

مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كتوع محمد مصعب كلثوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب



لِي  
أُخْتِي وَامِي الْغَالِيَةِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ  
أُخْتِكُنْ أُمِّد

مَجْمُوعٌ  
رَسَائِلِ الْعِلَامَةِ  
الْمَلَأَ عَلِيٌّ الْقَارِيَهَا

الْمُبْتَوَى سَنَةِ ١٠١٤ هـ

(١)



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:  
خالد محمد ياسين علوان

المخطوط بقلم:  
عدنان الشيخ عثمان

آداب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كزتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)



مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون  
تطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدة نسخ خطية

حفظها وعلق عليها وخرج أحاديثها

ماهر أديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب  
د. محمد عي المنصور محمد طارق مغربية أحمد فواز الحمير  
د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جمعها وأشرف على تصحيحها وقدم لها

محمد خلفو العبد الله

المجلد الأول

دار اللباب







# في هَذَا الْمَجَلَدِ

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق.....	5
الرسالة رقم (١): الأربعون في الأحاديث القدسيّة.....	٣
الرسالة رقم (٢): أربعون حديثاً من جوامع الكلم.....	٢١
الرسالة رقم (٣): جمع الأربعين في فضل القرآن المُبين.....	٣٧
الرسالة رقم (٤): رفع الجَنَاحِ وَخَفُضُ الجَنَاحِ بأربعين حديثاً في باب النِّكاح.....	٥٥
الرسالة رقم (٥): تُحفة الخطيب وموعظة الحبيب.....	٧٣
الرسالة رقم (٦): زُبدةُ الشَّمائلِ وعُمدةُ المسائل.....	١١٥
الرسالة رقم (٧): رسالةٌ في أبناءِ النَّبِيِّ ﷺ.....	٢٠٥
الرسالة رقم (٨): تعليقاتُ القاريِّ على ثلاثياتِ البُخاريِّ.....	٢٢٣
الرسالة رقم (٩): إعرابُ القاريِّ على أولِ بابِ البُخاريِّ.....	٣٦٣
الرسالة رقم (١٠): إعرابُ كلمة (أَوَّل) في حديثِ البراءِ بنِ عازِبٍ ؓ في صحيحِ البُخاريِّ... ٣٧٥	٣٧٥
الرسالة رقم (١١): معرفةُ النَّسَاكِ في معرفةِ فَضيلةِ الاستياكِ.....	٣٨٣
الرسالة رقم (١٢): تَسْلِيَةُ الأعمى عن بَلِيَّةِ العَمَى.....	٣٩٩



## مقدمته التحفيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فُلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فُلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ  
أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَصَلَّى اللَّهُ  
عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فلا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قِيَمَةُ الْإِزْثِ الْعِلْمِيِّ الْكَبِيرِ الَّذِي  
خَلَّفَهُ لَنَا الْأُئِمَّةُ السَّابِقُونَ مِنَ الْكُتُبِ وَالرَّسَائِلِ وَالْأَجْزَاءِ، وَالَّذِي لَكَثَرَتْهُ يَمْتَنِعُ  
عَلَى الْعَدِّ وَالْإِحْصَاءِ، تِلْكَ التَّصَانِيفُ الَّتِي بَدَّلَ فِيهَا مَوْلُفُوهَا الْجُهُودَ الْعَظِيمَةَ،  
وَضَمَّنُوهَا عُصَارَةَ فِكْرِهِمْ وَمَا حَازَوْهَ مِنْ عِلْمٍ، وَتَخَلَّوْا فِي سَبِيلِهَا عَنِ الدُّنْيَا  
وَمَا فِيهَا، فِي الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ غَيْرُهُمْ يَتَقَلَّبُ فِي نَعِيمِهَا، وَيَتَنَعَّمُ فِي مَلَذَّاتِهَا،  
وَيَقْطِفُ مِنْ ثَمَرَاتِهَا، وَلَوْ شَاءَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَفَعَلَ، وَلَكِنَّهُمْ آثَرُوا مَا عِنْدَ اللَّهِ فِي  
الْعَاقِبَةِ عَلَى هَذِهِ الدُّنْيَا الزَّائِلَةِ، فَأَسْهَرُوا لَيْلَهُمْ وَأَطْمَؤَوْا نَهَارَهُمْ، وَأَعْمَلُوا  
يَرَاعَهُمْ لِتَدْوِينِ عِلْمِ هَذَا الدِّينِ، حَتَّى يُوصِلُوهُ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،  
كَمَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ نَقِيًّا صَافِيًّا لا تَشْوَبهُ الْأَكْدَارُ، وَلا يَضِيرُهُ مُنْحَرِفُ الْأَفْكَارِ، فِيهِمْ  
تَحَقَّقَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، فَإِنَّ الْحَفِظَ إِنَّمَا يَكُونُ  
بِالْأَسْبَابِ، وَهُوَ لِإِئْتِافِ الْعُلَمَاءِ هُمُ السَّبَبُ الَّذِي قَدْ هَيَّأَهُ لَذَلِكَ رَبُّ الْأَرْبابِ.



لكنْ ليس من نافلة القولِ أن كثيراً من تلك المصنّفات، لا زالت حَيَسَةً في أفنية المكتبات، تُشتكي الإهمالَ وتُخشى الضياع، وهي تنتظرُ باشتياقِ الولهان، من يزيلُ عنها غبارَ النسيان، هذا في عصرٍ يتشوّفُ فيه الكثيرُ من طلبة العلمِ والباحثين، إلى رؤية ذلك التراثِ العلميِّ المتين، الزاخرِ بأفانينه الكثيرة، ويَنتظرونَ بفارغِ الصبرِ كي يَرَوْه وقد خَرَجَ إلى النورِ، بتحقيقِ علميِّ سليم، يتسمُّ بالحياد، ويتجنبُ التشويه، ويُجلُّ العلمَ ويحترمُ مُصنّفِيه، ولا يبغي الاتجارَ به ولا الوصايةَ عليه.

من هنا نشأت فكرةُ جمعِ الآلافِ من رسائلِ أولئك الأعلامِ المحققينِ المُكثرين، الذين تناثرت كتبهم في مكتباتِ العالمِ شرقاً وغرباً حتى طوّتها - أو كادت - مرَّ السنين، فكان مشروعنا:

### «مجاميعُ رسائلِ العلماءِ المحققين»

خطوةً في طريقِ حفظِ ذلك التراثِ العظيمِ الباهر، ولَبَنَةً من لبناتِ بناءِ هذا التراثِ العلميِّ الزاهر، مع الاجتهادِ في أن يكونَ ذلك مَبْنِيًّا على أسسٍ علميةٍ تلتقي عليها مختلفُ المشاربِ، ويفرّحُ بها سائرُ أهلِ المذاهبِ، فلا يَتَّقُصُّها إلا مُكابِرٌ أو حاسد، ولا يُنكرها إلا جاهلٌ مُعاند.

وقد رأينا في هذا المشروعِ الذي هو جمعُ تلك الرسائلِ، خيرَ وسيلةٍ لحفظِ ذلك التراثِ العظيمِ الهائل، حيث إن كثيراً منها هو عُرْضَةٌ للضياعِ والتلفِ في مراكزِ المخطوطاتِ وأدراجِ المكتبات، العامة منها والخاصة، فكَم من رسالةٍ غابت في ثنايا المجاميعِ من المخطوطاتِ ولم تُفهرَس، أو ألحقتْ بكتابٍ آخرَ على أنها منه فلم تُعرف، وهكذا...

وحتى ما امتدَّت إليه يدُ الباحثينَ من هذا الزمان، لتمسحَ عنه غبارَ النسيان،

قد عاد فأخفاه تراكمُ السَّنوات، وإهمالُ الباحثين والدُّعاة، أو شَوْشهُ شَغَفُ البعضِ بالتطويلات، وتباهيهم بإكثارِ التَّعليقات، فكَم من رسالةٍ صغيرةٍ طُبِعَتْ قبل سنينَ ولا أتر لها اليوم في عالمِ المخطوطاتِ ولا المطبوعات، وكَم أزهقنا تجارُ العلمِ بتضخيمِ رسالةٍ مؤلَّفةٍ من ورقتينِ أو ثلاثٍ فأخرجوها لنا في مئاتِ الصَّفحات.

كما أن جمعَ رسائلِ العالمِ الواحدِ في كتابٍ مستقلٍّ، فيه منفعةٌ كبيرةٌ للباحثين، إذ إنها تُعطي فكرةً واضحةً ومتكاملةً عن ذاكِ العالمِ وطريقةِ بحثه ومنهجه للعلماءِ والدارسين، وتبيِّن مراحلَ التأليفِ التي مرَّت بها رسائلُه ومؤلفاته.

فكان الشُّروعُ في هذا المشروع - الذي نسألُ الله تعالى له التوفيقَ والنَّجاح، وتمامَ الفلاح - مع مجموعِ رسائلِ العلامةِ المحقِّقِ المتفنِّ، المُلَاعِي القاري، عليه رحمةُ الكريمِ الباري.

فهذا المجموعُ الذي نحنُ بصددِ طباعتهِ اليوم، ونشره بين أيدي أهلِ العلم، هو لعلامةٍ مُفيد، ومُكثِّرٍ مُجيد، أحدِ العلماءِ الموسوعيِّين، الذين رَفَدوا المكتبةَ الإسلاميَّةَ بعشراتِ المؤلَّفاتِ النَّافعةِ التي طُبِعَ بعضها منذ سنين، لكنَّه اعتمدَ على نسخةٍ خطيَّةٍ واحدة، وبعضها الآخرُ لم يُطْبَع بعد.

سارَ فيها العلامةُ القاري - كعادته - على طريقةِ العلماءِ المحقِّقين، الذين لا يُمرُّون قولاً دون أن يتناولوه بالشرحِ والتَّحليل، ولا يقفون عند موضوعٍ إلا ويُسبِعونه من البَحْثِ والمناقشةِ أو التعقُّبِ أو التأويلِ.

فجاءتْ رسائلُه متنوعَةً مشتملةً على جملةٍ كبيرةٍ من العلومِ النَّافعة، بأسلوبٍ فريدٍ تميَّز بحسنِ التَّحريرِ وقوةِ التَّقرير، مع كَثرةِ الفوائدِ وشريفِ العوائد، ناهيك عن وُضوحِ العبارةِ وقوَّةِ الإشارة، ومَتانةِ السَّبكِ وجمالِ التَّعبير.

اقتصدَ في بعضها رَوماً للاختصار، وجمَعاً للبابِ المعاني في قليلِ المباني، وأطالَ في أخرى النَّفسِ وأطاب، وأتى بكلِّ فريدٍ ومُستطاب.

فكان في رسائله الحَدِيثِيَّةِ كالحافظِ ابنِ حَجَرِ العسقلانيِّ من حيثُ كثرةُ الروايةِ والدرايةِ، وشدَّةُ الاهتمامِ بها والعنايةِ، وسعةُ الاطلاعِ على الروايةِ.

وفي رسائله الفقهيَّةِ كأنَّه الإمامُ ابنُ دقيِّقِ العيد، من حيثُ نفائسُ المسائلِ الفقهيَّةِ النادرةِ والمشهورةِ، والفوائدِ العلميَّةِ المجموعَةِ والمثورةِ، مع قوةِ التَّحريرِ والتقريرِ، ورُوعةِ الاستنباطِ والتفسيرِ.

وفي رسائله في التفسيرِ كأنَّه الحافظُ ابنُ كثيرٍ، في حُسنِ إيضاحِ ما أُبهمَ أو كانَ غيرَ مُبينٍ، والاعتمادِ على تفسيرِ الصَّحابةِ والتَّابعينِ، مع بيانِ الرَّاجِحِ والمرجوحِ من أقوالِ أئمَّةِ المفسرينِ، فجاءتُ فريدةً في بابها، نافعةٌ لقصَّادها وطَّالِبها.

أمَّا رسائله في اللُغةِ والصَّرفِ، فكأنَّه المحقِّقُ التَّنْتَزانيُّ من حيثُ الإفادَةُ والإجادةِ، وقوةُ الأسلوبِ والعبارةِ، وحُسنُ التَّنبيهِ وجمالُ الإشارةِ.

أمَّا شروحه لقصائدِ البُرْدَةِ، وبانتُ سعاد، وتائيَّةِ ابنِ المقري في الوعظِ والإرشادِ، فجاءتُ تعبيراً عن الفيوضاتِ أكثرَ منها شرحاً للأبياتِ، وتصويراً للمشاعِرِ أكثرَ من رصفِ الكلماتِ، فكانتُ هذه الشروحُ جرعةً إيمانيَّةً، ونفحةً ربَّانيَّةً، من نفسِ نقيَّةٍ، وروحِ طاهرةٍ زكيَّةٍ، هي دعوةٌ لإصلاحِ النفوسِ ومُراقبةِ القلوبِ، والوقوفِ على أبوابها، حتَّى لا يكونَ سِوى الخالقِ في محرابها، ولا تدنُّ سِوى بحبِّ الإلهِ في خَلجاتها.

كُلُّ ذلكِ مزينٌ - في الغالبِ - بلُغةٍ سَجِيعَةٍ جَمِيلَةٍ، لا تَنبُو عن السَّمْعِ، ولا يَدُهَبُ بِجَمالها طُغيانُ التَّكَلُّفِ، فكأنَّها الماءُ الزُّلالُ يَنسابُ بَعْدُوبَةٍ وسَلاسةٍ.



والشَيْخُ وَاسِعُ الاطِّلاعِ، مُتَعَدِّدُ المَصَادِرِ، أَسَلَمَتْ لَهُ المَكْتَبَةُ الإِسْلامِيَّةُ قِيادَها، وَمَلَكَتْهُ مَفاتِحُها، يَلْمَحُ المُطالِعُ شَخِصِيَّتَهُ المَوْسُوعِيَّةَ المُتكامِلَةَ، الَّتِي تَنْتَقِلُ بَيْنَ العُلُومِ، وَتَمخُرُ عُبَابَ الفُنُونِ، تَشْتارُ مِنْ جَنائِها، وَتَمخُضُ زُبَدَها، فَهُوَ يَخْتارُ وَيَدْعُ، وَيَنْقُلُ وَيُحَلِّلُ، مُتَنَقِّلاً بَيْنَ رِياضِ العُلُومِ وَالمَصَادِرِ حَكَمًا عَدْلًا، لا تَعْرِهُ جَلالَةُ الأَسْماءِ، وَلا تَخْلِبُ لُبَّهُ فَخامَةُ الأَلْقابِ، فَلِلَّهِ دَرُهُ مِنْ مَحَقِّقِ عِلْمٍ، كَتَبَ اسْمَهُ بِحُرُوفٍ مِنْ نُورٍ فِي سِجْلِ العُلَماءِ العَامِلِينَ.

هَذَا، وَقَدْ وَفَّقَنَا اللهُ تَعالَى فِي هَذَا العَمَلِ المَبْارِكِ، لِلوُقُوفِ عَلى نُسخِ خَطِيئَةٍ كَثِيرَةٍ اِخْتَرْنَا مِنْها أَصُوبَها، ثُمَّ قَابَلْنَا أَكثَرُها عَلى ثَلاتِ نَسَخِ خَطِيئَةٍ أَوْ أَكثَرَ، وَقُفْنَا بِتَدقيقِها وَضبطِها، وَالتَّعْلِيقِ عَليها بِتَخريجِ أَحاديثِها وَأثارِها، وَعَزْوِ الأَقوالِ لِقائِليها، وَذَلِكَ فِي مَنهَجٍ عِلْمِيٍّ دَقِيقٍ، قَدْ بَيَّنَّاهُ عَندَ ذِكْرِ مَنهَجِ التَّحْقِيقِ.

كَمَا جَعَلْنَا لِهَذَا المَجْمُوعِ فَهَارِسَ عِلْمِيَّةً عَدِيدَةً، لِتَكُونَ لِلبَاحِثِينَ وَطَلابِ العِلْمِ تَامَّةً المَنفَعَةَ مُفِيدَةً.

وَأخيراً، نَحْمَدُ اللهُ تَعالَى الَّذِي وَفَّقَنَا لِإِخْراجِ هَذَا المَجْمُوعِ إِلى النُّورِ، وَأَنْ يَجْعَلَ فِيها لِلعُقُولِ العِلْمِ وَلِلقُلُوبِ الشُّرُورِ، وَالشُّكْرُ مَوْصُولٌ لِالإِخوةِ الَّذينَ بَدَّلُوا جَهداً كَبيراً فِي النِّسْخِ وَالمَقابِلَةِ وَالتَّصْحيحِ، وَهُمُ الإِخوةُ الأَفْضالُ:

- فادي عدنان السَّيد.

- عبدالرَّحْمَنِ الخَطِيبِ.

- إِبْراهِيمَ رُقُوقِي.

- هادي الهندي.

- طارِقَ صَيْرِفي.

ولا يفوتنا التذكير أن الله قد هيا لهذا العمل فريقاً من الإخوة المحققين والأساتذة المدققين، قد ذكّر كل منهم على غلاف الرسالة التي حقّقها وعلّق عليها، وظهّرت أسماءهم مجموعةً على غلاف هذا الكتاب، فلهم الشُّكْرُ وجزِيلُ الثَّوابِ، والفضلُ أوَّلاً وآخرًا للمنعِمِ الوهَّابِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالنِّيَّةَ الصَّادِقَةَ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَرَادِ، الَّذِي تَرْضَى بِهِ عَنِّي، وَتَنْفَعُنِي بِهِ فِي الدَّارَيْنِ وَجَمِيعِ إِخْوَانِي وَأَسَاتِدَتِي وَأَهْلِ الْعِلْمِ، إِنَّكَ سَمِيعٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وكتبه

أبو عبد الله

محمد خُلوْف العبد لله

\*\*\*

## ترجمة العلامة الملا علي القاري

أولاً - اسمه ونسبه وكُنِيته ولقبه:

هو الإمام العلامة، الشيخ المُحدِّث، الفقيه المتكلم، المقرئ المفسر، اللغوي الأديب، الواعظ الزاهد، نور الدين، أبو الحسن، علي بن سلطان محمد القاري، الهروي، المكي، الحنفي، المعروف بـ (ملاً علي القاري).

واسمُ أبيه (سلطان محمد) على عادة الأعاجم في تسميتهم بأسماء مركبة من لفظين، وقد أضاف بعض المترجمين له (ابن)، وهذا وهم، فالقاري نفسه رحمه الله تعالى كان يكتب اسمه في كثير من رسائله، وهو أدرى باسمه وأعلم من غيره.

هذا؛ ولم يشتهر بين المترجمين له، ولا ذَكَرَ هو من خلال مُصنِّفاته، أن والده كان من السلاطين أو الملوك.

والقاري: سهيل: القارئ، اسم فاعلٍ من قرأ، لُقِبَ به لأنه كان قارئاً وحادقاً وماهراً في علم القراءات، فإنه حفظ القرآن من الصغر، وأمَّ الناس به في التراويح، مع الإتقان والضبط التام له.



والهروي: نسبة إلى هَرَاةَ - بَفَتْحَاتٍ - وهي مدينةٌ من مدنِ خراسان<sup>(١)</sup>، فيها وُلِدَ وترَعِرَع هذا العَلَمَةُ.

والمكِّيُّ: نسبة إلى مكة المكرمة - زادها الله تشریفاً، وحرسها وجميع بلادِ المسلمين - فإليها رحل القاري واستوطنها، وبها جاور أكثر من أربعين سنةً.

والحنفيُّ: نسبة إلى مذهبِ أبي حنيفة بنِ النُّعْمَانِ، عليه رحمةُ الكريمِ المنَّانِ.

ومُثَلًّا: بضمِّ الميم وتشديد اللام، وهي كلمةٌ فارسيَّةٌ، وتُلفظُ باللُّغَةِ التُّرْكِيَّةِ: منلا، ويُطلَقُ هذا اللقبُ عند العجمِ على العَلَمَةِ الكَبِيرِ، والسَيِّدِ الفاضِلِ.

\*\*\*

(١) قال ياقوت الحموي: مدينة عظيمة مشهورة، من أمهات مدن خراسان، لم أر بخراسان عند كوني بها في سنة (٦٠٧هـ) مدينةً أجَلَّ ولا أعظَمَ ولا أفخَمَ ولا أحسنَ ولا أكثرَ أهلاً منها، فيها بساتين كثيرة ومياه غزيرة وخيرات كثيرة، محسوسة بالعلماء ومملوَّة بأهل الفضل والثراء، وقد أصابها عينُ الزمان ونكبتها طوارقُ الحَدَثَانِ، وجاءها الكفَّار من التتر فخربوها حتى أدخلوها في خبر كان، فإنَّا لله وإنا إليه راجعون، وذلك في سنة (٦١٨هـ). انظر: «معجم البلدان» للحموي (٣٩٦ / ٥). وهي مدينة أفغانية تقع غربي أفغانستان اليوم.

### ثانياً - ولادته ونشأته وهجرته:

أجمع من ترجم للشيخ القاري أنه وُلِدَ بهرّاءَ، وكانت مدينةً مزدهرةً علمياً وثقافياً، إلا أننا لم نقف على سنة ولادته، ولم يذكر هو ذلك، إلا أن الشيخ المحقّق عبد الفتّاح أبو غدة رحمه الله تعالى استتج من خلال وفاة بعض شيوخه المكيين أن يكون وُلِدَ في حدود سنة (٩٣٠هـ)<sup>(١)</sup>.

نشأ العلامة القاري في مدينة هرّاءَ، تلك المدينة التي كانت عامرةً بالعلم والعلماء، وقد وصفها ياقوت الحمويُّ بأنها محشوةٌ بالعلماء<sup>(٢)</sup>، فنهل من علماء هرّاءَ المشهورين، فحفظ القرآنَ وأتقنه منذُ نعومة أظفاره على شيخه المقرئِ مُعينِ الدّينِ ابنِ الحافظِ زينِ الدّينِ الهرويِّ.

وتلقّى بعضَ العلومِ على جِلّةِ علماءِ هرّاءَ، إلى أن غزاها الشّاهُ إسماعيلُ بنُ حيدرِ الصّفويِّ أوّلَ ملوكِ الصّفويّةِ سنةَ (٩٢٠هـ)، فقتلَ الكثيرَ من المسلمينَ ظلماً، ونهبَ أموالهم، وقتل كثيراً من علمائها - ومن جملةِ مَنْ قتلَ شيخَ القاريِ معينَ الدّينِ ابنَ الحافظِ زينِ الدّينِ، وهو أوّلُ مَنْ اسْتُشهِدَ في سبيلِ اللهِ على يدِ أوّلِكَ الرّافضةِ - وأحرقَ كتبهم، ومصاحفهم، لأنها مصاحفُ أهلِ السنة، وأمرَ الناسَ باتّباعِ الرّافضةِ وإعلانِ شعائريهم، ووصلَ طغيانه وكرههُ لأهلِ السُّنّةِ والجماعةِ أن أمرَ مَنْ بقيَ من علماءِ هرّاءَ بسبِّ وشتيمِ الخلفاءِ الرّاشدينَ على المنابر، فهاجرَ الكثيرُ من العلماءِ من دارِ البدعةِ إلى دارِ الإسلامِ، ومن جملةِ مَنْ هاجرَ الشيخُ القاري، فها هو يحمدُ اللهَ تعالى

(١) انظر: تقديمه لـ «شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر» للقاري (ص / ب).

(٢) انظر ما تقدم قريباً من التعريف بها.

على أن أخرجهُ من تلك البلاد؛ فيقولُ في رسالته «سَمَّ الْعَوَارِضِ»: الحمدُ لله على ما أعطاني من التوفيقِ والقُدرةِ على الهجرةِ من دارِ البِدعةِ إلى خيرِ ديارِ السُّنةِ<sup>(١)</sup>.

وهنا بدأتُ مرحلةً جديدةً في حياةِ العلامةِ القاري عندَ جواره بيتِ الله الحرام، فمكةُ قبلةُ العلماءِ، وإليها تُجبي الثَّمراتُ، ومن أحلى وأروع ثمراتها المجلوبةِ إليها أهلُ العلمِ، الذين همُ ورثةُ الأنبياءِ، فبدأ القاري بالتزامهم، والأخذِ عن كبارهم، فما زال ينهلُ من مَعينهم حتى ارتَوَى، وصارَ نبعاً فيّاضاً، فبدأ يسقي الطلبةَ العِطاشَ من معينه الزُّلال.

ولقد وهبهُ الله تعالى موهبةَ الخطِّ الجميلِ، فأعنتني به وأتقنه حتى صارَ من الخطّاطينَ الماهرينَ في عصره، وكتبَ عدّةَ مصاحفَ بخطِّ يده، ولقد وصفهُ الشيخُ سعدُ الدِّينِ مستقيمُ زاده: أن قلمه في خطِّ الثُّلثِ والنَّسخِ هو السيفُ الصارمُ، مثل لسانه في مصنّفاته، وقد شوهدت مصاحفهُ وديوانُ ابنِ الفارضِ المكتوبِ بخطِّ يده<sup>(٢)</sup>.

وقد اشترى الشيخُ عليُّ المتَّقِي الهنديُّ نسخةً من «تفسير الجلالين» باثنتي عشرةَ جديدةً، وكان يقول: إنه - أي: القاري - أعبَ نفسَه في الإجابةِ في الكتابةِ، وهي أحقُّ أن تُشترى بأغلى مما دفعتهُ له، مع أنه يُوجدُ نسخٌ أخرى من «تفسير الجلالين» بجديدةٍ واحدةٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «شم العوارض» (٦ / ٣٦٢) من هذا المجموع.

(٢) انظر: «تحفة خطاطين» (ص ٣٢٤).

(٣) انظر: «البضاعة المزجاة» (ص ٢٩).

### ثالثاً. أخلاقه وصفاته:

كَانَ الْعَلَّامَةُ الْقَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَفِيفاً فَاضِلاً، حَسَنَ الْأَخْلَاقِ، كَرِيمَ الشَّمَائِلِ، طَيِّبَ الْعِشْرَةِ، وَرِعاً صَبُوراً، رَافِضاً لِلدُّنْيَا، مُهَيِّباً لِأَهْلِهَا وَلِطَّلَابِهَا، فَكَمْ سَنَّ الْحُرُوبَ عَلَى عُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِزَمَانِهِ، لِأَنَّهُمْ يَأْكُلُونَ الدُّنْيَا بِالذِّينِ، وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْبِيَةَ الشَّيْخِ الَّتِي تَرَبَّى عَلَيْهَا كَانَتْ تَرْبِيَةً عَظِيمَةً، قَدْ زُرِعَتْ فِيهِ مِنْذُ نَعُومَةِ أَظْفَارِهِ تَقْوَى اللَّهِ وَمَخَافَتُهُ وَالْوَرَعُ؛ وَقَدْ كَانَ لَوَالِدِهِ الْأَثَرُ الْبَالِغُ فِي تَكْوِينِ شَخْصِيَّتِهِ وَوَرَعِهِ وَعَفَّتِهِ، فَأَبَى الْعَلَّامَةُ الْقَارِيُّ أَنْ يَتَاجَرَ بِهَذَا الدِّينِ؛ شَأْنُ الْكَثِيرِينَ مِنْ عُلَمَاءِ زَمَانِهِ، فَهَا هُوَ يَتَرَحَّمُ عَلَى وَالِدِهِ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَيَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ وَالِدِي كَانَ يَقُولُ لِي: مَا أُرِيدُ أَنْ تَصِيرَ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ خَشْيَةً أَنْ تَقِفَ عَلَى بَابِ الْأُمَرَاءِ<sup>(١)</sup>.

لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْخُ الْقَارِيُّ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَفِيفِينَ الْبَعِيدِينَ كُلَّ الْبُعْدِ عَنِ الْأُمَرَاءِ وَالسَّلَاطِينِ، فَكَانَ زَاهِداً بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، مُتَوَرِّعاً عَنِ عَطَايَاهُمْ، عَفِيفاً عَنِ جَوَائِزِهِمْ.

بَلِ أَلْفَ رِسَالَةٍ سَمَّاهَا: «تَبْعِيدُ الْعُلَمَاءِ عَنِ تَقْرِيْبِ الْأُمَرَاءِ» لِيَكُونَ تَذَكُّرَةً لِلْعُلَمَاءِ أُولِي الْأَلْبَابِ؛ وَتَبِعَ الْقَارِيُّ فِي ذَلِكَ الْأُتَمَّةَ الْمَشْهُورِينَ الَّذِينَ آثَرُوا الْبُعْدَ عَنِ الْحُكَّامِ وَالْوُقُوفَ عَلَى أُبُوبِهِمْ؛ لِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَضُرُّ بِالْإِخْلَاصِ وَيُنَافِي الْوَرَعَ.

وَكَانَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - مَخْلِصاً صَادِقَ النِّيَّةِ فِي أَعْمَالِهِ، يُنَبِّهُ كَثِيراً طَلَبَتْهُ وَتَلَامِيذَهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ، وَالصَّدْقِ فِي الطَّلَبِ، وَابْتِغَاءِ وَجْهِ اللَّهِ، وَيُشَنِّعُ عَلَى مَنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا وَمَنَاصِبِهَا الْفَانِيَةِ، فَيَقُولُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: وَعَلَى هَذَا نُشَاهِدُ طَلَبَةَ

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١/ ٢٥٤).



العلم؛ فإنهم مُتَحَيَّرُونَ في طريقِ تحصيلهم؛ فتارةً يتعلَّمون العلومَ الغيرَ النَّافعةَ في الدنيا والآخرةَ لأغراضٍ فاسدةٍ؛ كتقربِ الظلمة، والتَّقدُّمِ على الرَّفقة، والغلبةِ في المجالسِ بالمجادلة، وتحصيلِ المأكلة. وتارةً يترقَّونَ إلى تعلُّمِ العلومِ الدِّينيةِ؛ من التَّفسيرِ والحديثِ والفروعِ الفقهيَّةِ؛ لمقاصدٍ فيها مكاسدٌ؛ بأن يصيرَ مُدرِّساً أو واعظاً أو مفتياً أو قاضياً.

وَجُلٌ مقصودِ الطَّائفتينِ هو المَالُ والجَاهُ، لا إرادةُ الآخرةِ وابتغاءُ وجهِ الله.

وكذا جماعةٌ يُجاورونَ الحرَمينِ الشَّريفينِ، ويُلازمونَ على العباداتِ في المَكَانينِ المُنيقَينِ؛ لأجلِ حُطَامِ الدُّنيا، لا لتحصيلِ ثوابِ العُقبى، والحالُ أنَّ مأكَلهم ومشرَبهم وملبسَهم من الحرامِ، فأنتى يُباحُ لهم الإقامةُ في ذلكِ المقامِ؟! وقد قالَ الإمامُ الأعظمُ، في زمانِه الأَفحَمِ: المجاورةُ بمكَّةَ مكروهةٌ، فلو أدركَ زماننا هذا لقالَ بحرمتِها<sup>(١)</sup>.

ووصفَ القاريِ علماءَ زمانِه وكيف يتكالبونَ على الدنيا فقال: نشاهدُ الآنَ من علماءِ الزَّمانِ ومشايخِ الأَوانِ: التَّهاوُّشُ على جيفةِ الدُّنيا، والتَّناوُّشُ مع طُلَّابِها المشابِهينَ بكلابِها في غايةِ القُصوى، قائلينَ بلسانِ الحالِ، وإن أنكروا بيانِ القَالِ: الحلالُ ما حلَّ بنا، والحرامُ ما حُرِّمنا، فمُجمَلُ الكلامِ، على وجهِ يُظهِرُ المَرامَ: أنَّ الخلقَ كُلَّهُم هَلَكى إِلَّا العالمُونَ، والعالمُونَ كُلَّهُم هَلَكى إِلَّا العالمُونَ، والعالمُونَ كُلَّهُم هَلَكى إِلَّا المُخْلِصُونَ، والمُخْلِصُونَ على خطرٍ عظيمٍ<sup>(٢)</sup>.

وكانَ رحمه الله تعالى يُحِبُّ ويؤثرُ العُزلةَ، وخاصةً في آخرِ الزمانِ الذي يصبِحُ

(١) انظر: «تطهير الطوية بتحسين النية» (٣/ ٢٠٤) من هذا المجموع.

(٢) المصدر السابق (٣/ ٢٠٥) من هذا المجموع.

الرجل المتمسك بدينه كالقابض على الجمر، فيقول: اعلم: أن هذا زمان السكوت، وملازمة البيوت، والقناعة بالقوت، إلى أن نموت، طيب الله أرزاقنا، وحسن أخلاقنا، ووفقنا لتحصيل العلم النافع والعمل الصالح المقروئين بالإخلاص، وحسن الخاتمة التي هي مطلوبة العوام والخواص<sup>(١)</sup>.

وكان العلامة القاري رحمه الله تعالى كريماً متصدقاً؛ فنقل بعض من ترجم له أنه كان يكتب في كل سنة مصحفين؛ فيبيعهما، فيتصدق بثمن أحدهما، ويتعيش بثمن الآخر<sup>(٢)</sup>.

وكان رحمه الله تعالى حليماً صفوحاً، مجاهداً دينياً، أمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، لا يخاف في الله لومة لائم، مما سبب له عداوة وحسداً من أقرانه وبعض الطلبة الذين يحضرون عنده، وهذا كثيراً ما كان يُنبه عليه في رسائله، وأنه السبب الذي دفعه لأن يُصنّف هذه الرسالة من الرد على بعض الجهلة والمبتدعة؛ فهذا هو مثلاً يذكر في «رسالة مرتبة الوجود ومنزلة الشهود» أنه صنّفها للرد على بعض جهلة المتصوفة، القائلين بوحدة الوجود والاتحاد؛ وهو مذهب أهل الإلحاد، وسبب تأليفه لهذه الرسالة: أنه ورد سؤال مضمونه: أنه قال بعض جهلة المتصوفة للمريد عند تلقينه كلمة التوحيد: اعتقد أن جميع الأشياء باعتبار باطنها متحد مع الله تعالى، وباعتبار ظاهرها مغاير له وسواه؛ فبادر القاري - كعادته في الدفاع عن العقيدة والشريعة كالأسد إذا ديس عربيته - للرد على هؤلاء الفرقة الضالة المبتدعة؛ ففضح مذهبهم، وشنع عليهم وعلى معتقداتهم، وبيّن مذهب أهل الحق في ذلك.

(١) المصدر السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «مختصر نشر النور والزهر» (ص ٣٦٧).

وحدّر كثيراً في كتبه من هؤلاء المتصوّفة الجهلة، الذين اشتملت مقدماتهم وكتبهم على الحقّ والباطل، الذي أوجب المرء والجِدال، وانتشر بسببه كثرة القيل والقال، وتولّد لهم عنها من الأقوال المخالفة للشرع الصحيح، والعقل الصريح. فلم يدع له الحقُّ صاحباً.

وقد تعجّب القاري من هؤلاء الجهلة المتعصّين، الذين يفترون الكذب عليه وعلى غيره من العلماء، لعدم فهمهم المراد من كلامهم.

فكان رحمه الله تعالى صلماً في السنة، مُشدداً على أهل البدعة، صبوراً على البلوى، محتيلاً للأذى من حاسديه؛ فإنه قد عانى كثيراً من هؤلاء الحاسدين له من العلماء والفقهاء؛ حتى من أقرب الناس له في الطلب، فيها هو ينقل لنا خلال شرحه لـ «تائية ابن المقرئ» معاناته مع أحدهم وكيف كان سيؤدّي به إلى الهلاك؛ لأنّه اختلف معه في مسألة.

فقال القاري: وقد وقعت لي واقعة قريبة من هذا المعنى، وهي أنه كان لي صاحبٌ متفقٌ معي في المعنى، ومشاركٌ معي أربعين سنةً في علم التفسير والحديث والفقهِ والتصوّف وعلم النحو والمبنى، وما كنتُ أشكُّ أنّه من أوليائه الكُمَّل وأصفيائه، إلى أن وقع لي اعتراضٌ على عالمٍ من علماء مذهبه؛ فبحث معي وتحرك معه عرقُ تعصّبه، وترك وفاء عهده وصفاء مشربه، وقابلني قبالة الشريفة والكعبة المنيفة بقوله: إنك تشتم العلماء، وتسبُّ الفضلاء.

وهذا والله العظيم محض الافتراء، ونطق به على طريق الجهر والنداء؛ بحيث إنه لو سمع بعض السُّفهاء على صورة الفقهاء هذا الكلام عنه، ونقل هذا النقل منه؛ لسعوا بي إلى الهلاك، لكن عصمني الذي بتصرّفه الأملاك والأفلاك<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «الرسالة التائية في شرح التائية» (٧ / ٢٨٥) من هذا المجموع.

وكذا وقع له مع مَنْ ادَّعى الولاية عندما اعترض عليه العلامة القاري بأنه لا تُصلى النافلة أثناء خطبة العيد، فتوَّعده (غير الولي كما سمَّاه القاري) وخوَّفه بأمر مكة آنذاك، فصنَّف القاري رسالته: «البرهانُ الجليليُّ على مَنْ سُمِّي مِنْ غيرِ مُسمَّى بالوليِّ»<sup>(١)</sup>.

وكان رحمه الله تعالى يذمُّ التعصُّبَ ويشنُّع على متقلِّديه من أصحابِ المذاهبِ، ويكرهُ التَّصلُّبَ لرأيٍ من الآراء، وكان يَمُتُّ ذلك كثيراً، فكان يقولُ رحمه الله تعالى: اعلم أنَّ التعصُّبَ في دين الله على وجهِ التشدُّدِ والتصلُّبِ ممنوعٌ ومحظورٌ؛ لأنه يترتبُ عليه أمورٌ، في كلِّ منها ضررٌ ومحذورٌ<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: إن المجتهدين من أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ كلُّهم على الهداية، ولا يجبُ على أحدٍ من هذه الأمة أن يكون حنفيًّا أو شافعيًّا أو مالكيًّا أو حنبليًّا، بل يجبُ على آحادِ الناسِ - إذا لم يكنْ مجتهداً - أن يُقلِّدَ أحداً من هؤلاء الأعلام؛ لقوله تعالى: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]<sup>(٣)</sup>.

وكان رحمه الله تعالى ذا حكمةٍ ونباهةٍ، وسرعةٍ بديهةٍ، وحُسنِ تخلصٍ؛ وقد تجلَّى ذلك في حياته رحمه الله تعالى، ومن ذلك أنه عندما سمعه بعضُ قضاةِ الأروامِ من الجهَّالِ يطعنُ في كلامِ ابنِ عربيٍّ وما اشتمل عليه من المؤاخذاتِ، قال للقاري: تُبُّ إلى الله! فقال القاري: أتوبُ إلى الله من جميع ما كرهه الله<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع (٤ / ١٤٣) فانظرها ثمة.

(٢) انظر: «شم العوارض» (٦ / ٣٥٦) من هذا المجموع.

(٣) المصدر السابق (٦ / ٣٩٣).

(٤) المصدر السابق (٦ / ٣٧٨).

### رابعاً - علمه وبلوغه رتبة المجددية:

عدَّ بعض العلماء الشيخ علياً القاري من مُجددي القرن الحادي عشر، وقد أَلَمَعَ رحمه الله تعالى وأشار إشارة خفية إلى أنه بلغ هذه المرتبة في زمانه، وأنه لم يَعْرِفْ في زمانه مَنْ هو أعلمُ منه بالكتابِ والسُّنَّةِ، فقال رحمه الله تعالى: وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا» رواه أبو داود، والحاكم، والبيهقي في «المعرفة» عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>. فوالله العظيم؛ وربُّ النبيِّ الكريمِ، إنِّي لو عرفتُ أحداً أعلمَ مِنِّي بالكتابِ والسُّنَّةِ من جهة مباحثهما، أو من طريق معنهما؛ لقصدتُ إليه - ولو حَبَوًّا - بالوقوفِ لديه، وهذا لا أقوله فخراً، بل تحدثاً بنعمة الله وشكراً، وأستزيدُ من ربِّي ما يكونُ لي ذُخْراً<sup>(٢)</sup>.

قال العلامة ابنُ عابدين صاحبُ «الحاشية»: وفي كلامه إشارةٌ إلى أنه مجدِّدُ عصره، وما أجدره بذلك، ولا يُنكِرُ عليه ما هنالك، إلا كلُّ مُتَعَصِّبٍ هالك<sup>(٣)</sup>.

وقال في موضعٍ آخر: وأنا أقولُ بحمدِ الله، تحدثاً بنعمة الله، لا افتخاراً نظراً إلى ما سواه، ما قال سيِّدُ الأولياءِ، وسنَدُ الأصفياءِ، عليُّ المرتضى - رضي الله عنه - مَقْرُوناً بكَمالِ الرُّضِيِّ: واللهِ لو أعلمُ اليومَ أحداً أعلمَ مِنِّي بالقرآنِ، وإن كانَ في وراءِ البُحورِ لَأَتَيْتُهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٢٩١)، والحاكم (٤٢٩١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤٢٢)

من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر رسالته: «شم العوارض» (٦ / ٣٥٤) من هذا المجموع.

(٣) انظر: «رسائل ابن عابدين» (١ / ٣٤٦).

(٤) انظر رسالته: «ذيل البرهان الجلي على من سمي من غير مسمى بالولي» (٤ / ١٨٣ - ١٨٤) =

وقال الشيخُ عبدُ الله مرادٌ: الحاصلُ أنه كان فريدَ عصره وأوانه، ولقد أقسمَ المحقِّقُ العلامةُ ابنُ عابدين أنه كان مجدِّدَ زمانه<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخُ عبدُ الحليمِ النعمانيُّ: ولا شكَّ أنه من مُجدِّدي القرنِ العاشرِ؛ فإنه أحيَا علومَ التفسيرِ والقراءةِ والحديثِ والفقهِ وغيرها، بجمعِها وشرحِها في كتبه المشهورةِ المقبولةِ.

قال أبو الحسناتِ اللَّكنويُّ: كلُّ مؤلِّفاته نفيسةٌ في بابها فريدةٌ ومفيدةٌ، بلَّغتهُ إلى مرتبةِ المُجدِّديةِ على رأسِ الألفِ من الهجرة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

= من هذا المجموع.

(١) انظر: «مختصر نشر النور والزهر» (ص: ٣٦٨).

(٢) انظر: «البضاعة المزجاة» (ص: ٤١).



### خامساً. مشاهيرُ شيوخه:

إنَّ ولادةَ الشَّيخِ عليِّ القاري في مدينةِ هِراةَ، التي كانت عامرةً بالعلم والعلماء، مزدهرةً بالعلوم وتنوع الثقافات، أهلت الشَّيخَ القاري أن يفتح عُيونه على العلم ومجالسِهِ، والقرآنِ ودراسَتِهِ، فقرأ ولازمَ الكثيرَ من مشايخِ هِراةَ المشهورين، ثم كان ما كان من هجرته - بعد احتلالِ الصَّفويِّينَ لمدينةِ هِراةَ - إلى بيتِ الله الحرامِ وجواره له، الذي هو مَهْوَى أفئدةِ المؤمنينَ عامَّةً والعلماءِ خاصَّةً، كان لها الأثرُ الكبيرُ لأنَّ يأخذَ عن جِلَّةٍ من العُلَماءِ، المجاورينَ منهم بيتِ الله الحرامِ، والقاصدينَ له في حجَّهم وعُمُرتهم، فنَهَلَ من مَعينِ الكثيرينَ، وأجازَهُ الكثيرونَ.

فمن إجازاته التي حصَّلتها، ما ساقه في مقدِّمة كتابه: «مِرْقاةُ المفاتيح» حيث قال: قرأتُ هذا الكتابَ المُعظَّمِ على مشايخِ الحَرَمِ المحترَمِ، نَفَعَنَا اللهُ بهم وبيركاتِ علومهم:

منهم فريدُ عصرِهِ ووحيدُ دهرِهِ مولانا العَلَّامةُ الشَّيخُ عَطِيَّةُ السُّلَمِيِّ تلميذُ شَيْخِ الإِسْلامِ ومُرشدِ الأنامِ مولانا الشَّيخِ أَبِي الحَسَنِ البَكْرِيِّ.

ومنهم زُبدةُ الفضلاءِ وعُمدةُ العُلَماءِ مولانا السَّيِّدُ زكرياءُ، تلميذُ العالمِ الرَّبَّانِيِّ مولانا إِسْماعِيلَ الشَّرْوانِيِّ.

ومنهم العالمُ العامِلُ والفاضلُ الكاملُ، العارفُ باللهِ الولِيُّ، مولانا الشَّيخُ عليُّ المُتَّقِي.

وقد حصلَ لي إجازةٌ عامَّةٌ، ورخصةٌ تامَّةٌ، من الشَّيخِ العَلَّامةِ عليِّ بنِ

أحمد الجناني الأزهرى الشافعي الأشعري الأنصاري، وقد قال: قرأت على شيخ الإسلام، وإمام أئمة الأعلام، الشيخ جلال الدين السيوطي كتباً من الحديث وغيره من العلوم؛ كالبخاري ومسلم وغيرهما من الكتب الستة وغيرها؛ البعض قراءة والبعض سماعاً، وقد أجازني بجميع مروياته، وبما قرئ به، وبما أجاز به خاتمة المُحدِّثين مولانا الشيخ ابن حجر العسقلاني قراءة وسماعاً ورواية وإجازة، وعلى الشيخ القسطلاني صاحب «المواهب» وشارح «البخاري» من أجلاء تلامذة العسقلاني، وأجازني بمروياته ومؤلفاته، وهذا على ما يوجد من السند المعتمد في هذا الزمان المُكدر المُنكد.

ثم إنني قرأت أيضاً بعض أحاديث «المشكاة» على منبع بحر العرفان، مولانا الشهر بيمر كلان، وهو قرأ على زبدة المُحقِّقين وعمدة المُدقِّقين ميرك شاه، وهو على والده السيد السند مولانا جمال الدين المُحدِّث صاحب «روضة الأجاب»، وهو على عمه السيد أصيل الدين الشيرازي، روي أنه أدرك من أكابر العلماء أحداً وثمانين منهم مولانا الشيخ محمد بن محمد بن محمد الجزري، والشيخ مجد الدين الفيروزآبادي صاحب «القاموس»، والعلامة السيد الشريف الجرجاني، وسمع منه مولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي - قدس الله سره السامي - وغيره، توفي سنة أربع وثمانين وثمان مئة، قال: أروي كتاب «المشكاة» عن مولانا شرف الدين الجرمي، وهو يروي عن خواجه إمام الملة والدين علي بن مبارك شاه الصديقي، وهو يروي عن المؤلف. وهذا الإسناد لا يوجد أعلى منه للاعتماد.

ومن مشايخه الذين نقل عنهم في رسائله:

- محمد بن أبي الحسن البكري.

- معين الدين بن الحافظ زين الدين.

- الشيخ بدر الدين الشهاوي الحنفي، المفتي بالحرم المكي.

ومن جملة مشايخه:

١- الإمام العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي،  
شهاب الدين، أبو العباس السعدي الأنصاري المكي الشافعي.

أخذ عن تلامذة شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، وأجلهم شيخ  
الإسلام زكريا، بل أكثر الأخذ عنه أكثر من بقيتهم قال: ما اجتمعت به قط إلا  
قال: أسأل الله أن يفقهك في الدين. وأخذ أيضاً عن الإمام الزيني عبد الحق  
السنباطي، وسمع عليه وعلى الشيخ الإمام مجلي ومن في طبقتهم بعض كل  
من الكتب الستة في جمع كثيرين وأجازوا له بباقيها وبغيرها.

أخذ عنه الشيخ القاري الكثير خلال مجاورة الشيخان لمكة المكرمة، وقد  
نقل عنه كثيراً في كتبه، وكان يصفه بقوله: شيخنا العالم العلامة والبحر الفهامة، شيخ  
الإسلام، ومفتي الأنام، صاحب التصانيف الكثيرة والتأليف الشهيرة مولانا وسيدنا  
الشيخ شهاب الدين بن حجر المكي<sup>(١)</sup>.

وقال في حقه أيضاً: شيخ الإسلام، مفتي الأنام، ابن حجر الذي هو جبل  
من جبال العلم عند الأئمة الأعلام<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٧٧).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٤ / ١٩٩).

وقال عنه أيضاً: أعلم علماء الشافعية<sup>(١)</sup>.

وقد تأثر به القاري كثيراً، يتجلى ذلك من خلال مؤلفات القاري، وتصنيفه الكتب التي صنّفها شيخه، كـ «شرح الشّمائِل»، و«شرح الأربعينِ النّوويّة»، و«مناقب أبي حنيفة»، ومؤلّف في «زيارة المدينة المنورة»، و«شرح عين العِلْمِ وزين الحِلْم»، و«شرح مشكاة المصابيح»، ومؤلّف في تحريم اللّهُو والغِناء.

تُوفّي العلامةُ ابنُ حجرِ الهيتميُّ في شهرِ رجبِ سنة (٩٧٤هـ)، وصُلّي عليه تحتَ بابِ الكعبة، ودُفِنَ في المُعلّاةِ بتريةِ الطّبريّين<sup>(٢)</sup>.

٢- العلامةُ، المُحدّثُ، الفقيهُ، العالمُ العاملُ، والفاضلُ الكاملُ، الشّيخُ عليُّ بنُ حسامِ الدّين، المُتّقِي الهنديُّ الحنفيُّ.

أصله من جوفنور، وُلد بمدينة برهانبور سنة (٨٨٥هـ)، من بلاد الدّكن بالهند، لازمَ الشّيخَ حسامَ الدّين المُتّقِي المِلتاني وصحبهُ سنتين، وقرأ عليه «تفسير البيضاوي»، و«عين العلم»، ثم سافر إلى الحرمين الشريفين، وأخذَ الحديثَ عن الشّيخِ أبي الحسنِ الشّافعيِّ البكريِّ، وقرأَ الحديثَ على الشّيخِ شهابِ الدّين أحمدَ بنِ حجرِ المكيِّ، وأقامَ بمكّةَ المُشرّفةَ مجاوراً للبيتِ الحرام.

قرأ عليه العلامةُ عليُّ القاري «مشكاة المصابيح» للتّبريزي<sup>(٣)</sup>. ووصّفه القاري

(١) انظر رسالته: «الذخيرة الكثيرة في رجاء مغفرة الكبيرة» (٤ / ١٠١) من هذا المجموع.

(٢) انظر: «النور السافر» (ص: ٣٩٠)، و«شذرات الذهب» (١٠ / ٤١)، و«الأعلام»

(١ / ٢٣٤)، و«معجم المؤلفين» (٢ / ٢٩٣)، و«الفتاوى الفقهية» لابن حجر جمع

تلميذه الفاكهي حيث ترجم له بمقدمتها.

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٢٨٤).

بقوله: العالمُ العاملُ، والفاضلُ الكاملُ، العارفُ باللهِ الوليُّ، مولانا عليُّ، أفاضَ اللهُ علينا من مددهِ العليِّ.

ومؤلَّفاته كثيرةٌ نحو مئةٍ مؤلَّفٍ ما بين صغيرٍ وكبيرٍ، ومحاسنه جمةٌ، ومناقبه ضخمةٌ، وقد

أفردَها العلامةُ عبدُ القادرِ بنُ أحمدَ الفاكهِي في تأليفِ لطيفِ سَمَاهُ: «القولُ النَّقيُّ في مناقبِ المَتَّقِي»، وقال في حقِّه: ما اجتمعَ به أحدٌ من العارفينَ أو العلماءِ العاملينَ، واجتمعَ هو بهم، إلا أثنوا عليه ثناءً بليغاً، كشيخنا تاجِ العارفينَ أبي الحسنِ البكريِّ، وشيخنا الفقيهِ العارفِ الرَّاهِدِ الوجيهِ العموديِّ، وشيخنا إمامِ الحرَمينِ الشَّهابِ بنِ حجرِ الشافعيِّ، وصاحبنا فقيهِ مصرَ شمسِ الدِّينِ الرَّمليِّ الأنصاريِّ، وشيخنا فصيحِ علماءِ عصره شمسِ البكريِّ.

قال الحَضْرَميُّ: وبالجملةِ فما كان هذا الرجلُ إلا من حسناتِ الدَّهرِ، وخاتمةِ أهلِ الورعِ، ومفاخرِ الهندِ، وشهرتهُ تُغني عن ترجمتهِ، وتعظيمه في القلوبِ يُغني عن مدحِهِ<sup>(١)</sup>. من مُصنَّفاته: «كنزُ العمَّالِ في سُننِ الأقوالِ والأفعالِ» وقد نقلَ عنه العلامةُ القاري في رسائله كثيرًا، لكنَّه كان يُبهمُ ذِكرَه والعزوَ إليه، و«البرهانُ في علاماتِ المَهديِّ آخرَ الزَّمانِ» بالعربيَّة، وغيرُهما.

قال ابنُ العماد: كان من العلماءِ العاملينَ، وعبادِ اللهِ الصالحينَ، على جانبٍ عظيمٍ من الورعِ والتَّقوى والاجتهادِ في العبادةِ، ورفضِ السُّوى، وله مُصنَّفاتٌ عديدةٌ، وكراماتٌ كثيرةٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «النور السافر» (ص: ٢٨٦).

(٢) انظر: «شذرات الذهب» (١٠ / ٥٥٤).

تُوِّفِي لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ وَقَتَ السَّحْرِ، ثَانِيَ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةَ (٩٧٥هـ) بِمَكَّةَ الْمُبَارَكَةِ، وَدُفِنَ بِالْمُعَلَّلَةِ، وَعَمْرُهُ سَبْعٌ وَثَمَانُونَ سَنَةً، وَقِيلَ: تَسْعُونَ سَنَةً<sup>(١)</sup>.

٣ - الشَّيْخُ الْعَالِمُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّدٌ سَعِيدُ بْنُ خَوَاجَةَ الْحَنْفِيُّ الْخُرَّاسَانِيُّ، الْمَشْهُورُ بِمِيرِ كَلَانَ.

من كبار العلماء الأجلاء، وُلِدَ وَنَشَأَ وَقَرَأَ الْعِلْمَ عَلَى الْعَلَامَةِ عَصَامِ الدِّينِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَرَبِ شَاهِ الْإِسْفَرَائِينِيِّ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَخَذَ الْحَدِيثَ عَنِ السَّيِّدِ نَسِيمِ الدِّينِ مِيرِكَ شَاهِ بْنِ جَمَالِ الدِّينِ الْحُسَيْنِيِّ الْهَرَوِيِّ، وَلَازَمَهُ مُدَّةً، ثُمَّ سَافَرَ إِلَى الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ؛ فَحَجَّ وَزَارَ وَسَكَنَ بِمَكَّةَ الْمُبَارَكَةِ مُدَّةً، وَأَخَذَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرُونَ، مِنْهُمْ الْعَلَامَةُ الْمُتَرَجِّمُ، وَذَكَرَهُ فِي «المرقاة»، وَوَصَفَهُ بِمَنْبَعِ بَحْرِ الْعُرْفَانِ، فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ بَعْضَ أَحَادِيثِ «المشكاة» عَلَى مَنْبَعِ بَحْرِ الْعُرْفَانِ، مَوْلَانَا الشَّهِيرِ بِمِيرِ كَلَانَ<sup>(٢)</sup>.

وكان عالماً كبيراً محدثاً محققاً لما ينقله، كثير الفوائد، جيد المشاركة في العلوم، له اليد الطولى في الحديث، درس وأفاد مدة حياته مع الطريقة الظاهرة والصلاح.

مات ببلدة أكره، سنة (٩٨١هـ)، وله ثمانون سنة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «شذرات الذهب» (١٠ / ٥٥٤)، و«الكواكب السائرة» (٢ / ٢٢١)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٣٨٨)، و«البضاعة المزجاة» (ص: ٨)، و«هدية العارفين» (١ / ٧٤٦).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٤٠).

(٣) انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٤٢٢)، و«أبجد العلوم» (٣ / ٢٣٣).

٤ - الشيخ، العلامة، المُفسِّر، الفقيه، زينُ الدين، عطيةُ بنُ عليِّ بنِ حسنِ السُّلَمِيِّ المكيِّ الشافعيِّ، عالمُ مكةَ وفقِيهها.

تتلمذَ على شيخِ الإسلامِ ومُرشدِ الأنامِ الشيخِ أبي الحسنِ البكريِّ، وانتهت إليه رئاسةُ الشافعيةِ، وكان مُدرساً في المدرسةِ السُّلْطانيةِ السُّلَيْمانيَّةِ. من تأليفه: «تفسير القرآن العظيم» في ثلاثة أجزاء.

أخذَ عنه الشيخُ القاري في التفسير، ونقلَ عنه في كتبه، وعليه قرأ «مشكاة المصابيح» للتبريزيِّ، فقال: قرأتُ هذا الكتابَ المُعظَّم على مشايخِ الحرمِ المُحترم - نفعنا اللهُ بهم وبيركاتِ علومهم - منهم فريدُ عصره ووحيدُ دهره، مولانا العلامةُ الشيخُ عطيةُ السُّلَمِيُّ<sup>(١)</sup>. ونقلَ عن «تفسيره» في «مِرْقاة المفاتيح»<sup>(٢)</sup>. ووصفه أيضاً بـ: سيدي وسندي، في «شم العوارض»<sup>(٣)</sup>.

تُوفِّي زينُ الدين، عطيةُ بنُ عليِّ بنِ حسنِ السُّلَمِيِّ بمكةَ المكرمةَ، بعدَ أن أُصيبَ بالحمى ثلاثةَ أيام، سنةَ (٩٨٢هـ)<sup>(٤)</sup>.

٥ - العلامةُ المُحدِّثُ المُسنِّدُ، الفقيهُ القاضي، الشيخُ مُلَّا عبدُ اللهُ بنُ سعدِ الدينِ العُمريِّ، المُتَنفِي السُّنْدِي، المكيُّ الحنفيُّ.

وُلِدَ في أرضِ السُّنْدِ، ثم سافرَ إلى الحرمينِ الشريفين، وأخذَ الحديثَ بها عن أئمةِ العصر، وسكنَ بالمدينةِ مُدَّةً طويلةً، ثم جاورَ بمكةَ المكرمةَ، وأقامَ

(١) انظر: «مِرْقاة المفاتيح» (١ / ٣٩).

(٢) المصدر السابق (٥ / ٣٣٢).

(٣) انظر: «شم العوارض» (٦ / ٣٦٢) من هذا المجموع.

(٤) انظر: «الأعلام» للزركلي (٤ / ٢٣٨)، و«معجم المؤلفين» لكحالة (٦ / ٢٨٧).



حلقاتٍ تدريسٍ للطلبة، ثم رجعَ إلى الهندِ بصحبةِ الشيخِ رحمةِ اللهِ ابنِ القاضي عبدِ اللهِ السُّنْدِيِّ (سنة ٩٧٧هـ)، وأقامَ بكجراتِ زماناً.

أخذَ عن الشيخِ ابنِ حجرِ الهيتميِّ الكثيرِ، وكان الهيتميُّ يرجعُ إليه في النحو، وكان السُّنْدِيُّ قد كتبَ بيدهِ نسخةً لـ «مشكاة المصابيح» في غايةٍ من الصَّحَّةِ والضبطِ، مع حواشٍ فيها فوائدٌ عديدةٌ، حتى إنَّه كان يقولُ: العملُ الذي عملتُه في طولِ عمري وأرجو اللهَ به المغفرةَ هو هذا.

وكان يُدرِّسُ ويُفيدُ، ولم يكن في زمانه أعلمُ منه بالحديثِ والتفسيرِ، أخذَ عنه خلقٌ كثيرٌ من العلماءِ، من جملتهم الشيخُ القاري، وكان يصفهُ بأستاذي، وشيخي، ونقلَ عنه الكثيرَ في كتبه، أنه وجدَ ذلك مضبوطاً بخطِّ شيخه وأستاذه ومولاهُ عبدِ اللهِ السُّنْدِيِّ رحمه الله<sup>(١)</sup>.

ومن مصنفاته: «جمعُ المناسِكِ ونفعُ النَّاسِكِ»، صنَّفه سنة (٩٥٠هـ)، ومنها حاشيةٌ على «عوارِفِ المعارِفِ» للشُّهْرَوْرْدِيِّ.  
تُوفي في ذِي الْحِجَّةِ، سنة (٩٨٤هـ) بمكةَ المباركة<sup>(٢)</sup>.

٥ - الشيخُ العالمُ العلامةُ المُحدِّثُ، قُطْبُ الدِّينِ بَنُ عَلَاءِ الدِّينِ النَّهْرَوَانِيُّ، المكيُّ الحنفيُّ، العالمُ الكَبِيرُ، أحدُ المُدرِّسينَ بِالْحَرَمِ الشَّرِيفِ فِي الْفِقْهِ وَالتَّفْسِيرِ والأصليينِ وَسَائِرِ العُلُومِ.

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٢ / ٦٦).

(٢) انظر: «النور السافر» (ص: ٣١٩)، و«شذرات الذهب» (١٠ / ٥٩٣)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٤٢٢)، و«هدية العارفين» (١ / ٤٧٢).

وُلدَ بلاهورَ سنةَ (٩١٧هـ)، واشتغلَ على والدهِ بالعلمِ، ورحلَ إلى مكةَ المُشرَفةِ، وأخذَ عن الخطيبِ المُعمَّرِ أحمدَ مُحَبِّ الدِّينِ بنِ أبي القاسمِ محمدِ النُّويريِّ المَكِّيِّ، وعن مُحَدِّثِ اليَمَنِ وجيهِ الدِّينِ عبدِ الرحمنِ بنِ عليِّ الدَّبيعِ الشَّيبانيِّ الزُّبيديِّ، وعن الشَّيخِ شهابِ الدِّينِ أحمدَ بنِ موسى بنِ عبدِ الغفَّارِ المغزبيِّ، ورحلَ إلى مصرَ سنةَ (٩١٤هـ)، وكانتِ مصرُ إذ ذاكَ مشحونةً بالعلماءِ العظامِ، مملوءةً بالفضلاءِ الفخامِ، ميمونةً بيمنِ بركاتِ المشايخِ الكرامِ، كأنها عروسٌ تتهادى بين أقمارٍ وشموسٍ، واجتمعَ فيها بأبي عبدِ الله محمد بنِ يعقوبَ العباسيِّ. وكانَ يكتبُ الإنشاءَ لأشرافِ مكَّةَ.

أخذَ عنه الشَّيخُ القاري، وأكثرَ النقلَ عنه في كتبه، وكانَ من خاصَّةِ تلاميذه، فكانَ يصفهُ بعمدةِ المتأخريينَ، وزُبدَةِ المُتبحِّرينَ، وشيخنا مفتي المسلمينَ بحرمِ اللهِ الأمينِ، مولانا قُطبِ الدِّينِ<sup>(١)</sup>.

أمَّا مصنَّفاته؛ فمن أحسنها كتابه «الإعلامُ بأعلامِ بيتِ الله الحرامِ» صنَّفه سنةَ (٩٨٥هـ)، ومنها «البرقُ اليماني في الفتحِ العُثماني»، و«الفتوحاتُ العثمانيةُ للأقطار»، و«متخَبُ التَّاريخِ» في التَّراجمِ، و«تمثالُ الأمثالِ النَّادِرةِ»، و«التَّمثيلُ والمحاضرةُ بالأبياتِ المفردةِ النَّادِرةِ»، و«أدعيةُ الحجِّ».

درَّسَ في المدرسةِ السُّليمانيةِ والمدرسةِ العُثمانيةِ، ووليَ الخطابةَ في الحرمِ الشريفِ. وماتَ سنةَ (٩٨٨هـ)، وقيل: سنةَ (٩٩٠هـ) بمكةَ المَكْرَمَةِ، ودُفِنَ بالمُعَلَّةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير» (٤ / ٤١) من هذا المجموع.

(٢) انظر: «الكواكب السائرة» (٣ / ٤٠)، و«النور السافر» (ص: ٣٤٢)، و«شذرات الذهب»

(١٠ / ٦١٧)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ «نزهة الخواطر

وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٤٠٥)، و«فهرس الفهارس =

٦- الشيخ العالمُ المُحدِّثُ، شهابُ الدِّينِ، أحمدُ بنُ بدرِ الدِّينِ العَبَّاسيُّ الشَّافعيُّ المصريُّ الهنديُّ الكَجراتيُّ.

أحدُ العُلَماءِ العاملينَ وعبادِ الله الصَّالحينَ، وُلِدَ في مصرَ سنةَ (٩٠٣هـ)، واشتغلَ بالعلمِ، وأخذَ عن شيوخِ عصره، منهم شيخُ الإسلامِ زكريا الأنصاريُّ، والشيخُ العَلَّامةُ برهانُ الدِّينِ بنُ أبي شريفٍ، والشيخُ الإمامُ نورُ الدِّينِ المكيُّ، والشيخُ كمالُ الدِّينِ الطَّويلِ، كان يحفظُ «المنهاج» للنوويِّ في الفقه، و«الشَّاطِبيَّة» في القراءات، و«العُمدة» في الحديثِ للمقدسي، و«الأربعينَ النوويَّة»، و«الآجروميَّة» في النحو، و«مختصرَ أبي شجاع».

وكان شديدَ الورع، قليلَ الاختلاطِ بالناسِ، مُتمسِّكاً بالكتابِ والسنةِ وطريقةِ السلفِ الصالحِ، مع التقوى المُفرطِ والخمولِ الزائدِ.

أخذَ عنه الشَّيخُ القاريُّ في مكَّة المَكْرَمَة.

من تصانيفه: «نورُ الأبصار» شرح لـ «مختصر الأنوار»، وله تفسيرٌ للقرآن.

تُوفِّي ليلةَ الجمعةِ لأربعِ خلونَ من رمضانَ، سنةَ (٩٩٢هـ) بالهندِ بمدينةِ أحمد آباد، ودُفِنَ بها بتريةِ العرب<sup>(١)</sup>.

= والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات» للكتاني (٢ / ٩٤٤).

(١) انظر: «الكواكب السائرة» (٣ / ٤٠)، و«النور السافر» (ص ٤٠٤)، و«شذرات

الذهب» (١٠ / ٦٢٥)، و«الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمَّى بـ

«نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٤ / ٣٠٣)، و«معجم

المؤلفين» (١٠ / ١٧٣).

٧ - الْعَلَمَةُ الْمُحَدَّثُ، الْمُسْنِدُ الشَّيْخُ، السَّيِّدُ زَكَرِيَّا الْحَسَنِيُّ الْحَنْفِيُّ،  
الهندي، اليمني، المكي.

نادرة عصره، ذو مجدٍ وشرفٍ، وصاحبُ عزلةٍ، وُلِدَ في الهندِ، وترعرع  
وشبَّ في بلاد اليمنِ، وأخذ العلمَ عن مشايخها، ثم رحلَ إلى مكة المكرمة،  
واستوطنَ بها، وعكفَ بها على العلمِ وأهله، فدرَسَ الحديثَ، وأفادَ واستفادَ،  
وكان مع كِبَرِ سنِّه يَجِيءُ من داره التي تقعُ على جبلِ أبي قُبَيْسٍ إلى بيتِ الله  
الحرامِ ويُصَلِّي به كافة الصلواتِ جماعةً، وكان لا يأكلُ إلا من كَسَبَ يدهِ،  
وينفردُ بسائرِ أعمالِه الشخصيةِ والمنزليةِ، رافضاً أن يُساعدهُ أحدٌ بالقيامِ بها،  
مُتواضعاً مع جلالَةِ قَدْرِهِ<sup>(١)</sup>.

أكثرَ أهلِ العجمِ من الأخذِ عنه، ومنهم الشَّيْخُ الْقَارِي، الذي كانَ يصفُهُ  
بقولِه: زُبْدَةُ الْفُضْلَاءِ، وَعُمْدَةُ الْعُلَمَاءِ<sup>(٢)</sup>. ونقل عنه في «المرقاة» أنه سمعَ منه  
يوماً أنَّ عُمُرَهُ مِئَةٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «البضاعة المزجاة» (ص ٥)، و«زاد المتقين» (ق ٢٢)، وعنه نقل في «المزجاة»،

ولم نقف له على تاريخ وفاة فيما بين أيدينا من المصادر.

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح» (١ / ٣٩).

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح» (٩ / ٤٦٢).

## سادساً: مشاهير تلامذته:

لَمَّا جَاوَرَ الشَّيْخَ القَارِي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِالْبَيْتِ الحَرَامِ، وَكَانَ البَيْتُ مَقْصِدَ الطُّلَابِ مِنْ جَمِيعِ البُلْدَانِ، وَكَانَ الشَّيْخُ القَارِي قَدْ تَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيسِ، وَصَارَ يُشَارُ إِليهِ بِنِبانِ أَصْحَابِ التَّقْدِيسِ، لِجَلَالَةِ عِلْمِهِ النِّفِيسِ، قَصِدَهُ الطُّلَابُ فِي الآفَاقِ، وَتَتَلَمَّذَ عَلَيْهِ طُلَابُ العِلْمِ؛ فَنَهَلُوا مِنْ عِلْمِهِ الغَزِيرِ، وَتَخَرَّجَ عَلَي يَدِيهِ الكَثِيرِ، وَمِنْ أَشْهَرِ تِلْمِذَتِهِ:

١ - عَبْدُ القَادِرِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ مُكْرَمِ بنِ مُحَبِّبِ الدِّينِ بنِ رَضِيِّ الدِّينِ، الحُسَيْنِيُّ الطَّبْرِيُّ المَكِّيُّ الشَّافِعِيُّ، إِمَامُ أئِمَّةِ الحِجَازِ.

وُلِدَ وَنَشَأَ بِمَكَّةَ سَنَةَ (٩٧٦هـ)، وَتَرَعَرَغَ فِي حِجْرِ أبُوهِ وَأَكْمَلَ حِفْظَ القُرْآنِ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَصَلَى بِهِ التَّرَاوِيحَ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي هَذَا السَّنِ، وَحَفِظَ عِدَّةَ مَتُونٍ مِنْهَا: «الأَرْبَعِينَ النُّوِيَّةَ» فِي الحَدِيثِ وَالإِشَارَاتِ عَلَيْهَا، وَ«العُقَايِدُ النِّسْفِيَّةُ»، وَ«أَلْفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ» فِي النُّحُو، وَثَلَّثَ «الْمَنْهَجَ» لِشَيْخِ الإِسْلَامِ زَكَرِيَّا فِي الفِقْهِ، وَعَرَضَ جُمَلَتَهَا عَلَي عِدَّةِ مَشَايخِ فِي (٩٩١هـ) مِنْهُمْ شَافِعِيٌّ عَصَرَهُ الشَّمْسُ مُحَمَّدُ الرَّمْلِيُّ المِصْرِيُّ الشَّافِعِيُّ، وَالعَلَّامَةُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ النُّحْرَاوِيُّ الحَنْفِيُّ، وَالقُدُوءُ المُفِيدُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الشَّرِينِيُّ الخَطِيبُ، وَالشَّيْخُ الإِمَامُ العُمْدَةُ عَلِيُّ بنِ جَارِ اللهِ بنِ ظَهيرَةَ الحَنْفِيِّ، وَالشَّيْخُ الصَّالِحُ العَالِمُ يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ الحَطَّابِ المَالِكِيِّ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرُونَ، وَأَجَازُوهُ بِمَحْفُوظَاتِهِ إِجَازَةً رَوَايَةً، وَكُتِبُوا لَهُ مَا يُكْتَبُ مِثْلَهُ فِي العَادَةِ مِنَ الإِجَازَةِ.

لَا زَمَ دُرُوسَ الشَّيْخِ الجَلِيلِ المِتَقِنِ المِتَقِنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بنِ أَبِي بَكْرٍ الحَنْفِيِّ،

وَأَخَذَ عَنْهُ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ، وَأَخَذَ النَّحْوَ وَالْعَرَوْضَ عَنِ الْأَدِيبِ الْأَلْمَعِيِّ جَمَالِ الدِّينِ ابْنِ إِسْمَاعِيلِ الْعِصَامِيِّ، وَقَرَأَ جَانِباً مِنْ «مَتَنِ الشَّاطِئِيَّةِ» بَعْدَ حَفْظِ نَصْفِهَا عَلَى الشَّيْخِ عَلِيِّ الْقَارِي، وَجَمَعَ عَلَيْهِ لِلْقُرَّاءِ السَّبْعَةَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِكَمَالِهَا.

صَنَّفَ كِتَاباً عَدِيدَةً: مِنْهَا مَقَامَةٌ سَمَّاهَا: «دُرَّةُ الْأَصْدَافِ السَّنِيَّةِ فِي ذُرُورِ الْأَوْصَافِ الْحَسَنِيَّةِ»، وَكِتَابٌ مُشْتَمَلٌ عَلَى زُبْدَةِ أَرْبَعِينَ عِلْمَاءَ؛ سَمَّاهُ: «عُيُونُ الْمَسَائِلِ مِنْ أَعْيَانِ الرِّسَالَتِ»، وَغَيْرَهَا.

وَلَمْ يَزَلْ مِنْهُمَا عَلَى الْعِلْمِ مُبَاحِثاً فِيهِ مَعْرُوفاً بِهِ، وَلَهُ الْأَشْعَارُ الرَّائِقَةُ الْحَلُورَةُ. وَاتَّفَقَتْ لَهُ مُحَنَةٌ كَانَتْ سَبَبَ مَوْتِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَنَابَ وَلَدَهُ يَخْطُبُ لِلْعِيدِ، وَكَانَتْ أَوَّلَ خُطْبَةٍ حَصَلَتْ لَهُ، فَتَهَيَّأَ لِذَلِكَ، فَمَنَعَهُ بَعْضُ أُمَرَاءِ الْأُرُومِ، الْوَارِدِينَ إِلَى مَكَّةَ ذَلِكَ الْعَامِ، وَرَغَبَ فِي أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ حَنْفِيًّا، فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَفَاضَتْ نَفْسُهُ فِي الْحَالِ كَمَدًّا، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ (١٠٣٢ هـ)، وَكَانَ مَوْتُهُ وَالْخَطِيبُ عَلَى الْمَنِيرِ، وَقُدِّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَعْدَ تِلْكَ الْخُطْبَةِ<sup>(١)</sup>.

٢ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى بْنِ مَرْشِدٍ، أَبُو الْوَجَاهَةِ، الْعُمَرِيُّ، الْحَنْفِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِالْمُرْشِدِيِّ، مُفْتِي الْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، وَعَالِمُ الْحِجَازِ، وَأَوْحَدُ أَهْلِهِ فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْأَدَبِ، وَهُوَ مِنْ بَيْتِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالذِّيَانَةِ.

كَانَ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ الْأَجَلَاءِ، انْعَقَدَتْ عَلَيْهِ صِدَارَةُ الْحِجَازِ، نَشَأَ بِمَكَّةَ وَحَفِظَ الْقُرْآنَ وَصَلَّى التَّرَاوِيحَ إِمَاماً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَحَفِظَ «الْأَلْفِيَّةَ» وَ«الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةَ»، وَ«كَنْزَ الدَّقَائِقِ» إِلَّا الْقَلِيلَ مِنْهُ، وَ«الْجَزْرِيَّةَ» وَغَيْرَهَا.

(١) انظر: «البدْر الطالع» (ص: ٣٧١)، و«خلاصة الأثر» (٢/ ٤٥٧)، و«الأعلام» (٤/ ٤٤).

وروى الحديث عن الشمسِ الرَّمليِّ، وعن الشَّيخِ المُعَمَّرِ المُنْلا حُميدِ السُّنْديِّ، والشَّيخِ أحمدِ الشُّرَيْبينيِّ، والشمسِ النَّحْراويِّ.

وأخذَ القراءات عن الشَّيخِ عَلِيِّ القَارِي.

ووليَّ تدریسَ مدرسةِ المرحومِ مُحَمَّدِ باشا في حُدُودِ سنة (٩٩٩هـ) فدرَّسَ بِهَا «صَحِيحَ البُخَارِيِّ»، وأملى عليه شرحاً، بلغَ فيه إلى بابِ (رفع العلم وظُهُور الجَهْل)، فَعُزِّلَ عنها. ونظَمَ منظومةً في علمِ التَّصْرِيفِ عَدَّتْهَا خَمْسُ مِئَةِ بَيْتٍ من بحرِ الرَّجَزِ، سَمَّاها: «تَرْصِيفِ التَّصْرِيفِ»، وشرحها شرحاً نَفِيساً سَمَّاها: «فتح اللَّطِيفِ»، وشرح كتابَ «الكافي» في عِلْمِ العُرُوضِ والقوافي، سَمَّاها: «الوافي في شرح الكافي»، وألَّفَ رسالةً بديعةً سَمَّاها: «براعة الاستهلال فيما يتعلَّقُ بالشَّهرِ والهلال»، وغيرها.

ووليَّ التدریسَ بالمسجدِ الحَرَامِ في سنة (١٠٠٥هـ). وكان بديعَ المُحاضرة، عالماً بوضعِ كلِّ شيءٍ من فنونِ المُحاضرة في موضعه، وله أشعارٌ حَسَنانٌ، ونثرٌ جيدٌ، لا سِمْما خطبُه الَّتِي كان يُنشئها حالَ مُباشَرَتِه بالمسجدِ النَّبَوِيِّ؛ فإنَّها فائقةٌ بليغةٌ.

وكانت وفاته لستَ بقينَ من صفر، سنة (١٠٣٧هـ)، ودُفِنَ في بَقِيعِ الغَرَقِدِ<sup>(١)</sup>.

٣- الشَّيخُ العَلَّامةُ الفقيهُ، محمد بن منلا قُرُوخ بن عبدِ المُحسِنِ بن عبدِ الخالِقِ، المُوَرَّويُّ، أبو عبدِ الله الحنفيُّ.

وُلِدَ سنة (٩٩٦هـ) بمكة، ونشأ وتربى في حِجْرِ والدِه، وحفظَ القرآنَ وهو

(١) انظر: «نفحة الريحانة» (٢/ ٢١)، و«خلاصة الأثر» (١/ ٢٣٠)، و«الأعلام» (٣/ ٣٢١)،

و«معجم المؤلفين» (٥/ ١٦٤).

صغيراً، وأخذ العلمَ عن جماعةٍ كثيرةٍ من العلماء، منهم الشيخ القاري، والشيخ أحمد بن علان، والشيخ خالد المالكي المكي الجعفري، وعنه أخذ الكتب الستة، وأجازها بها.

ولي التدريس بمقام الحنفي، وبمدرسة محمد باشا، وبالمدرسة المرادية، وكان إماماً بالمقام الحنفي بالمسجد الحرام، وخطيباً بالمسجد الحرام، ومسجد نمره، والمشعر الحرام.

من مصنفاته: «القول السديد في مسائل الاجتهاد والتقليد»، و«إعلام القاصي والداني بمشروعية تقبيل الركن اليماني»، و«رسالة في حكم الست من سؤال»، و«رسالة في صلاة التسايح».

توفي ليلة الأحد، السادس والعشرين من شهر ربيع الأول، سنة (١٠٦١هـ) بمكة المكرمة، ودُفن بتراب المعلاة<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - الشيخ العالم الكبير المُحدِّثُ جوهر نانت الكشميريُّ.

وُلد ونشأ بكشمير، وقرأ العلم بها في مدرسة السلطان قطب الدين الكشميري، ثم وفق بالحج إلى بيت الله الحرام، فأخذ الحديث بها عن الشيخ شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي الشافعي المكي، وعن الشيخ علي القاري، ورجع إلى كشمير واعتزل في بيته عاكفاً على العبادة والإفادة، أخذ عنه حيدر بن فيروز، والشيخ محمد المحشي شارح «الكافية» للجامي، وخلق كثير من العلماء.

توفي سنة ست وعشرين وألف بكشمير، ودُفن بها<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «المختصر من كتاب نشر النور والزهر» (ص: ٤٨٧).

(٢) انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمى بـ «نزهة الخواطر وبهجة

المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسني (٥/ ٥١٦).



## ٥ - السيدُ مُعظَّمُ الحُسينيِّ البُلخيِّ:

الراوي عن الشيخِ عليِّ القاري، فقد وردَ اسمهُ في كتبِ الأثباتِ والأسانيدِ، كُتِبَتِ الشيخِ العلامَةِ ابنِ عابدين «عقود اللآلي في الأسانيدِ العوالي»، فقد روى ابنُ عابدينَ جميعَ تصانيفِ الشيخِ القاري بالسَّنَدِ المُتصلِ إلى مُعظَّمِ الحُسينيِّ البُلخيِّ عن مؤلَّفها الشيخِ عليِّ القاري<sup>(١)</sup>.

وكذلك وردَ اسمهُ في «ثَبَّتِ العلامَةُ الكزبريِّ»، فإنه روى مؤلفاتِ الشيخِ عليِّ القاري بالسَّنَدِ المُتصلِ إلى مُعظَّمِ الحُسينيِّ البُلخيِّ عن مؤلَّفها الشَّيخِ عليِّ القاري<sup>(٢)</sup>.

## ٦ - سليمانُ بنُ صَفِيِّ الدِّينِ اليمانيِّ:

أخذَ العلومَ عن الشيخِ عليِّ القاري، وأجازهُ بتدريسِ علمِ الفقهِ والحديثِ والتفسيرِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «عقود اللآلي» (ص ١٤٢).

(٢) انظر: «ثَبَّتِ الكزبري» (ص ٤٤).

(٣) انظر: «الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث» (ص ٩٦).

### سابعة: ثناء العلماء عليه:

- ١ - قال المُحِبِّي: أَحَدُ صُدُورِ الْعِلْمِ، فَرُدُّ عَصْرِهِ، الْبَاهِرُ السَّمْتِ فِي التَّحْقِيقِ وَتَنْقِيحِ الْعِبَارَاتِ، وَشَهْرَتُهُ كَافِيَةٌ عَنِ الْإِطْرَاءِ فِي وَصْفِهِ<sup>(١)</sup>.
- ٢ - وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنِ الْعِصَامِيِّ الْمَكِّيُّ: الْجَامِعُ لِلْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالتَّنْقِيَّةِ، وَالْمُتَضَلِّعُ مِنَ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، أَحَدُ جَمَاهِيرِ الْأَعْلَامِ، وَمَشَاهِيرِ أُولِي الْحِفْظِ وَالْأَفْهَامِ<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - وَمِثْلُهُ قَالَ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْبَاعِلَوِيُّ<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - وَقَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عَابِدِينَ: الْعَلَّامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي خَاتَمَةُ الرَّاسِخِينَ<sup>(٤)</sup>.  
وَقَالَ أَيْضاً: خَاتَمَةُ الْقُرَّاءِ وَالْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ، وَنَخْبَةُ الْمُحَقِّقِينَ وَالْمُدَقِّقِينَ<sup>(٥)</sup>.
- ٥ - وَقَالَ الشَّيْخُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ عَابِدِ السُّنْدِيِّ: الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ، الْحَبِيرُ الْفَهَامَةُ<sup>(٦)</sup>.
- ٦ - وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ أَبُو الْحَسَنَاتِ، مُحَمَّدُ عَبْدُ الْحَيِّ اللَّكْنَوِيُّ: صَاحِبُ الْعِلْمِ الْبَاهِرِ، وَالْفَضْلِ الْظَاهِرِ<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «خلاصة الأثر» (٣ / ١٨٥).

(٢) انظر: «سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي» (٤ / ٤٠٢).

(٣) انظر: «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» (ص: ٣٠).

(٤) انظر: «رد المحتار على الدر المختار» (٤ / ١١٨).

(٥) انظر: «مجموعة رسائل ابن عابدين» (١ / ١٣٠).

(٦) انظر: «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» (ص: ٣٠).

(٧) انظر: «التعليق الممجد على موطأ محمد» (١ / ١٠٦).

وقال أيضاً: هو مُحدِّثٌ جليلٌ، ومحقِّقٌ نبيلٌ<sup>(١)</sup>.

٧ - وقال الشيخُ عبدُ السَّتَّارِ الدَّهْلَوِيُّ: عالمُ البلدِ الحرامِ، والمتضلعُ في علومِ القرآنِ والسنةِ، وفيهما كان الإمام<sup>(٢)</sup>.

٨ - وقال الشيخُ محمدُ إدريس الكاندهلويُّ: المُحدِّثُ الجليلُ، والفاضلُ النبيلُ، فريدُ دهره، ووحيدُ عصره.

٩ - وقال الشيخُ عبدُ اللهِ مرداد: الحاصلُ أنه كان فريدَ عصره وأوانه، ولقد أقسمَ المحققُ العلامةُ ابنُ عابدينَ أنه كان مجدِّدَ زمانه<sup>(٣)</sup>.

١٠ - وقال الشيخُ محمدُ عبدُ الحليمِ النعمانيُّ: حَذِقَ في فنِّ الأصولِ، والحديثِ والتفسيرِ والتصوفِ والمعقولِ، وفاقَ أقرانه وصارَ إماماً شهيراً، وعلامةً كبيراً، نظَّاراً متضلعا في كثيرٍ من العلومِ العقليةِ والنقليةِ، مُتمكناً بفنِّ الحديثِ والتفسيرِ، والقراءاتِ، والأصولِ، والكلامِ، والعربيةِ، وسائرِ علومِ اللسانِ والبلاغةِ، مع الاتقانِ في كلِّ ذلك، والإحاطةِ بأسرارها، ومعرفةِ محاسنها وغوامضها، وتحرييرِ عَوِيصاتها، وحلِّ مشكلاتها، وارتقَى إلى رُتبةِ الكُملاءِ الراسخينَ من العلمِ، واجتمعَ فيه من الكمالِ ما تُضربُ به الأمثالُ.

وقال أيضاً: كانَ المولى عليُّ القاريُّ الحنفيُّ دِيناً، تقيّاً، ورعاً، فقيهاً، بارعاً، واسعَ الروايةِ، واسعَ الدِّرايةِ، وكانَ يتمتعُ بحرِّيَّةِ تامَّةٍ، يعملُ ويقولُ بما صحَّ له من الدليلِ في الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ، ويردُّ ما يجدُ خلافاً لها مهما كانَ القائلُ

(١) انظر: «السعاية في كشف ما في شرح الوقاية» المقدمة (ص: ٣٩).

(٢) انظر: «السعاية في كشف ما في شرح الوقاية» المقدمة (ص: ٣٩).

(٣) انظر: «مختصر نشر النور والزهرة» (ص: ٣٦٨ - ٣٦٩).

به صغيراً أو كبيراً، إماماً أو مجتهداً، ويُبيِّنُ خطأه، وينصُرُ قولاً واحداً يُوافقُ القرآنَ والحديثَ والأصولَ، وهذا دأبه في المُباحثاتِ<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: وبالجملة؛ فلا يُنكرُ أنَّ له أيادي على المُستغلينَ بعلومِ الدِّينِ في أنحاءِ المعمورة، وجُلُّ عملِ الشيخِ عليِّ القاريِ التلخيصُ وحُسنُ الشرحِ والتجريدُ، وكان مُنتهى أمره صرفُ عمره في التقريرِ والتأكيدِ<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: ولا شكَّ أنه من مُجددي القرنِ العاشرِ؛ فإنه أحيا علومَ التفسيرِ والقراءةِ والحديثِ والفقهِ وغيرها، بجمعِها وشرحِها في كتبه المشهورةِ المقبولةِ<sup>(٣)</sup>.

### ثامناً وفاته:

بعدَ حياةٍ عامرةٍ بالعلمِ والتعليمِ، والتأليفِ والتحقيقِ، وخصوصاً في آخرِ حياته؛ حيثُ عكفَ الشيخُ القاري على تبييضِ مصنَّفاته، لتبقى ذخرًا له بعدَ مماته، ولتكونَ هذه المصنَّفاتُ من العلمِ الذي يُنتفعُ به بعدَ وفاته.

فكانتْ وفاته بمكَّةَ في شوال، سنةَ أربعِ عشرةَ وألفٍ، ودُفنَ بالمُعلاةِ.

قال المُحبي: ولَمَّا بلغَ خبرُ وفاته علماءَ مصرَ صلَّوا عليه بجامعِ الأزهرِ صلاةَ الغيبةِ في مجمعِ حافلٍ يجمعُ أربعةَ آلافِ نسمةٍ فأكثرَ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة» (ص: ٣٠ - ٣١).

(٢) المصدر السابق (ص: ٤٤).

(٣) المصدر السابق (ص: ٤١).

(٤) انظر: «خلاصة الأثر» (٣/ ١٨٦).

## تاسعاً: مصادر الترجمة:

- ١ - «سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي» للعصامي المكي (٤ / ٤٠٢).
- ٢ - «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكاني (١ / ٤٤٥).
- ٣ - «التاج المكمل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول» أبو الطيب محمد صديق البخاري القنوجي (ص ٣٩٠).
- ٤ - «المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة» عبد الله مرداد، أبو الخير (ص: ٣٦٥-٣٦٩).
- ٥ - «الأعلام» خير الدين الزركلي (٥ / ١٢).
- ٦ - «معجم المؤلفين» عمر رضا كجالة (٧ / ١٠٠).
- ٧ - «البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة» محمد عبد الحليم بن محمد بن عبد الرحيم الجشتي (ص: ١ - ٩١).
- ٨ - «الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث» د خليل إبراهيم قوتلاي (ص: ١ - ٤٤٣).

\*\*\*



## موضوعات الرسائل المحققة

١- الرسالة الأولى: «الأربعون في الأحاديث القدسيّة»: جمع فيها المؤلف أربعين حديثاً من الأحاديث القدسيّة، تنوّعت درجاتها ما بين الصّحيح والحسن والضعيف، عزا المؤلف فيها الأحاديث إلى مصادرها، وكان يُبين أحياناً درجة الحديث.

واعتَمَدنا في نشرها على ثلاث نُسخٍ خطيّة هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(الأحمدية).

٢- الرسالة الثانية: «أربعون حديثاً من جوامع الكليم»: جمع فيها المؤلف أربعين حديثاً من جوامع كليم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودُرر كلامه، مَبَانِيهَا يَسِيرَةٌ، وَمَعَانِيهَا كَثِيرَةٌ. اِكْتَفَى الْمَوْلَّفُ فِيهَا بَعْزُ الْأَحَادِيثِ إِلَى مَصَادِرِهَا، وَاقْتَصَرَ فِي سَرْدِ الْأَحَادِيثِ عَلَى مَوْطِنِ الشَّاهِدِ.

واعتَمَدنا في نشرها على أربع نُسخٍ خطيّة هي: (الأحمدية)، و(فاضل أحمد باشا)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية)، و(عاطف أفندي).

٣- الرسالة الثالثة: «جمع الأربعين في فضل القرآن المُبين»: جمع فيها المؤلف أربعين حديثاً وأثراً في فضل القرآن الكريم وثواب قارئه ومتّبعه. عزا فيها الأحاديث إلى مصادرها مع ذكر أسماء رواتها، ودرجة الحديث أحياناً.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى خَمْسِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(الأحمدِيَّةُ)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(مكتبة قونية).

٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ: «رَفْعُ الْجَنَاحِ وَخَفْضُ الْجَنَاحِ بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي بَابِ النِّكَاحِ»: أورد فيها المؤلفُ بعضَ الآياتِ التي ترغَّبُ في الزَّواجِ وتَحُصُّ عليه، ثم أزدفها بأربعينَ حديثاً عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في البابِ نفسه، مُكْتَفِيًا بِالْعَزْوِ إِلَى مَصَادِرِهَا مَعَ ذِكْرِ رُؤَاتِهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(الأحمدِيَّةُ)، و(قونية).

٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ: «تُحْفَةُ الْخَطِيبِ وَمَوْعِظَةُ الْحَبِيبِ»: أَدْعَى فِيهَا الْمَوْلَفُ بِإِيرَادِ الْخُطْبِ الْجَامِعَةِ الْمَانِعَةِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا جَاءَ مِنْ رَوَائِعِ خُطْبِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي ضَمَّتْ تُحْفًا مِنْ بَلَاغَتِهِمْ وَفَصَاحَتِهِمْ. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: (مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ)، و(أسعد أفندي - رقم ٣٥٢٤).

٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ: «زُبْدَةُ الشَّمَائِلِ وَعُمْدَةُ الْمَسَائِلِ»: اخْتَصَرَ فِيهَا الْمَوْلَفُ كِتَابَ «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» لِلتِّرْمِذِيِّ، فَحَذَفَ الْأَسَانِيدَ وَالْأَحَادِيثَ الْمَكْرَرَةَ، وَسَارَ عَلَى تَبْوِيْبِ الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ. وَاشْتَمَلَتْ عَلَى (٥٦) بَابًا، وَ(٣٦٧) حَدِيثًا وَأَثْرًا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: (نسخة فاتح في المكتبة السُّلَيْمَانِيَّةِ - رقم ٥٣٣٢)، و(نسخة حاجي بشير آغا في المكتبة السُّلَيْمَانِيَّةِ - رقم ٦٥١).



٧- الرِّسَالَةُ السَّابِعَةُ: «رِسَالَةٌ فِي أَبْنَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: وهي رسالةٌ لطيفةٌ مختصرةٌ مائعةٌ سرِّدٌ فيها المؤلِّفُ أبناءَ النبيِّ عليه الصلاة والسلام وبناته، وذكرَ الوَفِيَّاتِ، وضمَّ إليها مباحثَ أُخرى ممَّا يتعلَّقُ بأمورِ النُّبُوَّةِ؛ كسَرَارِيِّ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والخلافِ في جوازِ كونِ النُّبُوَّةِ في النِّسَاءِ، وغير ذلك من مباحث.

اعتمدنا في نشرها على ثلاثِ نسخٍ خطِّيَّةٍ هي: (الأحمدية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٨ - الرِّسَالَةُ الرَّابِعَةُ: «تَعْلِيقاتُ القَارِي عَلَى ثَلَاثِيَّاتِ البُخَارِيِّ»: أوردَ فيها المؤلِّفُ ما وقعَ في «صحيح البخاري» من أحاديثٍ ثلاثيةِ الإسنادِ، حيثُ بلغتِ اثنين وعشرين حديثاً، وشرحها شرحاً متوسطاً، جامعاً لشواردِ الفوائدِ، محققاً وناقداً فيها، ومحرراً لكثيرٍ من المسائلِ والألفاظِ، حيثُ إنَّه قامَ بضبطِ الكلماتِ ضبطاً حروفي لإزالةِ اللَّبسِ والإشكالِ عنها.

اعتمدنا في نشرها على نُسخَتَيْنِ خطِّيَّتَيْنِ هما: (فيض الله)، و(شاهد علي باشا في المكتبة السُّلَيْمانيَّة - رقم ١٨٤١).

٩- الرِّسَالَةُ التَّاسِعَةُ: «إِعْرَابُ القَارِي عَلَى أَوَّلِ بَابِ البُخَارِيِّ»: ذكرَ فيها المؤلِّفُ ما وقعَ من الإعرابِ والبيانِ لأولِ ترجمةٍ في «صحيح البخاري»، وهي قوله: (باب: كيف كان بدء الوحي).

اعتمدنا في نشرها على ثلاثِ نسخٍ خطِّيَّةٍ هي: (السُّلَيْمانيَّة)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

١٠ - الرِّسَالَةُ الْعَاشِرَةُ: «إِعْرَابُ كَلِمَةِ (أَوَّل) فِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: تَكَلَّمَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ عَنْ إِعْرَابِ كَلِمَةِ (أَوَّل) الَّتِي وَقَعَتْ فِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»، وَهُوَ: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَمَوْلَى مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ)، وَمَا وَقَعَ فِي إِعْرَابِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ عِنْدَ الزُّرْكَشِيِّ، وَمَا اعْتَرَضَ بِهِ عَلَيْهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

١١ - الرِّسَالَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: «مَعْرِفَةُ النَّسَاكِ فِي مَعْرِفَةِ فَضِيلَةِ السُّوَاكِ»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ السُّوَاكِ وَالِاسْتِيَاكِ مِمَّا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ، عَازِيًا مَا ذَكَرَهُ إِلَى مَصَادِرِهِ، وَمُذَيِّلاً بَعْضَ الْأَحَادِيثِ بِبَعْضِ الْفَوَائِدِ عَنِ كِبَارِ الْأَثَمَةِ السَّابِقِينَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فَيْضُ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

١٢ - الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: «تَسْلِيَةُ الْأَعْمَى عَنِ بَلِيَّةِ الْعَمَى»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ جَمَلَةً مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ الَّتِي تَبَشِّرُ الصَّابِرِينَ عُمُومًا بِالْعَاقِبَةِ الْحَمِيدَةِ وَجَزِيلِ الثَّوَابِ، وَتَعِدُّ مَنْ ابْتُلِيَ بِالْعَمَى خُصُوصًا بِمَا أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ مِنْ حُسْنِ الْمَآبِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فَيْضُ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

١٣ - الرسالة الثالثة عَشْرَةَ: «فضائل بيت الله الحرام»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ (٤٧٣) حديثاً وأثراً مِمَّا وَرَدَ فِي فَضَائِلِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَفَضَائِلِ كُلِّ بُقْعَةٍ مِنْهُ، نَثَرَهَا فِي فُصُولٍ كَثِيرَةٍ، مُبْتَدِئاً كُلَّ فُصْلٍ بِمَا وَرَدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ مَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ مِنَ الْمَرْفُوعِ وَالْمَوْقُوفِ وَغَيْرِهِ، وَعَرَّجَ فِيهَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَأَحْكَامِهِمَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (نسخةُ مركزِ جمعةِ الماجدِ المصوّرة عن كُليَّةِ الدِّرَاسَاتِ الشَّرْقِيَّةِ بِجَامِعَةِ طُوكْيُو - رَقْم ٢٥٨٢٠٦)، و(نورِ عثمانيَّةِ في المَكْتَبَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ - رَقْم ٦٧١)، و(مصوّرةُ مَكْتَبَةِ الجَامِعَةِ الإسلاميَّةِ).

١٤ - الرِّسَالَةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: «الدَّرَّةُ الْمُضِيَّةُ فِي الزِّيَارَةِ الرَّضِيَّةِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ آدَاباً كَثِيرَةً، وَحَشَدَ فِيهَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً وَأَقْوَالاً مِمَّا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الرَّوَضِ الشَّرِيفِ، مِنْ وَقْتِ خُرُوجِ الزَّائِرِ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى حِينِ وَصُولِهِ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ عَوْدَتِهِ. فَكَانَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ خَيْرَ دَلِيلٍ لَزَائِرِ الرَّوَضِ الْكَرِيمِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةِ)، و(فَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، و(الأحمدية).

١٥ - الرِّسَالَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: «الأدبُ فِي رَجَبٍ»: أَوْرَدَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ مِمَّا وَرَدَ فِي فَضْلِ شَهْرِ رَجَبٍ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيةٍ هِيَ: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةِ)، و(الأحمدية)، و(فاضل أحمد باشا - رَقْم ١٥٩٠).

١٦ - الرِّسَالَةُ السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: «استئناسُ النَّاسِ بِفَضَائِلِ ابْنِ عَبَّاسٍ»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ أَرْبَعِينَ حَدِيثاً وَرَدَتْ فِي فَضَائِلِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَا وَرَدَ فِي

فَضْلِ الطَّائِفِ؛ حَيْثُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اتَّخَذَهَا مَوْطِنًا آخِرَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ عَرَّجَ عَلَى مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ (وَجِّ) الَّتِي حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَرَّمَ الصَّيْدَ فِيهَا. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فِيضُ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

١٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: «الْمَعْدِنُ الْعَدْنِيُّ فِي فَضْلِ أُوَيْسِ الْقَرْنِيِّ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِينَ خَبْرًا وَرَدَتْ فِي فَضْلِ خَيْرِ التَّابِعِينَ أُوَيْسِ الْقَرْنِيِّ، ثُمَّ خَتَمَهَا بِذِكْرِ بَعْضِ الْأَخْبَارِ الْمَشْتَهَرَةِ عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَامَّةِ وَتُنَسَّبُ إِلَى أُوَيْسٍ وَلَا تَثْبُتُ، فَنَبَّهَ الْمُؤَلِّفُ عَلَيْهَا وَبَيَّنَ حَالَهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: (فَاضِلُ أَحْمَدِ بَاشَا - رَقْم ١٥٩٠)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

١٨ - الرَّسَالَةُ الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: «فَرَايِدُ الْقَلَائِدِ عَلَى أَحَادِيثِ شَرْحِ الْعَقَائِدِ»: خَرَّجَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي وَقَعَتْ فِي «شَرْحِ الْعَقَائِدِ النَّسْفِيَّةِ» لِلْعَلَّامَةِ التَّفْتَازَانِيِّ، وَقَدْ بَلَغَتْ عِدَّةُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تَكَلَّمَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ ثَلَاثَةً وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، عَزَاهَا الْمُؤَلِّفُ إِلَى مَصَادِرِهَا مَعَ بَيَانِ دَرَجَتِهَا أحيانًا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

١٩ - الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: «الْبِرَّةُ فِي حُبِّ الْهَرَّةِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ حَالَ الْحَدِيثِ الْمَشْتَهَرِ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، وَهُوَ: (حُبُّ الْهَرَّةِ مِنَ الْإِيمَانِ)، وَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ لَا أَصْلَ لَهُ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نُسخٍ خطِّيةٍ هي: (فيض الله)، و(قونية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٢٠- الرسالة العشرون: «الإنباء بأنَّ العَصَا من سُنَنِ الأنبياء»: بيَّن فيها المؤلِّفُ ما اشتَهَرَ على الألسنة من حديث: (مَنْ جَاوَزَ الأربَعِينَ وَلَمْ يَأْخُذْ بِالعَصَا فَقَدْ عَصَى)، وأنه موضوعٌ لا أصلَ له، ثمَّ بيَّن أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يَحْمِلُ معه العَصَا أحياناً يَتَوَكَّأُ عليها، ولم تُكُنْ سُنَّتُهُ حَمَلُهَا على الدَّوامِ، وذَكَرَ عدداً من الرِّوَايَاتِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ التي تَحَدَّثَتْ عن عصا موسى عليه السَّلَامُ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نُسخٍ خطِّيةٍ هي: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قَيْصَرِي رَشِيدِ أُنْفُدي)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٢١- الرسالة الحادية والعشرون: «صنعةُ الله في صِبْغَةِ صِبْغَةِ الله»: ناقش فيها المؤلِّفُ الشَّيْخَ صِبْغَةَ الله بنَ رَوْحِ الله البروجيِّ (ت ١٠١٥هـ) فيما ذهبَ إليه من شرحِ حديثِ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ رضي الله عنه: «إِنَّ القَوْمَ لِيَبْعَثُ اللهُ عليهمُ العَذَابَ حَتْمًا مَقْضِيًّا، فيَقْرَأُ صَبِيًّا من صَبِيَانِهِم في الكِتَابِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فيَسْمَعُهُ اللهُ تَعَالَى، فيَرْفَعُ عنهمُ بَدَلَك العَذَابِ أربَعِينَ سَنَةً»، وبحثَ ذلكَ من جوانبِ العَقِيدَةِ والمعَانِي واللُّغَةِ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاثِ نُسخٍ خطِّيةٍ هي: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قَيْصَرِي رَشِيدِ أُنْفُدي)، و(الأحمدية).

٢٢- الرسالة الثانية والعشرون: «الضَّابِطِيَّةُ لِلشَّاطِطِيَّةِ اللَّامِيَّةِ»: تكَلَّمَ فيها المؤلِّفُ عن جملةٍ من أبياتِ المنظومةِ اللَّامِيَّةِ للإمامِ الشَّاطِطِيِّ (ت ٥٩٠هـ) المسمَّاة: «حِرْزُ الأمانِي وَوَجْهُ التَّهَانِي»، بيَّن المؤلِّفُ من خلالها مَوَاضِعَ يَصْعُبُ كَشْفُهَا، مستدرِكاً

ومُعَارِضاً بِقُوَّةِ نَظْمِهِ أَيْبَاتَ الْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَلْفَاظِ مَنْظُومَتِهِ بِالتَّعْقِيبِ وَالتَّقْيِيدِ وَالإِضْحَاحِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسْخَةٍ خَطِيَّةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (نُسْخَةٌ أَسْعَدُ أَفْنَدِي فِي الْمَكْتَبَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ).

٢٣- الرَّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالْعِشْرُونَ: «الْعَلَامَاتُ الْبَيِّنَاتُ فِي فِضَائِلِ بَعْضِ الْآيَاتِ»: جَمَعَ الْمُؤَلِّفُ فِيهَا مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ مِنْ نِصُوصٍ تَتَعَلَّقُ بِتَفْضِيلِ سُورٍ وَآيَاتٍ بَعْضُهَا عَلَى غَيْرِهَا، مَذِيلاً ذَلِكَ بِبَعْضِ التَّعْلِيلِ لِذَلِكَ التَّفْضِيلِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيَّةٍ هِيَ: (فِيضُ اللَّهِ)، وَ(فَاضِلُ أَحْمَدُ بَاشَا- رَقْمُ ١٥٩٠)، وَ(أَسْعَدُ أَفْنَدِي- رَقْمُ ٣٥٢٥).

٢٤- الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: «تَعْقِيبُ عَلَى الْبِيضَاوِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مُقْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾»: نَاقَشَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَا وَرَدَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْبِيضَاوِيِّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ فِي «تَفْسِيرِهِ»، فَإِنَّهُ قَالَ: (وَالْأَقْرَبُ أَنْ الْمَرَادُ: تَمَثُّلُ كَفِّهِمْ عَنِ الشُّرُورِ بِالْإِقْرَانِ فِي الصُّفْدِ)، حَيْثُ لَمْ يَرْضَ الْمُؤَلِّفُ هَذِهِ الْعِبَارَةَ، فَنَاقَشَهَا وَذَكَرَ فِيهَا أَقْوَالَ الشُّرَّاحِ وَالْمُحَسِّنِينَ نَاقِداً وَمَحَرِّراً.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسْخَتَيْنِ خَطِيَّتَيْنِ هُمَا: (السُّلَيْمَانِيَّةِ)، وَ(فَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي).

٢٥- الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: «الْبَيِّنَاتُ فِي بَيَانِ بَعْضِ الْآيَاتِ»: نَاقَشَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ الْإِمَامَ الْبِيضَاوِيَّ فِي «تَفْسِيرِهِ» لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾، وَذَكَرَ فِيهَا بَعْضَ الْإِيرَادَاتِ وَالِاسْتِدْرَاكَاتِ عَلَى الْبِيضَاوِيِّ، فَكَانَتْ بِمَنْزِلَةِ الْحَاشِيَةِ عَلَيْهِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نُسخٍ خطِّيَّةٍ هي: (فيض الله)، و(السُّليمانِيَّة)، و(قِيَصْرِي رشيد أفندي)، و(الأحمدِيَّة).

٢٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالْعَشْرُونَ: «التَّبْيَانُ فِي بَيَانِ مَا فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَلَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ رَمَضَانَ»: ذَكَرَ فِيهَا كَثِيرًا مِنَ الْأَدَلَّةِ وَالشُّوَاهِدِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي لَيْلَتِي النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَالْقَدْرِ مِنْ رَمَضَانَ.

اعتمدنا في نشرها على خمسِ نسخٍ خطِّيَّةٍ هي: (فيض الله)، و(السُّليمانِيَّة)، و(قِيَصْرِي رشيد أفندي)، و(الأحمدِيَّة)، و(الأزهرِيَّة - رقم ٢٠٦٨).

٢٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالْعَشْرُونَ: «الاعْتِنَاءُ بِالْغِنَاءِ فِي الْفِنَاءِ»: بَيَّنَّ فِيهَا حَكْمَ الْغِنَاءِ وَأَقْسَامَهُ، وَمَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ وَأَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا وَرَدَ فِي حَكْمِ سَمَاعِ الْغِنَاءِ بِالْأُوتَارِ وَالْمِزَامِيرِ، وَمَا جَاءَ فِي الرَّقْصِ، وَسَرَدَ أَقْوَالَ الْأَثَمَةِ الْأَرْبَعَةِ فِي أَكْثَرِ الْمَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرَهَا.

اعتمدنا في نشرها على ثلاثِ نُسخٍ خطِّيَّةٍ هي: (فاضل أحمد باشا)، و(الأحمدِيَّة)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلاميَّة).

٢٨ - الرَّسَالَةُ الثَّامِنَةُ وَالْعَشْرُونَ: «فَتْحُ الْأَسْمَاعِ فِي شَرْحِ السَّمَاعِ»: حَمَلَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ مَشَائِخِ وَقْتِهِ مَمَّنْ مَالَ إِلَى سَمَاعِ الْغِنَاءِ وَأَحْلَوْا مُنْكَرَاتِهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ بِمَا وَرَدَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ وَأَقْوَالَ الْأَثَمَةِ، كَمَا سَأَقُ فِيهَا - كَمَا فِي رِسَالَةِ الْغِنَاءِ - مَا رُوِيَ فِي الْغِنَاءِ وَالسَّمَاعِ مِنْ أَحَادِيثَ وَأَثَارَ، وَمَا نُقِلَ فِيهِمَا مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْأَخْيَارِ.

اعتمدنا في نشرها على خمسِ نسخٍ خطِّيَّةٍ هي: (السُّليمانِيَّة)، و(قِيَصْرِي رشيد أفندي)، و(فاضل أحمد باشا)، و(الأحمدِيَّة)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلاميَّة).

٢٩- الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ وَالْعَشْرُونَ: «تَطْهِيرُ الطَّوَيَّةِ بِتَحْسِينِ النِّيَّةِ»: تَكَلَّمَ الْمُؤَلَّفُ فِيهَا عَنْ حَدِيثٍ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ» مِنْ حَيْثُ الرَّوَايَةُ وَالِدَّرَايَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عَنْ إِخْلَاصِ النِّيَّةِ وَثَمَرَاتِهَا، إِلَى جَانِبِ مَسَائِلَ عَدَّةٍ؛ كَمَسَائِلِ الرِّيَاءِ وَغَيْرِهَا.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٣٠- الرَّسَالَةُ الثَّلَاثُونَ: «المَسْأَلَةُ فِي البَسْمَلَةِ»: تَكَلَّمَ فِيهَا عَنْ مَسْأَلَةِ البَسْمَلَةِ وَالخِلَافِ الوَاقِعِ فِيهَا: هَلْ هِيَ آيَةٌ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَمْ لَا؟ وَصَحَّحَ فَتَوَى بَعْضَ أئِمَّةِ الحَنْفِيَّةِ مِنَ البَسْمَلَةِ أَوَّلَ سُورَةِ التَّوْبَةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فِيضِ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٣١- الرَّسَالَةُ الحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «شَفَاءُ السَّالِكِ فِي إِرْسَالِ مَالِكٍ»: تَكَلَّمَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ عَنْ مَسْأَلَةِ قَبْضِ وَإِرْسَالِ اليَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ، وَبَيَّنَّ خِلَافَهَا كَيْفِيَّةَ التَّعَامُلِ مَعَ أَقْوَالِ الأئِمَّةِ المَجْتَهِدِينَ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (فِيضِ اللَّهِ)، وَ(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوَّرَةُ مَكْتَبَةِ الجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ).

٣٢- الرَّسَالَةُ الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «الفُصُولُ المُهِمَّةُ فِي حُصُولِ المُتِمَّةِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ المَسَائِلِ وَالتَّنْبِيهَاتِ المُهِمَّةِ المُتَعَلِّقَةِ بِأَحْكَامِ الصَّلَاةِ مِنْ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَرَتَّبَهَا عَلَى فُصُولٍ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).



٣٣- الرسالة الثالثة والثلاثون: «تزيين العبارة لتحسين الإشارة»: بين فيها المؤلف أن الإشارة بالأصبع في تشهد الصلاة هي المذهب المعتمد عند الحنفية روايةً ودرايةً.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخ خطية هي: (السليمانية)، و(قونية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٣٤- الرسالة الرابعة والثلاثون: «التذهين للتزيين على وجه التبيين»: جعلها المؤلف كالذيل للرسالة السابقة، ردّ فيها على من اعترض عليه، وبين وجه مقالته فيما ذهب إليه.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخ خطية هي: (السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٣٥- الرسالة الخامسة والثلاثون: «إفراد الصلاة عن السلام، هل يُكره أم لا؟»: تناول المؤلف فيها هذه المسألة بالبحث، وذكر فيها كلام الإمام النووي ومن تبعه ممن قال بالكرهية، وما اعترض به عليهم، وفصلها تفصيلاً حسناً.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخ خطية هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(الأحمدية).

٣٦- الرسالة السادسة والثلاثون: «الاهتداء في الاقتداء»: عرّض فيها المؤلف مسألة الاقتداء بالمخالف في الصلاة؛ كإقتداء الحنفي بالشافعي والعكس، وذكر الإجماع على جواز ذلك، وردّ فيها بقوة على من جعل الصلاة منفرداً خيراً وأزجّح من الصلاة خلف إمام على غير مذهبه.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فِيضِ اللَّهِ)، وَ(عَاطِفِ أَفْنَدِي فِي الْمَكْتَبَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ - رَقْمُ ٢٨٢٤)، وَ(التَّيْمُورِيَّةِ - رَقْمُ ١٧٢ أَصُول).

٣٧- الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «الْفِضْلُ الْمُعَوَّلُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ»: سَرَدَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَا وَرَدَ مِنْ آيَاتٍ وَأَحَادِيثَ فِي فَضِيلَةِ الصَّلَاةِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَبَيَّنَ فِيهَا بَعْضَ الْمَسَائِلِ وَاللِّطَائِفِ الْمَهْمَةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةِ)، وَ(فَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الأَحْمَدِيَّةِ)، وَ(مَعْهَدُ الدِّرَاسَاتِ الشَّرْقِيَّةِ - جَامِعَةُ طُوكْيُو - رَقْمُ ٢٣٩٢).

٣٨- الرَّسَالَةُ الثَّامِنَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «صِلَاتُ الْجَوَائِزِ فِي صَلَاةِ الْجَنَائِزِ»: بَيَّنَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ أَنَّ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ جَائِزَةٌ، بَلْ فِعْلُهَا أَوْلَى، ثُمَّ بَيَّنَ ثَوَابَ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَبَعْضَ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَا، وَعَرَّجَ عَلَى بَعْضِ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْمَسَاجِدِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةِ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةِ)، وَ(مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٣٩- الرَّسَالَةُ التَّاسِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ: «لُبُّ لُبَابِ الْمَنَاسِكِ»: أَوْضَحَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مَنَسِكَ الْحَجِّ وَأَحْكَامَهُ، وَذَكَرَ مَصَحِّحَاتِهِ وَمُفْسِدَاتِهِ، وَمَحْظُورَاتِهِ وَوَأَجَابَاتِهِ، وَأَدَابِهِ وَسُنَنِهِ، بِأَسْلُوبٍ مُخْتَصِرٍ مُفِيدٍ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نُسْخَةٍ خَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (مَصُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٤٠- الرِّسَالَةُ الأَرْبَعُونَ: «بدايةُ السَّالِكِ في نهايةِ المَسَالِكِ»: شَرَحَ فيها المؤلِّفُ كتابَ: «المَنَسِكِ الصَّغِيرِ» للشَّيخِ رَحْمَةِ اللهِ السَّنْدِيِّ (ت ٩٩٤هـ) في مَناسِكِ الحَجِّ، قَسَمَهَا المؤلِّفُ على عَشْرَةِ أبوابٍ، بأسلوبٍ مختَصِرٍ مليءٍ بالفوائدِ والتَّنبيهِاتِ والإيضاحاتِ.

اعْتَمَدْنَا في نَشْرِها على نُسخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ هما: (مَصوِّرةٌ مركزِ جمعةِ الماجد- رقم ٢٥٨٢٢٠)، و(المكتبة الزَّاهِدِيَّة).

٤١- الرِّسَالَةُ الحَادِيَةُ والأَرْبَعُونَ: «الوقوفُ بالتَّحْقِيقِ على موقِفِ الصَّديقِ»: يَبينُ فيها المؤلِّفُ مَكَانَ وَقوفِ أَبِي بَكْرٍ الصَّديقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ حَجِّ النَّاسِ، وَأَنَّهُ وَقَفَ بعَرَفَةَ.

اعْتَمَدْنَا في نَشْرِها على أَرْبَعِ نُسخِ خَطِّيَّةٍ هي: (فيضِ اللهِ)، و(السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قُونِيَّة)، و(الأحمدِيَّة).

٤٢- الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةُ والأَرْبَعُونَ: «الصَّنِيعَةُ في تحْقِيقِ البُقْعَةِ المَنِيعَةِ»: أَوْضَحَ فيها المؤلِّفُ أَنَّ الطَّوَّافَ حَوْلَ الكَعْبَةِ متعلِّقٌ بكونها بُقْعَةً شريفةً مباركةً، ولا تَعَلُّقٌ له بجُدْرانها ولا حِجَارَتِها، حتَّى لو تَهَدَّمتْ تلكَ الحِجَارَةُ أو نُقِلتْ فإنَّ الحَجَّ باقٍ لا يَسْقُطُ فَرَضُهُ.

اعْتَمَدْنَا في نَشْرِها على ثَلَاثِ نُسخِ خَطِّيَّةٍ هي: (السُّلَيْمَانِيَّة)، و(قَيْصَرِي رَشِيدِ أُنْفَدِي)، و(الأحمدِيَّة).

٤٣- الرِّسَالَةُ الثَّالِثَةُ والأَرْبَعُونَ: «بيانُ فَعْلِ الخَيْرِ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ مَنْ حَجَّ عَنِ الغَيْرِ»: يَبينُ فيها المؤلِّفُ أَنَّ الأَفَاقِيَّ الحَاجَّ عَنِ الغَيْرِ إِذَا تَجَاوَزَ المِيقَاتَ

بغير إحرَامٍ للحجِّ فإنَّ عليه أن يَرِجِعَ وَيُحْرِمَ من الميقاتِ المعينِ لمثله، وردَّ المؤلفُ على مَنْ قال بِبُطْلانِ حَجِّهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٤٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: «رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ لِلْمُقِيمِ بِمَكَّةَ مِنْ عَامِهِ»: تَكَلَّمَ فِيهَا عَنِ مَسْأَلَةِ التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَكِّيِّ دُونَ الْآفَاقِيِّ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ ثُمَّ دَخَلَ بِعِمْرَةٍ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَحَجَّ مِنْ عَامِهِ، هَلْ يَكُونُ مَتَمِّعًا أَوْ لَا؟

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (بَغْدَاتُ لِي وَهَبِي فِي الْمَكْتَبَةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ - رَقْمُ ٢١٠١)، وَ(عَاطِفُ أَفْنَدِي - رَقْمُ ٢٨٢٤)، وَ(دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ)، وَ(مِصْرُورَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٤٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: «الْعَفَافُ عَنِ وَضْعِ الْيَدِ فِي الطَّوَافِ»: يَبَيِّنُ فِيهَا الْمَوْلِّفُ أَنَّ وَضْعَ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ حَالَ الطَّوَافِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ لَا يَجُوزُ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (فَيْضُ اللَّهِ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الأَحْمَدِيَّةُ).

٤٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالْأَرْبَعُونَ: «الْإِضْطِباعُ فِي الْإِضْطِباعِ»: يَبَيِّنُ فِيهَا الْمَوْلِّفُ حُكْمَ الْإِضْطِباعِ فِي السَّعْيِ وَأَقْوَالَ أَئِمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ فِيهِ، وَذَكَرَ جُمْلَةً مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْإِضْطِباعِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٤٧ - الرسالة السابعة والأربعون: «الحظُّ الأوْفَرُ في الحجِّ الأكبر»: بين المؤلف فيها المراد من إطلاقهم (الحجِّ الأكبر)، ونقل أقوال العلماء في المسألة.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية).

٤٨ - الرسالة الثامنة والأربعون: «الدَّخِيرَةُ الكثيرةُ في رجاءِ مَغْفِرَةِ الكبيرة»: بحث فيها المؤلف: هل يشمل تكفيرُ الذنوب في الحجِّ المبرور الكبائر، أم يكفِّرُ الصَّغَائِرَ فقط؟

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية).

٤٩ - الرسالة التاسعة والأربعون: «أنوارُ الحجِّ في أسرارِ الحجِّ»: ذكر المؤلف فيها جملةً من الأخبار والآثار والحكم والمواعظ في مناسك الحجِّ وزيارة بيت الله الحرام.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٥٠ - الرسالة الخمسون: «البرهانُ الجليلُ العليُّ على مَنْ سَمِيَ مِنْ غيرِ مسمًى بالولي»: ردَّ فيها المؤلف على أحدِ معاصريه الذي ادَّعى الولايةَ لنفسه، حيثُ قال بجواز صلاة النَّافِلَةِ أثناءِ خطبةِ العيد، فردَّ عليه المؤلف وأثنَّ عليه في الردِّ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥١ - الرَّسَالَةُ الْحَادِيَةُ وَالْخَمْسُونَ: «ذَيْلُ الْبِرْهَانِ الْجَلِيِّ الْعَلِيِّ عَلَى مَنْ سُمِّيَ مِنْ غَيْرِ مَسْمَى بِالْوَلِيِّ»: جَعَلَهَا الْمُؤَلَّفُ ذَيْلًا لِلرَّسَالَةِ السَّابِقَةِ، حَيْثُ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ ذَاكَ الْمَدْعَى لِلْوَلَايَةِ، بَلْ إِنَّهُ تَوَعَّدَهُ وَخَوَّفَهُ بِأَمِيرِ مَكَّةَ آنَذَاكَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥٢ - الرَّسَالَةُ الثَّانِيَةُ وَالْخَمْسُونَ: «الْإِسْتِدْعَاءُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْآدَابِ وَالْأَحْكَامِ وَالْأَدْعِيَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِصَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ، مُورِدًا فِيهَا بَعْضَ الْمُنَاقَشَاتِ الْفَقْهِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥٣ - الرَّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالْخَمْسُونَ: «الْمَقَالَةُ الْعَذْبَةُ فِي الْعِمَامَةِ وَالْعَذْبَةُ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْعِمَامَةِ وَالْعَذْبَةِ، وَكَمِّيَّتِهَا وَمَقْدَارِهَا، وَمَا وَرَدَ فِيهَا شَاكِلَ الْعِمَامَةِ كَالْقَلَنْسُوءِ وَالطَّيْلُسَانِ، وَفَصَّلَ فِي أَحْكَامِهَا، كَمَا أوردَ فِيهَا فَوَائِدَ وَتَنْبِيهَاتٍ مَهْمَةً. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قُونِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ).

٥٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسُونَ: «التَّصْرِيحُ فِي شَرْحِ التَّسْرِيحِ»: ذَكَرَ فِيهَا الْأَحْكَامَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِاللَّحِيَةِ مِنْ حَيْثُ تَسْرِيحُهَا وَقَصُّهَا وَحَلْقُهَا وَخِصَابُهَا وَسَائِرُ أَحْكَامِهَا.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية).

٥٥ - الرسالة الخامسة والخمسون: «التوكيل في النكاح»: بين فيها المؤلفُ حُكْمَ توكيلِ المرأةِ بزواجها، وأنه يُكتفى بمعرفةِ الوكيلِ لها ولأبيها، ويحصل التعريفُ بهذا القدرِ.

اعتمدنا في نشرها ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية).

٥٦ - الرسالة السادسة والخمسون: «الأجوبة المحررة في البيضة الحبيثة المنكرة»: أجب فيها المؤلفُ عن حُكْمِ إهداءِ البيضةِ إلى المجوسِ يومَ عيدهم وهو عيدُ النيروز، وحُكْمِ أخذها وإعطائها وأكلها ذلك اليومَ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (أسعد أفندي - رقم ٣٥٢٥)، و(معهد الدراسات الشرقية - جامعة طوكيو - رقم ١٦٧٨)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٥٧ - الرسالة السابعة والخمسون: «تحقيقُ الاختسابِ في تدقيقِ الانتسابِ»: بين فيها سقوطَ قولِ مَنْ جَعَلَ الأُمَّ إذا كانت جاريةً مذمَّةً للعبِ والانتقاصِ على ولدها، وحذر من الطعنِ في الأنسابِ، مستدلاً على ذلك بالكتابِ والسُّنَّةِ والآثارِ والإجماعِ.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (السليمانية)، و(قونية)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٥٨ - الرِّسَالَةُ الثَّامِنَةُ والخمسون: «فِيضُ الْفَائِضِ لِشَرْحِ رَوْضِ الرَّائِضِ فِي مَسَائِلِ الْفَرَائِضِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ مِتْنًا فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ وَالْمَوَارِيثِ - لَعَلَّهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ أَوْ تَأْلِيفِ غَيْرِهِ - وَذَكَرَ فِيهِ أَقْوَالَ أُمَّةِ الْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ، وَقَارَنَ كَثِيرًا مِنَ الْمَسَائِلِ مَعَ بَقِيَّةِ الْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسَخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ هُمَا: (نَسَخَةٌ حَاجِي مُحَمَّدٍ أَفْنَدِي - رَقْم ١١٧٤)، وَ(مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٥٩ - الرِّسَالَةُ التَّاسِعَةُ والخمسون: «الْحِزْبُ الْأَعْظَمُ وَالْوِزْدُ الْأَفْخَمُ»: جَمَعَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ جَمَلَةً مِنَ الْأَذْكَارِ وَالْأَدْعِيَةِ الْمَأْتُورَةِ، انْتَقَاهَا مِنْ بَطُونِ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ، مُقَدِّمًا مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (نَسَخَةٌ أُولَى مِنْ مَكْتَبَةِ نُورِ عَثْمَانِيَّةٍ - رَقْم ٢٨٦٧)، وَ(نَسَخَةٌ ثَانِيَةٌ مِنْ مَكْتَبَةِ نُورِ عَثْمَانِيَّةٍ - رَقْم ٢٨٦٨)، وَ(نَسَخَةٌ وَلِيِّ الدِّينِ أَفْنَدِي - رَقْم ٥٥٨).

٦٠ - الرِّسَالَةُ السُّتُونَ: «الْمُلَمَّعُ شَرْحُ نَعْتِ الْمُرْصَعِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ لَوْحَةً أَدْبِيَّةً إِبْدَاعِيَّةً جَادَتْ بِهَا يَرَاعُهُ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى وَجْهِ الْإِلْغَازِ وَالْإِيْجَازِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسَخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ هُمَا: (فِيضُ اللَّهِ)، وَ(أَسْعَدُ أَفْنَدِي).

٦١ - الرِّسَالَةُ الْحَادِيَةُ وَالسُّتُونَ: «التَّجْرِيدُ فِي إِعْرَابِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِمَعْنَاهَا مِنَ التَّمْحِيدِ»: تَكَلَّمَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ عَنْ إِعْرَابِ كَلِمَةِ الشَّهَادَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَبَيَّانِ مَعْنَاهَا وَفَوَائِدِهَا، مُعَرِّجًا عَلَى بَعْضِ الْمُبَاحِثِ الْأُصُولِيَّةِ.



اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(السُّلَيْمَانِيَّةُ)، و(قُونِيَّةُ)، و(الأحمدية).

٦٢ - الرِّسَالَةُ الثَّانِيَّةُ وَالسُّتُونُ: «شَرْحُ تَصْرِيفِ الْعِزِّيِّ»: شرح فيه المؤلِّفُ مختصرَ الإمامِ عَزِّ الدِّينِ الزَّنْجَانِيِّ، المشهورِ بـ «مختصر العِزِّيِّ» في الصِّرفِ، شَرَحَهُ شَرْحاً وَافِياً سَهْلاً فِيهِ مَا صَعِبَ، وَقَرَّبَ فِيهِ مَا بَعُدَ، أَفَادَ كَثِيراً مِنْ شَرْحِ الْعَلَّامَةِ التَّفَازَانِيِّ لِلْمُخْتَصَرِ الْمَذْكُورِ، وَتَعَقَّبَهُ أَحْيَاناً، وَنَهَجَ فِيهِ أُسْلُوباً فَرِيداً عَلَى غَيْرِ مَا عَهَدَ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْعُلُومِ، حَيْثُ إِنَّهُ كَلَّمَا أَنْهَى مَوْضِعاً مِنْ الْمَوَاضِعِ ذَكَرَ بَعْضَ الْخَوَاطِرِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْإِشَارَاتِ الَّتِي لَهَا نَوْعٌ ارْتِبَاطٍ بِالْمَوْضِعِ، عَلَى مَبْدَأٍ: الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يُذَكَّرُ.

اعتمدنا في نشرها على نسختين هما: (قُونِيَّةُ)، و(مطبوعةُ دارِ الطَّبَاعَةِ العامرة سنة ١٢٨٩هـ).

٦٣ - الرِّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالسُّتُونُ: «الزُّبْدَةُ فِي شَرْحِ الْبُرْدَةِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمَوْلُفُ قَصِيدَةَ «الْبُرْدَةِ» لِلْبُوصَيْرِيِّ، مَعَ إِعْرَابِ كَلِمَاتِهَا، وَبَيَّنَ الْمَعْنَى الْعَامَّةَ لِكُلِّ بَيْتٍ، وَرَبَطَ الْمَعَانِيَ الشُّعْرِيَّةَ بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، مَعَ نَشْرِ كَثِيرٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَالزُّهْدِ فِي ثَنَائِهَا شَرْحَهُ.

اعتمدنا في نشرها على نسختين خطيتين هما: (نسخة وليِّ الدِّينِ أفندي - رقم ٦٩٥)، و(نسخة جامعة الملك سعود - رقم ١٣٣٨).

٦٤ - الرِّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالسُّتُونُ: «شَرْحُ بَانَتْ سَعَادُ»: شَرَحَ فِيهَا الْمَوْلُفُ قَصِيدَةَ (بَانَتْ سَعَادُ) لِكَعْبِ بْنِ زَهَيْرٍ، بِضَبْطِ مُفْرَدَاتِهَا، وَالْعِنَايَةِ بِإِعْرَابِهَا، وَبَيَانِ مَعَانِيهَا وَمَا

اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنْ مَحَاسِنِ التَّصْوِيرِ وَالتَّمثِيلِ، مُسْتَشْهِدًا بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَبَيَّنَ فِيهَا حُسْنَ الْمَقْطَعِ وَالْمَطْلَعِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْفَوَائِدِ وَاللِّطَائِفِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ - رَقْم ١٠٤٠)، وَ(وَلِيُّ الدِّينِ أَفْنَدِي - رَقْم ٦٩٥)، وَ(نَسْخَةُ جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى فِي مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ - رَقْم ٢٥١).

٦٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالسُّتُونَ: «الْمَوْرِدُ الرَّوِّي فِي الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ»: بَحَثٌ فِيهَا الْمَوْئَلَّفُ جَمَلَةً مِنَ الْمَسَائِلِ؛ كَحُكْمِ الْإِحْتِفَالِ بِالْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ، وَوِلَادَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَاتَمِ النَّبُوَّةِ، وَالْبَعْثَةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائِلِ الْمَشْتَمِلَةِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْفَوَائِدِ. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسْخَةٍ خَطِّيَّةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (نَسْخَةُ فَيْضِ اللَّهِ) الْمَنْقُولَةُ مِنْ خَطِّ الْمَوْئَلَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٦٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالسُّتُونَ: «أَدَلَّةٌ مُعْتَقِدِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي أَبِي النَّبِيِّ ﷺ»: رَدٌّ فِيهَا الْمَوْئَلَّفُ عَلَى رِسَالَةِ الْإِمَامِ السُّيُوطِيِّ الَّتِي أَلْفَهَا فِي إِسْلَامِ وَالدِّي النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ اللَّهَ أَحْيَاهُمَا فَأَسْلَمَا ثُمَّ أَمَاتَهُمَا. فَرَدَّ الْمَوْئَلَّفُ مَقَالَةَ السُّيُوطِيِّ هَذِهِ، وَنَصَرَ الْمَنْقُولَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهَا مَا تَأْتِي عَلَى الْكُفْرِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ).

٦٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ: «النَّسْبَةُ الْمُرْتَبَةِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمَوْئَلَّفُ طَرِيقَ الْحَصُولِ عَلَى مَرْتَبَتِي الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ لِلسَّالِكِينَ فِي مَرَاقِي الْعُبُودِيَّةِ وَالْمَجْتَهِدِينَ بِالطَّاعَاتِ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (فيض الله)، و(عاطف أفندي - رقم ٢٨٢٤)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٦٨ - الرسالة الثامنة والستون: «كشف الخدر عن حال الخضر»: تكلم فيها المؤلف عن الخضر؛ اسمه ونسبه، وهل هو حي أم ميت، نبي أو ولي؟ وهل يمكن أن يراه أحد من الناس؟ وغير ذلك من المباحث والمسائل المتصلة بالموضوع.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (قونية)، و(فاضل أحمد باشا - رقم ١٥٩٠)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٦٩ - الرسالة التاسعة والستون: «المشرب الورد في مذهب المهدي»: تكلم فيها عن قصة المهدي وخروجه، ومن نسل أي الحسنين هو؟ وما ادعاه بعضهم من أنه سيحكم بمذهب أبي حنيفة، وعن مسألة التفضيل بينه وبين الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهم، كما تكلم عن طائفة من المبتدعة يطلق عليهم: (المهدوية)، وغير ذلك من المسائل الكثيرة المتعلقة بالموضوع.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخٍ خطيةٍ هي: (قونية)، و(فاضل أحمد باشا)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية)، و(جامعة أم القرى في مكة المكرمة).

٧٠ - الرسالة السبعون: «مرتبة الوجود ومنزلة الشهود»: رد فيها المؤلف على القائلين بوحدة الوجود والاتحاد، وبين عظيم قولهم وخطره على أهل الإسلام، وناقش أقوالهم وفندها جميعاً، وحذر منهم ومن مطالعة كتبهم.

اعتمدنا في نشرها على نسختين هما: (نسخة مكتبة المسجد النبوي - رقم ١٣ / ٢١٤)، و(مصورة مطبوعة حجرية عن المكتبة السليمانية سنة ١٢٩٤ هـ - رقم ٢٧٤).

٧١- الرِّسَالَةُ الْحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: «ذِيلُ مَرْتَبَةِ الْوُجُودِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهُودِ»: رَدَّ فِيهَا عَلَى أَحَدِ الْجَهْلَةِ، حَيْثُ اطَّلَعَ عَلَى رِسَالَةِ الْمُؤَلِّفِ السَّابِقَةَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ يَصِلُونَ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الْمَنْبِغَةِ بِحَيْثُ يَخْرُجُونَ عَنْ دَائِرَةِ الشَّرِيعَةِ. فَرَدَّ الْمُؤَلِّفُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْمَقَالَةَ الشَّنِيعَةَ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى نَسْخَةٍ خَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ: (مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٢- الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ: «قُرَّ الْعَوْنِ مِنْ مُدَّعِي إِيْمَانِ فِرْعَوْنَ»: رَدَّ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ عَلَى مَا كَتَبَهُ الشَّيْخُ الْجَلَالُ الدَّوَّانِي (ت ٩٢٨ هـ) الَّذِي صَنَّفَ رِسَالَةً فِي نَجَاةِ فِرْعَوْنَ تَبَعَ فِيهِ ابْنُ عَرَبِيٍّ، فَتَعَقَّبَهُ الْمُؤَلِّفُ وَنَاقَشَهُ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَشَنَعَ عَلَيْهِ وَعَلَى الْقَائِلِينَ بِمَقَالَتِهِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ هِيَ: (فِيضُ اللَّهِ)، وَ(أَسْعَدُ أَفْنَدِي)، وَ(مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ)، وَ(مَطْبُوعَةٌ حَجْرِيَّةٌ مِنْ مَنْشُورَاتِ مَطْبَعَةِ سِنْدِهِ سَنَةَ ١٢٩٤ هـ- مَصَوْرَةٌ عَنْ مَكْتَبَةِ قُونِيَّةِ).

٧٣- الرِّسَالَةُ الثَّلَاثَةُ وَالسَّبْعُونَ: «سَمُّ الْعَوَارِضِ فِي ذَمِّ الرِّوَاغِضِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ أَنَّ قَتْلَ الْأَنْبِيَاءِ وَسَبَّهُمْ وَالطَّعْنَ فِيهِمْ هُوَ كُفْرٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَأَنَّ مَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ فَهُوَ فَاسِقٌ وَمُبْتَدِعٌ بِالْإِجْمَاعِ إِلَّا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ مَبَاحٌ، أَوْ اعْتَقَدَ كُفْرَهُمْ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَحَقَّقَ فِيهَا أَنَّ سَبَّ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْمَبَاحِثِ الْمَهْمَةِ جَدًّا؛ الْعَقْدِيَّةِ وَالْفَقْهِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوْرَةٌ مَكْتَبَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٤ - الرَّسَالَةُ الرَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: «سَلَالَةُ الرَّسَالَةِ فِي ذِمِّ الرَّوَافِضِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَةِ»: جَعَلَهَا الْمُؤَلَّفُ بِمَنْزِلَةِ التَّلْخِصِ وَالِاخْتِصَارِ لِمَا تَقَدَّمَ فِي الرَّسَالَةِ السَّابِقَةِ. اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (السُّلَيْمَانِيَّةُ)، وَ(الْأَحْمَدِيَّةُ)، وَ(مَصَوَّرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٥ - الرَّسَالَةُ الْخَامِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: «تَبْعِيدُ الْعُلَمَاءِ عَنِ تَقْرِيْبِ الْأُمْرَاءِ»: بَيَّنَّ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ الْآدَابَ اللَّازِمَةَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي حَيَاتِهِمُ الْخَاصَّةِ وَعِلَاقَتِهِمْ بِالْآخَرِينَ، وَمِنْهُمْ الْأُمْرَاءُ وَالْحُكَّامُ، وَمَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ حَالُ الْعَالِمِ مِنَ النَّصْحِ وَالْإِرْشَادِ لِلْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (نَسْخَةُ أَسْعَدِ أَفْنَدِي - رَقْم ٣٥٢٤)، وَ(نَسْخَةُ فَاتِح - رَقْم ٥٣٣٢)، وَ(مَصَوَّرَةُ مَكْتَبَةِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ).

٧٦ - الرَّسَالَةُ السَّادِسَةُ وَالسَّبْعُونَ: «ضَوْءُ الْمَعَالِي لِبَدْءِ الْأَمْالِي»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ الْقَصِيدَةَ اللَّامِيَّةَ الْمَشْهُورَةَ بِ«بَدْءِ الْأَمْالِي» فِي أَصُولِ الدِّينِ، لِلْعَلَّامَةِ سِرَاجِ الدِّينِ الْأَوْشِيِّ الْحَنْفِيِّ صَاحِبِ «الْفَتَاوَى السَّرَاجِيَّةِ» الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٥٧٥هـ). شَرَحَهَا الْمُؤَلَّفُ شَرْحاً مُوجِزاً مُخْتَصِراً مَلِيئاً بِالْفَوَائِدِ، نَاقِلاً فِيهَا أَقْوَالَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ فِي أَكْثَرِ الْمَسَائِلِ.

اعْتَمَدْنَا فِي نَشْرِهَا عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِّيَّةٍ هِيَ: (نَسْخَةُ وَلِيِّ الدِّينِ أَفْنَدِي - رَقْم ٨٠٨)، وَ(نَسْخَةُ فَاضِلِ أَحْمَدِ بَاشَا)، وَ(نَسْخَةُ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سَعُود - رَقْم ٣٤٦٢).

٧٧ - الرَّسَالَةُ السَّابِعَةُ وَالسَّبْعُونَ: «شَرْحُ أَلْفَافِ الْكُفْرِ لِبَدْرِ الرَّشِيدِ»: شَرَحَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ كِتَابَ «أَلْفَافِ الْكُفْرِ» لِلْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْحَنْفِيِّ الْمَعْرُوفِ بِبَدْرِ

الرَّشِيد (ت ٧٦٨هـ) الذي جمع فيه ما قاله أئمة المذهب الحنفي في كتبهم وفتاواهم، فشرح المؤلف بأسلوب سهل مختصر، معقّباً ومستدرِكاً، وموضّحاً ومقيّداً. كما ذكر فيه من التّأويلات والتّوجيهات المفيدة ما لا يستغني عنه عالمٌ.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخ خطيّة هي: (نسخة بغدادات لي وهي في المكتبة السّليمانية - رقم ٢١٣٩)، و(الأزهرية - رقم ٢٠٧٨)، و(التيمورية - رقم ٨٣ - فقه).

٧٨ - الرّسالة الثامنة والسبعون: «القول السّديد في خلف الوعيد»: ردّ فيها المؤلف على المعتزلة القائلين بجواز وقوع خلف الوعيد من الله عزّ وجلّ، وأبطل مقالتهم على طريقة أهل الكلام، ثم مال في خاتمة بحثه إلى عدم الخوض في أمثال هذه المسائل كما هو موقف السلف.

اعتمدنا في نشرها على أربع نسخ خطيّة هي: (السّليمانية)، و(قيصري رشيد أفندي)، و(الأحمدية)، و(مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية).

٧٩ - الرّسالة التاسعة والسبعون: «الرّسالة الثّانية في شرح الثّانية مع ذيلها»: شرح فيها المؤلف القصيدة (الثّانية) للعلامة ابن المُقري إسماعيل بن أبي بكر اليماني الشافعي (ت ٨٣٧هـ) التي ألفها لولده في الوعظ والتذكير، فشرح المؤلف مفرداتها، وبين غريبها، وأوضح إعرابها، ويسر معانيها، مستشهداً في شرحه بالآيات القرآنيّة والأحاديث النبويّة والأشعار، وضمّنه رقائِق من جميل نثره.

ثم جعل المؤلف لرسالته هذه ذيلاً شرح فيه ما عارض فيه ابن الناظم والدّه، فردّ عليه المؤلف من خلال الشرح والبيان والاستدراك.

اعتمدنا في نشرها على ثلاث نسخٍ خطيةٍ هي: (نسخة أسعد أفندي)، و(نسخة داماد إبراهيم - رقم ٢٩٧)، و(الحميدية - رقم ١٤٣٩).

٨٠ - الرسالة الثمانون: «المقدمة السالمة في خوف الخاتمة»: تكلم فيها المؤلف عن مسألة هي من أهم المسائل وأعلاها، وهي مسألة حُسن الختام والموت على الإيمان، وما ينبغي أن يكون عليه حال العبد من الخوف والرجاء والقبول والرد. اعتمدنا في نشرها على نسختين خطيتين هما: (السليمانية)، و(الأحمدية).

\*\*\*





## منهج التحقيق والتعليق

١ - قمنا بنسخ الأصول الخطية بالاعتماد على مجاميع النسخ الخطية الأهم التي جمعت أكثر رسائل العلامة القاري، مقدمين النسخة التي نقلت من خط المؤلف رحمه الله، وهي نسخة مكتبة (فيض الله) الموجودة في مكتبة (ملت) بإسطنبول، وذلك بحسب رسم وقواعد الإملاء الحديثة.

٢ - قابلنا أكثر الرسائل الثمانية على ثلاث نسخ خطية أو أكثر أحياناً، وقل منها جداً الذي لم نجد له سوى نسخة أو نسختين، وأثبتنا الفروق الضرورية بين تلك النسخ، وأهمنا ما لا فائدة في ذكره مما يقع فيه النسخ عادة من التصحيف أو التحريف، أو التقديم والتأخير، ونحو ذلك.

٣ - ضبطنا نصوص الرسائل ضبطاً متوسطاً بحيث يزيل اللبس والغموض عنها، وعيننا بضبط النصوص النبوية والآثار والأشعار وأسماء الرواة والأماكن ضبطاً شبةً كاملاً.

٤ - أدخلنا علامات الترقيم المعتادة على النص، ووضعنا الأحاديث النبوية المرفوعة وأسماء الكتب والمصنفات بين قوسي تنصيص لتمييزها، وعيننا بتفكير الكلام وتفصيله.

٥ - عزونا الآيات القرآنية الكريمة إلى مواضعها من الكتاب العزيز بذكر اسم

السُّورَةِ وَرَقْمِ الْآيَةِ، وَأَثْبَتْنَا الْعَزْوَ بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ فِي صُلْبِ الْكِتَابِ.

٦- تخريجُ الأحاديثِ النبويَّةِ الشَّرِيفَةِ والآثارِ بذكرِ اسمِ المصدرِ ورقمِ الحديثِ أو الجزءِ والصَّفْحَةِ الوَارِدِ فِيهَا، معِ ذِكْرِ اسمِ الصَّحَابِيِّ إِنْ لَمْ يَذْكَرْهُ الْمُؤَلِّفُ، وَالتَّنْبِيهُ عَلَى صَاحِبِ اللَّفْظِ، وَمُرَاعَاةِ ذِكْرِ الْحُكْمِ غَالِبًا عَلَى الْحَدِيثِ صَحَّةً وَضَعْفًا بِالْاِعْتِمَادِ عَلَى كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ. وَذَلِكَ كُلُّهُ وَفَقَّ أَصُولِ الْعَزْوِ الْمُشْتَهَرَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ تَقْدِيمِ الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالْمَسَانِيدِ.

٧- عُنِينَا بِتَوْثِيقِ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالسَّلَفِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

٨- التَّعْرِيفُ بِالْأَعْلَامِ وَالرُّوَاةِ غَيْرِ الْمَشْهُورِينَ مِنَ الْكُتُبِ الْمَعْتَبَرَةِ. وَكَذَا عَرَّفْنَا بِالْكُتُبِ وَالْمَصْنُفَاتِ الْغَرِيبَةِ أَوْ غَيْرِ الْمَشْهُورَةِ.

٩- خَرَّجْنَا الْأَبْيَاتَ الشُّعْرِيَّةَ وَالْأَرْجَازَ الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا الْمُؤَلِّفُ مِنْ مَصَادِرِهَا، بِالْعَزْوِ إِلَى الدِّيْوَانِ إِنْ وُجِدَ، وَإِلَّا عَزَوْنَا إِلَى كُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَصَادِرِهَا الَّتِي عُنِينَتْ بِذَلِكَ.

١٠- وَتَقْنَا النُّصُوصَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ مِنْ مَصَادِرِهَا وَأَصُولِهَا الَّتِي نَقَلْنَا عَنْهَا، وَقَابَلْنَاهَا عَلَيْهَا، وَذَكَرْنَا الْفُرُوقَ الضَّرُورِيَّةَ بَيْنَهَا.

١١- عَلَّقْنَا عَلَى النُّصُوصِ وَذَكَرْنَا جَمَلَةً كَثِيرَةً مِنَ التَّعَالِيقِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي رَأَيْنَا ضَرُورَتَهَا، وَتَجَنَّبْنَا فِيهَا الْبَحْطَ أَوْ التَّنْقِصَ مِنْ قَدْرِ الْمُؤَلِّفِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَرَاعَيْنَا فِيهَا حُرْمَةَ الْعُلَمَاءِ وَمَكَانَتَهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ مَشَارِبِهِمْ وَمَدَاهِبِهِمْ.

١٢- قَدَّمْنَا لِكُلِّ رِسَالَةٍ بِمَقْدَمَةٍ مُوجِزَةٍ تَضَمَّنَتْ التَّعْرِيفَ بِفَحْوَى الرِّسَالَةِ وَمُمَيِّزَاتِهَا وَوَقِيمَتِهَا، معِ ذِكْرِ بَعْضِ الْمَآخِذِ عَلَيْهَا إِنْ وَجِدَتْ.

١٣ - أثبتنا صور المخطوطات التي اعتمدناها في بداية كل رسالة بعد صفحة العنوان، مع ذكر رموز كل نسخة من النسخ الخطية المعتمدة.

١٤ - قدمنا لهذا المجموع بمقدمة عامة تضمنت ترجمة العلامة الملا علي القاري رحمه الله تعالى، مع عرض لمحتوى رسائله الثمانين المجموعة في هذه المجلدات، وذكر النسخ الخطية التي اعتمدت في تحقيقها، وإيضاح معالم منهجه الذي سار عليه في تصنيفها.

١٥ - صنعنا فهرس علمية جاءت في مجلد كامل، وقد تضمن:

- فهرس الآيات القرآنية الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشريفة.
- فهرس الآثار والأقوال.
- فهرس الأعلام والرؤا.
- فهرس الكتب والمصنفات الواردة عند المؤلف.
- فهرس المصادر والمراجع المعتمدة في التحقيق.

\*\*\*



## النُّسخُ الخَطِيَّةُ المعتمَدةُ في تحقيقِ الرِّسائلِ

انتشرت مصنفاتُ ورسائلُ العلامَةِ القاري في مَشْرِقِ العالَمِ الإسلاميِّ ومَغْرِبِهِ، وكَثُرَ نَسَاخُهَا، حَتَّى تَعَدَّدَتِ النُّسخُ الخَطِيَّةُ للرِّسالةِ الواحدةِ في المكتبةِ نَفْسِهَا مَرَّاتٍ كَثِيرَةً قَدْ تَصَلُّ إلى خَمْسِ نَسَخٍ أَوْ سِتٍّ.

وبعضُ تلكِ النُّسخِ قَدْ نُقِلَ من خَطِّ المصنِّفِ نَفْسِهِ، وبعضُهَا كُتِبَ بعد وفاتهِ بيسيرٍ، وهكذَا....

ويزُجَعُ السَّبَبُ في كثرةِ انتشارِ النُّسخِ الخَطِيَّةِ لكتبهِ ورسائلِهِ إلى المصنِّفِ نَفْسِهِ، حيثُ إِنَّهُ كانَ - رحمهُ اللهُ - من الكُتَّابَةِ المَعْدُودِينَ والخَطَّاطِينَ المَاهِرِينَ، فقد كَتَبَ عَدَّةً مَصاحِفَ بخرطه الجميلِ.

هذا، وقد وَفَّقَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ للوقوفِ على مَكْتَبَاتٍ كَثِيرَةٍ حَوَتْ مجاميعَ من رِسائلِ العلامَةِ القاري،

كانَ أعلاها وأنفَسَها:

المجاميعُ التي حَصَلْنَا عليها من مَكْتَبَاتِ (السُّلَيْمانيَّةِ) و(ملت) في إسطنبول.

ثم مَكْتَبَاتِ قُونِيَّةَ، وقِيَصْرِي رشيد أفندي بتركيا.

ومصوِّراتِ المسجدِ النبويِّ الشَّريفِ.

ومصوّراتِ مكتبةِ الجامعةِ الإسلاميّةِ في المدينةِ المنوّرةِ.

ومكتبتَي التّيموريّةِ ودارِ الكُتبِ المصريّةِ في القاهرةِ.

والمكتبةِ الأحمديّةِ في حلبَ.

ومُصوِّراتِ مركزِ جمعةِ الماجدِ في دُبيِ.

ونذكرُ هنا بعضَ البياناتِ المهمّةِ للنُّسخِ الخطّيّةِ التي اعتمدناها في نشرِ

الرسائلِ الثّمانينِ:

١ - مجموعُ مكتبةِ (فيض الله) في مكتبةِ (ملت) بإسطنبول: يتألّفُ هذه المجموعُ من (١٩٥) ورقةً، تحت رقم (٢١٢٠)، وهو يحتوي على (٤٩) رسالةً.

وهذا المجموعُ من أفضلِ المجاميعِ التي وقّنا عليها؛ لجودةِ خطّها وقلّةِ أخطائها، وقد نُقلتُ من خطِّ المؤلّفِ وقُوبِلتُ عليه، كما بين ناسخها - في أوّلِ المجموعِ وآخره - الشّيخُ عبدُ الرّحمنِ بنُ محمدِ بنِ إبراهيم، الشّهيرُ بـ (عطائي)، الواعظُ في المسجدِ النّبويِّ.

وتمّت كتابةُ هذه الرّسائلِ سنة (١١٠٢هـ) كما جاء في آخرها على يدِ ناسخها.

وقد تخلّلَ هذا المجموعُ بعضَ الخرمِ في بعضِ الرّسائلِ، كما وقع في رسالةِ (تعليقاتِ القاري على ثلاثيّاتِ البخاري) وغيرها، ونبّهنا على تلكِ المواضعِ في محالّها.

٢ - مجموعُ المكتبةِ السّليمانيّةِ في إسطنبول: يتألّفُ هذا المجموعُ من (٣٣٤)

لوحةً، تحت رقم (٢٩٨)، وهو يحتوي على (٥٠) رسالةً.

وهي منسوخةُ سنة (١٠٧٨هـ)، على يدِ محمدِ بنِ حسنِ الحُسينيّ؛ كما جاء في

غيرِ ما موضعٍ من الرّسائلِ.

٣- مجموعُ وَقْفِ المدرسةِ الأحمديَّةِ بِحَلَبَ: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٣٥٩) ورقةً، تحت رقم (٢٢٦٦٨)، وهو يحتوي على (٥٦) رسالةً.

كثُرَ فيه تكرارُ تصويرِ بعضِ الأوراقِ.

٤- مجموعُ مكتبةِ قُونِيَّةِ في تركيا: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٦٤) ورقةً، تحت رقم (٧٥٠٤)، وهو يحتوي على (١٦) رسالةً.

٥- مجموعُ مكتبةِ قِنَصْرِي رَشِيدِ أفندي في تركيا: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٢١٨) ورقةً، تحت رقم (٦٩٠)، ويحتوي على (٥٠) رسالةً.

ناسخُه عبدُ السَّلامِ بنُ عَبَّاسِ بنِ عبدِ السَّلامِ بنِ مرسلٍ، كتبه سنة (١١٢٢هـ)، ومع جمالِ خطِّ الناسخِ ووضوحِهِ إلا أنَّ التَّصحيفَ والتَّحريفَ هما الغالبانِ على هذا المجموعِ.

٦- مجموعُ مكتبةِ أسعدِ أفندي في إسطنبول: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (١٣٢) ورقةً، تحت رقم (٣٥٢٤)، ويحتوي على (١٧) رسالةً.

٧- مجموعُ مصوَّرٍ عن مكتبةِ الجامعةِ الإسلاميَّةِ في المدينةِ المنورة: يتألَّفُ هذا المجموعُ من (٣٢٢) ورقةً، تحت رقم (٥١٨٨)، ويحتوي على (٥٠) رسالةً. ناسخُه الشَّيخُ أحمدُ بنُ خليلِ بنِ مصطفى، كتبه سنة (١١٧٥هـ).

وهذا المجموعُ من أفضلِ المجاميعِ الخطيَّةِ من حيثِ إتقانِ الكتابةِ وجودتِها، وقلةِ التَّصحيفِ والسقوباتِ فيه، والظَّاهرُ أنَّ ناسخَه كان من أهلِ العلمِ والمعرفةِ.

هذه أبرزُ نسخِ المجاميعِ التي اعتمدنا عليها في نشرِ هذا المجموعِ للعلامةِ القاري.


كما حصّلنا مجموعةً من النُّسخِ الحَظِيَّةِ الأخرى التي رأينا من الصُّروريِّ مقابلةً بعضِ الرِّسائلِ عليها، أو لم نَقِفْ لها على نسخٍ حَظِيَّةٍ أخرى ضمنَ المجاميعِ السَّابِقةِ، وتلك الرِّسائلُ تعودُ لمجموعةٍ من المَكتباتِ؛ كمكتبةِ داماد إبراهيم برقم (٢٩٧)، ومكتبةِ فاتحٍ برقم (٥٣٣٢)، ومكتبةِ فاضل أحمد باشا برقم (١٥٩٠)، ومكتبةِ وليِّ الدِّينِ أفندي برقم (٨٠٨)، ومكتبةِ عاطف أفندي برقم (٢٨٢٤)، ومكتبةِ حاسب أفندي برقم (٢٧٤)، ومكتبةِ أسعد أفندي برقم (٣٥٢٤)، وكلُّ هذه المَكتباتِ قد ضُمَّتْ إلى المكتبةِ السُّليمانِيَّةِ في إسطنبول.

ومن تلك المَكتباتِ: مركزُ جمعةِ الماجدِ بدُّبي برقم (٢٥٨٢٠٦)، ودارُ الكُتبِ المِصرِيَّةِ برقم (٩١ - مجاميع).

وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمَّدٍ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أَجمعينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ

\*\*\*





صور مخطوطات الجامعات الرئيسية







مبدء هذه النسبة اصالة اصلية واخرى علي وجه التسمية النا شئة عن المناجعة للسنة  
التسمية الذال عليها قوله باعما وحيث جاء في الآيات القرآنية ومنها قوله باعبادي لا خوف عليكم  
اليوم ولا انتم تحزنون ومظهر قديما الجنا العنيد ابي الذي اظهر ترتيبا الجنا من الفئات المشتمها  
التي من عند الله وفضلته وكرمه لاعلي قدر كسب الصمد من عبه وعمله كما يشير اليه قوله سبحا  
وفها ما تشتميه الانفس وتلك الاعين وهم فيها خالدون ويدل عليه قوله عليه السلام في ذلك  
القدس واللام الاسمي اعدت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر  
علي قلب بشر اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين كما قالوا جعلون عقد  
الاسرار كعبر العين وفتح الحجة ابي واسطة سلسلة الاسرار الالهية والانوار البهية  
المضتة وعمد الاسرار بعكس الضبط السابق ابي واربطة ربط مقام الاخفاء في المودة  
نه من الايام فان صدور الاخبار قبور الاسوار وعيد كل تبي ابي ومستورا طاهر من  
الذوب واتاي من العمود كما قال تعالى الامن تاب وامن وعمل بها لانا قالوا لك سيدك الله  
سبحا تعلم حسنات وورد التاي من الذنب لاذن له واجد من يد بصيغة الفاعل التي  
هو في مقام الهامدية اكثر واعد واحد من يد بصيغة المفعول وهو الذي في مقام المجرية  
البر واسعد ولا تكرار ايضا فاجد لانه في الاول معني الفاعل وفي الثاني معني المفعول  
كما هو مقرر عند القول من ارباب العقول وقد منا التسمية الفاعلية لظهور الكلمة السببية  
القابلية ولا يصح ان تفسر القضية نظرا الي سبق الحالة المجرية التي يدل عليها التسمية  
الجموسية كما يشير اليه قوله سبحا نه يتعلم ويدينه وابلغ منها المنزلة المعلومية المستقا  
من قوله قل ان كنتم تحبون الله فا تبوني يحبكم الله وفي الجملة هو صاحب المقام المجرية  
والهواء المجرية فبعد الله سبحا نه محامد لم يجدها السابقون ولللاخون ويجرد علي  
ذلك الاولون والآخرون فاشتم الخالصين بفتح التاء والهم ابي طابع الانبياء والسلفين  
واتا عنهم من الاولياء المتقدمين فانه كان عليهم آثار انوار لا يذبح وامارات اسوار و  
وشام الخالصين كسورها وفيه اية الي قوله تعالى وخاتم النبيين وهم الذين اخلصوا احكام  
اعمالهم لله واحوالهم انشاء لرضاه وقد قرنا بالوجهين ايضا في قوله الله من عباده الخالصين  
والفتح الي عند العارفين حيث اخلصهم الله عما سوا حتى من حرارة اعمالهم وحرارة اعمالهم  
حيث عزوا في غير التوحيد واستغفروا في لغة التعزير ووصول الي مقام الغناء في  
بجال البقاء وانتظروا من المصدا الي المجد عند مشاهدة المقارن فما الله سبحانه من اوراق  
الاولياء واخلق الاصفياء من صلواتك بالفتح اخلصا بالهم ابي اظهارها وانورها واكثرها  
ومن صلواتك كسورا حلها بالمهيلة ابي من انواع عطيتك واصناف حدتك الذاه وابلغها  
والظرفان متعلقا بقوله صل وسلم علي طوبى التناسخ اوسمى التناسخ ولا يفتن  
تلائق تعلق المطلع بالخلص والمطلع تمتص الرسايل يوم الاثنين التاسع والعشرون  
من شهر شعبان المعظم من شهر ربيعة بعد الالف علي يد اقد صمد الله الرحيم صلي  
ابن محمد ابلحج المشهد ببطا في الواعظ الحرم الشريف وصلي الله علي سيدنا محمد وعلي  
وسلم تسليم كثيرا كثيرا

ابن جنود كل تقي اريد  
تقواه وطاعة مولاه  
كما يشير اليه قوله سبحا  
يا ابي الذي انما اتقوا  
حق تقاه وهو ان  
يطاع ولا يصح ويكره  
ولا ينسى وعيد كل تقي



بلغ مقابلة  
في  
تاريخ



رسائل علي القاري  
عليه رحمة ربه الباري



غلاف مجموع السليمانية - ١

جداول

عدد الرسائل  
٥٠

رسالة الارب في حجب دساتير السماع بيان لغة النضر من سبابة  
رسالة في ابري الرسول ونبأه الطهر بالنبات البصرح في شرح الصريح في ابري الصلوة عن  
عليه السلام في بيان بعض الايات ٤٩  
٣٣  
تشريح فقه الكيفية في الكافي اعراب الفاري على اول باب التجاري تزيين العبارة  
٦١  
صنعة صبغة الله وانشاء عظيم ١٤  
٦٧  
في تحنين النبي في صلوة الجناب تزيين العبارة في تحنين الاشارة الاستدعاء من الاستدعاء  
٩٣  
تحقيق البقرة المنيعة البرهان الحلي من غير رسالة مرقوم في الوارح ١٠٩  
١١٤  
في الدرر المحض في الزيارة شمع العوارض في ذم الودافض الجرح في اعراب  
المصنف في الصلاة على محمد وآله  
١١٥  
٣٣٦  
التحليل العذبة الانباء ما في الصالحين مشتمل في المشتمل فصول المرقوم ١٩  
٣٣٣  
٢١٣  
٢١٧  
الغناء وضع اليد المحرمين فرام القلاب في صفة القلوب المرقوم في حوزة الزمان  
٢٢١  
٢٣٣  
٢٤٢  
الاعمال في الصف الاول البرزخية الكثرة في رجاؤ فضائل ابراهيم رسالة في الصلاة  
٢٥  
٢٥٨  
رسالة الصلاة تحقيق التمسك في الصلاة في حوزة الزمان مشتمل في الاصول  
٢٧٣  
٢٨٦  
شمع العوارض في رابع الجاهل في البصير في الصلاة في حوزة الزمان رسالة في ابراهيم  
٣٦  
٣٧٣





وان لم تفعل ملأت يديك شغلا ولم اسد فوك رواه احمد والترمذي  
 وابن ماجه والحاكم الحديث السادس والثلاثون عن ابي سعيد  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول ان عبد الله  
 اجسمه ووسعت عليه في مويشته يحضه عليه خمسة اعوام لا ينفذ  
 الى المحروم رواه ابو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه  
 السابع والثلاثون عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان الله تعالى يقول انا مع عبدي ما ذكرني وتحررت بي شقاة  
 رواه احمد وابن ماجه والحاكم في صحيحه الحديث الثامن  
 والثلاثون عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان الله تعالى يقول يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعنا  
 فيقول رضيع فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيناها انما  
 احدا من خلقك فيقول الاعطيك افضل من ذلك فيقولوا  
 يا رب وامي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني  
 فلا يسخط عليكم بعده ابد رواه احمد والترمذي  
 الحديث التاسع والثلاثون عن انس عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان الله تعالى يقول لا هون الا هون اهل النار عذابا  
 لو ان لك حافة الارض من شدة كنت تقذفني به قال نعم قال افقه  
 سالتك ما هو الهون من هذا وابت في صلبك ادم ان لا يشرك  
 رواه البخاري ومسلم الحديث الاربعون عن ابي هريرة  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يوم القيمة  
 يا اهل الجنة فيقولون يا اهل الجنة فيقولون يا اهل الجنة  
 ونساء الله تعالى رضوانه في الدنيا والآخرة ونجدة ونشكره  
 على النعاه والبلوى ونصله ونسلم عليه نبيه المصطفى ورسوله  
 المحيية وعلي سائر الانبياء والمرسلين وعلي الرسل واجمى نعم وانما علم  
 المحمدين والمجاهدين

لاهل الجنة

يا اهل الجنة

مجموع هذا الكتاب لعلي القاري

دفع الجناح وخفض الجناح باربعين حديثا في باب النكاح  
١

جمع الاربعين في فضل القرآن المبين  
٢

تلوه كتاب فرائد الفلايد على احاديث شرح العقائد  
٤

تلوه تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب  
٩

التبريد في اعراب كلمة التوحيد  
١١

التصريح في شرح التسمية  
١٦

البرقة في حب الله  
٢١

تكثير الكبار لسبب اداء الحج المبرور  
٢٢

الاصطناع في الاصطباغ  
٢٧

عروس  
١٣

→ العفاف عن وضع اليد في الطواف  
١٠  
٢٧

→ الحظ الاوفر في الحج الاكبر  
١١  
٢٨

للقول للحقيق في موقف الصديق  
١٢  
٢٩

→ رسالة في بيان الحاج عن الغير  
١٣  
٣٨

→ تزيين العبارة لتحسين الاشارة  
١٤  
٤٠

→ التدهين للكواكب على وجه التبيين  
١٥  
٤٦

→ كشف الخدر عن امر الخضر  
١٦  
٤٧





رسائل علي القاري عددها  
ثمان وثلثون  
تسعون وثلثون رسالة

هذه الرسائل التي وقفنا استاذا  
 المحوم محمود بن علي بن محمود المدرس  
 بمدرسة بروجرد وانهيك طيبه لله بجمع  
 ونصبت متوليا عليه بالجد والاقدا  
 وانا الفقير لرحمة ربه القدير محمد بن  
 حاجي خضر بن علي بن محمد بن قنصاره  
 عمي سلم الله من سرور آل محمد



شده وبعدها في تفسير القرآن  
**بسم الله الرحمن الرحيم**  
 الحمد لله الذي تلى القران وانزل القران وانعم علينا بالايام وتم  
 لنا بالاحسان والصلوة والسلام الايمان الاكلاون على سيد  
 الخلق وصندا للخلق محمد بن عبد الله ما بين عدنان وهو على له  
 الكرم واصحابه الخيام في كل زمان وكان امانا بيننا وبينهم  
 كتاب الله القديم وحديث النبي الكريم المحتاج اليه في الدارين  
 على تيسر سلطان يحيى القاري هذه اربعون حديثا في فضائل  
 القران وصحة تداه على وجه الاحتياط بعد الاطمان في فضائل  
 ما عدا ما رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يخفى من  
 تعلم القران وعلمه رواه احمد واصحابنا الكرام في فضائل  
 اربابنا من سعة ولفظ حياتكم وتره اياه ايامه وبيد عنا  
 ابن مسعود ولفظ حياتكم من قرأ القران وقرأه في قلبه  
 به سمعوا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قرأ حوقا من كتاب الله تعالى به حسنة ولفظت به عسرا ثم انا  
 لا اقول الحوق ولكن الحروف والم حروف ومع حروفها  
 التوردي والحدِيث حسن صحيح وعمر بن الخطاب رضي  
 عنه انه النبي صلى الله عليه وسلم قال انا الله تعالى يرفع بك الكفا  
 اقباما ويضع به الحوزة رواه مسلم وابن ماجه والي  
 الخديري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الله تبارك وتعالى من شمله القران عن ذكرى ومصلحة خير  
 افضل ما اعطى النبي اياه وفضل كلام الله تعالى على سائر الكلام  
 كفضل الله تعالى على خلقه رواه الترمذي وقال الحسن بن علي  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القران كمثل الأجر الذي  
 يجمعه من الجنة

ربها طيب وطعها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القران كمثل العرة  
 لا يريح لها وطعها حلوق ومثل المنافق الذي يقرأ القران كمثل العانة  
 يطعمها طيب وطعها منق ومثل المنافق الذي لا يقرأ القران كمثل  
 الخنزير يلبس لباسا يريح وطعها من قري رواية مثل العاجز بدل  
 المنافق رواه احمد والبخاري ومسلم وابوداود والذري  
 المنا في اربابنا واصحابنا رضي الله عنهم قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القران كمثل الأجر الذي  
 يطعمها طيب وطعها طيب ومثل المنافق الذي لا يقرأ القران كمثل العانة  
 لها وطعها طيب ومثل العاجز الذي يقرأ القران كمثل العاجز  
 ربحها طيب وطعها منق ومثل العاجز الذي يقرأ القران كمثل العاجز  
 طعها منق ولا يريح لها وطعها طيب ومثل العاجز الذي يقرأ القران كمثل العاجز  
 يصيبه ثم سواه اصابه من دخان رواه ابوداود وعمر  
 عابثه رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه واله  
 مع السفره كالمعبره والذي يقرأ القران ويتبع فيه وهو  
 عليه شاق فلا يجرا في رواية والذي يقرأ القران وهو  
 عليه لا يجرا رواه البخاري ومسلم واللفظ له وابوداود  
 والتردي والنبائي وابن ماجه في قوله في قوله صلى الله  
 قلت يا رسول الله وصني قال عليه كمالا عليك تنقوى الله  
 فانه راس الامم قلت يا رسول الله زدني في الله عليك بتلاوة  
 القران فانه نور لك في الارض وزخرك في السماء وترا ابا  
 جبران وصح في حديث طوبيا وتره اياه ابن جرير وابو يعلى  
 ابن سعيد عينا تنقوى الله فانها جاع كل جيب وتملك كل  
 وتلاوه القران فانه نور لك في الارض وتكون لك في السماء  
 واخبرنا لسنا لك من جيب فانك بذلك تعلم الشيطان  
 وتجمع جوارحه من الله عنه وما يقصصه صلى الله عليه وسلم قال القران



والحق السبع مائة وعشرين مرة في كل سنة في يوم الجمعة في كل سنة في كل سنة  
 ما زاد عليه سبع وعشرون مرة من شهر رمضان فإذا أوتى كتاب  
 وصحبه زيد في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 كما هو عليه حاله في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 قال حلفتم ليلة السابع والعشرين من شهر رمضان في كل سنة في كل سنة  
 والملك فرأى الله الأرواح الميتة والالهة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 والصفى التفتها مشيرة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 لأن الله تعالى سكتون يومئذ في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 فليست يدركه من غير أن يلقى الله في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 فليست يدركه من غير أن يلقى الله في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 كما يأمرون في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 الاسم ويعطى ثمنه من العزيم ليلته الكفر وحصلها وليلته في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 وهما صلا ويطلب النصف وشكها وحصلها وليلته في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 قلتم الظاهر أن الترتيب في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 كان يوم العزيم في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 عند قبا وقا في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 فقلنا ما خلا في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 الزهر وقال ما خلا في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 بعين التي لا يراه ولا يرى في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 إن ملكا تبت في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 فلم حسنت في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 العواصم من الشيطان يوم ثلاثين من شهر رمضان في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 عواصم من الشيطان في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة

تتم

فمن كان عليه وأما ما ذكره القائل في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 القدر على كل من صام رمضان وأبى عليه القدر في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 بأكثر من نصفه في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 التي يصومها في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 إذا استمر صلا في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 عادت بالربح في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 الكفاح والعون على الصلوة والصلوة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 العظمى في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 رعتا وكفوت عنهما في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 إذا أجازها في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 الوفاء بيمينهم في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 ليلة صلا في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 متفق على كل من صام في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 السوا وصداد يوم في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 التمس جوار في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 كسبه ويرضاه في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 واقتناء في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 وتبعه بنينا في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 مولاه في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 رسال الله في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 رضاء في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 التي لم يصدت في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 بان قال في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة  
 هو الذي في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة في كل سنة

علم



وصد

فهرس ايل للعالم العلامة منلا علي القاري عليه رحمة البارئ

تيسيد العالمين في خلف الوعيد ٢٠	القول السيد في خلف الوعيد ٢٩	شم الاربعين في فضل موجعة للبيب الصدوق ٣٨	الوقوف بالتحقق
الفضيلة للشاطبية ٤٣	شرح تائفة من ولدين المزاياه بعد ان نصحه ٨٤	التسلل للرسالة الايات الينات ٩٠	الايات الينات
ممنفة بالارسته الشهوويه في منزلة الوجودية ٤٦	تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب ٩٩	المشرع في نوت المرضع ١٠٤	كيفية الوحي الفاضل احمد بن حسن الكوفي ١٠٤
الاشهار الجنيه في اسماء الحنفية ١٤٢	فبض الفاضل لشرع روض الرافضين ٢٦٦	تحفة الاخوان من الناس في فضله بن عباس ٢٩٩	فر المون يدي امان ١٠٧





لا اله الا الله محمد رسول الله

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل في  
القرآن الكريم  
مفاتيح العلوم  
وعن




٦	٦	٦
رسالة في بيان المسألة في التسمية ١	شرح وعاء منسوخ في الصلاة والسلام ٣	جمع اربعين حديثاً في فضائل القرآن المبين ٩
جمع اربعين حديثاً من الاحاديث القدسية ١٣	رفع الجناح وخفض الجناح في اربعين حديثاً في باب الكناح ١٤	جماع اكليم ١٩
فرايد القلائد على احاديث طرح العنا ٢	تطهير الطلوبة بتحصين التسمية ٢ ٦	المقدمة التسالمة في خوف الحائنة ٣ ٤
الفصل المعنون في النصف الاول ٣ ٨	الذخيرة الكثرية في دعاء مغفرة الكبيرة ٤ ٣	استنباس الناس بمصائل ابن عباس ٤ ٧
تحقيق الاحساب في تدقيق الانساب ٦ ١	في بيان اولاد وازواج النبي عليه الصلوة والسلام ٦ ٣	فصول المهمة في حصول المنفعة ٦ ٧
معرفة السكاف معرفة السواك ٧ ٨	تسليية الاعشى عن بلبنة العشى ٨ ١	ادلة معتقدهم حنيفة الاخطار في اربعين حديثاً عليه الصلوة والسلام ٨ ٧
رسالة المسمى بالبيانات في بيان بعض الايات ٨ ١	التصريح في شرح التصريح ١ ١ ٥	رسالة في بيان افراد الصلوة عن السلام هل يكبر ام لا ١ ٢ ٢











اللوحة الأولى من مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة

انه مثل السلم ليس كغيره الا ان لا يكون سبعة كذا وقد اجتمع  
 في قولهم وعلية وعلية ليس يكافؤ وكذا الجواب مع قولهم  
 عشر من امة سيدنا محمد بن عبد الله وعلية وعلية  
 من امة سيدنا محمد بن عبد الله وعلية وعلية في المعتقد ان  
 العيون تصف بوجوده وبقوته ما ذكره انما رتب السمر ورد في ان  
 هو من امة سيدنا محمد بن عبد الله وعلية وعلية وعلية وعلية  
 تضمنه في قوله صلى الله عليه وسلم لا تكلموا في غيري ولا تكلموا في غيري  
 الا بعد ان يكون من امة سيدنا محمد بن عبد الله وعلية وعلية  
 لا جدان يعني انهم يرون قابيل اسما وعلية ابن قابيل  
 ابي قابيل من ورثه وما قيل في بيدهم قالوا لا يجعل احدان يعني  
 يقولنا بالاسم مع اية قلنا فانما فيهم يعني بقول المجتهد  
 دليله وكيف يجردان يعني بقوله مثلا المتقد به من غيره  
 الدليل الكتاب والسنة بما رتبته وقد ورد في اية من قوله  
 صلى الله عليه وسلم لا يرضوا به ان يصارحوا به في قوله وقلنا  
 قلنا وانا ايضا انا تسع وتسعون رواية كذا في قوله  
 واحدة على اسلوبه يتفق للفقيه ان يجعل تلك الرواية لان خصه  
 المؤمن وخلافه خير من خطأ في حقه وقصاصة عصمنا الله  
 من الذين وخرجنا بالحسن عند حلول الاجل وعلية وعلية

اللوحة الأخيرة من مصورة مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة

مجموع

رسائل العلامه

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون  
نُطبع بمجموعة أول مرة مقابلة على عدة نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر أديب جنوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب  
د. محمد عيب المنصور محمد طارق مغربية احمد فواز الحمير  
د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبدالله



الرسالة رقم: (١) ..... مجلّة رسالة  
المجلة العالمية  
المجلة العالمية  
المجلة العالمية

الإلهام

ف

الإلهام

تأليف العلامة

المجلة العالمية

يطبع في مطبعته على ثلاث نسخ خطية

تحت إشراف

محمد بركات

دار البحوث


من قراءة القرآن يتأكله الناس جاء يوم الجمعة ووجهه عظيم عليه  
 رماه البيهقي وعنه عايشة رضي الله عنها انزل الله عليه الصلاة والسلام  
 قال قراءة القرآن في الصلوة افضل من قراءته في غيره في غير الصلوة  
 وقراءة القرآن في غير الصلوة افضل من قراءته في غير الصلوة  
 افضل من الصلوة والصلوة افضل من الصوم والصوم افضل من  
 حنة من النار وقراءة القرآن في الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 الايمان وتقرن اوس بن اوس التميمي قراءه  
 الرجل القرآن في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 من غير ذلك ان النبي روى في الصلاة والصلوة والصلوة  
 وعنه ابن عمر رضي الله عنهما ان قراءة القرآن في غير الصلوة افضل  
 ليلة اقره في عشر اقره في سبع واكثر على ذلك روى  
 الشيخان في ابواب اود وعنه ابن عمر ورواه الزمان فانك  
 فاذا لم ينك فليست توفقه قراءة القرآن في غير الصلوة  
 وعن ابن عمر قراءة القرآن في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 والصلوة في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 اقره في الصلوة في غير الصلوة في غير الصلوة في غير الصلوة  
 روى في غيره في غير الصلوة في غير الصلوة في غير الصلوة  
 القرآن فان الاستماع افضل من قراءته في غير الصلوة  
 وعن ابن عمر قراءة القرآن في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 وعنه ابن عمر قراءة القرآن في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 الف تحريف في قراءة القرآن في غير الصلوة في غير الصلوة  
 في غيره في غير الصلوة في غير الصلوة في غير الصلوة  
 القرآن هو النبي صلى الله عليه وسلم والصلوة في غير الصلوة  
 البيهقي وعنه ابن عمر قراءة القرآن في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها  
 وعنه ابن عمر قراءة القرآن في غير الصلوة افضل من الصلوة في غيرها

الضياء ثم الاحاديث الاربعين وهو عيسى ونعم


بسم الله الرحمن الرحيم

الهداية العظمى والبر الكرم والصلوة والسلام الايمان  
 الاكلان غياض سيد والصدقات وعلى آلها صلوات الله عليهم  
 وادابهم وعلى التابعين وابنائهم اليوم يوم الدين ايجز  
 مقدسي في فخر المصطفى الرسول رب العالمين علي بن سلطان  
 محمد القاري انه اجتمع من الاحاديث القدسية والقرائن  
 الانسية اربعين حديثا برويت من الرواة ومدركاتها  
 عليه افضل الصلوات واكمل التحيات عن النبي وآله  
 تارة بواسطة جده بل عليه السلام وتارة عن اهل بيته  
 واهل بيته عن طريق غيره عدا من انواع الامم ومن  
 تفاريف القرآن الجيد والقرآن الجيد بان نزول الالوهة بواسطة  
 الروح الامين ويكون مقربا باللفظ المراد من الالوهة المحفوظ  
 على وجه المقتضى فيكون تعلقه من آثاره طمعا في كل طمعه  
 وعنه حديثه ويشترط عليه فروج من قوة العلم بما في شجرة  
 صحبه منها عدم الصلوة بقراءة الاحاديث القدسية وعنه  
 دعاء حرمت نفسها وقربانها لغيره والخاصة والنساء وتوالت  
 عدم ايقاع جدها ومنها عدم تغافل الامم بها جاءه ان  
 ان كان في الدنيا دخلت شريطة من حفظها في اربعين  
 حديثا من السنن وهو الاثر في اشرفك في حديثك له  
 شهادته ما وشرفها يتم القيمة الحديث في الاول  
 عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

المكتبة السليمانية (س)



المكتبة الأحمدية (أ)



مكتبة فيض الله (ف)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدّمة التحفّيق

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيّد المرسلين محمّدٍ  
وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

وبعدُ: فهذه رسالةُ «الأربعين في الأحاديث القدسيّة» للعلامة القاري  
رحمه الله تعالى، جمعَ فيها ما اختاره من الأحاديث القدسيّة، وجعلها أربعين  
حديثاً؛ عملاً بالحديث الذي أشار المصنّفُ إليه: «مَنْ حَفِظَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ  
حَدِيثاً...» راجياً أن ينالَ درجةَ الشهيد يومَ القيامة.

وهذا الحديثُ وإن اتفقَ الحفاظُ على ضعفه، إلا أن العلماء السابقين  
صنّفوا في هذا الباب أربعينياتٍ كثيرةً، بعضها في أصول الدين، وبعضها  
في الجهاد، وفي الزُّهد والآداب، وكانت رغبةَ العلامة القاري أن تكونَ في  
الأحاديث القدسيّة.

وذلك لأنّ الناسَ لهم شَغَفٌ وميلٌ إلى الأحاديث القدسيّة التي تحلُّ ثانياً بعد  
كلام ربِّ العالمين (القرآن الكريم) المنقولِ إلينا لفظاً ومعنى، وهذه الأحاديثُ منقولةٌ  
إلينا بمعناها عن ربِّ العالمين وبألفاظها من قولِ سيد المرسلين ﷺ.

والأحاديثُ الواردةُ في هذا الموضوع بعضها صحيحٌ ثابت، إلا أنّ بعضها  
الآخر فيه ضعفٌ كما هو شأن الأحاديث النبوية المنقولة إلينا، فلذلك عمّد المصنّفُ  
إلى نقلِ الحديث وعزوه إلى مصادره الأصلية، وبيانِ درجته أحياناً، حسب ما تيسر له  
رحمه الله، إذ يغلب عليه نقلُ تلك الأحكام لا الحكمُ عليها اجتهاداً منه.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ رَأَيْنَا أَنْ نَنْشُرَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ اللطيفةَ موصولةً بخدمة نافعة، يتحقق فيها توثيقُ النصِّ بالاعتماد على الأصولِ الخطيَّةِ المتعددة، والقيام بتخريج هذه الأحاديث، وذلك بالعزو إلى المصادر الأصلية التي أشار إليها المصنف، إضافةً إلى مصادرٍ أخرى مشهورة يكون في العود إليها فائدة في توثيق النصِّ، أو الحكم على الحديث وبيان درجته، فإنه تبيين لنا أثناء العمل في هذه الرسالة، أن المصنف اعتمد في غالب نقله على كتاب «كنز العمال»، الذي يُحيلُ القارئ إلى مصادر الحديث في مظانها.

هذا، وقد اعتمدنا في تحقيق هذا النص على ثلاث نسخ خطية، وهي:

النسخة السلিমانيّة، ورمزها «س»، ونسخة مكتبة فيض الله، ورمزها «ف»، والنسخة الأحمديّة ورمزها «أ».

وفي الختام نرجو أن نكون قد بذلنا في خدمة هذه الرسالة جهداً مقبولاً، راجين منه تعالى حُسنَ القبول، والعفو عن الزَّلَل، إنَّه تعالى سميعٌ مجيبٌ الدعاء، وصَلَّى اللهُ على سيدنا مُحَمَّد وآله وصحبِهِ وسلَّم.

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَالْبَرِّ الْكَرِيمِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ  
عَلَى سَيِّدٍ وَلَدِ عَدْنَانَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ حَمَلَةَ عُلُومِهِ وَأَدَابِهِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ،  
وَأَتْبَاعِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ سَنَحَ فِي خَاطِرِ الْمُفْتَقِرِ إِلَى رَحْمَةِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانِ  
مُحَمَّدٍ الْقَارِي، أَنْ أَجْمَعَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْقُدْسِيَّةِ وَالْكَلِمَاتِ الْأُنْسِيَّةِ، أَرْبَعِينَ حَدِيثًا  
بِرِوَايَةِ صَدْرِ الرَّوَاةِ، وَبَدْرِ الثَّقَاتِ، عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى، تَارَةً بِوِاسِطَةِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَارَةً بِالْوَحْيِ وَالْإِلْهَامِ وَالْمَنَامِ، مُفَوَّضًا إِلَيْهِ  
التَّعْبِيرُ بِأَيِّ عِبَارَةٍ شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلَامِ، وَمِنْ تَغَايُرِ الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ، وَالْفُرْقَانِ الْمَجِيدِ،  
بِأَنَّ نَزْوَلَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِوِاسِطَةِ الرُّوحِ الْأَمِينِ، وَيَكُونُ مُقَيَّدًا بِاللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ مِنَ اللَّوْحِ  
المَحْفُوظِ عَلَى وَجْهِ الْيَقِينِ، ثُمَّ يَكُونُ نَقْلُهُ مُتَوَاتِرًا قَطْعِيًّا فِي كُلِّ طَبَقَةٍ وَعَصْرٍ وَحِينٍ.

وَيَتَفَرَّغُ عَلَيْهِ فُرُوعٌ كَثِيرَةٌ، عِنْدَ الْعُلَمَاءِ بِهَا شَهِيرَةٌ<sup>(١)</sup>:

منها: عَدَمُ الصَّلَاةِ بِقِرَاءَةِ الْأَحَادِيثِ الْقُدْسِيَّةِ.

ومنها: عَدَمُ حُرْمَةِ لَمْسِهَا وَقِرَاءَتِهَا لِلجُنُبِ وَالْحَائِضِ وَالتَّنَفُّسِ.

ومنها: عَدَمُ كُفْرِ جَاحِدِهَا.

ومنها: عَدَمُ تَعَلُّقِ الْإِعْجَازِ بِهَا.

(١) في «س» و«أ» زيادة: «صحيحة».

رَجَاءً أَنْ أَكُونَ فِي الدُّنْيَا دَاخِلًا تَحْتَ شَرْطِيَّةٍ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي  
أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ»، وَفِي الْأُخْرَى أُتْسَلَّكَ فِي جَزَاءٍ: «كَنتُ لَهُ شَهِيدًا  
وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ،  
فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ:  
﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، قَالَ اللَّهُ: أَتْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، قَالَ:  
مَجَدَّنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ  
عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾<sup>(٦)</sup> صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ  
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ  
وَأَصْحَابُ السُّنَنِ مَا عَدَا الْبُخَارِيَّ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» عن ابن عمر (٢٠٥) وأبي هريرة (٢٠٦) وأنس (٢٠٧) وابن عباس (٢٠٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ١٩ - ٢٠)، والقاضي عياض في «الإلماع» (ص ٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٦٦) و(١٥٩٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١١٢ - ١١٨) عن عدد من الصحابة، وذكر ابن الجوزي ضعفها، وقال البيهقي: هذا متن مشهور فيما بين الناس، وليس له إسناد صحيح. وقال ابن عبد البر: وليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت.

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٧/ ٢٧٨): ذكره ابن الجوزي في «علله» من ثلاثة عشر طريقاً... وقال المنذري في جزء له منفرد: روي هذا الحديث من طرق كثيرة... ولا يخلو طريق من طرقه أن يكون فيها مجهول أو معروف مشهور بالضعف. اهـ.

(٢) حديث صحيح. وهو عند أحمد في «مسنده»، (٧٢٩١)، ومسلم (٣٩٥)، وأبو داود (٨٢١)، والترمذي (٣١٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣)، وابن ماجه (٣٧٨٤).

الحديثُ الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى كذَّبني ابنُ آدمَ، ولم يكنْ له ذلك، وشتمني ولم يكنْ له ذلك، فأما تكذيبه إياي، فقوله: لن يُعِيدني كما بدَّأني، وليس أوَّلُ الخلقِ بأهونَ عليَّ من إعادته، وأما شتمه إياي، فقوله: اتَّخَذَ اللهُ ولداً، وأنا الأحدُ الصَّمَدُ الذي لم ألدُ ولم أُولدْ، ولم يكنْ لي كُفواً أحدٌ». رواه البخاريُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ الثالثُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: يُؤذِنني ابنُ آدمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وأنا الدَّهْرُ، بيدي الأمرُ، أفلُبُّ اللَّيْلَ والنَّهَارَ». مُتَّفَقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الرَّابِعُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى يقولُ يومَ القيامةِ: يا ابنَ آدمَ مَرِضْتُ فلم تُعُدني، قال: يا ربِّ! كيفَ أعودُكَ وأنتَ ربُّ العالمين؟ قال: أما عَلِمْتَ أنَّ عبدي فلاناً مَرِضَ فلم تُعُدْه؟ أما عَلِمْتَ أنَّكَ لو عُدَّتْه لوجدتني عنده؟ يا ابنَ آدمَ اسْتَطَعَمْتُكَ فلم تُطْعمني، قال: يا ربِّ! كيفَ أُطعمُكَ وأنتَ ربُّ العالمين؟ قال: أما عَلِمْتَ أنَّه اسْتَطَعَمَكَ عبدي فلانٌ فلم تُطْعمه؟ أما عَلِمْتَ أنَّكَ لو أُطْعَمْتَه لوجدتَ ذلكَ عندي؟ يا ابنَ آدمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فلم تَسْقِنني، قال: يا ربِّ! كيفَ أسقِيكَ وأنتَ ربُّ العالمين؟ قال: اسْتَسْقَاكَ عبدي فلانٌ فلم تَسْقِه؟ أما أنَّكَ لو سَقَيْتَه لوجدتَ ذلكَ عندي». رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٩٧٤)، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٢٢١٦) و(١١٢٧٥)، وفي «مسند أحمد» (٨٢٢٠).

(٢) رواه البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٦).

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٩)، ورواه أيضاً: البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٧)، وابن حبان (٢٦٩).

الحديثُ الخَامِسُ: عن أنسٍ رضي اللهُ عنه، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ. يُرِيدُ: عَيْنِيهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ السَّادِسُ: عن شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِذَا أَنَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا، فَحَمَدَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ، فَاجْرُوا لَهُ مَا كُنْتُمْ تُجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي اللهُ عنه، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَادَ مَرِيضًا، فَقَالَ: «أَبْشِرْ، فَإِنَّ اللهُ تَعَالَى يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِتَكُونَ حِظَّهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد (١٢٤٦٨)، والبخاري (٥٦٥٣)، والترمذي (٢٤٠٠).

(٢) حديث صحيح لغيره: رواه أحمد (١٧١١٨)، والطبراني في «الكبير» (٧١٣٦)، وفي «الأوسط» (٤٧٠٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٩٧) من طريق إسماعيل بن عياش، عن راشد بن داود الصنعاني، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن شداد بن أوس.  
وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن شداد إلا بهذا الإسناد، تفرد به إسماعيل بن عياش. اهـ.

قلت: وإسناده ضعيف، فيه راشد بن داود، قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به. وبقية رجال الإسناد ثقات، وإسماعيل بن عياش روايته عن أهل الشام صحيحة.

لكن يشهد لهذا الحديث: حديث ابن مسعود عند أحمد (٣٦١٨) وإسناده صحيح. وحديث عبد الله ابن عمرو، عند أحمد (٦٤٨٢)، وإسناده صحيح أيضاً.

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٩٦٧٦)، وابن ماجه (٣٤٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٤٤)، والترمذي (٢٠٨٨)، والحاكم (١/٣٤٥) وصححه من طريق أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد =

الحديث الثامن: عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُخْرِجُ أَحَدًا مِنَ الدُّنْيَا أُرِيدَ أَنْ أَعْفَرَ لَهُ حَتَّى أَسْتَوْفِيَ كُلَّ خَطِيئَةٍ فِي عُنُقِهِ، بِسَقَمٍ فِي بَدَنِهِ، وَإِقْتَارٍ فِي رِزْقِهِ». رواه رزين<sup>(١)</sup>.

الحديث التاسع: عن وائلة: أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ». رواه الطبراني والحاكم بسند صحيح<sup>(٢)</sup>.

الحديث العاشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ». رواه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه<sup>(٣)</sup>.

= ابن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقد اختلف العلماء في تصحيح هذا الحديث وتضعيفه، فقد صححه الحاكم، والبوصيري (١ / ٦١)، والنووي في «خلاصة الأحكام» (٢ / ٩١٤). وضعفه الهيثمي في «المجمع» (٢ / ٢٩٨)، وقال الدارقطني: الصواب أنه موقوف على كعب الأخبار.

فقد أورده الدارقطني في «العلل» (١٠ / ٢١٩ - ٢٢٠)، وقال: رواه أبو أسامة، فقال: عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، ووهم في نسبه، وإنما هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم... ورواه أبو غسان محمد ابن مطرف، عن أبي الحصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ... قاله شبابة عن أبي غسان، وقيل: عن يزيد بن هارون عن أبي غسان، عن أبي الحصين، عن أبي صالح، عن أبي أمامة. ورواه سعيد ابن عبد العزيز التنوخي عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح، عن كعب قوله. وهو الصواب. اهـ. قلت: وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثقة، وعليه صحح البوصيري والحاكم والنووي إسناد الحديث، وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فهو متروك، وقد أورد المزي له هذا الحديث في «تهذيب الكمال». (١) انظر «جامع الأصول» (٩ / ٥٨٦)، وهو من زيادات رزين فيه. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ١٥١): ذكره رزين ولم أره.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٢١١)، والحاكم (٤ / ٢٦٨)، ورواه أيضاً أحمد في «مسنده» (١٦٠١٦)، وابن حبان (٦٣٣). وهو حديث صحيح كما قال المؤلف.

(٣) رواه أحمد (٨١٤٣)، والبخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٣٨٢٤)، والترمذي (٣١٩٧)، وابن ماجه =

الحديثُ الحادي عَشَرَ: عن أبي هَندِ الدَّارِي<sup>(١)</sup> رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَضِرْ عَلَيَّ بَلَاءِي، فَلْيَتَمَسَّ رَبًّا سِوَايَ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الثَّانِي عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلا الصَّيَّامَ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ<sup>(٣)</sup>.

الحديثُ الثَّالِثُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمَلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً». رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ<sup>(٤)</sup>.

= (٤٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١٩).

(١) في جميع النسخ: «أبي الدرداء»، والصواب المثبت كما في مصادر التخريج.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٨٠٧ / ٢٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٠٥٤) من طريق سعيد

ابن زياد، عن أبي زياد بن فائد بن زياد، عن جده زياد بن أبي هند، عن أبي هند الداربي مرفوعاً.

وأورده ابن حبان في «المجروحين» (٣٢٧ / ١) وقال: تفرد سعيد بهذا الإسناد، فلا أدري البلية منه

أو من أبيه أو من جده، لأن أباه وجده لا يعرف لهما رواية إلا من حديث سعيد، والشيخ إذا لم يرو

عنه ثقة فهو مجهول لا يجوز الاحتجاج به... إلخ.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠٧ / ٧): رواه الطبراني، وفيه سعيد بن زياد بن هند،

وهو متروك.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٦)، والسمعاني في «الأنساب» (١١٤ / ٢) من حديث

أنس. وقال السمعاني: إسناد مظلم لا أصل له.

(٣) رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٤) رواه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (٢٠٤)، والترمذي (٣٠٧٣).

الحديث الرَّابِعَ عَشَرَ: عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رَسُولِ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ». رَوَاهُ مَالِكٌ وَالبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ الخَامِسَ عَشَرَ: عن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رَسُولِ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ مُحْرَمًا بَيْنَكُمْ، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَنْتَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ المِخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يَا عِبَادِي! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوقِفْكُمْ عَلَيْهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهُ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٤٠)، والبخاري (٧٥٠٤)، والنسائي (٤/ ١٠)، وفي «الكبرى» (١٩٦١).

(٢) رواه مسلم (٢٥٧٧).

الحديثُ السَّادِسُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ<sup>(١)</sup> تَرَكْتُهُ وَشُرْكَه». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانُ<sup>(٣)</sup>.

الحديثُ الثَّامِنُ عَشَرَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup>.

الحديثُ الثَّاسِعُ عَشَرَ: عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشِيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(٥)</sup>.

الحديثُ العِشْرُونَ: عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا الرَّحْمَنُ، أَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ» وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالحَاكِمُ<sup>(٦)</sup>.

(١) زاد في «ف»: «غيري».

(٢) رواه مسلم (٢٩٨٥).

(٣) رواه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣)، وأحمد (٧٢٠٨).

(٤) رواه مسلم (٢٧٥١)، والبخاري (٧٥٥٤).

(٥) رواه البخاري (٧٥٣٦).

(٦) رواه أحمد (١٦٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٣)، وأبو داود (١٦٩٥)، والترمذي

(١٩٠٧)، والحاكم (٤ / ١٥٧)، وفيه: «ومن قطعها بتته». وهو حديث صحيح، وله شاهد صحيح

من حديث عائشة أخرجه البخاري (٥٩٨٩)، ومسلم (٢٥٥٥) بلفظ: «الرحم شجنة، فمن وصلها

وصلته، ومن قطعها قطعته».



الحديث الحادي والعشرون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: الكبرياءُ ردائي، والعظمةُ إزاري، فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار». رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه<sup>(١)</sup>.

الحديث الثاني والعشرون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أحبُّ عبادي إليَّ أعجلهم فطراً». رواه أحمد والترمذي وابن حبان<sup>(٢)</sup>.

الحديث الثالث والعشرون: عن معاذ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء». رواه الترمذي<sup>(٣)</sup>.

الحديث الرابع والعشرون: عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أحبُّ ما تعبدي به عبدي إليَّ النصح لي». رواه أحمد بسند حسن<sup>(٤)</sup>.

الحديث الخامس والعشرون: عن معاذ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: وجبت محبتي للمتحابين فيَّ، وللمتجالسين فيَّ، والمتباذلين فيَّ، والمتزاورين فيَّ». رواه أحمد بسند صحيح، والطبراني، والحاكم، والبيهقي في «شعب الإيمان»<sup>(٥)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره. رواه أحمد (٩٣٥٩)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ٢٢٩): إسناده رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة، ولم يعرف حال عبد الرحمن بن محمد المحاربي هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في «صحيحه» [٢٦٢٠] وغيره.

(٢) رواه أحمد (٧٢٤١)، والترمذي (٧٠٠)، وابن حبان (٣٥٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣ / ٤٨٥). وفي إسناده قرة بن عبد الرحمن بن حيويث، وهو منكر الحديث جداً، قاله العقيلي.

(٣) رواه الترمذي (٢٣٩٠) وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) رواه أحمد (٢٢١٩١)، وإسناده ضعيف جداً، فيه علي بن يزيد الألهاني، واهي الحديث، وعبيد الله ابن زحر، وهو ضعيف.

(٥) رواه أحمد (٢٢٠٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠ / ١٥٠)، والحاكم (٣ / ٢٦٩)، والبيهقي في =

الحديثُ السَّادِسُ والعِشْرُونَ: عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: أَيُّما عَبْدٍ من عبادي يَخْرُجُ مُجَاهِدًا في سبيلي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي صَمِنْتُ لَهُ أن أَرْجِعَهُ إن رَجَعْتُهُ بما أَصابَ من أَجرٍ أو غَنِيمَةٍ، وإن قَبَضْتُهُ أن أَغْفِرَ لَهُ وأَرْحَمَهُ وأُدْخِلَهُ الجَنَّةَ». رواهُ أحمدُ بِسَنَدٍ صحيحٍ والنَّسَائِيُّ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ والعِشْرُونَ: عن أبي قَتَادَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: افْتَرَضْتُ على أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَعَهَدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لِي بِهِ عِنْدِي». رواهُ ابنُ ماجَهَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الثَّامِنُ والعِشْرُونَ: عن أبي الدَّرْدَاءِ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى لِعِيسَى: يا عِيسَى! إِنِّي باعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إن أَصابَهُم ما يُحِبُّونَ حَمِدُوا وشَكَرُوا، وإن أَصابَهُم ما يَكْرَهُونَ صَبَرُوا واحْتَسَبُوا، ولا جِلْمَ ولا عِلْمَ، قالَ: يا رَبِّ كَيْفَ<sup>(٣)</sup> لَهُم ولا جِلْمَ ولا عِلْمَ؟ قالَ: أُعْطِيَهُم من حِلْمِي وَعِلْمِي». رواهُ أحمدُ والطَّبْرانِيُّ بِسَنَدٍ صحيحٍ والحَاكِمُ والبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الإِيْمانِ»<sup>(٤)</sup>.

= «شعب الإيمان» (٨٥٧٩). وهو حديث صحيح كما قال المؤلف.

(١) حديث صحيح؛ رواه أحمد (٥٩٧٧)، والنسائي (٦ / ١٨). ورجال إسناده ثقات، غير أن فيه الحسن البصري روى عن ابن عمر بالعننة. وأورده الدارقطني في «العلل» (١٢ / ٤٤٥) وذكر أنه اختلف فيه، فروي عن الحسن مرسلًا، وعن الحسن عن ابن عمر، قال: وهو المحفوظ.

(٢) بل إسناده ضعيف، ورواه ابن ماجه (١٤٠٣)، وأبو داود (٤٣٠). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢ / ١٢): هذا إسناده فيه نظر من أجل ضبارة ورويد. اه. قلت: رويد، قال فيه أبو حاتم شيخ، ووثقه ابن حبان، وضبارة بن عبد الله الألهاني مجهول، وفي إسناده أيضاً بقية بن الوليد، وهو ضعيف يدلّس ويسوي وقد يعنعن.

(٣) زاد في «ف»: «يكون».

(٤) رواه أحمد (٢٧٥٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٦)، والحاكم (١ / ٣٤٨) والبيهقي في =

الحديثُ التَّاسِعُ والعِشْرُونَ: عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ على مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ غَفَرْتُ له ولا أُبالي ما لم يُشْرِكْ بي شيئاً». رواه الطَّبْرَانِيُّ بسنَدٍ صحيحٍ والحَاكِمُ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ الثَّلَاثُونَ: عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: إذا ابتَلَيْتُ عبدي المؤمنَ، فلم يَشْكُنِي إلى عِوَادِهِ، أَطَلَقْتُهُ من إِسَارِي، ثمَّ أَبَدَلْتُهُ لَحْماً خَيْراً من لَحْمِهِ، ودماً خَيْراً من دَمِهِ، ثمَّ يَسْتَأْنِفُ العَمَلَ». رواه الحَاكِمُ بسنَدٍ صحيحٍ، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان»<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ الحَادِي والثَّلَاثُونَ: عن أَنَسِ رضيَ اللهُ عنه، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: يا ابنَ آدَمَ! إِنَّكَ ما دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ على ما كانَ

= «شعب الإيمان» (٤٤٨٢). وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٦٧): رجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبي حلبس يزيد بن ميسرة، وهما ثقتان. اهـ. قلت: بل يزيد بن ميسرة، روى عنه اثنان ولم يوثقه سوى ابن حبان، فهو مجهول الحال.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٦١٥)، والحاكم (٢٩١ / ٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: العدني وا. قلت: وفي إسناد الطبراني: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني، وهو ضعيف، ضعفه البخاري وابن معين وغيرهما.

(٢) رواه الحاكم (١ / ٥٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٠٢)، وفي «السنن الكبرى» (٣ / ٥٢٥). وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال البيهقي: ورواه أبو صخر حميد بن زياد عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً. وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٦٧١): إسناده جيد.

قلت: لكن أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣ / ١٩٩)، وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ، وذكر أن في إسناده عبد الله بن سعيد، وهو كذاب، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال الفلاس والدارقطني: متروك. ونقل ابن رجب في «شرح العلل» (٢ / ٨٦٨) عن أبي الفضل الهروي قوله: هذا حديث منكر.

منك ولا أبا لي، يا ابن آدم لو بلّغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبا لي، يا ابن آدم! لو أنك أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة». رواه الترمذي بسند صحيح<sup>(١)</sup>.

الحديث الثاني والثلاثون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال ربكم: لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل، ولأطلعت عليهم الشمس<sup>(٢)</sup> بالنهار، ولما سمعتهم صوت الرعد». رواه أحمد بسند صحيح والحاكم<sup>(٣)</sup>.

الحديث الثالث والثلاثون: عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «قال ربكم: أنا أهل أن أتقى، فلا يجعل معي إله، فمن أتقى أن يجعل معي إلهاً فأنا أهل أن أغفر له». رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم<sup>(٤)</sup>.

الحديث الرابع والثلاثون: عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: يا ابن آدم! صل لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره». رواه الترمذي بسند صحيح<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٥٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٥). وقال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. اه. ونقل النووي في «الأربعين» عن الترمذي أنه قال: حديث حسن صحيح.

(٢) في «ف»: «الشمس عليهم».

(٣) رواه أحمد (٨٧٠٨)، والحاكم (٢/ ٢٥٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل صدقة بن موسى وإه. اه. قلت: وفي إسناده أيضاً: شتير بن نهار، جهله الدارقطني. وانظر «العلل» للدارقطني (١١/ ٣١٥).

(٤) رواه أحمد (١٢٤٤٢)، والترمذي (٣٣٢٨)، وابن ماجه (٤٢٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٣٠)، والحاكم (٢/ ٥٠٨). وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه ابن حجر في «إتحاف المهرة» (١/ ٥٣٦): بل ضعيف لضعف سهيل القطعي. وقال الترمذي: حديث حسن

غريب، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، وقد تفرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت. اه.

(٥) رواه الترمذي (٤٧٥)، وأحمد (٢٧٤٨٠). وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال المنذري في =

الحديثُ الخامسُ والثلاثونُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأُ صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسَدُّ فِقْرَكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا، وَلَمْ أُسَدِّ فِقْرَكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَالحَاكِمُ<sup>(١)</sup>.

الحديثُ السَّادِسُ والثلاثونُ: عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي مَعِيشَتِهِ، يَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ لِمَحْرُومٍ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» وَابْنُ حِبَّانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ<sup>(٢)</sup>.

الحديثُ السَّابِعُ والثلاثونُ: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ وَالحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ<sup>(٣)</sup>.

الحديثُ الثَّامِنُ والثلاثونُ: عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: [هَلْ رَضِيتُمْ؟] فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى، وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ:

= «الترغيب» (١ / ٢٦٦): في إسناده إسماعيل بن عياش، ولكنه إسناده شامي، ورواه أحمد عن أبي الدرداء وحده ورواه كلهم ثقات، ورواه أبو داود من حديث نعيم بن همار. اه. قلت: هو عند أبي داود (١٢٨٩)، وأحمد (٢٢٤٦٩) ورجال إسناده ثقات.

(١) رواه أحمد (٨٦٩٦)، والترمذي (٢٦٣٤)، وابن ماجه (٤١٠٧)، والحاكم (٤٤٣ / ٢) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) رواه أبو يعلى (١٠٣١)، وابن حبان (٣٦٩٥). وأورده الدارقطني في «العلل» (١١ / ٣١٠) وذكر أن العلاء بن المسيب يرويه عن أبي سعيد، وقد اختلف عليه على أوجهٍ وقال: ولا يصح منها شيء.

(٣) رواه أحمد (١٠٩٦٨)، وابن ماجه (٣٧٩٢)، والحاكم (٤٦٩ / ١) وصححه وعلقه البخاري في صحيحه قبل الرواية (٧٥٢٤) بصيغة الجزم. وحسن البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ١٢٧) إسناده ابن ماجه.

ألا أعطيتكم أفضل من ذلك، فيقولون: يا ربّ وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحلّ عليكم رضواني فلا أشحط عليكم بعده أبداً». رواه أحمد والشيخان والترمذي<sup>(١)</sup>.

الحديث التاسع والثلاثون: عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول لأهون أهل النار عذاباً: لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به؟ قال: نعم، قال: فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم؛ أن لا تشرك [بي، فأبيت إلا الشرك]<sup>(٢)</sup>». رواه البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

الحديث الأربعون: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون في جلالي؟ اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي». رواه أحمد ومسلم<sup>(٤)</sup>.

ونسأل الله تعالى رضوانه في الدنيا والأخرى<sup>(٥)</sup>، ونحمده ونشكره على النعماء والبلوى، ونصلي ونسلم على نبيه المصطفى، ورسوله المجتبي، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، وعلى آل كل وأصحابهم وأتباعهم أجمعين.  
والحمد لله رب العالمين

\*\*\*

(١) رواه أحمد (١١٨٣٥)، والبخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩)، والترمذي (٢٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٩). وما بين معكوفتين من المصادر المذكورة.

(٢) بين معكوفتين سقط من جميع النسخ. والمثبت من «صحيح البخاري».

(٣) رواه البخاري (٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥).

(٤) رواه أحمد (٧٢٣٠)، ومسلم (٢٥٦٦).

(٥) في «أ» و«س»: «الآخرة».

الرسالة رقم: (٢) ..... مجموع المؤلفات الملائمة القاري



# أربعون حديثاً

من

# جوامع الكلم

تأليف العلامة

# الملائي القاري


نُطبعَ مَحْفَظاً عَلَى أَسْبَحِ نَسْجِ حَطَبِيَّة

تَحْفِيقٍ وَتَعْلِيقٍ

ماهر أديب جوش




## دار البنا




المكتبة الأحمدية (أ)



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة عاطف أفندي (ع)



مكتبة فاضل أحمد (ض)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفیتی

الحمدُ لله ربِّ العالمین، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ علی صاحبِ الخُلُقِ العَظِیمِ  
واللِّسَانِ الفَصِیحِ المُبِینِ، وعلی آلهِ وصَحْبِهِ أَجْمَعِینَ.

وبعد:

قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ»، وفي روايةٍ  
لمسلمٍ: «أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الكَلِمِ».

فكلامه عليه السلام هو الغاية في البيان، والنهائية في البرهان، فإن الذي صدرَ عن ذلك  
الثغرِ الشريفِ لا يُمكنُ أنْ يجري في مثله لسان، ولا أنْ يستطيعَ مثلهُ مهما أُوتِيَ من  
فصاحةِ اللسانِ وقوةِ البيانِ فردٌ من نسلِ عدنانَ أو قحطانَ.

وما أحسنَ كلامَ القاضي عياضٍ في وصفِ فصاحتهِ عليه السلامُ بما ليس  
بعدهُ وصفٌ، حيثُ قال: وأمَّا فصاحةُ اللسانِ وبلاغةُ القولِ، فقد كان عليه السلام من  
ذلك بالمحلِّ الأفضل، والموضعِ الذي لا يُجهلُ، سلاسةَ طبعٍ، وبراعةَ منزعٍ،  
وإيجازَ مقطعٍ، ونصاعةَ لفظٍ، وجزالةَ قولٍ، وصحةَ معانٍ، وقلةَ تكلفٍ، أُوتِيَ  
جوامعَ الكَلِمِ، وحُصَّ ببدائعِ الحِكمِ، وعُلِّمَ ألسنةَ العربِ، يخاطبُ كلَّ أمةٍ منها  
بلسانها، ويحاورها بلغتها، ويباريها في منزعِ بلاغتها، حتى كان كثيرٌ من أصحابه  
يسألونه في غيرِ موطنٍ عن شرحِ كلامه، وتفسيرِ قوله، ومن تأملَ حديثه وسيره  
علِمَ ذلكَ وتحقَّقه...

وأما كلامه المعتادُ وفصاحتهُ المعلومةُ، وجوامعُ كَلِمِهِ وحِكْمُهُ المأثورةُ، فقد أَلَفَ الناسُ فيها الدَّواوينَ، وُجِمِعَت في أَلْفاظِها ومعانيها الكُتُبُ<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد رام كثيرٌ من العلماءِ جَمَعَ ما قالَهُ عليه السَّلامُ، مِن بَلِيغِ الحِكمِ وَعَذَبِ الكَلَامِ، الذي هو الغايَةُ في الفِصاحَةِ، والنَّهايَةُ في الحُسْنِ والمَلاحَةِ، ولكن هيهاتَ أن يَسْتَطِيعَ ذلكَ أحَدٌ مَهما تَكَلَّفَ مِن عَناءٍ، وأنى يَجْمَعُ البحرَ الواسِعَ مَهما كَبُرَ إناء.

وقد أرادَ العلامَةُ المَلّا رَحْمَةُ اللهِ بِشَخِصِيَّتِهِ الموسوعيَّةِ أن يُدليَ بِدَلوهِ في هذا المَقامِ، وأن يَجْمَعَ عَنهُ عليه الصَّلَاةُ والسَّلامُ، ما يَتَسَنَّى لهُ مِن جَوامِعِ الكَلَامِ، فكتبَ هذه الرِّسالةَ المقتَضِبَةَ القَصيرةَ، لَكَنها في مَعانيها واسِعَةٌ كَبيِرةَ، لكثرةِ ما حَوَتْهُ مِن بَدِيعِ الفَوائِدِ، ورُوَعَةٍ ما ضَمَّتَهُ مِن حُسْنِ العَوائِدِ، فجمع:

«أربعون حديثاً من جوامع الكلم»

جَمَعَ فيها أربعينَ حديثاً مَبانيها - كما قالَ - يَسيرةَ، ومَعانيها كما سَتَرها كَثيرَةً، وذلكَ عَمَلًا بما رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِن سُنَّتِهِ، ورجاءَ أن يَدْخَلَ في سِلْكِ بشارَتِهِ، في قولِهِ عليه الصَّلَاةُ وأزكى السَّلامِ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أربعينَ حديثاً مِن سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ القِيامَةِ في شِفاعَتِي».

وهذا الحديثُ وما في مَعنائه، رَغَمَ ما ذَكَرَهُ أئِمَّةُ الحديثِ مِن شَدَّةِ ضَعْفِها، إلاَّ أنَّ كَثيراً مِنَ العُلَماءِ قد عَمِلوا بِها؛ رجاءَ الثَّوابِ مِنَ الكَرِيمِ الوَهَّابِ، وقد قالَ ابنُ الجَوزِيِّ رَحْمَةُ اللهِ بَعْدَ أن رَوَّاهَا في «عِلَّله» عَنِ جَمْعِ مِنَ الصَّحابةِ وَبَيَّنَ عِلَّلهَا: «وقد بَنَى عَلَيَّ هذا الحديثِ الذي بَيَّنَّا عِلَّلهُ جَماعَةً مِنَ العُلَماءِ، فَصَنَّفَ كُلُّ مَنهمُ أربعينَ حديثاً: مَنهم مَن ذَكَرَ فيها الأَصولَ، وَمَنهم مَن قَصَرَ عَلَيَّ الفِروعَ، وَمَنهم مَن أوردَ فيها

(١) انظر: «الشفاء» (١/ ٦٢ و ٦٦).

الرَّقَاتِقَ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْكُلِّ، فَأَوْلَهُمْ...» فذكر جمعاً مَمَّنْ أَلْفُوا فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُ عِلَلَ الْحَدِيثِ، فَإِنَّا قَدْ ذَكَّرْنَا عَنِ الدَّارِ قُطْنِي أَنَّهُ قَالَ: لَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَسَامَحَ بَعْدَ الْعِلْمِ لِحَثِّ عَلَى خَيْرٍ».

وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ: الْمَبَالِغَةُ فِي الْاجْتِزَاءِ بِحَيْثُ قَدْ لَا يَظْهَرُ الْمَعْنَى، وَلَعَلَّ الدَّافِعَ لَهُ إِلَى ذَلِكَ هُوَ الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَكَانِ الشَّاهِدِ، لَكِنَّ الْاجْتِزَاءَ الزَّائِدَ قَدْ يُضَيِّعُ الْمَعْنَى.

وَمِمَّا يُؤْخَذُ عَلَيْهِ أَيْضاً أَنَّهُ عَزَا حَدِيثَ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَشْفَعُوا تُؤْجَرُوا» لابنِ عَسَاكِرَ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ، بَلِ الْأَوْلَى مِنْ ذَلِكَ عَزَوْهُ لِلْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَحَدِيثُ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» عَزَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ لِلْبُخَارِيِّ، وَلَيْسَ فِيهِ، بَلِ هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ.

وَحَدِيثُ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا» عَزَاهُ لِلطَّبْرَانِيِّ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِلصَّحِيحِينَ.

وَحَدِيثُ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ» عَزَاهُ لِلنَّسَائِيِّ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِلصَّحِيحِينَ.

وَحَدِيثُ: «لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ» عَزَاهُ لِابْنِ مَاجَهَ، وَالْأَوْلَى عَزَوْهُ لِلصَّحِيحِينَ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ: الْأَحْمَدِيَّةَ وَرَمْزُهَا: «أ»، وَمَصُورَةَ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ وَرَمْزُهَا: «ج»، وَعَاطِفَ أَفْنَدِي وَرَمْزُهَا: «ع»، وَفَاضِلَ أَحْمَدَ وَرَمْزُهَا: «ض».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِفْتَاحُ كُلِّ كِتَابٍ كَرِيمٍ، كَمَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ» عَنِ الرَّسُولِ الْعَظِيمِ<sup>(١)</sup>، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْجَدَ الْخَلْقَ مِنَ الْعَدَمِ، وَعَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَمَنَابِعَ الْحِكْمِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ خَيْرِ الْأُمَّمِ.

وبعد:

فهذه أربعون حديثاً مبانيها يسيرة، ومعانيها كثيرة، من دُررِ غررِ سيّدِ البَشَرِ، المُلْتَقَطَةِ من بحارِ الأثرِ والخبرِ المُشْتَهَرِ، أَوْجَزُ مَا يُتَصَوَّرُ مِنَ الْكَلَامِ الْمُعْتَبَرِ، جَمَعَهَا أَفْقَرُ الْعِبَادِ إِلَى بَرِّ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي، عَامِلُهُمَا اللَّهُ بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، رَجَاءً أَنْ يَدْخُلَ فِي سِلْكِ جَزَاءِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالثَّنَاءُ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي»، عَلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٥٤٩) من طريق أبي جعفر محمد بن

علي عن النبي ﷺ، وهو معضل كما قال المناوي في «فيض القدير» (٣ / ١٩١).

(٢) قوله: «ابن النجار» تحرف في «أ» و«ع» إلى: «البخاري»، والمثبت من «ج» و«ض». والحديث رواه

ابن الجوزي في «العلل» (١٦٧) و(١٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وقال: لا

يصح. وقال ابن حجر: حديث «من حفظ...» ورد في رواية ثلاثة عشر صحابياً خرجها ابن الجوزي

في «العلل»، بين ضعفها كلها، وأفرده المنذري بجزء، ولخصت القول فيه في «الإملاء»، ثم جمعت

طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلّم من علة قاذحة. انظر: «فيض القدير» (٦ / ١١٩).

- ١ - «الإيمانُ يمانٌ». الشَّيْخَانِ<sup>(١)</sup>.
- ٢ - «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ». أَيضاً<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - «أَخْبِرْ تَقْلَهُ». أَبُو نُعَيْمٍ<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - «أَرْحَامَكُمُ أَرْحَامَكُمُ». ابْنُ حِبَّانَ<sup>(٤)</sup>.
- ٥ - «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا». ابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٥)</sup>.
- ٦ - «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ». أَحْمَدُ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٠٢)، ومسلم (٥١)، من حديث عقبة بن عمرو أبي مسعود رضي الله عنه. ورواه البخاري (٣٤٩٩)، ومسلم (٥٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩)، من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِلَيْثٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ».

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٥٤ / ٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١٢٠٥) وقال: «لا يصح». ورواه ابن المبارك في «الزهد» بإسناد منقطع عن أبي الدرداء قوله، بلفظ: «وجدتُ الناس اخبر تقله». قال الزمخشري في «المستقصى» (٩٣ / ١): اللفظ الأمر ومعناه الخبر، والهاء للسكت؛ أي: امتحن كل من تحبه يظهر لك ما يوجب بغضه، يُضرب في قلة توقع الخير عند الناس.

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٣٦) من حديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «أَرْحَامَكُمُ أَرْحَامَكُمُ».

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٩ / ٥٧) من حديث معاوية رضي الله عنه. ورواه أيضاً أبو داود (٥١٣٢)، والنسائي (٢٥٥٧)، ولفظه عندهم: عن معاوية بن أبي سفيان: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَأَلُنِي الشَّيْءَ فَأَمْنَعُهُ حَتَّى تَشْفَعُوا فِيهِ فَتُؤْجَرُوا»، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا». وله شاهد من حديث أبي موسى رضي الله عنه رواه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (٢٦٢٧)، بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانَ نَبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ».

(٦) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٥) من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما. وله شاهد من =

٧ - «أَكْرَمُوا الْخُبْزَ». الْبَيْهَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٨ - «الزَّمْ بَيْتَكَ». الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٩ - «تَهَادَوْا تَحَابُّوا». أَبُو يَعْلَى<sup>(٣)</sup>.

= حديث عائشة رضي الله عنها رواه الترمذي (١٠٨٩)، وابن ماجه (١٨٩٥)، وقال الترمذي: حديث غريب حسن.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٥٨٦٩) من حديث عائشة رضي الله عنها، وكذا رواه الحاكم في «المستدرک» (٧١٤٥). وهذا الحديث رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٩٣ - ١٩٤) من طرق عن جمع من الصحابة، وأعلها جميعاً، لكن ليس بينها حديث عائشة رضي الله عنها. وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة»: أخرج حديث «أكرموا الخبز» جماعة بأسانيد لا تقوم بها حجة، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» وقال: صحيح، وأقره الذهبي ولم يتعقبه. وقال المؤلف في «الأسرار المرفوعة» (ص ١٠٧): «له طرق كلها ضعيفة مضطربة، وبعضها أشد في الضعف من بعض، قال السخاوي: ولا يتهيأ عليه الحكم بالوضع، لا سيما وفي «المستدرک» للحاكم عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «أكرموا الخبز»، قال العسقلاني: فهذا شاهد صالح».

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٣٥ / ١٩)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٥ / ٤) (١٧٩٧٩)، وهو من طريق الحسن قال: إِنَّ عَلِيًّا بَعَثَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَجِيءَ بِهِ، فَقَالَ: مَا خَلَّفَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ ابْنُ عَمِّكَ - يَعْنِي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - سَيْفًا فَقَالَ: قَاتِلْ بِهِ مَا قُوتِلَ بِهِ الْعَدُوَّ، فَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَاعْمُدْ بِهِ إِلَى صَخْرَةٍ فَاضْرِبْهُ بِهَا ثُمَّ الزَّمْ بَيْتَكَ حَتَّى يَأْتِيَنَّكَ مَيِّتَةٌ قَاضِيَةٌ أَوْ يَدَّ خَاطِئَةٌ» فقال: خلوا عنه. وهو حديث حسن بمجموع طرقه كما ذكر محققو «المسند». ووردت العبارة في حديث آخر رواه أبو داود (٤٣٤٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٢١٢) (٦٩٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٦٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: بينما نحن حول رسول الله عز وجل إذ ذكر القيامة أو ذكرت عنده، فقال: «إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخصت أماناتهم فكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه، قال: فقمتم إليه فقلت: كيف أصنع عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: «الزم بيتك واملك عليك لسانك، وخذ بما تعرف ودع ما تنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك ودع عنك أمر العامة». وهو حديث صحيح.

(٣) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٦١٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً البخاري في =

- ١٠ - «الْحَرْبُ خَدَعَةٌ». الشَّيْخَانِ<sup>(١)</sup>.  
 ١١ - «الْحُمَّى شَهَادَةٌ». الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٢)</sup>.  
 ١٢ - «الدِّينُ النَّصِيحَةُ». البُّخَارِيُّ<sup>(٣)</sup>.  
 ١٣ - «سَدُّوا وَقَارِبُوا». الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٤)</sup>.  
 ١٤ - «شِرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ». ابْنُ عَدِيٍّ<sup>(٥)</sup>.  
 ١٥ - «الصَّبْرُ رِضًا». ابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٦)</sup>.  
 ١٦ - «الصَّوْمُ جُنَّةٌ». النَّسَائِيُّ<sup>(٧)</sup>.

= «الأدب المفرد» (٥٩٤).

- (١) رواه البخاري (٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (٢) رواه الديلمي في «الفردوس»، وفيه الوليد بن محمد الموقري، قال الذهبي في «الضعفاء»: كذبه يحيى. انظر: «فيض القدير» (٣/ ٤٢٢).  
 (٣) هو عنوان باب في «البخاري» قبل الحديث (٥٧)، ورواه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه.  
 (٤) قطعة من حديث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٦٧) عن معاذ رضي الله عنه. وهي أيضاً قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه البخاري (٣٩) و(٥٦٧٣) و(٦٤٦٤)، ومسلم (٢٥٧٤) و(٢٨١٦).  
 (٥) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤٣) و(٧/ ١٦٣) بإسنادين عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحكم على الأول بالنكارة وعلى الثاني بالبطلان. ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٦٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٩٩٩)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وذكر له ابن الجوزي طرقاتاً أخرى عن أبي ذر، ثم قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.  
 (٦) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٥/ ٢٤٧) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن أبي الدنيا في «الرضا عن الله» (٣).  
 (٧) رواه النسائي (٢٢٢٤ - ٢٢٢٧) من حديث معاذ رضي الله عنه، و(٢٢٢٨ - ٢٢٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، و(٢٢٣٠ - ٢٢٣١) من حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه. ورواه =



- ١٧ - «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ». أحمد<sup>(١)</sup>.  
 ١٨ - «العَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ». الحاكم<sup>(٢)</sup>.  
 ١٩ - «العِدَّةُ دَيْنٌ». الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٠ - «العَيْنُ حَقٌّ». الشَّيْخَانُ<sup>(٤)</sup>.  
 ٢١ - «الغَنَمُ بَرَكَةٌ». أبو يَعْلَى<sup>(٥)</sup>.  
 ٢٢ - «الفَخِذُ عَوْرَةٌ». التِّرْمِذِيُّ<sup>(٦)</sup>.  
 ٢٣ - «قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ». أحمد<sup>(٧)</sup>.

- = البخاري (٧٤٩٢)، ومسلم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣٨٩ و ٤٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو داود (٣٩١٠)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وهو حديث صحيح.  
 (٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٣٠١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: صحيح على شرط مسلم. ورواه أبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (١٢٦٥)، وابن ماجه (٢٣٩٨)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.  
 (٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٤١٩)، و«المعجم الأوسط» (٣٥١٤)، من حديث علي وابن مسعود رضي الله عنهما. قال الحافظ العراقي: سندهما فيه جهالة، وقال تلميذه الهيثمي: فيه حمزة بن داود ضعفه الدارقطني. انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٤٩٥)، و«مجمع الزوائد» (٤ / ١٦٦)، و«فيض القدير» (٤ / ٣٧٧).  
 (٤) رواه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (٥) رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٧٠٩) من حديث البراء رضي الله عنه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٦٧): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن عبدالله الرازي وهو ثقة. وانظر: «المطالب العالية» (٢٨١٩) و(٢٨٢٠) و(٢٨٢٢).  
 (٦) رواه الترمذي (٢٧٩٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ورواه أيضاً (٢٧٩٧) و(٢٧٩٨) من حديث جرهد الأسلمي، وقال: حديث حسن.  
 (٧) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ١٧٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ورواه =

- ٢٤ - «قَيْدٌ وَتَوَكَّلٌ». البيهقي<sup>(١)</sup>.  
 ٢٥ - «الكُبْرُ الكُبْرُ». الشَّيْخَانِ<sup>(٢)</sup>.  
 ٢٦ - «مَوَالِينَا مِنَّا». الطَّبْرَانِي<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٧ - «المُؤْمِنُ مُكْفَرٌ». الحَاكِمُ<sup>(٤)</sup>.

= أيضاً أبو داود (٢٤٨٧). قوله: «قفلة كغزوة» قال الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧):  
 يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون أراد به القبول عن الغزو والرجوع إلى الوطن، يقول: إن أجزر المجاهد في انصرافه إلى أهله كأجره في إقباله إلى الجهاد، وذلك لأن تجهيز الغازي يُضِرُّ بأهله، وفي قفوله إليهم إزالة الضرر عنهم واستجمام للنفس، واستعداد بالقوة للعود.  
 والوجه الآخر: أن يكون أراد بذلك التعقيب، وهو رجوعه ثانياً في الوجه الذي جاء منه منصرفاً، وإن لم يلق عدواً، ولم يشهد قتالاً، وقد يفعل ذلك الجيش إذا انصرفوا من مغزاتهم، وذلك لأحد أمرين... ثم ذكرهما الخطابي.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (١٢١١) من حديث عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أرسل وأتوكل، قال: «بل قيد وتوكل». ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٧٣١) بلفظ: «اعقلها وتوكل».

(٢) رواه البخاري (٦٨٩٨)، ومسلم (٧/ ١٦٦٩)، من حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه، وفيه قصة، ولفظ مسلم: «كِبْرٌ كِبْرٌ»، والمعنى في اللفظين واحد؛ أي: قدموا في الكلام أكبركم.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥٤٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٩٥): رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن سالم ويقال مسلمة ابن سالم ضعفه أبو داود وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت: ومسلم بن سالم ضعيف كما في «التقريب».

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٩٢) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (١١٢٩)، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٦٨٩)، قال الحاكم: هذا حديث غريب صحيح، ولم يخرجاه لجهالة محمد بن عبد العزيز الزهري. وقال الخطابي: معناه: أنه مرزاً في نفسه وأهله، وأنه لا يزال يُنكَبُ وتصيبه المكاره فتكون كفارةً لذنوبه.

٢٨ - «المُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ». أيضاً<sup>(١)</sup>.

٢٩ - «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». الأربعة<sup>(٢)</sup>.

٣٠ - «المُتَّعِلُ رَاكِبٌ». ابنُ عَسَاكِرٍ<sup>(٣)</sup>.

٣١ - «النَّارُ جُبَارٌ». أبو داود<sup>(٤)</sup>.

٣٢ - «النَّارُ عُدُوٌّ». أحمد<sup>(٥)</sup>.

٣٣ - «النَّبِيُّ لَا يُورَثُ». أبو يعلى<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢١٦٤) من حديث عمر رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن ماجه

(٢١٥٣)، وابن عدي في «الكامل»، وفي إسناده علي بن سالم، قال ابن عدي: علي بن سالم هذا

يعرف بهذا الحديث ولا أعلم له غيره. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٦ / ٢٧٨): لا يتابع في

حديثه. وفي إسناده أيضاً علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٢) رواه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩) (٢٨٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٥٨٣)، وابن

ماجه (٣٧٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٨ / ٤٤) من حديث أنس رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو الشيخ

في «الأمثال» (٤٥).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٩٤)، وابن ماجه (٢٦٧٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الدارقطني

في «العلل» (١١ / ١٦٤): يرويه عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة، قال إسحاق بن

إبراهيم بن هانئ عن أحمد بن حنبل: إنما هو: «البئر جبار»، وأهل صنعاء يكتبون «النار» بالباء على

الإمالة لفظهم، فصحفوا على عبد الرزاق «البئر» بـ «النار»، والصحيح: «البئر».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٩٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله

ﷺ: «النَّارُ عُدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا» قال: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَتَّبِعُ نِيرَانَ أَهْلِهِ فَيُطْفِئُهَا قَبْلَ أَنْ يَبِيَّتَ. ورواه الإمام

أحمد أيضاً في «المسند» (٤ / ٣٩٩) من حديث أبي موسى رضي الله عنه قال: احْتَرَقَ بَيْتُ بِالْمَدِينَةِ

عَلَى أَهْلِهِ، فَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ النَّارُ عُدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأُطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».

(٦) رواه أبو يعلى كما في «المطالب العلية» (١٥٤٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه. وله شاهد من حديث

أبي بكر رضي الله عنه رواه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٩)، بلفظ: «لا نورث، ما تركنا صدقة».

- ٣٤ - «الندم توبة». أحمد<sup>(١)</sup>.  
 ٣٥ - «الوتر بليل». أيضاً<sup>(٢)</sup>.  
 ٣٦ - «لا تتمنوا الموت». ابن ماجه<sup>(٣)</sup>.  
 ٣٧ - «لا تغضب». البخاري<sup>(٤)</sup>.  
 ٣٨ - «لا ضرر ولا ضرار». أحمد<sup>(٥)</sup>.  
 ٣٩ - «لا وصية لوارث». الدارقطني<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣٧٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن ماجه (٤٢٥٢)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ٢٤٨): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.  
 وهذا الحديث من «أ» و«ض»، ولم يوضع له رقم في «ض»، وكتب الحديث الذي سيأتي بعده في هامش «أ»، فزادت بذلك الأحاديث حديثاً لتصبح واحداً وأربعين. وكلمة «أيضاً» في الحديث الذي بعده تصلح بإثباته وعدمه؛ لأنه رواه أحمد وأبو يعلى كما سيرد.  
 (٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٤) (١١٠٠١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وإسناده صحيح، ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (١٢٠٨).  
 (٣) رواه ابن ماجه (٤١٦٣) من حديث خباب رضي الله عنه. وهو في البخاري (٧٢٣٣) من حديث أنس رضي الله عنه.  
 (٤) رواه البخاري (٦١١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
 (٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣١٣) (٢٨٦٥) و(٤١٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه أيضاً ابن ماجه (٢٣٤١)، وهو حديث حسن، وله شواهد تنظر في التعليق على «المسند» - ط الرسالة.  
 (٦) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٩٦٠) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، و(٤٠٦٦) من حديث أنس رضي الله عنه، و(٤١٥٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، و(٤١٥١) من حديث جابر رضي الله عنه، و(٤١٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، و(٤٢٩٦) من حديث عمرو بن خارجة رضي الله عنه، ورواه من حديث عمرو بن خارج أيضاً الترمذي (٢١٢١) وقال: حسن صحيح.

٤٠ - «يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ». التِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup>.

٤١ - «الْيُمْنُ حُسْنُ الْخُلُقِ». الْخَرَائِطِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه الحسن، عن الحسن، عن أبي الحسن، عن جدِّ الحسن: «إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ»، كما أخرجه شيخُ مشايخنا الجلالُ الشُّيُوطِيُّ<sup>(٣)</sup>، وهو حديثٌ حسنٌ، وإسناده حسنٌ<sup>(٤)</sup>.

رَزَقَنَا اللَّهُ خُلُقًا حَسَنًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا، وَقَصْدًا خَالِصًا، وَخَتَمَ لَنَا بِالْإِيمَانِ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ، وَأَدْخَلَنَا دَارَ الْأَمَانِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (٢١٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حسن غريب. ورواه (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: حديث غريب. واللفظ في كلا الحديثين: «مع الجماعة». ورواه بلفظ المؤلف: النسائي (٤٠٢٠) من حديث عَرَفَجَةَ بنِ شُرَيْحِ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه.

(٢) رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٤٣) (٦٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «الجامع» للسيوطي (٢ / ٢١٠)، وعزاه للمستغفري في «مسلسلاته» وابن عساكر من حديث الحسن بن علي لا من حديث علي رضي الله عنهما. وكذا رواه الشهاب في «مسنده» (٩٨٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣ / ١١٦ - ١١٧)، كلاهما من طريق الحسن، عن الحسن، عن الحسن، عن النبي ﷺ. قال ابن عساكر: أما الحسن الأول: فهو الحسن بن حسان السمتي، والحسن الثاني: الحسن بن دينار، والحسن الثالث: الحسن بن أبي الحسن البصري، والحسن الرابع: هو الحسن بن علي بن أبي طالب.

(٤) بل ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً. انظر: «فيض القدير» (٢ / ٤١٧)، و«الضعيفة» (٧٦٨).

(٥) في «ع»: «رَزَقَنَا اللَّهُ خُلُقًا حَسَنًا وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا، وَقَصْدًا خَالِصًا، وَخَتَمَ لَنَا بِالْإِيمَانِ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ، وَأَدْخَلَنَا دَارَ الْأَمَانِ، وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»، والمثبت من «أ» و«ج» و«ض».



الرسالة رقم: (٣) ..... مجلّد رسالة  
المعلم الاعلى القاري  
رسالة  
المعلمة

جميع الاعيين  
في فضل  
القران المبين

تأليف العلامة  
المعلم الاعلى القاري

نطبع محققاً على خمس نسخ خطية

تحقيق وتعليق  
ماهر اديب جوش

دارالكتاب

عج الزبير بن العوف

الذي هو من آل أبي طالب... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

١٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

المكتبة الأحمدية (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

المكتبة السليمانية (س)

بسم الله الرحمن الرحيم... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

مكتبة قونية (و)

بسم الله الرحمن الرحيم... في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٠٠٠

مكتبة فيض الله (ف)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفیتی

الحمد لله رب العالمین، والصلاة والسلام على محمد خاتم المرسلین،  
وعلى آله الأبرار، وصحبه الأخیار، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.  
وبعد:

فإن خير ما يُشترى في الحواضر والبوادي، وأفضل ما تُسَنَّف به الأسماع  
في النوادي، هو كتاب الله القويم الهادي، جعله الله نوراً بين أيدينا، وقائداً إلى  
الخيرات يَهْدِينَا، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فمن ابتغى  
العلم في غيره أضلّه الله، ومن رام إطفاء نوره فصمه الله، وهو النور المبين،  
والذكر الحكيم، والصراط المستقيم، والمنهج القويم، فيه خير ما قبلنا، ونبأ  
ما بعدنا، وحكم ما بيننا، وهو الفصل ليس بالهزل، لا يخلق على كثرة الرد،  
ولا يضيئه الرد والصد، ولا تنقضي عبره، ولا تفتني عجائبه، ولا تنتهي غرائبه،  
فمهما قيل في وصفه فلن يوفي شيئاً من حقه، فسبحان من على النبي الهادي  
أنزله، وخير البشرية جمعاء وسعادتهم ضمّنه، وأمر الناس باتّباع هديه الحق  
الذي لا حق سواه.

وقد جمع الناس كثيراً ممّا جاء في بيان فضله، وما أعدّ الله لأهله، إذا  
أخلصوا الطلب لوجهه، وعملوا على وفق سنّته وهديه، وثواب من قرأه وسَمِعَهُ  
وعمل به، وما يجازى به من حفظه هو ووالده، فمن وقف على توالي فهم علم  
من ذلك ما يتلجج به صدره.

قال القرطبي: فأول ذلك أن يستشعر المؤمن من فضل القرآن أنه كلام رب العالمين غير مخلوق، كلام من ليس كمثله شيء، وصفة من ليس له شبيه ولا ند، فهو من نور ذاته جل وعز.

ثم قال: ولولا أنه سبحانه جعل في قلوب عباده من القوة على حمله ما جعله؛ ليتدبروه وليعتبروا به، وليتدكروا ما فيه من طاعته وعبادته وأداء حقوقه وفرائضه، لضعفت ولا ندكت بثقله، أو لتضعضت له، وأنى تطيقه وهو يقول تعالى جدّه وقوله الحق: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١]، فأين قوّة القلوب من قوّة الجبال؟! ولكن الله تعالى رزق عباده من القوّة على حمله ما شاء أن يرزقهم فضلاً منه ورحمة<sup>(١)</sup>.

وكتب فضائل القرآن كثيرة شهيرة، وقد أراد الملاء علي القاري رحمه الله أن يدلّي بدلوّه في هذا المجال، فكتب هذه الرسالة المفيدة المختصرة جامعاً فيها عدداً كبيراً من الأحاديث والآثار الواردة في فضل القرآن الكريم وثواب قارئه ومُتبعه، وقد جاء عنوانها في أكثر النسخ:

### «جمع الأربعين في فضل القرآن المبين»

وجاء في نسخة وهي الأحمدية:

### «جمع أربعين حديثاً في فضائل القرآن المبين»

وقد جعلها أربعين عملاً بما روي عن النبي ﷺ من سنته، وجاء أن يدخل في سلك بشارته، في قوله عليه الصلاة وأزكى السلام: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من سنتي أدخلته يوم القيامة في شفاعتي».

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١ / ٩).

وهذا الحديث وما في معناه، رَغَمَ ما ذَكَرَهُ أئِمَّةُ الْحَدِيثِ مِنْ شِدَّةِ ضَعْفِهَا، إِلَّا أَنْ كَثِيرًا مِنَ الْعُلَمَاءِ قَدْ عَمِلُوا بِهَا؛ رَجَاءَ الثَّوَابِ مِنَ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ أَنْ رَوَاهَا فِي «عِلَلِهِ» عَنْ جَمْعٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَبَيْنَ عِلَلِهَا: «وَقَدْ بَنَى عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي بَيَّنَّا عِلَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَصَنَّفَ كُلُّ مِنْهُمْ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا: مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ فِيهَا الْأُصُولَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَصَرَ عَلَى الْفُرُوعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْرَدَ فِيهَا الرَّفَائِقَ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْكُلِّ، فَأَوْلَاهُمْ...» فَذَكَرَ جَمْعًا مَمَّنْ أَلْفُوا فِي ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُ عِلَلَ الْحَدِيثِ، فَإِنَّا قَدْ ذَكَرْنَا عَنِ الدَّارِقُطِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا يُثْبِتُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَسَامَحَ بَعْدَ الْعِلْمِ لِحَثِّ عَلَى خَيْرٍ».

وبعد، فهذه الرسالة على اختصارها قد اشتملت على صنفوة الأحاديث الواردة في باب فضائل القرآن، وكثير منها مروى في الصحيحين، أو ليست فيهما لكن حكاه العلماء بصحتها وثبوتها، وحتى الضعيف منها فلكثير منه شواهد يتقوى بها.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخ خطية، وهي: الأحمدية ورمزها: «أ»، والسليمانية ورمزها «س»، وفيض الله ورمزها: «ف»، وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق»، ونسخة قونية ورمزها: «و».

## المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي نَزَلَ الْفُرْقَانَ، وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ، وَأَنْعَمَ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ، وَأَتَمَّ لَنَا بِالْإِحْسَانِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ الْأَتَمَّ الْأَكْمَلَانَ عَلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ، وَسَنَدِ الْحَقِّ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ بَنِي عَدْنَانَ، وَعَلَى آلِهِ الْكِرَامِ، وَأَصْحَابِهِ الْفِيخَامِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ خَادِمُ كِتَابِ اللَّهِ الْقَدِيمِ، وَحَدِيثِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، الْمُحْتَاجِ إِلَى بَرِّ رَبِّهِ الْبَارِي عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: هَذِهِ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا فِي فُضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ تَلَاهَ عَلَى وَجْهِ الْإِحْسَانِ بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ.

١ - فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». رواه أحمد وأصحاب الكتب الستة<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لابن ماجه عن سعد، ولفظه: «خياركم»<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه، ولفظه: «خياركم من قرأ القرآن وأقرأه»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٥٨)، والبخاري (٥٠٢٧)، وأبو داود (١٤٥٢)، والترمذي (٢٩٠٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٩٨٣)، وابن ماجه (٢١١).

(٢) رواه ابن ماجه (٢١٣).

(٣) رواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٢٨)، وابن حبان في «الثقات» (٩ / ٢٢٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٠٦٢).

٢- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا؛ لَا أَقُولُ: الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

٣- وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ». رواه مسلم وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

٤- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسَأَلْتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ، وَفُضِّلَ كَلَامُ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ». رواه الترمذي، وقال: حسن غريب<sup>(٣)</sup>.

٥- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ». وفي رواية: «ومثل<sup>(٤)</sup> الفاجر»، بدل: «المنافق». رواه أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩١٠).

(٢) رواه مسلم (٨١٧)، وابن ماجه (٢١٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٩٢٦)، وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف، وفيه أيضاً محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، وهو ضعيف جداً، وقد ذكر الذهبي في ترجمته في «الميزان» هذا الحديث وقال: حسن الترمذي فلم يُحسن.

(٤) في «و»: «ومثل».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/٤٠٣)، والبخاري (٥٠٥٩)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، والترمذي (٣٠٨١)، والنسائي (٥٠٣٨)، وابن ماجه (٢١٤). ورواية «مثل الفاجر» =

٦ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة، ريحها طيبٌ وطعمها طيبٌ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة، لا ريح لها وطعمها طيبٌ، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة، ريحها طيبٌ وطعمها مرٌّ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلّة، طعمها مرٌّ ولا ريح لها، ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك، إن لم يُصَبَك من سواده أصابك من دُخانِهِ». رواه أبو داود<sup>(١)</sup>.

٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الماهرُ بالقرآن مع السَّفرة الكرامِ البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاقُّ فله أجران». وفي رواية: «والذي يقرأ القرآن وهو يشتدُّ عليه له أجران». رواه البخاري، ومسلم، واللفظُ له. وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه<sup>(٢)</sup>.

٨ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! أوصني، قال: «عليك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله»، قلت: يا رسول الله! زدني، قال: «عليك بتلاوة القرآن؛ فإنه نورٌ لك في الأرض، وذُخرٌ لك في السماء». رواه ابن حبان وصحَّحه في حديثٍ طويل<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن الصُّرَيْسِ وأبو يعلى عن أبي سعيد: «عليك بتقوى الله فإنها جِماعُ

= عند البخاري (٥٠٢٠).

(١) رواه أبو داود (٤٨٢٩).

(٢) رواه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، والترمذي (٢٩٠٤)، والنسائي في

«السنن الكبرى» (٧٩٩٢)، وابن ماجه (٣٧٧٩). ورواية: «وهو يشتد عليه» هي رواية أبي داود.

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٦١). وإسناده ضعيف.

كُلُّ خَيْرٍ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ نَوْرٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، وَذَخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ، وَاخْزُنْ لِسَانَكَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ؛ فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ»<sup>(١)</sup>.

٩ - وعن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قَالَ: «الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَا حُلُّ مُصَدِّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ». رواه ابن حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَابِيهِقِي فِي «شُعْبِهِ» عَنْهُ<sup>(٢)</sup>، وَطَبْرَانِي وَابِيهِقِي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٣)</sup>.

١٠ - وعن أبي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ» الْحَدِيثَ، رواه مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup>.

١١ - وعن سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْسِ وَالِدَاهُ تَاجاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي يَوْمِ الدُّنْيَا، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا؟!». رواه أَبُو دَاوُدَ، وَالحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ<sup>(٥)</sup>.

١٢ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ، أُلْسِ وَالِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجاً مِنْ نَوْرِ ضَوْؤِهِ مِثْلَ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَانِ لَا تَقُومُ لَهُمَا الدُّنْيَا، فَيَقُولَانِ: بِمِ كُسِينَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِأَخِذْ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ». رواه الْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٦٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠٠٠).

(٢) رواه ابن حبان (١٧٩٣ - موارد الظمان)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠١٠).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٨٦٥٥) و(١٠٤٥٠) عن ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً، والمرفوع قال عنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ١٦٤): رواه الطبراني، وفيه الربيع بن بدر وهو متروك.

(٤) رواه مسلم (٨٠٤).

(٥) رواه أبو داود (١٤٥٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٨٥).

(٦) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٨٦).



١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «يجيء صاحب القرآن يوم القيامة، فيقول القرآن: يا رب حله، فيلبس تاج الكرامة، ويقول: يا رب زده، فيلبس حلة الكرامة، ويقول<sup>(١)</sup>: يا رب ارض عنه، فيرضى عنه، فيقال: اقرأ وارق، ويزداد بكل آية حسنة». رواه الترمذي وحسنه، وابن خزيمة، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٢)</sup>.

١٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُقَالُ لصاحبِ القرآنِ: اقرأ وارق ورَتَّلْ كما كنت تُرَتِّلُ في الدنيا، فإنَّ منزِلتَكَ عندَ آخرِ آيةٍ تقرؤها». رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

١٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به آناء الليل وآناء النهار، ورجل أعطاه الله مالا فتصدق به آناء الليل وآناء النهار». رواه البخاري ومسلم<sup>(٤)</sup>.

١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله تعالى القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فسمعه جار له فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل، ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق، فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فعملت مثل ما يعمل». رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

(١) في «و»: «فيقول».

(٢) رواه الترمذي (٢٩١٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٢٩)، وليس في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة». وجاء في مطبوع الترمذي: حسن صحيح.

(٣) رواه أبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٦٦).

(٤) رواه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

(٥) رواه البخاري (٥٢٦).

١٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر، ولا ينالهم الحساب، هم على كتيب من مسك حتى يفرغ من حساب الخلائق: رجل قرأ القرآن ابتغاء وجه الله تعالى، وأمّ به قوماً وهم راضون، وداع يدعو إلى الصلاة ابتغاء وجه الله عز وجل، وعبد أحسن فيما بينه وبين ربه، وفيما بينه وبين مواليه». رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» بإسناد لا بأس به<sup>(١)</sup>.

وفي «الكبير» بنحوه، وزاد في أوله: قال ابن عمر: لو لم أسمع من رسول الله إلا مرة، ومرة، حتى عد سبع مرات لما حدثت به<sup>(٢)</sup>.

ولفظ «الكبير» على ما في «الجامع الصغير»: «ثلاثة على كُتبان المسك يوم القيامة، لا يهولهم الفزع، ولا يفزعون حين يفرغ الناس: رجل تعلم القرآن فقام به لطلب وجه الله، ورجل نادى في كل يوم ليلة خمس صلوات لطلب وجه الله وما عنده، ومملوك لم يمنعه ريق الدنيا عن طاعة ربه»<sup>(٣)</sup>.

١٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً وهم ذو عدد، فاستقرأهم، فاستقرأ كل رجل منهم؛ يعني<sup>(٤)</sup> ما معه من القرآن، فأتى على رجل من أحدثهم سنًا، فقال: «ما معك يا فلان؟» قال: معي كذا وكذا وسورة البقرة، قال: «معك سورة البقرة؟» قال: نعم، قال: «إذهب فأنت أميرهم»، فقال رجل من أشرفهم: والله ما منعني أن أتعلم البقرة إلا خشية أن لا أقوم بها، فقال رسول الله ﷺ: «تعلموا

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٨٠)، و«الصغير» (١١١٦). ورواه بنحوه الترمذي وقال:

حديث حسن.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٤).

(٣) انظر التعليق السابق، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ٣٢٧): رواه الطبراني في «الكبير»،

وفيه بحر بن كنيذ السقاء وهو ضعيف.

(٤) كلمة: «يعني» ليست من لفظ الحديث.

الْقُرْآنَ وَاقْرَأُوهُ، إِنْ مَثَلَ الْقُرْآنَ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مَسْكَاً يَفُوْحُ رِيْحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمِثْلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيُرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أَوْكِيٍّ عَلَى مِسْكِ». رواه الترمذي - واللفظ له - وقال: حديث حسن، وابن ماجه مختصراً، وابن حبان في «صحيحه»<sup>(١)</sup>.

١٩ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَقَدْ اسْتَدْرَجَ النُّبُوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ، لَا يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ أَنْ يَجِدَّ مَعَ مَنْ حَدَّ، وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ جَهَلَ، وَفِي جَوْفِهِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٢)</sup>.

٢٠ - وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ، يَقُولُ الصَّيَامُ: رَبِّ إِنِّي مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ بِالنَّهَارِ فَشَفَّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: رَبِّ مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفَّعْنِي فِيهِ، فَيُشَفَّعَانِ». رواه أحمد وابن أبي الدنيا في كتاب «الجوع»، والطبراني في «الكبير»، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط مسلم<sup>(٣)</sup>.

٢١ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ». يعني: القرآن ظهر منه. رواه الحاكم وصححه، ورواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨٧٦)، وابن ماجه (٢١٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٢٦) و(٢٥٧٨). وحسنه الترمذي، لكن في إسناده عطاء مولى أبي أحمد، قال عنه الذهبي في «الميزان»: «معدود في التابعين، لا يعرف، روى سعيد المقبري عنه عن أبي هريرة حديثاً في فضل القرآن».

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٢٨)، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٨١).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٤ / ٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٨ / ١٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٣٦). ووهم الحاكم في قوله: «على شرط مسلم»، ففيه حيي بن عبد الله لم يخرج له مسلم، وقال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق يهيم.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٠٣٥) من طريق جبير بن نفير عن أبي ذر به، وأبو داود في «المراسيل» =

٢٢- وعن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى أهلينَ من النَّاسِ»، قالوا: مَنْ هُمْ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «أهلُ القرآنِ هم أهلُ اللهِ وخاصَّتُهُ». رواه النَّسائيُّ وابنُ ماجهَ والحاكِمُ، وصحَّحَه المُندِرِيُّ<sup>(١)</sup>.

٢٣- وعن ابنِ عبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما قال: مَنْ قرأَ القرآنَ لم يُردَّ إلى أرذلِ العُمُرِ، وذلك قولُه تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾﴾ [التين: ٥] قال: الذين قرؤوا القرآن. رواه الحاكمُ وقال: صحيحُ الإسنادِ<sup>(٢)</sup>.

٢٤- وعنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أشرفُ أُمَّتي حَمَلَةُ القرآنِ، وأصحابُ اللَّيْلِ». رواه البيهقيُّ في «شُعَبِ الإيمانِ»، وابنُ أبي الدنيا<sup>(٣)</sup>.

٢٥- وعن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ شَيْبَلٍ: أنَ النَّبِيِّ ﷺ قال: «اقْرؤوا القرآنَ واعملوا به، ولا تجفؤوا عنه، ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا». رواه أحمدُ، وأبو يعلى، والطبرانيُّ، والبيهقيُّ<sup>(٤)</sup>.

٢٦- وعن عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ رضي اللهُ عنه: أنه مرَّ على قارئٍ يقرأُ

= (٥٣٨) من طريق جبير بن نفير عن النبي ﷺ مرسلًا، وكذا رواه مرسلًا الترمذي (٢٩١٢).  
 (١) رواه النسائي في «الكبرى» (٧٩٧٧)، وابن ماجه (٢١٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٤٦).  
 وصححه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣١).  
 (٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٩٥٢). قال الألويسي في «روح المعاني» (٢٩/ ١٥٩): وفي كون أحد من القراء لا يردُّ إلى أرذل العمر توقُّفٌ، فليُتَّبَع.  
 (٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٧٠٣)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٥٨). قال ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» (١/ ٤٠٦): رواه نهشل بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس، ونهشل ليس بشيء، ورواه عنه سعد بن سعيد سعدويه الجرجاني، وهو ضعيف.  
 (٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٢٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥١٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٨٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٢٤).

ثُمَّ سَأَلَ؛ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ<sup>(١)</sup>.

٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن». رواه البخاري، وأحمد وأبو داود وابن حبان والحاكم عن سعد<sup>(٢)</sup>.  
قال جمهور العلماء: أي: لم يحسن صوته به.

وقال بعضهم: من لم يستغن به عن غيره.

٢٨ - وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ بِهِ النَّاسَ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ». رواه البيهقي<sup>(٣)</sup>.

٢٩ - وعن عائشة رضي الله عنها: أنه ﷺ قال: «قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة، وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من التسبيح والتكبير، والتسبيح أفضل من الصدقة، والصدقة أفضل من الصوم، والصوم جنة من النار». رواه الدارقطني في «الأفراد»، والبيهقي في «شعب الإيمان»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٩١٧) وقال: هذا حديث حسن ليس إسناده بذلك.

(٢) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاري (٧٥٢٧)، ومن حديث سعد رضي الله عنه رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٧٢)، وأبو داود (١٤٦٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠٩١).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٦٢٥)، وابن الجوزي في «العلل» (١٥٩) وقال: «لا يصح، وإنما يروى نحوه عن الحسن البصري، قال أبو حاتم بن حبان: لا أصل لهذا من حديث رسول الله ﷺ». قلت: ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٧٤١).

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٢٤٣)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٥١٣): وفيه محمد ابن سلام، قال ابن منده: له غرائب، عن الفضل بن سليمان وفيه مقال، عن رجل من بني مخزوم مجهول.

٣٠- وعن أَوْسِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «قَرَأَهُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَقَرَأْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ تُضَاعَفُ عَلَيَّ ذَلِكَ إِلَى أَلْفِي دَرَجَةٍ». رواه الطَّبْرَانِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٣١- وعن ابنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، إِقْرَأَهُ فِي عَشْرِينَ لَيْلَةً، إِقْرَأَهُ فِي عَشْرِ، إِقْرَأَهُ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ. رواه الشَّيْخَانِ وَأَبُو دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

٣٢- وعن ابنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِقْرَأَ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرُؤُهُ. رواه الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣- وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِقْرَأَ الْقُرْآنَ بِالْحُزْنِ؛ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِالْحُزْنِ». رواه أَبُو يَعْلَى، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٤- وعن جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فِقُومُوا». رواه الشَّيْخَانِ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٦٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢١٨). قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٧٨ / ٢): هذا حديث منكر.

(٢) رواه البخاري (٥٠٥٤)، ومسلم (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٨٨).

(٣) «الفردوس بمأثور الخطاب» (٤٣٣ / ١)، وعزاه لأبي سعيد، لكن رواه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٤٥)، والشهاب في «مسنده» (٣٩٢)، وإسناده ضعيف كما في «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١ / ٢٢٣). ورواه الإمام أحمد في «الزهد» (ص: ٢٨٥) من قول الحسن، وأبو نعيم في «الحلية» (٥ / ١٧٧) من قول مكحول.

(٤) رواه أبو يعلى في «المعجم» (١١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٩٦). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ١٧٠): «فيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف». وقال الذهبي في ترجمته في «الميزان»: «قال ابن عدي: كان يسرق الحديث، روى عن الثقات أحاديث غير محفوظة»، وذكر له هذا الحديث.

(٥) رواه البخاري (٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦٦٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٢).

٣٥- وعن أبي أمامة رضي الله عنه: إقرأوا القرآن، فإن الله تعالى لا يعذب قلباً وعى القرآن. رواه تَمَّامٌ<sup>(١)</sup>.

٣٦- وعن أنس رضي الله عنه: «القرآن غنى لا فقر بعده، ولا غنى دونه». رواه أبو يعلى<sup>(٢)</sup>.

٣٧- وعن عمر رضي الله عنه: «القرآن ألف ألف حرف، وسبعة وعشرون ألف حرف، فمن قرأه صابراً محتسباً كان له بكل حرف زوجه من الحور العين». رواه الطبراني في «الأوسط»<sup>(٣)</sup>.

٣٨- وعن رجل رضي الله عنه: «القرآن هو النور المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم». رواه البيهقي<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه تمام الرازي في «فوائده» (١٦٩٠) من حديث أبي أمامة مرفوعاً. وفي إسناده مسلمة بن علي وهو متروك، والصواب عن أبي أمامة موقوفاً؛ كما رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٢٤٧٣٢)، والدارمي في «سننه» (٣٣١٩) و(٣٣٢٠)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٨٧).

(٢) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٢٧٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٨)، من طريق الحسن عن أنس مرفوعاً. وروي عن الحسن مرسلاً، وهو الأشبه بالصواب كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٢ / ٧٦).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦٦١٦) من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعاً، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦٣ / ٧): «رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس، ذكره الذهبي في «الميزان» لهذا الحديث، ولم أجد لغيره في ذلك كلاماً، وبقيه رجاله ثقات». وقال الذهبي في «الميزان»: «محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني تفرد بخبر باطل»، ثم ذكر له هذا الحديث.

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (١٩٣٧) من حديث رجل عن النبي ﷺ.

٣٩- وعن علي رضي الله عنه: القرآنُ دواءٌ. رواه القُضاعيُّ<sup>(١)</sup>.

٤٠- وعن أنسٍ رضي الله عنه: أهلُ القرآنِ عُرْفَاءُ أهلِ الجنَّةِ. رواه الضَّيَاءُ<sup>(٢)</sup>.

تمَّ الأحاديثُ الأربعينُ، وهو حَسْبِي ونِعَمَ المُعِينُ، والحمدُ لله ربَّ العالمين.

\*\*\*

---

(١) رواه القُضاعيُّ في «مسند الشهاب» (٢٨)، قال المناوي في «فيض القدير» (٥٣٧/٤): وفيه الحسن

ابن رشيقي أوردته الذهبي في «الضعفاء» وقال: ثقة تكلم فيه عبد الغني وأبو حاتم.

(٢) رواه الضيَاءُ في «الأحاديث المختارة» (٩٩/٦-١٠٠). وفيه محمد بن منصور الواسطي، قال الذهبي

في «الميزان» (٣٤٦/٦): هو المتهم به.



الرسالة رقم: (٤) ..... مجروح العلامة الميرزا علي القاري

فتح الجنائح  
وختصر الجنائح  
بأربعين حديثاً في  
باب النكاح

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نُطبع مضمماً على خمس نسخ خطية

تحقيق وتعليق

ماهر أديب جموش

دارالكتاب



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

قال الله تعالى في وصف المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ زَوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾﴾ [المؤمنون: ٥ - ٧]. أباح الله سبحانه للإنسان هذين الطريقتين لإشباع شهوته التي هي من أصل الجبلة، وهي له كالطعام والشراب لا تستقيم حياته دونها، وكل ما عداهما فهو محرّم ممنوع، فأما ملك اليمين فإنّ عهد الرّق قد انقضى منذ زمن، ولم يبق من طريق أمام الإنسان للحلال سوى طريق الزواج.

وهذا الزواج الذي هو عقد بين الزوج والزوجة يتم بموجبه تنظيم حياتهما مجتمعين هو القانون الإلهي الذي جاءت به جميع الشرائع، واعتمده الأمم قاطبة - وإن اختلفت في أحكامه - لتأسيس مجتمعاتها على أساس متين لا يختل ما التزم به الناس، وحتى أكثر المجتمعات تفلتاً تقدّس هذا الرابطة وتعتبره الوسيلة الأولى لحفظ المجتمع من الانزلاق في طريق الهاوية.

وقد جاء في الكتاب والسنة كثير من النصوص التي تأمر المؤمنين بالتزام هذا السبيل الحلال وتجنّب ما عداه ممّا فيه الشقاء في الدنيا للفرّد وجهنّم له في الآخرة، والدمار للمجتمع إن تفشّت فيه الفواحش وانتشرت الرذائل.

وقد رام العلامة القاري - رحمه الله - في هذه الرسالة اللطيفة الشريفة بيان بعض النصوص التي تحث على الزواج وترغب فيه، وتنهى عن سلوك طريق الحرام وتنفّر عنه، وذلك بإيراد بعض الآيات التي تتعلق بهذه المسألة، ثم إتباعها بأربعين حديثاً عن رسول الله ﷺ، مكتفياً بإيرادها مع التّخريج دون أيّ شرح أو تعقيب.

والسبب في كتابتها هو الاستجابة لالتماس عزيز من الأصحاب، كما نوه المؤلف في آخر الكتاب، لكن لعلّ الدافع له إلى جعلها أربعين، هو العمل بمقتضى ما روي عن سيد المرسلين، من حديث ابن عمه الحبر الأمين، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهًا عَالِمًا»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِمَّا يَنْفَعُهُمْ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ بَعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

فهذه الأحاديث رغم ضعفها، لكنها كانت دافعاً لكثير من العلماء لتأليف كتب ورسائل تشتمل على أربعين حديثاً في موضوع واحد أو أكثر، وقد يكتب العالم نفسه أكثر من كتاب على هذا المنوال، كما فعل المؤلف نفسه، حيث أتبع هذه الرسالة في بعض النسخ التي اعتمدها في التحقيق - وهي النسخة الأحمدية - برسالة بعنوان: «أربعون حديثاً من جوامع الكلم». وفي باقي النسخ بأخرى بعنوان: «جمع الأربعين في فضل القرآن المُبين».

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٣٠).

(٢) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٣٤).

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٥٠).

وهذه رسالة نافعة تصلح مرجعاً لمن يطلب الاطلاع على الأحاديث الواردة في فضل النكاح والحث عليه، وقد جاء عنوان هذه الرسالة في النسخ الخطية التي اعتمدناها:

### «رفع الجناح وخفض الجناح بأربعين حديثاً في باب النكاح»

وضبط الجيم في لفظي «الجناح» من نسخة فيض الله المنقولة من خط المؤلف رحمه الله.

وجاء عنوانها في «إيضاح المكنون» (١ / ٥٧٨):

«رفع الجناح وخفض الجناح في الأحاديث المتعلقة بالنكاح»

وأخيراً فإن هناك بعض الملاحظات التي ظهرت لنا خلال التحقيق رأينا من تمام الفائدة التنبيه عليها، ومنها:

أنه أورد كثيراً من الأحاديث الضعيفة جداً دون التنبيه عليها، لا بل قدم بعض هذه الأحاديث الضعيفة على الأحاديث المتفق على صحتها، فابتداءً مثلاً بحديث أنس عند ابن ماجه: «من أراد أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر»، وهو حديث ضعيف، وآخر حديث ابن مسعود الذي اتفق عليه الشيخان: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج...»، مع أنه من أهم الأحاديث في هذا الباب سنداً وامتناً. والأعجب من هذا أنه ذهب إلى حديث لا يصح ليستدل به على التمسك بالسنة، وهو حديث ابن عمر: «من أخذ بسنتي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني»، وترك حديث أنس الذي في الصحيحين: «لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأزقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»، على أن حديث أنس ألصق بالمراد لاشتماله على ذكر الزواج الذي سبق الحديث من أجله أصلاً، بينما ليس في سياق حديث ابن عمر أي إشارة لذلك.

ومما قد يُؤخذُ على المؤلف في هذه الرسالة أيضاً تفسيره قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] بقوله: أي: مُتَزَوِّجُونَ. هو قولٌ عوامٌّ لا يُعرفُ له أصلٌ كما قال السيوطي.

لكنَّ هذه الملاحظات لا تُغضُّ من قيمة هذه الرسالة النَّافعة المفيدة.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخٍ خطيةٍ، وهي:  
الأحمدية ورمزها: «أ»، والسليمانية ورمزها: «س»، وفيض الله ورمزها: «ف»،  
وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق»، وقونية ورمزها: «و».

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي زَوَّجَ الْأَرْوَاحَ بِالْأَشْبَاحِ، وَأَحَلَّ النِّكَاحَ وَحَرَّمَ السَّفَاحَ،  
وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ بَيْنَ الْمَمْنُوعِ وَالْمُبَاحِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَرْبَابِ  
الصَّلَاحِ وَالْفَلَاحِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا  
وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] أَي: مُتَزَوِّجُونَ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّكُمْ حَيْثُ كَامِلُونَ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ  
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَكُنَ مِنْكُمْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ  
بَيْنَ وَحَفْدَةٍ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾  
[الفرقان: ٥٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِيمَانِكُمْ إِنْ يَكُونُوا  
فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلَيْكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

(١) كذا فسرها المؤلف، واستنكرها السيوطي، حيث نقل عنه القنوجي في تفسيره «فتح البيان»  
(٢/ ٣٠١) أنه قال في «التحبير»: من عجيب ما اشتهر في تفسير ﴿مُسْلِمُونَ﴾ قول العوام:  
أي: متزوّجون، وهو قول لا يعرف له أصل، ولا يجوز الإقدام على تفسير كلام الله بمجرد ما  
يحدث في النفس، أو يُسمع ممن لا عمدة عليه.

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢٢].

١ - وقال عليه السلام: «من أراد أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر». رواه ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

٢ - وقال عليه السلام: «إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه، فليتيق الله في النصف الباقي». رواه البيهقي في «شعب الإيمان» عن عائشة رضي الله عنها<sup>(٢)</sup>.

٣ - وقال عليه السلام: «تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم». رواه أبو داود والنسائي عن معقل بن يسار رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

٤ - وقال عليه السلام: «عليكم<sup>(٤)</sup> بالأبكار؛ فإنهن أعذب أفواهاً، وأنتق أزحاماً، وأرضى باليسير». رواه ابن ماجه عن عتبة بن عويم مرسل<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (١٨٦٢)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/٢): «هذا إسناد فيه كثير بن سليم وهو ضعيف، وسلام هو ابن سليمان بن سوار المدائني ابن أخي شابة بن سوار، قال ابن عدي: عنده مناكير، وقال العقيلي: في حديثه مناكير». ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/١٦٧) من حديث علي وابن عباس وأنس، ثم قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٥٤٨٦) لكن من حديث أنس رضي الله عنه. ولم أجده من حديث عائشة رضي الله عنها. ورواه من حديث أنس أيضاً: ابن الجوزي في «العلل» (١٠٠٥) وقال: لا يصح. ورواه بنحوه من طريق آخر: الحاكم في «المستدرک» (٢٦٨١)، وهو ضعيف أيضاً كما قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/١١٧).

(٣) رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧).

(٤) في «س»: «تزوجوا» بدل: «عليكم».

(٥) رواه ابن ماجه (١٨٦١) من طريق محمد بن طلحة التيمي عن عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالأبكار...». وعتبة ابن عويم مختلف في صحبته، وقال البخاري وأبو حاتم: لم يصح حديثه. وانظر تفصيل الكلام عليه في «الإصابة» (٤/٣٦٣). وللحديث شاهد من حديث جابر رواه البخاري (٥٢٤٥)، ومسلم =



٥ - وَقَالَ ﷺ: «مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ رَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا أَسْرَتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

٦ - وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَهٌ أَيْسَرُهُ مُؤْنَةً». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٢).

٧ - وَقَالَ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ حَقُّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ: الْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ، وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣).

٨ - وَقَالَ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ (٤) فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُّ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» (٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ (٦).

= (٧١٥)، وفيه أن النبي ﷺ قال لجابر: «أَبْكَرًا تَزَوَّجْتَهَا، أَمْ نَيْبًا؟» قال: قُلْتُ: بَلْ نَيْبًا، قال: «هَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ».

(١) رواه ابن ماجه (١٨٥٧). وله شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه أبو داود (١٦٦٤).

وآخر من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه النسائي (٣٢٣١)، والطيالسي في «مسنده» (٢٣٢٥)

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٦٥٦٦)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٨٢ / ٦)، وأورده

الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٢٥٥) وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه ابن سحيرة، يقال: اسمه

عيسى بن ميمون، وهو متروك ضعيف.

قلت: ويغني عنه حديث عائشة الذي رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦ / ٧٧) (٢٤٤٧٨) بلفظ:

«إِنْ مِنْ يَمَنِ الْمَرْأَةُ تَيْسِيرَ خَطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صِدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحْمَتِهَا»، وسنده حسن.

(٣) رواه الترمذي (١٦٥٥)، والنسائي (٣٢١٨)، وابن ماجه (٢٦١٨). قال الترمذي: حديث صحيح.

(٤) في هامش «ف»: «أي: النكاح».

(٥) في هامش «ف»: «أي: يكسر شهورته كالخصاء».

(٦) رواه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).

- ٩- وَقَالَ ﷺ: «الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>.
- ١٠- وَقَالَ ﷺ: «تُنكِحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسْبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا،  
فَاطْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ<sup>(٢)</sup> يَدَاكَ»<sup>(٣)</sup>.
- ١١- وَقَالَ ﷺ: «تَخَيَّرُوا النُّطْفَكُمْ، فَانكِحُوا الْأَكْفَاءَ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ». رَوَاهُ ابْنُ  
مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِهِ»، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٤)</sup>.
- ١٢- وَقَالَ ﷺ: «تَخَيَّرُوا النُّطْفَكُمْ؛ فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ أَشْبَاهَ إِخْوَانِهِنَّ وَأَخَوَاتِهِنَّ».  
رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٥)</sup>.
- ١٣- وَقَالَ ﷺ: «تَخَيَّرُوا النُّطْفَكُمْ، وَاجْتَنِبُوا هَذَا السَّوَادَ؛ فَإِنَّهُ لَوْنٌ مُشْوَةٌ». رَوَاهُ  
أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٤٦٧).

(٢) في هامش «ف»: «أي: صرت محروماً من الخير إن لم تفعل ما أمرتك».

(٣) رواه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه ابن ماجه (١٩٦٨)، والحاكم في «المستدرک» (٢٦٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى»  
(١٣٣ / ٧)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢٢٥ / ١)، من طريق هشام بن عروة عن  
أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً. قال ابن حبان: «أصل الحديث مرسل ورفعته باطل».  
ورواه الدارقطني في «العلل» (٢٩٩ / ٣) من طريق هشام عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا، وقال:  
«وهو أشبه بالصواب».

(٥) رواه ابن عدي في «الكامل» (٢٤١ / ٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٦٢ / ٥٢)، ورواه أيضاً  
ابن الجوزي في «العلل» (١٠١٢)، وقال: لا يصح، في إسناده عيسى بن ميمون قال ابن حبان: منكر  
الحديث لا يحتج بروايته.

(٦) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٣٧٧ / ٣)، وابن الجوزي في «العلل» (١٠٠٨) وقال: لا يصح...  
ففيه مجاهيل.

١٤ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ بِالْمَالِ». رَوَاهُ البَزَارُ وَالخَطِيبُ  
عن عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

١٥ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الأُمَّمَ، وَلَا تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ  
النَّصَارَى». رَوَاهُ البِيهَقِيُّ عن أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

١٦ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ وَلَا الذَّوَّاقَاتِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عن أَبِي موسى رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

١٧ - وقال ﷺ: «تزوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا؛ فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَرُ مِنْهُ العَرْشُ». رَوَاهُ ابنُ  
عَدِيٍّ عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ<sup>(٤)</sup>.

١٨ - وقال ﷺ: «تَنَاقَحُوا تَكْثُرُوا؛ فَإِنِّي أَبَاهِي بِكُمْ الأُمَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ». رَوَاهُ عبدُ  
الرَّزَاقِ فِي «جامعِهِ» عن سَعِيدِ بنِ أَبِي هِلَالٍ، رضي الله عنه مُرْسَلًا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩ / ١٤٧) من طريق هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها،  
ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٩١٣) من طريق هشام عن أبيه مرسلًا. قال الدارقطني في  
«العلل» (٦١ / ١٥): «والمرسل أصح». ولم أجده عند البزار.

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٧ / ٧٨)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٦ / ١٣٥)، وفي  
إسناده محمد بن ثابت، قال ابن عدي: «عامّة أحاديثه لا يتابع عليه». وله شاهد من حديث معقل بن  
يسار رضي الله عنه تقدم برقم (٣).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٨٤٨)، ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (٣٠٦٦). قال عبد  
الحق كما في «بيان الوهم والإيهام» (٢ / ٥٤٧): «ليس لهذا الحديث إسناد قوي». قال ابن القطان:  
«وصدق فيه، فهو حديث مصرح في إسناده بالانقطاع».

(٤) رواه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١١٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٨١) وقال: لا  
يصح، وفيه آفات: الضحك مجروح، وجوير ليس بشيء. قال النسائي والدارقطني: جوير وعمرو  
متروكان، وقال ابن عدي: كان عمرو بن جميع يتهم بالوضع.

(٥) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٩١)، وله شاهد من حديث معقل بن يسار رضي الله  
عنه تقدم برقم (٣).

١٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (١).

٢٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالذُّفُوفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٢).

٢١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضَّلُ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الصَّوْتُ وَالذُّفُوفُ فِي النِّكَاحِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ (٣).

٢٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَةِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فِي النِّكَاحِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي رُهْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤).

٢٣ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَرَكَتِ الْمَرْأَةُ تَبْكِيهَا بِالْأُنْثَى». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ وَائِلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥).

(١) رواه البخاري (٢٧٢١)، ومسلم (١٤١٨). وجاء في «أ» و«س» و«ف» و«ق»: «به من الفروج»، وهي رواية الدارمي (٢٢٠٣)، والمثبت من «و» وهي رواية الصحيحين.

(٢) رواه الترمذي (١٠٨٩)، وقال: هذا حديث غريب حسن في هذا الباب، وعيسى بن ميمون الأنصاري يُضَعَّفُ في الحديث، وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن أبي نجيح التفسير هو ثقة.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٥٩ / ٤)، والترمذي (١٠٨٨)، والنسائي (٣٣٦٩)، وابن ماجه (١٨٩٦). قال الترمذي: حديث حسن.

(٤) رواه ابن ماجه (١٩٥٧). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١١٦ / ٢): «هذا إسناد مرسل، أبو رهم هذا اسمه أحزاب بن أسيد، بفتح الهمزة، وقيل: بضمها، قال البخاري: تابعي، وقال أبو حاتم: ليست له صحبة». قلت: ومع إرساله فيه معاوية بن يحيى، قال ابن عدي في «الكامل» (٤٠١ / ٦): «في بعض رواياته ما لا يتابع عليه»، ولم يتابع في هذا الحديث.

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٢٥ / ٤٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٨٠ / ٢) وقال: حديث موضوع، وقد اتفق فيه جماعة كذابون.

- ٢٤ - وَقَالَ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ وَالتَّعَطُّرُ وَالسَّوَاكُ وَالنِّكَاحُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي أَيُوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.
- ٢٥ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ اجْتَنَبَ أَرْبَعًا دَخَلَ الْجَنَّةَ: الدَّمَاءَ وَالْأَمْوَالَ وَالْفُرُوجَ وَالْأَشْرِبَةَ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.
- ٢٦ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بَسُنَّتِي، وَمِنْ سُنَّتِي النِّكَاحُ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.
- ٢٧ - وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ بِسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٠٨٠) وقال: حسن غريب. قال: وفي الباب عن عثمان وثوبان وابن مسعود وعائشة وعبد الله بن عمرو وأبي نجيح وجابر وعكاف.

(٢) رواه البزار في «مسنده» (٧٤٨١) من طريق رواد بن الجراح، عن سفيان، عن الزبير بن عدي، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً. قال البزار: «لا نعلم رواه عن الثوري إلا رواد بن الجراح، ورواد صالح الحديث ليس بالقوي». وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩٣ / ٧): «رواه البزار، وفيه رواد بن الجراح وثقه ابن معين وغيره وقالوا: إنما غلط في حديث سفيان، قلت: وهذا من حديثه عن سفيان».

(٣) ذكره البيهقي في «السنن الكبرى» (٧٧ / ٧)، ورواه ابن عدي في «الكامل» (٨٧ / ٧). ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٨٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٤٩٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٧٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٧ / ٧)، وفي «السنن الصغرى» (٧٨ / ٦) عن عبيد بن سعد عن النبي ﷺ. قال البيهقي: هذا مرسل. وقال الحافظ في «الإصابة» (٤١٢ / ٤) عن عبيد بن سعد: ذكره ابن حبان في ثقات التابعين مثل ما ترجم له البخاري سواء، ويغلب على الظن أنه تابعي لأنه لم يصرح بسماعه، وإنما أوردته في هذا القسم لذكر أبي يعلى له في «مسنده» فهو على الاحتمال.

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢٧ / ٣٨)، وابن الجوزي في «العلل» (٧٥٨) وقال: «لا يصح». قلت: ويغني عنه حديث أنس في الصحيحين، رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، وفيه: «لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأزهد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

٢٨- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهُ فِي الشَّطْرِ الْبَاقِي». رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

٢٩- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ وُقِيَ شَرَّ لِقَاقِهِ وَقَبْقَبِهِ وَذَبَذَبِهِ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠- وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُصْلِحُهَا»<sup>(٣)</sup> كَسَرْتَهَا، وَكَسَرْتُهَا طَلَّقَهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

٣١- وَقَالَ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَبَدَنًا عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرًا، وَزَوْجَةً لَا تَبْغِيهِ حُوبًا فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا<sup>(٥)</sup>.

٣٢- وَقَالَ ﷺ: «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاءِ: الْجَارُ السُّوْءُ، وَالْمَرْأَةُ السُّوْءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوْءُ، وَالْمَسْكَنُ الضَّيِّقُ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٦٨١)، وهو ضعيف كما قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١١٧ / ٢). وقد تقدم برقم (٢).

(٢) عزه بهذا اللفظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٧٦٦ / ٢) للدليمي من حديث أنس وضعفه، ورواه البيهقي في «الشعب» (٥٤٠٩)، من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «... فقد وقى الشر كله»، قال البيهقي: «أما لقلقه فاللسان، وقبقيه فالفم، وذبذبه فالفرج»، وقال: «قال الشيخ أحمد (أحد رواته): هكذا وجدته موصولاً بالحديث، وفي إسناده ضعف».

(٣) في «ف» و«و»: «تصلحها»، والمثبت من باقي النسخ وهو الموافق لرواية مسلم والترمذي.

(٤) رواه مسلم (١٤٦٨) واللفظ له، والترمذي (١١٨٨).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٢١٢)، و«الكبير» (١١٢٧٥). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢ / ٢٥٦): رواه الطبراني بإسناد جيد.

(٦) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٠٣٢).

٣٣- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ مُوسِرًا لَأَنْ يَنْكَحَ فَلَمْ يَنْكَحْ فَلَيْسَ مِنِّي». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ  
عَنْ أَبِي نَجِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

٣٤- وَقَالَ ﷺ: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَعِزَّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا ذُلًّا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا  
لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا دَنَاءَةً، وَمَنْ  
تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يُرِدْ بِهَا إِلَّا أَنْ يَغْضَّ بَصَرَهُ، وَيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ،  
بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا، وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

٣٥- وَقَالَ ﷺ: «لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرِيدِيهِنَّ،  
وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ، فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ يُطْغِيَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَى  
الدِّينِ، وَلَأَمَّةٌ خَرَمَاءُ (٣) سَوْدَاءُ ذَاتُ دِينَ أَفْضَلُ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٤).

٣٦- وَقَالَ ﷺ: «إِضْمَنْوَالِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: أُصَدِّقُوا  
إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اتُّمِّتْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا

(١) رواه أبو داود في «المراسيل» (٢٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٨ / ٧)، ولم أجده عند الطبراني، قال البيهقي: «هذا مرسل». وأبو نجیح هو والد عبد الله بن أبي نجیح كما صرح به أبو داود في الرواية.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٣٤٢)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١٥١). قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ١٢١): في إسناد عبد السلام بن عبد القدوس يروي الموضوعات، وعمرو بن عثمان متروك، وقد روى للأول ابن ماجه، وقد ثبت في الصحيح: «تنكح المرأة لمالها وحسبها وجمالها»، وقد تقدم برقم (١٠).

(٣) في هامش «ف» و«و»: «الخرماء: الأذن المنخرمة».

(٤) رواه ابن ماجه (١٨٥٩). وفي إسناد عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف.

أبصاركم، وكُفُوا أَيْدِيكُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ،  
عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

٣٧ - وَقَالَ ﷺ: «مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ: وَيْلٌ لِلرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ،  
وَوَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٨ - وَقَالَ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ  
لِنِسَائِهِمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٩ - وَقَالَ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ  
تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ  
عَلَى أَهْلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

٤٠ - وَقَالَ ﷺ: «خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَتِّينِ خَفِيفُ الْحَاذِ<sup>(٥)</sup>». رَوَاهُ الْخَطِيبُ عَنْ  
أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٦)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا:

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧١)، والحاكم في  
«المستدرک» (٨٠٦٦). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣ / ١٩٥): رَوَاهُ كُلُّهُمْ عَنْ  
عَبْدِ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ عُبَادَةَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٩٩٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢٦٧٢) و(٨٦٧٩)، وفي إسناده خارجة بن  
مصعب، وهو متروك كما في «التقريب».

(٣) رواه الترمذي (١١٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤١٧٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) رواه مسلم (٩٦٥).

(٥) في هامش «ف»: «خفيف البال طفيف العيال» منه.

(٦) لم أجده من حديث أنس رضي الله عنه، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦ / ١٩٧) و(١١ /  
٢٢٥)، وفي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٦١)، من حديث حذيفة رضي الله عنه،  
وكذا رواه ابن الأعرابي في «الزهد» (١٠٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٥٠). وقال أبو حاتم  
كما في «العلل» لابنه (٢ / ١٣٢): هذا حديث باطل.



«يأتي على الناسِ زَمَانٌ لَأَنَّ يُرَبِّيَ أَحَدَكُمْ جَرَوْا كَلْبٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ وَكَدًّا مِنْ صُلْبِهِ»<sup>(١)</sup>.

نَسَأَلُ اللَّهَ العَافِيَةَ وَحُسْنَ الخَاتِمَةِ.

فهذه أربعون حديثاً جَمَعْتُهَا لِالْتِمَاسِ عَزِيزٍ مِنَ الأَصْحَابِ، هَدَانَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ إِلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ.

وَكَتَبَهُ مُؤَلِّفُهُ يَوْمَ الجُمُعَةِ فِي أواسِطِ شَهْرِ رَمَضانَ المُعَظَّمِ، عَامَ عَشْرِ بَعْدَ الأَلْفِ مِنَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ المُصْطَفَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أَصْنَافُ الصَّلَاةِ وَآلَافُ التَّحِيَّةِ.

\*\*\*

(١) لم أجده من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «لو يربي أحدكم بعد سنة ستين ومئة جرو كلب...»، ورواه الطبراني في «الكبير» (١٠٦٨٥) بلفظ: «... بعد أربع وخمسين ومئة...»، ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٢ / ٦٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه بلفظ: «... سنة خمسين ومئة...». قال ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ١٠٩): أحاديث ذم الأولاد كلها كذب من أولها إلى آخرها.



# تحفة ابن الخطيب و مؤخره الجليل

تأليف العلامة  
**الملا علي القاري**

يطبع موفقا على نسختين مطبوعتين

تخريج و تدقيق  
مفتي كريم الدين

دار البنا



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحفّيق

الحمدُ لله نستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠].

وبعد:

ما زالت دوحة الرياض الناضرة من العلامة الملا علي القاري نفوح بأريجها ضمن المكتبة الإسلامية، وها نحن أمام حديقة غناء من حدائقه العطرة، إنها حديقة زرعها بروائع الخطب المنبرية التي صدح بها سيد الخلق وحيب الحق سيدنا محمد ﷺ، وخلفاؤه الراشدون من بعده، رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

لقد أبدع المؤلف باختياره هذه الخطب، فهي خطب جامعة مانعة، مليت بجوامع كلمه ﷺ، وروائع خطب خلفائه الراشدين، والتي ضمنت تحفاً من بلاغاتهم وإعجازاتهم، فيها الكثير من النصيح والإرشاد والتوجيه، فكانت بحق رسالة مائة ناصحة مفيدة للاقتداء بما ورد فيها من أمرٍ بمعروف، ونهي عن منكر، وتحلُّ بمكارم الأخلاق.

ولكن ممّا يؤخذ على المصنّف اعتمادُه في تخريج هذه الخطب على كتاب «كنز العمال» للمتّقّي الهندي، وقد وقع فيه مؤلّفه في بعض من الهنات والزلات، وتابَعه مؤلّفنا على تخريجه هذا، فقمنا بإعادة النَّظَر في هذا التّخريج، وصحّحنا الأخطاء الواقعة، وتمّمتنا النقص الحاصل، وذلك بالرجوع إلى كتب السُّنة ومصادر التّخريج.

وقد اعتَمَدنا في تحقيق هذه الرّسالة على نُسختين خطّيتين، وهي النُّسخة المصوّرة عن مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ورمزنا لها بالرمز: «ج»، وعلى نسخة أسعد أفندي ورمزنا لها بـ «أ» مع الإشارة إلى أنه وقع فيها بعض التصحيفات والتحريفات، وقد قمنا بتصحيحها من مصادر التّخريج.

والحمد لله ربّ العالمين

**المحقّق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل القرآنَ وأفحمَ به العَرَبَ العُرباءَ، من الفُصحاءِ  
والخُطباءِ، والصَّلاةِ والسلامِ على إمامِ الأنبياءِ، وقُدوةِ الأولياءِ، وعلى آله  
وأصحابِهِ، وأتباعِهِ وأحبابِهِ، نُجومِ الاقتداءِ والاهتداءِ.

أما بعدُ: فيقولُ أفقرُ عبادِ اللهِ إلى برِّ ربِّه الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ  
القاري الحنفيُّ، عاملُهُما اللهُ بلُطفِهِ الخفيِّ، وكرَمِهِ الوفيِّ: إِنَّهُ وَرَدَ عَلَيَّ بَعْضُ  
الصُّلحاءِ والفُضلاءِ من العُرباءِ، وهو من الأئمَّةِ والخُطباءِ، وذكر لي أنَّ الواقفَ  
لمَسجِدِهِ شَرَطَ في وَفِّهِ أَنْ يَخْطُبَ الخُطيبُ من حُطْبِ السَّلَفِ لا من كلامِ  
الخَلْفِ، مُريداً به مزيدَ الاهتمامِ لتَمَامِ المَرامِ ونظامِ الكلامِ، لو فورَ أجورِ مَنْ  
خَصَرَ من الأنامِ.

فَجَمَعْتُ له ولغيرِهِ ما وَرَدَ ممَّا يتعلَّقُ بِخُطْبَتِهِ عليه الصلاة والسلامِ، وبخُطْبِ  
الخُلَفاءِ الرَّاشدينِ من الصَّحابةِ الكِرامِ، الذين لا نزاعَ في كونِهِم من السَّلَفِ العِظامِ.  
وأرجو ممَّن انتَفَعَ بهذه الرِّسالةِ، أن لا ينساني من الدُّعاءِ حيًّا وميتاً في تلكِ الحالةِ.

فعن ابنِ عبَّاسٍ رضي اللهُ عنهُما: أَنَّهُ عليه الصلاة والسلامِ كانَ يركعُ قبلَ  
الجُمُعَةِ أربعاً، وبعدها أربعاً، لا يفصلُ في شيءٍ مِنْهُنَّ. رواه ابنُ ماجه<sup>(١)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (١١٢٩)، لكن دون قوله: «وبعدها أربعاً». وهو بتمامه عند الطبراني في «المعجم الكبير»  
(١٢٦٧٤)، قال ابن حجر في «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» (١/ ٤٠٢) ط دار اللباب: ورواه  
الطبراني [في الموضوع الآنف الذكر]، وزاد: «وأربعاً بعدها»، وإسناده وإياه انتهى. وقال البوصيري في =

وعن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يلبسُ بُردَهُ الأحمرَ في الجمعةِ والعِيدينِ. رواه البيهقيُّ (١).

والمُرَادُ بالأحمرِ: ما فيه خُطوطٌ حُمْرٌ كما هو شأنُ البُرْدِ، فتدبَّر.

وعن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: أنَّه ﷺ كان يجلسُ إذا صعدَ المِنبرَ حتَّى يفرغَ المؤذُنُ، ثمَّ يقومُ فيخطُبُ، ثمَّ يجلسُ فلا يتكلَّمُ، ثمَّ يقومُ فيخطُبُ. رواه أبو داودَ (٢).

وعن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يخطُبُ قائماً، ويجلسُ بينَ الخُطبتينِ، ويقرأُ آياتٍ، ويُذكِّرُ النَّاسَ - بتشديد الكافِ - أي: يعِظُهم وينصَحُهم في أمرِ دينهم من أهمِّ ما ينفعُهم. رواه أحمدُ، ومسلمٌ، وأبو داودَ، والنسائيُّ، وابنُ ماجه (٣).

وعن بنتِ الحارِثِ بنِ النُّعمانِ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يخطُبُ بـ (قاف) كلِّ جُمُعَةٍ. رواه أبو داودَ (٤).

= «مصباح الزجاجة» (١/ ١٣٦): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

وقال ابن حجر في «الدراية» أيضاً (١/ ٤٠٣): وعن ابن مسعود: كان النبي ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً، وبعدها أربعاً، أخرجه الطبراني في «الأوسط» عن علي بن سعيد الرازي بسنده، وفيه ضعف. انتهى. وقال في «فتح الباري» (٢/ ٤٢٦): وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه عبد الرزاق [في مصتفه (٥٥٢٤)] عن ابن مسعود موقوفاً، وهو الصواب.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥٧٧٨)، وضعف إسناده النووي في «خلاصة الأحكام» (٢/ ٨٢٠)، ورواه أيضاً ابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٦٦).

(٢) رواه أبو داود (١٠٩٢)، وهو عند البخاري (٩٢٠)، ومسلم (٨٦١)، لكن دون ذكر الجلوس حتى يفرغ المؤذن.

(٣) رواه أحمد (٥/ ٨٨، ١٠٢، ١٠٧)، ومسلم (٨٦٢)، وأبو داود (١٠٩٤) و(١١٠١)، والنسائي (١٤١٨) و(١٥٨٤)، وفي «السنن الكبرى» (١٨٠٢)، وابن ماجه (١١٠٦).

(٤) كذا عزه المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٧٩٧٢)، وهو عند أبي داود (١١٠٠)، ورواه =



والمعنى: أن كلَّ جُمُعَةٍ كَانَ يَقْرَأُ بَعْضُ آيَاتِ مِنْ سُورَةِ (قاف)؛ لِمَا فِيهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، فِي حَقِّ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ<sup>(١)</sup>.

وعن سعدِ الْقَرْظِ<sup>(٢)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصَا. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ<sup>(٤)</sup>.

والمعنى: كَأَنَّهُ مُخَوِّفٌ لِهُجُومِ عَسَاكِرِ قُرْبِ حُلُولِهِ، وَيُخَشَى نُزُولَهُ، يَقُولُ الْمُنْذِرُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ؛ أَي: إِمَّا يَنْزِلُ بِكُمْ فِي الصَّبَاحِ، أَوْ يَحِلُّ بِكُمْ فِي الْمَسَاءِ وَالرَّوَاحِ.

= أيضاً مسلم (٨٧٣).

(١) قال الطَّبِيُّ: إِنَّ الْمُرَادَ أَوَّلَ السُّورَةِ لِأَنَّهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَقْرَأْ جَمِيعَهَا فِي الْخُطْبَةِ. انظر: «عون المعبود» لشمس الحق العظيم آبادي (٣/ ٤٤٩).

(٢) في «ج»: «القرظي»، والمثبت هو الصواب، قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٣٢٠ - ٣٢١): وقع في «الرافعي» و«الوسيط»: سعد القرظي، بياء النسب، وتعقبه ابن الصلاح وقال: إن كثيراً من الفقهاء صحفوه اعتقاداً منهم أنه من بني قريظة، وإنما هو: سعد القرظ، مضاف إلى الْقَرْظِ - بفتح القاف - وهو الذي يُدْبَغُ بِهِ، وَعُرِفَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ اتَّجَرَ فِي الْقَرْظِ فَرَبِحَ فِيهِ، فَلَزِمَهُ، فَأُضِيفَ إِلَيْهِ.

(٣) رواه ابن ماجه (١١٠٧)، والحاكم في «المستدرک» (٦٥٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٥٤٢)، وضعف إسناده النووي في «خلاصة الأحكام» (٢/ ٧٩٧).

(٤) رواه ابن ماجه (٤٥)، وابن حبان (١٠)، والحاكم (٨٥٩٥)، ورواه أيضاً مسلم (٨٦٧).

والمعنى: احذروا من أن يُصيبكم العذاب في الدنيا، أو في العقبى، والتجئوا إلى طاعة المولى، واستعدوا للموت قبل الفوت.

وعن أبي رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله ﷺ قرأ يوم الجمعة (براءة) وهو قائم، فذكرنا بأيام الله. رواه ابن عساكر<sup>(١)</sup>.

والمعنى: أنه كان يقرأ بعض آيات سورة (براءة) تخويفاً للمنافقين، والمُرَاد بأيام الله: وقائعه التي سبقت في الأيام السالفة؛ من إنجاء المؤمنين، وإهلاك الكافرين. وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: من حدثك أن النبي ﷺ كان يخطب [على المنبر] جالساً فكذبته، فأنا شهدهتُه كان يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب أخرى.

قلت: فكيف كانت خطبته؟ قال: كلام يعظ به الناس، ويقرأ آيات من كتاب الله، ثم ينزل، وكانت خطبته قصداً؛ أي: وسطاً، وصلاته قصداً بنحو: ﴿وَالشَّمْسُ وَضَعَهَا﴾، و: ﴿وَالسَّمَاءُ وَالطَّارِقُ﴾. رواه ابن عساكر<sup>(٢)</sup>.

وعنه رضي الله تعالى عنه: أنه عليه الصلاة والسلام [كان] لا يطيل الموعظة يوم الجمعة. رواه أبو داود والحاكم<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أقف عليه في المطبوع من «تاريخ مدينة دمشق» لابن عساكر، ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٤٤ زوائده على أبيه)، ورواه أيضاً ابن ماجه (١١١١) لكن فيه أنه قرأ (تبارك)... الخبر. وانظر تمام تخريجه بهامش «مسند أحمد» وما قاله الدارقطني في «العلل» عند الحديث (١٤١١).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٥٣/ ٣٣٦)، وما بين معكوفتين منه، ورواه أيضاً تمام في «فوائده» (١٨٨)، وقوله: «وصلاته قصداً»، عند مسلم (٨٦٦)، ورواه أيضاً الترمذي (٥٠٧)، وابن ماجه (١١٠٦).

(٣) رواه أبو داود (١١٠٧)، والحاكم في «المستدرک» (١٠٦٧)، ولفظه عندهما: كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هنَّ كلمات يسيرات. وما بين معكوفتين منهما.

وعن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه قال: كان ﷺ يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، فأما سورة الجمعة فيشتر بها المؤمنين ويحرّضهم، وأما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويوبّخهم<sup>(١)</sup>.

وعن عليّ كرم الله وجهه، ورضي الله عنه: أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ على المنبر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. رواه الطبراني في «الأوسط»<sup>(٢)</sup>.

وهو يحتمل الجمع بينهما في خطبة واحدة، وقراءة كل واحدة منهما في خطبة، ولعله عليه الصلاة والسلام اختارهما؛ لما في الأولى من البراءة عن عبادة غير المولى، ولما في الثانية من الأسماء الحسنى والصفات العليا.

١ - وأول خطبة خطبها بالمدينة لأصحابه في الجمعة، قال فيها:

«الحمد لله، أحمدُه وأستعينه، وأستغفره وأستهديه، وأومنُ به ولا أكفره، وأُعادي مَنْ يكفر به، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى، ودين الحق والنور، والموعظة والحكمة، على فترة من الرسل، وقلة من العلم، وضلالة من الناس، وانقطاع من الزمان، ودنو من الساعة، وقرب من الأجل، مَنْ يُطع الله ورسوله فقد رشّد، ومَنْ يعص الله ورسوله فقد غوى وفرط، وضلّ ضلالاً بعيداً.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٥٤٩٨) و(٣٧٦٢٦).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٤٥) وقال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا إبراهيم بن خالد، تفرد به إسحاق بن زريق. انتهى. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٢٤): ولم أجد من ترجمه - يعني: إسحاق بن زريق - وبقيه رجاله موثقون.

أوصيكم بتقوى الله، فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه على الآخرة، ويأمره بتقوى الله، واحذروا ما حذركم الله من نفسه، فإن تقوى الله لمن عمل به على وجل ومخافة من ربه عونٌ وصدقٌ على ما تبتغون من الآخرة، ومن يصل الذي بينه وبين الله من أمره في السر والعلانية لا ينوي به إلا وجه الله يكن له ذكراً في عاجل أمره، وذخراً فيما بعد الموت حين يفتقر المرء إلى ما قدم، وما كان مما سوى ذلك يود لو أن بينه وبينه أمداً بعيداً، ويحذركم الله نفسه، والله رؤوف بالعباد، هو الذي صدق قوله، وأنجز وعده، لا خلف لذلك؛ فإنه يقول: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلِيمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩].

فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله، في السر والعلانية، فإنه من يتق الله يكفر عنه سيئاته، ويعظم له أجراً، ومن يتق الله فقد فاز فوزاً عظيماً، وإن تقوى الله توقي مقته، وتوقي عقوبته وسخطه، وإن تقوى الله تبيص الوجه، وترضي الرب، وترفع الدرجة، فخذوا بحظكم، ولا تفرطوا في جنب الله، فقد علمكم كتابه، ونهج لكم سبيله، ليعلم الذين صدقوا، ويعلم الكاذبين.

فأحسنوا كما أحسن الله إليكم، وعادوا أعداءه، وجاهدوا في الله حق جهاده، هو اجتباكم وسماكم المسلمين، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حي عن بينة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فأكثرُوا ذكراً الله، واعملوا لما بعد الموت، فإنه من يصلح ما بينه وبين الله، يكفه الله ما بينه وبين الناس؛ وذلك بأن الله يقضي على الناس، ولا يقضون عليه، ويملك من الناس، ولا يملكون منه، الله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. كذا ذكر القرطبي هذه الخطبة في «تفسيره»، وكذا جماعة غيره<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (٢٠ / ٤٦١ - ٤٦٣)، وانظر أيضاً «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ٤٩٤ -

٥٠٠)، و«تاريخ الطبري» (٢ / ٣٩٤ - ٣٩٦).

٢- وعن [أبي سلمة بن] عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: أن من خطبه ﷺ:

«إن الحمد لله نحمده، وأحمده وأستعينه، نعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

إن أحسن الحديث كتاب الله، قد أفلح من زينته الله في قلبه، وأدخله في الإسلام بعد الكفر، واختاره على ما سواه من أحاديث الناس، إنه أحسن الحديث وأبلغه، أحبوا من أحب الله، أحبوا الله تعالى من كل قلوبكم، ولا تملوا كلام الله وذكره، ولا تقس [عنه] قلوبكم؛ فقد سماه خيرته من الأعمال، والصالح من الحديث، فاعبدوا الله ولا تشرِكوا به شيئاً، واتقوه حق تقاته، وصدقوا الله صالح ما تقولون بأفواهكم، وتحابوا بروح الله عز وجل بينكم، إن الله يغضب أن ينكث عهده، والصلاة والسلام عليكم ورحمة الله». رواه هنادٌ مرسلًا<sup>(١)</sup>.

٣- وعن معن بن يزيد رضي الله عنه: أن من خطبته عليه الصلاة والسلام:

«إن الحمد لله، ما شاء جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإن من البيان سحراً». رواه أحمد والطبراني<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه هناد في «الزهد» (٤٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢ / ٥٢٤ - ٥٢٥)، وما بين معكوفتين منهما، وينظر ما قاله محقق «الزهد» لهناد حول إسناد الحديث.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٣ / ٤٧٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ / ٤٤٢). قال الهيثمي في «معجم الزوائد» (٨ / ٣٤): رجاله رجال الصحيح غير سهيل بن ذراع وقد وثقه ابن حبان. وقوله ﷺ: «إن من البيان لسحراً» رواه أحمد في «المسند» (٢ / ٩٤)، والبخاري (٥١٤٦) و(٥٧٦٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وأحمد (٤ / ٢٦٣)، ومسلم (٨٦٩)، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

والمعنى: أنه سبحانه المُقَدَّمُ والمُؤَخَّرُ، يُقَدَّمُ مَنْ شَاءَ فِيمَا شَاءَ، وَيُؤَخَّرُ مَنْ شَاءَ فِيمَا شَاءَ، لَا مُقَدَّمٌ لِمَا أُخِّرَ، وَلَا مُؤَخَّرٌ لِمَا قَدَّمَ. وقوله: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»: يَحْتَمِلُ الْمَدْحَ وَالذَّمَّ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

٤ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: حَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي الْخُدْرِ - أي: الأبقار فيما وراء الأستار - يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ:

«يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ - أي: عُيُوبَهُمْ وَذُنُوبَهُمْ - فَإِنَّ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ». رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٥ - وعن علي رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ خطيباً على الصحابة فقال: «يا أيُّهَا النَّاسُ! كَأَنَّ الْمَوْتَ عَلَى غَيْرِنَا كُتِبَ، وَكَأَنَّ الْحَقَّ عَلَى غَيْرِنَا وَجَبَ، وَكَأَنَّ الَّذِي نُشِيعُ مِنَ الْأَمْوَاتِ سَفَرٌ عَمَّا قَلِيلٍ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ، نُبُوِّئُهُمْ أَجْدَانَهُمْ، وَنَأْكُلُ ثَرَاتِهِمْ، كَأَنَّا مُخْلَدُونَ بَعْدَهُمْ، قَدْ نَسِينَا كُلَّ وَاعِظَةٍ، وَأَمِنَّا كُلَّ جَائِحَةٍ.

طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ، طُوبَى لِمَنْ طَابَ مَكْسَبُهُ، وَصَلَحَتْ سِرِّيْرَتُهُ، وَحَسُنَتْ عِلَانِيَتُهُ، وَاسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ، طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ مِنْ غَيْرِ مَنْقَصَةٍ، وَأَنْفَقَ مَا لَمْ يَجْمَعْهُ فِي<sup>(٢)</sup> غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَخَالَطَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ،

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٦٠) و(١١١٩٦)، وفي «دلائل النبوة» (٢٥٠٩) ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (١٦٧٥)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ٨): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. انتهى.

ورواه أيضاً أبو داود (٤٨٨٢) لكن من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه، ودون ذكر الخطبة.

(٢) في هامش «ج»: «من».

وَرَحِمَ أَهْلَ الدُّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ، طُوبَى لِمَنْ أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ، وَوَسِعَتْهُ السُّنَّةُ، وَلَمْ يَعُدْ عَنْهَا إِلَى الْبِدْعَةِ»<sup>(١)</sup>.

٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَحَمِدَ اللَّهُ، وَذَكَرَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ:

«مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٧ - وعن علي رضي الله تعالى عنه قال: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا، فَقَالَ:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ فِي دَارِ هُدْنَةٍ، وَأَنْتُمْ عَلَى ظَهْرِ سَفَرٍ، السَّيْرُ بِكُمْ سَرِيعٌ، فَأَعِدُّوا الْجِهَازَ؛ لُبُعْدِ الْمَسَافَةِ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٨ - وعنه رضي الله تعالى عنه أيضاً: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ:

«أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ مَا أَحَلَّ لَكُمْ، وَمَا حَرَّمَ

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٠٢-٢٠٣) وقال: هذا حديث غريب من حديث العترة الطيبة، لم نسمعه إلا من القاضي الحافظ، وروي هذا الحديث من حديث أنس، عن النبي ﷺ. انتهى. وهو عند البزار كما في «كشف الأستار» (٣٢٢٥)، وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن أنس إلا من هذا الوجه، ووجه آخر ضعيف، رواه أبان بن أبي عياش عن أنس.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٦٩٠)، ورواه أيضاً هناد في «الزهد» (٦٦٩)، والترمذي (٢٤٦٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» (٨١٧٩)، وفيه: ... لبعء المفاز.

عليكم، فأحلُّوا حلاله، وحرَّموا حرامه، وآمنوا بمتشابهه، واعملوا بمحكمه، واعتبروا بأمثاله». رواه ابن النجار<sup>(١)</sup>.

٩ - وعن العزْباضِ بنِ ساريةَ رضيَ اللهُ تعالى عنه، قال: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً بليغةً، وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ، فَأَوْصِنَا، قَالَ:

«أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشُ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ<sup>(٢)</sup>.

١٠ - وعن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ تعالى عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اعْمَلُوا أَلْ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣]، ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

«مَنْ أُوتِيَ ثَلَاثًا فَقَدَ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ دَاوُدُ: خَشْيَةُ اللهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى». رواه ابن النجار<sup>(٣)</sup>.

١١ - وعن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ تعالى عنهما، قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ بِمِنَى، فَقَالَ:

(١) كذا عزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٤١٦٩)، وقال: سنده واه. انتهى. ورواه بنحوه أيضاً البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، لكن دون ذكر الخطبة.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، ورواه أيضاً ابن ماجه (٤٣).

(٣) رواه ابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (١/ ١٨٩).



«نَصَرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَعَمَدَ بِهَا يُحَدِّثُ بِهَا أَخَاهُ، ثَلَاثَةً لَا يُعْلَمُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلاةِ الْأُمُورِ، وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ». رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ<sup>(١)</sup>.

١٢ - وعن أبي نضرة رضي الله تعالى عنه، قال: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ فِيهَا:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم، قال: «فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «آدَابِ النُّفُوسِ»<sup>(٢)</sup>.

١٣ - وفيه أيضاً: عن أبي مالك الأشعري رضي الله تعالى عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٩٤)، ورواه أيضاً أبو نعيم في «أخبار أصبهان» لكن من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) «آداب النفوس» للحافظ محمد بن جرير الطبري، وله اسم آخر هو: «أعمال الجوارح بالآداب النفيسة والأخلاق الحميدة»، ذكره ابن خبير (ص ٦٦٤)، وقال: هو كتاب جليل في معناه. انتهى. أنجز منه نحو خمس مئة ورقة، في أربعة أجزاء، وكان ابتداءً في تأليفه سنة (٣١٠هـ)، ومات بعده بعد مديدة قبل أن يكمله. قاله الكتاني في «الرسالة المستطرفة».

والخبر رواه أيضاً ابن المبارك في «مسنده» (٢٤٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (٥ / ٤١١)، وأورده البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢٦١٤)، وقال: رواه مُسَدَّدٌ، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، والحاثر. ورواه أيضاً الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٧٤٩)، من طريق أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وقال: لم يرو هذا الحديث عن الجُرَيْرِي إِلَّا أَبُو الْمُنْذِرِ الْوَرَّاقُ، لَا يَرُوى عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ٥٨٦): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَنْسَابِكُمْ، وَلَا إِلَى أَحْسَابِكُمْ، وَلَا إِلَى أَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ صَالِحٌ تَحَنَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَأَحَبُّكُمْ إِلَيْهِ أَنْقَاكُمْ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٤٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٧٨)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١ / ١١٩): رواه الطبراني، وفيه: يحيى بن عبد الحميد الحُماني، وهو ضعيف.

## فَصْلٌ

١٤ - وعن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حَزْم قال: خَطَبَ أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضيَ اللهُ تعالى عنه فقال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ خُشُوعِ النَّفَاقِ»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، وما خُشُوعُ النَّفَاقِ؟ قال: «خُشُوعُ البَدَنِ، وَنَفَاقُ القَلْبِ». رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

١٥ - وعن عمرو بن دينارٍ رحمه اللهُ قال: خَطَبَ أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه فقال: أوصيكمُ باللهِ لفقركم وفوقيتكم أن تتقوه، وأن تُثنوا عليه بما هو أهله، وأن تستغفروه؛ فإنه كان غفاراً، واعلموا أنكم ما أخلصتم لله فربكم أظعنتم، وحقه حفظتم، فأعطوا ضرائبكم<sup>(٢)</sup> في أيام سلفكم، واجعلوها نوافل بين أيديكم، حتى تستوفوا سلفكم وضرائبكم حين فقركم وحاجتكم.

ثم تفكروا عبادَ اللهِ فيمن كان قبلكم، أين كانوا أمس؟ وأين هم اليوم؟ أين الملوك الذين أثاروا الأرض وعمروها؟ قد نسوا ونسي ذكرهم، فهم اليوم كلاً شيء، فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا، وهم في ظلمات القبور، ﴿هَلْ نُحْسِنُ مِنْهُمْ مَنْ أَحَدٍ أَوْ سَمِعَ لَهُمْ رِكْزاً﴾ [مریم: ٩٨]؟ وأين ما تعرفون من أصحابكم وإخوانكم؟ قد وردوا على ما قدموا، فحملوا الشقاوة والسعادة، إن الله عز وجل ليس بينه وبين [أحد من]<sup>(٣)</sup> خلقه نسبٌ يعطيه به خيراً، ولا يصرفُ عنه سوءاً إلا بطاعته واتباع أمره، وإنه لا خيرَ بخيرِ بعده النَّارُ، ولا شرَّ بشرٍ بعده الجنة. أقول قولِي هذا، وأستغفرُ الله لي ولكم. رواه أبو نعيم في «الحلية»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٦٧)، قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار»

(١ / ٩٤٢): فيه الحارث بن عبيد الإيادي ضعفه أحمد وابن معين.

(٢) في هامش «ج»: «أي: مواجبكم في أموالكم».

(٣) بين معكوفين من مصدر التخريج.

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣٥ - ٣٦).

١٦ - وعن أنسٍ رضي الله تعالى عنه، قال: كان أبو بكرٍ يخطبنا، فيذكرُ بدءَ خلقِ الإنسانِ فيقول: خَرَجَ من مَخْرَجِ البَوْلِ من نَتْنٍ<sup>(١)</sup>، فيذكرُ حتَّى يتقدَّرَ أحدنا نفسَه. رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ في «مُصَنَّفِهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧ - وعن نُعَيْمٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: كَانَ فِي خُطْبَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أما تعلمون أنكم تغدون وتروحون لأجلِ معلوم؟ فمن استطاع أن ينقضي الأجل وهو في عملٍ لله فليفعَل، ولن تنالوا ذلك إلا بالله، إن أقواماً جعلوا آجالهم لغير الله، فنهاكم الله أن تكونوا أمثالهم: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩].  
أين من تعرفون من إخوانكم؟ قدّموا على ما قدّموا في أيام سلفهم، وحلّوا فيه بالشقاوة والسعادة.

أين الجبارون [الأولون]<sup>(٣)</sup> الذين بنوا المدائن وحفّفوها بالحوائط؟ قد صاروا تحت الصخرة والآثار.

هذا كتابُ الله لا تنفى عجايبه، فاستضيئوا منه ليوم الظلمة، وانتصّحوا بشفائه وبيانه، إن الله عزّ وجلّ أثنى على زكريّا وأهل بيته، فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْـَٔرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رِعْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خِشَعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

لا خير في قول لا يرادُ به وجهُ الله، ولا خير في مالٍ لا يُنفق في سبيلِ الله، ولا خير فيمن يغلبُ جهلهُ حلمه، ولا خير فيمن يخافُ في الله لومة لائم. رواه الطبراني، وأبو نُعَيْمٍ في «الحلية». قال ابنُ كثيرٍ: إسناده جيّدٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ج»: «مرتين»، والمثبت من مصدر التخريج، وهو الصواب.

(٢) رواه ابن أبي شيبَةَ في «المصنف» (٣٥٥٧٧).

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩)، وأبو نُعَيْمٍ في «حلية الأولياء» (١ / ٣٦)، وانظر: «تفسير ابن كثير» عند تفسير الآية (١٩) من سورة الحشر، ونصّه فيه: هذا إسناده جيّد، ورجاله كلهم ثقات، وشيخ =

١٨ - وعن عبد الله بن عكيم قال: خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ:

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْ تُثْنُوا عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ،  
وَأَنْ تَخْلُطُوا الرَّغْبَةَ بِالرَّهْبَةِ، وَأَنْ تَجْمَعُوا الْإِلْحَافَ بِالمَسْأَلَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
أَثْنَى عَلَى زَكْرِيَّا، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَكَّرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ  
وَيَدْعُونَ تَارِعًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

ثُمَّ اعْلَمُوا عِبَادَ اللَّهِ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ ارْتَهَنَ بِحَقِّهِ أَنْفُسَكُمْ، وَأَخَذَ عَلَى ذَلِكَ  
مَوَائِقَكُمْ، وَاشْتَرَى مِنْكُمْ القليلَ الفانيَ بالكثيرِ الباقي، وَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ فِيكُمْ، لَا تَفْنَى  
عِجَابُهُ، وَلَا يُطْفَأُ نُورُهُ، فَصَدِّقُوا قَوْلَهُ، وَانْتَصِحُوا كِتَابَهُ، وَاسْتَبْصِرُوا فِيهِ لِيَوْمِ الظُّلْمَةِ،  
فَإِنَّمَا خَلَقَكُمْ لِلْعِبَادَةِ، وَوَكَّلَ بِكُمْ الكِرَامَ الكَاتِبِينَ، يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ.

ثُمَّ اعْلَمُوا عِبَادَ اللَّهِ، إِنَّكُمْ لَتَعْدُونَ وَتَرُوْحُونَ فِي أَجَلٍ قَدْ غِيبَ عَنْكُمْ  
عِلْمُهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْقِضِيَ الْأَجَالَ وَأَنْتُمْ فِي عَمَلٍ لِلَّهِ فَافْعَلُوا، وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا  
ذَلِكَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَسَابِقُوا فِي مُهَلِّ آجَالِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَنْقِضِيَ فِتْرَتَكُمْ إِلَى سُوءِ  
أَعْمَالِكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا جَعَلُوا آجَالَهُمْ لِغَيْرِهِمْ، فَنَسُوا أَنْفُسَهُمْ، فَنهَاكُمْ أَنْ تَكُونُوا  
أَمْثَالَهُمْ، الْوَحَاءَ الْوَحَاءَ، النَّجَاءَ النَّجَاءَ، إِنَّ وِرَاءَكُمْ طَالِبًا حَثِيثًا مَرَّةً سَرِيعًا. رَوَاهُ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَالْحَاكِمُ، وَغَيْرُهُمْ<sup>(١)</sup>.

= جرير بن عثمان، هو: ابن نمحة، لا أعرفه بنفي ولا إثبات، غير أن أبا داود السجستاني قد حكم بأن  
شيوخ جرير كلهم ثقات، وقد روي لهذه الخطبة شواهد من وجوه آخر.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٥٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٣٤ - ٣٥)،  
والحاكم في «المستدرک» (٣٤٤٧)، قال الذهبي في «مختصر المستدرک»: عبد الرحمن بن  
إسحاق كوفي ضعيف.

وعزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٤١٨٠) إلى هناد في «الزهد» (٤٩٥)، والبيهقي في  
«شعب الإيمان» (١٠٥٩٤).

١٩ - وعن ابن الزبير رضي الله عنه: أن أبا بكر رضي الله عنه قال وهو يخطب: يا معشر الناس! استحيوا من الله، فوالذي نفسي بيده، إنني لأظلل حتى أذهب إلى الغائط في الفضاء مغطياً رأسي - وفي لفظ: مُقَنَّعاً رأسي - استحياءً من ربي. رواه ابن المبارك، وابن أبي شيبة في «مصنّفه»، والخرائطي في «مكارم الأخلاق»<sup>(١)</sup>.

٢٠ - وعن [محمد بن] إبراهيم بن الحارث: أن أبا بكر الصديق خطب الناس فقال: والذي نفسي بيده، لئن اتقيتم وأحسنتم ليوشكنن ألا يأتي عليكم [إلا يسيراً]<sup>(٢)</sup> حتى تشبعوا من الخبز والسمن. رواه ابن أبي الدنيا، والدينوري<sup>(٤)</sup>.

٢١ - وعن موسى بن عقبة رحمه الله تعالى: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يخطب فيقول:

الحمد لله رب العالمين، أحمده وأستعينه، ونسأله الكرامة فيما بعد الموت، فإنه قد دنا أجلي وأجلكم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، وسراجاً منيراً، ﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [يس: ٧٠]، ومن يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد ضلّ ضلالاً مبيناً.

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (١ / ١٠٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٣٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٣٢٥)، وأورده ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٩٢٣١) وعزاه لابن حبان في «روضة العقلاء» (ص ٥٧)، وقال: إنه منقطع.

(٢) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (١٠٥٧)، وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٣٥٥٨٠) عن مجاهد بلفظ: قام أبو بكر خطيباً فقال: أبشروا، فإني أرجو أن يتم الله هذا الأمر حتى تشبعوا من الزيت والخبز.

أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِعْتِصَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ الَّذِي شَرَعَ لَكُمْ وَهَدَاكُمْ بِهِ، فَإِنَّ جَوَامِعَ هُدَى الْإِسْلَامِ بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ لِمَنْ وِلَاةُ اللَّهِ أَمْرَكُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعْ وَلِيَّ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَإِيَّاكُمْ وَاتَّبَاعِ الْهَوَى، فَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ حَفِظَ [مَنْ] <sup>(١)</sup> الْهَوَى وَالطَّمَعِ وَالغَضَبِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفَخْرَ، وَمَا فَخِرُ مَنْ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ إِلَى التُّرَابِ يَعُودُ، ثُمَّ يَأْكُلُهُ الدُّودُ، ثُمَّ هُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ وَغَدًا مَيِّتٌ!؟

فَاعْمَلُوا يَوْمًا بِيَوْمٍ، وَسَاعَةً بِسَاعَةٍ، وَتَوَقَّوْا دُعَاءَ الْمَظْلُومِ، وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْمَوْتِ، وَاصْبِرُوا فَإِنَّ الْعَمَلَ كُلَّهُ بِالصَّبْرِ، واحذروا، والحدُّ يُنْفَعُ، واعملوا والعمل يُقْبَلُ، واحذروا ما حذركم الله من عذابه، وسارعوا فيما وعدكم الله من رحمته وثوابه، وافهموا تفهّموا، واتقوا تُوقُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ مَا أَهْلَكَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَمَا نَجَا بِهِ مَنْ نَجَا قَبْلَكُمْ، قَدْ بَيَّنَ لَكُمْ فِي كِتَابِهِ حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ، وَمَا يُحِبُّ مِنَ الْأَعْمَالِ وَمَا يَكْرَهُ، فَإِنِّي لَا أَلُوكُمْ وَنَفْسِي، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

واعلموا أنّكم ما أخلصتم لله من أعمالكم، فربكم أطعتم، وحفظكم حفظتم، واغبطتم، وما تطوّعتم به فاجعلوه نوافل بين أيديكم تستوفوا بسلفكم، وتعطوا أجركم حين فقركم وحاجتكم إليها.

ثُمَّ تَفَكَّرُوا عِبَادَ اللَّهِ فِي إِخْوَانِكُمْ وَصَحَابَتِكُمْ الَّذِينَ مَضَوْا، قَدْ وَرَدُوا عَلَى مَا قَدَّمُوا فَأَقَامُوا عَلَيْهِ، وَحَلُّوا فِي الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ فِيمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ نَسَبٌ يُعْطِيهِ بِهِ خَيْرًا، وَلَا يَصْرِفُ عَنْهُ سُوءًا إِلَّا بِطَاعَتِهِ وَاتِّبَاعِ أَمْرِهِ، فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي خَيْرِ بَعْدِهِ النَّارِ، وَلَا شَرٍّ فِي شَرِّ بَعْدِهِ الْجَنَّةِ، أَقُولُ

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم، وصلُّوا على نبيِّكم، ﷺ، والصلاة والسلام عليكم ورحمةُ الله وبركاته. أخرجه ابنُ أبي الدنيا<sup>(١)</sup>.

٢٢ - وعن الحسنِ رحمَه اللهُ: أنَّ أبا بكرٍ الصِّديقِ رضيَ اللهُ عنه خَطَبَ النَّاسَ فحَمِدَ اللهُ وأثنى عليه، ثمَّ قال:

إِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ التَّقْوَى، وَأَحَمَقَ الْحُمَقِ الْفُجُورُ، أَلَا إِنَّ الصِّدْقَ الْأَمَانَةَ، وَالكَذِبَ الْخِيَانَةَ. رواه ابنُ عساکر<sup>(٢)</sup>.

وزاد في رواية: وحاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا، وَلَا يَدْعُ قَوْمُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللهُ بِالْفَقْرِ، وَلَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا عَمَّهُمُ اللهُ بِالْبَلَاءِ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: خَطَبَ فَذَكَرَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: مَنْ ظَلَمَ مِنْهُمْ أَحَدًا فَقَدْ أَخْفَرَ ذِمَّةَ اللهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ شَيْئًا فَلَمْ يُعْطِهِمْ كِتَابَ اللهِ، فَعَلِيهِ بَهْلَةُ اللهِ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية له: أنَّ أبا بكرٍ قامَ خطيباً، فحَمِدَ اللهُ وأثنى عليه، ثمَّ قال: الحمدُ لله الذي هَدَى فَكْفَى، وَأَعْطَى فَأَغْنَى<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «جامع الأحاديث» للسيوطي (٢٧٣٢٠)، وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب «الحذر والشفقة»، وابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٠ / ٣٣٥).

(٢) كذا عزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٤١١٤)، وهو عند ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٠ / ٣٠٢) لكن من رواية عبد الله بن عكيم والشعبي (٣٠ / ٣٠٢)، وليس فيه: أَلَا إِنَّ الصِّدْقَ الْأَمَانَةَ وَالكَذِبَ الْخِيَانَةَ. واللفظ المذكور أعلاه عن الحسن رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٣٩٠).

(٣) هي بنفس الخبر السابق، ورواه أيضاً معمر بن راشد في «الجامع» (١٣١١).

(٤) هو في «كنز العمال» (١٤٣٩١) وعزاه للدينوري، وهو في كتابه «المجالسة وجواهر العلم» (١٤٤١) عن رافع بن أبي رافع الطائي، وانظر تمام تخريجه ثمة، والبهل: اللعن. يقال: عليه بهلةُ الله وبهلتُهُ، أي: لعنة الله. انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: بهل).

(٥) رواه ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٠ / ٣١٨) بسنده عن صالح بن كيسان، ضمن خطبة =



وفي رواية له عنه: أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ احذَرُوا الدُّنْيَا، وَلَا تَتَّقُوا بِهَا؛ فَإِنَّهَا غَرَارَةٌ غَدَّارَةٌ، وَأَثَرُهَا الْآخِرَةُ عَلَى الدُّنْيَا فَأَحِبُّوْهَا، فَيُحِبُّ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تُبَغِّضُ الْآخَرَى. أَقُولُ قَوْلِي هَذَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

= أبي بكر الصديق يوم الردة.

(١) رواه ابن عساکر في «تاریخ مدينة دمشق» (٤٤ / ٢٥٥ - ٢٥٦)، وهو في «كنز العمال» (٤١١٨٣).

## فَصْلٌ

٢٣- عن قبيصة رحمه الله تعالى قال: سمعتُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه وهو يقول: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ، وَمَنْ لَا يَغْفِرُ لَا يُغْفَرُ لَهُ، وَمَنْ لَا يَتُوبُ لَا يُتَابُ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا يَتَّقِي لَا يُوقَهُ. رواه البخاري في «الأدب»<sup>(١)</sup>.

٢٤- وعن الباهلي رحمه الله: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيئاً مَدْخَلَهُ فِي الشَّامِ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ:

تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ تُعَرَّفُوا بِهِ، وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ مَنْزِلَةَ ذِي حَقٍّ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُقَرَّبُ مِنْ أَجْلِ وَلَا يُبْعَدُ مِنْ رِزْقٍ، قَوْلٌ بِحَقٍّ، وَتَذْكِيرٌ عَظِيمٌ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رِزْقِهِ حِجَابٌ، فَإِنْ صَبَرَ أَتَاهُ رِزْقُهُ، وَإِنْ اقْتَحَمَ هَتَكَ الْحِجَابَ وَلَمْ يَدْرِكْ فَوْقَ رِزْقِهِ.

فَأَدَّبُوا الْخَيْلَ، وَانْتَضَلُّوا، وَتَنَعَّلُوا، وَتَسَوَّكُوا، وَتَمَعَّدُوا<sup>(٢)</sup>، وَإِيَّاكُمْ وَأَخْلَاقَ الْعَجَمِ، وَمُجَاوِرَةَ الْجَبَّارِينَ، وَأَنْ يُرْفَعَ بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ صَلِيبٌ، وَأَنْ تَجْلِسُوا عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَأَنْ تَدْخُلُوا الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَأَنْ تَدْعُوا نِسَاءَكُمْ يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَاتِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ.

وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَكْسِبُوا مِنْ عَقْدِ الْأَعَاجِمِ بَعْدَ نُزُولِكُمْ فِي بِلَادِهِمْ مَا يَحْسِبُكُمْ فِي أَرْضِهِمْ، فَإِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَرْجِعُوا إِلَى بِلَادِكُمْ.

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٢).

(٢) مَعَدُّ أَبُو الْعَرَبِ، وَهُوَ مَعَدُّ بْنُ عَدْنَانَ، وَتَمَعَّدَ الرَّجُلُ: تَزَيَّأَ بِزِيَّهِمْ، أَوْ انْتَسَبَ إِلَيْهِمْ، أَوْ تَصَبَّرَ عَلَى عَيْشَتِهِمْ. «مختار الصحاح» (عدد).

وَيَاكُمْ وَالصَّغَارَ أَنْ تَجْعَلُوهُ فِي رِقَابِكُمْ، وَعَلَيْكُمْ بِأَمْوَالِ الْعَرَبِ، الْمَاشِيَةُ  
تَنْزِلُونَ بِهَا حَيْثُ نَزَلْتُمْ، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْأَشْرِبَةَ تُصْنَعُ مِنَ الثَّلَاثَةِ: مِنَ الزَّبِيبِ  
وَالْعَسَلِ وَالتَّمْرِ، فَمَا عَتَّقَ مِنْهُ فَهُوَ خَمْرٌ لَا يَحِلُّ.

وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يُزَكِّي ثَلَاثَةَ نَفَرٍ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُقَرِّبُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،  
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ أُعْطِيَ إِمَامَهُ صَفْقَةً يُرِيدُ بِهَا الدُّنْيَا، فَإِنْ أَصَابَهَا وَفَى  
لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا لَمْ يَفِ لَه، وَرَجُلٌ خَرَجَ بِسُلْعَتِهِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ  
أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَاشْتَرَيْتَ لَه، وَسَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسْقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، وَلَا يَحِلُّ  
لَكَ أَنْ تَهْجُرَ أَخَاكَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

وَمَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى  
مُحَمَّدٍ ﷺ. رَوَاهُ الْعَدْنِيُّ<sup>(١)</sup>.

٢٥ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ مَهْجَانَ - مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الصَّحَابَةَ - قَالَ:  
لَمَّا دَخَلَ عُمَرُ الشَّامَ، حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَّظَ وَذَكَرَ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ  
الْمُنْكَرِ، ثُمَّ قَالَ:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا خَطِيبًا كَقِيَامِي فِيكُمْ، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ،  
وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ - وَفِي لَفْظٍ: بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ - فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ  
عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ.

لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَةٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئَةٌ، وَسَرَّتْهُ حَسَنَةٌ،  
فَهُوَ أَمَارَةٌ الْمُسْلِمِ الْمُؤْمِنِ، وَأَمَارَةٌ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا تَسْوُؤُهُ سَيِّئَةٌ، وَلَا تَسْرُّهُ حَسَنَةٌ، إِنَّ

(١) هو في «كنز العمال» (٤٤١٨٧)، وأورده أيضاً ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢ / ٥٥٦ - ٥٥٧) نقلاً  
عن العدني، وقال: إسناده جيد، وله شواهد.

عَمِلَ خَيْرًا لَمْ يَرْجُ مِنْ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْخَيْرِ ثَوَابًا، وَإِنْ عَمِلَ شَرًّا لَمْ يَخَفْ مِنْ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الشَّرِّ عِقَابًا.

وَأَجْمَلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكْفَّلَ بِأَرْزَاقِكُمْ، وَكُلُّ سَيْئَمٍ لَهُ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ عَامِلًا، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَلَى أَعْمَالِكُمْ، فَإِنَّهُ يَمْحُو مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ.

صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ. رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَقَالَا: هَذِهِ خُطْبَةٌ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، وَأَثَرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

٢٦- وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: أَكْثَرُوا ذِكْرَ النَّارِ، فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيدٌ، وَإِنْ قَعَرَهَا بَعِيدٌ، وَإِنْ مَقَمَعَهَا حَدِيدٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٧- وَعَنْ أَبِي خَالِدِ الْغَسَّانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَشِيخَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَدْرَكُوا عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالُوا: لَمَّا اسْتُخْلِفَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ كَلَامٍ تَكَلَّمَ بِهِ بَعْدَ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ:

هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْأُمُورَ      بَكَفِّ الْإِلَهِ مَقَادِيرُهَا  
فَلَيْسَ بِأَتَيْكَ مِنْهَا      وَلَا قَاصِرٌ عَنْكَ مَأْمُورُهَا

رَوَاهُ الْعَسْكَرِيُّ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٧٤)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٢٠).

(١٠٣ - ١٠٢).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٢٩٥).

(٣) انظر: «كنز العمال» (٤١٩٤)، والبيتان ذكرا في «مشكل الحديث وبيانه» لابن فورك (ص ٢٣٦) بأن =

٢٨ - وعن سِمالِكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْرُورًا - أَوْ ابْنَ مَعْرُورٍ - التَّيْمِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَعَدَ دُونَ مَقْعَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَقْعَدَيْنِ، فَقَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِمَنْ وَاوَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ<sup>(١)</sup>.

٢٩ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: أَفْلَحَ مِنْكُمْ مَنْ حَفِظَ عَنِ الْهَوَى وَالْغَضَبِ وَالطَّمَعِ، وَوَقَّقَ إِلَى الصِّدْقِ فِي الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ يَجْرُهُ إِلَى الْخَيْرِ، مَنْ يَكْذِبُ يَفْجُرُ، وَمَنْ يَفْجُرُ يَهْلِكُ، إِيَّاكُمْ وَالْفَخْرَ، وَمَا فَخِرَ مَنْ خُلِقَ مِنَ التُّرَابِ، وَإِلَى التُّرَابِ يَعُودُ؟! الْيَوْمَ حَيٌّ وَغَدًا مَيِّتٌ، اْعْمَلُوا عَمَلَ يَوْمٍ بِيَوْمٍ، وَاجْتَنِبُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَعُدُّوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتَى. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٣٠ - وعن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ:

حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا، فَإِنَّهُ أَهْوَنُ لِحِسَابِكُمْ، وَزِنُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا، وَتَزِينُوا لِلْعَرَضِ الْأَكْبَرِ يَوْمَ تُعَرَّضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَغَيْرُهُمْ<sup>(٣)</sup>.

= عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يكثر إنشادهما.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤١٧٩).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢١٥) (٥٥٩٦)، وفي «شعب الإيمان» (١٠٦١٠)، ورواه أيضاً أبو داود في «الزهد» (٤٨)، وأعلل محققه إسناده.

(٣) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٣٠٦)، وأحمد في «الزهد» (٦٣٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٦)، وأورده أيضاً ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٦١٨) وعزاه لابن أبي الدنيا، وقال: أثر مشهور، وفيه انقطاع.

٣١- وعن الحسن: أن عمر كان يقول: يا أيها الناس! إنه من يتق الشَّرَّ يوقه، ومن يتبع الخير يؤثمه. رواه العسكري في «المواعظ»<sup>(١)</sup>.

٣٢- وعن أبي فراس قال: خطب عمر بن الخطاب، فقال:

يا أيها الناس! ألا إنما كنا نعرفكم إذ بين ظهرانينا النبي ﷺ، وإذ ينزل الوحي، وإذ ينبئنا الله من أخباركم، ألا وإن النبي قد انطلق، وانقطع الوحي، وإنما نعرفكم بما نقول لكم.

من أظهر منكم خيراً ظننا به خيراً، وأحببناه عليه، ومن أظهر لنا شراً ظننا به شراً، وأبغضناه عليه، سرائركم [بينكم و]<sup>(٢)</sup> بين ربكم، ألا إنه قد أتى علي حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وما عنده، فقد خيل لي بأخرة أن رجلاً قد قرؤوه يريدون به ما عند الناس، فأريدوا الله بقراءته، وأريدوه بأعمالكم.

ألا وإني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أرسله إليكم ليعلموكم دينكم وستتكم، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي، فالذي نفسي بيده إذا لأقصنه منه، ألا لا تضربوا المسلمين فتدلوهم، ولا تحمدوهم فتفتنوهم، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم. رواه أحمد، وجماعة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٢١).

(٢) ما بين معكوفتين من مصادر التخريج.

(٣) رواه أحمد في «المسند» (١ / ٤١)، وابن سعد في «الطبقات» (٧ / ١٢٣)، وهناد في «الزهد» (٨٧٧)، والحاكم في «المستدرک» (٨٣٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٦٨٥)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٤ / ٢٧٨).

٣٣- وعن موسى بن عقبة قال: هذه خطبة عمر بن الخطاب يوم الجابية:

أما بعد، فإنني أوصيكم بتقوى الله الذي يبقى، وما سواه يفنى، الذي بطاعته  
يكرم أوليائه، وبمعصيته يذل أعداؤه، فليس لهالك هلك معدرة في فعل ضلالة  
حسبها هدى، ولا في ترك حق حسبه ضلالة.

وإن أحق ما تعاهد الراعي من رعيته أن يتعاهدهم بما لله عليه من وظائف دينهم  
الذي هداهم الله له، وإنما علينا أن نأمركم بما أمركم الله به من طاعته، وننهاكم عما  
نهاكم الله عنه من معصيته، وأن نقيم فيكم أمر الله عز وجل في قريب الناس وبعيدهم،  
ولا نبالي على من مال الحق.

وقد علمت أن أقواماً يمتنون في دينهم فيقولون: نحن نصلي مع  
المصلين، ونجاهد مع المجاهدين، ونتحل الهجرة، وكل ذلك يفعله أقوام ولا  
يحملونه بحقه، وإن الإيمان ليس بالتحلي، وإن للصلاة وقتاً اشترطه الله، فلا  
تصلح إلا به، فوقت صلاة الفجر حين يزايل المرء ليله، ويحرم على الصائم  
طعامه وشرابه، فأتوها حظها من القرآن.

ووقت صلاة الظهر إذا كان القيظ، فحين تزيغ عن الفلك حتى يكون ظلك  
مثلك، وذلك حين يهجر المهجر، فإذا كان الشتاء فحين تزيغ عن الفلك حتى  
يكون على حاجبك الأيمن، مع شروط الله في الوضوء والركوع والسجود.

ووقت صلاة العصر والشمس بيضاء نقية قبل أن تصفر، قدر ما يسير الراكب  
على الجمال الثقيل فرسخين قبل غروب الشمس.

وصلاة المغرب حين تغرب الشمس ويفطر الصائم.

وصلاة العشاء حين يُعَسِّسُ اللَّيْلُ، وتذهبُ حُمْرَةُ الْأَفْقِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَمَنْ رَقَدَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَا أَرَقَدَ اللَّهُ عَيْنَيْهِ.

هذه مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾  
[النساء: ١٠٣].

ويقول الرَّجُلُ: هَاجَرْتُ، وَلَمْ يُهَاجِرْ، وَإِنَّ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ هَجَرُوا السَّيِّئَاتِ.  
ويقول أَقْوَامٌ: جَاهَدْنَا، وَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهَدَةُ الْعَدُوِّ، وَاجْتِنَابُ الْحَرَامِ، وَقَدْ يُقَاتِلُ أَقْوَامٌ يُحْسِنُونَ الْقِتَالَ لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ الْأَجْرَ وَلَا الذِّكْرَ، وَإِنَّمَا الْقَتْلُ حَتْفٌ مِنَ الْحُتُوفِ، وَكُلُّ امْرِيٍّ عَلَى مَا قَاتَلَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُقَاتِلُ بِطَبِيعَتِهِ مِنَ الشَّجَاعَةِ، فَيُنْجِي مَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَجِينُ بِطَبِيعَتِهِ فَيُسَلِّمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، وَإِنَّ الْكَلْبَ لِيَهْرُ مِنْ وِرَاءِ أَهْلِهِ.

واعلموا أَنَّ الصَّوْمَ يُجْتَنَبُ فِيهِ أَذَى الْمُسْلِمِينَ، كَمَا يَمْتَنِعُ الرَّجُلُ مِنْ [لذته من<sup>(١)</sup>] الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّسَاءِ، فَذَلِكَ الصِّيَامُ التَّامُّ.

وَإِتْيَاءُ الزَّكَاةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَبِيبَةً بِهَا أَنْفُسُهُمْ، فَلَا يَرُونَ عَلَيْهَا بَرًّا، فَافْهَمُوا مَا تُوعِظُونَ بِهِ؛ فَإِنَّ الْخَرْبَ مَنْ خَرَبَ دِينَهُ، وَإِنَّ السَّعِيدَ مَنْ وَعِظَ بغيرِهِ، وَإِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي بطنِ أُمَّهُ، وَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُبْتَدَعَاتُهَا، وَإِنَّ الْأَقْتِصَادَ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنَ الْاجْتِهَادِ فِي بَدْعَةٍ، وَإِنَّ لِلنَّاسِ نَفْرَةً عَنِ سُلْطَانِهِمْ، فَعَاذُ بِاللَّهِ أَنْ يُدْرِكَنِي وَإِيَّاكُمْ.

صَغَائِنُ مَجْبُولَةٌ، وَأَهْوَاءٌ مُتَّبَعَةٌ، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةٌ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَرَكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَلَا تَطْمَئِنُّوا إِلَى [مَنْ أُوْتِيَ]<sup>(٢)</sup>.....

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.



مالاً، [و] <sup>(١)</sup>عليكم بهذا القرآن؛ فإن فيه النور والشفاء، وفي غيره الشقاء.

وقد قضيت الذي عليّ فيما ولاني الله عزّ وجلّ من أموركم، ووعظتكم نصحاً لكم، وقد أمرنا لكم بأرزاقكم، وجنّدنا لكم جنودكم، وهيأنا لكم مغازيكم، وأثبتنا لكم منازلكم، ووسّعنا لكم ما بلغ فيكم، وما قاتلتكم عليه بأسيا فيكم، فلا حجة لكم على الله، بل لله الحجة عليكم. أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم <sup>(٢)</sup>.

٣٤ - وعن الشعبيّ قال: لما وليّ عمر بن الخطاب صعد المنبر فقال:

ما كان الله لي راني أن أرى نفسي أهلاً لمجلس أبي بكر، فنزل مرقاةً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: اقرؤوا القرآن تُعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله، وزنوا أنفسكم قبل أن تؤزّنوا، وتزيّنوا للعرض الأكبر، يوم تُعرضون على الله لا تحفى منكم خافية، إنّه لم يبلغ حقّ ذي حقّ أن يطاع في معصية الله، ألا وإني أنزلت [نفسى] <sup>(٣)</sup> من مال الله بمنزلة وليّ اليتيم، إن استغنيت عفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف. رواه الدينوري <sup>(٤)</sup>.

٣٥ - عن أبي عبيد مولى ابن أزهَر قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب، فجاء فصلّى، وانصرف فخطب الناس، فقال: إن هذين يومان نهى رسول الله ﷺ عن

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢١٣).

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢١٤)، والخبر في «المجالسة وجواهر العلم» للدينوري (١٢٩١)، وأورده أيضاً ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢ / ٦١٨) وعزاه لابن أبي الدنيا، وقال: أثر مشهور، وفيه انقطاع. انتهى. وانظر تمام تخريجه فيهما. ورواه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٤ / ٢٦٣ - ٢٦٤).

صيامهما، يومَ فِطْرِكُمْ عن صيامِكُمْ، والآخرُ يومُ تأكلون [فيه] <sup>(١)</sup> من نُسْكِكُمْ <sup>(٢)</sup>.

والمُرَادُ به جنسُ اليومِ الشَّامِلُ لجميعِ أَيَّامِ النَّحْرِ والتَّشْرِيقِ، وهي أربعةُ أَيَّامٍ.

٣٦- وعن عبدِ اللهِ بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ: أَنَّ النَّاسَ مُطِرُوا على عَهْدِ عمرَ بنِ الخطَّابِ يومَ عيدٍ، فلم يخرجْ إلى المصلَّى الذي يُصَلِّي فيه الفِطْرُ والأُضحى، وجمَعَ النَّاسَ في المَسْجِدِ فصَلَّى بهم، ثمَّ قامَ على المِنْبَرِ فقال: يا أَيُّها النَّاسُ! إِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ يخرجُ بالنَّاسِ إلى المصلَّى يُصَلِّي بهم؛ لأنَّه أرفقُ بهم، وأوسعُ عليهم، وإنَّ المَسْجِدَ كانَ لا يسعُهم، فإذا كانَ هذا المَطَرُ، فالمَسْجِدُ أرفقُ بهم. رواه البيهقي <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) رواه البخاري (١٩٩٠)، ومسلم (١١٣٧).

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٠٥٢).

## فَصْلٌ

٣٧- عن عثمان رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: إِذَا قَامَ الْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاسْتَمِعُوا وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لَا يَسْمَعُ مِنَ الْحُطِّ مِثْلَ مَا لِلْمُسْتَمِعِ الْمُنْصِتِ. رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٨- وعن الحسن: أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ، فَإِنَّ تَقْوَى اللَّهِ غُنْمٌ، وَإِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَاکْتَسَبَ مِنْ نُورِ اللَّهِ نُورًا لظُلْمَةِ الْقَبْرِ، وَلِيَخْشَ عَبْدٌ أَنْ يَحْشُرَهُ اللَّهُ أَعْمَى وَقَدْ كَانَ بَصِيرًا، وَقَدْ يَكْفِي الْحَكِيمَ جَوَامِعُ الْكَلِمِ، وَالْأَصَمُّ يُنَادِي مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ. وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ كَانَ اللَّهُ لَهُ لَمْ يَخَفْ شَيْئًا، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَمَنْ يَرْجُو بَعْدَهُ؟! رَوَاهُ الدِّينَوْرِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٢)</sup>.

٣٩- وَأَمَّا حَدِيثُ قِصَّةِ عُمَانَ أَنَّهُ لَمَّا خَطَبَ فِي أَوَّلِ جُمُعَةٍ وَلِيَ الْخِلَافَةَ، صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَأَرْتَجَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَا يُعِدَّانِ لِهَذَا الْمَقَامِ مَقَالًا، وَأَنْتُمْ إِلَى إِمَامٍ فَعَالٍ أَحْوَجُ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ قَوَّالٍ، وَسَتَأْتِيكُمْ الْخُطْبُ بَعْدُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ، وَتَزَلَّ وَصَلَّى بِهِمْ.

فَقَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: إِنَّهَا لَمْ تُعْرَفْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ، بَلْ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (٢٣٤)، وعنه الشافعي في «مسنده» (٤٠٦).

(٢) رواه الدينوري في «المجالسة» (٤ / ١١٥ - ١١٦)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٩ / ٢٣٧ - ٢٣٨)، وانظر تمام تخريجه ثمة.

(٣) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢ / ٦٠)، والخبر أورده أيضاً الزيلعي في «نصب الراية» (٢ / ١٩٧) وعزاه للإمام القاسم بن ثابت السرقسطي في كتابه «غريب الحديث» من غير سنيد.

## فصل

٤٠ - عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ:

إِنَّ أَحَقَّ مَا ابْتَدَأَ بِهِ الْمُبْتَدِئُونَ، وَنَطَقَ بِهِ النَّاطِقُونَ، وَتَفَوَّهَ بِهِ الْقَائِلُونَ: حَمْدُ اللَّهِ، وَثَنَاءٌ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَفَرِّدِ بِالْبَقَاءِ<sup>(١)</sup>، الْمُتَوَحِّدِ بِالْمُلْكِ، الَّذِي لَهُ الْفَخْرُ وَالْمَجْدُ وَالثَّنَاءُ، خَصَّصَتِ الْآلِهَةُ لَجَلَالِهِ - يَعْنِي الْأَصْنَامَ وَكُلَّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِهِ مِنَ الْأَنَامِ - وَوَجَلَّتِ الْقُلُوبُ مِنْ مَخَافَتِهِ، فَلَا عِدْلَ لَهُ، وَلَا نِدْلَ لَهُ، وَلَا يُشْبِهُهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَنَشْهَدُ لَهُ بِمَا شَهِدَ لِنَفْسِهِ وَأُولُو الْعِلْمِ مِنْ خَلْقِهِ، أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَيْسَتْ لَهُ صِفَةٌ تُنَالُ، وَلَا حَدٌّ يُضْرَبُ لَهُ فِيهِ الْأَمْثَالُ، الْمَدْرُ صَوْبَ الْغَمَامِ بِنَاتِ<sup>(٢)</sup> النَّطَافِ، وَهَطْلُ<sup>(٣)</sup> الرَّبَابِ بِوَابِلِ الطَّلِّ<sup>(٤)</sup>، فَرَشَ<sup>(٥)</sup> الْفِيَا فِي مِنَ الْأَكَامِ بِتَشْقِيقِ الدَّمَنِ، وَأَيْنِقُ<sup>(٦)</sup> الزَّهْرِ، وَالْأَنْوَاءُ<sup>(٧)</sup> الْمُسْتَحْسَنَ مِنَ النَّبَاتِ، وَشَقَّ الْعُيُونَ مِنْ جُيُوبِ الْمَطْرِ؛ إِذْ شَبِعَتِ الدَّلَاءُ حَيَاةً لِلطَّيْرِ وَالْهَوَامِّ، وَالْوَحْشِ وَسَائِرِ الْأَنَامِ وَالْأَنْعَامِ.

فُسَبِّحَانَ مَنْ يُدَانُ لِدِينِهِ، وَلَا يُدَانُ لِعَيْرِ دِينِهِ دِينَ، وَسُبْحَانَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ صِفَةٌ نَعَتْ مَوْجُودٍ، وَلَا حَدٌّ مَحْدُودٌ.

(١) فِي مَطْبُوع «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق» لِابْنِ عَسَاكِر (٣٩ / ١٩٨) - وَالنَّقْلُ مِنْهُ -: «الْمُتَفَرِّدِ بِدَوَامِ الْبَقَاءِ».

(٢) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق» لِابْنِ عَسَاكِر (٣٩ / ١٩٨): «بِنَات».

(٣) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق» لِابْنِ عَسَاكِر: «وَمِنْهَطْل».

(٤) فِي «ج»: «الطِّي»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق».

(٥) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق»: «وَبَيْن».

(٦) كَذَا فِي «ج»، وَالَّذِي فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق»: «وَأَيْنِق».

(٧) فِي هَامِش «ج»: «وَالْأَنْوَاءِ»، وَكَذَا فِي «تَارِيخ مَدِينَةِ دِمَشْق».

ونشهد أن سيدنا محمداً ﷺ عبده المرتضى، ونيبه المصطفى، ورسوله المجتبي، أرسله الله إلينا كافةً والناس أهل عبادة الأوثان، وخضوع الضلالة، يسفكون دماءهم، ويقتلون أولادهم، ويخيفون سلبهم<sup>(١)</sup>، عيشهم الظلم، وأمنهم الخوف، وعزهم الدل، فجاء رحمة حتى استنقذنا الله بمحمد ﷺ من الضلالة، وهدانا بمحمد ﷺ من الجهالة، ونحن - معاشر العرب - أضيقت الأمم معاشاً، وأخسهم رياضاً، جل طعامنا الهبید - يعني: شحم الخنظل -، وجل لباسنا الوبر والجلود، مع عبادة الأوثان والنيران.

فهدانا محمد<sup>(٢)</sup> ﷺ بعد أن أمكنه الله شعله النور، فأضاء بمحمد مشارق الأرض ومغاربها، فقبضه الله إليه، فإننا لله وإنا إليه راجعون، ما أجل رزيقه، وأعظم مصيبته! فالؤمنون فيه سواء، مُصِيبَتُهُمْ فِيهِ وَاحِدَةٌ. الحديث. رواه ابن عساکر<sup>(٣)</sup>.

٤١ - وعن مولى أم عثمان قال: سمعت علياً على منبر الكوفة يقول:

إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطينُ برآياتها إلى الأسواق، فيرمون الناس بالترابيث أو الرباث - أي: العلائق والعوائق - ويذكرونهم الحوائج، ويثبطونهم عن الجمعة، وتغدو الملائكة برآياتها فتجلس على أبواب المساجد، فيكتبون الرجل من ساعة، والرجل من ساعتين، حتى يخرج الإمام.

فإذا جلس الرجل مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يلغ، كان له [كفلان من أجر، وإن جلس حيث لا يسمع فأنصت ولم يلغ، كان له]<sup>(٤)</sup> كفل

(١) كذا في «ج»، والذي في «تاريخ مدينة دمشق»: «سبيلهم»، ولعل الصواب: سبيلهم. والله تعالى أعلم.

(٢) كذا في «ج»، والذي في «تاريخ مدينة دمشق»: «فهدانا الله بمحمد».

(٣) رواه ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٩ / ١٩٨).

(٤) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

من الأجر، وإن جلس مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت، كان له كفل من الوزر، ومن قال يوم الجمعة لصاحبه: صه، فقد لغا، ومن لغا فليس له في جمعته تلك شيء.

ثم يقول في آخر ذلك: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك. رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٤٢ - وعن أبي وائل<sup>(٢)</sup> رحمه الله قال: خطب علي الناس بالكوفة فسمعته يقول في خطبته:

أيها الناس! إنه من يتفقر افتقر، ومن يعمر ابتلي، ومن لا يستعد إلى البلاء إذا ابتلي لا يصبر، ومن ملك استأثر، ومن لا يستشير يندم.

وكان يقول من وراء هذا الكلام: يوشك ألا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ومن القرآن إلا رسمه.

وكان يقول: ألا لا يستحي الرجل أن يتعلم، ومن يسأل عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم، مساجدكم يومئذ عامرة، وقلوبكم وأبدانكم خربة من الهدى، شر من تحت ظل السماء فقهائكم، منهم تبدو الفتنة، وفيهم تعود.

فقام رجل فقال: فميم يا أمير المؤمنين؟ قال: إذا كان الفقه في ردالكم، والفاحشة في خياركم، والملك في صغاركم، فعند ذلك تقوم الساعة. رواه البيهقي<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا عزه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٣٣٤٣)، وهو في «السنن الكبرى» للبيهقي (٦٠٤٥)، وعزه أيضاً لأبي داود، وهو في «سننه» (١٠٥١) من طريق عطاء الخراساني، عن مولى امرأته أم عثمان، وإسناده ضعيف؛ لجهالة مولى امرأة عطاء.

(٢) هو شقيق بن سلمة.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩١٠) وقال: هذا موقوف، وإسناده إلى شريك مجهول، والأول منقطع.

٤٣ - وعن عبد الله بن صالح العجلي، عن أبيه، قال: خَطَبَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يوماً، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ:

عِبَادَ اللَّهِ! لَا تَغْرَتَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهَا دَارٌ بِالْبَلَاءِ مَحْفُوفَةٌ، وَبِالْفَنَاءِ مَعْرُوفَةٌ، وَبِالْعَدْرِ مَوْصُوفَةٌ، وَكُلُّ مَا فِيهَا إِلَى زَوَالٍ، وَهِيَ مَا بَيْنَ أَهْلِهَا دُؤْلٌ وَسِجَالٌ، لَنْ يَسْلَمَ مِنْ شَرِّهَا نَزَائِلُهَا، بَيْنَا أَهْلُهَا فِي رِخَاءٍ وَسُرُورٍ، إِذَا هُمْ مِنْهَا فِي بِلَاءٍ وَعُرُورٍ، الْعَيْشُ فِيهَا مَذْمُومٌ، وَالرِّخَاءُ فِيهَا لَا يَدُومُ، وَإِنَّمَا أَهْلُهَا فِيهَا أَغْرَاضٌ مُسْتَهْدَفَةٌ، تَرْمِيهِمْ بِسِهَامِهَا، وَتَقْصِمُهُمْ بِحِمَامِهَا.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّكُمْ وَمَا أَنْتُمْ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا عَنْ سَبِيلٍ مَنْ قَدْ مَضَى مَمَّنْ كَانَ فِيكُمْ أَطْوَلَ أَعْمَاراً، وَأَشَدُّ مِنْكُمْ بَطْشاً، وَأَعَمَّرُ دِيَاراً، وَأَبْعَدُ آثَاراً، فَأَصْبَحَتْ أَصْوَاتُهُمْ هَامِدَةً خَامِدَةً مِنْ بَعْدِ طُولِ تَقْلِبِهَا، وَأَجْسَادُهُمْ بَالِيَةً، وَدِيَارُهُمْ خَالِيَةً، وَآثَارُهُمْ عَافِيَةً<sup>(١)</sup>، وَاسْتَبَدُّوا بِالْقُصُورِ الْمُشِيدَةِ، وَالسُّرُرِ وَالنَّمَارِقِ الْمُمَهَّدَةِ، الصُّخُورِ وَالْأَحْجَارِ الْمُسْنَدَةِ فِي الْقُبُورِ اللَّاطِئَةِ الْمُلْحَدَةِ، [التي]<sup>(٢)</sup> قَدْ بُنِيَ بِالْخَرَابِ فِنَاؤُهَا، وَشِيَّدَ بِالثَّرَابِ بِنَاؤُهَا، فَمَحَلُّهَا مُقْتَرِبٌ، وَسَاكِنُهَا مُغْتَرِبٌ، بَيْنَ أَهْلِ عِمَارَةٍ مُوَحِّشِينَ، وَأَهْلِ مَحَلَّةٍ مُتَشَاغِلِينَ، لَا يَسْتَأْنِسُونَ بِالْعِمْرَانِ، وَلَا يَتَوَاصِلُونَ تَوَاصِلَ الْجِيرَانِ، عَلَى مَا بَيْنَهُمْ مِنْ قُرْبِ الْجَوَارِ، وَدُنُوِّ الدَّارِ.

وَكَيْفَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ تَوَاصِلٌ وَقَدْ طَحَنَهُمْ [بِكُلِّكَلِهِ]<sup>(٣)</sup> الْبَلَى، وَأَكَلَتْهُمْ الْجَنَادِلُ وَالثَّرَى، فَأَصْبَحُوا بَعْدَ الْحَيَاةِ أَمْوَاتاً، وَبَعْدَ نَضَارَةِ الْعَيْشِ رُفَاتاً، فَجَعَلَ<sup>(٤)</sup> بِهِمُ الْأَحْبَابُ،

(١) في هامش «ج»: «أي: مندرسة».

(٢) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) في «ج»: «فجمع»، والمثبت من «تاريخ مدينة دمشق»، وهو الصواب.

وَسَكَنُوا التُّرَابَ، وَظَعَنُوا فَلَيْسَ [لهم] <sup>(١)</sup> إِيَابٌ، هِيَهَاتَ هِيَهَاتَ، ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

فَكَأَنَّ قَدْ صِرْتُمْ إِلَى مَا صَارُوا إِلَيْهِ مِنَ الْوَحْدَةِ وَالْبَلَى فِي دَارِ الْمَوْتَى، وَارْتُهُتُمْ فِي ذَلِكَ الْمَضْجَعِ، وَضَمَّكُمْ ذَلِكَ الْمُسْتَوْدَعُ، فَكَيْفَ بَكُمْ لَوْ قَدْ تَنَاهَتْ الْأُمُورُ، وَبُعِثَتِ الْقُبُورُ، وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ، وَأُوقِفْتُمْ لِلتَّحْصِيلِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ الْجَلِيلِ، فَطَارَتِ الْقُلُوبُ؛ لِإِشْفَاقِهَا مِنْ سَالِفِ الذُّنُوبِ، وَهَتِكَتْ عَنْكُمْ الْحُجُبُ وَالْأَسْتَارُ، وَظَهَرَتْ مِنْكُمْ الْعُيُوبُ وَالْأَسْرَارُ، ﴿الْيَوْمَ نُجْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]، ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمَلُوا وَبِجَزَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١]، ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ عَامِلِينَ بِكِتَابِهِ، مُتَّبِعِينَ لِأَوْلِيَائِهِ، حَتَّى يُحِلَّنَا وَإِيَّاكُمْ دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ، إِنَّهُ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. رَوَاهُ الدِّينُورِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ <sup>(٢)</sup>.

٤٤ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَدْبَرَتْ وَأَذْنَتْ بَوْدَاعٍ، وَإِنَّ الْآخِرَةَ قَدْ أَقْبَلَتْ وَأَشْرَفَتْ بِاطِّلَاعٍ، وَإِنَّ الْمِضْمَارَ الْيَوْمَ، وَغَدًا السَّبَاقُ، أَلَا وَإِنَّكُمْ فِي أَيَّامٍ أَمَلٍ مِنْ وَرَاءِ أَجَلٍ، فَمَنْ قَصَرَ فِي أَيَّامِ أَمَلِهِ قَبْلَ حُضُورِ أَجَلِهِ، فَقَدْ حَيَّبَ عَمَلَهُ.

(١) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٢) رواه الدينوري في «المجالسة» (٥ / ٢٨١ - ٢٨٣)، وابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق»

(٤٢ / ٥٠٠ - ٥٠١)، وإسناده ضعيف جداً ومنقطع، كما قال محقق «المجالسة».



ألا فاعملوا لله في الرَّغْبَةِ كما تعملون له في الرَّهْبَةِ، ألا وإنِّي لم أرَ كالجَنَّةِ نائمٌ طالِبُها، ولم أرَ كالنَّارِ نائمٌ هارِبُها.

ألا وإنَّه مَنْ لم يَنْفَعْهُ الحَقُّ ضَرَّهُ الباطِلُ، وَمَنْ لم يَسْتَقِمْ به الهُدَى حَارَ به الضَّلالُ، ألا وإنَّكم قد أمرتم بالظَّعنِ، ودللتُم على الرَّدِّ.

ألا أيُّها النَّاسُ إنَّما الدُّنيا عَرَضٌ حاضِرٌ، يأكلُ منها البَرُّ والفاجِرُ، وإنَّ الآخرةَ وَعَدُّ صَادِقٌ، يحكُمُ فيها المَلِكُ القادِرُ.

ألا إِنَّ ﴿ الشَّيْطَانَ يَعِدُكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

أيُّها النَّاسُ! أَحْسِنُوا في عُمْرِكُمْ تُحَفَظُوا في عَقِبِكُمْ، فإنَّ اللهَ تَبَارَكَ وتعالى وَعَدَّ جَنَّتَهُ مَنْ أطاعه، وَأَوْعَدَ نارَهُ مَنْ عصاهُ، إنَّها نارٌ لا يهدأُ زفيرُها، ولا يُفكُّ أسيرُها، ولا يُجبرُ كسيرُها، حرُّها شديدٌ، وقعرُها بعيدٌ، وماؤها صديدٌ، وإنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم اتِّباعُ الهوى، وطولُ الأملِ. رواه الدِّينوريُّ، وابنُ عساکرٍ<sup>(١)</sup>.

٤٥ - وعن العلاءِ بنِ زيادِ الأعرابيِّ قالَ: سَمِعْتُ أبا يَقولُ: صَعِدَ أميرُ المُؤمِنينَ عليُّ بنُ أبي طالِبٍ مِنبرَ الكوفةِ بعدَ الفِتنَةِ وفراغِهِ مِنَ النَّهْرِوانِ، فَحَمِدَ اللهُ، وَخَنَقَتَهُ العَبْرَةُ، فَبَكَى حَتَّى اخضَلَّتْ لِحيتُهُ بدموعِهِ وَجَرَّتْ، ثُمَّ نَفَضَ لِحيتَهُ، فَوَقَعَ رَشاشُها على ناموسِ النَّاسِ، فَكُنَّا نَقولُ: إنَّ مَنْ أصابَهُ من دُموعِهِ فقد حَرَّمَ اللهُ على النَّارِ.

(١) رواه الدينوري في «المجالسة» (٤/ ١١٦ - ١٢١)، وابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٢/

٤٩٧)، قال ابن كثير في «البدایة والنہایة» (٨/ ٧): هذه الخطبة بليغة نافعة جامعة للخير، ناهية عن

الشَّرِّ، وقد روي لها شواهد من وجوه آخر متصلة، ولله الحمد والمنَّة.

ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَكُونُوا مِمَّنْ يَرْجُو الآخِرَةَ بغيرِ العَمَلِ، وَيُوَخِّرُ التَّوْبَةَ لَطُولِ الأَمَلِ، يَقُولُ فِي الدُّنْيَا قَوْلَ الزَّاهِدِينَ، وَيَعْمَلُ فِيهَا عَمَلَ الرَّاغِبِينَ، إِنْ أُعْطِيَ مِنْهَا لَمْ يَشْبَعْ، وَإِنْ مَنَعَ مِنْهَا لَمْ يَقْنَعْ، يَعَجْزُ عَنِ شُكْرِ مَا أُوتِيَ، وَيَتَغَيَّرُ الزِّيَادَةَ فِيمَا بَقِيَ، وَيَأْمُرُ وَلَا يَأْتِي، وَيَنْهَى وَلَا يَنْتَهِي، يُحِبُّ الصَّالِحِينَ وَلَا يَعْمَلُ بِأَعْمَالِهِمْ، وَيُبْغِضُ الظَّالِمِينَ وَهُوَ مِنْهُمْ، تَغْلِبُهُ نَفْسُهُ عَلَى مَا يَظُنُّ، وَلَا يَغْلِبُهَا عَلَى مَا يَسْتَيْقِنُ.

إِنْ اسْتَعْنَى فِتْنًا، وَإِنْ مَرَضَ حَزَنًا، وَإِنْ افْتَقَرَ قِنِطًا وَوَهَنًا، فَهُوَ بَيْنَ الذَّنْبِ وَالنِّعْمَةِ يَرْتَعُ، يُعَافَى فَلَا يَشْكُرُ، وَيُبْتَلَى فَلَا يَصْبِرُ، كَأَنَّ المُحَدَّرَ مِنَ المَوْتِ سِوَاهُ، وَكَأَنَّ مَنْ وُعدَ وَزُجِرَ مَا عَدَاهُ.

يَا عُرَاضَ المَنِيَا، يَا رَهَائِنَ المَوْتِ، يَا وَعَاءَ الأَسْقَامِ، يَا نُهْبَةَ الأَيَّامِ، وَيَا نُقْلَ الدَّهْرِ، وَيَا فَاكِهَةَ الزَّمَانِ، وَيَا نُورَ الحَدَثَانِ، وَيَا خَرَسَى عِنْدَ الحُجَجِ، وَيَا مَنْ غَمَّرَتْهُ الفِتْنُ، وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعْرِفَةِ الخَبَرِ، بِحَقِّ أَقُولُ:

مَا نَجَا مَنْ نَجَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ نَفْسِهِ، وَمَا هَلَكَ مَنْ هَلَكَ إِلَّا مِنْ تَحْتِ يَدِهِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فُؤَادًا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦]، جَعَلْنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ سَمِعَ الوَعظَ فَقبِلَ، وَدُعِيَ إِلَى العَمَلِ فَعَمِلَ. رَوَاهُ ابْنُ النُّجَّارِ<sup>(١)</sup>.

٤٦ - وَعَنْ يحيى بنِ يَعْمَرَ<sup>(٢)</sup> رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّ عَلِيًّا بنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهُ وَأَثَمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ:

أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِرُكُوبِهِمُ المَعاصِي، وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ، أَنْزَلَ اللهُ بِهِمُ العُقُوبَاتِ.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٢٩).

(٢) في «ج»: «معمر»، والمثبت من مصدر التخريج، وهو الصواب.

ألا، فمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَاَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِكُمْ الَّذِي نَزَلَ بِهِمْ، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَقْطَعُ رِزْقًا، وَلَا يُقَرِّبُ أَجَلًا، إِنَّ الْأَمْرَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ كَقَطْرِ الْمَطَرِ إِلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا قُدِّرَ لَهَا مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ نُقْصَانٍ، فِي أَهْلِ أَوْ مَالٍ أَوْ نَفْسٍ، فَإِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ النُّقْصَانُ فِي أَهْلِ أَوْ مَالٍ أَوْ نَفْسٍ، وَرَأَى لِغَيْرِهِ غَيْرَهُ<sup>(١)</sup>، فَلَا يَكُونَنَّ ذَلِكَ لَهُ فِتْنَةً؛ [فَإِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ - مَا لَمْ يَغْشَ ذَنَاءَةً يُظْهِرُ تَخَشُّعًا لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ، وَيُعْرَى بِهَا لِثَامُ النَّاسِ - كَالْيَاسِرِ الْفَالِجِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي يَنْتَظِرُ أَوَّلَ فَوْزَةٍ مِنْ قِدَاحِهِ، تُوجِبُ لَهُ الْمَعْنَمَ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ الْمَغْرَمَ]<sup>(٣)</sup>، فَذَلِكَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ الْبَرِيُّ مِنَ الْخِيَانَةِ، [إِنَّمَا يَنْتَظِرُ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ إِذَا مَا دَعَا اللَّهَ، فَمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَإِنَّمَا أَنْ يَرْزُقَهُ اللَّهُ مَالًا، فَإِذَا هُوَ ذُو أَهْلٍ وَمَالٍ، الْحَرْثُ حَرْثَانِ]:<sup>(٤)</sup> الْمَالُ وَالْبَنُونَ حَرْثُ الدُّنْيَا، وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ حَرْثُ الْآخِرَةِ، وَقَدْ يَجْمَعُهُمَا اللَّهُ لِأَقْوَامٍ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٥)</sup>.

٤٧ - وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمَّا تَوَلَّى الْخِلَافَةَ وَخَطَبَ الْخُطْبَةَ خَتَمَهَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].  
قَالَ مُؤَلِّفُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَهَذَا مَا حَضَرَنِي مِنْ خُطْبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ، وَأَتْبَاعِهِ الْعِظَامِ.

(١) كذا في «ج»، والذي في «تاريخ مدينة دمشق»: «عشرة».

(٢) الياسر: المقامر، والفالج: الفائز.

(٣) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٤) ما بين معكوفتين من مصدر التخريج.

(٥) انظر: «كنز العمال» (٤٤٢٣١)، والخبر رواه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٤٢ / ٥٠١ - ٥٠٣)

من طريق ابن أبي الدنيا، وهو في كتابه «القناعة والتعفف» (٦٠) لكن دون ذكر قول يحيى بن يعمر، وقد

ورد في آخر الخطبة: قال سفيان بن عيينة: ومن يحسن يتكلم بهذا الكلام إلا علي؟!

وَسُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
رَبِّ الْعَالَمِينَ. آمِينَ.

حَرَّرَهُ مُؤَلِّفُهُ - وَرُحِمَ وَسَلَفُهُ - يَوْمَ الْخَمِيسِ عَشْرِي شَوَّالٍ - خُتِمَ بِالْخَيْرِ  
وَالْإِقْبَالِ - مِنْ شَهْرِ عَامِ حَادِي عَشَرَ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ مِنْ مَكَّةَ  
الْأَمِينَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ السَّكِينَةِ.

\*\*\*

الرسالة رقم: (٦) ..... مجزوع رسالة المؤلف العلامة الميرزا علي القاري

# مبدأ الشكائيك و مبدأ الميتائيك

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

يطبع مطبوعاً على نسختين مطبوعتين

تصحيح وتعليق  
محمد مصعب كاشوم

دارالكتاب



هو وصف هذه السورة الحسنة والمحل للطمع المحمدي سلطانا ما لا يعظم ولا يحق أن يعظم  
عنا بالاسلام والمسلمين فانهم في العالمين السطوة السطوة  
السطوة القاري محمود وحيوان لارالس اورا وحيوانه من حوسله الى اخرها  
وصف صحته من عمال من طالع وسعته واما الطول والاكبر من  
بعده الله المصنف ما ووافق المحرم من المحرم من  
عمر له

مكتبة فاتح (ف)

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله وسأدع على عباده الذين اضطيقوا بسبب ما جاء في  
خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر رضى الله عنه  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل بدين ولا  
بالقصر ولا بالابيض لامهق ولا بالادم ولا بالبيضا القلط  
ولا بالسبط بعثه الله قفا على راس ربيع سنة فاقام بمكة  
عشرين سنة وبالمدينة عشرين سنة وتوفاه الله تعالى على راس  
سنتين سنة وليس في راسه وحيته عشرون شعرة بيضا  
وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
رقيقا وليس بالطويل ولا بالقصر حسن الجسم وكان شعره  
ليس بجعد ولا سبط اشهر اللون اذا مشى يتكلم وعن البراء  
بن عازب رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رجلا مرورا بعبده ما بين متكبين عظيم الجبة الى  
شبهه انزبه عليه جلد حمله ما رات سيفا قط احسن منه  
وعنه قال ما رات من ذي لمة في جملة جملة احسن من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بهيما  
بين المتكبين لم يكن بالقصر ولا بالطويل وعن عمار رضى  
الله عنه

مكتبة حاجي بشير آغا (ح)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفیتی

الحمدُ لله الذي ختمَ بِمُحَمَّدٍ الشرائعَ والرسائلَ، وجعلَ دينَهُ زُبْدَةَ الأواخرِ والأوائلِ، وأقامَ لِنُصْرَةِ دينِهِ أعظَمَ الدلائلِ، وأيدهُ بالآياتِ الجلائلِ، وأصلِّي وأسلمُ على المبعوثِ بأكرمِ السَّجايا وأشرفِ الشَّمائلِ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ أولي المَكْرَماتِ والفضائلِ، ومَن اقتدى بهديه وسُنَّتِهِ وخُلِقَهُ مِنَ الأماجدِ والأماثلِ.

وبعد:

فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد قال في مُحكمِ التنزيلِ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وما أكثرَ من يدَّعي المحبَّةَ، وما أقلَّ الصَّادِقينَ في هذا الزمانِ، الذي عادَ فيه المُسلمُ غريباً، ولكن طُوبى لكلِّ غريبٍ، مُتَّبِعٍ لِسُنَّةِ الحبيبِ ﷺ، في عبادتهِ وسُلوكةِ ومُعاملتهِ مع الخَلْقِ، فما أجدرُ بنا أن نعودَ إلى قِراءةٍ ودراسةٍ وتدبُّرِ سيرةٍ وأخلاقٍ وشمائلِ النبيِّ المُصطفى ﷺ؛ فإنَّ الخَيْرَ كُلَّ الخَيْرِ في اتِّباعِهِ في أقوالِهِ وأفعالِهِ:

أخِلايَ إِنْ شَطَّ الحِيبُ ورَبْعُهُ وعزَّ تلاقِيهِ وناءتْ منازلُهُ  
وفاتَّكُمُ أَنْ تُبصِرُوهُ بعِينِكُمْ فما فاتَّكُمُ بالعينِ هذي شمائلُهُ

فبينَ يديكَ أخي الحبيبِ رسالةٌ: «زُبْدَةُ الشَّمائلِ وَعُمْدَةُ المَسائِلِ» للعلامة

المَلَأَ عَلِيَّ الْقَارِيَّ، جَمَعَ لَكَ فِي طَيَّاتِهَا زُبْدَةَ الشَّمَائِلِ النَّبَوِيَّةِ، وَالخِصَالِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ، لِتَقْتَدِيَ بِهَا، وَتَكُونَ مِنْهَا جَالًا لَكَ فِي حَيَاتِكَ الْيَوْمِيَّةِ، فَتَسْعَدَ فِي الدَّارَيْنِ، وَتَكُونَ مِنَ الْفَائِزِينَ.

وَهَذِهِ الرَّسَالَةُ قَدْ هَدَّبَهَا الْإِمَامُ الْقَارِيُّ مِنْ كِتَابِ «الشَّمَائِلِ الْمَحْمُودِيَّةِ» لِلْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ صَاحِبِ «السَّنَنِ»، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ مَا صُنِّفَ فِي شَمَائِلِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ لَهُ بِمُمَاتِلٍ وَمُشَابِهٍ، سَلَكَ فِيهِ مِنْهَا جَاءً سَدِيدًا، وَرَضَعَهُ بَعْيُونَ الْأَخْبَارِ وَفَنُونَ الْأَثَارِ تَرْصِيعًا، حَتَّى عُدَّ ذَلِكَ الْكِتَابُ مِنَ الْمَوَاهِبِ، وَطَارَ صَيْتُهُ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ، وَاعْتَنَى بِهِ الْعُلَمَاءُ كُلَّ الْإِعْتِنَاءِ، فَمَنْ شَارَحَ لَهُ، وَمَنْ نَازَمَ، وَمَنْ مُهَدَّبَ، وَمَخْتَصَرَ، وَمَنْ مُتَرْجِمًا لِرَجَالِهِ وَأَحْوَالِهِمْ، بَلْ إِنَّهُ تُرْجِمَ إِلَى لُغَاتِ الْعَالَمِ الْأُخْرَى.

وَمَنْ هَدَّبَهُ إِمَامُنَا الْقَارِيَّ، فَقَامَ بِحَذْفِ الْأَسَانِيدِ مَعَ الْإِبْقَاءِ عَلَى اسْمِ الرَّاويِّ، وَحَذْفِ الْأَحَادِيثِ الْمَكْرُورَةِ، حَتَّى يُسَهَّلَ عَلَى الْقَارِئِ قِرَاءَةَ الْكِتَابِ، وَمَشَى مَعَ الْأَبْوَابِ الَّتِي وَضَعَهَا الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ، فَبَتَدَا بِصِفَةِ جَمَالِ طَلْعَتِهِ ﷺ، وَبَدِيعِ خَلْقَتِهِ، وَكَمَالِ صُورَتِهِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى وَصْفِ شَعْرِهِ وَخِضَابِهِ وَكُحْلِ وَلبَاسِهِ وَنَعْلِهِ وَخَاتَمِ وَسَيْفِ وَعِمَامَةِ الْحَبِيبِ الْمُصْطَفَى ﷺ، ثُمَّ إِلَى وَصْفِ الْأُمُورِ الَّتِي تَتَّصِلُ بِالْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ، كَعَيْشِهِ، وَطَعَامِهِ، وَشَرَابِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

ثُمَّ عَرَّجَ عَلَى النُّوَاحِي الْأَجْتِمَاعِيَّةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَيْنَ أَهْلِ بَيْتِهِ.

ثُمَّ انْتَقَلَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أُمُورِهِ التَّعْبُدِيَّةِ.

ثُمَّ أَتَحَفَّنَا بِذِكْرِ أَسْمَائِهِ وَعَمْرِهِ وَوَفَاتِهِ وَمِيرَاثِهِ وَرُؤْيِيَّتِهِ فِي الْمَنَامِ.

وَخَتَمَ الْكِتَابَ بِأَتْبَاعِ الْأَثَرِ، وَالتَّزَامِ السُّنَّةِ.



فكانَ هذا الكتابُ بحقٍّ كما وصفهُ العَلامَةُ القاري في شرحه الماتع «جمع الوسائل في شرح الشمائل»: «إنَّ مُطالِعَ هذا الكتابِ كأنه يُطالِعُ طلعةً ذلكَ الجَنابِ، ويرى محاسنهُ الشريفةَ في كلِّ بابٍ».

وقد صنَّفهُ القاري سنة (١٠٠٥هـ)، أي: قبلَ تصنيفِ شرحه «جمع الوسائل في شرح الشمائل»، فإنَّ شرحه قد تمَّ سنة (١٠٠٨هـ).

هذا، وقد قُمتنا بمقابلة هذه الرسالة على نسختين جيدتين، الأولى نسخة فاتح ورمزها «ف»، والثانية نسخة حاج بشير آغا ورمزها «ح».

وقد ضبطنا الأحاديثَ، ورصَّعناها بعلاماتِ الترقيمِ المناسبة؛ لنسهلَ على القارئِ نصَّ هذه الرسالة، وخرَّجنا الأحاديثَ من الكتبِ الستة، والمسانيدِ، والصَّحاحِ، وإتماماً للفائدة، وضعنا حُكْمَ الأحاديثِ صحَّةً وضيعاً، مُعتمدين في ذلك على أقوالِ المُحدِّثينَ والحُفَّاظِ؛ كالذهبيِّ وابنِ حجرٍ والهيثميِّ والنوويِّ والسيوطيِّ وغيرهم من العلماءِ المتأخرين.

وشرحنا بعضَ الكلماتِ التي تحتاجُ إلى شرح، ولم نتوسع في شرح الكلمات؛ حتى لا نُثقلَ كاهلَ الكتابِ، فيتنافى ذلك مع غرضِ المؤلفِ القاري من تأليفه.

وقد بلغَ عددُ الأحاديثِ (٣٧٧) حديثاً، مع العلم أن عددَ أحاديثِ «الشمائلِ» للترمذي (٤٠٢).

والله نَسألُ أن يجعلنا من أتباعه باطناً وظاهراً، بأقواله وأفعاله، وصفاته الخُلُقِيَّةِ، وشمائله الزكِّيَّةِ، وأن يتوفانا على مِلَّتِهِ، وأن يحشرنا في زُمرتِهِ، وأن يُدخلنا في شفاعتِهِ، والحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على خاتم الأنبياءِ والمُرسلينَ.



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى

### ١ - بَابُ

### مَا جَاءَ فِي خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١ - عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا بِالسَّبِطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ<sup>(١)</sup>.

٢ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبْعَةً، وَلَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، حَسَنَ الْجِسْمِ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا سَبِطٍ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ، إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ<sup>(٢)</sup>.

٣ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، عَظِيمَ الْجَمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٥٥)، ومسلم (٢٣٤٧).

(٢) رواه البخاري (٣٣٥٤).

(٣) رواه مسلم (٢٣٣٧).

٤- وَعَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمراءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكَبَيْهِ، بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ<sup>(١)</sup>.

٥- وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، شِثْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخَمَ الْكَرَادِيسِ، طَوِيلَ الْمَسْرُوبَةِ، إِذَا مَشَى تَكْفًا تَكْفًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

٦- وَعَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالطَّوِيلِ الْمُفْرِطِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ، كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ، لَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ وَلَا بِالسَّيْطِ، كَانَ جَعْدًا رَجُلًا، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلَّثِمِ، وَكَانَ فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ، أَيْبُضُ مُشْرَبٌ، أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ، أَهْدَبُ الْأَشْفَارِ، جَلِيلُ الْمَشَاشِ وَالْكَتَدِ، أَجْرَدُ ذُو مَسْرُوبَةٍ، شِثْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى تَقْلَعٌ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وَإِذَا التَّفَتَ التَّتَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ صَدْرًا، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً، وَالْيَنُهِمُ عَرِيكَةً، وَأَكْرَمُهُمْ عَشِيرَةً، مَنْ رَأَاهُ بِدَيْهَةٍ هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ، يَقُولُ نَاعْتُهُ: لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ<sup>(٣)</sup>.

٧- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ- وَكَانَ وَصَافًا- عَنْ حَلِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ- فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخْمًا مُفَخَّمًا يَتَلَأَلُوْا وَجْهَهُ تَلَأُلُوْا الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمُسْدَبِ، عَظِيمٌ

(١) رواه الترمذي (١٧٢٤)، وأبو يعلى (١٧٠٠)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٣٧)، والحاكم (٤١٩٤)، وأحمد (٩٦/١)، وأبو يعلى (٣٧٠)، والبخاري (٦٤٥)

والضياء المقدسي في «المختارة» (٧٥١).

(٣) رواه الترمذي (٣٦٣٨)، وابن أبي شيبه (٣١٨٠٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٧٠/١).

الهامة، رَجَلِ الشَّعْرِ، إِنْ افْتَرَقَتْ عَقِيْقَتُهُ فَرَفَّحَا وَإِلَّا فَلَا يُجَاوِرُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَرَهُ، أَزْهَرُ اللَّوْنِ، وَاسِعُ الْجَبِيْنِ، أَرْجُ الْحَوَاجِبِ سِوَابِغٍ فِي غَيْرِ قَرْنٍ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدْرُهُ الْغَضَبُ، أَقْنَى الْعَرْنَيْنِ، لَهُ نُورٌ يَعْلُوهُ، يَحْسَبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشْمٌ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، سَهْلُ الْخَدَّيْنِ، ضَلِيْعُ الْفَمِ، مُفَلِّجُ الْأَسْنَانِ، دَقِيْقُ الْمَسْرَبَةِ، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيْدٌ دُمِيَّةٌ فِي صَفَاءِ الْفِضَّةِ، مُعْتَدِلُ الْخَلْقِ، بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ، سِوَاءُ الْبَطْنِ وَالصَّدْرِ، عَرِيضُ الصَّدْرِ، بَعِيْدٌ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، ضَخْمُ الْكَرَادِيْسِ، أَنْوَرُ الْمُتَجَرِّدِ، مَوْضُوعٌ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسَّرَّةِ بِشَعْرِ يَجْرِي كَالْحَطِّ، عَارِي الثَّدْيَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، أَشْعَرُ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمَنْكَبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيْلُ الرَّنْدَيْنِ، رَحْبُ الرَّاحَةِ، شَشُّ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، سَائِلُ الْأَطْرَافِ - أَوْ قَالَ: سَائِلُ الْأَطْرَافِ - حُمَصَانُ الْأَحْمَصَيْنِ، مَسِيْحُ الْقَدَمَيْنِ يَنْبُو عَنْهُمَا الْمَاءُ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعًا، يَخْطُو تَكْفِيًّا، وَيَمْشِي هَوْنًا، ذَرِيْعُ الْمَشِيَّةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، وَإِذَا التَّفَتَّ التَّفَتَّ جَمِيْعًا، خَافِضُ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ، يَسُوْقُ أَصْحَابَهُ، وَيَبْدُرُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ<sup>(١)</sup>.

٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَلِيْعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ، مَنُهِوسَ الْعَقَبِ<sup>(٢)</sup>.

٩ - وَعَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَانٍ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ، فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ<sup>(٣)</sup>.

١٠ - وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ: أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٧)، وابن سعد في «الطبقات» (٤٢٢/١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٦/٢٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٨٧/١). وإسناده ضعيف، وحسنه بعضهم.

(٢) رواه مسلم (٢٣٣٩)، وابن حبان (٦٢٨٨)، وأحمد (٨٦/٥)، والطيالسي (٧٦٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢٠/٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٨١١)، والحاكم (٧٣٨٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٩٦/١).

صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: [لَا] بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ<sup>(١)</sup>.

١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبيضَ كأنما صِينُ مِنْ فِضَّةٍ، رَجُلَ الشَّعْرِ<sup>(٢)</sup>.

١٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: [عُرِضَ] <sup>(٣)</sup> عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ: فإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرَبُ مِنَ الرَّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرُوَّةُ بْنُ مَسْعُودَ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ [بِهِ شَبَهًا]<sup>(٤)</sup> صَاحِبِكُمْ - يَعْنِي: نَفْسَهُ -، وَرَأَيْتُ جِبْرِيْلَ؛ فإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دَحِيَّةً<sup>(٥)</sup>.

١٣ - وَعَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا بَقِيَ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ أَحَدٌ رَأَهُ غَيْرِي، قُلْتُ: صِفْهُ لِي، قَالَ: كَانَ أبيضَ مَلِيحاً مُقَصِّداً. صَلَاةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

١٤ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَجَ النَّثْنَيْنِ، إِذَا تَكَلَّمَ رُئِيَ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَائِيهِ<sup>(٦)</sup>. صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٣٣٥٩)، والترمذي (٣٦٣٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١/٢٤١).

(٣) ما بين معكوفتين سقط من «ح» و«ف»، واستدركناه من المصادر.

(٤) ما بين معكوفتين سقط من «ح» و«ف»، واستدركناه من المصادر.

(٥) رواه مسلم (٢٣٤٠).

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٥)، والدارمي (٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٧)، وفي

## ٢ - باب

## ما جاء في خاتم النبوة

١٥ - عن السائب بن يزيد رضي الله تعالى عنهما قال: ذهبت بي خالتي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن ابن أختي وجع، فمسح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأسي ودعاني بالبركة، وتوضأ فشربت من وضوئه، وقمت خلف ظهره، فنظرت إلى الخاتم الذي بين كتفيه، فإذا هو مثل زر الحجلة<sup>(١)</sup>.

١٦ - وعن جابر بن سمرة قال: رأيت الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة<sup>(٢)</sup>.

١٧ - وعن ربيعة رضي الله تعالى عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم - ولو أشاء أن أقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه لفعلت - يقول لسعد بن معاذ يوم مات: «اهتز عرش الرحمن»<sup>(٣)</sup>.

١٨ - وعن علي كرم الله وجهه أنه قال: كان بين كتفيه خاتم النبوة، وهو خاتم النبيين<sup>(٤)</sup>.

١٩ - وعن أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري رضي الله تعالى عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: يا أبا زيد! اذن مني فأمسح ظهري؛ فمسحت ظهره، فوقعت أصابعي على الخاتم، قلت: وما الخاتم؟ قال: شعرات مجتمعات<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٨٧)، ومسلم (٢٣٤٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤٤)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨)، وأحمد (٣٢٩/٦).

(٤) تقدم تخريجه برقم (٦).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٠)، والحاكم (٤١٩٨)، وابن حبان (٦٣٠٠)، وأحمد (٧٧/٥)،

وأبو يعلى (٦٨٤٦).

٢٠ - وَعَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ: جَاءَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا سَلْمَانُ! مَا هَذَا؟» فَقَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: «ارْزُقْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

قَالَ: فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ الْغَدَ بِمِثْلِهِ؛ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟» فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ابْسُطُوا»، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْخَاتِمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَ بِهِ، وَكَانَ لِلْيَهُودِ فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا عَلَى أَنْ يَغْرَسَ لَهُمْ نَخِيلًا فَيَعْمَلُ سَلْمَانُ فِيهِ حَتَّى تُطْعِمَ، فَغْرَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ؛ فَحَمَلَتِ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا، وَلَمْ تَحْمِلْ نَخْلَةً؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا غَرَسْتُهَا. فَتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَرَسَهَا، فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهِ<sup>(١)</sup>.

٢١ - وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ خَاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي: خَاتِمَ النَّبُوَّةِ - فَقَالَ: كَانَ فِي ظَهْرِهِ بُضْعَةٌ نَاشِزَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلْفِهِ، فَعَرَفَ الَّذِي أُرِيدُ، فَأَلْقَى الرَّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الْخَاتِمِ عَلَى كَتِفَيْهِ مِثْلَ الْجُمُعِ، حَوْلَهَا خِيَلَانٌ كَأَنَّهَا

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢١)، والحاكم (٢١٨٣)، وأحمد (٣٥٤/٥).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢١٠)، وأبو الشيخ في «طبقات



ثَالِيْلٌ، فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ، فَقُلْتُ: عَفَرَ اللهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «وَلَكَّ»، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَسْتَغْفِرُ لَكَ [رَسُولُ اللهِ] <sup>(١)</sup> صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَلَكُمْ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩] <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ٣. باب

#### ما جاء في شعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٢٣ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ <sup>(٣)</sup>.

٢٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيَّائِهِ وَاحِدٍ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ، وَدُونَ الْوَفْرَةِ <sup>(٤)</sup>.

٢٥ - وَعَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، وَكَانَتْ جُمَّتُهُ تَضْرِبُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ <sup>(٥)</sup>.

٢٦ - وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ وَلَا بِالسَّبْطِ، كَانَ يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ <sup>(٦)</sup>.

(١) ما بين معكوفين سقط من «ح» و«ف»، واستدركناه من المصادر.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤٢٦/١).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٤)، والنسائي (٥٢٣٤)، وأحمد (١١٣/٣).

(٤) رواه الترمذي (١٧٥٥)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وروى شطره الأول البخاري (٢٦١)، ومسلم (٣٢١).

(٥) تقدم تخريجه برقم (٤).

(٦) رواه مسلم (٢٣٣٨)، وابن حبان (٦٢٩١)، وأحمد (٢٠٣/٣).

٢٧- وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا مَكَّةَ قَدَمَةً وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ<sup>(١)</sup>.

٢٨- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ شَعْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٢٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُفْرِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ<sup>(٣)</sup>.

٣٠- وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَا ضَفَائِرَ أَرْبَعٍ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

#### ٤ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي تَرَجُّلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُرْجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ<sup>(٥)</sup>.

٣٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ دَهْنَ

(١) رواه أبو داود (٤١٩١)، والترمذي (١٧٨١)، وابن ماجه (٣٦٣١)، وأحمد (٣٤١/٦)، ورجاله ثقات.

(٢) تقدم تخريجه (٢٣).

(٣) رواه البخاري (٣٥٥٨)، ومسلم (٢٣٣٦).

(٤) رواه الترمذي بعد حديث (١٧٨١)، وقال: حديث حسن غريب.

(٥) رواه البخاري (١٧٨١)، ومسلم (٢٩٧).

- رَأْسِهِ، وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ، وَيُكْثِرُ الْقِنَاعَ حَتَّى كَأَنَّ ثُوبَهُ ثُوبُ زِيَّاتٍ<sup>(١)</sup>.
- ٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طَهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبًّا<sup>(٣)</sup>.
- ٣٥ - وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَرَجَّلُ غَبًّا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

## ٥ - بَابُ

## ما جاء في شيب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

- ٣٦ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْئًا فِي صُدْغِيهِ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ<sup>(٥)</sup>.
- ٣٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِحْيَتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/٤٦٠). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٤١٦)، ومسلم (٢٦٨).

(٣) رواه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، والنسائي (٥٠٥٥)، وأحمد (٨٦/٤).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥).

(٥) رواه مسلم (٢٣٤١)، وأحمد (١٠٨/٣)، وأبو يعلى (٢٨٢٩).

(٦) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١٨٥)، وابن حبان (٦٢٩٣)، وأحمد (١٦٥/٣)، وعبد بن حميد

(١٢٤٣)، والضياء في «المختارة» (١٨٠٣).

٣٨- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَ: إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرْمِهِ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا لَمْ يَدَهْنِ رُؤْيِي مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

٣٩- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ<sup>(٢)</sup>.

٤٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شَبَّتْ! قَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شَيْبَتِي هُوْدٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»<sup>(٣)</sup>.

٤١- وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَرَاكَ قَدْ شَبَّتْ! قَالَ: «شَيْبَتِي هُوْدٌ وَأَخْوَانُهَا»<sup>(٤)</sup>.

٤٢- وَعَنْ أَبِي رَمَثَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ ابْنُ لِي فَأَرَيْتُهُ، فَقُلْتُ لِمَا رَأَيْتُهُ: هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضِرَانِ، وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ، وَشَيْبُهُ أَحْمَرٌ<sup>(٥)</sup>.

٤٣- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْبٌ إِلَّا شَعْرَاتٌ مِنْ مَفْرَقِ رَأْسِهِ، إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدَّهْنَ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٣٤٤)، وأحمد (٨٦/٥)، وأبو داود الطيالسي (٧٦٢).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٦٣٠)، وابن حبان (٦٢٩٤)، وأحمد (٩٠/٢).

(٣) رواه الترمذي (٣٢٩٧)، والحاكم (٣٣١٤)، وصححه ووافقه الذهبي، والضياء في «المختارة» (٢١٩).

(٤) رواه أبو يعلى الموصلي (٨٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٣/٢٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣٥٠/٤).

(٥) رواه أحمد (٢٢٧/٢)، والدارمي (٢٣٨٨)، والحاكم (٤٢٠٣)، ورواه مختصراً أبو داود (٤٢٠٦)، والترمذي (٢٨١٢)، والنسائي (٥٣١٩).

(٦) رواه أحمد (٩٠/٥)، والحاكم (٤٢٠٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

## ٦ - باب

## ما جاء في خضاب رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٤ - عَنْ أَبِي رِثْمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ ابْنِ لِي فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ، قَالَ: وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ<sup>(١)</sup>.

٤٥ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(٢)</sup>.

٤٦ - وَعَنِ الْجَهْدَمَةِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ قَدْ اغْتَسَلَ وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ، أَوْ قَالَ: رَدْعٌ مِنْ حِنَاءٍ<sup>(٣)</sup>.

٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي «الشمائل» (٤٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٩١٣).

(٢) رواه أحمد (٩٠/٥)، والحاكم (٤٢٠٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٢٥). وإسناده

ضعيف.

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤٧).

٧ - باب

ما جاء في كحل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٤٨ - عن ابن عباس: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «اكتحلوا بالإثمد؛ فإنه يجلو البصر، ويُنبت الشعر»، وزعم أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانت له مكحلة يُكتحل منها كل ليلة؛ ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه<sup>(١)</sup>.

٤٩ - وعنه قال: كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يُكتحل قبل أن ينام بالإثمد ثلاثاً في كل عين<sup>(٢)</sup>.

٥٠ - وعن جابر وابن عمر قالاً: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «عليكم بالإثمد عند النوم؛ فإنه يجلو البصر، ويُنبت الشعر»<sup>(٣)</sup>.

٥١ - وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن خير أكل لكم الإثمد، يجلو البصر، ويُنبت الشعر»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (١٧٥٧)، وأبو داود الطيالسي (٢٦٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٠٤٦).  
 (٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٥٠)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٤٢٧/١)، والحاكم (٨٢٤٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في «الطب» (٢٠٧)، وفي إسناده ضعف.  
 (٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٥١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٤٨٥)، والحاكم (٨٢٤٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في «الطب» (٢٠٧)، وابن ماجه (٣٤٩٥).  
 (٤) رواه أبو داود (٣٨٧٨)، والنسائي (٥١١٣)، وابن ماجه (٣٤٩٧)، وأحمد (٢٣١/١)، والحاكم (٨٢٤٨) وصححه، ووافقه الذهبي.

## ٨ - باب

ما جاء في لباسِ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٥٢ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ<sup>(١)</sup>.

٥٣ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ قَالَتْ: كَانَ كُمِّي قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرُّسْغِ<sup>(٢)</sup>.

٥٤ - وَعَنْ قُرَّةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ مَرْبِنَةَ لِنُبَايِعِهِ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ، أَوْ قَالَ: زُرُّ قَمِيصِهِ مُطْلَقٌ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ، فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ<sup>(٣)</sup>.

٥٥ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَى أَسْمَاءَ بِنِ زَيْدٍ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

٥٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٠٢٥)، والترمذي (١٧٦٢)، والنسائي (٥١١٣)، والحاكم (٧٤٠٦) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٨٢)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، وأحمد (١٩/٤)، وابن حبان (٥٤٥٢).

(٤) رواه أحمد (٢٤/٥)، وابن حبان (٢٣٢٩)، والحاكم (١٣٧)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٥٤٥٢).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، وأحمد (٣٠/٣)، والحاكم (٧٤٠٨)، وابن حبان (٥٤٢٠).

٥٧ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهُ الْحَبْرَةُ<sup>(١)</sup>.

٥٨ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ؛ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيْقِ سَاقِيهِ، قَالَ سُفْيَانُ: أَرَاهَا حَبْرَةً<sup>(٢)</sup>.

٥٩ - وَعَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنْ كَانَتْ جُمَّتُهُ لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٦٠ - وَعَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ<sup>(٤)</sup>.

٦١ - وَعَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ أَسْمَالٌ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بَزْعُفْرَانٍ، وَقَدْ نَفَضْتُهُ<sup>(٥)</sup>.

٦٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ بِالْبِيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ، لِيَلْبَسُهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ، فَإِنَّهَا مِنْ خِيَارِ ثِيَابِكُمْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٤٧٦)، ومسلم (٢٠٧٩).

(٢) رواه الترمذي (١٩٧)، وأحمد (٣٠٨/٤)، وابن خزيمة (٢٩٩٥)، والحاكم (٧٢٥)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البخاري (٥٥٦١)، ومسلم (٢٣٣٧).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٠٦)، والترمذي (٢٨١٢)، والنسائي (١٨٥/٣)، وأحمد (٢٢٧/٢)، وابن حبان (٥٩٩٥)، والحاكم (٤٢٠٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٥) رواه الترمذي (٢٨١٤).

(٦) رواه أبو داود (٣٨٧٨)، والترمذي (٩٩٤)، والنسائي (٥٣٢٣)، وابن حبان (٥٤٢٣)، والحاكم (٧٣٧٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.



٦٣ - وَعَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْبِسُوا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفُّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٦٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ [مِنْ] شَعْرِ أَسْوَدٍ<sup>(٢)</sup>.

٦٥ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٩ - بَابُ

ما جاء في عيشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٦ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كِتَّانٍ؛ فَتَمَخَّطَ فِي أَحَدِهِمَا فَقَالَ: بَخِ بَخِ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكِتَّانِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحُجْرَةَ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي جُنُونًَا، وَمَا بِي جُنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨١٠)، وابن ماجه (٣٥٦٧)، وأحمد (١٢/٥)، والحاكم (١٣٠٩) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه مسلم (٢٤٢٤)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣)، وأحمد (١٦٢/٦)، والحاكم (٤٧٠٧) وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البخاري (٥٤٦٢)، ومسلم (٢٧٤)، وعندهما «شامية» بدل «رومية»، ورواه أبو داود (١٥١)، والترمذي (١٧٦٨)، والنسائي (١٢٥)، وأحمد (٢٥٥/٤).

(٤) رواه البخاري (٦٨٩٣)، والترمذي (٢٣٦٧).

٦٧ - وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارَ قَالَ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُبِزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى صَفْفٍ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ١٠ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٦٨ - عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ فَلَبَسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا<sup>(٢)</sup>.

٦٩ - وَعَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَهْدَى دِحْيَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَيْنِ وَجَبَّةً، فَلَبَسَهُمَا حَتَّى تَحَرَّفَا، لَا يَدْرِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَكِيَّهُمَا أَمْ لَا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

### ١١ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٠ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لَهُمَا قِبَالَانِ<sup>(٤)</sup>.

٧١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ مُثْنَى شِرَاكُهُمَا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٣٢) مرسلًا، وسيأتي موصولًا من حديث أنس رضي الله عنه برقم (٢٤٣). والصفف: كثرة الأيدي.

(٢) رواه أبو داود (١٥٥)، والترمذي (٢٨٢٠)، وابن ماجه (٥٤٩)، وأحمد (٣٥٢/٥).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٣٢) مرسلًا، وسيأتي موصولًا من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٥٥١٩)، والترمذي (١٧٧٢)، وأحمد (١٢٢/٣).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٧٤)، وابن ماجه (٣٦١٤).

٧٢ - وَعَنْ عَيْسَى بْنِ طَهْمَانَ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُمَا كَانَتَا نَعْلَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٧٣ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا<sup>(٢)</sup>.

٧٤ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

٧٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَمْشِينَ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا جَمِيعًا»<sup>(٤)</sup>.

٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ - يَعْنِي: الرَّجُلُ - بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ<sup>(٥)</sup>.

٧٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا تَنَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشُّمَالِ، فَلْتَكُنِ الْيَمِينُ أَوْ لَهَا تُنَعَلُ، وَآخِرُهُمَا تُنَزَعُ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٩٤٠). وتعلين جرداوين: لا شعر عليهما.

(٢) رواه البخاري (١٦٤)، ومسلم (١١٨٧). والنعال السبتيّة: هي التي لا شعر فيها.

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٠٥)، وابن أبي عاصم «الآحاد والمثاني» (٢٩١١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٠٣)، وأبو يعلى (١٤٦٦).

(٤) رواه البخاري (٥٥١٨)، ومسلم (٢٠٩٧).

(٥) رواه مسلم (٢٠٩٩)، ومالك (١٦٤٣)، وابن حبان (٥٢٢٥).

(٦) رواه البخاري (٥٥١٧)، ومسلم (٢٠٩٧).

٧٨- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ؛ فِي تَرَجُّلِهِ، وَتَنَعُّلِهِ، وَطُهُورِهِ<sup>(١)</sup>.

٧٩- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وَأَوَّلُ مَنْ عَقَدَ عَقْدًا وَاحِدًا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ١٢ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٨٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَضُّهُ حَبَشِيًّا<sup>(٣)</sup>.

٨١- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فَضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ<sup>(٤)</sup>.

٨٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضَّةٍ فَضُّهُ مِنْهُ<sup>(٥)</sup>.

٨٣- وَعَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤١٦)، ومسلم (٢٦٨)، وقد تقدم برقم (٣٣).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٨٣)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢٥٤)، والبخاري (٢٩٦١).

(٣) رواه مسلم (٢٠٩٤)، والترمذي (١٧٣٩).

(٤) رواه النسائي (٥٢٩٢)، وابن حبان (٥٥٠٠)، وأحمد (٦٨/٢).

(٥) رواه البخاري (٥٥٣٢)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠)، والنسائي (١٧٣/٨).

(٦) رواه البخاري (٦٥)، ومسلم (٢٠٩٢).

٨٤ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ نَقُشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مُحَمَّدٌ) سَطْرٌ، وَ(رَسُولٌ) سَطْرٌ، وَ(اللَّهُ) سَطْرٌ<sup>(١)</sup>.

٨٥ - وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَفَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيَّ؛ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا حَلَقْتُهُ فِضَّةً، وَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

٨٦ - وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ<sup>(٣)</sup>.

٨٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حَتَّى وَقَعَ فِي بَيْتِ أَرِيْسٍ، نَقُشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

### ١٣ - بَابُ

#### مَا جَاءَ فِي تَخْتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٨٨ - عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ<sup>(٥)</sup>.

٨٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ

فِي يَمِينِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٩٣٩)، والترمذي (١٧٤٨).

(٢) رواه مسلم (٢٠٩٢)، وأبو داود (٤٢١٤)، وأحمد (١٨٩/٣)، وابن حبان (٦٣٩٢).

(٣) رواه الترمذي (١٧٤٦)، والنسائي (٥٢١٣).

(٤) رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (٢٠٩١).

(٥) رواه أبو داود (٤٢٢٦)، والنسائي (٥٢٠٣)، وابن حبان (٥٥٠١)، والضياء في «المختارة» (٥٨٤).

(٦) رواه الترمذي (١٧٤٤)، وابن ماجه (٣٦٤٧)، وأحمد (٢٠٤/١)، والضياء في «المختارة» (١٥٤).

٩٠- وَعَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ<sup>(١)</sup>.

٩١- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>.

٩٢- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَجَعَلَ فِيهِ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَنَهَى أَنْ يَنْقَشَ أَحَدٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِبَ فِي بئرِ أُرَيْسٍ<sup>(٣)</sup>.

٩٣- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَتَخْتَمَانِ فِي يَسَارِهِمَا<sup>(٤)</sup>.

٩٤- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْتَمَ فِي يَمِينِهِ<sup>(٥)</sup>.

٩٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي يَمِينِهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا»، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٩٤)، وفي «العلل» (٥٢٦)، وقال: سألت محمداً - يعني: البخاري - عن هذا الحديث فقال: لا يصح هذا، وعبد الله بن ميمون منكر الحديث. وليته الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٢٦/١٠)، لكن للحديث شواهد يتقوى بها.

(٢) رواه أبو داود (٤٢٢٩)، والترمذي (١٧٤٢).

(٣) رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (٢٠٩١).

(٤) رواه الترمذي (١٧٤٣)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٩٤)، وتمام في «فوائده» (٢٠٤)، وروى مسلم في لبس الخاتم في اليمين عن أنس (٢٠٩٤)، والنسائي (٥١٩٧)، وغيرهما.

(٦) رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (٢٠٩١).

## باب ١٤

ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٩٦ - عن أنس قال: كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فضة<sup>(١)</sup>.

٩٧ - وعن سعد قال: دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة<sup>(٢)</sup>.

٩٨ - وعن ابن سيرين قال: صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب، وزعم سمرة بن جندب أنه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان حنفيًا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## باب ١٥

ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٩٩ - عن الزبير بن العوام قال: كان على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم أحد درعان، فهض إلى الصخرة فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته، فصعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى استوى على الصخرة، قال: فسمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول: «أوجب طلحة»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٥٨٣)، والترمذي (١٦٩١)، والنسائي (٥٣٧٤). وقبيعة السيف: ما على طرف مقبضه.

(٢) رواه الترمذي (١٦٩٠). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (١٦٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٣٠)، والرويانى في «المسند» (٨٦٥). وإسناده ضعيف. وحنفيًا: نسبة لبني حنيفة، وكانوا مشهورين بصناعة السيوف.

(٤) رواه الترمذي (١٦٩٢)، وأحمد (١/١٦٥)، والبخاري (٩٧٢)، وابن حبان (٦٩٧٩)، والحاكم (٤٣١٢)، وصححه، ووافقه الذهبي. وأوجب طلحة: أي عمل عملاً أوجب له الجنة.

١٠٠ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانٌ، قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ١٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠١ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ حَظَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأُسْتَارِ الْكَعْبَةِ؛ فَقَالَ: «اقتُلوه». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ١٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ عِمَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٠٢ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ [يَوْمَ الْفَتْحِ] وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ<sup>(٣)</sup>.

١٠٣ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٢٥٩٠)، والشافعي في «المسند» (ص٣١٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٠)، وفي إسناده ضعف.

(٢) رواه البخاري (١٧٤٩)، ومسلم (١٣٥٧).

(٣) رواه مسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، والترمذي (١٧٣٥)، والنسائي (٥٣٤٤)، وابن ماجه (٣٥٨٥)، وما بين معكوفتين من المصادر.

(٤) رواه مسلم (١٣٥٩)، وأبو داود (٤٠٧٧)، والترمذي (١٧٣٥)، والنسائي (٥٣٤٣).



١٠٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلٌ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ١٨ - بَابُ

ما جاء في صفة إزار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٠٦ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا، أَوْ إِزَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قَبِضْ رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

١٠٧ - وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِالْمَدِينَةِ إِذَا إِنْسَانٌ خَلْفِي يَقُولُ: «ارْفَعْ إِزَارَكَ؛ فَإِنَّهُ أَتَقَى وَأَبْقَى»، فَالْتَمْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ، قَالَ: «أَمَا لَكَ فِيَّ أُسُوءَةٌ؟» فَانظَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ<sup>(٤)</sup>.

١٠٨ - وَعَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَأْتِرُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَتْ إِزْرَةٌ صَاحِبِي - يَعْنِي: النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٧٣٦)، وابن سعد في «الطبقات» (٤٥٦/١). والسدل: الإرخاء

(٢) رواه البخاري (٣٥٨٩)، وأحمد (٢٣٣/١). ودسماء: مائل لونها إلى السواد والغبرة، وذلك لكثرة الدهن.

(٣) رواه البخاري (٢٩٤١)، ومسلم (٢٠٨٠).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٨٣)، وأحمد (٣٦٤/٥).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (١١٥). وإسناده ضعيف.

١٠٩ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَصَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ فَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ؛ فَإِنْ أُبَيْتَ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أُبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِإِزَارٍ فِي الْكَعْبَيْنِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ١٩ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فِي مِشْيَتِهِ]، كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، وَإِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرٍ<sup>(٢)</sup>.

١١١ - وَعَنْ عَلِيٍّ: إِذَا وَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّاً كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

### ٢٠ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي تَقَنُّعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٢ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (١٧٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٨٥)، وابن ماجه (٣٥٧٢)، وأحمد (٣٩٦/٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤٨)، وابن المبارك في «مسنده» (٣١)، وأحمد (٣٨٠/٢)، وابن حبان (٦٣٠٩).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٦).

(٤) تقدم تخريجه برقم (٣٢).

## ٢١ - باب

ما جاء في جلسته رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١١٣ - عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ: أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَاعِدُ الْقُرْفُصَاءِ، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَخَشَّعَ فِي الْجِلْسَةِ أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ<sup>(١)</sup>.

١١٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى<sup>(٢)</sup>.

١١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ احْتَبَى بِيَدَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٢٢ - باب

ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١١٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: عَلَى يَسَارِهِ<sup>(٤)</sup>.

١١٧ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ

(١) رواه أبو داود (٤٨٤٧)، والترمذي في «الشمائل» (١٢٣). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٥٩٢٩)، ومسلم (٢١٠٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٨٤٦)، والترمذي في «الشمائل» (١٢١).

(٤) رواه أبو داود (٤١٤٣)، والترمذي (٢٧٧٠، ٢٧٧١)، وأحمد (١٠٢/٥).

مُنْكَئًا - قَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ»، قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ (١).

١١٨ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُنْكَئًا» (٢).

\*\*\*

### ٢٣ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي اتِّكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٩ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاكِيًا، فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ (٣).

١٢٠ - وَعَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ صَفْرَاءُ، فَسَلَّمْتُ فَقَالَ: «يَا فَضْلُ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَشَدُّ بِهَذِهِ الْعِصَابَةِ رَأْسِي»، قَالَ: فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَعَدَ فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ (٤).

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

(٢) رواه البخاري (٥٠٨٣)، وأبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٣٠)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، وأحمد (٣٠٨/٤).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٥٥).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٣٠)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/٢٥٥)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٧٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٢٨١). وإسناده ضعيف.

## ٢٤ - باب

ما جاء في صفة أكل رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢١ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا<sup>(١)</sup>.

١٢٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ<sup>(٢)</sup>.

١٢٣ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُتَكَيِّئًا<sup>(٣)</sup>.

١٢٤ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَ وَيَلْعَقُهُنَّ<sup>(٤)</sup>.

١٢٥ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ، فَرَأَيْتُهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْمَعٌ مِنَ الْجُوعِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

## ٢٥ - باب

ما جاء في صفة خبز رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٢٦ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ أَلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَئِذٍ مُتَتَابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٣٢)، وأحمد (٤٥٤/٣).

(٢) رواه مسلم (٢٠٣٤)، وأبو داود (٣٨٤٥)، والترمذي (١٨٠٣).

(٣) تقدم تخريجه برقم (١١٨).

(٤) رواه مسلم (٢٠٣٢)، وأبو داود (٣٧٧١)، والدارمي (٢٠٣٤).

(٥) رواه مسلم (٢٠٤٤)، وأبو داود (٣٧٧١)، وأحمد (١٨٠/٣).

(٦) رواه مسلم (٢٩٧٠)، والترمذي (٢٣٥٧).

١٢٧ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَا كَانَ يَفْضَلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزَ الشَّعِيرِ<sup>(١)</sup>.

١٢٨ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتِئُ اللَّيَالِي الْمَتَابِعَةَ طَاوِيًا هُوَ وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عِشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرَ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ<sup>(٢)</sup>.

١٢٩ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّقِيَّ؟ - يَعْنِي: الْحَوَارِيَّ - فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ؟ فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ، ثُمَّ نَعْجِنُهُ<sup>(٣)</sup>.

١٣٠ - وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ وَلَا فِي سَكْرَةٍ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرَّقٌ، قِيلَ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى هَذِهِ الشُّفْرِ<sup>(٤)</sup>.

١٣١ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ، وَقَالَتْ: مَا أَشْبِعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِي إِلَّا بَكَيْتُ، قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: أَذْكَرُ الْحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا، وَاللَّهُ مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٣٥٩)، وأحمد (٢٥٣/٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٦٠)، وابن ماجه (٣٣٤٧)، وأحمد (٢٥٥/١).

(٣) رواه البخاري (٥٠٩٧)، والترمذي (٢٣٦٤).

(٤) رواه البخاري (٥٣٨٦)، والترمذي (١٧٨٨).

(٥) رواه الترمذي (٢٣٥٦)، وأبو يعلى (٤٥٣٨).

١٣٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ<sup>(١)</sup>.

١٣٣ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا أَكَلَ خُبْزاً مُرَقَّقاً حَتَّى مَاتَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ٢٦ - بَابُ

ما جاء في صفة إدام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»<sup>(٣)</sup>.

١٣٥ - وَعَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ<sup>(٤)</sup>.

١٣٦ - وَعَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأُتِيَ بِلَحْمٍ دَجَاجٍ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئاً فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهَا. قَالَ: اذْنُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ<sup>(٥)</sup>.

١٣٧ - وَعَنْ سَفِينَةَ قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ حَبَارَى<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٧٠)، والترمذي (٢٣٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٠٨٥)، والترمذي (٢٣٦٣).

(٣) رواه مسلم (٢٠٥١)، والترمذي (١٨٤٠).

(٤) رواه مسلم (٢٩٧٧)، والترمذي (٢٣٧٢)، وغيرهما. والدقل: رديء التمر ويابسُه.

(٥) رواه البخاري (٥١٩٩)، ومسلم (١٦٤٩).

(٦) رواه أبو داود (٣٧٩٧)، والترمذي (١٨٢٨). وإسناده ضعيف. والحبارى: طائر طويل العنق، =

١٣٨- وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»<sup>(١)</sup>.

١٣٩- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ، فَأَتَيْ بِطَعَامٍ أَوْ دُعِي لَهُ، فَجَعَلَتْ أَتْبَعُهُ، فَأَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، لِمَا أَعْلَمَ أَنَّهُ يُحِبُّهُ<sup>(٢)</sup>.

١٤٠- وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ دُبَاءً يُقَطِّعُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا<sup>(٣)</sup>.

١٤١- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ حَوْلِي الْقِصْعَةَ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ<sup>(٤)</sup>.

١٤٢- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ<sup>(٥)</sup>.

= رمادي اللون، في منقاره طول، يشبه الإوزة.

(١) رواه الترمذي (١٨٥٢)، وأحمد (٤٩٧/٣)، والدارمي (٢٠٩٦)، والحاكم (٣٥٠٤)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٦٤)، وأحمد (١٧٧/٣)، وأبو داود الطيالسي (١٦٦٦)، وأبو يعلى (٣٢٠١).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٥)، وابن ماجه (٣٣٠٤)، وأحمد (٣٥٢/٤).

(٤) رواه البخاري (١٩٨٦)، ومسلم (٢٠٤٠).

(٥) رواه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٧٤).



١٤٣ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنْبًا مَشُوبًا؛ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَمَا تَوَضَّأَ<sup>(١)</sup>.

١٤٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٥ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ [قَالَ]: صِفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ؛ فَاتَيْتُ بِجَنْبٍ مَشُوبٍ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَحَزَّ لِي بِهَا مِنْهُ، قَالَ: فَجَاءَ بِلَأْلٍ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ؛ فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ؛ فَقَالَ: «مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ؟»، وَكَانَ شَارِبُهُ قَدْ وَفَى، فَقَالَ لَهُ: «أَقْضِهِ لَكَ عَلَى سِوَاكِ، أَوْ قُضِّهِ عَلَيَّ سِوَاكِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعَ - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَهَسَّ مِنْهَا<sup>(٤)</sup>.

١٤٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ، قَالَ: وَسُمِّيَ فِي الذَّرَاعِ، وَكَانَ يُرَى أَنَّ الْيَهُودَ سَمُّوهُ<sup>(٥)</sup>.

١٤٨ - وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: طَبَخْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِدْرًا - وَكَانَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ - فَنَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوَلْنِي الذَّرَاعَ»، فَنَاوَلْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «نَاوَلْنِي الذَّرَاعَ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ؟! فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلْتَنِي الذَّرَاعَ مَا دَعَوْتُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٨٢٩)، والنسائي (١٨٣)، وأحمد (٣٠٧/٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٦٩)، وابن ماجه (٣٣١١)، وأحمد (١٩٠/٤).

(٣) رواه أبو داود (١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٩)، وأحمد (٢٥٢/٤).

(٤) رواه البخاري (٣١٦٢)، ومسلم (١٩٤).

(٥) رواه أبو داود (٣٧٨١)، والترمذي في «الشمائل» (١٧٢)، وأحمد (٣٩٤/١).

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٧٣)، والدارمي (٤٥).

١٤٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ الدَّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غَبًّا، وَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا أَعْجَلُهَا نُضْجًا<sup>(١)</sup>.

١٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»<sup>(٢)</sup>.

١٥١ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَعِنْدِكَ شَيْءٌ؟»، فَقُلْتُ: لَا إِلَّا خُبْزُ يَابِسٌ وَخَلٌّ. فَقَالَ: «هَاتِي، مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ»<sup>(٣)</sup>.

١٥٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَضَّلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلَ الثَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»<sup>(٤)</sup>.

١٥٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرٍ أَقْطٍ، ثُمَّ رَأَهُ أَكَلَ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٥)</sup>.

١٥٤ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ بَتْمُرٍ وَسَوِيقٍ<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه الترمذي (١٨٣٨)، وقال: حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وإسناده ضعيف.
- (٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٧)، وابن ماجه (٣٣٠٨)، وأحمد (٢٠٥/١)، والبزار (٢٢٦١)، والحاكم (٧٠٩٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.
- (٣) رواه الترمذي (١٨٤١)، والحاكم (٦٨٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٣٤). وإسناده ضعيف.
- (٤) رواه البخاري (٣٢٥٠)، ومسلم (٢٤٣١).
- (٥) رواه الترمذي (٧٩)، وابن حبان (١١٥١)، وابن خزيمة (٤٢). وَثَوْرٌ أَقْطٍ: أَي: قِطْعَةٌ مِنَ الْأَقْطِ، وهو لبن جامد.
- (٦) رواه أبو داود (٣٧٤٤)، والترمذي (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٩٠٩)، وأحمد (١١٠/٣)، ورواه البخاري (٤٨٧٤)، لكن فيه: (بِحَيْسٍ) بدل (بَتْمُرٍ وَسَوِيقٍ)، وهو طعام يُتَّخَذُ مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقْطِ وَالسَّمَنِ.

١٥٥ - وَعَنْ سَلْمَى: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَابْنَ جَعْفَرَ اتَّوَهَّاهَا فَقَالُوا لَهَا: اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُحَسِّنُ أَكْلَهُ، فَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ لَا تَشْتَهِيهِ الْيَوْمَ. قَالَ: بَلَى؛ اصْنَعِيهِ لَنَا، قَالَ: فَقَامَتْ فَأَخَذَتْ شَيْئًا مِنَ الشَّعِيرِ فَطَحَّتَهُ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ فِي قِدْرِ، وَصَبَّتْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ زَيْتٍ، وَدَقَّتِ الْفُلْفُلَ وَالتَّوَابِلَ فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمْ؛ فَقَالَتْ: هَذَا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَسِّنُ أَكْلَهُ<sup>(١)</sup>.

١٥٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلِنَا فَذَبَحْنَا لَهُ شَاةً فَقَالَ: «كَانَتْهُمْ عَلِمُوا أَنَا نَحِبُ اللَّحْمَ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٧ - وَعَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَاتَّهَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٣)</sup>.

١٥٨ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤَذَّرِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ، [فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: «مَهْ يَا عَلِيُّ! فَإِنَّكَ نَاقَةٌ»]، قَالَ: فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَلِيُّ! مِنْ هَذَا فَأَصِْبْ، فَإِنْ هَذَا أَوْفَقُ لَكَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/٢٩٩). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٣).

(٣) رواه الترمذي (٨٠). القناع: الطبق الذي يؤكل عليه. والعلالة: ما يُتعلل به شيئاً بعد شيء.

(٤) رواه الترمذي (٢٠٣٧)، وابن ماجه (٣٤٤٢)، وأحمد (٦/٣٦٤)، والحاكم (٨٢٤٤).

١٥٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَيَقُولُ: «عِنْدَكَ غَدَاءٌ؟» فَأَقُولُ: «لَا»، قَالَتْ: فَيَقُولُ: «إِنِّي صَائِمٌ»، قَالَتْ: فَأَتَانَا يَوْمًا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّهُ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ، قَالَ: «وَمَا هِيَ؟»، قُلْتُ: حَيْسٌ، قَالَ: «أَمَا إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا»، قَالَتْ: ثُمَّ أَكَلْتُ<sup>(١)</sup>.

١٦٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ إِذَا مَا هَذِهِ»، فَأَكَلْتُ<sup>(٢)</sup>.

١٦١ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّغْلُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٢٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقُرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ، فَقَالُوا: «أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟» قَالَ: «إِنَّمَا أَمَرْتُ بِالْوَضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٣ - وَعَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ: أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوَضُوءُ بَعْدَهُ؛ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ؛ فَقَالَ

(١) رواه مسلم (١١٥٤)، والترمذي (٧٣٤)، والنسائي (٢٣٢٦)، وأحمد (٤٩/٦).

(٢) رواه أبو داود (٣٢٥٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٨٧)، وأبو يعلى في «المسند» (٧٤٩٤). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٨٨)، وأحمد (٢٢٠/٣)، والحاكم (٧١١٦). والمراد بالثغل

هنا: الثريد.

(٤) رواه أبو داود (٣٧٦٠)، والترمذي (١٨٤٧)، والنسائي (١٣٢)، وأحمد (٢٨٢/١).

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِرَكَّةِ الطَّعَامِ الوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## ٢٨ - باب

ما جَاءَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الطَّعَامِ، وَبَعْدَ مَا  
يَفْرُغُ مِنْهُ

١٦٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَتَقَرَّبَ طَعَامٌ فَلَمْ أَرِ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَتَةً مِنْهُ أَوْلَ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَتَةً فِي آخِرِهِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ كَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: «إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى، فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ أَنْ يَذْكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرُهُ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ طَعَامٌ؛ فَقَالَ: «اذْنُ بَنِي، فَسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»<sup>(٤)</sup>.

١٦٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣٧٦١)، والترمذي (١٨٤٦)، والنسائي (١٣٢)، وأحمد (٤٤١/٥)، والبخاري (٢٥١٩). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٩٢)، وأحمد (٤١٥/٥). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤).

(٤) رواه البخاري (٥٠٦٢)، ومسلم (٢٢٢).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٣٢٨٣)، وأحمد (٣٢/٣).

١٦٨ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبَّنَا»<sup>(١)</sup>.

١٦٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمُ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٠ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٢٩ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَدْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧١ - عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدْحَ خَشَبٍ؛ غَلِيظًا مُضْبَبًا بِحَدِيدٍ فَقَالَ: يَا ثَابِتُ! هَذَا قَدْحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤)</sup>.

١٧٢ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْقَدْحِ الشَّرَابَ كُلَّهُ: الْمَاءَ، وَالنَّبِيذَ، وَالْعَسَلَ، وَاللَّبَنَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥١٤٣)، وأبو داود (٣٨٤٩)، والترمذي (٣٤٥٦)، وابن ماجه (٣٢٨٤)، وأحمد (٢٥٢/٥).

(٢) رواه الترمذي (١٨٥٨)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، وأحمد (٢٦٥/٦)، وابن حبان (٥٢١٤).

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٤)، والترمذي (١٨١٦)، وأحمد (١٠٠/٣).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٩٩)، وأحمد (١٨٧/٣)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٨٤٥).

(٥) رواه البخاري (٥٣١٥)، ومسلم (٢٠٠٨).

## باب ٣٠

ما جَاءَ فِي صِفَةِ فَاكِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ<sup>(١)</sup>.

١٧٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطْبِ<sup>(٢)</sup>.

١٧٥ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْخَرْبِزِ وَالرُّطْبِ<sup>(٣)</sup>.

١٧٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَارِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيَّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَأَنَا أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»، قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدِ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ<sup>(٤)</sup>.

١٧٧ - وَعَنْ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: بَعَثَنِي مُعَاذُ بَقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ، وَعَلَيْهِ أَجْرٌ مِنْ قِثَاءٍ زُغْبٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْقِثَاءَ،

(١) رواه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣).

(٢) رواه أبو داود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، وابن حبان (٥٢٤٧).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٣)، وأحمد (١٤٢/٣)، وأبو يعلى (٣٨٦٧). والخريز:

البطيخ الأصفر.

(٤) رواه مسلم (١٣٧٣)، والترمذي (٣٤٥٤)، ومالك (١٥٦٨)، وابن حبان (٣٧٤٧).

فَأَتَيْتُهُ بِهِ وَعِنْدَهُ حِلْيَةٌ قَدْ قَدِمْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَمَلَأَ يَدَهُ مِنْهَا فَأَعْطَانِيهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ٣١. باب

ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٧٨ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلْوُ الْبَارِدُ<sup>(٢)</sup>.

١٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ؛ فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: الشَّرْبَةُ لَكَ؛ فَإِنْ شِئْتَ أَثَرْتَ بِهَا خَالِدًا، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرَ عَلَى سُورِكَ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ».

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَىءُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٦)، وأحمد (٣٥٩/٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/٢٧٣).

(٢) رواه الترمذي (١٨٩٥)، وأحمد (٣٨/٦)، والحاكم (٧٢٠٠)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥)، وأحمد (١/٢٢٥).



## باب - ٣٢

ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٨٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشرب قائماً وقاعداً<sup>(١)</sup>.

١٨١ - وعن النزال بن سبرة قال: أتيت علي بكوز من ماء وهو في الرحبة؛ فأخذ منه كفاً فغسل يديه، ومضمض، واستنشق، ومسح وجهه وذراعيه ورأسه، ثم شرب وهو قائم، ثم قال: هذا وضوء من لم يحدث، هكذا رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل<sup>(٢)</sup>.

١٨٢ - وعن أنس: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس في الإناء ثلاثاً إذا شرب ويقول: [هو] أمراً وأروى<sup>(٣)</sup>.

١٨٣ - وعن ابن عباس: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان إذا شرب تنفس مرتين<sup>(٤)</sup>.

١٨٤ - وعن كبشة قالت: دخل علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشرّب من في قربة معلقة قائماً، فقمّت إلى فيها فقطعته<sup>(٥)</sup>.

١٨٥ - وعن سعد بن أبي وقاص: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يشرب قائماً<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (١٨٨٣)، والنسائي (١٣٦١)، وأحمد (١٧٤ / ٢).

(٢) رواه البخاري (٥٦١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٠٦)، وابن حبان (٥٣٢٦)، وابن خزيمة

(١٦)، وأحمد (٧٨ / ١)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٣ / ٢٤).

(٣) رواه مسلم (٢٠٢٨)، والترمذي (١٨٨٤).

(٤) رواه الترمذي (١٨٨٦)، وابن ماجه (٣٤١٧)، وأحمد (٢٨٤ / ١). وإسناده ضعيف.

(٥) رواه الترمذي (١٨٩٢)، وابن ماجه (٣٤٢٣)، وابن حبان (٥٣١٨).

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢١٩)، والبخاري (١٢٠٥).

٣٣ - باب

ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٨٦ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا<sup>(١)</sup>.

١٨٧ - وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يِرُدُّ الطَّيِّبَ<sup>(٢)</sup>.

١٨٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ، وَالطَّيِّبُ، وَاللَّبَنُ»<sup>(٣)</sup>.

١٨٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «طِيبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ»<sup>(٤)</sup>.

١٩٠ - وَعَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمْ الرِّيحَانَ فَلَا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ»<sup>(٥)</sup>.

١٩١ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عُرِضَتْ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَلْقَى جَرِيرٌ رِدَاءَهُ وَمَشَى فِي إِزَارٍ، فَقَالَ لَهُ: خُذْ رِدَاءَكَ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْقَوْمِ: مَا رَأَيْتُمْ رَجُلًا أَحْسَنَ مِنْ صُورَةِ جَرِيرٍ إِلَّا مَا بَلَّغْنَا مِنْ صُورَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (٤١٦٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٢٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٢٦٦٩).

(٢) رواه البخاري (٢٤٤٣)، والترمذي (٢٧٨٩).

(٣) رواه الترمذي (٢٧٩٠) إلا أن عنده: «...الوسائد والدهن واللبن. الدهن: يعني به الطيب».

(٤) رواه الترمذي (٢٧٨٧)، والنسائي (٥١١٧).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٩١)، وأبو داود في «مراسيله» (٥٠١)، وهو مرسل، وله شواهد موصولة.

(٦) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٢٥). وإسناده ضعيف جداً.

## ٣٤ - باب

كَيْفَ كَانَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ [هَذَا]؛ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ فَضْلِ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٩٣ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا، لِيُتَعَقَلَ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

١٩٤ - وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ خَالَيَ هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ - وَكَانَ وَصَافًا - قُلْتُ: صِفْ لِي مَنْطِقَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ، دَائِمَ الْفِكْرَةِ، كَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ، طَوِيلَ السَّكْتِ؛ لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِبِسْمِ اللَّهِ، وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، كَلَامُهُ فَضْلٌ لَا فَضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ، لَيْسَ بِالْجَافِي وَلَا الْمُهِينِ، يُعْظَمُ النِّعْمَةَ - وَإِنْ دَقَّتْ - لَا يَدُمُّ مِنْهَا شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَدُمَّ ذَوْاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ، وَلَا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا، وَلَا مَا كَانَ لَهَا، فَإِذَا تُعْذِي الْحَقُّ لَمْ يَقُمْ لِعُضْبِهِ شَيْءٌ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهَا، [لَا يَغْضِبُ لِنَفْسِهِ، وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا]<sup>(٣)</sup>، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبُهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا، وَضَرَبَ بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى بَطْنَ إِبْهَامِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَسَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ بَصْرَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ، يَفْتَرُّ عَنْ مِثْلِ حَبِّ الْغَمَامِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (٣٦٣٩)، وأحمد (٢٥٧/٦).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤٠)، والحاكم (٧٧١٦). ورواه البخاري (٩٥)، دون قوله: (لتعقل عنه).

(٣) ما بين معكوفين سقط من «ح» و«ف»، وأتممناه من المصادر.

(٤) تقدم تخريجه برقم (٧).

### ٣٥ - باب

ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١٩٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ فِي سَاقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمُوشَةٌ، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، فَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ: أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ<sup>(١)</sup>.

١٩٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جُزْءٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

١٩٧ - وَعَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا تَبَسُّمًا<sup>(٣)</sup>.

١٩٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ، وَيُخَبَّأُ عَنْهُ كِبَارُهَا؛ فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؛ وَهُوَ مُقَرَّرٌ لَا يُنْكِرُ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا؛ فَيُقَالُ: أَعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَهَا حَسَنَةً، فَيَقُولُ: إِنَّ لِي ذُنُوبًا مَا أَرَاهَا هُنَا»، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ<sup>(٤)</sup>.

١٩٩ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحِكًا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٦٤٥)، وأحمد (٩٧/٥)، وأبو يعلى (٧٤٥٨)، والحاكم (٤١٩٦).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٤١)، وأحمد (١٩٠/٤). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (٣٦٤٢)، وقال: حديث صحيح غريب.

(٤) رواه مسلم (١٩٠)، والترمذي (٢٥٩٦)، وأحمد (١٥٧/٥).

(٥) رواه البخاري (٢٨٧١)، ومسلم (٢٤٧٥).

٢٠٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا؛ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا؛ فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ [لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ] فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ، فَيُقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ؛ [قَالَ: فَيَتَمَنَّى]، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ، وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟! قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ<sup>(١)</sup>.

٢٠١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَبِي بِدَابَّةٍ لِيَزْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَهُ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣ - ١٤]، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرِي»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٢ - وَعَنْ سَعْدِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ تُرْسٌ، وَكَانَ

(١) رواه البخاري (٦٥٧١)، ومسلم (١٨٦)، وما بين معكوفتين منهما.

(٢) رواه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦)، وأحمد (١/١٢٨)، والحاكم (٢٤٨٢)، وصححه،

سَعَدُ رَامِيًا وَكَانَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا بِالْتُرْسِ؛ يُعْطِي جَبْهَتَهُ، فَتَزَعُ لَهُ سَعْدُ بِسَهْمٍ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ فَلَمْ يُخْطِئْ هَدَاهُ مِنْهُ - يَعْنِي: جَبْهَتَهُ - وَانْقَلَبَ، وَشَالَ بِرِجْلِهِ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَ؟ قَالَ: مِنْ فِعْلِهِ بِالرَّجُلِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ٣٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِزَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٣ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟!<sup>(٢)</sup>.

٢٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: إِنَّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا<sup>(٣)</sup>.

٢٠٥ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَكَيْدِ نَاقَةٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَصْنَعُ بِوَيْدِ النَّاقَةِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا النُّوقَ»<sup>(٤)</sup>.

٢٠٦ - وَعَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا، وَكَانَ يَأْتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَدِيَّةٍ مِنَ الْبَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتَنَا وَنَحْنُ

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٢٥)، وأحمد (١/١٨٦)، والبخاري (١١٣١). وشال برجله: أي: رفعها.

(٢) رواه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠). والنغير: طائر صغير يشبه العصفور.

(٣) رواه الترمذي (١٩٩٠)، وأحمد (٢/٣٤٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي (١٩٩١).

حَاضِرُوهُ»، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَاتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ بِضَاعَةً، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ؛ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ أُرْسِلْنِي، فَالْتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَرَفَهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا وَاللَّهِ تَجَدَّنِي كَاسِدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ»، أَوْ قَالَ: «أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ عَالٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٧ - وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ فُلَانٍ؛ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا عَجُوزٌ»، قَالَ: فَوَلَّتْ تَبْكِي، فَقَالَ: «أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنِشَاءً﴾ (٣٥) ﴿فَجَعَلْنَاهُنَّ أَتْكَارًا﴾ [الواقعة: ٣٥-٣٦]»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### ٣٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشُّعْرِ

٢٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشُّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشُعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ<sup>(٣)</sup>

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٤٢)، وابن حبان (٥٧٩٠)، وأحمد (١٦١/٣)، والبخاري (٦٩٢٢)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٨٠٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٤٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٤٦)، مرسلًا.

(٣) رواه الترمذي (٢٨٤٨)، وأحمد (١٣٨/٦)، وأبو يعلى (٤٩٤٥).

٢٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أصدقَ كَلِمَةٍ قالها الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ باطِلٌ

وكاد أُمِيَّةُ بنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ (١).

٢١٠ - وَعَنْ جُنْدُبِ بنِ سُفْيَانَ البَجَلِيِّ قَالَ: أَصَابَ حَجْرٌ إصْبَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَمِيَّتْ، فَقَالَ:

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إصْبَعٌ دَمِيَّتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ (٢)

٢١١ - وَعَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ يَا أبا عُمَارَةَ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانَ النَّاسِ، وَتَلَقَّتْهُمْ هَوَازِنُ البَتْبَلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَتِهِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بنُ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (٣)

٢١٢ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ القَضَاءِ وَابْنُ رُوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ      اليَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ  
ضَرْباً يُزِيلُ الهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ      وَيُذْهِلُ الخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

(١) رواه البخاري (٣٦٢٨)، ومسلم (٢٢٥٦).

(٢) رواه البخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦).

(٣) رواه البخاري (٢٧٠٩)، ومسلم (١٧٧٦).



فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ؛ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ شِعْرًا؟! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ!  
فَلِهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ»<sup>(١)</sup>.

٢١٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَالَسْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ  
مِنْ مِئَةِ مَرَّةٍ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشِدُونَ الشُّعْرَ، وَيَتَذَكَّرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ  
سَاكِتٌ، وَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ<sup>(٢)</sup>.

٢١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَشْعَرُ  
كَلِمَةٍ تَكَلَّمْتُ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةً لَبِيدٌ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ<sup>(٣)</sup>

٢١٥ - وَعَنِ الشَّرِيدِ قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَنْشَدْتُهُ مِئَةَ قَافِيَةٍ مِنْ قَوْلِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَه»، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِئَةً - يَعْنِي: بَيْتًا - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ كَادَ لِيُسَلِّمَ»<sup>(٤)</sup>.

٢١٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ  
لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ مَنِيرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ قَائِمًا، يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَ: يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بَرُوحِ الْقُدُسِ مَا يُنَافِحُ، -  
أَوْ يُفَاخِرُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٨٤٧)، والنسائي (٢٨٩٣)، وابن حبان (٥٧٨٨)، وابن خزيمة (٢٦٨٠).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٠٢)، وابن حبان (٥٧٨١)، وأحمد (٩١/٥)، وأبو يعلى (٧٤٤٩).

(٣) تقدم تخريجه برقم (٢٠٩).

(٤) رواه مسلم (٢٢٥٥)، وابن حبان (٥٧٨٢)، وأبو داود الطيالسي (١٢٧١).

(٥) رواه الترمذي (٢٨٤٦)، وأحمد (٧٢/٦)، والحاكم (٦٠٥٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.

### باب - ٣٨

ما جاء في كلام رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّمْرِ

٢١٧ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ نِسَاءَهُ حَدِيثًا، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: كَانَ الْحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةٍ؟! فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا خُرَافَةٌ؟! إِنَّ خُرَافَةَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُدْرَةٍ، أَسْرَتْهُ الْجِنُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَكَثَ فِيهِمْ دَهْرًا، ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الْإِنْسِ، وَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى مِنْهُمْ مِنَ الْأَعَاجِبِ، فَقَالَ النَّاسُ: حَدِيثُ خُرَافَةٍ»<sup>(١)</sup>.

٢١٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### باب - ٣٩

فِي صِفَةِ نَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١٩ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ وَقَالَ: «رَبِّ قَبْنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٠ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٣)، وأحمد (١٥٧/٦)، وأبو يعلى (٤٤٤٢). وإسناده ضعيف.

(٢) رواه البخاري (٢٨٩٣)، ومسلم (٢٤٤٨)، والحديث طويل، اختصره المؤلف هنا.

(٣) رواه أبو داود (٥٠٤٥)، والترمذي (٣٣٩٨)، وأحمد (٢٨١/٤).

(٤) رواه البخاري (٥٩٥٣)، والترمذي (٣٤١٧)، ورواه مسلم (٢٧١١) من حديث البراء رضي الله عنه.

٢٢١ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(١)</sup>.

٢٢٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ فَتَفَتَّ فِيهِمَا وَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ - وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ -، فَاتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٤ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَكَفَانَا، وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٥ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٥٩٥٣)، ومسلم (٢١٩٢).

(٢) رواه البخاري (٥٠١٧)، ومسلم (٢١٩٢).

(٣) رواه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٧٦٣)، وفي الحديث قصة.

(٤) رواه مسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٣٩٦)، وأحمد (٢٥٣/٣).

(٥) رواه مسلم (٦٨٣)، وابن خزيمة (٢٥٥٨)، وأحمد (٣٠٩/٥).



أوتر، ثُمَّ اضْطَجَعَ، ثُمَّ جَاءَهُ الْمُؤَدُّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ<sup>(١)</sup>.

٢٢٩ - وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً<sup>(٢)</sup>.

٢٣٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ، أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً<sup>(٣)</sup>.

٢٣١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٣٢ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً<sup>(٥)</sup>.

٢٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: [مَا] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا، لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا، لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا.

(١) رواه البخاري (١٣٨)، ومسلم (٧٦٣).

(٢) رواه البخاري (١٠٨٩)، ومسلم (٧٣٧).

(٣) رواه مسلم (٧٤٦)، والترمذي (٤٤٥)، والنسائي (١٧٨٩)، وأحمد (٢/٢٥٨).

(٤) رواه مسلم (٧٦٨)، وابن خزيمة (١١٥٠)، وأحمد (٢/٣٩٩).

(٥) رواه مسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢)، وابن حبان (٢٦٠٨).

قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَنَا مَقْبَلًا أَنْ تُوتِرَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>(١)</sup>.

٢٣٤ - وَعَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ أَحَدَ عَشَرَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ<sup>(٢)</sup>.

٢٣٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكْعَاتٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٣٦ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوتِ، وَالْجَبْرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ»، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «لِرَبِّي الْحَمْدُ، لِرَبِّي الْحَمْدُ»، ثُمَّ سَجَدَ، فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي»، حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءَ، وَالْمَائِدَةَ، أَوْ الْأَنْعَامَ<sup>(٤)</sup>.

٢٣٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠٩٦)، ومسلم (٧٣٨).

(٢) رواه البخاري (٩٤٩)، ومسلم (٧٣٦).

(٣) رواه مسلم (٧٣٠)، وأبو داود (١٣٦٣)، والترمذي (٤٤٣)، والنسائي (١٧٢٥)، وأحمد (٢٥٣/٦).

(٤) رواه أبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٩)، وأحمد (٣٩٨/٥).

(٥) رواه الترمذي (٤٤٨). والآية هي قوله تعالى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ

الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، كما في رواية ابن ماجه (١٣٥٠)، والحاكم (٨٧٩) من حديث

أبي ذر رضي الله عنه.

٢٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ، قِيلَ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَدْعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٢٣٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيُقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ؛ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

٢٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ تَطَوُّعِهِ - فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي طَوِيلًا قَائِمًا، وَكَلِيلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ<sup>(٣)</sup>.

٢٤١ - وَعَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَيُقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرْتَلُّهَا حَتَّى يَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا<sup>(٤)</sup>.

٢٤٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ<sup>(٥)</sup>.

٢٤٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٠٨٤)، ومسلم (٧٧٣).

(٢) رواه البخاري (١٠٦٨)، ومسلم (٧٣١).

(٣) رواه مسلم (٧٣٠)، وأبو داود (١٢٢٨)، والترمذي (٣٧٥).

(٤) رواه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، والنسائي (١٦٥٨).

(٥) رواه مسلم (٧٣٢)، والنسائي (١٦٥٦)، والحاكم (١١٨٤).

(٦) رواه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٢٩).

٢٤٤- وَعَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ وَيُنَادِي الْمُنَادِي<sup>(١)</sup>.

٢٤٥- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ؛ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِرَكَعَتِي الْغَدَوَةِ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

٢٤٦- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْفَجْرِ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٢٤٧- وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ يَقُولُ: سَأَلْنَا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَ ذَلِكَ، قُلْنَا: مَنْ أَطَاقَ مِنْ ذَلِكَ صَلَّى، فَقَالَ: كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَاهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٢٣).

(٢) رواه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٢٩)، والترمذي (٤٣٣).

(٣) رواه البخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٢٣)، والترمذي (٤٣٣).

(٤) رواه مسلم (٧٣٠)، والترمذي (٤٣٦).

(٥) رواه الترمذي (٥٩٨)، والنسائي (٨٧٤)، وابن ماجه (١١٦١)، وأحمد (١/١٦٠)، وأبو يعلى (٣١٨).



## ٤١ - باب

## صلاة الضحى

٢٤٨ - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

٢٤٩ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيٍّ؛ فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ، فَسَبَّحَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ<sup>(٣)</sup>.

٢٥١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا؛ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ<sup>(٤)</sup>.

٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ: لَا يَدْعُهَا، وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ: لَا يُصَلِّيْهَا<sup>(٥)</sup>.

٢٥٣ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْمِنُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الْأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ

(١) رواه مسلم (٧١٩)، والترمذي (٤٣٣)، وابن ماجه (١٣٨١)، وابن حبان (٢٥٢٩)، وأحمد (١٢٣/٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٧٦).

(٣) رواه البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٣٣٦).

(٤) رواه مسلم (٧١٧)، وأبو داود (١٢٩٢)، والنسائي (٢١٨٥)، وأحمد (٢٠٤/٦).

(٥) رواه الترمذي (٤٧٧)، وأحمد (٢١/٣)، وأبو يعلى (١٢٧٠).

زَوَالِ الشَّمْسِ فَقَالَ: «إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَلَا تُرْتَجُ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرُ، فَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ [لِي] فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ»، قُلْتُ: أَفِي كُلِّهَا قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: هَلْ فِيهَا تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ؟ قَالَ: «لَا»<sup>(١)</sup>.

٢٥٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٥ - وَعَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيهَا عِنْدَ الزَّوَالِ، وَيَمُدُّ فِيهَا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٤٢ - بَابُ

### صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

٢٥٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي، وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «قَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (١٢٧٠)، والترمذي (٢٨٦)، وابن ماجه (١١٥٧)، وأحمد (٤١٩/٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٧٦).

(٢) رواه الترمذي (٤٧٨).

(٣) هو جزء من حديث عليّ المتقدم تخريجه برقم (٢٤٧).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٢٩٣)، وابن ماجه (١٣٧٨)، وابن خزيمة (١٢٠٢)، وأحمد (٣٤٢/٤).

## ٤٣ - باب

ما جاء في صوم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٢٥٧- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ، قَالَتْ: وَمَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ<sup>(١)</sup>.

٢٥٨- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا<sup>(٢)</sup>.

٢٥٩- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ<sup>(٣)</sup>.

٢٦٠- وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ<sup>(٤)</sup>.

٢٦١- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ فِي الشَّهْرِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَلْ كَانَ يَصُومُ كُلَّهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١١٥٦)، والترمذي (٧٦٨)، والنسائي (٢٣٤٩)، وأحمد (١٥٧/٦).

(٢) رواه البخاري (١٠٩٠)، ومسلم (١١٥٨).

(٣) رواه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١١٥٧).

(٤) رواه الترمذي (٧٣٦)، والنسائي (٢١٧٥)، وابن ماجه (١٦٤٨).

(٥) رواه البخاري (١٨٦٩)، ومسلم (١١٥٦).

٢٦٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ<sup>(١)</sup>.

٢٦٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ<sup>(٢)</sup>.

٢٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٦٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ: السَّبْتِ، وَالْأَحَدِ، وَالْإِثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الْآخِرِ: الثَّلَاثَاءِ، وَالْأَرْبَعَاءِ، وَالْخَمِيسِ<sup>(٤)</sup>.

٢٦٦ - وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ<sup>(٥)</sup>.

٢٦٧ - وَعَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلْتُ: مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامٌ<sup>(٦)</sup>.

٢٦٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

(١) رواه أبو داود (٢٤٥٠)، والترمذي (٧٤٢)، والنسائي (٢٣٦٨)، وابن حبان (٣٦٤٥)، وابن خزيمة (٢١٢٩).

(٢) رواه الترمذي (٧٤٥)، وأحمد (٨٠/٦)، وابن حبان (٣٦٤٣).

(٣) رواه الترمذي (٧٤٧).

(٤) رواه الترمذي (٧٤٦).

(٥) رواه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦).

(٦) رواه مسلم (١١٦٠)، والترمذي (٧٦٣).

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا افْتَرَضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الْفَرِيضَةَ، وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ؛ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ<sup>(١)</sup>.

٢٦٩ - وَعَنْ عُلَقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُصُّ مِنَ الْإَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيْكُمُ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطِيقُ؟!<sup>(٢)</sup>.

٢٧٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟»، قُلْتُ: فُلَانَةٌ؛ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَهُ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَكَانَ أَحَبَّ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ<sup>(٣)</sup>.

٢٧١ - وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: مَا دِيمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ<sup>(٤)</sup>.

٢٧٢ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فُقِمْتُ مَعَهُ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ (آلِ عِمْرَانَ)، ثُمَّ سُورَةَ سُورَةَ، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٨٩٨)، ومسلم (١١٢٥).

(٢) رواه البخاري (١٨٨٦)، ومسلم (٧٨٣).

(٣) رواه البخاري (٥٥٢٣)، ومسلم (٧٨٢).

(٤) رواه الترمذي (٧٤٦)، وأحمد (٣٢/٦)، وأبي يعلى (٤٥٧٣).

(٥) رواه أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (١١٣٢)، وأحمد (٢٤/٦).

٤٤ - باب

ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٢٧٣ - عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ: أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً، حَرْفًا حَرْفًا<sup>(١)</sup>.

٢٧٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: مَدًّا<sup>(٢)</sup>.

٢٧٥ - وَعَنْ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ؛ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ثُمَّ يَقِفُ ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣]، ثُمَّ يَقِفُ وَكَانَ يَقْرَأُ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا جَهَرَ، قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً<sup>(٤)</sup>.

٢٧٧ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٨ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ؛ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾

(١) رواه الترمذي (٢٩٢٣)، والنسائي (١٠٢٢)، وأحمد (٢٩٤/٦)، والحاكم (١١٦٥)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه البخاري (٤٧٥٩)، والنسائي (١٠١٤)، وأحمد (١٩٢/٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧)، وأحمد (٣٠٢/٦).

(٤) رواه أبو داود (٢٢٦)، والترمذي (٤٤٩)، وأحمد (٤٧/٦)، والحاكم (١١٦٧).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣١٥)، والنسائي (١٠١٣)، وأحمد (٣٤١/٦).

﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿﴾ [الفتح: ١-٢] قَالَ: فَقَرَأَ وَرَجَعَ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ [عَلَيَّ] لَأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ، أَوْ قَالَ: اللَّحْنِ (١).

٢٧٩- وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ نَبِيِّكُمْ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ لَا يُرْجَعُ (٢).

٢٨٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا يَسْمَعُهَا مِنْ فِي الْحُجْرَةِ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ (٣).

\*\*\*

#### ٤٥ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي بُكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٨١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزُ كَأَزِيزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ (٤).

٢٨٢- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْرَأَ عَلَيَّ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ: «إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُّؤَلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهْمَلَانِ (٥).

(١) رواه البخاري (٤٠٣١)، ومسلم (٧٩٤).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣١٧)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣١٧)، وهو مرسل ضعيف.

(٣) رواه أبو داود (١٣٢٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٨)، وأحمد (٢٧١/١).

(٤) رواه أبو داود (٩٠٤)، والنسائي (٩٧١)، وأحمد (٢٥/٤)، وابن خزيمة (٩٠٠)، والحاكم (٩٧١)،

وصححه، ووافقه الذهبي. وأزيز المرجل: صوت غليان القدر.

(٥) رواه البخاري (٤٣٠٦)، ومسلم (٨٠٠).

٢٨٣- وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَتَّى لَمْ يَكْدُ يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكْدُ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكْدُ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكْدُ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي وَيَقُولُ: «رَبِّ! أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ! أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ؟ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ». فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ وَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْسَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ؛ فَإِنْ انْكَسَفَا فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(١)</sup>.

٢٨٤- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَةَ لَهُ تَقْضِي، فَاخْتَضَنَهَا، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَاتَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَاحَتْ أُمَّ أَيْمَنَ؛ فَقَالَ -أَي: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!»، فَقَالَتْ: أَلَسْتُ أَرَكَ تَبْكِي؟ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي؛ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ إِنَّ نَفْسَهُ تُنَزَعُ مِنْ بَيْنِ جَنَبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٥- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي، أَوْ قَالَ: عَيْنَاهُ تَهْرَاقَانِ<sup>(٣)</sup>.

٢٨٦- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ؛ فَقَالَ:

(١) رواه أبو داود (١١٩٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢١)، وابن حبان (٢٨٣٨)، وابن خزيمة (١٣٩٢)، وأحمد (١٥٩/٢).

(٢) رواه النسائي (١٨٤٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٢)، وابن حبان (٢٩١٤)، وأحمد (٢٧٣/١)، وعبد بن حميد (٥٩٣).

(٣) رواه أبو داود (٣١٦٣)، والترمذي (٩٨٩)، والنسائي (١٨٩٣)، وابن ماجه (١٤٥٦)، وأحمد (٢٠٦/٦).



«أَفِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا. قَالَ: «انزِلْ» فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

#### ٤٦ - باب

ما جَاءَ فِي فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٨٧ - عَنْ عَائِشَةَ: إِتَمَّا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمَ، حَشَوَهُ لَيْفٌ<sup>(٢)</sup>.

٢٨٨ - وَسئِلْتُ حَفْصَةَ: مَا كَانَ فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَتْ: مِسْحًا ثُنْيَيْهِ ثُنْيَتَيْنِ، فَيَنَامُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قُلْتُ: لَوْ ثُنْيَتُهُ أَرْبَعِ ثُنْيَاتٍ لَكَانَ أَوْطَأَ لَهُ، فَثُنَيْنَاهُ لَهُ بِأَرْبَعِ ثُنْيَاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «مَا فَرَشْتُمُونِي اللَّيْلَةَ؟»، قَالَتْ: قُلْنَا: هُوَ فِرَاشُكَ إِلَّا أَنَا ثُنَيْنَاهُ بِأَرْبَعِ ثُنْيَاتٍ، قُلْنَا: هُوَ أَوْطَأُ لَكَ، قَالَ: «رُدُّوهُ لِحَالِهِ الْأُولَى؛ فَإِنَّهُ مَنَعَنِي وَطَأْتَهُ صَلَاتِي اللَّيْلَةَ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

#### ٤٧ - باب

ما جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٨٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى بنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٢٥)، وأحمد (٢٢٨/٣)، والحاكم (٦٨٥٣).

(٢) رواه البخاري (٦٠٩١)، ومسلم (٢٠٨٢).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٧). وإسناده ضعيف جداً.

(٤) رواه البخاري (٣٤٤٥)، وابن حبان (٦٢٣٩)، وأحمد (٢٣/١).

٢٩٠- وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، فَقَالَ: «اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتَ، أَجْلِسِ إِلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

٢٩١- وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَشْهَدُ الْجَنَازَةَ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لَيْفٍ، وَعَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٢- وَعَنْهُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السَّنِيخَةِ، فَيُجِيبُ، وَلَقَدْ كَانَتْ لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفُكُّهَا حَتَّى مَاتَ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣- وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ حَجُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ، وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةً»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٤- وَعَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ<sup>(٥)</sup>.

٢٩٥- وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ خَالَيَ هُوَ ابْنُ أَبِي هَالَةَ - وَكَانَ وَصَافًا - عَنْ حَلِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ:

(١) رواه البخاري (٢٣٢٦)، ومسلم (٢٣٢٦).

(٢) رواه الترمذي (١٠١٧)، وابن ماجه (٤١٧٨). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣١)، وأبو يعلى (٤٠١٥)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٢٤٩٣). والإهالة السنيخة: ما يؤتم به من شحم ودهن، متغير الريح.

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣٢)، وابن ماجه (٢٨٩٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٧٠٥).

(٥) رواه الترمذي (٢٧٥٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٩)، وأحمد (٣/ ٢٥٠ - ٢٥١)، وأبو يعلى (٣٧٨٤)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٧٠٥).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلَأَلُوْا وَجْهَهُ تَلَأَلُوْا الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

قَالَ الْحَسَنُ: فَكَتَمْتُهَا الْحُسَيْنَ زَمَانًا، ثُمَّ حَدَّثْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَوَجَدْتُهُ قَدْ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِهِ، وَعَنْ مَخْرَجِهِ، وَشَكْلِهِ، فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الْحُسَيْنُ: فَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْءٌ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَجُزْءٌ لِأَهْلِهِ، وَجُزْءٌ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ جُزْءٌ جُزْءُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَردَّ ذَلِكَ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ، وَلَا يَدْخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا.

وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ إِثَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ، وَقَسَمُهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ؛ فَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ، فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ، وَيَشْعَلُهُمْ فِيمَا يُضْلِحُهُمْ، وَالْأُمَّةُ مِنْ مَسْأَلَتِهِمْ عَنْهُ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ، وَيَقُولُ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْعَائِبَ، وَأُبَلِّغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أْبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا؛ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَلَا يُذَكِّرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ، يَدْخُلُونَ رُودَادًا، وَلَا يَفْتَرِقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ، وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً؛ يَعْنِي: عَلَى الْخَيْرِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْزَنُ لِسَانَهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ وَيُوَلِّفُهُمْ، وَلَا يَنْفَرُهُمْ، وَيَكْرِهُمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ، وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ، وَيُحَدِّثُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَلَا خُلُقَهُ، وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيُقَوِّيه، وَيَقْبَحُ الْقَبِيحَ وَيُوَهِّيهِ، مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ غَيْرُ مُخْتَلِفٍ، لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا وَيَمَلُّوا، لِكُلِّ حَالٍ

عِنْدَهُ عِتَادٌ، لَا يَقْضُرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ، أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمَهُمْ نَصِيحَةً، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنَزِلَةً أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَاوَزَةً.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُومُ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ، وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، يُعْطِي كُلَّ جُلُوسَاتِهِ بِنَصِيحِهِ لَا يَحْسِبُ جَلِيسُهُ أَنْ أَحَدًا أَكْرَمَ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ فَاوَضَهُ فِي حَاجَةٍ صَابِرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرِفَ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّ إِلَّا بِهَا، أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ الْقَوْلِ، قَدْ وَسَّعَ النَّاسُ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ؛ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا، وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً، مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ عِلْمٍ وَحَيَاءٍ وَصَبْرٍ وَأَمَانَةٍ، لَا تُرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا تُؤَبَّنُ فِيهِ الْحَرَمُ، وَلَا تُنْشَى فَلَائِقَاتُهُ، مُتَعَادِلِينَ، يَتَفَاضَلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى، مُتَوَاضِعِينَ؛ يُوقِّرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ، وَيُؤَثِّرُونَ ذَا الْحَاجَةِ، وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ<sup>(١)</sup>.

٢٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لَأَجَبْتُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧ - وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ، وَلَا بِرِذْوَنِ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨ - وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُونُسَ، وَأَقْعَدَنِي فِي حِجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي<sup>(٤)</sup>.

٢٩٩ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ،

(١) تقدم تخريجه برقم (٧).

(٢) رواه الترمذي (١٣٣٨)، وأحمد (٢٠٩/٣)، وابن حبان (٥٢٩٢).

(٣) رواه البخاري (٥٣٤٠)، وأبو داود (٣٠٩٦)، والترمذي (٣٨٥١).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٣٧)، والحميدي (٨٦٩)، وأحمد (٦/٦)، وأبو يعلى (٧٤٩٨).

وَقَطِيفَةٍ كُنَّا نَرَى ثَمَنَهَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ: «لَيْكَ بِحَجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٠- وَعَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا خَيَّطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَرَّبَ لَهُ ثُرِيدًا عَلَيْهِ دُبَّاءٌ، فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ الدُّبَّاءَ، وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ. وَقَالَ ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ<sup>(٢)</sup>.

٣٠١- وَعَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ بَشْرًا مِنَ الْبَشَرِ يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## ٤٨ - بَابُ

### مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٠٢ - عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْنَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَاذَا أَحَدَّثُكُمْ؟! كُنْتُ جَارَهُ؛ فَكَانَ إِذَا نَزَلَ الْوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُهُ لَهُ، فَكُنَّا إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا، فَكُلُّ هَذَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم تخريجه برقم (٢٩٣).

(٢) رواه البخاري (٥٠٦٤)، ومسلم (٢٠٤١).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٤٠)، وابن حبان (٥٦٧٥)، وأحمد (٢٥٦/٦)، وأبو يعلى (٤٨٧٣).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٤١)، والحاثر بن أبي أسامة كما في «الزوائد» (٩٥١)، والطبراني

في «الأوسط» (٨٦٩٧).

٣٠٣- وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشْرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ، فَكَانَ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي خَيْرُ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا خَيْرٌ أَمْ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا خَيْرٌ أَمْ عُمَرُ؟ فَقَالَ: «عُمَرُ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَا خَيْرٌ أَمْ عُثْمَانُ؟ فَقَالَ: «عُثْمَانُ». فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَدَّقَنِي، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ<sup>(١)</sup>.

٣٠٤- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي: أُمَّ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتَهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ: لَمْ تَرَكْتَهُ؟ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَلَا مَبْسُتُ خَزًّا وَلَا حَرِيرًا قَطُّ، وَلَا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا شَمَمْتُ مَسْكًَا قَطُّ وَلَا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥- وَعَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلْقَوْمِ: «لَوْ قُلْتُمْ لَهُ: يَدْعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٦- وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا صَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» كما عراه له الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٥/٩).

(٢) رواه الترمذي (٢٠١٥) بهذا اللفظ، ورواه البخاري (١٨٧٢، ١٨٧٨، ٣٣٦٨)، ومسلم (٢٣٣٠، ٢٣٠٩) باختلاف بعض الألفاظ.

(٣) رواه أبو داود (٤١٨٢)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٤)، وأحمد (١٥٤/٣)، وأبو يعلى (٤٢٧٧).

وإسناده ضعيف.

(٤) رواه الترمذي (٢٠١٦)، وأحمد (١٧٤/٦).

٣٠٧- وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً<sup>(١)</sup>.

٣٠٨- وَعَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ، مَا لَمْ يُتَّهَكَّ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ، فَإِذَا انْتَهَكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا، وَمَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْتَمًا<sup>(٢)</sup>.

٣٠٩- وَعَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «بِسَ ابْنِ الْعَشِيرَةِ، أَوْ أَخُو الْعَشِيرَةِ»، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ فَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ مَا قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟! فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتَّقَاءَ فُحْشِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٠- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جُلْسَائِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَائِمَ الْبِشْرِ، سَهْلَ الْخُلُقِ، لَيِّنَ الْجَانِبِ، لَيْسَ بِفَطٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا صَحَّابٍ، وَلَا فَحَّاشٍ، وَلَا عَيَّابٍ، وَلَا مَدَّاحٍ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي، وَلَا يُؤْسِ مِنْهُ رَاجِيهِ، وَلَا يُجِيبُ فِيهِ، قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: الْمِرَاءِ، وَالْإِكْثَارِ، وَمَا لَا يَعْنِيهِ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَدُمُّ أَحَدًا وَلَا يَعِينُهُ، وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا رَجَا ثَوَابَهُ، وَإِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلْسَاؤُهُ، كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ، فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا، لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرُغَ، حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثٌ أَوْلَهُمْ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، وَيَصْبِرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى

(١) رواه مسلم (٢٣٢٨)، وأبو داود (٤٧٨٦)، وابن ماجه (١٩٨٤)، وأحمد (٦/٢٣٢٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٧)، ومسلم (٢٣٢٨).

(٣) رواه البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٥٩١).

الجفوة في منطقه ومسألته، حتى إن أصحابه ليستجلبونهم، ويقول: «إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأزفدوه»، ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ، ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوز فيقطعه بنهي أو قيام<sup>(١)</sup>.

٣١١- وعن جابر قال: ما سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئاً قط فقال: لا<sup>(٢)</sup>.

٣١٢- وعن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في شهر رمضان، حتى ينسلخ، فيأتيه جبريل فيعرض عليه القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة<sup>(٣)</sup>.

٣١٣- وعن أنس قال: كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخر شيئاً لغد<sup>(٤)</sup>.

٣١٤- وعن ابن عمر: أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله أن يعطيه، فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «ما عندي شيء، ولكن ابتع علي، فإذا جاءني شيء فضيئه»، فقال عمر: يا رسول الله! قد أعطيتك فما كلفك الله ما لا تقدّر عليه، فكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قول عمر، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالاً، فتبسّم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وعرف في وجهه البشر بقول الأنصاري، ثم قال: «بهذا أمرت»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو طرف من الحديث المتقدم برقم (٧)، (١٩٤، ٢٩٥).

(٢) رواه البخاري (٥٦٨٧)، ومسلم (٢٣١١).

(٣) رواه البخاري (١٨٠٣)، ومسلم (٢٣٠٨).

(٤) رواه الترمذي (٢٣٦٢)، وابن حبان (٦٣٥٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٦٠١).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٣)، والبزار (٢٧٣)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» (٢٧٨).



٣١٥- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ،  
وَيُثِيبُ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

#### ٤٩ - باب

ما جاء في حياءِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ<sup>(٢)</sup>.  
٣١٧- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا نَظَرْتُ إِلَى فَرْجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ، أَوْ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

#### ٥٠ - باب

ما جاء في حجامَةِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١٨- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَجَمَهُ  
أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ، فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاغِهِ، وَقَالَ: «إِنَّ  
أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ»، أَوْ: «إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ الْحِجَامَةَ»<sup>(٤)</sup>.  
٣١٩- وَعَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ، وَأَمَرَنِي  
فَأَعْطَيْتُ الْحِجَامَ أَجْرَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٢١)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي (١٩٥٣)، وأحمد (٣٥٩/٢).

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٢٣٢٠).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٧)، وابن ماجه (٦٦٢)، وأحمد (٦٣/٦). وإسناده ضعيف.

(٤) رواه البخاري (٥٣٧١)، ومسلم (١٥٧٧).

(٥) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٩)، وابن ماجه (٢١٦٣)، وأحمد (١٣٤/١).

- ٣٢٠- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ، وَأَعْطِيَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ<sup>(١)</sup>.
- ٣٢١- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ فَسَأَلَهُ: كَمْ خَرَجْتُكَ؟ قَالَ: ثَلَاثَةٌ أَصْعٍ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا، وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٢٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ، وَتِسْعِ عَشْرَةَ، وَإِخْدَى وَعِشْرِينَ<sup>(٣)</sup>.
- ٣٢٣- وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِمَلَلٍ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

## ٥١- بَابُ

مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ٣٢٤- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ». وَالْعَاقِبُ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ<sup>(٥)</sup>.
- ٣٢٥- وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طُرُقِ

(١) رواه البخاري (١٩٩٧)، ومسلم (١٢٠٢).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٦١)، وأحمد (١/١٣٥)، وابن حبان (٣٥٣٦).

(٣) رواه أبو داود (٣٨٦٠)، والترمذي (٢٠٥١)، وابن ماجه (٣٤٨٣)، والحاكم (٧٤٧٧).

(٤) رواه أبو داود (١٨٣٧)، والنسائي (٢٨٤٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣٦٣)، وأحمد (١٦٤/٣)،

وابن خزيمة (٢٦٥٩)، وابن حبان (٣٩٥٢). وعندهم زيادة: (على وجع كان به). وقوله: (مَلَلٌ) تَفَرَّدَ

بها الترمذي، وهو وادٍ من أودية المدينة، يطؤه القادم إلى مكة عن طريق بدر على مسافة (٤١) كيلاً.

(٥) رواه البخاري (٣٣٣٩)، ومسلم (٢٣٥٤).

الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَأَنَا الْمُقَفِّي، وَأَنَا الْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ الْمَلَا حِمٍ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## ٥٢ - باب

ما جاء في عيشِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢٦ - عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨ - وَعَنْ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجْرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٣٢٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَخْرُجْ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟» فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْظَرْتُ فِي وَجْهِهِ، وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ؛ فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ، فَاَنْطَلِقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ الْأَنْصَارِيِّ» - وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ - وَلَمْ يَكُنْ لَهُ

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٦٥)، وأحمد (٤٠٥/٥)، والبخاري (٢٩١٢).

(٢) رواه مسلم (٢٩٧٧)، والترمذي (٢٣٧٢).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٧١). وإسناده ضعيف.

(٤) رواه الترمذي (٢٣٧١)، وأحمد (٤٠٥/٥)، والبخاري (٢٩١٢).

خَدَمْتُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالُوا لَامْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكَ؟ فَقَالَتْ: انْطَلَقَ يَسْتَعِدُّبُ [لَنَا] الْمَاءَ. فَلَمْ يَلْبَسُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ بِقَرِيبَةٍ يَزَعْبُهَا، فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَفْدِيهِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ، فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفَلَا تَنْقِيَتِ لَنَا مِنْ رُطْبِهِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا - أَوْ تَخَيَّرُوا - مِنْ رُطْبِهِ وَبُسْرِهِ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ».

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَضْمَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَذْبَحَنَّ لَنَا ذَاتَ دَرٍّ»، فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا، أَوْ جَدِيًّا، فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبِيٌّ فَأْتِنَا»، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَلَاثُ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اخْتَرْنَا مِنْهَا»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! اخْتَرْنَا لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصَ بِهِ مَعْرُوفًا».

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِيَالِغٍ مَا قَالَ فِيهِ [النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] إِلَّا أَنْ تُعْتَقَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا، وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ؛ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ حَبَالًا، وَمَنْ يُوقِ بَطَانَةَ الشُّوْءِ فَقَدْ وُقِيَ»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٠٣٨)، وأبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٣٦٩)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، وما بين

٣٣٠- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ: إِنِّي لِأَوَّلِ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنِّي لِأَوَّلِ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْرُو فِي الْعَصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحَبْلَةَ، حَتَّى إِنْ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالْبَعِيرُ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعْزَرُونِي فِي الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَنْ وَضَلَّ عَمَلِي<sup>(١)</sup>.

٣٣١- وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ بَعَثَ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ وَقَالَ: انْطَلِقِي أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَأَذْنَى بِلَادِ أَرْضِ الْعَجَمِ فَأَقْبِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمَرْبِدِ وَجَدُوا هَذَا الْكَذَّانَ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ الْبَصْرَةُ، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا جِبَالَ الْجِسْرِ الصَّغِيرِ، فَقَالُوا: هَاهُنَا أَمْرُتُمْ، فَتَزَلُّوا، فَقَالَ عُتْبَةُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ، حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَقَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ، فَمَا مِنَّا مِنْ أَوْلِيكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ أَمِيرٌ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَسَتُجْرَبُونَ الْأُمْرَاءَ بَعْدَنَا<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوْذِيْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُؤَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٣- وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عِشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى صَفْفٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٥٢٢)، ومسلم (٢٩٦٦).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٦٥)، ورواه مسلم مختصراً (٢٩٦٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٤٧٢)، وابن ماجه (١٥١)، وأحمد (٢٨٦/٣)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن حبان (٦٥٦٠)، والبيهقي (٣٢٠٥).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (١٤٠)، وأحمد (٢٧٠/٣)، وأبو يعلى (٣١٠٨)، وابن حبان (٦٣٥٩). وتقدم مرسلًا (٦٧). والصف: كثرة الأيدي.

٣٣٤- وَعَنْ نُوْفَلِ بْنِ إِيَاسِ الْهُذَلِيِّ قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا وَكَانَ نِعْمَ الْجَلِيسِ، وَإِنَّهُ انْقَلَبَ بِنَا ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى دَخَلْنَا بَيْتَهُ، وَدَخَلَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأْتَيْنَا بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ، فَلَا أَرَانَا أُخْرِنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### ٥٣. باب

ما جاء في سنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

٣٣٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ يَوْحَى إِلَيْهِ، وَتُوْفِّي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦- وَعَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ - حِينَ يَخْطُبُ -: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ<sup>(٣)</sup>.

٣٣٧- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه عبد بن حميد (١٦٠)، ومن طريقه رواه الترمذي «الشمائل» (١٤١)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٩٠٩).

(٢) رواه البخاري (٣٦٨٩)، ومسلم (٢٣٥١).

(٣) رواه مسلم (٢٣٥٢)، والترمذي (٣٦٥٣). قال العلامة القاري رحمه الله تعالى في «المرقاة» (٥٠٤/١٠): قوله: (وأنا ابنُ ثلاثٍ وستين)؛ أي: وأنا متوقعٌ أن أموت في هذا السنِّ موافقةً لهم، ففي «جامع الأصول»: كان مُعَاوِيَةَ في زمانِ نقلِهِ هذا الحديثِ في هذا السنِّ، ولم يمُتْ فيه، بل مات وبِهِ ثمانٍ وسبعون سنةً، وقيل: ستٌّ وثمانون سنةً. قال ميرك: تمنى لكن لم ينل مطلوبه، بل مات وهو قريبٌ من ثمانين. قُلتُ- أي: القاري-: لكن حصل مرغوبه من ثواب الترافق الذي هو موجودٌ مع زيادة عمره وأمله، فبئس المؤمن خيراً من عمله.

(٤) رواه البخاري (٣٣٤٣)، ومسلم (٢٣٤٩).

٣٣٨- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ<sup>(١)</sup>.

٣٣٩- وَعَنْ دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ٥٤ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤٠- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنْ ابْتُتُوا، وَأَبُو بَكْرٍ يُؤْمَهُمْ، وَأَلْقَى السَّجْفَ، وَتُوُفِّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>(٣)</sup>.

٣٤١- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ: إِلَى حِجْرِي - فَدَعَى بِطَسْتٍ لِيُبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بَالَ، فَمَاتَ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٢- وَعَنْهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ، وَعِنْدَهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءٌ وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَيَّ مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ»، أَوْ «عَلَيَّ سَكْرَاتِ الْمَوْتِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٣٥٣)، والترمذي (٣٦٥١).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٧٠)، وأبو يعلى (١٥٧٥). وإسناده ضعيف.

(٣) رواه البخاري (٦٤٨)، ومسلم (٤١٩). والسجف: بفتح السين وبكسرهما: الغطاء والستر.

(٤) رواه البخاري (٤١٩٠)، ومسلم (١٦٣٦).

(٥) رواه الترمذي (٩٧٨)، وابن ماجه (١٦٢٣)، وأحمد (٦٤ / ٦)، والحاكم (٤٣٨٦) وصححه، ووافقه

الذهبي. ومنكرات وسكرات الموت: شدائده وغمراته الذاهبة للعقل.

٣٤٣ - وَعَنْهَا: لَا أَعْطُ أَحَدًا بِهَوْنِ الْمَوْتِ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٣٤٤ - وَعَنْهَا: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا نَسِيْتُهُ؛ قَالَ: مَا قُبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، اذْفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ<sup>(٢)</sup>.  
٣٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا مَاتَ<sup>(٣)</sup>.

٣٤٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ وَقَالَ: وَانِّيَّاهُ، وَانِّيَّاهُ، وَانِّيَّاهُ<sup>(٤)</sup>.

٣٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا عَنِ التُّرَابِ وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا<sup>(٥)</sup>.

٣٤٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ: تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٩٧٩) بهذا اللفظ، ورواه البخاري (٤١٨١) بلفظ: (فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم).

(٢) رواه الترمذي (١٠١٨)، وابن ماجه (١٦٢٨)، وأبو يعلى (٢٢)، والبزار (١٨). وإسناده ضعيف. وله شواهد يقوى بها.

(٣) رواه البخاري (١١٨٤، ٣٤٦٧)، والنسائي (١٨٤١)، وأحمد (١١٧/٦).

(٤) رواه الترمذي في «الشمال» (٣٧٩)، وأحمد (٣١/٦)، وأبو يعلى (٤٨).

(٥) رواه الترمذي (٣٦١٨)، وابن ماجه (١٦٣١)، وأحمد (٢٢١/٣)، وأبو يعلى (٣٣٧٨)، وابن حبان (٦٦٣٤).

(٦) رواه البخاري (١٣٨٧)، والترمذي في «الشمال» (٣٨١).



٣٤٩ - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ.

قَالَ سُفْيَانٌ وَغَيْرُهُ: يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>.

٣٥٠ - وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ<sup>(٢)</sup>.

٣٥١ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ، فَأَفَاقَ فَقَالَ: «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ» - أَوْ قَالَ: «بِالنَّاسِ» - ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ بَكَى، فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ، قَالَ: ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مُرُوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ؛ فَإِنَّكَ نَّ صَوَاحِبٌ - أَوْ صَوَاحِبَاتٌ - يُوسِفُ، قَالَ: فَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَأَدَّنَ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى لِلنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ خِفَّةً فَقَالَ: «انظُرُوا مَنْ أَتَى عَلَيْكُمْ»، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَنْكُصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا.

قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ، فَأَمَسَكَ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا سَالِمُ! انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادْعُهُ؛

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٢) مرسلًا.

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٣). وإسناده ضعيف.

فَأْتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكَي دَهْشَاءً، فَلَمَّا رَأَى قَالِ لِي: أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ إِلَّا ضَرْبَتْهُ بِسَيْفِي هَذَا، فَقَالَ: انْطَلِقْ؛ فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ هُوَ وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْرِجُوا لِي، فَأَفْرِجُوا لَهُ، فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

ثُمَّ قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! أَيُّصَلِّي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ، وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ.

قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ! أَبْدَفَنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبِضَ اللَّهُ رُوحَهُ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْسِلَهُ بِنُورِ أَبِيهِ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ، فَقَالُوا: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ نُدْخِلْهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلَاثِ: ﴿كَأَنَّهُ أَتَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] مَنْ هُمَا؟ قَالَ: ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ بَيْعَةً حَسَنَةً [جميلة] <sup>(١)</sup>.

٣٥٢- وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَكَرْبَاهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى

(١) الترمذي في «الشمائل» (٣٨٤)، وعبد بن حميد (٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٧/٧)، وابن

أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٩)، وما بين معكوفتين من المصادر.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا كَرْبَ عَلَيَّ أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا، الْمُوَافَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ فَرْطَانٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ»، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرْطٌ يَا مُوَفَّقَةُ»، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرْطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: «فَأَنَا فَرْطٌ لِأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## ٥٥ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٤- عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً<sup>(٣)</sup>.

٣٥٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ؟ فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي، فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ»، وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُولُهُ، وَأَنْفَقَ عَلَيَّ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَيَّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٥)، وابن ماجه (١٦٢٩)، وأحمد (١٤١/٣)، وابن حبان (٦٦١٣).

(٢) رواه الترمذي (١٠٦٢)، وابن ماجه (١٦٢٩)، وأحمد (٣٣٤-٣٣٥)، وأبو يعلى (٢٨٥٢).

(٣) رواه البخاري (٢٥٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (٢٧٩/٤)، وابن حبان (٦٦١٣).

(٤) رواه الترمذي (١٦٠٨)، وأحمد (١٠/١).

٣٥٦- وَعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ: أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ: يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَنْتَ كَذَا أَنْتَ كَذَا، فَقَالَ عُمَرُ لَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدٍ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ! أَسْمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «كُلُّ مَالِ نَبِيِّ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورَثُ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٧- وَعَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٩- وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَسَعْدٌ، وَجَاءَ عَلِيُّ وَالْعَبَّاسُ يَخْتَصِمَانِ؛ فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَنْشُدْكُمْ بِالَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ؟» فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(٤)</sup>.

٣٦٠- وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (٢٨٧٥)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (٢٥/١)، وأبو داود الطيالسي (٦١).

(٢) رواه البخاري (٦٣٤٩)، ومسلم (١٧٥٩).

(٣) رواه البخاري (٢٦٢٤)، ومسلم (١٧٦٠)، أبو داود (٢٨٧٥)، الترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (٤٦٣/٢).

(٤) رواه البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (١٧٥٧).

(٥) رواه مسلم (١٦٣٥)، وأبو داود (٢٨٦٣)، والنسائي (١٣٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٧)، وأحمد (١٣٦/٦).

## ٥٦ - باب

ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام

٣٦١ - عن عبد الله، عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي»<sup>(١)</sup>.

٣٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثلني».

قال كليب: فحدثت به ابن عباس، فقلت: قد رأيته، فذكرت الحسن بن علي، فقلت: شبهته به، فقال ابن عباس: [إنه] كان يشبهه<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣ - وعن يزيد الفارسي - وكان يكتب المصاحف - قال: رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في [المنام] زمن ابن عباس، فقلت لابن عباس: إنني رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في النوم، فقال ابن عباس: إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول: «إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي؛ فمن رآني في النوم فقد رآني»، هل تستطيع أن تتعت هذا الرجل الذي رأيته في النوم؟ قال: نعم، أعت لك رجلاً بين الرجلين، جسمه ولحمه أسمر إلى البياض، أكحل العينين، حسن الضحك، جميل دوائر الوجه، قد ملأت لحيته ما بين هذه إلى هذه، قد ملأت نحره، فقال ابن عباس: لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تتعته فوق هذا<sup>(٣)</sup>.

٣٦٤ - وعن أبي قتادة قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «من رآني في النوم فقد رأى الحق»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٢٧٦)، وابن ماجه (٣٩٠٠)، وأحمد (٤٠٠ / ١)، والدارمي (٢١٣٩).

(٢) رواه البخاري (٦١٩٧)، ومسلم (٢٢٦٦). وقول كليب رواه أحمد (٣٤٢ / ٢)، والحاكم (٨١٨٦).

(٣) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٩٨)، وأحمد (٣٦١ / ١).

(٤) رواه البخاري (٦٥٩٥)، ومسلم (٢٢٦٧). وقوله: «فقد رأى الحق»: أي: رؤية صادقة ليست من =

٣٦٥- وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى بِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي»، قَالَ: «وَرَأَى الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٦- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثَرِ<sup>(٢)</sup>.

٣٦٧- وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ<sup>(٣)</sup>.

تَمَّ «زُبْدَةُ الشَّمَائِلِ وَعُمْدَةُ الْمَسَائِلِ» عَلَى يَدِ جَامِعِهِ أَفْقَرِ عِبَادِ اللَّهِ الْغَنِيِّ الْبَارِي عَالِي بَنِي سُلْطَانَ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ الْقَارِي، عَامَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ، وَسَامَحَهُ بِكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَامَ خَمْسٍ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.

\*\*\*

= أَضْغَاثِ الْأَحْلَامِ.

(١) رواه البخاري (٦٥٩٣)، ومسلم (٧/٢٢٦٤).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٤٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٦٦/٨)، والدينوري في «المجالسة» (٣٢٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٣٢٦). وعند الدينوري: أن ابن المبارك قال ذلك لعبد الحسن بن شقيق، فأتى عبد الحسن بن شقيق أبا حمزة السُّكْرِيِّ، فسأله: ما الأثر المراد من قول ابن المبارك؟ فقال له: أن تأتيني أُحَدِّثُكَ.

(٣) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/١٤)، والترمذي في «الشمائل» (٤٠٢)، والدارمي (٤٢٤).

الرسالة رقم: (٧) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

# رسالة في أبناء النبي

صلى الله عليه وآله

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

طبع مطبعاً على ثلاث نسخ خطية

تجريب و تصحيح  
ماهر اديب جموش

دارالكتاب





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ  
وَذُرِّيَّتِهِ وَعِثْرَتِهِ الطَّاهِرِينَ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الْأَتْقِيَاءِ الْمَجَاهِدِينَ.

وبعد:

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى جَمِيعِ مَنْ سِوَاهُ، وَخَصَّهُ بِمَا عَمَّهُ  
بِهِ مِنْ بَاهِرِ فَضْلِهِ وَحَبَاهُ، وَأَعْلَى مَنْزِلَةٍ مَنْ نَصَرَهُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَرَفَعَ مَرْتَبَتَهُ مَنْ لَادَّ بِهِ مِنْ  
قَرَابَتِهِ، وَأَلْزَمَ مَوَدَّتَهُمْ كَافَّةً بَرِيَّتَهُ، وَفَرَضَ مَحَبَّةَ جَمَلَةِ أَهْلِ بَيْتِهِ الْمَعْظَمِ وَذُرِّيَّتِهِ.

وَقَدْ كَثُرَتْ الْكُتُبُ الَّتِي تَنَاوَلَتْ سِيرَتَهُ ﷺ، كَيْفَ لَا وَهُوَ صَاحِبُ الرِّسَالَةِ وَخَاتَمِ  
الْأَنْبِيَاءِ، وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَالْأَصْفِيَاءِ، وَخَيْرِ مَنْ حَمَلَتْ الْأَرْضُ وَأَظْلَمَتِ السَّمَاءُ.

فَمَا تَرَكَ الْعُلَمَاءُ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا مِنْ حَيَاتِهِ إِلَّا ذَكَرُوهُ، وَمَا أَهْمَلُوا شَيْئًا  
مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ إِلَّا عَدَّدُوهُ وَفَصَّلُوهُ، فَمِنْ نَفْصِيلِ سَرَائِيهِ وَغَزَوَاتِهِ، إِلَى بَيَانِ عَظِيمِ  
مُعْجَزَاتِهِ، إِلَى تَعْدَادِ سَرَارِيهِ وَزَوْجَاتِهِ، إِلَى ذِكْرِ أَبْنَائِهِ وَبَنَاتِهِ، وَحَتَّى مَرْكُوبِهِ مِنْ  
حِمَارِهِ وَبِغْلَتِهِ، إِلَى مَا لَا يُحْصَى عَدَدًا مِنْ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِسِيرَتِهِ ﷺ وَعَلَى آلِهِ  
وَأَصْحَابِهِ وَعِثْرَتِهِ.

وَقَدْ أَرَادَ الْعَلَامَةُ الْمَلَا رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُدْلِيَ فِي هَذَا الْمَجَالِ بَدَلُوهُ كِعَادَتِهِ،  
فَأَلْفَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الْجَمِيلَةَ قَاصِدًا فِيهَا الْاِقْتِصَارَ عَلَى ذِكْرِ أَبْنَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَنَاتِهِ،  
وَجَعَلَ اسْمَهَا فِي الْمَبْنَى مُوَافِقًا لِمَا أَرَادَ مِنَ الْمَعْنَى، فَسَمَّاها:

### «رسالة في أبناء النبي ﷺ»

وهي رسالة مفيدة ممتعة، لما حوته رغم الاختصار من لطائف بارعة، تكفي من رام الاطلاع على هذا الباب، فلا يحتاج بعدها الرجوع إلى مؤلف أو كتاب.

وهذه الرسالة رغم قصرها ونعتها بـ «أبناء النبي»، إلا أن المؤلف قد ضمها عدة مباحث مما يتعلق بأمور النبوة، فبدأ بذكر سراري النبي ﷺ، ثم تطرق إلى الموضوع الأساسي من ذكر أبنائه وبناته، وقد شغل الحيز الأكبر منها، حيث تكلم في عدد أبناء النبي ﷺ ذكوراً وإناثاً، وأزواج بناته ووفاتهن، كما ذكر الخلاف في عدد الأبناء الذكور وأسمائهم ووفياتهم، وكذا الخلاف في رقية وأم كلثوم وأيتهما الأكبر منهما، وما روي من زواج ذي النورين عثمان - رضي الله عنه - بهما.

ثم انتقل إلى بحث آخر له نوع ارتباط بما سبق، وهو مسألة التفضيل بين فاطمة وخديجة وعائشة رضي الله عنهن جميعاً، فأورد خلاف العلماء في ذلك، واختيار كل منهم.

ثم تطرق إلى مسألة تتعلق بالنبوة، وهي الخلاف في جواز كون النبي امرأة. ثم انتقل إلى ذكر مواليد بعض الصحابة بالنسبة لولادته ﷺ، وبعده أورد الخلاف في عمر علي رضي الله عنه وقت البعثة، ثم في تاريخ بناء الكعبة بالمقارنة مع عام الفيل.

وقد اختصر المؤلف ما يتعلق بموضوع هذه الرسالة الأساسي من كتاب «ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى» للمحب الطبري، مع بعض الزيادات الطفيفة، وأكثر النقول المذكورة فيها إنما هي من المصدر المذكور.

ومما يلاحظ في هذه الرسالة وقوع شيء من الغموض في أولها، حتى ليظن القارئ أن هناك سقطاً في السياق، فقد ابتدأ المؤلف فيها بتعريف «بنها»

نقلًا عن ابن الأثير، ثم انتقل فجأة إلى الكلام عن الجارية سيرين التي أهداها النبي ﷺ لحسان، دون أن يذكر رابطاً بين الأمرين، ثم تكلم عن سراري النبي ﷺ دون تقديم ما يدل على ذلك، وقد من الله علينا بملء الفراغ التي تركها، وربط بعض أجزاء الكلام ببعضها.

ولعل مما يؤخذ على المؤلف أيضاً كثرة المواضيع التي تناولها، والتي لا ارتباط لها بموضوع الرسالة.

ومما يلاحظ فيها أيضاً تحريف «أبو عمر» - وهو ابن عبد البر - إلى «أبو عمرو»، وذلك في جميع النسخ وجميع المواضيع التي وردت فيها.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية: الأحمديّة ورمزها: «أ»، ومصوّرة الجامعة الإسلاميّة في المدينة المنورة ورمزها: «ج»، وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق».

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمَ

قال ابن الأثير: بِنُهَا، بكسر الباء وسكون النون: قرية من قُرى مصر<sup>(١)</sup>.  
فَوَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ سِيرِينَ<sup>(٢)</sup> لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، وهي أمُّ عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ.  
وَأَمَّا مَارِيَةُ: فاستولدها النَّبِيُّ ﷺ، فولدت له إبراهيمَ.  
وَالثَّانِيَةُ: رِيحَانَةُ<sup>(٣)</sup>.  
وَالثَّلَاثَةُ: جَارِيَةٌ أُخْرَى وَهَبَتْهَا لَهُ ﷺ زَيْنُ بْنُ جَحْشٍ.  
وَالرَّابِعَةُ: جَمِيلَةٌ، أَصَابَهَا ﷺ فِي بَعْضِ السَّنِي.

- (١) انظر: «النهاية» (مادة: بنه). ووجه ارتباط ذكرها بما بعدها يفهم مما ذكره ابن سيد الناس في «عيون الأثر» (٢ / ٣٧٧) من أن المقوقس أهدى للنبي ﷺ مارية وسيرين، وألف مثقال ذهب، وعشرين ثوباً من قباطي مصر، والبغلة الشهباء دلدل، وحماراً أشهب يقال له: يعفور، وخصياً يقال له: مأبور، وعسلاً من عسل بنها، فأعجب النبي ﷺ ودعا في عسل بنها بالبركة.
- (٢) وقع في النسخ الثلاث: «سيرين» والمثبت من المصادر. انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص ١٤٣)، و«الثقات» لابن حبان (٣ / ١٨٥)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٤ / ٣٠٦)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٤ / ١٨٦٨). وهي أخت مارية.
- (٣) واضح من كلام المؤلف أنه يعدد سراري النبي ﷺ، لكن في كون ريحانة بنت زيد النضيرية منهن خلاف، فقد قيل: سبها رسول الله وأعتقها وتزوجها سنة ست من الهجرة، وقال الواقدي: وقد سمعت من يقول: إنه كان يطؤها بملك اليمين ولم يعتقها. قال القرطبي: ولهذا - والله أعلم - لم يذكرها أبو القاسم عبد الرحمن السهيلي في عداد أزواج النبي ﷺ. انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨ / ١٣١)، و«تلقيح الفهوم» لابن الجوزي (ص ٢٣)، و«التعريف والإعلام» للسهيلي (ص ١٣٨)، و«تفسير القرطبي» (١٧ / ١٢٣).

وَأَمَّا أَوْلَادُهُ فَاتْنَانُ: الْقَاسِمُ، وَإِبْرَاهِيمُ.  
وَأَرْبَعُ بَنَاتٍ: زَيْنَبُ، وَرُقَيْيَّةُ، وَأُمُّ كُثُومٍ لَا يُعْرَفُ لَهَا اسْمٌ وَإِنَّمَا تُعْرَفُ  
بِكُنْيَتِهَا، وَفَاطِمَةٌ.

قيل: لم يكن له ﷺ سواهم. حكاه أبو عمر<sup>(١)</sup>، والمشهور خلافه.

قال ابن إسحاق: كان له ﷺ الطاهر والطيب أيضاً<sup>(٢)</sup>.

فيكون على هذا جملتهم ثمانية: أربعة ذكور، وأربع إناث.

وقال الزبير بن بكار: كان له ﷺ غير إبراهيم والقاسم: عبد الله؛ مات صغيراً بمكة، ويقال: له الطيب والطاهر، ثلاثة أسماء، وهو قول الأكثر من أهل النسب، قاله أبو عمر<sup>(٣)</sup>.

وقال الدارقطني: وهو الأثبت.

فتكون على هذا جملتهم سبعة، ثلاثة ذكور. وكذا قاله ابن الجوزي<sup>(٤)</sup>.

وفي «الحقائق»: وقيل: عبد الله غير الطيب والطاهر. حكاه الدارقطني وغيره، فعلى هذا يكون جملتهم تسعة، خمسة ذكور.

وقيل: كان له ﷺ الطيب، والمطيب ولداً في بطن واحد، والطاهر والمطهر

ولداً في بطن، ذكره صاحب «الصفوة»<sup>(٥)</sup>، فيكونون على هذا أحد عشر.

(١) تحرفت في جميع النسخ إلى: «عمرو». والمثبت من «ذخائر العقبى» للمحب الطبري (ص ١٥٣)،

والكلام منه. وانظر: «الاستيعاب» لأبي عمر ابن عبد البر (٤ / ١٨١٨).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ١٩٠).

(٣) انظر: «الاستيعاب» (٤ / ١٨١٩). وقال المقرئ في «إمتاع الأسماع» (٥ / ٣٣٤): هذا هو الصحيح،

وغیره تخلیط.

(٤) انظر: «تلقیح فهم أهل الأثر» (ص ٣٢).

(٥) انظر: «صفة الصفوة» لابن الجوزي (١ / ٥٩).

وقيل: وُلِدَ له ﷺ وَلَدٌ آخِرٌ قَبْلَ الْبَعْثِ يُقَالُ له: عَبْدُ مَنْأَفٍ (١).

فيكونونَ على هذا اثنا عشرَ، وهذا القائلُ يقولُ: أولادُه ﷺ كُلُّهم سوى هذا وُلِدُوا في الإسلامِ بعدَ المبعثِ.

وقالَ ابنُ إسحاقَ: وُلِدَ أولادُه كُلُّهم غيرَ إبراهيمَ قَبْلَ الإسلامِ، وهَلَكَ الْبَنُونَ قَبْلَ الإسلامِ وهم يرضعونَ (٢).

وقد قالَ غيرُه وهو الزُّبَيْرُ بنُ بَكَّارٍ: إِنَّ عبدَ اللَّهِ وُلِدَ بعدَ النُّبُوَّةِ، فلذلك سُمِّيَ بِالطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ كما مرَّ من أَنَّ الذُّكُورَ عنده ثلاثةٌ: إبراهيمُ والقاسمُ وعبدُ اللَّهِ المسمَّى بِالطَّيِّبِ وَالطَّاهِرِ أيضاً.

فِيحْضُلُ من مجموعِ الأقوالِ: ثمانيةُ ذكورٍ؛ اثنانِ مُتَّفَقٌ عليهما: القاسمُ وإبراهيمُ، وستَّةٌ مُخْتَلِفٌ فيهم: عبدُ مَنْأَفٍ، وعبدُ اللَّهِ، والطَّيِّبُ، والمُطَيِّبُ، والطَّاهِرُ، والمُطَهَّرُ.

والأصحُّ: أَنَّهُم ثلاثةُ ذكورٍ وأربعُ بناتٍ، وكُلُّهم من خديجةَ بنتِ خُوَيْلِدٍ رضيَ اللَّهُ عنها إلا إبراهيمَ، وهم كما مرَّ: القاسمُ وعبدُ اللَّهِ، هما ذكرانٍ، وزَيْنَبُ وَرُقِيَّةُ وَأُمُّ كَلْثُومٍ وفاطمةُ، أولادُه ﷺ من خديجةَ رضيَ اللَّهُ عنها، والسَّابِعُ إبراهيمُ من مَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةِ رضيَ اللَّهُ عنها.

وكانَ أكبرُ أولادِه ﷺ القاسمُ، وبه كانَ يُكْنَى ﷺ، وعاشَ حتى مَشَى.

وقيل: عاشَ ستينَ.

(١) انظر: «ذخائر العقبى» (ص ١٥٢). وذُكِرَ عبدُ مَنْأَفٍ وكذا عبدُ العزى في أولادِ النبي ﷺ أو رده

ابن الجوزي في «تليح الفهوم» (ص ٣٠) من طريق الهيثم بن عدي عن هشام بن عروة عن أبيه. ثم قال: الهيثم كذاب لا يلتفت إلى قوله، قال لنا شيخنا ابن ناصر: لم يسم رسول الله ﷺ عبد مَنْأَفٍ ولا عبد العزى قط.

(٢) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٥ / ٢٢٩).

وقال مجاهدٌ: مَكَثَ سَبْعَ لَيَالٍ ثُمَّ هَلَكَ. ذَكَرَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: بَلَغَ أَنْ يَرْكَبَ الدَّابَّةَ، وَمَاتَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ. وَقِيلَ: بَعْدَ الْبَعْثَةِ. وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ  
 مَاتَ مِنْ وَلَدِهِ.

ثُمَّ وُلِدَ لَهُ ﷺ زَيْنُبٌ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ، ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ رُقَيْيَةُ<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل: أَوَّلُ مَنْ وُلِدَ لَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - زَيْنُبٌ، ثُمَّ الْقَاسِمُ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ،  
 ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ رُقَيْيَةُ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ.

وقيل: رُقَيْيَةُ أَكْبَرُ مِنْ أُمِّ كَلْثُومٍ. وَهُوَ الْأَشْبَهُ؛ لِأَنَّ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَهَا  
 أَوَّلًا فِي أَوَّلِ إِسْلَامِهِ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ بَعْدَهَا [بَعْدَ] وَقَعَةَ بَدْرٍ<sup>(٣)</sup>.  
 وَالظَّاهِرُ: أَنَّ الْكَبِيرَةَ تَزَوَّجَ أَوَّلًا وَإِنْ جَازَ خِلَافُهُ.  
 وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ فَاطِمَةَ أَصْغَرُهُنَّ سِنًّا، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ زَيْنَبَ أَكْبَرُهُنَّ سِنًّا،  
 قَالَهُ أَبُو عَمْرٍ<sup>(٤)</sup>.

فَوُلِدَتْ زَيْنُبٌ فِي سِنَةِ ثَلَاثِينَ، وَهِيَ أَكْبَرُ بَنَاتِهِ اتِّفَاقًا، وَأَدْرَكَتْ الْإِسْلَامَ،  
 وَهَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ زَوْجُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ابْنُ خَالَتِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ

(١) انظر: «المعارف» (ص ١٤١)، ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٠١٢).

(٢) ذكر هذا الترتيب الزبير بن بكار كما في «تلقيح الفهوم» (ص ٣٢). (١٦) وتحرفت في جميع النسخ  
 إلى: «عمرو»، والتصويب من «ذخائر العقبى» (ص ١٢٣)، وانظر: «الاستيعاب» (١/ ٥٠).

(٣) انظر: «الاستيعاب» (١/ ٥٠)، و«ذخائر العقبى» (ص ١٥٣) - وعنه نقل المؤلف - وما بين  
 معكوفتين منهما.

وفي «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨/ ٣٨): أن عثمان رضي الله عنه تزوجها في شهر ربيع الأول سنة  
 ثلاث من الهجرة وأدخلت عليه في هذه السنة في جمادى الآخرة فلم تزل عنده إلى أن ماتت ولم  
 تلد له شيئاً، وماتت في شعبان سنة تسع من الهجرة.

(٤) تحرفت في جميع النسخ إلى: «عمرو»، والتصويب من «ذخائر العقبى» (ص ١٥٣)، وانظر:  
 «الاستيعاب» (١/ ٥٠).



الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَاسْمُهُ: لَقِيْطٌ، وَعَلَيْهِ  
الْأَكْثَرُ. وَقِيلَ: هُشَيْمٌ. وَقِيلَ: مِهْشَمٌ.

فَهَا جَرَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ وَزَوْجُهَا أَبُو الْعَاصِ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أَسْلَمَ  
أَبُو الْعَاصِ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَ إِسْلَامِهِ، وَتُوَفِّيَتْ زَيْنُبٌ فِي حَيَاةِ أَبِيهَا فِي سَنَةِ ثَمَانٍ  
مِنَ الْهَجْرَةِ كَمَا سَيَجِيءُ.

وَأَمَّا رُقَيْةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوُلِدَتْ وَلَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ثَلَاثُ  
وِثْلَاثُونَ سَنَةً، وَكَانَتْ تَحْتَ عْتَبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَخْتُهَا أُمُّ كُلْثُومٍ تَحْتَ  
أَخِيهِ عْتِيْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ، فَلَمَّا أُنزِلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ قَالَ لَهَا أَبُو لَهَبٍ: رَأْسِي  
مِنَ رَأْسِهِمَا حَرَامٌ إِنْ لَمْ تُفَارِقَا ابْنَتِي مُحَمَّدٍ، فَفَارَقَاهُمَا، وَلَمْ يَكُنَا دَخَلَا بِهِمَا<sup>(١)</sup>.

فَتَزَوَّجَ رُقَيْةَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ، وَهَاجَرَ بِهَا إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ،  
وَوُلِدَتْ لَهُ وَلِدًا سَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُكْنَى بِهِ، وَمَاتَتْ رُقَيْةُ بِالْمَدِينَةِ يَوْمَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ  
حَارِثَةَ بَشِيرًا بَفَتْحِ بَدْرٍ، وَعُثْمَانُ قَائِمٌ عَلَى قَبْرِ رُقَيْةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، خَرَّجَهُ أَبُو عُمَرَ<sup>(٢)</sup>.  
لَأَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا بِسَبَبِ مَرَضِهَا، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا، وَضَرَبَ النَّبِيُّ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ لِعُثْمَانَ بِسَهْمٍ مِنْ بَدْرٍ، وَكَانَتْ وَفَاتُهَا لِسَنَةِ وَعِشْرَةِ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا  
مِنَ مَقْدَمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ. ذَكَرَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ تَزَوَّجَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُخْتَهَا أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.  
رُوي: أَنَّهُ لَمَّا مَاتَتْ رُقَيْةُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُزَوِّجَ أُمَّ كُلْثُومَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨ / ٣٧ - ٣٨).

(٢) تحرفت في جميع النسخ إلى: «عمرو»، والتصويب من «ذخائر العقبى» (ص ١٦٣)، وانظر:  
«الاستيعاب» (٤ / ١٨٤١ - ١٨٤٢).

(٣) انظر: «المعارف» (ص ١٤٢). وانظر: «ذخائر العقبى» (ص ١٦٣)، وعنه نقل المؤلف.

(٤) روي من أحاديث جمع من الصحابة أوردتها الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ٨٣)، ولا يخلو =

كما روي: أن تزويجه رُقِيَّةَ أيضاً كان بوحي من الله تعالى: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أوحى إلي أن أزوج كريمتي عثمان بن عفان». أخرجه الطبراني في «معجمه»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لقي النبي عليه السلام عثمان عند باب المسجد، فقال: يا عثمان! هذا جبريل أخبرني: أن الله تعالى أمرني أن أزوجك أم كلثوم بصداق رُقِيَّةَ، وعلى صحبتها. أخرجه ابن ماجه القزويني وغيره<sup>(٢)</sup>.

وماتت أم كلثوم في سنة تسع من الهجرة، وصلى عليها أبوها ﷺ، ونزل في حفرتها علي والفضل وأسامة بن زيد<sup>(٣)</sup>.

وأما فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فولدت وقريش تبني الكعبة قبل النبوة بخمس سنين، وهي أصغر بناته ﷺ، كذا في «الصفوة»<sup>(٤)</sup>.

وقال في «ذخائر العقبى»: وكانت ولادتها قبل النبوة بخمس سنين وقريش تبني الكعبة، وولدت الحسن ولها إحدى وعشرون سنة بعد الهجرة بثلاث سنين<sup>(٥)</sup>.

= واحد منها من مقال. وسيرد بعضها لاحقاً.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٤١٤)، و«المعجم الأوسط» (٣٥٠١)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٣٧)، وابن عدي في «الكامل» (٧٠ / ٥) وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٣ / ٩): فيه عمير بن عمران الحنفي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره. وقال ابن عدي: والضعف بين علي حديثه.

(٢) رواه ابن ماجه (١١٠)، والإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦ / ٢٢). وإسناده ضعيف جداً، فيه عثمان بن خالد - وهو أبو عثمان المدني العثماني القرشي - متروك الحديث.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣٨ / ٨) عن الواقدي عن أسامة بن زيد الليثي عن محمد بن عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة قال: «صلى رسول الله ﷺ وجلس على حفرتها، ونزل في حفرتها...».

(٤) انظر: «صفة الصفوة» (٣٠٨ / ١).

(٥) انظر: «ذخائر العقبى» (ص ٥٢).

وقال أبو عمر<sup>(١)</sup>: «وُلِدَتْ فَاطِمَةُ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ مِنْ مَوْلِدِهِ ﷺ»<sup>(٢)</sup>.  
وهو مُغَايِرٌ لِمَا رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَنَّ أَوْلَادَهُ ﷺ كُلَّهُمْ وُلِدُوا قَبْلَ النَّبُوَّةِ إِلَّا  
إِبْرَاهِيمَ<sup>(٣)</sup>.

تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَوُلِدَتْ لَهُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا وَمُحْسِنًا  
فَهَلَكَ مُحْسِنٌ صَغِيرًا، وَأُمُّ كُلْثُومَ وَزَيْنَبَ. هَذَا مَا رُوِيَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَلَمْ يَذْكَرْ  
رُقِيَّةَ<sup>(٤)</sup>. وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَتْ.

وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ [عَقِبٌ] إِلَّا مِنْ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ، وَأَعْظَمُ بِهَا مَفْخَرَةً، ذَكَرَهُ  
الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي «ذَخَائِرِ الْعُقَبِيِّ»<sup>(٥)</sup>.

وَسِيَجِيءُ ذَكَرُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَزَيْنَبَ وَأُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
فِي أَوْلَادِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٦)</sup>.

وَتُوفِيَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثَاءِ  
لثَلَاثِ خَلَوْنَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ وَعِشْرِينَ سَنَةً  
وَنَصْفًا، وَقِيلَ بغيرِ ذَلِكَ، وَغَسَّلَهَا عَلِيٌّ، وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَدُفِنَتْ لَيْلًا، وَقِيلَ: صَلَّى  
عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِذْنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) تحرفت في جميع النسخ إلى «عمرو».

(٢) انظر: «الاستيعاب» (٤/ ١٨٩٣).

(٣) انظر: «ذخائر العقبي» (ص ٢٦)، وتقدم كلام ابن إسحاق.

(٤) كذا ذكر المؤلف، والذي في «ذخائر العقبي» للمحب الطبري (ص ٥٥): «عن الليث بن سعد قال:  
تزوج علي فاطمة فولدت له حسنًا وحسينًا ومحسنًا وزينب وأم كلثوم ورقية، فماتت رقية ولم تبلغ.  
وقال غيره: ولدت حسنًا وحسينًا ومحسنًا فهلك محسن صغيراً وأم كلثوم وزينب». فلعله وقع عند  
المؤلف سبق نظر فأسقط بعض الجمل فنسب إلى الليث عكس ما قاله. ويؤيد هذا أن الدولابي في  
«الذرية الطاهرة» (٨٩) قد روى قول الليث كما ذكره الطبري بالحرف.

(٥) انظر: «ذخائر العقبي» (ص ٥٥)، وما بين معكوفتين منه.

(٦) لم يرد لهم ذكر في هذه الرسالة، ولعل للمؤلف رسالة بهذا العنوان، أعني: «أولاد علي».

واختلفَ في أن أيهنَّ - من فاطمة وخديجة وعائشة - أفضلُ رضوانِ اللهِ  
عنهنَّ أجمعينَ؟

فمنهم مَنْ فضَّلَ فاطمةَ؛ مُحتجاً بقوله ﷺ: «فاطمةُ بضعةٌ منِّي»<sup>(١)</sup>. قال: فلا  
أعدلُ ببضعةِ<sup>(٢)</sup> رسولِ اللهِ عليه السلامُ أحداً.

ويشهدُ له قوله ﷺ: «أما ترَضينَ أن تكوني سيِّدةَ نساءِ أهلِ الجنَّةِ إلا مريمَ»<sup>(٣)</sup>.  
ومنهم مَنْ فضَّلَ عائشةَ؛ مُحتجاً بأنَّها في الآخرةِ مع النبيِّ ﷺ في الدرِّجةِ،  
وفاطمةُ مع عليٍّ فيها.

ومنهم مَنْ فضَّلَ خديجةَ مُحتجاً بما ثبت: أنه ﷺ قال لعائشةَ رضيَ اللهُ عنها  
حين قالتُ له: قد رزقَكَ اللهُ خيراً منها، قال: «لا والله! ما رزقني اللهُ خيراً منها؛ آمنتُ  
بي حين كذَّبني النَّاسُ، وأعطتني مالها حين حرَمني النَّاسُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي «المواهبِ»: وخرَّجَ الإمامُ أحمدُ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أنه ﷺ  
قال: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنَّةِ خديجةُ بنتُ خويلدٍ، وفاطمةُ بنتُ محمَّدٍ، ومريمُ ابنةُ  
عمرانَ، وآسيَّةُ امرأةُ فرعونَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٧١٤)، ومسلم (٢٤٤٩)، من حديث المسور بن مخرمة رضيَ اللهُ عنه.

(٢) في جميع النسخ: «بضعة»، والتصويب من «الروض الأنف» (٤٣٠ / ٢)، و«غاية السؤل» لابن الملقن  
(١ / ٢٣٣)، و«أسنى المطالب» للشيخ زكريا الأنصاري (١٠٣ / ٣). والقائل هو أبو بكر بن داود بن  
علي كما جاء في المصادر المذكورة.

(٣) رواه دون الاستثناء البخاري (٣٦٢٤)، ومسلم (٢٤٥٠)، من حديث من حديث عائشة رضيَ اللهُ عنها.  
أما استثناء مريم فورد في حديث آخر رواه الإمام أحمد في «المسند» (٨٠ / ٣) من حديث أبي سعيد  
رضيَ اللهُ عنه، بلفظ: «فاطمةُ سيِّدةُ نساءِ أهلِ الجنَّةِ، إلا ما كانَ من مريمَ بنتِ عمرانَ».

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١١٧ / ٦) من حديث عائشة رضيَ اللهُ عنها. قال الهيثمي في  
«مجمع الزوائد» (٢٢٤ / ٩): رواه أحمد وإسناده حسن.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٩٣ / ١). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٢٣ / ٩): رواه =

قال شيخ الإسلام في «بهجة الحاوي»<sup>(١)</sup>: وأفضلهنّ خديجةٌ وعائشةُ، وفي أفضلهما خلافاً، وصحّح ابنُ العِمادِ تفضيلَ خديجةَ بما مرَّ من دليلٍ من فضّل خديجةَ به.

وقال السُّبكيُّ: الذي نختاره وندينُ اللهُ به: أنّ فاطمةَ بنتَ محمّدٍ أفضلُ، ثم أمُّها خديجةُ، ثم عائشةُ رضي اللهُ عنهن.

وأما خبرُ الطُّبرانيِّ: «خيرُ نساءِ العالمينَ مريمُ ابنةُ عمرانَ، ثم خديجةُ بنتُ خويلدٍ، ثم فاطمةُ بنتُ محمّدٍ عليه الصّلاةُ والسّلامُ، ثم آسيّةُ امرأةُ فرعونَ»<sup>(٢)</sup>.

فأجابَ عنه ابنُ العِمادِ: أنّ خديجةَ رضي اللهُ عنها إنّما فضّلتُ على فاطمةَ رضي اللهُ عنها باعتبارِ الأمومةِ، لا باعتبارِ السّيادةِ.

واختارَ السُّبكيُّ أنّ مريمَ رضي اللهُ عنها أفضلُ من خديجةَ؛ لهذا الخبرِ، وللإختلافِ في بُبوتها<sup>(٣)</sup>.

قال القُونيُّ في «شرح عقيدة الطّحاويِّ»: لا بُدَّ وأن يكونَ الرّسولُ ذكراً، خلافاً للأشعريِّ؛ فإنّه يُجوزُ ذلك للنساءِ.

قال ابنُ حَجَرٍ: ومن النّساءِ من هي نبيٌّ؛ وهي ستٌّ<sup>(٤)</sup>: حَوّى وسارةُ

= أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

(١) كتاب «بهجة الحاوي» للشيخ زكريا الأنصاري، شرح به كتاب «الحاوي الصغير في الفروع» للشيخ نجم الدين، عبد الغفار بن عبد الكريم القزويني الشافعي، المتوفى: سنة (٦٦٥). انظر: «كشف الظنون» (٦٢٦ / ١).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢١٧٩)، ورجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠١ / ٩).

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٤٩٣ / ١).

(٤) العبارة في «فتح الباري» بلفظ: «وقد نقل عن الأشعري أن من النساء من نبيء وهن ست: حواء...».

وهاجرُ ومريمُ وأمُّ مريمَ وآسيَّةُ امرأةُ فرعونَ<sup>(١)</sup>.

وفي قصيدة «الأمالي»<sup>(٢)</sup>:

وما كانت نبياً قطُّ أنثى

ومن قال: إن مريمَ رضيَ اللهُ عنها كانت نبياً، فقد رُدَّ قوله.

وفي «أنوار التنزيل»: الإجماعُ على أنه لم يستنبئ امرأةً قطُّ؛ لقوله تعالى:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ﴾ [يوسف: ١٠٩]<sup>(٣)</sup>.

وفي سنة سبعٍ وعشرينَ من مولده ﷺ وُلِدَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وفي سنة ثمانٍ وعشرينَ من مولده عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وُلِدَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، وفي سنة تسعٍ وعشرينَ وُلِدَ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، وفي سنة الثلاثينَ من مولده ﷺ وُلِدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِمَكَّةَ.

في «شواهد النبوة»<sup>(٤)</sup>: كانت ولادةُ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه بمكَّةَ بعد عامٍ

الفيلِ بسبعِ سنينَ.

(١) انظر: «فتح الباري» (٦ / ٤٤٧)، وفيه مكان «أم مريم»: «أم موسى»، وهو الصواب؛ لقوله تعقيباً على ما نقلَ عن الأشعري: «والضابط عنده أن من جاءه الملك عن الله بحكم من أمر أو نهى أو بإعلام مما سيأتي فهو نبي، وقد ثبت مجيء الملك لهؤلاء بأمور شتى من ذلك من عند الله عزَّ وجلَّ ووقع التصريح بالإيحاء لبعضهن في القرآن». ولم يثبت ما ذكر لأم مريم.

(٢) منظومة: «بدء الأمالي» في العقائد، وتعرف بالقصيدة اللامية، أو قصيدة: يقول العبد، وهي ستة وستون بيتاً، لعلي بن عثمان بن محمد بن سليمان، أبو محمد، سراج الدين التيمي الأوشي الفرغاني الحنفي الماتريدي، فرغ من نظمها سنة (٥٦٩هـ). انظر: «الأعلام» (٤ / ٣١٠)، و«معجم المطبوعات العربية أو المعربة» (٢ / ٤٩٩) وقد شرحها المؤلف الملا - رحمه الله - وسمَّى شرحه: «ضوء المعالي شرح بدء الأمالي»، وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع، والحمد لله.

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢ / ١٦).

(٤) كتاب: «شواهد النبوة» فارسي لنور الدين عبد الرحمن بن أحمد الجامي، المتوفى سنة (٨٩٨هـ).

انظر: «كشف الظنون» (٢ / ١٠٦٦).

وقيل: كَانَتْ ولادته في الكعبة، وفي وقت بعثة النبي عليه السلام كان ابن خمس عشرة سنة، وقيل: ثلاث عشرة، وقيل: عشر سنين، وقيل: تسع، وقيل: سبع سنين، والأوّل أصح؛ أي: ولادته بعد عام الفيل بسبع سنين أصح. انتهى كلام «شواهد النبوة»، وهذه الأقوال في «الاستيعاب» و«أسد الغابة»<sup>(١)</sup>.

وفي هذه السنة - الثلاثين - ولد شريح القاضي، وفي سنة إحدى وثلاثين ولد أبو هريرة رضي الله عنه، وفي سنة ثلاث وثلاثين ولد معاوية رضي الله عنه، وفي سنة أربع وثلاثين من مولده ﷺ هدمت قريش الكعبة وبنتها.

وفي «الدلائل» لأبي نعيم: كان بين الفيل والفجار أربعون سنة، وبين الفجار وبنيان الكعبة خمس عشرة سنة<sup>(٢)</sup>.

وفي «تاريخ يعقوب»: كان بناؤها في سنة خمس وعشرين من الفيل، ووضع عليه الصلاة والسلام الركن بيده يوم الإثنين<sup>(٣)</sup>، كذا في «سيرة مغلطاي»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الاستيعاب» (٣/ ١٠٩٣)، و«أسد الغابة» (٤/ ١٠٢ - ١٠٤)، وليس فيهما ذكر ولادته بعد عام الفيل بسبع سنين، وهو قول فيه نظر؛ لأن النبي ﷺ ولد عام الفيل، فإذا كان علي قد ولد بعده بسبع سنين، فهذا يعني أنه وقت البعثة كان في الثالثة والثلاثين، وهذا لم يقله أحد، فالعجب كيف صحح قولاً كهذا على باقي الأقوال، ومن المؤلف كيف يوافق عليه!

(٢) لم أجده في المطبوع منه.

(٣) انظر: «المعرفة والتاريخ» ليعقوب بن سفيان الفسوي (٣/ ٢٨١، ٢٨٩).

(٤) انظر: «سيرة مغلطاي» المسماة: «الإشارة إلى سيرة المصطفى وتاريخ من بعده من الخلفاء» (ص ٨٦) - ط دار القلم.





الرسالة رقم: (٨) ..... مجزوع رسالة العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ

# تَخْلِيفَاتُ الْقَارِيّ

عَلَا

# ثَلَاثِيَّاتُ الْبَخَّارِيّ

تأليف العلامة

الملاّ عليّ القاريّ

يطبع مطبوعاً على نسختين مطبوعتين

تخريج وتصحيح

الدكتور محمد مجير الخطيب

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ صَحِيحَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ أَجَلُ الْكُتُبِ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَالتُّلَاثِيَّاتُ مِنْهَا هِيَ أَعْلَى مَا وَقَعَ لِلْبُخَارِيِّ مِنْ الْأَسَانِيدِ عَنْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةٌ مِنَ الرَّوَاةِ فَقَطْ؛ فِي كُلِّ الطَّبَقَاتِ الثَّلَاثَةِ: صَحَابِيٌّ وَتَابِعِيٌّ وَتَابِعُ تَابِعِيٍّ.

وَقَدْ بَلَغَتْ عِدَّتُهَا فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» اثْنَانِ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا بِالتَّكْرَارِ، وَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ.

وَقَدْ أَفْرَدَهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ - دُونَ تَعْيِينِ - الْمَعْتَنِينَ بِالرَّوَايَةِ، وَهِيَ فِي مِقْدَارِ وَرَقَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ، وَتَبَّهَ عَلَيْهَا النَّسَاحُ الْمَجُودُونَ فِي حَوَاشِي النَّسَخِ الْخَطِيَّةِ الْمُتَقَنَةِ مِنَ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ، حَيْثُ يَقْرُؤُهَا أَوْ يَسْمَعُهَا مُرِيدُ الْإِجَازَةِ، ثُمَّ يُجِيزُهُ الشَّيْخُ بِسَائِرِ الصَّحِيحِ بِسَنَدِهِ إِلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.  
وَمِنْ هُنَا كَثُرَ شَارِحُوهَا، وَمِنْهُمْ:

١ - الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَضْرَمِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْفَرَائِدُ الْمَرْوِيَّاتُ فِي فَوَائِدِ الثُّلَاثِيَّاتِ»، وَهُوَ شَرْحٌ كَبِيرٌ مُجَوِّدٌ. طُبِعَ بِدَارِ ابْنِ حَزَمِ بَيْرُوتِ.

٢ - الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الدَّائِمِ الْبِرْمَاوِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمَتَوَفَى (٨٣١هـ)، وَقَدْ نَظَّمَ أَسَانِيدَ الثُّلَاثِيَّاتِ. وَهُوَ مَطْبُوعٌ.

٣- والعلامةُ الجليلُ أبو الحسن نورُ الدين الملا علي بن سلطان محمد الهروي ثم المكي القاري الحنفي، المتوفى بمكة المكرمة سنة (١٠١٤هـ) رحمه الله تعالى. وهو من بقيّة العلماء الجامعين بين الفنون؛ جمع بين القراءات وعلم الحديث والفقه والكلام والتصوف، وكان مُكثراً من التأليف والتصنيف رحمه الله تعالى.

\*\*\*

شرح العلامة الملا علي القاري رحمه الله للثلاثيات هو هذا الشرح الذي نقدم له، سمّاه مؤلفه: «تعليقات القاري على ثلاثيات البخاري»، وهو شرح متوسط، اعتمد فيه على «فتح الباري» للحافظ ابن حجر، إضافة إلى شروح أخرى، بعضها لمن عاصرهم وتعقب أقوالهم.

وغالب ما يعزو إليه من الكتب أو النقول، هو في الحقيقية بواسطة «فتح الباري». ويُلاحظ تصرفه في العبارات اختصاراً وتلخيصاً يُضاف إلى تصرف الحافظ ابن حجر رحمهما الله.

ولم يكن - رحمه الله - مجرد ناقل كاهل عصره وما بعده، وإنما كان ناقداً، وخاصةً فيما يتعلق بالمسائل الخلافية مع الحنفية.

ومن أهم ما يميز شروح العلامة الملا علي القاري رحمه الله على المتون - ومنها هذا الكتاب - هو عنايته بالصّبّ للكلمات بالحروف صّبّاً دقيقاً يزيل اللبس في قراءة الكلمة.

\*\*\*

هذا، وقد أحسن بي الظنّ الأخ الكريم الأستاذ محمد خلوف العبد الله حفظه الله تعالى، فدفع إليّ صورتين لمخطوطتين من مخطوطات هذا الكتاب، لإخراجه بما يتوافق مع خطة النشر لـ «مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري» في «دار اللباب» الزاهرة.

١ - النسخة الأولى: المرموز لها بـ «ع»:

وهي من مكتبة (شهيد علي باشا) باصطنبول في المجموع رقم (٢/١٨٤١) من الورقة (١٠٢ب) إلى (١٢٦أ).

وقد وقع في عنوانها: «شرح ثلاثيات البخاري، بخط مصنفه، علي القاري، المسمى بتعليقات القاري على ثلاثيات البخاري تغمده الله تعالى برحمته، أمين». وقد أوهم هذا أن النسخة بخط المصنف، حيث نقل الناسخ من نسخة المصنف على ما يبدو ونقل عبارته. والناسخ - غفر الله له - يظهر أن النسخ مهنته وليس العلم من صفته، فقد وقع في هذه النسخة تصحيقات وتحريفات شنيعة أغفلت كثيراً منها.

٢ - النسخة الثانية، المرموز لها بـ «ف»:

وهي من مكتبة (فيض الله أفندي) باصطنبول في المجموع رقم (٢١٢٠) من الورقة (١٠٩) إلى الورقة (١٢٩)، إلا أن في أولها حراً مقدار ورقة. وهي منسوخة من نسخة المصنف كما نصّ الناسخ في آخرها مع المقابلة، ووردت علامة المقابلة كما نَهتُ عليه في أثناء الحديث الثالث. ووردت إشارات إلى نسخة المؤلف نَهتُ عليها في أثناء الحديث الخامس والحديث الخامس عشر. ويبدو أن ناسخها من أهل العلم، فقد اعتنى بكتابة المطالب على حواشيتها وقد ذكرتها كاملةً.

لذلك غلبت الاعتماد على هذه النسخة «ف» في تثبيت النص، إلا ما وجدت أنه الأقوى من النسخة «ع».

أما في القسم المخروم منها، فقد اعتمدت على ما أورده د. خليل إبراهيم قوتلاي في كتابه: «الإمام علي القاري وأثره في علوم الحديث» من مقدمة كتابنا هذا، وقد اعتمد في ذلك على نسخة عارف حكمت بالمدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام، التي لم أحصل عليها.

هذا، وقد سبق لهذا الكتاب أن طُبِعَ بدارِ البشائرِ الإسلاميَّةِ بتحقيقِ الأستاذِ البَحَّاثِ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرِ الْعَجْمِيِّ حَفِظَهُ اللهُ، وَكَانَ مِنْ آخِرِ مَا أَهْدَانِيهِ مِنْ كُتُبِهِ وَتَحْقِيقَاتِهِ الْمَفِيدَةِ.

وَلَكِنْ نَأَتْ الدِّيَارُ وَشَطَّ الْمَزَارُ، وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدْرًا مَقْدُورًا. وَلَمْ أَصِلْ إِلَى نُسْخٍ مِنْ تِلْكَ الطَّبَعَةِ.

وَلَهُ طَبَعَةٌ أُخْرَى وَقَفْتُ عَلَيْهَا بِأَخْرَجٍ بِتَحْقِيقِ أَبِي مُعَاذِ مُوسَى بْنِ يَحْيَى الشَّرِيفِ الْفَيْفِيِّ، بِذَلِكَ فِيهَا جُهْدًا وَعِنَايَةً صَدَرَتْ عَنْ مَكْتَبَةِ الْمَعَارِفِ بِالرِّيَاضِ سَنَةَ (١٤٣٢ هـ)، وَلَمْ أَتَمَكَّنْ مِنَ الْمَقَابِلَةِ بِهَا أَيْضًا.

وَلَمْ تَكُنْ الْعِنَايَةُ بِهَذَا الْكِتَابِ مُزَاحِمَةً لِلْأَخْوِيَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ وَلَهُمَا قَصَبُ السَّبْقِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ لْغَرَضِ ضَمِّهَا لِهَذَا الْمَجْمُوعِ مِنْ رِسَائِلِ الْإِمَامِ الْمُؤَلَّاءِ الْقَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ.

أَرْجُو مِنَ اللهِ تَعَالَى أَنْ أَكُونَ قَدْ وَفَّيْتُ بِذَلِكَ الْغَرَضِ لِيَتَنَفَّعَ بِالْكِتَابِ قَرَّاءُهُ، وَيَسْتَفِيدَ مِنْهُ مَنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَاللهُ تَعَالَى مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

**المحقق**

\*\*\*

## \* فائدة \*

الأسانيدُ الثلاثيةُ في الجامعِ الصَّحيحِ للإمامِ البُخاري: راجعةٌ إلى ثلاثةٍ مِنَ الصَّحابةِ وخمسةٍ مِنَ الشُّيوخِ.

١ - عن مكِّي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ١، ٢، ٣، ٤، (٦ مكرره)، ٧، ١١، ١٢، ١٤، (١٩ مكرر ٩).

٢ - عن أبي عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ٥، (٨ مكرر ٧)، ٩، ١٥، ١٨، (٢١ مكرر ١١).

٣ - عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ١٠، (١٦ مكرر ١٠)، (٢٠ مكرر ١٠).

٤ - عن عصام بن خالد، عن حريز بن عثمان، عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ الحديث: ١٣.

٤ - عن خلاد بن يحيى، عن عيسى بن طهمان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، الحديث: ٢٢.

\*\*\*





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله فاطر السموات والأرض وموجدها على غير مثال سبق في عالم الإبداء والإبداع، جاعل الملائكة رُسُلًا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع، والصلاة والسلام على من جعله الحق في الخلق واجب الاتباع، وعلى آله الكرام، وأصحابه الفخام، وسائر الأشياع والأتباع.

أما بعد: فيقول أحوج العباد إلى برِّ ربه الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمدٍ القاري: لا يخفى على ذوي الأفهام، أن كلما يقربُ السندُ إلى سيِّد الأنام، يكون أقرب إلى العلم بمعرفة الأحكام، ولهذا كان الأحاديث التي سمعها الصحابة من النبي ﷺ غير الواسطة قطعية الرواية في قضية الدراية، ومن ثم نفي الصديقُ الورثة المالية النبوية بحديث حفظه عندما<sup>(١)</sup> صدر من صدر المشكاة المصطفوية، وهو قوله: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه فهو صدقة»<sup>(٢)</sup>، مع أن آيات الإرث بطريق العموم ثابتة في الكلمات الإلهية، إلا أنها

(١) لم يتقن ناسخ «ع» فكتبها: «من ما». والتصويب من نسخة عارف حكمت، انظر: «الإمام علي القاري وأثره في علم الحديث» (٣٩٤).

(٢) هذا المعنى مشهور من حديث الصديق رضي الله عنه رواه عنه جماعة، ومنهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أخرجه الأئمة، وهو في البخاري (٣٠٩٣). قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث (٦٧٢٧): «وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث» فقد أنكره جماعة من الأئمة وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ «نحن»...» ثم ذكر روايات الحديث التي فيها: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث، أن الأنبياء لا يورثون...».

صارت مخصصةً بحديث المبيّن للناس ما نُزّل إليهم كلّ ما أشكل عليهم وأُغلقَ لديهم.

ثمّ كان يُوجدُ في سنن<sup>(١)</sup> التّابعين إسنادهُ الأحاديث<sup>(٢)</sup> في مرتبةِ الأحادِ كما في وحدانيّات إمامنا الأعظم وهما من الأقدم، وفي سنن أتباعهم كالإمام مالكٍ ونظرائه الثنائيات مرويةً عن الثقات، وفي سنن من بعدهم حصل الرّباعيات والخماسيات وغير ذلك من الزّادات، بحسب بُعد الرواة في الروايات، كما وقّع في أسانيد الصّحيحين وسائر السنن والمسنّات.

ولمّا وُجدَ في بعض طُرُق إمام المُحدّثين المُتأخّرين، وهما المُحقّقين المُعتبرين، محمّد بن إسماعيل البخاريّ الثّلاثيات، اعتنى بجمعها بعض العلماء من أهل الثّبات، بناءً على أنّ علوَّ الإسناد يُفيدُ الاعتمادَ والاعتبار<sup>(٣)</sup>، فسَنَحَ لي أن أُسَرِّحَ مُغلّقات بعض الكلمات، وأوضّح معاني بعض اللّغات، وأسميّه: «تعلّقات القاريّ على ثلّثيات البخاريّ».

فها أنا المُعتصمُ بكرمه العيم ولطفه القديم أقول: قال المُصنّف<sup>(٤)</sup> رحمةُ الله عليه:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ).

(١) صحفها ناسخ «ع» إلى سنن، والتصويب من نسخة عارف حكمت، انظر: «الإمام عليّ القاريّ وأثره في علم الحديث» (٣٩٤).

(٢) في «ع»: «الأحاد!»، والتصويب من نسخة عارف حكمت.

(٣) في نسخة عارف حكمت: و«الاعتداد». وهي أجود.

(٤) انظر ما سبق في التقديم.

مَبَانِي هذه الكَلِمَاتِ وَمَعَانِي هذه العِبَارَاتِ مَشهُورَةٌ، فِي بَعْضِ كُتُبِنَا الْمَبْسُوطَةِ مَذْكُورَةٌ مَسْطُورَةٌ، وَكَذَا الْكَلَامُ فِي قَوْلِهِ:

(وَبَعْدُ فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثِيَّاتُ)؛ أَي: الْأَسَانِيدُ كَمَا فِي نُسخَةٍ، إِلَّا أَنَّهَا جُعِلَتْ مِنَ الزِّيَادَاتِ الْمُلَحَقَاتِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهَا أَحَادِيثٌ وَقَعَتْ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةٌ<sup>(١)</sup> مِنَ الرِّوَاةِ، وَهُمْ الْأَتْبَاعُ وَالتَّابِعُونَ وَالصَّحَابَةُ.

(الْمُعْتَبَرَاتُ، الَّتِي أَخْرَجَهَا)؛ أَي: رَوَاهَا وَأَسَنَدَهَا (الْإِمَامُ الْهَمَامُ)، بِضَمِّ الْهَاءِ؛ أَي: مُقْتَدَى الْأَنَامِ، (أَحَدُ سَلَاطِينِ الْإِسْلَامِ)؛ أَي: أَحَدُ حُكَّامِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي الْأَحْكَامِ، وَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: أَحَدُ أَسَاطِينِ الْإِسْلَامِ، مِنْ بَيْنِ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ. (أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ)، تَرْجَمْتُهُ مَعْرُوفَةٌ، وَهِيَ<sup>(٢)</sup> بُنُوعَاتُ الْكَمَالِ فِي الْعُلُومِ وَالْأَعْمَالِ مَوْصُوفَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا طَرَفًا مِنْهَا فِي «الْمِرْقَاةِ شَرْحِ الْمَشْكَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

(فِي جَامِعِهِ) قَيْدٌ لِيُخْرِجَ سَائِرَ كُتُبِهِ مِنْ «تَارِيخِهِ»<sup>(٤)</sup> وَ«أَدَبِهِ»<sup>(٥)</sup>.

مُفْرَدَاتٌ (انْتَحَبْتَهَا) بِصِغَةِ الْمَاضِي، وَفِي نُسخَةٍ: انْتَحَبَهَا (مِنْهُ)؛ أَي: أَخَذَ نُحْبَةً الرِّوَايَاتِ الَّتِي هِيَ الثَّلَاثِيَّاتُ مِنْ «الْجَامِعِ» الْمُسْتَمِلِ عَلَى الرِّبَاعِيَّاتِ وَالْخُمَاسِيَّاتِ، اخْتِصَارًا فِي الْمَبْنَى وَاقْتِصَارًا فِي الْمَعْنَى.

(تَذْكَرَةٌ لِبَعْضِ الْإِخْوَانِ)؛ أَي: مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ.

(١) تكرر «ثلاثة» في «ع».

(٢) في «ع» و«عارف حكمت: «وهو»، ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (١/ ٥٧ - ٦٤).

(٤) «التاريخ الكبير» وهو في تواريخ الرواة مرتباً على الحروف.

(٥) «الأدب المفرد»، وهو كتاب مستقل عُرف بالمفرد تميزاً له عن كتاب الأدب أحد كتب «الجامع الصحيح».

(ومن الله)؛ أي: لا من غيره (الاستعانة)؛ أي: طلب الإعانة، فإنه هو المُستعانُ)، (وعليه التكلانُ) بضمّ أوّله؛ أي: الاعتِمادُ، (وفي جميع الأزمان).  
 [وفي «مناقب الإمام أحمد»: أنه بلغه أن رجلاً بما وراء النهر عنده أحاديثٌ ثلاثيةٌ، فرحل إليه فوجد شخصاً يُطعمُ كلباً، فسلم عليه فردّ عليه السلام، ثم اشتغل الشيخُ بإطعام الكلبِ، فوجد الإمامُ أحمدُ في نفسه؛ إذ أقبل الشيخُ على الكلبِ ولم يُقبل عليه، فلما فرغ الشيخُ من طعمَةِ الكلبِ التفتَ إلى الإمامِ وقال: كأنك وجدت في نفسك إذ أقبلتُ على الكلبِ ولم أقبل عليك، فقال<sup>(١)</sup>: نعم، فقال: حدّثني أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «من قطع رجاءً من ارتجأه قطع الله رجاءه يوم القيامة، فلم يلج الجنة»<sup>(٢)</sup>، وأرضنا هذه ليست أرض كلابٍ، فخفتُ أن أقطع رجاءه، فقال الإمامُ أحمدُ: هذا الحديثُ يكفيني، ثم رجع. انتهى<sup>(٣)</sup>. ومن الغريب أنه شيخ البخاريّ وله رباعياتٌ وللبخاريّ ثلاثياتٌ<sup>(٤)</sup>].<sup>(٥)</sup>

\*\*\*

- (١) كتبت في نسخة عارف حكمت: «وقال»، ولعل الصواب ما أثبتته.
- (٢) قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١١٦٤): «رأيت من نسبه لـ «حياة الحيوان الكبرى» في كلب من حرف الكاف [٦٠١/٣] عزّوه لأحمد من حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة به مرفوعاً في حكاية. وذلك مختلق على أحمد!». وأورده المصنف الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (٥٢٠). ووقع من بعض من نقل عن السخاوي التحريف فقال: «مختلف على أحمد»!
- (٣) ليس في «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي. وهو في «حياة الحيوان الكبرى» للدّميري (٦٠١/٣).
- (٤) لكن للإمام أحمد رحمه الله ثلاثيات كثيرة جداً مقارنة بعدد ثلاثيات البخاري.
- (٥) ما بين معكوفتين سقط من «ع»، وهو مخروم في نسخة «ف»، واستدرك من نسخة عارف حكمت.

## [الحديثُ الأوَّلُ:]

حدثنا مكِّيُّ بنُ إبراهيمَ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عن سَلَمَةَ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

«مَنْ يُقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

## (الحديثُ الأوَّلُ)

من الاثني عشرين في العددِ المُكْمَلِ، قولُ البُخاريِّ في مَقَامِهِ الأُمثَلِ:  
(حَدَّثَنَا المَكِّيُّ) بصيغةِ الجَمْعِ؛ لكونه معه غيره، والمعنى: أنشأ لنا خَبَرًا حَادِثًا،  
المَعْرُوفُ بِالمَكِّيِّ، وهو اسمٌ بلفظِ النِّسْبَةِ، وفي نُسخة: مَكِّيُّ.

(بنُ إبراهيمَ)؛ أي: ابنُ بشرٍ، بكسرِ مُوحَّدةٍ وإسكانِ شينٍ مُعجَمَةٍ وآخِرُهُ راءٌ،  
كذا ضَبَطَهُ ميرك شاه<sup>(٢)</sup> الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللهُ، فَضَبَطُ شَارِحٍ وهو الشَّيْخُ حَمِيدُ السَّنْدِيِّ<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١٠٦). وانفرد به البخاري عن سائر الستة. وأخرجه الإمام أحمد ثلاثياً أيضاً (٤/٤٧، ٥٠) من طريقين آخرين عن يزيد بن أبي عبيد.

(٢) (ميرك شاه) كلمة فارسية، ف (مير): الأمير، و(ك) للتصغير، وهو هنا للتعظيم، و(شاه) بمعنى الملك. ورسمت في النسختين الخطيتين: «ميركشاه».

وهو الأمير نسيم الدين محمد بن جمال الدين ميرزا عطاء الله بن الأمير فضل الله الشيرازي الدشتكي. من علماء القرن العاشر، وقد أكثر المصنّف الملا علي القاري من النقل عنه في «مرقاة المفاتيح» وغيرها من كتبه، وهو شيخ شيخه. انظر استدراقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في آخر «ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني» (٥٨٣).

(٣) هو الشيخ الإمام العالم، العلامة المحدث، حميد الدين بن عبد الله بن إبراهيم الحنفي العمري السندي، المهاجر إلى مكة المشرفة، من تلاميذ ابن حجر الهيتمي، وابن عَرَّاق، وغيرهم. توفي سنة (١٠٠٩هـ) بمكة المكرمة عن تسعين سنة. وذكره المحبّي في ترجمة

بفتحِ الْمُوحِدَةِ وكسرِ الْمُعْجَمَةِ آخِرُهُ راءٌ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ بِلِ تَصْحِيفٌ بِشْرِ فِي قَوْلِهِ (١) ابْنُ حَنْظَلَةَ بفتحِ حاءٍ مُهْمَلَةٍ وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا طَاءٌ مُعْجَمَةٌ ثُمَّ لَامٌ مَفْتُوحَةٌ بَعْدَهَا تَاءٌ مَدْرُورَةٌ (٢)، التَّمِيمِيُّ نَسَبَهُ إِلَى قَبِيلَةِ بَنِي تَمِيمٍ، أَبُو السَّكَنِ بفتحِ تَيْنِ، الْبَلْخِيُّ الْمَوْلِدِ، مِنْ قُدَمَاءِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ سَبْعَةِ عَشَرَ تَابِعِيًّا (٣)، وَهُوَ ثِقَةٌ ثَبَتٌ، رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغَيْرُهُمَا، مِنْ أَكْبَرِ الْمُحَدِّثِينَ، وَرَوَى لَهُ بَقِيَّةُ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السُّنَنِ، تُوفِّيَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، وَلَهُ تِسْعُونَ سَنَةً.

(ثَنَا) بِالْمُثَلَّثَةِ اقْتِصَارُ (حَدَّثْنَا) فِي الْبِنَاءِ؛ أَي: قَالَ ثَنَا، كَمَا فِي نُسخَةٍ، وَالْمَعْنَى: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثْنَا.

(يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) بِالْتَّصْغِيرِ، وَفِي نُسخَةٍ: يَزِيدُ هُوَ ابْنُ أَبِي (٤) عُبَيْدٍ، وَهُوَ أَسْلَمِيُّ (٥)، مَنَسُوبٌ إِلَى قَبِيلَةِ بَنِي أَسْلَمٍ بِالْوَلَاءِ؛ لِأَنَّهُ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ شَيْخِهِ، وَهُوَ مِنْ أَوْسَاطِ التَّابِعِينَ، جَلِيلُ الْمَرْتَبَةِ (٦)، وَذُو الْفَضَائِلِ الْجَمَّةِ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، مَاتَ سَنَةَ بَضْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً.

= «عبد الحميد بن عبد الله». انظر ترجمته في «خلاصة الأثر» (٣٢٧/٢)، و«النور السافر» (٥٦١)، وعنهما «نزهاة الخواطر» (٥٢٤/٢).

(١) مكِّي بن إبراهيم بن بَشِير بن فرقد التميمي، البلخي، أبو السَّكَنِ، المتوفى سنة (١١٥هـ) وله تسعون سنة. انظر: «التعديل والتجريح» للباجي (٧٤٨/٢)، و«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٨٧٧). وقد جانب المؤلف الصواب في ضبط بشير، وهو بفتح الباء كما قال الشيخ حميد السندي.

(٢) تصحفت في «ع» إلى: «ممدودة»، والتصويب من نسخة عارف حكمت.

(٣) هنا تبدأ نسخة «ف» وما قبله مخروم، وقد تقدم التنبيه عليه.

(٤) سقطت «أبي» من «ع» و«ف». والاستدراك من نسخة عارف حكمت.

(٥) تصحفت في «ع» إلى «السلمي».

(٦) في «ع»: «الرتبة».

(عن سَلَمَةَ) بَفَتْحَتَيْنِ، وَالتَّقْدِيرُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ حَالُ كَوْنِهِ رَاوِيًا عَنْ سَلَمَةَ، وَرِوَايَتُهُ بـ (عن) مَحْمُولَةٌ<sup>(١)</sup> عَلَى السَّمَاعِ بِشَرَطِ الْمُعَاصِرَةِ وَاللُّقَاءِ، وَهُوَ مُتَحَقِّقٌ هَهُنَا، هُوَ (ابْنُ الْأَكْوَعِ)، وَفِي نَسْخَةٍ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا وَاِسْطَةَ بَيْنَ سَلَمَةَ وَالْأَكْوَعِ، وَقَدْ جَزَمَ مِيرُكُ شَاهٍ بِأَنَّهُ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ، لَكِنْ ذُكِرَ فِي «الإصابة» بِلَفْظٍ: قِيلَ: هُوَ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ، وَقِيلَ: اسْمُ أَبِيهِ وَهَبٌ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ سَلَمَةُ مَنْسُوبًا فِي الْحَدِيثِ إِلَى جَدِّهِ<sup>(٢)</sup>.

بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْوَاوِ، لَقَبٌ لَهُ، وَمَعْنَاهُ: الْمُعْوَجُّ الْكُوعُ، وَهُوَ طَرَفُ الرَّئِدِ الَّذِي يَلِي الْإِبْهَامَ، وَاسْمُهُ سِنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، صَحَابِيُّ جَلِيلٌ مَشْهُورٌ، شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٣)</sup> كَمَا سَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ الْحَادِي عَشَرَ، وَقِيلَ: بَايَعَ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَأَوْسَطِهِمْ وَأَخْرِهِمْ، وَقَدْ شَهِدَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ الْفَاضِلَةِ، وَالغَزَوَاتِ الْكَامِلَةِ، وَكَانَ شُجَاعًا رَامِيًا، شَدِيدَ الْعَدُوِّ عَلَى الْعَدُوِّ، يَسْبِقُ الْفَرَسَ فِي شِدَّةِ الْجَرِيِّ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: وَيُقَالُ: إِنَّهُ كَلَّمَهُ الذُّبُّ وَكَانَ سَبَبَ إِسْلَامِهِ<sup>(٤)</sup>، وَهُوَ فَضَائِلُ جَمَّةٌ تَكْشِفُ الْغُمَّةَ.

رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَةً وَسَبْعِينَ حَدِيثًا<sup>(٥)</sup>، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ، وَكَانَ يَسْكُنُ

(١) فِي «ع»: «مَجْهُولَةٌ». وَهُوَ سَبَقَ قَلَمُ ظَاهِرِ.

(٢) أَوْرَدَهُ فِي «الإصابة» (٣/١٢٠): سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، وَأَحَالَ إِلَى سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ (٣/١٢٧) حَيْثُ أَوْرَدَ تَرْجَمَتَهُ.

(٣) يَعْنِي بِبَايَعِ يَوْمِ الرِّضْوَانِ مَرَّتَيْنِ، لَا أَنَّ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ تَكَرَّرَتْ.

(٤) «الكوكب الدراري شرح صحيح البخاري» للكرماني (٢/١١٥).

(٥) اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى سِتَّةِ عَشَرَ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِخَمْسَةِ، وَمُسْلِمٌ بِتِسْعَةٍ. انْظُرْ: «تهذيب

الأسماء واللغات» للنووي (١/٥٤١).

المدينة، فلما قُتِلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه خرج إلى الرَبْدَةِ<sup>(١)</sup> فسكنها وتزوج فيها<sup>(٢)</sup>، ووُلِدَ له بها، وحينَ كانَ قَبْلَ وفاتِهِ بليالٍ عادَ إلى المدينة؛ لأنَّها دارُ هِجْرَتِهِ، ولأنَّ الموتَ بها أَفْضَلُ بالاتِّفَاقِ، حتَّى من الموتِ بِمَكَّةَ، مع أنَّ الجُمهورَ على أَفضليَّةِ الإقامةِ بِمَكَّةَ المُكرَّمةِ، فماتَ بالمدينةِ سنةَ أربعٍ وسبعينَ من الهجرة.

(قال) استتافُ لبيانِ روايةِ سَلَمَةَ، وقيل: ينبغي للقاري أن يقول: أَنَّهُ قال.

(سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ) قيل: السَّماعُ لا يتعلَّقُ إلا بالقولِ، فالكلامُ محمولٌ على أنَّ كلمةَ (من) مَحذوفَةٌ، والتَّقديرُ: سمعتُ منه يقولُ هذا القولَ، والأظهُرُ أَنَّهُ محمولٌ على حذفِ المُضَافِ؛ أي: سمعتُ قولَهُ، وحينئذٍ (يقولُ) بيانٌ له على منوالِ الحالِ، كما في قولِهِ تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَنِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].  
وعدَدَ عن الماضي إلى المُضارعِ لاستِحْضارِ حالِ صورةِ القولِ للحاضرينَ، كأنَّهُ يُريهِمُ أَنَّهُ الآنَ قائلٌ بذلكِ المَقالِ<sup>(٣)</sup>، وقد أبعَدَ من قال: إنَّ (سمعتُ) يتعدَّى إلى مفعولين في نحوِ هذا المثالِ.

(من يُقلُّ عليَّ): (من) شَرطيَّةٌ، لا أَنَّها موصولةٌ مُتضمِّنةٌ معنَى الشَّرطِ، كما قال حُميدٌ<sup>(٤)</sup>؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِسَدِيدٍ.

ثمَّ القولُ ضَمَّنَ معنَى الافتراءِ، ولذا استُعْمِلَ بـ (عليَّ)<sup>(٥)</sup>؛ أي: افتري وكذَّبَ عليَّ.

(١) الرَبْدَةُ: منزل من منازل حاجِّ العراقِ، قريب من مدينةِ النبي ﷺ إلى الشرقِ منها، بها قبرُ أبي ذر الغفاري رضي الله عنه. انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٣/٢٣٢).

(٢) في «ع»: «بها».

(٣) في «ع»: «القال».

(٤) هو حميد السندي، تقدَّمت ترجمته.

(٥) في «ف»: «بقل!».



(ما لم أقل)<sup>(١)</sup>؛ أي: شيئاً لم أقله<sup>(٢)</sup>، أو الذي لم أقله، وحذفُ العائدِ سائغٌ في كلامهم وشائغٌ في مرامهم. تأكيدٌ لما قبله، وخُصَّ بالقولِ فإنَّ استعماله أكثرُ، وإلا فهو شاملٌ للكذبِ عليه في فعله أو تقريره أو ذكرِ شمائله وتحريره<sup>(٣)</sup>، فتدبرَّ.

قال العسقلانيُّ: ومقتضى هذا الحديثِ استواءُ تحريمِ الكذبِ عليه في كلِّ حالٍ، سواءً كان في اليقظة أو النوم<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ قيل: في حديثِ مُسلمٍ<sup>(٥)</sup> دليلٌ على أنَّه لا يجوزُ روايةَ الحديثِ إلا بعدَ أن يعلمَ أنَّه من رسولِ الله ﷺ، فإذا حدَّثه بغيرِ علمٍ ولو كان الحديثُ في نفسِ الأمرِ صحيحاً فقد أخطأ في نقله؛ لعدمِ علمه، فيكونُ أحدَ الكاذبين، ويُؤيِّدُه حديثُ: «كفى بالمرءِ كذباً - وفي روايةٍ: إثماً - أن يُحدِّثَ بكلِّ ما سمعَ»<sup>(٦)</sup>.

وقد تعلقَ بظاهرِ هذا المبنى من منعِ الروايةِ بالمعنى، لكنَّ الجمهورَ على الجوازِ بالشرطِ المشهورِ<sup>(٧)</sup>، وأجابوا عن ذلك: بأنَّ المرادَ النهيُّ عن الإتيانِ بلفظٍ يُوجبُ تغييرَ الحكمِ هنالك.

(١) في نسخة عارف حكمت: «وهو تأكيد لما قبله».

(٢) زاد في «ع» هنا: «وهو».

(٣) «تحريره»: يعني ما أمر بكتابته ﷺ.

(٤) لفظ الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ٣٣٥) في التنبيه على أحاديث الباب: «وختم بحديث أبي هريرة الذي فيه الإشارة إلى استواء تحريم الكذب عليه سواء كانت دعوى السماع منه في اليقظة أو في المنام».

(٥) وهو أول ما رواه في مقدمة «صحيحه» (١) من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدَّث عني بحديثٍ يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين».

(٦) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٧) (٨). ورواية «إثماً» عند أبي داود في الأدب (٤٩٥٣).

(٧) يحسن التنبيه على أن الرواية: هي نقل المتن بسنده، فما يذكره الخطباء والوعاظ والمؤلفون المتأخرون ونحوهم من الأحاديث الشريفة ليس من قبيل الرواية، وأما الرواية بالمعنى فمحلها قبل استقرار الأحاديث في المصنفات التي لا يجوز تغيير شيء منها بالاتفاق.

ثُمَّ لَا مَفْهُومَ لِقَوْلِهِ: (عَلِيٍّ)؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُكَذِّبَ لَهُ؛ لِنَهْيِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ مُطْلَقِ الْكُذْبِ فِي الْكَلَامِ، وَقَدْ اغْتَرَّ قَوْمٌ مِنَ الْجَهْلَةِ بِهَذَا التَّرْكِيبِ، فَوَضَعُوا أَحَادِيثَ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَقَالُوا: نَحْنُ لَمْ نَكْذِبْ عَلَيْهِ بَلْ فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَأْيِيدِ شَرِيعَتِهِ، حَيْثُ نَفَعُهُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ الْكُذْبَ فِي نَقْلِ كَلَامِهِ يَقْتَضِي الْكُذْبَ عَلَى اللَّهِ فِي أَحْكَامِهِ.

(فَلْيَتَّبِعُوا) بِسُكُونِ اللَّامِ، هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَةِ وَالْمُعْتَبَرُ فِي الدَّرَايَةِ؛ أَي: فَلْيَهَيِّئْ.

(مَقْعَدَهُ)؛ أَي: مَسْكَنَهُ.

(مِنَ النَّارِ)، يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (مِنْ) بَيَانِيَّةً أَوْ ابْتِدَائِيَّةً أَوْ تَبْعِيضِيَّةً.

وَصِيغَةُ (فَلْيَتَّبِعُوا) مَبْنَاهُ أَمْرٌ وَمَعْنَاهُ خَبْرٌ، فَالْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ عِنْدَ أَحْمَدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو بِلَفْظِ: «بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>؛ أَوْ مَعْنَاهُ دُعَاءٌ؛ أَي: بَوَّأَهُ اللَّهُ، وَهُوَ بَعِيدٌ بِحَسَبِ مُقْتَضَاهُ.

وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ: أَمْرٌ تَهَكُّمٌ وَتَغْلِيظٌ هُنَالِكَ؛ إِذْ لَوْ قِيلَ: كَانَ مَقْعَدُهُ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ. وَفِيهِ الْإِيْمَاءُ إِلَى مَعْنَى الْقَصْدِ فِي الذَّنْبِ وَفَوْقَ الْجَزَاءِ؛ أَي: كَمَا أَنَّهُ قَصَدَ فِي الْكُذْبِ التَّعَمُّدَ فَلْيُقْصِدْ فِي جَزَائِهِ التَّبَوُّءَ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: الْأَمْرُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَالْمَعْنَى: مَنْ كَذَّبَ فَلْيَأْمُرْ نَفْسَهُ بِالتَّبَوُّءِ لِعُقُوبَتِهِ.

وَحَاصِلُ الْمَعْنَى: فَلْيَتَّخِذْ لِنَفْسِهِ مَنَزَلًا مِنْهَا.

وَقَوْلُهُ: (مَقْعَدَهُ) مَفْعُولٌ بِهِ، وَحَيْثُ يُدْرِكُ الْكُذْبُ الْكُذِّبَ مُسْتَعْمَلًا فِي جُزْءٍ مَعْنَاهُ،

مُجَرَّدًا عَنِ مَبْنَاهُ.

(١) لَفْظُهُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٤٧٤٢): «إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يَبْنِي لَهُ بَيْتًا فِي النَّارِ».

(٢) «الْكَاشِفُ عَنِ حَقَائِقِ السُّنَنِ»، وَهُوَ «شَرْحُ الْمَشْكَاتِ» لِلطَّبِيبِيِّ (٢/٦٥٩).

واختلّفوا في أنّ هذا الحكم عامٌّ، أو خاصٌّ بالكذبِ في الدينِ كتّحريمِ حلالٍ وعكسه؟ والأصحُّ أنّه عامٌّ يشمله وغيره.

ثمّ اعلم أنّه فاحشةٌ عظيمةٌ، وكبيرةٌ جسيمةٌ، لكن لا يكفر بها إلا مُستحلّها، وحكى إمامُ الحرّمين عن والده الجويني أنّه يكفر ويُرأق دمه<sup>(١)</sup>، ولعلّ وجهه أنّه يلزم من كذبه على رسولِ الله ﷺ كذبه على الله، ومن أظلم ممّن كذب على الله!؟

ثمّ إنّ من كذب في حديثٍ واحدٍ فسقٌ، ورُدّت رواياته كلّها، وبطلَ الاحتجاجُ بجميعها، فلو تاب وحسنت توبته فعند الإمامِ أحمدَ وجماعةٍ لا تُقبل روايته أبداً<sup>(٢)</sup>، وهو موافقٌ لمذهبننا قياساً على القذفة، حيث قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، والاستثناءُ من الحكمِ الأخيرِ وهو كونهم فسقةً إذا حسنت لهم التوبة<sup>(٣)</sup>.

وأما عدمُ قبولِ الشهادةِ فمؤبّدةٌ؛ لقيامِ تهمّةٍ مؤكّدةٍ، ولعلّ الحكمةَ في ذلك أنّ حُسنَ التوبةِ أمرٌ باطني لا يطلّع عليه كلُّ أحدٍ، فهو بتوبته صالحٌ بينه وبين الحقِّ، ومحتملٌ في حقِّ الخلقِ.

(١) نقله النووي في «شرح مقدمة صحيح مسلم» (ص ٣) عن حكاية إمام الحرّمين أبي المعالي لقول والده شيخ الشافعية أبي محمد عبد الله بن يوسف الجويني، المتوفى سنة ثمان وثلاثين وأربع مئة، وكذلك نقله الذهبي في ترجمة أبي محمد الجويني في «سير أعلام النبلاء» (٦١٨/١٧).

(٢) نقله عن الإمام أحمد: الخطيبُ في «الكفاية»، باب: في أن الكذاب في غير حديث رسول الله ﷺ تردّ روايته (١٤٥).

(٣) يريد بالاستثناء قوله تعالى بعده ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ وما ذكره المصنف هو مذهب الحنفية الذي لا يعتبرون التوبة لقبول شهادة القاذف بعدها، وقال الجمهور: إن تاب القاذف قبلت شهادته. انظر: «تفسير القرطبي»، سورة النور، الآية ٤، (١٣٣/١٥).

وبهذا التقرير يندفع قول النووي: هذا مخالف للقواعد، والمختار: القطع بصحة توبته وقبول روايته بعدها<sup>(١)</sup>.

ولا فرق بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ<sup>(٢)</sup> في شرائع الإسلام، فكله حرام من أكبر الكبائر، خلافاً للكرامية، حيث جوزوا وضع الحديث فيما لا حكم فيه، كذا نقلوا عنهم<sup>(٣)</sup>.

والظاهر: أنهم فرّقوا بين المسألتين، ففي الأولى حكّموا بكونها من الكبائر، وفي الثانية عدّوها من الصغائر؛ إذ لا شك في تفاوت مراتب القبح لأنواع الكذب، وإلا فهم طائفة من الصوفية المبالغين في التنزه عن الأخلاق الدنيّة في أمر الدين، كما يفهم من كلام الغزالي في «منهاج العابدين»<sup>(٤)</sup>.

فإن قيل: الكذب من حيث هو معصية، فكل كاذب عاصٍ، وكل عاصٍ يلج النار؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [الجن: ٢٣]، فما فائدة لفظة (علي) في الشرط ونتيجة (فليتوباً) في الجزاء؟

فالجواب: أنه لا شك أن الكذب عليه ﷺ أشد من الكذب على غيره، وأقبح

(١) قال النووي في «إرشاد طلاب الحقائق» (ص ١١٥): «وكل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا، ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة».

والمصنف هنا ينقل كلام النووي من «شرح مقدمة مسلم» (٣).

(٢) في «ع»: «والموعظة».

(٣) نقله ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/١٣٤).

(٤) قد ذكر الغزالي رحمه الله الكرامية في مواضع من كتابه «منهاج العابدين» لا بخصوص هذه المسألة، وإنما نقل عنهم مسائل أخرى في الإخلاص وأعمال القلوب، فقال مثلاً (ص ٢٢٨): «قال مشايخ الكرامية»، وقال: «وعند عبدان من المشايخ الكرامية».

في حكمه، فلذا حُصَّ بذكره، فقد قال مُحيي السُّنَّة<sup>(١)</sup>: الكَذِبُ عليه عليه السَّلَامُ أعظَمُ أنواعِ الكَذِبِ بعدَ كَذِبِ الكافرِ على الله<sup>(٢)</sup>.

ويؤيِّده ما وَرَدَ في بعضِ طُرُقِ الحديثِ، كما أخرجَه البُخاريُّ في (كتابِ الجَنائزِ) من «صحيحه» بلفظ: «إِنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَيَّ أَحَدِكُمْ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>، ولا يبعدُ أن يُقالَ: الكَذِبُ عليه كبيرةٌ، وعلى غيره صغيرةٌ، وقد تُكْفَرُ الصَّغائرُ عندَ اجْتِنابِ الكبائرِ.

فالمُرَادُ: أن الكَذِبَ عليه يجعلُ النَّارَ مَسْكناً لفاعِلِهِ البتَّةَ، بخلافِ الكَذِبِ على غيره فإنه تحتَ المَشِيئَةِ، وقابلٌ للعَفْوِ والشَّفاعةِ، فيكونُ مألُ الحالِ إلى أن الأمرَ للتَّأكيدِ في الوَعِيدِ، وللتَّشديدِ في التَّهديدِ، ويؤيِّده ما رواه التِّرْمِذِيُّ عن ابنِ عَمَرَ مرفوعاً: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً لغيرِ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ يُستَفَادُ من هذا الحديثِ: تحريمُ روايةِ الحديثِ الموضوعِ على مَنْ عَرَفَ كونهَ موضوعاً، أو عَلَبَ على ظنِّه وَضَعَهُ.

ولذا قالَ العلماءُ: ينبغي لِمَنْ أرادَ روايةَ حديثٍ أن ينظرَ: فإن كانَ صحيحاً أو حَسَناً قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ كذا، أو فَعَلَ كذا، ونحوَ ذلك من صِيغِ الجَزْمِ، وإن كانَ ضَعيفاً فلا يُقْلُ: قالَ ونحوه، بل يقولُ: بَلَّغْنَا أو رُوِيَ عنه هذا، وجاءَ<sup>(٥)</sup> عنه كذا، وما أشبَهه.

(١) هو الإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي، المتوفى سنة (٥١٦) رحمه الله تعالى.

(٢) «شرح السنة» للبغوي (٢٥٥/١).

(٣) باب ما يكره من النياحة على الميت (١٢٩١) من حديث المغيرة رضي الله عنه.

ولفظه: «ككذب على أحد».

(٤) أخرجه الترمذي، باب فيمن يطلب بعلمه الدنيا (٢٦٥٥) وقال: حسن غريب.

(٥) في «ف»: «روي عنه، أو جاء عنه».

(أَخْرَجَهُ)؛ أَي: رَوَى الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ الْمَذْكُورِ (فِي كِتَابِ الْعِلْمِ) أَي: مِنْ «صَحِيحِهِ»، (فِي بَابِ إِثْمٍ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ).

وَحَكَى الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَرُويٌّ عَنْ أَكْثَرِ مَنْ سَتَيْنَ صَحَابِيًّا مَرْفُوعًا، وَفِيهِمُ الْعَشْرَةُ الْمُبَشَّرَةُ، قَالَ: وَلَا يُعْرَفُ حَدِيثٌ اجْتَمَعَ فِيهِ عَلَى رِوَايَةِ الْعَشْرَةِ إِلَّا هَذَا.

وَقِيلَ: إِنَّهُ رُويٌّ عَنْ مِثَّتَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: لَيْسَ فِي الْأَحَادِيثِ مَا فِي مَرَاتِبِهِ فِي التَّوَاتُرِ<sup>(٢)</sup>، يَعْنِي الْمَعْنَوِيَّ لَا اللَّفْظِيَّ؛ لِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِي الْمَبْنَى مَعَ الْإِشْتِرَاكِ فِي الْمَعْنَى، فَالْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ الْحَاصِلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَلْفَاظِ مُتَوَاتِرٌ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَفَّازُ، حَيْثُ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلِيَّ كَذِبًا»<sup>(٣)</sup>، وَفِي أُخْرَى: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا»<sup>(٤)</sup>، وَفِي أُخْرَى: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ»<sup>(٥)</sup>. وَأَصْحَحَ الْأَلْفَاظِ قَوْلَهُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، فَقَدْ قَالَ شَيْخُ مَسَايخِنَا الْجَلَالُ الشَّيْطُوبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٦)</sup>: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: «شرح النووي لمقدمة صحيح مسلم» (١/١٢٥) (٣)، فهو عمدة المصنف فيما نقله مختصراً.

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح، في نوع المشهور من الحديث (ص ٤٥٤)، وليست العبارة عبارة ابن الصلاح.

(٣) أخرجه البخاري في (كتاب العلم) (١٠٨)، ومسلم في «مقدمة صحيحه» (٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) وقد رواها الجمع الكثير من الصحابة رضي الله عنهم كما سيأتي.

(٥) أخرجه البخاري في (كتاب العلم) (١٠٦) ومسلم في «مقدمة صحيحه» (٢) من حديث علي رضي الله عنه.

(٦) في «الجامع الصغير» (٨٩٩٣) في تخريج قوله ﷺ «من كذب علي...» وليست كل ألفاظهم بمثل هذا اللفظ.

(٧) أخرجه أحمد (١١٩٤٢)، والبخاري (١٠٨)، ومسلم (٣)، والترمذي (٢٦٠٤)، والنسائي (٥٨٨٣)، =

وأحمدُ والبُخاريُّ وأبو داودَ والنسائيُّ وابنُ ماجه عن الزُّبير<sup>(١)</sup>.

ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

والترمذيُّ عن عليٍّ<sup>(٣)</sup>.

وأحمدُ وابنُ ماجه عن جابرٍ وعن أبي سعيدٍ<sup>(٤)</sup>.

والترمذيُّ وابنُ ماجه عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٥)</sup>.

وأحمدُ والحاكِمُ عن خالدِ بنِ عُرْفُطَةَ وعن زيدِ بنِ أرقمَ.

وأحمدُ عن سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ وعن عَقْبَةَ بنِ عامرٍ وعن مُعاويةَ بنِ أبي سُفيانَ.

والطَّبْرانيُّ عن بضعٍ وعشرينَ صحابياً<sup>(٦)</sup>. والدَّارِقُطْنِيُّ عن أربعةٍ من

الصَّحابةِ. والخطيبُ عن سلمانَ وأبي أُمَامَةَ. وابنُ عَسَاكِرَ عن ثلاثةٍ. وابنُ صَاعِدِ

في «طُرُقِهِ» عن أبي بكرٍ وعُمَرَ وجمعٍ آخرَ. وابنُ الفُراتِ في «جُزئِهِ» عن عُثْمَانَ.

والبزَّازُ عن سعيدِ بنِ زيدٍ. وابنُ عَدِيٍّ عن جماعةٍ. وأبو نُعَيْمٍ في «المعرفة» عن

جَمْعٍ. والحاكِمُ في «المدخل» عن عَفَّانِ بنِ حبيبٍ.

= وابن ماجه (٣٢) ولفظ البخاري ومسلم: «من تعمد..».

(١) أخرجه أحمد (١٤١٣)، والبخاري (١٠٧)، وأبو داود (٣٦٥١)، والنسائي (٥٩١٢)، وابن

ماجه (٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (٤).

(٣) أخرجه الترمذي في ضمن حديث (٣٦٧٧) وقال: حسن صحيح غريب.

(٤) حديث جابر أخرجه ابن ماجه (٣٣)، وحديث أبي سعيد أخرجه ابن ماجه (٣٧).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٦٠٢)، وابن ماجه (٣٠).

(٦) وللطبراني «جزء فيه طرق حديث من كذب علي متعمداً» طبع في المكتب الإسلامي ببيروت سنة

١٤١٠هـ وتنظر فيه سائر الروايات.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ عُمَرَ، وَلَفْظُهُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا فَهُوَ فِي النَّارِ»، وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَلِيٍّ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا فِي حُلْمِهِ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، انتهى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَا نَازَعَ بَعْضُهُمْ فِي كَوْنِ هَذَا الْحَدِيثِ مُتَوَاتِرًا فِي الْمَبْنَى، بِنَاءً عَلَى اشْتِرَاطِ التَّوَاتُرِ أَنْ يَسْتَوِيَ طَرَفَاهُ<sup>(١)</sup> وَمَا بَيْنَهُمَا فِي الْكَثْرَةِ، وَهِيَ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً فِي كُلِّ طَرِيقٍ بِمُفْرَدِهَا؛ مَدْفُوعٌ بِمَا قَرَّرْنَاهُ أَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُتَوَاتِرٌ بِحَسَبِ الْمَعْنَى، لَا مِنْ طَرِيقِ الْمَبْنَى.

عَلَى أَنَّهُ قَدْ قَالَ جَمْعٌ بَأَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ حَتَّى فِي اللَّفْظِ، فَإِنَّ الْمُرَادَ بِإِطْلَاقِ كَوْنِهِ مُتَوَاتِرًا رِوَايَةَ جَمْعٍ عَنِ جَمْعٍ مِنْ أِبْتِدَائِهِ فِي كُلِّ عَصْرِ إِلَى انْتِهَائِهِ، وَهَذَا كَافٍ فِي إِفَادَةِ الْعِلْمِ، وَابْتِنَائِهِ عَلَى أَنَّ طُرُقَ أَنْسٍ وَحَدَّهَا عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ رَوَاهَا جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ بِأَسَانِيدٍ شَهِيرَةٍ، وَحَدِيثُ عَلِيٍّ رَوَاهَا عَنْهُ سِتَّةَ عَشَرَ مِنْ مَشَاهِيرِ التَّابِعِينَ وَثِقَاتِهِمْ، وَكَذَا حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَلَى مَا حَقَّقَهُ مِيرْكَ شَاهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

فَلَوْ قِيلَ فِي كُلِّ: إِنَّهُ مُتَوَاتِرٌ عَنْ صَحَابِيَّهِ لَكَانَ صَحِيحًا، فَإِنَّ الْعَدَدَ الْمُعَيَّنَ لَا يُشْتَرَطُ فِي التَّوَاتُرِ عَلَى الصَّحِيحِ، بَلْ مَا أَفَادَ الْعِلْمَ بِهِ كَانَ كَافِيًا فِي مَقَامِ التَّوَضِيحِ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ لِهَذَا الْحَدِيثِ سَبَبٌ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ جَانِبِ الْمَدِينَةِ، فَنَزَلَ فِي خَارِجِهَا عَلَى قَوْمٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أَحْكُمَ فِيكُمْ بِرَأْيِي، وَفِي أُمُورِكُمْ وَفِي كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ خَطَبَ امْرَأَةً مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَبَوْا أَنْ يُزَوِّجُوهُ، ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى نَزَلَ عَلَى الْمَرْأَةِ، فَبَعَثَ الْقَوْمُ إِلَى

(١) طرفاه: أول طبقات رواته وآخرها، والمراد استواؤهما في الكثرة، لا في مطابقة العدد، فإن عدد الرواة في طبقاته المتأخرة يفوق عدد الرواة في طبقاته المتقدمة.

(٢) في حاشية النسخة «ف»: «سبب حديث من كذب علي متعمداً».



رسول الله ﷺ، فقال: «كذَّبَ عدوُّ الله»، ثم أرسل رسولا فقال له: «إن وجدته حيا فاقْتُلْهُ، وإن وجدته ميتا فحرقه بالنار»، فوجده قد لدغ فمات، فحرقه بالنار، فعند ذلك قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.  
ثم هذا الحديث أول ثلاثي وقع في «البخاري»، وليس فيه أعلى من الثلاثيات كما نص عليه في «فتح الباري»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) حديث منكر واه، لا يصح الالتفات إليه ولا التعويل عليه. رواه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة صالح بن حيّان (١١/٥). ورواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/٥٠) من طريق البغوي. وانظر كلام الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في توهين هذا الحديث في «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» (٥٦-٥٨).

(٢) في شرح حديث سلمة رضي الله عنه (١٠٩) (١/٣٥٣).

### [الحديث الثاني]:

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ قَالَ: كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا<sup>(١)</sup>.

(الثاني) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ)، وَفِي رَوَايَةٍ: الْمَكِّيُّ بَدُونَ ذِكْرِ أَبِيهِ.

قَالَ الطَّبِيُّ فِي «الْخُلَاصَةِ»: لَا يَجُوزُ فِي الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ<sup>(٢)</sup> إِذَا رُوِيَ إِبْدَالُ (حَدَّثَنَا) بـ (أَخْبَرْنَا)، وَلَا عَكْسُهُ، وَلَا (سَمِعْتُ) بِأَحَدِهِمَا، وَلَا عَكْسُهُ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ مَمَّنْ لَا يَرَى التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ كَانَ يَرَى ذَلِكَ فَالْإِبْدَالُ عِنْدَ التَّسْوِيَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْخِلَافِ الْمَشْهُورِ فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ، هَلْ يَجِبُ أَدَاءُ مَبْنَاهُ<sup>(٣)</sup>، أَوْ يَجُوزُ نَقْلُ مَعْنَاهُ؟ فَمَنْ جَوَّزَ أَدَاءَ نَقْلِ الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْمَبْنِيِّ جَوَّزَ الْإِبْدَالَ، وَإِلَّا فَلَا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ<sup>(٤)</sup>.

(ثَنَا) أَي: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «مُقَدِّمَةِ شَرْحِ مُسْلِمٍ»: جَرَتْ عَادَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِحَذْفِ (قَالَ) وَنَحْوِهِ فِيمَا بَيْنَ رِجَالِ الْإِسْنَادِ فِي الْخَطِّ، وَيَنْبَغِي لِلْقَارِي أَنْ يَلْفِظَ بِهَا، فَلَوْ تَرَكَ الْقَارِي لَفْظَ (قَالَ) فَقَدْ أَخْطَأَ، وَالسَّمَاعُ صَحِيحٌ لِلْعَلْمِ بِالْمَقْصُودِ، وَيَكُونُ هَذَا مِنَ الْحَذْفِ لِدَّلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة (٤٩٧).

وأخرجه من طريقين آخرين عن يزيد: مسلم في كتاب الصلاة (١١٣٥)، وأبو داود (١٠٨٢).

(٢) في «ع»: «كتب المؤلف». وفي «ف»: «الكتب المتداولة»، وما أثبتته موافق للخلاصة.

(٣) في «الخلاصة»: «أداء ألفاظه».

(٤) «الخلاصة» للطبيري (١٠٣ - ١٠٤) وقد تصرّف المصنف هنا في آخر جملتين من عبارة الطبري

فذكرهما بالمعنى، مع أن هذا النص قد ساقه في بيان عدم جواز التصرف في عبارات الكتب!

(٥) «مقدمة شرح النووي على مسلم» (٨٩/١)، نقله مختصراً بعض جملة.

(عن سَلَمَةَ) أي: ابنِ الأَكْوَعِ، وقد تقدّمت تراجمُ الثلاثة. (قال) أي: سَلَمَةُ: (كانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ) أي: المسجدِ النَّبَوِيِّ مِنْ جِهَةِ الْقِبْلَةِ (عندَ الْمِنْبَرِ) هو مِنْ تَمَمَّةِ اسْمِ (كانَ)؛ أي: الجِدَارُ الَّذِي عِنْدَ مَنبَرِهِ ﷺ، وخبرٌ كانَ قولُه: (ما كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا) بالجيم؛ أي: تتعدّأها وتَمُرُّ بها.

وفي روايةِ الكُشْمِيهَنِيِّ: أن تجوزَها؛ أي: المسافةُ التي هي ما بينَ المِنْبَرِ والجِدَارِ المَفهُومَةُ من سياقِ الكلامِ.

وحاصلُ المَرَامِ: أن مقدارَ مسافةٍ ما بينَ جِدَارِ الْقِبْلَةِ والمِنْبَرِ النَّبَوِيِّ بحيثُ تَمُرُّ الشَّاةُ بَعُسْرَةٍ؛ لأنَّ النَّفْيَ إذا دَخَلَ على (كادَ) يُفِيدُ مَعْنَى الْقِلَّةِ، بل العَدَمِ، لكنَّ سياقَ الأحاديثِ يُفِيدُ<sup>(١)</sup> وَقُوعَ الْمَسَافَةِ، وَيُوضِّحُ ما قَدَّرْنَا وَقَرَّرْنَا ما وَرَدَ في روايةِ الإِسْمَاعِيلِيِّ من طريقِ أَبِي عاصِمٍ، عن يزيدٍ، عن سَلَمَةَ بلفظٍ: «كانَ المِنْبَرُ على عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَائِطِ الْقِبْلَةِ إِلا قَدْرُ ما يَمُرُّ العَنزُ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: المِعْزَةُ التي تَمَّت لها سَنَةٌ.

قالَ الشَّارِحُ: وتبيّنَ بهذا السِّيَاقِ أَنَّ الحَدِيثَ مَرْفُوعٌ<sup>(٣)</sup>، وَأَنَّ الاِخْتِصَارَ في سياقِ البُخاريِّ وَقَعَ من شَيْخِهِ مَكِّيِّ بنِ إِبْرَاهِيمَ؛ فَإِنَّ مَخْرَجَ الحَدِيثِ مُتَّحِدٌ، وهو يَزِيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ. انتهى.

ولا يخفى أَنَّ الحَدِيثَ مَوْقُوفٌ على جَمِيعِ الأَحْوالِ، غايَتُهُ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ مُبَيَّنَةٌ لِمَا وَقَعَ في تِلْكَ من (٤) الإِجْمالِ، فقوله: مَرْفُوعٌ تَبَعاً لِلْعَسْقالَنيِّ مَحْمُولٌ على مَعْناهِ اللُّغويِّ دُونَ مَعْناهِ الاصْطِلاحِيِّ<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ف»: «تفيد».

(٢) نقله ابن حجر في «فتح الباري»، شرح الحديث (٤٩٧)، ولفظه: «تمر العنز».

(٣) نقله الشارح من «فتح الباري».

(٤) في «ف»: «مبناه».

(٥) لا يُسَلَّمُ هذا للمصنف، فهذا الحديث وإن كان موقوف اللفظ، لكن له حكم المرفوع من حيث إقرار

النبي ﷺ له، وكان في عهده ﷺ.

وقال النوويُّ في «شرح مسلمٍ»: «وإنَّما أُخِّرَ الْمِنْبَرُ عَنِ الْجِدَارِ لِئَلَّا يَنْقَطِعَ نَظَرُ أَهْلِ الصَّفِّ»<sup>(١)</sup> بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضٍ<sup>(٢)</sup>. انْتَهَى، وَبُعْدُهُ لَا يَخْفَى.

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي بَابِ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي) بِكسْرِ اللَّامِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِفَتْحِ اللَّامِ؛ أَي: الْمَكَانِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، كَذَا فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ»<sup>(٣)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ السَّمُودِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ؛ أَي: مَقَامِهِ فِي صَلَاتِهِ<sup>(٤)</sup>، كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup>، فَلَمْ يُرِدْ بِالْمُصَلِّي مَوْضِعَ الشُّجُودِ، وَإِنْ قَالَهُ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٦)</sup>.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: فَإِنْ قِيلَ: مَنْ أَيْنَ تُطَابِقُ التَّرْجِمَةُ؟ أَجَابَ الْكُرْمَانِيُّ فَقَالَ: مَنْ حَيْثُ إِنَّهُ ﷺ كَانَ يَقُومُ بِجَنْبِ الْمِنْبَرِ؛ أَي: وَلَمْ يَكُنْ لِمَسْجِدِهِ مِحْرَابٌ، فَتَكُونُ مَسَافَةً مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ نَظِيرُ مَا بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْجِدَارِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَسُتْرَتِهِ قَدْرُ مَا كَانَ بَيْنَ مَنْبَرِهِ وَجِدَارِ الْقِبْلَةِ<sup>(٧)</sup>.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: هَذَا أَقَلُّ مَا يَكُونُ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَسُتْرَتِهِ، يَعْنِي قَدْرَ مَمَرِ الشَّاةِ،

(١) فِي «شَرْحِ النَّوَوِيِّ»: «الصَّفِّ الْأَوَّلِ».

(٢) «شَرْحِ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (١١٣٥). (٤/٢٥١).

(٣) «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (٢/٢٤٠). نَعَمْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَبْوَابِ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي، لَكِنِ الشَّرْحُ لَيْسَ لِتَرْجِمَةِ الْأَبْوَابِ إِذْ لَا يَسْتَقِيمُ بِالْفَتْحِ!، وَإِنَّمَا الشَّرْحُ لِخُصُوصِ الْبَابِ وَهُوَ قَدْرُ كَمٍ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُصَلِّي وَالسُّتْرَةِ. وَفِيهِ يَأْتِي الْكَسْرُ وَالْفَتْحُ.

(٤) «وَفَاءِ الْوُفَا بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى» لِلْسَّمُودِيِّ (١/٣٧٨)، وَهُوَ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» أَيْضاً (٢/٢٤٠).

(٥) فِي بَابِ الدُّنُو مِنَ السُّتْرَةِ (٦٩٦) مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «وَكَانَ بَيْنَ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مَمَرٌ عَنَزٍ». وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ (٤٩٦) قَالَ: «مُصَلِّي».

(٦) «شَرْحِ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٤/٢٥٠).

(٧) فِي «ف»: «وَبَيْنَ جِدَارِ الْقِبْلَةِ».

وقيل: أقل ذلك ثلاثة أذرع؛ لحديث بلال: أن النبي ﷺ صلى في الكعبة وبينه وبين الجدار ثلاثة أذرع.

وجمع الداودي: بأن أقله ممر الشاة، وأكثره ثلاثة أذرع.

وجمع بعضهم: بأن الأول في حال القيام والقعود، والثاني في حال الركوع والسجود.

وقال البغوي: استحب أهل العلم الدنو من السترة، بحيث يكون بينه وبينها قدر إمكان السجود، وكذلك ما بين الصفوف، وقد ورد الأمر بالدنو منها.

وفيه بيان الحكمة في ذلك، وهو ما رواه أبو داود وغيره من حديث سهل بن أبي حنمة<sup>(١)</sup> مرفوعاً: «إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها؛ لا يقطع عليه الشيطان صلاته»<sup>(٢)</sup>، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وفي «الفتح» في شرح حديث أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستتره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبي فليقاتله، فإنما هو شيطان»<sup>(٤)</sup>؛ أي: فعله فعل الشيطان، لأنه أبا التشويش على المصلي. وقد وقع في رواية الإسماعيلي: «فإن معه الشيطان»، ونحوه لمسلم من حديث ابن عمر بلفظ: «فإن معه القرين»<sup>(٥)</sup>.

(١) تحرفت في نسخ الكتاب إلى «خيشمة»، وما أثبتته هو الصواب.

(٢) أخرجه أبو داود في باب الدنو من السترة (٦٩٥) ولفظه: «لا يقطع الشيطان عليه صلاته».

(٣) «فتح الباري»، (٢/٢٤١)، وانظر: «شرح الكرماني» (٤/١٥٣)، و«ابن بطال» (٢/١٣٠)، و«شرح السنة» للبغوي (٢/٤٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٩).

(٥) «فتح الباري» (٢/٢٥٥)، ولفظ الإسماعيلي ثمة: «فإنما معه شيطان». وحديث ابن عمر عند مسلم (٢٦٠).

والمُرَادُ بِالْمُقَاتَلَةِ الْمُدَافَعَةَ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ بَعْدَ دَفْعِهِ بِالْمُلَاطَفَةِ، فَلَا يَجُوزُ إِلَّا بِفِعْلِ يَسِيرٍ فِي الصَّلَاةِ، لِلضَّرُورَةِ<sup>(١)</sup>.

وهل ذلك لخلل يقع في صلاة المُصَلِّي من المُرورِ المانع عن كمالِ الحُضورِ؟ أو لدفع الإثم عن المارِّ بسببِ العبورِ؟ فقيل: الظاهرُ الثاني، وقيل: بل الأولُ أظهرُ؛ لأنَّ إقبالَ المُصَلِّي على صلاته أولى من الاشتغالِ بدفعِ الإثمِ عن غيره. وقد رَوَى ابنُ أبي شَيْبَةَ عن ابنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ المُرورَ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي يَقْطَعُ نِصْفَ صَلَاتِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عن عُمَرَ: لَوْ يَعْلَمُ المُصَلِّي مَا يَنْقُصُ مِنْ صَلَاتِهِ بِالْمُرورِ بَيْنَ يَدَيْهِ مَا صَلَّى إِلَّا إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ<sup>(٣)</sup>.

فهذانِ الأثرانِ مُقتَضَاهُمَا الدَّفْعُ لِحَلَلِ يَتَعَلَّقُ بِصَلَاةِ المُصَلِّي، وَلَا يَخْتَصُّ بِالْمَارِّ، كَذَا قَالُوا، وَلَا مَنَعَ مِنَ الْجَمْعِ.

وقال ابنُ الهمام: لا بأس بتركِ السُّترةِ إذا أَمِنَ المُرورَ، وقال أيضاً في بيانِ إثمِ المارِّ: وإنما يَأْتُمُّ إِذَا مَرَّ فِي مَوْضِعِ سُجُودِهِ، وَهُوَ الْأَصْحَحُ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ صَلَاتِهِ هُوَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ<sup>(٤)</sup>.

قال القسطلاني: ولا فَرْقَ فِي مَنَعَ المُرورِ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي بَيْنَ مَكَّةَ وَغَيْرِهَا، وَاعْتَقَرَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ لِلطَّائِفِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ لِلضَّرُورَةِ<sup>(٥)</sup>، انتهى.

(١) في حاشية «ف»: قف على قوله: والمراد بالمقاتلة المدافعة على سبيل المبالغة.. وعلى قوله: وهل ذلك... إلخ، فإنه نفيس.

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٩٢٥).

(٣) أورده ابن حجر في «فتح الباري»، (٢/٢٥٦). وهذان الأثران لهما حكم الرفع.

(٤) «فتح القدير، شرح الهداية» لابن الهمام (١/٤١٥ - ٤١٦).

(٥) «إرشاد الساري» للقسطلاني (١/٤٦٧).

وَوَجْهُهُ ظَاهِرٌ؛ لَأَنَّ فِيمَا عَدَا صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ يَصِيرُ الْمَطَافُ كَالطَّرِيقِ الْجَادَّةِ.  
 وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ»<sup>(١)</sup>؛ فَأَشَارَ  
 الطَّحَاوِيُّ إِلَى أَنَّ صَلَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَزْوَاجِهِ نَاسِخَةٌ لِكُلِّ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.  
 وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يَتَوَقَّفُ ذَلِكَ عَلَى تَارِيخِ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ هُنَالِكَ، إِلَّا أَنَّ أَبَا  
 حَنِيفَةَ وَمَالِكًا وَالشَّافِعِيَّ وَجُمْهُورَ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ  
 لَا تَبْطُلُ بِمُرُورِ شَيْءٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَتَأْوَلُّوا هَذَا الْحَدِيثَ بِأَنَّ  
 الْمُرَادَ مِنَ الْقَطْعِ نَقْضُ كِمَالِ الصَّلَاةِ لِشُغْلِ الْقَلْبِ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ  
 حَقِيقَةَ إِبْطَالِهَا.

\*\*\*

(١) أخرجه مسلم في الصلاة (١١٣٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح معاني الآثار» للطحاوي (١/٤٦٢).

[الحديث الثالث:]

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ آتِي  
مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. فَقُلْتُ: يَا  
أَبَا مُسْلِمَ، أَرَأَيْكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا] <sup>(١)</sup>.

(الثالث) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ)، قَدْ سَاوَى الْبُخَارِيُّ فِي هَذَا  
الْحَدِيثِ شَيْخَهُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ؛ فَإِنَّهُ أَخْرَجَهُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنِ مَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، (ثَنَا)  
أَي: قَالَ حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ) أَي: يَزِيدُ، جَمَلَةٌ اسْتِثْنَائِيَّةٌ، أَوْ حَالِيَّةٌ بِتَقْدِيرِ  
(قَدْ) أَوْ بَدْوَنِهِ، (كُنْتُ آتِي) بِكَسْرِ التَّاءِ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ، أَي: أَجِيءُ (مَعَ سَلَمَةَ بْنِ  
الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي) أَي: هُوَ (عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ) بِضَمِّ الهمزة وسكون السينِ وَضَمِّ الطَّاءِ  
المُهْمَلَتَيْنِ، بوزن: أَفْعُوَالَةٌ، عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ: فُعْلُوَانَةٌ، وَهِيَ السَّارِيَّةُ.

وَالْغَالِبُ أَنَّهَا تَكُونُ مِنْ بِنَاءٍ، بِخِلَافِ الْعَمُودِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ حَجَرٍ وَاحِدٍ، كَذَا فِي  
«فَتْحِ الْبَارِي» <sup>(٢)</sup>، فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَسْتَقِيمُ قَوْلُهُ: وَالْغَالِبُ أَنَّهَا تَكُونُ مِنْ بِنَاءٍ؟ مَعَ أَنَّهُ قَدْ  
تَقَرَّرَ أَنَّ أَعْمَدَةَ مَسْجِدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ مِنْ جُذُوعِ النَّخْلِ، كَمَا فِي «الصَّحِيحِ»: كَانَ  
الْمَسْجِدُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللِّبْنِ، وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ، وَعُمُدُهُ خَشَبٌ نَخْلٍ.  
فَالْجَوَابُ أَنَّ يَكُونُ قَوْلُ الرَّاوي: «فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ» فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ جَدَّدَ عِمَارَةَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَبَنَاهُ مُزَخْرَفًا، فَالْأُسْطُوَانَةُ كَانَتْ  
حِينَئِذٍ مَبْنِيَّةً بِالْحِجَارَةِ وَالْجِصِّ، فَلَا مَحْذُورَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَبْوَابِ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي، بَابِ الصَّلَاةِ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ (٥٠٢)، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّلَاةِ  
(١١٣٦). وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (١٦٥١٦) بِسَنَدِ الْبُخَارِيِّ نَفْسَهُ.

(٢) «فَتْحِ الْبَارِي» لابن حجر (٢/٢٤٤). وَفِي حَاشِيَةِ النُّسخةِ «ف»: قَفَّ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنِ الْأُسْطُوَانَةِ وَالْعَمُودِ.



وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ: (الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ) بِتَثْلِيثِ الْمِيمِ وَالضَّمُّ أَشْهَرُ، قَالَ الْكِرْمَانِيُّ:  
وَكَانَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْضِعًا خَاصًّا لِلْمُصْحَفِ الَّذِي كَانَ ثَمَّةَ (١) فِي عَهْدِ  
عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَهَذَا دَالٌّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ لِلْمُصْحَفِ مَوْضِعٌ خَاصٌّ بِهِ، كَمَا وَقَعَ  
عِنْدَ مُسْلِمٍ بِلَفْظٍ: «يُصَلِّي وَرَاءَ الصُّنْدُوقِ»، وَكَأَنَّهُ كَانَ لِلْمُصْحَفِ صُنْدُوقٌ يُوَضَعُ  
عَلَيْهِ، قَالَ: وَهَذِهِ الْأُسْطُوَانَةُ حَقَّقَ لَنَا بَعْضُ مَشَايخِنَا أَنَّهَا الْمُتَوَسِّطَةُ فِي الرَّوَضَةِ  
الْمُكْرَّمَةِ، وَتُعْرَفُ بِأُسْطُوَانَةِ الْمُهَاجِرِينَ (٣)، انْتَهَى.

وَلابن زَبَّالَةَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ فِي سُبْحَةِ الصُّحَى فَيَعْمِدُ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ دُونَ  
الْمُصْحَفِ فَيُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهَا (٤)، انْتَهَى.

والمُرَادُ بِالْمُصْحَفِ مَا جُمِعَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، وَكُتِبَ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ  
قَبْلَ ذَلِكَ كُتِبَ فِي صُحُفٍ مُتَفَرِّقَةٍ إِلَى أَنْ وَلِيَ عُثْمَانَ الْخِلَافَةَ، فَأَمَرَ بِجَمْعِ الصُّحُفِ  
فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ (٥)، وَأَمَرَ أَنْ تُكْتَبَ سِتَّةُ مَصَاحِفَ، وَبَعَثَ بِهَا وَاحِدًا إِلَى مَكَّةَ، وَإِلَى

(١) فِي «ع»: «ثُمَّ».

(٢) الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ «شَرْحُ الْبُخَارِيِّ»، الْكِرْمَانِيُّ (٤/ ١٥٥).

(٣) «فَتْحُ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢/ ٢٤٥)، وَفِيهِ: «صُنْدُوقٌ يُوَضَعُ فِيهِ» بَدَلَ «عَلَيْهِ». وَلَمْ أَجِدْ لَفْظَةَ «يُصَلِّي  
وَرَاءَ الصُّنْدُوقِ» فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَإِنَّمَا وَرَدَتْ فِي رِوَايَةِ فَضِيلِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ  
عِنْدَ ابْنِ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (٧٩)، وَهَذِهِ الْأُسْطُوَانَةُ تُعْرَفُ بِأُسْطُوَانَةِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،  
فِي وَسْطِ الرَّوَضَةِ الْمُطَهَّرَةِ، وَقَدْ كُتِبَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، وَمَا تَرَالِ الْكِتَابَةَ بَاقِيَةً إِلَى الْيَوْمِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحِفْظِهِ.

(٤) «أَخْبَارُ الْمَدِينَةِ»، لِابْنِ زَبَّالَةَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَبَّالَةَ الْمَخْزُومِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ الْمَدَنِيِّ، تُوْفِيَ  
قَبْلَ الْمَتِّينِ، كِتَابُ مَفْقُودٍ، جَمَعَ كَثِيرًا مِنْ نَصُوصِهِ الْأَسْتَاذِ صِلَاحِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَلَامَةَ. وَطُبِعَ فِي  
مَرْكَزِ بَحُوثِ وَدِرَاسَاتِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ (١٤٢٤). وَهَذَا النَّصُّ فِيهِ (ص ٩٩)، وَهُوَ فِي «وَفَاءِ الْوَفَاءِ»،  
لِلْسَمُودِيِّ (٢/ ٤٣٩).

(٥) فِي حَاشِيَةِ «ف»: بَيَانَ أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَنْ تُكْتَبَ سِتَّةُ مَصَاحِفَ.

البَصْرَةَ وَاحِدًا، وَإِلَى الْكُوفَةِ وَاحِدًا، وَإِلَى الشَّامِ آخَرَ، وَآخَرَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، وَأَمْسَكَ عِنْدَهُ وَاحِدًا، وَهُوَ الَّذِي يُوضَعُ فِي صُنْدُوقِ مَوْضُوعِ بَجْنَبِ الْأُسْطُوَانَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ سَلَمَةُ أَدْرَكَ أَيَّامَ عُثْمَانَ بِالاتِّفَاقِ.

لَكِنْ نَقَلَ السَّمُودِيُّ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّ الْحَجَّاجَ أَرْسَلَ إِلَى أُمَّهَاتِ الْقُرَى بِمَصَاحِفَ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ بِمُصْحَفٍ، وَكَانَ فِي صُنْدُوقِ عَن يَمِينِ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عُمِلَتْ عَلَمًا لِمَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>. فَرُبَّمَا يَتَوَهَّمُ مُتَوَهَّمٌ وَيَقُولُ: لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُصْحَفُ الْمُشَارُّ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ مُصْحَفَ الْحَجَّاجِ؟ وَيُجَابُ: بِأَنَّ وِفَاةَ سَلَمَةَ كَانَ قَبْلَ ظُهُورِ الْحَجَّاجِ.

قِيلَ: وَسَبَبُ إِسْرَالِ الْحَجَّاجِ الْمَصَاحِفَ إِلَى أُمَّهَاتِ الْقُرَى وَوَضْعِ مُصْحَفِهِ عِنْدَ الصُّنْدُوقِ الَّذِي عِنْدَ الْمُصَلَّى النَّبَوِيِّ أَنَّهُ جَزَأَ الْمُصْحَفَ الشَّرِيفَ ثَلَاثِينَ جُزْءًا، وَأَعْرَبَهُ وَجَدَّدَ فِيهِ أُمُورًا لَمْ تَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَكَتَبَ مَصَاحِفَ بِتِلْكَ الصُّورَةِ وَأَرْسَلَهَا إِلَى أُمَّهَاتِ الْقُرَى لِيَنْتَشِرَ مَا أَحْدَثَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَرَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يَضَعُوا الْمُصْحَفَ الْمُرْسَلَ إِلَيْهِمْ فِي الصُّنْدُوقِ الَّذِي فِيهِ الْمُصْحَفُ الْعُثْمَانِيُّ اهْتِمَامًا بِشَأْنِ مُصْحَفِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَضَعُ مُصْحَفِهِ فِي صُنْدُوقِ آخَرَ بِجَنْبِ مُصْحَفِ عُثْمَانَ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ قَوْلُهُ: كَانَ فِي صُنْدُوقِ عَن يَمِينِ الْأُسْطُوَانَةِ؛ لِأَنَّ الصُّنْدُوقَ الْأَوَّلَ كَانَ فِي مَوْضِعِ الْأُسْطُوَانَةِ.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَرُوِيَ عَن عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: لَوْ عَرَفَهَا النَّاسُ لَضَطْرَبُوا<sup>(٣)</sup>

(١) «وفاء الوفا» للسهمودي (١/٣٦٩).

(٢) في حاشية «ف»: بلغ مقابلة.

(٣) تصحفت في «ع» إلى: «لتضاربوا!».

عليها بالسَّهام، وإنَّما أسرَّتها إلى ابنِ الزُّبيرِ فكان يُكثِرُ الصَّلَاةَ عندها<sup>(١)</sup>.

(فقلتُ) قائله يزيدُ (يا با مُسَلِّم) يُكْتَبُ بلا ألفٍ، كما هو رَسْمُ الْمُصْحَفِ، ولكن يُقْرَأُ بالألفِ، هو الصَّحِيحُ<sup>(٢)</sup>، وهو كُنْيَةُ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ (أَرَاكَ) بفتحِ الهمز؛ أي: أَبْصِرْكَ (تَتَحَرَّى) من التَّحَرِّيِ في الأشياءِ طَلَبُ ما هو الأخرى<sup>(٣)</sup> منها في غالبِ الظَّنِّ، مأخوذٌ من الحَرِيِّ، وهو الخَلِيقُ اللَّائِقُ؛ أي: تَقْصِدُ وتَجْتَهِدُ وتختار (الصَّلَاةَ)؛ أي: مُطْلَقاً، أو صَلَاةَ الضُّحَى (عندَ هذه الأُسْطُوَانَةِ) أي: المَنْعُوْتَةِ بِالصِّفَةِ المُتَقَدِّمَةِ.

(قالَ) أي: أبو سَلَمَةَ: (فإنِّي رَأَيْتُ) وللأصليِّ: «رَأَيْتُ» (النَّبِيِّ ﷺ) يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ) أي: النَّافِلَةَ (عندها) أي: عندَ هذه الأُسْطُوَانَةِ فَاقْتَدَيْتُ به للمُتَابَعَةِ.

(أَخْرَجَهُ) أي: البُخَارِيُّ (فيه) أي: في بابِ سُتْرَةِ المُصَلِّي (أيضاً) أي: كما تقدَّم. وأما قولُ شارِح: أي في بابِ الصَّلَاةِ إلى الأُسْطُوَانَةِ؛ فلعلَّه نقلٌ بالمعنى، وقد تقدَّم الخِلافُ في هذا المَبْنَى.

وفي «شرحِ البُخَارِيِّ» للكُرْمَانِيِّ: قالَ ابنُ بَطَّالٍ: لَمَّا كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَسْتُرُ بِالْعَنْزَةِ في الصَّحْرَاءِ كانتِ الأُسْطُوَانَةُ أُولَى بِذلك؛ لِأَنَّهَا أَشَدُّ سُتْرَةً منها، وفيه أَنَّهُ يَنْبَغِي أن تكونَ الأُسْطُوَانَةُ أَمَامَهُ ولا تكونَ إلى جَنْبِهِ لِئَلَّا يَتَخَلَّلَ الصُّفُوفَ بشيءٍ ولا يكونَ له سُتْرَةٌ، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقالَ النَّوَوِيُّ في «شرحِ مُسَلِّمٍ» عندَ بيانِ هذا الحديثِ: فيه ما سَبَقَ أَنَّهُ

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٢٤٥). وأثر عائشة رضي الله عنها رواه الطبراني في «الأوسط» مرفوعاً (٨٦٢).

(٢) يعني في مثل قوله تعالى ﴿يَتَأَبَّأْنَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ١١].

(٣) في «ف»: «الأولى».

(٤) «الكواكب الدراري شرح البخاري» (٤/ ١٥٥ - ١٥٦). وهو في «شرح ابن بطال» (٢/ ١٣٣).

لا بأس بإدامة الصلاة في مكانٍ واحدٍ إذا كان فيه فضلٌ، وفيه جوازُ الصلاةِ بحضرةِ الأساطينِ، فأما الصلاةُ إليها فمُستَحَبَّةٌ، لكنَّ الأفضلَ أن لا يصمُدَ إليها، بل يجعلُها عن يمينه أو شماله<sup>(١)</sup>.

وقال في «الفتح» في بيان قولِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه: «المُصَلُّونَ أَحَقُّ بالسَّوَارِي من المُتَحَدِّثِينَ إليها»<sup>(٢)</sup>: أرادَ البُخَارِيُّ بإيرادِ أثرِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه هذا: أنَّ المُرادَ بقولِ سَلَمَةَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا: إليها، وكذا قولُ أنسٍ: كانوا يبتَدِرُونَ السَّوَارِي<sup>(٣)</sup>؛ أي: يُصَلُّونَ إليها.

قال في «الفتح»: وَوَجْهُ الأَحْقِيَّةِ أَنَّهُمَا مُشْتَرِكَانِ فِي الحَاجَةِ إِلَى السَّارِيَّةِ، المُتَحَدِّثُ لِلإِسْتِنَادِ، وَالمُصَلِّي لِجَعْلِهَا سُتْرَةً، لَكِنَّ المُصَلِّيَ فِي عِبَادَةِ مُحَقَّقَةٍ، فَكَانَ أَحَقَّ<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وفيه إيماءٌ إلى أنَّ المُحَدِّثَ أَوْلَى بِهَا من غَيْرِهِ. والله أعلم.

\*\*\*

(١) «شرح النووي على مسلم» (٥/٢٥١).

(٢) علقه البخاري، في باب الصلاة إلى الأسطوانة (٤/٢٤٤). وهو موصول في «مصنف ابن أبي شيبة» (٧٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري في باب الصلاة إلى الأسطوانة (٥٠٣).

(٤) «فتح الباري» (٢/٢٤٤).

## [الحديث الرابع]:

حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب<sup>(١)</sup>.

(الرابع) قال البخاريُّ: (حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيم، ثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة) أي: ابن الأكواع (قال: كُنَّا) أي: معشر الصحابة (نصلي) أي: دائماً أو أحياناً، على خلافٍ في مفهوم (كان)، (مع النبي ﷺ المغرب) أي: صلاته (إذا توارت) أي: استترت الشمس وغابت بدلالة لفظ (المغرب) عليها، وهو كقوله تعالى ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢] أي: غربت الشمس بدلالة ذكر العشي في قوله: ﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ﴾ [ص: ٣١].

قال في «الفتح»: وقد رواه مسلم من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد بلفظ: «إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب»<sup>(٢)</sup> فدل على أن الاختصار في المتن من شيخ البخاري<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عند الإسماعيلي وعبد بن حميد وغيرهما عن يزيد بن أبي عبيد بلفظ: «كان يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس»<sup>(٤)</sup>؛ أي: في أول أوقاتها، وهو بخصوص المغرب أفضل إجماعاً.

(١) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب (٥٦١). ومسلم في الصلاة (١٤٤٠)،

وكذلك: أبو داود (٤١٧)، والترمذي (١٦٤) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٦٨٨).

(٢) تقدم تخريجه في التعليق السابق.

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (٣٣٨/٢).

(٤) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٣٨٦).

وَأَمَّا الْخِلَافُ فِي آخِرِ وَقْتِهِ<sup>(١)</sup>، فَالْجُمْهُورُ وَمِنْهُمْ أَيْمَنَّا عَلَى أَنْ أَنْتَهَاءَهُ إِلَى غَيْبِيَّةِ الشَّفَقِ، وَهُوَ الْحُمْرَةُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَالْبِيَاضُ عِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافاً لِمُصَاحِبَيْهِ، وَالْفَتْوَى عَلَى قَوْلِهِمَا، لَكِنَّ الْأَحْوَاطَ أَنْ لَا يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ بَعْدَ فَرَاغِ الشَّفَقِ قَبْلَ غَيْبِيَّةِ الْبِيَاضِ، وَلَا الْعِشَاءَ إِلَّا بَعْدَهَا.

وَمَذْهَبُ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا وَقْتُ وَاحِدٌ، وَهُوَ عَقِبُ الْغُرُوبِ قَدَرٌ مَا يَتَطَهَّرُ وَيَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَيُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ وَيُصَلِّيَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ.

وَفِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ خِلَافٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقِيلَ: كَمَا لِكِ، وَهُوَ الْقَوْلُ الْجَدِيدُ، وَقِيلَ: كَالْجُمْهُورِ، وَهُوَ الْقَوْلُ الْقَدِيمُ.

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» فِي بَيَانِ قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِذَا صَلَّى الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُهِ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ»<sup>(٢)</sup>: هَذَا الْحَدِيثُ وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ صَرِيحٌ فِي أَنَّ وَقْتَ الْمَغْرِبِ يَمْتَدُّ إِلَى غُرُوبِ الشَّفَقِ، وَهَذَا أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِنَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ جُمْهُورِ نَقْلَةِ مَذْهَبِنَا، وَقَالُوا: الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا وَقْتُ وَاحِدٌ، وَهُوَ عَقِبُ غُرُوبِ الشَّمْسِ بِقَدَرٍ مَا يَتَطَهَّرُ وَيَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَيُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ، فَإِنْ أَخَّرَ الدُّخُولَ فِي الصَّلَاةِ عَنِ هَذَا الْوَقْتِ أَنْتُمْ وَصَارَتْ قِضَاءً.

وَذَهَبَ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى تَرْجِيحِ الْقَوْلِ بِجَوَازِ تَأْخِيرِهَا مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ ابْتِدَاؤُهَا فِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَأْتُمُّ بِتَأْخِيرِهَا عَنِ أَوَّلِ الْوَقْتِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ أَوْ الصَّوَابُ الَّذِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ.

وَالْجَوَابُ عَنْ حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ صَلَّى الْمَغْرِبَ فِي يَوْمَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ:

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: بَيَانُ اخْتِلَافِ الْمَذَاهِبِ فِي آخِرِ وَقْتِ الْمَغْرِبِ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٣٨٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَعِنْدَهُ: «فَإِنَّهُ وَقْتُ».

أحدُها: أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى بَيَانِ وَقْتِ الْاِخْتِيَارِ، وَلَمْ يَسْتَوْعِبْ وَقْتِ الْجَوَازِ، وَهَذَا جَارٍ فِي كُلِّ الصَّلَوَاتِ سِوَى الظُّهْرِ، وَفِيهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ؛ فَإِنَّهُ بَيَّنَّ فِيهِمَا أَوَّلًا وَقْتِ الْجَوَازِ، ثُمَّ وَقْتِ الْاِخْتِيَارِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِمَكَّةَ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ بِامْتِدَادِ وَقْتِ الْمَغْرَبِ إِلَى غُرُوبِ الشَّفَقِ مُتَأَخِّرَةٌ فِي أَوَاخِرِ الْمَدِينَةِ فَوَجَبَ اعْتِمَادُهَا، وَفِيهِ أَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ التَّارِيخِ الدَّالِّ عَلَى تَقْدِيمِهَا وَتَأْخِيرِهَا.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ أَصَحُّ إِسْنَادًا مِنْ حَدِيثِ بَيَانِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَجَبَ تَقْدِيمُهَا<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَالرَّابِعُ: أَنَّ حَدِيثَ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُجْمَلٌ فِي الْمَرَامِ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ كَالْمُبَيَّنِّ لِذَلِكَ الْإِبْهَامِ، فَهُوَ أَوْلَى بِالْاِعْتِبَارِ فِي هَذَا الْمَقَامِ. وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ يُسَنُّ تَعْجِيلَ الْمَغْرَبِ إِجْمَاعًا.

(أَخْرَجَهُ) أَي: رَوَاهُ (الْبُخَارِيُّ فِي الْمَوَاقِيْتِ) أَي: مَوَاقِيْتِ الصَّلَوَاتِ، وَقَالَ الشَّارِحُ<sup>(٢)</sup>: ذَكَرَهُ فِي (بَابِ وَقْتِ الْمَغْرَبِ)، وَفِيهِ مَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٢٢/٥).

(٢) في «ف»: (شارح). والشارح يقصد به: ميرك شاه، و(شارح) يقصد به: حميد السندي. والله أعلم.

[الحديث الخامس:]

حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء: «أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلْيُصِّمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ» [١].

(الخامس) قال البخاري: (حدثنا أبو عاصم) يعني الضحاك بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما، ابن الضحاك بن مسلم الشيباني البصري المعروف بالنبي؛ لرفعة قدره وجلالة فضله، وهو ثقة ثبت من صغار أتباع التابعين، ومن قداماء شيوخ البخاري، روى عن جمع من التابعين كالثوري ومالك وشعبة وغيرهم (٢)، وروى عنه خلق كثير، وقد روى له باقي أصحاب الكتب الستة، مات بالبصرة سنة ثنتي عشرة وميتين.

قال البخاري: سمعت أبا عاصم يقول: مُدَّ عَقَلْتُ أَنْ الْغِيَةَ حَرَامٌ مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا قَطُّ.

وقال حمدان بن علي الوراق: ذهبنا إلى أحمد بن حنبل فسألناه أن يحدثنا، فقال: تسمعون مني ومثل أبي عاصم في الحياة! اخرجوا إليه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب إذا نوى بالنهار صوماً (١٩٢٤) وأخرجه البخاري في آخر الصوم، باب صيام يوم عاشوراء من طريق ثلاثي آخر سيأتي (الحديث السادس) (٢٠٠٧).

وأخرجه أيضاً في خبر الواحد (٧٢٦٥) من طريق ربايعي عن مسدد عن يحيى بن سعيد عن يزيد، به، ورواه أحمد (١٦٥٢٧) عن يحيى ثلاثياً.

وأخرجه مسلم في الصوم (٢٦٦٨) رابعياً من طريق حاتم بن إسماعيل عن يزيد، والنسائي كذلك (٢٣٤٠) من طريق يحيى عن يزيد، به.

وأخرجه أحمد ثلاثياً (١٦٥٠٦) عن حماد بن مسعدة عن يزيد، به، و(١٦٥١٢) عن صفوان بن عيسى، عن يزيد، به.

(٢) في «ف»: «ونحوهم».



وقيل: إنَّ شُعبَةَ حَلَفَ أن لا يُحدِّثَ أصحابَ الحديثِ شهراً، فبلغَ ذلكَ أبا عاصمٍ فقصدَه فدخَلَ مَجْلِسَه، فلمَّا سَمِعَ منه هذا الكلامَ قال: غلامِي العَطَّارُ حُرٌّ لوجهِ اللهِ تعالى كَفَّارَةٌ عن يمينِكَ، فأعجَبَه ذلكَ<sup>(١)</sup>.

قالَ الكرَمانيُّ: هذا طريقٌ ثانٍ للبخاريِّ في الثُّلاثيَّاتِ خِلافَ طريقه الأوَّلِ في الأحاديثِ الأربعةِ المُتقدِّمةِ<sup>(٢)</sup>.

(عن يزيد بن أبي عبيدٍ عن سلمة بن الأكوع: أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعثَ) أي: أرسَلَ (رَجُلًا).

قالَ في «الفتح»: وفي روايةٍ يحيى: (قالَ لرجُلٍ من أسلمَ: أذنَّ في قومِكَ)، واسمُه هِنْدُ بنُ أسماءَ بنِ حارِثةِ الأسلميِّ، له ولأبيه ولعمه هِنْدُ بنُ حارِثةِ صُحبةٌ، كذا جاءَ في بعضِ الرواياتِ، وجاءَ في بعضها أنَّ المبعوثَ أسماءُ أبوه.

وجُمِعَ بينَ الروايتينِ: باحتمالِ أنَّ كلاً من أسماءَ وولده هِنْدُ أرسلا بذلكَ، فذكَّرَ بعضُ الرواةِ هذا وبعضهم ذاك<sup>(٣)</sup>، وأمَّا ما جَوَّزه العسقلانيُّ احتمالَ أن يكونَ أطلقَ في الروايةِ الأولى على الجدِّ اسمَ الأبِ، فتَّحِدُ الرواياتُ، فلا يخفى بَعْدَه؛ فإنَّ الأبَّ قد يُطلقُ على الجدِّ دونَ عكسه.

(يُنَادِي فِي النَّاسِ) أي: يُعَلِّمُهُم (يَوْمَ عَاشُورَاءَ) بالمدِّ، وحُكِيَ القَصْرُ أيضاً، وهو اليومُ العاشرُ من المُحرَّمِ على ما هو المشهورُ عندَ الجُمهورِ من أنَّه مأخوذٌ من العَشْرِ، اسمٌ للعقدِ.

(١) ذكر هذه الأقوال وغيرها المزيُّ في ترجمة أبي عاصمٍ من تهذيب الكمال (١٣/ ٢٨١ - ٢٨٩).

(٢) «شرح الكرماني على البخاري» (٩/ ١٠٠).

(٣) «فتح الباري»، لابن حجر (٥/ ٢٧٣) بتصرف. ورواية يحيى التي أشار إليها أخرجها البخاري في

قال في «الفتح»: وهو مذهب أكثر العلماء من الصحابة ومن بعدهم<sup>(١)</sup>. انتهى.  
وفي رواية للترمذي: (أمرنا رسول الله ﷺ بصيام عاشوراء يوم العاشر)<sup>(٢)</sup>.  
وأما ما رواه مسلم من حديث الحكم بن الأعرج: انتهت إلى ابن عباس وهو  
مؤسّد رداءه، فقلت: أخبرني عن يوم<sup>(٣)</sup> عاشوراء، قال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد  
وأصبح يوم التاسع صائماً، قلت: هكذا<sup>(٤)</sup> كان النبي ﷺ يصومه؟...<sup>(٥)</sup>؛ فظاهره أن  
يوم عاشوراء هو التاسع.  
لكن قال ابن المنيّر: قوله (أصبح يوم التاسع) إنه ينوي الصوم من الليلة المقبلة،  
وهي الليلة العاشرة.  
وقيل: هو اليوم التاسع مأخوذاً من العشر بالكسر، وهو ما بين الوردين، كما بين  
في محله من كتب اللغة.  
ثم قال القرطبي: هي معدولة عن العاشرة للمبالغة والتعظيم، وهو صفة لليلة  
العاشر، واليوم مضاف إليها، فكأنه قيل: يوم الليلة العاشرة، إلا أنهم لما عدلوا به  
عن الصفة غلبت عليه الاسم فاستغنوا عن الموصوف، فحذف (الليلة) وصار هذا  
اللفظ علماً لليوم العاشر.  
قال بعض أهل اللغة: ليس (فاعولاء) بالمد في كلامهم غيرها<sup>(٦)</sup>، وقد يلحق  
بها (تاسوعاء).

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٥/ ٤٣٥) بتصرف.

(٢) أخرجه الترمذي، باب ما جاء في عاشوراء أي يوم هو (٧٥٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في «صحيح مسلم»: «صوم».

(٤) في «ف»: «أهكذا».

(٥) في «ف» بياض مقدار كلمتين، وكتب في الحاشية: «هكذا بياض في أصل مؤلفه». وفي «صحيح

مسلم»: «قال: نعم». والحديث أخرجه مسلم في الصوم (٢٦٦٤).

(٦) ما سبق نقله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»، (٥/ ٤٣٥-٤٣٦)، وأورده المصنف هنا بنوع تصرف.

(أَنَّ) بفتح الهمز وتشديد النون، وفي نسخة بكسر الهمزة، وهي رواية لأبي ذرٍّ فتكونُ داخلةً في جملة النداء.

(مَنْ أَكَلَ) أي: أو شَرِبَ أو فَعَلَ فعلاً مُنَافِئاً لِلصَّوْمِ (فَلْيُتِمِّمْ) بسكون اللام، ويجوزُ كسرُها، وبصمَّ الياء وكسرِ التاء وتشديد الميم مفتوحةً، ويجوزُ كسرُها لعةً، أمرٌ غائبٌ؛ أي: فَلْيُتِمِّسْكَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ عَلَى كَيْفِيَّةِ صَوْمِهِ لِحُرْمَةِ الْوَقْتِ وَتَعْظِيمِهِ، كما لو أَصْبَحَ يَوْمَ الشُّكِّ مُفْطِراً ثُمَّ ثَبَّتَ أَنَّهُ مِنْ رَمَضَانَ.

(أو فَلْيُصُمْ) شُكٌّ مِنَ الرَّاوي عَلَى مَا قَالَهُ الشَّرَّاحُ؛ أي: أو قَالَ: فَلْيُصُمْ؛ أي: فَلْيُتِمِّسْكَ بَقِيَّةَ النَّهَارِ، فَيَكُونُ مُؤَدَّاهُمَا واحداً.

وَالصَّوْمُ مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ مِنْ مُطْلَقِ الْإِمْسَاكِ الْمُنْدَرِجِ فِيهِ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطِرَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَعْنَاهُ الشَّرْعِيِّ، فَإِنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ بَعْدَ الْأَكْلِ عَمْداً، وَكَذَا قَوْلُهُ: «فَلْيُتِمِّمْ» يُحْمَلُ عَلَى الْمَجَازِ، وَإِلَّا لَا إِتِمَامَ إِلَّا بَعْدَ تَحَقُّقِ تَقَدُّمِ (١) الصِّيَامِ.

وبهذا تبيَّن أَنَّ قَوْلَ الشَّرَّاحِ: «فَلْيُتِمِّمْ» أي: الْإِمْسَاكُ وَعَدَمُ الْأَكْلِ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ. وَمَنْشَأُ هَذَا الشُّكِّ هُوَ أَنَّ حَدِيثَ أَسْمَاءَ بِنِ حَارِثَةَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمِي مِنْ أَسْلَمَ فَقَالَ: «مُرُّ قَوْمَكَ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدْتَهُ مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ فَلْيُصُمْ آخِرَهُ» (٢).

وَرَوَى أَحْمَدُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هِنْدٍ قَالَ: كَانَ هِنْدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَخُوهُ الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ قَوْمَهُ

(١) في «ع»: «بعد تحقيق الصيام».

(٢) أخرجه أحمد (١٥٩٦٢).

بالصَّيَامِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ هُنْدٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ حَارِثَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فَقَالَ: «مُرْ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قَالَ: «فَلْيُتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

ف (أو) للتَّوَيُّعِ بِاعْتِبَارِ الرَّوَايَتَيْنِ فِي الطَّرِيقَيْنِ، لَا لِمُجَرَّدِ الشَّكِّ النَّاشِئِ عَنِ الرَّوَايَةِ النَّاسِيَةِ أَنَّ لَفْظَ الْمَرْوِيِّ مَاذَا، كَمَا تَوَهَّمُ الشَّرَاحُ، هَذَا هُوَ التَّحْقِيقُ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

(وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ) أَي: مَثَلًا (فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَلَا يَأْكُلْ) أَي: فِي آخِرِهِ، وَيُنَوِي الصَّوْمَ إِنْ أَدْرَكَ وَقْتَ النَّيَّةِ، وَهُوَ الصَّحْوَةُ، لَتَقَعَ النَّيَّةُ فِي أَكْثَرِ وَقْتِ الطَّاعَةِ.

وظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ تَجَوَّزُ النَّيَّةُ بَعْدَ الزَّوَالِ لِخُصُوصِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَمِنْ هَذَا تَبَيَّنَ أَنَّ قَوْلَ الشَّرَاحِ: فَلَا يَأْكُلْ؛ أَي: فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّ يُقَالُ: الْمَعْنَى فَلْيَصُمْ صِيَامًا شَرْعِيًّا بَعْدَهُ.

وَيُؤَيِّدُ مَا قَرَّرْنَا مَا سَيَأْتِي فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ<sup>(٢)</sup>: «أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ» أَي: فَلْيُمْسِكْ، «وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ» حَيْثُ أَطْلَقَهُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ صَوْمَهُ فِي زَمَانِنَا سُنَّةٌ. وَاخْتَلَفُوا فِي أَنَّهُ كَانَ وَاجِبًا أَوْ سُنَّةً، وَلَفْظُ الْأَمْرِ يَمْتَضِي الْوُجُوبَ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ أَمَرَهُمْ بِإِمْسَاكِ بَقِيَّةِ الْيَوْمِ لِمَنْ أَكَلَ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا وَيَحْتَنُ بِصِيَامِ يَوْمِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٩٦٣).

(٢) وَهِيَ الْحَدِيثُ السَّادِسُ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ.

(٣) جَاءَتْ اللَّفْظَةُ فِي «ع» وَ«ف»: «أَكَلَهُ»!

عاشوراء، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَنْهَنَا عَنْهُ، وَلَمْ يَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ»<sup>(٢)</sup>، قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَبَقِيَ اسْتِحْبَابُ صَوْمِهِ، كَذَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الشَّرَاحِ، وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ الْإِبَاحَةُ، وَالِاسْتِحْبَابُ يُعْرَفُ بِنَوْعِ آخَرَ مِنَ الدَّلَالَةِ، أَوْ هَذَا عَلَى مُقْتَضَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَأَمَّا فِي مَذْهَبِنَا إِذَا نُسِخَ الْوُجُوبُ لَا تَبْقَى الْإِبَاحَةُ الَّتِي ثَبَّتَتْ فِي ضِمْنِ الْوُجُوبِ، كَمَا أَنَّ قَطْعَ الثَّوْبِ كَانَ وَاجِبًا بِالْأَمْرِ إِذَا أَصَابَتْهُ نَجَاسَةٌ، ثُمَّ نُسِخَ الْوُجُوبُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ الْقَطْعُ مُسْتَحَبًّا وَلَا مُبَاحًا، كَمَا فِي «التَّوْضِيحِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرِقَ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَنَحْنُ نَصُومُهُ، فَقَالَ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ<sup>(٤)</sup>.  
وفي رواية: فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ عَاشُورَاءَ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَى مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم في الصيام (٢٦٥٢)، ولفظه: (كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء، ويحثنا

عليه، ويتعاهدنا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا، ولم ينهنا، ولم يتعاهدنا عنده)

(٢) هذا المعنى روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، ومنهم: السيدة عائشة رضي الله عنها في الصحيحين: «فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه». البخاري في

الصوم (٢٠٠٢) وهذا لفظه، ومسلم (٢٦٣٧ - ٢٦٤١).

(٣) «التوضيح شرح التنقيح»، لصدر الشريعة المحبوبي، (١٩٦) في مباحث الأمر.

(٤) أخرجه مسلم في الصيام (٢٦٥٨) وهذا قريب من لفظه، والبخاري في الصوم (٢٠٠٤).

(٥) في مسلم (٢٦٤٨ - ٢٦٤٩). من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «فلما نزل شهر رمضان تُرِكَ»، أو «تركه».

ﷺ عاشوراء، وأمر بصيامه، فقالوا: يا رسول الله، إنه يومٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ، فقال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»<sup>(١)</sup>.

وقد رُوِيَ: أَنَّهُ تُوْفِّيَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنَ السَّنَةِ الْقَابِلَةِ. وهذا يدلُّ على أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ فَرَضِ رَمَضَانَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَصُومُ بِطَرِيقِ الْاسْتِحْبَابِ بَعْدَ الْإِجَابِ.

قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» اِحْتِمَالَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ<sup>(٢)</sup> يَصُومُ التَّاسِعَ بَدَلَ الْعَاشِرِ، وَثَانِيَهُمَا أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَ التَّاسِعِ وَالْعَاشِرِ. وَالْمَعْنَى: لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ مُنْضَمًّا إِلَى الْعَاشِرِ، لِيَكُونَ نُورًا عَلَى نُورٍ، وَتَحْصُلَ الْمُخَالَفَةُ لِلْيَهُودِ فِي تَحْصِيلِ السُّرُورِ<sup>(٣)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «صُومُوا عَاشُورَاءَ، وَخَالَفُوا الْيَهُودَ، فَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ»<sup>(٤)</sup>، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْوَاوَ بِمَعْنَى (أَوْ)، لِحُصُولِ الْمُخَالَفَةِ بِأَحَدِهِمَا فِي الْجُمْلَةِ.

وَهَذَا كَانَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ تَأْلُفًا لَهُمْ، فَلَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ وَاشْتَهَرَ أَمْرُ الْإِسْلَامِ، وَتَبَيَّنَ عِنَادُهُمْ فِي قَبُولِ الْأَحْكَامِ أَحَبَّ مُخَالَفَتَهُمْ وَتَرَكَ مُلَاطَفَتَهُمْ.

قَالَ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ: لِصَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: أَعْلَاهَا أَنْ تَصُومَ<sup>(٥)</sup> التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَالْحَادِيَ عَشَرَ، وَأَوْسَطُهَا أَنْ تَصُومَ التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ، وَالْأَدْنَى

(١) أخرجه مسلم في الصيام (٢٦٦٦-٢٦٦٧).

(٢) في «ع»: «أن».

(٣) في «ف»: «ويحصل المخالفة لليهود في تخصيص السرور».

(٤) الذي أخرجه أحمد (٢١٥٤) إنما هو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ولفظه: «صوموا قبله يوماً، أو بعده يوماً».

(٥) في «ف» جاءت كلمة تصوم هنا، وفي المواضع الثلاثة بعدها بصيغة المفرد الغائب: «يصوم».

أن تصوم العاشرَ وحده، قلت: أو تصومُ التاسعَ وحده؛ لما سبقَ من القولِ به.  
لكن قد وردَ: أن صيامَ يومِ عاشوراءَ «أحتسبُ على الله أن يكفرَ السنَّةَ التي  
قبله»<sup>(١)</sup>، (أخرجه في كتابِ الصَّومِ في باب: إذا) بالجَرِّ مُضافاً وكذا بالرفعِ مُضافاً  
ومُنوناً (نوى بالنَّهارِ صوماً).

وكذا رواه مُسلمٌ عن سلمةَ بنِ الأكوعِ نحوه<sup>(٢)</sup>، وهو يُؤيِّدُ مذهبنا أنه يصحُّ  
الصَّومُ فرضاً مُعيَّناً أو نفلاً مُطلقاً بنيةً من النَّهارِ قبلَ مُضيِّ أكثره إذا كان أداءً.  
قال في «الفتح»: واستدلَّ بحديثِ سلمةَ هذا على صحَّةِ الصَّيامِ لمن لم ينوهِ  
من اللَّيْلِ، وأجيبَ بأنَّ ذلك يتوقَّفُ على أن صيامَ عاشوراءَ كانَ واجباً، والذي يترجَّحُ  
من أقوالِ العلماءِ أنه لم يكنْ فرضاً.

قلت: سبقَ أن المحقِّقينَ على أنه كانَ واجباً.

ثمَّ قال: وعلى تقديرِ أنه فرضٌ قد نسخَ بلا ريبٍ، ونسخَ حكمه وشرائطه بدليلِ  
قوله: «ومن أكلَ فليتمَّ»، ومن لا يشترطُ النيةَ من اللَّيْلِ لا يجيزُ صيامَ من أكلَ من  
النَّهارِ، وعلى تقديرِ أن حكمه باقٍ فالأمرُ لا يستلزمُ الإجزاء، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى أنه لا يلزمُ من نسخِ فرضيةِ شيءٍ نسخُ جميعِ أحكامه وشرائطه  
المُتعلِّقةِ به، ونحنُ ما أجزنا صيامَ من أكلَ من النَّهارِ حقيقةً، وإنما هو إمساكٌ،  
وتشبهُ بأهلِ الصَّيامِ صورةً رعايةً لظاهرِ الشريعةِ، فإنَّ ما لا يدركُ كله لا يُتركُ  
كلُّه، ولا أظنُّ خلافاً في هذه المسألةِ بينَ علماءِ الأُمَّةِ.

ويؤيِّده ما أخرجه أبو داودَ والترمذيُّ من طريقِ قتادةَ عن عبدِ الله بنِ سلمةَ، عن

(١) أخرجه مسلم (٢٧٤٦).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٦٦٨).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (٥/٢٧٣ - ٢٧٤).

عَمَّهُ: أَنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «صُمْتُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَأَتَمُّوا بِقِيَّةِ يَوْمِكُمْ وَاقْضُوهُ»<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْقَضَاءِ فَرَعٌ كَوْنِ الصَّوْمِ وَاجِبَ الْأَدَاءِ، فَالْحَدِيثُ حُجَّةٌ لَنَا لَا عَلَيْنَا كَمَا تَوَهَّمَهُ الْعَسْقَلَانِيُّ.

ولعل هذا هو الوجه للتفرقة بين صيام الفرض حال الأداء، وبينه حال القضاء، وأما صوم التطوع فتجزئ نيته من النهار اتفاقاً.

وأغرب العسقلاني حيث قال: أبعد الطحاوي في تفريقه بين صوم الفرض إذا كان في يوم بعينه كعاشوراء، فتجزئ النية في النهار أو لا في يوم بعينه كقضاء رمضان فلا تجزئ إلا بنية من الليل، انتهى.

وهو غاية التحقيق ونهاية التدقيق، وبه يجمع بين هذا الحديث الدال على صحة صيام يوم عاشوراء بنية في النهار، وبين ما أخرجه أصحاب السنن من حديث عبد الله بن عمر عن أخته حفصة: أن النبي ﷺ قال: «من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له»، هذا لفظ النسائي<sup>(٢)</sup>.

ولأبي داود والترمذي: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»<sup>(٣)</sup>، فإنه مُطلقٌ فيقيد بما سبق على غير الفرض أداءً، وكذا على غير النفل اتفاقاً لما تقرر في

(١) كذا وقع عن عبد الله بن سلمة عن عمه، وصوابه: عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه، أخرجه أبو داود كذلك في الصوم (٢٤٤٧)، والنسائي في «الكبرى»، باب التأكيد في صوم عاشوراء: (٣٠٥٧)، (٣٠٥٨، ٣٠٥٩).

وبين أصحاب قتادة اختلاف فيه. انظر: «تحفة الأشراف» للزمي (١٥٦٢٨). وعزاه المصنف للترمذي، وليس فيه.

(٢) في «السنن الكبرى»، كتاب الصيام، ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك (٢٨٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، والترمذي (٧٣٠) وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وقد روي عن نافع، عن ابن عمر قوله وهو أصح.



محله، وهذا على تسليم صحّة هذا الحديث، مع أنّ الرواة اضطربوا في رفعه ووقفه. وقال الطحاوي: هذا حديث لا يرفعه الحُفَاطُ الذين يروون عن ابن شهاب، ويختلفون فيه اختلافاً يُوجبُ اضطرابَ الحديث بما دونه<sup>(١)</sup>، فيبطل<sup>(٢)</sup> كلامُ إمامِ الحرمين بأنّ كلامَ الطحاويّ غث<sup>(٣)</sup> لا أصل له<sup>(٤)</sup>.

هذا وقد قال المُحقِّقُ ابنُ الهمام: يجبُ تقديمُ ما رويناه؛ أي من الأحاديث الواردة في «الصحيحين» على مرويه؛ أي الذي سلّمنا صحّته، لقوّة ما في «الصحيحين» بالنسبة إلى ما رواه بعد ما نقلنا فيه من الاختلاف في صحّة رفعه، فيلزم كونُ المراد به نفي الكمال في أمثاله، نحو: «لا وضوء لمن لم يسّم»، وغيره كثير<sup>(٥)</sup>. ولو تنزّلنا إلى صحّته<sup>(٦)</sup> وكونه لنفي الصحّة<sup>(٧)</sup> وجب أن يخصّ عمومُه

(١) «شرح معاني الآثار» للطحاوي (٢/٥٥).

(٢) في «ف»: «فطل».

(٣) في «ع»: «عبث».

(٤) قال إمام الحرمين في «البرهان» (٢/٢٧٤) مع شرحه التحقيق والبيان: «وهذا كلام غث لا أصل له، وهو يحط من مرتبة الطحاوي إن صح النقل عنه!»

وتعقبه شارحه علي بن إسماعيل الأبياري، المتوفى (٦١٨هـ) رحمه الله تعالى، فقال: «ما ذكره الإمام من الوجهين في الرد على الطحاوي، لا يظهر شيء منهما عندي»... إلى أن قال (٢/٤٧٧): «وما ذكره الإمام من التشنيع على الرجل وكونه يحط من مرتبته إن صحّ النقل عنه، وأنه فهم ذلك من الفحوى التي لا ينكرها كل محصل: كل هذا دعاوى صرفة، وأقوال من غير حجة».

(٥) «فتح القدير» لابن الهمام (٢/٣١١). وحديث: «لا وضوء لمن لم يسّم الله تعالى»: قال الحافظ ابن قطلوبغا (١/١٠): «قال المنرجون لم نجده بهذا اللفظ، وإنما روى ابن ماجه (٣٩٨) والحاكم (١/١٤٧) عن أبي سعيد رفعه: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه...»، وعن سعيد بن زيد مثله، أخرجه ابن ماجه (٣٩٨)، والترمذي (٢٦)، والحاكم (٤/٦٦).

(٦) يعني: صحة رفعه.

(٧) يعني: صحة الصيام.

بما رويناه عندهم، وعندنا لو كان قَطْعِيًّا خَصَّ بعضه، كيفَ وقد اجتمعَ فيه الظَّنِّيَّةُ والتَّخْصِيصُ؟ إذْ خُصَّ منه النَّفْلُ؛ أي: بِاتِّفَاقٍ، فكَمَا خُصُّوا منه النَّفْلَ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ، خَصَّصْنَا منه الْفَرَضَ - أي: أَدَاءً - بِحَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ رَبِيعٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرِ بْنِ سَلَمَةَ.

وَمِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَرَضًا<sup>(١)</sup>: مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذٍ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ: «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»، فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ نَصُومُهُ نُصُومَهُ صَبِيَانَنَا الصَّغَارَ مِنْهُمْ، وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَتَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ أَعْطَيْنَاهُ إِيَّاهُ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ<sup>(٢)</sup>.

هَذَا وَقَدْ قَالَ الْمُحَقِّقُ الْإِمَامُ ابْنُ الْهَمَامِ فِي «شَرْحِ الْهِدَايَةِ»: وَكَوْنُ لَفْظِ الْأَمْرِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ الصَّيْغَةِ الطَّالِبَةِ نَدْبًا وَإِجَابًا مَمْنُوعٌ، وَلَوْ سَلَّمَ فَقَوْلُ عَائِشَةَ: فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ: مِنْ شَاءَ إِلَى آخِرِهِ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مُسْتَعْمَلٌ هُنَا فِي الصَّيْغَةِ الْمُوجِبَةِ لِلْقَطْعِ بِأَنَّ التَّخْيِيرَ لَيْسَ إِلَّا بِاعْتِبَارِ الْوُجُوبِ<sup>(٣)</sup>.

وَكَذَا أَمْرُهُ مَنْ أَكَلَ بِالْإِمْسَاكِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْإِمْسَاكِ بَقِيَّةَ الْيَوْمِ لَمْ يَرِدْ فِي الشَّرْعِ إِلَّا فِي صَوْمِ الْفَرَضِ، كَمَا يُؤَمَّرُ بِالْإِمْسَاكِ مَنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فِي رَمَضَانَ نَهَارًا، وَمَنْ أَفْطَرَ فِي يَوْمِ الشَّكِّ ثُمَّ رَأَى الْهَلَالَ.

ثُمَّ بَعْدَ إِثْبَاتِ وَجُوبِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ يُسْتَنْبَطُ مِنَ الْحَدِيثِ جَوَازُ نِيَّةِ صَوْمِ الْفَرَضِ بِالنَّهَارِ، فَقَوْلُ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِوُجُوبِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ لَمْ يَضُرَّنَا.

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: الْحَدِيثُ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ صَوْمَ عَاشُورَاءَ [كَانَ] فَرَضًا قَبْلَ رَمَضَانَ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، فِي بَابِ صَوْمِ الصَّبِيَانِ (١٩٦٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٦٩) وَاللَّفْظُ لَهُ. وَجَاءَ فِي «ع» وَ«ف»: «وَيَصُومُهُ صَبِيَانَنَا»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

(٣) «فَتْحُ الْقَدِيرِ» لِابْنِ الْهَمَامِ (٢/٣١١).

وأما ما في البخاري عن حميد بن عبد الرحمن: أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول: يا أهل المدينة أين علمائكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر»<sup>(١)</sup>.

فالجواب ما ذكره ابن الهمام من أن معاوية من مسلمة الفتح، فإن كان سمع هذا بعد إسلامه، فإنما يكون سمعه سنة تسع أو عشر، فيكون ذلك بعد نسخه بإيجاب رمضان، ويكون المعنى: لم يفرض بعد إيجاب رمضان جمعاً بينه وبين الأدلة الصريحة في وجوبه، وإن كان سمعه قبله فيجوز كونه قبل افتراضه، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقال العسقلاني: قوله: أين علمائكم؟ في سياق هذه القصة مشعر بأن معاوية لم ير لهم اهتماماً بصيام عاشوراء، فلذلك سأل عن علمائهم، أو بلغه عمّن يكره صيامه، أو يوجب<sup>(٣)</sup>.

وحاصله ما قاله النووي: من أنه أراد إعلامهم أنه ليس بواجب، ولا محرم، ولا مكروه، وخطب في ذلك الجمع العظيم، ولم ينكر عليه<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وزيادة المرام: أنه لم يكتب الله عليكم صيامه على الدوام، وأنه لم يدخل في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ويؤيده قول ابن

(١) أخرجه البخاري، في باب صيام يوم عاشوراء (٢٠٠٣).

(٢) «فتح القدير» لابن الهمام (٣١١/٢).

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (٤٣٨/٥).

(٤) «شرح النووي على مسلم» (١١/٨).

عبّاسٍ في «مُسْلِمٍ»: لَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ عَاشُورَاءُ<sup>(١)</sup>، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ مَا تُرِكَ اسْتِحْبَابُهُ، بَلْ هُوَ بَاقٍ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَتْرُوكَ وَجُوبُهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ: الْمَتْرُوكُ تَأْكُذُّ اسْتِحْبَابِهِ، وَالْبَاقِي مُطْلَقُ اسْتِحْبَابِهِ؛ فَلَا يَخْفَى ضَعْفُهُ، بَلْ تَأْكُذُّ اسْتِحْبَابِهِ بَاقٍ، وَلَا سِيَّمًا مَعَ اسْتِمْرَارِ الْإِهْتِمَامِ بِهِ، حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَامِ وَفَاتِهِ: «لَيْنٌ عِشْتُ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»<sup>(٢)</sup>، وَحَتَّى رَغَبَ فِي صَوْمِهِ بِأَنَّهُ يُكْفَرُ سَنَةً، كَمَا رَغَبَ فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِقَوْلِهِ: «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةَ وَالْمُسْتَقْبَلَةَ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>، فَأَيُّ تَأْكِيدٍ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا؟! وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) الذي في «صحيح مسلم» (٢٦٤٨ - ٢٦٥١) بمعنى ذلك هو من حديث عبد الله، لكنه عبد الله بن مسعود لا عبد الله بن عباس، ولفظه: «فلما نزل رمضان ترك» ولفظ «فلما فرض رمضان ترك» أخرجه البخاري (١٨٩٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في «صحيح مسلم» (٢٢٦٦٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع».

وفي «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي من حديث ابن عباس (٣٥٠٧، ٣٥٠٨) ولفظه: «لئن عشت إلى قابل صمت يوم التاسع».

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٤٦) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

## [الحديث السادس:]

قال حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بن إبراهيم، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِّنْ أَسْلَمَ أَنْ أَدِّنَ فِي النَّاسِ: «أَنْ مِّنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُصِّمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُصِّمْ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ»<sup>(١)</sup>.

(السَّادِسُ) وهو في مَعْنَى الخَامِسِ، (قَالَ) البُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بنُ إبراهيمَ ثَنَا) أي: قَالَ: حَدَّثَنَا (يزيدُ) وزادَ أبو ذرٍّ لفظَ (ابنُ أبي عُبَيْدٍ)، وفي نُسخةٍ: (هو ابنُ أبي عُبَيْدٍ)، وفي أُخرى: (عن يزيد بن أبي عُبَيْدٍ) (عن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِّنْ أَسْلَمَ) هو بلفظِ (أَفْعَلِ) التَّفْضِيلِ، قَبِيلَةٌ مِّنْ قَبَائِلِ العَرَبِ، (أَنْ أَدِّنَ فِي النَّاسِ) أي: أَوْعِ الإِعْلَامَ فِيهِمْ، (أَنْ) بِالوَجْهِينِ السَّابِقَيْنِ<sup>(٢)</sup> (مَنْ كَانَ أَكَلَ) أي: قَبْلَ الإِعْلَامِ فِي أوَّلِ يَوْمِهِ، وفي مَعْنَى الأَكْلِ شَرْبُهُ وَنَحْوُهُ (فَلْيُصِّمْ) أي: فَلْيُمْسِكْ (بَقِيَّةَ يَوْمِهِ)، أي حُرْمَةَ للوَقْتِ، وَلَعَدَمَ المُخَالَفَةِ لِلجَمَاعَةِ بِحَسَبِ الصُّورَةِ.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ ابنُ الهَمَامِ فِي «تَحْرِيرِهِ» بلفظِ: «مَنْ أَكَلَ فَلَا يَأْكُلُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ» فَلَعَلَّهُ نَقَلَ بِالمَعْنَى، أَوْ ظَفَرَ بِرِوَايَةٍ فِي هَذَا المَبْنَى<sup>(٣)</sup>.

(وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيُصِّمْ) أي: حَقِيقَةً بِأَنْ يَنْوِيَهُ، وَلَعَلَّ الوَقْتَ كَانَ قَبْلَ الضُّحَاةِ، (فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ) أي: وَقَدْ وَجَبَ عَلَى النَّاسِ عُمُومًا.

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٢٠٠٧)، وَسَبَقَ تَخْرِيجُهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الحَدِيثِ الخَامِسِ.

(٢) بِفَتْحِ الهَمْزَةِ وَكسْرِهَا.

(٣) قَدْ ظَفَرَ ابنُ الهَمَامِ بِرِوَايَةٍ فِي هَذَا المَبْنَى، أَخْرَجَهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ (٢٠٥٨) مِّنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاسٍ: «فَأَمْرٌ مِّنْ أَكَلَ أَنْ لَا يَأْكُلُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ».

وَكَلَامُ ابنِ الهَمَامِ فِي «التَّحْرِيرِ» (١/١٥٢) مَعَ «شَرْحِ التَّيْسِيرِ»، وَقَدْ سَبَقَ مَوْلَفُهُ مُحَمَّدُ أَمِينُ المَعْرُوفُ بِأَمِيرِ بادشاهِ المَصْنَفِ المَلَا عَلِي القَارِي. فَقَالَ: «لَعَلَّهُ فِي حَدِيثِ آخَرَ غَيْرِ مَا سَبَقَ، أَوْ نَقَلَ بِالمَعْنَى، وَفِيهِ مَا فِيهِ».

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ وَكَذَا مُسْلِمٌ (فِي بَابِ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ)، فَالتَّكْرَارُ بِاعْتِبَارِ اسْتِنْبَاطِ الْحُكَمَاءِ مَعَ مُخَالَفَةِ لَتَغْيِيرِ فِي الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ شَيْخَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَبُو عَاصِمٍ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مَعَ زِيَادَةِ الْفَائِدَةِ فِي الْمَتْنِ.

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ غَدًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَصُمْ وَأْمُرْ أَهْلَكَ أَنْ يَصُومُوا. رَوَاهُ مَالِكٌ وَابْنُ جَرِيرٍ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ كُرَيْبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْأَلُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَنْ صِيَامِ رَمَضَانَ، وَصِيَامِ يَوْمِ الزَّيْنَةِ، يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. رَوَاهُ ابْنُ مَرْدُويهِ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، يَوْمٌ كَانَتِ الْأَنْبِيَاءُ تَصُومُهُ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ مَرْفُوعًا: «عَاشُورَاءَ عِيدٌ نَبِيٌّ كَانَ قَبْلَكُمْ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صِيَامِ السَّنَةِ»، يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ مَرْفُوعًا: «إِنَّ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ هَبَطَ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى الْجُودِيِّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَصَامَ نُوحٌ وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ بِصِيَامِهِ شُكْرًا لِلَّهِ، وَفِي يَوْمِ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٥٩٥) بِرَوَايَةِ يَحْيَى (٨٤٢) بِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ. وَلَمْ أَظْفَرْ بِهِ فِي «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ».

(٢) أَوْرَدَهُ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (٢٤٥٩٠). وَفِي حَاشِيَةِ «ف»: أَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ.

(٣) «مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ» (٩٤٤٦)، وَلَيْسَ عِنْدَهُ: «صُومُوا».

(٤) أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ «كَشْفَ الْأَسْتَارِ» (١٠٤٦)، وَتَحَرَّفَتْ «عِيدٌ» فِي النُّسخِ الْخَطِيئَةِ إِلَى «عِنْدًا!».

(٥) انْظُرْ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْآتِيَّ بَعْدَ قَلِيلٍ.

عاشوراء تاب الله على آدم عليه السلام، وعلى أهل مدينة يونس عليه السلام، وفيه فُلِقَ البحرُ لبني إسرائيل، وفيه وُلِدَ إبراهيمُ وابنُ مريمَ عليهما السلام». رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي «الثَّوَابِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّ مَا اشْتَهَرَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْعَشْرَةِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ<sup>(٢)</sup>، فَلَا يَصِحُّ مِنْهَا إِلَّا الصَّوْمُ وَالتَّوَسُّعُ وَالكُحْلُ وَالصَّدَقَةُ.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صِيَامِ تِلْكَ السَّنَةِ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يَوْمَئِذٍ بِصَدَقَةٍ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صَدَقَةِ تِلْكَ السَّنَةِ». يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ جَابِرِ مَرْفُوعاً: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَّتِهِ». رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الاسْتِذْكَارِ»<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَزَلْ فِي سَعَةٍ سَائِرَ سَنَّتِهِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) أوردته المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٤٢٥٦) وقال: أبو الشيخ في «الثواب» عن عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن أبيه، عن جده.

(٢) في حاشية «ف»: قف على ما اشتهر من الأفعال العشرة يوم عاشوراء وما يصح منها.

(٣) أوردته السيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٤/٥) في تفسير الآية ٥٩ من سورة طه. ولم يعزه لغير ابن المنذر، وقد أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٨٧٣) وقد سبق ذكر حديث ابن عمر، عند الديلمي، فلعلهما حديث واحد وقع التصحيف في عزوه إلى ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) «الاستذكار» (٣٣١/٣) في كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء.

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٠٠٧). وفيه الهيصم بن الشدّاخ، تفرّد به عن الأعمش. قال ابن حبان: يروي الطامات لا يجوز أن يُحتجَّ به، وذكر هذا الحديث من طاماته. انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٨٣٢١).

وعن أبي سعيد مرفوعاً: «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَنَّتِهِ كُلِّهَا». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

وعن ابنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: «مَنْ اِكْتَحَلَ بِالْإِثْمِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرِ رَمْدًا أَبَدًا». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ<sup>(٣)</sup>، بَلَغَنِي أَنَّ الْوَحْشَ<sup>(٤)</sup> كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ الْفَتْحُ بْنُ شَخْرَفٍ وَكَانَ مِنَ الزَّاهِدِينَ<sup>(٦)</sup>: كُنْتُ أَفْتُ لِلنَّمْلِ خُبْزًا فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ لَمْ يَأْكُلْهُ<sup>(٧)</sup>. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٩٨) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥١٤).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥١٧) وهو منقطع، وإسناده ضعيف بمرة.

(٣) قيس بن عبّاد الضُّبَعِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، ثِقَّةٌ مَخْضَرٌ، مَاتَ بَعْدَ الثَّمَانِينَ رَوَى لَهُ الشَّيْخَانُ. «تقريب التهذيب» (٥٥٨٢).

(٤) في «ع»: «الوحوش».

(٥) «التَّغْيِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (١٨٧٦).

(٦) الْفَتْحُ بْنُ شَخْرَفِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ مَزَاحِمٍ، أَبُو نَصْرِ الْكُتَيْبِيُّ. قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (٦٧٩٦): «كَانَ أَحَدَ الْعِبَادِ السِّيَاحِينَ، ثُمَّ سَكَنَ بَغْدَادًا» وَرَوَى قَوْلَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِيهِ «مَا أَخْرَجَتْ خِرَاسَانَ مِثْلَ فَتْحِ بْنِ شَخْرَفٍ». مَاتَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ (٢٧٣) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(٧) فِي «ف»: «تَأْكُلُهُ»، وَفِي «التَّرْغِيبِ»: «لَمْ يَأْكُلُوا». وَالْخَبْرُ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (١٨٧٧).



## [الحديث السابع:

حدثنا المكيُّ بن إبراهيم، حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ أتني بجنزة فقالوا: صلَّ عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «فهل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، فصلى عليه.

ثم أتني بجنزة أخرى، فقالوا: يا رسول الله صلَّ عليها، قال: «هل عليه دين؟» قيل: نعم، قال: «فهل ترك شيئاً؟» قالوا: ثلاثة دنائير، فصلى عليها.

ثم أتني بالثالثة، فقالوا: صلى عليها، قال: «هل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، قال: «فهل عليه دين؟» قالوا: ثلاثة دنائير قال: «صلوا على صاحبكم».

قال أبو قتادة: صلَّ عليه يا رسول الله، وعليَّ دينه. فصلَّى عليه<sup>(١)</sup>.

(السابع) قال البخاريُّ: (حدثنا المكيُّ بن إبراهيم، ثنا) أي: قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: كنا جلوساً أي: جالسين (عنده) في المسجد<sup>(٢)</sup> ذات يوم، كما صرح به في بعض الروايات، (إذ أتني) بصيغة المفعول؛ أي: جيء (بجنزة) بكسر الجيم وفتحها، لغتان والكسر هو الأفتح على ما<sup>(٣)</sup> صرح به ابن قتيبة وجماعة من أهل اللغة<sup>(٤)</sup>، والمراد به الميت، وبالفتح السرير لا غير، كذا قيل،

(١) أخرجه البخاري في «الحوالات»، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز (٢٢٨٩)، وفي الكفالة، باب من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع (٢٢٩٥) من طريق أخرى ثلاثية ستأتي وهي الحديث الثامن. والنسائي في «الكبرى» في الجنائز، باب الصلاة على من عليه دين (٢٢٩٣) من طريق عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قالوا: حدثنا يحيى، قال حدثنا يزيد، به. وهو في «مسند الإمام أحمد» (١٦٥١٠) بسند ثلاثي من طريق حماد بن مسعدة، عن يزيد به.

(٢) في «ع»: «المجلس»، ولم أقف على الرواية التي فيها التصريح بالمسجد.

(٣) في «ع»: «كما» بدل: «على ما».

(٤) «أدب الكاتب» لابن قتيبة (٣٢٩، ٣٦٠، ٤٦٩).

وقيل: إنه بالفتح الميِّت وبالكسر السَّريرُ، وهذا هو الأظهر لموافقته الوجود. فتدبر.

(فقالوا) أي: أصحاب الجِنَازَةِ له عليه السَّلَامُ: (صَلِّ عَلَيْهَا) ثُمَّ لَمْ يُعَرَفِ اسْمُ هَذَا الْمَيِّتِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ أَنْصَارِيًّا؛ لِإِمَّا رَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنَّا، فَعَسَلْنَاهُ وَكَفَّنَاهُ وَحَنَطْنَاهُ وَوَضَعْنَاهُ حَيْثُ تُوَضَعُ الْجِنَائِزُ عِنْدَ مَقَامِ جَبْرِيلَ، ثُمَّ أَذَّنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهِ<sup>(١)</sup>. ولعلَّ المرادَ بِمَقَامِ جَبْرِيلَ ما أشارَ إليه السَّيِّدُ السَّمُودِيُّ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» فِي قِصَّةِ بَنِي قُرَيْظَةَ نَقْلًا عَنِ «الْاِكْتِفَاءِ»: أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى فَرَسٍ وَعَلَيْهِ اللَّامَةُ حَتَّى وَقَفَ بِيَابِ الْمَسْجِدِ عِنْدَ مَوْضِعِ الْجِنَائِزِ، وَأَنَّهُ عَلَى وَجْهِ جَبْرِيلَ لَأَثَرُ الْغُبَارِ<sup>(٢)</sup>، انتهى.

فلذلك يُسَمَّى الْبَابُ بَابَ جَبْرِيلَ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ حَيْثُ تَدُخَلُ لِلْمَسْجِدِ بَابٌ فِي نَاحِيَةِ الْجِنَائِزِ غَيْرِهِ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمُخْتَارَ عَدَمَ إِدْخَالِ الْجِنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ الْمَوْضُوعَةِ لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ.

وما وَقَعَ نَادِرًا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَعَلَّهُ كَانَ بَعْدُ، أَوْ عَدَى<sup>(٣)</sup> مَا أُدْخِلَ فِي الْمَسْجِدِ مَسْجِدًا، وَأَمَّا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ فَمُسْتَشْنَى؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ

(١) أخرجه الحاكم (٥٨/٢)، وليس فيه لفظ «منا» في هذا السياق، وإنما جاء هذا اللفظ في تمة الحديث: «... فقال له رجل منا يقال له أبو قتادة: يا رسول الله، هما عليّ...» يعني: وفاء الدينارين اللذين هما دينٌ على الميت، وهذا في المتكفل بوفاء الدين، وليس في المدين الميت.

(٢) «وفاء الوفا» للسَّمُودِيِّ (٣٠٥/١)، وانظر أيضاً (٦٩١/٢) منه، ووقع من ناسخ «ف» أنه ينسبه: السَّمُودِيُّ فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي ذُكِرَ فِيهَا. أَمَّا «الْاِكْتِفَاءُ»، فَهُوَ «الْاِكْتِفَاءُ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالثَّلَاثَةِ الْخُلَفَاءِ» لِلْإِمَامِ أَبِي الرَّبِيعِ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى الْجَمِيرِيِّ الْكَلَاعِيِّ، الْمَتوفى (٦٣٤) رحمه الله تعالى.

(٣) كذا في «ع»، وفي «ف»: «عدى». ولعل صوابها: «عدَّ».

لأنواع الصَّلواتِ بأسْرِها، من الجُمُعةِ والجماعةِ والعيدينِ والاستِسقاءِ والجَنَازَةِ<sup>(١)</sup>.  
وقد رأيتُ في «الدرِّ المَنثورِ» أَنَّهُ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ بَابِ  
الْبَيْتِ الْحَرَامِ<sup>(٢)</sup>.

(فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ) أَي: عَلَى الْمَيِّتِ (دَيْنٌ؟)؛ أَي: مِنْ حَقِّقِ الْعِبَادِ وَلَوْ يَسِيرًا،  
(قَالُوا: لَا) أَي: لَا دَيْنَ عَلَيْهِ مُطْلَقًا، (قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا)، فَإِنْ قِيلَ: مَا فَائِدَةُ  
هَذَا<sup>(٣)</sup> السُّؤَالِ عِنْدَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَعْدَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ لَا دَيْنَ عَلَيْهِ؟ أُجِيبَ بِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ لَوْ  
تَرَكَ شَيْئًا لَزَادَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْاسْتِغْفَارِ لَهُ وَالِدُعَاءِ بِمَا يُسَهِّلُ حِسَابَهُ (فَصَلَّى عَلَيْهِ).  
وَعِنْدَ الدَّارِقُطَنِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
إِذَا أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ؛ أَي: لِيَتَبَيَّنَ أَنَّهُ بَرٌّ أَوْ فَاجِرٌ، وَسَأَلَ  
عَنْ دَيْنِهِ؛ - أَي: لِلْاهْتِمَامِ بِأَمْرِهِ -، فَإِنْ قِيلَ: عَلَيْهِ دَيْنٌ كَفٌّ؟ - أَي: ائْتَمَعَ - عَنِ  
الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وَإِنْ قِيلَ: لَيْسَ عَلَيْهِ دَيْنٌ صَلَّى عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى  
بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لَدَيْنِهِ قِضَاءً»، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ  
لَدَيْنِهِ قِضَاءً صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»<sup>(٥)</sup>.  
وَبَيَّنَ فِي «الْبُخَارِيِّ» أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ السُّؤَالَ لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ<sup>(٦)</sup>، يَعْنِي

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: بَيَانُ أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مَسْتَثْنَى مِنْ بَيْنِ الْمَسَاجِدِ يَصَلَّى فِيهِ الْجَنَازَةَ.

(٢) تَنْظُرُ فِي «الدرِّ المَنثورِ» عِدَّةَ رَوَايَاتٍ فِي ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾

[البقرة: ٣٧].

(٣) فِي «ع»: «مَا الْفَائِدَةُ عَنِ السُّؤَالِ».

(٤) «سَنَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ» (٢٩٨٤).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ، أَوَّلُهَا فِي الْكِفَالَةِ، بَابِ الدَّيْنِ (٢٢٩٨).

(٦) وَلَفْظُهُ فِي الْبُخَارِيِّ (٢٢٩٨): «فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمِنْ

أَنَّهُ كَانَ يَقْضِي دَيْنَهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، فَكَانَ امْتِنَاعُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَوْلَاً  
تَحْذِيراً مِنَ الدَّيْنِ، وَزَجْراً عَنِ الْمُمَاطَلَةِ، وَحِفْظاً لَشَفَاعَتِهِ أَنْ تَتَوَقَّفَ عَنْ وَقْتِ حَاجَتِهِ  
إِلَى أَدَاءِ دَيْنِهِ أَوْ رِضَاءِ خَصْمِهِ.

(ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةِ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ صَلِّ عَلَيْهَا) أَي: عَلَى  
الْجَنَازَةِ، الْمُرَادُ بِهَا الْمَيْتُ، أَعْمٌ مِنْ أَنَّهُ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ، (قَالَ: هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟  
قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟) أَي: لَوْفَاءِ دَيْنِهِ، (قَالُوا: ثَلَاثَةُ دِنَانِيرٍ) أَي: تَرَكَهَا  
(فَصَلَّى) أَي: عَلَيْهَا، كَمَا فِي نُسْخَةٍ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ تِلْكَ الدَّنَانِيرَ كَانَتْ وَافِيَةً لَدَيْنِهِ، وَلِذَا صَلَّى عَلَيْهِ، وَلِلْحَاكِمِ مِنْ  
حَدِيثِ جَابِرٍ: دِينَارَانِ<sup>(١)</sup>، وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ: كَانَا دِينَارَيْنِ  
وَشَطْرًا<sup>(٢)</sup>، وَجَمَعَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ بَيْنَهُمَا: بَأَنَّ مَنْ قَالَ ثَلَاثَةً جَبَرَ الْكَسْرَ، وَمَنْ قَالَ  
دِينَارَيْنِ أَلْغَاهُ، أَوْ كَانَ أَصْلُهُمَا ثَلَاثَةً فَوَفَّى قَبْلَ مَوْتِهِ دِينَارًا<sup>(٣)</sup>، وَبَقِيَ عَلَيْهِ دِينَارَانِ، فَمَنْ  
قَالَ ثَلَاثَةً فَبَاعْتَبَارِ الْأَصْلِ، وَمَنْ قَالَ دِينَارَانِ فَبَاعْتَبَارِ مَا بَقِيَ<sup>(٤)</sup>.

(ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّلَاثَةِ) أَي: بِالْجَنَازَةِ الثَّلَاثَةِ (فَقَالُوا) وَفِي نُسْخَةٍ (قَالُوا): (صَلِّ عَلَيْهَا،  
قَالَ: هَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قَالُوا: ثَلَاثَةُ دِنَانِيرٍ) بِالرَّفْعِ؛ أَي: نَعَمْ  
عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ دِنَانِيرٍ (قَالَ) أَي: لِأَصْحَابِهِ (صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ)؛ أَي: مِمَّنْ يَصْحَبُكُمْ فِي  
الْإِسْلَامِ وَيَتَّبِعُكُمْ فِي الْأَحْكَامِ.

توفي من المؤمنين فترك ديناً فعليّ قضاؤه...».

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥٨/٢).

(٢) أخرج الطبراني في «المعجم الكبير»، مسند النساء (٤٦٦) من حديث أسماء بنت يزيد: أن الدين كان دينارين، فغريب نقل المصنف: «دينارين وشطراً»!

(٣) في «ف»: «فوفي قبل موته دينار».

(٤) «فتح الباري»، لابن حجر (٦٩/٦) شرح الحديث (٢٢٨٩).

(قَالَ أَبُو قَتَادَةَ) يَعْنِي: الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، شَهِدَ مَعَهُ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ الْعِظَامِ، وَقَالَ ﷺ تَعْظِيمًا لِسَانِهِ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ: «خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ»<sup>(١)</sup>.

رَوَى مِثْلَهُ وَسَبْعِينَ حَدِيثًا، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ بِالْمَدِينَةِ عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: مَاتَ بِالْكُوفَةِ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً، وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَصَلَّى عَلَيْهِ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا، ذَكَرَهُ الشَّارِحُ مِيرَكَ شَاهِ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَهُوَ مِمَّنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ كُنْيَتُهُ، وَلَمْ يُعْرَفْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ كُنِيَ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ غَيْرُهُ.

(صَلَّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دِينُهُ) أَي: وَهُوَ دِينَارَانِ عَلَى الْأَصَحِّ.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ نَفْسِهِ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: أَنَا أَتَكْفَلُ بِهِ<sup>(٢)</sup>، زَادَ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ فَقَالَ: «هُمَا عَلَيْكَ، وَفِي مَالِكٍ وَالْمَيْتُ مِنْهُمَا بَرِيءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «مَا صَنَعْتَ الدِّينَارَانِ؟» حَتَّى كَانَ آخِرَ ذَلِكَ أَنْ قَالَ: قَدْ فَضَيْتُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الآنَ أَبْرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِيهِ دَلَالَةٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ مِنْ أَنَّ هَذَا كَانَ وَعْدًا لَا كِفَالََةً حَقِيقَةً، فَإِنَّهَا تَقْتَضِي الْبَرَاءَةَ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ قِضَاءَ الدَّيْنِ يَسْقُطُ مِنْ ذِمَّةِ الْمَيْتِ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَجْنَبِيٍّ وَمَنْ غَيْرِ تَرَكَّتْهُ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٦٧٨) مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ لِسُلَيْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَلَفْظُهُ: «كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا...». وَذَلِكَ فِي غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ.

(٢) «فَتْحُ الْبَارِي»، (٦/٦٩). وَهُوَ فِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، كِتَابُ الصَّدَقَاتِ، بَابُ الْكِفَالَةِ (٢٤٠٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٥٨/٢)، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ.

ووقع نحو هذه القصة<sup>(١)</sup> لعلِّي كرم الله وجهه، فروى الدارقطني من حديثه: أنه ﷺ أتى بجنزة ليصلي عليها، فلما قام ليكبر سأل: «هل عليه دين؟» فقالوا: ديناران، فعدّل عنه، فقال عليّ، هما عليّ يا رسول الله، وهو بريء منهما، فصلى عليه ثم قال لعلّي: «جزاك الله خيراً، وفك الله رهانك كما فككت رهان أخيك»<sup>(٢)</sup>.

قال الخطابي: فيه أن ضمان الدين عن الميت يبرئه إذا كان معلوماً، سواء خلف الميت وفاءً، أو لم يخلف<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى صحة هذه الكفالة، ولا رجوع له في مال الميت، وعن مالك: له أن يرجع إن قال: إنما ضمنت لأرجع، فإذا لم يكن للميت مال وعلم الضامن بذلك فلا رجوع له.

وعن أبي حنيفة: إن ترك الميت وفاءً جاز الضمان بقدر ما ترك، وإن لم يترك وفاءً لم يصح ذلك<sup>(٤)</sup>. انتهى كلامه وظهر مرأته في أحسن عبارة وأيمن إشارة، بخلاف ما قال البيضاوي: الحديث حجة على أبي حنيفة، حيث قال: لا يصح الضمان عن<sup>(٥)</sup> الميت إذا لم يترك الوفاء، وقد تصدى لجوابه العلامة الشمني في «شرح النقاية مختصر الوقاية» حيث قال: تمسك به أبو يوسف ومحمد ومالك والشافعي وأحمد أنه تصح الكفالة عن ميت لم يترك وفاءً؛ فإنه لو لم تصح كما صلى عليه.

وقال أبو حنيفة: لا تصح الكفالة عن ميت مفلس؛ لأنها كفالة بدين

(١) في «ف»: «القضية».

(٢) «سنن الدارقطني» (٢٩٨٤).

(٣) «أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري» للخطابي (١١٣٠/٢).

(٤) «شرح البخاري» لابن بطال (٤٢٦/٦) بتصرف في العبارة، والتصرف من الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٦٩/٦)، فإن المصنف هنا. ينقل بواسطة.

(٥) في «ف»: «من»، وهو خطأ بين.

ساقط، وهي باطلّة، والحديثُ يحتملُ الإقرارَ عن كفالةٍ سابقةٍ، ويحتملُ الوعدَ بالأداءِ عنه، وكأنَّ امتناعه من الصَّلَاةِ لِيُظْهِرَ طريقَ قضاءِ دينه، فلمَّا ظَهَرَ بالوعدِ صَلَّى عليه<sup>(١)</sup>، انتهى.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ مِنْ أَنَّ صَلَاتَهُ ﷺ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ الدَّيْنُ بَاقِيًا فِي ذِمَّةِ الميِّتِ، لَكِنَّ صَاحِبَ الحَقِّ عَادَ إِلَى الرَّجَاءِ بَعْدَ اليَأْسِ، وَأَطْمَأَنَّ بِأَنَّ دَيْنَهُ صَارَ فِي مَأْمَنٍ، فَخَفَّ سَخَطُهُ وَقَرَّبَ مِنَ الرِّضَا<sup>(٢)</sup>.

(أَخْرَجَهُ) أَي: البُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الحَوَالَةِ فِي: بَابِ) بِالضَّمِّ عَلَى الحِكَايَةِ، وَبِالْجَرِّ عَلَى الإِعْرَابِ، وَفِي نَسْخَةٍ بَتْنُونِيهِمَا (إِذَا أَحَالَ) أَي: أَحَدٌ مِنْ غَيْرِ الوَرَثَةِ (دَيْنَ الميِّتِ عَلَى رَجُلٍ) أَي مُعَيَّنٍ (مَلِيٍّ جَارٍ) أَي: جَارَتِ الإِحَالَةُ أَوْ الحَوَالَةُ.

وهذا الحديثُ ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ فِي (بَابِ الدَّيْنِ) وَلَفْظُهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ المُتَوَفَّى عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لَدَيْنِهِ قِضَاءً؟»<sup>(٣)</sup>، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لَدَيْنِهِ وَفَاءً صَلَّى، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الفُتُوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنَ المُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَيْ قِضَائِهِ، وَمَنْ تَرَكَ مَا لَمْ يَلَوْرَثْتَهُ»<sup>(٤)</sup>.

وقد لَخَّصَ القَسْطَلَانِيُّ كَلَامَ العَسْقَلَانِيِّ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الحَدِيثِ فَقَالَ: وَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ التَّحْرِيزُ عَلَى قِضَاءِ دَيْنِ الإِنْسَانِ فِي حَيَاتِهِ، وَالتَّوَصُّلِ إِلَى البَرَاءَةِ مِنْهُ،

(١) عبارة البيضاوي في «الغاية القصوى في دراية الفتوى» (١/ ٦٦٤) «فيصح ضمان الميت المفلس، خلافاً له، لأنه عليه السلام حضر جنازة». خلافاً له: إشارة إلى الإمام أبي حنيفة. وفرق بين ما نقله المصنف هنا وبين ما ذكره البيضاوي من حيث اللفظ، وكتاب الشمني ما زال مخطوطاً فيما أعلم.

(٢) «إرشاد الساري» للقسطلاني (٤/ ١٤٦).

(٣) هذه رواية الكشميهني، وفي رواية أخرى: قضاء.

(٤) «صحيح البخاري» (٢٢٩٨).

ولو بعدَ مماتِهِ، ولو لم يَكُنْ أمرُ الدِّينِ شديداً في أمرِ الدِّينِ لَمَا تَرَكَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الصَّلَاةَ عَلَى الْمَدْيُونِ<sup>(١)</sup>.

وهل كانت صَلَاتُهُ عَلَى الْمَدْيُونِ حَرَاماً أَوْ جَائِزَةً؟<sup>(٢)</sup> وجهان، قَالَ النَّوَوِيُّ: الصَّوَابُ الْجَزْمُ بِجَوَازِهَا مَعَ وُجُودِ الضَّامِنِ، كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup>.  
أقولُ: وَالْأَظْهَرُ أَنَّ امْتِنَاعَهُ كَانَ بِطَرِيقِ الْجَوَازِ، بِدَلِيلِ تَعْلِيلِ مَا تَقَدَّمَ، مَعَ أَنَّ ثُبُوتَ الْحُرْمَةِ لَا يَدُلُّهُ مِنْ أَحَدِ الْأَدِلَّةِ.

هَذَا وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْحَازِمِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا امْتَنَعَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ جَاءَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّمَا الظَّالِمُ<sup>(٤)</sup> فِي الدُّيُونِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْبَغْيِ وَالْإِسْرَافِ، فَأَمَّا الْمُتَعَقِّفُ ذُو الْعِيَالِ فَأَنَا ضَامِنٌ لَهُ أَوْ دِيٍّ عَنْهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: مَنْ تَرَكَ ضَيَاعاً الْحَدِيثَ، انْتَهَى<sup>(٥)</sup>.  
وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَرَكَ دِيناً أَوْ ضَيَاعاً فَلْيَأْتِنِي»<sup>(٦)</sup>، وَالضَّيَاعُ بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ بَعْدَهَا

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: أَمْرُ الدِّينِ شَدِيدٌ فِي أَمْرِ الدِّينِ. وَكَلَامُ الْقَسْطَلَانِيِّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِيِّ» (٤/١٥٤).

(٢) فِي حَاشِيَةِ «ف»: صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمَدْيُونِ حَرَامٌ أَوْ جَائِزَةٌ؟ وَجِهَان.

(٣) «فَتْحُ الْبَارِيِّ»، (٦/٨٤)، وَكَلَامُ النَّوَوِيِّ، لَيْسَ فِي مِظَنَّتِهِ مِنْ «شَرْحِ مُسْلِمٍ»، شَرْحُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٤١٥٧): «كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ...».

(٤) فِي «ف»: «الْمِظَالِمُ».

(٥) أوردَه ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ»، (٦/٨٤). قَالَ: «وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَالَ الْحَازِمِيُّ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ: لَا بَأْسَ بِهِ فِي الْمَتَابَعَاتِ». وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْحَازِمِيُّ فِي «الْإِعْتِبَارِ»، بَابِ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَنَسَخَ ذَلِكَ (٩٨) وَفِيهِ أَنَّهُ حَدِيثٌ قَدْسِيٌّ: جَاءَ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنْ أَلَّفَ اللَّهُ يَقُولُ... وَفِيهِ بَعْضُ اخْتِلَافٍ فِي الْأَلْفَاظِ. قَالَ الْحَازِمِيُّ عَقِبَهُ: هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا السِّيَاقِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ، وَهُوَ جَيِّدٌ فِي بَابِ الْمَتَابَعَاتِ.

(٦) هَذَا اللَّفْظُ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الْاسْتِقْرَاضِ (٢٣٩٩)، وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْأَحْزَابِ مِنْ «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٤٧٨١). وَقَرِيبٌ مِنْهُ لَفْظُ مُسْلِمٍ (٤١٦٠).



تحتانيَّة، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هُوَ وَصَفُ لِمَنْ خَلَّفَ الْمَيِّتَ بِلَفْظِ الْمَصْدَرِ؛ أَي: تَرَكَ ذَوِي ضِيَاعٍ؛ أَي: لَا شَيْءَ لَهُمْ<sup>(١)</sup>.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: وَفِي صَلَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ بَعْدَ أَنْ فَتَحَ الْفُتُوحَ<sup>(٢)</sup> إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ كَانَ يَقْضِيهِ مِنْ مَالِ الْمَصَالِحِ، وَقِيلَ: بَلْ كَانَ يَقْضِيهِ مِنْ خَالِصِ نَفْسِهِ، وَهَلْ كَانَ الْقَضَاءُ وَاجِباً عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَجِهَانِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَقُولُ: الْأَظْهَرُ الْوُجُوبُ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: قَوْلُهُ: «مَنْ تَرَكَ دِيناً فَعَلَيَّْ» نَاسِخٌ لِتَرْكِهِ الصَّلَاةَ عَلَى مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، وَقَوْلُهُ: «فَعَلَيَّْ قِضَاؤُهُ» أَي: مِمَّا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَنَائِمِ وَالصَّدَقَاتِ، قَالَ: وَهَكَذَا يَلْزَمُ الْمُتَوَلَّى لِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ يَفْعَلُهُ لِمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَالْإِثْمُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ حَقُّ الْمَيِّتِ فِي بَيْتِ الْمَالِ يُفِي بِقَدْرِ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ وَإِلَّا فَيَقْسُطُهُ<sup>(٤)</sup>. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) «أعلام الحديث» للخطابي (٢/ ١١٩٢)، لكن المصنف ينقل بالواسطة، ويتصرف أيضاً. انظر: «فتح الباري» (٦/ ٢٠٦).

(٢) في «ع»: «بعد فتح الفتوح». وفي «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٨٤): «بعد أن فتح الله عليه الفتوح».

(٣) في حاشية «ف»: «قف على بيان أن قضاء دين الميت واجب عليه ﷺ أم لا؟ وجهان».

(٤) في «ع»: «فيقسطه».

(٥) كلام ابن بطال في «شرح على البخاري» (٦/ ٤٢٧-٤٢٨) أورده المصنف هنا مختصراً تبعاً لابن حجر.

[الحديث الثامن:]

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟» قَالُوا: لَا؛ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ؛ قَالَ: «فَصَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَصَلَّى عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

(الثامن) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ) أَي: هُوَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (عَلَيْهَا) أَي: عَلَى تِلْكَ الْجَنَازَةِ؛ لِأَنَّ صَلَاتَهُ عَلَى أُمَّتِهِ كَانَتْ رَحْمَةً وَسَفَاعَةً وَمَغْفِرَةً وَشَهَادَةً، وَلَا نَهَى ﷺ كَانَ حَرِيصًا عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى كُلِّ مَنْ تُوَفِّيَ مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّى قَالَ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ رَحْمَةٌ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

(فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ) أَي: عَلَى الْمَيِّتِ (مِنْ دَيْنٍ؟) أَي: شَيْءٌ مِنَ الدَّيْنِ. وَفِي نُسْخَةٍ (دَيْن).

(قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى) أَي: لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا، كَمَا فِي نُسْخَةٍ، (فَقَالَ: هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ) أَي: عَلَيْهِ دَيْنٌ، كَمَا فِي نُسْخَةٍ، وَتَقَدَّمَ فِي الرَّوَايَةِ السَّالِفَةِ أَنَّهُ ثَلَاثَةُ دَنَانِيرٍ، أَوْ دِينَارَانِ، (قَالَ: صَلُّوا) وَفِي نُسْخَةٍ - وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ -: (فَصَلُّوا) (عَلَى صَاحِبِكُمْ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: عَلَيَّ دَيْنُهُ)، وَابْنِ مَاجَةَ: (أَنَا أَتَكَفَّلُ بِهِ) (يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكِفَالَةِ، بَابٍ مِنْ تَكْفُلٍ عَنْ مَيْتٍ دِينًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ (٢٢٩٥)، وَقَدْ سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٩٤٥٢) وَلَفْظُهُ: «لَا يَمُوتَنَّ فِيكُمْ مَيْتٌ مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَيْهِ رَحْمَةٌ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِ» (٢٣٥٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٢٨) مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(أَخْرَجَهُ) أَي الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الْكِفَالَةِ فِي الْقَرْضِ) فَمَا قَالَ شَارِحٌ<sup>(١)</sup>:  
إِنَّهُ أَخْرَجَهُ فِي بَابِ مَنْ تَكَفَّلَ عَنْ مِيَّتِ دَيْنًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ؛ لَعَلَّهُ مَحْمُولٌ  
عَلَى أَنْ الْبُخَارِيُّ ذَكَرَهُ فِي الْمَحَلِّينَ.

ثُمَّ هَذَا طَرِيقٌ ثَانٍ لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ، لِاخْتِلَافٍ فِي السَّنَدِ، وَأَلْفَاظِ الْمَتَنِ،  
وَاقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى اثْنَيْنِ مِنَ الْأَمْوَاتِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ، فَيُفْهَمُ  
مِنْهُ جَوَازُ اقْتِصَارِ الْحَدِيثِ لِأَهْلِهِ.

وَفِي قَوْلِهِ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْمِيَّتِ فَرَضٌ  
كِفَايَةٌ؛ إِذْ لَوْ كَانَ فَرَضٌ عَيْنٍ لَمَا تَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ.

وَفِي «مَوْطَأَ مَالِكٍ» عَمَّنْ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: كَيْفَ تُصَلِّي (٢) عَلَى الْجَنَازَةِ<sup>(٣)</sup>؟  
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا لَعَمْرُ اللَّهِ أَخْبِرُكَ، أَتَبَعُهَا<sup>(٤)</sup> مِنْ عِنْدِ أَهْلِهَا، فَإِذَا وُضِعَتْ كَبُرَتْ  
وَحَمِدْتُ اللَّهَ وَصَلَّيْتُ عَلَى نَبِيِّهِ، ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ،  
كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ، اللَّهُمَّ إِنْ  
كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْ سَيِّئَاتِهِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا  
أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنْنَا بَعْدَهُ<sup>(٥)</sup>.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُوَافِقُ مَذْهَبَ أَئِمَّتِنَا مِنْ أَنَّهُ يَحْمَدُ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى، وَيُصَلِّي  
عَلَى النَّبِيِّ بَعْدَ الثَّانِيَةِ، وَيَدْعُو بَعْدَ الثَّلَاثَةِ، وَيُسَلِّمُ بَعْدَ الرَّابِعَةِ.

(١) فِي «ع»: «الشارح».

(٢) فِي «ع»: «يُصَلِّي».

(٣) فِي حَاشِيَةِ «ف»: قَفَّ عَلَى كَيْفِيَةِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَالِدَعَاءِ، فَإِنَّهُ يُوَافِقُ مَذْهَبَنَا.

(٤) هَكَذَا ضَبَطَ فِي «ف»، وَضَبَطَ فِي بَعْضِ طَبَعَاتِ الْمَوْطَأِ «أَتَبَعُهَا» وَبِذَلِكَ قِيدَهَا الْكَانِدَهْلَوِي فِي  
«أَوْجُزِ الْمَسَالِكِ» (٤/٤٦٤)، وَمَعْنَاهُ: أَسِيرَ مَعَهَا.

(٥) «مَوْطَأَ مَالِكٍ»، كِتَابِ الْجَنَائِزِ (٥٢١).

وَالْحَمْدُ مُفَسَّرٌ عِنْدَنَا: بِسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ... إِلَى آخِرِهِ، خِلَافاً  
لِلشَّافِعِيَّةِ حَيْثُ قَيَّدُوهُ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَجُوباً، وَعِنْدَنَا لَا رُكْنَ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ  
إِلَّا التَّكْبِيرَاتُ، وَالْبَقِيَّةُ مِنْ قَبِيلِ الْمُسْتَحَبَّاتِ.

وَأَمَّا مَا قَالَ شَارِحٌ<sup>(١)</sup>: إِنَّ بَعْضَ الْحَنْفِيَّةِ ذَكَرُوا أَنَّ الْأُولَى قِرَاءَةُ سُورَةِ  
الْفَاتِحَةِ بَعْدَ الشَّاءِ وَلَوْ عَلَى قَصْدِ الشَّاءِ خُرُوجاً مِنَ الْخِلَافِ؛ ففِيهِ أَنَّهُ بِهَذَا  
الْقَصْدِ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ عَهْدَتِهِ عَنْهُمْ<sup>(٢)</sup>، بَلْ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ  
إِلَّا بِاعْتِقَادِ وَجُوبِ قِرَاءَتِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) فِي «ع»: «الشارح».

(٢) فِي «ع»: «عهدته عنه عندهم».

## [الحديث التاسع:

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا تَوْقَدُ يَوْمَ خَيْبَرَ، قَالَ: «عَلَى مَا تَوْقَدُ هَذِهِ النَّيْرَانُ»؟ قَالُوا: عَلَى الْحُمْرِ الْإِنْسِيَةِ قَالَ: «اكَسِرُوهَا وَأَهْرِقُوهَا».

قَالُوا: أَلَا نَهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟، قَالَ: اغْسِلُوا<sup>(١)</sup>.

(التاسع) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نِيرَانًا) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ جَمْعُ (نَارٍ) وَالْيَاءُ مُنْقَلَبَةٌ عَنِ الْوَاوِ، (تَوْقَدُ) بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ مُخَفَّفًا (يَوْمَ خَيْبَرَ) أَي: يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ، عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ.

وسياتي في الحديث السَّابِعِ عَشَرَ بلفظ: (يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ)، وفي بعض النسخ هنا (يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ)، وهي البلدة المَعْرُوفَةُ، على أربعِ مَرَاحِلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ إِلَى جِهَةِ الشَّامِ، ذَاتُ حُصُونٍ وَمَزَارِعٍ، فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالتَّائِيثِ.

وكانت زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَيَدِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَفَتَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) مدار الحديث على يزيد بن أبي عبيد.

أخرجه البخاري ثلاثياً: عن أبي عاصم عنه في المظالم (٢٤٧٧)، وعن مكي بن إبراهيم عنه في الذبائح (٥٤٩٧) وهو الحديث السابع عشر من «الثلاثيات»، وفي الديات (٦٨٩١) وهو الحديث التاسع عشر من الثلاثيات، ولم يذكر فيه شأن الحمر.

وحديث أبي عاصم عند مسلم في الذبائح (٥٠١٩) ورواه عن يزيد بن أبي عبيد أيضاً: حاتم بن إسماعيل: أخرجه البخاري في المغازي (٤١٩٦)، وفي الأدب (٦١٤٨)، ومسلم في المغازي بتمامه (٤٦٦٨) وفي الذبائح (٥٠١٨) ويحيى: أخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٣١) بطوله.

وحمد بن مسعدة، وصفوان بن عيسى: أخرجه مسلم (٥٠١٩)، وهو ثلاثي من حديث صفوان عند أحمد (١٦٥١٣). والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي: أخرجه ابن ماجه في الذبائح (٣١٩٥).

على رأس سبع سنين من الهجرة، وكان فتحها على يد علي رضي الله عنه، القصة<sup>(١)</sup> مشهورة، وليس هنا موضع بسطها.

(فقال: على ما توقد) أي: فوق ما توقد (هذه النيران؟) وهو بإثبات ألف (ما) الاستفهامية مع دخول الجار عليها، وهو قليل، وللأصلي: (قال: علام) بحذف ألف (ما) الاستفهامية، ولأبي ذر: (فقال: علام) بفاء قبل (قال) وحذف ألف (ما)، والمعنى: على أي شيء توقد<sup>(٢)</sup> هذه النيران؟

(قالوا) أي: جماعة من المخاطبين المسؤولين، ولأبي ذر: (قال) أي: أحدهم أو رئيسهم: (على الحمر) بضم الحاء المهملة والميم، جمع (حمار)، ومنه قوله تعالى: ﴿كَانَ لَهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنْفِرَةٌ﴾ [المدثر: ٥٠]، وأما «الحمر» بضم فسكون فهو جمع (أحمر)، ك (سود) جمع (أسود)، وتكلف الشارح في قوله: والتقدير على طبخ الحمر.

(الإنسية) احترازاً من الحمر الوحشية، وهي بكسر الهمزة وسكون النون نسبة إلى (الإنس)، وهم بنو آدم، وقيل: بضم الهمزة نسبة إلى (الأنس) ضد الوحشة. ويرى بفتح الهمزة والنون، نسبة إلى (الأنس) مصدر (أنست)، كذا ذكر في «النهاية»<sup>(٣)</sup>.  
لكن تعقبه القاضي عياض<sup>(٤)</sup> حيث قال: وأكثر روايات الشيوخ بفتحيتين<sup>(٥)</sup>،

(١) في «ع»: «والقضية».

(٢) في «ف»: «توقد».

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير (١/٧٥).

(٤) أي تعقب القاضي عياض هذا القول، لأنه تعقب صاحب «النهاية»، فصاحب «النهاية» متأخر عنه كما لا يخفى.

(٥) الذي في «مشارك الأنوار» (١/٧٣)، ونقله النووي في «شرح مسلم»: (١٢/١٨١): «وأكثر روايات الشيوخ فيه: الإنسية بكسر الهمزة وسكون النون». وكان قدم ضبطه: الأنسية بفتح النون والهمزة. وقال بعدهما: وكلاهما صحيح. فنقل المصنف فيه نظر.

وزَعَمَ ابْنُ الْأَثِيرِ أَنَّ فِي كَلَامِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ بِالضَّمِّ فَالسُّكُونِ؛ لِقَوْلِهِ: (الْأُنْسِيَّةُ) هِيَ الَّتِي تَأَلَّفُ الْبُيُوتَ، وَالْأُنْسُ ضِدُّ الْوَحْشَةِ، وَلَا حُجَّةَ لَهُ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى إِنَّمَا قَالَ بَفَتْحَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

وقد صرَّحَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّ (الْأُنْسَ) بَفَتْحَتَيْنِ ضِدُّ الْوَحْشَةِ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَقَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ بِضَمٍّ وَسُكُونٍ، مَعَ احْتِمَالِ جَوَازِهِ.

نَعَمْ زَيْفَ أَبُو مُوسَى الرَّوَايَةَ بِكَسْرِ أَوَّلِهِ ثُمَّ السُّكُونِ، فَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: إِنْ أَرَادَ مِنْ جِهَةِ الرَّوَايَةِ فَعَسَى، وَإِلَّا فَهُوَ ثَابِتٌ فِي اللَّغَةِ<sup>(٣)</sup>.

هَذَا وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ وَغَيْرِهِ: (الْأَهْلِيَّةُ) بَدَلُ (الْإِنْسِيَّةِ)<sup>(٤)</sup>.

(قَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ: (اكَسِرُوهَا) بِكَسْرِ السَّيْنِ؛ أَي: الظُّرُوفَ أَوْ الْقُدُورَ الَّتِي تُطْبَخُ فِيهَا الْحُمُرُ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ سِيَاقُ الْكَلَامِ، وَالْأَمْرُ بِكَسْرِهَا لِلزَّجْرِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي تَحْرِيمِ تِلْكَ اللَّحُومِ، فَلَمَّا التَّمَسُّوا غَسَلَهَا لِمَا فِي كَسْرِهَا مِنْ إِتْلَافِ مَالٍ وَتَضْيِيعِ حَالِ جُورَ غَسَلَهَا.

قَالَ الْفُقَهَاءُ: إِذَا كَانَتِ الْأَوْعِيَةُ الَّتِي فِيهَا الشَّيْءُ النَّجِسُ بَحِيثٌ يُمَكِّنُ أَنْ يُرَاقَ مَا فِيهَا وَإِذَا غُسِلَتْ طَهَّرَتْ وَانْتَفَعَ بِهَا لَمْ يَجُزْ إِتْلَافُهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ جَازَ كَسْرُهَا.

(وَأَهْرِيْقُوهَا) أَي: وَصُبُّوهَا، وَالْوَاوُ لِمُطَلَقِ الْجَمْعِ، وَهُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْهَاءِ لَا غَيْرٍ، فَفِي «الصَّحَاحِ» أَنَّهُ أَمْرٌ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ بَدَلًا عَنْ حَرَكَةِ عَيْنِ الْفِعْلِ، أَي: أَصْلُهُ: أَرَيْتَ يُرَيْقُ، وَقِيلَ: أَرَوْقَ يُرَوْقُ، فَجَبَرَ مَا لِحَقِّهِ

(١) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٧٥).

(٢) «الصَّحَاحُ» للجوهري (مادة: أنس).

(٣) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٧٥).

(٤) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٢٧). ومسلم في الصيد والذبائح (٥٠٠٧).

من التَّغْيِيرِ بِزِيَادَةِ الْهَاءِ، نَحْوُ: أَسْطَاعَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ يُسْطِيعُ بَضْمٍ أَوْ لَهٍ، مِنْ أَطَاعَ يُطِيعُ، بِزِيَادَةِ السِّينِ بَدَلًا عَنِ الْحَرَكَةِ<sup>(١)</sup>.

وَتَوْضِيحُهُ مَا قَالَهُ الطَّيْبِيُّ مِنْ أَنَّ أَهْرَاقَ يُهْرِيْقُ بِسُكُونِ الْهَاءِ، نَحْوُ أَسْطَاعَ يُسْطِيعُ، فَأُبْدِلْتُ الْهَمْزَةَ هَاءً ثُمَّ جُعِلَتْ عَوْضًا عَنْ حَرَكَةِ الْعَيْنِ، فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ عَلَيْهِ الْهَمْزَةَ<sup>(٢)</sup>.

وَأَظْهَرَ مِنْهُ مَا قَالَ صَاحِبُ «النِّهَائَةِ» مِنْ أَنَّ الْهَاءَ فِي (هَرَاقَ) بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةِ (أَرَاقَ)، يُقَالُ: أَرَاقَ الْمَاءَ يُرِيْقُهُ إِرَاقَةً، وَهَرَاقَهُ يُهْرِيْقُهُ بَفَتْحِ الْهَاءِ هَرَاقَةً، وَيُقَالُ فِيهِ: أَهْرَفْتُ الْمَاءَ أَهْرِفُهُ إِهْرَاقًا، فَيُجْمَعُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبْدَلِ<sup>(٣)</sup>، انْتَهَى. وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِسُكُونِ الْهَاءِ، وَأَمَّا الْمُضَارِعُ فَيَجُوزُ فِي هَائِهِ السُّكُونُ وَالْفَتْحُ.

هَذَا وَلِأَبِي دَرٍّ (وَهَرِيْقُوهَا) بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ وَزِيَادَةِ مُثْنَاةٍ تَحْتِيَّةٍ قَبْلَ الْقَافِ وَالْهَاءِ مَفْتُوحَةً، كَذَا نَقَلَهُ شَارِحٌ<sup>(٤)</sup>، وَهُوَ يُؤْهِمُ<sup>(٥)</sup> أَنَّ زِيَادَةَ الْمُثْنَاةِ مُخْتَصَّةٌ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ دُونَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَمَا وَقَعَ فِي أَصْلِهِ مِنْ زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَحَذْفِ الْمُثْنَاةِ مُخَالَفٌ لِلرَّوَايَةِ وَالِدَّرَايَةِ.

وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ حَجَرٍ الْمَكِّيِّ فِي «شَرْحِ الشَّمَائِلِ» مِنْ أَنَّ (أَهْرَاقَ) بَفَتْحِ الْهَاءِ وَسُكُونِهَا مِنَ الْإِرَاقَةِ، فَالْهَاءُ زَائِدَةٌ؛ فَغَيْرُ صَحِيحٍ سُكُونُهَا، لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ اللُّغَةِ.

(١) «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (مَادَةٌ: هَرَقَ).

(٢) «الْكَاشِفُ عَنْ حَقَائِقِ السَّنَنِ» «شَرْحُ الْمَشْكَاءِ» لِلطَّيْبِيِّ، شَرْحُ الْحَدِيثِ (٤٩١).

(٣) «النِّهَائَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ» لِابْنِ الْأَثَرِ (٥/٢٢٥).

(٤) فِي «ع»: «الْشَارِحُ».

(٥) فِي «ف»: «مَوْهَمٌ».



ثُمَّ قَوْلِ ابْنِ حَجَرٍ: وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: هَرَأَقَ الْمَاءَ يُهْرِيقُهُ بَفَتْحِ الْهَاءِ، وَالْهَاءُ حَيْثُ بَدَلُ مِنَ الْهَمْزَةِ، وَعَلَى الْأُولَى لُغَتَانِ (نُهْرِيقُ وَنُهْرِيقُ) فَغَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، بَلْ هُوَ تَلْفِيْقٌ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ، فَإِنَّ (نَهْرَيْقَ) بَفَتْحِ الْهَاءِ: مُضَارَعٌ (هَرَأَقَ)، وَبِسُكُونِهَا: مُضَارَعٌ (أَهْرَأَقَ) بَزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ<sup>(١)</sup>.

(قَالُوا) أَي: الصَّحَابَةُ مُسْتَفْهِمِينَ: (أَلَا نُهْرِيقُهَا؟) أَي: مِنْ غَيْرِ كَسْرِهَا، وَتَقْيِيدُ شَارِحٍ<sup>(٢)</sup> بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِ الْهَاءِ وَاقْتِصَارُهُ عَلَيْهِ يُؤْهِمُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ سُكُونُ الْهَاءِ، وَبَلَسَ كَذَلِكَ لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ فِي (نُهْرِيقُ) لُغَتَانِ: فَتَحُ الْهَاءِ عَلَى أَنَّهَا عَوَضٌ عَنِ الْهَمْزَةِ وَحَيْثُ مَاضِيهِ (هَرَأَقَ)، وَسُكُونُ الْهَاءِ عَلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ وَمَاضِيهِ (أَهْرَأَقَ).

(وَنَغْسِلُهَا) أَي: وَأَلَا نَغْسِلُهَا مِنْ غَيْرِ كَسْرِ لَهَا؟ (قَالَ: إِغْسِلُوا) أَي: إِغْسِلُوا الْقُدُورَ، وَالْمَعْنَى: اِكْتَفُوا بِغَسْلِهَا إِذَا امْكَنَ غَسْلُهَا، وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ دِنَانَ الْخَمْرِ لَا سَبِيلَ إِلَى تَطْهِيرِهَا؛ فَإِنَّ الَّذِي دَخَلَ الْقُدُورَ مِنَ الْمَاءِ الَّذِي طُبِخَتْ بِهِ الْحُمُرُ يُطَهِّرُهُ الْغَسْلُ، وَقَدْ أُذِنَ ﷺ فِي غَسْلِهَا، وَقَدْ دَلَّ عَلَى إِمْكَانِ تَطْهِيرِهَا.

وَفِي هَذَا إِشْعَارٌ إِلَى أَنَّ الْحُمُرَ كَانَتْ مَيْتَةً، وَإِلَّا فَالْمَذْبُوحَةُ مِنْهَا طَاهِرَةٌ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ؛ لِمَا تَقَرَّرَ فِي مَحَلِّهِ مِنَ الْأَدَلَّةِ، لَكِنْ يُشْكَلُ بِمَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا. الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْنَيْتِ الْحُمُرَ، فَأَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ فَنَادَى. الْحَدِيثُ<sup>(٤)</sup>.

(١) «أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل» لابن حجر الهيتمي (٥٥٠).

(٢) في «ع»: «الشارح».

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٣١٥٥)، ومسلم في الصيد والذبائح (٥٠١٠).

(٤) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٢٨)، ومسلم في الصيد والذبائح (٥٠٢١).

وفي حديث أبي ثعلبة الحُشَنِيِّ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَالنَّاسُ جِيَاعٌ، فَأَصَبْنَا بِهَا حُمْرًا إِنْسِيَّةً، فَذَبَحْنَاهَا، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَنَادَى. الْحَدِيثُ (١).

هَذَا وَرُوي: أَنَّ عِدَّةَ الْحُمْرِ الَّتِي ذَبَحُوهَا كَانَتْ عِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ عَلَى الشَّكِّ (٢).  
 وَفِيهِ إِشْكَالٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنَّ الْمَجَاعَةَ تُبِيحُ أَكْلَ الْمَيْتَةِ، فَكَيْفَ أَكَلَ الْحُمْرَ الذَّبِيحَةَ؟  
 وَلَعَلَّهُ لَمْ تُكْرَمِ الْمَجَاعَةُ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، وَلِهَذَا زَجَرَهُمُ ﷺ عَنِ إِتْلَافِ الْمَالِ، وَأَمَرَهُمْ  
 بِكَسْرِ الْقُدُورِ تَغْلِيظًا عَلَيْهِمْ، وَتَنْبِيهًا لَهُمْ أَنَّ ذَبْحَ الْحُمْرِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ كَكَسْرِ الْقُدُورِ  
 مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، فَلَمَّا تَبَّهُوا لِهَذَا الْمَبْنَى وَتَنَزَّلُوا فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَاسْتَأْذَنُوا بِالْاِكْتِفَاءِ فِي  
 غَسْلِ الْإِنَاءِ، أَذِنَ لَهُمْ بِأَهْوَنِ الْأَشْيَاءِ، فَانْدَفَعَ كُلُّ مَنْ الْإِشْكَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْأَحْوَالِ.  
 وَقَالَ الْكُرْمَانِيُّ: فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ خَالَفُوا أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتَ فَهَمُّوا  
 بِالْقَرَائِنِ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ لِلْإِجَابِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَكَيْفَ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَمْرِ الْجَازِمِ إِلَى التَّرْدِيدِ بَيْنَ  
 الْكَسْرِ وَالْغَسْلِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ  
 نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا، قَالَ: أَوْ ذَاكَ؟ (٣).

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: أَرَادَ التَّغْلِيظَ فِي طَبْخِهِمْ مَا نَهَى عَنْ أَكْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى إِذْعَانَهُمْ  
 اقْتَصَرَ عَلَى غَسْلِ الْأَوَانِي (٤)، انْتَهَى.

وَلَعَلَّهُ أَوْحَى إِلَيْهِ بِذَلِكَ، أَوْ تَغَيَّرَ اجْتِهَادُهُ هُنَالِكَ، وَالْيَوْمَ قَدْ نُسِخَ الْكَسْرُ بِالْاِتِّفَاقِ.

(١) هذا اللفظ أخرجه الإمام أحمد (١٧٧٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٩).

(٢) رواه الواقدي عن شيوخه. ذكره السفاريني في «شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد» (٣٤٧/٢).

(٣) «الكواكب الدراري» للكرماني (٤٥/١١)، وأجاب بقوله: «لعل اجتهداه تغير أو أوحى إليه بذلك»،

ويلحظ كيف أخره المصنف، وقدم جواب ابن الجوزي.

(٤) «فتح الباري» لابن حجر، شرح الحديث (٢٣٤٥).

والمذاهب الأربعة على حُرْمَةِ لحم الجِمارِ خِلافاً للشَّيعة، ويؤخَذُ من التَّقْيِيدِ بِالْإِنْسِيَّةِ حِلِّيَّةِ الحُمْرِ الوَحْشِيَّةِ، ولا أَعْلَمُ خِلافاً لِأَحَدٍ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَسِيَّاتِي زِيَادَةٌ بَيَانٍ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ عَشَرَ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: البُخَارِيُّ (فِي أَبْوَابِ الْمَظَالِمِ وَالغَضَبِ فِي بَابِ) ضُبِطَ بِالْأَوْجِهِ الثَّلَاثَةِ، وَالْأَوْجَهُ هُوَ الْجُرُّ، (هَلْ تُكْسَرُ) بِالتَّأْنِيثِ وَالتَّذْكِيرِ (الدَّنَانُ) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ؛ أَي: الظُّرُوفُ (التي فِيهَا خَمْرٌ)، وَوَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ هُنَا زِيَادَةٌ، وَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَيْهَا الشَّارِحُ، وَهِيَ قَوْلُهُ: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ: الْإِنْسِيَّةُ، بِنَصْبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ)، انْتَهَى.

والمعنى بفتح الهمزة والنون، فإن الألف تطلق على الهمزة أيضاً، والنصب والفتح يتعاوران، قال الشارح: قائل هذا الكلام هو البخاري، وكان كثيراً ما يعبر عن نفسه في «كتاب الصحيح» وكذا في سائر الكتب بكنيته. والمراد بابن أبي أويس: إسماعيل بن أبي أويس شيخه، والمقصود: أن شيخه إسماعيل يقول في هذا الحديث: إن الحمر الأنسيّة بفتح الألف والنون خلاف ما قاله باقي شيوخه، والجُمهورُ من العلماء من أن الإنسيّة بكسر الهمزة وسكون النون.

قال العسقلاني: يعني أنها نسبة إلى (الأنس) بفتحيتين ضدّ الوحشة، والمشهور في الروايات كسر الهمزة وسكون النون نسبة إلى (الأنس) أي: بني آدم؛ لأنها تألفهم، وهو ضدّ الوحشيّة.

قال: والتعبير عن الفتح بالنصب، وعن الهمزة بالألف جائز عند المتقدمين، وإن كان الاصطلاح أخيراً قد استقرّ على خلافه، فلا تبادر إلى إنكاره<sup>(١)</sup>، والله سبحانه أعلم.

(١) «فتح الباري»، لابن حجر (٦/٣٠٠).

[الحديث العاشر:

حدَّثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدَّثني حميدٌ، أن أنساً حدَّثهم أن الرُّبَيْعَ، وهي ابنة النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فطلبوا الأرشَ، وطلبوا العفوَ، فأبوا فأتوا النبي ﷺ فأمرهم بالقصاص.

فقال أنس بن النضر: أتكسرُ ثَنِيَّةَ الرُّبَيْعِ يا رسولَ الله؟ لا والذي بعثك بالحقِّ لا تُكسرُ ثَنِيَّتُها، فقال: «يا أنسُ كتابُ الله القصاصُ» فرضي القومُ وعَفُوا. فقال النبي ﷺ: «إنَّ من عبادِ الله مَنْ لو أفسَمَ على الله لأبرَّه»<sup>(١)</sup>.

(العاشرُ) قَالَ البُخَارِيُّ: (حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَي: المَثْنَى بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ (الأنصاريُّ) أَي: البَصْرِيُّ قاضِيها سَمِعَ أباه، وسُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ، وَحُمَيْدًا الطَّوِيلَ، وَمَالِكَ بنَ دِينَارٍ، وَغَيْرَهُمْ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وَالبُخَارِيُّ، وَالرَّازِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، مِنَ الْأُمَّةِ الْأَعْلَامِ.

وَلِيَّ الْقَضَاءِ بِالْبَصْرَةِ أَيَّامَ الرَّشِيدِ بَعْدَ مُعَاذِ بنِ مُعَاذٍ، وَقَدِمَ بَغْدَادَ فَوَلِيَ الْقَضَاءَ وَحَدَّثَ بِهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ، ثَقَّةٌ جَلِيلٌ مُحْتَجٌّ بِهِ، مِنْ صِغَارِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ زُفَرِ بنِ الْهَدَيْلِ وَأَبِي يَوْسُفَ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ، وَوُلِدَ فِي السَّنَةِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الْمُبَارَكِ، وَهِيَ سَنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِئَةٍ، وَرَوَى لَهُ بَاقِي أَصْحَابِ الْكُتُبِ السَّنَةِ.

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً بهذا السند في كتاب الصلح، باب الصلح في الدية (٢٧٠٣)، وفي التفسير تفسير سورة البقرة (٤٤٩٩) مختصراً، وهو الحديث السادس عشر من الثلاثيات، وفي الديات، باب السن بالسن (٦٨٩٤) مختصراً، وهو الحديث العشرون من الثلاثيات، وله في «صحيح البخاري» طرق أخرى عن حميد (٢٨٠٦، ٤٥٠٠، ٤٦١١).

وهو في «صحيح مسلم» من طريق ثابت عن أنس في كتاب القصاص (٤٣٧٤).

(حَدَّثَنِي) بصيغة الإفراد؛ أي: قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنِي (حُمَيْدٌ) بَصَمَ الحَاءِ وفتح الميم وسكون الياء، خُزَاعِيٌّ بَصْرِيٌّ، اشتهر بالطَّوِيلِ، لطولٍ في قامته، وقيل: لِقَصْرِهِ، وقيل: لطولٍ في يديه وهو الأصحُّ، قَالَ الْأَصَمِيُّ: رَأَيْتُ حُمَيْدًا وَلَمْ يَكُنْ طَوِيلًا، وَلَكِنْ كَانَ طَوِيلَ اليَدَيْنِ، تابعيٌّ صغيرٌ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، ومات سنة ثمانٍ وأربعين ومئة وهو قائمٌ يُصَلِّي، وله خمسٌ وسبعون سنةً.

وكان كثير الحديث، واسع الرواية، روى عنه حماد بن سلمة، وابن المبارك، وابن الأنباري، وغيرهم، وتفقوا على الاحتجاج به، مع أنه كان يدلس عن أنس في بعض ما روى عنه، فإذا قال: سمعتُ وحَدَّثنا فهو في غاية الإتيان.

وروي عن شعبة أنه قال: لم يسمع حميد عن أنس إلا أربعة وعشرين حديثًا، والباقي سمعها من ثابت عن أنس.

(أنا أنساً رضي الله عنه) هو ابن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنباري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين، وصحَّ أنه قال: كُنَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَقْلَةٍ - يُقَالُ لَهَا حَمَزَةٌ - كُنْتُ أَجْتَنِيهَا<sup>(١)</sup>.

وثبت عنه أنه قال: جاءت أمي أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! أنس خادمك، فادع الله له، فقال: «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَأَطْلَ عُمُرِهِ»، قال أنس: فأكثر الله مالي حتى إن لي كرمًا يحمل في السنة مرتين، وولد لصلبي مئة وستة أولاد<sup>(٢)</sup>، وأنا أرجو الثالثة<sup>(٣)</sup> - يعني طول الحياة، كذا

(١) أخرجه الترمذي في «المناقب» (٤١٣٢) وقال: حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث جابر الجعفي، عن أبي نصر.

(٢) في حاشية «ف»: قف على قول أنس رضي الله عنه: فأكثر الله مالي حتى أن لي كرمًا يحمل في السنة مرتين، وولد لصلبي مئة وستة أولاد.

(٣) انظر: «طبقات ابن سعد» (٣٢٦/٥).

قاله الشارح - والأنسب أن أنسأ قال: وأنا أرجو الثالثة، في رواية أنه عليه السلام قال: «اللهم أكثر ماله وولده وأدخله الجنة»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر بعض علماء الحديث أنه عمّر حتى جاوز المئة<sup>(٢)</sup>، ومروياته ألفا حديث ومئتان وستة وثمانون حديثاً، وتوفي خارج البصرة، على نحو فرسخ ونصف، ودفن هناك في موضع يعرف بقصر أنس، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة بالاتفاق. وعن ثابت قال: كنت مع أنس فجاءه قهرمانه<sup>(٣)</sup> فقال: يا أبا حمزة، عطشت أرضنا، قال: فقام أنس فتوضأ وخرج إلى البرية، فصلّى ركعتين ثم دعا، فرأيت السحاب يلتئم، قال: ثم مطرت حتى ملأت كل شيء، فلما سكن المطر بعث أنس بعض أهله وقال له: انظر أين بلغت السماء؟ فنظر لم يتعد أرضه إلا يسيراً، وذلك في الصيف<sup>(٤)</sup>.

(حدّثهم) أي: أنس حميداً ومن كان حاضراً معه في مجلس أنس حينئذ (أنّ الربيع) مفعول (حدّثهم)، وهو بضمّ الرّاء وفتح الموحدة وكسر التّحتية المشددة (بنت النّضر) وفي نسخة: (وهي بنت النّضر)، وفي نسخة صحيحة: (ابنة النّضر)، وهو بالصاد المعجمة، وهو جدّ أنس بن مالك.

قال الشارح هي بنت النّضر المذكور في نسب أنس، وأخت أنس بن النّضر المذكور في الحديث، وعمّة أنس بن مالك الراوي، وهي صحابيّة جليّة، وأخوها أنس بن النّضر، من كبار الصحابة، استشهد بأحد.

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٣/ ٣٦٤).

(٢) في حاشية «ف»: عمّر أنس رضي الله عنه حتى جاوز المئة، ومروياته ألفا حديث ومائتان وستة وثمانون.

(٣) القهرمان: القائم بالأمر والأعمال.

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٥/ ٣٣٤).

ففي «الصحيح» عن أنس: أن عمه غاب عن قتال بدرٍ فقال: يا رسول الله غبتُ عن أول قتالٍ قاتلت فيه المشركين، والله لئن أشهدني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحدٍ انكشف المسلمون، فقال: اللهم إني أعتذر إليك ممّا صنع هؤلاء، يعني المسلمين، وأبرأ إليك ممّا جاء به هؤلاء، يعني المشركين، ثم تقدّم فاستقبله سعد بن معاذٍ، فقال: أي سعد، هذه الجنة وربّ أنسٍ أجد ريحها دون أحدٍ، قال معاذٌ<sup>(١)</sup>: فقَاتَل وما عرفت ما صنع، قال أنس: فوجدناه يوم أحدٍ بين القتلى فيه بضْعُ وثمانون جراحةً، من ضربة سيفٍ وطعنة برمحٍ ورمية بسهم، قد مثلوا به فما عرفناه، حتى عرفته أخته ببنائه، قال أنس: فكُنَّا نقول: أنزلت هذه الآية: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، فيه وأصحابه<sup>(٢)</sup>.

(كسرت) أي: الربيع (ثنية جارية)، الثنية واحدة الثنايا، وهي الأسنان الأربعة التي في مقدّم الفم، اثنان في الطرف الأعلى، واثنان في الطرف الأسفل، والمراد بالجارية: المرأة الشابة، لا الأمة ليتصوّر القصاص بينهما.

وفي رواية للبخاري: (جارية من الأنصار)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية لأبي داود: (لطمت امرأة فكسرت ثنيتها)<sup>(٤)</sup>، وهي توضّح المراد بها.

(١) بل القائل سعد بن معاذ.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٥)، وفي المغازي (٤٠٤٨)، وفي التفسير (٤٧٨٣). ومسلم في الإمارة (٤٩١٨).

ويقارن اللفظ الذي أورده المصنف بهذه المواضع من «الصحيحين»، ليظهر عدم الانضباط باللفظ من موضع واحد.

(٣) في كتاب التفسير (٤٦١١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) ذكر اللطم: أخرجه البخاري في الديات (٦٨٩٤): «لطمت جارية فكسرت ثنيتها». وكونها امرأة:

ذكر ابن حجر في «الفتح» (٦٩/١٦) أن في رواية معتمر (امرأة) بدل (جارية).

ورواية معتمر إنما رواها أبو داود (٤٥٨٥) بلفظ: «كسرت الربيع أخت أنس بن النضر ثنية امرأة». =

(فَطَلَبُوا) أي: قَوْمُ الرُّبَيْعِ مِنْ قَوْمِ الْجَارِيَةِ (الأَرْشَ) أي: قَبُولَهُ، وَهُوَ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ فَشَيْنٌ مُعْجَمَةٌ، دِيَةٌ الْجِرَاحَةِ، (وَطَلَبُوا الْعَفْوَ) أي: عَنْ قِصَاصِهَا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: طَلَبَ أَهْلُ الرُّبَيْعِ مِنْ أَهْلِ التِّي كَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا أَنْ تَعْفُوَ عَنِ الْكَسْرِ الْمَذْكُورِ مَجَّانًا، أَوْ عَلَى مَالٍ لِلدِّيَةِ، فَالْوَاوُ بِمَعْنَى (أَوْ).

(فَأَبَوْا) أي: الْأَمْرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَالْمَعْنَى: امْتَنَعَ قَوْمُ الْجَارِيَةِ فَلَمْ يَرْضَوْا بِأَخْذِ الْأَرْشِ وَلَا بِالْعَفْوِ عَنْهَا، وَلَمْ يَقْبَلُوا إِلَّا الْقِصَاصَ.

(فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ) أي: وَرَفَعُوا الْقَضِيَّةَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ) أي: بِالْمُعَاقَبَةِ عَلَى وَجْهِ الْمُمَاطَلَةِ، بَأَنْ تُكْسَرَ ثَنِيَّةُ الرُّبَيْعِ بِدَلِّ ثَنِيَّةِ الْجَارِيَةِ، (فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ) وَهُوَ أَخُو الرُّبَيْعِ بِنْتِ النَّضْرِ الْمَذْكُورَةِ، وَهُوَ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: (أَتَكْسُرُ ثَنِيَّةَ الرُّبَيْعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) اسْتَفْهَامٌ اسْتِبْعَادٍ؛ نَظْرًا إِلَى اعْتِمَادِهِ عَلَى رَبِّ الْعِبَادِ فِي اسْتِجَابَةِ دُعَائِهِ، حَالَ تَضَرُّعِهِ وَبُكَائِهِ، وَلِهَذَا جَزَمَ بِقَوْلِهِ: (لَا) أي: لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتَهَا، ثُمَّ أَكَّدَ الْقَضِيَّةَ بِالْجُمْلَةِ الْقَسَمِيَّةِ حَيْثُ قَالَ: (وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتَهَا).

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: قَدْ اسْتَشْكَلَ إِنْكَارُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ كَسْرَ سِنِّ الرُّبَيْعِ بَعْدَ حُكْمِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقِصَاصِ، ثُمَّ قَسَمَهُ عَلَى أَنَّهَا لَا تُكْسَرُ.

وَأَجِيبَ: بِأَنَّهُ أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى التَّأَكِيدِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي طَلَبِ الشَّفَاعَةِ إِلَيْهِمْ أَنْ يَعْفُوا عَنْهَا، أَوْ يَأْخُذُوا الْأَرْشَ.

وَقِيلَ: كَانَ حَلْفَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْقِصَاصَ حَتْمٌ، فَظَنَّ أَنَّ التَّخْيِيرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الدِّيَةِ أَوْ الْعَفْوِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُرِدِ الْإِنْكَارَ الْمَحْضَ وَالرَّدَّ الصَّرِيحَ، بَلْ قَالَهُ تَوْقَعًا وَرَجَاءً مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ أَنْ يُلْهِمَ الْخُصُومَ الرِّضَا حَتَّى يَعْفُوا أَوْ يَقْبَلُوا الْأَرْشَ<sup>(١)</sup>.

= وتأمل «فتح الباري»، (٦٩/١٦) لتنظر كيف يقع المصنف القاري رحمه الله في تركيب ألفاظ،

ليست في مصادر الحديث. وهو أمر عجيب!

(١) «فتح الباري» (٧٠/١٦).



وبهذا جَزَمَ الطَّيِّبِيُّ فَقَالَ: لَمْ يَقُلْهُ رَدًّا لِلْحُكْمِ، بَلْ نَفَى وُقُوعَهُ لِمَا كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ اللَّطْفِ بِهِ فِي أَمْرِهِ، وَالثَّقَّةُ بِفَضْلِهِ وَجُودِهِ أَنْ لَا يُخَيِّبَ ظَنَّهُ فِيمَا أَرَادَ، وَلَا يَحْنَثَ فِي حَلْفِهِ بِأَنْ يُلْهِمَهُمُ الْعَفْوَ، وَقَدْ وَقَعَ الْأَمْرُ عَلَى مَا أَرَادَ<sup>(١)</sup>.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ، وَلَا بِي ذَرٌّ وَالْأَصِيلِيُّ وَأَبِي الْوَقْتِ (قَالَ): (يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ).

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: الْمَشْهُورُ أَنَّهُمَا مَرْفُوعَانِ عَلَى أَنَّهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ؛ أَي: حُكْمُ كِتَابِ اللَّهِ الْقِصَاصُ، عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، أَوْ الْمُرَادُ بِكِتَابِ اللَّهِ حُكْمُهُ، فَقِيلَ: أَشَارَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسِّينَ بِالسِّينِ﴾، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَكُنِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾ [المائدة: ٤٥]، بِنَاءٍ عَلَى أَنْ شَرَعَ مَنْ قَبْلَنَا شَرَعٌ لَنَا، مَا لَمْ يَرِدْ فِي شَرَعِنَا مَا يَرْفَعُهُ، وَقِيلَ: إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوِقْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

هَذَا وَقِيلَ: إِنَّهُمَا مَنْصُوبَانِ عَلَى الْإِغْرَاءِ، أَوْ الْقِصَاصُ بَدَلٌ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>، (فَرَضِيَ الْقَوْمُ) أَي: قَوْمُ الْجَارِيَةِ بِالذِّبَةِ، (وَعَفُوا) أَي: عَنِ الرَّبِيعِ فَتَرَكَوا الْقِصَاصَ، (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ): إِنَّ مَنْ عَادَ اللَّهَ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ) أَي: أَبْرَ قَسَمَهُ، قِيلَ: مَعْنَاهُ لَوْ سَأَلَ اللَّهُ شَيْئًا وَأَقْسَمَ عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَهُ لَفَعَلَهُ وَلَمْ يُخَيِّبْ دَعْوَتَهُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَوْ حَلَفَ أَنَّ اللَّهَ يَفْعَلُهُ أَوْ لَا يَفْعَلُهُ لَصَدَّقَهُ اللَّهُ فِي يَمِينِهِ وَجَعَلَهُ بَارًّا فِيهَا، وَهَذَا أَظْهَرَ.

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الْحَلْفِ فِيمَا يَظُنُّ وُقُوعَهُ، وَاسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالشَّفَاعَةِ، وَفَضِيلَةِ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ وَكَرَامَتِهِ، وَزَيْدٍ فِي بَعْضِ النَّسَخِ: (قَالَ الْبُخَارِيُّ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ: زَادَ الْفَرَّازِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ: فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ)، انْتَهَى.

(١) «فتح الباري» (١٦ / ٧٠).

(٢) «فتح الباري» (١٦ / ٦٩ - ٧٠) بتقديم وتأخير.

والغزاري: بفتح الفاء وتخفيف الزاي ثم راء فياء نسبة، هو مروان بن معاوية الحافظ الثقة، من أواسط<sup>(١)</sup> أتباع التابعين، روى له الجماعة، والمقصود أنه زاد على رواية الأنصاري<sup>(٢)</sup> ذكر قبولهم الأرش.

والذي وقع في رواية الأنصاري: «فرضي القوم وعفوا»، وظاهره أنهم تركوا القصاص والأرش مطلقاً، فأشار البخاري إلى الجمع بينهما بأن قوله «عفوا» محمول على أنهم عفوا عن القصاص على قبول الأرش جمعاً بين الروايتين.

ووقع في رواية الإسماعيلي: «فرضي أهل المرأة بالأرش، أخذوه وعفوا»<sup>(٣)</sup>، وفي رواية أبي داود: «فرضوا بأرش أخذوه»، وفيها: «فتعجب النبي ﷺ وقال: إن من عباد الله»<sup>(٤)</sup>، ووجه التعجب أن أنس بن النضر أقسم على نفي فعل الغير مع إصرار ذلك الغير على إيقاع ذلك الفعل، وكان مقتضى ذلك أن يحنث، فألهم الله الغير العفو، فبرر قسم أنس.

وأشار بقوله: «إن من عباد الله» إلى أن هذا الاتفاق إنما وقع إكراماً من الله لأنس ليبّر يمينه، وأنه من جملة عباد الله الذين يُجيب دُعاهم ويُعطيهم أهواءهم.

ثم أعلم أن جريان القصاص في كسر السن محلّه فيما إذا أمكن التماثل، بأن يكون المكسور مضبوطاً، فيبرد من سنّ الجاني ما يُماثلُه بالمبرد مثلاً،

(١) في «ف»: «أوساط».

(٢) الأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المشي بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري: أحد رواة الحديث عن حميد.

(٣) ذكرها الحافظ في «الفتح» (٦٩/١٦).

(٤) أخرجه أبو داود في الديات (٤٥٨٥).

قال أبو داود في «السُّنَنِ»: قُلْتُ لأحمد: كيف؟ فقال: يُبْرَدُ<sup>(١)</sup>. ومنهم من حمل الكسْرَ في هذا الحديثِ على القَلْعِ، وهو بعيدٌ. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وفي «شرح النقاية» للشُّمْنِيِّ: ولا قَوَدَ في عَظْمٍ؛ لأنَّ المُمَاثِلَةَ فيه مُتَعَدِّرَةٌ؛ لأنَّه إذا كُسِرَ مَوْضِعٌ يَنْكَسِرُ مَوْضِعٌ آخَرَ إلا في السُّنِّ؛ لِإِمْكَانِ المُمَاثِلَةِ، فَيُقْلَعُ إن قُلِعَتْ سِنُّ المَجْنِيِّ عليه، وَيُبْرَدُ بالمِبرِدِ إن كُسِرَتْ.

لكن في «شرح الكنز» عن «النهاية» معزياً إلى «الذخيرة» و«المبسوط»: أَنَّهُ لا قِصَاصَ في قَلْعِ السُّنِّ لِتَعَدُّرِ اِعْتِبَارِ المُمَاثِلَةِ فيه؛ إِذ رُبَّمَا يُفْسِدُ الهَامَةَ، وَلَكِنْ يُبْرَدُ بالمِبرِدِ إلى مَوْضِعِ أَصْلِ السُّنِّ. واللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: البُخَارِيُّ (في كتابِ الصُّلْحِ) أَي: في الدِّيَةِ، كما قال

شارح<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) سنن أبي داود عقب الحديث (٤٥٨٥).

(٢) ما سبق كله مستفاد من «فتح الباري» لابن حجر (٦٩/١٦).

(٣) في «ع»: «قال الشارح».

### [الحديث الحادي عشر:

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا يزيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عن سَلَمَةَ رضي الله عنه، قال: بايعتُ النبيَّ ﷺ ثمَّ عدَلْتُ إلى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فلما خَفَّ النَّاسُ قال: «يا ابنَ الأَكْوَعِ، ألا تبايعُ؟» قال: قلتُ: قد بايعتُ يا رسولَ اللهِ. قال: «وأيضاً» فبايعته الثانية. فقلت له: يا أبا مسلم، على أيِّ شيء كنتم تبايعونَ يومئذٍ؟ قال: على الموت<sup>(١)</sup>.

(الحادي عشر) قال البخاري: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثنا) أي قال: حَدَّثَنَا (يزيدُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ عن سَلَمَةَ) أي: ابنِ الأَكْوَعِ، كما في نسخة (قال) أي: سَلَمَةَ (بايعتُ النبيَّ ﷺ) أي: بيعةَ الرِّضْوَانِ تحتَ الشَّجَرَةِ بالحُدَيْبِيَّةِ، (ثمَّ عدَلْتُ إلى ظِلِّ الشَّجَرَةِ) أي: المَعهُودَةِ، ولأبي ذرٍّ: (إلى ظِلِّ شَجَرَةٍ)، كذا ذكره شارح<sup>(٢)</sup>، وقال الشَّارِحُ: إلى ظِلِّ شَجَرَةٍ، وقال: أي شَجَرَةٍ أُخْرَى هُنَالِكَ، ولم يذكُرْ سوى ذلك، وهو المُوَافِقُ لِلنُّسخِ الْمُصَحَّحَةِ.

(فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ) أي: قَلُّوا، بأن تفرَّقوا من حوله عليه السَّلَامُ بعد أن بايعوه، ووَقعَ نظره الأَشْرَفُ عليه، فظنَّ أنه لم تَقَعِ المُبايعةُ منه بحَضْرَتِهِ؛ لآزْدِحامِ الخَلْقِ وَكَثْرَتِهِ، فحِينَئِذٍ (قال) أي: النبيُّ عليه السَّلَامُ: (ألا تُبايعُ؟ قال) أي: سَلَمَةُ (قلتُ:

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً في كتاب الجهاد، باب البيعة في الحروب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت (٢٩٦٠)، وأخرجه أحمد ثلاثياً من هذا الطريق.

وأخرجه ثلاثياً أيضاً البخاري في الأحكام، باب من بايع مرتين (٧٢٠٨) مختصراً، من طريق أبي عاصم، وهو الحديث الحادي والعشرون من الثلاثيات. وأخرجه من طرق أخرى: البخاري في المغازي (٤١٦٩)، وفي الأحكام (٧٢٠٦)، ومسلم في الإمارة (٤٨٢٢، ٤٨٢٣).

والترمذي في السير (١٥٩٢)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في البيعة (٧٩٣٠) وهو من ثلاثيات مسند أحمد من طرق أخرى (١٦٥٠٩) (١٦٥٣٣) و(١٦٥٤٨).

(٢) في «ع»: «الشارح».

قد بايَعْتُ يا رسولَ اللهِ) أي: في أوَّلِ الأمرِ، (قال: وأيضاً) أي: وبايَعُ مرَّةً أُخرى، وما هي إلا من كمالِ العِناية، لا لعدَمِ استِحكامِهِ في المُبايعةِ. (فبايَعْتُهُ الثَّانيةَ) أي: البيعةَ الثَّانيةَ، أو المرَّةَ الثَّانيةَ.

وفيه دليلٌ على أنَّ إعادةَ لفظِ النِّكاحِ وغيره ليسَ فسْحاً للِعَقْدِ الأوَّلِ خِلافاً لبعضِ الشَّافعيَّةِ كما ذكره ابنُ المُنيِّرِ<sup>(١)</sup>، وقالَ العلماءُ: الحِكْمَةُ في تكررِ البيعةِ لِسَلْمَةِ أَنَّهُ كانَ مقداماً في الحربِ، فأكدَّ عليه احتياطاً، أو لأنَّه كانَ يُقاتِلُ قتالَ الفارِسِ والرَّاجِلِ، كما يُهمُّهمُ من الحديثِ الذي بعده، فتعدَّدُ البيعةُ بحسَبِ تعدُّدِ الصِّفةِ<sup>(٢)</sup>، كأنَّه اعتبره رجُلين، ولذا أعطاه النبيُّ ﷺ في تلكِ الغزوةِ سَهْمَ الرَّاجِلِ والفارِسِ، كما وَقَعَ في بعضِ طُرُقِ الحديثِ الآتي. واللهُ أعلمُ.

كذا ذكره الشَّارِحُ، لكنَّ تعقَّبَ العسقلانيُّ هذا الكلامَ حيثُ نقلَ عن المُهلَّبِ فيما ذكر ابنُ بطَّالٍ<sup>(٣)</sup> أَنَّهُ أرادَ ﷺ أن يُؤكِّدَ بيعةَ سَلْمَةَ لِعِلْمِهِ بشجاعتهِ وعِنايتهِ<sup>(٤)</sup> في الإسلامِ، وشهرتهِ في الثَّباتِ للمَرامِ، ولذلك أمره بتكريرِ المُبايعةِ ليكونَ له في ذلكِ فضيلةٌ.

ثمَّ قالَ العسقلانيُّ: والذي أشارَ إليه ابنُ بطَّالٍ من حالِ سَلْمَةَ في الشَّجاعةِ وغيرِها لم يَكُنْ ظَهَرَ بعدُ؛ لأنَّه إنَّما وَقَعَ منه بعد ذلكِ في غزوةِ قَرْدٍ<sup>(٥)</sup>، حيثُ استنقَدَ السَّرْحَ الذي كانَ المُشركونَ أغاروا عليه فاستلبَ ثيابَهم، وكانَ آخرُ أمرِهِ أَنَّهُ أسهَمَ له

(١) ذكره ابن حجر في «فتح الباري»، (٤٧/١٧) وتعقبه، فقال: «قلت: الصحيح عندهم أنه لا يكون فسحاً كما قال الجمهور».

(٢) مستفاد من «فتح الباري»، (٢١٩/٧) ومقول العلماء هو قول ابن المنير.

(٣) «شرح البخاري» لابن بطال (١٣٠/٥)، و(٢٧٧/٨).

(٤) لعل صوابها: «غنائه».

(٥) هي غزوة ذي قرد.

الفارس<sup>(١)</sup> والرائل، فالأولى أن يُقال: تفرّس فيه النبي ﷺ ذلك فبايعه مرتين، وأشار بذلك إلى أنه سيقوم في الحرب مقام رجلين، وكان كذلك<sup>(٢)</sup>، والله أعلم بما هنالك. (فقلتُ) أي: لسلمة، وقائله يزيد بن أبي عبيد (يا با مسلم) وهي كنية سلمة (على أي شيء كنتم تُبايعون يومئذ) أي: يوم الحديبية، (قال: على الموت)<sup>(٣)</sup> أي: كنا تُبايعُ على أن لا نفرّ ولو مُتْنَا، والمعنى على الثبات إلى الموت، والمقصود منه الصبرُ على القتال وإن آل ذلك إلى الموت في المآل، لا أن الموت مقصودٌ في نفس الأمرِ وضيق الحال.

وقضية الحديبية مشهورة، وقصتها في كتب السير مسطورة.

(أخرجه) أي: البخاري (في كتاب الجهاد) أي في باب البيعة في الحرب، كما في نسخة، والله تعالى أعلم.

\*\*\*

(١) يعني سهم الفارس.

(٢) مستفاد من «فتح الباري»، لابن حجر (١٧/٤٧).

(٣) في حاشية «ف»: قف على أن المبايعه على الموت.

## [الحديث الثاني عشر:

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِثَنِيَّةِ الْغَايَةِ لَقِينِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَيْحَكَ، مَا بِكَ؟

قَالَ: أُخِذْتُ لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ. قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطْفَانُ وَفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذَوْهَا، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسْوَاقَهَا، فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ، فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتُ فَاسْجِحْ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

(الثاني عشر) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَيُّ: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا، وَفِي نُسْخَةٍ: (أَنَا) أَيُّ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ أَيُّ: سَلَمَةَ (أَخْبَرَهُ) أَيُّ: يَزِيدُ (قَالَ) أَيُّ: سَلَمَةَ (خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ).

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَفِي رِوَايَةٍ (خَرَجْنَا قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّ نَبَأَ الْأُولَى)<sup>(٢)</sup> يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: (إِنَّهُ تَبِعَهُمْ مِنَ الْغَلَسِ إِلَى غُرُوبِ

(١) أخرجه البخاري، في الجهاد، باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته: يا صباحاه حتى يسمع الناس (٣٠٤١)، وهذا السند أخرجه الإمام أحمد (١٦٥١٣). وأخرجه البخاري أيضاً في المغازي، باب غزوة ذات القرد (٤١٩٤).

وأخرجه مسلم في الجهاد (٤٦٧٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة من «الكبرى»، الإنذار (١٠٩٢٥).

(٢) هي في البخاري (٤١٩٥).

الشمس<sup>(١)</sup>؛ أي: (ذاهباً) أي: حال كوني مُتَوَجِّهاً (نحو الغابة) بالعينِ المُعْجَمَةِ وبعدَ الألفِ مُوحَّدةً، وهي على بريدٍ من المدينة في طريقِ الشَّامِ.

وقال في «النهاية»: هي موضعٌ قريبٌ من المدينة في عواليها، وبها أموالٌ لأهلها<sup>(٢)</sup>، (حتى إذا كُنْتُ بَشْنِيَّةِ الغابةِ) الثَّنِيَّةُ هي كالعقبةِ للجبلِ، ويُطلَقُ على الرِّابِيَةِ والأَكْمَةِ، والمعنى: حتى إذا وَصَلْتُ ثَنِيَّتَهَا (لِقَيْنِي غُلامٌ لعبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ).

قال في «الفتح»: لم أَفِمْ على اسمه، وَيَحْتَمِلُ أن يكونَ رِباحاً غُلامَ رسولِ اللهِ ﷺ، كما في روايةِ مُسْلِمٍ: (قَدِمْنَا الحُدَيْبِيَّةَ... ثُمَّ قَدِمْنَا المَدِينَةَ، فَبَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ بظَهْرِهِ مَعَ غُلامِهِ رِباحَ)<sup>(٣)</sup>، وكأَنَّهُ كانَ مِلْكاً أَحَدِهِمَا، وكانَ يَخْدُمُ الآخَرَ مِنْهُمَا، فَنُسِبَ تارةً إلى هذا، وتارةً إلى هذا<sup>(٤)</sup>، (قُلْتُ) أي: له (وَيَحْكُ) قالَ الشَّارِحُ: أي الوَيْلُ لَكَ والهِلاكُ لِأحِقُّ بِكَ، انتهى.

وهو غيرُ مُناسبٍ كما لا يخفى، فالأولى أن يُقالَ: هي كلمةٌ تَوَجَّعٍ وَتَرَخُّمٍ، تُقالُ لِمَنْ وَقَعَ في هَلَكَةٍ لا يَسْتَحِقُّها، وهي منصوبةٌ على المصدرِ كما في «النهاية»<sup>(٥)</sup>، بدليلِ قوله (ما بِكَ؟) أي: أيُّ شيءٍ نَزَلَ بِكَ ممَّا أوقَعَ الهَمَّ لك؟

(قال أُخِذْتُ) بصيغةِ المَجْهُولِ لِلتَّأْنِيثِ، ولأبي ذرٍّ عن الحَمُويِّ والمُسْتَملي:

(١) «فتح الباري»، (٢٩٠/٩)، ليس في مسلم بهذا اللفظ، وإنما جاء من رواية إياس بن سلمة عن أبيه (٤٦٧٨) ذكر القصة بتمامها، وفيه ما يفيد أنه تبع المشركين، فقال قائلهم: «ما فارقتنا منذ غلست» ثم قول سلمة: «حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب».

(٢) «النهاية» لابن الأثير (٣/٣٩٩) (غَيْب). كذا ذكر ابن الأثير أن الغابة من العوالي، والذي يعلمه من خبر مواضع المدينة على ساكنها الصلاة والسلام أن الغابة في جهة أسفل المدينة في الشمال لا في جهة عواليها في الجنوب والشرق.

(٣) «صحيح مسلم» (٤٦٧٨)، ووقع في النسختين «رباحاً». وهو خطأ ظاهر.

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٩/٢٩٠).

(٥) «النهاية» لابن الأثير (٥/٢٣٥).



(أَحَدَ) (لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ) بكسر اللّام بعدها قافٌ، وفي آخرها حاءٌ مُهملةٌ، واحِدُها (لِقَحَةٌ)، بكسر اللّامِ وفَتْحِها أيضاً، وقيل: لِقَوْحٌ، وهي الحَلْبُوبُ، وفي بعضِ الرِّوَايَاتِ أنّها كانت عشرين لِقَحَةً تَرعى بِالغَابَةِ، وكان من جُمْلَةِ رُعاتِها وَلَدُ أَبِي ذَرِّ الغِفَارِيِّ وامرأته، فأغارَ المُشْرِكُونَ عليهم فقتلوا الرَّجُلَ وأسروا المرأةَ.

(قلتُ: مَنْ أَحَدَها؟ قال: عَطْفَانٌ) بفتحِ العَيْنِ المُعْجَمَةِ والطَّاءِ المُهمَلَةِ بعدها فاءٌ، وآخره نونٌ، قبيلةٌ كبيرةٌ، (وفَزَارَةٌ) بفتحِ الفاءِ والرَّايِ، بطنٌ من عَطْفَانٍ، فهو من قبيلِ عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ، (فَصَرَخْتُ) أي: فصحتُ بصوتٍ عالٍ (ثلاثُ صَرَخَاتٍ) بفتحاتٍ؛ أي: أصواتٍ (أسمعت ما بينَ لابتَيْها) اللَّابَةُ: الحرَّةُ، أرضٌ ذاتُ حجارةٍ سودٍ، وهما حَرَّتَانِ تكتنِفانِ المدينةَ، والمعنى: أسمعت من في طرفيها وجانبيها، والمرادُ من فيها بأسرها.

(يا صباحاهُ) مُنادى مُستعاثٌ، والهَاءُ لِلسَّكْتِ، والألفُ لِلاستِغَاثَةِ، فكأنَّه نادى النَّاسَ استِغَاثَةً بهم في وقتِ الصُّبْحِ، (يا صباحاهُ) كَرَّرَهُ للتَّكْيِيدِ، وقيل: معناه يا غارتاهُ؛ لأنَّها تكونُ في الصُّبْحِ غالباً، وفيه إشعارٌ بأنَّه كانَ واسعَ الصُّوتِ جدًّا، ويَحْتَمِلُ أن يكونَ ذلك من حَوَارِقِ العادةِ.

وعند «مُسلمٍ»: (فَعَلَوْتُ أَكْمَةً، فاستقبلتُ المدينةَ، فناديتُ ثلاثاً: يا صباحاهُ)<sup>(١)</sup>، وعند الطَّبْرانِيِّ: (فَصَعِدْتُ فِي سَلْعٍ، فقلتُ: يا صباحاهُ، فانتهى صياحي إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فنوديَ في النَّاسِ الفَرْعَ الفَرْعَ)<sup>(٢)</sup>.

(ثمَّ اندفعتُ) أي: أسرعْتُ في السَّيرِ، وفي روايةٍ: (على وَجْهِي)؛ أي: لم أَلْتَفْتُ يميناً ولا شمالاً، بل أسرعْتُ الجَرِيَّ من جِهَةِ وَجْهِي، وتوجَّهْتُ إليهم بكُلِّيَّتِي، وكان شديدَ العَدُوِّ على إثرِ العَدُوِّ.

(١) أخرجه مسلم (٤٦٧٨).

(٢) «المعجم الكبير» للطبراني (٦٢٧٨).

(حَتَّى أَلْقَاهُمْ) وفي رواية: «حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ»، وكأنَّه قَصَدَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى اسْتِحْضَارَ الْحَالِ الْمَاضِيَةِ، (وَقَدْ أَخَذُوهَا) يَعْنِي اللَّقَاحَ، وَالْجُمْلَةُ حَالِيَّةٌ، (فَجَعَلْتُ) أَي: شَرَعْتُ وَطَفَّقْتُ، وَفِي رَوَايَةٍ: (فَأَقْبَلْتُ)، (أَرْمِيهِمْ) أَي بِالسَّهَامِ، وَفِي رَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: (فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي)<sup>(١)</sup>، وَهُوَ بَفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ، السَّهْمُ الْعَرَبِيُّ.

(وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ) يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ مُرَاعَاةً لِلسَّجْعِ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: (وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ) بَضَمِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَةِ، جَمْعُ (رَاضِعٍ) وَهُوَ الْبُخَيْلُ اللَّثِيمُ، فَمَعْنَاهُ: خُذِ الرَّمِيَّةَ مِنَ الْكِرَامِ، وَالْيَوْمُ يَوْمٌ هَلَكَ اللَّثَامُ. وَارْتِفَاعُ (الْيَوْمِ) الْأَوَّلِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالثَّانِي عَلَى الْخَبَرِ، وَيَجُوزُ نَصْبُ الْأَوَّلِ عَلَى الظَّرْفِ، عَلَى أَنَّ الْيَوْمَ بِمَعْنَى الْوَقْتِ وَالْحِينِ، كَمَا حَكَى سَيَّبُوهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ أَعْلَمَ<sup>(٣)</sup> أَنَّ الْعَرَبَ يَكْنُونَ عَنِ الْبُخْلِ وَاللُّؤْمِ بِالرُّضَاعِ وَالْمَصِّ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ شَخْصًا كَانَ شَدِيدَ الْبُخْلِ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ حَلْبَ نَاقَتِهِ ارْتَضَعَ مِنْ تَدْيِهَا لَثْلًا يَحْلُبُهَا فَيَسْمَعُ جِيرَانَهُ أَوْ مَنْ يُمْرُّ بِهِ صَوْتَ الْحَلْبِ فَيَطْلُبُونَ مِنْهُ اللَّبْنَ.

وَقِيلَ: بَلْ صَنَعَ ذَلِكَ لَثْلًا يَتَبَدَّدُ مِنَ اللَّبَنِ شَيْءٌ إِذَا حَلَبَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يَبْقَى فِي الْإِنَاءِ شَيْءٌ إِذَا شَرِبَهُ مِنْهُ، فَقَالُوا فِي الْمَثَلِ: أَلَأَمْ مِنْ رَاضِعٍ، وَقِيلَ: بَلْ مَعْنَى الْمَثَلِ: أَنَّهُ ارْتَضَعَ<sup>(٤)</sup> اللَّؤْمَ مِنْ تَدْيِ أُمِّهِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَنْ يَمِصُّ طَرْفَ الْخِلَالِ إِذَا خَلَّلَ أَسْنَانَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الرَّاعِي الَّذِي لَا يَسْتَجْلِبُ مَحْلَبًا، فَإِذَا جَاءَ الضَّيْفُ اعْتَدَرَ بِأَنْ لَا مَحْلَبَ مَعَهُ،

(١) البخاري (٤١٩٤).

(٢) انظر: «كتاب سيبويه» (١/٤١٩).

(٣) في حاشية «ف»: قف على سبب تسمية العرب عن البخل واللؤم بالرضاع والمص.

(٤) في «ع»: «أرضع».

وإذا أراد أن يشرب ارتضع، وقيل: المرادُ اليومُ يُعرفُ من أرضعتهُ كريمةٌ فأنجبتهُ، أو لئمةٌ فأجبتهُ، وقيل: معناه اليومُ يُعرفُ من أرضعتهُ الحربُ من صغره، وتدرَّبَ بها من كبره، وقيل: معناه هذا يومٌ شديدٌ عليكم، تُفارقُ فيه المُرْضِعَةُ من أرضعتهُ، فلا تجدُ من تُرضعه، وكأنه مأخوذٌ من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ [سورة الحج: ٢].

وعند «مسلم»: (فأقبلتُ أرميهم بالنبلِ وأرتجزُ)، وفيه أيضاً: (فألحقُ رجلاً منهم فأصكتهُ سهماً في رجله، فيخلصُ السهمُ إلى كعبه، فما زلتُ أرميهم وأعقرُ بهم، فإذا رجعَ إليَّ فارسٌ منهم، أتيتُ شجرةً، فجلستُ في أصلها ثم رميته فعقرتُ به، فإذا تَصَيَّقَ الجبلُ فدخلوا في مضايقه علوتُ الجبلُ فرميتُ بالحجارة)<sup>(١)</sup>.

وعند ابنِ إسحاق: (وكانَ سَلَمَةُ مثلَ الأسدِ، فإذا حَمَلَتُ عليه الخيلُ فرَّ ثمَّ عارَضهم فنضَحها عنه بالنبلِ).

(فاستنقذتها) بالقافِ والذالِ المُعْجَمَة؛ أي: استنقذتُ اللقاحَ (منهم) أي: من غطفانَ وفزارة، وفي روايةٍ للبخاري: (حتى استنقذتُ اللقاحَ منهم، واستنكبتُ منهم ثلاثين بُردةً)<sup>(٢)</sup>، قال الشارحُ: وفي روايةِ أهلِ السَّيْرِ والمغازي: (واستنكبتُ منهم ثلاثين رُمحاً)، انتهى.

وكانه غفيلَ عن روايةِ مسلم: (فما زلتُ كذلك حتى ما خلقَ<sup>(٣)</sup> اللهُ من ظهرِ رسولِ اللهِ ﷺ من بعيرٍ إلا خلَّفتهُ وراءَ ظهري، ثم اتَّبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثرَ من ثلاثين بُردةً وثلاثين رُمحاً يتخففون بها)<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم (٤٦٧٨).

(٢) البخاري (٤١٩٤).

(٣) تحرفت في النسختين إلى «خلف»، والتصويب من «صحيح مسلم».

(٤) مسلم (٤٦٧٨).

(قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا) أَي مِنْ لَبَنِ تَلَكِ اللَّقَاحِ، أَوْ مِنَ الْمَاءِ الْقَرَّاحِ، (فَأَقْبَلْتُ بِهَا) أَي: بِاللَّقَّاحِ (أَسَوْفُهَا) أَي حَالِ كَوْنِي أَدْفَعُهَا مِنْ وَرَائِهَا، (فَلَقَيْنِي النَّبِيُّ ﷺ) أَي: وَكَانَ قَدْ خَرَجَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَيْهِمْ غَدَاةَ الْأَرْبَعَاءِ فِي الْحَدِيدِ مُقَنَّعًا فِي خَمْسِ مِئَةٍ، وَقِيلَ: سَبْعِ مِئَةٍ بَعْدَ أَنْ جَاءَ الصَّرِيحُ، وَنُودِيَ يَا خَيْلَ اللَّهِ ارْكَبِي، وَعَقَدَ لِلْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو لَوَاءً، وَقَالَ لَهُ: (امْضِ حَتَّى تَلْحَقَكَ الْخَيْلُ وَأَنَا عَلَى إِثْرِكَ)<sup>(١)</sup>.

وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُ: يَا صَبَاحَاهُ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ: الْفَرَجَ الْفَرَجَ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَخْرُجُوا مَعَهُ إِلَى قِتَالِ الْفَارِسِينَ، فَخَرَجَ فِي خَمْسِ مِئَةٍ رَاكِبٍ، فَلَقِيَهُ سَلَمَةُ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ بَعْدَ اسْتِنْقَاذِهِ اللَّقَّاحَ مِنْهُمْ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَاءٍ فِي ذَلِكَ الْوَادِي يُقَالُ لَهُ: دُو قَرْدٍ، بَفَتْحِ الْقَافِ وَالرَّاءِ بَعْدَهَا دَالٌ مُهْمَلَةٌ، وَهُوَ مِمَّا يَلِي بِلَادَ غَطَفَانَ، عَلَى نَحْوِ بَرِيدٍ، وَقِيلَ: عَلَى مَسَافَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

(فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ يَعْنِي غَطَفَانَ وَفَزَارَةَ عِطَاشًا) بِكسْرِ أَوَّلِهِ (وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ) أَي: اضْطَرَّرْتُهُمْ وَأَلْجَأْتُهُمْ إِلَى الْعَجَلَةِ (أَنْ يَشْرَبُوا) مَفْعُولٌ لَهُ؛ أَي: كَرَاهَةً شُرْبِهِمْ (سَقَيْهِمْ) بِكسْرِ السِّينِ وَسُكُونِ الْقَافِ؛ أَي: حَظَّهُمْ مِنَ الشُّرْبِ، وَهُوَ مَفْعُولٌ بِهِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا سَقَيْهِمْ)، وَفِي نَسْخَةٍ بَفَتْحِ السِّينِ؛ أَي: مَسَقَيْهِمْ.

(فَابْعَثْ فِي أَثْرِهِمْ) بَفَتْحَتَيْنِ، وَفِي نَسْخَةٍ بِكسْرِ فَسُكُونِ؛ أَي: أَرْسَلَ جَمَاعَةً فِي عَقْبِهِمْ، وَعِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ: قَالَ سَلَمَةُ: فَلَوْ بَعَثْتَنِي فِي مِئَةِ رَجُلٍ اسْتَنْقَذْتُ مَا بَيْنَهُمْ مِنَ السَّرْحِ وَأَخَذْتُ بِأَعْنَاقِ الْقَوْمِ<sup>(٢)</sup>، فَالْمَعْنَى: ابْعَثْنِي مَعَهُمْ فِي آثَارِهِمْ لِأَقْتُلَهُمْ وَأَخْذَهُمْ أَسْرَى مِنْ دِيَارِهِمْ.

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧٧/٢).

(٢) «الطبقات الكبرى»، لابن سعد (٧٧/٢).

(فقال) أي: النبي عليه السلام: (يا ابن الأَكْوَعِ مَلَكْتَ) وفي نُسخةٍ: إذا مَلَكْتَ؛ أي: قَدَرْتَ عليهم فاستَعَبَدْتَهُمْ وهم في الأصل أحرارٌ (فَأَسْجَحُ) بهمزة قطعٍ وكسرٍ جيمٍ وسكونٍ حاءٍ مُهملةٍ؛ أي: أرفقُ بهم ولا تأخذهم بالشدَّةِ لهم، وهذا لِكَونه رحمةً للعالمين، ولتَوْقُعِ إيمانهم، وأصلُ السَّجَاحَةِ: السُّهولةُ والسَّماحةُ، والإِسْجَاحُ: إِحسانُ العَفْوِ، وهذا مثَلٌ للعربِ.

(إِنَّ الْقَوْمَ يُقْتَرُونَ) بَضَمِ الياءِ وفتحِ الرَّاءِ مُضارعٌ؛ أي يَقْتَرُونَ بفتحِ الياءِ وَضَمِّ الرَّاءِ؛ أي: يُضَافُونَ (في قومهم)، وعندَ الكُشْمِينِيَّةِ: (من قومهم)، ولمسلمٍ: (إِنَّهُمْ الآنَ لَيَقْتَرُونَ في أرضِ غَطَفَانَ)، والمعنى أَنَّهُمْ وَصَلُوا إلى بلادِ قومهم، ونزلوا عليهم، فهم الآنَ يَذْبَحُونَ لهم، وَيُطْعِمُونَهُمْ، فلا فائدةٌ للبعثِ<sup>(١)</sup> في أَثرِهِمْ؛ لأنَّهُمْ لَحِقُوا بأصحابِهِمْ وتقَوَّوا بأقوامِهِمْ.

وزاد ابن سعد: فجاءَ رَجُلٌ من غَطَفَانَ فقالَ: مُرُّوا على فُلانٍ الغطفاني، فنَحَرَ لهم جَزُوراً، فلَمَّا أَخَذُوا يَكشِطُونَ جِلْدَها رأوا غَبْرَةً، فترَكُوها فخرَجُوا هِرَاباً. الحديث<sup>(٢)</sup>.

وفيه مُعجزةٌ: حيثُ أَخبرَ النبيُّ عليه السلامَ بذلك، فكانَ كما قالَ هُنالك، وفي روايةٍ للبُخاريِّ من طريقِ حاتمِ بنِ إِسماعيلِ بنِ يزيدَ عن سَلَمَةَ قالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا إلى المَدِينَةِ، وَأرَدَفَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ على ناقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا المَدِينَةَ<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ غيرِهِ: وأعطاني سَهْمَ الفارِسِ والرَّاجِلِ؛ أي: ممَّا أَخَذْتُ من كُفَّارِ غَطَفَانَ من البُرودِ والرِّماحِ<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ف» «للتعقب».

(٢) «الطبقات الكبرى»، لابن سعد (٢/٨٠) وهو في مسلم أيضاً (٤٦٧٨).

(٣) في البخاري (٤١٩٤).

(٤) في مسلم (٤٦٧٨).

وفي رواية: فلما دنونا نادى رَجُلٌ: أَلَا رَجُلٌ سَابَقَ مَعِيَ عَلَى الرَّجْلِ؟ فاستأذنتُ رسولَ اللهِ ﷺ أن أسابقَ معه، فأذنَ لي فنزلتُ عن الدَّابَّةِ فسأبقتُهُ فسبقتُهُ، فقال ﷺ: «خيرُ فرساننا اليومَ أبو قتادةَ، وخيرُ رجالتنا سلمةُ»<sup>(١)</sup>.

وإنما قال في حقِّ أبي قتادةَ الأنصاريِّ هذا لأنه أوَّلُ مَنْ بارَزَ الكُفَّارَ من الفُرسانِ في هذه الغزوةِ، وقتلَ عظيماً من عظمائهم فهربوا لذلك.

هذا وفي بعضِ الأصولِ من البخاريِّ: (يقرؤون)؛ بضمِّ الرَّاءِ مع فتحِ أوَّلِهِ؛ أي: أرفقَ بهم فإنَّهم يُضيِّقون الأضيافَ، فراعى ﷺ ذلك لهم رجاءَ توبَّتِهِم وإِنابَتِهِم، ولأبي ذرٍّ عن الحمويِّ والمُستملي: (يقرؤون)؛ بفتحِ أوَّلِهِ وكسرِ القافِ وتشديدِ الرَّاءِ؛ أي: يثبُتون في محلِّهم، وليسَ وقتَ الحربِ مع كلِّهم.

(أخرجه) أي: البخاريُّ (فيه) أي: في كتابِ الجهادِ (أيضاً) أي: كما سبقَ، وهو في بابِ مَنْ رَأَى العَدُوَّ فنادَى بأعلى صوتِهِ: يا صباحاهُ.

\*\*\*

(١) «طبقات ابن سعد» (٢/ ٨٠)، وهو في «صحيح مسلم» (٤٦٧٨).

## [الحديث الثالث عشر:

حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخاً؟ قَالَ: «كَانَ فِي عِنْفِقَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ» [١].

(الثالثَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ) بِكسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، أَبُو إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ الْحِمَصِيُّ، صَدُوقٌ، قَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «كِتَابِ الثَّقَاتِ» وَهُوَ مِنْ صِغَارِ الْأَتْبَاعِ، رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَلَيْسَ لَهُ رِوَايَةٌ فِي بَاقِي الْكُتُبِ السِّتَةِ (٢).

قَالَ فِي «التَّقْرِيبِ»: مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ عَلَى الصَّحِيحِ (٣).

وهذا طريقٌ ثالثٌ للبخاري في الثلاثيات، وجميعُ روايته لم يتقدّم لهم ذكرُ.

(ثنا) أي: قَالَ عِصَامُ: حَدَّثَنَا (حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ) بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَآخِرُهُ زَائٍ، وَأَمَّا مَا فِي بَعْضِ النُّسخِ: بِالْجِيمِ وَالرَّاءَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا: بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الرَّاءِ وَفِي آخِرِهِ زَائٍ، فَمُصَحَّفَانِ.

وهو من صِغَارِ التَّابِعِينَ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، بِفَتْحَتَيْنِ، بَطْنٌ مِنْ حِمَيْرَ، قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ، قَالَ فِي «التَّقْرِيبِ»: ثِقَةٌ ثَبَّتْ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً (٤).

وقال في «جامع الأصول»: وكان فيه تحاملٌ على علي بن أبي طالب رضي الله

(١) أخرجه البخاري في المناقب، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٤٦) وأخرجه أحمد (١٧٦٧٢) ثلاثياً أيضاً و(١٧٦٨١) و(١٧٦٨٢)، و(١٧٦٩٩) من طرق أخرى عن حريز.

(٢) ترجمته في «تهذيب الكمال» للمزي (٥٨/٢٠).

(٣) «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٥٨٠).

(٤) «تقريب التهذيب» لابن حجر (١١٨٤) ولفظه: ثِقَةٌ ثَبَّتْ، رَمِيَ بِالنَّصَبِ.

عنه<sup>(١)</sup>، قَالَ الشَّارِحُ: رُمِيَ بِالنَّصْبِ؛ أَي: بَأَنَّهُ خَارِجِي<sup>(٢)</sup>، وَلِذَا لَمْ يُخْرَجْ لَهُ مُسَلِّمٌ شَيْئاً فِي «صَحِيحِهِ»، وَقِيلَ: تَابَ مِنْهُ فِي الْآخِرِ، وَلَعَلَّ الْبُخَارِيَّ صَحَّ عِنْدَهُ تَوْبَتُهُ، وَلِذَا خَرَجَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ حِرْصاً عَلَى طَلَبِ عُلُوِّ السَّنَدِ، وَلَيْسَ لَهُ فِي «صَحِيحِهِ» سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثٍ آخَرَ فَقَطْ، وَرَوَى لَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ، وَاللَّهُ الْعَاصِمُ، أَنْتَهَى. وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوُونَ عَنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالرَّافِضَةِ إِذَا كَانُوا أَهْلَ الضُّبُطِ وَالِدِّيَانَةِ، كَمَا هُوَ مُتَقَرَّرٌ فِي مَحَلِّهِ مِنْ عِلْمِ الْأُصُولِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْيِيدِ رِوَايَةِ الْبُخَارِيَّ بِكُونِهَا بَعْدَ صِحَّةِ التَّوْبَةِ.

(أَنَّهُ) أَي: حَرِيْزاً (سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ) بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَآخِرُهُ رَاءٌ، كَمَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «الْأَذْكَارِ»<sup>(٣)</sup> ابْنُ أَبِي بُسْرِ صَحَابِيُّ صَغِيرٌ، لَهُ أَحَادِيثٌ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ فِي كُتُبِهِمْ، وَلَأَبِيهِ بُسْرٌ صُحْبَةٌ أَيْضاً، قِيلَ: وَلَأُمُّهُ وَلَأَخِيهِ عَطِيَّةٌ وَلَأَخْتِهِ الصَّمَاءُ<sup>(٤)</sup> صُحْبَةٌ أَيْضاً، وَلَهُ ذِكْرٌ فِي «مُسْلِمٍ» بِلَا رِوَايَةٍ، وَرَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ حَدِيثاً وَاحِداً.

مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَلَهُ مِئَةُ سَنَةٍ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِالشَّامِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى قَوْلِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو صَفْوَانَ السُّلَمِيُّ الْمَازِنِيُّ الشَّامِيُّ. وَقِيلَ: نَزَلَ بِالشَّامِ، وَمَاتَ بِحِمَصَ فَجَاءَهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، وَكَانَ صَلَّى إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ فِيمَا قِيلَ.

(صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ) لَعَلَّ تَخْصِيصَ ذِكْرِهِ بِهَذِهِ الصِّفَةِ لِقَلَّةِ وُرُودِ مَرْوِيَّاتِهِ فِي

(١) عبارة ابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ١٧١) وقد ذكر حريزاً ورجلاً آخر: وهما مشهوران بالنصب.

(٢) لا أدري هل تفسير الناصبي بالخارجي من ذلك الشارح، أم من المصنف الملاء علي؟ نعم يلتقي الخوارج والنواصب في بغض علي رضي الله عنه، لكن الخوارج طرف آخر مباين للنواصب.

(٣) «الأذكار»، للنووي الحديث (٣٢).

(٤) تحرف اسمها في النسختين إلى: الصمان!. والصماء بنت بسر لها صحبة وحديث، وروى لها أصحاب السنن. انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٦٢٧).



الصَّحِيح، فَعَرَّفَهُ بِهَا لَثَلًا يَشْتَبِهَ أَمْرَهُ عَلَى الْقَارِيِّ وَالسَّامِعِ، أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ مُتَعَدِّدٌ فِي الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَصَرَّحَ بِهِ لَثَلًا يُظَنَّ أَنَّ الْحَدِيثَ مُرْسَلٌ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(قَالَ) أَي: حَرِيْزٌ: (أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟) بِنَصْبِ (النَّبِيِّ)، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ، حَيْثُ قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ (أَرَأَيْتَ) بِمَعْنَى: أَخْبِرْنِي، وَ(النَّبِيُّ) بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ (كَانَ)، وَالتَّقْدِيرُ: أَخْبِرْنِي أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا؟<sup>(٢)</sup> انْتَهَى.

وَبُعْدُهُ وَتَكْلُفُهُ لَا يَخْفَى. ثُمَّ قَالَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَأَيْتَ اسْتِفْهَامًا مِنْهُ هَلْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَيَكُونُ النَّصْبُ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، وَقَوْلُهُ: كَانَ شَيْخًا؛ اسْتِفْهَامٌ ثَانٍ حُذِفَتْ مِنْهُ أَدَاءُ الاسْتِفْهَامِ.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الثَّانِي رِوَايَةُ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ بِحِمَصَ، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَذَنُوتُ مِنْهُ وَأَنَا غَلَامٌ، فَقُلْتُ: أَنْتَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: شَيْخٌ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْ شَابٌ؟ قَالَ: فَتَبَسَّسَمَ، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ فَقُلْتُ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَبَغٌ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

(قَالَ) أَي: ابْنُ بُسْرِ: (كَانَ فِي عَنَفَقَتِهِ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا فَاءً وَقَافٌ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الدَّقْنِ وَالشَّفَةِ السُّفْلَى، سِوَاءٌ كَانَ عَلَيْهَا شَعْرٌ أَمْ لَا، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الشَّعْرِ النَّابِتِ عَلَيْهَا أَيْضًا. وَفِي «النَّهَائَةِ» قِيلَ: هِيَ الشَّعْرُ الَّذِي فِي الشَّفَةِ السُّفْلَى<sup>(٤)</sup>.

(١) لعل الأولى من هذا الجواب وذلك: أن المصريح بالصحة هو حريز، وذلك لتعلق الأمر بوصفه ﷺ ممن رآه. أما كونه لقله مروياته، فهذا الظن مبني على أن المصريح بالصحة هو البخاري، والأمر ليس كذلك، بل هو بعيد. وأبعد منه أن عبد الله بن بسر متعدد.

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٨/٢٠٦).

(٣) نقله ابن حجر في «فتح الباري» (٨/٢٠٦).

(٤) «النهاية» لابن الأثير (٣/٣٠٩).

(شَعْرَاتُ بَيْضٍ) فِي إِتْيَانِهِ بِصَيْغَةِ جَمْعِ الْقِلَّةِ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ زَائِدًا عَلَى الْعَشْرَةِ.  
(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي بَابِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ) أَي: فِي نَعْتِهِ الشَّامِلِ لِشَعْرِهِ وَغَيْرِهِ.  
قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي شَرْحِ حَدِيثِ قَتَادَةَ: سَأَلْتُ أَنَسًا: هَلْ خَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا مُغَايِرٌ لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ أَنَّ الشَّعْرَ الْأَبْيَضَ كَانَ فِي عَنَقَتِهِ.

وَوَجْهُ الْجَمْعِ: مَا وَقَعَ عِنْدَ «مُسْلِمٍ» عَنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَخْضِبْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنَقَتِهِ وَفِي الصُّدْغَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نُبْدٌ<sup>(٢)</sup>؛ أَي: مُتَفَرِّقٌ، وَعُرِفَ مِنْ مَجْمُوعِ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِي شَابَ مِنْ عَنَقَتِهِ أَكْثَرَ مِمَّا شَابَ مِنْ غَيْرِهَا، وَمُرَادُ أَنَسٍ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي شَعْرِهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَى الْخِضَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَأَصْحَابُ «السُّنَنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي رِمَّةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضَرَانِ، وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ، وَشَبِيهُ أَحْمَرٌ مَخْضُوبٌ بِالْحِنَاءِ<sup>(٣)</sup>، فَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحُمْرَةِ<sup>(٤)</sup>.

فَالْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ أَنَسٍ: أَنْ يُحْمَلَ نَفْيُ أَنَسٍ عَلَى الشَّيْبِ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى خِضَابِهِ، وَلَمْ يَتَّفِقْ أَنَّهُ رَأَاهُ وَهُوَ يَخْضِبُ، وَيُحْمَلُ حَدِيثُ مَنْ أَثْبَتَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ (٣٥٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ (٦٠٧٧).

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٦٠٧/٢) وَهَذَا لَفْظُهُ، وَقَالَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ، وَبَنَحُوهُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٠٣ - ٤٢٠٥) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَامِعِ (٣٠٠٦)، بِطَرَقٍ عَنْهُ وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَفِي الشَّمَائِلِ (٤٣، ٤٥)، وَالنِّسَائِيُّ (٥١٢٧ - ٥١٢٨).

(٤) هَكَذَا فِي النِّسَخَتَيْنِ: «بِالْحُمْرَةِ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَصَوَابُهُ: بِالصُّفْرَةِ. وَالحَدِيثُ مَشْهُورٌ فِي الصَّحِيحِ: «وَأَمَّا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبِغُ بِهَا». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْوُضُوءِ (١٦٦).

الخِضَابَ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَهُ لِإِرَادَةِ بَيَانِ الْجَوَازِ، وَلَمْ يُؤَاطَبْ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. انْتَهَى.  
 وَلَا يَخْفَى أَنَّ قَوْلَهُ: وَلَمْ يَتَّفِقْ لِأَنَسٍ أَنَّهُ رَأَاهُ مَخْضُوبًا، مَعَ أَنَّهُ خَادِمٌ لَهُ مُلَازِمٌ فِي  
 غَايَةِ الْبُعْدِ، فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: لَعَلَّ أَنْسًا أَرَادَ بِنَفْيِ الْخِضَابِ أَكْثَرَ أَحْوَالِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
 وَهُوَ لَا يُنَافِي مَا وَقَعَ نَادِرًا مِنْهُ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ، عَلَى أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: لَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ  
 شَعْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُمْرَةً أَوْ صُفْرَةً، وَهُمَا مُقَدِّمَتَانِ لِلْبَيَاضِ، كَانَ يَظُنُّ الظَّانُّ أَنَّهُ مِنْ  
 اسْتِعْمَالِ الْخِضَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.  
 وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَأْنُهُ اللَّهُ بِالْبَيَاضِ<sup>(٢)</sup>؛  
 فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الشَّعْرَاتِ الْبَيْضَ لَمْ يَتَغَيَّرْ بِهَا شَيْءٌ مِنْ حُسْنِهِ ﷺ.  
 فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ وَرَدَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وَوَرَدَ أَيْضًا: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ شَابَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟ قَالَ:  
 هَذَا وَقَارٌ، قَالَ: زِدْنِي وَقَارًا يَا رَبِّ<sup>(٤)</sup>.

فَمَا الْحِكْمَةُ فِي تَقْلِيلِ الْبَيَاضِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ؟  
 قُلْتُ: لَمَّا كَانَ ﷺ مُوَلَعًا بِحُبِّ النِّسَاءِ<sup>(٥)</sup>، وَهُنَّ يَكْرَهُنَّ الشَّيْبَ، كَمَا يُشْعِرُهُ بِهِ  
 حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمُتَقَدِّمُ صَانَهُ اللَّهُ عَمَّا شَأْنَهُ لَدَيْهِنَّ لئَلَّا يَكُونَ مَكْرُوهًا عَلَيْهِنَّ.

\*\*\*

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٨/٢١٠-٢١١).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/٢٠٨) ولفظه «بيضاء». وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه الترمذي (١٧١٩) وقال: حسن، والنسائي (٣١٦٧) من حديث كعب بن مرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوائل» (٤٥).

(٥) لو عبّر المصنف باللفظ الوارد من حديث أنس رضي الله عنه عند النسائي (٣٩٧٤): «حُبِّ إِلَيَّ مِنْ

الدنيا النساء والطيب» لما تعقبه أحد. أما العبارة التي ذكرها فلا تليق.

### [الحديث الرابع عشر:]

حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ، حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ أبي عُبَيْدٍ، قال: رأيتُ أثرَ ضَرْبَةٍ في سَاقِ سَلَمَةَ، فقلت: يا أبا مُسْلِمٍ، ما هذه الضربة؟ قال: هذه ضَرْبَةُ أَصَابَتَنِي يومَ خيبر، فقال الناس: أُصِيبَ سلمة، فأتيت النبي ﷺ فنفتُ فيه ثلاثَ نَفثاتٍ فما اشتكىها حتى الساعة<sup>(١)</sup>.

(الرَّابِعَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) قَالَ شَارِحُ هُنَا: الْمَكِّيُّ<sup>(٢)</sup> هُنَا عَلَّمَ لَا نِسْبَةَ لِمَكَّةَ، وَوَهَمَ صَاحِبُ «الكواكِبِ» يَعْنِي الْكُرْمَانِيَّ فَقَالَ: مَنْسُوبٌ إِلَى مَكَّةَ<sup>(٣)</sup>، انْتَهَى.

والتَّحْقِيقُ أَنَّ الْمَكِّيَّ نِسْبَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ صَارَ عَلَمًا لَهُ.

(ثنا) أَي: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ أَي: تَأْثِيرَهَا بِحُصُولِ جِرَاحَةٍ (فِي سَاقِ سَلَمَةَ) أَي: ابْنِ الْأَكْوَعِ، (فَقُلْتُ) أَي: لَهُ (يَا أبا مُسْلِمٍ مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟) أَي: نَفْسُهَا أَوْ أَثَرُهَا (قَالَ: ضَرْبَةٌ) وَفِي نُسْخَةٍ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ (أَصَابَتْهَا) أَي: سَاقِي، قَالَ الشَّارِحُ: كَذَا وَقَعَ فِي نُسْخِ الْبُخَارِيِّ، فَقِيلَ: الصَّوَابُ (أَصَابَتْني)، كَمَا فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، وَقِيلَ: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الرُّكْبَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ السِّيَاقِ، وَقِيلَ: أَنْتَ السَّاقُ بِاعْتِبَارِ الْجَارِحَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلْفَتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ﴾ [القيامة: ٢٩].

أقول: وهذا هو الصَّوَابُ، وَأَمَّا كَوْنُ الضَّمِيرِ رَاجِعًا إِلَى الرُّكْبَةِ ففِي غَايَةِ مَنْ

(١) أخرجه البخاري في المغازي، غزوة خيبر (٤٢٠٦)، وهو ثلاثي في مسند أحمد (١٦٥١٤) من طريق مكي. وأخرجه أيضاً من طريق مكي: أبو داود (٣٨٩٠).

(٢) في «ع»: «الشارح هنا».

(٣) «الكواكِب الدرامي» للكرماني (٩٥/١٦).

البُعد؛ لأنَّ السَّاقَ ما بينَ الكَعْبِ والرُّكْبَةِ، فلا يكونُ مُطابَقَةً بينَ السُّؤالِ والجوابِ.  
فتخطَّطُ هذه الروايةُ خارجةً عن صَوْبِ الصَّوَابِ، وكذا عدولُ شارحِ آخرِ عنها،  
وجعلُ روايةِ (أصابتني) أصلاً فيها، ثمَّ قوله: ولا بينَ عَسَاكِرَ: (أصابتنا)، وللاَصِيلِيَّ  
وأبي الوقتِ وأبي ذرٍّ: (أصابتها) أي: رجله، انتهى.

ولا يخفى إن رَجَعَ الضَّمِيرُ إذا صَحَّ إلى السَّاقِ لكونها مُؤنَّثاً فلا يحتاجُ  
إلى تفسيرِ الضَّمِيرِ بقوله: أي رجله، ثمَّ روايةُ الأكثرِ هي الأولى بأن تكونَ  
الأصلَ المُعتَبَر. فتأمل وتدبَّر.

ثمَّ قولُ البخاريِّ: (يومَ خَيْبَرَ) منصوبٌ على الظرفيةِ، (فقالَ النَّاسُ: أُصِيبَ  
سَلَمَةً، فأتيتُ النَّبِيَّ ﷺ) ولأبي ذرٍّ عن الكُشَمِيهَيِّ: (إلى النَّبِيِّ) أي: مُتوجِّهاً إليه،  
وَمُضَرَّعاً لديه ﷺ (فَنفَثَ فيه) أي: في مَوْضِعِ الضَّرْبَةِ، وفي نُسخةٍ: (فيها) أي: في  
الضَّرْبَةِ، على تقديرِ مُضَافٍ؛ أي: مَوْضِعِها أو أثرها.

(ثلاثَ نَفَثَاتٍ) بفتحِ الثُّونِ والفَاءِ والثَّاءِ المُثَلَّثَةِ، جَمْعُ (نَفْثَةٍ) وهي فوقُ النَّفْخِ  
وَدُونَ التَّفْلِ بريقٍ وغيره (فما اشتكيتها حتى السَّاعَةِ) بالجرِّ في اليُونِينِيَّةِ على أنَّ (حتى)  
جارَّةٌ في محلِّ النَّصْبِ، بتقديرِ زَمَانٍ؛ أي: فما اشتكيتها زَمَاناً حتى السَّاعَةِ؛ أي: إلى  
الآن، يعني: وما أدري ما يجري في غيرِ هذا الزَّمانِ.

وقالَ الكرَّمانِيُّ: فإن قلتَ: (حتى) للغايةِ، وحُكْمُ ما بعدها خلافُ ما قبلها، فيلزمُ  
الاشتِكاءُ زَمَانَ الحِكايةِ، قلتُ: (السَّاعَةِ) بالنَّصْبِ، و(حتى) للعطفِ، فالمعطوفُ  
داخلٌ في المعطوفِ عليه، وتقديره: فما اشتكيتها زَمَاناً حتى السَّاعَةِ، نحو: أكلتُ  
السَّمَكَةَ حتى رأسها، بالنَّصْبِ<sup>(١)</sup>، انتهى.

(١) «الكواكب الدراري» للكرماني (٩٦/١٦).

ولا يخفى أنَّ ما قدَّمناه أولى وأوفقُ لِمَا في أكثرِ النُّسخِ من المَبْنَى،  
فيكونُ المَعْنَى: ما وَجَدْتُ أثرَ وَجَعِ إلى السَّاعَةِ، وأمَّا بعدها فلا أدري أأجدُه أم  
لا، فيصدِّقُ عليه أنَّ حُكْمَ ما بعدَ (حتَّى) خِلافٌ ما قبلها.

ثمَّ الأظْهَرُ أن يكونَ المُرادُ نَفْيَ الشُّكَايَةِ بِأَكْثَرِ وَجْهِ في الحِكَايَةِ، فكأنَّه  
قال: ما وَجَدْتُ وَجَعاً إلى الآن، فلو أمْكَنَ أن يُوجَدَ وَجَعٌ هُنَالِكَ يكونُ بعدَ  
ذلك، ومن المُحالِ العادي أن يرجعَ الوَجَعُ بعدَ مُدَّةٍ مَضَتْ من بَدءِ الضَّرْبَةِ.  
(أخْرَجَهُ) أي: البُخاريُّ (في غَزْوَةِ خَيْبَرَ).

\*\*\*

## [الحديث الخامس عشر:]

حدثنا أبو عاصم الضحَّاك بن مَخْلَد، حدثنا يزيد، عن سلمة بن الأَكْوَع رضي الله عنه، قال: غزوتُ مع النبي ﷺ سبعَ غزواتٍ، وغزوتُ مع ابنِ حارثةٍ استعمله علينا<sup>(١)</sup>.

(الخامس عشر) قال البخاري: (حدثنا أبو عاصم الضحَّاك بن مَخْلَد) وسقطَ (الضحَّاك بن مَخْلَد) لأبي ذرٍّ، (ثنا) أي: قال أبو عاصم: حدثنا يزيد ابنُ أبي عبيدٍ) ولأبي ذرٍّ وابنِ عساكرٍ والأصيلي: (أخبرنا)، وهو أصحُّ النسخ، فينبغي أن يكونَ هو الأصل، خلافًا لما جعله شارح<sup>(٢)</sup> كما قدّمناه. ثم ثبوتُ ابنِ أبي عبيدٍ مخصوصٌ بروايةِ أبي ذرٍّ، فينبغي أن يكونَ نسخةً لا أصلًا.

(عن سلمة) أي: ابنِ الأَكْوَع، كما في أصلِ شارح<sup>(٣)</sup> (قال) أي: أبو سلمة، وفي نسخة: أنه قال: (غزوتُ مع النبي ﷺ سبعَ غزواتٍ) بالسَّينِ والمُوحدَّة، ثم فتحُ العَيْنِ المُعجمَةِ والزَّاي، جمعُ (غزوةٍ)، وهي المَرَّةُ من الغزو، وهي في اصطلاحِ أهلِ الحديثِ والسَّيرِ: ما قَصَدَ النبيُّ ﷺ قتالَ الكُفَّارِ بنفسِه، أو بجيشٍ من قبَلِه، وقصدُهم أعمُّ من أن يكونَ في بلادِهِم، مثلُ غزوةِ أُحُدٍ والخندقِ، أو إلى الأماكنِ التي حلُّوا بها ونزلوا فيها من بلادِ أعدائِهِم كخَيْبَرَ ونحوها.

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً في المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (٤٢٧٢)، وأخرجه في المغازي (٤٢٧٠)، (٤٢٧١)، (٤٢٧٣) من طرق أخرى عن يزيد، به. وأخرجه مسلم في الجهاد (٤٦٩٧، ٤٦٩٨). وهو من ثلاثيات الإمام أحمد (١٦٥٤٣).

(٢) في «ع»: «الشارح».

(٣) في «ع»: «الشارح».

ثم أولى هذه الغزوات السبعة: الحديبية، والثانية: خيبر، والثالثة: غزوة ذي قرد، وهي غزوة نهب غطفان وفزارة لفتح النبي ﷺ كما تقدم، والرابعة: غزوة فتح مكة، والخامسة: غزوة حنين مع قبيلة هوازن، وهي عقب فتح مكة، والسابعة: غزوة تبوك، وهي آخر غزوات النبي ﷺ كذا ذكره الشارح<sup>(١)</sup>.

وجعل شارح<sup>(٢)</sup> أصله في الحديث تسع غزوات بفوقية قبل السين، ثم قال: هكذا في الفرع هنا في رواية أبي عاصم الضحاك، فإن كانت محفوظة فلعله عد غزوة وادي القرى التي وقعت بعد خيبر، وعمرة القضاء، وبها تكمل التسعة. قال القسطلاني: لكن رأيت في غير الفرع من الأصول المعتمدة (سبع) بالموحدة في هذه الرواية<sup>(٣)</sup>.

(وغزوت مع ابن حارثة) أي: زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ، (استعمله) أي: جعله النبي ﷺ عاملاً وأميراً (علينا) والمناسب أن يراد به أسامة بن زيد بن حارثة<sup>(٤)</sup>، وذلك لقوله: (أخرجه) أي: أورد البخاري الحديث (في كتاب المغازي، في باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة).

ثم الحرقات بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف، جمع (حرقاة) كهمة، وهي بطن من جهينة، وهي بالتصغير قبيلة كبيرة، وأما المغازي فجمع (مغزاة) مصدر ميمي، لغزاً يغزواً وغزواً ومغزى ومغزاة، فالميم زائدة، والأصل: غزاة.

(١) في هامش «ع»: «وأسقط الشارح السادسة وهي إما غزوة الطائف، أو غزوة الحرقات، أو غزوة وادي القرى، كما يفهم مما بعد»، ورمز في نهاية الكلام بـ «ص». وفي هامش «ف»: «ولم يذكر الشارح السادسة هكذا بخطه لأن هذه النسخة نقلت من خط المؤلف، ولعلها غزوة الطائف، أو غزوة الحرقات، أو غزوة وادي القرى».

(٢) في «ع»: «الشارح».

(٣) «إرشاد الساري»، للقسطلاني (٩/٢٦٣).

(٤) وهو يريد ذلك، لكن نسب أسامة إلى جده.



هذا وقال الشارح: استعمله علينا؛ أي: في تلك الغزوات، وأبهم عدد هذه الغزوات في رواية أبي عاصم، لكن عيّنت بأنها سبع كما تقدم في رواية للبخاري.  
قال: ويفهم من كلام أهل السير والمغازي أن الأولى من تلك الغزوات كانت في سنة خمس من الهجرة قبل نجد في مئة ركب، والثانية في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم، والثالثة في جمادى الأولى منها في مئة وسبعين ركباً إلى عير لقريش رجعوا من الشام، والرابعة في جمادى الأخرى منها إلى بني ثعلبة، والخامسة في خمس مئة إلى ناس من بني جذام بطريق الشام، كانوا قطعوا الطريق على دحية الكلبي حين رجع من عند هرقل، والسادسة إلى وادي القرى، والسابعة إلى ناس من بني فزارة، انتهى.

وقول أرباب المغازي أظهر، فتأمل وتدبر، لكن ذكر البخاري قبل هذه الرواية رواية أخرى عن يزيد بن أبي عبيد، أنه قال: سمعت سلمة بن الأكوع يقول: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات - بالموحدة بعد السين -: عمرة الحديبية، وخيبر، ويوم القرد، وغزوة الفتح، والطائف، وتبوك، وهي آخرهن<sup>(١)</sup>، وخرجت فيما يبعث من البعث، جمع (بعث)، وهو الجيش، تسع غزوات - بفوقية قبل السين، مرة علينا أبو بكر الصديق أمير إلى بني فزارة، وأخرى إلى بني كلاب، وثالثة إلى الحج، ومرة علينا أسامة أمير إلى الحرقات، وإلى أبنى بضم الهمزة وسكون الموحدة ثم نون مفتوحة مقصورة من نواحي البلقاء، وهذه خمسة ذكرها أهل السير، وبقيت أربع لم يذكرها، فيحتمل أن يكون في هذا الحديث حذف؛ أي: ومرة علينا غيرهما.

هذا وقال في «الفتح»: أما غزوات سلمة مع النبي ﷺ فتقدم بيأنها في عمرة

(١) ليس في روايات البخاري (٤٢٧٠ - ٤٢٧٣) هذا التفصيل بل في أحدها: فذكر خيبر والحديبية ويوم حنين ويوم القرد. قال يزيد: ونسيت بقيتهم.

الحُدَيْبِيَّةِ، وَقَدْ ذُكِرَ مِنْهَا الطَّرِيقُ الْأَخِيرُ مِنْ حَدِيثِ الْبَابِ، يَعْنِي: بَعَثَ أَسَامَةَ وَالْحُدَيْبِيَّةَ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ وَيَوْمَ الْقَرَدِ، وَفِي آخِرِهِ: قَالَ يَزِيدٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ الرَّائِي عَنْهُ -: وَنَسِيتُ بِقِيَّتِهِمْ، كَذَا فِيهِ بِالْمِيمِ فِي ضَمِيرِ الْغَزَوَاتِ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ التَّائِيثُ.

وَأَمَّا بَقِيَّةُ الْغَزَوَاتِ الَّتِي نَسِيَهُنَّ يَزِيدُ فَهُنَّ: غَزْوَةُ الْفَتْحِ، وَغَزْوَةُ الطَّائِفِ، وَغَزْوَةُ تَبُوكَ، وَهِيَ آخِرُ الْغَزَوَاتِ النَّبَوِيَّةِ، فَهَذِهِ سَبْعُ غَزَوَاتٍ كَمَا ثَبَتَ فِي أَكْثَرِ الرَّوَايَاتِ. ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا مَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» فَقَالَ فِي أَوَّلِهِ: أُحُدٌ وَخَيْبَرٌ، وَفِيهِ نَظْرٌ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا سَلَمَةَ فَيَمَّنَ شَهِدَ أَحَدًا<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

قُلْتُ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَنَدٌ مِنْ عَدِّ أَحَدًا وَخَيْبَرَ مِنْ مُشَاهِدِهِ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي «الشُّفَا»، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «جَامِعِ الْأَصُولِ»، وَالكَرْمَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ»: مَنْ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ هُوَ الَّذِي كَلَّمَهُ الذُّبُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ أَنَّ الذُّبَّ قَالَ لِلرَّاعِي: أَنْتَ أَعْجَبُ مِنِّي وَأَقْفَاءٌ عَلَى غَنَمِكَ، وَتَرَكْتَ نَبِيًّا لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا أَعْظَمَ مِنْهُ عِنْدَهُ قَدْرًا، قَدْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَأَشْرَفَ أَهْلُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ يَنْظُرُونَ قِتَالَهُمْ، وَمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ إِلَّا هَذَا الشُّعْبُ، فَتَصَيَّرُ فِي جُنُودِ اللَّهِ. إِلَى أَنْ ذَكَرَ قِصَّتَهُ وَإِسْلَامَهُ وَوُجُودَهُ النَّبِيِّ ﷺ يِقَاتِلُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ ذَلِكَ بِأُحُدٍ.

وَأَيْضًا قَالَ فِي «الْفَتْحِ» فِي بَيَانِ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ الْبَابِ: وَرَوَاهُ أَبُو مُسْلِمٍ الْكَجِّيُّ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ بَلْفِظٍ: وَغَزَوْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، يُؤَمِّرُهُ عَلَيْنَا.

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٩/٣٧٩ - ٣٨٠).

(٢) «الشفا» للقاضي عياض (١/٢٧٣)، و«تتمة جامع الأصول» لابن الأثير، قسم التراجم (٤٤٥)،

و«شرح البخاري» للكرماني (٢/١١٥).

وكذلك أخرجه الطبراني عن أبي عاصم، وكذلك أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي عاصم، وقد تتبعت ما ذكره أهل المغازي من سرايا زيد بن حارثة فبلغت سبعا، كما قاله سلمة، وإن كان بعضهم ذكر ما لم يذكره بعض. فأولها في جمادى الآخرة سنة خمس قبل نجد في مئة راكب، والثانية في ربيع الآخر سنة ست إلى بني سليم، والثالثة في جمادى الأولى منها في مئة وسبعين، فتلقى عيرا لقريش وأسروا أبا العاص بن الربيع، والرابعة في جمادى الآخرة منها إلى ثعلبة، والخامسة إلى حسمى بضم المهملة وسكون السين مقصورا في خمس مئة إلى ناس من بني جذام بطريق الشام، كانوا قطعوا الطريق على دحية وهو راجع من عند هرقل، والسادسة إلى وادي القرى، والسابعة إلى ناس من بني فزارة، وكان خرج قبلها في تجارة، فخرج عليه ناس من بني فزارة فأخذوا ما معه، وضربوه فجهازه النبي ﷺ إليهم فأدفع<sup>(١)</sup> بهم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) وقع في النسختين: «فأدفع بهم». والتصويب من «فتح الباري».

(٢) «فتح الباري»، (٣٤٩/٩).

### [الحديث السادس عشر:

حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا حميدٌ: أن أنساً حدثهم عن النبي ﷺ قال: «كتاب الله القصص»<sup>(١)</sup>.

(السَّادِسَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ) سَقَطَ (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) لِأَبِي ذَرٍّ، (ثَنَا) أَي: قَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا (حَمِيدٌ) أَي: الطَّوِيلُ (أَنَّ أَنْسًا) أَي: خَادِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (حَدَّثَهُمْ) أَي: الْحَاضِرِينَ عِنْدَهُ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ». (أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ، فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) أَي: فِي بَابِ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨]. قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: الْحَدِيثُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ سَأَقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّلْحِ» بِتَمَامِهِ مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup>.

هذا وقد بين في مقدمة «فتح الباري» سرَّ اختصاره وتقطيعه للأحاديث، حيث قال: وأما تقطيعه للحديث في الأبواب تارةً، واختصاره منه على بعضه أخرى؛ فذلك لأنه إن كان المتن قصيراً أو مرتبباً بعضه ببعض وقد اشتمل على الحكمين فصاعداً، فإنه يُعيدُه بحسب ذلك مُراعياً مع ذلك: عدم إخلاله من فائدة حديثه هنالك، وهي إيرادُه له عن شيخٍ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك، فيستفيد بذلك تكثير الطُّرُق لذلك الحديث.

وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحدة، فيتصرف حيثنذ فيه فيورده في موضع موصولاً، وفي موضع مُعلَقاً، ويورده تارةً تاماً، وتارةً

(١) تكرر هذا الحديث، مرَّ مطولاً في الحديث العاشر من الثلاثيات. انظر تخريجه ثمة. وهذا رواه البخاري في التفسير (٤٤٩٩).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٦٦٢/٩).

مُقْتَصِرًا عَلَى طَرَفِهِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْبَابِ، فَإِنْ كَانَ الْمَتْنُ مُشْتَمِلًا عَلَى جُمْلَةٍ مُتَعَدِّدَةٍ لَا تَعْلُقُ لِإِحْدَاها بِالْأُخْرَى فَإِنَّهُ يُخْرَجُ كُلُّ جُمْلَةٍ مِنْهَا فِي بَابٍ مُسْتَقِلٍّ فِرَارًا مِنَ التَّطْوِيلِ، وَرَبَّمَا نَشِطَ فَسَاقَهُ بِتَمَامِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ مَرَامِهِ.

وهذا كله في التَّقْطِيعِ، وَأَمَّا الْإِعَادَةُ فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ زِيَادَةِ الْإِفَادَةِ، وَقَدْ حَكَى بَعْضُ شُرَاحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ وَقَعَ فِي ابْتِدَاءِ (الْحَجِّ) فِي بَعْضِ النُّسَخِ بَعْدَ (بَابِ) قِصْرِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ) (بَابِ التَّعْجِيلِ إِلَى الْمَوْقِفِ) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُزَادُ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَلَكِنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أُدْخَلَ فِيهِ مُعَادًا<sup>(١)</sup>، انْتَهَى. وَهُوَ يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يَتَعَمَّدُ أَنْ يُخْرَجَ فِي كِتَابِهِ حَدِيثًا مُعَادًا بِجَمِيعِ إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَقَعَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَعَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَهُوَ قَلِيلٌ جِدًّا.

ثُمَّ أَعْلَمُ أَنَّ مُسْلِمًا رَوَى هَذِهِ الْقِصَّةَ عَلَى وَجْهِ آخَرَ، فَقَالَ: عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُخْتَ الرَّبِيعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ»، فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ: أَيَقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةٍ؟ وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا، قَالَ: فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمَعْرُوفُ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا قِصَّتَانِ، وَأَمَّا الرَّبِيعُ الْجَارِحَةُ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ أُخْتُ الْجَارِحَةِ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، فَهِيَ بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَأَمَّا الرَّبِيعُ الْحَالِفَةُ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَبِفَتْحِ الرَّاءِ وَكسْرِ الْبَاءِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ. انْتَهَى.

(١) «هدى الساري» لابن حجر (٢٧/١)

(٢) «صحيح مسلم» (٤٣٧٤).

وقال البيهقي بعد أن أورد الروایتين: ظاهر الخبرين يدلُّ على أنَّهما قصتان<sup>(١)</sup>.

وفي «الفتح» قلت: وجزم ابن حزم بأنَّهما قصتان صحيحتان، وقعتا لامرأة واحدة، إحداهما أنَّها جرحت إنساناً فقضى عليها بالضمان، والأخرى أنَّها كسرت ثيئة جارية فقضى عليها بالقصاص، وحلفت أمها في الأولى، وأخوها في الثانية<sup>(٢)</sup>، انتهى.

ويمكن أن تكون القضيتان بالعكس، فحلفت أمها في الثانية كما حلف أخوها في الأولى، واتَّفَقَ إجابتهما كرامةً لهما.

\*\*\*

(١) «شرح النووي» (١١/١٨٣). وكلام البيهقي في «السنن الكبرى» عقب الحديث (١٦١٨٨).

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٥٣/١٦).

## [الحديث السابع عشر:]

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا أَمَسُوا يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ أَوْقَدُوا النَّيْرَانَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى مَا أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ؟» قَالُوا: لَحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ: «أَهْرِيْقُوا مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا» فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: نُهْرِيقُ مَا فِيهَا وَنَغْسِلُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُوذَاكَ»<sup>(١)</sup>.

(السَّابِعُ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا) أَي: قَالَ الْمَكِّيُّ: حَدَّثَنَا (يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) وَفِي نُسخةٍ صَحِيحَةٍ (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ، (عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ) أَي: أَنَّهُ قَالَ: (لَمَّا أَمَسُوا) أَي: دَخَلُوا فِي الْمَسَاءِ (يَوْمَ فَتَحُوا خَيْبَرَ) وَفِي نُسخةٍ: (يَوْمَ فَتَحِ خَيْبَرَ) أَي: وَقْتَهُ وَزَمَانَهُ (أَوْقَدُوا) أَي: الصَّحَابَةُ، (النَّيْرَانَ) أَي: لِأَجْلِ طَبَخِ لُحُومِ الْحُمَيْرِ.

(قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى مَا) بِالْألفِ بَعْدَ الْمِيمِ، وَلاَبْيِ ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِينِيِّ «عَلَامٌ» (أَوْقَدْتُمْ هَذِهِ النَّيْرَانَ؟ قَالُوا: لُحُومِ الْحُمْرِ)، بِالْجَرِّ؛ أَي: عَلَى لُحُومِ الْحُمْرِ، كَمَا فِي نُسخةٍ، (الْإِنْسِيَّةِ) وَسَقَطَ لَفْظُ (الْحُمْرِ) لِأَبِي ذَرٍّ.

(قَالَ: أَهْرِيْقُوا) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَلاَبْيِ ذَرٍّ: (هَرِيْقُوا)، (مَا فِيهَا، وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا) أَي: مُبَالِغَةً فِي زَجْرِهِمْ عَنْهَا، وَسَقَطَ قَوْلُهُ: (وَاكْسِرُوا قُدُورَهَا) لِابْنِ عَسَاكِرٍ، (فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُهْرِيقُ) بِضَمِّ التَّوْنِ وَفَتْحِ الْهَاءِ، وَأَصْلُهُ: (نُأْرِيْقُ) أُبَدِلَتِ الْهَمْزَةُ هَاءً، قَالَ سَيَبَوِيه: قَدْ أَبْدَلُوا مِنَ الْهَمْزَةِ هَاءً، ثُمَّ أَلْزَمَتِ فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ، ثُمَّ أُدْخِلَتِ الْأَلْفُ عَلَى الْهَاءِ، وَتَرَكْتَ الْهَاءَ عَوْضًا عَنْ حَذْفِهِمْ حَرَكَةَ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ أَصْلَ (أَهْرَقَ): (أَرِيْقُ)<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

(١) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد، باب آنية المجوس والميتة. (٥٤٩٧) وهو مكرر الحديث

التاسع من الثلاثيات، وسبق تنمة تخريجه ثمة.

(٢) نقله ابن منظور في «لسان العرب» (مادة: هرق).

ثُمَّ نُقِلَ حَرَكَةُ الْهَاءِ إِلَى الرَّاءِ؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ صَحِيحٌ، فَأُبْدِلَتِ الْهَاءُ لِتَحْرُكِهَا فِي الْأَصْلِ وَتَحْرُكِ مَا قَبْلَهَا الْآنَ، فَصَارَ (أَرَأَقَ) وَمُضَارِعُهُ (يُرِيقُ)، وَأَصْلُهُ: (يَأْرِيقُ) وَفِعْلٌ فِيهِ مَا فُعِلَ بِـ (يُكْرِمُ)، أَصْلُهُ: (يُأَكْرِمُ) مِنْ حَذْفِ الْهَمْزَةِ لِاجْتِمَاعِ الْهَمْزَيْنِ فِي الْمُتَكَلِّمِ الْوَاحِدِ، بِخِلَافِ (يَهْرِيقُ) بِفَتْحِ الْهَاءِ مُضَارِعُ (أَهْرَاقُ) أَوْ (هَرَّاقُ)؛ لِعَدَمِ الْمَحْذُورِ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْمِثْلَيْنِ فِي كَلِمَةٍ لِلِاسْتِثْقَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَالِ.

وَهَمْزَةُ الْاسْتِفْهَامِ مُقَدَّرَةٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مُسَطَّرَةٌ مُقَرَّرَةٌ؛ أَي: أَنْصَبُ مَا فِيهَا؟ وَفِي نَسْخَةٍ: (مَاءَهَا).

(وَنَغْسِلُهَا، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ) وَسَقَطَ لِغَيْرِ أَبِي دَرٍّ وَابْنِ عَسَاكِرَ لَفْظُ (النَّبِيِّ) (١)

(ﷺ): أَوْ ذَاكَ) بِسُكُونِ الْوَائِ، إِشَارَةٌ إِلَى تَخْيِيرِ الْفِعْلِ بَيْنَ الْكَسْرِ وَالغَسْلِ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: فِيهِ أَنَّ التَّغْلِيظَ عِنْدَ ظُهُورِ الْمُنْكَرِ وَغَلْبَةِ أَهْلِهِ جَائِزٌ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ حَسْمًا لِمَادَّتِهِ وَقَطْعًا لِدَوَاعِيهِ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِ سَلَّمُوا الْحُكْمَ وَقَبِلُوا الْحَقَّ وَضَعَ عَنْهُمْ (٢) الْإِضْرَ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يُلْزِمَهُمْ إِيَّاهُ عُقُوبَةً عَلَى أَهْلِهِمْ (٣)، انْتَهَى.

ثُمَّ الْأَمْرُ بِغَسْلِهَا حُكْمٌ بِالتَّنَجُّسِ لِقُدُورِهَا، فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ تَحْرِيمُ أَكْلِهَا، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى تَحْرِيمِهَا لِعَيْنِهَا لِأَمْعَى خَارِجٍ عَنْهَا، فَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى تَحْرِيمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، وَأَمَّا مَنْ خَالَفَهُمْ فَاسْتَدَلَّ بِأَحَادِيثَ ذَكَرَهَا فِي «الْفَتْحِ»، وَأَجَابَ عَنْهَا بِالشَّرْحِ، حَيْثُ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ، وَيَتْرَكُونَ أَشْيَاءَ تَقْدَرًا، فَبَعَثَ اللَّهُ نَبِيَّهَ، وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ، وَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ،

(١) سقط ما بينهما من «ف».

(٢) سقط من «ع».

(٣) كذا في النسختين: «أهلهم». والصواب: «فعلهم»، وكلام الخطابي في «أعلام الحديث»



فما أحلّ فيه فهو حلالٌ، وما حرّم فيه فهو حرامٌ، وما سكت عنه فهو عفوٌ، وتلا هذه الآية: ﴿قُلْ لَا أَعِدُّ...﴾ [الأنعام: ١٤٥]... إلخ<sup>(١)</sup>.

والاستدلال بهذا إنما يتم فيما لم يأت فيه نصٌّ عن النبي ﷺ بتحريمه، وقد تواردت الأخبار بذلك، والتنصيص على التحريم مُقدّم على عموم التحليل، وعلى القياس.

وقد تقدّم في «المغازي» عن ابن عباسٍ: أنه توقّف في النهي عن الحُمري، هل كان لمعنى خاصٍّ أو للتأييد؟

ففيه عن الشعبيّ عنه أنه قال: لا أدري أنهى عنه رسولُ الله ﷺ من أجل أنه كان حَمولةً للناسِ فكره أن تذهبَ حَمولتهم، أو حرّمها البتة يومَ خيبر؟<sup>(٢)</sup> وهذا التردّد أصحُّ من الخبر الذي جاء عنه بالجزم بالعلّة المذكورة.

وذلك فيما أخرجه الطبرانيُّ وابنُ ماجه من طريقِ شقيقِ بنِ سلمة عن ابنِ عباسٍ قال: إنما حرّم رسولُ الله ﷺ الحُمريّة الأهلِيّةَ مخافةً قلةِ الظهر. وسنّده ضعيفٌ<sup>(٣)</sup>.

وتقدّم في «المغازي» أيضاً في حديثِ ابنِ أبي أوفى: فتحدّثنا أنه إنّما نهى عنها لأنّها لم تُخمّس، وقال بعضهم: إنّما نهى عنها لأنّها كانت تأكلُ العذرة<sup>(٤)</sup>.

قلتُ: وقد زالت هذه الاحتمالاتُ من كونها لم تُخمّس أو كانت جلالَةً، أو

(١) نقله ابن حجر في «فتح الباري»، (١٢/٥١٠)، وعزاه إلى ابن مردويه، والحاكم (٧٢٩١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ثم وجدته في سنن أبي داود (٣٧٩٤).

(٢) أخرجه البخاري في المغازي، غزوة خيبر (٤٢٢٧).

(٣) هكذا عزاه الحافظ في «الفتح» (١٢/٥١٠) إلى ابن ماجه، ولم أجده فيه بل ليس لشقيق بن سلمة رواية عن ابن عباس رضي الله عنه في الكتب الستة، كما يستفاد من «تحفة الأشراف» للمزي.

والحديث أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٦٣)، وفي «الكبير» (١٢٢٢٦).

(٤) أخرجه البخاري في المغازي، غزوة خيبر (٤٢٢٠).

كانت انتهت، بحديث أنسٍ قبل هذا، حيث جاء فيه: (فإنها رجسٌ)<sup>(١)</sup>، وكذا الأمر بغسل الإناء في حديث سلمة، قال القرطبي: قوله: (فإنها رجسٌ) ظاهرٌ في عود الضمير على الحمر؛ لأنها المتحدّث عنها المأمورُ بإكفائها من القدورِ وغسلها، وهذا حكمُ المتنجسِ، فيستفادُ منه تحريمُ أكلها، وهو دالٌّ على تحريمٍ لعينها لا لمعنى خارجٍ<sup>(٢)</sup>.

وقال ابنُ دقيق العيّد: الأمرُ بإكفاءِ القدورِ ظاهرٌ أنّه سببُ تحريمِ لحمِ الحُمُرِ، وقد وردتْ عللٌ أُخرى إن صحَّ رفعُ شيءٍ منها وجبَ المصيرُ إليه، لكن لا مانعٌ أن يُعلّلَ الحكمُ بأكثرَ من علّةٍ، وحديثُ أبي ثعلبة<sup>(٣)</sup> صريحٌ في التّحريمِ، فلا يُعدّلُ عنه<sup>(٤)</sup>.

وأما التعليلُ بخشيةِ قلةِ الظّهرِ؛ فأجابَ عنه الطّحاويُّ بالمُعارضةِ بالخيلِ، فإنّ في حديثِ جابرِ النّهبيّ عن الحُمُرِ والإذنِ في الخيلِ مقروناً، فلو كانتِ العلّةُ لأجلِ الحملِ، لكانتِ الخيلُ أولىَ بالمنعِ لقلّتها عندهم، وعزّتها وشدّةِ حاجتهم إليها.

والجوابُ عن آيةِ الأنعامِ أنّها مكّيّةٌ، وخبرُ التّحريمِ متأخّرٌ جداً، فهو مُقدّمٌ، وأيضاً فنصُّ الآيةِ خبرٌ عن الحكمِ الموجودِ عندَ نزولها؛ فإنّه حينئذٍ لم يكنْ نزلٌ في تحريمِ المأكولِ إلا ما ذكّرَ فيها، وليسَ فيها ما يمنعُ أن ينزلَ بعدَ ذلك غيرُ ما فيها، وقد نزلَ بعدها في الدّينِ أحكامٌ بتحريمِ أشياءٍ غيرِ ما ذكّرَ فيها، كالخمرِ في آيةِ المائدةِ، وفيها أيضاً تحريمٌ ما أهلٌ لغيرِ الله به، والمنخنقة... إلى آخره، وكتحريمِ السّباعِ والحشراتِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الذبائح، باب لحوم الحمر الإنسية (٥٥٢٨).

(٢) «المفهم» للقرطبي (٥/٢٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في الذبائح، باب لحوم الحمر الإنسية (٥٥٢٧).

(٤) نقله ابن حجر في فتح الباري، لابن حجر (٥١١/١٢)، وانظر: «شرح عمدة الأحكام» لابن دقيق العيد (٦٨٥) فقد ذكر قريباً من ذلك.

(٥) «فتح الباري» لابن حجر (٥١١/١٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ: قَالَ بِتَحْرِيمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعَدَهُمْ، وَلَمْ نَجِدْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ خِلَافًا لَهُمْ إِلَّا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ، ثَالِثُهَا الْكِرَاهَةُ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَلَعَلَّ إِحْدَاهَا الْإِبَاحَةُ وَالْأُخْرَى الْحُرْمَةُ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ مَذْهَبُهُمْ مُسْتَدَلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْإِبْعَالَ وَالْحَمِيرَ لَتَرَكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨].

ثُمَّ قَالَ<sup>(٢)</sup>: وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبَجَرَ: فَأَصَابْنَا سَنَةً؛ أَي: مَجَاعَةً، فَلَمْ يَكُنْ فِي مَالِي مَا أُطْعِمُ أَهْلِي إِلَّا سِمَانَ حُمْرٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ حَرَمْتَ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَقَدْ أَصَابْنَا سَنَةً، قَالَ: «أَطْعِمْ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمْرِكَ؛ فَإِنَّمَا حَرَمْتُهَا مِنْ أَجْلِ جَوَالِ الْقَرْيَةِ»<sup>(٣)</sup>، يَعْنِي الْجَلَالَةَ، فإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَالْمَتْنُ شَاذٌ مُخَالَفٌ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، فَالاعْتِمَادُ عَلَيْهَا.

وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أُمِّ النَّصْرِ الْمُحَارِبِيَّةِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ: «أَلَيْسَ تَرَعَى الْكَلَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَصِْبْ مِنْ لُحُومِهَا»<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ<sup>(٥)</sup>، فِيهِ السَّنَدَيْنِ مَقَالٌ، وَلَوْ ثَبَّتْنَا احْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ التَّحْرِيمِ.

قَالَ الطَّحَاوِيُّ: لَوْلَا تَوَاتُرُ الْحَدِيثِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَحْرِيمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ

(١) «شرح النووي على مسلم» (١٣/ ١٠٤) في كتاب الصيد والذبائح.

(٢) أي: ابن حجر.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٠٣).

(٤) «معجم الطبراني الكبير» (٢٥/ ١٦١).

(٥) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٨٢٣).

لَكَانَ النَّظْرُ يَقْتَضِي حِلَّهَا؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا حُرِّمَ مِنَ الْأَهْلِيِّ أُجْمِعَ عَلَى تَحْرِيمِهِ إِذَا كَانَ وَحْشِيًّا كَالْخَنزِيرِ، وَقَدْ أُجْمِعَ عَلَى حِلِّ الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ، فَكَانَ النَّظْرُ<sup>(١)</sup>.

فَإِنْ قُلْتَ: يَلْزَمُ مِنْ هَذَا رَدُّ مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ، حَيْثُ قَالُوا بِتَطْهِيرِ لُحُومِ السَّبَاعِ بِالذِّكَاةِ، قُلْتُ: ذَكَرَ فِي «الْخُلَاصَةِ» أَنَّ الْمُخْتَارَ عَدَمُ طَهَارَةِ لُحُومِ السَّبَاعِ بِالذِّكَاةِ. انْتَهَى.

فَمَنْ قَالَ مِنْهُمْ بِطَهَارَتِهِ يَحْمِلُ الْأَمْرَ بِغَسْلِ الْقُدُورِ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي تَحْرِيمِ اللَّحُومِ، فَهُوَ كَالْأَمْرِ بِكَسْرِ الْقُدُورِ؛ فَإِنَّهُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْإِنْزِجَارِ عَنْهُ بِالِاتِّفَاقِ.

وَفِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ: مِنْهَا أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَنْجُسُ بِمُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ يَكْفِي غَسْلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً؛ لِإِطْلَاقِ الْأَمْرِ بِالْغَسْلِ، فَإِنَّهُ يَصْدُقُ الْإِمْتِثَالُ بِالْمَرَّةِ، وَأَنْ لَا زِيَادَةَ عَلَيْهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا أَيْضًا يُشْكِلُ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ، حَيْثُ قَالُوا بِتَثْلِيثِ الْغَسْلِ مَعَ الْعَصْرِ. قُلْتُ: إِنَّمَا اشْتَرَطُوا ذَلِكَ فِيمَا يُتَوَهَّمُ فِيهِ عَدَمُ زَوَالِ أَثَرِ النَّجَاسَةِ، وَأَمَّا مَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ زَوَالُ أَثَرِهِ بِمَرَّةٍ فَلَا يَشْتَرِطُونَ فِيهِ التَّثْلِيثَ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةَ؛ لَكَوْنِ الصَّحَابَةِ أَقْدَمُوا عَلَى ذَبْحِهَا وَطَبْخِهَا كَسَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَسْتَأْمِرُوا، مَعَ تَوْفُرِ دَوَاعِيهِمْ عَلَى السُّؤَالِ عَمَّا يُشْكِلُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِأَمِيرِ الْعَسْكَرِ تَفْقُدُ أَحْوَالِ رَعِيَّتِهِ، وَمَنْ رَأَهُ فَعَلَ مَا لَا يَسُوعُ فِي الشَّرْعِ أَشَاعَ مَنَعَهُ، إِمَّا بِنَفْسِهِ كَأَنْ يَخْطُبَهُمْ وَإِمَّا بغيرِهِ، وَإِمَّا بِأَنْ يَأْمُرَ مُنَادِيًّا فَيُنَادِي؛ لِئَلَّا يَغْتَرَّ بِهِ مَنْ رَأَهُ فَيُظَنُّه جَائِزًا.

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا ثَبَتَ تَحْرِيمُ لُحُومِهَا فَلِمَ قَالَتِ الْحَنْفِيَّةُ بِتَشْكِيكِ سُورِهَا؟

(١) هكذا انقطعت العبارة، وتمتمتها في «فتح الباري»: (٥١٢/١٢): «يقضي حل الحمار الأهلي».

وكلام الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١٠/٤) نقله ابن حجر بتصرف.

قلت: قد أوضح بيان ذلك الإمام ابن الهمام في «شرح الهداية» حيث قال: وسبب الشك تعارض الأدلة في إباحته وحرمة، فحديث خير في إلقاء القدر، وفي بعض رواياته أنه عليه السلام أمر منادياً ينادي بكفائها؛ فإنه رجس - رواه الطحاوي وغيره -، يفيد الحرمة، وحديث غالب بن أبجر حيث قال له - عليه السلام: «هل لك من مال؟» فقال: ليس لي مال إلا حميراتي لي، فقال: «كل من سمين مالك»، يفيد الحل، واختلاف الصحابة في طهارته ونجاسته، فعن ابن عمر نجاسته، وعن ابن عباس طهارته<sup>(١)</sup>. انتهى.

وفيه أن حديث غالب بن أبجر ورد في سنة المجاعة كما سبق فلا يفيد تحليله مطلقاً، وأن قول ابن عباس مبني على القول بتحليله، وهو مذهب مردود؛ فلا ينبغي أن يلتفت إليه، لا سيما وهو استدلال في مقابلة نص بنجاسته كما تقدم، والله أعلم. ولذا قال: والصواب أن سبب التردد في تحقق الضرورة المسقط للنجاسة؛ فإنه يربط في الألفية، ويشرب من الإجانة المستعملة، فالنظر إلى هذا القدر من المخالطة يسقط نجاسة سوره التي هي مقتضى حرمة لحمه الثابتة.

وبالنظر إلى أنه لا يدخل المضائق كالهرة والفأرة، ويكون مجانباً لا مخالطاً لا يسقط، فلما وقع التردد في الضرورة وجب تقرير الأصول، فالماء كان طاهراً فلا يتنجس بما لم يتحقق نجاسته، والشور بمقتضى حرمة اللحم نجس، فلا يحكم بطهارته، ولا بتنجس الماء بوقوعه، انتهى.

ولا يخفى أن هذا التحقيق بالنظر الدقيق يزيل الإشكال الآخر، وهو كون عرقه طاهراً لا نجساً كسوره، فتدبر.

(أخرجه) أي: البخاري (في كتاب الذبائح والصيد) أي: في (باب آنية

(١) «فتح القدير» لابن الهمام (١/١١٨ - ١١٩).

المَجُوسِ)، وقد سبقَ هذا الحديثُ مُختَصراً في التَّاسِعِ مِنَ الثُّلَاثِيَّاتِ، ولعلَّ سَبَبَ إِعَادَتِهِ تَغْيِيرُ بَعْضِ رُؤَاتِهِ، وَاخْتِلَافُ بَعْضِ كَلِمَاتِهِ، فَلَا يَدْخُلُ فِي بَابِ مَحْضِ مُكْرَرَاتِهِ.

هذا وعن ابنِ إسحاقَ في حديثِ الْمِسُورِ وَمَرَوَانَ قَالَا: انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْفَتْحِ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ فِيهَا خَيْرَ بَقُولِهِ: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ يعني خَيْرَ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَأَقَامَ بِهَا حَتَّى سَارَ إِلَيْهَا فِي الْمُحَرَّمِ.

\*\*\*

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/١٥٩) من طرق ابن اسحاق.

## [الحديث الثامن عشر:]

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَعَلْ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: «كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخَرُوا، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَعِينُوا فِيهَا»<sup>(١)</sup>.

(الثَّامِنَ عَشَرَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ) أَي: الضَّحَّاكُ (عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) بِالتَّصْغِيرِ (عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ (رَسُولَ اللَّهِ) (مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ؟) بِتَشْدِيدِ الْحَاءِ، مِنَ التَّضْحِيَةِ، وَهِيَ الذَّبْحُ وَقَتَ الضُّحَى يَوْمَ عِيدِ الْأَضْحَى، أَي: مَنْ ذَبَحَ أَضْحِيَّةً؟ وَهِيَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا، وَقَدْ تُحَدَفُ الْهَمْزَةُ فَتُفْتَحُ الضَّادُ، وَالْجَمْعُ: ضَحَايَا، كَهَدِيَّةٍ وَهَدَايَا، وَبِهَا سُمِّيَ يَوْمُ الْأَضْحَى، فَكَانَ اسْمُهَا اسْتَقَمَّتْ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي تُشْرَعُ فِيهِ، (فَلَا تُصْبِحَنَّ) بِضَمِّ التَّاءِ<sup>(٢)</sup> وَكَسْرِ الْمُوحَّدَةِ وَالْمُنْخَفَّفَةِ مِنَ الْإِصْبَاحِ، وَهُوَ الدُّخُولُ فِي الصَّبَاحِ، (بَعْدَ ثَالِثَةٍ)؛ أَي: بَعْدَ لَيْلَةٍ ثَالِثَةٍ مِنَ وَقْتِ التَّضْحِيَةِ، (وَفِي بَيْتِهِ) وَلَأَبِي ذَرٍّ: (وَبَقِيَ فِي بَيْتِهِ) (مِنْهُ) أَي: مِنَ الَّذِي ضَحَّى بِهِ (شَيْءٌ) أَي: مِنْ لَحْمِهِ، جَمَلَةٌ حَالِيَّةٌ.

(فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ) أَي: الْآتِي، وَيُقَالُ لَهُ: الْقَابِلُ، (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَعَلْ) أَي: أَنْفَعَلَ (كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِي؟) أَي: مَنْ تَرَكَ الْأَدَّخَارَ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: (عَامَ الْمَاضِي)؛ أَي: أَنْفَعَلْ؟ بِإِضَافَةِ الْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ، وَالْمَعْنَى: أَلَا نَدَّخِرُ كَمَا لَمْ نَدَّخِرْ فِي السَّنَةِ الْمَاضِيَةِ؟

(١) أخرجه البخاري في الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها (٥٥٦٩)، وأخرجه مسلم في الأضاحي (٥١٠٩).

(٢) هكذا في النسختين، وهو خطأ. صوابه بالياء: «يُصْبِحَنَّ».

(قَالَ: كُلُوا وَأَطْعِمُوا) أَي: جِيرَانِكُمْ وَأَقَارِبَكُمْ وَفُقَرَاءَكُمْ، (وَادْخِرُوا) بِتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ الذَّخِيرَةِ، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ؛ أَي: وَاتْرُكُوا بَعْضَهُ ادِّخَارًا لَوَقْتِ الْحَاجَةِ يَكُونُ لَكُمْ بِهِ اِفْتِقَارًا.

(فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ) وَفِي نُسخَةٍ: (فَإِنَّ ذَاكَ الْعَامَ)؛ أَي: الْعَامَ السَّابِقَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ النَّهْيُ (كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدًا) بِفَتْحِ الْجِيمِ وَيُضَمُّ؛ أَي: مَشَقَّةً مِنْ جِهَةِ قَحْطِ السَّنَةِ، (فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا) مِنَ الْإِعَانَةِ بِالنُّونِ، وَضَمِيرُ (فِيهَا) لِلْمَشَقَّةِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ الْجَهْدِ، أَوِ اللَّشْدَةِ، أَوِ اللَّسَنَةِ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُ الْمَشَقَّةِ. كَذَا قَالَ الشَّارِحُ.

وَالأَظْهَرُ أَنَّ الضَّمِيرَ رَاجِعٌ إِلَى الْعَامِ، وَأَنْتَ بِاعْتِبَارِ مُرَادِهَا، وَهُوَ السَّنَةُ، وَالْمَعْنَى: أَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا الْفُقَرَاءَ بَعْدَ الْادِّخَارِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، أَوْ فِي حَالِ الْمَشَقَّةِ وَالشَّدَةِ، وَهَذَا نَهْيٌ مُؤَكَّدٌ عَنِ الْادِّخَارِ مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى.

وَكَانَ هَذَا سَنَةً تَسَعٍ مِنَ الْهَجْرَةِ لِأَجْلِ الْقَحْطِ وَالْعُسْرَةِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، كَمَا صُرِّحَ بِهَا فِي الْحَدِيثِ، وَوَقَعَ الْإِذْنُ فِي الْادِّخَارِ عَامَ عَشْرَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، كَمَا جَاءَ مُفَصَّلًا فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْادِّخَارَ كَانَ مَذْمُومًا لَعَلَّةً، وَهِيَ الْاِفْتِقَارُ، فَلَمَّا زَالَتْ عَادَ جَوَازُ الْادِّخَارِ، وَأَمَّا الْأَمْرُ بِالْأَكْلِ عَلَى الْإِطْلَاقِ فَلِلْإِبَاحَةِ لِلْقَرِينَةِ، وَكَذَا الْأَمْرُ بِالْادِّخَارِ، وَأَمَّا الْإِطْعَامُ فَوَاجِبٌ، كَذَا قِيلَ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُهَا، وَيُعْطِيَ الْفُقَرَاءَ بَعْضُهَا، وَيُهْدِي بَعْضُهَا إِلَى مَنْ شَاءَ، وَلَوْ كَانُوا مِنَ الْأَغْنِيَاءِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ فِي «الْفَتْحِ»: تَمَسَّكَ بِهِ مَنْ قَالَ بِوَجوبِ الْأَكْلِ مِنَ الْأَضْحِيَّةِ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ بَعْدَ حَظَرٍ، فَيَكُونُ لِلْإِبَاحَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي حَاشِيَةِ «ف»: قَفَّ عَلَى أَنَّ السُّنَّةَ فِي الْأَضْحِيَّةِ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُهَا، وَيُعْطِيَ الْفُقَرَاءَ بَعْضُهَا، وَيُهْدِي الْبَعْضَ وَلَوْ لَغْنِيًّا.

(٢) «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (١٢/٥٧٩).



وقال في موضع آخر: ولا خلاف في كون الأضحية من شرائع الدين، وهي عند الشافعية سنة مؤكدة على الكفاية، وفي وجه للشافعية أنها من فروع الكفاية، وعند أبي حنيفة تجب على المقيم المؤسر، وعن مالك مثله في رواية، لكن لم يقيّد بالمقيم.

ونقل عن الأوزاعي وربيعة والليث مثله، وخالف أبو يوسف من الحنفية وأشهب من المالكية فوافقا الجمهور.

وقال أحمد: يكره تركها مع القدرة، وعنه واجبة، وعن محمد بن الحسن هي سنة غير مَرخَصٍ في تركها سنة.

وأقرب ما يتمسك به للوجوب حديث أبي هريرة رفعه: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحِّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا». أخرجه ابن ماجه وأحمد، ورجاله ثقات<sup>(١)</sup>، ومثل هذا الوعيد لا يلحق إلا بترك الواجب<sup>(٢)</sup>. والله أعلم.

هذا وقد يقال: لما حرم عليهم الادّخار فوق ثلاثة وعملوا بمقتضى ذلك، كان الظاهر أنهم يستمرون عليه كل عام ولا يعاودونه السؤال ثانياً هنالك.

قال ابن المنير: وكأنهم فهموا أنّ النهي عن ذلك كان على سبب خاص، وهو الرأفة، وإذا ورد العام على سبب خاص حاك في النفس من عمومه وخصوصه إشكال، فلما كان مظنة الاختصاص عاودوا السؤال، فبين لهم ﷺ أنّه خاصّ بذلك السبب.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣١٢٣)، والإمام أحمد (٨٢٧٣) وفي سنده عبد الله بن عيَّاش. قال ابن حجر في «التقريب» (٣٥٢٢): صدوق يغلط.

ووقع في حاشية «ف»: الحديث الدال على وجوب الأضحية.

(٢) «فتح الباري»، لابن حجر (١٢/٥٤٢).

وَيُشَبِّهُ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ بِهَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْعَامَّ يَضْعُفُ عُمُومُهُ بِالسَّبَبِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى أَصَالَتِهِ وَلَا يَنْتَهِي بِهِ إِلَى التَّخْصِصِ<sup>(١)</sup>، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَوْ اعْتَقَدُوا بَقَاءَ الْعُمُومِ عَلَى أَصَالَتِهِ لَمَا سَأَلُوا، وَلَوْ اعْتَقَدُوا الْخُصُوصَ أَيْضًا لَمَا سَأَلُوا، فَسُؤَالُهُمْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ذُو شَأْنَيْنِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْإِمَامِ الْجَوِينِيِّ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الْأَضَاحِيِّ) بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، وَقَدْ تُخَفَّفُ، يَعْنِي فِي (بَابِ مَا يُؤَكَّلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا). وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) مستفاد من «فتح الباري»، لابن حجر (١٢/٥٧٩).

## [الحديث التاسع عشر:]

حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثنا يزيدُ بنُ أبي عبيد، عن سلمة قال: خرجنا مع النبيِّ ﷺ إلى خيبر، فقال رجلٌ منهم: أسمعنا يا عامرُ من هُنَيْهاتِكَ فحدنا بهم، فقال النبيُّ ﷺ: «من السائق»؟ قالوا: عامر، فقال: «رحمه الله» فقالوا: يا رسولَ الله، هلا أمتعتنا به؟ فأصيب صبيحةً ليلته، فقال القومُ: حبَطَ عمله، قتلَ نفسه، فلما رجعت وهم يتحدثون أنَّ عامراً حبَطَ عمله، فجئتُ إلى النبيِّ ﷺ فقلتُ: يا نبيَّ الله! فذاك أبي وأمي، زعموا أنَّ عامراً حبَطَ عمله! فقال: «كذبَ مَنْ قالها، إنَّ له لأجرينِ اثنين، إنَّه لجاهد مجاهد، وأي قتل يزيد عليه؟»<sup>(١)</sup>.

(التاسع عشر) قال البخاريُّ: (حدَّثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثنا) وفي نسخة (حدَّثنا) (يزيدُ بنُ أبي عبيد) وهو مولى سلمة (عن سلمة) أي: ابن الأكوخ (قال: خرجنا مع النبيِّ ﷺ إلى خيبر) أي: قاصداً إلى مُحاصَرةِ أهلِها وغزوهم فيها، (فقال رجلٌ منهم) أي: من الصحابة، وهو أسيدُ بنُ حُضيرٍ، قال الشَّارحُ: ووقع عند البخاريِّ أيضاً من طريق حاتم بن إسماعيل عن يزيد عن سلمة: فسيرنا ليلاً، فقال رجلٌ من القوم، وسُمِّيَ في بعض الروايات الصحيحة، هذا الرجلُ أسيدُ بنُ حُضيرِ الأنصاريِّ. (أسمعنا) بفتح الهمزة وكسر الميم؛ أي: أوصل إلى سمعنا (يا عامر) وهو ابنُ سنان، ويُقال له: ابنُ الأكوخ أيضاً، عمُ سلمة بنِ الأكوخ الراوي، (من هُنَيْهاتِكَ) بضمِّ الهاء وفتح النون وسكون التَّحتية بعدها هاءٌ فألفٌ فوقيةٌ فكافٌ؛ أي: أراجيزك، ولابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكُشميهنيِّ: (من هُنَيْاتِكَ) بتحتيةٍ مُشدَّدةٍ بدلَ الهاءِ الثانيةِ،

(١) أخرجه البخاري في الديات، باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له (٦٨٩١). وهذا طرف من حديث تقدم في الحديث التاسع من هذه الثلاثيات وتقدم تخريجه ثمة. وتقدم أيضاً في الحديث السابع عشر من هذه الثلاثيات.

تصغيرُ (هَنَاتِكَ) واحدهُ: (هَنَاةٌ)، وتُقلَّبُ الياءُ هاءً، كما في الرواية الأولى، وفي نُسخةِ (هَنَاتِكَ) من غيرِ تصغيرٍ، وهن كنايةٌ عن الشيءِ، أصلُه (هَنُوٌّ)، وللمؤنثِ (هَنَةٌ)، وتصغيرُ<sup>(١)</sup> (هَنِيَّةٌ) و(هَنِيهَةٌ) فتأنيثُها باعتبارِ قَصْدِ الأرجوزةِ، أو الكلمةِ ونحوها.

قال في «الفتح»: وعند ابن إسحاق من حديثِ نَصْرِ بْنِ زَهْرٍ<sup>(٢)</sup> الأَسْلَمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ في مسيره إلى خيبرٍ لعامرِ بنِ الأَكْوَعِ: «انزِلْ يا ابنِ الأَكْوَعِ<sup>(٣)</sup> فأخذُ لنا من هُنَيْهَاتِكَ»، ففي هذا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هو الذي أمره بذلك<sup>(٤)</sup>، انتهى.

ولا يخفى إِمكانُ الجمعِ بينهما بأن يُقالَ: ما امتثلَ عامرٌ قولَ الصَّحَابِيِّ حَتَّى أمره النَّبِيُّ ﷺ.

وقال جَمْعُ من الشُّرَّاحِ في وجهِ الجمعِ: إِنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ لَمَّا اسْتَدْعَى مِنْهُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ أمره النَّبِيُّ ﷺ تقريراً لِقَوْلِ أُسَيْدٍ.

أقولُ: والأَظْهَرُ أن يكونَ الأمرُ منهما في وَقتينِ مُختلفينِ؛ لقوله الآتي: (مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟)، والله أعلمُ بالحقائقِ.

(فحدًا بهم) أي: ساقَهُم مُنشدًا للأراجيزِ، وفي روايةِ حاتمِ بنِ إسماعيلَ، وكانَ عامرٌ رجلاً شاعراً فنزلَ يحدو بالقومِ يقولُ:

اللَّهُمَّ لولا أنتَ ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
فاغفر فداءً لك ما اتقينا وثبت الأقدام إن لاقينا  
وَأَلْقَيْنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا

(١) هكذا في النسختين، ولعل صوابه: «تصغيره».

(٢) كذا في النسختين، وصوابه: «دهر» بالدال كما في كتب معرفة الصحابة.

(٣) سقط من «ع».

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٢٩٦/٩).

انتهى<sup>(١)</sup>.

ولو قال: (وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا) لكانَ أَطْبَقَ بما في الكتابِ، وفي روايةٍ تقديمُ مصراعِ (أَلْقَيْنَا) على مصراعِ (تَبَّتْ) وزيادةُ قوله:

وإِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبْقَيْنَا      وبالصَّيْحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

قال في «الفتح»: قوله: اللَّهُمَّ لولا أنتَ ما اهتَدَيْنَا، فيه زحافٌ، وأكثرُ هذا الرَّجَزِ قد تقدَّمَ في (الجِهَادِ) من حديثِ البراءِ بنِ عازِبٍ<sup>(٢)</sup>، وأنَّه من شعرِ عبدِ اللهِ بنِ رَواحَةَ، فيَحْتَمِلُ أن يكونَ هو وعامرٌ تَوَارَدَا على ما تَوَارَدَا منه، بدليلِ ما وَقَعَ لكُلِّ منهما ما ليسَ عندَ الآخرِ، أو استعانَ عامرٌ ببعضِ ما سبقه إليه ابنُ رَواحَةَ.

ثمَّ قوله (فِدَاءٌ) بكسرِ الفاءِ مَمْدُوداً، وحكى ابنُ التينِ<sup>(٣)</sup> فتحَ أولِهِ مَقْصُوراً، وزَعَمَ أَنَّهُ هنا بالكسْرِ لَضَرُورَةِ الوَزنِ، ولم يُصَبِّ؛ فَإِنَّه لا يَتَرَنُّ إِلا بالمدِّ.

وقد استشكلَ هذا الكلامُ؛ لأنَّه لا يُقالُ في حقِّ اللهِ؛ إِذْ معنى فِدَاءٍ لك: نَفْدِيكَ بأنفسِنَا، وحُذِفَ مُتَعَلِّقُ الفِدَاءِ للشُّهْرَةِ، وإِنَّمَا يُتَصَوَّرُ الفِدَاءُ لِمَنْ يجوزُ عليه الفِئَاءُ، وأجيبَ عن ذلكَ بأنَّها كلمةٌ لا يُرادُ ظاهِرُها، بل المُرادُ بها المَحَبَّةُ والتَّعظيمُ مع قطعِ النَّظَرِ عن ظاهرِ اللَّفْظِ<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وفيه أنَّ المُرادَ لا يَدْفَعُ الإيرادَ، ومثُلُ هذا التَّأويلِ لا يُقبَلُ في كلامِ ظاهرِ الفَسادِ، إِلا أَنَّهُ ﷺ لَمَّا سَمِعَهُ وما أنكره، لا بُدَّ له من وَجِهٍ يُصَحِّحُه، فقيلَ: المُرادُ بهذا الشَّعرِ النَّبِيُّ عليه السَّلامُ، والمعنى: لا تُؤاخِذنا بتَقصيرِنا في حقِّكَ

(١) أخرجه البخاري في الأدب (٦١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٤).

(٣) في «ع»: «المُنِير»، والمثبت موافق لما في «فتح الباري».

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (٢٩٦/٩).

وَنَصْرِكَ، وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُ: «اللَّهُمَّ» يُقْصَدُ بِهَا الدُّعَاءُ، وَإِنَّمَا افْتَتَحَ بِهَا الْكَلَامَ، وَالْمُخَاطَبُ بِقَوْلِهِ: «لَوْلَا أَنْتَ» النَّبِيُّ ﷺ إِلَى آخِرِهِ، كَذَا ذَكَرُوهُ.

وَفِيهِ: أَنَّ هَذَا احْتِمَالٌ بَعِيدٌ، وَيَبْعُدُ أَنَّهُ ﷺ يَرْضَى خِطَابَهُ بِهَذَا الْمَعْنَى مَعَ مُعَارَضَتِهِ لظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، وَيُؤَيِّدُهُ أَيْضاً أَنَّ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا، وَمَعَ هَذَا يُعَكِّرُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ:

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

فَإِنَّهُ دُعَاءٌ لِلَّهِ تَعَالَى، قِيلَ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: فَاسْأَلْ رَبَّكَ أَنْ يُنَزِّلَ وَيُثَبِّتَ، وَهَذَا أَبْعَدُ مِمَّا تَقَدَّمَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (مَا اتَّقَيْنَا) فَبِتَشْدِيدِ الْمُثَنَاءِ وَبَعْدَهَا قَافٌ لِلْأَكْثَرِ، وَمَعْنَاهُ: مَا تَرَكَنَا مِنَ الْأَوَامِرِ، وَ(مَا ظَرَفِيَّةٌ، وَلِلْأَصِيلِيِّ وَالنَّسْفِيِّ بِهَمْزَةٍ قَطْعٍ ثُمَّ مَوْحِدَةٍ سَاكِنَةٍ؛ أَي: مَا خَلَفْنَا وَرَاءَنَا مِمَّا اكْتَسَبْنَا مِنَ الْعُيُوبِ، وَمَا أَبْقَيْنَاهُ وَرَاءَنَا مِنَ الذُّنُوبِ، وَلِلْقَابِسِيِّ: (مَا لَقَيْنَا) بِلَامٍ وَكسْرِ قَافٍ، وَالْمَعْنَى: مَا وَجَدْنَا مِنَ الْمَنَاهِي وَالْمَلَاهِي.

وَوَقَّعَ فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ: (مَا اقْتَفَيْنَا) بِقَافٍ سَاكِنَةٍ وَمُثَنَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، ثُمَّ تَحْتِيَّةٍ سَاكِنَةٍ؛ أَي: تَبِعْنَا مِنَ الْخَطَايَا، مِنْ قَفَوْتُ الْأَثَرَ: تَبِعْتُهُ، وَكَذَا الْمُسْلِمُ عَنْ قُتَيْبَةَ، وَهِيَ أَشْهُرُ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا الرَّجْزِ.

وَقَوْلُهُ: (وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا) فِي رِوَايَةِ النَّسْفِيِّ: (وَأَلْقَى السَّكِينَةَ عَلَيْنَا) بِحَذْفِ التُّونِ وَبِزِيَادَةِ أَلْفٍ وَوَلَامٍ فِي (السَّكِينَةَ) بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَهُوَ مُوزُونٌ.

وَقَوْلُهُ: (إِنَّا إِذَا صَبَحْنَا بَنَّا أَتَيْنَا) بِمُثَنَاءٍ؛ أَي: جِئْنَا إِذَا دُعِينَا إِلَى الْقِتَالِ، أَوْ إِلَى الْحَقِّ، مِنَ الْمَقَالِ، وَرُويَ بِالمَوْحِدَةِ.

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: كَذَا رَأَيْتُ فِي نُسْخَةِ النَّسْفِيِّ، فَإِنْ كَانَتْ ثَابِتَةً فَالْمَعْنَى: إِذَا دُعِينَا إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ أَبِينَا؛ أَي: امْتَنَعْنَا<sup>(١)</sup>.

(١) هو وما قبله وما بعده في «فتح الباري» لابن حجر (٢٩٧/٩).

ثمَّ قوله: (وبالصِّياحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا)؛ أي: قَصَدُونَا بِالذُّعَاءِ بِالصَّوْتِ الْعَالِي،  
وَاسْتَعَاثُوا عَلَيْنَا بِالأَصْوَاتِ، تَقُولُ: عَوَّلْتُ عَلَى فُلَانٍ، وَعَوَّلْتُ بِفُلَانٍ، بِمَعْنَى:  
اسْتَعَثْتُ بِهِ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَعْنَى اخْتَلَفُوا عَلَيْنَا بِالأَصْوَاتِ، وَهُوَ مِنَ الْعَوِيلِ. وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ  
التَّيْنِ بِأَنَّ (عَوَّلُوا) بِالتَّثْقِيلِ مِنَ التَّعْوِيلِ، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْعَوِيلِ لَكَانَ: اِعْوَلُوا، وَوَقَعَ فِي  
رِوَايَةِ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي هَذَا الرَّجْزِ مِنَ الزِّيَادَةِ:

إِنَّ الَّذِينَ قَدِ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا

وَنَحْنُ مِنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنِينَا

وَهَذَا الْقِسْمُ الْأَخِيرُ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ السَّائِقُ؟) أَي: الَّذِي يَحْدُوا فِي طَرِيقِ الْحَقَائِقِ، (قَالُوا:

عَامِرٌ) أَي: هُوَ عَامِرٌ، وَقَدْ عَمَّرَ عُمَرُ فِي تَحْقِيقِ الدَّقَائِقِ وَتَدْقِيقِ الرِّقَائِقِ.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (رَحِمَهُ اللَّهُ)، قَالَ الشَّارِحُ وَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ

الْحَدِيثِ<sup>(١)</sup>: قَالَ سَلَمَةُ: وَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْقَوْلَ لِأَحَدٍ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، وَبِهَذَا  
يُظْهِرُ سِرُّ كَلَامِهِمْ فِيمَا سَأَلُوا.

(فَقَالُوا) قِيلَ: الْقَائِلُ هُوَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي مُسْلِمٍ: (هَلَّا أُمَّتَعْتَنَا

بِهِ) بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَسُكُونِ مِيمٍ، وَفِي نُسْخَةٍ: (هَلَّا مَتَّعْتَنَا بِهِ)؛ أَي: بِعُمَرِ عَامِرٍ  
فِي الْغَائِبِ قَبْلَ إِسْرَاعِ الْمَوْتِ لَهُ فِي الزَّمَنِ الْحَاضِرِ.

قَالَ الشَّارِحُ: وَفِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ

لَوْلَا أُمَّتَعْتَنَا بِهِ، وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَجَبَتْ وَاللَّهِ يَا

(١) من رواية إياس بن سلمة.

(٢) كذا في النسختين، وفي «فتح الباري»، (٢٩٧/٩): ابن إسحاق.

رسول الله؛ أي: وَجَبَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ، فإِسْنَادُ الْقَوْلِ إِلَى الْأَصْحَابِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَجَازِيٌّ، وَالْمَعْنَى قَدْ وَجَبَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ بِدُعَائِكَ، وَلَيْتَكَ تَرَكَتَهُ لَنَا؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَحِبَابِكَ، فَلَمَّا سَمِعَ عَامِرٌ ذَلِكَ بَارَزَ يَوْمئِذٍ يَهُودِيًّا فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَرَجَعَ سَيْفٌ عَامِرٍ عَلَى سَاقِهِ فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ فَمَاتَ بِهَا.

وهذا معنى قوله: (فَأُصِيبَ) أي: عَامِرٌ (صَبِيحَةَ لَيْلَتِهِ) أي: تَلَكَ، وَذَلِكَ لِمَا فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ وَكَانَ سَيْفٌ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَلَمَّا تَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ الْيَهُودِيِّ لِيَضْرِبَهُ فَرَجَعَ ذُبَابُهُ فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَتِهِ فَمَاتَ مِنْهُ.

(فَقَالَ الْقَوْمُ) وَمِنْهُمْ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي (الْأَدَبِ) (حَبِطَ عَمَلُهُ) أي: بَطَلَ سَعْيُهُ وَأَمَلُهُ، (قَتَلَ) وَفِي نُسخَةٍ: فَإِنَّهُ قَتَلَ (نَفْسَهُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ) أي: إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَائِلُهُ سَلَمَةُ، (فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ) أي: بَعْدَ أَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَوَقَعَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ: فَجِئْتُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ.

(فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ) وَلِأَبِي ذَرٍّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ (فَدَاكَ) بِفَتْحِ الْفَاءِ (أَبِي وَأُمِّي، رَزَعُمَا) وَعِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ: يَزْعُمُونَ (أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ)، زَادَ ابْنُ سَعْدٍ: قَالَ مَنْ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ<sup>(١)</sup>، (فَقَالَ) أي: النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (كَذَبَ مَنْ قَالَهَا) أي: كَلِمَةُ (حَبِطَ عَمَلُهُ)

وَالظَّاهِرُ أَنَّ (مَنْ) فَاعِلٌ (كَذَبَ)، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ اسْتِفْهَامًا.

(إِنَّهُ لَأَجْرَيْنِ)؛ أي: أَجْرُ الْجُهْدِ فِي الطَّاعَةِ، وَأَجْرُ الْجِهَادِ، وَاللَّامُ فِي (لَأَجْرَيْنِ) لِلتَّكْثِيرِ (اِثْنَيْنِ) تَأْكِيدٌ لِأَجْرَيْنِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَمْ يَحْبَطْ عَمَلُهُ الْأَوَّلُ وَلَا الْآخِرُ، وَأَنَّهُ لَا يُضْرُّهُ مَا وَقَعَ مِنَ الْخَطَا، وَإِنَّمَا أَخْطَأَ مَنْ جَعَلَ الْخَطَا فِي حُكْمِ الْعَمْدِ مُسْتَدِلًّا بِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩].

(١) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٥/٢٠٩-٢١٠).



وَعَفَلَ عَنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ»<sup>(١)</sup>، وفيه إشكالٌ من حيث إنَّ قَتْلَهُ لِنَفْسِهِ وَلَوْ كَانَ عَمْدًا لَا يُوجِبُ حُبُوطَ عَمَلِهِ؛ لِأَنَّ قَتْلَ النَّفْسِ مِنَ الْكِبَائِرِ، وَلَا يُحِبُّ شَيْءٌ مِنَ الذُّنُوبِ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ إِلَّا الْكُفْرَ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ.

وَلَعَلَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّ قَتْلَ نَفْسِهِ كَفْرٌ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَقَالَ لَا يُعَسَّلُ وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلِهَذَا أَكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ تَأْكِيدًا بَعْدَ تَأْكِيدٍ، حَيْثُ قَالَ إِنَّهُ (لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ) كَذَا لِأَكْثَرِ الرُّوَاةِ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فِيهِمَا.

فَالْأَوَّلُ مَرْفُوعٌ عَلَى الْخَبَرِيَّةِ، وَالثَّانِي إِتْبَاعًا لِلتَّأْكِيدِ، كَمَا قَالُوا: جَادُّ مُجِدٌّ، وَبَعْضُ الرُّوَاةِ: (لَجَاهِدٌ) بَفَتْحِ الْهَاءِ وَالذَّالِ، وَحِينَئِذٍ قَوْلُهُ (مُجَاهِدٌ) خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ؛ أَي: هُوَ مُجَاهِدٌ، وَقِيلَ: الْجَاهِدُ مَنْ يَرْتَكِبُ الْمَشَقَّةَ، وَمُجَاهِدٌ؛ أَي: لِأَعْدَاءِ اللَّهِ.

زَادَ ابْنُ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيِّ: (وَإِنَّهُ لَيَعُومُ فِي الْجَنَّةِ عَوْمَ الدُّعْمُوصِ)<sup>(٢)</sup> بِضَمِّ الدَّالِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ، دُوبِيَّةٌ تَكُونُ فِي مُسْتَنْقَعِ الْمَاءِ تَغْوِصُ فِيهِ كَثِيرًا، وَالْعَوْمُ: السَّبَاحَةُ فِي الْمَاءِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ عَامِرًا يَسِيرُ فِي الْجَنَّةِ، وَيَسْرُحُ فِيهَا حَيْثُ يَشَاءُ، كَمَا تَسْبُحُ هَذِهِ الدُّوبِيَّةُ فِي الْمَاءِ، وَلَا تَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا نَادِرًا.

هَذَا وَقَالَ النَّوَوِيُّ: فِي مُعْظَمِ نُسْخِ مُسْلِمٍ: (إِنَّ لَهُ لِأَجْرَانِ)، وَوَجْهُهُ أَنَّ الْمُشْتَى إِعْرَابُهُ تَقْدِيرِيٌّ عِنْدَ بَعْضِ كَ (عَصَا)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَٰذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾ [طه: ٦٣]، كَذَا فِي «شَرْحِ الْمَشَارِقِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٣٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢٠٩/٥).

(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٨٢/١٢).

(وأيُّ قَتْلٍ) بفتح القافِ وسُكونِ الفوقيةِ (يزيدُه عليه؟) أي: يزيدُ الأجرَ على هذا، ولأبي ذرٍّ عن الكُشَمِيهَنِيِّ: (وأيُّ قَتِيلٍ) بكسرِ الفوقيةِ وزيادةِ تحتيةِ ساكنةِ (يزيدُ عليه) بإسقاطِ الضميرِ من (يزيدُه)، وللأصيليِّ: (وأيُّ قَتِيلٍ يزيدُه). (أخرجه) أي: البخاريُّ (في كتابِ الدِّيَاتِ) أي في (بابِ إذا قَتَلَ نفسَه خطأً). قَالَ العسقلانيُّ: وهذا الحديثُ حُجَّةُ الجمهورِ أَنَّ مَنْ قَتَلَ نفسَه لا يجبُ عليه شيءٌ؛ إذ لم يُنقلْ أَنه عليه السَّلامُ أوجبَ في هذه القِصَّةِ شيئاً. وقالَ القسطلانيُّ: وهذا الحديثُ هو التَّاسِعَ عَشَرَ من ثَلَاثِيَّاتِ الإمامِ البخاريِّ، وسَبَقَ في «المَغَازِي» و«الأَدَبِ» و«المَظَالِمِ» و«الدَّبَائِحِ» و«الدَّعَوَاتِ». وأخرجه مسلمٌ وابنُ ماجهٍ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) سبق تخريجه في الحديث التاسع من الثلاثيات.

## [الحديث العشرون:]

حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ<sup>(١)</sup>.

(العِشْرُونَ) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ) أَي: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْبَصْرِيُّ، (ثَنَا) أَي: قَالَ حَدَّثَنَا (حُمَيْدٌ) أَي: الطَّوِيلُ (عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا، فَأَتَوْا) أَي: أَهْلَهَا (النَّبِيَّ ﷺ) أَي: يَطْلُبُونَ الْقِصَاصَ (فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ. أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الدِّيَاتِ أَيْضاً) أَي فِي (بَابِ السَّنِّ بِالسَّنِّ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ جِهَةِ الْمَبْنَى، وَمِنْ طَرِيقِ الْمَعْنَى مُفْصَلًا.

\*\*\*

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الدِّيَاتِ، بَابِ السَّنِّ بِالسَّنِّ (٦٨٩٤). وَهُوَ مَكْرَرُ الْحَدِيثِ الْعَاشِرِ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ، وَتَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ ثَمَّةً، وَتَكَرَّرَ أَيْضاً فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ عَشَرَ.

### [الحديث الحادي والعشرون:

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَقَالَ لِي «يَا سَلْمَةُ: أَلَا تَبَايَعُ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ. قَالَ: «وَفِي الثَّانِي»<sup>(١)</sup>.

(الحادي والعشرون) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ) أَي: ابْنِ أَبِي عُبَيْدٍ كَمَا فِي أَصْلِ صَحِيحٍ (عَنْ سَلْمَةَ) أَي: ابْنِ الْأَكْوَعِ (قَالَ: بَايَعْنَا) أَي: نَحْنُ (النَّبِيُّ ﷺ) تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَي: الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَتُسَمَّى الْبَيْعَةَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ؛ لِنُزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ.

(فَقَالَ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ (لِي) أَي: بَعْدَمَا بَايَعْتُهُ أَوَّلًا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً (أَلَا تَبَايَعُ؟) بِتَخْفِيفِ اللَّامِ عَلَى أَنَّ الْهَمْزَةَ لِلِاسْتِفْهَامِ وَالِاسْتِعْلَامِ عَنْ سَبَبِ امْتِنَاعِهِ مِنَ الْبَيْعَةِ الثَّانِيَةِ خَاصَّةً، (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ) بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ؛ أَي: فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ.

وَلَأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: (فِي الْأُولَى) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ اللَّامِ؛ أَي: فِي الْمُبَايَعَةِ أَوِ الْبَيْعَةِ أَوِ السَّاعَةِ أَوِ الطَّائِفَةِ الْأُولَى.

(قَالَ) أَي النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (وَفِي الثَّانِي) أَي: وَفِي الزَّمَنِ الثَّانِي بَايَعُ أَيْضًا، وَفِي رِوَايَةٍ (قَالَ: وَفِي الثَّانِيَةِ)، وَتَقَدَّمَ وَجْهَهَا، وَقَدْ سَبَقَ الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا، وَشَرَحْنَاهُ مُفَصَّلًا، وَلَعَلَّ إِعَادَتَهُ هُنَا لِاخْتِلَافِ رِجَالِهِ وَاخْتِصَارِ مَقَالِهِ.

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ)؛ أَي: فِي (بَابِ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ).

\*\*\*

(١) هو مكرر الحديث الحادي عشر من الثلاثيات، وتقدم تخريجه ثمة.

## [الحديث الثاني والعشرون:]

حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، ثنا عيسى بن طهمان قال سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضي الله عنه يقولُ: نزلتْ آيةُ الحِجَابِ في زينبَ بنتِ جحش، وأطعمَ عليها يومئذٍ خُبْزاً ولحماً وكانت تَفَحَّرُ على نساءِ النبيِّ ﷺ، وكانت تقولُ: إن الله أنكحني في السَّماءِ<sup>(١)</sup>.

(الثاني والعشرون) قَالَ الْبُخَارِيُّ: (حَدَّثَنَا خَلَادٌ) بفتح مُعْجَمَةٍ وتشديد لامِ (ابنُ يحيى) أي: ابنُ صَفْوَانَ (السُّلَمِيُّ) بضمِّ السَّيْنِ وفتح اللَّامِ، نسبةً إلى قبيلةِ بني سُلَيْمٍ، أبو محمَّدٍ الكوفيُّ نزيلُ مَكَّةَ، صدوقٌ إلا أنَّه رُويَ بالإِرجاءِ، وهو من كِبَارِ شيوخِ الْبُخَارِيِّ، سَمِعَ الثَّورِيَّ وغيره، رَوَى عنه الْبُخَارِيُّ في مَوَاضِعَ من «صحيحه»، ورَوَى له أبو داود والترمذيُّ، مات بمَكَّةَ قريباً من سنةِ ثلاثِ عشرةٍ ومئتين<sup>(٢)</sup>.

(ثنا) أي: قالَ حَدَّثَنَا (عيسى بنُ طهمان) بفتحِ مُهْمَلَةٍ وسُكُونِ هاءِ، أبو بكرِ البَصْرِيُّ نزيلُ الكوفةِ، صدوقٌ، سَمِعَ أنسَ بنَ مالكٍ وغيره، ورَوَى عنه ابنُ المُباركِ ونحوه.

قالَ عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ عن أبيه: شيخٌ ثقةٌ. وأفرطَ فيه ابنُ حبانٍ حيثُ نسبَه إلى الكذبِ، وهو من صِغارِ التَّابعينَ، رَوَى له الْبُخَارِيُّ في «صحيحه»، والترمذيُّ في «شمائله»، والنسائيُّ في «سُننِه»، ولم يُعلمَ تاريخُ موته<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري ثلاثياً في التوحيد، باب: وكان عرشه على الماء (٧٤٢١). وأخرجه النسائي في «الكبرى» في النعوت (٧٩٠٥)، وفي النكاح (٥٥٩٠) (٥٥٩١)، وفي التفسير (١١٥٢٣).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» للزمي (٣٥٩/٨).

(٣) انظر: «تهذيب الكمال» للزمي (٦١٧/٢٢). وفيما نقله المصنف عن ابن حبان نظراً، فغاية قول ابن حبان في «المجروحين» (٦٩٦) فيه: «ينفرد بالمناكير عن أنس - ويأتي عنه بما لا يشبه حديثه، كأنه كان يدللس على أبان بن أبي عياش ويزيد الرقاشي عنه، لا يجوز الاحتجاج بخبره، وإن اعتبر بما وافق الثقات فلا ضير».

وكلامه هذا قال فيه ابن حجر في «الفتح» (٤٠٧/١٧): لم يقبلوه منه.

(قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: نَزَلَتْ) وَفِي نُسخةٍ: أَنْزَلَتْ (آيَةُ الْحِجَابِ) أَي: آيَةُ احْتِجَابِ النِّسَاءِ عَنِ الرِّجَالِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآيَةَ، وَكَانَتِ النِّسَاءُ قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ يَبْرُزْنَ لِلرِّجَالِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ أُمِرْنَ بِالتَّسْتُرِ عَنْهُنَّ. كَذَا قَالَ الشَّارِحُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْعُمُومَ يُسْتَفَادُ مِنْ آيَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌ لَّا زَوْجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَكَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٩] الآيَةَ، وَأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ بِالْأَزْوَاجِ الطَّاهِرَاتِ؛ إِذْ كَانَ نَزْوُلُهَا (فِي زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ)؛ أَي: فِي يَوْمِ زَفَافِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا، وَكَانَ تَرَوَّجَهَا فِي شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةً خَمْسٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، (وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا) أَي: يَوْمَئِذٍ، كَمَا فِي نُسْخَةٍ، وَالْمَعْنَى: أَطْعَمَ النَّاسَ عَلَى وَلِيمَتِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ (خُبْرًا وَلِحْمًا) أَي: كَثِيرًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ ثَرِيدًا.

(وَكَانَتْ) أَي: زَيْنَبُ (تَفَخَّرُ) بِفَتْحِ الْخَاءِ؛ أَي: تَفْتَخِرُ (عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ)؛ أَي: بِمَا بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ، وَكَانَتْ تَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ)؛ أَي: الْجَامِعُ لِلْحُسْنَى مِنَ الْأَسْمَاءِ (أَنْكَحَنِي)، وَفِي نُسخَةٍ زِيَادَةٌ (بِهِ)؛ أَي: زَوَّجَنِي بِنَيْبِهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالثَّنَاءُ، (فِي السَّمَاءِ) أَي: فِي عَالَمِ الْكِبْرِيَاءِ، حَيْثُ أُنزِلَ فِيهَا قَوْلُهُ: ﴿زَوَّجْنَاكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: زَوَّجْنَاكَهَا فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَفِيهِ زِيَادَةُ التَّشْرِيفِ وَالبَهَاءِ، حَيْثُ أُطْلِعَ الْمَلَأُ الْأَعْلَى عَلَى تَرْوِيجِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَسَنَدِ الْأَصْفِيَاءِ، وَأَقْرَبُ إِلَى ظَاهِرِ شَرِيعَتِهِ وَبَاهِرِ طَرِيقَتِهِ مِنْ اشْتِرَاطِ الشُّهُودِ وَعَدَمِ الْاِكْتِفَاءِ، بِأَنْ يُقَالَ: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]؛ أَي: مِنْ بَيْنِ الشُّهُدَاءِ

وَفِي الْقَضِيَّةِ دَلَالَةٌ جَلِيَّةٌ عَلَى أَنَّ لِّلْسَيِّدِ أَنْ يُزَوَّجَ عَبْدَهُ أُمَّتَهُ مَعَ عَدَمِ اشْتِرَاطِ الرِّضَا مِنْهُمَا، وَإِشَارَةٌ خَفِيَّةٌ إِلَى مَا يُوجِبُ افْتِخَارَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِثْلُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ رُسُلِهِ الْكِرَامِ.

هذا وعند ابن سعدٍ عن أنسٍ قالت زَيْنَبُ: يا رسولَ اللهِ! لستُ كأحدٍ من نِسَائِكَ، لَيْسَتْ مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا زَوَّجَهَا أَبُوهَا أو أَخُوها أو أَهْلُهَا<sup>(١)</sup>، ومن حديثِ أمِّ سلمَةَ قالت زَيْنَبُ: ما أنا كأحدٍ من نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّهُنَّ زُوِّجْنَ بِالْمُهْوَرِ، وَزَوَّجَهُنَّ الْآبَاءُ، وَأَنَا زَوَّجَنِي اللهُ، وَأَنْزَلَ فِي الْكِتَابِ<sup>(٢)</sup>، تُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

فاعلمُ أنَّ زَيْنَبَ بنتَ جَحْشِ ابنةِ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وهي أُمَيْمَةُ بنتُ عبدِ الْمُطَّلَبِ، أختُ عبدِ اللهِ والِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وكانَ لِزَيْنَبَ أَخٌ اسمُهُ عبدُ اللهِ.

وقد خَطَبَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِأَجْلِ زَيْدٍ، وهو مَوْلَاهُ؛ فَإِنَّهُ قَبْلَ الْبَعْثَةِ اشْتَرَاهُ مِنْ سَبْيٍ وَأَعْتَقَهُ وَتَبَّأَهُ، فامْتَنَعَا عَنْ قَبُولِ هَذَا الْأَمْرِ؛ لَكُونَهُمَا مِنْ بُيُوتِ الشَّرَفِ وَالْفَخْرِ، وَلِزَعَمِهِمَا أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَيْسَ مُحْتَمًّا، بل على رِضاهُما يَكُونُ مُتَوَقِّفًا، فنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فقالا: رَضِينَا بِاللَّهِ، وَأَطَعْنَا رَسُولَ اللهِ، فَتَزَوَّجَهَا زَيْدٌ، وكانَ فِي خُلُقِ زَيْنَبَ شِدَّةٌ، وَفِي مِزَاجِها حِدَّةٌ، وَتُوذِي زَيْدًا وَتُعَايِرُهُ بِأَنَّهُ مِنَ الْأَطْرَافِ، وَأَنَّها مِنَ الْأَشْرَافِ، فَلَمَّا كَثُرَ تَأْذِيها وَأَرادَ تَطْلِيْقَها، وشاورَ النَّبِيَّ ﷺ فِي أَمْرِها، قالَ لَها: «إِصْبِرْ عَلَيْها، وَلَا تُفَارِقْها»، وَخَطَرَ بِبَالِهِ الشَّرِيفِ أَنَّهُ لو طَلَّقَها لَتَزَوَّجَها لِكَمالِ نَسَبِها وَحَسَبِها وَأَدْبِها.

فنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ ﴿ أَي: بِالْإِسْلَامِ، ﴾ وَأَنْعَمْتَ

(١) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١٠٠/١٠) لكن فيه: عن ابن أبي عون قال: قالت زينب بنت جحش يوماً.

(٢) «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١٠٠/١٠).

عَلَيْهِ ﴿ أَي: بِالْعِتْقِ وَتَعْلِيمِ الْأَحْكَامِ، وَتَرْوِجِ بِنْتِ الْأَكَابِرِ الْفِخَامِ، ﴿ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴾ أَي: لِأَنَّ أَبْغَضَ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ <sup>(١)</sup>، كَمَا وَرَدَ ﴿ وَتَخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ أَي: مُظْهِرُهُ وَمُضْمِيهِ، ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ أَي: أَوْلَى أَنْ تُرَاعِيَ حُكْمَهُ فِيمَا أَبْدَاهُ وَأَمْضَاهُ، وَقَدَّرَهُ وَقَضَاهُ، وَلَا تَنْظُرُ إِلَى الْخَلْقِ وَقَوْلِهِمْ: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً زَيْدٍ، وَقَدْ تَبَنَّاهُ، وَهُوَ مَوْلَاهُ.

﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا ﴾ أَي: حَاجَةً، وَرَأَى مِنْهَا بَطْرًا لِمَا كَانَ لَهَا فَخْرًا، ﴿ زَوْجَتِكَهَا ﴾ أَي: مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ شُهودًا وَمَهْرًا، ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أَي: عَامَّتِهِمْ، حَرْجٌ؛ أَي: إِثْمٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيائِهِمْ؛ أَي: فِي تَزْوُجِ نِسَاءٍ مَنْ جَعَلُوهُمْ كَأَبْنَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا؛ أَي: إِذَا فَرَّغَ حَاجَتَهُمْ مِنْهُنَّ وَطَلَّقْنَهُنَّ <sup>(٢)</sup> وَخَرَجْنَ مِنْ عِدَّتِهِنَّ، ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أَي: قَضَاؤُهُ وَقَدَرُهُ ﴿ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]؛ أَي: حَتْمًا مَقْضِيًّا، لَا تَبْدِيلَ لِأَمْرِهِ، وَلَا تَحْوِيلَ لِحُكْمِهِ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الْآيَاتِ الْجَلِيلَةِ كَانَتْ سَبَبًا لِافْتِخَارِ زَيْنَبَ عَلَى أُمَّثَالِهَا فِي اشْتِرَاكِ الْجِنْسِيَّةِ.

فَقَدْ رُوِيَ فِي مُرْسَلِ الشَّعْبِيِّ مِمَّا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ قَالَ: كَانَتْ زَيْنَبُ تَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَنَا أَعْظَمُ نِسَائِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، أَنَا خَيْرُهُنَّ مَنْكَحًا، وَأَكْرَمُهُنَّ سَفِيرًا، وَأَقْرَبُهُنَّ رَحِمًا، زَوْجِنِكَ الرَّحْمَنُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ، وَكَانَ جَبْرِئُلُ هُوَ السَّفِيرُ بِذَلِكَ، وَأَنَا ابْنَةُ عَمَّتِكَ، وَلَيْسَ لَكَ مِنْ نِسَائِكَ قَرِيبَةٌ غَيْرِي <sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ هِيَ كَانَتْ سَبَبَ نُزُولِ آيَةِ الْحِجَابِ وَفَقَّ رَأَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَدْ رَوَى

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الطَّلَاقِ (٢١٧١).

(٢) وَفِي «ع»: «وطلقهن». ولعل الصواب: «وطلقوهن».

(٣) لَيْسَ فِي «مَعْجَمِ الطَّبْرَانِيِّ»، وَهُوَ أَصْلًا فِي الْمَسَانِيدِ لَيْسَ فِيهِ مَرَاثِيلُ.



البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبُرِّ وَالْفَاجِرُ، فُلُو أَمَرْتِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ<sup>(١)</sup>.

وَتَوْضِيحُهُ مَا رَوَى الْبُخَارِيُّ أَيْضاً عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَنَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبْرٍ وَلَحْمٍ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا، فَيَجِيءُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ»، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ.

فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ<sup>(٢)</sup> وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتِ أَهْلَكَ؟ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّرَى حُجْرَةَ نِسَائِهِ كُلَّهِنَّ، بَفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ وَالْقَافِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ مَقْصُورًا مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ الْمَاضِي؛ أَي: تَتَّبَعَ الْحُجْرَاتِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، كَذَا ذَكَرَهُ الْعَسْكَلَانِيُّ<sup>(٣)</sup>.

يَقُولُ لَهِنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ، وَيُقْلَنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا الرَّهْطُ الثَّلَاثُ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَمَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا فَرَجَعَ، حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكَفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً، وَالْأُخْرَى خَارِجَةً، أَرُخِيَ السُّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَتْ آيَةَ الْحِجَابِ<sup>(٤)</sup>، انْتَهَى.

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَدْخُلُونَ بِيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرِ بْنِ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا

(١) أخرجه البخاري في تفسير الأحزاب (٤٧٩٠).

(٢) في «ف»: «عليك أهل البيت»، وفي «ع»: «عليكم يا أهل البيت».

(٣) «فتح الباري» لابن حجر (ص ٥١٢).

(٤) أخرجه البخاري في تفسير الأحزاب (٤٧٩٣).

مُسْتَعْتَسِبِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤَدَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحِيءُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِيءُ مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴿ الآية [الأحزاب: ٥٣].

(أَخْرَجَهُ) أَي: الْبُخَارِيُّ (فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ) أَي: فِي (بَابِ) وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ).

قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَرْشَ وَالْمَاءَ كَانَا مَخْلُوقَيْنِ قَبْلَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَفِيهِ الْإِيْمَاءُ إِلَى أَنَّ خَلَقَ الْعَرْشَ مُؤَخَّرًا عَنْ خَلْقِ الْمَاءِ، فِيهِ (الْمَدَارِكُ): أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَاقُوتَةَ حَضْرَاءَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا بِالْهَيْبَةِ فَصَارَتْ مَاءً، ثُمَّ خَلَقَ رِيحًا فَأَقْرَبَ الْمَاءَ عَلَى مَتْنِهِ، ثُمَّ وَضَعَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: وَفِي كَوْنِ الْعَرْشِ فَوْقَ الْمَاءِ تَحْتَهُ الْهَوَاءُ أَعْظَمُ الْإِعْتِبَارِ لِأَهْلِ الْأَفْكَارِ. ثُمَّ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَ الْكِتَابِ وَحَدِيثِ الْبَابِ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهَا: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ فَوْقَ عَرْشِهِ الَّذِي كَانَ عَلَى الْمَاءِ؛ وَهُوَ لَا يُنَافِي التَّوْحِيدَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ عَلَى وَجْهِ التَّنْزِيهِ مِنَ الْأَمْكِنَةِ الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ؛ لِأَنَّهَا قَصَدَتْ بِهَا عُلُوَّ الْكِبْرِيَاءِ.

كَمَا قَالَ الْكِرْمَانِيُّ: لَمَّا كَانَتْ جِهَةُ الْعُلُوِّ أَشْرَفَ مِنْ غَيْرِهَا، أَضَافَتْهَا إِلَيْهِ إِشَارَةً إِلَى عُلُوِّ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ<sup>(٣)</sup>، يَعْنِي لِأَنَّهُ مُنْزَعٌ عَنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَيَسْتَوِي فِي عِلْمِهِ الْعُلُويَّاتُ وَالسُّفْلِيَّاتُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤].

(١) «إرشاد الساري»، للقسطلاني (١/ ٣٨١).

(٢) «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» للنسفي (٢/ ٤٨).

(٣) «شرح الكرماني على البخاري» (٢٥/ ١٣١).

فمِعْرَاجُ يُونُسَ كَانَ إِلَى بَطْنِ الْحَوْتِ فِي الْمَاءِ، كَمَا أَنَّ إِسْرَاءَ نَبِيِّنَا ﷺ كَانَ إِلَى السَّمَاءِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى كَانَ فِي أَزَلِّ الْأَزَالِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ.

قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: وَبَنَحُو كَلَامِ الْكِرْمَانِيِّ أَجَابَ غَيْرُهُ عَنِ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةِ مِنَ الْفَوْقِيَّةِ وَنَحْوِهَا<sup>(١)</sup>، يَعْنِي: وَلَا يَحْتَاجُ فِي تَأْوِيلِهِ إِلَى مَعْنَى الْاسْتِوَاءِ، بَلْ تَجْرِي الصِّفَاتُ الْمُتَشَابِهَاتُ، مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَاتِ كَمَا نَزَلَتْ؛ مِنْ غَيْرِ تَصَرُّفٍ فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِهَا، وَيُقَوِّضُ أَمْرَهَا إِلَى عَالِمِهَا، مَعَ التَّنْزِيهِ عَنِ ظَاهِرِهَا الْمَوْجِبِ لِلتَّشْبِيهِ فِي أَمْرِهَا.

وَهَذَا طَرِيقُ إِمَامِنَا الْأَعْظَمِ، وَجُمْهُورِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، وَهُوَ أَحْكَمُ وَأَسْلَمُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ تَحْقِيقَ التَّجْرِيدِ وَالتَّأْيِيدِ فِي الْحَيَاةِ، وَتَوْفِيقَ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْمَمَاتِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ، عَلَى سَيِّدِ الْكَائِنَاتِ وَسَنَدِ الْمَوْجُودَاتِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

حَرَّرَهُ مُؤَلِّفُهُ فِي شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ، عَامَ عَشْرِ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنْ هِجْرَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ بِمَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ قِبَالَةَ الْكَعْبَةِ الْمَعْظَمَةِ زَادَهَا اللَّهُ تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَبِرّاً وَمَهَابَةً وَتَعْظِيماً<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) «فتح الباري» لابن حجر (٤٠٧/١٧).

(٢) في «ع»: «بمكة المشرفة، تجاه الكعبة، زادها الله شرفاً وكرماً ومهابة». وجاء في آخر النسخة «ف»: «ومن خط مؤلفه نقل وقبول عليه».



الرسالة رقم: (٩) ..... مجموع رسائل الإمامة الملائمة للقاري

إِعْرَابُ الْقَارِيَّيَا  
عَلَى ( - ) أَوَّلِ  
بَابِهَا الْبَحَارِيَّيَا

تأليف العلامة  
الملائمة للقاري

طبع مُحَقَّقًا عَلَى مَلَاحِ شَيْخِ خَطِيئَةٍ

تَحْقِيقَ وَتَوْضِيحَ  
مُحَمَّدِ طَارِقِ مَغْرِبِيَّةِ

دارُ النَّبَاتِ



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِیْنَ، وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰی سَیِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِیْنَ؛ وَبَعْدُ:

فَقَدْ تَوَالَتْ أَعْمَالُ الْعُلَمَاءِ عَلٰی صَاحِبِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللّٰهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیْلِ الْبُخَارِيِّ، أَمِیرِ الْمُؤْمِنِیْنَ فِي حَدِیْثِ سَیِّدِ الْمُرْسَلِیْنَ، رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَالَىٰ وَأَعْلَىٰ مَقَامَهُ.

فَمِنْ شَارِحِ مُسَهَّبٍ، إِلَىٰ مُخْتَصِرٍ مُّقْتَصِدٍ، وَمِنْ مُتَكَلِّمٍ عَلٰی أَبْوَابِهِ وَتَرَاجِمِهِ، إِلَىٰ مُسْتَعْلٍ بُلْغَتِهِ وَنَحْوِهِ وَشَوَاهِدِهَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمِنْ مُهْتَمِّ بِدَقَائِقِ الْحَدِیْثِ وَالْإِسْنَادِ، إِلَىٰ كَاشِفٍ لِمَدَارِكِ الْأَثْمَةِ فِي النَّظَرِ وَالْإِجْتِهَادِ.

وَهَكَذَا تَتَعَدَّدُ الْمَشَارِبُ بِتَعَدُّدِ الشُّرَاحِ وَالكَاتِبِیْنَ، كُلُّهُ يَدُلِّي بِدَلْوِهِ، يُجَلِّي جَانِبًا، وَيُضِيءُ صَوًّا لِمَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ، يَزِيدُ الْعُرُوسَ بِهَاءٍ، وَنُورَهَا جَلَاءً.

وَقَدْ اعْتَادَ الْعُلَمَاءُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا عَلٰی أَبْوَابِ أَوْ أَحَادِيثِ مُفْرَدَةٍ فِي مَجْلِسٍ أَوْ جُزْءِ حَدِیْثِيٍّ، يَحْلُونَ فِيهِ إِشْكَالًا، أَوْ يُبَيِّنُونَ حُكْمًا، فَيَقْرَأُ هَذَا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، يُهَيِّجُ عَزْمَ الْمَسْتَرِيدِ، يَدْفَعُهُ لِمَزِيدِ الْبَحْثِ وَالتَّنْقِیْرِ، وَيَكُونُ لِلْمُقْتَصِدِ مَقْنَعًا وَبُلْغَةً.

وَهَذَا الْإِمَامُ الْمَلَا عَلِيُّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللّٰهُ تَعَالَىٰ يَدُلِّي بِدَلْوِهِ فِي هَذَا الْمِیْدَانِ، مُمْتَثِلًا رَغْبَةً بَعْضِ أَكْبَرِ الْفُقَهَاءِ فِي الْكَلَامِ عَلٰی الْجَامِعِ الصَّحِيحِ؛ فَيَكْتُبُ كَلِمَاتٍ عَلٰی أَوَّلِ تَرْجُمَةٍ فِي الصَّحِيحِ تَتَعَلَّقُ بِأَعْرَابِهَا وَمَا فِيهِ مِنْ وُجُوهِ، مُسْتَعْرِضًا تَأْثِيرَ ذَلِكَ عَلٰی الْمَعْنَىٰ، مُنَاقِشًا مُحْتَجًّا، بِاِقْتِصَادٍ رُومًا لِلاِخْتِصَارِ، وَجَمْعًا لِلْبَابِ الْمَعَانِي فِي قَلِيلِ الْمَبَانِي.

في لغةٍ سَجِيعَةٍ جَمِيلَةٍ، لا تَنْبُو عَنِ السَّمْعِ، ولا يَذْهَبُ بِجَمَالِهَا طُغْيَانُ التَّكْلِيفِ، فكانَها الماءُ الزُّلالُ يَنْسابُ بَعْدُويَةً وسَلاسَةً.

ويأبى عِلْمُ الرَّجُلِ وَفَضْلُهُ إِلَّا الظُّهُورَ فِي هَذِهِ العُجَالَةِ، فهو ابنُ بَجْدَتِها، وصاحبُ القِدْحِ المُعَلَّى بَيْنَ فُحُولِ المُتَأخِرِينَ، يَلْمَحُ المُطالِعُ طرفاً مِنْ شَخِصِيَّتِهِ الموسُوعِيَّةِ المُتكامِلَةِ، الَّتِي تَنْتَقِلُ بَيْنَ العُلُومِ، وَتَمخُرُ عُبَابَ الكُتُبِ والفُنُونِ، تَشْتارُ مِنْ جَنَاهَا، وَتَمخُصُ زُبْدَها.

لكنَّ اختِصارَهُ الشَّدِيدَ جَعَلَهُ يَعْتَمِدُ الإِشارةَ دُونَ التَّصريحِ، فيخْفَى مُرادُهُ في بعضِ الأحيانِ، ولا يَصِلُ إِلَيْهِ المُطالِعُ إِلَّا بِكَدِّ الأَذْهانِ، ومُراجَعَةِ المِصادرِ والشُّروحِ، فَيالَيْتَهُ أَطالَ فأطابَ، وامْتَثَلَ لِقَوْلِ العَرَبِ: (البِلاغَةُ الإِطنابُ).

هذا، وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرِّسالةِ على ثلاثِ نُسخِ خَطِّيَّةٍ: الأولى: النسخةُ السُّليمانيةُ والرَّمزُ لها ب «س»، والنسخةُ الأحمديةُ والرَّمزُ لها ب «أ»، ونسخةُ قيصري رشيد أفندي والرَّمزُ لها ب «ق».

أَسأَلُ اللهُ أَنْ يَنْفَعَنَا بِالْعِلْمِ، وَيُكْرِمَنَا بِالْفِقْهِ فِي دِينِهِ، وَيَزِيدَنَا حُبًّا وَشَوْقاً لَتَعَلُّمِ لُغَةِ كِتَابِ رَبِّنا، وَسُنَّةِ نَبِيِّنا، فَنَكُونَ على سَنَنِ العُلَماءِ قَبْلَنا، نَقْتَدِي بِهَداهِمُ، وَناتَّبِسِي بِسُنَّتِهِمْ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين

المحقق

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله ذي الفضلِ الكبيرِ، الذي يُؤاخذُ بعضَ عبادِهِ بقليلٍ من ذُنوبِهِم ويعفو عن كثيرٍ، والصلاةُ والسلامُ على أفضلِ الأنبياءِ، وأكملِ الأصفياءِ، وعلى آلِهِ وصحبه نُجومِ الأبرارِ، ورُجومِ الفُجَّارِ، وبعدُ:

فيقولُ أفقرُ عبادِ الله الغنيُّ الباريُّ، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ القاريُّ: إنَّه سألتني بعضُ أكابرِ الفقهاءِ، من أعيانِ العلماءِ، بل من له فضلٌ كثيرٌ على كثيرٍ من الفضلاءِ: أنْ أعلِّقَ معلقاً بشرطٍ أن لا يكونَ مغلاقاً، على مِفتاحِ كتابِ إمامِ المُحدِّثينَ وإمامِ المُخرِجينَ، أعني «صحيحِ البخاريِّ»، الذي هو أصحُّ الكتبِ المؤلَّفةِ على الأصحِّ، حيثُ قامَ في أسانيدِهِ بشروطِ الصَّحَّةِ على الوجهِ الأرجحِ؛ ممَّا يتعلَّقُ ببابِ: (كيفَ كانَ بدءُ الوحيِ إلى رسولِ الله ﷺ) مُنتهياً إلى (وقولِ الله تبارك وتعالى وتَعْظَمُ) من بيانِ الإعرابِ على وَجهِ الحُلُوِّ من الإعرابِ، بناءً على حُسنِ ظنِّ منه فيَّ بأنَّ لي مُدخلاً في هذا البابِ، ومُخرِجاً من عَهْدَةِ هذا الجوابِ.

فاعتذرتُ بعدمِ الاستطاعةِ، وقِلَّةِ البِضاعةِ، فألحَّ عليَّ بقبولِ المسؤولِ، وبما تيسَّرَ بيانهُ من المنقولِ والمعقولِ، فامتثلتُ مَقالَهُ، وأجبتُ سؤالَهُ، مُستعيناً باللهِ وليِّ التَّوفيقِ أن يهديني سواءَ الطَّرِيقِ.

فأقولُ: اختلفَ الأصولُ في وجودِ لفظِ (البابِ)؛ إذ سقطَ في روايةِ أبي ذرٍّ والأصيليِّ من رُواةِ هذا الكتابِ<sup>(١)</sup>، ثمَّ على تقديرِ ثبوتِهِ جُوِّزَ تنوينُهُ، وكذا إضافتُهُ

(١) ينظر: «فتح الباري» لابن حجر (١/ ١٣) وما بعدها.

وتسكينه<sup>(١)</sup>، أمّا على إسقاطِ البابِ والاكْتِفَاءِ بِالْتَّرْجِمَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ، عَلَى مَا يَشْهَدُ لَهُ أَنَّ الْكِتَابَ يَسْتَتَبِعُ الْبَابَ، وَكِتَابُ الْإِيمَانِ مُؤَخَّرٌ عَنِ فَضْلِ الْخِطَابِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ هَذَا الْبَابُ تَوَاطُؤَةً وَتَقْدِيمَةً لِلدُّخُولِ فِي الْكِتَابِ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ. وَعَلَى كُلِّ الْحَسَابِ فِإِعْرَابُ مَا بَعْدَهُ هُوَ أَنَّ (كَيْفَ) فِي مَحَلِّ الْإِنْتِصَابِ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ (كَانَ) إِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً<sup>(٢)</sup>، وَعَلَى كَوْنِهَا حَالًا إِنْ كَانَتْ تَامَةً<sup>(٣)</sup>، وَتَقْدِيمُهَا وَاجِبٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِفْهَامَ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ.

وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ وَجُودِ الْبَابِ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ رُؤَاةِ الْكِتَابِ؛ فَهُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، وَهُوَ بِهَذَا مَشْهُورٌ وَمَعْرُوفٌ، فَإِنْ قُرِئَ بِلا تَنْوِينٍ عَلَى إِضَافَتِهِ إِلَى مَا بَعْدَهُ مِنَ الْكَلَامِ، يُقَدَّرُ مُضَافٌ لِيَتِمَّ الْمَعْنَى الْمَقْصُودُ مِنَ الْمَبْنَى الْمُرَامِ؛ أَي: هَذَا بَابٌ جَوَابٌ كَيْفَ كَانَ، أَوْ: بَابٌ يَبَيِّنُ كَيْفَ كَانَ، فَإِنَّ أَمْرَهُ كَرِيمُ الشَّانِ، عَظِيمُ الْبُرْهَانِ.

وَسَبَبُ التَّقْدِيرِ: أَنَّ لَفْظَ الْبَابِ لَا يُضَافُ إِلَى الْجُمْلَةِ عَلَى الصَّوَابِ<sup>(٤)</sup>، وَلَعَلَّ

(١) قال الحافظ ابن حجر: حكى عياض فيه التنوين وتركه، وقال الكرمانى: يجوز فيه الإسكان على سبيل التعداد للأبواب، فلا يكون له إعراب. «فتح الباري» (١٣ / ١).

(٢) هي فعل ناقص، وليس لكان الناقصة إلا الإخبار عن الوقوع أو عدمه فيما مضى، وتسمى مع بابها النواسخ؛ لأنها تنسخ حكم المبتدأ والخبر، ينظر: «شرح قطر الندى»، (ص ١٦٧)، و«معجم القواعد العربية»، (ص ٣٦٤).

(٣) قد تأتي كان تامة بمعنى اكتفائها بفاعل بعدها، كقولهم: قد كان عبد الله؛ أي: قد خُلِقَ وَوُجِدَ، وَقَدْ كَانَ الْأَمْرُ؛ أَي: وَقَعَ. ينظر: «معجم القواعد» (٣٦٣).

(٤) لأن ما يضاف إلى الجملة ثمانية؛ وهي: أسماء الزمان، وحيث، وآية بمعنى علامة، وذو في بعض حالاتها، ولدن وريث، وقول وقائل. وقال الدماميني في شرحه على الصحيح: وليس الباب شيئاً منها، لأن هذا الذي ذكره النحاة هو في الجملة التي لا يراد بها لفظها، وأما ما أريد به لفظه من الجمل فهو في حكم المفرد، فتضيف إليه ما شئت مما يقبل هذا الكلام ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. =

هذا مُرادٌ مَنْ قَالَ فِي الاعتذارِ عن الإشكالِ: إِنَّ الإضافةَ إِلَى الجُمْلَةِ كَلا إِضافةً فِي المآلِ<sup>(١)</sup>، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالحَالِ.

وَإِنْ قُرِئَ كَلِمَةُ (بَابٍ) مُنَوَّنَةً تُقَدَّرُ الجُمْلَةُ بَعْدَهُ اسْتِثْنَاءً مُشْعِراً بِمَا يُرَادُ مِنَ التَّرْجِمَةِ.

وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ تَجْوِيزِ التَّسْكِينِ فِيهِ، لِمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ، فَهُوَ بِصُورَةِ الوَقْفِ عَلَى جِهَةِ التَّعْدَادِ لِلأَبْوَابِ، لَكِنْ لَا يَخْفَى بَعْدَهُ عَلَى أُولَى الأَلْبَابِ؛ إِذْ لَيْسَ بَعْدَهُ بَابٌ وَرَاءَ البَابِ، بَلْ كِتَابٌ مُضَافٌ إِلَى الإِيمَانِ فِي جَمِيعِ نُسخِ الكِتَابِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: التَّعْدَادُ فِيمَا تَكَرَّرَ مِنَ المَعْنَى المُرَادِ، نَحْوُ: «أَلْفٌ بَاءٌ تَاءٌ ثَاءٌ» وَ «زَيْدٌ بَكَرٌ عَمْرٌو» وَ «مَامَا بَابَا».

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ رُوِيَ (بَدءٌ) بِالهَمْزِ بَعْدَ سُكُونِ الدَّالِ، مِنَ الإِبْتِدَاءِ فِي الحَضُورِ، وَبِلا هَمْزٍ مَعَ ضَمِّ المُوَحَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الوَاوِ بِمَعْنَى الظُّهُورِ، ذَكَرَهُ القَاضِي عِيَاضٌ، جَعَلَ اللهُ مَثْوَاهُ الرِّيَاضَ<sup>(٢)</sup>.

وَقالَ شَيْخُ مَسايخِنَا الحَافِظُ الحُجَّةُ العالِمُ الرِّبَّانِيُّ شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ حَجَرِ العَسْقَلَانِيِّ: وَيُرْجَّحُ الأَوَّلُ أَنَّهُ وَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «كَيْفَ كانَ إِبْتِدَاءُ الوَحْيِ»<sup>(٣)</sup>. فَهُوَ بِالاعتبارِ أَكْمَلُ، وَبِالاختِيارِ أَجْمَلُ.

وَقالَ الزَّرْكَشِيُّ: الأَحْسَنُ الهَمْزُ؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ المَعْنِيَيْنِ<sup>(٤)</sup>، قُلْتُ: وَبِهِ يَحْصُلُ

= «المصابيح بشرح الجامع الصحيح»، (١ / ٥٠)، وينظر: «مغني اللبيب» (٢ / ٨٠) وما بعدها.

(١) وذلك لأن الإضافة إلى الجملة بمثابة الإضافة إلى الفعل وهذا لا يجوز. ينظر مشكلة الإضافة إلى الجملة واقتراح لحلها، «التنقيح» للزرکشي على «صحيح البخاري» (١ / ٣).

(٢) كما في «فتح الباري» (١ / ١٤).

(٣) في «فتح الباري» (١ / ١٥) وما نقله القاري فحوى كلامه ومختصره.

(٤) «التنقيح» للإمام الزرکشي، (١ / ٣) وفيه: لأنه يجمع بين المبتنيين، ونسبه المحققون إلى أبي =

الجمع بين المبتيين، وهو مقصد حسن، وله ماخذٌ مستحسنٌ؛ لأنه يلزم من الابتداء البدو بلا خفاء، بخلاف عكسه؛ فإنه لا يلزم من البدو الابتداء.

لكن قد يُقال: إن في البدو أيضاً في الجملة يُعتبر معنى البداء، ويؤيده ما في «القاموس» في مُعتَلِّ المادّة: بدَاوَةُ الشَّيْءِ: أَوَّلُ مَا يَبْدُو مِنْهُ (١). ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِرَأْيِكَ الْوَيْلَ﴾ [هود: ٢٧]؛ فإنه قرأه بلا همز: المكِّي والمدنِّي والشَّامي والكوفي (٢)، وإنما انفرد بقراءة الهمز: أبو عمرو البصري (٣).

قال الجعبري (٤): وَجْهُ هَمْزِ (بَادِي) أَنَّهُ اسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ (بَدَأَ) الْمَهْمُوزِ؛ أَي: اتَّبَعُوكَ بِابْتِدَاءِ رَأْيِهِمْ، وَوَجْهُ الْيَاءِ أَنَّهُ مِنْ (بَدَأَ) الْمُعْتَلِّ، بِمَعْنَى: ظَهَرَ؛ أَي: اتَّبَعُوكَ فِي ظَاهِرِ رَأْيِهِمْ دُونَ بَاطِنِهِمْ، أَوْ مُخَفَّفٌ مِنَ الْمَهْمُوزِ (٥).

= مروان بن سراج كما في «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (١/ ٨٠).

(١) «القاموس المحيط»، (مادة ب د و).

(٢) ينظر: «السبعة في القراءات» (ص ٣٣٢).

(٣) زبَّان بن العلاء بن عمَّار بن العُريان، وقيل: العُريان بن العلاء بن عمار أحد القُرَاء السبعة، وشيخُ القراءة والعربية، أوحد أهل زمانه، برز في الحروف، وفي النحو، وهو أحد التابعين، توفي سنة (١٥٤هـ)، «غاية النهاية في طبقات القراء» (١/ ٢٨٨).

(٤) برهان الدين، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل، الجعبري الخليلي الشافعي، الإمام القارئ المجود، رحل في طلب العلم، وروى عن مئتي شيخاً، وصنف أكثر من مئة وخمسين تصنيفاً في الفقه والقراءات والحديث وأصول الفقه، وانتهت إليه مشيخة الحرم الخليلي، وتوفي سنة (٧٣٢هـ)، عن ثمانين سنة «غاية النهاية» (٢/ ٧١).

(٥) قال: الإمام مكي بن أبي طالب: وحجة من همز أنه جعله من الابتداء؛ وتقديره أنهم قالوا لنوح: ما نراك اتبعك إلا الذين هم الأراذل في أول الأمر؛ أي: ما نراك في أول الأمر رأيي ظهر لهم لم يتعقبوه بنظر وتفكير، وحجة من لم يهمز أنه جعله من بدا يبدو إذا ظهر. «الكشف عن علل وجوه القراءات»، وينظر: «الحجة في القراءات» (٤/ ٣١٨).

وهو معنى قول الفراء: **إِنْ شِئْتَ قَلْبْتَ فَخَفَّفْتَ**، وإن شئت جعلته من (بَدَأْتُ) فَحَقَّقْتُ<sup>(١)</sup>.

وهذان مُوَأْفِقَانِ - يعني في المعنى - لا يتضايقان، بل هما مُرَادِفَانِ.

ثم قال الجعبريُّ: واختيارُ الياءِ لعمومه؛ يعني للبدءِ وغيره.

وبهذا يتبينُ أنَّ (البُدُوَّ) بالواوِ أيضاً يتضمَّنُ المعنيين، ويرتفعُ الشَّمْلُ بجمعِ المبنيين، مع جوازِ أن يُقالَ في رواية: (البُدُوَّ) بتشديدِ الواوِ أن يكونَ أصله واوًا، وهو ظاهرٌ عندَ أربابِ الكمالِ، وأن يكونَ أصله همزةً، فخُفِّفْتَ بالإبدالِ ثمَّ كَمَلْ بِإِدْغَامِهِ الإِعْلَالَ، فَالْبُدُوُّ أيضاً يجمعُ المعنيين، فلا يبقى ترجيحٌ لإحدى الحُسْنَيْنِ.

ثمَّ لا يخفى أنَّ الوَحْيَ لُغَةٌ: هو الإعلامُ على طريقِ الإخفاءِ، وقيلَ: أصله التَّفْهِيمُ على وَجْهِ الجلاءِ<sup>(٢)</sup>.

وشرعاً: هو الإعلامُ بالشرعِ، سواءً فيه الأصلُ والفرعُ.

وقد يُطلَقُ ويُرادُ به اسمُ المفعولِ، فيصيرُ معناه: المُوَحَّى المَنقُولُ، وهو الكلامُ المُنزَلُ على النَّبِيِّ ﷺ وَشَرَّفَ وَعَظَّمَ وَكَرَّمَ، ثمَّ بيانُ أنواعِ الوَحْيِ وكَيْفِيَّاتِهِ لا يَتِمُّ إلا بالإطالةِ، فتركانه مخافةُ السَّامَةِ والمَلَالَةِ<sup>(٣)</sup>.

وأما قولُ البُخاريِّ بعدما ذكرَ من التَّرْجِمَةِ: (وقولُ الله)؛ فيتعيَّنُ رَفْعُهُ بالابتداءِ على تقديرِ عدمِ البابِ، كما في بعضِ نُسخِ الكتابِ، وأما على تقديرِ ثبوتهِ وتنوينه فيكونُ عَطْفًا على الجُمْلَةِ؛ لأنَّها في محلِّ رَفْعٍ في الجُمْلَةِ.

(١) «معاني القرآن» للفراء (٢ / ١١).

(٢) ينظر: «لسان العرب»، و«مفردات ألفاظ القرآن»، و«القاموس المحيط»، (مادة وحي). وقال في

«الكليات» (ص ٧٧٣): كل ما ألقيته إلى غيرك فهو وحي.

(٣) ينظر: «مناهل العرفان» (١ / ٥٧)، و«مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٨٥٨) وما بعدها.

وأما على تقدير إضافته فيكون مجروراً بالعطف على المضاف إليه، وهو: (كيف)؛ فإنها في موضع خفضٍ، ولا غبار عليه، لكن لا بد من تقدير مضافٍ آخر، كما يظهر لمن يتأمل في المعنى ويتدبر؛ أي: وباب معنى قول الله، أو باب ذكر قول الله، ولا يُقدَّر هنا الكيفية؛ إذ لا يُكَيَّفُ كلامُ الله، على ما قاله القاضي عياض، وغيره من أرباب الرياض.

ثم اعلم أن الكتاب كـ «كتاب البخاري» بمنزلة الجنس، وهو جنس علم الحديث مثلاً، كما لا يخفى على الفضلاء، والباب بمنزلة النوع، وهو نوع علم من علوم ذلك الجنس<sup>(١)</sup>، كـ (باب فضل العلم وفضيلة العلماء)، وقد يُعبَّر عن الباب بالكتاب، إذا كان هناك فصول الخطاب، ويُراد أن يُعبَّر عنها بالأبواب، كـ: كتاب الإيمان، والصلاة، والزكاة، وفضائل القرآن.

وحاصله أن (الكتاب) لا شتماله على الاستيعاب مُشَبَّهً بدارٍ مُحِيطَةٍ على بيوتٍ لها أبواب؛ أي: مداخِل، ويُطلَق مجازاً على الأخشاب؛ لأنها حلت محلها في هذا الباب، ومما يدل على ما ذكرنا أن الكتاب في الأصل مصدرٌ بمعنى المفعول، فمعناه: المجموع، كما يشهد له نقول أرباب العقول.

ثم في كل بيت من بيوت أرباب الدنيا المُتَنَعِّمة نوعٌ من الأمتعة، وصنفٌ من الأسباب المُتَنَفِّعة، من المأكَلِ والمَشَارِبِ وسائر الأَطْعَمَةِ، ومن الجواهر

(١) هذا مما يطلق عليه علماء المنطق: الكليات الخمس، وهي الجنس، والنوع، والفصل، والخاصة، والعرض العام. فالجنس كالحيوانية، والنوع كالإنسانية، والفصل كالناطقية، في قولهم: الإنسان حيوان ناطق. ولا يريدون بالناطقية ما يفهمه عوام الناس من أنه النطق بالكلام، وإنما يريدون القوة المفكرة، وبالفصل قولهم: الناطق في تعريف الإنسان، والخاصة كالكتابة في قولهم: كاتب، والعرض العام: الضاحك. في قولهم: الإنسان حيوان ضاحك، ينظر: «الكليات» لأبي البقاء الكفوي، (ص ٦٢٨).

والدراهم والدنانير وغير ذلك من النفائس المُخزَّنة وجميعها باتت مُتفنَّدة مُتفنَّنةً.  
 وكذلك أرباب العلوم الدنيئة لهم أنواع من الفهوم اللدنيئة، وكذلك  
 أصحاب الأحوال البهيئة، والكرامات السنيئة، لهم أنواع من المقامات العليئة،  
 والمنازلات الرضيئة، و﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِيَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠]، وكل طائفة من  
 كل صنف مذهبهم، و﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢]، وبما أعطاهم الله  
 من فضله مُستبشرون.

ومُجمَلُ الكلام: أن المقصود من التبويب إنما هو وقوع الأشياء على وجه  
 الترتيب، ليسهل تحصيله على الطالبين من أرباب التَّغيبِ والتَّهْيِيبِ.  
 هذا، وإنِّي قد تفاءلتُ في الإشارة إلى كتابة هذه الفاتحة أن يرزُقني الله سبحانه  
 في آخر عمري الخدمة على البقية، رجاءً لحسن الخاتمة من فضله غير عاملٍ بعدله،  
 فإنَّ الإمام حُجَّةَ الإسلام مع جلالته في الحال والمقام وَضَعَ «صحيح البخاري» عند  
 نَزْعِهِ على صدره، تبرُّكاً بما صحَّ صدورُه عن مشكاة صدر النبوة، كما اقتضاه نوره  
 وظهورُه، على صاحبها أفضل الصلوات، وأكمل التحيات، وسبحان ربِّ العزة  
 عمَّا يصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربِّ العالمين<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) في آخر النسخة الخطية «ق»: «حرَّره مؤلِّفه في أوائل شعبان جعله الله موصولاً برمضان على وجه  
 الغفران والرضوان عام سبع بعد الألف من هجرة نبيِّ آخر الزمان».





الرسالة رقم: (١٠) ..... مجموع رسائل الإمام الميرزا علي القاري

# اعراب كليلة «أولها»

في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه

## في صحيح البخاري

تأليف العلامة

الميرزا علي القاري

نطبع مضمناً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق

محمد طارق مغربته

دار البنا

الحجوة  
 ما لم يصب أكثر من ركعة في باب الصلاة من الإيمان في  
 كتاب الإيمان أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أول ما قدم المنيعة  
 لزلزالها أحواله الخ حيث اتفق الأئمة وأرباب الجاهلية  
 نصب أول ما خلفوا في وجهه المنيعة فقال الرضا عليه السلام  
 أن ضربك في وانك عليه الركعة والسفلى بان يذبحهم لا يذبح  
 المنيعة بل يذبح المنيعة على الطرفة وانك في قوله من الجاهلية  
 المنيعة في جعله نصب حسب اقتضاء الحديث وكنت السائل  
 وبين صاحب المنيعة قولاً فيهم من هنا لا يخفى فاقول لا  
 خفاء عند أرباب الصنعة أن نصب أولها المنيعة هو المنيعة  
 التي في الأثر التي يذبحها كمن في الأثر في الحكمة في المنيعة  
 الوهيبة في ذنوب المنيعة بهذا المقام كونها نصب الله وسلم  
 أو لها قدم صلواته الإسلام ولو تخلفنا قولنا أن ما جمع بين  
 في مرتبة العام لأن المقدم من الكلام إذ عليه السلام في حاله  
 ووجه نزول في الحديث السكتة كان في ذلك الجاهلية  
 يعني نصب المنيعة المنيعة في بابه وهذا الجاهلية طريق  
 التلويح وأما الطاب على سبيل التوجيه في ذلك إذا كان  
 منضم على الجاهلية وأما المنيعة التي في المنيعة  
 وحلتها على المنيعة في نص المنيعة في ذلك المنيعة  
 أول قوله في الحديث ولا يخفى عدم جواز الجاهلية في ذلك  
 عليه الذي يذبحها في ذلك كما في استواء وحسنه وسنن  
 المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 مع قوله ولو تخلفنا قلنا أنها في ذلك المنيعة  
 في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 من النص في الجاهلية في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة

كوفي

المكتبة السليمانية (س)

باصح من الجاهلية في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 على نصب أولها المنيعة في ذلك المنيعة  
 على أن ضربك في وانك عليه الركعة والسفلى بان يذبحهم لا يذبح  
 المنيعة بل يذبح المنيعة على الطرفة وانك في قوله من الجاهلية  
 المنيعة في جعله نصب حسب اقتضاء الحديث وكنت السائل  
 وبين صاحب المنيعة قولاً فيهم من هنا لا يخفى فاقول لا  
 خفاء عند أرباب الصنعة أن نصب أولها المنيعة هو المنيعة  
 التي في الأثر التي يذبحها كمن في الأثر في الحكمة في المنيعة  
 الوهيبة في ذنوب المنيعة بهذا المقام كونها نصب الله وسلم  
 أو لها قدم صلواته الإسلام ولو تخلفنا قولنا أن ما جمع بين  
 في مرتبة العام لأن المقدم من الكلام إذ عليه السلام في حاله  
 ووجه نزول في الحديث السكتة كان في ذلك الجاهلية  
 يعني نصب المنيعة المنيعة في بابه وهذا الجاهلية طريق  
 التلويح وأما الطاب على سبيل التوجيه في ذلك إذا كان  
 منضم على الجاهلية وأما المنيعة التي في المنيعة  
 وحلتها على المنيعة في نص المنيعة في ذلك المنيعة  
 أول قوله في الحديث ولا يخفى عدم جواز الجاهلية في ذلك  
 عليه الذي يذبحها في ذلك كما في استواء وحسنه وسنن  
 المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 مع قوله ولو تخلفنا قلنا أنها في ذلك المنيعة  
 في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 من النص في الجاهلية في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة

جزي

والله اعلم  
 المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 على نصب أولها المنيعة في ذلك المنيعة  
 على أن ضربك في وانك عليه الركعة والسفلى بان يذبحهم لا يذبح  
 المنيعة بل يذبح المنيعة على الطرفة وانك في قوله من الجاهلية  
 المنيعة في جعله نصب حسب اقتضاء الحديث وكنت السائل  
 وبين صاحب المنيعة قولاً فيهم من هنا لا يخفى فاقول لا  
 خفاء عند أرباب الصنعة أن نصب أولها المنيعة هو المنيعة  
 التي في الأثر التي يذبحها كمن في الأثر في الحكمة في المنيعة  
 الوهيبة في ذنوب المنيعة بهذا المقام كونها نصب الله وسلم  
 أو لها قدم صلواته الإسلام ولو تخلفنا قولنا أن ما جمع بين  
 في مرتبة العام لأن المقدم من الكلام إذ عليه السلام في حاله  
 ووجه نزول في الحديث السكتة كان في ذلك الجاهلية  
 يعني نصب المنيعة المنيعة في بابه وهذا الجاهلية طريق  
 التلويح وأما الطاب على سبيل التوجيه في ذلك إذا كان  
 منضم على الجاهلية وأما المنيعة التي في المنيعة  
 وحلتها على المنيعة في نص المنيعة في ذلك المنيعة  
 أول قوله في الحديث ولا يخفى عدم جواز الجاهلية في ذلك  
 عليه الذي يذبحها في ذلك كما في استواء وحسنه وسنن  
 المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 مع قوله ولو تخلفنا قلنا أنها في ذلك المنيعة  
 في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة  
 من النص في الجاهلية في ذلك المنيعة في ذلك المنيعة

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا جوابٌ مُختصرٌ جادت به يراعة الإمام عليّ القاريّ رحمه الله تعالى في إعرابِ كلمة (أول) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُرَوِّىِّ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» بِلَفْظِ فِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ...»، تَعَرَّضَ فِيهِ لِإِعْرَابِ الْكَلِمَةِ وَتَوَجَّيْهَهَا حَسَبَ إِعْرَابِ الْإِمَامِ الزَّرْكَشِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَمَا عْتَرَضَ عَلَيْهِ، وَبَيَانَ أَرْجَحِيَّةَ مَخَالَفِيهِ مِنَ الْمَعْرِيبِينَ عَمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَبَيَانَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَيْنِ الْإِعْرَابَيْنِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَكَمَا قَالَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ: (الإِعْرَابُ فَرْعُ الْمَعْنَى)، فِي إِيجَازٍ دُونَ تَطْوِيلٍ أَوْ إِطْنَابٍ، فَكَانَ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ شَذَرَاتٌ وَفَوَائِدٌ لَا يُخْلِي مِنْهَا الْإِمَامُ الْقَارِيّ مَا يَكْتُبُ بِهِ وَيُجِيبُ. هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْتُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ: النِّسْخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمَزَهَا «أ»، وَالنِّسْخَةُ السَّلِيمَانِيَّةُ وَرَمَزَهَا «س»، وَنَسْخَةُ قَيْصَرِيِّ رَشِيدِ أُنْفَدِي وَرَمَزَهَا «ق».

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَقْبَلَ هَذَا الْعَمَلَ، وَيَجْعَلَهُ ذُخْرًا لِي عِنْدَ اللَّقَاءِ، وَيَجْزِي الْإِمَامَ الْقَارِيّ عَنِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ خَيْرَ الْجَزَاءِ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ.

المحقق



الحمد لله، سألني بعض الكُبراء عن حديث البراء، في باب (الصلاة من الإيمان) في «كتاب البخاري»: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان أوَّل ما قدم المدينة نزل على أجداده<sup>(١)</sup>... إلخ. حيث اتَّفَقُ الشُّرَاحُ وأربابُ الحواشي على نصبِ (أول)، واختلفوا في وجهه المقوَّل؛ فقال الزُّركشي: نصبه على أنه خبرُ كان<sup>(٢)</sup>. وأنكر عليه البرماوي<sup>(٣)</sup> والقسطلاني: بأن هذا وهم لا يميل إليه فهم<sup>(٤)</sup>؛ بل هو منصوبٌ على الظرفية، وإنَّ خبرَ كان قوله: (نزل) من الجملة الفعلية في محلِّ النَّصبِ، بحسبِ اقتضاء العربية. وكتب السائل، وهو صاحبُ الفضائل: أقول الوهمُ منهما، كما لا يخفى.

فأقول:

لا خفاء عند أرباب الصِّفاء، أنَّ نصبَ (أول) على الخبرية هو المتبادرُ إلى الخواطرِ الذهنية، لكنَّه بالنظرِ إلى الإفادة الحُكمية في المقدمات الوهمية؛ إذ ليس

(١) رواه البخاري (٤٠) عن البراء بن عازب رضي الله عنه: «أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كان أوَّل ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال أحواله من الأنصار، وأنه صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أو سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا - وكان يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ العَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مَمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ؛ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ البَيْتِ، وَكَانَتِ اليَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ وَأَهْلِ الكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ البَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، قَالَ زهيرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ البراءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى القِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تَحُولَ رِجَالٌ وَقْتَلُوا، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

(٢) «التنقيح» للزركشي (١ / ٤٠).

(٣) أبو عبد الله، مُحَمَّدُ بْنُ موسى النعميِّ العسقلاني، ثمَّ المصري، شَمَسُ الدين الشافعي، فقيهٌ مشاركٌ مُصَنِّفٌ، دَرَسَ وَأَفْتَى وَبَرَعَ فِي الفِئْتَوَى، وَلَهُ شَرْحُ صحيح البخاري سَمَاءً: «اللامع الصبيح»، (ت ٨٣٧هـ) فِي القُدْسِ الشَّرِيفِ. «الضوء اللامع» للسخاوي (٧ / ٢٨١).

(٤) يُنْظَرُ: «إرشاد الساري» (١ / ١٢٥)، و«اللامع الصبيح» (١ / ٢٤٠).

المَرَامُ في هذا المقامِ كونه ﷺ أوَّلَ ما قدِمَ مدينةَ الإسلامِ، ولو تمَحَّلنا وقولنا أنَّ (ما) بمعنى (من) في مرتبةِ العامِّ؛ لأنَّ المقدَّرَ من الكلامِ: أنَّه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ في حالِ قدومه ووقتِ نزوله في المدينةِ السَّكِينَةِ، كان نازلاً على أجداده؛ رِعايةً لِصِلَةِ الرَّحِمِ الكائنينِ في بلاده، وهذا الجوابُ على طريقِ التَّلويحِ.

وأما الإطنابُ على سبيلِ التَّوضيحِ، فبيانه: أنَّ (أوَّلَ) إذا كان منصوباً على الخبريَّةِ، واسمُه الضَّميرُ الرَّاجِعُ إلى الحضرةِ المصطفويَّةِ، وحملنا (ما) على المصدريةِ، يصيرُ التَّقديرُ: كان النَّبيُّ ﷺ صاحبُ السَّكِينَةِ أوَّلَ قدومه المدينةِ. ولا يخفى عدمُ صحَّةِ الحملِ بين المحكومِ والمحكومِ عليه اللذَّينِ هما قبلَ دخولِ (كان) كانا مبتدأً وخبراً، ومسنداً ومسنداً إليه.

وإن حملنا (ما) على أنَّها موصولةٌ، فهي في الأكثرِ لغيرِ ذوي العقولِ معمولةٌ. ولو تمَحَّلنا وقلنا: إنَّها بمعنى (من) كما هي في بعضِ الكتبِ منقولةٌ، صحَّ الحكمُ والحملُ، وأفادَ الإسنادُ، إلَّا إنَّه على خلافِ المرادِ؛ حيث يُفيدُ أنَّه ﷺ كان أوَّلَ مَنْ قدِمَ المدينةَ، والحالُ أنَّ القادمينَ كثيرُونَ من الصَّحابةِ المهاجرينَ قبله في تلكِ البُقعةِ السَّكِينَةِ، فإذا كان الأمرُ كذلك، فتعيَّنَ كونُ (أوَّلَ) منصوباً على الظرفيةِ، وتبيَّنَ جعلُ (ما) للمصدريةِ على وفقِ القواعدِ العربيَّةِ، وظهرَ وَهْمُ الزَّرْكَشِيِّ، وأما وَهْمُ غيره، فلا يظهرُ وجهه، كما لا يخفى، ثم رأيتُ الدَّمَامينيَّ أيضاً تبعهما<sup>(١)</sup>.

واللهُ أعلمُ بحقيقةِ الوجهينِ، وحقيقةِ أمرهما، كتبه أفرغُ عبادِ الله الباري: عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاري.

\*\*\*

(١) انظر: «مصايح الجامع» للدَّمَاميني (١/ ٢٣١).

الحمد لله. لا يخفى على الضمير المنير، والقلب المستنير، أن خلاصة الرسالة المرسله في تحقيق هذه المسأله، هو: أن قول الزركشي بنصب (أول) كلام، مع أنه ليس له نفع تام.

ثم قوله: خير كان (نزل)؛ مبتدأ وخبر، كلام منحل، وهذا تأويل بعيد عن الفهم، ليرتفع عن الزركشي ما يتوجه إليه من الوهم، ولكمال بعده لم يمل إليه فهم أكابر العلماء وفحول الفضلاء، على أنه ليس فيه ما يوجب الوهم للعارفين بالعبارة والإشارة، والبالغين مرتبة الفصاحة والبلاغة؛ لما تقرّر في قاعدة عليها الاعتماد، من: أن المراد لا يدفع الإيراد، وإنما يصح نسبة الوهم إلى جنابهم لو وجد خلل في خلال إعرابهم، مع أنه يكفي لهم مخلصاً وحجة صحت أن يقال: عبارة الزركشي مؤهمة، ثم تزيين العبارة بدون تحسين الإشارة، يشبهه تلبس الأغبياء بلبس الأغنياء.

وإنما كتبت هذا الجواب؛ تعظيماً لذلك الجناب، وإلا فالدخيل في هذا الباب لا يصلح للخطاب، والله أعلم بالصواب. كتبه أيضاً عفى عنه.





الرسالة رقم: (١١) ..... مجرّع العلامة الملائع علي القاري



مَعْرِفَةُ النَّسَبِ

بِ

مَعْرِفَةِ فَضَائِلِ الْأَسْتَبَاتِ

تأليف العلامة

الملائع علي القاري

نُطِيعُ مُحَمَّدًا عَلَى أَسْبَحِ نَسَجِ عَطِيَّة

تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ

محمد بركات




دارالكتاب

من مولده صلى الله عليه وسلم بهت قرش الكعبة وبناتها في  
 الدلائل لابي نعيم كان في الليل والليل والليل في  
 وبني الخليل وبنها في ثمان وعشرين سنة في تاريخ  
 يعقوب كان في بنها في ثمان وعشرين سنة في تاريخ  
 ووضع عليه الصلوة والسلام المكنى  
 سورة السجدة يوم الاثنين كان في يومه السجدة  
 سيره مغلط

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم  
 المودة العلي القاسم والصلوة والسلام على نبيه ورسوله  
 فكذلك العلي وعلى الله وصيه للأمة في الدين القويم أما بعد  
 فتقول اخذ بيد ربه اليار علي بن سلطان القاري في هذه  
 رساله نافعة للسالك في معرفة فضيلة الاستسك فقد قال علي  
 قال ان كنتي خويو الله فانا متوفي بعبادة الله وقدمان عليه السلام من  
 عيشة في السواك على الله وام ان يستاك اذا قام من نوم الليل اذا كان  
 بينه واكاد حتى يصفه واذا نظاه واذا صلى والسواك عند موتي  
 في حال بضعه وعنه عليه السلام لان اشق علي في الامور كلها  
 عند كل صلاة وقام لك واحد الشيطان والتمذي والنسائي  
 وابن ماجه عن ابي يعقوب ولا احد وايد او والنسائي عن  
 زيد بن خالد في رواية لاحد والتمذي والنسائي زيد بن خالد  
 الجهني بزيادة والخرت المشاء في في رواية مالك  
 والنسائي والبيهقي عن ابي هريرة لوان اشق علي في الامور  
 بالسواك محل وضوء في رواية لاحد والنسائي عن ابي هريرة  
 بنظ لوان اشق علي في الامور عند كل صلاة وضوء محل  
 وضوء بسواك ورواه الفاضل بن العباس بن عبد المطلب لوان  
 اشق علي في الامور عند كل صلاة والسواك عند كل صلاة وضوء

المكتبة السلمانية (س)



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم  
 المودة العلي القاسم والصلوة والسلام على نبيه ورسوله  
 فكذلك العلي وعلى الله وصيه للأمة في الدين القويم أما بعد  
 فتقول اخذ بيد ربه اليار علي بن سلطان القاري في هذه  
 رساله نافعة للسالك في معرفة فضيلة الاستسك فقد قال علي  
 قال ان كنتي خويو الله فانا متوفي بعبادة الله وقدمان عليه السلام من  
 عيشة في السواك على الله وام ان يستاك اذا قام من نوم الليل اذا كان  
 بينه واكاد حتى يصفه واذا نظاه واذا صلى والسواك عند موتي  
 في حال بضعه وعنه عليه السلام لان اشق علي في الامور كلها  
 عند كل صلاة وقام لك واحد الشيطان والتمذي والنسائي  
 وابن ماجه عن ابي يعقوب ولا احد وايد او والنسائي عن  
 زيد بن خالد في رواية لاحد والتمذي والنسائي زيد بن خالد  
 الجهني بزيادة والخرت المشاء في في رواية مالك  
 والنسائي والبيهقي عن ابي هريرة لوان اشق علي في الامور  
 بالسواك محل وضوء في رواية لاحد والنسائي عن ابي هريرة  
 بنظ لوان اشق علي في الامور عند كل صلاة وضوء محل  
 وضوء بسواك ورواه الفاضل بن العباس بن عبد المطلب لوان  
 اشق علي في الامور عند كل صلاة والسواك عند كل صلاة وضوء

المكتبة الأحمدية (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم  
 المودة العلي القاسم والصلوة والسلام على نبيه ورسوله  
 فكذلك العلي وعلى الله وصيه للأمة في الدين القويم أما بعد  
 فتقول اخذ بيد ربه اليار علي بن سلطان القاري في هذه  
 رساله نافعة للسالك في معرفة فضيلة الاستسك فقد قال علي  
 قال ان كنتي خويو الله فانا متوفي بعبادة الله وقدمان عليه السلام من  
 عيشة في السواك على الله وام ان يستاك اذا قام من نوم الليل اذا كان  
 بينه واكاد حتى يصفه واذا نظاه واذا صلى والسواك عند موتي  
 في حال بضعه وعنه عليه السلام لان اشق علي في الامور كلها  
 عند كل صلاة وقام لك واحد الشيطان والتمذي والنسائي  
 وابن ماجه عن ابي يعقوب ولا احد وايد او والنسائي عن  
 زيد بن خالد في رواية لاحد والتمذي والنسائي زيد بن خالد  
 الجهني بزيادة والخرت المشاء في في رواية مالك  
 والنسائي والبيهقي عن ابي هريرة لوان اشق علي في الامور  
 بالسواك محل وضوء في رواية لاحد والنسائي عن ابي هريرة  
 بنظ لوان اشق علي في الامور عند كل صلاة وضوء محل  
 وضوء بسواك ورواه الفاضل بن العباس بن عبد المطلب لوان  
 اشق علي في الامور عند كل صلاة والسواك عند كل صلاة وضوء

مكتبة فيض الله (ف)

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم  
 المودة العلي القاسم والصلوة والسلام على نبيه ورسوله  
 فكذلك العلي وعلى الله وصيه للأمة في الدين القويم أما بعد  
 فتقول اخذ بيد ربه اليار علي بن سلطان القاري في هذه  
 رساله نافعة للسالك في معرفة فضيلة الاستسك فقد قال علي  
 قال ان كنتي خويو الله فانا متوفي بعبادة الله وقدمان عليه السلام من  
 عيشة في السواك على الله وام ان يستاك اذا قام من نوم الليل اذا كان  
 بينه واكاد حتى يصفه واذا نظاه واذا صلى والسواك عند موتي  
 في حال بضعه وعنه عليه السلام لان اشق علي في الامور كلها  
 عند كل صلاة وقام لك واحد الشيطان والتمذي والنسائي  
 وابن ماجه عن ابي يعقوب ولا احد وايد او والنسائي عن  
 زيد بن خالد في رواية لاحد والتمذي والنسائي زيد بن خالد  
 الجهني بزيادة والخرت المشاء في في رواية مالك  
 والنسائي والبيهقي عن ابي هريرة لوان اشق علي في الامور  
 بالسواك محل وضوء في رواية لاحد والنسائي عن ابي هريرة  
 بنظ لوان اشق علي في الامور عند كل صلاة وضوء محل  
 وضوء بسواك ورواه الفاضل بن العباس بن عبد المطلب لوان  
 اشق علي في الامور عند كل صلاة والسواك عند كل صلاة وضوء

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيّد المرسلين محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد: فهذه رسالة «معرفة النّسك في معرفة فضيلة الاستياك»، وهي لطيفةٌ مختصرةٌ في فضل السواك، جمعها العلامة القاري - رحمه الله تعالى - من المصادر الحديثية، ممّا ورد في فضل السّواك: سنة، أو واجب، أو مطهرة.

ومعلوم أنّ بعض هذه الأحاديث ضعيفٌ تكلم العلماء فيه، أو هو منكرو، أو موضوع، فنقل المصنّف ما ورد من أقوال الأئمة فيها، في بيان حالها، ولكنّه اعتمد فيما ذكره على من سبقه من العلماء أمثال: ابن الملقن في «البدْرِ المنير»، أو ابن حجر في «التلخيص الحبير».

وها نحن اليوم ننشر هذه الرسالة اللطيفة معتمدين على أربع نسخٍ خطيةٍ وهي: نسخة السلیمانية ورمزها «س»، وفيض الله ورمزها «ف»، والأحمدية ورمزها «أ»، والجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج».

وحاولنا إثبات النصّ الأقرب إلى الصواب، فقد وقع في النسخ بعض التصحيفات والتحريفات الظاهرة، فأثبتنا ما كان منها صواباً مستعينين على المصادر في النصّ المنقول عن ابن القيم.

نرجو من الله حسنَ القبول، وأن يغفرَ الزللَ والذنوبَ، إنّه تعالى سميعٌ مجيبٌ، وصلى الله على نبيّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم.



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله العليّ العظيم، والصلاة والتسليم على نبيه ورسوله وحبيبه وخليفه الفخيم، وعلى آله وصحبه التابعين له في الدين القويم.

أمّا بعد: فيقول أفقر عبيد ربّه الباري، عليّ بن سلطان محمّد القاري: إنّ هذه رسالة نافعة للنّسك، في معرفة فضيلة الاستيائك؛ فقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقد كان عليه السلام، من محبّته في السّواك على الدّوام: أن يستاك إذا قام من نوم الليل<sup>(١)</sup>، وإذا دخل بيته<sup>(٢)</sup>، وإذا توضأ<sup>(٣)</sup>، وإذا صلى<sup>(٤)</sup>، واستاك عند موته وهو في حال نزعه<sup>(٥)</sup>.

وعنه عليه السلام: «لولا أن أشقّ على أمّتي لأمرتهم بالسّواك عند كلّ

(١) رواه البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥)، وأبو داود (٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢)، وابن ماجه (٢٨٦)، وأحمد (٢٣٢٤٢) من حديث حذيفة.

(٢) رواه مسلم (٢٥٣)، وأبو داود (٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٧)، وابن ماجه (٢٩٠)، وأحمد (٢٤٧٩٥) من حديث عائشة.

(٣) رواه البخاري (٤٥٦٩)، ومسلم (٧٦٣)، وأبو داود (٥٨) و(١٣٥٣)، والنسائي (٢٣٧ / ٣) وأحمد (٣٥٤١) من حديث ابن عباس.

(٤) انظر: التعليق السابق.

(٥) رواه البخاري (٨٩٠)، ومسلم (٢٤٤٣)، وأحمد (٢٥٦٤٠) من حديث عائشة.

صلاة». رواه مالك، وأحمد، والشيخان، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

ورواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، عن زيد بن خالد رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لأحمد، والترمذي، والضياء، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه بزيادة: «ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية لمالك، والشافعي، والبيهقي، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لأحمد، والنسائي، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، ومع كل وضوء بسواك»<sup>(٥)</sup>.

ورواه الحاكم عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه: «لولا أن أشق على أمتي، لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الحاكم والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لولا أن أشق على

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٦٦)، وأحمد (٧٣٣٩)، والبخاري (٨٨٧)، ومسلم (٢٥٢)، وأبو داود (٤٦)، والترمذي (٢٢)، والنسائي (١ / ١٢)، وابن ماجه (٢٨٧).

(٢) رواه أحمد (١٧٠٤٨)، وأبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، وإسناده صحيح.

(٣) رواها أحمد (١٧٠٣٢)، والترمذي (٢٣)، وأبو داود (٤٧)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. اهـ. قلت: لكن في إسناده محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، وتفرد بهذه الزيادة.

(٤) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٦٦)، والشافعي في «الأم» (١ / ٣٨)، والبيهقي في «السنن» (١ / ٧٥).

(٥) في «ف»: «بالسواك». والحديث رواه أحمد (٧٥١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٧)، وإسناده حسن.

(٦) رواه الحاكم (١ / ٢٤٥)، وأحمد (١٨٣٥). وإسناده ضعيف، فيه أبو علي الصيقل، وهو مجهول. وانظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (ص ٦٠)، و«البدور المنيرة» (٢ / ٤٠).

أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السُّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ، وَلَا خَرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى نَصْفِ اللَّيْلِ»<sup>(١)</sup>.

ورواه سعيد بن منصور عن مكحولٍ مرسلًا: «لولا أنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمُ بِالسُّوَاكِ وَالطَّيْبِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو نعيمٍ في «كتابِ السُّوَاكِ» عن ابنِ عُمرَ<sup>(٣)</sup> رضيَ اللهُ عنهما: «لولا أنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمُ أَنْ يَسْتَاكُوا بِالْأَسْحَارِ».

وقد وردَ: «السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ». رواه أحمدُ، والنسائيُّ، وابنُ حبانَ، والحاكِمُ، والبيهقيُّ، عن عائشةَ<sup>(٤)</sup> رضيَ اللهُ عنها. وابنُ ماجه عن أبي أُمَامَةَ<sup>(٥)</sup> رضيَ اللهُ عنه. وأحمدُ عن أبي بكرٍ الشافعيِّ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الحاكم (١ / ٢٤٥)، والبيهقي (١ / ٥٨). وقال الحاكم: ولم يخرج لفظ الفرض فيه، وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وليس له علة، وله شاهد. اهـ. وانظر: «مسند أحمد» (٩٥٩١)، عن أبي هريرة، ولفظ: «ثلث الليل أو نصف الليل». وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٩ / ٣١٦).

(٣) كذا في جميع النسخ: «ابن عُمر»، وقد أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١ / ٢٧٨)، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٩ / ٣١٦)، ونسباه إلى أبي نعيم في «السواك»، وجعله من حديث عبد الله بن عمرو، وليس ابن عمرو. ورواه ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٣٨٩)، من حديث عبد الله بن عمرو. وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٤) رواه أحمد (٣ / ٢٤٢)، والنسائي (١ / ١٠)، وفي «الكبرى» (٤)، وابن حبان (١٠٦٧)، والبيهقي في «السنن» (١ / ٥٤)، وأحمد في «مسنده» (٣ / ٢٤٢٠٣)، وعلقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (١٩٣٤)، وهو حديث صحيح ولم أقف عليه عند الحاكم، انظر: «البدرد المنير» (١ / ٦٨٨).

(٥) رواه ابن ماجه (٢٨٩) وإسناده ضعيف، فيه علي بن يزيد الألهاني.

(٦) كذا في جميع النسخ: «الشافعي»، وصوابه: «الصديق». وهو عند أحمد (٧)، وإسناده ضعيف لانقطاعه بين والد ابن أبي عتيق وأبي بكر.

ورواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بِزِيَادَةٍ: «وَمَجْلَاةٌ لِلْبَصْرِ»<sup>(١)</sup>.

ورواه فِي «الْكَبِيرِ» عَنْهُ بِلَفْظٍ: «السَّوَاكُ يُطَيِّبُ النَّفْسَ، وَيُرْضِي الرَّبَّ». وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «السَّوَاكُ وَاجِبٌ، وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «السَّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «السَّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً». رَوَاهُ الْمَوْصِلِيُّ وَالْعُقَيْلِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٧٤٩٦)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِانْقِطَاعِهِ بَيْنَ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاهِمٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِيهِ جَوْبِيرٌ ضَعِيفٌ، وَبِحِرِّ السَّقَاءِ ضَعِيفٌ أَيْضاً.

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٢٢١٥).

(٣) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ الْمَلْقَنِ فِي «الْبَدْرِ الْمُنِيرِ» (٣٠ / ٢) - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ طَلْحَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى - فِيمَا ذَكَرَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ» (٢ / ٢٧٧) - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ طَلْحَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ» (١ / ٢٤٣): رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ.

(٤) أَوْرَدَهُ ابْنُ الْمَلْقَنِ فِي «الْبَدْرِ الْمُنِيرِ» (٥ / ٢)، وَالْمَتَّقِيُّ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (٩ / ٣١٠).

(٥) رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ فِي «مَعْجَمِهِ» (٦٦)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضَّعْفَاءِ» (٣ / ١٥٦). وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٨ / ٩٨) وَالْخَطِيبُ فِي «تَلْخِصِ الْمُتَشَابِهِ» (٢ / ٧٠٥)، وَفِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي» (٨٥٩). وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (١ / ٣٣٦): هَذَا حَدِيثٌ لَا أَسْلَ لَه. اهـ. وَنَقَلَ الْفَتْنِيُّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ص ٣٠)، وَالْمَلَا عَلِيُّ فِي «الْأَسْرَارِ الْمَرْفُوعَةِ» (ص ٢١٩) عَنْ الصَّنْعَانِيِّ قَوْلَهُ: وَضَعُهُ ظَاهِرٌ. اهـ.



وعنه أيضاً: «السَّوَاكُ سُنَّةٌ، فَاسْتَاكُوا أَيَّ وَقْتٍ شِئْتُمْ». رواه الدَّيْلَمِيُّ في «مسند الفردوس»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له عن عائشة رضي الله عنه: «السَّوَاكُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ؛ وَالسَّامُ الْمَوْتُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ». رواه أحمد، والبخاري، والنسائي<sup>(٣)</sup>.

وفي «مسند أحمد» عن التيمي<sup>(٤)</sup> قال: سألت ابن عباس عن السَّوَاكِ فقال: ما زال النَّبِيُّ ﷺ يأمرنا به حتى خَشِينَا أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ<sup>(٥)</sup>.

وفي لفظ: «لقد أمرت بالسَّوَاكِ حتى خَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيَّ بِهِ وَحْيٌ»<sup>(٦)</sup>.

وفي لفظ: «حتى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»<sup>(٧)</sup>.

وعن ابن عباس<sup>(٨)</sup> رضي الله عنه: «عَشْرَةٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ،

(١) أوردته في «كنز العمال» (٩ / ٣١١) ونسبه للدليمي. ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٣ / ٤٩) وذكر أنه تفرد به فرقد السبخي، وهو ضعيف له مناكير.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٢ / ١٦٤). ولم أقف عليه في «مسند الفردوس».

(٣) رواه أحمد (١٢٤٥٩)، والبخاري (٨٨٨)، والنسائي (١ / ١١)، وفي «الكبرى» (٥).

(٤) كذا في جميع النسخ، وصوابه: «التيمي». كما في مصادر تخريجه.

(٥) رواه الطيالسي (٢٨٦٢) ومن طريقه: أبو نعيم في «الطب» (٢١١)، والبيهقي في «السنن» (١ / ٥٧)، والضياء في «المختارة» (٤٨٢). ورجال إسناده ثقات.

(٦) رواه أبو يعلى (٢٣٣٠)، وأحمد (٢٨٩٣)، وفي إسناده شريك النخعي، وهو ضعيف. ورواه أيضاً أحمد (٢١٢٥) بلفظ: «أمرت بالسَّوَاكِ حتى ظننت أو حسبت أنه سينزل علي فيه قرآن»، وإسناده ضعيف للعللة السابقة.

(٧) رواه أحمد (١٦٠٠٧) من حديث واثلة بن الأسقع. وإسناده ضعيف، فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٨) كذا في جميع النسخ: «وعن ابن عباس». ولعله سبق قلم، فإن متن الحديث هو لعائشة رضي الله عنها =

وإعفاء، اللحية، والسواك،... الحديث. رواه أحمد، ومسلم، والأربعة، عن عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

وعن أبي أيوب رضي الله عنه: «أربع من سنن المرسلين: الحياء، والتعطر، والنكاح، والسواك». رواه أحمد، والترمذي، والبيهقي<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها: «صلاة بسواك أفضل من سبعين صلاةً بغير سواك». رواه ابن زنجويه، والحاثر في «مسنده»، وأبو يعلى، والحاكم<sup>(٣)</sup>.  
ورواه الديلمي عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

= كما سيذكر المصنف في تخريجه، وأما ابن عباس، فليس له هذا المتن، وإنما له: (في السواك عشر خصال: مرضاة للرب...)، وهو عند الدارقطني (١٦٠).

(١) رواه أحمد (٢٥٠٦٠)، ومسلم (٢٦١)، وأبو داود (٥٣)، والترمذي (٢٩٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٣)، وابن ماجه (٢٩٣)، وهو حديث صحيح، وفي إسناده مصعب بن شيبة وهو متكلم فيه، وقد انفرد برفعه، والصواب وقفه. انظر: «التلخيص الحبير» (١ / ٧٧)، و«العلل» للدارقطني (٥ / ٢٤).

(٢) رواه أحمد (٢٣٥٨١)، والترمذي (١٠٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧١٩). وقال الترمذي: حسن غريب. اه. قلت: وفي إسناده حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ومكحول روايته عن أبي أيوب مرسله، قال ابن الملقن في «البدور المنير» (١ / ٧٢٩): وينكر على الترمذي تحسينه لهذا الحديث.

(٣) رواه أحمد (٢٦٣٤٠)، والحاثر (١٦٠) (زوائد)، وأبو يعلى (٤٧٣٨)، والحاكم (١ / ١٤٥ - ١٤٦)، والبيهقي (١ / ٣٨). وهو حديث ضعيف، وفي إسناده أحمد والحاكم: محمد بن إسحاق لم يسمع هذا الحديث من الزهري، ومع ذلك صححه الحاكم على شرط مسلم، وفي إسناده أبي يعلى: معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف جداً، وفي إسناده الحارث بن أبي أسامة: الواقدي وهو متروك. وأما البيهقي فقد أخرجه من كل هذه الطرق.

(٤) أورده في «كنز العمال» (٩ / ٣١٣)، ورواه ابن عدي في «الكامل» (٨ / ١٧)، وفي إسناده مسلمة بن علي الخشني الشامي، وهو متروك منكر الحديث.

وأما ما نقلَ ابنُ عبدِ البرِّ في « التمهيد » عن ابنِ مَعِينٍ: أَنَّهُ حَدِيثٌ باطلٌ<sup>(١)</sup>؛ فقد قالَ السَّخَاوِيُّ: هو بالنسبةِ لِمَا وَقَعَ له من طَرَفِهِ، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ: « بلا سِوَالِكٍ »<sup>(٣)</sup>. ولفظُ أحمدَ والحاكمِ في « مستدرِكِهِ » عن عائشةَ: « فَضَّلَ الصَّلَاةَ بالسَّوَالِكِ على الصَّلَاةِ بغيرِ السَّوَالِكِ سَبْعِينَ<sup>(٤)</sup> ضِعْفًا ».

وقالَ ابنُ قِيَمِ الجَوَزيَّةِ<sup>(٥)</sup>، مِن أَمَثِلِ عُلَمَاءِ الحَنبَلِيَّةِ: إنَّ هذا الحديثَ لم يَرِدْ في الصَّحاحِ ولا في الكَتَبِ السَّنَّةِ، ولكنَّ رواه الإمامُ أحمدُ، وابنُ خُزَيْمَةَ والحاكمُ في « صحيحَيْهِما »، والبَزَّازُ في « مسندهِ »<sup>(٦)</sup>. وقالَ البيهقيُّ: إسنادهُ غيرُ قويٍّ<sup>(٧)</sup>؛ وذلك أنَّ مَدَارَهُ على محمدِ بنِ إسحاقَ عن الزُّهريِّ، ولم يُصرِّحْ بِسَمَاعِهِ منه؛ بل قالَ: ذَكَرَ الزُّهريُّ عن عُرْوَةَ عن عائشةَ قالتَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: « فَضَّلَ الصَّلَاةَ التي يُسْتَاكُ لها على الصَّلَاةِ التي لا يُسْتَاكُ لها سَبْعِينَ ضِعْفًا ». هكذا رواه ابنُ خُزَيْمَةَ في « صحيحِهِ »، إِلَّا أَنَّهُ قالَ: إنَّ صَحَّ الخبرُ. قالَ: وإنَّما استثنيتُ صحَّةَ هذا الخبرِ؛ لأنِّي خائفٌ أن يكونَ محمدُ بنُ إسحاقَ لم يسمعَ هذا الحديثَ من الزُّهريِّ وإنَّما دلَّسه عنه<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: « التمهيد » لابن عبد البر (٧ / ٢٠٠).

(٢) انظر: « المقاصد الحسنة » للسخاوي (ص ٤٢٤).

(٣) رواه أبو نعيم - كما في « البدر المنير » (٢ / ١٧) - من طريق الحميدي عن سفيان عن منصور عن الزهري عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ: (بلا سواك). وقال: وهذه الطريق أجود الطرق، فمن الحميدي إلى عائشة أئمة ثقات.

(٤) في « ف »: « سواك بسبعين ».

(٥) قاله ابن القيم في « المنار المنيف » (ص ١٩ - ٢٣).

(٦) رواه أحمد (٢٦٣٤٠)، وابن خزيمة (١٣٧)، والحاكم (١ / ١٤٥ - ١٤٦)، والبزاز (٥٠١)، والبيهقي في « السنن » (١ / ٣٨).

(٧) « سنن البيهقي » (١ / ٣٨).

(٨) « صحيح ابن خزيمة » (١ / ٧١).

وقد قال عبد الله بن أحمد، قال أبوه في: إذا<sup>(١)</sup> قال ابن إسحاق، (وَدَكَرَ فَلَانَ): فلم يسمعه. فقد أخرجه الحاكم في «صحيحه»، وقال: هو صحيح على شرط مسلم. ولم يصنع الحاكم شيئاً؛ فإن مسلماً لم يروه في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً ولا احتج<sup>(٢)</sup> بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد، وإما أن يكون ذكر ابن إسحاق عن الزهري من شرط مسلم فلا، وهذا وأمثاله هو الذي شأن كتابه ووضعته، وجعل تصحيحه دون تصحيح غيره. قال البيهقي: هذا الحديث أحد ما يخاف أن يكون من تدليسات محمد بن إسحاق، وأنه لم يسمعه من الزهري<sup>(٣)</sup>.

ورواه البيهقي من طريق معاوية بن يحيى الصدفي<sup>(٤)</sup> عن الزهري، ومعاوية هذا ليس بقوي. وقال في «شعب الإيمان»: تفرّد به معاوية بن يحيى. ويقال: إن ابن إسحاق أخذ منه. وقال: ويروى نحوه عن عروة، وعن عمرة عن عائشة، وكلاهما ضعيف<sup>(٥)</sup>.

ورواه من حديث الواقدي، حدّثنا عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ركعتان بعد السواك أحب إلى الله من سبعين ركعة قبل السواك». ولكن الواقدي لا يحتج به<sup>(٦)</sup>.

(١) في النسخ: «في ذا». والمثبت من «المنار المنيف».

(٢) في النسخ عدا «ف»: «بهذه الأسماء وحدثنا واحداً ولا اجتمع». والمثبت من «ف» وهو الموافق لما في «المنار المنيف».

(٣) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

(٤) في النسخ: «الصيرفي»، والتصويب من «شعب الإيمان» (٥٥٢).

(٥) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

(٦) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

ورواه من حديث حماد بن قيراط، حدثنا فرج بن فضالة، عن عروة بن رويم، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «صلاة بسواك خير من سبعين صلاةً بغير سواك». وهذا الإسناد غير قوي<sup>(١)</sup>، لكن يتقوى بعض الأسانيد ببعضها فيرتقي إلى درجة الحسن، فإن ثبت فله وجه حسن، وهو أن الصلاة بالسواك سنة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### وقد ورد في فضله أحاديث كثيرة:

منها ما تقدم.

ومنها: ما عن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة؛ طاهراً أو غير طاهر، فلما شق علينا ذلك أمرنا بالسواك لكل صلاة. رواه أحمد وغيره<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما في «سنن النسائي» عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يصلّي ركعتين ثم ينصرف فيستاك<sup>(٤)</sup> - وهذا في صلاة الليل، لما بات عند خالته ميمونة رضي الله عنه - فقام فتوضأ وصلّى ركعتين، ثم ركعتين... الحديث.

ومنها: ما في «جامع الترمذي» عن أبي سلمة قال: كان زيد بن خالد

(١) «سنن البيهقي» (١ / ٣٨).

(٢) إلى هنا ينتهي ما قاله ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ٢٣).

(٣) رواه أحمد (٢١٩٦٠)، وأبو داود (٤٨)، وابن خزيمة (١٥)، والحاكم (١ / ١٥٦)، والبيهقي (٣٧ / ١). وهو حديث حسن.

(٤) في النسخ: «ويستاك». والمثبت من «ف»، وهو الموافق لما في «السنن الكبرى» للنسائي (٤٠٤)، وابن ماجه (٢٨٨)، وأحمد (١٨٨١). وإسناده صحيح.

الْجُهَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ وَسِوَاكَهٗ عَلَى أُذُنِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اسْتَنَّ بِهِ ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما في «الموطأ» عن ابن شهاب، عن ابن السَّبَّاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما رواه أحمدُ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه عبدُ الجَبَّارِ الخَوْلَانِيُّ فِي «تَارِيخِ دَارِيَا»<sup>(٤)</sup> عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ، فَنَعَمَ الشَّيْءُ السَّوَاكُ؛ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ، وَيَنْزِعُ الْبَلْغَمَ، وَيَجْلُو الْبَصَرَ، وَيَشُدُّ اللَّثَّةَ، وَيَذْهَبُ بِالْبَخْرِ، وَيُصَلِّحُ الْمَعِدَةَ، وَيَزِيدُ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَيَحْمَدُ الْمَلَائِكَةَ، وَيُرِضِي الرَّبَّ، وَيُسَخِّطُ الشَّيْطَانَ»<sup>(٥)</sup>.  
وَالْحَفْرُ: بَفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِهَا: صُفْرَةٌ تَعْلُو الْأَسْنَانَ. وَالْبَخْرُ بَفَتْحَتَيْنِ: رِيحُ الْفَمِ.

ومنها: ما رواه أبو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْجَلَةَ وَرَافِعِ بْنِ

(١) رواه الترمذي (٢٣)، وأبو داود (٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، وأحمد (١٧٠٤٨).

(٢) رواه الإمام مالك (١/ ٦٥) مرسلًا، وابن ماجه (١٠٩٨) من طريق عبيد بن السباق، عن ابن عباس، وإسناده ضعيف، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف. وقال البيهقي في «السنن» (٣/ ٣٤٥):  
والصحيح ما رواه مالك عن ابن شهاب مرسلًا.

(٣) رواه أحمد (٥٨٦٥)، وإسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٤) زاد في «ف»: «هي قرية بالشام».

(٥) «تاريخ داريا» (ص ٤٧). وفي إسناده مجاهيل. ورواه البيهقي في «الشعب» (٢٥٢١) من حديث ابن عباس، وقد تفرد به الخليل بن مرة وليس بالقوي.

خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّوَاكُ واجبٌ، وُغُسْلُ الجُمُعَةِ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه مسلم في «صحيحه» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ على كلِّ مُحْتَلِمٍ، وسواكٌ، ويمسُّ من الطَّيِّبِ ما قدرَ عليه»<sup>(٢)</sup>.

والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب

\*\*\*

(١) تقدم تخريجه من حديث رافع.

(٢) رواه مسلم (٨٤٦).





الرسالة رقم: (١٢) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

تَسْلِيَةً لِأَعْمَالِي

عَنْ

بَلِيَّةِ الْعَمَلِي

تَأليف العلامة

الميرزا علي القاري

نُطِيعُ مُحَمَّدًا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيَّة

تَحْقِيقٌ وَتَسْلِيقٌ

ماهر أديب جموش

دار البنا



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، إمام الموحّدين،  
وقدوة الصّابرين، وعلى آله وصحبه أجمعين:

وبعد:

فإنّ الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ  
الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥].

ويقول تعالى: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ﴾

[محمد: ٣١].

وكثيرة هي الآيات القرآنية التي ذكّرت ابتلاء الله لعباده، وبيّنت أنّ المحنة  
والبلاء هي طريق المؤمنين وسبيل الأنبياء، ليكون ذلك للأنبياء رفعا للدرجات،  
وللمؤمنين محوا للسيئات.

وأكثر الناس ابتلاءً الأنبياء ثمّ الأمثل فالأمثل كما جاء في الحديث الشريف،  
وإذا أحبّ الله عبداً ابتلاه، كما في حديث آخر.

وليس البلاء مقتصرًا على المؤمنين، فقد يُبتلى غيرهم إقامة للحجة  
عليهم، فما من إنسانٍ إلا وهو عرضة للبلوى، فمن رضيّ فله الرضا ومن  
سخط فعليه السخط، ولقد قيل في هذا المعنى - ولعله من قول أحد العلماء  
يتخيّل ربّ العزّة يخاطب عبده المعنى -: عبدي أنت تُريد وأنا أريد، ولا يكون

إِلَّا مَا أُرِيدُ، فَإِنْ سَلَّمْتَ لِي فِيمَا أُرِيدُ أَعْتَكَ عَلَى مَا تُرِيدُ، وَإِنْ لَمْ تُسَلِّمْ لِي فِيمَا أُرِيدُ أَعْتَبْتُكَ فِيمَا تُرِيدُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا أُرِيدُ.

ولعلَّ من أعظم البلاء أن يُصاب الإنسان بحبيبتيه، فإنَّ واحدةً منهما لا يُعادلها مالُ الدنيا بأجمعه لو خيَّر الإنسان بينهما.

وحقيقٌ بمن فقد عينيه من غير المؤمنين أن يلجَّ ويحزن؛ لأنَّه يعلمُ أن لا شيءَ مهَمًّا عَظْمًا يُمكنُ أن يُعوِّضه عنهما، ولا موعظةَ مهَمًّا كانت فصيحةً يُمكنُ أن تُسليه عن مُصابه بهما؛ وذلك لأنَّ ارتباطه ومُنتهى أمله إنما هو في هذه الحياة الدنيا، ولا شيءَ من متاع هذه الدنيا يُعادلُ ما فقد.

أمَّا المؤمنُ الذي قد اتَّصل قلبه بالخالق العظيم، وعلمَ ما أعدَّ الله من ثوابٍ في الآخرة لأصحاب البلى، لا يُقارنه شيءٌ ممَّا يُصيبهم من المصائب الرزايا، فإنَّه لا شكَّ سيتحمَّل البلاء، ويصبرُ على المحنِّ والعناء، لأنَّها مهَمًّا عَظْمًا لا تُقارنُ بما ينتظرهم من سعة المغفرة وعظيم المنزلة.

لكنَّ من طبيعة ابن آدم النسيان، وإنَّما سُمِّي الإنسان بذلك لكونه ينسى، فلا بدَّ للقلوب عندما تعتربها الغفلة أو يُثقلها البلاء من التذكير، وأعظم ما يُذكر به المُبتلى، ويوعظُ به ويُسلَّى، هو آيات القرآن الكريم الأقوم، وأحاديث النبي الأعظم ﷺ، ففيها الشفاء لمرضى القلوب، والصِّلاح لذوي الأوزار والعيوب، وعظيم العزاء والسُّلوى لأهل المحنِّ والبلى.

فكانت هذه الرِّسالة اللطيفة للعلامة الملا - رحمه الله - خيرَ مُعينٍ على ذلك، لِما جمَعَ فيها من الآيات والأحاديث والآثار التي تُبشِّر الصَّابرين عموماً في العقبى بجزيل الثواب، وتعدُّ من ابتلي بالعمى خصوصاً بما أعدَّ الله لهم في الآخرة من حُسن المآب، وهو النعيم الذي لا تُعدُّل محتتهم مهَمًّا عَظْمًا بجانبه شيئاً، وسماها:

## «تسليّة الأعمى عن بليّة العمى»

وسماها المؤلف أيضاً: «طرفة الهميان في تحفة العميان».

وهذه الأحاديث التي أوردّها منها الصحيح ومنها الحسن، وفي كثيرٍ منها ضعفٌ في الإسناد، لكنّ صحيحها يشهد لضعفها في المعنى العام، وهو أنّها جميعاً متفقّةٌ على أنّ مُصابَ العمى هو بعد الشرك بالله من أعظم المصائب، وأنّ من أُصيبَ به فصبرَ واحتسبَ كان جزاؤه الجنة وحُسنُ الثواب، وإنّها لبشارةٌ من نبيّ هذه الأمة هي من أعظم البشائر لمن ابتليَ بهذا المصابِ الجليل.

ويلاحظُ على المؤلفِ رحمه الله كثرةُ التكرارِ لمتونٍ بعضِ الأحاديث، كتكراره لرواياتِ حديثِ زيد بن أرقم رضي الله عنه مع عدمِ وجودِ فروقٍ تُذكرُ بينها، لكنّ تبقى هذه الرسالة من أجلّ ما جُمعَ في هذه المسألة، والله وليُّ التوفيق.

وقد اعتمدنا في تحقيقِ هذه الرسالة على أربعِ نسخٍ خطيّة، وهي: النسخة الأحمديّة، ورَمَزنا لها بالرمز: (أ)، ونسخة السليمانية ورَمَزُها: (س)، ونسخة فيض الله ورَمَزُها: (ف)، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورَمَزُها: (ق).

نسألُ الله العظيمَ حُسنَ الثواب، وإليه المرجعُ والمآب.

**المحقق**

\*\*\*



تَسْلِيَةُ الْأَعْمَىٰ عَنِ بَلِيَّةِ الْعَمَىٰ (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله ذي الجودِ والعلاءِ، على ما أولانا من النعماءِ، في السَّراءِ والضَّراءِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نورِ عينِ الأنبياءِ والأصفياءِ، وعلى آله وأصحابه سُرجِ الاقتداءِ والاهتداءِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فيقولُ أضعفُ عبيدِ ربِّه القويِّ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ الهرويِّ القاريِّ، عامله اللهُ بلطفه الخفيِّ، وكرمه الوفيِّ:

إِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ عَزَّ شَأْنُهُ، وَجَلَّ بَرَهَانُهُ، جَعَلَ الْبَلَاءَ ثَمَرَةَ الْوَلَاءِ لِأَهْلِ الْإِصْطِفَاءِ، وَلهَذَا وَرَدَ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ»؛ أَي: الْأَفْضَلُ فَالْأَفْضَلُ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، «يُتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ»؛ أَي: قَدْرُ قُوَّةِ يَقِينِهِ، «فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرَكَ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». رواه أحمدُ والبخاريُّ والترمذيُّ وابنُ ماجه عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ (٢).

(١) جاء في هامش النسخة «ف»: «وسماها أيضاً: طرفة الهميان في تحفة العُميان».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٧٢)، والترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣). قال الترمذي: حسن صحيح. وليس عند البخاري، لكن فيه باب: أشدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»، عَنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا نَبِيُّ أَوْ صَفِيِّ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْحَاكِمِ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «وَلَا حُدُومَ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مَرْفُوعًا: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْتَلِي الْعَبْدَ فِيمَا أَعْطَاهُ، فَإِنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ بُورِكَ لَهُ وَوَسَّعَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبَارِكْ لَهُ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى مَا كُتِبَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، وَالْكَلَامِ الْأَنْسِيِّ: «مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَضْبِرْ عَلَى بَلَائِي، وَلَمْ يَشْكُرْ عَلَى نِعْمَائِي، فَلْيَلْتَمِسْ رَبًّا سِوَائِي»<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْتُبُ لِلْإِنْسَانِ الدَّرَجَةَ الْعُلْيَا فِي الْجَنَّةِ وَلَا يَكُونُ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَبْلُغُهَا، فَلَا يَزَالُ يَبْتَلِيهِ حَتَّى يَبْلُغَهَا»<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَبْتَلِي الْمُؤْمِنَ، وَمَا يَبْتَلِيهِ إِلَّا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ١١٥).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (١١٩)، ورواه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٠).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٤) دون قوله: «ولم يزد على ما كتب له». وفيه: «بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ وَوَسَّعَهُ»، بدل: «بورك له ووسعه».

(٤) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣٢٧). وقال العراقي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٢ / ١٠٥٨): إسناده ضعيف.

(٥) انظر: «شرح مسند أبي حنيفة» للمؤلف (ص ١٤ - ١٥).

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧ / ٥٠٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ٢٦٦)، من حديث أبي فاطمة الضمري رضي الله عنه.



ثم الابتلاء قد يكون بالسَّرَّاءِ، وقد يكون بالضَّرَّاءِ؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّجْوَى فَتَنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]؛ أي: امتحاناً في محنةٍ ومنحةٍ.

وغالباً يكون بالضَّرَّاءِ؛ كما يُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ الآية [البقرة: ١٥٥].

ومن جُملةِ نقصِ الأنفُسِ: فَقَدْ النَّظَرَ عَنِ الْبَصْرِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ أَنْفُسِ الْأَعْضَاءِ، وَأَشْرَفِ الْأَجْزَاءِ، فَيَكُونُ الْإِبْتِلَاءُ بِهِ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ مِنْ أَعْظَمِ أَصْنَافِ النَّعْمَاءِ، كَمَا ابْتَلِيَ بِهِ بَعْضُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَصْفِيَاءِ؛ مِنْهُمْ -أَي: مِنَ الْأَنْبِيَاءِ -: يَعْقُوبُ، وَشُعَيْبُ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. وَمِنْهُمْ -أَي: مِنَ الْأَصْفِيَاءِ -: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَطَائِفَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ.

ومِنْهُمْ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعِظَامِ، وَالْمَشَايخِ الْكَرَامِ، يَطُولُ بِذِكْرِهِمُ الْكَلَامُ، وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ عَظِيمَةٌ لِمَنْ فَاتَهُ هَذَا الْمَرَامُ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، أَحَادِيثٌ تُدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ هَذَا الْمَقَامِ.

١ - مِنْهَا: حَدِيثٌ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ مَنْ سَلَبَتْ كَرِيمَتِيهِ، أَثَبَّتَهُ عَلَيْهِمَا الْجَنَّةَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَائِشَةَ<sup>(١)</sup>.

٢ - وَمِنْهَا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ» يُرِيدُ عَيْنَهُ «ثُمَّ صَبِرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبخاريُّ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٥٧٥١) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ كَمَا فِي «ذَخِيرَةِ الْحِفَاظِ» (٤ / ٢٣٠٦). لَكِنْ يَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ أَنَسٍ الْآتِي بَعْدَهُ.

(٢) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٣ / ١٤٤)، وَالبخاريُّ (٥٦٥٣).

٣- ومنها: «قال الله تعالى: إِذَا سَلَبْتُ مِنْ عَبْدِي كَرِيمَتِيهِ، وَهُوَ بِهِمَا صَنِينٌ؛ أَي: بَخِيلٌ، لَمْ أَرْضْ لَهُ بِهِمَا ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ، إِذَا حَمَدَنِي عَلَيْهِمَا». رواه الطبراني وأبو نعيم في «الحلية» عن العرياض<sup>(١)</sup>.

٤- ومنها: «قال الله تعالى: إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مَصِيبَةً فِي بَدَنِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِصَبْرٍ جَمِيلٍ، اسْتَحْيَيْتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْصَبَ لَهُ مِيزَانًا، أَوْ أَنْشَرَ لَهُ دِيوانًا». رواه الحكيم الترمذي، عن أنس<sup>(٢)</sup>.

٥- ومنها: «ليس الأعمى مَنْ عَمِيَ بَصْرُهُ؛ الأعمى مَنْ عَمِيَتْ بِصِيرَتُهُ». رواه البيهقي في «الشعب» والحكيم الترمذي من حديث عبد الله بن جرادة<sup>(٣)</sup>. ويشهد له قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

ولابن عباس رضي الله عنهما:

قلبُ المُحِبِّ بنورِ الله معمورٌ  
وغيرُه بظلامِ الجهلِ مغمورٌ  
إنْ يأخذِ اللهُ مِنْ عَيْنِي نورَهما  
ففي فؤادي وقلبي منهما نورٌ  
كُلُّ المصائبِ دُونَ النَّارِ عافيةٌ  
كُلُّ النِّعَمِ سِوَى الْفِرْدَوْسِ محقورٌ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨ / ٢٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٠٣). ورواه أيضاً ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣١).

(٢) انظر: «نوادير الأصول» (٢ / ٢٩٠)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٧ / ١٥٠). وفي إسناده يعقوب بن الجهم، وهو ضعيف جداً. انظر: «ذخيرة الحفاظ» (٣ / ١٦٥٥).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (١٣٧٢)، والحكيم في «نوادير الأصول» (١ / ٢١١)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٥ / ٣٥٥): وفيه يعلو بن الأشدق، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال البخاري: لا يكتب حديثه.

٦ - ومنها: «لن يُبتلى عبدٌ بشيءٍ أشدَّ من الشُّركِ، ولن يُبتلى بعد الشُّركِ أشدَّ من ذهابِ البصرِ، ولن يُبتلى عبدٌ بذهابِ بصرِهِ فيصبرَ، إلا غُفِرَ له». رواه البزارُ عن بُريدة<sup>(١)</sup>.

٧ - ومنها: «ما أصابَ عبدٌ بعد ذهابِ دينِهِ أشدَّ من ذهابِ بصرِهِ، وما ذهبَ بصرُ عبدٍ فصبرَ، إلا دخلَ الجنةَ». رواه الخطيبُ عن بُريدة<sup>(٢)</sup>.

٨ - ومنها: «إنَّ اللهَ تعالى يقولُ: إذا أخذتُ كَرِيمَتِي عِبْدِي في الدُّنيا، لم يكنْ له جزاءٌ عندي إلا الجنةُ». رواه الترمذيُّ عن أنسٍ<sup>(٣)</sup>.

٩ - ومنها: «مَن ذهبَ بصرُهُ في الدُّنيا، جعلَ اللهُ له نوراً يومَ القيامةِ إنْ كان صالحاً». رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٤)</sup>.

١٠ - ومنها: «عزَّيزُ على اللهِ تعالى أنْ يأخذَ كَرِيمَتِي عبدٍ مسلمٍ، ثمَّ يدخله النَّارَ». رُوِيَ عن عائشةَ بنتِ قدامةَ<sup>(٥)</sup>.

١١ - ومنها: «ذهابُ البصرِ مَغْفرةٌ للدُّنوبِ، وذهابُ السَّمعِ مَغْفرةٌ للدُّنوبِ، وما نَقَصَ من الجسدِ فعلى قَدْرِ ذلك». رواه ابنُ عديٍّ والخطيبُ عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البزار (٧٦٩ - كشف الأستار)، وإسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي. انظر: «التيسير بشرح الجامع الصغير» (٢ / ٣٠٢).

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١ / ٣٩٤)، وهو كسابقه ضعيف لضعف جابر الجعفي.

(٣) رواه الترمذي (٢٤٠٠) وقال: حسن غريب.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢ / ٥٢) وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا بشر بن إبراهيم الأنصاري. وقال ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» (٤ / ٢٢٨٠): والحديث باطل، وبشر منكر الحديث عن الثقات.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦ / ٣٦٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٣٠٨): وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٦) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٩٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢ / ١٥٢). قال ابن عدي: وهذا منكر المتن والإسناد.

وفي هذا الحديث إيماءٌ إلى أن البصرَ أفضلُ من السَّمعِ كما ذهب إليه بعضُ علمائنا، وإشارةٌ إلى أن فاقِدَ عَيْنٍ واحدةٍ ونظَرِه، ومَن ضَعُفَ بعضُ بصرِه، مثابٌ على قَدْرِ الابتلاءِ وصبرِه، وحينئذٍ فإنَّ الأجرَ على قَدْرِ الصَّبْرِ، وعلُوُّ الدَّرَجَةِ على قَدْرِ المشقَّةِ.

١٢ - ومنها: «يقولُ اللهُ تعالى: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتِيهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الترمذي<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

١٣ - ومنها: «يقولُ اللهُ تعالى: ابنَ آدمَ! إذا أخذتُ كَرِيمَتِكَ فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه أحمدُ وابنُ ماجه عن أبي أمامة<sup>(٣)</sup>.

١٤ - ومنها: «إنَّ اللهُ تعالى يقولُ: يا ابنَ آدمَ! إنِّي إنْ أخذتُ مِنْكَ كَرِيمَتِكَ، فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني، وابنُ السُّنِّي، وابنُ عساکر، عن أبي أمامة<sup>(٤)</sup>.

١٥ - ومنها: «إنَّ كانَ بصرُكَ لِمَا بِهِ، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَتَلْقَيْنَنَّ اللهُ لَيْسَ لَكَ ذَنْبٌ». رواه أحمدُ والحاكمُ عن أنسٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) وقع في جميع النسخ هنا: «البيهقي» بدل «الترمذي»، ولعل الصواب ما أثبتته.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٠١) وقال: حسن صحيح.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٥٨)، وابن ماجه (١٥٩٧). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢ / ٤٩): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٨٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٩)، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (١١ / ١٣٣)، وهو بمعنى الذي قبله.

(٥) رواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ١٥٥)، والمخاطب فيه هو زيد بن أرقم، وسيأتي من حديثه قريباً، وسيكرر من حديث أنس بلفظه أيضاً.

١٦ - ومنها: «قال الله عزَّ وجلَّ: لا أَقْبِضُ كَرِيمَتِي عَبْدِي، فيصبرَ لِحُكْمِي، وَيَرْضَى لِقَضَائِي، فَأَرْضَى لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه عبدُ بن حُمَيْدٍ، وابنُ عساکرَ، عن أنسٍ<sup>(١)</sup>.

١٧ - ومنها: «يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: لا أَذْهَبُ بِصَفِيَّتِي عَبْدِي، فَأَرْضَى لَهُ ثَوَاباً دُونَ الْجَنَّةِ». رواه أبو نعيمٍ في «الحلية» عن أنسٍ<sup>(٢)</sup>.

١٨ - ومنها: «يا زيدُ! لو أنَّ عينيكِ لِمَا بهما، وصبرتَ واحتسبتَ، لم يكن لك ثوابٌ دُونَ الْجَنَّةِ». رواه الطبرانيُّ عن زيدِ بنِ أرقمَ<sup>(٣)</sup>.

١٩ - ومنها: «لا يذهبُ اللهُ تعالى بحبيبتِي عبدٍ يصبرُ ويحتسبُ، إلاَّ أدخله الجنةَ». رواه ابنُ حبانَ عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

٢٠ - ومنها: «لو كانت عيناكِ لِمَا بهما، صبرتَ واحتسبتَ، لأوجبَ اللهُ لك الجنةَ». رواه الطبرانيُّ عن زيدِ بنِ أرقمَ<sup>(٥)</sup>.

وفي روايةٍ له عنه بلفظٍ: «لو كان عيناكِ لِمَا بهما أذَى، كنتَ تلقى اللهُ بغيرِ ذنبٍ»<sup>(٦)</sup>.

ورواه عبدُ بنُ حُمَيْدٍ والبغويُّ عنه أيضاً<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (١٢٢٨).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٩ / ٢٣٦).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٠٥٢).

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣٢).

(٥) تقدم قريباً بنحوه.

(٦) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٠٩٨).

(٧) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (٢٧٠).

٢١ - ومنها: «قال ربكم: إذا قبضت كريمتي عبدي وهو بهما ضنين، فحمدني على ذلك، لم أرض له ثواباً إلا الجنة». رواه الطبراني عن أبي أمامة<sup>(١)</sup>.

٢٢ - ومنها: عن أنس قال: دخلت مع النبي ﷺ نعوذ<sup>(٢)</sup> زيد بن أرقم وهو يشتكي عينيه، فقال: «يا زيد! أرايت إن كان بصرك لما به؟»، قال: «أصبر وأحتسب»، فقال: «والذي نفسي بيده! لئن كان بصرك لما به، فصبرت واحتسبت، لتلقين الله تعالى يوم القيامة ليس عليك ذنب». رواه أبو يعلى، وابن عساكر<sup>(٣)</sup>.

٢٣ - ومنها: عن زيد بن أرقم، قال: رمدت عيني، فعادني رسول الله ﷺ في الرمد، فقال: «يا زيد بن أرقم! إن كان عينك لما بها، كيف فعلت؟»، فقلت: «أصبر وأحتسب»، قال: «يا زيد بن أرقم! إن كان عينك لما بها، ثم صبرت واحتسبت، دخلت الجنة». رواه ابن عساكر<sup>(٤)</sup>.

٢٤ - ومنها: عن زيد بن أرقم: أن النبي ﷺ دخل عليه يعوده من مرض كان به، فقال: «ليس عليك من مرضك هذا بأس، ولكن كيف بك إذا عمرت بعدي، فعميت؟»، قال: «إذا أحتسب وأصبر، قال: «إذا تدخل الجنة بغير حساب»، فعمي بعد ممات النبي ﷺ. رواه أبو يعلى، وابن عساكر<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥٠٤).

(٢) في جميع النسخ عدا «ف»: «يعوذ».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٥٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٢٦٨)، وقد تقدم بشيء من الاختصار.

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٢٦٦)، ورواه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٢).

(٥) رواه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٤٦٢٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ٢٦٧). ورواه أيضاً البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٧٩)، باب ما جاء في إخباره بأن زيد بن أرقم يبرأ من مرضه ثم يعمى بعده فكان كما أخبر.

٢٥ - ومنها: عن زيد بن أرقم، قال: أصابني رمدٌ، فعادني رسولُ الله ﷺ، فلَمَّا كان العُدُّ أفاقَ بعضِ الإفاقةِ، ثم خرج ولقيَه النبيُّ ﷺ، فقال: «أرأيتَ لو أنَّ عينك لِمَا بهما ما فعلتَ<sup>(١)</sup>؟»، قال: «كنتُ أصبرُّ وأحتسبُ»، قال: «أما والله! لو كانت عينك لِمَا بهما، ثم صبرتَ واحتسبتَ، ثم مُتَّ، لَقِيَتَ اللهُ تعالى ولا ذنبَ لك». رواه البيهقي<sup>(٢)</sup>.

٢٦ - ومنها: عن عكرمة، قال: مرَّ عمرُ بنُ الخطَّابِ برجلٍ مبتلىٍّ أجذَمَ، أعمى أصمَّ أبكمَ، فقال لَمَن معه: هل ترون في هذا مِن نِعَمِ اللهِ تعالى شيئاً، قالوا: لا، قال: بلى؛ ألا ترونه يبوءُ فلا يعتصر<sup>(٣)</sup> ولا يلتوي، يخرجُ به بولُه سهلاً؟! فهذه نعمة من الله تعالى. رواه عبدُ بنُ حميدٍ<sup>(٤)</sup>.

ولا يخفى أنَّه سبحانه قال: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [النحل: ١٨]؛ أي: لا تطيقوا عدَّها بذكرها، فضلاً عن القيام بشكرها.

وقد ورد أنَّه عليه السَّلامُ إذا خرج من الخلاء قال: «الحمدُ اللهُ الذي أذهب عني ما يؤذيني، وأبقى عليَّ ما ينفعني»<sup>(٥)</sup>، فهما نعمتان جليلتان قلَّ من يعرفُ قدرهما، ويذكرُ شكرهما، وإنما يعرفُ العوامُّ لذة ما يدخل في أجوافهم من الطَّعام، أولئك كالأنعام؛ بل هم أضلُّ في مقام الإحسانِ والإنعامِ.

وفي الحديث: «إنَّ في بَدَنِ ابنِ آدمَ ثلاثَ مئةٍ وستينَ مَفْصِلاً؛ بعضُها ساكناتٌ،

(١) في «ف»: «كنت صانعاً»، وكذا جاء في هامش (أ).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٩١).

(٣) في «أ» و«س» و«ق»: «يقتصر»، والمثبت من «ف» وهو الموافق لما في المصدر على ما يأتي.

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٦٢٠ / ٨)، ولعل عبد بن حميد رواه في «تفسيره».

(٥) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٢) و(٢٩٩٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (٣٧١) من طريق

طاوس عن النبي ﷺ مرسلًا.

وبعضها متحرّكات، فلو سَكَنَ متحرّكٌ، أو تحرّكَ مُسَكَنٌ، ضاقَ عليه الدُّنيا»<sup>(١)</sup>.

٢٧ - ومنها: «مَن ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَأَعْطِيَ فَشَكَرَ، وَظَلَمَ فَغَفَرَ، وَظَلَمَ فَاسْتَغْفَرَ، ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]». رواه الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ سَخْبَرَةَ<sup>(٢)</sup>.

٢٨ - ومنها: «عِظَمُ الْأَجْرِ عِنْدَ عِظَمِ الْمَصِيبَةِ، وَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ». الْمَحَامِلِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» عَنْ أَبِي أَيُّوبَ<sup>(٣)</sup>.

٢٩ - ومنها: «يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ، لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرْصَتٍ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠ - ومنها: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخَطَ فَلَهُ السُّخْطُ»، رواه التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٥)</sup>.

٣١ - ومنها: «مَا مِنْ عَبْدٍ ابْتُلِيَ بِبَلِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا بَدَنَ، وَاللَّهُ أَكْرَمُ وَأَعْظَمُ عَفْوًا مِنْ أَنْ يَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ الدَّنْبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أجده.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٦١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٣١). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٢٨٤): فيه أبو داود الأعمى وهو متروك.

(٣) انظر: «فيض القدير» (٤ / ٣١٧). ولقسمة الثاني شاهد من حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه، رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٤٢٨ و ٤٢٩)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ١٤٢): رواه ثقات.

(٤) رواه الترمذي (٢٤٠٢) من حديث جابر رضي الله عنه، وقال: غريب.

(٥) رواه الترمذي (٢٣٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣١)، قال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

(٦) انظر: «فيض القدير» (٥ / ٤٩٠)، ورواه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠ / ٥٠٩).



٣٢ - ومنها: «ليس بمؤمنٍ مستكملٍ الإيمانِ مَنْ لم يَعُدَّ البلاءَ نعمةً، والرِّخاءَ مصيبةً». رواه الطَّبْرانِيُّ عن ابن عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>.

٣٣ - ومنها: «مَنْ ابْتُلِيَ بداءٍ في بَدَنِهِ، فسُئِلَ: كيفَ تَجِدُكَ؟ فأحسنَ على ربِّه الثَّنَاءَ، أثنى اللهُ عليه في الملائِ الأَعلى». رواه الدَّيْلَمِيُّ عن عائشة<sup>(٢)</sup>.

٣٤ - ومنها: «كان عيسى ابنُ مريمَ يسيحُ، فإذا أمسى أكلَ بَقْلَ الصَّحراءِ، وشربَ ماءً<sup>(٣)</sup> القَرَّاحِ، وتوسَّدَ<sup>(٤)</sup> التُّرابَ، ثمَّ قال: عيسى ابنُ مريمَ ليس له بيتٌ يخربُ، ولا ولدٌ يموتُ، طعامُهُ بَقْلُ الصَّحراءِ، وشرابُهُ ماءُ القَرَّاحِ، ووسادُهُ<sup>(٥)</sup> التُّرابُ، فلَمَّا أصبحَ ساحَ، فسارَ بوادي، فإذا فيه رجلٌ أعمى مُقعَّدٌ مجذومٌ، قد قَطَعَهُ الجُذامُ، السَّماءُ من فوقه، والوادي من تحته، والثَّلجُ عن يمينه، والبرْدُ عن يساره، وهو يقولُ: الحمدُ لله ربِّ العالمين ثلاثاً، فقال له عيسى ابنُ مريمَ: يا عبدَ الله! علامَ تحمَدُ الله؟ أنتَ أعمى، مُقعَّدٌ، مجذومٌ، قد قَطَعَكَ الجُذامُ، السَّماءُ من فوقك، والوادي من تحتك، والثَّلجُ عن يمينك، والبرْدُ عن يسارك؟! قال: يا عيسى! أحمَدُ الله الذي لم أكنُ السَّاعةَ ممَّن يقولُ: إنَّك إلهٌ، وابنُ إلهٍ، وثالثُ ثلاثةٍ». رواه الدَّيْلَمِيُّ وابنُ النَّجَّارِ عن جابرٍ<sup>(٦)</sup>.

٣٥ - ومنها: «المصيبةُ تُبيِّضُ وجهَ صاحبِها يومَ تَسوَدُّ الوجوهُ». رواه الطَّبْرانِيُّ في «الأوسطِ» عن ابن عَبَّاسٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٩٤٩). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٩٧): فيه عبد العزيز بن يحيى المدني، قال البخاري: كان يضع الحديث.

(٢) انظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٣/ ٦٢٩).

(٣) في «ف»: «الماء».

(٤) في «أ» و«س» و«ق»: «وتسود»، والمثبت من «ف» وهو الموافق للمصدر.

(٥) في «أ» و«س» و«ق»: «ووسادته»، والمثبت من «ف» وهو الموافق للمصدر.

(٦) انظر: «جامع الأحاديث» (٥/ ٤٠٣)، ولم أجده مسنداً.

(٧) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٦٢٢). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٩١): رواه =

٣٦- ومنها: «عَجِبْتُ للمسلم؛ إذا أصابته مصيبةٌ احتسبَ وصبرَ، وإذا أصابه خيرٌ حمدَ اللهَ وشكرَ؛ إنَّ المسلمَ يُؤجِرُ في كلِّ شيءٍ، حتى في اللقمةِ يرفعُها إلى فيه». رواه الطيالسيُّ والطبرانيُّ عن سعدٍ<sup>(١)</sup>.

٣٧- ومنها: «من يُردِ اللهُ به خيراً يُصبُ منه»؛ أي: يبتليه بالمصائب؛ ليرفع له المراتب. رواه أحمدُ والبخاريُّ عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

٣٨- ومنها: «ما من شيءٍ يُصيبُ المؤمنَ في جسده يُؤذيه، إلا كفرَ اللهُ عنه به سيئاته». رواه أحمدُ والحاكمُ عن معاوية<sup>(٣)</sup>.

٣٩- ومنها: «ما أصابت<sup>(٤)</sup> عبداً مصيبةٌ إلا بإحدى خلتين: بذنبٍ لم يكن اللهُ ليغفرَ له إلا بتلك المصيبة، أو بدرجةٍ لم يكن اللهُ ليبلغه إياها إلا بتلك المصيبة». رواه أبو نعيمٍ عن ثوبان<sup>(٥)</sup>.

٤٠- ومنها: «إنَّ في الجنةِ شجرةً يُقالُ لها شجرةُ البلوى، يُوتى بأهلِ البلاءِ يومَ القيامةِ، فلا يُرفعُ لهم ديوانٌ، ولا يُنصبُ لهم ميزانٌ، يُصبُ عليهم الأجرُ صباً»، وقرأ: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. رواه الطبرانيُّ عن الحسنِ بنِ عليٍّ<sup>(٦)</sup>.

= الطبراني في «الأوسط»، وفيه سليمان بن رقاغ وهو منكر الحديث.

(١) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢١١)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٧٣ / ١) (١٤٩٢)، وإسناده حسن.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٧ / ٢)، والبخاري (٥٦٤٥).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٩٨ / ٤) (١٦٨٩٩)، والحاكم في «المستدرک» (١٢٨٥)، وإسناده صحيح.

(٤) في «ف»: «أصاب».

(٥) انظر: «جامع الأحاديث» (٣١٧ / ٦)، وهو في «مسند الفردوس» (٧٤ / ٤).

(٦) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٧٦٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٧٨-٣٧٩) وقال: لا يصح.

فهذه أربعون حديثاً متضمنةً للصبر على البلاء، والشكر على النعماء، والرضا بالقضاء في السراء والضراء، ومشملة على أوصاف أرباب البلاء، وأصحاب الولاء؛ من الأنبياء والأولياء، فطوبى لمن اقتدى بهم في حال الاهتداء.

ومن جملة النعماء: عدم رؤية الأغيار والأشرار، فنعم ما قال بعض الأبرار:

وكيف ترى ليلى بعين ترى بها سواها وما طهرتها بالمدامع

وأما الأخيار فهم تحت الأستار؛ كما قيل:

أتمنى على الزمان<sup>(١)</sup> محالاً أن ترى مقلتاي طلعة حُرِّ

وأراد بالحر: من لم يسترق ذنياه، ولم يستعبده<sup>(٢)</sup> هواه، ولم ير في الكون

سوى مولاه.

فإن قلت: فإذا كان هذا كله ثواب الابتلاء، فكيف استعاذ النبي ﷺ من أنواع الداء فيما ورد عنه من أصناف الدعاء، حيث قال: «اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري»<sup>(٣)</sup>.

و: «اللهم متعني بسمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني»<sup>(٤)</sup>.

و: «أسألك أن تبارك لي في سمعي، وفي بصري»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «أ» و«س» و«ق»: «الزيادة»، والمثبت من «ف» وهو الصواب الموافق للمصادر. انظر: «يتمية الدهر» للثعالبي (٣/ ٤٠٠)، و«طبقات الأولياء» لابن الملتن (ص ٦١).

(٢) في «أ» و«س» و«ق»: «يستبعد»، والمثبت من «ف».

(٣) رواه أبو داود (٥٠٩٠) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣١٦)، والحاكم في «المستدرک» (١٩١١) وصححه، من حديث

أم سلمة رضي الله عنها.

و: «أعوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ، وَالْبَرَصِ وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ»<sup>(١)</sup>.

وَلَا شَكَّ<sup>(٢)</sup> أَنَّ فَقْدَ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ مِنْ أَسْوَأِ الْأَسْقَامِ؟

فالجواب: ما وردَ في بعضِ الأحاديثِ من قوله عليه السَّلَامُ: «إِنَّ عَافِيَتَكَ

أَوْسَعُ لِي»<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ مَرَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِقَوْمٍ مَبْتَلِينَ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ هَؤُلَاءِ يَسْأَلُونَ اللَّهَ

عَزَّ وَجَلَّ الْعَافِيَةَ؟!»<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ: «سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ؛ فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنْ

الْعَافِيَةِ»<sup>(٥)</sup>.

هَذَا، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَعَوَّدَ مِنَ الْعَمَى، وَلَعَلَّ وَجْهَهُ أَنَّهُ ابْتُلِيَ بِهِ بَعْضُ

الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ، وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْمَرَامِ.

ثُمَّ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ الْأَعْلَامُ فِي أَنَّ السَّمْعَ أَفْضَلُ أَوْ الْبَصْرُ؟ وَالْأَطْهَرُ الْأَوَّلُ؛

بَدِيلِ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ تَقْدِيمُ السَّمْعِ عَلَى الْبَصْرِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ. وَكَذَا فِي

الْأَحَادِيثِ الشَّهِيرَةِ:

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٠٢٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) في «ف»: «ثم لا شك».

(٣) رواه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٦)، وابن عدي في «الكامل» (١١ / ٦)، من حديث عبد الله بن جعفر

رضي الله عنهما.

(٤) رواه البزار (٣١٣٤ - كشف الأستار) من حديث أنس رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»

(١٠ / ١٤٧): رجاله ثقات.

(٥) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٦٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٥٢) بلفظ: «فإنه لم يُعْطَ

أحدٌ مثْلَ الْيَقِينِ بَعْدَ الْمُعَافَاةِ».

منها: «إن أبا بكرٍ وعمرَ منِّي بمنزلةِ السَّمعِ والبصرِ»<sup>(١)</sup>، والظاهرُ أَنَّهُ لَفٌّ ونشْرٌ مرتَّبٌ؛ فيكونُ الصِّدِّيقُ مشبَّهًا بالسَّمعِ، والفاروقُ بالبصرِ، ولا يدَعُ فَإِنَّ السَّمعَ مَنْشَأُ النَّقْلِ، والبصرُ مبدأُ العقلِ، ألا ترى أَن كثيراً من العلماءِ وُلدوا أعمى<sup>(٢)</sup>، ولهم الدرَّجَةُ العُليا في مراتبِ التَّصنيفِ ومناقِبِ الفتوى، ومنهم: الشَّاطِبيُّ سلطانُ القُرَّاءِ.

وأما مَنْ يُولدُ أصمًّا؛ فلا يُتصوَّرُ أَن يحصلَ لهم عِلْمٌ بتفاصيلِ الإيمانِ وأحكامِ الإسلامِ، ومن النَّوادِرِ أَن يحصلَ له التَّوْحِيدُ من جهةِ العقلِ، وذلكَ إِنَّمَا يكونُ من طريقِ الفضلِ، على أَنَّهُ يلزِمُ من ولادتهِ أصمًّا أَن يكونَ أبكمًّا؛ إذ لا طريقَ للتَّنطِقِ بالطَّبَعِ إِلَّا من قبيلِ السَّمعِ، ولذا كلُّ صبيٍّ يتلقَّى من اللُّغاتِ ما يسمعه من الآباءِ والأمهاتِ<sup>(٣)</sup>، فلو تَرَبَّى بين الحيواناتِ، وسمعَ مجردَ الأصواتِ، تَبِعَهُم في نطقِ تلكِ الكلماتِ، واللَّهُ سبحانه أعلمُ بحقائقِ الحالاتِ، ودقائقِ المقاماتِ.

وقيل: البصرُ أفضلُّ؛ لأنَّ متعلِّقه تجلِّي الذَّاتِ، ومتعلِّقُ السَّمعِ تجلِّي

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٩٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفيه عنونة بقية بن الوليد كما أن في رواه من لم نعرفه. ورواه ابن حبان في «المجروحين» (٨٢ / ٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه الوليد بن الفضل العنزي، يروي الموضوعات لا يجوز الاحتجاج به بحال، كما قال ابن حبان. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٩٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه حمزة بن أبي حمزة النصيبي، كان يضع الحديث.

ورواه الحاكم في «المستدرک» (٤٤٤٨) من حديث حذيفة رضي الله عنه، قال الذهبي: تفرد به حفص بن عمر العدني، وهو واه.

(٢) في هامش «ف»: «هكذا بخط المؤلف، والظاهر: عميا».

(٣) في «أ» و«س» و«ق»: «يتلقى من اللغات مما يسمع من الإماء والأمهات»، والمثبت من «ف»، وهو الأنسب بسياق الكلام.

الصِّفَاتِ، وَلِذَا قِيلَ: أَعْظَمُ الْعَذَابِ هُوَ الْحِجَابُ عَنْ رُؤْيَةِ رَبِّ الْأَرْبَابِ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]. وَأَمَّا الْكَلَامُ، فَيُعَمُّ الْأَنَامَ؛ سِوَاءَ كَانُوا مِنَ الْخَوَاصِّ أَوْ الْعَوَامِّ، وَيَشْمَلُ مَا يَكُونُ كَلَامَ تَوْبِيخٍ وَمَلَامٍ، أَوْ بَشَارَةً فِي مَقَامِ سَلَامٍ.

ويكفيك في فضيلة<sup>(١)</sup> الأعمى ما ورد في سورة ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾، وناهيك أنه عليه السلام كلما جاءه ابن أم مكتوم قال: «مرحبا بمن عاتبني ربي فيه»<sup>(٢)</sup>. وجعله مرتين خليفة عنه في المدينة، وإماماً في المسجد. فإن قلت: في كلام الفقهاء أن إمامة الأعمى مكروهة. فالجواب: أنه محمول على ما إذا كان هناك أفضل منه علماً وقراءةً، وأكمل منه حراسةً ورعايةً.

هذا، وحكي: أن يوم القيامة يتعلل بعض الملوك، فيقول: يا رب! ابتليتني بالملك، فلذا حُضِرْتُ<sup>(٣)</sup> ووقعت في الهلك، فيقال له: أملكك كان أعظم أو ملك سليمان أتم؟!!

ويتعلل بعض المرضى، فيحتج بأَيُّوبَ وما له من البلوى، وكذا العميان ببعض الأعيان، وأمّا الفقراء فبأكثر الأنبياء والأولياء، فله الحجة البالغة في القدرة<sup>(٤)</sup> السابعة. ورؤي: أن سبب ابتلاء يعقوب: أنه ذبح عجلاً بين يدي أمه وهي تحور. ورؤي أنه قيل له: يا يعقوب! ما الذي أذهب<sup>(٥)</sup> بصرك، وقوس ظهرك؟

(١) في «ف»: «تعظيم».

(٢) أورده مكّي في تفسيره المسمى «الهداية إلى بلوغ النهاية» (١٢/ ٨٠٥٣) عن سفیان الثوري.

(٣) في «أ» و«س» و«ق»: «حصرت»، وفي «ف»: «قصرت».

(٤) في «ف»: «والقدرة» بدل: «في القدرة».

(٥) في «ف»: «أظهر»، وفي هامشها: «الظاهر: أذهب، وخط المصنف كما ترى».

قال: أذهب بصري بُكائي على يوسف، وقوسّ ظهري حُزني على أخيه، فأوحى الله إليه: أتشكوني؟ وعزّتي وجلالي لا أكشفُ ما بك حتى تدعوني، فعند ذلك قال: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحَزَنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، فأوحى الله إليه: وعزّتي لو كانا ميّتين لأخرجتهما<sup>(١)</sup> لك، وإنّما وجدتُ عليكم - أي: غضبتُ - لأنّكم ذبحتم شاةً، فقام ببايكم مسكينٌ فلم تُطعموه منها شيئاً، وإنّ أحبّ خلقي إليّ الأنبياءُ ثم المساكينُ، فاصنع طعاماً فادعُ عليه المساكينَ، فصنع طعاماً، ثم قال: مَنْ كان صائماً فليُفطر الليلةَ عند آلِ يعقوبَ<sup>(٢)</sup>.

وروي: أنّه كان بعد ذلك إذا تغدّى نادى: مَنْ أرادَ الغداءَ فليأتِ يعقوبَ، فإذا أفطرَ أمرَ من<sup>(٣)</sup> يُنادي: مَنْ أرادَ أن يُفطرَ فليأتِ يعقوبَ، فكان يتغدّى ويتعشى مع المساكينِ.

هذا، وقد ورد: «إذا جامعَ أحدكم فلا ينظرُ إلى الفرجِ؛ فإنّه يُورثُ العمى، ولا يُكثِرُ الكلامَ فإنّه يُورثُ الخرسَ». رواه الديلميُّ في «مسندِ الفردوسِ» عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

وروي عن شدّاد بن أوسٍ مرفوعاً: «بكى شعيبُ النبيُّ حتى عمي، فردّ الله عليه بصره، ثم بكى حتى عمي، فردّ الله بصره، ثم بكى حتى عمي، فردّ الله بصره، فقال الله تعالى: ما هذا البكاءُ؟ أشوقاً إلى الجنّةِ أم خوفاً من النارِ؟ قال: لا يا

(١) في هامش «ف»: «الظاهر: لأحبيتهما».

(٢) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٥ / ٢٤٩) عن عبد الله بن قميطة، قال: سمعتُ أبي يقول: بلغنا أنّ رجلاً قال ليعقوب - عليه السلام -: ما الذي أذهب... والظاهر أنّ هذه الأخبار من دخائل الإسرائيليات، وليس فيها خبر يعتد به.

(٣) في «ف»: «أن».

(٤) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٧٦).

ربِّ! ولكنْ شوقاً إلى لقائِكَ، فأوحى اللهُ إليه: إنْ يَكُنْ ذلك، فهنيئاً لكِ لِقائِي، يا شُعيبُ! لذلكِ أُخَدِّمُكَ موسىَ كليمِي»<sup>(١)</sup>.

وفيه تنبئةٌ نبيهٌ على أنْ في خِدمةِ العُمِّيِّ<sup>(٢)</sup>، وقيادتهِ - لاسيماً إلى مقامِ حاجتهِ، وحالِ عبادتهِ، وتعليمِ قلبتهِ - أجراً جزيلاً، وثواباً جميلاً، وقد قال تعالى:

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

وَوَرَدَ: «مَنْ كَانَ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، كَانَ اللهُ فِي عَوْنِهِ»<sup>(٣)</sup>.

و: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلُهُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي الخبر: «مَنْ أَغَاثَ مَلْهُوفاً كَتَبَ اللهُ لَهُ ثَلَاثاً وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً، وَاحِدَةً فِيهَا صَلَاحُ أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ لَهُ دَرَجَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقي عن أنسٍ<sup>(٥)</sup>.

وفي الصَّحِيحِ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٦ / ٣١٥)، وابن الجوزي في «العلل» (٤٦) وقال: هذا حديث لا أصل له، قال الخطيب: هو حديث منكر.

(٢) في هامش «ف»: «الظاهر: الأعمى، فخط المؤلف كما ترى».

(٣) قطعة من حديث رواه مسلم (٢٦٩٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «والله في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ».

(٤) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٥٧) من حديث بريدة رضي الله عنه وإسناده صحيح. ورواه مسلم (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه بلفظ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ قَاعِلِهِ».

(٥) رواه البيهقي في «الشعب» (٧٦٧٠)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣٠٦) و(٢ / ١٧١)، وهو حديث ضعيف.

(٦) رواه البخاري (٦٠٢١) من حديث جابر رضي الله عنه. ورواه مسلم (١٠٠٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه.



ولأحمد، والترمذي وصححه، من حديث البراء: «مَنْ مَنَحَ مَنَحَةً وَرِقًا، أَوْ مَنَحَةً لَبِنًا، أَوْ هَدَى زُقَاقًا»<sup>(١)</sup>، فهو كَعَتَاقٍ نَسَمَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

وللديلمي في «مسند الفردوس» عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «تَرَكَ السَّلَامَ عَلَى الضَّرِيرِ خِيَانَةً»<sup>(٣)</sup>. وهو مَضْرَعٌ يَصِيرُ مَطْلَعًا بَقَوْلِنَا: وَتَوَاضَعُ مَعَهُ دَلِيلُ دِيَانَةٍ.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾ [الإسراء: ٧٢]؛ فمعناه: مَنْ كَانَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا أَعْمَى القَلْبِ عَن رُؤْيَةِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَآيَاتِهِ، وَرُؤْيَةِ الحَقِّ فِي أَنْوَارِ مَصْنُوعَاتِهِ، وَأَسْرَارِ صِفَاتِهِ فِي بَدَائِعِ مَخْلُوقَاتِهِ، فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَشَدُّ عَمَى فِي مَقَامَاتِهِ، وَأَضَلُّ سَبِيلًا فِي حَالَاتِهِ.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي﴾؛ يعني: القرآن، فلم يؤمن به، ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾؛ أي: ضيقاً؛ بأن تُسَلَبَ عَنهُ القِنَاعَةُ حَتَّى لَا يَشْبَعَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤]؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عَمَى البَصَرِ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ مَجَاهِدٌ: عَمَى الحُجَّةِ<sup>(٥)</sup>.

وَيُؤَيِّدُ الأوَّلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ [طه: ١٢٥]؛ أَي: بِالْعَيْنِ.

(١) فِي «أ» وَ«س» وَ«ق»: «زَفَافًا»، وَالمُثَبَّتِ مِنْ «ف»، وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «المَسْنَدِ» (٤ / ٢٨٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٥٧).

(٣) انظُر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢ / ٦٩). وَقَالَ المَنَاوِيُّ فِي «فيض القدير» (٣ / ٢٤٠): فِيهِ عَلِيُّ بِنِ

زَيْدِ بِنِ جَدْعَانَ، أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ وَقَالَ: قَالَ أَحْمَدُ وَيَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ: غَيْرُ قَوِي.

(٤) أَوْرَدَهُ البَغَوِيُّ فِي «تفسيره» (٣ / ٢٣٥).

(٥) رَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تفسيره» (١٦ / ٢٠٠)، وَذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِصِيغَةِ التَّضْعِيفِ دُونَ عَزْوٍ، ثُمَّ اخْتَارَ

قَوْلَ مَجَاهِدٍ.

وَيُقَوِّيه قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿وَيَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَآ وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾

[الإسراء: ٩٧].

فإن قيل: كيف وصفهم بأنهم عُمِيَآ وَبُكْمٌ وَصُمٌّ، وقد قال: ﴿وَرَأَى الْمَجْرِمُونَ النَّارَ﴾ [الكهف: ٥٣]، وقال: ﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ [الفرقان: ١٣]، وقال: ﴿سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢]؛ أثبت لهم الرؤية والكلام والسمع؟

فالجواب: أنهم يُحْشَرُونَ على ما وصفهم الله أولاً، ثم تُعَادُ إليهم هذه الأشياء ثانياً.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿عُمِيَآ﴾: لا يَرَوْنَ ما يُسْرَهُم، ﴿وَبُكْمًا﴾: لا ينطقون بحجة تنفعهم، ﴿وَصُمًّا﴾: لا يسمعون شيئاً يبرهم.

وقال الحسن: هذا حين يُساقون إلى الموقف إلى أن يُدْخَلُوا النَّارَ، وهم أصناف الكفار.

وقال مقاتل: هذا حين يُقال لهم: ﴿أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، فيصيرون بأجمعهم عُمِيَآ وَبُكْمًا وَصُمًّا، لا يرون ولا ينطقون ولا يسمعون<sup>(١)</sup>.

فنسأل الله العافية، وحسن الخاتمة في العاقبة، وتوفيق الطاعة فإنها صبر الساعة، وراحة الأبد من غير النكد، فأبي محنة آخرها الجنة؟! وأي نعمة آخرها النار؟!

ثم ما دُمت في هذه الدار، لا تستغرب وقوع الأكدار؛ فقد ورد: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة»<sup>(٢)</sup>؛ إذ عيشها لا كدر معه في الحالة الفاخرة، والحمد لله أولاً وآخراً، والسلام على نبيه باطناً وظاهراً.

\*\*\*

(١) أورد الأقوال الثلاثة الثعلبي في «تفسيره» (٦ / ١٣٦).

(٢) رواه البخاري (٢٩٦١)، ومسلم (١٨٠٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

# فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- مقدمة التحقيق..... 5
- الرسالة رقم (١): الأربعون في الأحاديث القدسيّة..... ٣
- الرسالة رقم (٢): أربعون حديثاً من جوامع الكلم..... ٢١
- الرسالة رقم (٣): جمعُ الأربعينِ في فضل القرآن المُبين..... ٣٧
- الرسالة رقم (٤): رفع الجُنَّاحِ وَخَفُضُ الجُنَّاحِ بأربعينَ حديثاً في باب النُّكاح..... ٥٥
- الرسالة رقم (٥): تُحفة الخطيب وموعظة الحبيب..... ٧٣
- الرسالة رقم (٦): زُبدةُ الشمائلِ وعُمدَةُ المسائل..... ١١٥
- الرسالة رقم (٧): رسالةٌ في أبناءِ النَّبِيِّ ﷺ..... ٢٠٥
- الرسالة رقم (٨): تعليقاتُ القاريِّ على ثلثياتِ البُخاريِّ..... ٢٢٣
- الرسالة رقم (٩): إعرابُ القاريِّ على أولِ بابِ البُخاريِّ..... ٣٦٣
- الرسالة رقم (١٠): إعرابُ كلمة (أَوَّل) في حديثِ البراءِ بنِ عازبٍ ؓ في صحيحِ البخاريِّ... ٣٧٥
- الرسالة رقم (١١): معرفةُ النَّسَّاكِ في معرفةِ فَضيلةِ الاستيَاكِ..... ٣٨٣
- الرسالة رقم (١٢): تَسْلِيَةُ الأعمى عن بَلِيَّةِ العَمَى..... ٣٩٩





بمجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب





مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

(٢)



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:  
خالد محمد ياسين علوان

المخطوط بفتح:  
عبدان الشيخ عثمان

آداب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

توكيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مجموعه

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون  
تطبع بمجموعة أول مرة مقابلته على عدة نسخ خطية

حفظها وألحق عليها وخرج أحاديثها

ماهر أديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب  
د. محمد عي المنصور محمد طارق مغربية أحمد فواز الحمير  
د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جمعها وأشرف على تصحيحها وقدم لها

محمد خلوف العبد الله

المجلد الثاني

كتاب اللغات



## في هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (١٣): فضائل بيت الله الحرام ..... ٥
- الرسالة رقم (١٤): الدرّة المضيئة في الزيارة الرضية ..... ١٩١
- الرسالة رقم (١٥): الأدب في رجب ..... ٢٨١
- الرسالة رقم (١٦): استئناس الناس بفضائل ابن عباس ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (١٧): المعدن العذني في فضل أوس القرني ..... ٣٤١
- الرسالة رقم (١٨): فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد ..... ٣٧١
- الرسالة رقم (١٩): البرّة في حبّ الهرة ..... ٤٠١
- الرسالة رقم (٢٠): الإنباء بأن العصا من سنن الأنبياء ..... ٤١٥
- الرسالة رقم (٢١): صنعة الله في صنعة صنعة الله ..... ٤٢٣
- الرسالة رقم (٢٢): الصابطة للشاطبة اللامية ..... ٤٤١
- الرسالة رقم (٢٣): العلامات البيئات في فضائل بعض الآيات ..... ٤٩٣
- الرسالة رقم (٢٤): تعقيب على البيضاوي في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجْنَا مَقَرَيْنِ فِي الْأَصْفَادِ﴾ ..... ٥٠٧

\*\*\*



مَجْمُوعَةُ  
رِسَالَتِهِ  
الْمَلِكِ الْعَلِيِّ الْقَارِي

مَجْمُوعَةُ

الرسالة رقم: (١٣)



فضائل

بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ

تأليف العلامة

المَلِكِ الْعَلِيِّ الْقَارِي


يطبع مُخَمَّصًا عَلَى تَلَاثِ نَسْجِ خَطِيَّةٍ

تَحْقِيقِ وَتَوَسُّلِ


ماهر أديب جوش




دارُ الدُّعَاةِ



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة نور عثمانية (ن)



مركز جمعة الماجد (م)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

وبعد:

فإنَّ خَيْرَ الْبِقَاعِ وَأَحَبَّهَا إِلَى اللَّهِ مَكَّةُ الْمَشْرَفَةُ، الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَيْتَهُ الْمُبَارَكَ عَلَى أَرْضِهَا، وَشَرَّفَهَا بِبِرْزُوقِ نُورِ الْإِسْلَامِ مِنْ جَنَابَاتِهَا، وَفَضَّلَهَا عَلَى سَائِرِ الْبُلْدَانِ، وَعَظَّمَ شَأْنَهَا مُنْزِلًا فِيهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْآيَاتِ فِي الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ فِي مَكَّةَ خَاصَّةً وَلَمْ يُنْزِلْهَا لِبَلَدٍ سِوَاهَا:

فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ مُّبِينَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴿٩٦﴾ [آل عمران: ٩٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿١٢٦﴾ [البقرة: ١٢٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا وِدْوَرَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ [الحج: ٢٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾ [الحج: ٢٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴿١٢٥﴾ [البقرة: ١٢٥].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ أَنْ أُعْبَدَ رَبِّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّتِي حَرَمَهَا ﴾ [النمل: ٩١].  
وقال تعالى ﴿ أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِّن لَّدُنَّا ﴾  
[القصص: ٥٧].

وقال تعالى: ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِّلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٩٧].  
وقال تعالى لنبيه إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا  
وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكُم مِّن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ [الحج: ٢٧].  
وقال تعالى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۖ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم  
مِّنْ خَوْفٍ ﴾ [قريش: ٣-٤].

وقال تعالى: ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ  
رَبَّنَا لِيقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْعَدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارزُقْهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ  
يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وقال تعالى: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ  
وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤].  
وقال تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ  
الْأَقْصَا ﴾ [الإسراء: ١].

وقد لخص الحسن البصري رحمه الله فضائل مكة في رسالة أرسلها لأحد إخوانه من الزهاد، وقد بلغه أنه يريد الخروج منها إلى أخرى من البلاد، فقال: «إياك ثم إياك يا أخي والخروج منها، والانزعاج عنها، فإنك في خير أرض، وأحب أرض الله تعالى إليه، وأفضلها وأعظمها قدراً وأشرفها عنده»<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «فضائل مكة» للحسن البصري (ص ١٤).

وقد قال في أولها: «اعلم يا أخي أبقاك الله تعالى أنه بلغني أنك قد أجمعت رأيك على الخروج من حرم الله تعالى وأمنه، والتحول منه إلى اليمن، وإني والله كرهت ذلك وغممني، واستوحشت من ذلك وخشة شديدة؛ إذ أراد الشيطان أن يزعجك من حرم الله تعالى ويستزلك.

فيا عجباً من عقلك إذ نويت ذلك في نفسك، بعد أن جعلك الله من أهله، ولو أنك حمدت الله تعالى على ما أولاك وأبلاك في حرمه وأمنه، وصيرك من أهله، لكان الواجب عليك شكره أبداً ما دمت حياً، ولكنت مشغولاً بعبادة الله عز وجل أضعاف ما كنت عليه إذ جعلك من أهل حرمه وأمنه، وجيران بيته»<sup>(١)</sup>.

وقد ورد في الأثر ما لا يُحصيه البشر، في فضائل هذا الموضع الشريف، والمكان العالي المنيف، وألفت في ذلك المؤلفات، وحشر فيها ما روي من أحاديث صحاح وحسنة أو موضوعات، فرام العلامة الملا علي القاري رحمه الله كعادته، أن يُدلي في هذا المجال بدلوه، فكتب هذا الكتاب اللطيف المفيد، فكان رعم صغر حجمه بالنسبة إلى غيره خير ما ألفت في هذا الباب، حيث تجنب فيه التّطويل الممل، والاختصار المُخل، وترك الكثير من غرائب الآثار، المُخالفة لما صحّ من الأخبار، وسمّاه:

### «فضائل بيت الله الحرام»

وابتداً فيه بالكلام في أول مخلوقاته سبحانه، من عظيم مصنوعاته، وكريم مكنوناته، وبسط ما وقع في ذلك من خلاف، ثم انتقل إلى الكلام في فضل الطّواف، ثم قسّم ما جاء بعد إلى فصول، فذكر فيها كل ما يتعلّق بالبيت الحرام؛ من فضائله وفضائل كل بقعة منه، مُبتدئاً في كل فصل بما ورد في كتاب الله المُنزّل، ثم ما جاء في الأثر من المرفوع والموقوف والمُرسل.

(١) المصدر السابق (ص ١٣).

فتكلمَ أولاً في فضلِ استلامِ الحجرِ الأسودِ، ثم في فضلِ الرُّكنِ اليمانيِّ، ثم في فضلِ المُلتزمِ، ثم في فضلِ المَقَامِ المَنسُوبِ إلى إبراهيمَ عليه السَّلَامُ، ثم في فضلِ الكعبةِ، ثم في فضلِ الحجرِ الأسودِ، ثم في فضلِ زَمَرَمَ، ثم في فضلِ السَّقَايَةِ، ثم في فضلِ مواضعِ حَوَلِ الكَعْبَةِ، ثم في فضلِ النَّظَرِ إلى الكعبةِ، ثم في فضلِ السَّعْيِ، ثم في فضلِ المَسْجِدِ الحَرَامِ، ثم في فضلِ مَكَّةَ، ثم في فضلِ المُعَلَّى، ثم في فضلِ الحِجِّ والعمرةِ، ثم في فضلِ النَّفَقَةِ في الحِجِّ والعمرةِ، ثم في فضلِ مَنْ حَجَّ عن أَبِيهِ أو غيرِهِمَا، ثم في فضلِ مَنْ خَرَجَ إلى الحِجِّ أو العمرةِ فماتَ، وَمَنْ ماتَ بِمَكَّةَ أو غيرها من الحَرَمَيْنِ، ثم في فضلِ التَّلْبِيَةِ، ثم في فضلِ مَنْ تُصِيْبُهُ الشَّمْسُ وهو مُحْرِمٌ، ثم في فضلِ كِسْوَةِ الكَعْبَةِ، ثم في فضلِ حِجِّ المَاشِي، ثم في فضلِ عَرَفَةَ، ثم في فضلِ المُزْدَلِفَةِ، ثم في فضلِ لَيْلَةِ النَّحْرِ، ثم في فضلِ يَوْمِ النَّحْرِ وَيَوْمِ القَرِّ وَأَيَّامِ العَشْرِ، ثم في فضلِ الرَّمْيِ، ثم في فضلِ أَيَّامِ مَنَى وَلِيَالِيهَا، ثم في فضلِ الدَّبْحِ والنَّحْرِ، ثم في فضلِ الحَلْقِ والتَّقْصِيرِ، ثم في فضلِ مَسْجِدِ الحَيْفِ، ثم في فضلِ مَنَى، ثم في فضلِ المُحَصَّبِ، ثم في فضلِ المُجَاوِرَةِ، ثم في فضلِ المَوْتِ عَقِيبَ حِجِّ وِعمرةِ، ثم في فضلِ الحَرَمِ، ثم في فضائلِ مُتَفَرِّقَةٍ.

فهذه عناوينُ الفصولِ التي تناولها الكتابُ، وهي شاملةٌ لكلِّ ما يتعلَّقُ بِالغَرَضِ منه، لكنَّ لا بدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ على أَنَّ هذا ليس كتاباً في أحكامِ مَناسِكِ الحِجِّ والعمرةِ كما قد يُتَوَهَّمُ مِنْ بعضِ المواضعِ التي تناولها؛ كالحلقِ والتَّقْصِيرِ والنَّحْرِ، لكنَّ هذه المواضعَ تتقاطعُ في بعضِ فرعيَّاتها مع الموضوعِ العامِّ للكتابِ، الذي هو الكلامُ عن كلِّ ما يتعلَّقُ بِالْبَيْتِ مِنَ الفَضَائِلِ، فكان لا بدَّ مِنْ تَنَاوُلِ تلكِ المواضعِ استكمالاً لَغَرَضِ الكتابِ.

وقد نقل المؤلف في هذا الكتاب عن جمع من الأئمة، منهم القاضي عياض، والغزالي، والعز ابن جماعة، وهو في نقله لا يسلم لكل ما ينقل، بل إن رأى حاجة لتعقيب أو استدراك أو توضيح فإنه يذكره، من ذلك نقله عن ابن جماعة في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: 197]:  
 أن ذكر الجدال من باب عطف الخاص على العام، ولهذا لم يصرح بذكره في الحديث الشريف: «فلم يرفث ولم يفسق»، وهذا على أن المراد بالفسوق في الآية المعاصي كلها، وبالجدال السباب.

ثم تعقب ذلك بقوله: والظاهر أن المراد بالفسوق الكبائر، وبالجدال على المعنيين المذكورين الصغائر، ولعل هذا هو المحمل الحسن في ترك ذكره؛ ليبقى محلاً لتكفير ذنوبه؛ فإن الإجماع على أن الحج يكفر الصغائر، ويرجى مغفرة الكبائر. وينقل في الحكم على الأحاديث عن السخاوي في «المقاصد الحسنة»؛ كحديث: «اللهم إنك أخرجتني من أحب البقاع إلي فأسكنني أحب البقاع إليك».  
 وينقل في هذا الباب كثيراً من العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء»؛ كحديث عائشة في الذبح يوم النحر: «ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم...».

وكذا حديث: أنه يعتق بكل جزء من الأضحية جزء من المضحي من النار. وحديث: «البلاد بلاد الله، والعباد عباد الله، فأني موضع رأيت فيه رفقا فأقم...».  
 وكذا الخبر: «من رزق من شيء فليلزم، ومن جعلت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير عليه». وغيره كثير.

وقد ساق المؤلف في هذا الكتاب طائفة كبيرة من الأحاديث النبوية الشريفة، وجملة منها ما بين واهية أو ضعيفة أو شديدة الضعف، وقد تكون موضوعة، لكن



هذا لا يؤثر في الاستدلال، فإن فضل البيت الحرام ثابت في كتاب الله كما تقدم، والسنة الصحيحة كما سيرد.

\* لكن قد يؤخذ على المؤلف ذكر الحديث الموضوع أو الشديد الضعف دون التنويه في بعض الأحيان، وقد يظهر عنده أيضاً تساؤل في الحكم، فيجعل الموضوع أو الواهي في حكم الضعيف، ثم يجعله صالحاً للاستدلال، باعتبار جواز ذلك فيما يتعلق بفضائل الأعمال.

ومن أمثلة استدلاله بأحاديث شبه موضوعية مع عدم التنبيه حديث أنس: «الحجر يمين الله، فمن مسحه فقد بايع الله».

وحديث أبي رضي الله تعالى عنه: «الحجر الأسود نزل به ملك من السماء».

ومن أمثلة إيراده لأحاديث باطلة وجعلها مما يحتج به في فضائل الأعمال، حديث ابن عباس وأبي هريرة في فضل الصبر على حر مكة، علماً أن الأول باطل لا أصل له، كما قال العقيلي، والثاني فيه عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، وعبد الرحيم متروك وكذبه ابن معين، وأبوه ضعيف.

ولا أدل على ما تقدم مما ذكره رحمه الله في توضيح باعته على الأخذ بالحديث الضعيف في الفضائل، وهو ما روي عن جابر مرفوعاً: «من بلغه عن الله فضيلة فأخذها إيماناً ورجاء ثوابه، أعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك»، وفاته أن هذا الحديث نفسه قد رواه ابن الجوزي في «الموضوعات»، بل أوردته هو نفسه في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، وأن الأحاديث الواهية أو الموضوعة لا تصلح للاستدلال حتى في الفضائل، بل لا يجوز ذكر الموضوع دون التنبيه عليه من القائل، كما حكمت الأئمة في مثل هذه المسائل، فكيف بالأخذ به والاستناد إليه، ولو كان ذلك في فضائل الأعمال، وإصلاح النفوس والأحوال.

\* كما يُؤخَذُ عليه بعضُ التَّخْلِيطِ في الأحاديثِ والأخبارِ، وتأييدُ الواهي والمرقوعِ، بالمتروكِ منها والموضوعِ، فهو مثلاً قد ذَكَرَ حديثاً عزاه لعبدِ الرزَّاقِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نقلًا عن «المواهبِ اللدنيَّة» للقَسْطَلَانِيِّ، مستدلًّا به على أَوْلِيَّةِ خَلْقِ النُّورِ المُحَمَّدِيِّ قَبْلَ الأَشْيَاءِ كُلِّهَا، وهذا الحديثُ لَمْ أَعَثْرُ له على عَيْنٍ ولا أثرٍ، لا عندَ عبدِ الرزَّاقِ ولا عندَ غيرِهِ مِنَ البَشَرِ، ثُمَّ جَعَلَهُ مؤيِّدًا لحديثِ: «لولاكَ ما خَلَقْتُ الأَفلاكَ»، مع أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ (أي: الحديثِ الثَّانِي) لَمْ يَصِحَّ في مَبْنَاهِ، وفي هذا تَلْطِيفٌ لكَلِمَةِ موضوعِ، حيثُ ذَكَرَهُ الصَّغَانِيُّ وغيرُهُ وَمِنْهُمْ المَوْئَلَفُ نَفْسُهُ في موضوعاتِهِمْ، ثُمَّ لا أدري كَيْفَ جَعَلَهُ مِمَّا لا يُشَكُّ في صِدْقِ معنَاهِ، مؤيِّدًا ذلكَ بحديثِ: «أتاني جِبْرِيلُ فقال: يا مُحَمَّدُ لولاكَ ما خَلَقْتُ الجَنَّةَ، ولولاكَ ما خَلَقْتُ النَّارَ». وعزاه للدَّيْلَمِيِّ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، وليس ما يَنْفَرِدُ بِهِ الدَّيْلَمِيُّ حُجَّةً في أمثالِ هذه المسائلِ، كما أَنَّهُ حديثٌ واهٍ كما بيَّنَّاهُ في مكانِهِ.

كما بَنَى على خَبَرٍ لا يُعْرَفُ أَصْلُهُ عن ابنِ عَبَّاسٍ مِنْ أَنَّ أَصْلَ طِينَةِ رَسولِ اللهِ ﷺ مِنْ سُرَّةِ الأَرْضِ بِمَكَّةَ. فقال: فصارَ عليه السَّلَامُ هو الأَصْلُ في تَكْوِينِ الأَنامِ، والكائِناتِ تُبَعُّ له، سواءً في عَالَمِ الأرواحِ أو الأَشْباحِ لِتَمَامِ النِّظامِ!

ثُمَّ بَنَى على هذا اسْتِشْكالًا وأجابَ عليه، وكلاهما لا حاجةَ إِلَيْهِ، ولا دَلِيلَ شرعيٍّ يَدُلُّ عليه، قال: واسْتِشْكَلَ: بأنَّ تُرْبَةَ الشَّخْصِ مَدْفُوعَةٌ؟ أُجِيبَ: بأنَّ المَاءَ لَمَّا تَمَوَّجَ رَمَى الزَّبَدَ إِلى النِّواحِي مِنَ أَطْرافِ الأَرْضِ وأكْنافِها، فوَقَعَتْ جَوْهَرَتُهُ الشَّرِيفَةُ، التي كَانَتْ في عَيْنِ الكَعْبَةِ المُنِيفَةِ، إِلى ما يُحاذِي تُرْبَتَهُ بالمَدِينَةِ السَّكِينَةِ اللَّطِيفَةِ، فَكانَ عليه السَّلَامُ مَكِّيًّا مَدَنِيًّا أَوْلِيًّا آخِرِيًّا.

كما أَيْدَ حَدِيثًا بَاطِلًا لَا أَصْلَ لَهُ، وَهُوَ: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا فِي الْمَطَرِ غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ»، بِحَدِيثِ شِبْهِهِ مَوْضُوعٍ، وَهُوَ حَدِيثُ أَنَسٍ عِنْدَ ابْنِ مَاجَهَ: طُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَطَرٍ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ طَوَافِنَا قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتْتَنَفُوا الْعَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَكُمْ».

\* وَثَمَّةٌ مَلَا حِظَاتٌ أُخْرَى أَيْضًا فِي تَعَامُلِهِ مَعَ الْحَدِيثِ اسْتَدْرَكَنَاهَا مِنْ خِلَالِ تَعْلِيقَاتِنَا عَلَى هَذَا الْكِتَابِ؛ كَوُقُوعِهِ فِي عَزْوِ الْأَحَادِيثِ إِلَى الصَّحِيحِينَ أَوْ أَحَدِهِمَا وَليْسَ الْحَدِيثُ فِيهِمَا، وَعَزْوُهُ أَحَادِيثَ إِلَى بَعْضِ الرِّوَاةِ خَطَأً، وَهَكَذَا.

\* وَمِنَ الْمَلَا حِظَاتِ أَيْضًا الْإِطَالَةُ وَالتَّكْرَارُ الَّذِي لَا دَاعِيَ لَهُ، بَلْ يُؤْهِمُ خِلَافَ الْوَاقِعِ، فَمِثْلًا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُتَنَافِقِينَ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ»، عَزَاهُ لَابْنِ مَاجَهَ وَالْحَاكِمِ وَالدَّارِقُطْنِيِّ، وَقَالَ: وَاللَّفْظُ لِابْنِ مَاجَهَ، مِمَّا يُوْهِمُ اخْتِلَافَ أَلْفَاظِهِمْ، عَلِمًا أَنَّ اللَّفْظَ مُتَقَارِبٌ جَدًّا بَيْنَهُمْ، ثُمَّ أَعَادَ اللَّفْظَ نَفْسَهُ تَقْرِيْبًا نَقْلًا عَنِ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلشَّيْطَوِيِّ، وَعَزَاهُ لِلْبَخَارِيِّ فِي «تَارِيخِهِ» وَابْنِ مَاجَهَ وَالْحَاكِمِ، وَكُلُّ هَذَا تَكَرَّرٌ لَا لَزُومَ لَهُ.

وَمِنْ نَحْوِ هَذَا مَا أُوْرَدَهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْحَزْوَرَةِ، يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ...» الْحَدِيثُ.

قَالَ الْمَوْلَفُ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَالتَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ حَبَّانَ وَهَذَا لَفْظُهُ». وَاللَّفْظُ عِنْدَ الْجَمِيعِ وَاحِدٌ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمْ تَسْتَحِقُّ الذِّكْرَ، بَلْ لَعَلَّهُ مُتَطَابِقٌ.

\* وَمِنْ ذَلِكَ الْإِكْثَارِ مِنَ الاسْتِدْلَالِ بِأَحَادِيثَ وَرَدَتْ فِي رِسَالَةٍ تُنْسَبُ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي فِضَائِلِ مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ:

منها: «مَنْ نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَحُسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْآمِنِينَ».

ومنها أيضاً: «مَنْ نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ نَظْرَةً مِنْ غَيْرِ طَوَافٍ وَلَا صَلَاةٍ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ أَفْضَلَ مِنْ صَلَاةِ سَنَةٍ بِغَيْرِ مَكَّةَ صَائِمًا وَقَائِمًا وَرَاكِعًا وَسَاجِدًا».

وهي أحاديث لم ترد عند غيره ولا يُعرف لها إسنادٌ يُحْكَمُ عليها على أساسه.  
\* ومما يلاحظ أيضاً أنه نقل عن الغزالي حديث: «أَعْظَمُ النَّاسِ ذَنْبًا مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ فَظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَغْفِرْ لَهُ».

ثم نقل عن العراقي قوله: «أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ وَالِدَيْلَمِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ».  
وترك باقي كلام العراقي، وهو الحكم على الحديث بقوله: «بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ». فلا أدري لم أسقط هذه العبارة من كلام العراقي.

\* وله أشياء غريبة؛ كنقله عن بعضهم قوله: «إِنَّ مَوْضِعًا ضَمَّ أَعْضَاءَهُ ﷺ أَفْضَلُ مِنَ الْعَرْشِ الْأَعْظَمِ. وَهَذَا شَيْءٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرْعِ، وَلَا مِنْ أَقْوَالِ السَّلَفِ، وَلَا أدري ما فائدة الخوض في أمثال هذه المسائل؟ فإن كان لبيان فضل نبينا ﷺ فإن في الصحيح المنقول ما يُغني بل يفيض بيان هاتيك الفضائل.

فهذا ما من الله به علينا في التعريف بحق هذا الكتاب المفيد، وقد يسر الله لنا تحقيقه تحقيقاً علمياً، وبيان ما جاء فيه من أحاديث وأخبار، علماً أن هذا موضوعٌ تكثر فيه الأحاديث الضعيفة بل والموضوعة، فكان لا بد من أن نُؤلي هذه المسألة عناية خاصة، ونرجو العفو من الله سبحانه إن وقع منا خطأ أو سهو، وهو الموفق للصواب، وإليه المرجع والمآب.

وقد اعتمدنا في تحقيقه على ثلاث نسخ خطية، أحسنها وأقلها تحريفاً نسخة مركز جمعة الماجد مصورة عن كلية الدراسات الشرقية، ورمزها: «م»، ثم نسخة

الجامعة الإسلامية، ورمزها: «ج»، وتتميز بكثرة السُّقُوطِ فيها، وإن كنا قد أهملنا التَّنبيةَ على ذلك؛ لَعَدَمِ الحاجةِ إليه، وتَجَنُّباً لِإِثْقَالِ الْكِتَابِ بِالْحَوَاشِي، وَلِيُنْصَبَ الْإِهْتِمَامُ عَلَى الْمَفِيدِ مِنْهَا. وَأَمَّا النِّسْخَةُ الثَّلَاثَةُ فَهِيَ نِسْخَةُ نُورِ عَثْمَانِيَّةٍ، وَرَمَزُهَا: «ن»، وَتَمَيَّزُ بِحَسَنِ خَطِّهَا وَوَضُوحِهَا، لَكِنَّهَا كَثِيرَةُ التَّحْرِيفَاتِ، وَلَمْ نَذْكُرْ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْضَّرُورِيَّ لِلْأَسْبَابِ السَّابِقَةِ.

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَأَسْتَعِينُ بِطُغْفِهِ الْكَرِيمِ

الحمدُ لله الذي جعلَ الكعبةَ البيتَ الحرامَ للنَّاسِ مَثَابَةً، وخلقَ حَرَمَهُ الْمُحْتَرَمَ  
أَمناً عن كلِّ مَخَافَةٍ وَمَهَابَةٍ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على مَنْ صَيَّرَ مولدَهُ بِمَكَّةَ المُبَارَكَةَ،  
وَمُهَاجِرَتَهُ طَيِّبَةً<sup>(١)</sup> وطَابَةً، وعلى أَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ خُصُوصاً أَكَابِرَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ هُمْ فِي  
فِيضِ أَمْطَارِ الْخَيْرِ بِمَنْزِلَةِ السَّحَابَةِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْمُتَلَجِّئُ إِلَى بَابِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: إِنَّ اللَّهَ  
سُبْحَانَهُ كَانَ أَرْلاً بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ أَصْلاً مِنْ مَكُونَاتِهِ<sup>(٢)</sup>، وَاخْتَلَفَ  
فِي أَوَّلِ مَخْلُوقَاتِهِ، مِنْ عَظِيمِ مَصْنُوعَاتِهِ، وَكَرِيمِ مَكْنُونَاتِهِ:

فَقِيلَ: رُوحٌ نَبِيًّا الْمُكْرَمِ، الَّذِي حَصَلَ بِهِ فَتَوْحُنَا الْمُعْظَمُ؛ لِحَدِيثِ: «أَوَّلُ مَا  
خَلَقَ اللَّهُ رُوحِي» وَفِي رِوَايَةٍ: «نُورِي»<sup>(٣)</sup>، وَمُؤَدَّاهُمَا وَاحِدٌ فِي طُورِي.

وَقِيلَ: الْقَلَمُ؛ لِحَدِيثِ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ قَالَ لَهُ: أَكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَا  
أَكْتُبُ؟ قَالَ: أَكْتُبُ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي «م»: «بَطْيِبَةً».

(٢) فِي «م»: «مَكْنُونَاتِهِ».

(٣) عَزَاهُ ابْنُ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيُّ فِي «الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّة» (ص ٢٠٦) لِعَبْدِ الرَّزَاقِ بَلْفُظًا: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ  
نُورَ مُحَمَّدٍ قَبْلَ الْأَشْيَاءِ مِنْ نُورِهِ». وَلَمْ أَجِدْهُ.

(٤) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٣١٧/٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣١٩)، مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ =

وقيل: العرش؛ لما ثبت في الصحيح أنه عليه السلام قال: «قدّر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»<sup>(١)</sup>.

وروى أحمد، والترمذي وصححه، من حديث أبي رزين العجلي مرفوعاً: أن الماء خلق قبل العرش<sup>(٢)</sup>، ويشير إليه: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧].  
وروى السدي بأسانيد متعددة: إن الله لم يخلق شيئاً ممّا<sup>(٣)</sup> خلق الله قبل الماء<sup>(٤)</sup>.  
وجمع بأن أولية القلم بالنسبة إلى ما عدا النور النبوي المحمدي، وما خلا الماء والعرش والكرسي<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الأوليّة إضافيّة؛ أي: أول ما خلق الله من الأنوار نوري، وكذا في البقية.  
والصحيح: أن أوليّة نوره حقيقة؛ لما روى عبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنهما قال: قلت: يا رسول الله! أنت وأمي، أخبرني عن أول شيء خلقه<sup>(٦)</sup> الله تعالى قبل الأشياء، قال: «يا جابر! إن الله تعالى خلق

= رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو داود (٤٧٠٠)، واللفظ له. ووقع في مطبوع الترمذي: حسن غريب.

وفي «تحفة الأشراف» (٤/ ٢٦١): حسن صحيح غريب.

(١) رواه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١١)، والترمذي (٣١٠٩)، وفي مطبوع الترمذي: حديث

حسن. ومثله في «تحفة الأشراف» (٨/ ٣٣٣). وقال محققو «المسند»: ضعيف، وانظر الكلام

عليه في التعليق على «المسند».

(٣) في «م»: «فما».

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٦٢).

(٥) ولا حاجة إلى هذا الجمع، لأن ما روي في خلق النور المحمدي قبل الأشياء لم يثبت فيه خبر، لكن

رحم الله المؤلف فهو متمسك بهذه المسألة في أكثر كتبه ورسائله رغم عدم ورود شيء يحتاج به فيها.

(٦) في «م»: «خلق».

قَبْلَ الْأَشْيَاءِ نُورَ نَبِيِّكَ مِنْ نُورِهِ، فَجَعَلَ ذَلِكَ النُّورَ يَدُورُ بِالْقُدْرَةِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَوْحٌ وَلَا قَلَمٌ، وَلَا جَنَّةٌ وَلَا نَارٌ، وَلَا مَلَكٌ، وَلَا سَمَاءٌ وَلَا أَرْضٌ، وَلَا شَمْسٌ وَلَا قَمَرٌ، وَلَا جِنٌّ<sup>(١)</sup> وَلَا إِنْسٌ، فَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ قَسَمَ ذَلِكَ النُّورَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ الْقَلَمَ، وَمِنَ الثَّانِي اللَّوْحَ، وَمِنَ الثَّلَاثِ الْعَرْشَ، ثُمَّ قَسَمَ الْجُزْءَ الرَّابِعَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْأَوَّلِ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَمِنَ الثَّانِي الْكُرْسِيِّ، وَمِنَ الثَّلَاثِ بَاقِيَ الْمَلَائِكَةِ، ثُمَّ قَسَمَ الْجُزْءَ الرَّابِعَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْأَوَّلِ السَّمَاوَاتِ، وَمِنَ الثَّانِي الْأَرْضِينَ، وَمِنَ الثَّلَاثِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، ثُمَّ قَسَمَ الْجُزْءَ الرَّابِعَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْأَوَّلِ نُورَ أَبْصَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنَ الثَّانِي نُورَ قُلُوبِهِمْ، وَهِيَ الْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَمِنَ الثَّلَاثِ نُورَ أَنْسِهِمْ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، الْحَدِيثَ بِطَوَّلِهِ كَمَا رَوَاهُ<sup>(٢)</sup>.

وهذا يُؤَيِّدُ حَدِيثَ: «لَوْلَاكَ لَمَّا خَلَقْتُ الْأَفْلَاكَ»<sup>(٣)</sup>؛ فَإِنَّ إِسْنَادَهُ وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ فِي<sup>(٤)</sup> مَبْنَاهُ، لَكِنْ لَا يُشَكُّ فِي صِدْقِ مَعْنَاهُ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! لَوْلَاكَ مَا خُلِقَتِ الْجَنَّةُ، وَلَوْلَاكَ مَا خُلِقَتِ النَّارُ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا<sup>(٥)</sup>.

ثُمَّ الْمُعْتَمَدُ أَنَّ الْمَاءَ خُلِقَ قَبْلَ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ، فَنظَرَ اللَّهُ إِلَى بَحْرِ وُجُودِهِ بَعَيْنٍ

(١) في «ج»: «جنة».

(٢) نقله المؤلف بلفظه من «المواهب اللدنية» للقسطلاني (١/٤٨)، وذكره أيضاً ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديثية» (ص ٤٤) ولم أجده مسنداً.

(٣) حديث موضوع. انظر: «الموضوعات» للصفار (ص ٥٢) و«الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية» للمؤلف (ص ٢٩٥)، و«الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص ٣٢٦).

(٤) قوله: «في» ليس في «ج».

(٥) انظر: «الفردوس» (٥/٢٢٧). وفي إسناده: عبد الصمد بن علي، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلا به.



كَرِمِهِ وَجُودِهِ، فَتَمَوَّجٌ<sup>(١)</sup> واضطرب حين فرح وطرب، واجتمع زبده الزبد المرتفعة في موضع الكعبة من البقعة، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ [آل عمران: ٩٦]، وارتفع من ذلك المكان على الشان نوع بخار كالدخان، وخلق منه السماوات وسائر العلويات، ثم دحيت أرض الكعبة فوق الماء، وبسطت بعد خلق السماء، وهذا معنى قوله سبحانه: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]. ثم مادت الأرض ومالت إلى أطرافها من الطول والعرض، فخلق الله سبحانه وتعالى الجبال أو تاداً؛ لئلا تميد بهم<sup>(٢)</sup>، ولتستقر<sup>(٣)</sup> من تحتهم.

قيل: وأول الجبال خلقاً جبل أبي قبيس، الذي وقع في محل أنس أصحاب أويس.

وفي الجملة: مكة أم القرى، ونزل القرى، وكل الصيد في جوف الفرا<sup>(٤)</sup>. وعن مجاهد قال: خلق الله موضع البيت الحرام قبل أن يخلق شيئاً من الأرض بألفي عام. رواه ابن جماعة<sup>(٥)</sup>.

(١) في «م»: «فتمرح».

(٢) في هامش «ج»: «تحيد بهم».

(٣) في «ج»: «وتستقر» وفي «ن»: «واستقر».

(٤) (الفرا) بالهمز: حمار الوحش، وهو في المثل دون همز لأن الأمثال موضوعة على الوقف، وأصل المثل: أن قوماً خرجوا للصيد، فصاد أحدهم ظيباً، والآخر أرنباً، وصاد الثالث حمار وحش، فقال لأصحابه: «كل الصيد...»؛ أي: كله دونه. انظر: «جمهرة الأمثال» (١٦٢/٢)، و«المستقصى» (٢/٢٢٤)، و«مجمع الأمثال» (١٣٦/٢)، و«القاموس» (مادة: فرا).

(٥) عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، ابن جماعة الكنائى، الحموي الأصل، الدمشقي المولد، ثم المصري، عز الدين، الحافظ، قاضي القضاة. من كتبه: «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك»، و«المناسك الصغرى» و«تخريج أحاديث الرافعي»، توفي سنة (٧٦٧هـ). انظر: «الأعلام» (٢٦/٤). وقد أكثر المؤلف من النقل عنه في هذا الكتاب. وتحرف في «م» إلى: «ابن ماجه»، وسقط هذا الخبر من «ج». وقد رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٠٩٧)، والأزرقي في =

وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: أصل طينة رسول الله ﷺ من سرّة الأرض بمكة<sup>(١)</sup>، فصار عليه السّلام هو الأصل في تكوين الأنام، والكائنات تبع له - سواء في عالم الأرواح أو الأشباح - لتّمَامِ النّظام. واستشكّل: بأنّ تربة الشّخص مدفنه.

أجيب<sup>(٢)</sup>: بأنّ الماء لما تموّج رمى الزّبد إلى النّواحي من أطراف الأرض وأكنافيها، فوقعت جوهرته الشّريفة، التي كانت في عين الكعبة المنيّفة، إلى ما يحاذي تربته بالمدينة السّكينة اللّطيفة، فكان عليه السّلام مكياً مدنياً أولاً وآخرياً<sup>(٣)</sup>.  
والحكمة في دفنه في<sup>(٤)</sup> ذلك؛ ليظهر شرفه فيما هنالك.

والحاصل: أنّه عليه السّلام مظهر الألوهيّة، في التّجليات المَعنويّة للمراتب الشّهوديّة، من مناقب الأوّلية والآخريّة<sup>(٥)</sup>، والكعبة مظهر الرّبوبيّة، في التّنزلات الصّوريّة لأرباب العبوديّة، وكما أنّه عليه السّلام أوجده سبحانه رحمةً للعالمين، جعل الله الكعبة مباركاً وهدي للعالمين.

وقد ثبت أنّ بيت الله لا زال مُعظماً ومُكرّماً، وحرّمه جعله الله محترماً ومُفخّماً، من يوم خلق السّماوات والأرض، فهو حرامٌ بحرمة الله إلى يوم القيامة، كما قال عليه السّلام يوم فتح مكة. رواه البخاري وغيره من الأئمّة<sup>(٦)</sup>،

= «أخبار مكة» (١/٣٢)، والطبري في «التفسير» (٢/٥٥٥)، وغيرهم.

(١) لم أجده.

(٢) في «م»: «وأجيب».

(٣) لا ضرورة للاستشكال ولا للجواب ولا للسبب الدافع إليهما، فكلها أمور لا دليل عليها، والله أعلم.

(٤) كلمة «في» ليست في «ن».

(٥) في «م»: «والأخروية».

(٦) رواه البخاري (١٨٣٤)، ومسلم (١٣٥٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فليغتنم الفرصة في تلك البقعة، وها أنا أوردُ فضلاً فيما وردَ من حقّه فضلاً من الكتابِ والسنة:

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا﴾ [البقرة: ١٢٥]، فقوله: ﴿مَثَابَةً﴾؛ أي: مرجعاً لهم.

قال مجاهدٌ وسعيدُ بنُ جبيرٍ رحمهم الله: يثوبون إليه من كلِّ جانبٍ وجهةً، ويقصدونه دائماً بحجٍّ أو عمرة<sup>(١)</sup>.

وقال ابنُ عباسٍ: معاذاً وملجأ<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادةٌ وعكرمةٌ: مَجْمَعاً<sup>(٣)</sup>.

ويحتملُ أن يكونَ معناه: مكانٌ فضيلةٌ ومثويةٌ.

وقوله: «أمناء»؛ أي: مأمناً يأمنون فيه من إيذاء المشركين، فإنهم ما كانوا يتعرّضون لأهل مكة، ويقولون: هم أهل الله، ويتعرّضون لمن حوله في سكنائه، كما قال تعالى: ﴿أولم يروا أنا جعلنا حرماً آمناً ويتخطف الناس من حولهم﴾ [العنكبوت: ٦٧].

وقال الله تعالى: ﴿وعهدنا إلى إبراهيمَ وإسماعيلَ أن طهرا بيئتي للطائفينِ والمعكفينِ والرُّكعِ السُّجودِ﴾ [البقرة: ١٢٥].

وفي آيةٍ أخرى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦].

(١) رواه عنهما وعن ابن عباس الطبري في «تفسيره» (٥١٨/٢ و ٥٢٠) مختصراً بلفظ: «يثوبون إليه»، زاد في خبر مجاهد: «لا يقضون منه وطراً».

(٢) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٢٦٩/١).

(٣) المصدر السابق (٢٧٠/١).

فأمر إبراهيم الخليل وابنه إسماعيل الجليل عليهما السلام أن يخدمما بيته بالبناء  
بادئاً، وبتطهيره وتنظيفه وتنجزه ثانياً.

والمُرَادُ بالطَّائِفِينَ: الدَّائِرِينَ حَوْلَهُ، وَالزَّائِرِينَ مَحَلَّهُ.

وَبِالْعَاكِفِينَ وَالْقَائِمِينَ: الْمُعْتَكِفِينَ وَالْمُقِيمِينَ.

وَبِالرُّكَّعِ الشُّجُودِ: الْمُصَلِّينَ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالطَّائِفِينَ: الْمُسَافِرِينَ، وَبِالْعَاكِفِينَ وَالْقَائِمِينَ: الْمُجَاوِرِينَ.

وفيه تنيبه على أن الطَّوَّافَ بالنسبة إلى الغُرباءِ أفضل، كما أن الصَّلَاةَ بالإضافة  
إلى أهل مكة أكمل، ويؤيدُه ما رواه الديلمي عن أنسٍ أنه عليه السلام قال: «أبلغوا  
أهل مكة المُجاورين أن يُخلُوا بين الحُجَّاجِ وبين الطَّوَّافِ والحَجْرِ الأسودِ الأَسْعَدِ،  
ومَقَامِ إبراهيم، والصَّفِّ الأوَّلِ، من عشرين بقين من ذي القعدة إلى يومِ الصِّدْرِ»<sup>(١)</sup>.

وفي تقديم الطَّائِفِينَ إيماءً إلى أن تحية البيت الشريف هو الطَّوَّافُ  
للدَّاخِلِينَ، وَلِكَوْنِ الطَّوَّافِ مُشْتَمِلاً على أداء الصَّلَاةِ بعده، أو أن كلَّ طائِفٍ لا  
بُدَّ أن يكون مُصَلِّياً، جعلَ اللهُ تعالى ستينَ رحمةً للطَّائِفِينَ، وأربعينَ للمُصَلِّينَ،  
وعشرينَ للمُعْتَكِفِينَ أو المُشَاهِدِينَ.

١ - فرَوَى الخُطِيبُ عن ابنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً: أنَّ اللهُ تعالى يُنزلُ في يومِ  
مئةَ رحمةٍ، ستينَ منها على الطَّائِفِينَ بالبيتِ، وعشرينَ على أهلِ مكة، وعشرينَ  
على سائرِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «الفردوس» (١/٩٩).

(٢) رواه الخُطِيبُ في «تاريخ بغداد» (٦/٢٦)، وفيه محمد بن معاوية النيسابوري، قال الذهبي  
في ترجمته في «الميزان» وقد ذكر له هذا الحديث: كذبه الدارقطني، وقال ابن معين: كذاب،  
وقال مسلم والنسائي: متروك. وقال أبو زرعة: كان شيخاً صالحاً، إلا أنه كلما لُقن تلقن.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْهُ بِلَفْظٍ: يُنَزِّلُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ عَشْرِينَ وَمِئَةَ رَحْمَةٍ، سْتُونَ مِنْهَا لِلطَّائِفِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْعَاكِفِينَ حَوْلَ الْبَيْتِ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: يَنْزِلُ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ رَحْمَةٍ وَعَشْرِينَ، مِنْهَا عَلَى الطَّائِفِينَ سْتُونَ، وَأَرْبَعُونَ عَلَى الْمُصَلِّينَ، وَعِشْرُونَ عَلَى النَّاطِرِينَ<sup>(٢)</sup>.

وَيَكْفِي فِي فَضْلِ الطَّوَافِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

وقد ورد في فضل الطواف أحاديث كثيرة، وأخبار شهيرة:

٢ - منها: قوله عليه السلام: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ». رواه ابن ماجه عن ابن عمر<sup>(٣)</sup>.

٣ - ويؤيده: «طَوَافٌ سَبْعٌ لَا لَعْوَفَ فِيهِ يَعْدِلُ عِتَقَ رَقَبَةٍ». رواه عبد الرزاق عن عائشة رضي الله تعالى عنها<sup>(٤)</sup>.

٤ - ويؤويه حديث: «الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ». رواه الحاكم وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما<sup>(٥)</sup>.

٥ - وعن مولى لأبي سعيد قال: رأيتُ أبا سعيدٍ يطوفُ بالبيتِ وهو يبكي على

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦٣١٤)، و«الكبير» (١١٤٧٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»

(٣/٢٩٢): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه يوسف بن السفر وهو متروك.

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٤٠٥١)، وفيه محمد بن معاوية، وقد تقدم الكلام عليه قريباً.

(٣) رواه ابن ماجه (٢٩٥٦).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً.

(٥) رواه الحاكم في «المستدرک» (٣٠٥٨)، ورواه أيضاً الدارمي في «سننه» (١٨٤٧)، وابن حبان في

«صحيحه» (٣٨٣٦). ورواه بنحوه الترمذي (٩٦٠)، وقال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم:

يَسْتَحِبُّونَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ فِي الطَّوَافِ إِلَّا لِحَاجَةٍ، أَوْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ مِنَ الْعِلْمِ.

غُلام يُقالُ له: طَهُمانُ، وهو يقولُ: واللهِ لأنَّ أطوفَ بهذا البيتِ أسبوعاً لا أقولُ فيه هَجْراً<sup>(١)</sup>، وأُصلِّي ركعتينِ أحبُّ إليَّ من أن أعتقَ طَهُمانَ. رواه سعيدٌ عن أبيه عن جدِّه عن ابنِ منصورٍ<sup>(٢)</sup>.

٦ - ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «مَنْ طافَ بالبيتِ خمسينَ مرَّةً خرَّجَ من ذُنوبِهِ كيومٍ ولدتَه أمُّه». رواه الترمذيُّ عن ابنِ عبَّاسٍ مرفوعاً<sup>(٣)</sup>، وقيلَ: إنَّه موقوفٌ<sup>(٤)</sup>، لكنَّ حُكْمَهُ مرفوعٌ.

وقيلَ: المُرادُ (خمسينَ مرَّةً): خمسينَ شوْطاً، وهو غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّ الشَّوْطَ لا يُتعبَّدُ به، كما صرَّحَ به ابنُ جماعةٍ.  
والصَّوابُ: (خمسينَ أسبوعاً)؛ لِما وردَ في روايةِ الطَّبْرانِيِّ في «الأوسطِ»، وعبدِ الرِّزَّاقِ وغيرِهما كذلك<sup>(٥)</sup>.

قالَ المُحبُّ الطَّبْرِيُّ: ليسَ المُرادُ أن يأتِيَ بها مُتواليةً في آنٍ واحدٍ، وإنَّما المُرادُ أن يُوجدَ في صحيفَةِ حسناتِهِ، ولو في عُمُرِهِ كلِّه من ساعاتِهِ.

(١) في «ج»: «محرمًا» بدل «هجرًا».

(٢) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (٣/٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣١٥). وقوله: «وهو يبكي على غلام...»، جاء بدلاً منه عند الأزرقى: «وهو متكئ...»، ولعله الصواب. ولم ترد العبارة عند الفاكهي.

(٣) رواه الترمذي (٨٦٦). وانظر التعليق الذي بعده.

(٤) وهو الصواب، قال الترمذي عقب المرفوع: حديث ابن عبَّاسٍ حديثٌ غريبٌ، سألتُ مُحَمَّدًا عن هذا الحديث فقال: إنما يُروى هذا عن ابنِ عبَّاسٍ قوله.

(٥) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٠٩)، ولم أجده عند الطبراني، ورواه أيضاً ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٢٦٦٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» جميعهم من طريق سعيد بن جبیر عن ابن عباس موقوفاً، ولفظ عبد الرزاق: «خمسين سبوعاً»، والمعنى واحد، والمراد بهما: سبع طوفات. انظر: «المصباح المنير» (مادة: سبع).

٧- وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَطَافَ خَمْسِينَ أُسْبُوعًا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ، كَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ) الْمُرَادُ بِهِ: الصَّغَائِرُ، وَيُرْجَى الْكِبَائِرُ، بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ الْأَكْبَارِ.

٨- وَمِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الْفَاكِيهِيُّ وَالْأَزْرَقِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجَ الزَّائِرُ<sup>(٢)</sup> يَرِيدُ الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ، أَقْبَلَ يَخْوُضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا دَخَلَهُ غَمْرَتُهُ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ قَدَمًا وَلَا يَضَعُهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ خَمْسَ مِئَةِ حَسَنَةٍ<sup>(٣)</sup>، وَحَطَّ عَنْهُ خَمْسَ مِئَةِ سَيِّئَةٍ، وَرُفِعَتْ لَهُ خَمْسُ مِئَةِ دَرَجَةٍ، فَإِذَا فَرَعَ مِنَ الطَّوَافِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ دُبُرَ الْمَقَامِ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ عَشْرِ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاسْتَقْبَلَهُ مَلَكٌ عَلَى الرُّكْنِ، وَقَالَ: اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ فَقَدْ كُفِّتَ مَا مَضَى، وَشُفِّعَ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ». أَخْرَجَهُ الْفَاكِيهِيُّ وَالْأَزْرَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْهُ بِرِوَايَةِ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ<sup>(٥)</sup> فِي «كِتَابِ الثَّوَابِ» بِلَفْظٍ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الرُّكْنَ يَسْتَلِمُهُ، خَاصَّ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا اسْتَلَمَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، غَمْرَتَهُ الرَّحْمَةُ، فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ كَتَبَ [اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ] لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَحَطَّ عَنْهُ سَبْعِينَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَشُفِّعَ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) في «ج» و«ن»: «المرء».

(٣) في «ج»: «درجة».

(٤) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٤/٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢٣/٢) وقال: لا يصح.

(٥) في جميع النسخ: «آدم بن إياس»، والصواب المثبت.

بيته، فإذا أتى مقام إبراهيم فصلّى ركعتين عنده إيماناً واحتساباً كُنِبَ له عِتْقُ أَرْبَعَةِ عَشَرَ مُحَرَّرًا من ولدِ إسماعيلَ، وخرَجَ من ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ<sup>(١)</sup>.

٩ - وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: إذا توضأ الرجل فأحسن وضوءه، ثم خرج إلى المسجد فاستلم الركن، فكبر وتشهد وصلى على النبي ﷺ، واستغفر الله تعالى للمؤمنين والمؤمنات، وذكر الله تعالى، ولم يذكر من أمر الدنيا شيئاً، كتب الله بكل خطوة يخطوها سبعين ألف حسنة، وخط عنه سبعين ألف سيئة، فإذا انتهى إلى ما بين الركنين: الركن الأسود والركن اليماني؛ كان في خرافٍ من خراف الجنة، وشُفِعَ في أهل بيته - أو في سبعين من أهل بيته، الشك من بعض الرواة - فإذا ركع ركعتين فأحسن ركوعه وسجوده كتب الله له عدل ستين رقبة كلهم من ولد إسماعيل<sup>(٢)</sup>.

١٠ - وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «الكعبة محفوفةٌ بسبعين ألفاً من الملائكة، يستغفرون الله لمن طاف بها، ويصلون عليها». رواهما الفاكهي<sup>(٣)</sup>.

١١ - ومنها: قوله عليه السلام: «من طاف بهذا البيت أسبوعاً فأحصاه، كان كعتق رقبة، ولا يصعق قدماً ولا يرفع أخرى إلا حط الله عنه بها خطيئة، وكتب له بها حسنة». رواه الترمذي وغيره عن ابن عمر، وحسنه<sup>(٤)</sup>، وزيد في رواية: «ورفع له بها درجة»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٤/٢) بهذا اللفظ من غير طريق آدم بن أبي إياس عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما موقوفاً، وما بين معكوفتين منه.

(٢) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٣٢).

(٣) تقدم تخريج الأول، والثاني رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٣١٩)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٤) رواه الترمذي (٩٥٩).

(٥) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (٨٣٢).



١٢ - ومنها: قوله عليه السلام: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً وَهُوَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ مُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup>.

١٣ - ومنها: قوله عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِالطَّائِفِينَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ عَائِشَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٤ - ومنها: قوله عليه السلام: «إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ، وَرَمَى الْجِمَارِ، لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَائِشَةَ<sup>(٣)</sup>.

١٥ - ومنها: قوله عليه السلام: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ، وَرَمَى الْجِمَارِ<sup>(٤)</sup> سَبْعاً، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَشَرِبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا بِالْعَةِ مَا بَلَغَتْ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ وَابْنُ النُّجَارِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَلَفْظُ الدَّيْلَمِيِّ: «أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»<sup>(٥)</sup>.

والحديث وإن ضعفه الأئمة إلا أنه يتقوى بكثرة طرقه، على أن الضعيف يُعتبر في فضائل الأعمال.

١٦ - وقد روى أحمد والطبراني والبيهقي وغيرهم، عن ابن عمر: مَنْ

(١) رواه ابن ماجه (٢٩٥٧)، وإسناده ضعيف لضعف عبد الحميد بن أبي سوية، وصوابه: عبد الحميد بن أبي سويد. انظر: «مصباح الزجاجة» (٣/١٩٥).

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٤٠٩٧)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢/١٩٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/٣٥٤)، وفي إسناده عائد بن نسير، ضعفه يحيى بن معين، وسرد ابن عدي حديثه هذا من مناكيره. انظر ترجمته في «المجروحين» و«الكامل» و«الميزان».

(٣) رواه أبو داود (١٨٨٨)، والترمذي (٩٠٢)، وابن عدي في «الكامل» (٤/٣٢٧). قال الترمذي: «حسن صحيح». وفي إسناده عبيد الله بن أبي زياد القداح، قال الحافظ في «التقريب»: ليس بالقوي.

(٤) بعدها في «ج» زيادة: «وسعى بين الصفا والمروة، ورمى الجمار»، وليست من الحديث.

(٥) ولا يصح باللفظين. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٦٥٤).

طافَ بهذا البيتِ أسبوعاً يُحصيه - أي: يحفظُ<sup>(١)</sup> فيه أن لا يغلطَ - كُتِبَ له بكلِّ خطوةٍ حسنةٌ، وكُفِّرَتْ عنه سيئةٌ، ورُفِعَتْ له درجةٌ، وكان له عدلٌ عتق رقبته<sup>(٢)</sup>.  
وزيد في رواية: نفيسة<sup>(٣)</sup>.

١٧ - ومنها: قوله عليه السلام: «لَمَّا أَسْكَنَ اللهُ آدَمَ الأَرْضَ، وَبَنَى البَيْتَ، قَالَ: رَبِّ إِنَّكَ أَعْطَيْتَ كُلَّ عَامِلٍ أَجْرَهُ، فَأَعْطِنِي أَجْرِي، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكَ إِذَا طُفْتُ بِهِ، قَالَ: يَا رَبِّ زِدْنِي، قَالَ قَدْ غَفَرْتُ لِمَنْ طَافَ بِهِ مِنْ وَكَدِكَ، قَالَ: يَا رَبِّ زِدْنِي، قَالَ: قَدْ غَفَرْتُ لِمَنْ اسْتَغْفَرُوا لَهُ»، الحديث. رواه ابنُ عساکرٍ عن أبي سعيد<sup>(٤)</sup>.  
١٨ - ومنها: قوله عليه السلام: «إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَافَتْ بِالبَيْتِ سَبْعاً، وَصَلَّتْ خَلْفَ المَقَامِ رَكَعَتَيْنِ». رواه الديلمي<sup>(٥)</sup>.

١٩ - ومنها: قوله عليه السلام: «اتَّبِعُوا العَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَكُمْ مَا مَضَى». رواه الشَّيرَازِيُّ في «الألقاب»، وتَمَامٌ، وابنُ عساکرٍ: عن الطَّرْمَاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ الحُسَيْنَ ابْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الطَّوَافِ، فَأَصَابَتْنا السَّمَاءُ، قَالَ... فَذَكَرَهُ<sup>(٦)</sup>.

قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ: غَرِيبٌ جِدًّا<sup>(٧)</sup>.

(١) في «م»: «يتحفظ».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٩٥/٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٤١). وإسناده حسن كما ذكره محققو «المسند».

(٣) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٩٦).

(٤) انظر: «كنز العمال» (٢١/٥)، وعزاه للديلمي.

(٥) انظر: «الفرردوس بمأثور الخطاب» (٢٣٨/١)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٤/٢٧٠)، وفي إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

(٦) رواه تمام في «فوائده» (٦٧)، وابن عساکر في «تاريخه» (٤٣٤/٢٤). وفي إسناده مجاهيل.

(٧) انظر: «تاريخ دمشق» (٤٣٤/٢٤). ولفظه: هذا الحديث غريب جداً، لم أكتبه إلا من هذا الوجه.

قُلْتُ: يُقَوِّيه روايةُ ابنِ ماجه والبيهقي عنه قال: طُفْتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ في مطرٍ، فلَمَّا فرَغْنَا قالَ... فدَكَرَهُ<sup>(١)</sup>.

٢٠ - وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعاً فِي الْمَطَرِ غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ»، كما ذَكَرَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ الْعِرَاقِيُّ<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ ابْنَ مَاجَهَ ذَكَرَ فِي آخِرِ (كِتَابِ الْحَجِّ) مِنْ «سُنَنِهِ» حَدِيثاً بِمَعْنَاهُ<sup>(٤)</sup>.

وَهُوَ نَقْلٌ حَسَنٌ، وَفِعْلٌ مُسْتَحْسَنٌ، حَتَّى إِنَّ الْبَدْرَ ابْنَ جَمَاعَةَ<sup>(٥)</sup> طَافَ

(١) رواه ابن ماجه (٣١١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٤٣)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢٨٩/١)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٨/٢)، وابن عدي في «الكامل» (٩٣/٣)، جميعهم من طريق داود بن عجلان قال: طفت مع أبي عقال في مطر فلما فرغنا من طوافنا قال لنا: اتتنفوا العمل فإني طفت مع أنس بن مالك في مطر فلما فرغنا من طوافنا قال لنا: اتتنفوا العمل فإني طفت مع رسول الله ﷺ في مطر فلما فرغنا من طوافنا قال لنا رسول الله ﷺ: «اتتنفوا العمل فقد غفر لكم». قال ابن حبان: «داود بن عجلان البجلي.. يروي عن أبي عقال المناكير الكثيرة والأشياء الموضوعة». وقال العقيلي: «لا يُتابع داود بن عجلان ولا أبو عقال، ولا يُعرف إلا به». وأبو عقال اسمه: هلال بن زيد، ضعفه أبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وابن حبان، وقال: «يروى عن أنس أشياء موضوعة ما حدّث بها أنس قطُّ، لا يجوز الاحتجاجُ به بحالٍ». انظر: «المجروحين» (٨٧/٢).

(٢) انظر: «الإحياء» (٢٤٠/١).

(٣) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١٩٥/١). وقال الصغاني: هو باطل لا أصل له. انظر: «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ١٠٦).

(٤) هو حديث أبي عقال عن أنس، وقد تقدم قريباً، ولا يصلح متابعاً. وظاهر كلام المؤلف أنه حديث آخر، لكن ليس في آخر «سنن ابن ماجه» بهذا المعنى سوى حديث أنس، فلعله سهو من المؤلف رحمه الله.

(٥) محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، الكنانيّ الحمويّ الشافعيّ، بدر الدين، أبو عبد الله القاضي، من العلماء بالحديث وسائر علوم الدين، من تصانيفه: «المنهل الروي في الحديث النبوي»، و«كشف المعاني في المتشابه من المثاني»، و«تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام»، توفي سنة (٧٣٣). انظر: «الأعلام» (٢٩٧/٥).

بالبيتِ سباحةً، وكلّما حاذى البيتَ غَطَسَ لتقبيله، بل قال مجاهدٌ: إنَّ ابنَ الزُّبيرِ طافَ سباحةً<sup>(١)</sup>.

٢١ - ومنها: حديثٌ: «مَنْ طافَ أُسبوعاً حافياً حاسراً كانَ له كعتقِ رقيةٍ». ذكره الغزالي<sup>(٢)</sup>، ولم يجده العراقي<sup>(٣)</sup>.

٢٢ - لكنْ أخرجَه الجَنديُّ<sup>(٤)</sup> عن ابنِ عَبَّاسٍ مرفوعاً: «مَنْ طافَ حَوْلَ البيتِ سبعاً في يومٍ صائفٍ شديدٍ حرُّه، وحَسَرَ عن رَأْسِه، وقارَبَ بينَ خُطاه، وقَلَّ التفاتُه، وغَضَّ بصرَه، وقَلَّ كلامُه إلا بذكرِ الله تعالى، واستلمَ الحجرَ في كلِّ طوافٍ من غيرِ أنْ يُؤذِيَ أحداً، كتَبَ اللهُ بكلِّ قَدَمٍ يرفَعُها ويضَعُها سبعينَ ألفَ حسنةٍ، ومحا عنه سبعينَ ألفَ سيئةٍ، ورفعَ له سبعينَ ألفَ درجةٍ، ويُعتقُ اللهُ عنه سبعينَ ألفَ رقيةٍ، عن كلِّ رقيةٍ عشرةُ آلافِ درهمٍ، ويُعطيه اللهُ سبعينَ شفاعَةً، إن شاءَ في أهلِ بيته من المسلمين، وإن شاءَ في العامَّةِ، وإن شاءَ عَجَّلَتْ له في الدُّنيا، وإن شاءَ أُخِّرَتْ له في الآخرةِ»<sup>(٥)</sup>.

وفي «رسالةِ الحسنِ البَصريِّ»، و«مَنَسِكِ ابنِ الحاجِّ» نحوُه<sup>(٦)</sup>، ولا يَضُرُّ كونهُ ضعيفاً، لما تقدَّم<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

(١) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٢).

(٢) انظر: «الإحياء» (١/٢٤٠).

(٣) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١/١٩٥).

(٤) أبو سعيد، المفضل بن محمد بن إبراهيم بن مفضل بن سعيد بن الإمام عامر بن شراحيل الشعبي الكوفي ثم الجندي، المقرئ، المتوفى (٣٠٨هـ)، له: «فضائل المدينة»، و«فضائل مكة». انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤/٢٥٧).

(٥) رواه الجندي في «تاريخ مكة»، كما في «المقاصد الحسنة» (ص ٦٥٦)، وقال السخاوي: وهو باطل. وانظر التعليق الذي بعده.

(٦) انظر: رسالة الحسن البصري المسماة «فضائل مكة» (ص ٣٢)، و«المقاصد الحسنة» (ص ٦٥٦)، وعنه نقل المؤلف العزو للكتابين.

(٧) إنما هو حديث باطل كما قال السخاوي، وحتى المؤلف نفسه قال عنه في «المصنوع» (ص ٢٨٩) =

٢٣- ومنها: ما رواه ابنُ أبي شيبة عن ابنِ عباسٍ: «أولُ مَنْ طافَ بالبيتِ الملائكةُ. وهو موقوفٌ حكمُه مرفوعٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٤- ومنها: ما رواه ابنُ أبي شيبة في «مُصنِّفه»، وسفيانُ بنُ عُيينَةَ في «جامعِهِ»، وأبو عبيدٍ في «غريبِهِ»، والأزرقيُّ في «تاريخِهِ»، عن أبي العالِيَةِ، عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: استكثروا من الطَّوافِ بهذا البيتِ قبلَ أن يُحالَ بينكم وبينه، فكأنِّي برجلٍ من الحبشةِ أصلَعُ أصمَعُ حَمَشِ السَّاقِينِ قاعِدٍ عليها وهي تُهدمُ<sup>(٢)</sup>. وفي لفظٍ: بمسحاته يهدمُها<sup>(٣)</sup>.

٢٥- ويؤيِّدُهُ حديثٌ: «حُجُّوا قبلَ أن لا تحجُّوا». أورده عبدُ الرزاقِ وأبو نعيمٍ والديلميُّ عن أبي هريرةٍ مرفوعاً<sup>(٤)</sup>.

= بعد أن نقل كلام السخاوي: «والحق أن لوائح الوضع ظاهرة عليه فتأمله»، وذكر نحو هذا أيضاً في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص ٣٥١). ثم إنه لم يتقدم ما يوافقه مما يصلح للاعتبار، كما يظهر مما سبقه من الأخبار.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٩٠) و(٣٦٠٠).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٧٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٢٣)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (٤٥٤ / ٣)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٢٧٦ / ١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣١٣). ولفظه عند عبد الرزاق وأبي عبيد والفاكهي: «أصعل أصمع»، وعند الأزرقي: «أصيلع أصيمع». وعند ابن أبي شيبة مثل المؤلف. قال الأصمعي كما نقل أبو عبيد: «قوله: أصعل، هكذا يروى، فأما في كلام العرب فهو صعل بغير ألف، وهو الصغير الرأس، وكذلك الحبشة... والأصل المقطوع الأذن».

(٣) هو لفظ المصادر المذكورة عدا أبي عبيد وابن أبي شيبة، فلفظهما هو الأول.

(٤) لم أجد في المطبوع من «المصنف» و«التفسير» لعبد الرزاق، لكن رواه من طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٢٥ / ١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٨٠٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢٨٦ / ٢)، و(١٣٥ / ٤)، وابن الجوزي في «العلل» (٩٢٦) وقال: قال العقيلي: «محمد بن أبي محمد - أحد رواة - مجهول النقل، ولا يعرف هذا الحديث إلا به، ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا شيء». وهو في «الفرديوس» (١٣٠ / ٢)، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (١٣١ / ٤) من قول علي رضي الله عنه.

- ٢٦- وَيُقَوِّيه مَا فِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ<sup>(١)</sup>: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحِجَّ الْبَيْتُ»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٧- وَيُسَاعِدُهُ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَعْجَلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ»<sup>(٣)</sup>.
- ٢٨- وَعَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً<sup>(٤)</sup>: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لشيءٍ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا رَجَعَ إِلَيْهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا قال، والصواب أنه عند البخاري عقب الحديث (١٥٩٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة، عن قتادة، عن عبد الله بن أبي عتبة، عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً. هكذا ذكره البخاري معلقاً، ووصله من طريق عبد الرحمن ومن طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة: الحاكم في «المستدرک» (٨٣٩٧)، وتابع عبد الرحمن عن شعبة عليه بهذا اللفظ وكعب كما في «الفتن» لنعيم بن حماد (١٨١٦)، ويحيى بن سعيد كما في «مسند أبي يعلى» (٩٩١)، و«صحيح ابن حبان» (٦٧٥٠). وانظر التعليق الذي بعده.

(٢) علقه البخاري عقب الحديث (١٥٩٣)، ورَوَى بالرقم المذكور من طريق الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عن قَتَادَةَ، عن عبد الله بن أبي عُبَيْتَةَ، عن أبي سعيد الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «لِيُحِجَّ النَّبِيُّ الْبَيْتَ وَلِيُعْتَمَرَ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»، ثم قال البخاري: تَابَعَهُ أَبَانُ وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ. ورجح البخاري هذه الرواية على رواية شعبة عن قتادة التي أوردتها بعدها بقوله: «والأول أكثر»، قال الحافظ في «الفتح» (٤٥٥/٣): «أي: لاتفاق من تقدم ذكره على هذا اللفظ وانفراد شعبة بما يخالفهم، وإنما قال ذلك لأن ظاهرهما التعارض؛ لأن المفهوم من الأول أن البيت يحج بعد أشراط الساعة ومن الثاني أنه لا يحج بعدها»، وقال في «تغليق التعليق» (٦٨/٣): «ومن الجائز أن يكون الحديثان جميعاً صحيحين؛ لقوة إسنادهما، وأن يكون المراد بقوله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت» وقتاً قبل قيامها وبعد خروج يأجوج ومأجوج؛ جمعاً بين الحديثين، والله أعلم».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/٢١٤ و ٣٥٥) من حديث ابن عباس والفضل - أو أحدهما عن الآخر - مرفوعاً، وكذا رواه ابن ماجه (٢٨٨٣).

(٤) كلمة: «مرفوعاً»، من «م»، وسقطت من «حج» و«ن».

(٥) عزاه النووي في «المجموع» (٤٠/٨) للطبراني مرفوعاً، ولم أجده مسنداً.

٢٩- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: هذا الحجر من الجنة، فتمتعوا منه ما استطعتم، فإنكم لا تزالون بخير ما دام بين أظهركم، فإنه يوشك أن يرجع من حيث جاء. أخرجهما الطبراني<sup>(١)</sup>.

٣٠- وعن ابن عمر مرفوعاً: «استمتعوا من هذا البيت؛ فإنه هدم مرتين، ويرفع في الثالثة». أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه على شرط الشيخين<sup>(٢)</sup>.

٣١- ومنها: عن علي كرم الله وجهه قال: إنني لأعلم أحب بقعة في الأرض إلى الله، وهي البيت وما حوله. رواه الفاكهي<sup>(٣)</sup>.

٣٢- ومنها: عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «طوافان لا يوافقهما عبد مسلم إلا خرج من ذنوبه كما ولدته أمه، طواف بعد الصبح يكون فراغه عند طلوع الشمس، وطواف بعد العصر يكون فراغه عند غروب الشمس»، فقال رجل: يا رسول الله! إن كان قبله أو بعده؟ قال: «يلحق به». رواه الفاكهي والأزرقي وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية للفاكهي أيضاً: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: فلم يستحب

(١) تقدم تخريج الأول، وهذا رواه الطبراني في «الكبير» (١٤١٦٠) عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٤٢/٣): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٥٣)، والحاكم في «المستدرک» (١٦١٠).

(٣) رواه الفاكهي كما في «المطالب العالية» (١٢٦٩).

(٤) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٥) من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وعن سعيد بن جبير ومعاوية بن قرة عن ابن عمر رضي الله عنهما، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٩٢) من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن جبير عن أنس بن مالك. فالحديث مداره على عبد الرحيم بن زيد العمي، وهو متروك وكذبه ابن معين، كما في «التقريب».

هاتان السّاعتان؟ قال: «إنهما ساعتان لا تعدوهما الملائكة»<sup>(١)</sup>.

٣٣- ومنها: عن ابن عمر: أنه كان يطوفُ سبعةً أسابيعَ بالليل، وخمسةً بالنهار. ذكره الأزرقي وقال: إن آدمَ عليه السلامُ كان يطوفُ كذلك، ويقول: اللهم اجعل لهذا البيتِ عمّاراً يعمرونه من ذريّتي<sup>(٢)</sup>.

٣٤- وعن محمد بن فضيل قال: رأيتُ ابنَ طارقٍ في الطّوافِ وقد انفرجَ له أهلُ الطّوافِ، وفي رجليه نعلان، فحزروا طوافه في ذلك الزّمانِ فإذا هو يطوفُ في اليومِ والليّلةِ عشرةً فرائسَخ. أخرجه ابنُ الجوزي<sup>(٣)</sup>.

وقال المُحبُّ الطّبريُّ: ذكرَ بعضُ أهلِ العلمِ لعددِ الطّوافِ سبعَ مراتبٍ:  
الأوّل: خمسونَ أسبوعاً في اليومِ والليّلةِ؛ للحديثِ المُتقدّم.

والثّاني: أحدٌ وعشرون. وقد قيل: سبعةً أسابيعَ كعمرة. وقد ورد:  
ثلاثُ عمّرٍ كحجّةٍ.

الثّالث: أربعَ عشر، وقد ورد: عمّرتانِ كحجّةٍ، وهذا في غيرِ عمرةِ رمضان؛ لأنّ  
العمرة فيه كحجّة<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٦) من طريق عبد المجيد بن أبي رواد عن حدثه عن زيد بن الحواري عن علي بن أبي طالب وابن مسعود ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم عن النبي ﷺ، وهو منقطع، وزيد العمي ضعيف كما في «التقريب».

(٢) لم أجدّه عن ابن عمر، ورواه ابن الجوزي في «العلل» (٩٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً مطوّلاً، وفيه: أن آدمَ كان يطوفُ بالبيتِ سبعةً أسابيعَ بالليل وخمسةً بالنهار، فقال آدم: يا رب اجعل هذا البيتَ عمّاراً يعمرونه من ذريّتي. وفيه محمد بن زياد، قال يحيى: كذاب خبيث يضع الحديث.

(٣) انظر: «صفة الصفوة» (٢/٢١٧)، ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٢/٢١٧). وابن طارق هو محمد بن طارق المكي، روى عن طاوس، وروى عنه الثوري. قاله ابن الجوزي.

(٤) رواه البخاري (١٧٨٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.



الرَّابِعُ: اثنا عشر أسبوعاً: خمسةٌ بالنَّهارِ، وسبعةٌ بالليلِ، كما تقدَّم عن فعلِ آدمَ، واختيارِ ابنِ عمرَ.

الخامسُ: سبعةٌ أسابيعَ.

السادسُ: ثلاثةٌ أسابيعَ.

السابعُ: أسبوعٌ واحدٌ.

وقد غُبنَ مَنْ بمكَّةَ ولم يطفُ في يومٍ وليلةٍ.

٣٥- وفي الخبرِ: استكثروا من الطَّوافِ بالبيتِ؛ فإنَّه أقلُّ<sup>(١)</sup> شيءٍ تجدونه في صُحفِكُم يومَ القيامةِ، وأغبطُ عملٍ تجدونه. أورده الغزاليُّ، قال: ولهذا يُستحبُّ الطَّوافُ ابتداءً من غيرِ حجٍّ وعمرةٍ<sup>(٢)</sup>.

قالَ العِراقيُّ: الحديثُ رواه ابنُ حبانَ والبزارُ والحاكِمُ، من حديثِ ابنِ عمرَ، ولفظه: استمتِعُوا من هذا البيتِ؛ فإنَّه هُدْمَ مرَّتينِ، ويُرفعُ في الثالثةِ. وقالَ الحاكِمُ: صحيحٌ على شرطِ الشَّيخينِ<sup>(٣)</sup>.

٣٦- ورُوِيَ<sup>(٤)</sup> عن عليٍّ مرفوعاً: «قالَ تعالى: إذا أردتُ أن أُخربَ الدُّنيا بدأتُ بيتي فخرَّبته، ثمَّ أُخربُ الدُّنيا على أثره»، أورده الغزاليُّ<sup>(٥)</sup>، وتعقَّبَه العِراقيُّ بأنَّه ليسَ له أصلٌ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) في «الإحياء»: «فإنه من أجل».

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٤٠).

(٣) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١/ ١٩٥)، وتقدم الحديث قريباً باللفظ الذي ذكره العراقي.

(٤) في «م»: «وقد روي».

(٥) انظر: «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٤٣).

(٦) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١/ ١٩٧).

## فصل

## في فضل استلام الحجر الأسود

٣٧- عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشدّ بياضاً من الثلج، حتى سودّته خطايا أهل الشرك». رواه أحمد وابن عدي والبيهقي<sup>(١)</sup>.

وفي رواية للطبراني عنه: «الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالماء، ولولا ما مسّه من رجس الجاهلية ما مسّه ذو عاهة إلا برئ»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية ابن خزيمة عنه: «الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة، وإنما سودّته خطايا المشركين، يُبعث يوم القيامة مثل أحدٍ يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا»<sup>(٣)</sup>.

٣٨- وفي رواية ابن ماجه والبيهقي عن ابن عباس مرفوعاً: «ليأتين هذا الحجر يوم القيامة له عينان يُبصر بهما، ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٠٧/١)، وابن عدي في «الكامل» (٢٦٣/٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٣٤). ورواه بنحوه الترمذي (٨٧٧) وقال: حسنٌ صحيحٌ. وسيأتي لفظه قريباً.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٣١٤). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٤٢/٣): فيه محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام.

(٣) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣٤). وفي إسناده أبو الجنيد الحسين بن خالد، قال عنه ابن معين: ليس بثقة. انظر: «الميزان» (٤٨٧/١).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٩٤٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٥/٥)، ورواه أيضاً الترمذي (٩٦١) وقال: حديث حسن.

وفي رواية الترمذي عنه مرفوعاً، وقال: حسنٌ صحيحٌ، «نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشدُّ بياضاً من اللبنِ فسودَّته خطايا بني آدم»<sup>(١)</sup>.

وأحسنٌ ما قيل في حكمته: إنَّ ذلك للاعتبار، ليعلم أنَّ الخطايا إذا<sup>(٢)</sup> أثرت في الحجرِ المُكْرَمِ المُعْظَمِ، فتأثيرها في القلبِ<sup>(٣)</sup> أطمٌ، والله أعلم.

٣٩- وعن ابنِ جريجٍ قال: أخبرني منصورُ بنُ عبدِ الرحمن: أن أمه أخبرته أنَّ الرُّكنَ كانَ لوْنه قبلَ الحريقِ كلونِ المَقامِ. رواه عبدُ الرزاقِ<sup>(٤)</sup>.

٤٠- وعن جابرٍ مرفوعاً: «الحجرُ يمينُ الله في الأرضِ، يُصافِحُ بها عباده». رواه الخطيبُ وابنُ عساكرٍ<sup>(٥)</sup>.

٤١- وعن أنسٍ مرفوعاً: «الحجرُ يمينُ الله، فمن مسَّحه فقد<sup>(٦)</sup> بايعَ الله». رواه الديلميُّ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٨٧٧).

(٢) كلمة: «إذا» من «م».

(٣) في «م»: «قلوب».

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٩١٦).

(٥) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٢٨/٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١٧/٥٢). ورواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (٩٤٤)، وقال: «لا يصح». وروي الحديث أيضاً عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣٧)، وابن الجوزي في «العلل» (٩٤٥)، وقال: «لا يثبت»، وسيأتي. ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٩١٩)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١/٣٢٣ و٣٢٤ و٣٢٦)، من قول ابن عباس رضي الله عنهما، وسيأتي أيضاً.

(٦) في «ج»: «فمن مسه فقد»، وفي «م»: «فمن مسحه كمن».

(٧) انظر: «الفردوس» (١٥٩/٢). وقال المناوي في «فيض القدير» (٤١٠/٣): فيه عليُّ بن عمر العسكري، وأورده الذهبي في الضعفاء وقال: صدوق ضعفه البرقاني، والعلاء بن سلمة الرواس قال الذهبي: متهم بالوضع.

٤٢ - وعن أبي رَضِيَّ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ مَرْفُوعاً: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ نَزَلَ بِهِ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ». رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٤٣ - وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: أَنَّهُ خَطَبَ عِنْدَ بَابِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَجِيءُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ لَا يَنْهَازُهُ غَيْرُ صَلَاتِهِ فِيهِ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ إِلَّا كَفَّرَ عَنْهُ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٢)</sup>.

٤٤ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَدُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ مَسَّهُ فَإِنَّمَا يُبَايِعُ اللَّهَ. رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَهْذِيبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٥ - وعن خَالِدِ بْنِ عَزْرَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، وَلَا تَسْأَلُونِي إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا ﴿وَالذَّرِيذَاتِ ذُرُوءًا﴾؟ قَالَ: وَيَحْكُ، أَلَمْ أَقُلْ لَكَ: لَا تَسْأَلْ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُ وَيَضُرُّ؟ تِلْكَ الرِّيَاحُ، قَالَ: فَمَا ﴿فَالْحَمَلَاتِ وَقِرًا﴾؟ قَالَ: هِيَ السَّحَابُ، قَالَ: فَمَا ﴿فَالْجَرِيذَاتِ يُسْرًا﴾؟ قَالَ: تِلْكَ السُّفُنُ، قَالَ: فَمَا ﴿فَالْمَقْسَمَاتِ أَمْرًا﴾ [الذاريات: ١ - ٤]؟ قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ، قَالَ: فَمَا ﴿الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٦]؟ قَالَ: تِلْكَ الْكَوَاكِبُ، قَالَ: فَمَا ﴿وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ﴾ [الطور: ٥]؟ قَالَ: السَّمَاءُ، قَالَ: فَمَا ﴿وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ﴾ [الطور: ٤]؟ قَالَ: بَيْتٌ فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ: الضُّرَّاحُ، وَهُوَ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ مِنْ فَوْقِهِ، حُرْمَتُهُ فِي السَّمَاءِ كَحُرْمَةِ الْبَيْتِ فِي الْأَرْضِ، يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَلَا يَعُودُونَ فِيهِ أَبَدًا.

(١) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١/٣٢٧). وفيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وهو متهم بالكذب.

انظر: «الميزان» (١/٩٢) ترجمة إبراهيم بن أبي يحيى.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٦٤١) من طريق أبي الضحى، أخبره شيخ في هذا المسجد:

أن عمر رضي الله عنه... فذكره موقوفاً، وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمر.

(٣) لم أجده في المطبوع من «تهذيب الآثار».

(٤) في «ج»: «ويضر»، وفي هامشها: «أي: أي شيء».

قَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْبَيْتِ.

قَالَ: هُوَ أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ، قَالَ: وَمَا كَانَتْ الْبُيُوتُ قَبْلَهُ؟ وَقَدْ كَانَ نُوْحٌ يَسْكُنُ الْبُيُوتَ، وَلَكِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ.  
قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ بِنَائِهِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ ابْنِ لِي بَيْتًا، فَضَاقَ إِبْرَاهِيمُ ذُرْعًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رِيحًا يُقَالُ لَهَا: السَّكِينَةُ، وَيُقَالُ لَهَا: الْخَجُوجُ، لَهَا عَيْنَانِ وَرَأْسٌ، وَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى إِبْرَاهِيمَ أَنْ يَسِيرَ إِذَا سَارَتْ وَيَقِيلَ إِذَا قَالَتْ، فَسَارَتْ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ، فَتَطَوَّقَتْ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ مِثْلَ الْحَجْفَةِ<sup>(٣)</sup>، فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَيْنِيَانَهُ كُلَّ يَوْمٍ سَاقًا؛ يَعْنِي عِرْقًا مِنَ الْحَائِطِ، فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِمَا الْحَرُّ اسْتَظَلَّ فِي ظِلِّ الْجَبَلِ.

فَلَمَّا بَلَغَا مَوْضِعَ الْحَجَرِ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِإِسْمَاعِيلَ: ائْتِنِي بِحَجَرٍ أَضَعُهُ يَكُونُ عَلَمًا لِلنَّاسِ، فَاسْتَقْبَلَ إِسْمَاعِيلُ الْوَادِيَّ وَجَاءَهُ بِحَجَرٍ، فَاسْتَصَغَرَهُ وَرَمَى بِهِ، وَقَالَ: جِئْتَنِي بِغَيْرِهِ، فَذَهَبَ إِسْمَاعِيلُ، وَهَبَطَ جَبْرِيْلُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَجَاءَ إِسْمَاعِيلُ فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: قَدْ جَاءَنِي مَنْ لَمْ يَكِلْنِي فِيهِ إِلَى حَجَرِكَ، فَبَنَى الْبَيْتَ وَجَعَلَ يَطُوفُونَ حَوْلَهُ وَيُصَلُّونَ حَتَّى مَاتُوا وَانْقَرَضُوا، فَتَهَدَّمَ الْبَيْتُ، فَبَنَتْهُ الْعَمَالِقَةُ، فَكَانُوا يَطُوفُونَ بِهِ حَتَّى مَاتُوا وَانْقَرَضُوا، فَتَهَدَّمَ الْبَيْتُ، فَبَنَتْهُ قُرَيْشٌ، فَلَمَّا بَلَغُوا مَوْضِعَ الْحَجَرِ اخْتَلَفُوا فِي وَاضِعِهِ، فَقَالُوا: أَوَّلُ مَنْ يَطْلُعُ مِنَ الْبَابِ، فَطَلَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالُوا: قَدْ طَلَعَ الْأَمِينُ فَبَسَطَ ثَوْبَهُ وَوَضَعَ الْحَجَرَ وَسَطَهُ، وَأَمَرَ بَطُونَ قُرَيْشٍ فَأَخَذَ كُلُّ بَطْنٍ مِنْهُمْ

(١) فِي «م»: «بِنْيَانِهِ».

(٢) فِي «م»: «فَطَوَّقَتْ».

(٣) فِي «ج»: «الْحِيَّةُ». وَالْحَجْفَةُ: التَّرْسُ.

بناحية من الثوب، ووضع يده عليه السلام. رواه الحارث، وابن راهويه، والصّابوني في «المئين»، والبيهقي في «شعب الإيمان»<sup>(١)</sup>. وروى بعضه الأزرقي<sup>(٢)</sup>.

٤٦ - وعن ابن عمر قال: استقبل النبي ﷺ الحجر، ثم وضع شفتيه عليه يكي طويلاً، ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب رضي الله عنه يكي، فقال: «يا عمر، هاهنا تسكب العبرات». رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup>، والحاكم وقال: استلمه، ثم وضع عليه شفتيه. وصحح إسناده<sup>(٤)</sup>.

وقال القاضي عياض رحمه الله: وفي الحديث عنه ﷺ: ما من أحد يدعو عند الركن الأسود إلا استجاب الله له<sup>(٥)</sup>.

٤٧ - وعن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو مسند ظهره إلى الكعبة: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة، ولولا أن الله طمس نورهما لأضاء ما بين المشرق والمغرب». رواه أحمد، والترمذي، وابن حبان في «صحيحه»، وهذا لفظه<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الحارث في «مسنده» (٣٨٨ - زوائد الهيثمي) واللفظ له، وإسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» (٤٢١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٩١). ورواه أيضاً الحاكم في «المستدرک» (١٦٨٤). وسكره المؤلف في فصل (فضل الكعبة).

(٢) رواه الأزرقي في «تاريخ مكة» (٦١/١)، ورواه أيضاً (٥٠/١) من طريق أبي الطفيل قال: شهدت علياً رضي الله عنه وهو يخطب... فذكره مختصراً.

(٣) رواه ابن ماجه (٢٩٤٥)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢٧٢/٢)، وفي إسناده محمد بن عون، قال النسائي كما في «الميزان»: متروك.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٦٧٠)، وإسناده كسابقه.

(٥) انظر: «الشفاء» (٨٠/٢)، والخبر رواه الحسن البصري عن النبي ﷺ مراسلاً في «فضائل مكة» (ص ٢٦)، وهي رسالة أرسلها الحسن البصري إلى أحد إخوانه من أهل مكة.

(٦) في هامش «ج»: «لفظهم». والحقيقة أن الألفاظ متقاربة جداً. وقد رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/٢١٣) (٧٠٠٠)، والترمذي (٨٧٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧١٠). قال الترمذي: «هذا =

وفي روايةٍ لغيرهم: فلولا [ما] مسَّهما من خطايا بني آدم لأضاء ما بين المغرب والمشرق وما مسَّهما ذو عاهة ولا سقيم إلا شفي<sup>(١)</sup>.

٤٨- وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ في الحجر: «والله ليبعثنه<sup>(٢)</sup> الله يوم القيامة، له عينان يبصر بهما، ولسان ينطق به، ويشهد على قدر من استلمه بحق». رواه الترمذي وحسنه<sup>(٣)</sup>، وأحمد وابن حبان، وقال: يشهد لمن استلمه<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان: بالحق<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية لابن حبان: إن لهذا الحجر لساناً وشفقتين يشهدان لمن استلمه يوم القيامة بحق<sup>(٦)</sup>.

٤٩- وعن مُجاهدٍ أنه قال: يأتي الحجر والمقام يوم القيامة مثل أبي قبيس، كل واحدٍ منهما له عينان وشفقتان، يُناديان بأعلى أصواتهما<sup>(٧)</sup>، يشهدان لمن وافهما بالوفاء. رواه عبد الرزاق<sup>(٨)</sup>.

= يُروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قوله، وفيه عن أنسٍ أيضاً، وهو حديثٌ غريبٌ. قلت: والأصح وقفه. انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(١) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (٣٢٢/١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٩٦٨)، عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً بلفظ: ليس في الأرض من الجنة إلا الركن الأسود والمقام، فإنهما جوهرتان من جوهر الجنة، ولولا ما مسهما من أهل الشرك ما مسهما ذو عاهة إلا شفاه الله.

(٢) في «ج»: «ليبعثن».

(٣) رواه الترمذي (٩٦١)، وفيه: «يشهد على من استلمه»، ليس فيه كلمة «قدر».

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٧/١)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧١٢).

(٥) لم أجد هذه الرواية عند ابن حبان، لكن رواه بهذا اللفظ الأزرقى في «أخبار مكة» (٣٢٤/١) عن ابن عباس موقوفاً. وجاء في هامش «ج»: «أي: بالتعريف، بدل: بحق، بالتنكير».

(٦) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧١١).

(٧) في هامش «ج»: «أي: صوتيهما، على حد: ﴿فَقَدَّصَعَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]».

(٨) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٩٠)، ورواه أيضاً الأزرقى في «أخبار مكة» (٣٢٦/١).

٥٠ - وعن النبي ﷺ: أن الله تعالى يُعيدُ الحجرَ إلى ما خلقه أولَ مرةٍ. أخرجَه الأزرقي<sup>(١)</sup>، والمعنى: في الكيفية، فلا يُنافيه ما تقدّم من الكمية.

٥١ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الركنُ يومئذٍ أعظمَ من أبي قُبَيْسٍ، له لسانٌ وشفَتان». رواه أحمدُ، والحاكمُ وزاد: «يتكلّمُ على من استلمه بالنية، وهو يمينُ الله التي يُصافِحُ بها خلقه»<sup>(٢)</sup>.

٥٢ - وعن ابنِ عمَرَ: أن رسولَ الله ﷺ قال: «مسحُ الحجرِ والرُّكنِ اليمانيِّ يخطُ الخطايا خطأً». رواه أحمدُ وابنُ حبانَ<sup>(٣)</sup>، والترمذيُّ بمعناه<sup>(٤)</sup>.

٥٣ - وعن ابنِ عباسٍ رضي الله تعالى عنهما أنه قال: الرُّكنُ الأسودُ يمينُ الله في الأرضِ يُصافِحُ به عباده، والذي نفسُ ابنِ عباسٍ بيده، ما من امرئٍ مسلمٍ يسألُ الله عنده شيئاً إلا أعطاه إياه. أخرجَه الأزرقي<sup>(٥)</sup>.

٥٤ - وعن النبي ﷺ أنه قال: «الحجرُ الأسودُ يمينُ الله في أرضه، فمن لم يدركْ بيعةَ النبيِّ فمسحَ الحجرَ فقد بايعَ اللهَ ورسولَه». رواه أبو طاهرٍ المخلصُ في «فوائده»<sup>(٦)</sup>. وأخرجَ أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلامٍ منه الطَّرْفَ الأوَّلَ.

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/٣٢٣). وفي إسناده عثمان بن ساج، وفيه ضعف كما في «التقريب» ترجمة عثمان بن عمرو بن ساج.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/٢١١)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٨١)، ورواه أيضاً ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣٧)، وابن الجوزي في «العلل» (٩٤٥)، وقال: لا يثبت.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٩٨) واللفظ له.

(٤) رواه الترمذي (٩٥٩) وقال: حديث حسن.

(٥) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/٣٢٣). ورواه أيضاً عبد الرزاق في «المصنف» (٨٩١٩).

(٦) رواه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (٢٠٤١)، لكنه موقوف على ابن عباس، وكذا رواه عن ابن عباس موقوفاً الفاكهي في «أخبار مكة» (١٧)، كلاهما من طريق حفص بن عمر العدني عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، وهذا إسناد ضعيف لضعف حفص بن عمر والحكم بن أبان.



٥٥ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَاوَضَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ يَدَ الرَّحْمَنِ». رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup>. ومعنى «فاوَضَ»: صافَحَ.

٥٦ - وكان عليه السلام يُقبَلُهُ كُلَّ مَرَّةٍ ثَلَاثًا إِنْ رَأَاهُ خَالِيًا. رواه النسائي<sup>(٢)</sup>.

٥٧ - وكان يسجُدُ عليه، كما رواه البزارُ والحاكِمُ من حديث عمر، وصحَّحَا إسناده<sup>(٣)</sup>.

٥٨ - وقبَلَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقبَلُكَ لَمَا قَبَلْتُكَ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ بَكَى حَتَّى عَلَا نَشِيجُهُ، فَالْتَفَتَ إِلَى وِرائِهِ فَرَأَى عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا عَلِيُّ، هَاهُنَا سَكَبُ<sup>(٥)</sup> الْعِبْرَاتِ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! بَلْ هُوَ يُضُرُّ وَيَنْفَعُ، قَالَ: فَكَيْفَ<sup>(٦)</sup>؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا أَخَذَ المِيثَاقَ عَلَى الذَّرِّيَّةِ كَتَبَ عَلَيْهِمُ كِتَابًا ثُمَّ أَلْقَمَهُ هَذَا الْحَجَرَ، فَهُوَ يَشْهَدُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِالوَفَاءِ، وَيَشْهَدُ عَلَى الكَافِرِينَ بِالجُحُودِ.

قِيلَ: فَذَلِكَ قَوْلُ النَّاسِ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ. أوردَه العزالي<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٢٩٥٧)، وضعف إسناده البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣/١٩٥).

(٢) رواه النسائي (٢٩٣٨) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) رواه البزار في «مسنده» (٢١٥)، والحاكِم في «المستدرک» (١٦٧٢)، وصححه الحاكِم، ولم يذكر فيه البزار شيئاً. ورواه العقيلي في «الضعفاء» (١/١٨٣)، وأعله بجعفر بن عبد الله بن عثمان، فقال: في حديثه وهم واضطراب. لكن جعفرأ وثقه أحمد كما في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/٤٨٢ - ٤٨٣).

(٤) رواه إلى هنا البخاري (١٥٩٧)، ومسلم (١٢٧٠). والخبر بتمامه رواه الحاكِم كما سيرد.

(٥) في «م»: «تسكب».

(٦) في «م»: «وكيف».

(٧) انظر: «الإحياء» (١/٢٤٢).

وقال العراقي: أخرجه الشيخان دون الزيادة التي رواها عليٌّ، ورواه الحاكم بتلك الزيادة، وقال: ليس من شرط الشيخين<sup>(١)</sup>، وفي هذه الزيادة بحث لا يخفى، وقد بسطت عليه الكلام فيما نقله ابن الهمام في «المِرْقَاة شرح المشكاة».

\*\*\*

(١) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١/١٩٦). رواه الحاكم في «المستدرک» (١٦٨٢) من طريق أبي هارون العبدی عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال الحاكم: «ليس من شرط الشيخين، فإنهما لم يحتجا بأبي هارون عمارة بن جوين العبدی». قلت: وأبو هارون العبدی قال عنه الحافظ في «التقريب»: متروك، ومنهم من كذبه.

## فصل

### في فضل الركن اليماني

٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: أن النبي ﷺ قال: «وُكِّلَ به - يعني الركن اليماني - سبعون ملكاً، من قال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، رَبَّنَا أَتْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، قالوا: آمين». رواه ابن ماجه بإسنادٍ ضعيف<sup>(١)</sup>.

٦٠ - وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: على الركن اليماني ملكان يؤمنان على دعاء من مرَّ بهما، وإنَّ على الحجر الأسود ما لا يُحصى. أخرجه الأزرق<sup>(٢)</sup>، ومثُل ذلك لا يُقال عن رأي.

٦١ - وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مررت بالركن اليماني إلا وعنده ملكٌ يُنادي: آمين آمين، فإذا مررتُم به فقولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَتْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». أخرجه ابن كثير<sup>(٣)</sup>.

٦٢ - وعن عكرمة عن ابن عباس قال: من استلم الركن<sup>(٤)</sup> ثم دعا استجيب له، قال: فقيل لابن عباس: وإن أسرع؟ قال: وإن كان أسرع من برق الخلب. رواه الجندي<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٢٩٥٧)، وقد تقدمت قطعة منه قريباً.

(٢) رواه الأزرق في «تاريخ مكة» (٣٤١ / ١).

(٣) كذا عزاه المؤلف هنا لابن كثير، وعزاه في «المراقبة» (٥٠٦ / ٥) لأبي داود، وفي «شرح مسند أبي حنيفة» (ص ٢٦) لأبي الشيخ. وهذا الخبر رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٦٣٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: على الركن اليماني ملك يقول آمين فإذا مررتُم به... فهو موقوف.

(٤) زاد في «م»: «اليماني».

(٥) ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٨٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٥٣). وعند عبد الرزاق: وإن كان أسرع من البرق الخاطف. والبرق الخلب هو الذي لا مطر فيه، وإنما وصفه بذلك لخفته =

٦٣ - وعن عطاءٍ قال: قيل: يا رسول الله! تُكثِرُ من استلامِ الرُّكنِ؟ قال: «ما أتيتُ عليه قطُّ إلا وجبريلُ عليه السَّلَامُ قائمٌ عنده يستغفرُ لمن يستلمُه». أخرجه الأزرقي<sup>(١)</sup>.

٦٤ - وقال الشَّعْبِيُّ: رأيتُ عَجَبًا، كُنَّا بِفِنَاءِ الكعبةِ أنا وعبدُ الله بنُ عمرَ، ومصعبُ بنُ الزُّبَيْرِ، وعبدُ الله بنُ الزُّبَيْرِ<sup>(٢)</sup>، وعبدُ الملكِ بنُ مروانَ، فقال القَوْمُ بعدَ أن فرغُوا من حديثهم: ليقم رجلٌ رجلٌ فليأخذ بالركنِ اليمانيِّ وليسألِ اللهَ حاجتَه؛ فإنه يُعطى من سعةٍ، قُم<sup>(٣)</sup> يا عبدَ الله بنَ الزُّبَيْرِ؛ فإنَّك أوَّلُ مولودٍ وُلِدَ في الهجرة، فقام فأخذ بالركنِ اليمانيِّ، ثم قال: إنَّك عظيمٌ تُرجى لكلِّ عظيمٍ، أسألكُ بحُرمةِ وجهك، وحرمةِ عرشك<sup>(٤)</sup>، وحرمةِ نبيِّكَ ﷺ، أن لا تميتني من الدنيا حتَّى تُوتيني الحِجَارَ، ويُسلِّمَ عليَّ بالخِلافةِ، وجاء حتَّى جَلَسَ.

فقالوا: قُم يا مصعبَ بنَ الزُّبَيْرِ، فقام حتَّى أخذ بالركنِ فقال: اللَّهُمَّ إنَّك ربُّ كلِّ شيءٍ، وإليك كلُّ شيءٍ، أسألكُ بقدرتك على كلِّ شيءٍ، أن لا تميتني من الدنيا حتَّى تُولِّيني العراقَ، وتزوِّجني سُكينةَ بنتِ الحُسينِ، وجاء حتَّى جَلَسَ.

فقالوا: قُم يا عبدَ الملكِ بنَ مروانَ، فقام فأخذ بالركنِ فقال: اللَّهُمَّ ربُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، والأرضِ ذاتِ النَّبَاتِ بعدَ القَفْرِ، أسألكُ بما سألكَ عبادُكَ المُطيعونَ لأمرِكَ، وأسألكُ بحُرمةِ وجهك، وأسألكُ بحَقِّك على جميعِ خَلْقِكَ، وبحقِّ الطَّائِفِينَ حَوْلَ بيتِكَ، أن لا تميتني حتَّى تُولِّيني شَرْقَ الأَرْضِ وغَرْبَهَا، ولا يُنَازِعَنِي أَحَدٌ إِلَّا أُتيتُ برأسه، ثمَّ جاء فجلَسَ.

= بخلوه من المطر. انظر: «النهاية» (مادة: خلب).

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/٣٣٨) من طريق عثمان بن ساج قال: وبلغني عن عطاء... فذكره.

وفيه ثلاث علل: الإرسال، والانقطاع، وضعف عثمان بن ساج.

(٢) زاد في «م»: كلمة غير واضحة.

(٣) في «م»: «قالوا قم».

(٤) في «ن»: «بحرمة وجهك الكريم وعرشك العظيم».

فَقَالُوا: قُمْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَامَ حَتَّى أَخَذَ بِالرُّكْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ، أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي سَبَقَتْ غَضَبَكَ، وَأَسْأَلُكَ بِقُدْرَتِكَ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِكَ، أَنْ لَا تُؤَمِّتَنِي مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى تُوجِبَ لِي الْجَنَّةَ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَمَا زَالَتْ عَيْنَايَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى رَأَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَقَدْ أُعْطِيَ مَا سَأَلَ، وَبُشِّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بِالْجَنَّةِ<sup>(١)</sup>.

٦٥ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يُفَارِقُونَهُ، وَهَمُّ هُنَالِكَ مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْبَيْتَ. أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٦٦ - وَفِي رِسَالَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ قَالَ: مَا بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالحَجَرِ الْأَسْوَدِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ<sup>(٣)</sup>.

٦٧ - ثُمَّ اسْتَلَامَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٠)، وابن أبي الدنيا في «مجاوب الدعوة» (ص ١١٣)، والمعافي بن زكريا في «الجلس الصالح» (ص ١٦٥)، جميعهم من طريق إسماعيل بن أبان العامري، عن سفيان الثوري، عن طارق بن عبد العزيز، عن الشعبي به. قال ابن تيمية في «التوسل والوسيلة» (ص ٩٠): إسماعيل بن أبان الذي روى هذا عن سفيان الثوري كذاب، قال أحمد بن حنبل: كتبت عنه ثم حدث بأحاديث موضوعة فتركناه. وقال يحيى بن معين: وضع حديثاً على السابع من ولد العباس يلبس الخضرة. يعني: المأمون. وقال البخاري ومسلم وأبو زرعة والدارقطني: متروك. وقال الجوزجاني: ظهر منه علي الكذب. وقال أبو حاتم: كذاب. وقال ابن حبان: يضع على الثقات. وطارق بن عبد العزيز الذي ذكر أن الثوري روى عنه لا يعرف من هو.

(٢) رواه الأزرق في «تاريخ مكة» (١/٣٣٩).

(٣) انظر: «فضائل مكة» للحسن البصري (ص ٢٦).

(٤) رواه البخاري (١٦٦)، ومسلم (١١٨٧).

- ٦٨ - ولمُسلمٍ في حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ: لم أره يستلمُ غيرَ الرُّكْنَيْنِ اليمانيَّينِ<sup>(١)</sup>.
- ٦٩ - وللبُخاريِّ في «تاريخه» عن ابنِ عَبَّاسٍ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ إذا استلمَ الرُّكْنَ اليمانيَّ قَبْلَهُ<sup>(٢)</sup>.
- ٧٠ - وللدَّارِ قُطَنيِّ والحَاكِمِ من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَ الرُّكْنَ اليمانيَّ، ووَضَعَ خَدَّهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.
- قالَ الحَاكِمُ: صحيحُ الإسنادِ.
- وقالَ العِراقِيُّ: فيه عبدُ اللهِ بنُ مُسلمٍ بنِ هُرْمَزٍ، ضعَّفَه الجُمهورُ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه مسلم (١٢٥٩).

(٢) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٨٩/١).

(٣) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٧٤٣).

(٤) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (٢٠٣/١).

## فصل

### في فضل الملتزم

٧١ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما بين الركن والباب ملتزم، ما يدعوه صاحبه عاهة إلا برئ». رواه الطبراني وغيره كابن عبد البر ونحوه<sup>(١)</sup>.

وأما ما رواه الطبراني بلفظ: ما بين الركن والمقام، فهو وهم في الكلام<sup>(٢)</sup>.

٧٢ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه، قال: طفت مع عبد الله بن عمرو بن العاص، فلما جاء دبر الكعبة، قلت: ألا تتعوذ؟ قال: نعوذ بالله من النار، ثم مضى حتى استلم الحجر وقام بين الركن والباب، فوضع صدره وجهه وذراعيه وكفيه هكذا، وبسطهما بسطاً، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل. رواه أبو داود وابن ماجه<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث صريح في الرد على من يقف عند المستجار، ويتعوذ من النار، كما صار شعاراً شيعياً الفجار<sup>(٤)</sup>، في وقوفهم عند آخر أشواطهم، مع أنه مخالف لفعله عليه السلام، وأصحابه الكرام، ومناقض للمواالات بين الأشواط إلى الاختتام.

٧٣ - وعن عبد الرحمن بن صفوان قال: رأيت رسول الله ﷺ بين الركن والباب واضعاً وجهه على البيت. رواه أحمد<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٨٧٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٤٦/٣): «فيه عباد بن كثير الثقفي، وهو متروك». قلت: ولفظه عند الطبراني: «ما بين الركن والمقام...»، قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٤٠٨/٤): «ما بين الركن والمقام الملتزم» خطأ لم يتابعوا عليه، وأمر ابن وضاح برده، «ما بين الركن والباب» وهو الصواب، وكذلك الرواية في «الموطأ» وغيره، وهو الركن الأسود وباب البيت.

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) رواه أبو داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢). وإسناده ضعيف لضعف المثني بن الصباح.

(٤) في «ن»: «النجار».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤٣٠/٣)، من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن =

وقوله: واضعاً وجهه، يحتمل أن يُريدَ به وَضَعُ<sup>(١)</sup> الخدِّ كما جاء في رواية، وأطلق عليه وَضَعُ الوَجْهِ مجازاً، ويحتمل أن يُريدَ به وضعه كهيئة السَّاجِدِ، وعلى هذا يكونُ فيه ردُّ لِقَوْلِ مَنْ أَنْكَرَهُ:

٧٤ - وهو مُجاهِدٌ، كان يقول: ضَعُ خَدَّكَ عَلَى الْبَيْتِ وَلَا تَسْجُدْ عَلَيْهِ سُجُوداً تَضَعُ جِبْهَتَكَ عَلَيْهِ.

٧٥ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ التَزَمَ الكعبةَ ودَعَا اسْتِجِيبَ لَهُ. أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٢)</sup>.

ويجوزُ أن يكونَ على عُمومِهِ، ويجوزُ أن يكونَ محمولاً على المُلتزمِ، وهذا هو الظَّاهِرُ، واللهُ أَعْلَمُ.

٧٦ - وعن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَلْتُ: لِأَلْبَسَنَّ ثِيَابِي، وَكَانَتْ دَارِي عَلَى الطَّرِيقِ، وَلَأَنْظُرَنَّ كَيْفَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ مِنَ الكعبةِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ قَدْ اسْتَلَمُوا الْبَيْتَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الْحَطِيمِ، وَقَدْ وَضَعُوا خُدُودَهُمْ عَلَى الْبَيْتِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطَهُمْ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وَهَذَا لَفْظُهُ<sup>(٣)</sup>.

وَسِيَّاقُ هَذَا يُشْعِرُ بِأَنَّ الْحَطِيمَ هُوَ الْحِجْرُ بِالْكَسْرِ، وَالْمَشْهُورُ كَمَا ذَكَرَ الْمُحِبُّ

= ابن صفوان، وفيه: «بين الحجر والباب». وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٤٧/٣): «عبد الرحمن بن صفوان، أو صفوان بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، ولا يصح».

(١) في «ج»: «واضع».

(٢) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٣٤٨/١). وقد تقدم قريباً.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤٣١/٣)، وأبو داود (١٨٩٨). وهو من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان. وقد تقدم الكلام عليه قريباً.



الطَّبْرِيُّ، وَعَزَّ ابْنُ جَمَاعَةَ، وَجَمَاعَةٌ: أَنَّهُ<sup>(١)</sup> مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ، فَتَأْوِيلُهُ مِنَ الْبَابِ إِلَى جَانِبِ الْحَطِيمِ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْحِجْرَ - بِالْكَسْرِ - هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَحْتَ الْمِيزَابِ، وَقَدْ يُطَلَّقُ عَلَيْهِ: الْحَطِيمُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ حُجْرٌ وَمُنْعٌ مِنَ الْبَيْتِ كُلِّهِ أَوْ بَعْضِهِ، أَوْ كُسِرَ وَقُطِعَ<sup>(٢)</sup> مِنْهُ كَذَلِكَ.

٧٧ - فَعَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: الْحَطِيمُ الْجِدَارُ<sup>(٣)</sup>، يَعْنِي: جِدَارَ الْحِجْرِ.

٧٨ - وَقَالَ: مَنْ طَافَ فَلْيُطْفِئْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ، وَلَا تَقُولُوا: الْحَطِيمُ<sup>(٤)</sup>،

فَكِرَةٌ لَهُ هَذَا الْاسْمُ<sup>(٥)</sup>.

٧٩ - وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْحَطِيمُ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَرَمَزَمَ وَالْحِجْرِ، وَسُمِّيَ

هَذَا الْمَوْضِعُ حَطِيمًا لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَحْطِمُونَ هُنَالِكَ بِالْأَيْمَانِ، وَيُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ لِلْمَظْلُومِ<sup>(٦)</sup> عَلَى الظَّالِمِ، وَقَالَ مَنْ حَلَفَ هُنَالِكَ كَاذِبًا<sup>(٧)</sup> إِلَّا عَجَّلَتْ لَهُ الْعُقُوبَةُ، وَكَانَ ذَلِكَ يَحْجِرُ النَّاسَ عَنِ الْمَظَالِمِ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ كَذَلِكَ حَتَّى جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، فَأَخَّرَ اللَّهُ ذَلِكَ لِمَا أَرَادَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٨)</sup>.

(١) فِي «ن»: «وَعَنَ ابْنُ الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ»، وَالْعِبَارَةُ غَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي «م»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «ج»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَةُ الْعَزَّ ابْنِ جَمَاعَةَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

(٢) فِي «م»: «وَقْلَعُ».

(٣) رَوَاهُ أَبُو عَيْبِدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٢/٤)، وَالْحَرَبِيُّ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٢/٣٨٩).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٤٨).

(٥) فِي هَامِشِ «ج»: «وَلَعَلَّ الْكِرَاهَةَ أَقُولُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيُبَدَّلَ فِي الْخَطْمَةِ﴾ [الْهَمْزَةُ: ٤]؛ أَيْ: يَكْبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالنِّيَّاتِ».

(٦) فِي «ج»: «لِدُعَاءِ الْمَظْلُومِ».

(٧) فِي «ج»: «بِذَلِكَ»، وَفِي «م» وَ«ن»: «كَذَلِكَ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُتُ. انظُرْ: «نَيْلُ الْأَوْطَارِ» (٥/١٦٨)،

و«عَوْنُ الْمَعْبُودِ» (٥/٢٤٧). وَاللَّفْظُ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» لِلْأَزْرَقِيِّ: «أَثْمًا»، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(٨) رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢/٢٤).

وقد قيل: إن الحطيم هو الشاذروان، سُمِّيَ به لأنَّ البيتَ رُفِعَ وتُركَ هو هُنالك.

٨٠ - وقال ابنُ عبدِ البرِّ: إنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: الْمُلتَزِمُ والمدعى والمُتَعَوِّذُ ما بينَ الحَجَرِ والبَابِ، وكانَ جماعةً من السَّلَفِ منهم القَاسِمُ بنُ مُحَمَّدٍ، وعمرُ بنُ عبدِ العَزيزِ، وجَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ، وأيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وحَمِيدُ الطَّوِيلِ، يَلتَزِمونَ ظَهَرَ البَيتِ بينَ الرُّكنِ اليَمَانِيِّ والبَابِ المَسدودِ.

٨١ - وقالَ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ: إنَّ ذلكَ المُلتَزِمُ، وهذا المُتَعَوِّذُ.

وكأنه جعل ذلك موضعَ رغبةٍ، وهذا موضعَ استعاذةٍ<sup>(١)</sup> ورهبةٍ؛ لمُناسبةٍ<sup>(٢)</sup> الإقبالِ والفتوحِ، ولملاءمةِ الإِدبارِ والسَّدِّ<sup>(٣)</sup>، وهو الآنُ مُشْتَهَرٌ<sup>(٤)</sup> باسمِ المُستَجارِ. ولا يُنَافِي قولَ هؤلاءِ الأَكابرِ الأَعلامِ ما تَقَدَّمَ من الكَلامِ؛ إذ لم يَثبُتْ عنهُم في أَثناءِ الطَّوافِ الدُّعاءُ<sup>(٥)</sup> في ذلكَ المَقامِ، بل السِّيَاقُ مُشعرٌ بأنَّهُم كانوا يَقفونَ أيضاً بَعْدَ الاختِتامِ، واللهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ المَرامِ.

وقالَ بعضُ المشايخِ الكِرامِ: قلتُ للنَّهْرَجُورِيِّ: أَجِدُ في قَلبي قَسوَةً، وقد شاورْتُ فلاناً فأشارَ عَلَيَّ بالصَّومِ، فلم تَزُلْ، وشاورْتُ آخَرَ فأشارَ بالسَّفَرِ، فلم تَزُلْ، فقالَ النَّهْرَجُورِيُّ: خَلَطَا بكِ، احضِرِ المُلتَزِمَ إذا نامَ النَّاسُ، وتَصرَّعْ وقل: تحيرتُ في أمرِي فخذُ بيدي، ففعلتُ فزالَتِ القَسوَةُ.

\*\*\*

(١) هنا انتهى كلام ابن عبد البر في «الاستذكار» (٤/٤٠٨).

(٢) في «ن»: «بمناسبة».

(٣) كلمة: «والسد» ليست في «م».

(٤) في «ن»: «مشهور».

(٥) في «م» و«ن»: «للدعاء».

## فصل

### في فضلِ المَقَامِ الْمَنَسُوبِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٨٢ - ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ، وَقَرَأَ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] (١).

٨٣ - وَيُرْوَى: أَنَّ الدُّعَاءَ يُسْتَجَابُ خَلْفَ الْمَقَامِ. ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

٨٤ - وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَحُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْآمِنِينَ». ذَكَرَهُ الْقَاضِي عِيَّاضُ فِي «الشَّفَاءِ» (٢).

٨٥ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعَلَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الطَّوَافِ ثَوَابَ عَتَقِ رَقَبَةٍ (٣).

(١) رواه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر الطويل في الحج، ولفظه: ثُمَّ تَقَدَّ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. قال النووي في «شرح مسلم» (١٧٥/٨): هَذَا دَلِيلٌ لِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ طَائِفٍ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتِي الطَّوَافِ، وَاخْتَلَفُوا: هَلْ هُمَا وَاجِبَتَانِ أَمْ سُنَّتَانِ؟

(٢) انظر: «الشفا» (٨٠/٢)، والخبر رواه الحسن البصري في «فضائل مكة» (ص ٢٩ - ٣٠) دون قوله: «وحشر يوم القيامة من الآمنين».

(٣) قطعة من خبر طويل رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥/٢)، والبخاري في «مسنده» (١٠٨٣) كشف الأستار)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٩٤/٦ - ٢٩٥). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٧٦/٣): «فيه إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف». وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البخاري في «مسنده» (٦١٧٧) ثم قال: «وهذا الكلام قد روي عن النبي ﷺ مِنْ وَجْهِهِ، وَلَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ وَقَدْ رَوَى عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْكَلَامَ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ نَحْوُهُ». قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١١١/٢) بعد نقله كلام البخاري: «وهي طريق لا بأس بها رواها كلهم موثقون».

٨٦ - وعن ابنِ عُمَرَ<sup>(١)</sup>: أَنَّهُ طَافَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: هَاتَانِ تُكْفِرَانِ مَا أَمَامَهُمَا<sup>(٢)</sup>. رواهما ابنُ جماعة.

٨٧ - وعنه عليه السَّلامُ: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ ياقوتتانِ من يواقيتِ الجَنَّةِ». رواه الحاكمُ من حديثِ أنسٍ، وصحَّحَ إسناده<sup>(٣)</sup>.

٨٨ - ورواهُ التِّرْمِذِيُّ وابنُ حِبَّانَ والحاكِمُ من حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو<sup>(٤)</sup>.

٨٩ - وعن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا أَهْبَطَ اللهُ آدَمَ إِلَى الأَرْضِ طَافَ بالبَيْتِ سَبْعاً وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعَلَّمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي، فاقْبَلْ مَعذِرَتِي، وَتَعَلَّمْ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤالي، وَتَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي - وَفِي رِوَايَةٍ: مَا عِنْدِي - فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَاناً يُبَاشِرُ قَلْبِي، وَيَقِيناً صَادِقاً حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُنِي إِلا مَا كَتَبْتَ لِي، وَرِضَاءً<sup>(٥)</sup> بِمَا قَسَمْتَ لِي - وَفِي رِوَايَةٍ: وَالرِّضَاءَ بِمَا قَضَيْتَهُ عَلَيَّ<sup>(٦)</sup>... فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: يَا آدَمُ! إِنَّكَ قَدْ دَعَوْتَنِي دُعَاءً أَسْتَجِيبُ لَكَ بِهِ، وَلَنْ

(١) في «ن»: «وعن جعفر ابن عمر»، وغير واضحة في «ج»، والمثبت من «م»، وهو الصواب.

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١١) من طريق أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٦٧٨)، ولم يذكر فيه تصحيحاً ولا تضعيفاً، لكنه رواه شاهداً لحديث عبد الله بن عمرو الآتي. وفي إسناده حديث أنس: داود بن الزبرقان، وهو متروك، وكذبه الأزدي. قاله الحافظ في «التقريب».

(٤) رواه الترمذي (٨٧٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧١٠)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٧٧) و(١٦٧٩)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٢١٣/٢) (٧٠٠٠). قال الترمذي: «هذا يُروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قولُهُ، وَفِيهِ عن أنسٍ أَيْضاً، وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ». قلت: والأصح وقفه. انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند». وقد تقدم.

(٥) في «ج»: «ورضى».

(٦) هي رواية الأزرق، وسيأتي تخريجها.

يدْعُو به أحدٌ من ذُرِّيَّتِكَ من بعدِكَ إلا استَجِبْتُ له، وَغَفَرْتُ ذُنُوبَهُ، وَفَرَّجْتُ هُمُومَهُ، وَتَجَرْتُ له من وراءِ كُلِّ تاجرٍ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وهي رَاغِمَةٌ، وَإِنْ كَانَ لَا يريْدُهَا<sup>(١)</sup>. أخرجَه ابنُ الجوزيِّ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ، وفيه: أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا به فِي الْمُلتَزِمِ<sup>(٣)</sup>، وَلَا مَنَعَ مِنْ الجَمْعِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَيَتَعَيَّنُ عِنْدَ الْمُلتَزِمِ إِذَا كَانَ وَقَعَ الطَّوَافُ فِي وَقْتِ كِرَاهَةِ<sup>(٤)</sup> الصَّلَاةِ وَلَوْ فِي الحَرَمِ.

٩٠ - وعن عمرو بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجالٍ من الأنصارٍ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الفَتْحِ والنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَجْلِسٍ مِنَ المَقَامِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله! إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللهُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلِلْمُؤْمِنِينَ مَكَّةَ لِأُصَلِّينَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ، وَإِنِّي وَجَدْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ هَهُنَا فِي قُرَيْشٍ خَفِيرًا مُقْبِلًا مَعِي وَمُدْبِرًا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَاهُنَا فَصَلِّ»، فَعَادَ الرَّجُلُ بِقَوْلِهِ<sup>(٥)</sup> ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَاهُنَا فَصَلِّ»، ثُمَّ قَالَ الرَّابِعَ مَقَالَتَهُ، فَقَالَ

(١) فِي «ن»: «يردها»، وسقطت العبارة من «ج»، والمثبت من «م» وهو الصواب.

(٢) لم أجدّه عند ابن الجوزي، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٧٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (١٨٩/٢): هذا حديث منكر. ورواه البيهقي في «الدعوات» (٢٣١) من حديث بريدة رضي الله عنه، وفي إسناده سليمان بن قسيم، وهو ضعيف كما في «التقريب».

(٣) رواه الأزرق في «تاريخ مكة» (١/٤٤ و ٣٤٨) عن عبد الله بن أبي سليمان مولى بني مخزوم مرسلًا. بنحو حديث عائشة السابق.

(٤) فِي «ن»: «كراهته».

(٥) فِي «ج»: «يقول».

عليه السَّلامُ: «فَاذْهَبْ فَصَلِّ فِيهِ، فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ! لَوْ صَلَّيْتَ هَاهُنَا تَقْضِي عَنْكَ صَلَاةً فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أُخْبِرْتُ أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ سُوَيْدُ بْنُ سُوَيْدٍ<sup>(١)</sup>.

٩١ - وعن مُجاهِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْمَقَامِ قَالُوا: هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَفَلَا تَتَّخِذُهُ مُصَلًّى؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي «الْمَصَاحِفِ»<sup>(٢)</sup>.

٩٢ - وفي روايةٍ له عنه أيضاً قَالَ: كَانَ الْمَقَامُ إِلَى لِزْقِ الْبَيْتِ، فَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ نَحَيْتَهُ مِنَ الْبَيْتِ لِيُصَلِّيَ النَّاسُ، ففَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾<sup>(٣)</sup>.

٩٣ - وعن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: مَوْضِعُ الْمَقَامِ هَذَا الَّذِي بِهِ الْيَوْمَ هُوَ مَوْضِعُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَفِي عَهْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، إِلَّا أَنَّ السَّيْلَ ذَهَبَ بِهِ فِي خِلاَفَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَجُعِلَ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ، حَتَّى قَدِمَ عُمَرُ فَرَدَّهُ بِمَحْضَرٍ مِنَ النَّاسِ. رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٨٩٠)، وفيه: «الشريد بن سويد الثقفي»، وكذا رواه ابن المبارك في «مسنده» (١٧٤)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (١٣٤ - ١٣٥). وهو الصواب. والخبر رواه أيضاً لكن دون كلام ابن جريج: الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٣/٥)، وأبو داود (٣٣٠٦). وجاء عند أحمد: «لو صَلَّيْتَ هَاهُنَا لَقَضَى عَنْكَ ذَلِكَ كُلَّ صَلَاةٍ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، وعند ابن المبارك: «لو صَلَّيْتَ هَاهُنَا لَقَضَى ذَلِكَ عَنْكَ صَلَوَاتِكَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ».

(٢) رواه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٠٥).

(٣) رواه ابن أبي داود في «المصاحف» (٣٠٨).

(٤) رواه الأزرق في «تاريخ مكة» (٣٥/٢).

٩٤ - وعن عائشة: أَنَّ الْمَقَامَ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَزَمَانِ أَبِي مُلْتَصِفًا<sup>(١)</sup> بِالْبَيْتِ، ثُمَّ أَخْرَهَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي «جَامِعِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٩٥ - وعن حبيب بن أبي الأشرس قال: كَانَ سَيْلٌ أُمَّ نَهْشَلٍ قَبْلَ أَنْ يَعْمَلَ عَمْرُ الرَّدَمِ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَاحْتَمَلَ الْمَقَامَ مِنْ مَكَانِهِ، فَلَمْ يُدْرَ أَيْنَ مَوْضِعُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ عَمْرُ سَأَلَ: مَنْ يَعْلَمُ مَوْضِعَهُ؟ فَقَالَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ: أَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدْ كُنْتُ قَدَّرْتُهُ وَذَرَعْتُهُ بِمِقَاطٍ وَتَخَوَّفْتُ عَلَيْهِ، هَذَا مِنَ الْحَجَرِ إِلَيْهِ، وَمِنَ الرُّكْنِ إِلَيْهِ، وَمِنْ وَجْهِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: أَتَيْتُ بِهِ، فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَهُ مَوْضِعَهُ، وَعَمِلَ عَمَلَ الرَّدَمِ<sup>(٣)</sup> عِنْدَ ذَلِكَ. قَالَ سُفْيَانُ: فَذَلِكَ الَّذِي حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الْمَقَامَ كَانَ عِنْدَ سَفْعِ<sup>(٤)</sup> الْبَيْتِ، فَأَمَّا مَوْضِعُهُ الَّذِي هُوَ مَوْضِعُهُ فَمَوْضِعُهُ الْآنَ، وَأَمَّا مَا يَقُولُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ هُنَالِكَ مَوْضِعَهُ فَلَا. رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

- (١) في «ج»: «مرتصفاً». وفي «م»: «متصفاً»، والمثبت من «ن»، وهو الموافق للمصادر.
- (٢) ورواه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٩٨/١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦٣/٢)، من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها. قال أبو حاتم: «سمعت أبا زرعة لا يرويه عن عائشة، إنما يرويه عن هشام عن أبيه فقط». وجاء في المصدرين: «وزمان أبي بكر»
- (٣) كذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: «وعمل عمر الردم»، كما جاء عند الأزرقى، ويؤيده ما عند الفاكهي: «وعمل الردم»، وقد تقدمت شبيبتها.
- (٤) في «ج» و«م»: «شفع»، وفي بعض المصادر: «سقع».
- (٥) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (٣٥/٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٠٠٠).

## فصل

### في فضل الكعبة

قال الله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]؛  
أي: قواماً لهم في أمر دينهم ودنياهم، فلا يزال في الأرض دين ما حُجَّتْ،  
وعندها المعاش والمكاسب، وزاد المعاد، وبركة العباد من الزهاد والعباد.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾؛ أي: كثير الخير  
لمن حجّه أو اعتمره، أو عكف عنده أو طاف حوله، أو استقبله أو شاهد مبناه  
وطالع معناه، ﴿وَهَدَىٰ لِلْعَالَمِينَ﴾؛ أي: مُرشداً لهم في إصلاح أحوالهم، ﴿فِيهِ  
آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّا بُرَّهِنَ﴾ [آل عمران: ٩٧] عطف بيان؛ لاشتماله على آيات أثر قدميه  
الشريفتين في الصخرة<sup>(١)</sup>، وبقاؤه وحفظه مع كثرة أعدائه.

وقيل: الآيات تزيد على ذلك، لكنّه سبحانه ذكر هذا لكمال ظهوره، وطوى  
ذكر غيره دلالة على تكاثره، فالتقدير: منها - أو: إحداها - مقام إبراهيم.

ومما ذكر فيه من الآيات الحسيّة والمعنويّة: وقع هيبته في القلوب، وخشوع  
القلب عنده لعلام الغيوب، وجريان الدموع لديه توبة من الذنوب، وامتناع الطير من  
العلو والجلوس عليه، إلا أن يكون مريضاً فيجلس عليه مُستشفياً، ولو لا ذلك لكانت  
الأستار مملوءة من قدرهن<sup>(٢)</sup>.

والحجر الأسود، وحفظه، وائتلاف الطبايع والسباع، وقد تتبّعها في الحِلِّ، فإذا  
دخلت الحرم تركتها.

(١) في «ج»: «الصخر».

(٢) في «ن»: «أقدارهن».



والغَيْثُ إِذَا كَانَ نَاحِيَةَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ كَانَ الْخَصْبُ بِالْيَمَنِ، وَإِذَا كَانَ نَاحِيَةَ الشَّامِيِّ كَانَ بِالشَّامِ، وَإِذَا عَمَّ الْبَيْتَ كَانَ الْخَصْبُ عَاماً، وَلَا يَجِيءُ سَيْلٌ مِنَ الْحِجْلِ إِلَى الْحَرَمِ، وَإِنَّمَا يَخْرُجُ مِنَ الْحَرَمِ إِلَى الْحِجْلِ، وَإِذَا انْتَهَى سَيْلُ الْحِجْلِ إِلَى الْحَرَمِ وَقَفَ وَلَمْ يَدْخُلْ فِيهِ. ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، واختَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَاهُ، حَيْثُ لَمْ يَظْهَرْ عُمُومُ مَبْنَاهُ:

فَقِيلَ: الضَّمِيرُ لِلْحَرَمِ؛ أَي: عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ؛ أَي: حَرَمَ بَيْتِهِ، وَالْمَعْنَى: مَنْ دَخَلَهُ فِي عُمَرَةِ الْقَضَاءِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ آمِنًا، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَمْرٌ وَمَبْنَاهُ حَبْرٌ؛ أَي: أَمَّنُوا مَنْ دَخَلَهُ، وَلَا تَتَعَرَّضُوا لِمَنْ جَنَى خَارِجَ الْحَرَمِ وَالتَّجَا إِلَيْهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، وَبِهِ أُجِيبَ عَنْ فِعْلِ الْقَرَامِطِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقِيلَ: مَنْ دَخَلَهُ لِقَضَاءِ حَاجَّتِهِ أَوْ عُمَرَتِهِ، مُعْظَمًا لِحُرْمَتِهِ وَعِزَّتِهِ، عَارِفًا بِحَقِّهِ وَرُتْبَتِهِ، مُتَقَرِّبًا إِلَى اللَّهِ وَمَثُوبَتِهِ، كَانَ آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِقُوبَتِهِ.

وَعَبَّرَ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ عَنْ هَذَا الْقَوْلِ بِعِبَارَةِ مَرْضِيَّةٍ فَقَالَ: مَنْ دَخَلَهُ عَلَى الصِّفَا كَدُخُولِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ مِنْ أَهْلِ الصِّفَا، وَحَصَلَ عَلَى الْوَفَاءِ، أَمَّنَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْعَذَابَ يَوْمَ اللَّقَاءِ، فِي دَارِ الْبَقَاءِ.

وَقِيلَ: الضَّمِيرُ لِلْبَيْتِ:

٩٦ - فِي حَدِيثِ الْبَيْهَقِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ خَرَجَ مَغْفُورًا لَهُ، وَدَخَلَ فِي حَسَنَةٍ، وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ»<sup>(١)</sup>.

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الصَّغْرَى» (١٧٢٢) مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ أَيْضًا الْبَزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٥٢٠٥)، قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي «ذَخِيرَةِ الْحِفَافِ» (٢٢٧٦/٤): رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ =

وأما ما توهمه العامة من جعل الضمير إلى مقام إبراهيم المتعارف فهو باطل؛ لعدم تصور الدخول فيه، وذلك لأن هذا الحجر المشبك حادث لم يكن في وقت نزول الآية.

ثم سماه الله عتيقاً في قوله تعالى: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]؛ لأن الله أعتقه من الجبابرة، فلم يظهر عليه جبار.

وقيل: لقدمه، وقيل: لأنه كريم على الله، أو لأنه لم يجز<sup>(١)</sup> عليه ملك لأحد من خلق الله، أو لأنه أعتق من الغرق أيام الطوفان، وقيل غير ذلك.

٩٧- والصحيح القول الأول؛ لأن الترمذي رواه من حديث ابن الزبير مرفوعاً، وقال: حسن غريب، رواه الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً<sup>(٢)</sup>.

٩٨- وعن عياش بن أبي ربيعة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها - يعني: الكعبة والحرم - فإذا ضيعوا ذلك هلكوا». رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup>.

٩٩- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الله تعالى وجه السفينة إلى مكة المشرفة فدارت بالبيت أربعين يوماً، ثم وجهها إلى الجودي فاستقرت. رواه ابن الجوزي<sup>(٤)</sup>.

= ابن محيصة، عن عطاء، عن ابن عباس. وهذا غير محفوظ، وابن مؤمل ضعيف.

(١) في «ج»: «يجز».

(٢) رواه الترمذي (٣١٧٠)، ووقع في مطبوعه: حسن صحيح. ومرسل الزهري رواه الترمذي أيضاً عقب الحديث.

(٣) رواه ابن ماجه (٣١١٠)، وسنده حسن كما قال الحافظ في «فتح الباري» (٤٤٩/٣).

(٤) ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥٢/١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٠٣٢/٦).

١٠٠ - وعن أبي سعيد الخُدري: أن رسول الله عليه السلام قال: «لِيُحَجَّ النَّبِيُّ الْبَيْتَ وَلِيُعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ». أخرجه البخاري<sup>(١)</sup>.

١٠١ - وعن النبي ﷺ أنه قال: «وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْبَيْتَ أَنْ يُحَجَّهَ كُلُّ سَنَةٍ سِتُّ مِائَةِ أَلْفٍ، فَإِنْ نَقَضُوا أَكْمَلَهُمُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ، وَإِنَّ الْكَعْبَةَ تُحْشَرُ كَالْعَرُوسِ الْمَرْفُوفَةِ، مَنْ حَجَّهَا تَعَلَّقَ بِأَسْتَارِهَا حَتَّى تُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>. ذكره ابن جماعة، وسيأتي الكلام عليه.

ويقال: إِنَّ الْكَعْبَةَ مِنْذُ خَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى مَا خَلَّتْ عَنْ طَائِفَةٍ لَهَا مِنْ جِنٍّ أَوْ إِنْسٍ أَوْ مَلَكٍ.

١٠٢ - وقال بعض السلف: خَرَجْتُ يَوْمًا فِي هَاجِرَةِ ذَاتِ سَمُومٍ، فَقُلْتُ: إِنْ خَلَّتِ الْكَعْبَةُ عَنْ طَائِفٍ فِي حِينِ هَذَا الْحِينِ، وَرَأَيْتُ الْمَطَافَ خَالِيًا، فَذَنُوتُ فَرَأَيْتُ حَيَّةً عَظِيمَةً رَافِعَةً رَأْسَهَا تَطُوفُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ. ذَكَرَهُ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ.

١٠٣ - وَيُرْوَى: أَنَّ الْمَلَكَ إِذَا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فِي بَعْضِ أُمُورِ اللَّهِ، فَأَوَّلُ مَا يَأْمُرُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ زِيَارَةُ الْبَيْتِ، فَيُفِيضُ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مُحْرِمًا مُلَبِّيًا حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَعْمِدُ لِحَاجَتِهِ<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ عَزَابُ بْنُ جَمَاعَةَ.

١٠٤ - وعن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «لَمَّا عَقَرَ ثَمُودُ النَّاقَةَ وَأَخَذَتْهُمْ الصَّيْحَةُ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَهْلَكْتَهُ، إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْعَهُ الْحَرَمُ»، فَقَالُوا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبُو رِغَالٍ أَبُو ثَقِيفٍ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ أَصَابَهُ مَا أَصَابَ قَوْمَهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٥٩٣).

(٢) قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/١٩٦): لم أجد له أصلًا.

(٣) ذكره الحسن البصري في «فضائل مكة» (ص ٢٠).

(٤) لم أجدّه عند أحمد ومسلم، ورواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٩/٢٨٠٦) (١٥٨٧٩).

١٠٥ - وَيُرَوَى: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ عَادَ بِالْحَرَمِ الْحَيْثَانُ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ زَمَنَ الطُّوفَانِ، فَلَمْ تَأْكُلْهَا تَعْظِيمًا لِلْحَرَمِ، ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

١٠٦ - وَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الْبَيْتَ وَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

١٠٧ - وَأَنَّهُ دَعَا وَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ<sup>(٢)</sup>.

١٠٨ - وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْمُنْذِرِ بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ، دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ، وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٠٩ - وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ذَكَرَهَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّهُ رُوِيَ بِمَعْنَاهُ، وَزَادَ فِي مَبْنَاهُ، وَأَنَّهُ يَخْرُجُ مَعْصُومًا فِيمَا بَقِيَ<sup>(٤)</sup>، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِذَلِكَ الْعِصْمَةَ مِنَ الْكُفْرِ، فَيَكُونُ فِيهِ الْبِشَارَةُ لِمَنْ دَخَلَهُ بِالْمَوْتِ عَلَى الْإِسْلَامِ.

١١٠ - وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ دَخَلَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي حِمَى اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي أَمْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ خَرَجَ خَرَجَ مَغْفُورًا لَهُ». ذَكَرَهُ الْحَسَنُ فِي «رِسَالَتِهِ»<sup>(٥)</sup>.

١١١ - وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: طُفْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ خَمْسَةَ أَسَابِيحَ، كُلَّمَا طُفْنَا سَبْعًا دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَصَلَّى فِيهَا رَكَعَتَيْنِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٩٧)، ومسلم (١٣٢٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه مسلم (١٣٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وليس فيه ذكر التكبير.

(٣) حديث ضعيف، وقد تقدم قريباً.

(٤) لم أقف عليه، لكن روى ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣١٧٢) عن مجاهد قوله: من دخل البيت، دخل في حسنة، وخرج من سيئة، وخرج مغفوراً له.

(٥) لم أجده في مطبوع رسالة الحسن البصري، لكن روى عنه هذه الرسالة الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥٤٥)، ومن ضمنها هذا الخبر، وفيه: «... ومن خرج منها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

(٦) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٢٧٣/١).

فهذا يدلُّ على جواز الدخولِ مُكْرَرًا، ولو في وقتٍ واحدٍ، إذا راعى أدبَ المُقامِ.  
وأما ما اشتَهَرَ على ألسنة العوامِّ: أنه - عليه السَّلام - أراد أن يدخلَ ثانيةً في  
بيتِ الله الحرامِ، فأوحِيَ إليه أن هذا ليسَ بيتَ عائشةَ، فلا أصلَ له عندَ العلماءِ  
الأعلامِ.

١١٢ - وعن أنسٍ قال: لقيتِ الملائكةَ آدمَ وهو يطوفُ بالبيتِ، فقالت: يا آدمُ!  
حجَّجتِ؟ فقال: نعم، فقالوا: قد حجَّجنا قبلك بألْفِي عامٍ. رواه ابنُ أبي شيبة<sup>(١)</sup>.

وقوله: بالبيتِ؛ البيتُ الذي بنته الملائكةُ، أو البيتُ الذي بناه آدمُ، واللهُ تعالى أعلمُ.  
١١٣ - وعن عليِّ بنِ أبي طالبٍ قال: [أقبلَ] إبراهيمُ من أرمينيةَ ومعه السَّكينةُ  
تدلُّ على مَوْضِعِ البيتِ ليتبوَّأه كما تتبوَّأ العنكبوتُ بيتها، فحفَرَ من تحتِ السَّكينةِ،  
فأبدى عن قواعدٍ، ما يُحرِّكُ القاعدةَ منها دونَ ثلاثينَ رجلاً. رواه سُفيانُ بنُ عُيينةَ  
في «جامعه»، وأبو يعلى الموصليُّ، وعبدُ بنُ حميدٍ، وابنُ المنذرِ، وابنُ أبي حاتمٍ،  
والأزرقيُّ، وابنُ عساكرٍ<sup>(٢)</sup>.

١١٤ - وعن عليِّ أيضاً قال: أقبلَ إبراهيمُ والملكُ والسَّكينةُ والصُّرْدُ دليلاً،  
حتى تبوَّأ البيتَ كما تبوَّأتِ العنكبوتُ بيتاً، فحفَرَ فأبرَزَ<sup>(٣)</sup> عن أسِّها أمثالَ خلفِ الإبلِ  
لا يُحرِّكُ الصَّخرةَ إلا ثلاثينَ رجلاً، ثمَّ قال اللهُ لإبراهيمَ: قُمْ فابنِ لي بيتاً، قال: يا  
ربِّ! وأينَ؟ قال: سنُريك، فبعثَ اللهُ فيها سحابةً لها رأسٌ تكلمُ إبراهيمَ، فقال: يا  
إبراهيمُ! إنَّ ربَّكَ يأمرُكَ أن تخطَّ قدرَ هذه السَّحابةِ، فجعلَ ينظرُ إليها يأخذُ قدرَها،

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٩٥٩).

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٦٣/١)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢٣٢/١) (١٢٣٥)،

والحاكم في «المستدرک» (٣٠٥٩) واللفظ له، وانظر: «الدر المنثور» (٣٠٧/١). وما بين

معكوفتين من هذه المصادر.

(٣) في «م» و«ن»: «ما برز» مكان: «فأبرز»، والمثبت من «ج»، وهو الموافق للمصدر.

فقال له الرَّأْسُ: أقد فعلت؟ [قال: نعم]، فارتفعت السحابة، فأبرز عن [أُس] ثابت من الأرض، فبناه إبراهيم عليه السلام. رواه الأزرقي<sup>(١)</sup>.

١١٥ - وعن علي رضي الله عنه أيضاً قال: لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال: قد فعلت أي ربّي، فأرنا مناسكنا، وأبرز لنا معالمها، فبعث الله جبرائيل فحجّ به. رواه ابن جرير في «تفسيره»<sup>(٢)</sup>.

١١٦ - وفي «تفسير البغوي»: روت الرواة: أن الله خلق موضع البيت قبل الأرض بالقي عام، فكانت زبدة بيضاء على الماء فدحيت الأرض من تحتها، فلما أهبط الله آدم إلى الأرض استوحش، فشكى إلى الله تعالى، فأنزل الله البيت المعمور من ياقوتة من يواقيت الجنة له بابان من زمرّد أخضر، باب شرقي وباب غربي، فوضعه على موضع البيت، وقال: يا آدم! إنني أهبط لك بيتاً تطوف به كما يطاف حول عرشي، وتصلّي عنده كما يصلّي عند عرشي، وأنزل الحجر، وكان أبيض، فاسود من لمس الحيص في الجاهليّة، فتوجه آدم من أرض الهند إلى مكة ماشياً، وقبض الله له ملكاً يده على البيت، فحج البيت وأقام المناسك، فلما فرغ تلقته الملائكة، وقالوا: برّ حجك يا آدم، لقد حججنا هذا البيت قبلك بالقي عام.

١١٧ - قال ابن عباس: حج آدم أربعين حجة من الهند إلى مكة على رجله، فكان على ذلك [إلى] أيام الطوفان، فرفعه الله إلى السماء الرابعة، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، ثم لا يعودون إليه، وبعث جبريل حتى حبا الحجر الأسود في جبل أبي قبيس صيانة له من العرق، فكان موضع البيت خالياً إلى زمن إبراهيم عليه السلام، ثم إن الله تعالى أمر إبراهيم بعدما ولد له إسماعيل وإسحاق ببناء بيت يذكر

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/٦٠)، وما بين معكوفتين منه. وهو من طريق ابن جرير عن علي، وهذا إسناد منقطع.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/٥٦٩).

فيه، فسأل الله تعالى أن يُبينَ له موضِعَه، فبعثَ اللهُ تعالى السَّكِينَةَ لتُدلَّهُ على موضِعِ البيتِ، وهي رِيحٌ حَجُوجٌ - أي: شديدةُ المَرِّ تلتوي في هُبُوبِها - لها رأسانِ شَبهُ الحَيَّةِ، وأمرَ إبراهيمَ أن يبنِيَ حيثُ تستقرُّ السَّكِينَةُ، فتبعها إبراهيمُ حتى أتيا مَكَّةَ، فتطَوَّقَتِ السَّكِينَةُ على موضِعِ البيتِ كَتَطَوَّى الحَجَفَةَ - بتقديمِ الحاءِ، وهي التُّرسُ والدَّرَقَةُ - هذا قولُ عليٍّ والحسنِ<sup>(١)</sup>.

١١٨ - ورواهُ الحاكمُ عن عليٍّ، وصحَّحَه، وابنُ أبي شَيْبَةَ وغيرُهما، وفيه: بَنَى<sup>(٢)</sup> حتى بلغَ موضِعَ الحَجَرِ، قالَ له: ائْتِنِي بِحَجَرٍ أَضَعُهُ هَاهُنَا، فَذَهَبَ إِسْمَاعِيلُ يَطُوفُ، فجاءَ وقد نَزَلَ جبريلُ بالحَجَرِ، فوضَعَه، فقالَ إِسْمَاعِيلُ: من أينَ هذا؟ قالَ: جاءَ به من لم يتكَلَّ عليٍّ ولا عليكِ في بنائِهِ. ثمَّ انهدَمَ فبنتَهُ العَماليقُ، ثمَّ انهدَمَ فبنتَهُ جرهمُ، ثمَّ انهدَمَ فبنتَهُ قُرَيْشٌ، فاختَصَمُوا فيمنَ يَضَعُ الحَجَرَ، فقالوا: أوَّلُ من يخرجُ من هذا البابِ، يعنونَ بني شَيْبَةَ، المَعروفِ ببابِ السَّلَامِ، فخرَجَ عليه السَّلَامُ من قِبَلِ ذلكِ البابِ، فقالوا: هذا مُحَمَّدٌ الأَمِينُ، وعرضُوا عليه الأمرَ، فأمرَ بثوبٍ فبسطَه، ووضعَ الحَجَرَ عليه، فرفعَه رُؤُوسُ القَبائلِ جميعاً، ووضعَه ﷺ بيده في مكانِهِ تعظيماً لَشأنِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (١/١٤٩). وهذه الأخبارُ اللهُ أعلمُ بصحتها، ولعلَّ أكثرها من الإسرائيليات، وحسبنا في قصة بناء البيت ما أخبرنا به كتاب اللهُ سبحانه، وما ثبت من سنة رسولِهِ ﷺ، ومنه حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عنهما الذي رواه البخاري (٣٣٦٤) مطولاً، وفيه: (قالَ يا إِسْمَاعِيلُ، إِنَّ اللهُ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ، قالَ: فَاصْنَعْ ما أَمَرَكَ رَبُّكَ، قالَ: وَتُعِينُنِي؟ قالَ: وَأَعِينُكَ، قالَ: فَإِنَّ اللهُ أَمَرَنِي أَنْ أُنَبِّئَها هُنَا بَيْتًا، وَأَشَارَ إِلى أكمةٍ مُرتَفَعَةٍ على ما حَوْلَها، قالَ: فَعِنْدَ ذلكِ رَفَعَا القِوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالحِجَارَةِ وإبراهيمُ يَبْنِي، حتى إذا اِرْتَفَعَ البِناءُ، جاءَ بهذا الحَجَرِ فوضَعَهُ لَهُ فقامَ عَلَيهِ، وهو يَبْنِي وإسْمَاعِيلُ يَناولُهُ الحِجَارَةَ، وهما يَقُولانِ: ﴿رَبَّنَا اقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، قالَ: فَجَعَلَا يَبْنِيانِ حتى يَدُورَا حَوْلَ البَيْتِ وهما يَقُولانِ: ﴿رَبَّنَا اقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

(٢) في «ج»: «بنى إبراهيم عليه السلام».

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٦٨٤) واللفظ له، ورواه الحاكم أيضاً (٣١٥٤) دون قصة انهدامه وما بعدها، ورواه ابن أبي شَيْبَةَ في «المصنف» (١٤١٤٤) مختصراً بقصة محيي جبريل بالحجر، وقد =

١١٩ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى سَحَابَةً عَلَى قَدْرِ الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَتْ تَسِيرُ وَإِبْرَاهِيمُ يَمْشِي فِي ظِلِّهَا إِلَى أَنْ وَافَتْ بِهِ<sup>(١)</sup> مَكَّةَ، وَوَقَفَتْ عَلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ، فَنُودِيَ مِنْهَا: يَا إِبْرَاهِيمُ! إِنَّ ابْنَ عَلِيٍّ ظِلُّهَا وَلَا تَرُدُّ وَلَا تَنْقُصُ<sup>(٢)</sup>.

١٢٠ - وَقِيلَ: أَرْسَلَ اللَّهُ جِبْرَائِيلَ لِيُدِّلَّهُ عَلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ [الحج: ٢٦]، فَبَنَى إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ الْبَيْتَ، فَكَانَ إِبْرَاهِيمُ بَيْنَهُ وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحَجَرَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ [البقرة: ١٢٧]، يَعْنِي: أُسُّهُ، وَاحْدَتُهَا: قَاعِدَةٌ، بِمَعْنَى الْأَسَاسِ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: جُدْرَ الْبَيْتِ<sup>(٣)</sup>.

١٢١ - وَقِيلَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَدَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِسَبْعَةِ أَمْلاكٍ يُعِينُونَهُمَا عَلَى بِنَاءِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا انْتَهَى إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَوْضِعِ الْحَجْرِ قَالَ لِإِسْمَاعِيلَ: ائْتِنِي بِحَجَرٍ حَسَنٍ يَكُونُ لِلنَّاسِ عِلْمًا، فَأَتَاهُ بِحَجَرٍ، فَقَالَ: ائْتِنِي بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا، فَمَضَى إِسْمَاعِيلُ لَطَلَبِهِ، فَصَاحَ أَبُو قُبَيْسٍ: يَا إِبْرَاهِيمُ! إِنَّ لَكَ عِنْدِي وَدِيعَةً فَخُذْهَا، فَأَخَذَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَوَضَعَهُ مَكَانَهُ<sup>(٤)</sup>.

= تقدم الحديث بتمامه في فصل: (فضل استلام الحجر الأسود). وصحح الحاكم الرواية الثانية، وقال عقب الأولى: «قد اتفق الشيخان على إخراج الحديث الطويل عن أيوب السخيتاني وكثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قصة بناء الكعبة أول ما بناه إبراهيم الخليل عليه السلام، وهذا غير ذلك». قلت: حديث ابن عباس قد تقدم تخريجه من البخاري بالإسناد الذي ذكره الحاكم، ولم أجده عند مسلم.

(١) في «م»: «طافت به»، وفي المصدر: «وافق» دون كلمة «به».

(٢) أورده البغوي في «التفسير» (١/١٥٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/٢٥٧)، و«تفسير البغوي» (١/١٥٠).



١٢٢ - وَرَوَى جَمْعٌ مِنَ الْأَثْمَةِ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ جَبْرَائِيلَ جَاءَ بِالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ<sup>(١)</sup> قَبْلَ رُجُوعِ إِسْمَاعِيلَ<sup>(٢)</sup>، وَلَعَلَّ جَبْرَائِيلَ جَاءَ بِهِ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ.

١٢٣ - وَقِيلَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى فِي السَّمَاءِ بَيْتًا - وَهُوَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ - يُسَمَّى: الضُّرَّاحُ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يَبْنُوا الْكَعْبَةَ فِي الْأَرْضِ بِحِيَالِهِ عَلَى قَدَرِهِ وَمِثَالِهِ.

١٢٤ - وَرُوي: أَنَّ فِي كُلِّ سَمَاءٍ بَيْتًا فِي حِذَائِهِ، وَكَذَا فِي كُلِّ أَرْضٍ فِي قِبَالَةِ بِنَائِهِ.

١٢٥ - وَقِيلَ: هُوَ أَفْضَلُ الْبُيُوتِ فِي عِزِّهِ وَبِهَائِهِ، بَلْ مِنْ الْعَرْشِ فَوْقَ سَمَائِهِ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى جَمِيلِ نِعْمَائِهِ، وَجَزِيلِ آيَاتِهِ.

١٢٦ - وَعَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: «الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

١٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ: الضُّرَّاحُ، وَهُوَ عَلَى مِثْلِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ بِحِيَالِهِ، لَوْ سَقَطَ لَسَقَطَ عَلَيْهِ، يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَمْ يَرَوْهُ قَطُّ، وَإِنَّ لَهُ فِي السَّمَاءِ حُرْمَةً عَلَى قَدْرِ حُرْمَةِ مَكَّةَ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٤)</sup> وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

(١) كلمة: «الأسود» ليست في «ن» و«م».

(٢) تقدم قريباً.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٣/٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٦)، والحاكم في «المستدرک» (٣٧٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٩٣).

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢١٨٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٣/٧): «فيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة، وهو متروك». قلت: رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٤٩/١) من طريق آخر عن ابن عباس. ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٧٥) عن علي رضي الله عنه موقوفاً. وله عن علي رضي الله عنه روايات جمعها ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ﴾ [الطور: ٤٤].

١٢٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «يُؤمَّرُ جبريلُ في كلِّ غداةٍ يدخُلُ بحرَ النُّورِ فينعمِسُ انغماسَةً، ثمَّ يخرجُ فيتنفِضُ انتفاضةً فيسقطُ منه سبعونَ ألفَ قطرةٍ، يخلقُ اللهُ من كلِّ قطرةٍ ملكاً، فيؤمَّرُ بهم إلى البيتِ المعمورِ، فيصلُّونَ، ثمَّ يؤمَّرُ بهم إلى حيثُ شاء، فيسبِّحونَ إلى يومِ القيامةِ». رواه الدَّيْلَمِيُّ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الفردوس» (٤٨٦/٥). ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٥٩/٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٩٨/١) وقال: هذا حديث لا يتهم به إلا روح بن جناح فإنه يعرف به ولم يتابعه عليه أحد، قال ابن حبان: يروي عن الثقة ما إذا سمعه من ليس بمتبحر في هذه الصناعة شهد بالوضع. وقال عبد الغني الحافظ: هذا حديث منكر بهذا الإسناد ليس له أصل عن الزهري، ولا عن سعيد ولا عن أبي هريرة، ولا يصح عن رسول الله من هذه الطريق ولا من غيرها.

## فصل

### في فضل الحجر المكرم<sup>(١)</sup>

١٢٩ - عن عائشة قالت: كنت أحبُّ أن أدخل البيت فأصلي فيه، فأخذ عليهِ السَّلامُ بيدي فأدخلني الحجرَ، وقال: «صلي فيه إن أردت دخول البيت؛ فإنما هو قطعة من البيت، ولكن قومك استقصروه حين بنوا الكعبة، فأخرجوه من البيت». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي<sup>(٢)</sup>، وهذا لفظ الترمذي، وقال: حسن صحيح.

١٣٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال علي السَّلام: «إن قومك استقصروا من شأن البيت، وإني لولا حداثة عهدهم بالشرك أعدت فيه ما تركوا منه، فإن بدا لقومك أن يبنوه فتعالى أريك ما تركوا منه»، فأراها قريباً من سبعة أذرع، قال رسول الله ﷺ: «وأجعل لها بابين موضوعين في الأرض شرقاً وغرباً، وهل تدرين لِمَ كان قومك رفعوا بابها؟» قالت: فقلت: لا، قال: «تعززا؛ لئلا يدخلها إلا من أَرادوه، كان الرجل إذا كرهوا أن يدخلها يدعونه حتى يرتقي، حتى إذا كان يدخل دفعوه فسقط». رواه ابن عساکر<sup>(٣)</sup>.

١٣١ - وعن عائشة أيضاً: أنه عليه السَّلام قال: «يا عائشة! لولا أن قومك حديثو عهدٍ بجاهليَّةٍ لأمرتُ بالبيتِ فهدم، فأدخلتُ فيه ما أخرج منه، وألزقته بالأرض، وجعلتُ له بابين، باباً شرقياً وباباً غربياً، فبلغتُ به أساس إبراهيم عليه السَّلام». رواه النسائي وغيره عن عائشة<sup>(٤)</sup>.

(١) كلمة: «المكرم» ليست في «م».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٩٢/٦)، وأبو داود (٢٠٢٨)، والترمذي (٨٧٦)، والنسائي (٢٩١٢).

(٣) بل رواه مسلم (٤٠٣/١٣٣٣).

(٤) رواه النسائي (٢٩٠٣). ورواه البخاري (١٥٨٦).

وفي رواية لمسلم والنسائي عنها بلفظ: «لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر، وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه، لكنت أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع، ولجعلت لها باباً يدخل الناس منه، وباباً يخرج منه»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لمسلم بلفظ: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لأحمد: «وزدت فيها من الحجر ستة أذرع»<sup>(٣)</sup>.

١٣٢ - وعن صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: أرسلت إلى شيبة أن افتح الكعبة بالليل، فقالوا: إننا لا نفتحها بالليل، فدخلت الحجر فصلت ولصقت بالكعبة، وقالت: أخبروه أنني صليت في الكعبة، وهو مملوم<sup>(٤)</sup>.

١٣٣ - وعن عروة بن الزبير، قال: سألت عبد الله بن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد شيء صنعته المشركون بالنبي ﷺ، قال: بينما النبي ﷺ يصلي في حجر الكعبة إذ أقبل عقبه بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه، فحرقه حرقاً شديداً، فأقبل أبو بكر رضي الله عنه حتى أخذ بمنكبه ودفعه عن النبي ﷺ وقال: «أنقتون رجلاً أن يقول رب الله» الآية [غافر: ٢٨]. رواه البخاري<sup>(٥)</sup>.

ولا يبعد أن يكون صلاته عليه الصلاة والسلام تحت الميزاب:

(١) رواه مسلم (١٣٣٣/٤٠٢)، والنسائي (٢٩١٠).

(٢) رواه مسلم (١٣٣٣/٤٠٠).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٩/٦).

(٤) في «ن»: «وهو لوح»، وغير واضحة في «ج»، والمثبت من «م»، ولم أجد الخبر بهذا اللفظ، لكن روى

نحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٥٤)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٣١٣/١).

(٥) رواه البخاري (٣٦٧٨).

١٣٤ - فقد رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ قِبْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ تَحْتَ

الميزاب<sup>(١)</sup>.

١٣٥ - وفي رسالة الحسن البصري رحمه الله: أن إسماعيل عليه السلام شكى إلى ربه حرَّ مكة، فأوحى الله تعالى إليه: أني أفتح لك باباً من الجنة في الحجر يخرج عليك الروح<sup>(٢)</sup> منه إلى يوم القيامة<sup>(٣)</sup>.

١٣٦ - وفيها أيضاً: وسمعت أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أقبل ذات يوم فقال لأصحابه: ألا تسألون من أين جئت؟ قالوا: من أين جئت يا أمير المؤمنين؟ قال: كنت قائماً على باب الجنة، وكان قائماً تحت الميزاب يدعو الله عنده<sup>(٤)</sup>.

١٣٧ - وذكر المحب الطبري: أنه يروى عنه عليه السلام أنه قال: «ما من أحد يدعو تحت الميزاب إلا استجيب له»<sup>(٥)</sup>.

١٣٨ - وذكر ابن جماعة عن بعض السلف: أن من صلى تحت الميزاب ركعتين، ثم دعا بشيء<sup>(٦)</sup> مئة مرة وهو ساجدٌ إلا استجيب له.

(١) لم أقف عليه.

(٢) في هامش «ج»: «قيل: لعله الريح». والأحسن المثبت، ومعناه: الرحمة، وهي تشمل رفع الحر.

(٣) لم أجده في المطبوع من الرسالة المسماة: «فضائل مكة»، ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (١/٣١٢)، والطبري في «التاريخ» (١/١٨٩)، عن عمر بن عبد العزيز قوله.

(٤) لم أجده في المطبوع من الرسالة، لكن روى الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥٤٥) تلك الرسالة عن الحسن البصري، وفيها هذا الخبر.

(٥) وذكره أيضاً الماوردي في «الحاوي» (٤/١٥٥)، والقاضي عياض في «الشفاء» (٢/٨٠). ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (١/٣١٨) عن عطاء قال: من قام تحت ميزاب الكعبة فدعا استجيب له وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. ورواه عنه بلفظ آخر سيأتي.

(٦) في «ج»: «بما يدري» بدل «بشيء». ولعل الصواب: «بما يريد».

١٣٩- وعن عطاء بن أبي رباح قال: مَنْ قامَ تحتَ مَثَعِبِ الكعبةِ - أي: مَسِيلِها - ودعا استُجيبَ له، وخرجَ من دُنُوبِهِ كيومِ ولَدَتْه أمُّه. أَخْرَجَهُ الأزرقيُّ<sup>(١)</sup>.

١٤٠- ويروى عن أبي هريرة، وسعيد بن جبيرة، وزين العابدين: أنَّهم كانوا يلتزمون ما تحت الميزاب من الكعبة.

١٤١- وقال ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>: إنَّ إسماعيلَ عليه السَّلامُ دُفِنَ مع أمِّه في الحِجْرِ<sup>(٣)</sup>.

١٤٢- ويُقالُ: إنَّ مَوْضِعَ قَبْرِ إسماعيلَ ما بينَ الميزابِ إلى بابِ الحِجْرِ العَرَبِيِّ<sup>(٤)</sup>. ذَكَرَهُ ابنُ جماعةٍ.

وفيه إشكالٌ يُمكنُ دفعُهُ كما لا يَخْفَى.

١٤٣- وروى عن ابن عباسٍ قال: صلُّوا في مُصَلَّى الأخيَّارِ، واشربُوا من شرابِ الأبرارِ، قيلَ: وما مُصَلَّى الأخيَّارِ؟ قالَ: تحتَ الميزابِ، قيلَ: فما شرابُ الأبرارِ؟ قالَ: زمزمُ. رواه الفاكهِيُّ وغيرُه<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٣١٨/١).

(٢) في هامش «ج»: «إمام أهل المغازي والسير».

(٣) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٥/١).

(٤) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٣١٢/١) عن خالد بن سلمة المخزومي.

(٥) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٣١٨/١). ولم أجده في المطبوع من كتاب الفاكهِي.

## فصل

### في فضل زمزم

ويقال لها: بركة، ومباركة، ومصونة، ومضنونة<sup>(١)</sup>، وبررة، ونافعة، وكافية، وعافية، وطعام طعم، وشفاء سقم، وشراب الأبرار، وهزمة<sup>(٢)</sup> جبريل، وسقيا إسماعيل، وكانت تسمى في الجاهلية شباغة العيال؛ لأنهم كانوا يغدون بعيالهم فينخون عليها فتكون صبوحة لهم.

١٤٤ - وقالت أم أيمن حاضنة رسول الله ﷺ: إنه عليه السلام ما شكى جوعاً قط ولا عطشاً قط، كان يغدو إذا أصبح فيشرب من ماء زمزم شربة، فربما عرضنا عليه الغداء فيقول: إني شبعان. ذكره ابن جماعة<sup>(٣)</sup>.

١٤٥ - وفي الصحيح: أنه لما قدم أبو ذر رضي الله عنه مكة لئسليم أقام ثلاثين بين يوم وليلة ليس له طعام إلا زمزم، فسمن حتى تكسرت عكنبطنه، ولم يجد على بطنه سخفة جوع<sup>(٤)</sup>.

١٤٦ - وعن أبي ذر عنه<sup>(٥)</sup> عليه السلام قال: «إنها مباركة، إنها طعام

(١) كلمة: «ومضنونة» من «م»، وقد رويت في هذا الاسم أخبار. انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٦) عن علي رضي الله عنه. و«مصنف عبد الرزاق» (٩١١٦) عن كعب، و(٩١٢١) عن وهب بن منبه. و«أخبار مكة» للفاكهي (١٠٦٠) عن ابن عباس.

(٢) في «ن»: «وهدية». والمثبت من «ج» و«م»، وهو الصواب، ورويت فيه أخبار. انظر: «سيرة ابن إسحاق» (٨)، و«مصنف عبد الرزاق» (٩١٢٤)، و«أخبار مكة» للأزرقي (٥٠/٢)، جميعهم عن مجاهد.

(٣) ورواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٠٦).

(٤) رواه مسلم (٢٤٧٣).

(٥) في «م»: «أنه».

طُعْمٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» وَزَادَ فِيهِ: «وَشِفَاءٌ سُقْمٍ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاءٌ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ، فَإِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي بِهِ شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيداً أَعَاذَكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لَتَقْطَعَ ظَمَأَكَ قِطْعَةً»، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِذَا شَرِبَ مَاءَ زَمَزَمَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً، وَرِزْقاً وَاسِعاً، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» وَهَذَا لَفْظُهُ، وَعِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ بَدَلٌ قَوْلِهِ: «وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيداً أَعَاذَكَ اللَّهُ»: «وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِشِبَعِكَ أَشْبَعَكَ اللَّهُ». وَزَادَ: «وَهِيَ هَزْمَةٌ جَبْرِيَلٌ، وَسُقْيَا إِسْمَاعِيلَ»<sup>(٣)</sup>.

وَهَزْمَتُهَا: ضَرْبُهَا بِرِجْلِهِ فَنَبَعَ الْمَاءُ، وَهُوَ لَا يُنَافِي مَا رَوَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِمِثْلِهِ.

(١) رواه مسلم (٢٤٧٣).

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٤٥٧).

(٣) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٧٣٩)، والحاكم في «المستدرک» (١٧٣٩)، كلاهما من طريق محمد ابن حبيب الجارودي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي، ولم يخرجاه». قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٣٦/٢): «سَلِمَ مِنْهُ فَإِنَّهُ صَدُوقٌ، قَالَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُهُ، لَكِنِ الرَّوَايَةُ عَنْهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِشَامِ الْمَرْوَزِيِّ لَا أَعْرِفُهُ».

وأعله الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢٦٨/٢) من وجه آخر بقوله: «الجارودي صدوق، إلا أن روايته شاذة، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة: الحميدي وابن أبي عمر وغيرهما، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد قوله. وقال في «إتحاف المهرة» (٢٢/٨): «وَهَمَّ الْجَارُودِيُّ فِي رَفْعِهِ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ وَفَقَّهُ عَلَى مَجَاهِدٍ».

قلت: رواية مجاهد الموقوفة رواها عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٢٤)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٥٠/٢). ومثل هذا لا يقال بالرأي، فهو يعضد ما روي في هذا المعنى من المرفوع، ومنه حديث جابر الآتي.



١٤٨ - وعن عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له». رواه أحمد، وابن ماجه، والبيهقي، وقال: إن عبد الله بن المؤمل تفرد به وهو ضعيف<sup>(١)</sup>.

قال ابن جماعة: واقتصر النووي في «شرح المهدب» على ما ذكره<sup>(٢)</sup> من هذا الوجه وضعفه<sup>(٣)</sup>، والأمم كما ذكر، لكن قد صحح من وجه آخر لم يقف عليه النووي. ١٤٩ - وهو حديث عبد الله بن المبارك أنه أتى ماء زمزم فاستقى منه شربة، ثم استقبل الكعبة، فقال: اللهم إن ابن [أبي] الموالى حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له»، وهذا أشربه لعطش يوم القيامة، ثم شرب<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٥٧) (١٤٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٤٨/٥). ورواه أيضاً العقبلي في «الضعفاء» (٣٠٢/٢)، وابن حبان في «المجروحين» (٢٨/٢)، وابن عدي في «الكامل» (٤/١٣٦)، جميعهم في ترجمة عبد الله بن المؤمل، وأعلوه به، لكن لابن المؤمل متابعات وللحديث شواهد تجعله محتملاً للتحسين. انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند»، وانظر ما سبق من حديث ابن عباس، وما سيأتي من كلام المؤلف.

(٢) في «ن»: «على ذكره».

(٣) انظر: «المجموع شرح المهدب» (٨/٢٦٧).

(٤) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤١٢٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/١٦٦)، من طريق سويد بن سعيد، عن عبد الله بن المبارك، به. قال الحافظ في «التلخيص» (٢/٢٦٨): «خلط سويد بن سعيد في هذا الإسناد، وأخطأ فيه عن ابن المبارك، وإنما رواه ابن المبارك عن ابن المؤمل، عن أبي الزبير، كذلك روينا في «فوائد أبي بكر بن المقرئ» من طريق صحيحة».

قلت: ويؤيد كلام الحافظ قول البيهقي عقب الحديث: «غريب من حديث بن أبي الموالى عن [ابن] المنكدر، تفرد به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه»، والطريق الأخرى التي ذكرها الحافظ وصححها رواها أبو بكر بن المقرئ في «معجمه» (٣٦١) من طريق الحسن بن عيسى عن ابن المبارك، وفيه قول ابن المبارك: اللهم إن عبد الله بن المؤمل حدثني عن أبي الزبير... فذكره. فعاد الحديث إلى رواية عبد الله بن المؤمل، وقد تقدم الكلام عليها.

أَخْرَجَهُ شَيْخُنَا شَرْفُ الدِّينِ الدَّمِياطِيُّ، وَقَالَ: إِنَّهُ عَلَى رَسْمِ الصَّحِيحِ<sup>(١)</sup>.  
قُلْتُ: وَكَذَا أَخْرَجَهُ شَيْخُ مَشَايخِنَا شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ الْجَزْرِيُّ فِي «الْحِصْنِ  
الْحَصِينِ»، قَالَ: فَصَحَّ الْحَدِيثُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، انْتَهَى.

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيْمِ الْجَوْزِيُّ<sup>(٢)</sup> فِي «زَادِ الْمَعَادِ» حَيْثُ قَالَ: قَدْ ضَعَّفَ هَذَا  
الْحَدِيثَ طَائِفَةٌ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ رَاوِيَهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ الْمُبَارِكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَبَارَكَ: أَنَّهُ لَمَّا حَجَّ أَتَى زَمَزَمَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ ابْنَ الْمَوَالِي  
حَدَّثَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ نَبِيِّكَ أَنَّهُ قَالَ: «مَاءُ زَمَزَمَ لَمَّا شَرِبَ لَهُ»، وَإِنِّي أَشْرَبُهُ  
لِظَمِّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَابْنُ أَبِي الْمَوَالِي ثِقَةٌ، فَالْحَدِيثُ إِذَنْ حَسَنٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ،  
وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ مَوْضُوعًا، وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ فِيهِ مُجَازَفَةٌ.

وَقَدْ جَرَّبْتُ أَنَا وَغَيْرِي مِنَ الْاسْتِسْقَاءِ بِمَاءِ زَمَزَمَ أُمُورًا عَجِيبَةً، وَاسْتَشْفِيَتْ بِهِ  
مِنْ عَدَّةٍ أَمْرَاضٍ فَبَرِئْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَشَاهَدْتُ مَنْ يَتَغَدَّى بِهِ الْأَيَّامَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ  
قَرِيبًا مِنْ نَصْفِ الشَّهْرِ أَوْ أَكْثَرَ، وَلَا يَجِدُ جُوعًا، وَيَطُوفُ مَعَ النَّاسِ كَأَحَدِهِمْ، وَأَخْبَرَنِي  
أَنَّهُ رُبَّمَا بَقِيَ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكَانَ لَهُ قُوَّةٌ يُجَامِعُ بِهَا أَهْلَهُ وَيَصُومُ وَيَطُوفُ مِرَارًا<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: وَمَاءُ زَمَزَمَ سَيِّدُ الْمِيَاهِ وَأَشْرَفُهَا، وَأَجْلُهَا قَدْرًا، وَأَحَبُّهَا إِلَى  
النَّفُوسِ، وَأَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ النَّاسِ، وَهُوَ هَزْمَةٌ جَبْرِيَلِ، وَسُقْيَا إِسْمَاعِيلَ،  
عَلَيْهِمَا صَلَوَاتُ اللَّهِ الْجَلِيلِ الْجَمِيلِ.

١٥٠ - وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ وَقَدْ أَقَامَ بَيْنَ الْكَعْبَةِ  
وَأَسْتَارِهَا أَرْبَعِينَ مَا بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ لَهُ طَعَامٌ غَيْرُهُ: «إِنَّهَا طَعَامٌ طُعِمَ». وَزَادَ غَيْرُ  
مُسْلِمٍ بِإِسْنَادِهِ: «وَشِفَاءٌ سُقِمَ»<sup>(٤)</sup>، انْتَهَى.

(١) كَذَا قَالَ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يَتَّبِعْهُ هُوَ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ سَيُذَكَّرُ إِلَى الْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ.

(٢) كَذَا فِي النُّسخِ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: «ابْنُ قَيْمِ الْجَوْزِيَّةِ»، أَوْ الْاِقْتِصَارُ عَلَى: «ابْنِ الْقَيْمِ».

(٣) انظُرْ: «زَادِ الْمَعَادِ» (٤/ ٣٦٠ - ٣٦١).

(٤) انظُرْ: «زَادِ الْمَعَادِ» (٤/ ٣٥٩ - ٣٦٠)، وَالْحَدِيثُ تَقَدَّمَ قَرِيبًا.

وفي «مُتَّخَبِ الْمَقاصِدِ» لابنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ حَدِيثَ «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ»، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ بِهِ مَرْفُوعاً، وَسُنْدُهُ ضَعِيفٌ، وَقَدْ رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: إِنَّهُ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَدْ صَحَّحَ هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَالذَّمِّيَّاطِيُّ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَكَذَا الْمُنْذِرِيُّ، وَضَعَّفَهُ النَّوَوِيُّ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَقَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: رَجَالُ الْحَاكِمِ مَوْثُوقُونَ مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَفَ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: وَيُؤَيِّدُ وَصْلَهُ مَا جَاءَ مِنَ الطُّرُقِ الْمَوْصُولَةِ كَمَا سَيَأْتِي<sup>(٣)</sup>، عَلَى أَنَّ الْمُرْسَلَ حُجَّةٌ عِنْدَنَا وَعِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، مَعَ أَنَّ الضَّعِيفَ يَجُوزُ<sup>(٤)</sup> بِهِ الْعَمَلُ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ إِجْمَاعاً، كَيْفَ وَقَدْ اعْتَصَدَ بِأَحَادِيثِ مَرْفُوعَةٍ.

١٥١ - مِنْهَا: مَا رَوَى الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي «الطَّبِّ» عَنْ جَابِرٍ، وَلَفْظُهُ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ، مَنْ شَرِبَ لِمَرْضِي شَفَاهُ اللَّهُ، أَوْ لَجُوعٍ أَشْبَعَهُ اللَّهُ، أَوْ لِحَاجَةٍ قَضَاهَا اللَّهُ»<sup>(٥)</sup>.

١٥٢ - مِنْهَا: مَا رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» عَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: مَاءُ زَمْزَمَ شَفَاءٌ<sup>(٦)</sup> مِنْ كُلِّ دَاءٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) تصحيح ابن عيينة سيأتي، وكلام الباقيين تقدم، لكن نسبة التصحيح للمنذري فيها نظر، فقد عزاه السيوطي في «الحاوي» (١/٤٢١) لـ «الترغيب والترهيب»، وقد نقلنا كلامه فيه عند تخريج حديث ابن عباس، ولا يظهر منه معنى التصحيح.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٣/٤٩٣)، وزاد: «وإرساله أصح». وقد تقدم توضيح هذا من «التلخيص الحبير» و«إتحاف المهرة» عند تخريج حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في هامش «ج»: «أي: إن شاء الله تعالى».

(٤) في «ج»: «يؤخذ».

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٤/١٥٠).

(٦) في هامش «ج»: «دواء».

(٧) انظر: «الفرديوس» (٤/١٥٢). وإسناده واه كما قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥٦٨).

وقال الزركشي: «ماء زمزم لما شرب له»، رواه ابن ماجه بسندٍ جيّد، والخطيبُ في «التاريخ» بسندٍ صحّحه الدِّمياطيُّ<sup>(١)</sup>.

قال السيوطي: وصحّحه المُنذريُّ أيضاً، وضعّفه النوويُّ، وحسنه ابنُ حجرٍ - يعني العسقلاني - لوروده من طريقٍ عن جابرٍ، ووروده أيضاً من حديث ابنِ عباسٍ مرفوعاً، أخرجه الحاكمُ والدارقطنيُّ<sup>(٢)</sup>، ومن حديثِ عبدِ الله بنِ عمرو مرفوعاً. أخرجه البيهقيُّ<sup>(٣)</sup>.

وعن معاوية رضي الله عنه موقوفاً أخرجه الفاكهيُّ في «أخبار مكة»<sup>(٤)</sup>.

وقال السيوطيُّ في «الفتاوى الحديثية»: حديث: «ماء زمزم لما شرب له» أخرجه ابنُ ماجه من حديثِ جابرٍ بإسنادٍ جيد، ورواهُ الخطيبُ في «تاريخ بغداد» بإسنادٍ صحيح، وقد أَلَفَ الحافظُ ابنُ حجرٍ جزءاً في حديث: «ماء زمزم»، وحاصلُ ما ذكره أنَّه مُختلفٌ فيه، فصعّفه جماعةٌ، وصحّحه آخرون، قال: والصوابُ أنَّه حسنٌ بشواهده<sup>(٥)</sup>.

= وقال الحافظ في «الإصابة» (٧/٧٤٧) ترجمة صفة غير منسوبة: أخرج أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن صفة، عن النبي ﷺ قال: «ماء زمزم شفاء من كل داء»، الحسن فيه ضعفٌ، وشيخه ما عرفته، ولا أدري أسمع من صفة أم لا؟

(١) انظر: «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ١٥٠).

(٢) تقدم قريباً.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٤١٢٧)، وفي «السنن الصغرى» (١٧٢٣)، وفي إسناده عبد الله بن

المؤمل، وهو ضعيف كما تقدم.

(٤) لم أجده.

(٥) انظر: «الحاوي للفتاوى» (١/٤٢١).

وذكر شمس الدين العلقمي تلميذ الشيوطي<sup>(١)</sup> في شرحه على «الجامع الصغير»: قال شيخنا: هذا الحديث مشهورٌ على الألسنة كثيراً، واختلف الحُفَاطُ فيه، فمنهم من صحَّحه، ومنهم من حسَّنه، ومنهم من ضعَّفه، والمُعْتَمَدُ الأوَّلُ، وجازفَ مَنْ قَالَ: حديثٌ: (الباذنجانُ لما أكلَ له) أصحُّ منه، فإنَّ حديثَ الباذنجانِ مَوْضُوعٌ كَذِبٌ اتِّفَاقاً، انتهى.

وقال الجزريُّ كما نقله عنه تلميذه الجلال القاييني<sup>(٢)</sup>: وأمَّا حديثُ الباذنجانِ فإنَّه من وَضَعِ الزَّنَادِقَةَ لِيُوقِعُوا<sup>(٣)</sup> الطَّعْنَ فِي بُؤَّةِ<sup>(٤)</sup> مَنْ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، حيثُ كَانَ الْبَاذَنْجَانُ أَضْرَّ شَيْءٍ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيَّ هَذَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مَوْضُوعَاتِهِ»<sup>(٥)</sup>، انتهى.

١٥٣ - وعن ابنِ عِيْنَةَ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! أَلَسْتُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَاءٌ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ»؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ شَرِبْتَهُ، لِتُحَدِّثَنِي بِمِثِّي حَدِيثٍ، قَالَ: اقْعُدْ، فَحَدَّثَهُ بِهَا.

(١) محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي بكر العلقمي، فقيه شافعي، عارف بالحديث، من بيوتات العلم في القاهرة، ومن المدرسين بالأزهر، له: «الكوكب المنير بشرح الجامع الصغير»، و«قبس النيرين على تفسير الجلالين»، و«ملتقى البحرين في الجمع بين كلام الشيخين» وغيرها، توفي سنة (٩٧٤هـ).  
(٢) محمد بن عبد الله، جلال الدين القاييني (بلدة بين طيس ونيسابور) مولداً والنسفي موطناً، له: «إشراقات الأصول في أحاديث الرسول»، توفي سنة (٨٣٨هـ). انظر: «إيضاح المكنون» (١/٨٦)، و«هدية العارفين» (٢/١٨٩).

(٣) في «ج»: «يتوقعون».

(٤) في «ج»: «في حق».

(٥) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/٢٠٣) من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ: (إنما الباذنجان شفاء من كل داء، ولا داء فيه). وقال: «موضوع... والباذنجان من أردأ المأكولات خلطه يستحيل مرة سوداء ويفسد اللون ويكلف الوجه ويورث البهق والسدد والبواسير وداء السرطان». وأورده الصغاني في «الموضوعات» (ص ٧١)، وابن القيم في «المنار المنيف» (ص ٥١)، والمؤلف في «المصنوع» (ص ٧٤)، بلفظ: (الباذنجان لما أكل له).

قال: وسمعتُ ابنَ عُيينَةَ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْرَبُهُ لَظْمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(١)</sup>.

وَسُمِّيَ زَمْزَمَ لِأَنَّهُ لَمَّا رَأَتْ هَاجِرٌ نَبْعَ الْمَاءِ مِنْ تَحْتِ قَدَمِ إِسْمَاعِيلَ، وَأَرَادَ أَنْ يَجْرِيَ قَالَتْ: بِلِسَانِ الْقَبْطِ: زَمَ زَمَ؛ أَي: قَفَّ قَفًّا وَالزَّمَّ.

١٥٤ - وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَالِسًا فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ زَمْزَمَ، قَالَ: فَشَرِبْتَ مِنْهَا كَمَا يَنْبَغِي؟ قَالَ: وَكَيْفَ يَنْبَغِي؟ قَالَ: إِذَا شَرِبْتَ مِنْهَا فَاسْتَقْبِلِ الْكَعْبَةَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَتَنَفَّسْ ثَلَاثًا مِنْ زَمْزَمَ، وَتَضَلَّعْ مِنْهَا، فَإِذَا فَرَّغْتَ فَاحْمَدِ اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ»، وَاللَّفْظُ لِابْنِ مَاجَهَ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>.

وَلَفْظُ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلشَّيْطَانِيِّ: «آيَةُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ زَمْزَمَ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» وَابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٣)</sup>.

١٥٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «التَّضَلُّعُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ». رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠٨/٤٥). ورواه أيضاً: أبو الفضل الأصفهاني في «الترغيب والترهيب» (١٠٦٦) دون قصة عمر رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٠٦١)، والحاكم في «المستدرک» (١٧٣٨)، والدارقطني في «سننه» (٢٧٣٦). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢٠٨/٣): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». وَتَضَلَّعَ: امْتَلَأَ شَبْعًا أَوْ رِيًّا حَتَّى بَلَغَ الْمَاءُ أَضْلَاعَهُ.

(٣) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٥٧/١)، وتقدم تخريجه عند ابن ماجه والحاكم، وصنع المؤلف يوهم اختلاف الألفاظ بينهم، مع أن ألفاظه متقاربة جداً عند الجميع.

(٤) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥٢/٢)، وفي إسناده الواقدي وهو متروك.

١٥٦ - وَقَالَ ﷺ: « لا يجتمع ماء زمزم و نار جهنم في جوف عبد أبداً ». ذكره الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ<sup>(١)</sup>.

١٥٧ - وَيُرَوَّى: أَنَّ مِيَاهَ الْأَرْضِ الْعَذْبَةَ تُرْفَعُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ غَيْرَ زَمَزَمَ. ذكره ابنُ جَمَاعَةَ.

١٥٨ - وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا فَضْلُ، اذْهَبْ إِلَى أُمَّكَ فَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشْرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا، فَقَالَ: «اسْقِنِي»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ، قَالَ: «اسْقِنِي» فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ أَتَى زَمَزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا، فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنْزَلْتُ حَتَّى أَضَعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ»؛ يَعْنِي: عَاتِقَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي أُخْرَى: قَالَ الْعَبَّاسُ: إِنَّ هَذَا شْرَابٌ قَدْ مُغِثَ وَمُرِثَ، أَفَلَا نَسْقِيكَ لَبْنًا وَعَسَلًا؟ فَقَالَ: «اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسَ». أَخْرَجَهَا الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٤)</sup>، وَرَوَى مَعْنَاهَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ.

(١) أوردته الديلمي في «الفردوس» (١٥٥/٥)، وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية» (ص ١١٢): «في إسناده كذاب». وقال ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١٧٥/٢): «فيه مقاتل بن سليمان». قلت: لعله هو الكذاب الذي أشار إليه الشوكاني، فقد قال عنه الحافظ في «التقريب»: «كذبوه وهجروه، ورمي بالتجسيم».

(٢) رواه البخاري (١٦٣٥). وزاد: «وأشار إلى عاتقه».

(٣) هي رواية واحدة. انظر التعليق السابق.

(٤) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥٦/٢)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٣٢٠/١) (٢٩٤٤)، وهو من طريق حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس وداود بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس وهذه الرواية ضعيفة لانقطاعها، حسين بن عبد الله بن عبيد الله ضعيف، ومتابعه داود بن علي بن عبد الله بن عباس صدوق، وكلاهما لم يدرك ابن عباس. انظر الكلام عليها في التعليق على «المسند».

وفي رواية قال: «اسقوني من النبيذ»، فقال العباس: هذا شرابٌ مُغِثٌ ومُرِثٌ وخالطته الأيدي، ووقع فيه الدُّبابُ، وفي البيت شرابٌ هو أصفى منه، فقال: «منه فاسقني»، فسقاه منه<sup>(١)</sup>. والنبيذ الذي كان في سقاية العباس رضي الله تعالى عنه نقيعٌ زبيبٌ. ذكره ابنُ جماعة، ولعلَّ الروایتين محمولتان على القضييتين.

١٥٩ - وعن عكرمة مولى ابن عباس: أن النبي ﷺ يوم طاف بالبيت أتى عباساً فقال: «اسقونا»، فقال العباس: ألا نسقيك يا رسول الله من شرابٍ صنعناه في البيت، فإن هذا الشراب قد لوثته الأيدي؟ فقال عليه السلام: «اسقوني ممّا تسقون الناس»، فسقوه، فرش بين عينيه، فدعا بماءٍ فصبه عليه، ثم شرب، ثم دعا بماءٍ أيضاً، فصبه عليه، ثم شرب، وكان ذلك الشراب في الأسمية. رواه عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>.

١٦٠ - عن جابر: أن رسول الله ﷺ رمل ثلاثة أطوافٍ من الحجر إلى الحجر، وصلى ركعتين، ثم عاد إلى الحجر، ثم ذهب إلى زمزم فشرب منها، وصب على رأسه، ثم رجع فاستلم الركن، ثم رجع إلى الصفا، فقال: «أبدأ بما بدأ الله عز وجل». رواه أحمد<sup>(٣)</sup>.

قال ابن جماعة: وليس بصحيح، والمعروف في «صحيح مسلم» من حديث جابر الطويل: أنه عليه السلام بعد ركعتي الطواف رجع إلى الركن فاستلمه، ثم خرج إلى الصفا<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥٦/٢ - ٥٧) من طريق طاوس عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٠١٨)، وهو مرسل كسابقه.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٩٤) (١٥٢٤٣)، وأبو عوانة في «مسنده» (٣٤١٦)، وإسناده

صحيح، كما قال محققو «المسند».

(٤) رواه مسلم (١٢١٨).



١٦١- وفي حديث جابر الطَّوِيلِ هذا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَأَفَاصَ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ، فَآتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مِنْكُمْ»، فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ (١). وَقَالَ ابْنُ السَّكَنِ: إِنَّ الَّذِي نَزَعَ لَهُ الدَّلْوَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

١٦٢- وعن رسولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى زَمْزَمَ فَنَزَعُوا لَهُ دَلْوًا، فَشَرِبَ ثُمَّ مَجَّ فِي الدَّلْوِ، ثُمَّ صَبَّوهُ فِي زَمْزَمَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ بِيَدِي». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ (٢).

وفي روايةٍ لأحمد: أَنَّهُمْ لَمَّا نَزَعُوا الدَّلْوَ غَسَلَ مِنْهُ وَجْهَهُ، وَتَمَضَّمَصَ مِنْهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا (٣).

١٦٣- وعن ابنِ جُرَيْجٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَعَ لِنَفْسِهِ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ، وَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ. رَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ (٤).

وَيُجْمَعُ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ بِالْحَمْلِ عَلَى الْمَرَّتَيْنِ.

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١١١٦٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٢ / ١). وإسناده على شرط مسلم كما قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٩٣ / ٥).

(٣) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥٧ / ٢) من طريق طاوس عن النبي ﷺ مرسلًا. والذي في «مسند أحمد» (٣١٨ / ٤) من حديث وائل بن حجر رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَتَمَضَّمَصَ فَمَجَّ فِيهِ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ - أَوْ قَالَ: مِسْكٌ - وَاسْتَتَرَّ خَارِجًا مِنَ الدَّلْوِ». ليس فيه ذكر الإعادة.

(٤) ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٩٤ / ٣)، وأبو عوانة في «مسنده» (٣٤١٦)، من حديث جابر رضي الله عنه، وقد تقدم قريباً. ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (١١٣٣) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه مرسلًا.

١٦٤ - وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن النبي ﷺ شرب من زمزم من دلو منها وهو قائم. رواه ابن عدي والخطيب<sup>(١)</sup>.

١٦٥ - وعن علي رضي الله عنه قال: أفاض النبي عليه السلام فدعا بسجل من ماء زمزم، فتوضأ ثم قال: «انزعوا من سقائتكم، ولولا أن تغلبوا عليها لتزعت معكم». رواه الأزرقي<sup>(٢)</sup>.

١٦٦ - وعن ابن عباس قال: ضع دلوك من قبل العين التي تلي البيت أو الركن؛ فإنها من عيون الجنة. رواه ابن أبي شيبه<sup>(٣)</sup>.

١٦٧ - وعن معمر قال: سقط رجل في زمزم فمات فيها، فأمر ابن عباس أن تسد عيونها وتزح، قيل له: إن فيها عيناً قد غلبتنا، قال: إنها من الجنة، فأعطاهم مطرفاً من خز فحشوه فيها، ثم نزع ماؤها، حتى لم يبق فيها نثر. رواه عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>.

١٦٨ - ويروى في بعض الكتب المنزلة: زمزم لا تنزف، ولا تدم<sup>(٥)</sup>، ولا يفد إليها<sup>(٦)</sup> امرؤ ويتصلع منها ريثاً ابتغاء بركتها إلا خرجت منه مثلي ما شرب من الداء، وأحدثت له شفاءً، والنظر إليها عبادة، والطهور منها يحبط الخطايا، وما امتلاً جوف عبد من زمزم إلا ملأه الله علماً وبراً. ذكره ابن جماعة.

(١) رواه مسلم (٢٠٢٧)، وكان الأولى بالعزو إليه.

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٥٥ / ٢)، ورواه أيضاً عبد بن أحمد في زوائده على «المسند» (٧٦ / ١).

(٣) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٧٢٢).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٧٥).

(٥) ولا تدم، أي: لا توجد قليلة الماء، يقال: أذمت البئر: إذا وجدتها دمةً، وهي القليلة الماء.

انظر: «الإملاء المختصر في شرح غريب السير» لأبي ذر الخشني (ص ٥٠).

(٦) في «م»: «يعمد إليها».

١٦٩ - وعن عبد الله بن زُرَيْرٍ الغافقي<sup>(١)</sup> قَالَ: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقولُ: بينَا عبدُ المُطَلِّبِ نائمٌ في الحِجْرِ أُتِيَ<sup>(٢)</sup>، فقيلَ له: احفِرْ بَرَّةً، فقالَ: وما بَرَّةٌ؟ ثمَّ ذهبَ عنه، حتَّى إذا كانَ الغَدُ نامَ في مَضَجِهِ ذلكَ، فأُتِيَ فقيلَ له: احفِرِ المَصُونَةَ، قالَ: وما المَصُونَةُ<sup>(٣)</sup>؟ ثمَّ ذهبَ عنه، حتَّى إذا كانَ الغَدُ عادَ فنامَ في مَضَجِهِ ذلكَ، فأُتِيَ فقيلَ له: احفِرْ طَيِّبَةً، فقالَ: وما طَيِّبَةٌ؟ ثمَّ ذهبَ عنه، فلمَّا كانَ الغَدُ عادَ لمَضَجِهِ فنامَ فيه، فأُتِيَ فقيلَ له: احفِرْ زمزَمَ، قالَ: وما زمزَمُ؟ فقالَ: لا تَنزِفُ ولا تُذَمُّ<sup>(٤)</sup>، ثمَّ نعتَ له مَوَضعَهَا.

فقامَ يحفِرُ حيثُ نعتَ له، فقالتَ له قُرَيْشٌ: ما هذا يا عبدَ المُطَلِّبِ؟ فقالَ: أُمرتُ بحفِرِ زمزَمَ، فلمَّا كَشَفَ عنه وبصُرُوا بالطَّيِّ<sup>(٥)</sup> قالوا: يا عبدَ المُطَلِّبِ! إنَّ لنا حقًّا فيها معك، إنَّها لَبَثْرُ أبينا إسماعيلَ، فقالَ: ما هي لكم، لقد خُصِصْتُ بها دونكم، قالوا: أتُحَاكِمُنَا؟ قالَ: نعم، قالوا: بيننا وبينك كاهنَةٌ بني سعدِ بنِ هذيمٍ<sup>(٦)</sup>، وكانت بأشرفِ الشَّامِ<sup>(٧)</sup>.

(١) تحرفت في «ن» و«ج» إلى: «العاتقي»، وفي «م» إلى: «النافي». والصواب المثبت، وهو عبد الله بن زُرَيْرٍ الغافقي المِصْرِيُّ، روى عن علي وعمر، وعنه أبو الخير مرثد اليزني، وأبو الفتح الهمداني، وغيرهما، توفي في خلافة عبد الملك سنة إحدى وثمانين، وقيل: سنة ثمانين. انظر: «تَهذِيبُ التَهذِيبِ».

(٢) في هامش «ج»: «نسبةً لمجهول؛ أي: أتاه آت».

(٣) في المصادر: «احفر المصنونة قال: وما مصنونة». وقد تقدم أن من أسمائها: «المصنونة» و«المصنونة».

(٤) في «م»: «ولا تزم».

(٥) يعني: طي البئر. انظر: «الإملاء المختصر في شرح غريب السير» لأبي ذر الخشني (ص ٥٠). وهي الحجارة التي طوي بها البئر.

(٦) قوله: «كاهنة بني سعد بن هذيم»، كذا روي هنا، ورواه ابن سراج: «سعد هذيم»، وهو الصواب، لأن هذيمًا لم يكن أباه وإنما كفله بعد أبيه فأضيف إليه، وهذا النحو كثير. انظر: «الإملاء المختصر في شرح غريب السير» لأبي ذر الخشني (ص ٥٠).

(٧) «أشرف الشام»: ما ارتفع من أرضه، واحده: شَرَفٌ، تقول: قعدت على شرف من الأرض؛ أي: على مكان مرتفع. انظر: «الإملاء المختصر في شرح غريب السير» لأبي ذر الخشني (ص ٥٠).

فَرَكِبَ عَبْدُ الْمُطَّلَبِ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَرَكِبَ مِنْ كُلِّ بَطْنٍ مِنْ أَحْيَاءِ<sup>(١)</sup> قُرَيْشٍ نَفَرًا، وَكَانَتْ الْأَرْضُ إِذْ ذَاكَ مَفَاوِزَ فِيمَا بَيْنَ الْحِجَازِ وَالشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِمَفَازَةٍ مِنْ تِلْكَ الْبِلَادِ فَنِيَّ مَاءَ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ وَأَصْحَابِهِ، حَتَّى أَيَقْنُوا بِالْهَلَكَةِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ اسْتَقَوْا الْقَوْمَ، فَقَالُوا: مَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَسْقِيَكُمْ، وَإِنَّا نَخَافُ مِثْلَ الَّذِي أَصَابَكُمْ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلَبِ لِأَصْحَابِهِ: مَاذَا تَرَوْنَ؟ قَالُوا: مَا رَأَيْنَا إِلَّا تَبَعٌ لِرَأْيِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَرَى أَنْ يَحْفِرَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ حُفْرَتَهُ، فَكَلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ مِنْكُمْ دَفَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي حُفْرَتِهِ حَتَّى يَكُونَ آخِرُكُمْ يَدْفَعُهُ صَاحِبُهُ، فَضَيَعَتْ رَجُلٍ أَهْوَنُ مِنْ ضَيَعَةِ جَمِيعِكُمْ، فَفَعَلُوا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنْ إِيْقَانَنَا بِأَيْدِنَا [هَكَذَا] لِلْمَوْتِ لَا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ وَنَبْتَغِي لَعْلَ اللَّهِ أَنْ يَسْقِينَا [عَجْزًا]، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: ارْتَحِلُوا، فَارْتَحَلُوا، فَلَمَّا جَلَسَ عَلَى نَاقَتِهِ وَانْبَعَثَتْ بِهِ انْفَجَرَتْ عَيُونٌ تَحْتَ حُفِّهَا بِمَاءٍ عَذْبٍ، فَأَنَاحَ وَأَنَاحَ أَصْحَابُهُ، فَشَرِبُوا وَاسْتَقَوْا وَأَسْقَوْا، ثُمَّ دَعَا أَصْحَابَهُمْ: هَلُمُّوا إِلَى الْمَاءِ، فَقَدْ سَقَانَا اللَّهُ تَعَالَى، فَجَاؤُوا وَاسْتَقَوْا وَسَقَوْا، ثُمَّ قَالُوا: يَا عَبْدَ الْمُطَّلَبِ، قَدْ وَاللَّهِ قَضَى لَكَ، إِنْ الَّذِي سَقَاكَ الْمَاءَ بِهَذِهِ الْفَلَاحَةِ لَهْوُ الَّذِي سَقَاكَ زَمْزَمَ، انْطَلِقْ فِيهِ لَكَ، فَمَا نَحْنُ بِمَخَاصِيْمِكَ.

رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «الْمُبْتَدَأِ»، وَالْأَزْرَقِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٠ - وَعَنْ ابْنِ حُثَيْمٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا وَهَبُ بْنُ مُنْبِهِ فَاشْتَكَى، فَجِئْنَا نَعُوذُهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: لَوْ اسْتَعَدَّبْتَ، فَإِنَّ هَذَا الْمَاءَ فِيهِ غِلْظٌ<sup>(٤)</sup>، قَالَ: مَا أُرِيدُ

(١) فِي «ن»: «أَبْنَاءَ»، وَفِي «سِيرَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ» وَ«دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» لِلْبَيْهَقِيِّ: «أَفْنَاءَ»، وَالْأَفْنَاءُ مِنَ النَّاسِ: الْأَخْلَاطُ، لَا يَعْرِفُ مِنْ أَيِّ قَبِيلَةٍ هُمْ.

(٢) فِي «ج»: «بِالْهَلَاكِ».

(٣) رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ» (٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٤٤/٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٩٣/١). وَمَا بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ مِنَ الْمَصَادِرِ.

(٤) فِي «ج»: «غَلِظٌ» بَدَلُ: «فِيهِ غَلْظٌ».

أَنْ أَشْرَبَ حَتَّى أُخْرَجَ مِنْهَا - أَي: مِنْ مَكَّةَ - غَيْرَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ وَهَبٍ<sup>(١)</sup> بِيَدِهِ إِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ بَرَّةٌ، وَشَرَابُ الْأَبْرَارِ، وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ مَصُونَةٌ، وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ طَعَامٌ طَعِمَ، وَشِفَاءٌ سُقِمَ، وَالَّذِي نَفْسُ وَهَبٍ بِيَدِهِ لَا يَعْمَدُ إِلَيْهَا أَحَدٌ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَنْصَلَعَ إِلَّا نَزَعَتْ مِنْهُ دَاءً، وَأُحْدِثَتْ لَهُ شِفَاءً. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ<sup>(٢)</sup>.

١٧١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ لَا يُسَابِقُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَبَقُوهُ، وَلَا يُصَارِعُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا صَرَعُوهُ، حَتَّى رَغِبُوا عَنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَأَصَابَهُم الْمَرَضُ فِي أَرْجُلِهِمْ. أَخْرَجَهُ أَبُو ذَرٍّ الْهَرَوِيُّ<sup>(٤)</sup>.

١٧٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُهُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(٥)</sup>.

١٧٤ - وَعَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو سَيْتَهْدِيهِ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ بَرَاوَيْتَيْنِ. أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(٦)</sup>.

(١) فِي «م»: «نَفْسِي» بَدَلَ «نَفْسِ وَهَبٍ».

(٢) وَرَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٥٠ / ٢)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٦٤ / ٤). زَادَ أَبُو نَعِيمٍ: وَقَالَ: النَّظَرُ فِي زَمْزَمَ عِبَادَةٌ، وَالنَّظَرُ فِي زَمْزَمَ يَحِطُ الْخَطَايَا حِطًّا.

(٣) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٩١ / ١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٢٣٦٧٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٠٦٨). وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٢٦١) بِلَفْظٍ: «فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ، أَوْ قَالَ: بِمَاءِ زَمْزَمَ، شَكَّ هَمَامٌ».

(٤) انظُرْ: «الدَّرُ الْمُنْثُورُ» (١٥٦ / ٤)، وَرَوَاهُ أَيْضًا الْفَاكُهَيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١١١٩).

(٥) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٢) وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٦) رَوَاهُ بِهَذَا السِّيَاقِ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٥٠ / ٢)، وَرَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي «الْمَصْنَفِ» (٩١٢٧)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٥١ / ٢) وَالْفَاكُهَيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١٠٨٨)، بِسِيَاقٍ آخَرَ، وَكِلَاهُمَا =

١٧٥ - وذكر الواقدي أن كعب الأخبار حمل من ماء زمزم اثنتي عشرة راوية إلى الشام<sup>(١)</sup>.

١٧٦ - وعن أم معبد قالت: مر بي بخيمتي غلام سهيل أزيهر ومعه قربتا ماء، فقلت: ما هذا؟ قال: إن النبي ﷺ كتب إلى مولاي سهيل يستهديه ماء زمزم، فأنا أعجل السير لكيلا تنشف القرب. ذكره الفاكهي في «تاريخ مكة»<sup>(٢)</sup>.

١٧٧ - وعن علي كرم الله وجهه أنه قال: خير بئر في الأرض زمزم، وشر بئر في الأرض برهوت، تجتمع فيه أرواح الكفار. رواه عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>.

وبرهوت - بفتح الباء الموحدة والراء -: بئر عتيقة<sup>(٤)</sup> بحضرموت، لا يستطاع النزول إلى قعرها، ومقتضى المقابلة بين البئرين: أن أرواح الأبرار تجتمع في بئر زمزم<sup>(٥)</sup>. والله أعلم.

= عن ابن أبي حسين، فهو مرسل. وروي متصلاً، فقد رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١١٢٥)، من طريق عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه. وعبد الله بن المؤمل ضعيف كما تقدم. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٩٦)، و«الكبير» (١١٤٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٢/٥)، من طريق عبد الله بن المؤمل، عن ابن محيصن، عن عطاء، عن ابن عباس قال: استهدى رسول الله ﷺ...، وإسناده ضعيف كسابقه لضعف عبد الله بن المؤمل، لكنه توبع في حديث جابر، فقد رواه البيهقي عقب حديث ابن عباس من طريق إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير قال: كنا عند جابر...، فذكر قصة وفي ضمنها هذا الخبر. كما أن للقصة شاهداً رواه الفاكهي في «أخبار مكة» عن أم معبد رضي الله عنها سيأتي. وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٨٨٣).

(١) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٥٢/٢) من طريق الواقدي عن الثوري عن مغيرة بن زياد عن عطاء: أن كعب الأخبار حمل...، والواقدي متروك، لكن ابن أبي شيبة رواه في «المصنف» (٢٣٧٢٢) عن وكيع عن مغيرة بن زياد به.

(٢) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١١٢٧).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١١٨).

(٤) في «ج»: «عميقة».

(٥) في «ج»: «بزمزم» بدل «في بئر زمزم».

## فصل

### في فضل السقاية

قال الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٩].

١٧٨ - عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنهما قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ، فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد أن أسقي الحاج، وقال الآخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قتلتما، فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند رسول الله ﷺ وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت دخلت فاستفتيت رسول الله عليه السلام فيما اختلفتم فيه، ففعل، فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الآية. رواه أبو داود<sup>(١)</sup>.

١٧٩ - وعن علي قال: قلت للعباس: سل لنا رسول الله ﷺ الحجابة، فقال: أعطيكُم ما هو خير لكم منها، السقاية لا ترزؤكم ولا ترزؤونها<sup>(٢)</sup>. رواه ابن سعد، والبخاري، وابن جرير، وصححه<sup>(٣)</sup>.

١٨٠ - وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: طاف النبي ﷺ بالبيت ثم

(١) لم أجده عند أبي داود، ورواه مسلم (١٨٧٩).

(٢) في «ج»: «لا تذرؤكم ولا تذرؤنها»، وفي «م» و«ن»: «لا ترزؤكم ولا ترزؤنها». والمثبت من المصادر.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٢٥ / ٤)، والبزار في «مسنده» (٨٩٥)، والطبري في «تهذيب الآثار»

(٢٩) - مسند علي رضي الله عنه. وصححه الطبري كما قال المؤلف، وقال الهيثمي في «مجمع

الزوائد» (٢٨٦ / ٣): رجاله ثقات.

أتى السَّقَايَةَ فَقَالَ: «اسْقُونِي»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا نَحْوُضُ لَكَ سُوقِيًّا؟ فَإِنَّ هَذَا يَتَنَاوَلُ مِنْهُ النَّاسُ؟ قَالَ: «اسْقُونِي مَا شَرِبَ مِنْهُ النَّاسُ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ<sup>(١)</sup>.

١٨١ - وفي حديثٍ مُسَلِّمٍ عن بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبْنَ، وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ؟ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ، أَمْ مِنْ بُخْلِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا بَنَا حَاجَةٌ وَلَا بُخْلٌ، قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلَفَهُ أُسَامَةُ<sup>(٢)</sup> فَاسْتَسْقَى، فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ، فَشَرِبَ وَسَقَى فَضَلَّهُ أُسَامَةُ، وَقَالَ: «أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ، كَذَا فَاصْنَعُوا»، فَلَا تُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

١٨٢ - وعن أَبِي مَرْفُوعًا: «أَنَّ جَبْرِيلَ لَمَّا وَكَزَ زَمْرَمَ بِعَقْبِهِ جَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَجْمَعُ الْبَطْحَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ هَاجِرَ لَوْ تَرَكَتْهَا كَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا»<sup>(٤)</sup>. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(٥)</sup>.

١٨٣ - وعن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمْرَمَ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ بُوَادِي بَرَهُوتَ بِقَبَّةِ حَضْرَمَوْتِ»<sup>(٦)</sup>.

١٨٤ - وعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى السَّقَايَةَ وَقَالَ: «اسْقُونِي مِنْهَا دَلْوًا»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَهُ نُسْكَأً وَيَغْلِبُونَكُمْ عَلَيْهِ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «كنز العمال» (٣٨١١٨)، وفيه: «اسقوني مما يشرب منه الناس».

(٢) في هامش «ج»: «أي ابن زيد رضي الله عنهما».

(٣) رواه مسلم (١٣١٦).

(٤) في هامش «ج»: «لا يخفى أن هذين الحديثين محلها آخر الفصل السابق والله الموفق».

(٥) رواه النسائي في «الكبرى» (٨٣١٨).

(٦) رواه الطبراني في «الكبير» (١١١٦٧). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٣٥/٢)، والهيشمي

في «مجمع الزوائد» (٢٨٦/٣): رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

(٧) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٨/١). وجاء نحوه في حديث جابر الطويل في الحج

الذي رواه مسلم (١٢١٨)، وقد تقدم.



## فصل

### في فضل مواضع حَوْلِ الكَعْبَةِ:

١٨٥ - عن ابن عباسٍ رضي الله تعالى عنهما، عن النبي ﷺ: أن جبرائيل عليه السلام أمم به حين فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ بابِ الكَعْبَةِ مرتين<sup>(١)</sup>، يعني الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ في يَوْمَيْنِ. رواه الشافعيُّ بإسنادٍ حَسَنٍ. وأصل الحديث في الصَّحِيح<sup>(٢)</sup>.

١٨٦ - وفي «كتاب الأزرقي»: أن آدم عليه السلام طاف بالبيت سبعا حين نزل، ثم صلى وجاه الكعبة ركعتين. الحديث<sup>(٣)</sup>.

١٨٧ - وفي الصَّحِيح: أنه عليه السلام لما خرج من الكعبة ركع قُبْلَ البيت وقال: «هذه القبلة»<sup>(٤)</sup>.

و(قُبْلَ البيت) بضمّتين: وجهه، ويُطلَقُ على جميعِ الجانِبِ الذي فيه البابُ،

(١) رواه الإمام الشافعي في «الأم» (٧١ / ١)، ورواه أيضاً أبو داود (٣٩٣)، والترمذي (١٤٩)، ولفظهما: «عند البيت» بدل «عند باب الكعبة». قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٧٣ / ١): اعترض النووي على الغزالي في قوله في هذا الخبر: «عند باب البيت» وقال: المعروف: «عند البيت»، وليس اعتراضه جيّداً؛ لأنّ هذا رواه الشافعي هكذا. وانظر باقي كلامه ثمة، وقد رواه مثل الشافعي: الأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٥٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧١)، وتمام في «فوائده» (٣٢٩). وانظر: «الوسيط» للغزالي (٧ / ٢)، و«المجموع» للنووي (٢٢ / ٣).

(٢) رواه البخاري (٣٢٢١)، ومسلم (٦١٠) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.  
(٣) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٤٤ و ٣٤٨) عن عبد الله بن أبي سليمان مولى بني مخزوم مرسلًا. وقد تقدم في فصل: (فضل المقام المنسوب إلى إبراهيم عليه السلام)، كما تقدم في الفصل نفسه من حديث عائشة، وهو ضعيف.

(٤) رواه مسلم (١٣٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وقد وردَ تفضيلُ وجهِ الكعبةِ على غيره من الجهاتِ، قالَ تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وُجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا ۖ فَاسْتَبِقُوا الْحَيَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨].

١٨٨ - وعن ابنِ عباسٍ أنَّه قالَ: البيْتُ كُلُّهُ قِبْلَةٌ، وهذا قِبْلَتُهُ، يعني البابَ. أخرجَه سعيدُ بنُ منصورٍ<sup>(١)</sup>.

١٨٩ - وعن عبدِ الله بنِ عمرو بنِ العاصِ قالَ: البيْتُ كُلُّهُ قِبْلَةٌ، وقِبْلَتُهُ وَجْهُهُ، فإنَّ أخطأكُ وَجْهَهُ فِقِبْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وقِبْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ ما بينَ الميزابِ إلى الرُّكنِ الشَّامِيِّ. أخرجَه الأزرقِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وأرادَ بِقِبْلَتِهِ: قِبْلَتَهُ بالمدينةِ الشَّرِيفَةِ<sup>(٣)</sup>، وذكرَ الأزرقِيُّ في موضعٍ آخَرَ أنَّ قولَهُ: (وقِبْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ...) من قولِ سفيانِ بنِ عُيينَةَ أحدِ رُوَاةِ الحديثِ<sup>(٤)</sup>.

١٩٠ - وعن ابنِ عمرَ: البيْتُ كُلُّهُ قِبْلَةٌ، وقِبْلَتُهُ وَجْهُهُ، فإنَّ فاتَكَ ذلكَ فعَلَيْكَ بِقِبْلَةِ النَّبِيِّ عليه السَّلَامُ تحتَ الميزابِ<sup>(٥)</sup>. أخرجَه سعيدُ بنُ منصورٍ.

١٩١ - قالَ ابنُ المُنذِرِ: وقالَ عمرو بنُ عليٍّ عن [أبي] عاصمٍ بإسنادِهِ [عن ابنِ عمر] قالَ: ثمَّ خرَجَ - يعني النَّبِيُّ ﷺ - من الكعبةِ فصلَّى ركعتينِ بينَ الحجرِ والبابِ<sup>(٦)</sup>. قالَ عزُّ الدِّينِ بنُ جماعةَ: لا أدري هل هو بينَ الحَجَرِ - بفتحِ الحاءِ - أو الحَجَرِ - بكسرِ الحاءِ.

(١) ورواه الطبري في «تفسيره» (٢/٦٦٣)، وفيه: «يعني التي فيها الباب».

(٢) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١/٣٥٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦)، من طريق ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وهذا إسناد منقطع.

(٣) في «ج» و«ن»: «قبلة المدينة المشرفة».

(٤) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (٢/١٩).

(٥) لم أجده.

(٦) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠١٦)، وما بين معكوفتين منه.

١٩٢ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «سِيرَتِهِ»: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ<sup>(١)</sup>.

١٩٣ - وَفِي «كِتَابِ الْأَزْرَقِيِّ»: أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَكَعَ إِلَى جَانِبِ الرَّكْنِ الْيَمَانِيِّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ ابْنُ<sup>(٣)</sup> عَبْدِ السَّلَامِ: إِنَّ الْحُفْرَةَ الْمُلاصِقَةَ لِلْكَعْبَةِ بَيْنَ الْبَابِ وَالْحَجْرِ هِيَ الْمَكَانُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمَيْنِ حِينَ فَرَضَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أُمَّتِهِ.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ: وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ لغيره، وفيه بُعد؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَنَبَهُوا عَلَيْهِ بِالْكِتَابَةِ فِي الْحُفْرَةِ، وَلَمَّا اقْتَصَرُوا عَلَى التَّنْبِيهِ عَلَى مَنْ أَمَرَ بِعَمَلِ<sup>(٤)</sup> الْمَطَافِ. انْتَهَى.

وَعَرَابَتُهُ لَا تَخْفَى؛ إِذْ لَا يَلْزَمُ مِنْ ثُبُوتِ رِوَايَتِهِ التَّنْبِيهُ لِلنَّاسِ بِكِتَابَتِهِ، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ فِي دِرَايَتِهِ<sup>(٥)</sup>، عَلَى أَنَّ مَجْرَدَ الْكِتَابَةِ لَا تُثَبِّتُ شَيْئًا مِنَ الْكِتَابَةِ<sup>(٦)</sup> الْأَحْكَامِ، كَمَا لَوْ كُتِبَ الْوَقْفُ عَلَى بَابِ الدَّارِ<sup>(٧)</sup> لِلإِعْلَامِ، نَعَمْ يُقَالُ لَهُ: مَعْجَنَةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا مَنَعَ مِنَ الْجَمْعِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْمَرَامِ.

\*\*\*

(١) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (ص ٢٠٠)، وفيه: «بين الركنين الأسود واليماني»، والمعنى واحد؛ لأن الركنين اليمانيين هما الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود.

(٢) الذي رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١/ ٤٤ و ٣٤٨) عن عبد الله بن أبي سليمان مولى بني مخزوم مرسلًا أن آدم عليه السلام صلى تجاه باب الكعبة ركعتين، وقد تقدم قريباً.

(٣) كلمة: «ابن» ليست في «ج» و«م».

(٤) في «ج»: «يعمل» بدل «أمر بعمل».

(٥) في «ج»: «على من لا يحفظ في روايته».

(٦) كلمة: «الكتابة» لعل الأولى حذفها ليستقيم الكلام.

(٧) قوله: «على أن مجرد الكتابة لا تثبت شيئاً من الكتابة الأحكام كما لو كتب الوقف على باب الدار» من «م»، وليس في باقي النسخ.

## فصل

## في فضل النظر إلى الكعبة

١٩٤ - عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «النَّظَرُ إِلَى الكَعْبَةِ عِبَادَةٌ». رواه أبو الشَّيْخِ<sup>(١)</sup>.

١٩٥ - ورُوِيَ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «النَّظَرُ إِلَى البَيْتِ الحَرَامِ عِبَادَةٌ». أَخْرَجَهُ ابنُ الجَوْزِيِّ<sup>(٢)</sup>.

١٩٦ - وعن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: النَّظَرُ إِلَى الكَعْبَةِ مَحْضُ الإِيمَانِ. رواه الجَنْدِيُّ<sup>(٣)</sup>.

١٩٧ - وفي رسالة الحَسَنِ البَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَظَرَ إِلَى البَيْتِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِّرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَحُشِرَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الأَمْنِينِ»<sup>(٤)</sup>.

١٩٨ - وفيها أيضاً: عنه عليه السَّلَامُ: مَنْ نَظَرَ إِلَى البَيْتِ نَظْرَةً مِنْ غَيْرِ طَوَافٍ وَلَا صَلَاةٍ كَانَ عِنْدَ اللهِ أَفْضَلَ مِنْ صَلَاةٍ سَنَةٍ بِغَيْرِ مَكَّةَ صَائِمًا وَقَائِمًا وَرَاكِعًا وَسَاجِدًا<sup>(٥)</sup>.

١٩٩ - وعن عطاءٍ قَالَ: النَّظَرُ إِلَى البَيْتِ الحَرَامِ عِبَادَةٌ، فَالنَّظَرُ لَهُ

(١) رواه أبو الشَّيْخِ في «الثواب»، وإسناده ضعيف. انظر: «فيض القدير» (٦/٢٩٩)، و«التيسير بشرح الجامع الصغير» (٢/٤٦٤)، كلاهما للمناوي.

(٢) لم أجده مرفوعاً، لكنه روي من قول جمع من التابعين، فقد رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤٧٦٠) و(١٤٧٦١) و(١٤٧٦٢) و(١٤٧٦٣)، من قول طاوس ومجاهد وعطاء وعبد الرحمن بن الأسود.

(٣) ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (٩/٢).

(٤) انظر: «فضائل مكة» للحسن البصري (ص ٢٣).

(٥) لم أجده.

- بمنزلة الصَّائِمِ الْقَائِمِ الدَّائِمِ الْمُخْبِتِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى (١).
- ٢٠٠ - وعن سعيد بن المسيَّب قال: مَنْ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ إِيمَانًا وَتَصَدِيقًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ (٢). رواهما (٣) الأزرقيُّ.
- ٢٠١ - وقد تقدَّم حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَزِّلُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَلَى الْبَيْتِ عَشْرِينَ رَحْمَةً لِلنَّاطِرِينَ (٤).
- ٢٠٢ - وعن سعيد بنِ المُسيَّبِ: مَنْ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ إِيمَانًا وَتَصَدِيقًا تَتَحَاتُّ ذُنُوبُهُ كَمَا تَتَحَاتُّ الْوَرَقُ مِنَ الشَّجَرِ. أَخْرَجَهُ الْجَنَدِيُّ. وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ مِثْلَهُ عَنْ قَوْلِ أَبِي السَّائِبِ الْمَدَنِيِّ (٥).
- ٢٠٣ - وعن ابنِ الزُّبَيْرِ: «إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتُ عَتِيقًا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْتَقَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَلَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ قَطُّ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ وَابِيهَقِي (٦).
- ٢٠٤ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ: «أَوَّلُ بُقْعَةٍ وُضِعَتْ مِنَ الْأَرْضِ مَوْضِعَ الْبَيْتِ ثُمَّ مُدَّتْ مِنْهَا الْأَرْضُ، وَإِنَّ أَوَّلَ جَبَلٍ وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبُو قُبَيْسٍ، ثُمَّ مُدَّتْ مِنْهُ الْجِبَالُ». رَوَاهُ الْبِيهَقِيُّ (٧).

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٩/٢)، وفي إسناده انقطاع.

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٩/٢).

(٣) في هامش «ج»: «أي: الحديثين؛ أي: حديث عطاء وسعيد رحمهما الملك المجيد».

(٤) تقدم في أول الكتاب أخبار بهذا المعنى كلها ضعيفة.

(٥) ورواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٩/٢).

(٦) رواه الترمذي (٣١٧٠)، والحاكم في «المستدرک» (٣٤٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠١٠).

وقد تقدم في أول الكتاب.

(٧) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٩٨٤)، ورواه أيضا العقيلي في «الضعفاء» (٣٤١/٢)، كلاهما من

حديث ابن عباس مرفوعاً. وفي إسناده عبد الرحمن بن عجلان، فيه جهالة وحديثه غير محفوظ،

كما قال العقيلي.

٢٠٥- وعن عائشة: دَثَرَ مَكَانَ الْبَيْتِ فَلَمْ يُحِجَّهُ هُوْدٌ وَلَا صَالِحٌ حَتَّى بَوَّأَهُ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ. رَوَاهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ فِي «النَّسَبِ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٦- وعن [الْوَضِيحِ بْنِ] عَطَاءٍ مُرْسَلًا: مَنْ أَكْرَمَ الْقِبْلَةَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧- وعن عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ مَرْفُوعًا: «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الْحُرْمَةَ حَقَّ تَعْظِيمِهَا، وَإِذَا ضَيَّعُوا ذَلِكَ هَلَكُوا». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الزبير بن بكار وابن عدي في «الكامل» (١/٢٥١)، بإسناد واه، كما في «الميزان» (١/٩١)،

و«التيسير بشرح الجامع الصغير» للمناوي (٢/٣). وفي إسناده إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز

الزهري، قال ابن عدي: عامة حديثه مناكير. وقال الذهبي في «الميزان»: واه.

(٢) انظر: «فيض القدير» (٦/٨٣)، و«كنز العمال» (٣٤٦٤٦)، وما بين معكوفتين منهما.

(٣) رواه ابن ماجه (٣١١٠).

## فصل

### في فضل السعي

قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرَوَةَ مِنْ سَعَائِرِ اللَّهِ﴾؛ أَي: مِنْ مَعَالِمِ دِينِهِ الَّتِي جَعَلَهَا لِعِبَادِهِ يَعْبُدُونَهَا عِنْدَهُ وَفَقَى مُرَادِهِ.

٢٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الطَّوْفَ بَيْنَ الصَّفَاِ وَالْمَرَوَةِ يَعْدِلُ سَبْعِينَ رَقْبَةً. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَهَذَا مَوْقُوفٌ مَبْنَى، وَمَرْفُوعٌ مَعْنَى (١).

٢٠٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً: «مَنْ سَعَى بَيْنَ الصَّفَاِ وَالْمَرَوَةِ ثَبَّتَ اللهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ (٢).

وَاخْتُلِفَ فِي أَنَّ الصَّفَاَ أَفْضَلُ أَمْ الْمَرَوَةُ، فَمَالَ (٣) الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ إِلَى أَنَّ الْمَرَوَةَ أَفْضَلُ مِنَ الصَّفَاِ؛ لِأَنَّ نَزْوَرَهَا مِنَ الصَّفَاِ أَرْبَعًا، وَنَزْوَرُ الصَّفَاِ مِنْهَا ثَلَاثًا، وَمَا كَانَتْ الْعِبَادَةُ فِيهِ أَكْثَرَ (٤) فَهُوَ أَفْضَلُ، وَتَبِعَهُ فِي ذَلِكَ الشَّيْخُ شَهَابُ الدِّينِ الْقَرَايِيُّ الْمَالِكِيُّ (٥).

قَالَ عَزُّ الدِّينِ بْنُ جَمَاعَةَ (٦): وَفِيهِ نَظْرٌ، وَلَوْ قِيلَ بِتَفْضِيلِ الصَّفَاِ لِأَنَّ اللهُ تَعَالَى بَدَأَ بِهِ لَكَانَ أَظْهَرَ، وَكَذَا لَوْ قِيلَ بِتَفْضِيلِ الْمَرَوَةِ لِاخْتِصَاصِهَا بِاسْتِحْبَابِ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ بِهَا فِي الْعُمْرَةِ دُونَ الصَّفَاِ لَكَانَ أَظْهَرَ مِمَّا قَالَاهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) وَقَدْ رَوَى مَرْفُوعاً مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ ضَمِنَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ قِطْعَةٌ مِنْهُ مَعَ تَخْرِيجِهِ مَفْصَلاً فِي أَوَّلِ فِصْلِ: (فَضْلِ الْمَقَامِ الْمَنْسُوبِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ).

(٢) رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ، وَفِيهِ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحِ السَّمُوعِيِّ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: هَذَا مِنْ مَنَاكِيرِهِ. انظُر: «كَنْزُ الْعَمَالِ» (٣٥٠٠٩).

(٣) فِي «ج» وَ«ن»: «قَالَ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «م»، وَجَاءَ فِي هَامِشِ «ج»: «الظَّاهِرُ: مَالٌ».

(٤) فِي «ج»: «زَائِدَةٌ» بَدَلَ «أَكْثَرُ».

(٥) انظُر: «الذَّخِيرَةُ» لِلْقَرَايِيِّ (٣/٢٥٢).

(٦) فِي «م»: «عَزُّ بْنُ جَمَاعَةَ».

٢١٠ - ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ رَوَى أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهَ - وَهَذَا لَفْظُهُ - عَنِ الْمُطَّلَبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَعَ مِنْ سَعِيهِ جَاءَ حَتَّى حَادَى الرُّكْنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي حَاشِيَةِ الْمَطَافِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّائِفِينَ أَحَدًا<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَذْوِ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَالرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ سُتْرَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٢١١ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ، وَالنَّاسُ يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ سُتْرَةٌ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ سُتْرَةٌ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>.

وَبَابُ بَنِي سَهْمٍ هُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْيَوْمَ: بَابُ الْعُمْرَةِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ جَمَاعَةَ عَنِ ابْنِ مَاجَهَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا بِمَكَّةَ خَاصَّةً<sup>(٥)</sup>.

يعني: جواز عدم السترة مختص بالمسجد الحرام، لكن ليس كما يزعم بعض العوام من جواز المرور بين يدي المصلي مطلقاً في ذلك المقام؛ إذ الأحاديث الواردة

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٩٩/٦) (٢٧٢٤٤)، وابن ماجه (٢٩٥٨). وإسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٣٦٤). وفي إسناده زهير بن محمد العنبري التميمي نزيل مكة، ورواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، وهذا الحديث رواه عنه الوليد بن مسلم وهو شامي.

(٣) رواه أبو داود (٢٠١٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٧٢٤٣)، وهو منقطع، وإسناده ضعيف. انظر: «بيان الوهم والإيهام» (٥٤١/٥) وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٢٤١) و(٢٧٢٤٢)، وإسناده ضعيف كسابقه. انظر: الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٥) قاله عقب حديث المطلب بن أبي وداعة المتقدم قريباً.



في ذمّ المُرورِ من الأمرِ العام، نعم يُفيدُ أنّ المُرورَ جائزٌ فيما وراءَ مسجدِ المُصلِّي،  
ويستوي فيه الصّحراءُ والمسجدُ الكبيرُ، على اختلافٍ في المسجدِ الصّغيرِ، حيثُ  
قالَ بعضُ عُلَمائنا فيه: إنّه يحرمُ بينه وبينَ ما انتهَى بصرُه ناظراً إلى مسجده.

\*\*\*

## فصل

## في فضل المسجد الحرام

٢١٢- عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً: «أن الله تعالى يُنزِلُ على هذا المسجدِ مسجدِ مكة في كلِّ يومٍ وليلةٍ عشرينَ ومئةَ رحمةٍ، ستينَ للطائفينَ، وأربعينَ للمُصلِّينَ، وعشرينَ للناظرينَ. رواه الطبرانيُّ في «الكبير»، والحاكم في «الكنى»<sup>(١)</sup>.

٢١٣- وعن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه من المساجدِ إلا المسجدَ الحرامَ، وصلاةٌ في المسجدِ الحرامِ أفضلُ من مئةِ صلاةٍ في مسجدي». رواه أحمدُ بإسنادٍ على رسمِ الصحيح، وابنُ حبانَ في «صحيحه»<sup>(٢)</sup>، وصحَّحه ابنُ عبد البرِّ، وقال: إنَّه الحجَّةُ عند التنازع<sup>(٣)</sup>.  
وروي حديثُ ابنِ الزبيرِ هذا موقوفاً عليه، ومن رفعه أحفظُ وأثبتُ من جهة النقلِ كما قاله ابنُ عبد البرِّ.

٢١٤- وروى ابنُ ماجه معناه، لكن من حديثِ جابرٍ مرفوعاً<sup>(٤)</sup>، وإسناده صحيحٌ.

٢١٥- ورواه ابنُ عبد البرِّ من حديثِ جابرٍ<sup>(٥)</sup>، وقال: أخرَجَ البزارُ عن أمِّ الدرداءِ رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «فضلُ الصلاةِ في المسجدِ

(١) حديث ضعيف، وقد تقدم في أول الكتاب.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٢٠).

(٣) انظر: «التمهيد» (٢٦/٦).

(٤) رواه ابن ماجه (١٤٠٦).

(٥) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧/٦).

الحرام على غيره بمئة ألف صلاة، وفي مسجدي بألف صلاة، وفي مسجد بيت المقدس خمس مئة صلاة». وحسنه البزار<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عبد البر: إن هذا نص في موضع الخلاف قاطع له عند من ألهم رُشدَه، ولم تمل به عَصِيَّتُهُ<sup>(٢)</sup>.

وقال: إن مُضاعفَةَ الصَّلَاةِ بالمسجد الحرام على مسجد النبي عليه الصَّلَاة والسَّلَام بمئة صلاة مذهبُ عامَّةِ أهلِ الأثر<sup>(٣)</sup>.

وقال المُحبُّ الطَّبْرِيُّ بعد أن حكى خلافَ العُلَمَاءِ في مكانِ المُضاعفَةِ، وَرَجَّحَ أَنَّهُ مسجدُ الجماعةُ:

فإن قيل: قد وردَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ تعالى عنهما أن حَسَنَاتِ الحَرَمِ كُلَّهَا الحَسَنَةُ بمِئَةِ أَلْفٍ، فعلى هذا يكونُ المُرادُ بالمسجدِ الحرامِ في حديثِ الاستثناءِ الحَرَمِ كُلَّهُ.

قُلْنَا: نقولُ بمُوجبِ حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ تعالى عنهما: إنَّ حَسَنَةَ الحَرَمِ مُطْلَقًا بمِئَةِ أَلْفٍ، لكنَّ الصَّلَاةَ في مسجدِ الجماعةِ تَزِيدُ على ذلك، ولذا قال: «بمئة صلاة في مسجدي»، ولم يُقل: حَسَنَةٌ، وصلاةٌ في مسجده بألف صلاة، كُلُّ صلاةٍ بعشرِ حَسَنَاتٍ، فتكونُ الصَّلَاةُ في مسجده عليه السَّلَامُ بعشرةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وتكونُ في المسجدِ الحرامِ بألفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ.

وعلى هذا تكونُ حَسَنَةُ الحَرَمِ بمِئَةِ أَلْفٍ، وحَسَنَةُ المسجدِ الحرامِ بألفِ أَلْفٍ، إمَّا مسجدُ الجماعةِ، وإمَّا الكعبةُ، على اختلافِ القَوْلَيْنِ، ويُلْحَقُ بعضُ الحَسَنَاتِ ببعضٍ، أو يكونُ ذلك مُختصًّا بالصَّلَاةِ لخاصِّيَّةِ فيها. واللهُ أَعْلَمُ، انتهى.

(١) رواه البزار وحسنه في «مسنده» (٤١٤٢).

(٢) انظر: «التمهيد» (٣٣/٦).

(٣) المصدر السابق (٣٤/٦). وكل ما نقل عن ابن عبد البر مما سبق منقول عنه بنحوه وقريب منه.

ولا يخفى أن القول باختصاص الصلاة في مسجد الجماعة هو الظاهر، ويبعدُ حملُه على الكعبة؛ لأنه عليه السلام عَلِمَ أَنَّ بَابَهَا مُغْلَقٌ<sup>(١)</sup> على الدوام، والنَّاسُ محرومونَ عن أداءِ الصَّلَاةِ في الجماعةِ فيها سائرَ الأيامِ، واللهُ أَعْلَمُ بحقيقةِ المَرَامِ.  
 قَالَ ابنُ جَمَاعَةَ: وما ذَكَرَ يَحْصُلُ بِصَلَاةِ الْمُفْرَدِ، وتَزِيدُ الحَسَنَاتُ بِصَلَاةِ المكتوبةِ في الجماعاتِ، على ما وَرَدَ به عنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ من صحيحِ الرواياتِ.

٢١٦ - جاء في الآثار: أن الله تعالى ينظرُ في كلِّ ليلةٍ إلى أهلِ الأرضِ، وأوَّلُ مَنْ يَنْظُرُ إليه من أهلِ الأرضِ أهلُ الحرمِ، أهلُ المسجدِ الحرامِ، فَمَنْ رآه طائفاً غَفَرَ له، وَمَنْ رآه مُصَلِّياً غَفَرَ له، وَمَنْ رآه مُسْتَقْبِلاً غَفَرَ له. أوردَه الغزاليُّ<sup>(٢)</sup>، وسكتَ عنه العراقيُّ.

٢١٧ - وعن عمرو بن دينارٍ: أَنَّهُ لم يَكُنْ حَوْلَ البَيْتِ جِدَارٌ، حَتَّى كانَ عُمَرُ رضيَ اللهُ تَعَالَى عنه فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطاً جِدَارَهُ قَصِيْرًا، فَبَنَاهُ ابنُ الزُّبَيْرِ. رواه البُخاريُّ<sup>(٣)</sup>.  
 ٢١٨ - وقد ثَبَتَ بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ مَرْفوعاً: «لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إلى ثَلَاثَةِ مَساجِدَ، المسجدِ الحرامِ، ومسجدي هذا، والمسجدِ الأقصى»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) في «م»: «مغلق».

(٢) انظر: «الإحياء» (١/٢٤٢). ولم أجده عند غيره.

(٣) رواه البخاري (٣٨٣٠)

(٤) رواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

## فصل

### في فضل مكة

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وفي آية أخرى: ﴿هَذَا بَلَدٌ آمِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦]، والأول قبل العمارة، والثاني بعدها.

٢١٩ - قال مُجاهدٌ وغيره من العلماء: إنَّ الحاجَّ إذا قَدِمَ إلى مَكَّةَ تَلَقَّتْهُمُ الملائكةُ، فَسَلَّمُوا على رُكبانِ الإبلِ، وصافَحُوا رُكبانِ الحُمْرِ<sup>(١)</sup>، واعتنقوا المشاةَ اعتناقاً. أورده الغزالي<sup>(٢)</sup>.

٢٢٠ - وعن ابنِ عَمْرٍو مرفوعاً: «مَكَّةُ حرامٌ، وحرامٌ بيعُ رباعِها، وحرامٌ أجرُ بيوتِها»<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ج»: «الإبل» بدل «الحمر».

(٢) انظر: «الإحياء» (١/٢٤١).

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل» (١/٢٨٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ. قال ابن عدي: «إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر في حديثه بعض النكرة وأبوه خير منه». وقال البيهقي في «في معرفة السنن والآثار» (٤/٤٢٦): «إسماعيل بن مهاجر هذا وأبوه ضعيفان».

قلت: والصواب في هذه الطريق أنه عن مجاهد رسلاً، كما رواه أبو عبيد في «الأموال» (١٦١) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن النبي ﷺ. وأبو معاوية هو محمد بن خازم، قال عنه الحافظ في «التقريب»: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش.

ورواه الدارقطني في «سننه» (٣٠١٤)، والحاكم في «المستدرک» (٢٣٢٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/٣٥)، من طريق حنيفة، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن أبي نجیح، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً. قال الدارقطني: «كذا رواه أبو حنيفة مرفوعاً... والصحيح أنه موقوف». وقال البيهقي: «رفعه وهم، والصحيح أنه موقوف». ثم روي عن عبد الله بن عمرو قوله: إنَّ الذي يأكل كراء بيوت مكة إنما يأكل في بطنه ناراً.

٢٢١- وعنه أيضاً: مَنْ أَكَلَ مِنْ أُجُورِ بَيْتِ مَكَّةَ شَيْئاً فَإِنَّمَا يَأْكُلُ نَاراً. رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(١)</sup>.

ولعله محمولٌ على أَيَّامِ المَوْسِمِ.

٢٢٢- وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَنَّ قُرَيْشاً وَجَدَتْ فِي الرُّكْنِ كِتَاباً بِالسَّرِيَانِيَّةِ، فَلَمْ يُدْرَ<sup>(٢)</sup> مَا فِيهِ، حَتَّى قَرَأَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَإِذَا فِيهِ: أَنَا اللَّهُ ذُو بَكَّةَ، خَلَقْتُهَا يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَصَوَّرْتُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَحَفَفْتُهَا بِسَبْعَةِ أَمْلاكٍ حُنْفَاءَ، وَلَا تَزُولُ حَتَّى يَزُولَ أَخْشَبَاهَا، مُبَارَكَةٌ لِأَهْلِهَا فِي المَاءِ وَاللَّبَنِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْشَبَاهَا: جَبَلَاهَا أَبُو قُبَيْسٍ وَقُعَيْقِعَانُ، وَيُقَالُ لَهُ: الأَحْمَرُ، وَمَكَّةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الجَبَلَيْنِ.

٢٢٣- وَفِي الصَّحِيحِ: أَنَّهُ «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالمَدِينَةَ، لَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ المَلَأَكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا»<sup>(٤)</sup>.

٢٢٤- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ آدَمَ لَمَّا أُهْبِطَ إِلَى الأَرْضِ أَنْ يَسِيرَ إِلَى مَكَّةَ، فَسَارَ فَكَانَ لَا يَنْزِلُ مِنْزِلاً إِلَّا فَجَّرَ اللَّهُ لَهُ مَاءً مَعِيناً، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَّةَ فَأَقَامَ بِهَا، وَيَعْبُدُ اللَّهَ عِنْدَ البَيْتِ وَيَطُوفُ بِهِ، فَلَمْ تَزَلْ دَارَهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا<sup>(٥)</sup>.

٢٢٥- وَيُرَوَّى: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا اسْتَعْمَلَ عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) في «م»: «يعلم»، وفي «السيرة»: «يدروا».

(٣) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/١٩٦).

(٤) رواه البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١/٣٩).

بعدَ فتحِها قَالَ له: «أتدري على من استعملتكَ؟ استعملتكَ على أهلِ الله، فاستوصِ بهم خيراً». يقولُها ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

٢٢٦- وقال ابنُ أبي مُليكة: كانَ أهلُ مَكَّةَ فيما مضى يُلقونَ فيقالَ لهم: يا أهلَ الله، وهذا من أهلِ الله<sup>(٢)</sup>.

٢٢٧- وعن عبدِ الله بنِ عديِّ بنِ الحمراء قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على راحلته بالحزورة، يقول: «والله إنك لخيرُ أرضِ الله، وأحبُّ أرضِ الله إلى الله، ولولا أني أُخرجتُ منك ما خرجتُ». رواه أحمدُ، وسعيدُ بنُ منصورٍ، والترمذيُّ وصحَّحه، والنسائيُّ، وابنُ ماجه، وابنُ حبانَ وهذا لفظه<sup>(٣)</sup>.

٢٢٨- وعن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ تعالى عنهما قال: قالَ رسولُ الله ﷺ لمكَّةَ: «ما أطيبك من بلدٍ، وأحبك إليَّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنتُ غيرك». رواه الترمذيُّ وصحَّحه، وابنُ حبانَ، والحاكمُ وصحَّحَ إسناده<sup>(٤)</sup>.  
فدلَّ على أن مكَّةَ الأمانة، أفضلُ من المدينة السكينة.

٢٢٩- وأمَّا حديث: «اللهم إنك أخرجتني من أحبِّ البقاع إليَّ فأسكنني أحبِّ البقاع إليك»، فأسكنه المدينة، أخرجته الحاكِمُ في «مستدرِكِه»<sup>(٥)</sup>، وفي سنده عبدُ الله المَقْبُرِيُّ، وهو ضعيفٌ جدًّا، وهذا الحديثُ من مُنكَرَاتِه<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١٥١/٢) من طريق ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١٥١/٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٠٥/٤)، والترمذي (٣٩٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٨)، وابن ماجه (٣١٠٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧٠٨).

(٤) رواه الترمذي (٣٩٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧٠٩)، والحاكم في «المستدرِك» (١٧٨٧).  
قال الترمذي: حسن غريب.

(٥) رواه الحاكم في «المستدرِك» (٤٢٦١).

(٦) انظر: «المقاصد الحسنة» (١٥٨/١)

وقال ابن عبد البر: لا يختلف أهل العلم في نكارتِه ووَضْعِه<sup>(١)</sup>.

٢٣٠ - وقال أيضاً: والحديث المروي عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن رافع ابن خديج، عن النبي ﷺ أنه قال: «المدينة أفضل من مكة»<sup>(٢)</sup>، ضعيف لا يحتج به، وقيل: إنه موضوع.

أقول: وعلى تقدير ثبوته يُحمَلُ على زمان حياته عليه السلام، أو على ما قبل نسخ الهجرة من بلد الله الحرام.

٢٣١ - وفي تفسير «المدارك» للنسفي عنه عليه السلام: «من صبر على حر مكة ساعة تباعد من نار جهنم مئتي سنة»<sup>(٣)</sup>.

وكذا أخرجه أبو الشيخ عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

٢٣٢ - وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «من صبر على حر مكة ساعة باعد الله جهنم منه سبعين خريفاً»<sup>(٥)</sup>.

ورواه الفاكهي، ولفظه: «من صبر على حر مكة ساعة من نهار تباعدت النار عنه مسيرة مئة عام»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «الاستذكار» (٢/٤٦٤)

(٢) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٦٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٤٥٠)، وابن المقرئ في «معجمه» (٤١)، وابن عدي في «الكامل» (٦/١٩٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٢٩٩): وفيه محمد بن عبد الرحمن بن الرداد، وهو مجمع على ضعفه. وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة المذكور: ليس هو بصحيح وقد صح في مكة خلافه.

(٣) انظر: «تفسير النسفي» (١/١٦٨). وروي من حديث ابن عباس وأبي هريرة نحوه كما سيرد، ولا يصح.

(٤) رواه أبو الشيخ عن أبي هريرة، وفيه عبد الرحيم بن زيد العمي متروك، عن أبيه وليس بالقوي. انظر: «كنز العمال» (٤/٣٤٧٠). وفي «التقريب»: عبد الرحيم بن زيد العمي متروك، وكذبه ابن معين.

(٥) رواه العقيلي في «الضعفاء» (١/٢٢٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وقال: باطل لا أصل له.

(٦) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١٥٦٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «تباعدت =



والمراد بالأعداد المذكورة التَّكثِيرُ، فلا تَنَافِي، أو يختلف باختلاف الصَّابرين.  
ثمَّ لا يخفى أن الحديث الضَّعيفَ يُعْتَبَرُ في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup>، والله أعلم  
بحقائق الأحوال.

٢٣٣ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ  
فَصَامَ<sup>(٢)</sup> وَقَامَ مَا تيسَّرَ مِنْهُ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِئَةَ أَلْفِ شَهْرٍ، رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا، وَكَتَبَ اللَّهُ  
لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ لَيْلَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلَّ يَوْمٍ حُمْلَانَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي  
كُلِّ يَوْمٍ حَسَنَةً، وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ<sup>(٣)</sup>.

وأخْرَجَهُ الْجَنْدِيُّ، وَزَادَ فِيهِ: أَنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ شَفَاعَةٌ، وَبِكُلِّ لَيْلَةٍ شَفَاعَةٌ<sup>(٤)</sup>.  
٢٣٤ - وَذَهَبَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ إِلَى أَنَّ صَوْمَ يَوْمٍ بِمَكَّةَ بِمِئَةِ أَلْفٍ، وَكُلَّ حَسَنَةٍ  
بِمِئَةِ أَلْفٍ. أَوْرَدَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٥)</sup>.

٢٣٥ - وَرَوَى الْأَزْرَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي حَسَنَاتِ الْحَرَمِ:  
«الْحَسَنَةُ بِمِئَةِ أَلْفٍ»<sup>(٦)</sup>.

= منه جهنم مئة عام وتقربت منه الجنة مسيرة مئة عام». وفيه عبد الرحيم بن زيد العمي عن  
أبيه، وقد تقدم الكلام عليه.

(١) بشرط أن لا يكون شديد الضعف كأمثال الحديث السابق.

(٢) في «م»: «فصامه».

(٣) رواه ابن ماجه (٣١١٧). وفيه عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، وقد تقدم الكلام عليهما.

(٤) رواه بهذه الزيادة الدينوري في «المجالسة» (١٦٢٢)، وإسناده كسابقه.

(٥) انظر: «الإحياء» (٢٤٢/١).

(٦) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٧/٢) عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً، وروى المرفوع أيضاً

أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (١١٣٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٩١)، والحاكم

في «المستدرک» (١٦٩٢)، والضياء في «المختارة» (٥١/١٠)، وابن الجوزي في «العلل»

(٩٣١) و(٩٣٢).

٢٣٦ - وعن سعيد بن جبير: من مرض يوماً بمكة كتبت له من العمل الصالح الذي كان يعمل في سبع سنين، فإن كان غريباً ضوعف ذلك. رواه الفاكهي<sup>(١)</sup>.

٢٣٧ - وعن ابن عمر مرفوعاً: «رمضان بمكة أفضل من ألف رمضان بغير مكة». أخرجه البزار<sup>(٢)</sup>.

٢٣٨ - وقد ورد: «أن الله تعالى بنى مكة على المكروهات والدرجات»<sup>(٣)</sup>، ذكره السيوطي في «جامعه الكبير».

٢٣٩ - ونظيره حديث: «حفت الجنة بالمكاره»<sup>(٤)</sup>.

وقد أجمع العلماء على أن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض، ومكة أفضل من المدينة عند الثلاثة غير المالكية.

قال ابن عبد البر: إن ذلك - أي: مذهب الثلاثة - يروى عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي الدرداء وجابر بن عبد الله، قال: وهم أولى أن يقلدوا ممن جاء بعدهم<sup>(٥)</sup>. ونقل القاضي عياض الإجماع على أن موضع قبر نبينا ﷺ أفضل الأرض، وأن الخلاف فيما سواه<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥٦٩) من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، عن سعيد بن جبير به. وعبد الرحيم متروك، وأبوه ضعيف، كما تقدم.

(٢) رواه البزار (٩٦٦ - كشف الاستار). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/١٤٥): فيه عاصم بن عمر، ضعفه الأئمة أحمد وغيره، وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف.

(٣) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥٧١) من حديث أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم. وفيه عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، وقد تقدم الكلام عليهما قريباً.

(٤) في هامش «ج»: «وأخره: وحفت النار بالشهوات، وفي رواية: حجبت، في الموضوعين». والحديث رواه البخاري (٦٤٨٧) من حديث أبي هريرة بلفظ: «حجبت»، ومسلم (٢٨٢٢) من حديث أنس بلفظ: «حفت».

(٥) انظر: «التمهيد» (٦/٣٤).

(٦) انظر: «الشفاء» (٢/٧٨).

قلتُ: وقد قال بعضهم: إنَّ موضعاً ضمَّ أعضائه ﷺ أفضلُ من العرشِ  
الأعظم<sup>(١)</sup>. واللهُ أعلمُ بالصَّوابِ.

\*\*\*

---

(١) هذا كلام فيه نظر، ولا دليل عليه، وقد تقدم التنبيه عليه.

## فصل في فضل المعلّى

٢٤٠ - عن النبي ﷺ أنه قال لمقبرة مكة: «نعم المقبرة هذه». رواه الدليمي عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

٢٤١ - وعن ابن مسعود قال: وقف رسول الله ﷺ على الشية ثنية المقبرة، وليس بها يومئذ مقبرة، قال: «يبعث الله تعالى من هذه البقعة أو من هذا الحرم كله سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، يشفع كل واحد منهم في سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، وجوههم كالقمر ليلة البدر»، قال أبو بكر: من هم يا رسول الله؟ قال: «الغرباء»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٢ - ويروى: أنه عليه الصلاة والسلام سأل الله عما لأهل بقيق الغرقيد، فقال: لهم الجنة، فقال: «يا رب، ما لأهل المعلّى؟» قال: يا محمد! سألتني عن جوارك، فلا تسألني عن جواربي<sup>(٣)</sup>. ذكره ابن جماعة.

٢٤٣ - وفي الخبر عن ابن عمر: «أنا أول من نشق عنه أهل الأرض، ثم أتى أهل البقيع، فيحشرون معي، ثم أتى أهل مكة فأحشروا بين الحرمين». رواه الترمذي وحسنه، ابن حبان<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الفردوس» (٤/٢٦٤)، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٢٨٤).

(٢) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٧٠)، وفي إسناده عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه، وقد تقدم الكلام عليهما قريباً.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) رواه الترمذي (٣٩٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٨٩٩)، ولم يحسنه الترمذي، بل قال: هذا حديث غريب، وعاصم بن عمر ليس بالحافظ.

## فصل

### في فضل الحجِّ والعمرة

قال الله تعالى: ﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وفي قراءة شاذة: (وأقيموا)<sup>(١)</sup>.

وقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وقال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾؛ أي: مُشاةً ﴿وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ﴾؛ أي: ورُكباناً على كلِّ بعيرٍ ضعيفٍ، ﴿بِأَنْتِ مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ﴾؛ أي: طريقٍ بعيدٍ؛ ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨].  
قال مُجاهدٌ: هي منافع الدنيا والآخرة<sup>(٢)</sup>.

وعن جمع من السلف أنهم قالوا في تفسيرها: غفر لهم ورب الكعبة.

وقال ابن مسعود والحسن وسعيد بن جبيرة في قوله تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦]؛ أي: أنه طريق مكة<sup>(٣)</sup>، والمعنى: أصدنهم عن الحجِّ والعمرة.

(١) نسبت لابن مسعود كما في «المحرر الوجيز» (١/٢٦٦)، و«البحر المحيط» (٢/٢٥٥)، قال أبو حيان: ينبغي أن يحمل هذا على التفسير؛ لأنه مخالف لسواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون.

(٢) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (١٦/٥٢١).

(٣) انظر: «زاد المسير» (٣/١٧٦)، ورواه الطبري في «التفسير» (١٠/٩٤) عن عون بن عبد الله، ثم تعقبه بقوله: «والذي قاله عون، وإن كان من صراط الله المستقيم، فليس هو الصراط كله، وإنما أخبر عدو الله أنه يقعد لهم صراط الله المستقيم، ولم يخصص منه شيئاً دون شيء». فالذي روي في ذلك عن رسول الله ﷺ، أشبهه بظاهر التنزيل، وأولى بالتأويل، لأن الخبيث لا يألو عباد الله الصدق عن كل ما كان لهم قرابة إلى الله». ويعني بالذي روي عن النبي ﷺ، ما أورده هو قبل ذلك ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٤٨٣)، والنسائي (٣١٣٤) من حديث سبرة بن أبي فاكه =

٢٤٤ - وعنه عليه السلام: «مَن مات ولم يُحجَّ، فليمُتْ إن شاء يهودياً، وإن شاء نصرانياً». رواه ابن عدي من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه<sup>(١)</sup>.

٢٤٥ - وللتِّرْمِذِيُّ نحوه من حديث عليٍّ، وقال: غريبٌ، وفي إسناده مقال<sup>(٢)</sup>.

٢٤٦ - وعن أبي هريرة: أَنَّهُ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه الشَّيْخَانِ<sup>(٣)</sup>.

والمَبْرُورُ: الذي لا يُخَالِطُهُ إِثْمٌ، وقيل: المَقْبُولُ، وقيل: الذي لا رِيَاءَ فِيهِ ولا سُمْعَةً، ولا رَفَثًا ولا فُسُوقًا، ولا جِدَالَ مَعَ الرُّفُقَةِ، وقيل: الذي ليس بعده مَعْصِيَةٌ<sup>(٤)</sup>.

= قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرَافِهِ، فَعَدَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ لَهُ: أَتَسْلِمُ وَتَذَرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ وَأَبَاءِ أَيْبِكَ؟! قال: فعصاه فأسلم، ثمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ: أَتُهَاجِرُ وَتَذَرُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ، وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطَّوْلِ؟! قال: فعصاه فهاجر، قال: ثمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ فَقَالَ لَهُ: هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ وَيُقَسِّمُ الْمَالُ، قال: فعصاه فجاهد»، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَمَاتَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّتُهُ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ». قلت: فتفسير الأئمة المذكورين هو تخصيص من عموم المعنى في الآية للتنبية على أمر الحج والحث على عدم التهاون فيه، وهو أمر شائع عند أئمة السلف، أنهم كثيراً ما يخصون من عموم الآيات معنى بالذكر لعله ما؛ كحال السائل أو الحث على أمر تهاون الناس فيه في زمنهم، أو نحو هذا من الأسباب.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٤/٣١٢)، وضعفه.

(٢) رواه الترمذي (٨١٢).

(٣) رواه البخاري (٢٦)، ومسلم (٨٣).

(٤) قوله: «معصية» سقط من «م».

وقال الحسن: هو الذي يرجع<sup>(١)</sup> زاهداً في الدنيا راغباً في العقبى<sup>(٢)</sup>.

٢٤٧- وعن جابر مرفوعاً: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»، فقيل له: ما برّ الحج؟ قال: «طيب الكلام وإطعام الطعام». رواه أحمد بسند لين<sup>(٣)</sup>، ورواه الحاكم مختصراً، وقال: صحيح الإسناد<sup>(٤)</sup>.

٢٤٨ - وأما ما ورد من أنه سئل رسول الله ﷺ: ما برّ الحج؟ فقال: «العج والثج»؛ فرواه الترمذي واستغربه، وابن ماجه، والحاكم وصححه، والبخاري، واللفظ له، من حديث أبي بكر، وقال الباقر: أي الحج أفضل؟<sup>(٥)</sup>

قلت: وإن ثبت فيحمل على أنهما أيضاً من جملة البر في الحج.

٢٤٩ - وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه». رواه الشيخان<sup>(٦)</sup>.

وفي رواية لمسلم: «من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه»<sup>(٧)</sup>.

(١) في «م»: «رجع».

(٢) في «ج»: «راغباً في الآخرة»، وبهذا اللفظ أورده البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/٢٣٨).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٥٣) وإسناده ضعيف، لكن قوله: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» له شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٧٧٨)، وفي إسناده أيوب بن سويد ضعيف سيء الحفظ، وكان يسرق حديث الناس فيحدث به، وأخطأ الحاكم بتصحيح إسناده.

(٥) رواه الترمذي (٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٤)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٥٥)، والبخاري في «مسنده» (٧٢). ولم يتعبه الترمذي بشيء، لكنه رواه من حديث ابن عمر (٢٩٩٨) مثل حديث أبي بكر، ثم قال: هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل الحديث في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه.

(٦) رواه البخاري (١٨١٩)، ومسلم (١٣٥٠).

(٧) رواه مسلم (٤٣٨/١٣٥٠).

الرَّفَثُ: الجِمَاعُ، والْفُسُوقُ: المَعَاصِي، كما قاله ابنُ عَبَّاسٍ وغيرُهُ<sup>(١)</sup>.

فالجِمَاعُ حرامٌ في الإِحْرَامِ، ولو كانَ حلالاً في غيرِهِ من الأَيَّامِ، والْفُسُوقُ أَقْبَحُ في ذلكَ الزَّمانِ والمَكانِ، ومن الرَّفَثِ مُغَازَلَةُ النِّسَاءِ ومداعِبَتُهُنَّ، والتَّحَدُّثُ بِشأنِ الجِمَاعِ ومقدماته ولو في غَيْبَتِهِنَّ.

وخصَّ ابنُ عَبَّاسٍ بِحَضْرَتِهِنَّ<sup>(٢)</sup>، وذلك لأنَّ ذلكَ يُهَيِّجُ داعِيَهُ المَحْظُورَ، والدَّاعِي إلى المَحْذُورِ مَحْذُورٌ، وقد قالَ سُفيانُ: مَنْ رَفَثَ فَسَدَ حُجُّهُ.

٢٥٠- وأما الجِدالُ فَرَوَى ابنُ المُنْذِرِ في «تفسيره» عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قالَ: المِرَاءُ والمُلاحاةُ حَتَّى تُغْضِبَ أَخاكَ وصاحِبَكَ<sup>(٣)</sup>، وبه قالَ عطاءٌ والحَسَنُ وإبراهيمُ والصَّحَّاکُ وقَتادةٌ والزُّهريُّ<sup>(٤)</sup>.

وعن ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ السَّبَابُ والمُنارَعَةُ القَيِّحَةُ<sup>(٥)</sup>، فيكونُ من بابِ عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ، ولهذا لم يُصَرِّحْ بِذِكرِهِ في الحديثِ. كذا ذَكَرَهُ ابنُ جَماعةَ.

والظَّاهِرُ أَنَّ المُرادَ بالفُسُوقِ الكِبائِرُ، وبالجِدالِ على المَعْنِيَنِ المَذْكَورِيْنَ الصَّغائِرُ، ولعلَّ هذا هو المَحْمَلُ الحَسَنُ في تَرْكِ ذِكرِهِ؛ لِيَقِي محالاً لتَكْفِيرِ ذُنُوبِهِ؛ فَإِنَّ الإِجماعَ على أَنَّ الحَجَّ يُكْفِرُ الصَّغائِرَ، وَيُرْجَى مَغْفِرَةُ الكِبائِرِ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٦٣/٣) وما بعدها عن ابن عباس وابن مسعود والحسن وعطاء ومجاهد وعمر وبن دينار والسدي وغيرهم في معنى الرفث، وعن ابن عباس وعطاء والحسن وطاوس ومجاهد ومحمد بن كعب وقتادة وسعيد بن جبير وغيرهم في معنى الفسوق.

(٢) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٤٥ - تفسير)، والطبري في «التفسير» (٤٥٨ - ٤٥٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٢٢٥)، والطبري في «التفسير» (٤٧٨/٣) بلفظ: أن تماري صاحبك حتى تغضبه. ورواه الطبري أيضاً (٤٨١/٣) بلفظ المؤلف.

(٤) رواه عنهم وعن غيرهم الطبري في «التفسير» (٤٧٨/٣) وما بعدها.

(٥) رواه الطبري في «التفسير» (٤٨٢/٣).



والحاصل: أن قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ﴾ [البقرة: ١٩٧]،  
نُفْيٌ معناه نهْيٌ، والمعنى: لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تُجادلوا.

ومُطَلَّقُ الْجِمَاعِ حَرَامٌ فِي الْإِحْرَامِ بِالْإِجْمَاعِ، وَأَمَّا الْفُسُوقُ وَالْجِدَالُ فَمَنْهَيَّانِ  
فِي كُلِّ حَالٍ وَزَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَكِنَّهُمَا أَقْبَحُ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ، وَفِي مَشَاعِرِ الْحَرَامِ،  
وَأَشْرَافِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ.

وقيل: (لا جِدَالَ) لِلنَّفْيِ فَقَطْ، وَلِذَا قُرِيََ مَا قَبْلَهُ بِالرَّفْعِ وَالتَّصْبِ بِخِلَافِهِ<sup>(١)</sup>.

٢٥١ - فَقَد رَوَى ابْنُ الْمُنْذِرِ أَيْضاً عَنْ مُجَاهِدٍ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَجْعَلُونَ  
أَمْرَ الْحَجِّ مِنْ قَبِيلِ النَّسِيِّ، يُحِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً، فَلَمَّا حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَقَد  
وَافَقَ الْحَجُّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، [السنة اثنا عشر شهراً] مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ» الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>.

٢٥٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفُدُّ اللَّهِ».  
رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ<sup>(٣)</sup>.

٢٥٣ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ<sup>(٥)</sup>، كَذَا ذَكَرَهُ الْعِرَاقِيُّ<sup>(٦)</sup>.

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو الأولين بالرفع والثالث بالفتح، وقرأ باقي السبعة الجميع بالفتح. انظر:  
«التبسيط في القراءات السبع» لأبي عمرو الداني (ص ٨٠).

(٢) رواه بنحوه الطبري في «التفسير» (٤٨٦/٣) و(٤٥٤/١١ - ٤٥٥). وحديث: «إن الزمان قد  
استدار...» رواه البخاري (٣٢٩٧)، ومسلم (١٦٧٩)، من حديث أبي بكره رضي الله عنه.

(٣) رواه ابن ماجه (٢٨٩٢). وإسناده ضعيف كما في «مصباح الزجاجة» (١٨٣/٣).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٨٩٣) بلفظ: «الغازي في سبيل الله والحاج والمُعْتَمِرُ وَفُدُّ اللَّهِ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ،  
وسألوه فأعطاهم». وإسناده حسن كما في «مصباح الزجاجة» (١٨٣/٣).

(٥) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٦١٣).

(٦) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١/١٩٤).

٢٥٤ - وفي «الجامع الصغير» للشَّيْطِيّ: «الحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفُدَّ اللهُ تَعَالَى، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ». رَوَاهُ الْبِزَارُ عَنْ جَابِرٍ<sup>(١)</sup>.

٢٥٥ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٦ - وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهَذَا لَفْظُهُ<sup>(٣)</sup>.

٢٥٧ - وفي رواية لابن أبي خيثمة: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّ مُتَابَعَةَ مَا بَيْنَهُمَا تَزِيدُ فِي الْعَمْرِ وَالرِّزْقِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٥٨ - وفي «صحيح البخاري» من حديث عائشة قلت: يا رسول الله! ألا نغزو ونجاهد معكم؟ فقال: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلَهُ حَجٌّ مَبْرُورٌ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ<sup>(٥)</sup>.

٢٥٩ - وعن عمرو بن العاص قال: لَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَسْطُ يَدَكَ لِأُبَايَعَكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي، فَقَالَ: «مَالِكَ يَا عَمْرُو؟» قَالَ: قُلْتُ: أَشْتَرِطُ، قَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ

(١) رواه البزار (١١٥٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢١١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٢) رواه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

(٣) رواه الترمذي (٨١٠)، والنسائي (٢٦٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٩٣).

(٤) رواه ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٩٩٤) من حديث عمر رضي الله عنهما، ورواه أيضاً الإمام

أحمد في «المسند» (٢٥/ ١)، وابن ماجه (٢٨٨٧).

(٥) رواه البخاري (١٨٦١).

لي، قال: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله، وأن الهجرة تهدم ما قبلها، وأن الحج يهدم ما قبله». رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

وعن النبي ﷺ: أنه قال للسائل عن مشاعر الحج: «وأما طوافك - يعني للإفاضة - فإنك تطوف ولا ذنب لك، ويأتيك ملك حتى يضع يده بين كتفيك فيقول: اعمل لِمَا بَقِيَ، فقد غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى»<sup>(٢)</sup>. رواه سعيد بن منصور.

٢٦٠ - وروى ابن حبان في حديث طويل عن النبي ﷺ: «أن الحاج إذا قضى آخر طواف بالبيت خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»<sup>(٣)</sup>.

٢٦١ - وعن أبي موسى قال: إن الحاج يشفع في أربع مئة من أهل بيته، ويبارك في أربعين بعيراً إن مات البعير الذي حمّله، ويخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فقال رجل: يا أبا موسى! كنت أعالج الحج وقد ضعفت وكبرت، فهل من شيء يعدل الحج؟ قال: هل تستطيع أن تعتق سبعين رقبة من ولد<sup>(٤)</sup> إسماعيل؟ فأما الحل والرحيل فما أجدر له عدلاً، أو قال: مثلاً. رواه عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>.

٢٦٢ - وعن أبي ذر رضي الله تعالى عنه وقد مر به أقوام فقال: من أين أقبلتم؟ قالوا: من مكة، قال: أو من البيت العتيق؟ قالوا: نعم، قال: ما معكم تجارة ولا بيع؟ قالوا: لا، قال: استقبلوا العمل، فأما ما سلف فقد كُفيتُموه. رواه سعيد بن منصور<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٢١).

(٢) قطعة من خبر طويل مروى من حديث أنس وابن عمر رضي الله عنهم، وقد تقدم قطعة منه مع تخريجه في أول فصل: (فضل المقام المنسوب إلى إبراهيم عليه السلام).

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ورواه البيهقي في «الدلائل» (٢٩٤/٦)، وحسن إسناده.

(٤) في «ج»: «بني».

(٥) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٠٧)، وفي إسناده مبهم.

(٦) ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٨).

٢٦٣ - وَرَوَاهُ<sup>(١)</sup> سَعِيدٌ أَيْضاً، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ»: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَلَا أُدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا شَوْكَةَ فِيهِ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «حَجَّ الْبَيْتِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ لعبدِ الرَّزَاقِ: «أَلَا أُدُلُّكَ عَلَى جِهَادٍ لَا قِتَالَ فِيهِ؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٦٤ - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ مِنْ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَجَّجْتُ تَتْرَى، وَعُمَرُ نَسَقٌ، تَدْفَعُ مَيْتَةَ السُّوءِ وَعَيْلَةَ الْفَقْرِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٦٥ - وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ أَيْضاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حَجُّوا تَسْتَعْنُوا»<sup>(٥)</sup>.

٢٦٦ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو<sup>(٦)</sup> قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحْجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ حَجَجٍ». أَخْرَجَهُ أَبُو ذَرٍّ<sup>(٧)</sup>.

(١) قوله: «ورواه»، كذا في النسخ، والصواب: «وروى».

(٢) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٣١٤ / ٢٤)، من طريق عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ جَدِّهِ أُمِّ أَبِيهِ قَالَتْ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ... الحديث. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠٦ / ٣): «فيه الوليد بن أبي ثور، ضعفه أبو زرعة وجماعة وزكاه شريك». وجدة عثمان هي الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية صحابية لها أحاديث كما في «التقريب». وروي أيضاً من حديث الحسين بن علي أو علي بن الحسين، رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٠٩)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٤٢)، والبغوي في «الجعديات» (٢٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٩١٠)، ولفظه: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني جبان وإني ضعيف، قال: «هلم إلى جهاد لا شوكَةَ فِيهِ: الْحَجَّ». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠٦ / ٣): رجاله ثقات.

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨١٠) عن عبد الكريم الجزري مرسلًا.

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨١٥) وهو مرسل.

(٥) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨١٩) عن صفوان بن سليم عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٦) في النسخ: «ابن عمر»، والصواب المثبت.

(٧) ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٤١ / ٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٤٤)، وفيه: =

٢٦٧ - وأخرجه أبو داود في «المراسيل» لكن لفظه: «خيرٌ من عشرِ غزواتٍ، أو تسعٍ، وغزوةٌ بعدَ حجةٍ خيرٌ من عشرِ حجَّاتٍ أو تسعٍ»<sup>(١)</sup>.  
 ٢٦٨ - وعنه عليه السَّلامُ: «الحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلا الجنةُ». رواه الشَّيخان<sup>(٢)</sup>.

وقال النَّسائيُّ: «الحجَّةُ المبرورةُ»<sup>(٣)</sup>، وعند ابنِ عديٍّ: «حجَّةٌ مبرورةٌ»<sup>(٤)</sup>.  
 ٢٦٩ - وعن النَّبيِّ ﷺ قال: «جِهَادُ الكَبِيرِ والصَّغِيرِ والصَّعِيفِ والمرأةِ: الحجُّ والعمرةُ». رواه النَّسائيُّ<sup>(٥)</sup>.

٢٧٠ - وعن أبي سعيدِ الخُدريِّ رضي اللهُ تعالى عنه: أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ اللهُ تعالى يقولُ: إنَّ عبداً صحَّحْتُ له جسمه، ووسَّعْتُ عليه في المعيشة، يمضي عليه خمسةُ أعوامٍ لا يفتدُ إليَّ محرومٌ». رواه ابنُ أبي شيبَةَ في «مُصنِّفه»، وابنُ حبانٍ في «صحيحه»<sup>(٦)</sup>.

قال ابنُ وَضَّاحٍ: يُريدُ الحجَّ، وهو محمولٌ على الاستحبابِ عندَ الجمهورِ، وقيلَ: على الإيجابِ، واللهُ أعلمُ بالصَّوابِ.

= عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات، وعنده المناكير الكثيرة عن أقوام مشاهير أئمة، وكان في نفسه صدوقاً يكتب لليث بن سعد الحساب.

- (١) رواه أبو داود في «المراسيل» (٣٠٣) من طريق مكحول عن النبي ﷺ مرسلًا.
- (٢) رواه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٣) رواه النسائي (٢٦٢٢).
- (٤) رواه ابن عدي في «الكامل» (٤٤٩/٣).
- (٥) رواه النسائي (٢٦٢٦)، وحسن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٠٥/٢).
- (٦) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧٠٣).

- ٢٧١ - وقد ثبتَ مرفوعاً: «أنَّ العُمرةَ الحجَّ الأصغرُ»<sup>(١)</sup>.
- ٢٧٢ - وعن عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا وَضَعْتُمُ السُّرُوجَ فَشُدُّوا الرَّحَالَ لِلْحَجِّ وَالْعُمرةِ؛ فَإِنَّهُمَا أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ. أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٢)</sup>.
- ٢٧٣ - وفي «صحيح البخاري» قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: شُدُّوا الرَّحَالَ فِي الْحَجِّ؛ فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ<sup>(٣)</sup>.
- ٢٧٤ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَفَدُّ اللهُ ثَلَاثَةً: الْغَازِي وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ». أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>.
- ٢٧٥ - وزاد ابن ماجه في بعض طُرُقِهِ: «دَعَاهُمْ فَأَجَابُوا، وَسَأَلُوا فَأَعْطَاهُمْ»<sup>(٥)</sup>.
- ٢٧٦ - وفي روايةٍ لَهُ: «وَفَدُّ اللهُ إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ»<sup>(٦)</sup>.
- ٢٧٧ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٥٩) من حديث عمرو بن حزم، من الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٠٨).

(٣) رواه البخاري (١٥١٦).

(٤) رواه النسائي (٢٦٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٩٢)، والحاكم في «المستدرک» (١٦١١).

(٥) رواه ابن ماجه (٢٨٩٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وإسناده حسن كما في «مصباح الزجاجة» (١٨٣/٣). وقد تقدم.

(٦) رواه ابن ماجه (٢٨٩٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وإسناده ضعيف كما في «مصباح الزجاجة» (١٨٣/٣). وقد تقدم.

(٧) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦١/٥)، والحاكم في «المستدرک» (١٦١٢).

٢٧٨ - وعن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَهُ فِي الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ لَهُ، وَقَالَ: «يَا أُخَيَّ لَا تَسْنَأْ فِي دُعَائِكَ» - وفي لفظٍ: «يَا أُخَيَّ أَشْرِكُنَا فِي دُعَائِكَ» - فقال عمرُ: ما أُحِبُّ أن لي ما طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لِقَوْلِهِ: «يَا أُخَيَّ». رواه أحمدُ وهذا لفظُهُ، وأبو داودَ، والترمذيُّ وصحَّحَهُ<sup>(١)</sup>، وروى ابنُ ماجه بعضَهُ<sup>(٢)</sup>.

٢٧٩ - وعنه عليه السَّلَامُ: «إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَصَافِحْهُ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَمُرَّه أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ، فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ». رواه أحمدُ<sup>(٣)</sup>.

٢٨٠ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خَمْسُ دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْحَاجِّ حَتَّى يَصْدُرَ، وَدَعْوَةُ الْغَازِي حَتَّى يَرْجِعَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ حَتَّى يُنْصَرَ، وَدَعْوَةُ الْمَرِيضِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَدَعْوَةُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، وَأَسْرَعُ هَذِهِ الدَّعَوَاتِ إِجَابَةٌ دَعْوَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِالْغَيْبِ». أَخْرَجَهُ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>.

٢٨١ - وعن أبي أَمَامَةَ وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ حَقُّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عَوْنُهُمْ: الْغَازِي وَالْمُتَزَوِّجُ وَالْمُكَاتِبُ وَالْحَاجُّ». أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٩/١)، وأبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٨٦٤)، ولفظه مطابق للفظ الترمذي تقريباً.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦٩/٢) (٥٣٧١)، وإسناده ضعيف جداً، انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٤) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٩٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٥)، وفي إسناده زيد بن الحواري، وهو ضعيف كما في «التقريب».

(٥) أورده الديلمي في «الفردوس» (٣٧٤/١) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه. وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه الترمذي (١٦٥٥) وحسنه، والنسائي (٣٢١٨)، وابن ماجه (٢٥١٢)، وفيه: «ثلاثة حق...» فذكر الناكح والمجاهد والمكاتب.

- ٢٨٢ - وعن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَمَرَ حَاجٌّ»، رَوَاهُ الْفَاكَهِيُّ<sup>(١)</sup>. وَهُوَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ؛ أَي: مَا افْتَقَرَ، وَقِيلَ: مَا فَنِيَ زَادَهُ.
- وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]: أَنَّهُ يَرْجِعُ مَغْفُورًا لَهُ.
- ٢٨٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُقِيمُونَ مَا لِلْحَاجِّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ لَأَتَوْهُمْ حَتَّى يُقْبَلُوا رَوَاحِلَهُمْ<sup>(٢)</sup>.
- ٢٨٤ - وَعَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْحَاجُّ فَشِيعُوهُمْ، وَزَوَّدُوهُمْ الدُّعَاءَ، وَإِذَا قَفَلُوا فَالْتَقُوهُمْ وَصَافِحُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يُخَالِطُوا الذُّنُوبَ. ذَكَرَهُمَا ابْنُ جَمَاعَةَ.
- وَقَالَ الْغَزَالِيُّ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ سُنَّةِ السَّلَفِ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا الْحَاجَّ وَيُقْبَلُوا بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ وَيَسْأَلُوهُمْ عَنِ الدُّعَاءِ، وَيُبَادِرُوا لَهُمْ<sup>(٣)</sup> إِلَى ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا بِالْآثَامِ<sup>(٤)</sup>.
- ٢٨٥ - وَعَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ لِلسَّائِلِ عَنْ خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ يَوْمَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ: «إِنَّ لَهُ بِكُلِّ وَطْأَةٍ تَطُؤُهَا رَاحِلَتُهُ حَسَنَةٌ، وَتُمْحَى عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٥)</sup>، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ<sup>(٦)</sup>.

(١) رَوَاهُ الْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٨٧٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٨٨١٨) مِنْ قَوْلِ عُمَرَ بِإِسْنَادٍ فِيهِ انْقِطَاعٌ.

(٢) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٤١١٠).

(٣) كَلِمَةٌ: «لَهُمْ» لَيْسَتْ فِي «ن».

(٤) انظُرْ: «الإِحْيَاءُ» (٢٤١/١)، وَمِمَّا رَوَى مِنْ آثَارٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٢٠/٢) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ أَبِي نَتَلَّقَى الْحَاجَّ فَنَسَلْتُ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا». وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٢٦٥١) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْقَوَا الْحَاجَّ وَالْعِمَارَ وَالْغَزَاةَ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا».

(٥) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٨٨٣٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٣٥٦٦)

(٦) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٨٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٢٩٤/٦)، وَحَسَنَ إِسْنَادَهُ.



٢٨٦ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا وَقَدْ حَجَّ الْبَيْتَ. ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ حَجَّ وَالْمَلَائِكَةُ قَبْلَهُ وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>.

٢٨٧ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَهَا هَاجِرَ حَجَّةً وَاحِدَةً، حَجَّةَ الْوَدَاعِ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى. رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>. وَأَبُو إِسْحَاقَ: هُوَ السَّبْيَعِيُّ.

٢٨٨ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ ثَلَاثَ حَجَجٍ، حَجَّتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ، وَحَجَّةً بَعْدَهَا هَاجِرًا، قَرَنَ مَعَهَا عُمْرَةً. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا، قَبْلَ الْهَجْرَةِ حَجَجًا وَعُمْرًا لَا يُعْرَفُ عَدْدُهَا<sup>(٤)</sup>. انْتَهَى.

وَهُوَ الظَّاهِرُ كَمَا لَا يَخْفَى، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ عَامِ الْفَتْحِ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْحَجِّ أَمِيرَ مَكَّةَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ، وَفِي سَنَةِ تِسْعِ أَمْرٍ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُحْجَّ بِالنَّاسِ.

(١) انظر ما تقدم في (فصل: فضل الكعبة).

(٢) رواه مسلم (١٢٥٤)، ورواه البخاري (٤٤٠٤).

(٣) رواه الترمذي (٨١٥)، وابن ماجه (٣٠٧٦)، والدارقطني في «سننه» (٢٦٩٦)، والحاكم في «المستدرک» (١٧٢٦)، من طريق سفيان الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ ثَلَاثَ حَجَجٍ... الحديث. قال الترمذي: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَيْتُهُ لَمْ يَعُدَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَحْفُوظًا، وَقَالَ: إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا.

(٤) انظر: «جوامع السيرة» لابن حزم (ص ١٤).

٢٨٩- وعن الواقدي عن أشياخه: أن أبا بكر استعمل على الحج عمر ابن الخطاب سنة إحدى عشرة، فحج بالناس، ثم اعتمر أبو بكر في رجب سنة اثنتي عشرة، ثم حج فيها بالناس<sup>(١)</sup>.

٢٩٠- وعن محمد بن سعد: أن عمر استعمل أول سنة ولي على الحج عبد الرحمن بن عوف، فحج بالناس، ثم لم يزل عمر يحج بالناس في خلافته كلها، فحج بالناس عشر سنين، وحج بأزواج النبي ﷺ في آخر حجة حجها، واعتمر في خلافته ثلاث عمر<sup>(٢)</sup>.

٢٩١- وأما عثمان بن عفان رضي الله عنه فلما بويع أمر عبد الرحمن بن عوف على الحج سنة أربع وعشرين، وحج عثمان بالناس بعد ذلك إلى سنة أربع وثلاثين، ثم حصر في داره، وحج عبد الله بن عباس بالناس<sup>(٣)</sup>.

٢٩٢- وقال ابن سيرين: إن عثمان كان أعلمهم بالمناسك، وبعده ابن عمر<sup>(٤)</sup>.  
وأما علي فما يعلم عدد حجه قبل ولايته، وفي زمن ولايته اشتغل عن الحج بما وقع في أيامه.

وكان معاوية يستيب في زمن ولايته من يحج، وحج هو بالناس كما قال القضاعي في سنة أربع وأربعين، وسنة إحدى وخمسين<sup>(٥)</sup>.  
وأقام ابن الزبير الحج للناس سنة ثلاث وستين قبل أن يبائع له، فلما بويع له حج ثمانين حجج متواليه.

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/١٨٧)، و«أنساب الأشراف» للبلاذري (٣/٣١٤).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٣/٢٨٣).

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩/٢٠٨) عن عامر بن صالح من ولد عروة بن الزبير. ورواه بنحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/٦٠).

(٥) انظر: «مروج الذهب» للمسعودي (٢/٢١٠).

٢٩٣ - وَحَكَى الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي كِتَابِ «الشَّفَا» عَنْ بَعْضِ شُيُوخِ الْمَغْرِبِ: أَنَّ قَوْمًا أَتَوْهُ وَأَعْلَمُوهُ أَنَّ كُتَامَةَ قَتَلُوا رَجُلًا وَأَضْرَمُوا عَلَيْهِ النَّارَ فَلَمْ تَعْمَلْ فِيهِ، وَبَقِيَ أَبْيَضَ الْبَدَنِ، فَقَالَ: لَعَلَّهُ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ مَنْ حَجَّ حِجَّةً أَدَّى فَرْضَهُ، وَمَنْ حَجَّ ثَانِيَةً دَايِنَ رَبِّهِ، وَمَنْ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ حَرَّمَ اللَّهُ شَعْرَهُ وَبَشَرَهُ عَلَى النَّارِ<sup>(١)</sup>.

٢٩٤ - وَعَنْ قَتَادَةَ: لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ أَنْ يُؤذِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ فَأَذَّنَ: أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ لِلَّهِ بَيْتًا فَحُجُّوهُ، فَاسْمَعِ اللَّهُ نِدَاءَهُ كُلِّ مَنْ يَرِيدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَحُجَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. أوردَه الغزالي<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥ - قَالَ: وَفِي الْخَبَرِ: أَنَّ آدَمَ لَمَّا قَضَى مَنَاسِكَه لِقَيْتِهِ الْمَلَائِكَةُ فَقَالُوا: بُرِّحْكَ يَا آدَمُ، لَقَدْ حَجَجْنَا هَذَا الْبَيْتَ قَبْلَكَ بِالْفِي عام<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: رَوَاهُ الْمُفَضَّلُ الْجَنْدِيُّ وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَالِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: لَا يَصِحُّ<sup>(٤)</sup>، وَرَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «تَارِيخِ مَكَّةَ» مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الشفاء» (٨٠/٢).

(٢) انظر: «الإحياء» (٢٣٩/١). ورواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٩٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٣) انظر: «الإحياء» (٢٤٢/١).

(٤) رواه ابن الجوزي في «العلل» (٩٣٧) من طريق محمد بن زياد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وقال: «قال يحيى: محمد بن زياد كذاب خبيث يضع الحديث. قال الفلاس والسعدي والدارقطني: هو كذاب. وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه».

(٥) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١٩٧/١). وموقوف ابن عباس رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٤٥/١).

## فصل

في فضل النفقة للحج<sup>(١)</sup> والعمرة

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

وسبيل الله فسّر بالحجّ والجهاد، مع ورود حديث:

٢٩٦ - «الحجّ جهادٌ كلٌّ ضعيفٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧ - عن بُريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «النفقة في الحجّ كالنفقة في سبيل الله، الدرهم بسبع مئة ضعيفٍ». رواه أحمد وابن أبي شيبة وابن المنذر<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨ - رواه سمويه عن أنس، ولفظه: «الحجّ سبيل الله تُضاعف فيه النفقة بسبع مئة ضعيفٍ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٩ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ عام حجة الوداع بمكة: «الحاجُّ

(١) في «ح» و«ن»: «في الحج».

(٢) من قوله: «قال تعالى... إلى هنا من «م»، وليس في باقي النسخ. والحديث المذكور رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٥٩٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٩٤/٦)، وابن ماجه (٢٩٠٢)، من طريق محمد بن علي عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً، وهذا إسناد منقطع، قال الترمذي في «العلل» (ص ١٢٩): سألت محمداً (يعني البخاري) عن حديث القاسم بن الفضل عن محمد بن علي عن أم سلمة... فقال: هو حديث مرسل، لم يدرك محمد بن علي أم سلمة.

قلت: ويشهد له حديث أبي هريرة عند النسائي (٢٦٢٦) بلفظ: «جهادٌ الكبير والصغير والصغير والمرأة: الحجّ والعمرة»، وقد تقدم في (فصل: فضل الحج والعمرة).

(٣) رواه من حديث بريدة الإمام أحمد في «المسند» (٣٥٤/٥). ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٦٦٠) عن محمد بن عباد عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٤) ورواه من طريق سمويه - واسمه: إسماعيل بن عبد الله بن مسعود - الضياء في «المختارة» (٢٧٣٩).

وَالْعَمَّارُ وَفَدَّ اللَّهُ تَعَالَى يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا، وَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ فِيمَا دَعَا، وَيُخْلِيفُ عَلَيْهِمْ مَا أَنْفَقُوا، وَيُضَاعِفُ لَهُمُ الدَّرْهَمَ أَلْفَ أَلْفِ دَرَاهِمٍ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَنَسٍ<sup>(١)</sup>.

٣٠٠ - وَزَادَ بَعْضُهُمْ: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، الدَّرْهَمُ الْوَاحِدُ مِنْهَا أَثْقَلُ مِنْ جِبَلِكُمْ هَذَا»، وَأَشَارَ إِلَى أَبِي قُبَيْسٍ. رَوَاهُ الْفَاكِهِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٣٠١ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعاً: «الْحُجَّاجُ وَالْعَمَّارُ وَفَدَّ اللَّهُ إِنْ سَأَلُوا أُعْطُوا، وَإِنْ دَعَا أَجَابَهُمْ، وَإِنْ أَنْفَقُوا أَخْلَفَ لَهُمْ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجَ الْحَاجُّ مِنْ بَيْتِهِ كَانَ فِي حِرْزِ اللَّهِ، فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ نُسْكَهَ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَإِنْ بَقِيَ حَتَّى يَقْضِيَ نُسْكَهَ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْفَاقُ الدَّرْهَمِ الْوَاحِدِ فِي ذَلِكَ الْوَجْهِ يَعْدِلُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا فِيمَا سِوَاهُ»<sup>(٤)</sup>. رَوَاهُ الْمُنْذِرِيُّ.

٣٠٣ - وَرُوي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَتَبَارَكَ دَخَلَ الْكُوفَةَ وَهُوَ يَرِيدُ الْحَجَّ فِإِذَا بِامْرَأَةٍ جَالِسَةٍ عَلَى مِزْبَلَةٍ تَنْتَفُ بِطَّةً، فَوَقَعَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهَا مَيْتَةٌ، فَوَقَفَ وَقَالَ: يَا هَذِهِ، أَهَذِهِ مَيْتَةٌ أَمْ مَذْبُوحَةٌ؟ قَالَتْ: مَيْتَةٌ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَكَلَّهَا وَعِيَالِي، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ حَرَّمَ الْمَيْتَةَ وَأَنْتِ فِي هَذَا الْبَلَدِ، فَقَالَتْ: يَا هَذَا أَنْصَرِفْ عَنِّي.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٤١٠٥) من طريق ثمامة البصري عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، وقال: «ثمامة غير قوي». أما حديث أبي هريرة فرواه الفاكهني في «أخبار مكة» (٩٠٧) بلفظ حديث أنس، مع زيادة ستأتي، وفي إسناده عبد الرحيم بن زيد - وهو العمي -: متروك، عن أبيه: ضعيف.

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٤١٠٤)، ورواه أيضاً الفاكهني في «أخبار مكة» (٨٩٨). قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه: هذا حديث منكر.

(٤) أورده الديلمي في «الفرديوس» (٣١٩/١)، وهو حديث موضوع كما قال الحافظ في «زهر الفردوس». انظر: «تنزيه الشريعة» لابن عراق (١٧٥/٢)، وقال: هذا موضوع.

فلم يزل يُراجِعُها الكلامَ إلى أن تعرّفَ منزلَها، ثم انصرفَ فجعلَ على بغلٍ نفقةً وكسوةً، وزاد، وجاءَ فطرقَ البابَ، ففتحتَ فنزلَ عن البغلِ وضربَه، فدخَلَ البيتَ، ثم قالَ للمرأة: هذا البغلُ وما عليه من النِّفقةِ والكسوةِ والزَّادِ لكم.

ثم أقامَ حتّى رجَعَ الحاجُّ فجاءه قومٌ يهتئونَه بالحجِّ، فقال: ما حججتُ السَّنةَ، فقالَ له بعضهم: سبحانَ الله! ألمْ أودِعْكَ نفقتي ونحنُ ذاهبونَ إلى عَرَفاتٍ؟ وقالَ الآخرُ: ألمْ تَسقِنِي بمَوضعٍ كذا وكذا؟ وقالَ الآخرُ: ألمْ تشتريَ لنا كذا؟ فقالَ: ما أدري ما تقولون، أمّا أنا فلمْ أحجَّ العامَ، فلمّا كانَ من اللَّيْلِ أتَيَ في مَنامِهِ، فقيلَ: يا عبدَ الله بنَ المُباركِ، إنّ اللهَ تعالى قد قبَلَ صدقتك وإنّه بعثَ مَلَكاً على صُورتِكَ فحجَّ عنكَ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) ذكره القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (١/١٧١).

## فصل

### في فضل من حج عن أبويه أو غيرهما

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

٣٠٤ - وقد ورد: «من كان في عون أخيه كان الله في عونه»<sup>(١)</sup>.

٣٠٥ - وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج عن أبويه، أو قضى عنهما مغرمًا، بُعث يوم القيامة مع الأبرار»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦ - وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج عن أبيه، أو عن أمه، فقد قضى عنه حجّه، وكان له فضل عشر حجج»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٧ - وعن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حج الرجل عن والديه تُقبل منه ومنهما، واستبشرت أرواحهما، وكتب عند الله برًّا». أخرجه<sup>(٤)</sup> الدارقطني<sup>(٥)</sup>.

٣٠٨ - وعن ابن عباس قال: من حج عن ميت كتب للميت حجة وللحاج سبع حجّات.

وفي رواية: وللحاج براءة من النار. أخرجه أبو ذر.

٣٠٩ - وعن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «يدخل الله بالحجة الواحدة

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقوله: «وقد ورد... إلى هنا من «م».

(٢) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٠٨)، وفي إسناده صلة بن سليمان، ضعفه ابن معين، وقال النسائي: متروك. وهذا الحديث من مناكيره كما قال الذهبي. انظر: «الميزان» (٢/٢٩٤).

(٣) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦١٠). وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه: هو عندي حديث باطل.

(٤) في «م»: «أخرجهما».

(٥) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٠٧). وفي إسناده أبو سعد البقال، واسمه سعيد بن المرزبان، وهو

ضعيف كما في «التقريب».

ثلاثة الجنة: الموصي بها، والمنفذ لها، ومن حج بها عن أخيه». رواه البيهقي بسند ضعيف<sup>(١)</sup>.

٣١٠- وعن معاذ: مثل الذي يغزو ويأخذ أجراً مثل أم موسى تُرضع ولدها وتأخذ أجرها. رواه ابن عدي، وقال: مستقيم الإسناد منكر المتن<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٤١٢٣)، و«السنن الكبرى» (١٨٠/٥) وضعفه بسبب أبي معشر نجيج السندي.

(٢) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (٢١٣/١)، وعنه نقل المؤلف. ورواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٦١)، وابن أبي شيبه في «المصنف» (١٩٥٣٢)، وأبو داود في «المراسيل» (٣٣٢)، وغيرهم، من طريق جبير بن نفيير عن النبي ﷺ مرسلًا.



## فصل

### في فضل مَنْ خَرَجَ إِلَى الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ فَمَاتَ وَمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْحَرَمَيْنِ

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠].

٣١١- وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَاجٍّ أَوْ مُعْتَمِرٍ لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ<sup>(١)</sup>.

٣١٢- وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>. أَخْرَجَهُ أَبُو ذَرٍّ.

٣١٣- وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظٍ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَجْرَى اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْحَاجِّ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٤- وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «هَذَا الْبَيْتُ دِعَامَةُ الْإِسْلَامِ، فَمَنْ

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٧٧٩٠). ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (٤٦٠٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣٥٤/٥)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٩٧). وفي إسناده عائذ بن نسير، ضعفه ابن معين

كما نقل ابن عدي، وسرد له ابن عدي مناكير منها هذا الحديث. انظر: «الميزان» (٣٣٠/٢).

(٢) رواه أبو يعلى في «معجمه» (١٠١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٣٢١). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٨٣/٥): فيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٤١٠٠)، وإسناده كسابقه.

خَرَجَ يَوْمَ هَذَا الْبَيْتِ مِنْ حَاجِّ أَوْ مُعْتَمِرٍ زَائِرًا؛ كَانَ مَضمونًا عَلَى اللَّهِ إِنْ قَبَضَهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَدَّهُ بِأَجْرٍ وَعَنِيمَةٍ». أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٣١٥- وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا خرج الحاج من بيته كان في حِزْرِ اللَّهِ، فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ نُسُكَهُ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ». رَوَاهُ الْمُنْذِرِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٣١٦- وعن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، يَعْنِي: الْعَزْوُ وَالْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ. أَخْرَجَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» بِلَفْظٍ: «مَنْ مَاتَ عَلَى مَرْتَبَةٍ مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، رِبَاطٌ أَوْ حَجٌّ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.

٣١٧- وعن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً: «مَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ أَوْ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ بُعِثَ مِنَ الْأَمِينِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (٣/٢)، ورواه أيضاً الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٣٥٢) - زوائد الهيثمي، والطبراني في «الأوسط» (٩٠٣٣). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠٩/٣): «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير وهو متروك». قلت: وفي إسناده عند الحارث بن أبي أسامة داود بن المحبر، وهو متروك أيضاً. أما رواية الأزرقى ففيها مسلم بن خالد الزنجي، وفيه مقال.

(٢) رواه ابن شاهين في «الترغيب» (٣٢١)، وفي إسناده يعقوب بن عطاء، وهو ضعيف كما في «التقريب»، وقال زين الدين الأدرعي في «بشارة المحبوب بغفران الذنوب» (ص ٥٠): «في إسناده من لا يعرف».

(٣) رواه ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٥٢٥/١) من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه، ورواه أيضاً سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٣)، والإمام أحمد في «المسند» (١٩/٦ - ٢٠).

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٦٣٧). وقوله: «رباط أو حج...» هو من قول حيوة بن شريح أحد رجال الإسناد، كما جاء مصرحاً به في روايتي أحمد. انظر التعليق السابق.

(٥) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨١٩)، وفيه إسحاق بن بشر، وهو متروك، عن أبي معشر وهو ضعيف.

- ٣١٨- وعن سلمان رضي الله عنه مرفوعاً: أنه قال: «من مات في أحد الحرمين استوجب شفاعتي وكان يوم القيامة من الأمنين»<sup>(١)</sup>. ذكرهما ابن جماعة.
- ٣١٩- وعن عائشة: من مات في أحد الحرمين لم يعرض ولم يحاسب، وقيل له: ادخل الجنة. أخرجه البيهقي والدارقطني<sup>(٢)</sup>.
- ٣٢٠- وفي «الصحيحين»: أن رسول الله ﷺ قال في مُحْرِمٍ سَقَطَ من بعير بعرفة فمات: «لا تمسوه طيباً، ولا تُخمروا رأسه؛ فإنه يُبعثُ يوم القيامة مُلَبَّياً»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

- (١) رواه الطبراني في «الكبير» (٦١٠٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٩/٢) وقال: فيه ضعف، والمتهم به عبد الغفور [هو ابن سعيد الأنصاري]، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث تركوه، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كُتُبُ حديثه إلا على التعجب.
- (٢) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٧٧٩٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٩٧). وإسناده ضعيف، وقد تقدم قريباً.
- (٣) رواه البخاري (١٢٦٥)، ومسلم (١٢٠٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

## فصل في فضل التلبية

قال الله تعالى: ﴿يَنْقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٣١].

٣٢١ - وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَمَرَرْنَا بِوَادٍ، فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» قَالُوا: وادي الأزرق، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى وَاضِعاً أُصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ لَهُ جَوَّازٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالتَّلْبِيَةِ مَارّاً [بهذا الوادي]»، ثُمَّ سِرْنَا الْوَادِيَّ حَتَّى آتَيْنَا عَلَى ثَنِيَّةٍ، فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: هَرَشَى أَوْ لِفْتُ، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ، خَطَامُ نَاقَتِهِ لَيْفٌ خُلْبَةٌ، وَعَلِيهِ جَبَّةٌ لَهُ مِنْ صُوفٍ، مَارّاً بِهَذَا الْوَادِي مُلْبِيّاً». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>.

(وادي الأزرق) هو الروحاء بين المدينة الشريفة وادي الصفراء.

و(هرشى) كسكرى: ثنية قرب الجحفة.

واللفت: بالكسر ويفتح: ثنية جبل قديد بين الحرمين.

والخلب بالضم وبضمّتين: لب النخلة وقلبها.

٣٢٢ - وعن جابر بن عبد الله قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مُلْبِيًّا مُحْرِمًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ، فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَهَذَا لَفْظُهُ، وَابْنُ مَاجَةَ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٣ - وعن سهل بن سعد قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلْبِي إِلَّا

(١) رواه مسلم (١٦٦).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٧٣)، وابن ماجه (٢٩٢٥)، وإسناده ضعيف. انظر الكلام عليه

في التعليق على «المسند»

لَبَّى مَا عَنِ يَمِينِهِ وَعَنِ شِمَالِهِ مِنْ شَجَرٍ حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا،  
عَنِ يَمِينِهِ وَعَنِ شِمَالِهِ؛ أَي: مِنْ جَانِبِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ<sup>(١)</sup>، وَالْمَعْنَى: يُوَافِقُهُ  
فِي التَّلْبِيَةِ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابَسٍ يَسْمَعُهُ فِي مَحَلِّهِ. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ،  
وَالْحَاكِمُ وَهَذَا الْفُظُّ<sup>(٢)</sup>.

٣٢٤- وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «الْحَجَّاجُ وَالْعُمَّارُ  
وَفَدُّ اللَّهِ إِنْ سَأَلُوا أُعْطُوا، وَإِنْ دَعَوْا أُجِيبُوا، وَإِنْ أَنْفَقُوا أَخْلَفَ لَهُمْ<sup>(٣)</sup>، وَالَّذِي نَفَسُ  
أَبِي قَاسِمٍ بِيَدِهِ، مَا كَبَّرَ مُكَبَّرًا عَلَى نَشْرٍ، وَلَا أَهْلًا مُهَلًّا عَلَى شَرَفٍ، إِلَّا أَهْلًا مَا بَيْنَ  
يَدَيْهِ، وَكَبَّرَ حَتَّى يَنْقَطِعَ بِهِ مُنْقَطِعُ التَّرَابِ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٣٢٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَهْلٌ  
مُهَلٌّ قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ، وَلَا كَبَّرَ مُكَبَّرٌ قَطُّ إِلَّا بُشِّرَ، فَكَيْلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(٥)</sup>.

٣٢٦- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي التَّلْبِيَةِ: «هِيَ زِينَةُ الْحَجِّ»<sup>(٦)</sup>.

أَخْرَجَهُمَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَخْرَجَ الثَّانِي ابْنُ الْمُنْذِرِ.

٣٢٧- وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

(١) فِي «م»: «وَمَغْرِبَهُ»، وَسَقَطَتْ مِنْ «ن».

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٨٢٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٩٢١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١٦٥٧) وَصَحَّحَهُ.

(٣) فِي «ج» وَ«ن»: «عَلَيْهِمْ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «م»، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «الشَّعْبِ».

(٤) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٤١٠٤)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. وَقَدْ تَقَدَّمَ قَرِيبًا قِطْعَةً  
مِنْهُ مَعَ تَخْرِيجِهِ.

(٥) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٧٧٧٩). وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٣/٢٢٤): رَوَاهُ  
الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادَيْنِ رَجَالَ أَحَدَهُمَا رَجَالُ الصَّحِيحِ.

(٦) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٧/١) (١٨٧٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا،  
وَهِوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ. انظُرْ تَخْرِيجَهُ فِي التَّلْبِيَةِ عَلَى «الْمُسْنَدِ».

والسَّلَامُ سُئِلَ: أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالثَّجُّ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَاسْتَدْرَكَهُ الْحَاكِمُ عَلَى الشَّيْخَيْنِ<sup>(١)</sup>.

٣٢٨ - وَعَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ عَنِ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ». رَوَاهُ مَالِكٌ، وَالْأَرْبَعَةُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ وَالنَّسَائِيُّ، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي لَفْظٍ لِأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ: «فَإِنَّهَا مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٩ - وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَبْلُغُونَ الرِّوْحَاءَ حَتَّى تُبَحَّ حُلُوقُهُمْ مِنَ التَّلْبِيَةِ<sup>(٤)</sup>.

٣٣٠ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّلْبِيَةِ حَتَّى إِنِّي لِأَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ بَيْنَ الْجِبَالِ. رَوَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ<sup>(٥)</sup>.

٣٣١ - وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو<sup>(٦)</sup> رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، مَا أَهْلٌ مُهْلٌ وَلَا كَبَرٌ مُكَبَّرٌ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا أَهْلٌ<sup>(٧)</sup> مَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَبَرٌ حَتَّى يَنْقَطَعَ مَبْلَغُ التُّرَابِ». رَوَاهُ تَمَامُ الرَّازِيِّ فِي «فَوَائِدِهِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٤)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٥٥)، وقد تقدم.

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٣٣٤ / ١)، وأبو داود (١٨١٤)، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي (٢٧٥٣)،

وابن ماجه (٢٩٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٨٠٢)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٥٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٩٢ / ٥)، من طريق خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني

عن النبي ﷺ.

(٤) رواه سعيد بن منصور كما في «المحلى» لابن حزم (٩٤ / ٧).

(٥) ورواه أيضاً سعيد بن منصور كما في «المحلى» لابن حزم (٩٤ / ٧).

(٦) في جميع النسخ: «ابن عمر»، والصواب المثبت.

(٧) في «ن»: «هليل».

(٨) رواه تمام في «فوائده» (١٥٩٥)، ورواه أيضاً البيهقي في «الشعب» (٤١٠٤)، وقال أبو حاتم: هذا =

٣٣٢- وعن جابرٍ رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ: «ثلاثة أصوات يُباهي الله تعالى بهنَّ الملائكة: الأذان، والتكبيرُ في سبيلِ الله، ورفعُ الصَّوتِ بالتَّلبية»<sup>(١)</sup>.

٣٣٣- وعن ابنِ عباسٍ رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ لامرأةٍ من الأنصارِ، وهي أمُّ سنانٍ: «ما مَنَعَكَ أن تُحجِّي معنَا؟» قالت: لم يكنْ لنا إلا ناضِحانِ، فَحَجَّ أبو ولدها وتركَ لنا ناضِحاً نَنُضِحُ عليه، قال: «فإذا جاءَ رمضانُ فاعتَمِرِي فإنَّ عُمرَةً في رمضانَ تعدِلُ حَجَّةً». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ<sup>(٢)</sup>.

وفي طريقٍ لمُسلمٍ: «فَعُمرَةٌ في رمضانَ تقضي حَجَّةً، أو: حَجَّةً معي»<sup>(٣)</sup>.  
وفي روايةٍ لأبي داودَ والطَّبْرانِيَّ والحاكمِ من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ: «تعدِلُ حَجَّةٌ معي» من غيرِ شكٍّ. وقالَ الحاكمُ: صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ ومُسلمٍ<sup>(٤)</sup>.  
قالَ ابنُ جماعةٍ: ورُوِيَ أَنَّهُ عليه السَّلَامُ قالَ: «إنَّها تعدِلُ حَجَّةً لعدَّةِ نِسوةٍ، أمُّ مَعْقِلٍ، وأمُّ سنانٍ، وأمُّ طليقٍ، وأمُّ الهيثمِ، وأمُّ سُلَيْمٍ.

\*\*\*

= حديث منكر. وقد تقدم قريباً.

(١) رواه ابن النجار، وإسناده ضعيف جداً، ففيه معاوية بن عمرو البصري قال الذهبي في الضعفاء:

واهِ، ورشدين بن سعد قال أبو زرعة والدارقطني: ضعيف، وقره بن عبد الرحمن قال أحمد: منكر الحديث جداً. انظر: «فيض القدير» (٣/٣١٥).

(٢) رواه البخاري (١٧٨٢)، ومسلم (١٢٥٦/٢٢١).

(٣) رواه مسلم (١٢٥٦/٢٢٢).

(٤) رواه أبو داود (١٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩١١)، والحاكم في «المستدرک» (١٧٧٩).

وهذه الرواية عند البخاري (١٨٦٣).

## فصل

## في فضل من تُصيّبه الشمس وهو مُحَرَّمٌ

قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كُنِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ الآية [التوبة: ١٢٠].

٣٣٤- وعن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يضع ثوبه وهو مُحَرَّمٌ فتُصيّبه الشمس حتى تغرب إلا غربت بخطاياها». رواه ابن أبي شيبة<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٩٧٨) من طريق عاصم بن عبيد الله، عن فلان عن النبي ﷺ. وعاصم بن عبيد الله ضعيف كما في «التقريب».



## فصل

### في فضلِ كِسْوَةِ الكَعْبَةِ

٣٣٥- عن أبي نَجِيحٍ، عن أبيه: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَنْزِعُ كِسْوَةَ الْبَيْتِ كُلَّ سَنَةٍ فَيَقْسِمُهَا عَلَى الْحَاجِّ. رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (١).

٣٣٦- وعنه أيضاً: أَنَّ عُمَرَ كَسَى الكَعْبَةَ الْقَبَاطِيَّ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَكَانَ يَكْتُبُ فِيهَا إِلَى مِصْرَ فُتْخَاطُ لَهُ هُنَاكَ، ثُمَّ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَلَمَّا كَانَ مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ كَسَاهَا كِسْوَتَيْنِ؛ كِسْوَةَ عُمَرَ الْقَبَاطِيَّ، وَكِسْوَةَ الدِّيَّاجِ، فَكَانَتْ تُكْسَى الدِّيَّاجِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَتُكْسَى الْقَبَاطِيَّ فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ. رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ (٢).

٣٣٧- وعن مالكِ بنِ دِينَارٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ نَجَّدَ بَيْتًا بِالْبَصْرَةِ الْخُضَيْرَاءُ امْرَأَةٌ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودِ السَّلْمِيِّ، فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى زَوْجِهَا: بَلِّغْنِي أَنَّ الْخُضَيْرَاءَ نَجَّدَتِ بَيْتًا كَمَا تُنَجِّدُ الكَعْبَةَ، فَأَقْسِمُ عَلَيْكَ إِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا لَمَا قَمْتَ فَتَهْتِكِهِ، فَفَعَلَ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَالْبَيْهَقِيُّ (٣).

٣٣٨- وفي روايةٍ لهما عن الحسنِ قَالَ: بَلِّغْنِي أَنَّ امْرَأَةً بِالْبَصْرَةِ يُقَالُ لَهَا: الْخُضَيْرَاءُ نَجَّدَتِ بَيْتًا، فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: أَمَا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ بَلِّغْنِي أَنَّ الْخُضَيْرَاءَ نَجَّدَتِ بَيْتًا، إِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَأَهْتِكِهِ هَتَكَهُ اللَّهُ، فَفَعَلَ (٤).

(١) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١/٢٥٩)، ولم أجده عند عبد الرزاق.

(٢) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١/٢٥٣).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٦٥٧٧) ولم أجده عند عبد الرزاق.

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٨٢١)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٥٧٨)، كلاهما

من طريق معمر عن سمع الحسن يقول: بلغ عمر أن امرأة...

٣٣٩- وفي روايةٍ لهما عن نافعٍ قال: بلغَ عمرَ أنَّ صفيَّةَ امرأةَ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ سترت بيتها بقرامٍ أو غيره، فذهبَ وهو يريدُ أن يهتكه، فبلغهم فنزعوه، فلمَّا جاءَ عمرَ لم يجدْ شيئاً، فقال: ما بألُّ أقوامٍ يأتوننا بالكذبِ<sup>(١)</sup>؟

\*\*\*

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٨٢٢)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٥٧٩).

## فصل

### في فضل حجّ الماشي

قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧]؛ أي: مُشاةً.

٣٤٠ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كأنّي أنظرُ إلى موسى بنِ عمرانٍ مُنْهَبِطاً من ثنِيَّةِ هَرَشَى مَاشِياً». أخرجه ابنُ حبانٍ في «صحيحه»<sup>(١)</sup>.

٣٤١ - ورؤي عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ تعالى عنهما: أن الأنبياءَ كانوا يدخلونَ الحَرَمَ مُشاةً حُفَاةً، ويطوفونَ بالبيتِ، ويقضونَ المناسِكَ حُفَاةً مُشاةً. أخرجه ابنُ ماجه<sup>(٢)</sup>.

٣٤٢ - ويروى: أن آدمَ عليه السَّلامُ حجَّ على رِجْلَيْهِ سَبْعِينَ حَجَّةً. أخرجه الأزرقي<sup>(٣)</sup>.

٣٤٣ - وعن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما: أن آدمَ عليه السَّلامُ حجَّ أربعينَ حَجَّةً من الهِنْدِ على رِجْلَيْهِ، قِيلَ لِمُجَاهِدٍ: أفلا كان يركبُ؟ قال: وأيُّ شيءٍ كان يحمله؟ أخرجه ابنُ الجوزي<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧٥٥).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٩٣٩)، وقال ابن الملقن في «البدرد المنير» (١٧٧/٦): «في إسناده مبارك بن حسان البصري، وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الأزدي: متروك الحديث، لا يحتج به، يرمى بالكذب». وقال الحافظ في «التقريب»: «لين الحديث».

(٣) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٤٥/١) من طريق عثمان بن ساج قال: أخبرني سعيد أن آدم عليه السلام حج.

(٤) في «ح» و«ن»: «الجعدي». وهو في «المنتظم» لابن الجوزي (٢١٤/١)، دون سؤال مجاهد. ورواه من طريق مجاهد عن ابن عباس الطبري في «التاريخ» (٨١/١)، البيهقي في «الشعب» (٣٩٨٨)، ولم يرد عند البيهقي سؤال مجاهد.

٣٤٤ - وعن مُجاهدٍ: أن إبراهيم وإسماعيل حجَّا ماشيين. رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٣٤٥ - وذكر الأزرقي: أن ذا القرنين حجَّ ماشياً<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦ - وعن عبد الله بن عبيد<sup>(٣)</sup> بن عمير قال: قال ابن عباس: ما ندمتُ

على شيءٍ فاتني في شبابي إلا أنني لم أحجَّ ماشياً<sup>(٤)</sup>. ذكره ابن جماعة.

٣٤٧ - ولقد حجَّ الحسن بن علي رضي الله عنهما خمسة وعشرين حجةً

ماشياً، وإن النَّجائب لتُقادُ معه، ولقد قاسمَ الله تعالى ماله ثلاثَ مرَّاتٍ حتَّى إنَّه يُعطي الخُفَّ ويُمسكُ النعلَ<sup>(٥)</sup>. رواهما البيهقي.

٣٤٨ - وعن زاذان رحمة الله قال: مرَّض ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما،

فجمَعَ إليه بنيه وأهله فقال لهم: يا بني! إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن

حجَّ من مكَّة ماشياً حتَّى رجَعَ إليها كتبَ له بكلِّ خطوةٍ سبعَ مئةٍ حسنةٍ من

حسَناتِ الحَرَمِ»، فقال بعضهم: وما حسَناتُ الحَرَمِ؟ قال: كلُّ حسنةٍ بمئةٍ ألفِ

حسنةٍ. رواه البيهقي والحاكم وصحَّح إسناده<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٣٣٢)، ورواه أيضاً الأزرقي في «أخبار مكة» (١/٦٨).

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/٧٤) من كلام عطاء بن السائب.

(٣) في جميع النسخ: «عبيد الله»، والصواب المثبت بغير إضافة إلى الاسم الجليل، وهو مكي ثقة. انظر: «التقريب».

(٤) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨٤٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٤/٣٣١).

(٥) رواه البيهقي في «الكبرى» (٤/٣٣١) من تمة الخبر السابق، وعقبه بقوله: ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن علي.

(٦) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٣٣١) وضعفه، والحاكم في «المستدرک» (١٦٩٢)

وصححه، وابن الجوزي في «العلل» (٩٣١) و(٩٣٢). وانظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٩٥). وقد تقدم في (فصل: فضل مكة).

٣٤٩- وعن سعيد بن جبير رحمه الله عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أنه قال لبنيه: اخرجوا من مكة حاجين مشاة؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن للحاجَّ الرَّاكِبِ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُو رَاحِلَتَهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً، وَلِلْمَاشِي بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا سَبْعُ مِئَةٍ حَسَنَةٍ»، وفي لفظٍ: «سبعين ألفَ حَسَنَةٍ». رواه الطَّبْرَانِيُّ<sup>(١)</sup>، ورجالُ إسناده ثقاتٌ على ما ذكره ابنُ جماعة.

٣٥٠- وقد صحَّ: أن النَّبِيَّ ﷺ قالَ لعائِشَةَ لَمَّا أَعْمَرَهَا مِنَ التَّعِيمِ: «ولكنَّها على قَدْرِ عَنَائِكَ وَنَصَبِكَ»<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ في الصَّحِيحِ: «على قَدْرِ نَصَبِكَ، أو قالَ: نَفَقَتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ لابنِ المُنْذِرِ: «لك من الأجرِ على قَدْرِ تَعَبِكَ وَنَفَقَتِكَ».

٣٥١- وكان ابنُ جُرَيْجٍ والثَّوْرِيُّ يُحِبَّانِ مَاشِيَيْنِ<sup>(٤)</sup>.

٣٥٢- ويروى: أن الملائكةَ تعتنقُ المشاةَ وتُصافِحُ الرُّكبانَ. ذكره ابنُ جماعة.

وقال بعضهم: قدَّم المشاةَ على الرُّكبانِ في الآيةِ الكريمةِ لِيُزِيلَ مُكَابِدَةَ مَشَقَّةِ المَشيِ والعَناءِ، بفرح<sup>(٥)</sup> التَّقْدِيمِ وشرفِ الاجْتِباءِ.

٣٥٣- وقد رُئيَ بعضُ الصُّلحاءِ بِمَكَّةَ المُشْرِفَةِ، فقيَلَ له: أراكِباً جئتَ أم

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٥٢٢). قال المناوي في «فيض القدير» (٤٩٨/٢): فيه يحيى بن سليم، فإن كان الطائفي فقد قال النسائي: غير قوي. وثقه ابن معين. وإن كان الفزاري فقال البخاري: فيه نظر، عن محمد بن مسلم الطائفي وقد ضعفه أحمد.

(٢) رواه البيهقي في «الكبرى» (٣٣١/٤).

(٣) رواه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١/١٢٦).

(٤) ذكره عنهما ابن المنذر في «الإشراف» (٣٠٦/٣).

(٥) في «م»: «لفرح».

ماشياً؟ فقال: ما حَقَّ العبدِ العاصي الهاربِ من مَولاه أن يرجعَ إليه راكباً، ولو أمكنني لجِئتُ على رأسي.

٣٥٤- وقد بلغني: أن بعضَ الأكابرِ سعى راكباً، ثم رُئي في السَّفَرِ ماشياً، فسُئِلَ فقال: نعمَ لَمَّا ركبْتُ في مكانٍ كانَ ينبغي أن أكونَ ماشياً، جازاني اللهُ بأنَّ أمشيَ في مكانٍ كانَ المُلائمُ أن أكونَ راكباً.

٣٥٥- وقال ثُمَامَةُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أنسٍ رَحِمَهُ اللهُ: حَجَّ أنسٌ رَضِيَ اللهُ عنه على رَحْلٍ ولم يكنْ شحيحاً، وحدثَ أن رسولَ اللهِ ﷺ حجَّ على رَحْلٍ، فكانت راحلته. رواه البخاريُّ تعليقاً بصيغةِ الجزم<sup>(١)</sup>، ولعلَّ الحكمةَ في اختيارِ رُكوبه عليه السَّلَامُ شفقةً على صَعْفَةِ الأنامِ.

٣٥٦- قال ابنُ جماعة: ولا تلتفتْ إلى تصحيحِ الحاكمِ حديثَ أبي سعيدِ الخدريِّ قال: حجَّ النبيُّ ﷺ وأصحابُه مُشاةً من المدينةِ إلى مكةَ<sup>(٢)</sup>، والمعروفُ أنَّ النبيَّ ﷺ لم يحجَّ بعدَ الهجرةِ إلا حَجَّةَ الوداعِ، وكان راكباً فيها بلا شكٍّ. أقول: ولعلَّ المُرادَ به بعضُ أصحابه على أن قوله: (وأصحابُه مُشاةً) جملةٌ مُعترضةٌ، أو حاليةٌ.

٣٥٧- ويُروى: أن موسى عليه السَّلَامُ حجَّ على ثورٍ<sup>(٣)</sup>. ذكره ابنُ جماعة.

(١) علقه البخاري (١٥١٧)، ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» (٤٤/٣).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٦١٨)، ورواه أيضاً ابن ماجه (٣١١٩)، كلاهما من طريق حمزة الزيات عن حمران بن أعين عن أبي الطفيل عن أبي سعيد الخدري به. قال ابن كثير في «البدایة والنهاية» (١١٤/٥): حديث منكر ضعيف الاسناد، وحمزة بن حبيب الزيات ضعيف وشيخه متروك الحديث.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٥١٠) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

٣٥٨- وعن إسحاق بن سعيد عن أبيه، قال: صدّرت مع ابن عمّري يوم الصّدري، فمرّت بنا رُفْقَةٌ ثمانية، رحّالهم الأدم، فقال عبد الله: من اختار أن ينظر إلى أشبه رُفْقَةٍ ورَدَت الحَجّ العام برسول الله ﷺ وأصحابه إذ قدّموا في حَجّة الوداع فلينظر إلى هذه الرُفْقَةِ. رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

ف قيل: المشي أفضل من الرُكوب<sup>(٢)</sup>.

وهو الذي صحّح<sup>(٣)</sup> الرّافعي من قول الشافعي، وهو الظاهر ممّا تقدّم، وصحّح النووي أن الرُكوب أفضل؛ لفعله عليه السّلام<sup>(٤)</sup>.

والقائلون بأفضليّة المشي قالوا: إنّما حجّ النبي ﷺ راكباً لأنّه كان القدوة، فكانت الحاجة ماسّة إلى ظهوره<sup>(٥)</sup> ليراه الناس، وليشرف عليهم، فيسأله<sup>(٦)</sup> من احتاج إلى سؤاله، ويقتدي به من كان منه على بُعد في أفعاله، ويقصد إليه من بدت إليه حاجة في مطالعة كماله، فلذا ترك النبي ﷺ المشي وإن كان أفضل، فكان الرُكوب في حقّه أفضل وأكمل، فتأمّل.

ورجّح قاضيخان في «فتاواه»: أن الرُكوب أفضل، وظاهر الرواية - وهو قول أكثر الحنفيّة، منهم صاحب «الهداية» -: أن المشي أفضل<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٣٢/٤)، ورواه أيضاً ابن سعد في «الطبقات» (٢/١٨٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/١٢٠).

(٢) كتبت هذه العبارة في «ن» بخط ملون، بلفظ: «فصل المشي...».

(٣) في «ج»: «صححه».

(٤) انظر: «المجموع» (٧/٩١).

(٥) قوله: «إلى ظهوره» سقط من «م».

(٦) في «ن»: «ولشرف عليهم فسأله»، وسقطت العبارة من «ج»، والمثبت من «م».

(٧) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/١٤٩).

وفي «الغاية»: أَنَّ الْحَسَنَ رَوَى عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ كِرَاهَةَ الْمَشِيِّ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ. وَجَمَعَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ: بِأَنَّ مَنْ أَطْلَقَ أَنَّ الرُّكُوبَ أَفْضَلُ فَكَلَامُهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ يَسُوءُ خُلُقَهُ بِالْمَشِيِّ، وَيُجَادِلُ رَفِيقَهُ، أَوْ يَضْعُفُ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَمَنْ أَطْلَقَ أَنَّ الْمَشِيَّ أَفْضَلُ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، وَهُوَ تَفْصِيلٌ حَسَنٌ فِيمَا هُنَالِكَ.

وقيل: الرُّكُوبُ إِلَى مَكَّةَ أَفْضَلُ، ثُمَّ الْمَشِيُّ أَفْضَلُ، فَتَأَمَّلْ؛ فَإِنَّهُ أَكْمَلُ.

ففي الجملة: الْمَشِيُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ مَزِيَّةُ الْفَضِيلَةِ<sup>(١)</sup>، إِلَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَانِعٌ مِنْ هَذِهِ الْخَصَلَةِ الْجَمِيلَةِ<sup>(٢)</sup>:

٣٥٩- فَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي السَّفَرِ مَشَى<sup>(٣)</sup>.

٣٦٠- وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَدَبِ»، قَالَ: مَشَى قَلِيلًا وَنَاقَتَهُ تُقَادُ<sup>(٤)</sup>. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ.

\*\*\*

(١) في «ن»: «له مزيد الفضل».

(٢) في «ن»: «الحميدة».

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦٩٥١). وكلام المؤلف منقول من «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١/٢١٥). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٢١٥): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن علي المروزي، وفيه كلام وقد وثق.

(٤) رواه البيهقي في «الآداب» (٦٣٩). وانظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (١/٢١٥).



## فصل

### في فضل عرفة

قال تعالى: ﴿فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾ الآية [البقرة: ١٩٨].

٣٦١ - وصحَّ من حديث عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، يقول: ما أراد هؤلاء؟»<sup>(١)</sup>، ورواه النسائي، وقال: «عبداً أو أمة»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٢ - وعنه عليه السلام أنه قال: «ما رُئي الشيطان يوماً هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أعيط منه في يوم عرفة، وما ذاك إلا لما يرى من تنزل الرحمة، وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام، إلا ما رأى يوم بدر، فإنه رأى جبرائيل عليه السلام يزغ الملائكة». رواه مالك في «الموطأ» مرسلاً<sup>(٣)</sup>.

وقوله: (يزغ الملائكة)؛ أي: يقودهم ويسوقهم ويجمعهم، ومنه قوله تعالى:

﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [النمل: ١٧].

والحديث أورده الغزالي ثم قال تعالى: إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الوقوف بعرفة، وقد أسنده جعفر بن محمد إلى رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٣٤٨).

(٢) رواه النسائي (٣٠٠٣).

(٣) رواه مالك في «الموطأ» من طريق طلحة بن عبيد الله بن كريز عن النبي ﷺ. قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ١١٥): «وطلحة بن عبيد الله بن كريز هذا خزاغي من أنفسهم، تابعي مدني ثقة، سمع من ابن عمر وغيره». ثم قال: «هذا حديث حسن في فضل شهود ذلك الموقف المبارك، وفيه دليل على الترغيب في الحج، ومعنى هذا الحديث محفوظ من وجوه كثيرة، وفيه دليل على أن كل من شهد تلك المشاهد يغفر الله له إن شاء الله».

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٤٠). وقد سبقه في ذكره أبو طالب المكي في «قوت القلوب»

وقال العراقي: لم أجد له أصلاً<sup>(١)</sup>.

٣٦٣ - وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة، ينزل الله إلى سماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض أهل السماء فيقول: انظروا إلى عبادي شعناً غبراً حاجين<sup>(٢)</sup> - وفي رواية: ضاحين<sup>(٣)</sup> - جاؤوا من كل فج عميق، يرجون رحمتي ولم يروا عذابي، فلم ير يوماً أكثر عتقاء من النار من يوم عرفة». رواه ابن حبان في «صحيحه»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٤ - وله في حديث طويل عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «إن العبد إذا وقف بعرفة فإن الله تعالى ينزل إلى سماء الدنيا فيقول: انظروا إلى عبادي شعناً غبراً، اشهدوا أنني قد غفرت لهم ذنوبهم وإن كانت عدد قطر السماء ورمل عالج»<sup>(٥)</sup>.  
ورواه البغوي، وزاد: «أفيضوا عبادي مغفوراً لكم ولمن شفعتم لهم»<sup>(٦)</sup>.

٣٦٥ - وعن عباس بن مرداس: أن رسول الله ﷺ دعا لأُمَّته عشية عرفة بالمغفرة، فأجيب بانني غفرت لهم ما خلا الظالم فإني آخذ للمظلوم منه، قال: «ربِّ

(١) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١/١٩٣).

(٢) في «م»: «حافين».

(٣) بالضاد المعجمة والحاء المهملة؛ أي: بارزين للشمس غير مستترين منها، يقال لكل من برز للشمس من غير شيء يظلمه ويكفه: إنه ضاح.

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٨٥٣)، ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (٢٠٩٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٦٨)، جميعهم برواية: «ضاحين»، والرواية الأخرى لم أفق عليها، لكن قال محقق «صحيح ابن حبان» في تعليقه عند كلمة «ضاحين»: «تحرف في الأصل إلى: حاجين».

(٥) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٧).

(٦) رواه بهذه الزيادة البزار في «مسنده» (٦١٧٧) من حديث ابن عمر، ومسدد في «مسنده» من حديث أنس كما في «المطالب العالية» (١١٣١).

إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتَ الْمَظْلُومَ مِنَ الْجَنَّةِ وَغَفَرْتَ لِلظَّالِمِ»، فلم يُجِبْ عَشِيَّةً، فلَمَّا أَصْبَحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ الدُّعَاءَ فَأُجِيبَ إِلَيَّ مَا سَأَلَ<sup>(١)</sup>، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَوْ قَالَ: تَبَسَّمَ - فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! إِنَّ هَذِهِ سَاعَةٌ مَا كُنْتَ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا الَّذِي أَضْحَكَكَ؟ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنِّكَ، قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي وَغَفَرَ لِأُمَّتِي أَخَذَ التُّرَابَ فَجَعَلَ يَحِثُّهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، فَأَضْحَكَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ جَزَعِهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مُخْتَصِرًا<sup>(٣)</sup>، وَلَمْ يُضَعِّفْهُ.

٣٦٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ عَرَفَةَ، فَبَيَّاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَقَالَ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعَثًا غُبْرًا، أَقْبَلُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، فَاشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ إِلَّا التَّبِعَاتِ الَّتِي<sup>(٤)</sup> بَيْنَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَفَاضُوا مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى جَمْعٍ فَقَالَ: يَا مَلَائِكَتِي! انظُرُوا إِلَى عِبَادِي وَقَفُوا وَعَادُوا فِي الطَّلَبِ وَالرَّغْبَةِ وَالْمَسْأَلَةِ، اشْهَدُوا أَنِّي وَهَبْتُ مُسِيئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَتَحَمَّلْتُ عَنْهُمْ التَّبِعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ»<sup>(٥)</sup>. أَخْرَجَهُ أَبُو ذَرٍّ، وَلَمْ يَثْبُتْ، ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ، لَكِنَّهُ يَتَّقَوْنَ بِمَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) فِي هَامِشِ «ج»: «أَي: مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٠١٣)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِهِ عَلَى «الْمُسْنَدِ» (١٤/٤) (١٦٢٠٧). قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «مُصْبَحِ الزَّجَاجَةِ» (٢٠٣/٣): «هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كِنَانَةَ قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ». قُلْتُ: وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ»: «مَجْهُولٌ». وَهُوَ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ أَيْضًا كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ». وَفِيهِ أَيْضًا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنِ السَّرِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَانظُرْ تَفْصِيلَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى «الْمُسْنَدِ».

(٣) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٢٣٤). وَإِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ.

(٤) كَلِمَةٌ: «الَّتِي» مِنْ «م».

(٥) رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٤١٠٦). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَوَائِدِ» (٢٥٧/٣): «فِيهِ صَالِحُ الْمَرِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ». قُلْتُ: يَرْوِيهِ عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا. وَكِلَاهُمَا مِنَ الْقُصَّاصِ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ».

وَيُؤَيِّدُهُ أَيْضًا:

٣٦٧- ما رُوِيَ عن أنسٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَافَاتٍ، وَكَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ فَقَالَ: «يَا بِلَالُ! أَنْصِتِ النَّاسَ»، فَقَامَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَنْصِتُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْصَتَ النَّاسُ، فَقَالَ: «مَعَاشِرَ النَّاسِ! أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْفَاءً فَأَقْرَأَنِي السَّلَامَ مِنْ رَبِّي وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَفَرَ لِأَهْلِ عَرَافَاتٍ وَأَهْلِ الْمَشْعَرِ، وَصَمِنَ عَنْهُمْ التَّبَعَاتِ»، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: هَذَا لَنَا خَاصَّةٌ؟ فَقَالَ: «هَذَا لَكُمْ وَلَمَنْ أَتَى بَعْدَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: كَثُرَ خَيْرُ اللَّهِ وَطَابَ. أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فِي «مُسْنَدِهِ»<sup>(١)</sup>، كَمَا قَالَهُ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ.

(١) لم أجده في المطبوع من «مسند ابن المبارك»، ورواه العقيلي في «الضعفاء» (١٩٦/٢) من طريق

شبهه المروزي عنه، وقال: شبهه المروزي عن ابن المبارك حديثه منكر غير معروف.

قلت: فهذه الأحاديث كما رأيت كلها ضعيفة أو منكرة، وما جاء فيها من مغفرة الذنوب للحاج ثابت من أحاديث أخر قد تقدم بعضها، أما ما جاء فيها من مغفرة حقوق العباد فهو على ضعفه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة التي تنص على أن حقوق العباد لا يغفرها الله إلا بالتوبة والتحليل من أصحابها، فقد روى البخاري في «صحيحه» (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مَظْلَمَةٌ لأخيه من عَرْضِهِ أو شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ».

وروى مسلم في «صحيحه» (٢٥٨١) من حديثه: أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟»، قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فويت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خطاياهم فطرح عليه، ثم طرح في النار».

وروى مسلم في «صحيحه» (١٨٨٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين». وسيأتي لاحقاً من كلام المؤلف رحمه الله التنبيه على هذه القضية.

والمُرَادُ بِالتَّبَعَاتِ: مَا لَا يُمَكِّنُ تَدَارُكُهُ فِيمَا فَاتَ؛ إِذَا إِجْمَاعُ قَائِمٍ عَلَى أَنَّ حُقُوقَ اللَّهِ وَحُقُوقَ الْعِبَادِ الَّتِي يُمَكِّنُ تَدَارُكُهَا بِالْقَضَاءِ وَالْأَدَاءِ، وَالِاسْتِحْلَالَ وَالْإِرْضَاءِ، لَا تُمَحَى بِالْحَجِّ وَلَا بِالتَّوْبَةِ، نَعَمَ لَهُ تَعَالَى أَنْ يَغْفِرَ مَا دُونَ الشَّرِكِ لِمَنْ يَشَاءُ.

وَقَدْ بَيَّنَّتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ، وَكَذَا وَقْفَةُ الْجُمُعَةِ.

٣٦٨- وَقَدْ وَرَدَ: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ»؛ أَي: مُعَظَمُ أَرْكَانِهِ؛ إِذْ لَا يَفُوتُ إِلَّا بَفُوتِهِ لَفَخَامَةِ شَانِهِ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْأَرْبَعَةُ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ بَلْفِظٍ: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ، مَنْ جَاءَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةٍ جَمَعَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٩- وَفِي حَدِيثٍ مُسْنَدٍ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ: «أَعْظَمُ النَّاسِ ذَنْبًا مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ فَظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَغْفِرْ لَهُ». أَوْرَدَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ: أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ وَالدَّيْلَمِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ [بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ]<sup>(٤)</sup>.

وَيُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا غَفَرَ ذَنْبًا لِعَبْدٍ فِي الْمَوْقِفِ غَفَرَهُ لِكُلِّ مَنْ أَصَابَهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْقِفِ، أَوْرَدَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٠٩/٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٩٤٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٨٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٠١٦)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٠١٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣١٠٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١١٦/٥).

(٢) فِي «حَجَّ»: «لَا».

(٣) انظُرْ: «الْإِحْيَاءُ» (٢٤٠/١).

(٤) انظُرْ: «تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١٩٤/١)، وَمَا بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ مِنْهُ.

(٥) انظُرْ: «الْإِحْيَاءُ» (٢٤٠/١).

٣٧٠- وكان عليه السَّلام واقفاً إذ أنزلَ عليه قوله تعالى: ﴿أَيُّومَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. رواه الشَّيخان من حديثِ عُمَرَ<sup>(١)</sup>.

٣٧١- ورُوِيَ: أنَّ أهلَ الكِتَابِ قالوا العُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لو نَزَلَتْ هذه الآيةُ علينا لجعلناها يومَ عيدٍ، فقال: أشهدُ لقد أنزلتُ في يومِ عيدينِ، يومِ عَرَفةٍ ويومِ الجُمُعَةِ<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: وبعده عيدٌ ثالثٌ بل أربعةُ أعيادٍ.

٣٧٢- وأمَّا حديثُ: «إنَّ اللهَ قد وعدَ هذا البيتَ أن يُحجَّه في كلِّ سنةٍ ستُّ مئةِ ألفٍ، فإنْ نقصُوا أكملَهُم اللهُ تعالى من الملائكةِ»، فقد أورده الغزاليُّ<sup>(٣)</sup>، وقال العراقيُّ: لم أجِدْ له أصلاً<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧): أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تُقرؤها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: أي آية؟ قال: ﴿أَيُّومَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قال عُمَرُ: «قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ، وهو قائمٌ بعرفة يومَ جُمُعَةٍ» لفظ البخاري.

(٢) انظر: «الإحياء» (١/٢٤١). وانظر الحديث السابق.

(٣) انظر: «الإحياء» (١/٢٤١).

(٤) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١/١٩٦).

## فصل

### في فضل المزدلفة

قال تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨].

وقال تعالى: ﴿وَالْعِدْبِثِ صَبْحًا ۝١﴾ فَالْمُورِبِثِ قَدْحًا ۝٢﴾ فَالْمُعِيرِثِ صَبْحًا ۝٣﴾ فَانْتَرَنَ

بِهِ نَقَعًا ۝٤﴾ فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعًا﴾ [العاديات: ١-٥].

وُفِّسَرَ الْجَمْعُ بِالْمُزْدَلْفَةِ؛ لِأَنَّهُ أَحَدُ أَسْمَائِهَا، وَفُسِّرَ الْعَادِيَاثُ بِخَيْلِ الْغُرَاةِ وَنُوقِ

الْحَاجِّ (١)، وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ غُفْرَانَ الْمَظَالِمِ فِي وَقْفَةِ الْمُزْدَلْفَةِ.

\*\*\*

(١) في «م»: «الحجاج».

## فصل في فضل ليلة النحر

٣٧٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة جمع تعدل ليلة القدر». ذكره ابن جماعة.

٣٧٤- وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ: «من قام ليلتي العيدين مُحْتَسِباً لله لم يمُتْ قلبه يوم تموت القلوب». رواه ابن ماجه بإسنادٍ ضعيف<sup>(١)</sup>، ويُعملُ به في فضائل الأعمال.

\*\*\*

(١) رواه ابن ماجه (١٧٨٢).



## فَصْلٌ

### فِي فَضْلِ يَوْمِ النَّحْرِ وَيَوْمِ الْقَرِّ وَأَيَّامِ الْعَشْرِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ الآية [الحج: ٢٨].

٣٧٥- وفي «صحيح البخاري» عن ابن عمر قال: وقف النبي ﷺ يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج، وقال: «هذا يوم الحج الأكبر»، فطَفِقَ النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»، وودَّع الناس فقالوا: هذه حجة الوداع<sup>(١)</sup>.

٣٧٦- وعن عبد الله بن قُرْطِبٍ، عن النبي ﷺ معناه بزيادة: «إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ»، الحديث. رواه أبو داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه ابن حبان، ولفظه: «أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ الْقَرِّ»<sup>(٣)</sup>. وهو بفتح القاف وتشديد الراء بمعنى القرار، والمراد به ثاني يوم النحر؛ لأنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِيهِ بِمَنَى، وبعده النَّفْرُ الْأَوَّلُ وَالثَّانِي.

وفي رواية ابن حبان والطبراني عن عبد الله بن قُرْطِبٍ بلفظ: «أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ ثَانِي النَّحْرِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٧- وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) رواه البخاري (١٧٤٢).

(٢) رواه أبو داود (١٧٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٨٣). ولفظ النسائي: «... يوم النحر ويوم القر».

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢٨١١).

(٤) لم أجده بهذه الرواية.

«ما من أيامٍ العملُ الصَّالحُ فيهنَّ أحبُّ إلى الله تعالى من هذه الأيامِ العَشْرِ»،  
 فقالوا: يا رسولَ الله! ولا الجهادُ في سبيلِ الله؟ قال: «ولا الجهادُ في سبيلِ الله،  
 إلا رجلٌ خرَّجَ بنفسِهِ وماله فلم يرجعْ من ذلك بشيءٍ». رواه البخاريُّ وأبو داود  
 وابن ماجه والترمذيُّ واللفظ له<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (١٧٤٢)، وأبو داود (٢٤٣٨)، والترمذي (٧٥٧)، وابن ماجه (١٧٢٧). واللفظ  
 واحد عندهم عدا البخاري.

## فصل في فضل الرمي

٣٧٨- عن ابنِ عَمَرَ عن النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ رَامِي الْجِمَارِ لَا يَدْرِي أَحَدًا مَا لَهُ حَتَّى يُوفَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ<sup>(١)</sup>.

٣٧٩- وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلَهُ عَنْ مَخْرَجِهِ مِنْ بَيْتِهِ يُؤْمُ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، وَعَنْ الْمَشَاعِرِ، فَأَجَابَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَاهَا كَبِيرَةً مِنَ الْكِبَائِرِ الْمُؤَبَّاتِ الْمُؤَجِبَاتِ»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ.

٣٨٠- وعن ابنِ عَمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَمِي الْجِمَارِ وَمَا لَهُ فِيهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَجِدُ ذَلِكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>. ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

\*\*\*

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٧)، وقد تقدمت قطعة منه قريباً.

(٢) قطعة من حديث طويل رواه مسدد في «مسنده» كما في «المطالب العلية» (١١٣١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٢٩٤-٢٩٥). وفيه إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٢٦٠): فيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

## فصل

## في فضل أيام منى ولياليها

قال تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

٣٨١- وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ عَنْ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنَى<sup>(١)</sup>.

٣٨٢- وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَرَّاسِيلِ» مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُفِيضُ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِي مِنَى. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ أُسْنِدَ<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَالْمُرْسَلُ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَأَمَّا الْمَوْصُولُ فَفِيهِ عَمْرُبُ رِيحٍ ضَعِيفٌ.

٣٨٣- وَلَأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَكَثَ بِمِنَى لَيَالِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ<sup>(٣)</sup>.

ولا مُنَافَاةً؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُكْثِ الْمَبِيتُ، وَهُوَ يَكُونُ بِأَكْثَرِ اللَّيْلِ.

٣٨٤- وَرَوَى أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ عَنْ نُبَيْشَةَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكُلُ وَشَرِبُ وَذَكَرَ اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٥١/٥)، وفي إسناده عمر بن رباح، قال عنه الحافظ في «التقريب»: «متروك، وكذبه بعضهم». وهذا الحديث ذكره البخاري معلقاً قبل الحديث (١٧٣١) من طريق أبي حسان عن ابن عباس. ووصله الطبراني في «الكبير» (١٢٩٠٤)، والبيهقي في «الكبرى» (١٤٦/٥). وأبو حسان هو الأعرج البصري، واسمه: مسلم بن عبد الله. وانظر كلام الحافظ في «الفتح» (٥٦٧/٣) على هذه الرواية.

(٢) «المراسيل» (١٦١).

(٣) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (٢٠٦/١). والحديث رواه أبو داود (١٩٧٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٩٠/٦) (٢٤٥٩٢)، وهو حديث حسن، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٧٥/٥)، ومسلم (١١٤١).

وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وقوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

٣٨٥- وفي رواية: «أَيَّامٌ مِنِّي أَكُلٍ وَشُرْبٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٦- وفي رواية: «وَبِعَالٍ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: جماع.

\*\*\*

(١) رواه مسلم (١١٤٢) من حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.  
 (٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٢٦٥)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٤١٩)، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٥٦٢)، من طريق عمر بن خلدة الأنصاري عن أمه أن رسول الله ﷺ بعث علياً أيام منى ينادي: «إنها أيام أكل وشرب وبعال»، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٥٨٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وفي إسناده إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف، وروي من طرق أخرى انظر تفصيلها في «التلخيص الحبير» (١٩٧/٢)

## فصل في فضل الذبج والنحر

قال تعالى: ﴿وَفَدَيْنَهُ بِذَبِيجٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ ۝٢﴾ إِنَّا شَانِعَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ١-٣]؛ أي: مُبْغِضُكَ الَّذِي لَيْسَ عَلَى دِينِكَ هُوَ الْمَقْطُوعُ عَنَّا وَعَنْ خَيْرِنَا<sup>(١)</sup>، الْمَحْجُوبُ الْمَوْصُولُ بغيرِنَا، وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ: «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ وَالثَّجُّ»<sup>(٢)</sup>، وَالثَّجُّ: إِرَاقَةُ الدَّمِ.

٣٨٧ - وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «ما أنفقت الورق في شيء أفضل من نحيرة في يوم عيد». أخرجه الدارقطني<sup>(٣)</sup>.

٣٨٨ - وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما عمل آدمي من عمل يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم، إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع إلى الأرض، فطيبوا بها نفساً». رواه الترمذي وحسنه، وهذا لفظه، ورواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup>، وضعفه ابن حبان<sup>(٥)</sup>.

(١) في «م»: «غيرنا».

(٢) تقدم في (فصل: فضل الحج والعمرة).

(٣) رواه الدارقطني في «سننه» (٤٧٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦٠/٩)، وقال: «تفرد به محمد بن ربيعة عن إبراهيم الخوزي وليس بالقويين». وإبراهيم بن يزيد الخوزي قال عنه الحافظ في «التقريب»: «متروك».

(٤) رواه الترمذي (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣١٢٦)، من طريق أبي المثنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

(٥) في «المجروحين» (١٥١/٣)، وقد أعله ابن حبان بأبي المثنى - واسمه: سليمان بن يزيد؛ كما قال الترمذي عقب الحديث - فقال: يخالف الثقات في الروايات لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا للاعتبار.

وقال البخاري: إنه مرسل. ووصله ابن خزيمة<sup>(١)</sup>.

وقال الترمذي: إنه يروى عن النبي ﷺ أنه قال في الأضحية: لصاحبها بكل شعرة حسنة<sup>(٢)</sup>.

٣٨٩ - وعن عمران بن الحصين: أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها: «يا فاطمة! قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإنه يغفر لك عند أول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملتيه، وقولي: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١٦٣-١٦٢]»، قال عمران: قلت: يا رسول الله، هذا لك ولأهل بيتك خاصة، فأهل ذلك أنتم، أم للمسلمين عامة؟ قال: «بل للمسلمين عامة». رواه الحاكم وصححه إسناده<sup>(٣)</sup>، لكن تعقبه ابن جماعة بأنه ليس بصحيح، وهو لا يضرب؛ لأن الحسن حجة، والضعيف يعمل به في الفضائل.

٣٩٠ - وقد روى أبو الشيخ في «كتاب الصحايا» عن علي: «أما إنها يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها حتى توضع في ميزانك»، يقوله لفاطمة<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (٢١٦/١). وفصل البيهقي هذا في «الكبرى» (٢٦١/٩)، فقال: «قال البخاري فيما حكى أبو عيسى عنه: هو حديث مرسل، لم يسمع أبو المثنى من هشام بن عروة»، ثم قال البيهقي: «رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن أبي المثنى، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها...». ولم أجده في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة».

(٢) قاله الترمذي عقب حديث عائشة المتقدم، وسيأتي تخريجه قريباً.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٧٥٢٤)، ورواه أيضاً العقيلي في «الضعفاء» (٣٧/٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢٦/٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٣٨)، ونقل البيهقي عن الإمام أحمد أن في إسناده مقالاً، ثم قال: غير أنني رأيت بعض علمائنا يذكر أمثالها في فضائل الأعمال.

(٤) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (٢١٦/١). والحديث رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٣/٩) من طريق عمرو بن خالد، عن محمد بن علي، عن آبائه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة...، وقال: عمرو بن خالد ضعيف.

٣٩١ - وعن زيد بن أرقم قال: قالوا يا رسول الله! ما هذه الأضاحي؟ قال: «سنة أبيكم إبراهيم»، قالوا: فما لنا فيها يا رسول الله؟ قال: «بكل شعرة حسنة»، قالوا: والصوف؟ قال: «بكل شعرة من الصوف حسنة». رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية البيهقي<sup>(٢)</sup>: «بكل قطرة حسنة»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٢ - وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا». أخرجه أحمد وابن ماجه<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدل على وجوب الأضحية على الغني المقيم كما هو مذهبنا، إلا الحاج كما استثناه بعض أصحابنا معللاً بالحاق المشقة.

٣٩٣ - وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: أقام النبي ﷺ بالمدينة عشر سنين يضحى. رواه الترمذي وحسنه<sup>(٥)</sup>.

٣٩٤ - وعن ابن عمر: أن عمر أهدى نجيته<sup>(٦)</sup> - وفي نسخة: نجيبته - فطلبت منه بثلاث مئة دينار، فسأل رسول الله ﷺ أن يبيعها ويشتري بثمنها بئدنا،

(١) رواه ابن ماجه (٣١٢٧)، وابن حبان في «المجروحين» (٥٥/٣)، وفيه نفي عن الحارث بن داود الأعمى القاص الهمداني، قال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على جهة الاعتبار... سئل يحيى بن معين عن أبي داود الأعمى فقال: ليس بثقة ولا مأمون.

(٢) في «م»: «للبيهقي».

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٦١/٩)، وإسناده كسابقه.

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٢١/٢)، وابن ماجه (٣١٢٣)، وإسناده ضعيف. انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٥) رواه الترمذي (١٥٠٧).

(٦) في «ج»: «نجيبته».



فَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «بَلْ أَهْدِيهَا». أوردَه الغزالي<sup>(١)</sup>، وأخرجه أبو داود، وقال: «انحرها»<sup>(٢)</sup>، فدلَّ على أنَّ الأضحيةَ أعلاها.

وقد قيل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ شَعِيرَةَ اللَّهِ﴾ [الحج: ٣٢]: إنَّه تحسينُه وتسميته، وقد قال تعالى: ﴿لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَائِهَا وَلَنْ يَكُنْ يَبَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾ [الحج: ٣٧]؛ أي: التَّقْوَى من حُبِّ الدُّنْيَا هو المحبُوبُ عندَ المولى.

٣٩٥- وأما حديث: «أنَّه يُعْتَقُ بِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ جُزْءٌ مِنَ الْمُضْحِيِّ مِنَ النَّارِ»؛ فأوردَه الغزالي<sup>(٣)</sup>، ونقضه<sup>(٤)</sup> العراقيُّ بأنَّه: لم أفِ له على أصل.

٣٩٦- قال: وفي «كتابِ الضَّحايا» لأبي الشَّيخ من حديث أبي سعيد: «فإنَّ لك بأوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا أَنْ يُغْفَرَ لِكَ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكَ»؛ يقوله لفاطمة، وإسناده ضعيف<sup>(٥)</sup>.

يعني: ويرجى أن يكونَ معناه صحيحاً.

\*\*\*

(١) انظر: «الإحياء» (١/٢٦٥).

(٢) رواه أبو داود (١٧٥٦).

(٣) انظر: «الإحياء» (١/٢٧٠).

(٤) في «م»: «وتعقبه».

(٥) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١/٢١٨). والحديث رواه أبو حاتم في «العلل» (٢/٣٨)،

والحاكم في «المستدرک» (٧٥٢٥)، وقال أبو حاتم: سمعت أبي يقول: هو حديث منكر.

## فصل

## في فضل الحلق والتقصير

قال تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧].

٣٩٧- وقد ورد: أنه عليه السلام حلق في حجة الوداع وغيره؛ كما في «الصحيحين»<sup>(١)</sup>.

٣٩٨- وثبت فيهما: أن النبي عليه السلام قال: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: والمُقَصِّرِينَ يا رسول الله! قال: «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: والمُقَصِّرِينَ يا رسول الله! فقال في الثالثة أو الرابعة: «والمُقَصِّرِينَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٩- ورؤي: أن النبي عليه السلام قال للأَنْصَارِيِّ الذي سأله عن مشاعر الحج: «إِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةً، وَتُمَحَى عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ»، قيل: يا رسول الله، فَإِنْ كَانَتِ الذُّنُوبُ أَقَلَّ؟ قال: «إِذَنْ يُدَّخِرُ لَكَ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>. رواه سعيد ابن منصور.

(١) رواه البخاري (٤٤١٠)، ومسلم (١٣٠٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وفيهما: «رأسه» مكان: «وغيره». ولعل قوله: «وغيره»، أراد به ما جاء في رواية لمسلم (٣١٦/١٣٠١) بلفظ: حلق رسول الله ﷺ، وحلق طائفة من أصحابه، وقصر بعضهم.

(٢) رواه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (٣١٧/١٣٠١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٦/٢)، والبزار في «مسنده» (١٠٨٣ - كشف الأستار) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي إسناده إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف كما في «مجمع الزوائد» (٢٧٦/٣). وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما رواه البزار في «مسنده» (١٠٨٢ - كشف الأستار) دون قوله: «قيل: يا رسول الله، فَإِنْ كَانَتِ الذُّنُوبُ...»، وقد تقدم الحديثان في (فصل: فضل المقام المنسوب إلى إبراهيم عليه السلام).

٤٠٠- وَصَحَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ لِلْحَالِقِ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَقَطَتْ مِنْ رَأْسِهِ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ (١).

\*\*\*

(١) قطعة من حديث طويل رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٧) عن ابن عمر رضي الله عنهما. ورواه البيهقي في «الدلائل» (٢٩٤/٦)، وحسن إسناده.

## فصل

## في فضل مسجد الخيف

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨].

٤٠١ - وعن يزيد بن الأسود قال: شهدت الصلاة مع النبي ﷺ في حجته، فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف. الحديث. رواه الترمذي، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه»<sup>(١)</sup>.

٤٠٢ - ويروى عنه عليه السلام: أنه صلى في مسجد الخيف سبعون نبياً، منهم موسى عليه السلام<sup>(٢)</sup>. ذكره ابن جماعة.

٤٠٣ - وقد رواه الطبراني وابن عساكر عن ابن عباس، وزاد: كأني أنظر إليه وعليه عباءتان قطوانيتان، وهو مُحَرَّمٌ على بغير من إبل شنوءة مخطوم الخِطام من ليف، وله ضفيرتان<sup>(٣)</sup>.

٤٠٤ - وفي «معجم الطبراني الكبير» عن النبي عليه السلام: أن فيه قبر سبعين نبياً<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢١٩)، والنسائي (٨٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٦٥).

(٢) روي من حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس رضي الله عنهم، فحديث أبي هريرة رواه مسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١٣٣١). وحديث ابن عباس رواه الحاكم في «المستدرک» (٤١٦٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٧/٥). وروي من طريق آخر عن ابن عباس مع زيادة فيه، وسيأتي لاحقاً.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٨٣)، و«الأوسط» (٥٤٠٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦٧/٦١). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٢١/٣): فيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٨٣)، ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (١١٧٧)، وأبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١٣٣٢). قال الهيثمي «مجمع الزوائد» (٢٩٧/٣): رواه البزار، ورواه ثقات.

٤٠٥- وعن مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: حَجَّ الْبَيْتَ خَمْسَةً وَسَبْعُونَ نَبِيًّا كُلُّهُمْ قَدْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى فِي مَسْجِدِ مَنْى، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَفُوتَكَ الصَّلَاةُ فِيهِ فَافْعَلْ. أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ<sup>(١)</sup>.

٤٠٦- وَقَالَ: إِنَّ قَبْرَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقُرْبِ الْمَنَارَةِ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١/٦٩) و(٢/١٧٤).

(٢) ذكره الزمخشري في «ربيع الأبرار» (٥/١٥٨) عن عطاء قال: بلغني أن قبره تحت المنارة التي وسط مسجد الخيف.

## فصل في فضل منى

وسُمِّيتَ بها لأنها تمامُ المنى.

٤٠٧ - وصَحَّ عن النَّبِيِّ ﷺ: «مِنَى مَنَاخٌ مِّنْ سَبَقٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ عَنْ عَائِشَةَ<sup>(١)</sup>.

٤٠٨ - وَفِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ وَالْبَيْهَقِيِّ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مَرْفُوعاً: «مِنَى مَنَاخٌ، لَا تُبَاعُ رِبَاعُهَا، وَلَا تُؤَجَّرُ بِيُوتُهَا»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ: إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبِينَ مِنْ مِّنَى فَإِنَّ هُنَاكَ وَاِدِيًا يُقَالُ لَهُ: الشَّرْرُ، بِهِ سَرْحَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٤١٠ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَمْرَ مِنَى لَعَجَبٌ، هِيَ صَبِيْقَةٌ، فَإِذَا نَزَلَهَا النَّاسُ اتَّسَعَتْ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا مَثَلُ مِنَى كَالرَّحِمِ؛ إِذَا حَمَلَتْ وَسَّعَهَا اللَّهُ». ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ<sup>(٤)</sup>.

وَمِنْ جُمْلَةِ الْآيَاتِ: مَا عَجَّلَ فِيهِ مِنَ الْعُقُوبَاتِ<sup>(٥)</sup> لِمَنْ عَتَا، كَأَصْحَابِ الْفِيلِ.

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٨٨١)، وَابْنُ مَاجَهَ (٣٠٠٧)، وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو دَاوُدَ (٢٠١٩). قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٢) لَمْ أَجِدْهُ.

(٣) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٢٩٩٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (١٣٩/٥). وَرَوَاهُ أَيْضاً: الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٤٢٣/١)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (١٣٨/٢).

(٤) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٧٧٧٦)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٢٦٥/٣): فِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرِفْهُ.

(٥) فِي «م»: «الْعُقُوبَةُ».

ومنها: الْجِمَارُ عَلَى كَثْرَتِهِ كُلِّ سَنَةٍ يَلْتَحِقُ وَيُرَى عَلَى قَدَرٍ وَاحِدٍ فِي قَلْبِهِ.  
ومنها: أَنَّ الذُّبَابَ لَا يَقَعُ عَلَى الطَّعَامِ، بَلْ يُؤْكَلُ الْعَسَلُ وَنَحْوُهُ مِمَّا يَتَجَمَّعُ  
الذُّبَابُ وَيَتَهَافَتُ عَلَى الْوُقُوعِ فِيهِ، وَلَا يَحُومُ عَلَيْهِ فِي الْغَالِبِ، مَعَ كَثْرَةِ الْعُفُونَاتِ  
الْجَالِبَةِ لِكَثْرَةِ الذُّبَابِ؛ مِنَ الدَّمَاءِ وَالْأَمْعَاءِ الْمُتْلِقَةِ فِي الطَّرِيقَاتِ، فَإِذَا انْقَضَتْ أَيَّامُ  
الضِّيَافَةِ وَالْكَرَامَةِ تَسَاقَطَ الذُّبَابُ عَلَى كُلِّ طَعَامٍ، حَتَّى لَا يَطِيبُ لِلطَّاعِمِ طَعَامٌ.  
ومنها: أَنَّ اللَّحُومَ بَمَنَى فِي أَيَّامِهَا تُشَرِّقُ عَلَى الْجُدْرَانِ، وَعَلَى صَخْرَاتِ  
الْجِبَالِ، وَفِي أَسْطِحَةِ الْبُيُوتِ، وَهِيَ مُحْرُوسَةٌ بِحِرَاسَةِ الْقَادِرِ الْمُقْتَدِرِ مِنْ  
تَخَطُّفِ الطَّيْرِ بِشَيْءٍ مِنْهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجِدَاةَ إِذَا رَأَتْ شَيْئاً أَحْمَرَ بِيَدِ إِنْسَانٍ أَوْ  
عَلَى رَأْسِهِ انْقَضَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَخْطَفَهُ، وَهِيَ تَحُومُ عَلَى تِلْكَ اللَّحُومِ لَا تَسْتَطِيعُ  
أَنْ تَرُدَّ مِنْهَا شَيْئاً.

فهذه آياتٌ ظَاهِرَةٌ لِمَنْ اعْتَبَرَهَا، وَعِبْرٌ بَاهِرَةٌ لِمَنْ أَمَعَنَ<sup>(١)</sup> النَّظَرَ فِيهَا.

\*\*\*

(١) فِي «ج»: «أَنَعَم». وَفِي الْهَامِشِ: «إِنْعَامُ النَّظَرِ لُغَةٌ فِي إِعْمَانِ النَّظَرِ، فَلَا يَضُرُّ النَّسْخَةَ. مُحْرَرُهُ»

## فصل

## في فضلِ الْمُحَصَّبِ

٤١١- رَوَى الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ<sup>(١)</sup>.

٤١٢- وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ هَجَعَ هَجْعَةً. الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ اَعْلَمَ أَنَّ بَابَ الْفَضَائِلِ مِمَّا يُتَسَاهَلُ فِيهِ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ ضَعِيفًا:

٤١٣- فَقَدْ رَوَى عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةٌ فَأَخَذَهَا إِيمَانًا وَرَجَاءً ثَوَابَهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>. رَوَاهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (١٧٥٦).

(٢) رواه البخاري (١٧٦٨) من طريق خالد بن الحارث، عن عبيد الله، عن نافع: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي: الْمُحَصَّبَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، أَحْسِبُهُ قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، قَالَ خَالِدٌ: لَا أَشْكُ فِي الْعِشَاءِ، وَيَهْجَعُ هَجْعَةً، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٨٨/١) وقال: لا يصح.



## فصل

### في فضلِ المُجاوِرةِ

قال اللهُ تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۖ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣]، وقد تقدّم فضلُ مَكَّةَ المُشرّفةِ، وما فيها من الحَسَناتِ المُضاعفةِ.

٤١٤ - وقالَ عبدُ الرزّاقِ في «مُصنّفه»: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ قَالَا: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَحْجُونَ ثُمَّ يَرْجِعُونَ، وَيَعْتَمِرُونَ ثُمَّ يَرْجِعُونَ، وَلَا يُجَاوِرُونَ<sup>(١)</sup>.

٤١٥ - وذلكَ لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ فَرَغَ مِنْ حَجِّهِ فَلْيُعْجِلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِهِ»<sup>(٢)</sup>. رَوَاهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

فالحديثُ الأوّلُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ يَكُونُ لَهُ أَهْلٌ فِي غَيْرِ مَكَّةَ، فَلَا يُنَافِي مَا رُوِيَ أَنَّهُ نَزَلَ بِهَا وَاسْتَوَظَنَهَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَةً وَخَمْسُونَ رَجُلًا، وَجَاوَرَ بِهَا مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَعُلَمَائِهِمْ جَمًّا غَفِيرًا، وَمِمَّنْ جَاوَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِمَكَّةَ جَابِرٌ وَابْنُ عَمَرَ.

والأحوطُ في زَمَانِنَا مَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللهُ: مَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا عَلَى الْحَجِّ وَالرَّجُوعِ، يَعْنِي: أَكْثَرَهُمْ، وَلِهَذَا كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَضْرِبُ الْحُجَّاجَ إِذَا حَجُّوا - يَعْنِي: وَأَبْطَأُوا - وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَمْنُكُمْ، وَيَا أَهْلَ الشَّامِ شَامَكُمْ، وَيَا أَهْلَ الْعِرَاقِ عِرَاقَكُمْ، وَلِهَذَا هَمَّ عُمَرُ أَنْ يَمْنَعَ النَّاسَ مِنْ كَثْرَةِ الطَّوَافِ، وَقَالَ: خَشِيتُ أَنْ يَأْنَسَ<sup>(٣)</sup> النَّاسُ بِهَذَا الْبَيْتِ. ذَكَرَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٤٥).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٧٥٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٥٩/٥).

(٣) في «ج»: «أن يئس»، وفي «م»: «أن لا يئال»، وفي «ن»: «أن يسأ». والمثبت من «الإحياء».

(٤) انظر: «الإحياء» (١/٢٤٣).

٤١٦ - وقد حكى ابن الصّلاح عن سعيد بن المسيّب: أنّه قال لرجلٍ من أهل المدينة جاء إلى مكّة لطلب العلم: إرجع إلى المدينة؛ فإنّا كنّا نسمع أنّ ساكن مكّة لا يموت حتّى يكون الحرم عنده بمنزلة الحِلِّ<sup>(١)</sup>؛ لِمَا يَسْتَحِلُّ من حُرْمَتِهَا. وفيه تبيّةٌ منه على أنّ المدينة لا حرم لها كحرم<sup>(٢)</sup> مكّة.

ثمّ المختار استحبّابُ المُجاوِرةِ بها، إلّا أن يغلبَ على ظنّه الوقوعُ في الأفعالِ المحظورةِ، والأحوالِ المحذورةِ.

٤١٧ - فقد ثبتَ عن عمَرَ أنّه قال: خطيئةٌ أصيبتها<sup>(٣)</sup> بمكّة أعزُّ عليّ من سبعين خطيئةً بغيرها<sup>(٤)</sup>.

٤١٨ - وعن ابن مسعود: ما من بلدٍ يؤخذُ العبدُ فيه بالهمّةِ قبلَ العملِ إلا بمكّة، وتلا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يَظْلَمِ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]<sup>(٥)</sup>؛ أي: أنّه على مُجرّدِ الإرادةِ.

٤١٩ - وقال<sup>(٦)</sup>: السيئاتُ تُضاعَفُ بها كما تُضاعَفُ الحسناتُ<sup>(٧)</sup>.

٤٢٠ - وكان ابنُ عبّاسٍ يقولُ: الاحتكارُ بمكّة من الإلحادِ في الحرم، وقيل: الكذبُ أيضاً<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد في «الزهد» (ص ٣٨٣).

(٢) في «م»: «لا حرام لها كحرمة».

(٣) في «ج»: «أجتنيها»، وفي «ن»: «أصلها»، والمثبت من «م»، وهو الموافق لما في المصدر.

(٤) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (٢/١٣٤).

(٥) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (٢/١٩٨)، و«الإحياء» (١/٢٤٣).

(٦) قوله: «وقال»، كذا في جميع النسخ، والذي في المصدرين السابقين: «ويقال».

(٧) في هامش «ج»: «لأن الغرم بالغنم على ما في أصول القضاء».

(٨) انظر المصدرين السابقين.

٤٢١- وعن ابن عباسٍ: لَأَن أُذِنَبَ سَبْعِينَ ذَنْبًا بِرُكْبَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَن أُذِنَبَ ذَنْبًا وَاحِدًا بِمَكَّةَ<sup>(١)</sup>.

وركبة: منزل بين الطائف ومكة.

٤٢٢- وعن طلحة بن حبيب قال: قَالَ عُمَرُ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ! اتَّقُوا اللَّهَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، أَتَدْرُونَ مَنْ كَانَ سَاكِنَ هَذَا الْبَلَدِ؟ كَانَ بِهِ بَنُو فُلَانٍ، فَأَحَلُّوا حَرَمَهُ<sup>(٢)</sup> فَأَهْلَكُوا، حَتَّى ذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ، ثُمَّ قَالَ: لَأَن أَعْمَلَ عَشْرَ خَطَايَا بِرُكْبَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَن أَعْمَلَ هَاهُنَا خَطِيئَةً وَاحِدَةً. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ<sup>(٣)</sup>.

٤٢٣- وعن علي رضي الله تعالى عنه قال: إِنِّي لِأَعْلَمُ أَحَبَّ بُقْعَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ، وَهِيَ الْبَيْتُ وَمَا حَوْلَهُ. أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٤٢٤- وعن علي قال: خَيْرُ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ، وَادِي مَكَّةَ، وَوَادِي الْهِنْدِ الَّذِي هَبَطَ بِهِ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهُ يُؤْتَى بِالطِّيبِ الَّذِي يُطَيَّبُونَ بِهِ، وَشَرُّ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ، وَادِي الْأَحْقَافِ، وَوَادِي بَحْضَرَمَوْتِ، يُقَالُ لَهُ: بَرَّهَوْتِ، وَخَيْرُ بَثْرٍ فِي النَّاسِ بَثْرُ زَمْزَمَ، وَشَرُّ بَثْرٍ فِي الْأَرْضِ بَثْرُ بَرَّهَوْتِ، وَإِلَيْهَا يَجْتَمِعُ أَرْوَاحُ الْكُفَّارِ. رَوَاهُ الْأَزْرَقِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الإحياء» (٢٤٣/١)، و«ربيع الأبرار» (٢٤٦/١). وعزاه أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١٩٨/٢) لعمر رضي الله عنه، ورواه عن عمر رضي الله عنه: عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٧١)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١٣٤/٢ و١٣٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٦٥).

(٢) في «ج»: «فأحلوا حرمة الله».

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤٠٩٢).

(٤) رواه الفاكهي كما في «المطالب العلية» (١٢٦٩).

(٥) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١١٨)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٥٠/٢)، وابن أبي حاتم في

«تفسيره» (٣٢٩٦/١٠).

٤٢٥ - وعن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ! لَا تَتَّخِذُوا عَلَي دُورِكُمْ أَبَواباً لِيَنْزَلَ الْبَادِي حَيْثُ يَشَاءُ. رَوَاهُ مُسَدَّدٌ وَابْنُ زَنْجَوَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٤٢٦ - وعن ابنِ عُمَرَ: نَهَى عُمَرُ أَنْ تُغْلَقَ دُورُ مَكَّةَ دُونَ الْحَاجِّ؛ وَأَنَّهُمْ يَضْطَرُّونَ<sup>(٢)</sup> فِيمَا وَجَدُوا مِنْهَا فَارِغاً. رَوَاهُ ابْنُ زَنْجَوَيْهِ، وَأَبُو عُبَيْدٍ<sup>(٣)</sup>، وَعَبْدُ ابْنِ حَمِيدٍ، وَلَعَلَّهُ مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً أَعْرَفْتُمْ فِيهِ وَالْبَادِيَ﴾ [الحج: ٢٥].

وقد كرهه أبو حنيفة المجاورة بمكة المعظمة؛ لِمَا رَأَى مِنَ النَّاسِ مِنْ قَلَّةِ الْأَدَبِ، وَعَدَمِ الْحُرْمَةِ اللَّازِمَةِ فِي تَعْظِيمِ الْبُقْعَةِ الْمُكْرَمَةِ، وَلَوْ شَاهَدَ أَهْلَ زَمَانِنَا وَتَقْصِيرَاتِ شَأْنِنَا فِي مَكَانِنَا لِقَالَ بِحُرْمَةِ الْمُجَاوِرَةِ، وَوُجُوبِ الْمُسَافَرَةِ مِنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، إِلَّا أَنَّهُ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ.

وفي الجملة: تكون في بلدك وقلبك مشتاق إلى مكة ومُتعلق بهذا البيت؛ خيرٌ لك من أن تكون فيه وأنت مبرم<sup>(٤)</sup> بالمقام وقلبك في بلدٍ آخر. فتدبر.

٤٢٧ - وقد قال بعض أهل السلف: كم من رجلٍ بخراسان وهو أقرب إلى هذا البيت ممن يطوف به.

(١) رواه مسدد كما في «المطالب العالية» (١٢٠٢)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٤٦)، ورواه أيضاً عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢١١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٠٤٩). وقد خالف الشافعي قول عمر هذا، وله في إثبات قوله قصة لطيفة جرت بينه وبين الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه رواها البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٦٠١). وانظر تفصيل المسألة في «نصب الراية» (٢٦٦/٤).

(٢) في جميع النسخ: «فإنهم يضطرون»، والمثبت من «الأموال» لأبي عبيد، وانظر التعليق الذي بعده.

(٣) رواه أبو عبيد في «الأموال» (١٦٧) واللفظ له، وابن زنجويه في «الأموال» (٢٤٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٠٥٦)، وفيه: «... وأن الناس كانوا ينزلون منها حيث وجدوه فارغاً، حتى كانوا يضطربون الفساطيط في جوف الدور». ولفظ ابن زنجويه نحوه.

(٤) في «ج»: «متندم».

ويُقال: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عِبَاداً تَطَوَّفُ بِهِمُ الْكَعْبَةُ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

هذا وقال الغزالي: الأولى بالمُرِيدِ أَنْ يُلَازِمَ مَكَانَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَصْدُهُ مِنَ السَّفَرِ إِلَّا اسْتِفَادَةَ الْعِلْمِ مَهْمَا سَلِمَ لَهُ حَالُهُ فِي وَطَنِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسَلِّمْ فَلْيَطْلُبْ مِنَ الْمَوَاضِعِ مَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْخُمُولِ، وَأَسْلَمُ لِلدِّينِ، وَأَفْرَعُ لِلْقَلْبِ، وَأَسْرُّ بِعِبَادَةِ الرَّبِّ.

٤٢٨ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ، فَأَيُّ مَوْضِعٍ رَأَيْتَ فِيهِ رِفْقاً فَأَقِمْ، وَاحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى»<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ<sup>(٢)</sup>. لَكِنْ يُقَوِّيه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِنِّي فَأَعْبُدُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٦].

٤٢٩ - وَفِي الْخَبَرِ: مَنْ رَزِقَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزِمْهُ، وَمَنْ جُعِلَتْ مَعِيشَتُهُ فِي شَيْءٍ فَلَا يَتَّقِلْ عَنْهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ عَلَيْهِ. أَوْرَدَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٣)</sup>.

وقال العراقي: رَوَى ابْنُ مَاجَهَ الْجَمْلَةَ الْأُولَى بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٤)</sup>، وَالْجَمْلَةَ الثَّانِيَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِسَنَدٍ فِيهِ جَهَالَةٌ بَلْفَظٍ: «إِذَا سَبَّبَ اللَّهُ لِأَحَدِكُمْ رِزْقاً مِنْ وَجْهِ فَلَا يَدَعُهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ، أَوْ يَتَنَكَّرَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الإحياء» (٢٤٤/١).

(٢) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١٩٩/١). ورواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٦/١) (١٤٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٠)، وهو ضعيف كما قال العراقي، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٣) انظر: «الإحياء» (٢٤٤/١).

(٤) رواه ابن ماجه (٢١٤٧) من طريق فروة أبي يونس عن هلال بن جبيرة عن أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ: «من أصاب من شيء فليلزمه». قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٨/٣): «هذا إسناد ضعيف؛ فروة بن يونس أبو يونس مختلف فيه، قاله الذهبي في «الكاشف»، وقال الأزدي: ضعيف، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهلال بن جبيرة البصري قال ابن حبان في «الثقات»: روى عن أنس بن مالك إن كان سمع منه».

(٥) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١٩٩/١). ورواه ابن ماجه (٢١٤٨)، والإمام أحمد في «المسند» =

- ٤٣٠ - وقال أبو نعيم: رأيت سُفيانَ الثوريَّ رَحِمَهُ اللهُ قد جَعَلَ جِرابَهُ على كَتِفِهِ وأخَذَ قَلْتَهُ بيده، فقلتُ: إلى أين يا أبا عبدِ اللهِ؟ قال: إلى بَلَدٍ أَمَلًا فيه جِرابي بِدرهمٍ.
- ٤٣١ - وفي حكايةٍ أُخرى: بَلَغَنِي قَريَةٌ فيها رُخْصٌ أُقيمُ بها، قال: فقلتُ: وتَفَعَّلُ هذا؟ فقال: نَعَم، إذا سَمِعْتَ في بَلَدٍ بُرُخْصٍ فاقْصِدْهُ؛ فَإِنَّهُ أَسَلَمُ لَدِينِكَ، وأقْلُ لَهْمِكَ.
- ٤٣٢ - وكان يقول: هذا زمانٌ سوءٌ لا يؤمنُ فيه على الخاملين، فكيفَ بالمَشهورين؟ هذا زمانٌ تَنقُلُ، يَتَنقُلُ الرَّجُلُ من قَريَةٍ إلى قَريَةٍ يَفِرُّ بِدينِهِ من الفِتَنِ<sup>(١)</sup>.
- ٤٣٣ - وحكيَ عنه أَنَّهُ قال: والله ما أدري أَيَّ البلادِ أَسْكُنُ؟ فقيلَ له: خُراسانَ، فقال: مَذاهُبٌ مُختلفَةٌ، وآراءٌ فاسِدةٌ، قيلَ: فالسَّامُ، قال: يُشارُ إِلَيْكَ بالأصابعِ، أرادَ الشُّهرةَ، قيلَ: فالعِراقُ، قال: بلدةُ الجابِرةِ، قال: مَكَّةُ، قال: مَكَّةُ تُذِيبُ الكيسَ والبَدَنَ.
- ٤٣٤ - وقالَ له رجلٌ: عَزَمْتُ على المُجاورةِ بِمَكَّةَ فأوصِني، فقال: أوْصِيكَ بثلاثٍ: لا تُصَلِّينَ في الصَّفِّ الأوَّلِ، ولا تُصَحِّبنَ قُرْشِيًّا، ولا تُظهِرنَ صدقةً. وإنَّما ذَكَرَ الصَّفِّ الأوَّلَ لَأَنَّهُ يَسْتَهْرُ فَيَمْتَقِدُ إذا غابَ، فيُخالِطُ عَمَلَهُ التَّزِينُ والتَّصَنُّعُ<sup>(٢)</sup>.
- ٤٣٥ - وعن عبدِ العزیز بنِ أبي رواد<sup>(٣)</sup>، [عن أبيه]: أنَ عَمَرَ بنَ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ كانَ يقولُ: يا معشَرَ قُرَيْشٍ، اِحْضُوا بالأريافِ فهوَ أعظَمُ لأخطارِكم، وأقْلُ لأوزارِكم.
- ٤٣٦ - وكان يقولُ: لَخَطِيئَةٌ أُصِيبُها بِمَكَّةَ أعزُّ من سَبعينَ خَطِيئَةً بِرُكْبَةٍ. رَوَاهُ الأزرَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

= (٢٦٠٩٢). وإسناده ضعيف. انظر تفصيل ذلك في «مصباح الزجاجة» (٩/٣)، والتعليق على «المسند».

(١) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (٢/٢٠٤)، و«الإحياء» (١/٢٤٤).

(٢) انظر: «الإحياء» (١/٢٤٥).

(٣) تحرفت في جميع النسخ إلى: «داود».

(٤) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/١٣٤)، وما بين معكوفتين منه.

٤٣٧ - وعن عُمَرَ قَالَ: لَا تُقِيمُوا بَعْدَ النَّفْرِ إِلَّا ثَلَاثًا. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(١)</sup>.

٤٣٨ - وعن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ

مَسْئُولٌ عَنْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَانظُرُوا مَاذَا يُخْبِرُكُمْ». رَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣٣٠٣).

(٢) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٨٢ / ١)، وليس بمحفوظ كما قال.

## فصل

## في فضل الموتِ عقيب حجٍّ وعُمْرةٍ

٤٣٩ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جَعَادَةَ، عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِإِحْدَى ثَلَاثٍ، إِمَّا قَالَ: وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَإِمَّا قَالَ: بَرِيءٌ مِنَ النَّارِ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، فَإِذَا انْقَضَى الشَّهْرُ مَاتَ، وَمَنْ خَرَجَ حَاجًّا، فَإِذَا قَدِمَ مِنْ حَجِّهِ مَاتَ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَإِذَا قَدِمَ مِنْ عُمْرَتِهِ مَاتَ<sup>(١)</sup>.

٤٤٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ: مَنْ مَاتَ عَقِبَ رَمَضَانَ، أَوْ عَقِبَ عُمْرَةٍ، أَوْ عَقِبَ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ، مَاتَ شَهِيدًا<sup>(٢)</sup>. نَقَلَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرُهُ.

٤٤١ - وَعَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: مَنْ حَجَّ فَمَاتَ فِي عَامِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ فَمَاتَ فِي عَامِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ.

ولعلَّ هذا هو الحكمةُ في تأخيرِ أداءِ الحجِّ إلى سنةِ العشرِ منه ﷺ، واللهُ أعلمُ.

\*\*\*

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨١٤).

(٢) ذكره الغزالي في «الإحياء» (١/٢٤١).



## فصل

### في فضل الحرم

٤٤٢ - عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: حسناته بمئة ألف؛ كما تقدم<sup>(١)</sup>.  
 ٤٤٣ - وعنه أيضاً: أن جبرائيل أرى إبراهيم عليه السلام موضع أنصاب الحرم فنصبها، ثم جددها قصي بن كلاب، ثم جددها رسول الله عليه السلام. رواه ابن عساكر<sup>(٢)</sup>.

٤٤٤ - وعن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن إبراهيم عليه السلام نصب أنصاباً للحرم يريه جبرائيل، ثم لم تحرك حتى كان قصي فجدها، ثم لم تحرك حتى كان عوف بن الخطاب، فبعث عام الفتح تميم بن أسد الخزاعي فجدها، ثم لم تحرك حتى كان عمر بن الخطاب، فبعث أربعة من قريش كانوا يبدون في بواديها، فجددوا أنصاب الحرم، منهم مخزومة بن نوفل، وأبو هود سعيد بن يربوع المخزومي، وحويطب بن عبد العزى، وأزهر بن عبد عوف الزهري. أورده الأزرقى<sup>(٣)</sup>.

٤٤٥ - وعن الحسن بن عبد الرحمن بن حاطب قال: لما أن بعث عمر ابن الخطاب النفر الذين بعثهم في تجديد أنصاب الحرم، أمرهم أن ينظروا إلى كل وادٍ يصب في الحرم، فنصبوا عليه، وأعلموه وجعلوه حرماً، وإلى كل وادٍ يصب في الحبل جعلوه حلاً، قال: ولما ولي عثمان بن عفان بعث على الحج عبد الرحمن بن عوف، فبعث عبد الرحمن نفراً من قريش منهم حويطب بن عبد العزى، وعبد الرحمن بن أزهر، وكان سعيد بن يربوع قد ذهب بصره

(١) في فصل: (فضل المسجد الحرام).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥٥/٥٧).

(٣) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١٢٩/٢).

في آخرِ خلافةِ عُمَرَ، وذهبَ بصرُ مخرمةَ بنِ نوفلٍ في خلافةِ عُثمانَ، فكأنوا يُجدِّدونَ أنصابَ الحَرَمِ في كلِّ سنةٍ، فلمَّا وليَ معاويةُ كَتَبَ إلى واليِ مَكَّةَ فأمره بتجديدها. رواه الأزرقيُّ أيضاً<sup>(١)</sup>.

٤٤٦ - وعن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن إبراهيم عليه السلام أول من نصب أنصاب الحرم، يريه جبرائيل موضعها، ثم جددها إسماعيل عليه السلام، ثم جددها قصي، ثم جددها رسول الله ﷺ. رواه ابن عساكر<sup>(٢)</sup>.

٤٤٧ - وعن محمد بن الأسود بن خلف، عن أبيه: أن النبي عليه السلام أمره أن يُجددَ أنصابَ الحَرَمِ. رواه البزارُ والطبراني<sup>(٣)</sup>.

٤٤٨ - وعن جابر مرفوعاً: «إنَّ لله ملائكةً مُوكِّلينَ بأنصابِ الحَرَمِ منذُ خلقَ اللهُ الدُّنيا إلى أن تقومَ السَّاعةُ يدْعونَ لِمَن حَجَّ من مضرِهِ ماشياً». رواه الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٤٤٩ - وعن عُمَرَ قال: لو وَجَدْتُ في الحَرَمِ قاتِلَ الخطَّابِ ما مَسِسْتُهُ حتَّى يخرجَ منه. رواه عبدُ بنُ حُمَيْدٍ، وابنُ المُنْذِرِ، والأزرقيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/١٢٩ - ١٣٠)، وفيه: «يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب»، ولعله الصواب.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/٣٦٠)، ورواه أيضاً الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥١٢)، والبيهقي في «الدلائل» (٢/٦٣).

(٣) رواه البزار في «مسنده» (١١٦٦٠ - كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٨١٦) وزاد: «عام الفتح». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٢٩٧): رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه محمد بن الأسود وفيه جهالة.

(٤) انظر: «الفردوس» (١/١٨٦).

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٢/٢٧٠)، ورواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/١٣٩ - ١٤٠)، ورواه أيضاً عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٢٨).

٤٥٠ - وعن الزُّهْرِيِّ قَالَ: مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، وَمَنْ قَتَلَ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ، أُخْرِجَ إِلَى الْحِلِّ وَقُتِلَ تِلْكَ السَّنَةَ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١).

٤٥١ - وعن عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمَنَى فَرَأَى رَجُلًا عَلَى جَبَلٍ يَعْضُدُ شَجْرًا، فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَكَّةَ لَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا، وَلَا يُخْتَلَى خِلَالُهَا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ بَعِيرٌ نِضْوٌ، فَحَمَلَهُ عَلَى بَعِيرٍ، وَقَالَ لَهُ: لَا تُعِدُّ، وَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فِي «الْمَنَاسِكِ» (٢).

وفي روايةٍ قَالَ: وَاللَّهِ مَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنْ أَعْلِفَ نِضْوًا لِي، فَخَشِيتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَنِي، وَمَا مَعِيَ مِنْ زَادٍ وَلَا نَفْقَةٍ، فَرَقَّ لَهُ بَعْدَمَا هَمَّ بِهِ، وَأَمَرَ لَهُ بِبَعِيرٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ مُوقِرٍ طَحِينًا (٣).

٤٥٢ - وعن عَطَاءٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَبْصَرَ رَجُلًا يَعْضُدُ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا حَرَمُ اللَّهِ، لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَصْنَعَ فِيهِ هَذَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي لَمْ أَعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَكَتَ عَنْهُ. رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي «جَامِعِهِ»، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (٤).

٤٥٣ - وعن نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَكَّةَ فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْتَقْرِبَ مِنْهَا الرَّوَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَأَلْقَى رِدَاءَهُ عَلَى وَاقِفٍ فِي الْبَيْتِ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ مِنْ هَذَا الْحَمَامِ، فَأَطَارَهُ فَوَقَعَ عَلَيْهِ فَانْتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقَتَلَتْهُ، فَلَمَّا صَلَّى الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَعِثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقَالَ: احْكُمَا عَلَيَّ

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٣٠٥).

(٢) رواه ابن أبي عروبة في «المناسك» (٢٧)، ورواه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٥/٥).

(٣) رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٧/٨).

(٤) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١٤٣/٢)، ورواه أيضاً الفاكهي «أخبار مكة» (٢٢٢٦).

في شيءٍ صنَعْتُهُ اليومَ، إِنِّي دَخَلْتُ هذه الدَّارَ وَأَرَدْتُ أَنْ اسْتَقْرَبَ مِنْهَا الرِّوَاخَ إِلَى المسجدِ، فَأَلْقَيْتُ رِدَائِي عَلَى هذا الوَاقِفِ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ طَيْرٌ فِي هذا الحِمامِ فَخَشِيتُ أَنْ يُلَطِّخَنَا بِسَلْحِهِ، فَأَطْرَتْهُ عَنْهُ فَوَقَعَ عَلَى هذا الوَاقِفِ الأَخرِ، فانتَهَزَتْهُ حَيَّةٌ فَقتَلَتْهُ، فوجدتُ في نَفْسِهِ أَنِّي أَطْرَيْتُهُ مِنْ مَنْزِلَةٍ كَانَ فِيهَا آمِنًا إِلَى مَوْضِعٍ كَانَ فِيهِ حَتْفُهُ، فقلتُ لعُثْمَانَ: كَيْفَ تَرَى فِي عَزِيزِ ثَنِيَّةِ عَفْرَاءٍ نَحْكُمُ بِهَا عَلَى أميرِ المؤمنِينَ، قَالَ: أرى ذلكَ، فَأمرَ بِهَا عُمَرُ. رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(١)</sup>.

٤٥٤ - وعن جعفر بن محمدٍ مُعْضَلًا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «أَمَرَ جِبْرَائِيلُ أَنْ يَنْزَلَ بِياقوتَةٍ مِنَ الجَنَّةِ، فَهَبَطَ بِهَا فَمَسَحَ بِهَا رَأْسَ آدَمَ، فَتَنَاطَرَ الشَّعْرُ مِنْهُ، فَحَيْثُ بَلَغَ نَوْرُهَا صَارَ حَرَمًا. رَوَاهُ الخَطِيبُ<sup>(٢)</sup>.

٤٥٥ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «لَمْ يُهْلِكْ قَوْمٌ نَبِيًّا فَيَكُونَ لِلنَّبِيِّ الَّذِي عُدَّ بِقَوْمِهِ أَمَانٌ دُونَ الحَرَمِ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٤٥٦ - وعن مُعَاذٍ: «مَنْ أَعَدَّ قَوْسًا فِي الحَرَمِ لِيُقَاتِلَ بِهَا عَدُوَّ الكَعْبَةِ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ حَتَّى يَحْضُرَ العَدُوَّ». وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ وَغَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الشافعي في «الأم» (١٩٥/٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٥/٥).

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥٦/١٢).

(٣) انظر: «الفردوس» (٤٥٢/٣).

(٤) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨٠/٤) من حديث معاذ مرفوعاً. وفي إسناده عبد الرحيم بن زيد العمي وهو متروك، عن أبيه وهو ضعيف.

## فصل

### في فضائل متفرقة

٤٥٧- عن أنسٍ: كان موضع البيت في زمانِ آدمَ شبراً أو أكثرَ علماً، فكانت الملائكةُ تحبُّه قبلَ آدمَ، ثمَّ حجَّ آدمُ، فاستقبله الملائكةُ فقالوا: يا آدمُ من أين جئتَ؟ قال: حججتُ البيتَ، فقالوا: قد حجته الملائكةُ قبلك. رواه البيهقي<sup>(١)</sup>.

٤٥٨- وفي رواية له ولا بن عساكرٍ عن ابنِ عمرو<sup>(٢)</sup> مرفوعاً: «بعثَ اللهُ جبرائيلَ إلى آدمَ وحواءَ فقال لهما: ابنيَا لي بيتاً، فخطَّ جبرائيلُ، فجعلَ آدمُ يحفرُ وحواءُ تنقلُ حتى أصابه الماءُ، ثمَّ نُوديَ من تحته، حسبك يا آدمُ، فلما بناه أوحى اللهُ إليه أن يطوفَ به، وقيلَ له: أنتَ أوَّلُ النَّاسِ، وهذا أوَّلُ بيتٍ، ثم تناسخت القرون حتى حجَّه نوحُ، ثمَّ تناسخت القرون حتى رفعَ إبراهيمُ القواعدَ منه»<sup>(٣)</sup>.

٤٥٩- وعن أبي سعيدٍ مرفوعاً: «أوَّلُ مَنْ جَدَّدَ الكعبةَ بعدَ كِلابِ بنِ مُرَّةٍ: قُصِيُّ ابنِ كِلابٍ». رواه الديلمي<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٦/٥)، ورواه أيضاً ابن إسحاق في «السيرة» (٧٣). وفي إسناده سعيد بن مسرة البكري، قال البخاري: عنده مناكير. وقال أيضاً: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات. وقال الحاكم: روى عن أنس موضوعات. وكذبه يحيى القطان. انظر: «التاريخ الكبير» (٥١٦/٣)، و«المجروحين» (٣١٦/١)، و«الميزان» (١٥٢/٢).

(٢) في جميع النسخ: «عمر»، والمثبت من المصادر وستأتي.

(٣) رواه البيهقي في «الدلائل» (٤٥/٢)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٢٧/٧). قال البيهقي: «تفرد به ابن لهيعة هكذا مرفوعاً». وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٩٩/٢): «قلت: وهو ضعيف، ووقفه على عبد الله بن عمرو أقوى وأثبت».

(٤) ورواه الطبراني في «الأوائل» (٣٥) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن عبيد الله بن يزيد مولى المنبعث، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً. قال الحافظ في «التقريب»: «عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي =

- ٤٦٠ - وعن ابن عباسٍ مرفوعاً: «يا أهل مكة! إنكم في وسطٍ من الأرضٍ بحذاءٍ وسطِ السماءِ وبأقلِّ الأرضِ مطراً، فأقلُّوا من اتَّخَذِ الماشيةِ». رواه الديلمي<sup>(١)</sup>.
- ٤٦١ - وعن عائشةَ مرفوعاً: «أكثرُّوا من استلامِ هذا الحجرِ؛ فإنكم يوشكُ أن تفقدوه، بينما الناسُ ذاتَ ليلةٍ يطوفونَ به إذ أصبحوا وقد فقدوه، إن الله لا يتركُ شيئاً من الجنةِ في الأرضِ إلا أعاده فيها قبلَ يومِ القيامةِ». رواه البزار<sup>(٢)</sup>.
- ٤٦٢ - وعن أبي هريرة: «ليس من الجنةِ في الأرضِ شيءٌ إلا ثلاثةُ أشياء: عرسُ العجوةِ، والحجرُ، وأواقٌ تنزلُ في الفراتِ كلَّ يومٍ بركةٌ من الجنةِ». رواه الخطيب<sup>(٣)</sup>.
- ٤٦٣ - وعن عائشة: الحجرُ الأسودُ من حجارةِ الجنةِ، وزمزمُ خفقةٌ من جناحِ جبريلَ. رواه الديلمي<sup>(٤)</sup>.

٤٦٤ - وعن ابن عباسٍ مرفوعاً: «لولا ما طَبَعَ الرُّكنَ من أنجاسِ الجاهليَّةِ وأرجاسها، وأيدي الظلمةِ والأئمةِ، لاستشفَى الناسُ به من كلِّ عاهةٍ، ولأبقيَ اليومَ كهَيْئتهِ من يومِ خلقه اللهُ، وإنما غيرَه اللهُ بالسَّوادِ؛ لئلا ينظرَ أهلُ الدُّنيا إلى زينةِ الجنةِ، وليصيرنَّ إليها، وإنها ياقوتةٌ بيضاءٌ من يواقيتِ الجنةِ، وضعه اللهُ

= ضعيف، ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش».

- (١) انظر: «الفردوس» (٢٩٦/٥). وفي إسناده طلحة بن عمرو، وهو متروك كما في «التقريب».
- (٢) لم أجدّه عند البزار، ورواه الأزرق في «أخبار مكة» (٣٤٢/١). وفي إسناده عثمان بن ساج، وفيه ضعف كما في «التقريب» ترجمة عثمان بن عمرو بن ساج.
- (٣) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥٥/١). وإسناده ضعيف كما في «التيسير بشرح الجامع الصغير» للمناوي (٩٨/١٢). قوله: (غرس العجوة)؛ أي: النخل، وهل مراده عجوة المدينة أو مطلقاً؟ فيه احتمال، (والحجر)؛ أي: الأسود، (وأواق)؛ جمع أوقية. انظر: «فيض القدير» للمناوي (٣٨١/٥).
- (٤) انظر: «الفردوس» (٢٩٧/٢). وقوله: «خفقة» كذا في مطبوع «الفردوس»، وقيده المناوي في «فيض القدير» (٦٤/٤): «حَفَنَة» بحاء مهملة مفتوحة، ثم فاء ساكن، ثم نون مفتوحة.

حينَ أنزَلَ آدَمَ فِي مَوْضِعِ الكَعْبَةِ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ الكَعْبَةُ، وَالْأَرْضُ يَوْمئِذٍ طَاهِرَةٌ لَمْ يُعْمَلْ فِيهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَاصِي، وَلَيْسَ لَهَا أَهْلٌ يُنَجِّسُونَهَا، فَوُضِعَ لَهَا صَفٌّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى أَطْرَافِ الْحَرَمِ يَحْرُسُونَهُ مِنْ سُكَّانِ الْأَرْضِ، وَسُكَّانِهَا يَوْمئِذٍ الْجِنُّ، لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْجَنَّةِ دَخَلَهَا، فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يَنْظَرَ إِلَيْهَا إِلَّا مَنْ قَدْ وَجَّهَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَذُودُونَهُمْ عَنْهُ، وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى أَطْرَافِ الْحَرَمِ يُحَدِّقُونَ بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْحَرَمُ؛ لِأَنَّهُمْ يَحُولُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(١)</sup>.

٤٦٥ - وعن أبي هريرة مرفوعاً: «ما أتيت الركن اليماني إلا لقيت عنده ألف ملك لم يحجوا قبل ذلك». رواه الديلمي<sup>(٢)</sup>.

٤٦٦ - وعن ابن عباس أنه عليه السلام قال: «خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم»؛ يعني حجابة الكعبة. رواه ابن سعد، والطبراني، وابن عساکر<sup>(٣)</sup>.

٤٦٧ - وفي «المعالم»: أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، نزلت في عثمان بن طلحة الحنظلي من بني عبد الدار، وكان سادس الكعبة، فلما دخل عليه السلام مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب البيت، وصعد السطح، فطلب رسول الله ﷺ المفتاح، فقيل له: إنه مع عثمان، فطلب منه، فأبى وقال:

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٠٢٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٤٣/٣): وفيه من لم أعرفه ولا له ذكر.

(٢) انظر: «الفرديوس» (٥٩/٤) من طريق سليمان بن عبد الرحمن عن البخاري بن عبيد عن أبي هريرة به. وهذا إسناد ضعيف، البخاري بن عبيد ضعفه أبو حاتم، وغيره تركه. انظر: «الميزان» (٢٨٤/١). وسليمان بن عبد الرحمن قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يخطئ».

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١٣٧/٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٣٤)، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٣٨٩/٣٨). وفيه عبد الله بن مؤمل، وهو ضعيف كما في «التقريب».

لو عَلِمْتُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ أَمْنَعَهُ الْمِفْتَاحَ، فَلَوَى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَدَهُ، وَأَخَذَ الْمِفْتَاحَ وَفَتَحَ الْبَابَ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ وَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلَهُ الْعَبَّاسُ الْمِفْتَاحَ أَنْ يُعْطِيَهُ، وَيَجْمَعُ لَهُ بَيْنَ السَّقَايَةِ وَالسَّدَانَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِيًّا أَنْ يَرُدَّ الْمِفْتَاحَ إِلَى عُثْمَانَ، وَيَعْتَدِرَ إِلَيْهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَكْرَهْتَ وَأَذَيْتَ، ثُمَّ جِئْتَ بَرَفِقٍ؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِكَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْآيَةَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَسْلَمَ، وَكَانَ الْمِفْتَاحُ مَعَهُ، فَلَمَّا مَاتَ دَفَعَهُ إِلَى أَخِيهِ شَيْبَةَ، فَالْمِفْتَاحُ وَالسَّدَانَةُ فِي أَوْلَادِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>.

٤٦٨ - وعن عليٍّ: قلتُ للعبَّاسِ: سألنا رسولَ الله عليه السَّلَامُ الحِجَابَةَ، فسأله، فقالَ عليه السَّلَامُ: «أُعْطِيكُمْ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْهَا، السَّقَايَةُ، تَرَزُّوْكُمْ وَلَا تَرَزُّوْنَهَا». رواه ابنُ سعدٍ والحاكِمُ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٢/٢٣٨)، وذكره أيضاً الثعلبي في «تفسيره» (٣/٣٣٢)، والواحدي في «الوسيط» (٢/٧٠)، و«أسباب النزول» (ص ١٥٧). قال الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/٨٩٣): كذا أورده الثعلبي بغير سند جازماً به، وتلقاه عنه غير واحد منهم الواحدي، وفيه زيادات منكرة؛ منها: أن المحفوظ أن إسلام عثمان بن طلحة كان قبل الفتح بمدة، قدم هو وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد فأسلموا جميعاً، بين الحديبية والفتح. ومنها: أنه أغلق الباب، وصعد السطح، والمعروف في كتب السير أن المفتاح كان عند أمه، وأن النبي ﷺ لما طلب منه المفتاح امتنعت أمه من دفعه فدار بينهما في ذلك كلام كثير. ثم كيف يلتزم قوله: (لوى علي يده) مع كونه فوق السطح؟! ثم قد أسند الطبري عن مكحول في قوله تعالى: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قال: هم أهل الآية التي قبلها ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ إلى آخر الآية.

قلت: وكذا قوله: (فلما مات دفعه إلى أخيه شيبه) فيه نظر؛ ففي «تفسير ابن كثير» عند هذه الآية: أن شيبه هو ابن عم عثمان بن طلحة بن أبي طلحة لا أخوه، وأن اسمه: شيبه بن عثمان بن أبي طلحة، وقد قتل أبوه كافراً في أحد.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٤/٢٥)، والحاكم في «المستدرک» (٥٤٣٠)، ورواه أيضاً إسحاق بن راهويه كما في «المطالب العلية» (١٣٠٩)، والبخاري في «مسنده» (٨٩٥)، ورجاله ثقات كما في «مجمع الزوائد» (٣/٢٨٦).



ولعلَّ وجهَ الخيريَّةِ: أنَّ فيها نفعَ العامِّ على وجهِ الدَّوامِ، معَ احتياجِها إلى مشقَّةِ الخدمةِ، وأفضَلُ العبادةِ أشقُّها، معَ ما فيها من التَّواضعِ معَ الفقراءِ، وعدمِ الكبرياءِ على الأولياءِ والأصفياءِ، وقَطْعِ الطَّمَعِ عن الأمراءِ والأغنياءِ، وغيرِ ذلكَ ممَّا أُحْدِثَ هنالكَ، ولا يَبْعُدُ أن يُعَدَّ هذا من المُعْجِزاتِ، واللهُ أَعْلَمُ بحقائقِ الحالاتِ.

٤٦٩ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: «مَرَّ بِهَذَا الْوَادِي عُسْفَانَ إِبراهِيمُ وَهُودٌ وَصالِحٌ وَشُعَيْبٌ عَلَى بَكَرَاتٍ حَمراءَ، أُزْرُهُمُ الْعَبَاءُ، وَأَرْدِيَتُهُمُ النَّمَارُ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِمُ الْخَوْصُ، وَأَزْمَةٌ نُوقِهِمُ اللَّيْفُ، يَوْمُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(١)</sup>.

٤٧٠ - وعنه أيضاً: «لَقَدْ مَرَّ بِهِ - يَعْنِي: بَوَادِي عُسْفَانَ - هُودٌ وَصالِحٌ وَنُوْحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ حُمْرٍ، حُطْمُهَا اللَّيْفُ، وَأَزْرُهُمُ الْعَبَاءُ، وَأَرْدِيَتُهُمُ النَّمَارُ، يُلْبِثُونَ يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٢)</sup>.

٤٧١ - وعن أَنَسِ مَرْفُوعاً: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ مِنَ الْأَمْنِينَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٤٧٢ - وعن جَابِرٍ مَرْفُوعاً: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الفردوس» (١٧٠ / ٤).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٢ / ١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧٥ / ٦٢)، وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢٤٣ / ٢): «في إسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف، وأورده الفاكهي في أوائل «أخبار مكة» من طرق كثيرة».

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٤١٥٨).

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٩ / ٢) وقال: فيه عبد الله بن المؤمل، قال أحمد: أحاديثه متاكير، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وفيه موسى بن عبد الرحمن، قال ابن حبان: دجال يضع الحديث.

٤٧٣ - وعن سلمان بلفظ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ اسْتَوْجَبَ شَفَاعَتِي، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَمِينِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابِيهِقِي<sup>(١)</sup>.  
 فأسأل الله من فضله وكرمه أن لا يُخْرِجَنِي من حَرَمِهِ، وأن يَخْتَمَ لي بخير في عاقبة أمري، وخاتمة عمري، ببركة خاتم الأنبياء والمرسلين، آمين. والحمد لله رب العالمين<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٦١٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤١٨٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٩/٢) وقال: فيه ضعفاء، والمتهم به عبد الغفور [بن سعيد]؛ قال يحيى ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث تركوه، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب.  
 (٢) جاء في آخر النسخة الخطية «ن»: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ وارْحَمْ لِمُؤَلِّفِهِ وِكَاتِبِهِ وَعَامِلِهِ وَبَادِي كِتَابَتِهِ لِحَرَمَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. قَدْ تَمَّتِ الرَّسَالَةُ فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ خَمَاسِ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى، سَنَةِ سِتِّ عَشْرَةَ وَمِئَةِ وَأَلْفٍ.  
 كَتَبَهُ الْفَقِيرُ الْحَقِيرُ الرَّاجِي إِلَى رَحْمَةِ رَبِّهِ الْقَادِرِ، مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ».



الرسالة رقم: (١٤)..... مجلّة رسالة العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ


# الدِّسْتَاةُ الْمُضِيَّةُ فِي النِّبَاتِ الْمُضِيَّةِ

تأليف العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ


طبع مخففاً على أربع نسخ مطبوعة

تحقيق وتعليق  
د. محمد عبد المنصور


دار الكتاب العربيّ




المكتبة الأحمدية (أ)



المكتبة السليمانية (س)



مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)



مكتبة فيض الله (ف)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ صَاحِبِ الْمَحَامِدِ، لَهُ الْحَمْدُ الْأَكْمَلُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى صَاحِبِ الطَّرْفِ الْأَكْحَلِ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَوَّلِ، وَمَنْ سَارَ عَلَى دَرِيهِمْ وَنَهَجِهِمُ الْأَفْضَلِ.  
وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَطِيفَةٌ، وَمَنَارَةٌ لِلزَّائِرِ مُنِيفَةٌ، أَرَادَ مَوْلَفُهَا أَنْ يَجْعَلَهَا دَلِيلًا لِلْمَسَافِرِ إِلَى الرَّوْضِ الْكَرِيمِ، وَبَيَانًا لِلْمَتَشَوِّقِ لِلْجَنَابِ الْعَظِيمِ.

وَقَدْ اسْتَرَوْحَ فِيهَا الْإِمَامُ الْمَحْدَّثُ الْفَقِيهُ الْمَلَّاعِي الْقَارِي، فَأَطَالَ فِيهَا النَّفْسَ وَأَطَابَ، وَأَتَى بِكُلِّ فَرِيدٍ وَمُسْتَطَابٍ، وَجَعَلَهَا فصولًا مُتَعَدِّدَةً، أَوْسَعَ كُلِّ بَحْثٍ فِيهَا أدْلَةً وَنَقولًا، وَسَلَكَ فِيهَا مَعَ الزَّائِرِ لِلنَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ مِنْ لِحْظَاتِ خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ وَنَيْتِهِ وَدَعَاءِ سَفَرِهِ، إِلَى وَصُولِهِ لِلْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَدُخُولِهِ لِلصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَاكِنِهَا ﷺ، ثُمَّ وَدَاعِهِ وَعُودَتِهِ وَسَفَرِهِ إِلَى بَلَدِهِ، ذَاكِرًا آدَابًا كَثِيرَةً وَسُنَنًا، وَأَحَادِيثَ وَأَقْوَالَ.

مَقْدَمًا لِذَلِكَ بِأدْلَةٍ مُتَضَافِرَةٍ مُتَوَافِرَةٍ عَلَى مَشْرُوعِيَةِ الزِّيَارَةِ، مُؤَيَّدًا أَقْوَالَهُ بِآيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ وَأَحَادِيثَ شَرِيفَةٍ مَعَ الْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ.

مَعَ شَرْحٍ وَتَبْيَانٍ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ هُنَاكَ، لَا سِوَمَا الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَأُسْطُوَانَاتِهِ، وَالبَّقِيعِ وَسُكَّانِهِ، وَأَبَارِ الْمَدِينَةِ وَالْمَشَاهِدِ فِيهَا.

يتنَسَّم القارئُ من كتابه عيبرَ أشواقٍ وقلبٍ مُتلوِّعٍ للزيارة، مع الإكثار من الصَّلَاة والسلام على ساكن المدينة، وعرض للأحاديث الكثيرة في فضل الصَّلوات عليه. وقد استفاد - رحمه الله تعالى - ممن سبقه للتأليف في ذلك، ونَسب إليهم أقوالهم وآراءهم، وأكثرَ على الخصوص من النقل عن المحدث الفقيه الشافعي، الشيخ أحمد بن حَجَرِ الهيثمي المكيِّ. في كتابيه: «الجوهر المنظَّم في زيارة القبر المعظَّم»، وحاشيته النافعةِ والواسعة على كتاب: «الإيضاح لمناسك الحج» للإمام النووي رحمه الله تعالى.

كما استفاد ونقل من كتاب الإمام السُّبكي: «شفاء السَّقام في زيارة خير الأنام ﷺ»، ومن كتاب: «إتحاف الزَّائر وإطراف المقيم السَّائر» لأبي اليمُن ابن عساكر رحمه الله تعالى، وكتاب: «الدُّرة الثمينةُ في أخبار المدينة» للحافظ ابن النجَّار رحمه الله تعالى.

ومن مزايا عمله في هذا الكتاب سرُّه لعددٍ كبيرٍ جداً من الأحاديث والروايات التي يريد الاستشهادَ بها، معتمداً على الكتب التي سبق ذكرُها، وعلى غيرها أيضاً. وشرَّح لبعض الكلمات الغريبة التي تعرَّض في الروايات التي يسوقها، مقلداً من الجوانبِ الفقهيةِ والاختلافاتِ المذهبية، ومركِّزاً على الأحاديث والرفائق.

ومما يؤخذ على عمله وجهده الكبير: إيرادُه واعتمادهُ على أحاديث ورواياتٍ عدةٍ تنزِلُ عن رتبة الضَّعيف، وبعضها حكَم عليه أهل العلم ممن سبقه بأنَّها موضوعةٌ. كما يؤخذُ عليه - رحمه الله تعالى - إعادتهُ لأحاديثٍ عدَّة، يكرِّرها في أماكن متفرقة، وبعضها يكرِّرها بلفظها وبرواياتها وبتخريجها.

وهو ينقلُ عن ابن عساكر ويكثرُ من ذلك، وعند الإطلاق يتباردُ إلى الذَّهن أنه أبو القاسم الحافظ صاحب «تاريخ دمشق»، وإنما يقصدُ المؤلفُ في

كثير منها أبا اليُمن ابن عَسَاكر المتوفى سنة (٦٨٦هـ)، صاحب كتاب: «إتحاف الزائر»، ولم يُشِرْ إلى كُنيتِه في الكتاب البتة.

هذا وقد اعتمدتُ في تحقيق هذه الرسالة على أربع نسخ خطية هي: نسخة فيض الله ورمزها «ف»، والنسخة السليمانية ورمزها «س»، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورمزها «ق»، والنسخة الأحمديّة ورمزها «أ».

وقد وقعَ عنوانُ هذه الرّسالة في نسخة فيض الله المرموز لها بـ «ف» والمنقولة من خطّ المؤلف ومقابلة عليه: «الدُّرّة المُضيّة في الزيارة الرضيّة».

ووقع في نسخة السليمانية والنسخة الأحمديّة هكذا: «الدرة المضيّة في الزيارة المصطفوية الرضية»، بينما سقط عنوان الرسالة كاملاً من نسخة قيصري رشيد أفندي.

ووقع في «كشف الظنون» (١/ ٧٤٣)، و«هدية العارفين» (١/ ٨٥٢): «الدُّرّة المضيّة في الزيارة المصطفوية».

وسماها محمّد عبد الرحمن الشّماع في «الملا علي القاري، فهرس مؤلفاته وما كتب عنه» (ص ١٥): «الدُّرّة الرضيّة في الزيارة المصطفويّة الرضيّة»، وعرّف بها قائلاً: «رسالة في بيان فضل زيارة المدينة المنورة وآدابها»، وأشار إلى طباعتها ببولاق سنة (١٢٨٧هـ)، وطنطا: دار الصحابة للتراث.

ونسخة مكتبة فيض الله «ف» منقولة من النسخة التي كتبها المؤلف بخطّه رحمه الله تعالى: «الدرة المضيّة في الزيارة الرضية»، ولعل النساخ أضافوا كلمة «المصطفوية» للعنوان لاحقاً؛ لتمييز الزيارة، والإشارة لمضمون الرسالة في العنوان، والله تعالى أعلم.



اللهمَّ تقبل من الإمامِ القاري هذا الجهدَ، واجعله في صحيفته، وأتمم لنا  
فضلك بخدمتنا لإحياء تراثه، واحشُرنا وإيَّاه في زُمرَةٍ من خَدَمِ النَّبِيِّ المصطفى  
ﷺ وسيرته وهدية وشرعه، والحمد لله رب العالمين.

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فيقول الراجي إلى كرم ربه، وشفاعة نبيه، علي بن سلطان محمد الهروي القاري، عاملهما الله المصور الباري، بلطفه الخفي، وكرمه الوفي: اعلم أن زيارته ﷺ من أعظم القربات، وأفضل الطاعات، وأنجح المساعي لنيل الدرجات، قريبة من درجة الواجبات، ثبتت مشروعيها بالكتاب والسنة وبالإجماع والقياس من علماء الأمة. **أما الكتاب:**

فقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، ففي «المواهب»: لا يقال: إن استغفاره ﷺ إنما هو في حياته، وليست الزيارة كذلك، لما أجاب به بعض الأئمة المحققين: أن الآية دلت على تعليق وجدان الله تعالى ﴿تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ بثلاثة أمور: المجيء، واستغفارهم، واستغفار الرسول لهم، وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين؛ لأنه ﷺ قد استغفر للجميع، قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيَاكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته، انتهى<sup>(١)</sup>.

(١) «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٣/ ٥٨٩).

والأظهر أن يُقال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيٌّ فِي قَبْرِهِ، ولا يبعُدُ منه الاستِغْفارُ لزائِرِهِ، أو يُقال: الشَّفَاعَةُ المَوْعُودَةُ لَزائِرِهِ هي معْنَى الاستِغْفارِ له. واللهُ أَعْلَمُ. ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ المَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠]، كذا ذكره ابنُ حَجَرِ المَكِّيُّ في «الجوهرِ المُنظَّمِ في زيارةِ القَبْرِ المُكْرَمِ»<sup>(١)</sup>، ودلالةُ الآيةِ على استِحبابِ الزِّيَارَةِ خافيةٌ كما لا يخفى، إلا أن يُقال: المُهَاجِرَةُ إليه صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عليه نوعٌ من الزِّيَارَةِ له.

وفي «الدَّرِّ المَنْثُورِ» للسيوطي: أَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ المُنْذِرِ، وَالبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الإِيْمَانِ» عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: ما مِنْ حَالٍ يَأْتِينِي عَلَيْهِ المَوْتُ بَعْدَ الجِهَادِ في سَبِيلِ اللهِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْتِينِي وَأَنَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ رَحْلِ التَّمِسِّ مِنْ فَضْلِ اللهِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيةَ: ﴿وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَآخْرُونَ يَقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ [المزمل: ٢٠]، انتهى<sup>(٢)</sup>.

فهذه الآيةُ بَعْمومِها لِلرِّزْقِ الظَّاهِرِيِّ والمَعْنَوِيِّ، ولِلسَّيْرِ الدُّنْيَوِيِّ والأَخْرَوِيِّ، يَصْلُحُ الاستِدْلالُ بها على الزِّيَارَةِ؛ فَإِنَّها أَرْبَحُ مِنْ كُلِّ تِجَارَةٍ. واللهُ أَعْلَمُ.  
وَأَمَّا السُّنَّةُ:

فَمِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ - وفي روايةٍ: حَلَّتْ - له شَفَاعَتِي». رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَصَحَّحَهُ جَماعَةٌ مِنْ أُمَّةِ الحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الجوهر المنظم» (ص: ١٨).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٥٦)، وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٨ / ٣٢٣).

(٣) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٩٥)، والدولابي في «الأسماء والكنى» (١٤٨٣)، والبيهقي في «شعب

الإيمان» (٤١٥٩)، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وجود إسناده ابن الملقن في «البدور المنير» (٦ /

٢٩٦)، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢ / ٥٠٩): طرق هذا الحديث كلها ضعيفة،

لكن صحَّحه من حديث ابن عمر: ابن السكن في إيرادِهِ في أثناء «السنن الصحاح» له، وعبد الحق في =

وفيه إيماءٌ إلى حُسْنِ خاتمته ليفوزَ بحُلُولِ شفاعته، وفي رواية: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمَلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ شَفِيعًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَغَيْرُهُمَا<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ حَجَّ فِزَارَ قَبْرِي»، وفي رواية: «فَزَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي»، وفي رواية: «فَزَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي عِنْدَ قَبْرِي، كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «مَنْ حَجَّ فِزَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَصَحْبَنِي»<sup>(٥)</sup>.

- = «الأحكام» في سكوته عنه، والشيخ تقي الدين السبكي من المتأخرين باعتبار مجموع الطرق، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١١٢٥): طرقه كلها لينة، لكن يتقوى بعضها ببعض.
- (١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٩٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥١) من حديث حاطب بن أبي بلتعة.
- (٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣١٤٩)، و«الأوسط» (٤٥٤٦)، وابن المقرئ في «معجمه» (١٥٨)، والدارقطني في «الغرائب والأفراد»، كما في أطراف كتابه هذا (٢٩٦٩)، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٢): فيه مسلمة بن سالم وهو ضعيف.
- (٣) أوردتها السيد السمهودي في «خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى» (١ / ٣٢٧)، وعزاها لابن المقرئ.
- (٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٤٩٧)، و«الأوسط» (٣٣٧٦)، والدارقطني في «سننه» (٢٦٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٤٦)، وأبو اليمن بن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص ٢٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٢): فيه حفص بن أبي داود القارئ، وثقه أحمد، وضعفه جماعة، وعزاه الحافظ ابن حجر لأبي يعلى في «المطالب العالية» (٧ / ١٥٨).
- (٥) رواه ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٣ / ٢٧٢)، وذكره ابن القيسراني في «ذخيرة الحفاظ» =

وفي رواية: «مَنْ حَجَّ فزارني في مَسْجِدِي بعدَ وفاتي كانَ كَمَنْ زارني في حياتي»<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ زارني إلى المَدِينَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وشهيداً». رواه الدَّارَقُطْنِيُّ<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «مَنْ زارني إلى المَدِينَةِ مُتَعَمِّداً كانَ في جِواري يومَ القِيامَةِ». أخرجه الحافظُ عبدُ الواحدِ التَّمِيمِيُّ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ زارَ قَبْرِي، أو قال: مَنْ زارني كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أو شهيداً، وَمَنْ ماتَ في أحدِ الحَرَمَيْنِ بعثه اللهُ عزَّ وجلَّ في الآمِنينَ يومَ القِيامَةِ». رواه أبو داودَ الطَّيَالِسِيُّ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ زارني مُتَعَمِّداً كانَ في جِواري يومَ القِيامَةِ، وَمَنْ سَكَنَ المَدِينَةَ وصَبَرَ على بلائِها كُنْتُ لَهُ شهيداً وشَفِيعاً يومَ القِيامَةِ». رواه العَقِيلِيُّ وغيره<sup>(٥)</sup>.

= (٥٢٥٠)، وأبو اليمن بن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص ٢٧) وقال: فيه زيادة منكراً: «وصحبي» تفرد بها الحسن بن الطيب وفيه نظر.

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٩٣).

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥٧)، و«السنن الصغرى» (١٧٧١)، من حديث أنس رضي الله عنه. ولم أجده في كتب «الجامع الصغير» و«كنز العمال» و«التلخيص الحبير» وغيرها من عزاه للدارقطني.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥٢).

(٤) رواه الطيالسي (٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٤٥)، من حديث عمر رضي الله عنه، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٦٦) مرسلًا، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦١٠٤) من حديث سلمان رضي الله عنه، وفي «الأوسط» (٥٨٨٣)، من حديث جابر رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٣١٩): حديث سلمان فيه عبد الغفور بن سعيد وهو متروك، وحديث جابر فيه موسى بن عبد الرحمن المسروقي، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وإسناده حسن.

(٥) رواه العقبلي في «الضعفاء» (٤ / ٣٦١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٥٦).

ومنها: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْأَمْنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ (١).  
وفي روايةٍ عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَمْنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (٢).

ومنها: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي وَأَنَا حَيٌّ، وَمَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَهِيداً وَشَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ (٣).  
ومنها: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ مُحْتَسِباً كُنْتُ لَهُ شَهِيداً وَشَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَابِيَهَقِيٌّ عَنْ أَنَسٍ (٤).

ومنها: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْأَمْنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ زَارَنِي مُحْتَسِباً إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ ابِيَهَقِيٌّ (٥).  
ومنها: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي مَيِّتاً فَكَأَنَّمَا زَارَنِي حَيّاً، وَمَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ (٦).

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٩٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥١)، من حديث حاطب رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) نقله عنه بالإسناد إلى أبي هريرة رضي الله عنه: السبكي في «شفاء السقام» (ص ١٤٥)، وابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ١٧١)، وعقب عليه بأنه منكر لا أصل له، والله أعلم.

(٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥٧).

(٥) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥٢) عن رجل من آل الخطاب، وأخرجه قسمه الأول أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٥٦) وغيرهما.

(٦) رواه ابن النجار في «الدرّة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٥٥)، من حديث أنس رضي الله عنه، وفيه تنمة لما نقله المؤلف وهي: «وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرنني فليس له عذر».

ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ زَارَنِي فِي مَمَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ زَارَنِي حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى قَبْرِي كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيداً، أَوْ قَالَ: شَفِيعاً». رَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ حَجَّ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ قَصَدَنِي فِي مَسْجِدِي كَتَبْتُ لَهُ حَجَّتَانِ مَبْرُورَتَانِ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: مَا رَوَى عَلِيُّ مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ لَمْ يَزُرْ قَبْرِي فَقَدْ جَفَانِي»<sup>(٣)</sup>.

وَجَاءَ عَنْهُ مَوْقُوفاً: مَنْ زَارَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي جِوَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ حَجَّ وَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي». أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ<sup>(٥)</sup>.

### وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ:

فَقَدْ نَقَلَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَثَمَةِ حَمَلَةَ الشَّرْعِ، مِنْهُمْ النَّوَوِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَابْنُ الْهَيْمَامِ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٥٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) نسبه إليه المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٢٣٧٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ولم أقف عليه في مطبوع «مسند الفردوس» للدليمي.

(٣) رواه ابن النجار في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٥٥).

(٤) ذكره ابن منظور في «مختصر تاريخ دمشق» (٢/ ٤٠٦)، والسبكي في «شفاء السقام» (ص: ١٥٧)، والسمهودي في «وفاء الوفا» (٤/ ١٧٦) من قول علي رضي الله عنه، ورده ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص: ١٨٢) وجعله موضوعاً.

(٥) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٩٤٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٤٩٧)، و«الأوسط» (٣٣٧٦)، والدارقطني في «سننه» (٢٦٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٢٤٦)، وغيرهم عن

ابن عمر رضي الله عنهما، وذكره الحوت في «أسنى المطالب» (١٣٨٦)، وقال: فيه حفص القاري ضعيف في الحديث، ورمي بالكذب، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

(٦) انظر: «المجموع» للنووي (٥/ ٣١٠).

وفي «فتح الباري»: الزيارة من أفضل الأعمال، وأجل القرب، الموصلة إلى ذي الجلال، ومشروعيتها محل إجماع بلا نزاع. انتهى<sup>(١)</sup>.

وإنما الخلاف بينهم في أنها واجبة أو مندوبة، فقيل: واجبة وأول، وقد يستدل لظاهره الذي صرح به بعض الظاهرية بخبر ابن عدي بسندٍ يحجج به، وهو قوله ﷺ: «مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَلَمْ يُزِرْنِي فَقَدْ جَفَانِي»<sup>(٢)</sup>، بجعل «مَنْ حَجَّ» قيداً لبيان الأولى والأهم، أو الأغلب، حتى لا يكون له مفهوم، ويؤيد ذلك سقوطه من روايات أخر، وإن كانت ضعيفة، مثل قوله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً وَلَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فَقَدْ جَفَانِي»<sup>(٣)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه بلفظ: «ما من أحدٍ من أمّتي له سعةٌ ثم لم يزرنني إلا وليس له عذر»<sup>(٤)</sup>. وقوله ﷺ: «لا عذر لمن كان له سعة من أمّتي ولم يزرنني». أخرجه ابن عساكر بمعناه عن أنس<sup>(٥)</sup>.

وقوله ﷺ: «من لم يزرن قبري فقد جفاني». ذكره ابن عساكر في «تحفة الزائر»<sup>(٦)</sup>، وجفأؤه ﷺ حرام، فعدم زيارته المتضمن لجفأئه كذلك.

ويجانب من جهة الجمهور القائلين بنذبتها بأن الحديث في سنده مقال، وعلى تسليم صحته فالجفاء من الأمور النسبية، فقد يقال في ترك المندوب: إنه جفاء؛ إذ هو ترك البرّ والصلة، وأكثر العلماء من السلف والخلف على نذبتها.

(١) «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (٣/ ٦٦).

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٨/ ٢٤٨).

(٣) قال الإمام السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١١٧٨): ذكره الغزالي في «الإحياء» ولم يخرج به العراقي، بل أشار إلى ألفاظ أخرى قريبة، سيذكر بعضها المؤلف هنا.

(٤) رواه ابن النجار في «الدرّة الثمينة» (ص ١٥٥).

(٥) رواه أبو اليمن بن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص ٢٨)، بلفظ حديث ابن النجار السابق.

(٦) المصدر السابق، الموضوع نفسه.



وقال الحنفية: إنها تقرب من درجة الواجبات؛ يعني لمن له سعة<sup>(١)</sup>.  
وقال بعض المالكية: إنها واجبة. وقال بعضهم: أي من السنن الواجبة. والله  
أعلم<sup>(٢)</sup>.

### وأما القياس:

فقد جاء في الأحاديث الصحيحة الأمر بزيارة القبور، فقبْرُ نبينا ﷺ أولى،  
وأيضاً فقد ثبت أنه ﷺ زار أهل البقيع وشهداء أُحُد<sup>(٣)</sup>، فقبْرُه أولى لِماله من الحق،  
ووجوب التعظيم، وليست زيارته إلا لتعظيمه والتبرُّك به، ولينالنا عظيم الرحمة  
والبركة لصلواتنا وسلامنا عند قبره، بحضرة الملائكة الحافين به.

وما وقع للشعبي والنخعي مما يقتضي كراهة زيارة القبور؛ شاذ لا يلتفت إليه؛  
لمخالفته إجماع غيرهم، على أنه مؤوَّل، وبفرض تسليم الاعتداد به هو لا يأتي في  
قبر نبينا ﷺ للفرق الجلي بين قبره وقبر غيره، ومن ثم عمَّ الندب فيه النساء والرجال،  
واختص فيما عدا ذلك بالرجال<sup>(٤)</sup>.

هذا وقد فرط ابن تيمية من الحنابلة؛ حيث حرّم السفر لزيارة النبي  
ﷺ، كما أفرط بعض الفضلاء؛ حيث قال: كون الزيارة قربة معلوم من الدين  
بالضرورة، وجاحده محكوم عليه بالكفر<sup>(٥)</sup>.

فائدة: قد صحَّ أنه ﷺ نزل منزلاً فجاءته شجرة تشقُّ الأرض حتى غشيتها، ثم

(١) انظر: «الاختيار لتعليل المختار» للموصلي (١/ ١٧٥).

(٢) انظر: «المدخل» لابن الحاج المالكي (١/ ٢٥٦).

(٣) روى حديث أهل أحد: البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (٢٢٩٦)، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه،

وروى حديث زيارة البقيع: مسلم (٩٧٤) عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها.

(٤) انظر: «الجواهر المعظم» لابن حجر الهيتمي (ص ١٩).

(٥) المصدر السابق (ص ٣١).

رَجَعَتْ مَكَانَهَا، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هِيَ شَجْرَةٌ اسْتَأْذَنْتَ رَبَّهَا عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تُسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَ لَهَا»<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا»<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ عَلَى الْأَصَحِّ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمُرَادَ: لَا تَمْلُؤُوا زِيَارَةَ قَبْرِي حَتَّى لَا تَزُورُوهُ إِلَّا فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ كَالْعِيدِ، بَلْ أَكْثَرُوا مِنْ زِيَارَتِي فِي سَائِرِ الْأَوْقَاتِ.

أَوْ الْمُرَادُ: لَا تَتَّخِذُوا لَهُ وَقْتًا مَخْصُوصًا لَا يُزَارُ إِلَّا فِيهِ، كَمَا أَنَّ الْعِيدَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ.

أَوْ الْمُرَادُ: لَا تَتَّخِذُوهُ كَالْعِيدِ فِي الْعُكُوفِ عَلَيْهِ، وَإِظْهَارِ الزِّيْنَةِ عِنْدَهُ وَغَيْرِهَا مِمَّا يُجْتَمَعُ لَهُ فِي الْأَعْيَادِ، بَلْ لَا تَأْتُوهُ إِلَّا لِلزِّيَارَةِ وَالِدُّعَاءِ، ثُمَّ انصَرِفُوا عَنْهُ.

وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى النَّهْيِ الْوَارِدِ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ عَنِ اتِّخَاذِ قَبْرِهِ مَسْجِدًا<sup>(٣)</sup>؛ أَي: لَا تَجْعَلُوا زِيَارَةَ قَبْرِي عِيدًا مِنْ حَيْثُ الْاجْتِمَاعُ لَهَا كَهَوِّ الْعِيدِ، وَقَدْ كَانَتْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَجْتَمِعُونَ لَزِيَارَةِ قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ، وَيَسْتَعْلُونَ عِنْدَهَا بِاللَّهُوِ وَالطَّرِبِ.

وَمِنْ أَعْظَمِ فَوَائِدِ الزِّيَارَةِ: أَنَّ زَائِرَهُ ﷺ إِذَا صَلَّى أَوْ سَلَّمَ عِنْدَ قَبْرِهِ سَمِعَهُ سَمَاعًا حَقِيقِيًّا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ، وَنَاهِيكَ بِذَلِكَ، بِخِلَافِ مَنْ يُصَلِّي أَوْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ مِنْ بَعِيدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَبْلُغُهُ إِلَّا بِوِاسِطَةٍ؛ لَمَّا جَاءَ عَنْهُ ﷺ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ١٧٣)، من حديث يعلى بن مرة رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ٦): رواه أحمد بإسنادين، والطبراني بنحوه، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٣٦٧)، وأبو داود (٢٠٤٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) يشير إلى حديث: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قال ابن عباس: يحذر ما صنعوا، رواه البخاري (٥٨١٥)، ومسلم (٥٣١).

عند قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِنْ بَعِيدٍ أَعْلِمْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِبًا بَلَّغْتُهُ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(١)</sup> وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِبًا؛ أَي: بَعِيدًا، وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يُبَلِّغُنِي، وَكُفِّيَ أَمْرَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يُبَلِّغُنِي»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: «أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَإِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ بِي مَلَكًا عِنْدَ قَبْرِي، فَإِذَا صَلَّى عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي، قَالَ لِي ذَلِكَ الْمَلَكُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ فُلَانَ بَنَ فُلَانٍ صَلَّى عَلَيْكَ السَّاعَةَ»<sup>(٥)</sup>.

وفي أُخْرَى: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) كَذَا فِي «ق» وَ«س» وَ«أ» وَفِي «ف» «ابن السني وسعيد»، ولم أقف على هذا الحديث في «مصنف ابن أبي شيبة»، وفيه (٧٦٢٤): «.. وصلوا علي فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حيث ما كنتم». ثم وقفت على الحديث في «شفاء السقام» (ص ١٧٨) وذكر أن في سننه السدي، فتأمل.

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٨٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥٦)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٦٩٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٥٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢١٨١)، ونسبه لـ «مسند الفردوس» من حديث أبي بكر رضي الله عنه، وذكره السخاوي في «القول البديع» (ص ١٦١) وقال: أخرجه الديلمي وفي سننه ضعف.

(٦) رواه الإمام أحمد (٥٢٧ / ٢)، وأبو داود (٢٠٤١)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي رواية: «ما من مُسلمٍ يُسلمُ عليَّ في شَرْقٍ أو غَرْبٍ إلا أنا وملائكةُ رَبِّي نُرِدُّ عليه السَّلَامَ»، فقال له قائلٌ: يا رسولَ الله، فما بالُ أهلِ المدينة؟ قال: «وما يُقالُ لكَرِيمٍ في جيرانه وجيرته؟ إِنَّه ممَّا أمرَ به من حِفْظِ الجِوارِ، وحِفْظِ الجيرانِ»<sup>(١)</sup>.

وفي أُخرى: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ القِيامَةِ في كُلِّ مَوْطِنٍ أَكثَرُكُمْ عليَّ صَلَاةً في الدُّنيا»<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ في يَوْمِ الجُمُعَةِ وَليلةِ الجُمُعَةِ مئةَ مَرَّةٍ قَضَى اللهُ لَهُ مئةَ حَاجَةٍ، سَبْعِينَ من حَوَائِجِ الآخِرَةِ، وَثَلَاثِينَ من حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يُوَكَّلُ اللهُ بِذَلِكَ مَلَكًا يُدْخِلُهُ في قَبْرِي كما تَدْخُلُ عَلَيْكُمْ الهَدَايَا، يُخَبِّرُنِي مَنْ صَلَّى عَلَيَّ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ إِلَى عَشِيرَتِهِ، فَأُثْبِتُهُ عِنْدِي في صَحِيفَةٍ بِيضَاءً»<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ زيادةً: «إِنَّ عِلْمِي بَعْدَ المَوْتِ كَعِلْمِي في الحَيَاةِ»<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ: «إِنَّ اللهُ مَلَكًا أَعْطَاهُ اللهُ أَسْمَاعَ الخَلَائِقِ، فَهو قائمٌ على قَبْرِي، إِذا مِتُّ فَلَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً إِلا قالَ: يا مُحَمَّدُ، صَلَّى عَلَيْكَ فُلانٌ بِنُ فُلانٍ، فَيُصَلِّي الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى على ذَلِكَ الرَّجُلِ بِكُلِّ واحِدَةٍ عَشْرًا»<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٤٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال السخاوي في «القول البديع» (ص ١٦٢) فيه عبيد الله بن محمد العمري اتهمه الذهبي بوضعه.
- (٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٠٣٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.
- (٣) هذه تنمة للحديث السابق الذي أخرجه البيهقي، ونقلها أيضاً مع الشطر الأول من الحديث الإمام السخاوي في «القول البديع» (ص ١٦٢)، وقال: سنده ضعيف.
- (٤) رواه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٩٥٦) من حديث أنس رضي الله عنه.
- (٥) رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٢/ ٧٦٢)، وابن المقرئ في «معجمه» (٧١٨) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٦٢) رواه الطبراني ونعيم بن مضمم ضعيف، وابن الحمير لا يعرف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي أُخْرَى: «فَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَبْرِي حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً إِلَّا قَالَ: يَا أَحْمَدُ، فَلَانَ بْنِ فَلَانٍ، بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ يُصَلِّي عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَضَمِنَ لِي الرَّبُّ أَنْ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَإِنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

وفي أُخْرَى: «إِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ بِقَبْرِي مَلَكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ، لَا يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا بَلَّغَنِي بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ قَدْ صَلَّى عَلَيْكَ»<sup>(٢)</sup>.  
وفي أُخْرَى زِيَادَةٌ: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُصَلِّي عَلَيَّ وَاحِدٌ مِنْهُمْ صَلَاةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَانِي ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ عَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَيْضًا: أَنَّهُ ﷺ حَيٌّ عَلَى الدَّوَامِ؛ إِذْ مِنَ الْمُحَالِ الْعَادِيِّ أَنْ يَخْلُو الْوُجُودُ كُلَّهُ عَنْ وَاحِدٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ ﷺ حَيٌّ يُرْزَقُ، وَأَنَّ جَسَدَهُ الشَّرِيفَ لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ، وَكَذَا سَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ لُحُومَ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(٤)</sup>، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى هَذَا، قِيلَ: وَكَذَا الْعُلَمَاءُ وَالشُّهَدَاءُ.

وَصَحَّ أَنَّهُ كُشِفَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ فَوَجَدُوا لَمْ يَتَغَيَّرْ أَجْسَادُهُمْ، كَمَا صَحَّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَبَا جَابِرٍ، وَعَمْرَو بْنَ الْجَمُوحِ، وَهُمَا مَمَّنْ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ حَفَرَ السَّبِيلَ قَبْرَهُمَا بَعْدَ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ سَنَةً فَوُجِدَا لَمْ يَتَغَيَّرَا، وَكَانَ أَحَدُهُمَا

(١) رواه ابن أبي عاصم في «الصلوة على النبي ﷺ» (٥١)، وبنحوه رواه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٢٤).

(٢) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ١٦٢): أخرجه البزار، وفيه ابن الحميري لا يتابع على حديثه، ونعيم ضعفه بعضهم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٦٧١).

(٤) رواه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٣٧٤)، من حديث أوس بن أوس رضي الله عنه.

جُرِحَ فَوْضَعَ يَدَهُ عَلَى جُرْحِهِ، فَدُفِنَ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَأَمِطَتْ يَدُهُ عَنْ جُرْحِهِ فَسَالَ الدَّمُ مِنْهُ، ثُمَّ أُرْسِلَتْ فَرَجَعَتْ كَمَا كَانَتْ<sup>(١)</sup>.

وَلَمَّا حَفَرَ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَيْنَ الَّتِي اسْتَنْبَطَهَا<sup>(٢)</sup> بِالْمَدِينَةِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَحَدِ بَنَحْوِ خَمْسِينَ سَنَةً، وَنَقَلَ الْمَوْتَى أَصَابَتِ الْمِسْحَاةُ قَدَمَ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَالَ مِنْهُ الدَّمُ<sup>(٣)</sup>.

نَعَمَ الظَّاهِرُ مِنَ الأدلّةِ أَنَّ حَيَاةَ الشُّهَدَاءِ أَقْوَى مِنْ حَيَاةِ الأَوْلِيَاءِ؛ لِلنَّصِّ عَلَيْهَا فِي الْقُرْآنِ<sup>(٤)</sup> دُونَ حَيَاةِ الأنبياءِ؛ لِأَنَّهُمْ بِهَا أَوْلَى وَأَحْرَى، وَالتَّفَاوُتُ فِيهِمَا بِمَعْنَى التَّفَاوُتِ فِي ثَمَرَاتِهَا غَيْرَ بَعِيدٍ. فَتَأَمَّلْهُ.

وَقَدْ جَمَعَ البَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ جُزْءًا فِي «حَيَاةِ الأنبياءِ فِي قُبُورِهِمْ»<sup>(٥)</sup>، وَاسْتَدَلَّ بِكثِيرٍ مِنَ الأحاديثِ السَّابِقَةِ، وَبِالحديثِ الصَّحِيحِ: «الأنبياءُ أَحْيَاءُ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أَخَذَ المَوْلَفَ ذَلِكَ عَنِ القسطلاني فِي «المواهب اللدنية» (٣ / ٦٠١)، وَرواه الإمام مالك فِي «الموطأ» (٢ / ٤٧٠)، وَانظر: «صفة الصفوة» لابن الجوزي (١ / ٦٤٧)، وَ«الإصابة فِي تمييز الصحابة» لابن حجر (٤ / ١١٠).

(٢) نَبَطُ البِثْرِ وَأَنْبَطَتْهَا: إِذَا اسْتَخْرَجْتَ مَاءَهَا، وَكُلُّ شَيْءٍ أَظْهَرْتَهُ بَعْدَ خَفَاءٍ فَقَدْ أَنْبَطْتَهُ وَاسْتَنْبَطْتَهُ. انظر: «جمهرة اللغة» لابن دريد (١ / ٣٦٢)، (مادة: نبط).

(٣) رواه أبو طاهر المخلص فِي «المخلصيات» (١٩٦٣)، وَالترمذي الحكيم فِي «نوادير الأصول» (٢ / ٣٠٧).

(٤) يَقْصِدُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

(٥) طَبَعَ الكِتَابَ بِهَذَا العِنْوَانِ فِي مَكْتَبَةِ العِلْمِ وَالحِكمِ بِالْمَدِينَةِ المَنُورَةِ، بِتَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدِ بنِ عَطِيَّةِ الغامدي.

(٦) رواه البزار فِي «مسنده» (٦٨٨٨)، وَأبو يعلى فِي «مسنده» (٣٤٢٥) وَقَالَ الهيثمي فِي «مجمع الزوائد» (٨ / ٢١١): وَرجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وقد ثبت حياة الشهداء في البرزخ بنص القرآن، فصرح ابن عباس، وابن مسعود، رضي الله عنهما بأنه ﷺ مات شهيداً<sup>(١)</sup>.

قال العلماء: ليجمع الله له بين درجتي النبوة والشهادة.

ثم جمهور العلماء على أن حياة الشهداء حقيقة، ثم في قول: إنها للروح فقط، وفي قول: وللجسد أيضاً، بمعنى: أنه لا يبلى، وأنه يستمر فيه أمارة الحياة من الدم وطراوة البدن، كما هو المشاهد في أبدانهم كما مر.

والأظهر كما ورد في حديث: «إن أرواحهم في حواصل طير خضر، تسرح في الجنة، وتأكل من ثمارها، ثم تأوي إلى قناديل معلقة تحت العرش»<sup>(٢)</sup>.

\* فائدة: روي أن يزيد بن معاوية لما حاصر المدينة وقتل من أهلها من قتل، حتى خلا المسجد عن إقامة الصلاة فيه مدة، قال ابن المسيب: كنت فيه، وما كنت أعلم دُخول الأوقات إلا بسماع الأذان والإقامة من داخل القبر المكرم<sup>(٣)</sup>.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أزد عليه السلام»<sup>(٤)</sup>، وقد صدر به البيهقي باب زيارة قبر النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>، وذكر ابن

(١) قول ابن مسعود رضي الله عنه رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤٠٨ / ١)، والحاكم في «المستدرک» (٤٣٩٤) وصححه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٤ / ٩): رجال أحمد رجال الصحيح، ونقل هذا القول عن عائشة رضي الله عنها أيضاً. وعبارة المؤلف بحروفها في كتاب «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٤٧).

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٨٩)، والدارمي في «سننه» (٢٤٥٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) رواه الدارمي في «سننه» (٩٤).

(٤) رواه الإمام أحمد (٥٢٧ / ٢)، وأبو داود (٢٠٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٥ / ٢٤٥).

قُدّامة الحديث من رواية أحمد بلفظ: «ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عليَّ عندَ قبْرِي». الحديث<sup>(١)</sup>.

فإن ثبت؛ فهو صريحٌ في تخصيصِ هذه الفضيلةِ بالمُسَلِّمِ عندَ القبرِ، وإلا فالمُسَلِّمُ عندَ القبرِ امتازٌ بالمُواجهَةِ بِالخِطَابِ ابتداءً وجواباً، وهو مُقتَضَى ما فسَّرَ به المَقْبُرِيُّ أحدُ أكابرِ شيوخِ البُخَارِيِّ حديثَ: «ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عليَّ» فقال: هذا إذا زارني فسَلَّمَ عليَّ رَدَّ اللهُ عليَّ رُوحِي حتَّى أُرَدَّ عليه.

وأما ما وردَ من حديثِ: «مَنْ صَلَّى عليَّ عندَ قبْرِي وَكَلَّ اللهُ بها مَلَكاً يُبَلِّغُنِي» [فهو] مُعارضٌ بحديثِ: «مَنْ صَلَّى عليَّ عندَ قبْرِي سَمِعْتُهُ»<sup>(٢)</sup>، ويُمكنُ حَمْلُهُ على اختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ.

ورَوَى ابنُ أبي الدنيا عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه قالَ: «إِذَا مَرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ يَعْرِفُهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَعَرَفَهُ، وَإِذَا مَرَّ بِقَبْرِ لَا يَعْرِفُهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكرَ ابنُ تيميةَ أَنَّ كَلَّ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِمُ الزَّائِرُ عَرَفُوهُ وَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي أَحَادِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَيْفَ بِسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ؟

وقد وَقَعَ لجمعِ من الأولياءِ أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَدَّ السَّلَامِ عَلَيْهِمُ مِنَ الْحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ. ورَوَى المُنْدَرِيُّ خَبْرَ: «عِلْمِي بَعْدَ وَفَاتِي كَعِلْمِي فِي حَيَاتِي»<sup>(٤)</sup>، ورَوَى عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ، فَإِذَا مِتُّ كَانَتْ وَفَاتِي خَيْراً لَكُمْ، تُعَرِّضُ عَلَيَّ أَعْمَالَكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْراً حَمَدْتُ اللهُ، وَإِنْ رَأَيْتُ غَيْرَ ذَلِكَ اسْتَعْفَرْتُ اللهُ لَكُمْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «المغني» لابن قدامة (٣/ ٤٧٨)، ورواه بهذا اللفظ البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٥٦).

(٢) تقدم تخريج الحديثين سابقاً.

(٣) رواه البيهقي من طريق ابن أبي الدنيا في «شعب الإيمان» (٩٢٩٦).

(٤) رواه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٩٥٦)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) رواه الحارث في «مسنده» (٩٥٧) من حديث بكر بن عبد الله المزني، والبخاري في «مسنده» (١٩٢٥)

من حديث ابن مسعود، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٤): رجال البزار رجال الصحيح.



فَإِنْ قِيلَ: قَوْلُهُ «إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي» دَالٌّ عَلَى عَدَمِ اسْتِمْرَارِ الْحَيَاةِ، فَجَوَابُهُ: أَنْ الْبَيْهَقِيِّ اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى حَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ، قَالَ: وَإِنَّمَا أَرَادَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - إِلَّا وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي<sup>(١)</sup>.

وفيه أجوبةٌ أُخْرَى فِي رِسَالَةِ السُّيُوطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>:

منها: أَنْ يَكُونَ رَدًّا مَعْنَوِيًّا، وَأَنْ تَكُونَ رُوحُهُ الشَّرِيفَةُ مُشْتَغَلَةً بِشُهُودِ الْحَضْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْمَلَأِ الْأَعْلَى عَنْ هَذَا الْعَالَمِ، فَإِذَا سُئِلَ عَلَيْهِ أَقْبَلَتْ رُوحُهُ الشَّرِيفَةُ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ لِتُدْرِكَ سَلَامَ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَتُرَدُّ عَلَيْهِ، وَلَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ اسْتِغْرَاقُ الزَّمَانِ كُلِّهِ فِي ذَلِكَ؛ نَظْرًا لِاتِّصَالِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ أُمُورَ الْآخِرَةِ لَا تُدْرِكُ بِالْعُقُولِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالرُّوحِ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ، قِيلَ: وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ هُنَا السُّرُورُ مَجَازًا.

وَأَمَّا خَبْرُ: «أَنَا أَكْرَمُ عَلَى رَبِّي مِنْ أَنْ يَتْرُكَنِي فِي قَبْرِي بَعْدَ ثَلَاثِ»؛ لَا أَصِلُ لَهُ، وَمَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ: مَا مَكَثَ نَبِيٌّ فِي الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا؛ لَمْ يَصِحَّ<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: إِنْ صَحَّ هَذَا فَالْمُرَادُ: أَنَّهُ لَا يُتْرَكُ لَا يُصَلِّي إِلَّا هَذَا الْقَدْرَ، ثُمَّ يَكُونُ مُصَلِّيًّا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى؛ أَي: وَإِنْ كَانَ فِي قَبْرِهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «حياة الأنبياء في قبورهم» للبيهقي (ص ٩٦).

(٢) للسُّيُوطِيِّ رِسَالَةٌ بِعَنْوَانِ: «إِنْبَاءُ الْأَذْكَيَاءِ بِحَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ»، وَنَسَبِ السَّخَاوِيِّ الْقَوْلَ لِلْسَّبْكِ الْكَبِيرِ، انظر: «القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع» (ص ١٧٤)، وانظر: «شفاء السقام» (ص ١٨٢).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٩٣) عن الحديث الأول: لم أجده، ثم ساق قول سعيد من «جامع الثوري»، وعبد الرزاق في «المصنف» وضعفه. انظر: «المصنف» لعبد الرزاق (٦٧٢٥).

(٤) انظر: «حياة الأنبياء في قبورهم» للبيهقي (ص ٧٥).

وقد جاء في حديثٍ ضعيفٍ: «أنَّ الأنبياءَ لا يُتركون في قبورهم بعدَ أربعينَ ليلةً، ولكنَّ يُصلُّونَ بينَ يدي الله تعالى، حتَّى يُنفخَ في الصُّورِ»<sup>(١)</sup>.

وجاءَ بسندٍ جيِّدٍ<sup>(٢)</sup>: أنَّ بلالاً رضيَ اللهُ عنه شدَّ رحلَه من الشَّامِ إلى زيارةِ رسولِ اللهِ ﷺ.

وفي روايةٍ: أنَّ ذلكَ لرؤيتِه له ﷺ قائلاً له: ما هذه الجفوةُ يا بلالُ؟ أما أنَّ لك أن تزورني؟ فاتى قبرَ النَّبيِّ ﷺ وجعل يبكي ويمرغ وجهه عليه، وكان ذلك في خلافةِ عمرَ رضيَ اللهُ عنه، فاشتَهَى الحسنانِ رضيَ اللهُ عنهما سماعَ أذانه، فأذَّنَ في محلِّه الذي كان يُؤذَّنُ فيه من سطحِ المسجدِ، فما رُئيَ بعدَ موتهِ ﷺ أكثرَ باكياً وباكياً من ذلكَ اليومِ<sup>(٣)</sup>.

وروي: أنه لم يُؤذَّنْ لأحدٍ بعدَ النَّبيِّ ﷺ إلا هذه المرَّة، وأنَّه لم يُتَمَّ الأذانَ لما غلبه من الوجدِ والبكاءِ، كذا ذكره ابنُ حجرٍ المكيُّ<sup>(٤)</sup>.

لكنَّ ذكرَ الحافظِ السُّيوطيِّ في «الدَّيْلِ»: أنَّ قصَّةَ رحيلِ بلالٍ رضيَ اللهُ عنه، ثمَّ رُجوعه إلى المدينةَ بعدَ رؤيتِه ﷺ في المنامِ، وأذانه بها، وارتجاجِ المدينةِ به؛ لا أصلَ له، وهي بيَّنة الوَضْعِ.

ثمَّ اختلَّفوا: هل الأفضلُ لمُريدِ الحجِّ والزَّيارةِ البداءُ بالمدينةِ قبلَ مكَّةَ، أو عكسُه؟

(١) رواه البيهقي في «حياة الأنبياء في قبورهم» (ص ٧٥)، من حديث أنس رضيَ اللهُ عنه.

(٢) انظر: «شفاء السقام» للسبكي (ص ١٨٤).

(٣) انظر: «شرف المصطفى» للنيسابوري (٣/ ١٩٦)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٧/ ١٣٧)،

و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٢٠٥).

(٤) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٥٤).

فالجُمهورُ على الثاني، ويُؤيِّدُه: أنَّ أحمدَ لَمَّا سئِلَ ابتداءً بالمدينة قبلَ مَكَّةَ؟ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ عن عبد الرحمن بن يزيدٍ وعطاءٍ ومُجاهِدٍ والنَّخَعِيِّ: إذا أَرَدْتَ مَكَّةَ فلا تَبْدَأُ بالمدينة، واجعَلْ كُلَّ شيءٍ لِمَكَّةَ تبعاً<sup>(١)</sup>.

وذهبَ إلى الأوَّلِ علقمَةُ، والأسودُ، وعمرو بنُ ميمونٍ، من التابعين<sup>(٢)</sup>، والأولى حملُه على أَنَّهُ إن اتَّسعَ الزَّمَنُ للزيارة مع اتِّساعِهِ بعدها للحجِّ مُبادرَةً لتحصيلِ هذه القُربةِ العظيمة، فَإِنَّهُ رَبِّمَا يعوقُه عائقٌ عن التَّوجُّهِ إليها بعدَ الحجِّ، وأيضاً ليكونَ وسيلةً؛ أي: وسيلةً إلى قبولِ حجِّه<sup>(٣)</sup>.

ورُوِيَ عن أحمدَ أَنَّهُ قال: إذا حجَّ الذي لم يحجَّ قطُّ لا يأخذُ على طريقِ المدينة؛ لأنِّي أخافُ أن يحدثَ به حَدَثٌ، فينبغي أن يقصدَ مَكَّةَ من أقصرِ الطُّرُق، ولا يتشاغلُ بغيره<sup>(٤)</sup>.

وقال ابنُ الهمام: الحجُّ إن كانَ فَرَضاً فالأحسنُ أن يبدأَ به، ثمَّ يُثني بالزيارة، وإن كانَ نَفْلاً كانَ بالخيارِ. انتهى<sup>(٥)</sup>. وما أحسنَ قولَ الشَّاعرِ:

تمامُ الحجِّ أن تَقِفَ المَطايَا على ليلَى وتُقَرِّبَها السَّلاماً<sup>(٦)</sup>  
فإن قلتَ: ما حِكْمَةُ دَفْنِهِ ﷺ بالمدينة الشَّريفةِ مع أَنَّهُ جاءَ أن كلَّ أحدٍ إنَّما يُدْفَنُ في المَحَلِّ الذي خُلِقَ منه؟ وهو ﷺ إنَّما خُلِقَ من الطَّينَةِ التي خُلِقَت منها الكعبةُ<sup>(٧)</sup>،

(١) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٦٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة «المصنف» (١٢٨٩١).

(٣) انظر: «وفاء الوفا» للسهمودي (١ / ٧١)، ونقل قول الإمام أحمد في «المناسك الكبير» له برواية ابنه عنه.

(٤) انظر: «المغني» لابن قدامة (٣ / ٤٧٨).

(٥) انظر: «فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٣ / ١٧٩).

(٦) ذكره ابن الضياء في «تاريخ مكة المشرفة» (ص ٣٣٩)، دون نسبة لقائل.

(٧) نقل الحافظ ابن حجر والعيني هذا القول عن الزبير بن بكار. انظر: «فتح الباري» (٣ / ٦٨)، و«عمدة

فكان القياس أن يُدفنَ فيها، لا سيّما إذا قلنا بما عليه أكثرُ علماء الأُمَّة أن مَكَّةَ أَفْضَلُ من المدينة؟

قُلْتُ: أمّا حِكْمَةُ إِفْرَادِهِ ﷺ عن مَكَّةَ بِمَحَلٍّ آخَرَ بَعِيدٍ مِنْهَا، فَهِيَ عَظِيمٌ إِظْهَارٌ فَضْلِهِ ﷺ، وَأَنَّهُ مُتَبَوِّعٌ لَا تَابِعٌ؛ إِذْ لَوْ دُفِنَ بِمَكَّةَ لَكَانَ قَصْدُهُ يَقَعُ تَابِعًا.

وَأَمَّا الْجَوَابُ عَمَّا مَرَّ مِنْ أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يُدْفَنُ فِي الْمَحَلِّ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ؛ فَهُوَ مَا قَالَهُ الْعَارِفُ الشُّهْرَوْرْدِيُّ قُدَّسَ سِرُّهُ - وَاسْتَحْسَنَهُ الْعُلَمَاءُ - مِنْ أَنَّ الطُّوفَانَ لَمَّا عَلَا الْكَعْبَةَ مَوْجٌ مَوْجَةٌ مِنْهَا فَأَرَبَا عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ مِنْ أَصْلِهَا إِلَى أَنْ وَصَلَ بِهِ إِلَى مَحَلِّ قَبْرِهِ الشَّرِيفِ، فَهُوَ ﷺ فِي الْحَقِيقَةِ لَمْ يُدْفَنْ إِلَّا فِي أَصْلِ الْكَعْبَةِ الَّذِي خُلِقَ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

وَيُؤَيِّدُ قَوْلَهُ: مَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْأَثَارِ أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَارَ مَحَلَّ قَبْرِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ سَيُقْبَرُ فِيهِ، وَتَرَكَ ثَمَّةً أَرْبَعَ مِائَةٍ مِنْ أَحْبَابِ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَنْتَظِرُونَ بَعَثَتَهُ وَهَجَرَتَهُ إِلَيْهِمْ، ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩]<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٦٦)

(٢) المصدر السابق، وهذا من الإسرائيليات.

## فصل

## في آداب الزائر من يوم خروجه إلى يوم وصوله إلى المدينة المعطرة

قال العلماء: يُسْتَحَبُّ لِلزَّائِرِ أَنْ يَنْوِيَ مَعَ زيارته ﷺ التَّقَرُّبَ بِشَدِّ الرَّحْلِ إِلَى مَسْجِدِهِ ﷺ، وَالصَّلَاةَ، وَالاعْتِكَافَ؛ فَإِنَّهُ أَحَدُ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي تُشَدُّ إِلَيْهَا الرَّحَالُ، فِي الْحَدِيثِ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا لثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: وَالْأُولَى عِنْدَ الْعَبْدِ الضَّعِيفِ تَجْرِيدُ النَّيَّةِ لزيارة قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنْ حَصَلَ لَهُ إِذَا قَدَّمَ زيارَةَ الْمَسْجِدِ أَوْ يَسْتَفْتِحُ فَضَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي مَرَّةٍ أُخْرَى يَنْوِيهَا فِيهَا؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ زِيَادَةَ تَعْظِيمِهِ ﷺ وَإِجْلَالِهِ، وَيُؤَافِقُ ظَاهِرُهُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمَلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زيارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». انتهى<sup>(٢)</sup>.

وَلِذَا بَعْضُ الْمَشَائِخِ مَا زَارَهُ ﷺ فِي سَفَرٍ حَجَّه، بَلْ ابْتَدَأَ سَفْرًا آخَرَ لِلزَّيارَةِ؛ لِئَلَّا يَكُونَ تَبَعًا لَهُ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْمَكِّيُّ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «لَا تُعْمَلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زيارَتِي» اجْتِنَابُ قَصْدِ مَا لَا تَعْلُقُ لَهُ بِالزَّيارَةِ أَصْلًا، فَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ نَحْوِ قَصْدِ الْعَيْتِكَافِ بِالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَشَدِّ الرَّحْلِ إِلَيْهِ، وَزيارة الصَّحَابَةِ، وَمَسْجِدِ قُبَاءَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَلَا يَمْنَعُ قَصْدُهُ حُصُولَ الشَّفَاعَةِ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

قَالُوا: وَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَسْتَشِيرَ وَيَسْتَخِيرَ اللَّهَ تَعَالَى، فِي الْحَدِيثِ: «مَا نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ وَمَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ»<sup>(٤)</sup>، وَلَيْسَتْ الْمُشَاوَرَةُ وَالاسْتِخَارَةُ فِي أَصْلِ الزَّيارَةِ،

(١) رواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٣/ ١٨٠)، والحديث سبق تخريجه.

(٣) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٢٣).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٦٢٧)، و«الصغير» (٩٨٠) من حديث أس بن مالك رضي الله =

فإنّها محضٌ خيرٍ، بل فيما يتعلّق بها من الأمور الناشئة منها، ويجب أن يتوب إلى الله تعالى دائماً، خصوصاً عند التوجّه إليه ﷺ؛ إذ لا يحسن عادةً زيارته مع مخالفتِهِ، فإنّها تُبعدُ عن القبول.

ويَقْضِي حُقُوقَ اللَّهِ وَحُقُوقَ عِبَادِهِ الْوَاجِبَةَ؛ فَإِنَّهَا مُقَدِّمَةٌ عَلَى السُّنَّةِ، وَيَخْتَارُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ أَوْ الْخَمِيسِ لِلخُرُوجِ، وَيَتَصَدَّقُ عَلَى الْفُقَرَاءِ عِنْدَ بُرُوزِهِ، وَيُودِّعُ أَصْحَابَهُ الصُّلَحَاءَ، وَيَقُولُ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكُمْ، وَيَلْتَمِسُ مِنْهُمْ الدُّعَاءَ. وَإِذَا رَكِبَ الدَّابَّةَ فليَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ (١٣) وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿ [الزخرف: ١٣ - ١٤]، اللَّهُمَّ اطْوِ لَنَا الْبُعْدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَالِدِ.

وَإِذَا عَلَا شَرَفًا كَبْرًا، وَإِذَا هَبَطَ وَادِيًا سَبَّحَ، وَإِذَا نَزَلَ مِنْزِلًا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ. قَالَ الْعُلَمَاءُ: وَيُسْتَحَبُّ لَهُ إِذَا تَوَجَّهَ إِلَى زِيَارَتِهِ ﷺ أَنْ يُكْثِرَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ فِي طَرِيقِهِ، بَلْ يَسْتَعْرِقُ أَوْقَاتَ فَرَاغِهِ فِي ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْقُرْبَاتِ، وَكَلَّمَا ازْدَادَ دُئُورًا ازْدَادَ غَرَامًا وَحُنُورًا، فَإِذَا وَقَعَ بَصْرُهُ عَلَى أَشْجَارِ الْمَدِينَةِ وَحَرَمِهَا زَادَ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَيَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُسَهِّلَ عَلَيْهِ الزِّيَارَةَ، وَيَتَقَبَّلَ مِنْهُ، وَيَنْفَعَهُ بِهَا<sup>(١)</sup>، فَالْإِكْتِثَارُ مِنْهُمَا يُدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ مَحَبَّتِهِ ﷺ، وَذَلِكَ مُتَكَفِّلٌ لِحَصُولِ شِفَاعَتِهِ، كَمَا وَرَدَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِئَةً، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مِئَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَلْفًا، وَمَنْ زَادَ صَبَابَةً وَسَوْفًا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

= عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ٩٦) فيه عبد السلام بن عبد القدوس ضعيف جداً.

(١) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٦٧).

(٢) ذكره بهذا اللفظ الصالح في «سبل الهدى والرشاد» (١٢ / ٤٢٤) وقال: روى أبو موسى المدني

بسند قال الحافظ مغلطاي: لا بأس به، عن أبي هريرة. وذكره أيضاً ابن حجر في «الجواهر المنظم» =

وفي حديث: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ رَاضِيًا فَلْيُكْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

وجاء أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةً مَرَّةً قَضَى اللَّهُ لَهُ مِئَةَ حَاجَةٍ، سَبْعِينَ لآخرته، وثلاثينَ لدُنْيَاه»<sup>(٢)</sup>.

وقال ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا»<sup>(٣)</sup>.  
وقد ذَكَرَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: أَنَّهُ رَأَى حَاجًّا يُكْثِرُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: هَذَا مَوْضِعُ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ أَخَاهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ اسْوَدَّ وَجْهُهُ فَأَحْزَنَهُ ذَلِكَ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ وَجْهُهُ كَالسَّرَاجِ الْمُضِيِّ، فَمَسَحَ بِيَدِهِ وَجْهَهُ، فَزَالَ سَوَادُهُ وَصَارَ كَالْقَمَرِ، فَفَرِحَ وَسَأَلَهُ عَنْ اسْمِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَنَا مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِمَنْ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَفَعَلْ بِهِ هَكَذَا، وَقَدْ كَانَ أَخْوَكُ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ، فَازَالَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ السَّوَادَ، وَكَسَاهُ هَذَا الْجَمَالَ»<sup>(٤)</sup>.

ثُمَّ هَلِ الْأَوْلَى أَنْ يُصَلِّيَ بَرَفِعِ الصَّوْتِ أَوْ بِخَفْضِهِ؟ فَالْمَدَارُ عَلَى حُضُورِ الْقَلْبِ وَخُضُوعِهِ وَخُشُوعِهِ، فَكُلَّمَا تَوَقَّرَ فِيهِ فَهُوَ الْأَفْضَلُ فِي حَقِّهِ، لَكِنْ يُشْتَرَطُ فِي الْجَهْرِ أَنْ يَأْمَنَ مَعَهُ مِنَ الرِّيَاءِ وَالتَّشْوِيشِ عَلَى نَحْوِ مُصَلِّ أَوْ ذَاكِرٍ أَوْ نَائِمٍ، وَعِنْدَ الْأَمْنِ وَاسْتِوَاءِ

= (ص ٦٨)، والشطر الأول من الحديث أخرجه الطبراني في معجميه «الأوسط» و«الصغير».

(١) نقله ابن حجر الهيتمي في كتابه «الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود» (ص ٢٣١)، ونقل عن السخاوي أنه لم يقف عليه.

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٠٣٥)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٩٥٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٠١ / ٥٤)، وغيرهم من حديث أنس رضي الله عنه، قال السخاوي في «القول البديع» (ص ١٦٢): بسند ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (٤٨٤) وابن حبان في «صحيحه» (٩١١)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. ولم ترد كلمة «الدنيا» عندهما.

(٤) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٦٩).

الخُشوعُ إِنْ كَانَ ثَمَّةَ مَنْ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ لَوْ جَهَرَ، أَوْ يُصَغِي إِلَيْهِ وَيَخْشَعُ فَالْجَهْرُ أَفْضَلُ.  
وَمِمَّا يَتَأَكَّدُ عَلَى الزَّائِرِ فِي طَرِيقِهِ أَيْضًا: أَنَّهُ كَلَّمَا رَأَى أَثْرًا مِنْ آثَارِهِ ﷺ لَا سِيمَا  
مَنَازِلُهُ وَمَحَالُّ صَلَاتِهِ أَنْ يَزِيدَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ، فَقَدْ كَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُّونِ قَالَتْ: ﷺ لَقَدْ نَزَلْنَا هَهُنَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ: أَنْ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَ لَجَمَاعَةٍ مَا بَقِيَ مِنْ قَدْحِهِ ﷺ وَفِيهِ  
مَاءٌ، فَشَرِبُوا وَصَبُّوا عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَوُجُوهِهِمْ وَصَلُّوا عَلَيْهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وَاعْلَمَ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ زِيَارَةُ الْمَسَاجِدِ وَالْآبَارِ وَالْآثَارِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَيْهِ ﷺ، سِوَاءَ  
عَلِمَتْ عَيْنُهَا أَوْ جِهَتُهَا، صَرَخَ بِهِ جَمَاعَةٌ مَنَّا، وَمِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ.  
وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ، وَالنُّزُولَ، وَالْمُرُورَ حَيْثُ حَلَّ  
النَّبِيُّ ﷺ وَنَزَلَ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ فِي «الشِّفَا»: وَمِنْ إِعْظَامِهِ إِعْظَامُ جَمِيعِ أَسْبَابِهِ، وَإِكْرَامُ جَمِيعِ مَشَاهِدِهِ  
وَأَمَكِّيَّتِهِ وَمَعَاهِدِهِ، وَمَا لَمَسَهُ ﷺ بِيَدِهِ، أَوْ عُرِفَ بِهِ<sup>(٤)</sup>.

فَمِنَ الْمَسَاجِدِ الَّتِي تُعْزَى إِلَيْهِ ﷺ مَسْجِدُ بَالْتَنْعِيمِ، يُقَالُ لَهُ: مَسْجِدُ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَبَعْدَهُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مَسْجِدُ سَرِفٍ، بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ  
الرَّاءِ، مُنْصَرِفٌ وَغَيْرُ مُنْصَرِفٍ، وَبِهِ قَبْرُ مَيْمُونَةَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ غَرِيبِ  
التَّارِيخِ أَنَّهُ بَنَى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بِهِ]، وَبِهِ تُوفِّتُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٧).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٨٧).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٧٧٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣١٠)، وانظر:

«مسائل الإمام أحمد - برواية ابنه صالح» (٣/ ٦١).

(٤) انظر: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» للقاظمي عياض (٢/ ١٢٦).

(٥) قصة زواجها رواها الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٢٧٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وابن حبان =



ومنها: مسجدُ بمرِّ الظَّهرانِ، وهو بمفتوحةٍ وشدةٍ راءٍ وفتحٍ مُعجَمَةٍ وسُكونِ هاءٍ وبراءٍ وألفٍ ونونٍ، وفي «القاموسِ»: ظهرانُ: وادٍ قُربَ مكَّةِ، يُضافُ إليه «مرٌّ»، ويقالُ له: بطنُ مرٍّ، موضعٌ على مرحلةٍ من مكَّةَ. انتهى<sup>(١)</sup>. ويُسمَّى: مسجدَ الفتحِ.

ومنها: مسجدانِ أحدهما عندَ عقبةِ خُليصٍ، وآخرُ عندَ خُليصٍ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: مساجدٌ بالجُحفةِ، بضمِّ الجيمِ وسُكونِ الحاءِ بعده فاءً، والآنُ يُقالُ لها: رابعٌ، الأوَّلُ في أوَّلِها، والثَّاني في آخِرِها عندَ العَلَمينِ، والثَّالثُ على ثلاثةِ أميالٍ منها يَسْرَةٌ عن الطَّرِيقِ.

ومنها: مسجدُ بدرٍ، كانَ العريشُ الذي بُنيَ له ﷺ عنده، وهو معروفٌ عندَ النَّخيلِ، وبقرِبِه عينٌ، وبقرِبِه مسجدٌ آخرٌ لا يُعرَفُ أصلُه، وينبغي أن يُسلِّمَ على مَنْ بها من الشُّهداءِ من الصَّحابةِ رضي اللهُ عنهم.

ثمَّ قيلَ: بدرٌ اسمٌ حافرٍ بئرِها، وقيلَ: اسمُ البئرِ التي بها سُمِّيتَ لاستِدارتِها، أو لصفائِها ورؤيةِ البدرِ فيها، قالَ تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣]؛ أي: قليلٌ عدَدُكم وعدَدُكم.

وكانَ خُرُوجُهم من المدينةِ يومَ السَّبْتِ لثنتي عشرةِ خَلَّتْ من رمضانَ على رأسِ تسعةِ عَشَرَ شهرًا، وكانَ عِدَّةُ مَنْ خَرَجَ مَعَهُ ﷺ ثلاثَ مئةٍ وخمسةً، وكانَ مَعَهُم ثلاثةُ أفراسٍ وسبعونَ بَعيراً، وكانَ المُشْرِكُونَ ألفاً، مَعَهُم مئةُ فرسٍ، وسبعُ مئةٍ بَعيرٍ،

= في «صحيحه» (٤١٣٨) من حديث ميمونة رضي الله عنها، وذكر وفاتها بسرف: ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤ / ١٩١٨)، وابن حجر في «الإصابة» (٨ / ٣٢٢).

(١) «القاموس المحيط» للفيروز أبادي (ص ٤٧٤)

(٢) بين مكة والمدينة، والعقبة قبل خليص بثلاثة أميال، وهي ثنية كعب، وعندها مسجد. انظر:

«المسالك والممالك» للبكري (١ / ٤٠٧).

وَفَرَّغَ ﷺ مِنْ بَدْرِ فِي آخِرِ رَمَضَانَ، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ شَوَّالٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَقَرُّحُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (٤) بِنَصْرِ اللَّهِ ﴿[الروم: ٤ - ٥]، وَالشُّقُّ الَّذِي فِي جَبَلٍ بَعْدَ بَدْرِ يَصْعَدُهُ النَّاسُ لَا أَصَلَ لَهُ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمَرْزُوقِيُّ<sup>(١)</sup>: وَمِنْ آيَاتِ بَدْرِ الْبَاقِيَةِ مَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْحُجَّاجِ أَنَّهُمْ إِذَا اجْتَازُوا بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ يَسْمَعُونَ كَهَيْئَةِ طَبْلِ مُلُوكِ الْوَقْتِ! وَيُرُونَ أَنَّ ذَلِكَ لِنَصْرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ.

قَالَ: وَرُبَّمَا أَنْكَرْتُ ذَلِكَ، وَرُبَّمَا تَأَوَّلْتُهُ بِأَنَّ الْمَوْضِعَ لَعَلَّهُ صُلْبٌ فَتَسْتَجِيبُ فِيهِ حَوَافِرُ الدَّوَابِّ، وَكَانَ يُقَالُ لِي: إِنَّهُ هَشُّ رَمْلٌ، وَغَالِبٌ مَا يَسِيرُ هُنَاكَ الْإِبِلُ، وَأَخْفَافُهَا لَا تُصَوِّتُ فِي الْأَرْضِ الصُّلْبَةِ، فَكَيْفَ بِالرَّمَالِ!؟

قَالَ: ثُمَّ لَمَّا مَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ بِالْوُصُولِ إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الْمُشْرِفِ نَزَلْتُ عَنِ الرَّاحِلَةِ أَمْشِي وَبِيَدِي عُودٌ طَوِيلٌ مِنْ شَجَرِ السَّعْدَانِ الْمُسَمَّى بِأَمِّ غَيْلَانَ، وَقَدْ نَسِيتُ ذَلِكَ الْخَبَرَ الَّذِي كُنْتُ أَسْمَعُ، فَمَا رَاعَنِي وَأَنَا أَسِيرُ فِي الْهَاجِرَةِ إِلَّا وَوَاحِدٌ مِنْ عَبِيدِ الْأَعْرَابِ الْجَمَّالِينَ يَقُولُ: أَتَسْمَعُونَ الطَّبْلَ؟ وَأَنَا دَهْشُ مِمَّا أَصَابَنِي مِنَ الْفَرَحِ، أَوْ الْهَيْبَةِ، أَوْ مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ، فَشَكَّكْتُ، وَقُلْتُ: لَعَلَّ الرِّيحَ سَكَنَتْ فِي هَذَا الْعُودِ الَّذِي بِيَدِي وَحَدَّثَ مِثْلَ هَذَا الصَّوْتِ، وَأَنَا حَرِيصٌ عَلَى طَلْبِ التَّحْقِيقِ لِمِثْلِ هَذِهِ الْآيَةِ الْعَظِيمَةِ، فَأَلْقَيْتُ الْعُودَ مِنْ يَدِي، وَجَلَسْتُ إِلَى الْأَرْضِ، أَوْ ثَبْتُ قَائِمًا، أَوْ فَعَلْتُ جَمِيعَ ذَلِكَ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ الطَّبْلِ سَمَاعًا مُحَقَّقًا، أَوْ صَوْتًا لَا أَشْكُ أَنَّهُ صَوْتُ طَبْلِ،

(١) هو محمد بن أحمد بن محمد ابن مرزوق الحفيد، التلمساني، عالم بالفقه والأصول والحديث والأدب، وله كتب كثيرة منها: «أنواع الذراري في مكررات البخاري»، و«نور اليقين في شرح أولياء الله الصالحين»، وثلاث شروح على البردة، مات سنة (٨٤٢هـ). انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٧/ ٥٠)، و«الأعلام للزركلي» (٥/ ٣٣١).

وذلك من ناحية اليمن ونحن سائرون إلى مكة المشرفة، ثم نزلنا ببدر، فطلت أسمع ذلك الصوت يومي أجمع، المرة بعد المرة، قال: ولقد أخبرت أن ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس. انتهى. كذا نقله صاحب «المواهب»<sup>(١)</sup>.

أقول: وهذا<sup>(٢)</sup> ما جاء به النقل، ولم يقبله العقل، أما الأول فلأنه ﷺ وأصحابه والتابعين لم يسمعوا، ولو سمعوا لنقل إلينا، وأما الثاني فلأن الطبل على تقدير صحته إنما يضرب عند الحرب، وفي موضعه ليحرك داعية الشجاعة، لا بعده، وفي بُعد من محله.

وما أبعد أن الملائكة إلى ما بعد ألف سنة يضربون الطبل عبثاً في برية لا مصلحة فيه، وإنما هو إن لم يكن تخيلاً من انضغاط الهوى في تجايف الرمال، فهو من فعل الجن إغواءً لعقول الإنس، والله أعلم بالحال.

ومنها: مسجد الصفراء، والناس يتبركون به، وقد مات أبو عبيدة بن الحارث بالصفراء من جراحتة ببدر، ودُفن بالصفراء<sup>(٣)</sup>.

ومنها: مسجد الغزاة، آخر وادي الروحاء - بفتح الراء - عند طرف الجبل على يمين السالك إلى مكة، روي صلواته ونزوله ﷺ فيه.

قال في «المواهب»: وحديث الغزاة رواه البيهقي من طريق، وضعفه جماعة من الأئمة، لكن طريقه يقوي بعضها بعضاً، وذكره القاضي عياض في «الشفاء»، ورواه أبو نعيم في «الدلائل»<sup>(٤)</sup>، عن أم سلمة قالت: بينما رسول الله

(١) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (١ / ٢٢٥).

(٢) في هامش «س»: «أمر» ورمز فوقها ب: «ظ».

(٣) انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣ / ١٠٢١)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٤ / ٣٥٢).

(٤) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١ / ٣٧٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦ / ٣٥)، وانظر: «الشفاء

بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (١ / ٦٠٢)، والحديث فيه كلام طويل، وبعضهم جعله

في الموضوعات، وبعضهم يرى ضعفه.

ﷺ في صحراء من الأرض إذا هاتِفٌ يهتِفُ: يا رسولَ الله، ثلاثَ مرّاتٍ، فالتفتَ فإذا ظبيّةٌ مشدودةٌ في وثاقٍ، وأعرابيٌّ مُنجدِلٌ في شملةٍ نائمٌ في الشمسِ، فقال: «ما حاجتُك؟» قالت: صادني هذا الأعرابيُّ، ولي خشفانٍ - تثنيةٌ خشفٍ بتثليثِ الخاءِ، ولدُ الظبيِّ - في ذلك الجبلِ، فأطلقني حتى أذهبَ فأرضعهُما وأرجعَ، قال: «وتفعلين؟» فقالت: عذبني اللهُ عذابَ العسّارِ - وهو المكاسُ - إن لم أعدْ، فأطلقها، فذهبتَ ورجعتَ، فأوثقها النبيُّ ﷺ، فانتبه الأعرابيُّ وقال: يا رسولَ الله، ألك حاجةٌ؟ قال: «تطلقُ هذه الظبيّةَ»، فأطلقها، فخرجتَ تعدو في الصّحراءِ فرحاً، وهي تضربُ برجليها الأرضَ وتقول: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنك رسولُ اللهِ، انتهى<sup>(١)</sup>.

وقال ابنُ حجرٍ المكيُّ رحمه اللهُ: روى أبو نعيمٍ في «الحلية» في قصّة الغزاة المشهورة أنّها قالت للنبيِّ: مُر هذا أن يخليني حتى أُرضع أولادي، وأعودُ، قال: «فإن لم تعودي»، قالت: إن لم أعدْ فلعنني اللهُ كمن تُذكرُ بين يديه فلا يُصلي عليك<sup>(٢)</sup>.

ومنها: مسجدُ الرّوحاءِ، روي أنه ﷺ صلى عند بئر الرّوحاءِ<sup>(٣)</sup>، قال في «القاموس»: الرّوحاءُ: موضعٌ بين الحرّمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة<sup>(٤)</sup>.

ومنها: مسجدُ عزقِ الظبيّةِ، دون الرّوحاءِ بميلين، روى الترمذيُّ أنّ النبيَّ ﷺ صلى في وادي الرّوحاءِ، وقال: «لقد صلى في هذا المسجدِ سبعونَ نبياً»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «المواهب اللدنية» (٢/ ٢٨٠).

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «حلية الأولياء» لأبي نعيم، وفي «دلائل النبوة» (١/ ٣٧٥) أورد قصة الظبية بدون الفقرة الأخيرة المذكورة هنا. وانظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٥٩).

(٣) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٨٧).

(٤) انظر: «القاموس المحيط» للفيروز آبادي (ص ٨٢٣)، (مادة: شرف) ذكره في شرف الرّوحاء.

(٥) عزاه ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٥٧١) للترمذي أيضاً ولم أقف عليه في جامعته، ووقفت عليه في «مستدرك الحاكم» (٤١٦٩) بلفظ: «لقد سلك فحج الرّوحاء سبعون نبياً حجاً عليهم ثياب الصوف، ولقد صلى في مسجد الخيف سبعون نبياً». من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وورد =

ومنها: مسجدُ شَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وهُنَاكَ مَسْجِدَانِ كَبِيرٌ وَصَغِيرٌ، رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى بِالصَّغِيرِ الَّذِي عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُسْرَى، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَيْنَهُمَا رَمِيَّةٌ حَجْرٍ، وَعِنْدَهُ قُبُورٌ تُعْرَفُ بِقُبُورِ الشُّهَدَاءِ.

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَصُعُودُ الْجَبَلِ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَامَّةُ مُفْرِحاً بِقَصْدِ رُؤْيَةِ حَرَمِ الْمَدِينَةِ؛ لِيَزِدَادِ شَوْقِهِ وَخُشُوعِهِ وَصَلَاتِهِ وَتَسْلِيمِهِ وَدُعَاؤُهُ وَتَوَسُّلُهُ لَا بِأَسْ بِهِ، بَلْ هُوَ سَنَةٌ؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ وَسِيلَةٌ إِلَى هَذِهِ الْخَيْرَاتِ الْعَظِيمَةِ، وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ أَنَّ لِلْوَسَائِلِ حَكْمَ الْمَقَاصِدِ<sup>(١)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ لَمَّا أَتَى الشَّيْخُ أَبُو الْفَضْلِ الْجَوْهَرِيُّ مَدِينَةَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْشَدَ:

رُفِعَ الْحِجَابُ لَنَا فَلَاحَ لَنَاظِرِي      قَمَرٌ تَقَطَّعُ دُونَهُ الْأَوْهَامُ  
وَإِذَا الْمَطِيُّ بِنَا بَلَّغْنَ مُحَمَّدًا      فَظُهُورُهُنَّ عَلَى الرَّجَالِ حَرَامُ  
قَرَّبْنَا مِنْ خَيْرٍ مَنْ وَطِئَ الثَّرَى      فَلَهَا عَلَيْنَا حُرْمَةٌ وَذِمَامُ<sup>(٢)</sup>

وَأَمَّا مَا اعْتَادَهُ الْعَامَّةُ مِنَ الطُّلُوعِ لَهُ عَلَى أَيِّ حَالَةٍ، وَلَوْ فِي الظُّلْمَةِ، وَمِنَ التَّسَابِقِ الْمُفْرِطِ إِلَيْهِ بِضَرْبِ الدَّوَابِّ وَحَمْلِهَا عَلَى مَا لَا تَسْتَطِيعُهُ مِنَ السَّيْرِ؛ فَهُوَ بَدْعٌ مَذْمُومٌ يَتَعَيَّنُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَهُ قُدْرَةٌ مَنَعُهُمْ مِنْهَا<sup>(٣)</sup>.

ومنها: مسجدُ ذِي الْحَلِيفَةِ، رُوِيَ صَلَاتُهُ ﷺ وَنَزُولُهُ وَإِحْرَامُهُ فِيهِ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: مسجدُ الْمُعْرَسِ أَيْضاً بِهَا قَرِيبٌ مِنَ الْأَوَّلِ.

قَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْمَكِّيُّ: وَمِمَّا يُسَنُّ لِلزَّائِرِ فِعْلُهُ فِي طَرِيقِهِ، بَلْ يَتَأَكَّدُ عَلَيْهِ أَيْضاً،

= بطرق وألفاظ أخرى في كتب الحديث.

(١) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧١).

(٢) انظر: «الشفاء» للقاضي عياض (٢ / ١٣١)، و«سبل الهدى والرشاد» (١١ / ٤٥٢).

(٣) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧١).

(٤) رواه البخاري (١٥٥٣)، ومسلم (١١٨٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الإناخة بالبطحاء التي بذى الحليفة، وهي المُعرّس، ويُصلي بها تأسياً به ﷺ<sup>(١)</sup>.  
قال السبكي: وينبغي أن يكون سنة مؤكدة أكثر من المواضع التي صلى بها  
النبي ﷺ في الطريق اتفاقاً، ويبعد القول بالوجوب، ولعل مراد من قال به كمالك  
وأهل المدينة الاستحباب المؤكد، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وما ترجمه صريح كلام ابن فرحون<sup>(٣)</sup> من المالكية فإنه قال: إذا وصلت المُعرّس  
فلا تجاوزه حتى تُنيخ به، وتقيم فيه حتى تُصلي ركعتين، أو ما بدا لك؛ فإن ذلك من  
السنة، فإن آتيت في وقت لا يُصلي فيه فأقم حتى تحلّ النافلة، ثم صلّ به، ثم ارتحل،  
وذلك لأن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا صدر من الحج أو  
العمرة أناخ بالبطحاء التي بذى الحليفة يُصلي بها<sup>(٤)</sup>.

قال نافع: وكان ابن عمر يفعل ذلك، وقال مالك: لا أحب لأحد أن يترك ذلك،  
والتعريس به والصلاة فيه من السنة، انتهى<sup>(٥)</sup>.

والتعريس هو: النزول ليلاً، أو آخر الليل، أو مُطلقاً.

ومما يسن له أيضاً: أنه إذا وصل قُرب المدينة أسرع في السير، وإن كان على  
دابة حرّكها.

(١) رواه البخاري (١٥٣٣)، ومسلم (١٢٥٧)، وانظر: «الجوهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧١).

(٢) «حاشية ابن حجر الهيتمي على الإيضاح في مناسك الحج» (ص ٤٩٠).

(٣) هو إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون، برهان الدين اليعمري، من شيوخ المالكية، له  
«الديباج المذهب»، و«طبقات علماء المغرب»، وغيرهما، مات سنة (٧٩٩هـ). انظر: «الدرر  
الكامنة» لابن حجر (١/ ٥٢)، و«الأعلام» للزركلي (١/ ٥٢)، ويعزو أهل العلم لمنسك ابن  
فرحون، ولا أعلمه مطبوعاً.

(٤) رواه مسلم (١٢٥٧).

(٥) انظر: «الجوهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٢).

ولو قيلَ للمَجْنُونِ أرضُ أصابها غبارٌ ثرى ليلى لأنجا وأسرعَا

واغتسلَ لدُخولِها، وبه صرَّحَ الحنفيَّةُ والشَّافعيَّةُ والمالكيَّةُ والحنبليةُ<sup>(١)</sup>، قالَ في «الإحياء»: والأولى للزَّائِرِ أن يغتسلَ من بئرِ الحرَّةِ<sup>(٢)</sup>.

قالَ السَّيِّدُ<sup>(٣)</sup>: الظَّاهِرُ أَنَّهُ أرادَ بئرَ الشُّقيا التي بالحرَّةِ في طريقِ الدَّاخِلِ من المدرجِ، ويحتملُ العُسلُ للدُّخولِ أو للزِّيارةِ، والثَّاني أظهرُ قياساً على عُسلِ الجُمُعةِ والعيدِ، أَنَّهُ للوقتِ أو الصَّلَاةِ، فإنَّ لم يتيسَّرْ هناكُ فبعده، وإلا فتوصَّأً<sup>(٤)</sup>.

وممَّا يُسنُّ له أيضاً: بُسُّ أنظفِ ثيابه، وهل الأولى هنا الأعلى قيمةً كالعيدِ أو الأبيضِ كالجُمُعةِ؟ والأقربُ الثَّاني؛ إذ هو الأليقُ بالتواضعِ المطلوبِ.

وفي حديثِ قيسِ بنِ عاصمٍ رضي اللهُ عنه: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ مَعَ وَفْدِهِ أسرَعُوا بالدُّخولِ، وثبتَ هو حتَّى أزالَ مِهنتَه وأثارَ سَفَرِه، ولَبَسَ ثيابه وجاءَ إلى النَّبِيِّ ﷺ على تُوْدَةٍ ووقارٍ، فرَضِيَ ﷺ له ذلكَ وأثنى عليه بقوله: «إِنَّ فِيكَ لَخصلتينِ يُحبُّهُما اللهُ، الحِلْمُ والأناةُ»<sup>(٥)</sup>، وهي بالفتحِ والقصرِ: التَّثَبُّتُ وتركُ العَجَلَةِ.

وممَّا يُسنُّ له أيضاً: أن يتطيَّبَ؛ أي: بعدَ إزالةِ الرِّوائحِ الكريهةِ، ونحوِ

(١) انظر: «الاختيار لتعليق المختار» (١/ ١٧٥)، و«حاشية الصاوي على الشرح الصغير» (٢/ ٧٢)، و«المجموع» للنووي (٨/ ٢٧٣)، و«الإنصاف» للمرداوي (١/ ٢٥١).

(٢) «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ٢٥٨).

(٣) لعله يقصد السمهودي علي بن عبد الله الحسيني المتوفى سنة (٩١١هـ)، والله تعالى أعلم.

(٤) انظر: «حاشية ابن حجر الهيتمي على الإيضاح في مناسك الحج للنووي» (ص ٤٩٠).

(٥) رواه مسلم (١٧)، وأبو داود (٥٢٢٥)، والترمذي (٢٠١١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وكان في ذلك في أشج عبد قيس، ولم يذكر الحافظ ابن حجر في ترجمة قيس بن عاصم هذه القصة. وذكر الحديث عن قيس ابن حجر الهيتمي في «الجواهر المنظم» (ص ٧٢) وعنه أخذ المؤلف، والله أعلم.

شُعورِ إبطه وعانتِه وأظفاره وغير ذلك، قياساً على الجُمعة أو الإحرام.  
 قال ابن حَجَرٍ: ويقَعُ لِبَعْضِ الْجَهْلَةِ أَنَّهُ يَتَجَرَّدُ عَنْ مَلْبُوسِهِ كَالْمُحْرِمِ، وَهَذَا بِهَذَا الْقَصْدِ حَرَامٌ يَجِبُ مَنَعُهُمْ مِنْهُ، وَيُعَزَّرُونَ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْبِدْعَةِ الْقَبِيحَةِ<sup>(١)</sup>.  
 وَمِمَّا يُسَنُّ أَيْضاً لِلرَّجُلِ الْقَوِيِّ النَّزُولَ عَنْ رَاحِلَتِهِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْمَدِينَةِ أَوْ حَرَمِهَا؛ لِأَنَّ وَفَدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا رَأَوْهُ ﷺ نَزَلُوا عَنِ الرَّوْحِلِ؛ أَي: أَلْقَوْا أَنْفُسَهُمْ عَنْهَا، وَلَمْ يُنِخُوها مُسَارَعَةً إِلَيْهِ ﷺ، وَتَعْظِيمَ جِهَتِهِ وَحَرَمِهِ الْمُقَدَّسِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، كَهَوِّهِ فِي حَيَاتِهِ.  
 وَذَكَرَ النَّوَوِيُّ: أَنَّهُمْ لَمَّا وَصَلُوا الْمَدِينَةَ بَادَرُوا إِلَيْهِ ﷺ وَأَقَامَ الْأَشْجُ رِئِيسُهُمْ عِنْدَ رِحَالِهِمْ، فَجَمَعَهَا وَعَقَلَ نَاقَتَهُ وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَيْهِ ﷺ فَمدَّحَهُ بِالْأَنَاةِ<sup>(٢)</sup>.  
 قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُ: الْأَنَاةُ الَّتِي مَدَّحَهُ ﷺ بِهَا هِيَ تَرْبُصُهُ حَتَّى يَنْظُرَ فِي مَصَالِحِهِ وَلَمْ يَعْجَلْ<sup>(٣)</sup>.

قال ابن حَجَرٍ: وَظَاهِرُ هَذَا أَنَّ التَّثَبُّتَ أَوْلَى مِنَ الْإِسْتِعْجَالِ، وَقَدْ يُجَابُ بِأَنَّ هَهُنَا تَفْصِيلاً لَا بُدَّ مِنْهُ، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِغَيْرِهِ، أَوْ كَانَ لَهُ مَنْ يَحْفَظُ مَتَاعَهُ إِذَا ذَهَبَ مِنْ غَيْرِ مَنَّةٍ وَلَا اسْتِحْيَاءٍ مِنْهُ، فَالْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يَنْزِلَ مُبَادِراً حَافِياً مُتَخَشِّعاً قَاصِداً لِلْقَبْرِ الْمُكْرَمِ، غَيْرَ مُعَوَّلٍ عَلَى حَوَائِجِهِ، نَظِيرُ مَا قَالُوهُ فِيمَنْ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ يُبَادِرُ إِلَى طَوَافِ الْقُدُومِ، كَذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَبِيرَ الْقَوْمِ بِحَيْثُ لَوْ ذَهَبَ ضَاعُوا، أَوْ بَعْضُهُمْ، أَوْ شَيْءٌ لِأَحَدِهِمْ، فَالْأَفْضَلُ لَهُ أَنْ يَتَأَخَّرَ عِنْدَ امْتِعَتِهِمْ حَتَّى يَرَى مَنْ يَخْلُفُهُمْ فِيهَا؛ لِأَنَّ هَذَا فِيهِ غَايَةُ الْمَنْفَعَةِ لِلغَيْرِ، وَالْهَضْمُ لِلنَّفْسِ، وَالْأَوْلَى لَهُ إِذَا نَزَلَ أَنْ يَمْشِيَ حَافِياً إِنْ أَطَاقَ وَأَمِنْ تَنْجَسَ رِجْلُهُ، أَخْذاً مِمَّا ذَكَرُوهُ فِي دُخُولِ مَكَّةَ.

(١) انظر: «حاشية الهتمي على الإيضاح» (ص ٤٩٠).

(٢) والحديث تقدم تخريجه عند مسلم وأبي داود والترمذي قريباً.

(٣) انظر: «مشارك الأنوار» للقاضي عياض (١/ ٤٥)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ١٨٩).



وَمِمَّا يَنْبَغِي لِلزَّائِرِ أَيْضاً: أَنَّهُ إِذَا وَصَلَ حَرَمَ الْمَدِينَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُ رَسُولِكَ ﷺ، الَّذِي حَرَّمْتَهُ عَلَى لِسَانِهِ، وَدَعَاكَ أَنْ تَجْعَلَ فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ مِثْلِي مَا هُوَ فِي حَرَمِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَحَرَّمْنِي عَلَى النَّارِ، وَأَمْنِي مِنْ عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ، وَارزُقْنِي مِنْ بَرَكَاتِهِ مَا رَزَقْتَهُ أَوْلِيَاءَكَ وَأَهْلَ طَاعَتِكَ، وَارزُقْنِي فِيهِ حُسْنَ الْأَدَبِ، وَفِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ. هَكَذَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ فِيهِ شَيْءٌ، فَهُوَ نَظِيرُ دُعَاءِ دُخُولِ حَرَمِ مَكَّةَ زَادَهُمَا اللَّهُ تَكْرِيماً وَتَعْظِيماً<sup>(١)</sup>، وَمِمَّا أَنْشَدَهُ صَاحِبُ «الْمَوَاهِبِ»<sup>(٢)</sup> مَثَلًا:

أَتَيْتُكَ زَائِراً وَوَدِدْتُ أَنْي  
جَعَلْتُ سَوَادَ عَيْنِي أَمْتِطِيهِ  
وَمَالِي لَا أَسِيرُ عَلَى الْأَمَاقِي  
إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ فِيهِ

\*\*\*

(١) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٣-٧٤).

(٢) «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٣/ ٥٩٣).

## فصل

## في آداب الزائر في دخول المدينة

اعلم أن لمدينة الرسول ﷺ أسماء كثيرة تُقارب الألف كما بيّنه بعض المتأخرين، وكثرة الأسماء تدلّ على عظمة المُسمّى<sup>(١)</sup>، فقول ابن حجر المكي: ليس له كبير جدوى<sup>(٢)</sup>؛ ليس في محله كما لا يخفى، وإن كان قياس اعتباره أن أسماءها تبلغ ألوفاً كثيرة؛ لأنّ حاصل اعتباره يرجع إلى أن كلّ ما صحّ وصفها به من الأنواع التي شرفّت بها يصحّ أن تُسمّى به.

والمشهور من أسمائها:

المدينة: كما في الآية<sup>(٣)</sup>، من دان: أطاع؛ لأنّ من شأن أهلها أنّهم مُطيعون لله أو لمليّكهم.

وطابئة وطيبة: لخبر مسلم: «إنّ الله سمّى المدينة طابئة»<sup>(٤)</sup>، وفي نسخة: «طيبة»، بالتشديد والتخفيف؛ أي: لخلوصها وطهارتها من الشرك؛ يعني بأخرة أمرها، أو لطيبها لسكانها لأمنهم ودعتهم؛ أي: باعتبار الغالب والأصل، أو لطيب العيش بها؛ أي: باعتبار ما فيها من عظيم الأُنس، وتوفّر الحضور والخشوع ببركة مُجاورة ذلك الضريح الشريف، والمعهد المُنيف، ووقوع النظر عليه بكرة وعشياً، الموجب لتوالي أنواع الجمال على قلوب أهل الكمال<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٥)، و«سبل الهدى والرشاد» للصالحى (٣/ ٢٨٦) ونقل كثرة أسمائها عن الزركشي والفيروز أبادي وغيرهما وذكر منها ما يقرب من مئة اسم.

(٢) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٥).

(٣) يقصد قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ الآية [التوبة: ١٢٠].

(٤) رواه مسلم (١٣٨٥) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٥) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٥).

وَالدَّارُ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ [الحشر: ٩].

وَحَبِيبُهُ، وَالْمَحْبُوبَةُ، وَجَابِرَةٌ، وَالْمَجْبُورَةُ، وَالْمَسْكِينَةُ، وَيَثْرِبُ كَمَا فِي الْآيَةِ (١)، وَذَكَرَ هَذَا مُعْتَرِضٌ بِأَنَّهُ تَسْمِيَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَذَكَرَهُ فِي الْقُرْآنِ إِنَّمَا وَقَعَ حِكَايَةً عَنِ الْمُنَافِقِينَ، كَمَا حُكِيَ عَنْهُمْ الْكُفْرُ، فَلَا حُجَّةَ فِيهِ، وَمَنْ ثَمَّ غَيْرُهُ ﷺ عَلَى عَادَتِهِ فِي تَغْيِيرِهِ الْأَسْمَاءَ الْقَبِيحَةَ: إِذِ الثَّرِيبُ الْمَلَامَةُ وَالْحُزْنُ (٢)، فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ» (٣)، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي كِرَاهَةِ تَسْمِيَّتِهَا بِهِ؛ لِكَوْنِهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَمِنْ جُمْلَةِ الْأَدَابِ: أَنْ يَقُولَ عِنْدَ دُخُولِ بَابِ الْمَدِينَةِ: بِسْمِ اللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطٰنًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠]، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ» (٤).

«اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ عَن يَمِينِي نُورًا، وَعَن شِمَالِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِن فَوْقِي نُورًا، وَمِن تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي نُورًا» (٥).

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا إِلَيْكَ، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا، وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، فَإِنِّي خَرَجْتُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، وَاتِّقَاءَ سَخَطِكَ، أَنْ تُنْقِدَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» (٦).

(١) يقصد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ الآية [الأحزاب: ١٣].

(٢) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٥).

(٣) رواه البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه أبو داود (٥٠٩٤)، والنسائي (٥٤٨٦)، وابن ماجه (٣٨٨٤) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٥) رواه البخاري (٦٣١٦)، ومسلم (٧٦٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) رواه ابن ماجه (٧٧٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وينبغي له أن يحرص على هذا الدعاء خصوصاً كلما قصد مسجداً، ففي حديث: أن من قاله حينئذ وكلّ الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، ويقبل الله عليه بوجهه<sup>(١)</sup>؛ أي: بمزيد إكرامه وإنعامه.

ومنها: أن يستحضر بقلبه عظمة المدينة، وأنها أشرف الأرض مطلقاً عند جماعة، منهم الإمام مالك، وبعد مكة عند أكثر أهل العلم<sup>(٢)</sup>، ولذا كان مالك لا يركب في أزقة المدينة تعظيماً لها، وتكريماً لساكنيها، ويقول: أستحي من الله عز وجل أن أطأ تربة فيها رسول الله ﷺ بحافر دابتي<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يدخل مستشعراً لتعظيمه ﷺ ممتلي القلب من هيئته، كأنه يراه، فيمشي على كمال الخضوع والخشوع متأسفاً على فوات رؤيته في الدنيا، راجياً لقاءه في العقبى.

ومنها: أن يتصدق بشيء وإن قلّ مستحضرًا لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَكَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ يَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢]، وأهل المدينة أولى على أي حال كانوا ما دام لهم حرمة الجوار، والمُرادُ بهم: المُستوطنون بها، ومحلُّ أولويتهم على المُقيمين بها من غير توطن، إذا لم يكن المُقيمون أحوج من المُستوطنين، وإلا فالصَّرفُ إلى الأحوج أولى<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه، كما تقدم قريباً، والإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٢١)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١ / ٩٨): هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية هو العوفي، وفضيل بن مرزوق والفضل كلهم ضعفاء.

(٢) انظر: «مجمع الأنهر» (١ / ٣١٢)، و«النجم الوهاج في شرح المنهاج» (٣ / ٥٥٧).

(٣) انظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (١ / ١٨٤).

(٤) انظر: «الجوهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٨).

ومنها: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَبْدَأَ بِالزِّيَارَةِ إِلَّا لَظُرُورَةٍ، كَخَوْفٍ عَلَى مُحْتَرَمٍ، وَكِرَاءِ مَنْزِلٍ، وَتَطَهُّرٍ وَتَنْظُفٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَبُسْتَحَبُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُؤَخَّرَ زِيَارَتَهَا إِلَى اللَّيْلِ؛ لِأَنَّهُ أُسْتَرُّ لَهَا<sup>(١)</sup>.

ومنها: أَنْ يَسْتَحْضِرَ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيِّ جَلَالَتَهُ النَّاشِئَةُ عَنْ جَلَالَةِ مُشْرِفِهِ، وَأَنَّهُ مَهْبِطُ الْوَحْيِ، وَالْمَحَلُّ الَّذِي اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادَةِ نَبِيِّهِ ﷺ نَحْوَ عَشْرِ سِنِينَ، وَأَنَّهُ بَاشَرَ بِنَاءَهُ الْأَصْلِيَّ بِنَفْسِهِ، وَكَانَ يَنْقُلُ مَعَ أَصْحَابِهِ اللَّبْنَ لِبِنَائِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَيَّنَ لَهُ هَذَا الْمَحَلَّ بِالْوَحْيِ، بَعْدَ أَنْ كَانَ مَحَلًّا خَرِبًا مَهْجُورًا فِيهِ بَقَايَا نَخْلٍ وَقُبُورٍ لِلْمُشْرِكِينَ، فَأَمَرَ ﷺ بِقَطْعِ تِلْكَ الْبَقَايَا، وَنَقْلِ تِلْكَ الْعِظَامِ مِنْهُ، ثُمَّ اخْتَطَّهُ وَبَنَاهُ<sup>(٢)</sup>.

وَمَنْ أَعْظَمَ الدَّلَائِلِ عَلَى فَضْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا نَقَلَهُ بَعْضُ أَهْلِ السِّيَرِ: أَنَّهُ ﷺ لَمَّا اشْتَرَاهُ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِهِ، وَزَنَ أَبُو بَكْرٍ ثَمَنَهُ مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ جَعَلَهُ ﷺ مَسْجِدًا<sup>(٣)</sup>.

وَيَسْتَحْضِرُ أَنَّهُ كَانَ مُلَازِمَ الْجُلُوسِ فِيهِ لِهَدَايَةِ أَصْحَابِهِ، وَإِلِفَادَتِهِمْ تِلْكَ الْعُلُومَ الَّتِي لَا حَدَّ لَهَا وَلَا غَايَةَ، مِمَّا نَقَلُوا بَعْضَهُ إِلَيْنَا، وَهُوَ مَعَ كَثْرَتِهِ الْمَانِعَةِ لِلْعَدِّ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَفِي حَدِيثٍ صَحَّ: «خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ»<sup>(٤)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ: «خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ، وَمَسْجِدُ مُحَمَّدٍ ﷺ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٧٨).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٤٩٥)، و«الجواهر المنظم» للهيتمي (ص ٧٨).

(٣) انظر: «الجواهر المنظم» للهيتمي (ص ٧٨)، و«سبل الهدى والرشاد» للصالحي (٣/ ٣٤٤).

(٤) رواه الإمام أحمد (٣/ ٣٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦١٦)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٥) رواه الإمام أحمد (٣/ ٣٣٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٧٦)، من حديث جابر رضي الله عنه.

وصحّ أيضاً عن الأرقم، وكان بَدْرِيًّا، قال: جئتُ رسولَ اللهِ ﷺ لأودّعه، وأردتُ الخروجَ إلى بيتِ المقدسِ، فقال: «وما يُخرِجُكَ إليه؟ أفي تجارةٍ؟» قلتُ: لا، ولكنْ أصلي فيه، فقال ﷺ: «صلاةٌ ههنا خيرٌ من ألفِ صلاةٍ ثمَّ»<sup>(١)</sup>.  
وصحّ أيضاً خبرٌ: «مَنْ صَلَّى في مَسْجِدِي أربعينَ صلاةً لا تفوته صلاةٌ كُتِبَتْ له براءةٌ من النَّارِ، وبِراءةٌ من العذابِ، وبِراءةٌ من النَّفاقِ»<sup>(٢)</sup>.  
وخبرٌ: «مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي ليتعلَّم خيراً، أو ليُعلِّمه فهو بمنزلةِ المُجاهِدِ في سبيلِ اللهِ، ومَنْ جاءَ لغيرِ ذلك فهو بمنزلةِ الرَّجُلِ ينظرُ إلى متاعٍ غيرِهِ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

- 
- (١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٠٠٩) من طبعة الرسالة، وسقط من الطبعة الميمنية، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩٠٧)، والحاكم في «المستدرک» (٦١٣٠)، وصححه ووافقه الذهبي.  
(٢) رواه الإمام أحمد (٣/ ١٥٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٤٤٤)، من حديث أنس رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٨): بعضه عند الترمذي، وأخرجه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.  
(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٥٤)، من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٣): فيه يعقوب ابن حميد بن كاسب وثقه البخاري وابن حبان، وضعفه النسائي وغيره، ولم يستندوا في ضعفه إلا إلى أنه محدود، وسماعه صحيح.

## فصل

### في آداب دخول المسجد

منها: أن يُقَدِّمَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وأن يقولَ حَيْثَ ذَا: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ، وَالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَيَقُولُ: نَوَيْتُ الْاِعْتِكَافَ مَا دُمْتُ فِي الْمَسْجِدِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، نِعْمَ الْمَوْلَى، وَنِعْمَ النَّصِيرُ.

ومنها: أن يقصد الروضة المقدسة، ويبدأ بتحية المسجد ركعتين خفيفتين، قيل: يقرأ في الأولى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وفي الثانية: الإخلاص.

قلت: ولو قرأ الضحى والانشراح لناسب المقام، والأفضل أن يكون بمصلاه ﷺ، الذي كان يصلي فيه حتى توفي، وكان له علامات ذكرها الأئمة في كتبهم، وقد أزيلت وجعل الآن علامة عليه المحراب الذي يصلي فيه إمام الشافعية، لكن فيه انحراف، فليتحرف الواقف الطرف الغربي من ذلك المحل المرخم، الذي هو شبه حوض أمام ذلك المحراب، بحيث يصير ذلك المحراب عن يساره، فهذا هو محل موقفه الشريف، فإن لم يتيسر له فما قرب إليه مما يلي المنبر من الروضة، ثم ما قرب منها.

وإنما قدمت التحية على زيارته ﷺ؛ لما رواه مالك عن جابر رضي الله عنه قال: قدمت من سفر فجئت رسول الله ﷺ وهو بفناء المسجد، فقال: «أدخلت المسجد وصليت فيه؟» قلت: لا، قال: «فاذهب فادخل المسجد، وصل فيه، ثم آتت وسلم علي»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٦٠٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، من غير طريق مالك.

وقيل: محلّ البداءة بالتَّحِيَّةِ إن لم يُمرَّ أمامَ الوجهِ الشَّريفِ، وإلا بدأ بالزيارة، وهو قيدٌ حسنٌ، لكنْ ينبغي أن يقفَ وَقْفَةً لطيفةً، وَيُسَلِّمَ ثُمَّ يَتَنَحَّى وَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي للزيارة الكاملة. واللهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يسجدَ لله تعالى شُكْرًا لهذه النِّعْمَةِ العُظْمَى.

ومنها: أن يَأْتِيَ القَبْرَ المُكْرَمَ ويستدبرَ القِبْلَةَ، ويستقبلَ الوجْهَ الشَّريفَ، وكانَ لذلك علاماتٌ ذكرها الأئمةُ في كُتُبِهِمْ، وقد انمَحَتْ وبقيتِ العلامَةُ الآنَ مِسْمَارًا من فَضَّةٍ مُموَّهاً من ذَهَبٍ في رُخامَةٍ حمراءَ، وهو أمامَ الوجْهِ الشَّريفِ.

قال ابنُ حَجَرٍ: ما ذَكَرْنَا من أن الأفضَلَ استِدْبَارُ القِبْلَةِ، واستقبالُ الوجْهِ الشَّريفِ هو مَذْهَبُنَا، ومَذْهَبُ جُمهورِ العُلَماءِ<sup>(٢)</sup>.

وقال الآخرون: الأفضَلَ استقبالُ الكعبةِ، ونُقِلَ عن أبي حنيفةَ، لكنْ نُقِلَ عنه أيضاً مُوافقةُ الأوَّلِ، وانتَصَرَ له المُحقِّقُ الكَمالُ ابنُ الهمامِ، فقال: ما نُقِلَ عن أبي حنيفةَ أَنَّهُ يستقبلُ القِبْلَةَ مَرْدودٌ بما رواه في «مُسْنَدِهِ» عن ابنِ عُمَرَ رضي اللهُ عنه أَنَّهُ قال: من السُّنَّةِ استقبالُ القَبْرِ المُكْرَمِ، وجَعَلَ الظَّهْرَ للقِبْلَةِ. انتهى<sup>(٣)</sup>.

ويُستَدَلُّ للأوَّلِ بأنَّا مُتَّفِقون على أَنَّهُ ﷺ حيٌّ في قَبْرِهِ، يَعْلَمُ بزائِرِهِ، وهو لو كانَ حَيًّا لم يَسعُ زائِرُهُ إلا استقبالَهُ واستدبارُ القِبْلَةِ، وإذا اتَّفَقْنَا في المُدْرَسِ بالمَسْجِدِ الحِرامِ المُستَقْبِلِ على أن طلبتَهُ يستقبلونه ويستدبرون الكعبةَ، فما بالك به ﷺ؟!<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٤٩٥).

(٢) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٤٩٥)، و«الجواهر المنظم» له (ص ٨٧).

(٣) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٣/ ١٨٠)، وأخرج الحديث الخوارزمي في «جامع مسانيد

أبي حنيفة» (١/ ٥٢٣).

(٤) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٨٨).



وَنَقَلَ الْمُطَوَّعِيُّ<sup>(١)</sup> عَنِ السَّلَفِ: أَنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ إِدْخَالِ الْحُجْرِ فِي الْمَسْجِدِ يَقِفُونَ فِي الرَّوْضَةِ مُسْتَقْبِلِينَ رَأْسَهُ الشَّرِيفَ، وَصَحَّ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقِفُونَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ لِيُسَلِّمُوا؛ أَي: لَتَعَذُّرِ اسْتِقْبَالِ الْوَجْهِ الشَّرِيفِ حِينَئِذٍ، ثُمَّ لَمَّا دَخَلَتِ الْحُجْرُ فِي الْمَسْجِدِ اتَّسَعَ مَا أَمَامَ الْوَجْهِ الْكَرِيمِ فَوَقَّفُوا فِيهِ مُسْتَقْبِلِينَ لَهُ، مُسْتَدْبِرِينَ لِلْقِبْلَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي «الصَّحِيحِينَ»: أَنَّهُ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدًا»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأَبْرَزَ قَبْرَهُ، وَلَكِنْ كَرِهَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا<sup>(٣)</sup>. كَذَا نَقَلَ عَنْهَا شَارِحُ «عَقِيدَةِ الطَّحَاوِيِّ»<sup>(٤)</sup>، لَكِنْ فِيهِ إِشْكَالٌ، فَإِنَّ الْمُرَادَ مِنَ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ إِلَّا يَصَلُّوا إِلَيْهَا، أَوْ لَا يَطُوفُوا حَوْلَهَا، وَيَسْتَوِي فِيهِ بُرُوزُ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ، وَخَفَاءُ الْمَدْفَنِ اللَّطِيفِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَزُورَ وَاقِفًا، فَذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ جُلُوسِهِ، كَمَا هُوَ مُقْتَضَى الْأَدَبِ، وَقَالَ مَجْدُ الدِّينِ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ: ثُمَّ يَجْلِسُ إِنْ طَالَ الْقِيَامُ بِهِ، لِيُكْثِرَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ الْأَوْلَى أَنْ يَجْلِسَ مُفْتَرِشًا، أَوْ مُتَوَرِّكًا، أَوْ جَائِثًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَلْيَقٌ بِالْأَدَبِ مِنَ التَّرْبُوعِ وَنَحْوِهِ<sup>(٦)</sup>.

وَمِنْهَا: أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْأَرْضِ، أَوْ إِلَى أَسْفَلِ مَا يَسْتَقْبِلُهُ مِنْ جِدَارِ الْقَبْرِ، وَأَنْ يَغُضَّ طَرْفَهُ عَمَّا أُحْدِثَ ثُمَّ مِنَ الزَّيْنَةِ، وَعَنِ الْوَاقِفِينَ، وَهَلْ يَضَعُ الْيَدَ أَمْ لَا؟ ففِيهِ خِلَافٌ، وَقَدْ ذَكَرَ الْكِرْمَانِيُّ أَنَّهُ يَضَعُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ كَالصَّلَاةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) يحتمل أن يكون أبو حفص عمر بن علي المطوعي، المتوفى نحو (٤٤٠هـ).

(٢) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٨٨).

(٣) رواه البخاري (٤٤٤١)، ومسلم (٥٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) هو صدر الدين محمد بن علي الأذري، المشهور بابن أبي العز الحنفي، مات (٧٩٢).

(٥) انظر: «سبل الهدى والرشاد» (١٢ / ٣٩١).

(٦) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ٨٩).

(٧) المصدر السابق، الموضع نفسه.

ومنها: أن يبعدَ بنحوِ أربعةِ أذرعٍ، أو ثلاثةِ أذرعٍ، وقيلَ: القُرْبُ أولى، وقالَ النَّوَوِيُّ: البُعدُ أولى، وأن هذا من جُملةِ الصّوابِ الذي أَطَبَقَ عليه العُلَمَاءُ، كما يبعُدُ منه لو حَضَرَ في حَيَاتِهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن لا يرفعَ صَوْتَهُ، بل يقتصدُ ويقولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيلَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ الرَّحْمَةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا هَادِيَ الْأُمَّةِ.

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَشِيرٌ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَذِيرٌ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْمُذْنِبِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ.

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَجَمِيعِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، جَزَاكَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيًّا وَرَسُولًا عَن أُمَّتِهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ، وَعَفَلَ عَن ذَكَرِكَ الْغَافِلُونَ، وَأَفْضَلَ وَأَكْمَلُ، وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ، وَأَزْكَى وَأَنْمَى، مَا صَلَّيَ عَلَيَّ أَحَدٍ مِّنَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ.

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ الرَّسَالََةَ، وَأَدَيْتَ الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَأَقَمْتَ الْحُجَّةَ، وَأَوْضَحْتَ الْمَحَجَّةَ، وَجَاهَدْتَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ.

اللَّهُمَّ آتِهِ الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ، وَآتِهِ نَهَايَةَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْأَلَهُ السَّائِلُونَ.

(١) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٤٩٤)، و«الجواهر المنظم» له (ص ٩٠).

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، عَدَدَ مَعْلُومَاتِكَ، وَمِدَادِ كَلِمَاتِكَ، وَرِضَى نَفْسِكَ، وَزِنَةَ عَرْشِكَ، وَسَلَّمِ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَمَنْ عَجَزَ عَنْ حِفْظِ هَذَا، أَوْ ضَاقَ وَقْتُهُ عَنْهُ اقْتَصَرَ عَلَى بَعْضِهِ، وَأَقْلَهُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا: هَلِ الْأَوْلَى التَّطْوِيلُ أَوْ الْاِخْتِصَارُ؟ قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ: وَالَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ ابْنِ عَمَرَ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ الْأَوَّلِينَ الثَّانِي، لَكِنَّ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ عَلَى التَّطْوِيلِ، لِأَنَّهُ بَشْرَطِ الْحُضُورِ وَدَوَامِ اللَّذَّةِ فِي الْحَضْرَةِ، وَعَدَمِ السَّامَةِ وَالْمَلَالَةِ<sup>(١)</sup>. وَمِنْهَا: أَنَّهُ إِذَا أَوْصَاهُ أَحَدٌ بِالسَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، أَوْ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ يُسَلِّمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنْ صَوْبِ يَمِينِهِ قَدْرَ ذِرَاعٍ لِلْسَّلَامِ عَلَى الصَّدِيقِ، فَإِنَّ رَأْسَهُ عِنْدَ مَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّحِيحِ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْغَارِ، وَرَفِيقَهُ فِي الْأَسْفَارِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَيْخَ الْمُهَاجِرِينَ، جَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ

(١) انظر: «إتحاف الزائر» لابن عساكر (ص ٤٧).

والمسلمين خيراً، ورَضِيَ اللهُ تعالى عنكَ وأرضاك، وجَعَلَ الجَنَّةَ مَنزِلَكَ ومَثواكَ.  
ثمَّ يتأخَّرُ عن صَوْبِ يَمِينِهِ قَدْرَ ذِرَاعٍ لِلسَّلَامِ على الفاروقِ؛ لأنَّ رأسَه عندَ  
مَنكِبِ الصُّدَيْقِ، ويقولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أميرَ المؤمنين عُمَرَ الفاروقِ، السَّلَامُ  
عَلَيْكَ يَا إمامَ المُتَّقِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صاحِبَ رسولِ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا  
مُؤَنِّسَ رسولِ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَعَزَّ اللهُ تعالى به الإسلامَ، جزاك اللهُ عن  
أُمَّةِ نبيِّهِ ﷺ خيراً، ورَضِيَ اللهُ عنكَ وأرضاك، وجَعَلَ الجَنَّةَ مُنْقَلَبَكَ ومَثواكَ.

ومنها: أن يَرِجِعَ إلى مَوْقِفِهِ الأوَّلِ، ويتوسَّلَ به في حقِّ نَفْسِهِ، ويستَشْفِعَ به  
إلى رَبِّهِ، قالَ أهلُ المَناسِكِ من جميعِ المذاهبِ: ومن أحسنِ ما يقولُ ما جاءَ  
عن ابنِ عُيَيْنَةَ قالَ: كنتُ جالساً عندَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فجاءَ أعرابيٌّ، فقالَ: السَّلَامُ  
عَلَيْكَ يَا رسولَ اللهِ، سمِعْتُ اللهُ يقولُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ  
فَأَسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، وقد  
جِئْتُكَ مُسْتَغْفِراً من ذَنْبِي، مُسْتَشْفِعاً بِكَ إلى رَبِّي، ثمَّ بكى وأنشأ يقولُ:

يا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ فِي التُّرْبِ أعْظُمُهُ      فطابَ مِنْ طيِّبِهِنَّ القَاعُ والأَكْمُ  
نَفْسِي الفِداءَ لِقَبْرِ أَنْتَ ساكِئُهُ      العَفافُ وفيه الجُودُ والكَرَمُ

قالَ: ثمَّ انصَرَفَ فَحَمَلْتَنِي عَيْنايَ، ورأيتُ النَّبِيَّ ﷺ في النَّوْمِ، فقالَ: يا  
عُيَيْنِيُّ، الحَقِّ الأعرابيُّ فَبَشَّرَهُ بأنَّ اللهُ تعالى قد غَفَرَ له، فخرَجْتُ خلفَه فلم  
أجدُهُ، انتهى<sup>(١)</sup>.

(١) روى القصة البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٧٨)، وابن النجار في «الدرّة الثمينة» (ص ١٥٩)، وابن  
عساكر في «إتحاف الزائر» (ص ٥٣). وانظر: «شفاء السقام» للسبكي (ص ١٩٩)، و«حاشية الهيتمي  
على الإيضاح» (ص ٤٩٨)، و«الجوهر المنظم» (ص ٩٥)، ولم أجد أحداً نسب هذا القصة لابن  
عينة، وإنما ساقوا ذلك عن العتبي، وسماه أبو اليمن بن عساكر في كتابه: محمد بن عبيد الله.

فِينْبَغِي أَنْ يُكْثِرَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ بَعْدَ قِرَاءَةِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَيَسْتَدْعِي مِنْهُ ﷺ أَنْ يَسْتَعْفِرَ لَهُ، فَيَقُولُ: نَحْنُ وَفُدُّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَزُوَّارُكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، جِئْنَا لِقَضَاءِ حَقِّكَ، وَالتَّبَرُّكَ بِزِيَارَتِكَ، وَالاسْتِشْفَاعِ بِكَ، مِمَّا أَثْقَلَ ظَهْرَنَا، وَأَظْلَمَ قُلُوبَنَا، فَلَيْسَ لَنَا شَفِيعٌ غَيْرُكَ نُؤَمِّلُهُ، وَلَا رَجَاءَ غَيْرُ بَابِكَ نَصِلُهُ، فَاسْتَعْفِرْ لَنَا، وَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، يَا شَفِيعَ الْمُذْنِبِينَ، وَاسْأَلْهُ أَنْ يَجْعَلَنا مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ.

ومنها: أَنْ يَتَقَدَّمَ إِلَى رَأْسِ الْقَبْرِ الْمُكْرَمِ، وَيَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ، وَيَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى وَيُؤَمِّجِدُهُ بِأَبْلَغِ مَا يُمَكِّنُهُ، وَيُصَلِّي وَيُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ بِمَا أَهَمَّهُ وَأَحَبَّهُ مِنْ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكَذَلِكَ لَوَالِدَيْهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَقَارِبِهِ وَمَشَايِخِهِ وَأَحْبَابِهِ، وَمَنْ أَوْصَاهُ، وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ.

وَاعْلَمُ أَنَّ الْعِزَّ بْنَ جَمَاعَةَ<sup>(١)</sup> أَنْكَرَ هَذَا الْمَوْقِفَ كَالْعَوْدِ بَعْدَ السَّلَامِ عَلَى الشَّيْخِينَ إِلَى مَوْقِفِهِ الْأَوَّلِ، مُحْتَجًّا بِأَنَّ وَاحِدًا مِنْهُمَا لَمْ يَرِدْ عَنِ الصَّحَابَةِ وَلَا عَنِ التَّابِعِينَ<sup>(٢)</sup>، وَرَدَّ بِأَنَّ الدُّعَاءَ هُنَاكَ وَالتَّوَسُّلَ بِهِ ﷺ لَهُ أَصْلٌ عَنِ السَّلَفِ، وَالَّذِي لَمْ يَفْعَلْ إِنَّمَا هُوَ هَذَا التَّرْتِيبُ الْمَخْصُوصُ<sup>(٣)</sup>.

وَحِكْمَتُهُ: أَنَّ فِي تَأْخِيرِ الدُّعَاءِ وَالتَّوَسُّلِ عَنِ السَّلَامِ عَلَى الشَّيْخِينَ حُصُولَ الْجَمْعِ بَيْنَ مَوْقِفِ السَّلَفِ الَّذِي كَانَ قَبْلَ إِدْخَالِ الْحُجْرِ فِي الْمَسْجِدِ، لَمَّا لَمْ يَكُنِ الْاسْتِقْبَالُ يَتَأْتِي لَهُمْ، فَإِنَّهُ جَاءَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقْفُونَ فِي جِهَةِ الرَّأْسِ الشَّرِيفِ،

(١) عز الدين عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم ابن جماعة، قاضي القضاة، له «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك»، مات سنة (٧٦٧هـ). ويحتمل أن يكون حفيده عز الدين محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز ابن جماعة، علامة متفنن مكثر من التصنيف، مات سنة (٨١٩هـ). انظر: «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» للسيوطي (ص ٣٥٩)، و(ص ٥٤٨).

(٢) انظر: «سبل الهدى والرشاد» للصالحى (١٢ / ٣٩٢)، و«الجواهر المنظم» للهيتمي (ص ٩٧).

(٣) المصدرين السابقين.

وبين موقفهم الثاني الذي كان بعد ذلك، وهو حسن؛ لأنه ﷺ لما فرغ من دفن ابنه إبراهيم قال عند رأسه: السّلامُ عليكم<sup>(١)</sup>، وهو ظاهرٌ في أن السّلامَ من جهة الرّأس، و«ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسنٌ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يحصر على الميِّت في المَسجِد ولو ليلةً واحدةً، يُحييها بالذِّكر والدُّعاء وتلاوة القرآن، كما قاله ابنُ عساکر، وإن أمكنه أن لا يفارق المَسجِد دائماً إلا لضرورةٍ أو مصلحةٍ راجحةٍ فليغتَنِم ذلك<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يكون حزيناً على فراقه ﷺ وخروجه من الدُّنيا، أعظمَ من حُزنه على فراقِ أبيه وأولاده، كما قاله بعضُ الأئمّة الشّافعيّة<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن لا يطوف بقبره ﷺ، كما نقله النّوويُّ عن إطباق العلماء، وأن لا يُلصق البطنَ والظَّهرَ بجدارِ القبرِ المُكرَّم، كما قاله كثيرٌ من العلماء، فإنّه مكروه<sup>(٥)</sup>، وكان القياسُ تحريمه، لكنّ لما كان من شأن ذلك عند فاعليه أنّهم لا يفعلون إلا لقصد التّبَرُّك به جهلاً بما يليقُ به ﷺ من الآدابِ اقتضى ذلك رَفَع الحرمة عنهم، وإثبات الكراهة، ولا عبرة بذلك القصد في نفي الكراهة أيضاً؛ زَجراً لهم عن التّهجُم عليه ﷺ بما لم يؤذَن لهم فيه.

قال النّوويُّ في «إيضاحه»: قالوا: ويكرهه مسحُ جدارِ القبرِ باليدِ وتقبيله، بل الأدبُ أن يبعدَ منه كما يبعدُ منه لو حضرَ في حياته ﷺ، هذا هو الصّوابُ، وهو الذي قاله

(١) رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ٩٩).

(٢) رواه الإمام أحمد (١ / ٣٧٩)، والحاكم في «المستدرک» (٤٤٦٥)، وصححه ووافقه الذهبي، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «إتحاف الزائر» لأبي اليمن ابن عساکر (ص ٨٤).

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ٢٧١)، و«غاية السؤل في خصائص الرسول» لابن الملحق (ص ١٧٧).

(٥) انظر: «الإيضاح في مناسك الحج» للنووي (ص ٥٠١).

العلماء، وأطبَقوا عليه، وينبغي أن لا يغترَّ بكثيرين من العوامِ في مخالفتهم ذلك، فإنَّ الاقتداءَ والعملَ إنما يكونُ بأقوالِ العلماء، ولا يلتفتُ إلى مُحدثاتِ العوامِ وجهالاتهم. ولقد أحسنَ السَّيِّدُ الجليلُ أبو عليِّ الفُضَيْلُ بنُ عياضٍ رحمه الله في قوله ما معناه: اتَّبِعْ طُرُقَ الهُدَى، ولا يَضُرِّكَ قَلَّةُ السَّالِكِينَ، وإيَّاكَ وطُرُقَ الضَّلَالَةِ، ولا تغترَّ بكثرةِ الهالكين، انتهى<sup>(١)</sup>.

واعترضه العزُّ بنُ جماعةٍ وغيره في تقبيلِ القبرِ ومَسِّه بقولِ أحمد: لا بأسَ به، ورُدَّ بأنَّ معناه: لا حرمةَ عليه، أو لا يُستحبُّ<sup>(٢)</sup>.

وقال في «الإحياء»: مَسَّ المَشَاهِدِ وتقبيلُها عادةُ اليهودِ والنصارى<sup>(٣)</sup>، قيل: إلا إذا غلبَ عليه الشوقُ والحالُ والاستغراقُ في مقامِ الجمالِ.

ومنها: أن لا ينحنيَ للقبرِ الشريفِ، ولا يُقبَّلَ الأرضَ، كذا قاله بعضُ العلماء؛ لأنَّه لم يفعلهُ السلفُ، والخيرُ كلُّه في اتِّباعِهِمْ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن يأتيَ الرَّوْضَةَ فيكثرَ فيها من الدُّعَاءِ والصَّلَاةِ، وذلك لحديث «الصَّحَّاحِينَ» عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما بينَ قَبْرِي ومَنْبَرِي رَوْضَةٌ من رياضِ الجنَّةِ، ومَنْبَرِي على حَوْضِي»<sup>(٥)</sup>. وفي روايةٍ صحَّاحيةٍ: «ومَنْبَرِي على تُرْعَةٍ من تُرْعِ الجنَّةِ». رواه أحمد<sup>(٦)</sup>، وفَسَّرَ التُّرْعَةَ بالبَابِ والرَّوْضَةَ.

(١) انظر: «الإيضاح في مناسك الحج» للنووي (ص ٥٠١).

(٢) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥٠١).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ٢٧١).

(٤) انظر: «حاشية الهيتمي على المناسك» (ص ٥٠٢).

(٥) رواه البخاري (١٨٨٨)، ومسلم (١٣٩١) بلفظ: «بيتي ومَنْبَرِي». وأما لفظ المؤلف فقد أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٦٤).

(٦) رواه بهذا اللفظ الإمام أحمد (٢ / ٥٣٤)، والبزار في «مسنده» (٨٢٠٠).

وفي روايةٍ أُخرى: «ما بين منبري وبيتي»<sup>(١)</sup>. وفي أُخرى: «ما بين حُجرتي ومنبري»<sup>(٢)</sup>. فقيل: معنى كونه روضةً أن العمل فيه يُوجبُ ذلك، كما ورد: «الجنة تحت ظلال السُّيوف»<sup>(٣)</sup>، و«الجنة تحت أقدام الأمّهات»<sup>(٤)</sup>، والأولى ما قاله الإمام مالكٌ وغيره من بقاءه على ظاهره فينتقل إلى الجنة، وليست كسائر الأرضِ تفنى وتذهب، وهذا ما عليه الأكثرون، وقيل: هي من الجنة الآن حقيقةً. ومعنى قوله: «ومنبري على حوضي»: أن مُلازمة الأعمال الصالحة عنده تُورِد الحوض، وحمله بعض العلماء على الحقيقة، وقيل: يُعيدُه اللهُ على حاله فيُنصبُ على حوضه، وعنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «قواعد منبري على رواتب في الجنة»<sup>(٥)</sup>؛ أي: ثوابت.

ومنها: أن يتحرى الوقوف والدعاء عند المنبر، وقد جاء: أن رجالاً من الصحابة كانوا إذا دخلوا المسجد أخذوا برمانة المنبر التي كان ﷺ يمسكها بيده، ثم يستقبلون ويدعون<sup>(٦)</sup>.

ونقل في «الشفاء»: أن الصحابة كانوا إذا خلا المسجد حسوا رمانة المنبر

(١) هذا لفظ الشيخين البخاري ومسلم كما مر قريباً.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٥٣٤).

(٣) رواه البخاري (٢٨١٨)، ومسلم (١٧٤٢)، من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٤) رواه بهذا اللفظ الدولابي في «الكنى والأسماء» (١٩١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٩)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٥) رواه الإمام أحمد (٦/ ٢٨٩)، والنسائي (٦٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧٤٩)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٦) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (١٦١٢٩). وانظر: «عرف العنبر في وصف المنبر» لابن ناصر الدين (ص ٣٩٣).



التي تلي القبر الشريف بميامنهم، ثم استقبلوا القبلة يدعون<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يجتنب ما يفعلُه الجهلُ من تقربهم بأكل التمر الصيحاني<sup>(٢)</sup> في الروضة الكريمة، وقيل: سبب تسميته بالصيحاني: ما أخرجه ابن المؤيد الحموي عن جابر: كنت مع النبي ﷺ يوماً في بعض حيطان المدينة، ويد علي في يده، فمررنا بنخيل، فصاح النخل: هذا محمد رسول الله، هذا علي سيف الله، فالتفت النبي ﷺ إلى علي وقال: «سمه الصيحاني»، فسُمي من ذلك اليوم الصيحاني. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر ابن الجوزي في «موضوعاته» حديثاً مُشتملاً عليه، وعلى زياداتٍ أُخرى، وقال: إنه موضوعٌ، وأقرؤه<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن يُدِيمَ النَّظَرَ إِلَى الْحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِلَى الْقُبَّةِ الْمُعْظَمَةِ مَعَ الْحُضُورِ وَالْمَهَابَةِ إِذَا كَانَ خَارِجَهُ، وَلَا مُنَافَاةَ فِيهِ لِاسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ؛ لِأَنَّ مَدَارَهُ عَلَى الصَّدْرِ، وَإِنْ كَانَ الْوَجْهُ مُلْتَفِتاً إِلَى جِهَةٍ أُخْرَى.

ومنها: أن يُلَازِمَ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِالْمَسْجِدِ، وَأَنْ يَنْوِيَ الْعِتْكَافَ مَا دَامَ فِيهِ، وَأَنْ يَخْتِمَ الْقُرْآنَ فِيهِ، وَفِي غَيْرِهِ مُدَّةَ الْإِقَامَةِ لِلزِّيَارَةِ.

ومنها: أَنْ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ فِيمَا كَانَ مَسْجِداً فِي حَيَاتِهِ ﷺ، لَا فِيمَا زِيدَ بَعْدَهُ، فَإِنَّ الْمُضَاعَفَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي الْخَبْرِ الصَّحِيحِ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا

(١) انظر: «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى» للقاضي عياض (٢/ ٢٠٠)، وفيه: «جسوا» بالجيم.

(٢) صَرَّبٌ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ.

(٣) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥١٠) و«الجواهر المنظم» له (ص ١١٩).

(٤) انظر: «الموضوعات الكبرى» (١/ ٣٦٩)، و«اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»

للسيوطي (١/ ٣٢٥)، و«تنزيه الشريعة» لابن عراق الكفائي (١/ ٣٥٥).

أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»<sup>(١)</sup>؛ تَخْتَصُّ بِالْأَوَّلِ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>.

وَاعْتَرَضَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَالطَّبْرِيُّ<sup>(٣)</sup> وَغَيْرُهُمَا: بِأَنَّهُ سَلَّمَ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ أَنَّ الْمُضَاعَفَةَ لَا تَخْتَصُّ بِمَا كَانَ مَوْجُودًا فِي زَمَنِهِ ﷺ، وَبِأَنَّ الْإِشَارَةَ فِي الْخَبْرِ الْمَذْكُورِ إِنَّمَا هِيَ لِإِخْرَاجِ غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَيْهِ ﷺ، وَبِأَنَّ الْإِمَامَ مَا لَكَ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَأَجَابَ بِعَدَمِ الْخُصُوصِيَّةِ.

وَقَالَ: لِأَنَّهُ ﷺ أَخْبَرَ بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ، وَزُوِيَ لَهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمَ بِمَا يَحْدُثُ بَعْدَهُ، وَلَوْ لَا هَذَا مَا اسْتَجَازَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ أَنْ يَزِيدُوا فِيهِ بِخَضْرَاءِ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ» عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ لَمَّا فَرَغَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ: لَوْ انْتَهَى إِلَى الْجَبَانَةِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى [ذِي] الْحَلِيفَةِ لَكَانَ الْكُلُّ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ زِيدَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَا زِيدَ كَانَ الْكُلُّ مَسْجِدِي»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الإيضاح» للنووي (ص ٥١٥)، ووافقه ابن عقيل الحنبلي والسبكي كما في «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥١٨).

(٣) هو المحب الطبري، المتوفى سنة (٦٩٤هـ)، له منسك اسمه: «التشويق إلى البيت العتيق».

(٤) بحروفه في «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥١٨).

(٥) ذكره العراقي في «طرح الثريب» (٦ / ٥٣).

(٦) أورده الهيتمي في «الجوهر المنظم» (ص ١٢٠).

وفي رواية: «لوبيي هذا المسجدُ إلى صنعاء كان مسجدي»، قال الوليُّ العراقيُّ: فإنَّ صحَّ ذلك فهو بُشْرَى حَسَنَةٌ<sup>(١)</sup>.

واعلم أنَّ أوَّلَ مَنْ زادَ في المسجدِ النَّبَوِيِّ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وزيادته من جهةِ القبلةِ، الرُّواقُ المُتوسِّطُ بينَ الرُّوضَةِ ورُواقِ المِحْرَابِ العُثمانيِّ، وحدهُ في المَغْرِبِ إلى الأُسْطُوَانَةِ السَّابِعَةِ مِنَ المِنْبَرِ، ولم يزدْ شيئاً من جهةِ المَشْرِقِ؛ لأنَّ الحُجْرَةَ كانت هي الحدُّ من المَشْرِقِ في زمنه.

ثمَّ عثمانُ رضيَ اللهُ عنه زادَ في القبلةِ إلى مَوْضِعِ مِحْرَابِهِ اليَوْمَ، ولم يزدْ في شَرْقِيَّهِ، وزادَ في غَرْبِيَّهِ قَدْرَ أُسْطُوَانَةٍ، فجدَّارُ المَسْجِدِ في زَمَنِهِ من جهةِ المَغْرِبِ يَنْتَهِي إلى الأُسْطُوَانَةِ الثَّامِنَةِ مِنَ المِنْبَرِ، وما بعدَها إلى الجدارِ أُسْطُوَانَتَانِ فقط زادَهما الوليدُ، والخامسةُ مِنَ المِنْبَرِ هي نهايةُ المسجدِ النَّبَوِيِّ بعدَ الزِّيَادَةِ الثَّانِيَةِ التي زادَها ﷺ فيه.

وحدهُ من جهةِ الشَّامِ قَرِيبٌ مِنَ الحِجَارَةِ التي عندَ مِيزَانِ الشَّمْسِ بَصْحَنِ المَسْجِدِ خَلْفَ مَجْلِسِ مَشَايخِ الحَرَمِ.

وعن أبي هريرة مرفوعاً قال: «لا تُشَدُّوا الرِّحَالَ إلا إلى ثلاثةِ مساجِدَ، مسجدي هذا، والمسجدِ الحرامِ، ومسجدِ الأَقْصَى». حديثٌ مُتَّفَقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

وفيها عنه أيضاً: «صلاةٌ في مسجدي هذا خيرٌ من ألفِ صلاةٍ فيما سِوَاهُ إلا المَسْجِدَ الحرامِ». وهذا لفظُ البُخاريِّ<sup>(٣)</sup>، وزادَ مُسْلِمٌ: «فإنِّي آخِرُ الأنبياءِ، وإنَّ مسجدي آخِرُ المساجِدِ»<sup>(٤)</sup>. قال ابنُ جماعةٍ: يريدُ آخرُ مساجِدِ الأنبياءِ.

(١) ذكر الإمام العراقي هذين الحديثين في «طرح الثريب» (٦ / ٥٣)، وابن رجب في «فتح الباري»

(٢ / ٤٧٩)، نقلاً عن «تاريخ المدينة» لابن شبة، ولم أقف عليه في المطبوع منه.

(٢) تقدم تخريجه من «الصحيحين»، وأخرجه بهذا اللفظ مسلم (٨٢٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) رواه مسلم بهذا اللفظ (١٣٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وعنه عليه السلام: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً كَتَبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِيءٌ مِنَ النِّفَاقِ». أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِي فَرَجُلٌ تُكْتَبُ حَسَنَةٌ، وَرَجُلٌ تُحَطُّ خَطِيئَةٌ». رَوَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وعنه أيضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لَخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَهَذَا لَفْظُهُ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» بِمَعْنَاهُ<sup>(٣)</sup>.

وعنه صلى الله عليه وآله قَالَ: «مَنْ خَرَجَ عَلَى طَهْرٍ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ كَانَ بِمَنْزِلَةِ حِجَّةٍ». رَوَاهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أَنْ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ سِوَارِي الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ فِي زَمَنِ صلى الله عليه وآله؛ إِذْ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا فَضْلٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ صَلَاتِهِ صلى الله عليه وآله، أَوْ صَلَاةِ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَيْهَا، كَمَا يَدُلُّ لَهُ حَدِيثُ الْبُخَارِيِّ<sup>(٥)</sup>، وَالَّذِي وَرَدَ لَهُ فَضْلٌ خَاصٌّ مِنْهَا ثَمَانِيَةٌ:

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٦٢٢).

(٣) رواه الإمام أحمد (٢/ ٤١٨)، وابن ماجه (٢٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٩١١).

(٤) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٣٧٩)، من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه.

(٥) لعله يقصد حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله يتدرون السواري، حتى يخرج النبي صلى الله عليه وآله وهم كذلك، يصلون الركعتين قبل المغرب. رواه البخاري (٦٢٥)، ومسلم (٨٣٧)، وفي البخاري أيضاً قبل (٥٠٢) قال عمر: المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليه، ورأى عمر رجلاً يصلي بين أسطوانتين، فأدناه إلى سارية وقال: صل إليها.

الأولى: التي هي عَلَمُ الْمُصَلِّي الشَّرِيفِ، كَانَ جِذْعُهُ ﷺ الذي يَخْطُبُ إِلَيْهِ وَيَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ أَمَامَهَا فِي مَحَلِّ كُرْسِيِّ الشَّمْعَةِ.

الثانية: ثُمَّ أُسْطُوَانُ عَائِشَةَ، الْمَعْرُوفَةُ بِأُسْطُوَانَةِ الْمُهَاجِرِينَ، قِيلَ: صَلَّى إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَكْتُوبَةَ بَعْدَ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ بَضْعَةَ عَشْرَ يَوْمًا، ثُمَّ تَقَدَّمَ إِلَى مُصَلَّاهُ، وَقِيلَ: كَانَ أَكْبَرُ الصَّحَابَةِ يُصَلُّونَ إِلَيْهَا، وَيَجْلِسُونَ حَوْلَهَا، وَتُسَمَّى أُسْطُوَانَةَ عَائِشَةَ؛ لِلْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ عَنْهَا فِيهَا: أَنَّهَا لَوْ عَرَفَهَا النَّاسُ لَاضْطَرَّبُوا عَلَى الصَّلَاةِ عِنْدَهَا بِالسُّهْمَانِ<sup>(١)</sup>.

وكان أكثرُ نوافلِ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ مِنَ الْمِنْبَرِ وَمِنَ الْقَبْرِ، وَمِنَ الْقِبْلَةِ، مُتَوَسِّطَةُ الرَّوْضَةِ، وَتُسَمَّى أُسْطُوَانَةَ الْقُرْعَةِ؛ لِمَا فِي «أَوْسَطِ الطَّبْرَانِيِّ»: «أَنَّ فِي مَسْجِدِي لِبُقْعَةٍ - قِيلَ: هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةُ - لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا صَلُّوا إِلَيْهَا إِلَّا أَنْ يُطَيَّرَ لَهُمْ قُرْعَةً»<sup>(٢)</sup>.

وكان أبو بكرٍ وعُمَرُ وغيرُهُمَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُصَلُّونَ إِلَيْهَا، وَالْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْهَا، قِيلَ: وَالِدُعَاءُ عِنْدَهَا مُسْتَجَابٌ.

الثالثة: مِمَّا يَلِيهَا لِنَاحِيَةِ الْقَبْرِ أُسْطُوَانَةُ التَّوْبَةِ، وَهِيَ الثَّانِيَةُ مِنَ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ، وَالثَّلَاثَةُ مِنَ الْقِبْلَةِ، وَالرَّابِعَةُ مِنَ الْمِنْبَرِ، رُوِيَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يُطْرَحُ لَهُ فِرَاشُهُ أَوْ سَرِيرُهُ إِلَى أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ، يَسْتَنْدُ إِلَيْهَا. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن النجار في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٠٦)، وأبو اليمن ابن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص ١٠٣).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٦٢)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا ابنا المنذر، تفرد به عتيق بن يعقوب.

(٣) رواه ابن ماجه (١٧٧٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» =

كَانَ ﷺ إِذَا عَتَكَفَ يُخْرِجُ لَهُ فِرَاشَهُ وَسَرِيرَهُ إِلَيْهَا، مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ فَيَسْتَنِدُ إِلَيْهَا، وَكَانَ يُصَلِّي نَوَافِلَهُ إِلَيْهَا، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَبَا لُبَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ تَبُوكَ رَبَطَ نَفْسَهُ بِهَا حَتَّى نَزَلَتْ تَوْبَتُهُ.

وَرَوَى الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ: أَنَّهُ ارْتَبَطَ أَبُو لُبَابَةَ إِلَى جِذْعٍ مِنْ جُذُوعِ الْمَسْجِدِ بِسِلْسِلَةٍ بَضْعَةَ عَشَرَ لَيْلَةً، فَكَانَتْ ابْنَتُهُ تَأْتِيهِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَتَحُلُّهُ فَيَتَوَضَّأُ، وَهِيَ الْأُسْطُوانُ الْمُخَلَّقُ نَحْوًا مِنْ ثُلُثِهَا، تُدْعَى أُسْطُوانَ التَّوْبَةِ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْهَا حَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا لُبَابَةَ حِينَ نَزَلَتْ تَوْبَتُهُ<sup>(٢)</sup>.

الرَّابِعَةُ: أُسْطُوانُ السَّرِيرِ، وَهِيَ اللَّاصِقَةُ بِالشُّبَّاكِ الْيَوْمَ شَرْقِيَّ أُسْطُوانَةِ التَّوْبَةِ، كَانَ سَرِيرُهُ ﷺ يُوضَعُ عِنْدَهَا مَرَّةً، وَعِنْدَ أُسْطُوانَةِ التَّوْبَةِ أُخْرَى.

الخَامِسَةُ: أُسْطُوانُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتُعْرَفُ بِالْمَحْرَسِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ فِي صَفْحَتِهَا الَّتِي تَلِي الْقِبْلَةَ<sup>(٣)</sup> يَحْرُسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ خَلْفَ أُسْطُوانِ التَّوْبَةِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ، وَكَانَتِ الْخَوْخَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى الرَّوْضَةِ فِي مُقَابَلَتِهَا.

السَّادِسَةُ: خَلْفَهَا مِنَ الشَّمَالِ أَيْضًا أُسْطُوانُ الْوُفُودِ، كَانَ ﷺ يَجْلِسُ عِنْدَهَا لُوْفُودِ الْعَرَبِ، وَكَانَتْ تُعْرَفُ بِمَجْلِسِ التَّلَاوَةِ، يَجْلِسُ إِلَيْهَا سَرَوَاتُ<sup>(٤)</sup> الصَّحَابَةِ وَأَفْاضِلُهُمْ.

= (١ / ٥٦٤)، وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «مُصْبِحِ الزَّجَاجَةِ» (٢ / ٨٤): إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

(١) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٩٧٤٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٤ / ١٦)، وَابْنُ النُّجَّارِ فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ» (ص ١٠٦).

(٢) رَوَاهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي «سِيرَتِهِ» (٢ / ٢٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٤ / ١٧)، وَابْنُ النُّجَّارِ فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ» (ص ١٠٥)، وَأَبُو الْيَمَنِ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «إِتْحَافِ الزَّائِرِ» (ص ١٠٠).

(٣) فِي «س»: «القبر».

(٤) فِي «س»: «سادات».

السابعة: أسطوانُ مِربعَةِ القَبْرِ، ويُقالُ لها: مقامُ جبريلَ، وهي في حائِزِ الحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ عِنْدَ مُنْحَرَفِ صَفْحَتِهِ الغَرْبِيَّةِ لِلشَّمَالِ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ أُسْطُوَانِ الوُفُودِ والأُسْطُوَانَةِ اللَّاصِقَةِ بِشُبَّاكِ الحُجْرَةِ كَانَ بَابُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

وَكَانَ ﷺ يَأْتِي إِلَيْهِ حَتَّى يَأْخُذَ بَعْضَادَتِيهِ وَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣] (١)، وَقَدْ حُرِّمَ النَّاسُ التَّبَرُّكُ بِهَا وَبِأُسْطُوَانِ السَّرِيرِ لَغَلِقِ أَبْوَابِ الشُّبَّاكِ الدَّائِرِ عَلَى الحُجْرَةِ الشَّرِيفَةِ.

الثامنة: أُسْطُوَانُ التَّهَجُّدِ، كَانَ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهَا لَيْلًا، وَمَحَلُّهَا الْآنَ دِعَامَةٌ بِهَا مِحْرَابٌ مُرَحَّمٌ قُرْبَ بَابِ جَبْرِيلَ، وَنُوزَعٌ فِي أَنَّ ذَلِكَ مَحَلُّهَا.

ومنها: أَن لا يُمَرَّ بِالقَبْرِ المُكْرَمِ حَتَّى يَقِفَ وَيُسَلِّمَ عَلَيْهِ، سِوَاءَ مَرٍّ مِنْ دَاخِلِ المَسْجِدِ أَوْ مِنْ خَارِجِهِ، وَلَقَدْ وَقَعَ لِبَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ تَهَاوَنَ فِي ذَلِكَ فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَائِلًا لَهُ: أَنْتَ المَارُّ بِي مُعْرِضًا لا تَقِفُ تُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَلَمْ يَتْرُكْ ذَلِكَ بَعْدُ.

ومِنْ ثَمَّ سُئِلَ مالِكُ: أَلَا تَرَى أَن يُسَلِّمَ المَارُّ عَلَيْهِ كَلِّمًا مَرًّا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَرَى عَلَيْهِ ذَلِكَ (٢).

ومنها: أَن لا يَجْعَلَ حُجْرَتَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ مُطْلَقًا، وَلا بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ. ومنها: أَن يَزُورَ كَلِّمًا دَخَلَ المَسْجِدَ أَوْ خَرَجَ خِلَافًا لِأَهْلِ المَدِينَةِ؛ فَإِنَّ الإِمَامَ مالِكًا كَرِهَ لَهُمْ ذَلِكَ دُونَ الغُرَبَاءِ، قِيلَ: لِأَنَّ ذَلِكَ مِنَ المُقِيمِينَ قَدْ يُفْضِي إِلَى مَثَلٍ،

(١) روى أصله ابن أبي شيبة في «مسنده» (٧٢٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨١٢٧)، وذكره بحروفه السمهودي في «خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى» (٢ / ٦٧).

(٢) انظر: «البيان والتحصيل» لابن رشد (١٨ / ٤٤٤).

وَقَلَّةِ أَدَبٍ، وَأَرْبَابُ الْمَذَاهِبِ الثَّلَاثَةِ يَقُولُونَ بِاسْتِحْبَابِ الْإِكْتِثَارِ مِنْهَا لِكُلِّ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهِمْ؛ لِأَنَّ الْإِكْتِثَارَ مِنَ الْخَيْرِ خَيْرٌ<sup>(١)</sup>.

\* فائدة: رَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَإِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، وَابْنُ بَشْكُوَالِ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَالدَّارِمِيُّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ: أَنَّهُ مَا مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا وَيَنْزِلُ عِنْدَ الْفَجْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَحْفُونَ بِقَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ إِلَى اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنْزِلُ سَبْعُونَ أَلْفًا يَفْعَلُونَ كَذَلِكَ إِلَى الْفَجْرِ، وَهَكَذَا حَتَّى يَقُومَ ﷺ مِنْ قَبْرِهِ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا يَزُفُونَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: يُوقَرُونَهُ<sup>(٢)</sup>.

فَإِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «يُصَلُّونَ عَلَيْهِ» مَعَ إِفَادَةِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَمُومَ صَلَاتِهِمْ دَائِمًا؟ وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ أَنَّهُمْ تَسَعَةً أَعْشَارِ الْخَلْقِ<sup>(٣)</sup>.  
أُجِيبَ: بِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ هَؤُلَاءِ السَّبْعِينَ أَلْفًا يُؤَمَّرُونَ بِصَلَاةٍ مَخْصُوصَةٍ مُنَاسِبَةٍ لَوْقُوفِهِمْ فِي حَضْرَتِهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الإيضاح» للنووي (ص ٥١٠)، وعلل الهيتمي رأي مالك ناقلًا قول السبكي: هو جار على قاعدته

في سد الذرائع، أي لأن ذلك قدي يفضي إلى ملل، والمذاهب الثلاثة يقولون باستحباب الإكثار منها.

(٢) رواه القاضي إسماعيل في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» من طريق ابن المبارك (١٠٢)، والدارمي

(٩٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٧٠)، وابن الجوزي في «الوفا بتعريف فضائل المصطفى»

(ص: ٥٢٣)، وأبو اليمن ابن عساكر في «إتحاف الزائر» (ص ٢٨).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٥٠٦) من قول عبد الله بن عمرو بن العاص، وأوله: «إن الله عزَّ وجلَّ

جزأ الخلق عشرة أجزاء، فجعل تسعة أجزاء الملائكة، وجزأ سائر الخلق...» الحديث.

(٤) انظر: «الجوهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ١٢٧).



## فَضْلٌ

## فِي آدَابِ الزَّائِرِ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ الشَّرِيفِ

منها: أن ينزل بمحل قريب من المسجد ليُشاهد منه القبة المُكرَّمة، وليسمع النداء، ويُدرك الجماعة فيه، ولا يُنافيه ما قاله ﷺ لبني سَلَمَةَ لما أرادوا التَّحوُّلَ إلى قُربِ المسجد: «دياركم تُكْتَبُ آثاركم»<sup>(١)</sup>؛ لأنَّ ذلك إنَّما هو للخوفِ على المدينة أن يعرَى خارجها من السُّكَّانِ، فيتمكَّن منها العدوُّ، لكن لو قدرَ مع البُعدِ إدراكَ الجماعةِ مع طولِ الطَّرِيقِ المُوجبِ لكثرةِ الثَّوابِ النَّاشئةِ عن كثرةِ الخُطَا؛ فله ذلك.

ومنَّها: أن يخرج كلَّ يومٍ مُتَطَهَّرًا إلى زيارةٍ من البقيعِ تأسياً به ﷺ؛ فإنَّه كان كثيراً ما يخرجُ إليه، ويدعو لمن فيه، وقد خرَجَ إليه ﷺ ليلةَ نصفِ شعبان، فسجدَ فيه طويلاً حتَّى ظنَّ أنَّه قبضُ<sup>(٢)</sup>، وخرُوجُه له يومَ الجُمُعَةِ أكَّد، والأولى أن يكونَ ذلك بعدَ السَّلامِ عليه ﷺ، وعلى صاحبيه.

وقد وردَ في فَضْلِ البقيعِ عن أمِّ قيسٍ بنتِ مُحِصِنٍ قالت: لو رأيتني ورسولُ اللهِ ﷺ أخذُ بيدي في سَكَّةِ المدينةِ حتَّى انتهى إلى البقيعِ، بقيعِ الغرَقَدِ، فقال: «يا أمَّ قيسٍ!» قلتُ: لبيك يا رسولَ اللهِ وسعديك، قال: «ترينَ هذه المقبرة؟» قلتُ: نعم، قال: «يُبعثُ منها يومَ القيامةِ سبعون ألفاً على صورةِ القَمَرِ ليلةَ البدرِ، يدخلونَ الجنةَ بغيرِ حسابٍ»<sup>(٣)</sup>.

وعنه عليه السَّلامُ قال: «أنا أوَّلُ من تنشقُّ عنه الأرضُ، فأكونُ أوَّلَ من يُبعثُ، فأخرجُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ إلى أهلِ البقيعِ، فيُبعثون، ثمَّ يُبعثُ أهلُ مكَّةَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٦٦٥)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) رواه الترمذي (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) رواه الطيالسي في «مسنده» (١٧٤٠)، والحاكم في «المستدرک» (٦٩٣٤) وغيرهما.

(٤) رواه الترمذي (٣٦٩٢) وحسنه، وابن حبان في «صحيحه» (٦٨٩٩)، والحاكم في «المستدرک» =

وعنه عليه السّلام أنّه قال: «إِنَّ مَقْبَرَةَ الْبَقِيعِ تُضِيءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ، كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

وعنه عليه السّلام أنّه قال: «مَنْ دَفَّنَاهُ فِي مَقْبَرَتِنَا هَذِهِ شَفَعْنَا لَهُ». ذَكَرَهَا ابْنُ جَمَاعَةَ<sup>(٢)</sup>.

وعنه عليه السلام: «أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَأَهْلُ الطَّائِفِ». أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «فَضْلِ الْمَدِينَةِ»<sup>(٣)</sup>، وَلَعَلَّ الْمُرَادَ بِأَهْلِ الطَّائِفِ أَهْلُ مَكَّةَ؛ إِذْ يُقَالُ لَهُمْ أَهْلُ الْحِجَازِ، فَيَشْمَلُ الْمُعَلَّى وَغَيْرَهُ، أَوْ أَشَارَ إِلَى أَنَّ أَهْلَ الطَّائِفِ مِنْ أَهْلِ الْحَرَمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وعن سعدٍ قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِالْمُعَرَّسِ فَقَالَ: «لَقَدْ أُتِيْتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّكَ لِبَالِوَادِي الْمُبَارَكِ؛ يَعْنِي الْعَقِيقَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»<sup>(٤)</sup>.

وعن سعدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله نَامَ بِالْعَقِيقِ، قَالَ: «فَاسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهُ لَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لِبَالِوَادِي الْمُبَارَكِ». رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ<sup>(٥)</sup>.

= (٣٧٣٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) روى ابن شبة في «تاريخ المدينة» حديثاً يقرب منه بلفظ: «مقبرة بين سبيلين غربية، يضيء نورها يوم القيامة ما بين السماء والأرض».

(٢) ورواه ابن النجار في «الدرّة الثمينة» (ص ١٦٤).

(٣) ورواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨١٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٨٢٧)، من حديث عبد الملك بن عباد بن جعفر، والضياء المقدسي في «المختارة» (٩ / ١٨٧)، من حديث عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٣٨١): رواه البزار والطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٤) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ٤١٥).

(٥) رواه ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (١٢٤٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠ / ٩٩).

وعن سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَا سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، لَوْ كُنْتَ تَأْخُذُ طَرِيقَ الْعَقِيقِ لَشِيعْتُكَ حِينَ تَخْرُجُ، وَتَلْقَيْتُكَ حِينَ تَقْدُمُ». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ<sup>(١)</sup>.

وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَنْ صَلَّى فِيهِ - يَعْنِي مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - كَانَ كَعَدْلِ عُمَرَةَ. رَوَاهُ ابْنُ جَبَانَ<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة مرفوعاً: «بَطْحَانٌ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ<sup>(٣)</sup>.

وعن أَبِي مُوسَى: لَقَدْ مَرَّ بِالصَّخْرَةِ مِنَ الرُّوحَاءِ سَبْعُونَ نَبِيًّا حُفَاءً عَلَيْهِمُ الْعَبَاءُ، يُؤْمُونَ بَيْتَ اللَّهِ الْعَتِيقِ، مِنْهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَجَمَاعَةٌ<sup>(٤)</sup>.

وعن كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالرُّوحَاءِ قَالَ: «لَقَدْ صَلَّى فِي هَذَا الْمَسْجِدِ سَبْعُونَ نَبِيًّا قَبْلِي، وَلَقَدْ قَدِمَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَيْهِ عِبَاءُ تَانِ قَطَوَانِيَّتَانِ عَلَى نَاقَةٍ وَرُقَاءٍ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ١٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٦٣٣١)، وأشار المتقي الهندي في «كنز العمال» إلى تخريج أبي نعيم له.

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٦٢٧). ورواه أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم وغيرهم من حديث سهل بن حنيف.

(٣) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢ / ٥١)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ١٦٧)، وابن حجر في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» (١١٧٣).

(٤) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٧٢٣١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٢٥٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»، (١٦٦ / ٦١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ٢٢٠): رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير»، وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام.

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦٧ / ٦١)، وله روايات أخرى أخرجه الإمام أحمد في «الزهد» (١٨٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٢٨٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢ / ١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٧٧).

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: بِئْرُ عَرَسٍ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(١)</sup>.  
وعن عُمرَ بنِ الحَكَمِ: نِعْمَ البِئْرُ بِئْرُ عَرَسٍ، هِيَ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ، وَمَاؤُهَا  
أَطْيَبُ المِيَاهِ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>.

وعن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما مرفوعاً: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَأَنِّي جَالِسٌ عَلَى  
عَيْنٍ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ، بِئْرِ عَرَسٍ». رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup>.  
وعن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها: «بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ البَقِيعِ لأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ». رَوَاهُ  
أَحْمَدُ<sup>(٤)</sup>.

وعن أُمِّ قَيْسِ بنتِ مُحَاصِنٍ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَا أُمَّ قَيْسٍ!، أَتَرِينَ هَذِهِ  
المَقْبَرَةَ؟ يَبْعَثُ اللهُ مِنْهَا سَبْعِينَ أَلْفًا يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ،  
يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(٥)</sup>.

وعن ابنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللهُ عنه: يَبْعَثُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ البُقْعَةِ، وَمِنْ هَذَا  
الحَرَمِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، يَشْفَعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا،  
وَجُوهُهُمْ كَالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ. رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللهُ عنه<sup>(٦)</sup>.

وَإِذَا انْتَهَى إِلَى البَقِيعِ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ؛ أَي: يَا دَارَ،  
وَعَبَّرَ عَنْهَا تَجَوُّزًا مِنْ اسْمِ الحَالِّ عَلَى المَحَلِّ؛ إِذَ السَّلَامُ هُنَا لِالأَرْوَاحِ، وَإِنَّا إِن

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٥٠٣).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٥٠٤).

(٣) المصدر السابق، الموضع نفسه.

(٤) رواه الإمام أحمد (٦/ ٩٢)، ورواه أيضاً الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢٤٢)، والنسائي (٢٠٣٨)،

والحاكم في «المستدرک» (١٧٩٤).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/ ١٨١)، والحاكم في «المستدرک» (٦٩٣٤).

(٦) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٧٠)، والديلمی في «الفردوس بماثور الخطاب» (٨١٢٣).

شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَالْإِسْتِثْنَاءُ لِلتَّبَرُّكِ، أَوْ لِلْحُقُوقِ الْمُقَيَّدِ بِهَذَا الْمَحَلِّ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلِهِمْ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَقْصِدَ الْقُبُورَ الظَّاهِرَةَ فِيهِ، كَقَبْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْأُولَى أَنْ يَبْدَأَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ أَفْضَلُ مَنْ فِيهِ، وَهَذَا إِنْ لَمْ يُمْرَّ بِقَبْرِ غَيْرِهِ، وَإِلَّا سَلَّمَ مَعَ وَقُوفٍ يَسِيرٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، ثُمَّ بَعْدَ عُثْمَانَ يَبْدَأُ بِالْعَبَّاسِ، ثُمَّ بِالْحَسَنِ بِجَنْبِهِ، ثُمَّ بِفَاطِمَةَ بِجَنْبِهِ، فَإِنَّ الْأَرْجَحَ أَنَّهَا هُنَا، ثُمَّ بَزِينَ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ بِابْنِهِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ، ثُمَّ بِابْنِهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَهُوَ لِأَنَّ كُلَّهُمْ بِقَبَّةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ بِإِبْرَاهِيمَ ابْنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ فِي قُبَّتِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَيُسَلَّمُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ بِمَشْهَدِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُنْسَبُ الْآنَ لِعَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ إِذَا تُوِّفِيَ بِالشَّامِ.

ثُمَّ بِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَكُلُّهُنَّ هُنَا إِلَّا خَدِيجَةَ فَبِمَكَّةَ، وَإِلَّا مَيْمُونَةَ فَبَسْرَفٍ، وَوُقُوعُ السَّلَامِ عَلَى الْمَفْضُولِ تَبَعًا لِبَعْضِ مَنْ فِي قُبَّةِ الْعَبَّاسِ قَبْلَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُضْرُّ، وَيَزُورُ أَيْضًا قَبْرَ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَكَذَا شَيْخُهُ بِجَنْبِهِ فِي قُبَّةٍ لَطِيفَةٍ عَلَى مَا يُقَالُ، وَهُوَ نَافِعُ الْمُحَدَّثُ، لَا نَافِعَ الْقَارِيَّ، كَمَا تُؤْهِمُ.

وَالْمَشْهَدُ الْمَشْهُورُ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ أُمَّ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ مَشْهَدُ سَعِيدِ بْنِ مُعَاذِ سَيِّدِ الْأَنْصَارِ؛ لِأَنَّ مَا ذَكَرَهُ الْقُدَمَاءُ لَا يَنْطَبِقُ عَلَى ذَلِكَ، ذَكَرَهُ السَّيِّدُ<sup>(١)</sup>.

وَيَخْتِمُ بِقَبْرِ صَفِيَّةَ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَزُورُ مَشْهَدَ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ بُرْكَانِ الشُّورِ مِنْ دَاخِلِهِ قِبَالَةَ قُبَّةِ الْعَبَّاسِ، وَمَالِكِ بْنِ سِنَانٍ وَالِدِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ بَلْصِقِ الشُّورِ غَرْبِيَّ الْمَدِينَةِ، وَمَشْهَدَ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ مُحَمَّدَ بْنَ

(١) نقله الهيثمي في «حاشيته على الإيضاح» (ص ٥٠٣).

عبد الله بن الحسن بن علي رضي الله عنهم، وهو خارج السور في سلع<sup>(١)</sup>.  
ومنها: أن يأتي متطهراً قبور الشهداء بأحد، ويبدأ بسيد الشهداء حمزة  
عم رسول الله ﷺ، ويكر بعد صلاة الصبح بمسجد رسول الله ﷺ حتى يعود  
ويدرك جماعة الظهر فيه، والأفضل أن يكون ذلك يوم الخميس؛ لأنّ الموتى  
يعلمون؛ أي: يزيد علمهم للأدلة على دوام علمهم بزوارهم يوم الجمعة ويوماً  
قبله ويوماً بعده، كما نقله في «الإحياء» عن محمد بن واسع أنّه بلغه ذلك<sup>(٢)</sup>،  
والمطلوب يوم الجمعة التكبير، ويوم السبت الذهاب لبقاء، فتعين الخميس.  
وقال المحقق الكمال بن الهمام: ويزور جبل أحد نفسه، للحديث  
الصحيح: «أحد جبل يحبنا ونحبه»<sup>(٣)</sup>، انتهى.

وفي «الصحيح»: أنّه عليه السلام صعد أحدًا، ومعه أبو بكر وعمر  
وعثمان، فرجف بهم، فقال عليه السلام: «اثبت أحد؛ فإنما عليك نبي وصديق  
وشهيدان»<sup>(٤)</sup>.

وفي «الصحيح»: أنّه عليه السلام قال: «إن أحدًا على ترعة من ترع الجنة،  
وإن غيراً على ترعة من ترع النار»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر لتفصيل هذه القبور وغيرها: «الدرّة الثمينة» لابن النجار (ص ١٦٦)، و«إتحاف الزائر» لأبي  
اليمان بن عساكر (ص ٨٨)، و«حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥٠٢)، وغيرها.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤ / ٤٩١).

(٣) «فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٣ / ١٨٣)، والحديث رواه البخاري (٤٤٢٢)، ومسلم (١٣٩٢)،  
من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٣٦٧٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) رواه ابن ماجه (٣١١٥)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣ / ٢١٨): إسناد ضعيف، لتدليس  
ابن إسحاق، وشيخه عبد الله بن مكنف قال البخاري: في حديث نظر، وقال ابن حبان: لا أعلم له  
سماعاً من أنس، لا يجوز الاحتجاج به، وقد صرح بالسماع من أنس في رواية ابن ماجه هذه.

وفي رواية للطبراني: «إِنَّ أَحَدًا رُكِنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>. وفي رواية له أيضاً: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَأُحَدِّثُ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، إِنَّهُ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهَذَا عَيْرٌ يُبْغِضُنَا وَنُبْغِضُهُ، إِنَّهُ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.  
 وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِمُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ فَوَقَّفَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّكُمْ أَحْيَاءُ عِنْدَ اللَّهِ، فَزُورُوهُمْ وَسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ إِلَّا رَدُّوا عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية الطبراني في «الأوسط» عن أنس، ولفظه: «أُحَدِّثُ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ فَكُلُوا مِنْ شَجَرِهِ، وَلَوْ مِنْ عِضَاهِهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٨١٣)، من حديث سهل بن سعد، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٥١٦)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ١٣): فيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني وهو ضعيف.

(٢) رواه الدولابي في «الكنى والأسماء» (٢٦٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٥٠٥)، من حديث أبي عيس بن جبر، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ١٣): فيه عبد المجيد بن أبي عيس لينه أبو حاتم، وفيه من لم أعرفه.

(٣) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ١٠٨) من حديث عبيد بن عمير، ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٧٠٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما كما أشار المؤلف، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ٦٠): فيه إسماعيل بن عياش وفيه كلام وقد وثق. ورواه ابن الجعد في «مسنده» (٢٩٤٥) من حديث سهل بن سعد، والحاكم في «المستدرک» (٢٩٧٧) وتعبه الذهبي بقوله: أحسبه موضوعاً.

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٧٢)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (١ / ٨٤)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٩٠٥)، و«عضاهه» قال ابن الأثير: العضاه شجر أم غيلان، وكل شجر عظيم له شوك، واحده: عضاهة. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣ / ٢٥٥).

ومنها: أنّه يأتي مُتَطَهَّرًا من حين خروجه مسجد قُباءِ ناويًا التَّقَرُّبَ بزيارته والصَّلَاةِ فيه؛ للحديثِ الصَّحيحِ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ»<sup>(١)</sup>.  
 وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ: كَانَ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.  
 وَالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ يَوْمَ السَّبْتِ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَيْضًا: كَانَ ﷺ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ<sup>(٣)</sup>، وَحَمَلَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ: «كُلَّ سَبْتٍ» عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ، كَقَوْلِهِمْ: مُطَرْنَا سَبْتًا، وَيُرَدُّ ذَلِكَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ لَابِنِ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْتٍ<sup>(٤)</sup>.

وعنه عليه السَّلَامُ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ<sup>(٥)</sup>.  
 وعنه عليه السَّلَامُ: «أَنَّ الصَّلَاةَ فِيهِ كَعُمْرَةٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالحَاكِمُ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ<sup>(٦)</sup>.

وعن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ دَخَلَ

(١) رواه الترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١)، من حديث أسيد بن ظهير رضي الله عنه الأنصاري، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري (١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه البخاري (١١٩٣)، ومسلم (١٣٩٩ / ٥٢١).

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٦٣٢).

(٥) رواه ابن ماجه (١٤١٢)، ورواه النسائي (٦٩٩) بلفظ قريب، كلاهما من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه.

(٦) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤٨٧ / ٣)، والحاكم في «المستدرک» (٤٢٧٩) وصححه ووافقه

الذهبي، من حديث سهل بن سعد، ورواه ابن حبان (١٦٢٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ورواية الترمذي تقدم تخريجها قريباً من حديث أسيد بن ظهير.



مسجد قباء، فَرَكَعَ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، كَانَ ذَلِكَ عَدْلُ رَقَبَةٍ<sup>(١)</sup>. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَجَاءَ يَوْمًا فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ فِي أَصْحَابِهِ يَنْقَلُونَ حِجَارَتَهُ عَلَى بُطُونِهِمْ، وَيُؤَسِّسُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمٌ بِهِ الْبَيْتُ، وَمَحْلُوفٌ عَمَرَ بِاللَّهِ لَوْ كَانَ مَسْجِدُنَا هَذَا بِطَرْفٍ مِنَ الْأَطْرَافِ لَضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبِلِ. ذَكَرَهُ ابْنُ النَّجَّارِ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَقِيلَ: إِنَّهُ مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ؛ لَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: قَالَ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ قَالَ: فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا» لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُ<sup>(٣)</sup>.

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ: مَا فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٥٥٦٠)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٤ / ١١): فِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةِ فِي أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ» (ص ١٢٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مَثِيرِ الْعِزْمِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ» (٢ / ٢٧٧).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٩٨).

يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ مَرِيداً لِلتَّمَرِ لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ، غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حِجْرٍ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ. الْحَدِيثُ (١).

وَيُؤَيِّدُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنَ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ١٠٨]، وَلَا مَنَعَ مِنَ الْجَمْعِ إِذَا لَمْ يَثْبُتْ نَفْيُ أَحَدِهِمَا فِي رِوَايَةٍ، فَكُلٌّ مِنَ الْمَسْجِدَيْنِ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَنْظُرُوا﴾ [التوبة: ١٠٨]، قَالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَهَذَا لَمْ يُضَعِّفْهُ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ (٢).

وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَمِّعِ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «لَوْ كَانَ مَسْجِدُ قُبَاءَ فِي أَفْقٍ مِنَ الْآفَاقِ ضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمُطَيِّ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣).

وَعَنْهُ أَيْضاً قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ صَلَاةً وَاحِدَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَرْبَعًا، بَعْدَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ صَلَاةً وَاحِدَةً، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَسْجِدُ بِأَفْقٍ مِنَ الْآفَاقِ لَضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَبَاطَ الْإِبِلِ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤).

وَعَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: أَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَأَمَرَ أَبَا لَيْلَى فَقَالَ لَهُ: اجْتَنِبِ الْعَوَاهِرَ، وَاكْنَسِ الْمَسْجِدَ بِسَعْفَةٍ، قَالَ: وَلَوْ كَانَ هَذَا الْمَسْجِدُ فِي أَفْقٍ مِنَ الْآفَاقِ، أَوْ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ لَكَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَأْتِيَهُ. رَوَاهُ مُسَدَّدٌ (٥).

(١) رواه البخاري (٣٩٠٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧).

(٣) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩١٦٣).

(٤) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩١٤١).

(٥) عزاه لمسدّد: البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» (٢/ ٢٥) (٩٦٣)،

وابن حجر في «المطالب العلية» (٧/ ١٦٥) (١٣٢٧).

وعن جريرٍ قال: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «إِنظَلُّوا بِنَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ لِنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ»، فَأَتَاهُمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَرَحَّبُوا بِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَهْلَ قُبَاءَ، آيْتُونِي بِأَحْجَارٍ مِنْ هَذِهِ الْحَرَّةِ»، فَجُمِعَتْ عِنْدَهُ أَحْجَارٌ كَثِيرَةٌ، وَمَعَهُ عَنَزَةٌ لَهُ، فَخَطَّ قَبْلَتَهُمْ، فَأَخَذَ حَجْرًا فَوَضَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ خُذْ حَجْرًا فَضَعُهُ إِلَى حَجْرِي»، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ خُذْ حَجْرًا فَضَعُهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ أَبِي بَكْرٍ»، ثُمَّ التَفَّتْ فَقَالَتْ: «يَا عُثْمَانُ خُذْ حَجْرًا فَضَعُهُ إِلَى جَنْبِ حَجْرِ عُمَرَ»، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَى النَّاسِ بِأَخْرَةٍ فَقَالَتْ: «وَضَعِ حَجْرَهُ حَيْثُ أَحَبَّ عَلَيَّ ذَلِكَ الْخَطُّ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ<sup>(١)</sup>.

وفي لفظِ الدَّيْلَمِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرٍ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَضَعَ فَلْيَضَعْ حَيْثُ شَاءَ عَلَيَّ هَذَا الْخَطُّ»<sup>(٢)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «بُطْحَانُ عَلَيَّ بُرْكَةٌ مِنْ بُرْكَاتِ الْجَنَّةِ». رَوَاهُ الْبَزَّازُ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أَنْ يَأْتِيَ الْآبَارَ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ تِسْعَةٌ عَشَرَ، مِنْهَا سَبْعٌ مَشْهُورَةٌ، كَانَ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا، أَوْ يَغْتَسِلُ فِيشْرَبُ مِنْهَا، وَمِنْ جُمْلَتِهَا بئرُ أَرِيْسٍ، فَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَفَلَّ فِيهَا<sup>(٤)</sup>، وَأَنَّهُ سَقَطَ فِيهَا خَاتَمُهُ ﷺ مِنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤١٨)، وابن بطه في «الإبانة الكبرى» (١٦٥ / ٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٧٨ / ٥): فيه من لم أعرفه.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧١ / ٣٩)، وذكره ابن حجر في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» (٣٢٠٧).

(٣) رواه البزار في «مسنده» (١٣٥ / ١٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤ / ٤): فيه راو لم يسم.

(٤) قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٣٠٧ / ١): لم أقف له على أصل، وإنما ورد أنه تفل في بئر البصة، وبئر غرس. وذكر حسين الديار بكري ما ذكره المؤلف في كتابه «تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس» (١٧٧ / ٢).

(٥) رواه البخاري (٥٨٦٦)، ومسلم (٢٠٩١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ومنها: أن يأتي المساجد التي بالمدينة، وهي نحو ثلاثين موضعاً، ومن جملتها مسجدُ الفتح، قال أبو إسحاق بن شعبان<sup>(١)</sup>: وأحبُّ له أن يأتي مسجدَ الفتح الذي على الخندق بين الظهر والعصر، فيركع فيه ويدعو فيه بكل خير.

فقد روي عن جابر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ دعا فيه ثلاثة أيام على الأحزاب، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين، قال ابن جماعة: وحديث جابر هذا رواه ابن المنذر عن جابر، قال: دعا النبي ﷺ في هذا المسجد مسجد الفتح يوم الإثنين ويوم الثلاثاء فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء، قال جابر: فلم ينزل بي أمرٌ منهم إلا جئته، فدعوت فيه يوم الأربعاء تلك الساعة فأعريف الإجابة<sup>(٢)</sup>.

وعن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ مرَّ بمسجد الفتح الذي على الجبل، وقد حضرت صلاة العصر فرقي [فصلي] فيه صلاة العصر. رواه ابن النجار<sup>(٣)</sup>.

فليعتمد في معرفتها كالأبار على خبير من أهل المدينة، وإلا فعلى «تاريخ السيد»<sup>(٤)</sup> شكر الله سعيه، وباستحباب ما ذكر من الإتيان بالأبار والمساجد والآثار المنسوبة إليه ﷺ صرح جماعة من العلماء.

(١) هو أبو إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان القرطي المالكي، آخر من انتهت إليه الرياسة بمصر من المالكيين، وافق موته دخول بني عبيد إلى مصر، وكان شديداً عليهم كثير الذم لهم، دین ورع فقيه، مات سنة (٣٣٦هـ). انظر: «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص ١٥٥)، و«ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٥/ ٢٧٤).

(٢) رواه الإمام أحمد (٣/ ٣٣٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ١٣): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد ثقات.

(٣) رواه ابن النجار في «الدرّة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ١٢٦)، وما بين معكوفتين منه.

(٤) هو علي بن عبد الله الحسيني السمهودي الشافعي، مؤرخ المدينة المنورة ومفتيها، مات (٩١١هـ) وله كتاب «وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى»، واختصره في «خلاصة الوفا» وكلاهما مطبوع.

وقد كان ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما يتحرى الصَّلَاةَ والنُّزُولَ والمُرُورَ حَيْثُ حَلَّ ﷺ ونَزَلَ، وما رُوِيَ عن مالِكٍ خِلافَ ذلك، فهو جارٍ على قاعدته في سَدِّ الدَّرَائِعِ. وكذا ما جاء عن عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه: أَنَّهُ رَأَى النَّاسَ فِي الْحَجِّ ابْتَدَرُوا مَسْجِدًا فَقَالَ: ما هذا؟ قالوا: مسجدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَكَذَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ، اتَّخَذُوا آثَارَ الْأَنْبِيَاءِ بَيْعًا، مَنْ عَرَضَتْ لَهُ مِنْكُمْ الصَّلَاةُ فِيهِ فليُصَلِّ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِضْ لَهُ فليَمُضْ<sup>(١)</sup>.

وقال الشَّيْخُ خَلِيلٌ مُحَقِّقٌ مُتَأَخِّرِي المَالِكِيَّةِ: يُسَنُّ زِيَارَةَ البَقِيعِ، وَمَسْجِدِ قُبَاءَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ لِمَنْ كَثُرَتْ إِقامَتُهُ بِالمَدِينَةِ، وَإِلَّا فَالمُقَامُ عِنْدَهُ ﷺ أَحْسَنُ، لِتَعْتَمِمْ مُشَاهَدَتَهُ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ نَقَلَ عَنِ العَارِفِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ: أَنَّهُ مِنْ حِينَ دَخَلَ المَسْجِدَ ما جَلَسَ إِلَّا لِلصَّلَاةِ حَتَّى رَحَلَ الرِّكْبَ، وَلَمْ يَخْرُجْ لِبَقِيعٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَلَمَّا خَطَرَ لَهُ ذَلِكَ قَالَ: هَذَا بَابُ اللَّهِ مَفْتُوحٌ لِلسَّائِلِينَ وَالمُتَضَرِّعِينَ، وَلَيْسَ مِنْ يَقْصَدُ مِثْلَهُ<sup>(٣)</sup>.

قال السَّيِّدُ: وَالحَقُّ أَنَّ مَنْ مُنِحَ دَوَامَ الحُضُورِ وَالشُّهُودِ، وَعَدَمَ المَلِكِ فَاسْتَمْرَارُهُ هُنَالِكَ أَوْلَى وَأَعْلَى، وَإِلَّا فَتَنَقُّلُهُ فِي تِلْكَ البِقَاعِ أُحْرَى، وَبِهِ يَسْتَجَلِبُ النَّشَاطُ وَدَفَعَ المَلِكِ، وَلِذَلِكَ نَوَّعَ اللهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الطَّاعَاتِ<sup>(٤)</sup>.

قال ابنُ حَجَرٍ المَكِّيُّ: وَفِيهِ نَظَرٌ لِمَا فِي الإِتْيَانِ بِذَلِكَ فَوَائِدُ تُعِينُهُ عَلَى ما هُوَ بِصَدَدِهِ، إِمَّا لِنَحْوِ أَهْلِ البَقِيعِ فَلِيَتَشَفَّعَ بِهِمْ إِلَى مَنْ هُمْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْهُ، لِيَنَالَ بِبِرْكَاتِهِ ذَلِكَ

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٦٣٢).

(٢) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ١٣٢).

(٣) نقله الزرقاني في «شرح على المواهب اللدنية» (١٢ / ٢٦٣)، والهيتمي في «الجواهر المنظم»

(ص ١٣٢).

(٤) انظر: «خلاصة الوفا» للسيد السهمودي (١ / ٤٦٤).

من القُربِ إليه صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عليه، وما لا يحصلُ له لو لم يستمدَّ بواسطة تلك الوسائطِ، وأيضاً ففي ذلك وَصَلَةٌ إليه؛ إذ وَصَلَةٌ أصحابِه وأهلِ بيته وَصَلَةٌ له<sup>(١)</sup>.

قلتُ: وأيضاً لهم حقوقٌ عظيمةٌ علينا؛ من سَبَقِ الإيمانِ، ونُصِرته ﷺ، وفُتوحَاتِهِمْ، وحَمَلِهِم العلومَ الشَّرعيَّةَ، وفي زيارَتِهِمْ والسَّلَامَ عليهم والدُّعَاءِ لهم أداءٌ لبعضِ ما يجبُ علينا، مع أنَّ زيارَتَهُمْ سنةٌ مؤكَّدةٌ، وفيها تزَهُدٌ في الدُّنيا، وتذكُّرٌ إلى العقبى، نعم مَنْ غَلَبَ عليه الحالُ فهو مَعذورٌ، لم يدخلْ تحتَ المَقَالِ.

ثمَّ قالَ: وأمَّا لنحوِ المساجِدِ والمعاهدِ فلأنَّ رُؤيةَ الآثَارِ تزيدُ في شُهودِ المؤثِّرِ، ورُؤيةَ الدِّيَارِ تزيدُ في التَّلَقُّي بأهلِها<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: للقائلِ أن يقولَ: شُهودُ المؤثِّرِ يُغني عن رُؤيةِ الآثَارِ، ومُطالعةُ صاحبِ المَنزَلِ تُعارضُ ملاحظةَ الدَّارِ، إلا إذا وَصَلَ إلى مَقامٍ ليسَ في الدَّارِ غيرُه ديارٌ، واللهُ أعلمُ بأحوالِ أصحابِ الأسرارِ.

ومنها: أن يغتَمَ المُجاورةَ بالمدينةِ المُكرَّمةِ لَمَن ظنَّ من نفسه عدمَ مُواقعةِ مذمومٍ شرعيٍّ، ويصبرُ على ضيقِ المدينةِ ومعيشَتِها بالنسبةِ إلى بلادِ الخِصْبِ والتَّوسُّعِ، فقد قالَ ﷺ: «مَنْ صَبَرَ على أَوَاءِ المدينةِ وشِدَّتِها كُنْتُ له شهيداً أو شفيحاً يومَ القيامةِ». رواه مُسلمٌ<sup>(٣)</sup>.

وروى أحمدُ والترمذيُّ وغيرُهما: «مَنْ استطاعَ أن يموتَ بالمدينةِ فليمتُ بها؛ فإنِّي أشفعُ لَمَن يموتُ بها»<sup>(٤)</sup>؛ أي: شفاعَةً مخصوصةً.

(١) انظر: «الجوهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ١٣٢).

(٢) انظر: «الجوهر المنظم» لابن حجر الهيتمي (ص ١٣٣).

(٣) رواه مسلم (١٣٧٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه الترمذي (٣٩١٧)، وابن ماجه (٣١١٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال الترمذي:

ولذا قيل: المَوْتُ بالمدينةِ أَفْضَلُ مَعَ الْخِلَافِ فِي الْمُجَاوَرَتَيْنِ، وَقَدْ أَخَذَ جَمْعٌ مِنْهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ السُّكْنَى بِالْمَدِينَةِ أَفْضَلُ مِنْهَا بِمَكَّةَ مَعَ مَزِيدِ الْمُضَاعَفَةِ بِمَكَّةَ، وَنُقِلَ عَنْ أَحْمَدَ الْقَوْلُ بِذَلِكَ<sup>(١)</sup>، وَرُدَّ بِمَا صَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمَكَّةَ: «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْ لَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا حَدِيثُ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعَلَّمْتَ أَنَّهُمْ أَخْرَجُونِي مِنْ أَحَبِّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، فَأَسْكِنِي أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيْكَ»، فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: إِنَّهُ مَوْضُوعٌ<sup>(٣)</sup>.  
وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبْتَهَا، وَيَنْصَعُ طَبِيبُهَا»<sup>(٤)</sup>؛ أَي: تُتَخَلَّصُ وَتُبْقِيهِ وَتُنْقِيهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيْبِهِ: هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهَا رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا خَيْراً مِنْهُ، أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ تُخْرِجُ الْخَبْتِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْفِيَ الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْتَ الْحَدِيدِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص: ٥١١).

(٢) رواه الترمذي (٣٩٢٥)، وابن ماجه (٣١٠٨) من حديث عبد الله بن عدي بن حمراء رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤٢٦١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الذهبي متعباً عليه: موضوع، وكذلك قال ابن عبد البر عن هذا الحديث: موضوع منكر لا يختلف أهل العلم في نكارتة وضعفه وأنه موضوع. انظر: «الاستذكار» (٨/ ٢٢٢).

(٤) رواه البخاري (١٨٨٣)، ومسلم (١٣٨٣)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٥) رواه مسلم (١٣٨١).

ومنها: أن يصومَ بالمدينة ما أمكَنه، وأن يتصدَّق بما استطاعَ على جيرانِ رسولِ الله ﷺ، لا سيَّما أقاربُه وأهل بيته، والمحاويجِ أولى؛ فإنَّ ذلك من جُملةِ بَرِّه ﷺ.

وعن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «رَمَضانُ بالمدينة خيرٌ من ألفِ رَمَضانٍ فيما سواها من البُلدانِ». رواه الطَّبْرانيُّ بإسنادٍ ضَعيفٍ<sup>(١)</sup>.

وعن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: كلُّ البلادِ افتتحتَ بالسيفِ، وافتتحتَ المدينةُ بالقرآنِ. رواه ابنُ جماعةٍ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن ينظرَ إلى أهلِ المدينةِ بعينِ التَّعظيمِ، ولا يبحثُ عمَّا ستروه من بواطنهم، ويكلُّ سرائرهم إلى الله تعالى تأسياً برسولِ الله ﷺ، ويحبُّ جميعَ مَنْ بها على حَسَبِ حاله وقربه منه ﷺ إلى أن لا تبقى له مزيَّةٌ سوى اتِّصافه بجواره؛ إذ عَظُمَ الإساءة لا تسلُبُ حُرمةَ الجوارِ، فعنه ﷺ: «لا يكيدُ أهلُ المدينةِ أحداً إلا انماعَ كما ينماعُ الملحُ في الماءِ»<sup>(٣)</sup>.

وعن معقلِ بنِ يسارٍ مرفوعاً: «المدينةُ مهاجري، وفيها مَضْجعي، وفيها مَبْعَتي، حقيقٌ على أمتي حفظُ جيرانِي ما اجتنَبُوا الكبائرَ، مَنْ حَفَظَهُمْ كُنْتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامةِ، ومَنْ لم يحفظَهُمْ سُقِيَ من طينةِ الخَبالِ»، قيلَ لمَعْقِلٍ: ما طينةُ الخَبالِ؟ قال: عَصارةُ أهلِ النَّارِ. رواه أبو عمرو بنِ السَّمَّاكِ، وأخرجه ابنُ الجوزيِّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٤٤)، من حديث بلال بن الحارث رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٤٥): فيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف. ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٤٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: هذا إسناد ضعيف بمره.

(٢) رواه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» (١٣٧٢)، وابن المقرئ في «جزء نافع» (ص ٤٩)، وذكره ابن النجار في «الدرّة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٣٣).

(٣) رواه البخاري (١٨٧٧)، من حديث سعد رضي الله عنه.

(٤) رواه الروياني في «مسنده» (١٣٠١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢٠٥)، وابن النجار =



وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طُرُقٍ بَعْضُهَا صَحِيحُ الْإِسْنَادِ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَى أَحْمَدُ مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ<sup>(٢)</sup>.

وفي «صحيح ابنِ حبان» عن جابرِ رضيَ اللهُ عنه مرفوعاً: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ»<sup>(٣)</sup>، وفي روايةِ أحمدَ عنه بلفظٍ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيْيَّ»<sup>(٤)</sup>.

وَعَلِمَ أَنَّ حَدَّ حَرَمِ الْمَدِينَةِ كَمَا فِي خَبَرِ «الصَّحِيحِينَ» مَا بَيْنَ عَيْرٍ - وَهُوَ مَشْهُورٌ - وَثَوْرٍ<sup>(٥)</sup>، وَهُوَ جَبَلٌ صَغِيرٌ خَلْفَ أُحُدٍ. وَوَهْمَ مَنْ وَهَمَ رُوَاتِهِ ظَنًّا مِنْهُ أَنَّ ثَوْرًا بِمَكَّةَ فَقَطْ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْمَكِّيُّ<sup>(٦)</sup>، وَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا وَهُمَا الْحَرَّتَانِ الْمَشْهُورَتَانِ.

وَالْمُرَادُ مِنْ حَرَمِ الْمَدِينَةِ احْتِرَامُ مَا حَوْلَهَا، فَلَا يُقَطَّعُ عِضَاهُهَا، وَلَا يُصَادُ

= في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص ٤٧)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣١٠): فيه عبد السلام بن أبي الجنوب، وهو متروك.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٦٣٦)، والمقدسي في «الأحاديث المختارة» (٨/ ٣٣٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٦): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٥٦).

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧٣٨)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٥٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٦): رجاله رجال الصحيح.

(٥) رواه البخاري (٦٧٥٥)، ومسلم (١٣٧٠)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٦) انظر: «حاشية الهيثمي على الإيضاح» (ص ٥١٢).

صيدها، كما وردَ في «صحيح مسلم»<sup>(١)</sup>، والنهي عندنا محمولٌ على التنزيه، كما حُقِّقَ في محله الأليق به.

\* تنبيه: من الأحاديث المَوْضوعَةِ: «مَنْ زَارَنِي وَزَارَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فِي عَامٍ وَاحِدٍ ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ». قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: إِنَّهُ مَوْضُوعٌ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: إِنَّهُ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ زِيَارَةُ الْخَلِيلِ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قُرْبَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ لَا تَعْلُقُ لَهَا بِحَجٍّ، وَلَا زِيَارَةَ قَبْرِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَكَذَا مَا زَعَمَهُ بَعْضُ الْجَهْلَةِ مِنْ أَنَّ زِيَارَةَ الْقُدْسِ تُقَدِّسُ حَجَّهُ؛ إِذْ لَا تَعْلُقُ لَهَا بِالْحَجِّ وَعَكْسِهِ، بَلْ هِيَ قُرْبَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ أَيْضًا<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أَنْ يَخْتِمَ الْقُرْآنَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ خُرُوجِهِ مِنْهَا، فَقَدْ كَانَ السَّلَفُ يُحِبُّونَ ذَلِكَ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَنَظِيرُهُ مَا قَالَهُ بَعْضُ أَئِمَّتِنَا فِي مَكَّةَ، مِنْ أَنَّهُ سُنَّ ذَلِكَ فِيهَا أَيْضًا<sup>(٤)</sup>.

وَكَأَنَّ حِكْمَةَ ذَلِكَ فِيهِمَا: أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا نَزَلَ بِهِ بَعْضُ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ ﷺ، فَإِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَحَدِهِمَا وَتَأَمَّلَ الْقَارِئُ نِعْمَةَ أَنْزَالِ الْقُرْآنِ بِالْمَحَلِّ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَكَمَالِ مَنْ نَزَلَ عَلَيْهِ، حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ مِنَ الْخُضُوعِ وَالْخُشُوعِ وَالْإِجْلَالِ وَالْخَشْيَةِ، وَفَتَحَ لَهُ أَبْوَابًا وَاسِعَةً مِنَ التَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ فِيمَا يَقْرَأُهُ، وَمِنَ الشُّكْرِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ، وَرُبَّمَا انْتَقَلَ بِهِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ طَهَّرَتْ سِرِيرَتَهُ، وَنَارَتْ بِصِيرَتِهِ، إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ فِي حِسَابِهِ مِنَ الْمَعَارِفِ، وَمَا لَمْ يَخْطُرُ بِبَالِهِ مِنَ الْحِكْمِ وَاللِّطَائِفِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ أَبَا مَخْلَدٍ قَالَ: كَانُوا يُحِبُّونَ لِمَنْ أَتَى الْمَسَاجِدَ الثَّلَاثَةَ أَنْ يَخْتِمَ فِيهَا الْقُرْآنَ. رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٣٦٢)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «المجموع شرح المذهب» للنووي (٨ / ٢٧٧)، و«أحاديث القصاص» لابن تيمية (ص ٦٦).

(٣) انظر: «الإيضاح في المناسك» للنووي (ص ٥١٨).

(٤) انظر: «حاشية الهيثمي على الإيضاح» (ص ٥٢٢).

(٥) انظر: «الجواهر المنظم» لابن حجر الهيثمي (ص ١٣٧).

قلتُ: وأيضاً القراءة من العبادات التي تتضاعف في الحرمين الشريفين، سيما في المسجدين المنيفين، وأيضاً فيه التخلُّق بأخلاقه ﷺ؛ إذ كان مُدَوماً على قراءة القرآن العظيم مُدَّةً مُقامه الكريم في كلِّ منهما.

وإن تيسَّر الختم أو بعضه عند قبره ﷺ بطريق العرَضِ عليه، على كمال الحضور لديه؛ فهو غاية المَرْتَبَةِ العُظْمَى، ونهاية المَرِيَّةِ الحُسْنَى.

ومنها: أن لا يُضَيَّقَ على المُحتاجين بسُكْنَى الأربطة، والأخذ من الصدقاتِ ما وَجَدَ له مندوحةً عن ذلك، وكذا لا يخدمُ خدمةً بالمسجد الشريف، كأذانٍ وإقراءٍ وفراشةٍ إلا مع غاية إخلاص النية، ولا يأخذُ عليها معلوماً إلا إن اضطرَّ إليه.

ومنها: أن يأكلَ من عَجْوَةِ المدينة على الرِّيقِ سَبْعاً على الصَّبَاحِ كلِّ يومٍ إن تيسَّرَ؛ لِمَا أَخْرَجَهُ ابنُ الأثيرِ في «جامعه» عن سعدٍ رضيَ اللهُ عنه: أَنَّهُ ﷺ لَمَّا رَجَعَ من تبوكِ أَثَارَ مَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ أَهْلِهَا غُبَاراً فغَطَّى مَنْ مَعَهُ أَنْفَهُ، فَكشَفَ ﷺ اللَّثَامَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: «والذي نفسي بيده إنَّ في غُبَارِهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ». قَالَ سعدٌ: وأراهُ ذَكَرَ الجُدَامَ والبرَصَ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فأماطَه عن وَجْهِهِ، وَقَالَ: «أما عَلِمْتَ أَنَّ عَجْوَةَ المدينة شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ، وَغُبَارُهَا شِفَاءٌ مِنَ الجُدَامِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الصَّحِيحَيْنِ»: «مَنْ تَصَبَّحَ - أَي: أَكَلَ صَبَاحاً - قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ جَوْفَهُ شَيْءٌ سَبَعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ اليَوْمَ سِحْرٌ وَلَا سُمٌّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه زرين كما أشار لذلك ابن الأثير في «جامع الأصول» (٩/ ٣٣٤)

(٢) رواه أبو نعيم في «الطب» (٢٩٤) بلفظ: «غبار المدينة شفاء من الجذام»، وابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص ٤١).

(٣) رواه البخاري (٥٤٤٥)، ومسلم (٢٠٤٧)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

ولمسلم: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُمَسِّيَ»<sup>(١)</sup>، وهو أعمّ، لكنّ في روايةٍ صحيحةٍ: «على الرّيق».

وله أيضاً: «أنّ في عجوةٍ العاليةِ شفاءً، وأنّها ترياقٌ أوّلُ البكرة»<sup>(٢)</sup>، وهي كما قال ابن الأثير: ضربٌ من التّميرِ يضربُ إلى السّواد<sup>(٣)</sup>، وهو هذا النوعُ المعروفُ بالمدينةِ يَأْتُرُهُ الحَلْفُ عن السّلفِ، وإطباقُ النَّاسِ على التّبَرُّكِ به يردُّ ما قيلَ فيه من غيرِ ذلك.

ومن فضائلِ المدينةِ أيضاً: أنّ فيها حُفْرَةٌ معروفةٌ جرّبها العلماءُ وغيرهم للشفاءِ من الحمّى شُرْباً وَعَسْلاً، لكنّ الشُّربَ هو الواردُ عن ابنِ النّجارِ وغيره<sup>(٤)</sup>، لمّا أصابتِ الحمّى بني الحارثِ، فقال ﷺ: «أين أنتم عن صعب؟» قالوا: ما نصنعُ به؟ قال: «تأخذون من ترابِه فتجعلونه في ماءٍ، ثمّ يتفلُّ عليه أحدكم ويقول: بسمِ الله، تُرابُ أرضنا، بريقةٍ بعضنا، شفاءٌ لمريضنا، بإذنِ ربّنا»، ففعلوا ذلك فتركتهم الحمّى<sup>(٥)</sup>.

قال ابنُ حَجَرٍ المكيُّ: ولأجلِ وُروده - أعني الشُّربَ - حلّ، وإلا فأكلُ التُّرابِ وشُرْبُه حرامٌ؛ لأنّه مُضِرٌّ<sup>(٦)</sup>.

قلتُ: ولأنّه ينحلُّ التُّرابُ في الماءِ ويضمحلُّ فيه بحيثُ يكونُ كماءِ السّيلِ، ولا شكَّ أنّ الحُكْمَ للغلبةِ، وقد وردَ عنه عليه السّلامُ: «غبارُ المدينةِ

(١) رواه مسلم (٢٠٤٧)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٠٤٨)، من حديث عائشة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ١٨٨).

(٤) انظر: «الدرّة الثمينّة» لابن النجار (ص ٤٢)، و«وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى» للسهمودي

(١/ ٦٠)، و«حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥٢٠).

(٥) ذكره البكري في «معجم ما استعجم» (٣/ ٨٣٤)، ورواه ابن النجار في «الدرّة الثمينّة» (ص: ٤١)،

وانظر: «وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى» للسهمودي (١/ ٦٠).

(٦) انظر: «حاشية الهيتمي على الإيضاح» (ص ٥٢٠).

شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ». رَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الطَّبِّ»<sup>(١)</sup>.  
 وَفِي رِوَايَةٍ: «غُبَارُ الْمَدِينَةِ يُبْرِئُ الْجُدَامَ»<sup>(٢)</sup>، وَفِي أُخْرَى: «يُطْفِئُ الْجُدَامَ»<sup>(٣)</sup>.  
 وَفِي «الصَّحِيحِينَ»: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِيمَانَ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ  
 كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى حَجْرِهَا»<sup>(٤)</sup>؛ أَي: تَنْضَمُّ وَتَجْتَمِعُ.  
 وَفِيهِمَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ  
 وَلَا الدَّجَالُ»<sup>(٥)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ  
 سَبْعَةٌ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ»<sup>(٦)</sup>.  
 وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى  
 سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٧)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبْرَانِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُسَمِّيَ  
 الْمَدِينَةَ طَيْبَةً»<sup>(٨)</sup>.

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ سَمَّى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ فَلْيَسْتَعْفِرِ اللَّهَ تَعَالَى، هِيَ

(١) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الطَّبِّ» (٢٩٤) كَمَا مَرَّقِيبًا، وَابْنُ النُّجَارِ فِي «الدَّرَةِ الثَّمِينَةَ» (ص ٤١)،  
 وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مَثِيرِ الْعَزْمِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ» (٢/ ٢٤٦)، مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 قَيْسِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الشَّمَّاسِ.

(٢) رَوَاهَا أَبُو نَعِيمٍ فِي «الطَّبِّ» (٢٩٥) مِنْ مَرْسَلِ سَالِمٍ.

(٣) عَزَا الْمُتَّقِي الْهِنْدِيُّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (٣٤٨٣٠) لِلزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ فِي «أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ» عَنْ  
 إِبْرَاهِيمَ بِلَاغًا.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٧٦)، وَمُسْلِمٌ (١٤٧)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧١٣٣)، وَمُسْلِمٌ (١٣٧٩)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٨٧٩)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٧) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٨٥).

(٨) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٨٩ / ٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٩٨٧).

طابّة، هي طابّة». رواه أحمد<sup>(١)</sup>، وفي رواية الجندي: «فليستغفر الله ثلاثاً»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون: يثرب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد». متفق عليه<sup>(٣)</sup>، ومعنى أكلها القرى: غلبتها على ما سواها في الشريعة وأحكامها.

أو: لأنّ منها فتحت القرى، وغنمت أموالها وسباياها.

أو: لأنّ أكلها وميرتها يكون من القرى المفتحة بعدها.

وعن عمّار رضي الله عنه قال: إنّ الله اختار لنيّه المدينة، وهي أقلّ الأرض طعاماً وأملح ماءً، إلا ما كان من هذا التمر، وإنّه لا يدخلها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله. رواه الحارث<sup>(٤)</sup>.

وعن عمّار رضي الله عنه قال: غلا السعير بالمدينة، واشتدّ الجهد فقال رسول الله ﷺ: «اصبروا وأبشروا؛ فإنّي قد باركت على صاعكم ومُدّكم، فكلوا ولا تتفرّقوا، فإنّ طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة والستّة، والبركة في الجماعة، فمن صبر على لأوائها وشدّتها كنت له شهيداً أو شفيحاً يوم القيامة، ومن خرّج منها رغبة عمّا فيها أبدل الله من هو خير منه فيها، ومن أراد أهلها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء». رواه البزار<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٢٨٥)، من حديث البراء رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ٣٠٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) رواه الجندي أبو سعيد المفضل بن محمد (ت ٣٠٨ هـ) في كتابه «فضائل المدينة»، (ص ٢٦).

(٣) رواه البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢).

(٤) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٣٩٦)، وقال البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٣ / ٢٥٤): رجاله ثقات.

(٥) رواه البزار في «مسنده» (١٢٧)، والقطعة الأخيرة منه في «صحيح مسلم» (١٣٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وعن أسلم: أن عمر رضي الله عنه قال لعبد الله بن عياش بن ربيعة: أنت القائل: مكة خير من المدينة؟ فقال له: هي حرم الله وأمنه، وفيها بيته، قال عمر: لا أقول في حرم الله ولا في بيته ولا في أمره شيئاً. رواه مالك والزيبر بن بكار في «أخبار المدينة»، ذكره ابن عساكر<sup>(١)</sup>.

وعن علي رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالحرّة بالسّقيّا<sup>(٢)</sup> قال رسول الله ﷺ: «اتوني بوضوء»، فلما توضأ قام فاستقبل القبلة، ثمّ كبر، ثمّ قال: «اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليك، دعاك لأهل مكة بالبركة، وأنا محمد عبدك ورسولك، وأنا أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم في مدّهم وصاعهم مثل ما باركت لأهل مكة، مع البركة بركتين». رواه أحمد والترمذي، وقال: صحيح، وابن خزيمة، وابن حبان<sup>(٣)</sup>.

وعن سمرة بن جندب: كان رسول الله ﷺ يدعوا: «اللهم ضع في أرضنا بركتها وزيتها وسكنها». رواه ابن عساكر<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ لما دخل المدينة قال: «اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً». رواه الديلمي<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٩٤)، وذكره طرفه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٥/ ٣٣٠)، ووقع في المطبوع أن المخاطب كان عبد الله بن عباس، ولعله تصحيف.

(٢) «السقيّا»: قرية جامعة في طريق مكة، بينهما وبين المدينة. انظر: «معجم ما استعجم» للبكري (٣/ ٧٤٢).

(٣) رواه الإمام أحمد (١/ ١١٥)، والترمذي (٣٩١٤) وقال: حسن صحيح، وابن خزيمة (٢٠٩)، وابن حبان (٣٧٤٦).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٩٢٨) و«الأوسط» (٤٦٩٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢١٥): إسناده حسن أو صحيح، ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٣٦٤).

(٥) ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» (٦٠٤).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قدمها وهي أوبأ أرض الله من الحمى، فأصاب أصحابه منها بلاءٌ وسقمٌ، وصرف الله ذلك عن نبيه، فذكرت لرسول الله ﷺ ما سمعت منهم، فقلت: إنهم ليهذون ما يعقلون من شدة الحمى، فقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا مكة أو أشد، وبارك لنا في مدها وصاعها، وانقل وباءها إلى مهيعة». رواه ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما طلع النبي ﷺ على المدينة قافلاً من سفرٍ إلا قال: «يا طيبة يا سيدة البلدان». رواه الديلمي<sup>(٢)</sup>.

وعن زيد بن أسلم: أن النبي ﷺ قال: «اللهم من أراد أهل المدينة بسوء فأذبه كما يذوب الرصاص في النار، وكما يذوب الملح في الماء، وكما تذوب الإهالة في الشمس». رواه عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>.

وعن عثمان بن الأرقم، عن الأرقم: أنه تجهز يريد بيت المقدس، فلما فرغ من جهازه جاء النبي ﷺ يودعه فقال: «ما يخرجك؟ حاجة أو تجارة»، قال: لا والله يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، ولكن أردت الصلاة في بيت المقدس، فقال النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام»، فجلس ولم يخرج. رواه أحمد وغيره<sup>(٤)</sup>.

(١) أصل الحديث في «الصحاحين» البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦)، ولفظه: «وانقل حماها إلى الجحفة»، وأما لفظ «مهيعة» فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٦٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٥٧) وابن هشام في «السيرة النبوية» (١/ ٥٨٩)، وغيرهم.

(٢) رواه الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٨٢٤٦)، وانظر سنده في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» للمحافظ ابن حجر (٣٢١١).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧١٥٧).

(٤) تقدم تخريجه عند الطبراني و«مستدرك الحاكم»، وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٠٠٩)، وسقط من طبعة اليمينية، وثبت في طبعة الرسالة.



وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «المدينة قبة الإسلام، ودار الإيمان، وأرض الهجرة، ومبوء الحلال والحرام». رواه الطبراني في «الأوسط»<sup>(١)</sup>.

وعن جابر رضي الله عنه: «الصلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام، وصيام شهر رمضان في مسجدي هذا أفضل من ألف شهر رمضان فيما سواه، إلا المسجد الحرام، وصلاة الجمعة في مسجدي هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه، إلا المسجد الحرام». رواه البيهقي<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: «لوبيني مسجدي هذا إلى صنعاء كان مسجدي». رواه الزبير بن بكار في «أخبار المدينة»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن شهاب مرسلاً: «ما وضعت قبلة مسجدي هذا حتى فرج لي ما بيني وبين الكعبة». رواه الزبير بن بكار في «أخبار المدينة»<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عمرو رضي الله عنهما: «من آذى أهل المدينة آذاه الله تعالى، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل». رواه الطبراني<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٦١٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٩٨): فيه عيسى بن مينا قالون، وحديثه حسن، وبقيه رجاله ثقات.

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٤٧) من حديث جابر رضي الله عنه، وتقدم تخريج طرفه عند الطبراني من حديث بلال بن الحارث رضي الله عنه.

(٣) ذكره ابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص ١٠٩)، وعزاه المتقي الهندي للزبير بن بكار في «كنز العمال» (٣٤٨٣٢).

(٤) عزاه المتقي الهندي للزبير بن بكار في كتابه «كنز العمال» (٣٤٨٣٤)، قال: عن ابن شهاب مرسلاً.

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٥٨٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٧): فيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف، وسبق تخريجه عند الطبراني والضياء من حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه.

وعن جابرٍ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللهُ. رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ<sup>(١)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ عَنْهُ: مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنَبَيَّ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «خَلَقَ اللهُ تَعَالَى لِي مَلَكَيْنِ يَرُدَّانِ السَّلَامَ عَلَيَّ مِنْ سَلَمٍ عَلَيَّ مِنْ شَرْقِ الْبِلَادِ وَغَرْبِهَا، إِلَّا مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ فِي دَارِي، فَإِنِّي أُرَدُّ السَّلَامَ عَلَيْهِ بِنَفْسِي، وَلَا سِيَّمَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، فَإِنِّي أُرَدُّ عَلَيْهِمْ لِأَحْسَابِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ»، فَقِيلَ: وَهَلْ تَعْرِفُ وَهُمْ يَتَنَاسَلُونَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: «وَهَلْ لَا يَعْرِفُ الْجَارُ جَارَهُ؟ وَهَلْ لَا يَعْرِفُ الْجَارُ جَارَهُ؟ وَهَلْ لَا يَعْرِفُ الْجَارُ جَارَهُ؟»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا تَفُوتُهُ صَلَاةٌ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبِرِّيَّ مِنَ النَّفَاقِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: مَنْ قَالَ لِلْمَدِينَةِ: يَثْرِبُ؛ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يَقُولَ: الْمَدِينَةُ عَشْرَ مَرَّاتٍ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «تَارِيخِهِ»<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧٣٨). وقد تقدم تخريجه.

(٢) رواه الإمام أحمد (٣/ ٣٥٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٦): رجاله رجال الصحيح. وقد تقدم تخريجه.

(٣) عزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٤٩٢٩) إلى ابن النجار.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) عزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» للحاكم في «تاريخه» (٣٤٩٤٣)، ورواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/ ١٩٨)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وقال ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٤٩٢): قال البخاري: في إسناده نظر.

## فصل

### في آدابِ الْوَدَاعِ

منها: أَنْ عِنْدَ أَخْذِهِ فِي أَسْبَابِ رُجُوعِهِ أَوْ خُرُوجِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ يُسَنُّ لَهُ أَنْ يُودَعَ الْمَسْجِدَ الشَّرِيفَ بَرَكَتَيْنِ، وَالْأُولَى أَنْ تَكُونَ بِمُصَلَّاهُ ﷺ، وَيَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِمَا يُحِبُّ فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَمَنْ آكَدَهُ: قَبُولُ زِيَارَتِهِ، وَإِجَابَةُ طَلْبَتِهِ.

ثُمَّ يَزُورُهُ ﷺ، وَقِيلَ: يُقَدِّمُ الزِّيَارَةَ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ<sup>(١)</sup> آخَرَ الْعَهْدِ نَبِيكَ وَمَسْجِدِهِ وَحَرَمِهِ، وَيَسْرُلِي الْعُودَ إِلَى زِيَارَتِهِ، وَالْعُكُوفَ فِي حَضْرَتِهِ سَبِيلاً سَهْلاً، وَارْزُقْنِي الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَرُدَّنَا إِلَى بِلَادِنَا سَالِمِينَ غَانِمِينَ، آمَنِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

وَهَلْ يَنْصَرِفُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، أَوْ يَمْشِي الْقَهْقَرَى؟ اِحْتِمَالَانِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: أَنْ يَسْتَصْحِبَ مَعَهُ هَدِيَّةً لِأَهْلِهِ مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ، أَوْ مِيَاهِ آبَارِهَا الْمَأْثُورَةِ، أَوْ نَحْوِهَا مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ وَلَا قَصْدٍ مُفَاخِرَةٍ، بَلْ لِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى أَهْلِهِ وَأَحْبَائِهِ.

وَفِي حَدِيثٍ ضَعِيفٍ: «إِذَا سَافَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُهْدِ لِأَهْلِهِ لَوْ حِجَارَةً»<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْهَا: أَنْ يُكَبِّرَ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ.

(١) فِي «س»: «تَجْعَلْ هَذَا» بَدَلَ قَوْلِهِ: «تَجْعَلْهُ».

(٢) انْظُرْ: «حَاشِيَةُ الْهَيْتَمِيِّ عَلَى الْإِيضَاحِ» (ص ٥١٣).

(٣) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٣٩٥)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ

فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (٩٣٨) فِي أَحَدِ رَوَاتِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مِمَّنْ يَرُوي عَنِ الْأَثْبَاتِ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعُلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (٩٦٤): لَا يَصِحُّ.

وفي رواية لمسلم تقييد ذلك بما إذا قُرب من منزله، ولفظها: أقبَلنا مع النَّبيِّ ﷺ حتّى إذا كُنَّا بظَهْرِ المدينة قال: آيُون تائبون عابدون لربِّنا حامدون، فلم يزل يقول ذلك حتّى قدّمنا المدينة<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يقول إذا أشرف على بلدة يُريد دخولها: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وخَيْرَ أهلِها وخَيْرَ ما فيها، وأعوذُ بك من شرِّها وشرِّ أهلِها وشرِّ ما فيها.

وإذا أشرف على وطنه أن يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لنا بها قراراً ورزقاً حسناً، اللَّهُمَّ ارزُقنا جناها، وأعدنا من وبأها، وحَبِّنا إلى أهلِها، وحَبِّبْ صالحِ أهلِها إلينا»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن لا يطرق أهله ليلاً؛ لِمَا أن عليهم مشقة، بل يُرسل أمامه من يُخبر أهله به، كيلا يقدم عليهم بغتةً.

ومنها: أن يقول إذا دخل على أهله: «توباً توباً، لربِّنا أوباً، لا يُعادرُ حوباً»<sup>(٣)</sup>؛ أي: لا يترك إثماً، والتَّوبُ بمعنى: التَّوبَةُ، والأوبُ هو: الرَّجوعُ عن الغفلة.

ومنها: أن يُستحبَّ له نفسه إطعام الطَّعام عند قدومه لأثرٍ وردَّ فيه<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن يُزاد خيره بعد زيارته، قال: هذا من علامة قبولها، تقبَّل اللهُ منَّا بمَنَّةٍ وكرمه، وأسبغ علينا سوابغ فضله ونعمه، وختَمَ لنا بالحُسنى، وبلغنا المقامَ الأسنَى، وصلى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآله وصحبه وسلَّم.

سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وسَلَامٌ على المرسلين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

(١) رواه البخاري (٦١٨٥)، ومسلم (١٣٤٥)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٤٧٤).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧١٦)، من حديث

ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (٨٩٧٠).

حرّره مؤلفه في شهر ذي القعدة الحرام، عام عشرٍ بعد الألف من هجرة  
خير الأنام، بمكة المكرمة، قبالة الكعبة المعظّمة، زادها الله تشريفاً وتكريماً،  
وبراً ومهابةً وتعظيماً<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) كذا جاء في آخر النسخة الخطية «ف»، وجاء فيها: «تمت، ومن خط مؤلفه نقل، وقوبل عليه».  
وجاء في آخر النسخة الخطية «س» بعد قوله: «والحمد لله رب العالمين»: «اللهم اغفر لمؤلفه  
ولكاتبه ولقارئه ولمن نظر إليه. تمت آخر هذه الرسالة كتابة على يد أفقر عباد الله الغني  
محمد بن حسن الحسيني».

الرسالة رقم: (١٥) ..... مجلّة رسالة الإمام الميرزا علي القاري

# الأدب في الخطبة

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نطبع مضمناً على أربع نسخ خطبة

تجريب و تعليق  
ماهر اديب جوش

دارالكتاب

رسالة الادب ورسوب

بسم الله الرحمن الرحيم و بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي خلق الكائنات على حيات مشابهة لما خلقها من اجل ان يبين  
ظواهرها ومساوماته من حق الاكسدة والاذمنة وسائر الاثبات والادلة من  
الطرائف والاشغيات وما دله الا بحسب التفتيات المرادة من وقع الاستباه  
والانصاف هو المنطق الصلوات والكل الصيقات والاسيد المجرودات ويصنف  
الظواهرات وهو طوله وصعبه ورجعه وخبثه الظاهري والظاهرات وهو  
الموسنون والمؤمنات اما بعد فيقول المصنف المحرم وبقه انبأه وهو  
بأن سلطان محمد القاسم الفتنه عاملها الله بلطفه للفن وكرمه الاله  
ان الله سبحانه قال في كتابه الضمير وخطابه القويم ان صفة الضمير  
عند الله انما تفسر بشرط في كتابه انتم يرون خلق الكائنات والاذن منها  
اذن صفة حكمه وهي وجب وده العتدة وده العتدة والظن واحد مراد وعلات  
سنة في البراهن والسر مطلق الفتنه والتابع وده منه ما في الظن الفتنه  
وذلك من عليه التبرير وده علامه كسر كده فلان وده في العتدة وده العتدة  
في آخر العتدة والضمير في اول العتدة الاخرى وده في العتدة في العتدة

الحمد لله الذي خلق الكائنات على حيات مشابهة لما خلقها من اجل ان يبين  
ظواهرها ومساوماته من حق الاكسدة والاذمنة وسائر الاثبات والادلة من  
الطرائف والاشغيات وما دله الا بحسب التفتيات المرادة من وقع الاستباه  
والانصاف هو المنطق الصلوات والكل الصيقات والاسيد المجرودات ويصنف  
الظواهرات وهو طوله وصعبه ورجعه وخبثه الظاهري والظاهرات وهو  
الموسنون والمؤمنات اما بعد فيقول المصنف المحرم وبقه انبأه وهو  
بأن سلطان محمد القاسم الفتنه عاملها الله بلطفه للفن وكرمه الاله  
ان الله سبحانه قال في كتابه الضمير وخطابه القويم ان صفة الضمير  
عند الله انما تفسر بشرط في كتابه انتم يرون خلق الكائنات والاذن منها  
اذن صفة حكمه وهي وجب وده العتدة وده العتدة والظن واحد مراد وعلات  
سنة في البراهن والسر مطلق الفتنه والتابع وده منه ما في الظن الفتنه  
وذلك من عليه التبرير وده علامه كسر كده فلان وده في العتدة وده العتدة  
في آخر العتدة والضمير في اول العتدة الاخرى وده في العتدة في العتدة

المكتبة الأحمدية (أ)

المكتبة السليمانية (س)

الحمد لله الذي خلق الكائنات على حيات مشابهة لما خلقها من اجل ان يبين  
ظواهرها ومساوماته من حق الاكسدة والاذمنة وسائر الاثبات والادلة من  
الطرائف والاشغيات وما دله الا بحسب التفتيات المرادة من وقع الاستباه  
والانصاف هو المنطق الصلوات والكل الصيقات والاسيد المجرودات ويصنف  
الظواهرات وهو طوله وصعبه ورجعه وخبثه الظاهري والظاهرات وهو  
الموسنون والمؤمنات اما بعد فيقول المصنف المحرم وبقه انبأه وهو  
بأن سلطان محمد القاسم الفتنه عاملها الله بلطفه للفن وكرمه الاله  
ان الله سبحانه قال في كتابه الضمير وخطابه القويم ان صفة الضمير  
عند الله انما تفسر بشرط في كتابه انتم يرون خلق الكائنات والاذن منها  
اذن صفة حكمه وهي وجب وده العتدة وده العتدة والظن واحد مراد وعلات  
سنة في البراهن والسر مطلق الفتنه والتابع وده منه ما في الظن الفتنه  
وذلك من عليه التبرير وده علامه كسر كده فلان وده في العتدة وده العتدة  
في آخر العتدة والضمير في اول العتدة الاخرى وده في العتدة في العتدة

الحمد لله الذي خلق الكائنات على حيات مشابهة لما خلقها من اجل ان يبين  
ظواهرها ومساوماته من حق الاكسدة والاذمنة وسائر الاثبات والادلة من  
الطرائف والاشغيات وما دله الا بحسب التفتيات المرادة من وقع الاستباه  
والانصاف هو المنطق الصلوات والكل الصيقات والاسيد المجرودات ويصنف  
الظواهرات وهو طوله وصعبه ورجعه وخبثه الظاهري والظاهرات وهو  
الموسنون والمؤمنات اما بعد فيقول المصنف المحرم وبقه انبأه وهو  
بأن سلطان محمد القاسم الفتنه عاملها الله بلطفه للفن وكرمه الاله  
ان الله سبحانه قال في كتابه الضمير وخطابه القويم ان صفة الضمير  
عند الله انما تفسر بشرط في كتابه انتم يرون خلق الكائنات والاذن منها  
اذن صفة حكمه وهي وجب وده العتدة وده العتدة والظن واحد مراد وعلات  
سنة في البراهن والسر مطلق الفتنه والتابع وده منه ما في الظن الفتنه  
وذلك من عليه التبرير وده علامه كسر كده فلان وده في العتدة وده العتدة  
في آخر العتدة والضمير في اول العتدة الاخرى وده في العتدة في العتدة

مكتبة فيض الله (ف)

مكتبة فاضل أحمد (ض)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على النبيّ الأمين، وعلى آله  
وصحبه الطيبين:

وبعد:

فهذه رسالة لطيفة مائعة وضعتها العلامة الشيخ عليّ القاري في فضل شهر  
رجب، فجمع فيها كثيراً ممّا روي في فضل هذا الشهر الكريم من أحاديث وآثار، كما  
أورد فيها شيئاً ممّا قاله العلماء الأخيار في هذا المصّمار.

وهذا الشهر فضيلته معروفة مشهورة، وأولها أنّه واحد من الأشهر الحرم الأربعة  
المأثورة، وهي في الكتاب الكريم ثابتة مذكورة.

لكن ليس من نافلة القول التنبية على أنّ أكثر ما ورد في هذا الباب من المرفوع،  
هو ما بين ساقط وموضوع، فهو عن الاحتجاج به والاعتبار موضوع.

وممّا يؤخذ على المؤلف رحمه الله في هذه الرسالة قوله بجواز الاعتبار  
بما ورد في ذلك من الأخبار التي حكّم بوضعها الأئمة الكبار، ومن ذلك حديث  
صلاة الرغائب كما سيرد، علماً أنّ هذا الاحتجاج إنّما يكون بالحديث الذي لم  
يُعلم أنّه كذب، أمّا إذا علم كذبُهُ فلا يجوز ذكره إلا مع بيان حاله؛ كما قال ابن  
تيمية رحمه الله وسيأتي.



وقد اعتمدتُ في تحقيقها على أربع نسخٍ خَطِيئة؛ هي نسخةُ فيض الله ورمزها «ف»، ونسخةُ السُّليمانية ورمزها «س»، ونسخةُ فاضل أحمد ورمزها «ض»، ونسخةُ الأحمديّة ورمزها «أ».

وما ذَكَرناه في هذه العُجالة يكفي في بيان هذه الرِّسالة، وإلى الله المرجعُ والمآب، وهو الموفق إلى ما فيه الحق والصواب، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمَ

الحمدُ لله الذي خلقَ الكائناتِ على هيئاتٍ مُتبايناتٍ، وأظهرَ<sup>(١)</sup> الفضلَ فيما بينَ أفرادِها ظاهراتٍ ومُعَايِنَاتٍ، حتَّى في الأمكنةِ والأزمنةِ وسائرِ الأشياءِ الحادثةِ من العُلُويَّاتِ والسُّفُلِيَّاتِ، وما ذاكُ إلا بحسبِ التَّجَلِّيَّاتِ الوارِدةِ وَفَقَ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ. وأفضَلُ الصَّلَواتِ وأكَمَلُ التَّحِيَّاتِ على سيِّدِ الموجوداتِ وسَنَدِ المخلوقاتِ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ وجُنَدِهِ وحِزْبِهِ الطَّاهِرِينَ والطَّاهِرَاتِ، وسائرِ المؤمنينَ والمؤمناتِ. أمَّا بعدُ: فيقولُ المُلتَجِّئُ إلى حَرَمِ رَبِّهِ الباريِ عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدٍ القاريِّ الحنفيِّ، عامِلُهُما اللهُ الكَرِيمُ بلُطْفِهِ الخَفِيِّ وكرَمِهِ الوَفِيِّ.

إِنَّ اللهُ سَبَحَانَهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ القَدِيمِ وَخِطَابِهِ القَوِيمِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦]، وهي رَجَبٌ وذو القَعْدَةِ وذو الحِجَّةِ والمُحَرَّمُ، واحِدٌ فَرْدٌ وثلاثَةٌ سَرْدٌ، والمُرَادُ بالسَّرْدِ: مُطَلَّقُ التَّوَالِي والتَّتَابُعِ، ومنهُ ما في «السَّمائِلِ» للترمذِيِّ: وَلَمْ يَكُنْ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَسْرُدُ فِي كَلَامِهِ كَسَرْدِكُمْ هَذَا<sup>(٢)</sup>، فلا يَرِدُ أَنَّ ذَا القَعْدَةِ وَذَا الحِجَّةِ فِي آخِرِ السَّنَةِ، والمُحَرَّمِ فِي أَوَّلِ السَّنَةِ الأُخْرَى.

(١) في «ف»: «وأفرد».

(٢) رواه الترمذِيُّ في «السَّمائِلِ» (٢١٣) من حديثِ عائِشةَ رضِيَ اللهُ عنها، وهو عند البخاري (٣٥٦٨)،

ومسلم (٢٤٩٣).

﴿ذَلِكَ الَّذِينَ أَلَقِيمُ فَلَا تَطْلُمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]؛ أي: في شهرِ السَّنةِ عُمومًا بفعلِ المعصيةِ وتركِ الطَّاعةِ، وفي الأشهرِ الحُرْمِ خصوصًا. قَالَ قَتَادَةُ: العَمَلُ الصَّالِحُ أَعْظَمُ أَجْرًا فِي الْأَشْهُرِ الحُرْمِ، وَالظُّلْمُ فِيهِمْ أَعْظَمُ مِنَ الظُّلْمِ فِي مَا سِوَاهُمْ، وَإِنْ كَانَ الظُّلْمُ عَلَى كُلِّ حَالٍ عَظِيمًا<sup>(١)</sup>.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَحْرِيمِ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الحُرْمِ، فَقَالَ قَوْمٌ: كَانَ حَرَامًا ثُمَّ نُسِخَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾؛ أَي: عَامَّةً ﴿كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، كَأَنَّهُ يَقُولُ: فِيهِمْ وَفِي غَيْرِهِمْ.

وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ وَعَطَاءِ الحُرَّاسَانِيِّ وَالزُّهْرِيِّ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَقَالُوا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا هَوَازِنَ بَحْنِينَ وَثَقِيفًا بِالطَّائِفِ، وَحَاصَرَهُمْ فِي شَوَّالٍ وَبَعْضِ ذِي الْقَعْدَةِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّهُ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَلَفَ بِاللَّهِ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: مَا يَجِلُّ لِلنَّاسِ أَنْ يَغْزُوا فِي الحَرَمِ وَفِي الْأَشْهُرِ الحُرْمِ إِلَّا أَنْ يُقَاتِلُوا فِيهَا، وَمَا نُسِخَتْ كَذَا فِي «المعالم»<sup>(٢)</sup>.

وَذَكَرَ صَاحِبُ «المدارك» مِنْ عُلَمَائِنَا: أَنَّ عِنْدَنَا يُقَاتِلُونَ فِي الْأَشْهُرِ الحُرْمِ لِأَنَّ الحَرَمَ، إِلَّا أَنْ يَبْدُؤُوا بِالْقِتَالِ مَعَنَا فَحِينَئِذٍ يُقَاتِلُهُمْ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقَاتِلُوهُمْ حَيْثُ ثَفِفْتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١] يُبِيحُ الْقِتْلَ فِي الْأَمْكَانَةِ كُلِّهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١]، خَصَّ الحَرَمَ إِلَّا عِنْدَ الْبَدَاءَةِ مِنْهُمْ، كَذَا فِي شَرْحِ «التَّأْوِيلَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١ / ٤٤٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦ / ١٧٩٣)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٥ / ٤٣)، وليس عند الطبري وابن أبي حاتم عبارة: «العمل الصالح أعظم أجرًا في الأشهر الحرم».

(٢) انظر: «تفسير البغوي» المسمى: «معالم التنزيل» (٤ / ٤٥)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٣ / ٦٦٣).

(٣) انظر: «تفسير النسفي» المسمى: «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» (١ / ١٦٦). وانظر: «تأويلات =

١ - وقد روى البيهقي وابن عساكر وابن النجار عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب قال: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان»<sup>(١)</sup>.

واعلم أن رجباً مُنْصَرَفٌ عند الأكثر، وهو الأظهر، واشتقاقه من: رَجَبٌ فُلَانًا: هَابَهُ وَعَظَّمَهُ؛ لتعظيم العرب إياه، ولذا يقال: رجبٌ المَرْجَبُ؛ أي: المُعْظَمُ، ويُقال: رجبٌ الأصمُّ؛ لأنه لا يُنادى فيه: يا قوماه! و: يا صباحاه! أو لأنه لا يُسمعُ فيه حِسُّ السَّلاح، لا في الصَّباح ولا في الرَّواح.

٢ - وقد روى البيهقي عن عائشة رضي الله عنها - وقال: رَفَعَهُ مُنْكَرٌ - : «إنَّ رَجَبًا شَهْرُ اللَّهِ، وَيُدْعَى الْأَصَمَّ، وَكَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ<sup>(٢)</sup> إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ يُعْطَلُونَ أَسْلِحَتَهُمْ وَيَضَعُونَهَا، فَكَانَ النَّاسُ يَأْمَنُونَ، وَيَأْمَنُ السَّبِيلُ، وَلَا يَخَافُونَ بَعْضَهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَنْقُضِيَ»<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا مَا اشْتَهَرَ مِنْ: رَجَبٌ الْأَصَبُّ، وَأَنَّ مَعْنَاهُ: تُصَبُّ فِيهِ الرَّحْمَةُ، وَتُكْتَبُ فِيهِ النِّعْمَةُ، فَمَا رَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ.

= أهل السنة للماتريدي (٢ / ٦٥).

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٧ / ٤٠)، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» (١٥٣ / ١٦)، ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (٦٤٩٦)، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٣٩). قال البيهقي: تفرد به زياد النميري وعنه زائدة بن أبي الرقاد، قال البخاري: زائدة بن أبي الرقاد عن زياد النميري منكر الحديث.

(٢) في «س» و«أ»: «وكان الجاهلية». والذي في المصدر: «وكان أهل الجاهلية».

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٠٤)، وقال عقبه: وهذا الذي روي في هذا الحديث مشهور عند أهل العلم بالتواريخ: أن الأمر في الأشهر الحرم كان على هذه الجملة، وإنما المنكر من هذا الحديث رفعه إلى النبي ﷺ وروايته عنه.

٣ - وَذَكَرَ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ فِي «أَمَالِيهِ» عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا: «رَجَبٌ شَهْرُ اللَّهِ، وَشَعْبَانُ شَهْرِي، وَرَمَضَانُ شَهْرُ أُمَّتِي»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ جَاءَ فِي فُضَائِلِ صَوْمِهِ أَحَادِيثٌ ضَعِيفَةٌ تُصَوِّرُ بِكَثْرَةِ طُرُقِهَا قُوَّةً، مَعَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ الْأَحْوَالَ مُعْتَبَرَةٌ فِي فُضَائِلِ الْأَعْمَالِ<sup>(٢)</sup>.

٤ - فَعَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>: «إِنَّ رَجَبًا شَهْرٌ عَظِيمٌ تُضَاعَفُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ، مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْهُ كَانَ كَصِيَامِ سَنَةٍ». رَوَاهُ الرَّافِعِيُّ<sup>(٤)</sup>.

٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «صَوْمُ أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ كَفَّارَةٌ

(١) روي مرفوعاً من حديث أنس، وهو موضوع ذكرته أكثر كتب الموضوعات ومنها «الأسرار المرفوعة» للمؤلف (ص ٤٦٠)، ثم نقل عن السيوطي في «جامعه الصغير» عزوه لأمالي ابن أبي الفوارس من رواية الحسن، وانظر: «فيض القدير» للمناوي (١٨ / ٤)، وفيه: قال الحافظ الزين العراقي في «شرح الترمذي»: حديث ضعيف جداً هو من مرسلات الحسن... ومرسلات الحسن لا شيء عند أهل الحديث، ولا يصح في فضل رجب حديث.

قلت: وأورد ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١٣٤ / ٢) حديث أنس المتقدم: «اللهم بارك لنا...» ثم قال: ولم يثبت عن النبي ﷺ في فضل رجب حديث آخر، بل عامة الأحاديث المأثورة فيه عن النبي ﷺ كذب، والحديث إذا لم يعلم أنه كذب، فروايته في الفضائل أمر قريب، أما إذا علم كذبه فلا يجوز روايته إلا مع بيان حاله. اهـ. وحديث أنس ليس بالقوي كما تقدم.

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) هو الشامي، ذكره ابن حجر في «الإصابة» (١٠٠ / ٣) فقال: سعيد الشامي والد عبد العزيز، جاءت عنه عدّة أحاديث من رواية ولده عنه، تفرّد بها عبد الغفور أبو الصباح بن عبد العزيز، عن أبيه عبد العزيز، عن أبيه سعيد. اهـ. وانظر التعليق الذي بعده.

(٤) ورواه أبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٤٧٣١) من طريق عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه مرفوعاً. وهو مرسل، وقد وهم أبو نعيم في ذكر عبد العزيز في الصحابة، وإنما الصحابي هو أبوه سعيد كما تقدم، وقد رواه غير واحد من طريق عبد الغفور عن أبيه عن جده سعيد. انظر: «أسد الغابة» (٥٢٣ / ٣). وعلى كل فعبد الغفور قال عنه ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث. وقال البخاري: تركوه. انظر: «الميزان» (٥٥٩ / ٢).

ثلاث سنين، والثاني كفارة ستين، والثالث كفارة سنة، ثم كل يوم شهرًا. أخرجه أبو محمّد الخلال في «فضائل رجب»<sup>(١)</sup>.

٦ - وعن أنس رضي الله عنه مرفوعًا: «إن في الجنة نهرًا يقال له: رجب، أشدُّ بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، من صام يومًا من رجب سقاه الله من ذلك النهر». رواه البيهقي والشيرازي في «الألقاب»<sup>(٢)</sup>.

٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: «من صام أول يوم من رجب عدل ذلك بصيام سنة، ومن صام سبعة أيام أغلق عنه سبعة أبواب النار، ومن صام من رجب عشرة أيام نادى مُنادٍ من السماء: أن سلّ تُعطه». أخرجه أبو نعيم وابن عساکر<sup>(٣)</sup>.

٨ - وعن أبي ذر مرفوعًا: «من صام يومًا من رجب عدل صيام شهر، ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه أبواب الجحيم السبعة، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية، ومن صام منه عشرة أيام بدلت سيئاته حسنات، ومن صام منه ثمانية عشر يومًا نادى مُنادٍ: أن الله قد غفر لك ما مضى، فاستأنف العمل». رواه الخطيب<sup>(٤)</sup>.

٩ - وعن أنس مرفوعًا: «من صام يومًا من رجب كان كصيام سنة، ومن صام سبعة أيام غلقت عنه سبعة أبواب جهنم، ومن صام ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة، ومن صام عشرة أيام لم يسأل الله شيئًا إلا أعطاه، ومن صام خمسة عشر يومًا نادى مُنادٍ من السماء: قد غفرت لك ما سأل فاستأنف

(١) انظر: «التيسير بشرح الجامع الصغير» للمناوي (٢ / ٩٥)، وقال المناوي: إسناده ساقط.

(٢) انظر: «الفتح الكبير» للسيوطي (١ / ٣٧٢)، ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٠٠)، وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة منصور بن يزيد: باطل.

(٣) رواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١ / ٤٦٢)، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٣٦ / ٣٧٦)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، لا من حديث ابن عمر كما وقع في النسخ الخطية.

(٤) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٨ / ٣٣١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١١٩) وقال: لا يصح.

العمل، قد بدلتُ سيئاتك حسناتٍ، ومَن زادَ زادَهُ اللهُ، وفي رجبٍ حُمِلَ نوحٌ عليه السَّلَامُ في السَّفِينَةِ، فصامَ نوحٌ وأمرَ مَن معه أن يصوموا، وجرتَ بهم السَّفِينَةُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ إلى آخِرِ ذَلِكَ لِعَشْرِ خَلَوْنَ مِنَ الْمَحْرَمِ»<sup>(١)</sup>.

١٠ - ورواه الطَّبْرَانِيُّ عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ مَرْفُوعًا: «رَجَبٌ شَهْرٌ عَظِيمٌ يُضَاعَفُ اللهُ فِيهِ الْحَسَنَاتِ، فَمَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ فَكَأَنَّمَا صَامَ سَنَةً، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ غُلِقَتْ عَنْهُ سَبْعَةُ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ لَمْ يَسْأَلِ اللهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَمَنْ صَامَ مِنْهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا مَضَى فَاسْتَأْنَفِ الْعَمَلَ، وَمَنْ زَادَ زَادَهُ اللهُ، وَفِي رَجَبٍ حَمَلَ اللهُ نُوحًا فِي السَّفِينَةِ فَصَامَ رَجَبًا وَأَمَرَ مَن مَعَهُ أَنْ يَصُومُوا، فَجَرَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، آخِرُ ذَلِكَ يَوْمٌ عَاشُورَاءُ، أُهْبِطَ عَلَى الْجُودِيِّ، فَصَامَ نُوحٌ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ وَالْوَحْشُ شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَلقَ اللهُ الْبَحْرَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَفِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ تَابَ اللهُ عَلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَلَى أَهْلِ مَدِينَةِ يُونُسَ، وَفِيهِ وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ»<sup>(٢)</sup>.

١١ - وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ - وَقَالَ: مُنْكَرٌ - عَنْ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ: «فِي رَجَبٍ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ مَن صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَقَامَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ كَانَ كَمَن صَامَ الدَّهْرَ مِئَةَ سَنَةٍ وَقَامَ مِئَةَ سَنَةٍ، وَهُوَ لثَلَاثِ بَقِيَيْنَ مِنْ رَجَبٍ، وَفِيهِ بَعَثَ اللهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

١٢ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ،

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٠١). وفي إسناده عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد، وقد تقدم الكلام عليه قريباً.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٥٣٨). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ١٨٨): فيه عبد الغفور وهو متروك. قلت: هو عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد، وقد تقدم الكلام عليه.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨١١).

الخميس والجمعة والسَّبْت كُتِبَ له عبادةُ سنتين». رواه الطَّبْرَانِيُّ في «الأوسط»<sup>(١)</sup>.

١٣ - وعنه أيضاً: «مَنْ صَامَ فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامِ الْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ كُتِبَ له عبادةُ سَبْعِ مِئَةِ سَنَةٍ». أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «تَرْغِيهِ»، وَابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٢)</sup>.

١٤ - وَأَمَّا مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ<sup>(٣)</sup>؛ فَمَحْمُولٌ عَلَى اعْتِقَادِ وَجُوبِهِ كَمَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

١٥ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «أَكْثَرُوا مِنَ الْاسْتِغْفَارِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْهُ عُتْقَاءٌ مِنَ النَّارِ»، كَذَا فِي «الذَّلِيلِ»، وَفِي إِسْنَادِهِ مَتْرُوكٌ<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ مَشَايِخِي يَسْتَغْفِرُ فِي هَذَا الشَّهْرِ كَثِيرًا، وَيَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ الْمَنُوفِيَّ قَالًا: وَقَدْ أَفَادَ صَاحِبُ «تَرْغِيْبِ الْمَطَالِبِ فِي أَشْرَفِ الْمَطَالِبِ» أَنَّهُ رَأَى بِخَطِّ الْحَافِظِ كِمَالِ الدِّينِ الدَّمِيرِيِّ:

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (١٧٨٩). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٩١): رواه الطبراني في «الأوسط» عن يعقوب بن موسى المدني عن مسلمة، ويعقوب مجهول، ومسلمة هو ابن راشد الحماني، قال فيه أبو حاتم: مضطرب الحديث، وقال الأزدي في «الضعفاء»: لا يحتج به، وأورد له هذا الحديث.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩/ ١١٦)، ومن طريق ابن شاهين رواه ابن الجوزي في «العلل» (٩١١)، ورواه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٣٣٧)، وهو من طريق يعقوب بن موسى، عن مسلمة بن راشد، عن راشد أبي محمد، عن أنس رضي الله عنه. وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد في الحديث السابق، ولهذا قال ابن الجوزي: لا يصح.

(٣) رواه ابن ماجه (١٧٤٣)، وابن الجوزي في «العلل» (٩١٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

(٤) انظر: «تذكرة الموضوعات» (ص: ١١٦)، و«الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص: ٤٣٩).



١٦ - عن ابن عباسٍ مرفوعاً: «مَنْ قَالَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ وَشَعْبَانَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، تَوْبَةَ عَبْدٍ ظَالِمٍ لِنَفْسِهِ، لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا، سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُؤَكَّدِينَ بِهِ: أَنْ حَرَّقُوا<sup>(١)</sup> صَحِيفَةَ ذُنُوبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: وَيَكْفِينَا فِي ثُبُوتِ وُجُودِهِ اعْتِنَاءُ الْحَافِظِ الدَّمِيرِيِّ بِنَقْلِهِ بِخَطِّهِ سَاكِنًا عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ مَوْضِعًا لَيِّنَةً؛ فَإِنَّهُ إِمَامٌ فِي هَذَا الْفَنِّ، وَأَقْلُ مَرَاتِبِهِ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا، وَالضَّعِيفُ يُعْمَلُ بِهِ فِي فُضَائِلِ الْأَعْمَالِ اتِّفَاقًا<sup>(٣)</sup>.

١٧ - وَفِي «الْمُخْتَصِرِ»: «رَجَبٌ شَهْرُ اللَّهِ، وَشَعْبَانُ شَهْرِي، وَرَمَضَانُ شَهْرُ أُمَّتِي». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ أَنَسٍ<sup>(٤)</sup>.

١٨ - وَأَمَّا حَدِيثُ: حَاطَبَ ٱللَّهِ قَبْلَ رَجَبٍ بِجُمُعَةٍ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ قَدْ أَظْلَمَ شَهْرٌ عَظِيمٌ، رَجَبٌ شَهْرُ اللَّهِ الْأَصَمِّ، تُضَاعَفُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ، وَتُسْتَجَابُ فِيهِ الدَّعَوَاتُ، وَتُفْرَجُ فِيهِ الْكُرْبَاتُ»؛ فَحَدِيثٌ مُنْكَرٌ<sup>(٥)</sup>.

وَاعْلَمَ أَنَّهُ يَتَحَصَّلُ مِنْ جَمِيعِ مَا ذُكِرَ: أَنَّ شَهْرَ رَجَبٍ لَهُ بَعْضُ فَضِيلَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَائِرِ الشُّهُورِ، فَمَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ مِنْ إِكْثَارِ الْأَعْتِمَارِ فِيهِ، وَكَذَا إِخْرَاجُ

(١) فِي «ف»: «حَرَّقُوا».

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٣) كَتَبَ عِنْدَهَا فِي هَامِشِ «ف»: «كَذَا فِي التَّرْغِيبِ لِلْإِمَامِ الْمَنْذَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ».

(٤) «الْفَرْدُوسُ بِمَأْثُورِ الْخُطَابِ» (٢ / ٢٧٥)، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٣).

(٥) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٤٣ / ٢٩١) مَطْوُولًا وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ. وَنَقَلَ

ابْنُ عِرَاقٍ فِي «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ» (٢ / ١٦٤) عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ قَوْلَهُ فِي «تَبْيِينِ الْعَجَبِ»: رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ الْكِنَانِيِّ فِي كِتَابِ «فَضْلِ رَجَبٍ»، وَهُوَ مَوْضُوعٌ

وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ.

الزَّكَاةِ مِنَ الدَّرْهِمِ وَالذِّينَارِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْأَبْرَارِ، فَلَا تُشْبِهَةُ فِي جَوَازِ ذَلِكَ، وَمَزِيدِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ هُنَالِكَ، وَلَا مَعْنَى لِنَهْيِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ عَنِ الصِّيَامِ فِيهِ، وَقَوْلِهِ: إِنَّهُ فِيهِ بَدْعَةٌ، فَاَلْمَطْلُوبُ مِنَ الْخَلْقِ الْعِبَادَةُ وَكَثْرَةُ الطَّاعَةِ، عَلَى قَدْرِ الطَّاقَةِ أَوْ بِحَسَبِ الْإِسْتِطَاعَةِ.

وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الْعَمَلِ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ الْوَارِدَةِ فِي فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَحْوَالِ.

وَأَمَّا صَلَاةُ الرَّغَائِبِ، وَهِيَ اثْنَا عَشْرَةَ رَكْعَةً بَعْدَ الْمَغْرَبِ فِي أَوَّلِ جُمُعَةٍ مِنْ رَجَبٍ، يُصَلِّيُ اثْنَا عَشْرَةَ رَكْعَةً بِسُتِّ تَسْلِيمَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُورَةَ الْقَدْرِ ثَلَاثًا وَالْإِخْلَاصَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَبَعْدَ الْفِرَاقِ يُصَلِّيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ؛ فَرَجَالٌ حَدِيثُهَا مَجْهُولُونَ، وَصَرَّحَ جَمَاعَةٌ بِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ.

وَفِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ: أَحْتَجُّ الْعُلَمَاءُ عَلَى كِرَاهَةِ صَلَاةِ الرَّغَائِبِ بِحَدِيثٍ: «لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ، وَلَا تَخْتَصُّوا<sup>(١)</sup> يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ»<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّهَا بَدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ مِنْ بَدْعِ الضَّلَالَةِ وَالْجَهَالَةِ، وَفِيهَا مُنْكَرَاتٌ ظَاهِرَةٌ قَاتَلَهُ اللَّهُ وَاضْعَعَهَا وَمُخْتَرَعَهَا، وَقَدْ صَنَّفَ الْأَثَمَةُ مُصَنَّفَاتٍ نَفِيسَةً فِي تَقْبِيحِهَا وَتَضْلِيلِ مُصَلِّيَيْهَا وَمَبْتَدِعِهَا، وَدَلَائِلُ قُبْحِهَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى<sup>(٣)</sup>. أَنْتَهَى كَلَامُهُ.

وَفِيهِ: أَنْ إِطْلَاقَ الضَّلَالَةِ وَالْجَهَالَةِ عَلَى مَنْ يُصَلِّيُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فُرَادَى أَوْ بِالْجَمَاعَةِ مَحَلٌّ بِحَثٍّ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ خَيْرٌ مَوْضُوعٌ، وَلَوْ قِيلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ<sup>(٤)</sup>:

(١) فِي «ف»: فِي الْمَوْضِعِينَ «تَخْتَصُّوا».

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١١٤٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انْظُرْ: «شَرْحِ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (٢٠ / ٨).

(٤) يَعْنِي: حَدِيثَ صَلَاةِ الرَّغَائِبِ.

إنَّه موضوع، وعلى التَّسليم فالإثم على الواضع، ولا حَرَجَ على مَنْ يعمَلُ بالعملِ الواقع<sup>(١)</sup> في الواقع<sup>(٢)</sup>.

وأما تخصيصُ ليلةِ الجمعةِ بالقيامِ، ويومِ الجمعةِ بالصَّيامِ، فاختلَفَ العلماءُ في كراهته، والأظهرُ أَنَّهُ محمولٌ على الكراهةِ التَّنزيهيةِ، وأنَّ الأولى هو استدامةُ العبادةِ في جميعِ اللَّيالي والأَيَّامِ، لا انحصارُها في وقتٍ خاصٍّ منها وتركُها في باقيها، كيفَ وفي «جامعِ الأصولِ» قالَ بعدمَا ذكرَ صلاةَ الرَّغائبِ معَ الكيفيةِ المعروفةِ واستجابةِ الدُّعاءِ بعدها: وهذا الحديثُ ممَّا وجدتهُ في كتابِ رَزِينِ، ولمَّ أَجدُه في واحدٍ من الكتبِ السُّنَّةِ، والحديثُ مطعونٌ فيه<sup>(٣)</sup>. انتهى.

وغايتهُ أَنَّهُ حديثٌ ضعيفٌ<sup>(٤)</sup>، ويكفي في اعتباره أَنَّ الشَّيخَ ابنَ الصَّلَاحِ معَ

(١) في «ف»: «الرافع».

(٢) في هذا الكلامِ للعلامةِ الملا نظر، فكيف يجوز العمل بالخبر الموضوع؟ ثم أليس في الأحاديث الصحاح من الصلوات ما يعني عن أمثال هذه الموضوعات؟ وقد قال الموصلي في «المغني عن الحفظ والكتاب» (ص: ٢٩٧) (باب صلاة الرغائب، والمعراج، والنصف من شعبان): لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ، والصحيح من النوافل: السنن الرواتب، والتراويح، والضحي، وصلاة الليل، وتحية المسجد، وشكر الوضوء، وصلاة الاستخارة، والعيدين - على قول من لا يراها واجبين - وصلاة الكسوف والاستسقاء.

(٣) انظر: «جامع الأصول» (٦/ ١٥٤).

(٤) كيف وقد قال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٤٨): «هذا حديث موضوع على رسول الله، وقد اتهموا به ابن جهضم [علي بن عبد الله بن جهضم الصوفي أحد رجاله] ونسبوه إلى الكذب، وسمعت شيخنا عبد الوهاب الحافظ يقول: رجاله مجهولون، وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم». ونحوه قول ابن دحية في «أداء ما وجب من بيان الوضاعين» (ص: ١١١): «وأما صلاة الرغائب فالمتهم بوضعها علي بن عبد الله بن جهضم، وضعها على رجال مجهولين لم يوجدوا في جميع الكتب». وانظر كتاب «الباعث على إنكار البدع» لأبي شامة فإنه يكفيك في بيان بطلانها، والحمد لله. فكيف يكتفى بعد هذا فيها بالتضعيف، أو يحتج لها بفعل المشايخ الأجلاء من فلان أو فلان؟!!

جلالته في علم الحديث اختار جواز تلك الصلاة، وكذا حجة الإسلام الغزالي في «الإحياء»<sup>(١)</sup>، وكذا غيرهما من المشايخ والعلماء.

وأما قول بعضهم: إن صلاة الرغائب حدثت بعد المئة الرابعة، فلا دلالة فيه على كونها بدعة سيئة، لا سيما وأصل الصلاة ثابت جوازها بالكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>.

وأما اتخاذ تلك الليلة مجمعة، وزيادة الوعيد فيها وفي أمثالها، فلا شك أنها بدعة سيئة، وفعلة منكورة؛ لما فيها من إسراف الأموال، والتشبه بعبدة النار في أظهر الأحوال.

وكذا من المنكرات اختلاط النساء والرجال، وضرب الدف والسماع والرقص<sup>(٣)</sup>، مما ينافي أحوال أرباب الكمال.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (١ / ٢٠٢).

(٢) وهذا والله من العجب، فهل ثبوت أصل الصلاة يبيح للوضاعين اختراع صلوات ما شرعها الله، ولا وردت في كتاب ولا سنة، وما عرفت في خير القرون؟ وهل غفل الشارع عن مصلحة المسلمين بها ليأتي كذاب وضاع فيكمل ما أنقصه الشرع؟ هذا العمرك باب من البدع عجيب، فتخيل لو مثله فتح كم سينتشر بين الجهال والعوام من أنواع الصلوات، وكيف سيكون مصير هذا الدين بعد تلك الأكاذيب المبتدعات؟

وأما قوله: «حدثت بعد المئة الرابعة»، فبيانه ما قاله أبو شامة في «الباعث على إنكار البدع» (ص ٢٥): وأصلها ما حكاه الطرطوشي في كتابه وأخبرني به أبو محمد المقدسي قال: لم يكن عندنا بيت المقدس قط صلاة الرغائب هذه التي تصلى في رجب وشعبان، وأول ما حدثت عندنا في سنة (٤٤٨هـ) ثمان وأربعين وأربع مئة، قدم علينا في بيت المقدس رجل من نابلس يعرف بابن أبي الحمراء وكان حسن التلاوة، فقام يصلي في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان، فأحرم خلفه رجل ثم انضاف إليهما ثالث ورابع، فما ختمها إلا وهم جماعة كثيرة، ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلق كثير وشاعت في المسجد وانتشرت الصلاة في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم، ثم استقرت كأنها سنة إلى يومنا.

(٣) في «ف»: «والتريص».

هذا وذكر شيخ مشايخنا الحافظ الشيوطي في «جامعه الكبير»:

١٩ - «في رجب ليلة كُتِبَ للعامل فيها حسنات مئة سنة، وذلك لثلاث بقين من رجب، فمن صلى فيه اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، ويقول بعد صلاته: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مئة مرة، ويستغفر الله مئة مرة، ويصلي على النبي عليه السلام مئة مرة، ويدعو لنفسه ما<sup>(١)</sup> شاء من أمر دنياه وآخرته، ويصبح صائماً، فإن الله يستجيب دُعاه كله إلا أن يدعو في معصية». رواه البيهقي عن أبان عن أنس بإسناد ضعيف جداً<sup>(٢)</sup>، وقد صرح في «الإحياء» بأنه صلاة ليلة المعراج<sup>(٣)</sup>.

وأما ما حكي من أن بعض المالكية مرّ بقوم يصلون الرغائب، وقوم عاكفين على محرّم من المصائب، فحسن حال العاصين على المصلين؛ معللاً بأنهم يعلمون أنهم في معصية؛ فلعلهم يتوبون، وهؤلاء يزعمون أنهم في عبادة؛ فلا يرجعون. فهذا أمر غريب وحكم عجيب، فسبحان الله! هل يتصور أن تكون نفس الصلاة معصية مبتدعة، وإن كانت على هيئة مُخترعة؟ حتى يحتاج صاحبها إلى توبة، وهو يطلب من الله تعالى بفعالها المغفرة والرحمة.

ثم إن فتح باب قبح كل بدعة حادثة، ورُجِح<sup>(٤)</sup> في المذمة على معصية ثابتة، لَمَا خَلَصَ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ، وَلَا مِنَ الْمَشَائِخِ الْكِرَامِ، مِنَ الذُّنُوبِ وَالْآثَامِ،

(١) في «ف»: «بما».

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨١٢). وقال اللكنوي في «الآثار المرفوعة» (ص ٦٢): أخرجه البيهقي من طريق عيسى غنجار عن محمد بن الفضل بن عطية وهو من المتهمين بالكذب عن أبان وهو أيضاً متهم عن أنس مرفوعاً، وأدخله ابن حجر في «تبيين العجب» في الموضوعات.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (١ / ٣٦١).

(٤) في «ف»: «ويرجح».

فيما يجري عليهم في الليالي والأيام، فالأولى هو الإنكارُ بالقلبِ والجنان، أو يُضَمُّ إليه إنكارُ اللسان، على الأمورِ المُحرَّمةِ في هذا الزَّمان.

فنسأل الله العفو والعافية، وحُسنَ الخاتمةِ في العاقبة، وتوفيقَ المُتابعةِ بالكتابِ والسُّنةِ، ومخالفةَ أهلِ الأهواءِ والبدعِ السيِّئةِ، ويكفي في هذا المقامِ الأعلى قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ [العلق: ٩ - ١٠] (١).

بقي الكلامُ على عُمرَةَ رجبٍ؛ أمَّا كونُها سنةً بأن فعلها عليه السَّلامُ، أو أمرُ بها أحدًا، أو رغبَ فيه، فلا يثبتُ، فقد رُوِيَ عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُسْتَنْدِينَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِنَّا لَنَسْتَمِعُ صَوْتَهَا بِالسَّوَاكِ تَسْتَنُّ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أُمَّنَا! أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَعَمْرِي مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ، وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عَمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ (٢)، قَالَ: وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ، مَا قَالَ: لَا، وَلَا: نَعَمْ، سَكَتَ (٣). كَذَا فِي «المواهبِ اللدنيَّةِ» (٤).

وهذا يدلُّ على وَهْمِ ابْنِ عُمَرَ سِوَاءَ رَجَعِ عَنْ قَوْلِهِ أَوْ لَا؛ فَإِنَّهُ مُنْفَرِدٌ، وَقَوْلُهُ شَادُّ مُنْكَرٌ؛ لَمْ يُوَافِقْهُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ وَلَا مِنَ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ.

(١) هذا كلام واستدلال فيه نظر، فإن الذي ينهى عن هذه البدعة إنما أراد النهي عن فعله منكراً مبتدعة، لا عن صلاة وعبادة مأثورة متبعة.

(٢) في «ف»: «وأنا معه»، ومثله في «المواهب اللدنية»، والمثبت من بقية النسخ، وهو الموافق لما في الصحيح كما سيرد.

(٣) في «ف»: «بل سكت»، والمثبت من بقية النسخ، وهو الموافق لما في «المواهب اللدنية»، ومثله في «صحيح مسلم» (١٢٥٥ / ٢١٩) واللفظ له، ورواه بنحوه البخاري (١٧٧٥).

(٤) انظر: «المواهب اللدنية» (٣ / ٥٠٩).

نعم رُوِيَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ لَمَّا جَدَّدَ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ الشَّرِيفَةِ، وَوَضَعَهَا عَلَى الْهَيْئَةِ الْمُتَنِيفَةِ، وَكَانَ الْفِرَاعُ قُبَيْلَ سَبْعَةِ وَعَشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ، نَحَرَ إِبِلًا مُتَعَدِّدَةً وَذَبَحَ قَرَابِينَ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، وَأَمَرَ أَهْلَ مَكَّةَ أَنْ يَعْتَمِرُوا وَحِينَئِذٍ شَكَرًا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى إِتِمَامِ بَيْتِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ، بِنِظَامِ أَحَبِّهِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الصَّحَابَةَ الْكِرَامَ أَقْوَالُهُمْ وَأَفْعَالُهُمْ حُجَّةٌ عَلَى الْأَنَامِ، حَيْثُ قَالَ ﷺ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بَأَيُّهُمْ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ»<sup>(٢)</sup>، مَعَ مَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا: «مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ»<sup>(٣)</sup>.

هَذَا مَعَ مُوَافَقَتِهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي قِيلَ: كَانَ فِيهَا مَعْرَاجُ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى السَّمَاوَاتِ الْعُلَا، وَدُنُوهُ إِلَى مَقَامِ قَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، وَهَذَا وَجْهٌ تَخْصِيصِ أَهْلِ مَكَّةَ لِلزِّيَارَةِ بِشَهْرِ رَجَبِ الْأَصَمِّ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبَ.

وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الأزرقى في «أخبار مكة» (١/ ٢١٥).

(٢) روي من طرق أوردها الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث الكشاف» (ص ٩٤ - ٩٥) ولا تخلو من ضعيف أو متروك، وأورد له أيضاً ابن الملقن طرقات في «البدر المنير» (٩/ ٥٨٧) وأعلها جميعاً، ثم قال: فتلخص ضعف جميع هذه الطرق، لا جرم قال أبو محمد بن حزم في رسالته الكبرى في إبطال القياس والتقليد وغيرهما: هذا خبر مكذوب موضوع باطل لم يصح قط.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٦٠٠)، وابن حزم في «الإحكام» (٦/ ١٩٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً. قال ابن حزم: وهذا لا نعلمه يسند إلى رسول الله ﷺ من وجه أصلاً، وأما الذي لا شك فيه فإنه لا يوجد البتة في مسند صحيح وإنما نعرفه عن ابن مسعود.

(٤) في «س»: «سنة ألف وثمانية وسبعين».

الرسالة رقم: (١٦) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

سُنَنِ سِرِّ النَّبِيِّ  
بِفَضَائِلِ  
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

طبع مَحْفَظاً عَلَى نَدْوَى سَجْدِ مَطْبَعَةٍ

تَحْقِيقَ وَتَعْلِيقَ  
مُحَمَّدِ بَرَكَاتٍ

دارُ الدِّينِ





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ الأَتَمِّينِ الأَكْمَلِينَ على سَيِّدِ المرسلينَ محمدٍ وعلى آلِ بيتهِ المطهَّرينَ، وعلى صحبِهِ أجمعينَ.

وبعدُ: فهذه رسالةٌ «استثناسِ النَّاسِ بفضائلِ ابنِ عَبَّاسٍ» للعلامةِ المَلَّا عليِّ القاريِّ، قد جمعَ فيها أربعينَ حديثاً في فضلِ ابنِ عباسٍ تَرْجُمانِ القرآنِ وَحَبْرِ الأُمَّةِ ابنِ عمِّ رسولِ اللهِ ﷺ، ليبينَ فضلَ ابنِ عباسٍ وشرفه، حيثُ له صلةٌ برسولِ اللهِ ﷺ وقِرابَةٌ، وله مرتبةٌ خاصةٌ حيثُ نالَ شرفَ دعاءِ المصطفى أَن يَعْلَمَهُ التَّأْوِيلَ ويفقَّهَهُ في الدِّينِ، وهذا شرفُ العلمِ والعُلَماءِ.

ثم إنَّ ابنَ عباسٍ رضي اللهُ عنهما لما اختارَ لنفسِهِ السكَنَ في مدينةِ الطَّائِفِ، وكانت له منزلاً في آخرِ عهدِهِ، ومَثَوَى له حيثُ دُفِنَ فيها، وذلك لما يَعْلَمُ من فضائلِ الطَّائِفِ = رأى المصنِّفُ أن يجمعَ ما وردَ مِنْ أخبارٍ وأثارٍ تُعرِّفُ النَّاسَ فضلَ الطَّائِفِ، وفضلَ (وَجِّ) التي حَرَّمَها رسولُ اللهِ ﷺ وَحَرَّمَ الصيدَ فيها، فجمعَ المصنِّفُ تلكَ الأخبارَ وذكرَ أهمَّ الحوادثِ التي جَرَتْ ووقعتَ فيها، وكذلك ذكرَ تفسيرَ الآياتِ القرآنيَّةِ التي لها تَعَلُّقٌ بالطَّائِفِ، كغزوةِ حُنينٍ وأشباهِها.

وبذلك نستطيعُ أن نقولَ: إنَّ هذه الرسالةُ هي الأربعونَ في فضلِ ابنِ عباسٍ والأخبارِ الواردةِ في فضلِ الطَّائِفِ (وَجِّ) وما يتعلقُ بها مِنْ أمورٍ عامةٍ. هذا وقد سَمَّى صاحبُ «هدية العارفين» هذه الرسالةَ في ترجمة المَلَّا عليِّ القاريِّ: «إتحاف النَّاسِ بفضلِ وَجِّ وابنِ عَبَّاسٍ».

وإنَّ الباحثَ عن مصادرِ العلامَةِ المُلَّا عليٍّ في جَمْعِ هذه الرسالة يرى أَنه جمعَها من مصادرٍ عدَّةٍ غيرِ مصرحٍ بها، يعرفُها الباحثُ عند التفتيشِ والتخريجِ، وهي كما أزعَمُ: كتاب «كنز العمال» للمتَّقِي الهندي، وكتاب «المواهب اللدنيَّة» للقُسطلاني، إضافةً إلى رسالة: «بهجة المُهَج في بعض فضائلِ الطائفِ ووج»، للميورقي، وكذلك رسالة: «فضائلِ الطائف» لابن أبي الصِّيف، وكتاب «الشِّفا» للقاضي عياض الذي صرَّح به.

هذا، وقد يسَّرَ اللهُ لي شرفَ خدمةِ هذه الرسالة وإخراجِها معتمداً في تحقيقِها على ثلاثِ نُسخٍ خَطِيَّةٍ وهي: النُّسخة السُّليمانية ورمزُها «س»، ونسخة فيض الله ورمزُها «ف»، والنسخة الأحمديَّة ورمزُها «أ».

أرجو منه تعالى حُسْنَ القَبولِ وأنَّ يعفوَ عَمَّا وقعَ مني سهواً، إنَّه تعالى سميعٌ مُجيبُ الدُّعاء.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمَ

الحمد لله على دين الإسلام، وملة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام، ومحبة أصحابه الكرام، وأهل بيته الفخام، أماتنا الله على هذا المقام، وحشرنا معهم في يوم القيام، وجمع بيننا وبينهم في دار الإنعام.

أما بعد: فيقول الرّاجي برّ ربّه الباري، عليّ بن سلطان محمد القاري، عاملهما بلطفه الخفيّ وكرمه الوفيّ، إن هذه نبذة يسيرة، وقطرة صغيرة، من بحار فضائل جمّة كثيرة لحبر الأئمة وإمام أئمة الملة، الجامع بين منقبة الصحبة ومرتبة نسبة أهل بيت النبوة، ترجمان القرآن، وتبيان الأحاديث أكمل البيان، ومستنبط أحكام الفقه في زمان الأعيان، والأعلم بأشعار العرب، وما يتعلّق بذلك الشأن من الفصاحة والبلاغة في النثر والنظم وسائر وجوه الحسان، عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

منها: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ

تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وقوله سبحانه: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣].

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

ومنها: ما ذكره القاضي عياض في كتابه «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى»: «أنه

ﷺ قال للعبّاس: «اغد عليّ يا عمّ مع ولدك»، فجمّعهم وجلّهم بملاءته، وقال: «هذا

عَمِّي وَصِنُو أَبِي، وَهُوَ لِأَهْلِ بَيْتِي، فَاسْتُرْتُهُمْ مِنَ النَّارِ كَسْتُرِي إِيَّاهُمْ»، فَأَمَنْتَ أَسْكُفَةً  
 الْبَابِ وَحَوَائِطُ الْبَيْتِ: آمِينَ آمِينَ. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ (١).  
 ومنها: مَا ذَكَرَهُ أَيْضاً عَنِ الشَّعْبِيِّ: صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى جَنَازَةِ أُمِّهِ، ثُمَّ قُرِبَتْ  
 لَهُ بَغْلَتُهُ لِيَرْكَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَأَخَذَ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ زَيْدٌ: خَلُّ عَنْهُ يَا  
 ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِالْعُلَمَاءِ، فَقَبَّلَ زَيْدٌ يَدَ ابْنِ عَبَّاسٍ،  
 وَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا ﷺ. وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، [و]  
 الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ (٢).

ومنها: مَا ذَكَرَهُ أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ عَنِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
 «أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي» ثَلَاثًا، قُلْنَا لَزَيْدٍ: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ قَالَ: أَلُّ عَلِيٍّ، وَأَلُّ  
 جَعْفَرٍ، وَأَلُّ عَقِيلٍ، وَأَلُّ الْعَبَّاسِ. وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ، وَالنَّسَائِيُّ  
 فِي الْمَنَاقِبِ (٣).

(١) انظر: «الشفاء» (ص ٥٢٩)، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦ / ٧١)، وقال: تفرد به عبد الله بن  
 عثمان الوقاصي هذا، وهو ممن سأل عنه عثمان الدارمي يحيى بن معين فقال: لا أعرفه. اهـ. وقال  
 البخاري عن مالك بن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، عن جده: أن النبي ﷺ دعا للعباس... لا يتابع عليه.  
 وأخرجه أيضاً الآجري في «الشرعية» (١٧٣٤) و(١٧٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ /  
 ٥٨٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٥)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١ / ٤٣٣) من  
 هذا الطريق.

(٢) ما بين معكوفتين يقتضيه السياق، وانظر: «الشفاء» (ص ٥٣٧). وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣ /  
 ٤٨٤)، والبيهقي في «المدخل» (٩٣)، وابن سعد في «الطبقات» (٢ / ٣٦٠)، والطبراني في «المعجم  
 الكبير» (٤٧٤٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١ / ٤٨٤)، وصحح إسناده ابن حجر  
 في «الإصابة» (٢ / ٤٩١). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ٣٤٥): رواه الطبراني ورجاله  
 رجال الصحيح، غير رزين الرماني وهو ثقة. اهـ.

(٣) أخرجه القاضي في «الشفاء» (ص ٥٢٧)، ومسلم (٢٤٠٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨١١٩)،  
 وأحمد (١٩٢٦٥).

ومنها: ما ذكره أيضاً: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنِ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَصِلُوا: كِتَابَ اللَّهِ وَعَثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا». والحديثُ رواه الترمذيُّ عن زيد بن أرقمٍ وجابرٍ، وحسنه<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما ذكره أيضاً: أَنَّهُ عليه السَّلامُ قَالَ: «مَعْرِفَةُ آلِ مُحَمَّدٍ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَحُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ جَوَازٌ عَلَى الصُّرَاطِ، وَالْوَلَايَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ أَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما ذكره عن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضيَ اللهُ عنه، أَنَّهُ قَالَ: ارْزُقُوا مُحَمَّدًا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ<sup>(٣)</sup>.

وقالَ أيضاً: والذي نفسي بيده، لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي.

والحديثُ الثَّانِي رواه الشَّيْخَانِ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الشفاء» (ص ٥٢٨). وأخرجه الترمذي (٣٧٨٨) من حديث زيد بن أرقم، وإسناده منقطع، حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من زيد بن أرقم. وأخرجه الحاكم (٣/ ١٠٩) من حديث أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم. وإسناده ضعيف؛ لضعف محمد بن سلمة بن كهيل. وأخرجه الترمذي (٣٧٨٦) من حديث جابر، وإسناده ضعيف، فيه زيد بن الحسن الأنماطي، وهو ضعيف.

(٢) انظر: «الشفاء» (ص ٥٢٨)، وأخرجه القاضي عياض في «الغنية» (ص ١٦٠) عن عبد الله بن محمد، عن محمد بن عبيد بن خالد، عن محمد بن عثمان البصري، عن محمد بن الفضيل، عن محمد بن سعد، عن المقداد بن الأسود مرفوعاً. وهذا إسناد منقطع؛ بين محمد بن سعد والمقداد: أبو ظبية. كما أخرجه الكللاباذي في «بحر الفوائد» (١/ ٣٠٢) بالإسناد السابق، إلا أن فيه: عن محمد بن سعد، عن أبي ظبية، عن المقداد بن الأسود!

(٣) انظر: «الشفاء» (ص ٥٢٩). وأخرجه البخاري (٣٧١٣) و(٣٧١٥).

(٤) انظر: «الشفاء» (ص ٥٣٠). وأخرجه البخاري (٤٢٤٠)، ومسلم (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٩٦٨)، والترمذي (٥٥).

ومنها: حديث: «العبَّاسُ عمِّي، وصنُّو أبي، وبقيةُ آبائي، اللهم اغفر له ذنبه، وتقبل منه أحسنَ ما عمل، وتجاوز عنه سيِّء ما عمل، وأصلح له في ذرِّيته». رواه ابنُ عساکر عن عبد الله بن قيس، عن عاصم، عن أبيه<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديث: «ألا أبشرك يا عم! إن من ذرِّيَتِكَ الأصفياء، ومن عترتك الخلفاء، ومنك المهديُّ في آخر الزَّمان، به ينشرُ الله الهدى، وبه يُطفئُ نيران الضلالة، إن الله فتح بنا هذا الأمر، وبذرَّتِكَ يُختم». رواه الرَّافعيُّ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

لا يُقال: ثبت في الأحاديث الصَّحاح أن المهديَّ من ذرية فاطمة، على خلافٍ أنَّه من ولدِ الحسنِ أو الحسين، فإنَّا نقول: لا منع من الجمع بأن يكون المهديُّ من نسلهم جميعاً.

ومنها: حديث: «من لم يحبَّ العبَّاس بن عبد المطلب وأهل بيته فقد برئ الله ورسوله منه». رواه الدارقطنيُّ في «الأفراد»، وابنُ عساکر عن جابرٍ رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في النسخ، وأخرجه ابن عساکر في «تاريخه» (٢٦ / ٣١٨) من طريق علي بن أبي علي اليمامي، عن حزيم بن أوفى بن أيمن السعد، وقال: عن عبد الله بن قيس بن عاصم عن أبيه!. وأخرجه الخطيب في «المتفق والمفترق» (٣ / ١٦٢٨) من طريق خذيم بن أبي أوفى بن أيمن السعدي، عن عبيد بن قيس بن عاصم التميمي المنقري. وقال ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة عبيد بن قيس (٣٤٧١٤): سنده مجهول.

(٢) أخرجه القزويني الرَّافعي في «التدوين» (٢ / ٥) من طريق عبد الوهاب بن محمد بن إبراهيم، عن عبد الصمد بن علي، عن علي بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس.

(٣) أخرجه الدارقطني في «أطراف الغرائب والأفراد» (٢ / ٣٦٢)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (١ / ٤٨٥)، وابن عساکر في «تاريخه» (٢٦ / ٣٣٦) من طريق عمر بن راشد الحارثي، عن عبد الله ابن محمد بن صالح مولى التوأمة، عن أبيه، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله.

قال الدارقطني: غريب من حديث عمرو بن جابر. وقال القسطلاني في «المواهب اللدنية» (١ / ٥١٨): في سنده عمر بن راشد الحارثي، وهو ضعيف جداً.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ انصُرِ العَبَّاسَ، وَوَلَدَ العَبَّاسِ» ثلاثاً. رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ، وَسَنَدُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ اسْتُرِ العَبَّاسَ وَوَلَدَ العَبَّاسِ مِنَ النَّاسِ». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ وَغَيْرُهُ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، لَا تُغَادِرُ ذَنْبًا، اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ فِي وَوَلَدِهِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِ العَبَّاسِ، وَلِمَنْ أَحَبَّهُمْ». رَوَاهُ الخَطِيبُ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ مَا أَسْرَّ وَمَا أَعْلَنَ، وَمَا أَبْدَى وَمَا أَخْفَى، وَمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنْهُ وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٢٦ / ٢٩٨ - ٢٩٩). وفي إسناده محمد بن يونس الكديمي، متهم بالوضع.

(٢) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٨١٠)، والحاكم في «المستدرک» (٣ / ٣٦٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» (١ / ٥٠٤)، وابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٢٨)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ٤٨٩)، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٦ / ٣٠٧).

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي بقوله: إسماعيل بن قيس بن سعد ضعفوه. اه. وقال ابن حبان: في حديثه من المناكير والمقلوبات التي يعرفها من ليس بالحديث صناعته.

(٣) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٩٥)، والبزار في «مسنده» (٥٢١٣)، والآجري في «الشریعة» (١٧٣٦)، والترمذي (٣٧٦٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» (١ / ٥٠٤).

وقال الذهبي في «السير» (٢ / ٨٩): إسناده جيد.

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١١ / ٢٢٤)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٢٦ / ٣٢٠) وقال القسطلاني في «المواهب» (١ / ٥١٩): شديد الوهي.

(٥) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٢٦ / ٣٢١) من حديث عطاء، عن أبي هريرة.



ومنها: حديث: «إِنَّ حَبْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ». رواه الحاكم عن ابن عمر<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديث: «نَعَمْ تَرَجُّمَانُ الْقُرْآنِ أَنْتَ». رواه أبو نعيم في «الحلية» عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ أَعْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ وَعَلِّمَهُ التَّوِيلَ». رواه أحمد والطبراني وأبو نعيم، عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، وَاَنْشُرْ مِنْهُ»، قاله لابن عباس رضي الله عنهما، رواه أبو نعيم في «الحلية» عن ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٤)</sup>.

ومنها: حديث: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ». رواه ابن ماجه وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم (٣ / ٦١٦)، والخطيب في «تاريخه» (٨ / ٩٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٢٨٧). وقال الذهبي: فيه كوثر بن حكيم، وهو ساقط.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣١٦)، وفي «معرفة الصحابة» (٤٢٥٤) من طريق عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً. وإسناده ضعيف جداً، فيه عبد الله بن خراش، قال البخاري: منكر الحديث.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٥٣١) بهذا اللفظ. وفي إسناده حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، وهو ضعيف. وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣١٦) من طريق عامر بن سيار، عن فرات بن السائب، عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن عباس. وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٦٦)، وإسناده صحيح، وسيرد قريباً.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣١٥)، وابن عدي في «الكامل» (٣ / ٥٥٠) من طريق داود ابن عطاء، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر. قال أبو نعيم: تفرد به داود بن عطاء المدني. اهـ. وداود بن عطاء ليس بشيء.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٦٦)، والبخاري (٣٧٥٦)، والترمذي (٤١٥٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨١٢١).

ومنها: حديث: «أَتَرُونَ أَنِّي إِذَا تَعَلَّقْتُ بِحِلْقِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ أُورَثُ عَلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَحَدًا؟». رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديث: «لَوْ أَنِّي أَخَذْتُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ مَا بَدَأْتُ إِلَّا بِكُمْ يَا بَنِي هَاشِمٍ». رَوَاهُ الْخَطِيبُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: حديث: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يُؤْمِنُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُحِبُّكُمْ لِحُبِّي، أَيْرَجُونَ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِي وَلَا يَرْجُوها بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: حديث: «أَمَّا وَاللَّهِ لَا يَبْلُغُونَ الْخَيْرَ - أَوْ قَالَ: الْإِيمَانَ - حَتَّى يُحِبُّوكُمُ اللَّهُ وَلِقَرَابَتِي، أَيْرَجُونَ شَفَاعَتِي وَلَا يَرْجُوها بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟». رَوَاهُ الْخَطِيبُ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٤)</sup>.

ومنها: حديث: «يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ لَكُمْ ثَلَاثًا، سَأَلْتُهُ أَنْ يُثِيبَ نَائِمَكُمْ، وَيُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ، وَيَهْدِيَ ضَالِّكُمْ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ جُودَاءَ

(١) انظر: «كنز العمال» (١٢ / ٤١).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١١ / ٩٩) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٢٨٦)، وأخرجه أيضاً الأجرى في «الشریعة» (١٧٦٥). وفي إسناده: نعيم بن سالم بن قنبر، قال ابن حبان: يضع الحديث عن أنس. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح.

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٦٧)، وفي «الأوسط» (٤٦٤٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ٨٨): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير»، وفيه أحرم بن حوشب، وهو متروك الحديث.

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٣ / ٢٥٩)، وابن عساكر في «تاريخه» (٢٦ / ٣٣٧) من طريق إبراهيم بن هراسة، عن الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

وقال الخطيب: لا أعلم ذكر فيه عائشة ومسروقاً عن الثوري غير ابن هراسة، والمحفوظ عن أبي الضحى: عن ابن عباس. ثم أخرجه الخطيب من حديث ابن عباس، وقال: ورواه أبو نعيم عن الثوري فأرسله ولم يذكر فيه ابن عباس.

نُجِدَاءَ رُحَمَاءَ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَنَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَصَلَّى وَصَامَ، ثُمَّ مَاتَ وَهُوَ مُبَغِضٌ لِأَلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ دَخَلَ النَّارَ». رواه الطَّبْرَانِيُّ وابنُ عَسَاكِرٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديثٌ: «إِنَّ مَثَلَ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا هَلَكَ». رواه الحَاكِمُ عن أَبِي ذَرٍّ رضيَ اللهُ عنه<sup>(٢)</sup>، وفي روايةٍ: «عَرَقَ»<sup>(٣)</sup>.  
ومنها: حديثٌ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي». رواه الحَاكِمُ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه<sup>(٤)</sup>.

ومنها: حديثٌ: «أَحِبُّوا اللَّهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمِهِ، وَأَحِبُّوا لِحُبِّ اللَّهِ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي». رواه التِّرْمِذِيُّ والحَاكِمُ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٤١٢)، والحاكم (٣/ ١٦١)، وصححه على شرط مسلم. وأورده الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١٧١)، وقال: رواه الطبراني عن شيخه محمد بن زكريا الغلابي، وهو ضعيف. وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٦/ ٤٠٧)، وقال: وقال أبي: هذا حديث منكر.  
(٢) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٧٣) وصححه على شرط مسلم. وتعقبه الذهبي بقوله: مفضل، خرج له الترمذي فقط، وضعفه. اهـ. وقال أيضاً (٣/ ١٦٣): مفضل بن صالح وإه.  
وأخرجه أيضاً أحمد في «الفضائل» (١٤٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٧٨) وفي «الكبير» (٣٩١) وابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٥٤). وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة المفضل بن صالح: وحديث سفينة نوح أنكر وأنكر.

(٣) أخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٣٨)، والحاكم (٣/ ١٦٣) وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٣٧). وفي إسناده الحسن بن أبي جعفر، قال البخاري: منكر الحديث.  
(٤) أخرجه الحاكم (٣/ ٣٥٢) وصححه على شرط مسلم. وأخرجه أبو يعلى (٥٩٢٤) وقال: قال أبو خيثمة: الناس يقولون: «لأهله»، وقال هذا: «لأهلي».

(٥) أخرجه الترمذي (٣٧٨٩)، والحاكم (٣/ ١٦٢)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. اهـ. وفي إسناده عبد الله بن سليمان النوفلي، قال الذهبي: فيه جهالة.

ومنها: «أثبتكم على الصراط أشدكم حُباً لأهل بيتي وأصحابي». رواه ابن عدي وغيره عن علي رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

ومنها: «من أحب أن يبارك له في أجله، وأن يمتهه الله بما خوله فليخلفني في أهلي خلافة حسنة، ومن لم يخلفني فيهم يتك عمره، وورد علي يوم القيامة مسوداً وجهه». رواه أبو الشيخ في «تفسيره»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: حديث: «شفاعتي لأمتي من أحب أهل بيتي». رواه الخطيب عن علي رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

ومنها: حديث: «أربعة أنا لهم شفيع يوم القيامة: المكرم لذريتي، والقاضي لهم حوائجهم، والساعي لهم في أمورهم عندما اضطروا إليه، والمحب لهم بقلبه ولسانه». رواه الديلمي من طريق عبد الله بن أحمد بن عباس، عن أبيه، عن أبي موسى الرضا، عن آبائهم، عن علي رضي الله عنهم أجمعين<sup>(٤)</sup>.

ومنها: حديث: «والله لا يدخل قلب امرئ إيماناً حتى يحبكم الله ولقرايتي». رواه أحمد، عن عبد المطلب بن ربيعة<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٥٦٦). وفي إسناده محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن، كذاب وعد ابن عدي هذا الحديث من موضوعاته.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «معرفه الصحابة» (١٢٧٥) عن أبي الشيخ بإسناده عن عبد الله بن بدر الخطمي عن أبيه مرفوعاً. وأورد ابن حجر في «الإصابة» (١ / ٤٠٦) حديث أبي الشيخ في «تفسيره».

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٢ / ٥٢٥). وفي إسناده القاسم بن جعفر بن محمد العلوي، قال الخطيب (١٤ / ٤٥٠): حدث عن أبيه عن جده عن آبائه نسخة أكثرها مناكير. اهـ. قلت: وهذا منها.

(٤) أورده المتقي في «كنز العمال» (١٢ / ١٠٠)، والفتني في «الموضوعات» (ص ٩٨)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٣٩٧)، وقال: هو موضوع.

(٥) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٧٥٧) و(١٧٦٠) و(١٧٨٣)، وفي «المسند» (١٧٧٣) و(١٧٧٧)، وإسناده ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد، قال: ليس حديثه بذلك.

ومنها: حديث: «إِنَّ الْإِسْلَامَ عُرْيَانٌ، لِبَاسُهُ التَّقْوَى، وَرِيَاشُهُ الْهُدَى، وَزِينَتُهُ الْحَيَاءُ، وَعِمَادُهُ الْوَرَعُ، وَمَلَائِكَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَسَاسُ الْإِسْلَامِ حُبِّي وَحُبُّ أَهْلِ بَيْتِي». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

ومنها: «كَانَتْ مَشِيئَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِسْلَامِ عَمِّي الْعَبَّاسِ، وَمَشِيئَتِي فِي إِسْلَامِ عَمِّي أَبِي طَالِبٍ، فَغَلَبَتْ مَشِيئَةُ اللَّهِ مَشِيئَتِي». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: حديث: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَشِيرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فِي الْأَمْرِ إِذَا أَهَمَّهُ، وَيَقُولُ: غَضُّ غَوَاصٍ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: حديث سعد بن أبي وقاص قال: ما رأيتُ أحداً أَحْضَرَ فَهَمًّا، وَلَا أَلْبَّ لُبًّا، وَلَا أَكْثَرَ عِلْمًا، وَلَا أَوْسَعَ حِلْمًا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَدْعُوهُ لِلْمُعْضَلَاتِ، ثُمَّ يَقُولُ: عِنْدَكَ قَدْ جَاءَتْكَ مُعْضَلَةٌ، ثُمَّ لَا يُجَاوِزُ قَوْلَهُ، وَإِنَّ حَوْلَهُ لِأَهْلُ بَدْرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَوْمًا فَسَأَلَنِي عَنْ مَسْأَلَةٍ كَتَبَ إِلَيْهِ بِهَا يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ مِنَ الْيَمَنِ، فَأَجَبْتُهُ فِيهَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ لَتَنْطِقَ عَنِ بَيْتِ نُبُوَّةٍ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(٥)</sup>.

ومنها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنتُ في بيتِ ميمونةَ فَوَضَعْتُ

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٣ / ٢٤١). وقال العجلوني في «كشف الخفا» (١ / ٣٠): هو موضوع كما قال الصنعاني، وعزاه النجم لرواية ابن أبي شيبه وابن أبي الدنيا عن وهب ابن منبه من قوله.

(٢) أورده الممتقي في «كنز العمال» (١٢ / ١٥٢).

(٣) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٩٤٠)، وابن سعد في «الطبقات - الجزء المتمم» (٣٨).

(٤) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢ / ٣٦٩).

(٥) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢ / ٣٦٩).

لرسول الله ﷺ طهوره، فقال: «مَنْ وَضَعَ لِي هَذَا؟» فقالت ميمونة: عبد الله، فقال: «اللَّهُمَّ فَتَّهِّهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمُهُ التَّأْوِيلَ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: حديث علي رضي الله عنه في عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: إِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى الْغَيْبِ مِنْ سِتْرِ رَقِيقٍ؛ لِعَقَلِهِ وَفِطَّتِهِ بِالْأُمُورِ. رواه الدينوري<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قول ابن عباس رضي الله عنهما: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِي أَنْ يَزِيدَنِي عِلْمًا وَفَهْمًا<sup>(٣)</sup>.

فهذه أربعون حديثاً في فضائله مُجْمَلًا وَمُفَصَّلًا فِي حُسْنِ شَمَائِلِهِ.

وَأَمَّا مَا عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَوَامِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى زِيَارَتِي فَلْيَزِرْ ابْنَ عَمِّي». فَلَا أَصْلَ لَهُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ.

وَهَا أَنَا أَذْكَرُ حَدِيثَيْنِ مُتَعَلِّقَيْنِ بِمَكَانِ وِلَادَتِهِ، وَأَوَّلِ حَيَاتِهِ، وَبِزَمَانِ وَفَاتِهِ وَآخِرِ حَالِ مَمَاتِهِ.

فَالأَوَّلُ: عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَهْلُ بَيْتِهِ بِالشُّعْبِ أَتَى أَبِي النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَرَى أُمَّ الْفَضْلِ قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى حَمَلٍ، فَقَالَ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُقَرَّ أَعْيُنَكُمْ»، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا فِي خِرْقَةٍ فَحَنَكَنِي بِرِيقِهِ. قَالَ مُجَاهِدٌ: فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَنَّكَ بِرِيقِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَهُ. رواه ابن عساکر<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧)، وأحمد (٣٠٣٣).

(٢) أخرجه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٥٩٩).

(٣) أخرجه أحمد (٣٠٦٠)، وإسناده صحيح.

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٦٦)، وابن عساکر في «تاريخه» (٢٩ / ٢٨٨)، وقال

الهيثمي في «المجمع» (٢٧٥ / ٩): رواه الطبراني متصلاً، ورجاله وثقوا وفيهم ضعف، ورواه مختصراً بإسناد منقطع.

وَيُرَوَى: أَنَّ أُمَّهُ أُمُّ الْفَضْلِ لَمَّا وَصَعَتْهُ أَتَتْ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَذَنَ فِي أُذُنِهِ الْيُمْنَى، وَأَقَامَ فِي الْيُسْرَى، وَقَالَ: «إِذْهَبِي بِأَبِي الْخُلَفَاءِ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُ (١).  
وَقَدْ مَلَأَ عَقْبُهُ الْأَرْضَ حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُمْ بَلَّغُوا زَمَنَ الْمَأْمُونِ سِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ.  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

وَالثَّانِي: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قُلْتُ لِأَبِي: مَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَحْسَنَ وَجْهًا مِنْهُ، فَقَالَ لِي: هُوَ كَانَ أَحْسَنَ وَجْهًا أَمِ النَّبِيِّ؟ قُلْتُ: هُوَ، قَالَ: فَارْجِعْ بِنَا، فَارْجِعْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعَكَ؟ زَعَمَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ أَحْسَنَ وَجْهًا مِنْكَ، قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ رَأَيْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّ ذَاكَ جِبْرِيلُ، أَمَّا إِنَّهُ حِينَ دَخَلْتُمَا قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ! مَنْ هَذَا الْغَلَامُ؟ قُلْتُ: ابْنُ عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَّا إِنَّهُ لِمَحَلٌّ لَهُ الْخَيْرُ، قُلْتُ: يَا رُوحَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مِنْهُ كَثِيرًا طَيِّبًا». رَوَاهُ ابْنُ النَّجَّارِ (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ انصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ بِيَاضٍ، وَهُوَ يُنَاجِي دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ فِيمَا ظَنَنْتُ، وَكَانَ جِبْرِيلَ وَلَا أُدْرِي، فَقَالَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ، أَمَّا إِنَّهُ لَوْ سَلَّمَ عَلَيْنَا لَرَدَدْنَا عَلَيْهِ، أَمَّا إِنَّهُ لَشَدِيدُ وَضَحِ الثِّيَابِ، وَلِيَلْبَسَنَّ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٨٠)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٨٧)، والخطيب في «تاريخه» (١/ ٣٧٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٢٩١). وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٨٧): فيه أحمد بن راشد وقد اتهم بهذا الحديث. وقال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يصح. وقال في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٥): قال في «الميزان»: هو اختلقه بجهل - يعني: أحمد بن راشد - ولم أقف عليه عند ابن حبان.

(٢) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٥٢٠).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٣/ ٤٥٨ - ٤٥٩).

السَّوَادَ، فَلَمَّا عَرَجَ جَبْرِيلُ وَاِنصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ أَنْفَاءً؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُنَاجِي دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ، فَكِرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَ نَجْوَاكُمَا بَرْدُكُمَا عَلَيَّ السَّلَامَ، قَالَ: «لَقَدْ أَثْبَتَ النَّظْرَ، ذَلِكَ جَبْرِيلُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ رَأَى غَيْرَ نَبِيٍّ إِلَّا ذَهَبَ بَصْرُهُ، وَبَصْرُكَ ذَاهِبٌ، وَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ يَوْمَ وَفَاتِكَ».

قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأُدْرَجَ فِي أَكْفَانِهِ انْقَضَ طَائِرٌ أبيضُ فَاتَى بَيْنَ أَكْفَانِهِ، وَطَلَبَ فَلَمْ يُوْجَدْ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم: أَحْمَقِي أْتَم؟ هَذَا بَصْرُهُ الَّذِي وَعَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ يَوْمَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا أَتَوَاهُ الْقَبْرَ، وَوُضِعَ فِي لَحْدِهِ تَلَقَّيَ بِكَلِمَةٍ سَمِعَهَا مَنْ كَانَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ: ﴿يَتَأَيَّنُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾ (٢٧) أَرْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً (٢٨) فَادْخُلِي فِي عَبْدِي (٢٩) وَادْخُلِي جَنِّي ﴿[الفجر: ٢٧ - ٣٠]﴾ (١).

وقد قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: «فادخلي في عبدي» (٢).

ثُمَّ اعْلَمَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَوُلِدَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأُمُّهُ لُبَابَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ، أُخْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً. وَقِيلَ: خَمْسَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: عَشْرٌ (٣).

قَالَ مَسْرُوقٌ: كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ: أَجْمَلُ النَّاسِ، فَإِذَا تَكَلَّمْتُ، قُلْتُ: أَفْصَحُ النَّاسِ، فَإِذَا تَحَدَّثْتُ، قُلْتُ: أَعْلَمُ النَّاسِ (٤).

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٧ / ٢٠٥) بطوله، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٨٦) بأخصر منه. وأورده الهيثمي في «المجمع» (٩ / ٢٧٧)، وقال: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه اه. قلت:

وفي إسناده العلاء بن برد، ضعفه أحمد وغيره.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٢٤ / ٣٩٩)، و«المحتسب» (٢ / ٣٦٠).

(٣) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣ / ٣٣٦).

(٤) انظر: «أنساب الأشراف» (٣ / ٣٠)، و«تاريخ دمشق» (٣٧ / ١٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٣ / ٣٥١).



ومات بالطائف سنة ثمانٍ وستين في أيام ابن الزبير، وهو ابن إحدى وسبعين سنة.  
روى عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين.

وكان أبيض طويلاً مشرباً صُفرةً، جسيماً وسيقماً، صبيح الوجه، له وفرة  
يخضب بالحناء<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على كمال حفظه وفريد تيقظه ما في «الكامل» للمبرِّد: أن ابن عباس رضي الله عنهما دخل عليه عمر بن أبي ربيعة وهو غلام، وعنده نافع بن الأزرق، فقال: ألا تنشدنا شعراً من شعرك، فأنشده قصيدة حتى أتمها، وهي ثمانون بيتاً، فقال له ابن الأزرق: لله أنت يا ابن عباس، لتضرب إليك أكباد الإبل تسألك عن الدين، ويأتيك غلام من قريش فينشدك سفهاً فتسمعه! فقال: تالله ما سمعت سفهاً، فقال: أما أنشدك قوله:

رَأَتْ رُجُلًا أَمَّا إِذَا الشَّمْسُ عَارَضَتْ      فَيَخْزِي وَأَمَّا بِالْعَشِيِّ فَيَخْسَرُ

فقال: ما هكذا قال، وإنما قال: فيضحى وأما بالعشي فيخسر

فقال: أوتحفظ الذي قال؟ قال: والله ما سمعتها إلا ساعتها هذه، ولو شئت أن  
أردها لرددتها، قال: أردها، فأنشده إياها كلها، فقال له نافع: ما رأيت أروى منك<sup>(٢)</sup>.

وأخرج هذه القصة أبو الفرج الأصفهاني في «الأغاني» بسنده من طريق  
في بعضها: أن ابن عباس أنشدها من أولها إلى آخرها، ثم أنشدها من آخرها  
إلى أولها مقلوبةً، وما سمعها قط إلا تلك المرة، فقال له بعضهم: ما رأيت  
أذكى منك، فقال: ما سمعت شيئاً قط فنسيته، وإنِّي لأسمع صوت النَّائِحَةِ  
فأسدُّ أذني كراهة أن أحفظ ما تقول.

(١) انظر: «الأحاذ والمثاني» (١/ ٢٨٤).

(٢) انظر: «الكامل» (٣/ ١٦٩)، و«الجليس الصالح» (٧٢٦).

هذا، وقد ورد: «غَلَطُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ». رواه أحمد ومسلم عن جابر رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

وعن عمَر رضي الله عنه قال: لَبِيتُ بَرْكَبَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتِ بِالشَّامِ. رواه مالك، وقال: لَشِدَّةِ الْوَبَاءِ بِالشَّامِ<sup>(٢)</sup>.

وأقول: الأظهر لكثرة الفتنة بالشَّام، وما يترتب عليه من الآثام.

ورُكْبَةُ - بَضْمٌ أَوْلَاهَا - مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ بَيْنَ عَمِيرَةَ<sup>(٣)</sup> وَذَاتِ عِرْقٍ.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لَأَنَّ أُذُنَبَ خَمْسِينَ ذَنْبًا بَرْكَبَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُذُنَبَ ذَنْبًا وَاحِدًا بِمَكَّةَ<sup>(٤)</sup>.

وهذا لا يدلُّ على أَنَّ السَّيِّئَةَ تُضَاعَفُ بِمَكَّةَ كَمَا تَوْهَّمَهُ بَعْضُهُمْ؛ لِأَنَّهُ يُخَالِفُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، نعم تُضَاعَفُ كَيْفِيَّةً لَا كَمِّيَّةً فِي مَكَّةَ وَسَائِرِ الْبُقَعِ الْمُبَارَكَةِ، وَكَذَا فِي الْأَزْمِنَةِ الْمُشْرِفَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأَشْخَاصِ الْمُعْظَمَةِ.

ومنه: قوله عليه السلام: «لَأَنَّ يَزْنِي الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةٍ جَارِهِ، وَلَأَنَّ سِرْقَ الرَّجُلِ بِعَشْرَةِ آيَاتٍ، أَيْسَرُ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ بَيْتِ جَارِهِ».

(١) أخرجه أحمد (١٤٥٩٥)، ومسلم (٥٣).

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (١٨٩٧ / ٢).

(٣) كذا في النسخ: «عميرة». والذي في المصادر: «غمرة». انظر: «معجم ما استعجم» (١٣٧٠ / ٤)، و«معجم البلدان» (٣٦ / ٣).

(٤) أورده الزمخشري في «ربيع الأبرار» (١ / ٢٤٦)، والزيدي في «تاج العروس» (ركب).

وأخرج عبد الرزاق (٨٨٧٣)، والأزرق في «أخبار مكة» (١٣٧ / ٢) من قول عمر بن الخطاب: لأن أخطئ سبعين خطيئة بركبة أحب إلي من أن أخطئ خطيئة واحدة بمكة.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» عَنِ الْمَقْدَادِ ابْنِ الْأَسْوَدِ<sup>(١)</sup>. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالضُّيَاءُ عَنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ صَيْدَ «وَجِّ» وَعِضَاهَهُ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ<sup>(٢)</sup>.

وَوَجٌّ: بَفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ، مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ.

وَفِي «الْقَامُوسِ»: اسْمٌ وَادٍ بِالطَّائِفِ، لَا بَلَدٌ بِهِ، وَغَلِطَ الْجَوْهَرِيُّ، وَهُوَ مَا بَيْنَ جَبَلِي الْمُحْتَرِقِ وَالْأَحْيَحْدِينَ، وَمِنْهُ: آخِرُ وَطَاءَةٍ وَطَيْهَا بَوَجٌّ؛ يُرِيدُ: غَزْوَةَ حُنَيْنٍ لَا الطَّائِفِ. وَغَلِطَ الْجَوْهَرِيُّ، وَحُنَيْنٌ: وَادٍ قَبْلَ وَجِّ، وَأَمَّا غَزْوَةُ الطَّائِفِ فَلَمْ يَكُنْ فِيهَا قِتَالٌ، انْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «النِّهَايَةِ» وَجٌّ: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ الطَّائِفِ<sup>(٤)</sup>. وَآخِرُ وَطَاءَةٍ وَطَيْهَا اللَّهُ بَوَجٌّ، كُنِيَ بِهَا عَنِ الْغَزْوِ وَالْقَتْلِ؛ أَي: آخِرُ أَحَدَةٍ وَوَقَعَةٍ أَوْ قَعَهَا اللَّهُ بِالْكَفَّارِ كَانَ بَوَجٌّ، وَكَانَتْ غَزْوَةُ الطَّائِفِ آخِرَ غَزَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغْزُبْ بَعْدَهَا إِلَّا غَزْوَةَ تَبُوكَ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا قِتَالٌ، وَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى تَقْلِيلِ مَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ، انْتَهَى.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ إِيْمَاءً إِلَى تَمَامِ الْإِسْلَامِ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَرَامِ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٨٥٤)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ» (١٠٣)، وَفِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٥٤ / ٨)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٠٥ / ٢٠). وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤١٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٠٣٢)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (٩٣ / ٤) وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِنْسَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَفِي حَدِيثِهِ نَظَرٌ، وَأُورِدَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (١ / ١٤٠) هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: لَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ. وَأُورِدَهُ أَيْضاً فِي تَرْجُمَةِ أَبِيهِ (٥ / ٥)، وَقَالَ: لَمْ يَصِحْ حَدِيثُهُ. اهـ. وَانظُرْ: «الْبَدْرِ الْمُنِيرِ» لِابْنِ الْمَلَقَنِ (٦ / ٣٦٨).

(٣) «الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ» (ص ٢٠٨) (وَجَّج). وَانظُرْ: «الصِّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ (١ / ٣٤٧) (وَجَّج).

(٤) «النِّهَايَةُ» (٥ / ١٥٤) (وَجَّج)، وَانظُرْ لِمَا سَبَقَ مِنْ «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ (١ / ٤٠٩).

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ مَذْهَبَنَا وَمَذْهَبَ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَدَمُ تَحْرِيمِ صَيْدِ وَجِّ وَقَطْعِ شَجَرِهِ؛ لِأَنَّهُمْ أَوْلَاهُ أَوْ حَمَلُوهُ عَلَى النَّسَخِ، خِلَافًا لِلشَّافِعِيِّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ صَاحِبُ «التَّلْخِصِ» مِنَ الشَّافِعِيَّةِ: إِنَّ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَذَبَهُ الْحَاكِمُ، وَلَمْ أُلْزَمْهُ شَيْئًا<sup>(١)</sup>.  
 وَقَالَ صَاحِبُ «الْوَجِيزِ»: وَرَدَّ النَّهْيُ عَنِ صَيْدِ وَجِّ الطَّائِفِ وَنَبَاتِهَا، وَهُوَ نَهْيُ كِرَاهَةِ يَجِبُ تَأْدِيبًا لَا ضَمَانًا<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْمَالِكِيَّةِ مِنْ أَنَّ الْحَدِيثَ لَيْسَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يُبْنَى عَلَيْهَا التَّحْرِيمُ وَالتَّحْلِيلُ<sup>(٣)</sup>. فففيه بحث؛ إذ الحديث رواه أحمد في «مسنده»<sup>(٤)</sup> وغيره، وأقل ما يكون في «مسند أحمد» أن يكون حسنًا، وهو مما يُبْنَى عَلَيْهِ التَّحْرِيمُ وَالتَّحْلِيلُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ بِهِ مِنَ التَّعْلِيلِ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْعَسْقَلَانِيَّ ذَكَرَ أَنَّ فِي سَمَاعِ عُرْوَةَ عَنِ أَبِيهِ نَظْرًا وَإِنْ كَانَ قَدْ رَأَاهُ<sup>(٥)</sup>.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ يُقَالُ: إِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِبَ مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي فِي وَسْطِ قَرْيَةِ وَجِّ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ قَرْيَةَ وَجِّ مُحَدَّثَةٌ فِي الْمِئَةِ السَّادِسَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ عَلَى بَيْرِهَا قَرْيَةٌ بِمَوْضِعِ تَحْتَ السُّدْرَةِ عَلَى الْبَيْرِ، قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ جَرِيرٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ تِلْكَ الْبَيْرِ، وَصَلَّى بِحِذَائِهَا، وَقَعَدَ تَحْتَ تِلْكَ السُّدْرَةِ، وَهِيَ كَانَتْ فِي الْمِئَةِ السَّابِعَةِ مَنْشُورَةً الْأَغْصَانِ، نَاشِئَةً فِي حَائِطٍ بِوَجِّ غَرْبِيِّ الْبَيْرِ بِنَحْوِ عَشْرِينَ ذِرَاعًا.

(١) انظر: «شرح السنة» للبخاري (٧/ ٣١٢)، و«نهاية المطلب» للجبوني (٤/ ٤٢٠)، و«الوسيط» للغزالي (٢/ ٧٠٣).

(٢) انظر: «فتح العزيز شرح الوجيز للغزالي» للرافعي (٧/ ٥١٨).

(٣) انظر: «تاريخ الخميس» (٢/ ١١٠)، فقد نقل ذلك عن محمد بن عمر القسطلاني إمام المالكية.

(٤) تقدم قريباً، وقد حكم عليه البخاري وغيره بالضعف.

(٥) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٥٧٣). والعلة في تضعيف الحديث ليست سماع عروة، وإنما هو ما

ذكره البخاري وغيره، انظر ما سلف في تخريجه.

قَالَ ابْنُ أَبِي الصَّيْفِ<sup>(١)</sup>: وَيَنْبَغِي أَنْ يُسَأَلَ مَشَايخُ ثَقِيفٍ عَنْ كِتَابِ رَسُولِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَبَلَّغْنَا<sup>(٢)</sup> أَنَّهُمْ يَتَوَارَثُونَهُ، وَيَتَعَرَّفُ الْبُرْكَةَ فِي الْقَرْيَةِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا ذَلِكَ الْكِتَابُ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي السِّيَرَةِ<sup>(٣)</sup>، حَرَّمَ فِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَيْدَ وَجِّ الطَّائِفِ.

وَقَدْ نُقِلَ عَنْ تَمِيمِ بْنِ حُمْرَانَ الثَّقَفِيِّ الْعُوفِيِّ أَنَّهُ قَالَ: قُتِلَ أَبِي فِي نَوْبَةِ قَتْلِ الشَّرِيفِ قَتَادَةَ لِمَشَايخِ ثَقِيفِ بَدَارِ بَنِي يَسَارٍ مِنْ قُرَى الطَّائِفِ، وَنَهَبَ الْجَيْشُ الْبِلَادَ، فَفَقَدْنَا الْكِتَابَ فِي جُمْلَةٍ مَا فَقَدْنَاهُ، وَهُوَ كَانَ عِنْدَ أَبِي لِكَوْنِهِ كَانَ شَيْخَ قَبِيلَتِهِ، انْتَهَى.

وَهَذَا صُورَةٌ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَ لَهُمْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ ﷺ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ عِضَاهُ وَجِّ وَصَيْدَهُ حَرَامٌ لَا يُعْضَدُ، مَنْ<sup>(٤)</sup> وَجِدَ يَفْعَلُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُجْلَدُ وَتُنَزَعُ ثِيَابُهُ، فَإِنْ تَعَدَّى ذَلِكَ فَإِنَّهُ يُؤَخَذُ فَيُبَلِّغُ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا، وَإِنَّ هَذَا أَمْرُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ. وَكَتَبَهُ خَالِدُ ابْنِ سَعْدٍ بِأَمْرِ الرَّسُولِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَا يَتَعَدَّاهُ أَحَدٌ فَيُظْلِمُ نَفْسَهُ فِيمَا أَمَرَ بِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٥)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾ [المائدة: ٩٥]:  
أَنَّ مَنْ قَتَلَهُ مُتَعَمِّدًا سُئِلَ: هَلْ قَتَلْتَ قَبْلَهُ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ؛ لَمْ يُحَكِّمْ

(١) هو محمد بن إسماعيل بن أبي الصيف اليماني، نزيل مكة، فقيه شافعي، المتوفى سنة (٦٠٩هـ)، له كتاب «زيارة الطائف»، جمع فيه أربعين حديثاً عن أربعين شيخاً. انظر: «تاريخ الإسلام» (١٣/ ٥٨٤)، و«طبقات السبكي» (٨/ ١٣٠)، و«كشف الظنون» (٢/ ٩٦٤).

(٢) في «س»: «فبلغت».

(٣) في «س»: «السير». وسيرد بعد قليل.

(٤) في «س»: «ومن».

(٥) انظر: «المغازي» للواقدي (٣/ ٩٧٣)، و«الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ٢٨٥)، و«الأموال» لابن زنجويه (٢/ ٤٥٢)، و«الروض الأنف» للسهيلى (٧/ ٤٢٠)، و«المواهب اللدنية» (١/ ٥٧٢).

عليه، وقيل له: اذهب فينتقم الله منك، وإن قال: لم أقتل قبله شيئاً حُكِمَ عليه، فإن عادَ إلى قتلِ الصَّيْدِ مُحرِماً بعدما حُكِمَ عليه لم يُحَكِّمْ عليه ثانياً، ولكن يُمْلَأُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْباً وَجِيعاً، وكذلك حَكَمَ عليه رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في وَجِّ، وهو وادٍ بالطَّائِفِ<sup>(١)</sup>.

وقال أكثرُ الفقهاءِ في الآية: إِنَّهُ نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْعَمْدِ وَجَرَّتِ السُّنَّةُ بِالْخَطَا، فعندَ الجُمهورِ إذا عادَ حُكِمَ عليه، واللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَى السُّهَيْلِيُّ: أَنَّ وَجًّا كَانَ رَجُلًا مِنَ الْعَمَالِقَةِ<sup>(٢)</sup>، حَوَّطَ لَهُ مَوَالِيَهُ هَذِهِ الْقَرْيَةَ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى اسْمِهِ، فَضَبَطُوا وَاذْيَهَا مَا بَيْنَ بِنَاءِ الصُّخُورِ، وَشَيْدِوَالِهِ بِهَا مِنَ الْقُصُورِ، وَعَرَسُوا بِهَا أَشْجَارًا، وَفَجَّرُوا فِيهَا أَنْهَارًا، وَكَانَ رَجُلًا نَجْدِيًّا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَجَعَتْ الْإِبِلُ تَحْتَ الصَّيْفِ تَطْلُبُ الْمِيَاءَ جَاءَ هُوَ بِأَمْوَالِهِ فَأَنْزَلَهَا مَضَاحِي نَجْدٍ بُقْرَبِ وَجِّ، وَتَمَتَّعَ هُوَ أَيَّامَ الثَّمَرِ بَقَرْيَةِ وَجِّ.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَزَارِيُّ عَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَأَهْلُ الطَّائِفِ». كَذَا فِي «الدَّرِّ الْمَنْشُورِ»<sup>(٣)</sup>.

وفيه أيضاً: أَنَّ ابْنَ أَبِي حَاتِمٍ أَخْرَجَ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يُقَالُ: أَهْبِطَ آدَمُ إِلَى أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: دَحْنَاءُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، انْتَهَى<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ١٠٩)، و«تفسير البغوي» (٣/ ٩٨)، و«عمدة القاري» (١٠/ ١٦١).

(٢) انظر: «الروض الأنف» للسهيلى (٢/ ٤٢٠).

(٣) لم أقف عليه في «الدر المنثور». وأخرجه الطبراني في «الأوائل» (٧٦)، و«الأوسط» (١٨٢٧)، والبخاري «كشف الأستار» (٣٤٧٠) عن عبد الملك بن عباد بن جعفر مرفوعاً. وقال: لا نعلم روى عبد الملك عن النبي ﷺ إلا هذا. اهـ. وقال الطبراني في «الأوسط»: تفرد به سعيد بن السائب. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٨١): رواه البزار والطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٤) «تفسير ابن أبي حاتم» (٣٩٤).

وقد روي: أن في الطائف السدرة التي انفرجت لرسول الله ﷺ، وقد ذكرها القاضي في كتاب «الشفاء» في فصل تعظيم كل ما نُقِلَ عنه ﷺ بسبب أو نسب، حيث قال: ذكر ابن فورك أنه ﷺ سار في غزوة الطائف ليلاً وهو وسن، فاعترضته سدرة، فانفرجت له نصفين حتى جاوز بينهما، وبقيت على ساقين إلى وقتنا هذا، وهي هناك مُعظَّمَةٌ معروفة<sup>(١)</sup>.

هذا كله نص عليه القاضي عياض عن الإمام ابن فورك رحمهما الله، ولعل هذه الشجرة كانت معروفة في زمانهما، وأما الآن فلم نسمع بها، ولم يُعرف أثر منها، كما لم يُعرف أثر الشجرة التي وقعت بيعة الرضوان تحتها في الحديبية، ولعل الحكمة في إخفائهما أن لا يفتتن العامة بزيارتها.

وقد روى الترمذي عن عمرو بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها، وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل، إن الدين بدأ غربياً وسعود كما بدأ، فطوبى للغرباء، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي»<sup>(٢)</sup>.

والمعنى: أن الدين في آخر الزمان عند ظهور الفتن واستيلاء الكفرة على بلاد أهل الإسلام يعود إلى الحجاز كما بدأ منه.

وقيل معناه: أنه بعد انضمام أهل الدين إلى الحجاز ينقرضون عنه، ولم يبق منهم فيه أحد.

وفي «القاموس»: الحجاز: مكة والمدينة والطائف ومخاليفها. كأنها حجزت بين نجد وتهامة<sup>(٣)</sup>.

(١) «الشفاء» (ص ٣٦٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٣٠)، وقال: حديث حسن. اهـ. لكن في إسناده كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف. وقال البغوي في «شرح السنة» (١/ ١٢١): الأوربة: شاء الوحش.

(٣) «القاموس المحيط» (ص ٥٠٨) (ح ج ز).

وَرُوِيَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ الطَّائِفَ فَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَرَ رُجُوعَ النَّاسِ إِلَى الْحِجَازِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَيَعْمُرُ حَيْثُذُ الطَّائِفُ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا أَرْبَعُونَ أَلْفَ فَارِسٍ.

وقد وَرَدَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُمَسِّي فِيهَا الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا»، قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «يُمَسِّي الرَّجُلُ فِيهَا وَقَدْ حَرَّمَ مَالَ أَخِيهِ وَدَمَهُ وَعِرْضَهُ، وَيُصْبِحُ وَقَدْ حَلَّلَ مَالَ أَخِيهِ وَدَمَهُ وَعِرْضَهُ، خَيْرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَيْنَ كَرِيمِينَ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ<sup>(٢)</sup> فِي بَعْضِ وُجُوهِ تَأْوِيلِهِ: بَيْنَ رَبِّ كَرِيمٍ وَنَبِيِّ كَرِيمٍ؛ أَي: يَكُونُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ.

وَجَاءَ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا وَهَمُّ يُفَاعِلُونَ ثَقِيفًا بِالطَّائِفِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْرَقْنَا نَبْلَ ثَقِيفٍ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا وَائْتِ بِهَا»<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ كَذَلِكَ، أَتَى اللَّهُ بِهِمْ فِي أَقْرَبِ زَمَانٍ مِنَ الدَّعْوَةِ.

(١) لم أقف على هذا الخبر بهذه السياقة، وقد أخرج شطره الأول (إلى قوله: ويصبح كافراً): مسلم (١١٨)، وأحمد (٨٠٣٠)، والترمذي (٢١٩٥)، وابن حبان (٦٧٠٤) من حديث أبي هريرة. وقوله: (يمسي الرجل فيها وقد حرّم مال أخيه...) أخرجه الترمذي (٢١٩٨) من قول الحسن. وقوله: (خير الناس يومئذ مؤمن بين كريمين). أخرجه أحمد (٢٣٦٥١) عن بعض أصحاب النبي موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩ / ١٦٥) من حديث كعب بن مالك مرفوعاً، وفي إسناده معاوية ابن يحيى أحاديثه مناكير.

(٢) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢ / ٢٢٣)، وقد أورد فيه أقوالاً ثلاثة ثم قال: ولكنني أرى وجهه: بين أبوين مؤمنين كريمين، فيكون قد اجتمع له الإيمان والكرم فيه وفي أبويه. اهـ. وليس فيها ما نقل المصنف هاهنا.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٩٤٢) من حديث جابر، وقال: حديث حسن صحيح. وانظر: «مسند أحمد» (١٤٧٠٢)، و«طبقات ابن سعد» (٢ / ١٥٩).



وَتُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ وَثَبَّتَتْ ثَقِيفٌ عَلَى دِينِهَا، وَأَوَّلُ مَنْ ارْتَدَّ مِنْهُمْ قَتْلُوهُ، وَقَالُوا: مَا دَخَلْنَا آخِرَ النَّاسِ إِلَّا لِمَا تَبَيَّنَ لَنَا مِنَ الْحَقِّ، فَمَنْ ارْتَدَّ قَتَلْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: اسْمُ ثَقِيفٍ قَسِيٌّ بِنُ مُنْبَهٍ بِنِ بَكْرِ بْنِ هَوْرَانَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ حَفْصَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ غَيْلَانَ بْنِ مُضَرِّ بْنِ نَزَارِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَدْنَانَ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى صَاحِبُ «الْفَائِقِ»: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُحِبُّ ثَقِيفًا إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ وَعَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ ثَقِيفٍ أَحَدٌ؛ تَكْرِمَةً لَهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

وَمِنْ جُمْلَةِ اللَّطَائِفِ مَا يَتَضَمَّنُهُ مَعَانِي بَعْضِ الْآيَاتِ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِالْحِجَازِ وَالطَّائِفِ.

مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦]، فَقَدْ ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ: أَنَّ الطَّائِفَ كَانَتْ مِنْ مَدَائِنِ الشَّامِ، فَلَمَّا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الْكَلَامِ أَمَرَ اللَّهُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَلَعَهَا مِنْ أَصْلِهَا وَأَدَارَهَا حَوْلَ الْبَيْتِ سَبْعًا، ثُمَّ وَضَعَهَا مَوْضِعَهَا الَّذِي هِيَ الْآنَ فِيهِ، فَمِنْهَا أَكْثَرُ ثَمَرَاتِ مَكَّةَ<sup>(٤)</sup>.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَكْمِلِينَ الْبِاسَاءِ وَالضَّرَاءِ﴾ [البقرة: ٢١٤]، قَالَ وَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ: وَجَدَ فِيهَا بَيْنَ

(١) انظر: «تاريخ الخميس» (٢ / ٢٠٢).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١ / ١٤).

(٣) لم أفق عليه.

(٤) انظر: «تفسير الطبري» (٢ / ٥٢)، و«تفسير البغوي» (١ / ١٤٩).

مَكَّةَ وَالطَّائِفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا مَيِّتُونَ، كَانَ سَبَبُ مَوْتِهِمُ الْجُوعَ وَالْقَمَلَ<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ إِبْلِيسُ عَلَى جَسَدِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مُلْقَى بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ لَا رُوحَ فِيهِ، فَقَالَ: لِأَمْرِ مَا خُلِقَ هَذَا، ثُمَّ دَخَلَ مِنْ فِيهِ وَخَرَجَ مِنْ ذُبْرِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ خَلِقُ لَا يَتَمَاسِكُ؛ لِأَنَّهُ أَجَوْفُ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قَالَ الْكَلْبِيُّ: كَانَ ذَلِكَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، مَسَحَ ظَهْرَهُ وَأَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّتَهُ كَلَّهْمَ كَهَيْئَةِ الذَّرِّ، أَخْرَجَ مِنْ صَفْحَةِ ظَهْرِهِ الْيُمْنَى ذُرِّيَّةً بِيضَاءَ مِثْلِ اللُّؤْلُؤِ، فَقَالَ لَهُمْ: أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي وَلَا أَبَالِي، وَأَخْرَجَ مِنْ صَفْحَةِ ظَهْرِهِ الْيُسْرَى ذُرِّيَّةً سَوْدَاءَ، فَقَالَ لَهُمْ: أَدْخُلُوا النَّارَ وَلَا أَبَالِي، وَقَالَ لَهُمْ جَمِيعًا: اْعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرِي، فَلَا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا، وَإِنِّي مُرْسِلٌ إِلَيْكُمْ رُسُلًا يُذَكِّرُونَكُمْ عَهْدِي وَمِيثَاقِي هَذَا، وَمُنزَّلٌ عَلَيْكُمْ كِتَابِي، فَتَكَلَّمُوا وَقَالُوا: شَهِدْنَا أَنَّكَ رَبُّنَا، لَا رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ، فَأَخَذَ مَوَائِقَهُمْ ثُمَّ كَتَبَ آجَالَهُمْ وَأَرْزَاقَهُمْ وَمَصَائِبَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا﴾ [القصص: ٥٧]، فَجَعَلَ اللَّهُ ثَمَرَاتِ الطَّائِفِ رِزْقًا لَدُنِّيَا يُثْمَرُ عِلْمًا لَدُنِّيَا لِلطَّائِفِ وَسَائِرِ الطَّوَائِفِ.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرِيبِينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: هُمَا مَكَّةُ وَالطَّائِفِ، فَقَرَنَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ الطَّائِفَ بِمَكَّةَ الَّتِي هِيَ مَقَرُّ الطَّائِفِ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٢/ ١٣٥).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/ ١٧٩)، و«تفسير البغوي» (١/ ٨١).

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١/ ٣٠٣)، و«تفسير البغوي» (٣/ ٢٩٩)، و«تفسير القرطبي» (٧/ ٣١٦).

(٤) انظر: «تفسير الطبري» (٢٠/ ٥٨٠)، و«تفسير البغوي» (٧/ ٢١١).

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَيُبَدِّلْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ﴾ [الفتح: ٢]، قَالَ بَعْضُهُمْ: أَي: بَفَتْحِ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ<sup>(١)</sup>، فَهَمَا أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَيْهِ وَأَعْظَمُهُمَا لَدَيْهِ.

ومنها: قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ﴾ [القلم: ٣٢]، فَقَدْ رَوَى الْحَافِظُ ابْنُ غِيَاثٍ<sup>(٢)</sup>: أَنَّ هَذِهِ الْجَنَّةَ كَانَتْ بِالطَّائِفِ، فَاقْتَلَعَهَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ رَدَّهَا مَكَانَهَا الْيَوْمَ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْمَيُورِقِيُّ<sup>(٤)</sup>: فَتَكُونُ تِلْكَ الْبُقْعَةُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ بُقَعِ الطَّائِفِ طَيْفَ بِهَا بِالْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فِي وَقْتَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

أَقُولُ: وَلَعَلَّ تِلْكَ الْبُقْعَةُ هِيَ وَادِي وَجِّ، وَتَكُونُ الْقَضِيَّةُ هِيَ الْحِكْمَةُ فِي تَحْرِيمِهَا وَتَعْظِيمِهَا؛ بَأَنَّ تَكُونَ عَتِيقَةً مِنْ أَنْ يَقَعَ خَلْلٌ فِي حَرِيمِهَا.

ومنها: قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]، يَعْنِي آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ أَرْبَعِينَ سَنَةً مُلْقَىٰ مِنْ طِينٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ قَبْلَ أَنْ يُنْفَخَ الرُّوحُ فِيهِ، لَمْ يَكُنْ يُذَكَّرُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ.

رُوي: أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ فَقَالَ: لَيْتَهَا تَمَّتْ. قَالَ الْبَغَوِيُّ: يَرِيدُ لَيْتَهُ بَقِيَ عَلَى مَا كَانَ.

(١) انظر: «زاد المسير» (٤ / ١٢٨)، و«تفسير الماوردي» (٥ / ٣١٠).

(٢) كذا في النسخ، ولعل صوابه: «ابن عات»، كما هو في المصادر، انظر: «بهجة المهج» (ص ٣٢). وابن عات هو الحافظ أحمد بن هارون الشاطبي المتوفى سنة (٦٠٩ هـ). انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٢ / ١٣).

(٣) «الهداية إلى بلوغ النهاية» (١٢ / ٧٦٤٠)، و«شفاء الغرام» (١ / ١٢٣)، و«بهجة المهج» (ص ٣٢).

(٤) هو أبو العباس أحمد بن علي العبدي الأندلسي، المتوفى سنة (٦٧٨ هـ)، له كتاب: «بهجة المهج في بعض فضائل الطائف ووج». انظر «كشف الظنون» (١ / ٢٥٩).

(٥) انظر: «بهجة المهج» (ص ٣٢).

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ليت ذلك لم يكن.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: ثم خلقه بعد عشرين ومئة سنة<sup>(١)</sup>.

فيه إشعارٌ إلى العمر الطبيعي الغالبي، وإيماءٌ إلى الأربعينيات الواردة في أطوار خلقه أولاده، من أربعين نطفةً، ثم أربعين علقةً، ثم أربعين مضغةً. ولعلَّ فيها إشارةٌ إلى منازل السائرين، ومراحل الطائرین، بسلك مراتب الشريعة، ومذاهب الطريقة، ومناقب الحقيقة.

ثم اعلم: أن في البخاري ومسلم من حديث عائشة: أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يومٌ أشدَّ من يومٍ أُحُدٍ؟ قال: «لقد لقيتُ من قومك، وكان أشدَّ ما لقيتُ منهم يومَ العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني إلى ما أردت، [فانطلقت] وأنا مهمومٌ على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابةٍ قد أظلتني، فنظرتُ فإذا هي جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت، فناداني ملك الجبال فسلم عليّ ثم قال: يا محمد! إن الله قد سمع قول قومك، وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين، قال النبي ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً»، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وكان عبد ياليل - بتحتانيةٍ وبعدها ألف ثم لامٌ مكسورةٌ ثم تحتانيةٌ ساكنةٌ ثم لامٌ - ابن عبد كلال - بضم الكاف وتخفيف اللام آخره لامٌ - من أكابر أهل الطائف من ثقيف، وقرن الثعالب: هو ميقات أهل نجد، ويقال له: قرن المنازل، والأخشبان: جبلا مكة، أبو قيس والأحمر.

(١) انظر هذه الأقوال في «تفسير الثعلبي» (١٠ / ٩٣)، و«تفسير البغوي» (٨ / ٢٨٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٢٣١)، و«صحيح مسلم» (١٧٩٥). وما بين معكوفتين منهما.

وأفاد ابنُ سعدٍ: أنَّ مُدَّةَ إقامته عليه السَّلامُ بالطَّائفِ كانت عَشْرَةَ أَيَّامٍ<sup>(١)</sup>.  
 وَرُوِيَ: أَنَّهُ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى الطَّائِفِ حِينَ التَّمَسَّ مِنْ ثَقِيفِ النُّصْرَةِ عَمَدًا إِلَى  
 نَفَرٍ مِنْ ثَقِيفٍ، هُمْ يَوْمئِذٍ سَادَةُ ثَقِيفٍ وَأَشْرَافُهُمْ، وَهُمْ أُخُوَّةٌ ثَلَاثَةٌ: عَبْدُ يَالِيلٍ وَمَسْعُودٌ  
 وَحَبِيبٌ، أَبْنَاءُ عَمْرِو بْنِ عُمَيْرِ بْنِ عَوْفٍ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ،  
 وَكَلَّمَهُمْ فِيمَا جَاءَ لَهُ مِنْ نُصْرَتِهِمْ لِلْإِسْلَامِ، وَالْقِيَامِ مَعَهُ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالَ  
 لَهُ أَحَدُهُمْ: هُوَ يَمْرُطُ<sup>(٢)</sup> ثِيَابَ الْكَعْبَةِ، إِنْ كَانَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ، وَقَالَ الْآخَرُ: مَا وَجَدَ اللَّهُ  
 أَحَدًا يُرْسِلُهُ غَيْرَكَ؟ وَقَالَ الثَّلَاثُ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِّمُكَ أَبَدًا، لَيْتِنِ كُنْتَ رَسُولًا مِنَ اللَّهِ كَمَا  
 تَقُولُ لِأَنْتَ أَعْظَمُ خَطْرًا مِنْ أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ الْكَلَامَ، وَلَيْتِنِ كُنْتَ تَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ فَمَا  
 يَنْبَغِي لِي أَنْ أَكَلِّمَكَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِمْ وَقَدْ أَيَسَ مِنْ خَيْرِ ثَقِيفٍ.

وقد قال لهم: إذا فعلتم ما فعلتم فاكتموه عني، وكره رسول الله ﷺ أن يبلغ ذلك قومه فيزيدهم ذلك عليه، فلم يفعلوا وأغروا به سفهاءهم وعبيدهم يسبونه ويصيحون به، حتى اجتمع عليه الناس وألجؤوه إلى حائط لعنبة بن ربيعة وشيبة بن أبي ربيعة، وهما فيه، ورجع عنه من سفهاء ثقيف من كان يتبعه، فعمد إلى ظل حبله<sup>(٣)</sup> من عنب، فجلس فيه، وابنا ربيعة ينظران إليه، ويريان ما لقي من سفهاء أهل الطائف، فتحركت له رحمهما، فبعثا له مع عداس النصراني غلامهما قطف عنب، فلما وضع ﷺ يده في القطف قال: بسم الله، ثم أكل، فنظر عداس إلى وجهه، ثم قال: والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلدة، فقال له ﷺ: من أي البلاد أنت؟ وما دينك؟ قال: نصراني من نينوى، فقال عليه السلام: من قرية الرجل الصالح يونس بن متى؟ قال: وما يدريك؟ قال: ذاك أخي، وهو نبي مثلي، فأكب عداس على يديه ورأسه ورجليه

(١) «طبقات ابن سعد» (١ / ٢١٢).

(٢) يَمْرُطُ: يتنف.

(٣) الحبل: واحدة شجر العنب.

يُقْبَلُهَا، وَأَسْلَمَ، فَقَالَ أَحَدُ ابْنَيْ رِبِيعَةَ لَصَاحِبِهِ، أَمَّا غُلَامُكَ فَقَدْ أَسَدَهُ عَلَيْكَ، فَلَمَّا جَاءَهُمَا عَدَّاسٌ قَالَا لَهُ: وَيْلَكَ يَا عَدَّاسُ، مَا لَكَ تَقَبَّلَ رَأْسَ هَذَا الرَّجُلِ وَيَدَيْهِ وَقَدَمَيْهِ؟ قَالَ: يَا سَيِّدِي مَا فِي الْأَرْضِ نَبِيٌّ خَيْرٌ مِنْ هَذَا، لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِأَمْرٍ مَا يَعْلَمُهُ إِلَّا نَبِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ يَا عَدَّاسُ، لَا يَصْرِفَنَّكَ عَنْ دِينِكَ؛ فَإِنَّ دِينَكَ خَيْرٌ مِنْ دِينِهِ<sup>(١)</sup>.

وقد ذَكَرَ ابْنُ إِسْحَاقَ خُرُوجَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَهْلِ الطَّائِفِ وَدُعَاةَ إِيَّاهُمْ، وَأَنَّهُ لَمَّا انصَرَفَ عَنْهُمْ بَاتَ بِبَطْنِ نَخْلَةَ، فَقَرَأَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَاسْتَمَعَهُ الْجِنُّ مِنْ أَهْلِ نَصِيبِينَ، قَالَ: وَخُرُوجُهُ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ كَانَ بَعْدَ مَوْتِ عَمِّهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: هَبَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِبَطْنِ نَخْلَةَ، فَلَمَّا سَمِعُوهُ قَالُوا: أَنْصِتُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الأنعام: ١٠١]<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «كِتَابِ الدُّعَاءِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُجِيبُوهُ، فَأَتَى ظِلَّ شَجَرَةٍ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقِلَّةَ حِيلَتِي، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، أَنْتَ رَبُّ الْمُسْتَضْعَفِينَ، إِلَى مَنْ تَكَلَّمْتُ؟ إِلَى عَدُوٍّ بَعِيدٍ يَتَجَهَّمُنِي؟ - أَي: يَلْقَانِي بِوَجْهِ كَرِيهِ - أَمْ إِلَى صَدِيقٍ قَرِيبٍ كَلَّفْتَهُ أَمْرِي؟ إِنْ لَمْ تَكُنْ غَضَبَانَ عَلَيَّ فَلَا أُبَالِي، غَيْرَ أَنَّ عَافِيَتَكَ أَوْسَعُ لِي، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٤١٩ - ٤٢١) و«تفسير الثعلبي» (٩/ ١٩ - ٢٠)، و«تفسير البغوي» (٧/ ٢٦٥).

(٢) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٤١٩، ٤٢٢).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/ ٤٩٥) من طريق ابن أبي شيبة بإسناده إلى ابن مسعود. وقال:

صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن ينزل بي غضبك، أو يحل بي سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك<sup>(١)</sup>.

قال بعض أرباب السير: وفي سنة خمسين من مولده عليه السلام خرج إلى الطائف، وأهل بيته في الشعب، وكانت قريش حصرته في الشعب مع أهل بيته سنة ست وأربعين من مولده عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

وقال بعض العلماء: ورد عنه عليه السلام أنه قال: «عليكم بسنتي»<sup>(٣)</sup>، فمما أدخل الله في سنته إخراج المضطر إلى الطائف؛ لأنه ﷺ لما مات عمه أبو طالب، وماتت خديجة الكبرى رضي الله عنها، وكان يُسمي تلك السنة سنة الحزن، خرج عليه السلام من غاية الكرب والشدة إلى أهل الطائف يرجو منهم النصرة، فلا جرم جعل الله تعالى تلك البقعة متنفساً لمن ضاق صدره بمكة شرفها الله تعالى إلى يوم القيامة، بسبب كلاله مرض، أو ملالة عرض، أو علالة عرض، فهي راحة الأمة وإزاحة الغمة، لا سيما وقد روي: إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا من أهل القبور<sup>(٤)</sup>.

ولم يوجد حول مكة المكرمة قبر أحد من أكابر الأمة على وجه ثبت عند الأئمة إلا مرقد عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فيتعين زيارة قبره، ومشاهدة أنوار

(١) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٦)، وفي «الكبير» (١٣ / ١٨١). قال الهيثمي في «المجمع»

(٣٥ / ٦): رواه الطبراني، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة، وبقيه رجاله ثقات.

(٢) انظر: «المحبر» (ص ١١)، و«التنبيه والإشراف» للمسعودي (ص ٢٠٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٨٧٠)، وأحمد (١٧١٤٢) من حديث العرياض بن سارية.

وهو حديث صحيح.

(٤) أورده العجلوني في «كشف الخفا» (١ / ٨٥)، ونسبه إلى «الأربعين» لابن كمال باشا. وقال في

«اقتضاء الصراط» (٢ / ١٩٦): كلام موضوع مكذوب.

قَدْرِهِ، رَزَقَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ بِخَيْرٍ وَعَافِيَةٍ وَتَحْصِيلِ أُمُورٍ كَافِيَةٍ وَافِيَةٍ، وَنَفَعَنَا بِبِرْكَتِهِ وَأَمَاتَنَا عَلَى مَحَبَّتِهِ وَحَشَرَنَا فِي زُمْرَتِهِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ أَعْلَمَ: أَنَّهُ ﷺ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ غَزَا حُنَيْنًا، وَهُوَ بِالتَّصْغِيرِ: وَادٍ بِقُرْبِ ذِي الْحِجَازِ، وَقِيلَ: مَاءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ ثَلَاثُ لَيَالٍ، وَقُرْبَ الطَّائِفِ، وَتُسَمَّى: غَزْوَةَ هَوَازِنَ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ فَتْحِ مَكَّةَ وَتَمَهِيدِهَا، وَأَسْلَمَ عَامَّةُ أَهْلِهَا، مَشَتْ أَشْرَافُ هَوَازِنَ وَثَقِيفٍ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَأَحْشَدُوا - يَعْنِي: أَجْمَعُوا - وَقَصَدُوا مُحَارَبَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ رَأْسُهُمْ مَالِكُ بْنُ عَوْفِ النَّضْرِيِّ.

فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ السَّبْتِ لِيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَوَالٍ، فِي اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَشْرَةُ آلَافٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَأَلْفَانِ مِمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَهُمْ الطُّلُقَاءُ، يَعْنِي الَّذِينَ خُلِّيَ عَنْهُمْ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَطْلَقَهُمْ فَلَمْ يَسْتَرِقْهُمْ - وَاحِدُهُمْ طَلِيقٌ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَهُوَ الْأَسِيرُ إِذَا أُطْلِقَ سَبِيلَهُ - وَاسْتَعْمَلَ ﷺ عَلَى مَكَّةَ عَتَابَ بْنَ أَسِيدٍ.

وَخَرَجَ مَعَهُ ﷺ ثَمَانُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنْهُمْ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ مِئَةَ دِرْعٍ بِأَدَاتِهَا، فَوَصَلَ إِلَى حُنَيْنٍ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ لِعَشْرِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَوَالٍ، فَبَعَثَ مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ يَأْتُونَهُ بِخَبَرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَجَعُوا إِلَيْهِ وَقَدْ تَفَرَّقَتْ أَوْصَالُهُمْ مِنَ الرَّعْبِ.

وَوَجَّهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ حَدَرْدِ الْأَسْلَمِيَّ، فَدَخَلَ عَسْكَرَهُمْ فَطَافَ بِهِ فَجَاءَ بِخَبَرِهِمْ.

وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ: أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَطْبَقُوا السَّيْرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي انْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ

(١) سقط ما بين معكوفتين من «س».



جَبَلٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَنْ بَكْرَةَ أَبِيهِمْ - يعني: بصغيرهم وكبيرهم - بطعنهم - أي: ينسأئهم - ونعمهم وشائهم، اجتمعوا في حنين، فتبسّم ﷺ وقال: «تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله تعالى»<sup>(١)</sup>.

وروى يونس<sup>(٢)</sup> بن بكير في «زيادة المغازي»: عن الربيع قال: قال رجل يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة، فشق ذلك على النبي ﷺ، ثم ركب عليه السلام بغلته البيضاء ذللاً، ولبس دزعين والمغفر والبيضة، واستقبلهم من هوازن ما لم يروا قط مثله من السواد والكثرة، وذلك في غبش الصبح، وخرجت الكتائب من مضيق الوادي، فحملوا حملة واحدة، فانكشفت خيل بني سليم مؤلّية، وتبعهم أهل مكة والناس، ولم يثبت معه ﷺ يومئذ إلا العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، والفضل بن العباس، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وأبو بكر، وعمر، وأسماء بن زيد، في أناس من أهل بيته وأصحابه.

قال العباس: وأنا أخذ بلجام بغلته أكفها مخافة أن تصل إلى العدو؛ لأنه عليه السلام كان يتقدم في نحر العدو وأبو سفيان بن الحارث أخذ بركابه، وجعل عليه السلام يقول للعباس: ناد يا معشر الأنصار! يا أصحاب السمرّة! يعني: شجرة بيعة الرضوان التي بايعوه تحتها، أن لا يفرّوا عنه، فجعل ينادي تارة: يا أصحاب السمرّة! وتارة: يا أصحاب سورة البقرة! وكان العباس رضي الله عنه رجلاً صيئاً، فلما سمع المسلمون نداء العباس أقبلوا كأنهم الإبل إذا حنت على أولادها، يقولون: يا لبيك يا لبيك، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ، حتى إن الرجل منهم إذا لم يطاوعه بغيره على

(١) «سنن أبي داود» (٢٥٠١)، وأخرجه النسائي أيضاً في «السنن الكبرى» (٨٨١٩). وإسناده صحيح.

(٢) في النسخ: «يوسف»، والصواب المثبت كما في «المواهب اللدنية» (١/٣٩٨)، و«تاريخ الخميس»

(٢/١٠٠)، وقد أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/١٢٣) عن يونس بن بكير، عن أبي جعفر

الرُّجُوعِ انْحَدَرَ عَنْهُ وَأَرْسَلَهُ، وَرَجَعَ بِنَفْسِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَصْدُقُوا الْحَمَلَةَ، فَاقْتَتَلُوا مَعَ الْكُفَّارِ فَأَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنظَرَ إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ: «الآنَ حَمِي الْوَطِيسُ» - أي: تثور نارُ الحربِ - وتناول ﷺ حُصِيَّاتٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ»؛ أي: قُبِّحَتْ، وَرَمَى بِهَا فِي وُجُوهِ الْمُشْرِكِينَ، فَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَبْضَةِ، وَجَاءَ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ سَيُوفُهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ كَانَتْهُمْ الشُّهُبُ، فَوَلَّى الْمُشْرِكُونَ الْأَدْبَارَ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَى أَبُو جَعْفَرٍ بِنِ جَرِيرٍ بَسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْلَى<sup>(٢)</sup>، عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَالَ: التَّقِينَا نَحْنُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ لَمْ يَقُولُوا لَنَا حَلَبَ شَاةٍ، فَلَمَّا لَقِينَاهُمْ جَعَلْنَا نَسُوقَهُمْ فِي آثَارِهِمْ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى صَاحِبِ الْبَعْلَةِ الْبَيْضَاءِ، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلَقَّانَا عِنْدَهُ رِجَالٌ بِيضُ الْوُجُوهِ حِسَانٌ، فَقَالُوا لَنَا: شَاهَتِ الْوُجُوهُ، إِرْجِعُوا، قَالَ: فَانْهَزْنَا وَرَكِبُوا أَكْتَفَانَا.

وَفِي «سِيرَةِ الدَّمِيَاطِيِّ»: كَانَ سَيِّمًا الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَمَائِمٌ حُمْرٌ، أَرْخَوْهَا بَيْنَ أَكْتَفِهِمْ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَرَ ﷺ بِقَتْلِ مَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ، وَأَفْضَى الْمُسْلِمُونَ فِي الْقِتْلِ إِلَى الذَّرِيَّةِ، فَهَاهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِطَلْبِ الْعَدُوِّ فَانْتَهَى بَعْضُهُمْ إِلَى الطَّائِفِ، وَبَعْضُهُمْ نَحْوَ نَخْلَةَ، وَقَوْمٌ مِنْهُمْ إِلَى أُوطَاسٍ. وَاسْتَشْهَدَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَرْبَعَةٌ، مِنْهُمْ أَيْمَنُ بْنُ أُمِّ أَيْمَنَ، وَقُتِلَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ قَتِيلًا، وَهَذَا مُجْمَلٌ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ

(١) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٣٩٨-٣٩٩)، و«تاريخ الخميس» (٢/ ١٠٠).

(٢) كذا في النسخ، و«المواهب اللدنية» (١/ ٤٠٠): عبد الرحمن بن مولى. والذي في تفسير ابن جرير

(١٦٥٨٢): عبد الرحمن مولى أم برثن. وانظر تعليق الشيخ محمود شاكر.

(٣) انظر: «السيرة النبوية» للدماطي (ص ٢٤٢).

فَلَمْ تَعْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿التوبة: ٢٥-٢٧﴾.

وحين فرغ عليه السلام من حنين بعث أبا عامر الأشعري، وهو عم أبي موسى، وقيل: ابن عمه، في طلب الفارين من هوازن يوم حنين إلى أوطاس، وهو واد في ديار هوازن، وكان معه سلمة بن الأكوع، فانتهى إليهم، فإذا هم ممتنعون، فقتل منهم أبو عامر تسعة مبارزة، ثم برز له العاشر فضرب أبا عامر فقتله، فخلفه أبو موسى فقاتلهم حتى فتح الله عليه، وكان في السبي الشيماء أخته عليه السلام من الرضاة، وقتل أبو موسى قاتل أبي عامر، وقال ﷺ: «اللهم اغفر لأبي عامر، واجعله من أعلى أمتي في الجنة»<sup>(١)</sup>.  
ثم وقعت غزوة الطائف، وهي بلد كبير على ثلاث مراحل من مكة من جهة المشرق، سار إليها النبي ﷺ في شوال سنة ثمان، حين خرج من حنين، وحبس الغنائم بالجرعانة، وقدم خالد بن الوليد على مقدمته.

وكانت ثقيف لما انهزموا من أوطاس دخلوا حصنهم بالطائف، وأغلقوا عليهم بعد أن أدخلوا فيه ما يصلحهم لسنة، وتهيؤوا للقتال، وسار ﷺ، فمر في طريقه بقبر أبي رغال، وهو أبو ثقيف فيما يقال، فاستخرج منه غصنا من ذهب، ونزل قريبا من الحصن، وعسكر هناك، فرموا المسلمين بالنبل رميا شديدا كأنه رجل جراد. حتى أصيب ناس من المسلمين بجراحة، وقتل منهم اثنا عشر رجلا، فيهم عبد الله بن أبي أمية، ورمي عبد الله بن أبي بكر الصديق يومئذ، فجرح فاندمل، ثم نقص بعد ذلك فمات منه في خلافة أبيه، وارتفع ﷺ إلى موضع مسجد الطائف اليوم، وكان معه من نسائه أم سلمة وزينب فضرب لهما قبطين،

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨) من حديث أبي موسى الأشعري.

وكان يُصَلِّي بين القُبَّتَيْنِ، فحاصَرَهُم ثمانية عشر يوماً، ويُقال: خَمَسَةَ عَشَرَ يَوْماً، وَنَصَبَ عَلَيْهِمِ الْمَنْجَنِيْقَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْجَنِيْقٍ رُمِيَ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ<sup>(١)</sup>. وَالْمَنْجَنِيْقُ - بِكَسْرِ مِيمِهِ - آلَةٌ تُرْمَى بِهَا الْحِجَارَةُ، مُعَرَّبٌ مِنْ «جَه نِيك».

وَكَانَ قَدِمَ بِهِ أَبُو الطُّفَيْلِ الدُّوسِيُّ مَعَهُ جَمْعٌ لَمَّا رَجَعَ مِنْ سِرِّيَّةِ ذِي الْكَفَّيْنِ فَرَمَتْهُمُ تَقِيْفٌ بِالنَّبْلِ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ رِجَالٌ، فَأَمَرَ ﷺ بِقَطْعِ أَعْنَابِهِمْ وَتَحْرِيقِهَا، فَقَطَعَ الْمُسْلِمُونَ قَطْعاً ذَرِيعاً، ثُمَّ سَأَلُوهُ أَنْ يَدْعَاهَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي أَدْعُهَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ»<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ نَادَى مُنَادِيَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّمَا عَبْدٍ نَزَلَ مِنَ الْحِصْنِ وَخَرَجَ إِلَيْنَا فَهُوَ حُرٌّ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الدِّمِيَاطِيُّ: فَخَرَجَ مِنْهُمْ بَضْعَةٌ عَشَرَ رِجَالاً، فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ، - قَالَ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ»: هُوَ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ الصَّحَابِيُّ -، تَدَلَّى يَوْمَ الطَّائِفِ مِنَ الْحِصْنِ بِيَكْرَةَ، فَكَتَبَهُ ﷺ: أبا بَكْرَةَ، فَأَعْتَقَ ﷺ مَنْ نَزَلَ مِنْهُمْ، وَدَفَعَ كُلَّ رِجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى رِجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَمُونُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ مَشَقَّةً شَدِيدَةً، وَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ﷺ فِي فَتْحِ الطَّائِفِ، وَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ، فَضَجَّ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالُوا: نَرَحُلُ وَلَمْ تَفْتَحْ عَلَيْنَا الطَّائِفُ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ، فَعَدَّوْا فَأَصَابَ الْمُسْلِمِينَ جِرَاحَاتٍ»، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»، فَسُرُّوا بِذَلِكَ وَأَدْعَنُوا، وَجَعَلُوا يِرْحَلُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، أَي: تَعَجُّباً مِنْ تَغْيِيرِ رَأْيِهِمْ، وَقَالَ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، فَلَمَّا ارْتَحَلُوا قَالَ: «قُولُوا: آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»<sup>(٤)</sup>.

وَكَانَ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَنْ يُجْمَعَ السَّبِيُّ وَالْغَنَائِمُ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ يَوْمَ حُئَيْنٍ،

(١) انظر لغزوة الطائف: «المواهب اللدنية» (١/ ٤٠٦).

(٢) أورده الواقدي في «المغازي» (٣/ ٩٢٨)، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» (٥/ ١٦٢).

(٣) انظر: «السيرة النبوية» للدمياطي (ص ٢٤٢)، و«المواهب اللدنية» (١/ ٤٠٦).

(٤) «السيرة النبوية» للدمياطي (ص ٢٤٣ - ٢٤٤).

فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَى الْجِعْرَانَةِ، فَكَانَ بِهَا إِلَى أَنْ انصَرَفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الطَّائِفِ، وَكَانَ السَّبْيُ سِتَّةَ آلَافٍ رَأْسٍ، وَالْإِبِلُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ بَعِيرٍ، وَالغَنَمُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ أَلْفَ شَاةٍ، وَالنَّقْدُ أَرْبَعَةٌ آلَافٍ أُوقِيَّةٍ فِضَّةٍ، وَاسْتَأْنَى ﷺ بِهَوَازِنَ - أَي: انتظر وترَبَّصَ - أَنْ يَقْدَمُوا عَلَيْهِ مُسْلِمِينَ بِضْعِ عَشْرَةَ، ثُمَّ بَدَأَ بِقَسْمِ الْأَمْوَالِ (١).

وفي «البُخَارِيِّ»: وَطَفِقَ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا الْمِئَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أُنْسٌ: فَحُدِّثْ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «أَمَّا تَرَضُّوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَّا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا (٢).

وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَةً - أَي: مَرَجَعَهُ - مِنْ حُنَيْنٍ، عَلِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابُ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ، فَوَقَفَ ﷺ، فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ - أَي: الشُّوكِ - نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بِخِيَلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا» (٣).

ثُمَّ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ السَّيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْتَهَى إِلَى الْجِعْرَانَةِ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ لِخَمْسِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، فَلَمَّا أَرَادَ الْانصِرَافَ إِلَى الْمَدِينَةِ خَرَجَ لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ لِأَثْنَتِي عَشْرَةَ لَيْلَةً بَقِيَتْ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ لَيْلًا، فَأَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَدَخَلَ مَكَّةَ (٤).

(١) انظر «المواهب» (١/ ٤٠٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٣١٤٧) و(٤٣٣١) من حديث أنس.

(٣) «صحيح البخاري» (٣١٤٨).

(٤) انظر: «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٥٤)، و«المواهب اللدنية» (١/ ٤١٠).

وفي «تاريخ الأزرقِي» عن مُجاهِدٍ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْرَمَ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي،  
حَيْثُ الْحِجَارَةُ الْمَنْصُوبَةُ<sup>(١)</sup>.

وعند الواقِدِي: من المسجد الأقصى الذي تحت الوادي بالعدوة القصوى من  
الجِعْرَانَةِ، وكانت صلواته عليه السَّلَامُ إِذْ كَانَ بِالْجِعْرَانَةِ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

والجِعْرَانَةُ: مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلاً، وَهُوَ أَحَدُ حُدُودِ الْحَرَمِ،  
وَإِلْحْرَامُ مِنْهَا أَفْضَلُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَعِنْدَنَا الْأَفْضَلُ مِنَ التَّنْعِيمِ، بِنَاءً عَلَى الْاِخْتِلَافِ  
الْأَصُولِيِّ فِي أَنَّ الدَّلِيلَ الْفِعْلِيَّ أَوْلَى أَوْ الدَّلِيلَ الْقَوْلِيَّ؟ وَمَذْهَبُنَا أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ قَدْ  
لَا يَكُونُ عَنْ قَصْدٍ، بِخِلَافِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ عَمْدٍ، وَحَيْثُ أَمَرَ ﷺ عَائِشَةَ  
أَنْ تَعْتَمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ وَلَمْ يَأْمُرْهَا أَنْ تَعْتَمِرَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِحْرَامَ مِنَ التَّنْعِيمِ  
أَفْضَلُ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

وَكَانَ ابْتِدَاءُ الْوُفُودِ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فِي آخِرِ سَنَةِ  
ثَمَانٍ وَمَا بَعْدَهَا، فَقَدِمَ عَلَيْهِ ﷺ وَفَدُّ هَوَازِنَ، كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(٣)</sup>.

وَذَكَرَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي «الْمَغَازِي»: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا انصَرَفَ مِنَ  
الطَّائِفِ فِي سُؤَالٍ إِلَى الْجِعْرَانَةِ، وَفِيهَا السَّبْيُ، يَعْنِي سَبْيَ هَوَازِنَ، قَدِمَتْ عَلَيْهِ  
وَفَدُّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فِيهِمْ تِسْعَةٌ<sup>(٤)</sup> نَفَرٍ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوا، ثُمَّ كَلَّمُوهُ  
فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فِيمَنْ أَصَبْتُمُ الْأُمَّهَاتِ وَالْأَخَوَاتِ وَالْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ،  
فَقَالَ: «سَأَطْلُبُ لَكُمْ، وَقَدْ وَقَعَتِ الْمَقَاسِمُ، فَأَيُّ الْأَمْرَيْنِ أَحَبُّ إِلَيْكُمُ السَّبْيُ

(١) انظر: «أخبار مكة» للأزرقِي (٢/ ٢٠٧).

(٢) «المغازي» للواقدي (٣/ ٩٥٨).

(٣) «صحيح البخاري» (٤٣١٨)، وأبو داود (٢٦٩٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦٤٨٢)، وأحمد

في «المسند» (١٨٩١٤) من حديث المسور بن مخرمة.

(٤) في «ف»: «سته»، والمثبت من «س» ومصادر التخريج الآتية.

أم المال؟» قالوا: خَيْرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ الْحَسَبِ وَالْمَالِ، فَالْحَسَبُ أَحَبُّ إِلَيْنَا، وَلَا نَتَكَلَّمُ فِي شَاةٍ وَلَا بَعِيرٍ، فَقَالَ: «أَمَّا الَّذِي لَبِنِي هَاشِمٍ فَلَكُمْ، وَسَوْفَ أَكَلُّمُ لَكُمْ الْمُسْلِمِينَ، فَكَلِّمُوهُمْ وَأَظْهِرُوا إِسْلَامَكُمْ». فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَاجِرَةَ قَامُوا، فَتَكَلَّمَ خُطْبَاؤُهُمْ فَأَبْلَغُوا وَرَغِبُوا إِلَى الْمُسْلِمِينَ فِي رَدِّ سَبِيهِمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَّخَ فَشَفَعَ لَهُمْ، وَحَضَّ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «قَدْ رَدَدْتُ الَّذِي لَبِنِي هَاشِمٍ عَلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

وفي «المعجم الصغير» للطبراني: عن زهير بن صرد الجشمي يقول: لَمَّا أَسْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، يَوْمَ هَوَازِنَ، وَذَهَبَ يُفَرِّقُ السَّبْيَ وَالشَّاءَ، أَتَيْتُهُ فَأَنْشَأْتُ أَقْوَلَ هَذَا الشُّعْرَ:

أُمْنُنْ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَرَمٍ	فإِنَّكَ الْمَرْءُ نَرْجُوهُ وَنَتَنظَرُ
أُمْنُنْ عَلَى بَيْضَةٍ قَدْ عَاقَهَا قَدْرٌ	مُشَتَّتٌ شَمَلُهَا فِي دَهْرِهَا غَيْرُ
أَبَقْتُ لَنَا الدَّهْرَ هَتَّافاً عَلَى حُزْنٍ	عَلَى قُلُوبِهِمُ الْغَمَاءُ وَالْغَمَرُ
إِنْ لَمْ تَدَارِكْهُمْ نِعْمَاءٌ تَنْشُرُهَا	يَا أَرْجَحَ النَّاسِ حِلْمًا حِينَ يُخْتَبَرُ
أُمْنُنْ عَلَى نِسْوَةٍ قَدْ كُنْتَ تَرْضَعُهَا	إِذْ فُوكَ تَمْلَأُهُ مِنْ مَحْضِهَا الدَّرَرُ
إِذْ أَنْتَ طِفْلٌ صَغِيرٌ كُنْتَ تَرْضَعُهَا	وَإِذْ يَزِينُكَ مَا تَأْتِي وَمَا تَذُرُ
إِنَّا لَنَشْكُرُ لِلنَّعْمَاءِ إِذْ كُفِرْتَ	وَعِنْدَنَا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ مُدَّخِرُ
فَأَلِيسِ الْعَفْوِ مَنْ قَدْ كُنْتَ تَرْضَعُهُ	مِنْ أُمَّهَاتِكَ إِنَّ الْعَفْوَ مُشْتَهَرُ
إِنَّا نُؤْمَلُ عَفْوًا مِنْكَ نَلْبَسُهُ	هَادِي الْبَرِيَّةِ إِذْ تَعْفُو وَتَنْصَرُ
فَاعْفُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا أَنْتَ رَاهِبُهُ	يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذْ يُهْدَى لَكَ الظَّفَرُ

(١) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٥/ ١٩١ - ١٩٢) عن موسى بن عقبة. وانظر «المواهب اللدنية» (١/ ٥٦٩).

قال: فلما سمع النبي ﷺ هذا الشعر قال: «ما كان لي ولعبد المطلب فهو لك»، وقالت قريش: ما كان لنا فهو لله ولرسوله، وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ولرسوله<sup>(١)</sup>.

وفي «مغازي المعتمر بن سليمان» عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عمه عمرو بن أوس، عن عثمان بن أبي العاص قال: استعملني رسول الله ﷺ وأنا أصغر السنّة الذين وفدوا عليه من ثقيف، وذلك أنّي كنت قرأت سورة البقرة، فقلت: يا رسول الله! إن القرآن يتفلت مني، فوضع يده على صدري، وقال: «يا شيطان أخرج من صدر عثمان»، فما نسيت شيئاً بعده أريد حفظه<sup>(٢)</sup>.

قال ابن إسحاق: لما فرغ عليه السلام من تبوك، وأسلمت ثقيف وبايعت، ضربت إليه الوفود من كل وجه<sup>(٣)</sup>.

وهذا معنى قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۗ﴾ ﴿٢﴾ فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابًا ﴿١﴾ [النصر: ١-٣]، فنسب الله بحمده على جميع نعمه، ونستغفره من ذنوبنا، ونتوب إليه من عيوبنا، ونسأله حسن الخاتمة، لنا ولأصحابنا ولأحبابنا وللمن أحسن إلينا، ولأرباب الحقوق علينا، ولعامّة المسلمين أجمعين، وسلاماً على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

(١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٦١)، وفي «الكبير» (٥٣٠٣) قال القسطلاني في «المواهب اللدنية» (١ / ٥٧١): من بين الطبراني وزهير لا يعرف لكن يقوى بالمتابعة... فهو حديث حسن، وقد وهم من زعم أنه منقطع.

(٢) أورده القسطلاني في «المواهب اللدنية» (١ / ٥٧٣) بهذا اللفظ. وفي إسناده عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، صدوق يخطئ. وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٥٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٣٢)، وإسناده جيد. وقد روي عن عثمان بن أبي العاص بغير هذه السياقة كما عند مسلم (٢٢٠٣) وفيه: «ذاك شيطان يقال له: خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه».

(٣) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٥ / ٣٠٩) بإسناده عن ابن إسحاق. وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢ / ٥٥٩).



حَرَّرَهُ مُؤَلِّفُهُ رَحِمَ اللَّهُ سَلَفَهُ وَخَلْفَهُ، فِي أَوَاسِطِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ عَامٍ أَحَدَ  
عَشَرَ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ، عَلَيْهِ آلَافٌ مِنَ  
الصَّلَاةِ، وَأُوفٌ مِنَ التَّحِيَّةِ.

\*\*\*

الرسالة رقم: (١٧) ..... مجموع الفتاوى  
المجلد الثاني عشر  
المجلد الثاني عشر

المجدد العاني  
في فضل  
أبي القاسم

تأليف  
المجلد الثاني عشر

طبع بمطبعة على نسختين خطيتين

تحقيق وتصحيح

محمد بركات

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين،  
وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فهذه رسالة جديدة من رسائل العلامة القاري والمسمّاة: «المعدن  
العَدَنِي فِي فِضَائِلِ أُوَيْسِ الْقَرْنِيِّ»، تتناول في موضوعها ذكراً فضائلي خيراً التابعين  
أويس القرني، تلك الشخصية التي كانت رمزاً للصالح والولاية والعبادة، والتي  
اختلفت مواقف الناس منها، فمنهم المَعْظَمُ لِسَانِهَا والمبالغ في وصفها، ومنهم  
المُنْكَرُ لوجودها، على أن بعضهم وقف منها موقفاً عادلاً، اتبع ما ورد في حقها  
من أخبار ثابتة صحيحة.

والمصنف بين في مقدمته أن قصده من جمع هذه الرسالة وتصنيفها هو رجاء  
حصوله على دعوة من ذلك التابعي، تكون سبباً لمغفرة ذنوبه وستر عيوبه.

وبين أن فضائل أويس ثابتة عنه عليه السلام ومتواترة.

ثم ذكر تلك الأحاديث باختلاف ألفاظها لمعرفة دلالاتها التي تبين مزايا  
المترجم وما يتصف به من أوصاف انفراد بها.

فأورد المصنف قريباً من عشرين خبراً، نقلها من كتاب شيخه المتقي الهندي  
«كنز العمال»، بعضها مرفوع صحيح، وهو الأقل، والآخر ضعيف أو متروك، أو  
مرسل، كما ستري، بل إن المصنف - رحمه الله - استنكر بعضها واستغربه، كالخبر

الذي يقول: إِنَّ عَمَّا لِأُوَيْسٍ اسْمُهُ عَصَامٌ، وَهُوَ قُطْبُ زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْكَرَ الْمُصَنِّفُ ذَلِكَ، وَهَذَا جَرَّهُ إِلَى الْكَلَامِ عَنِ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَقْطَابِ وَالْأَبْدَالِ وَالْأَوْتَادِ، كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ التَّصَوُّفِ، فَعَرَّفَ الْأَوْلِيَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْخَوَاصَّ مِنْهُمْ كَالْأَبْدَالِ، وَذَكَرَ مَا وَرَدَ فِي حَقِّهِمْ مِنْ أَحَادِيثَ وَأَخْبَارٍ، مِنْهَا الْمَرْفُوعُ وَالْمَوْقُوفُ وَالْمَقْطُوعُ، وَالْمَرْسَلُ، وَهِيَ فِي دَرَجَتِهَا مَا بَيْنَ الْحَسَنِ، وَالضَّعِيفِ، وَالْمُنْكَرِ أَيْضًا. وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي تَخْرِيجِهَا، بَلْ بَعْضُ هَذِهِ الْأَخْبَارِ الْغَيْبِيَّةِ مَنْقُولَةٌ عَنْ بَعْضِ الصَّالِحِينَ لَيْسَتْ مَرْفُوعَةٌ وَلَا مَوْقُوفَةٌ!

ثُمَّ خَتَمَ الْمُصَنِّفُ هَذِهِ الرَّسَالََةَ بِذِكْرِ بَعْضِ الْأَخْبَارِ الْمُشْتَهَرَةِ عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَامَّةِ الَّتِي تُنْسَبُ إِلَى أُوَيْسٍ وَلَا تُثَبِّتُ، وَهِيَ مُخَالَفَةٌ لِلشَّرِيعَةِ، فَنَبَّهَ عَلَيْهَا وَكَشَفَ حَالَهَا. وَهِيَ نَحْنُ الْيَوْمَ نَنْشُرُ هَذِهِ الرَّسَالََةَ فِي جُمْلَةٍ مَا نُخْرِجُهُ مِنْ رِسَائِلِ الْمَلَايِكَةِ، مُحَقَّقَةً عَلَى أَصُولِهَا الْخَطِيئَةِ، وَمَخْرَجَةً أَحَادِيثُهَا، وَخَاصَّةً تِلْكَ الرَّسَائِلِ الَّتِي عَمَادُهَا نَقْلُ الْأَخْبَارِ، وَبَيِّنُ الصَّحِيحِ مِنْهَا وَالضَّعِيفِ، لِتَكُونَ خِدْمَةً لِأَثَقَةٍ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الْعِلْمِيَّةِ.

هَذَا وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالََةِ عَلَى نُسَخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ: الْأُولَى، وَهِيَ نَسْخَةٌ فَاضِلٌ أَحْمَدُ، وَرَمَزُهَا «ف»، وَالثَّانِيَّةُ: نَسْخَةٌ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ، وَرَمَزُهَا «ج».

وَفِي الْخِتَامِ نَرْجُو مِنَ اللَّهِ حُسْنَ الْقَبُولِ، وَأَنْ يَكُونَ عَمَلُنَا خَالِصًا لَوَجْهِهِ، إِنَّهُ تَعَالَى أَكْرَمُ مَسْئُولٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَقَّ حَمْدِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَبْدِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَتْبَاعِهِ  
وَحِزْبِهِ وَجُنْدِهِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ الْمُتَجِدُّ إِلَى حَرَمِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي:  
إِنَّ هَذِهِ مَقَالَةٌ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى بَيَانِ بَعْضِ فِضَائِلِ خَيْرِ التَّابِعِينَ أَوْيسِ الْقَرْنِيِّ،  
الْمُسَمَّاءُ ب: «الْمَعْدِنِ الْعَدْنِيِّ»، رَجَاءً أَنْ يَحْصَلَ لِي دَعْوَتُهُ بِالْمَغْفِرَةِ لِدُنُوبِي،  
وَيَكُونَ وَسِيلَةً لِسْتِرِّ عُيُوبِي، فِي الْأَمْرِ الدُّنْيَوِيِّ وَالْآخِرَوِيِّ.

فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَاءَ مِنْ طَرِيقِ مُتَكَاتِرَةٍ كَادَتْ أَنْ تَكُونَ مُتَوَاتِرَةً عَنْهُ ﷺ:

١ - «أَنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَوْيسُ الْقَرْنِيُّ». رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَلِيٍّ (١)،  
وَأَحْمَدُ وَابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ (٢).

(١) كَذَا فِي النِّسْخِ: «عَنْ عَلِيٍّ!»، وَلَمْ أَجِدْهُ يَرُوي عَنْ عَلِيٍّ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ رِوَاةِ الْحَدِيثِ، بَلْ  
فِيهَا: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: لَمَا كَانَ يَوْمَ صَفِينِ نَادَى مَنَادٍ مِنْ أَصْحَابِ مَعَاوِيَةَ  
أَصْحَابِ عَلِيٍّ. فَذَكَرَهُ. وَلَعَلَّ الْمَصْنُفَ تَابِعَ شَيْخِهِ صَاحِبَ «كَنْزِ الْعَمَالِ» (١٢ / ٧٤) فَنَسَبَهُ  
إِلَى عَلِيٍّ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، وَلَيْسَ فِيهِ وَلَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» لِابْنِ حَجْرٍ (١٦ / ٥٥٦)، وَنَسَبَهُ  
فِيهِ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ. بَدَلَ: رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٥٩٤٢)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٦ / ١٦٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»  
(٣ / ٤٠٢) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ النَّخْعِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: نَادَى  
رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَوْمَ صَفِينِ: أَفِيكُمْ أَوْيسُ الْقَرْنِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ... فَذَكَرَهُ. =

ورواه مسلمٌ عن عمَرَ بزيادةٍ: «وله والدَةٌ هو بها بُرٌّ، لو أقسمَ على اللهِ لأَبْرَهُ، وكانَ به بياضٌ، فمُروهُ فليستَغْفِرْ لَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وفي روايةٍ له عنه بلفظٍ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَه، قد كانَ به بياضٌ فدعا اللهُ فأذهبَه عنه، إلا مثلَ موضعِ الدرهمِ، فمنَ لقيَه منكم فمُروهُ فليستَغْفِرْ لَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٢ - ورَوَى ابنُ سَعْدٍ عن رَجُلٍ مُرْسَلًا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «خَلِيلِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُوَيْسُ الْقَرْنِيِّ»<sup>(٣)</sup>.

٣ - ورَوَاهُ ابنُ عَدِيٍّ عن ابنِ عَبَّاسٍ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرْنِيِّ، وَإِنَّ شَفَاعَتَهُ فِي أُمَّتِي مِثْلُ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»<sup>(٤)</sup>.

٤ - ورَوَى أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ»، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ: «أَنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ مَسْجِدَهُ أَوْ مُصَلَّاهُ مِنَ الْعُرْيِ، يَحْجُزُهُ إِيْمَانُهُ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، مِنْهُمْ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ، وَفَرَاتُ بْنُ حَبَّانَ»<sup>(٥)</sup>.

= وإسناده ضعيف لضعف شريك، لكن يشهد له حديث عمر الآتي عند مسلم في «صحيحه» (٢٥٤٢).

(١) رواه مسلم (٢٥٤٢)، وأحمد (٢٦٦).

(٢) رواه مسلم (٢٥٤٢): (٢٢٣).

(٣) «طبقات ابن سعد» (٦ / ١٦٣)، وإسناده ضعيف لإرساله.

(٤) رواه ابن عدي في «الكامل» (٨ / ٣٤٧)، وعدّه ابن عدي من منكرات أبي الوليد وهب بن حفص، وقال: كل أحاديثه مناكير غير محفوظة. ونقل عن أبي عروبة: أنه كذاب يضع الحديث. اهـ. وقال ابن القيسراني في «ذخيرة الحافظ» (٣ / ١٤٨٤): وإن كان في إسناده ضعفاء ومجاهيل.

(٥) رواه أحمد في «الزهد» (٢٠٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٨٤ و ٩ / ٣٨) من حديث محارب بن دثار مرفوعاً. ومحارب بن دثار تابعي، فإسناده منقطع، وفي إسناده أيضاً عبد الله بن الأشعث بن سوار، وهو مجهول.

وأما الخبر منسوباً إلى: سالم بن أبي الجعد، فلم أقف عليه إلا في «كنز العمال» (١٢ / ٧٤) كما هاهنا، بل ونسبه ابن حجر في «الإصابة» (١ / ٣٦١) إلى سالم بن أبي الجعد مرسلًا في «الزهد» =

٥ - وَرَوَى أَبُو يَعْلَى عَنْ عُمَرَ: «أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ مِنْ قَرْنٍ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ، يَخْرُجُ بِهِ وَضَحٌّ، فَيَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُذَهَبَ عَنْهُ، فيقول: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مَا أَذْكَرُ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ، فَيَدْعُ لَهُ مِنْهُ مَا يَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

٦ - وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ: «سَيَقْدَمُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ، فَمَنْ لَقِيَهِ مِنْكُمْ فَمَرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٧ - وَرَوَى الْخَطِيبُ وَابْنُ عَسَاكِرَ: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَا عُمَرُ! يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ، يُصِيبُهُ بَلَاءٌ فِي جَسَدِهِ، فَيَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيَذْهَبُ بِهِ إِلَّا لَمْعَةً فِي جَنْبِهِ، إِذَا رَأَاهَا ذَكَرَ اللَّهَ، فَيَاذًا لِقَيْتَهُ فَأَقْرَبُهُ مَنِّي السَّلَامَ، وَمُرَّه أَنْ يَدْعُوَ لَكَ، فَإِنَّهُ كَرِيمٌ عَلَى رَبِّهِ، بَارٌّ بَوَالِدَتِهِ، لَوْ يُقْسِمُ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، يَشْفَعُ لِمِثْلِ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ»<sup>(٣)</sup>.

= لأحمد. ولم أقف عليه.

(١) رواه أبو يعلى (٢١٢)، وأحمد في «الزهد» (٢٠١١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٥١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٠٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ١١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٣٧) من طريق أبي الأصغر، يروي عن صعصعة بن معاوية، عن عمر بن الخطاب. قال ابن حبان: أبو الأصغر يروي عن صعصعة، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢/ ٦٨٧): أبو الأصغر هذا لا أعرفه. اهـ. وانظر تمام طرقه في «تاريخ دمشق» (٩/ ٤٢٠). وفيها كلام. وسيرد برقم (١٣) بأطول منه.

(٢) رواه ابن أبي شيبة. وإسناده صحيح.

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٩/ ٤٣١) من طريق الخطيب بإسناده من طريق يحيى بن سعيد بن المسيب، عمر بن الخطاب. وقال: قال الخطيب: هذا حديث غريب جداً من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب بن حزن القرشي عن عمر بن الخطاب، لم أكتبه إلا من هذا الوجه. ولم أقف عليه في «تاريخ بغداد»، وانظر: «كنز العمال» (٨/ ١٤). وسيرد مكرراً بأطول منه برقم (١٣).



٨ - وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ وَأَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَالْعَقِيلِيُّ وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» عَنْ عُمَرَ بَلْفِظٍ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرِيءٌ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ»<sup>(١)</sup>.

٩ - وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ»، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلًا، وَلَفْظُهُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ». قَالَ الْحَسَنُ: وَهُوَ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ<sup>(٢)</sup>.

١٠ - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنِ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ مُضَرَ، وَيَشْفَعُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَيَشْفَعُ عَلَى قَدْرِ عَمَلِهِ»<sup>(٣)</sup>.  
وَرَوَى أَبُو نَعِيمٍ عَنْهُ بَلْفِظٍ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ»<sup>(٤)</sup>.

فهذه الأحاديثُ صريحةٌ في أنَّ أُوَيْسًا أَفْضَلُ التَّابِعِينَ بِاعْتِبَارِ كَثْرَةِ الثَّوَابِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ لَفْظُ «خَيْرُ التَّابِعِينَ»، فَمَا يَنَافِي مَا قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ أَفْضَلَ التَّابِعِينَ

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١٦٣ / ٦)، وأحمد في «الزهد» (٢٠١٧)، ومسلم (٢٥٤٢): (٢٢٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٣٧ / ١)، والحاكم (٤٥٦ / ٣) عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.  
(٢) رواه ابن أبي شيبة (٣٢٣٤٣)، والحاكم (٤٥٧ / ٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٣٨ / ٩). وهو مرسل.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٨٠٥٩)، وفي إسناده أبو غالب البصري، وهو ضعيف يعتبر به. قال الهيثمي في «المجمع» (٣٨٢ / ١٠): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي غالب قد وثقه غير واحد، وفيه ضعف.

(٤) رواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٣٣٩ / ١) من طريق أي غالب عن أبي أمامة، به وإسناده ضعيف لضعف أبي غالب.

سعيدُ بنُ المُسيَّبِ من أهلِ المدينة، والحَسَنُ من أهلِ البَصْرَةِ، ومَكحولٌ من أهلِ الشَّامِ، وَعَلَمَةٌ من أهلِ الكوفةِ<sup>(١)</sup>؛ فَإِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُمْ أَفْضَلُ التَّابِعِينَ بِمَعْنَى: أَكْثَرُهُمْ عُلَمَاءً، وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

١١ - وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو عَوَانَةَ وَالرُّوْيَانِيُّ وَأَبُو يَعْلَى وَأَبُو نُعَيْمٍ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، قَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ مُرَادِ ثَمٍّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادِ ثَمٍّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَكَ فَافْعَلْ»، فَاسْتَغْفِرُ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ. فَقَالَ لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ، قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غُبَرٍ<sup>(٢)</sup> النَّاسِ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَوَافَى عُمَرَ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ، فَقَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْهَيْئَةِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ، مِنْ مُرَادِ ثَمٍّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَكَ فَافْعَلْ». فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَغْفِرُ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ

(١) انظر: «مقدمة ابن اصلاح» (ص ٥١٥)، و«تدريب الراوي» (٢/ ٧١٠).

(٢) جاء في هامش النسخ ما نصه: جمع «غابر» بمعنى الباقي، ومنه قوله تعالى: ﴿كَانَتْ مِنْ أَلْعَابِ الْعَرَبِينَ﴾ ومُرَادُهُ: فِي بَقِيَّةِ النَّاسِ وَعَامَّتِهِمْ، لَا فِي خَاصَّتِهِمْ وَأَهْلِ شُهْرَتِهِمْ أَحَبُّ إِلَيَّ.

فاستَغْفِرُ لي، قال: استَغْفِرُ لي، قال: لَقِيتَ عُمَرَ؟ قال: نعم، فاستَغْفَرَ له، ففَطِنَ له النَّاسُ فانطَلَقَ على وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>.

١٢ - وفي رواية لابن سعدٍ، وأبي نُعَيْمٍ، والبيهقيِّ في «الدلائل»، وابن عساکِرٍ عن أُسَيْرِ بنِ جَابِرٍ أيضاً، قال: كانَ مُحَدِّثٌ بالكوفةِ يُحَدِّثُنَا، فإذا فَرَغَ من حديثه تفرَّقوا وَيَبْقَى رَهْطٌ فيهم رجلٌ يتكلَّمُ بكلامٍ لا أسمعُ أحداً يتكلَّمُ كلامه، فأحببته ففقدته، فقلتُ لأصحابي: هل تعرفون رجلاً كان يُجالِسُنَا كذا وكذا؟ فقال رجلٌ من القوم: أنا أعرفُه، ذاك أُوَيْسُ القَرْنِيّ، قلتُ: فتعلَّم منزله؟ قال: نعم، فانطَلقتُ معه حتَّى ضربتُ حُجْرَتَهُ، فخرج إليّ، قلتُ: يا أخِيّ، ما حبَّسَكَ عَنَّا؟ قال: العُرْيُ.

وكان أصحابي يسخرون به ويؤذونه، قلتُ: خذ هذا البردَ فالبسه، قال: لا تفعل؛ فإنهم إذن يؤذونني إن رأوه عليّ. فلم أزل به حتَّى لبسه فخرج عليهم، فقالوا: مَنْ ترون خدع عن بُرده هذا؟ فجاء فوضعه وقال: ألا ترى؟ فأتيْتُ المجلسَ، فقلتُ: ما تريدون من هذا الرجل؟ قد آذيتُموه، الرجلُ يعرَى مرّةً، ويكتسي مرّةً، فأخذتهم بلساني أخذاً شديداً.

فَقُضِيَ أَنَّ أَهْلَ الكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ، فَوَدَّ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ يسخَرُ به، فقالَ عُمَرُ: هل ههنا رجلٌ من أهلِ القريتين<sup>(٢)</sup>؟ فجاء ذلك الرجلُ، فقال: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قد قال: «إنَّ رجلاً يأتيكم من اليمينِ يُقالُ له: أُوَيْسُ، لا يدعُ باليمينِ

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ١٦٣)، ومسلم (٢٥٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٧٩)، وفي «معرفة الصحابة» (١٠٠٥)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٣٧٦-٣٧٧) ولم أقف عليه عند أبي يعلى من طريق أسير بن جابر، كما لم أقف عليه عند أبي عوانة والرويانى.

(٢) في هامش النسخ حاشية نصها: «أي الكوفة والبصرة». اهـ. لكن الذي في المصادر: رجل من القريتين. وهو الصواب، والله أعلم.

غير أمّ له، وقد كان به بياض فدعا الله فأذهب عنه، إلا مثل موضع الدرهم، فمن لقيه منكم فمروه فليستغفر لكم».

قال: فقدم علينا<sup>(١)</sup>؛ قلت: من أين؟ قال: من اليمن، قلت: ما اسمك؟ قال: أويس، قلت: فمن تركت في اليمن؟ قال: أمّالي، قلت: أكان بك بياض فدعوت الله فأذهب الله عنك؟ قال: نعم، قلت: استغفر لي، قال: أويستغفر مثلي لمثلك يا أمير المؤمنين؟ قال: فاستغفر له، قلت له: أنت أخي لا تفارقني. فأملس<sup>(٢)</sup> مني، فأبئت أنه قدّم عليكم الكوفة، قال: فجعل ذلك الرجل الذي كان يسخر به ويحقره يقول: ما هذا فينا، وما نعرفه.

فقال عمر: بلى، إنه رجل كذا، كأنه يضع من شأنه، قال: فينا يا أمير المؤمنين رجل يقال له: أويس، نسخر به، قال: أدرك ولا أراك تُدركه، فأقبل ذلك الرجل حتى دخل عليه قبل أن يأتي أهله، فقال له أويس: ما هذه بعادتك، فما لك؟

قال: سمعت عمر يقول: فيك كذا وكذا، فاستغفر لي يا أويس، قال: لا أفعل حتى تجعل لي عليك أن لا تسخر بي فيما بعد، ولا تذكر الذي سمعته من عمر رضي الله عنه إلى أحد، فاستغفر له.

قال أسير: فما لبثنا أن فشا أمره في الكوفة، فدخلت عليه، فقلت له: يا أخي! الآن أراك العجب ونحن لا نشعر؟ قال: ما كان في هذا ما أتبلغ به في الناس، وما يجزى كل عبد إلا بعمله، ثم أمّلس منهم فذهب<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش النسخ حاشية نصها: «أي قبل ذلك».

(٢) أي: أفلت.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٦ / ١٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٧٩)، وفي «معرفة

الصحابة» (١٠٠٣)، والبيهقي في «الدلائل» (٦ / ٣٧٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (٩ /

٤١٨). ورجال إسناده ثقات.

١٣ - وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمَعْرِفَةِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ»، وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كَانَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مِنَ التَّابِعِينَ، رَجُلٌ مِنْ قَرْنٍ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ مِنْ قَرْنٍ، يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ، يَخْرُجُ بِهِ وَضَحٌّ فَيَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ دَعْ لِي فِي جَسَدِي مَا أَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَكَ عَلَيَّ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ وَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَهُ<sup>(١)</sup>.

١٤ - وَرَوَى الْخَطِيبُ وَابْنُ عَسَاكِرٍ - وَقَالَا: حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًّا - عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عُمَرُ»، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ، قَالَ: «يَا عُمَرُ! يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِي آخِرِ النَّاسِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ، يُصِيبُهُ بَلَاءٌ فِي جَسَدِهِ، فَيَدْعُو اللَّهَ، فَيَذْهَبُ بِهِ إِلَّا بُعْعَةً فِي جَنْبِهِ إِذَا رَأَاهَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا لَقِيَتْهُ فَأَقْرَأْتُهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَمُرَّهُ أَنْ يَدْعُو لَكَ، فَإِنَّهُ كَرِيمٌ عَلَى رَبِّهِ، بَارِئٌ بِوَالِدَتِهِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ، يَشْفَعُ لِمِثْلِ رِبِيعَةَ وَمُضَرَ».

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَطَلَبْتُهُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَقِدِرْ عَلَيْهِ، وَطَلَبْتُهُ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ أَقِدِرْ عَلَيْهِ، وَطَلَبْتُهُ شَطْرًا مِنْ إِمَارَتِي، فَبَيْنَمَا أَسْتَقْرِئُ الرَّفَاقَ وَأَقُولُ: فَيَكُم أَحَدٌ مِنْ مُرَادٍ؟ فَيَكُم أَحَدٌ مِنْ قَرْنٍ؟ فَيَكُم أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ؟ فَقَالَ شَيْخٌ مِنَ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ أُخِي، إِنَّكَ تَسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ وَضِيعِ الشَّانِ، لَيْسَ مِثْلَكَ يَسْأَلُ عَنْهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قُلْتُ: أَرَأَيْكَ فِيهِ مِنَ الْهَالِكِينَ، فَرَدَّ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ.

(١) رواه أبو نعيم (١٠٠٦)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/٣٧٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (٩/٤٢٠).

وفي إسناده أبو الأصفر، وهو ضعيف، وقد سلف هذا الخبر برقم (٥).

فبينما أنا كذلك إذ رفعت لي راحلة رثة الحال، عليها رَحْلٌ رَثُ الحالِ، فَوَقَعَ فِي خَلْدِي أَنَّهُ أُوَيْسٌ، قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَنْتَ أُوَيْسُ الْقَرْنِيِّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، قَالَ: عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ السَّلَامُ وَعَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قُلْتُ: وَيَأْمُرُكَ أَنْ تَدْعُوَ لِي، كُنْتُ أَلْقَاهُ فِي كُلِّ عَامٍ فَأُخْبِرُهُ بِذَاتِ نَفْسِي، وَيُخْبِرُنِي بِذَاتِ نَفْسِهِ<sup>(١)</sup>.

١٥ - وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»، أَمَا أَسْمِي ذَلِكَ الرَّجُلَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: ذَلِكَ أُوَيْسُ الْقَرْنِيِّ.

ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ! إِنْ أَدْرَكَتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ حَتَّى يَدْعُوَ لَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ كَانَ فِيهِ وَضَحٌ، فَدَعَا اللَّهَ فَرَفَعَ عَنْهُ، ثُمَّ دَعَاهُ فَرَدَّ عَلَيْهِ بَعْضَهُ».

فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْمَوْسِمِ: لِيَجْلِسَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ قَرْنٍ، فَجَلَسُوا إِلَّا رَجُلًا، فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُ فِيكُمْ رَجُلًا اسْمُهُ أُوَيْسٌ؟ قَالَ: وَمَا تُرِيدُ مِنْهُ؟ فَإِنَّهُ رَجُلٌ لَا يُعْرِفُ، يَا أُوَيْ خَرَابَاتٍ، لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، فَقَالَ: أَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ حَتَّى يَلْقَانِي، فَأَبْلَغَهُ الرَّجُلُ رِسَالَةَ عُمَرَ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ.

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْتَ أُوَيْسٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، هَلْ كَانَ بِكَ وَضَحٌ فَدَعَوْتَ اللَّهَ فَرَفَعَهُ عَنْكَ؟ ثُمَّ دَعَوْتَهُ فَرَدَّ عَلَيْكَ بَعْضَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، مَنْ أَخْبَرَكَ بِهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَطَّلَعَ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ.

قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَسْأَلَكَ حَتَّى تَدْعُوَ لِي، وَقَالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»، ثُمَّ سَمَّاكَ، فَدَعَا

(١) سلف تخريجه برقم (٧)، وهو هناك مختصر.

لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: حَاجَتِي إِلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَكْتُمَهَا عَلَيَّ، وَأَنْ تَأْذَنَ لِي فِي الْإِنْصِرَافِ، فَفَعَلَ، فَلَمْ يَزَلْ مُسْتَخْفِيًّا مِنَ النَّاسِ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ نَهَاوَنْدَ فِيمَنْ اسْتُشْهِدَ<sup>(١)</sup>.

١٦ - وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: فَنَادَى عُمَرُ ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَنْى: يَا أَهْلَ قَرْنٍ، فَقَامَ مَشَايخُ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ فِينَا مَنْ اسْمُهُ أُوَيْسٌ إِلَّا رَجُلٌ مَجْنُونٌ، يَسْكُنُ الْقِفَارَ وَالرَّمَالَ، لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ، فَقَالَ: ذَاكَ الَّذِي أَعْنِيهِ، إِذَا قَدِمْتُمْ إِلَى قَرْنٍ فَاطْلُبُوهُ وَبَلِّغُوهُ سَلَامِي، وَقُولُوا لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَنِي بِكَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ سَلَامَهُ، فَعَادُوا إِلَى قَرْنٍ فَطَلَبُوهُ، فَوَجَدُوهُ فِي الرَّمَالِ، فَابْلَغُوهُ سَلَامَ عُمَرَ وَسَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَرَفَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، وَشَهَرَ بِاسْمِي، السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ، وَهَامَ عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمْ يُوقَفْ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى أَثَرٍ ذَهْرًا، ثُمَّ عَادَ فِي أَيَّامِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَاتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاسْتُشْهِدَ فِي صَفِينٍ<sup>(٢)</sup>.

١٧ - وَرَوَى أَبُو يَعْلَى وَابْنُ مَنْدَه وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسَأَلُ وَفَدَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْهِ: تَعْرِفُونَ أُوَيْسَ ابْنَ عَامِرِ الْقَرْنِيِّ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، وَكَانَ أُوَيْسٌ رَجُلًا يَلْزَمُ الْمَسْجِدَ بِالْكُوفَةِ، فَلَا يَكَادُ يُفَارِقُهُ، وَلَهُ ابْنٌ عَمٌّ يَغْشَى السُّلْطَانَ وَيُؤْذِي أُوَيْسًا، فَوَفَدَ ابْنُ عَمِّهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِيمَنْ وَفَدَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَعْرِفُونَ أُوَيْسَ بْنَ عَامِرِ الْقَرْنِيِّ؟ فَقَالَ: ابْنُ عَمِّهِ<sup>(٣)</sup> يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ أُوَيْسًا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ تَعْرِفَهُ أَنْتَ، إِنَّمَا هُوَ إِنْسَانٌ دُونَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: وَيْلَكَ هَلَكْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: أَنَّهُ «سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ

(١) رواه ابن عساکر في «تاریخه» (٩/ ٤٥٤)، وهو مرسل. وقد سلف قطعه منه برقم (٩).

(٢) رواه ابن عساکر في «تاریخه» (٩/ ٤٣٤) من طريق الفضیل بن عیاض، عن أبي قرة السدوسي عن

سعید بن المسیب. وفي إسناده أبو قرة السدوسي، لم أقف على ترجمة.

(٣) في «ج»: «ابن عمي». والتصويب من «ف»، وهو الموافق لما في المصادر.

يقال له: أُويسُ بنُ عامرِ القَرْنِيِّ، فَمَنْ أَدْرَكَهَ مِنْكُمْ وَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فليَفْعَلْ». فإذا رأيتَه فأقِرْهُ مِنِّي السَّلَامَ، ومُرّه أَنْ يَفِدَ إِلَيَّ، فَوَفَدَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: أَنْتَ أُويسُ بنُ عامرِ القَرْنِيِّ؟ أَنْتَ الَّذِي خَرَجَ بِكَ وَضَحَّ مِنْ بَرَصٍ فَدَعَوْتَ اللَّهُ أَنْ يُذْهِبَهُ فَأَذْهَبَهُ، فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ أَبْقِ لِي مِنْهُ فِي جَسَدِي مَا أَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَكَ؟ قَالَ: وَأَنْتِ دَرَيْتِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ إِنَّ<sup>(١)</sup> أَطْلَعْتُ عَلَى هَذَا بَشَرًا.

قَالَ: أَخْبَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ «سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ يَقَالُ لَهُ: أُويسُ بنُ عامرِ القَرْنِيِّ، يَخْرُجُ بِهِ وَضَحٌّ مِنْ بَرَصٍ، فَيَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ عَنْهُ فَيَفْعَلُ، فيَقُولُ: اللَّهُمَّ اتْرُكْ فِي جَسَدِي مَا أَذْكَرُ بِهِ نِعْمَتَكَ، ففَعَلَ، فَمَنْ أَدْرَكَهَ<sup>(٢)</sup> فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ فليَفْعَلْ». فَاسْتَغْفِرْ لِي يَا أُويسُ، قَالَ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَلَكَ يَغْفِرُ اللَّهُ يَا أُويسَ بْنَ عامرٍ، فَقَالَ النَّاسُ: اسْتَغْفِرْ لَنَا يَا أُويسُ، فَرَاغَ<sup>(٣)</sup> فَمَا رُئِيَ حَتَّى السَّاعَةِ<sup>(٤)</sup>.

١٨ - وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ، عَنِ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ مُزَاهِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَكَثَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْأَلُ عَنِ أُويسِ القَرْنِيِّ عَشْرَ سِنِينَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَهْلَ الْيَمَنِ مَنْ كَانَ مِنْ مُرَادٍ فليَقُمْ، فَقَامَ مَنْ كَانَ مِنْ مُرَادٍ، وَقَعَدَ آخَرُونَ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ أُويسُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا نَعْرِفُ أُويسًا، وَلَكِنْ

(١) في هامش «ج»: «(إن) هذه نافية بمعنى (ما)».

(٢) في هامش «ج»: «منكم» ورمز لها بـ(ظ).

(٣) في هامش «ج»: «أي: واستخفى».

(٤) رواه أبو يعلى (٢١٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤١٩ / ٩) من طريق ابن منده بإسناد إلى صعصعة ابن معاوية، به. وقال ابن منده: هذا حديث غريب من حديث مروان الأصفر، وذكر أنه روي عن أبي الأصفر عن صعصعة، بدلاً من مروان الأصفر. وقال الذهبي في «السير» (٤ / ٢٦): هذا حديث غريب، تفرد به مبارك بن فضالة عن أبي الأصفر، وأبو الأصفر ليس بمعروف.

قلت: وقد سلف مختصراً برقم (٥)، وذكرنا هناك أقوال الأئمة في تضعيفه، فانظره ثمة.



لي ابنُ أخٍ يُقالُ له أُويْسُ، هو ضَعِيفٌ، وأمَهَنُ من أن يَسْأَلَ مثْلَكَ عنِ مثْلِهِ، قالَ له: أبحرَ مِنَّا هو؟ قالَ: نعم، هو بالأراكِ بعِرفَةَ يرعى إيلَ القومِ.

فركبَ عمرٌ وعليٌّ رضيَ اللهُ عنهما على حِمَارَيْنِ، ثمَّ انطَلَقَا حتَّى أتيا الأراكِ، فإذا هو قائمٌ يصليُّ يضربُ ببصرِهِ نحوَ مسجِدِهِ، قد دَخَلَ بعضُهُ في بعضِ، فلمَّا رآياهُ فقالَ أحدهما: إن يكُ أحدُ الذي نَطْلُبُ فهذا هو، فلمَّا سمِعَ حِسَّهُما خَفَفَ وانصَرَفَ، فسَلَّمَا عليه، فردَّ عليهما: وعليكما السَّلَامُ ورحمةُ اللهِ وبركاته.

قالا له: ما اسمُكَ رَحِمَكَ اللهُ؟ قالَ: أنا راعي هذه الإبلِ، قالَا: أخبرنا باسمِكَ، قالَ: أنا أَجِيرُ القومِ، قالَا: ما اسمُكَ؟ قالَ: أنا عبدُ اللهِ، قالَ له عليٌّ: قد عَلِمْنَا أن مَنْ في السَّمَاوَاتِ والأرضِ عبيدُ اللهِ، فأنشدك ربَّ هذه الكعبةِ وربَّ هذا الحرمِ، ما اسمُكَ الذي سمَّتكَ به أمُّك؟ قالَ: وما تُريدُ إلى ذلك؟<sup>(١)</sup> قالَ: أنا أُويْسُ بنُ بدارِ، فقالَا له: إكشِفْ لنا عن شِقِّكَ الأيسرِ، فكشَفَ لهما، فإذا لمعةٌ بيضاءُ قدرُ الدرهمِ من غيرِ سوءٍ، فابتَدَرا يُقبَلانِ الموضعَ.

ثمَّ قالَا له: إن رسولَ اللهِ ﷺ أمرنا أن نُقرِّتَكَ السَّلَامَ، وأن نَسأَلَكَ أن تدعُوَ لنا، قالَ: إنَّ دُعائي في شَرِقِ الأرضِ وغَرْبِها لجميعِ المؤمنينِ والمؤمناتِ، فقالَا: أدعُ لنا، فدعا لهما وللْمؤمنينِ والمؤمناتِ.

فقالَ له عمرٌ: أعطيكُ شيئاً من رِزْقِي، أو من عَطائي تَسْتَعينُ به؟ فقالَ: ثوباي جَدِيدانِ، ونَعلايَ مَخْصُوفَتانِ، ومعِي أربعةُ دَرَاهِمَ، ولي فَضْلَةٌ عندَ القومِ، فمتى أفني هذا؟ إنَّه من أَمَلِ جُمُعةً أَمَلِ الشَّهْرَ، ومن أَمَلِ شَهْراً أَمَلِ سَنَةً<sup>(٢)</sup>، ثمَّ رَدَّ على القومِ إبلَهُم، ثمَّ فارَقَهُم فلم يُرَ بعدَ ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ج»: «وما تريدان بذلك قال». والمثبت من «ف» والمصدر.

(٢) في هامش «ج»: «أي: من أمل سنة أمل دهرًا، والنية أن الأمل لا ينتهي له الأجل».

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٩/ ٤٢٢). ونهشل بن سعيد ضعفوه، واتهم بالكذب، والضحاك بن =

١٩ - وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ أَيْضاً، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ مَرثِدِ الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: انْتَهَى الزُّهْدُ إِلَى ثَمَانِيَةِ نَفَرٍ مِنَ التَّابِعِينَ: عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيُّ، وَأُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ، وَهَرِمٌ بْنُ حَيَّانِ الْعَبْدِيِّ، وَالرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمِ الثَّوْرِيِّ، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، وَمَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَأَمَّا أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ فَإِنَّ أَهْلَهُ ظَنُّوا أَنَّهُ مَجْنُونٌ، فَبَنَوْا لَهُ بَيْتاً عَلَى بَابِ دَارِهِمْ، فَكَانَ يَأْتِي عَلَيْهِمُ السَّنَةُ وَالسَّنَتَانِ لَا يَرُونَ لَهُ وَجْهًا، وَكَانَ طَعَامُهُ مِمَّا يَلْتَقِطُ مِنَ النَّوَى، فَإِذَا أَمْسَى بَاعَهُ لِإِفْطَارِهِ، وَإِذَا أَصَابَ حَشَفًا خَبَأَهَا لِإِفْطَارِهِ.

فَلَمَّا وَلِيَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُومُوا بِالْمَوْسِمِ، فَقَامُوا، فَقَالَ: أَلَا إِجْلِسُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَجَلَسُوا، فَقَالَ: أَلَا إِجْلِسُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، فَجَلَسُوا، فَقَالَ: أَلَا إِجْلِسُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ مُرَادٍ، فَجَلَسُوا، فَقَالَ: إِجْلِسُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْ قَرْنٍ، فَجَلَسُوا إِلَّا رَجُلًا، وَكَانَ عَمُّ أُوَيْسٍ. فَقَالَ عُمَرُ لَهُ: أَقْرَنِي أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَعْرِفُ أُوَيْسًا؟ قَالَ: وَمَا تَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَوَاللَّهِ مَا فِينَا أَحَفُّ مِنْهُ، وَلَا أَجَنُّ مِنْهُ، وَلَا أَحَوْجُ مِنْهُ، فَبَكَى عَمْرٌ، وَقَالَ: بَكَ لَا بِهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلُ رِبْعَةِ وَمُضْرٍ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

فهذه أحاديث دالة على جلالة أويس، ورفعة قدره، وعلى جهالة عمه، وخفاء أمره، ويشكل بقول الشيخ علاء الدولة السمناني<sup>(٢)</sup> من: أَنَّ الْقُطْبَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ

= مزاحم لم يلق ابن عباس، فإسناده منقطع.

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٩/ ٤٣٢) من طريق يحيى بن سعيد العطار، عن يزيد بن عطاء، علقمة، به. ويحيى بن سعيد العطار، ضعفه، قال العقيلي: منكر الحديث.

(٢) هو علاء الدولة أحمد بن محمد السمناني، من علماء الصوفية، توفي ببغداد سنة (٧٣٦هـ). له تصانيف في التصوف وغيره. انظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (١/ ٢٩٧).

عَمُّ أُوَيْسِ الْقَرْنِيِّ عِصَامٌ، فَحَرِيٌّ أَنْ يَقُولَ: «إِنِّي لَأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ»<sup>(١)</sup>، وهو مظهرٌ خاصٌّ للتَّجَلِّي الرَّحْمَانِيِّ، كما كان النَّبِيُّ ﷺ مظهرًا خاصًّا للتَّجَلِّي الإلهي المَخْصُوصِ بِاسْمِ الذَّاتِ، وهو اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، انتهى<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أنَّ عِصَامًا هذا ليس له ذِكْرٌ في الوجودِ، لا خاصًّا ولا عامًّا، وعلى تقدير ثبوته بالنقلِ والكشفِ، القبولُ لأهلِ العَقْلِ يستبعدُ أن تكونَ القُطْبِيَّةُ له مع وجودِ الخلفاءِ الأربعةِ الذين هم أفضلُ الخلقِ بعدَ الأنبياءِ بإجماعِ الأُمَّةِ.

فالظَّاهِرُ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُطْبُ دَائِرَةِ الوجودِ لِلسَّابِقِينَ وَاللَّاحِقِينَ فِي مَقَامِ الشُّهُودِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ قُطْبُ الْإِرْشَادِ لِجَمِيعِ الْعِبَادِ فِي سَائِرِ الْبِلَادِ، وَتَكُونُ هَذِهِ النِّسْبَةُ الْعَلِيَّةُ وَالرُّتْبَةُ الْقُطْبِيَّةُ مُنْتَقَلَةً إِلَى خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّةِ، وَهَلُمَّ جَرًّا، إِلَى مَنْ يَكُونُ الْجَامِعَ بَيْنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْمَعَارِفِ اللَّدْنِيَّةِ.

وَأَمَّا قُطْبُ الْأَبْدَالِ فِي زَمَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَالَّذِي فِي ظَنِّي أَنَّهُ أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ، عَلَى أَنَّهُ قَالَ الْإِمَامُ الْيَافِعِيُّ<sup>(٣)</sup>: وَقَدْ سُرِّتْ أَحْوَالُ الْقُطْبِ هُوَ

(١) قطعة من حديث رواه البزار في «مسنده» (٣٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٨) وفي «مسند الشاميين» (١٠٨٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٦٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧٠ / ٤) من حديث سلمة بن نفيل.

وقال البزار: رجاله رجال معروفون من أهل الشام مشهورون إلا إبراهيم بن سليمان الأقطس، وقال البيهقي: إن كان محفوظاً فإنما أراد: إني أجد الفرج من قبل اليمن.

وقال ابن الملقن في «التوضيح» (٢٤٠ / ١٩): قيل أراد مكة والمدينة، قال النووي: فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد ههما ونسبهما إلى اليمن لكونهما من ناحيته... وأغرب منه قول الحكيم الترمذي: إنه إشارة إلى أويس!

والحديث في «كشف الخفا» (١ / ٢٤٦)، و«الموضوعات» للفتني (ص ١٠١).

(٢) قاله السمناني في كتابه «العروة الوثقى»، فيما صرح به المصنف في «مراة المفاتيح» (٨ / ٣٤٤٣).

(٣) هو عفيف الدين عبد الله بن أسعد اليافعي البمني المؤرخ الصوفي الشافعي، المتوفى سنة (٧٦٨هـ).

الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه، ويزيد ما ورد في الحديث القدسي: «أوليائي تحت قبابي، لا يعرفهم غيري»<sup>(١)</sup>.  
وحيث أنجز المقال إلى تحقيق الحال، فلا بُدَّ من معرفة الوليِّ، والقُطبِ، والأوتادِ، والأُميالِ.

فاعلم: أن الأولياء: هم المُتَّقون الأذكياء، التَّابِعُونَ لِلأَنْبِيَاءِ، كما قال اللهُ تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٣]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

وأقلُّ مراتبِ التَّقوى أن يتَّقِيَ الشُّرْكَ بالله، وأعلاها أن يكونَ دوائِمُ الحُضُورِ مع اللهِ، ويتَّقِيَ خُطُورَ ما سِوَاهُ، وما بينهما المَرَاتِبُ العَلِيَّةُ لأربابِ المَنَاقِبِ الجَلِيَّةِ، لكنْ في عُرفِ الفُقَهَاءِ وسائِرِ العُلَمَاءِ، أنَّ الوَلِيَّ: هو الذي يكتسبُ المأموراتِ، ويتجنَّبُ المحظوراتِ، ولم يكنْ مُصِرًّا على الصِّغَائِرِ، ولم يُوجَدْ مُقِرًّا على الكبائرِ. ثمَّ منهم الخواصُّ من أربابِ الاختصاصِ:

٢٠ - فعن عليِّ كرم الله وجهه، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «لا تُسبُّوا أهلَ الشَّامِ فإنَّ فيهم الأبدالَ». رواه الطَّبْرَانِيُّ وغيره<sup>(٢)</sup>.

(١) الحديث أورده الغزالي في «الإحياء» (٤٨ / ٣٥٧).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٠٥) من حديث علي، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧ / ٣١٧): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وهو لين وبقية رجاله ثقات. ورواه نعيم بن حماد في «الفتن» (٦٦٣)، وابن المبارك في «الجهاد» (١٩٢)، والسمعاني في «فضائل الشام» (٢٣)، وابن أبي الدنيا في «الأولياء» (٧٠) من طريق الزهري عن عبد الله بن صفوان، عن علي موقوفاً، ورجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠) من طريق شهر بن حوشب عن عوف بن مالك مرفوعاً. وشهر بن حوشب ضعيف.

- ٢١- وفي رواية عنه موقوفاً: «وَسُبُّوا ظَلَمَتَهُمْ»<sup>(١)</sup>.
- ٢٢- وفي أخرى عنه: «لَا تَعُمَّ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ»<sup>(٢)</sup>.
- ٢٣- وفي أخرى: «الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ، وَالنُّجَبَاءُ بِالكُوفَةِ»<sup>(٣)</sup>.
- ٢٤- وفي أخرى: «الْأَبْدَالُ الْأَوْتَادُ مِنْ أَبْنَاءِ الكُوفَةِ، وَالْأَبْدَالُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٢٥- وفي أخرى: «النُّجَبَاءُ بِمِصْرَ، وَالْأَخْيَارُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَالْعَصَائِبُ بِالْيَمَنِ، وَالْأَبْدَالُ بِالشَّامِ، وَهَمَّ قَلِيلٌ»<sup>(٥)</sup>.
- ٢٦- وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ، وَهَمَّ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، يُسْقَى بِهِمُ الْغَيْثُ، وَيُنْتَصَرُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ بِهِمُ الْعَذَابُ»<sup>(٦)</sup>.

- (١) رواه الحاكم (٤ / ٥٩٦) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- (٢) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (١ / ٢٩٦). وفي إسناده حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس وقد عنعن، فإسناده ضعيف.
- ورواه ابن عساكر أيضاً (١ / ٣٤١)، وفي إسناده شريك النخعي ويحيى بن عبد الحميد الحماني، وكلاهما ضعيف.
- (٣) رواه ابن عساكر (١ / ٢٩٦) عن علي موقوفاً. وفي إسناده من لا يعرف.
- (٤) رواه ابن عساكر (١ / ٢٩٧) عن علي موقوفاً. وفي إسناده من لم أقف له على ترجمة.
- (٥) رواه ابن عساكر (١ / ٣٠٠) عن أبي سليمان الداراني موقوفاً. ورواه ابن عساكر أيضاً (١ / ٢٩٧) عن علي بأخصر منه، وفي إسناده عياش بن عباس ولم يدرك علياً، والوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن.
- (٦) رواه أحمد في «مسنده» (٨٩٦) وابن عساكر في «تاريخه» (١ / ٢٨٩) من طريق شريح بن عبيد عن علي مرفوعاً. وإسناده ضعيف لانقطاعه، شريح لم يدرك علياً كما قال ابن عساكر، لكن قال الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ٦٢): شريح بن عبيد وهو ثقة وقد سمع من المقداد، وهو أقدم من علي! وذكره المصنف في «الأسرار المرفوعة» (ص ٤٩١) وقال: ذكره أحمد ولا يصح، فإنه منقطع.

٢٧ - وأخرج ابن أبي الدنيا عنه: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الأبدالِ؟ [قال]:<sup>(١)</sup> وهم ستونَ رجلاً، فقلتُ: يا رسولَ الله! جلَّهم لي؟ قال: «ليسوا بالمتنطِّعين، ولا بالمبتدعين، ولا بالمتنعمين، لم ينالوا ما نالوا بكثرةِ صلاةٍ ولا صيامٍ ولا صدقةٍ، ولكنَّ بسخاءِ الأنفسِ، وسلامةِ القلوبِ، والنصيحةِ لأنمتهم»<sup>(٢)</sup>.

٢٨ - وأخرجَه الخلالُ في «كراماتِ الأولياءِ»، وفيه: «ولا بالمُعجَّبين»، بدلًا: «ولا بالمتعمقين»، وزادَ في آخره: «إنَّهم يا عليُّ في أمِّي أقلُّ من الكبريتِ الأحمرِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩ - وعن أنسٍ رضي اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «البُدلاءُ أربعونَ رجلاً، اثنانِ وعشرونَ بالشَّامِ، وثمانيةَ عشرَ بالعِراقِ، كلُّما ماتَ منهم أحدٌ بدلَّ اللهُ تعالى مكانه آخرَ، فإذا جاءَ الأمرُ قبضوا كلَّهم، فعندَ ذلكَ تقومُ السَّاعةُ». رواهُ الحكيمُ الترمذيُّ<sup>(٤)</sup>.

٣٠ - وفي روايةٍ عنه أيضاً مرفوعاً: «أنَّ الأبدالَ أربعونَ رجلاً، وأربعونَ امرأةً، كلُّما ماتَ رجلٌ أبدلَ اللهُ مكانه رجلاً، وكلُّما ماتتِ امرأةٌ أبدلَ اللهُ مكانها امرأةً». أخرجَه الدَّيلميُّ في «مسندِ الفردوسِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) ما بين معكوفتين من «الأولياء» لابن أبي الدنيا (٨).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «الأولياء» (٨)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف، ومجاشع بن عمرو، كان أحد الكذابين.

(٣) رواه الخلال في «كرامات الأولياء» (١٤). وإسناده كسابقه.

(٤) هو في «نوادير الأصول» للحكيم الترمذي (١ / ٢٦١) دون إسناده، وهو حديث موضوع رواه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١٨١)، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ٣٧٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (١ / ٢٩١). وفيه: العلاء بن زيدل، قال ابن حبان: يُروى عن أنس بن مالك بنسخة موضوعة لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل التعجب. اهـ.

(٥) وفي «مسند الفردوس» للدَّيلمي (١ / ١١٩) دون إسناده.

ورواه الخلال في «كرامات الأولياء» (١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣ / ١٥٢) وقال: لا يصح. وفيه مجاهيل.

٣١- وفي رواية عنه أيضاً: «أَنَّ بُدْلَاءَ أُمَّتِي لَمْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ وَلَا صِيَامِهِمْ، وَلَكِنْ دَخَلُوا بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ، وَسَخَاوَةِ أَنْفُسِهِمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَالْخَلَّالُ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: «وَالنُّصْحِ لِلْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

٣٢- وفي رواية أُخْرَى بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَنْ تَخْلُوَ الْأَرْضَ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا مِثْلَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ، فِيهِمْ تُسْقَوْنَ، وَبِهِمْ تُنْصَرُونَ، مَا مَاتَ أَحَدٌ إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ»، قَالَ قَتَادَةُ: لَسْنَا نَشُكُّ أَنَّ الْحَسَنَ مِنْهُمْ<sup>(٢)</sup>.

٣٣- وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا خَلَّتِ الْأَرْضُ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سَبْعَةٍ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup>.

٣٤- وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُ أُمَّتِي فِي كُلِّ قَرْنٍ خَمْسٌ مِئَّةٌ، وَالْأَبْدَالُ أَرْبَعُونَ، فَلَا الْخَمْسُ مِئَّةٌ يَنْقُصُونَ وَلَا الْأَرْبَعُونَ، كُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ أَبَدَلَ اللَّهُ فِي الْخَمْسِ مِئَّةً مَكَانَهُ، وَأَدْخَلَ فِي الْأَرْبَعِينَ مَكَانَهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَلَّنَا عَلَى أَعْمَالِهِمْ؟ قَالَ: «يَعْفُونَ عَمَّنْ ظَلَمَهُمْ، وَيُحْسِنُونَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ، وَيَتَوَاسَوْنَ فِيمَا آتَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى». أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٤٩)، والخلال في «كرامات الأولياء» (٥)، وابن عساكر في «معجمه» (٢/ ٧١٨) من طريق الحسن عن أنس. وذكر ابن عدي أنه من منكرات محمد ابن عبد العزيز الدينوري.

ورواه ابن أبي الدنيا في «الأولياء» (٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٩٣) أن الحسن مرسلًا. وفي إسناده صالح المري، وهو متروك.

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤١٠١) عن أنس مرفوعًا. وقال: لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا سعيد، ولا عن سعيد إلا عبد الوهاب، تفرد به إسحاق. وقال الهيثمي في «المجمع» (٦٣/ ١٠): إسناده حسن.

(٣) رواه الخلال في «كرامات الأولياء» (٨) عن ابن عباس موقوفًا.

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (١/ ٣٠٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٥١)، قال: ليس يصح، كثير من رجاله مجاهيل ليس فيهم معروف.

٣٥- وفي روايةٍ عنه مرفوعاً: «لكلِّ قرنٍ من أمتي سابقون». رواه أبو نعيمٍ في «الحلية»، والحكيم الترمذي<sup>(١)</sup>.

٣٦- وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ في الخلقِ ثلاثَ مئةٍ قلوبُهم على قلبِ آدمَ، والله في الخلقِ أربعونَ قلوبُهم على قلبِ إبراهيمَ، والله في الخلقِ خمسةٌ قلوبُهم على قلبِ جبريلَ، والله في الخلقِ ثلاثةٌ قلوبُهم على قلبِ ميكائيلَ، والله في الخلقِ واحدٌ قلبه على قلبِ إسرافيلَ، فإذا ماتَ الواحدُ أبدلَ اللهُ مكانَه من الثلاثةِ، وإذا ماتَ من الثلاثةِ أبدلَ اللهُ مكانَه من الخمسةِ، وإذا ماتَ من الخمسةِ أبدلَ اللهُ مكانَه من الأربعينَ، وإذا ماتَ من السبعةِ أبدلَ اللهُ مكانَه من الأربعينَ، وإذا ماتَ من الأربعينَ أبدلَ اللهُ مكانَه من الثلاثِ مئةٍ، وإذا ماتَ من الثلاثِ مئةٍ أبدلَ اللهُ مكانَه من العامَّةِ، فيهم يُحيي ويُميتُ، ويُمطرُ ويُنبِتُ، ويندفعُ البلاءَ».

قيل لابن مسعودٍ: كيف بهم يُحيي ويُميتُ؟ قال: لأنَّهم يسألون الله تعالى إكثارَ الأُممِ، فيكثرُونَ، ويدعونَ على الجابرةِ فينقصُمونَ، ويستسقونَ فيسقونَ، ويسألونَ فتُنبتُ لهم الأرضُ، ويدعونَ فيندفعُ بهم أنواعُ البلاءِ. أخرجه ابنُ عساکرٍ<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: لم يذكرِ النبيُّ ﷺ أنَّ أحداً على قلبه؛ إذ لم يخلقِ اللهُ في عالمِ الخلقِ والأمرِ أعزَّ وأشرفَ وأكرمَ وأطفَ من قلبه ﷺ، فقلوبُ الأنبياءِ والأولياءِ والملائكةِ بالإضافةِ إلى قلبه؛ كإضافةِ سائرِ الكواكبِ إلى إضافةِ الشمسِ.

(١) رواه أبو نعيم (١/ ٨)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ١١٢) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً. وقال: حديث غريب جداً، وإسناده صالح. وهو في «نوادير الأصول» للحكيم (١/ ٣٦٩) دون إسناد.  
(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٩٠٨)، وابن عساکر في «تاريخه» (١/ ٣٠٣)، والذهبي في «الميزان» (في ترجمة عثمان بن عمار) من طريق عثمان بن عمار، عن المعافي بن عمران، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ابن مسعود مرفوعاً. وقال الذهبي: وهو كذب، فقاتل الله من وضع هذا الإفك.



ولعل ذلك لأنه مظهر الحق لجميع صفاته بخلاف غيره؛ فإنه يكون مظهراً لبعض صفاته في صورة تجلياته على مكنونات مكنوناته.

٣٧- وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مِنَ الْأَبْدَالِ، الَّذِينَ بِهِمْ قِوَامُ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا: الرِّضَاءُ بِالْقَضَاءِ، وَالصَّبْرُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَالغَضَبُ فِي ذَاتِ اللَّهِ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ»<sup>(١)</sup>.

٣٨- وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! يَدْخُلُ عَلَيَّ مِنْ هَذَا الْبَابِ السَّاعَةَ رَجُلٌ مِنْ أَحَدِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يَدْفَعُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ بِهِمْ»، فَإِذَا حَبَشِيٌّ قَدْ طَلَعَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ، أَقْرَعٌ أَجْدَعٌ عَلَى رَأْسِهِ جَرَّةٌ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هُوَ هَذَا»، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: «مَرْحَبًا بَيْسَارٍ»، وَكَانَ يُرْشُ الْمَسْجِدَ وَيَكْنُسُهُ، وَكَانَ غُلَامًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. ذَكَرَهُ الْخَلَّالُ<sup>(٢)</sup>.

٣٩- وعن أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانُوا أَوْتَادَ الْأَرْضِ، فَلَمَّا انْقَطَعَتِ النَّبُوَّةُ أَبَدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُمْ قَوْمًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ يَقَالُ لَهُمُ: الْأَبْدَالُ،

(١) هو في «مسند الفردوس» (٢ / ٨٤) دون إسناد.

ورواه أبو عبد الرحمن السلمي في كتابه «سنن الصوفية» - كما في «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (٢ / ٢٩٩) - من طريق ميسرة بن عبد ربه عن المغيرة بن قيس، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ مرفوعاً.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه إلى الديلمي في «مسند الفردوس»، وقال المناوي في «فيض القدير» (٣ / ٢٨٨): فيه ميسرة بن عبد ربه، قال الذهبي في «الضعفاء والمتروكين»: كذاب مشهور، وشهر بن حوشب قال ابن عدي: لا يحتاج به.

(٢) رواه الخلال في «كرامات الأولياء» (٦) - ومن طريق ابن الجوزي في «تنوير الغبش» (ص ١٤٢) - وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٦٥٨) من طريق سفيان بن عمر، عن موسى بن عقيل البصري، عن ثابت البناني، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهو حديث تالف، في إسناده سيف بن عمر، وهو متروك، متهم بالوضع.

لم يفضّلوا النَّاسَ بكثرةِ صَوْمٍ ولا صَلَاةٍ ولا تَسْبِيحٍ، وَلَكِنْ بِحُسْنِ الخُلُقِ، وبِصِدْقِ الوَرَعِ، وَحُسْنِ النِّيَّةِ، وسَلَامَةِ قُلُوبِهِمْ لِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ، والنَّصِيحَةِ لِلَّهِ تَعَالَى. رَوَاهُ الحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الأُصُولِ»<sup>(١)</sup>.

٤٠ - وعن بكر بن خنيس يرفعه: «علامةُ أبدالِ أمتي أَنَّهُمْ لا يَلْعَنُونَ شَيْئاً». رَوَاهُ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِهِ «الأولياء»<sup>(٢)</sup>.

٤١ - وعن الكتاني يقول: النُّبَاءُ ثَلَاثُ مِئَةٍ، والنُّجَبَاءُ سَبْعُونَ، والبُدَلَاءُ أَرْبَعُونَ، والأخيارُ سَبْعَةٌ، والعُمُدُ أَرْبَعَةٌ، والغوثُ وَاحِدٌ، فَمَسْكَنُ النُّبَاءِ المَغْرِبُ، وَمَسْكَنُ النُّجَبَاءِ مِصْرُ، وَمَسْكَنُ الأبدالِ الشَّامُ، والأخيارُ سَيَّاحُونَ فِي الأَرْضِ، والعُمُدُ فِي زَوَايا الأَرْضِ، وَمَسْكَنُ الغوثِ مَكَّةُ، فإذا عَرَضَتِ الحَاجَةُ مِنْ أَمْرِ العَامَّةِ ابْتَهَلَ فِيهَا النُّبَاءُ ثُمَّ النُّجَبَاءُ ثُمَّ الأبدالُ ثُمَّ الأخيارُ ثُمَّ العُمُدُ، فَإِنْ أُجِيبُوا وإلا ابْتَهَلَ الغوثُ فلا يُتِمُّ مَسْأَلَتَهُ حَتَّى تُجَابَ دَعْوَتُهُ<sup>(٣)</sup>.

٤٢ - وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن أبي يزيد البسطامي أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ مِنَ الأبدالِ السَّبْعَةِ الَّذِينَ هُمْ أوتادُ، فقال: أَنَا كُلُّ السَّبْعَةِ<sup>(٤)</sup>، يعني أَنَّ مدارَهُمَ عَلَيَّ، وَرُجوعَهُمَ إِلَيَّ، فَإِنَّهُ - رَحِمَهُ اللهُ - كانَ القُطْبَ حَيْثُ ذُ.

(١) هو في «نوادير الأصول» (١ / ٢٦٢) دون إسناد. وأورده الغزالي في «الإحياء» (٣ / ٣٥٧).  
 (٢) رواه ابن أبي الدنيا في «الأولياء» (٥٩)، وهو مرسل، قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٤٦): مرفوع مفصل. ونقل المناوي في «فيض القدير» (٤ / ٣٢٠) في بكر بن خنيس عن الذهبي: وإياه. وقال في «التقريب»: صدوق له أغلاط كثيرة، وأفرط فيه ابن حبان.  
 (٣) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١ / ١٢٧)، ومن طريق ابن عساكر في «تاريخه» (١ / ٣٠٠)، واليوني في «مشيخته» (ص ٧٤).  
 والكتاني: هو أبو بكر محمد بن علي، صاحب الجنيدي، المتوفى سنة (٣٢٢هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤ / ٥٣٤).  
 (٤) انظر: «حلية الأولياء» (١٠ / ٣٧).

٤٣- وأخرج أبو الشيخ أبو نصر المقدسي<sup>(١)</sup> في كتاب «الحجة على تارك المحجة» بسنده عن أحمد بن حنبل أنه قيل له: هل لله تعالى في الأرض أبدال؟ قال: نعم، قيل: من هم؟ قال: إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال ما أعرف لله أبدالاً<sup>(٢)</sup>.

٤٤- وقال سهل<sup>(٣)</sup> بن عبد الله: صارت الأبدال أبدالاً بأربعة: قلّة الكلام، وقلّة الطعام، وقلّة المنام، وعزلة الأنام<sup>(٤)</sup>.

٤٥- وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن بشر بن الحارث: أنه سئل عن التوكل، فقال: اضطراب بلا سُكون: رجل يضطرب بجوارحه وقلبه ساكن إلى الله تعالى، لا إلى عمله، وسُكون بلا اضطراب: رجل ساكن إلى الله تعالى بلا حركة، وهذا عزيز، وهو من صفات الأبدال<sup>(٥)</sup>.

٤٦- وأخرج<sup>(٦)</sup> عن معروف الكرخي قال: من قال في كل يوم عشر مرّات: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ فَرِّجْ عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ ارْحَمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ؛ كُتِبَ مِنَ الْأَبْدَالِ<sup>(٧)</sup>.

(١) كذا في النسخ، وصوابه: أبو الفتح نصر المقدسي، وهو نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي المتوفى سنة (٥٤٩٠هـ). انظر: «السير» (١٩ / ١٣٦).

(٢) انظر: «مختصر الحجة على تارك المحجة» (١٠٠). ورواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٥٠)، وابن الجوزي في «مناقب أحمد» (ص ٢٤٩)، من طريق أبي الحسن علي بن إبراهيم، عن عمر بن بكر القافلاني عن أحمد بن حنبل. وعلي بن إبراهيم، رافضي جلد.

(٣) في هامش «ج»: «أي التستري رحمه الله تعالى، وفي نسخة: سهيل بالتصغير، لمحرره الفقير».

(٤) انظر: «النور السافر» (ص ٢٤٨)، و«الحاوي للفتاوى» للسيوطي (٢ / ٣٠٦).

(٥) «حلية الأولياء» (٨ / ٣٥١)، وانظر: «الحاوي للفتاوى» (٢ / ٣٠٦).

(٦) في هامش «ج»: «أي: أبو نعيم، على هامش بعض النسخ».

(٧) «حلية الأولياء» (٨ / ٣٦٦)، وانظر: «الحاوي للفتاوى» (٢ / ٣٠٦).

٤٧- وأخرج عن أبي عبد الله الناجي<sup>(١)</sup> قال: إن أحببتم أن تكونوا أبدالاً فأحبوا ما شاء الله تعالى، ومن أحب ما شاء الله تعالى لم ينزل به من المقادير شيء إلا أحبه<sup>(٢)</sup>.

٤٨- ثم اعلم أن البغوي أخرج في تفسير سورة «شورى»: عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، عن جبريل، عن الله تعالى يقول الله عز وجل: «من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وإنني لأعضب لأوليائي كما يعضب الليث الحرْدُ- أي: الغضبان-، وما تقرب إلي عبدي المؤمن بمثل ما افترضت عليه، وما يزال عبدي المؤمن يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت له سمعاً وبصراً [ولساناً] ويداً ومؤيداً، إن دعاني أحببته، وإن سألتني أعطيتُهُ، وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض روح عبدي المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته ولا بد له منه، وإن من عبادي المؤمنين لمن يسألني الباب من العبادة فأكفه عنه أن لا يدخله عجب فيفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الغنى، ولو أفقرته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا الصحة، ولو أسقمته لأفسده ذلك، وإن من عبادي المؤمنين لمن لا يصلح إيمانه إلا السقم، ولو أصححته لأفسده ذلك، إنني أدبر أمر عبادي لعلمي بقلوبهم، إنني عليمٌ خبيرٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ج»: «الصناحي رضي الله عنه!»، والتصويب في «ف»، وهو الموافق للمصادر.

(٢) «حلية الأولياء» (٩ / ٣١١ و ٣١٢)، وقد تصحف فيه (الناجي) إلى (الساجي). والناجي ترجم له الذهبي في «السير» (٩ / ٥٨٦)، وكان عابداً ربانياً. وانظر: «الحاوي للفتاوى» (٢ / ٣٠٦).

(٣) رواه البغوي في «تفسيره» (٧ / ١٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٣١٨)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٣٢)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٢٠٥). وقد تفرد بإسناده الحسن بن يحيى الخشني، وهو متروك فيما قال الدارقطني، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال الذهبي: تركوه. وانظر: «الحاوي للفتاوى» (١ / ٤٣٤).

وقد أخرجَه ابنُ أبي الدنيا في كتابِ «الأولياء» عن أنسٍ رضي اللهُ تعالى أيضاً بطُوله ولفظه<sup>(١)</sup>.

٤٩ - ويُقويهِ: ما أخرجَه البخاريُّ في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «قال اللهُ عزَّ وجلَّ: مَنْ عادَى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقربَ إليَّ عبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ ممَّا افترضتُ عليه، وما يزالُ عبدي يتقربُ إليَّ بالنوافلِ حتَّى أُحبَّه، فإذا أحببته كنتُ سمعَه الذي يسمعُ به، وبصرَه الذي يُبصرُ به، ويده التي يبطشُ بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأُعطينه، وإن استعاذني لأُعيدنه، وما تردَّدتُ عن شيءٍ أنا فاعله تردَّدتُ عن قبضِ نفسِ عبدي المؤمنِ، يكرهُ الموتَ وأكرههُ مساءته، ولا يُدَّ له منه»<sup>(٢)</sup>. وقد بيَّنتُ معنى هذا الحديثِ في «شرح الأربعين»<sup>(٣)</sup>، والله الموفقُ والمُعِينُ.

\*\*\*

٥٠ - ثمَّ اعلمْ أنَّ ما اشتَهَرَ على ألسنةِ العامة من: أن أويساً قلعَ أسنانه لشدةِ أحزانه حينَ سمِعَ أنَّ سنَّ رسولِ اللهِ ﷺ أُصيبَ يومَ أُحدٍ، ولم يعرفْ خصوصَ أيِّ سنٍّ كانَ بوجهِ معتمدٍ<sup>(٤)</sup>؛ فلا أصلَ له عندَ العلماءِ، مع أنَّه مُخالفٌ للشريعةِ الغراءِ. ولذا لم يفعلهُ أحدٌ من الصحابةِ الكُبراء<sup>(٥)</sup>، على أنَّ فعله هذا عبثٌ<sup>(٦)</sup> لا يصدرُ إلا عن السفهاءِ.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الأولياء» (١). وعلته كسابقه.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٥٠٢).

(٣) في هامش «ج»: «يعني النووية، أي: المسمى بالمبين المعين، لمحوره».

(٤) في «ج»: «بوجه معتمداً».

(٥) في هامش «ج»: «مع شدة محبتهم له عليه السلام. لمحوره».

(٦) في «ج»: «عنت». والمثبت من «ف».

٥١- كذا: لا يثبتُ نسبةُ الخِرْقَةِ النَّبَوِيَّةِ إليه، ومنه إلى بعض المشايخ بما<sup>(١)</sup> لا يُعْتَمَدُ عليه.

٥٢- وكذا: تلقينُ الذِّكْرِ الخَفِيِّ أو الجَلِيِّ، ونسبتهُ إلى النَّبِيِّ ﷺ من طريق أبي بكرٍ أو عليٍّ، لا يصحُّ عندَ أهلِ الخُبَرِ بالأحاديثِ والسِّيرِ، بل ولا يثبتُ بينَ عليٍّ والحسنِ البَصْرِيِّ مادةُ الاجتماعِ، معَ كونهما في عصرٍ واحدٍ بالإجماعِ.

٥٣- وكذا طريقُ المُصَافِحَةِ الخاصَّةِ المُسَلَّسَةِ، على ما يدَّعيه بعضُ في السلسلة، وجعلوه للعامةِ مادةَ المشغَلَةِ؛ ليس له نسبةٌ متَّصِلَةٌ.

فعلَيْكَ بالكتابِ والسُّنَّةِ، وما دَرَجَ عليه جماعةُ الأئمَّةِ، من الزُّهدِ في الدُّنيا، والرَّغبةِ في العُقْبَى، والإقبالِ على المقصِدِ الأَسْنَى، معَ دوامِ الحُضُورِ معَ المولى في الأوْلَى والأُخْرَى.

رَزَقَنَا اللهُ الزِّيَادَةَ المُفَسَّرَةَ باللُّقَاءِ في مقامِ الحُسْنَى، والحمدُ لله وحده وكفى، وسلامٌ على المرسلين، والحمدُ لله ربَّ العالمين.

\*\*\*

(١) في «ج»: «مما».



الرسالة رقم: (١٨) ..... مجموع الفتاوى  
المجلد الثاني  
الطبعة الأولى

فوائد القلائد  
على الأحاديث  
شرح العقائد

تأليف العلامة  
المفتي القاري

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى تَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَرْجُومَةٌ  
ماهر أديب جوش

دار البنايات



والحرام من الحرام ما ثبت النهي فيه بالامراض والوحدة التي  
بالتسوية مع شدة علاج والعباد المصنع وحكي الكفر  
بالاسماء والالتفات عليه واما الكفرة فقد قدمنا  
في ريفهم ثم استبان ان الكفرة طرقت عن تحريم  
التي تروى اختلافت في الفرق بينها فخصوا ان  
ما منح من الفعل بوليس قطعي فحرم ويطبق محرمه  
كما هو حال ما يحد وتلك التي في فتاوى مرقوم عنها  
ان موضع منه حرام وان لم يخرج من فان كان في الحرام  
اقرب بان استحق فاعلم محرم وان كان استحقاقه  
دون العفو به بالذات تحريم على النفس على العوازم  
وكانه ان كان في الحرام اقرب من استحقاقه على غيره وان  
والتبس وان كان محرم في الكفرة تحريمه في غيره  
التي في غيره والتحريم غيره من الحرام عند ما يروى  
ما منع عنه بوليس من غيرها فيقتضيان ان الكفرة والحكم  
عند اخذنا الثبات في ان قال المحقق ابن الهمام الحرام  
مما بالملفوظ والكره فيهما معا بل هو اوجب والكره  
بينهما مما يلي بالسياسة فيجوز الحرام والكره حرام  
بالحل قطعا وان كان حراما بالكره هيات الكفرة التي  
في حق الذي تركه ان في فعله فلا يجر اطلاق الحرام  
عليه على غير مسمى موت الا ان يتم التزويج الا بطريق الختان  
في تزويج لم ينعى المتوفي فانه الحرام جازم في تزويج  
فما هي في الجاهل بنامه للمفاتيح والقرآن والبرام الغنى  
كاي من المعلوم وجهه انما انما لم ينعى للمحتاج متفق  
عليه فعلها ان كان من مسجونا فيسما عليه انه حرام وبلد في  
ان انما في الحريم اكرهه التي في سنة فلا شك ان لا يقبل

المكتبة السليمانية (س)

المراد من الحرام ما ثبت النهي فيه بالامراض والوحدة التي  
بالتسوية مع شدة علاج والعباد المصنع وحكي الكفر  
بالاسماء والالتفات عليه واما الكفرة فقد قدمنا  
في ريفهم ثم استبان ان الكفرة طرقت عن تحريم  
التي تروى اختلافت في الفرق بينها فخصوا ان  
ما منح من الفعل بوليس قطعي فحرم ويطبق محرمه  
كما هو حال ما يحد وتلك التي في فتاوى مرقوم عنها  
ان موضع منه حرام وان لم يخرج من فان كان في الحرام  
اقرب بان استحق فاعلم محرم وان كان استحقاقه  
دون العفو به بالذات تحريم على النفس على العوازم  
وكانه ان كان في الحرام اقرب من استحقاقه على غيره وان  
والتبس وان كان محرم في الكفرة تحريمه في غيره  
التي في غيره والتحريم غيره من الحرام عند ما يروى  
ما منع عنه بوليس من غيرها فيقتضيان ان الكفرة والحكم  
عند اخذنا الثبات في ان قال المحقق ابن الهمام الحرام  
مما بالملفوظ والكره فيهما معا بل هو اوجب والكره  
بينهما مما يلي بالسياسة فيجوز الحرام والكره حرام  
بالحل قطعا وان كان حراما بالكره هيات الكفرة التي  
في حق الذي تركه ان في فعله فلا يجر اطلاق الحرام  
عليه على غير مسمى موت الا ان يتم التزويج الا بطريق الختان  
في تزويج لم ينعى المتوفي فانه الحرام جازم في تزويج  
فما هي في الجاهل بنامه للمفاتيح والقرآن والبرام الغنى  
كاي من المعلوم وجهه انما انما لم ينعى للمحتاج متفق  
عليه فعلها ان كان من مسجونا فيسما عليه انه حرام وبلد في  
ان انما في الحريم اكرهه التي في سنة فلا شك ان لا يقبل

المكتبة الاحمدية (أ)

مكتبة قونية (و)

المكتبة الاحمدية (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

وبعد:

فإنَّ كتابَ «العقائد النَّسَفِيَّة» للعلامة نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد بن أحمد النَّسَفِيِّ، الفقيه الحنفي، المحدث المفسر الأصولي، المتوفى سنة (٧٣٥هـ)، متنٌ حافلٌ يعالجُ مبادئ العقيدة الإسلامية على منهج أهل السنة والجماعة. وهو كتابٌ مفيدٌ مشتملٌ على كثيرٍ من الفوائد، خالٍ عن التَّطويلِ والزَّوائد، جامعٌ موجزٌ مقبولٌ، مُنطوٍ على القواعد والأصول، مُحتوٍ على الأدلة القويَّة، والبراهين القويمة السَّويَّة، فليس عجباً أن يتلقاه العلماء بالقبول، ويتداولوه فيما بينهم ويؤلوه العناية البالغة.

ولعلَّ أدلَّ دليلٍ على مكانة هذا الكتابِ وقبولِ العلماءِ له وإقبالهم عليه، هو كثرة ما كُتِبَ من الشُّروح عليه، وقد جَمَعَ صاحبُ «كشف الظنون» كثيراً من هذه الشُّروح ممَّا لا مجالَ لِذِكْرِهِ في هذه العُجالة.

لكنَّ لعلَّ أهمَّ شرحٍ له هو شرحُ العلامة التَّقْتازانيِّ، ولهذا فقد بدأ صاحبُ «كشف الظنون» به، فقال: وهو (أي: العقائد النَّسَفِيَّة) متنٌ مَتِينٌ، اعتنى به جماعةٌ من الفضلاء، فشرَّحه العلامةُ سعدُ الدينِ مسعودُ بنُ عمرِ التَّقْتازانيِّ المتوفى سنة (٧٩١هـ)، وفرَّغَ منه في شعبانَ سنة (٧٦٨هـ).

وقد اشتمل شرح التفتازاني على كثير من الأحاديث النبوية الشريفة التي لم يذكر لها تخريجا، الأمر الذي كان سببا في اختلاف من بعده في بعضها وكونه صحيحا أو ضعيفا، حتى سئل الملا علي القاري عن أحد هذه الأحاديث التي ضعفها من لا رسوخ له في علم الحديث، مع أن الحديث المذكور مخرج في «صحيح مسلم»، ما دفع الملا رحمه الله إلى تأليف هذه الرسالة اللطيفة السنية، في تخريج الأحاديث الواردة في «شرح العقائد النسفية»، وسمّاها:

### «فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد»

وهي رسالة لطيفة نافعة لطلاب العلم والفوائد، حيث اشتملت على تخريج عدد كبير من الأحاديث المشهورة الممتدأولة، وبيّنت صحتها من سقيمها. لكن ثمة بعض الملاحظات على هذا العمل، والتي لا تقلل من قيمة الرسالة، ولا تؤثر على الإفادة منها:

فمن ذلك: أنه عزا حديث ابن عباس في رؤية النبي ربه في المعراج للبخاري وليس فيه. كما اقتصر في تخريج حديث عائشة في نفي الرؤية على مسلم مع أنه في البخاري أيضا.

وعزا الحديث الوارد في زيادة البر للعمير للترمذي من حديث ثوبان، بينما هو فيه من حديث سلمان.

وجعل متن حديث البراء بن عازب في عذاب القبر من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، مع أن حديث أبي سعيد مختلف في سياقها عن حديث البراء.

وعزا لمسلم حديث ابن عمر بلفظ: «من مات بغير إمام...»، ولفظ مسلم: «من مات وليس في عنقه بيعة...».

وحديث أبي هريرة في الصلاة على كل بر وفاجر، عزا للبيهقي ولم ينبه على رواية أبي داود للحديث، وهي أولى بالعزو.

واقْتَصَرَ في عَزْوِ حَدِيثِ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي...» على مسلمٍ وهو عندَ البخاريِّ أيضاً.

وحديثُ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، اقْتَصَرَ في عَزْوِهِ على الْحَاكِمِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَحُدَيْفَةَ، وَالْأَوْلَى عَزْوُهُ لِلتِّرْمِذِيِّ، حَيْثُ رَوَى كِلَا الْحَدِيثَيْنِ مَعَ تَصْحِيحِ الْأَوَّلِ وَتَحْسِينِ الثَّانِي.

وحديثُ: «يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ...»، عزاه لأحمدَ والحاكِمِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَالْأَوْلَى عَزْوُهُ لِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ لَفْظَهُ هُوَ الْمَوْافِقُ لَهُ، بَيْنَمَا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِي سِيَاقِهِ اخْتَلَفَ عَنْهُ.

وحديثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ...»، اقْتَصَرَ فِي عَزْوِهِ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضاً، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»، وَكَلِمَةٌ: «وَاحِدٌ» لَيْسَتْ فِي الرَّوَايَةِ.

فهذه بعضُ الملاحظاتِ التي وَقَفْنَا فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَيْهَا، وَوَقَّفْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ إِلَى تَبْيِينِهَا، فَلَعَلَّ وَقوعَهَا كَانَ سَبَباً فِي زِيَادَةِ الْفَائِدَةِ، حَيْثُ لَمْ تَتْرُكْ أَيَّ حَدِيثٍ دُونَ بَيَانٍ، وَإِنْ طَالَ الْكَلَامُ فِيهِ أَحْيَاناً، وَنَسَأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ الْوَهَّابَ، حُسْنَ الْجَزَاءِ وَالثَّوَابِ، وَأَنْ يَغْفِرَ لَنَا مَا كَانَ مِنْ خَطَا أَوْ تَقْصِيرٍ، إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ.

وقد اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيَّةٍ، فَرَمَزْنَا بِـ «أ» لِلنُّسخَةِ الْأَحْمَدِيَّةِ، وَبـ «س» لِلشُّلَيْمَانِيَّةِ، وَبـ «و» لِلنُّسخَةِ قُونِيَّةِ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين

المحقق

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله العليّ الأعلى، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى.

وبعد: فيقول أفقرُ عبادِ الله الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمّدٍ الهرويِّ القاري:

قد سألتني بعضُ الإخوان، من خُلصِ الخُلان، عن حديثٍ من الأحاديثِ المذكورة في «شرح العقائد» للخبيرِ العلامة، والبحرِ الفهامة، زُبدةِ المحقّقين، وعمدةِ المدقّقين، مولانا سعدِ المِلّةِ والدين، وذكرَ لي أنّهُ سأله عن بعضِ مَنْ ينتمي إلى علمِ الحديث، ويدّعي أنّ له قَدماً راسخاً في التّفحّيصِ والتّحّيثِ، فأجابَ له بأنّه غيرُ صحيحٍ؛ بل غيرُ ثابتٍ صريحٍ، فرأيتُ أنّ ذلكَ الحديثَ أخرجه مسلمٌ في «صحيحه»، ولا يصحُّ لمسلمٍ أن يطعنَ في تصحيحه، فأحبتُ تخريجَ أحاديثِ الكتابِ بكمالها؛ ليكونَ للطّالِبِ اطلاعٌ في الجملةِ بحالها، وسمّيتها: «فرائدُ القلائدِ على أحاديثِ شرحِ العقائد»؛ رجاءً أن أذكرَ في الدنيا بالدّعوةِ الخالصةِ من المخلصين، وأن أحشَرَ في العقبى مع العلماءِ العاملين<sup>(١)</sup>، فها أنا أشرعُ في المقصودِ، بعونِ الله الملكِ المعبودِ، وأقول:

١ - قوله ﷺ: «البيّنةُ على المدّعي، واليمينُ على مَنْ أنكر».

أخرجه الشّافعيُّ في «الأمّ» بهذا اللفظِ من حديثِ ابنِ عبّاسٍ رضي الله تعالى

عنهما<sup>(٢)</sup>.

(١) في «س»: «العالمين».

(٢) ورد هذا الحديث عن ابن عباس في «الأم» (٧/ ١٢) دون إسناد، ولفظ: «... واليمين على المدعى =

ورواه الترمذي والدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله تعالى عنهم<sup>(١)</sup>.

وقال النووي: حديث حسن، رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في «الصحيحين»<sup>(٢)</sup>. يعني: «اليمين على المدعى عليه»<sup>(٣)</sup>.

٢- قوله ﷺ: «الحنطة بالحنطة مثلاً بمثل».

نقل بالمعنى والاختصار، من حديث رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بلفظ: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يداً بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمُعطي فيه سواء»<sup>(٤)</sup>.

٣- قوله ﷺ: «القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، ومن قال: إنه مخلوق، فهو كافر بالله العظيم».

أخرجه ابن عدي في «الكامل» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»<sup>(٥)</sup>، ورواه الديلمي<sup>(٦)</sup>.

= عليه. وباللفظين من حديث ابن عباس رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٥٢).

(١) رواه الترمذي (١٣٤١)، والدارقطني في «سننه» (٤٣١١) و(٤٥٠٨) و(٤٥٠٩).

(٢) انظر: «الأذكار» (ص ٣٢٦)، و«شرح مسلم» (٣ / ١٢).

(٣) رواه البخاري (٢٥١٤)، ومسلم (١٧١١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) رواه مسلم (١٥٨٤).

(٥) رواه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٢٠١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٦٦) وقال:

موضوع.

(٦) أورده الديلمي في «الفردوس» (٨ / ٢٢٧، ٢٢٨) من حديث أنس ومن حديث ابن مسعود

رضي الله عنهما.

قال الصَّغَانِيُّ: هو موضوع<sup>(١)</sup>.

وقال السَّخَاوِيُّ: هذا الحديثُ من جميعِ طُرُقِهِ باطلٌ<sup>(٢)</sup>. نقله ابنُ الدَّبَّيْعِ في «التَّمْيِيزِ»<sup>(٣)</sup>.

٤ - قوله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

ألفاظُ هذا الحديثِ وطُرُقُهُ كثيرةٌ؛ أخرجَه الشَّيْخَانِ وَأَحْمَدُ وَابْنُ مَاجِهٍ وَالْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ<sup>(٤)</sup>.

٥ - قوله: «اِخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَلْ رَأَى رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ؟».

أخرجَ البخاريُّ والنَّسَائِيُّ والحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَاهُ<sup>(٥)</sup>.

وأخرجَ مسلمٌ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خِلافَهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (ص ٧٦).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٤٨٧).

(٣) «تمييز الطيب من الخبيث في الحديث» لعبد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني الزبيدي الشافعي، وجه الدين، المعروف بابن الديبع، مؤرخ محدث من أهل زبيد في اليمن، مولده ووفاته فيها. ومعنى الديبع بلغة السودان: الأبيض، وهو لقب لجده الأعلى علي بن يوسف، توفي (٩٤٤هـ). انظر: «الأعلام» (٣/ ٣١٨).

(٤) رواه البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٠)، وأبو داود (٤٧٢٩)، وابن ماجه (١٧٧)، من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٥) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٧٥)، والحاكم في «المستدرک» (٢١٦)، وإسناده صحيح كما قال ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٦٠٨). ولم أجده عند البخاري. وروى مسلم (١٧٦/ ٢٨٤) من طريق عطاء عن ابن عباس أنه قال: «رأه بقلبه». و(١٧٦/ ٢٨٥) من طريق أبي العالية عنه: «رأه بفؤاده مرتين».

(٦) رواه مسلم (١٧٧)، ورواه أيضاً البخاري (٣٢٣٤).



٦ - قوله: «الأحاديث الواردة في أن بعض الطاعات يزيد في العمر».

منها: صلة الرَّحِمِ؛ فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحبَّ أن يُيسَّطَ له في رزقه، ويُيسَّأَ له في أثره، فليصلِ رَحِمَهُ». رواه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup>.  
ومنها: البرُّ؛ فعن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يردُّ القضاءَ إلاَّ الدعاءُ، ولا يزيدُ في العمرِ إلاَّ البرُّ». رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان والحاكم في «صحيحهما»<sup>(٢)</sup>.

٧ - قوله ﷺ: «اللَّهِمَّ اهْدِ قَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ».

أخرجه البيهقي بهذا اللفظ في «شعب الإيمان»، عن عبد الله بن عبيد<sup>(٣)</sup>.

٨ - قوله: «وسؤال مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وهما ملكان يدخلان القبر، فيسألان العبد عن ربِّه، وعن دينه، وعن نبيِّه».

ورد من طرق كثيرة، بألفاظ عديدة، بحيث تواتر معناه؛ كما ذكره الشيوطي رحمه الله في كتابه «شرح الصدور في أحوال القبور»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧).

(٢) رواه الترمذي (٢١٣٩)، وابن ماجه (٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٧٢)، والحاكم في «المستدرک» (٦٠٣٨). وهو عند الترمذي من حديث سلمان لا ثوبان رضي الله عنهما. وقال الترمذي: حسن غريب.

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٤٧) عن عبد الله بن عبيد، وقال: هذا مرسل.

(٤) انظر: «شفاء الصدور» للشيوطي (ص ١٢١)، ولفظه: قد تواترت الأحاديث بذلك مؤكدة من رواية أنس والبراء وتميم الداري وبشير بن الكمال وثوبان وجابر بن عبد الله وعبد الله بن رَوَاحَةَ وعبادة بن الصَّامِتِ وحَدَيْفَةَ وضمرة بن حبيب وابن عباس وابن عمر وابن مسعود وعُثْمَانُ بن عَفَّانَ وعمر بن الخطاب وعمر و ابن العاص ومعاذ بن جبل وأبي أمامة وأبي الدرداء وأبي رافع وأبي سعيد الخدري وأبي قتادة وأبي هريرة وأبي موسى وأسماء وعائشة رضي الله عنهم أجمعين. ثم خرج أحاديثهم، فراجعها ثمة.

٩ - قوله ﷺ: «استنزها من البول؛ فإنَّ عامَّةَ عذابِ القبرِ منه» .

أخرجه الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه<sup>(١)</sup>.  
وأخرجه الدارقطني من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «تنزها»<sup>(٢)</sup>.

١٠ - قوله ﷺ: «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ» [إبراهيم: ٢٧]؛ نزلت في عذابِ القبرِ، إذا قيلَ له: مَنْ رَبُّكَ؟ وما دينُكَ؟ ومَنْ نبيُّكَ؟ فيقول: رَبِّيَ اللهُ، ودينِي الإسلامُ، ونبيِّي مُحَمَّدٌ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ» .

أخرجه الإمام أحمدُ والبزارُ والبيهقيُّ بسندٍ صحيحٍ من حديث أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه ابنُ أبي شيبةَ وابنُ حبانَ والحاكمُ في «الصَّحِيحِ» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٦٥٤) من حديث ابن عباس، و(٦٥٣) من حديث أبي هريرة، وليس فيهما كلمة: «استنزها». وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها رواه النسائي (١٣٤٥). وانظر التعليق الذي بعده.

(٢) رواه الدارقطني في «سننه» (٤٥٩) بهذا اللفظ من حديث أنس، ورواه أيضاً (٤٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «استنزها». و(٤٦٧) من حديث ابن عباس بلفظ: «عامَّةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ فَتَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ» .

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣ - ٤)، والبزار (٧٨٢ - كشف الأستار)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٣٢). لكن بسياق غير الذي ذكره المؤلف وإن كان المعنى مقارباً، والسياق المذكور أعلاه هو لحديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وقد رواه بلفظه وبنحوه مطولاً ومختصراً البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١)، وابن المبارك في «الزهد» (١٣٥٦)، والطيالسي في «مسنده» (٧٥٣)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٣٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/٢٩١، ٢٩٥)، وهناد في «الزهد» (٣٤٠)، وأبو داود (٤٧٥٣)، والترمذي (٣١٢٠)، وابن ماجه (٤٢٦٩)، وغيرهم.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٠٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١١٣)، والحاكم في «المستدرک» (١٤٠٣).

١١ - قوله ﷺ: «إِذَا قُبِرَ الْمَيِّتُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: مُنْكَرٌ، وَلِلْآخَرِ: نَكِيرٌ...» الحديث.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ - وَحَسَّنَهُ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

١٢ - قوله ﷺ: «الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ (٢)».

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ - وَحَسَّنَهُ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (٣).

١٣ - قوله: «وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ... إلخ».

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ (٤).

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ - وَحَسَّنَهُ - مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٥).

١٤ - قوله: «فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الْجَهَنَّمَ يَضْرُسُهُ مِثْلُ أُحُدٍ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦).

١٥ - قوله: «وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ كُتَبَ الْأَعْمَالِ هِيَ الَّتِي تُوزَنُ».

هُوَ حَدِيثُ الْبِطَاقَةِ؛ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَابْنُ مَاجَهَ،

(١) رواه الترمذي (١٠٧١).

(٢) في «ق»: «النيران».

(٣) رواه الترمذي (٢٤٦٠).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٩٥)، والطبراني في «الصغير» (٨٠٨)، كلاهما بلفظ: «يدخل

أهل الجنة الجنة جرداً مرداً...».

(٥) رواه الترمذي (٢٥٤٥).

(٦) رواه مسلم (٢٨٥١) بلفظ: «ضرس الكافر - أو: ناب الكافر - مثل أُحُدٍ، وغلظ جلده مسيرة ثلاث».

والحاكم وصححه، من حديث ابن عمرو<sup>(١)</sup> رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

١٦ - قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ كَفَّهُ عَلَيْهِ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، أَيُّ رَبِّ! حَتَّى قَرَّرَهُ بِذَنْبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ. فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، فَيُنَادِيهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨].»

أخرجه الشيخان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

١٧ - قوله ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَكَيْزَانُهُ أَكْثَرُ مِنْ نَجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ<sup>(٤)</sup> مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا».

أخرجه الشيخان بهذا اللفظ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup>.

١٨ - قوله: «وَالصُّرَّاطُ حَقٌّ، وَهُوَ جَسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، أَدْقُ مِنَ الشَّعْرِ، وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ، يَعْبُرُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَيَزُلُّ<sup>(٦)</sup> بِهِ أَقْدَامُ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَجُوزُهُ<sup>(٧)</sup> كَالْبُرْقِ الْخَاطِفِ، وَمِنْهُمْ كَالرَّيْحِ، وَمِنْهُمْ كَالجَوَادِ. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ».

(١) في «أ» و«س»: «عمر»، والمثبت من «و» وهو الصواب.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢١٣)، والترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، والحاكم في «المستدرک» (٩) و(١٩٣٧).

(٣) رواه البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨).

(٤) في «س»: «يشرب»، والمثبت من «ق» و«و»، وهو الموافق لرواية الصحيحين.

(٥) رواه البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢).

(٦) في «و»: «وتزل».

(٧) في «و»: «يجوز».

- أي: الذي أخرجَه الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِقٍ كَثِيرَةٍ<sup>(١)</sup>.
- ١٩ - قَوْلُهُ: «رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْكَبَائِرَ تِسْعَةٌ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالزُّنَا، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَالسَّحْرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْإِلْحَادُ فِي الْحَرَمِ».
- أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ»، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»؛ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَهُوَ مُوقِفٌ، وَفِيهِ بَدَلُ «الزُّنَا»: «أَكْلُ الرِّبَا»<sup>(٢)</sup>. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَعْدِ مَرْفُوعاً<sup>(٣)</sup>.
- ٢٠ - قَوْلُهُ: «وَزَادَ عَلِيُّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: السَّرْقَةَ وَشَرَبَ الْخَمْرِ».
- أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» - بِسَنَدٍ حَسَنٍ - مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ ابْنِ حُصَيْنٍ<sup>(٤)</sup>.
- ٢١ - قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ».
- أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.
- ٢٢ - قَوْلُهُ ﷺ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ».
- أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه مطولاً البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٩)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٤٦).

(٣) رواه علي بن الجعد في «مسنده» (٣٣٠٣)، وأعله بشيخه فيه أيوب بن عتبة، فقال: حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠).

(٥) رواه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٦) انظر: «مجمع الزوائد» (٨٣/ ٣)، وفيه: رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده منقطع، لم يسمع إسحاق بن يحيى من جده عبادة. ولم أجده في المطبوع من «المعجم الكبير». ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٥١) (١٣٦٣٧) من حديث أنس رضي الله عنه، وهو حديث حسن.

٢٣ - قوله ﷺ لأبي ذرٍّ: «وإن زنى وإن سرق، على رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ». حين قال أبو ذرٍّ عند قوله ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ». رواه الشَّيْخَانِ<sup>(١)</sup>.

٢٤ - قوله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ».

أخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ بِسَنَدٍ حَسَنِ<sup>(٢)</sup>.

٢٥ - قوله ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي».

حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعْبِ» وَصَحَّحَهُ، مِنْ حَدِيثِ أَنْسٍ<sup>(٣)</sup>. وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ<sup>(٤)</sup>. وَالتَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍ<sup>(٥)</sup>. وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ» مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ<sup>(٦)</sup>.

٢٦ - قوله ﷺ: «أَنْ تَوْمَنَ بِاللَّهِ».

(١) رواه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤).

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٤٨). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٩٥): «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون إلا محمد بن أبي داود فإنه لم أجد من ترجمه». وله شاهد من حديث بريدة رضي الله عنه، رواه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩). قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣١٠). قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٣١) و(٢٣٢).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٩٤٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، و(٤٧١٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه في «المعجم الكبير» (١١٤٥٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) رواه البيهقي في «البعث» (١) من حديث جابر، ورواه من حديث كعب بن عجرة: الأجرى في «الشریعة» (٧٨٠).

أي: «وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره». أخرجَه مسلمٌ من حديثِ عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

٢٧- قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ».

أخرجَه الإمامُ أحمدُ بسندٍ حسنٍ من حديثِ أمِّ سلمة: أن رسولَ الله ﷺ كان يُكثِرُ في دعائه أن يقول: «اللَّهُمَّ مَقْلَبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨- قوله ﷺ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: «هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ؟!». أخرجَه الشيخان من حديثِ أسامة<sup>(٣)</sup>.

٢٩- قوله ﷺ: «الإسلامُ أن تشهدَ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً رسولَ اللهِ، وتقيمَ الصلاةَ، وتؤتيَ الزكاةَ، وتصومَ رمضانَ، وتحجَّ البيتَ إن استطعتَ إليه سبيلاً». أخرجَه الشيخان من حديثِ ابنِ عمر رضي الله عنهما<sup>(٤)</sup>.

٣٠- قوله ﷺ لقومٍ وفدوا عليه: «أتدرون ما الإيمانُ باللهِ وحدَه؟». قالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: «شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ، وإقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وأن تُعطوا من المَغْنَمِ الخُمُسَ». أخرجَه الشيخان من حديثِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما<sup>(٥)</sup>.

٣١- قوله ﷺ: «الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ شعبةً؛ أعلاها قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريقِ».

(١) رواه مسلم (٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٠١). ورواه الترمذي (٣٥٢٢) وقال: حديث حسن.

(٣) رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

(٤) قطعة من حديث ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما، رواه مسلم (٨)، ولم أقف عليه عند البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، لكن رواه من حديث أبي هريرة (٥٠).

(٥) رواه البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧).

- أخرجَه الشَّيْخَانِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.
- ٣٢- قَوْلُهُ ﷺ: «السَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ فِي بَطْنِ أُمَّه، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمَّه».
- أخرجَه البَزَّازُ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.
- ٣٣- قَوْلُهُ: «أَمَّا نُبُوَّةُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبِالْكِتَابِ، وَكَذَا بِالسُّنَّةِ».
- أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْبِيَّ كَانِ آدَمُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٣)</sup>.
- ٣٤- قَوْلُهُ: «فِي الْحَدِيثِ نَزُولُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْأَرْضِ».
- أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا<sup>(٤)</sup>.
- ٣٥- قَوْلُهُ: «رُويَ: أَنَّهُ ﷺ سُئِلَ عَنْ عَدَدِ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ: «مِثَّةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا»».
- أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ<sup>(٥)</sup>.
- ٣٦- قَوْلُهُ: «وَفِي رِوَايَةٍ: «مِثَّةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا»».
- قَالَ الْحَافِظُ الْجَلَالِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا.
- ٣٧- قَوْلُهُ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥ / ٥٨)، واللفظ له.

(٢) رواه البزار (٢١٥٠ - كشف الأستار).

(٣) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦١٩٠)، والحاكم في «المستدرک» (٣٠٣٩).

(٤) رواه البخاري (٢٤٧٦)، ومسلم (١٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) قطعة من حديث طويل رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٦١)، وإسناده ضعيف جداً بسبب

إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني.

(٦) زاد في «و»: «لي».



- أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.
- ٣٨- قَوْلُهُ: «يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ السُّورِ أَفْضَلَ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ».
- رَوَى الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى مَرْفُوعًا: «أَعْظَمُ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ»<sup>(٢)</sup>.
- وَرَوَى مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «آيَةُ الْكُرْسِيِّ هِيَ أَعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.
- وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ وَالْحَاكِمِ: «هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٩- قَوْلُهُ: «رُويَ عَنْ مُعَاوِيَةَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمِعْرَاجِ، فَقَالَ: كَانَ رُؤْيَا صَالِحَةً».
- أَخْرَجَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ جُرَيْرٍ<sup>(٥)</sup>.
- ٤٠- قَوْلُهُ: «وَرُويَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: مَا فُقِدَ جَسَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

- (١) رواه بهذا اللفظ - وصححه - الترمذي (٣٦١٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو في «صحيح البخاري» (٤٧١٢)، و«صحيح مسلم» (٢٢٧٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه دون قوله: «ولا فخر».
- (٢) رواه البخاري (٤٤٧٤)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي (٩١٣)، وابن ماجه (٣٧٨٥).
- (٣) رواه بنحوه مسلم (٨١٠)، وأبو داود (١٤٦٠).
- (٤) رواه الترمذي (٢٨٧٨)، والحاكم في «المستدرک» (٣٠٢٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبیر وقد تكلم شعبه في حكيم بن جبیر وضعفه.
- (٥) رواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٤٠٠)، ومن طريقه الطبري في «التفسير» (١٤/ ٤٤٥)، وفي «تهذيب الآثار» (٧٣٢)، وجاء في هذه المصادر عن ابن إسحاق أنه قال: حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس أن معاوية بن أبي سفيان كان إذا سئل عن مسرى رسول الله ﷺ قال: كانت رؤيا من الله صادقة. وهذا الخبر فيه انقطاع كما قال الصالحى في «سبل الهدى والرشاد» (٣/ ٦٩)، ولفظه: ويعقوب وإن كان ثقة إلا أنه لم يدرك معاوية فالحجة منقطعة.

أخرجه ابن إسحاق، وابن جرير الطبري، بلفظ: ما فقَدْتُ<sup>(١)</sup>.  
٤١ - قوله: «وإن كانت التفاصيل أحاداً».

رُوي: أنه كان بين يدي سلمان وأبي الدرداء قَصْعَةً، فسبَّحت، وسمعت تسيحها.  
أخرجه البيهقي وأبو نعيم - وكلاهما في «دلائل النبوة» - عن قيس<sup>(٢)</sup>.  
وحديث: «بينما رجل يسوق بقرة، إذ تكلمت».  
أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ٣٩٩) - ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (١٤ / ٤٤٥)، وفي «تهذيب الآثار» (٧٣٣) - فقال: حدثني بعض آل أبي بكر عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تقول: «ما فُقِدَ جسد رسول الله، ولكن الله أسرى بروحه». ولفظ المؤلف في قوله: «ما فقدت» بالمبني للمعلوم وإسناد الفعل لعائشة رضي الله عنها لم يذكره سوى القاضي عياض في «الشفاء» (ص ١٤٧). قال الصالحي في «سبل الهدى والرشاد» (٣ / ٦٩): كذا فيما وقفت عليه من نسخ «السيرة»: «فُقِدَ» بالبناء للمفعول، وفي الذي وقفت عليه من نسخ «الشفاء» للقاضي: «ما فقدت» بالبناء للفاعل وإسناد الفعل إلى تاء المتكلم.

قلت: وكذا جاء في جميع المصادر التي وقفت عليها: «ما فُقِدَ». انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطلال (١٠ / ٥١٣)، و«النكت والعيون» للماوردي (٣ / ٢٢٥)، و«تفسير البغوي» (٣ / ٩٢)، و«الكشاف» للزمخشري (٢ / ٦٠٦)، وغيرها. وهذا هو الصواب، ولفظ: «ما فقَدْتُ» مردود من وجه آخر قاله القاضي عياض نفسه في «الشفاء» (ص ١٥١)، قال: وأما قول عائشة: «ما فقَدْتُ جسده»، فعائشة لم تحدت به عن مشاهدة؛ لأنّها لم تكن حينئذٍ زوجه، ولا في سنٍّ من يضبط، ولعلّها لم تكن وُلدت بعد، على الخلاف في الإسراء متى كان، فإنَّ الإسراء كان في أول الإسلام على قول الزهري ومن وافقه، بعد المبعث بعام ونصف، وكانت عائشة بنت الهجرة بنت نحو ثمانية أعوام. ومع كل هذا فالخبر ضعيف لانقطاعه وإبهام الراوي.  
وعبارة: «بلفظ ما فقدت» ليست في «و».

(٢) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦ / ٦٣)، ورواه أيضاً ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (١٣٦)، ولم أجده في المطبوع من «دلائل النبوة» لأبي نعيم. وقيس الراوي هو ابن أبي حازم.  
(٣) رواه البخاري (٤٧١ / ٣٤٧)، ومسلم (٢٣٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

٤٢ - قوله: «والطيران في الهواء؛ كما نُقِلَ عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه».

رواه جماعة؛ منهم: الترمذي والحاكم<sup>(١)</sup>. وفي إسناده ضعف، لكن له شاهد من حديث علي عند ابن سعد: أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت جعفر بن أبي طالب يطير مع الملائكة»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الطبراني بإسناد حسن بمعناه<sup>(٣)</sup>.

لكنه إنما سمي الطيار<sup>(٤)</sup>؛ لإخباره عليه السلام عن طيرانه في الجنة عقب استشهاده بمؤتة، فلا يصلح أن يعد من الكرامات الدنيوية التي هي محل النزاع.

٤٣ - قوله: «مثل رؤية عمر رضي الله عنه جيشه بنهاوند، حتى قال لأمر جيشه<sup>(٥)</sup>: يا سارية! الجبل الجبل. وسماع سارية كلامه مع بُعد المسافة».

«وكشرب خالد بن الوليد السَّمَّ من غير تضرُّر به، وكان قد وجده في يد عبد المسيح في فتوح الحيرة، والقصة طويلة».

أخرج ذلك أبو يعلى، والبيهقي، وأبو نعيم في «الدلائل»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٧٦٣)، والحاكم في «المستدرک» (٤٩٣٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن جعفر وقد ضعفه يحيى بن معين وغيره وعبد الله بن جعفر هو والد علي بن المديني.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣٧/٤) بلفظ: «إن لجعفر بن أبي طالب جناحين يطير بهما في الجنة مع الملائكة». ولفظ المؤلف هو لفظ حديث أبي هريرة عند الترمذي والحاكم الذي تقدم تخريجه.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٦٦) و(١٤٦٧) و(١٢٠٢٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) في «و»: «طياراً».

(٥) «لأمر جيشه» ليس في «و».

(٦) قصة سارية رواها أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٥٢٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٥٣٧)،

والبيهقي في «الاعتقاد» (ص ٢٠٣)، وجمع ابن كثير في «البدایة والنهاية» (٧/ ١٣٠ - ١٣٢) طرفاهم =

«وكجزيان النبل بكتابِ عمرَ رضي الله عنه إلى نيلِ مصر» .  
والقصة شهيرة؛ أخرجها أبو الشيخ ابن حيان في كتاب «العظمة» بسندٍ فيه مبهم<sup>(١)</sup> .

٤٤ - قوله ﷺ لعثمان: «لو كان عندي ثلثة لزوجتكمها» .

أخرجه الطبراني في «الكبير»، من حديث عِصْمَةَ بن مالك<sup>(٢)</sup> .

٤٥ - قوله ﷺ: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكاً عضوضاً» .

أخرجه أبو داود، والترمذي وحسنه، والنسائي، والحاكم، من حديث سَفِينَةَ<sup>(٣)</sup> .

٤٦ - قوله ﷺ: «من مات ولم يعرف إمام زمانه، مات ميتة جاهلية» .

أخرجه مسلم من حديث ابن عمر بلفظ: «من مات بغير إمام»<sup>(٤)</sup> .

= قال: فهذه طرق يشد بعضها بعضاً.

وقصة شرب خالد للسلم رواها الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٨٢)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٢٣٩٣) و(٢٣٩٤).

(١) رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٩٤١)، ورواه أيضاً ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص ١٠٤)، واللالكائي في «كرامات الأولياء» (٦٦)، وفيه مع إبهام الراوي ابن لهيعة، وهو سبيح الحفظ.

(٢) رواه من حديث عصمة الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧ / ١٨٤)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٣ / ٩): فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف. ورواه من طريق آخر عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (٧٨٢) عن عبد الله بن الحسن، وكذا أخرجه أبو موسى وقال: هذا مُرْسَل، بل مُعْضَل؛ فليس لعبد الله بن الحسن صحبة. انظر: «أسد الغابة» (٣ / ٢١٦).

(٣) رواه أبو داود (٤٦٤٧)، والترمذي (٢٢٢٦)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٥٢)، والحاكم في «المستدرک» (٤٤٣٨). وليس في رواياتهم كلمة «عضوضاً».

(٤) رواه مسلم (١٨٥١) بلفظ: «من مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية». ورواه من حديث ابن عمر بلفظ المؤلف الطيالسي في «مسنده» (١٩١٣)، ولفظ المؤلف أيضاً رواه من حديث معاوية الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٩٦).

٤٧- قوله ﷺ: «الأئمة من قريش».

أخرجه الإمام أحمد من حديث أبي بَرزَةَ<sup>(١)</sup>. والبيهقي في «سننه» من حديث أنس<sup>(٢)</sup>.

وقد أفردَه بتأليف<sup>(٣)</sup> شيخ مشايخنا جلال الدين السيوطي.

٤٨- قوله ﷺ: «صلُّوا خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ».

أخرجه الطبراني في «الكبير» - بسندٍ واهٍ - من حديث ابن عمر، بلفظ: «صلُّوا خلفَ مَنْ قال: لا إلهَ إلا اللهُ»<sup>(٤)</sup>.

وروى البيهقي عن أبي هريرة بلفظ: «صلُّوا خلفَ كلِّ برٍّ وفاجرٍ، وصلُّوا على كلِّ برٍّ وفاجرٍ، وجاهدوا مع كلِّ برٍّ وفاجرٍ». ذكره السيوطي في «الجامع الصغير»<sup>(٥)</sup>.

٤٩- قوله ﷺ: «لا تدعوا الصلاةَ على مَنْ ماتَ من أهلِ القبلة».

أخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٤٢١).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٢١)، ورواه من حديث أنس أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٢٩)، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

(٣) في «و»: «بتأليفه».

(٤) قطعة من حديث رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٢)، وستأتي القطعة الأخرى منه قريباً. ورواه ابن الجوزي في «العلل» (٧١٢-٧١٦) من خمسة طرق، وروى حديث الصلاة خلف البر والفاجر أيضاً من حديث جمع من الصحابة ثم قال: هذه الأحاديث كلها لا تصح.

(٥) انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٣٤٧٨)، ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١٩) من طريق مكحول عن أبي هريرة به، وقال: مكحول لم يسمع من أبي هريرة ومن دونه ثقات، وقال أيضاً: قد روي في الصلاة على كل بر وفاجر، والصلاة على من قال: لا إله إلا الله، أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما روي في هذا الباب حديث مكحول عن أبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب «السنن» إلا أن فيه إرسالاً كما ذكره الدارقطني رحمه الله. قلت: رواه أبو داود (٥٩٤) بلفظ: «الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم برًّا كان أو فاجرًا وإن عمل الكبائر».

بسندٍ واهٍ، بلفظٍ: «صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

وقد تقدّم معناه من رواية البيهقي<sup>(٢)</sup>.

٥٠ - قوله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

أخرجه مسلمٌ، من حديث أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup>.

٥١ - قوله ﷺ: «أَكْرَمُوا أَصْحَابِي؛ فَإِنَّهُمْ خِيَارُكُمْ».

وردَ معناه في عدّة أحاديثٍ، وهو مفهوم الحديث السابق.

٥٢ - قوله ﷺ: «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فِحِبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِئْغُضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ، وَمَنْ آذَى اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ».

أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

٥٣ - قوله: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَعْنِ الْمَصْلِيِّنَ».

وردَ هذا المعنى في عدّة أحاديث<sup>(٥)</sup>.

٥٤ - قوله ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعِثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ،

(١) قطعة من حديث رواه الطبراني في (١٣٦٢٢)، وقد تقدمت القطعة الأخرى منه قريباً.

(٢) تقدم قريباً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ووقع بعدها في «أ» و«س»: «من حديث أبي سعيد الخدري»، وهو خطأ.

(٣) رواه مسلم (٢٥٤١)، ورواه أيضاً البخاري (٣٦٧٣).

(٤) رواه الترمذي (٣٨٦٢)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٨٧ / ٤) (١٦٨٠٣). وإسناده ضعيف، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند» ط الرسالة.

(٥) زاد في «و»: «وهو مفهوم الحديث السابق».

وعليُّ في الجنَّةِ، وطلحةُ في الجنَّةِ، والزُّبيرُ في الجنَّةِ، وعبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عوفٍ في الجنَّةِ، وسعدُ بنُ أبي وقاصٍ في الجنَّةِ، وسعيدُ بنُ زيدٍ في الجنَّةِ، وأبو عُبيدةُ بنُ الجراحِ في الجنَّةِ».

أخرجه أبو داودَ، والترمذيُّ وصحَّحَه، والنسائيُّ، وابنُ ماجه، من حديثِ سعيدِ ابنِ زيدٍ رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>.

٥٥ - قوله ﷺ: «إِنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

أخرجه الحاكمُ - وصحَّحَه - من حديثِ أبي سعيدِ الخُدريِّ رضي الله عنه<sup>(٧)</sup>.

٥٦ - قوله ﷺ: «إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

أخرجه الحاكمُ من حديثِ أبي سعيدٍ وحذيفة<sup>(٨)</sup>.

٥٧ - قوله: «سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ،

فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ».

أخرجه مسلمٌ وابنُ ماجه والنسائيُّ<sup>(٩)</sup>.

٥٨ - قوله: «وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ ﷺ رَخَّصَ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، إِذَا تَطَهَّرَ وَلَبَسَ خُفَيْهِ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا».

(٦) رواه أبو داود (٤٦٤٩)، والترمذي (٣٧٤٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨١٣٧)، وابن ماجه (١٣٣).

(٧) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤٧٣٣). وعلقه البخاري جزماً قبل الحديث (٣٧١١) وله شاهد

من حديث عائشة رضي الله عنها رواه البخاري (٣٦٢٤)، وفيه: أنه ﷺ قال لفاطمة: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ: نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ».

(٨) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤٧٧٨) من حديث أبي سعيد، و(٥٦٣٠) من حديث حذيفة.

وحديث أبي سعيد رواه الترمذي أيضاً (٣٧٦٨) وقال: حسن صحيح. وحديث حذيفة رواه الترمذي

أيضاً (٣٧٨١) وقال: حسن غريب.

(٩) رواه مسلم (٢٧٦)، والنسائي (١٢٨)، وابن ماجه (٥٥٢).

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»<sup>(١)</sup>.

٥٩ - قوله: «ثم نُسَخَ».

أي: حكمُ تحريمِ نبيذِ الجِرِّ؛ أخرجه مسلمٌ من حديثِ بُريدة<sup>(٢)</sup>.

كما نُسَخَ تحريمُ الانتبازِ في الدِّبَاءِ، والْحَتِّمِ، والمُزْفَتِ، والنَّقِيرِ، في حديثِ وفدِ عبدِ القيسِ. ثم ورد: «انتبذوا في كلِّ إناءٍ؛ فإنَّ الظُّرُوفَ لا تُحَرِّمُ شيئاً»<sup>(٣)</sup>.

٦٠ - قوله ﷺ: «إذا أحبَّ اللهُ عبداً لم يضرَّه ذنبٌ».

وردَ في معناه ما رواه الإمامُ أحمدُ وابنُ حِبَّانَ عن أبي سعيدٍ مرفوعاً: «إنَّ اللهَ إذا رضيَ [عن] العبدِ أثنى عليه بسبعةِ أصنافٍ من الخيرِ لم يَعْمَلْهُ، وإذا سَخِطَ<sup>(٤)</sup> على العبدِ أثنى عليه بسبعةِ أصنافٍ من الشرِّ لم يَعْمَلْهُ»<sup>(٥)</sup>.

٦١ - قوله ﷺ: «مَنْ أتى كاهناً فصدَّقه بما يقولُ، فقد كفرَ بما أنزلَ على محمدٍ».

أخرجه الحاكمُ - وصحَّحه - عن ابنِ مسعودٍ<sup>(٦)</sup>، وله حكمُ الرَّفْعِ.

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٩٢) من حديث أبي بكره لا أبي بكر، وكذا رواه غيره من حديث أبي بكر. فما جاء في جميع النسخ من أنه أبو بكر خطأ أو تحريف.

(٢) رواه مسلم (٩٧٧) بلفظ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

(٣) رواه مسلم (١٩٩٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٥٦ / ٥) من حديث بريدة رضي الله عنه. دون قوله: «انتبذوا في كلِّ إناءٍ»، ورواه النسائي بلفظ: «... وَذَكَرْتُ لَكُمْ أَنْ لَا تَتَّبِعُوا فِي الظُّرُوفِ الدِّبَاءَ وَالْمُزْفَتِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَتِّمِ، أَنْتَبِذُوا فِيمَا رَأَيْتُمْ وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ».

(٤) في «و»: «غضب».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٨ / ٣) (١١٣٣٨) واللفظ له، وما بين معكوفتين منه، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨) بلفظ: «إنَّ اللهَ إذا أحبَّ عبداً أثنى عليه بسبعةِ أضعافٍ...»، والحديث ضعيف، انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

(٦) لم أجده في مطبوع «المستدرک» عن ابن مسعود، لكنه رواه الحاكم (١٥) من حديث أبي هريرة مرفوعاً =



وَرَوَى أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الأَرْبَعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً حَائِضًا، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دَبْرِهَا، فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>(١)</sup>.

٦٢ - قَوْلُهُ ﷺ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِئَةَ مِائَةٍ، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ<sup>(٢)</sup>.

٦٣ - قَوْلُهُ: «وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْمَاءُ»، فَحَفَرَ بَثْرًا، وَقَالَ: هَذِهِ لِأُمِّ سَعْدٍ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ<sup>(٣)</sup>.

٦٤ - قَوْلُهُ ﷺ: «الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْبَلَاءَ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ».

= وصححه، وسيأتي. أما موقوف ابن مسعود فرواه الطيالسي في «مسنده» (٣٨٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٣٤٨)، وابن الجعد في «مسنده» (٤٢٥).

(١) رواه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٦٨)، وابن ماجه (٦٣٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/٤٠٨، ٤٧٦). ولفظه عند الترمذي وابن ماجه وثاني روايتي أحمد: «... فقد كفر بما أنزل...». قال الترمذي: «وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التعليل وقد روي عن النبي ﷺ قال: «من أتى حائضًا فليتصدق بدينار» فلو كان إتيان الحائض كُفْرًا لم يؤمر فيه بالكفارة، وَضَعَفَ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ».

قلت: لكن إتيان الكاهن يشهد له موقوف ابن مسعود، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/٢١٧): «وله شاهد من حديث جابر وعمران بن حصين أخرجهما البزار بسندين جيدين». كما جود الحافظ إسناده خبر ابن مسعود، ثم قال: ومثله لا يقال بالرأي.

وأخيراً فقد روى مسلم (٢٢٣٠) عن بعض أزواج النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(٢) رواه مسلم (٩٤٧).

(٣) رواه أبو داود (١٦٨١)، والنسائي (٣٦٦٦).

- أخرجه أبو الشيخ وابن حبان من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ<sup>(١)</sup>.  
وأخرجه الحاكم من حديث ثوبان، بلفظ: «الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقِضَاءَ»<sup>(٢)</sup>.  
٦٥ - قوله: قَالَ ﷺ: «إِنَّ الْعَالِمَ وَالْمَتَعَلَّمَ إِذَا مَرَّ<sup>(٣)</sup> عَلَى قَرْيَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ الْعَذَابَ عَنْ مَقْبَرَةِ تِلْكَ الْقَرْيَةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا». قال الحافظ الجلالِيُّ: لا أصل له<sup>(٤)</sup>.  
٦٦ - قوله ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطَعَ رَحِمًا، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ». أخرجه الإمام أحمد والحاكم من حديث أبي سعيد الخدري<sup>(٥)</sup>. قال الحافظ: قوله: «ما لم يستعجل» قطعة من حديث آخر، لفظه: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ»، أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>.  
٦٧ - قوله ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ غَنِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا».

(١) لم أجده كما ذكر، لكن رواه أبو الشيخ في «الفوائد» (٢٧) من حديث أبي هريرة بلفظ: «بُرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ، وَالْكَذِبُ يَنْقُصُ الرَّزْقَ، وَالِدُّعَاءُ يَرُدُّ الْبَلَاءَ». وروى ابن حبان في «صحيحه» (٣٣٠٩) من حديث أنس: «الْصَّدَقَةُ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ».

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٦٠٣٨).

(٣) في «و»: «مر».

(٤) وقال ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الفقهية» (٣٢ / ٢): لم أر لهذا الحديث وجوداً في كُتُبِ الحديث الجامعة المبسوطة ولا في غيرها، ثم رأيت الكمال ابن أبي شريف صاحب «الإسعاد» قال: إن الحديث لا أصل له، وهو موافق لما ذكرته.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٨ / ٣)، والحاكم في «المستدرک» (١٨١٦) وفي سياقه اختلاف وإن كان المعنى مقارباً، لكن الموافق للفظ المذكور هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (٩٢ / ٢٧٣٥).

(٦) رواه البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٩٠ / ٢٧٣٥).

أخرجه أبو داود، والترمذي وحسنه، وابن ماجه، من حديث سلمان<sup>(١)</sup>.  
 ٦٨ - قوله ﷺ: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله تعالى لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاه».

أخرجه الترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.  
 ٦٩ - قوله ﷺ: «دعوة المظلوم - وإن كان كافراً - يُستجاب».  
 أخرجه الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

٧٠ - قوله: «قال حذيفة بن أسيد الغفاري: أطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر، فقال: «ما تذكرون؟». قلنا: نذكر الساعة. فقال: «إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات، فذكر ﷺ: الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم»».  
 أخرجه مسلم والأربعة<sup>(٤)</sup>.

٧١ - قوله ﷺ: «إن أصبت فلك عشر حسنات، وإن أخطأت فلك حسنة».

(١) رواه أبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٧٩)، والحاكم في «المستدرک» (١٧١٨).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٣ / ٣) من طريق أبي عبد الله الأسدي عن أنس مرفوعاً بلفظ: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً فإنه ليس دونها حجاب». قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣ / ١٣٠): رواه أحمد، ورواته إلى عبد الله محتج بهم في الصحيح، وأبو عبد الله لم أقف فيه على جرح ولا تعديل.

(٤) رواه مسلم (٢٩٠١)، وأبو داود (٤٣١١)، والترمذي (٢١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٦)، وابن ماجه (٤٠٥٥).

أخرجه الحاكم - وصححه - عن عبد الله بن عمرو: أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فقال لعمرو: «اقض بينهما»، قال: أقضي وأنت حاضر؟! قال: «نعم، على أنك إن أصبت فلك عشر أجور، وإن اجتهدت فأخطأت فلك أجر»<sup>(١)</sup>.

٧٢ - قوله: «وفي حديث آخر: جعل ﷺ للمصيب أجرين، وللمخطئ أجراً واحداً».

أخرجه البخاري من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما، ولفظ: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد»<sup>(٢)</sup>.

٧٣ - قوله: «وعن ابن مسعود رضي الله عنه: إن أصبت فمن الله، وإلا فمني، أو من الشيطان».

أخرجه أبو داود، والترمذي وصححه، وأحمد، والحاكم وصححه<sup>(٣)</sup>.  
قال مؤلفه: وقد وقع الفراغ من تسويده، بعون الله تعالى وحسن توفيقه وتأيدته، في الحرم الشريف المكي، بعد هجرة النبي المصطفى، في شهر شوال<sup>(٤)</sup>، ختم بالخير والإقبال، عام أربع<sup>(٥)</sup> بعد الألف، ختم الله لنا بالحسنى، وبلغنا المقام الأسنى، آمين يا رب العالمين.

\*\*\*

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٧٠٠٤)، وفي إسناده فرج بن فضالة، قال الذهبي: ضعفه.

(٢) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ورواه أيضاً مسلم (١٧١٦). وليس فيهما كلمة: «واحد».

(٣) رواه أبو داود (٢١١٦)، والترمذي (١١٤٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤٤٧ / ١)، والحاكم في

«المستدرک» (٢٧٣٧).

(٤) في «و»: «صفر».

(٥) في «و»: «عام ثمان وخمسين»، وهو خطأ.



الرسالة رقم: (١٩) ..... مجموع رسائل العلماء  
الملا علي القاري

# البرية في حُبِّ الله

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

طبع مُحقَّقاً على ثلاث نسخ خطية

تخريج وتعليق  
محمد بركات

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمدُ لله ربّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيد المرسلين محمدٍ وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

وبعد: هذه رسالةٌ من رسائل العلامة القاري، المسماة: «البرّة في حبّ الهرة»، وهي رسالةٌ حديثيةٌ في مسألة حديثية، لطيفةٌ في عنوانها ومضمونها، وموضوعها من أغرب الموضوعات طرْحاً وتصنيفاً. حيث سُئِلَ المصنّفُ عن حديثٍ اشتهر على ألسنة العامّة: «حبّ الهرة من الإيمان» الذي وقع فيه بحثٌ بين كبيرين من العلماء: السيد الجرجانيّ والسعد التفتازاني، ما درجته وما حاله؟ فكان جوابه: ليس له أصل، وهو موضوع.

ثم ليثير المصنّفُ تساؤلاتٍ عدةً حوله: هل يمكنُ أن يكون في معناه صحيحاً؟ وقد ورد أنه ﷺ أضغى الإناء للهرة؟

ثم إنَّ السخاويّ قال في حديث: «حب الوطن من الإيمان»: معناه صحيح، فهل حديثُ الهرة شأنه شأن حديث «حب الوطن»؟

وإذا كان المنوفيّ - وهو تلميذ السخاوي - قد نازع شيخه في صحة قوله، بأن لا ملازمة بين حبّ الوطن والإيمان، فهل منازعته صحيحة؟

كلُّ هذا تناوَله المصنّفُ بالبحثِ والنقاشِ مع استحضار الأدلة والشواهد لما يقولُ ويذهبُ إليه.



وبعد هذا عاد المصنفُ إلى حديثِ إصغاء الإناء للهرة، وما وردَ في باب الهرة من أحاديثٍ مختلفةٍ، وبينَ حالها ومعناها.

وختمَ الرسالةَ بذكر أمثالٍ جاءت في باب الهرة، وشرَحَها، فكانت تلك سانحةً فكرٍ من المصنفِ، تُؤنسُ القارئَ، وتُذهبُ عنه المللَ.

هذا وقد اعتمدنا في تحقيقِ هذه الرسالة على ثلاث نسخٍ خطيةٍ: الأولى نسخة مكتبة قونية، ورمزها (و)، والأخرى: نسخة فيض الله، ورمزها (ف)، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ورمزها: (ج).

ونرجو من الله تعالى حسنَ القبولِ، والعفوَ عما وقع من الزللِ، إنه تعالى سميعٌ مجيبُ الدعاء. وآخرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى اللهُ على نبيِّه ومُصطفاه.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ تَقْتِي

الحمدُ لله الذي حَبَّبَ إلينا الإيمانَ، وكرَّهَ إلينا الكفرَ والعصيانَ، والصَّلَاةَ  
والسَّلَامُ على مَنْ أظهرَ الآياتِ، وبيَّنَ العلاماتِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الذينَ  
وجبَ حُبُّهم ومودَّتُهُم، وحُرِّمَ بغضُّهم وعداوتُهُم.

وبعد:

فيقولُ أفقرُ عبادِ الله الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاري: قد سألتني  
بعضُ المحبِّينَ؛ بل الواصلُ إلى درجةِ المحبوبينَ، عن الحديثِ المشهورِ على  
ألسنةِ الأعيانِ: «حُبُّ الهِرَّةِ مِنَ الإيمانِ»<sup>(١)</sup>، وعن ترجيحِ وقعِ من البحثِ بين  
السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الجُرْجَانِيِّ<sup>(٢)</sup> والشَّيْخِ المَعْتَمَدِ المَعْتَمَدِ السَّعْدِ التَّفْتَازَانِيِّ<sup>(٣)</sup>.  
فأجبتُ بما بدَّ لي فيما هُنالك، وإن كنتُ معترفًا بأنِّي لستُ أهلاً  
لذلك، فقلتُ:

(١) أورده الصغاني في «الموضوعات» (ص ٥٤)، والفتني في «تذكرة الموضوعات» (ص ١١)،  
والمصنف في «الأسرار المرفوعة» (ص ١٨٢).

(٢) السيد الجرجاني: هو علي بن محمد بن علي السيد أبو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي،  
يعرف بالسيد الجرجاني، صاحب «التعريفات»، المتوفى سنة (٨١٦هـ). قال البدر العيني:  
كانت بينه وبين التفزازاني مباحثات ومحاورات في مجلس تمرلنك، تكرر استظهار السيد  
فيها عليه غير مرة اه. انظر: «الضوء اللامع» (٥ / ٣٢٨).

(٣) هو مسعود بن عمر بن عبد الله، سعد الدين التفزازاني، صاحب «شرح العقائد» و«شرح التلخيص»  
و«المقاصد»، توفي سنة (٧٩٢هـ).

أَمَّا لَفْظُ الْحَدِيثِ، فَاتَّفَقَ الْحُقَّاطُ عَلَى أَنْ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مَرْفُوعٌ؛ بَلْ صَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ<sup>(١)</sup>.

فَإِنْ قِيلَ: فَهَلْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ إِصْغَاءَ الْإِنَاءِ لَهَا<sup>(٢)</sup> الثَّابِتِ فِي الْمَدْعَى صَرِيحٌ؟ قُلْتُ: فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُنَافِي الْإِيمَانَ، وَأَمَّا كَوْنُهُ دَالًّا عَلَى أَنَّهُ مِنْ عِلْمِهِ فَلَا، عِنْدَ أَرْبَابِ الْإِيقَانِ؛ لِأَنَّ حُبَّ الْهَرَّةِ أَمْرٌ مَشْتَرِكٌ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ عِلْمَةً دَالَّةً مُمَيِّزَةً بَيْنَ الصَّالِحِ وَالْفَاجِرِ، إِلَّا أَنْ تُعْتَبَرَ الْحَيْثِيَّةُ الْفَارِقَةُ عَنِ الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ.

كَمَا حُكِيَ أَنَّ هَرَّةً كَانَتْ فِي مَطْبَخِ بَعْضِ الْمَشَايخِ الْعِظَامِ، فَأَرَادَ الطَّبَّاخُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ أَنْ يَغْرِفَ<sup>(٣)</sup> الطَّعَامَ مِنَ الْبُرْمَةِ لِلشَّيْخِ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ، فَجَاءَتْهُ الْهَرَّةُ فَدَفَعَتْهُ، فَدَفَعَهَا فَمَا انْدَفَعَتْ، وَتَكَرَّرَ مِنْهَا ذَلِكَ، فَلَمَّا غَلَبَ الْهَرَّةُ وَدَفَعَهَا دَفْعًا عَنِيفًا رَمَتْ نَفْسَهَا فِي الْبُرْمَةِ وَمَاتَتْ فِيهَا، فَكَبُّوا مَا فِيهَا، فَظَهَرَتْ حَيَّةٌ، فَتَبَيَّنَ مِنْهُ عَلَى خَرَقِ الْعَادَةِ: أَنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ الشَّيْخَ وَالْفُقَرَاءَ، وَرَأَتْ الْحَيَّةَ فِيهَا، وَأَنَّهَا فَدَّتْ نَفْسَهَا عَنْهُمْ. هَذَا، وَقَدْ قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّخَاوِيُّ فِي حَدِيثٍ: «حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيمَانِ»: لَمْ أَقْفُ عَلَيْهِ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) قَالَ الصَّغَانِيُّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ص ٥٤).

(٢) رَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (١ / ١٩) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو الْخُرْسَانِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْغِي الْإِنَاءَ لِلْهَرِّ وَيَتَوَضَّأُ بِفُضْلِهِ. وَفِي إِسْنَادِهِ صَالِحُ بْنُ حَسَانَ، وَهُوَ مُنْكَرٌ. وَرَوَاهُ أَيْضًا الدَّارِقُطِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢١٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ. وَفِي إِسْنَادِ الْوَاقِدِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَسِيرِدُ لَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ، فَانظُرْهُ هُنَاكَ.

(٣) فِي «و»: «يَفْرِغُ».

(٤) انظُرْ: «الْمَقَاصِدُ الْحَسَنَةُ» لِلْسَّخَاوِيِّ (ص ٢٩٧). وَهُوَ «الْمَوْضُوعَاتُ» لِلصَّغَانِيِّ (ص ٥٣).

فَنَازَعَهُ الْمَنُوفِيُّ<sup>(١)</sup>، وقال: ما ادَّعاه من صحَّةٍ معناه عجيبٌ؛ إذ لا ملازمة بين حُبِّ الوطنِ والإيمانِ، ويردُّه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ [النساء: ٦٦]؛ فإنه دالٌّ على حُبِّهم ووطنهم مع عدم تلبُّسهم بالإيمانِ، إذ ضميرُ ﴿عَلَيْهِمْ﴾ للمنافقين.

وأغربَ الخطابَ وتكلَّفَ في الجوابِ، وقال: ليس في كلامه أنه لا يحبُّ الوطنَ إلا مؤمناً، وإتِّمافيه أنَّ حَبَّ الوطنِ لا يُتِّمافيه إلا في الإيمانِ، فتأمَّلْه. انتهى.

وأنتَ تعرفُ أنَّ هذا الكلامَ مدخولٌ، وفي النَّظَرِ الصَّحِيحِ معلولٌ؛ فإنَّ السَّخَاوِيَّ أرادَ أنَّه جاءَ في القرآنِ حكايةً عن أهلِ الإيمانِ: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا﴾ [البقرة: ٢٤٦]، فعارضه المنوفِيُّ بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، فدلَّتْ الآيتانِ على أنَّ حَبَّ الوطنِ من جِبَلَّةِ الإنسانِ، ولا خصوصيةً له بأهلِ الإيمانِ، فلا يصلحُ أن يكونَ علامةً عليه، ولا دلالةً مشيرةً إليه.

هذا، ولا يبعد أن يكونَ مرادُه بقوله: (صحيح) أن يقصدَ بالوطنِ الجنةَ؛ فإنَّها المسكنُ الأوَّلُ لأبينا آدمَ، أو مكَّةَ؛ فإنَّها أمُّ القُرى.

ثم اعلم: أنَّه وردَ في الأحاديثِ النَّبَوِيَّةِ، على صاحبها أفضلُ الصَّلَاةِ والتَّحِيَّةِ: «حُبُّ الْعَرَبِ إِيمَانٌ»<sup>(٢)</sup>، .....

(١) هو أحمد بن محمد بن عبد السلام المنوفى، تلميذ السخاوي، المتوفى (٩٣١هـ)، وقد لخص «المقاصد الحسنة»، وسماه: «الدرة اللامعة في بيان كثير من الأحاديث الشائعة».

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤ - ٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٣٣٣) من طريق الهيثم بن حجاز عن ثابت، عن أنس مرفوعاً. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعبه الذهبي بقوله: الهيثم ابن حجاز متروك. وقد تحرف اسم (حجاز) إلى (حماد) في «المستدرک» والتصويب من المصادر، و«إتحاف المهرة» (١ / ٥٦٩).

ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٩٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن عدي بن ثابت، عن البراء =

و«حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ إِيمَانٌ»<sup>(١)</sup>، و«حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةٌ الْإِيمَانِ»<sup>(٢)</sup>.

وَلَا شَكَّ أَنَّ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ إِضَافَةَ الْمَصْدَرِ إِلَى فَاعِلِهِ؛ لَمَّا وَرَدَ: «فَمَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ، فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ، فَقَدْ أَبْغَضَنِي»<sup>(٣)</sup>، وَالْأَصْلُ فِي

= مرفوعاً. وقال: كذا جاء به، والمحفوظ: عن شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء بمعناه في الأنصار، وإنما يعرف هذا المتن من حديث الهيثم بن حجاز عن ثابت، عن أنس.

(١) رواه أبو نعيم في «صفة النفاق» (٨٢)، وقوام الدين في «الترغيب والترهيب» (٣٥) وابن عدي في «الكامل» (٥٢٩ / ٣) من طريق أبي إسحاق الحميس، عن مالك بن دينار عن أنس مرفوعاً وهو منكر، أبو إسحاق الحميس حازم بن الحسين، يروي المناكير، قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. ورواه الخطيب في «تلخيص المتشابه» (٢ / ٧٢٩ - ٧٣٠) من طريق الهيثم بن حجاز، عن يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً. وهو واه، الهيثم بن حجاز متروك.

ورواه أحمد في «الفضائل» (٤٨٧)، والعشاري في «فضائل أبي بكر» (٦١) من طريق أبي إسحاق عن علي بن زيد مرفوعاً. وهو مرسل.

(٢) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤)، من حديث أنس.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٣٣٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٣٥٥) من طريق معقل بن مالك، عن الهيثم بن حجاز، عن ثابت، عن أنس. مرفوعاً بلفظ: «حب العرب إيمان وبغض العرب كفر، فمن أحب العرب فقد أحبني ومن أبغض العرب». وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث ثابت عن أنس، تفرد به الهيثم ابن حجاز. اهـ. قلت: والهيثم بن حجاز متروك.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٢)، وفي «الكبير» (١٣٦٥٠)، والحاكم في «المستدرک» (٤ / ٨٣). والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٣٣٠) و(١٤٩٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤ / ٣٨٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣ / ٢٨) و(٤١٨ / ٧) من طريق حماد بن واقد الصفار، عن محمد بن ذكوان، عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر مرفوعاً مطولاً. وفي إسناد الحاكم: «محمد بن المنكدر» بدل: «عمرو بن دينار».

قال ابن القيسراني في «ذخيرة الحفاظ» (٢ / ٩٨٨): لا أعلم يرويه غير محمد بن ذكوان، وهو ضعيف منكر الحديث. وقال ابن عدي: محمد بن ذكوان عامة ما يرويه، أفراداً وغرائب ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» لابنه (٦ / ٤٠٢): حديث منكر.

النَّظَائِرِ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَبَقٍ وَاحِدٍ، فَهَذَا أَحَدُ الْمَرْجِّحَاتِ لِكَلَامِ السَّعْدِ.  
ومنها: أَنَّ نِسْبَةَ الْمَحَبَّةِ إِلَى الْهَرَّةِ مُجَازِيَّةٌ، فَالْأَوَّلَى حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى الْإِرَادَةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَلِذَا اسْتَشْكَلَ الْعُلَمَاءُ قَوْلَهُ ﷺ: «أَحُدْ جِبْلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»<sup>(٤)</sup>، فَقَالُوا: مَحَبَّةُ الْحَيِّ لِلْجَمَادِ: إِعْجَابُهُ بِهِ، وَسُكُونُ النَّفْسِ إِلَيْهِ، وَالْمُؤَانَسَةُ بِهِ؛ لَمَا يَرَى فِيهِ مِنْ نَفْعٍ وَمَحَبَّةِ الْجَمَادِ لِلْحَيِّ: مُجَازٌ عَنْ كَوْنِهِ نَافِعاً إِيَّاهُ، سَادَداً بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَأْلُوفِهِ.

ومنها: أَنَّ مَحَبَّةَ الْهَرَّةِ غَيْرَهَا جَارِيَةٌ بِطَبْعِهَا لِمَنْ يُطْعِمُهَا، وَلَا فَرْقَ عِنْدَهَا بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ عَلَامَةً لِلْإِيمَانِ.

ومنها: أَنَّ فِعْلَ شَخْصٍ لَا يَكُونُ عَلَامَةً لِعَمَلِ شَخْصٍ آخَرَ، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ حُبُّ الْهَرَّةِ لِأَحَدٍ يَكُونُ عَلَامَةً لِلْإِيمَانِ، لَا يُقَالُ: إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهُ الشَّارِعُ عَلَامَةً وَدَلِيلًا؛ فَإِنَّا نَقُولُ: يَحْتَاجُ إِثْبَاتَهُ بِدَلِيلٍ خَارِجٍ؛ لِأَنَّهُ خِلَافُ الْأَصْلِ.

ومنها: أَنَّ لَامَ «الْإِيمَانِ» بَدَلٌ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ الْمُحِبُّ، فَالْتَّقْدِيرُ: حُبُّ الْهَرَّةِ مِنْ إِيْمَانِ الْمُحِبِّ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِالْمَحَبِّ الْهَرَّةَ، فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى مَفْعُولِهِ.

ثُمَّ مِمَّا يُؤَيِّدُ هَذَا الْمَبْنَى، وَيُؤَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتَى أَلْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]؛ سِوَاءَ كَانَ الضَّمِيرُ رَاجِعاً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ إِلَى الْمَالِ، وَكَذَا قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨]؛ أَي: حُبِّ اللَّهِ، أَوْ حُبِّ الطَّعَامِ.

ومنه: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ [ص: ٣٢]؛ أَي: حُبِّ الْخَيْلِ عَنْ صَلَاةِ رَبِّي.

ومنه: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ﴾؛ أَي: الْإِنْسَانَ ﴿لِحُبِّ الْخَيْرِ﴾؛ أَي: لِحُبِّ الْمَالِ ﴿لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨].

(٤) رواه البخاري (١٤٨٢) و(٤٤٢٢)، ومسلم (١٣٩٢) من حديث أبي حميد الساعدي.

ومنه: الحديثُ الصَّحِيحُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حَبَّكَ وَحَبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حَبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حَبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ»<sup>(١)</sup>.

ومنه: قولُ مجنونِ بني عامرٍ:

أَمْرٌ عَلَى الدَّيَارِ دِيَارِ لَيْلَى      أقبَلُ ذَا الجِدَارِ وَذَا الجِدَارَا  
وَمَا حُبُّ الدَّيَارِ شَغَفَنَ قَلْبِي      وَلَكِنْ حُبٌّ مِنْ سَكَنِ الدَّيَارَا

ومنه: قولُ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ:

لَوْ كَانَ رَفُضًا حُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ      فَلْيَشْهَدْ الثَّقَلَانِ أَنِّي رَافِضِي  
وَقَالَ آخَرُ:

كُلُّ مَنْ لَمْ يَرَ فَرَضًا حُبَّهُمْ      فَهُوَ مَرْدُودٌ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَا  
وَقَالَ آخَرُ:

لَوْ كَانَ نَصْبًا حُبُّ صَحْبِ مُحَمَّدٍ      فَلْيَشْهَدْ الثَّقَلَانِ أَنِّي نَاصِبِي

وَمِمَّا يُوضِّحُ هَذَا الْمَعْنَى، وَيُبَيِّنُ هَذَا الْمَبْنَى: مَا فِي «كَامِلِ ابْنِ عَدِيٍّ» فِي تَرْجُمَةِ أَبِي يَوْسُفَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى: أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْغِي لَهَا الْإِنَاءَ، فَمَشْرَبٌ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٣٤٩٠)، والحاكم في «المستدرک» (٢/ ٤٧٠)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٧٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢٦) من حديث أبي الدرداء. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل عبد الله بن يزيد الدمشقي هذا قال أحمد: أحاديثه موضوعة.

(٢) «الكامل» لابن عدي (٨/ ٤٦٨) من طريق صالح، عن الليث، عن يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن عروة عن عائشة. وقال: ويعقوب بن إبراهيم الأنصاري الذي يروي عنه الليث في هذا الحديث هو أبو يوسف، ولأبي يوسف أصناف، وليس من أصحاب الرأي أكثر حديثاً =

وأما ما اشتهر على السنة العوام من: أن هرة رقدت على ثوبه ﷺ، فأراد القيام للصلاة، فقطع ثوبه؛ مخافة انتباهها. فكلام باطل لا أصل له أصلاً.

نعم، روى أحمد، والبزار، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ دُعي إلى دار قوم، فأجاب، ودُعي إلى دار آخرين، فلم يُجب، فقيل له في ذلك، فقال: «إن في دار فلان كلباً»، فقيل له: إن في دار فلان هرة، فقال: «إن الهرة ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات»<sup>(١)</sup>.

وروى ابن أبي خيثمة، عن ميمونة بنت سعيد مولاة رسول الله ﷺ - وهو في «الاستيعاب» عن سلمان خادم رسول الله ﷺ: أنه أوصى بالهر، وقال:

منه، إلا أنه يروي عن الضعفاء الكثير مثل الحسن بن عمارة وغيره، وهو كثير ما يخالف أصحابه ويتبع أهل الأثر إذا وجد فيه خبراً مسنداً، وإذا روى عنه ثقة ويروي هو عن ثقة فلا بأس به وبرواياته. اهـ. وقد سلف هذا الحديث أول هذه الرسالة، فانظر تخريجه ثمة.

(١) أوردته بهذا اللفظ ابن الملقن في «البدر المنير» (١ / ٤٤٥)، وابن حجر في «التلخيص الحبير» (١ / ١٥٨)، وقال: ولم أجد به هذا السياق، ولهذا بيض له النووي في شرحه، ولكن رواه أحمد والدارقطني والحاكم والبيهقي من حديث عيسى بن المسيب.

قلت: رواه أحمد (٨٣٤٢)، والدارقطني (١٧٩)، والحاكم (١ / ٢٩٢)، والبيهقي في «السنن» (١ / ٣٧٧)، و(١ / ٣٨١) من حديث أبي هريرة، وفيه: فإن في دارهم سنوراً فقال النبي ﷺ: «إن السنور سبع». وقال الدارقطني: تفرد به عيسى بن المسيب عن أبي زرعة، وهو صالح الحديث. وقال الحاكم: حديث صحيح ولم يخرجاه، وعيسى بن المسيب تفرد به عن أبي زرعة إلا أنه صدوق ولم يجرح قط. وتعبه الذهبي بقوله: قال أبو داود: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وكذلك تعبته ابن الملقن في «البدر المنير» (١ / ٤٤٦) بقوله: وهذا من أعجب العجب، فقد تكلم فيه جماعات، قال يحيى بن معين والنسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء، وقال أبو داود: ضعيف. وقال الرازيان: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: يقلب الأخبار ولا يعلم ويخطئ ولا يفهم حتى خرج عن حد الاحتجاج به.



«إِنَّ امْرَأَةً عُدَّتْ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتُهَا، وَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تتركْهَا تَأْكُلْ مِنْ حَشْرَاتِ الْأَرْضِ... الْحَدِيثُ»<sup>(١)</sup>. وَهُوَ فِي «الصَّحِيحِينَ»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي «الزُّهْدِ» لِأَحْمَدَ: «رَأَيْتُهَا فِي النَّارِ تَلْمَسُ قُبُلَهَا وَدُبْرَهَا»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ كَافِرَةً<sup>(٤)</sup>. وَنَفَى النَّوَوِيُّ هَذَا الْإِحْتِمَالَ<sup>(٥)</sup>.

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِهِ»، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ الشُّبَلِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ الشُّبَلِيَّ فِي النَّوْمِ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ قَالَ: أَوْقَفَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَتَدْرِي بِمَاذَا عَفَرْتُ لَكَ؟ فَقُلْتُ: بِصَالِحِ عَمَلِي، فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: بِإِخْلَاصِي فِي عُبُودِيَّتِي، قَالَ: لَا، قُلْتُ: بِهَجْرَتِي إِلَى الصَّالِحِينَ، فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: بِإِدَامَةِ أَسْفَارِي فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ! هَذِهِ الْمَنْجِيَّاتُ الَّتِي كُنْتُ أَعْقِدُ عَلَيْهَا ضَمِيرِي، ظَنِّي<sup>(٦)</sup> أَنَّكَ بِهَا تَعْفُو عَنِّي، قَالَ: كُلُّ هَذِهِ لَمْ تُغْفَرْ لَكَ بِهَا، فَقُلْتُ: فَمَاذَا؟ قَالَ: أَتَذْكُرُ حِينَ كُنْتُ تَمْشِي فِي دَرَبِ بَغْدَادَ فَوَجَدْتَ هَرَّةً صَغِيرَةً قَدْ أضعَفَهَا الْبَرْدُ، وَهِيَ تَنْزُوي مِنْ جِدَارٍ إِلَى جِدَارٍ مِنْ شِدَّةِ الثَّلْجِ وَالْبَرْدِ؛ فَأَخَذْتُهَا رَحْمَةً لَهَا، فَأَدْخَلْتُهَا فِي فَرْوٍ كَانَ

(١) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢/ ٧٩٠)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ» (٤/ ١٨٦٢) مِنْ حَدِيثِ سَلْمَى خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهِيَ مَوْلَاةٌ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَلَيْسَ عِنْدَهُمَا وَلَا غَيْرُهُ هُوَ مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونَةَ بِنْتُ سَعِيدٍ أَوْ سَلْمَانَ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٨٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٤٢)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» (١١٧١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَابْنُ حِبَّانَ (٧٤٨٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُمَا وَغَيْرِهِمَا، وَفِيهِ: «تَنْهَشُ» بَدَلُ: «تَلْمَسُ». وَفِي إِسْنَادِهِ شَرِيكَ النَّخَعِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٤) انظُرْ: «إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ» لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٧/ ١٧٨).

(٥) انظُرْ: «شَرْحُ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (١٤/ ٢٤٠).

(٦) فِي «و»: «بِظَنِّي».

عليك وقاية لها من أليم البرد؟ فقلت: نَعَمْ، قال: برحمتك لتلك الهرة رحمتك<sup>(١)</sup>.  
ومن الأمثال: قالوا: (أبرُّ من هرة). أرادوا بذلك أنها تأكل أولادها من  
شدة الحب لها، قال الشاعر:

أما ترى الدهر وهذا الوري كهرة تأكل أولادها<sup>(٢)</sup>  
وقالوا: (فلان لا يعرف هراً من بر). قال ابن سيده: معناه: لا يعرف الهرة  
من الفار؛ يعني: فإن البر من معانيه: الفار<sup>(٣)</sup>.  
وقال الزمخشري: لا يعرف من يكرهه ممن يبره<sup>(٤)</sup>.

وفي «القاموس»: أي: ما يهره مما يبره، أو القط من الفار، أو دعاء الغنم  
من سويقها، أو دعاؤها إلى الماء من دعائها إلى العلف، أو العقوق من اللطف،  
أو الكراهية من الإلزام، أو الهرة من البريرة<sup>(٥)</sup>.

فهذا الذي سنح لي في هذا المقام، والله أعلم بحقيقة المرام، والصلاة والسلام  
على سيّد الأنام، وعلى آله الكرام، وصحبه العظام، وتابعيه إلى يوم القيام، والحمد لله  
الذي به البدء والختام.

\*\*\*

(١) انظر: «إرشاد الساري» للقسطلاني (٥ / ٤٤٠)، و«حياة الحيوان» للدميري (٢ / ٥٢٢)، فقد أوردا

الخبر عن ابن عساكر في «تاريخه»، ولم أقف عليه في المطبوع.

(٢) انظر: «مجمع الأمثال» للميداني (١ / ١١٦) و(٢ / ٤٧).

(٣) انظر: «أدب الكاتب» لابن قتيبة (ص ٤٤)، و«المخصص» لابن سيده (٢ / ٢٩٥)، و«المحكم»

(٤ / ٩٨).

(٤) هذه العبارة هي في «أدب الكاتب» (ص ٤٤)، و«الصحاح» للجوهري (٢ / ٨٥٣)، وعبارة

الزمخشري في «الأساس» (٢ / ٣٧٠): لا يميز فعل من يهر في وجهه من فعل من يبر به.

(٥) «القاموس» (ص ٣٤٩) (بر). وفيه: «الإكرام». بدل: «الإلزام».



الرسالة رقم: (٢٠) ..... مجموع رسائل  
الملا علي القاري

# الإنبياء بأن العصا من سائر الانبياء

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

نُطبع مُحقَّقاً على أربع نسخ خطية

تجريبين وتعليق  
د. محمد عبد المنصور

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ الْمُتَحَقِّقِ

الحمدُ لله المنعمِ الوهَّابِ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على من فُضِّلَ بالكتابِ،  
سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الأطْهَارِ، وصحَابِيهِ الأَبْرَارِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ وَسَارَ عَلَى  
نَهْجِهِمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ الأَخْيَارِ.  
وبعدُ:

فهذه إِمَاحَةٌ مُشْرَقَةٌ، وكَلِمَاتٌ مُوجِزَةٌ، حَقَّقَ فِيهَا العَلَامَةُ المُحَقِّقُ المَلَّا  
عَلِي القَارِي رَحِمَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَا تَنَاقَلَ عَلَى الأَلْسِنَةِ مِنَ القَوْلِ المُشْتَهَرِ: «مَنْ  
جَاوَزَ الأَرْبَعِينَ وَلَمْ يَأْخُذْ بِالعَصَا فَقد عَصَى»، أَبَانَ فِيهَا بِأَنَّ هَذَا الكَلَامَ لَا أَصْلَ  
لَهُ فِي السُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ، وَلَمْ يَرُدَّ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُ العَصَا مَعَهُ دَائِمًا،  
إِنَّمَا يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا فِي بَعْضِ الأَحْيَانِ وَالمُنَاسَبَاتِ.

وقد اعتنى المؤلفُ بهذا الموضوعِ اللطيفِ الطَّرِيفِ، وأوردَ فِيهِ عِدَّةَ  
رَوَايَاتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنِ أَصْحَابِهِ الكَرَامِ وَالتَّابِعِينَ.

ثمَّ ثَنَّى بِذِكْرِ عِدَدٍ مِنَ الرُّوَايَاتِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ الَّتِي تَكَلَّمْتُ عَنِ عَصَى  
نَبِيِّ اللَّهِ مُوسَى عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، وَفَوَائِدِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا، مِنْ  
دُونِ ذِكْرِ أَسَانِيدِ وَكُتُبٍ مُعْتَمَدَةٍ خَرَّجَتْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ، كَمَا أوردَ المُؤَلِّفُ  
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَدِيثًا مِنْ رَوَايَةِ مَعْلَى بْنِ هَلَالٍ، وَقَدْ قَالَ عَنْهُ الحَافِظُ أَبُو  
أَحْمَدَ ابْنِ عَدِيٍّ فِي كِتَابِهِ العُجَابِ: «الكاملُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ»: إِنَّهُ كَذَّابٌ،  
يُرْوَى الأَحَادِيثَ المُوضُوعَةَ.

ونقل المؤلف حديثاً من كتاب «الجامع الصغير» للإمام السيوطي رحمه الله تعالى وعزاه للإمام أحمد وأبي داود، وجعله من رواية أنس رضي الله عنه، وهذا الحديث في الكتب الثلاث المذكورة من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فلعله سبق قلم من المصنف أو الناسخ.

ولما وقفت على هذه الرسالة، ترحمت على جامعها ومحررها، أي علم حوى، وكم من الفضل سبق إليه، وصدق من قال: ما ترك الأول للآخر.

ويستفيد الباحث من هذه الرسالة على صغر حجمها أن عليه أن يحقق في المسائل التي تعرض له، والأحاديث التي يسأل عنها، ويفتح ويدقق، ويبحث ويدون، ويكتب في ذلك الرسائل والأبحاث، فالأمة بحاجة إلى الجهود المخلصة، والأقلام الرصينة، فالعلم ينمو ويزكو بالإنفاق، وإفادة الآخرين.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على أربع نسخ خطية هي: نسخة السلিমانيّة ورمزها «س»، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورمزها «ق»، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج»، والنسخة الأحمديّة ورمزها «أ».

وصلّى الله على نبينا محمّد، وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله رب العالمين.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي حُمِدَ مَنْ أطاعه، وذُمَّ مَنْ عصاه، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على مَنْ الذي أطاعه فقد أطاعَ اللهُ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ الْمُقْتَدِينَ بِهِدَاهُ، أَمَّا بَعْدُ: فقد سُئِلْتُ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْعَصَا، وما وَرَدَ فِي حَقِّهَا مِمَّا اسْتَهْرَ على الألسنة أَنَّ «مَنْ جَاوَزَ الأربَعِينَ ولم يأخُذِ العَصَا فقد عَصَى»<sup>(١)</sup>.

فأقولُ وباللَّهِ التَّوْفِيقُ، وبِيَدِهِ أَرْزَمَةُ التَّحْقِيقِ: إِنَّ الحَدِيثَ المذکورَ لا أصلَ له في السُّنَّةِ، ولا وَرَدَ أَنَّهُ ﷺ كانَ يَحْمِلُها دائِمًا بَيْنَ الأُمَّةِ، وإِنَّمَا ثَبَتَ أَنَّهُ كانَ يَتَكَبَّرُ عَلَيْها أحيانًا حَالِ الخُطْبَةِ<sup>(٢)</sup>، ولعلَّه بهذا الاعتبارِ جاءَ نَعْتُهُ بـ: «صاحبِ الهِراوةِ»<sup>(٣)</sup>، وهي بكسرِ الهاءِ: العَصَا.

فقد رَوَى الشَّافِعِيُّ عن عَطَاءٍ مُرْسَلًا: كانَ ﷺ إذا خَطَبَ يَعْتَمِدُ على عَنزَةٍ أو عَصَا<sup>(٤)</sup>.

ورَوَى ابنُ ماجَهٍ والحاكِمُ والبيهَقِيُّ عن سَعْدِ القَرظِ: أَنَّهُ ﷺ كانَ إذا خَطَبَ في الحَرْبِ خَطَبَ على قَوْسٍ، وإذا خَطَبَ في الجُمُعَةِ خَطَبَ على عَصَا<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعية» للمصنف (ص ١٦٧)، و«كشف الخفاء» للعجلوني (١ / ٣٢١).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٢٨٢)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) انظر: «دلائل النبوة» لأبي نعيم (١ / ١٣٨)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١ / ١٢٨).

(٤) رواه الإمام الشافعي في «مسنده» بترتيب السندي (١ / ١٤٥).

(٥) رواه ابن ماجه (١١٠٧)، والحاكم في «المستدرک» (٦٥٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٢٩٢).



نعم؛ يُؤخَذُ من الآياتِ الواردةِ في حقِّ الأنبياءِ أنَّ أخذَها من سُنَّتِهِمْ،  
ويحسُنُ الاقتداءُ بهديهم وسُنَّتِهِمْ.

منها: قوله تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: ١٧].

ومنها: قوله عزَّ وجلَّ في حقِّ سُلَيْمَانَ عليه السَّلَامُ: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾ [سبأ: ١٤]؛ أي: عصاته.

ومنها: ما ذكره البَغَوِيُّ في قِصَّةِ شُعَيْبٍ ومُوسَى عليهما السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا تَعَاقَدَا عَقْدَ الصَّهْوَرَةِ<sup>(١)</sup> بَيْنَهُمَا، أَمَرَ شُعَيْبٌ ابْنَتَهُ أَنْ تُعْطِيَ مُوسَى عَصَا يَدْفَعُ بِهَا غَنَمَهُ.

واختلفوا في تلك العَصَا، فَقَالَ عِكْرِمَةُ: خَرَجَ بِهَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَخَذَهَا جَبْرِئِلُ بَعْدَ مَوْتِ آدَمَ، وَكَانَتْ مَعَهُ حَتَّى لَقِيَ بِهَا مُوسَى لَيْلاً فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ.

وقال آخرون: كانت من آسِ الْجَنَّةِ، حَمَلَهَا آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَوَارَتْهَا الْأَنْبِيَاءُ، وَكَانَ لَا يَأْخُذُهَا غَيْرُ نَبِيٍّ إِلَّا أَكَلَتْهُ، فَصَارَتْ مِنْ آدَمَ إِلَى نُوحٍ ثُمَّ إِلَى إِبْرَاهِيمَ حَتَّى وَصَلَتْ إِلَى شُعَيْبٍ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ عَصَا الْأَنْبِيَاءِ فَأَعْطَاهَا مُوسَى<sup>(٢)</sup>.

هذا، وفي «عَوَارِفِ الْمَعَارِفِ» رَوَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ حَمَلَ مَعَهُ خَمْسَةَ أَشْيَاءَ: الْمِرْأَةَ وَالْمُكْحَلَةَ وَالْمِذْرَى وَالسُّوَاكَ وَالْمِشْطَ. وفي رواية: المِقْرَاضُ<sup>(٣)</sup>.

(١) أي: المصاهرة، قال الزمخشري في «أساس البلاغة» (١/ ٥٦٢): بينهم صهر وصهورة، وهو حرمة الزواج.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٥٣٢).

(٣) رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨٢٨)، وأورد فيه لفظ «المقراض»، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٢٤٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٣٠٩): فيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية، وهو متروك.

وَالصُّوفِيَّةُ لَا تُفَارِقُهُمُ الْعَصَا، وَهُوَ أَيْضاً مِنَ السُّنَّةِ، فَقَدْ رَوَى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ اتَّخَذْتُ مِنْبَرًا فَقَدْ اتَّخَذَهُ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنْ اتَّخَذْتُ الْعَصَا فَقَدْ اتَّخَذَهَا إِبْرَاهِيمُ»<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: التَّوَكُّؤُ عَلَى الْعَصَا مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ، كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَصَاً يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا، وَيَأْمُرُ بِالتَّوَكُّؤِ عَلَى الْعَصَا<sup>(٢)</sup>.  
وَذَكَرَ صَاحِبُ «الْمَدْخَلِ» بِرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «لَا تَقُومُوا كَمَا يَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ»: كَانَ ﷺ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ، وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ أَنَسٍ<sup>(٤)</sup>، وَفِي رِوَايَةِ الدَّيْلَمِيِّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: «حَمَلُ الْعَصَا عَلَامَةُ الْمُؤْمِنِ وَسُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) رواه البزار في «مسنده» (٢٦٣٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ١٨١): رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو ضعيف جداً.  
(٢) رواه ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٨ / ١٠٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٤ / ٢٠)، والبغوي في «الأنوار في شمائل النبي المختار» (١ / ٥٨٠)، وقال ابن عدي: فيه معلى بن هلال، وأسانيد أحاديثه موضوعة، وهو في عداد من يضع الحديث.  
(٣) رواه أبو داود (٥٢٣٠)، وكتاب «المدخل إلى السنن الكبرى» للبيهقي (ص ٤٠٢). ويحتمل أنه قصد كتاب «المدخل» لابن الحاج، وهو كتاب في الفقه المالكي، والحديث فيه (١ / ١٨٤).  
(٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٩)، وأبو داود (٤٨٠) كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه لا من حديث أنس، وهو في «الجامع الصغير» (٩٠٥٣) من حديث أبي سعيد أيضاً، فلعله سبق قلم من المصنف أو الناسخ.  
(٥) رواه الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢ / ١٤٧).

وفي «البُستان»<sup>(١)</sup> عن الحسن: أَنَّ فِي الْعَصَا سِتَّ خِصَالٍ: سُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَزِينَةُ الصُّلَحَاءِ، وَسِلَاحُ الْأَعْدَاءِ، وَعَوْنُ الضُّعْفَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، وَرَعْمُ الْمُنَافِقِينَ.

ويُقالُ: إِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُ مَعَ الْعَصَا هَرَبَ الشَّيْطَانُ مِنْهُ، وَامْتَنَعَ عَنْهُ الْمُنَافِقُ وَالْفَاجِرُ، وَيَكُونُ قِبَلَتَهُ إِذَا صَلَّى، وَقُوَّتَهُ إِذَا أَعْيَى، وَفِيهِ<sup>(٢)</sup> مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ كَمَا قَالَ مُوسَى: ﴿وَلِي فِيهَا مَنَارِبٌ أُخْرَى﴾ [طه: ١٨].

وفي «المعالم»: كَانَ يَحْمِلُ بِهَا الزَّادَ، وَيُشَدُّ بِهَا الْحَبْلَ، فَيَسْتَقِي الْمَاءَ مِنَ الْبَيْرِ، وَيَقْتُلُ بِهَا الْحَيَّاتِ، وَيُحَارِبُ بِهَا السُّبَاعَ، وَيَسْتَظِلُّ بِهَا إِذَا قَعَدَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ مُوسَى كَانَ يَحْمِلُ عَلَيْهَا زَادَهُ وَسِقَاءَهُ، فَجَعَلَتْ تَمَاشِيهَ وَتُحَادِثَهُ، وَكَانَ يَضْرِبُ بِهَا الْأَرْضَ، وَيُخْرِجُ مَا يَأْكُلُ يَوْمَهُ، وَيَرْكُزُهَا فَيَخْرِجُ الْمَاءَ، فَإِذَا رَفَعَهَا ذَهَبَ الْمَاءُ، وَإِذَا اشْتَهَى ثَمَرَةً رَكَزَهَا فَتَغْصَنَتْ غُصْنُ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأُورِقَتْ وَأَثْمَرَتْ، وَإِذَا أَرَادَ الاسْتِقَاءَ مِنَ الْبَيْرِ أَذْلَاهَا فَطَالَتْ عَلَى طَوْلِ الْبَيْرِ وَصَارَتْ شُعْبَتَاهَا كَالدَّلْوِ حَتَّى يَسْتَقِي، وَكَانَتْ تُضِيءُ بِاللَّيْلِ مِثْلَ السَّرَاجِ، وَإِذَا ظَهَرَ لَهُ عَدُوٌّ كَانَتْ تُحَارِبُهُ وَتُنَاضِلُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

فَهَذَا آخِرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَصَا، وَخَتَمَ اللَّهُ لَنَا بِالْحُسْنَى، وَبَلَّغْنَا الْمَقَامَ الْأَسْنَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَبْدَأِ وَالْمُنْتَهَى.

\*\*\*

(١) «بستان العارفين» للسمرقندي (ص ٣٥٤).

(٢) ذَكَرَ الضَّمِيرُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ لِأَنَّ «الْعَصَا» تَذَكَّرَ وَتَوَنَّثَ.

(٣) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٣/ ٢٥٩).

الرسالة رقم: (٢١)..... مجموع المؤلفات المجلد الثاني للقارئ  
تأليف العلامة

صَبَّحَ اللَّهُ مَسْرًا

بِأَيِّ صِيْفَةٍ

صَبَّحَ اللَّهُ مَسْرًا

تأليف العلامة

المجلد الثاني للقارئ

يطبعُ مُحَقَّقًا عَلَى نَدْوَى نَسْجِ مَطْبَعَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَرْجُومَةٌ

مُحَمَّدُ طَارِقُ مَغْرِبِيَّة

دارُ اللُّبَابِ

هذه المسألة صارت قديماً الزكشي ينسب أقوالهم مع أن ليس له من ذلك شيء ثم ذكره  
 في كتابه من غير كلام مفصلاً وهذا ما يوجب بين العلمين الفرق بين الزكشي ما وجد  
 اليه من الأدلة وكل ما يبعد لا يخالق فيه ما يرام على ما هو في الحقيقة وهذا الذي  
 ما يوجب العلمين بالعبارة ما لا يشك فيها ما لا يوجب من جهة الأعضاء والصفات  
 لما تقرر في قاعدة تعليلها لا عقاب من العلم ولا يوجب إلا براهين وأما يوجب نسبة العلم  
 إلى العلمين أو وجد خلافه في خلاف العلمين مع أنه يمكن فهمه مفصلاً وهذه هي  
 الزكشي ما وجد في قوله من العبارة بدو في خصوص الأقسام نسبة الجنس إلى الأقسام  
 ليس إلا براهين بما أن كتب هذا الجواب تعظيماً للعلماء الخارجين والآثار في هذا  
 الباب لا يصلح للعلمين وإنما العلم بالعلمين ليس إلا براهين بما أن كتب هذا  
 صفة الله في سورة الرحمن الآية ١٢١ وفي قوله تعالى في سورة ص الآية ١١٢  
 العلم لله رب العالمين والعاقبة للمتقين غير الضالين والصلوة والسلام على خاتم النبيين  
 وعلى آله وصحبه الطاهرين أجمعين أما بعد فيقول ما تقرر في العبارة على  
 طريق سلطان العلماء في قوله تعالى في سورة الحديد الآية ١٠١ وفي قوله تعالى في  
 القصص الآية ١٦٤ في قوله تعالى في سورة النور الآية ٣٥ في قوله تعالى في سورة  
 النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل

هذا معناه أيضاً في كتابه من غير كلام مفصلاً وهذا ما يوجب بين العلمين الفرق بين الزكشي ما وجد  
 اليه من الأدلة وكل ما يبعد لا يخالق فيه ما يرام على ما هو في الحقيقة وهذا الذي  
 ما يوجب العلمين بالعبارة ما لا يشك فيها ما لا يوجب من جهة الأعضاء والصفات  
 لما تقرر في قاعدة تعليلها لا عقاب من العلم ولا يوجب إلا براهين وأما يوجب نسبة العلم  
 إلى العلمين أو وجد خلافه في خلاف العلمين مع أنه يمكن فهمه مفصلاً وهذه هي  
 الزكشي ما وجد في قوله من العبارة بدو في خصوص الأقسام نسبة الجنس إلى الأقسام  
 ليس إلا براهين بما أن كتب هذا الجواب تعظيماً للعلماء الخارجين والآثار في هذا  
 الباب لا يصلح للعلمين وإنما العلم بالعلمين ليس إلا براهين بما أن كتب هذا  
 صفة الله في سورة الرحمن الآية ١٢١ وفي قوله تعالى في سورة ص الآية ١١٢  
 العلم لله رب العالمين والعاقبة للمتقين غير الضالين والصلوة والسلام على خاتم النبيين  
 وعلى آله وصحبه الطاهرين أجمعين أما بعد فيقول ما تقرر في العبارة على  
 طريق سلطان العلماء في قوله تعالى في سورة الحديد الآية ١٠١ وفي قوله تعالى في  
 القصص الآية ١٦٤ في قوله تعالى في سورة النور الآية ٣٥ في قوله تعالى في سورة  
 النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل

المكتبة الأحمدية (أ)

كذلك فحينئذ قولنا أن منصوصاً على الظاهرية وتبين جعلها بالصدورية  
 عاوية القواعد العربية وتظهر في الزكشي وما وجد في قوله تعالى في سورة  
 كما لا يخفى ثم رأيت الروايات أيضاً فيها وإساعى حقيقة الوهمين  
 وحقيقة أمرهما أنهما كانتا في عبادة الله تعالى على سلطان محمد القاسم  
 الخليفة له لا يخفى على الضمير والعلية المستقر في خلافة المراد  
 المراد في تحقيق هذه المسألة بعد أن تقرر الزكشي ينسب إلى الكلام  
 مع أنه ليس له شيء ثم ذكره في قوله تعالى في سورة النور الآية ٣٥  
 هذا ما يوجب العلمين بالعبارة ما لا يشك فيها ما لا يوجب من جهة الأعضاء والصفات  
 لما تقرر في قاعدة تعليلها لا عقاب من العلم ولا يوجب إلا براهين وأما يوجب نسبة العلم  
 إلى العلمين أو وجد خلافه في خلاف العلمين مع أنه يمكن فهمه مفصلاً وهذه هي  
 الزكشي ما وجد في قوله من العبارة بدو في خصوص الأقسام نسبة الجنس إلى الأقسام  
 ليس إلا براهين بما أن كتب هذا الجواب تعظيماً للعلماء الخارجين والآثار في هذا  
 الباب لا يصلح للعلمين وإنما العلم بالعلمين ليس إلا براهين بما أن كتب هذا  
 صفة الله في سورة الرحمن الآية ١٢١ وفي قوله تعالى في سورة ص الآية ١١٢  
 العلم لله رب العالمين والعاقبة للمتقين غير الضالين والصلوة والسلام على خاتم النبيين  
 وعلى آله وصحبه الطاهرين أجمعين أما بعد فيقول ما تقرر في العبارة على  
 طريق سلطان العلماء في قوله تعالى في سورة الحديد الآية ١٠١ وفي قوله تعالى في  
 القصص الآية ١٦٤ في قوله تعالى في سورة النور الآية ٣٥ في قوله تعالى في سورة  
 النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل

هذا معناه أيضاً في كتابه من غير كلام مفصلاً وهذا ما يوجب بين العلمين الفرق بين الزكشي ما وجد  
 اليه من الأدلة وكل ما يبعد لا يخالق فيه ما يرام على ما هو في الحقيقة وهذا الذي  
 ما يوجب العلمين بالعبارة ما لا يشك فيها ما لا يوجب من جهة الأعضاء والصفات  
 لما تقرر في قاعدة تعليلها لا عقاب من العلم ولا يوجب إلا براهين وأما يوجب نسبة العلم  
 إلى العلمين أو وجد خلافه في خلاف العلمين مع أنه يمكن فهمه مفصلاً وهذه هي  
 الزكشي ما وجد في قوله من العبارة بدو في خصوص الأقسام نسبة الجنس إلى الأقسام  
 ليس إلا براهين بما أن كتب هذا الجواب تعظيماً للعلماء الخارجين والآثار في هذا  
 الباب لا يصلح للعلمين وإنما العلم بالعلمين ليس إلا براهين بما أن كتب هذا  
 صفة الله في سورة الرحمن الآية ١٢١ وفي قوله تعالى في سورة ص الآية ١١٢  
 العلم لله رب العالمين والعاقبة للمتقين غير الضالين والصلوة والسلام على خاتم النبيين  
 وعلى آله وصحبه الطاهرين أجمعين أما بعد فيقول ما تقرر في العبارة على  
 طريق سلطان العلماء في قوله تعالى في سورة الحديد الآية ١٠١ وفي قوله تعالى في  
 القصص الآية ١٦٤ في قوله تعالى في سورة النور الآية ٣٥ في قوله تعالى في سورة  
 النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل الآية ١١٢ في قوله تعالى في سورة النحل

قيصري رشيد أفندي (ق)

المكتبة السليمانية (س)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

أَحْمَدُكَ اللَّهُمَّ حَمْدًا يَلِيْقُ بِجَلَالِكَ وَجُودِكَ وَإِحْسَانِكَ، وَأَصْلِيَّ وَأَسْلَمٌ عَلَى خَاتَمِ رُسُلِكَ وَأَنْبِيَائِكَ؛ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ؛ وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لِلْإِمَامِ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَوْلَ شَرْحِ حَدِيثِ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ الْقَوْمَ لَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ حَتْمًا مَقْضِيًّا، فَيَقْرَأُ صَبِيًّا مِنْ صِبْيَانِهِمْ فِي الْكُتَابِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»، فَيَسْمَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَرْفَعُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ الْعَذَابَ أَرْبَعِينَ سَنَةً». وَهُوَ حَدِيثٌ نَسَبُهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ؛ كَالزَّمْخَشَرِيِّ وَالثَّعْلَبِيِّ وَمَنْ نَقَلَ عَنْهُمَا؛ كَالْبَيْضَاوِيِّ - عَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ جَهَابِدَةُ النَّقَادِ، وَأَثَبَتُ الْمُحَدِّثِينَ بِالِاخْتِلَاقِ وَالْوَضْعِ، وَقَدْ تَابَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَحَدُ مُعَاَصِرِي الْإِمَامِ الْقَارِي، وَهُوَ السَّيِّدُ صِبْغَةُ اللَّهِ الْبُرُوجِيُّ، فَنَاقَشَهُ الْعَلَّامَةُ الْقَارِي فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَبَيَّنَّ مَوَاضِعَ جَانِبُهُ فِيهَا الصَّوَابَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

وَلَمْ تَخُلْ الرِّسَالَةُ مِنْ فَوَائِدَ، فِي الْعَقَائِدِ وَالِاشْتِقَاقِ وَاللُّغَةِ، وَقَدْ حَقَّقَ مَعَانِي فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَتَكَلَّمَ فِي بَيَانِ اسْمِ الْجِنْسِ، وَالْجَمْعِ، وَاسْمِ الْجَمْعِ، مُسْتَعْرِضًا مَا أَتَى بِهِ مُحَشُّو «الْكَشَافِ» وَ«الْبَيْضَاوِيِّ»، وَمَا نَقَلَهُ أَيْمَةُ اللُّغَةِ كَالْجَوْهَرِيِّ وَالْفَيْرُوزِ أِبَادِيٍّ، مُوَازِنًا نَاقِدًا مُصَحِّحًا، آتِيًّا بِمَا يَسْتَصَوِّبُ وَيَرْتَضِي؛ وَلَوْ خَالَفَ كِبَارَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ.

لَكِنَّهُ تَشَدَّدَ فِي نَقْدِهِ لِلْفَاضِلِ الْمَذْكُورِ، فَلَعَلَّ هَذَا مِنْ بَابِ الْمُعَاَصِرَةِ وَلَعَلَّهُ كَانَ انْتِصَارًا لِلْمَوْلَى عَصَامِ الَّذِي صَوَّبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ صَنْعَةَ اللَّهِ سَهَامَ نَقْدِهِ، فَانْتَصَرَ لَهُ الْعَلَّامَةُ الْقَارِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

هذا، وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرسالةِ على ثلاثِ نُسخٍ خَطِّيَّةٍ: الأولى: النسخةُ السُّليمانيةُ والرمزُ لها بـ «س»، والنسخةُ الأحمديَّةُ والرمزُ لها بـ «أ»، ونسخةُ قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفندي والرمزُ لها بـ «ق».

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِ الْمُصَنِّفِ حُسْنَ مَقْصِدِهِ، وَيَغْفِرَ لَنَا وَلَهُ الزَّلَاتِ، وَيَتَجَاوَزَ عَنِ الْهَفَوَاتِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ، وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ. وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وأصحابه الطاهرين أجمعين.

أما بعد: فيقول راجي برِّ ربِّه الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاري: إنَّه قال عمدةُ العلماءِ المُفسِّرين، وزبدةُ الفُضلاءِ المُتبحِّرين، مولانا العلامةُ البيضاويُّ في خاتمةِ الفاتحة<sup>(١)</sup>: عن حُذيفةَ بنِ اليمانِ رضي اللهُ عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إِنَّ الْقَوْمَ لَيَبْعَثُ اللهُ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ حَتْمًا مَقْضِيًّا، فَيَقْرَأُ صَبِيٌّ مِنْ صِبْيَانِهِمْ فِي الْكِتَابِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فَيَسْمَعُهُ اللهُ تَعَالَى، فَيَرْفَعُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ الْعَذَابَ أَرْبَعِينَ سَنَةً»<sup>(٢)</sup>.

وقد تصدَّى بِشَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ - مَعَ أَنَّهُ رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ، وَصَرَّحُوا بِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ - مَوْلَانَا الْحَبْرُ الْعَلَّامَةُ، وَالْبَحْرُ الْفَهَامَةُ، مُفِيدُ الطَّالِبِينَ، وَمُرْشِدُ

(١) «تفسير البيضاوي» (١ / ٤١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث الكشاف»: حديث أبي بن كعب رضي الله عنه في فضائل القرآن سورة سورة، أخرجه الثعلبي من طرق عن أبي رضي الله عنه، كلها ساقطة، وأخرجه ابن مردويه من طريقين، وأخرجه الواحدي في «الوسيط»، وله قصة ذكرها الخطيب، ثم ابن الصلاح عن اعتراف بوضعه، ولهذا روي عن أبي عصمة أنه وضعه. «الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف».



السَّالِكِينَ، السَّيِّدُ صِبْغَةُ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، سَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَبْقَاهُ، وَنَفَعَنَا بِعُلُومِهِ وَتَقَوَاهُ، فَهَا أَنَا أَذْكُرُ كَلَامَهُ كَمَا يَقْتَضِي مَرَامُهُ، وَأُبَيِّنُ مَا لَمْ يَقَعْ مِنْهُ مَقَامَهُ.

فَقَالَ: (قَوْلُهُ: «إِنَّ الْقَوْمَ لَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَذَابًا حَتْمًا»، هَذَا تَغْيِيرٌ فِي الْمَبْنَى، وَنَقْلٌ بِالْمَعْنَى، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ أَرْبَابِ الْحُصُولِ فِي الْأَصُولِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي الْحَدِيثِ مَعَ تَذْكَارِهِ، وَإِمْكَانِ اسْتِحْضَارِهِ).

ثُمَّ قَالَ: (أَيُّ وَجُوبًا). فَسَّرَ الْحَتْمَ بِالْوُجُوبِ، فَيَصِيرُ التَّقْدِيرُ: عَذَابًا وَجُوبًا، أَوْ حَالًا كَوْنِ الْعَذَابِ وَجُوبًا، وَلَا يَخْفَى عَدَمُ صِحَّةِ حَمَلِهِ فَيُتْكَلَّفُ وَيُحْمَلُ، عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: ذَا وَجُوبٍ، أَوْ أُرِيدَ بِهِ الْمَصْدَرُ مُبَالَغَةً، فَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: وَاجِبًا؛ أَيُّ: ثَابِتًا وَقَوْعُهُ؛ إِذْ لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ، خِلَافًا لِمَنْ خَالَفَهُ، فَحِينَئِذٍ يُطَابِقُ فِي الْوَصْفِيَّةِ. قَوْلُهُ: (مَقْضِيًّا قَضَى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ)، وَهُوَ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ لِمَا قَبْلَهُ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (لَا مُبَدَّلَ لِقَضَائِهِ وَحُكْمِهِ) عَطْفُ بَيَانٍ فِي كَلَامِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّ الْقَضَاءَ عَلَى نَوْعَيْنِ: إِمَّا قَضَاءً مُبْرَمًا، وَإِمَّا قَضَاءً مُعَلَّقًا، وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يُرَدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وَكَذَا قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا يَعْزَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١].

(١) السيد صبغة الله بن روح الله البروجي، الشريف الحسيني النقشبندي نزير المدينة المنورة، الأستاذ الكبير، ولد في بروج بالهند، وأصله من أصبهان، تلقى العلم والتصوف، واشتغل بتعليم الناس وإرشادهم، وله «حاشية على البيضاوي» (ت ١٠١٥ هـ). «خلاصة الأثر» للمجيب (٢/ ٢٤٣).  
(٢) الترمذي (٢١٣٩) عن سلمان رضي الله عنه، وابن ماجه (٩٠) و (٤٠٢٢) باختلاف في اللفظ، والحاكم (١٨١٤)، وأحمد (٢٢٣٨٦)، وابن حبان (٨٧٢) كلهم عن ثوبان رضي الله عنه.

ثمَّ هذا التَّردِيدُ إِنَّمَا هو باعتبار ما في اللُّوحِ المَحفوظِ، وأمَّا بالنَّسبةِ إلى عِلْمِهِ سُبْحانَهُ، المُعَبَّرُ عنه بِأَمِّ الكِتَابِ؛ فليسَ إلاَّ الحُكْمُ الذي لا يُتصَوَّرُ فيه التَّغْيِيرُ بلا ارتيابٍ، وتَحقيقُهُ ليسَ هذا محلُّه<sup>(٣)</sup>.

ثمَّ قولُهُ: (قِيلَ) أرادَ بقائِلِهِ هذا من المُحَقِّقينَ عِصامُ الدِّينِ<sup>(٤)</sup>.

(يدلُّ على أَنَّ القِضاءَ يُغَيَّرُ)؛ أي: قد يُغَيَّرُ إذا لم يكنْ مُبرِّمًا في المُقدَّرِ، وذلكَ لأنَّ العذابَ ههنا قد ارتفعَ، ولو كانْ مُبرِّمًا ما كانَ أحدٌ من القومِ بِقراءةِ الصَّبِيِّ انتفعَ، إلا أن يُرادَ بالمُقْضَى، المُقْضَى؛ أي: المُبرِّمُ على تقديرِ عَدَمِ قِراءةِ صَبِيِّ من صِبْيَانِهِم الفاتحة. وفيه أَنَّهُ حِينئِذٍ يرجعُ إلى المُعلَّقِ، اللَّهُمَّ إلا أن يُحَقِّقَ ويُقالَ: إِنَّهُ يَتَبَيَّنُ حِينئِذٍ أَنَّهُ كانَ حُكْمًا مُبرِّمًا، وفائدةُ قولِهِ: «حَتْمًا مَقْضِيًّا» أَنَّهُ ليسَ لِتَخْوِيفِهِم لِيُتُوبُوا ويرجعوا؛ أي: بل لما يستحقُّونه بما فَعَلُوا، لِكِنْ بِبَرَكَةِ قِراءةِ صَغِيرٍ مِنْهُمْ في الكِتَابِ بِفاتحةِ الكِتَابِ ارتفعَ عنهم العذابُ. انتهى. أي هذا القيلُ.

(ولا يخفى عليك أَنَّهُ)؛ أي: هذا العالمُ الجليلُ (فِهِم) من رَفَعِ العذابَ عَدَمَ الوُقوعِ)؛ أي: مُطلقًا، وهو المُطابِقُ للإِطلاقِ الذي هو الأصلُ بالاتِّفاقِ، (وليسَ كذلك)؛ أي: مثل ما فَهَمَهُ، (بل المُرادُ تأخيرُهُ)، هذا مردودٌ موهومٌ؛ لأنَّ المُرادَ غيرُ معلومٍ، ووقوعُهُ بعدَ رَفَعِهِ من الكلامِ غيرُ مفهومٍ.

(وإلا)؛ أي: ولو لم يُردْ تأخيرُهُ (لم يكنْ لقولِهِ: «أربعينَ سنةً» فائدةٌ يُعتدُّ بها).

وهذا مَدْفوعٌ بأن يُقالَ: أوَّلاً يَحتمَلُ أنَّ المُرادَ بالعَدَدِ التَّكثِيرُ لا التَّحديدُ اليَسِيرُ.

(٣) ينظر: «منح الروض الأزهر بشرح الفقه الأكبر»، للمصنف (٣٥٩ وما بعدها).

(٤) هو عبد الملك بن جمال الدين العصامي، الإسفراييني، الشهير بالملا عصام، ولد بمكة، وأخذ عن والده وعلمائها، وصف بخاتمة المحققين، له حواش كثيرة، توفي بالمدينة المنورة سنة (١٠٣٧هـ).

«خلاصة الأثر» للمحبي (٣/ ٨٧-٨٨).

وثانياً: أن العذاب الإلهي إذا ارتفع عن قوم بسبب من الأسباب، لا يُعرف رُجوعه بعينه إليهم قط في هذا الباب، وعلى تقدير التسليم في اعتبار العدد المذكور على الوجه المسطور يُقال: فائدته عظيمة، ونتيجته جسيمة؛ وهي أن جنس العذاب أو الفرد المتعلق بنوع من الذنب الذي ارتكبه القوم في هذا الباب يرتفع عنهم ببركة تلاوة فاتحة الكتاب التي صدرت من بعض أولاد الكتاب.

ثم بعد الأربعين يكون الأمر تحت مشيئة الله سبحانه، فإن شاء عذبهم بعذاب آخر، أو بذلك العذاب المؤخر، أو صرف عنهم بعبادة أخرى كما قدر، سواء صدرت من صبي آخر، أو من جماعة آخر، فلا دلالة في الكلام على تضييق المرام، وإن ذلك العذاب بعينه البتة يعود إلى ذلك القوم، وهم من أهل الإسلام، ومستحقون للتعظيم والإكرام.

ونظيره حديث: «من صَلَّى الجمعة تكون كفارة لذنوبه إلى الجمعة الأخرى»<sup>(١)</sup>؛ إذ ليس معناه أن بعد الجمعة الآتية يؤخذ بالذنوب السابقة، بل قد يؤخذ باللاحقة إن لم يكن هناك دافع عنها، ومانع منها.

واستدراكه بقوله: (إلا... إلخ)؛ أو هن من نسيج العنكبوت، قد عرفت ما تقدم من الفائدة، مع أن نسيج العنكبوت صنعة ظاهرة، وصنعة باهرة، متضمنة للدلالة على قدرة صاحب العزة والعظمة، يعجز عن معرفتها وكيفية هياتها الحكماء والمهندسون في البناء، كما بينه حجة الإسلام في «الإحياء»<sup>(٢)</sup>.

(١) ورد الحديث بروايات وطرق عدة منها عند البخاري (٨٨٣) عن سلمان الفارسي قال: قال النبي ﷺ: «لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى».

(٢) «إحياء علوم الدين» (٢/ ١٨١١).

فكلام القائل في حقه أنه كأنه نسجه، وكلام المُعْتَرِضِ يقال في شأنه أنه منسوجه على ما حَقَّقَ في الفَرْقِ بين القَضَاءِ والمَقْضِيِّ في بابِ الرِّضَاءِ.

ثمَّ قوله: (ورفع العذاب يتعلّق بالبعث؛ لا بالحثم ومعطوفه، فغلط في المطالعة، وقال ما قال تأمل<sup>(١)</sup>)، أقول: تأملنا، وتصحيح كلامه أملنا، ورأينا أن كلاً من كلاميك أسقط من الآخر، فاكْتَفَيْنَا بالمعروفِ وأعرضنا عن المنكرِ فتدبّر، ولا تغترّ فإن كل كلام لا يُعتَبَرُ، وانظر إلى ما قال، ولا تنظر إلى من قال، أو كُنْ من أربابِ الحالِ، واتركْ عنك القيلَ والقَالَ، وكثرة السُّؤالِ، واشتغلْ بذكرِ المَلِكِ المُتَعَالِ.

ثمَّ قوله: (والكتّابُ بضم الكافِ وتشديد التاء)؛ أي: المنقوطة من فوق، (كُرْمَانِ: المَكْتَبُ)؛ أي: على ما قاله بعضهم، (وهو المراد ههنا)؛ أي: بقرينة المقام، (وجمعه كتّاب)؛ هذا غيرُ محتاجٍ إليه، مع أنه مُسْتَدْرِكٌ بما سيأتي في نقلِ صاحبِ «القاموس» وغيره.

(والكتبة جمع كاتب)؛ هذا ممّا ليس له مدخلٌ في هذا المحلّ، مع أنه غيرُ مُطابِقٍ لقوله على ما قال في «الصّحاح»، حيث قال: الكُتّابُ والمَكْتَبُ واحدٌ، اللّهُمَّ إلا أن يُقال: قوله: والكتبة جمع كاتبٍ جملةٌ معترضةٌ بين المُتعلِّقِ والمُتعلِّقِ.

(وفي «القاموس»: الكُتّابُ كُرْمَان)<sup>(٢)</sup>؛ أي: في صورةٍ وزنه لا في حقيقةٍ موزونه، كما يُوهَمُ من توهم؛ لأنَّ الرُّمَانَ فردٌ، والكُتّابُ جمعٌ، ولذا فسره بقوله: (الكاتبون، والمكاتبُ كمقعد، موضعُ التّعليم)؛ أي: تعليمِ الكِتابَةِ والقِراءةِ، فغلَبَ تَفَاوُلاً جانبَ الكِتابَةِ؛ لأنّها أقوى في المرتبة، أو لِمَا بينهما من المُلازمةِ العُرفيّةِ، كما في كتابِ «أولادِ العَرَبِ».

(١) يأتي بها العلماء للدلالة على قوة الإشكال، ينظر: «المدخل لدراسة المذاهب الفقهية» (٥٩).

(٢) «القاموس المحيط»، (مادة كتب).

وقول الجوهري: (الْكُتَابُ وَالكَتَبَةُ وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>؛ غَلَطٌ)؛ أي: لاختلاف بنائهما؛ لأنَّ الأوَّلَ جمعٌ بلا شُبْهَةٍ، والثاني اسمٌ مكانٍ لا محالة، فإِطلاقُ الكتَبَةِ على موضعِ الكتابةِ غَلَطٌ باعتبارِ أصلِ اللُّغَةِ، وأمَّا ارتكابُ المَجَازِ فلا منعٌ منه بذكرِ الحالِّ وإرادةِ المحلِّ، فتأمَّلْ، فإنَّه موضعٌ زَلَل.

(وسهْمٌ صَغِيرٌ مُدَوَّرُ الرَّأْسِ يَتَعَلَّمُ بِهِ الصَّبِيُّ الرَّمِي<sup>(٢)</sup>)، هذا استيفاءُ اللُّغَةِ، وإلا فلا تَعَلَّقْ له بالقِصِيَّةِ.

وجمعُ «كاتبٍ» يعني أنَّ الكُتَّابَ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى المَكْتَبِ على حدِّ سواءٍ، وهو في أصلِهِ جمعُ «كاتبٍ»، وهذا من تَمَمَّةِ كلامِ صاحبِ «الصَّحاحِ»، فلا تكررَ مع قولِ صاحبِ «القاموسِ». انتهى؛ أي: ما في «القاموسِ» أصلاً واعتراضاً.

ثمَّ قولُ المُحَشِّي: (وهذا صَرِيحٌ في أنَّ «الكُتَّابَ» إمَّا اسمٌ جمعٌ كَرُمَانٍ، أو جمعُ «كاتبٍ»)؛ هذا التَّردِيدُ غَلَطٌ صَرِيحٌ، وَخَطَأٌ قَبِيحٌ؛ لأنَّ «الكُتَّابَ» جمعٌ غيرُ صَحِيحٍ، بل مُكَسَّرٌ.

وقولُ صاحبِ «القاموسِ»: كَرُمَانٍ؛ إنَّما أَرَادَ به الوَزْنَ الصَّرْفِيَّ لا موزونَ المَعْنَوِيَّ، كما سَبَقَتِ الإِشارةُ إليه، معَ أنَّ الرُّمَانَ بِنَفْسِهِ أيضاً لا يَصِحُّ أن يكونَ اسمَ جمعٍ؛ فإنَّ اسمَ الجَمْعِ تعريفُه: أَنَّهُ يُطْلَقُ على ما فَوْقَ الاثْنَيْنِ، وليسَ له مُفْرَدٌ من لفظِهِ، كقَوْمٍ وَرَهْطٍ، والرُّمَانُ ليسَ كذلك، فإنَّه اسمٌ جنسٍ يُطْلَقُ على القَلِيلِ والكَثِيرِ، كالتَّمْرِ والجَرَادِ، وواحدةٌ كُلُّ منها بالتَّاءِ كَرُمَانِيَّةٍ، وَتَمْرَةٌ خَيْرٌ من جَرَادَةٍ، فغَلَطَ المُحَشِّي من الجَهَّتَيْنِ في هذا البابِ.

(١) «الصَّحاحِ» (١/ ٢٠٨).

(٢) «الصَّحاحِ» (١/ ٢٠٨).

فَالصَّوَابُ أَنَّ «الْكُتَّابَ» جَمْعُ كَاتِبٍ لَا غَيْرُ، كَفَجَّارٍ جَمْعُ فَاجِرٍ، وَتُجَّارٍ وَتَاجِرٍ، فَمَنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْجَمْعِ وَالْجِنْسِ وَاسْمِ الْجَمْعِ، كَيْفَ يَصْلُحُ تَصْنِيفُهُ أَنْ يُعْتَبَرَ عِنْدَ الْجَمْعِ؟ أَمْ كَيْفَ يَصْلُحُ لِصَاحِبِهِ أَنْ يَجْتَرِيءَ بِالْإِعْتِرَاضِ عَلَى الْعِصَامِ، الَّذِي جُبِلَ بِالْعَرَبِيَّةِ بِلَا كَلَامٍ، وَمَنْشَأُ هَذَا مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ الْغَفْلَةُ عَلَى مَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ سَابِقًا، بِأَنَّ قَوْلَهُ: جَمْعُ «كَاتِبٍ» لَيْسَ مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ «الْقَامُوسِ»، فَالْخَلْطُ أَوْرَثَهُ الْخَبْطَ، أَوْ بِالْعَكْسِ، وَهُوَ أَظْهَرُ، فَتَدَبَّرْ.

فَإِنَّ قَوْلَ صَاحِبِ «الْقَامُوسِ»: الْكُتَّابُ كُرْمَانٍ: الْكَاتِبُونَ؛ لَا يُتَصَوَّرُ أَنَّهُ يَكُونُ مُقَابِلًا لِقَوْلِهِ: أَوْ جَمْعُ «كَاتِبٍ»؛ فَإِنَّهُ بَعَيْنُهُ، لَا كَمَا تَوَهَّمُ مِنَ الْمُغَايِرَةِ الْحَامِلَةِ لَهُ عَلَى أَنَّ أَحَدَهُمَا اسْمُ جَمْعٍ، وَالْآخَرَ حَقِيقَةُ جَمْعٍ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (وَلَيْسَ بِمَعْنَى الْكُتُبِ حَقِيقَةً)، هَذَا هُوَ الْمُتَبَادُرُ، وَسَيَجِيءُ مَا يُخَالِفُ هَذَا الظَّاهِرَ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (وَلِهَذَا خُطِيءَ الْجَوْهَرِيُّ) هَذَا التَّعْلِيلُ خَطَأً؛ لِأَنَّهُ مَا التَزَمَ كصَاحِبِ «الْقَامُوسِ» أَيْضًا أَنْ جَمِيعَ مَا فِي كِتَابَيْهِمَا يَكُونُ اللُّغَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ، فَإِنَّهُمَا مَشْحُونَانِ مِنَ الْإِطْلَاقَاتِ الْمَجَازِيَّةِ.

(فَمَا قِيلَ): أَرَادَ بِقَائِلِ هَذَا الْكَلَامِ مَوْلَانَا الْعِصَامَ أَيْضًا، وَالْكُتَّابُ كُرْمَانِ الْمَكْتَبِ؛ أَي: الْمُرَادُ بِهِ هَهُنَا جَمْعُهُ «كُتَاتِبٍ»؛ أَي: كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ جَمْعُهُ؛ إِذْ لَوْ أُرِيدَ بِهِ حَقِيقَةُ الْمَكَانِ لَقِيلَ فِي جَمْعِهِ: «مَكَاتِبُ» كَمَقَاعِدَ وَمَكَاسِبَ. فَلَمَّا عُدِلَ عَنْهُ إِلَى هَذَا الْجَمْعِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ مَوْضُوعُ ابْتِدَاءٍ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَلَيْسَ إِطْلَاقُهُ مَجَازًا فِي هَذَا الْمَبْنَى، وَهُوَ لَا يُنَافِي قَوْلَهُ: وَجَمْعُ «كَاتِبٍ»؛ لِأَنَّهُ عَلَى قِيَاسِ مُطَّرِدٍ، حَيْثُ يُجْمَعُ «فَاعِلٌ» عَلَى «فُعَالٍ» كَجَاهِلٍ وَجُهَّالٍ، وَعَامِلٍ وَعُمَالٍ.

وقوله: (كذا في «القاموس») يحتمل أنه أشار إلى الأخير، وهو قوله: جمعُ كاتبٍ نقلاً بالمعنى، أو أشار إلى جميع ما ذكره عن المبنى، بمعنى أن هذا المجموعَ مذكورٌ في «القاموس» سواءً يكون من كلامه أو من كلام صاحبِ «الصَّحاح» مرصياً له، أو ضعيفاً عنده.

(وبهذا التصحيح بطلَ قوله بعد قوله: انتهى). خَبَطُ شَنِيعٌ وَغَلَطُ شَيْعٌ؛ لأنه صريحٌ في أنَّ الكُتَّابَ بمعنى المَكْتَبِ في «القاموس»؛ أي: موجودٌ فيه، وليس كذلك كما عرفت، وأنتَ عرفتَ بما سبقَ نظامَ تحقيقه، وعِصَامَ تَدقيقه. ثمَّ قوله: (ومَنشؤه أَنَّهُ جَعَلَ قولَ «القاموس»: والمَكْتَبُ؛ عَطفاً على «الكاتبون»، ولم يدرِ أَنَّهُ أوردَهُ ردّاً على الجوهريِّ).

أقول: هذا التزييفُ لا يروجُ على الصَّيرفيِّ، فكيفَ يخفى على ناقدِ الجوهريِّ؟ فإنَّ العِصَامَ أجلُّ من أن ينشأَ منه هذا الكلامُ.

ثمَّ قوله: (وما قيل: الكُتَّابُ يُطلقُ على الكتِّبةِ جمعُ كاتبٍ وعلى المَكْتَبِ أيضاً. انتهى. إجمالٌ لم يدرِ أَنَّهُ في أيِّهما حقيقةً، بل يُشعرُ بأنَّهُ في كليهما مجازٌ)؛ فيه أبحاثٌ؛ أمَّا أوَّلُ ففائِلُ هذا القيلِ مجهولٌ على أصلِ وَضَعِ «قيل».

ثمَّ قوله: (يُطلقُ على الكتِّبةِ جمعُ كاتبٍ) خطأً واضحٌ؛ لأنَّ الكُتَّابَ ليس جمعَ الجَمعِ، بل كُلُّ من الكُتَّابِ والكتِّبةِ جمعُ كاتبٍ، وهذا بطريقِ الحقيقةِ بلا مَرِيَّةٍ لأربابِ الطَّرِيقَةِ، وإنَّما الخِلافُ في إطلاقه على المَكْتَبِ كما قدَّمنا بعضَ بيانه، وسيأتي توضيحُ برهانه.

فقوله: (لم يدرِ) دليلٌ على أَنَّهُ لم يدرِ، بل لم يشعُرْ أنَّ الأوَّلَ إطلاقه حقيقيٌّ، والثاني مجازيٌّ أو اختلافيٌّ، مع أَنَّهُ لا إشعارَ فيه أصلاً أَنَّهُ في كليهما مجازيٌّ؛ فإنَّ أصلَ الإطلاقِ مَحْمولٌ على استعمالِ الحقيقيِّ حتَّى يظهرَ وجهُ المُنافي.

ثمَّ قوله: (وقال المُحَقِّقُ التَّفْتَازَانِيُّ: الكُتَّابُ؛ بَضْمِ الكَافِ وتَشْدِيدِ التَّاءِ: المَكْتَبُ وَضِعاً ابْتِدَائِيّاً، أو لَأَنَّهُ مَوْضِعُ الكُتَّابِ؛ أَي: الكُتْبَةُ جَمْعُ كَاتِبٍ، انْتَهَى).  
وكأنَّ هذه العبارة أوقَعَتْه في الغَلَطِ الذي سَبَقَ إليه الإِشارةُ، ودَفَعَهُ أنَّ الكُتْبَةَ تفسِيرٌ للكُتَّابِ بالمَعْنَى، وجمَعُ كَاتِبٍ تعبيرٌ بالمَبْنَى.

ثمَّ قوله: (وأرادَ به أنَّ المُرادَ ههنا المَكْتَبُ ليسَ إلا؛ فإمَّا أن يكونَ حَقِيقَةً فيه كما ذَهَبَ إليه الجَوَهَرِيُّ وغيرُه، أو مجازَ الظَّرْفِ كما ذَهَبَ إليه مَنْ رَدَّها، وأنَّه حَقِيقَةٌ في جمعِ الكَاتِبِ).

وهذا الكلامُ مِنَ المُحَقِّقِ في غايةٍ من التَّحْقِيقِ، ونهايةٍ من التَّدْقِيقِ، وجمَعَ بَيْنَ ما وَقَعَ فيه من التَّفْرِيقِ، وباللهِ التَّوْفِيقُ.  
ولكنَّ المُحَشِّيَ الجامِعَ كحاطِبِ عِشاءٍ، وخابِطِ عِشاءٍ.

ثمَّ قوله: (وقال السَّيِّدُ السَّنْدُ<sup>(١)</sup>: الكُتَّابُ؛ بَضْمِ الكَافِ وتَشْدِيدِ التَّاءِ جمَعُ «كاتبٍ»، وقد يُطَلَّقُ على المَكْتَبِ أيضاً؛ أَي: احتمالُ كونه حَقِيقَةً أو مَجازِيّاً، وهو المُرادُ ههنا؛ أَي بأَيِّ معْنَى يكونُ في المَبْنَى.

وخطِيءُ المُبَرِّدِ؛ أَي بجوازِ إطلاقِهِ على المَكْتَبِ، ورُدَّ بأنَّ اللَّيْثَ<sup>(٢)</sup> نقلَه؛ أَي: وإذا صحَّ النَّقْلُ لا يجوزُ التَّخْطِئَةُ بِمُجَرِّدِ العَقْلِ، لا سِيَّما ويُمْكِنُ توجِيهُهُ عندَ أهلِ الفَضْلِ كما قال، فإمَّا أن يكونَ حَقِيقَةً بالاشْتِرَاكِ، أو مَجازاً لَأَنَّهُ مَوْضِعُ الكُتْبَةِ. انْتَهَى)؛ أَي: كلامُ السَّيِّدِ، وهو بعَيْنِهِ كلامُ السَّعْدِ، فإمَّا تَوَارَدَا في العَقْلِ، أو تَوَافَقَا في النَّقْلِ.

(١) يقصد السيد الشريف الجرجاني، وهو علي بن محمد الحسيني الحنفي، له مؤلفات وتحقيقات؛ منها: حاشية على مواضع من «الكشاف»، وكانت بينه وبين التفزازاني مناظرات في مجلس تيمورلنك (ت ٨١٦)، «الضوء اللامع» (٣٢٨).

(٢) الليث بن سعد بن عبد الرحمن، إمام أهل مصر في الفقه والحديث، (ت ١٧٥هـ).



ثمَّ قوله: (أراد)؛ أي: السَّيِّدُ (أَنَّ إِطْلَاقَهُ عَلَى الْمَكْتَبِ وَارِدٌ مِنَ الثَّقَاتِ)، الأُولَى  
أَنْ يُقَالَ: مِنَ الثَّقَةِ، (فَتَخَطُّهُ الْإِطْلَاقُ مَرْدُودٌ)، الصَّوَابُ مَرْدُودَةٌ، (أَوْ إِطْلَاقُ التَّخَطُّهِ  
مَرْدُودٌ، وَكَوْنُهُ جَمْعٌ «كَاتِبٍ» حَقِيقَةٌ مُحَقَّقٌ).

أقول: هذا ممَّا لَا يَشُكُّ فِيهِ مُوَفَّقٌ، (فَمَا قِيلَ)؛ أي: قَالَه الْعِصَامُ، (وَفِي «الْحَوَاشِي  
الشَّرِيفِيَّةِ عَلَى الْكَشَافِ»: خَطُّ الْمُبَرِّدِ تَحْقُوقُهُ بِمَعْنَى الْمَكْتَبِ، وَرَدَّ بِأَنَّ اللَّيْثَ نَقَلَهُ،  
فِإِطْلَاقِ الْكُتَّابِ عَلَى الْمَكْتَبِ إِمَّا حَقِيقَةٌ لِلِاشْتِرَاكِ، أَوْ مَجَازٌ فِي الْمَحَلِّ، أَي كَمَا سَبَقَ  
فِي كَلَامِ الْمُحَقِّقِ التَّفْتَازَانِيِّ. انْتَهَى)؛ أَي: مَا قِيلَ (افْتِرَاءً عَلَى السَّيِّدِ السَّنَدِ، كَمَا أَنَّ  
الْأَوَّلَ افْتِرَاءً عَلَى «الْقَامُوسِ» كَمَا لَا يَخْفَى).

أقول: هذا الطَّعْنُ بِطَرِيقِ الْإِجْمَالِ غَيْرُ مُنَاسِبٍ لِأَهْلِ الْكَمَالِ، فَكَأَنَّ هَذَا  
الْمُعْتَرِضَ عَارِضَ بَيْنَ نَقْلِهِ وَفِعْلِهِ فِي بَعْضِ الْمَبْنَى، مَعَ اتِّحَادِهِمَا فِي تَحْقِيقِ الْمَعْنَى،  
أَوْ لَمْ يَجِدْ مَا قِيلَ فِي حَاشِيَةِ السَّيِّدِ عَلَى «الْكَشَافِ» فَحَمَلَهُ الْاِعْتِسَافُ عَلَى عَدَمِ  
الْإِنْصَافِ، وَغَفَلَ عَنِ احْتِمَالِ الْاِنْتِصَافِ، بِأَنْ يُحْسِنَ الظَّنَّ بِالْقَائِلِ أَنَّهُ رَأَى فِي الْحَوَاشِي  
الْمَنْسُوبَةِ إِلَى السَّيِّدِ الشَّرِيفِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى هَوَامِشِ «الْكَشَافِ» مِنْ غَيْرِ إِدْخَالِهِ فِي  
حَاشِيَتِهِ الْمُؤَلَّفَةِ مَعَ احْتِمَالِ تَصْحِيفِ الشَّرِيفَةِ بِالشَّرِيفِيَّةِ.

هذا، وَغَايَتُهُ أَنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ التَّفْتَازَانِيِّ، أَوْ مِنْ كَلَامِ الْجُرْجَانِيِّ،  
فَنَسَبَهُ إِلَيْهِ، بِنَاءً عَلَى وَهْمِ نَسْخِ لَدَيْهِ، فَلَا يُقَالُ فِي مِثْلِهِ أَنَّهُ افْتِرَاءٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ  
الْاِفْتِرَاءَ هُوَ تَعَمُّدُ الْكُذْبِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةِ أَلْجَأتِ إِلَيْهِ، فَلَا يَصِحُّ إِطْلَاقُ  
الْاِفْتِرَاءِ، لَا عَلَى صَاحِبِ «الْقَامُوسِ» وَلَا عَلَيْهِ.

ثمَّ قوله فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ: (فَيَسْمَعُهُ اللهُ؟ أَي: يَقْبَلُهُ وَيَرْضِيهِ الْبَتَّةَ بِمُقْتَضَى  
وَعَدِهِ، لَنْ تَقْرَأَ حَرْفًا مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْه)؛ لَا وَجَهَ لِلْعُدُولِ عَنِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ فِي  
(يَسْمَعُهُ) إِلَى الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّةِ بِقَوْلِهِ: (يَقْبَلُهُ) مَعَ تَحْقِيقِ سَمْعِهِ سُبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ:

﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾، وَإِنَّمَا يُؤَوَّلُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يُحِبُّ الْأُمْتَقِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٧٦]؛ أي: يُثَبِّه<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (وَصُدُورُهُ مِنَ الْمَعْصُومِ)، فِيهِ أَنَّ الْعِصْمَةَ لِلْأَنْبِيَاءِ كَمَا أَنَّ الْحِفْظَ لِلْأَوْلِيَاءِ عَلَى فَرْقٍ بَيْنَهُمَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَلَيْسَ الصَّبِيُّ مِنْ أَحَدِ الْقَبِيلَيْنِ؛ إِذْ يُتَصَوَّرُ مِنْهُ كَلِمَاتُ الْكُفْرِ، وَأَفْعَالُ الشَّرْكِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَعْصِيَةٌ حَقِيقِيَّةٌ أَوْ صَوْرَةٌ، فَيُضْرَبُ وَيُؤَدَّبُ إِذَا كَانَ مُمَيِّزاً، غَايَتُهُ أَنَّهُ غَيْرُ مُكَلَّفٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ عَلَى تَفْصِيلٍ يُعَلِّمُ مِنْ كُتُبِ الْفِقْهِ أَصُولاً وَفُرُوعاً<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (الَّذِي لَيْسَ لَهُ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ غَرِيبٌ)، وَكَذَا قَوْلُهُ: (أَوْ غَرَضٌ مِنَ الْأَغْرَاضِ) عَجِيبٌ، حَيْثُ عَمَّ بَعْدَ مَا خَصَّصَ، وَجَعَلَ أَفْعَالَ الصَّبِيِّ فِي مَقَامِ إِخْلَاصِ أَرْبَابِ الْكَمَالِ، وَأَصْحَابِ الْأَحْوَالِ الَّتِي عَجَزَ عَنْهُ فُحُولُ الرِّجَالِ، كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌّ فِي كُتُبِ الصُّوفِيَّةِ.

فَالصَّبِيُّ مِنْ أَيْنَ لَهُ مَقَامُ الْإِخْلَاصِ؟ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَادِراً مِنْ جِهَةِ طُرُقِ الْعَادَةِ بِخُلُقِهِ، مَجْذُوباً مِنْ أَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ، إِذْ مِنَ الْمَعْلُومِ عِنْدَ الْعَامِّ وَالْخَاصِّ أَنَّ الصَّبِيَّ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَوْفٌ مِنَ الْأَسْتَاذِ، أَوْ طَمَعٌ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ لَمْ يَقْرَأْ حَرْفاً مِنْ حُرُوفِ أَبِي جَادٍ، وَرُبَّمَا يَغَارُ مِنْ بَعْضِ الْأَوْلَادِ، فَيُرِيدُ أَنْ يُرِيَهُمُ الْجَاهِلَةَ، أَوْ يُسَمِعَهُمْ مَا يَحْضُرُ لَهُ بِهِ الْمُرَادُ.

(١) كذا وردت في النسخ الخطية «يثنيه» ولعل الصواب المثبت، وهي تأويل لمحبة الله تعالى لعباده على إرادة الإثابة، أو على الإثابة نفسها.

(٢) وهو ما يصنفه أصوليو الحنفية في عوارض الأهلية، فالصغير تثبت له أهلية وجوب؛ بمعنى قبول التصرفات التي تعود عليه بالنفع المحض؛ وتكون أهلية الأداء لديه ناقصة، فلا يصح منه ما يعود عليه بضرر محض، وتتوقف تصرفاته المحتملة للأمرين على إجازة الولي، ينظر: «التلويح على التوضيح» (٢/ ١٦١). و«شرح المنار» لابن ملك (٣٣٣).

ثُمَّ قَوْلُهُ: (بِذَلِكَ؛ أَي: بِسَبَبِ الْقِرَاءَةِ الْمَذْكُورَةِ)، الْأُولَى: بِسَبَبِ مَا ذُكِرَ مِنْ الْقِرَاءَةِ الْمَذْكُورَةِ؛ فَإِنَّهُ يُسْتَحْسَنُ فِي الْعِبَارَاتِ الْمَشْهُورَةِ عَلَى طَبَقِ التَّصَانِيفِ الْمَسْطُورَةِ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: («الْعَذَابُ» مَنْصُوبٌ مَفْعُولٌ «يَرْفَعُ»)، هَذَا مِنَ الْوَاضِحِ الَّذِي لَا يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى اللَّائِحِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: («أَرْبَعِينَ سَنَةً» ظَرْفٌ لِقَوْلِهِ: «يَرْفَعُ»)، وَلَعَلَّهُ تَوَهَّمَ أَنَّهُ رُبَّمَا يُتَوَهَّمُ تَعَلُّقُهُ بِقَوْلِهِ: «يَبْعَثُ»، فَبَعَثَهُ عَلَى هَذَا الْمَبْحَثِ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (أَي يُؤَخَّرُ ذَلِكَ الْعَذَابُ الْمَقْضِيُّ حَتْمًا عَنِ الْقَوْمِ الْمَبْعُوثِ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً)، الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: يُؤَخَّرُ الْعَذَابُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ ذَلِكَ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِبْهَامٍ تَقَدَّمَ دَفْعُهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَمَنْ قَالَ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الْقَضَاءَ قَابِلٌ لِلتَّغْيِيرِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، انْتَهَى. لَمْ يُصَبِّ كَمَا عَرَفْتَ، وَأَنْتَ عَرَفْتَ أَنَّكَ مَا أَصَبْتَ، وَأَنَّهُ قَدْ أَصَابَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَهَذِهِ الْإِعَادَةُ غَايَةُ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّخْطِئَةِ، وَنَهَايَةُ الْإِقْدَامِ فِي الْقَضِيَّةِ، بِالْجَزْمِ عَلَى أَنَّ الْعَذَابَ الْمَرْفُوعَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَكُونُ لَازِمًا الْوُقُوعِ، وَمَنْ أَيْنَ لَهُ ذَلِكَ الْمَوْضُوعُ، مَعَ أَنَّ فِيهِ مُخَالَفَةً لِتَحْسِينِ الظَّنِّ بِاللَّهِ، الْمُخَالَفِ بِطَرِيقِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، الْمُعْتَقِدِينَ سَعَةَ رَحْمَةِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ إِذَا رَفَعَ عَنْ عِبَادِهِ عُقُوبَةً كَانُوا يَسْتَحِقُّونَهَا لِمَا صَدَرَ عَنْهُمْ مِنَ الْمُخَالَفَةِ، بِسَبَبِ شَفَاعَةٍ، أَوْ ظُهُورِ طَاعَةٍ مِنْ أَيِّ بَابٍ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يَعُودَ عَلَيْهِمُ بِالْعَذَابِ.

نَعَمْ إِذَا صَدَرَ عَنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُوجِبُ الْعِقَابَ، وَلَمْ يُوجَدْ مَانِعٌ وَلَا دَافِعٌ لِرَفْعِ الْحِجَابِ، فَتَحْتَ الْمَشِيئَةِ حَيْثُ لَا مُحَالَةَ، مَعَ أَنَّ مَا ادَّعَاهُ هَذَا الْمُعْتَرِضُ عَلَى الْقَائِلِ الَّذِي يَبْنِي أَمْرَهُ عَلَى الْإِحْتِمَالِ، وَيَمْنَعُ مَعْرِفَةَ قَطْعِ الْمُرَادِ

في الاستقبال، إنما هو بالمفهوم من العَدَدِ من أن اعتبارَ مُطَلَقِ المفهومِ في الأدلَّةِ دُونَ الروايةِ ليسَ من مذهبِ أئمةِ الجامعين بين الروايةِ والدرايةِ، لا سيَّما ومفهومُ العَدَدِ غيرُ مُعتَبَرٍ بالإجماعِ، بلا خلافٍ ولا نزاعٍ.

انتهى الكلامُ على هذه الحاشيةِ الصَّغيرةِ المُشتمَلَةِ على الفوائدِ الكثيرةِ، التي يُستَدَلُّ بها على الحاشيةِ الكبيرةِ، فنسألُ اللهَ لنا وله مَحَوَ الذُّنُوبِ، وسَتَرَ العُيُوبِ، وتَوَفَّقَ التَّوَجُّهَ نحوَ عَلَامِ العُيُوبِ، لِيَزُولَ عَنَّا الهُمُومُ والكُرُوبُ، ويحفظَنَا من تَقَلُّبِ القُلُوبِ، بالثَّبَاتِ على الحالةِ الحُسْنَى والمَمَاتِ لحُسْنِ الخاتمةِ، وحُصولِ المَقَامِ الأَسْنَى ووُصولِ الرَّفِيقِ الأَعْلَى، آمين، والحمدُ لله ربَّ العالمين.

\*\*\*



الرسالة رقم: (٢٢) ..... مجموعة رسائل العلماء الملائمة للقارئ

الضَّائِبُ بِطَبِيبِنَا

لِلشَّيْخِ طَبِيبِنَا لِلْإِمِينِ

تأليف العلماء


الملائمة للقارئ

نُطِيعُ مَحْفَقًا عَنِ نَسْخَةِ فُطَيْيَةِ وَاحِدَةٍ


يُحَدِّثُ وَيُصَلِّقُ

محمد مصعب كلثوم

دار الكتاب



صورة الغلاف من مكتبة أسعد أفندي (أ)



صورة اللوحة الأولى من مكتبة أسعد أفندي (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، ودعانا إلى دارِ السَّلام، ومنَّ علينا ببعثة نبيِّنا محمدٍ عليه الصلاة والسلام، وأنزلَ عليه خيرَ الكلام، وحفظه من النقص والتغيير والتبديلِ مدى الأيام، وقَيَّضَ له علماء يزيلون عنه كلَّ وهمٍ وإبهام، والصلاة والسلام على ماحي الظلام، وعلى آله وأصحابه أولي الأيدي والإناعام. وبعُد:

فإنَّ أولى ما يَشْتَغَلُ به المرءُ طلبُ العلومِ الدنيئة التي بها فوزُه ونجاتُه، ثم عبادةُ ربِّه الذي إليه مَحياءُه ومماتُه، ومن أَجَلِّ العلومِ تعلُّمُ كتابِ الله تعالى، وإتقانُ تلاوته على النحو الذي يُرضي به مولاهُ.

وقد تركَ لنا علماءُنا، كنوزاً نفيسةً، ومن هذه الكنوزِ، «الشَّاطِبيَّة» كما اشتهرت بينَ طلبَةِ العلمِ، وهِيَ القَصِيدَةُ اللَّامِيَّةُ المُسَمَّاةُ بِـ «حِرْزِ الأَمَانِي وَوَجْهِ التَّهَانِي» للإمامِ العَلَّامَةِ أَبِي القَاسِمِ أو أَبِي مُحَمَّدِ، القَاسِمِ بنِ فَيْرَةَ بنِ أَحْمَدَ الرُّعَيْنِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ الشَّاطِبيِّ، وهو أحدُ الأعلامِ الكبارِ، والمشتهرين في الأقطارِ، وُلِدَ في آخرِ سنة ثمان وثلاثين وخمس مئةً بشاطبة من الأندلسِ، وقرأ ببلده القراءاتِ وأتقنها، كان يُصَلِّي الصُّبْحَ بَغْلَسٍ بالفاضلية، ثم يجلسُ للإقراءِ، فكان النَّاسُ يتسابقون السيرَ إليه ليلاً، وكان إذا قعدَ لا يزيدُ على قوله: مَنْ جاءَ أولاً فليقرأ، ثم يأخذُ على الأَسْبِقِ فالأَسْبِقِ.

قال ابنُ خُلِّكانَ: كان إذا قُرئَ عليه «صحيح البخاري» و«مسلم» و«الموطأ»، تُصَحَّحُ النُّسخُ من حفظه.



ونظم - أيضاً - قصيدته الرائية، المسماة: «عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد» في علم الرسم، وقصيدة أخرى تسمى: «ناظمة الزهر في أعداد آيات السور»، وقصيدة دالية، خمس مئة بيت، لخص فيها «التمهيد» لابن عبد البر.

توفي الإمام الشاطبي سنة (٥٩٠هـ)، ودفن بالقرب من سفح جبل المقطم بمصر، رحمه الله تعالى.

أما منظومته «الشاطبية» كما اشتهرت بين طلبة العلم، وهي القصيدة اللامية المسماة بـ «حز الأمانى ووجه التهاني»؛ فهي من البحر الطويل، في القراءات السبع المتواترة، اعتمد الشاطبي في قصيدته على كتاب «التيسير في القراءات السبع» لأبي عمرو الداني، فافتنى أثر أبي عمرو، واقتصر على القراء السبع، وهم: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، ورواتهم الأربعة عشر، والطرق التي اعتمدها أبو عمرو الداني، وقرأ بها على شيوخه، إلا أن الشاطبي زاد على ما في «التيسير» زوائد مهمة وفوائد جمّة.

ابتدأ بتأليف «الشاطبية» بالأندلس، ثم أكملها بالقاهرة، ولقد عظمت عناية القراء والعلماء بـ «الشاطبية» حتى أصبحت عمدة القراء إلى زماننا الحاضر، فقل من يشتغل بالقراءات إلا ويقدم حفظها، ويدرس رموزها وأسرارها، وذلك أن الشاطبي قد تفنن في ضبط القراءات السبع، فسلك في ذلك سبيل الرمز، فمنح كل قارئ وراو رمزا إذا انفرد، ورمزا إذا اجتمع معه غيره.

ولا عجب من تبوء «الشاطبية» لتلك المكانة الرفيعة عند العلماء، على اختلاف تخصصاتهم، فلقد أبدع فيها وأطرب، فهي لم تكن وعاء للقراءات السبع فحسب، بل كانت غاية في البلاغة والبيان، والرقّة والعدوية، قوّة السبك وفيرة المعاني.

ولقد قال ابنُ الجَزَرِيِّ: لا أعلمُ كتاباً حُفِظَ وعُرِضَ في مجلسٍ واحدٍ، وتسلسلَ بالعرَضِ إلى مُصنِفِهِ كذلكِ إلا هُوَ.

وبلغَ عددُ أبياتِ «الشاطبية» (١١٧٣) بيتاً، أما شُرُوحُها، فقد بلغت أكثرَ من خمسينَ شرحاً.

قال ابنُ الجَزَرِيِّ: وَمَنْ وَقَفَ على قصيدته علمَ مقدارَ ما آتاهُ اللهُ في ذلكِ خُصُوصاً «اللامية» التي عجزَ البلغاءُ مِنْ بعده عن مُعارضتِها، فإنه لا يعرفُ مقدارَها إلا مَنْ نظَمَ على منوالِها، أو قابلَ بينها وبينَ ما نُظِمَ على طريقِها، ولقد رُزِقَ هذا الكتابُ من الشُهرةِ والقَبولِ ما لا أعلمُه لكتابٍ غيره في هذا الفنِ، بل أكادُ أن أقولَ: ولا في غيرِ هذا الفنِ؛ فإنني لا أحسبُ أن بلداً من بلادِ الإسلامِ يخلو منه، بل لا أظنُّ أن بيتَ طالبٍ علمٍ يخلو من نُسخةٍ به، ولقد تنافسَ الناسُ فيها ورغبوا من اقتناءِ النُسخِ الصَّحاحِ بها إلى غايةٍ حتَّى إنَّهُ كانتِ عندي نسخةٌ باللاميةِ والرائيةِ، بخطِ الحُجَيجِ صاحبِ السَّخاويِّ مجلِّدةً، فأعطيتُ بوزنها فِضَّةً فلم أقبل.

وقد عارضها كثيرونَ ونسجوا على منوالِها وروَّيَها، ولكنهم باعترافهم لم يُدانوها، ومن هؤلاء: عبدُ الرحمنِ بنُ إسماعيلَ أبو شامةَ الدمشقيُّ في «إبراز المعاني»، وابنُ الجَزَرِيِّ في «الدُّرة المضيئة»، والفاسيُّ، والجَعبريُّ، وكثيرٌ غيرُهم.

وجاء بعضُ العلماءِ، فنظروا في «الشاطبية» بعد أن حَفِظُوها ودرَّسُوها وشرَّحُوها، فوجدوا فيها بعضَ الأبياتِ التي تحتاجُ إلى مزيدِ بيانٍ وتوضيحٍ، ليندفعَ الوهمُ، ويرتفعَ المُشكَلُ، ويُبَيَّنَ المُجمَلُ، ويُقَيَّدَ المُطلَقُ، ويُقَرَّبَ البعيدُ، وهذا من بابِ استكمالِ مقاصدِ المصنِفِ، وتحسينِ هذا النظمِ.

ومن هؤلاء العلماء العلامة القاري رحمه الله تعالى، فإنه قد شرح «الشاطبية»، فتبين له فيها مواضع يصعب كشف حلتها باعتبار قلة فهم أكثر أهلها؛ فانبرى لرفع النقاب عن هذه الآيات، مُستدلاً بقول مصنفها الشاطبي:

وَإِنْ كَانَ خَرَقٌ فَادْرِكْهُ بِفَضْلَةٍ      مَنِ الْجِلْمِ وَيُضِلُّهُ مَنْ جَادَ مَقُولًا

وأشار القاري في «ضابطيته» إلى أن هذه الفضيلة إنما حصلت بفضل من علم الشاطبي رحمه الله تعالى، وبخضلة من حلمه، فإن الفضل كل الفضل للمتقدم في كل فصل من الفرع والأصل، فهذه الفوائد لفظة من ألفاظ تلك العوائد، ولقطة من خوالي تلك الموائد التي عمّت البلاد، وخصت علماء العباد.

وقد استدرك القاري على الشاطبي أحياناً، وقد نقل بعض الملحوظات عن سبقة من العلماء، وأحياناً يناقش هذه الاستدراكات ويتعقبها، أو يضيف عليها بعض الكلمات والتقييدات؛ لتكون القصيدة خالية من الإشكالات.

هذا وإن القاري رحمه الله تعالى قد صنّف هذه الرسالة قبل وفاته بثلاث سنوات، وذلك بمكة المشرفة قبالة الكعبة المعظمة، في أوائل شهر جمادى الآخرة، سنة إحدى عشرة بعد الألف من الهجرة.

ولم ينص المؤلف على تسميتها، إلا إنه وقع على غلاف الرسالة تسميتها:

### «الضابطية للشاطبية اللامية»

وقد قُمنّا بمقابلة هذا الكتاب على نسخة أسعد أفندي ورمزنا لها بـ «أ»، وقد تخللها بعض السقوبات، أتمناها من النسخة المطبوعة التي نُشرت بتحقيق الدكتور عبد الحكيم أنيس، وقد عُنِيَ بإخراجها في نشرة مُحَقَّقة، وليس نشرنا لهذه الرسالة مُزاحمةً له، فله قصبُ السبق والفضل في تحقيقها، وإنما هو لغرض ضمها مع بقية رسائل العلامة القاري في هذا المجموع.

هذا، وقد ضبطنا نصَّ «الشاطبية» كاملاً، ووضعنا رقم كل بيتٍ منها في أوله، حتى يسهل الرجوعُ إلى «الشاطبية»، وخرَّجنا الآيات والأحاديث، وعزونا الأقوال إلى مصادرها، سائلين المولى سبحانه وتعالى أن يتقبل منَّا هذا العملَ بمَنه وكرمه، آمين.

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### وَبِهِ الْعَوْنُ وَالتَّوْفِيقُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَوْجَدَ الْأَشْيَاءَ وَدَبَّرَ، وَقَضَى بِمَا شَاءَ فِي آجَالِهِ وَقَدَّرَ،  
وَعَيَّرَ مَا أَرَادَ وَلَمْ يَتَغَيَّرْ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْبَشَرِ، الْمَبْعُوثِ إِلَى  
الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الشُّفَعَاءِ فِي الْمَحْشَرِ، وَالشُّهَدَاءِ فِي ذَلِكَ  
الْمَحْضَرِ .

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْمُفْتَقِرُ إِلَى بَرِّ رَبِّهِ الْبَارِي عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: إِنَّ  
«اللَّامِيَةَ الشَّاطِئِيَّةَ» لَمَّا كَانَ فِيهَا مَوَاضِعُ يَصْعُبُ كَشْفُ حَلِّهَا بِاعْتِبَارِ قِلَّةِ فَهْمِ أَكْثَرِ  
أَهْلِهَا؛ سَنَحَ بِالْبَالِ أَنْ تُخَصَّ تِلْكَ الْمَحَالُّ، وَيُرْفَعَ حِجَابُ النُّقَابِ عَنْهَا، بِعَوْنِ  
الْمَلِكِ الْمُتَعَالِ لِمَا فِي كَلَامِ النَّاطِمِ، وَهُوَ وَلِيُّ اللَّهِ فِي جَمِيعِ الْأَقْوَالِ؛ إِشَارَةً إِلَى  
جَوَازِ ذَلِكَ حَيْثُ قَالَ هُنَالِكَ:

٧٨ - وَإِنْ كَانَ خَرَقٌ فَادْرِكْهُ بِفَضْلَةٍ      مِنْ الْجِلْمِ وَلِيُصْلِحْهُ مَنْ جَادَ مَقُولًا

وَلَا شَكَّ أَنْ هَذِهِ الْفَضِيلَةَ، وَالْحَالَةَ الْجَزِيلَةَ لَنَا إِنَّمَا حَصَلَتْ بِفَضْلَةٍ مِنْ  
عِلْمِهِ، وَبِخُصْلَةٍ مِنْ حِلْمِهِ، فَإِنَّ الْفَضْلَ كُلَّ الْفَضْلِ لِلْمُتَقَدِّمِ فِي كُلِّ فَضْلٍ مِنَ  
الْفِرْعِ وَالْأَصْلِ، كَمَا أَشَارَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ:

٦٩ - وَأَلْفَاهَا زَادَتْ بِنَشْرِ فَوَائِدِ      فَلَنْتَ حَيَاءً وَجَهًّا أَنْ تُفَضَّلَا

فَهَذِهِ الْفَوَائِدُ لِفَاطَةً مِنْ أَلْفَاظِ تِلْكَ الْعَوَائِدِ، وَلِقَاطَةً مِنْ خَوَالِي تِلْكَ الْمَوَائِدِ الَّتِي عَمَّتِ الْبِلَادَ وَوُضِلَتْ، وَخَصَّتْ عُلَمَاءَ الْعِبَادِ حُضُولاً، فَجَزَى اللَّهُ صَاحِبَهَا عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ فِي دَارِ الْبَقَاءِ وَاللَّقَاءِ، وَجَمَعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ تَحْتَ اللُّوَاءِ لِسَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ رَأَيْتُ الْعَلَمَةَ الْإِمَامَ أَبَا شَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِيِّ يَحْكِي عَنْ نَازِلِهَا شَيْخِهِ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ مِرَاراً أَنَّهُ قَالَ كَلَاماً مَا مَعْنَاهُ: لَوْ كَانَ فِي أَصْحَابِي خَيْرٌ أَوْ بَرَكَةٌ لَأَسْتَنْبَطُوا مِنْ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ مَعَانِي لَمْ تَخْطُرْ لِي.

ثُمَّ قَالَ: وَحَكَى لَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ الشُّيُوخِ الْمُعَاصِرِينَ لِلشَّاطِبِيِّ يَقُولُ: لَمْتُهُ فِي نَظْمِهِ لَهَا، لِقُصُورِ الْأَفْهَامِ عَنْ دَرْكِهَا، فَقَالَ لِي: يَا سَيِّدِي هَذِهِ يُقَيِّضُ اللَّهُ لَهَا فَتَى يُبَيِّنُهَا. أَوْ كَمَا قَالَ<sup>(١)</sup>.

أَقُولُ: وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَيَّضَ شُيُوخاً لَهَا قَامُوا بَيَانِ مَبَانِيهَا، وَتَبْيَانِ مَعَانِيهَا، وَبُرْهَانِ جَمِيعِ مَا فِيهَا مِمَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ يُنَافِيهَا، فَجَزَاهُمُ اللَّهُ عَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَنَفَعَنَا بِعُلُومِهِمْ، وَرَفَعَ عَنَّا بَرَكَاتِهِمْ الْعَنَاءَ، وَقَدْ أَشَارَ أَبُو شَامَةَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِ(الْفَتَى) هُوَ السَّخَاوِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَأَقُولُ: يَحْتَمِلُهُ وَيَحْتَمِلُ غَيْرُهُ؛ كَأَبِي شَامَةَ، وَالْفَاسِيَّ، وَالجَعْبَرِيَّ، وَلَعَلَّ الشَّيْخَ انْكَشَفَ لَهُ مَقَاماً، أَوْ رَأَى رُؤْيَا مَنْاماً، أَوْ اسْتَنْبَطَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]؛ فَإِنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يُقَيِّضُ لَهُ حِفَاطًا فِي كُلِّ قَرْنٍ يُحْصَلُ عِلْمُ الْقِرَاءَةِ بِهِمْ، وَيُؤْخَذُ هَذَا بِالْعِلْمِ مِنْ عِنْدِهِمْ، أَوْ مِنْ حَدِيثِهِ ﷺ عَلَى مَا رَوَاهُ

(١) انظر: «إبراز المعاني من حرز الأمانى» لأبي شامة (ص ٨).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

أبو داود في «سُنَنِه»، والحاكِم في «مُسْتَدْرَكِه»، والبيهقي في «شُعْبِه»: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»<sup>(١)</sup>.

ولا شكَّ أَنَّ الْقُرْآنَ أَضَلُّ الدِّينِ، وَمِنْهُ الْحَقُّ الْيَقِينُ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ [ابْنُ] مَالِكٍ: إِذَا كَانَتِ الْعُلُومُ مَنَحًا إِلَهِيَّةً وَاخْتِصَاصَاتٍ لَدُنِّيَّةً، فَلَا بَدْعَ أَنْ يَدَّخِرَ اللَّهُ لِبَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ مَا لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ<sup>(٢)</sup>.

فمنها قوله:

٣٨- رَوَى خَلْفٌ عَنْهُ وَخَلَادٌ الَّذِي رَوَاهُ سُلَيْمٌ مُتَّفَنًا وَمُحَصَّلًا

فإِنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنْ خَلَفًا وَخَلَادًا أَخَذَا عَنْ سُلَيْمٍ مَا رَوَاهُ عَنْ حَمَزَةَ، وَظَاهِرُ الْبَيْتِ يُفِيدُ أَنَّهُمَا مُشْتَرِكَانِ مَعَهُ فِي الْمَرْوِيِّ عَنْ شَيْخِهِمْ؛ فَغَيْرَتُهُ لِلْبَيَانِ لِلْأَعْيَانِ.

فَقُلْتُ:

رَوَى خَلْفٌ عَنْهُ وَخَلَادٌ الَّذِي رَوَى لَهُمَا عَنْهُ سُلَيْمٌ مُحَصَّلًا

ومنها قوله:

٦٥- وَقَبْلَ وَبَعْدَ الْحَرْفِ آتِي بِكُلِّ مَا رَمَزْتُ بِهِ فِي الْجَمْعِ إِذْ لَيْسَ مُشْكِلًا

وهُوَ مُشْكِلٌ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْجَمْعَ يَحْتَمِلُ الرَّمَزَ الْكَلِمِيَّ وَالْحَرْفِيَّ الَّذِي وُضِعَ لِنَحْوِ الْكُوفِيِّ، وَالْمَرَادُ بِهِ الْأَوَّلُ.

(١) رواه أبو داود (٤٢٩١)، والحاكم (٨٥٩٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقول القاري في «شُعْبِه»، لعله سبق قلم، فلم يروه في «الشعب» بل رواه في «معرفة السنن والآثار»، والقاري نفسه رحمه الله تعالى ذكر في «مراة المفاتيح» (٢٩٦/٥) أنه رواه البيهقي، كما في «الجامع الصغير» للسيوطي، وفيه عزاه للبيهقي في «المعرفة».

(٢) انظر: «تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد» لابن مالك (٢/١).



فَقُلْتُ:

رَمَزْتُ بِهِ فِي الْكَلِمِ إِذْ لَيْسَ مُشْكِلًا .....

فَانْحَلَّ مَا كَانَ فِيهِ مُعْضَلًا.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٩٥- إِذَا مَا أَرَدْتَ الدَّهْرَ تَقْرَأُ فَاسْتَعِدَّ جَهَارًا مِنَ الشَّيْطَانِ بِاللَّهِ مُسْجَلًا

فَإِنَّ الْمُتَبَادِرَ مِنْهُ إِطْلَاقُ الْجَهْرِ، مَعَ أَنَّهُ قَيْدُهُ الْعُلَمَاءُ مِنْ مَشَايخِ الْقُرَّاءِ  
بَشُرُوطٍ أَرْبَعَةٍ، وَهِيَ:

- أَنْ يَكُونَ بِحَضْرَةِ الْقَارِيِّ مُسْتَمِعٌ.

- وَأَلَّا يَكُونَ فِي أَثْنَاءِ وِرْدِ الْمُدَارَسَةِ.

- وَأَنْ يُرِيدَ أَنْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ.

- وَأَلَّا يَكُونَ فِي الصَّلَاةِ إِجْمَاعًا بَيْنَ الْأَيْمَةِ.

فَالْحَقَّتْهَا فِي بَيْتِ فَقُلْتُ:

بَشْرَطِ اسْتِمَاعٍ وَإِتْدَاءِ دِرَاسَةٍ وَجَهْرِ بِهَا لَا فِي الصَّلَاةِ تَفْصَلًا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

١٠٦- وَلَا بُدَّ مِنْهَا فِي ابْتِدَائِكَ سُورَةَ سِوَاهَا وَفِي الْأَجْزَاءِ خَيْرَ مَنْ تَلَا

فَإِنَّهُ يَتَبَادَرُ إِلَى فَهْمِ أَرْبَابِ الْوَهْمِ: أَنَّهُ أَرَادَ الْأَجْزَاءَ الْمُتَعَارَفَ، وَلَيْسَ  
كَذَلِكَ، فَابْتَدَأْتُ (الْأَجْزَاءَ) بِقَوْلِي: (الْأَثْنَاءِ) الشَّامِلِ لِجَمِيعِ الْأَجْزَاءِ<sup>(١)</sup>.

(١) أي: صار البيت:

وَلَا بُدَّ مِنْهَا فِي ابْتِدَائِكَ سُورَةَ سِوَاهَا وَفِي الْأَثْنَاءِ خَيْرَ مَنْ تَلَا

ومنها قوله:

١٠٨- ..... وَعِنْدَ سِرَاطٍ وَالسَّرَاطِ لَ قُنْبَلًا

١٠٩- بَحِيثُ أَتَى وَالصَّادَ زَايَا أَشْمَهَا لَدَى خَلْفٍ وَأَشْمِمٌ لِحِلَادِ الْأَوْلَا

فإنه رحمه الله اكتفى باللفظ عن القيد، وشرطه كما هو معلوم عند أهله أنه لا يتأتى النظم بغيره؛ كقوله:

١٠٨- وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ رَاوِيهِ نَاصِرٌ .....

وهذا ليس كذلك؛ فإنه يمكن النطق بالصاد فيهما مع اتزان البيت.

وفيه إشكال آخر أيضاً؛ وهو أن يتبادر إلى الفهم أن المراد بالأول هو المجرد عن اللام المذكور أولاً في البيت السابق، وليس كذلك، بل أراد به الأول المذكور في القرآن وهو ﴿الصَّرَطُ﴾ المعروف باللام.

وفيه أيضاً ما يوهم أن المراد به جميع (الصَّرَاطِ) المعروف باللام، وليس كذلك، بل المراد ما في الفاتحة فقط، فالمراد بالأول الشخصي لا الجنسي.

وأيضاً المعروف باللام ذكر في القرآن قبل ذكر غيره؛ فالأولى مراعاة الترتيب الوارد كما لا يخفى على أهل النهى.

فقلتُ:

..... وَسِينِ السَّرَاطِ مَعَ سِرَاطٍ لَ قُنْبَلًا

أيضاً ولو قيل: (أشمم) بدون العاطف لما احتاج إلى حذف همزة القطع لضرورة الوزن.

ثم خطر ببالي أن البيت الثاني قاصر عن التصريح بالتعميم في الإشمام لخلف، على أنه قد يتوهم من قوله: (وأشمم لخلاذ الأول) أن الأول مختص بخلاذ، والباقي لخلف.

فَقُلْتُ:

بَحِيثٌ آتَى وَالصَّادَ زَايَا أَشْمَهَا      بِكُلِّ ضِفَا أَشْمٍ لِحَمْزَةِ الْوَلَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

١١٠ - عَلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ حَمْزَةٌ وَلَدِيهِمْ      جَمِيعًا بِضَمِّ الْهَاءِ وَقَفًا وَمُوَصَّلًا

فَإِنَّهُ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ قِرَاءَةُ الْبَاقِيْنَ؛ إِذْ لَيْسَ الْكَسْرُ ضِدَّ الضَّمِّ الْمُطْلَقِ؛ فَقُلْتُ: (بِضَمِّ الْكَسْرِ)<sup>(١)</sup>، لِيُسْتَفَادَ مِنْهُ أَنَّ الْبَاقِيْنَ قَرَّوْا بِكَسْرِ الْهَاءِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

١١٦ - وَدُونِكَ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ وَقُطْبُهُ      أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ فِيهِ تَحَفُّلًا

فَإِنَّهُ يُعْيَدُ بظَاهِرِهِ أَنَّ هَذَا الْبَابَ مَقْرُوءٌ بِرَوَايَتِي الدُّورِيِّ وَالسُّوسِيِّ عَنْهُ، كَمَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ، مَعَ أَنَّ عَمَلَ النَّازِمِ عَلَى أَنَّ إِدْغَامَ الْكَبِيرِ مِنْ مُخْتَصَّاتِ السُّوسِيِّ.

فَقُلْتُ:

أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ لِسُوسِيِّ أَعْمَلًا .....

لِيُسْتَفَادَ مِنْهُ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ، فَتَدَبَّرْ وَتَأَمَّلْ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

١٢٢ - وَقَدْ أَظْهَرُوا فِي الْكَافِ يَحْزُنُكَ كُفْرُهُ      .....

فَقُلْتُ:

..... وَقَدْ أَظْهَرُوا فِي كَافِ يَحْزُنُكَ كُفْرُهُ

بِالإِضَافَةِ؛ فَإِنَّهُ أَوْلَى كَمَا لَا يَخْفَى.

(١) أي: صار البيت:

عَلَيْهِمْ إِلَيْهِمْ حَمْزَةٌ وَلَدِيهِمْ      جَمِيعًا بِضَمِّ الْكَسْرِ وَقَفًا وَمُوَصَّلًا

ومنها قوله:

١٢٣- وَعِنْدَهُمُ الْوَجْهَانِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ تَسْمَى لِأَجْلِ الْحَذْفِ فِيهِ مُعَلَّلًا  
فَإِنَّ فِيهِ مُنَافَسَةً ظَاهِرَةً عَلَى أَرْبَابِ الْمُنَافَسَةِ.  
فَقُلْتُ:

وَعِنْدَهُمُ الْوَجْهَانِ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ تَسْمَى لِأَجْلِ الْحَذْفِ لَفْظًا مُعَلَّلًا  
ومنها قوله بعده:

١٢٤- كَيَتَبَّعَ مَجْزُومًا وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا وَيَخْلُ لَكُمْ عَنْ عَالَمٍ طَيِّبِ الْخَلَا  
فَإِنَّهُ يُؤْهِمُ مِنْهُ أَنَّهُ يُوجَدُ مِثَالُ آخَرُ زِيَادَةً عَلَى مَا ذُكِرَ، وَالْحَالُ أَنَّهُ قَدْ انْحَصَرَ.  
فَقُلْتُ:

فَيَتَبَّعُ مَجْزُومًا وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا وَيَخْلُ لَكُمْ فِيهَا الْمِثَالُ تَحَفُّلًا  
أي: اجتمع وانحصر، مثل احتفال اللبن في الضرع.  
ومنها قوله:

١٢٧- بِإِذْغَامِ لِكَ كَيْدًا وَلَوْ حَجَّ مَظْهَرٌ بِإِعْلَالِ ثَانِيهِ إِذَا صَحَّ لَاعْتَلَا  
فإن (حج) بمعنى (احتج) غير ظاهر.

ثُمَّ يَرِدُ عَلَى قَوْلِهِ (بِإِعْلَالِ ثَانِيهِ) لَفْظُ (قَالَ)؛ فَإِنَّ لَامَهُ أُذْغِمَ فِي الْمُتَمَاثِلِ  
وَالْمُتَقَارِبِ اتِّفَاقًا؛ نَحْوُ: ﴿قَالَ لَهُمْ﴾ [طه: ٦١]، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].  
فَقُلْتُ:

بِإِذْغَامِ لِكَ كَيْدًا لَوْ اِحْتَجَّ مَظْهَرٌ بِتَكَرُّرِ إِعْلَالِ إِذَا صَحَّ لَاعْتَلَا  
فإن الجمهور على أن أصل (أل): أهل؛ فأبدل الهاء همزة، وهذا إعلال لكنته

سَمَاعِيٌّ، ثُمَّ إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ أَلْفًا وَهُوَ قِيَاسِيٌّ، فَهَذَا إِعْلَالٌ آخَرٌ بِخِلَافِ أَلِفِ (قَالَ)، فَإِنَّ فِيهِ إِعْلَالًا وَاحِدًا، وَهُوَ إِبْدَالُهُ أَلْفًا لِتَحَرُّكِهَا وَإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

وَقَوْلُنَا: (إِذَا صَحَّ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرُهُ إِلَى الْإِظْهَارِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ النَّاطِمِ رَحِمَهُ اللهُ، وَأَنْ يَكُونَ رَاجِعًا إِلَى تَكَرُّرِ الْإِعْلَالِ؛ لَكُونَ أَلِفِهِ مُبْدَلَةٌ عَنْ هَمْزَةٍ مُبْدَلَةٍ عَنْ هَاءٍ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَلَا مُوجِبَ لِلْإِلْجَاءِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا وُجُودُ (أَهَيْل) تَصْغِيرِ (أَهْلٍ)، فَلَا دَاعِيَّ إِلَى جَعْلِهِ تَصْغِيرَ (أَلٍ)، مَعَ أَنَّ لَفْظَ (الْأَلِ) الْمَوْضُوعَ لِأَرْبَابِ الْكَمَالِ لَمْ يَقْبَلِ التَّصْغِيرَ لَا فِي الْحَالِ وَلَا فِي الْمَالِ.

ومنها قوله:

١٣١- وَقَبْلَ يَتَسَّنَ الْيَاءُ فِي اللَّاءِ عَارِضٌ سَكُونًا أَوْ أَصْلًا فَهُوَ يُظْهِرُ مُسْهَلًا

فَإِنَّهُ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّهُ يُقْرَأُ بِالتَّسْهِيلِ فِي هَمْزِهَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِذِ يُقَالُ: مَعْنَاهُ سَالِكًا طَرِيقَ السَّهْلِ؛ فَبِهِ أَنْ الْإِدْعَامَ هُوَ الْأَخْفُ فَيَكُونُ أَسْهَلَ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فِيهِ إِشْكَالٌ. فَنُقِلْتُ:

..... فهُوَ يُظْهِرُ مُجْمَلًا

لتكون الحال مجملًا.

ومنها قوله:

١٣٣- وَهَذَا إِذَا مَا قَبْلَهُ مُتَّحَرِّكٌ مُبِينٌ وَبَعْدَ الْكَافِ مِيمٌ تَخَلَّلَا

فَإِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ لَفْظَ (مُبِينٌ) لِلتَّأْكِيدِ، أَوْ لِلتَّبْيِينِ؛ إِشَارَةً إِلَى الْاِحْتِرَازِ مِنَ الْأَلِفِ، فَإِنَّهُ فِي قُوَّةِ الْمُتَّحَرِّكِ، كَمَا قَالُوا فِي جَوَازِ الْإِقَاءِ السَّاكِنِينَ عِنْدَ وُجُودِهَا. وَأَيْضًا لَا يُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ: (مِيمٌ تَخَلَّلَا) أَنَّهُ مِيمُ الْجَمْعِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَتَوَهَّمُ أَنْ

يَكُونُ مُرَادُهُ وُجُودَ مِيمٍ تَخَلَّلَ فِي أَثْنَاءِ الْكَلَامِ وَاتَّصَلَ بِهِ وَلَوْ عَلَى فَضْلِ الْمَرَامِ،  
فَيَرِدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ﴾ [الكهف: ٣٧].

فَقُلْتُ:

..... وَأَخْرَهُ مِيمٌ لَجَمْعِ تَخَلَّلَا

ومنها قوله:

١٣٥- وَإِدْغَامُ ذِي التَّحْرِيمِ طَلَّقَكُنْ قُلُّ أَحَقُّ وَبِالتَّأْنِيثِ وَالْجَمْعِ أَثْقَلَا

فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ أَنْ [إِدْغَامُهُ أَحَقُّ مِنْ إِظْهَارِهِ، فِيهِهِ الْوَجْهَانِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ،  
وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ أَنْ<sup>(١)</sup> إِدْغَامُ ﴿طَلَّقَكُنْ﴾ [التحريم: ٥] أَحَقُّ مِنْ إِدْغَامِ نَحْوِ: ﴿خَلَقَكَ﴾  
[النساء: ١]، وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَ النَّاطِمِ وَمَنْ تَبِعَهُ.

فَقُلْتُ:

..... أَحَقُّ مِنَ الْأُولَى لِتَأْنِيثِ اثْقَلَا

وَاكتفتي في التعليلِ بِذِكْرِ التَّأْنِيثِ عَنِ ذِكْرِ الْجَمْعِ؛ لِأَنَّهُ مَوْجُودٌ فِيهِمَا.

ومنها قوله:

١٣٨- إِذَا لَمْ يُنَوَّنْ أَوْ يَكُنْ تَا مُخَاطَبٍ وَمَا لَيْسَ مَجْزُومًا وَلَا مُتَّكِلًا

فَإِنَّهُ لَمْ يَنْظَمْ هُنَا الْأَمْثَلَةُ الْمَمْنُوعَةُ عَلَى طَبَقِ مَا ذَكَرَهُ سَابِقًا، مَعَ أَنَّ أَمْثَلَةَ  
الْمُتَقَارِبِينَ أَحْوَجُ فِي الْبَيَانِ مِنَ الْمُتَمَائِلِينَ، وَقَدْ سَبَقَنِي أَبُو شَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي  
نَظْمِ هَذَا حَيْثُ قَالَ:

نَذِيرٌ لَكُمْ مَثَلٌ بِهِ كُنْتَ ثَاوِيًّا وَلَمْ يُؤْتَ قَبْلَ السَّيْنِ هَمٌّ بِهَا أَنْجَلَى<sup>(٢)</sup>

(١) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، والمثبت من المطبوع.

(٢) انظر: «إبراز المعاني من حرز الأمانى» لأبي شامة (ص ٩١).

واعْتَدَرَ بَأَنَّهُ أَرَادَ: ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، وَلَمْ يُمَكِّنْ نَظْمَهُ  
لِكثْرَةِ حَرَكَاتِهِ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِمَا قَالَ.

وغيره الجعبري، فقال:

نصيرٌ لَقَدْ خَلَقْتَ طِينًا مِثْلَهَا      وَلَمْ يُؤْتَ قَبْلَ الْوَسْعِ هَمٌّ بِهَا فَلَا

واعْتَدَرَ بِأَنَّ ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً﴾ لَمْ يُمَكِّنْ ذِكْرَهُ فِي النَّظْمِ، لِعَدَمِ (فَعَلْتُنْ) فِي  
الطَّوِيلِ، انْتَهَى<sup>(١)</sup>.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْفَضْلَ لِلْمُتَقَدِّمِ، وَإِنْ قِيلَ: كَمْ تَرَكَ الْأَوَّلَ لِلْآخِرِ.

وَلَمَّا كَانَ بَيْتُ أَبِي شَامَةَ أَحْلَى مَعَ مَا فِي كُلِّ مِنَ النَّظْمَيْنِ مِنَ الْخَفَاءِ مَا لَا  
يَخْفَى، قُلْتُ: وَلَوْ قَالَ أَبُو شَامَةَ:

..... وَقَبْلَ سَعَةٍ لَمْ يُؤْتَ.....

لَأَتَى بِمَا هُوَ أَوْضَحُ وَأَفْصَحُ وَأَصْحُ.

ومنها قوله:

١٤٣- وَفِي زُوجَتْ سَيْنِ الثُّفُوسِ وَمُدْغَمٌ      لَهُ الرَّأْسُ شَيْبًا بِاخْتِلَافٍ تَوَصَّلَا

فَإِنَّهُ قَدْ يَتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ أَلْفَ (تَوَصَّلَا) لَيْسَ لِلْإِطْلَاقِ، وَأَنَّهُ لِلشَّيْبَةِ، رَاجِعًا  
إِلَى الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا، وَالْحَالُ أَنَّ إِذْغَامَ الْأَوَّلِ بِالْآتِفَاقِ.

وَكَذَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ لَفْظَ (لَهُ) مِنَ التَّلَاوَةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ ضَمِيرُهُ رَاجِعٌ  
إِلَى أَبِي عَمْرٍو.

فَقُلْتُ:

..... كَذَا الرَّأْسُ شَيْبًا فِيهِ خُلْفٌ تَوَصَّلَا

(١) انظر: «كتر المعاني» (٢/٢٦٧).

ومنها قوله:

١٤٧ - فَمَع حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ الزَّكَاةَ قُلْ .....

فإنه أبهم الكلمة الواقعة بعد الزكاة، فبيته بوضع (ثم) موضع (قل).

ومنها قوله:

١٥٥ - وَأَشْمِمَ وَرُمٌ فِي غَيْرِ بَاءٍ وَمِيمِهَا مَعَ الْبَاءِ أَوْ مِيمٍ وَكُنْ مُتَأَمَّلًا

فإن استثناء الصور الأربع إنما يتجه بعض الاتجاه على مذهب الإشمام؛ لأن الإشارة تتعذر في ذلك من أجل انطباق الشفتين؛ فإنها بالشفة والميم والباء من حروف الشفة، والإشارة غير النطق بالحرف، فيتعذر فعلهما معاً في الإدغام لأنه وصل، ولا يتعذران في الوقف؛ لأن الإشمام فيه هو ضم الشفتين بعد سكون الحرف؛ فلا يقعان معاً، هذا خلاصة كلام أبي شامة وغيره<sup>(١)</sup>.

وقال الجعبري فمعنى قوله: (أشمم) على اصطلاح البصريين، (ورم) على اصطلاح الكوفيين، وهو الإشمام<sup>(٢)</sup>.

والحاصل: أن الشراح اتفقوا على أن الاستثناء لا يرجع إلى الروم في مصطلح القراء، فلو قال الناظم كما نظم بعض أصحابنا المرحوم في أثناء درس الإقراء:-

وأشمم بغير الباء والميم معهما ورُم مطلقاً فافهمم وكن متأملاً

(١) انظر: «إبراز المعاني من حرز الأمانى» لأبي شامة (ص ١٠٠).

(٢) انظر: «كنز المعاني» (٢/٣٠٤).



لَكَانَ حَسَنًا، إِلَّا أَنَّهُ لَوْ قَالَ:

وَأَشْمِمُ بغيرِ الميمِ والبَا كِلَيْهِمَا مَعَ الميمِ أَوْ بَاءٍ وَرُمٌ مُتَأَمَّلًا

لَكَانَ أَحْسَنَ؛ لِأَنَّ إِطْلَاقَ الرُّومِ قَدْ لَا يُسْتَحْسَنُ مُجْمَلًا، وَإِنْ كَانَ اسْتِدْرَاكُهُ بِقَوْلِهِ: (وَكُنْ مُتَأَمَّلًا) إِشَارَةً إِلَى كَوْنِ الْحُكْمِ فِيهِ مُفْصَلًا.

ثُمَّ الْأَظْهَرُ تَعْيِيرًا وَأَخْفُ تَفْسِيرًا أَنْ يُقَالَ:

مَعَ الرُّومِ أَشْمِمُ... إِلَى آخِرِهِ. عَلَى أَنَّ الْقَيْدَ بـ (أَشْمِمُ) الَّذِي وَقَعَ آخِرًا. وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

١٦٦ - وَعَى نَفَرٌ أَرْجِيئُهُ... الْبَيْتَ (١).

فَإِنَّ اسْتِخْرَاجَ الْقِرَاءَاتِ السُّتِّ يَضَعُ مِنْهُ جِدًّا، وَقَدْ آتَى الْمَرْحُومُ أَبُو شَامَةَ بَيْتًا وَاحِدًا أَسهَلَ مِنْهُ أَخَذًا؛ إِلَّا أَنَّهُ اكْتَفَى فِيهِ بِاللَّفْظِ عَنِ الْقَيْدِ؛ حَيْثُ قَالَ:

وَأَرْجِيئُهُ مِلٌّ وَالضَّمُّ حُزٌّ صِلُهُ دَعٌ لَنَا وَأَرْجِيئُهُ فِي نَلِّ صِلِ جِي رِضًا قَصْرُهُ بِلَا (٢)

(١) البيت بتمامه:

وَعَى نَفَرٌ أَرْجِيئُهُ بِالْهَمْزِ سَاكِنًا وَفِي الْهَاءِ ضَمٌّ لَفَّ دَعْوَاهُ حَزْمَلًا

انظر: «حزر الأمانى» (ص ١٤). قال ابن شامة: فالحاصل أن في كلمة (أَرْجِيئُهُ) ست قراءات؛ ثلاث لأصحاب الهمز؛ لابن كثير وهشام وجه ولأبي عمرو وجه ولابن ذكوان وجه، وثلاث لمن لم يهمز؛ لعاصم وحزمة وجه، وللكسائي وورش وجه ولقالون وجه، وقد جمعت هذه القراءات الست في بيت واحد في النصف الأول قراءات الهمز الثلاث، وفي النصف الآخر قراءات من لم يهمز الثلاث. انظر: «إبراز المعاني من حزر الأمانى» لأبي شامة (ص ١١٢).

(٢) قال ابن شامة: فابتدأت بقراءة ابن ذكوان، ولم أخف تصحيفها بغيرها؛ إذ لا يمكن في موضعها من جهة الوزن شيء من القراءات الست إلا قراءة أبي عمرو، وهي مبيّنة بعدها، وقراءة قالون على زحاف في البيت، وقراءة قالون سنين في آخر البيت مع أن صورة الكتابة مختلفة؛ فتعين ما ابتدأ به لابن ذكوان، والله أعلم. انظر: «إبراز المعاني من حزر الأمانى» لأبي شامة (ص ١١٢).

ومنها قوله:

١٦٨ - إِذَا أَلِفٌ أَوْ يَأُوهَا بَعْدَ كَسْرَةٍ أَوْ الْوَاوُ عَنِ صَمِّ لَقِي الْهَمْزَ طَوَّلاً

فألف مقدر المدُّ مبهمٌ في المتَّصِلِ والمُنْفَصِلِ جَمِيعاً مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي قَدْرِهِ؛ إِمَّا بِمَرْتَبَتَيْنِ وَهُمَا الطُّوْلَى وَالْوَسْطَى كَمَا كَانَ يَعْمَلُ بِهِ الْمُصَنِّفُ، وَكَذَا الشَّيْخُ الْجَزْرِيُّ حَالَ الْاِخْتِصَارِ، وَقَدْ تَصَدَّى الشَّيْخُ لِبَيَانِ الْمِقْدَارِ لِلْقُرَّاءِ الْأَبْرَارِ بِقَوْلِهِ:

وَأَطْوَلُهُمْ مَدًّا بِهَا جَوْدَ فَاضِلٌ وَدُونَهُمَا نُورٌ وَدُونَهُ رُزْمٌ كَلَّا  
وَأَقْصَرُ مِنْ هَذَيْنِ حَافَةٌ بِحِرِّهِ بِخُلْفِهِمَا وَالْقَصْرَ لَا تَعْدُ مَطَوَّلاً

إِلَّا أَنَّهُ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ مَا عَمِلَ بِهِ الشَّيْخَانِ.

فَقُلْتُ:

وَقَدْ قَرَأَ الشَّيْخَانِ طَوْلَى لَوْرَشِهِمْ وَحَمْزَةً وَالْوَسْطَى لِبَاقِيهِمُ الْمَلَا

ومنها قوله:

١٧٢ - وَوَسَطُهُ قَوْمٌ.....

فإنه يؤهم أن القاف رمز، وهو خطأ؛ لأن المراد به أن طائفة من المشايخ نقلوا التوسط عن ورش في نحو: ﴿سوء﴾ [البقرة: ٤٩]، و﴿سوء﴾ [هود: ٧٧].

وغيره العلامة الجعبري بقوله: (بعض) بدله<sup>(١)</sup>، ولا يخفى أن الوهم باقٍ على حاله بل أزيد؛ لأن ذكر قالون أشبهه في ذكر أصول ورش من ذكر خلد، فاخترت لفظ: (جمع)؛ فإنه يستفاد منه المراد؛ سواء أريد به إشارة المبني أو عبارة المعنى.

(١) انظر: «كنز المعاني» (٢/٣٥٨).

ومنها قوله:

٩- بِطُولٍ وَقَصْرٍ وَضَلٍّ وَرَشٍّ وَوَقْفُهُ  
.....

فإنَّ المُتبادِرَ مِنْهُ المَعْنَى المُرَادُ المُتعارَفِ فِيهِ، وَهُوَ المُقَابِلُ لِلطُّولِ وَالتَّوَسُّطِ،  
وَالحَالُ أَنَّ الأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ أُريدَ بِهِ هُنَا التَّوَسُّطُ، وَسُمِّيَ قَصْرًا بِالإِضَافَةِ إِلَى  
المَدِّ؛ فَلَوْ قِيلَ:

بَطُولٍ وَوَسْطٍ.....

لَا زَنْتَعِ الوَهْمُ، وَأَنْتَفَعَ الفَهْمُ.

ومنها قوله:

١٧٤- وَمَا بَعْدَ هَمْزِ الوَصْلِ آيَةٍ وَبَعْضُهُمْ يُؤَاخِذُكُمْ الآنَ مُسْتَفْهِمًا تَلَا

فإنَّه أَطْلَقَ هَمْزَةَ الوَصْلِ مَعَ أَنَّهُ مُقَيَّدٌ بِالإِبتِداءِ.

وَيُوهِمُ مِنْ إيرادِ (بَعْضُهُمْ) أَنَّ فِي ﴿يُؤَاخِذُهُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] خِلَافًا مَعَ الإِتِّفَاقِ

عَنِ اسْتِثْنائِهِ.

وَأَبْهَمَ مَوْضِعَ الخِلافِ فِي ﴿ءَأَلْتَنَ﴾ [يونس: ٩١].

وَفَاتَهُ أَيضًا اسْتِثْناءُ الهَمْزَةِ المَنْصُوبَةِ المَقْلُوبَةِ أَلْفًا؛ نَحْوُ: ﴿مَاءٌ﴾ [البقرة: ٢٢] فِي

الْوَقْفِ؛ فَإِنَّهُ مَقْصُورٌ بِلا خِلافٍ بَيْنَ رِوَاةِ وَرَشٍ عَنْهُ.

وَقَدْ تَصَدَّى لِتَغْيِيرِهِ العَلَامَةُ الحَافِظُ طَاهِرٌ الأَصْفَهانِيُّ بِقَوْلِهِ:

وَمَا بَعْدَ هَمْزِ الوَصْلِ بَدَأَ وَعَنْ مُنَوِّ نِ مَعَ يُؤَاخِذُكُمْ الآنَ خَلْفُ لَا

وَلَمَّا كَانَ (خَلْفُ لَا) أَيضًا فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الإِجْمَالِ أَفَادَ الشَّيْخُ العَلَامَةُ الجَزْرِيُّ

تَفْصِيلَهُ عَلَى وَجْهِ الكَمالِ؛ حَيْثُ قَالَ:

لألْزَرْقِ فِي الْآنِ سِتَّةٌ أَوْجُهُ عَلَى وَجْهِ إِبْدَالٍ لَدَى وَضْلِهِ تَجْرِي  
فُمْدٌ وَثَلْثٌ ثَانِيًا ثُمَّ وَسَطَنْ بِهِ وَبَقْضَرٍ ثُمَّ بِالْقَضْرِ مَعَ قَضْرِ<sup>(١)</sup>  
ومنها قوله:

١٧٦- ..... وَعِنْدَ سُكُونِ الْوَقْفِ وَجْهَانِ أُصْلًا

فإنه قاصر عن الدلالة على السكون العارض في الوصل ليدخل فيه ثلاثة أوجه  
للشوسية في نحو: ﴿الرَّجِيمِ ٢﴾ مَلِكٍ ﴿الفاتحة: ١ - ٢﴾، و﴿حَيْثُ شَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٥٨]،  
وكذا للبرزي في نحو: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وكذا للكُلِّ في ﴿الْعَمَ﴾ آلِ عِمْرَانَ  
حَالِ الْوَصْلِ.

ثُمَّ الْوَجْهَانِ مُبْهَمَانِ، وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنْوَاعُ الْمَدِّ، فَقُلْتُ:

..... وَحَالَ عُرُوضٍ فِيهِ الْأَنْوَاعُ وَصَلًا

وكذا قلتُ:

..... وَفِي عَيْنِ الْأَنْوَاعِ وَالطُّوْلِ فَصَلًا

ولا عبرة بتوقف الجعبري في مد اللين قبل المدغم؛ لعدم سماعه من  
مشايخه، فإن جماعة من القراء صرّحوا بجوازه، وقرأنا به، ومن حفظ حجة  
على من لم يحفظ في بابه.

ومنها قوله:

١٨٢ - وَفِي وَائِ سَوَاتٍ خِلَافٌ لَوْرَشِهِمْ  
.....

فإنه مبهم يحتاج إلى بيان، وقد تصدّى الشيخ الجزري لتوضيحه بقوله:

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (١/٣٥٩).

وَسَوَاتٌ قَصْرُ الْوَاوِ وَالْهَمْزُ ثَلَاثُنُ  
وَوَسَطُهُمَا وَالْكُلُّ أَرْبَعَةٌ فَادِرٌ<sup>(١)</sup>  
ومنها قوله:

١٩٢- وَإِنْ هَمْزٌ وَضِلَّ بَيْنَ لَامٍ مُسَكَّنٍ  
وَهَمْزَةٍ الْاسْتِفْهَامِ فَاْمُدُّهُ مُبْدَلًا  
فَإِنَّ الْبَيْنَةَ مَا وَقَعَتْ مُرْتَبَةً فِي الْقَضِيَّةِ.  
فَقُلْتُ:

وَإِنْ هَمْزٌ وَضِلَّ قَبْلَ لَامٍ مُسَكَّنٍ  
وَمِنْ بَعْدِ الْاسْتِفْهَامِ فَاْمُدُّهُ مُبْدَلًا  
ومنها قوله:

١٩٣- فَلِلْكُلِّ ذَا أَوْلَى وَيَقْصُرُهُ الَّذِي  
يُسَهِّلُ عَنْ كُلِّ كَالآنَ مَثَلًا

فَإِنَّهُ يُؤْهِمُ أَنَّ الْمُسَهِّلِينَ هُمُ الْقَاصِرُونَ عَنْ كُلِّ مِنْ مَشَايِخِهِمْ، أَوْ هَذِهِ رَوَايَةٌ  
لِلْمُسَهِّلِينَ عَنْ جَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَلَيْسَتْ طَرِيقَ الْبَاقِينَ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وَالْحَالُ أَنَّ  
الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ الْقَصْرَ لَجَمِيعِ الْقُرَّاءِ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِ الرِّوَاةِ، إِلَّا أَنَّهُ بِتَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ  
الثَّانِيَةِ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ أَيْضًا غَيْرُ ثَابِتَةٍ؛ فَقُلْتُ:

فَلِلْكُلِّ ذَا أَوْلَى وَتَسْهِيلٌ لَهُمْ  
مَعَ الْقَصْرِ فَافْهَمْهُ كَالآنَ مَثَلًا  
ومنها قوله:

١٩٩- ..... وَسَهِّلْ سَمًا وَضَفَاً وَفِي النَّحْوِ أُبْدَلًا

فَإِنَّهُ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ الْإِبْدَالُ الْمَرْمُوزُ (سَمًا) مَعَ أَنَّ لَهُمْ فِيهِ الْوَجْهَيْنِ؛ فَقُلْتُ:

..... وَسَهِّلْ سَمًا وَأَبْدَلْ وَفِي النَّحْوِ فُضِّلًا

أَي: فَضَّلَ الْإِبْدَالَ عِنْدَ النُّحَاةِ، عَكَسَ الْقُرَّاءُ؛ حَيْثُ فَضَّلَ التَّسْهِيلَ عِنْدَهُمْ مَعَ  
اتِّفَاقِ الْفَرِيقَيْنِ عَلَى جَوَازِ الْوَجْهَيْنِ.

ومنها قوله:

٢٠١- وفي آل عمرانٍ رَوُوا لِهِشَامِهِمْ كَحَفْصٍ وَفِي الْبَاقِي كَقَالُونَ وَاعْتَلَا

فإنه بظاهرة يوهم أنه استثناء من الحكم السابق بالوجهين، حسب إطلاقه الشامل للعموم، والحال أنه ليس كذلك بل لهشام طريقان؛ أحدهما الإطلاق كما سبق، وثانيهما: التفصيل كما أراد به في هذا البيت، ولا شك أن هذا الاستخراج صعب من البيت إلا لمن يكون مطلعاً على المبحث من الخارج، فقلت: وأيضاً هشام آل عمران قد روى... إلى آخره.

ومنها قوله:

٢٢٦- وَحَرَكٌ لِرُوزٍ كُلِّ سَاكِنٍ آخِرٍ صَحِيحٌ بِشَكْلِ الْهَمْزِ وَاحْذِفْهُ مُسْهَلًا

فإن المراد بقوله: (صحيح) احتراز عن حروف المد، وهو بظاهرة يشمل حروف اللين أيضاً، فقلت:

وَحَرَكٌ لِرُوزٍ سَاكِنًا غَيْرَ مَدِّهِ أَحْيَرًا بِشَكْلِ الْهَمْزِ وَاحْذِفْهُ مُسْهَلًا

ومنها قوله:

٢٢٧- وَعَنْ حَمَزَةٍ فِي الْوَقْفِ خُلْفٌ وَعِنْدَهُ رَوَى خَلْفٌ فِي الْوَصْلِ سَكْتًا مَقْلًا

فإن المتبادر من الوصل أن يكون ضد الوقف، لا سيما وقد ذكر معه في محل واحد.

والحال أن له السكت سواء وصل الحرف الثاني أو وقف عليه، وإنما المراد به ألا يوقف في الأول ويوصل بالثاني، فالمراد بالوصل هاهنا المعنى اللغوي؛ فقلت:

رَوَى خَلْفٌ فِي الدَّرَجِ سَكْتًا مَقْلًا .....

ومنها قوله:

٢٤٣- وَرِثِيًّا عَلَى إِظْهَارِهِ وَادِّعَامِهِ .....

فَإِنَّهُ يُفْهَمُ مِنْهُ قَصْرُ الْحُكْمِ بِالْوَجْهِينِ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ فَقَطْ، مَعَ أَنَّ الْحُكْمَ فِي ﴿وَتَوَوَى﴾ [الأحزاب: ٥١]، و﴿تَوَوَى﴾ [المعارج: ١٣] كَذَلِكَ، فَلَوْ قَالَ: (كَرِيًّا)؛ لَكَانَ أَمَّ وَأَعَمَّ.

ومنها قوله:

٢٤٤- كَقَوْلِكَ أَنِّيهِمْ .....

حَيْثُ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ لَهُمَا نَظِيرًا، وَالْحَالُ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَلَوْ قَالَ: (بِقَوْلِكَ)؛ لَارْتَفَعَ الْإِشْكَالُ.

ومنها قوله:

٢٤٥- فِيهِ الْيَايِلِي وَالْوَاوِ وَالْحَدْفِ رَسْمُهُ .....

فَإِنَّهُ قَاصِرٌ عَنِ ذِكْرِ الْأَلِفِ، وَاعْتَدَرَ الْجَعْبَرِيُّ عَنْهُ بِأَنَّهُ اسْتَعْنَى عَنِ ذِكْرِ الْأَلِفِ بِأُخْتِيهِ لِاتِّحَادِ الرَّسْمِ وَالْقِيَاسِ كَمَا تَوَهَّمُ؛ لِاخْتِلَافِهِمَا فِي ﴿أَشْمَارَتٌ﴾ [الزمر: ٤٥].

وَقَالَ الْفَاسِيُّ: وَلَوْ قَالَ:

..... فِيهِ الْيَا وَأُخْتِيهَا يَلِيهِ وَحَدْفُهُ<sup>(١)</sup>

وَقُلْتُ:

..... فِيهِ الْحَدْفِ وَالْإِثْبَاتِ يَتَّبِعُ رَسْمُهُ

ومنها قوله:

٢٤٥- وَالْأَخْفَشُ بَعْدَ الْكَسْرِ ذَا الضَّمِّ أَبْدَلًا .....

(١) انظر: «اللآلئ الفريدة» لابن الجزري (١/٣٠٩).

فإنه لا يفهم منه أنه يزوي عن حمزة، فقلت:

ببَاءٍ وَعَنهُ الْوَاوُ فِي عَكْسِهِ لَهُ وَحَاكِيهِمَا كَالْيَا وَكَالْوَاوِ أَعْضَالًا

ومنها قوله:

٢٥٠ - وَأَشْمِمٌ وَرُمٌ فِيمَا سِوَى مُتَبَدَّلٍ بِهَا حَرْفٌ مَدٌّ وَاعْرِفِ الْبَابَ مَحْفَلًا

[فإنه يتوهم أن الروم والإشمام يجريان في المرسوم أيضاً، مع أنهما مختصان

بالقياسي فقلت:

بمَدِّ قِيَاسًا وَاعْرِفِ الْبَابَ مَحْفَلًا<sup>(١)</sup>

ومنها قوله:

٢٥٣ - وَالْحَقُّ مَفْتُوحًا.....

فإنه بظاهره أنه معطوف [على مدحول]<sup>(٢)</sup> الشرط السابق، كما ذهب إليه بعضهم،

والحال أنه معمول لشرط مقدر عند المحققين؛ فلا بُدَّ من إدغامه، فقلت:

وَمَنْ أَلْحَقَ الْمَفْتُوحَ شَدًّا وَأَوْغَلًا

ومنها قوله:

٢٧٦ - وَمَا كَانَ مِنْ مِثْلَيْنِ فِي كِلْتَيْهِمَا فَلَا بُدَّ مِنْ إِدْغَامِهِ مُتَمَثَّلًا

فإنه لا يفهم منه استثناء حرف المد؛ نحو قوله تعالى: ﴿قَالُوا وَهُمْ﴾ [الشعراء: ٩٦]،

و﴿فِي يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٧]، وكذا قاصر عن حكم المتجانسين، فزدت أبياتاً تقتضي نفيًا

وإثباتًا، وأثبت الأحكام فيه إثباتًا، تُفيد لمن كان في هذا الباب إثباتًا.

(١) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، وأتمناه من المطبوع.

(٢) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، وأتمناه من المطبوع.



فَقُلْتُ:

سَوَى حَرْفٍ مَدَّيْتُمْ جِنْسَانِ أَدْعِمَا  
وَلَا فَالْتَقِمَ أَدْعِمَ أَحَطْتُ وَنَحْوَهُ  
وَلَكِنْ أَلَمْ تَخْلُقْكُمْ فِيهِ خُلْفَهُمْ  
وَأَمَّا سُكُونُ الْمِيمِ مِنْ قَبْلِ بَائِهِ

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٢٧٧- وَإِدْعَامُ بَاءِ الْجَزْمِ فِي الْفَاءِ قَدَرَسَا  
حَمِيداً وَخَيْرٌ فِي يَتَبُّ قَاصِداً وَلَا

فَإِنَّهُ يُوَهِّمُ تَخْصِيصَ خِلَافِ ﴿يَتَبُّ﴾ [الحجرات: ١١] لَخِلَادٍ أَنْ الْبَاقِينَ كَلَّهُمْ  
أَظْهَرُوا، مَعَ أَنْ الْبَاقِينَ عَلَى أَصُولِهِمْ؛ فَقُلْتُ:

حَمِيداً يَتَبُّ خِلَادُهُمْ خُلْفُهُ وَلَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٢٩٧- وَكُلُّ ثَلَاثِيٍّ يَزِيدُ فَإِنَّهُ  
مُمَالٌ.....

الأولى: فَإِنَّهُ أَمَالاً... إِلَى آخِرِهِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٢٩٩- وَرُؤْيَايَ.....

الأظهر: كَرُؤْيَايَ... إلخ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٠٩- رَمَى صُحْبَةً أَعْمَى فِي الْإِسْرَاءِ ثَانِيًا  
.....

فَإِنَّهُ فَارَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَلِيْقُ أَنْ يَكُونَ تَالِيَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ:

.....٣١٠- وأعمى في الاسرا حُكْمُ صُحْبَةِ أَوْلَا

ثُمَّ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَقُولَ بَعْدَهُ:

وَرَاءُ تَرَايَ فَازَ فِي شُعْرَائِهِ سَوَى وَسُدَى فِي وَقْفِ صُحْبَةِ وَصَلَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

.....٣١٢- نَأَى شَرْعُ يُمْنٍ.....

فَإِنَّهُمَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَا قَبْلَ قَوْلِهِ:

.....٣١١- وَمَا بَعْدَ رَاءٍ شَاعَ حُكْمًا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

.....٣١٥- وَلَكِنْ رُؤُوسُ الْآيِ قَدْ قَلَّ فَتَحُّهَا

فَإِنَّهُ يُؤْهِمُ جَوَازَ الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةَ مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْفَتْحَ اسْتِعْمَالٌ قَلِيلٌ  
بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِمَالَةِ، فَيُتَوَهَّمُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْإِمَالَةِ: الْمَحْضَةُ؛ لِأَنَّ الْمُطْلَقَ  
يَنْصَرِفُ إِلَيْهَا، عَلَى أَنَّ الْقَوْلَ الصَّحِيحَ وَالنَّقْلَ الصَّرِيحَ أَنْ وَرَشًا لَيْسَ لَهُ فِي  
رُؤُوسِ الْآيِ إِلَّا الْإِمَالَةُ الْبَيِّنَةُ، فَكَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَقُولَ:

..... وَلَكِنْ رُؤُوسُ الْآيِ بَيِّنَةٌ بِهَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

.....٣١٥- لَهُ غَيْرَ مَا (هَا) فِيهِ فَاحْضُرْ مُكَمَّلًا

فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ حُكْمُ الْاسْتِثْنَاءِ هَلْ فِيهِ وَجْهَانِ مِنَ الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ أَوْ

أَحَدِهِمَا؟

وَبَقِيَ بَعْضُ الْكَلِمَاتِ أَيْضًا مِنَ الْأَلْفَاظِ السَّابِقَةِ لَا بُدَّ مِنْ اسْتِثْنَائِهَا، وَقَدْ تَصَدَّى أَبُو شَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَغْيِيرِ الْبَيْتَيْنِ؛ حَيْثُ قَالَ:

وَذُو الرِّاءِ وَرُشٌّ بَيْنَ بَيْنٍ وَفِي رُؤُوسِ  
سِ الْأَيِّ سِوَى اللَّاتِي بِهَا (ها) تَحَصَّلَا  
ب (ها) وَأَرَاكُهُمْ وَذِي الْيَا خِلَافُهُمْ  
كَلَا وَالرِّبَا مَرَضَاةٌ مِشْكَاةٌ أَهْمَلَا (١)  
وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣١٧- وَيَا وَيَلْتِي أَنِّي وَيَا حَسْرَتِي طَوَّوَا وَعَنْ غَيْرِهِ قِسْمُهَا وَيَا أَسْفَى الْعَلَا

فَإِنَّهُ يُتَوَهَّمُ أَنَّ إِمَالَةَ ﴿يَتَأَسَفَى﴾ [يوسف: ٨٤] تَكُونُ لِنَافِعٍ؛ فَقُلْتُ:

وَيَا أَسْفَى وَالْحُكْمُ عَنْ غَيْرِهِ خَلَا .....

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٢٤- ..... وَوَرُشٌّ جَمِيعَ الْبَابِ كَانَ مُقْلَلًا

فَإِنَّهُ يُتَوَهَّمُ دُخُولَ بَابِ (خَافَ) أَيْضًا، مَعَ أَنَّهُ مُخْتَصَّ بِبَابِ أَلْفَاتٍ قَبْلَ رَاءٍ مُتَطَرِّفَةٍ  
مَكْسُورَةٍ، وَمَا ذَكَرَ مَعَهَا وَجُعِلَ فِي حُكْمِهَا، فَقُلْتُ:

وَوَرُشٌّ بِهَذَا الْبَابِ فِي الْكُلِّ قَلَّلَا .....

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٣١- وَفِي الْكَافِرُونَ عَابِدُونَ وَعَابِدٌ وَخُلْفُهُمْ فِي النَّاسِ فِي الْجَرِّ حُصَّلَا

فَإِنَّهُ قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّ الْإِمَالَةَ وَاقِعَةٌ فِي لَفْظِ ﴿الْكَافِرُونَ﴾ أَيْضًا، وَقَدْ  
يُتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُمِيلَ أَبُو عَمْرٍ وَفِي ﴿عَبِيدُونَ﴾، وَ﴿عَابِدٌ﴾ بِلَا خِلَافٍ، مَعَ الْخِلَافِ  
فِي ﴿النَّاسِ﴾ الْمَجْرُورِ.

(١) انظر: «إبراز المعاني» لأبي شامة (١/٢٢٧).

وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْمِضْرَاعِ الثَّانِي أَنْ إِمَالَةَ ﴿النَّاسِ﴾ لِكُلِّ مِنَ الدُّورِيِّ  
وَالشُّوسِيِّ بِخِلَافٍ عَنْ كُلِّ مِنْهُمَا، مَعَ أَنَّ الْعَمَلَ الْمُعْوَلَّ عَلَى إِمَالَةِ ﴿النَّاسِ﴾  
لِلدُّورِيِّ بِلا خِلَافٍ، وَعَلَى الْفَتْحِ لِلشُّوسِيِّ بِالِاتِّفَاقِ، فَقُلْتُ:

لَهُ عَابِدٌ مَعَ عَابِدُونَ بِكَافِرُونَ      نَ فِي النَّاسِ حَالَ الْجَرِّ طَالَ وَفُضِّلَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٣٧ - وَقَدْ فَخَّمُوا التَّنْوِينَ وَقَفَا وَرَقَّقُوا      وَتَفَخَّيْمُهُمْ فِي النَّصْبِ أَجْمَعَ أَشْمَلَا

فَإِنَّهُ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ الْقُرَّاءَ اخْتَلَفُوا فِي الْمُتَوْنِ حَالَ الْوَقْفِ بِالِإِمَالَةِ وَتَرْكِهَا،  
وَالْحَالُ أَنَّهُمْ عَلَى أُصُولِهِمْ فِي الصَّحِيحِ، وَإِنَّمَا هَذَا بَيَانٌ مَذَاهِبِ النُّحَاةِ  
وَاللُّغَوِيِّينَ.

وَأَيْضًا عَبَّرَ عَنِ الْفَتْحِ بِالتَّفَخِيمِ، وَعَنِ الْإِمَالَةِ بِالتَّرْقِيقِ، وَهُمَا مِنْ إِطْلَاقَاتِ  
الْمُتَقَدِّمِينَ. وَأَيْضًا قَدْ عَلِمَ حُكْمُ الْمُتَوْنِ مِمَّا سَبَقَ فِي قَوْلِهِ:

٣٣٥ - وَقَبْلَ سُكُونِ قَفِّ بِمَا فِي أُصُولِهِمْ .....

فَإِنَّ التَّنْوِينَ نُونٌ سَاكِنٌ فِي الْوَصْلِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِمِثَالِ التَّنْوِينَ مَعَ تِلْكَ الْأَمْثَلَةِ.  
فَقُلْتُ:

كَمَوْسَى الْهُدَى عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَالْقُرَى أَلَّ      سَتِي وَكَذَا التَّنْوِينَ فَافْهَمُ مُحْصَلَا

ثُمَّ قُلْتُ:

وَتَّنْوِينُهُ فَتَحُ النُّحَاةِ وَبَعْضُهُمْ      أَمَالَ وَفَتْحُ النَّصْبِ أَجْمَعُ أَشْمَلَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٤٢ - ..... وَبَعْضُهُمْ      سَوَى أَلْفٍ عِنْدَ الْكِسَائِيِّ مِيَلَا

وَلَيْسَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَهُوَ غَيْرُ مَفْهُومٍ مِنْهُ، فَقُلْتُ:

وَقَدْ حَكَى سِوَى أَلْفٍ عِنْدَ الْكِسَائِيِّ تَمِيلاً .....

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٤٦- وَتَفْخِيمُهُ ذِكْرًا وَسِتْرًا وَبَابَهُ .....

فَإِنَّهُ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ اتِّفَاقٌ نَحْوِ ﴿سِرًّا﴾، وَلَا اخْتِلَافٌ نَحْوِ ﴿بَصِيرًا﴾، وَ﴿شَاكِرًا﴾،  
وَقَدْ تَصَدَّقَى أَبُو شَامَةَ لِهَذَا، وَقَالَ:

وَسِرًّا رَقِيقٌ قُلٌّ خَيْرًا وَشَاكِرًا لَلْكَثْرِ ذِكْرًا فَخَمَ الْجِلَّةُ الْعُلَا<sup>(١)</sup>

إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّ الْحُكْمَ مُنْحَصِرٌ فِي الْأَمْثِلَةِ الْمَذْكُورَةِ لَا غَيْرَ، فَقُلْتُ:  
كَسْرًا... إِلَى آخِرِهِ؛ لِيَدْخُلَ نَحْوُ: ﴿مُسْتَقْرًا عِنْدَهُ﴾ [النمل: ٤٠]، وَ﴿بَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥]،  
وَ﴿نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥].

وَأَمَّا إِذْخَالَ الْجَعْبَرِيُّ ذِكْرَ الْمَرْفُوعِ فِي حُكْمِ الْمَنْصُوبِ؛ فَهُوَ مُخَالَفٌ لِلرُّوَايَةِ  
وَالدَّرَايَةِ، فَلَوْ قَالَ النَّاطِمُ:

وَتَفْخِيمُهُ ذِكْرًا بِنَصْبٍ وَنَحْوِهِ .....

لَخَلَصَ عَمَّا تَوَهَّمَهُ الْجَعْبَرِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٦١- وَفِي طَالٍ خُلْفٌ مَعَ فَصَالًا .....

فَإِنَّهُ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ الْخِلَافَ مُنْحَصِرٌ فِي الْمِثَالَيْنِ، مَعَ أَنَّهُ شَامِلٌ لِيَصَالِحَا، فَقُلْتُ:

كَطَالٍ بِخُلْفٍ مَعَ فَصَالًا .....

(١) انظر: «إبراز المعاني» لأبي شامة (١/٢٦٣).

(٢) قال أبو شامة:

ومنها قوله:

٣٦٢- وَحُكْمُ ذَوَاتِ الْيَاءِ مِنْهَا كَهَذِهِ وَعِنْدَ رُؤُوسِ الْآيِ تَرْقِيقُهَا اعْتَلَى

فإنه يُوهمُ أن التَّرْقِيقَ فَضَّلَ عَلَى التَّفْخِيمِ، وَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي رُؤُوسِ الْآيِ إِلَّا الْإِمَالَةُ، وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلتَّرْقِيقِ كَمَا أَنَّ الْفَتْحَ مُلَازِمَةٌ لِلتَّفْخِيمِ؛ فَالْحُكْمَانِ مُرْتَبَانِ عَلَى الصَّحِيحِ؛ فَقُلْتُ:

..... وَعِنْدَ رُؤُوسِ الْآيِ تَرْقِيقُهَا وَلَا

تُفَخِّمُ ذَوَاتِ الْيَاءِ وَقَتَ مُمَالِهَا وَلَا فِي زَمَانِ الْفَتْحِ تَرْقِيقُهَا اعْتَلَى

ومنها قوله:

٣٦٨- [وَرَوْمُكَ إِسْمَاعُ الْمُحَرَّكِ وَاقِفًا] .....

فإنه يَتَوَهَّمُ مِنْهُ إِسْمَاعُ كُلِّ الْحَرَكَةِ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ، فَقُلْتُ: <sup>(١)</sup>.

..... وَرَوْمُكَ إِسْمَاعُ الْمُحَرَّكِ بَعْضُهُ

وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى قَيْدٍ (وَاقِفًا) لِأَنَّ الْكَلَامَ فِيهِ، وَالرَّوْمُ أَحَدُ أَنْوَاعِهِ.

ومنها قوله:

٣٧١- وَلَمْ يَرَهُ فِي الْفَتْحِ وَالنَّصْبِ قَارِيٌّ .....

فإنَّ الضَّمِيرَ لِلرَّوْمِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ يَكُونُ رَاجِعًا إِلَى فِعْلِهِمَا، أَوْ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ:

..... وَلَمْ يَرَوْمَ الْفَتْحِ وَالنَّصْبِ قَارِيٌّ

= وفي طالٍ خُلفٌ مَعْ فَصَالًا وَنَحْوِهِ وَسَاكِنٌ وَقَفٍ وَالْمُفَخِّمُ فَضَّلًا

انظر: «إبراز المعاني» لأبي شامة (١/ ٢٥١).

(١) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، وأتمناه من المطبوع.

١٠ - وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٧١ - ..... وَعِنْدَ إِمَامِ النَّحْوِ فِي الْكُلِّ أَعْمَلًا

قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنْ يَكُونَ رَوْمُهُ فِيهِمَا رِوَايَةً عَنِ الْقَرَاءِ فَدَفَعْتُه، فَقُلْتُ:

..... وَعَنْ سَيِّبِيهِ الرُّومُ فِي غَيْرِ مَا تَلَا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٣٨١ - وَمَالِ لَدَى الْفُرْقَانِ وَالْكَهْفِ وَالنِّسَا وَسَأَلَ عَلِيٌّ مَا حَجَّ وَالْخُلْفُ رُتَلًا

فَإِنَّ الْمُتَبَادِرَ مِنْهُ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو يَقِفُ عَلَى (مَا)، وَغَيْرُهُ لَا يَقِفُ عَلَى (مَا)، وَأَنَّ الْكِسَائِيَّ لَهُ وَجْهَانِ: الْوَقْفُ عَلَى (مَا) وَعَلَى اللَّامِ، مَعَ أَنَّ الْجُمْهُورَ يَقِفُونَ عَلَى (مَا) وَيَجَوِّزُونَ الْوُقُوفَ عَلَى [اللَّامِ أَيْضًا، فَالْمُرَادُ: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو يُخَالِفُهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَى] <sup>(١)</sup> اللَّامِ، وَاخْتَلَفَ الْكِسَائِيُّ؛ فَبِي رِوَايَةٍ عَنْهُ أَنَّهُ كَالْجُمْهُورِ، وَفِي أُخْرَى أَنَّهُ كَأَبِي عَمْرٍو، فَقُلْتُ:

..... وَسَأَلَ عَلِيٌّ مَا حَجَّ لَا اللَّامَ حَصَلًا

وَقَدْ جَوَّزَ الْبَاقُونَ وَفَفَّأَ عَلَيْهِمَا وَبِالْخُلْفِ فِي اللَّامِ الْكِسَائِيُّ رُتَلًا

وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٤٢١ - وَتَثَبَّتْ فِي الْحَالِيْنَ دُرًّا لَوَامِعًا

فَإِنَّهُ يُوهَمُ أَنَّ التُّبُوتَ فِي الْحَالِيْنَ مُخْتَصٌّ بِهَيْشَامِ دُونَ ابْنِ ذَكْوَانَ، مَعَ أَنَّ حُكْمَهُ كَذَلِكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُوضَعَ (كَوَامِلًا) بَدَلًا: (لَوَامِعًا) لِيَكُونَ الْحُكْمُ لِهَئِمَا شَامِلًا.

(١) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، وأتمنناه من المطبوع.

ومنها قوله:

٤٥٤ - ..... وَيَأْمُرُهُمْ أَيْضاً وَتَأْمُرُهُمْ تَالَا

فإنه يؤهم كَوْن التاءِ رَمْزاً، فقلتُ بدَله (ولا) إِشَارَةً إِلَى أَن الحُكْمَ مُنْحَصِرٌ فِيمَا ذُكِرَ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ مِنْ مُضَارِعِ مَرْفُوعٍ، وَلَوْ كَانَ آخِرُهُ رَاءً؛ نَحْو: ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣١]، ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

ومنها قوله:

٤٦١ - وَضَمَّ لِبَاقِيهِمْ وَحَمْزَةُ وَقْفُهُ بِوَاوٍ وَحَفْصٌ وَإِقْفَاءٌ ثُمَّ مُوَصِّلاً

فإنه قد يتوهم منه أن حمزة ليس له في الوقف إلا هذا الوجه، والشيخ اكتفى بما سبق في الأصول من أن له النقل في مثل ذلك، وقد تصدى المصنف لتحصيل هذا المدعى مع زيادة إفادة ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى فقال:

وَفِي الْوَقْفِ عَنْهُ الْوَاوُ أَوْلَى وَضَمَّ غَيْدٌ رَهُ وَلِحَفْصِ الْوَاوُ وَقْفًا وَمُوصِّلاً<sup>(١)</sup>

ومنها قوله:

٤٦٤ - وَقُلْ حَسَنًا شُكْرًا وَحُسْنًا بِضَمِّهِ ..... الْبَيْتَ

(١) وهذا البيت موجود في بعض النسخ من «الشاطبية»، وهو بخط بعض الشيوخ، ومنقول من نسخة الشيخ أبي عبد الله القرطبي رحمه الله، ومقروءة عليه ومسموعة من لفظه، وكتب عليهما معاً. قال الشيخ أبو شامة: وهذا البيت أكثر فائدة لبيان قراءة حفص فيه، والتنبيه على أن أصل حمزة في الوقف يقتضي وجهاً آخر، وهو نقل الهمز، وإنما يبداله واو أو أولى من جهة النقل واتباع الرسم، على أن أبا العباس المهدوي قال في «شرح الهداية»: الأحسن في ﴿هُرُوًا﴾ [البقرة: ٦٧]، و﴿كُمُوا﴾ [الإخلاص: ٤] أن يلقي حركة الهمزة على الزاي والفاء، كما ألقى في ﴿جُرْءًا﴾ [البقرة: ٢٦٠] والله أعلم. انظر: «إبراز المعاني» لأبي شامة (١/٢٦٣).



فَإِنَّهُ قَدْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ هَذَا الْخِلَافَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦]، فَدَفَعْتُهُ بِقَوْلِي:

وَلِلنَّاسِ حُسْنًا ضَمَّهُ مَعَ سُكُونِهِ وَقُلْ حَسَنًا شُكْرًا وَأَحْسِنُ مَقُولًا  
وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٤٦٨ - وَيُنزَلُ خَفْفُهُ وَتُنزَلُ مِثْلُهُ .....

فَإِنَّهُ لَا يُفْهَمُ مِنْهُ صَرِيحًا حُكْمُ الْمَجْهُولِ، مَعَ أَنَّ الْمُرَادَ عَامٌّ كَمَا هُوَ الْمَعْلُومُ؛ فَقُلْتُ:

يُنزَلُ خَفْفٌ زَايَهُ مُطْلَقًا لِحَقِّ كِتَاءٍ وَتُونٍ وَهُوَ فِي الْحِجْرِ ثَقَلًا  
وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٤٨٠ - وَفِيهَا وَفِي نَصِّ النِّسَاءِ ثَلَاثَةٌ أَوْ آخِرُ إِبْرَاهِيمَ لَاحٍ وَجَمَلًا

فَإِنَّهُ اكْتَفَى بِاللَّفْظِ عَنِ الْقَيْدِ، لَكِنَّ شَرْطَهُ أَلَّا يَتَّزِنَ الْبَيْتُ إِلَّا عَلَى وَفْقِ الْمُقَيَّدِ، وَهَذَا لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَتَّزِنُ بِالْيَاءِ أَيْضًا.  
وَقَدْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ مَحَلَّ الْخِلَافِ هَمَزَةُ (إِبْرَاهِيمَ) فَقُلْتُ:

فَفِيهَا هِشَامٌ وَالنِّسَاءُ ثَلَاثَةٌ أَوْ آخِرُ إِبْرَاهِيمَ بِالْأَلِفِ اجْتَلَى  
وَمِنْهَا قَوْلُهُ:

٤٨٥ - وَأَرْزَنَا وَأَرْزِي سَاكِنَا الْكِسْرُ دُمٌ يَدًا .....

فَإِنَّهُ لَا يُسْتَفَادُ مِنْهُ الْعُمُومُ الشَّامِلُ لِكُلِّ سُورَةٍ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي غَيْرِ الْبَقَرَةِ وَفُصِّلَتْ<sup>(١)</sup>، فَبَيَّنْتُ بِقَوْلِي:

(١) كقوله تعالى: ﴿فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ ارْنِي بِقَدْرِي﴾ [البقرة: ١٠١] =

وَأَزَنَا وَأَزْنِي الْكُلُّ سَكَّنَ بِكَسْرِ دُمٍ      يَدَا فَصَلَّتْ يُرَوَى صَفَا دَرَّهُ كَلَا

ومنها قوله:

٤٨٧ ..... شَفَا وَرَوْوْفٌ قَصْرُ صُحْبَتِهِ حَلَا

فإنه لا يعم ما في غير هذه السورة إلا على اصطلاح الخراز؛ حيث قال:

وَفِي الَّذِي كُرِّرَ مِنْهُ اكْتَفَى      بِذِكْرِ مَا جَا أَوْلَا مِنْ أَحْرَفِ

فلو قال كما قال الجعبري:

وَعَنْ كَهْفِ شَافٍ أَمْ يَقُولُونَ خَاطَبُوا      وَحَيْثُ رَوْوْفٌ قَصْرُ صُحْبَتِهِ خَلَا<sup>(١)</sup>

لجلا.

وكذا لو قال:

يَقُولُونَ خَاطَبَ هَاهُنَا عَنْ شَفَا كَفَى      وَكُلُّ رَوْوْفٍ قَصْرُ صُحْبَتِهِ جَلَا

لجلا.

ومنها قوله:

٥٢٣ - وَبِالْوَصْلِ قَالَ اعْلَمْ مَعَ الْجَزْمِ شَافِعٌ .....  
.....

فإنه يؤهم أن يكون المراد بالوصل ضد الوقف، لا سيما وجاء بعد قوله:

..... وَصِلْ يَتَسَنَّهُ دُونَ هَاءِ شَمْرَدَلَا

والحال أن المراد به همز الوصل المكسور، ويراد بضده همز القطع المفتوح؛ فقلت:

= الآية [الأعراف: ١٤٣].

(١) انظر: «مورد الظمان في رسم أحرف القرآن» (ص ٩).

واعلَمَ هَمَزَ الوَصْلِ والجَزْمُ شَافِعٌ .....

ومنها قوله:

٥٢٠ - وَلَا لَعْوًا تَأْتِيْمَ لَا يَبِيعَ مَعَ وَلَا خِلَالَ بَابِرَاهِيْمَ وَالطُّوْرِ وَصَّلَا

فإنه قد يتوهم أن الألفاظ الثلاثة كلها في السورتين، أو الأوليان في (إبراهيم)، والأخريان في (الطور)، والأمر ليس كذلك، بل اللفُّ مشوّشٌ هُنَالِكَ؛ فقلتُ:

خِلَالَ بَابِرَاهِيْمَ مَعَ بِيْعَ قَبْلَهُ وَلَا لَعْوًا تَأْتِيْمَ فِي الطُّوْرِ وَصَّلَا

ومنها قوله:

٥٣٨ - وَيَحْسَبُ كَسْرُ السَّيْنِ مُسْتَقْبَلًا سَمَا .....

فإنه لا يفهم بحسب الظاهر إلا الخلاف في خصوص (يحسب) بالياء التحتية، مع أن الخلاف شامل للفقائية الشاملة للخطاب والغيبة، مفرداً وجمعاً في هذه السورة وغيرها، فقلتُ:

ويحسبُ فأكسِرُ سَيْنَهُ مُطْلَقًا سَمَا .....

١١ - ومنها قوله:

٥٤٦ - وَإِضْجَاعَكَ التَّوْرَةَ مَا رُدَّ حُسْنُهُ .....

[فإنه لا يستفاد منه العموم، وقد تصدّى لتغيره الجعبريُّ بقوله:

أَمَلْ جُمْلَةَ التَّوْرَةَ مَا رُدَّ حُسْنُهُ .....

فما رُدَّ حُسْنُهُ!]<sup>(١)</sup>.

(١) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، وأتمناه من المطبوع.

١٢ - ومنها قوله:

٥٥٠ - ..... صَفَا نَفْرًا وَالْمَيْتَةَ الْخِفُّ خُوْلًا

فإنه يتوهم عموم الميئة، والمراد ما وقع بـ (يس) خصوصاً؛ فقلت:

..... صَفَا نَفْرًا الْمَيْتَةَ بـ (يس) خُوْلًا

ومنها قوله:

٥٥١ - ..... وَمَا لَمْ يَمُتْ لِلْكُلِّ جَاءَ مُثَقَّلًا

فإنه نوع إجمال يحتاج إلى بيان حال بإظهار ما فيه من مثال، فقلت:

بِمَيْتٍ أَقْرَأُ ثُمَّ إِنَّكَ مَيِّتٌ كَذَا مَيِّتُونَ مَيِّتِينَ قَدْ أَنْجَلِي

ومنها قوله:

٥٥٤ - ..... وَمِنْ بَعْدُ أَنَّ اللَّهَ يُكْسِرُ وَفِي كِلَا

فإن موضع الكسر غير ظاهر، وقد يتوهم منه ما لا يليق به سبحانه وتعالى شأنه؛ فقلت:

..... وَفِي هَمْزٍ أَنَّ اللَّهَ يُكْسِرُ فِي كِلَا

ثم رأيت أبا شامة غيره بقوله:

..... وَأَنَّ لَدَى الْمِحْرَابِ يُكْسِرُ فِي كِلَا<sup>(١)</sup>

فحمدت الله على توارده، وكون كلامي أظهر في تصحيح مقاصده

وموارده.

(١) لكن أبو شامة قال: ويكسر أن الله من بعد في كلاً. فلعل القاري وهم هنا، والله أعلم. انظر:

«إبراز المعاني» (١/٣٨٦).

ومنها قوله:

٥٥٩- وَلَا أَلْفٌ فِيهَا هَاتُتُمْ زَكَ جَنًّا ..... الْبَيْتِ

فإنه لا يعرفُ سُموْلُهُ لِغَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، مَعَ أَنَّ الْحُكْمَ عَامٌّ، فَغَيَّرْتُ صَدْرَ الْبَيْتِ الثَّانِي، فَقُلْتُ:

..... جَمِيعاً وَهَا التَّنْبِيهِ مِنْ ثَابِتٍ هَدَى

ثُمَّ رَأَيْتُ الْجَعْبَرِيَّ غَيَّرَ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ بِقَوْلِهِ:

..... وَحَيْثُ أَتَى هَا أَنْتُمْ قُصِرَ زَكَ جَنًّا

لَكِنْ لَا يَخْلُو عَنْ قُصُورٍ؛ فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يُوْهِمُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَصْرِ ضِدُّ الْمَدِّ الْفَرْعِيِّ، وَالْمَقْصُودُ هُنَا تَرْكُ الْأَلْفِ الْمُعْبَّرِ عَنْهُ بِالْقَصْرِ الَّذِي ضِدُّ الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ.

ومنها قوله:

٥٧٠- ..... وَمَعَ مَدِّ كَائِنٍ كَسْرُ هَمْزَتِهِ دَلًّا

..... ٥٧١- وَلَا يَاءٌ مَكْسُوراً وَقَاتَلٌ بَعْدَهُ

حَيْثُ لَا دِلَالَةَ فِيهِ عَلَى تَشْدِيدِ الْيَاءِ لِلجُمْهُورِ، وَلَا عَلَى حُكْمِ الْعُمُومِ الْمَشْهُورِ، فَقُلْتُ:

..... وَكَائِنٌ لِمَكِّ فِي كَائِنٍ قَدْ اِعْتَلَا

..... بِحَيْثُ أَتَى فَأَعْلَمَ وَمِنْ بَعْدِهِ قُتِلَ

ومنها قوله:

٥٩٦- وَفِي مُحْصَنَاتٍ فَكُسِرَ الصَّادُ رَاوِيًّا وَفِي الْمُحْصَنَاتِ ائْكِسْرَ لَهُ غَيْرَ أَوْلَا

فإنَّه لا يُسْتَفَادُ مِنْهُ الْعُمُومُ؛ فَقُلْتُ:

وفي مُخَصَّنَاتٍ اكسِرَ جَمِيعاً رَوَايَةً

.....

ومنها قَوْلُهُ:

٥٩٨ - وَفِي الْحَجِّ ضَمُّوا مُدْخَلاً خُصَّهُ وَسَلَّ فَسَلَّ حَرَّكُوا بِالنَّقْلِ رَاشِدُهُ دَلَا

فإنَّ دَلَالَتَهُ عَلَى الْعُمُومِ الشَّامِلِ لِصِغَةِ الْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ وَالْمُجَرَّدِ عَنِ ضَمِيرِ  
الْمَفْعُولِ خَفِيَّةٌ؛ فَقُلْتُ:

وَسَلَّ كُلَّهُ بِالنَّقْلِ رَاشِدُهُ دَلَا

.....

ومنها قَوْلُهُ:

٦٢٨ - وَضَمَّ الْغُيُوبِ يَكْسِرَانِ عِيُونًا لِعِيُونِ شَيْوِخًا دَانَهُ صُحْبَةً مِلًّا

فإنَّه الْمُتَبَادِرُ مِنْهُ أَنَّ ضَمَّ ﴿الْغُيُوبِ﴾ بِالْكَسْرِ لُهُمَا يَكُونُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ فَقَطُّ،  
مَعَ أَنَّ الْحُكْمَ يَعْمُّهَا وَغَيْرَهَا؛ فَقُلْتُ:

وَضَمَّ الْغُيُوبِ الْكُلُّ قَدْ كَسَرَ عِيُو

نَ أَطْلَقَ شَيْوِخًا دَانَهُ صُحْبَةً مِلًّا

ومنها قَوْلُهُ:

٦٥١ - وَوَالْيَسَعَ الْحَرْفَانِ حَرَّكَ مُتَقَلًّا

فإنَّ الْمُرَادَ بِ (الْحَرْفَانِ) الْمَوْضِعَانِ هُنَا، وَفِي (ص)، وَيَتَوَهَّمُ أَنَّ الْحَرْفَيْنِ مِنْ  
(الْيَسَعِ) يُحَرَّكَانِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ اللَّامُ مُحَرَّكَةٌ فَقَطُّ؛ فَقُلْتُ:

وَلَامَ الْيَسَعِ حَرَّكَ مَعَانِمْ ثَقَلًا

.....

ومنها قَوْلُهُ:

٦٦٩ - بَزَعُوهُمْ الْحَرْفَانِ بِالضَّمِّ رُتَالًا

.....

فَإِنَّهُ يُتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُرَادَ بِـ (الْحَرْفَيْنِ) الزَّايُّ وَالْعَيْنُ، فَقُلْتُ:

..... وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ الزَّعْمُ بِالضَّمِّ رُتَّلَا

ومنها قوله:

..... ٦٨٣ - بِخُلْفٍ مَضَى فِي الرُّومِ لَا يَخْرُجُونَ فِي

فإنَّ المرادَ به ما وَقَعَ فِي الْجَائِيَةِ فَقَطُّ، وَهُوَ بظَاهِرِهِ يَشْمَلُ مَا فِي الْحَشْرِ

أَيْضًا، فَقُلْتُ:

بِخُلْفٍ مَضَى فِي الرُّومِ جَائِيَةٌ فَذَا رِضًا..... إلخ

ومنها قوله:

..... ٦٥٨ - وَخَفَّفَ شَفَا حُكْمًا وَمَا الْوَاوُ دَعَّ كَفَى

فَإِنَّهُ يُوهَمُ أَنَّ ثُبُوتَ الْوَاوِ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ

المرادُ: أَنَّ تَرَكَ الْوَاوِ قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ، وَأَنَّ (دَعَّ) أَمْرٌ بِمَعْنَى أَتْرَكَ، وَمَفْعُولُهُ

(الواو) مُقَدَّمًا عَلَيْهِ، فَبَيَّنْتُهُ بِقَوْلِي:

وَخَفَّفَ شَفَا حُكْمًا وَمَا حُذِفَ وَאוُهُ كَفَى وَنَعَمَ بِالْكَسْرِ فِي الْكُلِّ رُتَّلَا

ومنها قوله:

..... ٦٨٧ - وَالشَّمْسُ مَعَ عَطْفِ الثَّلَاثَةِ كَمَلَا

فإنَّ الثَّلَاثَ لَيْسَ بِعَطْفٍ، وَإِنَّمَا وَقَعَ تَغْلِيْبُ فِي الْكَلَامِ، وَأَيْضًا دَلَالَتُهُ عَلَى رَفْعِهَا

الْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعِ خَفِيَّةٌ؛ فَقُلْتُ:

..... وَالشَّمْسُ مَعَ رَفْعِ الثَّلَاثَةِ كَمَلَا

ومنها قوله:

٦٨٨- وَفِي النَّحْلِ مَعَهُ فِي الْأَخِيرِينَ حَفْصُهُمْ .....

فإنه قد يتوهم أنهما اتفقا في رفع الأخيرين، ولم يقرأ ابن عامر برفع الأولين،  
وليس كذلك؛ فقلت:

..... وَفِي النَّحْلِ كَمَّلَ فِي الْأَخِيرِينَ حَفْصُهُمْ .....

ومنها قوله:

٦٩٣- عَلَيَّ عَلَى خَصُوا وَفِي سَاحِرِهَا .....

فإنه يؤهم أن الخلاف في ﴿لَسَنِرْ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ١٠٩] الواقع أولاً، أو  
شامِلٌ لَهُ وَلغَيْرِهِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ، مَعَ أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الثَّانِي؛ فَقُلْتُ:

..... عَلَيَّ عَلَى خَصُّوا هُنَا كُلُّ سَاحِرٍ .....

ومنها قوله:

٦٩٩- وَفِي الْكَهْفِ حُسْنَاهُ .....

فإن ﴿رُشْدًا﴾ وَقَعَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْهَا، وَالْمُرَادُ أَحْيَرُهُمَا<sup>(١)</sup>، فَقُلْتُ:

..... وَعُلِّمَتْ رُشْدًا حَزْ وَصَمُّ حَلِيَّتِهِمْ .....

(١) قال أبو شامة: أي: وفتح الذي في الكهف أبو عمرو وحده، وهو قوله تعالى: ﴿عَلَى أَنْ تَعْلَمِينَ مِمَّا عُلِّمَتْ  
رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]، وضمه الباقون، وقبل هذا الحرف في الكهف موضعان لا خلاف في فتحهما،  
وهما: ﴿وَهَيَّجْنَا لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رُشْدًا﴾ [الكهف: ١٠]، ﴿وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنَا رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رُشْدًا﴾  
[الكهف: ٢٤]؛ وذلك لموازنة رؤوس الآي قبلهما وبعدهما. انظر: «إبراز المعاني» (١/ ٤٨٢).



ومنها قوله في أول (براءة):

..... ٧٢٥- وَيُكْسَرُ لَا أَيْمَانَ عِنْدَ ابْنِ عَامِرٍ

فإنه عبارة مُتَنَفِّرَةٌ؛ فالأولى فَتْحُ هَمْزَةٍ (لا أَيْمَانَ). ذَكَرَهُ أَبُو شَامَةَ<sup>(١)</sup>؛ فَقُلْتُ:

..... وَفِي فَتْحِ لَا أَيْمَانَ كَسَرَ ابْنَ عَامِرٍ

ومنها قوله:

..... ٧٣٢- وَتَحْرِيكُ وَرَشٍ قُرْبَةً ضَمُّهُ جَلَا

فإنه قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنْ وَرَشًا يُحْرِكُ ضَمَّ الْقَافِ بِالْفَتْحِ، فَقُلْتُ:

..... وَتَحْرِيكُ رَا بِالضَّمِّ فِي قُرْبَةٍ جَلَا

أو:

..... وَرَا قُرْبَةً بِالضَّمِّ تَحْرِيكُهُ جَلَا

ومنها قوله:

..... ٧٣٤- وَوَحَّدَ لَهُمْ فِي هُوْدٍ تُرْجِي هَمْزُهُ

فإنه يُوهَمُ أَنْ ضِدَّهُ (تَرْجٍ) بغير ياء؛ فَقُلْتُ:

..... وَوَحَّدَ لَهُمْ فِي هُوْدٍ تُرْجِي بِهِمْزَةً

ومنها قوله:

..... ٧٤٢- نَفْصَلُ يَا حَقُّ عَلَاً سَاجِرٌ ظُبِيٌّ

(١) قال أبو شامة: ولا ينبغي من جهة الأدب أن يقرأ إلا بفتح الهمزة، وإن كان كسرهما جائزاً في التلاوة، وذلك لقبح ما يوهمه تعلق عند ب (أيمان)، وموضع (لا أيمان) رفع؛ أي: يُكْسَرُ هَمْزُ هَذَا اللَّفْظِ، فَلَيْتَهُ قَالَ: وَهَمْزَةُ لَا أَيْمَانَ كَسَرَ ابْنَ عَامِرٍ. انظر: «إبراز المعاني» (١/٤٩٧).

فإنَّهُ لا يُعْرَفُ أنَّ ضِدَّهُ سِحْرٌ، أَوْ سَحَارٌ؛ فَعَيَّرْتُ الْمُصْرَاعَ الثَّانِي، فَقُلْتُ:

بِسِحْرِ ضِيَا كُلاًَّ بِهِمْزٍ لِقُبْلَا .....

ومنها قوله:

٧٥٨- ..... وَسَكَّنَهُ زَاكِ وَشَيْخُهُ الْأَوْلَا

فإنَّ الظَّاهِرَ مِنْهُ أَنَّهُ يُسَكَّنُ الْيَاءَ مَعَ تَشْدِيدِهَا؛ فَقُلْتُ:

..... وَسَكَّنَ زَكَى خَفْفٌ وَمَكِّيٌّ أَوْلَا

ومنها قوله:

٧٦٥- ..... هُنَا حَقٌّ إِلَّا أَمْرَاتِكَ أَرْفَعُ وَأَبْدِلَا

فإنَّ الْمُتَبَادِرَ مِنْهُ أَنَّ قِرَاءَتَهُمَا بِالرَّفْعِ وَإِبْدَالِ الْهَمْزِ أَلْفًا، لَا سِيَّمَا وَقَدْ نَطَقَ  
بِالْإِبْدَالِ بِالْبَيْتِ لَوَزْنِ الْمَقَالِ، مَعَ أَنَّ مُرَادَهُ بِالْإِبْدَالِ نَوْعٌ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَهُوَ  
خَارِجٌ عَنِ بَابِ هَذَا الْكِتَابِ، فَقُلْتُ:

..... أَرْفَعُ وَحَصَّلَا

ومنها قوله:

٧٨٠- ..... وَنَكْتَلُ بِيَا شَافٍ وَحَيْثُ يَشَاءُ نُؤُ

فإنَّهُ يُوهَمُ أَنَّ لَفْظَ (يَشَاءُ) حَيْثُ جَاءَ بِالنُّونِ لِلْمَكِّيِّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَقُلْتُ:

..... وَنَكْتَلُ بِيَا شَافٍ بِحَيْثُ يَشَاءُ نُؤُ

عَلَى أَنَّ الْبَاءَ لِلظَّرْفِيَّةِ؛ فَيُشِيرُ إِلَى تَخْصِيصِ الْحُكْمِ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ.

ومنها قوله:

٧٨٧- وَرَزَعٌ نَخِيلٌ غَيْرُ صِنَوَانٍ أَوْ لَا .....

فإنه قد يتوهم أن (غير) للاستثناء مُخْرَجٌ لـ (صِنَوَانٍ) الواقع أولاً فاستدركتُ بتغيير المصراع الثاني؛ وقلتُ:

... لَدَى الْأَرْبَعِ أَرْفَعُ خَفْضَهُ حَقُّهُ عَلَاً .....

ومنها قوله:

٧٩٠- سَوَى نَافِعٍ فِي النَّمْلِ وَالشَّامِ مُخْبِرٌ سَوَى النَّازِعَاتِ مَعِ إِذَا وَقَعَتْ وَلَا

مَعَ أَنَّ النَّمْلَ مُسْتَنَى لابنِ عَامِرٍ أَيْضاً عَلَى مَا فِي «التَّيْسِيرِ»<sup>(١)</sup> وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ الْقِرَاءَةِ، فَيَكُونُ الْإِخْبَارُ فِيهِ لِنَافِعٍ وَخَدَهُ، وَالْمَفْهُومُ مِنْ ظَاهِرِ «الشَّاطِئَةِ»: أَنَّ الشَّامِيَّ أَيْضاً يَقْرَأُ بِالْإِخْبَارِ فِي النَّمْلِ، وَالْحَالُ أَنَّ قِرَاءَتَهُ فِيهِ بِالِاسْتِفْهَامِ، وَسَبَبُهُ الْاسْتِثْنَاءُ بِ(سَوَى) فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَهُوَ مَعْيَارُ الْعُمُومِ.

وَمُرَادُ النَّاطِمِ: أَنَّ الشَّامَ مُخْبِرٌ فِيمَا عَدَا النَّمْلَ إِلَّا فِيمَا اسْتُنِيَ عَنْهُ، وَلِذَا قَالَ الْجَعْبَرِيُّ:

وَإِفْرَادُ نَافِعٍ بِالنَّمْلِ أَعْنَى عَنْ ضَمِّهَا إِلَى مُسْتَنَى ابْنِ عَامِرٍ

لَكِنَّ هَذَا الْمَسْلَكَ الدَّقِيقَ لَا يُدْرِكُهُ الْفَهْمُ الرَّقِيقُ، وَلِذَا غَيَّرَهُ الْمُصَنِّفُ بِنَفْسِهِ بِقَوْلِهِ:

سَوَى الشَّامِ غَيْرُ النَّازِعَاتِ وَوَأَقَعَهُ لَهُ نَافِعٌ فِي النَّمْلِ أَخْبَرَ فَاغْتَلَى

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» (ص ٣٢).

وَأَلْهَمَنِي رَبِّي بِتَغْيِيرِ الْمِصْرَاعِ الْأَوَّلِ؛ فَقُلْتُ:

..... وَفِي النَّمْلِ خُذْ وَالشَّامِ فِي الْغَيْرِ مُخْبِرٌ

ومنها قوله:

..... ٨٠٠ - وَأَفْتِيْدَةً بِالْيَا بِخُلْفٍ لَهُ وَلَا

فإنه قد يتبادر إلى الفهم أن مراده (باليا) أن يكون بدلاً عن الهمزة، وليس كذلك، بل القصد زيادته بعد الهمزة على الإشباع؛ فقُلْتُ:

..... وَأَفْتِيْدَةً زِدْ يَا بِخُلْفٍ لَهُ وَلَا

ومنها قوله:

..... ٩٢٣ - تَشَقَّقُ خِفَّ الشَّيْنِ مَعَ قَافٍ غَالِبٌ

[فإنه يتبادر إلى الوهم أن القاف أيضاً مخفف، وقد بلغني هذا عن بعض المقرئين؛ فقُلْتُ:

..... وَخَفَّفَ مَعًا تَشَقَّقُ الشَّيْنِ غَالِبًا

ومنها<sup>(١)</sup> قوله:

..... ٩٥٨ - نُذِيْقُ زَكَا لِّلْعَالَمِيْنَ اَكْسِرُوْا عَلَا

فإنه وقع في سورة (الروم) موضعان: أحدهما: ﴿لِيذِيْقَهُمْ﴾ [الروم: ٤١]، وثانيهما: ﴿وَلِيذِيْقَكُمْ﴾ [الروم: ٤٦]، وكان الشيخ أراد أن المطلق ينصرف إلى الأول، ولكن قد يتوهم منه الإطلاق الأكمل، وهو الشامل لكل ما وقع في المحل؛ فقُلْتُ:

..... يُذِيْقُهُمْ زِدْ عَالَمِيْنَ اَكْسِرُوْا عَلَا

(١) ما بين معكوفتين سقط من «أ»، وأتمناه من المطبوع.

ومنها قوله:

٩٦٦- وَكَالِيَاءِ مَكْسُورِ الْوَرَشِ وَعَنْهُمَا وَقِفْ مُسْكِنًا وَالْهَمْزُ زَاكِيهِ بُجَلًا

فإنه يتبادر منه أن الوقف كالياء مسكناً، وقد يتوهم أن الوقف بالهمز ساكناً، والمراد أن يوقف عليه بالياء؛ فقلت:

وَبِالْيَاءِ قِفْ وَالْهَمْزُ زَاكِيهِ بُجَلًا .....

ومنها قوله:

٨٩٩- ..... وَإِيَّاسَ حَذَفِ الْهَمْزِ بِالْخُلْفِ مَثَلًا

فإنه يتوهم منه إطلاق حذف الهمز وصلًا وابتداءً. والحال أن مراده أن تحذف في الدرَجِ وتُقطع في الابتداء، على أن الاسم (ياس) دخله لام التعريف، والهمزة للوصل، وهي مفتوحة في الابتداء، فقلت:

وَأِيَّاسَ وَصَلُ الْهَمْزِ بِالْخُلْفِ مَثَلًا .....

ومنها قوله:

١٠٧١- لَدَى ثَمَرَاتٍ ثُمَّ يَا شُرَكَائِيَ الْ- مُضَافٌ وَيَا رَبِّي بِهِ الْخُلْفُ بُجَلًا

فإن مراد الشيخ رحمه الله أن الخلف لقائون في فتح: (ياربي) وسكونها، لا في نفس الياء باعتبار ثبوتها وحذفها كما يتوهم من ظاهر العبارة؛ فقلت:

مُضَافٌ وَرَبِّي الْخُلْفُ فِي الْفَتْحِ بُجَلًا .....ال-

ومنها قوله:

١٠٣٥- وَقُلْ عَن هِشَامٍ أَدْعُمُوا تَعْدَانِي .....

فَإِنَّ لَفْظَ (عَنْ) يُوهِمُ أَنَّ الإِدْعَامَ رِوَايَةٌ عَنْهُ؛ فَقُلْتُ:

وَقُلْ لِهَشَامٍ أَدْعَمُوا تَعْدَانِي مُمَصَّفٌ وَرَبِّي الخُلْفُ فِي الفَتْحِ بُجَلًا

ومنها قوله:

صَفَا وَأكْسِرُوا أَذْبَارَ إِذْ فَازَ دُخْلًا ..... ١٠٤٤

حَيْثُ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ الأَصْلَ فِي (أَذْبَارٍ) هُوَ الفَتْحُ، مَعَ أَنَّ ﴿وَإِذْ بَرَ النُّجُورِ﴾ [الطور: ٤٩] فِي آخِرِ (الطُّورِ) أَجْمَعُوا عَلَى كَسْرِهِ؛ فَالْأَنْسَبُ أَنْ يُجْعَلَ الكَسْرُ أَصْلًا وَالفَتْحُ عَارِضًا مُخْتَصًّا بِهَذَا المَحَلِّ؛ فَقُلْتُ:

صَفَا فَتَحُ إِذْبَارٍ كَذَا نَلَّ رِضًا حَلًا .....

١٣ - ومنها قوله:

١٠٤٦ - وَفِي الصَّعْقَةِ أَقْصُرُ مُسْكِنَ العَيْنِ رَاوِيًا .....

فَإِنَّهُ قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ فَتْحُ العَيْنِ؛ لِأَنَّ التَّحْرِيكَ المُطْلَقَ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الإِسْكَانِ المُطْلَقِ هُوَ الفَتْحُ؛ فَقُلْتُ:

..... مُسْكِنَ الكَسْرِ .....

ومنها قوله:

١٠٤٨ - رِضًا يَصْعَقُونَ أَضْمُمُهُ كَمْ نَصَّ وَالمُسَيِّدِ طِرُونَ لِلسَّانِ عَابَ بِالخُلْفِ زُمَلًا

فَإِنَّهُ أَكْتَفَى فِيهِ بِاللَّفْظِ عَنِ القَيْدِ بِالسِّينِ، وَشَرْطُهُ أَلَّا يُتَصَوَّرَ وَجُودُهُ إِلاَّ بِهِ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي مَحَلِّهِ، وَهُنَا لَيْسَ كَذَلِكَ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَهْلِهِ؛ فَقُلْتُ:

رِضًا يَصْعَقُونَ أَضْمُمُ نَعَمَ كَمْ مُسَيِّطِرُونَ نَ سَيْنُ لِسَانِ عَابَ بِالخُلْفِ زُمَلًا

ومنها قوله:

١٠٦٧ ..... وَمَعَ دَوْلَةٍ أَنْتَ يَكُونُ بِخُلْفٍ لَا

فإنه يتوهم أن يكون الخلف في التانيث لا في رفع **﴿دولة﴾** [الحشر: ٧] كما في رواية، مع أن الخلاف فيهما على المعتمد؛ فقلت:

..... يَكُونُ فَانْتِ دَوْلَةُ الْكُلِّ خُلْفٌ لَا

ومنها قوله:

١٠٧٧ - فُسْحَقًا سُكُونًا ضَمَّ مَعَ غَيْبٍ يَعْلَمُو نَ مَنْ رُضٍ مَعِي بِأَلِيَا وَأَهْلَكَنِي أَنْجَلَا

فإنه قد يتوهم منه أن يكون ميم (من) رمزاً، وليس كذلك؛ فإن الشيخ أتى به احترازاً من قوله: **﴿فستعلمون كيف نذير﴾** [الملك: ١٧] فدفعت الوهم، فقلت:

فُسْحَقًا سُكُونُ الضَّمِّ مَعَ ثَانٍ يَعْلَمُو نَ رَاضٍ مَعِي بِأَلِيَا وَأَهْلَكَنِي بِأَنْجَلَا

ومنها قوله:

١٠٧٨ ..... وَمَنْ قَبْلَهُ فَانْكَسِرَ وَحَرَّكَ رِوَى حَلَا

فإنه قد يتوهم منه أن المراد به كسر الميم، والحال أن مراده كسر القاف؛ فقلت:

..... وَفِي قَبْلِهِ ..... إلخ

١٤ - ومنها قوله:

١٠٨٠ - وَيَذْكُرُونَ يُؤْمِنُونَ مَقَالُهُ بِخُلْفٍ لَهُ دَاعٍ وَيَعْرُجُ رُتْلَا

فإنه قد يتبادر أن لام (له) ليس برمز لهشام، وعائد الضمير المرموز بالميم هو ابن ذكوان، فقلت:

..... دَاعٍ لَدَى ..... بِخُلْفٍ لَدَى

ومنها قوله:

١١٢٧- إِذَا كَبَّرُوا فِي آخِرِ النَّاسِ أَرْدَفُوا مَعَ الْحَمْدِ حَتَّى الْمُفْلِحُونَ تَوَسَّلَا

فَإِنَّ الْمُسْتَفَادَ مِنْهُ أَنْ يُكَبَّرُوا فِي آخِرِ الْحَمْدِ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ؛ فَقُلْتُ:

إِذَا كَبَّرُوا فِي آخِرِ النَّاسِ بَادَرُوا إِلَى الْحَمْدِ حَتَّى الْمُفْلِحُونَ تَوَسَّلَا

ومنها قوله:

١١٣١- ..... وَلَا تَصِلَنَّ هَاءَ الضَّمِيرِ لِتَوْصَلَا

لَأَنَّهُ يُؤْهِمُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ هَاءُ الضَّمِيرِ فِي آخِرِ سُورَةٍ لَا يَجُوزُ وَصْلُهُ، فَقُلْتُ:

..... فَلَا تُشْبِعَنَّ هَاءَ الضَّمِيرِ لِتَوْصَلَا

ومنها قوله:

١١٥٤- وَمَا بَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدَةِ (عَمْرُو نَل) .....

فَإِنَّهُ قَدْ يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ الْوَاوَ أَيْضًا مِنَ الْحُرُوفِ الْبَيْنِيَّةِ؛ فَقُلْتُ تَبَعًا  
لِلشَّيْخِ الْجَزْرِيِّ<sup>(١)</sup>:

..... وَمَا بَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدَةِ (لِنَ عُمَرَ)

١٥- ومنها قوله:

١١٦٦- وَقُلْ رَحِمَ الرَّحْمَنُ حَيًّا وَمَيِّتًا فَتَى كَانَ لِلْإِنْصَافِ وَالْحِلْمِ مَعْقَلَا

فَإِنَّهُ قَدْ يَتَبَادَرُ إِلَى الْوَهْمِ مَا لَا يَلِيقُ لِأَرْبَابِ الْفَهْمِ، لَا سِيَّمَا حَالَ الْوَقْفِ  
عَلَى آخِرِ الْمَضْرَاعِ الْأَوَّلِ؛ فَقُلْتُ:

وَقُلْ رَحِمَ الرَّحْمَنُ كُلَّ فَتَى يَكُونُ لِلْحِلْمِ وَالْإِنْصَافِ وَالْعَفْوِ مَعْقَلَا

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (١/٢٠٢).



فَرَعَ مُؤَلَّفُهُ بِمَكَّةَ الْمُشَرَّفَةِ قُبَالَةِ الْكَعْبَةِ الْمُعْظَمَةِ، فِي أَوَائِلِ شَهْرِ جُمَادَى  
 الْآخِرَةِ، سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنْ هِجْرَةِ مَنْ لَهُ الْعِزُّ وَالشَّرْفُ.  
 وَقَدْ تَمَّتْ هَذِهِ الرَّسَالَةُ الْمُبَارَكَةُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ، وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ،  
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ.

\*\*\*

الرسالة رقم: (٢٣)..... مجموع العلماء وكتابه المجلد الثاني القاري

# العلماء البينات

في فضائل

# بعض الأبيات

تأليف العلامة

# المجلد الثاني القاري

طبع موقفاً على ثلاث نسخ خطية

تصنيف وتصحيح

ماهر أديب جروش

دار البينات



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَسْعَدَ النُّفُوسَ بِأَحْكَامِ الدِّينِ الْحَمِيدِ، وَنَوَّرَ الْقُلُوبَ بِأَنْوَارِ كِتَابِهِ الْمَجِيدِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى الْمُرْسَلِ بِالْبَيِّنَاتِ وَالْحُجَجِ، وَالْمُؤَيَّدِ بِكِتَابٍ غَيْرِ ذِي عَوَجٍ، لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنْ ظُلُمَاتِ الْجَهْلِ إِلَى أَنْوَارِ التَّوْحِيدِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وبعد:

فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ الْكَرِيمِ هُوَ الْمَعْجِزَةُ الْعُظْمَى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، كَمَا أَنَّهُ الْمَنْهَجُ الرَّبَّانِيُّ لِلخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ.

وَالسُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الشَّرِيفَةُ قَدْ جَعَلَهَا اللَّهُ تَفْسِيرًا لِهَذَا الْكِتَابِ، وَتَفْصِيلًا لِمَجْمَلِهِ، وَبَيَانًا لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ، وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ، وَالْمُطْلَقِ وَالْمَقْيَدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ.

وَإِلَى جَانِبِ هَذَا فَقَدْ جَاءَتِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ لِتُبَيِّنَ بَعْضَ الْخِصَائِصِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهَذَا الْكِتَابِ، وَمِنْ ذَلِكَ التَّنْبِيهُ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ تَفَاضُلٍ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالسُّورِ، مَعَ أَنَّ الْكُلَّ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ الْمَعْجِزِ، وَذَلِكَ لِحِكْمٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ، وَإِنْ كَانَ لِلبَشْرِ بَعْضُ الْبَحْثِ فِي التَّعْلِيلَاتِ، الَّتِي قَدْ تُخْطِئُ وَقَدْ تُصِيبُ، وَقَدْ تُبَيِّنُ جَانِبًا مِنَ التَّعْلِيلِ، الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ بِتَمَامِهِ إِلَّا الْخَالِقُ الْجَلِيلُ.

فَمِنْ ذَلِكَ مَثَلًا: تَعْلِيلُ الْإِمَامِ الرَّازِيِّ كَوْنَ (سُورَةِ الْكَافِرُونَ) تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ، بِأَنَّ الْقُرْآنَ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَأْمُورَاتِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُحْرَمَاتِ، وَكُلُّ مِنْهُمَا إِمَّا أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْقَلْبِ أَوْ الْجَوَارِحِ، فَيَكُونُ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ، وَهَذِهِ السُّورَةُ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْمُحْرَمَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقَلْبِ، فَتَكُونُ كَرُبْعِ الْقُرْآنِ.

وَقِيلَ فِي ذَلِكَ: إِنَّ مَقَاصِدَ الْقُرْآنِ: صِفَاتُهُ تَعَالَى، وَالنَّبَوَاتُ، وَالْأَحْكَامُ، وَالْمَوَاعِظُ، وَهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى أَسَاسِ الْأَوَّلِ وَهُوَ التَّوْحِيدُ، وَلِذَا عَدَلَتْ رُبْعَهُ. وَقَالَ آخَرُ: إِنَّ الدِّينَ الَّذِي تَضَمَّنَهُ الْقُرْآنُ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ: عِبَادَاتٌ، وَمُعَامَلَاتٌ، وَجَنَائِزٌ، وَمُنَاكَحَاتٌ، وَالسُّورَةُ مُتَضَمِّنَةٌ لِلنَّوْعِ الْأَوَّلِ، فَكَانَتْ رُبْعًا.

وَلِكُلِّ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ تَوْجِيهَاتٌ وَإِيرَادَاتٌ لَيْسَ هَذَا مَجَالٌ ذِكْرُهَا، أوردَهَا الْأَلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»<sup>(١)</sup>، وَإِنَّمَا سَأَلْنَا مَا سَأَلْنَا لِبَيَانِ مُنَاقَشَةِ الْعُلَمَاءِ وَبِحَثِّهِمْ فِي حِكْمِ مَا وَرَدَ مِنْ تَفْصِيلِ لِبَعْضِ آيَاتِ وَسُورِ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ. وَالْعَلَامَةُ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ سَبْحَانَهُ مِنَ الْعِلْمِ الْوَاسِعِ، وَالْإِطْلَاقِ الْعَظِيمِ عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، قَدْ جَمَعَ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ اللَّطِيفَةِ الَّتِي سَمَّاهَا:

### «الْعَلَامَاتُ الْبَيِّنَاتُ فِي فِضَائِلِ بَعْضِ الْآيَاتِ»

مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ مِنْ نِصُوصٍ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْمَوْضُوعِ، مَزِينَةٌ بِبَعْضِ التَّعْلِيلَاتِ مِنْ نَحْوِ مَا أَسْلَفْنَا، كَقَوْلِهِ: فَمَثَلًا سُورَةُ الْإِحْلَاصِ لِمَا فِيهَا مِنْ بَيَانِ تَوْحِيدِ الذَّاتِ، وَتَفْرِيدِ الصِّفَاتِ، وَاشْتِمَالِهَا عَلَى النُّعُوتِ الثُّبُوتِيَّةِ وَالصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ، أَفْضَلُ مِنْ سُورَةِ اللَّهَبِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ بَيَانِ ذَمِّ أَبِي لَهَبٍ وَامْرَأَتِهِ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ. لَكِنَّهُ لَمْ يَتَوَسَّعْ فِي هَذَا، بَلْ أَحَالَ تَفْصِيلَ ذَلِكَ إِلَى بَعْضِ كُتُبِهِ، حَيْثُ

(١) انظر: «روح المعاني» (٢٩/٣٧٦) طبعة الرسالة.

قال: وقد بيّنتُ معاني هذه الأخبار وما يتعلّقُ بها من الأسرارِ في «المِرْقاةِ شرح المشكاة»، وكذا في «الجِزْرِ الثَّمِينِ لشرح الحِصْنِ الحَصِينِ».

ثمّ إنّه لم يقتصرْ على ذلك، بل تطرّقَ إلى موضوع يتعلّقُ به لعلّه رأى التّنبية عليه ضروريّاً، وهو ذكُرُ بعضِ العلماءِ ممّن استنارَ قلبه وعقله بهذا القرآنِ فجمَعَ من جواهره ما فيه الخيرِ العميم، والبعضِ الآخرِ ممّن أضلّه الله على علمٍ.

فذكرَ من الأوّلِ الإمامَ الغزاليّ، حيث قال: وممّن غاصَ في بحرِ المُحيطِ القرآنيّ، وأبرزَ منه الجواهرَ والدّررَ المنسوبةَ إلى الكلامِ الفرقانيّ، الإمامَ حُجّةَ الإسلام، وبرهانَ الإعلام، أبو حامدِ الغزاليّ، حيثُ جمَعَ اليواقيتَ واللآلي، ليواظبَ عليها المُريدُ لمقامِ المَزيدِ في الأيامِ واللّيالي... .

ومن الثاني كما قال: ابنُ عربيّ وأتباعه الغيبيّ، من شَرّاحِ كلامه في كُفرياتِ مرّامه، التي من جُمليتها اعتقادُ أنّه سبحانه أو جدّ الأشياءِ وهو عينُها... .

وبعد، فهذه الرّسالة الصّغيرة في مَبناها، الواسعة في مُحتواها، اللّطيفة في مَعناها، هي من دُرر ما كتبه العلامةُ القاري رحمة الله.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرّسالة على ثلاثِ نسخٍ خطيّةٍ نفيسةٍ، الأولى: نُسخة فيضِ الله، وهي نسخةٌ جيدةٌ جدّاً؛ لكونها منقولةٌ من خطِّ المؤلّف كما ذكّرَ في آخرها، ورَمزُها: «ف»، ونسخةُ أسعد أفندي، ورَمزُها: «ع»، ونسخةُ فاضل أحمد ورَمزُها: «أ».

هذا، ولا بد من التّنبية أنّ عنوان هذه الرّسالة قد كُتب خطأ في النسخة الخطية لمكتبة أسعد أفندي، حيث جاء في أولها أنها رسالة: «المرتبة الشهودية في المنزلة الوجودية»، وكأنّ الناسخَ نظرَ إلى آخر هذه الرّسالة حيث ورد ذكرُها، فظنّها أنها عنوان الرّسالة.

والحمدُ لله ربّ العالمين

المحقّق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي زَيْنَ جَيْدَ وُجُودِنَا بنورِ الإيمانِ، وَعَيَّنَ عَيْنَ شُهُودِنَا بظُهُورِ الإيقانِ، وَأَبْرَزَ لَنَا جَواهِرَ زَواهِرِ القُرْآنِ، وَأَظْهَرَ لَنَا دُرَرَ غُرَرِ الفُرْقانِ، مِنْ بَحارِ عِرْفانِ الفَضْلِ والإِحسانِ، وَمَنَّ عَلَيْنَا بِإِرسالِ النَّبِيِّ الأَكْمَلِ، وبِإِهداءِ الرَّسولِ الأَفْضَلِ، مِنْ بني عَدنانِ، صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحابِهِ وَأَتْباعِهِ وَأَحبابِهِ ما اِخْتَلَفَ المَلَكُوانِ وَاتَّخَلَفَ الفِرْقانِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ المُلْتَجِئُ إِلى حَرَمِ رَبِّهِ الباريِّ، عَلِيُّ بْنُ سُلْطانِ مُحَمَّدِ القارِيِّ: إِنَّ اللهَ سُبْحانَهُ بِمُقْتَضَى أَسْماءِ ذاتِهِ اللَّازِمَةِ لِكَمالِهِ، مِنْ نُعُوتِ جَمالِهِ وَصِفاتِ جَلالِهِ، جَعَلَ الأَشياءَ مُتفاوتَةً في مَراتِبِ أحوالِها، وَمَنابِ اِنتقالِها، فَخَلَقَ الملائِكةَ مِجالِيَّ أنوارِ جَمالِهِ الرَّحْمَوتِيَّةِ، وَالشَّياطِينَ مَرائِيَّ أَسرارِ جَلالِهِ الجَبَروتِيَّةِ.

وَجَعَلَ أَفرادَ النُّوعِ الإِنسانِيِّ بِمَوجِبِ التَّفْسيمِ الرَّحمانِيِّ نواعينَ:

أحدهما: ما يُلَوَّنُ إِلى الصِّفاتِ المَلَكِيَّةِ، فَتَرَقَّوا في الدَّرَجاتِ العُلُويَّةِ، إِلى أَنْ تَجاوزوا عَنِ الملائِكةِ المُقَرَّبِينَ، وَوَصَلُوا في أَعلى مَراتِبِ العِلِّيِّينَ.

والآخرونَ: آيَلُونُ إِلى تحصيلِ مَقاماتِ الشَّياطِينِ، حَتَّى تَعَدَّوا عَنْهُمْ، وَنَزَلُوا مِنْهُمْ في أَسفلِ السَّافِلِينَ، كما أَشارَ عَزَّ شَأْنُهُ وَعَظَّمَ بُرْهانُهُ إِلى هَذا المَعنى في قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾؛ أَي: مِنْ مَراتِبِ إِمكانِ الإِحسانِ، ﴿ثُمَّ رَدَدْتُهُ



أَسْفَلَ سَفَلَيْنِ ﴿ بِمِثْلِهِ إِلَى الطُّغْيَانِ وَالْعِصْيَانِ، ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾؛  
أي: الجامعين بين الإيمان والعملِ وَفَقَّ العِرْفَانِ، ﴿ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ [التين: ٤-٦]؛  
أي: غيرُ مَقْطُوعٍ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَزْمَانِ.

فُسُبْحَانَ مَنْ جَعَلَ فَرْدًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ أَفْضَلَ مَوْجُودَاتِهِ، وَصَيَّرَ آخَرَ مِنْ  
مَصْنُوعَاتِهِ أَرْدَلًا مَشْهُودَاتِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ فِيمَا شَاءَ مِنْ مَكْنُونَاتِهِ.

وَانظُرْ بَعِينَ الْعَتَبَارِ فِي تَفَاوُتِ الْأَحْجَارِ، حَيْثُ جَعَلَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ مَحَلًّا  
الْأَنْوَارِ وَمَوْضِعَ الْأَسْرَارِ، حَتَّى وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ: أَنَّهُ يَمِينُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ وَبِلَادِهِ،  
يُصَافِحُ بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ<sup>(١)</sup>.

وَجَعَلَ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ أَيْضًا مَنْسُوبًا إِلَى ذَاتِهِ، فَحَصَلَ لَهُ شَرَفٌ وَعِزَّةٌ فِي مَرَاتِبِ  
حَالَاتِهِ، وَمَنَاقِبِ مَقَامَاتِهِ؛ كَبَيْتِ اللَّهِ، وَنَاقَةِ اللَّهِ.

وَجَعَلَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، وَأَبْهَمَهَا لِحِكْمَةِ اقْتَضَتْ ذَلِكَ، لَا اِطَّلَاعَ  
لِغَيْرِهِ عَلَى مَا هُنَالِكَ، وَكَذَا سَاعَةُ الْجُمُعَةِ مِنْ بَيْنِ السَّاعَاتِ، وَكَذَا الْاسْمُ الْأَعْظَمُ مِنْ  
بَيْنِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَكَذَا فَضَّلَ مِنْ كَلَامِهِ بَعْضَ السُّورِ وَالآيَاتِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ صَرِيحُ الْأَحَادِيثِ  
مِنَ الرَّوَايَاتِ.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٢٨/٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢١٧/٥٢)،  
وابن الجوزي في «العلل» (٩٤٤)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وقال ابن  
الجوزي: «لا يصح». ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣٧)، وابن الجوزي في «العلل»  
(٩٤٥)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال ابن الجوزي: «لا يثبت». ورواه  
عبد الرزاق في «المصنف» (٨٩١٩)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٣٢٣/١) و٣٢٤ و٣٢٦)، من  
قول ابن عباس رضي الله عنهما.

منها: قوله ﷺ: «أَفْضَلُ سُورِ الْقُرْآنِ الْبَقْرَةُ، وَأَفْضَلُ آيِ الْقُرْآنِ آيَةُ الْكُرْسِيِّ». رواه البَغَوِيُّ في «مُعْجَمِهِ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله ﷺ: «آيَةُ الْكُرْسِيِّ رُبْعُ الْقُرْآنِ». رواه أَبُو الشَّيْخِ في «الثَّوَابِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: «هِيَ أَعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ». رواه مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: «هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ». رواه التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ<sup>(٤)</sup>.

(١) ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٧٣٢ زوائد الهيثمي)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٧١) و(١٧٤)، من طريق الحسن عن النبي ﷺ بإسناد صحيح كما قال السيوطي في «الدر المنثور» (٥١ / ١)، لكنه مرسل، ورواه الفريابي في «فضائل القرآن» (٧٤) عن ربيعة الجرشي عن النبي ﷺ، وهو مرسل أيضاً.

(٢) رواه من طريق أبي الشيخ: الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢٨٠ / ١٦)، من طريق سلمة بن وردان عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، وسلمة بن وردان ضعيف كما في «التقريب». لكن رواه بهذا الإسناد مطولاً: الإمام أحمد في «المسند» (٢٢١ / ٣)، والترمذي (٢٨٩٥) وقال: حديث حسن. ولفظ أحمد: أن رسول الله ﷺ سأل رجلاً من صحابته فقال: «أَيُّ فَلَانُ! هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قال: لا، وليس عندي ما أتزوج به، قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؟» قال: بلى، قال: «رُبْعُ الْقُرْآنِ؟» قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُوتُ﴾؟» قال: بلى، قال: «رُبْعُ الْقُرْآنِ؟» قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؟» قال: بلى، قال: «رُبْعُ الْقُرْآنِ؟» قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾؟» قال: بلى، قال: «رُبْعُ الْقُرْآنِ؟» قال: «أَلَيْسَ مَعَكَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾؟» قال: بلى، قال: «رُبْعُ الْقُرْآنِ؟» قال: «تَزَوَّجُ تَزَوَّجُ تَزَوَّجُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَلَمْ تَرِدِ الْقِطْعَةَ الَّتِي فِيهَا آيَةُ الْكُرْسِيِّ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَوَقَعَ فِي ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عِنْدَهُ: «ثَلَاثَ الْقُرْآنِ»، وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمَوْافِقُ لِأَحَادِيثِ الصَّحِيحِينَ كَمَا سَيَأْتِي.

(٣) رواه مسلم (٨١٠)، وأبو داود (١٤٦٠)، من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٤) رواه الترمذي (٢٨٧٨)، والحاكم في «المستدرک» (٣٠٢٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبیر، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبیر وضعفه.

ومنها: قوله ﷺ: «الْفَاتِحَةُ أَعْظَمُ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ». رواه البخاريُّ وأبو داودَ والنسائيُّ وابنُ ماجه (١).

ومنها: قوله ﷺ: «إِذَا زُلْزِلَتْ رُبْعُ الْقُرْآنِ». رواه الترمذي (٢).

وفي رواية: «تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ» (٣).

ومنها: قوله ﷺ: «الْكَافِرُونَ رُبْعُ الْقُرْآنِ» (٤).

ومنها: قوله ﷺ: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ رُبْعِ الْقُرْآنِ». رواه الترمذي (٥).

ومنها: قوله ﷺ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ثُلُثُ الْقُرْآنِ. رواه البخاريُّ ومُسلمٌ

وأبو داودَ والترمذي (٦).

ومنها: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ

أَلْفِ آيَةٍ». رواه أبو داودَ والترمذيُّ والنسائيُّ (٧).

(١) رواه البخاري (٤٤٧٤)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي (٩١٣)، وابن ماجه (٣٧٨٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٩٥) من طريق سلمة بن وردان عن أنس، وقد تقدم لفظه والكلام عليه.

(٣) رواه الترمذي (٢٨٩٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: «غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة»، ويمان ضعيف كما في «التقريب». ورواه الترمذي أيضاً (٢٨٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥١١) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي إسناده الحسن بن سلم بن صالح العجلي، قال البيهقي: مجهول.

(٤) رواه الترمذي (٢٨٩٥) من حديث أنس، وقد تقدم. ورواه الطبراني في «الأوسط» (١٨٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وفي «الصغير» (١٦٥) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٥) رواه الترمذي (٢٨٩٥) من حديث أنس، وقد تقدم.

(٦) رواه البخاري (٥٠١٣)، وأبو داود (١٤٦١)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. ورواه مسلم (٨١٢)، والترمذي (٢٨٩٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه مسلم (٨١١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٧) رواه أبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٧٢)، من حديث العرياض ابن سارية رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وَهُنَّ: الحديدُ والحَشْرُ والصَّفُّ والجُمُعَةُ والتَّغَابُنُ والأَعْلَى. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ<sup>(١)</sup>.  
فهذه أحاديثٌ صحيحةٌ ورواياتٌ صريحةٌ دالّةٌ على أنّ بعضَ سُورِ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ  
من بعضها، وكذا بعضُ آيَاتِهِ أَفْضَلُ من سائرِها.

وقد بيّنتُ معاني هذه الأخبارِ وما يتعلّقُ بها من الأسرارِ في «المِرْقَاةِ  
شَرِحِ الْمِشْكَاةِ»، وكذا في «الْحِرْزِ الثَّمِينِ لشرحِ الحِصْنِ الحَصِينِ».

ولا يزالُ العلماءُ والأولياءُ اختاروا الأحزابَ والأورادَ، وتلخّصوا بعضَ السُّورِ  
والآياتِ والأدعيةِ للزُّهَادِ والعُبَادِ؛ اقتصاراً على الأفضَلِ، واختصاراً على الأكْمَلِ،  
وإن كانت كلماتُ الله سبحانه كلُّها كاملةً، وفي مراتبِ كمالِها ومناقبِ جمالِها شاملةً  
كافِلةً، قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، وفي الحديثِ:  
«أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّةِ»<sup>(٢)</sup>، لكن قد يكونُ بعضها أتمَّ لكونِها في التأثيرِ أعمَّ.

والتَّحْقِيقُ: أنّ كلماتِ الله تعالى باعتبارِ ذاتِها وما يتعلّقُ بها من كمالِها على حدِّ  
سواءٍ في حقيقةِ مقامِها، وإنَّما التَّفَاوُتُ باعتبارِ مُتعلِّقاتِها، فمثلاً: (سورةُ الإخلاصِ)  
لِمَا فيها من بيانِ توحيدِ الذَّاتِ، وتفريدِ الصِّفَاتِ، واشتِمَالِها على النُّعُوتِ الثُّبُوتِيَّةِ  
والصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ، أَفْضَلُ من (سورةِ اللَّهَبِ)؛ لِمَا فيها من بيانِ دَمِّ أَبِي لَهَبٍ وامرأتهِ  
حَمَالَةَ الحَطَبِ.

وكذا (آيةُ الكُرْسِيِّ) لاشتِمَالِها على بيانِ أسماءِ الله الحُسْنَى وصِفَاتِهِ العُلَى،  
أَفْضَلُ من (آيةِ المُدَايِنَةِ) ونحوِها فيما يتعلّقُ بالمُعَامَلَةِ؛ فَإِنَّ شَرَفَ العِلْمِ بِشَرَفِ

(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِى» (١٠٤٨٣) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ العِلْمِ كَانُوا  
يَجْعَلُونَ المُسَبِّحَاتِ سِتًّا، وَذَكَرَهَا.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣٣٧١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٩) مِنْ  
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

المَعْلُومِ، وشرفَ الذِّكْرِ بشرفِ المَذْكُورِ والمفهومِ، كما تَقَرَّرَ في فضائلِ العلومِ، ومَرَاتِبِ العُلَمَاءِ وَمَنَاقِبِ الأولياءِ، فَالْكُلُّ وَرِثَةُ الأنبياءِ، إلا أن درجاتهم مختلفةٌ كما لا يَخْفَى على الأذكياءِ.

ومَمَّنْ غاصَّ في بحرِ المُحيطِ القُرْآنِيِّ، وأبرَزَ منه الجواهرَ والدَّرَرَ المنسوبةَ إلى الكلامِ الفُرْقَانِيِّ، الإمامُ حُجَّةُ الإسلامِ، وبُرْهانُ الإعلامِ، أبو حَامِدِ الغزاليُّ، حيثُ جَمَعَ اليواقيتَ واللآلي، لِيُواظِبَ عليها المُريدُ لِمَقَامِ المَزِيدِ في الأيَّامِ واللَّيالي، وَيَتَرَقَّى عن الحضيضِ الأدنى إلى المَقَامِ الأعلى، وَيَلْتَقِطَ من البحرِ الأعظمِ الأكبرِ الياقوتَ الأحمرَ، والذَّرَّ الأزهرَ، والزَّيْرُجَدَ الأخضرَ، والعنبرَ الأنصَرَ، وَيَتَخَلَّصَ من شواغِلِ السَّواحِلِ، وَرِواحِلِ الجَلالِ، وَيَسْتَعْرِقُ في بحرِ الشُّهُودِ، وَيَفْنَى في لُجَّةِ الوُجُودِ، وَيَبْقَى بقاءَ الكَرَمِ والجودِ، وَيَصِلُ بعدَ طَيِّ مقاماتِ المُجاهدةِ، إلى حالاتِ المُشاهدةِ، كما أشارَ إلى هذا المَقَامِ حديثُه عليه السَّلَامُ: «الإحسانُ أنْ تَعْبُدَ اللهَ كأنَّكَ تراهُ، فإنْ لَمْ تُكُنْ تراهُ فَإِنَّهُ يراكُ»<sup>(١)</sup>.

فاترُكُ ما سِواه، وتوَكَّلْ على الله؛ فَإِنَّهُ مَنْ توَكَّلَ عليه كَفاه، وقد قالَ تعالى: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً﴾ [المزمل: ٨]، ﴿فَأَتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ [المزمل: ٩]، ﴿وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١١].

فَعُمْدَةُ الطَّرِيقِ المُوصِلِ إلى التَّحْقِيقِ: مُوافِقَةُ ذِكْرِ الله، ومُخالِفَةُ ما يَشْغَلُكَ عن الله، وهذا هو السَّيْرُ إلى الله، وفي الله، وبالله، ومعَ الله، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله. ثمَّ اعْلَمْ أنَّ اللهَ سُبْحانَهُ أَقْرَبُ إلى المُريدِ من حَبْلِ الوَرِيدِ، ومن كمالِ نورِهِ اختَفَى جمالُ ظُهورِهِ، أو لِضْعَفِ بَصَرِكَ ونُقْصانِ نَظَرِكَ، أو ظُلْمَةِ قَلْبِكَ عن مُشاهدةِ رَبِّكَ، فعَلَيْكَ بِالتَّخْلِيةِ والتَّحْلِيَةِ؛ لِتَصِيرَ مرآةً قَلْبِكَ قابِلَةً لِلتَّجَلِّيَةِ.

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فإنَّ مثَالَ الطَّالِبِ والمَطْلُوبِ فِي نَظَرِ أَرْبَابِ القُلُوبِ كصُورَةِ حَاصِرَةٍ مَعَ مِرَاةٍ حَاصِرَةٍ، فَمَتَى صَقَلْتَهَا تَجَلَّتْ مِنْهُ الصُّورَةُ، بَارْتِحَالِ الصُّورَةِ إِلَى المِرَاةِ بِالصَّرْوَةِ، لَا بَارْتِحَالِ الصُّورَةِ إِلَى المِرَاةِ، وَلَا بِحَرَكَةِ المِرَاةِ إِلَى الصُّورَةِ مِنَ الهَيْئَاتِ، وَلَكِنْ بَزْوَالِ الحِجَابِ، وَارْتِفَاعِ النُّقَابِ، يَتَجَلَّى رَبُّ الأَرْبَابِ.

وَلَكِنْ هُنَا مَرَّةٌ الأَقْدَامِ لِسَالِكِي هَذَا المَقَامِ، فَإِنَّهُ إِذَا ظَهَرَ فِيكَ تَجَلِّيهِ، وَلَمْ يَثْبُتْ قَدْمُكَ فِيهِ، بَادَزْتَ إِلَى الوَسْوَاسِ الشَّيْطَانِيِّ، وَقَلْتَ: أَنَا الحَقُّ وَسُبْحَانِي، وَتَدَرَّعَ اللَّاهُوتُ بِالنَّاسُوتِ، وَغَفَلْتَ عَنِ مَقَامِ جَمْعِ الجَمْعِ الفَارِقِ بَيْنَ الرَّبِّ وَالتَّطَاعُوتِ، إِلَّا أَنْ يُثَبِّتَكَ اللهُ بِالعِلْمِ القُرْآنِيِّ، وَالفَهْمِ الفُرْقَانِيِّ، فَتَعْرِفَ أَنَّ الصُّورَةَ لَيْسَتْ فِي المِرَاةِ بِالصَّرْوَةِ، وَإِنَّمَا تَجَلَّتْ لَهَا وَمَا حَلَّتْ فِيهَا، وَلَوْ حَلَّتْ بِالفَرَضِ وَالتَّقْدِيرِ، لَمَا تُصَوِّرَ أَنْ يَتَجَلَّى وَاحِدٌ فِي الجَمْعِ الكَثِيرِ، فِي آنٍ وَاحِدٍ وَزَمَانٍ مُتَّحِدٍ، بَلْ كَانَ إِذَا حَلَّتْ فِي مِرَاةٍ وَظَهَرَتْ لَهَا ارْتِحَالَتْ عَنْ غَيْرِهَا، وَهَيْهَاتَ هَيْهَاتَ عَنْ هَذِهِ الوَقْعَةِ، فَإِنَّهُ يَتَجَلَّى لِجُمْلَةِ العَارِفِينَ دُفْعَةً، نَعَم يَتَجَلَّى فِي بَعْضِ المَرَائِي أَصَحَّ، وَأَتَمَّ وَأَوْضَحَ، وَذَلِكَ بِحَسَبِ قَابِلِيَّةِ المَجَالِي وَصَقَالَةِ المَرَائِي، وَصِحَّةِ اسْتِدَارَتِهَا، وَشِدَّةِ اسْتِقَامَتِهَا.

وَلَعَلَّهُ ﷺ قَالَ فِي هَذَا المَقَامِ: «إِنَّ اللهَ يَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً، وَلِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً»<sup>(١)</sup>، فَالْحَدَرَ الحَدَرَ مِمَّا يَظْهَرُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ مِنَ الكَدَرِ، وَلَا تَغْتَرَّ بِكَلِمَاتِ ابْنِ العَرَبِيِّ وَأَتْبَاعِهِ الغَبِيِّ، مِنْ شُرَاحِ كَلَامِهِ فِي كُفْرِيَّاتِ مَرَامِهِ، الَّتِي مِنْ جُمْلَتِهَا اعتقادُ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَوْجَدَ الأَشْيَاءَ وَهُوَ عَيْنُهَا، وَهَذَا عَيْنُ الخَطَأِ فِي نَظَرِ العُرَفَاءِ؛ فَإِنَّ المُوْجِدَ قَدِيمٌ، وَالمُوْجَدَ حَادِثٌ، فَكَيْفَ يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ المَخْلُوقُ عَيْنَ الخَالِقِ، وَيَسْتَوِيَا فِي مَرَاتِبِ الحَقَائِقِ؟!

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٢١٦/٥) من حديث جابر رضي الله عنه، وقال: هذا حديث باطل. ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/٢٢٥ ٢٢٨) من روايات وطرق شتى، ثم قال: هذا الحديث لا يصح من جميع طرقه.

والغريبُ أَنَّهُمْ أَخَذُوا الْعَيْنِيَّةَ مِنْ آيَةِ الْمَعِيَّةِ، وَقَدْ ابْتُلِيَ طَائِفَةٌ مِنَ الْإِلْحَادِيَّةِ  
وَالِاتِّحَادِيَّةِ فِي هَذِهِ الْبَلِيَّةِ، وَقَدْ أَوْضَحْتُ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ فِي رِسَالَتِي الْمُسَمَّاةِ بِ:  
«الْمَرْتَبَةُ الشُّهُودِيَّةُ فِي الْمَنْزِلَةِ الْوُجُودِيَّةِ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) جاء في آخر النسخة الخطية «ف»: «من خط المؤلف نُقل».

الرسالة رقم: (٢٤) ..... مجموع رسائل العلامة الملائمة القاري

# نَعْفِيْبُ عَلِيِّ الْبَيْضَاوِيِّ

في قوله تعالى  
﴿وَأَخْرَجْنَا مَقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾

تأليف العلامة  
الملائمة القاري

يطبع موهماً على نسخين خطيين

تخريج وتعليق  
محمد طارق مغربية

دار الكتاب



ثم قوله وسيرته العطاء لأنه يرتبط المذموم عليه أراد به وجهه بطل المفاسد  
المحمود بغيره إلا طلاقاً في ذلك ركة الغنى كما قاله ما قوله ومترقياً  
أي أهل اللذة يفتخرون بغيرها فقالوا صفة صفة صفوه وأعطاه  
عكس وعده وأعطاه فخر حيث أذاه القاموس صفوه بصفوه  
شده أو نعمه كما صفوه و صفوه وأصفوه حركة العطاء والوفات  
التي وظاهره أنه لا فرق بين صفوه وبين صفوه بل صفوه بفتح  
استعملها أي ثوبت عليه قوله وفي ذلك أي في هذا كرمي العرق لقبته  
أي صفوته إلا أنها جفت بعد أن باب العريضة في أصحاب الأدينية  
فهم إن العزة فيها مجازة على التسمية كما قاله العبد المذموم  
المجن والمفارقة بوجه العطاء المستلزم للين والرفق وما كانت  
إزالة الوعد المشيرة إلى السخط والمعوقة بصغره لا يحصل  
عكس الوعد المستوجب المحبة والمؤتمن أي بهذا الخطر؛ وبجرت  
في أول نظره قرأت في نسخة الخطيب الكازري وفي نسخة هذا المقال  
حيث قال في ذلك كذا في نسخة ما في هذا المقال قد بينت في أوله  
الكيفية يعني أن ذلك يتكلم به فلما كان الصفوة مضمناً للقد الذي هو  
نائبه لا يكون الصفوة للأطباء الذي هو مستلزم لإزالة العبد  
ولما كان وعد الأهل المذموم أن يكون أو يعد للذم لا يزال الذم  
على إزالة المذمومين من المذمومين كما في ذلك حيث تورده في هذا الكلام  
رايت أنك تريد إفاضة التسمية إلى الصفوة فحينما سبب تعديل  
حرف صفوه والعطاء واسمهما سبب كثير حروف فعل والوعد  
حيز وهو حقيق فحينما سبب تعديل حروف فعل لا يها دشر وهو تعديل  
فإنه تكلم بوجه صفوه التي وتعدده لا يعني ذلك ما تعدد سببه  
على بقوله وفيه ما ذكر في التعديل فحينما تعدد في لا يفرق  
أيضا وبالحسن فالخصيص يعني شخصاً محالاً والرس  
سبباً باله والاعلم بحقيقة الحال من أن زيادة الحرف تولد

دون الرواية ليس من مذهبنا المادعيين بين الرواية والرواية  
لا سيما ومعلوم أن العود غير محتمر بالاجماع بلا خلاف ولا نزاع أنهم  
الكلام على هذه الخاصة الصغيرة المشتبه على الفوائد الكثيرة  
التي رتبها على الماشية الكبرية فمما لا يهملنا ولا يجوز أن يثبت  
وسمها العيوب وتوضيح التوجه في نظام العيوب ليرتول عنها  
المهوم والكروب ويحتمل من تغلب القلوب بالثبات على الحالة  
الحسن واليأس الحسن الخفة وحصول المقام الاستيصال  
الرفيق الأعلى آمين والحمد لله رب العالمين

المذموم ليعتد الصلوة على نسيانها كعبه ففوجاً في حسن سؤال  
من ذي جمال في الغرض والتمنا في سائر الروايات التي نقلها  
وكان من حسن الأدب في نقلها أن يقال في حكاية ذلك المقال  
المسؤول عنه ما علم من أسئلة الأهل فحينما هو سائله لا يطلب  
سأله في حكاية من نقل ذلك القول المشهور أن المأمور ممدود  
بل ما يشكركه وجب عرض ما حظرت به الأهل الكسورة في قوله وبالله  
التوفيق وينوه أنه من الصفوة أن تغلب العلة الشيطانية  
وهو العبد عن الطلب أو حيث أفحصت عن الشورى بالقرآن في الصفوة  
وهو العبد عن الطلب أو حيث أفحصت عن الشورى بالقرآن في الصفوة  
والعبد إلى أن يجازيه الطمأنينة وقد بينت في صحيح البخاري عن  
أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن صفوة  
من الجن تغلب على أرحمة ليقطع على صلاتي فامتنع الله عنه  
فأخذته فأردت أن أرى بطنه فأسأله عن سائر الصفوة حتى  
تفطر واليه حكمه فذكرت دعوى أبي سليمان بن عبد الملك لا ينبغي  
لاحد من الجن أن يردده حيا هذا وقوله بالقرآن في قوله من القرآن  
والقرآن من الملائكة والقرآن من القرآن في قوله من القرآن

المكتبة السليمانية (س)

المراد في الاستقبال إنما هو بالمفهوم من العدم من إن يتناول  
مطلق المفهوم في الأدلة دون الروايات ليس من مذهب  
الجماعة المدعيين بين الروايات والمدعيين الأسما ومفهوم العود  
عده غير محتمر بالاجماع بالاصطلاح ولا نزاع أن اسمها ومفهوم العود  
الصغيرة المكتوبة على العود الكثرة التي تستعمل بها على الماشية  
الكبرية ففصل الله لنا قوله محمد بن قيس وسنة العيبه وتوضيح  
التوضيح على كلام التوضيح ليزول عنه المهوم والكروية ويحفظ  
من قلبه القلوب بالذم على الحالة الحسن والمذمومين المذمومين  
وحصول المقام الاستيصال وحصول الرفيق الأعلى والحمد لله  
رسبه العالمين

عقدتاه من حسن سؤال من ذي جمال وكان في الغرض والتمنا في  
وسمها العيوب وتوضيح التوجه في نظام العيوب ليرتول عنها  
المهوم والكروب ويحتمل من تغلب القلوب بالثبات على الحالة  
الحسن واليأس الحسن الخفة وحصول المقام الاستيصال  
الرفيق الأعلى آمين والحمد لله رب العالمين

فقد جازى من حسن سؤال من ذي جمال وكان في الغرض والتمنا في  
وسمها العيوب وتوضيح التوجه في نظام العيوب ليرتول عنها  
المهوم والكروب ويحتمل من تغلب القلوب بالثبات على الحالة  
الحسن واليأس الحسن الخفة وحصول المقام الاستيصال  
الرفيق الأعلى آمين والحمد لله رب العالمين

مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا  
كثيراً؛ وبعد:

فهذه رسالة أفرد بها الإمام الملا علي القاري في توجيه عبارة وردت في تفسير  
الإمام البيضاوي المسمى: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»، عند قوله تعالى في سورة  
﴿ص﴾: ﴿وَأَخْرَجْنَا مَقْرِنَيْنِ فِي الْأَصْفَادِ﴾، استعرض فيها كلام الشراح والمُحَشِّينَ،  
موازناً مقوِّماً، ثم ذكر خلاصة رأيه رحمه الله تعالى، ذاكراً موافقته لرأي العلامة  
الكارزوني في حاشيته، ولم يمنعه جلال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وتقدمه في  
العلم من بيان ضعف كلامه، وعدم اقتناعه به، وكذلك فعل مع العلامة سعدي جلبي،  
وهذا يظهر الرأي الحرّ، والفكر المستقلّ الذي تحلّى به علماؤنا، واعتدادهم برأيهم  
المبني على الأسس العلمية، فلا تمنعهم جلاله القائل من المجاهرة بخلافه متوخين  
في ذلك وجه الله، وإظهار الصواب والحقّ، مع حفظ الحُرمة والمكانة للمُخالف.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على نسختين خطيتين: النسخة  
السليمانية ورمزها «س»، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورمزها «ق».

أسأل الله تعالى أن ينفعنا بالعلم، ويكرّمنا بالعمل به، وخدمته، ويجزي الإمام  
القاري خير الجزاء، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ وَبِهِ نَسْتَعِیْنُ

الحمدُ لولِيَّه، والصَّلَاةُ على نبيِّه، وبعدُ: فقد جاءني في حُسنِ سؤَالٍ، من ذي جمالٍ وكمالٍ، في الفواضِلِ والفضائلِ، وسائرِ السَّيْرِ والشَّمائلِ، وكان من حُسنِ الآدابِ في تلكِ الحالِ، أن يُقالَ في جوابِ ذلكِ المقالِ: ما المسؤُولُ عنه بأعلمَ من السَّائلِ؛ إذ لدى جنَّابِه وسائلٌ لكلِّ طالبٍ وسائلٍ في جُملةِ مسائلٍ، لكنْ بحكمِ القولِ المشهورِ، من أنَّ المأمورَ معذورٌ؛ بل وفي بعضِ الأمورِ مشكورٌ، وجبَ عرضُ ما خطرَ في البالِ المكسورِ.

فأقولُ وباللهِ التَّوفيقُ، وببيده أزمَةُ التَّحقيقِ:

إنَّ قولَ العَلَّامةِ البِيضاويِّ رحمه اللهُ: «والأقربُ أنَّ المرادَ: تمثيلُ كَفَّهَم عن الشُّرورِ بالإقْرانِ في الصُّفْدِ»<sup>(١)</sup>. وهو بعيدٌ عن المطلبِ؛ إذ حيثُ أمكنَ حملَ كلامِ اللهِ على الحقيقةِ، لا وجهَ للعدولِ إلى المجازِ في الطريقةِ<sup>(٢)</sup>، كيف وقد ثبتَ في «صحيحِ البخاريِّ»: عن أبي هُريرةَ رضي اللهُ عنه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إنَّ عَفْرِيْتاً من الجنِّ تفلَّتَ عليَّ البارحةَ ليقطعَ عليَّ صلاتي، فأمكنني اللهُ منه، فأخذتهُ، فأردتُ أن أربطه على ساريةٍ من سَواري المسجدِ حتَّى تنظُرُوا إليه كُلُّكم، فذكرتُ دعوةَ أخي سليمانَ:

(١) «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٢٠ / ٥) في تفسير قوله تعالى في سورة ﴿ص﴾: ﴿وَأَخْرَجَ مُقْرَبِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ حكاية عن الشياطين.

(٢) وهي من القواعد المطردة في أصول الفقه والتفسير، ينظر: «الإبهاج بشرح المنهاج» للإمام تاج الدين السبكي (١ / ٣١٤ - ٣١٥).

﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ [ص: ٣٨]، فرددته خاسئاً<sup>(١)</sup>.  
هذا، وقوله: «بالإقران»: عدولٌ عن القَرْنِ والتَقْرِينِ المناسبِ للواردِ في قَرِينِ،  
على أنَّ الإقرانَ لُغِيَّةٌ ضَعِيفَةٌ.

ثم قوله: «وسمِّيَ به العطاء؛ لأنه يرتبطُ بالمنعمُ عليه»<sup>(٢)</sup>: أرادَ به وجهَ ربطِ  
المناسبةِ المعنويَّةِ بين الإطلاقينِ في المشاركةِ اللُّغويَّةِ.

وأما قوله: «وفرقوا؛ - أي: أهلُ اللُّغَةِ - بينَ فعليهما فقالوا: صَفَدَهُ: قَيْدَهُ،  
وَأَصْفَدَهُ: أعطاه، عكسُ وعدَه وأوعده»<sup>(٣)</sup>؛ ففيه بحثٌ؛ إذ في «القاموسِ»:  
صَفَدَهُ، يَصْفِدُهُ: شَدَّهُ، وأوثقَه؛ كَأَصْفَدَهُ، وَصَفَدَهُ، وَالصَّفَدُ، محرَّكَةٌ: العطاءُ،  
والوِثاقُ.<sup>(٤)</sup> انتهى.

وظاهرُه: أنَّه لا فرقَ بين فعليهما، وعلى تسليمِ ثبوتِ الفرقِ في استعمالِهما  
يترتَّبُ عليه قوله: «وفي ذلك؛ - أي: فيما ذكرَ من الفرقِ - نُكتَةٌ»؛ أي: خَفِيَّةٌ، إِلَّا  
أنَّها جليَّةٌ عند أربابِ العربيَّةِ وأصحابِ الأدبيَّةِ، وهي: أنَّ الهمزةَ فيهما محمولةٌ  
على السَّلبيَّةِ، فإزالةُ القَيْدِ الدَّالِّ على المِحْنِ والجفَاءِ موجبةٌ للعطاءِ المستلزمِ  
للمنَنِ والوفاءِ، كما أنَّ إزالةَ الوعدِ المشيرةَ إلى الشُّخْطِ، والعقوبةِ مشعرةٌ  
بحصولِ عكسِ الوعدِ المستوجبِ للمحبَّةِ والمثوبةِ.

وهذا خَطْرَةٌ وقعتْ في أوَّلِ نظرةٍ، فرأيتُ قد سبقني الخطيبُ الكازرونيُّ<sup>(٥)</sup>

(١) رواه البخاري (٣٢٤١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) «تفسير البيضاوي» (٥ / ٢٠).

(٣) المرجع السابق، الموضوع نفسه.

(٤) «القاموس المحيط»، (مادة: صَفَد).

(٥) الشيخ الصديقي الخطيب الإمام العالم الفاضل الكازروني، صنف الحاشية المعروفة على تفسير البيضاوي،

أورد فيها الكثير من «العلوم والرفائق» (ت ٩٤٠)، «طبقات المفسرين» للأندروني (١ / ٣٧٤).

بمثل هذا المقال حيث قال: وفي ذلك نُكْتَةٌ من أن باب الأفعال قد يجيء للإزالة؛ نحو: أَسْكَيْتَهُ: بمعنى: أزلت شكايته، فلما كان الصَّفْدُ متضمناً للقيد الذي هو شَرٌّ، ناسب أن يكون أَصْفَدَ للإعطاء الذي هو مستلزم لإزالة القيد، ولما كان وَعَدَ دالاً على الخير، ناسب أن يكون أَوْعَدَ للإنذار الدال على إزالة الخير<sup>(١)</sup>. فحمدتُ الله على ذلك، حيث توارَدنا فيما هنالك.

ثم رأيتُ الشَّيْخَ زكرياً<sup>(٢)</sup> أفاد أن النُّكْتَةَ هي: أن القيدُ ضيقٌ فناسبَ تقليلُ حروفِ فعلِهِ، والعطاءُ واسعٌ فناسبَ تكثيرُ حروفِ فعلِهِ، والوعدُ خيرٌ وهو خفيفٌ فناسبه تقليلُ حروفِهِ، والإيعادُ شرٌّ وهو ثقيلٌ فناسبه تكثيرُ حروفِهِ، انتهى. وبعده لا يخفى، ولذا تعقبه سعدي جليبي<sup>(٣)</sup> بقوله: وفيه أن ما ذَكَرَ في الفعلين الأولين يُمكنُ اعتباره في الآخرَين أيضاً، وبالعكس، فالتخصيصُ يقتضي مخصّصاً.

ثم قال: والذي سَنَحَ بالبالِ، والله أعلمُ بحقيقة الحالِ، هو: أن زيادة الحرفِ تدلُّ على زيادة المعنى، وقلَّته على قلَّته، ففي تقليلِ حروفِ فعلِ (وَعَدَ) إشارةٌ إلى ابتغاءِ تقليلِ زمنِهِ؛ لأنَّ أهنأ البرَّ عاجله، بخلاف الإيعادِ؛ فإن الذي ينبغي فيه هو التَّنْفِيسُ والتَّأخِيرُ؛ بل قيل: الخُلفُ عن الوعيدِ كرمٌ، ويمكنُ مثل ذلك الاعتبارِ في الصَّفْدِ والإصْفَادِ؛ فإنَّ المناسبَ لجانبِ المَصْرَةِ هو: التَّقْلِيلُ، بخلاف جانبِ النَّفْعِ، انتهى.

(١) «حاشية الإمام الكازروني» بهامش «تفسير البيضاوي» (٥ / ٢٠).

(٢) شيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي (ت ٩٢٥هـ).

(٣) سعد الله بن عيسى بن أمير خان المشهور بسعدي جليبي، فقيه حنفي، وعلامة متفنن، له حاشية

على «تفسير البيضاوي»، سودها وتوفي فأكملها وبيضاها ولده (ت ٩٤٥هـ)، «طبقات المفسرين»

للأندروي (١ / ٣٧٧).

ولا يخفى أن هذا أيضاً نوعٌ من الاعتبارِ الذي ليس عليه المدارُّ عند أهل الاستبصارِ، وأمّا قوله: (بل قيل: الخُلفُ عن الوعيدِ كَرَمٌ)، فقد جعلتُ رسالةً مستقلةً في تحقيقِ هذه المسألة، وسمَّيتها بـ «القولِ السَّديدِ في خُلفِ الوعيدِ»<sup>(١)</sup>.

هذا، ولمَّا وَرَدَ على كلامه اعتراضٌ على تمامِ مرامه، باعتبارِ اختلافِ الاعتبارِ في مقالِه ومقالِه، دَفَعَه بقوله: فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ اعتُبِرَ في الفعلينِ الأوَّلينِ زمانُ الحدَثِ، وفي الأخيرينِ الحدَثُ نفسه؟ قلنا: الوعدُ والإيعادُ من الأقوالِ، ولا مُعتَبَرٌ بتكثيرِ القولِ، ولهذا قيلَ: خيرُ الكلامِ ما قلَّ ودلَّ، فاعتُبِرَ فيهما الزَّمانُ، ولا كذلك الصَّفدُ والإِصفادُ، واللهُ تعالى وَلِيُّ الرَّشادِ.

أقول: قوله: «ولا مُعتَبَرٌ بتكثيرِ القولِ» بأنَّه إذا كان في الخيرِ، فكثرتُه مطلوبَةٌ، بخلافِ ما إذا كان في الشرِّ، على أَنَّهُ يُمْكِنُ اعتبارُ القِلَّةِ في نفسِ الوعدِ أيضاً؛ فَإِنَّهُ قَلِيلٌ بالنسبةِ إلى الوعيدِ، ولذا قلَّ أصحابُ الوعدِ حيث قال تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤] ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣]، وكثُرَ أصحابُ الوعيدِ حيث قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣].

وقد وَرَدَ: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي جَنبِ الْكَافِرِينَ مِنْ حَيْثُ الْقِلَّةُ وَالْكَثْرَةُ كَشَعْرَةَ بَيْضَاءَ فِي بَقْرَةَ سَوْدَاءَ، أَوْ بِالْعَكْسِ<sup>(٢)</sup>.

(١) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع، وبالله التوفيق.

(٢) في «الصحيحين» من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أما ترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة؟» فكبرنا، ثم قال: «أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» فكبرنا، ثم قال: «إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة، وسأخبركم عن ذلك، ما المسلمون في الكفار إلا كشعرة بيضاء في ثور أسود، أو كشعرة سوداء في ثور أبيض». وهذا لفظ مسلم (٢٢١)، ورواه البخاري (٦١٣٦).

وأيضاً يمكنُ القلَّةُ باعتبارِ الوفاءِ بالوعدِ، والكثْرَةُ باعتبارِ الجفَاءِ في الوعيدِ، فالوجهُ الأوَّلُ هو المعوَّلُ، فليتأملُ.

فإنَّ المناقشاتِ في العباراتِ، تضييغُ الأوقاتِ، واللهُ أعلمُ بحقيقةِ الحالاتِ.

كتبه أقرُّ عبادِ الله الغنيِّ الباري: عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ الهرويِّ القاريِّ الحنفيِّ، عاملهما اللهُ بلطفه الخفيِّ، وكرمه الوفيِّ.

\*\*\*





في  
هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (١٣): فضائل بيت الله الحرام ..... ٥
- الرسالة رقم (١٤): الدرّة المضيئة في الزيارة الرضية ..... ١٩١
- الرسالة رقم (١٥): الأدب في رجب ..... ٢٨١
- الرسالة رقم (١٦): استئناس الناس بفضائل ابن عباس ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (١٧): المعدن العدي في فضل أويس القرني ..... ٣٤١
- الرسالة رقم (١٨): فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد ..... ٣٧١
- الرسالة رقم (١٩): البرّة في حبّ الهرة ..... ٤٠١
- الرسالة رقم (٢٠): الإنباء بأن العصا من سنن الأنبياء ..... ٤١٥
- الرسالة رقم (٢١): صنعة الله في صنعة صنعة الله ..... ٤٢٣
- الرسالة رقم (٢٢): الضابطة للشاطبية اللامية ..... ٤٤١
- الرسالة رقم (٢٣): العلامات البيئات في فضائل بعض الآيات ..... ٤٩٣
- الرسالة رقم (٢٤): تعقيب على البيضاوي في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجْنَا مَقْرَنَيْنِ فِي الْأَصْفَادِ﴾ ..... ٥٠٧

\*\*\*





بمجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب





مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

(٣)



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:

خالد محمد ياسين علوان

الخطوط بquam:

عدنان الشيخ عثمان

كتاب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

توكيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت

مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

نُطِعَ مَجْمُوعَةٌ أَوَّلَ مَرَّةٍ مُقَابَلَةً عَلَى عِدَّةِ نُسَخٍ خَطِيئَةٍ

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر أديب حبوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عبد المنصور محمد طارق مغربية احمد فواز النخيرة

د. محمد تزي كنعان محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلوف العبدالله

المجلد الثالث

آداب اللغات

## في هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٢٥): البيئاتُ في بيانِ بعضِ الآياتِ ..... ٥
- الرسالة رقم (٢٦): التَّيَانُ في بيانِ ما في ليلةِ النصفِ مِنْ شعبانِ وليلةِ القَدْرِ من رمضانِ ..... ٣١
- الرسالة رقم (٢٧): الاعتناءُ بالغناءِ في الفَناءِ ..... ٧٩
- الرسالة رقم (٢٨): فتحُ الأسماعِ في شرحِ السَّماعِ ..... ١٢١
- الرسالة رقم (٢٩): تطهيرُ الطَّوِيَةِ بتحسينِ النِّيَّةِ ..... ١٧٧
- الرسالة رقم (٣٠): المسألةُ في البَسْمَلَةِ ..... ٢٠٧
- الرسالة رقم (٣١): شِفَاءُ السَّالِكِ في إرسالِ مالكِ ..... ٢١٧
- الرسالة رقم (٣٢): الفصولُ المهمَّةُ في حُصولِ المِتْمَةِ ..... ٢٢٧
- الرسالة رقم (٣٣): تزيينُ العبارةِ لتحسينِ الإشارةِ ..... ٢٦٣
- الرسالة رقم (٣٤): التَّدْهِينُ للتَّزْيِينِ على وجهِ التَّبْيِينِ ..... ٢٨٧
- الرسالة رقم (٣٥): إفراذُ الصَّلَاةِ عن السَّلَامِ، هل يُكرهُ أم لا؟ ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (٣٦): الاهتداءُ في الاقتداءِ ..... ٣١١
- الرسالة رقم (٣٧): الفضلُ المعوَّلُ في الصَّفِّ الأوَّلِ ..... ٣٥٣
- الرسالة رقم (٣٨): صلواتُ الجَوَائِزِ في صَلَاةِ الجَنَائِزِ ..... ٣٦٩
- الرسالة رقم (٣٩): لُبُّ بَابِ المَنَاسِكِ ..... ٣٩٧
- الرسالة رقم (٤٠): بدايةُ السَّالِكِ في نهايةِ المَسَالِكِ ..... ٤٤٧



البينات  
في بيان بعض  
الآيات

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نطبع محققاً على أربع نسخ مطبوعة

تحقيق وتصحيح  
ماهر أديب جوش

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين،  
وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن كتاب الله الكريم مع كونه المنهج القويم والصراط المستقيم، فهو  
معجزة الله العظمى لنبيه الأمين، عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم.

فلا عجب أن تسابق العلماء منذ الصدر الأول إليه، فقاموا عليه خير قيام، وكذا  
من جاء بعدهم من الأئمة الأعلام.

وفي هذا الزمان الممتد من ذلك الوقت إلى عصرنا الحاضر ظهرت ولا تزال  
تفاسير لا تحصى عدداً، منها المطوّلات ومنها المختصرات، وما منها واحد إلا قد  
تأثر بعلوم عصره وتلون بمذهب مؤلفه وفكره، هذا مع ما أدخله بعض المفسرين من  
أمور لا علاقة لها بالتفسير.

وفي خضم هذا الكم الهائل من التفاسير يبرز تفسير الإمام البيضاوي  
المسمى: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» ليكون وسطاً بين التفاسير، فتلقاه  
العلماء بالقبول، وعكفوا عليه دراسةً وتدريساً، وذلك لما حواه من نكات  
بارعة ولطائف رائعة، مع اشتماله على خلاصة أقوال أكابر الأئمة، وصفوة آراء  
أعلام الأمة، كل ذلك في قالب من الإيجاز الخالي عن الإخلال، والتلخيص  
الخالي عن الإضلال.

فلا عَجَبَ أَنْ كَثُرَتْ عَلَيْهِ الحواشي والتعليقات، حتَّى فاق ما وُضِعَ عَلَيْهِ منها أَيَّ كتابٍ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَكُلُّ يَرومُ تَقْرِيْبِهِ لَطَّلَابِهِ، وَتذليل صِعَابِهِ، وَحَلَّ مُعْضَلَاتِهِ، وَتَفْصِيلَ مُجْمَلِهِ، وَشَرَحَ غَامِضِهِ، وَفَلَّ مُعْضِلَهُ، فَمِنْهُمْ مَنْ حَسَى تَحْشِيَةً تَامَّةً، وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَّقَ تَعْلِيْقَةً عَلَى سُوْرِ مِنْهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَتَبَ عَلَى بَعْضِ مواضعٍ مِنْهُ.

ومن هنا رامَ العلامة القاري أَنْ يُذِلِّيَ بَدَلُوهُ فِي هَذَا الْمُعْتَرَكِ، فَكَتَبَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ المُفِيدَةَ عَلَى تَفْسِيرِ البِيضَاوِيِّ لِآيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ الكَرِيمِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَأِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انظُرُوا أَنَّا مُنظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] مع زيادة فوائده عليه.

فَبَرَعَ كَعَادَتِهِ فِيْمَا أَرَادَ، وَأَجَادَ فِيْمَا شَرَحَ وَفِيْمَا زَادَ، حَتَّى إِنَّ النَّاطِرَ فِيهَا لِيَقُولُ: لَيْتَهُ أَكْمَلَ عَلَى هَذَا المِنْوَالِ، إِذَا لَفَّاقَ كُلَّ حَاشِيَةٍ كُتِبَتْ فِي هَذَا المَجَالِ، لِمَا حَوَتْهُ رِسَالَتُهُ هَذِهِ مِنْ بَدِيْعِ التَّحْرِيرِ وَقُوَّةِ التَّقْرِيرِ، مَعَ كَثْرَةِ الفَوَائِدِ وَشَرِيفِ العَوَائِدِ، نَاهِيكَ عَنِ وُضُوْحِ العِبَارَةِ وَقُوَّةِ الإِشَارَةِ، وَمَتَانَةِ السَّبْكِ وَجَمَالِ التَّعْبِيرِ.

وَقَدْ سَارَ فِيهَا عَلَى طَرِيقَةِ العُلَمَاءِ المَحْقُقِيْنَ، الذِّينَ لَا يَمِرُّونَ قَوْلًا دُونَ أَنْ يَتَنَاوَلُوهُ بِالشَّرْحِ وَالتَّحْلِيلِ، وَلَا يَقْفُونَ عِنْدَ مَوْضِعٍ إِلَّا وَيُشْبِعُونَهُ مِنَ البَحْثِ وَالمُنَاقَشَةِ، أَوْ التَّعْقِبِ أَوْ التَّأْوِيلِ.

فَنَجِدُهُ مِثْلًا مِنْ أَوَّلِ الرِّسَالَةِ يَتَعَقَّبُ العِصَامَ الإِسْفَرَايِيْنَ فِي جَعْلِهِ الاسْتِفْهَامَ بـ ﴿هَلْ﴾ فِي الآيَةِ لِلتَّقْرِيرِ، وَكَذَا تَعَقَّبَهُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، بَلْ وَالبِيضَاوِيِّ نَفْسَهُ حِينَ جَعَلَ الضَّمِيرَ فِي ﴿يَنْظُرُونَ﴾ لِأَهْلِ مَكَّةَ، فَاسْتَظْهَرَ أَنَّهُ يَعُودُ عَلَى المَذْكُورِيْنَ فِيْمَا قَبْلُهَا، ثُمَّ زَادَ فِيهَا أَقْوَالَ أُخَرَ كُلُّهَا لَهَا وَجْهٌ فِي المَعْنَى المَرَادِ مِنَ الآيَةِ.

وعندما ذَكَرَ البيضاويُّ قراءة حمزة والكسائي بالياء في ﴿تَأْتِيَهُمْ﴾ قال المؤلفُ:  
وكانَ حقّه أن يُبيِّنَه بالتَّحْتِيَّةِ لثَلَا يَشْتَبَهَ بالفوقية.

كما نَبّهَ على مخالفة البيضاويِّ لجمهورِ المفسِّرين في تفسيره بعض الآيات في  
قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾: بأنّها أشراطُ السَّاعةِ.

ثم إنّه زادَ في آخرِ الرِّسالةِ بحثاً جليلاً في أشراطِ السَّاعةِ والخلافِ في آخرها  
ظهوراً، فذَكَرَ في ذلك - رَغْمَ الاختصارِ - ما يُبرِّئُ العليل، وَيَشْفِي الغليل، كلُّهُ استناداً  
إلى ما جاء في الأثر من صحيح ومقبول الخبر.

وقد سَمَّى رسالته هذه:

### «البيّنات في بيان بعض الآيات»

والمرادُ ببعضِ الآياتِ قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ لا ما يتبادرُ  
للوَهلةِ الأولى من كونِ المرادِ بعضَ آياتِ القرآن، وهي الآيةُ التي فسَّرها في  
هذه الرِّسالة.

وممّا يُؤخِّدُ على المؤلفِ في هذه الرِّسالةِ استدلاله ببعضِ الأحاديثِ  
الواهيّةِ التي لا يصحُّ الاحتجاجُ بها، كالخبرِ الواردِ في أنّ ما بين النَّفختينِ  
أربعونَ عاماً، والآخرُ المروِّي في المدّةِ الكائنةِ بينَ طلوعِ الشَّمسِ من مغربها  
وقيامِ السَّاعةِ، وقد بيَّنّا حالها كلُّ في موضعه، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

وقد اعتمدنا في تحقيقِ هذه الرِّسالةِ على أربعِ نُسخٍ خطيّةٍ جيّدةٍ، وهي نُسخةُ  
السُّلَيْمانيّةِ، ورَمَزنا لها بالرَّمزِ: «س»، ونسخةُ فيضِ الله، ورَمَزنا لها بالرَّمزِ: «ف»،  
ونسخةُ قيصري رشيد أفندي، ورَمَزناها: «ق» ونسخةُ الأحمديّةِ، ورَمَزها «أ».

المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي أظهر الآيات الواضحات في كلامه القديم، وأبرز العلامات اللامحات في الآفاق من كل إقليم، والأنفس المخلوقة في أحسن تقويم. والصلاة والتسليم على من خلق بالخلق العظيم، وجبل بالقلب السليم، وعلى آله وأصحابه وأتباعه وأحبابه الثابتين على الصراط المستقيم، والمُقيمين على الطريق القويم.

أما بعد:

فيقول المُلتجئ إلى حرم ربه الباري، علي بن سلطان محمد القاري، غفر ذنوبهما وستر عيوبهما: إنَّ الحبر العلامة، والبحر الفهامة، عمدة المُتبحرين وزبدة المُتأخرين من أرباب الأصول والمُفسرين، مولانا القاضي البيضاوي توالَتْ عليه آثار الرحمة وأنوار النعمة إلى يوم الدين، قال في تفسير قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾: (أي: ما ينتظرون)، إشارة إلى أنَّ ﴿هَلْ﴾: استفهام للإنكار، والنظر: بمعنى الانتظار.

وإنما لم يحمله على التقرير؛ ليستقيم المعنى بالاستثناء الآتي في المبنى. وأما قول عصام<sup>(١)</sup>: (جعل الاستفهام للإنكار، وأنكره الرضي في الاستفهام

(١) عصام الدين، إبراهيم بن محمد بن عرشاه الإسفراييني، له حاشية على «تفسير البيضاوي»، توفي سنة (٥٩٤٥هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ٦٦).

ب (هل) (١)، والأظهر أنه للتقرير؛ فقاصرٌ في مقام التحرير، وفي تحقيق هذه المسألة لا يستغنى عن المعنى المقوي لأهل التفسير.

(يعني)؛ أي: يريد الحق سبحانه بالضمير (أهل مكة)؛ أي: كفارهم حينئذ؛ لأن الآية من جملة السورة التي بأسرها مكية.

والأظهر أن الضمير لمن ذكر قبل هذه الآية بقوله تعالى: ﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنَّا إِنَّا نَسُوءُ الْعَذَابِ﴾ [الأنعام: ١٥٧]، فكأنه قال: هل ينظر المعرضون عن الآيات البينات المقرونة بالمعجزات، والعلامات الدالات المكنونة في الآفاق والأنفس من الكائنات؟

وقد يقال: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب في القضية، فيكون الضمير لجميع الكفار الموجودين ومن بعدهم؛ ليشمل المشاهدين للآيات الآتية.

ولا يبعد أن يكون الضمير لجميع الخلائق؛ لزيادة التهويل، ويشير إليه: ﴿قُلْ أَنْظِرُوا إِنَّا مُنْظِرُونَ﴾.

ثم لا يخفى أن قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾ أبلغ من أن يقال: (ما ينتظرون)؛ لزيادة دلالة (هل) للإنكار على مجرد النفي في الإخبار، وللمبالغة المفهومة من النظر الذي هو أقرب من المترقب في مقام العبر، فعبر عن الانتظار بالنظر؛ نظراً لكمال تحقيقه وقرب وقوعه.

(وهم ما كانوا منتظرين)؛ أي: في الحقيقية (لذلك)؛ أي: لما سيأتي من إتيان الملائكة وغيره، بل منكرين لما هنالك.

(١) انظر: «شرح الكافية» لرضي الدين الاسترأبادي (٤ / ٤٤٧).



والعجيبُ من الخطيبِ<sup>(١)</sup> في قوله: يُعَلِّمُ من كلامه أَنَّهُ غيرُ باقٍ على معناه الحقيقيِّ، لكنْ لَمْ يَظْهَرْ أَنَّ معناه المجازيَّ المُستعملَ منه أيُّ شيءٍ؟ وكأنَّه ما<sup>(٢)</sup> نَظَرَ إلى قوله: (ولكنْ لَمَّا كَانَ يَلْحَقُهُمْ)؛ أي: العذابُ (لِحوقِ المُتَظَرِّ) في هذا البابِ (شَبَّهوا بِالْمُتَظَرِّينَ) لِمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَبِّ الأربابِ.

والمعنى: أَقَمْنَا حُجَجَ الوَحْدَانِيَّةِ وأدَلَّةَ صِحَّةِ الرِّسَالَةِ، وأبْطَلْنَا ما يُعْتَقَدُونَ مِنَ الضَّلَالَةِ، فما<sup>(٣)</sup> يَتَظَرَّوْنَ بَعْدَ إنْكَارِ القُرْآنِ وتَكْذِيبِ رَسولِ آخِرِ الزَّمَانِ شيئاً مِنَ الأهْوَالِ وَحَالاً مِنَ الأَحْوَالِ ﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾: ملائكةُ الموتِ؛ أي: لِقَبْضِ أرواحِهِمْ أو العَذَابِ، ولا مَنَعَ مِنَ الجَمْعِ بل هو أَقْرَبُ إلى الصَّوابِ؛ لأنَّ الموتَ لا يَشُكُّ أَحَدٌ في إتيانِهِ، بل كُلُّ أَحَدٍ يَتَظَرُّ حُلُولَ زَمَانِهِ.

ولعلَّ الفرقَ مَبْنِيٌّ على أَنَّ التَّخْوِيفَ إمَّا بالعَذَابِ في العُقْبَى، وإمَّا بالعَذَابِ النَّازِلِ في الدُّنْيَا.

والمعنى: أَنَّهُ لا بَدَّ مِنْ أَحَدِهِمَا، ولا مَنَعَ مِنَ اجْتِمَاعِهِمَا.

(وقرأ حمزةً والكسائيُّ بالياءِ)<sup>(٤)</sup>: يعني: بالتذكيرِ، وكانَ حَقُّهُ أَنْ يُبَيِّنَهُ بِالتَّحْتِيَّةِ لئَلَّا يَشْتَبَهَ بِالفَوْقِيَّةِ.

(١) لعله الخطيب الوزيري، شمس الدين، محمد بن إبراهيم، توفي (٨٩١هـ)، له حاشية على «تفسير البيضاوي». انظر: «معجم المؤلفين» لكحالة (٨ / ١٩٨). ومن أصحاب الحواشي على البيضاوي ممن يسمى بالخطيب أيضاً: أبو الفضل، نور الدين، أحمد بن محمد بن خضر الصديقي الخطيب، المشهور بالكازروني، توفي في حدود (٩٤٠هـ). انظر: «طبقات المفسرين» للأدنه وي (ص ٣٧٤).

(٢) قوله: «ما» سقط من «س» و«ق».

(٣) تحرفت في «س» و«ق» إلى: «مما»، والمثبت من «أ» و«ف».

(٤) انظر: «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ١٠٨).

والحاصلُ: أَنَّ الجمهورَ قرؤوا بتأنيثِ «تَأْتِيهِمْ» نظراً إلى لفظِ فاعله، وهما قرأاً<sup>(١)</sup> بتذكيره نظراً إلى أَنَّ فاعله غيرُ مُذَكَّرٍ.

وأما ما ذكره الجعبري<sup>(٢)</sup> من أَنَّ فاعله مُذَكَّرٌ؛ فغيرُ مستقيمٍ؛ لأنَّ الملائكةَ لا يُوصَفون بالذكورة والأُنوثة.

﴿أَوْ يَأْتِي رَبِّكَ﴾: إتيانُ الرَّبِّ من الآياتِ المُتشابهاتِ، المُتعلِّقةِ بصفاتِ الذاتِ، نُؤمِنُ به ونُنزِّهه عن ظاهره.

وَحَمَلَ بعضهم هذه الآيةَ ونحوها من سائرِ الآياتِ والأحاديثِ المُتشابهاتِ على أَنَّ لله سُبحانه تَجَلِّيًّا صُورِيًّا، وهو بذاته على أكملِ صفاته أزليًّا وأبديًّا<sup>(٣)</sup>.

(أي: أمره بالعذاب): أشارَ به إلى مُضَافٍ مُقَدَّرٍ في المقامِ؛ ليستقيمَ معنى الكلامِ. والمُرَادُ به عذابُ يومِ القيامةِ؛ لثَلَا تَتَكَرَّرُ العبارةُ.

(أو كلُّ آياته): بتقديرِ مُضَافٍ ومُضَافٍ إليه، (بمعنى: آياتِ القيامةِ)؛ أي: الآياتِ الواقعةِ في يومِ القيامةِ، (والهلاكِ الكُلِّيِّ)؛ أي: العقوبةَ الكاملةَ لأربابِ النَّدامةِ، وأصحابِ المَلامةِ، وهذا أقربُ وأنسبُ (لقوله): ﴿أَوْ يَأْتِي بَعْضَ آيَاتِ رَبِّكَ﴾).

(١) في «س» و«ق»: «ومن قرأ»، والمثبت من «ف» و«أ».

(٢) برهان الدين، إبراهيم بن عمر، أبو إسحاق الجعبري، صاحب التصانيف، ومنها: «كنز المعاني في شرح حرز الأمانى» و«وجه التهاني في القراءات السبع» للشاطبي، توفي سنة (٧٣٢هـ).

(٣) لبت المؤلف رحمه الله بقي على القول بالتنزيه ولم يلتفت إلى أمثال هذه الأقوال، ولعل الألوسي رحمه الله إلى هذا القول أشار بقوله: ومنهم من يقيه على الظاهر إلا أنه يدعي أن الإتيان الذي ينسب إليه تعالى ليس الإتيان الذي يتصف به الحادث، وحاصل ذلك أنه يقول بالظواهر وينفي اللوازم ويدعي أنها لوازم في الشاهد، وأين التراب من رب الأرباب؟! وكان قد قال قبل ذلك: وأنت تعلم أن المشهور من مذهب السلف عدم تأويل مثل ذلك بتقدير مضاف ونحوه، بل تفويض المراد منه إلى اللطيف الخبير، مع الجزم بعدم إرادة الظاهر.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: يَعْنِي: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ. وَرَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثًا مَرْفُوعًا<sup>(١)</sup>.

فَالْمُصَنَّفُ خَالَفَ الْجُمْهُورَ بِقَوْلِهِ: (يَعْنِي: أَشْرَاطُ السَّاعَةِ)، يَعْنِي: الْآيَاتِ الْخَاصَّةَ الَّتِي هِيَ مُقَدِّمَةُ الْقِيَامَةِ الصُّغْرَى، وَهِيَ النَّفْخَةُ الْأُولَى قَبْلَ النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ الَّتِي هِيَ حَقِيقَةُ الْقِيَامَةِ الْكُبْرَى.

وَقَدْ وَرَدَ: أَنَّ مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>، وَيَقُولُ الْحَقُّ سَبْحَانَهُ حِينَئِذٍ: ﴿لَمِنَ الْمَلِكِ الْيَوْمَ﴾ وَيُجِيبُ بِنَفْسِهِ: ﴿لِلَّهِ الْوَجْدُ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

(وَعَنْ حُدَيْفَةَ)؛ أَي: ابْنِ أَسِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ<sup>(٣)</sup>، وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَالْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) فَلَمْ يُعْرَفْ مُخْرَجٌ عَنْهُ: (كُنَّا)؛ أَي: مَعَشَرَ الصَّحَابَةِ (نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ)؛ أَي: سَاعَةَ الْقِيَامَةِ وَمَا فِيهَا مِنَ الْأَحْوَالِ وَالْأَهْوَالِ، وَمَا يَنْفَعُ حِينَئِذٍ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ.

(إِذْ أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)؛ أَي: ظَهَرَ وَطَلَعَ وَبَرَزَ وَلَمَعَ (مَنْ عَلَيْهِ) كَمَا فِي رِوَايَةٍ.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٢٠٧). وحديث أبي سعيد رضي الله عنه رواه الترمذي (٣٠٧١)، وقال: حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه.

(٢) لم يرد في هذا التعيين لما بين النفختين خبر يحتج به، فقد رواه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٧٢١) من طريق الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا. ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٥٦) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفًا. والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس. والصحيح في هذا عدم التعيين كما رواه البخاري (٤٨١٤)، ومسلم (٢٩٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين النفختين أربعون»، قالوا: يا أبا هريرة! أربعون يومًا؟ قال: أبيت، قالوا: أربعون شهرًا؟ قال: أبيت، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيت. الحديث.

(٣) رواه مسلم (٢٩٠١/ ٣٩ و ٤٠ و ٤١)، والإمام أحمد في «المسند» (١٦١٤١) و(١٦١٤٣) و(١٦١٤٤).

(فَقَالَ: مَا تَذَاكِرُونَ؟)، وفي رواية: (مَاذَا تَذَاكِرُونَ)، ف (ما) استفهامية، و (ذا) زائدة. وهو بفتح أوله على أنه حُذِفَ منه إحدى التَّاءين.

(قُلْنَا: نَتَذَاكِرُ السَّاعَةَ)؛ أي: لعلَّ ذِكْرَهَا يُعِينُنَا عَلَى الطَّاعَةِ.

(قَالَ: إِنَّهَا)؛ أي: القيامةُ الكُبرى (لا تَقُومُ حَتَّى تَرَوْا)؛ أي: تُشَاهِدُوا- أَيُّهَا الْأُمَّةُ- (قَبْلَهَا)؛ أي: قَبْلَ مُشَاهَدَتِهَا [عشر آيات]:

(الدُّخَانُ): قَالَ تَعَالَى فِي (الدُّخَانِ): ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠-١١].

وَوَرَدَ فِي حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: ثُمَّ يَخْرُجُ الدُّخَانُ فَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكْمَةِ، وَيَدْخُلُ فِي مَسَامِعِ الْكَافِرِ وَالْمُنَافِقِ حَتَّى يَكُونَ كَالشَّيْءِ الْحَنِيذِ<sup>(١)</sup>.

(وَدَابَّةُ الْأَرْضِ): وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضاً: يَبِيتُ النَّاسُ يَسِيرُونَ إِلَى جَمْعٍ، وَتَبِيتُ دَابَّةُ الْأَرْضِ تَسْرِي إِلَيْهِمْ، فَيُصْبِحُونَ وَقَدْ جَعَلَتْهُمْ بَيْنَ رَأْسِهَا وَذَنْبِهَا، فَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا تَمَسَّحُهَا، وَلَا مُنَافِقٍ وَلَا كَافِرٍ إِلَّا تَخَطَّمَهَا<sup>(٢)</sup>.

(وَحَسْنُفًا بِالْمَشْرِقِ وَحَسْنُفًا بِالْمَغْرِبِ) لِكُفَّارِ أَهْلِهَا، لَا عَلَى وَجْهِ الْاِسْتِئْصَالِ، فَلَا يَرُدُّ فِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْإِشْكَالِ.

(وَحَسْنُفًا بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ) وَحَدَّهَا، مَعْرُوفَةٌ، وَسُمِّيَتْ جَزِيرَةً لِاحْتِاطَةِ بَحْرِ فَارَسَ وَبَحْرِ السُّودَانَ وَنَهْرِي دِجْلَةَ وَالْفُرَاتِ بِهَا.

(١) قطعة من حديث رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٤٩٢) من طريق الوليد بن جميع، عن عبد الملك ابن المغيرة، عن عبد الرحمن بن البيهقي، عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً، وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن البيهقي وكذا الوليد ضعيف.

(٢) قطعة من خبر ابن عمر السابق.

(والدَّجَالُ، وطلوع الشمس من مغربها، ويأجوج ومأجوج): بالهمز فيهما، ويُبدلُ.  
(ونزول عيسى عليه السلام، ونارا تخرج من عدن): الواو العاطفة فيها لمجرد  
الجمعيّة، لا لترتيب وقوع أفراد القضية؛ فإنه ثبت في الأحاديث النبويّة: أنّ الدَّجَالَ  
يحصُرُ المهديّ في حصن بيت المقدس، فينزل عيسى عليه السلام ويقتل الدَّجَالَ، ثمّ  
يكونُ يأجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها آخر الآيات<sup>(١)</sup>.

وعند ظهور غيره باب التوبة مفتوح، والدخول في الإسلام مفسوح.  
وكذا الروايات الحديثية مختلفة في نظم هذه الآيات المؤتلفة، وتفصيلها  
يحتاج إلى مجلّدات مؤلّفة.

﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾: لم يتعرّض المصنّف لتفسير هذا البعض، وكأنّه  
فهم أنّه من باب وضع الظاهر موضع المضمّر.

وقال السيّد معين الدين الصفويّ: أي: الآيات التي تضطرّهم إلى الإيمان<sup>(٢)</sup>.  
وكلاهما مخالف لنص من أنزل عليه القرآن، وفوض إليه البيان في هذا  
الميدان، حيث ثبت بطرق متظافرة، كادت أن تكون متواترة، أنّ المراد بها طلوع  
الشمس من مغربها<sup>(٣)</sup>، ولأنّ هذه الآية من بين الآيات هي التي يترتب عليها  
قوله سبحانه: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾.

(كالمحتضر): بفتح الصاد؛ أي: من حضره علامات الموت، فقد ورد: «إن الله  
يقبلُ توبة العبد ما لم يعزّز»<sup>(٤)</sup>.

(١) سيأتي هذا البحث وما ورد فيه في آخر هذه الرسالة.

(٢) انظر: «جامع البيان في تفسير القرآن» لمعين الدين محمد بن عبد الرحمن الصفوي الحسيني  
الإيجي (١/ ٥٩٦).

(٣) رواه البخاري (٤٦٣٦)، ومسلم (١٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه الترمذي (٣٥٣٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: حديث حسن غريب.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التُّوبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلْتَنَ﴾ [النساء: ١٨].

(إذ صار الأمر عياناً)؛ أي: ولو بعض العيان.

(والإيمان برهاني): جملة حاليّة، والمعنى: أن المطلوب من الإنسان هو الإيمان الغيبي الناشئ عن دليلٍ مُحَقِّقٍ، أو تقليدٍ نبيٍّ مُصَدِّقٍ.

والحاصل: أن الشارع جعل هذه الآية أعظم الآيات، وما بعد ظهورها من جملة إيمان البأس وتوبة اليأس<sup>(١)</sup> في الحالات، وإلا فهي آية كسائر خوارق العادات، والإيمان نافِعٌ والتوبة مقبولة عند رؤية المعجزات.

(وقرئ)؛ أي: في الشواذ: (تَنَفَّعُ بِالتَّاءِ)<sup>(٢)</sup>؛ أي: التَّائِبِ.

(لإضافة الإيمان إلى ضمير المؤنث)؛ أي: واكتسابه التَّائِبِ بِمُجَاوَرَةِ النَّفْسِ.

وفيه إشارة صوفيّة: أن الميل إلى النفس يُخْرِجُ الشَّخْصَ عَنْ مَقَامِ الرِّجَالِ الكَمَلِ الأحوال.

وجوز أن يكون التَّائِبِ باعتبار معنى الإيمان، وهو المعرفة أو العقيدة.

﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾؛ أي: من قبل ظهور هذه الآية، والجملة (صفة نفساً)؛ أي: صفة احترازية.

﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ عطف على ﴿ءَامَنَتْ﴾؛ أي: أو لم تكن كَسَبَتْ

في إيمانها خيراً؛ أي: توبة، فإنها مَنبَعُ الخيراتِ وَمَعْدِنُ المبرراتِ، فتنوينه للتَّعْظِيمِ لا للتَّعْمِيمِ.

(١) في «ف» في الموضعين: «اليأس».

(٢) انظر: «المحتسب» لابن جني (١/ ٢٣٦)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ١٠٩).

وحاصله: أنه من باب اللَّفِّ التَّقْدِيرِيّ؛ أي: لا يَنْفَعُ نفساً إيمانها ولا كَسْبُها في إيمانها إن لم تكن أَمَنْتَ من قبل أو لم تكن كَسَبْتَ فيه خيراً.  
والمعنى: أنه حينئذٍ لا يَنْفَعُهُمْ تَلَهُفُهُمْ على تركِ الإيمانِ، ولا تَأْسُفُهُمْ على تركِ التَّوْبَةِ عن العِصْيَانِ.

وهذا هو المُوَافِقُ للآياتِ الواردة، والأحاديثِ الشَّاهِدة، على أن مُجَرَّدَ الإيمانِ نافعٌ مع ارتكابِ العِصْيَانِ، وهو المُطَابِقُ لسياقِ الآيةِ وسِباقِها ولِحاقِها، حيثُ وَرَدَتْ تحسُّراً لِمَنْ تَرَكَ الإيمانَ وأخَّرَ التَّوْبَةَ عن العِصْيَانِ، إلى أن أُغْلِقَ بابُ التَّوْبَةِ وُفْتُحَتْ أبوابُ النِّقْمَةِ.

قال البَغَوِيُّ: يريدُ: لا يُقْبَلُ إيمانُ كافرٍ ولا توبةُ فاجرٍ<sup>(١)</sup>.

وصاحبُ «المَدَارِكِ» فَسَّرَ ﴿خَيْرًا﴾ ب: إخلاصاً، وقال: أي: كَمَا لا يُقْبَلُ إيمانُ الكافرِ بعدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ من مغربِها لا يُقْبَلُ إخلاصُ المُنَافِقِ أيضاً<sup>(٢)</sup>.  
قلتُ: وفي معنى المُنَافِقِ: المُرَائِي المُوَافِقُ.

ثم قال<sup>(٣)</sup>: أو توبةً، وتقديره: لا يَنْفَعُ إيمانُ مَنْ لم يُؤْمِنْ ولا توبةُ مَنْ لم يُتَبَّ قَبْلُ، انتهى.

والحاصلُ: أنه إذا لم يُؤْمِنْ أَحَدٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وآمَنَ بعده لم يُقْبَلْ إيمانُه، وإذا<sup>(٤)</sup> آمَنَ قَبْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ لم يُخْلِصْهُ، أو فَسَقَ فِيهِ ولم يُتَبَّ مِنْهُ، أو لم يَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا، ثم أَخْلَصَ بعده أو تابَ من معصيته أو زادَ في طاعته، لم يُقْبَلْ. فتأمل؛ فإنه موضعُ زَلَلٍ وَمَحَلُّ خَطَلٍ.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٢٠٧).

(٢) انظر: «تفسير النسفي» (١/ ٥٥١).

(٣) أي: النسفي.

(٤) في «ف»: «أو إذا».

ولا يبعدُ أن يكون المرادُ: لا ينفعُ نفساً إيمانها تحصيلاً، وإيقانها<sup>(١)</sup> تكميلاً.  
 أو التَّقديرُ: لا ينفعُ نفساً إيمانها نفعاً مُطلقاً، أو نفعاً كاملاً، ما لم تكن  
 آمَنت من قبل، أو لم تكن كَسَبَتْ في إيمانها خيراً، على أنه من بابِ اللَّفِّ  
 من غيرِ تقديرٍ: ولا كَسَبُها، كما اختاره ابنُ الحاجبِ<sup>(٢)</sup> والطَّيْبِيُّ وسائرُ أربابِ  
 التَّحقيقِ، وأصحابِ التَّدقيقِ، والله وليُّ التَّوفيقِ.  
 (والمعنى)؛ أي: بحسبِ الفَحْوَى: (أنه لا ينفعُ الإيمانُ حينئذٍ)؛ أي: وقتَ  
 ظُهورِ طلائعِ الإيقانِ، (نفساً)؛ أي: شخصاً، (غيرُ مُقدِّمةٍ) أي: هي (إيمانها)؛ أي:  
 في زمانها على ذلك اليومِ معَ بقائها على حالها وفي شأنها.  
 (أو مُقدِّمةٍ إيمانها غيرِ كاسيةٍ في إيمانها خيراً)؛ أي: عملاً من أعمالِ الخيرِ مُطلقاً.  
 (وهو دليلٌ)؛ أي: بحسبِ الظَّاهرِ (لَمَن لم يعتبرِ الإيمانَ المُجرَّدَ عن العملِ)  
 وهم المُعتزلةُ وبعضُ المُبتدعةِ؛ لأنَّه سَوَّى بينَ عدمِ الإيمانِ، والإيمانِ الذي لم  
 يكسبْ فيه خيراً من الأركانِ.  
 وقد رُدَّت أدلَّتْهم بالكتابِ والسُّنَّةِ، كما في عقائدِ علماءِ الأُمَّةِ من أهلِ  
 السُّنَّةِ والجماعةِ.  
 (وللمُعتبرِ)؛ أي: للإيمانِ المُجرَّدِ، وهو المُعتبرُ عندَ الأكثرِ.  
 (تخصيصُ هذا الحُكمِ): وهو اعتبارُ العملِ السَّابقِ.  
 (بذلك اليومِ): بقريئةِ تخصيصِ حُكمِ الإيمانِ السَّابقِ بذلك اليومِ باتِّفاقِ القومِ،  
 ولا يلزمُ من عدمِ نفعِ الإيمانِ المُجرَّدِ معَ عدمِ الكَسْبِ الحادثِ في ذلك الزَّمانِ، أنْ  
 لا ينفعَ في الآخرةِ ما سبقَ منهما قبلَ ذلك من الأحيانِ.

(١) في «س» و«ق» لعلها: «وإتيانها».

(٢) انظر: «أمالِي ابنِ الحاجبِ» (١/ ٢٥٧).



(وَحَمْلُ التَّرْدِيدِ)؛ أي: وللمُعْتَبِرِ أيضاً حَمْلُ التَّرْدِيدِ المفهومِ من ﴿أَوْ﴾.  
 (على اشتراطِ النَّفْعِ بِأَحَدِ الأَمْرَيْنِ): وهما: الإيْمَانُ وَكَسْبُ الخَيْرِ، على  
 أَنَّ ﴿أَوْ﴾ لَعَدَمِ الخُلُوءِ.

(على معنى: لا يَنْفَعُ نفساً خَلاً<sup>(١)</sup> عنهما إيمانها): غايته أن الإيْمَانَ مُعْتَبَرٌ  
 بدونِ العملِ، بخِلافِ العكسِ. فتأمل.

(والعَطْفُ)؛ أي: وله عَطْفٌ ﴿كَسَبَتْ﴾ (على ﴿لَمْ تَكُنْ﴾)؛ أي: لا على  
 ﴿ءَامَنَتْ﴾ كما سَبَقَ، وَأَنَّ ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواوِ.

(بمعنى: لا يَنْفَعُ نفساً إيمانها الذي أَحَدَثْتَهُ حينئذٍ)؛ أي: بعدَ مُشاهدةِ هذه  
 الآيةِ الواضحةِ.

(وإنَّ كَسَبَتْ فيه خيراً): بكسرِ (إِنْ) على أَنَّها وَصَلِيَّةٌ، أو بفتحِها على أَنَّها  
 مصدرِيَّةٌ عَطْفاً على ﴿إِيْمَنَهَا﴾؛ أي: ولا يَنْفَعُ نفساً كَسَبُها فيه خيراً ممَّا أَحَدَثْتَهُ حينئذٍ.  
 وللِعَصَامِ هنا من الكلامِ ما لا يُوافِقُ المَرَامَ، بل يَرِدُ عليه المَلَامُ، وهو قوله:  
 يُرِيدُ أَنْ المُرَادَ: أَنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَ في الإيْمَانِ وقتَ إتيانِ ملائكةِ الموتِ أو العذابِ، أو  
 أمرِ الرَّبِّ بالعذابِ، أو كُلِّ آيَاتِهِ، يعني: آياتِ القيامةِ والهلاكِ الكُلِّيِّ، أو بعضِ آياتِ  
 القيامةِ، ولا يَنْفَعُ إيمانهم في شيءٍ من هذه الأوقاتِ.

ويأباه أَنَّهُ لم يُبيِّنْ عَدَمَ نفعِ الإيْمَانِ إلَّا وقتَ إتيانِ بعضِ الآياتِ، إلَّا أن يُقالَ:  
 بيانُ عَدَمِ النَّفْعِ عندَ إتيانِ البَعْضِ يُغني عن بيانِ عَدَمِ النَّفْعِ عندَ إتيانِ الكُلِّ، انتهى.

(١) قوله: «خلا» كذا في النسخ الأربعة، والذي في «البيضاوي»: «خلت». انظر: «حاشية شيخ  
 زاده» (٤/ ١٨٠)، و«حاشية الشهاب الخفاجي» (٤/ ١٤٣)، و«حاشية القونوي» (٨/ ٣١٦).  
 قال القونوي: أي: إذا حُمِلَ الكلامُ على نفي الترديد يكون المعنى: لا يَنْفَعُ نفساً خلَّتْ عنهما  
 إيمانها الحادثُ، فلا يصح الترديد في النفي لخلو النفس عنهما معاً... إلخ.

ولا يَخْفَى أَنَّ هَذَا مَمْنُوعٌ عِنْدَ أَرْبَابِ الْعُقُولِ، وَمَدْفُوعٌ عِنْدَ أَصْحَابِ النُّقُولِ؛  
لَأَنَّ الْإِيمَانَ بَعْدَ ظُهُورِ الدَّجَالِ الَّذِي هُوَ مِنْ جُمْلَةِ الْآيَاتِ مَقْبُولٌ بِلَا خِلَافٍ مَنقُولٌ،  
وَكَذَا فِي سَائِرِ الْآيَاتِ.

وَإِنَّمَا يَخْتَصُّ عَدَمُ النَّفْعِ بِسُطُوعِ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، كَمَا جَاءَ بِالتَّصْرِيحِ  
فِي الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الصَّحِيحِ:

منها: مَا أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَحْمَدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ  
وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَأَبُو الشَّيْخِ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَالبَيْهَقِيُّ  
فِي «الْبَعْثِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا  
يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا»، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ<sup>(١)</sup>.

ومنها: مَا أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَحْمَدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالتِّرْمِذِيُّ  
- وَصَحَّحَهُ - وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَالتُّطْبَرَانِيُّ وَأَبُو الشَّيْخِ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ  
وَالبَيْهَقِيُّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ بِالْمَغْرِبِ بَابًا عَرَضَهُ  
سَبْعُونَ عَامًا مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ لَا يُغْلَقُ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ، فَذَلِكَ ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ  
ءَايَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾»<sup>(٢)</sup>.

ولفظُ ابنِ ماجه: «فإِذَا طَلَعَتْ مِنْ نَحْوِهِ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٧١٦١)، والبخاري (٤٦٣٦)، ومسلم (١٥٧)، وأبو داود (٤٣١٢)، والترمذي (٣٠٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١١١٢)، وابن ماجه (٤٠٦٨).

وانظر: «الدر المنثور» (٣/ ٣٨٩) وعنه نقل المؤلف، وكذا ما سيأتي من تحريجات.

(٢) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٤٠ - تفسير)، والإمام أحمد في «المسند» (١٨١٠٠)، والترمذي (٣٥٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١١٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٦٠).

(٣) رواه ابن ماجه (٤٠٧٠).

ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد ومسلم والبيهقي في «البعث» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما أخرجه أحمد وعبد بن حميد وأبو داود والنسائي مرفوعاً: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس [من مغربها]»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما أخرجه ابن أبي شيبة ومسلم والنسائي وأبو الشيخ في «العظمة» والبيهقي في «الأسماء والصفات» عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها»<sup>(٣)</sup>.

والأحاديث المرفوعة والموقوفة في هذا المعنى كثيرة شهيرة كما في «الدر المثور في التفسير بالمأثور».

ومما يستعان به في تفسير الآية: ما أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صبيحة تطلع الشمس من مغربها يصير في هذه الأمة قردة وخنزير، وتطوى الدواوين، وتجف الأقلام، لا يزد في حسنة، ولا ينقص من سيئة»، فقرأ الآية<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في «التفسير» (٢ / ٢٢١)، والإمام أحمد في «المسند» (٧٧١١)، ومسلم (٢٧٠٣).

ورواه أيضاً النسائي في «الكبرى» (١١١١٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٩٠٦)، وأبو داود (٢٤٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٨)، من حديث معاوية رضي الله عنه. وما بين معكوفتين من المصادر.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٢٠٤)، ومسلم (٢٧٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١١٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٩٩).

(٤) انظر: «الدر المثور» (٣ / ٣٩٤). ولم أجده مسنداً.

وفيه دلالة على أن إحدَثَ الإيمانَ وزيادةَ عَمَلِ الأركانِ لا يُقبَلُ في ذلك الزَّمانِ لِمَن كانَ قبلَهُ من أهلِ الكُفْرِ والكُفْرانِ، أو من أربابِ الفِسقِ والعِصيانِ، أو من أصحابِ التَّقْصِيرِ والتَّوَانِ.

ويؤيِّدُهُ ما أخرجه ابنُ المُنْذِرِ عن ابنِ جُرَيْجٍ في تفسيرِ الآيةِ: لا يَنْفَعُها الإيمانُ إنْ آمَنْتَ، ولا أنْ تزدادَ في عَمَلٍ لم تُكُنْ عَمِلْتَهُ<sup>(١)</sup>.

وما أخرجه ابنُ أبي حاتمٍ وأبو الشَّيخِ عن مُقاتِلٍ في قولِهِ: ﴿كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾؛ يعني: المُسْلِمَ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ في إيمانِهِ خيراً، وكانَ قَبْلَ الآيةِ مُقيماً على الكِبائِرِ<sup>(٢)</sup>.

وما أخرجه ابنُ أبي حاتمٍ وأبو الشَّيخِ عن السُّدِّيِّ في قولِهِ: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ يقولُ: كَسَبَتْ في تصديقِها عَمَلاً صالحاً، وإنْ كانتْ مُصدِّقةً لم تَعْمَلْ قَبْلَ ذلك خيراً فَعَمِلَتْ بعدَ أنْ رأتِ الآيةَ لم يُقبَلْ منها، وإنْ عَمِلَتْ قَبْلَ الآيةِ خيراً ثُمَّ عَمِلَتْ بعدَ الآيةِ خيراً قَبْلَ منها<sup>(٣)</sup>.

فهذا وأمثالُهُ من كلامِ السَّلَفِ ما يظهِرُ فيه خلافٌ ما عليه بعضُ الخَلَفِ، والسَّابِقونَ الأوَّلونَ أوَّلَى بالاعتبارِ عندَ أوْلِي الأبصارِ، فإنَّ نَقولَهُم صَدَرَتْ عن منابعِ الأسرارِ وبدائعِ الأنوارِ.

﴿قُلْ أَنْظِرُوا﴾؛ أي: ما تَقَدَّمَ من ظُهُورِ الأسبابِ.

﴿إِنَّا مُنظِرُونَ﴾ لكم العذابَ المُضاعَفَ بالحِجابِ.

(وَعِيدٌ لَهُمْ)؛ أي: أمرٌ تهديدٍ.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٣٩١).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٢٩).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٢٨).

(أي: انظروا إتيان أحد الثلاثة) هي قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ ... إلخ.  
 (فإنَّ مُنْتَظِرُونَ لَهُ؛ أي: لأحدها.  
 (وحيثُ لَنَا الْفَوْزُ)؛ أي: الظفر الجميل.  
 (وعليكم الويلُ)؛ أي: الهلاك الوبيل، كما قام به الدليل، وورد به التنزيل.  
 وفي هذا إقناطٌ لهم عن إيمانهم، وإشعارٌ بإصرارهم على كفرانهم، فحتم الله لنا بالحسنَى، وبلغنا المقامَ الأسنى.

بقي في تحقيق هذا المقام مباحثٌ منقولةٌ عن العلماء الأعلام:  
 منها: ما نُقِلَ عن الإمام أبي الليث السمرقنديِّ منَّا، والحليِّ من الشافعيِّ: أنَّ  
 عَدَمَ نَفْعِ الْإِيمَانِ الْحَادِثِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَكَذَا نَفْيُ فَائِدَةِ كَسْبِ الْإِحْسَانِ فِي تِلْكَ  
 الْأَحْيَانِ؛ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ آمَنَ وَمَاتَ عَقِيبَ إِيمَانِهِ وَقَتِ الْمُعَايَنَةِ، وَأَمَّا مَنْ امْتَدَّ  
 أَجَلُهُ وَعَاشَ وَاسْتَمَرَ عَلَى ذَلِكَ الْإِيمَانِ فَإِنَّ تَوْبَتَهُ مَقْبُولَةٌ، وَإِيمَانُهُ مَقْبُولٌ<sup>(١)</sup>؛ ففِيهِ نَظَرٌ  
 ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِ الْآيَةِ، وَمَا وَرَدَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي السُّنَّةِ، حَيْثُ وَقَعَ الْإِطْلَاقُ  
 مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا بُدَّ مِنْ رَوَايَةٍ نَقَلَ صَرِيحًا، أَوْ دَلَالَةٍ عَقَلَ صَحِيحًا.  
 وَمِنْهَا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: إِنَّهُ بَعْدَ مُشَاهَدَةِ هَذِهِ الْآيَةِ لَا تُقْبَلُ التَّوْبَةُ إِلَى قِيَامِ  
 السَّاعَةِ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْآيَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثٌ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ  
 مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

وكذا حديثٌ: «لَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٣)</sup>؛ إِذْ لَا بُدَّ فِي  
 هَذَا التَّخْصِيصِ مِنْ فَائِدَةٍ، وَقَدْ صُرِّحَ فِي حَدِيثٍ: أَنَّهُ إِذَا أُغْلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ لَا يُقْبَلُ لِعَبْدٍ  
 بَعْدَ ذَلِكَ تَوْبَةً، وَلَمْ تَنْفَعْهُ حَسَنَةٌ يَعْمَلُهَا بَعْدَ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تفسير أبي الليث» (١/ ٤٩٧).

(٢) تقدم قريباً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) تقدم قريباً من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٤) تقدم معناه قريباً في حديث أنس رضي الله عنه.

ومنها قول بعضهم: إنَّ هذا الحكم - وهو عدم صحَّة التَّوبَةِ - خاصٌّ بمنَّ شاهدَ تلك الآيَةِ، وأمَّا مَنْ وُلِدَ بعدها ولم يُشاهدْها، فإيمانه مقبولٌ وتوبته صحيحةٌ، وكذا مَنْ لم يَكُنْ من أهل التَّمييزِ حالَ رُؤية الآيَةِ.

وهذا هو المُوَافِقُ للأصولِ الدِّينِيَّةِ والقواعدِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لأنَّه سبحانه دعا الخلقَ إلى التَّوْحِيدِ وتصديقِ النُّبُوَّةِ، فإذا كانَ الإيمانُ أو التَّوبَةُ وُجِدَ غيرَ اضطراريَّةٍ يكونُ مقبولاً بالضرورة.

إلا أنَّه يحتملُ أن لا يمتدَّ قدرُ هذه المُدَّةِ قبلَ قيامِ السَّاعَةِ، فقد وَرَدَ أَنَّهُ: «لو نَتَجَّ رجلٌ مُهرًا لم يركبْهُ حتَّى تقومَ السَّاعَةُ من لَدُنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ من مغربِها إلى يومٍ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ»<sup>(١)</sup>.

لكنَّه مُعارضٌ لحديثِ<sup>(٢)</sup>: «لا تقومُ السَّاعَةُ حتَّى يلتقيَ الشَّيْخَانِ الكَبِيرَانِ، فيقولُ أحدهما لصاحبه: متى وُلِدْتَ؟ فيقولُ: زَمَنَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ من مغربِها»<sup>(٣)</sup>. إلا أنَّ الحديثَ الأوَّلَ أَصَحُّ<sup>(٤)</sup>، واللهُ أَعْلَمُ.

فإن قُلْتَ: قد وَرَدَ أنَّ أوَّلَ الآياتِ خُرُوجاً طُلُوعِ الشَّمْسِ من مغربِها<sup>(٥)</sup>، وإذا

(١) قطعة من حديث طويل جداً رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٤/ ١١٦٣ - ١١٧٦)، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٣/ ٣٩٦ - ٣٩٨). وإسناده واه كما قال السيوطي. قلت: في إسناده أبو عصمة نوح ابن أبي مريم، قال الحافظ في «التقريب»: كذبوه، وقال ابن المبارك: كان يضع. وروى الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٤٢٥) و(٢٣٤٢٩) نحوه من حديث حذيفة، لكن في تقدير ما بين الدجال والساعة. وإسناده ضعيف.

(٢) في «ف»: «بحديث». وله وجه على أن تكون الرأء مفتوحة في «معارض».

(٣) رواه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والكلبي متروك. انظر: «ذخيرة الحفاظ» (٥/ ٢٦٣٥). قلت: وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٤) بل كلاهما واه ساقط عن رتبة الاحتجاج.

(٥) سيأتي في آخر هذه الرسالة من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

كَانَ أَوَّلَ الْآيَاتِ مُشَاهِدَةً هَذَا الْحَالِ، وَهِيَ بِالضَّرُورَةِ تَكُونُ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ، وَمَنْ الْمُقَرَّرُ أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمُوتُ، وَالْإِيمَانُ فِي زَمَانِهِ مَقْبُولٌ، حَتَّى تَرْتَفَعَ الْجَزِيَّةُ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا السَّيْفُ أَوْ الْإِسْلَامُ.

قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِأَوَّلِ الْآيَاتِ: الْآيَاتِ السَّمَاوِيَّةِ؛ مِنْ اخْتِلَالِ نِظَامِ الْأَفْلَاكِ وَالْكَوَاكِبِ وَأَمْثَالِهَا.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ فِي أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةٍ: أَنَّ الْآيَاتِ خَرَزَاتُ مَنْظُومَاتٍ، فَإِذَا انْقَطَعَ السَّلْكُ تَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْآيَاتُ كُلُّهَا فِي ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: فِي سِتَّةِ أَشْهُرٍ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ كُلَّ آيَةٍ فِي سَنَةٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتُ: قَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمَنْتَ مِنْ قَبْلِ: الدَّجَالِ، وَالدَّابَّةِ، وَطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: يُحْمَلُ عَلَى الْمَجْمُوعِ، لَا عَلَى كُلِّ فَرْدٍ؛ إِذْ ثَبَتَ بِطَرِيقٍ مُتَعَدِّدَةٍ كَادَتْ أَنْ تَكُونَ مُتَوَاتِرَةً، بَلْ هِيَ مُتَوَاتِرَةٌ الْمَعْنَى: أَنَّ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا لَا يُقْبَلُ إِيْمَانٌ وَلَا تَوْبَةٌ.

بَلْ صَحَّ حَدِيثٌ: «لَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٥)</sup>. وَلَمْ يَأْتِ فِي حَدِيثٍ صَرِيحًا أَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ الدَّجَالِ بِخُصُوصِهِ أَوْ الدَّابَّةِ تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٧٠٤٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٦١١).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٦١٠). وزاد: تتابع كما تتابع الخرز في النظام.

(٤) رواه مسلم (١٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) تقدم قريباً من حديث معاوية رضي الله عنه.

ولعلَّ كان في بدءِ الأمرِ مُبْهَمًا عِنْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ تَبَيَّنَ عَلَى وَجْهِ النَّظَامِ.  
وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «خَمْسٌ لَا أُدْرِي أَيُّهُنَّ أَوْلُ  
مِنَ الْآيَاتِ، وَأَيُّهُنَّ جَاءَتْ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَالُ،  
وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّابَّةُ»<sup>(١)</sup>.

ولعلَّ هذا هو السَّرُّ فِي إِبْهَامِ الْأَمْرِ بِقَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ ﴿مَعَ مَا فِيهِ  
مِنَ التَّبَجُّيلِ وَالتَّهْوِيلِ﴾.

وَيُقَوِّيه: أَنَّهُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:  
حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ  
الدَّابَّةِ ضُحَى، فَأَيُّتُهُمَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ - وَأُظُنُّ أَوَّلَهُمَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا<sup>(٣)</sup>.  
وَقَدْ صَحَّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَضَتْ الْآيَاتُ غَيْرَ أَرْبَعٍ:  
الدَّجَالُ، وَالدَّابَّةُ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالآيَةُ الَّتِي  
يُخْتَمُ بِهَا الْأَعْمَالُ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾  
الآيَةَ، قَالَ: فَهِيَ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ دَابَّةَ الْأَرْضِ تَخْرُجُ،  
ثُمَّ الدُّخَانُ، وَإِنَّ التُّوبَةَ لَمَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ تَطْلُعُ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٨٣٩).

(٢) رواه مسلم (٢٩٤١).

(٣) رواه مع المرفوع أبو داود (٤٣١٠).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٢٨) من طريق أبي عبيدة عن ابن مسعود رضي الله عنه، وأبو  
عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٥) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٤٩٢) من طريق الوليد بن جميع، عن عبد الملك بن المغيرة، عن =



وقد وردَ عن ابنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه مرفوعاً: «أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ فَيَقْتُلُهُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَمَكُّهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ حَتَّى يُكْسَرَ سَدُّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، فَيَمُوجُونَ وَيُفْسِدُونَ، وَيَسْتغِيثُ النَّاسُ وَلَا يُسْتَجَابُونَ، فَيَبْعَثُ اللهُ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ، وَلَا يَلْبَثُونَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَجَفَّتِ الْأَقْلَامُ وَطُوِيَتِ الصُّحُفُ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ تَوْبَةٌ»<sup>(١)</sup>.

فنسألُ اللهَ حُسْنَ الخاتمةِ، وتوفيقَ التَّوْبَةِ الخالصةِ.

ثمَّ رأيتُ أخرجَ ابنُ ماجهَ والحاكِمُ وصحَّحَه - لكنَّ الذَّهَبِيَّ تعقبَه - عن أبي قتادةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الآياتُ بعدَ الممتنِّين»<sup>(٢)</sup>.

والظاهرُ - واللهُ أعلمُ - أن يكونَ المرادُ بالمتنِّين: بعدَ الألفِ السَّابعِ<sup>(٣)</sup>، لكن هل المرادُ بالآياتِ مُطلقُ أشراطِ السَّاعةِ، أو الآياتِ المُتَّابِعَةُ التي يكونُ مبدؤها طلوعُ الشَّمسِ من مغربِها؟ اللهُ سُبْحانَه أعلمُ بحقيقتها.

تمَّ بحمدِ اللهِ سُبْحانَه<sup>(٤)</sup>

= عبد الرحمن بن البيلماني، عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً، وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن البيلماني وكذا الوليد ضعيف.

(١) قطعة من خبر طويل رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٥٢٧)، ومن طريقه الطبراني كما في «النهاية في الملاحم والفتن» لابن كثير (١/ ٩٠)، وقال عنه ابن كثير: خبر عجيب ونبأ غريب. ورواه الحاكم في «المستدرک» وضعفه، كما قال السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٣٩٨)، ولم أجده في مطبوعة «المستدرک».

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٥٧)، والحاكِم في «المستدرک» (٨٣١٩). ورواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١٤٢٩) وقال: لا يصح. وفي «الموضوعات» (٢/ ٣٧٤) وقال: موضوع.

(٣) والظاهر أن هذا كلام بغير دليل ولا إثبات؛ لأنه لو كان لذكره ولكن هيات، على أن مثل هذه الأمور الغيبات لا تعلم بالظنون والتخمينات، بل لا بد فيها من الاعتماد على ما نقله الثقات، والله أعلم.

(٤) جاء في آخر النسخة الخطية المرموز لها بـ «ف»: «نقل من خط المؤلف» بدل: «تم بحمد الله سبحانه».





مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

الرسالة رقم: (٢٦)



# النِّبْيَانِ

فِي بَيَانِ مَا فِي

لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ  
وَلَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ رَمَضَانَ

تأليف العلامة

## الملا علي القاري

نُطِعَ مُحَقِّقًا عَلَى فَرْسِ سَجِّ مَطْبَعَةِ

تَحْقِيقِ وَقَعْدِ بَلِيغِ

ماهر أديب جنوش



دار الكتب



بسم الله الرحمن الرحيم الذي خلقنا من نوره في ليلة القدر... والاولاد والاطفال والصلوات والسلام على من ازال عن العالمين...

بسم الله الرحمن الرحيم الذي خلقنا من نوره في ليلة القدر... والاولاد والاطفال والصلوات والسلام على من ازال عن العالمين...

المكتبة السليمانية (س)

المكتبة الاحمدية (أ)

التبيان في بيان ما في ليلة القدر من فضائلها... ليلة القدر من فضائلها...

التبيان في بيان ما في ليلة القدر من فضائلها... ليلة القدر من فضائلها...

المكتبة الازهرية (ز)

مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على محمّد الأمين، سيّد الأنبياء  
والمُرسلين، وخير خلق الله أجمعين، وعلى آله وصحبه الطيّبين الطاهرين.

وبعد:

فاعلم أنّ الله سبحانه خَواصّ في الأزمنة والأمكنة والأشخاص، وإنّ ليلة  
القدر من أعظم ما اختصّه الله سبحانه بالكرامة من بين الأزمان، ولا يحتاج بيان  
ذلك إلى دليل ولا بُرهان، على العكس من ليلة النصف من شعبان، ففي ليلة  
القدر أنزل القرآن على النبيّ العدنان، والجمهور على أنّها مختصة برمضان؛  
لقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال: ﴿إِنَّا  
أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، فوجب أن تكون ليلة القدر في رمضان<sup>(١)</sup>، وسيأتي  
في هذه الرسالة الكثير من الأحاديث المتعلقة بهذا الشأن.

وأما ليلة النصف من شعبان، ففيها وقع الخلاف والجِدال، فإنّها وإن ورد فيها  
آثار وأقوال، لكن لا يخلو كلّ منها من مقال، حتّى زعم البعض أنّه لم يثبت فيها شيءٌ  
يُدلّ على الفضل، وردّ آخرون بأن مجموع الوارد يدلّ على أنّ ذلك أصل.

قال المباركفوري: «اعلم أنّه قد ورد في فضيلة ليلة النصف من شعبان  
عدّة أحاديث مجموعها يدلّ على أنّ لها أصلاً»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٣٢ / ٢٣٠).

(٢) انظر: «تحفة الأحوذى» (٣ / ٣٦٥).

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَنْ سَأَلَ بَعْضًا مِمَّا وَرَدَ فِيهَا: «فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ بِمَجْمُوعِهَا حُجَّةٌ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَنْبُتْ فِي فَضِيلَةِ لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ شَيْءٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ»<sup>(١)</sup>.  
لَكِنْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَيْسَ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ حَدِيثٌ يُعَوَّلُ عَلَيْهِ، لَا فِي فَضْلِهَا، وَلَا فِي نَسْخِ الْأَجَالِ فِيهَا، فَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي فَضِيلَةِ هَاتَيْنِ اللَّيْلَتَيْنِ أَلْفَ الْمَلَا هَذِهِ الرَّسَالَةَ الَّتِي سَمَّاهَا:

«التَّبَيُّانُ فِي بَيَانِ مَا فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَلَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ رَمَضَانَ»

فَسَأَلَ فِي بَيَانِ فَضْلِ هَاتَيْنِ اللَّيْلَتَيْنِ الْكَثِيرَ مِنَ الْأَدَلَّةِ وَالشُّوَاهِدِ، وَأَتَى فِي خِلَالِ ذَلِكَ بِبَعْضِ النَّكَاتِ اللَّطِيفَةِ وَالْفَوَائِدِ، مَزِينَةً بِأَسْلُوبِهِ السَّهْلِ الْجَمِيلِ، وَعِبَارَاتِهِ الدَّقِيقَةِ الْأَيُّقَةِ.

وَلَعَلَّ الدَّفَاعَ لَهُ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ اللَّيْلَتَيْنِ فِي رِسَالَةٍ وَاحِدَةٍ هُوَ مَا وَرَدَ مِنْ خِلَافٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]: أَهِيَ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، أَمْ هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ إِحْدَى لِيَالِي رَمَضَانَ؟

لَكِنَّ الْمَوْلَّفَ جَعَلَ الْأَوَّلَ قَوْلَ الْجُمْهُورِ، مُخَالَفًا بِذَلِكَ قَوْلَ أَثَمَّةِ التَّفْسِيرِ؛ كَابْنِ الْعَرَبِيِّ وَالْقُرْطُبِيِّ وَالنَّسْفِيِّ وَابْنِ كَثِيرٍ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ؛ وَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ الصَّادِقِ

(١) المصدر السابق (٣/ ٣٦٧).

(٢) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١١٧).

(٣) انظر: «تفسير القرطبي» (١٦/ ١٢٧)، و«تفسير النسفي» (٣/ ٢٨٦)، وسيأتي كلام ابن العربي

القاطع: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾، فَصَّ عَلَى أَنَّ مِيقَاتَ نُزُولِهِ  
رمضان، ثُمَّ عَبَّرَ عَنْ زَمَانِيَّةِ اللَّيْلِ هَاهُنَا بِقَوْلِهِ: ﴿فِي لَيْلَةٍ مُبْتَرَكَةٍ﴾، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ  
فِي غَيْرِهِ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى اللَّهِ<sup>(١)</sup>.

وقال المُبَارَكْفُورِي: «اعْلَمْ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ ﴿لَيْلَةٍ مُبْتَرَكَةٍ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْتَرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿عِنْدَ الْجُمْهُورِ  
هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، وَقِيلَ: هِيَ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَقَوْلُ الْجُمْهُورِ هُوَ الْحَقُّ،  
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: مَنْ قَالَ: إِنَّهَا لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَقَدْ أَبْعَدَ النَّجْعَةَ،  
فَإِنَّ نَصَّ الْقُرْآنِ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ»<sup>(٣)</sup>.

بَلْ إِنَّ الْمَوْلَّفَ نَفْسَهُ قَالَ فِي «المرقاة»: «قال جماعة من السلف: إن المراد في  
الآية هي ليلة النصف من شعبان، إلا أن ظاهر القرآن - بل صريحه - يردُّه؛ لإفادته في  
آية أنه نزل في رمضان، وفي أخرى أنه نزل ليلة القدر، ولا تخالف بينهما؛ لأن ليلة  
القدر من جملة رمضان... وإذا ثبت أن هذا النزول ليلة القدر ثبت أن الليلة التي يُفْرَقُ  
فيها كلُّ أمرٍ حَكِيمٍ فِي الْآيَةِ هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، لَا لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ...».

فَعَلَى هَذَا، فَإِنَّ قَوْلَ الْمَوْلَّفِ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ: إِنَّ تَفْسِيرَ اللَّيْلِ الْمُبَارَكَةِ  
فِي آيَةِ الدُّخَانِ بِلَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ؛ فِيهِ نَظَرٌ، كَمَا تَقْدِمُ  
بِالدَّلِيلِ وَالْبِرْهَانِ.

وَمِمَّا يُوْخِذُ عَلَى الْمَوْلَّفِ أَيْضًا فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ الْإِكْتِثَارُ مِنَ الْاسْتِدْلَالِ  
بِالْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ الَّتِي حَكَّمَ عَلَيْهَا أَثْمَّةُ الْحَدِيثِ بَعْدَ الصَّحَّةِ وَعَدَمِ جَوَازِ  
الْإِحْتِجَاجِ بِهَا، وَقَدْ نَبَّهْنَا عَلَيْهَا جَمِيعًا كُلِّ فِي مَوْضِعِهِ.

(١) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي (٤ / ١١٧).

(٢) انظر: «تحفة الأحمدي» (٣ / ٣٦٧). وكلام ابن كثير في «تفسيره» في أول تفسير سورة الدخان.

وَيُلَاخِظُ فِي اسْتِدْلالاتِهِ بَعْضَ الْمُغَالطاتِ غَيْرِ الْمُقبُولَةِ، فَهُوَ - مثلاً - قد ذَكَرَ حَدِيثَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الَّذِي فِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَصَلَّى أَرْبَعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الْفَرَاغِ فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً... إلخ. ثُمَّ نَقَلَ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ قَوْلَهُ: يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا، وَهُوَ مُنْكَرٌ، وَفِي رَاوِيَتِهِ مَجْهُولُونَ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَوْلَا لَمْ يَقْبَلْ كَوْنَ الْحَدِيثِ شِبْهَ الْمَوْضُوعِ مَعَ إِقْرَارِهِ بِالْجَهَالَةِ وَالنِّكَارَةِ، وَمَعَ أَنَّ كَلَامَ الْبَيْهَقِيِّ حُجَّةٌ فِي هَذَا الْبَابِ، كَمَا أَنَّ مَا لَمَّحَ إِلَيْهِ الْبَيْهَقِيُّ مِنَ الْوَضْعِ قَدْ جَزَمَ بِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ».

ثُمَّ إِنَّهُ رَغِمَ إِقْرَارُهُ بِجَهَالَةِ الرَّوَاةِ وَنِكَارَةِ الْمَتْنِ جَعَلَهُ مِنَ الضَّعِيفِ الَّذِي يُعْمَلُ بِهِ فِي بَابِ فِضَائِلِ الْأَعْمَالِ، فَأَيُّ ضَعِيفٍ بَعْدَ هَذَا لَا يُعْمَلُ بِهِ فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ؟  
ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ نَفْسَ الصَّلَاةِ النَّافِلَةِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَابِتَةٌ عَنْهُ ﷺ بِطُرُقٍ صَحِيحَةٍ، فَأَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا، رَغِمَ أَنَّهُ لَمْ يُورَدِ فِي رِسَالَتِهِ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا وَاحِدًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي ادَّعَاهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ.

غَيْرُ هَذَا، فَإِنَّ الْمَوْلَفَ بَنَى عَلَى مَا ادَّعَى مِنْ ثُبُوتِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ بِقَوْلِهِ: «فَلَا يَظْهَرُ ضَعْفُ بَيَانِ الْكَمِّيَّةِ وَالْكِيفِيَّةِ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ، وَأَحْسَنُ مَشْرُوعٍ». وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ فِي إِدْخَالِ الضَّرَرِ عَلَى الدِّينِ، فَهَلْ ثُبُوتُ نَافِلَةٍ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ يَعْنِي قَبُولَ أَيِّ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةُ كَيْفِيَّاتٍ وَكَمِّيَّاتٍ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا أَوْ شِبْهَ مَوْضُوعٍ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ - كَمَا قَالَ - خَيْرٌ مَوْضُوعٍ وَأَحْسَنُ مَشْرُوعٍ!؟

بَلْ بَنَى الْمَوْلَفَ - رَحِمَهُ اللهُ - عَلَى مَا سَبَقَ: تَجْوِيزَ بِدْعَةٍ ابْتَدَعَهَا وَضَاعَ كَذَّابًا، وَمَا وَرَدَتْ فِي السُّنَّةِ وَلَا الْكِتَابِ، فَقَالَ: وَبِهَذَا تَبَيَّنَ جَوَازُ مَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ



في بلاد ما وراء النهر وخراسان والروم والقدس والهند وغيرها، من مئة ركعة، كل ركعة فيها سورة الإخلاص عشر مرات.

ثم ذكر في الاحتجاج على ما أجازه من تلك البدعة ما هو أكثر من البدعة عينها، حيث قال: فإنه وإن لم يصح وروده عنه عليه السلام، لكن لا مانع من فعله، ولو على وجه الدوام. وهذا هو العجب، إذ كيف يبيح ابتداء صلاة وفعلها مع التكرار، مع علم فاعليها أنها لم تصح عن سيد الأبرار، فإن كنا ربما نعذر الجهال في ارتكابهم البدع بالجهالة، فبم نعد من يفعلها وهو عالم بأنها محدث وضلالة. بل انظر لما نقله المؤلف نفسه - رحمه الله - في «المرقاة» (٣/ ٣٥٠) عن هذه الصلاة، حيث قال: قال علي بن إبراهيم: ومما أحدث في ليلة النصف من شعبان الصلاة الألفية: مئة ركعة بالإخلاص عشرًا عشرًا بالجماعة، واهتموا بها أكثر من الجمع والأعياد، لم يأت بها خبر ولا أثر، إلا ضعيف أو موضوع، ولا تغتر بذكر صاحب «القوت» و«الإحياء» وغيرهما، وكان للعوام بهذه الصلاة افتتان عظيم، حتى التزم بسببها كثرة الوقيد، وترتب عليه من الفسوق وانتهاك المحارم ما يغني عن وصفه، حتى خشي الأولياء من الخسف، وهو يوافيها إلى البراري، وأول حدوث هذه الصلاة بيت المقدس سنة ثمان وأربعين وأربع مئة، قال: قد جعلها جهلة أئمة المساجد مع صلاة الرغائب ونحوها شبكة لجمع العوام، وطلباً لرياسة التقدم وتحصيل الحطام، ثم إنه أقام الله أئمة الهدى في سعي إبطالها، فتلاشى أمرها وتكامل إبطالها في البلاد المصرية والشامية في أوائل سني المئة الثامنة.

فكيف بعد هذا يجوز القول بجوازها؟ وماذا يقال لمن يبيحها بعد أن قبض الله من هدم ضلالها وأطفأ نارها؟

ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ هَذَا وَفِي مَوْضُوعٍ مُنْفَصِلٍ ذَكَرَ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ وَادَّعَى أَنَّهَا ثَابِتَةٌ بِلَا مَرِيَّةٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا بِمَا نَقَلْنَا أَنَّ فِي ثُبُوتِهَا مَرِيَّةٌ.

هَذَا، وَلَمْ يَخُلْ بَعْضُ كَلَامِهِ مِنْ تَنَاقُضٍ فِي الظَّاهِرِ، كَقَوْلِهِ بِأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ اخْتَارَ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي لِيَالِي السَّنَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ قَالَ: مَعَ أَنَّهُ وَأَصْحَابُهُ ذَهَبُوا مَعَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا لَيْلَةٌ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ! فَكَيْفَ اخْتَارَ أَبُو حَنِيفَةَ أَمْرًا وَذَهَبَ إِلَى آخَرَ؟ وَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْاِخْتِيَارِ وَالذَّهَابِ؟

وَأخِيرًا، فَإِنَّ جَمِيعَ مَا ذَكَرَ لَا يَمْنَعُ مِنَ الْاِعْتِرَافِ بِمَا فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ مِنْ لَطِيفِ الْفَوَائِدِ، وَحُسْنِ الْعَوَائِدِ، وَخُصُوصًا مَعَ مَا أَعَانَنَا اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ تَنْقِيحٍ وَتَصْحِيحٍ، وَاللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْبَيَانِ وَالتَّوَضُّيْحِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَقَدْ تَمَّ تَحْقِيقُ هَذِهِ الرَّسَالَةِ بِالْاِعْتِمَادِ عَلَى خَمْسِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ: السُّلَيْمَانِيَّةُ وَرَمْزُهَا: «س»، وَفِيضُ اللَّهِ وَرَمْزُهَا: «ف»، وَقِصْرِي رَشِيدِ أَفَنْدِي وَرَمْزُهَا «ق»، وَالْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمْزُهَا «أ»، وَالْأَزْهَرِيَّةُ وَرَمْزُهَا «ز».

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي إِثْبَاتِ عُنْوَانِ الرَّسَالَةِ مَا جَاءَ عَلَى غِلَافِ النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ «ز»، حَيْثُ كَتَبَ عِنْدَ الْعُنْوَانِ: هَكَذَا وَجَدَ فِي نَسْخَةِ الْمَصْنُفِ. وَجَاءَتْ تَسْمِيَةُ هَذِهِ الرَّسَالَةِ فِي نَسْخَةِ فِيضِ اللَّهِ «ف» الْمُنْقُولَةِ مِنْ خَطِ الْمُؤَلِّفِ: «التَّبْيَانُ فِي بَيَانِ فَضْلِ...».

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي قَدَّرَ الأرزاقَ والأجَالَ، ودَبَّرَ أمورَ العبادِ من الأحوالِ والأفعالِ والأقوالِ، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على مَنْ أَنْزَلَ عليه القرآنَ في ليلةٍ مباركةٍ لها قَدْرٌ وشانٌ، من جملةِ الأزمانِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ تَقَلَّه كتابِهِ، وَحَمَلَهُ عُلُومُهُ وآدَابُهُ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فيقولُ أفقرُ عبادِ اللهِ الغَنِيِّ الباري، عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدٍ القاري: إنَّ بعضَ إخوانِ الصِّفاءِ، وخِلانِ الوفاءِ، التَّمَسَّ مِنِّي أن أكتبَ بعضَ ما يتعلَّقُ بليلةِ النِّصفِ من شعبانَ، على وَجهِه يُفيدُ بيانَ ليلةِ القَدْرِ الغالبِ كونُها في رمضانَ؛ ليكونَ نُوراً على نُورٍ، وسُوراً على سُورٍ، فأجَبْتُهُ واستَعَنْتُ في التَّحْقِيقِ باللهِ وليِّ التَّوْفِيقِ، وبدأتُ بفاتحةِ سورةِ «الدُّخانِ»، المُتعلِّقةِ بليلةِ النِّصفِ من شعبانَ، وخَتَمْتُ بسورةِ «القَدْرِ» المشهورةِ المشهودةِ في رمضانَ.

فقد قال تعالى بعدَ قولِهِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: ﴿حَمَّ﴾ وفي حائِهِ قِراءاتٌ معروفةٌ من الفَتْحِ، والإمالةِ، وبينَ بينَ.

والمُختارُ للسَّلَفِ، وَجَمَعَ مِنَ الخَلْفِ: أنْ مُقَطَّعاتِ أوائلِ السُّورِ من جُملةِ<sup>(١)</sup> المُتَشابِهاتِ، واللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ في إيرادِ تلكِ الكلماتِ.  
ونَقَلَ السُّدِّيُّ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهُما: أنَّ «حَمَّ» اسمُ اللهِ الأَعْظَمُ<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «جملة» ليس في «ف».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٢٠٦)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٦٣).

ولعله أراد ما بيّنه عطاء الخراساني بأن الحاء افتتأح أسمائه: حلیم حميدٌ  
حَيٌّ حَكِيمٌ حَنَّانٌ، والميم ابتداء صفاته: مَلِكٌ مَجِيدٌ مَنَّانٌ<sup>(١)</sup>.

وقال الضحّاك والكسائي: قَضَى ما هو كائِنٌ. وكأنّه أشار إلى أنّ معناه:  
حُمّ الأمرُ وقَضِيَ القَدْرُ<sup>(٢)</sup>.

وما أحسن تصدير هذه السورة بخصوصها إلى هذه الإشارة ﴿وَأَلَكْتَبِ  
الْمُيْنِ﴾؛ أي: القرآن الجامع اللامع الظاهر في كونه معجزة، المظهر للأمر  
الثابتة والداخضة.

ثمّ الواو للقسَم، وجوابه قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾؛ أي: الكتاب الميّن ﴿فِي  
لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ﴾؛ أي: كثيرة الخير، وكبيرة القدر.

قال الجمهور: هي ليلة النصف من شعبان<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة: هي ليلة القدر؛ إذ أنزل الله تعالى القرآن في ليلة القدر من أمّ  
الكتاب إلى السماء الدنيا، ثم نزل به جبريل عليه السلام على النبي عليه الصلاة  
والسلام نجوماً في عشرين سنة<sup>(٤)</sup>، كذا في «المعالم»<sup>(٥)</sup>، وذكر نحوه السيوطي  
في «الدر المنثور» عن ابن عباس، وسعيد بن جبیر، والنخعي، رضي الله عنهم<sup>(٦)</sup>.

(١) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٦٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) في نسبة هذا القول للجمهور نظر، انظر بيانه في المقدمة.

(٤) في هامش «ف»: «أو في ثلاث وعشرين سنة، أبي الليث وبيضاوي».

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (٧ / ٢٢٧)، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٢١ / ٥) عن قتادة وابن زيد

ورجحه، وفيه: «أربع وعشرين»، بدل: «عشرين».

(٦) انظر: «الدر المنثور» (٧ / ٣٩٨-٣٩٩)، وعزا السيوطي خبر ابن عباس لابن مردويه، وخبر النخعي

وسعيد بن جبیر لسعيد بن منصور.

وقال البيضاوي: أي: في ليلة القدر، أو البراءة، ابتدئ فيها إنزاله، وبركتها لذلك؛ فإن نزول القرآن سبب للمنافع الدنيوية والدنيوية، أو لما فيها من نزول الملائكة والرحمة وإجابة الدعوة، وقسم النعمة، وفصل الأفضية<sup>(١)</sup>.  
وقال صاحب «الكشاف»: ليلة النصف من شعبان لها أربعة أسماء، الليلة المباركة، وليلة البراءة، وليلة الصك، وليلة الرحمة<sup>(٢)</sup>.

وقيل في تسميتها بليلة البراءة والصك: أن البندار - وهو بضم المؤحده وسكون النون: من في يده أصل الخراج وهو القانون - إذا استوفى الخراج من أهله كتب لهم البراءة، كذلك الله عز وجل يكتب لعباده المؤمنين البراءة في هذه الليلة.  
وقيل: بينها وبين ليلة القدر أربعون ليلة.

وقيل: هي مختصة بخمس خصال: تفریق كل أمر حكيم، وفضيلة العبادة، ونزول الرحمة، وسيأتي تفصيل هذه الأمور جميعها، وتمام الشفاعة، وذلك أنه ﷺ سأل ليلة الثالث عشر من شعبان في أمته، فأعطى الثلث منها، ثم سأل ليلة الرابع عشر فأعطى الثلثين، ثم ليلة الخامس عشر فأعطى الجميع، إلا من شرد<sup>(٣)</sup> على الله تعالى شراد البعير<sup>(٤)</sup>.

ومن عادة الله في هذه الليلة أن يزيد فيها ماء زمزم زيادة ظاهرة.

قلت: فيؤخذ منه أنه ينبغي شربه فيها شربة باهرة.

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٩٩).

(٢) انظر: «الكشاف» (٤ / ٢٦٩).

(٣) في هامش «ف»: «قوله: إلا من شرد؛ أي: لم يطع الله سبحانه، من شرد البعير؛ أي: نفر وخرج عن طاعته. يحيى أفندي».

(٤) أورده الزمخشري في «الكشاف» (٤ / ٢٧٠)، وقال الزيلعي في «تخریج أحاديث الكشاف» (٣ /

٢٦٦): «غريب»، ويعني بذلك أنه لم يجده.

﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ استئنافٌ بيِّنُ المُقتَضِي لِلإِنزَالِ، وَخُصَّ الإِنذَارُ لِكَوْنِهِ أَمَمٌ فِي أَوَّلِ الأَحْوَالِ، أَوْ هُوَ مِنْ بَابِ الإِكْتِفَاءِ بِأَضْدَادِ الأَشْيَاءِ عَلَى طَرِيقِ: ﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَ﴾ [النحل: ٨١]، أَي: وَالْبَرْدَ.

فَالْمَعْنَى: أَي: مُخَوِّفِينَ لِلْكَفَّارِ وَالْفُجَّارِ بِعَذَابِ النَّارِ، وَمُبَشِّرِينَ لِلْمُطِيعِينَ بِالْجَنَّةِ دَارِ الْقَرَارِ.

﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾؛ أَي: يُفْضَلُ وَيُبَيَّنُ ﴿كُلَّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أَي: مُحْكَمٍ، أَوْ مُلْتَبِسٍ بِالْحِكْمَةِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْجُمْلَةَ صِفَةً ﴿لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ﴾، وَمَا بَيْنَهُمَا جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ، وَهُوَ يَدُلُّ - كَمَا قَالَ الْبِيضَاوِيُّ - عَلَى أَنَّ اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؛ لِأَنَّ مَا ذُكِرَ هُوَ عَيْنُ صِفَتِهَا؛ لِقَوْلِهِ: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وَفِي «الْمَعَالِمِ»: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يُكْتَبُ فِي أَمِّ الْكِتَابِ - يَعْنِي اللَّوْحَ - لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا هُوَ كَائِنٌ فِي السَّنَةِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَالْأَرْزَاقِ وَالْأَجَالِ، حَتَّى الْحُجَّاجُ، يُقَالُ: يَحُجُّ فُلَانٌ، وَيَحُجُّ فُلَانٌ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ: يُبْرَمُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ كُلِّ أَجَلٍ وَعَمَلٍ وَخَلْقٍ وَرِزْقٍ، وَمَا يَكُونُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ عِكْرِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هِيَ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، يُبْرَمُ فِيهَا أَمْرُ السَّنَةِ، وَيُنْسَخُ الأَحْيَاءُ مِنَ الأَمْوَاتِ، فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ أَحَدٌ، وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَحَدٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٩٩).

(٢) رواه محمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في «الدر المنثور» للسيوطي عند تفسير هذه الآية.

(٣) رواه عنهم الطبري في «تفسيره» (٧ / ٩).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٩ / ٢١).

ثُمَّ أَسْنَدَ الْبَغَوِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «تُقَطَّعُ الْأَجَالُ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى شَعْبَانَ، حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْكِحُ وَيُوَلِّدُ لَهُ، وَقَدْ أُخْرِجَ اسْمُهُ فِي الْمَوْتَىٰ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الشُّيُوطِيُّ: وَأَخْرَجَهُ ابْنُ زَنْجَوِيهِ وَالذَّيْلَمِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

أَقُولُ: وَلَعَلَّ وَجَهَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ مَا رَوَى أَبُو الصُّحْحَىٰ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ اللَّهَ يَقْضِي الْأَقْصِيَّةَ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَيُسَلِّمُهَا إِلَىٰ أَرْبَابِهَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أَنَّهُ قَالَ: أَمْرُ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ، إِلَّا الشَّقَاوَةَ وَالسَّعَادَةَ؛ فَإِنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُبَدَّلُ وَلَا يُغَيَّرُ<sup>(٤)</sup>، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ.

﴿أَمْرًا﴾؛ أَي: أَنْزَلْنَاهُ أَمْرًا حَاصِلًا ﴿مَنْ عِنْدَنَا﴾ وَعَلَى مُقْتَضَى حُكْمِنَا، وَهُوَ مَزِيدٌ تَفْخِيمٌ لِلْأَمْرِ، وَزِيَادَةٌ تَعْظِيمٌ لَشَأْنِهِ بِمَزِيدِ الْقَدْرِ وَالتَّقْدِيرِ، أَنْزَلْنَاهُ أَمْرَيْنِ، فَقَوْلُهُ: ﴿أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ ﴿٥﴾ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ؛ اسْتِثْنَاءُ بَيَانٍ مُّتَّصِمٌ لِتَعْلِيلٍ وَبُرْهَانٍ.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٢٨). ورواه أيضاً الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢١)، وهو من طريق عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأحنس عن النبي ﷺ مرسلًا، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٣٩) من قول عثمان بن محمد بن المغيرة، وعثمان هذا قال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام. وروى الحاكم في «المستدرک» (٣٦٧٨) نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً، لكنه فسر الليلة المباركة بليلة القدر.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٤٠٠).

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٤٨).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٣٩٩).

وقال البيضاوي: هو بدلٌ من ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾؛ أي: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْقُرْآنَ لِأَنَّ  
من عَادَتْنَا إِرْسَالَ الرُّسُلِ بِالْكِتَابِ إِلَى الْعِبَادِ، لِأَجْلِ الرَّحْمَةِ عَلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>، انتهى.  
فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْمَفْعُولَ مَحذُوفٌ، و«رحمة» منصوبٌ على العلة.

ويجوزُ أن يكونَ «رحمة» مفعولاً به؛ أي: يُفَصَّلُ فِيهَا كُلُّ أَمْرٍ [أَوْ تَصُدَّرُ  
الأوامرُ] من عندنا؛ لأنَّ من شأننا أن نُرْسِلَ رَحْمَتَنَا، فَإِنَّ فَصْلَ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ قِسْمَةِ  
الأرزاقِ وغيرها، وصدور الأوامر<sup>(٢)</sup> الإلهية، من بابِ الرَّحْمَةِ.

وقال البغوي: ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ محمداً ﷺ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي: رَأْفَةً مِنِّي بِخَلْقِي،  
وَنِعْمَةً عَلَيْهِمْ بِبِعْثِي.

وقال الزجاج: أنزلناه في ليلة مباركة للرحمة<sup>(٣)</sup>.

﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾؛ أي: يَسْمَعُ أَقْوَالَ الْعِبَادِ، وَيَعْلَمُ أَحْوَالَهُمْ فِي الْمَعَاشِ  
وَالْمَعَادِ، أَوْ يَسْمَعُ مُنَاجَاتِهِمْ، وَيَعْلَمُ حَاجَاتِهِمْ.

هذا، وفي «الدر المنثور في التفسير المأثور» للحافظ جلال الدين  
السيوطي: أَخْرَجَ الْخَطِيبُ وَابْنُ النَّجَّارِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ حَتَّى يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ، وَلَمْ يَكُنْ يَصُومُ شَهْرًا تَامًا  
إِلَّا شَعْبَانَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ شَعْبَانَ لِمِنْ أَحَبِّ الشُّهُورِ إِلَيْكَ أَنْ تَصُومَهُ؟

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٩٩).

(٢) في جميع النسخ: «الأمر»، والتصويب من «تفسير البيضاوي» (٥ / ٩٩)، والكلام وما بين  
معكوفتين منه.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٧ / ٢٢٨). وانظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤ / ٤٢٤).



فقال: «نعم، يا عائشة، إنه ليس نفس تموت في سنةٍ إلا كتبت أجلاً في شعبان، فأحبُّ أن يُكتبَ أجلي وأنا في عبادةِ ربِّي، وعمَلٍ صالحٍ»<sup>(١)</sup>.

فهذا الحديث دليلٌ على أنَّ الكتابةَ قد تُستوعبُ في جميعِ أيامِ شعبان، والأخبارُ والآثارُ الواردةُ ظاهرةٌ في أنَّه مُختصٌّ بليلةِ النصفِ، ولعلَّها زمانُ كتابةِ الأكثرِ، ثمَّ صيامُ النهارِ مورثٌ للبركةِ في الليلةِ، وسيأتي لهذا مزيَّةٌ.

وأخرج ابنُ ماجه والبيهقيُّ في «شعبِ الإيمان» عن عليِّ كرمَ اللهُ وجهه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا كانَ ليلةُ النصفِ من شعبانَ فقوموا ليلها، وُصوموا يومها؛ فإنَّ اللهَ ينزلُ فيها لغروبِ الشمسِ إلى سماءِ الدنيا فيقول: ألا من مُستغفرٍ فأغفرَ له، ألا مُسترزقٍ فأرزُقَه، ألا مُبتلى فأعافيه، ألا سائلٍ فأعطيه، ألا كذا، حتَّى يطلعَ الفجرُ»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابنُ أبي شيبة، والترمذي، وابنُ ماجه، والبيهقيُّ، عن عائشةَ رضي اللهُ تعالى عنها قالت: فقدتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فخرجتُ أطلبُه، فإذا هو بالبقيعِ رافعاً رأسه إلى السماءِ، فقال: «يا عائشة! أكنتِ تخافين أن يحيفَ اللهُ عليكِ ورسوله؟» قلتُ: وما بي من ذلك، ولكنِّي ظننتُ أنكِ أتيتِ بعضَ نسائكِ، فقال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ينزلُ ليلةَ النصفِ من شعبانِ إلى السماءِ الدنيا، فيغفرُ لأكثرِ من عددِ شعرِ غنمِ كلبٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٤٠٢)، ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٤٣٦).

(٢) رواه ابن ماجه (١٣٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٢). قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/ ١٠٠): هذا إسناد فيه ابن أبي سبرة، واسمه: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة، قال أحمد وابن معين: يضع الحديث.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٨٥٨)، والترمذي (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٦)، من طريق الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة، قال الترمذي: حديثُ عائشة لا نعرفُه إلا من هذا الوجه من حديثِ الحجاج، وسمعتُ مُحَمَّدًا (أي: البخاري) يُصعِّفُ هذا الحديث، وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير.

وأخرج البيهقي عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه أو عن عمه، عن جدّه أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ينزل الله إلى السماء الدنيا ليلة النصف من شعبان، فيغفر لكل شيء إلا رجلاً مشركاً، أو من في قلبه شحناء»<sup>(١)</sup>.  
 اعلم أن نزول الرب سبحانه من المشابهات، ومذهب السلف التنزيه والتفويض في مثل هذه الكلمات، ومذهب الخلف زيادة على ذلك تجويز التأويل بأن المراد نزول الرحمة، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ﴾، ويشير إليه نفس الحديث؛ لأنّ العطيّات المذكورة كلّها من أثر الرحمة المسطورة، أو له سبحانه وتعالى تنزل معنوي، أو تجلّ صوري، كما يليق بذاته، وينبغي لصفاته، مُنزّهاً عن صفات المحدثات، وسمات المخلوقات، فلا حلول ولا نزول، ولا إحداد ولا اتّحاد، تعالى شأنه وتعاظم برهانه.

وقد يُقال: المراد بالنزول نزول الملائكة المقرّبين؛ لإنزال الرحمة، أو لنداء أهل القرية، كما يدلّ عليه ما أخرجه البيهقي، عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان نادى مناد: هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من سائل فأعطيه؟ فلا يسأل أحدٌ إلا أعطى، إلا زانية بفرجها، أو مشرك»<sup>(٢)</sup>.  
 أو المراد بالنزول: اطلاع خاصّ يُعبّر عنه بالقرب الإلهي لعبيده، إلا أرباب

- (١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٢٧)، ورواه أيضاً الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنن» (٥٠٩)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (١٠٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/٣٠٩)، وفي إسناده عبد الملك بن عبد الملك، قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: وعبد الملك بن عبد الملك معروف بهذا الحديث ولا يرويه عنه غير عمرو بن الحارث وهو حديث منكر بهذا الإسناد.
- (٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٦) من طريق هشام بن حسان عن الحسن بن عثمان بن أبي العاص عن النبي ﷺ به. وفي هذا الإسناد مقال، فإن هشام بن حسان وإن كان ثقة إلا أن في روايته عن الحسن مقال؛ لأنه كان يرسل عنه، كما قال الحافظ في «التقريب». والحسن قيل: لم يسمع من عثمان بن أبي العاص، وجزم بذلك الحاكم في «المستدرک» عقب الحديث (٦٢٤) فقال: الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص.

الملاهي وأصحاب المناهي، كما أخرج البيهقي عن معاذ بن جبل، وابن ماجه عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «يطلع الله في ليلة النصف من شعبان لجميع خلقه، إلا لمشرك أو مشاحن»<sup>(١)</sup>.

وأخرج البيهقي عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان اطلع الله إلى خلقه، فيغفر للمؤمنين، ويؤملي للكافرين، ويدع أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البيهقي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قام رسول الله عليه السلام من الليل يصلي، فأطال السجود حتى ظننت أنه قد قبض، فلما رأيت ذلك قمت حتى حركت إبهامه، فتحركت، فرجعت، فلما رفع رأسه من السجود وفرغ من صلاته قال: «يا عائشة - أو: يا حميراء - أظننت أن النبي عليه السلام قد خاس بك؟»؛ أي: غدر، قلت: لا والله يا رسول الله، ولكنني ظننت أنك قبضت لطول سجودك، فقال: «أتدرين أي ليلة هذه؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «هذه ليلة النصف من شعبان، إن الله عز وجل يطلع على عبده في ليلة النصف من شعبان، فيغفر للمستغفرين، ويرحم المسترحمين، ويؤخر أهل الحقد كما هم»<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث معاذ رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٣) و(٦٦٢٨)، ورواه أيضاً ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٦٦٥). وحديث أبي موسى رواه ابن ماجه (١٣٩٠)، وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وتدليس الوليد بن مسلم، كما قال البوصيري في «مصباح الزجاجية» (١٠ / ٢).

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٢)، وقال الدارقطني في «العلل» (٦ / ٣٢٣): الحديث مضطرب غير ثابت.

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٥) من طريق العلاء بن الحارث عن عائشة رضي الله عنها، وقال: هذا مرسل جيد. قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٧٤ / ٢): يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة، والله سبحانه أعلم. يقال: خاس به: إذا غدره ولم يوفه حقه، ومعنى الحديث: أظننت أنني غدرت بك وذهبت في ليلتك إلى غيرك، وهو بالخاء المعجمة والسين المهملة.

وأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ وَضَعَفَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَوَضَعَ عَنْهُ ثَوْبِيهِ، ثُمَّ لَمْ يَسْتَتِمَّ أَنْ قَامَ فَلَبِسَهُمَا، فَأَخَذَنِي غَيْرَةً شَدِيدَةً، ظَنَنْتُ أَنَّهُ (١) يَأْتِي بَعْضَ صُويِحْبَاتِي، فَخَرَجْتُ أَتْبَعُهُ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالْبَقِيعِ، بِقِيعِ الْعَرَقَدِ، يَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالشُّهَدَاءِ، فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ فِي حَاجَةِ رَبِّكَ، وَأَنَا فِي حَاجَةِ الدُّنْيَا، فَاَنْصَرَفْتُ فَدَخَلْتُ حُجْرَتِي، وَوَلِي نَفْسٌ عَالٍ، فَلَحِقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا النَّفْسُ يَا عَائِشَةُ؟» فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَتَيْتَنِي فَوَضَعْتَ عَنْكَ ثَوْبِيكَ، ثُمَّ لَمْ تَسْتَتِمَّ أَنْ قُمْتَ فَلَبِسْتَهُمَا، فَأَخَذَنِي غَيْرَةً شَدِيدَةً ظَنَنْتُ أَنَّكَ تَأْتِي بَعْضَ صُويِحْبَاتِي، حَتَّى رَأَيْتُكَ بِالْبَقِيعِ تَصْنَعُ مَا تَصْنَعُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَكُنْتِ تَخَافِينَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ بَلْ أَنَا فِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: هَذِهِ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَاللَّهُ فِيهَا عَتَقَاءُ مِنَ النَّارِ بَعْدَ شُعُورِ غَنَمِ كَلْبٍ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَى مُشْرِكٍ، وَلَا إِلَى مُشَاحِنٍ، وَلَا إِلَى قَاطِعِ رَحِمٍ، وَلَا إِلَى مُسِيلٍ، وَلَا إِلَى عَاقٍ لَوَالِدِيهِ، وَلَا إِلَى مُدْمِنٍ خَمِرٍ».

قَالَتْ: ثُمَّ وَضَعَ عَنْهُ ثَوْبِيهِ فَقَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ! تَأْذِنِينَ لِي فِي الْقِيَامِ هَذِهِ اللَّيْلَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا أَبِي وَأُمِّي، فَقَامَ فَسَجَدَ لَيْلًا طَوِيلًا، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ قُبِضَ، فَقُمْتُ أَلْتَمِسُهُ، وَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى بَاطِنِ قَدَمِيهِ فَتَحَرَّكَ، فَفَرِحْتُ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، جَلَّ وَجْهُكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرْتُهِنَّ لَهُ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! تَعَلَّمْتِهِنَّ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «تَعَلَّمِيهِنَّ وَعَلِّمِيهِنَّ؛ فَإِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَّمَنِيهِنَّ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَرُدَّهُنَّ فِي السُّجُودِ» (٢).

(١) فِي هَامِش «ف»: «أَي فِي نَفْسِي» لِمَحْرَرِهِ.

(٢) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٣٨٣٧) وَضَعَفَهُ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ.

ففي الحديث دلالة على استحباب زيارة القُبور في ليلة النصف من شعبان، والاستغفار للأقارب والإخوان والأقران، وعموم أهل الإيمان، وعلى إتيان الصلاة النَّافِلة، وإطالة السُّجود فيها، وقراءة الدعاء المذكور - وكذا المسطور في الحديث الآتي - في حال السُّجود، وعلى التَّوبة من الذُّنوب، وعلى الصُّلح مع مَنْ يكون بينه وبينه شَحْناء، وتقدّم ما يدلُّ على استحباب إحياء تلك اللَّيلة، وصيام نهارها.

وأخرج البيهقي عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانت ليلة النصف من شعبان ليلتي، وكان رسول الله ﷺ عندي، فلمَّا كان في جوف الليل فقدته، فأخذني ما يأخذ النساء من الغيرة، فتلقفت بمِرْطِي، فطلبتُه في حُجْرِ نساءه فلم أجده، فانصرفت فإذا أنا به كالثوب السَّاقط، وهو يقول في سُجوده: «سجد لك خيالي وسوادي، وآمن بك فؤادي، فهذه يداي، وما جئتُ بهما على نفسي، يا عظيمُ يرَجى لكلِّ عظيمٍ، يا عظيمُ اغفر الذَّنْبَ العظيم، سجدَ وجهي للذي خلقه وشقَّ سمعه وبصره»، ثمَّ رفع رأسه، ثمَّ عادَ ساجداً، فقال: «أعوذُ برضاك من سخطك، وأعوذُ بعفوك من عقابك، وأعوذُ بك منك، أنتَ كما أثنتَ على نفسك، أقولُ كما قال أخي داودُ: أَعْفِرْ وَجْهِي فِي التُّرَابِ لِسَيِّدِي، وَحُقَّ لَهُ أَنْ يَسْجُدَ»، ثمَّ رفع رأسه فقال: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي قَلْبًا تَقِيًّا، مِنَ الشَّرِّ نَقِيًّا، لَا جَافِيًّا وَلَا شَقِيًّا»، ثمَّ انصرفت فدخلَ معي في الخَميلة، ولي نفسُ عالٍ، فقال: «ما هذا النَّفْسُ يا حُميراءُ؟» فأخبرته، فطَفِقَ يَمْسَحُ بِيَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْ وَيَقُولُ: «وَيْحَ هَاتَيْنِ الرُّكْبَتَيْنِ مَا لَقِيْنَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، يَنْزِلُ اللَّهُ فِيهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»<sup>(١)</sup>.

وأخرج البيهقي عن عليٍّ كرم الله وجهه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ليلة النصف

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٣٨)، ورواه أيضا الطبراني في «الدعاء» (٦٠٦)، والدارقطني في

«النزول» (٩٢)، وابن الجوزي في «العلل» (٩١٧) وقال: لا يصح.

من شعبان قام فصلّى أربع عشرة ركعة، ثمّ جلس بعد الفراغ فقرأ أمّ القرآن أربع عشرة مرّة، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أربع عشرة مرّة، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ أربع عشرة مرّة، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ أربع عشرة مرّة، وآية الكرسيّ مرّة، و: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية [التوبة: ١٢٨]، فلما فرغ من صلاته سألته عمّا رأيت من صنيعه، قال: «مَنْ صَنَعَ مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتَ كَانَ لَهُ عِشْرِينَ حَجَّةً مَبْرُورَةً، وَصِيَامَ عِشْرِينَ سَنَةً مَقْبُولَةً، فَإِنْ أَصْبَحَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ صَائِمًا كَانَ لَهُ كِصِيَامِ سِتِّينَ سَنَةً مَاضِيَةً، وَسَنَةً مُسْتَقْبَلَةً»<sup>(١)</sup>.

قال البيهقي: يُشبهه أن يكون هذا الحديث موضوعاً، وهو مُنكَرٌ، وفي روايته مجهولون.

قلت: جهالة بعض الرواة لا يقتضي كون الحديث موضوعاً، وكذا نكارة الألفاظ، فينبغي أن يُحكّم عليه بأنه ضعيف، ثمّ يعمل بالضعيف في فضائل الأعمال اتفاقاً، مع أن نفس الصلاة النافلة في تلك الليلة ثابتة عنه ﷺ بطريق صحيحة، فلا يظهر ضعف بيان الكمية والكيفية، فإن الصلاة خير موضوع، وأحسن مشروع، عند كلّ مقبول ومطبوع، وبهذا تبين<sup>(٢)</sup> جواز ما يفعله الناس في بلاد ما وراء النهر وخراسان والروم والقدس والهند وغيرها، من مئة ركعة، كل ركعة فيها سورة الإخلاص عشر مرّات، على ما ذكره صاحب «القوت»، والإمام الغزالي في «الإحياء» وغيرهما، فإنّه وإن لم يصحّ وروده عنه عليه السلام، لكن لا مانع من فعله، ولو على وجه الدوام<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٨٤١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٥٢ / ٢) وقال: موضوع وإسناده مظلم.

(٢) في «س»: «بتين».

(٣) انظر ما ذكرته في مقدمة تحقيق هذه الرسالة عن هذه المسألة.

نعم اعتقاد كونه سنة غير صحيح عند العلماء، وكذا أدأؤه جماعة مكررة عند الفقهاء<sup>(١)</sup>.

ثم لعل النكتة في اختيار عدد الأربعة عشر في الركعات والقراءات رعاية ما سبق من الليالي المأخوذ منها رمز «طه»، المسمى به ﷺ في مقام الأسمى، وظهور نور الأسنى.

ثم الأولى أن يصلي أيضاً في تلك الليلة صلاة التسيح؛ لأنها ثابتة بلا مريية<sup>(٢)</sup>. وقال السيد معين الدين الصفوي في «تفسيره» عند قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]: عن ابن عباس وغيره: يمحو ما يشاء إلا الشقاوة والسعادة، والحياة والموت.

وعن كثير من السلف - كعمر بن الخطاب وابن مسعود وغيرهما -: أنهم يدعون بهذا الدعاء: اللهم إن كنت كتبتنا أشقياء فامحُ، واكتبنا سعداء، وإن كنت كتبتنا سعداء فأثبتنا؛ فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب<sup>(٣)</sup>.

(١) في «س»: «عند بعض الفقهاء».

(٢) قال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٢٤): وليس في صلاة التسيح حديث ثبت. وفي «مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله» (ص ٨٩): سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسيح، وقد اختلفوا في إسناده ولم يثبت عندي. وقال الترمذي عقب الحديث (٤٢١): وقد روي عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسيح ولا يصح منه كبير شيء. هذا مع أن بعض العلماء قد قالوا بها، كقول إسحاق بن راهويه كما في «مسائل الإمام أحمد وابن راهويه» (٢/ ٥٤١): لا أرى بأساً أن يستعمل صلاة التسيح على ما قد جاء أن النبي ﷺ أمر العباس رضي الله عنه بذلك؛ لأنه يروى من أوجه مرسلًا، وإن بعضهم قد أسنده. وقال الترمذي عقب الحديث (٤٢١): وقد رأى بن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسيح وذكرُوا الفضل فيه. فقول المؤلف: «بلا مريية» على ما قدمنا فيه نظر كما يفهم مما نقلنا.

(٣) انظر: «جامع البيان» لمعين الدين محمد بن عبد الرحمن الإيجي (٢/ ٢٧٩). وقول ابن عباس رواه =

وهذا الدعاء قد نُقِلَ في الحديثِ قراءته في ليلة النصف من شعبان، لكنَّ الحديثَ ليسَ بقويٍّ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: يجوزُ العملُ بالحديثِ الضَّعيفِ، لا سيَّما وقد ثبتَ روايته عن أكابرِ الصَّحابةِ مُطلقاً، فلا وَجَهَ لَمَنَعِ المُقيَّدِ أبداً.

ثمَّ التَّحْقِيقُ أَنَّ المَحْوَ والإثباتَ إِنَّمَا يَتَعَلَّقَانِ بالأُمُورِ المُعلَّقةِ، كما ذَكَرَهُ المُحَقِّقُونَ في قولِهِ تعالى: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ﴾ الآية [فاطر: ١١]، وفي حديثِ: «البرُّ يزيدُ في العُمُرِ، والدُّعاءُ يَدْفَعُ البلاءَ»<sup>(٢)</sup>، وسيجيءُ زيادةُ بيانٍ في هذا المعنى.

ومِمَّا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ «سورةُ الدُّخانِ»؛ فَإِنَّهُ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ في «جامعِهِ» والبيهقيُّ في «شُعَبِ الإِيْمَانِ» عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَمَّ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ»<sup>(٣)</sup>.

= الطبري في «تفسيره» (١٣ / ٥٦٠). وخبرنا عمر وابن مسعود رواهما الطبري أيضاً في «تفسيره» (١٣ / ٥٦٣ - ٥٦٥). وخبر عمر رواه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٣ / ٧)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٢٠٧).

(١) لم أجد هذه العبارة في المطبوع من «جامع البيان» للإيجي، وقد عزاها المؤلف إليه أيضاً في «مراقبة المفاتيح» (٣ / ٣٥٠). والحديث الذي ذكره لم أجده، ولعله أراد ما أورده الذهبي في «الميزان» (٤ / ١٣٢) عن أنس مرفوعاً: «من صلى ليلة النصف من شعبان خمسين ركعة قضى الله له كل حاجة طلبها تلك الليلة، وإن كان كتب في اللوح المحفوظ شقياً يمحو الله ذلك ويحوله إلى السعادة...». قال الذهبي: قبح الله من وضعه فيه من الكذب والإثم ما لا يوصف.

(٢) رواه الترمذي (٢١٣٩)، من حديث سلمان رضي الله عنه، وقال الترمذي: حسن غريب. ورواه ابن ماجه (٩٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١ / ١٥): سألت شيخنا أبا الفضل العراقي رحمه الله عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن.

(٣) رواه الترمذي (٢٨٨٨)، وابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٨٣) والبيهقي في «الشعب» (٢٤٧٥)، من طريق عُمَرَ بْنِ أَبِي خَثْعَمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قال الترمذي: «هذا حديثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ يُضَعَّفُ، قَالَ مُحَمَّدٌ (أَي: الْبُخَارِيُّ):



وفي رواية الحسن: «غفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(١)</sup>.

ثم سورة الدخان مكيّة، وأمّا سورة القدر فمدنيّة خلافيّة.

بسم الله الرحمن الرحيم، ﴿إِنَّا﴾؛ أي: بعظمة قدرنا، ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾؛ أي: القرآن الجليل القدر، ويُعرف بهما قدر المنزل عليه، بل والمنزل إليهم أيضاً، وهو كناية عن غير مذكور في التبيان؛ لأنه لظهور الشأن غني عن البيان.

﴿فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾؛ أي: أنزله جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، فوضعه في بيت العزة، ثم كان ينزل به جبريل عليه السلام نجوماً في عشرين سنة، وإنما سميت ليلة القدر؛ لأنها ليلة تقدير الأمور والأحكام، يُقدر الله فيها أمر السنة في عباده وبلاده إلى السنة المقبلة؛ لقوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>، وهو مصدر قولهم: قدر الله بالشيء - مخففاً - قدراً و قدراً، كالنهر والنهر، والشعر والشعر، وقدره - بالتشديد - تقديراً؛ بمعنى واحد.

وعن مجاهد: أنها ليلة الحكم<sup>(٣)</sup>؛ أي: لكثرة الأحكام الإلهية فيها، أو للحكم الخاص المتعلق بها؛ من زيادة فضيلة العبادة، واختصاصها بهذه الأمة، كما صرح به بعض أرباب الرواية والدراية.

ثم رأيت أخرج الديلمي عن أنس عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ وَهَبَ لِأُمَّتِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ، لَمْ يُعْطِهَا مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

وهو مُنكَّر الحديث. وقال ابن حبان: «كان ممن يروي الأشياء الموضوعات عن ثقات أئمة لا يحل

ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب».

(١) رواه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٢٢) من طريق الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٢) هذا القول بأن المذكورة في سورة الدخان هي ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٣٨٦)، والطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٥٤٤).

(٤) «الفردوس» (١/ ١٧٣). وفيه إسماعيل بن أبي زياد الشامي، قال الذهبي في «الضعفاء» عن =

قيل للحسين بن الفضل<sup>(١)</sup>: أما قدر الله المقادير قبل خلق السماوات والأرض؟ قال: نعم، قيل: فما معنى ليلة القدر؟ قال: سوق المقادير إلى المواقيت، وتنفيذ القضاء المقدّر<sup>(٢)</sup>.

أقول: والتحقق أن الله سبحانه قدر المقادير قبل خلق الموجودات على وفق ما تعلق علمه بالمكونات، ويُعبر عن علمه سبحانه بأمر الكتاب، الذي لا يتغير ولا يتبدل في كل باب، ثم خلق القلم الملحوظ، واللوح المحفوظ، وأمر القلم بأن يكتب ما كان وما يكون، من قرطاس النور في دواة النون، فكتب كل أمرٍ أطلعته إياه، ثم جف القلم بما هو كائن على وفق علم الله.

وغايته أنه كتب فيه بعض الأشياء مجملًا وبعضها مفصلاً، وبعضها مطلقاً وبعضها معلقاً، فهذا الاعتبار يجوز الزيادة والمحو بالنسبة إلى المنقوش في اللوح، ولذا قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

ثم إنه سبحانه يأمر بكتابة نسخة سنوية مطابقة لما في اللوح المحفوظ، ممّا يحدث في السنة من أولها إلى آخرها في ليلة القدر، كما أنه يكتب عند نفخ الروح في كل ولد من أولاد بني آدم من رزقه وأجله وعمله وشقي وسعيد.

فهذا كله جزئيات ممّا في اللوح المحفوظ، كما أنه جزئي من علم الله المحيط بالكلّيات والجزئيات، والموجودات والمعدومات، ثم يكتب الكرام الكاتبون أعمال العباد لجزاء يوم المعاد، فتقابل كتابتهم بما في اللوح المحفوظ، فلا زيادة ولا نقصان، فسبحان من دبر أمر العباد على وفق ما أراد.

= الدارقطني: ممن يضع الحديث. انظر: «فيض القدير» (٢/ ٢٦٩).

(١) الحسين بن الفضل البجلي، مفسر معمر، كان رأساً في معاني القرآن. أصله من الكوفة، انتقل إلى نيسابور، توفي سنة (٢٨٢هـ) وهو ابن مئة وأربع سنين. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤١٤).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٤٨).

وهذا من جملة أسرارِ القَدْرِ والقَضَاءِ، ممَّا صَلَّ وَاغْوَى فِيهَا الْجُهَلَاءُ،  
وَتَحَيَّرَ فِيهَا الْعُقَلَاءُ، وَلَمْ يَتَخَلَّصْ عَنْهُ الْعُلَمَاءُ إِلَّا بِقَوْلِهِ: ﴿لَا يُسْتَلُّ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ  
يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

هذا، وقال الأزهري<sup>(١)</sup>: معناه: في ليلة العظيمة والشرف، من قول الناس:  
لِفُلَانٍ عِنْدَ الْأَمِيرِ قَدْرٌ؛ أي: جاءه ومنزلته، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ  
قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١]؛ أي: ما عظموه حتى تعظيمه.

وقيل: لأنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ يَكُونُ فِيهِ ذَا قَدْرٍ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِكَوْنِهِ مَقْبُولًا، كَمَا  
سَيَأْتِي بَيَانُهُ، وَدَلِيلُهُ وَبُرْهَانُهُ.

وقال سهل: ليلةٌ قُدِّرَتْ فِيهَا الرَّحْمَةُ عَلَى الْعِبَادِ؛ أي: إلا على المصيرِّ  
على العنادِ والفسادِ.

وقيل: المعنى: أنزلنا القرآن في فضل ليلة القدر.

قال البيضاوي: الضمير للقرآن، فخمه بإضماره من غير ذكر، شهادة له  
بالنبأة المغنوية عن التصريح، كما عظمه بأن أسند إنزاله إليه، وعظم الوقت  
الذي أنزل فيه بقوله: ﴿وَمَا آدْرِنَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال البغوي: عجب نبيّه ﷺ فقال: ﴿وَمَا آدْرِنَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وتحقيقه ما ذكره القاضي في سورة الحاقة؛ أي: وأي شيء أعلمك ما

(١) في هامش «ف»: «الظاهر أنه أراد به العلامة الغيبي فإنه ألف في هذا الشأن تأليفاً نفيساً». قلت: ولعل  
الصواب: «الزهري» كما في المصادر. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠ / ٢٤٨)، و«التبصرة» لابن الجوزي  
(٢ / ٩٨)، و«تفسير الرازي» (٣٢ / ٢٨).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٣٢٧).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٨٢).

هي؟ أي؟ إنك لا تعلمُ كُنْهَها، فإنها أعظمُ من أن يبلغها درايةُ أحدٍ، و«ما» مبتدأ، و«أدراك» خبره<sup>(١)</sup>.

﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، قَالَ عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ حَمَلَ السَّلَاحَ عَلَى عَاتِقِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلْفَ شَهْرٍ، فَعَجِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَنَّى ذَلِكَ لِأُمَّتِهِ، فَقَالَ: «يَا رَبِّ! جَعَلْتَ أُمَّتِي أَقْصَرَ الْأُمَمِ أَعْمَارًا، وَأَقْلَهَا أَعْمَالًا»، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَقَالَ: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ الَّتِي حَمَلَ فِيهَا الْإِسْرَائِيلِيُّ السَّلَاحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَكَ وَلَا أُمَّتِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: مَعْنَاهُ عَمَلٌ صَالِحٌ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَلْفِ شَهْرٍ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ.

وَفِي «الدَّرِّ»: أَخْرَجَ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي أُمَيَّةَ عَلَى مَنْبَرِهِ، فَسَاءَ ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ هَذَا مُلْكٌ يُصِيبُونَهُ، فَتَرَكَتْ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: السَّبَبُ قَدْ يَتَعَدَّدُ، فَلَا إِشْكَالَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَالِ. وَقَدْ أَخْرَجَ مَالِكٌ فِي «المَوْطَأِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» عَنْهُ: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَتْهُ تَقَاصِرَ

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٢٣٩).

(٢) أورده من طريق عطاء عن ابن عباس الواحدي في «الوسيط» (٤ / ٥٣٧)، و«البيسط» (٢٤ / ١٩٣)، وتلميذه البغوي في «تفسيره» (٨ / ٤٩٠)، ولم أجده مسنداً، وجاء في «الموطأ» (١ / ٣٢١) معناه من بلاغات مالك، وسيرد لفظه قريباً.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٦٩)، ورواه الخطيب في «تاريخه» (٨ / ٢٨٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٤٧٣) وقال: لا يصح... وأكثر رجال هذا الإسناد مجاهيل.

أعماراً أمته أن لا يبلغوا من العملِ مثل ما بلغ غيرهم في طولِ العُمُرِ، فأعطاهُ اللهُ ليلةَ القَدْرِ، خَيْرٌ من ألفِ شهرٍ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: فيه إشارةٌ إلى أنَّ المَدَارَ على بَرَكَةِ العُمُرِ، فكم من طَوِيلِ العُمُرِ ضَاعَ أوقَاتُه وبطلَ سَاعَاتُه، وكم من قَصِيرِ العُمُرِ بُورِكَ له فيه من العِلْمِ والعَمَلِ والمعرفةِ والآدابِ، ما تحيَّرَ فيه أولو الألبابِ، بسببِ إمدادِ ربِّ الأربابِ.

ثمَّ فيه تنبيهٌ نبيهٌ على أنَّ اللهَ أن يُفَضَّلَ بعضُ الأزمنةِ على بعضها؛ من ليلةِ القَدْرِ وساعةِ الجُمُعَةِ، كما أنَّ له أن يُفَضَّلَ بعضُ الأمكنةِ؛ كأرضِ الحَرَمِ وخصوصِ المَسْجِدِ والكعْبَةِ، فكذا اللهُ أن يُفَضَّلَ بعضُ عِبَادِهِ بِمَحْضِ فضلِهِ، كما فَضَّلَ نَبِيَنَا ﷺ على سائرِ الخلقِ، وكما فَضَّلَ هذه الأُمَّةَ على سائرِ<sup>(٢)</sup> الأُمَمِ، واللهُ أَعْلَمُ.

قالَ البَغَوِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ القَشِيرِيُّ إملاءً - يعني: صاحبَ «الرِّسَالَةِ» - بِسَنَدِهِ المُتَّصِلِ إلى أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: وكذا أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَأَبُو داوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٤)</sup>.  
وقالَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: مَنْ شَهِدَ المَغْرِبَ والعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحِظِّهِ مِنْ لَيْلَةِ القَدْرِ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الموطأ» (١/ ٣٢١)، ورواه عن مالك: البيهقي في «الشعب» (٣٦٦٧).

(٢) في «س»: «بقية».

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٩١).

(٤) رواه البخاري (١٩٠١)، وأبو داود (١٣٩٢)، والترمذي (٦٨٣)، والنسائي (٢٢٠٢). ورواه أيضاً

مسلم (٧٦٠).

(٥) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢١) بلاغاً عن ابن المسيب.

وَصَحَّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ وَايَتْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ  
فَمَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تَحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»<sup>(١)</sup>.

﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ ﴾؛ أي: جبريل عليه السلام معهم، ﴿ فِيهَا ﴾؛ أي: في  
ليلة القدر، ﴿ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾؛ أي: بأمره؛ لأنهم ما يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما  
يؤمرون.

قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: وَالْجُمْلَةُ بَيَانٌ لِمَا لَهُ فَضِّلَتْ عَلَى أَلْفِ شَهْرٍ، وَتَنَزَّلُهُمْ إِلَى  
الْأَرْضِ، أَوْ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، أَوْ بَقْرِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: الْأَخِيرُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ لِمَا سَيَأْتِي، مَعَ أَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنَ الْجَمْعِ عَلَى  
وَجْهِ التَّوْزِيعِ.

﴿ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴾؛ أي: من أجل كل أمرٍ قدَّرَ في تلك السنة.

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ: أَي: بِكُلِّ أَمْرٍ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبِرَّةِ، كَقَوْلِهِ: ﴿ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾  
[الرعد: ١١]؛ أي: بالله<sup>(٣)</sup>، انتهى.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ «مِنْ» تَعْلِيلِيَّةٌ، بِمَعْنَى الْبَاءِ السَّبَبِيَّةِ.

﴿ سَلَّمْهُمُ ﴾؛ أي: ما هي إلا سلامة، والمعنى: لا يُقَدَّرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا السَّلَامَةُ،  
ويُقْضَى فِي غَيْرِهَا السَّلَامَةُ وَالْبَلَاءُ، وَهُوَ قَوْلُ الضَّحَّاكِ.

(١) رواه الترمذي (٣٥١٣) وصححه، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٥)، وابن ماجه (٣٨٥٠).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣٢٧ / ٥)، وفيه: «تقربهم» بدل: «بقرهم»، قال الشهاب في «حاشيته على  
البيضاوي» (٣٨٤ / ٨): وقوله: (وتنزلهم) مصدر مبتدأ خبره قوله: (إلى الأرض)، وقوله: (تقربهم)  
معطوف على الخبر، يعني: التنزل إما بمعنى النزول من السماء إلى الأرض، أو بمعنى دُتُّوهم من  
المؤمنين من أهل طاعته.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٤٩١ / ٨).

وَيُوضِّحُهُ قَوْلُ مُجَاهِدٍ: يَعْنِي أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ سَالِمَةٌ، لَا يَسْتَطِيعُ الشَّيْطَانُ أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا سُوءًا، وَلَا أَنْ يُحَدِّثَ فِيهَا أَدَى<sup>(١)</sup>.

أَوْ مَا هِيَ إِلَّا سَلَامٌ لِكَثْرَةِ مَا يُسَلِّمُونَ فِيهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ. وَقَالَ عَطَاءٌ: يَرِيدُ: سَلَامٌ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَهْلِ طَاعَتِهِ.

وَقَالَ الْحَسَنُ كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ «سَلَامٌ»: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَخْفِقُ بِأَجْنِحَتِهَا بِالسَّلَامِ مِنَ اللَّهِ وَالرَّحْمَةِ مِنْ لَدُنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ<sup>(٣)</sup> وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ يُصَفِّدُ مَرَدَّةَ الشَّيَاطِينِ، وَتُغَلُّ عَفَارِيتُ الْجِنِّ، وَيُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ كُلِّهَا، وَيَقْبَلُ اللَّهُ التَّوْبَةَ فِيهَا لِكُلِّ تَائِبٍ، فَلِذَا قَالَ: ﴿سَلِّمُوهَا حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: هُوَ تَسْلِيمُ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ عَلَى أَهْلِ الْمَسَاجِدِ مِنْ حِينَ تَغِيبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ: الْمَلَائِكَةُ يَنْزِلُونَ فِيهَا، كَلَّمَا لَقُوا مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً سَلَّمُوا عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ.

(١) انظر القولين في «تفسير الثعلبي» (١٠ / ٢٥٨). وقول مجاهد رواه سعيد بن منصور، كما ذكر ابن كثير في «تفسيره» عند شرح الآية.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٠).

(٣) كذا في النسخ، والذي في «الدر المنثور»: «محمد بن نصر» ولعله الصواب. وانظر التعليق الذي بعده.

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٠)، و«مختصر قيام الليل» (ص: ٢٥٠).

(٥) رواه سعيد بن منصور كما ذكر ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

وقال بعضهم: تَمَّ الْكَلَامُ عَلَى ﴿سَلَّمَ﴾، ثُمَّ قَوْلُهُ: ﴿هِيَ﴾؛ أَي: لَيْلَةُ الْقَدْرِ مُسْتَمِرَّةٌ ﴿حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾؛ أَي: إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ.

وَالْجُمُهُورُ عَلَى فَتْحِ اللَّامِ عَلَى أَنَّهُ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الطُّلُوعِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: وَهُوَ الْاِخْتِيَارُ، وَقَرَأَ الْكِسَائِيُّ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الطُّلُوعِ<sup>(١)</sup>.  
قُلْتُ: الْفَتْحُ أَيْضاً يَحْتَمِلُ الْمَصْدَرَ وَالزَّمَانَ، وَلِذَا فَسَّرَ الْبَيْضَاوِيُّ بِقَوْلِهِ: وَقَدْ مَطَّلَعَهُ أَوْ طُلُوعِهِ. وَأَمَّا الْكَسْرُ فَمَصْدَرٌ شَاذٌ كَالْمَرْجِعِ، أَوْ اسْمٌ زَمَانٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كَالْمَشْرِيقِ<sup>(٢)</sup>.

هَذَا وَقَالَ صَاحِبُ «الْمَعَالِمِ»: اِخْتَلَفُوا فِي وَقْتِهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهَا كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رُفِعَتْ، وَعَامَّةُ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّهَا بَاقِيَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.  
وَرُويَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُحَنَسَ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٣)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: زَعَمُوا أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَدْ رُفِعَتْ، قَالَ: كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، قُلْتُ: هِيَ فِي كُلِّ شَهْرٍ رَمَضَانَ أَسْتَقْبِلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، أَهِيَ شَيْءٌ كَانَ فَذَهَبَ، أَمْ هِيَ فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَقَالَ: بَلْ هِيَ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ<sup>(٥)</sup>.  
قُلْتُ: وَلَوْ بَقِيَ مِنْهُمْ وَاحِدٌ.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٩٢). وقراءة الكسائي في «التيسير في القراءات السبع» للداني

(ص: ٢٢٤). وهي قراءة خلف من العشرة. انظر: «النشر» (٢ / ٤٠٣).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٣٢٧١).

(٣) في جميع النسخ: «لأبي بكر»، وهو خطأ، والمثبت من «تفسير البغوي» ومصادر التخريج.

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٩١). ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٧٠٧)، والثعلبي في

«تفسيره» (١٠ / ٢٤٩).

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٠).



وأخرج أبو داود، والطبراني، عن ابن عمر، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ وأنا أسمعُ عن ليلةِ القدرِ، قال: «هي في كلِّ رَمَضانٍ»<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم ومنهم الإمام الأعظم: هي من ليالي السنّة، حتّى لو علّقَ طلاقُ امرأته أو عتق عبده بليلةِ القدرِ، لا يقع ما لم تمضِ سنّةٌ من حينِ حلف، ويروى ذلك عن ابن مسعود، قال: مَنْ يقيم الحولَ يُصنّبها، فبلغ ذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال: يرحمُ الله أبا عبد الرحمن، أما إنّه علم أنّها في شهرِ رَمَضانَ، ولكن أراد أن لا يتكلّ الناسُ<sup>(٢)</sup>.

والظاهر أن كونها في رَمَضانَ أمرٌ غالبٌ، وكونها في ليالي السنّة كلّها احتماليٌّ؛ لإبهامِ الله إياها، وللأحاديث المتعارضة في تعيينها، واختاره الإمام أبو حنيفة لأجل التيقن في تعليق المسألتين، مع أنّه وأصحابه ذهبوا مع جمهور العلماء على أنّها ليلة سبع وعشرين<sup>(٣)</sup>.

ومما يؤيد القول بأنّها في جميع السنّة دائرة: ما أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ليلةِ القدرِ فقال: «كنتُ علمتها، ثمّ اختلستُ منّي، وأرى أنّها في رَمَضانَ، فاطلبوها في سبعِ بيقين، أو سبعِ بيقين، أو ثلاثِ بيقين، وآيةُ ذلك أنّ الشمسَ تطلعُ ليس لها شعاعٌ، ومن قام السنّة سقطَ عليها»<sup>(٤)</sup>؛ يعني: البتّة.

(١) رواه أبو داود (١٣٨٧)، ولم أجده عند الطبراني. قال ابن كثير في «تفسيره»: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا داود قال: رواه شعبة وسفيان عن أبي إسحاق فأوقفاه.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٨٦). ورواه مسلم (٧٦٢) لكن فيه «أبي بن كعب» بدل «عبد الله ابن عمر».

(٣) لعل في ظاهر كلام المؤلف تناقضاً، فكيف اختار أبو حنيفة أنّها في ليالي السنة كلها، وذهب إلى أنّها ليلة سبع وعشرين؟ وما الفرق بين الاختيار والذهاب؟

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧١)، ورواه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١ / ١٨٥).

قَالَ الْبَغَوِيُّ: وَالْجَمُهورُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَمِنْهُمْ أَبُو يوسُفَ وَمَحْمَدٌ، وَيُدُّ عَلَيْهِ مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَنَسِ مَرْفوعاً: «أَنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَ كُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حَرَمَهَا فَقَدْ حَرَّمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرُهَا إِلَّا مُحْرَومٌ»<sup>(٢)</sup>.

وَاخْتَلَفُوا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَقَالَ أَبُو رَزِينِ الْعَقِيلِيُّ: هِيَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ<sup>(٣)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْتِمِسُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَفِي تِسْعَةٍ، وَفِي إِحْدَى عَشْرَةَ، وَفِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَفِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ الْحَسَنُ: هِيَ لَيْلَةُ سَبْعِ عَشْرَةَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي كَانَتْ صَبِيحَتَهَا وَقَعَةُ بَدْرِ<sup>(٥)</sup>.

قُلْتُ: وَهُوَ الْمُنَاسِبُ لِمَا وَرَدَ مِنْ سَبَبِ نَزُولِهَا، كَمَا تَقَدَّمَ<sup>(٦)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعِ عَشْرَةَ، لَيْلَةُ جُمُعَةٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٨٦).

(٢) رواه ابن ماجه (١٦٤٤)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢ / ٦١): رواه ابن ماجه، وإسناده حسن إن شاء الله.

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٨٦).

(٤) انظر: «طرح الثريب» (٤ / ١٥٠)، و«الدر المنثور» (٨ / ٥٧٢).

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٨٦)، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٨٠) عن ابن مسعود، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٣٢ - بغية الباحث) عن عبد الله بن الزبير، وسيأتيان.

(٦) لم أجد في سبب نزولها الذي ذكره المؤلف ما يناسب هذا القول.

(٧) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٧٩).

وأخرج أبو الشيخ عن عمرو بن حريث قال: إنما أرى أن ليلة القدر لسبع عشرة، ليلة الفرقان<sup>(١)</sup>.

وأخرج محمد بن نصر والطبراني عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه: أنه كان يحيي ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان، وليلة سبع وعشرين ولأه، كإحياء سبع عشرة، ف قيل له: كيف تحيي ليلة سبع عشرة؟ قال: إن فيها نزل القرآن، وفي صبيحتها فرق بين الحق والباطل<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابن أبي شيبة، وابن منيع، والبخاري في «تاريخه»، والطبراني، وأبو الشيخ، والبيهقي، عن زيد بن أرقم: أنه سئل عن ليلة القدر فقال: ليلة سبع عشرة، ما نشك ولا نستثني. وقال: ليلة نزول<sup>(٣)</sup> القرآن، ويوم الفرقان يوم التقى الجمعان<sup>(٤)</sup>.

وأخرج الحارث بن أبي أسامة عن عبد الله بن الزبير قال: هي الليلة التي لقي رسول الله ﷺ في يومها أهل بدر، يقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ﴾ [الأنفال: ٤١]<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٨١)، وفيه: «عمرو بن حويرث».

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٨١)، ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٨٦٥).

(٣) في «س»: «نزل».

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٨٠)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٥٣١)، وأحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» (١١٢٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٩١ / ٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٢)، و«الدلائل» (٣ / ١٢٨)، من طريق حوط عن زيد بن أرقم. وجاء عند ابن أبي شيبة والبخاري والبيهقي بدل: «سبع عشرة»: «تسع عشرة». قال البيهقي: المشهور عن غيره من أهل المغازي أن ذلك كان لسبع عشرة ليلة مضت من شهر رمضان، والله أعلم. وقال البخاري: هذا منكر لا يتابع عليه. يعني حوطاً.

(٥) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٣٢ - بغية الباحث).

وأخرج سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، ومحمد بن نصر، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن مسعود قال: التمسوا ليلة القدر لسبع عشرة خلت من رمضان؛ فإنها صبيحة يوم بدر التي قال الله: ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾<sup>(١)</sup>.

والصحيح الذي عليه الأكثرون: أنها في العشر الأواخر من شهر رمضان؛ لما روى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر الأواخر من رمضان، ويقول: «تحرروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»<sup>(٢)</sup>.

ولما أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان»<sup>(٣)</sup>.

ولما ثبت عنها أيضاً قالت: كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها<sup>(٤)</sup>.

ولما رواه البخاري عنها أيضاً قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر شد متزراً، وأحيا ليله، وأيقظ أهله<sup>(٥)</sup>.

ثم اختلفوا أنها في أي ليلة من العشر، فروى البخاري ومسلم وابن أبي

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٨٠)، ورواه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٩٦)، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (٨٦٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠٢٧).

(٢) رواه الترمذي (٧٩٢)، ورواه أيضاً البخاري (٢٠٢٠)، ومسلم (١١٦٩).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧١)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٦١).

(٤) رواه مسلم (١١٧٥).

(٥) رواه البخاري (١٩٢٠). وكذا مسلم (١١٧٤).

شيبه وأحمدُ والترمذيُّ عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوا ليلةَ القَدْرِ في الوَتْرِ من العَشْرِ الأَوَاخِرِ من رَمَضانَ»<sup>(١)</sup>.

وأخرَج ابنُ أبي شيبه، وعبْدُ بنُ حَمِيْدٍ، وابنُ جَرِيْرٍ في «تهذيبه»، عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَتَرًّا»<sup>(٢)</sup>.

وَبُتَّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا أَنَا بِطَالِبِهَا بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ تِسْعِ بَقِيْنَ، أَوْ سَبْعِ بَقِيْنَ، أَوْ خَمْسِ بَقِيْنَ، أَوْ ثَلَاثِ بَقِيْنَ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بَلِيْلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بَلِيْلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فُرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ»<sup>(٤)</sup>.

وَلَا مُتَمَسِّكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي رَفْعِهَا؛ فَإِنَّ الْمُرَادَ رَفْعُ تَعْيِينِهَا لَا رَفْعُ نَفْسِهَا؛ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: «فَالْتَمِسُوهَا»... إلخ.

(١) رواه البخاري (٢٠١٧)، ومسلم (١١٦٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٧٣ / ٦)، والترمذي (٧٩٢). وليس في رواية مسلم والترمذي ذكر الوتر. لكن روى ذلك مسلم (١١٦٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٨٦٧٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١ / ١٤ و ٤٣).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٩ / ٥)، والترمذي (٧٩٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٧٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨٦). قال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) رواه البخاري (٤٩).

وفيه دلالة ظاهرة على أن القلوب الطاهرة تتأثر بالسرعة لإحساس الأمور المتنافرة، ولو على طريقة النادرة، فكيف إذا وقعت على سبيل المتكاثرة.

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر من رمضان، فقال رسول الله ﷺ: «إني أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر»<sup>(١)</sup>.

وروى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنها ليلة إحدى وعشرين<sup>(٢)</sup>، وسيأتي ما يؤيده.

وقال بعضهم: هي ليلة ثلاث وعشرين، ويؤيده ما ثبت عن أبي هريرة قال: تذاكرنا ليلة القدر، فقال رسول الله ﷺ: «كم مضي من الشهر؟» فقلنا: اثنان وعشرون، وبقي ثمان، فقال: «مضي اثنان وعشرون، وبقي سبع، فطالباها الليلة، الشهر تسع وعشرون»<sup>(٣)</sup>.

وقال قوم: هي ليلة سبع وعشرين، وهو قول علي وأبي وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم، وقد ثبت برواية أحمد ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي والطحاوي وغيرهم، عن عاصم، عن زر قال: قلت لأبي بن كعب: أبا المنذر! أخبرنا عن ليلة القدر؛ فإن ابن أم عبد يقول: من يقم الحول يصبها، فقال: رحم الله أبا عبد الرحمن، أما إنه قد علم أنها في رمضان، ولكن كرهه أن

(١) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٢١)، ورواه أيضاً البخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥ / ٢٠٥).

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣١٩)، ورواه أيضاً البخاري (٢٠٢٧)، ومسلم (١١٦٧).

(٣) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٤٨). وله شاهد من حديث

عبد الله بن أنيس رضي الله عنه عند مسلم (١١٦٨).

يُخْبِرِكُمْ فَتَبْكُلُوا، هي والذي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَنَّى عَلِمْتَ هَذَا؟ قَالَ: بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَحَفِظْنَا وَعَدَدْنَا، هِيَ وَاللَّهِ لَا نَسْتَشْنِي، قَالَ: قُلْنَا لَزُرًّا: وَمَا الْآيَةُ؟ قَالَ: تَطْلُعُ الشَّمْسُ كَأَنَّهَا طَاسٌ - وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ: طَسَّتْ - لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ<sup>(١)</sup>.

ومن علامتها ما رَوَى الْحَسَنُ رَفَعَهُ: أَنَّهَا لَيْلَةٌ بَلَجَةٌ - أَي: مُشْرِقَةٌ - سَمَحَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ صَبِيحَتَهَا لَا شُعَاعَ لَهَا<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَابْنُ زُنْجَوِيهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالْبَيْهَقِيُّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «فِي رَمَضَانَ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ؛ فَإِنَّهَا فِي وَتْرِ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ، أَوْ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ، أَوْ تِسْعٍ وَعَشْرِينَ، أَوْ آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، مَنْ قَامَهَا احْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ أَمَارَتَهَا أَنَّهَا لَيْلَةٌ بَلَجَةٌ صَافِيَةٌ سَاكِنَةٌ سَاجِيَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ، كَأَنَّ فِيهَا قَمَرًا سَاطِعًا، وَلَا يَحِلُّ لِنَجْمٍ أَنْ يُرْمَى بِهِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى الصَّبَاحِ، وَإِنَّ مِنْ أَمَارَتِهَا أَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ صَبِيحَتَهَا مُسْتَوِيَةً لَا شُعَاعَ لَهَا، كَأَنَّهَا الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى الشَّيْطَانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا يَوْمَئِذٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٧٦٢)، والإمام أحمد في «المسند» (١٣٠ / ٥)، وأبو داود (١٣٧٨)، والترمذي (٣٣٥١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٣٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٩٢ / ٣). والحديث ليس في «صحيح البخاري» لا برواية: «طست» ولا بغيرها، بل هي رواية الإمام أحمد. أما رواية «طاس» ففي رواية البغوي في «تفسيره» (٨ / ٤٨٩ - ٤٩٠)، ولم أجد لها عند غيره.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٩٠)، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٦٧٨). ورواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٢٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه. وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٩٠) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧١)، وفيه: «ابن جرير» مكان: «ابن زنجويه». ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣٢٤).

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ عَنْ وَاثِلَةَ مَرْفُوعاً: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةٌ بَلَجَةٌ، لَا حَارَّةٌ وَلَا بَارِدَةٌ، وَلَا سَحَابَ فِيهَا، وَلَا مَطْرَ، وَلَا رِيحَ، وَلَا يُرْمَى فِيهَا بَنَجْمٍ، وَمِنْ عِلَامَةِ يَوْمِهَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ لَا شُعَاعَ لَهَا»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تُصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَتَهَا ضَعِيفَةً حَمْرَاءً»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ: أَنَّهَا لَيْلَةُ رِيحٍ وَمَطَرٍ وَرَعْدٍ<sup>(٣)</sup>.

وَالْجَمْعُ: بَأَنَّهَا تَارَةٌ كَذَا، وَتَارَةٌ كَذَا، أَوْ أَوَّلُ اللَّيْلِ بِصِفَةٍ، وَأَخْرُهَا بِأُخْرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: فِي الْجُمْلَةِ أَبْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ اللَّيْلَةَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ لِيَجْتَهِدُوا فِي الْعِبَادَةِ لِيَالِي شَهْرِ رَمَضَانَ طَمَعاً فِي إِدْرَاكِهَا، كَمَا أَخْفَى سَاعَةَ الْاِسْتِجَابَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَخْفَى الصَّلَاةَ الْوَسْطَى فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَاسْمَهُ الْأَعْظَمَ فِي الْأَسْمَاءِ، وَرِضَاهُ فِي الطَّاعَاتِ لِيَرْغَبُوا فِي جَمِيعِهَا، وَسَخَطَهُ فِي الْمَعَاصِي لِيَنْتَهُوا عَنْ جَمِيعِهَا، وَأَخْفَى قِيَامَ السَّاعَةِ لِيَجْتَهِدُوا فِي الطَّاعَاتِ حَذْراً مِنْ قِيَامِهَا<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: وَمَنْ مَاتَ فَقَدَ قَامَتَ قِيَامَتُهُ، وَالْمَوْتُ إِنْ لَمْ يَكُنْ بَغْتَةً فَمُقَدِّمَاتُهُ لَا تَكُونُ إِلَّا فِجَاءً.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٥٩).

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٦٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٣). وجاء في مطبوعة الطيالسي: «صفيقة حمراء».

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٩٦٢) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٨ / ٤٩٠).



وأخرج أحمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في ليلة القدر: أنها آخر ليلة<sup>(١)</sup>.

وأخرج محمد بن نصر عن معاوية رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة عن أبي قلابة رضي الله عنه، قال: «ليلة القدر تنقل في العشر الأواخر في كل وتر»<sup>(٣)</sup>.

وأخرج ابن جرير في «تهذيبه» عن أبي قلابة رضي الله عنه قال: ليلة القدر تجول في ليالي العشر كلها<sup>(٤)</sup>.

قلت: وبهذا يجمع بين الأحاديث والأقوال، ويزول الاشتباه والإشكال، وأجمع منه من قال: إنها تتحول في ليالي رمضان كلها، ثم الأجمع من الجميع من قال: إنها تدور في ليالي السنة كلها، ليحصل بركتها إلى سائرها، وليدركها الأمة المرحومة غالبها، فقد أخرج البيهقي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى المغرب والعشاء في جماعة حتى ينقضي شهر رمضان فقد أصاب من ليلة القدر بحظ وافر»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٢)، ولم أجده عند أحمد بل روى في «المسند» (٢ / ٢٩٢) عن أبي هريرة ما يخالفه، ولفظه: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ لَمْ تَعْطَاهَا أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ...»، فذكرها، ومنها: «وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ» قيل: يا رسول الله! أهى ليلة القدر؟ قال: «لا، ولكن العامل إنما يوقى أجره إذا قضى عمله».

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٢)، ورواه أيضاً ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٨٩).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٦٩٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٥٣٥).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٨١).

(٥) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٧).

وأخرج الخطيب عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «من صلى ليلة القدر العشاء والفجر في جماعة فقد أخذ من ليلة القدر بالنصيب الوافر»<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابن خزيمة والبيهقي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى العشاء الآخرة في جماعة في رمضان فقد أدرك ليلة القدر»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج البيهقي عن علي قال: من صلى العشاء كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ فقد قامه<sup>(٣)</sup>.

ومما يدل على إطلاق الليالي ولو في غير رمضان: ما أخرجه مالك، وابن أبي شيبة، وابن زنجويه، والبيهقي، عن سعيد بن المسيب، قال: من شهد العشاء ليلة القدر في جماعة فقد أخذ بحظها منها<sup>(٤)</sup>.

ثم هذا لا ينافي وقوعها باعتبار الأغلبية في إحدى ليالي رمضان كله، أو في أوله<sup>(٥)</sup>، أو سبع عشرة، أو إحدى وعشرين، أو ثلاث وعشرين، أو سبع وعشرين، أو تسع وعشرين، أو في آخر ليلة، مع أن الأدلة على كونها سبعا وعشرين أكثر، وعليه جمهور الصحابة وعامة العلماء.

ومما يؤيد ما أخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد عن أبي بن كعب، قال: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥ / ٣٣٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٨٧٧) وقال: لا يصح.

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠٦).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٥).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٨٢)، ورواه مالك في «الموطأ» (١ / ٣٢١)، والبيهقي في «الشعب»

(٣٧٠٤).

(٥) «كله أو في أوله» ليس في «ف».

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٦ / ١٠٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٥٣٠)، وقد تقدم بسياق

آخر عند مسلم وغيره.

وأخرج ابن أبي شيبة عن زرٍّ: أنه سُئِلَ عن ليلة القَدْرِ، فقال: كانَ عمرُ وحَدِيفَةُ وناسٌ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ لا يشكُّونَ أنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرين<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابنُ جريرٍ عن عليٍّ قال: ليلةُ القَدْرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين.

وأخرج عبدُ بنُ حميدٍ عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «التمسوا ليلةَ القَدْرِ ليلةَ سبعٍ وعشرين»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابنُ نصرٍ، وابنُ جريرٍ في «تهذيبه»، والبزارُ، والطَّبْرانِيُّ، عن معاويةَ بنِ أبي سفيانٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليلةُ القَدْرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين»<sup>(٣)</sup>.

وأخرج أحمدُ والطَّبْرانِيُّ عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما مرفوعاً: «تحرَّروا ليلةَ القَدْرِ، فمن كانَ متحرِّراً فليتحرَّرها ليلةَ سبعٍ وعشرين»<sup>(٤)</sup>.

وأخرج محمدُ بنُ نصرٍ عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ! أخبرني عن ليلةِ القَدْرِ، أشيءٌ يكونُ في زمانِ الأنبياءِ ينزلُ عليهم فيها الوحيُّ، فإذا قبضوا رُفِعَتْ، أم هي إلى يومِ القيامةِ؟ قال: «بل هي إلى يومِ القيامةِ»، قلتُ: يا رسولَ اللهِ! حدثني، أيُّ الشهرِ هي؟ قال: «إنَّ اللهَ لو أذنَ لي أنْ أخبرَكم بها لأخبرتُكم، فالتمسوها في العشرِ الأواخرِ من رمضانَ في أحدِ السَّبْعينِ، ثم لا تسألني عنها بعدَ مرَّتك هذه»، ثمَّ أقبلَ رسولُ اللهِ ﷺ على النَّاسِ يُحدِّثُهم، فلمَّا رأتهُ قد استنطقَ به الحديثُ، قلتُ: أقسمتُ عليك يا رسولَ اللهِ لتُخبرنِّي بها، في أيِّ السَّبْعينِ هي؟ فغَضِبَ

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٦٧).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٨).

(٣) رواه أبو داود (١٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣ / ٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨٠).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ٢٧).

عَلِيٍّ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ عَلَيَّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَوْ أَمَرَنِي أَنْ أُخْبِرَكُمْ لِأَخْبِرْتُمْ، لَا أَمْنُ أَنْ تَكُونَ فِي السَّبْعِ الْآخِرِ»<sup>(١)</sup>.

قِيلَ لِأَبِي عَمْرٍو: أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: «اطْلُبُوهَا فِي أَحَدِ السَّبْعِينَ؟»، قَالَ: يَعْنِي لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، وَلَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

قُلْتُ: وَكَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَى أَوَّلِ السَّبْعِ وَآخِرِهِ، وَالْأَظْهَرُ: أَنَّ أَحَدَ السَّبْعِينَ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَالْآخِرُ السَّبْعُ وَالْعِشْرُونَ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (السَّبْعُ الْآخِرُ) يُرَادُ بِهِ السَّبْعُ وَالْعِشْرُونَ. نَعَمْ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى كَوْنِهَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «التَّمَسُّوْهَا اللَّيْلَةَ»، وَتِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ مَالِكٌ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ] بْنَ أَنَيْسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ شَاسِعُ الدَّارِ - أَي: بَعِيدُهَا عَنِ الْمَدِينَةِ - فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزَلَ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انزَلَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البزار في «مسنده» (٤٠٦٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢١٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٦٨٣)، وفيه: «استطلق» مكان: «استنطق»، ولم ترد الكلمة عند البزار وابن خزيمة. والحديث ضعيف، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٧٧ / ٣): «رواه البزار، ومرثد هذا (أحد رجال الإسناد) لم يرو عنه غير ابنه مالك، وبقية رجاله ثقات». قلت: وقد أشار إلى جهالة مرثد هذا أيضاً الذهبي في «الميزان» في ترجمة مرثد بن عبد الله، فقال: فيه جهالة، ذكره العقيلي وقال: لا يتابع على حديثه.

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١ / ٣٢٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٦٨٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣ / ٤٩٥)، ومسلم (١١٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣ / ٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤ / ٣٠٩).

(٣) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٥) وقال: أرسله =

قُلْتُ: وفيه دليلٌ على أَنَّ إحياءَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ ذِي قَدْرِ؛ لِيَحُوزَ الْعِبَادَةُ بِزِيَادَةِ الْمَثُوبَةِ بِاعْتِبَارِ فَضِيلَتِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ.

لَكِنْ أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لَصُمْرَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ: مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِيكَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ قَالَ: كَانَ أَبِي صَاحِبَ بَادِيَةٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزَلَ فِيهَا، قَالَ: «انزَلُ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ»، قَالَ: فَلَمَّا تَوَلَّى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اطْلُبُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ»<sup>(١)</sup>.

فهذا يدلُّ على اختصاصِ السَّائِلِ بِهِ؛ إِمَّا لَكُونِهَا فِي تِلْكَ السَّنَةِ بِخُصُوصِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، أَوْ أَرَادَ: انزَلُ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ إِلَى آخِرِ الشَّهْرِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ فِي غَيْرِ الْأُوتَارِ: مَا أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ أَرْبَعٌ وَعَشْرُونَ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، عَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

= مالك عن أبي النضر هكذا. وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٤٠٩): هذا حديث منقطع، ولم يلق أبو النضر عبد الله بن أنيس ولا رآه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة. وما بين معكوفتين من المصادر.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٦)، ورواه أيضاً الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٢١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٥٨).

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٢٨١).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٧٥). ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٠٢)، من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير الصنابحي عن بلال عن النبي ﷺ. ولم أجده عند الطبري وأبي داود. قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٢٦٤): أخطأ ابن لهيعة في رفعه، فقد رواه عمرو بن الحارث عن يزيد بهذا الإسناد موقوفاً بغير لفظه.

وأخرج محمد بن نصر، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «التمسوا ليلة القدر في أربع وعشرين»<sup>(١)</sup>.

وأخرج أحمد ومسلم وأبو داود والبيهقي، من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، والتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»، قلت: يا أبا سعيد! إنكم أعلمم بالعدد منا، قال: أجل، قلت: ما التاسعة والسابعة والخامسة؟ قال: إذا مضت واحدة وعشرون فالتاليها التاسعة، وإذا مضت الثلاث والعشرون فالتاليها السابعة، وإذا مضى خمس وعشرون فالتاليها الخامسة<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الطيالسي، وابن زنجويه، وابن حبان، والبيهقي، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: صُمننا مع رسول الله فلم يَقم بنا شيئاً من الشهر، حتى إذا كانت ليلة أربع وعشرين، السابع مما يبقى، صلى بنا حتى كاد أن يذهب ثلث الليل، فلما كانت ليلة خمس وعشرين لم يصل بنا، فلما كانت ليلة ست وعشرين، الخامسة مما يبقى، صلى بنا حتى كاد أن يذهب شطر الليل، فقلت: يا رسول الله! لو نقلتنا بقية ليلتنا، فقال: «لا، إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة»، فلما كانت ليلة سبع وعشرين لم يصل بنا، فلما كانت ليلة ثمان وعشرين جمع رسول الله ﷺ أهله، واجتمع له الناس، فصلّى بنا حتى كاد أن يفوتنا الفلاح، ثم لم يصل بنا شيئاً من الشهر. والفلاح: السحور<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٥). ورواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٢٥٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣ / ١٠)، ومسلم (١١٦٧)، وأبو داود (١٣٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤ / ٣٠٨).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٨ / ٥٧٥). ورواه الطيالسي في «مسنده» (٤٦٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٨٣)، من طريق داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر قال: صمنا...، ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٢١٤١٩) عن علي بن عاصم، عن داود، =

قُلْتُ: وبهذا يتبين معنى ما رواه البخاريُّ وأبو داودَ وابنُ جريرٍ والبيهقيُّ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «التَّمَسُّوها في العَشرِ الأَواخرِ من رَمَضانَ في تاسعةِ تَبَقَى، وفي سابعةِ تَبَقَى، وفي خامسةِ تَبَقَى»<sup>(١)</sup>.

لكن يُعارضُه ما أخرجه محمدُ بنُ نصرٍ، والحاكمُ وصحَّحَه، عن النُّعمانِ بنِ بشيرٍ رضي اللهُ عنه، قال: قُمنَا معَ رسولِ اللهِ ﷺ في رَمَضانَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين إلى ثلثِ اللَّيلِ، ثمَّ قُمنَا معه ليلةَ سبعٍ وعشرين، حتَّى ظننَّتُ أَنَّا لا نُدرِكُ الفَلاحَ، وكُنَّا نُسَمِّيها الفَلاحَ، وأنتم تُسمُّونَ السَّحورَ، وأنتم تقولون: ليلةُ سابعةٍ ثلاثٌ وعشرون، ونحنُ نقولُ: ليلةُ سابعةٍ سبعٌ وعشرون، أفنَحْنُ أَصوبُ أم أنتم؟<sup>(٢)</sup>

قُلْتُ: فكانَ الخِلافَ وَقَعَ بينَ الصَّحابةِ في سابعةِ تَبَقَى، وهذا الحديثُ

= عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عن أبي ذرِّبه، وجاء في التعليق عليه: إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم، وقد خالف الثقات في متن الحديث فجعل قيامه ﷺ في الليالي الزوجية من العشر الأواخر، وتابعه على ذلك وهيب بن خالد عند الطيالسي وروايته شاذة، وسيأتي على الصواب في قيامه ﷺ الليالي الفردية من طريق داود بن أبي هند برقم (٢١٤٤٧). قلت: ولفظ الرواية الصحيحة: «صُمنَا معَ رسولِ اللهِ ﷺ رَمَضانَ، فلمَ يَقُمُ بنا مِن الشَّهرِ شَيْئًا حتَّى بَقِيَ سَبْعٌ، فقامَ بنا حتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِن ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمُ بنا اللَّيْلَةَ الرَّابِعَةَ، وَقَامَ بنا اللَّيْلَةَ الَّتِي تَلِيهَا حتَّى ذَهَبَ نَحْوُ مِن شَطْرِ اللَّيْلِ، قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! لَوْ نَفَلْتُنَا بِقِيَّةِ لَيْلَتِنَا هَذِهِ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ معَ الإِمَامِ حتَّى يَنْصَرِفَ حَسِبَ لَهُ بِقِيَّةَ لَيْلَتِهِ، ثُمَّ لَمْ يَقُمُ بنا السَّادِسَةَ، وَقَامَ بنا السَّابِعَةَ، قَالَ: وَبَعَثَ إِلى أَهْلِهِ واجْتَمَعَ النَّاسُ، فقامَ بنا حتَّى خَشِينَا أَنُ يَقُوتَنَا الفَلاحُ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الفَلاحُ؟ قَالَ: السَّحُورُ»، وانظر باقي تخريجه في التعليق على «المسند» - ط الرسالة.

(١) رواه البخاري (٢٠٢١)، وأبو داود (١٣٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤ / ٣٠٨).

(٢) انظر: «الدر المثور» (٨ / ٥٧٥). ورواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٢١٦)،

والحاكم في «المستدرک» (١٦٠٨)، ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٦٩٦)، والإمام

أحمد في «المسند» (٤ / ٢٧٢)، والنسائي (١٦٠٦).

يُرْجَّحُ أَنَّهَا هِيَ السَّبْعُ وَالْعِشْرُونَ، وَيُصَحِّحُ أَنَّهَا أَقْوَى أَحَدِ السَّبْعِينَ، عَلَى مَا سَبَقَ ذِكْرُهُمَا فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ. فَتَأَمَّلْ.

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: سَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ السَّبْعَ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧] (١).

وَأَخْرَجَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ وَابْنُ جَرِيرٍ وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ يُشَقُّ عَلَيَّ الْقِيَامُ، فَمُرْنِي بَلِيلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُوقِّفَنِي فِيهَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسَّابِعَةِ» (٢).

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ بَنِ أَبِي لُبَابَةَ، قَالَ: ذُقْتُ مَاءَ الْبَحْرِ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِذَا هُوَ عَذْبٌ (٣).

قُلْتُ: وَصَبِيحَةُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَيْضًا لَهَا زِيَادَةٌ فَضِيلَةٌ عَلَى سَائِرِ الْأَزْمَنَةِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» عَنْ أَبِي يَحْيَى بْنِ [أَبِي] مَسْرَةَ، قَالَ: طُفْتُ لَيْلَةَ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَرَيْتُ الْمَلَائِكَةَ فِي الْهَوَاجِرِ إِلَى الْبَيْتِ (٤).

وَالهَاجِرَةُ عَلَى مَا فِي «الْقَامُوسِ»: شِدَّةُ الْحَرِّ، وَنِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ مَعَ الظُّهْرِ، أَوْ مِنْ عِنْدِ زَوَالِهَا إِلَى الْعَصْرِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَسْكُنُونَ فِي بُيُوتِهِمْ كَأَنَّهُمْ قَدْ تَهَاجَرُوا (٥).

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١١٩)، وقال: في إسناده نظر.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٠). ورواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١١٨٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣١٢).

(٣) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٦٩٠)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢٧٧٧).

(٤) رواه البيهقي في «الشعب» (٣٦٨٩). وتحرفت كلمة «مسرة» في النسخ الخطية وكذا في «الدر المنثور» (٨/ ٥٨٣) - والكلام منه - إلى: «مرة».

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (مادة: هجر).



وأخرج ابن أبي شيبَةَ عن الحسنِ بنِ بحرٍ، قال: بلغني أنَّ العملَ في يومِ القَدْرِ كالعملِ في ليلتها<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابنُ أبي شيبَةَ عن عامرٍ قال: يومها كليلتها، وليلتها كيومها<sup>(٢)</sup>.  
وأخرج الدَّيْلَمِيُّ، عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه مرفوعاً: «أربعُ لياليهنَّ كأيامهنَّ، وأيامهنَّ كلياليهنَّ، يَبُرُّ اللهُ فيها القَسَمَ، وَيُعْتِقُ فيها النَّسَمَ، وَيُعْطِي فِيهِنَّ الجَزِيلَ، ليلةُ القَدْرِ وصباحُها، وليلةُ عَرَفةَ وصباحُها، وليلةُ النُّصْفِ من شَعْبَانَ وصباحُها، وليلةُ الجُمُعَةِ وصباحُها»<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: الظاهرُ أنَّ التَّرتيبَ في فضلها ما رُتِّبَ في عطفها.

هذا وأخرج البيهقيُّ عن أنسٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا كانَ ليلةُ القَدْرِ نَزَلَ جبريلُ عليه السَّلَامُ في كَبْكَبَةٍ من الملائكةِ يُصَلُّونَ على كلِّ عبدٍ قائمٍ أو قاعدٍ يذكرُ اللهُ، فإذا كانَ يومُ عيدهم باهى بهم ملائكته، فقال: يا ملائكتي! ما جزاءُ أجيرٍ وفَى عملِه؟ قالوا: ربنا، جزاؤه أن يوفى أجره، قال: يا ملائكتي! عبدي وإمائي قَضُوا فريضتي عليهم، ثمَّ خَرَجُوا يَعْجُونَ إِلَيَّ بالدُّعَاءِ، وَعِزَّتِي وَجَلالِي وَكَرَمِي وَعُلُوِّي وارتفاعِ مكاني - أي: مكاني - لأجيبَنَّهُم، فيقول: ارجعوا فقد غفرتُ لكم، وبدلتُ سيئاتكم حسناتٍ، فيرجعون مغفوراً لهم»<sup>(٤)</sup>.

وأخرج محمدُ بنُ نصرٍ، عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قرأ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، عدلتُ برُبْعِ القرآنِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبَةَ في «المصنف» (٣٥٥٨٢). وتحرفت كلمة «بحر» في النسخ الخطية إلى: «أبحر».

(٢) رواه ابن أبي شيبَةَ في «المصنف» (٨٦٩٣).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٢ / ١٤٤).

(٤) رواه البيهقيُّ في «الشعب» (٣٧١٧)، ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٨١)، وفي إسناده

أصرم بن حوشب، قال عنه ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، سمعت يعقوب بن إسحاق

يقول: سمعت الدارمي يقول: قلت ليحيى بن معين: فأصرم بن حوشب تعرفه؟ قال: كذاب خبيث.

(٥) رواه محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ١٦١)، وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

قُلْتُ: فِينَبْغِي أَنْ يَقْرَأَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ لِيَحْصَلَ لَهُ ثَوَابُ خْتَمَةِ كَامِلَةٍ.  
وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْقَاضِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْقَدْرِ أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَحْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ»<sup>(١)</sup>؛ فَمَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ الْحَفَاطِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ السُّيُوطِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَهَلَّ هِلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ اسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَهْلَهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالْعَافِيَةِ الْمُجَلَّلَةِ، وَدِفَاعِ الْأَسْقَامِ، وَالْعَوْنِ عَلَى الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ، وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَالْقِيَامِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْنَا لِرَمَضَانَ وَسَلِّمْنَا لَنَا، حَتَّى يَخْرُجَ رَمَضَانُ وَقَدْ غَفَرْتَ لَنَا، وَرَحِمْتَنَا وَعَفَوْتَ عَنَّا»، ثُمَّ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ إِذَا أَهَلَ هِلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ غَلَّتْ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ، وَغَلَقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَنَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ اللَّهُمَّ اعْطِ كُلَّ مُنْفِقٍ خَلْفًا، وَكُلَّ مُمَسِّكٍ تَلْفًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: هَذَا يَوْمُ الْجَائِزَةِ، فَاعْدُوا فَخْذُوا جَوَائِزَكُمْ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: لَا تُشْبِهُ جَوَائِزَ الْأُمَرَاءِ. رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَفْنَا لِلَّهِ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَأَقَامْنَا عَلَى جَادَةِ الْأَسْتِقَامَةِ وَأَغْنَانَا عَمَّا سِوَاهُ، وَأَثَبْنَا فِي دِيْوَانِ السُّعْدَاءِ مَعَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَمَحَا عَنَّا الْحِجَابَ يَوْمَ نَلْقَاهُ، وَجَمَعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَرْبَابِ الْجَمْعِ مِنْ كُلِّ فَرْدٍ انْفَرَدَ بِمَقَامِ الْحُضُورِ فِي خِدْمَةِ مَوْلَاهُ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/٥١٤).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١/١٨٦)، ورواه أيضاً ابن أبي الدنيا في «فضائل رمضان» (٢٠).

الرسالة رقم: (٢٧) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

# الأخْبَاءُ بِالْخَبَاءِ

بِإِيْفِ

# الْفَيْءِ

تأليف العلامة

## الميرزا علي القاري

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى تَلَاثِ شُجْحِ مَطْبَعَةٍ

تَحْقِيقَ وَتَعْلِيقَ

ماهر أديب جوش

### دارالكتاب

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page, showing dense calligraphy.

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page, showing dense calligraphy.

مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page, showing dense calligraphy.

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page, showing dense calligraphy.

المكتبة الأحمدية (أ)

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page, showing dense calligraphy.

Handwritten text in Arabic script, likely a manuscript page, showing dense calligraphy.

مكتبة فاضل أحمد (ف)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الصَّادِقِ الْوَعْدِ الْأَمِينِ،  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْأَتْقِيَاءِ الْمَجَاهِدِينَ.

وبعد:

فَإِنَّ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْخِلَافُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، هِيَ مَسْأَلَةُ الْغِنَاءِ  
وَالتَّلْحِينِ، فِيهَا الْخِلَافُ قَدِيمٌ، مَا بَيَّنَّ تَحْلِيلًا وَتَحْرِيمًا، أَوْ تَوْسُطًا مَعَ تَبْسِيطٍ فِي  
الْمَسْأَلَةِ وَتَفْصِيلٍ.

وَقَدْ كَثُرَتِ الْأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ وَتَبَيَّنَتِ الْأَحْوَالُ، فَمِنْ مُنْكَرٍ يُلْحِقُهُ بِالْفُسُقِ، وَمِنْ  
مُؤَلَّعٍ بِهِ يَشْهَدُ بَأَنَّهُ وَاضِحُ الْحَقِّ، وَيَتَجَادَبَانِ فِي طَرْفِي الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ<sup>(١)</sup>.

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ وَقَعَ التَّرَخُّصُ فِيهَا مِنْذُ عَصْرِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كَمَا اشْتَهَرَ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مَمَّنْ يَسْتَمِعُ الْغِنَاءَ، كَمَا ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ  
فِي «السِّيَرِ»، وَقَدْ قَالَ فِي وَصْفِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَذْكُورِ: السَّيِّدُ الْعَالِمُ أَبُو جَعْفَرٍ الْقُرَشِيُّ  
الْهَاشِمِيُّ، الْجَوَادُ بْنُ الْجَوَادِ ذِي الْجَنَاحَيْنِ، لَهُ صُحْبَةٌ وَرَوَايَةٌ، عِدَادُهُ فِي صِغَارِ  
الصَّحَابَةِ، اسْتُشْهِدَ أَبُوهُ يَوْمَ مَوْتِهِ فَكَفَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَنَشَأَ فِي حِجْرِهِ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ رَأَى  
النَّبِيَّ ﷺ وَصَحْبَهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَكَانَ كَبِيرَ الشَّأْنِ كَرِيمًا جَوَادًا يَصْلُحُ لِلْإِمَامَةِ<sup>(٢)</sup>.  
وَسِيَاتِي الْكَلَامِ عَنْهُ فِي هَاتَيْنِ الرَّسَالَتَيْنِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) انظر: «عوارف المعارف» للسهروردي (٦/٢).

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣/٤٦٢).

وعلى مر التاريخ الإسلامي نشأ جدل كبير بين المسيحيين والمانعين، وكتب في هذه المسألة ما يملأ الأسفار، وكلُّ ينتصر لقوله مستدلاً بالأحاديث والآثار، حتى لا يكاد يخلو كتاب من كتب الفقه أو الأدب أو الأخلاق، من الكلام في هذا السياق، كما أن البعض من كلاً الفريقين قد أفرد لها مؤلفاً خاصاً بها.

لكن لا يصح في هذه المسألة الإجمال، ولا بد من تفصيل ما فيها من أحوال، ليُعرف ما هو منها حرام وما هو حلال، فمن ذلك ما قاله الغزالي رحمه الله في الشعر الموزون والمفهوم: «وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان، فيقطع بإباحة ذلك؛ لأنه ما زاد إلا كونه مفهوماً، والكلام المفهوم غير حرام، والصوت الطيب الموزون غير حرام، فإذا لم يحرم الأحاد فمن أين يحرم المجموع؟ نعم ينظر فيما يفهم منه، فإن كان فيه أمر محظور حرم نثره ونظمه، وحرم النطق به، سواء كان بالحنان أو لم يكن».

ثم قال: «ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحانٍ جاز إنشاده مع الألحان، فإن أفراد المباحات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً، ومهما انضمت مباح إلى مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الأحاد، ولا محظوراً هاهنا...»، إلى آخر ما قال<sup>(١)</sup>.

فالغناء إذا أخذ بمعناه العام الذي هو إنشاد الشعر بالألحان، فيمكن أن يفهم مما روي من الأحاديث الصّحاح والحسان، ومما كتبه العلماء في هذا الشأن، أن الغناء أقسام وألوان، وأن حكمه يختلف باختلاف السامعين والمسموع منهم، وأنه يمكن أن يكون منه لوان، لا يختلف عليهما أحد، ولا يماري فيهما إنسان:

الأول: ما كان كلاماً مباحاً بغير آله معزوفة، ولا تشبيب بأجنبيّة معروفة، مع أمن الفتنة والسلامة من المنكر والمحرّمات، فهذا قد لا يختلف في إباحته، بل قد

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٧٣).

يُنْدَبُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ، وَمَا أَحْسَنَ مَا فَصَّلَ الْأَذْرَعِيُّ فِي هَذَا الْمَقَامِ، حَيْثُ قَالَ: مَا اعْتَادَ النَّاسُ اسْتِعْمَالَهُ عِنْدَ مَحَاوَلَةِ عَمَلٍ وَحَمَلٍ ثَقِيلٍ، وَقَطَعَ مَفَاوِزِ سَفَرٍ؛ تَرْوِيحًا لِلنَّفُوسِ وَتَنْشِيطًا لَهَا؛ كَحُدَاءِ الْأَعْرَابِ بِإِبْلِهِمْ، وَغِنَاءِ النِّسَاءِ لِتَسْكِينِ صِغَارِهِنَّ، وَلَعِبِ الْجَوَارِي بِلُعْبِهِنَّ، فَهَذَا إِذَا سَلِمَ الْمَغْنَى بِهِ مِنْ فُحْشٍ وَذِكْرِ مُحَرَّمٍ - كَوْصَفِ الْخُمُورِ وَالْقَيْنَاتِ - لَا شَكَّ فِي جَوَازِهِ، وَلَا يُخْتَلَفُ فِيهِ، وَرَبَّمَا يُنْدَبُ إِلَيْهِ إِذَا نَشَطَ عَلَى فِعْلِ خَيْرٍ؛ كَالْحُدَاءِ فِي الْحَجِّ وَالغَزْوِ؛ وَمِنْ ثَمَّ ارْتَجَزَ ﷺ هُوَ وَالصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَحَفْرِ الْخَنْدَقِ، وَغَيْرِهِمَا؛ كَمَا هُوَ مَشْهُورٌ، وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَقْلَنَ فِي عَرَسٍ لِهِنَّ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيَّانَا وَحَيَّاكُمْ<sup>(١)</sup>

الثاني: وهو الذي يُحَرِّكُ النَّفُوسَ وَيَبْعَثُهَا عَلَى الْهَوَى وَالغَزَلِ وَالْمَجُونِ، الَّذِي يُحَرِّكُ السَّاكِنَ وَيَبْعَثُ الْكَامِنَ، فَهَذَا النَّوعُ إِذَا كَانَ فِي شَعْرٍ يُشَبَّبُ فِيهِ بِذِكْرِ النِّسَاءِ وَوَصْفِ مُحَاسِنِهِنَّ وَذِكْرِ الْخُمُورِ وَالْمَحْرَمَاتِ، لَا يُخْتَلَفُ فِي تَحْرِيمِهِ؛ لِأَنَّهُ اللَّهْوُ وَالغِنَاءُ الْمَذْمُومُ بِالِاتِّفَاقِ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ<sup>(٢)</sup>.

فهذان النوعان قد لا يقع فيهما خلاف عند العلماء، أي: على إباحة الأول ومنع الثاني، وعلى هذا يُمكن أن يتأول ما ورد من إباحة عن بعض كبار الأئمة بحمله على القسم الأول، وما ورد عن بعضهم من منع بحمله على الثاني.

وقد أورد العلامة القاري - رحمه الله - في رسالة «الغناء» عن الأئمة الأربعة روايات تدل على التساهل في هذه المسألة، مع العلم أن المشهور عنهم التشدد

(١) انظر: «كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع» لابن حجر الهيتمي (ص ٣٨)، وسيأتي تخريج

الحديث المذكور مع ما روي في معناه ضمن الرسالة إن شاء الله.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (١٦ / ٤٦١).

في تحريم الغناء، واعتباره من اللّهُو والباطل، فإن صحّت تلك الروايات فيمكن أن تُحمَل على القسم الأوّل، وما كان من تشديد فعلى الثاني، والله أعلم.

وقد قال المؤلّف في رسالة «السمع»: وأمّا ما نقله الطّبريّ عن أبي حنيفة أنّه يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذّنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة، سُفيان الثّوريّ وحماد وإبراهيم والشّعبيّ، فينبغي أن يُحمَل على الغناء المقرون بالحنّ الفسّاق، أو مع الآلات المحرّمة.

وما بين هذين القسمين وقع الخلاف بين العلماء، وذكروا في ذلك أحوالاً وتفصيلات، وأفردت له الكتب والمصنّفات.

فمن ذلك ما ذكّر من حكم الغناء مع كلّ من الدّف أو الشّبّابة أو غيرهما من الآلات، وكذا ما يقع فيه بعض الناس من الصّياح والتّغاشي أو الرّقص المسقط للمرورات، وكذا الغناء بالأشعار التي فيها أنواع من سوء الأدب والأمور المقبّحات.

وقد فصل أحد الأئمّة الكبار، وهو العزّبن عبد السلام، أنواع الغناء والسمع من المباح والمكروه والحرام، فأباح بعض الأنواع ليس مجال تفصيلها في هذا المقام، كما شنّع على البعض الآخر، فقال: «ليس من أدب السّماع أن تُشبهه غلبه المحبّة بالسّكر من الخمر فإنّه سوء الأدب، وكذا تشبيهه المحبّة بالخمير لأنّ الخمر أمّ الخبائث، فلا يُشبه ما أحبه الله تعالى بما أبغضه وقصّى بحبّه ونجاسته، فإن تشبيهه النّفيس بالخسيس سوء الأدب بلا شكّ فيه، وكذا التشبيه بالخضر والرّدف ونحو ذلك من التشبيّهات المستقبّحات، ولقد كره لبعضهم قوله: أنتم رُوحى ومعلّم راحتي، ولبعضهم قوله: فأنت السّمع والبصر، لأنّه شبه من لا شبيه له بروحه الخسيسه، وسَمِعِه وبصره اللّذين لا قدر لهما».



قلتُ: ومثله ما وَقَعَ في أشعارِ بعضِ المتأخِّرين وما يُنشدُ في هذه الأيامِ، من مديحِ النبي ﷺ بِالْفَاظِ العَشِقِ والهَيَامِ، ممَّا يُعدُّ من سوءِ الأدبِ وقلةِ الاحترامِ، ولا يليقُ بحقِّ أفرادِ الأنامِ، فضلاً عن سيّدِ الخلقِ عليه أفضلُ الصَّلَاةِ وأتمُّ السَّلَامِ، وكذا تشبيهُ الكعبةِ المشرفةِ بلبْنَى وَلَيْلى وسُعادِ وهَيَامِ، وأمثالِ هذه التَّشبيهِاتِ الباطلةِ الحرامِ. ثم إنَّ العزَّزَ رحمه اللهُ حَطَّ على مَنْ يَرَقُصُّ ويصفقُ عندَ السَّماعِ فقال: «أما الرَّقْصُ والتَّصفيقُ فِخْفَةٌ ورُعونةٌ مُشَبَّهَةٌ برُعونةِ الإناثِ، لا يفْعَلُها إِلَّا أَرَعْنُ أو مُتَصَنِّعٌ كَذَّابٌ، وكيف يَتَأَتَى الرَّقْصُ المَتَرَنُ بأوزانِ الغناءِ مِمَّنْ طائشٌ لُبُّه وذَهَبَ قلبُه، وقد قال عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «خيرُ القُرُونِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، ولم يكنْ أحدٌ من هؤلاءِ الذين يُقْتَدَى بهم يفعلُ شيئاً من ذلك».

ثم إنَّه رحمه اللهُ وَصَفَ أصحابَ التَّغَشِّي وأربابَ الزَّعَقَاتِ، عندَ سماعِ الألحانِ المُطْرِبَاتِ، بما يُجَلِّي حَقِيقَةَ تلكِ الأكاذيبِ والخزَعِبَاتِ، فقال: «وإنَّما اسْتَحْوَذَ الشَّيْطَانُ على قومٍ يظنُّون أنَّ طَرَبَهُمْ عندَ السَّماعِ إنَّما هو مُتعلِّقٌ باللهِ تعالى شأنُه، ولقد مائتوا فيما قالوا، وكذبوا فيما ادَّعَوْا، من جهةِ أَنَّهُمْ عندَ سماعِ المُطْرِبَاتِ وَجَدُوا لَذَّتَيْنِ: إحداهُما لَذَّةٌ قليلٌ مِنَ الأحوالِ المتعلِّقةِ بذي الجَلالِ، والثانيةُ لَذَّةٌ الأصواتِ والنَّغماتِ والكلماتِ الموزوناتِ المُوجِبَاتِ لِلذَّاتِ ليست من آثارِ الدِّينِ، ولا مُتعلِّقةٌ بأمرِهِ، فلَمَّا عَظُمَتْ عندهم اللذاتُ غَلِطُوا فظنُّوا أنَّ مجموعَ ما حَصَلَ لهم إنَّما حَصَلَ بسببِ حصولِ ذلكِ القليلِ مِنَ الأحوالِ، وليسَ كذلكِ، بلِ الأغلْبُ عليهم حصولُ لذاتِ النفوسِ التي ليست من الدِّينِ في شيءٍ»<sup>(١)</sup>.

فهذه بعضُ ألوانِ الغناءِ الممنوعاتِ، وكذا ما يتعلَّقُ بها من الأحوالِ الباطلاتِ، والهيئاتِ المُصطنعاتِ، وهذا بابٌ طويلٌ ليسَ من غايَتنا كثرةُ التَّفصيلِ والنَّقْلِ فيه،

(١) انظر: «قواعد الأحكام» (٢/ ١٨٤-١٨٦).

وإنما هي أمثلة في المسألة نسوقها للتوضيح، ولرسم صورة على الوجه الصحيح، تمهيداً للموضوع الذي تُعالجه هاتان الرسالتان.

وتمَّ أخيراً ملاحظة عنَّت على البال، لعلها تكون جديرة بالبحث والسؤال، وهي أن مسألة الاستماع من أهمِّ مسائل الخلاف، لأنَّها تمسُّ الحياة اليومية لكلِّ مسلم، وينبغي على أحكامها تفسيق النَّاسِ في أمورٍ قد شاعت في هذا الزَّمان، ولا يستطيع أحدٌ الانفكاك عنها، وخصوصاً مع وجود الكمِّ الهائل من الفضائيات، ودخولها كلِّ بيتٍ من بيوت المسلمين إلا ما ندر، وفيها الكثير من القنوات التي تدعي الالتزام، مع تهاؤن كثيرٍ منها في مسألة المعازف أو الغناء، ولا أعني الغناء الماجن السَّخيف، ولكن ما كان فيه مواعظ وتذكير بالآخرة، أو حثُّ على فعل الخير، أو دعوة إلى التخلُّق بأخلاق الدين، أو مديح للنبي ﷺ، وكذا ما فيه تعليم وتأديب للأطفال، ممَّا يسمعه الكبار والصغار، مع ما يحدث في هذه الفضائيات من مقطوعات تدخلها الآلات، قد تكون للبرامج كالفصالات، وليس فيها شيء مما يُستهجن، فيحتاج الأمر إلى أن يوجد في الأمة مجتهدون، يُعيدون النَّظَرَ فيما قاله الأولون، بعد أن اختلف الزَّمان، وظهر عندنا ما لم يكن عند أولئك الأئمة في الحُسبان.

وللتوضيح فقط في هذا المقام، نذكر ما يمكن أن يكون مثلاً على ما ذكرناه من المرام، وهو أن كثيراً من أولئك الأئمة قد نظروا في أحكامهم إلى مسألة سدِّ الدَّرَائِعِ، حيثُ كان الغناء والنَّشيد اقترانه بمجالس اللُّهُو والشُّربِ معروفٌ شائع، لا ينفصل عنها في كثيرٍ من الأحيان، وقد بيَّن هذا الأمر الإمام الغزاليُّ أحسن بيان، حيثُ ذكر أن الأوتار والمزامير كانت شعار أهل الشُّربِ، وأنَّ تحريمها كان من قبيل الإتياع، ثمَّ قال: «فهي مُحَرَّمَةٌ تبعاً لتحريم الخمر بثلاثِ عللٍ:

إحداها: أنها تدعو إلى شُرْبِ الخَمْرِ؛ فَإِنَّ اللَّذَّةَ الحَاصِلَةَ بِهَا إِنَّمَا تَبْتِمُ بِالخَمْرِ، وبمِثْلِ هذه العِلَّةِ حَرَّمَ قَلِيلَ الخَمْرِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهَا فِي حَقِّ قَرِيبِ العَهْدِ لَشُرْبِ الخَمْرِ تُذَكِّرُ مَجَالِسَ الأُنْسِ بِالشُّرْبِ، فَهُوَ سَبَبُ الذِّكْرِ، وَالذِّكْرُ سَبَبُ انْبِعَاثِ الشُّوقِ، وَانْبِعَاثُ الشُّوقِ إِذَا قَوِيَ فَهُوَ سَبَبُ الإِقْدَامِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الاجْتِمَاعَ عَلَيْهَا لَمَّا أَنْ صَارَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الفِسْقِ، فَيَمْتَنِعُ التَّشْبَهُ بِهِمْ؛ لِأَنَّ مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

وَنَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ العِلَلُ الثَّلَاثُ لَمْ تَعُدْ فِي زَمَانِنَا - بِالنَّظَرِ إِلَى مَا قَدَّمْنَاهُ - هِيَ الحَاكِمَةُ فِي المَسْأَلَةِ، بَلْ إِنَّ الأَغْلَبَ اليَوْمَ حِصُولُ الاسْتِمَاعِ مِنَ الإِنْسَانِ وَهُوَ مُنْفَرِدٌ فِي بَيْتِهِ، أَوْ مُجْتَمِعٌ مَعَ أَهْلِهِ وَعِيَالِهِ، وَلَا مَدْخَلَ لِلهُوَ وَالشُّرْبِ فِي مِثْلِ هَذَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا بَعِيدٍ.

فَنَسَأَلُ اللهَ الكَرِيمَ الوَهَّابَ، أَنْ يَهَيِّئَ لِهَذِهِ الأُمَّةِ مَنْ يُوضِّحُ لَهَا دِينَهَا وَيُدْلِّهَا طَرِيقَ الحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَذَلِكَ بِالرُّجُوعِ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاسْتِنْبَاطِ الأَحْكَامِ مِنْهُمَا وَتَبْيِينِهَا لِلنَّاسِ؛ لِثَلَا يُنْسَبَ إِلَى الفِسْقِ مَنْ لَمْ يَقَعْ فِيهِ، وَيُوجَّهَ بِهِ مَنْ لَمْ يُقَارَفْهُ أَوْ يُدَانِيَهُ، وَذَلِكَ فِي أَمْرٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ كَمَا سَلَفَ مِنَ الكَلَامِ، فَقَدْ يُؤَدِّي بِهِ ذَلِكَ إِلَى الاسْتِهَانَةِ بِمَسَائِلِ الحَلَالِ وَالحَرَامِ، وَالوُقُوعِ فِي مُحْتَمِّ الأَثَامِ.

وَهَاتَانِ الرِّسَالَتَانِ اللَّطِيفَتَانِ المُفِيدَتَانِ لِلْمَلَأِ رَحْمَةُ اللهِ يُمَكِّنُ أَنْ تُعَدَّ تَلْخِيصاً لِمَا كُتِبَ فِي مَسْأَلَةِ السَّمَاعِ وَالعِنَاءِ بِالأَشْعَارِ، حَيْثُ جَمَعَ فِيهِمَا مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنْ آثَارٍ، وَلَخَّصَ مَا قِيلَ فِيهِمَا مِنْ أَقْوَالِ السَّلَفِ وَالخَلْفِ الأَخْيَارِ، لَكِنْ مَعَ الإِيجَازِ وَالاخْتِصَارِ، كَمَا سَلَكَ فِيهِمَا سَبِيلَ التَّوَسُّطِ وَالعَدَالِ، لَكِنَّهُمَا مَعَ الخُلُوعِ مِنَ الحَشْوِ وَالزَّوَائِدِ، حَافِلَتَانِ بِالفَوَائِدِ وَحَسَانِ العَوَائِدِ.

(١) انظر: «الإحياء» (٢/ ٢٧٢).

والرسالة الأولى سمّاها:

### «الاعتناء بالغناء في الفناء»

وقد كتبتها المؤلف - كما ذكر في الخطبة - جواباً لسؤال بعض الفضلاء عمّا يتعلّق بالسّماع والغناء، وجعلها مُشمّلة على بعض ما يتعلّق بهذه المسألة مُجمّلة من الكتاب والسُنّة وأقوال بعض الأئمّة.

وقسم فيها المراد بالغناء إلى ثلاثة أقسام:

الأوّل: الغناء الذي سمّاه بالسّاذج، ويعني به غير المختلط بشيءٍ من الآلات.

والثاني: الغناء المترافق مع الدّف.

والثالث: الغناء المختلط بالآلات.

وقد ذكر أقوال كثيرٍ من العلماء في هذه الأنواع الثلاثة، لكنّ ممّا يؤخذ عليه في سياقِه لهذه الأقوال اقتصارُه في نقل ما وردَ عن بعض الأئمّة على جانبٍ واحدٍ دون التّنبه على ما وردَ عنهم ممّا يخالفه، فقد نقلَ عن الأئمّة الأربعة - مثلاً - أقوالاً وأخباراً تفيّد التساهل في مسألة السّماع، وكلّها تُخالف المشهورَ عنهم من التّشديد فيها، ومع ذلك فإنّه لم يُنبّه عليه من قريبٍ أو بعيد، وقد بيّنّا ذلك كلّهُ، والله الفضلُ والمنّة.

وممّا يؤخذ على المؤلف - رحمه الله - أيضاً عدوله عن لفظ الصّحيح في تخريجِه منه إلى ألفاظ الناقلين من المتأخّرين كالسيوطي، دون العودة إلى الصّحيح نفسه للاطلاع على لفظ الرواية فيه، مثال ذلك: حديث الرّبيع بنتِ معوذٍ في قصة إقرار النبي ﷺ لجاريتين كانتا تُغنيان عندها.

ويلاحظُ عليه أيضاً: أنّه غلَط في اسم عبد الله بن عون، فجعلَه: عون بن عبد الله، وأورد ما روي عن عبد الله بن عون في السّماع منسوباً إلى الآخر، فأمّا انقلَب الاسمُ عليه، أو أنّه خلطَ بين الاثنين، وكلاهما من رجال «التهذيب».

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية: الأحمدية ورمزها: «أ»، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها: «ج»، ونسخة فاضل أحمد ورمزها: «ف».

\*\*\*

أما الرسالة الثانية فهي في نفس معنى الأولى، لكنها أطول منها، وسماها:

### «فتح الأسماع في شرح السماع»

وسبب تأليفها كما ذكر في مقدمته هو ما رآه من ميل مشايخ الزمان وعلماء الدوران إلى سماع الغناء وفق متابعة نزاع الهوى، وأنهم بذلك أحلوا من منكرات الدين ما أجمع على حرمة أئمة المجتهدين، فأحب - كما قال - أن يذكر ما يتعلق به من الكتاب والسنة، وأقوال الأئمة من علماء الأمة.

فبدأ بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ الآيتين [لقمان: ٦]، وذكر ما نُقل في تفسيرهما من أحاديث وآثار، ثم أورد بعض آيات التهديد والوعيد التي حملها بعض الأئمة على ما يتعلق بالغناء والسماع، كقول محمد ابن الحنفية إن المراد بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢] هو الغناء، وقول مجاهد بذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنَ اسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

ثم ساق - كما في رسالة الغناء - ما روي في الغناء والسماع من أحاديث وآثار، وما نُقل فيهما من أقوال العلماء الأحيار.

ويلاحظ أن هذه الرسالة والرسالة الأخرى لم تُكتب على سبيل التكميل، بمعنى أن أحدهما مكمل للآخرى، بل إن كل واحدة منهما قد تناولت الموضوع بشكل منفصل، كما يدل عليه تكرار كثير من الأحاديث والأخبار والأقوال فيهما، ولعلّ تعليل ذلك هو كون المدة بين تأليفهما كانت طويلة، أو غير ذلك مما لا سبيل إلى معرفته.

ويُدلُّ على ذلك أيضاً وجودُ نوعٍ اختلافٍ في بعضِ آراءِ المؤلِّفِ بين الرِّسالتينِ، كراهيه في مسألة الرِّقَصِ، حيث جَعَلَهُ في الرِّسالةِ الأولى علامةً على النَّقْصِ، ثُمَّ ذَهَبَ في اتِّجَاهِ الكلامِ عن حُرْمَتِهِ، فنَقَلَ عن بعضِ الأئمَّةِ حُرْمَتَهُ، وعن بعضهم أنَّ أَوَّلَ مَنْ فَعَلَهُ السامريُّ، وعن الإمامِ مالِكٍ أنَّ فاعِلَهُ في النَّارِ، وعن المذاهبِ الأربعةِ التَّشَدُّدَ فيه جدًّا، ولم يَتَعَقَّبْ ذلك بشيءٍ، في حينِ نَجَدَهُ في الثَّانِيَةِ مع أَنَّهُ جَعَلَهُ علامةً على النَّقْصِ، إِلَّا أَنَّهُ ذَهَبَ في اتِّجَاهِ الكلامِ على إِباحَتِهِ، فنَقَلَ فيه خلافاً بين الكراهيةِ، والإباحةِ، والتَّفصِيلِ بَيْنَ أربابِ الأحوالِ وغيرِهِم، وأمَّا الحرمةُ فلم يُشِرْ إليها من قَرِيبٍ ولا من بَعِيدٍ، بل اسْتَدَلَّ هو نفسه على الرُّخْصَةِ فيه والإباحةِ بحديثِ رَقِصِ الأَحْبَاشِ في المسجدِ، وليس ذلك بدليلٍ عند العلماءِ كما بيَّنَّاهُ في مكانه.

كما اسْتَدَلَّ أيضاً عليه بما رُوِيَ: أَنَّ جَعْفَرًا وَعَلِيًّا وَزَيْدًا حَجَلُوا الْمَا قَالَ لَهُم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِم، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا يُسْتَدَلُّ بِمِثْلِهِ، وَإِنْ صَحَّ فَلَيْسَ فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى الرَّقْصِ، فَمَا أَبْعَدَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ! بَلْ إِنَّهُ هُوَ نَفْسُهُ فِي الرِّسَالَةِ الْأُولَى قَدْ اسْتَبْعَدَ دَلَالَتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: وَمَا أَبْعَدَ مَنْ اسْتَدَلَّ عَلَى إِباحَةِ الرَّقْصِ الْمَعْرُوفِ بِالنَّقْصِ، بِمَا وَرَدَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ لَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ...، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

ولعلَّ هذا ممَّا يُؤخِّدُ على المؤلِّفِ في هذه الرِّسالةِ، وقد نبَّهنا في تعليقنا على موقِفِ علماءِ الأُمَّةِ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ في مِثْلِ هذه المسائلِ، وَأَنَّهُ جِهَالَةٌ وَبَطَالَةٌ وَضَلالَةٌ، الدِّينُ مِنْهَا بَرَاءٌ.

وممَّا يُؤخِّدُ على المؤلِّفِ أيضاً اسْتِدْلالُهُ ببعضِ الأحاديثِ الواهيةِ دونَ التَّنْبِيهِ على ذلك، كحديث: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونِ أَهْلِ الْفِسْقِ وَأَهْلِ الْكِتَابَيْنِ...»، وهو حديثٌ قال عنه ابنُ الجوزيِّ: لَا يَصِحُّ.

وكذا حديثُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ قُرَّةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُتِبَ عَلَيَّ الشَّقْوَةُ، فَلَا أُرْزَقُ إِلَّا مِنْ دُفِّي...، وسيأتي الكلامُ عليه في محله.

ويلاحظُ أيضاً بعضُ الأخطاءِ في الأحاديثِ النبويةِ الشريفةِ، فمن ذلك أَنَّهُ عَزَا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ الذي يقولُ فيه لعائشةُ: «يا عائشةُ! أَمَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ» لابنِ ماجه. وليسَ عنده، بل هو عند البخاريِّ.

وفي حديثِ الجوارِي اللَّاتِي كُنَّ يُغْنِيَنَّ يَوْمَ الْعِيدِ فَانْتَهَرَهُنَّ أَبُو بَكْرٍ، خَلَطَ بَيْنَ حَدِيثَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وعزاه لابنِ ماجه خبرَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: الْغِنَاءُ زَادُ الرَّكَّابِ. وليسَ عنده.

وخبرُ خَوَاتِمِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِنْشَادِهِ الشُّعْرَ فِي طَرِيقِ الْحَجِّ بِصُحْبَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. عزاه لابنِ ماجه وليسَ فيه.

وحديثُ: «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى صَوْتِ غِنَاءٍ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَنْ يَسْمَعَ الرُّوحَانِيِّينَ فِي الْجَنَّةِ» عزاه للحكيم الترمذيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى. والصَّوَابُ أَنَّهُ فِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ وَكْدِ أَبِي مُوسَى.

وحديثُ ابنِ مسعودٍ فِي قِرَاءَتِهِ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ وَذَرَفِ عَيْنَيْهِ ﷺ لِسَمَاعِ الْقُرْآنِ، عزاه لأبي. والصَّوَابُ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا.

لكنَّ هذا الذي ذَكَرْنَاهُ لَا يُقَلَّلُ مِنْ أَهَمِّيَّةِ هَاتَيْنِ الرَّسَالَتَيْنِ، وَكَفَى الْمَرْءَ نَبْلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهُ، فَهُمَا خَيْرٌ مَرْجِعٍ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَقِفَ عَلَى مَا جَاءَ فِي مَسْأَلَةٍ هِيَ مِنْ أَهَمِّ مَسَائِلِ الْخِلَافِ، بَعِيدًا عَنِ الْمَطْوَلَاتِ الْمُمَلَّةِ وَالْمُخْتَصِرَاتِ الْمُخِلَّةِ، هَذَا إِنْ خَلَّتْ تِلْكَ الْمُؤَلَّفَاتُ مِنَ الْخُرَافَاتِ وَالْخُرُجَاتِ.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخ خطية، وهي: الأحمدية ورمزها: «أ»، ونسخة الجامعة الإسلامية ورمزها: «ج»، والسليمانية ورمزها: «س»، وفاضل أحمد ورمزها: «ف»، وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق».

**المحقق**

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي خَلَقَ لنا الأَسْمَاعَ والأَبْصَارَ، لِنَسْمَعَ الأخبارَ ونَشْهَدَ الآثَارَ،  
والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على سَيِّدِ الأَبْرَارِ، وَسَنَدِ الأَخْيَارِ، وعلى آلِهِ وأَصْحَابِهِ وأَتْبَاعِهِ  
وأَحْبَابِهِ في الحَاضِرِ والأَسْفَارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ المُفْتَقِرُ إلى غِنَى رَبِّهِ البَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ القَارِي: إِنَّهُ سَأَلَنِي  
بَعْضُ الصُّلَحَاءِ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالسَّمَاعِ وَالعِنَاءِ، مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ المَشَايخُ والعُلَمَاءُ، فَكَتَبْتُ  
لَهُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ المُشْتَمِلَةَ على بَعْضِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ المَسْأَلَةِ، مُجْمَلَةً مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَنِ  
وَأَقْوَالِ بَعْضِ الأَثَمَةِ، الَّذِينَ هُمْ قُدْوَةٌ هَذِهِ الأُمَّةَ.

أَمَّا الكِتَابُ: فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ  
مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي  
رِوَايَةِ عَطَاءٍ: يُرِيدُ النَّجَاشِيَّ وَأَصْحَابَهُ، قَرَأَ عَلَيْهِمُ جَعْفَرٌ بِالحَبَشَةِ: ﴿كَهَيَّعَ﴾،  
فَمَا زَالُوا يَبْكُونَ حَتَّى فَرَّغَ جَعْفَرٌ مِنَ القِرَاءَةِ. كَذَا فِي «المَعَالِمِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ عَزَّ وَعَلَا: ﴿بَنِي عِبَادٍ﴾ (٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر:  
١٧-١٨]، وَالمَعْنَى: يَسْتَمِعُونَ القُرْآنَ وَغَيْرَهُ فَيَتَّبِعُونَ القُرْآنَ وَيَتْرَكُونَ غَيْرَهُ، ﴿أُولَئِكَ  
الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٨].

(١) انظر: «تفسير البغوي» المسمى «معالم التنزيل» (٣/ ٨٧)، وذكره من طريق عطاء عن ابن عباس أيضاً:  
الواحد شيخ البغوي في «الوسيط» (٢/ ٢١٧)، ورواه مطولاً الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٩٥) من  
طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِهًا مَثَانِيَ نَقَشِعُرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، والمعنى: إذا ذُكِرَتْ آياتُ العذابِ لأربابِ الحِجَابِ اقشَعَرَّتْ جُلُودُ الخائفينَ لله، وإذا ذُكِرَتْ آياتُ الرَّحْمَةِ لأصحابِ القُرْبَةِ لَأَنَّ جُلُودَهُمْ، وَسَكَنَتْ قُلُوبُهُمْ، كما قال: ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨].

وحاصلُ المعنى: أَنَّ قُلُوبَهُمْ تَقْشَعُرُّ عِنْدَ الخوفِ مِنَ العِقَابِ، وتَلِينُ عِنْدَ رَجَاءِ الثَّوَابِ، فَهُم بَيْنَ الخوفِ والرَّجَاءِ فِي هَذَا البَابِ.

قال قتادة: هَذَا نَعْتُ أوليَاءِ اللَّهِ، نَعَتَهُمُ اللَّهُ بِأَن تَقْشَعُرَّ جُلُودُهُمْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ، وَلَمْ يَنْعَتَهُمْ بِذَهَابِ عُقُولِهِمْ، وَالغَشِيَانِ عَلَيْهِمْ، إِنَّمَا ذَلِكَ فِي أَهْلِ البِدْعِ، وَهُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ<sup>(١)</sup>.

وعن عبدِ اللهِ بنِ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لجدَّتِي أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ رضي اللهُ عنهما: كيفَ كانَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ يصنعونَ إذا قُرِئَ عليهمُ القرآنُ؟ قالت: كانوا كما نَعَتَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَفِيضُ أعْيُنُهُمْ وَتَقْشَعُرُّ جُلُودُهُمْ، قال: فقلنا لها: إنَّ ناساً اليومَ إذا قُرِئَ عليهمُ القرآنُ خرَّ أحدهم مَغْشِيًّا عليه، فقالت: أعودُ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ<sup>(٢)</sup>.

وروي: أَنَّ ابنَ عمرَ رضي اللهُ عنهما مرَّ برجلٍ من أَهْلِ العِراقِ ساقِطاً، فقال: ما بالُ هذا؟ قالوا: إِنَّهُ إذا قُرِئَ عليه القرآنُ أو سَمِعَ ذَكَرَ اللهُ سَقَطَ، فقال ابنُ عمرَ: إِنَّا لَنَخْشَى اللهُ وَمَا نَسْقُطُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ أَحَدِهِمْ، ما كانَ هذا صَنِيعَ أصحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ١٣٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٢٤٩)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٦٢).

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣١).

وذكر عند ابن سيرين الذين يُصرعون إذا قرئ عليهم القرآن، فقال: بيننا وبينهم أن يقعد أحدهم على ظهر بيتٍ باسطاً رجله، ثم يقرأ عليه القرآن من أوله إلى آخره، فإن رمى بنفسه، فهو صادق: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣] (١).

وأما السنة: فقد ورد عنه عليه السلام: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن البراء (٢)، وزاد الحاكم عنه: «فإنَّ الصَّوتَ الحَسَنَ يزيدُ القرآنَ حُسْنًا» (٣)؛ أي: يُظهرُ زيادةَ حُسْنِهِ المَوْجِبِ لِكَمَالِ أَنَسِهِ.

وورد: «مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا». رواه البخاري (٤)، والمعنى: مَنْ لَمْ يُحَسِّنْ بِهِ صَوْتَهُ جَاهِرًا بِهِ، مُتَرْتِمًا عَلَى طَرِيقِ التَّحْزُنِ بِهِ، أَوِ الشُّرُورِ بِسَبَبِهِ، طَالِبًا بِهِ غِنَى النَّفْسِ عَنْ غَيْرِهِ، رَاجِيًا بِهِ غِنَى الْيَدِ عِنْدَ فَقْرِهِ، فَهَذِهِ سَبْعَةٌ مِنَ الْمَثَانِي، مُسْتَبْطَأَةٌ مِنَ الْمَبَانِي.

وقال عليه السلام لأبي موسى: «لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» (٥)؛ أي: حُسْنِ صَوْتٍ، وَنَعْمَةٍ (٦) مِنْ نِعْمَاتِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وعنه عليه السلام: «إِقْرُؤُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونِ أَهْلِ الْفُسُوقِ وَأَهْلِ الْكِتَابِينَ؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِي يُرْجَعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣١).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٢٨٣)، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٤٩).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢١٢٥).

(٤) رواه البخاري (٧٥٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه بلفظ: «لقد أوتيت...».

(٦) في «أ»: «ونغمته».

وَالنَّوْحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبٌ مَن يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ عَنْ حُدَيْفَةَ<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُ عَلِيًّا»، فَقُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ الْقُرْآنُ؟ قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي»، قَالَ: فَافْتَتَحْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ فَلَمَّا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قَالَ: فَرَأَيْتَهُ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لِي: «حَسْبُكَ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو طَالِبِ الْمَكِّيُّ فِي كِتَابِهِ «قُوَّةُ الْقُلُوبِ» بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْمٌ يُنْشِدُونَ الشُّعْرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُرْآنٌ وَشِعْرٌ؟ فَقَالَ: «مِنْ هَذَا مَرَّةً، وَمِنْ هَذَا مَرَّةً»<sup>(٣)</sup>. انْتَهَى.

وَلَعَلَّ فِيهِ الْإِشَارَةُ إِلَى دَفْعِ الْمَلَالَةِ وَالسَّامَةِ، فَالْقُرْآنُ غِذَاءُ الرُّوحِ، وَالشُّعْرُ حَظُّ النَّفْسِ، قِيلَ: وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ: كَلَّمَنِي يَا حُمَيْرًا<sup>(٤)</sup>؛ لِأَنَّ الْاسْتِغْرَاقَ بِالغَيْبَةِ فِي لُجَّةِ الشُّهُودِ يَمْنَعُ الْحُضُورَ عَنْ عِبَادَةِ الْمَعْبُودِ.

وَرُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ بَكَى عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِصَوْتٍ حَسَنِ، قَالَ الرَّأْوِيُّ: وَكُنْتُ أَسْمَعُ لَهُ أَزِيزًا<sup>(٥)</sup>.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٧٢٢٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٢٦٤٩)، وَرَوَاهُ أَيْضًا: ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعَلَلِ» (١٦٠)، جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ شَيْخِ يَكْنَى أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ بِهِ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ مَجْهُولٌ، وَبَقِيَّةُ [أَحَدِ رَوَاتِهِ] يَرْوِي عَنْ حَدِيثِ الضَّعْفَاءِ وَيُدْلِسُهُمْ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٥٠)، وَمُسْلِمٌ (٨٠٠).

(٣) لَمْ أَجِدْهُ.

(٤) قَالَ الْمُؤَلِّفُ نَفْسَهُ فِي «الْأَسْرَارِ الْمَرْفُوعَةِ» (ص ١٩١): لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.

(٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ (١٢١٤)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤/ ٢٥، ٢٦) (١٦٣١٢)،

وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وعن عائشة رضي الله عنها: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَنَاشَدُونَ الْأَشْعَارَ وَهُوَ يَتَسَمُّ<sup>(١)</sup>.

وقد أنشدَ لرسولِ الله ﷺ مئةَ قافيةٍ من قولِ أميةَ بنِ أبي الصَّلْتِ، يقولُ في كلِّ ذلك: «هيه»<sup>(٢)</sup>؛ أي: زِدْ، وأمِيَّةُ كَانَ من شعراءِ الجاهليَّةِ، وقد قالَ عليه السَّلَامُ في حقِّه: «إِنْ كَادَ فِي شِعْرِهِ لِيُسَلِّمَ»<sup>(٣)</sup>.

وصحَّ عنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «أَنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ»<sup>(٤)</sup> لبيد:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ<sup>(٥)</sup>

وكانَ ﷺ يَضَعُ لِحَسَّانٍ مَنبَرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ، يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ويقولُ عليه السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بَرُوحِ الْقُدُسِ مَا نَافِحٍ - أَوْ: فَاخِرٍ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ». رواه الترمذي وغيره<sup>(٦)</sup>.

وبهذا تبين أن الشعر ليس بمذمومٍ مُطلقاً كما توهم بعضهم، بل حسنه حسنٌ، وقبيحه قبيحٌ، ويُستفادُ هذا المعنى من قوله تعالى: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾<sup>(٧)</sup>

(١) رواه بنحوه الترمذي (٢٨٥٠) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه، وصححه. وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (١ / ٥٧٠): لم أقف عليه من حديث عائشة.

(٢) رواه مسلم (٢٢٥٥) من حديث الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٢٥٥)، والطيايبي في «مسنده» (١٢٧١)، من حديث الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه. وانظر الحديث الذي بعده.

(٤) قوله: «الشاعر كلمة» سقط من النسخ الثلاث، والمثبت من نسخة مذكورة في هامش «ج»، وهو الموافق للمصادر.

(٥) رواه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦ / ٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وزادا: «وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم».

(٦) رواه الترمذي (٢٨٤٦) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: حسن صحيح.

أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٣٢٥﴾ وَأَنْتُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿الشعراء: ٢٢٤-٢٢٧﴾.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَابْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ      الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ  
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ      وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ! بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ شِعْرًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَلَّ عَنْهُ يَا عَمْرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ»<sup>(١)</sup>.  
وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ، وَعِنْدَ أَوْلِي الْأَبَابِ شَهِيرَةٌ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحْدِثُ لَهُ فِي السَّفَرِ، وَأَنَّ أَنْجَشَةَ كَانَ يُحْدِثُ بِالنِّسَاءِ، وَالْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ يُحْدِثُ بِالرِّجَالِ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا أَنْجَشَةَ! كَيْفَ سَوَّقَكَ بِالْقَوَارِيرِ؟»<sup>(٢)</sup>

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ كَمَا فِي «الثَّلَاثِيَّاتِ» عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَسْمِعْنَا يَا عَامِرٌ مِنْ هُنِيهَاتِكَ - أَي: <sup>(٣)</sup> أَرَا حَيْزِكَ، أَوْ: نُغِيمَاتِكَ - فَحَدَا بِهِمْ؛ أَي: بِقَوْلِهِ:

(١) رواه الترمذي (٢٨٤٧)، والنسائي (٢٨٧٣). قال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٠٤٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٦٤)، وهو في «صحيح البخاري» (٦١٤٩)، و«صحيح مسلم» (٢٣٢٣)، لكن دون عبارة: «وَأَنَّ أَنْجَشَةَ كَانَ يُحْدِثُ بِالنِّسَاءِ، وَالْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ يُحْدِثُ بِالرِّجَالِ». وجاء في رواياته في الصحيحين وغيرهما: «رويدك سوقا» أو ما قاربها، ولم أجد عبارة المؤلف: «كيف سوقك» في كتاب، ولعله وهم أو تحريف.

(٣) في «ج»: «أو».

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا      وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
وَتَبَّتْ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا      وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا  
فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ السَّائِقُ؟» قالوا: عامرٌ، قال: «رَحِمَهُ اللَّهُ».  
الحديث (١).

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْغِنَاءَ زَادُ الْمُسَافِرِ (٢).

ومن ذلك ما رُوِيَ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي  
وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَتَغَنَّى بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَتَقُولُ هَذَا  
وَأَنْتَ مُحْرِمٌ؟ فقال سعدٌ: يا ابنَ أخي! وهل سَمِعْتَنِي أَقُولُ هُجْرًا أَوْ فُحْشًا (٣)؟  
وقد رُوِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يُنْشِدُ هَذَا  
الْبَيْتَ:

كَفَى حَزَنًا أَنْ لَا حَيَاةَ هَنِيئَةً      وَلَا عَمَلَ يَرْضَى بِهِ اللَّهُ صَالِحٌ (٤)  
فَتَبَيَّنَ بِهَذَا: أَنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ بِالشُّعْرِ الْمُسْتَحْسَنِ لَا يَكُونُ حَرَامًا، وَلَا  
مَكْرُوهًا، بَلْ مَرْغُوبًا وَمُسْتَحَبًّا وَمَنْدُوبًا.

وقد رَوَى القَشِيرِيُّ فِي «رِسَالَتِهِ» عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى  
عَنْهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَنْكَحَتْ فَتَاةً ذَاتَ قَرَابَتِهَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ  
ﷺ فَقَالَ: «أَهْدَيْتُمُ الْفَتَاةَ؟» فقالت: نعم، قال: «فَأرْسَلْتِ مَنْ يُغْنِي؟» قالت: لا، فقال  
ﷺ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ فِيهِمْ غَزْلٌ، وَلَوْ أُرْسَلْتُمْ مِنْ يَمِينِي».

(١) رواه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢ / ١٩٧).

(٣) انظر: «العقد الفريد» (٦ / ١١).

(٤) رواه الصيمري في «أخبار أبي حنيفة» (ص ٤٧).

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيَّانَا وَحَيَّاكُمْ<sup>(١)</sup>

وَرَوَى أَيْضاً بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَجُلًا أَنْشَدَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

أَقْبَلْتُ فَلَاحَ لَهَا عَارِضَانَ كَالسَّبَجِ

أَدْبَرْتُ فَقُلْتُ لَهَا وَالْفُؤَادُ فِي وَهَجِ

هَلْ عَلَيَّ وَيَحْكُمَا إِنْ عَشِقْتُ مِنْ حَرَجِ

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا حَرَجَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: رَأَيْتُ وَالِدِي يَتَسَمَّعُ

مِنْ وِرَاءِ الْحَائِطِ لَسَمَاعٍ كَانَ عِنْدَ جِيرَانِنَا<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا اقْتِرَانُ الْغِنَاءِ بِالذَّفِّ: فَقَدْ جَاءَتْ الرُّخْصَةُ بِهِ لِلشُّرُورِ فِي الْأَعْيَادِ، وَأَيَّامِ

الْعُرْسِ لِلْعِبَادِ، وَقُدُومِ الْغَائِبِ إِلَى الْبِلَادِ، فَمِنْ ذَلِكَ إِنْشَادُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَضَرْبُهُمْ

بِالذَّفِّ عِنْدَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ الْأَمِينَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ السَّكِينَةِ، وَقَوْلُهُمْ:

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوُدَاعِ

وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعٍ<sup>(٤)</sup>

(١) رواه القشيري في «الرسالة القشيرية» (٢ / ٥٠٦)، ورواه أيضا ابن ماجه (١٩٠٠)، وأصله في

البخاري (٥١٦٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أوردته القشيري في «الرسالة» (٢ / ٥٠٧) دون إسناد، وقال الكرمي في «الفوائد الموضوعية» (ص ١٢٦):

هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام.

(٣) روى نحو هذه القصة ابن طاهر في كتاب «السماع» (ص ٤٦ - ٤٧). وضح عن الإمام أحمد خلافه،

ففي «مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله» (ص ٣١٦): سألت أبي عن الغناء فقال: يثبت التَّفَاقُ

في القلب؛ لا يعجبني.

(٤) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢ / ٥٠٧) عن ابن عائشة معضلاً، وليس في ذكر للذَّفِّ والألحان.

انظر: «تخرج أحاديث الإحياء» للعراقي (١ / ٥٧١).



ومن ذلك: حديثُ الرُّبَيْعِ بنتِ مُعَوِّذٍ رضيَ اللهُ عنها: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عُرْسِي وَعِنْدَنَا جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ وَتَدُوبَانِ أَنَسًا فُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَتَقُولَانِ فِيمَا تَقُولَانِ:

وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَمَّا هَذَا فَلَا تَقُولَاهُ، لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي إِلَّا اللهُ»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك: ما رواه ابنُ ماجه عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّ بِبَعْضِ أَرْقَةِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا بِجَوَارٍ يَضْرِبْنَ بَدُوفِهِنَّ وَيَتَغَنَّينَ وَيُقَلْنَ:

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَا حَبَّذا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارِ

فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لِأُحِبُّكَ»<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك: ما رواه من أنه - عليه السلام - لَمَّا رَجَعَ مِنْ بَعْضِ مَغَازِيهِ، جَاءَتْ جَارِيَةٌ سُودَاءُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللهُ سَالِمًا أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالذُّفِّ وَأَتَغَنِّيَ، فَقَالَ لَهَا: «إِنْ كُنْتُ نَذَرْتُ فَاضْرِبِي، وَإِلَّا فَلَا»، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَمْرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَأَلْقَتِ الذُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا وَقَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَخَافُ مِنْكَ يَا عَمْرُ». أَوْ كَمَا قَالَتْ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ

(١) رواه البخاري (٤٠٠١)، ولفظ المرفوع منه: «لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ»، وفي رواية أخرى عند البخاري (٥١٤٧): «دَعِي هَذِهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ»، ولفظ المؤلف من «الدر المنثور» (٦ / ٥٣٢)، وهو قريب من رواية الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤ / ٢٧٣): «أَمَّا هَذَا فَلَا، وَقُولَا: لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِي إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

(٢) رواه ابن ماجه (١٨٩٩)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاج» (٢ / ١٠٦): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(١)</sup>، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ أَوْضَحْتُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ فِي «شَرْحِ الْمَشْكَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامِ مَنْى تَدَفَّفَانِ وَتَضْرِبَانِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُغَشَّى بِثَوْبِهِ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ»<sup>(٤)</sup>.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى إِبَاحَةِ الدُّفِّ مُطْلَقًا، وَأَصْحَابُنَا الْحَنْفِيَّةُ خَصُّوا جَوَازَهُ بِنَحْوِ الْعُرْسِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاضْرِبُوهُ بِالْدُّفِّ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا<sup>(٥)</sup>.

وَقَيَّدُوهُ بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ جَلَّاجِلٌ؛ فَإِنَّ الْجَلَّاجِلَ بَمَنْزِلَةِ الْجَرَسِ، فَيَطْرُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَلِأَنَّ الدُّفُوفَ فِي زَمَنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ سَازِجَةً<sup>(٦)</sup>.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْغِنَاءَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ<sup>(٧)</sup>: قِسْمٌ سَازِجٌ بغيرِ آلهٍ، فَالْجُمْهُورُ عَلَى

(١) رواه الترمذي (٣٦٩٠) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) روى أبو داود (٣٣١٢) بعضه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٦ / ٥٤٦ و ٥٥٢)، و(١١ / ١٩٤).

(٤) رواه البخاري (٩٨٧)، ومسلم (٣٥٢٩).

(٥) رواه الترمذي (١٠٨٩) من طريق عيسى بن ميمون الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة بلفظ: «أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْدُّفُوفِ». قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ في هذا الباب، وعيسى بن ميمون الأنصاري يُضَعَّفُ في الحديث، وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن أبي نجيح التفسير هو ثقةٌ.

(٦) أي: لا يخالطها شيء؛ قال صاحب «تاج العروس» في شرح الساذج: الذي على لون واحد لا يخالطه غيره.

(٧) ذكر المؤلف - رحمه الله - قسماً واحداً، ولم يذكر القسمين الآخرين. وسيكرر الكلام عن تقسيم الغناء إلى ثلاثة أقسام ويسردها جميعاً في رسالته «فتح الأسماع» الآتية، فانظرها ثمة.

إباحته من غير كراهته، مع أمن الفتنه والسلامة من المنكر في حالته، وهذا منقول عن جماعة من الصحابة الكرام، والتابعين الفخام، والمجتهدين العظام، كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم، بل حكى الغزالي الاتفاق عليه.

وقد صنف فيه ابن حزم<sup>(١)</sup>، [وابن طاهر]<sup>(٢)</sup>، ونقل إجماع الصحابة والتابعين عليه<sup>(٣)</sup>، وقد نقله صاحب «النهاية في شرح الهداية» من الحنفية. وقال بعضهم: إذا كان لدفع الوحشة عن النفس فلا بأس به<sup>(٤)</sup>، وبه أخذ شمس الأئمة السرخسي، واستدل عليه: بأن أنسا صاحب رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك<sup>(٥)</sup>. ومن العلماء من قسم الغناء إلى مباح ومستحب، وجعل من المستحب الغناء في العرس، والمباح فيما سوى ذلك.

وقال الغزالي وغيره: سماع ما يحرك الأحوال السنية المذكورة للأموال الأخروية مندوب<sup>(٦)</sup>.

وقال الجنيد رضي الله عنه<sup>(٧)</sup>: الناس في السماع على ثلاثة أضرب:

(١) لابن حزم رسالة صغيرة في هذه المسألة مطبوعة ضمن «رسائل ابن حزم» (١/ ٤٣٠-٤٣٩) بعنوان: «رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور؟» اقتصر فيها على ذكر أحاديث المنع مع التنبيه على عللها، وأحاديث الإباحة مع التنبيه على صحتها.

(٢) ما بين معكوفتين من «فرح الأسماع برخص السماع» لأبي المواهب الشاذلي (ص ٥٢)، والكلام منه.

(٣) انظر: «السماع» لابن طاهر (ص ٤٨).

(٤) كلمة: «به» ليست في «أ».

(٥) انظر: «فرح الأسماع برخص السماع» لأبي المواهب الشاذلي (ص ٥٢)، ولم أقف على خبر أنس رضي الله عنه مسنداً.

(٦) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٧٩).

(٧) في هامش «ج»: «الأولى: رحمه الله؛ لثلا يُظن أنه صحابي» لمحوره.

العوام، والزهاد، والعارفون، فأما العوام فحرام عليهم لبقاء نفوسهم، وأما الزهاد فيباح لهم لحصول مجاهدتهم، وأما أصحابنا فيستحب لهم<sup>(١)</sup>. وبهذا المذهب ذهب أبو طالب المكي<sup>(٢)</sup>.

وقال الشهروردي: المنكر للسمع: إما جاهل بالسنن والآثار، وإما مغتر بما حرمه من أحوال الأخيار<sup>(٣)</sup>، وإما جامد الطبع لا ذوق له فيصير على الإنكار<sup>(٤)</sup>.

وقد قال بعض العارفين: السماع لما سمع، كما زمزم لما شرب له، وفي الحديث: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»<sup>(٥)</sup>.

وهكذا سائر المباحات فإنها تصير حسنات وسيئات، بحسب اختلاف النيات وتفاوت الطويات.

وما أحسن قول ابن حزم: إن من نوى بسمع الغناء ترويح القلب ليتقوى به على طاعة الله فهو مطيع، ومن نوى به التقوى على المعصية فهو عاص، وإن لم ينو لا طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه، كخروج الإنسان إلى بستانه وجلوسه على بابهِ للتفرج، انتهى.

(١) أورده الشاذلي في «فرح الأسماع برخص السماع» (ص ٥٤)، والألوسي في «روح المعاني» (٢٣ / ٢١). قال الألوسي: والظاهر أن الجنيد أراد بالحرام معناه الاصطلاحي، واستظهر بعضهم أنه لم يرد ذلك وإنما أراد أنه لا ينبغي.

ثم قال الألوسي: ونقل بعضهم عن الجنيد قدس سره: أنه سئل عن السماع فقال: هو ضلال للمبتدي، والمنتهي لا يحتاج إليه. قال الألوسي: وفيه مخالفة لما سمعت.

(٢) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي المتوفى سنة (٣٨٦هـ) (٢ / ١٠١).

(٣) الذي في المصدر: «وإما مغتر بما أتيح له من أعمال الأخيار».

(٤) انظر: «عوارف المعارف» (٢ / ١٤) للشيخ شهاب الدين عمر بن محمد السهروردي الشافعي المتوفى سنة (٦٣٢هـ).

(٥) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر رضي الله عنه. وهذا مع ما تقدم من أقوال منقول من «فرح الأسماع برخص السماع» (ص ٥٤).

وينبغي أن يُقَيَّدَ هذا بما إذا كان المسموعُ قولاً مُباحاً، أمّا إذا كان شعراً فيه صفةُ امرأةٍ أجنبيَّةٍ معروفةٍ فيحرمُ سماعُهُ عندَ كافَّةِ العلماءِ، بخلافِ ما إذا كان فيه وصفُ امرأةٍ لا تُعرَفُ، ففيه اختلافٌ، والأحوطُ عدمُ جَوَازِهِ.

ويُحْمَلُ على الشُّعْرِ المُباحِ: ما وَرَدَ عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ رَحِمَهُ اللهُ تعالى أَنَّهُ كانَ يَسْمَعُ من جَواريهِ الغِناءِ خاصَّةً.

وَرَوَى الجاحِظُ في «رِسالَتِهِ»: أَنَّهُ ذَكَرَ الغِناءَ وَسَماعَهُ عندَ أَبِي حنيفةَ رَحِمَهُ اللهُ، فقالَ: وَدِدْتُ لو أَنَّ لي غَريماً لا زَمَنِي وَحَلَفَ عَلَيَّ وَأَدْخَلَنِي داراً أو مَوْضِعاً فيه سَماعٌ فَأَسْمَعُ<sup>(١)</sup>.

وَحَكَى أيضاً عن أَبِي يوسُفَ: أَنَّهُ كانَ رُبَّما حَضَرَ مَجْلِسَ الرَّشيدِ وفيهِ الغِناءُ، فَبَكَى، وكانَّهُ يذُكُرُ الجَنَّةَ.

قالَ: وَسُئِلَ الإمامُ مالِكٌ عن سَماعِ الغِناءِ فقالَ: ما أُدرِي، إلا أنَّ أَهْلَ الحِجازِ ببلدِنَا لا يُنكَرونَ ذلكَ، ولا يَقعدونَ عنهُ، ولا يُنكَرُهُ إلا عامِّيٌّ، أو جاهِلٌ، أو غَلِيظُ الطَّبَعِ غافِلٌ<sup>(٢)</sup>.

قالَ: وقالَ ابنُ عَقيلٍ في كتابِهِ المُسمَّى بـ «الفُصولِ»: صَحَّتِ الرِّوایَةُ عن أحمدَ بنِ حَنبَلٍ: أَنَّهُ سَمِعَ الغِناءَ في بَيتِ ابْنِهِ صالحٍ<sup>(٣)</sup>.

- (١) لم أجده في المطبوع من «رسائل الجاحظ». والمعروف عن الإمام تحريمه، نقل ذلك القاضي عياض في «إكمال المعلم» (٣/ ٣٠٦)، وذكر الإمام أبو بكر الطرطوشي في كتابه في «تحريم السماع»: أن الإمام أبا حنيفة يكره الغناء ويجعله من الذنوب، نقل ذلك الألووسي في «روح المعاني» (٢١/ ١٦)، وعقبه بقوله: وكان مراده بالكرهية الحرمة، والمتقدمون كثيراً ما يريدون بالمكروه الحرام.
- (٢) روى هذه القصة ابن طاهر في «السماع» (ص ٤٦) بسند فيه انقطاع، وضح عن مالك خلافه، فقد قال عبد الله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢/ ٧٠): حدثني أبي قال: حدثنا إسحاق الطباع قال: سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء، فقال: إنما يفعل عندنا الفساق.
- (٣) تقدم خبره قريباً. ولأبي الوفاء علي بن عقیل البغدادي رسالة مطبوعة بعنوان: «فصول الآداب =

وَرَوَى الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» عَنْ دَاوَدَ الطَّائِي: أَنَّهُ كَانَ يَحْضُرُ السَّمَاعَ فَيَظْهَرُ مِنْهُ وَجْدٌ، حَتَّى يَنْتَصِبَ ظَهْرُهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ قَدْ انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ<sup>(١)</sup>.

حُكِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْمُزْنِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الشَّافِعِيِّ وَمَعَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، فَمَرَرْنَا بِدَارِ قَوْمٍ وَجَارِيَةٌ تُغْنِيهِمْ شِعْرًا، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: مِيلُوا بِنَا نَسْمَعُ، فَمَلْنَا، فَلَمَّا فَرَعَتِ الْجَارِيَةُ، قَالَ الشَّافِعِيُّ لِإِبْرَاهِيمَ: أَيُطْرَبُكَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَا لَكَ حَسٌّ<sup>(٢)</sup>. وَسَمِعَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ:

أَحِنُّ إِلَى الَّذِي أَضْحَى وَأَمْسَى      فُوَادِي يَتَّقِيهِ وَيَرْتَجِيهِ  
تَشَاغَلَ كُلَّ مَخْلُوقٍ بِخَلْقِ      وَشُغِلِي فِي مَحَبَّتِهِ وَفِيهِ

قَالَ: فَجَعَلَ سُفْيَانٌ يَتَوَاجَدُ وَيَقُولُ: نَعَمِ الشُّغْلُ بِكَ لَا بَغَيْرِكَ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ ذُو النُّونِ الْمَصْرِيُّ: كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يَعْظُمُهُمْ، فَزَعَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَانْتَهَرَهُ مُوسَى، فَأَوْحِيَ إِلَيْهِ: يَا مُوسَى! بِطَيْبِي صَاحُوا، وَبِحُبِّي رَاحُوا، وَبِوَجْدِي فَاحُوا، وَبِقُرْبِي اسْتَرَا حُوا، وَفِي مَيْدَانِ الْمَعْرِفَةِ زَا حُوا، فَلِمَ تُنْكِرُ عَلَيَّ عِبَادِي؟<sup>(٤)</sup> وَمِنْ هَذَا الْبَابِ، يَنْكَشِفُ الْحِجَابُ عَمَّا وَرَدَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «ذَمِّ الْمَلَاهِي»<sup>(٥)</sup>.

= مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ الْمَشْرُوعَةِ، لَكِنْ لَمْ أَجِدْ فِيهَا الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ.

(١) هُوَ دَاوُدُ بْنُ نَصِيرٍ، أَبُو سَلِيمَانَ الطَّائِي، لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ»، لَكِنْ لَمْ أَجِدْ فِيهِ هَذِهِ الْقِصَّةَ.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ طَاهِرٍ فِي «السَّمَاعِ» (ص ٤٦). وَالَّذِي فِي «الْأُمِّ» (٦ / ٢٢٦) يَخَالِفُهُ، وَفِيهِ: أَنَّهُ مِنَ اللَّهْوِ الْمَكْرُوهِ الَّذِي يَشْبَهُ الْبَاطِلَ.

(٣) ذَكَرَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ: أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي «مَحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ» (٢ / ٤٣٣)، وَفِيهَا أَنَّ سُفْيَانَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَضَلَّنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا. وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّوَاجُدِ.

(٤) أَوْرَدَهُ الْقَشِيرِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ» (٢ / ٥١٧) عَنْ خَيْرِ النَّسَاجِ.

(٥) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «ذَمِّ الْمَلَاهِي» (٣٠)، بِلَفْظِ: «الزَّرْعُ» بَدَلَ «الْبَقْلِ». وَرَوَاهُ (٣٩) مِنْ حَدِيثِ

ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ لِإِبْهَامِ أَحَدِ رَوَاتِهِ، وَفِيهِ: «الْبَقْلُ». وَهُوَ بِالْإِسْنَادِ نَفْسُهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ =

وفي رواية البيهقي عن جابر رضي الله عنه: «الزَّرْع» بدل «البَقْل»<sup>(١)</sup>.

ومنه قول الفضيل رحمه الله: الغناء رُقِيَةُ الزُّنَا<sup>(٢)</sup>.

وكذا ما ورد عنه ﷺ: «ما رَفَعَ أَحَدٌ صَوْتَهُ بِغِنَاءٍ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ شَيْطَانَيْنِ عَلَى

مَنْكِبَيْهِ، يَضْرِبَانِ بِأَعْقَابِهِمَا عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى يُمْسِكَ»<sup>(٣)</sup>.

أو يُحْمَلُ عَلَى مَا إِذَا اقْتَرَنَ الْغِنَاءُ بِالْآلَةِ جَمْعًا بَيْنَ الرَّوَايَةِ وَالِدَّرَايَةِ.

وَأَمَّا سَمَاعُ الْغِنَاءِ بِالْأَوْتَارِ وَسَائِرِ الْمَزَامِيرِ: فَالْمَشْهُورُ مِنْ مَذَاهِبِ الْأُمَّةِ

الْأَرْبَعَةِ أَنَّ الضَّرْبَ بِهَا وَسَمَاعَهَا حَرَامٌ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ

إِلَى الْإِبَاحَةِ، وَلَعَلَّهُمْ مَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ دَلِيلُ الْحُرْمَةِ.

وَأَمَّا الشَّبَابَةُ، وَهِيَ الْقَصَبَةُ الْمُثَقَّبَةُ، فَقَالَ أَصْحَابُ الْمَوْاسِقِ<sup>(٤)</sup>: إِنَّهَا آلَةٌ كَامِلَةٌ وَأَفِيَّةٌ

بِجَمِيعِ النَّغَمَاتِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا، وَالْجُمْهُورُ عَلَى تَحْرِيمِهَا، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ

رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ مُخْتَارُ النَّوَوِيِّ<sup>(٥)</sup>، وَذَهَبَ إِلَى إِبَاحَتِهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ،

وَاخْتَارَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٦)</sup> وَتَبِعَهُ الرَّافِعِيُّ، وَرُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ التَّرْخُصُ<sup>(٧)</sup> فِي الرَّاعِي.

= (٤٩٢٧) دون قوله: «كما ينبت...».

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٥١٠٠)، وإسناده غير قوي كما قال البيهقي.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٨٦).

(٣) رواه الحارث بن أبي أسامة في (٨٩٢- بغية الباحث)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤١)، والواحدي

في «الوسيط» (٣/ ٤٤١)، من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أمامة عن

النبي ﷺ به. وعبيد الله بن زحر الإفريقي ضعيف، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف جداً. ورواه الطبراني

في «الكبير» من طريق آخر فيه الوليد بن الوليد، وهو منكر الحديث كما قال الدارقطني وغيره.

(٤) في هامش «ج»: «جمع موسيقى» لمحرره.

(٥) انظر: «منهاج الطالبين» (ص ٣٤٥).

(٦) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٨٦).

(٧) في «ج»: «الرخصة».

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ تَحْرِيمَ الشَّبَابَةِ: حَدِيثُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ وَضَعَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنِيهِ، وَقَدْ سَمِعَ زُمَارَةَ رَاعٍ وَعَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ، وَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ: يَا نَافِعُ! أَسْمَعُ؟ حَتَّى قُلْتُ: لَا، فَأَخْرَجَ أُصْبُعِيهِ مِنْ أُذُنِيهِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا مَا عُرِضَ بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَدُلُّ عَلَى الْإِبَاحَةِ، وَإِنَّمَا وَضَعَ الْأُصْبُعَيْنِ عَلَى الْأُذُنَيْنِ تَنْزُهَاً عَنِ تِلْكَ الْحَالَةِ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ لَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ عُمَرَ بِوَضْعِ الْأُصْبُعَيْنِ، وَلَمْ يَنْهَ الرَّاعِيَّ عَنِ صَنْعِهِ؛ فَمَدْفُوعٌ بِأَنَّ الْوَاقِعَةَ مِنْ قَضِيَّةِ الْحَالِ الَّتِي لَا تَصْلُحُ لِلِاسْتِدْلَالِ، فَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا دُونَ الْبُلُوغِ إِذْ ذَاكَ، وَلَمْ يَعْرِفِ الرَّاعِيَّ أَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ كَافِرًا، قَرِيبًا مِنْهُ أَوْ بَعِيدًا عَنْهُ، عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يَحْرُمُ الْاسْتِمَاعُ دُونَ السَّمَاعِ لِغَيْرِ اخْتِيَارٍ، فَعَلَى تَقْدِيرِ بُلُوغِهِ سُومِحَ فِي سَمَاعِهِ لِيَكُونَ سَبَبًا لَا طَاعَةَ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَارَ إِلَى صَنْعِهِ أَنَّ اسْتِمَاعَهُ حَرَامٌ، وَسَمَاعَهُ خِلَافُ الْأُولَى فِي الْمَقَامِ الْأَعْلَى.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ [لقمان: ٦]، فَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَعْنِي شِرَاءَ الْمُغْنِيَّاتِ<sup>(٢)</sup>، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِهِ الْمُغْنِيَّاتِ بِالْأَلَاتِ؛ لِئَلَّا يُخَالَفَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الرُّوَايَاتِ. وَكَذَا مَا رَوَى أَبُو أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ تَعْلِيمُ الْمُغْنِيَّاتِ وَلَا يَبْعُهُنَّ، وَأَثْمَانُهُنَّ حَرَامٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٩٢٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٧). ورواه الطبري أيضاً (١٨ / ٥٣٦) من طريق مجاهد عن ابن عباس.

(٣) رواه الترمذي (١٢٨٢) و(٣١٩٥)، والحاثر بن أبي أسامة (٨٩٢-بغية الباحث) واللفظ له. وضعفه =



وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الزَّمَارَةِ<sup>(١)</sup>.

وقال مكحول: مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً ضَرَابَةً لِيُمِسِّكَهَا لِغِنَائِهَا وَضَرِبَهَا مُقِيمًا عَلَيْهِ حَتَّى يَمُوتَ لَمْ أَصَلْ عَلَيْهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَنْ أَلْتَأَسَ مِنْ يَشْتَرِي لَهَاوَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ الآية [لقمان: ٦]<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>، والحسن وعكرمة وسعيد بن جبيرة رحمهم الله تعالى<sup>(٤)</sup>، قالوا: لَهُوَ الْحَدِيثُ هُوَ الْغِنَاءُ، وَالآيَةُ نَزَلَتْ فِيهِ. ومعنى قوله: ﴿يَشْتَرِي لَهَاوَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ [لقمان: ٦]؛ أي: يَسْتَبَدِّلُ وَيَخْتَارُ الْغِنَاءَ وَالْمَزَامِيرَ وَالْمَعَارِيفَ عَلَى الْقُرْآنِ. كَذَا فِي «تَفْسِيرِ الْبَغَوِيِّ»<sup>(٥)</sup>.

وفي «فتاوى قاضي خان»: أَمَّا اسْتِمَاعُ صَوْتِ الْمَلَاهِي - كَالضَّرْبِ بِالْقَضِيبِ وَنَحْوِ ذَلِكَ - حَرَامٌ وَمَعْصِيَةٌ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اسْتِمَاعُ الْمَلَاهِي مَعْصِيَةٌ، وَالْجُلُوسُ عَلَيْهَا فِسْقٌ، وَالتَّلَذُّدُ بِهَا مِنَ الْكُفْرِ»<sup>(٦)</sup>، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى

= الترمذي، وفي إسناده عبيد الله بن زحر الإفريقي وهو ضعيف، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف جداً.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٢٦١)، وفي إسناده سليمان بن أبي سليمان القافلاني، وهو متروك الحديث كما في كتاب «السماع» لابن طاهر (ص ٨٨)، وكذا في «الميزان» في ترجمة المذكور.

(٢) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٧ / ٣١٠).

(٣) رواه عن ابن مسعود ابن أبي شيبه في «المصنف» (٢١١٣٠)، والطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٥)، والحاكم في «المستدرک» (٣٥٤٢). وعن ابن عباس رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٦) و(١٢٦٥)، والطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٥).

(٤) رواه عن عكرمة الطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٨). وقول الحسن أورده ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٤ / ٣٤٥). وذكر جميع هذه الأقوال: البغوي في «تفسيره» (٦ / ٢٨٤)، والكلام منقول منه.

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (٦ / ٢٨٤).

(٦) رواه أبو يعقوب محمد بن إسحاق النيسابوري، كما في «نيل الأوطار» للشوكاني (٨ / ٢٦٤).

وَجِهِ التَّشْدِيدِ، وَإِنْ سَمِعَ بَغْتَةً فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ كُلَّ الْجُهْدِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ؛ لِمَا رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْخَلَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنِيهِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قِرَاءَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ: مَا كَانَ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ الْفِسْقِ وَالْخَمْرِ وَالْغُلَامِ مَكْرُوهٌ؛ لِأَنَّهُ ذِكْرُ الْفَوَاحِشِ، انْتَهَى.

وَأَمَّا الرَّقْصُ فَهُوَ مِنْ عِلَامَاتِ النَّقْصِ.

وَسُئِلَ الشُّبْلِيُّ عَنِ السَّمَاعِ فَقَالَ: ظَاهِرُهُ فِتْنَةٌ وَبَاطِنُهُ عِبْرَةٌ، فَمَنْ عَرَفَ الْإِشَارَةَ حَلَّ لَهُ السَّمَاعُ بِالْبِشَارَةِ<sup>(٢)</sup>، وَإِلَّا فَاسْتَدْعَى الْفِتْنَةَ، وَتَعَرَّضَ لِلْبَلِيَّةِ، وَأَعْطَى زِمَامَهُ لِدَاعِي اللَّذَّةِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا السَّمَاعُ حَقِيقَةٌ رَبَّانِيَّةٌ، وَلَطِيفَةٌ رُوحَانِيَّةٌ، تَسْرِي مِنَ السَّمِيعِ الْمُسْمِعِ إِلَى الْأَسْرَارِ، بِلَطَائِفِ التُّحَفِ وَالْأَنْوَارِ، فَيُمَحِّقُ مِنَ الْقَلْبِ مَا لَمْ يَكُنْ، وَيَبْقَى فِيهِ مَا لَمْ يَزُلْ، فَهُوَ سَمَاعٌ بِحَقٍّ مِنْ حَقٍّ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ حَدِيثٌ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوْافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ وَبَصَرَهُ، فَبِي يَسْمَعُ وَيُبْصِرُ»<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا الْانزِعَاجُ الَّذِي يَلْحَقُ الْمُتَوَاجِدَ، فَمِنْ ضَعْفِ حَالِهِ عَنِ تَحْمُلِ الْوَارِدِ، وَذَلِكَ لِازْدِحَامِ أَنْوَارِ اللَّطَائِفِ وَأَسْرَارِ الْعَوَارِفِ حَوْلَ بَابِ الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ بَيْتُ الرَّبِّ، فَيَلْحَقُهُ دَهْشٌ فِي جَوَانِحِهِ فَيَبْعَثُ بِجَوَارِحِهِ، وَيَسْتَرِيحُ إِلَى الصَّعْقَةِ وَالشَّهْقَةِ لِعَلْبَةِ وَجْدِهِ وَقُوَّةِ وَاوَدِهِ، وَأَكْثَرُ مَا تَكُونُ هَذِهِ الْحَالَاتُ لِأَهْلِ الْبِدَايَاتِ، وَأَمَّا أَهْلُ النَّهَائِيَاتِ فَالْغَالِبُ عَلَيْهِمُ السُّكُونُ وَالثَّبُوتُ لِانْشِرَاحِ صُدُورِهِمْ وَاتِّسَاعِ قُلُوبِهِمْ لِلْوَارِدِ عَلَيْهِمْ وَالنَّازِلِ لَدَيْهِمْ، فَهَمَّ فِي سُكُونِهِمْ مُتَحَرِّكُونَ، وَفِي ثُبُوتِهِمْ مُتَعَلِّعُونَ، كَمَا قِيلَ

(١) تقدم قريباً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) كذا جاءت العبارة في النسخ الثلاث، وهي في «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٩٢) بلفظ: «حل له استماع العبارة»، وفي «الرسالة القشيرية» (٢/ ٥١٠): «حل له استماع العبارة».

(٣) قطعة من حديث رواه البخاري (٦٥٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه دون قوله: «فبي يسمع ويبصر».

لأبي القاسم الجُنَيْدِ: ما لنا لا نرى تتحركُ عند السَّماعِ حالَ الاجتماعِ، فقال: ﴿وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَمَادَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨] (١).

وقال بعضُ أهلِ البِشاراتِ: العارِفُ مَنْ يَسْمَعُ الطَّفَّ الإِشاراتِ من أَكثَفِ العِباراتِ. رُوِيَ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - سَمِعَ صَوْتَ النَّاقُوسِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَتَدْرُونَ ما يَقُولُ؟ قالوا: لا، قال: يَقُولُ: سُبْحَانَ اللهِ حَقًّا حَقًّا، إِنَّ المَوْلَى صَمَدٌ يَبْقَى (٢).

ودخل (٣) أبو عُثْمَانَ المَغْرِبِيُّ وواحدٌ يَسْقِي المَاءَ من بئرٍ على بَكْرَةٍ، فتَوَاجَدَ هُنالِكَ، ففِيلَ له في ذلك، فقال: إِنَّها تَقُولُ: اللهُ اللهُ، أي: لَيْسَ في الكونِ سِواهُ. وقال أبو عُثْمَانَ المَغْرِبِيُّ: مَنْ ادَّعى السَّماعَ ولم يَسْمَعْ صَوْتَ الطُّيُورِ، وصَرِيرَ البَابِ، وتَخْفِيقَ (٤) الرِّياحِ، فهو مُعْتَرٌ مُدَّعٍ مُفْتَرٍ.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٠ / ٢٧١). وما ذكره عن المتواجدين من أصحاب الصعقة والشهقة

يراجع فيه ما نقلناه في المقدمة عن العز بن عبد السلام رحمه الله، فقد بين حقيقته خير بيان.

(٢) رواه القشيري في «الرسالة» (٢ / ٥١٧) من طريق رويم عن علي منقطعاً، وأورده الواقدي في «فتوح الشام» (٢ / ١٤٥) بلفظ آخر، وفيه أن الناقوس يقول: «مهلاً مهلاً يا بني الدنيا، مهلاً مهلاً إن الدنيا قد غوتنا واستغوتنا وشغلتنا، غداً نرى ما نرى، ما من يوم يمضي عنا إلا لنا أو علينا، يا بني الدنيا جمعاً جمعاً، يا بني الدنيا شرطاً شرطاً، ما من يوم يمضي عنا إلا أثقل ظهراً منا، ما من يوم يمضي عنا إلا صار منا جهلاً، قد ضيعنا داراً تبقى واستوطننا داراً تفتنى».

(٣) ضبطت في «ج» هكذا: «وُدْخِلَ»، وكتب في الهامش ما نصه: «أي: دخل عليه أبو عبد الرحمن

السلمي، كما صرح به المصنف في رسالته المسماة: فتح الأسماع في شرح السماع. لمحوره».

وقال القشيري في «الرسالة»: سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: دخلت على أبي عثمان المغربي وواحد يستقي الماء من البئر على بكرة فقال: يا أبا عبد الرحمن! أتدري ما تقول البكرة؟ فقلت: لا، فقال: تقول الله الله.

(٤) في «ج»: «وخفيق»، والمثبت من «أ» و«ف»، وكتب فوقها في «أ»: «أي تصويت»، ومثله في هامش

«ف»، والخبر في «الرسالة القشيرية» (٢ / ٥١٠)، وفيه: «وتصفيق».

وللهِ دُرٌّ مَنْ قَالَ:

وَكُلُّ نَاطِقَةٍ فِي الْكُونِ تُطْرِبُنِي<sup>(١)</sup>

وَمَرَّ الشُّبْلِيُّ يَوْمًا بِفُقَاعِيٍّ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: مَا بَقِيَ إِلَّا وَاحِدٌ، فَصَاحَ وَقَالَ:  
هَلْ كَانَ إِلَّا وَاحِدٌ.

وَحُكِّيَ: أَنَّ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ سَمِعَ رَجُلًا يَطُوفُ وَيُنَادِي: يَا سَعْتَرِ بَرِّي، فَسَقَطَ  
وَعُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِسْعَ تَرَبَّرِي.

وَجَرَى لغيره أيضاً مثله فقال: سمعته يقول: السَّاعَةَ تَرَى بَرِّي.

فكَانَ الْأَوَّلُ كَانَ فِي مَقَامِ الْمُجَاهِدَةِ، وَالْآخِرُ فِي حَالَةِ الْمُشَاهَدَةِ.

وَقَدْ سَمِعَ بَعْضُهُمْ قَائِلًا يَقُولُ: الْخِيَارُ عَشْرَةٌ بِحَبَّةٍ، فَعَلَبَهُ الْوَجْدُ هُنَالِكَ،  
فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ الْخِيَارُ عَشْرَةً بِحَبَّةٍ، فَمَا قِيَمَةُ الْأَشْرَارِ فِي مَقَامِ  
الْمَحَبَّةِ؟

وَحُكِّيَ عَنْ بَعْضِ الْمَشَائِخِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْخَضِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي  
الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي هَذَا السَّمَاعِ الَّذِي اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا وَوَقَعَ فِيهِ النِّزَاعُ؟ فَقَالَ:  
هُوَ الزُّلْالُ الصَّفَاءُ لَا يَثْبُتُ عَلَيْهِ أَقْدَامُ الْعُلَمَاءِ الْأَقْوِيَاءِ.

وَحُكِّيَ [عَنْ] مِمَّشَادِ الدِّينَوْرِيِّ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ،

(١) عجز بيت أشده ابن الجوزي في بعض مجالس وعظه، كما في «طيب المذاق من ثمرات الأوراق» لابن حجة (ص ٤١)، وفيه:

أصبحت ألطف من مرّ النسيم على      زهر الرياض يكاد الوهم يؤلمني  
من كل معنى لطيف أجتلي قدحاً      وكل ناطقة في الكون تطربني

(٢) من كبار مشايخ القوم، صحب ابن الجلاء ومن فوقه من المشايخ، عظيم المرمي في علوم القوم، كبير الحال، ظاهر الفتوة، مات سنة (٢٩٧هـ). انظر: «الطبقات الكبرى» للشعراني (ص ١٤٦).

فقلت: يا رسول الله! هل تُنكرُ من هذا السَّماعِ شيئاً؟ قال: لا، ولكن قل لهم يفتتحون قلبه بالقرآن، ويختتمون بعده بالقرآن<sup>(١)</sup>.

وفيه إشارةٌ خفيةٌ وبشارةٌ جليّةٌ أنّهم يُحفظون فيما بينهما، أو يكفي منهم ما وقع في أثنائهما.

والحاصلُ: أن السَّماعَ ينقسمُ إلى ثلاثة أقسام:

منه ما هو الحرام، وهؤلاء لأكثر الأنام، لا سيّما من الشَّبّانِ والعوام، ممّن غلبت عليهم شهواتهم، وتمكّنت فيهم لذّاتهم، وتملّكهم حُبُّ الدنيا، حتّى تركوا محبّة المولى والدار الأخرى، واللذات العُقبى، وتكدّرت بواطنهم وحالاتهم، وكسّدت مقاصدُهم ونيّاتهم، فلا يُحرّكُ السَّماعُ منهم إلا ما هو الغالبُ عليهم وعلى قلوبهم، من الصّفات المذمومة المكتومة<sup>(٢)</sup> لديهم، كما قيل: كلُّ إناءٍ يترشّح بما فيه.

وقد قال اللهُ تعالى: ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْنُحُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].

وقد قال أبو سُلَيْمان الداراني: الصّوتُ الحَسَنُ لا يُدخِلُ في القلبِ شيئاً، إنّما يُحرّكُ من القلبِ ما فيه<sup>(٣)</sup>. لا سيّما في زماننا هذا مع تكدّرِ أحوالنا، وفسادِ أعمالنا، وكسادِ أقوالنا، فنسألُ الله العافية في مالنا.

ومنه ما هو المُباح: وهو لمن لا حظّ له إلا التلذُّذُ بمُجرّدِ الصّوتِ الحَسَنِ، واستدعاءِ الشُّرورِ والفرحِ المُستَحَسَنِ، كمن يتذكّرُ به غائباً أو ميتاً صاحباً، فيُثيرُ حُزنه فيستروحُ بما يسمعه، وكذا إذا وجد الماءَ وأحسَّ همماً وغمماً ونحو ذلك، فيحصلُ له نوعٌ فرحٍ هُنالك.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٧٠)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) في «ف»: «المكتومة».

(٣) انظر: «الرسالة القشيرية» (٢/ ٥١٨).

ومنه مندوبٌ: وهو لِمَنْ غَلَبَ حُبُّ اللَّهِ عَلَيْهِ وَالشَّوْقُ إِلَيْهِ، فَلَا يُحَرِّكُ السَّمَاعُ مِنْهُ إِلَّا الصِّفَاتِ الْحَمِيدَةَ وَالْحَالَاتِ السَّعِيدَةَ، وَيَسْتَدْعِي الْمَقَامَاتِ الْعَلِيَّةَ وَالْكَرَامَاتِ السَّنِّيَّةَ، وَالْوَارِدَاتِ الْإِلَهِيَّةَ وَالْمَوَاهِبَ اللَّدْنِيَّةَ.

فَقَدِ رُوِيَ عَنْ عَوْنٍ<sup>(١)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَأْمُرُ جَارِيَةً لَهَا حَسَنَةُ الصَّوْتِ فَتُغْنِي بِصَوْتِ حَزِينٍ حَتَّى يَبْكِيَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَهْدِيِّ: مَا كَانَ بِالْعِرَاقِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِالسُّنَّةِ مِنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ مِصْعَبٍ: صَحِبْتُ عَوْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ سَنَةً فَمَا أَعْلَمُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ كَتَبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةً<sup>(٤)</sup>.

وَمَا غَضِبَ قَطُّ، وَكَانَ إِذَا أَغْضَبَهُ أَحَدٌ قَالَ لَهُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ.

وَنَادَتْهُ أُمُّهُ يَوْمًا فَأَجَابَهَا بِأَعْلَى صَوْتِهِ، فَأَعْتَقَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ رَقَبَتَيْنِ<sup>(٥)</sup>.

وَكَانَ لَا يَكْرِي دُورَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَشِيَةً أَنْ يَرُوَّعَهُمْ عِنْدَ طَلْبِ الْأُجْرَةِ<sup>(٦)</sup>، وَلَا شَتَمَ أَحَدًا قَطُّ، لَا خَادِمًا وَلَا شَيْئًا<sup>(٧)</sup>.

(١) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «عَوْنُ اللَّهِ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ.

(٢) انظُر: «الرِّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّة» (٢/ ٥١٧)، وَفِيهِ: «... فَتُغْنِي بِصَوْتِ حَزِينٍ حَتَّى تَبْكِيَ الْقَوْمَ».

(٣) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّة» (٣/ ٤٠)، وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّير» (٦/ ٣٦٧)، وَابْنُ حَجْرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (٥/ ٣٠٤)، وَعِنْدَهُمْ جَمِيعًا: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ»، وَهُوَ غَيْرُ «عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»، وَكِلَاهُمَا مِنْ رِجَالِ «التَّهْذِيبِ».

(٤) رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ» (ص ٥١)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّة» (٣/ ٣٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٣١/ ٣٥٨)، وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّير» (٦/ ٣٦٦)، وَعِنْدَهُمْ جَمِيعًا: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ».

(٥) رَوَاهُ مَعَ الَّذِي قَبْلَهُ: أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّة» (٣/ ٣٩)، وَفِيهِ أَيْضًا: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ».

(٦) ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْوَرَعِ» (٢٦٩).

(٧) فِي «ج»: «نِسَاء».

وَرُوِيَ عَنْ مُسْلِمِ الْعَبَّادَانِيِّ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا صَالِحُ الْمُرِّيِّ، وَعُتْبَةُ الْغُلَامِ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ، وَمُسْلِمُ الْأَسْوَارِيِّ، فَنَزَلُوا عَلَي السَّاحِلِ، فَهَيَّأْتُ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ طَعَامًا، فَدَعَوْتُهُمْ إِلَيْهِ فَجَاؤُوا، فَلَمَّا وَضَعْتُ الطَّعَامَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ إِذَا قَائِلٌ يَقُولُ رَافِعًا صَوْتَهُ:

وَيْلَيْهِكَ عَنْ دَارِ الْخُلُودِ مَطَاعِمٌ وَلَذَّةُ نَفْسٍ غِبْهَا غَيْرُ نَافِعٍ

قَالَ: فَصَاحَ عُتْبَةُ الْغُلَامِ صَيْحَةً خَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، وَبَكَى الْقَوْمُ فَرَفَعْنَا الطَّعَامَ، وَمَا ذَاقُوا وَاللَّهِ مِنْهُ لُقْمَةٌ<sup>(١)</sup>.

قَالُوا: وَيُسْتَعْمَلُ فِي السَّمَاعِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: يُسْقِطُ الْخَلْقَ عَنْ سِرِّهِ، وَيَشْغَلُ لِسَانَهُ بِذِكْرِهِ، وَجَارِحَةَ قَلْبِهِ بِفِكْرِهِ.

وَمُجْمَلُ الْكَلَامِ فِي مَقَامِ الْمَرَامِ: أَنَّ مَنْ سَمِعَ فَظْهَرَتْ صِفَاتُ نَفْسِهِ، وَخَصَرَتْ حِكَايَاتُ غَدِهِ وَأَمْسِهِ، وَذَكَرَ حُظُوظَ دُنْيَاهُ، وَاسْتَثَارَ بِسَمَاعِهِ وَسَوَاسَ هَوَاهُ، وَأَشْغَلَتْهُ عَنْ ذِكْرِ مَوْلَاهُ، وَالِاسْتِعْدَادِ لِزَادِ عُقْبَاهُ، فَالسَّمَاعُ عَلَيْهِ حَرَامٌ.

وَمَنْ سَمِعَ فَظْهَرَ لَهُ ذِكْرُ رَبِّهِ وَخَوْفُ ذَنْبِهِ، وَتَذَكَّرَ آخِرَتَهُ وَتَأَمَّلَ بَدَأَتَهُ<sup>(٢)</sup> وَعَاقِبَتَهُ، فَأَنْتَجَ لَهُ ذَلِكَ شَوْقًا إِلَى اللَّهِ، وَخَوْفًا مِنْ مَوْلَاهُ، وَرَجَاءً لَوْعَدِهِ، وَحَذَرًا مِنْ وَعِيدِهِ، فَسَمَاعُهُ ذِكْرٌ مِنَ الْأَذْكَارِ، مَكْتُوبٌ فِي صَحَائِفِ الْأَبْرَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأَسْرَارِ، وَدَقَائِقِ الْأَخْبَارِ.

وَقَدْ قِيلَ: لَا يَصْلُحُ السَّمَاعُ إِلَّا لِمَنْ لَهُ نَفْسٌ مِيَّتَةٌ وَقَلْبٌ حَيٌّ، فَنَفْسُهُ دُبِحَتْ بِسَيْفِ الْمُجَاهِدَةِ، وَقَلْبُهُ حَيٌّ بِنُورِ الْمُشَاهِدَةِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٦٠ و ٢٣١)، وذكره الغزالي في «الإحياء» (٢ / ٢٩٣).

(٢) في «ج»: «بذاته».

وهذا كله إذا لم يكن هنالك مُنْكَرٌ مِنَ الْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ الْعَلَامَةُ الْبَزْدَوِيُّ فِي «فَتَاوِيهِ»: إِنَّ الْقَوْلَ وَالرَّقْصَ الَّذِي يَفْعَلُهُ الصُّوفِيَّةُ فِي زَمَانِنَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ الْقَصْدُ وَالْجُلُوسُ إِلَيْهِ، وَهُوَ وَالْغِنَاءُ وَالْمَزَامِيرُ سَوَاءٌ.

ثُمَّ قَالَ: وَجَوَزَهُ أَهْلُ التَّصَوُّفِ، وَاحْتَجُّوا بِفِعْلِ الْمَشَائِخِ مِنْ قَبْلِهِمْ.

قَالَ: وَعِنْدِي أَنَّ مَا فَعَلَهُ أَوْلَئِكَ غَيْرُ مَا يَفْعَلُهُ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّ فِي زَمَانِهِمْ رَبِّمَا كَانَ يُنْشَدُ شِعْرٌ فِيهِ مَعْنَى يُوَافِقُ أَحْوَالَهُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ رَقِيقٌ إِذَا سَمِعَ كَلِمَةً تُوَافِقُ حَالَهُ، أَوْ تَدُلُّهُ عَلَى أَمْرٍ هُوَ فِيهِ، رَبِّمَا يُغْشَى عَلَى عَقْلِهِ، فَيَقُومُ مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ حَرَكَاتٌ اضْطِرَّارِيَّةٌ، وَذَلِكَ مِمَّا لَا يُسْتَبَعَدُ أَنْ يَكُونَ جَائِزاً، مِمَّا لَا يُؤَاخَذُ بِهِ، وَلَا يُظَنُّ مَشَائِخَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مِثْلَ مَا يَفْعَلُ أَهْلُ زَمَانِنَا.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ نَجْمُ الدِّينِ عَمْرُ النَّسْفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي حَفْصِ الْكَبِيرِ فِي «فَتَاوِيهِ»: إِنَّ سَمَاعَ الْغِنَاءِ، وَالضَّرْبَ بِالْذَّفِّ، وَالتَّصْفِيقَ وَالرَّقْصَ وَتَمْزِيقَ الثِّيَابِ، الَّذِي يَفْعَلُهُ الْمُتَصَوِّفَةُ وَغَيْرُهُمْ، لَا يُعْرَفُ لِمِثْلِ هَذَا فِي الشَّرْعِ جَوَازٌ، وَهُوَ مَحْظُورٌ شَرْعاً، وَهُوَ مِنَ الْمَلَاهِي الَّتِي تُوجِبُ الْقَدْحَ فِي الْعَدَالَةِ، أَنْتَهَى.

وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْغِنَاءِ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ، كَمَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْخَطِيبُ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ الْخَطِيبُ أَيْضاً بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ أَيْضاً عَنِ عَلِيِّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنِ ضَرْبِ الذَّفِّ، وَلَعِبِ الصَّنَجِ، وَضَرْبِ الزَّمَّارَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٢٣٩٣)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (٨ / ٢٢٥)، وَلَفْظُ الْخَطِيبِ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْغِنَاءِ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ، وَنَهَى عَنِ الْغَيْبَةِ وَعَنِ الْإِسْتِمَاعِ إِلَى الْغَيْبَةِ، وَعَنِ النَّيْمَةِ وَالِاسْتِمَاعِ إِلَى النَّيْمَةِ»، وَلَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ مُخْتَصِرٌ بِذِكْرِ النَّيْمَةِ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٨ / ٩١): «فِيهِ فِرَاتُ بْنُ السَّائِبِ وَهُوَ مَتْرُوكٌ».

(٢) رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (١٣ / ٣٠٠). قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي كِتَابِ «السَّمَاعِ» (ص ٨٢): =



ونقل الإمام القرطبي: أن أول من أحدث الرقص والتواجد أصحاب السامري،  
لما اتخذ لهم عجباً جسداً له حواز قاموا يرقصون حوله<sup>(١)</sup>.

وذكر بعض شراح «الرسالة» من المالكية كلاماً جامعاً لمذاهب الأئمة  
الأربعة؛ فقال:

قالت الحنفية: إن الحصر الذي رقصوا عليه لا يصلى عليه حتى يغسل.

وقالت المالكية: من حضر هذا السماع المعهود يصير فاسقاً، وإن اعتقد  
حله صار مرتداً.

وقالت الشافعية: يجب على ولاة الأمر ردعهم.

وقالت الحنابلة: إن الشاهد إذا حضر معهم سقطت عدالته، انتهى.

والحق أن المسألة مختلف فيها بين العلماء والمشايخ الصالحاء، والاحتياط  
في عدم التكفير لمستحله؛ لقوله عليه السلام: «ادرؤوا الحدود بالشبهات»<sup>(٢)</sup>.

= رواه عبد الله بن ميمون عن فطر بن سالم، قال: قال علي بن أبي طالب... وهو عبد الله القداح،  
واهي الحديث، ومطر هذا شبيه المجهول.

(١) انظر: «تفسير القرطبي» عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ  
مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ [الكهف: ١٤].

(٢) رواه بنحوه الترمذي (١٤٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن زياد  
الشامي. ورواه بنحوه أيضاً ابن ماجه (٢٥٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده ضعيف  
أيضاً لضعف إبراهيم بن الفضل المخزومي. ورواه بنحوه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/  
٢٣٨) من حديث علي رضي الله عنه، وإسناده أيضاً ضعيف لضعف المختار بن نافع، قال البيهقي:  
قال البخاري: المختار بن نافع منكر الحديث. وروي موقوفاً عن عدد من الصحابة، وقال البيهقي في  
«السنن الكبرى» (٩/ ١٢٣ - ١٢٤): «أصح الروايات فيه عن الصحابة رواية عاصم عن أبي وائل عن  
ابن مسعود قوله». قلت: رواها ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨٤٩٨) بلفظ: «ادروا القتل والجلد عن  
المسلمين ما استطعتم». وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ٥٦): «ورواه أبو محمد بن حزم  
في كتاب «الإيصال» من حديث عمر موقوفاً عليه بإسناد صحيح، وفي ابن أبي شيبة [٢٨٤٩٣] من =

وقال الشافعي: إن الله لا يُعذبُ على فعلِ اختلف العلماء فيه.

وقد قال العلامة كمال الدين الدميري<sup>(١)</sup>: السماعُ على الصُورِ المعهودة مُنكرٌ وضلالةٌ، واستماعُ الدُّفِّ والشَّبَابَةِ حرامٌ، وقد قال جماعةٌ من العلماء بتحريمه، ولم يقلِ الشافعي بإباحته، ومن زعم أنه يزيدُ في الذوقِ فهو جاهلٌ أو شيطانٌ.

وسأل الإمام مالكٌ عن أهلِ الرقصِ من العوامِّ على الطَّارِ والمِزمارِ قال: أ هم مجانينٌ؟ قالوا: لا، قال: سُحْقاً سُحْقاً، إنهم في النَّارِ<sup>(٢)</sup>.

ولله دُرٌّ مَنْ قَالَ:

لم يشرع المصطفى الهادي لأُمَّتِهِ      فعل المكاء ولا رقصاً وتصنيفاً  
لو أن قلب الفتى للرقص يصلحُه      لأصبح القرد قُطْبَ الغوثِ تحقيقاً

وما أبعد مَنْ استدلَّ على إباحةِ الرقصِ المعروفِ بالنَّقْصِ، بما وردَ أنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ قال لزيد بن حارثة: «أنتَ مولانا» فحجَل، وقال لجعفر بن أبي طالب: «أشبهتَ خلقي وخلقي» فحجَل، وقال لعليّ كرمَ الله وجهه: «أنتَ منِّي وأنا منك»، فحجَل<sup>(٣)</sup>.

= طريق إبراهيم النَّخعي عن عُمَرَ: لأنَّ أخطى في الحدودِ بالشُّبُهَاتِ أَحَبُّ إليَّ من أن أُقيَمَها بالشُّبُهَاتِ. وفي «مُسْنَدِ أَبِي حَنِيْفَةَ» للحارثيِّ من طريقِ مِقْسَمٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ بلفظِ الأَصْلِ مرفوعاً. ولفظُ الأَصْلِ هو لفظُ المؤلِّفِ عينه.

(١) محمد بن موسى بن عيسى بن عليّ الدميري، أبو البقاء، من فقهاء الشافعية من أهل دميصة بمصر ولد ونشأ وتوفي بالقاهرة. كان يتكسب بالخياطة ثم أقبل على العلم وأفتى ودرّس، وكانت له في الأزهر حلقة خاصة، وأقام مدة بمكة والمدينة. من كتبه «حياة الحيوان»، و«الديباجة في شرح كتاب ابن ماجه»، و«النجم الوهاج»، وغيرها، توفي (٨٠٨هـ). انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (١٠ / ٥٩).

(٢) ذكر نحو هذه القصة: القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (١ / ٩٣ - ٩٤)، وليس فيها: «سحْقاً سُحْقاً إنهم في النار».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ١٠٨) (٨٥٧)، وإسناده ضعيف، تفرد فيه هانئ بن هانئ، وقد =

ومعنى الحَجَل: أن يرفع إحدى رجليه.

وأما ما نُقِلَ عن عبد الله بن جعفرٍ ومُعاويةَ وعطاءٍ والشَّعْبِيِّ، وغيرهم من السَّلَفِ: أنهم سمِعُوا العُودَ والأوتارَ، فمحمولٌ على عَدَمِ بُلُوغِ النَّهْيِ إِلَيْهِمْ مِنَ الأَثَارِ والأَخْبَارِ، أو كانَ ذلكَ باجتهادٍ منهم مُخالفٍ لاجتهادِ غيرهم، واختلافُ الأُمَّةِ رَحْمَةً، والعِبْرَةُ بعمومِ الأُمَّةِ؛ لقوله عليه السَّلَامُ: «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى الضَّلَالَةِ، وَمَنْ شَدَّ شَدَّ فِي النَّارِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ»<sup>(١)</sup>، واللهُ سُبْحَانَهُ وتعالى أَعْلَمُ.

قال سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ: كُلُّ وَجِدٍ لَا يَشْهَدُ لَهُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَهُوَ باطِلٌ، وَالسَّمَاعُ مَزَلَّةٌ قَدَمٌ يَجِبُ حِفْظُ الضُّعْفَاءِ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

وقد قالَ الجُنَيْدُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: رَأَيْتُ إبْلِسَ فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ تَنْظُرُ مِنْ أَصْحَابِنَا بِشَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فِي وَقْتَيْنِ: وَقْتِ السَّمَاعِ، وَوَقْتِ النَّظْرِ، فَإِنِّي أَدْخُلُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُ الشُّيُوخِ: لَوْ رَأَيْتَهُ لَقُلْتُ: مَا أَحْمَقَكَ! مَنْ يَسْمَعُ مِنْهُ إِذَا سَمِعَ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا نَظَرَ كَيْفَ تَنْظُرُ بِهِ؟ قَالَ الجُنَيْدُ: صَدَقْتَ<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى أن الجمعَ بينَ الشَّرِيعَةِ والحَقِيقَةِ، هُوَ مَرْتَبَةٌ أَهْلِ الكَمَالِ فِي الطَّرِيقَةِ، فلا يليقُ أمثالُ ذلكَ لِمَنَاصِبِ الأَكْبَرِ والقُدُوةِ هُنَالِكَ، فَإِنَّ مَبَاحِثَ العَوَامِّ سَيِّئَاتُ الأَبْرارِ، وَحَسَنَاتُ الأَبْرارِ سَيِّئَاتُ المُقَرَّبِينَ الأَحْرارِ.

= قال عنه الحافظ في «التقريب»: مستور. وقد بالغ ابن حجر الهيتمي في رده فقال عنه في «كف الرعاع» (ص ٥٦): «كذبٌ مختلق لا تحلُّ روايته ولا الاحتجاج به». ورواه الإمام أحمد أيضاً (١/ ٩٨) (٧٧٠)، بإسناد حسن دون قوله: «فحجل»، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند» ط الرسالة.

(١) رواه ابن حزم في «الإحكام» (٤/ ٥٧٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: لا يصح.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٠٢).

(٣) المصدر السابق، وفيه: «... من سمع منه إذا سمع ونظر إليه...».

وحاصلُ الكلامِ المنقولِ عن المشايخِ الكرامِ والعلماءِ الأعلامِ في السَّماعِ: أنَّه أباحه مَنْ لا ينبغي لنا الاغترارُ عليه، وأنكره مَنْ نرجعُ في الفتوى الشرعيَّةِ إليه.

ثمَّ اعلمْ أنَّ ما يفعله بعضُ المنتسبين إلى المشايخِ المُتقدِّمين من الجَمعِ بينَ الذِّكْرِ والشَّبَابَةِ، أو الدُّفِّ والتَّصْفِيقِ والترقيصِ، فمُنكَرٌ عظيمٌ في هذا الزَّمانِ، يجبُ إنكارُه لِمَنْ قَدَرَ عليه، إمَّا باليدِ أو اللِّسانِ أو بالجنانِ، وذلك أضعفُ الإيمانِ.

فَنَسَأَلُ اللهَ العَفْوَ والعَافِيَةَ وحُسْنَ الخاتمةِ، وحُصولَ العُفْوانِ ووُصولَ الرِّضوانِ، وسلامٌ على المرسلين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

\*\*\*

# فتح الاسماء

في شرح

# الاسماء

تأليف العلامة

# الملا علي القاري

طبع مخففاً على خمس نسخ مطبوعة

بمطبعة

ماهر أديب جوش

دار التليق

Handwritten text in Arabic script, likely a religious or scholarly treatise.

Handwritten text in Arabic script, likely a religious or scholarly treatise.

مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

ذامر اهل مكة ان يعقروا حبيبتك شكارته تقاطع اتمام بشارة الملك الصالح بنظام احمده النبيه السلام ولا شك انه العلي بن اكرام اقرام واضع احمده بن محمد علي انا ما جئت قاصدا عليه صلوات الله عليه ما يخرج ما ياتيهم اقتديهم ايتهم بترجم ما ورد عن ابن مسعود موقوف ما ورد عن اراء السلف حسانا فوهي اذ نفسي بجامع نقا تظلمة قولا كما زيننا محراب سدا السبا الى العرش العلي ودونه اتي مقام خوفي اوانني قهرا في محضه اهل مكة لان زده شرب رجب الا صوابه اعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم على المسلمين والحمد لله رب العالمين

رسالة فتح الصالح  
وتمامه وسبقه في شرح السماع

بسم الله الرحمن الرحيم وكشفه بفضل الكرم الجود بغير الامانة خاضع الارض وراعي السواء الذين اتهم الخلق بما يقع على السادة والاضاح كالنعم والخير والفضاء والصلوة والسلام على السادة والبيات وسند الاصحاب وعلاؤهم واصحابهم الاقراء والاشقاء وما اتاهم واشاعه من العلماء والاولياء اما بعد فتقول اقول نعم اهد الخلق الى الله عز وجل سلطان مجد القادر رايته كرام من تحت الزمان وعلوه الرواها لهما لولا اني سماع الفتاة وقت ما يقع تراجم الوجود وعلاؤه حادثة صراط السفة وطرفها اهل الوجود واحدا من عقائد الذين ما اجتمع طاهره ايتهم بظهورهم واداب المعرفه والمقرب فاجبت ان اذكر ما يتعلق به من الكتاب والسنة وبفضل الآية

المكتبة السليمانية (س)

Handwritten text in Arabic script, likely a religious or scholarly treatise.

المكتبة الأحمدية (أ)

مكتبة فاضل أحمد (ف)

Handwritten text in Arabic script, likely a religious or scholarly treatise.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَأَسْتَعِينُ بِفَضْلِهِ الْكَرِيمِ

الحمدُ لله خير الأسماء، خافِضِ الأرضِ ورافِعِ السَّماءِ، الذي ابتلى الخَلْقَ بأنواعِ البلاءِ وأصنافِ العناءِ، كالْفَقْرِ والغِنَى والغِناءِ.

والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على سيِّدِ الأنبياءِ وسنَدِ الأصفياءِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ نُجومِ الاقتداءِ والاهتداءِ، وعلى أتباعِهِ وأشياعِهِ من العُلَماءِ والأولياءِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فيَقُولُ أفقرُ عبادِ اللهِ الغِنِيِّ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاري: رأيتُ كثيراً من مشايخِ الزَّمانِ وعلماءِ الدَّورانِ مالوا إلى سماعِ الغِناءِ وَفَقَّ مُتَابِعَةَ نِزاعِ الهوى، وعدلوا عن جادَّةِ صراطِ المُستقيمِ وطريقِ أهلِ الهدى، وأحلُّوا من مُنكَراتِ الدِّينِ ما أجمعَ على حُرْمَتِهِ أئمَّةُ المُجتهدين، وأربابُ المعرفةِ واليقينِ، فأحبِّتُ أن أذكرَ ما يتعلَّقُ به من الكتابِ والسُّنَّةِ، وبِقَوْلِ الأئمَّةِ من علماءِ الأُمَّةِ، لَتَنَكشِفَ الغُمَّةَ عن أربابِ الهِمَّةِ.

فاعلَمُ أَنَّ اللهُ سُبْحانَهُ قالَ في كلامِهِ القَدِيمِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ (٦) وَإِذَا نُتِلَ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَسَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿

ففي هاتين الآيتين نهاية الوعيد وغاية التهديد، لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ، فَيَمْنُ يَهْوَى إِلَى الْغِنَاءِ الْمَوْجِبِ لِلْعَنَاءِ، وَيَعْدِلُ عَنْ سَمَاعِ الْقُرْآنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُقْتَضِي لِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ فِي دَارِ الْبَقَاءِ.

فَقَوْلُهُ: ﴿مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾؛ أَي: يَخْتَارُ الْكَلَامَ الَّذِي يُلْهِمُهُ عَنْ كَلَامِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ سَائِرِ الْأَحْكَامِ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: يَعْنِي اشْتِرَاءَ الْمُغْنَيْنِ وَالْمُغْنِيَّاتِ<sup>(١)</sup>، فَالْمَعْنَى: مَنْ يَشْتَرِي ذَوِي لَهْوِ الْحَدِيثِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ تَعْلِيمُ الْمُغْنِيَّاتِ وَلَا يَبِيعُهُنَّ، وَأَثْمَانُهُنَّ حَرَامٌ، وَفِي مِثْلِ هَذَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْغِنَاءِ إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَيْطَانَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَلَى هَذَا الْمَنْكِبِ، وَالْآخَرُ عَلَى هَذَا الْمَنْكِبِ، فَلَا يَزَالَانِ يَضْرِبَانِ بَأَرْجُلِهِمَا حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَسْكُتُ»<sup>(٢)</sup>.

وَبِسُنَدِهِ أَيْضاً عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الزَّمَارَةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٧). ورواه الطبري أيضاً (١٨ / ٥٣٦) من طريق مجاهد عن ابن عباس بلفظ: «شراء المغنية».

(٢) رواه البغوي في «تفسيره» (٦ / ٣٨٤)، ورواه أيضاً الترمذي (١٢٨٢) و(٣١٩٥)، والحاثر بن أبي أسامة (٨٩٢ - بغية الباحث)، ورواية الترمذي اقتضت على نصفه الأول. وضعفه الترمذي، وفي إسناده عبادة عبيد الله بن زحر الإفريقي وهو ضعيف، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف جداً.

(٣) رواه البغوي في «تفسيره» (٦ / ٢٨٤)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٢٦١)، وفي إسناده سليمان بن أبي سليمان القافلاني، وهو متروك الحديث كما في كتاب «السماع» لابن طاهر (ص ٨٨)، وكذا في «الميزان» في ترجمة المذكور.



وقال مكحول - وهو خيرُ التابعين من أهل الشام - : مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً  
ضَرَابَةً لِيُمْسِكَهَا لِغِنَائِهَا وَضَرِبَهَا مُقِيمًا عَلَيْهِ حَتَّى يَمُوتَ لَمْ أُصَلِّ عَلَيْهِ؛ إِنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ الآية (١).

وعن عبد الله بن مسعود وابن عباس والحسن البصري وعكرمة وسعيد  
بن جبير قالوا: ﴿ لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ هو الغناء، والآية نزلت فيه (٢).  
ومعنى قوله: ﴿ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾: يَسْتَبَدُّ وَيَخْتَارُ الْغِنَاءَ وَالْمَزَامِيرَ  
وَالْمَعَازِفَ عَلَى الْقُرْآنِ.

وقال أبو الصهباء البكري: سألت ابن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية  
فقال: هو الغناء، والله الذي لا إله إلا هو، يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).  
قال الواحدي: وعليه أكثرُ المفسرين (٤).

وقال تعالى: ﴿ أَمَّا هَذَا الْوَحْيُ فَتَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنْتُمْ سَمِيدُونَ ﴾  
[النجم: ٥٩ - ٦١]؛ أي: مُعْجَبُونَ، رواه عكرمة عن ابن عباس، وهو الغناء بلغة حمير (٥).

(١) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٧ / ٣١٠).

(٢) خبر ابن مسعود رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١١٣٠)، والطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٥)،  
والحاكم في «المستدرک» (٣٥٤٢)، من طريق أبي الصهباء البكري عن ابن مسعود، وسيرد لاحقاً  
لفظ الخبر. وعن ابن عباس رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٦) و(١٢٦٥)، والطبري في  
«تفسيره» (١٨ / ٥٣٤). وعن عكرمة الطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٨). وقول الحسن أورده ابن  
عطية في «المحرر الوجيز» (٤ / ٣٤٥). وذكر جميع هذه الأقوال البغوي في «تفسيره» (٦ / ٢٨٤)،  
والكلام منقول منه.

(٣) انظر التعليق السابق.

(٤) انظر: «الوسيط» (٣ / ٤٤١).

(٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣ / ٢٥٥)، والطبري في «تفسيره» (٢٢ / ٩٧).

وقال عز وجل: ﴿وَأَسْتَفْرِزُّ مِنْ أَسْطَعَتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، قال مُجاهدٌ: هو الغناء والمزامير<sup>(١)</sup>.

وقال عز وعلا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]، قال محمد بن الحنفية: هو الغناء<sup>(٢)</sup>.

وفي الترمذي: نهينا عن صوتين أحمقين فاجرين؛ صوت عند نعمة لهو ولعب، ومزامير الشيطان<sup>(٣)</sup>.

وفي «صحيح البخاري» تعليقا بصيغة الجزم عن هشام بن عمار مرفوعاً: «ليكونن من أمتي قوم يستحلون الخمر والخزير والمعازف»<sup>(٤)</sup>، والمعازف: آلة الغناء والحاصل: أن الله سبحانه لم يشرع الغناء مفرداً، فضلاً أن يكون مع الدف والشبابة وغيرها من الآلات المطربة، إلا ما يجيء من الاستثناء في العرس وحال الحداء<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤ / ٦٥٧)، وأورده الثعلبي في «تفسيره» (٦ / ١١٣)، ولفظ الطبري: «باللهو والغناء».

(٢) انظر: «معاني القرآن» للنحاس (٥ / ٥٤)، و«أحكام القرآن» للجصاص (٥ / ٢١٣)، و«تفسير الثعلبي» (٧ / ١٥١).

(٣) رواه الترمذي (١٠٠٥) من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةِ خَمْشٍ وَجُوهٍ وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ». ورواه أيضاً ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢٤٦). قال ابن طاهر في كتاب «السماع» (ص ٨٥): وهو حديث رواه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء عن جابر، وأنكر عليه هذا الحديث. وضعف لأجله: قال أبو حاتم ابن حبان، كان رديء الحفظ، كثير الوهام، فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان، وكثرت المناكير من حديثه، فاستحق الترك، وتركه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين.

(٤) علقه البخاري برقم (٥٥٩٠)، وفيه: «... الجِرَ والحِرير والخمر والمعازف». و«الحر»: الفرج، يعني: يستحلون الزنا. ووصله ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٥٤)، ورواه أيضاً أبو داود (٤٠٣٩)، وابن ماجه (٤٠٢٠).

(٥) في هامش «ج»: «الظاهر: الختن». والصواب ما في المتن.

وفي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» حديثٌ مرفوعٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِبْلِيسُ أَوَّلُ مَنْ نَاحَ، وَأَوَّلُ مَنْ تَغْنَى»<sup>(١)</sup>.

وقد صحَّ: أن أبا بكرٍ الصِّدِّيقِ سَمَّاهُ: (مَزْمُورَ الشَّيْطَانِ)<sup>(٢)</sup> بِحُضُورِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَقْرَهُ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ.

وقال إبراهيم النَّخَعِيُّ وهو من أَجْلَاءِ التَّابِعِينَ من أَهْلِ الكُوفَةِ، ومن جُمْلَةِ مَشَايخِ إِمَامِنَا الْأَعْظَمِ وَهُمَا مِنَا الْأَقْدَمِ: الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ<sup>(٣)</sup>. وكان أصحابنا يأخذون بأفواه السِّكِّكِ، وَيُحْرِقُونَ الدُّفُوفَ<sup>(٤)</sup>.

وقال الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ وهو من أَكْبَرِ التَّابِعِينَ وَصُلْحَائِهِمْ، ومن تلاميذِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ: الْغِنَاءُ رُقِيَةُ الزَّانَا<sup>(٥)</sup>.

وقال ابنُ جُرَيْجٍ: ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: هُوَ الطَّبْلُ<sup>(٦)</sup>.

وقيل: الْغِنَاءُ مَنْقَدَةٌ لِلْغِنَى، وَمَجْلَبَةٌ لِلْعَنَا، وَمَفْسَدَةٌ لِلْقَلْبِ، وَمَسْحَطَةٌ لِلرَّبِّ. وعن ابنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ: كُلُّ كَلَامٍ سِوَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَسِيرَةِ الصَّالِحِينَ فَهُوَ لَهْوٌ<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢٧ / ١)، ولفظه: «أول من تغنى إبليس، ثم زمر، ثم حدى، ثم ناح». ولم يخرج له ولده في «مسنده» كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٥٧٣).

(٢) رواه بهذا اللفظ: مسلم (٨٩٢)، ورواه البخاري (٩٤٩) بلفظ: «مزمار الشيطان»، و(٩٥٢) بلفظ: «مزامير الشيطان».

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٣٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١١٣٨)، وسعيد بن منصور كما في «المحلى» (٦٠ / ٩).

(٤) رواه عن إبراهيم في خبر آخر سعيد بن منصور كما في «المحلى» (٦٠ / ٩).

(٥) انظر: «الإحياء» (٢ / ٢٨٦).

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٣٨ / ١٨) من طريق ابن جريج عن مجاهد.

(٧) انظر: «تفسير الثعلبي» (٧ / ٣١٠).

وقال القشيري في «تفسيره»: «إنَّ لَهُوَ الْحَدِيثِ: كُلُّ مَا يَشْغَلُ عَنِ اللَّهِ ذِكْرَهُ، وَيَحْجُبُ عَنِ اللَّهِ سَمَاعَهُ وَفِكْرَهُ»<sup>(١)</sup>.

والمُقْتَرَفُ بِنَهْمَتِهِ، وَالمُتَشَبِّثُ بِعَلَّتِهِ، لَا يَزِيدُهُ كَثْرَةُ الوَعْظِ إِلَّا نُفُوراً عَنِ رَبِّهِ وَتَبَاعُداً عَنِ قُرْبِهِ، فَسَمَاعُهُ كَلَّا سَمَاعٍ، وَوَعْظُهُ هَبَاءٌ وَضِياعٌ.

وفي التفسير المأثور المسمى بـ «الدَّرِّ المَشُورِ»: أَخْرَجَ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «ذَمِّ المَلاهِ»، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ المُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالتُّبْرَانِيُّ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالبَيْهَقِيُّ، عَنِ أَبِي [أَمَامَةَ]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّبِعُوا القَيْنَاتِ»<sup>(٢)</sup>، وَلَا تَشْتَرُوهُنَّ، وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ، وَلَا خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ، وَفِي مِثْلِ هَذَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] إِلَى آخِرِهَا»<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «ذَمِّ المَلاهِ» وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ القَيْنَةَ»<sup>(٤)</sup>، وَبِيعَهَا، وَثَمَنَهَا، وَتَعَلَّمَهَا، وَالاسْتِمَاعَ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «لطائف الإشارات» (٣ / ١٢٨).

(٢) في «ج»: «المغنيات» وهذه الرواية في «مسند» الإمام أحمد وبعض المصادر، والمثبت من باقي النسخ وهي رواية الترمذي وغيره.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٦٤)، والترمذي (١٢٨٢) و(٣١٩٥)، وابن ماجه (٢١٦٨)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٢٤)، والطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٢ و ٥٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦ / ١٤)، وانظر: «الدر المنثور» (٦ / ٥٠٤). وإسناده ضعيف جداً، وقد تقدم الكلام عليه. وما بين معكوفتين من المصادر.

(٤) في «ج»: «المغنية».

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥١٣)، وسنده ضعيف كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٥٧٣).

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد»، وابن أبي الدنيا، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «سننه»، عن ابن عباس: ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾: هو الغناء وأشباهه<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابن أبي حاتم، عن الحسن، قال: أنزلت هذه الآية: ﴿وَمَنْ أَلْتَسِ مَنْ يَشْتَرِ لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ في الغناء والمزامير<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابن أبي الدنيا، والبيهقي في «سننه»، عن ابن مسعود قال: الغناء يُنبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ، وَالذِّكْرُ يُنبِتُ الْإِيمَانَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ<sup>(٣)</sup>.

وأخرج ابن أبي الدنيا، والبيهقي في «سننه»، عن ابن مسعود قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغِنَاءُ يُنبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ»<sup>(٤)</sup>.

وأخرج ابن أبي الدنيا، والبيهقي في «الشعب»، عن ابن مسعود قال: إِذَا رَكِبَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ وَلَمْ يُسَمِّ رَدْفَهُ شَيْطَانًا، فَقَالَ: تَغَنَّ، فَإِنْ كَانَ لَا يُحْسِنُ قَالَ لَهُ: تَمَنَّ<sup>(٥)</sup>.

وأخرج ابن أبي الدنيا عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أحد

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٦)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٢٧)، والطبري في «تفسيره» (١٨ / ٥٣٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩ / ٣٠٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٣٧٧).

(٢) رواه ابن أبي حاتم (٩ / ٣٠٩٦).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٣٧٧).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٣٧٧)، وهو عند أبي داود (٤٩٢٧) دون التشبيه. وإسناده ضعيف لإبهام أحد رواته.

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٠١)، وفيهما: «تغنه... تمنه»، ورواه بلفظ المؤلف عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٨١).

الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَأَوْحَدِ الْأَجَلَاءِ التَّابِعِينَ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْغِنَاءِ فَقَالَ: أَنَهَاكَ عَنْهُ وَأَكْرَهُهُ لَكَ، قَالَ السَّائِلُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: انظُرْ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا مَيَّزَ اللَّهُ الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، فَفِي أَيِّهِمَا يُجْعَلُ الْغِنَاءُ؟<sup>(١)</sup>

لَكِنْ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَنَّهُ كَانَ يُرْخِصُ فِي السَّمَاعِ، فَقِيلَ لَهُ: يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي جُمْلَةِ حَسَنَاتِكَ أَوْ سَيِّئَاتِكَ؟ فَقَالَ: لَا فِي الْحَسَنَاتِ وَلَا فِي السَّيِّئَاتِ؛ لِأَنَّهُ شَيْبَةٌ بِاللَّغْوِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]<sup>(٢)</sup>. فَهُوَ مِنَ الْمُبَاحَاتِ.

وَأَمَّا الطَّبْلَخَانَاتُ: فَهُوَ مِنَ الْبِدَعِ الَّتِي لَا بَأْسَ بِهَا إِذَا صَحَّتِ النَّيَّةُ فِيهَا، وَدَعَتِ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا، وَقَدْ جَوَّزَ الْفُقَهَاءُ الْوَصِيَّةَ بِطَبْلِ الْحَرْبِ، وَقَالُوا: إِنَّهُ مِمَّا يُرْهَبُ الْعَدُوَّ، لَكِنْ لَمْ يَكُنْ فِي غَزَوَاتِهِ طَبْلٌ قَطُّ، فَتَرَكُهُ تَأْسِيًّا بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْلَى؛ فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّهُ فِي اتِّبَاعِهِ تَرْكًا وَفِعْلًا.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَالْبَيْهَقِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْمُغْنِيَّ وَالْمُغْنَى لَهُ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مُؤَدِّبٍ وَلِدِهِ: لِيَكُنْ أَوَّلَ مَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ أَدَبِكَ بَغْضُ الْمَلَاهِي الَّتِي بَدَّوْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ، وَعَاقِبَتُهَا سَخَطُ الرَّحْمَنِ<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: مَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ فِيهَا الْبَرِّبُطُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤٤).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٧٠).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٠٥).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٤٩).

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٥٨)، وعزاه إليه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٥٠٧).

وأخرج الحاكِمُ في «الكنى» عن عطاءِ الخُراسانيِّ، قال: نزلت هذه الآيةُ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾، في الغناءِ والطُّبْلِ والمَزَامِيرِ<sup>(١)</sup>.

ورَوَى الخطيبُ عن عليٍّ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى عَنْ ضَرْبِ الدُّفِّ، وَلَعِبِ الصَّنَجِ، وَضَرْبِ الزَّمَّارَةِ<sup>(٢)</sup>.

ورَوَى ابنُ عَسَاكِرٍ عن أنسٍ: مَنْ قَعَدَ إِلَى قَيْنَةٍ يَسْمَعُ مِنْهَا صَبَّ اللَّهُ فِي أُذُنَيْهِ الْأَنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٣)</sup>.

ورَوَى عن جابرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ إِبْلِيسُ أَوَّلَ مَنْ نَاحَ، وَأَوَّلَ مَنْ غَنَّى»<sup>(٤)</sup>.  
وأخْرَجَ ابنُ أَبِي الدُّنْيَا عن الحَسَنِ، قَالَ: صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ مِزْمَارٌ عِنْدَ نَعْمَةٍ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ<sup>(٥)</sup>.

وأخْرَجَ الدَّيْلَمِيُّ عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي بَعْضِ

(١) انظر: «الدر المنثور» (٦ / ٥٠٧)

(٢) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣ / ٣٠٠). قال ابن طاهر في كتاب «السماع» (ص ٨٢): رواه عبد الله بن ميمون عن فطر بن سالم، قال: قال علي بن أبي طالب.. وهو عبد الله القداح، واهي الحديث، ومطر هذا شبيهه المجهول.

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥١ / ٢٦٣) من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن أنس به. قال ابن حزم في «المحلى» (٩ / ٥٧): هذا حديثٌ موضوعٌ مُرَكَّبٌ فضيحةٌ، ما عُرِفَ قَطُّ من طريقِ أنسٍ، ولا من روايةِ ابنِ المُنْكَدِرِ، ولا من حديثِ مالِكٍ، ولا من جِهَةِ ابنِ المُبَارَكِ.

(٤) قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٥٧٣): «لم أجده أصلاً من حديث جابر، وذكره صاحب «الفردوس» من حديث علي بن أبي طالب ولم يخرج له ولده في مسنده». وقد تقدم حديث علي رضي الله عنه.

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٦٣).

سَكَكَ الْمَدِينَةَ إِذْ مَرَّ بِشَابٍّ وَهُوَ يُغْنِي، فَوَقَّفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا شَابُّ! هَلَّا بِالْقُرْآنِ تَغْنَى؟» قَالَهَا مِرَاراً<sup>(١)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ: «فَإِنَّ الصَّوْتِ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا»<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَالبَيْهَقِيُّ عَنِ نَافِعٍ، قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ طَرِيقٍ فَسَمِعَ زَمْرَةَ رَاعٍ، فَوَضَعَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنِيهِ، ثُمَّ عَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ: يَا نَافِعُ! أَسْمَعُ؟ حَتَّى قُلْتُ: لَا، فَأَخْرَجَ أُصْبُعِيهِ، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ<sup>(٤)</sup>.

فَتَأَمَّلْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ اللَّيِّبُ! إِنَّ قَلْبَ الْحَبِيبِ مَعَ كَمَالِ قُرْبِهِ مِنْ حُضُورِ رَبِّهِ، إِذَا كَانَ سَمَاعَ زَمْرَةَ الرَّاعِي يَشْغَلُهُ عَنْ ذِكْرِهِ، وَتَأَمَّلْ فِكْرِهِ، فَكَيْفَ يَسْعُ لغيرِهِ أَنْ يَسْتَحْسِنَ سَمَاعَ الزَّمْرَةِ وَالرَّيَابِ وَأَمْثَالِهَا مِمَّا هُوَ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَجَالِسِ الْفُسَّاقِ عِنْدَ ابْخَسِ أحوالِهَا، وَأَنْجَسِ آمالِهَا.

وَمَا أَحْسَنَ مَنْ قَالَ مِنْ أَرْبَابِ الْحَالِ: أَكْرَهُ الدُّنْيَا لِسُرْعَةِ فَنَائِهَا، وَكَثْرَةِ عَنَائِهَا، وَخِسَّةِ شُرَكَائِهَا.

(١) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٩٨٣)، وفي إسناده نفيق بن الحارث، وهو متروك.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٢٨٣)، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٤٩).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢١٢٥).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (٦٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٢٠)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٨ / ٢)، وأبو داود (٤٩٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٣). وسئل عنه الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي البغدادي فقال: إنه حديث صحيح. انظر: «الزواجر» لابن حجر الهيتمي (٢ / ١٩٦)، و«روح المعاني» (٢١ / ٣٦).



بل يتعيَّن على أربابِ الكَمالِ أن يفتدُوا به عليه السَّلَامُ في جميعِ الأفعالِ<sup>(١)</sup>؛ فإنَّ بركةَ الصَّفَاءِ في الأحوالِ إنَّما تكونُ بقَدْرِ المُتَابَعَةِ، ألا تَرَى أن فَتَحَ العَيْنِ في الصَّلَاةِ مَعَ كونه سببَ التَّفَرُّقَةِ خَيْرٌ<sup>(٢)</sup> من غَمُضِهَا مَعَ تَصَوُّرِ الحُضُورِ والجَمْعِيَّةِ.

ثمَّ المَشَايخُ إنَّما يليقُ بهم أن يعمَلُوا بالعَزِيمَةِ دونَ الرُّخْصَةِ، ويكونَ جميعُ أعمالِهِم وَفَقَ السُّنَّةِ، وَتَرَكَ الشَّهْوَةَ، وما يكونُ أَحَوطَ في الدِّينِ هو طَرِيقُ أربابِ التَّدِينِ واليقينِ من المُجْتَهِدِينَ، رَحْمَةُ اللَّهِ عليهم أَجمعين.

نعم، أَجازَ النَّبِيُّ ﷺ الغِنَاءَ المُجَرَّدَ عن الأوتارِ والآلاتِ في العُرْسِ والعِيدِ ونحوِهِما من الأوقاتِ، لا سِيَّما إذا كانَ مُشْتَمِلاً على مَحاسِنِ الكلماتِ.

فقد رَوَى أبو نُعَيْمٍ عن عامرِ بنِ سَعْدٍ قالَ: دَخَلْتُ على قُرْظَةَ<sup>(٣)</sup> بنِ كعبٍ، وثابتِ بنِ يزيدٍ، وأبي مَسْعُودِ الأنصاريِّينِ، وإذا عندهم جوارٍ وأشياءٌ، فقلتُ: تفعلونَ هذا وأنتم أصحابُ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ فقالوا: إن كنتَ تسمَعُ وإلا فامضِ؛ فإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لنا في اللُّهُوِ عندَ العُرْسِ<sup>(٤)</sup>.

وظاهرُ هذا الحديثِ: أنَّ جَوازَ اللُّهُوِ في العُرْسِ من خِصائصِ الإنكارِ. ويدلُّ عليه: ما رَوَى ابنُ ماجه عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها: أنَّه عليه السَّلَامُ دَخَلَ علينا حينَ تزَوَّجَتِ ابنةُ أبي لهبٍ فقالَ: «يا عائشةُ! أما كانَ معكم لهُوٌ؟ فإنَّ الأنصارَ يُعجِبُهُم اللُّهُوُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ج»: «الأحوال والأفعال»، وكتب في الهامش: «الأعمال».

(٢) كلمة: «خير» من «ف»، وسقطت من باقي النسخ.

(٣) في «ج»: «قرظي».

(٤) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٦٤)، ورواه أيضاً النسائي (٣٣٨٣).

(٥) رواه البخاري (٥١٦٢) دون ذكر ابنة أبي لهب، ولم أجده عند ابن ماجه.

وفي روايةٍ أُخْرَى له عنها: «إِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ، فَلَوْ أَرْسَلْتُمْ مَنْ يَقُولُ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيَّانَا وَحَيَّاكُمْ»<sup>(١)</sup>

ومثله عن ابنِ عَبَّاسٍ<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةٍ الْحَاكِمِ عنها: «هل كَانَ مَعَكُمْ مِنْ لَهْوٍ؛ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ اللَّهْوَ»<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ الْبُخَارِيِّ عنها: «أَمَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؛ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ»<sup>(٤)</sup>.

وفي روايةٍ أَحْمَدَ عنها: «أَهْدَيْتُمْ الْجَارِيَةَ؟ فَهَلَّا بَعَثْتُمْ مَعَهَا مَنْ يُغْنِيهِمْ، يَقُولُ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحْيِيكُمْ

فإِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهَا غَزَلٌ»<sup>(٥)</sup>.

وَأَمَّا الدُّفُّ: فَمُبَاحٌ فِي الْعُرْسِ وَنَحْوِهِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَعْلِنُوا هَذَا

النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْدُّفِّوفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ

عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٦)</sup>.

وفي معناه: أَوْقَاتُ الشُّرُورِ؛ كَقُدُومِ الْغَائِبِ، وَوِلَادَةِ الْوَلَدِ، وَعِنْدَ خِتَانِهِ،

وَحِفْظِهِ لِلْقُرْآنِ، وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا مِنَ النُّقْلِ إِنْشَادُ النِّسَاءِ عَلَى السُّطُوحِ بِالْدُّفِّ

وَالْأَلْحَانِ عِنْدَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

(١) رواه ابن ماجه (١٩٠٠) من طريق أبي الزبير عن ابن عباس قال: «أنكحت عائشة ذات قرابة لها...».

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٧٤٩).

(٤) رواه البخاري (٥١٦٢)، وقد تقدم قريباً.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٩١).

(٦) رواه الترمذي (١٠٨٩) من طريق عيسى بن ميمون الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة عن

النبي ﷺ، وقال: هذا حديث غريب حسن في هذا الباب، وعيسى بن ميمون الأنصاري يضعف في

الحديث، وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن أبي نجيح التفسير هو ثقة.

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا      مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ  
وَجَبَّ الشُّكْرُ عَلَيْنَا      مَا دَعَا لِلَّهِ دَاعٍ<sup>(١)</sup>

وقولهنَّ:

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ      وَحَبْنَا مُحَمَّدٌ مِنْ جَارٍ<sup>(٢)</sup>  
وقد صرَّحَ بعضُ علمائنا: بأنَّ الدَّفَّ إِنَّمَا يَكُونُ مُبَاحًا فِي الْعُرْسِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ  
جَلَّاجٌ عَلَى طَبَقِ دُفُوفِ السَّلَفِ.

ورَوَى أَحْمَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ بَعْضَ الْجَوَارِي كُنَّ يُغَنِّينَ أَيَّامَ عِيدِ،  
فَنَهَاهُنَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ ﷺ: «دَعُوهُنَّ يَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ، لَتَعْلَمَ  
الْيَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، وَأَنِّي أُرْسِلْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»<sup>(٣)</sup>.

ورَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَرَّ عِيَاضُ الْأَشْعَرِيِّ بِالْأَنْبَارِ فِي يَوْمِ عِيدِ،  
فَقَالَ: مَا لِي لَا أَرَاهُمْ يُقَلِّسُونَ فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ؟<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: مَا لِي لَا أَرَاهُمْ يُقَلِّسُونَ كَمَا كَانُوا يُقَلِّسُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟<sup>(٥)</sup>

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢ / ٥٠٧) عن ابن عائشة معضلاً، وليس في ذكر للدَّفِّ والألحان. انظر: «تخرج أحاديث الإحياء» للعراقي (١ / ٥٧١).

(٢) رواه ابن ماجه (١٨٩٩)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاج» (٢ / ١٠٦): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٣) لم أجده هكذا، ولعله مجموع حديثين، فقد روى الإمام أحمد في «المسند» (٦ / ١١٦) من طريق عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنْ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةِ سَمْحَةٍ». أما أوله فقد رواه بنحوه البخاري (٩٨٧)، ومسلم (٨٩٢).

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩ / ٢١٣)، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ١٩).

(٥) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩ / ٢١٢)، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ١٩)، بلفظ: «ما لي لا أرى يُقَلِّسُونَ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ». ورواه ابن ماجه (١٣٠٢) بلفظ: «ما لي لا أراكم تُقَلِّسُونَ كَمَا كَانَ يُقَلِّسُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وبنحوه في «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠ / ٢١٨).

قَالَ يَوْسُفُ بْنُ عَدِيٍّ: التَّقْلِيْسُ: أَنْ تَقْعُدَ الْجَوَارِي وَالصَّبِيَّانَ عَلَى أَفْوَاهِ الطَّرْقِ يَلْعَبُونَ بِالطَّبْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

وَمِنَ الْغِنَاءِ الْمُبَاحِ: الْحَدَاءُ، فَقَدْ رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ يَرْجُزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ وَابْنُ مَنْدَه، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَسِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ: «خُذْ لَنَا مِنْ هَنَاتِكَ»، فَنَزَلَ يَرْتَجِزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحْدِثُ لَهُ فِي السَّفَرِ، وَأَنَّ أَنْجَشَةَ كَانَ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ، وَالْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ يَحْدُو بِالرِّجَالِ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رُجُلًا يَتَغَنَّى بِقَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: الْغِنَاءُ مِنْ زَادِ الرَّكْبِ<sup>(٥)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا سَمِعَ الْحَادِيَّ قَالَ: لَا تُعَرِّضْ بِذِكْرِ النِّسَاءِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أوردته البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٢١٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩ / ٢١٢). ويوسف بن عدي هو أحد رجال الإسناد عندهما.

(٢) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢)، ورواه أيضاً الحاكم في «المستدرک» (٥٢٧٣).

(٣) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٢٣)، ورواه بنحوه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢)، من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

(٤) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٠٤٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٦٤)، وهو في «صحيح البخاري» (٦١٤٩)، و«صحيح مسلم» (٢٣٢٣)، لكن دون عبارة: «وَأَنَّ أَنْجَشَةَ كَانَ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ، وَالْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ يَحْدُو بِالرِّجَالِ».

(٥) لم أجده عند ابن ماجه، ورواه ابن شيبه في «المصنف» (١٣٩٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٦٨).

(٦) لم أجده عند ابن ماجه، ورواه الإمام أحمد في «العلل» (١٣٦٦).

وأخرج ابن أبي الدنيا في «الصمت» عن العلاء بن زياد: أن عمر رضي الله عنه كان في مسير فتغنى، فقال: هلاً زجرتموتي إذ لغوت<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابن ماجه وابن عساكر عن خوات بن جبير، قال: خرجنا حجاجاً مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فسرنا في ركب فيهم أبو عبدة بن الجراح وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما، فقال القوم: غننا يا خوات، فغنناهم، فقالوا: غننا من شعر ضرار، فقال عمر: دعوا أبا عبد الله يتغنى من بنيات فؤاده، يعني: من شعره، فما زلت أغنيهم حتى إذا كان السحر فقال عمر رضي الله عنه: ارفع لسانك يا خوات، فقد أسحرنا<sup>(٢)</sup>.

هذا، وروى الحكيم الترمذي عن أبي موسى مرفوعاً: «من استمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يسمع الروحانيين في الجنة»، قيل: ومن الروحانيون؟ قال: «قرأ أهل الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وروى الديلمي: «إذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل: أين الذين كانوا ينزهون أسماعهم وأبصارهم عن مزامير الشيطان؟ ميزوهم، فيميزون في كُتب المسك والعنبر، ثم يقول للملائكة: أسمعوهم تسيحي وتمجيدي، فيسمعون بأسماع لم يسمع السامعون بمثلها قط»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٣٧).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٨٣ / ٢٥)، ولم أجده عند ابن ماجه. ورواه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٩ / ٥).

(٣) رواه الحكيم في «نوادير الأصول» (٨٧ / ٢) عن سهل من ولد أبي موسى. ولعل فيه وهماً، فقد رواه الواحدي في «الوسيط» (٤٤٢ / ٣) من طريق أبي موسى من ولد أبي هريرة عن أبيه عن جده مرفوعاً. وفي إسناده حماد بن عمرو، قال عنه الذهبي في «المغني» (١٨٩ / ١): روى عن الثقات موضوعات، قاله النقاش، وقال النسائي: متروك.

(٤) رواه ابن المبارك في «الرقائق» (٤٣)، وابن الجعد في «مسنده» (١٦٨٢)، وابن أبي الدنيا في «الورع» (٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٥١ / ٣)، جميعهم من طريق مالك عن محمد بن المنكدر قوله.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ قَرَّةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُتِبَ عَلَيَّ الشَّقْوَةُ، فَلَا أُرْزَقُ إِلَّا مِنْ دُفِّي، أَفَتَأْذَنُ لِي فِي الْغِنَاءِ مِنْ غَيْرِ فَاحْشِيَةٍ؟ فَقَالَ: «لَا آذَنُ لَكَ، وَلَا كِرَامَةَ، وَلَا نُعْمَةَ عَيْنٍ، كَذَبْتَ عَدُوَّ اللَّهِ، لَقَدْ رَزَقَكَ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا، وَاخْتَرْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ رِزْقِهِ مَكَانَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ مِنْ حَلَالِهِ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكَ لَفَعَلْتُ بِكَ وَفَعَلْتُ، فَمَنْ عَنِّي، وَتُبَّ إِلَى اللَّهِ، وَأَوْسِعْ عَلَى نَفْسِكَ وَعِيَالِكَ حَلَالًا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ عَوْنَ اللَّهِ مَعَ صَالِحِي التُّجَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: فَإِنَّهُ كَانَ يَكْثُرُ الْغِنَاءَ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِهِ، وَغَايَتُهُ أَنَّهُ كَانَ يَرَى إِبَاحَتَهُ وَيَتَوَاجَدُ فِي السَّمَاعِ تَوَاجُدًا عَظِيمًا، عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يَسْمَعُ غَالِبًا مِنْ جَوَارِيهِ، أَوْ مِنْ شَخْصٍ لَا رِبِيَّةَ فِي تَلَاقِيهِ، بَغَيْرِ آلَةٍ، وَحَيْثُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ خِلَافِيَّةً فَلَيْسَ قَوْلُ أَحَدٍ فِيهَا حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِ.

وَأَمَّا مَا وَقَعَ مِثْلَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَلَى غِنَاءِ جَوَارٍ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَسُئِلَ مُعَاوِيَةُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ الْكَرِيمَ طَرُوبٌ<sup>(٢)</sup>. فَإِنْ صَحَّ فَمَعْنَاهُ: أَنَّ ذَا الطَّبَعِ السَّلِيمِ إِلَى الْقَلْبِ الْقَوِيمِ يُؤَثِّرُ فِيهِ الْمُطْرِبَاتُ مِنْ غَيْرِ قَصْدِ اللَّهْوَاتِ. وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهُ اعْتِدَارًا عَنِ الْحَرَكَةِ الَّتِي صَدَرَتْ مِنْهُ عَلَى غَيْرِ اهْتِبَالٍ، وَمُعَاوِيَةُ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٣٤٢)، والدليمي في «الفردوس» (١٤٢ / ٥)، ورواه أيضاً ابن ماجه (٢٦١٣). وفي إسناده يحيى بن العلاء وبشر بن نمير؛ قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١١٩ / ٣): هذا إسناد ضعيف؛ بشر بن نمير البصري قال فيه يحيى بن سعيد القطان: كان ركناً من أركان الكذب، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك، وقال النسائي: غير ثقة. ويحيى بن العلاء قال فيه أحمد: كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: أحاديثه لا يتابع عليها، وكلها غير محفوظة، والضعف على رواياته وحديثه بين، وأحاديثه موضوعات.

(٢) ذكر القصة الماوردي في «الحاوي» (١٧ / ١٨٩)، وروى نحوها الطبري في «التاريخ» (٣ / ٢٦٨).

لم يَنْقُلْ عنه أعداؤه مع كثرتهم وتبّعهم لعورته أنه كان يسمع الغناء ويؤثره، مع كمال قدرته عليه.

ونحن فلا ننكر<sup>(١)</sup> لذة سماع الصوت الرقيق بالشعر الدقيق، وإنما يصدنا عن استماعه علمنا بما فيه من الضرر الباطن والظاهر، وكم من عاقل يترك ما يستلذه ويستطيبه؛ خشية الوقوع في ضرر يصبه.

وفي «فتاوى قاضي خان»: «أما استماع صوت الملاهي كالضرب بالقضيب ونحو ذلك حرام ومعصية؛ لقوله عليه السلام: «استماع الملاهي معصية، والجلوس عليها فسق، والتلذذ بها من الكفر»<sup>(٢)</sup>، إنما قال ذلك على وجه التشديد، وإن سمع بغته فلا إثم عليه، ويجب عليه أن يجهد كل الجهد حتى لا يسمع؛ لما روي: أن رسول الله ﷺ أدخل أصبغ في أذنيه<sup>(٣)</sup>.

ومما يؤيد كلام أئمتنا: ما رواه الطبراني والخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه عليه السلام نهى عن الغناء والاستماع إلى الغناء، وعن الغيبة والاستماع إلى الغيبة، وعن النميمة والاستماع إلى النميمة<sup>(٤)</sup>.

وروى الخطيب<sup>(٥)</sup> عن علي: أنه نهى عليه السلام عن ضرب الدف، ولعب الصنج، وضرب الزمارة<sup>(٦)</sup>.

(١) في «أ» و«ج» و«س» و«ق»: «فلا ينكر»، مكان: «ونحن فلا ننكر»، والمثبت من «ف».

(٢) رواه أبو يعقوب محمد بن إسحاق النيسابوري، كما في «نيل الأوطار» للشوكاني (٨ / ٢٦٤).

(٣) تقدم قريباً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٣٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨ / ٢٢٥)، ولفظ الطبراني مختصر بذكر النميمة. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ٩١): «فيه فرات بن السائب وهو متروك».

(٥) في جميع النسخ عدا «ج»: «والخطيب»، مكان: «وروى الخطيب»، والمثبت من «ج».

(٦) رواه الخطيب فب «تاريخ بغداد» (١٣ / ٣٠٠)، وإسناده ضعيف جداً، وقد تقدم.

فَالصَّنْجُ: آلَةٌ مِنْ صُفْرٍ، يُضْرَبُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخِرِ، وَالزَّمَّارَةُ: آلَةٌ ذَاتُ أَوْتَارٍ. كَذَا فِي «النَّهَائَةِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ لَا يَخْفَى أَنَّ قَوْلَهُ: «وَالْتَلَذُّ بِهَا مِنَ الْكُفْرِ» لَوْ صَحَّ بِهِ الْحَدِيثُ يُمَكِّنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَعْنَى الْإِسْتِحْلَالِ بِهَا، فَوُضِعَ مَوْضِعَهُ؛ لِأَنَّهُ غَالِبًا سَبَبُهُ.

قَالَ: وَأَمَّا قِرَاءَةُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ مَا كَانَ مِنْهَا مِنْ ذِكْرِ الْفِسْقِ وَالْخَمْرِ وَالْغُلَامِ فَمَكْرُوهٌ؛ لِأَنَّهُ ذِكْرُ الْفَوَاحِشِ، انْتَهَى.

وقوله: مَكْرُوهٌ؛ أَي: كِرَاهَةٌ تَحْرِيمٌ، كَمَا يُدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: لِأَنَّهُ ذِكْرُ الْفَوَاحِشِ. ثُمَّ تَقْيِيدُهُ بِأَشْعَارِ الْعَرَبِ إِشْعَارٌ<sup>(٢)</sup> بَأَنَّ أَشْعَارَ الْعَجَمِ بِالْأُولَى، أَوْ يُسَاوِيهِ، فَيَكُونُ التَّقْيِيدُ بِهِ مَثَلًا لَا مَفْهُومَ لَهُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْغِنَاءَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

قِسْمٌ سَادَجٌ بغيرِ آلَةٍ، مَعَ سَلَامَةِ الْقَوْلِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالْمَلَامَةِ، فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى إِبَاحَتِهِ مِنْ غَيْرِ الْكِرَاهَةِ، وَنُقِلَ هَذَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الدِّينِ، كَأَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ، وَاخْتَارَهُ الْقَشِيرِيُّ، وَحَكَى الْغَزَالِيُّ الْإِتْفَاقَ عَلَيْهِ.

وَهُوَ مَذَهَبُ الظَّاهِرِيَّةِ، حَكَاهُ ابْنُ حَزْمٍ وَصَنَّفَ فِيهِ<sup>(٣)</sup>، [وَابْنُ طَاهِرٍ] وَنُقِلَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>، وَنُقِلَ جَوَازُهُ صَاحِبُ «النَّهَائَةِ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ».

(١) لعله يعني كتاب: «النَّهَائَةِ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ».

(٢) قوله: «إِشْعَارٌ» مِنْ «ف»، وَلَيْسَ فِي بَاقِي النُّسخِ.

(٣) لابن حزم رسالة صغيرة في هذه المسألة مطبوعة ضمن «رسائل ابن حزم» (١/ ٤٣٠ - ٤٣٩).

بعنوان: «رسالة في الغناء الملهي أمباح هو أم محظور» اقتصر فيها على ذكر أحاديث المنع مع التنبيه على عللها، وأحاديث الإباحة مع التنبيه على صحتها.

(٤) انظر: «السماع» لابن طاهر (ص ٤٨)، وما بين معكوفتين من «فرح الأسماع برخص السماع» لأبي =



وقال بعضهم: إذا كان لدفع الوحشة عن النفس فلا بأس به، وبه أخذ شمس الأئمة السرخسي، واستدل عليه: بأن أنساً صاحب رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك<sup>(١)</sup>. واختاره من متأخري الأئمة جماعة منهم الإمام عز الدين بن عبد السلام الشافعي، والإمام تقي الدين بن دقيق العيد، والإمام بدر الدين بن جماعة. ومن العلماء من قسمه إلى مباح ومستحب، وجعل من المستحب الغناء في العرس ونحوه، والمباح فيما سوى ذلك. قلت: وهذا هو الأظهر؛ لما قدمنا هنالك.

وأما ما نقله الطبري<sup>(٢)</sup> عن أبي حنيفة: أنه يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة، سفيان الثوري وحماد وإبراهيم والشعبي، فينبغي أن يحمل على الغناء المقرون بالحن الفساق، أو مع الآلات المحرمة.

والقسم الثاني: وهو سماع الغناء بالأوتار وسائر المزامير، فالمشهور من مذاهب الأئمة الأربعة أن الضرب به وسماعه حرام. وحكي عن بعض المالكية والشافعية إباحته، وبه قال شردمة من السلف.

وقد استدل القاضي أبو الطيب الطبري عن الأئمة الأربعة وجماعة من العلماء بألفاظ على أنهم رأوا تحريمه، وكذا ذكر العلامة إبراهيم بن جماعة المقدسي الشافعي في إفتائه للسماع فقال: فأما أبو حنيفة رحمه الله فمذهبُه فيه أشد المذاهب، وقوله فيه أغلظ الأقوال، وقد صرح أصحابه بأن استماعه فسق، والتلذذ به كفر، وليس بعد الكفر غاية.

= المواهب الشاذلي (ص ٥٢)، والكلام منه.

(١) انظر: «فرح الأسماع برخص السماع» (ص ٥٢)، ولم أقف على خبر أنس رضي الله عنه مسنداً.

(٢) هو القاضي أبو الطيب الطبري، كما في «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٦٩)، و«تلييس إبليس» (ص ٢٨٢).

وَأَمَّا مَالِكٌ فَإِنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ قَالَ: إِنَّمَا يَفْعَلُهُ عِنْدَنَا الْفُسَّاقُ<sup>(١)</sup>.

وفي كُتُبِ أَصْحَابِهِ: إِذَا اشْتَرَى جَارِيَةً فَوَجَدَهَا مُغْنِيَةً فَلَهُ أَنْ يَرُدَّهَا بِالْعَيْبِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَإِنَّ ابْنَهُ عَبْدِ اللَّهِ سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ! الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ مَالِكٍ: إِنَّمَا يَفْعَلُهُ عِنْدَنَا الْفُسَّاقُ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَقَدْ قَالَ فِي كِتَابِ (أَدَبِ الْقَضَاءِ): إِنَّ الْغِنَاءَ لَهُوَ مَكْرُوهٌ يُشْبِهُ الْبَاطِلَ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ بِمُضَرَ: خَلَفْتُ بِبَغْدَادَ شَيْئاً أَحَدَثْتَهُ الزَّنَادِقَةُ يُسَمُّونَهُ التَّغْيِيرَ، يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنِ الْقُرْآنِ<sup>(٥)</sup>.

فَإِذَا كَانَ هَذَا قَوْلُهُ فِي التَّغْيِيرِ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ شِعْرِ مُزْهِدٍ فِي الدُّنْيَا إِذَا غَنَى بِهِ الْمُغْنِيَّ ضَرَبَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ بِقَضِيْبٍ عَلَى نِطْعٍ أَوْ مَخْدَعَةٍ ضَرْباً مُوَافِئاً لِلْأَوْزَانِ الشُّعْرِيَّةِ، فَلَيْتَ شِعْرِي! مَاذَا يَقُولُ فِي السَّمَاعِ الْوَاقِعِ فِي زَمَانِنَا؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُتَغَنَّى فِيهِ بِالشُّعْرِ الرَّقِيقِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى الْقُدُودِ وَالْخُدُودِ وَالنُّهُودِ، وَالشُّعُورِ وَالْخُصُورِ، وَالْعَاشِقِ وَالْمَعْشُوقِ، وَالْوَصْلِ وَالْهَجْرِ، وَالْإِقْبَالِ وَالصَّدِّ.

فَمَنْ قَالَ بِإِبَاحَةِ هَذَا النَّوعِ فَقَدْ أَحَدَثَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ.

وَأَحْسَنُ الْأَقْسَامِ أَنْ يَسْمَعَ الْمَرْءُ أَبْيَاتاً بَدِيعَةً مِنْ رَجُلٍ صَالِحٍ بِتَحْزِينٍ فِيهِ يَجَّحُّ لَهُ بُكَاءٌ وَحُزْناً عَلَى انْقِطَاعِهِ عَنْ بَابِ مَوْلَاهُ، فَيَسْتَيْقِظُ بِذَلِكَ عَنِ الْغَفْلَةِ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَلَوْ أَنَّهُ تَغَنَّى بِالْقُرْآنِ وَحَسَّنَ بِهِ صَوْتَهُ، أَوْ سَمِعَهُ مِنْ مُقْرِيٍّ مُطْرِبٍ ذِي قَلْبٍ مُنِيبٍ، لَانْتَفَعَ بِهِ أَضْعَافَ مَنْفَعَتِهِ بِالشُّعَارِ.

(١) رواه الإمام أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢/ ٧٠).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٦٩)، و«تلبيس إبليس» (ص ٢٨٢)، و«تفسير القرطبي» (١٦/ ٤٦٢).

(٣) انظر: «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (١٥٩٧) و(١٥٨١).

(٤) انظر: «الأم» (٦/ ٢٠٩) (كتاب الأفضية)، و«الإحياء» (٢/ ٢٦٩)، وعنه نقل المؤلف.

(٥) رواه أبو بكر الخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص ٧٢).

وهذا كان سَمَاعَ الصَّحَابَةِ، وفيهم نَزَلَ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣]، وفي مَوْضِعٍ آخَرَ: ﴿نَقَشَعْرُمُهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].  
وقد رُوِيَ: أن أبا بكرٍ الصِّدِّيقِ رضيَ اللهُ عنه كان إذا قرأ القرآن لا يتمالك من البُكَاءِ<sup>(١)</sup>.

وكان عَمَرُ رضيَ اللهُ عنه يَمُرُّ بِالآيَةِ فِي وَرْدِهِ فَتَخْنُقُهُ الْعَبْرَةُ، وَيَسْقُطُ وَيَلْزَمُ الْبَيْتَ الْيَوْمَ وَالْيَوْمِينَ، حَتَّى يُعَادُ وَيُحَسَبُ مَرِيضاً<sup>(٢)</sup>.

وهذا سَمَاعُ السَّلَفِ، بِخِلَافِ الْخَلْفِ، وَلِهَذَا قَالَ الْجُنَيْدُ: إِذَا رَأَيْتَ الْمُرِيدَ يَطْلُبُ السَّمَاعَ فَاعْلَمْ أَنَّ فِيهِ بَقِيَّةٌ لِلْبَطَالَةِ<sup>(٣)</sup>.  
وكانَ الْفُضَيْلُ يُسَمِّيهِ: رَقِيَّةَ الزُّنَا<sup>(٤)</sup>.

وقد امتنعَ الْجُنَيْدُ مِنَ السَّمَاعِ لَمَّا فَقَدَ أَهْلَهُ مِنَ الْأَصْحَابِ وَالْأَحْبَابِ، وَقَالَ:  
الَّذِينَ كُنَّا نَسْمَعُ مِنْهُمْ صَارُوا تَحْتَ التُّرَابِ.

وقد قَالَ الشَّافِعِيُّ: مَا تَصَوَّفَ أَحَدٌ بِكِرَّةِ النَّهَارِ إِلَّا وَقَدْ حَمَقَ قَبْلَ الْعَصْرِ.  
يعني: فيَقَعُ فِي الدَّعْوَى بِدُونِ الْمَعْنَى، وَيَقُولُ: مَا يَصْنَعُ بِالسَّمَاعِ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ مَنْ يَسْمَعُ مِنَ الْخَلَّاقِ، وَلِنَا عِلْمُ الْحَرَقِ وَلَهُمْ عِلْمُ الْوَرَقِ، وَمِنْ حِمَاقَتِهِ لَمْ يَدْرُ أَنَّهُ لَوْلَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَمْثَالُهُ مِنَ الْحُقَاطِ الْخُدَّاقِ، لَمَّا عَرَفَ هَذَا الْمَغْرُورُ كَيْفَ يَسْتَنْجِي بِالِاتِّفَاقِ.

(١) رواه البخاري (٦٨٢)، ومسلم (٤١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٤٥٧)، والإمام أحمد في «الزهد» (ص ١١٩).

(٣) رواه القشيري في «الرسالة» (٢/ ٥١٣).

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٨٦).

والقسم الثالث: الغناء المُقَارَنُ بِالذَّفِّ والشَّبَابَةِ، وهي القَصَبَةُ الْمُتَقَبَّةُ، واختلف العلماء فيه، فذهبت طائفةٌ إلى التَّحْرِيمِ، وعليه الجمهورُ من الأئمةِ الأربعةِ، وهو مُخْتَارُ النُّوَوِيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

وذهبت طائفةٌ إلى الإباحَةِ، وهو مُخْتَارُ جَمَاعَةٍ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، كَالرَّافِعِيِّ وَالغَزَالِيِّ وَالْإِمَامِ عَزَّ الدِّينَ بِنِ عَبْدِ السَّلَامِ<sup>(٢)</sup> وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مِنَ الْأَعْلَامِ. وَقَدْ قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ لَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذَا فَقَالَ: لَمْ يَرِدْ فِي هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى مَنْعِهِ، وَلَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى جَوَازِهِ، فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، فَمَنْ اجْتَهَدَ وَأَدَّاهُ اجْتِهَادُهُ إِلَى التَّحْرِيمِ قَالَ بِهِ، وَمَنْ اجْتَهَدَ وَأَدَّاهُ اجْتِهَادُهُ إِلَى الْجَوَازِ قَالَ بِهِ.

وَأَمَّا الرَّقْصُ، مَعَ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ النِّقْصِ، فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى الْكِرَاهَةِ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى الْإِبَاحَةِ، مِنْهُمْ الرَّافِعِيُّ وَالغَزَالِيُّ وَالنُّوَوِيُّ، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ أَرْبَابِ الْأَحْوَالِ، فَيَجُوزُ لَهُمْ، وَيُكْرَهُ لِغَيْرِهِمْ.

وهذا القولُ هو المَرَضِيُّ عِنْدَ جُمْهُورِهِمْ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الصُّوْفِيَّةِ، وَلِهَذَا قَالَ الْجُنَيْدُ: النَّاسُ فِي السَّمَاعِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ: الْعَوَامُّ وَالزُّهَادُ وَالْعَارِفُونَ، أَمَّا الْعَوَامُّ فَحَرَامٌ عَلَيْهِمْ لِبَقَاءِ نَفْسِهِمْ، وَأَمَّا الزُّهَادُ فَيُباحُ لَهُمْ لِحُصُولِ مُجَاهَدَتِهِمْ، وَأَمَّا أَصْحَابُنَا فَيُسْتَحَبُّ لَهُمْ<sup>(٣)</sup>.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى رُخْصَةِ الرَّقْصِ وَإِبَاحَتِهِ فِي الْجُمْلَةِ: مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ رَقْصِ الْحَبَشَةِ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ عِيدِهِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) انظر: «منهاج الطالبين» (ص ٣٤٥).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٧٠) وما بعدها، و«فتاوى العز بن عبد السلام» (ص ٣١٩)، و«القواعد الكبرى» (٢/ ١٨٤).

(٣) نقله عن الجنيد القاضي حسين، كما في «كف الراعي» لابن حجر الهيتمي (ص ٢٧ - ٢٨).

دَعَاها فَوَضَعَتْ رَأْسَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>.

وكذا ما رُوِيَ: أَنَّ جَعْفَرًا وَعَلِيًّا وَزَيْدًا حَجَلُوا لَمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ مِنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»، وَقَالَ لَجَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي»، وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ مِنَّا وَمَوْلَانَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٩٥٠)، ومسلم (٨٩٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وفي الاستدلال بهذا الحديث على جواز الرقص نظر، قال الأذري كما في «كف الرعاع» (ص ٥٦): «واعلم أن طوائف من المغرمين بالرقص من المتفجرة - أي: المتصوفة - ومن هذا حذوهم من المتفجرة توهموا أن حديث زفن الحبشة بالمسجد دليل واضح على جواز الرقص في المساجد مع ضميمة الغناء والطارات إليه، وذلك خطأ صريح وجهل قبيح... والجواب: أن هذا الحديث لا يتناول محل النزاع؛ فإن ذلك لم يكن من الحبشة رقصاً على غناء، ولا ضرباً بالأقدام، ولا إشارة بأكمام، بل كان لعباً بالسلاح، وتأهباً للكفاح؛ تدريباً على استعمال السلاح في الحرب، وتمريناً على الكرّ والفرّ والطعن والضرب، وإذا كان هذا هو الشأن فأين أفعال المخانيث والمختئين من أفعال الأبطال والشجعان؟!».

وقال العز ابن عبد السلام في «قواعد الأحكام» (٢ / ١٨٦): «وأما الرقص والتصفيق فخفة ورعونة مشبهة لرعونة الإناث، لا يفعلها إلا راعن أو متصنع كذاب، كيف يتأتى الرقص المترن بأوزان الغناء ممن طاش لبه وذهب قلبه؟ وقد قال عليه السلام: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»، ولم يكن أحد من هؤلاء الذين يُقتدى بهم يفعل شيئاً من ذلك، وإنما استحوذ الشيطان على قوم يظنون أن طربهم عند السماع إنما هو متعلق بالله عزّ وجلّ، ولقد مانوا فيما قالوا وكذبوا فيما ادعوا...».

وسئل الإمام أبو بكر محمد بن خلف الطرطوشي شيخ المالكية وعالم الإسكندرية عن رقص الصوفية، كما نقل القرطبي في «تفسيره» (١٤ / ١٢٥) فقال: «وأما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلًا جسدًا له خوار قاموا يرقصون حواليه ويتواجدون، فهو دين الكفار وعباد العجل...».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ١٠٨) (٨٥٧)، وإسناده ضعيف، تفرد فيه هانئ بن هانئ، وقد قال عنه الحافظ في «التقريب»: مستور. وقد بالغ ابن حجر الهيثمي في رده فقال عنه في «كف الرعاع» (ص ٥٦): «كذبٌ مختلق لا تحل روايته ولا الاحتجاج به». ورواه الإمام أحمد أيضاً (١ / ٩٨) (٧٧٠)، بإسناد حسن دون قوله: «فحجل»، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند» ط الرسالة.

ثُمَّ عَلِمَ أَنَّ ارْتِكَابَ الصَّغِيرَةِ لَا يَقْدَحُ فِي الْوِلَايَةِ، وَإِذَا تَكَرَّرَتْ وَرُفِعَتْ إِلَى الْحُكَّامِ لَا يُعْزَرُونَ عَلَيْهَا، لِأَنَّهُمْ أَوْلَى مَنْ سُوِّرَتْ عَوْرَتُهُ وَأُقِيلَتْ عَثْرَتُهُ، قَالَ الْإِمَامُ عَزُّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ.

وَمَنْ ارْتَكَبَ أَمْرًا فِيهِ خِلَافٌ لَا يُعْزَرُ عَلَيْهِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى فِعْلِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ.

وَمَعْلُومٌ مِنْ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُ لَا يُكْفَرُ أَحَدٌ بِذَنْبٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَاخْتِلَافُ الْأُئِمَّةِ رَحْمَةٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وَقَدْ وَرَدَ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه بنحوه الترمذي (١٤٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها، وإسناده ضعيف لضعف يزيد ابن زياد الشامي. ورواه بنحوه أيضاً ابن ماجه (٢٥٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده ضعيف أيضاً لضعف إبراهيم بن الفضل المخزومي. ورواه بنحوه أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٣٨ / ٨) من حديث علي رضي الله عنه، وإسناده أيضاً ضعيف لضعف المختار بن نافع، قال البيهقي: قال البخاري: المختار بن نافع منكر الحديث. وروي موقوفاً عن عدد من الصحابة، وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٩ / ١٢٣ - ١٢٤): «أصح الروايات فيه عن الصحابة رواية عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود قوله». قلت: رواها ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨٤٩٨) بلفظ: «ادرءوا القتل والجلد عن المسلمين ما استطعتم». وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤ / ٥٦): «ورواه أبو محمد بن حزم في كتاب «الإيصال» من حديث عمَرَ موقوفاً عليه بإسنادٍ صحيح، وفي ابن أبي شَيْبَةَ [٢٨٤٩٣] من طريق إبراهيم النَّخَعِيِّ عن عَمَرَ: لِأَنَّ أُخْطِيَ فِي الْحُدُودِ بِالشُّبُهَاتِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقِيمَهَا بِالشُّبُهَاتِ. وَفِي «مُسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ» لِلْحَارِثِيِّ مِنْ طَرِيقِ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِلَفْظِ الْأَصْلِ مَرْفُوعًا». وَلَفْظُ الْأَصْلِ هُوَ لَفْظُ الْمُؤَلَّفِ عَلَيْهِ.

(٢) قطعة من حديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٦٦) عن أبي أمامة رضي الله عنه.

وقال الإمام ابن عبد السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يُوجِبْ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يَكُونَ حَنْفِيًّا أَوْ مَالِكِيًّا أَوْ شَافِعِيًّا أَوْ حَنْبَلِيًّا، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ الْمُنَزَّلِ وَالنَّبِيِّ الْمُرْسَلِ، وَمَنْ اقْتَدَى بِقَوْلِ عَالِمٍ فَقَدْ سَقَطَ عَنْهُ الْمَلَامُ، وَالسَّلَامُ.

قلتُ: لقوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ولقوله عليه السلام: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»<sup>(١)</sup>، ولقول بعض مشايخنا: مَنْ تَبَعَ عَالِمًا لَقِيَ اللَّهَ سَالِمًا.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٧ - ١٨].

وقال عز وجل: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ الآية [المائدة: ٨٣].

فهذا السَّماعُ هو السَّماعُ الحقُّ الذي لم يَخْتَلِفْ فِيهِ اثْنَانِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، مَحْكُومٌ لِصَاحِبِهِ بِالْهِدَايَةِ وَالْإِحْسَانِ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُثَشِّبًا مَثَانِي نَقَّشَ مِنْهُ جُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، وَقَدْ قَالَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ: ﴿الْأَلْبَابُ كَرِيهُةٌ لِلَّذِينَ إِذَا تَلَمَّعُوا فِيهَا فَتَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: ٢٨]، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، وَقَالَ: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١].

(١) روي من طرق أوردها الحافظ ابن حجر في «تخریج أحاديث الكشاف» (ص ٩٤ - ٩٥) ولا تخلو من ضعيف أو متروك، وأورد له أيضاً ابن الملقن طرقاتاً في «البدر المنير» (٩/ ٥٨٧) وأعلها جميعاً ثم قال: فتلخص ضعف جميع هذه الطرق، لا جرم قال أبو محمد بن حزم في رسالته الكبرى في إبطال القياس والتقليد وغيرهما: هذا خبر مكذوب موضوع باطل لم يصح قط.

وروي: أن عمر رضي الله عنهما كان<sup>(١)</sup> ربّما مرّ بآية في ورده فتخنقه العبرةُ ويسقط ويلزم البيت اليوم واليومين حتى يعاد ويحسب مريضاً<sup>(٢)</sup>.

وروى زيد بن أسلم، قال: قرأ أبي بن كعب عند رسول الله ﷺ فرقوا، فقال رسول الله ﷺ: «اغتموا الدعاء عند الرقة فإنها الرحمة»<sup>(٣)</sup>.

وروت أم كلثوم رضي الله عنها:، أنه عليه السلام قال: «إذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه الذنوب كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها»<sup>(٤)</sup>.

وهذه جملة لا تنكر، ولا اختلاف فيها بين الأعيان، وإنما الاختلاف في سماع الأشعار بالألحان، وقد كثرت في ذلك الأقوال، وتفاوتت فيه الأحوال، فمن منكر يلحقه بالفسق المطلق، ومن متولّع به يشهد بأنه واضح الحق، فوَقعا في طرفي التفریط والإفراط، وبعُدا عن بساط الانبساط.

ففي «عوارف المعارف»: «أما الدُّفُّ والشَّبَابَةُ وإن كان في مذهب الشافعيّ فيهما فسحة؛ الأولى تركهما، وأما غير ذلك فإن كان من القصائد في ذكر الجنة والنار، والتشويق إلى دار القرار، ووصف نعم الملك الجبار، وذكر العبادات، والترغيب في الخيرات، فلا سبيل إلى الإنكار.

(١) قوله: «كان» من «ج»، وليس في باقي النسخ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٤٥٧)، والإمام أحمد في «الزهد» (ص ١١٩). وقد تقدم، ووقع في جميع النسخ: «ابن عمر» والصواب المثبت.

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣١)، والشهاب في «مسنده» (٦٩٢). وإسناده ضعيف لانقطاعه، فإن زيدا لم يدرك أبا رضي الله عنه.

(٤) كذا رواه من حديث أم كلثوم بنت العباس بن عبد المطلب: ابن منده كما ذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» (٧ / ٤٢٣)، وصوابه: أم كلثوم بنت العباس عن العباس، كما قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٨ / ٢٩٥). وكذا رواه البزار في «مسنده» (١٣٢٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢ / ٢٧٦)، والثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣٢)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٨٠٢٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٣)، وغيرهم.



وأما ما كان فيه من ذكر القُدودِ والخُدودِ ووَصْفِ النِّساءِ، فلا يليقُ بأهلِ  
الدِّياناتِ من العلماءِ والصُّلحاءِ الاجْتِماعِ لِمثلِ ذلكِ.

وأما ما كان من ذكرِ الهَجْرِ والوَصْلِ، والقَطِيعَةِ والصدِّ والفضْلِ، ممَّا يُقْرَبُ  
حملُهُ على أمورِ الحقِّ سُبْحانَهُ وتعالى؛ من تلوُّنِ أحوالِ المُريدِين، ودُخولِ الآفاتِ  
على الطَّالِبِين، فَمَنْ سَمِعَ ذلكِ وحدثَ عنده نَدَمٌ على ما فات، أو تجددَ عنده عَزْمٌ  
لِما هو آتٍ، [فكيف يُنكِّرُ سماعَهُ] (١).

فلا وَجَهَ للإنكارِ على مَنْ هذا حالُهُ من الأبرارِ، وقد قيلَ في قولِهِ تعالى:  
﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]؛ الصَّوْتُ الحَسَنُ، وقالَ عليه السَّلَامُ: «اللَّهُ أَشَدُّ  
أَذْنًا بِالرَّجُلِ الحَسَنِ الصَّوْتُ بِالْقُرْآنِ من صاحبِ قِينَةٍ إِلَى قِينَتِهِ» (٢).

وورَدَ في مَدْحِ داوَدَ عليه السَّلَامُ: أَنَّهُ كانَ حَسَنَ الصَّوْتِ بالنياحَةِ على  
نفسِهِ وتلاوَةِ الزُّبورِ، حتَّى كانَ يجتمعُ إليه الإنسُ والجِنُّ والطَّيْرُ لسماعِ صَوْتِهِ،  
وكانَ يُحمَلُ من مجلسِهِ أربعُ مئةِ جَنَازَةٍ (٣).

وقالَ عليه السَّلَامُ في مَدْحِ أَبِي مُوسَى الأشعريِّ رضيَ اللهُ عنه: «لقد  
أُعطيَ مِزْماراً من مِزاميرِ آلِ داوَدَ» (٤).

(١) انظر: «عوارف المعارف» للسهروردي (٧/٢)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) رواه ابن ماجه (١٣٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٥٤)، من حديث فضالة بن عبيد  
رضيَ اللهُ عنه.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/٢٧١). وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/  
٥٦٥): لم أجد له أصلاً.

(٤) رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)، من حديث أبي موسى رضيَ اللهُ عنه بلفظ: «لقد  
أوتيت...».

وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْمٌ يُشِيدُونَ الشُّعْرَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قرآنٌ وشعرٌ؟ فقال: «من هذا مرّةً، ومن هذا مرّةً»<sup>(١)</sup>.

وَأَنْشَدَ النَّابِغَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آيَاتِهِ الَّتِي فِيهَا:

وَلَا خَيْرَ فِي حِلْمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ      بَوَادِرُ تَحْمِي صَفْوَهُ أَنْ يُكَدَّرَا

وَلَا خَيْرَ فِي أَمْرٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ      حَكِيمٌ إِذَا مَا أَوْرَدَ الْأَمْرَ أَضْدَارَا

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْسَنْتَ يَا أَبَا لَيْلَى، لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا»<sup>(٢)</sup>؛ أَي: لَا يُسْقِطُ أَسْنَانَكَ، وَالْفَضُّ: الْكَسْرُ بِالتَّفْرِيقَةِ، فَعَاشَ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ سَنَةٍ، وَكَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ ثَغْرًا<sup>(٣)</sup>.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ لِحْسَانَ مَنَبْرًا فِي الْمَسْجِدِ، فَيَقُومُ عَلَى الْمَنْبَرِ قَائِمًا يَهْجُو الَّذِينَ كَانُوا يَهْجُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ مَعَ حَسَّانَ مَا دَامَ يُنَافِحُ - أَوْ: يُفَاخِرُ - عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ جَعَلَ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» بَابًا فِيمَا أَنْشَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِيمَا أَنْشَدَ لَدَيْهِ<sup>(٥)</sup>، وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ فِي «شَرْحِ الْوَسَائِلِ» عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أجده.

(٢) رواه البزار (٢١٠٤ - كشف الأستار) من حديث النابغة الجعدي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ١٢٦): رواه البزار، وفيه يعلى بن الأشدق وهو ضعيف. وقال ابن حجر في «الإصابة» (٦ / ٣٩٤): وهو ساقط الحديث... لكنه توبع. وانظر متابعاته ثمة. وسيأتي أحدها لاحقاً.

(٣) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨٩٤)، ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤ / ١٥١٦)، من حديث النابغة الجعدي، وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن النابغة.

(٤) رواه الترمذي (٢٨٤٦) من حديث عائشة رضي الله عنها وقال: حسن صحيح.

(٥) وهو فيه بعنوان: «باب ما جاء في صفة كلام رسول الله ﷺ في الشعر».

(٦) انظر: «جمع الوسائل في شرح الشمائيل» للمؤلف (٢ / ٣٣).

وقد قال عليه السَّلَامُ: «إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةً»<sup>(١)</sup>.

وَأُنشِدَتْ عَائِشَةُ:

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ      وَبَقِيَتْ فِي خَلْفِ كَجِلْدِ الْأَجْرِبِ<sup>(٢)</sup>

وَرُويَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، وَكَانَ بِهَا وَبَاءٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَه! كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ! كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ      وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وَكَانَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ - أَي: صَوْتَهُ

- وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً      بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُّ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرِدُنَّ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ      وَهَلْ تَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ

إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا فِي الْجُحْفَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وَكَانَ ﷺ يَنْقُلُ اللَّبْنَ مَعَ الْقَوْمِ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يَقُولُ:

«هَذَا الْجِمَالُ لِأَجْمَالِ خَيْبَرَ      هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَطَهْرُ»<sup>(٤)</sup>

(١) رواه البخاري (٦١٤٥) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٤٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٦٠٤٠).

(٣) رواه البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦)، وفي رواية مسلم اختصار.

(٤) رواه البخاري (٣٩٠٦).

وقال أيضاً مرةً أُخرى:

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»<sup>(١)</sup>

وقد سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَصِيدَةَ بَانَتْ سَعَادٌ مِنْ شِعْرِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا، وَقَدْ تَصَرَّفَ فِي بَعْضِهَا، وَأَوْصَلَهُ بُرْدَةٌ لِأَجْلِهَا<sup>(٢)</sup>.

وفي «العوارف»: لَكِنْ لَا يَلِيقُ الرَّقْصُ بِالشُّيُوخِ وَمَنْ يُقْتَدِي بِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مُشَابَهَةِ اللَّهْوِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا الصَّيْحَةُ: فَحُكِيَ أَنَّ الشُّبْلِيَّ سَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ:

أَسْأَلُ عَنْ سَلْمَى فَهَلْ مِنْ مُخْبِرٍ يَكُونُ لَهُ عِلْمٌ بِهَا أَيْنَ تَنْزَلُ<sup>(٤)</sup>

فَزَعَقَ وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فِي الدَّارَيْنِ عَنْهُ مُخْبِرٌ.

فَإِنْ قَالَ الْقَائِلُ: هَذِهِ الْهَيْئَةُ مِنَ الْجَمْعِ بَدْعَةٌ.

فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّمَا الْبَدْعَةُ الْمَحْذُورَةُ الْمَمْنُوعُ مِنْهَا بَدْعَةٌ تُزَاحِمُ سَنَةَ مَأْثُورَةً، وَمَا لَمْ يَكُنْ هَكَذَا فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَهَذَا كَالْقِيَامِ لِلدَّخْلِ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ، بَلْ كَانَ مِنْ عَادَةِ الْعَرَبِ تَرْكُ ذَلِكَ، حَتَّى يُقَالَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ وَلَا يُقَامُ لَهُ، وَفِي الْبِلَادِ الَّتِي هَذَا

(١) قطعة من الحديث السابق، وفيه: «اللهم إن الأجر أجر الآخرة...»

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٠٦)، والحاكم في «المستدرک» (٦٤٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٤٣) من طريق الحجاج بن ذي الرقية بن عبد الرحمن ابن كعب بن زهير بن أبي سلمى المزني، عن أبيه، عن جده. والحاكم (٦٤٧٩)، والبيهقي (١٠ / ٢٤٣) من طريق موسى بن عقبة قال: أنشد النبي ﷺ كعب بن زهير، والحاكم (٦٤٧٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٦٣٤) من طريق علي بن زيد بن جدعان قال: أنشد كعب بن زهير...، وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٢ / ١٦٨) قال العراقي: وهذه القصيدة قد رويناها من طريق لا يصحُّ منها شيء، وذكرها ابن إسحاق بسندٍ منقطع.

(٣) انظر: «عوارف المعارف» (٢ / ١٤).

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٦ / ٦٢).

القيامُ عادتُهم إذا اعتمدَ ذلك لتطيبِ القلوبِ والمُدَاراةِ لا بأسَ به؛ لأنَّ تركَهُ يوحيُّ  
الصدورَ، ويصعبُ الأمرَ، فيكونُ ذلك من قبيلِ العِشْرَةِ وحُسنِ الصُّحْبَةِ مع الخلقِ  
لأجلِ الحقِّ في دوامِ الألفةِ، كما قيلَ:

ودارِهِمْ ما دُمْتَ في دارِهِمْ وأزْهِمَ ما دُمْتَ في أزْهِمِ  
هذا، وقد نُقِلَ عن الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قالَ في (كتابِ القَضائِ): الغِناءُ لَهُوَ مَكْرُوهٌ  
يُشْبِهُ الباطِلَ<sup>(١)</sup>.

وقالَ: مَنْ اسْتَكْتَرَ مِنْهُ فَهُوَ سَفِيهٌ تُرَدُّ شَهادَتُهُ<sup>(٢)</sup>.

وُنُقِلَ عن الشَّافِعِيِّ: أَنَّهُ كانَ يكرَهُ الطَّقْطَقَةَ بالقَضيبِ، ويقولُ: وَضَعَهُ  
الزَّنادِقَةُ لِيَسْتَعْلُوا بِهِ عن القرآنِ<sup>(٣)</sup>.

قلتُ: ومنه قولُهُ تعالى إخباراً عن أَهْلِ الكُفْرِ والكُفْرانِ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا  
لَأَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالنَّوْافِيهَ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، وقولُهُ سُبْحانَهُ: ﴿وَإِذَا  
ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا  
هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥].

وعندَ مالِكٍ: إذا اشترى جاريةً فوجدَها مُغْنِيَةً فَله أن يردَّها بالعيبِ<sup>(٤)</sup>، وهو  
مذهبُ سائرِ أَهْلِ المدينةِ، وهكذا مذهبُ أبي حنيفةَ.

(١) انظر: «الأم» (٦/ ٢٢٦)، و«الإحياء» (٢/ ٢٦٩)، وقد تقدم.

(٢) انظر: «الإحياء» (٢/ ٢٦٩).

(٣) المصدر السابق، وقد تقدم عن الشافعي أنه قال: خَلَفْتُ ببغدادَ شيئاً أَحَدَثَهُ الزَّنادِقَةُ يُسْمَوْنَهُ  
التَّغْيِيرَ، يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عن القرآنِ، وهذا التَّغْيِيرُ هو الطَّقْطَقَةُ بالقَضيبِ كما قال ابن القيم  
في «إغاثة اللهفان» (١/ ٢٣٠).

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٦٩)، و«تلييس إبليس» (ص ٢٨٢)، و«تفسير القرطبي»  
(١٦/ ٤٦٢).

قَالَ الشُّهُرُورِدِيُّ: وَمِنَ الذُّنُوبِ سَمَاعُ الْغِنَاءِ، وَمَا أَبَاحَهُ إِلَّا نَفَرٌ قَلِيلٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَمَنْ أَبَاحَهُ أَيْضاً لَمْ يَرَ إِعْلَانَهُ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْبِقَاعِ الشَّرِيفَةِ وَالْمَشَاهِدِ الْمُتَنِيفَةِ<sup>(١)</sup>.  
وَأَمَّا مَا أَحَدَثَهُ بَعْضُ الْمُتَصَوِّفَةِ فِي زَمَانِنَا مِنْ ضَرْبِ الدُّفِّ مَعَ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَصِفَاتِهِ، أَوْ مَعَ نَعْتِ النَّبِيِّ وَصَلَاتِهِ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مِنَ الْبِدَعِ الْمُحَرَّمَةِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ خَلْطِ اللَّهْوِ بِالْعِبَادَةِ، فَهُمْ مِنَ الَّذِينَ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِيَّاكَ وَالْغِنَاءَ؛ فَإِنَّهُ لَيُنُوبُ عَنِ الْخَمْرِ، وَيَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ السُّكْرُ.  
قَالَ صَاحِبُ «الْعَوَارِفِ»: وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هَذَا الْقَائِلُ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الطَّبْعَ الْمَوْزُونَ يُفِيقُ بِالْغِنَاءِ وَالْأَوْزَانِ، وَيَسْتَحْسِنُ صَاحِبُ الطَّبْعِ عِنْدَ السَّمَاعِ مَا لَمْ يَسْتَحْسِنَهُ مِنَ الْفَرْقَعَةِ بِالْأَصَابِعِ وَالتَّصْفِيقِ وَالرَّقْصِ، وَيَصْدُرُ مِنْهُ أَفْعَالٌ تَدُلُّ عَلَى سَخَافَةِ الْعَقْلِ.  
وَرُويَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ الدُّفُّ مِنْ سُنَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

وَالَّذِي نُقِلَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ الشُّعْرَ لَا يَدُلُّ عَلَى إِبَاحَةِ الْغِنَاءِ؛ فَإِنَّ الشُّعْرَ كَلَامٌ مَنْظُومٌ، وَغَيْرُهُ كَلَامٌ مَنثورٌ، فَحَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ، وَإِنَّمَا يَصِيرُ غِنَاءً بِالْأَلْحَانِ.  
وَإِنْ أَنْصَفَ الْمُنْصِفُ وَتَفَكَّرَ فِي اجْتِمَاعِ أَهْلِ الزَّمَانِ وَقُعودِ الْمُغْنِيِّ بِدُفِّهِ وَالْمُشَبِّبِ بِشَبَابَتِهِ، وَتَصَوَّرَ فِي نَفْسِهِ هَلْ وَقَعَ مِثْلُ هَذَا الْجُلُوسِ وَالْهَيْئَةِ بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَهَلْ اسْتَحْضَرُوا قَوْلًا وَقَعْدُوا مُجْتَمِعِينَ لِاسْتِمَاعِهِ؟ لَا شَكَّ أَنْ يُنْكَرَ ذَلِكَ مِنْ حَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَلَوْ كَانَ فِي ذَلِكَ فَضِيلَةٌ تُطَلَّبُ مَا أَهْمَلُوهَا، فَمَنْ يُشِيرُ بِأَنَّهُ فَضِيلَةٌ تُطَلَّبُ وَيُجْتَمَعُ لَهَا لَمْ يَحْظَ بِذَوْقٍ مِنْ مَعْرِفَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَيَسْتَرْوِحُ إِلَى اسْتِحْسَانِ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ ذَلِكَ.

وَكَثِيرًا مَا يَغْلُطُ النَّاسُ فِي هَذَا، كُلَّمَا احْتَجَّ عَلَيْهِمُ بِالسَّلَفِ الْمَاضِينَ يَحْتَجُّ

(١) انظر: «عوارف المعارف» (٢/ ٢٠).

بالمُتأخِّرين، وكان السَّلْفُ أَقْرَبَ عهداً إلى رسولِ الله، وهدَّيهم أشبهُ بهدي رسولِ الله ﷺ، وكثيرٌ من الجهلة يتهيجُّ عند قراءة القرآنِ بأشياء من غير الغلبة.

قالَ عبدُ الله بنُ عروةَ بنِ الزبيرِ رضيَ اللهُ عنهم: قلتُ لجَدَّتِي أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ: كيفَ كانَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ يفعلونَ إذا قرئَ عليهم القرآنُ؟ قالت: كانوا كما وصَفَ اللهُ تعالى: تَدْمَعُ أعينُهُم وتَقشَعِرُّ جلودُهُم، قال: قلتُ: إنَّ أناساً اليومَ إذا قرئَ عليهم القرآنُ خرَّ أحدُهُم مَغشياً عليه، قالت: أعودُ باللهِ من الشَّيطانِ الرَّجيمِ<sup>(١)</sup>.  
ويروى: أنَّ عبدَ الله بنَ عَمَرَ رضيَ اللهُ عنهُما مرَّ برجلٍ من أهلِ العِراقِ يتساقطُ، قال: ما لهذا؟ قالوا: إنَّ هذا إذا قرئَ عليه القرآنُ وسَمِعَ ذِكرَ اللهِ سَقَطَ، فقال ابنُ عَمَرَ رضيَ اللهُ عنهُما: إنَّا لنخشى اللهُ وما نَسَقَطُ؛ إنَّ الشَّيطانَ يدخلُ في جوفِ أحدِهِم، ما هكذا كانَ يصنعُ أصحابُ رسولِ الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وذكرَ عندَ ابنِ سيرينَ رحمهَ اللهُ - وهو من أجلاءِ التابعينَ - الذين يُصرَعونَ إذا قرئَ عليهم القرآنُ، فقال: بيننا وبينهم أن يقعدَ واحدٌ منهم على ظَهرِ بيتٍ باسطاً رجليه، ثمَّ يقرأُ عليه القرآنُ من أولِهِ إلى آخرِهِ، فإن رَمَى بنفسِهِ فهو صادقٌ<sup>(٣)</sup>.  
ويؤيِّدُهُ قولُ السَّرِيِّ: شرطُ الواجِدِ في زَعْفَتِهِ أن يبلغَ إلى حدِّ لو ضُربَ وجهُهُ بالسُّيوفِ لا يشعرُ فيه بوجعٍ.

وروي عن أبي الحسينِ الثوريِّ: أنَّه حَضَرَ مجلساً فسَمِعَ هذا البيتَ:

ما زِلْتُ أَنْزِلُ مِنْ وِدَادِكَ مَنْزِلاً  
يَتَحَيَّرُ الْأَلْبَابُ عِنْدَ نَزْوِلِهِ

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠ / ٣٢٤٩)، والثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٦٢).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣١).

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨ / ٢٣١). وانظر: «عوارف المعارف» (٢ / ٢١-٢٢).

فَقَامَ وَتَوَاجَدَ وَهَامَ عَلَى وَجْهِهِ، فَوَقَعَ فِي أَجْمَةِ قَصَبٍ قَدْ قُطِعَ وَبَقِيَتْ أُصُولُهُ مِثْلَ السُّيُوفِ، فَكَانَ يَعْدُو فِيهَا وَيُعِيدُ الْبَيْتَ إِلَى الْغَدْوَةِ وَالْدَّمُ يَخْرُجُ مِنْ رِجْلَيْهِ، حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ وَسَاقَاهُ، وَعَاشَ بَعْدَهُ أَيَّامًا وَمَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

وسياتي زيادة الإفادة في مقام الإعادة.

وَيُقَالُ: إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَظَّ قَوْمَهُ، فَشَقَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَمِيصَهُ، فَقِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُلْ لِمَاذَا قَمِيصُكَ: لَا يَشُقُّ قَمِيصَهُ، وَلَيْشَرَخَ قَلْبَهُ<sup>(٢)</sup>.  
وَكَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ لَا يَسْمَعُونَ اتِّقَاءَ لِمَوْضِعِ التَّهْمَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ يَسْمَعُ بِالنِّيَّةِ الْحَسَنَةِ.

وقد قال الحُصْرِيُّ<sup>(٣)</sup>: مَا أَدُونَ حَالٍ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى مُزْعِجٍ يُزْعِجُهُ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ سَهْلِ التُّسْتَرِيِّ<sup>(٥)</sup>: صَحِبْتُ سَهْلًا سَنِينَ، مَا رَأَيْتُهُ تَغْيِرَ عِنْدَ شَيْءٍ يَسْمَعُهُ مِنَ الذِّكْرِ وَالْقُرْآنِ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ قُرِيَ عِنْدَهُ:  
﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ﴾ [الحديد: ١٥] ارْتَعَدَ وَكَادَ يَسْقُطُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: نَعَمْ لِحِقْنِي ضَعْفٌ.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ١٣٥)، وأورده الغزالي في «الإحياء» (٢/ ٢٩١)، وعنه نقل المؤلف.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» (ص ٨٧)، والثعلبي في «تفسيره» (٧/ ٢٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣١٥)، عن أبي عمران الجوني قوله.

(٣) هو أبو الحسن علي بن إبراهيم، بصري الأصل، سكن بغداد وكان شيخ العراق ولسانها، وهو أستاذ العراقيين، وبه تأدب من تأدب منهم، صحب أبا بكر الشبلي وغيره من المشايخ، توفي سنة (٣٧١هـ). انظر: «طبقات الصوفية» للسلمي (ص ٣٦٥).

(٤) ذكره السلمي في «طبقات الصوفية» (ص ٣٢٥) عن أبي عمرو محمد بن يوسف الزجاجي من أصحاب الجنيد ورويم والخوَّاص.

(٥) هو أبو الحسن محمد بن أحمد، كما في «الإحياء» (٢/ ٣٠٣).



وَسَمِعَ مَرَّةً: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الفرقان: ٢٦] فاضطرب، فسأله ابنُ سالمٍ وكان صاحبه، قال: قد ضَعُفْتُ، فقيل له: إن كان هذا من الضَّعْفِ فما القُوَّةُ؟ قال: القُوَّةُ أن لا يردَّ عليه وارِدٌ إلا يبتلعه بقُوَّةِ حاله، ولا يُغيِّره الوارِدُ<sup>(١)</sup>.

ومن هذا القبيل قولُ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضيَ اللهُ عنه لَمَّا رأى الباكي يبكي عندَ قراءةِ القرآن: هكذا كنا حتى قَسَتْ قُلُوبُنَا<sup>(٢)</sup>؛ أي: تَصَلَّبَتْ وأدْمَنْتْ سَمَاعُ القرآنِ وأثاره، وألْفَتْ أنوارَه، فما استَغْرَبْتَهُ حتى يتغيَّرَ، والواجدُ كالمُستَغْرِبِ، ولهذا نِسْوَةٌ مِصْرَ قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ عندَ رُؤْيَا يَوْسُفَ عليه السَّلَامُ دونَ زَلِيخَا، مع أنها كانت أتمَّ منهنَّ في مقامِ المحبَّةِ والولاءِ.

ومن هذا القبيل من قَدِمَ حاجاً فرأى بيتَ اللهِ أولاً بَكَى وَزَعَقَ، ورُبَّمَا يُعَشَى عليه إذا وَقَعَ عليه بَصْرُه، وقد يُقيَّمُ بمكَّةَ شهراً ولا يُحْسُ من ذلك في نفسه أثراً ولا شعراً.

وقد قال بعضهم: حالي قبل الصَّلَاةِ كحالي بعدها، إشارةً منه إلى استمرارِ حالِ الشُّهُودِ في جميعِ مراتبِ الوُجُودِ.

وقد قال الجُنَيْدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: لا يَضُرُّ نُقْصَانُ الوُجُودِ مع فضلِ العلمِ، وفضلِ العلمِ أتمُّ من فضلِ الوُجُودِ<sup>(٣)</sup>.

وسُئِلَ الجُنَيْدُ: ما بالك في عَدَمِ السَّمَاعِ؟ فأجابَ بقوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨]<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الإحياء» (٢/ ٣٠٣)، وفيه: «... أن لا يرد عليه وارد إلا وهو يلتقيه بقوة حاله فلا تغيره الواردات وإن كانت قوية».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٥٢٤).

(٣) انظر: «الإحياء» (٢/ ٣٠٣).

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٧١).

وقيل: السَّمْعُ لِقَوْمٍ كالدَّاءِ، ولِقَوْمٍ كالدَّوَاءِ، ولِقَوْمٍ كَالغِذَاءِ.

ومن أَفْضَلِ أَقْسَامِ البُكَاءِ: ما صدرَ عن سيِّدِ الأنبياءِ وسنَدِ الأصفياءِ، كما رُوِيَ أَنَّهُ قالَ لأبِي: «اقرأ»، فقالَ: أقرأُ عليك، وعلَيْكَ نَزَلَ؟! فقالَ: «أحبُّ أن أسمعَه من غيري»، فافتتَحَ سورةَ النَّساءِ حتَّى بلغَ قولَه تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، فإذا عَيناهُ تَهْمِلان<sup>(١)</sup>؛ أي: تَسيلان.

ورُوِيَ: أن رسولَ اللهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ الحَجَرَ واستَلَمَه، ثمَّ وَضَعَ شَفَتَيْهِ عليه طويلاً بيكي، وقالَ: «يا عُمَرُ! ها هُنا تُسَكِّبُ العَبْرَاتُ»<sup>(٢)</sup>.

وورَدَ عنه عليه السَّلَامُ أَنَّهُ قالَ: «اللَّهُمَّ ارزُقني عَيْنينِ هَطَّالَتينِ تَشْفِيانِ القَلْبَ بذُروفِ الدَّمعِ من خَشِيَّتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٥٨٣)، ومسلم (٨٠٠)، وأبو داود (٣٦٦٨)، والترمذي (٣٠٢٥)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه لا من حديث أبي رضي الله عنه. وقوله: «تهملان» رواية أبي داود والترمذي، وجاء في البخاري: «تذرفان»، وفي مسلم: «فأريت دموعه تسيل».

(٢) رواه ابن ماجه (٢٩٤٥)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٧٢) ترجمة محمد بن عون الخراساني، من حديث ابن عمر رضي الله عنه. وإسناده ضعيف لضعف محمد بن عون، قال ابن حبان: كان محمد ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات من قلة روايته، فلا يحتج به إلا فيما وافق الثقات.

(٣) رواه الطبراني في «الدعاء» (١٤٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٩٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال العراقي في «تخریج أحاديث الإحياء» (٢/ ١٠٦٧): الطبراني في «الكبير» وفي «الدعاء»، وأبو نعيم في «الحلية» من حديث ابن عمر بإسناد حسن، ورواه الحسين المروزي في زياداته على «الزهد والرقائق» لابن المبارك [(٤٨٠)] من رواية سالم بن عبد الله مرسلًا دون ذكر أبيه، وذكر الدارقطني في «العلل» [(٢٩٦ / ١٢)] أن من قال فيه: (عن أبيه) وهم، وإنما هو عن سالم بن عبد الله مرسلًا، قال: وسالم هذا يُشبهه أن يكون سالم بن عبد الله المحاربي وليس بابن عمر، انتهى. وما ذكره من أنه سالم المحاربي هو الذي يدل عليه كلام البخاري في «التاريخ»، ومسلم في «الكنى»، وابن أبي حاتم =

قيل: وكان النصرُ أباديُّ مَوْلَعاً بالسماع، فعوتبَ في ذلك، فقال: نعم هو خيرٌ من أن نَقْعُدَ ونَغْتَابَ، فقال له أبو عمرو بن نُجَيْدٍ وغيره من إخوانه: هيهات يا أبا القاسم، زَلَّةٌ في السَّماعِ شَرٌّ من كذا وكذا سنَّةٌ يَغْتَابُ النَّاسُ<sup>(١)</sup>.

وأما ما رُوِيَ عن أنسٍ قال: كُنَّا عندَ رسولِ اللهِ ﷺ، إذ نَزَلَ عليه جبريلُ عليه السَّلَامُ، فقال: يا رسولَ اللهِ! إنَّ فقراءَ أُمَّتِكَ يدخلونَ الجنةَ قبلَ الأغنياءِ بِنِصفِ يومٍ، وهو خمُسُ مئةِ عامٍ، ففرِحَ رسولُ اللهِ ﷺ، فقال: «أفيكم من يُنشدنا؟» فقال بدويُّ: نعم يا رسولَ اللهِ، فقال: «هاتِ»، فأنشأَ البدويُّ:

قَد لَسَعَتْ حَيَّةُ الهَوَى كَيْدِي      فَلَ طَيِّبَ لَهَا وَلَا رَاقِي  
إِلَّا الحَبِيبُ الَّذِي شَغِفْتُ بِهِ      فَعِنْدَهُ رُقِيَّتِي وَتَرِيَاقِي

فتَوَاجَدَ رسولُ اللهِ ﷺ، وتَوَاجَدَ الأصْحَابُ مَعَهُ حَتَّى سَقَطَ رِداءُهُ عَن مَنكَبَيْهِ، فَلَمَّا فَرَعُوا، وَأَوَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَكَانَهُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: مَا أَحْسَنَ لَعِبِكُمْ يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ: «مَهْ يَا مُعَاوِيَةُ! لَيْسَ بِكَرِيمٍ مَنْ لَمْ يَهْتَزَّ عِنْدَ ذِكْرِ السَّماعِ لِلْحَبِيبِ»، ثُمَّ قَسَمَ ﷺ رِداءَهُ بَيْنَ مَنْ حَضَرَهُمْ بِأَرْبَعِ مِئَةِ قِطْعَةٍ. فَمَوْضُوعٌ وَكَذَبٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ بِالحَدِيثِ، كما ذَكَرَهُ السَّخَاوِيُّ عَنِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ<sup>(٢)</sup>.

وكانَ واضِعَهُ عَمَارُ بْنُ إِسْحاقَ، فَإِنَّ باقِيَ الإِسْنادِ ثِقَّةٌ، هَكَذا قالَهُ الذَّهَبِيُّ وغيرُهُ<sup>(٣)</sup>.

= عن أبيه، وأبي أحمد الحاكم، فإن الراوي له عن سالمٍ ثابت بن سرج أبو سلمة، وإنما ذكره واله رواية عن سالم المحاربي، والله أعلم.

(١) انظر: «عوارف المعارف» (٢/ ٣٠ - ٣١). وفي هذه القصة نظر لمن تأمل، فكيف يتشدد في أمر مختلف فيه، وله تفصيلات وأحوال بعضها مباح عند البعض، وهو السماع، ويتهاون في أمر واضح الحرمة، وهو الغيبة؟. ووقع في «ج»: «تغتاب»، وفي «العوارف»: «نغتاب».

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٣٣٣).

(٣) انظر: «ميزان الاعتدال» ترجمة عمار بن إسحاق.

وهو ممّا يُقَطَّعُ بِكَذِبِهِ، وَإِنْ رَوَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ، وَصَاحِبُ «الْعَوَارِفِ» بِإِسْنَادِهِ أَيْضاً، مَعَ أَنَّهُ قَالَ بِنَفْسِهِ: وَتَخَالَجَ فِي سِرِّي أَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَلَمْ أُجِدْ فِيهِ ذَوْقَ اجْتِمَاعِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ، وَمَا كَانُوا يَعْتَمِدُونَهُ عَلَى مَا بَلَّغْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَأْبَى الْقَلْبُ قَبُولَهُ، وَإِنَّمَا أُوْرَدَنَاهُ مُسْنَداً كَمَا سَمِعْنَاهُ وَوَجَدْنَاهُ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

وَرُوي: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ مَرَّ ذَاتَ يَوْمٍ فِي مَوْضِعٍ مِنْ نَوَاحِي الْكُوفَةِ، وَإِذَا الْفُسَّاقُ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي دَارِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَمَعَهُمْ مَغْنٌ يُقَالُ لَهُ: زَادَانٌ، كَانَ يَضْرِبُ بِالْعُودِ وَيُعْنِي بِصَوْتٍ حَسَنٍ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا الصَّوْتَ لَوْ كَانَ بِقِرَاءَةِ كِتَابِ اللَّهِ! وَجَعَلَ رِدَاءَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَمَضَى، فَسَمِعَ ذَلِكَ الصَّوْتَ زَادَانُ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَأَيْشَ قَالَ؟ قَالُوا: قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا الصَّوْتَ لَوْ كَانَ بِقِرَاءَةِ كِتَابِ اللَّهِ. فَدَخَلَتِ الْهَيْبَةُ فِي قَلْبِهِ، فَقَامَ وَضَرَبَ بِالْعُودِ عَلَى الْأَرْضِ فَكَسَّرَهُ، ثُمَّ أَسْرَعَ حَتَّى أَدْرَكَهُ وَجَعَلَ الْمُنْدِيلَ عَلَى عُنُقِ نَفْسِهِ، وَجَعَلَ يَبْكِي بَيْنَ يَدَيْ عَبْدِ اللَّهِ، فَاعْتَنَقَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَجَعَلَ يَبْكِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ لَا أُحِبُّ مَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ؟ فَتَابَ مِنْ ضَرْبِهِ الْعُودَ، وَجَعَلَ يُلَازِمُ عَبْدَ اللَّهِ حَتَّى تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَأَخَذَ الْحِظَّ الْوَافِرَ مِنَ الْعِلْمِ حَتَّى صَارَ إِمَاماً فِي الْعِلْمِ.

وَقَدْ جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ: رَوَى زَادَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَوَى زَادَانُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup>، كَذَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيُّ فِي «الْغُنْيَةِ».

وَفِيهَا أَيْضاً: رُوي فِي الْخَبَرِ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحْسَنَ صَوْتاً مِنْ إِسْرَافِيلَ

(١) انظر: «عوارف المعارف» (٢/ ٣٧-٣٨).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» (٩/ ٢٦٣)، لكن فيه: «زادان» بالذال المعجمة، وأنه يروي عن سلمان وابن مسعود وغيرهما من الصحابة، فلعل ما جاء في النسخ بالذال تصحيف، لكن لم أفق على القصة.

عليه السَّلامُ، فإذا أَخَذَ فِي السَّمَاعِ قَطَعَ عَلَى أَهْلِ سَبْعِ سَمَاوَاتِ صَلَاتِهِمْ وَتَسِيحِهِمْ<sup>(١)</sup>،  
 فَإِذَا رَكِبَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الرَّفَارِفَ، وَأَخَذَ إِسْرَافِيلُ فِي السَّمَاعِ بِالْوَانِ الْأَغَانِي تَسِيحًا  
 وَتَقْدِيسًا لِلْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، فَلَمْ يَبَقْ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَرَدَّتْ، وَلَمْ يَبَقْ سِتْرٌ وَلَا بَابٌ  
 إِلَّا ارْتَجَّ وَانْفَتَحَ، وَلَمْ يَبَقْ حَلْقَةٌ بَابٍ إِلَّا طُنَّتْ بِالْوَانِ طَنِينَهَا، وَلَمْ يَبَقْ أَجْمَةٌ مِنْ آجَامِ  
 الذَّهَبِ إِلَّا وَقَعَ هُبُوبُ الصَّوْتِ فِي مَقَاصِبِهَا فزَمَرَتْ تِلْكَ الْمَقَاصِبُ بِفُنُونِ الْمَزَامِيرِ،  
 فَلَمْ يَبَقْ جَارِيَةٌ مِنْ جَوَارِي الْحُورِ إِلَّا غَنَّتْ بِأَغَانِيهَا، وَالطَّيْرُ بِالْحَانِيهَا، فَيُوحِي اللَّهُ إِلَى  
 الْمَلَائِكَةِ أَنْ جَاوِبُوهُمْ، وَأَسْمِعُوا عِبَادِي الَّذِينَ نَزَّهُوا أَسْمَاعَهُمْ عَنْ مَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ،  
 فَيُجَاوِبُونَ<sup>(٢)</sup> بِالْحَانِ وَأَصْوَاتِ رُوحَانِيَيْنِ، فَتَخْتَلِطُ هَذِهِ الْأَصْوَاتُ فَتَصِيرُ رَجَّةً وَاحِدَةً،  
 ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: قُمْ يَا دَاوُدُ عِنْدَ سَاقِ عَرْشِي فَمَجِّدْنِي، فَيَنْدَفِعُ دَاوُدُ فِي تَمَجِيدِهِ بِصَوْتٍ  
 يَعُمُّ الْأَصْوَاتَ وَيُجَلِّيهَا، وَتَتَضَاعَفُ اللَّذَاتُ، وَأَهْلُ الْخِيَامِ عَلَى تِلْكَ الرَّفَارِفِ تَهْوِي  
 بِهِمْ، وَقَدْ صَفَتْ بِهِمْ أَفَانِينَ اللَّذَاتِ وَالْأَغَانِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ  
 يُحْبَرُونَ﴾ [الروم: ١٥].

قلت: وقد جاء عن مُجاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾:  
 أَنَّهُ السَّمَاعُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ، يُقْلَنَ بِأَصْوَاتٍ شَهِيَّةٍ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا نَمُوتُ  
 أَبَدًا، نَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نَبْأَسُ أَبَدًا<sup>(٣)</sup>.

(١) إِلَى هُنَا رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي «الْعِظْمَةِ» (٤٠٠)، وَالثَّلْبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧ / ٢٩٦)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ  
 قَوْلُهُ، وَذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٦ / ٤٠٧) ثُمَّ قَالَ: «زَادَ غَيْرَ الْأَوْزَاعِيِّ...» فَذَكَرَ بَاقِيَ الْخَبْرِ  
 وَعَزَاهُ لِلْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ.

(٢) فِي «ج»: «فِي جَاوِبُونَهُمْ».

(٣) ذَكَرَهُ عَنِ مُجَاهِدٍ: الْقَشِيرِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ» (٢ / ٥١١). وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٥٦٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 فِي «الْمُصْنَفِ» (٣٣٩٧١)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِهِ عَلَى «الْمُسْنَدِ» (١ / ١٥٦)  
 (١٣٤٤)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ عَلِيٌّ حَدِيثٌ  
 غَرِيبٌ. وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، وَانظُرِ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى «الْمُسْنَدِ».

وفيها أيضاً: عن أبي هريرة أنه قال: قال رجل: يا رسول الله! إنني رجلٌ قد حُبب إليَّ الصَّوتُ الحسنُ، فهل في الجنة صوتٌ حسنٌ؟ قال: «إي، والذي نفسي بيده، إنَّ الله عزَّ وجلَّ ليُوحِي إلى شجرة في الجنة: أن أسمع عبادي الذين اشتغلوا بعبادتي وذكرني عن عزف البرابط والمزامير، فترفع بصوتٍ لم يسمع الخلائق بمثله من تسيح الربِّ وتقديسه»<sup>(١)</sup>، انتهى.

وقد صرَّح الشيخ فيها بأنَّ السَّماعَ والصوت بالقصب<sup>(٢)</sup> والرَّقصَ غيرَ جائزٍ عنده.

وقال القشيريُّ: سمعتُ محمَّد بنَ الحسين يقول: سمعتُ عبد الله بنَ محمَّد ابنِ عبد الرَّحمنِ الرَّازيَّ يقول: سمعتُ الجُنيد: إذا رأيت المريد يحبُّ السَّماعَ فاعلم أنَّ فيه بقيةً من البطالة<sup>(٣)</sup>.

وسئِلَ أبو سُلَيْمان الدَّارانيُّ عن السَّماعِ فقال: كلُّ قلبٍ يريدُ الصَّوتَ الحسنَ فهو ضعيفٌ، يُدارى كما يُدارى الصَّبيُّ إذا أُريدَ أن ينام<sup>(٤)</sup>.

قال: وسمعتُ الشيخَ أبا عبد الرَّحمنِ السُّلَميَّ يقول: سمعتُ أبا عثمانَ المغربيَّ يقول: من ادَّعى السَّماعَ ولم يسمع على صوت الطُّيور، وصريرِ الباب، وتصفيقِ الرِّيح، فهو مُفترٍ مُدَّعٍ كذابٌ<sup>(٥)</sup>.

وعن الحُصريِّ يقولُ في بعض كلامه: أيش أعملُ بِسَماعٍ ينقطعُ إذا انقطعَ مَنْ يُسمعُ منه.

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٧ / ٢٩٧)، وفي إسناده عبد الله بن عرادة وهو ضعيف.

(٢) في «ج»: «والضرب بالقضب».

(٣) رواه القشيري في «الرسالة» (٢ / ٥١٣).

(٤) المصدر السابق (٢ / ٥١٧-٥١٨).

(٥) المصدر السابق (٢ / ٥١٠).

قال القُشَيْرِيُّ: يعني: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ سَمَاعُكَ سَمَاعاً مُتَّصِلاً غَيْرَ مُنْقَطِعٍ.  
قال: وقد قال الحُصْرِيُّ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ظَمّاً دَائِماً، وَشُرْباً دَائِماً، فَكُلَّمَا ازْدَادَ  
شُرْبُهُ ازْدَادَ ظَمَاهُ.

قال: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَانَ الْمَغْرِبِيَّ  
يَقُولُ: قَلُوبُ أَهْلِ الْحَقِّ قُلُوبٌ حَاضِرَةٌ، وَأَسْمَاعُهُمْ أَسْمَاعٌ مَفْتُوحَةٌ<sup>(١)</sup>.  
وقد سَمِعَ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ طَوَّافاً يُنَادِي: يَا سَعْتَرُ بَرِّي، فَسَقَطَ مَعْشِيّاً عَلَيْهِ،  
فَلَمَّا أَفَاقَ سُئِلَ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: حَسِبْتُهُ يَقُولُ: اسْعَ تَرِ بَرِّي.  
وَرُوِيَ عَنْ غَيْرِهِ أَنَّهُ قَالَ: حَسِبْتُهُ: السَّاعَةَ تَرَى بَرِّي.

فَكَانَ الْأَوَّلُ كَانَ فِي مَقَامِ الْمُجَاهِدَةِ، وَالثَّانِي فِي مَقَامِ الْمُرَاقِبَةِ وَالْمُشَاهَدَةِ.  
قال: وَسَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عُمَانَ  
الْمَغْرِبِيِّ وَوَاحِدٌ يَسْتَقِي الْمَاءَ مِنَ الْبَيْرِ عَلَى بَكْرَةٍ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَتَدْرِي  
مَا تَقُولُ الْبَكْرَةُ؟ فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ<sup>(٣)</sup>.

قال: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الصُّوفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ طَاهِرٍ يَقُولُ:  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رُوَيْمًا يَقُولُ: رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ صَوْتَ نَاقُوسٍ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ هَذَا؟ قَالُوا:  
لَا، قَالَ: إِنَّهُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ حَقًّا حَقًّا، إِنَّ الْمَوْلَى صَمَدٌ يَبْقَى<sup>(٤)</sup>.

وَحِكْيِي: أَنْ عَلِيًّا - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - مَرَّ عَلَى نَدَافٍ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا يَقُولُ؟  
فَقَالُوا: لَا، فَقَالَ: يَقُولُ:

(١) المصدر السابق (٢/ ٥١١).

(٢) في «ج»: «سئل عن ذلك».

(٣) المصدر السابق (٢/ ٥١٧).

(٤) المصدر السابق، وهو بهذا الإسناد منقطع، وأورده الواقدي في «فتوح الشام» (٢/ ١٤٥) بلفظ آخر

وقد تقدم في الرسالة السابقة.

وَهَبَكَ عَشْتِ عُمَرُ نُوحٍ      وَضِعْفَ ضِعْفِ ضِعْفِ  
أَلَسْتَ بَعْدَهَا تَمُوتُ      فَأُفُّ      أَفُّ      أَفُّ<sup>(١)</sup>

وقيل: سَمِعَ الشُّبْلِيُّ قَائِلًا يَقُولُ: الْخِيَارُ عَشْرَةُ بَدَانِقٍ، فَصَاحَ وَقَالَ: إِذَا كَانَ الْخِيَارُ عَشْرَةَ بَدَانِقٍ، فَكَيْفَ الْأَشْرَارُ؟<sup>(٢)</sup>

وقال الحريري: ﴿كُونُوا رَبَّنَيْنِ﴾ [آل عمران: ٧٩]؛ أي: سامعين من الله، قائلين بالله<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup>: وسمعتُ محمدَ بنَ الحُسينِ يقولُ: سمعتُ منصورَ بنَ عبدِ اللهِ الأصبهانيِّ يقولُ: سمعتُ أبا عليِّ الرُّوذباريِّ يقولُ: جُزْتُ بِقَصْرِ فَرَأَيْتُ شَابًّا حَسَنَ الْوَجْهِ مَطْرُوحًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّهُ اجْتَازَ بِهَذَا الْقَصْرِ وَجَارِيَةً تُغْنِي:

كَبُرَتْ هَمَّةُ عَبْدٍ      طَمَعَتْ فِي أَنْ تَرَكَ  
أَوْ مَا حَسِبُ لَعَيْنٍ      أَنْ تَرَى مَنْ قَد رَاكَ

هذا، وَذَهَبَ الْغَزَالِيُّ فِي «الْإِحْيَاءِ» إِلَى أَنَّ الْغِنَاءَ الْمُجَرَّدَ لَا يُكْرَهُ، وَكَذَا الْقَضِيبُ وَالطَّبْلُ وَالذُّفُّ وَغَيْرُهُ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: وَلَا يُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا إِلَّا الْأَوْتَارُ وَالْمَزَامِيرُ؛ إِذْ وَرَدَ الشَّرْعُ

(١) لم أجده.

(٢) انظر: «الرسالة القشيرية» (٢ / ٥١٧)، وفيه: «كيف الشرار؟».

(٣) انظر: «تفسير السلمي» (١ / ١٠٥). وفيه: «الجريري» بالجم، وهو الصواب، واسمه: أحمد بن محمد الجريري - يضم الجم - نسبة إلى جرير بن عباد أخي الحارث بن عباد، من بني بكر بن وائل؛ يكنى أبا محمد. من كبار أصحاب الجنيد، وخلفه في مكانه، وصحب سهل بن عبد الله التستري، مات سنة (٣١١هـ). انظر: «طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص ٧١).

(٤) أي: القشيري. انظر: «الرسالة القشيرية» (٢ / ٥١٧).

(٥) في «ج»: «وغيرها».



بالمَنع منها، لا للذَّتها؛ إذ لو كان للذَّة لقيسَ عليها كلُّ ما يلتدُّ به الإنسان، ولكن حُرِّمَت الخُمورُ، واقتضتْ ضراوةَ النَّاسِ بها المُبالغةَ في الفِطامِ عنها، حتَّى انتهَى الأمرُ في الابتداءِ إلى كَسْرِ الدَّنَانِ، فحُرِّمَ معها ما هو شعارُ أهلِ الشُّربِ، وهي الأوتارُ والمزاميرُ فقط، وكانَ تحريمُهُ من قبيلِ الإِتباعِ، كما حُرِّمَت الخَلوةُ مع الأجنبيَّةِ لأنَّه مُقدِّمةُ الجِماعِ، وحُرِّمَ النَّظَرُ إلى الفَخِذِ لِاتِّصالِهِ بالسَّوآتَيْنِ، وحُرِّمَ قَلِيلُ الخَمْرِ وإن كانَ لا يُسَكِّرُ؛ لأنَّه يدعُو إلى المُسَكِّرِ<sup>(١)</sup>، وما من حرامٍ إلا وله حريمٌ يُطيفُ به، وحُكْمُ الحُرْمَةِ يَنسَحِبُ على حريمِهِ، فيكونُ حِمَىً للحَرَامِ، وحِصاراً مانِعاً حوله، كما قالَ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَىً، وَإِنَّ حِمَىَ اللَّهِ مَحَارِمُهُ»<sup>(٢)</sup>.

فهي مُحَرَّمَةٌ تبعاً لتحريمِ الخَمْرِ بثلاثِ عِلَلٍ:

إحداها: أَنَّها تدعو إلى شُرْبِ الخَمْرِ؛ فَإِنَّ الذَّةَ الحاصِلَةَ بها إِنَّمَا تَتِمُّ بالخَمْرِ، وبمثَلِ هذه العِلَّةِ حُرِّمَ قَلِيلُ الخَمْرِ.

الثَّانية: أَنَّها في حَقِّ قَرِيبِ العَهْدِ لَشُرْبِ الخَمْرِ تُدَكِّرُ مَجالِسَ الأُنسِ بالشُّربِ، فهو سَبَبُ الذِّكْرِ، والذِّكْرُ سَبَبُ انبِعاثِ الشَّوْقِ، وانبِعاثُ الشَّوْقِ إِذا قَوِيَ فهو سَبَبُ الإِقدامِ، ولهذه العِلَّةِ نُهوا في الابتداءِ عن المُرَفَّتِ والدُّبَّاءِ والحَتِّمِ والنَّقِيرِ، وهي الأواني التي كانت مَحْصُوصَةً بها، فَإِنَّ مُشاهِدَةَ صُورَتِها تُدَكِّرُ بها.

الثَّالثة: أَنَّ الاجْتِماعَ عليها لَمَّا أن صارَ من عادَةِ أهلِ الفِسقِ فيَمْتَنِعُ التَّشْبَهُ بهم؛ لأنَّ مَنْ تشبَّهَ بِقَوْمٍ فهو منهم، وبهذه العِلَّةِ نَقُولُ بتركِ<sup>(٣)</sup> السُّنَّةِ مَهْمَا صارَتْ شِعاراً لأهلِ البِدْعَةِ خَوْفاً من التَّشْبِهِ بهم.

(١) في «ج»: «السكر».

(٢) رواه مسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٣) في «أ» و«ج» و«س»: «ترك»، والمثبت من «ف» و«ق»، وهو الموافق لما في «الإحياء».

وبهذه العِلَّةِ يَحْرُمُ ضَرْبُ الكُوبَةِ، وهو طَبْلٌ مُسْتَطِيلٌ دَقِيقُ الوَسَطِ، وإِسْعُ الطَّرْفَيْنِ، وَضَرْبُهَا من عَادَةِ المُخْتَشِنِ، ولولا ما فيه من التَّشْبِيهِ لكانَ مِثْلَ طَبْلِ الحَجِّ والغَزْوِ.

وبهذه العِلَّةِ نَقُولُ: لو اجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ وَزَيَّنُوا مَجْلِساً، وَأَحْضَرُوا آلَاتِ الشُّرْبِ وَأَفْدَاخَهُ، وَصَبُّوا السَّكَنْجَبِينَ<sup>(١)</sup>، وَنَصَبُوا سَاقِيّاً يَدُورُ عَلَيْهِمُ فَيَسْقِيهِمُ، فَيَأْخُذُونَ مِنَ السَّاقِي، وَيَشْرَبُونَ وَيُحْيِي بَعْضُهُم بَعْضاً بِكَلِمَاتِهِمُ المُعْتَادَةِ بَيْنَهُمُ، حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِمُ، وَإِنْ كَانَ المَشْرُوبُ مُباحاً فِي نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ تَشْبِيهاً بِأَهْلِ الفَسَادِ.

بل لَهَذَا يُنْهَى عَنِ لُبْسِ القَبَاءِ فِي بِلادِ صَارَ القَبَاءُ فِيهَا مِنْ لِبَاسِ أَهْلِ الفَسَادِ، وَلَا يُنْهَى عَنِ ذَلِكَ فِيما وَرَاءَ النَّهْرِ؛ لِاعتِيادِ أَهْلِ الصَّلَاحِ ذَلِكَ فِيهِمْ.

فلهِذِهِ المَعَانِي حُرْمَ المِزْمَارِ العِراقِيِّ والأوتارِ كُلِّها؛ كالعُودِ والرِّبابِ والبرَبَطِ وغيرِها.

وما عَدَا ذَلِكَ فليسَ فِي مَعْنَاها؛ كَشَاهِينِ الرُّعَاةِ والحَجِيجِ، وشَاهِينِ الطَّبَّالِينِ، وَكالطَّبْلِ والقَضِيْبِ، وَكُلِّ آلَةٍ يُسْتَخْرَجُ مِنْها صَوْتُ مُسْتَطَابٌ مَوْزُونٌ - سِوَى ما يَعتادُهُ أَهْلُ الشُّرْبِ - قِياساً عَلَى أصْواتِ الطُّيُورِ وغيرِها<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

وبه يَظْهَرُ عَدَمُ صِحَّةِ ما نَقَلَ السَّيِّدُ عَبْدُ الأَوَّلِ عَنِ خاتِمَةِ الجَمْعِ النَّقْشِبَنْدِيِّ، خِوَاجَه عُبَيْدِ اللهِ السَّمَرَقَنْدِيِّ<sup>(٣)</sup>، مِنْ أَنَّ الإِمَامَ الشَّافِعِيَّ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ المِزْمِيرَ وما

(١) شراب مركب من حامض وحلو، معرب: سركا انكبين. انظر: «المعجم الوسيط» (مادة: سكن).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٧٢ - ٢٧٣).

(٣) هو الشيخ العارف بالله خواجه ناصر الدين عبيد الله محمود بن شهاب الدين أحمد الشاشي السمرقندي النقشبندي الزاهد، الملقب بالأحرار، المتوفى في سنة (٨٩٥هـ) المدفون بسمرقند، صنف: «أنيس السالكين» في التصوف، و«العروة الوثقى لأرباب الارتقا». انظر: «هدية العارفين» (١/ ٦٥٠).

استعملَ في مجالسِ الفُسَّاقِ، ولم يكنْ تارةً من حريِرٍ، يُباحُ استِماعُه كالشَّبَابَةِ والدُّفِّ والرَّبَابِ الذي يُقالُ له: الشَّاهِينُ.

ثمَّ الحاصِلُ من الكِتَابِ والسُّنَّةِ وأقوالِ أئمَّةِ الأُمَّةِ:

أَنَّ المَزَامِيرَ والأوتارَ التي هي من شعارِ الأَشْرارِ حَرَامٌ بالإجماعِ، ولا اعتِدَادَ لِمَن خالفَهُم في مَقامِ النَّزاعِ.

وَأَنَّ الشَّبَابَةَ والقَضِيبَ العِراقِيَّ مَكْرُوهٌ تحريمًا؛ لِمَا ذَهَبَ إلى مَنعِهِ الجُمهورُ. والدُّفُّ المُجَلْبَلُ والغِناءُ بالألحانِ المُجَرَّدَةِ أو المَخْلُوطَةِ بالأشعارِ المُطْلَقَةِ مَكْرُوهٌ تنزيهاً؛ لاختلافِ العُلَماءِ في إباحتهِ وكرهيته<sup>(١)</sup>.

وأما التَّواجُدُ والرَّقْصُ والزَّعقُ ونحوُ ذلك: فَإِنَّ كانَ من غيرِ اختيارٍ فلا حَرَجَ فيه<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ كانَ عن رِياءٍ وسمعةٍ وإظهارِ مَشِيخَةٍ فيحْرُمُ عليه.

وَأَمَّا البُكاءُ والدموعُ، بل التَّبَاكِي والخُشوعُ، فهو من أَفْضَلِ أحوالِ الكُمَّلِ، كما أشارَ إليه قولُه تعالى: ﴿إِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمُ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨]، وقولُه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩].

وقد وَرَدَ: «عَيْنانِ لا تَمسُهُما النَّارُ أبداً، عَيْنُ بَكَتْ من خَشِيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنُ باتَتْ تَحْرُسُ في سَبيلِ اللَّهِ». رواه أبو يعلَى والضَّيَاءُ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه مرفوعاً<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ف»: «إباحة كراهيته» بدل «إباحته وكراهيته».

(٢) فيه نظر يظهر من كلام العز بن عبد السلام رحمه الله، وقد أوردناه في المقدمة.

(٣) رواه أبو يعلَى في «مسنده» (٤٣٤٦)، والضَّيَاءُ في «المختارة» (٢١٩٨). ورواه الترمذي (١٦٣٩)

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حديث حسن غريب.

وأما ما حكاه بعض الفقراء<sup>(١)</sup>: أن النبي ﷺ تواجد عند بني النجار حتى سقط رداؤه، فكذب لا شك فيه، وليس الفقراء ممن يؤخذ عنهم الأحاديث النبوية، إلا أن يكونوا من أهلها العارفين بصحيحها من سقيمها.

وكان بعض السلف يقول: ما رأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في مثل ذلك؛ لأنهم يحسنون الظن بالناس فيأخذون عن كل أحد، وليس عندهم من العلم ما يميزون به من الحق والباطل.

وهكذا رأينا كثيراً من العوام إذا سمعوا حديثاً من آحاد الفقهاء، أو وجدوه في أي كتاب من كتب الفضلاء، جزموا بصحته، وعملوا بدلالته، تحسناً للظن بناقليه ورواياته<sup>(٢)</sup>، وهذا خطأ فاحش، فالشيء إنما يؤخذ من معادنه، وقد قال تعالى: ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

وعن ابن سيرين: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذونه، كما في «الشَّمائل»<sup>(٣)</sup>.

وروي عن مسلم العباداني قال: قدم علينا مرة صالح المري، وعتبه الغلام، وعبد الواحد بن زيد، فنزلوا على الساحل، قال: فهيات لهم ذات يوم طعاماً، فدعوتهم إليه فجاؤوا، فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا قائل يقول:

ويُلهيك عن دارِ الخلودِ مطاعمٌ      ولذَّةُ نفسٍ غيها غيرُ نافعٍ

(١) أي: المتصوفة.

(٢) في جميع النسخ عدا «ج»: «بناقله وروايته»، والمثبت من «ج»، وهو الأنسب بسياق الكلام.

(٣) رواه الترمذي في «الشَّمائل» (٤١٧)، ورواه أيضاً مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/ ١٤). ولفظ الترمذي: «هذا الحديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم».

قال: فصاح عتبة الغلام صيحةً خرَّ مغشياً عليه، وبكى القوم فرَفَعْنَا الطَّعَامَ وما ذاقوا والله منه لُقْمَةٌ<sup>(١)</sup>.

وفي «الإحياء»: أنه عليه السلام قُرِيَ عنده: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَحِمِيمًا ﴿١٣﴾ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا﴾ [المزمل: ١٢ - ١٣] فصَعِقَ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أنه ﷺ قرأ: ﴿إِنْ تُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]، فبَكَى<sup>(٣)</sup>.

وروي: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي ولصدره أزيزٌ كأزيزِ المِرْجَلِ<sup>(٤)</sup>.

وأما ما نُقِلَ من الوجد بالقرآن عن الصحابة والتابعين، فعن عمر رضي الله عنه:

أنه سمع رجلاً يقرأ: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوْ قَعُ ﴿٧﴾ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ﴾ [الطور: ٧ - ٨]، فصاح صيحةً خرَّ مغشياً عليه، فحمل إلى بيته فلم يزل مريضاً شهراً<sup>(٥)</sup>.

وروي: أن زرارة بن أوفى - وكان من التابعين - كان يؤمُّ النَّاسَ بالرقَّة، فقرأ

ليلةً: ﴿فَإِذَا تُقْرِفَى الْفَأَقُورُ﴾ [المدثر: ٨]، فصَعِقَ فمات في محرابه<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٦٠ و ٢٣١)، وذكره الغزالي في «الإحياء» (٢ / ٢٩٣).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٩٧). ورواه وكيع في «الزهد» (٢٨)، وعنه هناد في «الزهد»

(٢٦٧)، والإمام أحمد في «الزهد» (ص ٢٧)، عن حمزة الزيات عن حمران بن أعين مرسلًا، وذكره

ابن معين في «تاريخه» (١٦٢٨ - رواية الدوري)، وقال عن حمران: ليس بشيء.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٩٧). ورواه مسلم (٢٠٢).

(٤) رواه أبو داود (٩٠٤)، والنسائي (١٢١٤) بإسناد صحيح.

(٥) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٩٧). ورواه بنحوه ابن أبي الدنيا في «الرقعة والبكاء» (١٠٠)،

وبنحوه أيضاً رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤ / ٣٠٨).

(٦) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٩٧). ورواه الترمذي عقب الحديث (٤٤٥)، وفيه: «في بني قشير»

مكان: «بالرقعة». وفي رواية محمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ١٤٥): «وهو يؤم في

المسجد الأعظم». وفي رواية الترمذي أيضاً أنه كان قاضي البصرة، فلعل لفظ «الإحياء»: «بالرقعة»

وهم أو تحريف. ووقع في جميع النسخ: «زرارة بن أبي أوفى»، والصواب المثبت.

وَسَمِعَ الشَّافِعِيُّ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَبْطِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَلَا يُؤَدُّنُ لَهُمْ فِعْعَدِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٥-٣٦] فغشِيَ عليه<sup>(١)</sup>.

وَسَمِعَ عَلِيُّ بْنُ الْفُضَيْلِ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَكَانَ الشُّبَلِيُّ فِي مَسْجِدِهِ لَيْلَةً مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يُصَلِّي خَلْفَ إِمَامٍ لَهُ، فَقَرَأَ الْإِمَامُ: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فَرَعَقَ الشُّبَلِيُّ زَعْقَةً ظَنَّ النَّاسَ أَنَّهُ قَدْ طَارَتْ رُوحُهُ، وَاخْضَرَ وَجْهُهُ، وَارْتَعَدَ بَدَنُهُ، وَكَانَ يَقُولُ: بِمِثْلِ هَذَا يُخَاطَبُ الْأَحْبَابُ، يُرَدُّ ذَلِكَ مِرَارًا<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ الْجُنَيْدُ: دَخَلْتُ عَلَى سَرِيِّ السَّقَطِيِّ فَرَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلًا قَدْ غَشِيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: هَذَا رَجُلٌ قَدْ سَمِعَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ فغَشِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: اقْرَأُوا عَلَيْهِ تِلْكَ الْآيَةَ بَعَيْنِهَا، فُقِرِيَ فَأَفَاقَ، فَقَالَ السَّرِيُّ: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَمَاهُ مِنْ أَجْلِ مَخْلُوقٍ، فَبِمَخْلُوقٍ أَبْصَرَ، وَلَوْ كَانَ عَمَاهُ مِنْ أَجْلِ الْحَقِّ مَا أَبْصَرَ بِمَخْلُوقٍ، فَاسْتَحْسَنُوا ذَلِكَ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>.

وَيُشِيرُ إِلَى مَا قَالَهُ<sup>(٥)</sup> الْجُنَيْدُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَكَأْسٌ شَرِبْتُ عَلَى لَذَّةٍ وَأُخْرَى تَدَاوَيْتُ مِنْهَا بِهَا

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (١ / ٢٥).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٩٧). ورواه المزي في «تهذيب الكمال» (٢١ / ١٠٠)، وعلي بن

الفضيل هو ابن الفضيل بن عياض، من رجال «التهذيب»، قال عنه الحافظ: ثقة عابد.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢ / ٢٩٧). ورواه القشيري في «الرسالة» (٢ / ٥١٤).

(٤) انظر المصدرين السابقين.

(٥) في «ج»: «فعله».

وَسَمِعَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ۝﴾<sup>(١٧)</sup> أَرْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ﴿ [الفجر: ٢٧-٢٨]، فاستعادها من القاري، وقال: كم أقول لها: ارجعي، فليست ترجع، وتواجد وزعق زعقة، فخرجت رُوحة.

وَسَمِعَ بَكْرُ بْنُ مُعَاذٍ قَارِئًا يَقْرَأُ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ ﴿ غافر: ١٨﴾، فاضطرب ثم صاح وقال: إرحم من أنذرته ولم يقبل إليك بعد الإنذار بطاعتك، ثم غشي عليه<sup>(١)</sup>.  
وَسَمِعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ أَحَدًا<sup>(٢)</sup> يَقْرَأُ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴿ [الانشقاق: ١]، فاضطربت أوصاله حتى كاد يرتعد.

وعن محمد بن صبيح قال: كان رجل يغتسل في الفرات، فمر به رجل على الشطّ يقرأ: ﴿وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿ [يس: ٥٩]، فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات.

وقال أبو علي المغازلي للشبلي: ربّما يطرق سَمْعِي آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَتَحْدُونِي عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنِ الدُّنْيَا، ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى أَحْوَالِي وَإِلَى النَّاسِ فَلَا أَبْقَى عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا طَرَقَ سَمْعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ فَاجْتَدَبَكَ بِهِ إِلَيْهِ فَذَلِكَ عَطْفٌ مِنْهُ عَلَيْكَ، وَلُطْفٌ مِنْهُ إِلَيْكَ، وَإِذَا رَدَّكَ إِلَى نَفْسِكَ<sup>(٣)</sup> فَهُوَ شَفَقَةٌ مِنْهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَصْلِحُ لَكَ التَّبَرِّيُّ عَنِ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ وَالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِ بِوَصْفِ الدَّوَامِ<sup>(٤)</sup>.

وقد ورد: «رُوِّحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً وَسَاعَةً». أخرجَه الدَّيْلَمِيُّ مِنْ جِهَةِ أَبِي نُعَيْمٍ،

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٩٧).

(٢) في «ج»: «رجلاً»، ولفظ «الإحياء» (٢/ ٢٩٨): «وكان إبراهيم بن أدهم إذا سمع أحداً يقرأ... اضطربت أوصاله حتى كان يرتعد».

(٣) في هامش «ج» نسخة: «لنفسك».

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٩٨).

وغيره عن أنسٍ مرفوعاً<sup>(١)</sup>، وَيَشْهَدُ لَهُ مَا فِي «صَبِيحِ مُسْلِمٍ» وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثٍ: «يَا حَنْظَلَةَ، سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا مَنْ كَانَ الْقُرْآنَ لَا يُؤَثِّرُ فِيهِ أَصْلًا، لَا صَبَاحًا وَلَا مَسَاءً: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِينَ يَنْعِقُونَ بِمَا لَا يَسْمَعُونَ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً﴾ [البقرة: ١٧١].

وَقَالَ سَهْلٌ: كُلُّ وَجِدٍ لَا يَشْهَدُ لَهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فَهُوَ بَاطِلٌ؛ فَلَا يَصْلُحُ السَّمَاعُ لِمَنْ قَلْبُهُ مُلَوَّثٌ بَعْدَ بُحْبُ الدُّنْيَا، وَشَهْوَةِ الْمَجْهَرَةِ وَالثَّنَاءِ، فَالسَّمَاعُ مَرَّلَةٌ قَدَّمَ يَجِبُ عَنْهُ حِفْظُ الضُّعْفَاءِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا مَنْ لَهُ قَلْبٌ سَلِيمٌ، وَسَمْعٌ مُسْتَقِيمٌ؛ فَلَهُ أَنْ يَسْمَعَ الْحَقَّ بِالْحَقِّ مِنَ الْحَقِّ، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا كَانَ الْمُرِيدُ فِي مَقَامِ الْمَزِيدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧]؛ يَعْنِي: مَنْ تَجَاوَزَ الْمُجَاهِدَةَ وَوَصَلَ إِلَى الْمُشَاهِدَةِ، فَإِنَّ الْمَرَاتِبَ ثَلَاثَةٌ: إِسْلَامٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَهُوَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

وَهَذَا سَمَاعٌ مَنْ جَاوَزَ الْأَحْوَالَ وَالْمَقَامَاتِ، فَغَرَبَ عَنْ فَهْمِهِ مَا سِوَى اللَّهِ، حَتَّى عَزَبَ عَنْ نَفْسِهِ وَأَحْوَالِهَا، وَمُعَامَلَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا، وَكَانَ كَالْمَدْهُوشِ الْغَائِصِ فِي بَحْرِ الْوُجُودِ، وَالْوَاقِعِ فِي عَيْنِ الشُّهُودِ الَّذِي يُضَاهِي حَالَ النَّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ فِي مُشَاهِدَةِ جَمَالِ يَوْسُفَ حِينَ بَرَزَ لَهُنَّ، حَتَّى بُهِتْنَ وَسَقَطَ إِحْسَاسُهُنَّ.

وَعَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ تُعَبَّرُ الصُّوفِيَّةُ بِأَنَّهُ فَنِيٌّ عَنْ نَفْسِهِ، وَمَهْمَا فَنِيٌّ عَنْ

(١) انظر: «الفردوس بمأثور الخطاب» (٢/ ٢٥٣)، ورواه أيضاً الشهاب في «مسنده» (٦٧٢). ورواه ابن

عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ١٠٥) عن ابن شهاب قوله.

(٢) رواه مسلم (٢٧٥٠).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٠٢).



نفسه فهو عن غيره أفنى، فكأنه فني عن كل شيء، إلا عن الواحد المشهود، وفني أيضاً عن الشهود؛ فإن القلب إن التفت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مُشاهد فقد غفل عن المشهود.

فالمُسْتَهْتِرُ<sup>(١)</sup> بالمرئي لا التفات له في حالة استغراقه إلى رؤيته، وإلى عينه التي بها رؤيته، وإلى قلبه الذي به لذته، فالسكران لا خبر له من سُكره، والمتلذذ لا خبر له من التذاذه، وإنما خبره من الملتذ به فقط، ومثاله العلم بالشيء فإنه مُغايِرٌ للعلم بالعلم بذلك الشيء، فالعلم بالشيء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشيء كان مُعْرِضاً عن الشيء.

قال الإمام حُجَّةُ الإسلام: ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوقين، فطرأ أيضاً في حق الخالق، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف الذي لا يثبت ولا يدوم، فإن دام لم تُطِّقْهُ القُوَّةُ البَشَرِيَّةُ.

فهذه دَرَجَةُ الصُّدِّيْقِيْنَ فِي الفَهْمِ والوَجْدِ، وهي أعلى الدَّرَجَاتِ؛ لأنَّ السَّمَاعَ على الأحوال وهي مُمْتَرِجَةٌ بِصِفَاتِ البَشَرِيَّةِ نَوْعٌ قُصُورِ، وإنما الكمال أن يفنى عن نفسه وأحواله؛ أعني: أنه ينساها فلا يبقى له التفات إليها، كما لم يكن للنسوة التفات إلى اليد والسكين، ويسمع بالله والله وفي الله ومن الله.

وهذه رُتَبَةٌ مَن خَاضَ لُجَّةَ الحَقَائِقِ، بَعْدَ قَطْعِ العَلَائِقِ والعَوَائِقِ، وَعَبَّرَ سَاحِلَ الأَحْوَالِ والأَعْمَالِ، وَأَتَّحَدَ بِصَفَاءِ التَّوْحِيدِ، وَتَجَرَّدَ بِسِرِّ التَّفْرِيدِ، وَتَحَقَّقَ بِمَحْضِ الإِخْلَاصِ، وَوَصَلَ إِلَى مَقَامِ الإِخْتِصَاصِ، فَلَمْ يَبْقَ فِيهِ مِنْهُ شَيْءٌ أَصْلاً، بَلْ خَمَدَتْ بِالْكُلِّيَّةِ بَشْرِيَّتَهُ، وَفَنِيَ التِّفَاتُهُ إِلَى صِفَاتِ البَشَرِيَّةِ بِكُلِّيَّتِهِ.

(١) في «ج»: «فالمستتر»، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في «إحياء علوم الدين»

ولست أعني بفنائيه فناء جسده، بل فناء قلبه في مُشاهدة ربه بسرّ الروح الذي هو من أمر الله بنسبة خفيّة، عرفها من عرفها، وجهلها من جهلها، ولذلك السرّ وجود في مقام شهود وصوره ذلك الوجود ما يحضّر فيه، فإذا حضّر فيه غيره فكأنه لا وجود إلا للحاضر.

ومثاله المرأة المجليّة إذ ليس لها لون في نفسها، بل لونها لون الحاضر فيها، وإلى هذا المعنى يُشير حديث: «المؤمن من امرأة المؤمن»<sup>(١)</sup>؛ أي: مظهر المؤمن الحقيقي عند تجلياته سبحانه بعد تصفية مرآة قلبه عن شهواته.

وكذلك الزجاجّة فإنها تحكي لون قزازها، ولونها لون الحاضر فيها، وليس لها في نفسها صورة، بل صورتها قبول الصور، ولونها هو هيئة الاستبداد لقبول الألوان، ويعرب عن هذه الحقيقة في سرّ القلب بالإضافة إلى ما يحضّر فيه قول الشاعر:

رَقَّ الزجاجُ ورَقَّتِ الخمرُ      فتشابهها وتشاكل الأمرُ  
فكأنما خمرٌ ولا قدحٌ      وكأنما قدحٌ ولا خمرٌ

قال الإمام: وهذه مُفاصّة من مُفاصات علوم المُكاشفة<sup>(٢)</sup>، نشأ منها خيال من ادعى الحُلُولَ والاتّحادَ وقال: أنا الحقُّ، وحوّلها يُدندنُ كلامُ النَّصارى في دعوى اتّحادِ اللاهوتِ بالنَّاسوتِ، أو تدرّعها بها، أو حلولها فيها، على ما اختلفت فيه عباراتهم، وهو غلطٌ محضٌ يضاهاه غلطٌ من يحكم على المرأة بصورة الخمر، إذا ظهر فيها لون الحُمرة من مُقابلتها<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٩١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) قوله: «وهذه مُفاصّة...»، كذا في النسخ جميعاً، وجاء في «إحياء علوم الدين»: «وهذا مقام من مقامات علوم المُكاشفة»، ولعل الذي في النسخ من الإفصحة بمعنى البيان، وأفاص: أبان.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٩١).

قُلْتُ: ومن هنا غَلِطَ الوُجُودِيَّةُ من ابنِ عَرَبِيٍّ وأتباعِهِ من جَهَلَةِ الصُّوفِيَّةِ، حيثُ أَخْطَؤُوا عن جَادَةِ توحيدِ طَريقَةِ<sup>(١)</sup> الشُّهُودِيَّةِ، ولم يُفَرِّقُوا بينَ المَعِيَّةِ والعَيْنِيَّةِ، كما أَوْضَحْتُ هذه المسأَلَةَ في رِسَالَةِ مُسْتَقَلَّةٍ<sup>(٢)</sup>.

واللهُ سُبحانَهُ هو الهادي إلى سِوَاءِ الطَّريقِ، وبِيَدِهِ أزمَةُ التَّحْقِيقِ، وَعِنانُ التَّوْفِيقِ، فَخَتَمَ اللهُ لَنَا بِالْحُسْنَى، وَبَلَّغَنَا المَقَامَ الأَسْنَى<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) في «ج»: «الطريق».

(٢) المسماة: «مرتبة الشهود في منزلة الوجود»، وهي محققة ضمن هذا المجموع.

(٣) زاد في «ج»: «بكرمه وإحسانه، وإنه على كل شيء قدير، وبالاجابة جدير، فهو نعم المولى ونعم النصير، تمت الرسالة بحمد الله وعونه، وحسن توفيقه، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. أمين. حرره مؤلفه في غرة ربيع الأول، عام ثلاث بعد الألف».

وفي «س» و«ق»: «حرره مؤلفه في غرة ربيع الأول، عام ثلاث بعد الألف». زاد في «س»: «وفرغ الكاتب من كتابته سنة ثمانية وسبعين وألف غفر الله له».





الرسالة رقم: (٢٩) ..... مجموعة رسائل الإمام عليّ القاري



# نظير الطوبى بجسدين النبى



تأليف العلامة

الإمام عليّ القاري

نطبع مُحمّقا على ثلاث نسخ مطبوعة

تخريج وتصحيح

ماهر أديب حبوش



دار الكتاب





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، سيد الأنبياء  
وإمام الأصفياء، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد:

فإن النية هي أساس كل عمل، والعمل الذي لا نية لله فيه، مهما ارتقى في الخير  
لهو كالجسد الذي لا روح فيه، فكيف يقبل الله عملاً لم يقصد به وجهه؟ أم كيف  
يُثيب على طاعة قد فعلت إرضاءً لغيره؟ هذا مما لا يتصوره جاهل فضلاً عن عاقل،  
فإن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً له مُبتغى به وجهه، كما جاء في القرآن  
الكريم، وصحَّ به النقل عن صاحب الرسالة والفضل عليه الصلاة والسلام.

فمما جاء في القرآن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاوَةِ وَالْعَشِيِّ  
يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ﴾ [الأنعام: ٥٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

أمّا الأحاديث الواردة في كون النية شرطاً في قبول العمل فأكثر من أن  
تُحصى، حتى إن إمام المحدثين الإمام البخاري قد صدر كتابه بحديث: «إنما  
الأعمال بالنيات...».

وجاء التفصيل والتوضيح، الذي لا شك فيه ولا تلميح، في الحديث الصحيح،  
الذي رواه الإمام مسلم عن المنفق والمجاهد والعالم، الذين دخلوا النار رغم

فَعَلَيْهِمْ لِأَعْظَمِ الْفَضَائِلِ، وَهِيَ الْإِنْفَاقُ وَالْجِهَادُ وَتَعْلِيمُ الْمَسَائِلِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ لَوْجِهِ اللَّهِ الْكَرِيمِ، بَلْ لِيُقَالَ: مُنْفِقٌ وَمَجَاهِدٌ وَعَالِمٌ عَلِيمٌ<sup>(١)</sup>.

فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ مِنْ بَيَانٍ، أَمْ بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ حَاجَةٌ إِلَى بُرْهَانٍ، فِي شَرْطِ النِّيَّةِ لِلَّهِ لَا لِلْغَيْرِ، فِي أَيِّ عَمَلٍ مَهْمَا عَلَا فِي مَرَاتِبِ الْخَيْرِ!؟

وَقَدْ اسْتَهَلَّ الْعَلَامَةُ الْمَلِكُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - رِسَالَتَهُ بِحَدِيثٍ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»، وَكَانَ كَلَامُهُ فِيهِ عَلَى أَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ: الْكَلَامُ فِي إِسْنَادِهِ، وَهُوَ فِي رَأْيِ الْمُؤَلِّفِ يَتَقَوَّى رَغْمَ ضَعْفِ رِوَايَاتِهِ.  
الثَّانِي: الْكَلَامُ عَلَى مَتْنِهِ، حَيْثُ أُوْرِدَ إِشْكَالًا مُلَخَّصُهُ: أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ تَفْضِيلُ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ وَغَيْرِهِ، فَأُوْرِدَ فِي حَلِّ الْإِشْكَالِ وَجُوهًا عِدَّةً، وَذَكَرَ لِكُلِّ مِنْهَا مَا يُضْعِفُهُ أَوْ يَرُدُّهُ، أَوْ مَا يُقَوِّيه وَيُؤَيِّدُهُ، وَلَعَلَّهَا لَا تُوجَدُ مَجْمُوعَةً فِي كِتَابٍ، كَمَا هِيَ مَجْمُوعَةٌ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ.

ثُمَّ أَجَابَ عَنِ الْإِشْكَالِ الْمَشْهُورِ، وَهُوَ أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَاشَ سَبْعِينَ سَنَةً فِي الْكُفْرِ، فَمُقْتَضَى ظَاهِرِ الْعَدْلِ أَنَّهُ لَا يُعَذَّبُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الْقَدْرِ.

ثُمَّ انْتَقَلَ لِلْكَلامِ عَنِ فَضِيلَةِ النِّيَّةِ، بِذِكْرِ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ.  
ثُمَّ بَحَثَ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ أَهَمِّ الْمَسَائِلِ، وَهِيَ أَنَّ الْمَعَاصِيَ لَا تَتَغَيَّرُ عَنْ مَوْضُوعَاتِهَا بِالنِّيَّةِ، كَالَّذِي يَغْتَابُ إِنْسَانًا مَرَاعَاةً لِقَلْبِ الْغَيْرِ، أَوْ يَبْنِي مَدْرَسَةً أَوْ مَسْجِدًا أَوْ رِبَاطًا بِمَالٍ حَرَامٍ وَقَصْدُهُ بِهِ الْخَيْرِ، فَذَكَرَ أَنَّ هَذَا كُلَّهُ جَهْلٌ، وَأَنَّ النِّيَّةَ لَا تَوَثِّرُ فِي إِخْرَاجِهِ عَنِ كَوْنِهِ ظَلَمًا وَعُدْوَانًا وَمَعْصِيَةً؛ بَلْ قَصْدُهُ الْخَيْرَ بِالشَّرِّ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الشَّرْعِ شَرٌّ آخَرٌ.

(١) رواه مسلم (١٩٠٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



قلتُ: وهذا ما يُعبّر عنه البعض في زماننا بالقول: إنَّ الغاية لا تُبرَّر الوَسيلةَ.  
وباقِي الرِّسالة أكثرُه منقولٌ من «الإحياء»، وفيه مناقشةٌ الكثيرِ من مسائلِ الرِّياءِ،  
ومن أهمِّ ما ذكَّره في ذلك، ما يفعله علماءُ السُّوءِ من تعليمِ العلمِ لأهلِ السَّفَهِ والشُّرورِ،  
المشغولينَ بالفسقِ والفجورِ، والقاصرينَ همَّهم على مُماراةِ العلماءِ، ومُجادلةِ  
السُّفهاءِ، واستمالةِ وجوهِ النَّاسِ، وغيرِ ذلك من المفسادِ والشُّرورِ.

والخلاصةُ: أنَّ قوله عليه السَّلَامُ: «الأعمالُ بالنيَّاتِ» يختصُّ بالطَّاعاتِ  
والمباحاتِ، دونَ المعاصي والمحرِّماتِ؛ إذ الطَّاعةُ تنقلبُ معصيةً بالقصدِ، وتكونُ  
طاعةً بالقصدِ، وكذا المباحُ ينقلبُ معصيةً وطاعةً بالقصدِ، وأمَّا المعصيةُ فلا تنقلبُ  
طاعةً بالقصدِ أصلاً.

وفي هذه الرسالة غير ما ذكرنا الكثير من المسائلِ والموضوعاتِ، وجوابُ  
أسئلةٍ وحلُّ إشكالاتٍ، لكن لا يخلو الأمرُ من نظرٍ، في بعضِ المواضيعِ والفقرِ:  
فمما يؤخذُ على المؤلِّفِ عدمُ التَّدقيقِ والتَّحقيقِ في بعضِ الأحاديثِ، فمثلاً  
الحديثُ المشهورُ في أنَّ القاتلَ والمقتولَ في النَّارِ، تَقِفُ الرِّوايةُ فيه عندَ قوله ﷺ:  
«إنَّه كان حَرِيصاً على قَتْلِ صاحبه»، فقال المؤلِّفُ: ويَبينُ علَّةَ المقتولِ: أنَّه قصدَ قتلَ  
أخيه، أو أرادَ الرِّياءَ.

فقوله: أو أرادَ الرِّياءَ، لم يرد في شيءٍ من الكتبِ التي أوردتِ الحديثَ، سواءً  
كتبُ التَّخريجِ أو غيرها، ولا يحقُّ للمؤلِّفِ أن يزيدَ في الحديثِ ما ليس منه، وحتى  
لو لم يرد أنها من الحديثِ، فإنَّ إيرادها بالطريقة التي ذكرتُ يؤهمُّ أنها من الحديثِ.  
وكذا حديثُ: «إنَّ بالمدينةِ أقواماً...»، ينتهي عندَ قوله عليه الصَّلَاةُ  
والسَّلَامُ: «حَبَسَهُم العُدْرُ»، فزادَ فيه نقلاً عن أبي طالبِ المكيِّ أو الغزاليِّ:  
«شَرَكُونَا بحُسنِ النِّيَّةِ»، وليستْ هذه الزِّيادةُ في شيءٍ من كتبِ الحديثِ.

وحدیثُ أبی هريرة رضي اللهُ عنه: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ وَهُوَ لَا يَنْوِي أَدَاءَهُ فَهُوَ زَانٍ» عَزَاهُ لِابْنِ مَاجَهٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ، كَمَا أَنَّ شَدِيدَ الضَّعْفِ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُنَبَّ عَلَيْهِ.

هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى عِدَّةٍ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِيَّةِ الْجَيِّدَةِ، وَهِيَ: الْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمْزُهَا: «أ»، وَالسُّلَيْمَانِيَّةُ وَرَمْزُهَا: «س»، وَنَسَخَةُ قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفَنْدِي وَرَمْزُهَا: «ق».

وَجَاءَ عِنْوَانُ الرَّسَالَةِ فِي «أ» وَ«ق» وَ«س»:

«تَطْهِيرُ الطَّوِيَّةِ بِتَحْسِينِ النِّيَّةِ»

وَفِي نَسَخَةِ أُخْرَى مِنْ «س» وَ«أ»:

«تَحْسِينُ الطَّوِيَّةِ فِي تَحْسِينِ النِّيَّةِ»

وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْب.

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله العالمِ بالعملِ والنِّيَّةِ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، وعلى آله وصحبه وتابعيه بحُسنِ الطَّوَيَّةِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فقد وردَ: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ».

قال الزَّرْكَشِيُّ: سَنَدُهُ ضَعِيفٌ<sup>(١)</sup>.

وقال العراقيُّ: رواه الطَّبْرَانِيُّ من حديثِ سهلِ بنِ سعدٍ، ومن حديثِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ، وكلاهما ضعيفٌ<sup>(٢)</sup>، انتهى.

ورواه العسْكَرِيُّ في «الأَمْثَالِ»، والبيهَقِيُّ في «شَعْبِ الْإِيمَانِ» عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه، ولفظه: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ أْبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للزرکشي (ص ٦٥).

(٢) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (٢ / ١١٧١). وحديث سهل بن سعد رواه الطبراني في «الكبير» (٥٩٤٢)، أما حديث النواس فلم أجده في المطبوع من كتب الطبراني، ورواه الشهاب في «مسنده» (١٤٨).

(٣) رواه العسْكَرِيُّ في «الأَمْثَالِ» (ص ٩٠)، والبيهَقِيُّ في «الشعب» (٦٨٥٩). ورواية البيهقي من طريق ثابت عن أنس مرفوعاً، وقال البيهقي: هذا إسناد ضعيف. أما رواية العسْكَرِيِّ فهي مرسله عن ثابت ليس فيها ذكر أنس، وهي مع إرسالها ضعيفة بسبب يوسف بن عطية، قال ابن دحية: هذا الحديث لا يصح؛ يوسف بن عطية قال النسائي فيه: متروك الحديث. انظر: «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للزرکشي (ص ٦٥). ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٢ / ٣٢٦) عن ثابتٍ قولهُ.

وفي رواية زيادة: «وإن الله عزَّ وجلَّ ليعطي العبدَ على نيته ما لا يعطيه على عمله»<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أن له طرقاً يتقوى بمجموعها ويرتقي<sup>(٢)</sup> إلى درجة الحسن. ثم لا شك أن العمل بدون النية لا خير فيه، فيشكل الحديث بأنه يلزم منه تفضيل الشيء على نفسه وغيره.

فأجابوا عنه بأجوبة:

١ - منها: أن (خير) ليست بمعنى أفعل التفضيل، وأن المعنى: نية المؤمن خير من جملة الخيرات، كما أن عمله من جملة المبررات، وأنه من قبيل: العسل أحلى من الخل<sup>(٣)</sup>، والصيفُ أحرُّ من الشتاء.

وهو ضعيف؛ إذ مثل هذا التأويل إنما يقال فيما لا يتصور فيه أصل المشاركة بوجه، ولا ريب أن النية كما أنها من الخيرات، فكذا العمل من الخيرات، فلا يفيد الكلام زيادة إفادة، فلا ينبغي حمل الحديث عليه.

٢ - ومنها: أن ضمير (عمله) يعود لكافر معهود، وهو السابق لبناء قنطرة أو حفر بئر عزم مسلم على بنائها أو حفرها. لكنه بعيد لفظاً ومعنى:

أما لفظاً: فلعدم الدلالة على المرجع في الكلام، فيصير من باب التعمية والإلغاز، وهو مخجل في الإعجاز، وغير مناسب لكلام من يبين للناس، فينزه عنه.

(١) أورده الديلمي في «الفردوس» (٤/ ٢٨٦) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) في «أ»: «ويرتقي».

(٣) معناه: أن للعسل حلاوة، وأن تلك الحلاوة ذات زيادة بالنسبة للأصناف الحلوة، وللخل حموضة وهي ذات زيادة بالنسبة للأصناف الحامضة، وأن زيادة حلاوة العسل أكثر من زيادة حموضة الخل، وبعبارة أخرى: العسل في الأصناف الحلوة أميز من الخل في الأصناف الحامضة، لأن بينهما اشتراكاً خاصاً. انظر: «حاشية الشهاب الخفاجي على تفسير البيضاوي» (٤/ ٢١٦) و(٦/ ٣٤٤ و١٧٨).

وَأَمَّا مَعْنَى: فَلَأَنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عَمَلِ الْكَافِرِ؛ إِمَّا لِعَدَمِ شَرْطِ صِحَّةِ الْعَمَلِ وَهُوَ الْإِيمَانُ، وَإِمَّا لِعَدَمِ اقْتِرَانِ حُسْنِ النِّيَّةِ بِهِ.

مَعَ أَنَّ الْمَعْنَى الْمَذْكُورَ عَلَى تَقْدِيرٍ يُرْجَعُ الضَّمِيرَ إِلَى الْمُؤْمِنِ يُفْهَمُ بِطَرِيقِ الْبُرْهَانِ؛ فَإِنَّ نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ إِذَا كَانَ خَيْرًا مِنْ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ، فَبِالْأَوْلَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْ عَمَلِ الْكَافِرِ.

نَعَمْ، مَفْهُومُهُ أَنَّ عَمَلَ الْكَافِرِ خَيْرٌ مِنْ نِيَّتِهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ، وَهَذَا الْأَمْرُ فِي الْمَنَافِقِ ظَاهِرٌ.

٣- وَمِنْهَا: أَنَّ نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ خِيَارِ عَمَلِهِ، عَلَى تَقْدِيرِ مُضَافٍ. وَسَبَقَ أَنَّهُ لَا إِفَادَةَ<sup>(١)</sup> تَحْتَهُ.

٤- وَمِنْهَا: أَنَّ نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ نَاشِئٌ مِنْ عَمَلِهِ. وَهُوَ قَرِيبٌ مِمَّا تَقَدَّمَ.

٥- وَمِنْهَا: أَنَّ نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ بِلا نِيَّةٍ. وَفِيهِ: أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عَمَلٍ بِلا نِيَّةٍ، فَكَيْفَ تَكُونُ النِّيَّةُ خَيْرًا مِنْهُ؟ وَظَاهِرُ التَّرْجِيحِ لِلْمَشْتَرِكِينَ فِي أَصْلِ الْخَيْرِ.

٦- وَمِنْهَا: أَنَّ أَحَدَ جُزْأَيِ الْعَمَلِ - وَهُوَ النِّيَّةُ - أَفْضَلُ مِنَ الْآخِرِ الَّذِي وُجِدَ مَقْرُونًا بِهَا.

وْحَاصِلُهُ: أَنَّ هَذِهِ الْمَاهِيَةَ خَيْرٌ مِنْ تِلْكَ الْمَاهِيَةِ.

وَالْمَعْنَى بِهِ: أَنَّ كُلَّ طَاعَةٍ تَنْتَظِمُ بِنِيَّةٍ وَعَمَلٍ، كَانَتِ النِّيَّةُ مِنْ جُمْلَةِ الْخَيْرَاتِ، وَكَانَ الْعَمَلُ مِنْ جُمْلَةِ الْخَيْرَاتِ، وَلَكِنَّ النِّيَّةَ مِنْ جُمْلَةِ الطَّاعَةِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ؛ أَي: لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَثَرٌ فِي الْمَقْصُودِ، وَأَثَرُ النِّيَّةِ أَكْثَرُ مِنْ أَثَرِ الْعَمَلِ.

فَمَعْنَاهُ: نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ مِنْ جُمْلَةِ طَاعَتِهِ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ الَّذِي مِنْ جُمْلَةِ طَاعَتِهِ.

وَالْغَرَضُ: أَنَّ لِلْعَبْدِ اخْتِيَارًا فِي النِّيَّةِ وَفِي الْعَمَلِ، فَهَمَا عَمَلَانِ، وَالنِّيَّةُ مِنْ

الجُمْلَةِ خَيْرُهُمَا.

(١) فِي «أ»: «فَائِدَةٌ».

فهذا معناه، وأمّا كونها خيراً و مترجّحاً على العمل؛ فلمّا سيأتي.

٧- ومنها: أنّ النّيّة خيرٌ من عمله؛ لكونها مُصحّحةً للعملِ تارةً كما في العباداتِ المستقلّة؛ من الصّلاة والصّوم ونحوهما، ومفيدةً للثوابِ تارةً كما في شروطِ العباداتِ؛ من نحو: الوضوءِ وسرِّ العورة، ومحسّنةً أخرى كما في المُباحاتِ. وحاصله: أنّ النّيّة هي أحدُ جزأي العبادَةِ، فهي تتوقّفُ عليها توقُّفها على العملِ، وهي خيرُهما، ويتوقّفُ نفعُ العملِ عليها، دون العكسِ.

٨- ومنها: أنّ مكانها مكانُ المعرفة؛ أعني: قلبَ المؤمنِ. قال سهلُ بنُ عبدِ الله التُّستريّ، قدّس اللهُ سرّه العليّ: ما خلق اللهُ تعالى مكاناً أعزَّ وأشرفَ عنده من قلبِ عبده المؤمنِ، كما أنّه ما أعطى كرامةً للخلقِ أعزَّ عنده من معرفته، فجعلَ الأعزَّ للأعزَّ، فما نشأ من أعزِّ الأمكنة يكونُ أعزَّ ممّا نشأ من غيره. قال: فتعسَّ عبدٌ أشغلَ المكانَ الذي هو أعزُّ الأمكنة عنده تعالى بغيره سبحانه، وفي حديثٍ: «أنا عند المُنكسرةِ قلوبهم والمندرسةِ قبورهم»<sup>(١)</sup>، و: «ما وسعني أرضي ولا سمائي، ولكن وسعني قلبُ عبدي المؤمن»<sup>(٢)</sup>، إشعارٌ بذلك. انتهى.

وحاصله: أنّ النّيّة من عملِ الباطنِ، وهو أفضلُ من عملِ الظاهرِ. ويؤيِّده ما وردَ في الحديثِ: «إنَّ الله لا ينظرُ إلى صوركم وأعمالكم، ولكن ينظرُ إلى قلوبكم ونيّاتكم»<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكر المؤلف في «الأسرار المرفوعة» (ص ١١٨): أنه لا أصل له في المرفوع.

(٢) قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ٧١٣): لم أر له أصلاً. وذكره الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ١٣٥) وقال: «قال بعض الحفاظ: هذا مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ».

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٤ / ٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «إنَّ الله لا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ =

ويُقَوِّيه حديثُ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ لَمْضَغَةً إِذَا صَلَّحَتْ صَلَّحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّقُوتَى مِنْكُمْ﴾

[الحج: ٣٧].

وهي صفة القلب؛ وهو ميله إلى الخير، وانصرافه عن الهوى، وإعراضه عن الدنيا، وهي غاية الحسنات، فمن هذا الوجه يجب أن تكون أعمال القلب على الجملة أفضل من حركات الجوارح، ثم يجب أن يكون النية من جملتها أفضل؛ لأنها عبارة عن ميل القلب إلى الخير وإرادته له.

٩ - ومنها: أن النية لا يشوبها الرياء، والعمل قد يُخالطه؛ وكذا ورد: «الصَّوْمُ

لي، وأنا أجزي به»<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد: أن عمر رضي الله عنه رأى أعرابياً لم يُحسِن الصلاة، فحمل عليه الدرّة، ثم علّمه كيفية الصلاة، وأمره بأن يصلّي ثانياً، فلما فرغ من صلاته، قال له: أهذه أحسنُ أو الأولى؟ فقال: بل الأولى؛ فإنّها كانت خالصةً لله، وأمّا هذه فمن خوفٍ، فتبسّم عمر رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

١٠ - ومنها: أن نية المؤمن لوجود الإخلاص والصدق فيها خيرٌ من

عمله، بخلاف المنافق؛ فإن عمله خيرٌ من نيته؛ أي: في الصورة.

١١ - ومنها: أن النية بانفرادها تصير عبادةً يترتب عليها الثواب؛ لخبر: «مَنْ هَمَّ

= ولا إلى صوركُم، ولكن ينظر إلى قلوبكم».

(١) رواه مسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) لم أجده مسنداً.

بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ...»<sup>(١)</sup>. بخلافِ العملِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ الثَّوَابُ إِلَّا بِالنِّيَّةِ؛ لَخَبَرِ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup>.

وَلَا يُعَارِضُهُ قَوْلُهُ: «وَمَنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَةٌ»<sup>(٣)</sup> الْمُوْهُمُ أَنَّ الْعَمَلَ خَيْرٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّ كِتَابَةَ الْعَشْرِ لَيْسَتْ عَلَى الْعَمَلِ وَحْدَهُ، بَلْ مَعَهَا، بَلْ بِهَا؛ فَإِنَّهَا شَرْطٌ لَصِحَّتِهِ وَهُوَ لَيْسَ شَرْطاً لَصِحَّتِهَا، فَلَوْلَا هَا لَمَا كَانَ لَهُ وَجُودٌ أَصْلًا.

وَيُثَابُ عَلَى النِّيَّةِ الْمَجْرَدَةِ؛ رُويَ: أَنَّ رَجُلًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مَرَّ بِكُثْبَانٍ رَمَلٍ فِي مَجَاعَةٍ، فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: لَوْ كَانَ هَذَا الرَّمْلُ طَعَامًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَ الْفُقَرَاءِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ نَبِيَّهُمْ: قُلْ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ، وَشَكَرَ حُسْنَ صَنِيعِكَ، وَأَعْطَاكَ ثَوَابَ مَا لَوْ كَانَ طَعَامًا فَتَصَدَّقْتَ بِهِ<sup>(٤)</sup>.

وَكَذَا مَا وَقَعَ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ لَمَّا رَأَى عَسْكَرَهُ عَظِيمًا، وَتَمَنَّى أَنَّهُ لَوْ كَانَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ لَجَاهَدَ فِي رِكَابِهِ مَعَ جُمْلَةِ أَصْحَابِهِ، فَرَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ قَبِلَ مِنْهُ وَأَعْطِيَ ثَوَابَهُ<sup>(٥)</sup>.

وَنَقَلَ الْأَسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ: أَنَّ زُبَيْدَةَ رُئِيتُ فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ

(١) رواه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٢٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه مسلم (١٦٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) هي من قصص الإسرائيليات كما قال أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (٢/ ٢٧١).

(٥) حكى نحو هذه القصة أبو القاسم القشيري رحمه الله كما في «الشفاء» للقاضي عياض (٢/ ٢٩)، ونصها: أَنَّ عَمْرَو بْنَ اللَّيْثِ - أَحَدَ مُلُوكِ خُرَاسَانَ وَمَشَاهِيرِ الثَّوَارِ، الْمَعْرُوفَ بِالصَّفَّارِ - رُئِيَ فِي النَّوْمِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي، فَقِيلَ: بِمَاذَا؟ قَالَ: صَعِدْتُ ذِرْوَةَ جَبَلٍ يَوْمًا، فَأَشْرَفْتُ عَلَى جُنُودِي، فَأَعْجَبْتَنِي كَثْرَتُهُمْ، فَتَمَنَيْتُ أَنِّي حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْتَنَهُ وَنَصَرْتُهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لِي ذَلِكَ، وَغَفَرَ لِي.



لها: ما فعل الله بك؟ فقالت: غفر لي، فقيل لها: بكثرة عمارتك الآبار والبرك في طريق مكة، وإنفاقك عليها؟ فقالت: هيهات، ذهب ذلك كله إلى أرباب الأموال! وإنما نفعنا الثيات<sup>(١)</sup>.

وقد جاء فيمن تمنى أن لو أصاب ما لا يُنفق في المعصية، أنه شريك المنفق فيها في الوزر.

وورد في المقاتلين: أن القاتل والمقتول في النار<sup>(٢)</sup>. وبين علّة المقتول: أنه قصد قتل أخيه، أو أراد الرياء<sup>(٣)</sup>.

وقد وقع الإجماع على إثم المُجامع امرأته على قصد أنها غيرها، بخلاف المُجامع غيرها على قصد أنها هي، وعلى إثم المصلّي المتوضّي على ظن أنه محدث، بخلاف المحدث على ظن أنه متوضّي.

١٢ - ومنها: أن النية تمتد إلى ما لا نهاية له، والعمل محصور.

وحاصله: أنها تبقى مستمرة، بخلاف العمل؛ فإنه ينقطع بالموت، ولذا قيل: إن دخول الجنة بفضل تعالي، ودرجاتها بحسب الأعمال، والخلود بالنية، ودخول النار بعدله سبحانه، ودركاتها بمقابله الأعمال، وخلودها بالنية.

وبه يندفع الإشكال المشهور، وهو أن الكافر إذا عاش سبعين سنة في الكفر، فمقتضى ظاهر العدل أنه لا يُعذب أكثر من ذلك.

(١) انظر: «الرسالة القشيرية» (٢ / ٥٦٨). ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٣٣ / ١٤) عن عبد الله بن المبارك قال: «رأيت زبيدة في المنام فقلت: ما فعل الله بك؟ قالت: غفر لي بأول معول ضرب في طريق مكة...».

(٢) رواه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٣) ليس في الحديث ذكر إرادة الرياء، لا في رواية الصحيحين ولا في غيرهما.

فَأَجِيبَ: بَأَنَّ خُلُودَهُ بِاعْتِبَارِ نِيَّتِهِ الْخَبِيثَةِ؛ أَنَّهُ لَوْ عَاشَ أَبَدَ الْآبِدِينَ، لَكَانَ مُسْتَمِرًّا عَلَى وَصْفِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ. نَعَمْ خُلُودُ الْمُؤْمِنِ لَا يُنَافِي الْفَضْلَ، لَكِنْ قُوبَلْ بِحُسْنِ نِيَّةِ الْمُؤْمِنِ؛ مِنْ أَنَّهُ لَوْ عَاشَ أَبَدَ الْآبَادِ لَا سَتَمَرَ عَلَى تَوْحِيدِ رَبِّ الْعِبَادِ.

هذا، وَمِمَّا يُوضِّحُ لَكَ فَضِيلَةَ النِّيَّةِ: مَا وَرَدَ فِي فَضْلِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدُوفِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: ٥٢]؛ والمرادُ بتلك الإرادة هي النية.

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]؛ أي: مخلصين الطاعة بحسن النية.

وفي الحديث المتفق على صحته - وقد قال العلماء الأعلام: هو ثلث الإسلام -: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى؛ فمن كانت هجرته»؛ أي: نيته في هجرته «إلى الله وإلى رسوله، فهجرته إلى الله ورسوله»؛ أي: فهجرته مقبولة «ومن كانت هجرته إلى دُنيا يُصِيبُها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(١)</sup>؛ أي: فهجرته مردودة عليه.

وروى أحمد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «أكثرُ شهداءِ أمتي أصحابُ الفرشِ، ورُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفِّينِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وروى الدارقطني من حديث أنسٍ بإسنادٍ حسنٍ: «إنَّ العبدَ ليعملُ أعمالاً حسنةً، فيصعدُ بها الملائكةُ في صُحُفٍ مختمةٍ، فتلقى بين يدي الله، فيقول: ألقوا هذه الصحيفةَ؛ فإنها لم يُردْ بما فيها وجهي، ثم يُنادي الملائكةُ! اكتبوا له كذا وكذا.

(١) تقدم قريباً من حديث عمر رضي الله عنه في الصحيحين.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٩٧) (٣٧٧٢)، وفي إسناده ضعف. انظر الكلام عليه في

فيقولون: يا ربنا! إنه لم يعمل شيئاً من ذلك. فيقول الله تعالى: إِنَّهُ نَوَاهُ، إِنَّهُ نَوَاهُ<sup>(١)</sup>. وكذلك في حديث أنس، رواه البخاري وغيره: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا قَطَعْنَا وَاذِيَاءَ، وَلَا وَطِنًا مَوْطَأًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ، وَلَا أَنْفَقْنَا نَفَقَةً، وَلَا أَصَابَتْنَا مَحْمَصَةٌ، إِلَّا شَرَكْنَا فِي ذَلِكَ وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ»، قالوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَيْسُوا مَعَنَا؟ قَالَ: «حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ، فَشَرَكْنَا بِحُسْنِ النِّيَّةِ»<sup>(٢)</sup>. وَرَوَى أَبُو دَوَادَ - بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ - مِنْ حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّهُ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا لِلْغَزْوِ، وَسَمَّى لَهُ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَجِدُ لَهُ فِي غَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا دَنَانِيرَهُ الَّتِي سَمَّى»<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ جَيْشًا يُخَسَفُ بِهِم بِالْبَيْدَاءِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَكُونُ فِيهِمُ الْمُكْرَهُ وَالْأَجِيرُ؟ فَقَالَ: «يُحْشَرُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، رواه ابن ماجه: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ وَهُوَ لَا يَنْوِي أَدَاءَهُ فَهُوَ زَانٍ»<sup>(٥)</sup>.

وفي حديث مُرْسَلٍ: «مَنْ تَطَيَّبَ لِلَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَمَنْ تَطَيَّبَ لِغَيْرِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِيحُهُ أَنْتَنُ مِنَ الْحَيْفَةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه بنحوه الدارقطني في «سننه» (١٣٢).

(٢) رواه بنحوه البخاري (٢٨٣٩)، و(٤٤٢٣)، وعبارة: «شركونا بحسن النية» ليست من الحديث، وإنما هي زيادة زادها أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (٢/ ٢٧٠)، والغزالي في «الإحياء» (٤/ ٣٦٣). ولفظ الحديث منقول منهما.

(٣) رواه أبو داود (٢٥٢٧)، وإسناده جيد كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ١١٦٩).

(٤) رواه ومسلم (٢٨٨٢).

(٥) لم أجده عند ابن ماجه، ورواه ابن الجوزي في «العلل» (١٠٢٩) وقال: لا يصح.

(٦) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٩٣٣) من طريق إسحاق بن أبي طلحة عن النبي ﷺ، وهو مرسل =

ثم إنَّ عِلْمَ أَنَّ المعاصِيَ لَا تتغيَّرُ عن موضوعاتها بالنِّبَةِ، فلا ينبغي أن يفهم الجاهل ذلك من عموم قوله ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»، فيظنُّ أَنَّ المعصية تنقلبُ طاعةً بالنِّبَةِ؛ كالذي يغتابُ إنساناً مراعاةً لقلبٍ غيره، أو يُطعمُ فقيراً من مالٍ غيره، أو يبني مدرسةً أو مسجداً أو رباطاً بمالٍ حرامٍ وقصده به الخيرُ.

فهذا كلُّه جهلٌ، والنِّبَةُ لَا تؤثرُ في إخراجِه عن كونه ظلماً وعدواناً ومعصيةً؛ بل قصده الخيرُ بالشَّرِّ على خلافِ مقتضى الشرِّ شرُّ آخر؛ فإنَّ عرفه فهو معاندٌ للشرِّ، وإن جهله فهو عاصٍ بجهله؛ إذ: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ»<sup>(١)</sup>.  
والخيراتُ إِنَّمَا يُعرفُ كونها خيراتٍ بالشرِّ، فكيف يمكنُ أن يكونَ الشرُّ خيراً؟ هيّهات! ولذلك قال بعضُ علمائنا: مَنْ تصدَّقَ بمالٍ حرامٍ ويرجو الثَّوابَ كفره، وإذا عِلِمَ الفقيرُ بذلك، ودعا له، كفر أيضاً.

وإنَّما المروءُجُ لذلك على القلبِ خفيُّ الشهوةِ وباطنُ الهوى؛ فإنَّ القلبَ إذا كان مائلاً إلى طلبِ الجاهِ واستمالةِ قلوبِ النَّاسِ وسائرِ حظوظِ النَّفسِ، توسَّلَ الشَّيْطَانُ به إلى التَّلْبِيسِ على الجاهلِ، وكذلك قال سهلٌ: ما عُصيَ اللهُ بمعصيةٍ أعظمَ من الجهلِ! قيل: يا أبا محمد! هل تُعرفُ شيئاً أشدَّ من الجهلِ؟ قال: نعم: الجهلُ بالجهلِ.  
قال حُجَّةُ الإسلامِ: وهو كما قال؛ لأنَّ الجهلَ بالجهلِ يسُدُّ بالكلِّيةِ بابَ التَّعلُّمِ؛ فمَنْ يظنُّ نفسه أنَّه عالمٌ فكيف يتعلَّمُ؟!

وكذلك أفضلُ ما أُطِيعَ اللهُ به العِلْمُ، ورأسُ العِلْمِ: العِلْمُ بالعِلْمِ؛ كما أنَّ رأسَ

= كما قال المؤلف رحمه الله.

(١) رواه ابن ماجه (٢٢٤) من حديث أنس رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (٥٠ - ٧٤) من طرق كثيرة، كما رواه من حديث عدد من الصحابة، ثم قال: هذه الأحاديث كلها لا تثبت. وقال البيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٦٣) بعد روايته له من حديث أنس رضي الله عنه: هذا الحديث شبه مشهور، وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيفة.

الجهل: الجهل بالجهل، وإنَّ مَنْ لَا يَعْلَمُ الْعِلْمَ النَّافِعَ مِنَ الْعِلْمِ الضَّارِّ، اشْتَغَلَ بِمَا أَكْبَرَ عَلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعُلُومِ الْمُزْخَرَفَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ وَسَائِلِهِمْ إِلَى الدُّنْيَا، وَذَلِكَ هُوَ مَادَّةُ الْجَهْلِ، وَمَنْعُ فُسَادِ الْعِلْمِ.

والمقصود: أَنَّ مَنْ قَصَدَ الْخَيْرَ بِمَعْصِيَةٍ عَنِ الْجَهْلِ، فَهُوَ غَيْرُ مَعْدُورٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ بِالْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَجِدْ بَعْدَ مَهَلَّةٍ لِلتَّعَلُّمِ.

قال تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]؛ فَلَا يَحِلُّ لِلْجَاهِلِ أَنْ يَسْأَلَ عَلَى جَهْلِهِ، وَلَا لِلْعَالِمِ أَنْ يَسْأَلَ عَلَى عِلْمِهِ.

ويقرَّبُ مَنْ تَقَرَّبَ السُّلَاطِينِ بِنِوَاءِ الْمَسَاجِدِ وَالْمَدَارِسِ بِالْمَالِ الْحَرَامِ؛ تَقَرَّبَ الْعُلَمَاءُ الشُّوْءَ بِتَعْلِيمِ الْعِلْمِ لِلشُّفَهَاءِ وَالْأَشْرَارِ، الْمَشْغُولِينَ بِالْفُسُقِ وَالْفُجُورِ، وَالْقَاصِرِينَ هَمَّهُمْ عَلَى مُمَارَاةِ الْعُلَمَاءِ، وَمُجَادَلَةِ الشُّفَهَاءِ، وَاسْتِمَالَةِ وَجْهِ النَّاسِ، وَجَمْعِ حُطَامِ الدُّنْيَا، وَأَخْذِ أَمْوَالِ السُّلَاطِينِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا تَعَلَّمُوا، كَانُوا قُطَّاعَ طَرِيقِ اللَّهِ، وَأَنْتَهَضَ كُلُّ وَاحِدٍ فِي بَلَدِهِ نَائِبًا عَنِ الدَّجَالِ؛ يَتَكَلَّبُ عَلَى الدُّنْيَا، وَيَتَّبِعُ الْهَوَى، وَيَتْبَاعِدُ عَنِ التَّقْوَى، وَيَسْتَجْرِي النَّاسَ بِسَبَبِ مَشَاهِدَتِهِ عَلَى حُبِّ الدُّنْيَا.

ثم قد ينتشر العلمُ إلى مثله وأمثاله، ويتخذونه أيضاً آلةً ووسيلةً إلى الشرِّ وأنواعِ المعاصي، ويتسلسلُ ذلك، ووبالُ جميعه يرجعُ إلى المعلمِ الذي علَّمه العلمُ مع علمه بفسادِ نيَّتهِ وقصده، ومشاهدةِ أنواعِ المعصيةِ من أقواله وأفعاله في مطعمه ومشربه وملبسه ومسكنه ومكتسبه، فيموتُ هذا العالمُ ويبقى آثارُ شرِّه منتشرةً في العالمِ ألفَ سنةٍ مثلاً، وطوبى لمن ماتَ وماتت معه ذنوبه.

ثم العجبُ من جهله حيثُ يقولُ: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَقَدْ قَصَدْتُ بِذَلِكَ نَشْرَ الدِّينِ، فَإِنْ اسْتَعْمَلَهُ هُوَ فِي الْفُسَادِ، فَالْمَعْصِيَةُ مِنْهُ لَا مِنِّي، وَإِنَّمَا قَصَدْتُ بِهِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى الْخَيْرِ.

وَأَمَّا حُبُّ الرِّيَاسَةِ وَالِاسْتِتْبَاعِ وَالتَّفَاخِرِ بَعْلُو الْعِلْمِ، يُحَسِّنُ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ، وَالشَّيْطَانُ بِوَأَسْطَةِ حُبِّ الرِّيَاسَةِ يُلْبَسُ عَلَيْهِ.

وَلَيْتَ شِعْرِي! مَا جَوَابُهُ عَمَّنْ وَهَبَ سَيْفًا لِقَاطِعِ الطَّرِيقِ، وَأَعَدَّ لَهُ خِيالًا وَأَسْبَابًا يَسْتَعِينُ بِهَا عَلَى مَقْصُودِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا أَرَدْتُ الْبَدَلَ وَالسَّخَاءَ وَالتَّخَلُّقَ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَصَدْتُ بِهِ أَنْ يَغْزَوْا بِهَذَا السَّيْفِ وَالخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ إِعْدَادَ الخَيْلِ وَالرِّبَاطِ وَالقُوَّةَ لِلغَزَاةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ القُرْبَاتِ؛ فَإِنْ هُوَ صَرَفَهُ إِلَى قِطْعِ الطَّرِيقِ فَهُوَ الْعَاصِي.

وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ، مَعَ أَنَّ السَّخَاءَ هُوَ أَحَبُّ الْأَخْلَاقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

فَلَيْتَ شِعْرِي! لَمْ حُرِّمَ هَذَا السَّخَاءُ؟ وَلِمَ وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى قَرِينَةِ حَالِهِ مِنْ هَذَا الظَّالِمِ؛ فَإِذَا لَاحَ لَهُ مِنْ عَادَتِهِ أَنَّهُ يَسْتَعِينُ بِالسَّلَاحِ عَلَى الشَّرِّ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَسْعَى فِي سَلْبِ سِلَاحِهِ، لَا فِي أَنْ يُمَدَّهُ بِغَيْرِهِ؟

وَالْعِلْمُ سِلَاحٌ يُقَاتَلُ بِهِ الشَّيْطَانُ وَأَعْدَاءُ اللَّهِ، وَقَدْ يُعَاوَنُ بِهِ أَعْدَاءُ اللَّهِ؛ وَهُوَ الْهَوَى، فَمَنْ لَا يَزَالُ مُؤَثِّرًا لِدُنْيَاةٍ عَلَى دِينِهِ، وَلِهَوَاهِ عَلَى آخِرَتِهِ، وَهُوَ عَاجِزٌ عَنْهَا لِقَلَّةِ فَضْلِهِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ إِمدَادُهُ بِنَوْعِ عِلْمٍ يَتِمَكَّنُ بِهِ مِنَ الْوَصُولِ إِلَى شَهْوَاتِهِ؟

بَلْ لَمْ يَزَلْ عِلْمَاءُ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ يَتَفَقَّدُونَ أَحْوَالَ مَنْ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِمْ؛ إِذَا رَأَوْا مِنْهُ تَقْصِيرًا فِي نَفْلِ مِنَ النِّوَابِلِ أَنْكَرُوهُ وَتَرَكَوْا إِكْرَامَهُ، وَإِذَا رَأَوْا مِنْهُ فَجُورًا وَاسْتِحْلَالَ حَرَامٍ هَجَرُوهُ وَنَفَوْهُ عَنْ مَجَالِسَتِهِمْ، وَتَرَكَوْا تَكْلِيمَهُ فَضْلًا عَنْ تَعْلِيمِهِ.

وَقَدْ تَعَوَّدَ جَمِيعُ السَّلَفِ بِاللَّهِ مِنَ الْفَاجِرِ الْعَلِيمِ، وَمَا تَعَوَّدُوا مِنَ الْفَاجِرِ الْجَاهِلِ. وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: أَنَّهُ كَانَ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ سَنِينَ، ثُمَّ اتَّفَقَ أَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ أَحْمَدُ وَهَجَرَهُ، وَصَارَ لَا يُكَلِّمُهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ عَنْ تَغْيِيرِهِ، وَهُوَ لَا

يذكره، حتى قال: بَلَّغَنِي أَنَّكَ طَيَّنْتَ حَائِطَ دَارِكَ مِنْ جَانِبِ الشَّارِعِ، فَقَدْ أَخَذْتَ قَدْرَ سَمِّكَ الطَّيْنِ مِنَ الطَّرِيقِ، وَهُوَ أُنْمَلَةٌ مِنْ شَارِعِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا تَصْلُحُ لَتَعْلَمَ الْعِلْمِ.

قال الإمام حُجَّةُ الْإِسْلَامِ: فهكذا كان مُرَاقِبَةُ السَّلَفِ لِأَحْوَالِ طَلِبَةِ الْعِلْمِ.

فهذا وأمثاله ممَّا يَلْتَبِسُ عَلَى الْأَغْيَاءِ وَأَتْبَاعِ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ كَانُوا أَرْبَابَ الطَّيَالِسَةِ وَالْأَكْمَامِ الْوَاسِعَةِ، وَأَصْحَابَ الْأَلْسِنَةِ الطَّوِيلَةِ، وَالْفَضْلِ الْكَثِيرِ؛ أَعْنِي: الْفَضْلُ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي لَا تَشْتَمِلُ عَلَى التَّحْذِيرِ مِنَ الدُّنْيَا وَالزَّجْرِ عَنْهَا، وَالتَّرْغِيبِ فِي الْآخِرَةِ وَالِدُّعَاءِ إِلَيْهَا؛ بَلْ هِيَ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْخَلْقِ، وَيَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى جَمْعِ الْخَطَامِ وَاسْتِتْبَاعِ النَّاسِ، وَالتَّقَدُّمِ عَلَى الْأَقْرَانِ.

فإِذَا، مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» يَخْتَصُّ مِنَ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ بِالطَّاعَاتِ وَالْمَبَاحَاتِ دُونَ الْمَعَاصِي؛ إِذِ الطَّاعَةُ تَنْقَلِبُ مَعْصِيَةً بِالْقَصْدِ، وَتَكُونُ طَاعَةً بِالْقَصْدِ، وَالْمَبَاحُ يَنْقَلِبُ مَعْصِيَةً وَطَاعَةً بِالْقَصْدِ.

وَأَمَّا الْمَعْصِيَةُ، فَلَا تَنْقَلِبُ طَاعَةً بِالْقَصْدِ أَصْلًا. نَعَمْ لِلنِّيَّةِ دَخْلٌ فِيهَا؛ وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا أَنْصَافَ إِلَيْهَا قَصْدٌ وَنِيَّةٌ خَبِيثَةٌ تَضَاعَفَ وَرُزْهًا، وَعَظُمَ وَبَالُهَا.

وَأَمَّا الطَّاعَاتُ، فَهِيَ مَرْتَبَةٌ بِالنِّيَّاتِ فِي أَصْلِ صِحَّتِهَا، وَفِي تَضَاعُفِ فَضْلِهَا:

أَمَّا الْأَصْلُ: فَهُوَ أَنْ يُنَوِيَ بِهَا عِبَادَةَ اللَّهِ لَا غَيْرَ، فَإِنْ نَوَى الرِّيَاءَ صَارَتْ مَعْصِيَةً.

وَأَمَّا تَضَاعُفُ الْفَضْلِ: فَبكَثْرَةِ النِّيَّاتِ الْحَسَنَةِ؛ فَإِنَّ الطَّاعَةَ الْوَاحِدَةَ يُمَكِّنُ أَنْ يُنَوِيَ بِهَا خَيْرَاتٍ كَثِيرَةً، فَيَكُونُ لَهُ بِكُلِّ نِيَّةٍ ثَوَابٌ؛ إِذْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا حَسَنَةٌ، ثُمَّ تَضَاعُفُ كُلُّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا.

قُلْتُ: وَهَذَا أَحَدُ الْوَجُوهِ الَّتِي تُرْجَحُ النِّيَّةَ عَلَى الْعَمَلِ<sup>(١)</sup>.

وَمِثَالُهُ: الْقُعُودُ فِي الْمَسْجِدِ؛ فَإِنَّهُ طَاعَةٌ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُنَوِيَ بِهِ نِيَّاتٍ كَثِيرَةً:

(١) قوله: «قلت...» إلى هنا كلام للمؤلف معترض ضمن كلام الغزالي.

أولها: أن يعتقد أنه بيت الله، وأن داخله زائر الله، فيقصد به زيارة مولاه، رجاءً لما وعد به رسول الله ﷺ حيث قال: «مَنْ قَعَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَدَ زَارَ اللَّهَ تَعَالَى، وَحَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ إِكْرَامُ زَائِرِهِ». رواه البيهقي وغيره<sup>(١)</sup>.

وثانيها: أن ينتظر الصلاة بعد الصلاة، فيكون في جملة انتظاره في صلاة، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَرَايَطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وثالثها: الترهّب بكفّ السمع والبصر والأعضاء عن الحركات والترددات؛ فإن الاعتكاف كفٌّ، وهو في معنى الصوم، وهو نوعُ ترهّب، ولذلك قال عليه السلام: «رهبانية أمتي: القعود في المساجد». ذكره الإمام، لكن قال العراقي: لم أجد له أصلاً<sup>(٢)</sup>.

ورابعها: عكوف الهم على الله، ولزوم السر والفكر في الآخرة، ودفع الشواغل الصارفة عنه بالاعتزال في المسجد.

وخامسها: التجرد لذكر الله، أو للاستماع لذكره، أو للتذكير به.

وسادسها: أن يقصد به إفادة علم؛ بأمرٍ بمعروف، ونهي عن منكر؛ إذ المسجد لا يخلو ممن يُسيءُ صلاته، أو يتعاطى ما لا يحلُّ له.

وسابعها: أن يستفيد أخاً في الله؛ فإنها غنيمةٌ ودخيرةٌ للدار الآخرة، والمسجدُ مُعَشِّشُ أَهْلِ الدِّينِ، والمحبِّينَ لله تعالى، وفي الله.

وثامنها: أن يترك الذنوب حياءً من الله، وخشيةً من أن يتعاطى في بيت الله ما يقتضي هتك الحرمة.

(١) رواه البيهقي في «الشعب» (٢٩٤٣) و(٢٩٤٤) موقفاً على أصحاب النبي ﷺ، وإسناده صحيح كما قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٣٥). ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١٣٩) و(٦١٤٥) من حديث سلمان رضي الله عنه مرفوعاً. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١): رواه الطبراني في «الكبير» وأحد إسناده رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (٢/ ١١٧٢).



فهذا طريقُ تكثيرِ النِّيَّاتِ، فِقَسْ به سائرُ الطَّاعَاتِ والمباحاتِ؛ إذ ما من طاعةٍ إِلَّا وَتَحْتَمِلُ نِيَّاتٍ كَثِيرَةً، وَإِنَّمَا يَحْضُرُ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ بِقَدْرِ جِدِّهِ فِي طَلْبِ الْخَيْرِ وَتَشْمِيرِهِ لَهُ، وَتَفَكُّرِهِ فِيهِ، فَهَذَا تَزْكُو الْأَعْمَالُ، وَتَتَضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ.

وَأَمَّا الْمَبَاحَاتُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ مِنْهَا إِلَّا وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ بِنِيَّةٍ أَوْ نِيَّاتٍ يَصِيرُ بِهَا مِنْ مَحَاسِنِ الْقُرْبَاتِ، وَيُنَالُ بِهَا مَعَالِي الدَّرَجَاتِ، فَمَا أَعْظَمَ خُسْرَانٍ مَنْ يَغْفُلُ عَنْهَا وَيَتَعَاطَاهَا تَعَاطِي الْبَهَائِمِ الْمَهْمَلَةِ عَنْ شَهْوَةٍ وَغَفْلَةٍ! وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَحْقِرَ الْعَبْدُ الْخَطَرَاتِ وَالْخُطُواتِ وَاللَّحْظَاتِ؛ فَكُلُّ ذَلِكَ يُسْأَلُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لِمَ فَعَلَهَا؟ وَمَا الَّذِي قَصَدَ بِهَا؟ هَذَا فِي مُبَاحِ مَحْضٍ لَا يَشُوبُهُ كِرَاهَةٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: «حَلَالُهَا حِسَابٌ، وَحَرَامُهَا عَذَابٌ»<sup>(١)</sup>.

فَمَنْ تَطَيَّبَ مَثَلًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَفِي سَائِرِ الْأَوْقَاتِ، يُتَصَوَّرُ أَنْ يَقْصِدَ بِهِ التَّنَعُّمَ بِلَذَّاتِ الدُّنْيَا، أَوْ يَقْصِدَ إِظْهَارَ التَّفَاخُرِ بِكَثْرَةِ الْمَالِ لِيَحْسَدَهُ الْأَقْرَانُ، أَوْ يَقْصِدَ بِهِ رِيَاءَ الْخَلْقِ لِيَقُومَ لَهُ الْجَاهُ فِي قُلُوبِهِمْ وَيُذَكَّرَ بِطَيْبِ الرَّائِحَةِ، أَوْ لِيَتَوَدَّدَ بِهِ قُلُوبَ النِّسَاءِ الْأَجْنِيَّاتِ إِذَا كَانَ مُسْتَحِلًّا لِلنَّظَرِ إِلَيْهِنَّ، وَلَا أُمُورٍ أُخْرَى لَا تُحْصَى، وَكُلُّ هَذَا يَجْعَلُ التَّطَيَّبَ مَعْصِيَةً، فَبِذَلِكَ يَكُونُ أَنْتَنَ مِنَ الْجِيفَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا الْمَقْصِدَ الْأَوَّلَ - وَهُوَ التَّلَذُّذُ وَالتَّنَعُّمُ - فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِمَعْصِيَةٍ، إِلَّا أَنَّهُ يُسْأَلُ عَنْهُ، وَمَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُدِّبَ.

وَمَنْ أَتَى شَيْئًا مِنْ مَبَاحِ الدُّنْيَا، لَمْ يُعَدِّبْ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهُ يُنْقَضُ لَهُ مِنْ

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الزهد» (١٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٦٢٢)، عن علي رضي الله عنه موقوفاً، وقال العراقي: ابن أبي الدنيا والبيهقي في «الشعب» من طريقه موقوفاً على علي بن أبي طالب بإسناد منقطع بلفظ: «وحرامها النار»، ولم أجده مرفوعاً. انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (٢ / ٨٨٣). قلت: ورواه بلفظ المؤلف أبو داود في «الزهد» (١٠٩)، وإسناده منقطع أيضاً.

نعيم الآخرة بقدره، ولذا ورد: «مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ بَدَنِيَّاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بَأَخِرَتِهِ، فَأَثِرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى»<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث: «أَجْوَعُكُمْ فِي الدُّنْيَا أَشْبَعُكُمْ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

و: «رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْعُقْبَى»<sup>(٣)</sup>.

وناهيك خسراناً بأن يستعجل ما يَفْنَى، ويخسر زيادة نعيم لا يَفْنَى.

وَأَمَّا النِّيَّاتُ الْحَسَنَةُ فِي الطَّيِّبِ:

فبأن ينوي به اتِّبَاعَ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَنْ يَنْوِيَ تَعْظِيمَ الْمَسْجِدِ وَاحْتِرَامَ بَيْتِ اللَّهِ، فَلَا يَرَى أَنْ يَدْخُلَهُ زَائِراً لَللَّهِ إِلَّا طَيِّبَ الرَّائِحَةَ.

وَأَنْ يَقْصِدَ بِهِ تَرْوِيحَ جِيرَانِهِ؛ لِيَسْتَرِيحُوا بِهِ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ مُجَاوَزَتِهِ

بِرَوَائِحِهِ.

وَأَنْ يَقْصِدَ بِهِ دَفْعَ الرِّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ عَنْ نَفْسِهِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى إِذَاءٍ مَخَالِطِيهِ، وَدَفْعَ غَيْبَةِ الْمَغْتَابِينَ بِالرِّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ؛ لِمَا وَرَدَ: «اتَّقُوا مَوَاضِعَ التُّهْمِ»<sup>(٤)</sup>، فَيَعْصُونَ اللَّهَ بِسَبَبِهِ؛ فَمَنْ تَعَرَّضَ لِلْغَيْبَةِ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى الْإِحْتِرَازِ مِنْهَا، فَهُوَ شَرِيكٌ لَهُ فِي تِلْكَ الْمَعْصِيَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]؛ أَشَارَ بِهِ إِلَى أَنَّ التَّسْبِيبَ إِلَى الشَّرِّ شَرٌّ.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٤١٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. وقال

المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ٨٤): رواه ثقات.

(٢) لم أجده هكذا، نعم روى الترمذي (٢٤٧٨)، وابن ماجه (٣٣٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله

عنهما مرفوعاً بلفظ: «أكثرهم شبعاً في الدنيا، أطولهم جوعاً يوم القيامة». وإسناده حسن.

(٣) رواه البخاري (١١٥) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٤) قال العراقي: لم أجده أصلاً. انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (٢ / ٧٢١).

وَأَنْ يَقْصِدَ بِهِ مَعَالَجَةَ دِمَاغِهِ لِتَزِيدَ بِهِ فِطْنَتَهُ وَذِكَاؤَهُ، وَيَسْهَلَ عَلَيْهِ دَرْكُ دِينِهِ<sup>(١)</sup> بِالْفِكْرِ؛ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ طَابَ رِيحُهُ زَادَ عَقْلُهُ.

فهذا وأمثاله من النِّيَّاتِ لَا يَعَجُزُ الْفَقِيهُ عَنْهَا إِذَا كَانَتْ تِجَارَتُهُ الْآخِرَةَ، وَطَلَبُ الْخَيْرِ غَالِبًا عَلَى قَلْبِهِ، وَإِذَا لَمْ يَغْلِبْ عَلَى قَلْبِهِ إِلَّا نَعِيمُ الدُّنْيَا، لَمْ تَحْضُرْ هَذِهِ النِّيَّاتُ، وَإِنْ ذُكِرَتْ لَهُ لَمْ يَنْبَعِثْ لَهَا قَلْبُهُ، وَلَا يَكُونُ مَعَهُ مِنْهَا إِلَّا حَدِيثُ النَّفْسِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنَ النِّيَّةِ فِي شَيْءٍ.

والمباحات كثيرة، ولا يمكنُ إحصاءُ النِّيَّاتِ فِيهَا، فِقَسْ بِهَذَا الْوَاحِدِ غَيْرَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ مِنَ السَّلَفِ: إِنِّي لَا اسْتَحِبُّ أَنْ يَكُونَ لِي فِي كُلِّ شَيْءٍ نِيَّةٌ، حَتَّى فِي أَكْلِي وَشُرْبِي وَنَوْمِي وَدُخُولِي الْخِلَاءِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يَقْصِدَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا هُوَ سَبَبٌ لِبَقَاءِ الْبَدَنِ، وَفِرَاقِ الْقَلْبِ عَنْ مَهَمَّاتِ الْبَدَنِ، فَهُوَ مُعِينٌ عَلَى الدِّينِ.

فَمَنْ كَانَ قَصْدُهُ مِنَ الْأَكْلِ التَّقْوَى عَلَى الْعِبَادَةِ، وَمِنَ الْوِقَاعِ تَحْصِينَ دِينِهِ وَتَطْيِيبَ قَلْبِ أَهْلِهِ، وَالتَّوَصُّلَ بِهِ إِلَى وَلَدٍ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى، وَتَكْثِيرَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَانَ مُطِيعًا بِأَكْلِهِ وَنِكَاحِهِ، وَأَعْظَمُ حُظُوظِ النَّفْسِ الْأَكْلُ وَالْوِقَاعُ، وَقَصْدُ الْخَيْرِ بِهِمَا غَيْرُ مَمْتَنِعٍ لِمَنْ غَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ هُمُّ الْآخِرَةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ صَحِيحٍ: «مَنْ أَعْطَى اللَّهُ، وَمَنَعَ اللَّهُ، وَأَحَبَّ اللَّهُ، وَأَبْغَضَ اللَّهُ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيمَانَهُ»<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام: وَاَعْلَمُ أَنَّ النِّيَّةَ غَيْرُ دَاخِلَةٍ تَحْتَ الْاِخْتِيَارِ، وَالْجَاهِلُ يَسْمَعُ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْوَصِيَّةِ بِتَحْسِينِ النِّيَّةِ وَتَكْثِيرِهَا، مَعَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ

(١) فِي «الْإِحْيَاءِ»: «مَهَمَّاتِ دِينِهِ».

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٨١)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٥٢١)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤٤٠ / ٣) وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِبْنِ أُنْسِ الْجَهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بِالنِّيَّاتِ»، فيقول في نفسه عند تدريسه أو تجارته أو أكله: نويتُ أن أُدرِّسَ الله، أو: أَتَجِرَ اللهُ، أو: أَكَلُ اللهُ. ويظنُّ أن ذلك نيةٌ، فهيهات! فإنَّ ذلك حديثُ نفسٍ، أو حديثُ لسانٍ أو فكرٍ، أو انتقالٌ من خاطرٍ إلى خاطرٍ، والنيةُ بمعزلٍ عن جميع ذلك. وإِنَّمَا النِّيَّةُ: انبعاثُ النَّفْسِ وتوجُّهُها وميلُها إلى ما ظهرَ لها أن فيه غرضها: إمَّا آجلاً، وإمَّا عاجلاً.

والميلُ إذا لم يكن اختراعُه واكتسابُه، ويكونُ بمجردَ الإرادةِ، فغيرُ مفيدٍ؛ بل ذلك كقولِ الشَّبعانِ: نويتُ أن أَشتهيَ الطَّعامَ وأميلَ إليه، وقولِ الفارغِ: نويتُ أن أُعشِقَ فلاناً وأحبَّه وأعظِّمه بقلبي، فذلك محالٌ.

ولذا امتنعَ جمعٌ من السَّلفِ عن جُملةٍ من الطَّاعاتِ إذا لم تحضُرهم النِّيَّةُ فيها، فكانوا يقولون: ليس تحضُرني فيه نيةٌ، حتى إنَّ ابنَ سيرينَ لم يُصلِّ على جنازةِ الحسنِ البصريِّ، وقال: لم تحضُرني نيةٌ.

وماتَ حمَّادُ بنُ أبي سُليمانَ، وكانَ أحدَ علماءِ أهلِ الكوفةِ، فقيلَ للثوريِّ: ألا تَشهدُ جنازَتَه؟ فقال: لو كان لي نيةٌ لفعلتُ<sup>(١)</sup>.

ثمَّ أعلَمَ أنَّ النِّيَّةَ أصلُها: النُّويَّةُ؛ فعلةٌ من نوى ينوي: إذا قصدَ، فأبدلتِ الواوُ ياءً - لسكونِها وأنكِسارِ ما قبلَها - وأدغمتُ، فهي بالتَّشديدِ، وقد يُخفَّفُ.

قال الرَّاغِبُ: النِّيَّةُ تكونُ مصدرًا أو اسمًا مِن نَوَيْتُ، وهي توجُّهُ القلبِ نحوَ العملِ<sup>(٢)</sup>.

وقال البيضاويُّ: النِّيَّةُ عبارةٌ عن انبعاثِ القلبِ نحو ما يراه مُوافقاً لغرضٍ؛

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٣٦٩-٣٧٤).

(٢) انظر: «مفردات الراغب» (مادة: نأى).

مِنْ جَلْبِ نَفْعٍ، أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ؛ حَالاً أَوْ مَالاً، وَخَصَّصَهَا الشَّرْعُ بِالْإِرَادَةِ الْمَتَوَجَّهَةِ  
نَحْوَ الْفِعْلِ ابْتِغَاءً لَوْجِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(١)</sup>.

قلتُ: وهي أصلٌ للإخلاص، الذي عليه مدارُ الخلاص، ونتيجةُ قلوبِ  
الخواصِّ؛ فالنيةُ هي الإرادةُ الباعثةُ للأعمالِ المنبثقةِ عن المعرفةِ؛ كشهوةِ الطَّعامِ  
الحاصلةِ من المعرفةِ بتحقيقه ودفعه الجوعَ الباعثَ لامتنادِ اليدِ إليه، فإنَّ امتدادَ اليدِ  
إلى الطَّعامِ إنما هو بعدَ المعرفةِ بتحقيقِ الطَّعامِ ومعرفةِ أَنَّهُ دافعٌ للجوعِ، فلا تدخلُ  
النيةُ تحتَ الاختيارِ، فَمَنْ وطىَ لغلبةِ الشهوةِ، فأنتى ينفعه قوله الحسبي: نويتُ به إقامةَ  
السنةِ، أو تكثيرَ الأمةِ.

وقال الإمامُ: اعلم: أنَّ النيةَ هو انبعاثُ للقلبِ يجري مجرى الفتوحِ من الله  
تعالى، فقد يتيسَّرُ في بعضِ الأوقاتِ، وقد يتعذَّرُ في بعضها، نَعَمَ مَنْ كان الغالبُ  
على قلبه أمرَ الدينِ، تيسَّرَ عليه في أكثرِ الأحوالِ إحضارُ النيةِ للخيراتِ؛ فإنَّ قلبه  
مائلٌ بالجملةِ إلى أصلِ الخيرِ، فينبعثُ إلى الفضائلِ غالباً، ومَنْ مألٌ بقلبه إلى الدنيا  
وغلبتُ عليه، لم يتيسَّرَ له ذلك؛ بل لا يتيسَّرُ له ذلك للفرائضِ إلا بجهِدٍ جهيدٍ. وغايتهُ  
أنْ يتذكَّرَ النَّارَ ويُحدِّرَ نفسه عقابها، أو نعيمَ الجنةِ ويُرغِّبَ نفسه فيها، فربَّما ينبعثُ له  
داعيةٌ ضعيفةٌ، فيكونُ ثوابه بقدرِ رغبته ونيتِه.

وأما الطَّاعةُ على نيةِ إجلالِ الله تعالى واستحقاقه الطَّاعةَ والعبوديَّةَ، فلا يتيسَّرُ  
على الرَّاغِبِ في الدنيا، وهذه أعزُّ النيةِ وأعلاها، ويعزُّ على بساطِ الأرضِ مَنْ يفهمها،  
فضلاً عمَّن يتعاطاها، ونيةُ النَّاسِ في الطَّاعاتِ أقسامٌ:

إذ منهم: مَنْ يكونُ عمله إجابةً لباعثِ الخوفِ؛ فإنَّه يتَّقَى النَّارَ.

ومنهم: مَنْ يعملُ إجابةً لباعثِ الرَّجاءِ؛ وهو الرَّغبةُ في الجنةِ. وهذا وإن كان

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٩ - ٢٠).

نازلاً بالإضافة إلى قصد طاعة الله وتعظيمه لذاته ولجلاله لا لأمرٍ سواه، فهو من جملة النيات الصحيحة؛ لأنه ميل إلى الموعود في الآخرة وإن كان من جنس المألوفات في الدنيا، وأغلب البواعث باعث الفرج والبطن، وموضع قضاء وطريهما الجنة، فالعامل لأجل الجنة عامل لبطنه وفرجه؛ كالأجير السوء، ودرجته درجة البله، وإنه لينأها بعمله؛ إذ: «أكثر أهل الجنة البله»<sup>(١)</sup>.

وأما عبادة أولي الأبواب؛ فإنها لا تجاوز ذكر الله والفكر فيه؛ حباً لجماله وجلاله، وسائر الأعمال تكون مؤكّدت وروادف، فهؤلاء أرفع درجة من أهل الالتفات إلى المنكوح والمطعموم في الجنة؛ فإنهم لم يقصدوها؛ بل هم الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فقط، وثواب الناس بقدر نياتهم، فلا جرم يتنعمون بالنظر إلى وجهه الكريم، ويسخرون ممن يلتفت إلى وجه الحور العين؛ كما يسخر المتنعم بالنظر إلى الحور العين ممن يتنعم بالنظر إلى وجه الصور المصنوعة من الطين؛ بل أشد؛ فإن التفاوت بين جمال الحضرة الربوبية وجمال الحور العين أشد وأعظم كثيراً من التفاوت بين جمال الحور العين والصور المصنوعة من الطين؛ بل استعظام النفوس البهيمية الشهوانية لقضاء الوطر من مخالطة الحسان، وإعراضها عن جمال وجه الله الكريم، يضاهي عمى الخنفساء عن إدراك جمال النساء؛ فإنها لا تشعر بها أصلاً، ولا تلتفت إليه، ولو كان لها عقل وذكرت لها، لاستخفت عقل من يلتفت إليها، ﴿وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١١٨) ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩]، ﴿كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٩].

(١) رواه البزار (١٩٨٣ - كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٩٨٢)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣١٣). قال ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» (١/ ٤٤٥): رواه سلامة ابن روح بن خالد بن عقيل عن عمه عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن أنس. وهذا بهذا الإسناد منكر، لم يروه عن عقيل غير سلامة.

حُكِيَ: أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ حَضْرَوِيَةَ<sup>(١)</sup> رَأَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لَهُ: كُلُّ النَّاسِ يَطْلُبُونَ مِنِّي، إِلَّا أَبَا يَزِيدَ فَإِنَّهُ يَطْلُبُنِي.

ورأى أبو يزيدَ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَبِّ! كَيْفَ الطَّرِيقُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: أَتْرُكُ نَفْسَكَ وَتَعَالَ. وَلِهَذَا لَمَّا قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا يَزِيدَ! مَا تُرِيدُ؟ فَقَالَ أُرِيدُ أَنْ لَا أُرِيدَ.

وَرُؤْيِ الشُّبْلِيِّ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي الْمَنَامِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: لَمْ يُطَلِّبْنِي عَلَى الدَّعَاوَى بِالْبُرْهَانِ، إِلَّا عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ؛ قُلْتُ يَوْمًا: أَيُّ خَسَارَةٍ أَعْظَمُ مِنْ خُسْرَانِ الْجَنَّةِ؟! فَقَالَ تَعَالَى: أَيُّ خَسَارَةٍ أَعْظَمُ مِنْ خُسْرَانِ لِقَائِي<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

وَاعْلَمْ: أَنَّ عَدَمَ وَصُولِ الْمُرِيدِ إِلَى النِّهَايَةِ؛ لِعَدَمِ تَصْحِيحِ النِّيَّةِ فِي الْبَدَايَةِ، فَعَدَمُ الْوَصُولِ لِقَدِّ الْأَصُولِ؛ وَلِهَذَا لَمَّا قَدَّمَ الشَّيْخُ نَجْمَ الدِّينِ الْكُبْرَى<sup>(٣)</sup> عَلَى شَيْخِهِ وَأَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْخَلْوَةَ فِي خِدْمَتِهِ، خَطَرَ بِيَالِهِ أَنَّهُ عَالِمٌ بِالْعُلُومِ الظَّاهِرَةِ، فَإِذَا فُتِحَ لَهُ الْمَعَارِفُ الْبَاطِنَةُ يَكُونُ فَرِيدَ الزَّمَانِ وَوَحِيدَ الْأَقْرَانِ، فَكُشِفَ لِلشَّيْخِ نَيْتُهُ وَعَدَمُ صِحَّةِ طَوَيْتِهِ، فَقَالَ لَهُ: صَحَّحِ النِّيَّةَ بِالْهَمَّةِ الْعَلِيَّةِ. فَخَطَرَ بِيَالِهِ: إِنَّ هَذِهِ الْخَلْوَةَ قَبْرِي، فَأَعْبَدُ رَبِّي فِيهَا مَدَّةَ عَمْرِي، فَإِنَّ اللَّهَ مَا خَلَقَنِي إِلَّا لِلْعِبَادَةِ، وَهِيَ وَسِيلَةٌ لِكُلِّ سَعَادَةٍ، فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ: ادْخُلِ الْآنَ، بِاسْمِ اللَّهِ، عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ.

وَعَلَى هَذَا نُشَاهِدُ طَلِبَةَ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّهُمْ مُتَحَيِّرُونَ فِي طَرِيقِ تَحْصِيلِهِمْ؛ فَتَارَةً

(١) أحمد بن حَضْرَوِيَةَ الْبَلْخِيّ، كُنْيَتُهُ أَبُو حَامِدٍ. وَهُوَ مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ خُرَاسَانَ، صَحَبَ أَبَا ثُرَابِ النَّخَشَبِيِّ، وَحَاتَمًا الْأَصَمَّ؛ وَرَحَلَ إِلَى أَبِي يَزِيدَ الْبَسْطَامِيِّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٤٠هـ). انظر: «طبقات الصوفية» للسلمي (ص ٩٥).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤ / ٣٧٥).

(٣) المحدث الشهيد شيخ خراسان، نجم الكبراء، ويقال: نجم الدين الكبرى، الشيخ أبو الجناب أحمد ابن عمر بن محمد الخوارزمي الخيوفي الصوفي، وخبوق من قرى خوارزم، طاف في طلب الحديث وسمع من أبي طاهر السلفي وغيره، قتل شهيداً وهو يحارب التتار سنة (٦١٨هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٢ / ١١١).

يتعلّمون العلوم الغير النّافعة في الدنيا والآخرة لأغراضٍ فاسدة؛ كتقرب الظلمة، والتّقدّم على الرّفقة، والغلبة في المجالس بالمجادلة، وتحصيل المأكلة.

وتارةً يترقّون إلى تعلّم العلوم الدّينية؛ من التّفسير والحديث والفروع الفقهيّة؛ لمقاصد فيها مكاسد؛ بأن يصير مدرّساً أو واعظاً أو مفتياً أو قاضياً.

وجُلّ مقصود الطّائفتين هو المألّ والجاه، لا إرادة الآخرة وابتغاء وجه الله.

وكذا جماعة يُجاورون الحرمين الشّريفين، ويلازمون على العبادات في المكانين المُنيفين؛ لأجل حطام الدنيا، لا لتحصيل ثواب العقبي، والحال أنّ مأكّلهم ومشربهم وملبسهم من الحرام، فأنتى يُباح لهم الإقامة في ذلك المقام؟! وقد قال الإمام الأعظم، في زمانه الأفخم: المجاورة بمكّة مكروهة<sup>(١)</sup>، فلو أدرك زماننا هذا لقال بحرمتها.

فإن قلت: طالب العلم والعبادة محتاج إلى قوام البنية، فهل يجوز له أخذ الوظيفة؟

قلت: نعم، لكن بشرطين:

أحدهما: أن يكون علمه وعمله لله، وإنّما يأخذ الوظيفة ليستعين بها على طاعة الله، ففرق بين من يعمل ليأخذ، وبين من يأخذ ليعمل؛ فإنّ علامة الثاني: أنّه لو استغنى لم يترك العمل.

وثانيهما: أنّه يأخذ من وجه يحلّ له أن يأخذه، أو يكون مضطراً فيأخذ مقدار الضرورة.

(١) وعندهما: لا تُكره؛ لقوله تعالى: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، والمجاورة هي العكوف، ولأبي حنيفة: أنّ المجاورة في العادة تُفضي إلى الإخلال بإجلال بيت الله لكثرة المشاهدة. انظر: «البحر الرائق» (٢/ ٣٧٨).



وقد قال بعضُ الأكابر: مَنْ وَجَدَ غَنَمًا مَيْتًا لَا يَأْكُلُ مِنْ حِمَارٍ مَيْتٍ، وَمَنْ وَجَدَ حِمَارًا مَيْتًا لَا يَأْكُلُ مِنْ كَلْبٍ مَيْتٍ، وَمَنْ وَجَدَ كَلْبًا مَيْتًا لَمْ يَأْكُلْ مِنْ خَنْزِيرٍ مَيْتٍ.

والذي نشاهدُ الآنَ من علماء الزَّمانِ ومشايخ الأوانِ: التَّهاوُّشُ على جيفةِ الدُّنيا، والتَّناوُّشُ مع طُلَّابِها المشابهينَ بكِلابِها في غايةِ القُصوى، قائلينَ بلسانِ الحالِ، وإنْ أنكَروا ببيانِ القَالِ: الحلالُ ما حَلَّ بنا، والحرامُ ما حُرِّمنا، ولهذا نُقلَ عن العارفِ الرَّبَّانيِّ مولانا إسماعيلَ الشَّروانيِّ: أَنَّهُ مِنْ يَوْمِ حَصَلَتِ الوِظائِفُ المحرَّمةُ في مَكَّةَ المعظَّمةِ، ارتفعتْ مرتبةُ الولايةِ عن سَكَّانِها، وغلبتْ الجهالةُ والبطالةُ على قُطَّانِها. وهذا من المعلوم؛ لأنَّه تعالى قال: ﴿كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١].

فمُجْمَلُ الكلامِ، على وجهِ يُظهِرُ المَرامَ: أَنَّ الخلقَ كُلَّهُمْ هَلَكى إِلَّا العالِمُونَ، والعالِمُونَ كُلُّهُمْ هَلَكى إِلَّا العاملُونَ، والعامِلُونَ كُلُّهُمْ هَلَكى إِلَّا المُخلِصُونَ، والمُخلِصُونَ على خطرٍ عظيمٍ.

ثم اعْلَمْ: أَنَّ هذا زمانُ الشُّكوتِ، وملازمةِ البيوتِ، والقناعةِ بالقُوتِ، إلى أنْ نموتَ، طَيَّبَ اللهُ أَرْزاقنا، وحَسَّنَ أخلاقنا، ووفَّقنا لتحصيلِ العلمِ النَّافعِ والعملِ الصَّالحِ المقروَّنينَ بالإِخلاصِ، وحُسْنِ الخاتمةِ التي هي مطلوبةُ العوامِّ والخواصِّ، وصَلَّى اللهُ على سيِّدنا محمدٍ وآلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ.



الرسالة رقم: (٣٠) ..... مجلّة رسالة  
المجلة العالمية  
المجلة العالمية  
المجلة العالمية

المسألة الثماني  
في  
البيان الثماني

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

نطبع مُحمّقا على ثلاث نسخ مطبوعة

تحقيق وتعليق  
محمد طارق مغربي

دار الكتاب

عدم قراءتها بهذا القارئ والسورة قبل تصورها كونها من  
 اول برائة وبذلك وانها خطبها لا بقوله العن السليم  
 والذوق التبريد في المنقول ما يدل على بطلان هذا  
 القول السقيم وبما ان القراء اجتمعوا على انها ليست  
 من برائة قولا انفقوا على القراء في اول كل سورة  
 ابتدئ بها الا برائة وحيز القارئ في اجزاء السور  
 بين الامانة لها وشركها الا في ابناء برائة فانهم اختلفوا  
 فيها والمتفق عدم الحيز في غير ذلك من غيرهم بطرق  
 شاذة غير قراءتها في اول برائة كقولهم ان  
 منها بل لشركها وكغيره من العلة التي قالها السجدي  
 قال حيزان السجدي في اول برائة حال الانتهاء  
 هو القارئ في المنقول المخصوص الذي عليه الاستدلال  
 قال لان استقامها الى ان برائة عزت ما ليست  
 لعدم خطمهم بين السجدي ثم انه عندها ما فيها سورة  
 مستقلة قال في خصوص حيزان في اول برائة  
 نسبي للشرك وعلم القائل حيزان في اجزاء  
 وقد علم الغرض من استقامتها فلا ما عنها وقال  
 المهدوي واما برائة فالقراء يحتمل ان يكون افضل  
 فيها وفي الالفاظ بالاسم في حيزان كما ان  
 على ترك السجدة في اولها حال الانتهاء منها  
 راي السجدة حال الانتهاء واما ساطور السور فانه  
 يجوز ان يبتدى منها من اول برائة عند من جعلها هي و  
 الالف لسورة واجود ولا يبتدى بها عند من جعل  
 السجدة عليها واما في الالف في ساطور القارئ  
 ابتداء قراءتها في اول برائة في استعانة ووصول

المسألة بسم الله الرحمن الرحيم في المسألة  
 برسان في علمها ياكرم واجعل السجدة في برائة من غلاب  
 الخيمه ونقتل عن قناني في الامان في اللبث  
 رحمه الله سجد بن مقاتل الذي عن رجل ابتداء قراءة  
 سورة برائة ولا يتم قبل بوخط وقال بوخطها ان  
 ان يجرها الى الالف وقال في السجدة التي هي ما  
 قال سجد بن مقاتل لان رجلا لو اراد ان يبتدى قراءته  
 من السجدة كما هو ما بان يستعذ بالله من الشيطان  
 الرجيم ويضع ذلك بسم الله الرحمن الرحيم وكذا  
 اذا ابتداء سورة القود التي قد تعلق بها من  
 لهم ان السجدة هي اول برائة في قول في حيزان  
 السجدة وان بدأ بها الحمد والالف في  
 احوال التي بها قول باطل مخالفا للكتاب والسنة  
 واجماع الامم في تخصيص بطلان في الالف  
 الالف برائة من غير كونها في القارئ في الالف  
 واتباعه وتتم من حيث ثبت وهو الالف في السجدة  
 وكذا في ما يتعلق على انها في اول الفصول  
 شك في السجدة في برائة ووسطها في خارجة  
 عن الحيزان في الالف والالف في الالف في  
 في الالف في الالف في الالف في الالف في الالف  
 ليست من الالف في الالف في الالف في الالف في الالف  
 مع كونها في الفتح الكتاب ومكتبة في جميع المصاحف  
 وغيرها وقد ثبت في الالف في الالف في الالف في الالف  
 الفصح السجدة وساطور الفصح وغيرها في الالف في الالف  
 الذي ان اولها في الالف في الالف في الالف في الالف  
 في اول ركعات الصلوة على اختلاف في بقية ما ان المعين

المكتبة السلیمانية (س)

Handwritten Arabic text, likely a manuscript or a page from a book, showing dense script in a traditional style.

مكتبة فيض الله (ف)

Handwritten Arabic text, likely a manuscript or a page from a book, showing dense script in a traditional style.

المكتبة الأحمديّة (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَقَّ حَمْدِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ، مَنْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ هُدًى وَتَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ، وَأَكْرَمَنَا فِيهِ بِالْبِسْمَلَةِ فَاتِحَةً لِكِتَابِهِ، وَبَعْدُ: فَقَدْ تَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي كَوْنِ الْبِسْمَلَةِ آيَةً مِنْ كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، أَوْ هِيَ آيَةٌ لِلْفَصْلِ فَلَا تُعَدُّ آيَةً مِنْ كُلِّ سُورَةٍ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى كَوْنِهَا بَعْضَ آيَةٍ مِنْ سُورَةِ النَّملِ.

وَقَدْ حَفَلَتْ كِتَابُ التَّفْسِيرِ، وَعِلْمُ الْقُرْآنِ، وَالْفِقْهِ بَيَانِ هَذَا الْأَمْرِ، فَمِنْ بَاسِطِ الْقَوْلِ، وَمَخْتَصِرٍ فِيهِ، كُلُّ يَرْجِعُ قَوْلَ إِمَامِهِ وَيَأْتِي لَهُ بِالشَّوَاهِدِ مِنْ سُنَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ، وَصَنِيعِ أُمَّةِ الْأَمْصَارِ مِنَ الْقُرَّاءِ فِي إِثْبَاتِهِمُ الْبِسْمَلَةَ فِي مَصَاحِفِهِمْ، وَقِرَاءَةِ الصَّحَابَةِ لَهَا سِرًّا أَوْ جَهْرًا، حَتَّى خَصُّوا هَذَا الْمَبْحَثَ بِكُتُبٍ مُفْرَدَةٍ؛ فَمِنْ ذَلِكَ:

«الْإِنْصَافُ فِي بَيَانِ مَا وَقَعَ فِي الْبِسْمَلَةِ مِنَ الْخِلَافِ»، لِلْإِمَامِ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ أَبِي عَمْرِو يَوْسُفَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمِرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، حَافِظِ الْمَغْرِبِ.

«الْقَوْلُ الْأَجْلَى فِي بَيَانِ كَوْنِ الْبِسْمَلَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ لَا»، لِلْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَارِغِينِيِّ التُّونِسِيِّ.

«إِحْكَامُ الْقَنْطَرَةِ فِي أَحْكَامِ الْبِسْمَلَةِ»، لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَيِّ اللَّكْنَوِيِّ الْحَنْفِيِّ.

وَهَذِهِ الرَّسَالَةُ اللَّطِيفَةُ لِلْعَلَّامَةِ الْمُلا عَلِيِّ الْقَارِيَّ مِنْ هَذِهِ الْبَابَةِ، فَقَدْ بَيَّنَّ فِيهَا

الأقوال مُصَحَّحاً لفتوى وَقَعَتْ لِبَعْضِ أئِمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ فِي الْبِسْمَلَةِ أَوَّلِ سُورَةِ التَّوْبَةِ، ثُمَّ قَادَهُ ذَلِكَ إِلَى الْكَلَامِ عَنْهَا فِي الْفَاتِحَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ السُّورِ، بِعِبَارَةٍ وَجِيزَةٍ، وَتَوَخَّاهُ لِلْإِجْتِصَارِ وَالْإِجْزَاءِ.

هذا، وقد اعتمدتُ في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نُسخٍ خَطِيئَةٍ: الأولى: نسخةُ فيضِ الله والرمزُ لها بـ «ف»، والنسخةُ السُّلَيْمَانِيَّةُ والرمزُ لها بـ «س»، والنسخةُ الأَحْمَدِيَّةُ والرمزُ لها بـ «أ».

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَنَا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، الَّذِي أَلْفَتَ هَذِهِ الرَّسَالَةَ خِدْمَةً لَهُ وَلِعُلُومِهِ، وَيُكْرِمَنَا بِتِلَاوَتِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَأَطْرَافِ النَّهَارِ، وَيَجْعَلَهُ حُجَّةً لَنَا يَوْمَ اللَّقَاءِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمٌ وَعَمَلًا يَا رَحِيمٌ، واجعلِ البَسْمَلَةَ لي براءةً من عذابِ الجحيمِ.

نُقِلَ عن «فتاوى النَّوازِلِ» للإمام أبي اللَّيْثِ رَحِمَهُ اللهُ: سُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلِ الرَّازِيُّ عن رَجُلٍ ابْتَدَأَ سُورَةَ «بِرَاءةٍ»، فبَسَمَلَ وَلَا سَهَّلَ<sup>(١)</sup>، هل هو خَطَأٌ؟ فقال: هو خَطَأٌ إِلَّا أَنْ يُتْبِعَهَا<sup>(٢)</sup> «الأنفال».

وقال أبو القاسمِ: الصَّحِيحُ ما قالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ؛ لأنَّ رَجُلًا لو أرادَ أَنْ يَتَدَيَّ قِرَاءَةَ آيَةٍ أو سُورَةٍ من السُّورِ كانَ مأمورًا بأنَّ يَسْتَعِيدَ باللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَيُتْبِعَ ذلكَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فكَذلكَ إذا ابْتَدَأَ سُورَةَ التَّوْبَةِ. انتهى.

وقد تعلقَ بظاهِرِهِ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ البَسْمَلَةَ من أوَّلِ «براءة» قولِ أبي حنيفةَ رضيَ اللهُ عنه، وأنَّ هذا هو المذهبُ، وأنا أقولُ، وباللهِ أحولُ: إنَّ هذا قولٌ باطلٌ، مُخالِفٌ للكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأُمَّةِ، وتفصيلُهُ يطولُ.

ومُجمَلُهُ: أنَّ الأئمَّةَ الأربعةَ منهم مَنْ نفى كونَها من القرآنِ، كالإمامِ مالكٍ وأتباعِهِ<sup>(٣)</sup>،

(١) في «س» و«أ»: «ولا سمى» بدل: «فبسمل ولا سهل».

(٢) في «ف» و«أ»: «يدمجها».

(٣) قال الإمام ابن العربي المالكي: اتفق الناس على أنَّها آية من كتابِ اللهِ تعالى في سورة النمل، واختلفوا في كونها في أوَّلِ كلِّ سورة، فقال مالك وأبو حنيفة: ليست من أوائلِ السُّور، وإنما هي استفتاح ليعلم بها مُبتدئوها. «أحكام القرآن» (١٩).

ومنهم مَنْ أثبت، وهو الإمام الشافعي وأشياعه<sup>(١)</sup>، وعلمائنا المحققون على أنها آية أنزلت للفصل<sup>(٢)</sup>.

ولا شك أن بسملة أول «براءة» ووسط «النمل» خارجة عن البحث اتفاقاً. وأما إمامنا الأعظم فليس له نص في المسألة<sup>(٣)</sup>، هذا وقد صرح قاضي خان أن البسملة عندنا ليست من الفاتحة<sup>(٤)</sup>.

فإذا كان المذهب أنها ليست منها، مع كونها فاتحة الكتاب، ومثبتة في جميع المصاحف العثمانية، وغيرها، وقد ثبت قراءة البسملة فيها بطرق صحيحة عن النبي ﷺ داخل الصلاة وخارجها<sup>(٥)</sup>، وتقرر في المذهب أن قراءتها سنة بالاتفاق<sup>(٦)</sup>، بل واجبة عند بعضهم في أول ركعات الصلاة على اختلاف في بقيتها<sup>(٧)</sup>، وأن المعتمد عدم قراءتها بين الفاتحة والسورة؛ فهل يتصور كونها من أول «براءة»، وترك قراءتها خطأ؟ هذا لا يقبله العقل السليم، والدوق الفهيم، بل في المنقول ما يدل على بطلان هذا القول السقيم.

- (١) قال الإمام الشيرازي في «المهذب»: ويجب أن يتدبها بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) فإنها آية منها. «المهذب» (١/ ٢٤٢)، وينظر: «مغني المحتاج» (١/ ١٥٧).
- (٢) ينظر: «أحكام القرآن» للجصاص (١/ ٩ - ١٠). و«إحكام القنطرة في أحكام البسملة» للكنوي (ص ٢٥)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ١٤٢).
- (٣) في هامش «ف»: «في البسملة» ورمز لها بنسخة.
- (٤) «فتاوى قاضي خان» بهامش «الفتاوى الهندية» (١/ ١٦٢).
- (٥) ينظر في ذلك: «إحكام القنطرة» للكنوي (ص ٣٣) وما بعد.
- (٦) ممن مال إلى السنية: النسفي، وقاضي خان، وقال الشرنبلالي في «نور الإيضاح» هي من السنن، وقال في «المراقي»: القول بوجوبها ضعيف، وإن صحح، لعدم ثبوت المواظفة. ينظر: «إحكام القنطرة» (ص ١٦٧).
- (٧) رجح الوجوب: الزيلعي، وابن وهبان، والعلامة المقدسي، والعلامة الحلبي في «غنية المستملي» والطحطاوي في «حاشيته على المراقي»، ورواه المعلى عن الإمام. ينظر: «إحكام القنطرة» (ص ١٦٨ - ١٦٩).



وبيأته: أَنَّ الْقُرَّاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ «براءة»، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهَا تُقْرَأُ فِي أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ ابْتِدَاءً بِهَا إِلَّا «براءة»، وَخَيَّرُوا الْقَارِئَ فِي أَجْزَاءِ السُّورِ بَيْنَ الْإِتْيَانِ بِهَا وَتَرْكِهَا، إِلَّا فِي أَثْنَاءِ «براءة» فَإِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهَا، وَالْمُعْتَمَدُ عَدَمُ الْجَوَازِ<sup>(١)</sup>.

نعم شَرِذْمَةٌ قَلِيلَةٌ مِنْهُمْ بِطَرِيقِ شَاذَّةٍ جَوَّزُوا قِرَاءَتَهَا فِي أَوَّلِ «براءة»، لَكِنْ لَا لَكُونِهَا مِنْهَا، بَلْ لِلتَّبَرُّكِ، أَوْ لِغَيْرِهِ مِنَ الْعِلَلِ الْآتِيَةِ، فَإِنَّ السَّخَاوِيَّ قَالَ: جَوَّزَ التَّسْمِيَةَ فِي أَوَّلِ «براءة» حَالَ الْإِبْتِدَاءِ بِهَا هُوَ الْقِيَاسُ، يَعْنِي: لَا الْمَنْقُولُ الْمَنْصُوصُ، الَّذِي عَلَيْهِ الْأَسَاسُ؛ قَالَ: لِأَنَّ إِسْقَاطَهَا إِمَّا لِأَنَّ «براءة» نَزَلَتْ بِالسَّيْفِ، أَوْ لِعَدَمِ قَطْعِهِمْ - يَعْنِي الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - بِأَنَّهَا سُورَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ، فَلِأَوَّلِ مَخْصُوصٍ بِمَنْ نَزَلَتْ فِيهِ، وَنَحْنُ إِنَّمَا نُسَمِّي لِلتَّبَرُّكِ، وَعَلَى الثَّانِي نُجَوِّزُهَا لِحَوَازِهَا فِي الْأَجْزَاءِ، وَقَدْ عَلِمَ الْغَرَضُ مِنْ إِسْقَاطِهَا، فَلَا مَانِعَ مِنْهَا<sup>(٢)</sup>.

وقال المهدوي<sup>(٣)</sup>: وَأَمَّا «براءة» فَالْقُرَّاءُ مُجْمِعُونَ عَلَى تَرْكِ الْفَصْلِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ «الأنفال» بِالْبِسْمَلَةِ، وَكَذَلِكَ أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ الْبِسْمَلَةِ فِي أَوَّلِهَا، حَالَ الْإِبْتِدَاءِ بِهَا، سِوَى مَنْ رَأَى الْبِسْمَلَةَ حَالَ الْإِبْتِدَاءِ بِأَوْسَاطِ السُّورِ، فَإِنَّهُ يُجَوِّزُ أَنْ يُبْتَدَأَ بِهَا مِنْ أَوَّلِ «براءة» عِنْدَ مَنْ جَعَلَهَا هِيَ وَ«الأنفال» سُورَةً وَاحِدَةً، وَلَا يُبْتَدَأُ بِهَا عِنْدَ مَنْ جَعَلَ السَّيْفَ عَلَّةً لِهَما.

(١) يُنظَرُ: «جمال القراء»، للإمام السخاوي (١ / ٤٨٣).

(٢) فِي «ف»: «عنها». وَفِي «جمال القراء»: «فلا مانع من التسمية»، ينظر: «جمال القراء»، للإمام علم الدين السخاوي (١ / ٤٨٤)، وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنِ الْإِمَامِ عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عِمَارِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِي، نَسَبُهُ إِلَى «المهدية» مِنْ بِلَادِ إِفْرِيْقِيَّةِ، عَالِمٌ جَلِيلٌ بِالْقِرَاءَاتِ وَالْعَرَبِيَّةِ، صَنَفَ فِي التَّفْسِيرِ وَعِلَلِ الْقِرَاءَاتِ (ت ٤٤٠هـ).

«معرفة القراء الكبار» للذهبي (١ / ٣٩٩).

وقال ابن شَيْطَانَ<sup>(١)</sup>: ولو أن قارئاً ابتدأ قراءته من أوّل «التوبة» فاستعادَ ووصَلَ الاستِعادةَ بالبِسْمَلَةِ مُتَّبِراً بها، ثم تلا السُّورَةَ؛ لم يَكُنْ عليه حَرَجٌ إن شاء اللهُ، كما يجوزُ له إذا ابتدأ من بعضِ السُّورَةِ أن يفعلَ ذلك، وإنَّما المَحذُورُ أن يَصِلَ آخِرَ «الأنفالِ» بأوّلِ «براءة»، ثم يَفِصِلَ<sup>(٢)</sup> بينهما بالبِسْمَلَةِ؛ لأنَّ ذلك بَدْعَةٌ وِضْلَالٌ وَخَرَقٌ لِلإِجْمَاعِ، ومُخَالَفٌ لِلْمَصَاحِفِ، انتهى.

وهذا كُلُّهُ يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ قِرَاءَتَهَا جَائِزَةٌ عِنْدَهُمْ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِأَنَّ تَرْكَهَا خَطَأً، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُهُ عَلَى إِرَادَةِ الْمُبَالَغَةِ، بِنَاءً عَلَى زَعْمِهِ الْمُخْتَارِ عِنْدَهُ هَذَا الْقَوْلَ الشَّاذَّ، أَوْ عَلَى الْخَطَأِ فِي الْعِبَارَةِ، وَقَعَتْ بِطَرِيقِ الْمُشَاكَلَةِ لِكَلَامِ سَائِلِ الْمَسْأَلَةِ، ثُمَّ اسْتِثْنَاؤُهُ صَرِيحٌ مِنْهُ، أَنَّهُ اتَّبَعَ الشَّرْذِمَةَ، وَأَنَّهُ لَمْ يُرِدْ مِنْ قِرَاءَةِ الْبِسْمَلَةِ فِي أَوَّلِهَا كَوْنَهَا مِنْهَا، وَإِلَّا لَاسْتَوَى الإِدْرَاجُ وَغَيْرُهُ.

ويَدُلُّ عَلَيْهِ تَعْلِيلُ الْمُصَحِّحِ أَيْضاً، لَكِنْ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ مَا صُوِّرَ فِي أَوَائِلِ السُّورِ بِهَا، وَمُيِّزٌ<sup>(٣)</sup> فِي أَثْنَائِهَا، فَلَا يُطَابِقُ مُدْعَاهُ بِأَنَّ تَرْكَهَا خَطَأً.

فمُلَخَّصُ الْكَلَامِ، وَمَخْلَصُ الْمَرَامِ: أَنَّ هَذَا قَوْلٌ شَازٍ، مَبْنِيٌّ عَلَى قِيَاسٍ غَيْرِ صَحِيحٍ، مُؤَهِّمٌ أَنْ تَكُونَ الْبِسْمَلَةُ مِنْ أَوَّلِ «براءة»، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ بِحَمْدِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْجَبَّارِ، سَاقِطٌ عَنِ حَيْزِ الإِعْتِبَارِ فِي عَمَلِ جَمِيعِ أَهْلِ الدِّيَارِ، حَتَّى فِي كُتَابِ الصِّغَارِ، وَمَا ذَلِكَ إِلا لَوْعِدِهِ تَعَالَى حَيْثُ قَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزَلِّنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وَيَأْخِبَارِهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) الإمام عبد الواحد بن الحسن بن أحمد بن عثمان بن شيطا - بكسر السين - أبو الفتح البغدادي، مؤلف كتاب: «التذكار في القراءات العشر» (ت ٤٥٠ هـ). «معرفة القراء الكبار» (١ / ٤١٥).

(٢) في «س» و«أ»: «يصل».

(٣) في «ف»: «ومخير». والأوفق للمعنى ما أثبت كما في «س» و«أ».

(٤) رواه أبو داود (رقم ٤٢٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فافتَحَ بَصْرَكَ لِلإِنصَافِ، وَأَغْمِضْ عَيْنَ الإعتِسَافِ، وانظُرْ إلى ما قالَ، ولا تنظُرْ إلى مَنْ قالَ، وتأمَّلْ ما صحَّ عن أبي حنيفةَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قالَ: لا يحِلُّ لأحدٍ أن يُفتِيَ بِقولنا ما لم يعلمَ من أين قلنا<sup>(١)</sup>، وقد تبعه الشافعيُّ رَحِمَهُ اللهُ في هذا المقالِ بقوله: إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي<sup>(٢)</sup>، واضربوا في الحائِطِ بقولي<sup>(٣)</sup>.

وهذا ما ظَهَرَ لي في الجوابِ، واللهُ تعالى أعلمُ بالصَّوابِ، وإليه المَرَجُ والمآبُ.

[وأنا أفقرُ عبادَ اللهِ الغنيِّ المُغنيِّ عليَّ بنِ سلطانِ مُحَمَّدِ الهَرَوِيِّ القاريِّ الحنفيِّ، عامَلَهُما اللهُ بلُطفِهِ الحَفِيِّ وكرَمِهِ الوَفِيِّ، حامِداً لله أَوَّلاً وآخِراً، ومُصَلِّياً ومُسلِّماً باطناً وظاهراً]<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) ينظر في هذا القول وأشباهه عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ تعالى: «مناقب الإمام الأعظم»، للموفق المكي (٧٧ / ١) وما بعد.

(٢) ينظر: «معنى قول الإمام المظلي إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي»، للسبكي (ص ٧١).

(٣) في «س» و«أ»: «قولي في الحائِط».

(٤) في «ف»: «والحمد لله رب العالمين، ونحمده حمداً عظيماً، ونشكره شكراً كثيراً، وصلى الله على سيِّدنا مُحَمَّدٍ، وعلى آله وصحبه وسلِّم تسليمًا كثيراً كثيراً إلى يومِ الدِّين».



الرسالة رقم: (٣١) ..... مجلّة رسالة العلامة الميرزا علي القاري

شفا على السالك

في

أركان المال

تأليف العلامة


الميرزا علي القاري

نطبع محققاً على أربع نسخ خطية


تحقيق وتصحيح

محمد طارق مغربية


دار الكتاب




مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



المكتبة السليمانية (س)



مكتبة فيض الله (ف)



المكتبة الأحمديّة (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَي سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدْيِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ:

فَمَسْأَلَةُ قَبْضِ وَإِرْسَالِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ رَوَيْتَانِ مَشْهُورَتَانِ عَنِ الْإِمَامِ  
مَالِكِ إِمَامِ دَارِ الْهِجْرَةِ، ذَكَرَهُمَا عَنْهُ رِوَاةٌ مَذْهَبِيَّةٌ، وَرَوَوْا عَنْهُ كِرَاهَةَ الْقَبْضِ إِذَا كَانَ  
بِمَعْنَى الْأَعْتِمَادِ عَلَى يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ.

وَفِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ يَتَكَلَّمُ الْإِمَامُ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْقَبْضِ  
وَإِلِرْسَالِ عِنْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ؛ مُبَيِّنًا ضَوَابِطَ وَمَسَائِلَ هَامَّةً، فِي التَّعَامُلِ مَعَ كَلَامِ  
الْأئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَحَمَلِ كَلَامِهِمْ عَلَى الْمَحْمَلِ الْحَسَنِ، وَبِمَا يَلِيقُ مَعَ قَدْرِهِمْ  
وَمَكَانِهِمْ فِي عُلُومِ الشَّرْعِ، وَيَعْرِجُ بِذِكْرِ فَضْلِ الْإِمَامِ مَالِكٍ، وَيَحَاوُلُ الْإِجَابَةَ  
عَنْهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ، مُنَاقِشًا الْمَسْأَلَةَ عَلَى مُقْتَضِيَاتِ الْعُلُومِ حَدِيثًا، وَأُصُولًا،  
وَرِجَالًا، وَلُغَةً، عَارِضًا كَلَامَ الْجُمْهُورِ، وَمَا يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ الْكَلَامِينَ، وَمَا يَتَحَقَّقُ  
بِهِ كَلَا الْاسْتِدْلَالَيْنِ.

وَلَا يُخْلِي الْعَلَّامَةُ الْقَارِي هَذِهِ الرَّسَالَةَ - كَدَائِبِهِ وَدَيْدَنِهِ - مِنْ نَظَرَاتٍ وَفَوَائِدَ  
تُظْهِرُ عِلْمَ الرَّجُلِ وَإِطْلَاعَهُ الْوَاسِعَ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَأَجَزَلَ لَهُ الْمَثُوبَةَ.

هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْتُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ هِيَ: نَسْخَةُ

فيض الله ورمزها «ف»، والنسخة السلিমانيّة ورمزها «س»، والنسخة الأحمديّة ورمزها «أ»، ونسخة الجامعة الإسلاميّة في المدينة المنورة ورمزها «ح».

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ أَكُونَ قَدْ وَقَّعْتُ فِي خِدْمَةِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَأَدْعُوهُ تَعَالَى أَنْ تَكُونَ لِي ذُخْرًا يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ.

**المحقق**

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله مالِكِ رِقَابِ الْأُمَمِ، وَاضِعِ الْأَيْدِي بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ فِي الْعِلْمِ وَالْكَرَمِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى مَنْ أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ نُجُومِ الْإِهْتِدَاءِ وَالْاِقْتِدَاءِ فِي بَيْدَاءِ الظُّلَمِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ أَفْقَرُ عِبَادِ اللَّهِ الْغَنِيِّ، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيِّ: قَدْ وَقَعَتْ مُبَاحَثَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ الْمُكْرَمِينَ، مِنْ أَعْيَانِ الْعُلَمَاءِ الْمُحْتَرَمِينَ، فَقَالَ: وَرَدَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: أَنَّهُ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى<sup>(١)</sup>.

وَفِي «الْبُخَارِيِّ»: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ<sup>(٢)</sup>. فَالْحَدِيثَانِ حُجَّةٌ عَلَى مَالِكٍ فِي مُخَالَفَتِهِ لَذَلِكَ.

فَقُلْتُ لَهُ: الْمُجْتَهِدُ أَسِيرُ الدَّلِيلِ فِي الْمَطْلَبِ، فَلَا يُتَصَوَّرُ خِلَافُهُ بِلَا سَبَبٍ فِي الْمَذْهَبِ، كَيْفَ وَهُوَ إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ، وَإِمَامُ الْمُخَرَّجِينَ؟! وَفَضَائِلُهُ لَا تُعَدُّ، وَشَمَائِلُهُ لَا تُحَدُّ، وَنَاهِيكَ أَنْ الْبُخَارِيَّ أَخَذَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُوَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنِ مَالِكٍ بِلَا وَاسِطَةٍ أَحَدٍ.

وَقَالَ فِي حَقِّهِ بَشْرُ الْحَافِي وَهُوَ مِنَ الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ مَنْ زِينَةُ الدُّنْيَا<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٤٠١) عن وائل بن حجر رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٧٠٧) عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٣) «ترتيب المدارك»، للقاضي عياض (٢/ ٣٥).

وقال بعضهم: الإمام مالك بين العلماء كالتجم<sup>(١)</sup>. فالطاعن فيه يستحق الشتم والرجم، فأظهر الإصرار وأبى عن الاستغفار، وقال: لم يرد قط عنه عليه السلام الإرسال، ومع هذا قال بكرهه الوضع، فكيف الحال؟

فسألت بعض علماء المالكية عن مأخذ المسألة من الأدلة الحديثية، فلم يظهر من أحد منهم الجواب يكون على وفق الصواب، فأتاني أحد من فضلائهم، بل أوحدي من كبارهم بـ «شرح مسلم» للقرطبي، متضمن لما يدفع به الغبي.

ونصه: اختلف فيه على ثلاثة أقوال: فروى مطرف وابن الماجشون عن مالك: أنه يقبض اليمين على المعصم والكوع من يده اليسرى تحت صدره تمسكاً بهذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن القاسم: أنه يسد لهما، وكره له ما تقدم، ورأى أنه من الاعتماد على اليد في الصلاة المنهي عنه في «كتاب أبي داود»<sup>(٣)</sup>.

وروى أشهب التخيير فيهما والإباحة. انتهى ولكل وجهة، وكل يريد وجهه، فأقول وبالله التوفيق، وبيده أزمة التحقيق: إن وجه الوضع ظاهر مؤيد بالحديث الصحيح، وبما ينبئ عن الأدب الصريح، وهو قول الجمهور من المجتهدين، ونقل المشهور من المخرجين، ولا يعارضه حديث أبي داود من وجهين:

أما أولاً: فلأصح حديث الصحيحين.

(١) هو الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، ونصه: إذا ذكر العلماء فمالك النجم، «ترتيب المدارك» (١/ ١٤٥).

(٢) «المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم»، للقرطبي (٢/ ٢١).

(٣) ينظر: «شرح الزرقاني على الموطأ» (١/ ٣٢١).

وأما ثانياً: فَلِعَدَمِ صِحَّةِ الْمُعَارِضَةِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ؛ لِاخْتِلَافِ الْوَضْعَيْنِ فِي الْمَحَلِّينِ، فَالْوَضْعُ الْوَارِدُ فِي الصَّحِيحِ مَحَلُّ الْقِيَامِ عَلَى مَا فِيهِ التَّصْرِيحُ، وَالاعْتِمَادُ الْمَنْهِيُّ الْوَارِدُ فِي «أَبِي دَاوُدَ» مَحَلُّ غَيْرِ الْمَحَلِّ الْمَعْهُودِ؛ لِأَنَّ لَفْظَهُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ<sup>(١)</sup>، وَفِي نُسخَةٍ: عَلَى يَدَيْهِ. فَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ: هُوَ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَيُرْسِلَ الْيَدَيْنِ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ فَخْذَيْهِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَضَعَ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ الرُّكْبَتَيْنِ فِي الْهُوِيِّ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ: نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>؛ فَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمُصَلِّيَّ لَا يَعْتَمِدُ عِنْدَ قِيَامِهِ عَلَى يَدَيْهِ، بَلْ يَعْتَمِدُ عَلَى ظُهُورِ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ<sup>(٤)</sup>، وَالْهَمَامِ الْأَقْدَمِ، أَبِي حَنِيفَةَ؛ لِمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضاً: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ<sup>(٥)</sup>. فَالرِّوَايَةُ الْأُولَى لِأَبِي دَاوُدَ لَا تَصْلُحُ حُجَّةً لِلْإِمَامِ مَالِكٍ، وَكَذَا الثَّانِيَةُ عَلَى مَا بَيَّنَّا مَعْنَاهُ هُنَالِكَ.

وَأَمَّا وَجْهُ الْإِرْسَالِ أَنَّهُ أَقَامَ الْمُعَارِضَةَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، فَإِنَّ رِوَايَةَ الصَّحِيحِ تَدُلُّ

(١) رواه أبو داود (٩٢٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ١٣٥).

(٢) قال الملا علي القاري في كتابه «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٣ / ٤٥٥): قال ميرك نقلاً عن الأزهاري: قيل: معنى قوله: (أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده) أن يضع يده في التشهد على الأرض ويتكئ عليها. وقيل: هو أن يجلس الرجل في الصلاة ويرسل اليدين إلى الأرض من فخذه. وقيل: هو أن توضع على الأرض قبل الركبتين في الهوي.

(٣) تنظر الرواية السابقة.

(٤) ينظر: «بدائع الصنائع» (١ / ٢١١).

(٥) لم أجده بهذا اللفظ في «سنن أبي داود»، لكن رواه الترمذي (٢٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك المصنف نسبه إلى الترمذي في «مرقاة المفاتيح»، وينظر: «نصب الراية» (١ / ٥٠٩). لكن الإمام ابن الأثير نسبه إلى أبي داود في «جامع الأصول» (٥ / ٣٧٩) ففعل المصنف تابعه على ذلك، والله أعلم.

على الوَضْعِ، ورواية أبي داود - أعني الثانية - تدلُّ على المنع؛ لأنَّ التَّهْوِضَ بِمَعْنَى الْقِيَامِ الْمُطْلَقِ، على ما في كُتُبِ اللُّغَةِ مُحَقَّقٌ.

ومن قواعدِ الأُصولِ المُقرَّرةِ عندَ أربابِ الحُصولِ: أنَّه إذا تعارَصَ المأمورُ والمَحْظُورُ رُوْعِيَّ جَانِبُ المَحْظُورِ، وَيُرْجَّحُ على فِعْلِ المأمورِ<sup>(١)</sup>.  
فإن قلت: كيف يُعَارِضُ أبو داودَ الشَّيْخِينَ وِكِتَابَهُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ بَعْدَ الاختلافِ فيما بينَ الصَّحِيحِينَ؟

قلت: هذا بالنسبةِ إلى أمثالنا من المُقلِّدين، والتَّابِعِينَ للأدلةِ النَّقْلِيَّةِ من المُخَرَّجِينَ، لا بالنسبةِ إلى المُجْتَهِدِ المُقَدَّمِ عليها؛ لأنَّ الحديثين إذا تَبَتَّا عنده فَلَهُ التَّرْجِيحُ بَيْنَهُمَا.

على أنَّه ذَكَرَ الإمامُ ابنُ الهمامِ أنَّ قولَ الأُصولِيِّينَ: أَصَحُّ الأحاديثِ ما في الصَّحِيحِينَ، ثُمَّ ما انفردَ به البُخاريُّ، ثُمَّ ما انفردَ به مُسْلِمٌ، ثُمَّ ما اشتمَلَ على شرطِهما؛ تَحَكُّمٌ لا يَجُوزُ التَّقْلِيدُ به<sup>(٢)</sup>؛ إِذِ الأَصْحِيَّةُ لَيْسَتْ إِلا لاشْتِمَالِ رُوتِهما على الشُّرُوطِ التي اعتبراها، فإذا فُرِضَ وُجُودُ تلكِ الشُّرُوطِ في رُواةِ حديثٍ في غيرِ الكِتَابَيْنِ؛ أَفلا يَكُونُ الحَكْمُ بأَصْحِيَّةِ ما في الكِتَابَيْنِ عَيْنَ التَّحَكُّمِ<sup>(٣)</sup>؟!؟

نَعَمْ تَسْكُنُ نَفْسُ غيرِ المُجْتَهِدِ وَمَنْ لَمْ يَخْبِرْ أَمْرَ الرَّاويِ بِنَفْسِهِ إِلى ما اجتمعَ عليه الأَكْثَرُ، أَمَّا المُجْتَهِدُ في اعتبارِ الشَّرْطِ وَعَدَمِهِ، والذي خَبِرَ الرَّاويِ فلا يَرْجِعُ إِلا إِلى رَأْيِ نَفْسِهِ، فإذا صَحَّ الحديثُ في غيرِ الكِتَابَيْنِ يُعَارِضُ ما في الكِتَابَيْنِ. انتهى.

بل أقول: أَخَذَ المُجْتَهِدُ بتلكِ الرُّوايةِ يَدُلُّ على صِحَّتِها، وَعَدَالَةِ رُوتِها، فلا

(١) ينظر: «الأشباه والنظائر» لابن نجيم (ص ١٢١).

(٢) «شرح فتح القدير» لابن الهمام (١/ ٣١٧).

(٣) ينظر: «توجيه النظر» بتعليق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة (١/ ٢٩٠) فقد أطل في مناقشة ما ذكره

يُضَرُّ قَوْلُ صَاحِبِ «الْأَزْهَارِ» أَنَّ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ لِأَبِي دَاوُدَ ضَعِيفَةٌ؛ لِأَنَّ خَالِدَ بْنَ إِيَاسٍ<sup>(١)</sup> الرَّأْوِي لَهَا ضَعِيفٌ.

فإنَّا ندفعه بأن نقول: هو ضعيفٌ عند القائل، وهو عدلٌ عند الإمام الفاضل، أو هذا الضعف إنما حدث في رجال الحديث، بعد تقدّم الاجتهاد به وتعلّق التحديث، لكن الإمام مالكا يعكّر عليه مجيء الحديث بلفظ: نهى أن يعتمد الرجل على يديه، ولعله ثبتت عنده الاعتماد على اليد بلفظ الإفراد.

فله اليد الطولى في العقل، والرواية الفضلى في النقل، والجواب عن جانب الجمهور، بإمكان الجمع المشهور، لرفع المعارضة ودفع المناقضة، بأن الوضع في حقيقة القيام والمنع عند إرادة القيام، أو الوضع في قيام يُسرّع فيه ذكر وقراءة، والمنع في قيام يكون بخلافه، كالقومته، وكما بين تكبيرات العيدين، وما بعد التكبيرة الرابعة في الجنزة.

وأما وجه التخيير والإباحة، فهو مأخوذ من عدم الترجيح عند المعارضة، فإنهما إذا تعارضا تساقطا، فالتخيير والإباحة بهما ترابطا والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب<sup>(٢)</sup>.

(١) خالد بن إلياس، أو إلياس، أبو الهيثم العدوي، المدني، إمام المسجد النبوي، متروك الحديث. «تقريب التهذيب».

(٢) جاء على هامش النسخة الخطية المرموز لها بـ «ف» وكذا أول النسخة الخطية «ج» ما نصه: «ومما كتبه بعض الفضلاء المالكية على هذه الرسالة المسماة بـ «شفاء السالك» كما وجد في آخر الرسالة التي بخط المؤلف المنقول منها هذه الرسالة ما نصه: الحمد لله محيي المدارس الدواري بكل فقيه نحري في جميع العلوم العقلية والنقلية دارس، وفي ميدان البلاغة فارس وأي فارس، والصلاة والسلام على النبي العربي القرشي القائل: لو تعلق العلم بالثريا لناله رجال من فارس، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وأتباعه الحارصين على اتباعه، آمين. أما بعد: فقد شرف الله باصري، وكحل بنور الأنس ناظري، بالاطلاع على هذه الرسالة الشريفة الشافية التي طابق اسمها مسماهما، =

= وكشف مَعْلَمُهَا رضي الله عنه وعن المسلمين به عن القلوب العُغْلُف بما أبداه من التحقيق عماها، فهو أحق بمناصرة إمام دار الهجرة وأولادهم؛ لقوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي هائمين على الحق، لا يضرهم من ناوأهم»، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيراً، وأدام النفع بعلمومه، آمين أمين. قال ذلك خادم نعله شاكر فضله: أحمد بن عبد اللطيف بن مُكَيِّنَه، حفظ الله دينه ويقينه، في عجل، ورقم في خجل، وقلبه من قلة الأدب على وجل، لأنني أحقر نفسي عن تزكية مثله، ولكنني عوّلت بذلك على فضله، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. عشية الإثنين، مستهل ربيع الأول، سنة (١٠٠٧هـ).



الملا علي القاري

مجموع  
الرسائل  
العلامة

الرسالة رقم: (٣٢).....



الفصول المهمة

في

احصوا المتمة

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نطبع موقفاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتصحيح

أحمد فواز الحمير

دار الكتاب







# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الصَّلَاةَ عِمَادَ الدِّينِ، وَجَعَلَهَا خَمْسًا بِأَجْرِ خَمْسِينَ،  
فِيَا سَعْدَ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهَا وَكَانَ فِقِيهَاً فِي فِرْضِهَا وَنَفْلِهَا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا مَعْبُودَ سِوَاهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَرَّبَهُ وَنَاجَاهُ،  
وَجَعَلَ قُرَّةَ عَيْنِهِ فِي الصَّلَاةِ، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ صَلَاةً لَا يُحْصِيهَا أَحَدٌ سِوَاهُ،  
وَسَلَامًا لَا أَمَدَ لَهُ وَلَا غَايَةَ لِمُنْتَهَاهُ، وَعَلَى آلِهِ وَعَبْدِهِ وَمَوْلَاهُ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ  
ذَوِي الْفَخْرِ وَالْجَاهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الصَّلَاةَ ذُرْوَةُ سَنَامِ الْعِبَادَةِ، وَمِفْتَاحُ السَّعَادَةِ، وَطَرِيقٌ لِنَيْلِ الْحُسْنَى وَزِيَادَةِ،  
فَهِيَ أَوَّلُ مَا يَتَعَلَّمُ الْمُسْلِمُ فِي دُنْيَاهُ، وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ فِي أُخْرَاهُ، فَلِذَلِكَ كَانَ حَرِيًّا  
بِهِ أَنْ يَكُونَ بِأَحْكَامِهَا بَصِيرًا، حَتَّى يُؤَدِّيَهَا عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ، وَيَعْرِفَ الْمُسْتَحْسَنَ  
وَالْمَكْرُوهَ، فَيُنَالُ بِذَلِكَ خَيْرًا كَثِيرًا.

فَالْيَكْ هَذِهِ الرَّسَالَةُ الْمُلَمَّةُ بِالْفُضُولِ الْمُهَمَّةِ وَالْمُتَمَّةِ لِبَعْضِ أَحْكَامِ  
الصَّلَاةِ، لَا سِيَّمَا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَالْقَوْمَةِ وَالْجِلْسَةِ وَالْقُعُودِ، كَتَبَهَا مُصَنِّفُهَا  
تَنْبِيهًا لِأَخْوَانِ الزَّمَانِ، وَأَقْرَانِ الْأَوَانِ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الدِّينَ هُوَ النَّصِيحَةُ النَّاشِئَةُ مِنْ  
الْإِيمَانِ وَكَمَالِ الْإِحْسَانِ وَتَمَامِ الْإِيْقَانِ، وَلِكِي يَتَنَبَّهُ هُوَ أَيْضًا مِنْ نَوْمِ الْغَفْلَةِ إِلَى  
يَقْظَةِ الْحَضْرَةِ، وَيَتَرَقَّى مِنْ مَقَامِ التَّوْبَةِ إِلَى مَرْتَبَةِ الْأُوبَةِ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَجَعَلَ  
لَهُ الْجَنَّةَ أَجْرًا، وَبَوَّأَهُ فِيهَا مُسْتَقْرًا.

هذا؛ وقد وفَّقني اللهُ عزَّ وجلَّ للوقوفِ على ثلاثِ نُسخٍ خَطِيئةٍ لرسالةِ القَارِي هذه، وهي: نسخةُ الأَحْمَدِيَّةِ ورمزُها «أ»، والنسخةُ السُّلَيْمَانِيَّةُ ورمزُها «س»، ونسخةُ قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفندي ورمزُها «ق».

واللهُ أسألُ أنْ يكتبَ لها القَبُولَ، إِنَّهُ خَيْرُ مَأْمُولٍ، وَأَكْرَمُ مَسْئُولٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَمُّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتِ.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي أقام أمر الدين؛ بإقامة الصلاة وإدامتها، وأمر بالمحافظة عليها، والقيام بشروطها وأركانها وواجباتها، ووعده بالإثابة على تحسينها؛ بإتيان سننها ومستحباتها، وأوعده على تقصيرها؛ بارتكاب مفسداتها ومحرّماتها ومكروهاتها.

والصلاة والسلام على من جعل قرّة عينه في الصلاة على كل حال، حتى كان يقول: «أرخنا يا بلال»<sup>(١)</sup>؛ أي: بالصلاة عن سائر الأشغال؛ فإنها معراج المؤمن، ومناجاة المهيم، فيا لها من سعادة لمن قام بها! ويا لها من شقاوة لمن أعرّض عنها! ورضي الله عن آله وأصحابه وأتباعه وأحبابه، أرباب المعرفة والشهود، وأصحاب القيام بالركوع والسجود.

أما بعد:

فيقول المحتاج إلى كرم ربه الباري، علي بن سلطان محمد القاري: لما رأيت عامة الناس من الجهلاء؛ بل أكثر العلماء والفضلاء؛ بل من يدعي المشيخة، ويزعم أنه من الأولياء والأصفياء، أهملوا أمر عبادة الصلاة على ما يجب عليهم إعمالها، ويتعین لهم إكمالها، لا سيما في ركني الركوع والسجود، وما يتبعهما من القومة والجلسة والقعود، وصارت القضية من عموم البلوى لهذا البلاء في كل مكان وزمان من الخلاء والملاء، وجرت العبادة جري العادة، ممن له الفطانة والبلادة، واقتدى

(١) رواه أبو داود (٤٩٨٥)، ولفظه: «يا بلال أقم الصلاة أرخنا بها».

الخاصَّةُ بالعامَّةِ، ولم يدروا - لجهلهم الطَّامَّةَ - أن لا يجوزُ الاقتداءُ بأفعالِ علماءِ هذا الزَّمانِ؛ بل يحسنُ الاهتداءُ بأقوالهم؛ بناءً على الضَّرورةِ في هذا الشَّأنِ؛ ففسادُ العالمِ مترتَّبٌ على فسادِ العالمِ من بني آدمَ، فَضَلُّوا عن طريقِ الأقومِ، إِلَّا القليلَ، وأضلُّوا كثيراً عن سواءِ السَّبيلِ؛ حيث تركوا طريقَ السَّلَفِ الصَّالحينَ، من الاحتياطِ في أمرِ العباداتِ، وحقَّ عليهم ما ثبتَ في الآياتِ ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ ﴾ <sup>(١)</sup> [مريم: ٥٩]، ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ [الفرقان: ٧٠].

لمح في خاطرِ الفاترِ، ولمع في البالِ القاصرِ، أن يُنبهَ إخوانَ الزَّمانِ، وأقرانَ الأوانِ؛ بناءً على أن الدينَ هو النَّصيحةُ النَّاشئةُ من الإيمانِ وكمالِ الإحسانِ وتمامِ الإيقانِ، ولكي يتنبهَ هو أيضاً من نومِ الغفلةِ إلى يقظةِ الحضرةِ، ويترقى من مقامِ التَّوبةِ إلى مرتبةِ الأوبةِ، فهذا أنا أشرعُ هنا في ذكرِ ما يحصلُ به الهنأ، ويزولُّ العنأ، ويدومُ الغنا، في الدُّنيا والعُقبى، بلغنا الله المقامَ الأسنى، والمرتبةَ الحُسنى، وزيادةَ النَّظرِ إلى لقاءِ المولى، على الوجهِ الأعلى.

فأقولُ، وبالله التَّوفيقُ، وببيده عَنانُ التَّحقيقِ: إنَّ الله تعالى حيثُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ في كتابه، عبَّرَ عنها بالإقامةِ والمحافظةِ ونحوها، إِلَّا في موضعٍ أُريدَ ذمُّ القائمينَ بها؛ لأنَّهم كانوا غافلينَ عنها، غيرَ ملتفتينَ إلى مُراعاتِها؛ مِن تحسِينِ هيئاتِها، حيثُ قال: ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون: ٤] - [٥]؛ أي: معرضونَ عنها بالكليَّةِ، أو غافلونَ عن مراعاةِ حقائقِها الجزئيَّةِ، ولذا لم يُقل: في صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ؛ فَإِنَّ الإنسانَ مأخوذٌ من النِّسيانِ، فسبحانَ العليِّ الأعلى، مَنْ لا يسهو ولا ينسى.

(١) زاد في «أ»: ﴿ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾.

وقد وردَ في الحديثِ الصَّحيحِ، ما يدلُّ على هذا المعنى بالصَّريحِ؛ كما يُشيرُ قوله ﷺ إليه: «رُفِعَ عن أُمَّتِي الخَطَأُ، والنِّسيانُ، وما استكْرِهوا عليه»<sup>(١)</sup>.

ثمَّ إقامةُ الصَّلَاةِ: تعديلُ أركانها، وحفظُها مِنْ أن يقعَ رَيْغٌ في أفعالها وشأنها، على ما قاله «الكشاف»، وصاحبُ «المدارك»، والقاضي<sup>(٢)</sup>، وغيرُهم من المفسِّرينَ والعلماءِ المعتمَرينَ.

فإن قلتَ: هذا يدلُّ على الفَرْضِيَّةِ؟

قلتُ: هو كذلك عند جمهورِ علماءِ الأُمَّةِ، لكنَّ المُحقِّقينَ من الفقهاءِ حيث قالوا: الفَرْضُ ما ثبتَ بدليلٍ قطعيٍّ، والواجبُ ما ثبتَ بدليلٍ ظنِّيٍّ. وقد فُسرَ الإِقامةُ أيضاً بنحوِ المُحافظةِ والمُداومةِ، فلا تكونُ الآيةُ قطعِيَّةً الدَّلالةِ.

فإن قيل: لا يصحُّ الاستدلالُ مع وجودِ الاحتمالِ.

قلنا: قد يكونُ حُجَّةً بالتَّرجيحِ على القولِ الصَّحيحِ، فالأكثرُ على القولِ الأوَّلِ، فيكونُ هو المعوَّلُ، وهو في المعنى أظهرُ؛ فالمدارُ عليه أكثرُ، وهو إلى الحقيقةِ أقربُ، فالاعتمادُ عليه أنسبُ؛ بل قال صاحبُ «الكشاف»<sup>(٣)</sup>: إنَّ الإِقامةَ في معنى تعديلِ الأركانِ هو الحقيقةُ، وضعَّفَ سائرَ المعانيِ المجازِيَّةِ الخارجةَ عن الطَّرِيقَةِ.

(١) رواه ابن ماجه في «سننه» (٢٠٤٣)، من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، وابن حبان في «صحيحه» (٧٢١٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، بلفظ: «إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكروهوا عليه».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣٩/١)، و«مدارك التنزيل» للنسفي (٤١/١)، و«تفسير البيضاوي» (٣٨/١).

(٣) «الكشاف على الكشاف»، من مؤلفات الإمام سراج الدين: عمر بن عبد الرحمن بن عمر البهائي الكناني القزويني الفارسي، المتوفى سنة (٧٤٥هـ)، انظر: «الأعلام» للزركلي (٤٩/٥).

ثم هو مؤيد بالأحاديث النبوية، ومؤكّد بالأدلة الشرعية، ومنقول عن أكبر الملة الحنيفة، وأعظم الأئمة الحنيفة، فلنقدّم ما حقه التقديم، ممّا ثبت عن الرسول الكريم، ثمّ تبعه نقل العلماء، ورواية الفقهاء:

فمنها: ما روى أصحاب السنن، إلا مالكا، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلّى، ثم جاء وسلّم على النبي ﷺ، فردّه وقال: «ارجع فصلّ؛ فإنك لم تصلّ»، فرجع فصلّى كما صلّى، ثمّ جاء فسلم على النبي ﷺ، فردّه وقال: «ارجع فصلّ؛ فإنك لم تصلّ» ثلاثاً، فقال: والذي بعثك بالحقّ ما أحسن غيرّه، فعلمني، فقال: «إذا قمت إلى الصلاة، فكبر، ثمّ اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثمّ اركع حتى تطمئنّ راکعاً، ثمّ ارفع حتى تعتدل قائماً، ثمّ اسجد حتى تطمئنّ ساجداً، ثمّ ارفع حتى تطمئنّ جالساً، وافعل ذلك في صلاتك كلّها»<sup>(١)</sup>.

وقد شرحنا الحديث مفصّلاً في «المرقاة شرح المشكاة»<sup>(٢)</sup>، لكنّ هنا نقتصر على المورد الدالّ على المقصود عند المخالف والموافق، فقد قال الشيخ أكمل الدين<sup>(٣)</sup> في «شرح المشارق»: قوله: «ثمّ ارفع حتى تعتدل» يدلّ على أنّ تعديل الأركان فيها واجب. انتهى.

وفي كلامه دلالة على شمول تعديل الأركان لطمأنينة القومة على ما صرّح به «المغرب»<sup>(٤)</sup>، واختاره صاحب «الاختيار»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧)، وأبو داود (٨٥٦)، والترمذي (٣٠٢)، والنسائي (٨٨٤)، وابن ماجه (١٠٦٠).

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٦٤٩/٢) فما بعدها.

(٣) هو الإمام أكمل الدين محمد بن محمود البابرّي الحنفي المتوفى سنة (٧٨٦هـ)، واسم كتابه: «تحفة الأبرار شرح مشارق الأنوار».

(٤) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطري (ص ٣٠٦).

(٥) انظر: «الاختيار لتعليق المختار» لابن مودود (١/٥٢).

ومنها: ما روى البخاريُّ ومسلمٌ، عن أنسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»<sup>(١)</sup>. وَالإِتْمَامُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالطَّمَأْنِينَةِ، فَيَدُلُّ عَلَى وُجُوبِهَا.

ومنها: ما روى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَأَبُو يَعْلَى، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَشُرْحَبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ وَهُوَ يَصَلِّي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى حَالِهِ، مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ»<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ، وَوَعِيدٌ أَكِيدٌ، يُخَافُ مِنْهُ سُوءُ الْخَاتِمَةِ، فَنَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ مِنْ دُخُولِ الْهَآوِيَةِ.

ومنها: ما روى البخاريُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: إِنَّ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتَ. قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «لَوْ مِتُّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةٍ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَوْ مِتُّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَّرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَيْهَا»<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما رواه مالكٌ فِي «المَوْطَأِ»، عَنِ النُّعْمَانِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَاتَرُونَ فِي الشَّارِبِ وَالزَّانِي وَالسَّارِقِ؟»، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ فِيهِمُ الْحُدُودَ. قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هُنَّ فَوَاحِشٌ، وَفِيهِنَّ عِقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرْقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٦٤٤)، ومسلم (٤٢٥/١١١).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٥/٤) (٣٨٤٠)، وأبو يعلى (٧١٨٤)، وابن خزيمة (٦٦٥).

(٣) رواه البخاري (٣٨٩).

(٤) رواه البخاري (٧٩١).

(٥) «موطأ الإمام مالك» (١٦٧/١) (٧٢).

ومنها: ما رواه أبو داود والنسائي، عن عبد الرحمن بن شبلي قال: نهى رسول الله ﷺ عن نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وافتراشِ السَّجِّعِ، وأن يُوطَّنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ؛ كَمَا يُوطَّنُ الْبَعِيرُ<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه الإمام أحمد، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، عن علي بن شيبان قال: خَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَايَعَنَا وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ، فَلَمَحَ بِمَوْخِرِ عَيْنِهِ رَجُلًا لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»<sup>(٢)</sup>؛ أَي: لَا يُسَوِّي ظَهْرَهُ فِي عَقَبِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْقَوْمَةِ وَالْجِلْسَةِ.

ومنها: ما رواه أبو يعلى والأصبهاني، عن علي كرم الله وجهه، قال: نهاني رسول الله ﷺ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ، فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ! مَثَلُ الَّذِي لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ؛ كَمَثَلِ حُبْلَى حَمَلَتْ، فَلَمَّا دَنَا نَفَاسُهَا، أَسْقَطَتْ، فَلَا هِيَ ذَاتُ حَمَلٍ، وَلَا هِيَ ذَاتُ وِلْدٍ»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه الإمام أحمد، عن طلق بن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ فِيهَا صَلَاتَهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا»<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما رواه مسلم، وأبو داود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ

(١) رواه أبو داود (٨٦٢)، والنسائي (١١١٢).

(٢) رواه الإمام أحمد (١٦٢٩٧)، وابن ماجه (٨٧١)، وابن خزيمة (٥٩٣)، وابن حبان (١٨٩١).

(٣) «مسند أبي يعلى» (٣١٥)، و«الترغيب والترهيب» لأبي القاسم الأصبهاني (١٩١٣).

(٤) رواه الإمام أحمد (١٦٢٨٣).



لم يسجد حتى يستوي جالساً<sup>(١)</sup>. وهذا الحديث يدل على المواظبة، فيكون القومة والجلسة من الأفعال الواجبة.

ومنها: ما رواه الأصبهاني، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنَّ الرَّجُلَ يُصَلِّي سِتِّينَ سَنَةً وَمَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ؛ لَعَلَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا يَتِمُّ السُّجُودَ، أَوْ يَتِمُّ السُّجُودَ وَلَا يَتِمُّ الرُّكُوعَ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما رواه الطبراني في «الأوسط»، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوماً لأصحابه وأنا حاضر: «لو كان لأحدكم هذه الشاة، لكره أن تجدع، كيف يعمد أحدكم فيجدع صلواته التي هي لله تعالى، فأتّموا صلواتكم؛ فإنَّ الله تعالى لا يقبل إلا تاماً»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه الأصبهاني، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعاً: «ما من مُصَلٍّ إِلَّا وَمَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ وَمَلَكٌ عَنْ يَسَارِهِ، فَإِنْ أْتَمَّهَا، عَرَجَا بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَتَمَّهَا، صَرَبَا بِهَا وَجْهَهُ»<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما رواه ابن خزيمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فلما سلم نادى رجلاً كان في آخر الصفوف فقال: «يا فلان! ألا تتقي الله؟! ألا تنظر كيف تُصلي؟! إنَّ أحدكم إذا قام يُصلي، إنما يقوم يُناجي ربه، فلينظر كيف يناجيه»<sup>(٥)</sup>.

ومنها: ما رواه الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنَّ أَوَّلَ مَا

(١) رواه مسلم (٤٩٨).

(٢) «الترغيب والترهيب» لأبي القاسم الأصبهاني (١٩٢٢).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٢٩٦)، وفيه: «السارية» بدل «الشاة».

(٤) «الترغيب والترهيب» لأبي القاسم الأصبهاني (١٩١٤).

(٥) رواه ابن خزيمة (٤٧٤).

يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ: صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِبٍ مَرْفُوعاً: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الصَّلَاةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، صَلَحَ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ، فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

فثبت بهذه الأحاديث - وإن كانت ظنيّة، لكنّها من حيث المجموع كادت أن تكون قطعياً - أنّ تعديل الأركان في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ والقُومَةِ بينهما والقُعدَةِ بين السَّجْدَتَيْنِ فرضٌ، وهو مذهبُ جُمهورِ العُلَمَاءِ؛ كمالكٍ، والشَّافِعِيِّ، وأحمدَ، وأبي يوسفَ.

وذهب جماعةٌ من أئمّتنا إلى الوجوبِ، وهو مختارُ المُحقِّقينَ، ومذهبُ جَمْعٍ أنّهُ من السُّنَنِ المؤكِّدَةِ القُربِيةِ إلى الوجوبِ.

فها أنا أُبينُ لك ما اطلّعتُ عليه من أقوالِ العُلَمَاءِ، ورواياتِ الفُقهَاءِ:

ففي «شرح مجمع البحرين» لمُصنِّفه<sup>(٣)</sup>: قال أبو يوسفَ: تعديلُ أركانِ الصَّلَاةِ - وهو الطَّمَأِينَةُ فِي الرُّكُوعِ والسُّجُودِ، وكذا إتمامُ القيامِ بينهما، وإتمامُ القُعودِ بين السَّجْدَتَيْنِ - فرضٌ، تبطلُ الصَّلَاةُ بتركه، وبه قال الشَّافِعِيُّ.

وعبارةُ صدرِ الشَّرِيعَةِ<sup>(٤)</sup> حيث قال في شرح قولِ تاجِ الشَّرِيعَةِ<sup>(٥)</sup> عند عدِّ واجباتِ الصَّلَاةِ: وتعديلُ الأركانِ، خلافًا لأبي يوسفَ والشَّافِعِيِّ؛ فإنَّه فرضٌ

(١) رواه الترمذي (٤١٣).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٨٥٩)، لكن من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) لمظفر الدين ابن الساعاتي المتوفى سنة (٦٩٤هـ).

(٤) صدر الشريعة: عبيد الله بن مسعود المحبوبي المتوفى سنة (٧٤٧هـ).

(٥) وهو جد صدر الشريعة المذكور.

عندهما، وهو الاطمئنان في الرُّكُوع، وكذا في السُّجُودِ، وقُدِّرَ بمقدارِ تسيبحةٍ، وكذا الاطمئنان بين الرُّكُوعِ والسُّجُودِ، وبين السَّجْدَتَيْنِ.

وقوله: «قُدِّرَ بمقدارِ تسيبحةٍ»: تقديرُ أدناه؛ فقد صرَّحَ به الزَّيْلَعِيُّ حيث قال: وأدناه مقدارُ تسيبحةٍ<sup>(١)</sup>.

ثم اعلم: أنَّ التَّعْدِيلَ سُنَّةٌ عَلَى تَخْرِيجِ الْجُرْجَانِيِّ، ووَاجِبٌ عَلَى تَخْرِيجِ الْكَرْحِيِّ، كَذَا فِي «الهِدَايَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وفي «التَّاتَارْخَانِيَّةِ»: وفي «صلاة الأثر» عن هشامٍ عن مُحَمَّدٍ مَسْأَلَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَ مُحَمَّدٍ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ<sup>(٣)</sup>.

وقال المحقق ابنُ الهمام: سئل مُحَمَّدٌ عن تركِ الاعتدالِ في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ، فقال: إنِّي أخافُ أن لا تجوزَ صلاتُهُ<sup>(٤)</sup>.

وكذا في «الخلاصة»، وكذا رُوِيَ عن أبي حنيفة<sup>(٥)</sup> ذَكَرَهُ فِي «شرح المنية»<sup>(٦)</sup>. وفي «الظَّهْرِيَّةِ»: قال القاضي الإمامُ صدرُ الإسلامِ أبو اليُسْرِ: إنَّ مَنْ تَرَكَ الاعتدالَ في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ، يلزمه الإعادةُ، وإذا أعادَ يكونُ الفرضُ الثاني - أي: لكمالِه - دُونَ الأوَّلِ؛ أي: لنقصانِه.

وذكرَ الشَّيْخُ الإمامُ شمسُ الأئمَّةِ السَّرْحَسِيُّ: أَنَّهُ يَلْزَمُ الإعادةُ، ولم

(١) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١/١٠٦).

(٢) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/٥١).

(٣) انظر: «الفتاوى التتارخانية» لفريد الدين الدهلوي الهندي (٢/١٢٤).

(٤) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/٣٠١).

(٥) في «أ»: «يوسف»، وكتب فوقها: «حنيفة»، وهو الصواب، فتعديل الأركان فرض عند أبي يوسف رحمه الله تعالى.

(٦) انظر: «شرح المنية - حلبي كبير» لإبراهيم الحلبي (ص ٢٩٤).

يتعرّض أن الفرض هو الثاني أو الأوّل؛ بناءً على القول المعوّل المنقول عن بعض السلف: أن أمره إلى الله سبحانه.

وفي «شرح المنية» للحلبي عن السرخسي: من ترك الاعتدال، يلزمه الاعتدال؛ أي: يلزمه أن يعيد الصلاة بالاعتدال.

ومن المشايخ من قال: يلزمه [أن يعيد]، ويكون الفرض هو الثاني؛ يعني: إعادة الصلاة بالاعتدال، والمختار هو الأوّل؛ يعني: الصلاة بغير الاعتدال، والثاني جبرٌ للخلل الواقع فيه بترك الواجب، وكذلك<sup>(١)</sup> كل صلاة أدّيت مع الكراهة التحريمية يجب إعادتها، والفرض هو الأوّل؛ أي: مع كراهتها، والثاني جابرٌ. قاله ابن الهمام في «شرح الهداية»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الهمام رحمه الله: ولا إشكال في وجوب الإعادة؛ إذ هو الحكم في كل صلاة أدّيت مع كراهة التحريم، وتكون جابراً للأولى؛ لأنّ الفرض لا يتكرّر، وجعله الثاني يقتضي عدم سقوطه بالأوّل، وهو لازم ترك الركن لا الواجب، إلا أن يقال: إن ذلك امتنان من الله تعالى؛ إذ يحسب الكامل وإن تأخّر عن الفرض، لما علم سبحانه أنه سيوقّع له. انتهى<sup>(٣)</sup>.

والظاهر من عبارة الإعادة في كلام السادة: أنه ينوي الصلاة الثانية بالفرض، لا النفل؛ كما قاله بعض علمائنا؛ لأنه لا يصدق عليه الإعادة حيثئذ، وكذا لا يتصور عنده القول بأنّ الفرض هو الثاني دون الأوّل، فتأمل.

(١) في «س» و«ق» وهامش «أ»: «وكذا»، وأشار في هامش «أ» إلى أنها نسخة.

(٢) انظر: «شرح المنية - حلبي كبير» لإبراهيم الحلبي (ص ٢٩٤)، و«فتح القدير» لابن الهمام (١/٣٠١).

(٣) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/٣٠١).

نَعَمْ؛ إِذَا صَلَّى مُنْفَرِدًا، ثُمَّ لَحِقَ جَمَاعَةً، فَيَقْتَدِي مُتَنَفِّلاً، كَمَا فِي مَتْنِ «النُّقَايَةِ»<sup>(١)</sup>، قَالَ الْبِرْجَنْدِيُّ<sup>(٢)</sup>: قَوْلُهُ: مُتَنَفِّلاً، احْتِرَازٌ عَنْ أَحَدِ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ أَنَّ الْفَرَضَ أَحَدُهُمَا لَا بَعِيْنَهُ. انْتَهَى.

ومفهوئمه: أن الفرض عندنا هو الأوّل بلا خلافٍ، وإنّما الخلافُ في المُعَادِ، ولهذا ينوي الشافعيُّ في هذه الصُّورة إعادةً أيضاً، ونحنُ ننوي النَّقْلَ؛ لِأَنَّ الْإِعَادَةَ مَكْرُوْهَةٌ، إِلَّا إِذَا وَجِبَتْ الْإِعَادَةُ، وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

ثم اعلم: أنّه لا يجوزُ الإعادةُ الواجبةُ في الأوقاتِ المكروهة؛ لِمَا صرَّحوا: أَنَّ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ أَوْ الْعَصْرَ مُنْفَرِدًا، لَا يَصَلِّي جَمَاعَةً إِذَا أَدْرَكَ الْإِمَامَ، ثُمَّ تَكَرَّرَ الْجَمَاعَةَ مَكْرُوْهَةٌ عِنْدَنَا وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ فِي الْأَصْحَحِّ، خِلَافًا لِأَحْمَدَ.

وما فعله بعضُ النَّاسِ مِنَ الْاِقْتِدَاءِ بِالشَّافِعِيِّ فِي الصُّبْحِ أَوَّلًا، ثُمَّ إِعَادَتِهِ مَعَ الْحَنْفِيِّ، مَعْلَلًا بِأَنَّ صَلَاةَ الشَّافِعِيِّ أَوَّلَ صَلَاةٍ أُقِيمَتْ، فَصَلَّى مَعَهُ وَنَعِيْدَهَا؛ لِأَنَّهُ وَقَعَتْ مَكْرُوْهَةٌ، فَعَجِيبٌ وَغَرِيبٌ؛ لِأَنَّ الشُّرُوعَ فِي الصَّلَاةِ مَعَ اِحْتِمَالِ الْفَسَادِ وَتَحَقُّقِ الْكِرَاهَةِ قَبِيْحٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْرِيزِ الْعَمَلِ عَلَى الْبُطْلَانِ أَوْ النُّقْصَانِ، فَتَعَيَّنَ الْاِحْتِرَازُ عَنْهُ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْأَعْيَانِ.

ثم اعلم: أن هاهنا ستّة أشياء:

أحدها: الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، وَلَا خِلَافَ وَلَا شَبْهَةَ فِي رُكْنَيْهِمَا.

وثانيهما: تعديلهما؛ أي: تسكينُ الجوارحِ حتّى يطمئنَّ الفاعلُ فيهما، وقد

(١) انظر: «النقاية» مع شرحه: «فتح باب العناية» للقراري (١/٤٢٤).

(٢) عبد العلي بن محمد بن حسين البرجندي، فقيه حنفي فلكي، له «شرح النقاية مختصر الوقاية»، بدأ به قاسم بن قطلوبغا، وتوفي سنة (٨٧٩) قبل إتمامه، فأكماله البرجندي في القسطنطينية سنة (٩٣٢ هـ)، توفي بعد سنة (٩٣٥ هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (٤/٣٠).

ذُكر: أدناه تسيبحة، وهو ركنٌ عند جمهور المُجتهدين، وواجبٌ عند المُحققين، وسُنَّةٌ مؤكَّدةٌ في قولِ بعضِ المتأخرين.

وثالثها: الانتقالُ منهما، وهو ركنٌ أيضاً وإن كان مقصوداً لغيره؛ إذ لا يتحقق ما بعدهما من الأركان إلا به.

ورابعها: رفعُ الرأسِ منهما، ففي «التآثر خانيّة»: اختلفت الروايات عن أبي حنيفة؛ ففي بعضها: أن رفعَ الرأسِ من الرُّكوعِ والسُّجودِ فرضٌ، فأما عوده إلى القيامِ عند رفعِ الرأسِ من الرُّكوعِ، والجلسةُ بين السَّجْدَتَيْنِ، ليسا بفرضٍ، وهو قولُ محمَّدٍ<sup>(١)</sup>.

ثم تكلموا في مقدارِ الرَّفْعِ من السُّجودِ، والأصحَّ أنه إذا كان إلى السُّجودِ أقربَ، لا يجوزُ؛ لأنَّه يُعدُّ ساجداً، وإن كان إلى الجلوسِ أقربَ، جاز؛ لأنَّه يُعدُّ جالسا، فتتحقَّقُ السَّجْدَةُ الثَّانِيَةُ، كذا في «الهداية»<sup>(٢)</sup>.

وأما الرُّكُوعُ، فالانتقالُ منه إلى السُّجودِ ممكنٌ من غيرِ رفعِ أصلاً، فلا يُجعلُ رفعُ الرأسِ عنه ركناً، وفي «الحاوي»: إذا ركع المصلِّي فلم يرفع رأسه من الرُّكُوعِ حتى خرَّ ساجداً وهو ساهٍ، يُحكى عن عدَّةٍ من أصحابنا: أنه يجبُ عليه سجدة السَّهْوِ. وخامسها: القَوْمَةُ والجلسةُ.

وسادسها: الطُّمَأْنِينَةُ فيهما، قال الزَّيْلَعِيُّ: ثمَّ الجلسةُ والطُّمَأْنِينَةُ فيهما، والقَوْمَةُ والطُّمَأْنِينَةُ فيهما سُنَّةٌ عند أبي حنيفةٍ ومحمَّدٍ رحمهما اللهُ<sup>(٣)</sup>.

وفي «القنية»: وقد شدَّدَ القاضي الصِّدْرُ في «شرحِه» في تعديل الأركانِ

(١) انظر: «الفتاوى التتارخانية» (١٢٩/٢).

(٢) انظر: «الهداية» للمرغيناني (٥٢/١).

(٣) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١١٨/١).

جميعاً تشديداً بليغاً، فقال: وإكمال كل ركن واجب عند أبي حنيفة ومحمد، وعند أبي يوسف والشافعي فرض، فيمكث في الركوع والسجود والقومة والجلسة بينهما حتى يطمئن كل عضو منه، وهذا هو الواجب عند أبي حنيفة ومحمد، حتى لو ترك شيئاً منها ساهياً، يلزمه السهو، ولو تركها عمداً، يكره أشد الكراهية، ويلزمه أن يعيد الصلاة<sup>(١)</sup>.

وفي «شرح الطحاوي»: ولو ترك القومة، جازت صلاته، ولكن تكره أشد الكراهية.

وفي «الظهرية»: وعند أصحابنا: يائتم بترك قومة الركوع.

وقال الإمام ابن الهمام في شرح قول صاحب «الهداية»: «ثم القومة والجلسة سنة عندهما»: أي: باتفاق المشايخ، بخلاف الطمأنينة على ما سمعت من الخلاف، وعند أبي يوسف هذه فرائض؛ للمواظبة الواقعة بياناً، وأنت علمت حال الطمأنينة، فينبغي أن تكون القومة والجلسة واجبتين؛ للمواظبة، ولما روى أصحاب «السنن» الأربعة، والدارقطني، والبيهقي، من حديث أبي<sup>(٢)</sup> مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه قال: «لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>، ولعله كذلك عندهما، ويدل عليه إيجاب سجود السهو فيه؛ لما ذكر في «فتاوى قاضي خان» في فصل ما يوجب السهو<sup>(٤)</sup>: المصلي

(١) إذا أخفها، وتكون معتبرة في حق سقوط الترتيب ونحوه؛ كمن طاف جنباً يلزمه الإعادة. انظر: «القنية» للزاهدي (ص ٢٩).

(٢) في جميع النسخ: «ابن»، والصواب المثبت.

(٣) رواه أبو داود (٨٥٥)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي (١٠٢٧)، وابن ماجه (٨٧٠)، والبيهقي (٢٥٧٠)، والدارقطني (١٣١٦).

(٤) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/٥٩).

إذا ركع ولم يرفع رأسه من الركوع حتى خرَّ ساجداً ساهياً، يجوزُ صلاته في قول أبي حنيفة ومحمد، وعليه السهو، ويحمل قول أبي يوسف: «إنها فرائض» على الفرائض العملية، وهي الواجبة، فيرتفع الخلاف، ثم قال: وأنت علمت أن مقتضى الدليل في كل من الطمأنينة والقومة والجلسة الوجوب، ثم قال: واعتقادي أنه إذا لم يسوِّ صُلبه في الجلسة والقومة، فهو يأثم؛ لِمَا تقدّم، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وخلاصة الكلام، وزبدة المرام، في هذا المقام: أن مذهب الإمام أحمد، وكذا مذهب مالك على الرواية الصحيحة، كمذهب الشافعي وأبي يوسف في ركنية الأمور الستة السابقة وفرضيتها، فلا خلاف في الركوع والسجود أنهما ركنان وفرضان، وإنما الخلاف في الأربعة الباقية؛ فعن أبي حنيفة ومحمد ثلاث روايات: أصحها الوجوب، ودونها السنية، وأضعفها احتمال الركنية.

ثم أعلم: أن أكثر الناس تركوا القومة والجلسة، فضلاً عن الطمأنينة؛ فإنها صارت كالشريعة المنسوخة، حتى يُسمي العامة فاعلها: من أرباب الرياء والسمعة، ولو ترك سنةً مختلفاً فيها؛ كوضع اليد، لبأدروا فيه إلى الطعن بالرِّفص والبدعة، مع أن في ترك التعديل آفات كثيرة في الدنيا قبل العقوبة في العقبى:

منها: إیراث الفقر؛ فإن تعديل أركان الصلاة، وتعظيمها، من أقوى الأسباب الجالبة لرزق الحلال، وتركه من الأمور السالبة له على وجه الكمال؛ كما ذكره في تعليم المتعلم.

ومنها: إیراث البغض لمن يرى من العلماء والفضلاء؛ لا سيما من المشايخ ومن يدعي أنه من الصُّلحاء، وسقوط حرمة عندهم؛ حيث لا يبقى له اعتمادٌ على أقوالهم وأفعالهم.

(١) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/٣٠٢).



فقد حُكي أن أبا يزيد البسطامي قدس الله سره السامي، سمع أن شخصاً يدعي أنه من الأولياء والعلماء الأصفياء، فقصدته ليستفيد من نوره في مقام حضوره، فرآه من بعيداً بعيداً عن مراتب القربة؛ لأنه بزق إلى جهة القبلة، فرجع، وقال: هذا غير مأمون على هذا الأدب، فيبعد أن يكون من أرباب قرب الرب.

ومنها: إهانة نفسه، وإضاعه حق غيره، بسقوط شهادته؛ فإن من اعتاد ترك القومة أو الجلسة أو الطمأنينة في أحدهما، صار مصراً على المعصية، فلا تقبل له الشهادة.

ومنها: إيقاع الناس في المعصية؛ فإنه يجب الإنكار على كل قادر يرى منكراً، فإذا لم ينكر، صار سبباً لمعصية الغير.

ومنها: إظهار المعصية للناس في كل يوم وليلة مرات كثيرة، وهو أبعد من المغفرة؛ لأنها معصية، وإظهارها معصية أخرى، بخلاف المعصية المخفية؛ فإنها للمغفرة أخرى، فقد جاء في حديث قدسي: أن الله تعالى يقول لبعض عباده عند عرض ذنوبه: «سترتها عليك في الدنيا، وكذلك أسترها عليك»<sup>(١)</sup>، وإليه الإشارة بقوله سبحانه: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾ الآية [فصلت: ٢٢].

ومنها: وجوب الإعادة، أو فرضيتها على خلاف تقدم، فإذا لم يعدها، تعددت المعصية، وكثرت المصيبة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤].

ثم اعلم: أن من صلى النوافل وترك تعديل الأركان بها، يكون عاصياً مستحقاً للعقاب في العقبي، ويجب عليه قضاؤها في الدنيا، فلو لم يقض، يكون معصية أخرى مثل الأولى، ولو سلمنا أنها سنة مؤكدة، كان مستحقاً للعقاب وحزمان

(١) رواه البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الشَّفَاعَةُ وَفَقْدَانِ الثَّوَابِ، وَلَوْ لَمْ يُصَلِّ النَّوَافِلَ، تَخَلَّصَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَتَرَكَ أَفْعَالَهُ خَيْرٌ مِنْ أَعْمَالِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِي يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَدَأَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧].

ومنها: ضررُ اقتداءِ العالمِ به على ظنِّ أنَّه العالمُ بحُكْمِهِ، فَلَوْلَا أَنَّهُ جَازَ تَرْكُهُ، لَمَا أَصْرَّ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فَيَكُونُ ضَالًّا مُضِلًّا، وَكَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ كَامِلًا مَكْمَلًا؛ فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ، عَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: أَنَّ الْعَجَلَةَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَالتُّؤَدَةَ مِنَ الرَّحْمَنِ، وَبَيَانُهُ فِي هَذَا الشَّانِ: أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ الاسْتِعْجَالِ مَسَابِقَتُهُ لِلْإِمَامِ فِي الْأَفْعَالِ، وَهِيَ حَرَامٌ بِالْإِجْمَاعِ؛ بَلْ مَبْطَلٌ لِلصَّلَاةِ عِنْدَ ابْنِ عَمْرٍ مِنَ السَّلَفِ، وَعِنْدَ زُفَرٍ مِنَ الْخَلْفِ، فَالْحَدَرُ الْحَدَرَ مِنَ التَّلْفِ.

ومنها: أَنَّهُ سَبَبٌ لِإِتْيَانِ الْأَذْكَارِ الْمَشْرُوعَةِ فِي الْإِنْتِقَالَاتِ بَعْدَ تَمَامِ الْإِنْتِقَالِ، وَهُوَ مَكْرُوهٌ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي «التَّاتَارُخَانِيَّةِ»<sup>(٢)</sup>؛ بَلْ قَالَ فِي «الْمُنِيَّةِ»: فِيهِ كَرَاهَتَانِ: تَرْكُهَا عَنْ مَوْضِعِهَا، وَإِتْيَانُهَا فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا<sup>(٣)</sup>. وَتَوْضِيحُهُ: أَنَّهُ مِثْلًا إِذَا تَرَكَ الْقَوْمَةَ أَوْ الطُّمَانِيَّةَ فِيهَا، يَقَعُ التَّسْمِيعُ أَوْ التَّحْمِيدُ أَوْ هُمَا مَعًا حِينَ الْإِنْخِفَاضِ؛ بَلْ قَدْ يَقَعُ التَّكْبِيرُ بَعْدَ السُّجُودِ، وَالسُّنَّةُ أَنْ يَقَعُ التَّسْمِيعُ حِينَ رَفْعِ الرَّأْسِ، وَالتَّحْمِيدُ حِينَ الطُّمَانِيَّةِ، وَالتَّكْبِيرُ حِينَ الْإِنْخِفَاضِ.

ومنها: أَنَّهُ بَاعَثُ لِلْحَنْ فِي الْأَذْكَارِ، وَهُوَ حَرَامٌ بِلَا خِلَافٍ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي «الْبِرَازِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>، وَبَيَانُهُ: أَنَّ الْإِسْرَاعَ يَوْجِبُ تَرْكَ الْحَرَكَةِ، أَوْ تَحْرِيكَ السُّكُونِ بِلَا مُهْلَةٍ؛

(١) رواه مسلم (١٠١٧).

(٢) انظر: «الفتاوى التتارخانية» (١/٢٠٧).

(٣) انظر: «شرح المنية» للحلبي (ص ٣٥٧).

(٤) انظر: «الفتاوى البرازية» (٣/٣٥٣).

بل قد تقتضي ترك الحرف؛ من غاية السرعة، وهو إن كان مُعَيَّرًا للمعنى، فمُبْطَلٌ، وإلا فمكروهٌ وفِعْلٌ مُضِلٌّ.

إذا عرفتَ هذا، فاعلمْ مُجْمَلًا، وقسْ عليه مُفَصَّلًا: أنَّكَ إذا اقتصرتَ في يومٍ وليلةٍ على الفرائضِ المكتوبةِ والواجبِ والسُّنَنِ المؤكَّدةِ، يكونُ عددُ ركعاتِكَ ثنتينِ وثلاثينَ ركعةً، وفي كلِّ ركعةٍ قَوْمَةٌ وجلسَةٌ، فلو تركتَ طمأنينةَ كلِّ منهما، يصيرُ أربعةً وستينَ معصيةً، ولو تركتَ نفسهما أيضاً، يبلغُ مئةً وثمانيةً وعشرينَ سيئةً، وإذا ضَمَّ إليه معصيةُ الإظهارِ، صارَ مئتينِ وستةً وخمسينَ، وإذا ضَمَّ إليه الهويُّ من الرُّكوعِ إلى السَّجدةِ الأولى، ومنها إلى الثانيةِ قبلَ الإمامِ في كلِّ ركعةٍ معَ إظهارِها، صارَ المجموعُ ثلاثَ مئةٍ وأربعةً وثمانينَ، وإذا ضَمَّ إليه عدمُ إعادةِ الواجبةِ، صارَ المجموعُ ثلاثَ مئةٍ وخمسةً وتسعينَ، وإذا تركَ القَوْمَةَ، صارَ في كلِّ ركعةٍ أربعَ مكروهاتٍ:

أولُّها: تركُ التَّسميعِ عن محلِّه؛ وهو رفعُ الرَّأسِ إلى القَوْمَةِ.

وثانيها: إتيانُه في غيرِ موضِعِه؛ وهو الهويُّ إلى السَّجدةِ.

وثالثُها: تركُ التَّحميدِ عن محلِّه؛ وهو طمأنينةُ القَوْمَةِ.

ورابعُها: إتيانُه في غيرِ موضِعِه؛ وهو الهويُّ إلى السَّجدةِ.

وإذا اشتغَلَ بالنوافلِ؛ كالتَّهجدِ، والضُّحى، ونحوِ ذلك، فتزدادُ الذُّنوبُ والمكروهاتُ هنالك، ولو تنزَّلنا إلى سُنَّةِ القَوْمَةِ والجلسَةِ والطمأنينةِ، صارَ تاركاً مثلاً كذا من السُّنَنِ المؤكَّدةِ في كلِّ يومٍ وليلةٍ.

فعلى العاقلِ أن يتداركَ أحوالَ بقيةِ عُمُرِه في تحصيلِ كمالِ علمِه وعمَلِه، ويصرفَ زيادةَ أوقاته من فرائضه وواجباته وسُنَنِ مؤكَّداته إلى قضاءِ صلواتِه في أيامِ حياتِه؛ لئلا يكونَ عاصياً حينَ مماتِه، نعوذُ بالله من ذلك، ونستعينُ به على المهالكِ.

## فصل

ومن المسائل المهمة، والفضائل الممتمة: معرفة وجوب المتابعة

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١].

ومن الأحاديث الشريفة: ما رواه البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ، فَاسْجُدُوا»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه أبو داود عنه أيضاً مرفوعاً: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَلَا تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلَا تَرَكَعُوا حَتَّى يَرَكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ - وفي رواية: ولك الحمد - وإذا سجد، فاسجدوا، ولا تسجدوا حتى يسجد»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما رواه مسلم، والنسائي، عن أنس رضي الله عنه، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما قضى الصلاة، أقبل علينا بوجهه فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْانْصِرَافِ»<sup>(٣)</sup>. قال النووي: فيه تحريم هذه الأمور وما في معناها، والمراد بالانصراف: السلام عنها<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما رواه مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ؛ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿وَلَا أَصَلِّينَ﴾»

(١) رواه البخاري (٧٢٢).

(٢) رواه أبو داود (٦٠٣).

(٣) رواه مسلم (٤٢٦) والنسائي (١٣٦٣).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥٠/٤).

فقولوا: آمين، وإذا ركع فأركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد»<sup>(١)</sup>.

زاد في رواية: «ولا ترفعوا قبله»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: وفيه وجوب متابعة المأموم لإمامه في التكبير والقيام والقعود والركوع والسجود، وأنه يفعلها بعد الإمام؛ لتكون صلاته على وجه الإتمام<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه مالك في «الموطأ»، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، قال: «الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام، فإنما ناصيته بيد شيطان»<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما رواه السنن إلا مالكاً، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أما يخشى، أو ألا يخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمارٍ ويجعل صورته صورة حمارٍ»<sup>(٥)</sup>.

قال الشيخ أكل الدين في «شرح المشارق»: ويقاس عليه المسابقة في الخفض إلى الركوع والسجود؛ بجامع المخالفة.

قال النووي: هذا كله بيان لغلط تحريم ذلك<sup>(٦)</sup>.

وقال الكرمانى: هذا وعيد شديد؛ وذلك أن المسخ عقوبة لا تشبه العقوبات، ف ضرب المثل؛ ليتقى هذا الصنيع، ويحذر كل الحذر، وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يرى [صلاة] لمن فعل ذلك، وأما أكثر العلماء، فإنهم لم

(١) رواه مسلم (٤١٥).

(٢) رواه مسلم (٤١٥).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣٢/٤).

(٤) «موطأ الإمام مالك» (٩٢/١).

(٥) رواه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧)، وأبو داود (٦٢٣)، والترمذي (٥٨٢)، والنسائي (٨٢٨).

(٦) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥١/٤).

يروا عليه إعادة الصلاة مع شدة الكراهة والتغليظ فيه، وقالوا: كان عليه أن يعود إلى الركوع والسجود حتى يرفع الإمام<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه الطبراني في «الأوسط»، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «أيا من أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما رواه الشيخان، عن البراء رضي الله عنه قال: «كنا نصلّي خلف النبي ﷺ، فإذا قال: سمع الله لمن حمده، لم يحن أحد منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الأرض»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه مسلم، عن عمرو بن حريث، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ الفجر، فسمعتة يقرأ: ﴿فَلَا أُقِيمُ بِالْحَنَسِ﴾<sup>(٤)</sup> [التكوير: ١٥-١٦]، فكان لا يحني رجل منا حتى يستقيم ساجداً<sup>(٥)</sup>.

ومن أقوال الفقهاء: ما في «التآرخانية»: لو رفع المقتدي رأسه من الركوع والسجود قبل الإمام، يجب عليه أن يعود<sup>(٥)</sup>؛ يعني: يركع ويسجد. وفي موضع آخر: إذا سجد قبل الإمام وأدركه الإمام فيها، جاز عند علمائنا الثلاثة، ولكن يكره للمقتدي أن يفعل ذلك، وقال زفر: لا يجوز<sup>(٦)</sup>. وفي «الكافي»<sup>(٧)</sup>: ركع مقتد، فلحقه إمامه، صحّ وكبره.

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٥/ ٧٤).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» للطبراني (٤٢٣٩).

(٣) رواه البخاري (٦٩٠)، ومسلم (٤٧٤).

(٤) رواه مسلم (٤٧٥).

(٥) انظر: «الفتاوى التآرخانية» (٢/ ١٧٢).

(٦) انظر: «الفتاوى التآرخانية» (٢/ ١٧٤).

(٧) «الكافي» في فروع الحنفية، للإمام أبي الفضل المروزي محمد بن محمد، الشهير بالحاكم الشهيد.

وقد عرفت فيما سبق أنَّ الصَّلَاةَ المكروهةَ يجبُ إعادتها<sup>(١)</sup>.  
وقد قال صاحبُ «الهداية»: وتُعَادُ؛ ليقعَ الأداءُ على غيرِ وجهٍ مكروهٍ،  
وهو الحكمُ في كلِّ صلاةٍ أُدِّيَتْ مع الكراهةِ<sup>(٢)</sup>.  
وقال ابنُ الهمام: وقد صرَّحَ بلفظِ الوجوبِ الشَّيخُ قوامُ الدِّينِ الكاكبيُّ في  
«شرح المنار»، ولفظُ الخبرِ المذكور<sup>(٣)</sup> يفيدُه أيضاً، على ما عُرِفَ<sup>(٤)</sup>.  
وفي «الكشف»: إعادةُ الطَّوافِ بالجنابةِ واجبةٌ؛ كوجوبِ إعادةِ الصَّلَاةِ  
التي أُدِّيَتْ مع الكراهةِ على وجهٍ غيرِ مكروهٍ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) في الوقت وبعده كما في «حاشية ابن عابدين» (٢/٦٤ - ٦٥).

(٢) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/٦٥).

(٣) في جميع النسخ: «المشهور»، وفي «فتح القدير»: «المذكور»، وهو الصواب. فالمراد بالخبر هو قول صاحب «الهداية»: «وتعاد»؛ فإنه إخبار.

(٤) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/٤١٦).

(٥) انظر: «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» لعبد العزيز البخاري (١/٨٣).

## فصل

### ومن المهمات: معرفة الاقتداء بالإمام حال الرُّكُوعِ

فإنه إن كَبَّرَ وسبقه الإمام إلى الرُّكُوعِ، وركع المقتدي بعده، ولحقه في السُّجُودِ، صحَّ اقتداؤه، وتلك الرُّكُوعَةُ محسوبةٌ.

وإن كَبَّرَ فرفع الإمام رأسه قبل أن يركع المقتدي، فالأقتداء صحيحٌ، والرُّكُوعَةُ غيرُ محسوبةٍ، لكنَّ هذا إذا كَبَّرَ وهو قائمٌ.

وأما لو كَبَّرَ مُنْحِنياً كما يفعله العامة والجهلة من جهة العَجَلَةِ، فلا تنعقدُ صلاتُهُ؛ إذ القيامُ شرطٌ في تكبيرِ التَّحْرِيمَةِ للقادرِ عليه، كيف وبعضهم يُكَبِّرُونَ حالَ الرُّكُوعِ؟! وحينئذٍ لا يكونُ محسوباً أبداً.

نعم؛ إن كَبَّرَ تكبيرةَ التَّحْرِيمَةِ قائماً، ثمَّ كَبَّرَ تكبيرةَ الرُّكُوعِ في الرُّكُوعِ أو تركها، صحَّتْ صلاتُهُ مع الكراهةِ.

والنُّقُولُ في هذه المسائلِ مشهورةٌ، وفي كتبِ المذهبِ مسطورةٌ، وإنما أردنا تنبيهَ الغافلينَ، ولو كانوا بزعمهم من العلماءِ العالمين أو المشايخِ الكاملين.

\*\*\*



## فصل

## ومن المهمات أيضاً: معرفة آداب السجود

فإنه لا بد في صحته من وجدان حجم الأرض عند وضع الجبهة، فلو سجد على حائل ولم يطمئن في السجود بحيث لم يجد حجمها، لا يصح صلاته اتفاقاً، وهذا يقع كثيراً، خصوصاً ممن يستعجل في صلاته ويضع منديلاً فوق سجادة ويحط رأسه من غير اتكاء واعتماد، فيقع في حرج عظيم، وذنب جسيم، حيث بطلت صلاته، وضاعت حياته.

وأما إذا سجد على كور عمامة، أو طرف ثوبه من كُمه أو ذيله، ولو وجد حجمها، فإنه تكرر صلاته، ويجب إعادته؛ لما تقدم، ولا تصح صلاته عند الإمام الشافعي وغيره، فالحذر كل الحذر.

فقد روى أبو داود، والنسائي، والترمذي: «أنه عليه السلام كان إذا سجد مكن أنفه وجبهته، ونحى يديه عن ضبعيه، ووضع كفه حذو منكبيه»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (٧٣٤)، والنسائي (١١٠١)، والترمذي (٢٧٠)، من حديث أبي حميد الساعدي

رضي الله عنه، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

## فصل

ومن المهمات: معرفة متابعة الإمام حتى في السلام؛ لما سبق [في] حديث  
في ضمن الكلام

ثمَّ فيه تفصيلٌ حسنٌ، وتقييدٌ مستحسنٌ، ذكره الإمام ابنُ الهمام؛ حيث قال: ولا  
يقومُ المسبوقُ قبلَ السلامِ بعدَ قدرِ التَّشهُدِ إلَّا في مواضع: إذا خاف؛ وهو ما يُبيحُ انقضاء  
تمامِ المدَّةِ لو انتظرَ سلامَ الإمامِ، أو خافَ المسبوقُ في الجُمُوعِ والعِيدِ والفجرِ، أو  
المعدورُ خروجَ الوقتِ، أو خافَ أن يتدرَّه الحدُّثُ، أو أن يمرَّ النَّاسُ بين يديه، ولو قامَ  
في غيرها بعدَ قدرِ التَّشهُدِ، صحَّ ويكره تحريمًا؛ لأنَّ المتابعةَ واجبةٌ بالنَّصِّ، قال عليه  
السَّلامُ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>. وهذه مخالفةٌ له في غير ذلك  
من الأحاديثِ المفيدةِ للوجوبِ.

ولو قامَ قبله، قال في «النَّوَاذِلِ»: إنَّ قرأَ بعد فراغِ الإمامِ من التَّشهُدِ ما  
يجوزُ به الصَّلَاةُ، جازًا، وإلَّا فلا.

هذا في المسبوقِ برُكعةٍ أو ركعتين، فإنَّ كان بثلاثٍ، فإنَّ وُجِدَ منه قيامٌ بعد  
تَشهُدِ الإمامِ، جازَ وإن لم يقرأ؛ لأنَّه سيقرأُ في الباقيتين، والقراءةُ فرضٌ في الرُّكعتين.  
ولو قامَ حيث يصحُّ، وفرَّغَ قبل سلامِ الإمامِ، وتابعه في السَّلامِ، قيل: تفسدُ،  
والفتوى على أن لا تفسدَ وإن كان اقتداؤه بعد المفارقةِ مفسدًا؛ لأنَّ هذا مفسدٌ بعد  
الفراغِ، فهو كتعمُّدِ الحدِّثِ في هذه الحالة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٢٢)، ومسلم في «صحيحه» (٤١٤) (٨٦).

(٢) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/٣٩٠).

## فصل

وَمِنَ الْمُهْمَاتِ: أَنْ لَا يُحْسِنَ ظَاهِرَهُ بِاصْلَاحِ طَاعَاتِهِ، وَيُخَبِّتَ بَاطِنَهُ بِمُرَاعَاةِ مُرَاءَاتِهِ، بَلْ يُخْلِصُ أَعْمَالَهُ بِتَحْسِينِ نِيَّاتِهِ، وَتَزْيِينِ طَوِيَّاتِهِ، كَمَا بَيَّنَّا فِي رِسَالَتِهِ عَلَى حِدَةٍ<sup>(١)</sup>.

وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]؛ قال القاضي: بأن يُرائيه، أو يطلب منه أجرًا<sup>(٢)</sup>.

وقال الزمخشري: المراد بالنهي عن الإشراف بالعبادة: أن لا يُرائي بعمله، وأن لا يبتغي به إلا وجه ربّه خالصاً لا يخلطُ به غيره<sup>(٣)</sup>.

وقد قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٦].

رُوي أن عمر رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> رأى بدويًا يصلي ويُسيء في صلاته، فحمل عليه بالدرّة، فقال: علّمني حتى لا أترك منه الدرّة. فأمره أن يصلي بتمام الأركان وتحصيل الاطمئنان وأنواع الإحسان، ثم قال له: أعدّ صلاتك وزد حياتك، فصلاها كما علّمها، فقال له: أهذه أحرى أو الأخرى؟ فقال: الأولى أولى؛ لأنها كانت لله، وهذه من خوف الدرّة، فتبسّم عمر رضي الله عنه وتعجّب منه.

وقد قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٤ - ١٦].

(١) هي رسالة «تطهير الطوية بتحسين النية»، وقد سبقت مطبوعة ضمن هذا المجموع.

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/٢٩٥).

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/٧٥٠ - ٧٥١).

(٤) في «أ»: «ابن عمر رضي الله عنهما»، والصواب المثبت.

قال صاحب «الكشاف»: لم يكن لهم ثواب؛ لأنهم لم يريدوا به ثواب الآخرة، وإنما أرادوا به الدنيا، وقد وفى إليهم ما أرادوا، ﴿وَبَطِلْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾؛ أي: كان عملهم في نفسه باطلاً؛ لأنه لم يعمل لوجه صحيح، والعمل الباطل لا ثواب له<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام الرّازي في «تفسيره الكبير»: اعلم: أن العقل يدل عليه قطعاً؛ وذلك لأن من أتى بالأعمال الصّالحة لأجل طلب الثناء، ولأجل الدنيا، فذلك لأجل أنه غلب على قلبه حب الدنيا ولم يحصل في قلبه حب الآخرة؛ إذ لو عرف حقيقة الآخرة وما فيها من السّعادات، لامتنع أن يأتي بالخيرات لأجل الدنيا، فثبت أن الآتي بأعمال البرّ لأجل الدنيا، لا بدّ وأن يكون عظيم الرّغبة في الدنيا عديم الطّلب للآخرة، وإذا كان كذلك، فإذا مات فاته جميع منافع الدنيا، ويبقى عاجزاً عن وجدانها، غير قادر على تحصيلها، ومن أحب شيئاً ثم حيل بينه وبين المطلوب، فإنه لا بدّ وأن يشتعل قلبه بالحسرات.

فثبت بهذا البرهان العقلي أن الآتي بعمل من الأعمال لطلب الأحوال الدنيويّة، فإنه يجد تلك المنفعة الدنيويّة اللّاتقة بذلك العمل، ثم إذا مات فإنه لا يحصل له منه إلا النّار، ويصير ذلك العمل في الدّار الآخرة مُحَبَطاً باطلاً عديم الأثر، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وتوضيحه: قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُوماً مَدْحُوراً﴾ (١٨) وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً﴾ [الإسراء: ١٨ - ١٩].

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/٢٨٤).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (١٧/٣٢٨).

قال القاضي: فائدة اللّام في (لها): اعتبار النّية، والإخلاص فيها<sup>(١)</sup>.  
وقال الزّمخشري: اشترط ثلاث شرائط في كون السّعي مشكوراً:  
إرادة الآخرة؛ بأن يعقد بها همّة، ويتجافى عن دار الغرور.  
والسّعي فيما كُلف من الفعل والتّرك.  
والإيمان الصّحيح الثّابت<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الليث: بيّن الله تعالى في هذه الآية أنّ من عمل لغير وجه الله تعالى، فلا ثواب له في الآخرة، وماواه جهنّم، ومن عمل لوجه الله تعالى، فعمله مقبول، وسعيه مشكور.

ثمّ الأحاديث في هذا الباب كثيرة شهيرة:

منها: ما رواه البزار، والبيهقي، عن الضّحّاك بن قيس، قال: قال رسول الله ﷺ:  
«إنّ الله تعالى يقول: أنا خير شريك؛ فمن أشرك معي شريكاً، فهو لشريكي، يا أيّها  
النّاس! أخلصوا أعمالكم؛ فإنّ الله تبارك وتعالى لا يقبل من الأعمال إلّا ما خلص  
له، ولا تقولوا: هذا لله وللرحم؛ فإنّها للرحم وليس لله منها شيء، ولا تقولوا: هذا لله  
ولو جوهمكم؛ فإنّها لو جوهمكم وليس لله فيها شيء»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه أبو داود، والنّسائي، بإسناد جيّد، عن أبي أمامة، قال: جاء  
رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت رجلاً غزاً يلتمس الأجر والذكر، ما له؟  
فقال رسول الله ﷺ: «لا شيء له»، فأعادها ثلاث مرّات، ويقول ﷺ: «لا شيء  
له»، ثمّ قال: «إنّ الله لا يقبل من العمل إلّا ما كان خالصاً وابتغى [به] وجهه»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/٢٥١).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/٦٥٦).

(٣) رواه البزار في «مسنده - كشف الأستار» (٣٥٦٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤١٨).

(٤) رواه النسائي (٣١٤٠)، ولم أقف عليه في «سنن أبي داود»، ولعل المصنف تابع المنذري في نسبه =

ومنها: ما رواه الطَّبْرَانِيُّ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، وَمَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى» (١).

ومنها: ما رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ تَزَيَّنَ بِعَمَلِ الْآخِرَةِ وَهُوَ لَا يُرِيدُهَا، لُعِنَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» (٢).

ومنها: ما رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، عَنِ الْجَارُودِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، طُمَسَ وَجْهُهُ، وَمُحَقَّ ذِكْرُهُ، وَأُثْبِتَ اسْمُهُ فِي النَّارِ» (٣).

ومنها: ما رواه ابْنُ مَاجَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ: «وَإِذَا فِي جَهَنَّمَ، تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَ مِائَةِ مَرَّةٍ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «أُعِدَّ لِلْقُرَّاءِ الْمُرَاتِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبْغَضَ الْقُرَّاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمْرَاءَ» (٤).

ومنها: ما رواه أَحْمَدُ، بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَالبَيْهَقِيُّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَبِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ، الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ»، قَالَ: وَمَا الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الرِّيَاءُ؛ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا جَزَى النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاوُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا، هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً؟» (٥).

= لأبي داود. انظر «الترغيب والترهيب» (٢٤ / ١)، ووقع في النسخ: «وابتغى وجهه لله سبحانه»، والصواب المثبت.

(١) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٦١٢).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٧٧٦)، وفيه: «إذا تزين الرجل لعمل الآخرة...».

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢١٢٨).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٥٦)، وانظر: «مصباح الزجاجه» للبوصيري (١ / ٣٧).

(٥) رواه الإمام أحمد (٢٣٦٣٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤١٢)، وعزاه لابن أبي الدنيا:

المنذري في «الترغيب والترهيب» (١ / ٣٤).

ومنها: ما رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في «صحيحه»، والبيهقي، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: أنا أغنى الشركاء عن الشرك؛ فمن عمل لي عملاً أشرك فيه غيري، فإنني منه بريء، وهو للذي أشرك»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه ابن جرير الطبري مرسلاً، عن القاسم بن مخيمرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يقبل الله عملاً فيه مثقال حبة خردل من رياء»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما رواه البيهقي، عن أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الالتقاء على العمل أشد من العمل؛ فإن الرجل ليعمل العمل، فيكتب له عمل صالح معمول به في السر يضاعف أجره سبعين ضعفاً، فلا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس ويعلنه، فيكتب علانية، ويمحى تضعف أجره كله، ثم لا يزال الشيطان به حتى يذكره للناس ثانياً، ويحب أن يذكر به ويحمد عليه، فيمحى من العلانية، ويكتب رياءً، فليتق الله امرؤ صان دينه، وإن الرياء شرك»<sup>(٣)</sup>.

وأما ما روي من أن جندب بن زهير قال لرسول الله ﷺ: إني لأعمل العمل لله تعالى، فإذا أطلع عليه سرني<sup>(٤)</sup>، ففي رواية قال عليه السلام: «لا يقبل ما شورك فيه»<sup>(٥)</sup>،

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٠٢)، وابن خزيمة (٩٣٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٣/٩) (٦٣٩٦).

(٢) عزاه للطبري: المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣٦/١).

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٥١).

(٤) قال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٣١٣/٢): غريب، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٣٠٧) عن ابن عباس فقال: قال: ابن عباس: نزلت هذه الآية ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الكهف: ١١٠] في جندب بن زهير: أنه قال لرسول الله ﷺ... إلى آخره.

(٥) رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٣٠٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعزاه السيوطي في

«الدر المنثور» (٢٥٥/٤) لأبي نعيم وابن منده.

وفي رواية أنه عليه السلام قال: «لَكَ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ، وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ»<sup>(١)</sup>: فذلك إذا قَصَدَ أَنْ يُقْتَدَى بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ومنها: ما أخرجه الترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لغيرِ اللَّهِ، فليتبوأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما أخرجه أبو داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَعَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؛ يعني: رِيحَهَا<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما رواه أحمد، والطبراني، عن أبي علي رجلٍ من بني كاهل، وقد وثقه ابن حبان<sup>(٤)</sup>، قال: خطبنا أبو موسى الأشعري فقال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشُّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزْنٍ وَقيسُ بْنُ الْمُضَارِبِ فَقَالَا: وَاللَّهِ لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قَلْتَ أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عَمْرَ مَأْذُونًا لَنَا أَوْ غيرَ مَأْذُونٍ؟ فَقَالَ: بَلْ أَخْرَجُ مِمَّا قَلْتَ؛ خَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشُّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ»، فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) بهذا اللفظ رواه الترمذي (٢٣٨٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله! الرجل يعمل العمل، فيسرّه فإذا اطلع عليه أعجبته ذلك؟ قال رسول الله ﷺ: «له أجران، أجر السِّرِّ وأجر العلانية».

(٢) رواه الترمذي (٢٦٥٥)، وقال: حديث حسن غريب.

(٣) رواه أبو داود (٣٦٦٤).

(٤) انظر: «الثقات» (٥/٥٦٢).

(٥) رواه الإمام أحمد (١٩٦٠٦)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٥٠٣).



ورواه أبو يعلى بنحوه، من حديث حذيفة، إلا أنه قال فيه: «يقول كل يوم ثلاث مرّات»<sup>(١)</sup>.

فاقتصرنا على الدعاء، الذي هو سبب الخلاص عن الرّياء، الذي هو في غاية من الخفاء؛ كدبيب النملة على الصخرة السوداء، في الليلة الظلماء.

وحاصل الكلام، ومجمل المرام، في هذا المقام: أن الخلق كلهم هلكتي إلا العالمون، والعالمون كلهم هلكتي إلا العاملون، والعالمون كلهم هلكتي إلا المخلصون، والمخلصون على خطرٍ عظيمٍ.

رزقنا الله العلم النافع، ووفّقنا للعمل الصالح، وجعلنا من المخلصين، ورُقينا إلى مرتبة المخلصين، وختم لنا بالحسنى، وبلغنا المقام الأسمى، ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].


﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفات: ١٨٠-١٨٢].

\*\*\*


(١) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٥٨).







المكتبة الأحمدية (أ)



المكتبة السليمانية (س)



مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)



مكتبة قونية (و)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله أهل الحمد والتمجيد، الذي خصَّ بالفقه مَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا مِنَ الْعَبِيدِ،  
وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمُسَدَّدِ بِالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ غَايَةَ التَّسَدِيدِ.  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ شَهَادَةً عَبْدٍ مُخْلِصٍ لَهُ بِالتَّوْحِيدِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا  
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْهَادِي إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاةً لَا تَفْنَى وَلَا  
تَبِيدُ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ ذَوِي الرَّأْيِ الرَّشِيدِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْفَقْهَ فِي الدِّينِ خَيْرٌ مَّا صُرِفَتْ لَهُ أَوْقَاتُ الْعَارِفِينَ، وَأَنْفُسُ مَا بُذِلَتْ فِي  
تَحْصِيلِهِ أَنْفَاسُ الطَّالِبِينَ، لَا سِيَّمَا الْفِقْهَ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ عِمَادُ الدِّينِ.

وَالْعُمْرُ عَنْ تَحْصِيلِ كُلِّ عِلْمٍ      يَقْضُرُ فَابَدًا مِنْهُ بِالْأَهَمِّ  
وَذَلِكَ الْفِقْهُ فَإِنَّ مِنْهُ      مَا لَا غِنَى فِي كُلِّ حَالٍ عَنْهُ

لِذَلِكَ فَإِنَّ السَّعِيدَ وَالْمَوْفِقَ مَنْ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ فَأَتَمَّهَا، وَأَقَامَ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا،  
وَعَرَفَ مَا يُفْسِدُهَا وَمَا يُكْرَهُ فِيهَا، فَإِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ.

هَذَا؛ وَإِنَّ مَسْأَلَةَ الْإِشَارَةِ فِي تَشْهَدِ الصَّلَاةِ، مَسْأَلَةٌ اضْطَرَبَتْ فِيهَا الْأَرَاءُ، فَمِنْهُمْ  
مَنْ نَفَاها أَصْلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَهَا، وَقَدْ طَرَقَ بِأَبْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ  
مِنْهُمْ الْعَلَامَةُ الْمَلَّا عَلِي الْقَارِي فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ اللَّطِيفَةِ الَّتِي وَقَفْنَا اللَّهُ لخدمَتِهَا،  
فَعَرَضَ فِيهَا الْأَدْلَةَ مَبْسُوطَةً عَلَى إِبْطَاتِ الْإِشَارَةِ، وَنَقَلَ فِيهَا أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَذْهَبِ  
بِأَحْسَنِ عِبَارَةٍ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْإِشَارَةَ هِيَ الْمَذْهَبُ الْمَنْصُورُ رِوَايَةً وَدِرَايَةً، فَأَحْسَنَ وَأَجَادَ.

واعلم - وفقك الله - أيها القارئ الكريم: أنه ليس للفقهاء الحنيفة - كما قال العلامة ابن عابدين - في هذه المسألة سوى قولين:

الأول - وهو المشهور في المذهب -: بسط الأصابع بدون إشارة.

الثاني: بسط الأصابع إلى حين الشهادة، فيعقد عندها، ويرفع السبابة عند النفي، ويضعها عند الإثبات، وهذا ما اعتمده المتأخرون؛ لثبوته عن النبي ﷺ بالأحاديث الصحيحة، ولصحة نقله عن أئمتنا الثلاثة، فلذا قال في «الفتح»: إن الأول خلاف الدراية والرواية، وأما ما عليه عامة الناس من الإشارة مع البسط بدون عقد، فلم يقل به أحد سوى الحصكفي تبعاً للشربلالي عن «البرهان» للعلامة إبراهيم الطرابلسي الكيداني، صاحب «الإسعاف» من أهل القرن العاشر.

وإذا عارض كلام جمهور الشارحين من المتقدمين والمتأخرين من ذكر القولين فقط، فالعمل على ما عليه جمهور العلماء لا جمهور العوام<sup>(١)</sup>.

وللعلامة ابن عابدين رسالة وافية في هذه المسألة سماها: «رفع التردد في عقد الأصابع عند التشهد»، وهي مطبوعة لمن أراد الرجوع إليها.

هذا؛ وقد وفقني الله عز وجل للوقوف على أربع نسخ خطية لرسالة القاري هذه، اعتمدت اثنتين منها، وهما نسخة قونية ورمزها «و»، ونسخة السلمانية ورمزها «س»، واستأنست بالأخرين وهما: نسخة الأحمدية ورمزها «أ»، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورمزها «ق».

والله أسأل أن يكتب لها القبول، إنه خير مأمول، وأكرم مسؤول، والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات.

## المحقق

\*\*\*

(١) «حاشية ابن عابدين» (١/ ٥٠٩) بتصريف يسير.

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِلتَّوْحِيدِ، وَأَشَارَ لَنَا إِلَى مَعْنَى التَّفْرِيدِ، وَالصَّلَاةِ  
وَالسَّلَامِ عَلَى مَنْ أَظْهَرَ الْعَجْزَ عَنِ الْقِيَامِ بِتَمَامِ التَّحْمِيدِ<sup>(١)</sup>، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
أَرْبَابِ الطَّرِيقِ السَّادِدِ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْمُلتَجِيءُ إِلَى كَرَمِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: إِنَّ هَذِهِ  
رِسَالَةٌ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى تَحْقِيقِ مَسْأَلَةٍ، وَهِيَ الْإِشَارَةُ بِالْمُسْبِّحَةِ فِي قِرَاءَةِ التَّشْهُدِ حَالَةَ  
الْقَعْدَةِ، وَبَيَانِ أَدْلَتِهَا، وَتَوْضِيحِ كَيْفِيَّتِهَا، وَنَقْلِ اخْتِلَافِ رِوَايَتِهَا، وَتَخْلِيصِ الْمُعْتَمَدِ فِي  
رِوَايَتِهَا وَدِرَايَتِهَا، رَاجِعًا أَنْ أَدْخَلَ<sup>(٢)</sup> فِي سِلْكِ زُمْرَةٍ مَنْ قَالَ ﷺ فِي حَقِّهِمْ: «مَنْ أَحْيَا  
سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>، وَسَمَّيْتُهَا بِـ:

(١) فِي «و»: «التوحيد». وَقَوْلُهُ: «التحميد» إِشَارَةٌ إِلَى مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صحيحه» (٤٨٦) (٢٢٢) عَنْ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ، فَالْتَمَسْتُهُ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ  
قَدَمَيْهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ  
مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ».

(٢) فِي «س»: «ندخل».

(٣) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٧٨)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ  
مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ثِقَةٌ، وَأَبُوهُ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ صَدُوقٌ، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا يَرْفَعُ  
الشَّيْءَ الَّذِي يُوقِفُهُ غَيْرَهُ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَارٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
زَيْدٍ، وَكَانَ رِفَاعًا، وَلَا نَعْرِفُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ أَنَسٍ رِوَايَةَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ. وَقَدْ رَوَى  
عَبَادُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْمَنْقَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ. =

### «تزيين العبارة لتحسين الإشارة»

أَمَّا أَدْلَتُهَا: فَمِنَ الْكِتَابِ إِجْمَالاً قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [الحشر: ٧] أَي: فِي إِطَاعَةٍ مِّنْ سِوَاهُ، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وَمِنَ السُّنَّةِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ:

مِنْهَا: ذَكَرَ صَاحِبُ «الْمَشْكَاةِ» عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ<sup>(١)</sup>.

وَفُسِّرَ الْعَقْدُ الْمَذْكُورُ: بِأَنْ يَعْقِدَ الْخِنْصَرَ وَالْبِنْصَرَ وَالْوُسْطَى، وَيُرْسِلَ الْإِبْهَامَ إِلَى أَصْلِ الْمُسَبِّحَةِ، وَهَذَا مُخْتَارٌ أُيِّمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَسَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى مُخْتَارِ مَذَهَبِنَا السَّادَةِ الْحَنْفِيَّةِ.

قَالَ صَاحِبُ «الْمَشْكَاةِ»: وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، يَدْعُو بِهَا - أَي: يُشِيرُ<sup>(٢)</sup> - وَيَدُّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتَيْهِ بِاسِطِّهَا عَلَيْهَا، رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>.

وَهَذَا مُخْتَارٌ بَعْضِ أَيْمَتِنَا؛ أَنَّهُ يُشِيرُ مِنْ غَيْرِ<sup>(٤)</sup> قَبْضِ الْأَصَابِعِ.

= وَذَاكِرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَلَمْ يَعْرِفْ لِسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ، عَنْ أَنَسِ هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا غَيْرِهِ، وَمَاتَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتَسْعِينَ، وَمَاتَ سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ بَعْدَهُ بِسِتِّينَ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٨٠)، وَانظُرْ: «مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ» لِلتَّبْرِيْزِيِّ (١/ ٢٥٨) (٩٠٦).

(٢) زَادَ فِي «س»: «إِلَيْهَا».

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥٨٠). وَانظُرْ: «مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ» لِلتَّبْرِيْزِيِّ (١/ ٢٨٥) (٩٠٧).

(٤) قَوْلُهُ: «غَيْرِ» لَيْسَ فِي «س».



قال<sup>(١)</sup>: وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو - أي: يقرأ التَّحِيَّاتِ - وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إصْبَعِهِ الْوُسْطَى، وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ - أي: يُدْخِلُ رُكْبَتَهُ فِي رَاحَةِ كَفِّهِ الْيُسْرَى، حَتَّى صَارَتْ رُكْبَتُهُ كَاللُّقْمَةِ فِي كَفِّهِ، وَهَذَا اخْتِيَارُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ - رواه مُسْلِمٌ أَيْضاً<sup>(٢)</sup>.

وعن وائل بن حُجْرٍ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَحَدَّ مِرْفَقَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، يَعْنِي: جَعَلَهُ مُنْفَرِداً عَنِ فَخِذِهِ - وَقَبَضَ ثِنْتَيْنِ - أي: مِنَ الْأَصَابِعِ، وَهِيَ الْخَنَصِرُ وَالْبِنْصِرُ - وَحَلَّقَ حَلْقَةً - أي: أَخَذَ إِبْهَامَهُ بِإصْبَعِهِ الْوُسْطَى كَالْحَلْقَةِ - ثُمَّ رَفَعَ إصْبَعَهُ - أي: الْمُسَبَّحَةَ - وَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا - أي: يُشِيرُ بِهَا إِشَارَةً وَاحِدَةً عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَقَتَ الشَّهَادَةِ، وَإِشَارَاتٍ مُتَعَدِّدَةً عِنْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ أَوَّلِ التَّحِيَّاتِ إِلَى آخِرِهِ<sup>(٣)</sup> - . رواه أَبُو دَاوُدَ وَالِدَّارِمِيُّ وَكَذَا النَّسَائِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وهذا الحديث مأخوذٌ جُمهورٌ عُلَمائنا فيما اختاروه من الجمع بين القبض والإشارة، وقالوا: يرفعُ المُسَبَّحَةَ عند قول «لا إله»، ويضعُها عند قول: «إلا الله»؛ لِمُنَاسِبَةِ الرَّفْعِ لِلنَّفْيِ، وَمُلَاءَمَةِ الْوَضْعِ لِلإِثْبَاتِ، حَتَّى يُطَابِقَ الْقَوْلُ الْفِعْلَ فِي التَّوْحِيدِ وَالتَّفْرِيدِ.

(١) أي: صاحبُ «المشكاة».

(٢) رواه مسلم (٥٧٩)، وانظر: «مشكاة المصابيح» للتبريزي (١/ ٢٨٥) (٩٠٨).

(٣) وتحريكها عند المالكية يكون يميناً وشمالاً، لا لأعلى ولأسفل كما قال بعضهم. ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير» (١/ ٢٥٠ - ٢٥١).

(٤) رواه أبو داود (٧٢٦)، والدارمي (١٣٩٧)، والنسائي (١٢٦٥). وانظر: «مشكاة المصابيح» (١/

وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يُشيرُ بإصبعه إذا دعا ولا يُحرِّكها. رواه أبو داود والنسائي<sup>(١)</sup>، وقال النووي: إسناده صحيح<sup>(٢)</sup>.

وهذا يدلُّ على أنه لا يُحرِّك الإصبع إذا رفعها للإشارة إلا مرةً، وعليه جمهور العلماء، ومنهم الإمام الأعظم، خلافاً للإمام مالك رضي الله عنهما على ما سبق.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن رجلاً كان يدعو بإصبعيه، فقال رسول الله ﷺ: «أَحَدٌ أَحَدٌ» - بكسر الحاء المُشدَّدة، أمرٌ كرَّرَ للتأكيد بالوَحدة من التوحيد دائماً؛ أي: أشْرَ بإصبعٍ واحدةٍ؛ لأنَّ الذي تدعوه واحدٌ، وأصله: «وَحَدٌ»، قَلِبَتِ الواوُ همزةً - رواه الترمذي والنسائي والبيهقي<sup>(٣)</sup>.

وعن نافع قال: كان عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - إذا جلس في الصلاة وَضَعَ يديه على رُكبتيه، وأشار بإصبعه، وأتبعها بصره، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «لَهِيَ<sup>(٤)</sup> أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ»، رواه أحمد<sup>(٥)</sup>.

ومعنى الحديث: أن الإشارة بالمُسبَّحة أصعبُ على الشيطان من استعمال الحديد من السلاح في الجهاد، فكأنه بالإشارة إلى التوحيد يقطعُ طَمَعَ الشيطان من إضلاله ووقوعه في الشرك.

فهذا ما ذكره صاحب «المشكاة» من الأحاديث في هذا الباب، وقد أَوْضَحْتُ

(١) رواه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي (١٢٧٠).

(٢) انظر: «المجموع شرح المذهب» للنووي (٤٥٤ / ٣).

(٣) رواه الترمذي (٣٥٥٧)، والنسائي (١٢٧٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣١٦). قال الترمذي:

حديث حسن غريب.

(٤) في «و»: «هي».

(٥) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٦٠٠٠).

مَعَانِيهَا وَمَبَانِيهَا فِي الْكِتَابِ الْمُسَمَّى بِـ «الْمِرْقَاةِ لِلْمَشْكَاةِ» فِي شَرْحِي عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

وقد جاء الحديث بطُرُقٍ كثيرةٍ، منها:

عن ابنِ عَمَرَ رضيَ اللهُ عنهما: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى. رواه مُسْلِمٌ، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ»، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْبَاجِيُّ: رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَزَادَ فِيهِ: وَقَالَ: «هِيَ مَذَبَّةُ الشَّيْطَانِ، لَا يَسْهُو أَحَدُكُمْ مَا دَامَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الْبَاجِيُّ: فِيهِ أَنْ مَعْنَى الْإِشَارَةِ دَفْعُ السَّهْوِ وَقَمْعُ الشَّيْطَانِ الَّذِي يُوسِسُ<sup>(٤)</sup>. وَقِيلَ: إِنَّ الْإِشَارَةَ مَعْنَاهَا التَّوْحِيدُ، ذَكَرَهُ الشُّيُوطِيُّ.

أَقُولُ: لَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُمَا، بَلِ الْجَمْعُ الْحَقِيقِيُّ أَنْ كَوْنَ مَعْنَاهَا التَّوْحِيدَ هُوَ السَّبَبُ لِقَمْعِ الشَّيْطَانِ عَنِ الْوَسْوَسَةِ، وَإِيقَاعِ الْمُؤْمِنِ فِي السَّهْوِ وَالغَفْلَةِ.

وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أَيضاً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، فَدَعَا بِهَا، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بِأَسْطِهَا عَلَيْهَا. رواه مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للمؤلف (٢/ ٧٣٤-٧٣٦).

(٢) رواه مسلم (٥٨٠)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٨٨) (٤٨)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي (١٢٦٧).

(٣) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٣/ ١٩٦)، و«المنتقى» للباقي (١/ ١٦٥). وفيهما «مدية» بدل «مذبة».

وهذه الزيادة رواها أيضاً أبو يعلى الموصلي في «مسنده» (٥٧٦٧)، والحميدي في «مسنده» (٦٦٣).

(٤) انظر: «المنتقى» للباقي (١/ ١٦٥).

(٥) رواه مسلم (٥٨٠)، والترمذي (٢٩٤)، والنسائي (١٢٦٩).

وللنَّسَائِيِّ عَنْهُ أَيْضاً: قُلْتُ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ؟ قَالَ: هَكَذَا، وَنَصَبَ الْيُمْنَى وَأَضْجَعَ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ.

وَفِي أُخْرَى لَهُ نَحْوُهُ: قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِالتِّي تَلِي الْإِبْهَامَ إِلَى الْقِبْلَةِ، وَرَمَى بِبَصْرِهِ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ (١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ (٢).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الشُّتَيْنِ أَوْ فِي الْأَرْبَعِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ ثُمَّ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ (٣).

وَعَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ ذِرَاعِيَهُ عَلَى فَخِذِيهِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ يَدْعُو. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (٤).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ: وَحَلَّقَ حَلْقَةً (٥).

وَفِي رِوَايَةٍ: حَلَّقَ الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ (٦).

وَعَنْهُ أَيْضاً: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى

(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (١٢٦٦).

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٨٨)، وَالنَّسَائِيُّ (١٢٧٥).

(٣) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (١١٦١).

(٤) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (١٢٦٤).

(٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٢٦)، وَالنَّسَائِيُّ (٨٨٩).

(٦) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ (١٢٦٥).

على فَخِذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَشَارَ بِسَبَابَتِهِ، وَوَضَعَ الْإِبْهَامَ عَلَى الْوُسْطَى، وَحَلَّقَ بِهَا، وَقَبَضَ سَائِرَ أَصَابِعِهِ. رواه عبدُ الرَّزَّاقِ<sup>(١)</sup>.

وعنه أيضاً: وَضَعَ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى فَخِذِهِ الْأَيْمَنَ، وَعَقَدَ أَصَابِعَهُ، وَجَعَلَ حَلْقَةً بِالْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو بِالْأُخْرَى. رواه أبو يَعْلَى<sup>(٢)</sup>.  
وفي روايةٍ له: وَقَبَضَ ثِنْتَيْنِ، وَحَلَّقَ حَلْقَةً فِي الثَّلَاثَةِ<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا، وَفِيهِ: وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ. رواه أبو داود<sup>(٤)</sup>.

وعنه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، نَصَبَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَافْتَرَشَ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الْأُخْرَيَيْنِ أَفْضَى بِمَقْعَدَتِهِ الْأَرْضَ وَنَصَبَ الْيُمْنَى. رواه عبدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٥)</sup>.

وعن عاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، فَقَبَضَ أَصَابِعَهُ وَبَسَطَ السَّبَابَةَ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ». رواه الترمذي<sup>(٦)</sup>.

(١) «مصنف عبد الرزاق» (٢٥٢٢).

(٢) هو في القسم غير المطبوع من مسند أبي يعلى، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٦٧٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ٣٤) (٨٠).

(٣) رواه أبو داود (٧٢٦) دون قوله: «في الثالثة».

(٤) رواه داود (٧٣٤).

(٥) «مصنف عبد الرزاق» (٣٠٤٦).

(٦) رواه الترمذي (٣٥٨٧)، وقال: حديث غريب من هذا الوجه.

وروى أبو يعلى نحوه، وقال: فيه بدل «بَسَطَ»: «يُشِيرُ بِالسَّبَابَةِ»<sup>(١)</sup>.  
وعن نُمَيْرِ الخُزَاعِيِّ رضيَ اللهُ عنه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ واضِعاً ذِرَاعَهُ  
اليُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ اليُمْنَى فِي الصَّلَاةِ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ<sup>(٢)</sup>.  
وعنه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ واضِعاً ذِرَاعَهُ اليُمْنَى رَافِعاً إصْبَعَهُ السَّبَابَةَ قَدْ  
حَنَاهَا شَيْئاً؛ أَي: أَمَالَهَا شَيْئاً يَسِيراً. رواه أبو داود والنسائي<sup>(٣)</sup>  
وعن حُفَافٍ<sup>(٤)</sup> الغِفَارِيُّ رضيَ اللهُ عنه قال: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي  
آخِرِ صَلَاتِهِ، يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ السَّبَابَةَ. رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ»، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ<sup>(٥)</sup>.  
وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ جُزْءاً  
مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ تَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَتَبْكِيرُ الإِفْطَارِ، وَإِشَارَةُ الرَّجُلِ  
بِإصْبَعِهِ فِي الصَّلَاةِ». رواه عبدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٦)</sup>.  
وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضيَ اللهُ عنه: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، اعْتَمَدَ عَلَى  
فَخْذِهِ اليُسْرَى، وَيَدُهُ اليُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ اليُمْنَى، وَيُشِيرُ بِإصْبَعِهِ إِذَا دَعَا. رواه الطَّبْرَانِيُّ  
فِي «الكَبِيرِ»<sup>(٧)</sup>.  
وعن بِشْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمَرَ رضيَ اللهُ عنهما يَقُولُ: إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ فِي

(١) ساقه ابن حجر في «المطالب العالية» (٤/ ١٩١) (٥٢٤).

(٢) هي رواية للنسائي ذكرها ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٥٥٩).

(٣) رواه أبو داود (٩٩١)، والنسائي (١٢٧٤).

(٤) في جميع النسخ: «خباب». والصواب المثبت، فهو حُفَافُ بْنُ إِيمَاءَ بْنِ رَحْصَةَ الغِفَارِيِّ. انظر:  
«الاستيعاب» لابن عبد البر (٢/ ٤٤٩).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤١٧٦). وانظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٢/ ١٤٠).

(٦) «مصنف عبد الرزاق» (٣٢٤٦).

(٧) «المعجم الكبير» للطبراني (٧٤/ ٢٠) (١٣٩).

الصَّلَاةَ لِبِدْعَةٍ، وَاللَّهِ مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ هَذَا؛ يَعْنِي بِإِصْبَعِهِ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ<sup>(١)</sup>.  
وَعَنْ ابْنِ التَّمِيمِيِّ<sup>(٢)</sup> قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ تَحْرِيكِ الرَّجْلِ  
إِصْبَعَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: ذَلِكَ الْإِخْلَاصُ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «تَحْرِيكُ الْإِصْبَعِ فِي الصَّلَاةِ مَذْعَرَةٌ  
لِلشَّيْطَانِ»؛ أَي: آلَةٌ تَخْوِيفٍ لِلشَّيْطَانِ. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وَفِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ»: كَانَ ﷺ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ  
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

وَفِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ»<sup>(٦)</sup> عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يُكْتَبُ فِي كُلِّ إِشَارَةٍ  
يُشِيرُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، بِكُلِّ إِصْبَعٍ حَسَنَةٌ. رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «تَارِيخِهِ».  
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ  
بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أقف عليه في المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة»، ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/ ٢٩٠) (١٤٠٦٥). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٣٧): رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه بشر بن حرب، ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، ووثقه أيوب وابن عدي.  
(٢) قوله: «عن ابن التميمي» كذا في جميع النسخ الخطية، وفي «مصنف عبد الرزاق»: «التميمي» بدون «ابن»، وفي «مسند الإمام أحمد» (٣١٥٢): «رجلاً من بني تميم»، وهو: أُرْبِدَةُ التَّمِيمِيِّ، ويقال: أُرْبِد.

انظر: «تقريب التهذيب» ترجمة رقم (٢٩٧).

(٣) «مصنف عبد الرزاق» (٣٢٤٤).

(٤) «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ١٨٩) (٢٧٨٨)، وقال: تفرد به محمد بن عمر الواقدي، وليس بالقوي، وروينا عن مجاهد أنه قال: «تحريك الرجل إصبعه في الجلوس في الصلاة مقمعة للشيطان».

(٥) «الجامع الصغير» للسيوطي (٩٠٨٨). ورواه الإمام أحمد (١٢٤٠٧)، وأبو داود (٩٤٣).

(٦) «الجامع الكبير» للسيوطي، القسم الرابع (١/ ١٠١١).

(٧) «مصنف عبد الرزاق» (٣٢٣٧).

وعن وائل بن حُجْرٍ رضي الله عنه: رَمَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حِينَ كَبَّرَ... إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَشَارَ بِسَبَابَتِهِ وَوَضَعَ الْإِبْهَامَ عَلَى الْوُسْطَى، وَحَلَّقَ بِهَا وَقَبَضَ سَائِرَ أَصَابِعِهِ. رواه عبدُ الرَّزَّاقِ (١).

وعنه أيضاً: فَلَمَّا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ فَرَشَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى الْأَرْضَ، وَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ أَصَابِعَهُ، وَجَعَلَ حَلْقَةً بِالْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو بِالْأُخْرَى. رواه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سُنَنِهِ».

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَدَ الْخِنْصَرَ وَالْبِنْصَرَ، ثُمَّ حَلَّقَ الْوُسْطَى وَالْإِبْهَامَ (٢).

فهذه أحاديث كثيرة بطرق متعددة شهيرة، فلا شك في صحة أصل الإشارة؛ لأن بعض أسانيدنا موجود في «صحيح مسلم».

وبالجملة فهو مذكور في الصحاح الست وغيرها؛ مما كاد أن يصير متواتراً، بل يصح أن يقال: إنه متواتر (٣) معنى.

فكيف يجوز لمؤمن بالله ورسوله أن يعدل عن العمل به؟ ويأتي بالتعليل في معرض النص الجليل، مع أن ذلك التعليل مدخول صدر من العليل، وهو ما قيل نقلاً عن بعض المانعين للإشارة بأن فيها زيادة رفع لا يحتاج إليها، فيكون الترك أولى؛ لأن مبنى الصلاة على الوقار والسكينة.

(١) «مصنف عبد الرزاق» (٢٥٢٢).

(٢) «السنن الكبرى» للبيهقي (٢ / ١٨٨) (٢٧٨٤)، و«سنن ابن ماجه» (٩١٢)، من حديث وائل بن حجر رضي الله عنه.

(٣) في «س»: «تواتر».



وهو مردودٌ بأنه لو كان التَّركُ أولى، كما فعله ﷺ، وهو على صفةِ الوَقارِ والسَّكينةِ في المقامِ الأعلى، ثم لا شكَّ أنَّ الإشارةَ إلى التَّفريدِ مع العبارةِ بالتَّوحيدِ نورٌ على نورٍ، وزيادةٌ على سُرورٍ، فهو مُحْتَاجٌ إليه، بل مدارُ الصَّلَاةِ والعبادةِ والطَّاعةِ عليه. وعلل بعضهم بأنَّ فيها موافقةَ فرقةِ الرَّافضةِ، فكان تركه أولى؛ تحقيقاً للمُخالفةِ. وهو أيضاً ظاهرُ البُطلانِ من وجوه:

أما أولاً: فلأنَّ عامَّتَهُم على ما نُشاهدُهُم في هذا الزَّمنِ لا يُشيرون أصلاً، وإنَّما يُشيرون بأيديهم عندَ السَّلَام، ويضربون على أفخاذِهِم تأسفاً على فواتِ الإسلامِ، فينقلِبُ التعليلُ عليهم حُجَّةً لنا.

وأما ثانياً: فلأنَّه على تقديرِ صحَّةِ النسبةِ إليهم؛ فلأنَّ كلَّ ما يفعلونه نحنُ مأمورون بمُخالفتِهِم حتَّى يشملَ أفعالَهُم المُوافقةَ للسنَّةِ، كالأكلِ باليمنى<sup>(١)</sup> ونحو ذلك، بل المُستحبُّ تركُ موافقتِهِم فيما ابتدَعوه وصارَ شعاراً لهم، كما هو مُقرَّرٌ في المذهبِ؛ كوضعِ الحَجَرِ فوقَ السَّجَّادةِ؛ فإنَّه وإن كانتِ السَّجدةُ على جنسِ الأرضِ أفضلَ باتِّفاقِ الأئمَّةِ مع جوازِها على البساطِ والفرو ونحوهما عندَ أهلِ السنَّةِ، لكنَّ وُضعَ نحوِ الحَجَرِ والمدَرِ بدعةً ابتدَعوها، وصارَ علامةً لمعشَرِهِم، فينبغي الاجتنابُ عن فعلِهِم لسببَيْنِ:

أحدهما: نفسُ موافقتِهِم في البدعةِ؛ كما وردَ في الحديثِ: «خالِفُوا اليَهُودَ والنَّصارى»<sup>(٢)</sup>.

وثانيهما: رَفَعُ التُّهْمَةِ، وقد وردَ: «اتَّقُوا مواضعَ التُّهْمِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في «س»: «باليمن».

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٦)، من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٣) قال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤ / ١٥٥٩): لم أجد له أصلاً، وقال ابن السبكي

(٦ / ٣٣٢): لم أجد له إسناداً.

ونظيره الوقوف للدعاء في المستجار؛ فإنه صار من ذلك الشعار، وكذا الخروج من مكة إلى يلملم للإحرام خارج الحرم، مع الاتفاق على جواز ما ذكر عند أرباب العلم وأصحاب الحكم، بخلاف ما إذا شاركونا في سنة مستمرة؛ كالخروج لإحرام العمرة إلى التنعيم والجعرانة.

والحاصل: أن مخالفة المبتدعة في الأمر المباح يستحسن؛ زجرًا لهم، ورُجوعاً إلى الصلاح، وأما الإشارة المذكورة الثابتة على نهج الصواب: فليست من هذا الباب.

ثم من أدلتها الإجماع؛ إذ لم يعلم من الصحابة ولا من علماء السلف خلاف في هذه المسألة، ولا في جواز هذه الإشارة، ولا في تصحيح هذه العبارة.

بل قال به إمامنا الأعظم وصاحبه، وكذا الإمام مالك والشافعي وأحمد، وسائر علماء الأمصار والأعصار، على ما ورد به صحاح الأخبار والآثار.

وقد نص عليه مشايخنا المتقدمون والمتأخرون، فلا اعتداد لما عليه المخالفون، ولا عبرة لما ترك هذه السنة الأكثرون من سكان ما وراء النهر وأهل خراسان والعراق والروم وبلاد الهند، ممن غلب عليهم التقليد، وفاتهم التحقيق والتأييد، من التعلق بالقول السديد.

هذا؛ وقد ذكر الإمام محمد في «موطئه»: أخبرنا مالك، أخبرنا مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، أنه قال: رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة، فلما انصرفت نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، فقلت: كيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

قال محمدٌ: وبصنيع رسول الله ﷺ نأخذُ، وهو قول أبي حنيفة رحِمه الله، انتهى<sup>(١)</sup>.

وهذا صريحٌ بأن الإشارة مذهبُ أبي حنيفة ومحمد رحِمهما الله، ومفهومُه أن أبا يوسفَ مُخالفٌ لما قامَ عنده من الدليل، وما ثبتَ لديه من التعليل، الله أعلمُ بصحَّتِهِ، وإن لم يكنْ لنا معرفةٌ بثبوته؛ لكنْ نقلَ الشُّمْنِي صاحبُ «شرحِ مُختصرِ الوِقايةِ» أنه ذكرَ أبو يوسفَ في «الأمالي» أنه يعقدُ الخنصرَ والبِنصرَ ويُحلقُ الوُسْطَى والإبهامَ ويُشيرُ بالسَّبَّابةِ، انتهى.

فَتَحَقَّقَ أَنَّ الإمامَ أبا يوسفَ أيضاً ذهبَ إلى الإشارةِ، فَيَتَحَصَّلُ أَنَّ المَذهَبَ الصَّحِيحَ المُخْتَارَ إثباتُ الإشارةِ، وَأَنَّ رِوَايَةَ تَرْكِهَا مَرْجُوحَةٌ مَتْرُوكَةٌ.

قال الإمامُ المُحَقِّقُ كمالُ الدِّينِ بنُ الهمامِ من أَجْلِ شُرَاحِ «الهداية»: في «صحيحِ مُسلمٍ» كانَ ﷺ إذا جَلَسَ في الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ اليمْنَى على فِخْذِهِ، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كَلِّهَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ التي تلي الإبهامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ اليمْنَى على فِخْذِهِ اليمْنَى<sup>(٢)</sup>.

ولا شكَّ أَنَّ وَضَعَ الكَفَّ مَعَ قَبْضِ الأَصَابِعِ لا يَتَحَقَّقُ حَقِيقَةً، فالمرادُ - واللهُ أعلمُ - وَضَعُ الكَفِّ، ثُمَّ قَبْضُ الأَصَابِعِ بعدَ ذلكَ عندَ الإشارةِ، وهو المَرُويُّ عن محمدٍ في كَيْفِيَّةِ الإشارةِ، حيثُ قالَ: يَقْبِضُ خِنْصِرَهُ وَبِنَصْرَهُ وَالتِّي تليها، وَيُحَلِّقُ الوُسْطَى والإبهامَ، وَيُقِيمُ المُسَبِّحَةَ.

وكذا عن أبي يوسفَ في «الأمالي»، وهذا فرعُ تصحيحِ الإشارةِ، وعن كثيرٍ من المشايخِ: لا يُشِيرُ أصلاً، وهو خلافُ الرِّوَايَةِ والدِّرَايَةِ.

فعن محمدٍ رحِمه الله: أن ما ذكره في كَيْفِيَّةِ الإشارةِ بما نقلناه قولُ أبي حنيفة،

(١) «موطأ الإمام مالك برواية الإمام محمد» (١٤٤).

(٢) رواه مسلم (٥٧٩)، من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه.

وَيُكْرَهُ أَنْ يُشِيرَ بِمُسَبِّحَتَيْهِ، وَعَنْ الْحُلَوَانِيِّ<sup>(١)</sup>: يُقِيمُ الْإِصْبَعَ عِنْدَ: «لَا إِلَهَ»، وَيَضَعُ عِنْدَ «إِلَّا اللَّهُ»؛ لِيَكُونَ الرَّفْعُ لِلنَّفْيِ، وَالْوَضْعُ لِلإِثْبَاتِ، انْتَهَى كَلَامُهُ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ السَّغْنَاقِيُّ<sup>(٣)</sup>: قَدْ نَصَّ مُحَمَّدٌ عَلَى هَذَا؛ يَعْنِي: الإِشَارَةَ بِالْمُسَبِّحَةِ فِي كِتَابِ «الْمَشِيخَةِ»، وَرَوَى فِيهِ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ نَصْنَعُ بِصَنِيعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَأْخُذُ بِفِعْلِهِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَوْلُنَا، ثُمَّ ذَكَرَ كَيْفِيَّةَ الإِشَارَةِ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْهَمَامِ<sup>(٤)</sup> عَنْ مُحَمَّدٍ، وَأَسْنَدَهَا<sup>(٥)</sup> إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الْهِنْدُوَانِيِّ<sup>(٦)</sup>.

وَفِي «الْحَايَةِ»: الإِشَارَةُ عِنْدَ قَوْلِهِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لَا خِلَافَ فِيهِ.

(١) إمام الحنفية في وقته ببخارى، عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح، المعروف بشمس الأئمة الحلواني؛ نسبة لبيع الحلوى، و صاحب «المبسوط»، حدث عن أبي عبد الله غنجار، وتفقه على جماعة، توفي سنة ثمان، أو تسع وأربعين وأربع مئة ب: «كش»، ودفن ببخارى. انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ١٨٩).

(٢) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (١/ ٣١٣).

(٣) هو الإمام الحسين بن علي بن الحجّاج بن علي الملقّب حُسام الدّين السّغناقي، تفقه على الإمام حافظ الدّين الكبير محمّد بن محمّد بن نصر البُخاريّ، وعلى الإمام فخر الدّين محمّد بن محمّد بن إلياس المايمرغي، وروى عنهما «الهداية»، من مؤلفاته: «النهاية في شرح الهداية»، و«الكافي شرح أصول الفقه للبزدوي»، وغيرهما. توفي سنة (٧١١هـ). انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (١/ ٢١٢-٢١٣).

(٤) زاد في «س»: «سابقاً».

(٥) زاد في «س»: «أيضاً».

(٦) هو الإمام أبو حنيفة الصغير، أبو جعفر محمد بن عبد الله، الهنذواني، البلخي، يروي عن محمّد بن عقيل، وغيره، وتفقه على أبي بكر بن محمّد بن أبي سعيد، وأخذ عنه جماعة، عاش اثنتين وستين سنة، وكان من الأعلام، توفي ببخارى، سنة اثنتين وستين وثلاث مئة. انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ٢٦٤-٢٦٥).

وفي «المُلْتَقَطِ»: عن أبي نَصْرٍ بنِ سلامٍ: ليس في الإشارةِ اختِلافُ العلماءِ<sup>(١)</sup>.  
 وفي «الزَّاهِدِيَّ»<sup>(٢)</sup>: اتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ عن أصحابنا الثلاثة جميعاً أنه سنةٌ، وكذا  
 عن المدَنِيِّينَ والكُوفِيِّينَ، وكَثُرَتْ به الأخبارُ والآثارُ، فكانَ العَمَلُ به أولى، وكذا نَقَلَ  
 السَّرُوجِيُّ<sup>(٣)</sup> عن أصحابنا، وكانهم ما اعتَبَرُوا خِلافَ مَنْ خالفَ، ولم يعتدُّوا بروايةِ  
 المُخالفِ؛ لمُخالفَتِهِ الآثارَ الصَّحِيحَةَ، والرَّوَايَاتِ الصَّريحَةَ.  
 وفي «مُختاراتِ النَّوَازِلِ» لصاحبِ «الهداية»: الإشارةُ عندَ قولِ «لا إلهَ إلا اللهُ»  
 حَسَنٌ.

وفي شرحِ «المجمع» لابنِ مَلِكٍ<sup>(٤)</sup>: قال صاحبُ «مُنِيَّةِ المُفْتِي»<sup>(٥)</sup>: رَفَعُ  
 السَّبَابَةَ اليُمْنَى في التَّشَهُدِ عندَ التَّهْلِيلِ مَكْرُوهٌ، لَكِنْ في «المُحِيطِ» أنه سُنَّةٌ

(١) انظر: «الملتقط في الفتاوى الحنفية» لأبي القاسم السمرقندي (ص ٣٠)، ونصه: «الإشارة عند قوله: أشهد أن لا إله إلا الله حسن».

(٢) يريد به «شرح مختصر القدوري» للإمام أبي الرجاء نجم الدين مختار بن محمود الزاهدي، صاحب «القنية» وغيرها من المؤلفات، توفي سنة (٦٥٨هـ). انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ٢٩٥).

(٣) هو الإمام قاضي القضاة شمس الدين أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي، تفقه على الصدر سليمان بن أبي العز، ولي القضاء بالديار المصرية، وصنف وأفتى، ووضع شرحاً على «الهداية» سماه «الغاية»، انتهى فيه إلى كتاب الأيمان، توفي في القاهرة، سنة عشر وسبع مئة، ودفن بجوار قبّة الإمام الشافعي رضي الله عنه، ومولده سنة سبع وثلاثين وست مئة. انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ١٠٧-١٠٨).

(٤) هو الإمام العالم الفاضل عز الدين عبد اللطيف بن ملك، الشهير بابن فرشته، كان فقيهاً أصولياً ماهراً في أكثر العلوم، من تصانيفه: «شرح مجمع البحرين»، و«شرح مشارق الأنوار»، و«شرح المنار»، و«شرح الوقاية»، وله غير ذلك، توفي رحمه الله تعالى سنة (٨٥٨هـ). انظر: «الطبقات السننية في تراجم الحنفية» للقرشي (٤/ ٣٨٣).

(٥) هو الإمام يوسف بن سعد، السجستاني، من فقهاء الحنفية، واشتهر بكتابه «منية المفتي»، توفي بعد سنة (٦٣٨هـ). وهو غير الكاشغري، فكتاب الكاشغري اسمه «منية المصلي». فتنبه.

يرفعها عند النفي، ويضعها عند الإثبات، وهو قول أبي حنيفة ومحمد، وكثرت به الأخبار والآثار، فالعمل به أولى.

وقد قال صاحب «مواهب الرحمن»<sup>(١)</sup> في متنه: ووضع يديه على فخذه، وبسط أصابعه وأشار في الصحيح.

ثم المتمد عندنا: أنه لا يعقد يمينه إلا عند الإشارة؛ لاختلاف ألفاظ الحديث وأصناف العبارة، وبما اخترناه يحصل الجمع بين الأدلة؛ فإن بعضها يدل على أن العقد من أول وضع اليد على الفخذ، وبعضها يشير إلى أن لا عقد أصلاً، مع الاتفاق على تحقيق الإشارة، فاخترنا بعضهم أنه لا يعقد ويشير، وبعضهم أنه يعقد عند قصد الإشارة، ثم يرجع إلى ما كان عليه.

والصحيح المختار عند جمهور أصحابنا: أنه يضع كفيه على فخذه، ثم عند وصوله إلى كلمة التوحيد يعقد الخنصر والبصر، ويحلق الوسطى والإبهام ويشير بالمسبحة رافعاً لها عند النفي، وواضعاً لها عند الإثبات، ثم يستمر على ذلك؛ لأنه ثبت العقد عند الإشارة بلا خلاف، ولم يوجد أمر بتغييره، فالأصل بقاء الشيء على ما هو عليه، واستصحابه إلى آخر أمره وماله إليه.

هذا؛ وقال شارح «المنية»: وهل يشير بالمسبحة عند الشهادة؟ عندنا فيه اختلاف، صحح في «الخلاصة» و«البرزازية»<sup>(٢)</sup>: أنه لا يشير، وصحح شراح «الهداية» أنه يشير، وكذا في «الملتقط» وغيره.

وصفتها: أن يحلق من يده اليمنى عند الشهادة الإبهام والوسطى ويقبض

(١) هو الإمام إبراهيم بن موسى بن أبي بكر الطرابلسي الحنفي، المتوفى سنة (٩٢٢هـ)، من مؤلفاته أيضاً: «البرهان شرح مواهب الرحمن»، و«الإسعاف في أحكام الأوقاف». انظر: «الطبقات السنية في تراجم الحنفية» (١/ ٢٤٣).

(٢) انظر: «الفتاوى البرزازية» (٤/ ٢٦).

الْبِنَصْرَ وَالْخِنْصَرَ وَيُشِيرَ بِالمُسَبِّحَةِ، أو يَعْقِدُ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ؛ يَعْنِي كالمُشِيرِ إِلَى هَذَا العَدَدِ بِأَنْ يَقْبِضَ الوُسْطَى وَالبِنِصْرَ وَالخِنْصَرَ وَيَضَعُ رَأْسَ إِبْهَامِهِ عَلَى حَرْفِ مِفْصَلِ الوُسْطَى، وَيَرْفَعُ الأَصْبُعَ عِنْدَ النَّفْيِ، وَيَضَعُهَا عِنْدَ الإِثْبَاتِ، انْتَهَى<sup>(١)</sup>.

وهُوَ يُفِيدُ التَّخْيِيرَ بَيْنَ نَوْعِي الإِشَارَةِ الثَّابِتِينَ عَنِ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ قَوْلُ حَسَنٍ، وَجَمْعُ مُسْتَحْسَنٍ، فَيَنْبَغِي للسَّالِكِ أَنْ يَأْتِيَ بِأَحَدِهِمَا مَرَّةً وَبِالأُخْرَى أُخْرَى، فَإِنَّهُ بِالتَّحْرِي أحرى.

ثُمَّ قَالَ فِي مَتْنِ «مُنِيَّةِ المُصَلِّي»: وَيُشِيرُ بِالسَّبَابَةِ إِذَا انْتَهَى إِلَى أُولَى الشَّهَادَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ فِي «الوَاقِعَاتِ»: لَا يَشِيرُ. قَالَ الشَّارِحُ: وَالأوَّلُ هُوَ المُخْتَارُ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ، انْتَهَى.

وَقَدْ أَعْرَبَ الكِيدَانِيُّ حَيْثُ قَالَ: وَالعَاشِرُ مِنَ المُحَرَّمَاتِ: الإِشَارَةُ بِالسَّبَابَةِ، كَأَهْلِ الحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>؛ أَي: مِثْلُ إِشَارَةِ جَمَاعَةٍ يَجْمَعُهُمُ العِلْمُ بِحَدِيثِ الرَّسولِ ﷺ. وَهَذَا مِنْهُ خَطَأٌ عَظِيمٌ وَجُرْمٌ جَسِيمٌ، مَنَشِؤُهُ الجَهْلُ عَنِ قَوَاعِدِ الأَصُولِ وَمَرَاتِبِ الفُرُوعِ وَالنُّقُولِ<sup>(٤)</sup>، وَلَوْ لَا حُسْنُ الظَّنِّ بِهِ وَتَأْوِيلُ كَلَامِهِ، لَكَانَ كُفْرُهُ صَرِيحاً، وَارْتِدَادُهُ صَرِيحاً.

فَهَلْ يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُحَرِّمَ مَا ثَبَتَ بِفِعْلِهِ ﷺ مِمَّا كَادَ نَقَلَهُ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاتِراً، وَيَمْنَعُ جَوَازَ مَا عَلَيْهِ عَامَّةُ العُلَمَاءِ كَابِراً عَنِ كَابِرٍ مُكَابِراً؟ وَالحَالُ أَنَّ الإِمَامَ الأَعْظَمَ

(١) انظر: «شرح المنية - حلي صغير» للشيخ إبراهيم الحلبي (ص ١٥٧).

(٢) لم أقف على هذه العبارة في المطبوع من «منية المصلي» ولا في نسخة خطية لها، فلعله اختلاف نسخ.

(٣) انظر: «الجواهر الكلي شرح عمدة المصلي» للشيخ عبد الغني النابلسي (ص ٣٦)، و«عمدة المصلي» من المؤلفات المنسوبة للإمام لطف الله النسفي المشهور بالكيداني، المتوفى سنة (٩٠٠ هـ) تقريباً.

(٤) في «و»: «من المتقول».

والهُمَامَ الْأَقْدَمَ قَالَ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ بِقَوْلِنَا مَا لَمْ يَعْرِفْ مَأْخُذَهُ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ وَالْقِيَاسِ الْجَلِيِّ فِي الْمَسْأَلَةِ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ عَلَى خِلَافِ قَوْلِي، فَاضْرِبُوا قَوْلِي عَلَى الْحَائِطِ، وَاعْمَلُوا بِالْحَدِيثِ الصَّابِطِ<sup>(٢)</sup>.

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا، فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ نَصٌّ لِلْإِمَامِ عَلَى الْمَرَامِ لَكَانَ مِنَ الْمُتَعَيَّنِّ عَلَى أَتْبَاعِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ فَضْلاً عَنِ الْعَوَامِّ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا صَحَّ عَنْهُ ﷺ، وَكَذَا لَوْ صَحَّ عَنِ الْإِمَامِ فَرَضاً نَفِي الْإِشَارَةِ، وَصَحَّ إِثْبَاتُهَا عَنْ صَاحِبِ الْبِشَارَةِ، فَلَا شَكَّ فِي تَرْجِيحِ الْمُثَبَّتِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ ﷺ، كَيْفَ وَقَدْ طَابَقَ نَقْلُهُ الصَّرِيحُ لِمَا ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ!؟

فَمَنْ أَنْصَفَ وَلَمْ يَتَعَسَّفَ عَرَفَ أَنَّهُ هَذَا سَبِيلُ أَهْلِ التَّدِينِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، وَمَنْ عَدَلَ عَنِ ذَلِكَ فَهُوَ هَالِكٌ بِوَصْفِ الْجَاهِلِ الْمُعَانِدِ الْمُكَابِرِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدَ النَّاسِ مِنَ الْأَكْبَارِ.

وِغَايَةُ مَا يُعْتَدَّرُ عَنْ بَعْضِ الْمَشَايخِ حَيْثُ مَنَعُوا الْإِشَارَةَ وَذَهَبُوا إِلَى الْكِرَاهَةِ عَدَمُ وَصُولِ الْأَحَادِيثِ إِلَيْهِمْ، وَقَدْ رَأَوْا وَرُودَ اخْتِلَافٍ فَعَلِمُوا وَتَرَكُوا عَلَيْهَا، فَظَنُّوا أَنَّ تَرْكَهَا أَوْلَى؛ لِقَاعِدَةٍ هِيَ فِي أَصْلِهَا صَحِيحَةٌ وَإِنْ كَانَ نَسْبُهَا إِلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ غَيْرَ صَحِيحَةٍ، وَهِيَ أَنَّهُ: إِذَا اجْتَمَعَ دَلِيلُ الْمُبِيحِ وَالْمُحَرَّمِ يَرَجَّحُ جَانِبَ الْمَنْعِ احْتِيَاطاً لِاجْتِنَابِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ مِمَّا وَرَدَ مِنَ السَّمْعِ.

وَلَعَلَّ<sup>(٣)</sup> الْمَأْخُذَ قَوْلُهُ ﷺ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «رسم المفتي» للعلامة ابن عابدين (ص ٢٨).

(٢) انظر مقولة الإمام الشافعي في: «المجموع شرح المذهب» للنووي (١/ ٦٣).

(٣) في «و»: «وَأَصْلُ».

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



لَكِنْ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ مَا نَحْنُ فِيهِ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْمَفْهُومِ؛ إِذْ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ مِنَ الشَّارِعِ يَدُلُّ عَلَى نَهْيِ الْإِشَارَةِ، بَلْ ثَبَّتَ عَنْهُ ﷺ عَلَى أَصْحَحِّ الْعِبَارَةِ.

فَالْجَاهِلُ بِالْأَخْبَارِ النَّبَوِيَّةِ وَالْآثَارِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ، لَمَّا رَأَى أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُشِيرُونَ عَمَلًا بِالسَّنَةِ، وَبَعْضُهُمْ يَتْرُكُونَ الْإِشَارَةَ إِمَّا لِلْجَهْلِ أَوْ الْكَسَلِ أَوْ الْغَفْلَةِ، فَقَالَ: تَرْكُهَا أَوْلَى؛ لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ فِي الْمَبْنَى عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى.

فَجَاءَ بَعْدَهُ غَيْرُهُ، وَقَالَ: هِيَ مَكْرُوهَةٌ، وَأَرَادَ أَنَّهَا كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِ، لَكِنْ لَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ مِنْ تَنْبِيهِ، فَتَوَهَّمَ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهَا حَرَامٌ، وَحَسِبَ أَنَّهُ فِي الدِّينِ الْعَظِيمِ<sup>(١)</sup>؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْكِرَاهَةَ إِذَا أُطْلِقَتْ، فَهِيَ كِرَاهَةٌ تَحْرِيمٌ.

ثُمَّ قَالَ مَنْ بَعْدَهُ: مَا كُرِهَ<sup>(٢)</sup> فَهُوَ حَرَامٌ عِنْدَ مُحَمَّدٍ، لَا سِيَّما وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِعِبَادَةِ الْأَحَدِ<sup>(٣)</sup>.

فَانظُرْ كَيْفَ تَدْرَجُ الْجَهْلُ، وَتَرْكَبُ فِي نَظْرِ الْعَقْلِ الْعَارِي عَنِ النَّقْلِ، إِلَى أَنَّ جَعَلَ السَّنَةَ الْمَشْهُورَةَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَنْهِيَّةِ الْمُحَرَّمَةِ الْمَهْجُورَةِ!

فَاعْلَمْ: أَنَّ تَعْرِيفَ الْحَرَامِ: مَا ثَبَّتَ نَهْيُهُ بِالْأَدْلِيلِ الْقَطْعِيِّ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السَّنَةِ<sup>(٤)</sup>، وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ أَنَّ تَحْرِيمَ الْمُبَاحِ حَرَامٌ، فَكَيْفَ تَحْرِيمُ السَّنَةِ الثَّابِتَةِ عَنْهُ ﷺ؟ إِذْ<sup>(٥)</sup> يَكْفِي فِي مُوجِبِ تَكْفِيرِ الْكَيْدَانِيِّ إِهَانَةَ لِلْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ هُمْ عُمَدَةُ الدِّينِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: كَأَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى قَلَّةِ الْأَدَبِ

(١) في «و»: «تعظيم».

(٢) أي: تحريماً.

(٣) في «و»: «الآخرة».

(٤) في «س»: «الحديث».

(٥) في «س»: «مع أنه».

المُفضي<sup>(١)</sup> لسوء الخاتمة؛ إذ من المعلوم أن أهل القرآن أهل الله، وأن أهل الحديث أهل رسول الله ﷺ، وأنشد في هذا المعنى:

أهل الحديث هم أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا

أماننا الله على محبة المُحدثين وأتباعهم من الأئمة المُجتهدين، وحشرنا مع العلماء العاملين، تحت لواء سيّد المرسلين، وصلى الله على سيّدنا محمد وآله أجمعين.

والحمد لله رب العالمين

\*\*\*

(١) في «س»: «المقتضي».

الرسالة رقم: (٣٤) ..... مجموع الفتاوى  
المجلد الحادي والعشرون  
المصنف العلامة  
الملا علي القاري

التَّائِبِينَ  
لِلذُّبِ  
عَلَى وَجْهِ التَّائِبِينَ

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

طبع بمطبعة محمد علي ثلاث شعخ مطبعة

تخريج و تصحيح

أحمد فواز الحمير

دار اللغات

قول من الأقوال لا يعالج سلمنا أنه بدوعه لكنها مستحسنة  
 فإنا نقول كل بدوعة متأخرة للسنه فانها مردود في  
 غير مقبوله بقوله عليه السلام من أحدث في أمرنا  
 ما ليس منه فهو رد رواه الشيخان في صحيحه  
 من عمل عملنا ليس عليه امرنا فهو رد صحيح عن ابن  
 مسعود رضي الله عنه انه ما رواه المكون حسنا فهو  
 عندنا حسن ولا شك انه أراد بهم جميعهم أو الجور  
 منهم لقوله صل الله عليه وسلم عليكم بالسواد الأعظم  
 فلا عمرة مما اختاره بعض المتأخرين في الظواهر  
 الله اعلم بالصواب والسر مع ان صل الله عليه وسلم  
 قال ان الله ينظر الى صوركم ولا الى افعالكم ولكن  
 ينظر الى قلوبكم واحوالكم والعمرة بالقلب الذي  
 في الحقيقة هو بيت الرب لا مجرد المشغوع في الهيئة  
 المشوبة بالارباب والسمة فينبغي ان يطوف كما بن  
 عمر رضي الله عنها حيث قال كما تراءى الله فلا يدرك  
 بينه عن يساره ولا يلتفت الى سواه ويكون في  
 تمام الاخذ بوصوفا عما شره عليه السلام حيث  
 قال هو ان تصور الله كما نك تراه ان تقرأ احد من حقه  
 في الوجود ما تراه في العقبه ولقنا المقام الاثنى  
 مع الذين احسنوا الحسنى في حقه المولى بالوجه الاعلى  
 وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 النبيين المرسلين اجمعين محمد وعلي بن  
 المجدى الذي دل على الحسن وبيده واهر بما فيه فضل  
 الامر وعن ضوه كونه في الصلوة والسلام على من جعل

المكتبة السليمانية (س)

المكتبة السليمانية (س)  
 في بيان ان قوله عليه السلام من عملنا ليس عليه امرنا فهو رد  
 صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه ما رواه المكون حسنا فهو  
 عندنا حسن ولا شك انه أراد بهم جميعهم أو الجور منهم لقوله صل  
 الله عليه وسلم عليكم بالسواد الأعظم فلا عمرة مما اختاره بعض  
 المتأخرين في الظواهر الله اعلم بالصواب والسر مع ان صل الله عليه وسلم  
 قال ان الله ينظر الى صوركم ولا الى افعالكم ولكن ينظر الى قلوبكم  
 واحوالكم والعمرة بالقلب الذي في الحقيقة هو بيت الرب لا مجرد  
 المشغوع في الهيئة المشوبة بالارباب والسمة فينبغي ان يطوف كما بن  
 عمر رضي الله عنها حيث قال كما تراءى الله فلا يدرك بينه عن يساره  
 ولا يلتفت الى سواه ويكون في تمام الاخذ بوصوفا عما شره عليه  
 السلام حيث قال هو ان تصور الله كما نك تراه ان تقرأ احد من حقه في  
 الوجود ما تراه في العقبه ولقنا المقام الاثنى مع الذين احسنوا الحسنى  
 في حقه المولى بالوجه الاعلى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 النبيين المرسلين اجمعين محمد وعلي بن المجدى الذي دل على الحسن وبيده  
 واهر بما فيه فضل الامر وعن ضوه كونه في الصلوة والسلام على من جعل

المكتبة السليمانية (س)  
 في بيان ان قوله عليه السلام من عملنا ليس عليه امرنا فهو رد  
 صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه ما رواه المكون حسنا فهو  
 عندنا حسن ولا شك انه أراد بهم جميعهم أو الجور منهم لقوله صل  
 الله عليه وسلم عليكم بالسواد الأعظم فلا عمرة مما اختاره بعض  
 المتأخرين في الظواهر الله اعلم بالصواب والسر مع ان صل الله عليه وسلم  
 قال ان الله ينظر الى صوركم ولا الى افعالكم ولكن ينظر الى قلوبكم  
 واحوالكم والعمرة بالقلب الذي في الحقيقة هو بيت الرب لا مجرد  
 المشغوع في الهيئة المشوبة بالارباب والسمة فينبغي ان يطوف كما بن  
 عمر رضي الله عنها حيث قال كما تراءى الله فلا يدرك بينه عن يساره  
 ولا يلتفت الى سواه ويكون في تمام الاخذ بوصوفا عما شره عليه  
 السلام حيث قال هو ان تصور الله كما نك تراه ان تقرأ احد من حقه في  
 الوجود ما تراه في العقبه ولقنا المقام الاثنى مع الذين احسنوا الحسنى  
 في حقه المولى بالوجه الاعلى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 النبيين المرسلين اجمعين محمد وعلي بن المجدى الذي دل على الحسن وبيده  
 واهر بما فيه فضل الامر وعن ضوه كونه في الصلوة والسلام على من جعل

المكتبة السليمانية (س)  
 في بيان ان قوله عليه السلام من عملنا ليس عليه امرنا فهو رد  
 صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه ما رواه المكون حسنا فهو  
 عندنا حسن ولا شك انه أراد بهم جميعهم أو الجور منهم لقوله صل  
 الله عليه وسلم عليكم بالسواد الأعظم فلا عمرة مما اختاره بعض  
 المتأخرين في الظواهر الله اعلم بالصواب والسر مع ان صل الله عليه وسلم  
 قال ان الله ينظر الى صوركم ولا الى افعالكم ولكن ينظر الى قلوبكم  
 واحوالكم والعمرة بالقلب الذي في الحقيقة هو بيت الرب لا مجرد  
 المشغوع في الهيئة المشوبة بالارباب والسمة فينبغي ان يطوف كما بن  
 عمر رضي الله عنها حيث قال كما تراءى الله فلا يدرك بينه عن يساره  
 ولا يلتفت الى سواه ويكون في تمام الاخذ بوصوفا عما شره عليه  
 السلام حيث قال هو ان تصور الله كما نك تراه ان تقرأ احد من حقه في  
 الوجود ما تراه في العقبه ولقنا المقام الاثنى مع الذين احسنوا الحسنى  
 في حقه المولى بالوجه الاعلى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 النبيين المرسلين اجمعين محمد وعلي بن المجدى الذي دل على الحسن وبيده  
 واهر بما فيه فضل الامر وعن ضوه كونه في الصلوة والسلام على من جعل

المكتبة السليمانية (س)  
 في بيان ان قوله عليه السلام من عملنا ليس عليه امرنا فهو رد  
 صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه ما رواه المكون حسنا فهو  
 عندنا حسن ولا شك انه أراد بهم جميعهم أو الجور منهم لقوله صل  
 الله عليه وسلم عليكم بالسواد الأعظم فلا عمرة مما اختاره بعض  
 المتأخرين في الظواهر الله اعلم بالصواب والسر مع ان صل الله عليه وسلم  
 قال ان الله ينظر الى صوركم ولا الى افعالكم ولكن ينظر الى قلوبكم  
 واحوالكم والعمرة بالقلب الذي في الحقيقة هو بيت الرب لا مجرد  
 المشغوع في الهيئة المشوبة بالارباب والسمة فينبغي ان يطوف كما بن  
 عمر رضي الله عنها حيث قال كما تراءى الله فلا يدرك بينه عن يساره  
 ولا يلتفت الى سواه ويكون في تمام الاخذ بوصوفا عما شره عليه  
 السلام حيث قال هو ان تصور الله كما نك تراه ان تقرأ احد من حقه في  
 الوجود ما تراه في العقبه ولقنا المقام الاثنى مع الذين احسنوا الحسنى  
 في حقه المولى بالوجه الاعلى وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 النبيين المرسلين اجمعين محمد وعلي بن المجدى الذي دل على الحسن وبيده  
 واهر بما فيه فضل الامر وعن ضوه كونه في الصلوة والسلام على من جعل

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمدُ لله الَّذِي فَقَّهَ بِالذِّينِ مَنْ أَرَادَ بِهِ خَيْرًا، وَخَصَّ نَبِيَّهٖ مُحَمَّدًا بِالْمَعْرَاجِ وَالْإِسْرَاءِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَعْلَى لِمَنْ أَحَبَّهُ مِنَ الْخَلْقِ ذِكْرًا، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الصَّادِعُ بِالْحَقِّ سِرًّا وَجَهْرًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ النَّاشِرِينَ شَرِيعَتَهُ فِي الْأَرْجَاءِ نَشْرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه رسالةٌ فقهيةٌ طيبةٌ الذِّكْر والنَّشْر، جعلها مؤلِّفها تَمَمَّةً وَذِيلاً للرسالة السابقة: «تزيين العبارة لتحسين الإشارة» ردَّ فيها على من اعترض عليه، وبينَ وجهَ مقالته بأوجز عبارة وأتمها، وسَمَّاهَا:

«التَّذْهِينَ لِلتَّزْيِينِ عَلَى وَجْهِ التَّبْيِينِ»

فجزأه اللهُ خيراً، وطيبَّ له في العالمين ذِكْرًا.

هذا؛ وإن مسألة الإشارة في تشهيد الصلاة، مسألة اضطربت فيها الآراء، فمنهم من نفاها أصلاً، ومنهم من أثبتها، وقد طرق باب هذه المسألة جماعة من العلماء منهم الملا علي القاري في هذه الرسالة اللطيفة التي وقفنا الله لخدمتها، فعرض فيها الأدلة مبسوطاً على إثبات الإشارة، ونقل فيها أقوال العلماء في المذهب بأحسن عبارة، وبين أن الإشارة هي المذهب المنصور روايةً ودرايةً، فأحسن وأجاد.

وللعامة ابن عابدين رسالةً وافيةً في هذه المسألة سمّاها: «رفع التردّد في عقد الأصابع عند التشهد»، وهي مطبوعة لمن أراد الرجوع إليها. هذا؛ وقد وفقني الله عزّ وجلّ للوقوف على ثلاث نسخ خطية لرسالة القاري هذه، وهي: نسخة قونية ورمزها «و»، ونسخة السلمانية ورمزها «س»، والنسخة الأحمدية ورمزها «أ».

والله أسأل أن يكتب لها القبول، إنّه خير مأمول، وأكرم مسؤل، والحمد لله الذي تتمّ بنعمته الصّالحات.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي دلَّ على الخيرِ وهَدَى، وأمَرَ بما فيه صلاحِ الأمرِ وعن  
ضِدِّهِ قد نَهَى، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على مَنْ جَعَلَ اتِّبَاعَهُ واجِباً على مَنْ وَرَاءَهُ مِنَ  
الْوَرَى، فَمَنْ اتَّبَعَ هُدْيَهُ فَقَدْ اهْتَدَى، وَمَنْ امْتَنَعَ عَنْهُ فَقَدْ ضَلَّ وَغَوَى، وعلى آلِهِ  
وأصحابِهِ نُجُومِ الْهُدَى وَرُجُومِ الرَّدَى.

أَمَّا بَعْدُ:

فبعْدَ ما كَتَبْتُ رِسَالَةً مُشْتَمِلَةً<sup>(١)</sup> على تَحْقِيقِ مَسْأَلَةِ الإِشَارَةِ بِالمُسَبِّحَةِ فِي الصَّلَاةِ  
حَالِ الشَّهَادَةِ فِي القَعْدَةِ، وَبَيَّنْتُ أَنَّهَا ثَابِتَةٌ بِأَحَادِيثَ وَرَدَّتْ فِي السُّنَنِ، وَصَحَّتِ الرِّوَايَةُ  
المُطَابِقَةُ لَهَا عَنِ أئمِّنَا الثَّلَاثَةِ، وَكَذَا عَنِ بَقِيَّةِ الأَرْبَعَةِ، وَزَيَّفْتُ كَلَامَ مَنْ قَالَ بِتَرْكِ  
الإِشَارَةِ، أَوْ بِرِوَايَةِ الكَرَاهَةِ، وَطَعَنْتُ على مَنْ تَعَدَّى عَنِ حَدِّ الاسْتِقَامَةِ بِجَعْلِ الإِشَارَةِ  
مِنَ الأَفْعَالِ المُحَرَّمَةِ؛ كَتَبَ إِلَيَّ بَعْضُ عِلْمَاءِ زَمَانِنَا وَمَشَايخِ أَوَانِنَا مِنْ ذَوِي الفَضَائِلِ  
الْحَمِيدَةِ، وَالفَوَاضِلِ العَدِيدَةِ بِمَا خُلِصَتْهُ:

إِنِّي طَالَعْتُ الرِّسَالَةَ المَذْكُورَةَ، وَاسْتَفَدْتُ مِنْ فَوَائِدِهَا المَسْطُورَةَ، لَكِنْ  
وَقَعْتُ لِي شُبُهَةٌ فِي الظَّاهِرِ، وَأُرِيدُ رَفْعَهَا<sup>(٢)</sup> عَنِ الخَاطِرِ، وَهِيَ أَنَّهُ أَوْقَعَ على  
الكَيْدَانِيِّ تَشْنِيعاً كَثِيراً، وَطَعْنَا كَبِيراً فِي القَوْلِ بِالحُرْمَةِ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ أَرْبَابِ العِلْمِ

(١) فِي «و»: «مستقلة»، وَالرِسَالَةُ المَذْكُورَةُ هِيَ: «تزيين العبارة لتحسين الإِشَارَةَ» الَّتِي سَبَقَ نَشْرُهَا قَبْلَ

هَذِهِ الرِسَالَةِ مِنْ هَذَا المَجْمُوعِ.

(٢) فِي «و»: «دفعها».

والحِشْمَةِ، فَإِنَّهُ وُجِدَ فِي ظَهْرِ كِتَابِ عَتِيقٍ أَنَّهُ تَصْنِيفُ حَافِظِ الدِّينِ أَبِي الْبَرَكَاتِ  
عُمَرَ النَّسْفِيِّ، وَكَذَا أَيْضاً سُمِعَ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيفِهِ الْوَفِيِّ، وَالْحَالُ أَنَّ  
فِي الرَّوَايَاتِ الْفِقْهِيَّةِ، وَقَعَ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ: ففِي «الْوَاقِعَاتِ»،  
و«التَّجْنِيسِ»، و«مُخْتَارَاتِ النَّوَازِلِ»، و«المُضْمَرَاتِ» و«الْوَلُوءِ الْجِيِّ»، و«الْفَتَاوَى  
الْكُبْرَى»: لَا يُشِيرُ، وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى<sup>(١)</sup>.

وَفِي «شَرْحِ الْكَنْزِ»: إِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَالْمُخْتَارُ  
أَنَّهُ لَا يُشِيرُ، كَذَا فِي «الْوَاقِعَاتِ» و«الْخُلَاصَةِ» وَغَيْرِهِمَا<sup>(٢)</sup>.  
وَفِي «الشُّمْنِيِّ» و«إِيضَاحِ الْإِصْلَاحِ» و«الزَّيْلَعِيِّ» و«مُنِيَّةِ الْمُفْتِيِّ»: تُكْرَهُ  
الإِشَارَةُ<sup>(٣)</sup>، وَفِي «الظَّهْرِيَّةِ»: وَلَا يُشِيرُ عِنْدَ قَوْلِهِ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».  
وَفِي «الْكَفَايَةِ شَرْحِ الْهِدَايَةِ»: وَفِي ظَاهِرِ الْأَصُولِ: لَا يَرْفَعُهَا، وَكَذَا رُوِيَ  
عَنْ أَبِي يَوْسُفَ.

وَفِي «جَوَاهِرِ الْأَخْلَاطِيِّ»: وَفِي ظَاهِرِ رِوَايَةِ الْأَصُولِ عَدَمَ رَفْعِهَا، وَهُوَ  
الْمَرْوِيُّ عَنِ الْقَاضِي، وَالْمُخْتَارُ الْكِرَاهَةُ فِيهِ.  
وَفِي «الْعَتَابِيَّةِ»: وَلَا يُشِيرُ بِالسَّبَابَةِ عِنْدَ التَّشْهَدِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ.  
وَفِي «الْغِيَاثِيَّةِ»: هُوَ الْمُخْتَارُ وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى.  
وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ وَرَدَتْ رِوَايَاتٌ أُخْرَى.  
وَأَيْضاً مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: كُلُّ مَكْرُوهٍ حَرَامٌ، فَيَحْتَمَلُ أَنَّ الْكَيْدَانِيَّ  
ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ.

(١) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (١ / ٧٠).

(٢) قوله: «وغيرهما» ليس في «و». وانظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (١ / ٣٤٢).

(٣) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١ / ١٢١).



وأيضاً من المُتَمَرِّرِ أَنْ تَحْرِيمَ الْحَلَالِ وَتَحْلِيلَ الْحَرَامِ كُفْرٌ<sup>(١)</sup> إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَمْرِ الْمُتَمَقِّقِ عَلَيْهِ، لَا فِي الْفُرُوعَاتِ الْمُخْتَلَفَةِ فِي الْمَذْهَبِ<sup>(٢)</sup>. وَالْعَرَضُ مِنَ الْعَرَضِ أَنْ يَتَأَمَّلَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَيُكْتَبَ الْمُرْجَحُ فِي الْجَوَابِ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ.

فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ وَبِيَدِهِ أَرْمَةُ التَّحْقِيقِ: إِنَّ مُجْمَلَ الْكَلَامِ فِي مَقَامِ الْمَرَامِ هُوَ أَنَّ مَا نُقِلَ عَنِ الْمَشَايخِ فَهُوَ خِلَافُ الرَّوَايَةِ وَالْدَّرَايَةِ، عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْهَمَامِ فِي «شَرْحِ الْهَدَايَةِ»<sup>(٣)</sup>.

وَتَوْضِيحُهُ: أَنَّ رِوَايَةَ الْإِشَارَةِ ثَابِتَةٌ عَنْ أُمَّتِنَا الثَّلَاثَةِ عَلَى وَجْهِ<sup>(٤)</sup> الصَّرَاحَةِ، فَمَا قَالَ غَيْرُهُمْ خِلَافُ رِوَايَةِ السَّلَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ اخْتِيَارَاتِ بَعْضِ الْخَلْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ، مَعَ أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ، وَالْعِبَارَاتُ مُضْطَرِبَةٌ وَمُتَنَاقِضَةٌ، وَأَمَّا خِلَافُ الدَّرَايَةِ: فَلِأَنَّ الْإِشَارَةَ ثَبَتَتْ بِالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَاتَّفَقَتْ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

ثُمَّ نَقُولُ: الْقَائِلُ بَعْدَمِ الْإِشَارَةِ هَلْ هُوَ يَدْعِي الْاجْتِهَادَ الْمُطْلَقَ، أَوْ الْاجْتِهَادَ فِي الْمَذْهَبِ الْمُحَقَّقِ؟!!

وَلَا سَبِيلَ إِلَى الْأَوَّلِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْمُعْوَلُ، وَعَلَى تَقْدِيرِ التَّنَزُّلِ فَيُقَالُ: أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ حَيْثُ خَالَفَ السُّنَنَةَ وَإِجْمَاعَ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، فَلَا يَجُوزُ تَقْلِيدُهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٥)</sup>.

وَإِنْ كَانَ هُوَ مُجْتَهِدًا فِي الْمَذْهَبِ، فَمَحَلُّهُ إِنَّمَا هُوَ إِذَا لَمْ تَكُنِ الْمَسْأَلَةُ مَنصُوصَةً، فَتُخْرَجُ عَلَى مُقْتَضَى قَوَاعِدِ أُصُولِ إِمَامِ الْمَذْهَبِ وَفُرُوعِهِ الْمُبَيَّنَةِ،

(١) قوله: «كفر» ليس في «س».

(٢) في «و»: «المذاهب».

(٣) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/ ٣١٣).

(٤) في «و»: «سبيل».

(٥) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وعلى سبيل الفرض فغيره أثبت الإشارة، والمثبت مُقدّم على النَّافي، لا سيّما وهو مُؤيّد بالأحاديث الصّحيحة.

ثمّ القائل بأنّ الفتوى على ترك الإشارة مُدّع بأنّه مُجتهد في المسألة، فمحلّه إذا وُجد عن الإمام روايتان، أو عنه روايةٌ وعن صاحبه روايةٌ أخرى، فحيثد له وجه التّصحيح، مع أنّه محتاجٌ إلى دليل التّرجيح؛ إذ لا يُقبل ترجيح بلا مرجح، ولا تصحيح بلا مُصحح، فلو فرض وجود روايتين فالراجح ما وافق الأحاديث المُصطَفوية، وطابق أقوال جمهور علماء الأمّة، مع أنّه مُعارض بقول آخرين من المشايخ المُعتبرين أنّ الفتوى على الإشارة، وأنّ لا خلاف في كونها من السّنة.

وأما القائل بإثبات الكراهة، فقد أبعده عن مرتبة النزاهة، فإنّ المكروه ما ثبت النهي في حقّه مع المُعارض المُساوي له بلا ترجيح، وحكمه الثّواب بالترك لله تعالى، وخوف العقاب بالفعل، وعدم الكفر بالاستحلال، ولا شك في عدم ورود نهى الشارع عنه، ولو ادّعاه مُدّع فعلية البيان، وعلينا رده بالبرهان.

وأما الاحتمالات الوهميّة والتردّات العقليّة بأنّه يُحتمل أن يكون القائلون برواية ترك الإشارة، أو وجه الكراهة، وجدوا نقلاً عن بعض أئمّتنا الثلاثة، أو ورود نهى بالخصوص في كتب السّنة: فهي غير مُعتبرة عند أرباب الاعتبار من أصحاب الأنظار، فثبت العرش ثمّ انقش، وأسرج السراج ثمّ انكش.

ومن أكبر العجائب وأظهر الغرائب أنّ بعض الناس في هذا الزّمان مع دعواهم<sup>(١)</sup> أنّهم من فضلاء الأوان يرضون بتقليد بعض المُقلّدين من غير دليل وبرهان في الدين، ويتركون الروايات الصّريحة عن المُجتهدين، المُؤيّدَة بالأحاديث الصّحيحة عن سيّد المرسلين.

(١) في «س»: «دعوتهم».

وهل هذا إلا من قبيل ما قال الله تعالى في حقهم: ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢]؟

وأما العامة الجاهلة عن معرفة الرواية والدراية: فهم في الجملة معذورون، فمن تبع عالماً لقي الله سالماً، ولذا قال ﷺ: «ويل للجاهل مرة، وويل للعالم سبع مرات»<sup>(١)</sup>.

وأما القائل بحرمتها المنفرد بكفائيتها المسمى بملاً لطف الله النسفي المشهور بالفاضل الكيداني، كما صرح به شارحه مولانا شمس الدين محمد القهستاني، فقوله من أقبح القبائح، بل من الكفر الصريح، حيث وقع مخالفاً للحديث الصحيح، ومناقضاً لقول أئمة المذهب على ما ثبت عنهم بالتصريح، واتفق عليه أكثر المشايخ والفضلاء، بل انعقد عليه إجماع العلماء؛ إذ لا عبرة بمخالفة من خالفهم من الخلف من غير نقل وبيان ودليل وبرهان، بل بالحكم المجرد العاري عن الوجه المؤيد.

(١) رواه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم للعمل» (٦٨) من قول أبي الدرداء رضي الله عنه، ولفظه: «ويل لمن لا يعلم ولا يعمل مرة» وقال ابن خلد: «ويل لمن يعلم ولا يعمل مرة، وويل لمن علم ولم يعمل، سبع مرات»، قال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ١٨٩): «وقد يروى ذلك أيضاً عن عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه أخرج أبو نعيم في ترجمته من طريق معاوية بن صالح، عن عدي بن عدي قال: قال ابن مسعود: ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه، وويل لمن يعلم ثم لا يعمل، سبع مرات، وقد يروى هذا القول مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ رفعه حذيفة بن اليمان فيما أخرجه الخطيب في كتابه المذكور (٦٤) من طريق أبي أحمد الزبيري قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة بن اليمان فيما أعلم قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل لمن لا يعلم، وويل لمن يعلم ثم لا يعمل ثلاثاً»، وكذا رفعه سليمان بن الربيع مولى العباس، روى الخطيب بسنده إلى إسماعيل بن عمرو الجلي قال: حدثنا فرج بن فضالة، عن سليمان بن الربيع مولى العباس، عن رسول الله ﷺ قال: «ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه، وويل لمن يعلم ولا يعمل سبع مرات»، وأخرج أبو نعيم في «الحلية» (٧ / ٢٨٦) من طريق سفيان بن عيينة قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: يغفر للجاهل سبعون ذنباً قبل أن يغفر للعالم ذنباً واحداً.

وَنَقُلُ<sup>(١)</sup> السَّائِلُ: «كُلُّ مَكْرُوهٍ حَرَامٌ...» غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْأَنَامِ،  
حَيْثُ قَالَ عُلَمَاءُ الْأُصُولِ، وَمَنْ جُمَلَتْهُمْ الْكَيْدَانِي فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمَكْرُوهِ  
وَالْحَرَامِ: إِنَّ الْحَرَامَ مَا ثَبَتَ النَّهْيُ فِيهِ بِلَا مُعَارِضٍ لَهُ.

وَحُكْمُهُ الثَّوَابُ بِالتَّرِكِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْعِقَابُ بِالْفِعْلِ، وَحُكْمُهُ الْكُفْرُ  
بِالِاسْتِحْلَالِ فِي الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الْمَكْرُوهُ فَقَدْ قَدَّمْنَا تَعْرِيفَهُ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْمَكْرُوهَ عَلَى نَوْعَيْنِ: تَحْرِيمٍ وَتَنْزِيهِ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْفَرْقِ  
بَيْنَهُمَا، فَعِنْدَ مُحَمَّدٍ: أَنَّ مَا مَنَعَ عَنِ الْفِعْلِ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ فَحَرَامٌ، وَبِظَنِّي فَمَكْرُوهٌ  
تَحْرِيمًا، وَمَا لَمْ يَمْنَعْ عَنْهُ وَتَرَكَهُ أَوْلَى فَتَنْزِيهٌ.

وَعِنْدَهُمَا: إِنْ مَنَعَ مِنْهُ فَحَرَامٌ، وَإِنْ لَمْ يَمْنَعْ مِنْهُ فَإِنْ كَانَ إِلَى الْحَرَامِ أَقْرَبَ  
بَأَنِ اسْتَحَقَّ فَاعِلُهُ مَحْذُورًا؛ كَحَرِّمَانِ الشَّفَاعَةِ دُونَ الْعُقُوبَةِ بِالنَّارِ، فَتَحْرِيمٌ؛ كَلَحْمِ  
الْفَرَسِ عَلَى الصَّحِيحِ، وَإِنْ كَانَ إِلَى الْحَلِّ أَقْرَبَ بَأَنِ لَمْ يَسْتَحَقَّ فَاعِلُهُ مَحْذُورًا  
وَأُثِبَ تَارِكُهُ فَتَنْزِيهٌ.

فَالْمَكْرُوهُ تَحْرِيمًا وَتَنْزِيهًا عِنْدَهُمَا تَنْزِيهٌ عِنْدَهُ، وَالتَّحْرِيمُ عِنْدَهُ قِسْمٌ  
مِنَ الْحَرَامِ عِنْدَهُمَا، وَهُوَ مَا مَنَعَ عَنْهُ بِدَلِيلٍ ظَنِّيٍّ. فَهَذَا تَفْصِيلُ بَيَانِ الْمَكْرُوهِ  
وَالْمُحَرَّمِ عِنْدَ أَئِمَّتِنَا الثَّلَاثَةِ.

وَقَالَ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْهَمَامِ: الْحَرَامُ مُقَابِلٌ بِالْفَرْضِ، وَالْمَكْرُوهُ تَحْرِيمًا مُقَابِلٌ  
بِالْوَاجِبِ، وَالْمَكْرُوهُ تَنْزِيهًا مُقَابِلٌ بِالسَّنَةِ.

فَقَوْلُ الْقَائِلِ: «كُلُّ مَكْرُوهٍ حَرَامٌ» بَاطِلٌ قَطْعًا؛ إِذْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَكْرُوهَاتِ  
الْمَكْرُوهُ التَّنْزِيهِيُّ، وَهُوَ الَّذِي تَرَكَهُ أَوْلَى مِنْ فِعْلِهِ، فَلَا يَصِحُّ إِطْلَاقُ الْحَرَامِ  
عَلَيْهِ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِ الْكِرَاهِيَّةِ التَّنْزِيهِيَّةِ إِلَّا بِطَرِيقِ الْمَجَازِ، وَهُوَ عَمُومُ الْمَعْنَى

(١) فِي «و»: «ثُمَّ نَقَلَ».

اللُّغَوِيِّ، فَإِنَّ الْحَرَامَ جَاءَ بِمَعْنَى الْمَمْنُوعِ، وَهُوَ فِي الْجُمْلَةِ شَامِلٌ لِلتَّنْزِيهِيِّ  
وَالتَّحْرِيمِيِّ وَالْحَرَامِ الْقَطْعِيِّ كَمَا هُوَ الْمَعْلُومُ.

وَمَعَ هَذَا إِذَا قَالَ شَخْصٌ لِأَمْرٍ مُبَاحٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ فَضْلاً عَنْ أَنْ يَكُونَ مُسْتَحَبّاً  
مُجْمَعاً عَلَيْهِ: إِنَّهُ حَرَامٌ، وَيَدَّعِي أَنَّهُ أَرَادَ بِالتَّحْرِيمِ الْكِرَاهَةَ التَّنْزِيهِيَّةَ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ  
لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ، فَإِنَّا نَحْكُمُ بِالظُّوَاهِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ.

نَعَمْ هُوَ <sup>(١)</sup> بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ غَيْرُ مُعَاقِبٍ عَلَيْهِ، وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَسْأَلَتَنَا هَذِهِ مَا  
هِيَ مِنَ الْفُرُوعَاتِ الْمُخْتَلَفِ فِيهَا، فَإِنَّ مَا حَقَّقْنَا دَلَّ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ  
الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا، وَغَايَةُ الْعُذْرِ فِي حَقِّ غَيْرِهِ مِنَ الْمَشَايخِ هُوَ أَنْ يُقَالَ: مَا وَصَلَ  
إِلَيْهِمْ نَقْلٌ صَرِيحٌ عَنِ الْأَئِمَّةِ، وَلَا بَلَغَهُمْ حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَنِ صَاحِبِ النُّبُوَّةِ.

وَإِلَّا فَكَيْفَ يَسُوعُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَسْمَعَ بِحَدِيثٍ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، وَغَيْرِهِ مِنْ  
الْأَصُولِ الْمُعْتَبَرَةِ وَالْكَتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ بِالطَّرِيقِ الْمُخْتَلَفَةِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَيَدْرِي بِنَقْلِ مِثْلِ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ فِي «مَوْطِئِهِ» حَدِيثاً صَحِيحاً  
ثُمَّ يَقُولُ: هَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَقَوْلِي؟!!

وَمَعَ هَذَا عَلَيْهِ بَقِيَّةُ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ، فَيَعْدِلُ عَنْ  
هَذَا كُلِّهِ، وَيَجْتَرِئُ عَلَى الْقَوْلِ بِنَفْيِ الْإِشَارَةِ وَإِثْبَاتِ الْكِرَاهَةِ بِلا حُجَّةٍ وَدَلَالَةٍ.  
وَأَمَّا الْقَوْلُ بِالتَّحْرِيمِ وَإِنْ كَانَ عُدْرُهُ الظَّاهِرِيُّ أَنَّهُ جَهْلٌ، لَكِنْ لَا يُقْبَلُ هَذَا  
الْعُدْرُ عِنْدَ أَرْبَابِ الْعَدْلِ.

فَإِذَا تَبَيَّنَ لَكَ الْمُرَادُ، وَظَهَرَ لَكَ طَرِيقُ السَّدَادِ، فَعَلَيْكَ بِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ وَالِاقْتِدَاءِ  
بِرَوَايَةِ الْأَئِمَّةِ، وَإِيَّاكَ وَالنَّظَرَ إِلَى خُلْفِ الْخَلْفِ مَعَ مُخَالَفَتِهِمْ لِلسَّلَفِ، هَدَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ  
إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، وَالْمَنْهَجِ الْقَوِيمِ.

(١) فِي «و»: «فِيمَا».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(١)</sup> عَلَى رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، وَخَتَمَ  
لَنَا بِالْحُسْنَى، وَبَلَّغَنَا الْمَقَامَ الْأَسْنَى وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

\*\*\*

(١) فِي «و»: «وَالتَّسْلِيمِ».



مَجْمُوعَةُ  
رِسَالَاتِ  
الْعِلْمَاءِ  
الْمَلَائِكَةِ  
الْقَارِيَةِ

الرسالة رقم: (٣٥)



# أَفَادِلُ الصَّلَاةِ عَنِ السَّلَامِ هَلْ يُكْرَهُ.. أَمْ.. لَا ؟

تَأَلِيفُ الْعِلْمَاءِ

الْمَلَائِكَةِ الْقَارِيَةِ

نُطِعَ مُحَقِّقًا عَلَى تَلَاثِ نُسُخٍ مَطْبُوعَةٍ

بِحَفِيفِيقٍ وَتَصْلِيحِ

أَحْمَدَ فَوَازَ الْحُمَيْرِ

مَدْرَسَةُ الْبَيْتِ



فقال في جوابه ما هو وزوارة نبيكم وما الغوايم التي فيها  
 جمع غنوم و هو التجمع قال في شرح غريب منها بنو  
 والظفران المراد بالسيان الشوارب والاشجار والما حلق السوس  
 فضلت على اللام واصحابها الكرم الى حد فرأى حجر او حجرين  
 حلقه على رصين ورغبت لا تملك ان تملك ان تملك ان تملك  
 تة ورضع عليه اذلام قال في حلقه على حلقه بنو حاريت  
 راسين وفي راضه عليه السلام مملوكين ستمت على ان علف من حلقته  
 الراسين تدمر وقال عليه السلام اقبلوا بيمينكم وامنوا بلفافه الراسين  
 فمعتنوه مع امور الدين و كقول راي المصطفى وجهه في الحارة  
 فقال انظر انتم ما ترون في بيت العبيد ما ترون في بيت العبيد في  
 السنة اذا راي وجهه في الحارة يقول للمهرج حمت خلق  
 تحت خلقك وسئل ابو يزيد بن جندب عن فضل امة ذنوب الكلب  
 فقال ان امة تحتها الاسلاب خفيتم افضل والافذ ذنوب الكلب  
 اكثر تحتها امة لنا بالخير في بلغنا الحماق الا سيء في الحاد  
 لله وحده وجميع امة على من لا يبيده في حله  
 وجهه وجميع حبه ووجهه  
 رسالة في بيان افراط الصلوة في عمارة السلام في تاريخ الام  
 سنة التي هي الرجب وبها التوفيق والبر  
 الحمد لله الملك الخالق الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان  
 بالاسنان في الصلوة والسلام الا انما في الاصل في الجهر في  
 انما حرة في الظاهر في حرم من حرم في حرم في حرم في حرم  
 واتقاه و اجاب في كل زمان ومكان في اية الله في حرم  
 اجتمعنا بالله في اية الله في حرم في حرم في حرم في حرم  
 التوفيق قال في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 ويوم كل سيد الانام في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم

المكتبة الاحمدية (أ)

رسالة في بيان افراط الصلوة في عمارة السلام في تاريخ الام  
 سنة التي هي الرجب وبها التوفيق والبر  
 الحمد لله الملك الخالق الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان  
 بالاسنان في الصلوة والسلام الا انما في الاصل في الجهر في  
 انما حرة في الظاهر في حرم من حرم في حرم في حرم في حرم  
 واتقاه و اجاب في كل زمان ومكان في اية الله في حرم  
 اجتمعنا بالله في اية الله في حرم في حرم في حرم في حرم  
 التوفيق قال في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 ويوم كل سيد الانام في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم

المكتبة السليمانية (س)

الا قلام وطوبى من الصحف والاقبال من الصلوة في حرم في حرم  
 المطاة وتوفيق النبوة التي انصتت من رايته الخراج ابن حاشم  
 الحار وحيي كذا في الروي من تعقيب عن ابي قتادة قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم انما انبأ بعد الانبياء والاشجار والصلوات  
 المراد بالصلوة التي انبأ بعد الانبياء والاشجار والصلوات  
 مطلقا والصلوة التي انبأ بعد الانبياء والاشجار والصلوات  
 طلوع الشمس من غربيها انما انبأ بعد الانبياء والاشجار والصلوات  
 بسم الله الرحمن الرحيم ربنا انعمت علينا وفضلت علينا وفضلت  
 الملك المنان الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان  
 الصلوة والسلام الا انما في الاصل في الجهر في الظاهر من  
 من معدن عذبان ومطعم آل واصحابه واصحابه واصحابه واصحابه  
 فرشوا احقر عباد الله الذي خلقنا من سلطانه محمد  
 افقار ان الامام الندوي قال في حرم افراد الصلوة عن السلام الى  
 كما مقام نصا في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 مسكين في تحقيق الحلال كما سلك الاصل فذكره صاحب الوصية  
 حيث قال قال الندوي كبر في افراد الصلوة عن السلام وبمستلزم  
 برون اية الله في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 على النبي يا اية الله التي انبأ بعد الانبياء والاشجار والصلوات  
 باق الصلوة في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 فضله عليه وتوابعه بعد ان علم الصلوة والسلام كما في حرم في حرم  
 فرد الصلوة في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 فانما يتوعد من حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم

مكتبة قيصري رشيد افندي (ق)

رسالة في بيان افراط الصلوة في عمارة السلام في تاريخ الام  
 سنة التي هي الرجب وبها التوفيق والبر  
 الحمد لله الملك الخالق الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ان  
 بالاسنان في الصلوة والسلام الا انما في الاصل في الجهر في  
 انما حرة في الظاهر في حرم من حرم في حرم في حرم في حرم  
 واتقاه و اجاب في كل زمان ومكان في اية الله في حرم  
 اجتمعنا بالله في اية الله في حرم في حرم في حرم في حرم  
 التوفيق قال في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم  
 ويوم كل سيد الانام في حرم في حرم في حرم في حرم في حرم

مكتبة فيض الله (ف)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفنيق

الحمد لله الذي صلى على نبيه قديماً، ولم يزل قائلاً عليماً وأمراً حكيماً:  
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾  
[الأحزاب: ٥٦]، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على من فضل الأنبياء خليلاً  
وكليماً، وعلى أصحابه السالكين منهاجاً قويمًا.

أما بعد:

فإن الصلاة والسلام على النبي ﷺ من أفضل القرب، يلهج بها العباد الصالحون،  
والأولياء المقربون، أمرنا بهما رب السماوت، وحصنا عليهما سيد الكائنات، فمن  
صلى عليه صلاة، صلى الله عليه بها عشراً، فأكرم بها من مثوبة، وأجزل بها من عطاء،  
ولا زال العلماء قديماً وحديثاً، يؤلفون في الصلاة على النبي ﷺ الكتب والمؤلفات،  
ويذكرون الفضائل والمثوبات، فجزاهم الله خير الجزاء وأترع صحائفهم بالحسنات.

هذا؛ وقد عرضت مسألة تناولها الفقهاء بالبحث، ألا وهي: هل يجوز إفراد  
الصلاة عن السلام، أم لا؟ وهل في الإفراد كراهة سواء كانت تنزيهية أو تحريمية،  
أم لا؟ فممن قال بالكراهة جماعة من الشافعية وعلى رأسهم الإمام الحافظ النووي،  
حيث قال في كتابه «الأذكار»: (إذا صلى على النبي ﷺ، فليجمع بين الصلاة والتسليم،  
ولا يقتصر على أحدهما، فلا يقل: «صلى الله عليه» فقط، ولا «عليه السلام» فقط)<sup>(١)</sup>،  
وتبعه على ذلك شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وغيره، وقد دوا ذلك بشروط ثلاثة،

(١) ينظر: «الأذكار» للنووي (ص: ١١٧).

ذكرها البجيرمي في «حاشيته على الخطيب»، فقال: محل الكراهة بشرط ثلاثة: أن يكون الأفراد منّا، وأن يكون في غير ما ورد فيه الأفراد، وأن يكون لغير داخل الحجرة النبوية، فإنه إذا اقتصر على السلام، فلا كراهة<sup>(١)</sup>.

وتأولوا ما ورد من ذلك في بعض المصنّفات: بأن المصنّف قد يكون أسقطها خطأً، وذكرها لفظاً، وهو تأويل بعيد، وقد خالفهم في ذلك من بني مذهبهم: ابن الجزري وغيره، واعترضوا على ما قاله النووي، وخالفهم في ذلك أيضاً الحنفية فنصوا على أنه لا يكره إفراد الصلاة عن السلام على الأصح، كما في «حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح» وغيرها، وذكروا أن هذا الخلاف في حق نبيينا عليه الصلاة والسلام، أما في حق غيره: فلا خلاف في عدم الكراهة لأحد من العلماء<sup>(٢)</sup>.

وقد أفرد هذه المسألة بالبحث العلامة الملا علي القاري، فذكر ما قاله النووي وما اعترض به عليه، وفصلها تفصيلاً حسناً.

غير أنه ممّا يؤخذ عليه فيها أنه قد ذكر ما يؤهم التنقيص لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وأنه لم يكن بارعاً إلا في الفقه والاصطلاحات النووية، وهو أمر لعمرى عري عن الصواب، فكان الأفضل له اجتناب ذلك، سيما وأن المسألة اجتهادية ولكل دليله، والأمر فيها واسع.

فدونك رسالة فريدة في بابها، مفيدة لطلابها، أكرمني الله عز وجل بالوقوف على ثلاث نسخ خطية لها، الأولى: هي النسخة المحفوظة في مكتبة فيض الله في إستانبول بتركيا، والتي رمزت لها بـ«ف»، والثانية: هي النسخة المحفوظة في المكتبة السليمانية بتركيا أيضاً، ورمزت لها بـ«س»، والثالثة: هي النسخة المحفوظة في المكتبة الأحمديّة بحلب، ورمزت لها بـ«أ».

(١) ينظر: «تحفة الحبيب على شرح الخطيب» للبجيرمي (١/ ٣٧).

(٢) ينظر: «حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح» (ص ١٢).

وقد جاء اسم الرسالة في النسختين «س» و«أ»: «إفراد الصلاة عن السلام، هل يكره أم لا؟»، وهو الذي اعتمدناه في إثبات عنوان الرسالة. وجاء في النسخة الخطية «ف»: «تقوية بحث الإمام الجزري مع الهمام النووي». فما كان فيها من صوابٍ فمن فضل الله وتوفيقه، وما كان فيها من زللٍ فمن العبد الفقير وتقصيره، والله أسأل أن يتلقاها بالقبول، وأن يضعها في ميزان حسناتنا وحسنات ناشريها يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الملك المنان، الذي هدانا للإيمان، وخصنا بالقرآن، وعمنا بالإحسان،  
والصلاة والسلام الأتمان الأكملان، على الجوهرة الفاخرة الطاهرة الظاهرة من معدن  
عدنان، وعلى آله وأصحابه وأتباعه وأحبابه في كل زمان ومكان.

أما بعد:

فيقول أحقر عباد الله الباري، علي بن سلطان محمد القاري: إن الإمام  
النووي قال: (يكره إفراد الصلاة عن السلام)<sup>(١)</sup>؛ أي: في كل مقام يُصلى ويُسلم  
على سيّد الأنام.

وفي الاستدلال على هذا المقال سلك مسلكين لتحقيق الحال:

أما مسلكه الأوّل: فذكره صاحب «المواهب» حيث قال: (قال النووي: يكره  
إفراد الصلاة عن السلام، واستدلّ بؤرود الأمر بهما معاً في الآية؛ يعني: قوله تعالى:  
﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾  
[الأحزاب: ٥٦].

وتعقبوه: بأن النبي ﷺ علم أصحابه التسليم قبل تعليم الصلاة، كما هو مُصرّح  
به في قولهم: يا رسول الله، قد علمنا كيف نُسلم عليك، فكيف نُصلي عليك؟<sup>(٢)</sup>،

(١) ينظر: «الأذكار» للنووي (ص ١١٧)، ونصه: (إذا صلى على النبي ﷺ، فليجمع بين الصلاة والتسليم،  
ولا يقتصر على أحدهما، فلا يقل: «صلى الله عليه» فقط، ولا «عليه السلام» فقط).

(٢) رواه البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦ / ٦٦)، من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

وقوله عليه الصلاة والسلام بعد أن علمهم الصلاة والسلام: «كما عرفتم»<sup>(١)</sup>، فأفرد التسليم مدة قبل الصلاة عليه.

لكن قال في «فتح الباري»: إنه يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلاً، أمّا لو صلى في وقتٍ وسلم في وقتٍ آخر، فإنه يكون مُمثلاً؛ يعني: من غير كراهة<sup>(٢)</sup>.

وحاصل هذا التعقب، وما ذكر فيه من الترتب: أن الواو في الآية لمجرد الجمعية، لا لإفادة المعية، ولا للدلالة التعقيبية، كما هو مقرر في الضوابط الأصولية والقواعد العربية، فلا دلالة فيها على الكراهة أصلاً ولا فرعاً، فهي كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وكقوله: ﴿وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، بل في الجمع بينهما دلالة واضحة على أنهما عبادتان مستقلتان، لا يتوقف وجود إحداهما على الأخرى.

وأما كون الجمع بينهما أفضل: فهو ثابت بالإجماع، ولا يتصور فيه النزاع، ولا يلتفت إلى قول بعض المتفقهة من الشافعية: إن مراد النووي بالكراهة الكراهة التزيهية التي هي بمعنى خلاف الأولى؛ فإنه حينئذ لا يحتاج إلى الاستدلال، ولا ينسب إليه بالاستقلال.

وأما مسلكه الثاني: فقد ذكره الشيخ الجزري في «مفتاح حصنه» ما هذا نصه: وأما الجمع بين الصلاة والسلام: فهو الأولى والأفضل والأكمل، ولو اقتصر أحد<sup>(٣)</sup>، جاز من غير كراهة، فقد جرى عليه جماعة من السلف، منهم الإمام مسلم في

(١) رواه مسلم (٤٠٥ / ٦٥)، والترمذي (٣٢٢٠)، والنسائي (١٢٨٥)، بلفظ: «والسلام كما علمتم»، من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) ينظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٦٧٦ / ٢)، و«فتح الباري» لابن حجر (١١ / ١٦٧).

(٣) في «ف»: «أحد به»، وعبارة «مفتاح الحصن الحصين» لابن الجزري (ق / ٩٣): «ولو اقتصر على أحدهما».

أَوَّلِ «صَحِيحِهِ»<sup>(١)</sup>، وَهَلَّمَ جَرًّا، حَتَّى الْإِمَامُ وَلِيُّ اللَّهِ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ فِي قَصِيدَتَيْهِ  
الَلَّامِيَّةِ وَالرَّائِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

وقولُ النَّوَوِيِّ: وَقَدْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ، أَوْ مَنْ نَصَّ مِنْهُمْ عَلَى كِرَاهَةِ الْإِقْتِصَارِ  
عَلَى الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ تَسْلِيمٍ. انْتَهَى؛ فَلَيْسَ بِذَلِكَ؛ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا نَصَّ عَلَى  
ذَلِكَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ، انْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

وَكَأَنَّهُ فَهَمَ مِنْ قَوْلِ النَّوَوِيِّ أَنَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: (وَقَدْ نَصَّ الْعُلَمَاءُ) أَنَّهُ أَرَادَ الْإِجْمَاعَ  
عَلَى كِرَاهَةِ الْإِفْرَادِ، فَتَقَضَّه بِفِعْلِ مُسْلِمٍ وَالشَّاطِبِيُّ؛ فَإِنَّهُمَا مِنْ أَجَلَّةِ الْعُلَمَاءِ وَالْقُرَّاءِ،  
وَإِلَّا فَلَوْ أَرَادَ عُلَمَاءَ مَذْهَبِهِ لَمَا صَحَّ نَقْضُ قَوْلِهِ بِفِعْلِ مُحَدِّثٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، أَوْ بَعْمَلِ  
قَارِيٍّ مِنَ الْمَالِكِيِّينَ.

وَأَيْضًا لَا يَخْلُو أَنَّ النَّوَوِيَّ فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْ دَعْوَى الْمَرَامِ مُجْتَهِدٌ مُسْتَدِلٌّ،  
فَالنَّقْلُ الْمَجْهُولُ فِي مُنْتَهَاهَا لَا يَصْلُحُ لِمُدْعَاهَا؛ فَإِنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ مِثْلًا إِذَا رَوَى  
الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا لَيْسَ بِحُجَّةٍ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَكَذَا مَوْقُوفَاتُ الصَّحَابَةِ  
لَيْسَتْ مُعْتَبَرَةً عِنْدَهُمْ إِذَا كَانَتْ مُتَعَارِضَةً، فَكَيْفَ أَقْوَالُ غَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ!؟

(١) وَذَلِكَ حَيْثُ قَالَ فِي مُقَدِّمَتِهِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ  
خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ». حَيْثُ أَفْرَدَ الصَّلَاةَ عَنِ السَّلَامِ. يَنْظُرُ: «صَحِيحُ  
مُسْلِمٍ» (١/ ٣).

(٢) أَمَا الْقَصِيدَةُ اللَّامِيَّةُ: فَقَوْلُهُ فِي الْبَيْتِ (٢):

وَتَبَيَّنْتُ صَلَّى اللَّهُ رَبِّي عَلَى الرِّضَا

مُحَمَّدِ الْمُهْدَى إِلَى النَّاسِ مُرْسَلًا

وَأَمَا الْقَصِيدَةُ الرَّائِيَّةُ: فَقَوْلُهُ فِي الْبَيْتِ (٥):

ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى

أَشْيَاعِهِ أَبَدًا تَنْدَى نَدَا عَطْرًا

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَذْكُرِ السَّلَامَ.

(٣) يَنْظُرُ: «مِفْتَاحُ الْحَصَنِ الْحَصِينِ» لِابْنِ الْجَزْرِيِّ (ق/ ٩٣).

أو هو مُقلِّدٌ في هذه المسألة لبعض أصحاب الشافعيِّ وسائر الأئمة، فينتقل  
البحثُ عنه إليهم، ويردُّ الاعتراضُ عليهم، وهذا بعيدٌ جدًّا؛ فإنَّ مشهورٌ بهذا المقالِ،  
وَمُنْفَرِدٌ بهذا الاستدلالِ، ولذا تعقبوه وعارضوه، ونقضوا كلامه بما ذكروه.

وعندي أنَّ الإمامَ النَّوَوِيَّ إِنَّمَا سَلَكَ مَسْلَكَ آخَرَ، وهو أنَّه قالَ بعضهم: المرادُ  
بقوله: ﴿وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]: انقادوا له انقياداً، وأطيعوه فيما يأمركم  
وبنهاكم اعتقاداً، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ  
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]،  
وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، بالاختصارِ  
على الصَّلَاةِ، وإلَّا كَانَ مُقتَضَى ظاهرِ المُقَابَلَةِ أَنْ يُقَالَ: يُصَلُّونَ وَيُسَلِّمُونَ عَلَى النَّبِيِّ،  
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]؛ إذ لا شكَّ ولا ريبَ  
أنَّ سلامَ الله وملائكته أيضاً وإقاعانِ عليه، وواصلانِ إليه، وحاصلانِ دائماً لديهِ.

فمقصودُ النَّوَوِيَّ أَنَّ ظاهرَ الآيةِ هو الأمرُ بالجمعِ بينهما، بمعنى أنَّه كما أنَّ  
المؤمنينَ مأمورينَ بالصَّلَاةِ عليه، فهمُ مكلَّفونَ بالسلامِ عليه.

فمَنْ فَسَّرَ التَّسْلِيمَ بمعنى الانقيادِ ولم يَقَعْ منه السَّلَامُ لم يكنْ مُمَثِّلاً بالآيةِ  
الشَّريفةِ، لا أنَّ مراده هو أنَّه كلما صَلَّى عليه إن لم يُعقبه بالسَّلَامِ يكونُ مكروهاً كراهةً  
تحريمٍ أو تنزيهٍ؛ فإنَّه لا دَلَالَةَ لِلآيةِ عليه بلا شُبْهَةٍ.

ثمَّ استظهرَ هذا المُستنبطُ بما نصَّ عليه العلماءُ قولاً وفعلاً بالجمعِ بينهما.  
وأما إذا وقعَ الصَّلَاةُ مرَّةً والسَّلَامُ تارةً، فلا يُتصوَّرُ أن يكونَ مكروهاً؛ للأحاديثِ  
الواردةِ في الصَّلَاةِ على النَّبِيِّ ﷺ في الصَّلَاةِ وغيرها، كلُّها بالاختصارِ على الصَّلَاةِ  
دونَ ذِكْرِ السَّلَامِ، وإنَّما وقعَ السَّلَامُ في نفسِ التَّشْهيدِ مُنفرداً عن الصَّلَاةِ.



وَيُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْنَاهُ قَوْلُهُ: يُكْرَهُ إِفْرَادُ الصَّلَاةِ عَنِ السَّلَامِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ عَكْسِهِ، وَإِنَّمَا زَادَ هَذَا بَعْضُ أَتْبَاعِهِ مَمَّنْ لَمْ يَفْهَمْ حَقِيقَةَ قَصْدِهِ.

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ مَا حَرَّرْنَاهُ فِي حَمَلِ كَلَامِهِ عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ: الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي فَضِيلَةِ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَحْدَهَا<sup>(١)</sup>، وَفِي مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ بَانْفِرَادِهَا<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يُجْمَعْ فِي حَدِيثٍ بَيْنَهُمَا.

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمَا عِبَادَتَانِ مُسْتَقِلَّتَانِ لَا يُكْرَهُ انْفِرَادُ إِحْدَاهُمَا، وَإِنْ كَانَ الْأَوْلَى وَالْأَفْضَلُ جَمْعُهُمَا.

وَقَدْ أَغْرَبَ الشَّيْخُ زَكَرِيَّا الْمِصْرِيُّ حَيْثُ اعْتَرَضَ عَلَى الْعَلَامَةِ الْجَزْرِيِّ فِي اكْتِفَائِهِ بِالصَّلَاةِ دُونَ السَّلَامِ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»<sup>(٣)</sup>، وَاسْتَدَلَّ بِالآيَةِ الشَّرِيفَةِ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى اعْتِرَاضِ الْجَزْرِيِّ عَلَى قَوْلِ النَّوَوِيِّ، وَلَا عَلَى تَعَقُّبِ غَيْرِهِ لَهُ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْقَسْطَلَانِيُّ، وَقَرَّرَهُ وَحَرَّرَهُ الْعَسْقَلَانِيُّ<sup>(٤)</sup>.

أَوْ أَشْرَفَ عَلَى كَلَامِهِمْ، وَلَمْ يَفْهَمْ تَحْقِيقَ مَرَامِهِمْ، وَاخْتَارَ التَّقْلِيدَ الصَّرْفَ فِي تَصْحِيحِ مَذْهَبِهِ وَتَرْجِيحِ مَشْرَبِهِ، فَظَهَرَ صِدْقُ قَوْلِ أَسْتَاذِهِ الْإِمَامِ ابْنِ الْهَمَامِ فِي حَقِّهِ: إِنَّهُ إِنَّمَا يَجْتَهِدُ فِي تَصْحِيحِ كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ فِي بَابِهِ.

وَأَعْجَبُ مِنْهُ أَنْ تَلْمِيزَهُ الشَّيْخُ ابْنَ حَجَرَ الْمَكِّيَّ عَدَّهُ مُجَدِّدَ التَّسْعِ مِئَةٍ، مَعَ

(١) مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٠٨ / ٧٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا».

(٢) كَمَا فِي حَدِيثِ التَّشْهُدِ فِي الصَّلَاةِ، وَفِيهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ»؛ كَمَا فِي: «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٨٣١)، وَ«صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٤٠٢ / ٥٥)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) يَنْظُرُ: «الدَّقَائِقُ الْمَحْكَمَةُ فِي شَرْحِ الْمَقْدِمَةِ» لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ص ٣).

(٤) يَنْظُرُ: «الْمَوَاهِبُ اللَّدْنِيَّةُ» لِلْقَسْطَلَانِيِّ (٢ / ٦٧٥)، وَ«فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرَ (١١ / ١٦٧).

أَنَّهُ لَا يُعْرَفُ لَهُ مَهَارَةٌ فِي فَنِّ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، إِلَّا فِي تَحْرِيرِ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ عَلَى الْقَوَاعِدِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْإِصْطِلَاحَاتِ النَّوَوِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَائِبِ أَنَّ بَعْضَ الْمُتَفَقِّهَةِ تَفَوَّهَ بِأَنَّ الْجَزْرِيَّ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَذْهَبِ الْمُقَرَّرِ عَلَى اخْتِيَارِ النَّوَوِيِّ، وَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْمَذْهَبَ إِلَّا صَاحِبُ الْمَذْهَبِ الْمُهَذَّبِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِمَّا تَمَجُّهُ الْعُقُولُ، وَتَدْفَعُهُ التُّقُولُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وظَهَرَ صِدْقُ مَقَالِهِ<sup>(٢)</sup> وَعَلَى آلِهِ: «إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»<sup>(٣)</sup>؛ أَي: الْمُصْلِحِينَ لِلدِّينِ مَا ضَيَّعَهُ بَعْضُ الْمُفْسِدِينَ. وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) فيما قاله المؤلف - رحمه الله - بحق شيخ الإسلام زكريا الأنصاري نظر، فقد قال الغزي في «الكواكب السائرة» (١ / ٢٠٠): وكان - يعني الشيخ زكريا - بارعاً في سائر العلوم الشرعية وآلاتها: حديثاً، وتفسيراً، وفقهاً، وأصولاً، وعربية، وأدباً، ومعقولاً، ومنقولاً.

(٢) في «س» و«أ»: «مقالته».

(٣) رواه مسلم (١٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) جاء بعد هذا في النسخة الخطية «ف»: «نقل من خط المؤلف».

الرسالة رقم: (٣٦) ..... مجموعة رسائل العلامة الميرزا علي القاري

# الأهمية بإيف الأقضية

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نطبع مُحمَّقا على ثلاث نسخ مطبوعة

تحقيق وتصحيح  
د. محمد عبد المنصور

دار الكتاب



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمدُ لله خالقِ نجومِ الاهتداءِ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على إمامِ الأتقياءِ، سيِّدنا ونبينا محمَّدٍ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ ذوي الاقتداءِ، والتَّابِعِينَ لَهُمُ والأَصْفِيَاءِ.

أمَّا بعد: فهذه رسالةٌ علميَّةٌ فقهيَّةٌ مقارنَةٌ، عرَضَ فيها المحدثُ المتفنُّنُ، والفقيرُ المحقِّقُ، المَلَّا علي القاري مسألةً مهمَّةً، كَثُرَ الخوضُ فيها في العصورِ السَّابِقة؛ لتعصُّبِ بعضِ أصحابِ المذاهبِ لمدارسِهِمُ الفقهيَّةِ، وهي مسألةُ الاقتداءِ بالمخالفِ، كإقتداءِ الحنفيِّ بإمامِهِ الشَّافعيِّ، وإقتداءِ الشَّافعيِّ بإمامِهِ الحنفيِّ، وَرَدَّ فِيهَا بِأحكامِ علي مَن جعلَ الصَّلَاةَ منفرداً خيراً وأرجحُ مِنَ الصَّلَاةِ خلفَ إمامٍ لا يوافقُهُ في المذهبِ، وهذا مِنَ التَّعصُّبِ المقيتِ، البعيدِ عن الصَّوابِ، ويؤدِّي إلى تمزيقِ الأُمَّةِ، وتشتيتِ جهودِها في مسائلِ فرعيَّةٍ. فإنَّ وحدةَ الصَّفِّ، ووحدةَ الأُمَّةِ أوجبُ مِنَ كلِّ واجبٍ، وهي فرضٌ وأمرٌ إلهيٌّ، ودعوةٌ نبويَّةٌ صريحةٌ صحيحةٌ، بينما نصَّ علماءُ الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ وغيرِهِمُ على أنَّ صلاةَ الجماعةِ سُنَّةٌ مؤكَّدةٌ، فهل يُطرحُ الفرضُ اللازمُ المؤكَّدُ لتحقيقِ سُنَّةٍ بزعمِهِم!

وقد ابتلي عصرُنا ببعضِ مَن يتعصَّبُ لمذهبهِ، وأذكرُ كيفَ كانتَ صلاةُ الوترِ وغيرُها تصلَّى في بعضِ مساجدِنا بجماعتينِ، تشوُّشُ الأولى على الثانيةِ، وتسابقُ الثانيةُ الأولى وتزاحمُها في المكانِ والصَّوتِ، واستحسنْتُ ما فعلَهُ أحدُ الأئمَّةِ عندما طلبَ مِنَ النَّاسِ أن يخرجوا بعدَ التَّراويحِ مِنَ المسجدِ، ثمَّ أغلقَهُ وقالَ لَهُمُ: صلُّوا في

بيوتكم، وحادثة الأمة فرض، وصلاة الوتر عند الشافعية سنة، فلا أترك فرضاً تواترت عليه آيات وأحاديث، لسنة تريدون تمزيق الأمة بها، وكان هذا سبباً لو أدت هذه الظاهرة في مسجد الحبي وغيره من مساجد المنطقة.

وقد أحسن الإمام الفقيه الحنفي الملا علي القاري - رحمه الله تعالى - في رده على متعصبي المذاهب في هذه الرسالة، وصحح لهم بعض ما شدوا فيه، وحرر الأقوال، ورجح بينها، وأيد ما ذهب إليه بأحاديث ونقول، وفهم وتحقيق عرف به في كتبه.

وهو مع تصريحه بصحة صلاة كل من الحنفي خلف إمامه الشافعي، أو صلاة الشافعي خلف إمامه الحنفي، لم يدع إلى القضاء على هذه الظاهر الموجودة في عصره، وليته فعل.

وقد توصل إلى نتيجة في آخر الرسالة قال فيها:

«خُلَاصَةُ الرَّسَالَةِ وَزُبْدَةُ الْمَقَالَةِ: أَنَّهُ يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِالشَّافِعِيِّ إِذَا لَمْ يُعْلَمَ يَقِينًا مِنْهُ الْعَمَلُ الْمُنَافِي لِلصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ كِرَاهَةٍ، بِالإِجْمَاعِ مِنْ عُمَدَةِ أَرْبَابِ النُّقُولِ، وَزُبْدَةُ أَصْحَابِ الْعُقُولِ، وَأَنَّ الْأَفْضَلَ هُوَ الْاِقْتِدَاءُ بِالمُؤَافِقِ، سِوَاءً تَقَدَّمَ أَوْ تَأَخَّرَ، عَلَى مَا اسْتَحْسَنَهُ عَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ، وَعَمِلَ بِهِ جُمهُورُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَالقُدْسِ وَمِصْرِ وَالشَّامِ وَغَيْرِهَا مِنْ بِلَادِ الإِسْلَامِ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ شَدَّ مِنْهُمْ وَانْفَرَدَ عَنْهُمْ». ودعم المؤلف رحمه الله تعالى رسالته بأحاديث متعددة، وأقوال للعلماء، قبل منها بعضاً، ورد على بعضها الآخر.

كما ذكر عدداً كبيراً من كتب السادة الحنفية، ونقل عنها مباشرة أو بواسطة، وبعض هذه الكتب لم يصل إلينا، أو ما زال مخطوطاً، ينتظر أن يخرج إلى النور على يد محققين أمثال.

وفَصَلَ بين المسائل التي ناقشَها، وبَيَّن الرَّأْيَ المعتمدَ فيها بقوله: «فصل»، ينتقل بعده إلى مسألةٍ أُخرى يعرضُها، ويسوقُ فيها الأقوالَ والأدلةَ، ويضعُ تحقيقَهُ النَّفِيسَ فيها.

وقد عزا بعضُ الأحاديثِ إلى مخرَجين سَمَّاهم، لم ينسبَ أحدٌ من المحدثينَ الحديثَ إليهم، فكانَ هذا منه سبقُ قلمٍ، أو سبقُ نظرٍ في الكتبِ التي ينقلُ عنها، بالإضافةِ إلى احتجاجةِ بعضِ الأحاديثِ التي قالَ العلماءُ عن أحدها: إنَّه ليسَ له سندٌ صحيحٌ ولا حسنٌ ولا موضوعٌ.

هذا، وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرسالةِ على ثلاثِ نسخٍ خطيةٍ وهي: نسخةُ فيضِ الله ورمزها «ف»، ونسخةُ عاطفِ أفندي ورمزها «ع»، والنسخةُ التيمورية ورمزها «ت».

فإنَّ وفَّقْتَ فيما ذهبتُ إليه فمِن توفيقِ اللهِ تعالى وكرمِهِ، وإن قصَّرتُ فمِن نفسي وأستغفرُ اللهُ تعالى، والحمدُ لله أولاً وآخراً، وصلى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ، وعلى آله وصحبه وسلِّم.

**المحقق**

\*\*\*





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي خَلَقَ الخَلْقَ وصَيَّرَهُم أزواجاً، وجَعَلَ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِنْهُم شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً، والصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى إِمَامِ الْأَنْبِيَاءِ وَإِمَامِ الْأَصْفِيَاءِ، الذي بَدَأَ بِهِ الْأَشْيَاءَ فِي عَالَمِ الْأَرْوَاحِ، وَخَتَمَ بِهِ الْأَشْيَاءَ فِي عَالَمِ الْأَشْبَاحِ مَدْرَاجاً، وَأَسْرَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَطَوَى لَهُ السَّوَاءَ<sup>(١)</sup> مِعْرَاجاً، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَحِبَّابِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَقَرَابَتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَزْوَاجاً.

أَمَّا بَعْدُ: فيقولُ الْمُفْتَقِرُ إِلَى جُودِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: إِنَّ جَمَاعَةً مِنْ عُلَمَاءِ زَمَانِنَا، وَفُضَلَاءِ أَوَانِنَا، كَتَبُوا رِسَائِلَ وَجَعَلُوهَا وَسَائِلَ لِكُلِّ طَالِبٍ وَسَائِلٍ، فِي اقْتِدَاءِ الْحَنْفِيَّةِ بِالشَّافِعِيَّةِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ.

لَكِنْ خَرَجَ كُلٌّ عَنِ حُدِّ الْإِنصَافِ، وَدَخَلَ فِي بَابِ الْاِعْتِسَافِ، عِنْدَ مَنْ نَظَرَ فِيهَا بَعَيْنِ الْإِنصَافِ، حَيْثُ مَالَ كُلُّ الْمَيْلِ عَنِ جَادَّةِ الطَّرِيقِ، وَلَمْ يُحَقِّقِ الْمَسْأَلَةَ حَقَّ التَّحْقِيقِ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْاِقْتِدَاءُ بِالْمُخَالَفِ أَوْلَى عِنْدَ تَعَدُّدِ الْجَمَاعَةِ، وَخَالَفَهُ الْآخَرُ فَقَالَ: الْاِنْفِرَادُ أَفْضَلُ مِنَ الْاِقْتِدَاءِ بِالْمُخَالَفِ أَيْضاً فِي تِلْكَ السَّاعَةِ.

فَسَنَحَ بِالْخَاطِرِ الْفَاتِرِ أَنْ أَسْلَكَ مَسْلَكَ عَدْلٍ وَسَطاً، خَالِياً عَنِ الْاِفْرَاطِ وَالتَّقْرِيطِ، مُعْرِضاً عَنِ طَرَفِي الْأَخْلَاطِ وَالتَّخْيِيطِ، وَأَذْكَرَ فُصُولاً مُهِمَّةً فِي مَسْأَلَةِ الْجَمَاعَةِ، وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْأُمَّةُ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ.

\*\*\*

(١) فِي «ت»: «اللواء».

## فَصْلٌ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَزْكُوا مَعَ الزَّكِيِّينَ﴾ [البقرة: ٤٣]، قد استدلَّ كثيرٌ من أئمةِ الأُمَّةِ بهذه الآيةِ على وُجوبِ الجماعةِ؛ لأنَّ العبرةَ بعمومِ اللَّفْظِ والمَبْنَى، لا بِخُصُوصِ السَّبَبِ الوَارِدِ فِي هَذَا المَعْنَى، فلا يُنَافِيهِ أَنَّ الآيةَ نَزَلَتْ فِي حَقِّ اليَهُودِ، وَالمَعْنَى: صَلُّوا مَعَ المُصَلِّينَ؛ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ وَالمُسْلِمِينَ.

وَذَكَرَ بَلْفِظِ الرُّكُوعِ؛ لِأَنَّ الرُّكُوعَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ الْجُزْءِ وَإِرَادَةِ الكُلِّ، وَقِيلَ: لِأَنَّ صَلَاةَ اليَهُودِ لَمْ يَكُنْ فِيهَا رُكُوعٌ، فَكَانَتْ قَالًا: صَلُّوا صَلَاةَ ذَاتِ الرُّكُوعِ نَحْوَ صَلَاةِ المُسْلِمِينَ، فَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى نَسْخِ مِلَّتِهِمْ، وَإِشَارَةٌ إِلَى نَسْخِ طَرِيقَتِهِمْ.

وَقَالَ عَزَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، قَالَ قَوْمٌ: أَي خُطَاهُمْ إِلَى المَسْجِدِ؛ فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قَالَ: شَكَا بَنُو سَلِمْةَ بَعْدَ مَنَازِلِهِمْ مِنَ المَسْجِدِ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ مَنَازِلُكُمْ؛ فَإِنَّهَا تُكْتَبُ آثَارُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «دِيَارُكُمْ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ»؛ أَي: الزَّمُوهَا وَلَا تَكْرَهُوهَا، فَإِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ إِلَى المَسْجِدِ دَرَجَةٌ، كَمَا فِي رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا الأَحَادِيثُ والأَخْبَارُ المَرْفُوعَةُ وَالمَوْقُوفَةُ فِي هَذَا البَابِ، فَكثِيرَةٌ خَارِجَةٌ عَنْ حَدِّ إِمكَانِ الاستِيعَابِ، فَلَنَقْتَصِرُ عَلَى بَعْضِهَا؛ خَوْفًا مِنَ المَلَالَةِ النَّاشِئَةِ عَنِ الإِطْنَابِ.

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٨٢)، والترمذي (٣٢٢٦) وحسنه، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٤٩٨ / ٢٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٦٦٥).

منها: «صلاة الجماعة تفضل صلاة الفد بسبع وعشرين درجة». رواه مالك وأحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(١)</sup>. والظاهر أن المراد به الكثرة، فلا ينافي ما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة الفد»<sup>(٢)</sup>.

وما رواه ابن ماجه عن أبي، ولفظه: «صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين درجة»<sup>(٣)</sup>.

وما رواه الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه: «صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده تسعاً»<sup>(٤)</sup> وعشرين صلاة»<sup>(٥)</sup>.

وما رواه ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه: «صلاة الرجل في بيته بصلاة، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مئة، وصلاته في مسجد الأقصى بخمسة آلاف صلاة، وصلاته في مسجدي هذا بخمسين ألف صلاة، وصلاته في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٣٤١)، والإمام أحمد (٢/ ٦٥)، والبخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠)، والترمذي (٢١٥)، والنسائي (٨٣٧)، وابن ماجه (٧٨٩).

(٢) رواه مسلم (٦٤٩)، ورواه البخاري أيضاً (٤٧٧).

(٣) رواه ابن ماجه (٧٩٠) على الشك، ولفظه: «... تزيد على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين، أو خمسا وعشرين درجة».

(٤) في «ف» و«ع» و«ت»: «تسعة»، والصواب المثبت.

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٠٩٨) عن ابن مسعود بلفظ: «بخمس وعشرين صلاة»، و(١٠١٠٣) عنه بلفظ: «بضع وعشرين صلاة»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٨) رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والترمذي في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات، ولم أقف على لفظ: «تسعة وعشرين»، ولعلها مصحفة من رواية الطبراني «بضع وعشرين»، والله أعلم، وكذا هي «بضعاً» في «مسند البزار» (٥٥١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) رواه ابن ماجه (١٤١٣)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/ ١٥): إسناده ضعيف، ووقع =

وقد رَوَى أَحْمَدُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ: «إِثْنَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ، وَثَلَاثَةٌ خَيْرٌ مِنْ اثْنَيْنِ، وَأَرْبَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ تَجْتَمَعَ أُمَّتِي إِلَّا عَلَى هُدًى»<sup>(١)</sup>.

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لِأَنَّ أُصْلِيَّ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْلِيَّ لَيْلَةً، وَلِأَنَّ أُصْلِيَّ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْلِيَّ نِصْفَ لَيْلَةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَلَعَلَّ وَجَهَ تَخْصِيصِ الصَّلَاتَيْنِ لِأَنَّهُمَا أَثْقَلُ عَلَى النَّفْسِ، وَأَشَقُّهَا، وَالْأَجْرُ عَلَى قَدْرِ الْمَشَقَّةِ، وَلِكَوْنِهِمَا فِي وَقْتِ الْغَفْلَةِ وَالرَّاحَةِ، وَلَمَّا فِي حُضُورِهِمَا مِنْ مُخَالَفَةِ الْمُتَافِقِينَ، وَلِذَا وَرَدَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُتَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَنُخْطِوَةٌ تَمُحُو لَهُ سَيِّئَةٌ، وَخُطُوءَةٌ تُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا»<sup>(٥)</sup>.

= فِي مَطْبُوعِ السَّنَنِ وَزَوَائِدِهَا: أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ فِي كُلِّ مِنْهُمَا، وَكَذَا فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» لِلطَّبْرَانِيِّ (٧٠٠٨). فَتَأْمَلْ!

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٥ / ١٤٥)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١ / ١٧٧): فِيهِ الْبُخْتَرِيُّ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٢٨٥١)، مَرْفُوعًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(٣) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٢٨٨٤) وَابْنُ شَاهِينَ فِي «التَّرْغِيبِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (٤٠)، وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٣٣٢٨)، وَالْحَاكِمُ (٧٩٠) أَصْلَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَذْكَرِ اللَّفْظَ الَّذِي أَوْرَدَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٢ / ٢٩)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَرِجَالُهُ مُوْتَقُونَ، وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦١٥) وَمُسْلِمٌ (٤٣٧)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٧)، وَمُسْلِمٌ (٦٥١)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢ / ١٧٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٤٦٨٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ تَصَحَّفَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «ابْنِ عَمْرِو» إِلَى: «ابْنِ عَمْرٍ». وَقَالَ =

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ أَبِي مُوسَى: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَارِغًا صَاحِحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ»<sup>(١)</sup>؛ أي: كاملةً.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ<sup>(٢)</sup>: «مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحَوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ الْقَاصِيَةَ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ»<sup>(٤)</sup>.

وَوَرَدَ فِي رِوَايَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْيَةً فَيَجْمَعُوا حُزْمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِي قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ، فَأَحْرِقُهَا عَلَيْهِمْ»، وَهَذَا رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩ / ٢): رجال الطبراني رجال الصحيح.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٩٩)، وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٤ / ٣)

(٢) في «ت»: «أبي ذر»، وهو خطأ.

(٣) رواه أبو داود (٥٤٧)، والنسائي (٨٤٧)، ولم أقف عليه عند الترمذي، وعزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٤٠٧ / ٩) والمزي في «تحفة الأشراف» (٢٣٥ / ٨) إلى أبي داود والنسائي فحسب.

(٤) رواه الإمام أحمد (٢٣٢ / ٥) والشاشي في «مسنده» (١٣٨٧) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٣ / ٢): رواه أحمد، والعلاء بن زياد لم يسمع من معاذ.

(٥) رواه أبو داود (٥٤٩)، والترمذي (٢١٧)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وأصله في «الصحيحين».

## فصل

أجمع علماء الأمة على أن الصلاة بجماعة مشروعة، وأنه يجب فيها المجاهرة<sup>(١)</sup>، فإن امتنع أهل بلد أو قرية عنها قوتلوا عليها ليقيموا بها.

واختلفوا: هل الجماعة واجبة في الفرائض غير<sup>(٢)</sup> الجمعة؟

فقال أصحاب أبي حنيفة: إنها سنة مؤكدة، وبه قال مالك، وهو المشهور عن الشافعية، ونص الشافعية<sup>(٣)</sup> على أنها فرض على الكفاية، وهو الأصح عن المحققين من أصحابنا، وهو رواية عن أبي حنيفة، وقال أحمد: هي واجبة على الأعيان، وليست شرطاً في صحة الصلاة، ولا من الأركان، وقيل: فرض عين، ولعله عين مذهب أحمد، وإنما الخلاف في العبارة، وهذا خلاصة ما ذكره صاحب «رحمة الأمة في اختلاف الأئمة»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الهمام: حاصل الخلاف في المسألة: أنها فرض عين إلا من عذر، وهو قول أحمد وداود وعطاء وأبي ثور، وعن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري وغيرهما: «من سمع النداء ثم لم يجب فلا صلاة له»<sup>(٥)</sup>.

وقيل: على الكفاية.

(١) في «ت»: «المجاهدة».

(٢) في «ت»: «عدا».

(٣) في «ت»: «الشافعي».

(٤) (ص ٣٤ - ٣٥)، وهو لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن الحسين الصفدي الشافعي، من علماء القرن الثامن الهجري، وله عدة مصنفات في فقه الشافعية، طبع الكتاب عدة طبعات، ووصف مؤلفه بالاعتدال، ونقل المذاهب، وبيان اتفاقها واختلافها.

(٥) قال البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» (١ / ٤٩١): قال الحافظ أبو بكر ابن المنذر: ورواه عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم ابن مسعود وأبي موسى الأشعري. اهـ. وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٠٥٦) من حديث أبي موسى مرفوعاً.

وفي «الغاية»<sup>(١)</sup>: قَالَ عَامَّةُ مَشَايخِنَا إِنَّهَا وَاجِبَةٌ، وفي «المفيد»<sup>(٢)</sup>: إِنَّهَا وَاجِبَةٌ، وَتَسْمِيَّتُهَا سَنَةً لَوْجُوبِهَا بِهَا، وفي «البدائع»: يَجِبُ عَلَى الْعُقَلَاءِ الْبَالِغِينَ الْأَحْرَارِ الْقَادِرِينَ عَلَى الْجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ حَرْجٍ، انْتَهَى<sup>(٣)</sup>.  
ولا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْأَقْوَالِ الْمَذْكُورَةِ، وَالْأَخْبَارِ الْمَسْطُورَةِ فِي مَقَامِ التَّحْقِيقِ،  
وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

\*\*\*

### فصل

وَعَلِمَ أَنَّ اخْتِلَافَ الْأَثْمَةِ وَتَعَدُّدَ الْجَمَاعَةِ مِنَ الْأُمُورِ الْحَادِثَةِ؛ فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ إِمَامًا لِلْأَنَامِ، ثُمَّ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ أَمَرَ الصَّدِيقَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَكَانَ تَصْرِيحًا بِأَنَّهُ أَوْلَى بِالْإِمَامَةِ، وَتَلْوِيحًا بِأَنَّهُ أَحَقُّ بِالْخِلَافَةِ، ثُمَّ قَامَ مَقَامَهُ فِي الْمِحْرَابِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، بِإِشَارَةٍ مِنْهُ وَمُؤَافَقَةٍ لِسَائِرِ الْأَصْحَابِ، وَهَكَذَا انْتَقَلَتِ الْإِمَامَةُ وَالْخِلَافَةُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْإِجْمَاعِ.  
وَمَنْشَأُ الْاِخْتِلَافِ فِي زَمَانِهِ إِنَّمَا كَانَ لِبَعْضِ الْمَوَادِّ الْمُوجِبَةِ لِلنِّزَاعِ، وَهَكَذَا كَانَتْ بَقِيَّةُ الصَّحَابَةِ، كَانُوا أَثْمَةً، وَلَمْ يَخْتَلِفْ أَحَدٌ عَنِ الْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ، مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا مُخْتَلِفِينَ فِي بَابِ الرَّوَايَةِ وَالذَّرَايَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ بَأْيَهُمْ اقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشُّيُوطِيُّ فِي «تَخْرِيجِ

(١) «الغاية» لقاضي القضاة أحمد بن إبراهيم السروجي، مات سنة (٧٢٠هـ). انظر ترجمته في «الجواهر

المضية» (١/ ٥٣)، وفيه أنه وضع كتابه: «الغاية» شرحاً للهداية، ولم يكمله.

(٢) كتاب «المفيد والمزيد في شرح التجريد» لأبي الفتح بن عبد الرحمن بن علوي السخاوي، مات سنة

(٦٢٩هـ). انظر ترجمته في «الجواهر المضية» (٢/ ٢٦١).

(٣) «فتح القدير» لابن الهمام (١/ ٣٤٥)، و«بدائع الصنائع» للكاساني (١/ ١٥٥).

أحاديث الشفاء»<sup>(١)</sup>، وتعقبه بعض العلماء بأنه لم يجده فيه مع البحث عنه<sup>(٢)</sup>، وقد ذكره صاحب «مشكاة المصابيح» وقال: أخرجه رزين<sup>(٣)</sup>.

وفي «جامع الأصول» عن ابن المسيب: أن رسول الله ﷺ يقول: «سألت ربي عن اختلاف أصحابي من بعدي، فأوحى إلي: يا محمد، إن أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضهم أقوى من بعض، ولكل نور، فمن أخذ بشيء مما هم فيه من اختلافهم فهو عندي على هدى»<sup>(٤)</sup>.

ثم إنه ﷺ بنور الوحي أو ضياء الإلهام عرف اختلاف الأنعام فيما بعد الصحابة الكرام، وأراد اجتماع الأمة، وكره تفرق الجماعة، فقال: «صلوا خلف كل بر وفاجر، وصلوا على كل بر وفاجر، وجاهدوا مع كل بر وفاجر». رواه البيهقي عن أبي هريرة، وابن ماجه والدارقطني عن واثلة<sup>(٥)</sup>.

(١) في النسخة المطبوعة من كتاب «مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا» للسيوطي (١٠٢٧) أشار إلى أن عبد بن حميد أخرجه من حديث ابن عمر، ولم يذكر ابن ماجه، فلعل نسخة المؤلف وقع فيها تصحيف، والحديث في «منتخب عبد بن حميد» (٧٨٣).

(٢) وقد رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ٩٢٥) من حديث جابر رضي الله عنه، ثم قال أبو عمر: هذا إسناد لا تقوم به الحجة، وأخرجه غيره أيضاً، وتوسع الحافظ ابن حجر في تخريجه في كتاب «التلخيص الحبير» (٤ / ٣٥٠) وأسانيده شديدة الضعف.

(٣) «مشكاة المصابيح» للتبريزي (٦٠١٨)، ورزين هو ابن معاوية بن عمار العبدي، أبو الحسن، الأندلسي، محدث، له كتاب «تجريد الصحاح»، ولكنه أدخل فيه واهيات كما قال الذهبي، مات بمكة سنة (٥٣٥هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٠ / ٢٠٥).

(٤) انظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (٨ / ٥٥٦)، ولم ينسبه لأحد من أصحاب الكتب الستة.

(٥) رواه الدراقطني في «سننه» (١٧٦٨)، والبيهقي من طريقه في «السنن الكبرى» (٤ / ١٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه ابن ماجه (١٥٢٥)، والدارقطني أيضاً (١٧٦٦)، من حديث واثلة رضي الله عنه بلفظ: «.. وصلوا مع كل إمام، وجاهدوا مع كل أمير، وصلوا على كل ميت». قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢ / ٣٥): إسناد ضعيف، ومحمد بن سعيد وعتبة بن يقظان والحارث بن نبهان كلهم ضعفاء.



ولهذا كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ يَقْتَدُونَ بِالْفَجْرَةِ كَزَيْدٍ وَالْحَجَّاجِ وَزِيَادٍ، وَسَائِرِ  
أَرْبَابِ الظُّلْمِ وَالْفُسَادِ، وَكَذَا أُمْرَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ، مِنْهُمْ الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ لَمَّا وَلَاهُ عُثْمَانُ بْنُ  
عَفَّانَ الْكَوْفَةَ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَصَلَّى الصُّبْحَ سَكَرَانَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَسَأَلَ الْجَمَاعَةَ: هَلْ  
نُصَلِّيَ غَيْرَهَا أَوْ تَكْفِي (١)؟

فَمَعَ هَذَا كُلَّهُ لَمْ يُجَوِّزُوا تَرْكَ الْجَمَاعَةِ وَهُوَ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ مُحَافِظَةٌ عَنِ التَّفْرِقَةِ  
بَيْنَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، لِمَا وَرَدَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ رَحْمَةٌ، وَالْفَرْقَةَ عِقُوبَةٌ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ  
تَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] الآية.

وَاسْتَمَرَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي زَمَنِ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَسَائِرِ  
الْمُجْتَهِدِينَ هُنَالِكَ، فَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ أَنْ يَمْنَعَ الْأَقْتِدَاءَ بِالْمُخَالَفِ مِنْ أَهْلِ  
الْمِلَّةِ، وَذَلِكَ لِعَدَمِ قَطْعِهِمْ أَنَّهُمْ عَلَى الصَّوَابِ الْبَتَّةَ، وَغَيْرُهُمْ عَلَى الْخَطِئِ لَا مُحَالَةَ،  
بَلْ كَانُوا مُجْتَهِدِينَ فِي أَمْرِ الدِّينِ، طَالِبِينَ لِلأَوَّلَى فِي طَرِيقِ الْمَوْلَى، مِنْ جِهَةِ الْفُرُوعِ  
الْفِقْهِيَّةِ بِالْأَدَلَّةِ الظَّنِّيَّةِ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى الْأَصُولِ الدِّينِيَّةِ الَّتِي مَدَارُهَا عَلَى الْأَدَلَّةِ الْيَقِينِيَّةِ،  
كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ حَدِيثُ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْأَرْبَعَةُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (٢).

فَالْأَثَمَةُ الْمُجْتَهِدُونَ كَالصَّحَابَةِ، فَمَنْ اقْتَدَى بِهِمْ اهْتَدَى؛ لِأَنَّ اخْتِلَافَهُمْ  
رَاجِعٌ إِلَى اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ  
لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ يَجُوزُ الْأَقْتِدَاءُ بِالْمَفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الْأَفْضَلِ،  
كَمَا هُوَ مَذْهَبُنَا الْمُخْتَارُ.

(١) انظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (٥٤٦٨)، لكنه تاب توبة نصوحة، ولم يرو عنه شيء من الحديث،  
وبعد مقتل عثمان رضي الله عنه اعتزل الناس وأقام بالرقعة.

(٢) رواه الإمام أحمد (١٩٦ / ٥)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، ولم  
أقف عليه عند النسائي في «سننه الصغرى» و«الكبرى»، ولا عزه إليه ابن الأثير في «جامع الأصول»  
(٤ / ٨)، ولا الإمام المزي في «تحفة الأشراف» (٨ / ٢٣٠).

وَيُؤَيِّدُهُ مَا قَالَ بَعْضُ مَشَايخِنَا: مَنْ تَبَعَ عَالِمًا لَقِيَ اللَّهَ سَالِمًا، وَلَا شُبْهَةَ أَنْ تَقْلِيدَ الْأَفْضَلَ هُوَ الْأَكْمَلُ، وَلِذَا وَرَدَ: «اقتدوا بالذين من بعدي، أبي بكرٍ وعمر»<sup>(١)</sup>.  
 وَقَالَ أَحْمَدُ وَطَائِفَةٌ: لَا يَجُوزُ تَقْلِيدُ الْمَفْضُولِ مَعَ وُجُودِ الْفَاضِلِ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ وَجْهُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ الْأَظْهَرُ، وَبُنِيَ عَلَيْهِ مَا قَالَ بَعْضُهُمْ مِنْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُقَلِّدِ لِإِمَامٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ عَلَى الصَّوَابِ وَيَحْتَمِلُ الْخَطَأَ، وَمُخَالَفُهُ عَلَى الْخَطَأِ وَيَحْتَمِلُ الصَّوَابَ<sup>(٣)</sup>، وَمِنْ هُنَا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، وَيَسْتَدِلُّونَ وَفَقَّ مَا يُؤَافِقُهُمْ وَيُصَحِّحُونَ، وَقَدْ عَلِمَ كُلُّ أَنْاسٍ مِدْرَاجَ مَشْرَبِهِمْ، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهَاجَ مَذْهَبِهِمْ.

\*\*\*

## فصل

ذَهَبَ عَامَّةُ مَشَايخِنَا مِنْهُمْ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ الْحَلْوَانِيِّ، وَشَمْسُ الْإِسْلَامِ، وَالْفَقِيهُ أَبُو اللَّيْثِ، وَصَاحِبُ «الهداية»، وَقَاضِي خَانَ<sup>(٤)</sup>، وَغَيْرُهُمْ، حَتَّى ادَّعَى بَعْضُهُمُ الْإِجْمَاعَ

(١) رواه الإمام أحمد (٥ / ٣٨٢)، والترمذي (٣٦٦٢) وحسنه، وابن ماجه (٩٧)، من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(٢) انظر: «كشاف القناع» للبهوتي (٦ / ٢٨٨).

(٣) انظر: «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين (١ / ٤٨).

(٤) الحلواني هو: عبد العزيز بن أحمد بن نصر الحلواني شمس الأئمة، إمام الحنفية في زمانه له كتاب «المبسوط» مات سنة (٤٤٨ هـ) أو التي بعدها. انظر: «الجواهر المضية» للقرشي (١ / ٣١٨).  
 وشمس الإسلام: هو محمود بن عبد العزيز الأوزجندي نقل عنه عدة مسائل في الفقه، انظر «الجواهر المضية» (٢ / ١٦٠).

وأبو الليث هو: نصر بن محمد أبو الليث السمرقندي، إمام كبير، له أقوال مفيدة وتآليف مشهورة، مات سنة (٣٩٣ هـ)، «الجواهر المضية» (٢ / ١٩٦).

وصاحب الهداية هو: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، مات سنة ٥٩٣ هـ. «الجواهر المضية» (١ / ٣٦٤).

وقاضي خان هو: الحسن بن منصور بن أبي القاسم، الإمام الكبير، له: «الفتاوى» و«شرح الجامع الصغير»، مات سنة (٥٩٢ هـ). «الجواهر المضية» (١ / ٢٠٥).

على أنه: يجوزُ الاقتداءُ بالمُخالفِ إذا كانَ يحتاطُ في موضعِ الخِلافِ، وإلا فلا.  
 والمعنى: أنه يجوزُ في المُراعي بلا كراهةٍ، وفي غيره مع الكراهة، لا أنه لا يصحُّ الاقتداءُ، وهذا القولُ ممَّا لا شكَّ فيه ولا شبهةً؛ فإنَّ المُخالفَ إذا راعى اختلافَ الأئمةِ، وخرَجَ عن عهدَةِ الخِلافِ الذي هو مُستحبُّ بالإجماعِ تبقى صلاته صحيحةً من غيرِ نزاعٍ، ويكونُ أولى من المُوافقِ الذي لا يحتاطُ؛ إذ غايةُ أمره أنَّ صلاته صحيحةٌ عنده دونَ غيره، وشتانَ بينَ الطَّريقينِ.  
 ولهذا اختارَ السَّادةُ الصُّوفيَّةُ الصَّفيَّةُ هذه الطَّريقةَ المرصِيَّةَ، لكنَّ وجودَ هذا الإمامِ عزيزٌ كالعقلاءِ فيما بينَ الأنامِ<sup>(١)</sup>، بل وجودُ مَنْ يُراعي الجَمعَ من مُتفرِّقاتِ مذهبِهِ من المَعْدومِ في هذه الأيامِ، كما لا يخفى على العلماءِ الأعلامِ.  
 ثمَّ<sup>(٢)</sup> المَواضِعُ المهمَّةُ للمُراعاةِ في حقِّ المُخالفِ أن يتوصَّأَ من الفِضدِ والحِجامةِ والقيءِ والرُّعافِ والفَهَقَهةِ في الصَّلَاةِ، وأن لا يتوصَّأَ من القُلَّتَيْنِ الواقِعِ فيه النَّجاسةُ؛ إذ الغالبُ عليه الماءُ المُستعمَلُ، وأن يغسِلَ المنيَّ أو يفرِّكه إذا كانَ قَدراً مانِعاً، وأن لا يقتصرَ في مسحِ الرَّأسِ على أقلِّ من الرُّبْعِ، بل يمسحُ كلَّ الرَّأسِ خُروجاً عن خِلافِ مالِكٍ، لا سيَّما وقد ثَبَتَتِ السُّنَّةُ بذلك، وأن لا يتركَ المَضمَمَةَ والاستِنشاقَ في غُسلِ الجَنابةِ، ونحو ذلك ممَّا يكونُ مُبطلًا لمذهبِ غيرِ المُخالفِ هنالك.

وأما مُراعاةُ بعضِ الأفعالِ التي هي سنَّةٌ عندَ المُخالفِ، ومكروهةٌ عندَ غيره، كَرُفَعِ اليدينِ في حالِ الانتقالِ، وكجَهْرِ البَسْمَلَةِ وإخفائها، وبسطِ اليدينِ

(١) قال أبو هلال العسكري في «جمهرة الأمثال» (٢ / ١٦): العنقاء اسم لا مسمى له، وطارت بهم

العنقاء: يقال ذلك للقوم إذا هلكوا فلم يبق منهم أحد.

(٢) في «ت»: «وفي» بدل «ثم».

في القنوت ونحوها؛ فهذا وأمثاله ممَّا لا يُمكن<sup>(١)</sup> الجمعُ بينهما، ولا يُتصوَّرُ الخُرُوجُ عن عَهْدَةٍ خلافهما، فكلُّ يتَّبَعُ مَذْهَبَهُ، ولا يَمْنَعُ مَشْرَبَهُ.

وقد أَغْرَبَ صَاحِبُ «الْفَتَاوَى الْخَانِيَّةِ» حَيْثُ قَالَ: إِذَا قَالَ شَافِعِيُّ الْمَذْهَبِ: إِلَهِي مَا عَرَفْنَاكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ، أَوْ يَقُولُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ يَقُولُ: الْعَمَلُ مِنَ الْإِيمَانِ، أَوْ يَقُولُ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ فَلَا تُجْزِي الصَّلَاةُ خَلْفَهُ، انْتَهَى.

ولا يخفى أن هذا خلاف<sup>(٢)</sup> لفظي لا تحقيقي، كما بيَّته في «شرح الفقه الأكبر»<sup>(٣)</sup>، على أنه لا دخل لها في الفروع، فإنها من مسائل الأصول، وقد أجمعوا أن الأئمة الأربعة من أكابر أهل السنة والجماعة، ولا خلاف أنهم على الصواب في باب الاعتقاد، المبني على الكتاب والسنة، وإنما الخلاف في فروعهم، بخلاف المبتدعة من نحو المعتزلة والقدرية والمرجئة.

وكذا من الغريب ما نقل عن الفقيه السمرقندي: أنه إذا رأى الحنفي رجلاً يأكل لحم الثعلب أو الضب ويعمل بخلاف الحنفي المذهب لا يجوز الاقتداء به. إذ لا دخل لأكل لحم المختلف في حله في باب الاقتداء؛ إذ غايته أن يكون فاسقاً بزعمه، والاقتداء بالفاسق جائز اتفاقاً، ولعله أراد أنه لا يجوز الاقتداء به من غير كراهة، وإنما أطلق تنفيراً عن الاقتداء في تلك الحالة.

وأما ما ذكره صاحب «المبسوط» من أن الصلاة خلف الشافعي المذهب جائزة إذا كان لا يميل عن القبلة<sup>(٤)</sup>. فهذا الميل لا يعرف من مذهبهم، بل

(١) في «ت» و«ف»: «مما يمكن الجمع»، والمثبت من «ع».

(٢) في «ت»: «الخلاف».

(٣) انظر: (ص ٣٩٢) وما بعدها. ط دار البشائر الإسلامية.

(٤) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٠ / ٣٣٣).

مَذْهَبُهُمْ أَضِيقُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ إِصَابَةَ عَيْنِ الْكَعْبَةِ، وَلَا يَكْتَفُونَ بِتَحَرِّيِ الْجِهَةِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ أَيْضاً مِنْ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُتَعَصِّباً فِيهِ أَنْ غَايَةَ تَعَصُّبِهِ أَنَّهُ مُوجِبٌ لِفِسْقِهِ، عَلَى أَنَّ هَذَا أَيْضاً مَذْمُومٌ مِنْ غَيْرِهِ.

\*\*\*

### فصل

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ إِذَا لَمْ يُعْلَمَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بَيِّقِينَ، فَإِنْ عَلِمَ: لَا، وَهَذَا الْقَوْلُ صَحَّحَهُ خَوَاهِرُ زَادَهُ<sup>(٢)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ مَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مِنْ أَنَّهُ: لَوْ شَاهَدَ احْتِجَامَهُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَغَسَلَ مَوْضِعَ الْحِجَامَةِ، الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ، وَلَوْ شَاهَدَ ذَلِكَ وَغَابَ عَنْهُ، ثُمَّ رَأَاهُ يُصَلِّي الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ، انْتَهَى<sup>(٣)</sup>. وَهَذَا بِنَاءً عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ فِي حَقِّهِ.

وَفِي «الْفَتَاوَى الْغِيَاثِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>: وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُعْلَمَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ مِنْ غَيْرِ كِرَاهِيَةٍ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدَمُهَا؛ أَي: عَدَمُ وُجُودِهَا. وَهَذَا الْإِطْلَاقُ يُفِيدُ أَنَّهُ إِذَا عُرِفَ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ لَمْ يَحْتَضِ مَوَاضِعَ الْخِلَافِ لَا يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ أَعَدَّلَ الْأَقْوَالَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَحْوَالِ.

(١) انظر: «المجموع» للنووي (٣/ ٢٠٨).

(٢) هو: شيخ الحنفية، وفتيه ما وراء النهر، ونعمان وقته، أبو بكر خواهر زاده، واسمه: محمد بن حسين بن محمد القديدي البخاري، ابن أخت القاضي أبو ثابت محمد بن أحمد البخاري، ولذلك لقب بخواهر، ومعناه: ابن أخت عالم. مات سنة (٤٨٣هـ) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/ ١٠٤).

(٣) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (٢/ ٥٠٢).

(٤) «الفتاوى الغياثية» (ص ٣١) لداود بن يوسف الخطيب الحنفي.

وقد صرَّح العلامة إبراهيم الحلبي شارح «المنية»: بأن الاقتداء بالمخالف في الفروع كالشافعي يجوز، ما لم يُعلم منه ما يُفسد الصلاة على اعتقاد المُقتدي، وعليه الإجماع، وإنما الخلاف في الكراهة<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### فصل

قال أبو اليسر<sup>(٢)</sup>: اقتداء الحنفي بالشافعي غير جائز؛ لما روى مكحول النسفي<sup>(٣)</sup>: أن رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه مُفسد؛ لأنه عمل كثير. قال ابن الهمام: وأخذ صاحب «الهداية» الجواز خلفهم<sup>(٤)</sup> من جهة الرواية، وتقدم هذه لشذوذ تلك، وقد صرَّح بشذوذها في «النهاية»، والمُختار في تفسير العمل الكثير لو رآه شخص من بعيد ظنه أنه ليس في الصلاة. انتهى<sup>(٥)</sup>.

وفي «الذخيرة»<sup>(٦)</sup>: رفع اليدين لا يُفسد الصلاة، وكذا في «جامع الفتاوى»<sup>(٧)</sup>؛

(١) «غنية المستملي شرح منية المصلي» (ص ٤٨٠ - ٤٨١) - ط لاهور.

(٢) هو محمد بن محمد بن الحسين أبو اليسر البزدوي، القاضي الصدر، شيخ الحنفية بعد أخيه الكبير، له تصانيف كثيرة في الأصول والفروع، مات سنة (٤٩٣ هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٩ / ٤٩)، و«الجواهر المضية في تراجم الحنفية» للقرشي (٢ / ٢٧٠).

(٣) هو مكحول بن الفضل أبو مطيع النسفي، الحافظ الرحال الفقيه، صاحب كتاب «اللؤلؤيات» في الزهد والآداب، وله كتاب «الشعاع» ذكر فيه هذه المسألة كما قال القرشي، مات سنة (٣٠٨ هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٣٣)، و«الجواهر المضية في طبقات الحنفية» للقرشي (٢ / ١٨٠).

(٤) في «فتح القدير» (١ / ٤٣٦): «والمصنّف أخذ الجواز قبلهم من جهة الرواية».

(٥) انظر: «فتح القدير» (١ / ٤٣٦).

(٦) لمحمود بن أحمد بن عبد العزيز البخاري المرغيناني، برهان الدين، من أكابر فقهاء الحنفية، له «ذخيرة الفتاوى»، و«المحيط البرهاني»، و«اتمة الفتاوى»، و«الوقاعات»، و«الطريقة البرهانية»، مات سنة (٦١٦ هـ). انظر: «الفوائد البهية» (٢٠٥)، و«الأعلام» (٧ / ١٦١).

(٧) لعدد من علماء الحنفية كتب بهذا العنوان، منهم: محمد بن يوسف بن محمد السمرقندي، فقيه حنفي، =

لأنَّ مُفْسِدَهَا مَا لَمْ يُعْرِفْ قُرْبَةً فِيهَا، وَرَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الْوَتْرِ وَالْعِيدَيْنِ سُنَّةً إِجْمَاعًا.  
وقد ذكر العلامة أبو بكر بنُ الحدَّادِي<sup>(١)</sup> في «السَّراجِ الوَهَّاجِ»<sup>(٢)</sup>: أَنَّهُ قَدْ اسْتَدَلَّ  
أَصْحَابُنَا عَلَى جَوَازِ الْاِقْتِدَاءِ بِمَنْ خَالَفَنَا فِي الْمَذْهَبِ بِمَسَائِلَ، مِنْهَا أَنَّهُ لَوْ اِقْتَدَى بِمَنْ  
قَنَّتَ فِي الْفَجْرِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَحَمَّدٌ: يَسْكُتُ الْمُقْتَدِي وَلَا يُتَابِعُهُ، وَقَالَ أَبُو يَوْسُفَ:  
يُتَابِعُهُ؛ لِأَنَّهُ تَبِعَ لِإِمَامِهِ، وَهُوَ مُجْتَهِدٌ فِيهِ، ثُمَّ عِنْدَهُمَا يَقِفُ قَائِمًا لِيُتَابِعَهُ فِيمَا يَجِبُ مُتَابَعَتُهُ،  
وَخَالَفَهُمَا بَعْضُ مَنْ لَا فِقْهَ لَهُ وَقَالَ: يَقْعُدُ أَوْ يَسْجُدُ تَحْقِيقًا لِلْمُخَالَفَةِ.

وعلى هذا إذا كَبَّرَ خَمْسًا فِي الْجَنَازَةِ فَعِنْدَهُمَا لَا يُتَابِعُهُ فِي الْخَامِسَةِ، وَإِذَا لَمْ  
يُتَابِعُهُ قَالَ بَعْضُهُمْ: يَسْكُتُ لَثَلَا يَصِيرُ مُخَالَفًا لِإِمَامِهِ فِيمَا هُوَ مَشْرُوعٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:  
يُسَلِّمُ قَبْلَهُ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ يَسْكُتُ، وَكَذَا الْحَكْمُ فِيمَا إِذَا زَادَ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ عَلَى ثَلَاثِ  
تَكْبِيرَاتٍ، فَعَلَى قَوْلِهِمَا يَسْكُتُ، وَعَلَى قَوْلِ أَبِي يَوْسُفَ يُتَابِعُهُ، إِلَّا أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا  
يَرْفَعَ يَدَيْهِ اتِّفَاقًا.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ مُطْلَقًا قِيَاسًا عَلَى قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِي<sup>(٣)</sup>؛ فَإِنَّهُ

= له عدة تصانيف، مات سنة (٥٥٦هـ). كما في «الأعلام» (٧/ ١٤٩)، وسراج الدين عمر بن علي بن فارس قارئ الهداية، الفقيه الأصولي، مات سنة (٨٢٩هـ)، كما في «معجم المؤلفين» (٧/ ٣٠٠)، وقرق أمير الحَمَيْدِي، فقيه حنفي تركي، (ت ٨٦٠هـ) كما في «الأعلام» (٥/ ١٩٣)، وللبرازي كتاب بهذا العنوان ذكره رياض زاده في كتابه المتمم لـ «كشف الظنون» (ص ١٢٠).

(١) في «ت»: «الحداد» بدل «بن الحدادي»، وهو في كتب التراجم «الحداد».

(٢) هو أبو بكر بن علي بن محمد الحداد الزبيدي، فقيه حنفي يمني، له مصنفات جلييلة في الفقه، منها «السراج الوهَّاج» في ثمانين مجلدات، وهو شرح لمختصر القدوري، وله «الجوهرة النيرة» شرح مختصر القدوري أيضاً وهو مطبوع، مات سنة (٨٠٠هـ). انظر: «البدر الطالع» للشوكاني (١/ ١٦٦)، و«الأعلام» (٢/ ٦٧).

(٣) هو الإمام الجصاص أحمد بن علي، الفقيه الحنفي المشهور، له عدة مصنفات متقنة ومحرورة، مات سنة (٣٧٠هـ)، انظر: «الجواهر المضوية» (١/ ٨٤).

قال: إنَّ اقْتِدَاءَ الْحَنْفِيِّ بَمَنْ يُسَلِّمُ عَلَى رَأْسِ الرَّكْعَتَيْنِ فِي الْوَتْرِ يَجُوزُ، وَيُصَلِّي مَعَهُ بِقِيَّتِهِ؛ لِأَنَّ إِمَامَهُ لَمْ يَخْرُجْ بِسَلَامِهِ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّهُ مُجْتَهِدٌ فِيهِ، كَمَا لَوْ اقْتَدَى بِمَنْ رَعَفَ، وَخَالَفَهُ جُمُهورُ الْمَشايخِ<sup>(١)</sup>.

قال الشَّيْخُ كَمالُ الدِّينِ شَارِحُ «الهِدَايَةِ»: وَكانَ شَيْخنا سِرَاجُ الدِّينِ يَعْتَقِدُ قَوْلَ الرَّازِي، وَأَنكَرَ أَنْ يَكُونَ فسادُ الصَّلَاةِ بِذَلِكَ مَرَوِيًّا عَنِ الْمُتَقَدِّمِينَ، حَتَّى ذَكَرْتُهُ بِمَسْأَلَةٍ الْجَامِعِ فِي الَّذِينَ تَحَرَّوْا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ، وَصَلَّى كُلُّهُ إِلَى جِهَةٍ مُقْتَدِينَ بِأَحَدِهِمْ، فَإِنَّ جَوابَ الْمَسْأَلَةِ أَنَّ مَنْ عَلِمَ مِنْهُمْ بِحَالِ إِمَامِهِ فَسَدَتْ صَلَاتُهُ؛ لِاعْتِقَادِهِ أَنَّ إِمَامَهُ عَلَى الْخَطَأِ، انْتَهَى<sup>(٢)</sup>.

وَأَجيبَ عَن هَذَا بِأَنَّ فسادَ صَلَاةِ الْمُقْتَدِي فِي مَسْأَلَةِ التَّحَرِّي لا تَسْتَلزِمُ فسادَ صَلَاتِهِ فِيمَا ذَكَرَهُ الرَّازِي؛ لِأَنَّ الْمُقْتَدِي فِي الصُّورَةِ الْأُولَى يَعْتَقِدُ أَنَّ إِمَامَهُ أَخْطَأَ فِيمَا هُوَ قَطْعِيُّ الثُّبُوتِ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ اسْتِقْبالُ الْقِبْلَةِ، وَفِي الثَّانِيَةِ اعْتَقَدَ أَنَّ إِمَامَهُ أَخْطَأَ فِي أَمْرِ ظَنِّيٍّ مُجْتَهِدٍ فِيهِ، فَشَتَّانَ مَا بَيْنَهُمَا.

\*\*\*

## فصل

وَذَهَبَ بَعْضُ عُلَمائِنَا إِلَى أَنَّهُ إِذَا احْتِطِطَ جَمِيعَ مَوَاضِعِ الْخِلَافِ يُكْرَهُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ أَيْضاً، فِي «الْفَتاوى الغيائية»: مِنْ مَشايخِنَا مَنْ قالَ: الْأُولَى أَنْ لا يُصَلِّي خَلْفَهُ، وَفِي «الْفَتاوى الخانية»: وَمَعَ هَذَا لَوْ صَلَّى خَلْفَهُ كانَ مُسَيِّئاً، وَفِي «الْكَفَايَةِ» وَ«مِفْطاحِ السَّعَادَةِ»: يَجُوزُ مَعَ الْكُراهِةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) نقله الكمال ابن الهمام بحروفه في «فتح القدير» (١ / ٤٣٧).

(٢) «فتح القدير» لابن الهمام (١ / ٤٣٧)، وسراج الدين هو قارئ الهداية، تقدمت ترجمته قريباً.

(٣) يحتمل أن يكون «الكفاية» وهو مختصر شرح القدوري، لإسماعيل بن الحسين البيهقي، كما في «الجواهر المضية» (١ / ١٤٧)، أو «الكفاية في مختصر الهداية» لعلي بن عثمان المارديني. «الجواهر =



ولعلَّ وجهه ما ذكره بعض الشافعيِّه حيثُ قال: لا يصحُّ اقتداء الشافعيِّ بالحنفيِّ، ولو حافظَ على جميع الواجبات؛ لأنَّه لم يؤدِّها على اعتقاد الواجبات. وهذا قولٌ ساقطُ الاعتبار، حيثُ يرُدُّه ما وردَ فيه من الأخبار؛ لأنَّه عليه الصَّلَاة والسَّلَام علَّم أصحابه الكرامَ أفعال الصَّلَاة قولا وعملا على وجه الإبهام، من غير أن يُبيِّن لهم أن هذا فرض، وهذا واجب، وهذا سنَّة، وهذا شرط، وهذا ركنٌ. ولو كان العلمُ بتفصيل الأعمالِ واجبا لبيَّنه ﷺ لأُمَّته؛ لأنَّه مُبيِّن لما هو مُتعيَّن في ملِّته، ولما وقع اختلافُ المُجتهدين في فُرُوع شريعته.

ولعلَّ الحكمة في ذلك ما أشار إليه بقوله ﷺ: «اختلافُ أمتي رحمةٌ»، ذكره نصرُ المقدسيُّ في «الحجَّة»، والبيهقيُّ في «الرسالة الأشعرية» بغير سندٍ، وأوردَه الحلبيُّ والقاضي حُسينٌ وإمامُ الحرَمينِ وغيرهم، ولعلَّه خرَّج في بعض كتُب الحُفَّاظ التي لم تصلُ إلينا، كذا ذكره شيخُ مشايخنا جلالُ الدِّين السُّيوطيُّ في «جامعه الصَّغير»<sup>(١)</sup>، وأغربَ المُلا محيي الدِّين في «رسالته» حيثُ قال: ذكره الحافظُ السُّيوطيُّ في «جامعه الصَّغير» نقلًا من أصحابِ «الصَّحاح»، وأنتَ ترى أنَّه لا يوجدُ له سندٌ ضعيفٌ، فضلًا أن يُنسبَ إلى أصحابِ «الصَّحاح» المُرادِ بهم أصحابُ الكُتُب السُّنَّة.

\*\*\*

= المضية» (١ / ٣٦٧)، أو «كفاية المنتهي» لصاحب كتاب «الهداية». «الجواهر المضية» (٢ / ٤٤١)، أو «الكفاية في مسائل الخلاف» لعلي بن سعيد العبدري الحنفي مات (٤٩٣ هـ) كما في «كشف الظنون» (٢ / ١٤٩٩)، أو «الكفاية شرح النقاية» من فروع الحنفية لابن الأمشاطي محمود بن أحمد مات (٩٠٢ هـ) كما في «إيضاح المكنون» (٤ / ٣٧١)، و«الأعلام» (٧ / ١٦٢).

(١) «الجامع الصغير» للسُّيوطي (١٢٤٣)، وقال المناوي في «فيض القدير» (١ / ٢٠٩): قال السبكي: وليس بمعروف عند المحدثين ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع، وانظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٦٩).

## فصل

وقد كره تكرار الجماعة عندنا، وبه قال مالك والشافعي في الأصح،  
خلافاً لأحمد، ثم اختلف علماؤنا: فكرهه بعضهم كراهة تحريم، ففي «الكافي»:  
تكرار الجماعة لا يجوز، وفي «شرح المنظومة»<sup>(١)</sup> و«المجموع»<sup>(٢)</sup>: لا يباح، وفي  
«شرح الجامع الصغير»<sup>(٣)</sup>: بدعة، وفي بعض الكتب: يجوز تكرار الجماعة بلا  
أذان ولا إقامة ثانية اتفاقاً، وفي بعضها: إجماعاً بلا كراهة<sup>(٤)</sup>.

قال في «شرح الدرر»<sup>(٥)</sup>: وهو الصحيح، وقد روي عن أبي يوسف أنه لم ير  
بأساً في الصلاة في المسجد مرة بعد أخرى إذا لم يقم الإمام في موضع الإمام الأول،  
وهذا هو الذي عليه العمل، فينبغي أن يكون هو المعول.  
وفي «القنية»: أهل المحلة قسّموا المسجد، وضربوا فيه حائطاً، ولكل  
منهم إمام على حدة، ومؤذّنهم واحد: لا بأس به، انتهى<sup>(٦)</sup>.

(١) «المنظومة في الخلافات» لعمر النسفي، وشرحها عدة منهم: إبراهيم بن أحمد بن بركة الموصلية  
الفقيه، وإبراهيم بن سليمان الحموي، والخطاب بن أبي القاسم القره حصاري، ومحمد بن محمود  
أبو المفاخر الزوزني. ذكر ذلك القرشي في «الجواهر المضية».

(٢) انظر: «مجمع البحرين وملقى النيرين» لأحمد بن علي ابن الساعاتي (ص ١٣٠).

(٣) «الجامع الصغير» للإمام محمد بن الحسن الشيباني الإمام، وقد شرحه عدد من أئمة الحنفية.

(٤) بحروفه في «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (١ / ٣٦٦).

(٥) «درر البحار» للقونوي، وله عدة شروح منها: «شرح درر البحار» في مجلدات لأحمد بن محمد بن  
عمر المعروف بابن خضر، مات (٧٨٥هـ) كما في «هدية العارفين» (١ / ١١٥)، ولعبد الرحمن بن  
أبي بكر الصيفي شرح عليها أيضاً مات سنة (٨٩٣هـ)، «هدية العارفين» (١ / ٥٣٣)، ولابن وهبان  
الدمشقي الفقه الحنفي المتوفى (٧٦٨هـ) شرح عليها أيضاً. «هدية العارفين» (١ / ٦٣٩)، وكذا لابن  
قطلوبغا المتوفى (٧٨٩هـ) المرجع السابق (١ / ٨٣٠)، ولمحمد بن محمد بن محمود البخاري  
الحنفي مات (٨٥٠هـ) «غرر الأفكار شرح درر البحار» كما في المرجع السابق (٢ / ١٩٦).

(٦) بحروفه في «البحر الرائق» لابن نجيم (٥ / ٢٧٠).

وهذا أقرب الروايات إلى صنيع القوم اليوم، فإن الجهات الأربع بمنزلة مساجد، ولهذا قال الله تعالى في حق المسجد الحرام: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨]، بصيغة الجمع.

هذا، وقد صرح في «المجمع» وشروحه<sup>(١)</sup> نقلاً عن المشايخ من أن الصلاة مع الجماعة الثانية في مسجد<sup>(٢)</sup> له جماعة خاصة بتكرار الأذان والإقامة مكروهة، وأما المسجد على الشارع، أو المسجد الجامع فيرد عليه ناس بعد ناس فلا كراهة في التكرار ولو بجماعة كثيرة.

وقال شارح<sup>(٣)</sup> «المنية»: هذا عندهما، وأما عند أبي حنيفة: لو كانت الجماعة الثانية أكثر من ثلاثة يكره التكرار، وإلا فلا، وعن أبي يوسف: إذا لم تكن على هيئة الأولى لا تكره، وهو الصحيح، وبالعدول عن المحراب تختلف الهيئة، كذا في «البرازية»، وهذا كله إذا كان تكرار الجماعة على مذهب واحد.

وأما إذا تكررت الجماعة لاختلاف الأئمة فلا وجه للكراهة أصلاً، ولا سمعنا في المسألة نقلاً، وأما دعوى بعضهم من أنه قد أجمع العلماء من المذاهب الأربعة على كراهته، بل على حرمة؛ فباطلة، ليس تحتها طائفة، ومن المعلوم أن الأصل في كل مسألة هو الصحة، وأما القول بالفساد أو الكراهة فيحتاج إلى حجة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، فمن ادعى إثبات هذا الشأن، فعليه بالبيان في ميدان التبيان.

وما أبعد من قال بكراهة التكرار وشدد فيه الإنكار، وجعله في حكم مسجد الضرار، وهذا جهل منه بعلم التفسير، وما قصد أهل ذلك المسجد من الفساد والنكير.

(١) في «ع»: «وشرحه».

(٢) في «ف»: «المسجد».

(٣) في «ت»: «صاحب».

وقد أجمع العلماء على استحباب تعدد المساجد في المحلات؛ ليسعهم الاجتماع في سائر الحالات، وإنما قلنا: الكراهة محمولة على تكرار الجماعة إذا لم تكن على وجه المخالفة، بخلاف ما ابتلي به أهل الحرمين وغيرهم من اختلاف الإمامين، فإن الكلام فيه محتاج إلى تفصيل يدفع النزاع من البين.

فاعلم أنه لم يكن تعدد الجماعة في الأزمنة السابقة لعدم ظهور التعصب في علماء الأمة، فكان الإمام في المسجد الحرام وسائر البقع العظام، إما حنفياً أو مالكيّاً بحسب غالب الأنام، والقليل يتبع الكثير في تلك الأيام، ثم لما ظهر الشافعي وانتشر مذهبه في بعض الأماكن الكرام، وغلبت أتباعه على غيرهم إما كثرة أو شوكة قدموا إمامهم منهم وفق مرامهم فيهم، وكان يقتدي به من وجد من غيرهم، واستمر الأمر على ذلك إلى أن نشأ التعصب من الطرفين هنالك.

حتى قال بعضهم: تكره الصلاة خلف المخالف، ولو راعى المذهب، وقال بعضهم: لا يصح في جميع المراتب، فنشأ الاختلاف على هذا الخلاف، فاختار كل طائفة أن يصلي مع من يوافق في المذهب، ويلائمه في المشرب، فهذا وإن كان بدعة إلا أنها حسنة، وبحسب النقول المتفاوتة في مراتب العقول مستحسنة.

وقد روي عن ابن مسعود: ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن<sup>(١)</sup>، ومما يدل على استحسان هذا التعدد أنه لو استمر التفرّد، ورأى بعض الحنفية إمام الشافعية أنه رَعَفَ ولم يتوصّأ استنكفَ وصلى مُنفرداً، إمّا في المسجد، وهو محذور الظاهر؛ للتشبه بالمعتزلة، أو في بيته، وهو محذور؛ لأنه يكون تاركاً للجماعة المسنونة.

وكذا إذا رأى شافعيّ إمام الحنفيّ<sup>(٢)</sup> أنه لمس امرأة ولم يتوصّأ استنكفَ،

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٥١٤)، والبخاري (١٨١٦)، والحاكم في «المستدرک» (٤٤٦٥)،

وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) كذا هو في النسخ الثلاث، ولو كانت: «إمامه الحنفي»، أو «إمام الحنفية» لكان أجود.

وَجَرَى أَحَدَ الْمُنْكَرِينَ الْمَذْكُورِينَ؛ أَي: الصَّلَاةُ مُنْفَرِدًا فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي بَيْتِهِ.  
 فبهذا تبين أن هذا رحمة بالنسبة إلى عموم الأمة، واندفع قول الملائكة رحمته الله<sup>(١)</sup>  
 رحمه الله: أن هذا الوجه الذي يصلون عليه في الحرمين الشريفين مكروه بالاتفاق،  
 اللهم إلا أن يُريد بالكراهة التنزيهية، المعبر عنها بأنها خلاف الأولى، فإن الأولى من  
 جهة الآخرة والأولى أن يتفق المسلمون على إمام واحد يكون أقرأ وأعلم وأورع  
 وأحسن مُراعياً لمواضع الخلاف قدر ما أمكن، ولكن مثل هذا الأمر مُتعسر، بل  
 مُتعذر، لظهور أهل البطلان في هذا الشأن، حيث يأخذون المناصب العالية من غير  
 استحقاق في القضية، فترى واحداً منهم يتقدم ويضع اليسرى على اليمنى، إمّا جهالةً  
 بالمسألة، وإمّا غفلةً في تلك الحالة، وربما يكون أمرد صبيح الوجه والملاحة وأمثال  
 ذلك طلباً للوظيفة المحرمة هنالك.

وأما قول رحمته الله: إن الانفراد أفضل من هذه الجماعة المكرهية؛ فما أبعدَه  
 عن التحقيق، فإنه كيف تُترك السنة المؤكدة، بل الواجبة، بل فرض الكفاية، بل فرض  
 العين على الأعيان؛ لكونه من شعائر أهل الإيمان، لوقوع تكرار الجماعة من أهل  
 العلم والإتقان؟!!

وأى محذور في ذلك؟ وأي محذور يترتب على ما هنالك؟ حتى يكون الانفراد  
 المحرّم الذي هو أقوى المنكرات، ومن شعائر أهل البدع والنفاق وأرباب البطالات  
 أفضل من تكثير الطاعات وتعدد الجماعات، لا سيما إذا اقتدى كل طائفة خلف من  
 اختار من الأئمة، والله ولي دينه، وناصر سنة نبيه.

\*\*\*

(١) هو رحمة الله بن عبد الله السندي، فقيه حنفي، جاور في الحرمين، له عدة مصنفات، منها:  
 «مجامع المناسك»، و«غاية التحقيق»، وغيرها، ومات سنة (٩٩٣هـ). انظر: «النور السافر»  
 للعيدروس (ص ٣٩٢)، و«الأعلام» (٣/ ١٩).

## فصل

واعلم أنه لا توجد الصلاة بلا كراهة في هذه المدة مع أحد من الأئمة أعم من أن يكون من الجماعة الموافقة، أو من الطائفة المخالفة، لكن لا يقال: إن الانفراد أولى؛ لأنه يؤدي إلى ترك شعائر الإسلام الذي أجمع العلماء الأعلام أنه فرض على الأنام، فإذا كان الأمر كذلك، فالمخلص عن الاختلاف فيما هنالك أن يصلي كل صاحب مذهب مع إمام يوافقه، ويراعي شرائط مذهبه، وفرائضه وسننه وآدابه.

وأما القول بأنه على تقدير تعدد الجماعة فالإقتداء بالأولى أولى، فلا يصح على إطلاقه، فإنه لو فرض إمامان حنفيان ويصلي أحدهما في الصباح من الغبش، وثانيهما يؤخر إلى الإسفار، فإن الاقتداء بالثاني أولى، كما لا يخفى على العلماء الأبرار، حيث راعى سنة سيد الأخيار، وهو قوله ﷺ: «أسفروا بالفجر؛ فإنه أعظم للأجر». رواه الترمذي والنسائي وابن حبان عن رافع<sup>(١)</sup>.

وهو لا ينافي قوله ﷺ: «أول الوقت رضوان الله»<sup>(٢)</sup>؛ لأن المراد به أول الوقت المختار جمعاً بين الأخبار، وبهذا يندفع قول بعض علمائنا المائل إلى أن الجماعة الأولى أولى مطلقاً، حيث علل بأن الله تعالى مدح الأنبياء بأنهم كانوا يسارعون في الخيرات، والوقت سيف قاطع، والعمر لا اعتماد عليه، والمؤمن ينبغي له أن يحسب كل نفس من أنفاسه آخر عهده من الدنيا، ويغتنم عافيته وعدم حلول المانع بينه وبين أداء ما فرض الله عليه.

(١) رواه الترمذي (١٥٤)، والنسائي (٥٤٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٩٠)، وقال الترمذي: حسن

صحيح، ورواه أبو داود (٤٢٤) بلفظ: «أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم».

(٢) رواه الدراقطني في «سننه» (٩٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/٤٣٥)، من حديث أبي

محذورة رضي الله عنه.

وفي التَّأخِيرِ آفَاتٌ، وقد عَفَلَ عَمَّا وَرَدَ فِي مَذْهَبِهِ مِنَ الرَّوَايَةِ، وَذَهَلَ عَمَّا جَاءَ فِي تَأخِيرِ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ مِنَ الدَّرَايَةِ، كَالْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ، وَكَحَدِيثِ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». أَخْرَجَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُخَرِّجِينَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ<sup>(١)</sup>.

وَكَحَدِيثِ: «لَوْ لَا أَنْ أُشْتُ عَلَى أُمَّتِي لِأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ». رَوَاهُ جَمَاعَةٌ<sup>(٢)</sup>. عَلَى أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ: «الْقَاعِدُ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ». رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ<sup>(٣)</sup>.

وَالْحَاصِلُ: أَنْ أُثِمَّتْنَا اخْتَارُوا تَأخِيرَ صَلَاتِهِمْ عَنِ الشَّافِعِيَّةِ؛ لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْقَضِيَّةِ، وَكَذَا فِي الْعَصْرِ؛ لِأَنَّ فِي تَأخِيرِهِ خُرُوجًا عَنْ خِلَافِ<sup>(٤)</sup> فِي تَعْيِينِ وَقْتِهِ، بِخِلَافِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّ أَفْضَلَ أَوْقَاتِهَا أَوْلَاهَا إجماعاً، بَلْ إِنَّ وَقْتَهُ مُضَيَّقٌ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ كَذَلِكَ، وَلِهَذَا أَكَابِرُ الْمَالِكِيَّةِ يَقْتَدُونَ بِالْحَنْفِيَّةِ فِي الْمَغْرِبِ، وَالشَّافِعِيَّةُ لَتَعْصِبَهُمْ مَا يُرَاعُونَ أَفْضَلِيَّةَ الْوَقْتِ هُنَا، وَلَا الْخُرُوجَ عَنِ الْخِلَافِ مَعَ أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ بِالْإجماعِ.

فَالْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ مِنْ بَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ حَيْثُ أَطْلَقُوا: بِأَنَّ الْجَمَاعَةَ الْأُولَى

(١) رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢/ ٣٧٧) وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٥٣٣)، وَمُسْلِمٌ (٦١٥). وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣/ ٥٢)، وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٥٣٨)، وَمُسْلِمٌ (٦١٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٧٩). وَوَرَدَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُوسَى وَابْنِ عَمْرِو أَبِي ذَرٍّ وَبُرَيْدَةَ وَغَيْرِهِمْ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ.

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٦٧) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ (٥٣٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٩١)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٣) رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزَّهْدِ وَالرِّقَاقِ» (٤١٠) وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٤١٠) وَابْنُ مَاجَةَ (١٥٧)، وَابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٠٣٨)، وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٧٦٦) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) فِي «ت»: «الْخِلَافِ».

هي الأولى مُستدلين بقوله ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ». رواه مُسْلِمٌ والأربعة عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup>، ولم يدروا أنه مَحْمُولٌ عَلَى نَفِي الْكَمَالِ لَا عَلَى نَفِي الصَّحَّةِ، وَأَنْ مَحَلَّهُ إِذَا كَانَ يَخَافُ فَوَتْ الْجَمَاعَةَ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي «الهِدَايَةِ»، وَأَمَّا إِذَا امْكَنَهُ أَنْ يُصَلِّيَ سَنَةَ الْفَجْرِ وَيُدْرِكُ الرَّكَعَةَ الثَّانِيَةَ، بَلِ التَّشَهُدَ فَيُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَقْتَدِي<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَاصِلُ كَمَا قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ أَنَّهُ: إِذَا امْكَنَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْفَضِيلَتَيْنِ ارْتَكَبَ الْأَرْجَحَ، وَفَضِيلَةُ الْفَرَضِ بِجَمَاعَةٍ أَعْظَمُ مِنْ فَضِيلَةِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ؛ لِأَنَّهَا تَفْضَلُ الْفَرَضَ مُنْفَرِدًا سَبْعَ وَعَشْرِينَ ضِعْفًا، لَا تَبْلُغُ رَكَعَتَا الْفَجْرِ ضِعْفًا وَاحِدًا مِنْهَا؛ لِأَنَّهَا أَضْعَافُ الْفَرَضِ، وَالْوَعِيدُ عَلَى التَّرْكِ لِلْجَمَاعَةِ أَلْزَمُ مِنْهُ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، انْتَهَى<sup>(٣)</sup>.  
وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ إِلَّا أَنَّهُ لَا لَيْسَتْ عَلَى وَجْهِ السُّنَّةِ، بَلِ عَلَى جِهَةِ الْكِرَاهَةِ، وَيَتَوَقَّعُ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ عَلَى وَجْهِ الْفَضِيلَةِ، فَلَا يُكْرَهُ تَأْخِيرُهَا لِإِدْرَاكِ مَا هُوَ الْأَكْمَلُ، فَتَأْمَلُ.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي «التَّجْنِيسِ»<sup>(٤)</sup>: مَسْجِدٌ دَخَلَ بَعْضُ أَهْلِهِ فَأَذَّنُوا وَأَقَامُوا فِيهِ عَلَى الْمُخَافَةِ، ثُمَّ حَضَرَ الْبَاقُونَ: لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا بِجَمَاعَةٍ؛ لِأَنَّهَا مَا أُقِيمَتِ عَلَى وَجْهِ السُّنَّةِ بِإِظْهَارِ الْأَذَانِ، فَلَمْ يَبْطُلْ حَقُّ الْبَاقِينَ، انْتَهَى.

وَأَمَّا مَا فِي «الْخُلَاصَةِ»<sup>(٥)</sup>: وَيُكْرَهُ التَّطَوُّعُ فِي مَسْجِدٍ وَالنَّاسُ فِي الْمَكْتُوبَةِ؛

(١) رواه مسلم (٧١٠)، وأبو داود (١٢٦٦)، والترمذي (٤٢١)، والنسائي (٨٦٥)، وابن ماجه (١١٥١).

(٢) انظر: «الهداية» (٧١ / ١).

(٣) «فتح القدير» (٤٧٥ / ١).

(٤) هو للإمام المرغيناني صاحب «الهداية»، واسم كتابه: «التجنيس والمزيد، وهو لأهل الفتوى غير عتيد».

(٥) لعله يقصد: «خلاصة الدلائل في تنقيح المسائل» لعلي بن أحمد بن مكي الرازي، الإمام، حسام

الدين، مات سنة (٥٩٨هـ). انظر: «الجواهر المضية» (٣٥٣ / ١).



فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْجَمَاعَةُ غَيْرَ مُتَعَدِّدَةٍ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِعْرَاضٌ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَشُبُهَةٌ مُشَابِهَةٌ لِأَهْلِ الْبِدْعِ، بَلِ الْأَوْلَى فِي حَقِّهِ بَعْدَ إِقَامَةِ الصُّبْحِ أَنْ يُصَلِّيَ التَّطَوُّعَ فِي بَيْتِهِ، أَوْ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي أَوْخِرِ الْمَسْجِدِ، أَوْ وَرَاءَ أُسْطُوَانَةٍ، بِحَيْثُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ كُلُّ أَحَدٍ؛ لِأَنَّهُ أَبْعَدُ عَنِ التُّهْمَةِ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَتِ الْأُئِمَّةُ مُتَعَدِّدَةً وَالْمَذَاهِبُ مُخْتَلِفَةً فَلَا يُتَوَهَّمُ ذَلِكَ، فَيَسْتَوِي أَنْ يُصَلِّيَ عِنْدَ إِقَامَةِ الْمُخَالِفِ، وَيَقْعُدَ مُنْتَظِرًا لِإِقَامَةِ الْمُوَافِقِ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ.

\*\*\*

### فصل

أَعْرَبَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنَّهُ ذَكَرَ هَهُنَا عَنْ بَعْضِ أَيْمَتِنَا: أَنَّهُ إِذَا شَرَعَ فِي الْفَرَضِ وَأُقِيمَتِ الْجَمَاعَةُ يَقْطَعُ وَيَدْخُلُ مَعَهُمْ.

فَفِي «الْحَدَّادِي»: صَلَّى مِنَ الْفَجْرِ رُكْعَةً ثُمَّ أُقِيمَتِ، يَقْطَعُ وَيَدْخُلُ مَعَهُمْ، وَكَذَا إِذَا قَامَ إِلَى الثَّانِيَةِ قَبْلَ أَنْ يُقَيِّدَهَا بِسُجْدَةٍ؛ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ لِأَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ عَلَى حَالٍ فَلْيَصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ عَلِيٍّ وَمُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>. انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَا دَخَلَ لَهُ لِمَا هُنَا، فَإِنَّ الْمَعْنَى: مَنْ شَرَعَ فِي فَرَضٍ مُنْفَرِدًا وَأُقِيمَتِ الْجَمَاعَةُ يَجُوزُ أَنْ يَقْطَعُ وَيَدْخُلَ مَعَهُمْ لِيُدْرِكَ فَضِيلَةَ الْجَمَاعَةِ بِقَطْعِهَا.

قَالَ صَاحِبُ «الْهِدَايَةِ»: وَهَذَا الْقَطْعُ لِلْإِكْمَالِ<sup>(٢)</sup>؛ يَعْنِي: هُوَ تَفْوِيْتُ وَصَفِ الْفَرَضِيَّةِ لِتَحْصِيلِهِ بِوَجْهِ أَكْمَلٍ فِي الْقَضِيَّةِ، فَصَارَ كَمَنْ هَدَمَ مَسْجِدًا خَرَابًا لِيَبْنِيَهُ جَدِيدًا، وَإِلَّا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣].

(١) رواه الترمذي (٥٩١)، ولم أقف عليه في مسلم، ولم يعزه إليه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٦٣٠ / ٥)، ولا المزي في «تحفة الأشراف» (٧ / ٤٥٤).

(٢) «الهداية» (١ / ٧١).

ومنه قَالَ عَلَمَاؤُنَا: لَزِمَ النَّفْلُ بِالشُّرُوعِ، فَإِذَا كَانَ حَكْمُ الْفَرْضِ هَكَذَا فَالنَّفْلُ بِالْأُولَى، إِلَّا أَنْ مَحَلَّهُ إِذَا خَافَ فَوَتْ الْجَمَاعَةُ بِالْكُلِّيَّةِ.

وقد قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: جَوَابُ الْمَسْأَلَةِ مُقَيَّدٌ بِمَا إِذَا اتَّحَدَ مَسْجِدُهُمَا، فَلَوْ كَانَ يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ مِثْلًا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، أَوْ مَسْجِدٍ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدٍ آخَرَ؛ لَا يَقْطَعُ مُطْلَقًا، ذَكَرَهُ الْمَرْغِينَانِيُّ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### فصل

خُلَاصَةُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ: أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الْكِرَامِ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِالْمُخَالَفِ، أَوْ يُكْرَهُ، بَلْ وَرَدَ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ»<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ بظَاهِرِهِ يُفِيدُ التَّعْمِيمَ، وَإِنَّمَا وَقَعَ اخْتِلَافٌ مَشَايخِ الْإِسْلَامِ بِحَسَبِ مَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنَ الرَّأْيِ فِي هَذَا الْمَرَامِ.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُجَمَعَ بَيْنَ مَا وَقَعَ لَهُمْ مِنْ مُتَفَرِّقَاتِ الرُّوَايَاتِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْحَالَاتِ، أَوْ أَنْ يُقَالَ: مَنْ قَالَ بَعْدَ الْجَوَازِ أَرَادَ مِنْ غَيْرِ الْكِرَاهَةِ، وَمَنْ قَالَ بِالْكَرَاهَةِ أَرَادَ التَّنْزَهُ الْمُعْبَّرَ عَنْهُ بِخِلَافِ الْأُولَى، أَوْ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ إِذَا شَاهَدَ مِنَ الْمُخَالَفِ مَا يَعْتَقِدُ الْمُقْتَدِي فَسَادَ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ الْمَذْهَبَ الصَّحِيحَ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ هُوَ أَنَّ الْعِبْرَةَ فِي جَوَازِ الصَّلَاةِ وَعَدَمِهِ لِرَأْيِ الْمُقْتَدِي فِي حَقِّ نَفْسِهِ، لَا لِرَأْيِ إِمَامِهِ، فَإِنْ صَلَّى بِهِ يَعِيدُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الصَّدْرُ الشَّهِيدُ<sup>(٣)</sup>.

(١) «فتح القدير» (١ / ٤٧١).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) هو عمر بن عبد العزيز بن عمر برهان الأئمة، المعروف بالصدر الشهيد، الإمام ابن الإمام،

له «الفتاوى الصغرى»، و«الفتاوى الكبرى»، و«شرح الجامع الصغير»، وغيرها، مات سنة

(٥٣٦هـ). انظر: «الجواهر المضية» (١ / ٣٩١).

وأما إذا شاهد من الإمام ما يُفسد الصلاة عنده دون المُقتدي، كمس المرأة والذكر، فالأكثر على أنه يجوز، وهو الأصح.

ومختار الهندواني<sup>(١)</sup> وجماعة: أنه لا يجوز؛ لأن اعتقاد الإمام أنه ليس في الصلاة، ولا بناء على المعدوم.

ثم هذا كله في الفرائض، وأما النوافل فأمرها أوسع من جهة الرواية والدراية، ولم أر من صرح بالمنع أو الكراهة، بل في المتون المصححة وردت العبارات المصراحة بأنه: يجوز اقتداء المتنفل بالمفترض، والنفل يشمل السنن المؤكدة والمستحبة، كما يدل عليه المقابلة.

وقد سمعت شيخنا بدر الدين الشهاوي<sup>(٢)</sup> الحنفي، المفتي بالحرَم المكي: أن الاقتداء نفلًا لا يكره أصلاً، وأما ما ذكره رحمه الله - رحمه الله - من أنه لا يخلو عن الفساد أو الكراهة؛ فغير مطابق للرواية، ولا موافق للدراية.

\*\*\*

## فصل

وأنا أُبين لك تفصيلاً حسناً في هذه المسألة مما ينبغي أن يفعل الحنفي مع الشافعي في الصلوات الخمس، واحدة بعد واحدة.

أما صلاة الصبح:

فالأولى في حقه كما في حق غيره أن يُصلِّي السنة في بيته، ثم يدخل

(١) هو أبو جعفر محمد بن عبد الله البلخي، الملقب بأبي حنيفة الصغير؛ لفقهِه، أفتى بالمشكلات، وشرح المعضلات، وكشف الغوامض، مات سنة (٣٦٢هـ). انظر: «الجواهر المضية» (٢/ ٦٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦ / ١٣١).

(٢) نسبة إلى شها، قرية بمصر، أسفل المنصورة في البحر الصغير. انظر: «مختصر فتح رب الأرباب بما أهمل في لب الأبواب من واجب الأنساب» (ص ٣٣)، ولم أقف له على ترجمة.

المسجد ويشرع في الطواف إن قدر عليه، وإلا فيدخل المسجد ويصلي السنة؛ ليقوم مقام التحية، ويقعد بعيداً عن صف الشافعية؛ لئلا يكون قاطعاً عليهم ما يتعلق باتصال الصف من الفضيلة، وظاهر إطلاقات الروايات: أنه يجوز أن يقتدي بالشافعي [في] سنة الفجر، إلا أن الأظهر أنه لا يخلو عن كراهية؛ لأنها أقوى السنن، بل قيل: إنها واجبة.

ويؤيده ما رواه الحسن عن أبي حنيفة: لو صلاها قاعداً من غير عذر: لا يجوز<sup>(١)</sup>، وقالوا: العالم إذا صار مرجعاً للفتوى جاز له ترك سائر السنن لحاجة الناس إلا سنة الفجر؛ لأنها أقوى السنن؛ أي: فتكون قريباً من الواجب.

وأما ما يفعله بعض من يدعي أنه من الفضلاء أو يتوهم أنه من الفقهاء من الاقتداء بالشافعية أولاً بالفرض، ثم يعيده مع الحنفي، ويظن أنه أولى، وأنه في المقام الأعلى؛ فوهم منه وغفلة عن الرواية والدراية، فإنه لا يخلو كل واحدة من صلاتيه عن الكراهية.

أما الأولى: فلكون إمامه مخالفاً غير مُراعٍ، ومع هذا تارك للإسفار<sup>(٢)</sup> الذي صح في حقه الفضيلة.

وأما الثانية: فلأنها إما إعادة للفرض، وإما على وجه النفل، وكلاهما مكروه عندنا.

أما دليل الأول: فما رواه أبو داود والنسائي عن سليمان بن يسار قال: أتيت ابن عمر على البلاطة، وهم يصلون، قلت: ألا تصلي معهم، قال: قد صليت، إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا صلاةً في يوم مرتين»<sup>(٣)</sup>.

(١) نقله صاحب «بدائع الصنائع» (١/ ٢٩٠)، والحسن هنا هو ابن زياد اللؤلؤي.

(٢) في النسخ الثلاث: «تارك الإسفار».

(٣) رواه أبو داود (٥٧٩)، والنسائي (٨٦٠).

ورَوَى مالِكُ فِي «المَوْطَأَ»: حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَلِّي فِي بَيْتِي ثُمَّ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مَعَ الإِمَامِ، أَفَأُصَلِّي مَعَهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: نَعَمْ، قَالَ: فَهَذَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الذِّي رُوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْهُ إِنَّمَا أَرَادَ كِلْتَاهُمَا عَلَى وَجْهِ الفَرَضِ، أَوْ إِذَا صَلَّى جَمَاعَةً فَلَا يُعِيدُ، انْتَهَى<sup>(١)</sup>.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُرَادَ بِالنَّفْيِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ نَفْلًا إِذَا كَانَ الْوَقْتُ مَكْرُوهًا كَصَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، وَبِالْجَوَازِ إِذَا كَانَ الْوَقْتُ غَيْرَ مَكْرُوهٍ كَالظُّهْرِ وَالْعِشَاءِ.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةٍ مِثْلَهَا<sup>(٢)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَا يُصَلِّي عَلَى إِثْرِ صَلَاةٍ مِثْلَهَا<sup>(٣)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: وَفِيهِ نَفْيٌ لِقَوْلِ الشَّافِعِيِّ بِإِبَاحَةِ الإِعَادَةِ مُطْلَقًا، وَإِنْ صَلَّاهَا فِي جَمَاعَةٍ، وَقَدْ رَوَى أَبُو دَوَادٍ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ وَلَمْ يُصَلِّيا مَعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَالَ ﷺ: «عَلَيَّ بِهِمَا»، فَاتَيْتُ بِهِمَا تَرَعُدُ فَرَأَيْتُهُمَا، قَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا كُنَّا صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلِّيَا مَعَهُمْ؛ فَإِنَّهُ لَكُمْ نَافِلَةٌ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْهَمَامِ: إِلا أَنَّ النَّهْيَ عَنِ النَّفْلِ بَعْدَ فَرَضِ الصُّبْحِ، وَعَدَمَ مَشْرُوعِيَّةِ النَّفْلِ

(١) «موطأ الإمام مالك» (١/ ١٣٣)، وانظر تمة الكلام في «السنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ٣٠٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦٠٥٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠/ ٣٠٦).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦٠٥٢).

(٤) رواه أبو داود (٥٧٥)، والترمذي (٢١٩)، والنسائي (٨٥٨).

بالوتر، ومخالفة الإمام اللّازم بزيادة ركعة في المغرب، عارض إطلاقه ومورده، فبقي في الظهر والعشاء سالماً عن المعارض، فيعمل به في الوقتين فقط.

وأما دليل الثانية - وهي أداء النافلة في الأوقات المكروهة -: فأشهر مما يذكر، وأكثر مما يحصر، وأما قول بعضهم: أنا أصلي الفرض مع الشافعي، وهو صلاة أدت مع الكراهة، ثم أعيدها؛ فما أبعدَه عن الفقه؛ لأنهم قالوا: كل صلاة أدت على وجه الكراهة تُعاد على غير وجه الكراهة، والإعادة في وقت الكراهة أشد من كل كراهة، على أن مرادهم تقع منه كراهة بغير اختياره، يُعيدها جبراً لانكساره، وليس معناه أن يتعمد الكراهة، ثم يُعيدها لدفع الملاحة، فإن مثله حينئذٍ مثل من لطح نفسه أو ثوبه بالنجاسة، ثم يشتغل بعده بالطهارة، ثم أقل مراتب الكراهة أن يكون تركها أولى من فعلها.

والحاصل: أن الشروع في الصلاة مع احتمال الفساد أو الكراهة في غاية من القباحة؛ لما فيه من تعريض العمل على البطلان أو النقصان، فتعين عنه الاحتراز في هذا الزمان، لا سيما لأرباب العلم وأصحاب الشان.

### وأما صلاة الظهر:

فالأولى في حق الحنفي أن يصلي السنة المؤكدة مفردة، ثم يقتدي بالشافعي نفلاً؛ ليخرج عن عهدة الكراهة ويدرك فضيلة الجماعة، ويشير إليه قوله ﷺ: «إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام فليصل؛ فإنها له نافلة». رواه أبو داود والحاكم في «مستدركه»، والبيهقي في «السنن»، عن يزيد بن الأسود<sup>(١)</sup>.

ولو اقتصر على أن اقتدى السنة بفرض الشافعي؛ فهو وجهٌ وجيهٌ أيضاً، وكذا

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ١٦١)، وأبو داود (٥٧٥)، والحاكم في «المستدرک» (٨٩٢)،

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ٣٠١).

يُسْتَحْسَنُ إِنْ اقْتَدَى بِالشَّافِعِيِّ فَرَضًا، ثُمَّ بِالحَنْفِيِّ نَفْلًا، وَأَمَّا أَنَّهُ يُصَلِّي مَعَ الشَّافِعِيِّ فَرَضًا وَيَكْتَفِي؛ فَلَا فَضِيلَةَ فِيهِ أَصْلًا، وَإِنْ كَانَ عَمِلَ بِهِ بَعْضُ عُلَمَائِنَا؛ إِذْ لَا عِبْرَةَ بِأَفْعَالِ عُلَمَاءِ هَذَا الزَّمَانِ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ خَالَفَهُمْ جُمُهورُ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ.

ولو اكَتَفَى أَحَدٌ بِالِاقْتِدَاءِ بِالحَنْفِيِّ فَلَا يُكْرَهُ فِي حَقِّهِ، وَأَمَّا مَا رَوَاهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ مِحْجَنِ بْنِ الْأَدْرَعِ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»<sup>(١)</sup>، فَمَعْنَاهُ: صَلِّ مَعَ الإِمَامِ نَفْلًا وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ الْفَرَضَ فِي بَيْتِكَ مُنْفَرِدًا، وَذَلِكَ لِئَلَّا يُشَابَهَ الْمُتَنَافِقِينَ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ مِنَ الْمُتَبَدِّعِينَ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ الَّتِي هِيَ مَدَارُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وقد وَرَدَ فِي رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الكبيرِ» عَنْ مِحْجَنِ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟ إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»<sup>(٢)</sup>.

وهذا كله لما كانت الجماعة مفردة، وأما حيث وجدت متعددة وصلّى مع الأولى أو الثانية، فالملامة عنه مرفوعة، والمدمة عنه مدفوعة بالكليّة.

### وأما صلاة العَصْرِ:

فُسُنَّةٌ قَبْلِيَّتُهُ مُسْتَحَبَّةٌ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنَ النَّافِلَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَقْتَدِيَ فِيهَا بِالشَّافِعِيِّ، ثُمَّ يُصَلِّي الْفَرَضَ مَعَ الحَنْفِيِّ، وَعَكْسُ هَذَا مُتَعَدِّرٌ هُنَا لِدُخُولِ وَقْتِ الكَرَاهَةِ عِنْدَنَا. وَأَمَّا مَا كَانَ يَفْعَلُهُ بَعْضُ عُلَمَائِنَا مِنْ اقْتِدَاءِ الْفَرَضِ بِالشَّافِعِيِّ أَوْلًا؛ فَمَحْمُولٌ

(١) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٣٢)، والإمام الشافعي في «مسنده» (٢٩٩)، والإمام أحمد (٤/ ٣٤)، والنسائي (٨٥٧)، وابن حبان (٢٤٠٥).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢٩٤)، ورواه الإمام أحمد (٤/ ٣٤)، والحاكم (٨٩٠)، وغيرهم.

على الجواز، لا أنه أفضل كما توهم بعضهم، فإن العامة ما وافقتهم، بل كرهوا عملهم، واستدلوا به على نقصان علمهم، أو حملوا على وقوع ضرورة في حقهم، أو على تبين الجواز لغيرهم، ونحو ذلك مما يوجب تحسين الظن بهم.

وأما ما أخرجه عبد الرزاق عن محجن قال: صليت الظهر أو العصر في بيتي، ثم جئت إلى النبي ﷺ فجلست عنده، فأقيمت الصلاة، فصلى النبي ﷺ ولم أصل، فلما انصرف قال: «ألسنت بمسلم؟» قلت: بلى، قال: «فما بالك لم تصل؟» قلت: إني صليت في رجلي، فقال النبي ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فصل وإن كنت قد صليت»<sup>(١)</sup>؛ فمحمول على ما تقدم.

والظاهر أن الشك لغيره<sup>(٢)</sup>، وعلى تقدير وقوعه منه وثبوت فرض رواية العصر عنه؛ فجوابه: أنه لعله قبل ورود النهي عن النوافل بعد العصر.

### وأما صلاة المغرب:

فيتعين أن يصلي الفرض مع الحنفي، ويمتنع مطلقاً أن يقتدي بعده بالشافعي، أما بنية الفرض: فلما تقدم من كراهة الإعادة، وأما بنية النفل: فقد صرح قاضي خان في «شرح الجامع»<sup>(٣)</sup> بتحريم النفل بثلاث في المغرب، وكذا تحريم مخالفة الإمام إن ضم رابعة.

وما أبعد رأي من قال: نُقلد مذهب الشافعي ونقتدي ثانياً حيث لا كراهة في الإعادة عندهم، ولم يدر هذا المسكين أنه إذا قلدهم ولم يراع جميع شرائط صلاتهم، ولم يعتد وجوب فرائضهم، لم تصح صلاته، فهؤلاء هنالك كالمذبذبين

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٣٢).

(٢) أي في قوله: «صليت الظهر أو العصر».

(٣) أي: «شرح الجامع الصغير» لمحمد بن الحسن الشيباني.



بين ذلك، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، لكن إذا دخل المسجد وفرغ إمام الحنفي وأقيمت الصلاة للإمام الشافعي فيقتدي به، ولا يصلي منفرداً؛ إذ لا عبرة بقول من قال من الحنفيّة والشافعيّة أيضاً: إنَّ الانفراد أفضل من الصلاة خلف المخالف، فإنّه قول ساقط الاعتبار عند جميع العلماء الأبرار، ومعارض للكتاب والسنة والآثار.

### وأما صلاة العشاء:

فُسنته القبليّة مستحبةً، فالأولى أن يقتدي بالشافعيّ بنيةً السنّة أو النافلة، أو بنيةً مطلقةً؛ ليدرك فضيلة الجماعة، ثم يصلي مع الحنفيّ الفريضة، ومما يستأنس به في هذا المقام حديث معاذ رضي الله عنه، فإنّه كان يصلي وراء النبي ﷺ العشاء ثم كان يؤمّ به قومه<sup>(١)</sup>، فحمله علماءنا منهم الإمام الزيلعي شارح «الكنز»: أن صلاته مع النبي ﷺ كانت نافلةً، ومع قومه فريضةً، وبهذا كان يجمع بين فضيلة الصلاة خلف النبي ﷺ وبين فضيلة إقامة الجماعة مع قومه في المقام<sup>(٢)</sup>.

فالمراد بقوله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»<sup>(٣)</sup>، إنّما هو النهي عن الانفراد وفوت فضيلة الجماعة.

وما اختاره علماءنا في تأويل الحديث المتقدّم أولى من حمل غيرهم، على أنّه كان يصلي مع النبي ﷺ فرضاً، ويؤم بقومه نفلاً، واستدلوا به على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل، على أنّه مع وجود الاحتمال لا يصح الاستدلال، ثم حمل فعل الصحابي على المتنق عليه أولى من حمليه على المختلف فيه.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٧١١)، ومسلم (٤٦٥)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» (١/ ١٤١).

(٣) تقدم تخريجه عند مسلم وأصحاب السنن الأربعة.

## فصل

خُلاصَةُ الرِّسَالَةِ وَزُبْدَةُ المَقَالَةِ: أَنَّهُ يَجُوزُ الاقْتِدَاءُ بِالشَّافِعِيِّ إِذَا لَمْ يُعْلَمَ يَقِينًا مِنْهُ العَمَلُ المُنَافِي لِلصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ كِرَاهِيَةٍ، بِالإِجْمَاعِ مِنْ عُمْدَةِ أَرْبَابِ النُّقُولِ، وَزُبْدَةُ أَصْحَابِ العُقُولِ، وَأَنَّ الأَفْضَلَ هُوَ الاقْتِدَاءُ بِالمُؤَافِقِ، سِوَاءُ تَقَدَّمَ أَوْ تَأَخَّرَ، عَلَى مَا اسْتَحْسَنَهُ عَامَّةُ المُسْلِمِينَ، وَعَمِلَ بِهِ جُمهُورُ المُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَالقُدْسِ وَمِصْرِ وَالشَّامِ وَغَيْرِهَا مِنْ بِلَادِ الإِسْلَامِ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَنْ شَدَّ مِنْهُمْ وَانْفَرَدَ عَنْهُمْ.

وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ ﷺ فِي مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ<sup>(١)</sup>: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيُدُّ اللَّهُ مَعَ الجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَدَّ شَدًّا إِلَى النَّارِ»<sup>(٢)</sup>، فَاخْتِلَافُهُمْ رَحْمَةٌ لَا جَهَالَةٌ، بِخِلَافِ اخْتِلَافِ الأُمَّمِ السَّالِفَةِ، فَإِنَّ اخْتِلَافَهُمْ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ. ثُمَّ وَمَنْ رَوَى: «اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ»<sup>(٣)</sup>، فَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾؛ أَي: اخْتِلَافًا يُوجِبُ النِّقْمَةَ، ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ.

فَإِنَّ اخْتِلَافَهُمْ يَقْتَضِي الرَّحْمَةَ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَزِيدُ النِّعْمَةِ؛ إِذْ رُبَّمَا يُرِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ الصَّلَاةَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَيُرِيدُهَا الآخَرُ فِي أَفْضَلِ سَاعَاتِهَا. وَرُبَّمَا يَكُونُ أَحَدٌ حَاضِرًا فَيُصَلِّي مَعَ الإِمَامِ الأَوَّلِ، وَرُبَّمَا يَكُونُ غَائِبًا فَيُصَلِّي مَعَ الإِمَامِ الأَخِيرِ، فَيُدْرِكُ كُلُّ ثَوَابِ الجَمَاعَةِ، وَرُبَّمَا يُرْجَحُ الاقْتِدَاءُ بِالإِمَامِ المُتَقَدِّمِ<sup>(٤)</sup> فَيَقْدَمُ، وَرُبَّمَا يَرَى الاقْتِدَاءُ بِالإِمَامِ المُتَأَخِّرِ أَوْلَى فَيُؤَخَّرُ.

(١) فِي «ف»: «عَمْرُو»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ «ت» وَ«ع»، وَهُوَ مُؤَافِقٌ لِمَا فِي المَصَادِرِ.

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٦٧) وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

(٣) سَبَقَ نَقْلُ قَوْلِ السَّبْكِ فِيهِ: أَنَّهُ لَمْ يَقِفْ لَهُ عَلَى سِنْدٍ صَحِيحٍ وَلَا حَسَنٍ وَلَا مُوَضَّوعٍ.

(٤) فِي «ت»: «المقتدى».

فكُلُّ يُثَابُ عَلَى قَصْدِهِ فَتَدَبَّرَ، وَدَعَّ كَثْرَةَ التَّعَصُّبِ، وَقِلَّةَ التَّأْدُّبِ، فَإِنَّ الْأُمَّةَ الْمُجْتَهِدِينَ كُلَّهُمْ عَلَى سَبْقِ قَدَمٍ فِي الدِّينِ، وَإِنَّهُمْ عُمَدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْكُلُّ مُسْتَمْسِكُونَ<sup>(١)</sup> بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالصَّوَابُ وَالْخَطَأُ مِنْهُمْ مُبْهَمٌ<sup>(٢)</sup> فِي حَقِّهِمْ غَيْرُ مَقْطُوعٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَحَدِهِمْ، فَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، وَعَنْ أَتْبَاعِهِمْ وَأَشْيَاعِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ وَالْعِصْمَةُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ، إِلَى يَوْمِ الْحَشْرِ وَالذِّينِ.



(١) فِي «ت»: «وَكُلُّ مَتَمْسِكٌ» بَدَلُ «وَالْكُلُّ مَتَمْسِكُونَ».

(٢) فِي «ف» وَ«ت»: «بِهِمْ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «ع».



الرسالة رقم: (٣٧) ..... مجموع رسائل  
العلماء  
الملائي القاري

# الفضائل المعجزة في الصف الأول

تأليف العلامة  
الملائي القاري

نُطبعَ مُحقَّقاً على أربع نسخٍ خطية

تُحقيق وتعليق  
د. محمد عبد المنصور

دار اللباب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله خالق الأولين والآخرين، والصلاة والسلام على إمام الغر الميامين، وعلى آله وأصحابه المتقدمين في صفوف الجهاد والصلاة، والمتأخرين في طلبِ حظوظ الدنيا ومتاعها وغنائمها، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فهذه درّة جديدة من دُرر الإمام المحدث العلامة الملا علي القاري رحمه الله تعالى، لخص فيها القول في فضائل الصف الأول، ورغب في المحافظ على الصلاة فيه، وساق فيها باقة عطرة متنوعة من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة، وبين فيها مسائل فقهية دقيقة، وعالج فيه مسائل لطيفة.

فلله درّه ما أوسع علمه، وما أكثر اطلاعه، فهو في هذه الرسالة القليلة الكلمات، واليسيرة الصفحات عاد إلى مصادر عدّة، ينقل منها الأحاديث والروايات والأقوال، ويعزّو إليها.

ومما يؤخذ على هذه الرسالة - على سعة فوائدها وفرائدها - أشياء يسيرة، منها إيرادُه لأحاديث تنزل رتبها عن رتبة الضعيف، فاشتدّ ضعفها، وتناولها الأئمة بالتقدي الشديد، فقد ساق المؤلف رحمه الله تعالى حديثاً قال عنه الحافظ ابن كثير: غريب جداً، وفيه نكارة شديدة، دون أن يشير إلى ذلك، وأورد حديثاً ذكره المقدسي في كتابه: «معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعية»، وفيه راوٍ ذكر ابن حبان أن له طاماتٍ وموضوعات، كما أنه نسب حديثاً لراوٍ، وهو من طريق راوٍ آخر.

وقد عدتُ في تحقيق هذه الرسالة إلى أربع نسخٍ خطية هي النسخة السليمانية

ورمزها «س»، والنسخة الأحمدية ورمزها «أ»، ونسخة قيصري رشيد أفندي ورمزها «ق»، ونسخة معهد الدراسات الشرقية بطوكيو ورمزها «م»، وقد سقط عنوان الرسالة من النسخة «ق»، وثبت في النسختين «س» و«أ»، وهو: «الفضل المعول في الصّف الأوّل»، بالصاد المعجمة، والنقطة فوقها واضحة لا لبس فيها.

وورد اسم الكتاب في «إيضاح المكنون في الذليل على كشف الظنون» (٤ / ١٩١) لإسماعيل البغدادي، و«هدية العارفين» (١ / ٧٥٣) له أيضاً، بالصاد المهملة.

ثم طبع أحد الفضلاء هذه الرسالة، وجعل عنوانها بالصاد المهملة، وأحسبه تصحيفاً مشى فيه المحقق مع ما ورد في كتاب البغدادي، فهو من تفرّد بنسبة الرسالة للمؤلف، وأمّا صورة المخطوط الذي وضعه المحقق في مقدمة الرسالة فقد سقط العنوان منها، ولا يبعد كونه مصحّفاً في كتاب «إيضاح المكنون».

وقد رجعت إلى عدّة فهرس للمخطوطات فوجدت بعضها يذكره بالصاد المهملة، وبعضها يذكره بالصاد المعجمة، وما في نسخة المكتبة السلিমانية في تركيا، والمكتبة الأحمدية في حلب دليل قوي على كونه بالصاد المعجمة، والله تعالى أعلم. وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله رب العالمين.

## المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، والصلاة والسلامُ على أولِ المَوجوداتِ، وأفضلِ المَخلوقاتِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الصَّافِينَ بِيابِهِ، والحَاقِينَ حَوْلَ جَنَابِهِ. أمَّا بعدُ: فيقولُ المُفتَقِرُ إلى برِّ رَبِّهِ الباري، عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدٍ القاري: قد قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالصَّافِّينَ صَفًّا﴾ [الصفات: ١]، أَقْسَمَ بِالملائكةِ الصَّافِينَ في مَقامِ العُبودِيَّةِ، لِلقيامِ بِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، أو بنفوسِ العُلَماءِ الصَّافِينَ في العباداتِ، الجامعين بينَ العِلْمِ والعَمَلِ في جميعِ الحَالاتِ، أو بنفوسِ الغُزاةِ الصَّافِينَ في الجِهادِ، الواقِفِينَ لِفَتْحِ البِلادِ<sup>(١)</sup>.

وقد قالَ عَزَّ مِنْ قائلِ حِكايةً عن الملائكةِ المُفتَخِرِينَ بِالعِبادَةِ: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصفات: ١٦٥]؛ أَي: في أداءِ الطَّاعَةِ، وَقِضائِ الخِدْمَةِ<sup>(٢)</sup>.

وقالَ عَزَّ وَعِلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنِينَ مَرْرُوضٌ﴾ [الصف: ٤]، و«سبيلُهُ» يَشْمَلُ طَريقَ الغُزاةِ، وَفَريقَ الصَّلَاةِ<sup>(٣)</sup>.

وقالَ جَلَّ جَلالُهُ وَعَظَّمَ نِوالَهُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخْرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]. رُوي: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ رَغَبَ عَلى الصَّفِّ الأوَّلِ، فَازدَحَموا عَليه، فَتَزَلَّتْ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ٥).

(٢) المرجع السابق (٥ / ٢٠).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٦ / ١٠٢).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٢ / ٢٨٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص ٢٧٦).

وقيل: إن امرأة حسناء كانت تُصلي خلف رسول الله ﷺ، فتقدّم بعض القوم؛ لئلا ينظر إليها، وتأخر بعضهم؛ ليقع نظره عليها، فنزلت<sup>(١)</sup>.

وقد ورد أحاديث كثيرة في هذا الباب، استيعابها يُفضي إلى الإطناب.

منها: قوله عليه السلام: «إن الله وملائكته يصلون على الصّفِّ المُقدّم».

رواه أحمد والنسائي والضياء عن البراء<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية للنسائي: «على الصّفوف المُتقدّمة»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون

الصّفوف، ولا يصل عبدٌ صفاً إلا رفعه<sup>(٤)</sup> الله به درجة». رواه الطبراني في «الأوسط» عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها،

يُتمون الصّفوف الأول، ويتراضون في الصّف». رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، عن جابر بن سمرة<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٣٠٥ / ١)، والترمذي (٣١٢٢) ورجح أنه من قول أبي الجوزاء، والنسائي (٨٦٩)، وابن ماجه (١٠٤٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٢٧٥). وقال ابن كثير في «تفسيره» (٢٥٤ / ٨): غريب جداً، وفيه نكارة شديدة.

(٢) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٨٤ / ٤)، والنسائي (٦٤٦)، وابن ماجه (٩٩٧)، ولم أقف عليه من رواية البراء عند الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة»، ووقع الحديث عنده من رواية عبد الرحمن بن عوف (١٢٤ / ٣).

(٣) رواه النسائي (٨١١) والحاكم في «المستدرک» (٢٠٩٩).

(٤) في «س»: أشار في الهامش بـ: «رفع» ورمز لها بـ: «ظ».

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٧٧١). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩١ / ٢): فيه غانم بن أحوص، قال الدارقطني: ليس بالقوي.

(٦) رواه الإمام أحمد (١٠١ / ٥)، ومسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٦٦١)، والنسائي (٨١٦)، وابن ماجه (٩٩٢).

ومنها: قوله عليه السلام: «لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ فَضْلٌ عَلَى الصُّفُوفِ». رواه الطبراني في «الكبير» عن الحكيم بن عمير<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «عَلَيْكُمْ بِالصَّفِّ الْأَوَّلِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَيْمَنَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالصَّفَّ بَيْنَ السَّوَارِي». رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلا قُرْعَةً». رواه مسلم وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ؛ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ». رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

ومنها: قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ». رواه أحمد عن جابر رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلُهَا». رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أقف عليه فيما طبع من «المعجم الكبير»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٩٢): رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٧٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٠٤)، و«الأوسط» (٣٣٣٨)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٩٢): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

(٣) رواه مسلم (٤٣٩)، وابن ماجه (٩٩٨).

(٤) رواه مسلم (٤٣٥)، ورواه البخاري أيضاً (٧٢٢) بلفظ مطول.

(٥) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٣ / ٣٢٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٨٩): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وقد اختلف في الاحتجاج به.

(٦) رواه مسلم (٤٤٠).

ومنها: قوله عليه السّلام: «لا يزال قوم يتأخرون عن الصّف الأوّل حتى يُؤخّرهم الله في النار». رواه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله عليه السّلام: «من ترك الصّف الأوّل مخافة أن يؤذّي مسلماً، فصلّى في الصّف الثاني أو الثالث أضعف الله له أجر الصّف الأوّل». رواه الطبراني في «الأوسط»، وابن النجار، عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أنه عليه السّلام كان يستغفر للصّف المقدّم ثلاثاً، وللبّاني مرّة. رواه ابن ماجه عن أبي جعفر<sup>(٣)</sup>.

ثمّ الأوّل ضدّ الآخر، واختار صاحب «القاموس» أنه من «وأل»<sup>(٤)</sup> مهموز العين، فوزنه «أفعل»، وأصله: «أوءل»؛ قلبت الهمزة الثانية واواً، ثمّ أدغمت، وهذا ظاهر، وإليه ذهب الكوفيون.

وقيل: وزنه «فوعل»، وأصله «ووءل»<sup>(٥)</sup>؛ فقلب ال واو الأولى، وهي فاء الفعل همزة، ثمّ قلبت الهمزة الثانية، وهي عين الفعل واواً، ثمّ أدغمت ال واو في الواو.

(١) رواه أبو داود (٦٧٩).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٣٧)، وقال: تفرد به الوليد بن الفضل، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٩٥): فيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف. وأورده المقدسي في «معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة» (ص ٢٠٧)، والوليد قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٨٢): شيخ يروي عن عبد الله بن إدريس وأهل العراق المناكير التي لا يشك من تبخر في هذه الصناعة أنها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به بحال إذا انفرد، وقال في نوح ابن أبي مريم (٣/ ٤٨): كان ممن يقبل الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال. ولم أقف عليه عند ابن النجار.

(٣) رواه ابن ماجه (٩٩٦)، من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه وهو أبو نجیح، ورواه أيضاً النسائي (٨١٧).

(٤) في «س»: «أوأل»، والمثبت من «ق»، و«الأحمدية».

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (مادة: وأل)، (ص ١٠٦٦).

وذهب سيبويه إلى أنه ليف مَقْرُونٌ، وأن فاءه وعينه واواين؛ فوزنه «فَوَعَلٌ»، وأصله «وَأَوَّلٌ».

وقيل: إنه أجوف مَهْمُوزُ الفاء؛ فوزنه «أَفْعُلٌ» وأصله: «أَوَّلٌ».

ويترتب على هذا الأصل، اختلاف الصِّرفِ وَعَدَمُهُ في هذا الفصل، ممَّا لا يخفى على أهل الفضل، والأظهر أنه «أَفْعُلٌ» التفضيل بمعنى الأَسْبَقِ؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ [البقرة: ٤١]، وقال عز وجل: ﴿وَأَلَسْبِقُونَ الْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ثمَّ الأوَّلُ ما لا يكون مسبوقةً، بأن لا يتقدَّم عليه غيره وجوداً أو شهوداً، وهذا مُتَقَقٌّ عليه وضعاً وعرفاً وشرعاً.

فالأوَّلُ الحقيقيُّ هو الله سبحانه؛ فإنه لا بدايةَ لأوَّلِيَّتِهِ، كما أنه الآخرُ بمعنى لا نهايةَ لآخرِيَّتِهِ، والأوَّلُ الإضافيُّ رُوحُ نبيِّنا محمدٍ ﷺ أو نُورُهُ.

ثمَّ الأوَّلُ يُسْتَعْمَلُ في الزَّمانِ والمكانِ وغيرهما؛ فمن الأوَّلُ حديثٌ: «أوَّلُ الوقتِ رضوانُ الله، ووسطُ الوقتِ رحمةُ الله، وآخرُ الوقتِ عفوُ الله». رواه الدارقطني عن أبي محذورة<sup>(١)</sup>.

ومنه حديثٌ: «أوَّلُ شهرِ رمضانَ رحمةٌ، وأوسطُهُ مغفرةٌ، وآخرُهُ عتقٌ من النَّارِ». رواه ابنُ عساکر وغيره عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>.

ومن الثاني ما ورد في فضلِ الصِّفِّ الأوَّلِ، ثمَّ إنَّه في غيرِ المسجدِ الحرامِ من المساجدِ العظامِ لا يُتَصَوَّرُ إلا لِمَن يلي الإمامَ.

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٩٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٤٣٥).

(٢) رواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٢٧ / ١٩)، وابن أبي الدنيا في «فضائل رمضان» (٣٧)، والخطيب البغدادي في «موضح أوام الجمع والتفريق» (٢ / ١٤٩) كلهم من حديث أبي هريرة. ورواه ابن خزيمة (١٨٨٧) من حديث سلمان.

وأما هذا المسجدُ الشَّريفُ والمَحَلُّ المُنيفُ، الذي سَمَّاهُ اللهُ «مَسْجِدَ اللهِ» بصيغةِ الجمعِ؛ إِمَّا لِلتَّعْظِيمِ، وإِمَّا لكونِهِ قِبْلَةَ الْعَالَمِ ومِحْرَابَ مَسَاجِدِ بَنِي آدَمَ، وإِمَّا لِأَنَّ جِهَاتِهِ الْأَرْبَعَةَ الْمُكْرَمَةَ بِمَنْزِلَةِ مَسَاجِدَ حَوْلِ الْكَعْبَةِ الْمُعْظَمَةِ.

وَأَجْمَعَ عُلَمَاءُ الْأَنَامِ عَلَى جَوَازِ كَوْنِ الْمُقْتَدِي بِالْإِمَامِ فِي غَيْرِ جِهَتِهِ أَقْرَبَ مِنْهُ إِلَى الْكَعْبَةِ فِي الْمَقَامِ، وَأَنَّ الْمُتَقَدِّمَ فِي كُلِّ جِهَةٍ، بِحَيْثُ لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ صَفٌّ آخَرَ مَوْصُوفٌ بِأَنَّهُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، خِلَافًا لِبَعْضِ الْعَوَامِ<sup>(١)</sup>.

وإِنَّمَا قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ الْحَنْفِيَّةِ تَبَعًا لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ: إِنَّ الْأَفْضَلَ مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ هُوَ الَّذِي يَكُونُ خَلْفَ الْإِمَامِ، وَلَوْ كَانَ بَعِيدًا عَنْ قُرْبِ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ<sup>(٢)</sup>. وَأَنَا أَقُولُ وَبِحَوْلِ اللهِ أَصُولُ: إِنَّ الْوُقُوفَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ بِقُرْبِ الْبَيْتِ الْمُكْمَلِ هُوَ الْأَفْضَلُ مِنْ وُجُوهِهِ فَتَأَمَّلْ:

منها: قُرْبُ الْكَعْبَةِ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ وَالطَّوَّافَ وَالاعْتِكَافَ كُلَّمَا يَكُونُ إِلَى جَانِبِهَا أَقْرَبَ فَهُوَ أَفْضَلُ وَأَنْسَبُ.

ومنها: أَنَّ حَدَّ الْمَطَافِ لَا يُشْبِهُ غَيْرَهُ مِنَ الْأَوْقَافِ؛ فَإِنَّهُ وَقْفٌ مَالِكِ الْمُلْكِ، بِخِلَافِ مَا سِوَاهُ فَإِنَّهُ مِنْ تَصَرُّفَاتِ أَرْبَابِ الْمُلْكِ؛ فَالْعِبَادَةُ فِي وَقْفِ مَوْلَانَا، أَطْيَبُ مِنْهَا فِي وَقْفِ وَاحِدٍ مِّنَّا.

ومنها: أَنَّهُ الْمَسْجِدُ الْقَدِيمُ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُرْجِّحَاتِ الْقَوِيمِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦]، وَقَالَ: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِن أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨].

(١) انظر: «بدائع الصنائع» (١/ ١٢٠)، و«نهاية المحتاج» (٢/ ١٨٩)، و«حاشية الروض المربع» (٢/ ٣٣٥).

(٢) انظر: «تحفة المحتاج مع حواشي الشرواني والعبادي» (٣/ ٣٠٩).

ومنها: أنه محلُّ مُضاعفةِ الثَّوابِ من غيرِ خِلافٍ، بخِلافِ خارجِ حدِّه من هذا البابِ.

ومنها: أنه يحصلُ فيه المُشاهدةُ أيضاً؛ ففي الحديثِ: «النَّظْرُ إِلَى الكَعْبَةِ عِبَادَةٌ». رواه أبو الشَّيخِ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها<sup>(١)</sup>.  
وقد وردَ: «إِنَّ نَظْرَةَ إِلَى الكَعْبَةِ سَاعَةٌ كِعِبَادَةِ سَنَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

بخلافِ خلفِ الإمامِ في ذلك المَقامِ؛ فإنَّ الأفضَلَ فيه أن ينظرَ إلى موضعِ سُجودِهِ، وهو يمنَعُه من كَمالِ شُهوَدِهِ، ولأنَّه لو نظرَ إليها، لاشتغلَ بالطَّائِفينَ وغيرِهِم لديها، فيحصلُ الجَمعُ بينَ المُشاهدةِ والمُجاهدَةِ حَولَ الكَعْبَةِ.  
ومنها: أن تلكَ الأرضَ التي جَعَلوها مَقامَ الإمامِ فيها شُبُهَةٌ من جهةِ مُلكِها ووَقْفِها، وأخذها من يدِ أهلِها، أو ثَمَنٍ ما دُفِعَ في مُقابلِها، بخِلافِ المَطافِ حَولَ الكَعْبَةِ وحيالِها.

ومنها: البُعدُ عن أئمَّةِ هذا الزَّمانِ، كما صرَّحَ علماءُ هذا الشَّانِ: إنَّ البعيدَ عن الخطيبِ، أفضَلَ من القريبِ؛ لِما يُرى عليهم من المُنكراتِ الواقعةِ لديهم، ولو في مُشاهدةِ العمائمِ الكبيرةِ كالأبراجِ، وملاحظَةِ الأكمامِ الواسِعَةِ الطَّويلةِ كالأخراجِ، وغيرِ ذلك ممَّا يستحقُّون التَّعزيرَ بالإخراجِ.

ومنها: عدَمُ سَماعِ قراءَتِهِم وإطِّلاعِ تلاوتِهِم في أحيانِهِم من نُقصانِهِم وزيادَتِهِم، وعدَمُ وُقوفِهِم في مَحالِّ وُقوفِهِم، ووَصْلِهم في حالَتِهِم، لا سِيَّما وهم مشغوفون بإطالَتِهِم في مَقامِ عبادَتِهِم، وموصوفون بِسِماتِ رُؤْيَتِهِم وسُمعَتِهِم.

(١) عزاه الممتقي الهندي لأبي الشَّيخِ في «كنز العمال» (١٢ / ١٩٧). ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٤٧٦) من حديثِ ابنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه.

(٢) نسب العراقيُّ هذا القولَ إلى عطاءٍ في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢ / ٦٦٣)، وعزاه للأزرقي في «تاريخه»، ولم أقف عليه فيه.

ومنها: أن نفس قيام الإمام ومن تبعه من الأنام في ذلك المقام خلاف الأولى؛ فإن ترك المقام الأعلى الذي كان يُصلي فيه عليه الصلاة والسلام وأصحابه الكرام مع ما سبق فيه من الفضائل الفخام، لا شك أنه مكروه كراهة تنزيه في نظر الأعلام؛ ولهذا أفتى جماعة من الفقهاء بهدم المقامات المحدثه، واعتذر آخرون بأنها تنفع المسلمين عن الحرّ والمطر، واختاروا أن إبقائها خير في الجملة.

ومنها: أن قرب الكعبة غالباً يُصلي على الأرض الظاهرة، وهو أفضل من الصلاة على السجادة وغيرها في الرواية الظاهرة.

ومنها: أن قرب الكعبة أبعد من الرياء والسمعة، ومن التزام موضع بخصوصه المُشعر بالشهرة.

وبهذا تبين أن الصف المتأخر من حول بيت الله الحرام أفضل من الصف المتقدم في المقام المختص بالإمام، باعتبار بعض الاعتبارات المصورة، وبعض الحثيات المعتبرة.

ومما يتفرغ على هذا الأصل أن من صلى في آخر المسجد من غير جهة الإمام ولم يكن حول الكعبة صف، فقد صلى في الصف الأول، وأن الصف الذي في المقام إذا تجاوز عن جهة الإمام يمنة أو يسرة، وكان حول الكعبة صف لا يكون القدر المتجاوز من الصف الأول، فتدبر وتأمل.

فإن قلت: أي جهة من جهات الكعبة أفضل، وثواب العبادة فيها أكمل؟ فأقول: قد يقال: الجانب الغربي أفضل في هذه المسألة؛ لأنه يقع يمين الإمام في تلك الحالة. وقد يقال: بين الركنين؛ لحيازة الفضيلة بين المقامين، ولأنه عليه الصلاة والسلام كان يُصلي نحوه قبل الهجرة، فإنه مُشمَل على القبلتين.



وقد يُقال: جهةُ البابِ المُحترَم؛ لاشتِماليه على المُلتزم، واحتوائه بالحَجَرِ الأعظم، والحَجَرِ المُكرَّم، وانطوائه على مقامِ جبريلَ عليه السَّلام، الذي فيه أمُّ النَّبيِّ عليه الصَّلاةُ والسَّلام، في يومين من الأيَّام، إعلماً بأوائلِ الأوقاتِ وأواخرِها<sup>(١)</sup>.

وقد قال اللهُ تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَيقُوا الْخَيْرَاتِ﴾، والمعنى: لكلِّ أُمَّةٍ قِبْلَةٌ، أو لكلِّ جماعةٍ من المسلمين جانبٌ وِجْهَةٌ من الكعبة، والتَّوِينُ بدلُ الإضافة، ﴿هُوَ مَوْلِيهَا﴾؛ أي: العبدُ، موليها وجهه، أو اللهُ تعالى موليها إيَّاه، وقرأ ابنُ عامرٍ بفتح السَّلام<sup>(٢)</sup>: أي هو مولى تلكِ الجهةِ قد وليها، ﴿فَاسْتَيقُوا الْخَيْرَاتِ﴾؛ أي: فتبادروا إلى أحسنِ الجهاتِ، وأيمنِ الطَّاعاتِ.

﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللهُ جَمِيعًا﴾؛ أي: أينما تكونوا من الجهاتِ المُتقابلةِ يأتِ بِكُمْ اللهُ جَمِيعًا، ويجعلُ صلواتكم كأنها إلى جهةٍ واحدةٍ في المرتبةِ الفاصلةِ.  
﴿إِنَّ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٤٨]: من التَّفَرِّقَةِ والجَمْعِ الكثيرِ، وبإجابةِ عبيده حَقِيقٌ وجَدِيرٌ.

وقد قال ابنُ جُرَيْجٍ: قلتُ لعطاءِ بنِ أبي رباحٍ: إذا قلَّ النَّاسُ في المسجدِ الحرامِ، أيُّهما أحبُّ إليك؟ أن يُصلُّوا خلفَ الإمامِ، أو يكونوا صَفًّا واحداً حولَ الكعبةِ؟ فقال: أن يُصلُّوا صَفًّا واحداً حولَ الكعبةِ، انتهى<sup>(٣)</sup>.

والمُرَادُ بخَلْفِ الإمامِ الواقِفُ خَلْفَ المَقَامِ، ومفهومه: أن النَّاسَ إذا كَثُرُوا يتعيَّنُ كونهم صَفًّا واحداً حولَ الكعبةِ.

(١) قوله: «إعلماً بأوائلِ الأوقاتِ وأواخرِها»، سقط من جميع النسخ عدا «م»، وحديث صلاة جبريل بالنبي ﷺ: رواه البخاري (٥٢١)، ومسلم (٦١٠)، من حديث أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) كما في كتاب: «السبعة في القراءات» لأبي بكر بن مجاهد (ص ١٧٢).

(٣) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٤٦٦)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٦٦).

وبهذا يُعَلَمُ أَنَّ فِي زَمَنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ مَعَ أَصْحَابِهِ الْكِرَامِ يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ؛ إِذْ لَا شَكَّ وَلَا شُبْهَةَ أَنَّ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ كَانَ بِمَكَّةَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَقَدْ قِيلَ: بَلَّغُوا مِئَةَ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، مَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يَسَعَ لْجَمَاعَتِهِ فِي وَقْتِ صَلَاتِهِ جِهَةً وَاحِدَةً، لَا سِوَمَا إِذَا صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ.

عَلَى أَنَّهُ وَرَدَ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَمَرَ امْرَأَةً أَنْ تَطُوفَ وَرَاءَ الْمُصَلِّينَ فِي تِلْكَ الْإَيَّامِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا مَا نُقِلَ مِنْ: أَنَّ أَوَّلَ مَنْ أَدَارَ الصُّفُوفَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَوْ غَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>؛ فَلَعَلَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى كَيْفِيَّةٍ خَاصَّةٍ، أَوْ يُقَالُ: كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ بَعْدَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اخْتَارُوا جِهَةَ الْبَابِ، حَيْثُ يَسْعُهُمْ، وَكَانُوا قَلِيلِينَ، فَرَأَى ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ التَّحْلِيْقَ أَوْلَى مَعَ الْقِلَّةِ أَيْضًا؛ لِيُحْصَلَ الصَّفِّ الْأَوَّلَ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا زِيَادَةُ الْمَثُوبَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالَاتِ<sup>(٣)</sup>.

هَذَا، وَأَصْلُ الْمَرَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، أَكْلُ الْحَلَالِ، وَاجْتِنَابُ الْحَرَامِ مِنَ الْمَالِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَعَمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]؛ أَي: مِنَ الْعِبَادَاتِ.

(١) رواه البخاري (٤٦٤)، ومسلم (١٢٧٦)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) نقل الأزرقى في «أخبار مكة» (٢/ ٦٥) قول ابن عيينة: أن أول من أدار الصفوف خالد بن عبد الله القسري.

(٣) نقل الأزرقى في «أخبار مكة» (٢/ ٦٥) عن حسن بن القاسم بن عقبة الأزرقى، قال: «كان الناس يقومون قيام شهر رمضان في أعلى المسجد الحرام، تركز حربة خلف المقام بريوة فيصلي الإمام خلف الحربة، والناس وراءه، فمن أراد صلى مع الإمام، ومن أراد طاف بالبيت، وركع خلف المقام، فلما ولي خالد بن عبد الله القسري مكة لعبد الملك بن مروان، وحضر شهر رمضان، أمر خالد القراء أن يتقدموا فيصلوا خلف المقام، وأدار الصفوف حول الكعبة، وذلك أن الناس ضاق عليهم أعلى المسجد فأدارهم حول الكعبة...».

فإنَّ الذي يُصَلِّي في الصَّفِّ الآخِرِ رُبَّمَا يكونُ أَفْضَلَ مِمَّنْ يُصَلِّي في الصَّفِّ الأوَّلِ، فتأملُ . ولا تنظُرْ بعينِ الحِقَارَةِ لِأَحَدٍ في هذا المَحَلِّ .

وقد كانَ بعضُ السَّلَفِ يَسْبِقُ النَّاسَ في الإِتْيَانِ، ويتأخَّرُ عنهم في وُقُوفِ المَكَانِ؛ لِمَا ظَهَرَ لَهُ الحِكْمَةُ والمَصْلَحَةُ في هذا الشَّانِ، وفي ذلك الزَّمانِ .

ثمَّ الأوَّلَى والأهمُّ تَصْحِيحُ الاعتقادِ على الوَجْهِ الأتمِّ، والاحتِرَاسُ والاحتِرَازُ عن الخُرُوجِ عن الدِّينِ الأَقْوَومِ .

ونسألُ اللهَ سُبْحَانَهُ الخَاتِمَةَ الحُسْنَى، والحَالَةَ الأَسْنَى، واللُّهُوقَ بالرَّفِيقِ الأَعْلَى مع<sup>(١)</sup> النَّبِيِّينَ، والصِّدِّيقِينَ، والشُّهَدَاءِ، والصَّالِحِينَ، وسلامٌ على المُرسَلِينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمِينَ .

\*\*\*

(١) في جميع النسخ: «من» بدل «مع» .





الرسالة رقم: (٣٨) ..... مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري



صِلَاتُ الْجَوَائِدِ

بِإِيفِ



صِلَاتُ الْجَنَائِدِ

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ

تَحْقِيقًا وَتَعْلِيلًا

مفتي كريم الدين

دار الكتب العلمية





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحقيقي

الحمد لله الحي القيوم الذي لا يموت، القائل في كتابه الكريم: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَتْعٌ أَلْفُورٍ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، والصلاة والسلام على النبي محمد وعلى آله وصحبه وأجمعين، وبعد:

فها هو العلامة الفقيه البارع الملا علي القاري يُعَمِّلُ قَلَمَهُ السَّيَّالِ، فيكتب رسالةً فقهيةً علميةً في تبين حكم الصلاة على الجنابة في المسجد الحرام، سمّاها: «صلاة الجنائز في صلاة الجنائز»، فكانت اسماً على مُسمّى، حيث أجاد فيها المصنّف وأفاد، وبيّن فيها حكم صلاة الجنابة في المسجد الحرام وبأنّها جائزة، بل فعلها فيه هو الأولى؛ لعدم وجود ما يُنافيه، وفي الأدلة ما يعضده ويُقوّيه.

حيث استهلّ رسالته بذكر مكانة البيت الحرام، وأن الله عزّ وجلّ جعله أول بيتٍ وُضِعَ مُتَعَبِّدًا لِلنَّاسِ، تُقام فيه سائر العبادات؛ من صلاة الجماعة والجمعة والعيدين والخسوف والكسوف والاستسقاء، حتى بما فيها صلاة الجنابة، وأنه من ابتداء زمنه ﷺ إلى ما نحن فيه من الأيام جميع الناس من الصحابة الكرام، والتابعين العظام، وسائر العلماء الأعلام، صلّوا على الجنائز في هذا المقام، ولم يُنقل أنه كان هناك مسجدٌ موضوعٌ لجنابة ولم يكن هناك مسجدٌ مخصوصٌ موضوعٌ لصلاة الجنابة.

ثم ذكر المسجد النبوي الشريف، وقارن بينه وبين المسجد الحرام؛ من حيث

إنه وُضِعَ في أصله للجمعة والجماعة لا غير، وأنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ كان يصلي العيدَ في مُصَلَّاه، ويصلي على الجنائزِ في محلِّه الموضوع لها إلا ما وقع نادراً. ثمَّ بيَّن أنَّ التحقيق فيه: أنَّه بُني لجميع الصَّلوات بما فيها صلاةُ الجنازة، ثم عَرَضَ أدلةَ الفقهاء؛ المجوزين لذلك والمانعين له، وسَرَدَ الأحاديثَ الواردة في هذه المسألة.

ثمَّ بيَّن بعضَ الأحكامِ المتعلقة بالمساجد، وأنها بُنيت للصلاة المكتوبة وتوابعها؛ من النوافل والذكر وتدریس العلم وقراءة القرآن والدعاء ونحوها، فمن بابِ الأولى صلاةُ الجنازة التي هي من فروض الكفاية.

وكذلك ذَكَرَ أحكاماً أخرى تتعلَّق بالمساجد؛ من البيع والشراء، والكلام في الدنيا وأشغالها؛ من خياطة وكتابة وتعليم أولادٍ ونحوها.

ثم عَرَجَ على ذِكْرِ مسألة فُعود الفقراءِ مُلتصقين بجدارِ الكعبةِ ومُشوشين على جماعةِ الذَّاكرين والدَّاعين، وبيَّن أنَّ ذلك من المنكرات التي يجب إزالتها.

ثم راحَ يفصِّل في مسألة ثوابِ صلاةِ الجنازة، ومسألة ما إذا كان الميتُ خارجَ المسجدِ أو داخله، وأنه إذا وقع الخلافُ بين المجتهدين في الجواز والإنكار، أنه يجب على مَنْ يكون عنده علمٌ من الأخبار أن يبيِّن ذلك؛ ليظهر به ترجيحُ الأبرار، وإلا يكون داخلًا في ذمِّ كتمِ العلمِ مع القدرة والاختيار.

ثم بيَّن سببَ خروجِهِ ﷺ لصلاةِ الجنازة، وأنه كان للإشاعة وكثرة الجماعة، وأنَّ الخلافَ بين الحنفية والشافعية كان في قضية إدخالِ الجنازة المسجدَ أو لا، وفي الإباحة وعدمها، ثم ناقش أدلة كلِّ من الفريقين.

ثم توصَّل في نهاية بحثه إلى أنَّ القول بالتحريم باطلٌ، سواء قيل: العلةُ التلوُّثُ، أو عدمُ بنائه لهذه الصلاة، وأنَّ سُنَّةَ النبي ﷺ وطريقته المستمرة



في مسجد المدينة المنورة لم تكن إدخال الموتى في المسجد في الحالات المستقرّة، بخلاف المسجد الحرام.

ثم عقد أخيراً فصلاً لذكر مسائل تتعلق بهذا المقام؛ منها حكم مَنْ رأى جنازة، هل صار واجباً عليه الصلاة عليها أم لا، ومنها أيضاً قراءة سورة الفاتحة على الجنازة؛ خروجاً عن الخلاف، ومنها أن تكبيرات الجنازة أركان عند المذهب الحنفي، ومنها ذكر أحوال التكبير مع الإمام، ماذا يفعل المؤتمّم، ومنها ما يفعله المصلّي إذا حضرت الجنازة بعد غروب الشمس، ومنها ما يفعله أيضاً إذا صلّى إمام الشافعية على الغائب، ثم ذكر أخيراً مسألة تعجيل تجهيز الميت والصلاة عليه ودفنه.

فالمؤلّف أبدع في عرضه للمسألة وبرّز، وكانت رسالته بحق صلة من صلوات جوائزه.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية: أولها: النسخة السليمانية ورمزها «س»، والنسخة الأحمدية ورمزها «أ»، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج».

نسأل الله تعالى أن يحسن ختامنا وختام جميع المسلمين، إنّه المسؤول عن ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا في البدء والختام أن الحمد لله رب العالمين.

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَأَسْتَعِينُ بِطُفْهِهِ الْكَرِيمِ

الحمد لله الذي جعل الأرض كلها مسجداً وطهوراً، والصلاة والسلام على من أعطي بالحرَمين المُحترَمين مشهداً وظهوراً، وعلى آله وأصحابه وأحبابه التابعين له حُزناً وسُروراً، وبعُد:

فقد سُئِلْتُ عن إجازة صلاة الجنَازة في المسجد الحرام من غير كراهية؛ لتخصيص هذا المقام، فقلت: نعم، يجوز ولا تُكرهه، بل الأولى أن يُصَلَّى فيه لعدم وجود ما يُنافيه، وفي الأدلة ما يعضده ويُقويه، وذلك أن الله سبحانه وتعالى جعله أول بيت مُتعبداً للناس، ومقصداً لمؤتمِّم يأتُمُّ على وجه الاستئناس، وأمر إبراهيم الخليل وإسماعيل الجليل بأن يُطهرا بيته الشريف، الذي عظَّمه بإضافة التَّشريف: ﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وفي آية: ﴿وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦].

وفي الجمع بين هذه العبادات إشعارٌ بأنه وُضِعَ لجميع مراتب الشُّهود، ومما يدلُّ عليه أنه من ابتداء رَمَنِهِ ﷺ إلى ما نحن فيه من الأيام جميع الناس من الصحابة الكرام، والتابعين العظام، وسائر العلماء الأعلام، صلُّوا على الجنائز في هذا المقام، ولم يُنقل أنه كان هناك مسجدٌ موضوعٌ لجنَازة الأنام، وقد ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً وموقوفاً أن: «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسنٌ»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١/ ٣٧٩)، والبخاري كما في «كشف الأستار» (١٣٠)، والطبراني في =

ومِمَّا يُقَوِّيه: ما أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ لِآدَمَ بَنُونَ: وَدُّ وَسُوعٌ وَيَعُوثُ وَيَعُوقُ وَنَسْرٌ، وَكَانَ أَكْبَرَهُمْ يَعُوثُ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا بَنِيَّ انْطَلِقْ، فَإِن لَقِيتَ أَحَدًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَمُرْهُ يَجِئْتَنِي بِطَعَامٍ مِنَ الْجَنَّةِ، وَشَرَابٍ مِنْ شَرَابِهَا، فَانْطَلَقَ فَلَقِيَ جَبْرِيلَ بِالْكَعْبَةِ، فَسَأَلَهُ ذَلِكَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنَّ أَبَاكَ يَمُوتُ، فَرَجَعَا فَوَجَدَاهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَوَلِيَهُ جَبْرِيلُ، فَجَاءَهُ بِكَفْنٍ وَحَنُوطٍ وَسِدْرٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا بَنِي آدَمَ، أَتْرُونَ مَا أَصْنَعُ بِأَيْكُمْ، فَاصْنَعُوهُ بِمَوْتَاكُمْ. فَغَسَّلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَحَنَطُوهُ، ثُمَّ حَمَلُوهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ جَبْرِيلُ، فَعُرِفَ فَضْلُ جَبْرِيلَ يَوْمَئِذٍ عِدا الْمَلَائِكَةِ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَوَضَعُوهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَدَفَنُوهُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، كَذَا فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ» لِشَيْخِ مَشَايخِنَا الْحَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ الشُّيُوطِيِّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ<sup>(١)</sup>.

وقوله: «حَمَلُوهُ إِلَى الْكَعْبَةِ» يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِلَى دَاخِلِهَا أَوْ خَارِجِهَا، لَكِنَّ قَوْلَهُ: «وَوَضَعُوهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ عِنْدَ الْقُبُورِ» يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ﷺ فِي خَارِجِهَا، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ بِالْقُبُورِ الْقُبُورَ الْحَادِثَةَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَعْدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَاخِرِ الْحَطِيمِ بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالْمَقَامِ وَزَمَزَمَ، فَيَتَحَصَّلُ أَنَّهُ ﷺ عِنْدَ بَابِ الْكَعْبَةِ قُدَّامَ الْقُبُورِ، كَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْحَرَمِ الْمُحْتَرَمِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

= «الأوسط» (٣٦٠٢)، وفي «الكبير» (٨٥٨٣)، والحاكم في «المستدرک» (٤٤٦٥) عن ابن مسعود موقوفاً، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢١٧ / ١): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. انتهى. وقال ابن حجر في «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» (٦٠ / ٣) - ط دار اللباب: لم أجده مرفوعاً، وأخرجه أحمد موقوفاً على ابن مسعود بإسناد حسن. انتهى. وانظر تمة تخريجه في «نصب الرأية» للزليعي (١٣٣ / ١).

(١) انظر: «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ فِي التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ» (١ / ٣٢٨-٣٢٩)، و«تاريخ مدينة دمشق» لابن عساکر (٧ / ٤٥٧)، والخبر رواه أيضاً من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه الطيالسي في «مسنده» (٥٥١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١ / ٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٥٩)، والحاكم في «المستدرک» (١٢٧٥)، وقال: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ هَذَا الْمَسْجِدُ الْمُعْظَمُ وَالْمَشْهُدُ الْمُكْرَمُ قِبْلَةً لِجَمِيعِ الْعَالَمِ، نَاسَبَ أَنْ يَكُونَ وَضَعُهُ لِجَمِيعِ عِبَادَاتِ أَوْلَادِ آدَمَ؛ مِنْ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَالْجُمُعَةِ، وَالْعِيدَيْنِ، وَالْخُسُوفِ، وَالْكَسُوفِ، وَالْإِسْتِسْقَاءِ، وَالْجَنَازَةِ، وَغَيْرِهَا مِنْ الْعِبَادَاتِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨]، بِصِيغَةِ الْجَمْعِ الْمُرَادِ بِهِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ الَّذِي جَعَلَهُ لِلنَّاسِ سِوَاءً فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ، وَهُوَ لَا يُنَافِي مَا قِيلَ فِي نُكْتَةِ الْجَمْعِ مِنْ كَوْنِهِ قِبْلَةَ الْمَسَاجِدِ، وَأَنَّ كُلَّ جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِهِ مَسْجِدٌ، بَلْ كُلُّ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهِ مَشْهُدٌ، أَوْ لِأَنَّهُ أَكْبَرُ الْمَسَاجِدِ وَضِعًا وَشَرَعًا، فَجُمِعَ تَعْظِيمًا وَشَرَفًا.

وَأَمَّا مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ السَّكِينَةِ؛ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مَوْضِعٌ فِي أَصْلِهِ لِلْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ لَا غَيْرُ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يُصَلِّي الْعِيدَ فِي مُصَلَّاهُ، وَيُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ فِي مَحَلِّهِ الْمَوْضِعِ لَهَا، إِلَّا مَا وَقَعَ نَادِرًا كَمَا سَيَأْتِي، وَهُوَ إِمَّا الْعُذْرُ أَوْ لِبَيَانِ الْجَوَازِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ فِي غَيْرِ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ وَنَحْوِهَا أَفْضَلُ.

وَهَذَا عِنْدَ أُمَّتِنَا الْحَنِيفِيَّةِ، خِلَافًا لِلْعُلَمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ حَيْثُ عَكَسُوا الْقَضِيَّةَ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّ اتِّسَاعَ الْمَسْجِدِ سَبَبٌ لِلْجَوَازِ، لِثَلَا يَرِدُ عَلَيْنَا نَحْوُ مَسْجِدِ الْأَقْصَى، مَعَ أَنَّا رَأَيْنَاهُ كَذَلِكَ يُصَلَّى فِيهِ جَمِيعُ الصَّلَوَاتِ مِنَ الْعِيدَيْنِ وَالْجَنَازَةِ وَغَيْرِهِمَا، وَالْمَسْجِدَانِ الشَّرِيفَانِ مِنْ بِنَاءِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا فِي الصَّحِيحِ<sup>(١)</sup>.

فَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مُتَّفَقِهِ: مِنْ أَيْنَ لَنَا أَنَّ مَسْجِدَ الْحَرَامِ بُنِيَ لِجَمِيعِ الصَّلَوَاتِ؟ فَإِنَّ الْأَصْلَ فِيهِ الْإِطْلَاقُ حَتَّى يَثْبُتَ دَلِيلُ الْخُصُوصِ، نَعَمْ كَثِيرُ الْمَسْجِدِينَ حَادِثٌ بَعْدَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عَلَّةً فِي هَذَا الْمَقَامِ.

(١) انظر: الأخبار الواردة في ذلك في «أخبار مكة» للفاكهي (٥/ ٢٢٦)، وللأزرقي (١/ ٦٨) وما بعدها،

و«الدرة الثمينة في أخبار المدينة» لابن النجار (ص ٨٥) وما بعدها.

والتَّحْقِيقُ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ أَيْضاً: أَنَّهُ بُنِيَ لِجَمِيعِ الصَّلَوَاتِ، وَلِهَذَا ثَبَّتَ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ فِيهِ أحياناً، وكذا صَلَّى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ العِيدَ فِيهِ بِعُذْرِ الْمَطَرِ<sup>(١)</sup>، وَلَوْلَا أَنَّهُ ثَبَّتَ خُرُوجَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ لِلْجَنَازَةِ وَالْعِيدَيْنِ، لَقُلْنَا: إِنَّ آدَاءَهُمَا فِي الْمَسْجِدِ الْمُشَرَّفِ أَفْضَلُ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ لَيْسَ الْإِعْتِبَارُ بِالسَّعَةِ كَمَا قَالَهُ بَعْضُ الشَّافِعِيِّينَ؛ فَإِنَّ الْمَسْجِدَ إِذَا كَانَ يَسَعُ لِأَهْلِ الْجُمُعَةِ مَعَ كَوْنِهَا فَرْضاً وَأَهْلُهَا أَكْثَرُ، فَكَذَا يَسَعُ لِلْجَنَازَةِ بِالْأَوْلَى، فَلَا بُدَّ لِلخُرُوجِ مِنْهُ سِوَى هَذِهِ الْعِلَّةِ عَلَّةٌ أُخْرَى، وَقَدْ أَعْرَبَ مُتَّفَقَةٌ فِي تَعْلِقِهِ بِإِطْلَاقِ عِبَارَاتِ الْأَصْحَابِ؛ لِأَنَّ هَذَا شَأْنُ أَهْلِ التَّقْلِيدِ، لَا التَّحْقِيقِ وَالتَّيْبِيدِ.

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ مَذْهَبَنَا مَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: أَنَّهُ لَمَّا تُوفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَدْخَلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أَصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ عَلَى ابْنِي بِيضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ<sup>(٢)</sup>، وَحَيْثُ أَنْكَرَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ عَلَيْهَا، وَلَمْ تَذْكَرْ عُذْرًا إِلَّا فِي فِعْلِهَا وَلَا فِي فِعْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ دَلٌّ عَلَى الْجَوَازِ، وَيُحْمَلُ<sup>(٣)</sup> إِنْكَارُ بَعْضِهِمْ عَلَيْهَا لِتَرْكِ الْأَفْضَلِ، فَتَدَبَّرْ وَتَأَمَّلْ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ مِنْ غَيْرِ الْكِرَاهَةِ: مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا تَرَكَ أَبُو بَكْرٍ دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا، وَدُفِنَ لَيْلَةَ الثَّلَاثِ، وَصَلِّيَ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣١٠).

(٢) رواه مسلم (٢٢٩٨).

(٣) في «أ»: «ويحتمل».

(٤) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٥١ - ٥٢).

وما في «موطأ مالك» عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صَلَّى على عمر في المسجد<sup>(١)</sup>.

وما فيما أسند عبد الرزاق: أخبرنا الثوري ومعمّر عن هشام بن عروة قال: رأى أبي رجلاً يخرجون من المسجد ليصلوا على جنازة، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ والله ما صَلَّى على أبي إلا في المسجد<sup>(٢)</sup>.

فهذا كله يدل على الجواز فيه، وهو ما يُنافي أن خارجَه أفضل، وفي الثواب أكمل.

وأما ما روى أحمد وأبو داود وابن ماجه والطحاوي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا أَجْرَ لَهُ»؛ فقد تكلّم في إسناده، مع أنه مضطرب المتن؛ إذ في رواية: «فلا شيء له»، وروى: «فلا شيء عليه»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٣٠) وعنه عبد الرزاق في «المصنّف» (٦٥٧٧).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنّف» (٦٥٧٦).

(٣) رواه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٤٤)، وأبو داود (٣١٩٢)، وابن ماجه (١٥١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٤٩٢)، قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٤٦٢): روي من طرق عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، به. ولفظ الآخرين: «فلا شيء له»، إلا رواية لأحمد، فهي باللفظ الأول، وشذّ عنهم جميعاً أبو داود في روايته، فلفظها: «فلا شيء عليه». ومما يؤكّد شذوذها، ويؤيد أن المحفوظ رواية الجماعة، زيادة الطيالسي [في «مسنده» (٢٤٢٩)، وابن أبي شيبة في «المصنّف» (١٢٠٩٧)] عقب الحديث: «قال صالح: وأدرت رجلاً ممن أدركوا النبي ﷺ وأبا بكر إذا جاؤوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعوا فلم يصلوا»، فهذا صريح في أن صالحاً كان يروي الحديث بلفظ الجماعة، فإنه هو الذي يناسب ما حكاه عمّن أدركهم من الصحابة من تركهم الصلاة على الجنازة في المسجد بخلاف رواية أبي داود: «فلا شيء عليه»، فإنها تباينه وتنافيه... إلى آخر كلامه، وانظر: «جامع الأصول» لابن الأثير (٤٣٣٥)، و«نصب الراية» للزيلعي (٢/ ٢٧٥ وما بعدها).

بل قال ابنُ عبدِ البرِّ: روايةُ «فلا أجر له» خطأٌ فاحشٌ، والصَّحِيحُ: «فلا شيء له»<sup>(١)</sup>، وفي «الغاية» للسُّروجيِّ<sup>(٢)</sup>: أن لفظَ «لا أجر له» لم يَقَعْ في كتبِ الحديثِ، وقال ابنُ العزِّ<sup>(٣)</sup> في «مُشكلاتِ الهداية»: الصَّحِيحُ من الرواية: «فلا شيء له».

أقول: وعلى تقديرِ صحَّةِ الحديثِ، فيُحْمَلُ على أنَّه لا أجر له كاملاً، حيثُ ترك ما كانَ فاضلاً، مع أنَّ سلبَ الأجرِ لا يستلزمُ ثبوتَ استحقاقِ الوزرِ؛ لجوازِ الإباحةِ المُستفادَةِ من قوله: «فلا شيء عليه» أو: «فلا شيء له» من الفَضِيلَةِ لَدَيْهِ.

فالقَوْلُ بالكراهةِ التَّحريمِيَّةِ لا وَجَهَ له، وغايةُ الأمرِ أَنَّهُ يُفِيدُ الكراهةَ التَّنزيهِيَّةَ؛ إذ ليسَ هو نهياً غيرَ مَصروفٍ، ولا قِرْنَ الفعلِ بوعيدٍ ظَنِّيٍّ كما ضَعَفَهُ الإمامُ ابنُ الهُمامِ. ويؤيِّدُهُ أَنَّهُ وَرَدَ: «صِيَامُ يَوْمِ السَّبْتِ لا لك ولا عليك»،<sup>(٤)</sup> مع أَنَّهُ لم يَقُلْ أَحَدٌ بِكراهتِهِ وحُرْمَتِهِ، بل هو محمولٌ على خِلافِ الأفضَلِ، فتأمَّل.

فقولُ «الخلاصة»<sup>(٥)</sup>: مَكروهٌ؛ سواءً كانَ الميِّتُ والقومُ في المسجدِ، أو كانَ الميِّتُ خارجَ المسجدِ والقومُ في المسجدِ، أو كانَ الإمامُ مع بعضِ القومِ خارجَ

(١) انظر: «التمهيد» لابن عبد البرِّ (٢١ / ٢٢١).

(٢) هو: أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي المتوفى سنة (٧١٠هـ)، وكتابه: «الغاية في شرح الهداية». انظر: «هدية العارفين» (١ / ٢٠٥).

(٣) في جميع النسخ الخطية: «ابن العزبي»، وهو تصحيف، والمثبت هو الصواب. وكلام ابن العزِّ الدمشقي في كتابه «التنبيه على مشكلات الهداية» (٢ / ٧٩٧ طبعة مكتبة الرشد) نقلاً عن ابن عبد البرِّ في التمهيد (٢١ / ٢٢١). وهو: علي بن علي بن محمد بن محمد بن العزِّ الدمشقي علاء الدين الحنفي، المتوفى سنة (٧٩٢هـ). من تصانيفه «التنبيه على مشكلات الهداية»، و«النور اللامع فيما يعمل به في الجامع»، أي: جامع الأموية. انظر: «هدية العارفين» (١ / ٣٨٥).

(٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٦ / ٣٨٦)، وإسناده ضعيف؛ للاختلاف فيه على ابن لهيعة، قال ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (٣ / ٣٤٥): هذا الحديث بهذا الإسناد لم يخرجْه أحدٌ من أصحاب السنن. وابن لهيعة: ضعيفٌ، وموسى بن وَرْدَانَ: وثقٌ وضَعْفٌ، وعبيد الأعرج: لا يعرف.

(٥) هو: «خلاصة الدلائل في تنقيح المسائل» لعلي بن مكِّي الرازي (١ / ١٨٨).



المسجد والقوم الباقون في المسجد، أو الميت في المسجد والإمام والقوم خارج المسجد = محمول على الكراهة التنزيهية.

ثم قوله هذا في «الفتاوى الصغرى»<sup>(١)</sup> قال: هو المختار، خلافاً لما أوردته النسفي، يشير إلى أن هذا اختيار بعضهم على خلاف ما اختاره النسفي ومن تبعه، حيث لا يقولون بالكراهة مطلقاً، ويجوزونه بالإباحة، كما هو رواية عن أبي يوسف<sup>(٢)</sup>.

وأما قول ابن الهمام تبعاً لبعض الأعلام: وهذا الإطلاق في الكراهة بناء على أن المسجد إنما بُني للصلاة المكتوبة وتوابعها؛ من النوافل والذكر وتدریس العلم ونحوها من الكلام<sup>(٣)</sup>؛ فخارج عن تحقيق المقام؛ لأنه إذا جُوزت فيه النوافل فبالأولى تجویز فرض الكفاية، وإذا جُوزَ الذكر والتدریس اللذان لا يدخلان في مفهوم الصلاة، فبالأولى تجویز ما يُطلق عليه اسم الصلاة في الجملة، كظاهر قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٣]، وكقوله عزّ وعلا: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَا تَأْتِيهِمْ مَّاتَ أَوَّلًا﴾ [البقرة: ٨٤].

ثم الحصر في: إنما بُني للصلاة المكتوبة... إلى آخره، غير مُستفاد من الشرع، بل مأخوذ من علماء الفرع، وإنما الوارد ما رواه مسلم أن رجلاً نشد في المسجد، فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا وجدت؛ إنما بُنيت المساجد لما بُنيت له»<sup>(٤)</sup>؛ أي: من الصلاة والذكر والقراءة والدعاء وأمثالها.

(١) للشيخ الإمام عمر بن عبد العزيز، المعروف: بحسام الدين الشهيد، المقتول سنة (٥٣٦هـ)، انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٢٤٢).

(٢) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٢٨)، و«تبيين الحقائق» للزيلعي (١/ ٢٤٣)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٢٠١)، و«الفتاوى الهندية» (١/ ١٦٥).

(٣) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٢٨)، والمرجعين الآنفى الذكر.

(٤) رواه مسلم (٥٦٩) من حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه، ورواه أيضاً ابن ماجه (٧٦٥).

وفي رواية: «فإنَّ المساجِدَ لم تُبْنَ لهذا»<sup>(١)</sup>؛ أي: لهذا ونحوه، فالعلة إنَّما صَدَرَتْ من صاحبِ الشَّرِيعَةِ؛ لِيُعَلِّمَ الأُمَّةَ جِهَةَ المَنعِ من طريقِ السَّنَةِ المَنِيعَةِ، ثمَّ قِيلَ: ويدخُلُ في هذا كُلُّ أمرٍ لم يُبْنَ المَسجِدُ له من البِيعِ والشُّراءِ ونحوِ ذلك، ككلامِ الدُّنيا وأشغالِها والخِياطةِ والكِتابَةِ بالأجرِ وتعليمِ الأولادِ ونحوِها.

وكذا ما يَشغُلُ المُصَلِّيَ ويُسَوِّشُ عليه، حتَّى قالَ بعضُ عُلَمائِنَا: رَفَعُ الصَّوْتِ ولو بالذِّكْرِ حَرَامٌ في المَسجِدِ<sup>(٢)</sup>.

وكانَ بعضُ السَّلَفِ لا يرى أن يتصدَّقَ على السَّائِلِ المُتعرِّضِ في المَسجِدِ<sup>(٣)</sup>. بل قالَ بعضُهم: إنَّه يحرِّمُ إعطاءَ السَّائِلِ المُتعرِّضِ برَفَعِ صوتٍ أو إلحاحٍ أو بمُجاوِزَةِ صَفِّ وخطوَةِ على رَقَبَةِ آدميٍّ حالَ الخُطبةِ<sup>(٤)</sup>.

بل قالَ خَلْفُ بنِ أيُّوبَ: لو كنتُ قاضيًّا لم أقبلَ شهادَةَ مَنْ تصدَّقَ عليه<sup>(٥)</sup>.

وقالَ إسماعيلُ المُستَملي: هذا فَلَسٌ واحِدٌ يَحْتَاجُ إلى سبِعينَ فَلَسًا للكُفارةِ<sup>(٦)</sup>.

وقد أبعدَ مَنْ أدْرَجَ صَلَاةَ الجَنَازَةِ في ذيلِ هذه الأشياءِ من الكُراهَةِ أو الحُرْمَةِ، ولم يجعلْها في الأُمُورِ المُباحَةِ المُجَاوِزَةِ.

ثمَّ من جُملةِ المُنكَرَاتِ فَعُودُ الفُقَرَاءِ مُلتصِقينَ بِجِذَاءِ الكَعْبَةِ، ومُتصنِّعينَ على طائفةِ الطَّائِفِينَ، ومُسَوِّشينَ على جماعةِ الذَّاكِرِينَ والدَّاعِينَ، ويُشارِكُهُم في إثمِهِم

(١) رواه مسلم (٥٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه أيضاً أبو داود (٤٧٣)، وابن ماجه (٧٦٧).

(٢) انظر: «تحفة المحتاج في شرح المنهاج» لابن حجر الهيتمي (٣/ ١٨٧).

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ١٤٣)، و«شرح السنة» للبغوي (٢/ ٣٧٥).

(٤) انظر: «شرح مسند أبي حنيفة» للمصنَّف (ص ٣٦١).

(٥) انظر: «فتح الباري» لابن رجب (٢/ ٣٦٥)، و«حاشية ابن عابدين» (٨/ ٥١٠).

(٦) انظر: «الفتاوى الهندية» (٤/ ٤٠٨)، و«حاشية ابن عابدين» (٨/ ٥١١).

مَنْ يُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ لَا يُخْرِجُهُمْ مِنْ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، كَمَشَايخِ الْحَرَمِ وَالْمُشَدِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ الْهَمَامِ: وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ الصَّلَاةَ نَفْسَهَا سَبَبٌ مَوْضِعٌ لِلثَّوَابِ، فَسَلْبُ الثَّوَابِ مَعَ فِعْلِهَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِاعْتِبَارِ مَا يَقْتَرِنُ بِهَا مِنْ إِثْمٍ يُقَاوِمُ ذَلِكَ الثَّوَابِ، وَفِيهِ نَظَرٌ لَا يَخْفَى<sup>(١)</sup>. كَمَا بِهِ قَوْلُهُ. انْتَهَى.

وَلَعَلَّ وَجْهَ النَّظَرِ: أَنَّ الثَّوَابَ يَجْتَمِعُ مَعَ آدَاءِ الصَّلَاةِ عَلَى وَجْهِ تَحْرِيمِ الْمَحْضِرِ، كَمَا إِذَا غَضِبَ الْأَرْضَ، فَبِالْأَوْلَى أَنْ يَجْتَمِعَ مَعَ الْكِرَاهَةِ التَّنْزِيهِيَّةِ أَوْ التَّحْرِيمِيَّةِ، خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ الْقَائِلَةِ بِأَنَّ الثَّوَابَ لَا يَجْتَمِعُ مَعَ الْكِرَاهَةِ، حَتَّى قَالُوا: مَنْ قَطَعَ الصَّفَّ فَلَيْسَ لَهُ ثَوَابُ الْجَمَاعَةِ.

وَقَالَ بَعْضُ فُقَهَائِنَا بَعْدَ الْكِرَاهَةِ إِذَا كَانَ الْمَيْتُ خَارِجَ الْمَسْجِدِ؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْكِرَاهَةَ لِاحْتِمَالِ تَلْوِيثِهِ، وَهَذَا وَاضِحٌ جِدًّا، وَلَعَلَّ هَذَا وَجْهَ اخْتِيَارِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ فِي غَالِبِ الْأَيَّامِ آدَاءَ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهَا فِي الْمَسْجِدِ كِرَاهَةٌ تَنْزِيهِيَّةٌ؛ لِأَنَّ احْتِمَالَ التَّلْوِيثِ لَمْ يَبْلُغْ إِلَى حَدِّ كِرَاهَةِ التَّحْرِيمِ؛ إِذِ الْاحْتِمَالُ وَاقِعٌ فِي أَصْحَابِ الْأَعْذَارِ وَغَيْرِهِمْ، حَتَّى أَهْلُ النَّعَالِ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّ دُخُولَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ؛ لِاحْتِمَالِ التَّلْوِيثِ بِمَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعُذْرِ، فَالاسْتِدْلَالُ بِالِاحْتِمَالِ عَلَى كِرَاهَةِ التَّحْرِيمِ مُسْتَبَعَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكَمَالِ، مَعَ أَنَّ لَنَا مُدَّةً مَدِيدَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَلَمْ نَرَ قَطُّ أَنَّهُ تَلَوَّثَ بِالْجَنَازَةِ؟!.

ثُمَّ الْعَجَبُ مِنَ الْمُحَقِّقِ أَنَّهُ عَبَّرَ عَنْ هَذَا التَّأْوِيلِ بِقَوْلِهِ: «وَقِيلَ»، ثُمَّ قَالَ: وَمَا قِيلَ: لَوْ كَانَ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ عَلِمَ هَذَا الْخَبَرَ لَرَوَاهُ وَلَمْ يَسْكُتْ، يَعْنِي عِنْدَ كَلَامِ عَائِشَةَ، مَدْفُوعٌ بِأَنَّ غَايَةَ مَا فِي سُكُوتِهِ مَعَ عِلْمِهِ كَوْنُهُ

(١) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٢٨).

سَوْغٌ هُوَ وَغَيْرُهُ الْجِتْهَادُ، وَالْإِنْكَارُ الَّذِي يَجِبُ عَدَمُ الشُّكُوتِ مَعَهُ هُوَ الْمُنْكَرُ الْعَاصِي مَنْ قَامَ بِهِ، لَا الْفُضُولُ الْمُجْتَهِدُ فِيهَا، وَهَم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ لَجَاجٍ، خُصُوصًا مَعَ مَنْ هُوَ أَهْلُ الْجِتْهَادِ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ الْخِلَافُ بَيْنَ الْمُجْتَهِدِينَ فِي الْجَوَازِ وَالْإِنْكَارِ، يَجِبُ عَلَى مَنْ يَكُونُ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْأَخْبَارِ لِيُظْهَرَ بِهِ تَرْجِيحَ الْأَبْرَارِ، وَإِلَّا فَيَكُونُ دَاخِلًا فِي دَمِّ كَتْمِ الْعِلْمِ مَعَ الْقُدْرَةِ وَالْإِخْتِيَارِ.

وَالْأَظْهَرُ أَنَّ خُرُوجَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ لِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ كَانَ لِلِإِشَاعَةِ، وَكَثْرَةِ الْجَمَاعَةِ، فَخُرُوجُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْأَذَانِ فِي صَلَوَاتِ الْأَيَّامِ، فِي «الصَّحِيحِينَ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ<sup>(٢)</sup>، فَهَذَا يُرَدُّ مَا عَلَّلُوهُ مِنَ التَّلْوِيثِ، وَكَانَ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ قُرْبَ الْمَسْجِدِ عَلَى مَا فِي «الْبُخَارِيِّ»<sup>(٣)</sup>.

وَحَكَى ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ: أَنَّ مُصَلَّى الْجَنَائِزِ بِالْمَدِينَةِ كَانَ لِإِصْقَافٍ بِالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ<sup>(٤)</sup>، فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ مَا وَقَعَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى بَعْضِ الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ كَانَ لِأَمْرِ عَارِضٍ، أَوْ لِيَبَانِ الْجَوَازِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ؛ لِأَنَّ مَا ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَطَرٍ وَاعْتِكَافٍ فَلَيْسَ فِي مَحَلِّهِ؛ لِأَنَّ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ فَرَضُ كِفَايَةٍ، فَلَا يَرْتَكِبُ الْكِرَاهَةَ لِأَجْلِهَا مَعَ سُقُوطِهَا عَنْهُ بغيره.

(١) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٢٨).

(٢) رواه البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) روى البخاري (١٢٤٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.

(٤) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٣/ ٣١٠)، و«الاستذكار» لابن عبد البر (٨/ ٢٧٤).

وحديث عائشة رضي الله عنها: ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد، أخرجه «مسلم»<sup>(١)</sup>، فإنكارٌ من أنكرَ عليها من عدم الاطلاع على ما كان لديها.

وأما قول بعض فقهاءنا: اجتمعت الصحابة على إنكارهم عليها. فلا يعرف له أصل، وكذا قول بعضهم: إنه منسوخ، أجمع الصحابة على الإنكار؛ فإنه على تقدير إنكار الجميع لا يثبت به النسخ مع اتفاق الصحابة على جنازة الشيخين في المسجد. وأما كلام الإمام محمد بن الحسن في «موطئه»: لا يصلى على جنازة في المسجد، وكذلك بلغنا عن أبي هريرة، وموضع الجنائز بالمدينة خارج من المسجد، وهو الموضع الذي كان النبي عليه الصلاة والسلام يصلي على الجنازة فيه<sup>(٢)</sup> = فإنما يفيد كون الصلاة في مسجد الجنازة أولى؛ لكونه عليه الصلاة والسلام أكثر أوقاته لم يصلى في المسجد، وإذا ثبت فعله، وكذا فعل أصحابه بعده دل على جواز وقوعه بلا كراهة، وهذا هو التحقيق، والله ولي التوفيق.

وقد أغرب الإيتقاني<sup>(٣)</sup> في قوله: وما روي في الصلاة على الشيخين لا حجة فيه للخصم؛ لاحتمال أن يكون المسجد بُني لصلاة الجنازة، أو كان ذلك لعذر. والغرابة تتعلّق بالاحتمال الأول، فتأمل.

(١) تقدم تخريجه قريباً.

(٢) انظر: «موطأ مالك برواية محمد بن الحسن» (٢/ ١٠١) ومعه «التعليق الممجّد».

(٣) هو: أمير كاتب بن أمير عمر ابن العميد ابن الإيتقاني الحنفي، ولد في شوال سنة (٦٩٥هـ)، واشتغل ببلاده ومهر وتقدّم، وقدم دمشق في سنة (٧٢٠هـ)، ودرس وناظر وظهرت فضائله، ودخل مصر، ثم رجع فدخل بغداد وولي قضاءها، ثم قدم دمشق نائباً في سنة (٧٤٧هـ) وولي بها تدريس دار الحديث الظاهرية بعد وفاة الذهبي، وكتابه: «غاية البيان ونادرة الزمان في آخر الأوان»، طبع منه باب القسامة وكتاب المعاقل ضمن رسالة لنيل الماجستير، إعداد الطالب عبد الله حسني يوسف، من جامعة الأزهر كلية الشريعة والقانون.

وأعزب من هذا قول البلخي في السبب الموجب للمنع أنه لأجل الحدّث لا لأجل نجاسة ثبتت بالموت<sup>(١)</sup>.

وقال الجرّجاني وغيره من العراقيين: موجب نجاسة الموت لا الحدّث، قال: وهو أقرب إلى القياس<sup>(٢)</sup>. انتهى.

وصلاته عليه الصلاة والسلام، وصلاة عائشة والصحابة الكرام على الشيخين، يرّده كما لا يخفى.

وأعزب منه قول أبي شجاع: إذا وُضِعَ الميِّتُ خارجَ المسجدِ، وأقام الإمام خارجاً منه، ومعه صفٌّ، وسائرُ النَّاسِ في المسجدِ فصلُّوا عليه، الصَّحِيحُ أَنَّهُ يُكْرَهُ؛ لأنَّ فيه خلافَ إجماعِ الأُمَّةِ. انتهى.

فكأنه لم يعد غير الحنفية من الأمة، مع أن الخلاف ثابت بينهم أيضاً، كما لا يخفى، بل قال الإقناني في «غاية البيان» ناقلاً عن «تيمّة الفتاوى»: إذا كانت الجنّزة والإمام في المسجد فالصلاة مكروهة باتفاق أصحابنا، وإذا كانت الجنّزة والإمام وبعض القوم في المسجد فالصلاة غير مكروهة بالاتفاق، وإن كانت الجنّزة وحدها خارج المسجد فقد اختلف المشايخ فيه، يعني بناءً على اختلاف العليين المشهورتين. ومنشأ هذا الاختلاف كون «في» في الحديث ظرفاً للصلاة أو للميت، كما بيّنه الحدّادي<sup>(٣)</sup>.....

(١) انظر: «المحيط البرهاني» (٢/ ٢٩٠) للشيخ الإمام العلامة برهان الدين محمود بن تاج الدين أحمد ابن الصدر الشهيد برهان الأئمة عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، المتوفى سنة (٦١٦هـ).

(٢) انظر: «المحيط البرهاني» (٢/ ٢٩١).

(٣) هو: أبو بكر بن علي بن محمد الحداد العبادي اليمني الفقيه الحنفي من تصانيفه: «الجواهر المنير مختصر السراج الوهاج» له. «الرحيق المختوم شرح قيد الأوابد» في الفقه، و«كشف التنزيل في تحقيق المباحث والتأويل» في تفسير القرآن مجلدين، و«النور المستنير في شرح منظومة النسفي» =

شَارِحُ «الْقُدُورِيِّ» فِي «السَّرَاجِ الوَهَّاجِ»<sup>(١)</sup>، وَلَا يَخْفَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ تَعْلُقَاتٍ لَيْسَ لَهَا الرَّوْاجُ وَالتَّنَاجُ.

ثُمَّ التَّحْقِيقُ مَا آَلَ كَلَامُ ابْنِ الِهُمَامِ فِيهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّ الْخِلَافَ يَعْنِي بَيْنَ الْحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ، إِنْ كَانَ فِي أَنَّ السُّنَّةَ هُوَ إِدْخَالُهُ الْمَسْجِدَ أَوْ لَا، فَلَا شَكَّ فِي بَطْلَانِ قَوْلِهِمْ، وَدَلِيلُهُمْ لَا يُوجِبُهُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تُوَفِّيَ خَلْقٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ، فَلَوْ كَانَ الْمَسْنُونُ الْأَفْضَلُ إِدْخَالَهُمْ أَدْخَلَهُمْ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَنُقِلَ، لَتَوَجَّهَ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَى نَقْلِ أَوْضَاعِ الدِّينِ فِي الْأُمُورِ، خُصُوصًا الْأُمُورُ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى مَلَابُسَتِهَا الْبَتَّةَ<sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّا يَقْطَعُ بَعْدَ مَسْنُونِيَّتِهِ إِنْكَارُهُمْ، وَتَخْصِيصُهَا فِي الرَّوَايَةِ بَابِنِي بِيضَاءٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ سُنَّةً فِي كُلِّ مِيْتٍ ذَلِكَ، وَكَانَ هَذَا مُسْتَقَرًّا عِنْدَهُمْ، لَمْ يَكُونُوا يُنْكِرُونَهُ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا حَيْثُ يَتَوَارَثُونَهُ، وَلَقَالَتْ: كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ. وَإِنْ كَانَ؛ أَي: الْخِلَافُ بَيْنَ الْمَذْهَبَيْنِ فِي الْإِبَاحَةِ وَعَدَمِهَا؛ فَعِنْدَهُمْ مُبَاحٌ، وَعِنْدَنَا مَكْرُوهٌ، فَعَلَى تَقْدِيرِ كِرَاهَةِ التَّحْرِيمِ يَكُونُ الْحَقُّ عَدَمَهَا كَمَا ذَكَرْنَا، وَعَلَى كِرَاهَةِ التَّنْزِيهِ كَمَا أَخْبَرْنَا، فَقَدْ لَا يَلْزَمُ الْخِلَافُ؛ لِأَنَّ مَرْجِعَ التَّنْزِيهِ إِلَى خِلَافِ الْأَوْلَى، فَيَجُوزُ أَنْ يَقُولُوا: إِنَّهُ مُبَاحٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَخَارِجَ الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ، فَلَا خِلَافَ حَيْثُ نَزَلَتْ.

وَذَلِكَ قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ: ثَبَّتَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَلَّيَا عَلَيْهِمَا فِي الْمَسْجِدِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَامَّةَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ شَهِدُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِمَا، وَفِي

= فِي الْخِلَافِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، تُوَفِّيَ سَنَةَ (٨٠٠هـ). انظر: «هدية العارفين» (١/ ١٢٦).

(١) انظر: كتابه «الجوهرة النيرة مختصر السراج الوهاج» (١/ ١٣١).

(٢) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٢٩).

تَرْكِهِمُ الْإِنْكَارَ دَلِيلُ الْجَوَازِ، وَإِنْ ثَبَّتَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَيَتَأَوَّلُ عَلَى نُقْصَانِ الْأَجْرِ، أَوْ تَكُونُ اللَّامُ بِمَعْنَى (عَلَى) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] <sup>(١)</sup>. انتهى.

والمعنى أن رواية «فلا أجر له» على تقدير ثبوته محمول على نفي الكمال، ورواية «فلا شيء له» بمعنى: لا شيء عليه، كما في رواية، أو بمعنى: لا شيء له من الفضيلة.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ شَاهِدًا لِمَا نَحْنُ فِيهِ؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ بِطَرِيقِ الْمُشَاكَلَةِ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ [الإسراء: ٧]، مَعَ أَنَّهُ يَصِحُّ فِي الْآيَةِ أَنْ يُقَالَ: اللَّامُ فِيهَا لِلَاخْتِصَاصِ؛ أَي: فَالِإِسَاءَةُ مُخْتَصَّةٌ لَهَا لَا تَتَجَاوَزُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُزْرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤].

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ الْهَمَامِ: وَالْمَرْوِيُّ مِنْ صَلَاتِهِمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَسْجِدِ، لَيْسَ صَرِيحًا فِي أَنَّهُمَا أُدْخِلَا فِيهِ؛ لَجَوَازِ أَنْ يُوضَعَ خَارِجَهُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ مَنْ فِيهِ إِذَا كَانَ عِنْدَ بَابِهِ مَوْضِعٌ لِدَلِّكَ <sup>(٢)</sup>. انتهى.

وَلَا يَخْفَى بَعْدَ هَذَا الْاِحْتِمَالِ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ ثَابِتًا لِأَخْبَرِ مِنْ طَرِيقِ النُّقْلِ، عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمَا وَهُمَا خَارِجَهُ يُنَافِي الْقَوْلَ بِالْكَرَاهَةِ؛ لِغَلَّةِ كَوْنِ الْمَسْجِدِ وَضِعَ لِغَيْرِ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ صُهَيْبًا صَلَّى عَلَى عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ، زَادَ فِي رِوَايَةٍ: وَوُضِعَتْ

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ٣١٢).

(٢) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٢٩).



الْجَنَازَةُ فِي الْمَسْجِدِ تُجَاهَ الْمِنْبَرِ<sup>(١)</sup>، وهذا يقتضي الإجماع على جواز ذلك. ثمَّ قوله: ولو سُلم، فيجوز كونهم انحطوا إلى الأمر الجائز لكون دَفْنِهِمْ كَانَ بِحِذَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَانٍ مُحِيطٍ بِهِ<sup>(٢)</sup> = فِيهِ نَظَرٌ ظَاهِرٌ؛ إِذْ حَاصِلُهُ أَنَّهُ كَانَتْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا فِي الْمَسْجِدِ لَعُدْرٍ، وَهُوَ مَدْفُوعٌ بِأَنَّهُ كَانَ يُمَكِّنُ لَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِمَا فِي مَسْجِدِ الْجَنَازَةِ، ثُمَّ أُدْخِلَا فِي الْمَسْجِدِ وَدُفِنَا مَعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ففي الْجُمْلَةِ الْقَوْلُ بِالتَّحْرِيمِ بَاطِلٌ، سِوَاءُ قِيلَ: الْعِلَّةُ تَلْوِيْثُ الْمَسْجِدِ، أَوْ عَدَمُ بِنَائِهِ لِهَذِهِ الصَّلَاةِ، لِثُبُوتِ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَصَلَاةِ أَصْحَابِهِ الْكِرَامِ عَلَى الشَّيْخَيْنِ، وَإِدْخَالِهِمَا فِي الْمَسْجِدِ الشَّرِيفِ، وَإِمْرَارِهِمَا إِلَى الضَّرِيحِ الْمُنِيفِ.

وَمَا ذَكَرْنَاهُ دَلِيلٌ قَاطِعٌ فِي أَنَّ سُنِّيَّتَهُ وَطَرِيقَتَهُ الْمُسْتَوْرَّةَ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ الْمُعْطَرَّةِ لَمْ تَكُنْ إِدْخَالَ الْمَوْتَى فِي الْمَسْجِدِ فِي الْحَالَاتِ الْمُسْتَقْرَّةِ، بِخِلَافِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْمَرَامِ.

وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَنْ أَوْصَى مِنْ صُلَحَاءِ الْكِرَامِ: أَنَّهُ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَدْ حُرِّمَ مِنْ فَضِيلَةِ الْمَقَامِ؛ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِ عَلَى وَجْهِ التَّمَامِ.

وَكَذَا تَبَيَّنَ جَهْلُ مَنْ لَا إِمَامَ لَهُ بِهَذَا الْكَلَامِ، حَيْثُ لَا يُصَلِّيَ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، أَوْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ إِدْخَالِهَا فِيهِمَا، فَإِنَّ أَصْلَ الْكِرَاهَةِ مُتَوَجِّهٌ إِلَى إِدْخَالِ الْجَنَازَةِ؛ سِوَاءُ يَكُونُ بَعْلَةً تَلْوِيْثُ الْمَسْجِدِ، أَوْ كَوْنِهِ لَمْ يُبَيَّنْ لَهَا عَلَى الْقَوْلِ بِهِ.

وَأَمَّا بَعْدَ تَحْقِيقِ دُخُولِهَا فَلَا مَعْنَى لِلْامْتِنَاعِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ صَلَّى عَلَى ابْنِ بَيْضَاءَ، وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَلَّتْ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَصَلَّى الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ عَلَى الشَّيْخَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٣/ ٣٦٤)، و«الموطأ برواية محمد بن الحسن» (٢/ ١٠١)،

و«الاستذكار» لابن عبد البر (٨/ ٢٧٤).

(٢) انظر: «شرح فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٣٠).

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أُمَّتِنَا - مِنَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَأَصْحَابِهِ - نَصٌّ فِي التَّحْرِيمِ، وَلَا فِي الْكِرَاهَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَإِنَّمَا الْمَشَايخُ عَلَّلُوا بِعَلَلٍ حَسَبَ رَأْيِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقِ سِنْدٍ، وَتَدْقِيقِ مُعْتَمَدٍ.

وَلِهَذَا وَقَعَ لَهُمُ الْاضْطِرَابُ فِي عِلَلِهِمْ وَأَحْكَامِهِمْ، فَزَجَعْنَا إِلَى مَا وَرَدَ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ أَحْكَامِ السُّنَّةِ؛ لِقَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: خُذُوا عِلْمَكُمْ مِنْ حَيْثُ أَخَذَهُ الْأُئِمَّةُ، وَلَا تَقِيفُوا<sup>(١)</sup> بِالتَّقْلِيدِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ عَمَى فِي الْبَصِيرَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ مَا يَقُولُهُ أُمَّتُنَا الْمُتَقَدِّمِينَ، فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، فَنُقَلِّدُهُمْ لَكُونِهِمْ أَعْلَمَ مِنَّا بَيِّقِينَ، وَأَمَّا الْمَشَايخُ فَهَمُ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ، عَلَى أَنَّهُ صَحَّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ بِقَوْلِنَا مَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّا مِنْ أَيْنَ قُلْنَا، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ نَبَّهْنَا عَلَى أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْأُمَّةِ كَافَّةً مِنَ الْأُئِمَّةِ وَالْعَامَّةِ مُتَابَعَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَنْ جَاوَزَهُمَا فَقَدْ وَقَعَ فِي الْكُفْرِ أَوْ الْبِدْعَةِ.

\*\*\*

## فَصْلٌ

### فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْمَقَامِ مِنْ تَحْقِيقِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ

منها: قولُ بعضِ مشايخِ ما وراءَ النَّهْرِ، مِنْهُمْ الْقَاضِي أَبُو الْمَعَالِي مُفْتِي أَهْلِ بَلْخِ: أَنَّ مَنْ رَأَى جَنَازَةً صَارَ صَلَاتُهَا فَرَضَ عَيْنٍ عَلَيْهِ، وَنُقِلَ عَنْ بَعْضِ الْفَتَاوَى، لَكِنَّ مَشَايخَنَا فِي زَمَانِهِ فَتَّشُّوا عَنْهَا لِتَحْقِيقِ كَلَامِهِ وَتَصْدِيقِ شَأْنِهِ فَلَمْ يَرَوْهُ مَنْقُولًا، وَلَمْ يُظْهِرُوا لَهُ وَجْهًا مَعْقُولًا.

(١) فِي «أ»: «تعيّفوا». ولعلّ: «تقيّفوا» من القيافة وهي التّتبّع، و«تعيّفوا» من العيافة، وهما بمعنًى، والله تعالى أعلم.

(٢) أورد ابن القيم في كتابه «الإعلام الموقعين» (٢/ ٢٠١) عن الإمام أحمد قوله: لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا.

إلا أنه يخطرُ ببالي أنه على تقديرِ صحَّةِ روايته لا يبعدُ أن يتكلَّفَ في تحقيقِ درايته، بأن يُقالَ: لا شكَّ ولا ريبَ أن صلاةَ الجنَازةِ فَرُضَ كفايةً بالإجماع، كما هو مُقرَّرٌ بأدلَّته في محلِّه من غيرِ النزاعِ، فيجبُ حمُّله على أن المرادُ به: أن مَنْ رأى الجنَازةَ أو الميِّتَ تعيَّنَ عليه فَرُضَ صلاته، وكذا تجهيزه وتكفينه ودفنه، إذا كان هو وإيَّاهُ في صحراءٍ أو قريةٍ فَرُضاً.

وكذا إذا كان جماعةً من أهلِ بلدٍ اطلَّعوا على ميِّتٍ وباقي أهلِ البلدِ لم يعرفوه، فإن لم يُصلِّ عليه أحدٌ فيكونُ الجماعةُ المُطلَّعون هم المُتعيِّنين بالإثمِ، حيثُ تركوا الصَّلاةَ عليه مع العلمِ بخلافِ سائرِ أهلِ البلدِ، وإلا فلو قلنا بعمومِ الإثمِ على جميعهم لَزِمَ منه حَرَجٌ عظيمٌ، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

ومنها: ينبغي أن يقرأ المُصلِّي على الجنَازةِ سورةَ الفاتحةِ للخروجِ عن الخِلافِ؛ فإنَّه مُستحبٌّ بالإجماعِ، لا سيَّما إذا كان إماماً، فإنَّه حيثنَّذِ يكونُ باعثُ النزاعِ في صحَّةِ اقتداءِ الشافعيِّ ومَنْ له من الاتِّباعِ، ففي «قاضي خان»: ويدعو في صلاةِ الجنَازةِ بالأدعيةِ المعروفةِ، ولا يقرأ فاتحةَ الكتابِ، وإن قرأها بنيةِ الثناءِ فلا بأسَ به، وإن قرأها بنيةِ القراءةِ كُرهَ ذلك<sup>(١)</sup>، انتهى.

وهو مَحْمُولٌ على الكراهةِ التَّزْيِيهِيَّةِ التي هي خِلافُ الأولى كما لا يخفى، وإلا فلم يردْ نَهْيٌ مَقْصُودٌ عن القراءةِ فيها، نعم لم تثبِتِ القراءةُ عن رسولِ الله ﷺ فيها؛ إذ كلُّ ما لم يثبتْ فعلُه عنه عليه الصلاة والسلامُ لم يلزمْ منه أن يكونَ حراماً أو مكروهاً، بل يتوقَّفُ حُكْمُها على نَهْيٍ قَطْعِيٍّ أو ظَنِّيٍّ.

وبهذا تبينَ أن القراءةَ في الطَّوافِ لا تُكرهُ، نعم الأفضلُ ما وردَ في السُّنَّةِ من الأدعيةِ الثَّابِتةِ، وهذا أيضاً في الأطوْفَةِ الواجبةِ، وإلا فأمرُ النَّوافِلِ مبنيٌّ على التَّوسعةِ،

(١) انظر: «فتاوى قاضي خان» (١/ ١٧٠).

بل أقول: إنه عليه الصلاة والسلام إنما لم يقرأ في الطَّوَّافِ؛ لئلا يتوهَّم كونه فَرْضاً أو واجباً أو سُنَّةً مُؤَكَّدَةً، فيُحَرِّمُ من حُصُولِهِ العَوَامُّ، فكان تركه هذا رحمةً للأنام، مع أنه قد قرأ بين الرُّكْنِ اليمانيِّ والمَقَامِ آية: ﴿رَبَّنَا آتِنَا﴾ [البقرة: ٢٠١] تنبيهاً على ما قُلْنَا، وما أبعَدَ مَنْ حَمَلَهُ على قَصْدِ الدُّعَاءِ دُونَ القِرَاءَةِ، ومن أين له مَعْرِفَةُ هذه النِّيَّةِ؟ على أنَّ الجَمْعَ بينهما هو الأولى؛ فإنَّه نورٌ على نورٍ في المَقَامِ الأعلى.

هذا وفي «موطأ مالك» عن نافع: أن ابنَ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما كان لا يقرؤها في الصَّلَاةِ على الجَنَازَةِ<sup>(١)</sup>، ورُوِيَ عن ابنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللهُ عنه: أنه عليه الصلاة والسلام لم يُؤَقِّتْ شيئاً من القرآن في صلاةِ الجَنَازَةِ<sup>(٢)</sup>، وبه قال مالك، لكن رَوَى الحَاكِمُ في «مُسْتَدْرَكِهِ» عن ابنِ عَبَّاسٍ: أنه إذا صَلَّى على المَيِّتِ كَبَّرَ وقرأ الفاتحة<sup>(٣)</sup>، ولا يبعُدُ حَمَلُهُ على قَصْدِ الثَّنَاءِ، مع أنَّ عُمومَ قولِهِ عليه السلام: «لا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»<sup>(٤)</sup> شاملةٌ لها أيضاً، والله أعلم بالصَّواب.

ومن الغريبِ ما ذكره قاضي خان عن شمسِ الأئمَّةِ الحَلَوَانِيِّ: أن من أصحابنا من قال: قراءةُ الفاتحةِ في الشَّفَعِ الثَّانِي من ذَوَاتِ الأربَعِ على وَجْهِ الدُّعَاءِ أو الثَّنَاءِ، لا على وَجْهِ القِرَاءَةِ<sup>(٥)</sup>، انتهى.

ووجهُ غرابته لا يخفى؛ إذ ثبت أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ الفاتحة في

(١) رواه مالك في «الموطأ برواية يحيى الليثي» (١/ ٢٢٨).

(٢) أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٣٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. انتهى. وأورده أيضاً الصنعاني في «سبل السلام» (٢/ ١٠٤)، وقال: لم يعزه إلى كتاب حديثي حتى تعرف صحته من عدمها، ثم هو قول صحابي على أنه نافي، وابن عباس مثبت وهو مقدم.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٣٢٤)، ورواه أيضاً البخاري (١٣٣٥).

(٤) رواه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٥) انظر: «فتاوى قاضي خان» (١/ ١٧٠)، وشمس الأئمَّة هو: عبد العزيز بن أحمد الحلواني البخاري

الحنفي المتوفى: سنة (٤٤٨)، انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/ ١٥٨٠).

الشَّعِ الثَّانِي، وَلَا يَصِحُّ حَمْلُهُ عَلَى قَصْدِ الثَّنَاءِ وَالِدُّعَاءِ مِنْ غَيْرِ مُوجِبٍ، فَتَحَرَّرَ أَنَّ الْأَحْوَطَ قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ؛ لِأَنَّ فِي تَرْكِهَا بَطْلَانَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَفِي قِرَاءَتِهَا كِرَاهَةٌ الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، وَفَعَلَهَا أَهْوَنُ مِنْ تَرْكِهَا.

ومنها: أَنَّ تَكْبِيرَاتِ الْجَنَازَةِ أَرْكَانٌ عِنْدَنَا، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ يَجِبُ عَلَى الْمَسْبُوقِ أَنْ يَأْتِيَ بِمَا عَلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ السُّفَهَاءِ بَلْ مِنْ الْفُقَهَاءِ رَأَيْتُهُمْ يَكُونُونَ مَسْبُوقِينَ، وَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ سَلَّمُوا مَعَهُ مِنْ غَيْرِ الْإِتِمَامِ.

ومنها: أَنَّهُ إِذَا أَدْرَكَ أَوَّلَ التَّكْبِيرِ مِنْ صَلَاةِ الْجَنَازَةِ وَلَمْ يُكَبِّرْ حِينَ كَبَّرَ الْإِمَامُ كَبَّرَ هُوَ وَلَا يَنْتَظِرُ التَّكْبِيرَةَ الثَّانِيَةَ؛ لِأَنَّ مَحَلَّهَا قَائِمٌ، فَإِنْ لَمْ يُكَبِّرْ حَتَّى كَبَّرَ الْإِمَامُ كَبَّرَ الثَّانِيَةَ مَعَ الْإِمَامِ، وَلَمْ يُكَبِّرِ الْأُولَى حَتَّى يُسَلِّمَ الْإِمَامُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَبَّرَ لِلأُولَى كَانَ قِضَاءً، وَالْمُقْتَدِي لَا يَشْتَعِلُ بِقِضَاءِ مَا سَبَقَ قَبْلَ فَرَاحِ الْإِمَامِ.

وإن لَمْ يُكَبِّرْ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى كَبَّرَ الْإِمَامُ أَرْبَعًا، كَبَّرَ هُوَ لِلإِفْتِيحِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْإِمَامُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ تُرْفَعَ الْجَنَازَةُ مُتَّابِعًا لَا دُعَاءَ فِيهَا، فَإِذَا رُفِعَتِ الْجَنَازَةُ مِنَ الْأَرْضِ قَطَعَ التَّكْبِيرَ، فَإِنْ كَبَّرَ مَعَ الْإِمَامِ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى، وَلَمْ يُكَبِّرِ الثَّانِيَةَ وَالثَّلَاثَةَ يُكَبِّرُهُمَا، ثُمَّ يُكَبِّرُ مَعَ الْإِمَامِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَاحِقٌ لَا مَسْبُوقٌ.

وَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ عَلَى جَنَازَةٍ تَكْبِيرَةً أَوْ تَكْبِيرَتَيْنِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَا يُكَبِّرُ هَذَا الرَّجُلُ حَتَّى يُكَبِّرَ الْإِمَامُ، فَيُكَبِّرُ مَعَهُ لِلإِفْتِيحِ، وَيَكُونُ مَسْبُوقًا بِمَا كَبَّرَ الْإِمَامُ قَبْلَهُ، بِخِلَافِ مَنْ كَانَ حَاضِرًا قَائِمًا فِي الصَّفِّ، وَلَمْ يُكَبِّرْ لِلإِفْتِيحِ مَعَ الْإِمَامِ تَغَافُلًا، أَوْ كَانَ فِي النَّيَةِ، فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ، وَلَا يَنْتَظِرُ تَكْبِيرَةَ الْإِمَامِ.

وَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ خَمْسًا، فَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَوَيْتَانِ، وَالْمُخْتَارُ أَنْ لَا يُتَابِعَهُ فِي التَّكْبِيرَةِ الْخَامِسَةِ، وَيَنْتَظِرُ، فَإِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ سَلَّمَ مَعَهُ. ومنها: أَنَّ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يُبْتَدَأُ بِالْمَغْرَبِ، ثُمَّ بِصَلَاةِ الْجَنَازَةِ، ثُمَّ سُنَّةٌ

المغرب، وجزأت الجنازة عند الغروب والطلوع والاستواء إذا حضرت في تلك الساعة، لكن التأخير أفضل، فتأمل.

ومنها: أنه إذا صلى إمام الشافعية على الغائب يجوز للحنفي أن يقلد ويصلي معه، لكن بشرط أن يقرأ فيها الفاتحة؛ فإنها ركن عندهم، ويكون أيضاً مراعيًا لهم في فرائض الوضوء وتواقيضه.

ومنها: أنه ورد: «إكرام الميت دفنه»<sup>(١)</sup>، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾، وقوله عزّ وعلا: ﴿ثُمَّ أَمَّا نُهُ فَآقَرَهُ﴾؛ أي: أمر بدفنه.

قال السخاوي: لم أقف عليه مرفوعاً، وإنما أخرجه ابن أبي الدنيا من جهة أيوب السخيتاني قال: كان يقال: من كرامة الميت على أهله تعجيله إلى حفرته<sup>(٢)</sup>، ويشهد له حديث: «أسرعوا بالجنازة»<sup>(٣)</sup>، قال: وقد عقد البيهقي باباً لاستحباب تعجيل تجهيز الميت إذا بان موته<sup>(٤)</sup>، وأورد فيه ما رواه الطبراني بسنده مرفوعاً: «لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله»، الحديث<sup>(٥)</sup>.

وللطبراني من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره»<sup>(٦)</sup>، وفي لفظ: «من مات في بكرة فلا يقبلن إلا

(١) سيأتي تخريجه قريباً.

(٢) وأورده عنه أيضاً السيوطي في كتابه «شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص ٩٦).

(٣) رواه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٣/ ٣٨٦).

(٥) لم أقف عليه في المطبوع من معاجم الطبراني الثلاثة، ورواه أيضاً أبو داود (٣١٦١) من حديث الحصين بن وحوح رضي الله عنه، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٤٦) وقال: عزاه صاحب الأطراف بعض هذا إلى أبي داود، ولم أره - بل هذا الطرف عند أبي داود كما مرّ آنفاً - رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

(٦) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٦١٣)، ورواه أيضاً البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٥٤)، =

في قَبْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ عَشِيَّةً فَلَا يَبْتَئِنُّ إِلَّا فِي قَبْرِهِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَأَهْلُ مَكَّةَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا؛ فَإِنَّهُمْ غَالِبًا يَجِيئُونَ بِمَيِّتِهِمْ بَعْدَ الظُّهْرِ، أَوْ وَقْتَ التَّسْبِيحِ فِي السَّحَرِ، وَقَدْ يَكُونُ مَاتَ قَبْلَ الْوَقْتَيْنِ بكَثِيرٍ، فَيَضَعُونَهُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ حَتَّى يُصَلَّى الصُّبْحُ أَوْ الْعَصْرُ، ثُمَّ يُصَلَّى عَلَيْهِ.

قَالَ الْحَطَّابُ: وَلَقَدْ صَدَّقَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي إنْكَارِهِ ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ يُنْكِرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ شَيْخُنَا الْعَارِفُ بِاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِرَاقٍ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: وَقَدْ يُعْتَدَرُ لِأَهْلِ مَكَّةَ فِي تَأْخِرِهِمْ أَنَّهُ مِنْ أَجْلِ اجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ لِلصَّلَاةِ، وَتَشْيِيعِ الْجَنَازَةِ، لَا سِيَّمَا فِي الْأَزْمِنَةِ الْحَارَّةِ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ، وَالْبِدَعِ الْمُسْتَحْسَنَةِ، فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْأَلُهُ أَنْ يُؤَفِّقَنِي لِمَرْضَاتِهِ فِي الْحَيَاةِ، وَيَتُوبَ عَلَيَّ عِنْدَ حُلُولِ الْمَمَاتِ، وَيَرْحَمَنِي وَسَائِرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*

= وقال: لم يكتب إلا بهذا الإسناد فيما أعلم وقد روينا القراءة المذكورة فيه عن ابن عمر موقوفاً عليه. انتهى. وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣ / ١٨٤).

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٦١٣)، ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٢٠٩)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ١١٣): فيه الحكم بن ظهير، وهو متروك.

(٢) هو: محمد بن علي بن عبد الرحمن الكناني، شمس الدين، أبو علي الدمشقي، نزيل الحرمين، المعروف بابن عراق الصوفي، ولد سنة (٨٧٨) وتوفي بمكة سنة (٩٣٣)، له من التصانيف: «سفينة

العراقية في لباس الخرقة الصوفية». «سفينة النجاة لمن إلى الله التجأ». «عقيدة ابن عراق». انظر «هدية العارفين» للباباني (٢ / ٧٠).





الرسالة رقم: (٣٩) ..... مجموعة رسائل الأئمة  
الملا علي القاري

# لبها لبها المينابها

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

يُطبع محققاً عن نسخة مطبوعة واحدة

يخبرين وقد يلبق  
د. محمد ترمي كسوع

كتاب اللباب



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْحَجَّ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَشَعِيرَةٌ مِنْ شَعَائِرِ هَذَا الدِّينِ، وَعِبَادَةٌ مِنْ أَعْظَمِ وَأَجَلِّ الْعِبَادَاتِ.

نَادَى عَلَيْهَا سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرِ مَوْلَانَا الْجَلِيلِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، حَيْثُ قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَلَا عَلَلًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٧-٢٩].

فَالْحَجُّ فَرَضٌ عَيْنٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ بَالِغٍ عَاقِلٍ مُسْتَطِيعٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٣٣٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولذا كان الاعتناء ببيان مناسك الحجِّ والعُمرة وشرح أحكامهما وتفصيل أعمالهما واجبا من واجبات الفقهاء، تأصيلاً وتفرّيعاً، إجمالاً وتفصيلاً، وفي هذا الإطار تأتي هذه الرسالة القيّمة، للعلامة القاري رحمه الله تعالى، والتي وسّمها بـ «لبّ لبّ الناسك»، والتي أجاد فيها وأفاد في بيان أحكام الحجِّ، وإيضاح مناسكِهِ وأقسامِهِ، وذكر مُصَحِّحاتِهِ ومُفسداتِهِ ومَحظوراتِهِ، وواجباتِهِ وآدابه ومُسُنوناته، في أسلوبٍ مختصرٍ على طريقة العلماء القدامى في تأليفهم للمتون المسبوكة، عارضاً للمذهب الحنفي في هذا الباب.

هذا، ولم نتمكّن من العثور إلا على نُسخةٍ وحيدةٍ لهذه الرّسالة القيّمة، وهي نُسخة الجامعة الإسلاميّة في المدينة المنورة، وقد جعلناها أصلاً نشرنا عنها هذه الرسالة. والحمد لله ربّ العالمين.

**المحقق**

\*\*\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِهِ تَقْتِي  
رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي أحسنَ [...] <sup>(١)</sup> المشاعر والمَناسك، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على محمَّدٍ الهادي [المهدي] <sup>(٢)</sup> لكلِّ سالِكٍ عن المَهالكِ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ وتابعيه وحزبه من كلِّ ناصحٍ وناسِكٍ.

أما بعدُ: فيقولُ المُلتجئُ إلى حرمِ ربِّه الباريِّ عليُّ بنُ سُلطانِ محمَّدٍ القاريِّ: إنَّ هذا بُبُّ لبابِ المَناسِكِ وحبُّ عُبَابِ المَسالكِ، نافِعًا لكلِّ ناسِكٍ، ورافِعًا لكلِّ سالِكٍ. الحجُّ فَرَضٌ بالكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأُمَّةِ في العُمُرِ مرَّةً بالفورِ، على كلِّ مُسلمٍ بالغٍ عاقلٍ حُرٍّ مُستطيعٍ، يملكُ الزَّادَ وتمكُنُ الرَّاحِلَةَ في سبيلِهِ ذاهبًا وآيبًا، بنفَقَتِهِ بفضْلِ عَمَّا لا بُدَّ منه، وعن نَفَقَةِ عِيالِهِ إلى حينِ عَوْدِهِ، وقَضَاءِ دُيُونِهِ وَقَتَ خُرُوجِ بِلَدِهِ، معَ سلامةِ بَدَنِهِ وأَمْنِ طَريقِهِ، ووجودِ المَحْرَمِ أو الزَّوْجِ معَ المَرَأَةِ، إذا كَانَتِ على مسافَةِ السَّفَرَةِ، وعدمِ كونِها في العِدَّةِ <sup>(٣)</sup>.

\* وفرائضُهُ: الإِحْرَامُ بالنِّيَّةِ والتَّلْبِيَةِ، أو ما يقومُ مقامَها من الذِّكْرِ، وتقليدِ الهَدْيِ <sup>(٤)</sup>، والوقوفُ بعَرَفَةَ في وقْتِهِ، وطوافُ الزِّيَارَةِ في زَمَانِهِ بالنِّيَّةِ، والترتيبُ المذكورُ <sup>(٥)</sup>.

(١) كلمة غير واضحة في الأصل.

(٢) غير واضحة في الأصل، ولعل المراد المثبت.

(٣) انظر: «العناية شرح الهداية» للبايرتي (٢/ ٤٠٩).

(٤) أن يجعل في عنقه شيء ليعلم أنه هدي. انظر: «مشارق الأنوار» للقاضي عياض (٢/ ١٨٤).

(٥) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٤٦٧).

والأوَّلُ شَرْطٌ، والمُتوسِّطانِ رُكنانِ، وحُكْمُ الفرائضِ له لا يصحُّ الحَجُّ إلا بها، ولا ينجِبُ بدمٍ، ولا يخرجُ من الإحرامِ بالكُلِّيَّةِ ما بقي عليه شيءٌ منها.

\* وواجباتُه: الإحرامُ من الميقاتِ، والسَّعيُّ بين الصَّفا والمروة، واستدامةُ الوُقوفِ بعَرَفَةَ إلى الغروبِ لَمَن وَقَفَ نهاراً، ووُقوفُ جُزءٍ من اللَّيلِ، ومُتَابَعَةُ الإمامِ في الإفاضةِ، وتأخيرُ الصَّلَاةِ إلى مُزْدَلِفَةَ، وأداؤُهُما في وقتِ العِشاءِ بها، والوُقوفُ بعدَ الفَجْرِ منها، ورَميُ الجِمارِ في أوقاته، وكَوْنُ الرَّميِ الأوَّلِ قِبَلَ الحلقِ، والحلقُ أو التَّقْصِيرُ، وكَوْنُهُ في أَيَّامِ النَّحرِ وفي الحَرَمِ، وطوافُ الزِّيارةِ في أَيَّامِ النَّحرِ، وما زادَ على أَكثَرِهِ، والطَّوافُ من وراءِ الحطيمِ، والطَّهارةُ في الطَّوافِ، والتَّيَامُنُ فيه، وسِتْرُ العَوْرَةِ، وطهارةُ ما يَسْتُرُ به عَوْرَتَهُ من ثوبِهِ، والمَشْيُ فيه، ورَكَعتا الطَّوافِ، وطوافُ الصِّدْرِ لِلأَفاقِيِّ، ورَميُ القارِنِ والمُتَمَتِّعِ قِبَلَ الذَّبِيحِ، والهُدْيُ عليهما، وذبحُهُما قِبَلَ الحلقِ، وفي أَيَّامِ النَّحرِ.

ومن الواجباتِ تركُ المحظوراتِ في الإحرامِ، وهي الرِّفْتُ<sup>(١)</sup>، والفُسُوقُ، والجِدالُ، والجِماعُ ودواعيه بشهوةٍ، وأخذُ الشَّعرِ مُطلقاً، وحلقُ الرَّأسِ وتقصيرُهُ، والشَّارِبِ، والإِيطِ، والعانةُ، والرَّقِبةُ، ومَوْضِعِ المَحاجِمِ، وقصُّ اللِّحيةِ، وقَلَمُ الأَظافرِ، ولبُّسُ المَخيطِ، كالقميصِ والسَّراويلِ والعِمامةِ والقَلنسُوةِ والبُرُقعِ<sup>(٢)</sup> والبُرُنسِ<sup>(٣)</sup> والطَّيْلَسانِ<sup>(٤)</sup> والقَباءِ<sup>(٥)</sup> والعباءةِ، ولبُّسُ الخُفَّينِ والجَوْرِيَّينِ، وكلُّ ما يَسْتُرُ الكَعْبَ الَّذِي

(١) الرِّفْتُ: هو النِّكاحُ أو الإفصاحُ بما يجبُ أن يَكُنَى عنه من ذِكرِ النِّكاحِ.

(٢) البُرُقعُ: بفتح القاف وضمها، قناعٌ للدِّوابِ ونساءِ الأعرابِ. انظر: «المعجم الوسيط» (١ / ٥١).

(٣) البُرُنسُ: قلنسوةٌ طويلةٌ كان النِّساکُ يلبسونها في صدرِ الإسلامِ. انظر: «المغرب» للمطرزي (١ / ٤١).

(٤) الطَّيْلَسانُ: تعريبُ تالسان، وجمعه طيالسَة، وهو لباسُ العجمِ، مدورٌ أسودٌ، لحمتهَا وسداها صوفٌ.

انظر: «التعريفات الفقهيَّة» للبركتي (ص ١٣٨).

(٥) القباءُ بالفتح: ثوبٌ يلبسُ فوقَ الثيابِ، وقيل: يلبسُ فوقَ القميصِ ويتمنطقُ عليه. انظر: «التعريفات

الفقهيَّة» للبركتي (ص ١٧٠).

عندَ مَعْقِدِ شِرَاكِ النَّعْلِ، وَلُبْسِ ثَوْبٍ مَصْبُوغٍ بَوْرُسٍ<sup>(١)</sup> وَرَعْفَرَانٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَسِيلًا لَا يُنْفَضُ، وَتَغْطِيَةُ الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ، وَالتَّطْيِبُ وَالتَّدْهْنُ، وَأَكْلُ الطَّيْبِ وَرَبْطُهُ بِطَرْفِ ثَوْبِهِ، وَقَتْلُ صَيْدِ الْبَرِّ، وَأَخْذُهُ وَدَوَامُ إِمْسَاكِهِ فِي يَدِهِ، وَالْإِشَارَةُ إِلَيْهِ، وَالذَّلَالَةُ وَالْإِعَانَةُ عَلَيْهِ، وَتَنْفِيرُهُ وَكَسْرُ بَيْضِهِ وَشَيْئِهِ، وَتَنْفُ رِيثِهِ، وَكَسْرُ قَوَائِمِهِ، وَجَنَاحِهِ، وَحَلْبُهُ وَبَيْعُهُ وَشِرَاؤُهُ، وَأَكْلُهُ، وَقَتْلُ الْقَمَلَةِ وَرَمِيهَا، وَدَفْعُهَا لغيرِهَا، وَالْأَمْرُ بِقَتْلِهَا، وَالْإِشَارَةُ إِلَيْهَا، وَالْقَاءُ ثَوْبِهِ فِي الشَّمْسِ، وَغَسْلُهُ لِهَلَاكِهَا، وَخَضْبُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، أَوْ عُضْوًا آخَرَ بِالْحِنَاءِ، وَغَسْلُهُمَا بِالْخِطْمِيِّ<sup>(٢)</sup> وَالْوَسْمَةِ<sup>(٣)</sup>، وَتَلْبِيدُ شَعْرِهِ بِتَخِينٍ غَيْرِ نَابِعٍ<sup>(٤)</sup>، وَقَطْعُ شَجَرِ الْحَرَمِ، وَقَلْعُهُ وَرَعْيُهُ إِلَّا الْإِذْخَرَ<sup>(٥)</sup>.

وَحُكْمُ الْوَاجِبَاتِ: لُزُومُ الْجَزَاءِ بِتَرْكِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَمَا سَيَأْتِي فِي مَحَالِّهَا، وَجَوَازُ الْحَجِّ سِوَاءُ تَرْكِهِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا، لَكِنَّ الْعَامِدَ آثِمٌ دُونَ الْجَاهِلِ وَالنَّاهِي وَالْخَاطِئِ وَالنَّاسِي.

وَيُسْتَشَى مِنْ هَذَا تَرْكُ رَكْعَتِي الطَّوَافِ، وَتَرْكُ تَأْخِيرِ الْمَغْرَبِ إِلَى الْعِشَاءِ، وَلَوْ بغيرِ عُذْرٍ، وَتَرْكُ كُلِّ وَاجِبٍ آخَرَ بَعْدَرٍ، وَأَمَّا ارْتِكَابُ مَحْظُورٍ بَعْدَرٍ فَلَيْسَ مُسْقِطًا لِلْجَزَاءِ فِي الْجَمَلَةِ كَمَا سَيَجِيءُ بَيَانُهُ.

(١) الورس: صبغ أصفر، وقيل: نبت طيب الرائحة، يزرع باليمن. انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٢/ ٤٤٢).

(٢) الخطمي: بكسر الخاء وفتحها، نبات ينفع الأمراض الصدرية، ويغسل به الرأس. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٨٨).

(٣) الوسمة بكسر السين، نبت يختضب بورقه. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (٢/ ٦٦٠).

(٤) التلبيد: هو الصاق شعر الرأس بالصبغ أو الخطمي أو غير ذلك كي لا يتخلله الغبار، ولا يصيبه شيء من الهوام، ويقيها من حر الشمس. انظر: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للقراري (٥/ ١٧٥٧).

(٥) الإذخر بكسر الهمزة: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب. انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٣).

\* وَسُنَّتُهُ: طَوَافُ الْقُدُومِ لِلآفَاقِيِّ<sup>(١)</sup> الْمُفْرِدِ بِالْحَجِّ، وَالْقَارِنِ، وَالْإِبْتِدَاءُ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ، وَخُطْبَةُ الْإِمَامِ سَابِعِ ذِي الْحِجَّةِ بِمَكَّةَ، وَفِي عَرَفَةَ بِنَمْرَةَ، وَثَانِي النَّحْرِ بِمِنَى، وَالخُرُوجُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عَرَفَةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، وَالْبَيْتُوتَةُ بِمِنَى لَيْلَةَ عَرَفَةَ، وَالذَّفْعُ مِنْهُ إِلَى عَرَفَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَالغُسْلُ بِعَرَفَةَ، وَالْبَيْتُوتَةُ بِمَزْدَلِفَةَ، وَالْبَيْتُوتَةُ بِمِنَى لِيَالِي أَيَّامِ الرَّمِيِّ، وَالنَّزُولُ بِالْمُحَصَّبِ<sup>(٢)</sup>.

وَحُكْمُهَا الْإِسَاءَةُ بِتَرْكِهَا، وَعَدَمُ لُزُومِ شَيْءٍ فِيهَا<sup>(٣)</sup>.

وَمُسْتَحَبَّاتُهُ كَثِيرَةٌ: مِنْهَا الْعَجُّ وَالثَّجُّ<sup>(٤)</sup> فِي الْحَجِّ، وَالغُسْلُ لِدُخُولِ مَكَّةَ لِلآفَاقِيِّ، وَلِمَزْدَلِفَةَ، وَالنَّزُولُ بِقُرْبِ جَبَلِ الرَّحْمَةِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِشُرُوطِهِ فِي مَسْجِدِ نَمْرَةَ، وَالْإِكْتَارُ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّلْبِيَةِ، وَالْوُقُوفُ خَلْفَ الْإِمَامِ وَبِقُرْبِهِ، وَالْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، وَأَدَاءُ الصَّلَاتَيْنِ بِهِ، وَرَمْيُ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ، وَطَوَافُ الزِّيَارَةِ أَوَّلَ أَيَّامِ النَّحْرِ.

وَحُكْمُهَا: حُصُولُ الْأَجْرِ فِي الْفِعْلِ، وَفَوْتُهُ بِالتَّرْكِ<sup>(٥)</sup>.

وَمُحَرَّمَاتُهُ: جَمِيعُ مَحْظُورَاتِهِ، وَتَرْكُ وَاجِبَاتِهِ، وَتَرْتُّبُ عَلَى إِيْتَانِ وَاجِبَاتِهَا وَاجْتِنَابِ مَحْظُورَاتِهَا الثَّوَابُ، وَعَلَى مُبَاشَرَةِ مَحْظُورَاتِهَا وَتَرْكِ وَاجِبَاتِهَا الْعِقَابُ.

(١) الآفَاقِي: هُوَ الْوَارِدُ مَكَّةَ مِنْ خَارِجِ الْمَوَاقِيتِ لِلْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ١٢).

(٢) الْمُحَصَّبُ: اسْمُ مَوْضِعٍ وَيُسَمَّى الْأَبْطَحَ، وَهُوَ مَوْضِعٌ ذُو حَصَى بَيْنَ مَكَّةَ وَمِنَى. انظر: «العناية شرح الهداية» للبايرتي (٢ / ٥٠٢).

(٣) انظر: «البنية شرح الهداية» لبدر الدين العيني (٤ / ٢٦٢).

(٤) الْعَجُّ: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ، وَالثَّجُّ: إِسَالَةُ دِمَاءِ الْهَدَايَا. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ١٤٣).

(٥) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (١ / ٤٠١).



وَمُفْسِدُهُ: الْجَمَاعُ قَبْلَ الْوُقُوفِ<sup>(١)</sup>.

وَمُبْطَلُهُ: الْارْتِدَادُ.

ومكروهاته: كثيرة أيضاً؛ منها حُطْبَةُ الإمام بَعْرِفَةَ قَبْلَ الزَّوَالِ، وتأخيرُ الوُقُوفِ بَعْدَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، وتقديمُ الدَّفْعِ مِنْ عَرَفَةَ عَلَى الإمامِ، وتأخيرُهُ عَنْهُ، وَالرَّمْيُ بِحَصَى الْجِمَارِ وَالْمَسْجِدِ وَبِحَجَرٍ كَبِيرٍ، وَالِاقْتِصَارُ عَلَى حَلْقِ الرَّبْعِ عِنْدَ التَّحَلُّلِ، وَالْمَبِيتُ بِغَيْرِ مَنْى لَيْلَةَ عَرَفَةَ، وَكَذَا لِيَالِي أَيَّامِ الرَّمْيِ. وَتَرْكُ كُلِّ وَاجِبٍ مَكْرُوهٌ تَحْرِيْمِيٌّ، وَتَرْكُ كُلِّ سَنَّةٍ مَكْرُوهٌ تَنْزِيهِيٌّ، وَحُكْمُ الْأَخِيرِ دُخُولُ النَّقْصِ فِي الْعَمَلِ، وَخَوْفُ الْعِقَابِ، وَعَدَمُ وَجُوبِ الْجِزَاءِ، وَتَحَقُّقُ الْعِتَابِ<sup>(٢)</sup>.  
وَمُبَاحَاتُ الْإِحْرَامِ: الْغُسْلُ، وَالْغَمْسُ فِي الْمَاءِ، وَدُخُولُ الْحَمَّامِ، وَغَسْلُ الثَّوْبِ، وَبُسُّ الْخَاتَمِ، وَتَقْلُدُ السَّيْفِ، وَالْقِتَالُ، وَشُدُّ الْهِمْيَانِ<sup>(٣)</sup>، وَالْمِنْطَقَةَ<sup>(٤)</sup>، وَالسَّلَاحَ، وَالِاسْتِظْلَالَ بَيْتٍ وَمَحْمَلٍ<sup>(٥)</sup>، وَعَمَّارِيَّةً<sup>(٦)</sup>، وَفُسْطَاطٍ<sup>(٧)</sup>، وَثَوْبٍ، وَغَيْرَهَا، وَالِاكْتِحَالَ بِمَا لَا طَيْبَ فِيهِ، وَالنَّظْرُ فِي الْمِرَاةِ، وَالسُّوَاكُ.  
وَنَزْعُ الضَّرْسِ وَالظَّفْرِ الْمَكْسُورِ، وَالْفَصْدُ وَالْحِجَامَةُ بِلا إِزَالَةِ شَعْرٍ،

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ٢١٩).

(٢) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (١/ ١٦١).

(٣) الهميان: كيس يجعل فيه النفقة ويشد على الوسط، وجمعه همايين. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (٢/ ٦٤١).

(٤) المنطقه: ما ينتطق به، والمنطق والنطاق، كل ما شد به الوسط. انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٢٦/ ٤٢٣).

(٥) المحمل: شقان على البعير يحمل فيهما العديلان. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (١١/ ١٧٨).

(٦) العمارية: محمل كبير مظلل يجعل على البعير من الجانبين كليهما. انظر: «النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المذهب» لابن بطال (١/ ١٨٣).

(٧) الفسطاط: بيت من شعر. انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص ٢٣٩).

وَقَلْعُ الشَّعْرِ النَّابِتِ فِي الْعَيْنِ، وَجَبْرُ الْمَكْسُورِ، وَتَعْصِيْبُهُ بِخِرْقَةٍ، وَلُبْسُ الْخَزِّ<sup>(١)</sup> وَالْبَزِّ<sup>(٢)</sup> وَالثَّوْبِ الْهَرَوِيِّ وَالْمَرَوِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَالْقَصْبِ وَالْبُرْدِ الْمُلَوَّنِ كَالْعَدْنِيِّ، وَالتَّوَشُّحِ بِالْقَمِيصِ، وَالْإِرْتِدَاءِ بِهِ، وَالْإِتْرَازُ بِهِ وَبِالسَّرَاوِيلِ، وَالتَّحَزُّمُ بِالْعِمَامَةِ، وَغَرَزُ طَرْفِي رِدَائِهِ، وَإِقَاءُ الْقَبَاءِ وَالْعَبَاءِ وَالْفَرَوَةَ وَنَحْوَهَا عَلَيْهِ بِلَا إِدْخَالِ مَنَكِبِيهِ، وَوَضْعُ خَدِّهِ عَلَى وَسَادَةٍ، وَوَضْعُ يَدِهِ أَوْ يَدٍ غَيْرِهِ عَلَى رَأْسِهِ، أَوْ أَنْفِهِ.

وَلُبْسُ الْمَدَاسِ<sup>(٤)</sup>، وَالْجُمُجَمِ<sup>(٥)</sup>، وَالْمِعْكَبِ<sup>(٦)</sup>، وَالشَّمْسِدِ<sup>(٧)</sup>، وَالصَّنْدَلَةِ<sup>(٨)</sup>، وَتَعْطِيَةُ اللَّحِيَةِ مِمَّا دُونَ الدَّقْنِ، وَأُذُنَيْهِ وَقَفَاهُ وَفَاهُ وَيَدَيْهِ، وَسَائِرِ بَدَنِهِ سِوَى الرَّأْسِ وَالْوَجْهِ، وَالْحَمْلُ عَلَى رَأْسِهِ أَجَلَّةً<sup>(٩)</sup>، أَوْ عِدْلًا، أَوْ جَوَالِقًا<sup>(١٠)</sup>، أَوْ طَبَقًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، بِخِلَافِ حَمْلِ الثِّيَابِ، وَلِكُلِّ مَا اصْطَادَهُ حَلَالٌ.

(١) الخز: اسم دابة ثم سمي الثوب المتخذ من وبره خزاً، والمشهور أنه الحرير، وقيل: ما نسج من الصوف والحرير. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٨٦).

(٢) البز: بالفتح نوع من الثياب، وقيل: الثياب خاصة من أمتعة البيت، وقيل: أمتعة التاجر من الثياب. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (١ / ٤٧).

(٣) ثوب هروي بالتحريك، ومروي بالسكون، منسوب إلى هراة ومرو، قريتان معروفتان بخراسان. انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (١ / ٥٠٣).

(٤) المداس: الذي يلبس في الرجل. انظر: «تاج العروس» للزبيدي (١٦ / ٩٥).

(٥) الجمجم: بالضم، المداس. انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٣١ / ٤٢٧).

(٦) هكذا ورد في الأصل، ولعل الأصح «المكعب» وهو الموشى من البرود والأثواب. انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (١ / ١٣١).

(٧) هكذا ورد في الأصل، ولعل الأصح «الشمشك» وهو على صورة خف مقطوع أسفل الكعبين. انظر: «نهاية المطلب» للجويني (٤ / ٢٥١).

(٨) الصندلة: كلمة أعجمية، وهي شبه الخف ويكون في نعله مسامير. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (١ / ٣٣٦).

(٩) أجلَّة جمع جلة، والجلة: البعر. انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (١٠ / ٢٦١).

(١٠) الجوالق: وعاء من الأوعية معروف معرب. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (١٠ / ٣٦).

وأكل طعام فيه طيبٌ إن مسّه النَّارُ أو تعيّر، والسَّمْنُ والزَّيْتُ والشَّيْرُجُ<sup>(١)</sup>، وكلُّ دهنٍ لا طيبَ فيه، والشَّحْمُ، ودهنُ جُرْحٍ أو شقاقٍ، وقَطْعُ شَجَرِ الحِلِّ وحشيشه رطباً ويابساً، وإنشادُ الشَّعْرِ، والتَّزْوُجُ والتَّزْوِيجُ، وذَبْحُ الإِبِلِ والبَقَرِ والغنمِ والدَّجَاجِ والبَطِّ الأهلِيِّ، وقتلُ الحَيَّةِ والعَقْرَبِ والدُّبابِ والبرغوثِ والبَعوضِ ونحوه، وحكُّ رأسه برفقٍ، وجسده ولو بشدَّةٍ، أو خُرُوجُ دمٍ، والجلوسُ في دُكَّانِ عَطَّارٍ لا لاشتمامٍ رائحة<sup>(٢)</sup>.

وأما مكروهاته: فإزالةُ التَّفَثِ<sup>(٣)</sup>، وغسلُ الرَّأسِ واللِّحْيَةِ بالسِّدْرِ<sup>(٤)</sup> ونحوه، ومَشْطُ شَعْرِهِ وحكُّه إن أفضى إلى قتلِ الهوامِ، أو إزالةِ الشَّعْرِ، وعقدُ الطَّيْلِسانِ على عُنُقِهِ، وإلقاءُ القَبَائِ والعَبَائِ ونحوهما على مَنْكَبَيْهِ من غيرِ إدخالِ يديه في كُمَيْهِ، وعقدُ الإِزَارِ والرِّدَاءِ، وأن يخله بخلالٍ، وشدهما بنحوِ حبلٍ<sup>(٥)</sup>.

ولُبْسُ الثَّوبِ المُبَخَّرِ، وشَمُّ الطَّيِّبِ، ومَسُّه إن لم يلتزق، وشَمُّ الرِّيحَانِ والثَّمَارِ الطَّيِّبَةِ، وكلُّ نباتٍ له رائحةٌ طيِّبَةٌ، والجلوسُ في نحوِ دُكَّانِ عَطَّارٍ لاشتمامِ الرَّائِحَةِ، والتَّزْيِينُ، وتعصيبُ شيءٍ من جسده، والدُّخُولُ تحتِ أَسْتَارِ الكعْبَةِ إنْ أصابَ رأسه أو وجهه، وتغطيةُ أنفه أو ذقنه أو عارضه بثوبٍ، وأكلُ طعامٍ يُوجَدُ فيه رائحةُ الطَّيِّبِ، وكَبُّ وجهه على وسادةٍ، بخلافِ وَضْعِ خَدَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) الشيرج: معرب من شيره، دهن السمسم. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (١/ ٣٠٨).

(٢) انظر: «منحة الخالق» لابن عابدين، وهو حاشية على «البحر الرائق» (٢/ ٣٥٠).

(٣) التفث: هو ما يفعله المحرم بالحج إذا حل، كقص الشارب والأظفار، وبتف الإبط، وحلق العانة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٩١).

(٤) السدرة شجرة النبق، يتنفع بورقه في الغسل وثمرته طيبة. انظر: «المصباح المنير» للفيومي

(١/ ٢٧١).

(٥) انظر: «الغناية شرح الهداية» للبايرتي (٢/ ٤٤٥).

(٦) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٤٨٩).

والميقاتُ الزمانيُّ للحجِّ شَوَّالٌ وذو القَعْدَةِ وَعَشْرَةُ أَيَّامٍ من ذِي الحِجَّةِ.  
والميقاتُ المكانيُّ لِلآفَاقِيِّ مُطْلَقاً ذُو الحُلَيْفَةِ لِأهلِ المَدِينَةِ، وَالجُحْفَةُ وَهِيَ  
بِالقُرْبِ من رَابِعِ لِأهلِ مِصْرٍ، وَيَلْمَمَ لِأهلِ اليَمَنِ، وَذاتُ عِرْقٍ لِأهلِ العِرَاقِ، وَالقَرْنُ  
لِأهلِ نَجْدٍ، وَهِيَ وَمَا حَاذَاهَا لِأهلِهَا وَلَمَنَ أتَى عَلَيْهِنَّ من غيرِ أَهلِهِنَّ لِأهلِ الميقاتِ  
وَمَن دُونَهُم الحِلُّ مُطْلَقاً، وَلِأهلِ الحَرَمِ لِلحَجِّ الحَرَمُ، وَلِلعُمَرَةِ الحِلُّ.  
وأنواعُ الإحرامِ بِالحجِّ ثَلَاثَةٌ: الإفرادُ: وَهُوَ عَامٌّ لِلْمَكِّيِّ وَالآفَاقِيِّ، وَهُوَ الأَفْضَلُ  
عِنْدَ مالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ<sup>(١)</sup>، وَقِرَانٌ بِشُرُوطِهِ، وَهُوَ الأَفْضَلُ عِنْدَنَا<sup>(٢)</sup>، وَتَمْتُّعٌ بِشَرَايِطِهِ، وَهُوَ  
الأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

## فصل

### في صفة الإفراد

إذا أراد أن يحرم مُطْلَقاً يَسْتَحَبُّ أن يَقْصَّ شَعْرَهُ، وَيُقَلِّمَ أَظْفَارَهُ، وَيَنْتَفَ أو يَحْلِقَ  
إِبطِيهَ، وَيَحْلِقَ عَانَتَهُ، وَيُجَامِعُ أَهْلَهُ إِنْ كَانَتْ مَعَهُ، وَيَتَجَرَّدُ من لُبْسِ المَخِيطِ، وَيَسْتَاكُ  
وَيَغْتَسِلُ لِإِحْرَامٍ أو يَتَوَضَّأُ، وَالغُسْلُ أَفْضَلُ، وَالوُضُوءُ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي أَصْلِ السُّنَّةِ، لا  
فِي حَقِّ الفِضِيلَةِ، وَيُسْرِّحُ رَأْسَهُ وَلِحِيَّتَهُ عَقِيبَ الغُسْلِ، وَيَدَّهِنُ وَيَتَطَيَّبُ، وَيَلْبَسُ إِزاراً  
وَرِداءً جَدِيدَيْنِ أو غَسِيلَيْنِ، وَيُصَلِّي فِي غيرِ وَقْتِ مَكْرُوهٍ رَكَعَتَيْنِ يَنُوي بِهِمَا سُنَّةَ  
الإِحْرَامِ، يَقْرَأُ فِيهِمَا (الكافرون) و(الإخلاص)<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «جامع الأمهات» لابن الحاجب (١/ ١٨٩) و«نهاية المحتاج» للرملي (٣/ ٣٢٢).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤/ ٢٥).

(٣) انظر: «كشاف القناع» للبهوتي (٢/ ٤١٠).

(٤) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازة البخاري (٢/ ٤٢٢).

وإذا سلّم وهو جالسٌ في مكانه يقول بلسانه مُطابقاً لجنانه: اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَيَسِّرْهُ لِي، وَتَقَبَّلْهُ مِنِّي، نَوَيْتُ الْحَجَّ وَأَحْرَمْتُ بِهِ لِلَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ يُلَبِّي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ.

والتَّلبِيَةُ مَرَّةً فَرَضُ، وَتَكَرَّرُهَا سَنَةً، وَعِنْدَ تَغْيِيرِ الْحَالَاتِ مُسْتَحَبٌّ، وَالْإِكْتَارُ مِنْهَا مُطْلَقاً مَدْنُوبٌ، وَيُسْتَحَبُّ تَكَرَّرُهَا كُلَّ مَرَّةٍ ثَلَاثًا وَلَائًا، وَإِنْ زَادَ عَلَى التَّلبِيَةِ الْمَسْنُونَةَ حَسَنٌ، وَيُسْتَحَبُّ إِكْتَارُهَا قَائِماً وَقَاعِداً، رَاكِباً وَنَازِلاً، وَاقِفاً وَسَائِراً، طَاهِراً وَمُحَدَّثاً، جُنْباً وَحَائِضاً، وَكَلِّمًا عَلَا شَرَفًا، أَوْ هَبَطَ وَادِيًا، وَعِنْدَ إِقْبَالِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَفِي الدُّخُولِ بِالْأَسْحَارِ، وَبَعْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَرَضًا أَوْ نَفْلًا، وَعِنْدَ كُلِّ رُكُوبٍ وَنُزُولٍ، وَلِقَاءِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ، أَوْ فَرَغَ مِنَ الْأَكْلِ، أَوْ اسْتَعْطَفَ رَاكِبًا (١).

وَلَا يَمْشِي أَحَدٌ عَلَى تَلْبِيَةِ غَيْرِهِ، وَلَا يُلَبِّي فِي الطَّوْفِ إِلَّا سِرًّا، وَكُلُّ ذِكْرٍ يُقْصَدُ تَعْظِيمُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ يَقُومُ مَقَامَ التَّلبِيَةِ، كَالْتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّمْجِيدِ، وَكَذَا تَقْلِيدُ الْهَدْيِ، وَهُوَ أَنْ يَرِبَطَ فِي عُنُقِ بَدَنَةٍ أَوْ بَقَرَةٍ قِطْعَةً نَعْلٍ أَوْ لِحَاءِ شَجَرَةٍ وَنَحْوَهَا، وَيَسُوقُهَا وَيَتَوَجَّهَ مَعَهَا نَاقِيًا لِلْإِحْرَامِ (٢).

وَيَطُوفُ الْآفَاقِيُّ طَوَافَ الْقُدُومِ، يَرْمُلُ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ، مُضْطَبِعًا فِي الْكُلِّ، وَيُقَدِّمُ السَّعْيَ، وَإِنْ شَاءَ ثُمَّ يَطُوفُ مَا بَدَا لَهُ، وَالْأَفْضَلُ لِلْمَكِّيِّ أَنْ يُؤَخَّرَ سَعْيَ الْحَجِّ. وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى عَرَفَةَ فَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَطُوفَ وَدَاعًا، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّيَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بَيْنِي، وَمَسْجِدُ الْخَيْفِ أَفْضَلُ، وَيَبِيتُ بِهَا، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى عَرَفَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَيَنْزِلُ قُرْبَ مَسْجِدِ

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٤٩١).

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٣٥٠).

نَمْرَةً، أَوْ فِي مَنَازِلِ عَرَفَةَ بَعِيداً عَنِ الطَّرِيقِ، قَرِيباً إِلَى النَّاسِ، وَيَتَفَرَّغُ قَبْلَ الزَّوَالِ عَنِ سَائِرِ الْأَشْغَالِ، وَيَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الطُّهْرَ مُنْفَرِداً أَوْ جَمَاعَةً إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَسْجِدِ نَمْرَةَ مَعَ الْإِمَامِ بِشُرُوطِهِ، وَإِلَّا فَيَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.

ثُمَّ يَسْتَعِزُّ بِالذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّلَاوَةِ وَالتَّنَائِثِ وَالتَّلْبِيَةِ وَالاسْتِغْفَارِ وَالتَّصْلِيَةِ، رَاكِباً أَوْ وَاقِفاً، أَوْ قَاعِداً أَوْ مُضْجِعاً، وَيُكثِرُ مِنْ قَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَإِنَّهُ ﷺ قَالَ: «هُوَ أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ قَبْلِي»<sup>(١)</sup>، إِلَى أَنْ يَدْخُلَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَيُصَلِّي الْعَصَرَ، وَهَكَذَا إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ.

فَيَتَوَجَّهُ إِلَى مُزْدَلِفَةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ فِي عَرَفَةَ أَوْ فِي الطَّرِيقِ، فَيُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ، فَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ بِهَا أَدَاءً لَا قِضَاءً، ثُمَّ الْعِشَاءَ، فَيُصَلِّي سَنَةً الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءَ وَالْوَتَرَ، وَيَبِيتُ إِنْ قَدَرَ، وَيَلْقُطُ الْحَصَى مِنْهَا سَبْعاً أَوْ سَبْعِينَ، وَيُصَلِّي الْفَجْرَ فِيهَا بَغْلَسٍ، وَيَقِفُ وَيَدْعُو وَيُلَبِّي؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَفْضَلْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨].

ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى مَنَى، وَيَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ سَبْعاً مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي، وَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ بِأَوَّلِ رَمِيٍّ، ثُمَّ يَذْبَحُ إِنْ شَاءَ، ثُمَّ يَحْلِقُ أَوْ يُقَصِّرُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَفْضَلُ<sup>(٢)</sup>، وَحَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه «الترمذي» (٣٥٨٥) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه وحماد بن أبي حميد هو: محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث. ورواه الإمام مالك في «الموطأ» (٣٢)، من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريب مرسلاً.

(٢) في هامش الأصل: «والأفضل هو الأول».

(٣) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (١ / ٤٠٨).

ثُمَّ يَنْزِلُ نَهَاراً أَوْ لَيْلاً فِي أَيَّامِ النَّحْرِ، وَأَوَّلُهَا أَفْضَلُهَا إِلَى مَكَّةَ، وَيَدْخُلُ مِنْ بَابِ السَّلَامِ عَلَى الْأَحَبِّ بِآدَابِ دُخُولِهِ، فَيَطُوفُ طَوَافَ الْفَرَضِ بِاضْطِباعِ قُبَيْلِ الشُّرُوعِ فِيهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لِابِسَاءَ، وَيَرْمُلُ مُطْلَقاً إِلَّا إِذَا فَعَلَهُمَا فِي طَوَافِ قَبْلِ سَعْيٍ مُتَقَدِّمٍ عَلَى الْوُقُوفِ، وَيَنْوِي مُتَقَدِّماً عَلَى الرُّكْنِ الْأَعْظَمِ مِنْ غَيْرِ رَفْعِ يَدٍ.

ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْحَجَرَ وَيَسْتَلِمُهُ، وَيُقْبِلُهُ غَيْرَ مُؤَذٍّ، وَيَضَعُ جَبِينَهُ أَيْضاً فِي رِوَايَةٍ عَلَيْهِ، مُكَبِّراً مُهَلِّلاً جَامِعاً مُصَلِّياً، وَعِنْدَ الزَّحَامِ يُشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدَيْهِ عَلَى هَيْئَةِ الْوَاضِعِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ يَقْبَلُهُمَا، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ أَيْضاً، وَيَحْتَاطُ فِي الْمُرُورِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ عَنْ هَيْئَةِ الطَّائِفِينَ، وَأَنْ لَا يَمُرَّ عَلَى الشَّاذِرَانِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ يَدْعُو فِي الْمُلتَزِمِ، فَيُصَلِّي رَكَعَتِي الطَّوَافِ فِي غَيْرِ وَقْتِ الْكِرَاهَةِ، وَيَدْعُو بِدُعَاءِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup>، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، وَيَتَضَلَّعُ مِنْهَا إِنْ تيسَّرَ، ثُمَّ يُعِيدُ اسْتِلَامَ الْحَجَرَ، فَيُخْرِجُ مِنْ بَابِ الصَّفا بِآدَابِ الْخُرُوجِ، مُتَوَجِّهاً إِلَى الصَّفا، وَإِذَا دَنَا قَالَ: أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ، وَقَرَأَ: ﴿إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ١٥٨].

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤ / ١١).

(٢) الشاذرون: بفتح الذال من جدار البيت الحرام، وهو الذي ترك من عرض الأساس خارجاً، ويسمى تأزيراً، لأنه كالإزار للبيت. انظر: «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي (ص ٢٠١).

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٧٤) عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «لما أهبط الله آدم إلى الأرض قام وجاه الكعبة، فصلى ركعتين، فألهمه الله هذا الدعاء: اللهم إنك تعلم سريرتي، وعلايتي فاقبل معذرتي، وتعلم حاجتي فأعطني سؤلي، وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنبي. اللهم إني أسألك إيماناً يباشر قلبي، وقيناً صادقاً حتى أعلم أنه لا يصيبني إلا ما كتبت لي، ورضاً بما قسمت لي. فأوحى الله إليه: يا آدم، إني قد قبلت توبتك، وغفرت لك ذنبك، ولن يدعوني أحد بهذا الدعاء إلا غفرت له ذنبه، وكفيتهم المهم من أمره، وزجرت عنه الشيطان، واتجرت له من وراء كل تاجر، وأقبلت إليه الدنيا راغمة، وإن لم يردها». قال الهيثمي: فيه النضر بن طاهر، وهو ضعيف.

انظر: «مجمع الزوائد» (١٠ / ١٨٣).

ثُمَّ صَعِدَ الصَّفَا، يَقِفُ مُسْتَقْبِلًا، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ كَمَا فِي الدُّعَاءِ، وَيَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَانَا، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ<sup>(١)</sup>.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ كَمَا هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ أَنْ لَا تَنْزِعَهُ مِنِّي حَتَّى تَتَوَفَّانِي وَأَنَا مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَسَعِيًّا مَشْكُورًا، وَذَنْبًا مَغْفُورًا، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، وَثُبِّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَاعْفُرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

ثُمَّ يَنْزِلُ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ، أَوْ يَشْتَغِلُ بِالذِّكْرِ وَالشَّائِءِ، وَيَمْشِي عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى إِذَا حَازَى الْمِيلَيْنِ الْأُولَيْنِ سَعَى مُسْرِعًا إِلَى الْمِيلَيْنِ الْآخِرَيْنِ.

ثُمَّ يَمْشِي عَلَى رَاحِلَتِهِ إِلَى أَنْ يَصْعَدَ الْمَرْوَةَ، فَيَنْحَرِفُ إِلَى يَمِينِهِ قَلِيلًا لِيَصِيرَ مُسْتَقْبِلًا.

ثُمَّ يَدْعُو كَمَا سَبَقَ، وَهَذَا شَوْطٌ مِنَ السَّبْعَةِ، وَالْعَوْدُ إِلَى الصَّفَا شَوْطٌ آخِرٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا من دعاء الإمام الشافعي. انظر: «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (٩٩٥٣).

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١٣٧٩) موقوفًا على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «الجوهرة النيرة على مختصر القدوري» لأبي بكر الزبيدي (١/ ١٥٥).



ثمَّ يَعودُ إلى مِنَى، وَيُسَنُّ المَبِيتُ في لَيالِها.

ثمَّ بَعدَ الزَّوالِ بَعدَ صَلاةِ الظُّهرِ أو قَبَلِها يَرمي الجَمَراتِ الثَّلاثِ، فَيَبدأُ بالأوَّلِ، وهِيَ التي تَلي مَسجِدَ الخِيفِ، وَيَرميها بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ مِن أَيِّ طَرفٍ كانَ، وَالاسْتِقبالُ أَفضَلُ.

ثمَّ يَتَقَدَّمُ عَلِها، وَيَقِفُ مُسْتَقْبِلاً رَافِعاً يَدَها، مُكثِراً مِنَ الصَّلاةِ عَلى النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنَ الاسْتِغفارِ، وَسائِرِ الدَّعواتِ، وَيُطِيلُ فِيها بِقَدْرِ الوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، فَيَتَوَجَّهُ إلى الجَمَرةِ الثَّانِيَةِ، وَيَفْعَلُ فِيها كَذلكَ.

ثمَّ يَرمي الجَمَرةَ الأَخيرةَ، وَلا يَقِفُ بَعدَها لِلدُّعاءِ.

ثمَّ اليَومُ الثَّالثُ كَذلكَ، وَكَذا الرَّابِعُ إنْ أَقامَ، وَهُوَ الأَفْضَلُ.

ثمَّ يَنزِلُ فِي المَحْصَبِ وَلو ساعَةً، أو يَقِفُ لِحَظَةً.

ثمَّ يَدعُو لِأهلِ المَعلى<sup>(١)</sup>.

ثمَّ يَدخُلُ مَكَّةَ وَيَسعَى إنْ لَم يَقدِّمِها، وَحَلَّ لَه الجِماعُ عَندنا بِالفَراغِ مِنَ الطَّوافِ<sup>(٢)</sup>، وَعَندَ الشَّافِعِيِّ بَعدَ السَّعِيِّ<sup>(٣)</sup>، لَكنْ لا يَأتي عَندنا بِعُمرةٍ قَبلَ أداءِ السَّعِيِّ، وَكَذا بَعدَهِ فِي أَيَّامِ التَّشريقِ، وَيُراعي تَكبيراتِ التَّشريقِ بَعدَ كُلِّ فَرَضٍ مِنَ الصَّلاةِ مِنَ فَجرِ عَرَقةٍ إلى عَصْرِ آخِرِ أَيَّامِ التَّشريقِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) المَعلى: مَقبرةُ أَهلِ مَكَّة. انظر: «فَتح الباري» لابنِ حَجر (٣/ ٤٣٧).

(٢) انظر: «المَبسوط» لِلسرخِسي (٤/ ٥٢).

(٣) انظر: «المَجموعُ شرحُ المَهدب» لِلنووي (٨/ ٧٦).

(٤) انظر: «شرحُ مَخْتَصِرِ الطحاوي» لِأبي بَكرِ الجِصاص (٢/ ١٦٢).

### \* فصلُ الطَّوَّافِ أَنْوَاعٌ:

طوافُ القُدومِ: وهو بِنِيَّةِ لِلآفَاقِيِّ المُفْرِدِ عَلَى الحِجِّ، ولِلقَارِنِ، وَأوَّلُ وَقْتِهِ حِينَ دُخُولِ مَكَّةَ، وَأَخْرَهُ وَقُوفُهُ بِعَرَفَةَ، وَلَا اضْطِبَاعَ وَلَا رَمَلَ وَلَا سَعْيَ لَهُ، إِلَّا إِذَا أَرَادَ تَقْدِيمَ سَعْيِ الحِجِّ.

وطوافُ الزِّيَارَةِ: وهو رُكْنٌ لَا يَتِمُّ الحِجُّ إِلَّا بِهِ، وَأوَّلُ وَقْتِهِ طُلُوعُ فَجْرِ يَوْمِ النَّحْرِ، وَلَا آخِرَ لَهُ فِي هَذِهِ الحَالَاتِ إِلَّا أَنَّهُ يَبْقَى مُحْرِمًا فِي حَقِّ النِّسَاءِ، وَيَجِبُ فِعْلُهُ فِي أَيَّامِ النَّحْرِ.

وطوافُ الصِّدْرِ<sup>(١)</sup>: وهو يَجِبُ عَلَى الآفَاقِيِّ، وَأوَّلُ وَقْتِهِ بَعْدَ طَوَافِ الزِّيَارَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ تَأْخِيرُهُ إِلَى وَقْتِ الخُرُوجِ، وَلَا رَمَلَ وَلَا اضْطِبَاعَ، وَلَا يَسْعَى لَهُ.

وطوافُ العُمَرَةِ: وهو رُكْنٌ، وَفِيهِ يُسَنُّ اضْطِبَاعٌ وَرَمَلٌ، وَيَجِبُ سَعْيُ لَهَا وَطَوَّافٌ.

وطوافُ النَّذْرِ: وهو وَاجِبٌ.

وطوافُ تَحِيَّةِ المَسْجِدِ: وهو مُسْتَحَبٌّ، إِلَّا إِذَا كَانَ مُعْتَمِرًا أَوْ مُفْرِدًا آفَاقِيًّا فَطَوَّافُهُمَا يَقُومُ مَقَامَهُ.

السَّابِعُ: طَوَّافُ التَّطَوُّعِ: وَيَلْزَمُ بِالشُّرُوعِ فِيهِ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ، وَلَا يُكْرَهُ فِي وَقْتِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) وَيَسْمَى هَذَا الطَّوَّافِ طَوَّافِ الوِدَاعِ، وَطَوَّافِ الصِّدْرِ؛ لِأَنَّهُ يُوَدَّعُ بِهِ البَيْتَ، وَيَصْدُرُ بِهِ عَنِ البَيْتِ. انظُر:

«المبسوط» للسرخسي (٤ / ٣٤).

(٢) انظُر: «المبسوط» للسرخسي (٤ / ٣٤).

## فَصْلٌ

يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ الطَّوَافِ: الإِسْلَامُ، وَأَصْلُ النِّيَّةِ، وَالْوَقْتُ لَطَوَافِ الزِّيَارَةِ، وَكَوْنُهُ بِالْبَيْتِ وَفِي الْمَسْجِدِ وَلَوْ عَلَى سَطْحِهِ، وَإِتْيَانُ أَكْثَرِهِ، قِيلَ: وَالْإِبْتِدَاءُ مِنَ الْحَجَرِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ وَاجِبٌ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## فَصْلٌ

وَيَجِبُ فِي الطَّوَافِ: الطَّهَارَةُ عَنِ الْحَدَثَيْنِ، قِيلَ: وَعَنِ النَّجَاسَةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ سَنَّةٌ، قِيلَ: وَقَدْرٌ مَا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ مِنَ الثَّوْبِ، وَالْمَشْيُ فِيهِ لِلْقَادِرِ، وَسُتْرُ الْعَوْرَةِ، وَالتِّيَامُنُ، وَالطَّوَافُ وَرَاءَ الْحَطِيمِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## فَصْلٌ

وَيُسَنُّ فِي الطَّوَافِ اسْتِلامُ الْحَجَرِ، وَالْاضْطِباعُ<sup>(٣)</sup> فِي الْأَشْوَاطِ كُلِّهَا، وَالرَّمْلُ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ، وَكِلَاهُمَا فِي كُلِّ طَوَافٍ بَعْدَهُ سَعْيٌ، وَالْمَشْيُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِي الْبَاقِي، وَالْإِسْتِلامُ بَعْدَ الطَّوَافِ إِنْ قَصَدَ السَّعْيَ، وَالْإِبْتِدَاءُ مِنَ الْحَجَرِ<sup>(٤)</sup> عَلَى الصَّحِيحِ، وَاسْتِقبالُ الْحَجَرِ فِي ابْتِدَائِهِ، وَرَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ حِذَاءَهُ، وَالطَّهَارَةُ عَنِ النَّجَاسَةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَالْمُوَالَاةُ بَيْنَ الْأَشْوَاطِ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٢٨).

(٢) الحطيم: ويسمى الحجر وحظيرة إسماعيل عليه السلام، وهي البقعة التي تحت الميزاب به حاجز كمنصف دائرة بينه وبين البيت فرجة ستة أذرع. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٨٠).

(٣) الاضطباع: في الارتداء في الطواف: هو إخراج الرداء من تحت إبطه الأيمن وإلقاؤه على المنكب الأيسر إبداء المنكب الأيمن وتغطية الأيسر. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٣٠).

(٤) يعني: الحجر الأسود.

(٥) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٢/ ٤٥١).

## فصل

وَيُسْتَحَبُّ اسْتِلاَمُ الرُّكْنِ الِيمَانِيِّ، وَابْتِدَاءُ الطَّوَافِ بِحَيْثُ يُمُرُّ جَمِيعُ البَدَنِ عَلَى الحَجَرِ، وَتَقْبِيلُهُ، وَوَضْعُ الوَجْهِ عَلَيْهِ، وَإِتْيَانُ الأَدْعِيَةِ المَأْثُورَةِ، وَالإِخْفَاءُ فِيهَا، وَتَرْكُ كَلَامِ الدُّنْيَا، وَكُلُّ عَمَلٍ يُنَافِي الخُشُوعَ وَالتَّقَرُّبَ إِلَى البَيْتِ، لَكِنْ وَرَاءَ الشَّاذِرِ وَانِ، وَصَوْنُ النِّظَرِ عَمَّا يَشْغَلُهُ، وَالسَّلَامُ، وَالإِفْتَاءُ وَالإِسْتِفْتَاءُ، وَقِرَاءَةُ القُرْآنِ، وَإِنْشَادُ شِعْرِ مَحْمُودٍ، وَالخُرُوجُ مِنْهُ لِحَاجَةٍ، وَالشُّرْبُ وَالتَّوَافُ فِي نَعْلِ وَخُفِّ طَاهِرَيْنِ، وَالتَّوَافُ رَاكِباً أَوْ مَحْمُولاً لَعُذْرٍ<sup>(١)</sup>.

وَيَحْرَمُ الطَّوَافُ جُنْباً، أَوْ حَائِضاً، وَنُفْسَاءً، أَوْ مُحَدِّثاً، أَوْ عُريَاناً، أَوْ رَاكِباً أَوْ مَحْمُولاً أَوْ زَحْفاً بِلَا عُذْرٍ، أَوْ مَنكُوساً<sup>(٢)</sup> أَوْ مَعكُوساً، أَوْ دَاخِلَ الحَجَرِ، وَتَرْكُ شَيْءٍ مِنْهُ، وَلَوْ نَفْلاً.

وَلَا مُفْسِدَ لِلطَّوَافِ.

وَتُبْطَلُ الرِّدَّةُ<sup>(٣)</sup>.

وَيُكْرَهُ لَهُ: الكَلَامُ الفُضُولُ وَالبَيْعُ وَالشُّرَاءُ، وَإِنْشَادُ شِعْرِ يَعْزَى عَنْ حَمْدٍ وَثَنَاءٍ، وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا لَا مُطْلَقاً، وَرَفْعُ الصَّوْتِ وَلَوْ بِالقُرْآنِ وَالدُّكْرِ وَالدُّعَاءِ، وَتَرْكُ جَمِيعِ سُنَنِهِ، وَالجَمْعُ بَيْنَ أُسْبُوعَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِ صَلَاةٍ بَيْنَهُمَا إِلَّا لَعُذْرٍ كَرَاهَةِ الوَقْتِ<sup>(٤)</sup>، وَرَفْعُ اليَدَيْنِ عِنْدَ نِيَّةِ الطَّوَافِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مُحَاذَاةِ الحَجَرِ، وَالتَّوَافُ حَالَةَ الخُطْبَةِ، وَإِقَامَةُ المَكْتُوبَةِ لِلإِمَامِ المُوَافِقِ، وَالأَكْلُ، وَقِيلَ: الشُّرْبُ، وَالتَّوَافُ حَاقِناً<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤ / ٤٤).

(٢) الطواف المنكوس: هو أن يفتح الطواف عن يسار الحجر. انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢ / ١٣٠).

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢ / ١٣٠).

(٤) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢ / ٣٥٤).

(٥) في هامش الأصل: «بكسر القاف والنون أي قياساً على الصلاة في تلك الحالة أي المشغلة ففي معناه

الحاذق والحاقد... والغضبان. علي القاري».

## فَصْلُ

يُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ السَّعْيِ كَيْنُونْتُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَوَةِ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَهُ، وَكَوْنُهُ بَعْدَ طَوَافٍ صَحِيحٍ أَوْ أَكْثَرَهُ، مَسْبُوقًا بِإِحْرَامٍ، وَالْبَدْءُ بِالصَّفَا، وَوُقُوعُهُ فِي وَقْتِهِ، وَهُوَ أَشْهُرُ الْحَجِّ إِنْ قَدَّمَ، وَيَجِبُ تَكْمِيلُ عَدَدِ السَّبْعِ، وَالْمَشْيُ فِيهِ، وَقَطْعُ جَمِيعِ الْمَسَافَةِ بَيْنَهُمَا. وَيُسَنُّ الْمُوَالَاةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَافِ، وَبَيْنَ أَشْوَاطِهِ، وَالطَّهَارَةُ، وَتَعْيِينُ النِّيَّةِ، وَالذِّكْرُ، وَالذُّعَاءُ، وَالخُشُوعُ وَالخُضُوعُ، وَطَوْلُ الْقِيَامِ عَلَيْهِمَا، وَتَكَرُّرِ الذِّكْرِ الْوَارِدِ ثَلَاثًا<sup>(١)</sup>، وَأَدَاءُ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْهُ فِي الْمَسْجِدِ. وَيُبَاحُ لَهُ الْكَلَامُ، وَالْأَكْلُ وَالشُّرْبُ، وَالخُرُوجُ مِنْهُ لِأَدَاءِ مَكْتُوبَةٍ، أَوْ صَلَاةِ جَنَازَةٍ، وَنَحْوِهِمَا.

وَيُكْرَهُ لَهُ الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ، وَالْكَلَامُ الْفُضُولُ، أَوْ الشُّغْلُ عَنِ الْحُضُورِ، وَتَرْكُ جَمِيعِ سُنَنِهِ، وَمُسْتَحَبَّاتِهِ، وَتَأْخِيرُهُ عَنِ وَقْتِهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

## فَصْلُ

إِذَا كَانَ مُفْرِدًا بِالْحَجِّ فَلَا يَتَحَلَّلُ بَعْدَ طَوَافِ الْقُدُومِ وَالسَّعْيِ، وَيُلَبِّي فِي غَيْرِ الطَّوَافِ، وَلَا يَعْتَمِرُ حَتَّى يَفْرُغَ عَنِ جَمِيعِ أَعْمَالِ الْحَجِّ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ مُتَمَتِّعًا بِأَنْ نَوَى الْعُمْرَةَ فِي إِحْرَامِهِ أَوْ لَا، وَوَقَعَ أَكْثَرَ طَوَافِهِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ؛ فَإِنَّهُ يَطُوفُ طَوَافَ الْعُمْرَةِ، وَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ عِنْدَ الشُّرُوعِ فِيهِ، وَيَسْعَى لَهَا.

(١) الذكر الوارد هو: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»، رواه البخاري (١٩٠٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٣٤).

ثُمَّ يَتَحَلَّلُ بِالْحَلْقِ أَوْ التَّقْصِيرِ، إِلَّا إِذَا سَاقَ الْهَدْيَ، ثُمَّ يُقِيمُ وَلَا يَعْتَمِرُ، وَلَا يَخْرُجُ إِلَى الْآفَاقِ، ثُمَّ يُحْرِمُ بِالْحَجِّ، وَيَفْعَلُ أَفْعَالَهُ.

وَأَمَّا إِذَا كَانَ قَارِنًا بِأَنْ نَوَى الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ جَمِيعًا؛ فَإِنَّهُ يَطُوفُ أَوَّلًا لِلْعُمْرَةِ، وَيَسْعَى لَهَا، ثُمَّ يَطُوفُ لِلْقُدُومِ، وَيُقَدِّمُ سَعْيَ الْحَجِّ إِنْ شَاءَ، وَهُوَ أَفْضَلُ، وَلَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِحْرَامِ حَتَّى يَفْعَلَ أَفْعَالَ الْحَجِّ.

وَالْقِرَانُ وَالتَّمَتُّعُ مَخْصُوصَانِ لِلْآفَاقِيِّ، وَعَلَيْهِمَا دَمٌ شُكْرٌ<sup>(١)</sup>، فَيَجِبُ أَنْ يَذْبَحَا بَيْنَ الرَّمْيِ وَالْحَلْقِ فِي أَيَّامِ النَّحْرِ، فِي أَرْضِ الْحَرَمِ، فَإِنْ عَجَزَا صَامَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، الْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ آخِرُهَا يَوْمَ عَرَفَةَ، وَبِسَبْعَةِ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، أَوْ إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### فَضْلٌ

يُشْتَرَطُ فِي صِحَّةِ الْوُقُوفِ: الْإِسْلَامُ، وَالْإِحْرَامُ بِحَجٍّ صَحِيحٍ غَيْرِ فَائِتٍ وَلَا فَاسِدٍ، وَكَوْنُهُ فِي الْمَكَانِ الْمَعْرُوفِ بِعَرَفَةَ، وَلَوْ سَاعَةً، وَهِيَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، إِلَّا بَطْنَ عَرْنَةَ<sup>(٣)</sup>، وَفِي زَمَانِهِ، وَهُوَ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ فِي يَوْمِهِ إِلَى طُلُوعِ الصُّبْحِ الصَّادِقِ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ.

وَيَجِبُ مَدُّ الْوُقُوفِ إِلَى الْغُرُوبِ، وَوُقُوفٌ جُزْءٌ مِنَ اللَّيْلِ.

وَيُسَنُّ الْغُسْلُ، وَالْحُطْبَةُ، وَكَوْنُهَا بَعْدَ الزَّوَالِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

(١) وذلك لما أنعم الله عليهم في الجمع بين النسكين بسفر واحد حتى يحل له الأكل منه ويطعم من شاء من الغني والفقير. انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (١/ ٤١٢).

(٢) انظر: «مجمع الأنهر» لداماد أفندي (١/ ٣٠٥).

(٣) بطن عرنة: الوادي الذي يقال له: وادي عرنة، وهو مسيل ماء المطر بين ثلاثة جبال، أقصاها مما يلي موقف عرفة. انظر: «معجم لغة الفقهاء» محمد رواس قلنجي ومحمد صادق قنبي (ص ٣١٠).

بشروطه، والتوجه إلى الموقف بعده بلا تأخير، والدفع<sup>(١)</sup> مع الإمام، والإضافة في الحال بعد وقوف جزء من الليل.

ويستحب الإكثار من التلبية، والذكر والدعاء والاستغفار، والصلاة على النبي ﷺ، والتضرع والخضوع والخشوع، وتقوية الرجاء، والوقوف بقرب الإمام، وخلفه، وكونه راكباً، ومع الناس، ومستقبلاً، والنية، ورفع اليدين للدعاء، وتكرار الدعاء ثلاثاً، وافتتاحه وختمه بالتحميد والثناء والصلاة على سيد الأنبياء، والطهارة ظاهراً وباطناً، والصوم إن كان من الأقوياء، والبروز للشمس إلا لعذر، والإكثار من أعمال الخير، وترك المخاصمة في الشر.  
ويكره ترك جميع سنته، والنزول على الطريق، والوقوف مع الغفلة، وأداء المغرب قبل وصول مزدلفة، والإسراع إن أدى إلى الإيذاء، وأما الدفع قبل الغروب؛ فحرام<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### فَصْلٌ

يُستحب أن يدخل مُزدلفة ماشياً، ويغتسل لدخولها إن تيسر، وينزل بقرب المشعر الحرام عن يمين الطريق أو يساره، وأن يعجل في الجمع بين الصلاتين، ويصلي بجماعة.

ويشترط لهذا الجمع الإحرام، وتقديم الوقوف، والزمان والمكان، والوقت، لا الجماعة، ويجب هذا الجمع بخلاف جمع عرفة فإنه سنة أو مستحب.

(١) الدفع من عرفات: أي الذهاب منها وسوق المركب منها إلى المزدلفة. انظر: «التعريفات

الفقهية» للبركتي (ص ٩٦).

(٢) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (١/ ٤٠٥).

وَيُسَنُّ البَيْتُوتَةَ بها، وَيُنْدَبُ إِحياءُ تلك اللَّيْلَةِ بالتَّلَاوَةِ والذِّكْرِ والثناءِ والتَّلبِيَةِ والدُّعاءِ، وَأَنْ يَسْأَلَ اللهَ إِرضاءَ الخُصُومِ؛ فَإِنَّ الإِجابَةَ مَوْعُودَةٌ فيها.

ويجبُ الوُقُوفُ ساعةً، وأوَّلُ وَقْتِهِ طُلُوعُ الفَجْرِ الثاني من يومِ النَّحْرِ، وآخِرُهُ طُلُوعُ الشَّمْسِ، وَيُسَنُّ امتِدَادُ الوُقُوفِ إلى الإسْفارِ جِداً، وَيُكْرَهُ إلى طُلُوعِ الشَّمْسِ. ومُزْدَلِفَةٌ كُلُّها مَوْقِفٌ إِلا وادي مُحَسَّرٍ<sup>(١)</sup>، فإذا بَلَغَهُ أُسْرِعَ قَدْرَ رَمِيَةِ حَجْرٍ إِِنْ كانَ ماشِياً، وحَرَكَ دابَّتَهُ إِِنْ كانَ رَاكِباً.

ويُسْتَحَبُّ أَخذُ سَبْعِ حَصِيَّاتٍ مِثْلَ الباقِلَاءِ، أو النَّوَاةِ، من المَزْدَلِفَةِ يرمي بها جِمرَةَ العَقْبَةِ، وقيلَ يَلْتَقِطُ سَبْعِينَ، وَيُنْدَبُ غَسَلُها، وَيُكْرَهُ أَخذُها من الجَمَرَاتِ، والمسجِدِ، ومكانِ نَجِسٍ، وكذا كَسْرُ الحِجَارَاتِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### فَصْلٌ

أوَّلُ وَقْتِ الرَّمِيِّ صِحَّةً في اليَوْمِ الأوَّلِ طُلُوعُ الصُّبْحِ، واستِحباباً طُلُوعُ الشَّمْسِ، وجَوازاً بَعْدَ الزَّوَالِ، وكراهةً اللَّيْلَ كُلَّهُ.

وفي اليَوْمِ الثاني والثَّالِثِ بَعْدَ الزَّوَالِ، وَيُكْرَهُ في اللَّيْلِ، فلو آخَرَهُ في الكُلِّ لَزِمَهُ الدَّمُ والقَضَاءُ، ويفوتُ القَضَاءُ بَغُروبِ الشَّمْسِ من الرَّابِعِ، وفي اليَوْمِ الرَّابِعِ من الفَجْرِ إلى الغُروبِ جَوازاً، وَيُسَنُّ بَعْدَ الزَّوَالِ.

ويُسْتَرَطُّ الرَّمِيُّ دونَ الوَضْعِ والطَّرْحِ، وتفريقُ الرَّمِيَّاتِ، ووقوعُ الحصى بفعله عندَ القُدْرَةِ في الجَمْرَةِ أو قريباَ منها نحوَ ثَلَاثَةِ أَذْرَعٍ، والوقتُ لِلأداءِ

(١) وادي محسّر: هو بين منى ومزدلفة سمي بذلك لأن فيل أبرهة كل فيه وأعياء فحسر أصحابه بفعله وأوقعهم في الحسرات. انظر: «المصباح المنير» للفيومي (١/ ١٣٥).

(٢) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (٤/ ٢٣٩).



والقضاء، وإتمام العَدَدِ أو أكثره، والترتيب، والأكثرُ على أنه سنةٌ كالمُوالاةِ،  
ويجبُ تقديمه على الحَلْقِ، والقضاءُ في الوقتِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### فَصْلٌ

يختصُّ حَلْقُ الْحَاجِّ بِالْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ، وَبِالْحَرَمِ كَالْمُعْتَمِرِ لِلتَّضْمِينِ لَا لِلتَّحَلُّلِ مِمَّا  
سِوَى الْجِمَاعِ، وَأَوَّلُ وَقْتِهِ كَالرَّمِيِّ، وَيَجِبُ التَّرْتِيبُ بَيْنَهُمَا، وَكَذَا أَوَّلُ وَقْتِ طَوَافِ  
الزِّيَارَةِ، لَكِنْ يَجِبُ فِعْلُهُ فِي أَيَّامِ النَّحْرِ، وَيُسَنُّ التَّرْتِيبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا قَبْلَهُمَا<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

### فَصْلٌ

يَجِبُ طَوَافُ الْوَدَاعِ عَلَى الْحَاجِّ الْآفَاقِيِّ مُطْلَقًا، إِلَّا إِذَا نَوَى الْاِسْتِيطَانَ  
بِمَكَّةَ، أَوْ بِمَا حَوْلَهَا قَبْلَ حِلِّ النَّفْرِ الْأَوَّلِ<sup>(٣)</sup>.  
وَشَرَطُ صِحَّتِهِ أَصْلُ نِيَّةِ الطَّوَافِ، وَإِتْيَانُ أَكْثَرِهِ، وَكَوْنُهُ بَعْدَ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ،  
وَلَا آخِرَ لَهُ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُؤَخَّرَهُ إِلَى قُرْبِ السَّفَرِ، وَلَوْ تَرَكَهُ وَخَرَجَ؛ يَجِبُ عَلَيْهِ  
الْعَوْدُ مَا لَمْ يُجَاوِزِ الْمِيقَاتِ، فَإِذَا جَاوَزَ يَجِبُ الدَّمُ، وَيَسْقُطُ بَعْدُ الْحَيْضِ عِنْدَ  
الخُرُوجِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥١٤).

(٢) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازه البخاري (٢/ ٤٧٥).

(٣) النفر الأول: هو التعجل في يومين في النفر إلى مكة من منى بعد رمي يومين، فيوم النفر الأول هو  
اليوم الثاني عشر من ذي الحجة، والنفر الثاني: التأخر إلى آخر أيام التشريق والمكث إلى أن يرمي  
الجمار في الأيام الثلاث كلها. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٢٣٠).

(٤) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٤٣).

### فَصْلٌ

يُشْتَرَطُ لَصِحَّةِ الْقِرَانِ أَنْ يُحْرِمَ بِالْحَجِّ قَبْلَ طَوَافِ الْعُمْرَةِ، وَقَبْلَ إِفْسَادِ الْعُمْرَةِ، وَأَنْ يُطَافَ لِلْعُمْرَةِ قَبْلَ الْوُقُوفِ، وَأَنْ يَصُونَهُمَا عَنِ الْفَسَادِ، وَأَنْ يَقَعَ طَوَافُهُ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَأَنْ يَكُونَ أَفَاقِيًّا وَلَوْ حُكْمًا<sup>(١)</sup>، وَأَنْ لَا يَفُوتَهُ الْحَجُّ لَا عَدَمَ الْإِلْمَامِ<sup>(٢)</sup>، وَلَا مِنْ الْمِيقَاتِ، وَلَا تَقْدِيمَ إِحْرَامِ الْعُمْرَةِ عَلَى الْحَجِّ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

### فَصْلٌ

يُشْتَرَطُ لَصِحَّةِ التَّمَتُّعِ أَنْ يَطُوفَ لِلْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ قَبْلَ إِحْرَامِهِ لِلْحَجِّ، وَأَنْ يُقَدِّمَ إِحْرَامَ الْعُمْرَةِ عَلَى الْحَجِّ، وَأَنْ لَا يُفْسِدَ عُمْرَتَهُ وَلَا حَجَّهَ، وَأَنْ لَا يُلِمَّ بِأَهْلِهِ الْإِلْمَامَ صَحِيحًا، وَأَنْ يَكُونَ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَفِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ أَفَاقِيًّا، وَأَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِ أَشْهُرُ الْحَجِّ وَهُوَ حَلَالٌ بِمَكَّةَ بَعْدَ اعْتِمَارِهِ، لَا إِحْرَامَ الْعُمْرَةِ مِنَ الْمِيقَاتِ، وَلَا إِحْرَامَ الْحَجِّ مِنَ الْحَرَمِ، وَلَا أَنْ يُحْرِمَ بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَلَا أَنْ يَكُونَ النَّسْكَانِ عَنِ شَخْصٍ وَاحِدٍ<sup>(٤)</sup>.

وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مِنَ الْقَارِنِ وَالْمُتَمَتِّعِ دَمٌ شَكْرٍ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِالثُّلْثِ، وَيُطْعَمَ الثُّلْثَ، وَيَدْخِرَ الثُّلْثَ، وَيُشْتَرَطُ لَوْجُوبِهِ الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ، وَصِحَّةُ الْقِرَانِ وَالتَّمَتُّعِ، وَالْعَقْلُ وَالبُلُوغُ وَالحَرِّيَّةُ، وَيَخْتَصُّ بِأَرْضِ الْحَرَمِ وَأَيَّامِ النَّحْرِ، وَلَا آخِرَ لَهُ فِي حَقِّ السُّقُوطِ، وَيُسَنُّ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

(١) يعني: لا قران لمكي إلا إذا خرج إلى الآفاق قبل أشهر الحج، فيكون أفاقياً حكماً. انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥٣٠).

(٢) الإلمام: أن ينصرف إلى أهله بعد ما أدى العمرة ثم يعود ويحرم بالحج. انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (٢/ ٥٠).

(٣) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥٣٠).

(٤) انظر: «العناية شرح الهداية» للبايرتي (٣/ ١٥).

ويجبُ أن يكونَ بينَ الرَّمْيِ والحَلْقِ، وإذا عَجَزَ عنَ الهَدْيِ وَجَبَ الصَّيَامُ عَشْرَةَ أَيَّامٍ كما قَدَّمَنا، ويُشْتَرَطُ للقارِنِ أن يصومَ الثلاثةَ بعدَ الإحرامِ بهما، وللمُتَمَتِّعِ بعدَ إحرامِ العُمرةِ، وأن يكونَ في أشهرِ الحجِّ، وأن يَقَعَ قبلَ يومِ النَّحرِ، وأن ينويَ من اللَّيْلِ، وأن يستمرَّ عَجْزُهُ إلى الحَلْقِ وأَيَّامِ النَّحرِ.

وَيُسْتَحَبُّ صَوْمُ الثلاثةِ مُتَوَالِيَةً آخِرُهَا يَوْمُ عَرَفَةَ، وكذا يُسْتَحَبُّ التَّابِعُ فِي السَّبْعَةِ، وَيُشْتَرَطُ فِي صِحَّتِهَا التَّبَيُّتُ، وتَقْدِيمُ الثلاثةِ، وأن يصومَ بعدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، ويجوزُ أدَاؤها في مَكَّةَ، والأفْضَلُ عندَ أهلهِ.

ولا تَمَتَّعَ ولا قِرانَ للمَكِّيِّ<sup>(١)</sup>، والمُتَمَتِّعُ الَّذِي يَسوقُ الهَدْيَ أَفْضَلُ، والسَّوقُ أَحَبُّ مِنَ القَوْدِ<sup>(٢)</sup>، وَيُقَلَّدُ البَدَنَةَ بِمَزَادَةٍ<sup>(٣)</sup> أو نَعْلٍ أو قِشْرِ شَجَرَةٍ، والتَّقْلِيدُ أَوْلَى مِنَ التَّجْلِيلِ<sup>(٤)</sup>، والجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَكْمَلُ.

ويجوزُ الإِشْعَارُ، وقِيلَ: يُكْرَهُ، وقِيلَ: يُسَنُّ، وهو أن يُطْعَنَ بالرَّمْحِ أَسْفَلَ سِنَامِ البَدَنَةِ مِنْ قِبَلِ اليَسَارِ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ، ثُمَّ يَلْطُخُ بِذَلِكَ الدَّمِ أَسْنَامُهَا<sup>(٥)</sup>.

فَيُقِيمُ مُحْرِمًا بَعْدَ عُمَرَتِهِ، ولو حَلَقَ لَزِمَهُ دَمٌ، وإن بَدَا لَهُ أن لا يَحُجَّ صَنَعَ بِهِدْيِهِ ما شاء<sup>(٦)</sup> ولا شَيْءَ عَلَيْهِ، ولو رَجَعَ إلى غيرِ أهلهِ مِنَ الآفاقِ، يَكُونُ مُتَمَتِّعًا وَعَلَيْهِ هَدْيَانِ: هَدْيُ التَّمَتُّعِ، وَهَدْيُ الحَلْقِ قَبْلَ الوَقْتِ.

(١) لأن شرعيتها للترفة بإسقاط إحدى السفرتين، وهذا في حق الآفاقي فقط. انظر: «درر الحكام» لملا خسرو (١/ ٢٣٧).

(٢) لأن السوق أبلغ في التشهير بأنه هدي.

(٣) «المزادة»: ظرف يحمل فيه الماء، كالراوية والقرية. انظر: «مجمع بحار الأنوار» لجمال الدين الكجراتي (٤/ ٥٧٠).

(٤) التجليل: لباس الجل، والجل من المتاع: القطف والأكسية والبسط ونحوه. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٥٢).

(٥) انظر: «شرح مختصر الطحاوي» لأبي بكر الجصاص (٢/ ٥٨٦).

(٦) في هامش الأصل: «أي من التصدق والهبة والبيع».

وأما المُتَمَتِّعُ الذي لم يُسَقِّ الهَدْيَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَسَعَى وَحَلَقَ،  
وَإِنْ أَقَامَ حَرَاماً جَازَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ، وَقَبْلَهُ أَفْضَلُ، فَإِنْ كَانَ  
سَاقَ الهَدْيَ يَصِيرُ مُحْرِماً بِأَحْرَامَيْنِ، وَإِلَّا فَبِأَحْرَامٍ وَاحِدٍ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ  
الْمَسْجِدِ، أَوْ مِنْ مَكَّةَ.

وَيَجِبُ كَوْنُهُ مِنَ الْحَرَمِ، إِذَا خَرَجَ إِلَى الْحِلِّ لِحَاجَةٍ، وَلَوْ أَرَادَ تَقْدِيمَ  
السَّعْيِ تَنْفَلَ بِطَوَافٍ، وَاضْطَبَعَ وَرَمَلَ فِيهِ، ثُمَّ سَعَى بَعْدَهُ، ثُمَّ رَاحَ إِلَى عَرَفَاتٍ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### فَصْلٌ

الْجَنَائَاتُ فِي وُجُوبِ الْجَزَاءِ يَسْتَوِي فِيهِ الْعَمْدُ وَالْخَطَأُ، وَالْإِبْتِدَاءُ  
وَالْإِعَادَةُ، وَالتَّدَكُّرُ وَالنِّسْيَانُ، وَالْعِلْمُ وَالْجَهْلُ، وَالطَّوْعُ وَالْكَرْهُ، وَالنَّوْمُ وَالْيَقَظَةُ،  
وَالشُّكْرُ وَالصَّحْوُ، وَالْإِعْمَاءُ وَالْإِفَاقَةُ، وَالْعُدْرُ وَغَيْرُهُ، وَالْعُسْرُ وَالْيُسْرُ، بِمُبَاشَرَتِهِ  
أَوْ بِفَعْلٍ غَيْرِهِ، بِأَمْرِهِ أَوْ بِغَيْرِ أَمْرِهِ، لَكِنْ إِذَا جَنَى عَمْداً بِلَا عُدْرٍ يَجِبُ الْإِجْرَاءُ  
وَالْإِثْمُ وَالتَّوْبَةُ، وَإِلَّا فَعَلِيهِ الْجَزَاءُ فَقَطْ.

وَأَنْوَعُهَا سَبْعَةٌ:

الْأَوَّلُ: اللَّبْسُ: إِذَا لَبَسَ الرَّجُلُ عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَادِ يَوْمًا كَامِلًا أَوْ لَيْلَةً كَامِلَةً فَعَلِيهِ  
دَمٌ، وَفِي أَقْلٍ مِنْهُ صَدَقَةٌ، وَلَوْ سَاعَةً، وَفِي أَقْلٍ مِنْهَا قَبْضَةٌ مِنْ بُرٍّ، وَلَوْ لَبَسَهُ أَيَّامًا فَعَلِيهِ دَمٌ  
وَاحِدٌ، وَإِنْ أَرَأَقَ لِذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ عَلَيْهِ يَوْمًا آخَرَ فَعَلِيهِ دَمٌ آخَرٌ، وَلَوْ لَبَسَ يَوْمًا ثُمَّ نَزَعَهُ ثُمَّ  
لَبَسَهُ، فَإِنْ كَانَ نَزَعَهُ عَلَى عَزْمِ التَّرْكِ فَعَلِيهِ كَفَّارَةٌ أُخْرَى وَإِلَّا فَلَا.

وَلَوْ جَمَعَ أَنْوَاعَ اللَّبَاسِ، وَلَبَسَ يَوْمًا أَوْ أَيَّامًا؛ فَعَلِيهِ دَمٌ وَاحِدٌ، وَلَوْ اضْطَرَّ إِلَى  
لُبْسِ ثَوْبٍ فَلَيْسَ ثَوْبَيْنِ، فَإِنْ لَبَسَهُمَا عَلَى مَوْضِعِ الضَّرُورَةِ فَعَلِيهِ كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ يَتَخَيَّرُ

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٣٥٨).

فيها، وإن لبسهما على موضع الضرورة وغيرها فعليه كفارة الضرورة يتخير، وكفارة الاختيار يتحتم<sup>(١)</sup>.

ولو كان به حمى غب<sup>(٢)</sup> فلبس المخيط يوماً وينزعه يوماً، أو كان به ضرورة أخرى يلبس في النهار وينزع في الليل للاستغناء عنه، أو فعل بالعكس لبرد أو غيره، أو لم ينزع ولو مع الاستغناء عنه، والعلّة لازمة، فما دام العذر فاللبس متحداً في جميع ذلك، وعليه كفارة واحدة يتخير، فإن زال العذر الذي لأجله لبس بيقين فنزع أو لم ينزع وحدث عذر آخر فلبس أو لم يحدث عذر ولكن دام على اللبس؛ فعليه كفارة أخرى<sup>(٣)</sup>.

ولو زرّ الطيلسان يوماً فعليه دم، ولو ألقى القباء على منكبيه وزرّه يوماً فعليه دم، وكذا لو لم يزرّه لكن أدخل يديه في كُميه، ولم يجد إلا سروالاً فلبسه من غير فتق؛ جاز، وعليه دم.

ولو غطى جميع رأسه أو وجهه يوماً فعليه دم، وفي أقل من يوم، أو من الرُّبع صدقة، والرُّبع كالكل، ولو حمل على رأسه ما يقصد به التغطية يلزمه الجزاء، وإلا فلا شيء عليه.

ولو غطى رأسه بطين لزمه الجزاء، وإن خضبه بالحناء فعليه فدية للتغطية وفدية للتطيب، وإن كان الحناء مائعا فلا شيء عليه للتغطية، ولو لبّد رأسه<sup>(٤)</sup> فعليه الجزاء، ولو عصب سوى الرأس والوجه جاز، وليس للمرأة أن تُعطّي وجهها، فإن فعلت يوماً فعليها دم، وإن لبس الخفين قبل القطع يوماً فعليه دم.

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥٤٨) و«تبيين الحقائق» للزيلعي (٢/ ٥٤).

(٢) الغب من الحمى: أن تأخذ يوماً وتدع آخر؛ وهو مشتق من غب الورد، لأنها تأخذ يوماً، وترفه يوماً.  
انظر: «لسان العرب» لابن منظور (١/ ٦٣٥)

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٨٨).

(٤) التلبيد: أن يأخذ شيئاً من الخطمي والأس والصمغ فيجعله في أصول الشعر ليتلبد. انظر: «رد

المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥٤٦)

الثاني الطيب: وهو ما يُطَيَّبُ به، ويكون له رائحة مُستَلدَّةٌ، كالْمِسكِ والكافورِ والعنبرِ والعودِ وأمثالها، فإذا تطَيَّبَ عُضْواً كاملاً عليه دَمٌ، وفي أقلِّه صدقةٌ، ثمَّ إنَّ كانَ الطَّيِّبُ قليلاً فالعِبرَةُ بالعضوِ، وإنَّ كانَ كثيراً فالعِبرَةُ بالطَّيِّبِ، والكثيرُ ككفِّينِ من ماءِ الوردِ، وكفٍّ من المِسكِ، والقليلُ ككفٍّ من ماءِ الوردِ، ولو طَيَّبَ جميعَ أعضائه في مجلسٍ واحدٍ فعليه دَمٌ، وإنَّ كانَ في مجالسَ فلكلِّ كفَّارةٌ، وتُجمَعُ مواضعُ مُتفرِّقةٍ<sup>(١)</sup>.

ويكرهُ شَمُّ الطَّيِّبِ، وإنَّ اكتحلَ بِكُحْلِ مُطَيَّبٍ مراراً كثيرةً؛ فعليه دَمٌ، وإلا فصَدَقَةٌ، ولو أكلَ طيباً كثيراً وهو ما يلتزقُ من أكثرِ فمه يجبُ الدَّمُ، وإلا فصَدَقَةٌ، أمَّا إذا خُلِطَ بطعامٍ طَبَّحَ فلا شيءَ عليه، إلا أنَّه يُكرهُ إنَّ وَجَدَ ريحَه، وإنَّ خُلِطَ بما يُؤْكَلُ بلا طَبَّحٍ فالعِبرَةُ بالغَلْبَةِ، فإنَّ كانَ الطَّيِّبُ غالباً ففيه الدَّمُ، وإلا فصَدَقَةٌ، إلا أن يشرَبَ مراراً فعليه الدَّمُ.

ولو تداوى بما فيه طيبٌ فالتصقَ على جراحته تصدَّقَ، إلا أن يفعلَ ذلكَ مراراً فيلزمُه دَمٌ، ثمَّ ما دامَ الجرحُ باقياً فعليه كفَّارةٌ واحدةٌ، وإنَّ تكرَّرَ عليه الدَّواءُ. ولا يُشترَطُ بقاءُ الطَّيِّبِ في البدنِ زماناً لو جوبِ الجِزَاءُ، بخلافِ الثَّوبِ؛ فإنَّه إنَّ أصابه فحكه لا شيءَ عليه، وإنَّ مكثَ عليه يوماً فعليه دَمٌ، وإلا فصَدَقَةٌ<sup>(٢)</sup>.

ويُشترَطُ في الثَّوبِ الطَّيِّبِ الكثيرُ للزومِ الدَّمِ، فلو كانَ الطَّيِّبُ في ثوبه شبراً في شبرٍ يُعدُّ قليلاً، فإنَّ مكثَ عليه يوماً فعليه صدقةٌ، وأقلُّ منه فقَبْضَةٌ، ولو لبسَ مصبوغاً بنحوِ عَصْفُرٍ مُشبعاً يوماً فعليه دَمٌ، وإلا فصَدَقَةٌ.

ولو عَلِقَ بثوبه شيءٌ كثيرٌ من الطَّيِّبِ فعليه دَمٌ، وإلا فصَدَقَةٌ، ولو دَخَلَ بيتاً قد

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٩٠).

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٣/ ٤).

أَجْمِرَ فِيهِ فَعَلِقَ بِثَوْبِهِ رَائِحَةً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَجْمَرَ ثَوْبُهُ فَعَلِقَ بِهِ كَثِيرٌ فَعَلِيهِ دَمٌ، وَإِلَّا فَصَدَقَةٌ، وَالْمَرْجِعُ فِي الْكَثِيرِ الْعُرْفُ، وَإِلَّا فَرَأَى الْمُبْتَلَى بِهِ<sup>(١)</sup>.

وَلَوْ رَبَطَ طَيِّباً كَثِيراً فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ لَزِمَهُ دَمٌ وَلَوْ قَلِيلاً فَصَدَقَةٌ.

وَلَوْ خَصَبَ رَأْسَهُ أَوْ لَحِيَّتَهُ بِحِنَاءٍ فَعَلِيهِ دَمٌ إِنْ كَانَ مَائِعاً، وَإِنْ كَانَ ثَخِيناً لَبَدَّ رَأْسَهُ فِدْمَانٍ، إِنْ دَامَ يَوْماً، وَإِلَّا فَدَمٌ لِلطَّيِّبِ، وَصَدَقَةٌ لِلتَّغْطِيَةِ.

وَلَوْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِالْخَطْمِيِّ فِدَمٌ، وَلَوْ لَبَدَّ رَأْسَهُ بِهِ فِدْمَانٍ، وَلَوْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِأَسْنَانٍ فِيهِ طَيِّبٌ؛ فَإِنْ كَانَ مَنْ رَأَاهُ سَمَاهُ طَيِّباً فَعَلِيهِ دَمٌ، وَإِلَّا فَعَلِيهِ صَدَقَةٌ، وَلَوْ اذَّهَنَ بَدُهْنٍ مُطَيَّبٍ عَضُوًّا كَامِلاً فِدَمٌ، وَفِي الْأَقْلِّ صَدَقَةٌ، وَلَوْ اذَّهَنَ بَدُهْنٍ غَيْرِ مُطَيَّبٍ عَلَى وَجْهِ التَّطْيِيبِ وَأَكْثَرَ مِنْهُ فِدَمٌ، وَإِنْ اسْتَقَلَّ مِنْهُ صَدَقَةٌ.

الثَّالِثُ: إِزَالَةُ الشَّعْرِ وَالظُّفْرِ: إِذَا حَلَقَ رَأْسَهُ أَوْ رُبِعَهُ فَعَلِيهِ دَمٌ، وَفِي الْأَقْلِّ صَدَقَةٌ، وَكَذَا حُكْمُ لَحِيَّتِهِ، وَيَجْمَعُ الْمُتَفَرِّقُ مِنْهُمَا.

وَلَوْ حَلَقَ كُلَّ بَدَنِهِ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فِدَمٌ، وَإِلَّا فَلِكُلِّ مَجْلِسٍ مُوجِبُهُ.

وَلَوْ حَلَقَ رَأْسَهُ فَأَرَأَقَ دَمًا ثُمَّ حَلَقَ لَحِيَّتَهُ لَزِمَهُ دَمٌ آخَرُ.

وَلَوْ حَلَقَ الرَّقَبَةَ كُلَّهَا فِدَمٌ وَإِلَّا فَصَدَقَةٌ<sup>(٢)</sup>.

وَأَخَذَ الشَّارِبِ وَحَلَقَهُ مُوجِبٌ لِلصَّدَقَةِ، وَلَوْ حَلَقَ مَوَاضِعَ الْمَحَاجِمِ فَعَلِيهِ دَمٌ.

وَلَوْ حَلَقَ إِبْطاً أَوْ نَتَفَهُ فَعَلِيهِ دَمٌ، وَفِي أَقْلٍ مِنْ إِبْطِ صَدَقَةٌ، وَلَوْ حَلَقَ الصِّدْرَ

أَوْ السَّاقَ أَوْ الرُّكْبَةَ أَوْ الْفَخِذَ أَوْ الْعَضِدَ أَوْ السَّاعِدَ فَعَلِيهِ دَمٌ، وَفِي الْأَقْلِّ صَدَقَةٌ.

وَالْتَقْصِيرُ كَالْحَلْقِ.

وَإِذَا حَلَقَ مُحْرِمٌ رَأْسَ مُحْرِمٍ أَوْ حَلَالَ فَعَلِيهِ صَدَقَةٌ.

(١) انظر: «درر الحكام» لملا خسرو (١/ ٢٣٩).

(٢) انظر: «تحفة الملوك» للرازي (ص ١٦٧).

وإذا قصَّ أظفاره جميعاً في مجلسٍ فعليه دمٌ، وإلا فلكلِّ يدٍ ورجلٍ دمٌ،  
وفي أقلِّ منهما لكلِّ ظفرٍ نصفُ صاعٍ، إلا أن يبلغَ دمًا فينقُصُ ما شاء.  
ولو انكسرَ ظفرُه فقطعها لا شيءَ عليه.

وما ذكِرَ من تحتمِ الدمِّ في الأنواعِ الثلاثةِ إنما هُنَّ في حالةِ الاختيارِ، وأمَّا  
في الأعذارِ فهو مُخيَّرٌ بينَ صيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ، وبينَ التصدُّقِ على ستَّةِ مساكينَ،  
لكلِّ نصفِ صاعٍ من بُرٍّ، وبينَ الدمِّ، وما ذكِرَ من لزومِ الصدقةِ، ففي العذرِ  
يُخيَّرُ بينَ الصدقةِ بنصفِ صاعٍ وبينَ صومِ يومٍ<sup>(١)</sup>.

**الرابعُ: الجِماعُ ودواعيه:** الجِماعُ مُفسدٌ للحجِّ والعمرةِ، ولو من الصَّبِيِّ والمجنونِ  
بشرطِ أن يكونَ في أحدِ السَّبيلينِ من الأدميِّ بلا حائلٍ حاجزٍ بينَ الفرجينِ عن الحرارةِ،  
وأن يكونَ قبلَ الوُوقِ بعِرفةَ في الحجِّ، وقبلَ أكثرِ الطَّوافِ في العمرةِ.

ولو أحرَمَ مُجامعاً فسَدَ، ولو جامعَ مراراً قبلَ الوُوقِ في مجلسٍ واحدٍ فعليه  
دمٌ، ولو تعدَّدَ الجِماعُ بقصدِ رَفْضِ الفاسدِ فعليه دمٌ، ويمضي في حَجِّه حَتماً وعليه  
قضاؤه من قابلٍ، ولا عمرةٌ عليه إن كانَ مُفرداً<sup>(٢)</sup>.

فإن كانَ قارناً وجامعَ قبلَ طوافِ العمرةِ فعليه شاتانِ وقضاؤُهُما، وإن جامعَ  
بعدَ أكثرِ طوافِ عمرتهِ قبلَ الوُوقِ فسَدَ حَجُّه دونَ عمرتهِ، وعليه دمٌ لفسادِ الحجِّ  
ودمٌ للجِماعِ في إحرامِ العمرةِ، وعليه قضاءُ الحجِّ فقط.

ولا يجبُ الافتراقُ في قضائه بينَ الرَّجُلِ والمِراةِ، إلا إذا خافَ المواقعةَ  
فيسْتَحَبُّ أن يفتَرِقا من حينِ الإحرامِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٨٧).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (٢/ ٥٧).

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ٢١٨).



فإن جامعَ بعدَ الوُوقِفِ قَبْلَ الحَلْقِ فعليه شاةٌ، ولو جامعَ فيما دونَ الفَرَجِ أو باشرَ أو عانقَ أو قَبَّلَ أو لَمَسَ بشهوةٍ أنزَلَ أو لم يُنزِلْ فعليه دمٌ قَبْلَ الوُوقِفِ أو بعده، ولا يفسدُ حَجُّه وعُمُرُته بشيءٍ من الدَّواعي<sup>(١)</sup>.

الخامِسُ: الجِنَايَاتُ فِي أفعالِ الحَجِّ: فلو طافَ للزِّيَارَةِ جُنْباً أو حائِضاً أو نُفْسَاءً، كلُّه أو أكثرَه فعليه بَدَنَةٌ، ويتحلَّلُ به، وعليه أن يُعيدَه طاهراً حتماً، فإن أعاده سَقَطَ عنه البدَنَةُ، ولو رجَعَ إلى أهله وَجَبَ عليه العَوْدُ لإعادته، ثمَّ إن جاوزَ الوقتَ يعودُ بإحرامٍ جديدٍ، ولو لم يفسدُ، وبعثَ بَدَنَةً أجزاءً.

ولو طافَ أقلَّه جُنْباً؛ فعليه لكلِّ شَوِطٍ صَدَقَةٌ إن لم يُعِدْ، ولو تَرَكَ الطَّوْفَ كلَّه أو تَرَكَ أكثرَه فعليه حَتْمًا أن يعودَ بذلك الإحرامَ ويطوفه، ولا يُجزئُ عنه البدَنَةُ أصلاً. ولو طافَ للزِّيَارَةِ كلَّه أو أكثرَه مُحدثاً فعليه شاةٌ، وعليه الإعادةُ استِحباباً على الأصحِّ، فإن أعادَ سَقَطَ الدَّمُ ولا شيءٌ عليه للتأخيرِ على الأرجحِ، ولو طافَ الأقلَّ مُحدثاً فعليه صَدَقَةٌ لكلِّ شَوِطٍ اتِّفاقاً، ولو تَرَكَ من طوافِ الزِّيَارَةِ أقلَّه أو واجباً من واجباتِ الطَّوْفِ فعليه دمٌ يسقطُ بإعادته.

ولو أحرَّ طوافَ الزِّيَارَةِ عن أَيَّامِ النَّحْرِ فعليه دمٌ، وتأخيرِ أقلَّه صَدَقَةٌ لكلِّ شَوِطٍ. ولا شيءٌ على الحائِضِ لتأخيرِ الطَّوْفِ، ولو طافتَ للزِّيَارَةِ حالَ حَيْضِها صحَّ ولزِمَها بَدَنَةٌ، وعليها أن تُعيدَه طاهرةً، فإن أعادته سَقَطَ ما وَجَبَ<sup>(٢)</sup>.  
ومن تَرَكَ طوافَ الصَّدرِ فعليه شاةٌ، وإن تَرَكَ ثلاثةَ أشواطٍ منه فلكلِّ شَوِطٍ صَدَقَةٌ.

ولو طافه جُنْباً فعليه دمٌ، أو مُحدثاً فعليه صَدَقَةٌ، لكلِّ شَوِطٍ.

(١) يعني: دواعي الجماع.

(٢) انظر: «الجوهرة النيرة» لأبي بكر الزبيدي (١/ ١٧٣).

ولو طافَ للقدومِ جُنْباً فعليه دَمٌ على الصَّحِيحِ، ولو طافه مُحْدِثاً فعليه صَدَقَةٌ لِكُلِّ شَوْطٍ.

ولو أعادَ طاهراً في المسألتين سَقَطَ عنه الجزاءُ، وكذا حُكِمَ كُلُّ طَوَافٍ تَطَوُّعٍ. ولو طافَ جُنْباً أو حائِضاً أو نَفْسَاءً لِلعُمرةِ ولو شَوْطاً فعليه شاةٌ، وإنْ أعادَ سَقَطَ عنه الدَّمُ، ولو طافَ فرضاً أو نفلاً على وَجِهٍ يُوجِبُ التَّقْصَانَ فعليه الجزاءُ، وإنْ أعادَهُ سَقَطَ عنه الجزاءُ في الوُجُوهِ كُلِّهَا، والإعادةُ أَفْضَلُ من أداءِ الجزاءِ، ولو رَجَعَ إلى أهله فعليه العَوْدُ أو الجزاءُ، وبعثه أَفْضَلُ من عَوْدِهِ.

ولو تَرَكَ السَّعْيَ كُلَّهُ أو أَكْثَرَهُ بلا عُدْرٍ فعليه دَمٌ، وفي الأَقْلِ لِكُلِّ شَوْطٍ صَدَقَةٌ. وإنْ سَعَى رَاكِباً كُلَّهُ أو أَكْثَرَهُ بلا عُدْرٍ فعليه دَمٌ، وفي الأَقْلِ صَدَقَةٌ، ولو تَرَكَ الوُقُوفَ بِمُزْدَلِفَةَ بلا عُدْرٍ يَجِبُ دَمٌ.

ولو أَخَّرَ القَارِنُ أو المُتَمَتِّعُ الذَّبِيحَ عن أَيَّامِ النَّحْرِ فعليه دَمٌ<sup>(١)</sup>. ولو حَلَقَ المُفْرِدُ أو غَيْرُهُ في الحِلِّ، أو أَخَّرَهُ عن أَيَّامِ النَّحْرِ فعليه دَمٌ، وكذا لو حَلَقَ قَبْلَ الرَّمْيِ، أو القَارِنُ والمُتَمَتِّعُ قَبْلَ الذَّبِيحِ، أو ذَبَحَا قَبْلَ الرَّمْيِ فعليه دَمٌ. ولو ذَبَحَ شَيْئاً من الدِّمَاءِ الواجِبَةِ في الحَجِّ والعُمرةِ خَارِجَ الحَرَمِ لَزِمَهُ ذَبِيحُ آخَرٍ في الحَرَمِ.

ولو قَدَّمَ الطَّوَافَ على الحَلْقِ والرَّمْيِ يُكْرَهُ، ولو تَرَكَ رَمْيَ يَوْمِ كُلِّهِ أو أَكْثَرِهِ فعليه دَمٌ، وإنْ تَرَكَ الأَقْلَ أو أَخَّرَهُ عن وَقْتِ أدائه فعليه لِكُلِّ حَصَاةٍ صَدَقَةٌ، ولو تَرَكَ رَمْيَ الأَيَّامِ كُلِّهَا فعليه دَمٌ وَاحِدٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (٢/ ٢٠).

(٢) انظر: «النهر الفائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٢/ ١٢٩).

النَّوْعُ السَّادِسُ: الصَّيْدُ وما يتعلَّقُ به: وهو المُتَمَنِّعُ المُتَوَحِّشُ من النَّاسِ في أصل الخَلْقَةِ، والعِبْرَةُ في البرِّيِّ والبَحْرِيِّ التَّوَالِدِ، والبَحْرِيُّ حَلَالٌ صَيْدُهُ مطلقاً، والبرِّيُّ حَرَامٌ على المُحْرِمِ دون الحلالِ إلا في الحَرَمِ غير ما استثناه الشَّارِعُ من الصَّائِلِ والدَّئِبِ أو الكَلْبِ والحِدَاةِ والغُرَابِ الذي يأكُلُ الحِيفَ. فإذا قَتَلَ المُحْرِمُ صَيْدًا فعليه الجزاءُ، وهو قيمته بقولِ ذوي عدلٍ لهما بصارةٌ بقيمة الصَّيْدِ في مقتله أو أقربِ مكانٍ إليه، فإن بَلَغَتْ هَدِيًّا اشتراه بها، وذَبَحَ أو اشترى بها طعاماً فتصدَّقَ به، لكلِّ مسكينٍ نصفُ صاعٍ، أو صامَ عن كلِّ نصفِ صاعٍ يوماً<sup>(١)</sup>. فلو قَتَلَ ظبيَّةً حامِلاً فعليه قيمتها حامِلاً. وإن ضَرَبَ بطنها فألقت جنيناً ميتاً فعاشت ففيها ما نقصَ، وفي الجنينِ قيمته حيًّا، ولو ماتت أيضاً فعليه قيمتها جميعاً. ولو جَرَحَ صَيْدًا فعليه ما نقصَ من قيمته، فإن برئَ ولم يبقَ له أثرٌ لم يضمَّنْ شيئاً، وإن بقي ضمَّنَ النُّقْصَانَ، وإن لم يعلمَ أنه ماتَ أو برئَ أو لا، فعليه الضَّمَانُ، فإن غابَ عنه فوجده ميتاً؛ إن ماتَ بسببه ضمَّنَ، وإن ماتَ بسببِ آخرَ فعليه ضَمَانُ الجُرْحِ، وإن لم يعلمَ شيئاً وجبَ الضَّمَانُ<sup>(٢)</sup>.

ولو جَرَحَهُ مُسْتَهْلِكاً بأن قطعَ قوائمه، أو نَتَفَ ريشَ طائرٍ، أو كَسَرَ جناحه فخرَجَ عن حيزِ الامتناعِ فعليه قيمةٌ كاملةٌ، فإن جَرَحَهُ فأدَّى الجزاءَ، ثمَّ قتلَه لِزِمِّه جزاءً آخرُ، وإن لم يُؤدِّ حتى قتلَه فجزاءٌ واحدٌ، ولو جَزَّ صُوفَهُ أو حلَبَهُ فعليه قيمتهما.

ولو ضَرَبَهُ فمَرِضَ فانتقصت قيمته أو ازدادت ثمَّ ماتَ فعليه أكثرُ القيمتين من قيمته وقتَ الجُرْحِ، أو وقتَ المَوْتِ، ولو قيَّدَ صَيْدًا مملوكاً فعليه قيمته للفقراءِ وقيمةٌ لمالكه.

(١) انظر: «شرح مختصر الطحاوي» للجصاص (٢/ ٥٦٩).

(٢) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازة البخاري (٢/ ٤٤٢).

ولو نَفَرَ صَيْدًا فَفَرَّ فَمَاتَ أَوْ أَخَذَهُ سُبُعٌ أَوْ انصَدَمَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرَ فَمَاتَ؛ ضَمِنَهُ، وَإِنْ لَمْ يَمُتْ كَانَ فِي عُهُدَتِهِ حَتَّى يَعُودَ إِلَى عَادَتِهِ فِي الشُّكُونِ، فَإِنْ هَلَكَ بَعْدَ الشُّكُونِ؛ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

ولو نَفَرَهُ فَقَتَلَ صَيْدًا آخَرَ ضَمِنَهُمَا، وَلَوْ رَمَى سَهْمًا إِلَى صَيْدٍ فَأَصَابَهُ وَأَنْفَذَهُ إِلَى آخَرَ فَقَتَلَهُمَا؛ فَعَلِيهِ جَزَاؤُهُمَا، وَلَوْ رَكِبَ دَابَّةً أَوْ سَاقَهَا أَوْ قَادَهَا فَتَلَفَ صَيْدٌ بِحَرَكَتِهَا أَوْ عَضَّهَا أَوْ ذَبَّهَا أَوْ رَوَّثَهَا أَوْ بَوَّلَهَا؛ ضَمِنَهُ.

وَإِذَا اشْتَرَكَ جَمَاعَةٌ مُحْرِمُونَ فِي قَتْلِ صَيْدٍ فِي الْحِلِّ أَوْ الْحَرَمِ فَقَتَلُوهُ بِضَرْبَةٍ؛ فَعَلَى كُلِّ جَزَاءٍ كَامِلٌ، وَلَوْ كَانُوا قَارِنِينَ؛ فَعَلَى كُلِّ جَزَاءٍ، وَلَوْ كَانُوا مُحْلِينَ فِي صَيْدِ الْحَرَمِ؛ فَعَلِيهِمْ جَزَاءٌ وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>.

ولو جَرَحَهُ حَلَالٌ صَيْدِ الْحَرَمِ غَيْرَ مُهْلِكٍ، فَجَرَحَهُ حَلَالٌ آخَرَ مِثْلَهُ وَمَاتَ مِنْهَا؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ مَا نَقَصَهُ حَيٌّ وَهُوَ صَحِيحٌ، وَعَلَى الثَّانِي مَا نَقَصَهُ جُرْحُهُ وَهُوَ جَرِيحٌ، وَمَا بَقِيَ قِيمَتُهُ فَعَلِيهِمَا نِصْفَانِ<sup>(٢)</sup>.

ولو كَسَرَ بَيْضَ نَعَامَةٍ أَوْ نَحَوَّهَا فَعَلِيهِ قِيمَةُ الْبَيْضِ مَا لَمْ يَفْسُدْ، وَإِنْ خَرَجَ مِنْهَا فَرُخٌ مَيِّتٌ فَعَلِيهِ قِيمَةُ الْفَرُخِ حَيًّا، وَلَا شَيْءَ فِي الْبَيْضِ، وَلَوْ نَفَرَ صَيْدًا عَنْ بَيْضٍ فَفَسَدَتْ ضَمِنَ، وَلَوْ أَخَذَ الْمُحْرِمُ صَيْدًا لَمْ يَمْلِكْهُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ إِرْسَالُهُ مُطْلَقًا، وَلَوْ لَمْ يُرْسَلْهُ حَتَّى هَلَكَ وَهُوَ مُحْرِمٌ أَوْ حَلَالٌ فَعَلِيهِ الْجَزَاءُ، وَلَوْ أُرْسَلَهُ مُحْرِمٌ آخَرَ مِنْ يَدَيْهِ فَلَا شَيْءَ عَلَى الْمُرْسَلِ<sup>(٣)</sup>.

وَإِنْ قَتَلَهُ فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَزَاءٌ كَامِلٌ، وَلَا أَخِذَ أَنْ يَرْجَعَ بِمَا ضَمِنَ عَلَى الْقَاتِلِ إِنْ كَفَّرَ بِالْمَالِ، وَلَوْ أَخَذَ صَيْدًا فِي الْحِلِّ وَهُوَ حَلَالٌ ثُمَّ أَحْرَمَ مَلِكُهُ، فَإِنْ كَانَ فِي

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨ / ١٣٨).

(٢) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازة البخاري (٢ / ٤٥٦).

(٣) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (١ / ١٧٠).

يده لزم إرساله على وجه لا يضيع ملكه بأن يُخَلِّيَهُ في بيته، وإن لم يُرسله حتى مات في يده لزمه الجزاء.

وإن أرسله إنسان من يده ضمن قيمته له، وإن وجدَه بعدما حلَّ في يد أحدٍ فله أن ينزعه منه، ولو اشترى صيداً لزمه إرساله، ولو أرسله في جرف البلد لا يبرأ. ولو أخذَ صيدَ الحرم فأرسله في الحِلِّ فقتله رجلٌ فعلى الآخذِ الجزاء، ولو لم يُقتل فلا يبرأ أيضاً من الضمان حتى يعلمَ وُصوله إلى الحرمِ آمناً<sup>(١)</sup>.

ويحرمُ على المُحرِّمِ الدَّلالةُ على الصَّيْدِ، والإشارةُ إليه، لكن يُشترطُ لوجوبِ الجزاءِ عليه أن لا يعلمَ المدلولَ به، وأن يُصدِّقه، وأن لا ينفلتِ الصَّيْدُ، وأن يتَّصلَ بها القتلُ، وأن يبقى الدَّالُّ مُحَرِّماً إلى أن يقتله، فإذا قتله فعلى كلِّ واحدٍ منهما جزاءٌ كاملٌ إذا كانا مُحَرِّمَيْنِ.

ولو أمرَ مُحَرِّمٌ مُحَرِّماً بقتلِ صَيْدٍ فأمرَ المأمورُ ثالثاً فقتله فالجزاءُ على الأمرِ الثاني والقاتلِ دون الأمرِ الأوَّلِ، ولو دلَّ الأوَّلُ وأمرَ، وأمرَ الثاني ثالثاً فقتله؛ فالجزاءُ على كلِّ من الثلاثة، وكذا لو أرسلَ مُحَرِّمٌ مُحَرِّماً إلى مُحَرِّمٍ يدُلُّ على صَيْدٍ فذهبَ فقتله<sup>(٢)</sup>.

ولو قالَ مُحَرِّمٌ: خلفَ هذا الحائطِ صَيْدٌ، فإذا خلفه صُيودٌ كثيرةٌ، فقتلها؛ كلُّ واحدٍ جزاءً على الدَّالِّ.

ولو استعارَ آلةً لقتلِ الصَّيْدِ فذبحه به، إن كان لا يجدُ سواها فعلى المُعيرِ الجزاءُ، وبطلَ بيعُ المُحرِّمِ الصَّيْدَ حياً أو مذبوحاً في الحِلِّ والحرمِ، ولا بيعُ الحلالِ في الحرمِ ولا شراؤهما من مُحَرِّمٍ ولا حلالٍ.

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ٢٠٦).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤/ ١٨٩).

ولو هَلَكَ الصَّيْدُ فِي يَدِ الْمُشْتَرِي؛ فَإِنْ كَانَ مُحْرِمِينَ أَوْ حَلَائِينَ فِي الْحَرَمِ لَزِمَهُمَا الْجَزَاءُ، وَإِنْ كَانَ فِي الْحِلِّ فَعَلَى الْمُحْرِمِ مِنْهُمَا يَضْمَنُ الْمُشْتَرِي لِلْبَائِعِ أَيْضاً، وَلَوْ وَهَبَهُ لِمُحْرِمٍ فَهَلَكَ عِنْدَهُ فَعَلَى الْمَوْهُوبِ لَهُ جَزَاءُ الصَّيْدِ وَضْمَانُ لَصَاحِبِهِ، وَلَوْ أَكَلَهُ فَعَلَيْهِ جَزَاءٌ ثَلَاثُ، وَعَلَى الْوَاهِبِ جَزَاءٌ وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>.

ولو أَخْرَجَ صَيْدًا مِنَ الْحَرَمِ فَبَاعَهُ فِي الْحِلِّ مِنْ مُحْرِمٍ أَوْ حَلَائِلٍ فَالْبَيْعُ بَاطِلٌ، وَكَذَا لَوْ أَدْخَلَ صَيْدَ الْحِلِّ الْحَرَمَ ثُمَّ أَخْرَجَهُ وَبَاعَهُ، وَلَوْ قَتَلَ جَرَادَةً فِي الْإِحْرَامِ أَوْ الْحَرَمِ تَصَدَّقَ بِشَيْءٍ، وَتَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ، وَكَذَا بِقَتْلِ قَمَلَةٍ لَهُ تَصَدَّقَ بِكُسْرَةٍ، وَفِي الزَّائِدِ عَلَى الثَّلَاثِ نِصْفُ صَاعٍ، وَإِلِقَاءِ الْقَمَلَةِ كَقَتْلِهَا.

وَذَبِيحَةُ الْمُحْرِمِ الصَّيْدَ مَيْتَةً، وَكَذَا ذَبْحُ الْحَلَائِلِ صَيْدَ الْحَرَمِ، فَإِنْ أَكَلَ الْمُحْرِمُ الذَّبْحَ مِنْهُ فَعَلَيْهِ قِيمَةُ مَا أَكَلَ، وَلَوْ أَكَلَ الْحَلَائِلُ مِمَّا ذَبَحَهُ فِي الْحَرَمِ بَعْدَ الضَّمَانِ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ لِلْأَكْلِ، وَيَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُ مَا اصْطَادَهُ الْحَلَائِلُ فِي حِلِّ لَوْ لِلْمُحْرِمِ، وَذَبْحُهُ إِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ مُحْرِمٌ<sup>(٢)</sup>.

قَطَعَ شَجَرِ الْحَرَمِ وَقَلْعُهُ إِذَا نَبَتَ بِنَفْسِهِ وَهُوَ مِنْ جَنْسِ مَا يُنْبِتُهُ النَّاسُ كَأُمَّ غَيْلَانَ<sup>(٣)</sup>، مَمْلُوكًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَمْلُوكٍ، إِلَّا الْيَابِسَ وَالْإِذْخَرَ، فَلَوْ قَلَعَ شَجْرًا أَوْ حَشِيشًا؛ فَعَلَيْهِ قِيمَتُهُ يَتَصَدَّقُ بِهِ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ، أَوْ يَشْتَرِي بِهِ هَدِيًّا، وَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهِ، وَلَوْ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا يُجْزِئُهُ الصَّوْمُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُحْرِمًا، وَإِنْ كَانَ مَمْلُوكًا فَعَلَيْهِ قِيمَتُهُ، وَالْعِبْرَةُ بِأَصْلِ الشَّجَرَةِ دُونَ عُصْنِهَا، وَيَحْرُمُ قَطْعُ الشُّوكِ بِلَا ضَمَانٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «النهر الفائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٢/ ١٥٠).

(٢) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/ ١٦٩).

(٣) أم غيلان: شجر السمرة، والسمرة من العضاة من شجر الشوك كالطلح والعوسج. انظر: «طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية» للنسفي (ص ٣٤).

(٤) انظر: «العناية شرح الهداية» للبارتري (٣/ ١٠٢). ولم يذكر المؤلف هنا النوع السابع من أنواع الجنائيات، إلا أن يريد أن النوع السادس شامل للصيد ولقطع شجر الحرم، فيكون مشتقاً على =

## فَصْلٌ

حيثُ أُطْلِقَ الدَّمُ فَأَقْلَهُ الشَّاةُ، وَيُشْتَرَطُ فِي جَوَازِ الْهَدْيِ أَنْ يَكُونَ ثَنِيًّا أَوْ جَذْعًا عَظِيمًا مِنَ الضَّانِّ، وَسَالِمًا مِنَ الْعَيْبِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ النَّعَمِ، وَأَنْ يُذَبِّحَ بَعْدَ الْجِنَايَةِ فِي الْحَرَمِ مَقْرُونًا بِالنِّيَّةِ وَالتَّسْمِيَةِ، وَأَنْ لَا يَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَى غَنِيِّ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَجُوزُ التَّصَدُّقُ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا يَسْتَهْلِكُهُ بَعْدَ الذَّبْحِ فِي الْكُفَّارَةِ، وَأَنْ لَا يَشْتَرِكَ مَنْ يُرِيدُهُ لغيره قُرْبَةً فِيمَا يُتَصَوَّرُ فِيهِ الْإِشْتِرَاكُ كَالْبَدَنَةِ<sup>(١)</sup>.

وما على المفردِ جزاءً في الجنایاتِ، فعلى القارِنِ والمُتَمَتِّعِ الذي لم يتحلَّلْ جزاءً ان فيما يتعلَّقُ بالإِحْرَامِينِ إلا في مُجَاوِزَةِ المِيقَاتِ.

وإذا أكرهَ مُحْرِمٌ مُحْرِمًا على قتلِ صَيْدٍ؛ فعلى كلِّ جزاءٍ كَامِلٌ، وإنْ أكرهَ حَلَالٌ مُحْرِمًا؛ فالجزاءُ على المُحْرِمِ، وإنْ أكرهَ مُحْرِمٌ حَلَالًا إنْ كَانَ فِي صَيْدِ الْحَرَمِ؛ فعلى المُحْرِمِ جَزَاءٌ كَامِلٌ وعلى الحلالِ نِصْفُهُ، وإنْ كَانَ فِي صَيْدِ الْحِلِّ؛ فالجزاءُ على المُحْرِمِ<sup>(٢)</sup>.

ومن نوى رَفْضَ الإِحْرَامِ زَاعِمًا أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ بِهَذَا الْقَصْدِ وَارْتَكَبَ الْجِنَايَاتِ؛ فعليه دَمٌ وَاحِدٌ، وَلَا يَخْرُجُ عَنِ الإِحْرَامِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

= السادس والسابع من الأنواع، والله أعلم.

(١) انظر: «اللباب» للغنيمي (١/ ٢٢٢).

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٣/ ٣٩).

(٣) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥٥٣).

## فَضْلٌ

### الإحصار في الحجِّ

هو المَنعُ عن الوُقُوفِ والطَّوافِ بعدَ الإحرامِ، وفي العُمرةِ عن الطَّوافِ بعدوً أو سُبُعٍ أو حَبْسٍ أو كَسْرٍِ أو مَرَضٍ مانعٍ، أو بَمَوْتِ مَحْرَمٍ أو زَوْجٍ لِلْمَرَأَةِ، بشرطِ مَسَافَةِ سَفَرٍ، وعدمُهما ابتداءً، أو بطلاقِ لها فيه عِدَّةٌ، وبهلاكِ نَفَقَةٍ وراحليَّةٍ، وعَجْزٍ عن مَشْيٍ، وضَلالَةِ الطَّرِيقِ<sup>(١)</sup>.

فإذا أَحْصَرَ الْمُحْرِمُ بِحَجِّ أو عُمرةٍ وأرادَ التَّحَلُّلَ؛ يجبُ عليه أن يبعثَ بهديٍّ أو ثمنه، فيذبحُ عنه في الحَرَمِ، ويجبُ أن يُواعِدَه يوماً يذبحُ فيه ليعلمَ وقتَ إحلالِهِ<sup>(٢)</sup>.

والقارنُ يبعثُ بهديَّينِ، وإذا بعثَ الهديَّ فله أن يرجعَ، وإذا عَلِمَ أَنَّهُ ذُبِحَ هَدْيُهُ فِي الحَرَمِ وأرادَ أن يتحلَّلَ يفعلُ أدنى ما يحظرُه الإحرامُ، ولا يجبُ عليه الحلقُ والتَّقصيرُ، بل يُسَنُّ، ولو ظنَّ أَنَّهُ ذُبِحَ فَظَهَرَ خِلافُه لزمَه ما ارتكبه، وإن تعذَّرَ البعثُ بقيَ مُحْرِمًا، ولا يفيدُ أيضاً اشتراطُ الإحلالِ عندَ الإحرامِ شيئاً.

وإذا زالَ الإحصارُ بعدَ البعثِ، ويُمكِنُه إدراكُ الهديِّ والحجِّ لزمَه التَّوجُّهَ، ولا يجوزُ له التَّحَلُّلُ، ويفعلُ بهديِّه ما شاء، وإن لم يُمكنه إدراكُ أحدهما فلا يلزمُ التَّوجُّهَ، ثمَّ إن حلَّ المُحصَرُ بالذَّبْحِ؛ فإن كانَ إحرامُه للحجِّ؛ فعليه قضاءُ حجَّةٍ وعُمرةٍ، وإن كانَ قارنًا؛ فعليه قضاءُ حجٍّ وعُمرةَينِ، وإن كانَ مُعْتَمِرًا؛ فعليه عُمرةٌ.

وتجبُ نيَّةُ القِضاءِ إذا قضِيَ بعدَ تحوُّلِ السَّنَةِ فِي النفلِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «درر الحكام» لملا خسرو (١/ ٢٥٧).

(٢) انظر: «الأصل» المعروف بالمبسوط لمحمد بن الحسن الشيباني (٢/ ٤٦٣).

(٣) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٥٨٣).



## فَصْلٌ

مَنْ فَاتَهُ الْوَقْتُ بَعْرَفَةً فَعَلِيهِ أَنْ يَتَحَلَّلَ بِأَفْعَالِ الْعُمْرَةِ صُورَةً، يَطُوفُ وَيَسْعَى ثُمَّ يَحْلِقُ أَوْ يَقْصُرُ إِنْ كَانَ مُفْرِدًا، وَعَلَيْهِ قَضَاءُ الْحَجِّ مِنْ قَابِلٍ، وَإِنْ كَانَ قَارِنًا فَإِنْ كَانَ قَدْ طَافَ لِعُمْرَتِهِ، وَإِلَّا كَالْمُفْرِدِ، وَإِلَّا فَيَطُوفُ لِعُمْرَةٍ وَيَسْعَى لَهَا، ثُمَّ يَطُوفُ لِفَوَاتِ الْحَجِّ وَيَسْعَى لَهُ وَيَحْلِقُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## فَصْلٌ

إِذَا مَاتَ مَنْ عَلَيْهِ الْحَجُّ، فَإِنْ أَوْصَى بِالْإِحْجَاجِ عَنْهُ يُحَجُّ عَنْهُ، وَيَسْقُطُ الْفَرَضُ، وَإِنْ لَمْ يُوصِ أَحَدٌ، وَإِنْ تَبَرَّعَ عَنْهُ الْوَرَثَةُ؛ يُجْزِئُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>.

وَمَنْ عَلَيْهِ الْحَجُّ وَعَجَزَ عَنِ الْأَدَاءِ بِنَفْسِهِ عَجْزًا يَسْتَمِرُّ إِلَى الْمَوْتِ، وَقَدْ فَرَطَ فِي التَّأْخِيرِ بَأَنْ لَمْ يَخْرُجْ إِلَى الْحَجِّ فِي عَامِهِ؛ يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِحْجَاجُ بِشَرْطِ الْأَمْرِ وَعَدَمِ اشْتِرَاطِ الْأَجْرَةِ، وَأَنْ يُحَجَّ بِمَالِ الْمَحْجُوجِ عَنْهُ مِنْ وَطْنِهِ إِنْ اتَّسَعَ الثُّلُثُ، وَإِلَّا فَمِنْ حَيْثُ يَبْلُغُ، وَأَنْ يَنْوِيَ الْمَأْمُورُ عَنِ الْأَمْرِ فِي إِحْرَامِهِ.

وَأَنْ يُحْرِمَ مِنَ الْمِيقَاتِ لِيَقَعَ حُجُّهُ آفَاقِيًّا، وَأَنْ يُحَجَّ الْمَأْمُورُ بِنَفْسِهِ دُونَ أَمْرِهِ لغيره، وَأَنْ لَا يُفْسِدَ حُجَّهُ، وَأَنْ لَا يُخَالِفَ فِيمَا أَمَرَهُ، وَأَنْ يُحْرِمَ بِحُجَّةٍ وَاحِدَةٍ لَوَاحِدٍ، وَأَنْ لَا يَفُوتَهُ الْحَجُّ، وَأَنْ يُحَجَّ عَنْهُ الَّذِي عَيْنُهُ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ الْمَأْمُورُ قَدْ حَجَّ عَنِ نَفْسِهِ، وَإِلَّا فَيُكْرَهُ كِرَاهَةً تَحْرِيمٍ إِنْ وَجَبَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وَلَوْ أَحَجَّ رَجُلًا بِحَجِّ ثُمَّ يَقِيمُ بِمَكَّةَ جَازًا، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهِ، وَيُنْفِقُ الْمَأْمُورُ

(١) انظر: «النهر الفائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٢ / ١٦٠).

(٢) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢ / ٥٤٣).

(٣) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٣ / ٧١).

من مالِ الأمرِ على نفسه ما يحتاجُ إليه من طعامٍ وإدامٍ وشرابٍ وثيابٍ، ومركوبٍ وثوبٍ إحرامٍ واستئجارٍ محمَلٍ، ومنزِلٍ وقربةٍ ونحوها، وما يغسِلُ به ثيابه بالمعروفِ في ذلك كله، لا دهنَ السَّراجِ، وما يتدَهَّنُ به أو يتداوى، وأجرةَ الحَلَّاقِ أو الحَجَّامِ، إلا أن يُؤدَّنَ له، وله أن يخلِطَ دراهمَ النِّفْقَةِ مع الرُّفْقَةِ، ويودِعَ المالَ، ولا يدعو إلى طعامه، ولا يتصدَّقُ، ولا يُقرِضُ، ولا يصرفُ الدنانيرَ إلا لحاجةٍ، ولا يشتري ماءً للوضوءِ، ولا لغسْلِ الجنابةِ، بل يتيَمَّمُ إلا إذا وسعَ الأمرُ عليه، ولا يُنفِقُ على من يخدمه، إلا إذا كان ممن لا يخدمُ نفسه<sup>(١)</sup>.

ويُنْفِقُ نفقةَ وَسَطٍ ذاهباً وجائياً إلى بلدِ الميِّتِ في طريقِ مُعتادٍ للحاجِّ ومع انتظارٍ للقافلةِ في مكانٍ، ولو أقامَ أكثرَ من خمسةَ عَشَرَ.

ولو تعجَّلَ إلى مكَّةَ فهي في ماله إلى أن يدخلَ عَشْرَ ذِي الحِجَّةِ، ثم ما فضلَ من الزَّادِ والأمتعةِ بعدَ رُجوعِهِ يرُدهُ على الورثةِ، أو الوصيِّ، إلا إن تبرَّعَ الورثةُ، أو أوصى له به الميِّتُ.

وينبغي للأمرِ أن يفوِّضَ الأمرَ إلى المأمورِ، فيقولُ: حُجَّ عني كيفَ شئتَ مُفرداً أو قارناً أو مُتَمَتِّعاً، وكذلك أن تهبَ الفضلَ من نفسك وتقبضه لنفسك، فيهبه من نفسه، وإن كان مريضاً فليقلُ: الباقي لك وصيةً<sup>(٢)</sup>.

والدماءُ على المأمورِ إلا دم الإحصارِ، وأصلُ حجِّ المأمورِ بطريقِ الفرضِ يقعُ عن الأمرِ، وقيلَ: عن المأمورِ نفلاً، وللأمرِ ثوابُ النِّفْقَةِ، كما في حجِّ النفلِ عن الغيرِ اتِّفاقاً، لكن يسقطُ الفرضُ عن الأمرِ إجماعاً<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ٢١٥).

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٣/ ٦٩).

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤/ ١٥٦).

## فَضْلٌ

العُمْرَةُ سَنَةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَحُكْمُهَا حُكْمُ الْحَجِّ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا وَقْتُ مُعَيَّنٌ، لَكِنْ يُكْرَهُ إِنْشَاؤُهَا فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَأَنَّهَا لَا تَفُوتُ.  
 وَلَا يَجِبُ بِإِسَادِهَا بَدَنَةٌ بِلِ شَاةٍ، وَكَذَا طَوَافُهَا بِنَحْوِ الْجَنَابَةِ.  
 وَلَيْسَ لَهَا طَوَافٌ قُدُومٍ، وَلَا طَوَافٌ صَدْرٍ.  
 وَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ بِالشُّرُوعِ فِي طَوَافِهَا.  
 وَأَنْ مِيقَاتِهَا الْحِلُّ مُطْلَقًا. وَفَرَضُهَا الْإِحْرَامُ وَالطَّوَافُ.  
 وَوَجِبُهَا السَّعْيُ، وَالْحَلْقُ أَوْ التَّقْصِيرُ.  
 وَأَفْضَلُ أَوْقَاتِهَا رَمَضَانُ، فَعُمْرَةٌ فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً.  
 وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْتَارُ مِنْهَا.  
 وَأَفْضَلُ مَوَاقِيتِهَا لِمَنْ بِمَكَّةَ التَّنَعِيمُ، ثُمَّ الْجِعْرَانَةُ.  
 وَيُكْرَهُ فِعْلُهَا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ لِمَنْ بِمَكَّةَ إِذَا كَانَ قَصْدُهُ أَنْ يَحُجَّ فِي تِلْكَ السَّنَةِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

## فَضْلٌ

إِذَا قَالَ: عَلَيَّ حَجَّةٌ أَوْ عُمْرَةٌ، فَيُحُجُّ قَدْرَ مَا عَاشَ، وَتَجِبُ الْوَصِيَّةُ بِالْبَقِيَّةِ، مُتَوَالِيَةً أَوْ مُتْرَاحِيَةً.

وَلَوْ قَالَ: عَلَيَّ عَشْرُ حَجَجٍ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، لَزِمَهُ الْعَشْرُ فِي عَشْرِ سِنِينَ.  
 وَلَوْ قَالَ: عَلَيَّ أَنْ أُحُجَّ فِي سَنَةٍ كَذَا فَحَجَّ قَبْلَهَا؛ جَازًا.  
 وَلَوْ قَالَ: عَلَيَّ أَنْ أُحُجَّ عَلَى جَمَلٍ فُلَانٍ؛ لَزِمَهُ، وَلَغَتْ الزِّيَادَةُ.

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٤٧٣).

ولو قال: عليّ حَجَّةُ الإسلامِ مَرَّتَيْنِ، لا يَلِزُ مَهْ شَيْءٌ زَائِدٌ، وإذا قالَ عليّ المَشْيُ إلى بيتِ اللهِ، أو مَكَّةَ، أو زيارةَ الكعبةِ، أو قال: عليّ إِحْرَامٌ؛ فعليه حَجَّةٌ، أو عُمْرَةٌ ماشِياً، والبيانُ إليه<sup>(١)</sup>.

ولو قال: عليّ المَشْيُ أو الذَّهَابُ ونحوهُما إلى الحَرَمِ أو المَسْجِدِ الحَرَامِ، أو مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ أو الحَجَرِ الأَسْوَدِ أو أَسْتَارِ الكعبةِ ونحوها؛ لا يَلِزُ مَهْ شَيْءٌ. وَمَنْ حَلَفَ أَنْ يُحِجَّ فَلاناً على عُنُقِهِ ونحوِهِ لا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَمَنْ جَعَلَ على نَفْسِهِ أَنْ يُحِجَّ ماشِياً؛ فَإِنَّهُ لا يَرْكَبُ حَتَّى يَطُوفَ طَوافَ الزِّيَارَةِ، وفي العُمْرَةِ حَتَّى يَحِلِقَ، والابتداءُ من بيته. ولو رَكِبَ في أَكْثَرِ الطَّرِيقِ بَعْدَ إِحْرَامِهِ أو بغيرِهِ؛ فعليه دَمٌ، وفي الأَقْلِ تَصَدَّقَ بِقَدْرِهِ من قِيَمَةِ الشَّاةِ<sup>(٢)</sup>.

ولو نَدَرَ أَنْ يُصَلِّيَ في مَكَانٍ فَصَلَّى في غَيْرِهِ ولو دُونَهُ في القَصْدِ؛ أَجْزَأً. والمَسْجِدُ الحَرَامُ أَفْضَلُ، ثُمَّ مَسْجِدُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ مَسْجِدُ القُدْسِ، ثُمَّ مَسْجِدُ قُبَاءَ، ثُمَّ الجَامِعُ، ثُمَّ مَسْجِدُ الحَيِّ.

\*\*\*

### فَصْلٌ

يُسْتَحَبُّ لِقاصِدِ مَكَّةَ [...] <sup>(٣)</sup> أَنْ يُهْدِيَ هَدِيًّا، وَمَنْ ساقَ بَدَنَةً واجِبٍ وتَطَوُّعٍ لا يَحِلُّ الاِنْتِفَاعُ بِشَعْرِها أو لَبْنِها، وَإِنْ اضْطَرَّ إلى الرُّكُوبِ أو حَمَلِ المَتاعِ ضَمِنَ هَذَا بَعْضُ رُكُوبِهِ وَحَمَلِهِ، وَتَصَدَّقَ بِهِ على الفُقَرَاءِ، وَيُنْضَحُ صَرْعُها بالماءِ البَارِدِ لِقَطْعِ

(١) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازة البخاري (٢/ ٤٩٠).

(٢) انظر: «مجمع الأنهر» لداماد أفندي (١/ ٣١٢).

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل.

لَبِنِهَا إِنْ قَرَّبَ ذَبْحُهَا، وَإِلَّا حَلَبَهَا وَتَصَدَّقَ بِهِ، وَأَنْ يَصْرِفَ لِنَفْسِهِ ضِمْنَ قِيَمَتِهِ<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا عَطَبَ هَدْيَ التَّطَوُّعِ فِي الطَّرِيقِ؛ نَحَرَهُ وَصَبَغَ قِلَادَتَهَا بِدَمِهَا وَضَرَبَ بِهَا صَفْحَةَ سَنَامِهَا لِأَكْلِ الْفُقَرَاءِ<sup>(٢)</sup> فَقَطْ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، فَإِنْ أَكَلَ أَوْ أَطْعَمَ غَنِيًّا ضَمْنَ، وَلَا يَلْزَمُهُ عِوَضُهُ، بِخِلَافِ مَا إِذَا عَطَبَ هَدْيَ الْوَاجِبِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقِيمَ غَيْرَهَا مُقَامَهَا، وَصَنَعَ بِالْأَوَّلِ مَا شَاءَ.

وَكَذَا إِذَا أَصَابَ عَيْبٌ مَانِعٌ فَلَا يَجُوزُ مَقْطُوعُ الْأُذُنِ أَكْثَرَ، وَلَا مَقْطُوعُ الذَّنْبِ أَوْ الْأَنْفِ أَوْ الْأَلْيَةِ، وَالتِّي يَسِسَ ضَرْعُهَا، أَوْ ذَهَبَ ضَوْءُ إِحْدَى عَيْنَيْهَا، وَالْعَجْفَاءُ التِّي لَا تُخَّ لَهَا، وَالْعَرَجَاءُ التِّي يَمْنَعُ عَرَجُهَا مِنَ الْمَشْيِ، وَالْمَرِيضَةُ التِّي لَا تَعْتَلِفُ، وَكَذَا التِّي لَا أَسْنَانَ لَهَا، وَالْجَلَّالَةُ، وَيَجُوزُ الْحَسْبَاءُ وَهِيَ التِّي لَا قَرْنَ لَهَا، وَالْمَجْنُونَةُ وَالْخَصِيُّ، وَالتِّي سُقَّتْ أُذُنُهَا، أَوْ ثُقِبَتْ، وَالْحَوْلَاءُ وَالْجَرْبَاءُ إِنْ كَانَتْ سَمِينَةً، وَالْحَامِلُ<sup>(٣)</sup>.

وَلَا يُضْرُّ إِصَابَةُ الْعَيْبِ عِنْدَ إِرَادَةِ الذَّبْحِ بِالْاضْطِرَابِ، وَانْقِلَابِ السَّكِّينِ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا التَّيُّ، وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ مَا طَعَنَ فِي السَّادِسَةِ، وَمِنَ الْبَقَرِ مَا طَعَنَ فِي الثَّلَاثَةِ، وَمِنَ الْغَنَمِ مَا طَعَنَ فِي الثَّانِيَةِ، إِلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ الْجَدْعُ مِنَ الضَّأْنِ، وَهُوَ مَا أَتَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْحَوْلِ، إِلَّا إِذَا كَانَ عَظِيمَ الْجُثَّةِ، وَالدَّكْرُ مِنَ الْمَعَزِ وَالضَّأْنُ أَفْضَلُ، وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرَةِ<sup>(٤)</sup>.  
وَلَوْ نَذَرَ هَدْيًا يَلْزَمُهُ مَا يُجْزِئُهُ فِي الْأُضْحِيَّةِ، وَأَدْنَاهُ شَاةٌ، وَيَخْتَصُّ ذَبْحُهُ بِالْحَرَمِ، وَلَوْ نَذَرَ جَزُورًا أَوْ بَقْرًا أَوْ بَدَنَةً مِنْ غَيْرِ لَفِظِ الْهَدْيِ لَزِمَهُ، وَلَا يَخْتَصُّ ذَبْحُهُ بِالْحَرَمِ، وَالْبَدَنَةُ شَامِلَةٌ لِلْبَعِيرِ وَالْبَقَرِ وَالْجَزُورِ خَاصَّةً بِالْإِبِلِ.

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ٢٢٥).

(٢) في هامش الأصل: «لأنهم أمناء الله في أرضه لأخذ حقوق الله الراجعة نفعها لهم من أموال الأغنياء الأغنياء».

(٣) انظر: «النهر الفائق» لابن نجيم (٢/ ١٧٠).

(٤) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٣/ ٧٥).

ولو نذر شيئاً ممّا سوى النّعم مما يُنقلُ جازَ إهداءَ عينه أو قيمته إلى مكّة، ولو تصدّق في غير مكّة جازَ، وإن كان مما لا يُنقلُ؛ تعيّن قيمته<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### فَضْلُ

الحجّ أفضلُ الأعمالِ لله بعد الصّلاة والصّوم والزّكاة، وإذا حجّ عن فرضه؛ فالصدقة أفضلُ، وقيل: الحجّ.

ولو قفّة الحجّ مزيةً على غيرها بسبعين درجةً، والحجّ يهدم الصّغائر، واختلّف في المظالم والكبائر.

والحجّ بالمالِ الحرام يسقط الفرض ولا يُقبَل، ويكونُ عاصياً بفعله، والمُحرّم كالحلّال إذا مات.

والمُجاورة بالحرّمين الشّريفين لا تُكره، وقيل: تُكره، والمُجاورة بمكّة أفضلُ عند الجمهور، والموت بالمدينة أفضلُ اتّفاقاً.

ولا بأس بإخراجِ تُرابِ الحرم.

ويستحبُّ حملُ ماءِ زمزم إلى بلاده للتّبرك.

ويكره إجارة بيوت مكّة في الموسم، ويكره بيع أراضيها لا بناؤها، والفتوى

على جوازها.

وحكمُ لقطّة الحرم كغيره<sup>(٢)</sup>.

ومن جنّى في غير الحرم بأن ارتدّ أو قتل ونحوهما؛ فلا زالت<sup>(٣)</sup> لا يُتعرّض

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ٢٢٤).

(٢) انظر: «مجمع الأنهر» لداماد أفندي (١/ ٣١٢).

(٣) في هامش الأصل: «مما زال فيه».

له، ولكن لا يُباع ولا يُؤاكل ولا يُجالس ولا يُؤذى إلى أن يخرج منه، فيقتص منه، وإن فعل شيئاً من ذلك في الحرم فيقام عليه الحد.

ومن دخل الحرم مكابراً مقاتلاً قتل فيه، ولا بأس بدخول أهل الذمة المسجد الحرام.

وأمر كسوة الكعبة إلى السلطان، إن شاء باعها وصرف ثمنها في مصالح البيت، وإن شاء ملكها لأحد، وإن شاء فرقها على الفقراء، ولا بأس بالشراء منهم.

ولا يجوز أخذ شيء من طيب الكعبة وشمعها وزيتها للتبرك<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

### فصل

ويستحب الإكثار من شرب ماء زمزم مستقبلاً داعياً: اللهم إني أسألك رزقاً واسعاً، وعِلماً نافِعاً، وشفاءً من كلِّ داءٍ.

والنظر في زمزم عبادة، ويجوز استعماله للتبرك، ويكره الاستنجاء به، ولا يُستعمل إلا على شيءٍ ظاهرٍ.

ويستحب دخول البيت المكرم بشرط عدم الإيذاء، وكذا الصلاة فيه، والدعاء خاضعاً خاشعاً، معظماً مستجبياً، غير رافع رأسه إلى السقف، ولا متوجّه إلى ما هنا مما يتعلق بالبناء<sup>(٢)</sup>.

وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا دخلها مشى قبل وجهه حتى يكون بينه وبين الجدار المقابل نحواً من ثلاثة أذرع، يُصلي ويقصد به مصلّى النبي

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٢/ ٦٢٤).

(٢) انظر: «اللباب» للغنيمي (١/ ١٨٤).

ﷺ<sup>(١)</sup>، وبعدَ الصَّلَاةِ وَضَعَ خَدَّهُ عَلَى الْجِدَارِ وَأَتَى بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالصَّلَاةِ وَالاسْتِغْفَارِ.

ثُمَّ يَأْتِي الأَرْكَانَ وَالجَوَانِبَ وَيَدْعُو مَا شَاءَ، وَيَقُولُ: رَبِّي أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ، اللَّهُمَّ يَا رَبَّ البَيْتِ العَتِيقِ أَعْتِقْ رِقَابَنَا وَرِقَابَ آبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا وَأَقَارِبِنَا وَأَحْبَابِنَا وَأَصْحَابِنَا مِنَ النَّارِ. اللَّهُمَّ كَمَا أَدْخَلْتَنِي بَيْتَكَ فَأَدْخِلْنِي جَنَّتَكَ، وَيَا خَفِيَّ الأُلُطَافِ أُمَّنَا مِمَّا نَخَافُ. وَالحِجْرَ مِنَ البَيْتِ عَلَى خِلافٍ فِي مَقْدَارِهِ.

وَالدُّعَاءُ مُسْتَجَابٌ تَحْتَ المِيزَابِ، وَيُسَمَّى مُصَلَّى الأَخْيَارِ، كَمَا أَنَّ مَاءَ زَمْزَمَ شَرِبُ الأَبْرَارِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنَ المَوَاضِعِ المُتَبَرِّكَةِ: تَلْقَاءُ الحَجَرِ الأَسْوَدِ عَلَى حَاشِيَةِ المَطَافِ، وَقُرْبُ الرُّكْنِ العِرَاقِيِّ، وَعِنْدَ بَابِ الكَعْبَةِ، وَفِي الحَضْرَةِ المَشْهُورَةِ بِمَقَامِ جَبْرِيلَ، وَالمَعْجَنَةِ<sup>(٣)</sup>، وَبَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَعِنْدَ الرُّكْنِ الشَّامِيِّ، بِحَيْثُ يَكُونُ بَابُ العُمَرَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَمُصَلَّى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ جَانِبُ الرُّكْنِ اليَمَانِيِّ<sup>(٤)</sup>. وَيُسْتَحَبُّ زِيَارَةُ بَيْتِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَمَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَدَارِ أَبِي بَكْرٍ، وَمَوْلِدِ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَدَارِ الأَرْقَمِ، وَغَارِ ثَوْرٍ، وَجَبَلِ حِرَاءَ، وَمَسْجِدِ الرَّايَةِ، وَمَسْجِدِ الغَنَمِ، وَمَسْجِدِ الحِجْنِ، وَمَسْجِدِ الشَّجَرَةِ مُقَابِلَهُ، وَمَسْجِدِ بَأْجِيَادَ، وَمَسْجِدِ عَلَى جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ، وَمَسْجِدِ بَنِي طَوِيٍّ، وَمَسْجِدِ العَقْبَةِ بِقُرْبِ مَنَى، وَمَسْجِدِ الجِعْرَانِيَّةِ،

(١) رواه البخاري (٥٠٦).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق» للزليعي (٢ / ٣٧).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب «الملتزم».

(٤) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢ / ٣٧٩).



ومسجد عائشة رضي الله عنها بالتَّنعيم، ومسجد الكبشِ بمني، ومسجد عن يمين الموقفِ بعرفات، ومسجد الخيف، وغارِ المرسلاتِ بقربه.

ويُستحبُّ زيارةُ أهلِ المُعَلَّا، وينوي مَنْ دُفِنَ به من الصَّحابةِ والتَّابعين والأولياءِ الصَّالحين، ولا يُعرفُ بمكَّةَ قَبْرُ صحابيٍّ، إلاَّ أنَّه رأى بعضُ الصَّالحين في المنامِ قَبْرَ خديجةَ الكبرى رضي الله تعالى عنها قُربَ فضيلِ بنِ عياضٍ، وسفيانِ بنِ عُيينَةَ، والقَبْرِ المَنسُوبِ لابنِ عُمَرَ غيرِ صحيحٍ، وكذا المنسوبُ لابنِ الزُّبَيْرِ، ولابنِ أبي بكرٍ رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

ثمَّ لِيخْتِمَ حَجَّه بزيارةِ خاتمِ المرسلين، ليكونَ النُّسْكُ بِخِتَامِهِ مِسْكَاً، وإنْ كَانَ قد زارَهُ وجَعَلَهُ ذَرِيعَةً وَسِيلَةً إِلَى اللَّهِ فقد حَصَلَ لَهُ الخَيْرُ، وتمَّ الأمرُ، وبها كَمُلَ دينُ صاحبِها، [...] <sup>(١)</sup> عن مُقتَضَى كَلِمَةٍ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسولُ اللَّهِ، أحياناً اللهُ تعالى عليها، وأمانتنا لديها، وهبنا إليها، آمين يا رب العالمين.

وقد أفرَدتُ رسالةً في الزَّيارَةِ النَّبَوِيَّةِ، المُسمَّاةُ: «الدَّرَّةُ المُضِيئَةُ» <sup>(٢)</sup>، حامِداً مُفَوَّضاً مُصَلِّياً ومُسلِّماً أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) كلمة لم تتضح لي في الأصل.

(٢) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع المبارك بحمد الله.

(٣) جاء في آخر النسخة الخطية ما نصه: «تم بعون الله وتوفيقه بأذان العصر من يوم الأحد على يد كاتبه أحمد، خامس عشر في ربيع الأول شهر مولد حبيب الله عز وجل، عام خمسٍ وسبعين ومئة وألف، من جهة من ليس لوعده خلف، والحمد لله وحده، وصلى الله على من لا نبي بعده».





مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

الرسالة رقم: (٤٠)



بَدَائِعُ سَائِرِ السَّنَائِكِ حُبًّا

فِي

نَهَائِ سَائِرِ الْمَسَائِكِ حُبًّا

تأليف العلامة

الملا علي القاري

يطبع مضمناً على نسختين خطيتين

يخبرني وقد تليق

ماهر أديب جنوش



دار الكتاب



بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي جعل المكتبة البيت الحرام قبا للدين والعباد ونظاما  
 لهم ما تاملوا الذي لا يستبان من العباد وصير جوارحهم ألسنة وشاوية  
 كلانا ويرجما كائنا من نصد سواد الكف فيروا الياد وهو لم تشاين  
 تدوين في شمس الحروف والفضود التي عودم اجتراد كجولا لاس  
 المعاشرة وتخصيلا لزيد المعاد والفتوح والاسلام عيسى ظهر المعجزات  
 فهو لا يات حتى يتم رقاب اليا ب العباد وعلى كالجها بهن وسوا  
 لياق التقياء والاقطاب في الاقصاد اما سعة فيقولوا قد مراد الله  
 عيا بر سلطان صورا لهم في علم الله بطول الفتي وكم مره الوفي لوصلا  
 شرح شريف وقع لطيف غير محمل لامل بين الكليات لفضلة المتعلقة  
 بالمشن القصير للطلبة التي تة الكبير الشهور على صرامة تصدق  
 لا دياب لنا سلك حتى يتبدد انت لك في تمامه لنت فانه العلم الاكبر  
 هو الذي يرب الناس بصفا العلم وتقبل كياها في حياها لهذا  
 ومنه ما يبين في سنة شاعرها قبل ان يجرى ما كبرت في مرتبة وقادها  
 و اسال الله سبحانه ويجعلها الصالحين الكرم وان ينفع به السليبي  
 في مقام العلم والتعلم المجدله الوصف قال المستفاد بعد قوله بسطة  
 الرحمن الرحيم اي عبيد الله والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام  
 وضاهم ومعلمهم والصلوة والسلام على سيد المرسلين اي عبيد الله  
 النبيين وعلى آله واصحابه اجمعين اي عبيد الله وآله واصحابه اجمعين

مركز جمعة الماجد (م)

الحمد لله الذي جعل المكتبة البيت الحرام قبا للدين والعباد ونظاما  
 لهم ما تاملوا الذي لا يستبان من العباد وصير جوارحهم ألسنة وشاوية  
 كلانا ويرجما كائنا من نصد سواد الكف فيروا الياد وهو لم تشاين  
 تدوين في شمس الحروف والفضود التي عودم اجتراد كجولا لاس  
 المعاشرة وتخصيلا لزيد المعاد والفتوح والاسلام عيسى ظهر المعجزات  
 فهو لا يات حتى يتم رقاب اليا ب العباد وعلى كالجها بهن وسوا  
 لياق التقياء والاقطاب في الاقصاد اما سعة فيقولوا قد مراد الله  
 عيا بر سلطان صورا لهم في علم الله بطول الفتي وكم مره الوفي لوصلا  
 شرح شريف وقع لطيف غير محمل لامل بين الكليات لفضلة المتعلقة  
 بالمشن القصير للطلبة التي تة الكبير الشهور على صرامة تصدق  
 لا دياب لنا سلك حتى يتبدد انت لك في تمامه لنت فانه العلم الاكبر  
 هو الذي يرب الناس بصفا العلم وتقبل كياها في حياها لهذا  
 ومنه ما يبين في سنة شاعرها قبل ان يجرى ما كبرت في مرتبة وقادها  
 و اسال الله سبحانه ويجعلها الصالحين الكرم وان ينفع به السليبي  
 في مقام العلم والتعلم المجدله الوصف قال المستفاد بعد قوله بسطة  
 الرحمن الرحيم اي عبيد الله والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام  
 وضاهم ومعلمهم والصلوة والسلام على سيد المرسلين اي عبيد الله  
 النبيين وعلى آله واصحابه اجمعين اي عبيد الله وآله واصحابه اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي جعل المكتبة البيت الحرام قبا للدين والعباد ونظاما  
 لهم ما تاملوا الذي لا يستبان من العباد وصير جوارحهم ألسنة وشاوية  
 كلانا ويرجما كائنا من نصد سواد الكف فيروا الياد وهو لم تشاين  
 تدوين في شمس الحروف والفضود التي عودم اجتراد كجولا لاس  
 المعاشرة وتخصيلا لزيد المعاد والفتوح والاسلام عيسى ظهر المعجزات  
 فهو لا يات حتى يتم رقاب اليا ب العباد وعلى كالجها بهن وسوا  
 لياق التقياء والاقطاب في الاقصاد اما سعة فيقولوا قد مراد الله  
 عيا بر سلطان صورا لهم في علم الله بطول الفتي وكم مره الوفي لوصلا  
 شرح شريف وقع لطيف غير محمل لامل بين الكليات لفضلة المتعلقة  
 بالمشن القصير للطلبة التي تة الكبير الشهور على صرامة تصدق  
 لا دياب لنا سلك حتى يتبدد انت لك في تمامه لنت فانه العلم الاكبر  
 هو الذي يرب الناس بصفا العلم وتقبل كياها في حياها لهذا  
 ومنه ما يبين في سنة شاعرها قبل ان يجرى ما كبرت في مرتبة وقادها  
 و اسال الله سبحانه ويجعلها الصالحين الكرم وان ينفع به السليبي  
 في مقام العلم والتعلم المجدله الوصف قال المستفاد بعد قوله بسطة  
 الرحمن الرحيم اي عبيد الله والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام  
 وضاهم ومعلمهم والصلوة والسلام على سيد المرسلين اي عبيد الله  
 النبيين وعلى آله واصحابه اجمعين اي عبيد الله وآله واصحابه اجمعين

المواد

المكتبة الزاهدية (ز)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الصَّادِقِ الوَعْدِ الْأَمِينِ،  
وعلى آله الطَّيِّبِينَ، وَأَصْحَابِهِ الْمَجَاهِدِينَ أَجْمَعِينَ.

الحمدُ لله الذي مَنْ عَلَيْنَا بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَجَعَلَ لِكُلِّ مِنْهُمَا قَوَاعِدَ  
وَأَرْكَانًا، فَلِلْإِسْلَامِ أَرْكَانٌ وَلِلْإِيمَانِ أَرْكَانٌ هِيَ لِهَذَا الدِّينِ كَالْأَسِّ لِلْبُنْيَانِ.

وَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَخَامِسُهَا فَرِيضَةُ الْحَجِّ الَّتِي أَوْجَبَهَا اللَّهُ  
عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ قَادِرٍ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ.

وللْحَجِّ أَحْكَامٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، قَدْ فَصَّلْتَهَا الْآيَاتُ وَأَحَادِيثُ  
خَيْرِ الْأَنْبَاءِ، وَقَدْ كُتِبَتْ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمَصْنُوفَاتِ، مِنْهَا  
الْمُخْتَصَّرَاتُ وَمِنْهَا الْمَطْوُولَاتُ، وَهَذَا فَضْلًا عَمَّا خُصِّصَ لَهَا فِي كِتَابِ الْفِقْهِ مِنْ  
فُصُولٍ وَأَبْوَابٍ.

وَمَنْ صَنَّفَ فِي هَذَا الْمَجَالِ، الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
الْعُمَرِيُّ السَّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup>، وَلَهُ مَنَسَكَانِ: مَتَوَسِّطٌ وَصَغِيرٌ، وَقَدْ حَازَ  
كُلُّ مِنْهُمَا الْقَبُولَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَخُصُوصًا «الْمَنَسَكُ الصَّغِيرُ»، فَتَنَّمَّه بَعْضُهُمْ  
وَشَرَحَهُ آخَرُونَ:

فَقَدْ نَظَّمَهُ يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْأَنْصَارِيُّ الْمَدِينِيُّ الْحَنْفِيُّ، (ت ١١٧٧ هـ) <sup>(٢)</sup>.

(١) ستأتي ترجمته في التعليقات على خطبة المؤلف.

(٢) انظر: «الأعلام» للزركلي (٢٣٩/٨).

وشرح الشيخ إبراهيم بن حسين بن أحمد بن محمد بن أحمد بن بيري مفتي مكة، أحد أكابر فقهاء الحنفية وعلماهم المشهورين، (ت ١٠٩٩هـ)<sup>(١)</sup>.  
وشرح محمد صالح بن عبد الله المدني الحنفي، المعروف بقاضي زاده، (ت ١٠٨٧هـ)<sup>(٢)</sup>.

وقد شرح العلامة الملا علي القاري عليه رحمة الباري كل واحد من المنسكين المذكورين:

فالأول سماه: «المسلك المُقتسط في المنسك المتوسط»، وقد أشار إليه في هذا الشرح، فقال في كلامه على شروط الحج: (فنحن نذكر الشروط إجمالاً، ونحيل تفصيلها وتفرعها على ما بيناه في شرح المتوسط إكمالاً).  
والثاني هو هذا الشرح الذي سماه:

### «بداية السالك في نهاية المسالك»

وهو شرح حسن، قد مال فيه المؤلف إلى الاختصار، فوصفه في خطبته بقوله: إن هذا شرح شريف، وفتح لطيف، غير مخجل ولا ممل، يبين الكلمات المتعلقة المتعلقة بـ«المنسك الصغير»، للعلامة الفهامة الكبير، الشهير بملا رحمة الله، قصدت إيضاحه لأرباب المناسك... فإن العالم الرباني هو الذي يربي الناس بصغار العلوم قبل كبارها، ويقرأ لهم ما في هذا الباب ونحوه مما يكون بمنزلة شعارها، قبل أن يحرر ما يكون في مرتبة دنارها.

والكتاب مقسم إلى أبواب عشرة، تناول في أولها فرائض الحج، وفي الثاني واجباته، وفي الثالث السنن، وفي الرابع المستحبات وصفة أداء الحج، وأورد فيه

(١) انظر: «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» للمحبي (١/١٩).

(٢) انظر: «هدية العارفين» (٢/٢٩٥).

فصلاً لأحكام العمرة، وهو الفصل الوحيد في الكتاب، وفي الخامس تناوَل ما يُباح للمُحْرِم، وفي السادس ما يَحْرُمُ عليه، وخصَّصَ السَّابع للكلام في المَكْرُوهات، والثَّامن في مُفْسِدِ الْحَجِّ والعمرة، والتَّاسع في الفَوَات، أمَّا البابُ العاشرُ والأخيرُ فقد جَعَلَهُ للحديث في زيارة سيِّدِ المرسلين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

وهذا الكتابُ رَغَمَ اختصاره إلاَّ أَنَّهُ كافٍ وافٍ في بيانِ أحكامِ الحجِّ والعمرة، وقد كَتَبَهُ المؤلِّفُ بأسلوبه المعروف، الذي يَتَمَيَّزُ بوضوح العبارة وامتانتها، مع تزيينها ببعض السَّجع الذي يُكسِبُ النصَّ نوعاً من المتعة عند القراءة.

وإضافةً لذلك فهو مليءٌ بالملاحظات الشريفة، والفوائد اللطيفة، والتنبيهات الجامعة، والنكات الرائعة، ما يُسعدُ العقول، ويُسلي المُلُول، ومن أمثلة ذلك:

ما ذكره عن العلاقة بين أيام النحر وأيام التشريق، حيث قال: (أيام التشريق: وهي الأيام الثلاثة الأولى، فإنَّ أيام النحر ثلاثة، وأيام التشريق ثلاثة، والمجموع أربعة، فالأول نحرٌ بلا تشريق، والرابع تشريقٌ بلا نحر، وما بينهما يشترِكُ الوصفانِ فيهما).

ومن ذلك ما قاله في شرح قول المتن: (مُتَبَاعِدًا عَنِ الْحَرَامِ فِي طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَلباسه ومَرْكوبه)، حيث قال: (أي: بأنَّ جَعَلَهَا مِنْ وَجهِ الْحَلَالِ، فَإِنَّ مَنْ حَجَّ مِنْ مَالٍ حَرَامٍ، وَقَالَ: لَبِيكَ وَسَعْدَيْكَ، يُقَالُ فِي جَوَابِهِ: لَا لَبِيكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، وَحَجَّكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ).

وكذا قوله في أدعية عرفة: (وقد جَمَعْتُ الأَدْعِيَةَ القُرْآنِيَّةَ والحديثيةَ، وَسَمَّيْتُهُ بـ«الحزب الأكبر» فعليك به، لا سيمًا في هذا اليوم الأزهر، المسمَّى بالحجِّ الأكبرِ عند الأكثر، ولو لَمْ يَكُنِ الوقفةُ بالجمعة، فإذا كانت على ما هو الأشهر، فهو في هذا المَقَامِ أَظْهَر).

ففي كلامه إشارة لطيفة إلى الخلاف بين العلماء في المراد بالحج الأكبر: هل هو موافقة عرفة ليوم الجمعة الأزهر، أم هو لتمييزه عن الحج الأصغر، وهو العمرة لمن اعتَمَرَ؟

ونحوه وعظه في المواظبة على تلاوة القرآن في شرح قول المتن: (وأن يُواظب على قراءة القرآن)، فقال: (أي: نظراً باللفظ أو غيباً بالحفظ، جميعه أو ما تيسر منه، ولا يتعذر بقوله: ما أنا بقارئ؛ لأن المؤمن لا يخلو من حفظ بعض القرآن، ولو كان سورة الفاتحة والإخلاص، فيكررهما على قدر التوفيق في مقام الاختصاص).

وأنظر إلى حس الفكاهة عنده في أثناء شرحه، فعند قول المتن: (وله شدُّ الهميان) قال: (أي: رُبُّهُ لأجل حفظ الدرهم، التي للجراحات كالمراهم).

والمؤلف رحمه الله من العلماء المحققين، الذين لا يتركون قولاً لقائل مهما بلغ صاحبه من العلم والمكانة دون أن يخضعوه للنقاش والبحث إن تطلب الحال ذلك، وتظهر قوة تحريره من خلال كثرة التنبهات على وجوب التعديل لبعض العبارات الواردة في المتن، بأن يقول مثلاً: (كان حقه أن يقول...؛ كما في الكلام على زيارة النبي ﷺ عقب الانتهاء من المناسك، حيث جاء في المتن: (يُسْتَحَبُّ اسْتِحْبَاباً مُؤَكِّداً) فقال: (كان حقه أن يقول: يُسَنُّ سَنَةً مُؤَكِّدَةً؛ لأنها بإجماع المسلمين من أعظم القربات وأفضل الطاعات).

ويتعقب أحيانا مُصدراً تعقبه بكلمة (فيه) أو (الأولى) أو نحو ذلك، فمن ذلك ما جاء في المتن في ذكر العمل بعد السعي بين الصفا والمروة: (ثُمَّ رَجَعَ) قال: الأولى: يَرْجِعُ (إلى منى فيقيم بها) قال: الأولى أن يقال: فَبَيَّتُ بها؛ فَإِنَّ البَيْتَةَ فِي لَيَالِهَا سُنَّةٌ عندنا وواجبة عند غيرنا، والخروج من الخلاف والنزاع مُسْتَحَبُّ بالإجماع.

ومن ذلك قول المتن في ذكر المباحات: (وإلقاء العباءة على منكبيه إذا



لَمْ يُدْخِلْ يَدِيهِ فِي كُمِّيهِ)، فَقَالَ الْمُؤَلِّفُ: (وَفِيهِ: أَنَّهُ عُدَّ مِنَ الْمَكْرُوهَاتِ، فَلَا وَجْهَ لِذِكْرِهِ فِي الْمُبَاحَاتِ).

وَكَذَا تَعَقَّبَ مَا جَاءَ فِي الْمَحْرَمَاتِ عَلَى الْمُحْرِمِ: (وَحَلَّقَ رِبْعَ الرَّأْسِ... وَمَوْضِعَ الْمَحَاجِمِ) بِقَوْلِهِ: (كَانَ الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: وَمَوْضِعَ الْمِحْجَمِ).

وَعَقَّبَ عَلَى قَوْلِ الْمَتْنِ: (وَيَذْهَبُ شِقَاقَ رِجْلِهِ) بِقَوْلِهِ: (أَيُّ: بِشَحْمٍ أَوْ بَزَيْتٍ غَيْرِ مُطَيَّبٍ، وَإِطْلَاقَهُ مُؤَهِّمٌ لِحَوَازِ عُمُومِ أَنْوَاعِ الدُّهْنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ).

وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي مَكْرُوهَاتِ الْحَجِّ: (وَالْبَيْتُوتَةُ فِي أَيَّامِ مِنَى) فَقَالَ: (الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: فِي لِيَالِي أَيَّامِ مِنَى).

وَجَاءَ فِي الْبَابِ نَفْسِهِ: (وَإِبْتِدَاءُ الطَّوَافِ مِنْ غَيْرِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ) فَقَالَ: (وَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ بِطَرِيقِ التَّعْمِيمِ: إِنَّهُ يُكْرَهُ تَرْكُ كُلِّ مَا عُدَّ مِنَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ).

وَلِكُونِ هَذَا الْكِتَابِ مَخْتَصَرًا، مُقْتَصِرًا عَلَى بَيَانِ الْأَحْكَامِ، فَقَدْ قَلَّ فِيهِ إِيرَادُ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، كَمَا نَدَرَ الْعَزْوُ إِلَى الْمَصَادِرِ وَإِيرَادُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ الْأَخْيَارِ، لَكِنْ لَا يَخْلُو الْأَمْرُ مِنْ بَعْضِ ذَلِكَ، وَمِنْ الْمَرَاجِعِ الَّتِي نَقَلَ عَنْهَا الْمُؤَلِّفُ: «بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ» لِلْكَاسَانِيِّ، وَ«الْوَجِيزُ فِي الْفَتَاوَى» لِرُضِيِّ الدِّينِ السَّرْحَسِيِّ صَاحِبِ «الْمَحِيطِ»، وَ«النَّقَايَةُ مَخْتَصَرُ الْوَقَايَةِ» لِمُصَدِّرِ الشَّرِيعَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْمَحْبُوبِيِّ الْحَنْفِيِّ، وَ«فَتْحُ الْقَدِيرِ» لِابْنِ الْهَمَّامِ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى نُسَخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ جَيِّدَتَيْنِ، الْأَوْلَى نَسْخَةُ الْمَكْتَبَةِ الرَّاهِدِيَّةِ وَرَمَزْنَا لَهَا بِ«ز»، وَالثَّانِيَةَ نَسْخَةُ جَمْعَةِ الْمَاجِدِ وَرَمَزْنَا لَهَا بِ«م».

وَيُلَاحَظُ فِي هَاتَيْنِ النُّسَخَتَيْنِ وَجُودُ تَكَامُلٍ فِيمَا بَيْنَهُمَا، فَمَا كَانَ سَاقِطًا فِي

واحدةً جاء مستدرَكًا في الأخرى، وما كان محرَّفًا في إحداهما ذُكِرَ على الصَّوابِ في الثانية، وقد كُثِرَتْ في (ز) زيادةُ التَّعليلاتِ بـ (أي)، كقوله في الابتداءِ بالحَجْرِ الأسودِ: (وهو من سُنَنِ مُطَلَقِ الطَّوْافِ)؛ أي: طَوَافٍ فَرَضٍ أو غيرِه.

فقوله: (أي: طَوَافٍ فَرَضٍ أو غيرِه) من (ز) وحدها، وأمثاله كثيرٌ قد نبَّهنا عليه كلٌّ في موضعه.

والحمدُ لله ربِّ العالمينَ

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ مِنَ الْعِبَادِ، وَنِظَامًا وَمَرَامًا وَتَمَامًا لِلذَّوِي الْأَسْتِثْنَاءِ مِنَ الْعِبَادِ، وَصَيَّرَ حَوْلَهُ حَرَمًا آمِنًا وَمَثَابَةً كَامِنًا وَمَرْجِعًا كَائِنًا لِمَنْ قَصَدَهُ سِوَاءَ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ، وَعَيَّنَ لَهُ شِعَائِرَ وَيِّنَ فِيهِ مَشَاعِرَ لِلْوُقُوفِ وَالْحُضُورِ وَالسَّعْيِ عَلَى قَدَمِ الْأَجْتِهَادِ، تَكْمِيلًا لِأَمْنِ الْمَعَاشِ وَتَحْصِيلًا لَزَادِ الْمَعَادِ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ أَظْهَرَ الْمُعْجِزَاتِ وَأَوْضَحَ الْآيَاتِ حَتَّى فَصَّمَ رِقَابَ أَرْبَابِ الْعِنَادِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ رُؤَسَاءِ النُّجَبَاءِ وَالنُّقَبَاءِ وَالْأَقْطَابِ وَالْأَوْتَادِ<sup>(١)</sup>.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ أَفْقَرُ عِبَادِ اللَّهِ الْغَنِيِّ، عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ، عَامِلَهُمَا اللَّهُ بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ، وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ: إِنَّ هَذَا شَرْحُ شَرِيفٍ، وَفَتْحُ لَطِيفٍ، غَيْرُ مُخِلٍّ وَلَا مُمِلٍّ، يُبَيِّنُ الْكَلِمَاتِ الْمُغْلَقَةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِ«الْمَنْسُكِ الصَّغِيرِ»، لِلْعَلَامَةِ الْفَهَامَةِ الْكَبِيرِ، الشَّهِيرِ بِمَلَأَ رَحْمَةِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>،.....

(١) قال ابن القيم في «المنار المنيف» (ص: ١٣٦): أحاديث الأبدال والأقطاب والأغوات والنقباء والنجباء والأوتاد كلها باطلة على رسول الله ﷺ، وأقرب ما فيها: «لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم البدلاء كلما مات رجل منهم أبدل الله مكانه رجلاً آخر»، ذكره أحمد ولا يصح أيضاً، فإنه منقطع.

(٢) رحمة الله بن عبد الله بن إبراهيم العمري السندي، ولد بدريلة من أعمال السند ونشأ بها، ثم سافر =

قَصَدْتُ إِضَاحَهُ<sup>(١)</sup> لِأَرْبَابِ الْمَنَاسِكِ، وَسَمَّيْتُهُ:

### «بِدَايَةِ السَّالِكِ فِي نَهَايَةِ الْمَسَالِكِ»

فَإِنَّ الْعَالِمَ الرَّبَّانِيَّ هُوَ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعُلُومِ قَبْلَ كِبَارِهَا، وَيَقْرَأُ لَهُمْ مَا فِي هَذَا الْبَابِ وَنَحْوِهِ مِمَّا يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ شِعَارِهَا، قَبْلَ أَنْ يُحَرَّرَ مَا يَكُونُ فِي مَرْتَبَةِ دِنَّارِهَا<sup>(٢)</sup>.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ فِي مَقَامِ التَّعَلُّمِ وَالتَّعْلِيمِ، إِنَّهُ بِعِبَادِهِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ.

قال المصنّف رحمه الله بعد قوله: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)؛ أي: وبه أَسْتَعِينُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)؛ أي: مُرَبِّيهِمْ، وَمُتَوَلِّي أَمْرِهِمْ، وَخَالِقِهِمْ وَمُضْلِحِهِمْ، (وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ)؛ أي: وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، (وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ)؛ أي: وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

(وَبَعْدُ)<sup>(٣)</sup>؛ أي: بَعْدَ مَا ذَكَرَ مِنَ التَّسْمِيَةِ وَالْحَمْدَةِ وَالتَّصْلِيَةِ.

= إلى الحرمين الشريفين، وأخذ الحديث عن الشيخ علي بن محمد الخطيب المدني صاحب «تنزيه الشريعة»، وعن غيره من أئمة الحديث، وكان صاحب تقوى وعزيمة، كان لا يقبل النذور عند إقامته في الحجاز لنوع شبهة فيها، وله مصنفات منها: «كتاب المناسك»، شرحه الملا علي القاري وسماه: «المسلك المقتسط في المنسك المتوسط»، وله منسك صغيرٌ شرحه الملا أيضاً، وهو هذا الكتاب، وله «تلخيص تنزيه الشريعة» لشيخه، كان من العلماء العاملين وعباد الله الصالحين، توفي سنة (٩٩٤هـ). انظر: «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمى بـ «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي الحسيني الطالبي (٣٣٩/٤).

(١) في «ز»: «إيضاحها».

(٢) في «ز»: «منارها». والمثبت هو الأنسب بالسياق. فإن الشعار من الثياب: مَا يَلْبِي الْجَسَدُ؛ لِأَنَّهُ يَلْبِي شِعْرَهُ، وَالدُّنَارُ: كُلُّ مَا كَانَ مِنَ الثِّيَابِ فَوْقَ الشُّعَارِ.

(٣) في «ز»: «أما بعد».

(فهذا مُخْتَصَرٌ)؛ أي: في المَبْنَى، مُقْتَصِدٌ في المَعْنَى (في مَنَاسِكِ الْحَجِّ والعُمْرَةِ)؛ أي: لتَضَمُّنِهِ بَعْضَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لْخُصُوصِ بَابِهِمَا (أَكْثَرُ نَفْعًا)؛ أي: مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ أَظْهَرَ جَمْعًا (مِنْ كَثِيرٍ مِنَ المَطْوَلَاتِ)؛ أي: المُسْتَمْلَةِ عَلَى الخِلَافِيَّاتِ، وَالمَسَائِلِ الغَرِيبَةِ مِنْ نَوَادِرِ الوَاقِعَاتِ، وَإِهْمَالِ كَثِيرٍ مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ تَعْدَادِ الفَرَايِضِ وَالوَاجِبَاتِ، وَانْحِصَارِ السُّنَنِ وَالمُسْتَحَبَّاتِ، وَبَيَانِ المَحْظُورَاتِ وَالمُفْسِدَاتِ وَالمَكْرُوهَاتِ.

(جَامِعٌ لَأَمْهَاتِ المَسَائِلِ)؛ أي: أَصُولِهَا؛ كَالفَرَايِضِ وَالوَاجِبَاتِ (وَالْمُهْمَاتِ)؛ أي: مِنْ فُرُوعِهَا لِبَيَانِ الجِنَايَاتِ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى عَشْرَةِ أَبْوَابٍ كَامِلَاتٍ.

\*\*\*

## الباب الأول

### (في فرائض الحج)

الحج - بفتح الحاء وكسرها - في اللغة: قَصْدُ المعظم<sup>(١)</sup>.  
وفي الشريعة: قَصْدُ البيتِ المكرَّمِ بأفعالٍ مخصوصةٍ في أزمانٍ معروفةٍ  
وأمكنةٍ مشهورةٍ.

وهو فَرَضٌ بالكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأُمَّةِ، إلَّا أَنَّهُ يَجِبُ فِي العُمُرِ مَرَّةً  
بِاتِّفَاقِ الأُمَّةِ، لَكِنْ قَدْ يَجِبُ أَيْضاً لِعَارِضٍ: مِنْ نَذْرٍ، أَوْ قَضَاءٍ بَعْدَ إِفْسَادٍ، أَوْ  
شُرُوعٍ فِي إِحْرَامِهِ ثَانِيًا بَعْدَ أَدَائِهِ أَوَّلًا.

ثُمَّ إِنَّهُ يَجِبُ فِي الفَوْرِ عَلَى الأَصَحِّ إِذَا اسْتُجْمِعَتْ شُرُوطُ الوُجُوبِ<sup>(٢)</sup>  
وَالأَدَاءِ وَالصَّحَّةِ، فَكَانَ حَقَّ المَصْنُفِ أَنْ يَجْعَلَ لِلشُّرُوطِ بَاباً مُقَدِّمًا عَلَى سَائِرِ  
الأَبْوَابِ؛ لِتَوْقُفِ مَا بَعْدَهُ كُلَّهُ عَلَيْهِ فِي هَذَا البَابِ؛ لِيَكُونَ جَامِعًا لِمُهَيِّمَاتِ هَذَا  
الكِتَابِ، فَنَحْنُ نَذَكُرُ الشُّرُوطَ إِجْمَالًا، وَنُحِيلُ تَفْصِيلَهَا وَتَفْرِيعَهَا عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ  
فِي «شرح المتوسِّط» إكمالًا.

(فاعلم) أَنَّ شَرَائِطَ الوُجُوبِ (سبعة)، وهي: (الإسلام، والعلم) بكونِ الحجِّ  
فَرَضًا لِمَنْ لَا يَكُونُ فِي دَارِ الإِسْلَامِ، (والبُلُوغُ، والعقل، والحُرِّيَّةُ، والاسْتِطَاعَةُ) وهي  
مِلْكُ الزَّادِ وَالتَّفَقُّهُ ذَهَابًا وَإِيَابًا، وَالتَّمَكُّنُ مِنَ الرَّاحِلَةِ، (وَالوَقْتُ) وَهُوَ أَشْهُرُ الحَجِّ.  
وشَرَائِطُ الأَدَاءِ خَمْسَةٌ، وهي: سَلَامَةُ البَدَنِ مِنَ الأَمْرَاضِ وَالعِلَالِ، وَأَمْنُ الطَّرِيقِ،  
وَعَدَمُ الحَبْسِ، وَالمَحْرَمُ الأَمِينُ أَوْ الزَّوْجُ لِلْمَرْأَةِ، وَعَدَمُ العِدَّةِ فِي حَقِّهَا.

(١) في «ز»: «الشيء المعظم».

(٢) في «م»: «على الوجوب».

ثُمَّ إِذَا وُجِدَتْ هَذِهِ الشُّرُوطُ مَعَ اسْتِجْمَاعِ الشُّرُوطِ الْمَاضِيَةِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْأَدَاءُ بِنَفْسِهِ، وَأَمَّا إِذَا وُجِدَتْ الشُّرُوطُ الْأُولَى وَلَمْ تُوجَدِ الثَّانِيَةُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْإِحْجَاجُ فِي الْحَيَاةِ أَوْ الْوَصِيَّةِ عِنْدَ الْمَمَاتِ.

(وشرائطُ صحَّةِ الأداءِ تسعةٌ) وهي: (الإسلامُ، والإحرامُ، والزَّمانُ، والمكانُ، والعقلُ، والتمييزُ، ومباشرةُ الأفعالِ، وعدَمُ الجَمَاعِ، والأداءُ) مِنْ عَامِ الْإِحْرَامِ.

(ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الشَّرَائِطَ كُلَّهَا) فَرَائِضُ كَالْأَرْكَانِ، إِلَّا أَنَّ الشَّرْطَ يَجِبُ تَقَدُّمُهُ عَلَى تَحَقُّقِ<sup>(١)</sup> الرُّكْنِ، وَالْمَصْنُفُ إِنَّمَا اقْتَصَرَ مِنْ بَيْنِ الشَّرَائِطِ عَلَى بَيَانِ الْإِحْرَامِ؛ لِأَنَّهُ شَرْطٌ مُلْزِمٌ يَسْتَوِي فِيهِ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَجُّ أَمْ لَا فِي لُزُومِ الْأَحْكَامِ.

وأيضاً له شبهةٌ بالرُّكْنِ كما هو مُقَرَّرٌ فِي مَحَلِّهِ وَمُحَرَّرٌ فِي مَوْضِعِهِ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ لَا يَلْزِمُ مَنْ وَجُودِهِ وَجُودُ الْمَشْرُوطِ، وَهَذَا شَرْطٌ مُلْزِمٌ شَرَعاً أَنْ يُؤْتَى بِالْمَشْرُوطِ؛ كَمَا هُوَ مُبَيَّنٌ فِي مَحَلِّهِ الْمَبْسُوطِ، وَلِأَنَّهُ مَتَّصِلٌ بِالْأَرْكَانِ فَذُكِرَ مَعَهَا فِي هَذَا الشَّانِ، كَمَا أَنَّ تَكْبِيرَ التَّحْرِيمَةِ ذُكِرَ مَعَ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ، وَإِنْ كَانَ مِنَ الشُّرُوطِ عِنْدَنَا أَيْضاً.

فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَلْنَعْطِفْ إِلَى بَيَانِ كَلَامِهِ فِيْمَا هُنَالِكَ:

فَقَوْلُهُ: (وَهِيَ سِتَّةٌ)؛ أَي: الْفَرَائِضُ بَعْمُومِهَا الْمَشْتَمِلِ عَلَى أَرْكَانِهَا وَبَعْضِ شُرُوطِهَا سِتَّةٌ فَرَائِضٌ.

وَفِي عِبَارَتِهِ مُسَامِحَةٌ؛ لِأَنَّ عِدَدَ الْفَرَائِضِ الْمَذْكُورَةِ خَمْسَةٌ، وَإِذَا اعْتَبِرَ فَرَضًا الْإِحْرَامَ يَصِيرُ سَبْعَةً، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: لَمَّا كَانَ الْإِحْرَامُ فِيهِ فَرَضَانِ<sup>(٢)</sup>، جَعَلَهُ كَأَنَّهُ اثْنَانِ. ثُمَّ التَّحْقِيقُ أَنَّ فَرَائِضَ الْحَجِّ ثَلَاثَةٌ: أَحَدُهَا الْإِحْرَامُ، وَاثْنَانِ رُكْنَانِ؛ أَي: طَوَافُ الزِّيَارَةِ وَوُقُوفُ عَرَفَةَ، وَأَمَّا نِيَّةُ الطَّوَافِ فَهُوَ شَرْطٌ لِمُطَلَقِ الطَّوَافِ، وَأَمَّا التَّرْتِيبُ فَلَا

(١) فِي «ز»: «عَلَى تَحْقِيقِ».

(٢) فِي «ز»: «فَرَضًا».

يُتَصَوَّرُ خِلَافُهُ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ وَاجِبُ التَّقْدِيمِ، وَوَقْتُ طَوَافِ الْفَرْضِ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ فِرَاقِ وَقْتِ الْوُقُوفِ.

(الإحرام): وهو الدُّخُولُ فِي التِّزَامِ حُرْمَةٍ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ حَلَالًا قَبْلَ الْإِتِّزَامِ.  
(وفيه)؛ أي: وفي الإحرام (فَرَضَان)؛ أي: لَا يَصِحُّ وَجُودُهُ وَلَا يَتِمُّ وَقُوعُهُ إِلَّا بِهِمَا:

(النِّيَّةُ)؛ أي: الْقَلْبِيَّةُ، وَيُسْتَحَبُّ ضَمُّ اللَّسَانِيَّةِ، وَهِيَ فَرَضٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ لِتَمَيِّزِ بِهَا الْعِبَادَاتُ عَنِ الْعَادَاتِ، فَقَدْ وَرَدَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(١)</sup>، وَهَذَا وَجْهٌ آخَرٌ لَشَبَهِهِ بِالرُّكْنِ، فَإِنَّ الشَّرْطَ لَا يَجِبُ فِيهِ النِّيَّةُ، بَلْ تُسْتَحَبُّ لِحُصُولِ الْمَثُوبَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ.  
(والتَّلْبِيَّةُ): وَهِيَ قَوْلُ: لَبَّيْكَ، وَهُوَ فَرَضٌ عِنْدَنَا مَرَّةً، خِلَافًا لِلشَّافِعِيِّ فَإِنَّهَا سُنَّةٌ عِنْدَهُ.

وَيُسَنُّ أَنْ يُلَبِّيَ بِالتَّلْبِيَّةِ الْوَارِدَةِ، وَهِيَ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ زَادَ فَحَسَنٌ، وَيُكْرَهُ النِّقْصُ مِنْهُ.

(أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَ التَّلْبِيَّةِ مِنَ الذِّكْرِ)؛ أَي: ذِكْرِ اللَّهِ أَيِّ ذِكْرٍ كَانَ مِمَّا يُقْصَدُ بِهِ تَعْظِيمُهُ سُبْحَانَهُ؛ كَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ، وَلَوْ مَشُوبًا بِالذِّعَاءِ - أَي: مَخْلُوطًا - عَلَى الصَّحِيحِ.

(أَوْ تَقْلِيدُ الْبَدَنَةِ)؛ أَي: مِنَ الْإِبِلِ وَالبَقَرِ، بِجَعْلِ الْقِلَادَةِ - مِنْ نَحْوِ قِطْعَةٍ نَعْلٍ أَوْ مَزَادَةٍ أَوْ لِحَاءِ شَجَرَةٍ؛ أَي: قَشْرِهَا - فِي عُنُقِهَا (مَعَ السُّوقِ)؛ أَي: مَعَ دَفْعِهَا مِنْ وَرَائِهَا بِالتَّوَجُّهِ مَعَهَا.

(١) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.



لكن الأفضل أن يُقدّم التّلبية على التّقليد؛ لأنّ السّنة أن يكون الشّروع بالتّلبية.  
(والوقوف)؛ أي: ولو ساعةً (بعرفة)؛ أي: بعرفات؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا  
أَفْضُتُمْ مِنْ عَرَفتِ﴾ [البقرة: ١٩٨].

(في يومه)؛ أي: في يوم عرفة، ففي عبارته مُسامحةً لا تخفى، فإنّه جعل  
الصّميرَ راجعاً إلى (عرفة) والمرادُ بها مكانُ الوقوف، وفي التّحقيق إنّما هو  
عائدٌ إلى زمانِ عرفة، فهما شيان مُتعايران وقد يجتمعان، بالإضافة لأدنى  
مُلابسةٍ، أمّا إذا رجع الصّميرُ إلى الوقوف فلا يرُدُّ.

(بعد الزّوال)؛ أي: ابتداءً من بعد زوالِ الشّمس<sup>(١)</sup> يومها، وانتهاءً إلى تحقّق  
صبحِ أوّلِ يومِ النحر، فهذا اللّيلُ تابعٌ لما قبله كليالي أيام التّشريق في الأحكام،  
بخلاف سائر اللّيالي والأيام، حيثُ يكون اللّيلُ تابِعاً ليومه؛ كليلَةِ الفِطْرِ وأمثاله.

وهذا ركنٌ بالإجماع؛ لقوله عليه السّلام: «الحجّ عرفة»<sup>(٢)</sup>؛ أي: مُعظّم أركانه  
الوقوف بعرفات في يوم عرفة؛ لأنّه لا يفوت الحجّ إلّا بفوته.

(وأكثرُ طوافِ الزّيارة): وهو أربعة أشواط، والجمهورُ على أنّ السّبعة كلّها  
فَرَضٌ، ويُسمّى: طواف الرّكنِ والفرضِ أيضاً، وهو ركنٌ بالإجماع أيضاً، إلّا أنّه لا  
يفوت الحجّ بفوته؛ لأنّه مُوسّعٌ في حقّ وقته باعتبارِ جوازِهِ، ثمّ ابتداءً زمانِ جوازِهِ  
انتهاءً وقتِ الوقوف.

(ونيةُ الطّواف)؛ أي: ومن فرائضِ الحجّ في الجملة مُطلقُ نيةِ الطّواف؛ لأنّها  
فريضةٌ في طوافِ الزّيارة مع كونها شرطاً من شرائطِ صحّةِ أنواعِ الأطواف<sup>(٣)</sup>.

(١) في «م»: «شمس».

(٢) رواه أبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩) و(٨٩٠)، والنسائي (٣٠١٦)، وابن ماجه (٣٠١٥)، من

حديث عبد الرحمن بن يعمر رضي الله عنه.

(٣) في «م»: «الأطوفة».

(والتَّرتِيبُ بينَ الفَرَائضِ)؛ أي: ومن جملة الفرائض، وهذا توضيحٌ وتصريحٌ، وإلا فقد عَلِمَ أَنَّ الإِحْرَامَ شرطٌ يَجِبُ تَقَدُّمُهُ على الأركان، وطَوَافُ الزِّيَارَةِ لا يَصِحُّ إِلَّا بعدَ خُرُوجِ وَقْتِ الوُقُوفِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: قد يُتَصَوَّرُ بالنِّسْبَةِ إلى فائِتِ الحِجِّ مَثَلًا أو غيرِه، بأنَّ أَحْرَمَ في يومِ النَّحْرِ وطَافَ لِلزِّيَارَةِ ووَقَّفَ بعِرفَةِ في عامِ قَابِلٍ.

(وَحُكْمُ الفَرَائضِ)؛ أي: فرائضِ الحِجِّ، أَعَمُّ من أَنْ يَكُونَ شرطًا أو رُكْنًا: (أَنَّهُ لا يُجْزِئُ الحِجُّ إِلَّا بِهَا)؛ أي: لا يَصِحُّ إِلَّا بِوُقُوعِ جَمِيعِهَا، وتَقْيِيدُهُ بِالحِجِّ لِإِفْتِضَاءِ المَقَامِ، وإلا فَكذا حُكْمُ سائِرِ فَرَائِضِ الإِسْلامِ، ولِذا عَقِبَهُ بِقَوْلِهِ: (ولا تُجْبِرُ)؛ أي: تَرَكُّهَا (بِدَمٍ)؛ أي: ولا بِغَيْرِهِ بِالْأوَّلَى، بِخِلافِ تَرَكِّ الوَاجِبَاتِ في الحِجِّ فَإِنَّهُ يَنْجَبِرُ بِالدَّمِ، وكذا تَرَكُّ وَاجِبِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يَنْجَبِرُ بِسُجُودِ السَّهْوِ؛ لِتُصُورِ مَرْتَبَةِ الوَاجِبِ عَن مَنزِلَةِ الفَرَضِ عِلْمًا وَعَمَلًا وَاِعْتِقَادًا، وَصَلاحًا وَفِسادًا.

وبهذا يَتَبَيَّنُ تَحْقِيقُ نَظَرِ إِمَامِنَا الأَعْظَمِ، وتَدْقِيقُ فِكرِ هُمَامِنَا الأَفْحَمِ، وَقَدْ تَبِعَهُ العُلَمَاءُ في أَمْرِ الحِجِّ بِأَجْمَعِهِمْ، حَيْثُ جَعَلُوا لَهُ فَرَائِضَ وَوَاجِبَاتٍ، بِخِلافِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُمْ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا فِيهَا، مَعَ أَنَّ الفَرْقَ ظاهِرٌ بِحَسَبِ الأَدَلَّةِ القَطْعِيَّةِ وَالظَّنِّيَّةِ، فَحَقُّ العالِمِ الكامِلِ أَنْ يُعْطِيَ كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، وَأَنْ لا يَتَجَاوَزَ ما بَيْنَ الشَّارِعِ حَدَّهُ.

\*\*\*

## الباب الثاني

### (في الواجبات)

أي: واجبات الحج، وهو لا يُنافي أن بعضها يكون من واجبات العمرة أيضاً؛ كالإحرام من الميقات والسعي، أو من واجبات مُطلق الطواف كما سيأتي.

(وهي) - أي: الواجبات - اثنان<sup>(١)</sup> وعشرون واجباً:

(الإحرام من الميقات)؛ أي: لا بعده؛ إذ يجوز قبله، بل هو أفضل عند وجود شرطه، وهذا أعم من أن يكون المُحرم آفاقياً، مُفرداً أو قارناً أو مُتمتعاً، أو مكياً حقيقياً أو حُكُمياً، والمواقيت باختلاف محالها معلومة عند أهلها.

(والسعي بين الصفا والمروة)؛ أي: بالاتفاق، خلافاً للشافعي حيث جعله رُكناً؛ لقوله عليه السلام: «اسعوا فإن الله قد كتب عليكم السعي»<sup>(٢)</sup>.

وجوابه: أن الدليل ظني لا قطعي.

(والبداية من الصفا)؛ أي: لما ذكر في «البدائع»<sup>(٣)</sup> و«الوجيز»<sup>(٤)</sup> وغيرهما: أنها من الواجبات على الأرجح، ويؤيده أنه عليه السلام لما قرب إلى الصفا قال: «ابدؤوا بما بدأ الله تعالى به»<sup>(٥)</sup>، وفي رواية: «أبدأ بما بدأ الله به: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨]»<sup>(٦)</sup>.

(١) في «ز»: «أربعة».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/٤٢١) من حديث حبيبة بنت أبي تجرأة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» (٢/١٣٤).

(٤) «الوجيز في الفتاوى» لرضي الدين السرخسي صاحب «المحيط السرخسي»، وهو مختصر لـ «المحيط». انظر: «كشف الظنون» (٢/٢٠٠٣).

(٥) رواه النسائي (٢٩٦٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٦) قطعة من حديث جابر الطويل في الحج رواه مسلم (١٢١٨).

(واستِدَامَةُ الْوُقُوفِ)؛ أَي: حِينَ وَقُوفِهِ (بِعَرَفَةِ إِلَى الْغُرُوبِ)؛ أَي: غُرُوبِ الشَّمْسِ لَمَنْ وَقَفَ نَهَاراً (وَوُقُوفُ جُزْءٍ مِنَ اللَّيْلِ)؛ أَي: لَمَنْ وَقَفَ نَهَاراً أَيْضاً، وَهَذَا يُتَصَوَّرُ فَيَمَنْ يَقِفُ فِي آخِرِ جُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ أَمَاكِنِ عَرَافَاتِ.

ومنها: مُتَابَعَةُ الْإِمَامِ فِي الْإِفَاضَةِ، وَهِيَ الْخُرُوجُ مِنْ عَرَافَةِ لَمَنْ وَقَفَ نَهَاراً، بَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ نَهَائِهِ حَدَّهَا إِلَّا بَعْدَ شُرُوعِ الْإِمَامِ فِي الْإِفَاضَةِ الْمَعْرُوفَةِ عِنْدَ الْأَنَامِ، فَلَوْ تَأَخَّرَ الْإِمَامُ جَازَ لَهُ التَّقَدُّمُ، وَكَذَا جَازَ لَهُ التَّأَخُّرُ عَنْهُ لَضَرُورَةٍ<sup>(١)</sup> كَالزَّحَامِ.

(وَالْوُقُوفُ بِمُزْدَلِفَةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ)؛ أَي: وَلَوْ سَاعَةً، وَمِنْهَا: تَأْخِيرُ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يُؤَدِّيَهُمَا بِمُزْدَلِفَةَ فِي الْعِشَاءِ.

(وَرَمِي الْجِمَارِ فِي أَيَّامِهِ)؛ أَي: أَيَّامِ رَمِيهَا مِنَ الْإَيَّامِ الثَّلَاثَةِ، إِذْ لَهُ الْخِيَارُ فِي النَّفْرِ - أَي: فِي الرَّجُوعِ - قَبْلَ دُخُولِ يَوْمِ الرَّابِعِ. وَمِنْهَا: عَدَمُ تَأْخِيرِ رَمِي كُلِّ يَوْمٍ إِلَى مَا يَلِيهِ مِنَ الْإَيَّامِ.

(وَالْحَلْقُ أَوْ التَّقْصِيرُ)؛ أَي: مِنْ وَاجِبَاتِ مُطْلَقِ الْإِحْرَامِ فَإِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا بِحَلْقِ رُبْعِ الرَّأْسِ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنَ التَّقْصِيرِ وَغَيْرِهِمَا فِي حَالِ الْعُدْرِ. وَقَوْلُهُ: (عِنْدَ الْإِحْلَالِ)؛ أَي: عِنْدَ جَوَازِ تَحْلُلِهِ؛ لِتَنْبِيهِ عَلَى أَنَّهَا حَرَامَانِ قَبْلَ مَحَلِّهِ، وَلِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ وَقْتُ الْإِحْلَالِ حَلٌّ لِكُلِّ أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَ صَاحِبِهِ فِي الْحَالِ.

(وَطَوَافُ الْوُدَاعِ) بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا (لِغَيْرِ الْمَكِّيِّ)؛ أَي: وَلَمَنْ فِي مَعْنَاهُ، فَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: لِلْأَفَاقِيِّ، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَسْتَوْطِنْ بِمَكَّةَ قَبْلَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ.

(وَالْمَشْيُ فِي الطَّوَافِ)؛ أَي: فِي مُطْلَقِهِ (وَفِي السَّعْيِ)؛ أَي: سَعْيِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ (عِنْدَ الْقُدْرَةِ)؛ أَي: عَلَى الْمَشْيِ بِنَفْسِهِ، وَإِلَّا فَيُحْمَلُ كَمَا هُوَ مَقْرَّرٌ فِي مَحَلِّهِ.

(١) فِي «ز»: «التأخر عند الضرورة».

(وَرَكْعَتَا الطَّوَافِ)؛ أي: أعمُّ من أن يكونَ فَرَضاً أو واجِباً أو سُنَّةً أو نافِلةً، فَإِنَّهُ يَجِبُ لِكُلِّ طَوَافٍ رَكْعَتَانِ عِنْدَنَا، وَلَيْسَ لَهُ زَمَانٌ وَلَا مَكَانٌ يَتَّعَيْنُ فِيهِ فِعْلُهُ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَهُ حَيْثُ شَاءَ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ عَقِيبَ الطَّوَافِ، إِلَّا إِذَا كَانَ وَقْتُ كِرَاهَةِ النَّوَافِلِ، فَيُوَخَّرُهُمَا إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبِهَا، إِلَّا أَنَّهُ يُصَلِّيَهُمَا بَعْدَ فَرَضِ الْمَغْرَبِ قَبْلَ السُّنَّةِ إِذَا كَانَ فِي الْوَقْتِ سَعَةً، وَإِلَّا فَيُقَدِّمُ السُّنَّةَ عَلَيْهِمَا لِأَنَّ وَقْتَهُ مَوْسَعٌ وَإِنْ كَانَ فِي الرُّتْبَةِ مَقْدَماً.

ثُمَّ الْأَفْضَلُ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا خَلْفَ الْمَقَامِ، أَوْ دَاخِلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، أَوْ الْحَطِيمِ، أَوْ الْمَسْجِدِ، أَوْ الْحَرَمِ.

(وَالطَّهَّارَةُ)؛ أي: مِنَ الْحَدِيثِ الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ (فِي الطَّوَافِ)؛ أي: فِي مُطْلَقِهِ، وَكَذَا الْوَأْجِبَاتُ الثَّلَاثَةُ الْآتِيَةُ فِي قَوْلِهِ:

(وَالتَّيَامُنُ فِيهِ) بِأَنْ لَا يَكُونَ عَلَى وَجْهِ التَّيَاسُرِ الْمُسَمَّى بِالتَّعْكِيسِ، وَلَا بِالتَّقْلِيْبِ الْمَعْبَرِ عَنْهُ بِالتَّكْيِيسِ، وَلَا يَجْعَلُ وَجْهَهُ إِلَى جِهَةِ الْبَيْتِ النَّفِيسِ، وَلَا بِالتَّدْوِيرِ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ أَهْلِ التَّزْوِيرِ<sup>(١)</sup> وَالتَّلْيِيسِ مِنْ أَصْحَابِ إِبْلِيسَ.

(وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ فِيهِ)؛ أي: وَإِنْ كَانَ فَرَضاً فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ، وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ تَرْكُهُ مُطْلَقاً مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَوْ تَرَكَ سَتْرَ الْعَوْرَةِ فِيهِ بِلَا عُدْرٍ يَجِبُ عَلَيْهِ دَمٌ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَلَا لَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»<sup>(٢)</sup>، بِخِلَافِ سَتْرِ الْعَوْرَةِ فِي السَّعْيِ فَإِنَّهُ فَرَضٌ لَا وَاجِبٌ، فَلَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهِ جِبْرٌ<sup>(٣)</sup>.

(وَطَهَّارَةُ قَدْرِ مَا يَسْتُرُّهُ عَوْرَتُهُ مِنْ ثَوْبِهِ فِيهِ): وَهِيَ مِنْ سُرَّتِهِ إِلَى مَا تَحْتَ رُكْبَتَيْهِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ، وَأَمَّا طَهَّارَةُ الْمَكَانِ فَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَهُوَ الْأَرْجَحُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ.

(١) بعدها في «ز»: «أي المكر والرياء».

(٢) رواه البخاري (٣٦٩)، ومسلم (١٣٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «ز»: «دم».

(وطواف الزيارة)؛ أي: إيقاعه في أيام النحر بناءً على قول الإمام، وعليه فتوى علماء الأنام، (وما زاد على أكثر الطواف)؛ أي: طواف الزيارة وهو ثلاثة أشواط ولو في غير أيام النحر.

(والطواف وراء الحطيم)؛ أي: من واجبات مطلق الطواف.

(والرمي)؛ أي: رمي جمرة العقبة يوم النحر (قبل الحلق)؛ أي: وما في معناه من القصر، سواء يكون مفرداً أو قارناً أو متمتعاً.

(وذبح القارن والمتمتع بين الرمي والحلق)؛ أي: إذا تعين الدم عليهما، بخلاف ما إذا صاماً، لكن لو صاماً ثم قدرنا على الدم قبل الرمي والحلق فإنه يجب عليهما الذبح والترتيب بينهما، وأما هذا الترتيب في حق المفرد مستحب سواء أوجب على نفسه الهدى أم لا.

(وذبحهما)؛ أي: ومن الواجبات ذبح القارن والمتمتع هديهما الواجب عليهما (في أيام النحر)، ومنها: وقوع ذبح مطلق الهدى في الحرم على ما ذكره في «الكبير»، لكن فيه نظر؛ إذ هو شرط صحته حيث لا يجوز وقوعه في غيره.

(والحلق في أيام النحر): وهي الأيام الثلاثة الأولى، فإن أيام النحر ثلاثة، وأيام التشريق ثلاثة، والمجموع أربعة، فالأول نحر بلا تشريق، والرابع تشريق بلا نحر، وما بينهما يشترك الوصفان فيهما.

(والحلق)؛ أي: وكذا التقصير (في الحرم) وأفضل مواضعه منى للحاج، والمروءة للمعتبر.

(وحكم الواجب لزوم الدم)؛ أي: دم الجنابة (بتركه)؛ أي: بتركه كل واجب من واجباته إذا كان بغير عذر، إلا صلاة الطواف فإنها عبادة مستقلة، حيث إنها

مُتَّصِلَةٌ مِنْ وَجْهِهِ وَمُنْفَصِلَةٌ مِنْ أُخْرَى، وَلِأَنَّ وَقْتَهَا مَوْسَعٌ، وَلَيْسَ لَهَا مَكَانٌ مُعَيَّنٌ،  
فَلَا يُتَصَوَّرُ تَرْكُهَا إِلَّا بِمَوْتِ صَاحِبِهَا.

(وَيُجْزِئُهُ الْحَجُّ)؛ أَي: وَلَوْ تَرَكَ الْوَاجِبَاتِ بِأَسْرِهَا إِذَا قَامَ بِشَرَائِطِهِ وَأَرْكَانِهِ  
(سِوَاءَ تَرْكِهِ)؛ أَي: الْوَاجِبِ (عَمْدًا أَوْ سَهْوًا)؛ أَي: خَطَأً، وَكَذَا نِسْيَانًا وَجَهْلًا،  
لَكِنَّ الْعَامِدَ الْعَالِمَ آثِمٌ، وَغَيْرُهُ لَا، إِلَّا أَنْ الْجَاهِلَ أَيْضًا آثِمٌ عَلَى مَا هُوَ الظَّاهِرُ،  
لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الْعِلْمُ أَوْ التَّعَلُّمُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا  
تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

\*\*\*

## الباب الثالث

### (في السنن)

أي: سنن الحج (وهي)؛ أي: السنن المؤكدة فيه تسعة عشر:

(سنة طواف القدوم)؛ أي: على الصحيح، خلافاً لمن قال بوجوبه،  
وخلافاً لمن قال: ليس من سنن الحج (للأفريقي) - أي: دون المكي - ومن بمعناه  
(المفرد بالحج)؛ أي: لا بالعمرة، (أو القارن)؛ أي: دون المتمتع، فإنه في حكم  
المنفرد بالعمرة أولاً، وفي حكم المكي بالحج ثانياً.

(والرمل) بفتح الحاء، وهو مشي بسرعة مع اقتراب الخطوة واهتزاز الكتفين (في  
الثلاثة الأول) بضم همزة وفتح واو مخففة: جمع الأولى<sup>(١)</sup>؛ أي: في الأشواط الثلاثة  
الأول (من الطواف)؛ أي: من أشواطه، وهذا مختص بطواف بعده سعي كالاضطباع،  
فكان هذا محل ذكره، وقد أخره المصنف.

(والهزولة): وهو السعي بالشدّة (في السعي)؛ أي: في جميع أشواط سعي  
الحج والعمرة (بين الميلين)؛ أي: لا قبلهما ولا بعدهما؛ كما يستفاد من قوله:  
(والمشي على هيئة) بكسر الهاء؛ أي: سكونة وطمأنينة<sup>(٢)</sup> (في باقي الطواف والسعي)؛  
أي: باقي أشواط الطواف، وباقي مواضع السعي ممّا عدا الميلين.

(والبيتوتة بمزدلفة)؛ أي: كون أكثر الليل فيها سنة عندنا، وواجب عند الشافعي،  
وقيل: ركن عندهم.

(والمبيت بمنى أيام منى)؛ أي: في لياليها سنة عندنا وواجب عند الشافعي،

(١) في «ز»: «أولى».

(٢) في «ز»: «أي على سكونه وطمأنينته».



وهذا لمن اختار التأخير إلى يوم الرابع على ما هو الأفضل، وإلا ففي ليلتين. والمُرَاد بالليالي هنا: الآتية بعد أيامها، لا الماضية قبلها كما قدمنا الإشارة إليها.

(والغسل والوضوء عند الإحرام)؛ أي: إحرام الحج والعمرة، والظاهر أن الغسل سنة، والوضوء مستحب عند العجز عن الغسل، وكذا التيمم عند العجز عنهما، إلا أن هذا إنما هو بالنسبة إلى من يصلي صلاة الإحرام، بخلاف الأولين فإنهما سُنَّتَانِ حَتَّى فِي حَقِّ الْحَائِضِ وَالنَّفْسَاءِ.

(ولبس الإزار والرداء)؛ أي: للرجال دون النساء.

(وركعتا الإحرام)؛ أي: عند إرادة الإحرام قبل الالتزام؛ كما يشير إليه قوله:

(والإحرام بعدهما)؛ أي: وكون الإحرام عقبهما، لا قبلهما، ولا متأخر عنهما.

(وتكرار التلبية)؛ أي: زيادة على المرة التي هي فريضة وشرط في صحة

الإحرام سواء يكون حجاً أو عمرة.

(والابتداء بالحجر الأسود)؛ أي: على الأصح، وإلا فقليل بوجوبه كمنهَبِ

الشافعي، وهو من سنن مطلق الطواف؛ أي: طواف فرض أو غيره.

(واستلامه)؛ أي: وضع اليد عليه، وكذا تقبيله، (في كل شوط)، وفي أوله

وآخره أكد.

(واستلام الركن اليماني) وهو مستحب<sup>(١)</sup>، وقال محمد: حكمه حكم

الحجر الأسود.

ويتفرغ عليه: أن عند العجز عن الاستلام يشير إليه عند محمد كالحجر

الأسود، فإنه إذا لم يستطع على استلامه يسن الإشارة إليه، وأمّا الركنان الآخران

فيكره استلامهما، وكذا الإشارة إليهما، فإنه بدعة عند الأئمة الأربعة<sup>(٢)</sup>.

(١) في «ز»: «مستحسن».

(٢) من قوله: «واستلام الركن...» إلى هنا، ذكرت في «ز» قبل ما سيأتي من قوله: «واستلام الحجر بين

(والاضطباع) وهو إدخال طرف الرداء تحت إبط يده اليمنى وكشف كتفها قبيل الشروع (في طواف الحج والعمرة)؛ أي: في جميع أشواطهما، وهذا إن كان يسعى بعده بأن قدّم سعي الحج، وكذا إن لم يكن لباساً في طواف الزيارة. ثم الاضطباع قبل الطواف، لا بعده ولا في السعي، بل يضطبع قبيل الطواف ويكون مستمراً عليه إلى فراغه.

وأما عبارة «مختصر الوقاية»<sup>(١)</sup>، وهي قوله: (ويُرْمَلُ فِي الثَّلَاثَةِ الْأُولَى مُضْطَبِعاً)، يُوْهِمُ أَنَّ الْأَضْطِبَاعَ مُخْتَصٌّ بِالثَّلَاثَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَا يَرْمَلُ إِلَّا إِذَا كَانَ مُضْطَبِعاً، وَهُوَ مَنْقُوضٌ بِأَنَّهُ يَرْمَلُ فِي طَوَافِ الْإِفَاضَةِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُضْطَبِعاً (واستلام الحجر بين الطواف والسعي)؛ أي: بين فراغه من الطواف وركعتيه وبين خروجه إلى السعي.

(والذكر)؛ أي: أنواعه عموماً (والدعاء) خصوصاً، والوارد أفضل، (في الطواف)؛ أي: في جميع الأطواف<sup>(٢)</sup>.

(والمؤالاة)؛ أي: المتابعة (بين الطواف وركعتيه)؛ أي: إن لم يكن وقت كراهة (والسعي)؛ أي: وبين مطلق السعي (وبين أشواطهما)؛ أي: أشواط الطواف والسعي. (والخطبة في ثلاثة مواضع)؛ أي: وفي ثلاثة أوقات، ففي سابع ذي الحجة

الطواف والسعي».

(١) «وقاية الرواية في مسائل الهداية» للإمام برهان الشريعة محمود بن صدر الشريعة الأول عبيد الله المحجوبي الحنفي، صنّفه لابن بنته صدر الشريعة الثاني عبيد الله بن مسعود المحجوبي الحنفي المتوفى سنة (٧٥٠هـ)، ولابن بنته المذكور: «مختصر الوقاية»، المسمى بـ: «النقاية». انظر: «كشف الظنون» (٢/٢٠٢٠).

(٢) في «ز»: «الأطوفة».

بمكة خُطبةً واحدةً، وفي تاسعِهِ عرفاتٍ كخُطبةِ الجُمعةِ، وفي حادي عَشْرِها خُطبةٌ واحدةٌ، وهذه السُنَّةُ مُختَصَّةٌ بالخطيبِ المعينِ مِن جِهَةِ الخِلافةِ.

(وَعُسِّلُ يَوْمِ عَرَفةٍ لُوُقُوفِها) على الأَصَحِّ (وَالنُّزُولُ)؛ أي: بعدَ خُرُوجِهِ مِن مِنيَ (بِأَبْطَح)؛ أي: بالمَحْصَبِ ولو ساعَةً.

(وَحُكْمُ السُّنَنِ إِذَا تَرَكَها)؛ أي: عَمْدًا (الإِسَاءَةُ)؛ أي: الموجِبَةُ للمعاقِبَةِ دون المعاقِبَةِ (في المؤكِّدَةِ)؛ أي: بخِلافِ المُسْتَحَبَّةِ؛ فإنَّ تَرَكَها خِلافُ الأَوَّلَى.

(وَفَوَاتُ الكَمالِ)؛ أي: كمالِ الطَّاعَةِ (والأَجْرِ)؛ أي: وكمالِ المَثُوبَةِ في المؤكِّدَةِ والمُسْتَحَبَّةِ (إلَّا أَنَّهُ)؛ أي: الشَّانَ (لا يَلْزُمُهُ)؛ أي: تاركُ السُّنَّةِ (دَمٌ ولا صَدَقَةٌ)؛ أي: ولو تَرَكَها عَمْدًا.

\*\*\*

## الباب الرابع

### (في المُسْتَحَبَّاتِ وَصِفَةِ أَدَاءِ الْحَجِّ)

أي: وفي نَعْتِهِ على وجه الاستحبابِ وحُسنِ الآدابِ (والعُمرة)؛ أي: وفي صِفَةِ أداءِ العُمرة، إِلَّا أَنْ ذَكَرَهَا لَيْسَ فِي مَحَلِّهَا؛ إِذْ يَأْتِي فَضْلٌ عَلَى حِدَةٍ فِي أَمْرِهَا.  
(وهي)؛ أي: المُسْتَحَبَّاتُ (كثيرة)، وأكثرُها يتعلَّقُ بالإِحرامِ الشَّامِلِ للحجِّ والعُمرة قَبْلَ وقوعِهِ أو بَعْدَ تَحَقُّقِهِ، وَمِنْ قَبِيلِ الأوَّلِ قولُهُ:  
(ومنها)؛ أي: مِنَ المُسْتَحَبَّاتِ حَالُ إِرَادَةِ الإِحرامِ:  
(أَنْ يُقْلَمَ أَظْفَارُهُ)؛ أي: إِنْ كَانَتْ طَوِيلَةً.  
(ويُقَصَّ شَارِبُهُ)؛ أي: يَقْطَعُهُ حَتَّى يَسَاوِيَ شَفْتَهُ.  
(ويُحَلِّقُ عَانَتَهُ)؛ أي: إِنْ كَانَ رِجَالًا، وَتَنْتِفُ الْمَرْأَةُ، وَيَجُوزُ اسْتِعْمَالُ النُّورَةِ لهما.

(وَيَنْتِفَ إِبْطِيهِ)؛ أي: إِنْ كَانَ مُتَعَوِّدًا بِنْتِفِهِ، وَإِلَّا فَيَحْلِقُهُ.

(عِنْدَ الإِحْرَامِ): هَذَا قَيْدٌ لِجَمِيعِ مَا سَبَقَ مِنَ الْمَرَامِ.

(وَيَلْبَسُ)؛ أي: الرَّجُلُ (ثَوْبَيْنِ)؛ أي: إِزَارًا وَرِدَاءً (أَبْيَضَيْنِ) وَهُوَ أَفْضَلُ (جَدِيدَيْنِ) وَهُوَ الْأَكْمَلُ، (أَوْ غَسِيلَيْنِ)؛ أي: مَغْسُولَيْنِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْجَدِيدَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْغَسْلِ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُجْعَلَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا هُوَ الْأَمْثَلُ، إِلَّا أَنْ الأوَّلَ أَشْبَهُ بِكَفَنِ المِيَّتِ، فَتَأَمَّلْ.

(وَيَدَّهْنُ) بِتَشْدِيدِ الدَّالِ؛ أي: يَتَدَهَّنُ بِدُهْنٍ مُطَيَّبٍ أَوْ بغيرِهِ فِي شَعْرِهِ وَبَدَنِهِ.

(وَيَغْتَسِلُ وَيَتَطَيَّبُ)؛ أي: فِي بَدَنِهِ بِأَيِّ طَيِّبٍ كَانَ، سَوَاءٌ بَقِيَ جِزْمُهُ بَعْدَ الإِحْرَامِ أَمْ لَا، وَفِي الثَّانِي خِلَافٌ لِبَعْضِ الأئِمَّةِ فالأولى تركه، وكذا الأولى أن لا يطيب ثوبه مطلقاً.

ثُمَّ يَلْبَسُ إِزَارًا وَرِدَاءً) وفيه: أَنَّ الْإِزَارَ وَالرِّدَاءَ هُمَا الثَّوْبَانِ الْمُتَقَدِّمَانِ كَمَا أَشْرَفْنَا إِلَيْهِ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ هُنَا بِذِكْرِهِ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ يَقْدُمُ الْاِغْتِسَالَ عَلَى لُبْسِهِمَا كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِيرَادُهُ بِ (ثُمَّ).

(ثُمَّ يُصَلِّي) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: أَوْ يَتَوَضَّأُ أَوْ يَتِيمَّمُ ثُمَّ يُصَلِّي؛ أَي: إِنْ لَمْ يَكُنْ وَقْتَ الْكِرَاهَةِ (رَكَعَتَيْنِ سُنَّةِ الْإِحْرَامِ)؛ أَي: يَقْرَأُ فِيهِمَا: (الْكَافِرُونَ) وَ(الْإِخْلَاصَ).

(ثُمَّ بَعْدَ السَّلَامِ)؛ أَي: عَقِبَهُ قَبْلَ الْقِيَامِ (يُنَوِّي الْحَجَّ)؛ أَي: وَحَدَهُ إِنْ كَانَ مُرِيدَ الْإِحْرَامِ مُفْرَدًا بِهِ، (فَيَقُولُ)؛ أَي: بَعْدَمَا يَدْعُو بِقَوْلِهِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ فَيَسِّرْهُ لِي وَتَقَبَّلْهُ مِنِّي، نَوَيْتُ الْحَجَّ)؛ أَي: عَنِ نَفْسِي، أَوْ: عَنِ فُلَانٍ، وَنَحْوِهِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى قَيْدِ الْفَرْضِ وَالنَّفْلِ، فَإِنَّ مُطْلَقَهُ يَصْرِفُهُ إِلَى الْفَرْضِ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ، (وَأَحْرَمْتُ بِهِ لِلَّهِ تَعَالَى)؛ أَي: دُونَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ.

(وَإِنْ كَانَ)؛ أَي: قَاصِدُ الْإِحْرَامِ (عُمْرَةً)؛ أَي: ذَا عُمْرَةٍ، أَوْ: إِحْرَامُهُ إِحْرَامُ عُمْرَةٍ، أَوْ: نُسْكُهُ عُمْرَةً، سِوَاءٍ يَكُونُ مُتَمَتِّعًا أَوْ غَيْرِهِ، فَكَانَ الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: وَإِنْ كَانَ مَعْتَمِرًا (يَقُولُ)؛ أَي: بَعْدَ دُعَائِهِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَيَسِّرْهَا لِي وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي، نَوَيْتُ الْعُمْرَةَ وَأَحْرَمْتُ بِهَا لِلَّهِ تَعَالَى).

(وَإِنْ كَانَ قَارِنًا)؛ أَي: مُرِيدًا لِلْقِرَانِ، وَهُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ النَّسْكِينِ فِي الزَّمَانِ (يَقُولُ)؛ أَي: بَعْدَ دُعَائِهِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ الْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ، فَيَسِّرْهُمَا لِي وَتَقَبَّلْهُمَا مِنِّي، نَوَيْتُ الْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ)، وَيُسْتَحَبُّ ذِكْرُ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ لِتَقَدُّمِ عَمَلِهَا عَلَى عَمَلِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] فَرُوعِي رُتْبَةَ الْحَجِّ حَيْثُ إِنَّهُ فَرِيضَةٌ وَالْعُمْرَةُ سُنَّةٌ، (وَأَحْرَمْتُ بِهِمَا لِلَّهِ تَعَالَى، فَيَلْبِي)؛ أَي: بِالتَّلْبِيَةِ الْمَسْنُونَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَإِنْ زَادَ عَلَيْهَا فَحَسَنٌ - بَلْ مُسْتَحَبٌّ - كَمَا فِي الْمُطَوَّلَاتِ مَسْطُورَةٌ.

(١) فِي «م»: «تَذَكُّرَةٌ».

(ويَدْعُو)؛ أي: بعد فراغ التَّلبِيَةِ، كان الأوَّلَى أن يقول: وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيَدْعُو؛ أي: بما شاء، ومن المَأثُورِ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِضَاكَ وَالْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَضَبِكَ وَسَخَطِكَ وَالنَّارِ)<sup>(١)</sup>، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

(وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْتَبَرَ التَّلبِيَةُ)؛ أي: فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْأَذْكَارِ وَالِدَعَوَاتِ فِي تِلْكَ الْحَالَاتِ (مَعَ رَفْعِ الصَّوْتِ)؛ أي: أَوْ مَعَ خَفْضِهِ، وَالْأَوَّلُ أَفْضَلُ، فِي الْحَدِيثِ: «أَفْضَلُ الْحَجِّ: الْعَجُّ وَالثَّجُّ»<sup>(٢)</sup>، فَالْعَجُّ: رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلبِيَةِ، وَالثَّجُّ: سَيْلَانُ دَمِ الْهَدْيِ، فَكَانَ حَقَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِهِ؛ لِيَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُسْتَحَبٌّ عَلَى حِدَةٍ، مَعَ أَنَّ الرَّفْعَ مَخْتَصٌّ بِالرَّجْلِ دُونَ الْمَرَأَةِ.

(وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّلبِيَةِ)؛ أي: عَلَى الدَّوَامِ، إِلَّا أَنَّهُ يَخْفِضُ صَوْتَهُ فِي التَّصَلِيَةِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى التَّلبِيَةِ، وَيُخْفِي فِي الدُّعَاءِ زِيَادَةَ عَلَى التَّصَلِيَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ نَضُّرًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

(وَيُكْرَهُ التَّلبِيَةُ كُلَّ مَرَّةٍ ثَلَاثًا)؛ لِأَنَّهُ أَقَلُّ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ (وَيُلبِّي)؛ أي: خِصُوصًا (فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ)؛ أي: عَقِبِهَا فَرَضًا وَنَفْلًا كَمَا فِي سَائِرِ الْحَالَاتِ.

(١) لم أجده في المأثور.

(٢) حديث حسن، رواه الترمذي (٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٤)، من طريق ابن أبي فديك، عن الضحاك ابن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً. قال الترمذي كما في «تحفة الأشراف» (٢٩٨/٥): غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك، وابن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن. ورواه الترمذي (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٢٨٩٦)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل الحديث في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه. ورواه بإسناد حسن: أبو يوسف القاضي في «الآثار» (٤٥٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٠٨٦)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(وإذا استعطفَ راحِلتهُ)؛ أي: صرَفَ عنانَ دابَّتِهِ إلى طريقٍ أُخرى، وكذا إذا مالَ بِنَفْسِهِ إلى سبيلٍ أُخرى.

(وإذا صَعِدَ شَرَفًا)؛ أي: طَلَعَ مكاناً عالياً، مع زيادةِ التَّكْبِيرِ المُسْتَحَبِّ في ذلكِ المَقامِ، (أو هَبَطَ وادياً)؛ أي: نَزَلَ مكاناً سافِلاً، مع زيادةِ التَّسْبِيحِ المندوبِ في ذلكِ المَرَامِ.

(أو لَقِيَ بعضهم بعضاً): كان الأُولَى: أو لَقِيَ أحداً.

(وبالأسحارِ) بفتحِ الهمزة: جمعُ سَحَرٍ، وهو السُّدُسُ الأخيرُ مِنَ اللَّيْلِ؛ أي: وفي أوقاتِ السَّحَرِ.

ويجوزُ أن يكونَ بكسرِ الهمزة، والمعنى: وعندَ دخوله في وقتِ السَّحَرِ؛ كالإصباحِ والإمساءِ، وهما المرادُ بقوله: (وعندَ إقبالِ اللَّيْلِ)؛ أي: وإدبارِ النَّهارِ (والنَّهارِ)؛ أي: وإقبالِ النَّهارِ وإدبارِ اللَّيْلِ.

والحاصلُ: أنَّه يُجددُ التَّلْبِيَةَ في الحالاتِ المُخْتَلِفَةِ والأوقاتِ المُؤْتَلِفَةِ، بأن قامَ أو قَعَدَ أو رَقَدَ، أو نامَ أو اسْتَيْقَظَ، أو أَكَلَ أو شَرِبَ، وأمثالِ ذلكِ. والمقصودُ: مُداوِمَةُ ذِكْرِ المَلِكِ العَلامِ، ومُؤاظَبَةُ التَّذَكُّرِ لحالةِ الإحرامِ.

(وإذا دَخَلَ مَكَّةً)؛ أي: ليلاً أو نهاراً (أبتدأ بالمسجد)؛ أي: إن لم يكن له مانعٌ من دخوله بعد وصوله، (وقدَّمَ رِجْلَهُ اليُمْنَى في الدُّخولِ)؛ أي: دخولِ المسجدِ، ويقولُ: أعوذُ باللهِ العَظيمِ وبوَجْهِهِ الكَرِيمِ وسُلْطانِهِ القَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ، والحمدُ لِلَّهِ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على رسولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبِي وافتَحْ لي أبوابَ رَحْمَتِكَ.

(وقدَّمَ رِجْلَهُ اليُسْرَى في الخُروجِ منه)؛ أي: من المسجدِ قائلاً ما سَبَقَ، إِلَّا أَنَّهُ

يقول هنا: (أَبْوَابُ فَضْلِكَ) بدل (أَبْوَابِ رَحْمَتِكَ)؛ لحديثٍ وَرَدَ كَذَلِكَ<sup>(١)</sup>، وقد بيَّنا وجهَ الفرقِ هنالك.

(وَيَدْخُلُ مِنْ بَابِ السَّلَامِ)؛ أي: بناءً على ما وَرَدَ مِنْ فِعْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويقول: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ وَإِلَيْكَ يَرْجِعُ السَّلَامُ، فَحِينًا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ، وَأَدْخَلْنَا دَارَ السَّلَامِ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

(وَيُخْرَجُ إِلَى الصَّفَا)؛ أي: إذا أَرَادَ السَّعْيَ مِنْ بَابِ الصَّفَا؛ أي: تَبَعًا لِلْمُصْطَفَى سَيِّدِ أَرْبَابِ الْوَفَا، وَسَنَدِ أَصْحَابِ الصَّفَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وَإِذَا عَايَنَ الْبَيْتَ)؛ أي: شاهده قبل دخول المسجد أو بعده (كَبَّرَ وَهَلَّلَ)؛ أي: ثلاثاً<sup>(٢)</sup>، وكان حقه أن يقول: وصلى على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ودعا بما شاء، فقد روى الطبراني: أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان إذا نظر إلى البيت قال: «اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ هذا تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَبِرًّا وَمَهَابَةً»<sup>(٣)</sup>، والأصح أنه لا يرفع يديه عند رؤية البيت.

(ثُمَّ يَنْوِي الطَّوَّافَ): كان حقه أن يقول: ثُمَّ يَتَوَجَّهُ نَحْوَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْأَسْعَدِ، وَلَا يَشْتَغِلُ بِتَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ.

(ثُمَّ يَنْوِي الطَّوَّافَ)؛ أي: بأن يتقدم على الركنِ بجميع بدنه مُسْتَقْبِلًا لِلْكَعْبَةِ

(١) رواه الترمذي (٣١٤)، وابن ماجه (٧٧١)، من طريق فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنها، عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال الترمذي: (حديث حسن، وليس إسناده بمتصل). وله شاهد من حديث أبي حميد وأبي أسيد قالا: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»، رواه مسلم (٧١٣).

(٢) في «ز»: «كبر وهلل ثلاثاً» وفوقها خط إشارة إلى أنها جميعاً من عبارة المتن.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٣٠٥٣) من حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٣٨/٣): فيه عاصم بن سليمان الكوزي وهو متروك.



بوجهه قائلاً: (نَوَيْتُ أَنْ أَطُوفَ بِهَذَا الْبَيْتِ الْعَتِيقِ سَبْعًا كَامِلًا لِلَّهِ تَعَالَى)، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ وَبِدْعَةٌ عِنْدَ الْأُئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ.

(وابتدأ بالحجر الأسود)؛ أي: عند شروعه في طوافه بعد نيته وحسن طويته.

(فاستقبله)؛ أي: الحَجَرَ (وكبَّر)؛ أي: مُحَازِيًا لَهُ.

(ويرفع يديه)؛ أي: حِينَئِذٍ (حِذَاءَ أُذُنَيْهِ) كَمَا فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْأَصْحَحِّ.

(فَيَسْتَلِمُهُ وَيُقْبَلُهُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ اللَّهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ) وَلَا يَقُولُ كَالْعَوَامِّ:

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نَبِيِّ قَبْلِكَ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّهُ كَفَرُ إِلَّا بِتَأْوِيلِ الْإِلْتِفَاتِ<sup>(٢)</sup>.

(فيطوف سبعا)؛ أي: سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ (لِلْقُدُومِ)؛ أي: لَطَوَافِ الْقُدُومِ إِنْ كَانَ

مُفْرِدًا آفَاقِيًّا.

(ويَرْمُلُ فِيهِ)؛ أي: فِي هَذَا الطَّوَافِ فِي الْأَشْوَاطِ الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ.

(ويَضْطَبِعُ)؛ أي: فِي جَمِيعِ الْأَشْوَاطِ (إِنْ أَرَادَ أَنْ يَسْعَى بَعْدَهُ)؛ أي: يُقَدِّمُ

السَّعْيَ عَقِبَهُ.

(١) في «ز»: «على نبي قبلك»، وفي «م»: «على محمد قبلك»، والصواب المثبت. انظر التعليق الذي بعده.

(٢) لعل مثل هذه العبارة كانت تقال في زمن المؤلف، فلم أجدها عند من سبقه، وقد قال المؤلف في

«الأسرار المرفوعة» (ص: ١١٢): (حديث: «اللهم صل على نبي قبلك» تقوله العامة عند تقبيل

الحجر الأسود، فلا أصل له، ولا يتصور أن يكون له أصل بهذا اللفظ والمبنى، فإنه كفر بحسب

المعنى، وأصل هذا الخطأ إنما نشأ من العوام حيث إنهم سمعوا من بعض الأعلام: (اللهم صل

على نبي قبلك) وهو صحيح، ومن بعضهم: (صلى الله على نبي قبلك) وهو صحيح أيضاً، فخلطوا

الكلمتين، وجمعوا بين العبارتين، فحصل من التداخل هذا الفساد، والله رؤوف بالعباد، وينبغي

أن يحمل على الالتفات عند من قال به، على حسن الظن بالمسلم، حيث لا يريد به ما يتبادر إلى

الفهم فإنه كفر صريح، فنجعل (قبلك) جملة مستأنفة نحو قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة حجة

الوداع: «هل بلغت» قالوا: نعم، قال: «اللهم فاشهد» فالتفت عنهم في أثناء كلامه، وتوجه إلى الله

لتمام مرامه...).

(وإلا لا)؛ أي: وإن لم يُرَد أن يَسْعَى بعدَ هذا الطَّوْفِ، وأراد أن يؤخَّر السَّعْيَ إلى ما بعدَ طَوَافِ الفَرَضِ، فلا يَرْمُلُ ولا يَضْطَبِعُ حيثُذِ هنا، بل يؤخِّرُهما إلى طَوَافِ الزِّيَارَةِ فَيَرْمُلُ فيه، وكذا يَضْطَبِعُ وإن لم يكنْ لا بساً.

(وَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ كُلَّمَا مَرَّ بِهِ)؛ أي: إن تَسَّرَ مِنْ غيرِ أَدَى مِنْهُ وتَأدَّ له، وهل يَرْفَعُ يَدِيهِ كُلَّ كَرَّةٍ أَوْ اكَتَفَى بِأَوَّلِ مَرَّةٍ؟ وجهانِ كما صرَّحَ ابنُ الهَمَامِ<sup>(١)</sup>.

(فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ)؛ أي: اسْتِلاَمَهُ وتَقْبِيلَهُ لِعُذْرِهِ بِهِ (مَسَّهُ بِيَدِهِ)؛ أي: اليُمْنَى، والأوَّلَى: بِيَدِيهِ، (أَوْ بِشَيْءٍ آخَرَ)؛ أي: ممَّا يَكُونُ بِيَدِهِ (وَقَبْلَهُ)؛ أي: ذلك الشَّيْءِ بعدَ لَمْسِهِ.

(وإلا)؛ أي: وإن لم يَقْدِرْ على مَسِّهِ وَلَمْسِهِ أيضاً (وَقَفَ)؛ أي: وَفَمَةً لَطِيفَةً إِنْ كَانَ فِي أَثْنَاءِ الطَّوَافِ، (بِحِذَائِهِ)؛ أي: بِمُحَادَاثِهِ وَمُقَابَلَتِهِ، (وَكَبَّرَ وَهَلَّلَ وَأَشَارَ بِيَدِيهِ إِلَيْهِ وَقَبَّلَهُمَا). هذا كُلُّهُ مِنْ مُتَعَلِّقَاتِ الطَّوَافِ.

(وَيُسْتَحَبُّ الطَّهَارَةُ فِي السَّعْيِ) فلو سَعَى جُنْباً أَوْ مُحَدِّثاً لا شَيْءَ عَلَيْهِ.

(وَشِدَّةُ السَّعْيِ فِي بَطْنِ الْوَادِي) فِيهِ: أَنَّهُ سَبَقَ أَنَّهَا سُنَّةٌ مَا بَيْنَ الْمَيْلَيْنِ.

(وَالصُّعُودُ عَلَى الصِّفَا وَالْمَرُوءَةِ)؛ أي: حَتَّى يَرَى الْبَيْتَ، أَوْ يُمَكِّنُهُ رُؤْيَتَهُ.

(وَأَدَاءُ رَكَعَتَيْنِ)؛ أي: نَافِلَةٌ (فِي الْمَسْجِدِ)؛ أي: فِي حَاشِيَةِ الْمَطَافِ مُحَادَاةً

الرُّكْنِ<sup>(٢)</sup> أَوْ غَيْرِهِ (بعدَ السَّعْيِ)؛ أي: لِمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ<sup>(٣)</sup>، لا فِي الْمَرُوءَةِ لِأَنَّهُ بَدْعَةٌ.

(وَالْمُؤَاطَبَةُ عَلَى الدُّعَاءِ)؛ أي: جِنْسِ الدُّعَاءِ، والأوَّلَى أَنْ يَقُولَ: (الأدْعِيَّةُ)، لِيُؤَافِقَ

(١) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٢/٤٥٥).

(٢) في «ز»: «في حاشية المطاف ومحاذاة للركن».

(٣) رواه النسائي (٢٩٥٩)، وابن ماجه (٢٩٥٨)، من حديث المطلَّب بن أبي وداعة قال: رأيت النبي إذا فرغ من سبعة جاء حتى يحاذي بالركن، فيصلي ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطَّوَافِ أحد.

في الجَمْعِيَّةِ قَوْلُهُ: (وَالأَذْكَارِ)؛ أَي: فِي السَّعْيِ، وَكَذَا فِي الطَّوَافِ بِالطَّرِيقِ الأَوَّلَى.  
(وَإِذَا أَحْرَمَ)؛ أَي: (بِالْحَجِّ) كَمَا فِي بَعْضِ النُّسخِ (مِنْ مَكَّةَ)؛ أَي: سِوَاءِ  
كَانَ مَكِّيًّا، أَوْ آفَاقِيًّا مُتَمَتِّعًا، (وَأَرَادَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى عَرَفَةَ، يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَوَجَّهَ)؛ أَي:  
إِلَيْهَا (بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ)؛ أَي: فِي الثَّامِنِ مِنْ ذِي الحِجَّةِ.  
(وَيُلَبِّي)؛ أَي: تَارَةً (وَيُهَلِّلُ، وَيَدْعُو)؛ أَي: أُخْرَى (عِنْدَ الخُرُوجِ مِنَ المَسْجِدِ)؛  
أَي: بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ المَسْجِدِ الحَرَامِ، (وَالدَّارِ)؛ أَي: مَسْكِنِهِ فِي ذَلِكَ المَقَامِ، فَالوَاوُ  
بِمَعْنَى (أَوْ) التَّنْوِيْعِيَّةِ، أَوْ يُرَادُ بِالدَّارِ البَلَدَ، فَالوَاوُ بِمَعْنَى الجَمْعِيَّةِ.  
(وَأَنْ يَمْشِيَ إِلَى مَنَى) بِالتَّنْوِينِ وَالْقَصْرِ، سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ تُمْنَى <sup>(١)</sup> فِيهِ الدَّمَاءُ،  
أَوْ لِأَنَّهُ مَكَانُ حِصُولِ المُنَى.

(وَكَذَا فِي سَائِرِ المَنَاسِكِ)؛ أَي: مَوَاضِعِ النُّسُكِ ذَهَابًا وَإِيَابًا (إِلَى انْقِضَاءِ  
حَجَّهِ)؛ أَي: بِحَلْقِهِ أَوْ بِفَرَاغِ طَوَافِ فَرَضِهِ (إِنْ قَدَرَ عَلَى المَشْيِ) وَلَمْ يَكُنْ بَاعِثًا  
عَلَى سُوءِ خُلُقِهِ، وَحَامِلًا عَلَى غَفْلَتِهِ وَقَلَّةِ طَاعَتِهِ.  
(وَإِذَا وَصَلَ إِلَى مَنَى نَزَلَ)؛ أَي: لِيَحْضَلَ لَهُ كَمَالُ المُنَى، (وَصَلَّى بِهَا الظُّهْرَ  
وَالعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ وَالْفَجْرَ)؛ أَي: فِي مَسْجِدِ الحَيْفِ عَلَى مَا هُوَ الأَوَّلَى.  
(ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى عَرَفَةَ)؛ أَي: عَرَفَاتِ (بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ) عَلَى مَا هُوَ  
الأَفْضَلُ (وَيَنْزِلُ بِهَا)؛ أَي: يَنْزِلُ بِعَرَفَاتِ، والأَوَّلَى أَنْ يَنْزِلَ بِقُرْبِ مَسْجِدِ النَّمْرَةِ  
كَمَا ثَبَّتَ فِي السُّنَّةِ.

وقوله: (وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَنْزِلَ بِقُرْبِ جَبَلِ الرَّحْمَةِ) مَحْمُولٌ عَلَى مَا بَعْدَ الزَّوَالِ،  
وَهُوَ مَقِيدٌ بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَانِعُ الزَّحْمَةِ، وَبَاعَثَ الغَفْلَةَ؛ مِنْ رُؤْيَةِ الأُمُورِ المُنْكَرَةِ،  
وَسَمَاعِ الآلَاتِ المُزْمَرَةِ.

(١) أَي: تُرَاق.

ومن المُسْتَحَبَّاتِ: أَنْ يَتَفَرَّغَ قَبْلَ الزَّوَالِ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ لِيَكُونَ فَاغَ الْبَالِ حَالِ الْوَقُوفِ بِوَصْفِ الْكَمَالِ.

وَيُسَنُّ أَنْ يَغْتَسِلَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، (وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ)؛ أَي: وَيُسْتَحَبُّ لَهُ الْجَمْعُ بَيْنَ صَلَاتِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ (بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ) بِشَرْطِ سَبْقِ الْإِحْرَامِ (مَعَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ) وَهُوَ الْخَلِيفَةُ الْمَبِينَةُ<sup>(١)</sup>، أَوْ نَائِبُهُ وَهُوَ أَحَدُ الْخُطَبَاءِ الْمَعِينَةِ، وَهَذَا مِنَ الْجَمْعِ الْجَائِزِ لِلنُّسُكِ، فَيَعْمُ الْمُقِيمَ وَالْمَسَافِرَ، خِلَافًا لِلشَّافِعِيِّ فَإِنَّهُ مُخْتَصَّصٌ بِالْمَسَافِرِ عِنْدَهُ، وَأَمَّا إِذَا صَلَّى مَعَ غَيْرِ مَنْ ذَكَرَ فَيُصَلِّي كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا. (وَيَقْفُ)؛ أَي: لِلدُّعَاءِ (خَلْفَ الْإِمَامِ)؛ أَي: كَمَا هُوَ الْأَوْلَى، وَإِلَّا فَيَجُوزُ قُدَّامَهُ، وَفِي يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ.

(رَاكِبًا)؛ أَي: إِنْ تَيَسَّرَ (أَوْ قَائِمًا) إِنْ قَدَرَ (أَوْ قَاعِدًا)؛ أَي: إِنْ اسْتَطَاعَ. (مُلَيَّبًا)؛ أَي: حَالِ كَوْنِهِ مَلِيَّبًا؛ أَي: تَارَةً (مُهَلَّلًا)؛ أَي: أُخْرَى؛ أَي: قَائِلًا: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وَالْأَفْضَلُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)؛ لِحَدِيثِ وَرَدَ بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup> لِمَخْصُوصِ مَا هُنَالِكَ<sup>(٣)</sup>. (مُسَبِّحًا)؛ أَي: قَائِلًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ.

(١) كلمة: «المبينة» كذا وقعت في «م»، وغير واضحة في «ز».

(٢) رواه الترمذي (٣٥٨٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». قال الترمذي: حديث غريب. وأعله بحماد بن أبي حميد فقال: وليس بالقوي عند أهل الحديث. ورواه مالك في «الموطأ» (١/٢١٤ و٤٢٢) عن طلحة بن عبيد الله بن كريب عن النبي ﷺ مراسلاً. قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/٣٩): (لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث كما رأيت ولا أحفظه بهذا الإسناد مسنداً من وجه يحتج بمثله...)، لكنه ختم كلامه بقوله: (وأحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به).

(٣) في «ز»: «بخصوصها هنالك».

(مُكَبَّرًا)؛ أي: قائلًا: اللهُ أَكْبَرُ، أو يَزِيدُ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، والحمدُ اللهُ كَثِيرًا، وسبحانَ اللهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، ليكونَ جامعًا، فيكونُ مُكَبَّرًا وَمُسَبَّحًا وَعَامِلًا بقوله: (حامدًا)؛ أي: مُثْنِيًا، أو: شاكِرًا.

(ذاكِرًا)؛ أي: بسائرِ الأذكارِ، وأفضلُ الأذكارِ كَلَامُ المَلِكِ العَفَّارِ.

(مُصَلِّيًا<sup>(١)</sup>) على النَّبِيِّ ﷺ؛ أي: وَمُسَلِّمًا.

(داعيًا)؛ أي: بالأدعيةِ الماثورةِ وغيرِها، من المشهورةِ ونحوِها.

(راجيًا)؛ أي: إجابةَ دعوتهِ وحُصولَ مَغْفِرَتِهِ وقَبولَ توبتهِ.

(باكيًا)؛ أي: أو مُتَبَاكِيًا على عيوبِهِ وتَقصيراتهِ.

(مُسْتَغْفِرًا)؛ أي: من ذنوبِهِ وسَيِّئَاتِهِ.

(رافِعًا يَدَيْهِ)؛ أي: حِذَاءَ مَنْكَبَيْهِ.

(مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ)؛ أي: مُتَوَجِّهَ الكعبةِ.

(مُتَطَهِّرًا)؛ أي: في بَدَنِهِ وَثَوْبِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ الحُكْمِيَّةِ والحَقِيقِيَّةِ، وفي قَلْبِهِ مِنَ

الأخلاقِ الدُّنْيَا والأحوالِ الرَّدِيَّةِ.

(مُتَبَاعِدًا عَنِ الحَرَامِ)؛ أي: مُتَنَزِّهًا عَنِ ارتكَابِ الحَرَامِ، لا سِيَّما في ذلكِ المَقَامِ.

(في طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَلباسِهِ وَمَرْكوبِهِ)؛ أي: بَأَنْ جَعَلَهَا مِنْ وَجْهِ الحَلَالِ، فَإِنَّ

مَنْ حَجَّ مِنْ مالٍ حَرَامٍ، وَقَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، يُقَالُ فِي جَوَابِهِ: لا لَبَّيْكَ وَلا سَعْدَيْكَ،

وَحَجُّكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ.

(وَكَلَامِهِ)؛ أي: وفي كَلَامِهِ مَعَ رُفَقَائِهِ، لا سِيَّما إِذَا تَعَلَّقَ بِالجَماعِ وَأُمُورِ نِسائِهِ.

(وغيرِ ذلكِ) مِنْ بَقِيَّةِ مَرَامِهِ، مِنَ النَّظَرِ وَالسَّمْعِ وَالْيَدِ وَالرَّجْلِ، فلا يَخْرُجُ عَنِ

(١) بعدها في «ز»: «ومسلماً»، والصواب حذفها لورودها في الشرح.

جَادَّةَ الشَّرْعِ، وَلَا يَمِيلُ إِلَى هَوَى النَّفْسِ وَالطَّبْعِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا رَفْثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»<sup>(١)</sup>.

(وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَفْتَحَ)؛ أَي: يَبْتَدِئَ (كُلَّ دُعَاءٍ)؛ أَي: مِنْ الدَّعَوَاتِ الْوَارِدَةِ فِي عَرَفَاتٍ كَمَا أُفْرِدْتُهَا فِي وَرَقَاتٍ مَعْرُوفَاتٍ (بِالتَّحْمِيدِ)؛ أَي: بِالثَّنَاءِ، بِأَنْ يَقُولَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا يُؤَافِي نِعَمَهُ، وَيُكَافِئُ مَزِيدَ كَرَمِهِ، أَحْمَدُهُ بِجَمِيعِ مَحَامِدِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَانَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَعْطَانَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا<sup>(٢)</sup> وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَجَعَلَنَا مِنْ أُمَّةٍ نَبِيَّهِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(وَالتَّسْبِيحُ): بِأَنْ يُكْتَبَرَ: سَبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَيَقُولُهَا مِئَةَ مَرَّةٍ.

(وَالصَّلَاةُ)؛ أَي: عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، بِأَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَهَذَا أَصَحُّ مَا وَرَدَ فِيهَا وَأَعْلَاهَا.

وَأَقْلُّ أَلْفَاظِ الصَّلَاةِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ، وَأَوْسَطُهَا أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ. يَقُولُهَا مِئَةَ مَرَّةٍ، وَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ - إِلَى آخِرِهِ - مِئَةَ مَرَّةٍ،

(١) رواه البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في هامش «ز»: «أَي: إِلَى هَذَا، يَعْنِي: طَرِيقَ الْجَنَّةِ. تَفْسِيرُ مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ».

ويقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مئة مرة، وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مئة مرة، بأن يقول: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، أو يقول: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وهذا أَوْلَى مِنَ الْأَوْلَى.

وسيد الاستغفار على لسان سيد الأبرار ﷺ هو أن يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أBOءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(١)</sup>.  
ويقول أربعين مرة: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ.

ويقول: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، مئة مرة أو أكثر، فإنَّ فائدته أتم وأظهر.

(ويكرِّره)؛ أي: الدعاء وما يتعلَّق به مِنَ الشَّاءِ (ثلاثاً)؛ أي: في كلِّ مرَّةٍ مِنَ الأحوال، فَإِنَّهُ أَقْلُ الْكَمَالِ، في مقام إلهام السُّؤال.

(ويختتمه بذلك)؛ أي: بالدُّعاءِ (وبآمين) فَإِنَّهُ خَاتَمُ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ كما في حديث<sup>(٢)</sup>.  
وقد جمعتُ الأدعيةَ القرآنيَّةَ والحديثيَّةَ وَسَمَّيْتُهُ بِ«الحزب الأكبر» فعليك به، لا سيَّما في هذا اليومِ الأزهريِّ، المسمَّى بالحجِّ الأكبرِ عند الأكثر، ولو لم يكنِ الوقفة<sup>(٣)</sup> بالجمعة، فإذا كانت على ما هو الأشهر، فهو في هذا المقام أظهر.

(١) رواه البخاري (٦٣٠٦) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في «الدعاء» (٢١٩)، وابن عدي في «الكامل» (٦/٤٤٠)، والأزهري في «تهذيب اللغة» (٣٦٨/١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفي إسناده مؤمل بن عبد الرحمن وإسماعيل بن يعلى أبو أمية، وهما ضعيفان، وقال ابن عدي في مؤمل: عامة أحاديثه غير محفوظة. وذكره ابن عطيَّة في «المحرر الوجيز» (١/٧٩) عن علي رضي الله عنه قال: آمين خاتم رب العالمين يختم بها دعاء عبده المؤمن.

(٣) في «م»: «الواقفة»، ولعلها محرفة عما في «ز» وهو المثبت، أو عن (الواقفة) فإن المعنى يحتملها، أو عن: (الموافقة) وهي محتملة أيضاً.

(وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُكْثَرَ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ)؛ أي: ما تيسَّرَ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْخَيْرَاتِ وَالْمَبْرَّاتِ؛ مِنْ الْإِطْعَامِ وَالصَّدَقَاتِ، وَعِنَقِ الرَّقَبَاتِ، وَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ وَالطَّاعَاتِ (فِي يَوْمِ عَرَفَةَ)؛ أي: خُصُوصاً (وَسَائِرِ أَيَّامِ الْعَشْرَةِ)؛ أي: عُمُوماً (وَأَنْ يُوَاطَّبَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ)؛ أي: نَظراً بِاللَّفْظِ أَوْ غَيْباً بِالْحِفْظِ، جَمِيعِهِ أَوْ مَا تيسَّرَ مِنْهُ، وَلَا يَتَعَدَّرُ بِقَوْلِهِ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَخْلُو مِنْ حِفْظِ بَعْضِ الْقُرْآنِ، وَلَوْ كَانَ سُورَةَ الْفَاتِحَةِ وَالْإِخْلَاصِ، فَيُكْرَّرُهُمَا عَلَى قَدْرِ التَّوْفِيقِ فِي مَقَامِ الْاِخْتِصَاصِ.

(وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْفَعَ)؛ أي: يَرْجِعَ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى مُزْدَلِفَةَ (مَعَ الْإِمَامِ)؛ أي: لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ إِنْ كَانَ قَادِراً عَلَى هَذَا الْمَرَامِ (مَعَ السَّكِينَةِ)؛ أي: الطَّمَأْنِينَةِ وَالْوَقَارِ، مَعَ قَصْدِ السَّرْعَةِ كَمَا هُوَ مَفْهُومٌ لُغَةِ الْإِفَاضَةِ إِنْ حَصَلَ لَهُ الْاِقْتِدَارُ، وَلَمْ يَكُنْ سَبَباً لِأَذَى الْمُسْلِمِينَ الْأَبْرَارِ.

(وَيَكُونُ)؛ أي: فِي حَالِ رُجُوعِهِ (مُلبِّياً)؛ أي: بِالْخُصُوصِ مَرَّةً (ذَاكِراً)؛ أي: بِعُمُومِ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ أُخْرَى (مُسْتَغْفِراً)؛ أي: بِلِسَانِهِ، وَتَائِباً عَنِ الْمَعْصِيَةِ بِجَنَانِهِ، وَنَاوِيّاً أَنْ يَقُومَ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ سَائِرِ أَرْكَانِهِ.

(إِلَى أَنْ يَأْتِيَ مُزْدَلِفَةَ) وَحَدَّهَا عِنْدَ أَهْلِهَا مَعْرُوفَةٌ (فَيَدْخُلُهَا مَاشِياً)؛ أي: عَلَى مَا هُوَ الْأَفْضَلُ، مُرَاعَاةً لِلأَدَبِ بِالْوَجْهِ الْأَكْمَلِ.

(وَيُسْتَحَبُّ)؛ أي: عِنْدَ الْمَشَائِخِ (الغُسْلُ لِدُخُولِهَا)؛ أي: إِنْ قَدَرَ بِالْأَمْرِ الْأَمْثَلِ. (وَيُسْتَحَبُّ صَلَاةُ الْفَرَضِ)؛ أي: تَعَجُّيلُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ وَلَوْ نَزَلَ بَعْدَ وَقْتِ الْعِشَاءِ فَإِنَّهُ لَا يُصَلِّي نَافِلَةً قَبْلَ الْمَغْرِبِ، فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ فِي الْأَدَاءِ (قَبْلَ حَطِّ رَحْلِهِ)؛ أي: قَبْلَ وَضْعِ مَتَاعِهِ عَنِ فَوْقِ (١) دَابَّتِهِ.

(فَيُنِيخُ جِمَالَهُ)؛ أي: بِمَا عَلَيْهَا مِنْ رِيْشِهِ وَمَالِهِ (وَيَعْقِلُهَا)؛ أي: يَرْبِطُ يَدَهَا لثَلَا

(١) فِي «م»: «عَنْ وَقُوفٍ».



تَقُومَ مِنْ مَقَامِهَا (وَيَجْمَعُ)؛ أي: ولو كان مُقِيمًا عِنْدَنَا (بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ)؛ أي: العِشَاءِ فِي  
فِي وَقْتِ العِشَاءِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَقِيلَ: بِإِقَامَتَيْنِ، وَلَا يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا سُنَّةٌ وَلَا نَافِلَةٌ، بَلْ  
يُصَلِّي سُنَّةَ المَغْرِبِ بَعْدَ فَرَضِ العِشَاءِ، ثُمَّ سُنَّةَ العِشَاءِ، ثُمَّ الوُتْرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ إِنْ  
لَمْ يَكُنْ فِي نَيْتِهِ الإِحْيَاءُ، وَإِلَّا فَتَأخِيرُ الوُتْرِ أَفْضَلُ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اجْعَلُوا آخِرَ  
صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَاءً»<sup>(١)</sup>.

وَيَنْبَغِي أَنْ يَغْتَنِمَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، فَإِنَّهَا مُكْتَنَفَةٌ بِفَضِيلَتَيْنِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُ بَقِيَّةُ أَوْقَاتِ الوُقُوفِ.

وِثَانِيَتُهُمَا: أَنَّهَا لَيْلَةُ العِيدِ وَآخِرُ لَيَالِي العَشْرِ، الوَارِدِ فِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَلْفَجْرٍ

﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١ - ٢]، وَقَدْ وَعَدَ فِيهَا بِمَغْفِرَةِ المَظَالِمِ، وَهَذِهِ أَوْفَى الغَنَائِمِ.

وَلَكِنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَنَامَ فِيهَا بَعْضَ المَنَامِ؛ كَمَا ثَبَتَ عَنْ فِعْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلِأَنَّ

فِي غَدِهِ أَعْمَالٌ كَثِيرَةٌ يَتَعَيَّنُ عَلَى الحَاجِّ أَنْ يَقُومُوا بِهَا فِي حُصُولِ المَرَامِ.

(وَأَنْ يَنْزِلَ)؛ أي: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَنْزِلَ (بِقُرْبِ جَبَلِ قُرْحٍ)؛ أي: المُسَمَّى

بِالمَشْعَرِ الحَرَامِ، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ مَوَاضِعِ مُزْدَلَفَةَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَفْضَضْتُمْ

مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨].

(وَأَنْ يُصَلِّيَ الفَجْرَ)؛ أي: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَضَ هَذَا الصُّبْحِ (بِغَلْسٍ)

بِفَتْحَتَيْنِ، أي: بِغَبْشٍ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ أَوَّلُ ظُهُورِ الانْفِجَارِ، قَبْلَ بُدُؤِ الإسْفَارِ، وَهَذَا

بِاتِّفَاقِ العُلَمَاءِ الأَبْرَارِ، بِخِلَافِ مَا عَدَا هَذَا اليَوْمَ، فَإِنَّ التَّعَجِيلَ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ

أَفْضَلُ، وَالإِسْفَارَ عِنْدَنَا أَكْمَلُ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَسْفِرُوا بِالفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٩٩٨)، وَمُسْلِمٌ (٧٥١)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) فِي «ز»: «بِغَشْ»، وَفِي «م»: «بِعِشْ». وَلَعَلَّ الصَّوَابَ المَثْبُوتَ، وَمَعْنَى الغَلْسِ كَمَا عَرَفَهُ المَوْلا فِي

«المِرْقَاة» (٢/ ٢٧٧): ظِلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ إِذَا اخْتَلَطَتْ بِضَوْءِ الصُّبْحِ.

لِلْأَجْر»<sup>(١)</sup>، وهو لا يُتَأَفَى ما اسْتَدَلَّ بِهِ الشَّافِعِيُّ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>؛ فَإِنَّ الْمَرَادَ بِأَوَّلِهِ: أَوَّلُ الْمُخْتَارِ مِنْ أَوْقَاتِهِ، بِحَيْثُ لَا يَصِلُ إِلَى آخِرِهِ الْمَكْرُوهِ فِيهِ أَدَاؤُهُ؛ كَحَالِ الْأَحْمِرَارِ.

(فَيَقِفُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ) أَوْ حَيْثُ تَبَسَّرَ لَهُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ الْمَقَامَ (مُتَلَبِّياً ذَاكِرًا)؛ أَي: حَامِداً أَوْ شَاكِراً (مُصَلِّياً عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ)؛ أَي: مُكَثِّراً (مُسْتَغْفِراً دَاعِياً)؛ أَي: لِنَفْسِهِ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَرْبَابِ الْحُقُوقِ عَلَيْهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ.

(إِلَى أَنْ يُسْفِرَ)؛ أَي: يَدْخُلَ فِي الْإِسْفَارِ (جِدًّا)؛ أَي: كَثِيراً بِحَيْثُ قَارَبَ الْأَحْمِرَارِ (فَيَدْفَعُ)؛ أَي: فَيَتَوَجَّهُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ (إِلَى مَنَى)؛ أَي: جَانِبِهَا (قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ)؛ أَي: ارْتِفَاعِهَا، فِيهِ نَظَرٌ.

(وَيُسْرِعُ)؛ أَي: سِوَاءَ كَانَ رَاكِباً أَوْ مَاشِياً (قَدَرَ رَمِيَةَ حَجَرٍ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ) بِكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدَدَةِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ نَزَلَ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ نَوْعٌ مِنَ الْعُقُوبَةِ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ آخِرُ حَدِّ الْمُزْدَلِفَةِ، وَمَا بَعْدَهُ أَوَّلُ حَدِّ الْمَنَى.

(وَيَرْفَعُ الْحَصَى)؛ أَي: قَدَرَ النَّوَاةَ لِرَمِيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ أَوْ الْجِمَارِ كُلِّهَا (مِنْ

(١) رواه الترمذي (١٥٤) وقال: حديث حسن صحيح، وقد رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر، وبه يقول سفيان الثوري.

(٢) رواه الترمذي (١٧٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: حديث غريب. ورواه ابن الجوزي في «العلل» (٦٥١) و(٦٥٢)، من حديث أنس وابن عمر رضي الله عنهم وقال: هذان حديثان لا يصحان.

(٣) رواه الترمذي (٣٤٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال: «اللهم لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك»، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

مُزْدَلِفَةً)؛ أي: نَفْسِهَا (أَوْ مِنَ الطَّرِيقِ)؛ أي: مِنْ طَرِيقِهَا، لَيْلاً أَوْ نَهَاراً، وَلَا يَكْسِرُ الْحِجَارَاتِ الْكِبَارَ، بَلْ يَلْتَقِطُ الصَّغَارَ قَدْرَ الْبَاقِلَاءِ وَأَمْثَالِهَا مِنَ الْحَصْبَاءِ، وَأَخْذُهُ مِنْ هَاهُنَا بَيَانُ الْأَفْضَلِ، وَالْمِبَادَرَةُ إِلَى قَصْدِ الْعِبَادَةِ بِالْوَجْهِ الْأَكْمَلِ، وَإِلَّا فَيَجُوزُ أَخْذُ الْحَصَى مِنْ أَرْضِ مَنْى أَيْضاً، إِلَّا أَنَّهُ يُكْرَهُ مِنَ الْجَمَرَاتِ وَمِنْ أَرْضِ الْمَسْجِدِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَغْسِلَهَا لِأَنَّهَا تُرْفَعُ مِنْ مَحَلِّهَا وَتُوضَعُ<sup>(١)</sup> فِي مِيزَانِ أَهْلِهَا، وَلَثَلَا تَتَنَجَّسَ يَدُ صَاحِبِهَا عِنْدَ مُنَاوَلَتِهَا حَالَةَ الْعَرَقِ وَنَحْوِهِ.

(وَيَأْتِي مَنْى)؛ أي: وَيَطْلُبُ فِيهَا الْمُنَى، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنْى فَاْمُنْ عَلَيَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيَّ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

(وَيَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ)؛ أي: الْجَمْرَةَ الْأَخِيرَةَ (بَسْبَعِ حَصِيَّاتٍ)؛ أي: حِجَارَاتٍ مُتَوَسَّطَاتٍ (مِثْلَ الْبَاقِلَاءِ وَالتَّوَاةِ).

وَطَرِيقُهُ الْمُسْتَحَبُّ: أَنْ يَرْمِيَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، بِأَنْ يَجْعَلَ مَنْى عَلَى يَمِينِهِ وَيَسْتَقْبِلَ الْجَمْرَةَ، وَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا خَمْسَةٌ أذْرُعَ تَقْرِيباً، وَيَأْخُذُ الْحِجَارَةَ بَيْنَ الْمَسْبُوحَةِ وَالْإِبْهَامِ، وَيَرْمِي عِنْدَ الشَّخِصِ قَرِيباً مِنْهُ لَا فَوْقَهُ، وَيَقُولُ فِي كُلِّ رَمِيَةٍ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، رَجْماً لِلشَّيْطَانِ وَرِضَى لِلرَّحْمَنِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْروراً وَسَعياً مَشْكوراً وَذَنْباً مَغْفوراً.

(وَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ بِأَوَّلِ حَصَاةٍ)؛ أي: مَعَ أَوَّلِ حَصَاةٍ يَرْمِيهَا.

(ثُمَّ يَذْبَحُ ثُمَّ يَحْلِقُ) وَهَذَا التَّرْتِيبُ وَاجِبٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقَارِنِ وَالْمُتَمَتِّعِ، وَمُسْتَحَبٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُفْرِدِ، وَأَمَّا التَّرْتِيبُ بَيْنَ الرَّمْيِ وَالْحَلْقِ فَوَاجِبٌ عَلَى الْكُلِّ، وَيَجِبُ وَقُوعُ الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ فِي الْحَرَمِ أَيْضاً.

(وَقَدْ حَلَّ)؛ أي: أُبِيحَ (لَهُ)؛ أي: لِلْمُحْرَمِ (بِهِ)؛ أي: بِالْحَلْقِ، وَفِي مَعْنَاهُ الْقَصْرُ

(١) فِي «م»: «لِأَنَّهَا يَرْفَعُ مَحَلِّهَا وَيُوضَعُ».

(كُلُّ شَيْءٍ)؛ أي: من مَحْظُورَاتِ الإِحْرَامِ، حَتَّى الطَّيْبُ عَلَى خِلَافٍ فِيهِ (إِلَّا النِّسَاءَ)؛ أي: إِلَّا جَمَاعَهُنَّ وَالتَّمَتُّعَ بِهِنَّ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَطُوفَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ.

(ثُمَّ يُفِيضُ)؛ أي: يَنْزِلُ (إِلَى مَكَّةَ لَطَوَافِ الزِّيَارَةِ)؛ أي: الْمُسَمَّى بِطَوَافِ الْفَرَضِ وَالْإِفَاضَةِ (فِي يَوْمِ النَّحْرِ)؛ أي: فِي أَوَّلِ أَيَّامِ النَّحْرِ فَإِنَّهُ أَفْضَلُ (أَوْ فِي الْغَدِ أَوْ بَعْدَ الْغَدِ)؛ أي: وَلِيَالِيهِمَا (وَلَا يُؤَخَّرُ عَنْهُ)؛ أي: لَا يُؤَخَّرُ الطَّوَافَ عَنْ وَقْتِ النَّحْرِ وَزَمَانِهِ مِنْ أَيَّامِهِ وَلِيَالِيهِ؛ لِمَا سَبَقَ أَنَّهُ مِنَ الْوَاجِبَاتِ، إِلَّا إِذَا حَصَلَ لَهُ عَذْرٌ فِي تَأْخِيرِهِ، أَوْ حَاضَتْ أَوْ نُفِسَتْ فِي مَقَامِهِ.

(ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا)؛ أي: كَسَائِرِ الْأَطْوَافِ، وَلَا بَدَلَهُ مِنْ نِيَّتِهِ، (وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ)؛ أي: فَإِنَّهُمَا وَاجِبَتَانِ عَلَيْهِ.

(وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ)؛ أي: بَعْدَ الطَّوَافِ (إِنْ لَمْ يُقَدِّمْ)؛ أي: إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدَّمَ السَّعْيَ عَلَى الْوَقُوفِ.

(ثُمَّ رَجَعَ) الْأَوَّلَى: يَرْجِعُ (إِلَى مَنَى)؛ أي: قَبْلَ الزَّوَالِ أَوْ بَعْدَهُ، أَوْ مَتَى مَا تَيَسَّرَ لَهُ (فِيَقِيمُ بِهَا) الْأَوَّلَى أَنْ يُقَالَ: فَيَقِيمُ بِهَا؛ فَإِنَّ الْبَيْتُوتَةَ فِي لِيَالِيهَا سُنَّةٌ عِنْدَنَا وَوَاجِبَةٌ عِنْدَ غَيْرِنَا، وَالخُرُوجُ مِنَ الْخِلَافِ وَالتَّنْزَاعُ مُسْتَحَبٌّ بِالْإِجْمَاعِ.

(وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَنْزَلَ بِمَنَى بِقُرْبِ مَسْجِدِ الْخَيْفِ)؛ أي: إِنْ لَمْ يَخَفْ مِنَ الْجَوْرِ وَالْخَيْفِ وَالسَّيْفِ (وَيُكْثِرُ الصَّلَاةَ فِيهِ)؛ أي: فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، سِوَاءَ يَكُونُ بَعِيداً مِنْهُ أَوْ قَرِيباً إِلَيْهِ، لَا سِوَمَا الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ بِالْجَمَاعَةِ، وَكَذَا إِذَا قَامَتْ فِيهِ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ.

(وَيُرْمِي فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنَ النَّحْرِ)؛ أي: مِنْ أَيَّامِهِ (الْجَمَارَ الثَّلَاثَ بَعْدَ الزَّوَالِ)؛ أي: بَعْدَ الصَّلَاةِ أَوْ قَبْلَهَا، كُلُّ جَمْرَةٍ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، وَطَرِيقُ الرَّمِي فِيهَا<sup>(١)</sup> بِطَرِيقِ الْاسْتِحْبَابِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَالْجَمْرَةَ مَعاً، وَبَعْدَ فِرَاعِهِ مِنْ رَمِيهِمَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهِمَا وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ.

(١) فِي «م»: «فِيهِمَا».

وَيَقِفُ لِلدُّعَاءِ بَعْدَ الرَّمِي عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى وَالْوُسْطَى) وَيُكْثِرُ الْأَذْكَارَ وَالشَّنَاءَ  
على وجه الخضوع والخشوع، لا للسمعة والرياء.

(لا عند جمرَةِ الْعَقَبَةِ)؛ أي: لا يَقِفُ لِلدُّعَاءِ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ مُطْلَقاً تَبَعاً  
للسنة، ولأنه ليس هناك محل سعة، وهو لا يُنَافِي الدُّعَاءَ بَعْدَ رَمِي جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ  
مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْبِنَاءِ.

(وَيُرْمِي فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ كَذَلِكَ)؛ أي: على منوال ما ذَكَرْهُنَا لِكَ (وكذا الرَّابِعِ)؛  
أي: وكذا حُكْمُ الْيَوْمِ الرَّابِعِ (إِنْ أَقَامَ)؛ أي: ما خَرَجَ قَبْلَ طُلُوعِ فَجْرِهِ مِنْ أَرْضِ مَنْى.  
وعند الشافعي: إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنْ نَهَارِ الثَّلَاثِ وَهُوَ فِي مَنْى؛ لَزِمَهُ رَمِي  
اليومِ الرَّابِعِ.

(ثُمَّ نَفَرَ)؛ أي: خَرَجَ مِنْ مَنْى (إِلَى مَكَّةَ)؛ أي: مُتَوَجِّهاً إِلَيْهَا مُخَيَّراً بَيْنَ  
خُرُوجِهِ مِنْهَا فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَوْ الرَّابِعِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا  
إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣].

(وَنَزَلَ بِالْمُحَصَّبِ)؛ أي: بِالْأَبْطَحِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ فَوْقَ مَقْبَرَةِ الْمُعَلَّى مَكَانَ  
السَّعَةِ، فَيَنْزِلُ فِيهِ أَوْ يَقِفُ فِيهِ (وَلَوْ سَاعَةً) لِأَنَّهُ ﷺ نَزَلَ بِهِ، إِلَّا أَنْ نَزَلَ فِيهِ لِكُونِهِ  
مَحَطَّ رِجْلِهِ، فَفِي الْجُمْلَةِ يَنْبَغِي وَجُودُ نَوْعٍ مِنَ الْمَتَابَعَةِ.

(ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ)؛ أي: وَتَوَجَّهَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَدَخَلَهُ بِأَدَابِهِ الْمَتَقَدِّمَةِ (وَطَافَ  
لِلصَّدْرِ) - بَفَتْحَيْنِ - أَي: لِلوَدَاعِ (وَصَلَّى رَكَعَتَيْهِ)؛ أَي: حَيْثُ تَيَسَّرَ لَهُ مِنَ الْبِقَاعِ، إِلَّا  
أَنْ يَكُونَ وَقْتُ الْكِرَاهَةِ فِيهِ الْخِلَافُ وَالنِّزَاعُ.

وَيَدْعُو بِدُعَاءِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا ثَبَتَ فِي الشُّنَّةِ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعَلَّمُ سِرِّي  
وَعَلَانِيَتِي فَأَقْبَلْ مَعْدِرَتِي، وَتَعَلَّمْ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي، وَتَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي

فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي، وَرِضَى بِمَا قَسَمْتَ لِي»<sup>(١)</sup>.

(ثُمَّ أَتَى إِلَى زَمْرَمَ)؛ أَي: تَوَجَّهَ إِلَيْهِ (فَشَرِبَ مِنْهُ)؛ أَي: شَرَابًا مُتَضَلِّعًا<sup>(٢)</sup>، (وَيُفِيضُ)؛ أَي: يَصُبُّ (بَعْضَ مَائِهِ عَلَيْهِ)؛ أَي: تَبَرُّكًا بِمَا لَدَيْهِ.

(وَيَأْتِي الْمُتَزَمَّ)؛ أَي: الْمَكَانَ بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالْبَابِ الْأَسْعَدِ (فَالْتَزَمَهُ)؛ أَي: عَانَقَهُ وَتَمَسَّكَ بِأَذْيَالِ ثُوبِهِ أَوْ بِأَطْرَافِ أَحْجَارِهِ (وَدَعَا وَبَكَى)؛ أَي: جَمَعَ بَيْنَ الدُّعَاءِ وَالْبَكَاءِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي وَقَفْتُ بِبَابِكَ وَالتَزَمْتُ بِأَعْتَابِكَ أَرْجُو رَحْمَتَكَ وَأَخْشَى عَذَابَكَ، يَا وَاجِدُ يَا مَاجِدُ لَا تُزِلْ عَنِّي نِعْمَةً أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ، اللَّهُمَّ يَا رَبَّ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ أَعْتَقْ رِقَابَنَا وَرِقَابَ آبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا وَأَصْحَابِنَا وَأَحْبَابِنَا مِنَ النَّارِ يَا عَزِيزُ يَا غَفَّارَ.

(وَدَخَلَ الْبَيْتَ)؛ أَي: دَخَلَ الْكَعْبَةَ الشَّرِيفَةَ (إِنْ تَيَسَّرَ)؛ أَي: تَسَهَّلَ مِنْ غَيْرِ أُذْيَةٍ وَمُزَاحِمَةٍ وَمُدَافَعَةٍ (أَوْ الْحَطِيمِ)؛ أَي: لِأَنَّهُ مِنَ الْبَيْتِ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ.

(وَصَلَّى فِيهِ)؛ أَي: فِي الْبَيْتِ أَوْ الْحَطِيمِ، وَأَقْلَهُ رَكَعَتَانِ يَقْرَأُ فِيهِمَا سُورَتَا قُرَيْشٍ وَالْإِخْلَاصِ (ثُمَّ دَعَا) فيقول: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠].

ويقول: اللَّهُمَّ يَا خَفِيَّ الْأَلْطَافِ آمِنًا مِمَّا نَخَافُ.

ويقول: اللَّهُمَّ كَمَا أَدْخَلْتَنِي بَيْتَكَ فَأَدْخِلْنِي جَنَّتَكَ وَارْزُقْنِي رُؤْيَتَكَ.

وَيُرَاعِي أَدَبَ الدُّخُولِ وَالْخُرُوجِ فِيهِمَا، وَمُرَاعَاةَ الْمَصَلِّينَ وَالِدَّاعِينَ حَوْلَهُمَا.

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٧٤) من حديث عائشة رضي الله عنها. قال الهيثمي في «مجمع

الزوائد» (١٠/١٨٣): رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه النضر بن طاهر وهو ضعيف. وقال أبو

حاتم كما في «العلل» لابنه (٢/١٨٨): هذا حديث منكر.

(٢) أي: ممتلئًا شبعًا أو ربيًا حتى يبلغ الماء أضلاعه. انظر: «القاموس» (مادة: ضلع).

(وَقَبَّلَ عَتَبَةَ الْبَابِ)؛ أي: تَعْظِيماً لِرَبِّ الْأَرْبَابِ (وَرَجَعَ)؛ أي: بِالْفَهْقَرَى لِأَنَّهُ  
عُدَّ مِنَ الْأَدَابِ (دَاعِياً)؛ أي: طَالِباً لِلْقَبُولِ وَالثَّوَابِ (بَاكِئاً)؛ أي: عَلَى مَا وَقَعَ مِنْهُ مَمَّاً  
يَسْتَحِقُّ الْعِقَابَ (مُسْتَحْسِراً عَلَى فِرَاقِ الْبَيْتِ)؛ أي: بَعْدَ ذَلِكَ الْجَنَابِ.  
(ثُمَّ خَرَجَ)؛ أي: حِينَ سَافَرَ مِنْ (أَسْفَلَ مَكَّةَ)؛ أي: عَلَى وَفْقِ السُّنَّةِ  
(وَتَوَجَّهَ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ لزيارة سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ)؛ أي: إِنْ لَمْ يَحْضُرْ  
لَهُ هَذِهِ الْمَقْدَمَةُ فِي الْأَوْقَاتِ الْمَتَقَدِّمَةِ (وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
تَعَالَى)؛ أي: عَلَى حِدَّةٍ بِأَدَابٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

\*\*\*

## فصل

### (إِحْرَامُ الْعُمْرَةِ)

أي: مِنْ مِيقَاتِهَا، وَهُوَ لِلْمَكِّيِّ خَارِجَ الْحَرَمِ وَالتَّنْعِيمِ أَفْضَلَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ عِنْدَنَا،  
خِلَافاً لِلشَّافِعِيِّ، وَهُوَ لِلآفَاقِيِّ كَمَا فِي إِحْرَامِ الْحَجِّ بِاخْتِلَافِ مَوَاقِيتِهِ (كإِحْرَامِ الْحَجِّ)؛  
أي: فِي جَمِيعِ فَرَائِضِهَا وَسُنَنِهَا وَأَدَابِهَا.  
(وَصِفَةُ أَدَابِهَا)؛ أي: كَيْفِيَّةُ أَدَائِهَا<sup>(١)</sup> إِجْمَالاً: (هِيَ أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ)؛ أي:  
سِوَاءَ كَانَتْ مَكِّيًّا أَوْ آفَاقِيًّا (ابْتَدَأَ<sup>(٢)</sup> بِالْمَسْجِدِ)؛ أي: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ (فَطَافَ)؛ أي:  
حَوْلَ الْكَعْبَةِ طَوَافَ فَرَضِ الْعُمْرَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقُومُ مَقَامَ التَّحِيَّةِ (كَالْحَجِّ)؛ أي: كَمَا  
يَفْعَلُهُ الْمَحْرَمُ بِالْحَجِّ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِالْمَسْجِدِ وَالتَّوَافِ فِي الْجُمْلَةِ.  
(وَقَطَعَ التَّلْبِيَةَ)؛ أي: الْمُعْتَمِرُ الْمُفْرِدُ وَالتَّمَتُّعُ (إِذَا شَرَعَ فِي الطَّوَافِ)؛ أي:  
بِالنِّيَّةِ.

(١) فِي «ز»: «وَصِفَةُ أَدَائِهَا أَي كَصِفَةِ أَدَابِهَا».

(٢) فِي «م»: «أَنْ ابْتَدَأَ».

(فيطوفُ سبعة أشواطٍ)؛ أي: مُتوالياتٍ.

(ويُرْمَلُ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ)؛ أي: لا في غيرها كما في طَوَافِ الْحَجِّ.

(وَيُضْطَبَعُ)؛ أي: في جميع الأشواطِ، ويبدأ به قُبَيْلَ أَنْ يَشْرَعَ فِي الطَّوَافِ،

إِلَى أَنْ يَفْرَغَ مِنْهُ.

(وَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ)؛ أي: بعد النِّيَّةِ، لا قَبْلَهَا كما يَفْعَلُهُ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ

(وَالرُّكْنَ الْيَمَانِي) بتخفيف الياءِ، وقد تُشَدَّدُ؛ أي: وَيَسْتَلِمُهُ أَيْضاً (كَلِّمَا مَرًّا)؛ أي:

كَلِّمَا مَرًّا عَلَيْهِمَا، إِلَّا أَنَّ الرُّكْنَ الْأَسْعَدَ يَخْتَصُّ بِالتَّقْيِيلِ، وكذا بوضع الجبهة أيضاً

في رواية<sup>(١)</sup>.

(ثُمَّ يَصَلِّي رَكَعَتَيْهِ)؛ أي: رَكَعَتِي الطَّوَافِ فِي غَيْرِ وَقْتِ الْكِرَاهَةِ.

(ثُمَّ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ)؛ أي: كما مرَّ الإشارةُ إليه.

(ثُمَّ يَخْلُقُ رَأْسَهُ)؛ أي: كُفَّهُ أَوْ رُبْعَهُ، (أَوْ يُقَصِّرُ)؛ أي: كذلك، عند المروة

أو حيثُ تيسَّرَ له مِنْ أَرْضِ الْحَرَمِ (وَالْحَلْقُ أَفْضَلُ)؛ أي: مِنْ الْقَصْرِ؛ لِتَقْدِيمِ

الْأَوَّلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مُخَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، ولقوله عليه

السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله! والمقصرين، قال في

الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧١٤)، والبخاري في «مسنده» (٢١٥)، والعقيلي في «الضعفاء»

(١/١٨٣)، والحاكم في «المستدرک» (١٦٧٢)، من طريق جعفر بن عبد الله قال: رأيت محمد بن

عباد بن جعفر قبَّلَ الحجر وسجد عليه ثم قال: رأيت خالك ابن عباس يقبله ويسجد عليه، وقال ابن

عباس: رأيت عمر بن الخطاب قبَّلَ وسجد عليه ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل هكذا ففعلت.

وصححه الحاكم، وأعله العقيلي بجعفر بن عبد الله بن عثمان، فقال: (في حديثه وهم واضطراب).

لكن جعفرأ وثقه أحمد كما في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/٤٨٢ - ٤٨٣).

(٢) رواه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.



(ثُمَّ يُقِيمُ)؛ أي: المتمتع الآفاقي (بمكة أو بما حولها) من أرض الحرم وغيرها كالجدّة والحدّة<sup>(١)</sup>، بل لا مانع له أن يخرج إلى الميقات دون مكان أهله، (حلالاً)؛ أي: إن كان متمتعاً (وطاف بالبيت ما يشاء)؛ أي: قدر ما أراد (إن شاء)؛ أي: إن أراد قلل وإن أراد زاد، فمن زاد زاد الله في حسناته، ومفهومه: أنه لا يسعى مكرراً وهو كذلك، وموهومه: أنه لا يعتمر ثانياً، ولا وجه لمنعه عنها هنالك، فإنه ولو صار حكمه حكم المكي إلا أن العمرة للمفرد لا تمنع لأهل مكة، وإنما يمنع المكي من التمتع والقران، وهذا آفاقي يتمتع.

(فإذا كان يوم التروية): وهو اليوم الثامن من ذي الحجة كما في نسخة (أحرم بالحج) وقبله أفضل (وتوجه)؛ أي: في صبح<sup>(٢)</sup> اليوم الثامن (إلى منى)؛ أي: ونزل بها كما تقدم (وعرفات)؛ أي: وإلى عرفات يوم عرفة كما سبق على وجه السنة (وحج كما مر)؛ أي: في الحج المفرد.

\*\*\*

(١) حدّة بالفتح: موضع بين مكة وجدّة، وكانت تسمى حداء. انظر: «القاموس» (مادة: حدد).

(٢) «في صبح» من «م».

## الباب الخامس

### (فيما يُباح للمُحْرِمِ)

أي: من أشياء، ويتوهم أنها من المحظورات (ولا يلزمُ بفعله شيء)؛ أي: من أنواع الجنايات.

وكان الأولى أن يُقدّم المحرّمات؛ لأنها من المُهمّات، ثمّ يذكّر المباحات بياناً للثّهّمات.

(يجوزُ له)؛ أي: للمُحْرِمِ كغيره (قتلُ الحيّة والعقرب)؛ أي: في الحلّ والحرم ولو<sup>(١)</sup> في أثناء الصلاة. (والفأرة) بالهمز ويبدّل.

(والكلب)؛ أي: (العقور)؛ كما في بعض النسخ، وبقتل غيره أيضاً لا يلزمه شيء.

(والغراب)؛ أي: الذي يأكل الجيفة، وهو الغراب الأبقع، يعني: ما خالط بياضه لوناً آخر، احتريزاً عمّا يأكل الزّراعة.

(والحدّاة) على وزن العنبة، وهو طيرٌ معروفٌ يخطف اللحم.

(والبراغيث)؛ جمع البرغوث؛ هامةٌ معروفة.

(والبعوض)؛ جمع البعوضة، وهي البقّة على ما في «القاموس»<sup>(٢)</sup>، ويُسمّى: النّاموس.

(والقراد) بضمّ القاف: دويبةٌ معروفة.

(١) في «م»: «أي ولو».

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: بعض).

(والذُّبابِ) سُمِّيَ به لِأَنَّهُ كَلَّمَا ذُبَّ آبٌ؛ أَي: مَتَى مَا دُفِعَ رَجَعَ.

(والسَّرَطَانِ) بفتح السين: دَابَّةٌ نَهْرِيَّةٌ كَثِيرَةٌ الْمَنفَعَةُ<sup>(١)</sup>.

(والسَّلْحَفَاةِ) بكسر السينِ وفتح اللامِ: دَابَّةٌ ظَهَرُهَا يَابِسٌ كَأَنَّهُ خَشْبَةٌ.

(والنَّمْلِ)؛ أَي: جنسِ الذَّرِّ.

وكذا لو صالَ صَيْدٌ أَوْ سَبُعٌ عَلَى الْمُحْرَمِ مُطْلَقاً أَوْ عَلَى الْحَلَالِ فِي الْحَرَمِ

فَقَتَلَهُ، لَا شَيْءَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ.

(وله)؛ أَي: وَلِلْمُحْرَمِ (صَيْدُ السَّمَكِ)؛ أَي: وَغَيْرِهِ مِنْ صُيُودِ الْمَاءِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَعَا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾

[المائدة: ٩٦]؛ أَي: مُحْرَمِينَ، وَالنَّهْرُ كَالْبَحْرِ، (وَذَبْحُ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالذَّجَاجِ)

بِتَثْلِيثِ الذَّالِ، وَالْفَتْحُ أَخْفٌ وَأَفْصَحُ.

(وله أَنْ يَغْتَسِلَ)؛ أَي: إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْوِي دَفْعَ الْهَوَامِّ، وَلَا إِزَالَةَ التَّفَثِ الْحَاصِلِ فِي

حَالِ الْإِحْرَامِ، (وَيَدْخُلُ الْحَمَامَ)؛ أَي: بِقَصْدِ الْعَرَقِ وَاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ الْحَارِّ.

(وَيَسْتَظِلُّ بِالْبَيْتِ)؛ أَي: بِجِدْرَانِ أَيِّ بَيْتٍ كَانَ، خِلَافاً لِمَالِكٍ (وَالْمَحْمِلِ)؛

أَي: الْمِحْفَقَةَ وَنَحْوَهَا<sup>(٢)</sup> (وَالْفُسْطَاطِ) بِضَمِّ الْفَاءِ؛ أَي: الْخِيْمَةَ الْكَبِيرَةَ، وَكَذَا حُكْمُ

الصَّغِيرَةِ.

(وله شَدُّ الْهِمْيَانِ) بكسرِ الهاءِ؛ أَي: رَبَطُهُ لِأَجْلِ حِفْظِ الدَّرَاهِمِ، الَّتِي لِلجِرَاحَاتِ

كَالْمَرَاهِمِ<sup>(٣)</sup>.

(وَلُبْسُ الْخَاتَمِ)؛ أَي: سِوَاءِ كَانِ مِنْ أَهْلِهِ أَوْ لَا.

(١) انظر منافعه في «القاموس» (مادة: سرط).

(٢) في «م» «وغيرها».

(٣) في «ز»: «للخيلجات كالحرائم».

(وَقَطَعُ الشَّجَرِ)؛ أي: وَقَلَعُهُ وَقَطَعُ ثَمَرَهُ (وَالْحَشِيشِ)؛ أي: وَسَائِرِ النَّبَاتِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ (رَطْبًا وَيَابَسًا إِلَّا فِي الْحَرَمِ)؛ أي: مِمَّا فِي أَرْضِهِ، إِلَّا الْإِذْخَرَ كَمَا ثَبَتَ اسْتِثْنَاؤُهُ فِي السُّنَّةِ<sup>(١)</sup>.

(وَلَهُ أَنْ يَكْتَحِلَ بِكُحْلِ لَا طَيْبَ فِيهِ)؛ أي: مُطْلَقًا، سِوَاءَ يَكُونُ بَعْدُزٍ أَوْ بَدُونِهِ، (وَيَذْنُ شَقَاقَ رِجْلِهِ)؛ أي: بِشَحْمٍ أَوْ بَزَيْتٍ غَيْرِ مُطَيَّبٍ، وَإِطْلَاقُهُ مُؤَهَّمٌ لَجَوَازِ عُمُومِ أَنْوَاعِ الدُّهْنِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

(وَلَهُ أَكْلُ السَّمَنِ)؛ أي: سَمَنِ الْبَقْرِ وَالغَنَمِ وَنَحْوَهُمَا (وَالدُّهْنِ)؛ أي: غَيْرِ الْمُطَيَّبِ (وَالشَّحْمِ وَاللَّحْمِ)؛ أي: وَأَمْثَالَهُمَا مِنَ الْكَبِدِ وَالطَّحَالِ وَالسَّمَكِ.

(وَالْقَاءُ الْعَبَاءُ) بفتح العين، وكذا إلقاء القباء (على منكيهه إذا لم يدخل يديه في كميته)، وفيه: أنه عُدَّ مِنَ الْمَكْرُوهَاتِ، فَلَا وَجْهَ لِدَرْهٍ فِي الْمُبَاحَاتِ. (وَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ)؛ أي: وَلَهُ أَنْ يَغْسِلَ ثِيَابَهُ (بِالصَّابُونِ وَغَيْرِهِ)؛ أي: بِقَصْدِ التَّنْظِيفِ، لَا بِإِرَادَةِ قَتْلِ الْقَمْلِ.

(وَيَجُوزُ لُبْسُ مَا شَاءَ مِنْ غَيْرِ الْمَخِيْطِ)؛ أي: وَمِنْهُ أَيْضًا عَلَى غَيْرِ طَرِيقِ الْمُعْتَادِ (مَتَى شَاءَ)؛ أي: قَبْلَ الْغُسْلِ أَوْ بَعْدَهُ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (١٣٤٩)، ومسلم (١٣٥٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

## الباب السادس

## (فيما يحرم على المحرم)

أي: في الجملة، ولو كان بعضها يباح للضرورة ويلزمه الكفارة، (وهو)؛ أي: المحرم على المحرم (على أنواع)؛ أي: ثلاثة:

(الأول: فيما يلزم به الدم) وهو أعم من الإبل والبقر والغنم:

(الجماع)؛ أي: قبل طواف العمرة وبعده قبل الحلق، وقبل الوقوف وبعده في الحج سواء كان قبل الحلق أو بعده، إلا أنه قبل أن يطوف طواف الزيارة، على تفصيل في أحكام هذه المسألة: باختلاف الكفارة والفساد وعدمه في تلك الحالة.

(والقبلة والملازمة والمعانقة) وكذا المفاخضة (بشهوة) قيد للثلاثة بالنسبة إلى امرأته ومملوكته، وفي معناها: النظر بالشهوة والكلام بالمفسدة في الأجنبية، إلا أنه لا يلزم فيهما شيء.

(وحلق رُبع الرأس)؛ أي: رأسه، وكذا قصر رُبعه (والإبط والعانة والرغبة)؛ أي: إزالة شعر هذه الثلاثة حلقاً وشفاً وتثوراً<sup>(١)</sup> (وموضع المحاجم) كان الأولى أن يقول: وموضع المحجم.

(وقص اللحية) وكذا نتفها، على خلاف: أنها كلها أو رُبعها (والأظافر)؛ أي: وقصها وتقليمها (كلها في محل واحد)؛ أي: في مجلس واحد (أو أظافر يد أو رجل)؛ أي: جميعها في مجلس واحد، وإن كان بعضها حراماً إلا أنه لا يتعلق وجوب الدم إلا بما ذكر.

(ولبس قميص)؛ أي: ونحوه من الجبة، (والسراويل)؛ أي: ولبس السروال

(١) أي: اطلاقاً بالتثورة.

مع إمكان جعله إزاراً (والعمامة) بكسر العين، والمرادُ بها تغطية الرأس باللُبْسِ المعتادِ الأعمّ من العِمَامَةِ وغيرها؛ كالمِقْنَعِ والكوفِيَّةِ، وهي معنَى قوله: (والقَلَنْسُوَّة) بفتح القافِ اللَّامِ وسكونِ النُّونِ وضمِّ السِّينِ (والْبُرْنُسِ) بضمِّ الباءِ والنُّونِ: قَلَنْسُوَّةٌ طويلةٌ (والْحُقْفَيْنِ) وكذا الجَوْرَبَيْنِ (والقُفَّارَيْنِ) بضمِّ القافِ وتشديدِ الفاءِ؛ أي: ما يُلبَسُ في يَدَيْهِ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، كَمَا نَقَلَ ابْنُ جَمَاعَةَ<sup>(١)</sup>.

(وتغطية الرأس) كلّه أو رُبعه (والوجه)؛ أي: كلّه.

(يوماً كاملاً أو ليلة كاملة) هذا بيانٌ وتفصيلٌ لِمَا أَجْمَلَهُ أَوَّلًا مِنْ قَوْلِهِ: (ولُبْسِ القميص... وما بعده، فَإِنَّ مُطْلَقَهُ حَرَامٌ وَمُقَيَّدَهُ مُفِيدٌ لَوْ جُوبِ الدَّم).

(وتطيبُ وتدهنُ عضو كامل) بإضافة المصدرين، إِلَّا أَنَّ التَّطْيِبَ يَعْمُ الْبَدَنَ وَالتَّدَهُنَ مُخْتَصٌّ بِالْبَدَنِ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُطَيَّباً أَوْ غَيْرَ مُطَيَّبٍ.

(ولُبْسُ ثوبٍ مَصْبُوغٍ بَعْضُهُ) بضمِّ العينِ والفاءِ (أو زَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ) أَوْ غَيْرِهِمَا مِمَّا يُطَيَّبُ بِهِ، مَخِيطاً كَانَ أَوْ غَيْرَ مَخِيطٍ، يَوْمًا أَوْ لَيْلَةً فِي كُلِّ حَالٍ (إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَسِيلاً)؛ أَي: مَغْسُولًا كَثِيرًا (لَا يَنْفُضُ) بِتَشْدِيدِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ؛ أَي: لَا يَتَنَاثَرُ أَثَرُ صَبْغِهِ، أَوْ لَا يَفُوحُ مِنْهُ رَائِحَةُ الطَّيْبِ وَهُوَ الْأَصْحَحُّ.

(وتَرَكَ رَمِي يَوْمٍ)؛ أَي: كُلَّهُ أَوْ أَكْثَرَهُ، سِوَاءِ كَانَ الْيَوْمَ الْأَوَّلَ مِنْ أَيَّامِ النَّحْرِ أَوْ غَيْرِهِ.

(وتَجَاوَزُ الْمِيقَاتِ بِإِحْرَامٍ) وَفِيهِ مُسَامَحَةٌ، حَيْثُ ذَكَرَهُ فِي: بَابِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْمُحْرِمِ.

(وتَرَكَ أَكْثَرَ طَوَافِ الصَّدْرِ) فَإِنَّ طَوَافَ الْوَدَاعِ وَاجِبٌ، وَتَرَكَ أَكْثَرَ أَشْوَاطِهِ حُكْمُهُ حُكْمُ كُلِّهِ، (وَالسَّعْيِ)؛ أَي: وَكَذَا تَرَكَ أَكْثَرَ أَشْوَاطِ السَّعْيِ مُطْلَقًا، (وَأَقَلُّ طَوَافٍ

(١) انظر: «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك» (ص: ٧١٣) - ت صالح الخزيم.

الزَّيَارَةِ) فَإِنَّهُ وَاجِبٌ، وَأَكْثَرُهُ فَرَضٌ وَرُكْنٌ، (وَتَأْخِيرُهُ عَن وَقْتِهِ)؛ أَي: تَأْخِيرُ طَوَافِ الزَّيَارَةِ عَن زَمَانِهِ الْوَاجِبِ، وَهُوَ أَيَّامُ النَّحْرِ.

(وَأَكْلُ الطَّيِّبِ)؛ أَي: وَحْدَهُ، لَا الْمَخْلُوطِ الْمَغْلُوبِ بغيرِهِ (وَالتَّداوِي بِهِ)؛ أَي: بِالطَّيِّبِ. وَفِيهِ: أَنَّ التَّداوِي لَيْسَ بِحَرَامٍ لَوْ جُودَ الْعُذْرُ، لَكِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ الدَّمُ لِلجَبْرِ.

(وَتَرْكُ وَاجِبٍ مِنَ الْوَاجِبَاتِ)؛ أَي: مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ وَلَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ مِنَ الْكُفَّارَاتِ.

(ثُمَّ وَاجِبُ الدَّمِ)؛ أَي: عِنْدَ إِطْلَاقِهِ (يَتَأَدَّى بِالشَّاةِ)؛ أَي: الْمَعْرُوفَةِ فِي مَحَلِّهَا، السَّالِمَةِ مِنْ عُيُوبِهَا (فِي جَمِيعِ الْمَوَاضِعِ)؛ أَي: الْحَالَاتِ (إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ)؛ أَي: حَالَيْنِ أَوْ مَحَلِّينِ فَإِنَّهُ لَا يَتَأَدَّى بِالشَّاةِ:

(أَحَدُهُمَا: إِذَا جَامَعَ بَعْدَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ قَبْلَ الطَّوَافِ وَالْحَلْقِ) الْأُولَى: قَبْلَ الْحَلْقِ وَالطَّوَافِ.

(وَالثَّانِي: إِذَا طَافَ طَوَافَ الزَّيَارَةِ جُنْبًا) يَشْمَلُ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ (أَوْ حَائِضًا أَوْ نَفْسَاءً)؛ أَي: فِي حَالِ الْحَيْضِ وَالنَّفَاسِ.

(فَإِنَّهُ) أَي: الشَّانَ (لَا يُجْزَى) بِضَمِّ الْيَاءِ وَكسْرِ الزَّايِ وَالْهَمْزَةِ؛ أَي: لَا يَكْفِي (فِيهِمَا)؛ أَي: فِي الْمَوْضِعَيْنِ (إِلَّا الْبَدَنَةَ)؛ أَي: الْإِبِلَ أَوْ الْبَقْرَةَ.

(الثَّانِي)؛ أَي: مِنْ بَابِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْمَحْرَمِ<sup>(١)</sup> (فِي مَا يَلْزَمُ بِهِ الصَّدَقَةُ) وَيُعْرَفُ بَلُزُومِهَا وَتَخْفِيفِ أَمْرِهَا أَنَّ حُرْمَةَ الْمَحْرَمَاتِ الثَّانِيَةِ دُونَ الْأُولَى:

(إِذَا تَطَيَّبَ أَقْلًا مِنْ عَضْوٍ، أَوْ لَبَسَ الْمَخِيطَ)؛ أَي: عَلَى الْوَجْهِ الْمُعْتَادِ (أَوْ غَطَّى رَأْسَهُ)؛ أَي: كَلَّهُ أَوْ رُبِعَهُ (أَوْ وَجْهَهُ)؛ أَي: غَطَّاهُ كَلَّهُ، أَعْمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً (أَقْلًا مِنْ يَوْمٍ) قَيْدٌ لِلْمَسَائِلِ الثَّلَاثَةِ دُونَ الْأُولَى.

(١) بعدها زيادة في «ز»: «فصل فيما يجب به الصدقة».

(أَوْ حَلَقَ أَقْلَ مِنَ الرَّبْعِ)؛ أي: رُبْعِ الرَّأْسِ.  
(أَوْ حَلَقَ رَأْسَ غَيْرِهِ)؛ أي: بِأَمْرِهِ أَوْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، رَاضِيًا أَوْ مَكْرَهًا (وَلَوْ حَلَالًا)؛ أي: وَلَوْ كَانَ الْمَحْلُوقُ غَيْرَ مُحْرَمٍ.  
(أَوْ قَصَّ أَقْلَ مِنْ خَمْسَةِ أَظْفِيرٍ مِنْ عَضْوٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ)؛ أي: وَلَوْ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ.

(أَوْ دَهَنَ أَقْلَ مِنْ عَضْوٍ): أَيُّ عَضْوٍ كَانَ، إِلَّا الرَّأْسَ فَإِنَّ رُبْعَهُ حُكْمُهُ حُكْمُ كُلِّهِ. وَفِي اللَّحْيَةِ خِلَافٌ عَلَى مَا حُقِّقَ فِي مَسْحِ اللَّحْيَةِ مِنْ فَرَائِضِ الْوَضُوءِ.  
(أَوْ تَرَكَ أَحَدَ رَمْيِ الْجِمَارِ الثَّلَاثِ)؛ أَي: وَرَمَى الْجَمْرَتَيْنِ مِنْ كُلِّ مِنْهُمَا، وَكَذَا لَوْ تَرَكَ رَمْيَ الْأَقْلِ مِنَ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ.

(أَوْ طَافَ لِلنَّفْلِ)؛ أَي: وَلَوْ جَمِيعَ أَشْوَاطِهِ (مُحَدِّثًا)؛ أَي: بِالْحَدِيثِ الْأَصْغَرِ.  
(أَوْ تَرَكَ مِنْ طَوَافِ الصَّدرِ أَقْلَهُ) وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَشْوَاطٍ (وَأَخَّرَ مِنْ طَوَافِ الزِّيَارَةِ أَقْلَهُ)؛ أَي: عَنِ وَقْتِهِ وَهُوَ أَيَّامُ النَّحْرِ.

(فَعَلِيهِ صَدَقَةٌ)؛ أَي: وَاحِدَةٌ فِي جَمِيعِ الصُّورِ الْمَذْكُورَةِ، (إِلَّا أَنَّهُ فِي الْأَظْفَارِ)؛ أَي: فِي تَرْكِهَا بِالطَّرِيقِ الْمَسْطُورَةِ (لِكُلِّ ظُفْرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي الْجِمَارِ)؛ أَي: الثَّلَاثِ (لِكُلِّ<sup>(١)</sup> حَصَاةٍ)؛ أَي: صَدَقَةٌ (وَفِي الطَّوَافِ وَالسَّعْيِ)؛ أَي: فِي أَقْلِهَا (لِكُلِّ شَوْطٍ صَدَقَةٌ) إِلَّا أَنْ يَبْلُغَ ذَلِكَ دَمًا فَلَهُ الْخِيَارُ بَيْنَ الدَّمِ وَتَنْقِيسِ الصَّدَقَةِ بِنِصْفِ صَاعٍ.

(وَالصَّدَقَةُ)؛ أَي: الْمُعْتَبَرَةُ فِي هَذَا الْبَابِ (نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ) وَفِي الزَّبِيبِ خِلَافٌ.

وهذه الأحكام من وجوب البدنة والدم والصّدقة حتم في جميع الجنائيات، بعدد كانت أو بدونه، (إلا في اللباس والطيب) الأولى: في اللبس والتطيب (والحلق)

(١) في «ز»: «بكل».



وفي حُكْمِهِ الْقَصْرُ وَقَصُّ الْأَظْفَارِ (إِذَا فَعَلَهَا)؛ أَي: الثَّلَاثَةَ (بِعُذْرٍ)، وكذا الْاِكْتِحَالُ بِكُحْلِ مُطَيَّبٍ لِعُذْرٍ<sup>(١)</sup> (فَهُوَ مُخَيَّرٌ)؛ أَي: حَيْثُذِ (إِنْ شَاءَ دَبَّحَ) وَهُوَ أَفْضَلُ، (وَإِنْ شَاءَ أَطْعَمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ) وَهُوَ الْأَوْسَطُ، (وَإِنْ شَاءَ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ)؛ أَي: مُتَوَالِيَاتٍ أَوْ مُتَفَرِّقَاتٍ، وَهُوَ الْأَدْنَى، فَمَا فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ - مِنْ عَكْسِ هَذَا التَّرْتِيبِ - مِنْ بَابِ التَّرْقِي مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى.

وَعُلِمَ مِنْ هَذَا التَّفْصِيلِ أَنَّهُ إِذَا لَبَسَ عُضْوًا بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَعُضْوًا آخَرَ بِعُذْرٍ، فَعَلَيْهِ كَفَّارَتَانِ: إِحْدَاهُمَا مُحْتَمٌّ وَالْأُخْرَى مُخَيَّرٌ، وَكَذَا حُكْمُ التَّطْيِبِ وَالتَّدْهَنِ.

(وَإِذَا قَتَلَ قَمَلَةً)؛ أَي: أَوْ قَمَلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ، وَكَذَا إِنْ أَلْقَاهَا، (أَوْ جَرَادَةً)؛ أَي: قَتَلَهَا (فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِتَمْرَةٍ) لِمَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ تَمْرَةً خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ<sup>(٢)</sup> (أَوْ كِسْرَةٍ)؛ أَي: مِنْ خَبِزٍ (أَوْ قَبْصَةِ طَعَامٍ) بِالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ بِمَعْنَى الْقَبْصَةِ بِالصَّادِ الْمَعْجَمَةِ.

(وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ يَجُوزُ فِي أَيِّ مَكَانٍ شَاءَ)؛ أَي: مِنَ الْحَلِّ وَالْحَرَمِ، وَإِنْ كَانَ الْحَرَمُ أَفْضَلَ، فَإِنَّ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ تُضَاعَفُ بِمِئَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ.

(وَالدَّمُ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الْحَرَمِ)؛ أَي: وَالذَّبْحُ لَا يَصِحُّ إِلَّا فِي أَرْضِ الْحَرَمِ. (الثَّالِثُ)؛ أَي: مِمَّا يَحْرُمُ عَلَى الْمُحْرِمِ (فِي مَا يَلْزَمُ بِهِ الْقِيَمَةُ)؛ أَي: كَفَّارَتُهُ مُنْحَصِرَةٌ فِيهِ:

(قَتْلُ صَيْدِ الْبَرِّ) وَهُوَ حَيْوَانٌ مُتَوَحِّشٌ فِي أَصْلِ الْخَلْقَةِ، وَمَوْلُودُهُ فِي الْبَرِّ، بِخِلَافِ صَيْدِ الْبَحْرِ فَإِنَّهُ حَلَالٌ لِلْمُحْرِمِ (وَإِلْشَارَةُ إِلَيْهِ)؛ أَي: إِذَا كَانَ حَاضِرًا مَحْسُوسًا (وَالدَّلَالَةُ) بِفَتْحِ الدَّالِ وَيُكْسَرُ (عَلَيْهِ)؛ أَي: إِذَا كَانَ غَائِبًا مَدْسُوسًا (وَهُمَا حَرَامَانِ) إِلَّا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ بِهِمَا الْقِيَمَةُ إِلَّا كَمَا قَالَ: (إِنْ قَتَلَهُ الْمَدْلُولُ)، وَلَهُ شَرَايِطُ أُخْرَى مَذْكُورَةٌ فِي مَحَلِّهَا.

(١) فِي «ز»: «بِعُذْرٍ».

(٢) رَوَاهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٤١٦/١)، وَأَبُو يُوسُفَ فِي «الْأَثَارِ» (٥٠٤)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي

«الْمَصْنَفِ» (٨٢٤٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (١٥٦٢٥)، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُهُ.

(وَكَسْرُ بَيْضِهِ)؛ أي: بيض صيد البرِّ (وتنْفُ ريشه)؛ أي: شَعْرَه (وَكَسْرُ جَنَاحِهِ، وَقَطْعُ قَوَائِمِهِ أَوْ عَضُوهِ)؛ أي: أيُّ عضوٍ منه (أو جَرَحِهِ)؛ أي: مُسْتَهْلِكًا، وهو تعميمٌ بعدَ تخصيصٍ، (فَأَخْرَجَهُ)؛ أي: الصَّيْدَ بسببِ ما ذَكَرَ (عن حَيِّزِ الامْتِنَاعِ) بفتح الحاءِ وتشديد الياءِ المكسورة؛ أي: عن قُدْرَتِهِ على امتِنَاعِ نَفْسِهِ وَخَلَاصِهَا عن غَيْرِهِ.

(وَقَطْعُ شَجَرِ الْحَرَمِ وَحَشِيشِهِ)؛ أي: نَبَاتِهِ (فعلية قيمةٌ كاملةٌ).

(وإن جَرَحَهُ)؛ أي: بأن طَعَنَهُ (أو نَتَفَ ريشه ولم يُخْرِجْهُ عن حَيِّزِ الامْتِنَاعِ، أو حَلَبَهُ)؛ أي: حَلَبَ لَبَنَهُ (فعلية قيمةٌ ما نَقَصَ)؛ أي: يَجِبُ عليه قيمةٌ ما نَقَصَ من قيمته قبل جِرَاحَتِهِ، إلاَّ أَنَّهُ لو ماتَ منه ولو بعدَ ذلك فعلية قيمةٌ كاملةٌ.

(وَكَيْفِيَّةُ أَدَاءِ الْقِيَمَةِ)؛ أي: عند لُزومِها: (أَنْ يُقَوِّمَ الصَّيْدَ) بتشديد الواوِ المفتوحة؛ أي: يُعَيِّنَ قيمته عدْلانِ عارِفانِ بقيمته (أو البَيْضُ أو الشَّجَرُ)؛ أي: يُقَوِّمَ فِي مَوَاضِعِهَا التي وَقَعَتِ الجِنَايَةُ فيها، أو في أَقْرَبِ مَوْضِعٍ منها<sup>(١)</sup> (فَيْشْتَرِي)؛ أي: الجاني (بها)؛ أي: بقيمتِها (الطَّعَامَ)؛ أي: ما يُؤْكَلُ وَيُطَعَّمُ مِنْ جِنْسِ الحُبُوبِ (وَيَتَصَدَّقُ به)؛ أي: بذلكِ الطَّعَامِ (على المَسَاكِينِ) بمقدارِ ما يكونُ (على كلِّ مسكينٍ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أو صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ)؛ أي: إن شاءَ الإطعامَ (وإن شاءَ صامَ عن كلِّ مسكينٍ يومًا)، والإطعامُ والصَّيَامُ في الحَرَمِ أَفْضَلُ.

(فإن شاءَ اشْتَرَى بها)؛ أي: بقيمتِها (هَدِيًّا)؛ أي: غَنَمًا أو بَقْرًا أو إِبِلًا (وَدَبَّحَهُ)؛ أي: في أرضِ الحَرَمِ؛ لقوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥] (وَتَصَدَّقَ به)؛ أي: حيثُ شاءَ، ومساكينُ الحَرَمِ أَفْضَلُ ولو لم يكونوا من أهله.

\*\*\*

(١) في «ز»: «محلها» مكان: «منها».

## الباب السابع

## (في المكروهات)

أي: مكروهات الحج وما يتعلق به:

(تقديم إحرام الحج على أشهر الحج) فإنه ولو كان شرطاً إلا أن له شبهة بالأركان، ولأن فيه خلاف الشافعي حيث يقول: إنه ركن، ولا يتعد بدونه أو يتقلب عمرة، وهذا أعم من أن يكون قادراً على التحرز من المحظورات أم لا.

(وإحرام القارن بالحج ثم بالعمرة)؛ أي: سواء كانا متواليين أو متعاقبين.

(ومنع عبده) وكذا جاريته<sup>(١)</sup> من الحج والعمرة (بعد الإذن في الإحرام)؛

أي: بأحدهما أو بهما.

(وعقد الإزار والرداء)؛ أي: رباط طرف أحدهما بطرف الآخر (بحبل أو

غيره)؛ أي: من إبرة وخلال وزر.

(وعضب شيء من جسده)؛ أي: سوى رأسه ووجهه، فإن تعصبيهما من

المحرّمات.

(والانتفاع بمحظور الإحرام)؛ أي: لا على وجه المحظور، وإلا فلا يكون من

المكروهات؛ كلبس الثوب المبخّر، فإنه غير مستعمل بجزء من الطيب، وإنما يحصل منه مجرد الرائحة، وذلك لا يكون طيباً؛ كمن قعد مع العطارين. وكذا يكره أكل طعام غير مطبوخ يوجد منه رائحة الطيب، بخلاف المطبوخ فإنه لا يكره.

(والدخول تحت أستر الكعبة)؛ أي: مع شرافتها (إن أصاب رأسه أو وجهه)؛

أي: ولو بعضهما، بخلاف ما إذا أصاب غيرهما فإنه لا بأس، وإن قالت المالكية

بكرهته نظراً إلى أنه ليس في ظاهر هيئته.

(١) في «م»: «ابنه» مكان «جاريته».

وَتَرَكَ صَعُودَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ؛ أَي: فِي زَمَانٍ كَانَ هُنَاكَ مَصْعُوداً إِلَيْهِمَا.  
(وَالْبَيْتُونَةُ بِمَكَّةَ) الْأَوْلَى: بِغَيْرِ مَنَى (لَيْلَةَ عَرَفَةَ).  
(وَالْحُطْبَةُ)؛ أَي: خُطْبَةُ يَوْمِ عَرَفَةَ (قَبْلَ الزَّوَالِ)؛ أَي: مَكْرُوهَةٌ مَعَ الْجَوَازِ.  
(وَتَأخِيرُ الْوُقُوفِ بَعْدَ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ)؛ أَي: بِشُرُوطِهِ فِي مَسْجِدِ  
نَمِرَةَ، بَأَنَّ لَمْ يُبَادِرْ إِلَى مَوْقِفٍ، فَإِنَّ الْمَسْجِدَ لَيْسَ بِأَرْضِ عَرَفَاتٍ.  
(وَالنُّزُولُ عَلَى الْجَادَّةِ)؛ أَي: وَسَطَ الطَّرِيقِ الْمَسْلُوكَةِ الْمَعْتَادَةَ (لَيْلَةَ مُرْدَلِفَةَ)،  
وَكَذَا الْحُكْمُ فِي مَنَى وَعَرَفَةَ وَمَكَّةَ.  
(وَالرَّمْيُ بِحَصَى الْجَمْرَةِ)؛ أَي: بِالْحِجَارَاتِ الْمَجْتَمِعَةِ عِنْدَ الْجَمَرَاتِ،  
فَإِنَّهُ رُوِيَ فِي حَقِّهَا أَنَّ الْمَقْبُولَ مِنْهَا تُرْفَعُ، وَغَيْرُهُ تَبْقَى فِي مَكَانِهَا<sup>(١)</sup>، (وَبِحَصَى  
الْمَسْجِدِ)؛ أَي: مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَغَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ إِهَانَةٌ فِي حَقِّهَا، حَيْثُ يُرْمَى بِهَا فِي  
أَرْجُلِ الدَّوَابِّ وَنَحْوِهَا.  
(وَالرَّمْيُ بِحَجَرٍ كَبِيرٍ)؛ أَي: بَعِيدٍ عَنِ مُشَابَهَةِ الْبَاقِلَاءِ وَالنَّوَى، وَكَذَا يُكْرَهُ كَسْرُ  
الْكَبِيرِ وَجَعْلُهُ صَغِيرًا؛ لِأَنَّهُ كَالْعَبَثِ حَيْثُ يُوجَدُ الصَّغِيرُ كَثِيرًا.  
(وَمَسُّ الطَّيِّبِ)؛ أَي: لَمْسُهُ (وَشَمُّهُ)؛ أَي: إِنْ لَمْ يَلْتَزِقْ شَيْءٌ مِنْ جِزْمِهِ إِلَى  
بَدَنِهِ، فَكَانَ الْأَوْلَى ذِكْرُهُ فِي ذَيْلِ الْإِتْفَاعِ بِمَحْظُورِ الْإِحْرَامِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: (وَشَمُّ الْفَوَاكِهِ)  
كَالسَّفَرَجَلِ وَالْأُتْرُجِّ وَالتُّفَّاحِ وَنَحْوِهَا (وَالرِّيَّاحِينَ) كَالْبَنْفَسِجِ وَالْكَاذِي<sup>(٢)</sup> وَالْقُلِّ  
وَالرِّيْحَانِ الْمُتَعَارِفِ وَالْفَاغِيَةِ<sup>(٣)</sup> وَأَمْثَالِهَا مِنَ النَّبَاتَاتِ الطَّيِّبَةِ.

(١) رواه البيهقي في «الكبرى» (١٢٨/٥) عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً وموقوفاً، وعن ابن عباس موقوفاً، وقال كما في «التلخيص الحبير» (٢٦٠/٢): ولا يصح مرفوعاً وهو مشهور عن ابن عباس موقوفاً عليه.

(٢) نبت طيب الرائحة. انظر: «القاموس» (مادة: كذا).

(٣) الفاغية: نور الحناء، أو يغرس غصن الحناء مقلوباً فيشمر زهراً أطيّب من الحناء. انظر: «القاموس» (مادة: فغا).

(والطَّوَّافُ وفي ثوبه)؛ أي: ويُكْرَهُ الطَّوَّافُ مُطْلَقاً والحَالُ أَنَّ فِي ثوبِهِ  
(نَجَاسَةً أَكْثَرَ مِنْ قَدْرِ الدَّرْهِمِ).

(والبَيِّنَاتُ فِي أَيَّامٍ مَنَى) الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: فِي لِيَالِي أَيَّامٍ مَنَى (بِغَيْرِ مَنَى)؛  
أي: ولو بِمَكَّةَ؛ فَإِنَّهَا سُنَّةٌ عِنْدَنَا، وَأَوْجَبُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ.

(وَحَلَقَ رُبْعَ الرَّأْسِ لِلتَّحْلِيلِ)؛ أي: الخُرُوجِ مِنَ الإِحْرَامِ، فَإِنَّ السُّنَّةَ حَلَقَ  
شَعْرِ كُلِّ الرَّأْسِ فِي جَمِيعِ الأَيَّامِ، بَلْ مَخْتَارُ ابْنِ الهَمَّامِ تَبَعاً لِلإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا  
يَخْرُجُ مِنَ الإِحْرَامِ إِلَّا بِحَلَقِ جَمِيعِ الرَّأْسِ<sup>(١)</sup>، وَيؤَيِّدُهُ الأَدْلَةُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ  
كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ هَذَا المَقَامِ.

(وإِبْتِدَاءُ الطَّوَّافِ مِنْ غَيْرِ الحَجْرِ الأَسْوَدِ) وَكَانَ الأَوْلَى أَنْ يَقُولَ بِطَرِيقِ  
التَّعْمِيمِ: إِنَّهُ يُكْرَهُ تَرْكُ كُلِّ مَا عُدَّ مِنَ السُّنَنِ المَوْكَدَةِ.

(وَرَفْعُ الصَّوْتِ بِالقِرَاءَةِ وَالدُّكْرِ)؛ أي: سَائِرِ الأَذْكَارِ وَالدَّعَوَاتِ (فِي الطَّوَّافِ)  
بَلْ فِي المَسْجِدِ كُلِّهِ، حَيْثُ يُشَوِّشُ رَفْعُهُ عَلَى الطَّائِفِينَ وَالمَصَلِّينَ وَالعَاكِفِينَ، بَلْ  
صَرَخَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا بِأَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ فِي المَسْجِدِ وَلَوْ بِالدُّكْرِ حَرَامٌ.

(وَالجَمْعُ بَيْنَ الأَسْبُوعَيْنِ مِنْ غَيْرِ صَلَاةٍ بَيْنَهُمَا)؛ أي: سِوَاءٍ يَنْصَرَفُ عَنْ  
شَفْعٍ أَوْ وَتِيرٍ (إِلَّا فِي وَقْتِ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ)؛ أي: فَإِنَّهُ لَا يُكْرَهُ جَمْعُ الأَطْوَفَةِ لَكِنْ  
يُؤَخَّرُ صَلَاةُ الطَّوَّافِ إِلَى خُرُوجِ وَقْتِ الكَرَاهَةِ.

\*\*\*

(١) انظر: «فتح القدير» (٢/٤٩١).

## الباب الثامن

### (في مفسد الحج والعمرة)

ومفسدُهما واحدٌ، إلا أن وقتَهما متعدّدٌ، ولذا قال: (وهو)؛ أي: مُفسدُهما (الجماع)؛ أي: سواءً يكونُ بالنكاحِ أو السّفاحِ (في القُبُلِ أو الدُّبُرِ)؛ أي: دُبُرِ المرأةِ والرّجلِ (قَبْلَ الوُقُوفِ بَعْرَفَةٍ)؛ أي: قَبْلَ إدراكِ أوّلِ جزءٍ منه (في الحج)؛ أي: سواءً كان مُفْرِداً أو قارِناً أو مَتَمِّعاً (وقَبْلَ أَكْثَرِ طَوَافِ العُمرةِ)؛ أي: أشواطِها الأربعةِ، فإذا فَسَدَتْ عُمْرَتُهُ يَجِبُ مُضِيئُهَا ثُمَّ قِضَاؤُهَا مَتَى أَرَادَهَا وَعَلَيْهِ شَاةٌ.

(فإذا جامع امرأته)؛ أي: قَبْلَ الوُقُوفِ (وهما مُحْرمان)؛ أي: بالحجّ (عامداً)؛ أي: حالِ كونِ كُلِّ منهما مُتَعَمِّداً في الجماعِ (أو ناسياً)؛ أي: نَفَسِ الإِحْرَامِ، أو حُرْمَةِ الجَماعِ في ذلك المَقامِ (أو مُكْرَهاً)؛ أي: مُجْبَراً مَقهوراً، وكذا إذا كان جَاهِلاً (فقد فَسَدَ نُسْكُهُما)؛ أي: حَجُّهُما، (وعلى كُلِّ واحدٍ شاةٌ) وهي أَقْلُ ما يَجِبُ مِنَ الدَّماءِ (ويَلْزَمُهُما المُضِيئُ في الأفعال)؛ أي: في أَعْمالِ نُسْكَيْهِما (كما يَلْزَمُ في الصّحيح)؛ أي: مِنْ غَيْرِ فَرَقٍ بَيْنَهُما، فَيَجِبُ عَلَيْهِما جَميعُ الفَرائِضِ والواجِباتِ (وعَلَيْهِما قِضَاؤُهُما)؛ أي: قِضَاؤُ نُسْكَيْهِما (مِنْ قَابِلٍ)؛ أي: في سَنَةِ آتِيَةٍ أو بَعْدَها.

(وإن كان)؛ أي: أحدهما (قارناً فعليه قضاء الحج) وهو ظاهرُ (والعمرة) لأنّه في معنَى فائتِ الحجِّ إن قَدَّمَ العُمرةَ وجامَعَ بَعْدَ الوُقُوفِ، وإن كان الجَماعُ قَبْلَ طَوَافِ العُمرةِ وَقَبْلَ الوُقُوفِ فَقِضَاؤُهُما واضِحٌ، وعلى كُلِّ تَقديرٍ يَلْزَمُهُ شاتان.

ولم يَذْكَرِ المِصْنَفُ مُبْطَلَهُما وهو الاِزْتِدادُ؛ لأنّه يَعْمَهُما وسائِرُ العباداتِ، لكن يُفَرِّقُ بَيْنَهُما ويَبينُ غَيْرَهُما بأنَّهُما فَرُضَ العُمرةُ وَسُنَّتَهُ فَيَجِبُ على المَرْتَدِّ إِعادَتُهُما دونَ غَيْرِهِما؛ لِفَوَاتِ أوقائِهِما، وفي المَسْأَلَةِ خِلافُ الشّافِعِيَّةِ.

## الباب التاسع

## (في الفوات)

أي: فَوَاتِ الْحَجَّ، فَإِنَّ الْعُمْرَةَ لَا تَفُوتُ فِي الْعُمْرِ.

(مَنْ فَاتَهُ الْحَجَّ بِأَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ)؛ أَي: بَعْدَ الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ (فَعَلِيهِ أَنْ يَتَحَلَّلَ بِأَفْعَالِ الْعُمْرَةِ، وَيَسْقُطُ عَنْهُ أَفْعَالُ الْحَجِّ)؛ أَي: وَلَوْ أَدْرَكَ أَيَّامَ مِنِّي (وَلَا دَمٌ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ)؛ أَي: لِأَنَّهُ لَا يُنْسَبُ تَقْصِيرَاتُ الْفَوْتِ إِلَيْهِ (وَعَلَيْهِ حِجَّةٌ مِنْ قَابِلٍ)؛ أَوْ فِيمَا بَعْدَهُ.

وهذا<sup>(٢)</sup> إذا كان مُفْرِدًا أَوْ مَتَمِّعًا، (وَإِنْ كَانَ)؛ أَي: الْفَائِتُ (قَارِنًا طَافَ لِلْعُمْرَةِ وَسَعَى)؛ أَي: لَهَا (ثُمَّ طَافَ لِفَوَاتِ الْحَجِّ، وَسَعَى)؛ أَي: لَهُ (وَحَلَقَ)؛ أَي: لِلتَّحْلِيلِ عَنْهُمَا (وَبَطَلَ عَنْهُ)؛ أَي: سَقَطَ عَنِ الْقَارِنِ، وَكَذَا عَنِ الْمَتَمِّعِ (دَمُ الْقِرَانِ)؛ أَي: لَعَدَمِ تَحَقُّقِهِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ (وَعَلَيْهِ قِضَاءُ الْحَجِّ لِغَيْرِهِ)؛ أَي: وَإِنْ كَانَ وَقْتَ الْفَوَاتِ قَارِنًا؛ (لِأَنَّ الْعُمْرَةَ لَا تَفُوتُ)؛ أَي: وَقَدْ قَدَّمَ أَدَاءَهَا، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى قِضَائِهَا.

\*\*\*

(١) فِي «م»: «وَلَا دَمٌ».

(٢) فِي «م»: «وَهُوَ».

## الباب العاشر

(في زيارة سيد المرسلين ﷺ وآله وأصحابه وبارك وسلم)

(إذا فرغ من الحج) هذا قيد لبيان الأفضل من كونها بعده؛ لأن السنة دون الفرض في الرتبة، والأصل فيها البعدية التبعية، ولذا قالوا: الأولى أن يكون السعي - مع أنه واجب - عقب طواف الزيارة لأنه فرض، لا بعد طواف القدوم أو النفل؛ إذ لا ينبغي أن يكون الواجب تبعاً لما دونه.

والحاصل: أنه يجوز الزيارة قبل الحج أيضاً قياساً على السنة القبليّة.

(يستحب استحباً مؤكداً) كان حقه أن يقول: يسن سنة مؤكدة؛ لأنها بإجماع المسلمين من أعظم القربات، وأفضل الطاعات، وأنجح الوسائل لنيل الدرجات، بل قريبة من مرتبة الواجبات، بل قيل: إنها من الواجبات.

(أن يتوجه إلى المدينة المشرفة للزيارة)؛ أي: خالصاً لها، لا يكون له غرض آخر في سفرها؛ من التجارة وغيرها؛ لئلا يدخل في ذم مهاجر أم قيس ونحوه، على ما ورد حديث في حقه<sup>(١)</sup>.

(ويكثر في طريقه من الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ)؛ أي: جمعاً بينهما، أو يأتي بالصلاة مرةً وبالسلام أخرى، فإن إيراد الأفراد على هذا الوجه ليس بمكروه أصلاً. ومن المهم العظيم في أمر الدين أن لا يتساهل في أداء صلاة الفريضة على الدأبة، وكذا لا يؤخرها عن أوقاتها المقدرة، فإنه إن ارتكب حراماً في طريق الزيارة، فلا شك أن ربحه لا يقاوم ما يحصل له من الخسارة.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٨٥٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه بإسناد رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠١/٢)، وهو كما قال النووي في «شرح مسلم» (٥٥/١٣) سبب حديث: «إنما الأعمال بالنيات...» الذي رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، من حديث عمر رضي الله عنه.



(وَإِذَا بَلَغَ قُرْبَهَا)؛ أي: وَصَلَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ السَّكِينَةِ (نَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ)؛ أي: إِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى الْمَشْيِ إِلَيْهَا؛ تَعْظِيمًا لِلسَّاكِنِ فِيهَا، (وَمَشَى مَعَ الْخُضُوعِ وَالانْكِسَارِ)؛ أي: مَعَ خُشُوعِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ وَإِظْهَارِ الْاِفْتِقَارِ (وَالهَيْبَةِ وَالوَقَارِ)؛ أي: مَعَ التَّعْظِيمِ وَالتَّوْقِيرِ لَتِلْكَ الدَّارِ.

(وَإِذَا وَقَعَ بَصْرُهُ)؛ أي: نَظَرَهُ (عَلَى الْقُبَّةِ الْمُقَدَّسَةِ)؛ أي: وَلَوْ مِنْ بُعْدٍ فِي الْجِهَةِ الْمُؤَنَسَةِ (صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)؛ أي: كَثِيرًا (وَدَعَا بِخَيْرِ الدَّارِينَ لِنَفْسِهِ وَلِمَنْ شَاءَ)؛ أي: مِنْ أَقْرَبَائِهِ وَأَحْبَائِهِ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا.

(وَاعْتَسَلَ)؛ أي: غَسَلَ ظَاهِرًا، أَوْ بَاطِنًا بِأَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمَنَاهِي وَالْمَلَاهِي صَغِيرِهَا وَكَبِيرِهَا، وَهَذَا إِنْ تَيَسَّرَ وَإِلَّا فَتَوَضَّأَ (وَلَبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ) وَيَتَطَيَّبُ بِأَحْسَنِ طَيْبِهِ؛ لِيَطِيبَ لَهُ دُخُولَ طَيْبَةِ مَحَلِّ حَبِيبِهِ.

(وَإِذَا وَصَلَ بَابَ الْبَلَدِ)؛ أي: بَابَ قَلْعَةِ الْمَدِينَةِ (دَعَا)؛ أي: بِالذَّعَوَاتِ الْوَارِدَةِ فِي آدَابِ دُخُولِ الْبَيْتِ وَالدَّارِ (وَقَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى فِي دُخُولِهِ)؛ أي: كَمَا يُقَدِّمُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى فِي خُرُوجِهِ (وَيَقُولُ)؛ أي: مُتَذَكِّرًا حَالَ هِجْرَتِهِ ﷺ مِنْ مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمَعْظَمَةِ، حَيْثُ صَارَ مَأْمُورًا بِأَنْ يَقُولَ: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾؛ أي: إِدْخَالَ صِدْقٍ وَحَقٍّ ﴿وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي﴾؛ أي: حَيْثُ مَا كُنْتُ وَأَيْنَمَا ذَهَبْتُ ﴿مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠]؛ أي: حُجَّةً بَيْنَهُ وَبُرْهَانًا كَبِيرًا.

(وَإِذَا بَلَغَ بَابَ الْمَسْجِدِ)؛ أي: الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ ﷺ (زَادَ فِي التَّوَاضُّعِ وَالْخُشُوعِ)؛ أي: لَكِنْ لَا يَأْتِي بِالسُّجُودِ وَلَا بِالرُّكُوعِ (وَقَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى فِي الدُّخُولِ)؛ أي: لِأَنَّهُ مِنْ آدَابِ الْوُضُوءِ، وَأَسْبَابِ الْحُصُولِ (مُبْسِمًا)؛ أي: قَائِلًا: بِسْمِ اللَّهِ (مُصَلِّيًا مُسَلِّمًا)؛ أي: بِقَوْلِهِ: وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (مُسْتَغْفِرًا)؛ أي: مِنَ الذُّنُوبِ، وَتَائِبًا مِنَ الْعُيُوبِ (دَاعِيًا)؛ أي: بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَمِيعَ ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَارْزُقْنِي مِنْ زِيَارَةِ سَيِّدِ أَنْبِيَائِكَ وَسَنَدِ أَصْفِيَائِكَ مَا رَزَقْتَ مَنْ اصْطَفَيْتَهُ مِنْ أَوْلِيَائِكَ.

(وقصد الروضة الشريفة)؛ أي: أولاً قبل التوجه إلى المواجهة المنيفة؛ تعظيماً  
 لأمر الله وحنمه على من سواه، (وصلّى في محرابه ﷺ)؛ أي: إن تيسّر، وإلا فجميع  
 البقعة ما بين المنبر والقبر روضة من رياض الجنة.

(فيصلي فيها تحية المسجد)؛ أي: بانفرادها، أو في ضمن غيرها؛ من صلاة  
 فريضة، أو سنة قبلية، ويقراً فيها (الكافرون) و(الإخلاص) (ودعا)؛ أي: بما شاء  
 (وشكر الله وحمده) فيما أنعم عليه من الإسلام، ومتابعة نبيه عليه السلام، وزيارة  
 قبره وآثاره الفخام، بل وسجد لله شكراً على هذا الإنعام التام؛ كما قال بعض علمائنا  
 وكثير من سائر علماء الأنام.

(ثم توجه إلى قبالة الوجه المقدس)؛ أي: إلى محاذاته الأنفس (فيقف  
 مع الهيئة)؛ أي: تعظيم صاحب البقعة (والحياء)؛ أي: مما وقع له من الجفاء،  
 وعدم الوفاء في الطاعة (والتدليل)؛ أي: إظهار المدلّة والمسكنة من غير أن  
 يقرب إلى الجدار، ويتمسح بتلك الدار، بل يقف بالبعد للأدب (على قدر رُوح  
 من الحُجرات الشريفة)؛ أي: محلّ الحضرة المنيفة (فيقول بصوتٍ وسطٍ)؛ أي:  
 بين خفضٍ ورفعٍ؛ لقوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآيات [الحجرات: ٢]، ولأن  
 رفع الصوت في المساجد ولو بالذكر حرام:

(السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) وهذا أفضل ألفاظ السلام،  
 كما ورد في التحيات الواجب على أهل الإسلام، وكان بعض الصحابة الكرام  
 يكتفي بهذا الكلام عند زيارة سيّد الأنام. (السلام عليك يا رسول الله) وتقديم  
 وصف النبوة على الرسالة لتقدمها وجوداً وشهوداً، ولعموم معنى الأوّل، فتأمل.

(السلام عليك يا حبيب الله)؛ أي: محبّه ومحبوبه ممّا سواه. (السلام عليك يا خليل  
 الله)؛ أي: لاجتماع صفة المحبة ونعت الخلّة له ﷺ، وهو لا ينافي كون خليل الله وصفاً

لإبراهيم عليه السَّلام، فأفهم المَقَامَ على وَجْهِ التَّمَامِ. (السَّلامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ)؛ أي: يا مُصْطَفَاهُ حَسَبًا وَنَسَبًا وَأَدْبًا. (السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ) وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّهُ سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، كَمَا وَرَدَ فِي سِنْدِ صَحِّحِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ. (السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)؛ إِيْمَاءٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

(السَّلامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ) بِكسْرِ التَّاءِ وَفَتْحِهَا قِرَاءَتَانِ مُتَوَاتِرَتَانِ<sup>(١)</sup>، فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ يُوجَدُ، وَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَتَّبِعُهُ فِي الْأَحْكَامِ، وَإِذَا مَاتَ يُدْفَنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصُّدِيِّ، أَوْ بَعْدَ الْفَارُوقِ عَلَى خِلافٍ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ التَّحْقِيقِ<sup>(٢)</sup>، فَهَنِيئًا لِلشَّيْخَيْنِ بِاكتِنافِ النَّبِيِّينَ فِي الْكُونَيْنِ.

(١) قرأ عاصم وحده: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] بفتح التَّاءِ، وقرأ باقي السبعة: ﴿وَخَاتِمٌ﴾ بكسر التَّاءِ. انظر: «التيسير في القراءات السبع» لأبي عمرو الداني (ص: ١٧٩).

(٢) لم يرد في هذا خبر مرفوع عن النبي ﷺ يحتج به، فقد روى الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: مكتوب في التَّوراةِ صِفَةٌ مُحَمَّدٍ وَصِفَةٌ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ يُدْفَنُ مَعَهُ. قال: فقال أبو مُؤَدُّودٍ [أحد رُواته]: وقد بقيَ في البيتِ مَوْضِعُ قَبْرِ. قال الترمذي: «هذا حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١٠/٦٢): «ويؤيده ما روي عن عائشة في حديث قال الحافظ: لا يثبت، أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وأنتي لكِ بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى بن مريم». وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام».

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/٩٩): «وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة مرفوعاً: أنه يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسناده».

وروى ابن الجوزي في «العلل» (١٥٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري، فأقوم أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر». قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح».

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ)؛ أَي: مِنَ الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ وَالْأَوْلِيَاءِ اللَّاحِقِينَ.

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْمُذْنِبِينَ)؛ أَي: مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالْآخِرِينَ.

(السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى إِخْوَانِكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِكَ)؛ أَي: أَهْلِ

بَيْتِكَ وَأَقْرَبَائِكَ وَأَتْبَاعِكَ وَأَحِبَّائِكَ (وَأَصْحَابِكَ)؛ أَي: أَخَصَّائِكَ بِحَظِّ لِقَائِكَ أَجْمَعِينَ

(وَعَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ) صِفَةٌ كَاشِفَةٌ (وَسَائِرُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ)؛ أَي: الْمُؤْمِنِينَ

وَالْقَائِمِينَ<sup>(١)</sup> بِحَقْقِ اللَّهِ وَحَقْقِ خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ.

وهذا أَوْسَطُ أَلْفَاظِ السَّلَامِ عِنْدَ زِيَارَتِهِ، وَمَنْ زَادَ زَادَ اللَّهُ فِي حَسَنَاتِهِ، وَلَمْ

يَخْسَرْ فِي تَجَارَاتِهِ.

(ثُمَّ يَتَأَخَّرُ إِلَى يَمِينِهِ قَدْرَ ذِرَاعٍ)؛ أَي: لِيَكُونَ مُتَوَجِّهًا إِلَى وَجْهِ الصَّديقِ الْأَكْبَرِ

(فِيَسَلِّمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّديقِ)؛ أَي: الْمُلَقَّبِ بِالْعَتِيقِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ أَي: وَأَرْضَاهُ،

وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مُنْقَلَبَهُ وَمَثْوَاهُ.

(فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ)؛ أَي: بِنَصِّهِ وَصَرِيحِ عِبَارَتِهِ

عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ فِي مَنْصِبِ الْإِمَامَةِ، وَبِاتِّفَاقِ<sup>(٢)</sup> الصَّحَابَةِ وَأَكَابِرِ الْأُمَّةِ<sup>(٣)</sup> عَلَى مَا

فَهَمُوا مِنْ طَرِيقِ الْإِشَارَةِ إِلَى مَنْصَبِهِ؛ أَي: لِلْخِلَافَةِ.

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ)؛ أَي: كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِذْ يَقُولُ

لِصَاحِبِهِ﴾ [التوبة: ٤٠] فَمَنْ أَنْكَرَ صُحْبَتَهُ كَفَرَ بِالْإِجْمَاعِ؛ لِاتِّفَاقِ الْمَفْسَّرِينَ عَلَى أَنَّهُ

الْمَرَادُ بِمَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ، وَهَذِهِ الْمَنْقَبَةُ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَلَوْ

ذُكِرَ اسْمُهُ فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُذْكَرْ بِهَذَا الشَّانِ.

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَزِيرَ رَسُولِ اللَّهِ)؛ أَي: لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لِي وَزِيرَانِ فِي الْأَرْضِ

(١) فِي «ز»: «أَوْ الْقَائِمِينَ».

(٢) فِي «م»: «وَبِقِيَاسِ».

(٣) فِي «م»: «الْأُمَّة».

وهما أبو بكرٍ وعُمَرُ ووزيرانِ في السَّماءِ وهما جِبْرَائِيلُ وَمِيكَائِيلُ<sup>(١)</sup> عليهما السَّلَامُ.  
 (السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَلَمَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ)؛ أي: حيثُ انقَادُوا له في  
 الخلافَةِ بعد اِخْتِلَافِهِمْ في أَوَّلِ الْوَهْلَةِ، أو لِأَنَّهُ أَفْضَلُ الْمُهَاجِرِينَ؛ لكونِ هِجْرَتِهِ  
 مع رسولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ فَضْلُ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى الْأَنْصَارِ كما أشارَ  
 إليه قولُه سبحانه: ﴿وَالسَّيْفُورُ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠].

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ فِي الْغَارِ)؛ أي: كما سَبَقَ بيأنُه (ورفيقه في  
 الْأَسْفَارِ)؛ أي: بحيثُ ارْتَفَعَ شأنُه. (السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَفْضَلَ الْبَشَرِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ)؛ أي: من  
 أولياءِ هذه الْأُمَّةِ وسائرِ الْأُمَمِ؛ لقولِه تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾ [آل عمران: ١١٠]  
 فهو أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ اتِّفَاقًا، وَالصَّحَابَةُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِمْ إِجْمَاعًا.

(السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ)<sup>(٢)</sup>؛ أي: كثيرُ الصِّدْقِ والتَّصَدِّيقِ، ومُؤَيِّنُ الْحَقِّ  
 والتَّحْقِيقِ (وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ)؛ أي: وتَحْيَاتُهُ وِصْلَوَاتُهُ، (جَزَاكَ اللَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ)؛  
 أي: عن قِبَلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (وعن الإسلامِ وأهله)؛ أي: من العلماءِ الْأَعْلَامِ، والمشايعِ  
 الْكِرَامِ، والخَوَاصِّ والعَوَامِّ (خيرَ الْجَزَاءِ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ أَحْسَنَ الرِّضَاءِ)؛ أي: في دارِ  
 الْبَقَاءِ وَاللِّقَاءِ.

(ثُمَّ يَتَأَخَّرُ عَنْ يَمِينِهِ قَدْرَ ذِرَاعٍ فَيُسَلِّمُ عَلَى الْفَارُوقِ)؛ أي: بينَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ  
 (رضي الله عنه)؛ أي: وأَرْضَاهُ، في دُنْيَاهُ وَعُقْبَاهُ.

(فيقولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ) وهو أَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ بِهِ، حيثُ ما كانَ  
 خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ بِلَا وِاسِطَةٍ، ولو قيل: يا خَلِيفَةَ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ، لَطَالَتْ الرَّابِطَةُ  
 (عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ نَطَقَ بِالصَّوَابِ)؛ أي: لحديث: «إِنَّ اللَّهَ يَنْطِقُ

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/٣٣٣) من طريق مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن

أبي شريح الكعبي رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) في «ز»: «أيها الصديق الأكبر».

على لسانِ عُمَرَ<sup>(١)</sup>، وموافقته للربِّ مشهورةٌ في هذا الباب، وهذا معنى قوله:

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ وَاقَقَ قَوْلَهُ مُحَكَّمُ الْكِتَابِ) كَأَمْرِهِ بِقَتْلِ كَفَّارِ قَرِيشٍ فِي بَدْرِ، وَنَهْيِهِ لِنَبِيِّهِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَنَافِقِينَ وَقِيَامِهِ عَلَى قُبُورِهِمْ. (السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ)؛ أي: لَدَعْوَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ حَيْثُ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِعَمْرٍ أَوْ بِعَمْرٍو بْنِ هِشَامٍ»<sup>(٢)</sup> وَهُوَ أَبُو جَهْلٍ، وَقَدْ اسْتَجِيبَ دَعَاؤُهُ لِعَمْرٍو لِمَا سَبَقَ فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ.

وَأَمَّا مَا اشْتَهَرَ مِنْ قَوْلِهِ: (اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِأَحَدِ الْعَمَرَيْنِ)؛ فَلَا أَصْلَ لَهُ فِي الْمَبْنِيِّ، وَإِنَّمَا نَقَلَهُ مَنْ نَقَلَهُ عَلَى وَجْهِ التَّغْلِيْبِ بِالْمَعْنَى.

(السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ كَمَّلَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْبَعِينَ)؛ أي: بِإِيْمَانِهِ عَدَدَهُمْ، حَيْثُ نَزَلَ فِي حَقِّهِ مَعَهُمْ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]. (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْفَارُوقُ)؛ أي: السُّبَالِغُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْمُبْطِلِ وَغَيْرِهِ (الْأَمِينُ)؛ أي: الْمَأْمُونُ فِي أَمْرِ الدِّينِ. (السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَيُّهَا الْفَارِقُ)<sup>(٣)</sup>؛ أي: لِقَتْلِهِ الْمَنَاقِفَ فِي مَخَاصِمَةِ الْيَهُودِيِّ وَمَخَالَفَتِهِ لِلْحُكْمِ الْمُوَافِقِ مِنَ الرَّسُولِ الصَّادِقِ (وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبِرْكَاتُهُ).

(جَزَاكَ اللَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ)؛ أي: فِي الْقِيَامِ بِأَمْرِ دِينِهِ بَعْدَهُ، وَفِي نَسْخَةِ صَحِيحَةٍ: وَرَسُولِهِ (وَعَنِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ)؛ أي: فِي ضَبْطِ أَحْكَامِهِ، وَإِحْكَامِ عَدْلِهِ وَإِتْمَامِهِ (خَيْرِ الْجَزَاءِ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ أَحْسَنَ الرِّضَاءِ)؛ أي: حَتَّى يَصِلَ أَثْرُهُ إِلَى أَحْبَابِكَ مِنْ أَرْبَابِ الْوَفَاءِ، وَيُحْرَمَ عَنْهُ أَعْدَاؤُكَ مِنْ أَصْحَابِ الْجَفَاءِ.

(١) رواه أبو داود (٢٩٦٢)، وابن ماجه (١٠٨)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به». ورواه الترمذي (٣٦٨٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنه وقال: وفي الباب عن الفضل بن العباس وأبي ذر وأبي هريرة، وهذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٨١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) في «ز»: «الفاروق».

(ثُمَّ يَرْجِعُ قَدْرَ نَصْفِ ذِرَاعٍ)؛ أي: ليكونَ بينَ الشَّيْخَيْنِ، كما بيَّنه بقوله: (فَيَقِفُ  
بينَ الصَّدِيقِ والفاروقِ)؛ أي: في مكانٍ يكونُ مُحَاذِيًا لهما (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)؛ أي:  
لِيُسَلِّمَ ثانياً عليهما، فإنَّ العَوْدَ أَحْمَدُ.

(فيقولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا صَاحِبَيِ رَسولِ اللهِ)؛ أي: المُخْتَصِّينِ بِصُحْبَتِهِ  
وَحَضْرَتِهِ زيادَةً على غيرهما. (السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا وَزِيرِي رَسولِ اللهِ)؛ لِمَا سَبَقَ، ولكونه  
عليه السَّلَامُ يُشَاوِرُ مَعَهُمَا غالباً في الأمور، ويقدمُهما في الصُّدُورِ. (السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا  
صَاحِبَيْ رَسولِ اللهِ)؛ أي: بعدَ المماتِ. (السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا مُعِينِي رَسولِ اللهِ)؛ أي: في  
الحياة. (السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا رَفِيقِي رَسولِ اللهِ)؛ أي: في الكَوْنَيْنِ.

(السَّلَامُ عَلَيْكُمَا يَا صَدِيقِي رَسولِ اللهِ فِي الدَّارَيْنِ)؛ أي: في الدُّنْيَا والآخِرَةِ  
(القَائِمِينَ بِسُنَّتِهِ فِي أُمَّتِهِ حَتَّى أَتَاكُمَا اليَقِينُ)؛ أي: الموتُ؛ كما اتَّفَقَ عليه المفسِّرون  
في قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ اليَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]؛ لأنَّ عَيْنَ اليَقِينِ لا  
يكونُ إِلَّا بَعْدَ المَمَاتِ<sup>(١)</sup>، بخلافِ عِلْمِ اليَقِينِ فإنَّه قد يكونُ في الحياة، وقولُ مَنْ  
قال: لو كُشِفَ الغطاءُ ما ازْدَدْتُ يَقيناً، أرادَ أَصَلَ اليَقِينِ؛ لِثَبَاتِهِ في أمرِ الدِّينِ.

(فجزاكم اللهُ عن ذلك مُرافقتَه)؛ أي: مُرافقةَ نَبِيِّهِ (في جَنَّتِهِ، وَإِنَّا مَعَكُمَا  
بِرَحْمَتِهِ؛ إِنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)؛ أي: بأهلِ عِنَايَتِهِ.

(ثُمَّ يَأْتِي إِلَى قُبَالَةِ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ) فالسَّيْرُ الأوَّلُ كانَ بالتَّرَقِّي مِنَ الأَعْلَى  
إِلَى الأَدْنَى، وهذا السَّيْرُ مِنَ الأَدْنَى إِلَى الأَعْلَى، والأوَّلُ هو الأوَّلَى، وإنَّ أَحَالَ  
ضَيْقُ الوَقْتِ بِهِ يُكْتَفَى، وفي حالِ<sup>(٢)</sup> السَّعَةِ مَرْتَبَةُ الجَمْعِ هي الأَقْوَى؛ لِمَا فِيهِ مِنَ  
الإِشَارَةِ إِلَى كَثْرَةِ الشُّوقِ والدُّوقِ في زيادَةِ الزُّيَارَةِ، وأَمَّا حَدِيثُ: «زُرْنِي غَبًّا تَزِدُّ

(١) في «م»: «إلا بالممات».

(٢) في «ز»: «وفي وقت».

حُبًّا»<sup>(١)</sup>؛ فمحمولٌ على ما إذا أَحَسَّ في نَفْسِهِ نوعاً مِنَ السَّامَةِ والمَلَالَةِ.

(فَيَقِفُ)؛ أي: مع شعورِ العَظَمَةِ والجَلَالَةِ عندَ رَأْسِ صَدْرِ الرِّسَالَةِ، مُسْتَقْبِلاً إِلَى قِبَلَتِهِ (فَيَحْمَدُ اللَّهَ)؛ أي: على إِنْعَامِهِ (وَيُثْنِي عَلَيْهِ)؛ أي: بِصِفَاتِ إِكْرَامِهِ (وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ)؛ أي: بِلسَانِهِ وَيَقْبَلِهِ (وَيَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ)؛ أي: فِي مَارِبِهِ وَإِنْجَاحِ مَسَاعِيهِ وَمَرَاتِبِهِ (وَيَتَشَفَّعُ بِهِ)؛ أي: فِي مَحْوِ ذُنُوبِهِ، وَسِتْرِ عُيُوبِهِ (وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ)؛ أي: أَوَّلاً (وَلِوَالِدَيْهِ ثَانِياً، وَأَقْرِبَائِهِ وَأَحِبَّائِهِ)؛ أي: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ثَالِثاً (وَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ)؛ أي: آخِراً، بِوصفِ العمومِ باطناً وظاهراً.

(وَيَسْتَفْتِحُ الدُّعَاءَ)؛ أي: حَيْثُ دَعَا (بِالتَّحْمِيدِ)؛ أي: بِالْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ (وَالصَّلَاةِ)؛ أي: وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ (وَيَخْتِمُهُ)؛ أي: الدُّعَاءَ (بِذَلِكَ)؛ أي: بِمَا ذُكِرَ مِنَ الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، وَلِيَكُونَ خِتَامُهُ مِسْكَاً (وَبِأَمِينٍ)؛ أي: لِكُونِهِ خَاتَمَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(ثُمَّ يَغْتَنِمُ أَيَّامَ إِقَامَتِهِ بِالْمَدِينَةِ الْمُقَدَّسَةِ)؛ أي: فِي مَشَاعِرِهِ وَأَثَارِهِ الْمُؤَنَسَةِ (فِيكَثْرٍ مِنَ الصَّلَاةِ)؛ أي: وَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ (فِي الْمَسْجِدِ)؛ أي: النَّبَوِيِّ (خُصُوصاً عِنْدَ الْأَسَاطِينِ الْفَاضِلَةِ)؛ أي: الْمَشْهُورَةِ بِالْفَضِيلَةِ، لَكِنْ لَا يُحَازِيهَا بَلْ يَجْعَلُهَا إِمَّامًا عَنِ يَمِينِهِ وَإِمَّامًا عَنِ يَسَارِهِ، وَلَا يَصْمُدُّهَا صَمْدًا، فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ عَمْدًا.

(وَيُكْثِرُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)؛ أي: لِكُونِهَا فِيهِ أَقْرَبَ إِلَى الْإِجَابَةِ وَتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ مَهْبِطُ الْوَحْيِ وَمَنْزِلُ نُزُولِ الْفُرْقَانِ، وَأَقْلُهُ أَنْ يَخْتِمَ مَرَّةً فِي مُدَّةِ الزِّيَارَةِ مَعَ رِعَايَةِ الْمَبْنَى وَعِنَايَةِ الْمَعْنَى (وَالصَّوْمِ)؛ أي: قِضَاءً وَتَفْلَلاً (وَكُلِّ أَعْمَالِ الْخَيْرِ)؛ أي: أَفْعَالِ الْبِرِّ مَا اسْتَطَاعَ قَدْرَ الْقُوَّةِ عَلَيْهِ.

(١) رواه ابن الجوزي في «العلل» (١٢٣١ - ١٢٤٠) من حديث علي وأبي ذر وعبد الله بن عمرو وأبي

هريرة وحبيب بن مسلمة وعائشة رضي الله عنهم، جميعها بلفظ: «زرغباً...». ثم قال: هذه الأحاديث

ليس فيها ما يثبت عن رسول الله. ولم أقف عليه بلفظ: «زرنى».



(وَيَزُورُ الْمَسَاجِدَ)؛ أي: المأثورة (والمشاهد)؛ أي: المحاضر المشهورة (والآبار المنسوبة إليه ﷺ).

ومن أشهر المساجد: مسجد قباء، وقد نزل فيه قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾ الآية [التوبة: ١٠٨]، وكان عليه السلام يذهب إليه كل سبت ركباً وماشياً<sup>(١)</sup>. ومسجد الجمعة الذي صلى فيه أول ما فرض صلاة الجمعة. وأشهر المشاهد جبل أحد وزيارة شهدائه، ففيه حمزة سيد الشهداء عم سيد الأنبياء، وقد ورد: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

وأشهر الآبار بئر أريس، وهي التي تقرب مسجد قباء، وقد ورد في فضلها كثير من الأخبار والآثار.

ولم يذكر المصنف زيارة البقيع من فيه من الأخيار، ولعله اكتفى باندرجاه في المشاهد، ومجمله: أنه يزور أهله عموماً، وخصوصاً من فيه من الصحابة الكبار؛ كعثمان رضي الله عنه، وكالعباس ومن معه من الأئمة في تلك القبّة؛ كالحسن بن علي، وزين العابدين، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، رضي الله عنهم أجمعين، على خلاف في أنه يُقدّم زيارتهم على عثمان لانفراده وتأخره في المقام، أو يُقدّمهم لأجل المرور<sup>(٣)</sup> عليهم مع كونهم جمعاً كثيراً من محلّ النظام.

وكأمهات المؤمنين من عائشة وغيرها، وصفية عمّة النبي ﷺ، ومُرُضِعِهِ حليمة، وفاطمة بنت أسد أم عليّ كرم الله وجهه.

ثم إن يسر الله له التوطن بالمدينة) وكذا الإقامة بنية المجاورة (فهو المرعى

(١) رواه البخاري (١١٩٣)، ومسلم (١٣٩٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (٢٨٨٩)، ومسلم (١٣٩٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) في «م»: «المزور».

الْأَسْنَى)؛ أَي: الْمَقْصِدُ الْأَعْلَى بَعْدَ الْمُجَاوِرَةِ بِمَكَّةَ الْمَشْرِفَةِ؛ فَإِنَّهَا أَفْضَلُ وَأَعْلَى خِلَافاً لِلْمَالِكِيَّةِ وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ، مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ الْمَوْتَ بِالْمَدِينَةِ أَفْضَلُ، وَأَنَّ الْمُجَاوِرَةَ بِالْمَدِينَةِ كَانَتْ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ أَكْمَلَ، وَكَذَا بَعْدَهُ فِي حَيَاةِ الْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ؛ لِتَحْصِيلِ الْمَكَاسِبِ الْعَلِيَّةِ؛ وَالْمَرَاتِبِ الْجَلِيلَةِ، وَالْمَنَاقِبِ الرَّضِيَّةِ، لَكِنْ بِالشُّرُوطِ الْمُعْتَبَرَةِ؛ مِنْ أَكْلِ الْحَلَالِ، وَالْقِيَامِ بِحُسْنِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْأَحْوَالِ، وَتَصْحِيحِ النِّيَّةِ، وَإِلَّا فَالْمُجَاوِرَةُ بِهِمَا مَكْرُوهَةٌ كَمَا وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَلَوْ رَأَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- زَمَانًا لِحَكْمِ بِالْحُرْمَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَإِلَيْهِ الْمُشْتَكَى فِي كُلِّ زَمَانٍ وَأَن، وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ.

(وَإِذَا أَرَادَ الرَّجُوعَ إِلَى بَلَدِهِ)؛ أَي: لِضَّرُورَةٍ مُلْجِئَةٍ أَوْ لِغَيْرِهَا (فَلْيُودِّعِ الْمَسْجِدَ بِالْدُّعَاءِ)؛ أَي: بِطَلَبِ الْقَبُولِ، وَحُصُولِ الْوُصُولِ (وَالصَّلَاةِ)؛ أَي: فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ ﷺ؛ فَإِنَّهَا مَحَلُّ مُضَاعَفَةِ الْعِبَادَاتِ، (فِيصَلِّي فِي مَحْرَابِهِ ﷺ)؛ أَي: أَوْ حَيْثُ تَبَسَّرَ لَهُ مِنَ الرِّوَضَةِ وَغَيْرِهَا (مَا تَبَسَّرَ لَهُ)؛ أَي: مِنْ تَكْثِيرِ الصَّلَاةِ، نَافِلَةً أَوْ فَرِيضَةً، أَدَاءً وَقَضَاءً، لَكِنْ مَا دَامَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَنْوِيَ نَافِلَةً فِي الْأَدَاءِ.

(ثُمَّ يَأْتِي الْقَبْرَ الْمُقَدَّسَ)؛ أَي: حِذَاءَ وَجْهِهِ الْأَنْفَسِ (فَيَزُورُ كَمَا مَرَّ)؛ أَي: بِالْبَدْءِ وَالْعَوْدِ (وَيَدْعُو)؛ أَي: بِمَا يَعُودُ إِلَيْهِ بِالْخَيْرِ مِنْ أُمُورِ الدَّارَيْنِ، (وَيُصَلِّي وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْمَعُهَا حَيْثُئِذٍ بِغَيْرِ الْوَاسِطَةِ، بِخِلَافِ الْأَمَاكِنِ فَإِنَّ صَلَاتَهُ يُبَلِّغُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْكَلَامَ وَالسَّلَامَ أَفْضَلُ حَالَةَ الْمَشَافَهَةِ.

(وَيَزُورُ صَاحِبِيهِ)؛ أَي: الشَّيْخِينَ (وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمَا)؛ لِكُونِهِمَا ضَجِيعَيْنِ (وَيُكْثِرُ مِنَ الدُّعَاءِ وَالبُكَاءِ)؛ أَي: أَوْ التَّبَاكِي فِي حَالِيهِ.

(ثُمَّ يَرْجِعُ بَاكِيًا) مِنْ التَّقْصِيرَاتِ الْمَاضِيَّةِ (مُتَحَسِّرًا عَلَى مُفَارَقَةِ الْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ)؛ أَي: وَلَوْ بِالْحَضْرَةِ الصُّورِيَّةِ دُونَ الصُّورَةِ الْحَقِيقِيَّةِ.

(وإذا وَصَلَ إلى بلده يَحْمَدُ اللهَ تعالى)؛ أي: على ما أعطاهُ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ (وَيَشْكُرُهُ على إتمام النعمة)؛ أي: بأن أَوْصَلَهُ إلى حَرَمِهِ وَحَرَمِ رَسُولِهِ، ثُمَّ بَلَغَهُ بِالسَّلَامَةِ وَالْعَافِيَةِ إلى وطنه، وَجَمَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ.

(وَلْيَجْتَهِدْ في مَحَاسِنِهِ)؛ أي: مِنْ الأَعْمَالِ والأَحْوَالِ (وَلْيُكْثِرْ مِنْ خَيْرَاتِهِ)؛ أي: وَمَبْرَاتِهِ وَطَاعَاتِهِ (فَعَلَامَةُ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ)؛ أي: وَالسَّعْيِ الْمَشْكُورِ، الْمُقْتَضِي لِلذَّنْبِ الْمَغْفُورِ (أَنْ يَعُودَ خَيْرًا مِمَّا كَانَ في الأُمُورِ) فَقَدْ قِيلَ: يَنْبَغِي لِمَنْ تَزَوَّجَ أَنْ يَعُودَ خَيْرًا مِمَّا كَانَ في حَالِ الْفَرْدِيَّةِ، وَمَنْ دَخَلَ في الشَّيْخُوخَةِ يَنْبَغِي أَنْ يَعُودَ خَيْرًا مِمَّا كَانَ في حَالَةِ الشَّيْبَةِ، وَمَنْ حَجَّ وَزَارَ يَكُونُ خَيْرًا مِمَّا كَانَ في حَالِ الضَّرُورَةِ، فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ عِلَامَاتِ السَّعَادَةِ بِالضَّرُورَةِ.

وَمِنْ جُمْلَةِ آدَابِهِ: أَنْ لَا يُظْهَرَ حَجَّهَ وَزِيَارَتَهُ، وَلَا يُكْثَرَ ذِكْرُهُمَا في المَجَالِسِ حَضْرًا وَسَفْرًا، احْتِرَازًا مِنَ الرِّيَاءِ وَالشُّمْعَةِ، وَاحْتِرَاسًا مِنَ الشُّهْرَةِ، فَإِنَّهَا آفَةٌ كَمَا أَنَّ الخُمُولَةَ رَاحَةٌ، وَذَلِكَ دَلِيلُ حُسْنِ الخَاتِمَةِ أَوَّلًا وَآخِرًا)؛ أي: على السَّعَادَةِ السَّابِقَةِ.

(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ): إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخِرُ دَعْوَتُهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠]، أَوْ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ حُسْنَ الخَاتِمَةِ مُوجِبٌ لِلْحَمْدِ الْمَذْكُورِ في أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ، فَإِنَّ النِّهَايَةَ هِيَ الرَّجُوعُ إِلَى الْبِدَايَةِ ﴿وَسَلِّمٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٨١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿[الصفات: ١٨١ - ١٨٢]﴾<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) بعدها في «م»: «ولما وصل المصنف المرحوم المغفور المبرور - تغمده الله بغفرانه - هذا المقام قال: حرره مؤلفه أو آخر شهر شوال، ختم بالخير والإقبال، عام عشر بعد الألف من الهجرة النبوية، على صاحبها ألوف التحية».

# في هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٢٥): البيئاتُ في بيانِ بعضِ الآياتِ ..... ٥
- الرسالة رقم (٢٦): التَّيَّانُ في بيانِ ما في ليلةِ النصفِ مِنْ شعبانٍ وليلةِ القَدْرِ من رمضان ..... ٣١
- الرسالة رقم (٢٧): الاعتناءُ بالغناءِ في الفناءِ ..... ٧٩
- الرسالة رقم (٢٨): فَتْحُ الْأَسْمَاعِ في شرحِ السَّمَاعِ ..... ١٢١
- الرسالة رقم (٢٩): تطهيرُ الطَّوَيَّةِ بتحسينِ النِّيَّةِ ..... ١٧٧
- الرسالة رقم (٣٠): المسأَلَةُ في البَسْمَلَةِ ..... ٢٠٧
- الرسالة رقم (٣١): شِفَاءُ السَّالِكِ في إرسالِ مالكٍ ..... ٢١٧
- الرسالة رقم (٣٢): الفصولُ المهمَّةُ في حُصولِ المِثْمَةِ ..... ٢٢٧
- الرسالة رقم (٣٣): تزيينُ العبارةِ لتحسينِ الإشارةِ ..... ٢٦٣
- الرسالة رقم (٣٤): التَّدهِينُ للتَّزيينِ على وجهِ التَّسْبِينِ ..... ٢٨٧
- الرسالة رقم (٣٥): إفرادُ الصَّلَاةِ عن السَّلَامِ، هل يُكرهُ أم لا؟ ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (٣٦): الاهتداءُ في الاقتداءِ ..... ٣١١
- الرسالة رقم (٣٧): الفَضْلُ المَعْوَلُ في الصَّفِّ الأوَّلِ ..... ٣٥٣
- الرسالة رقم (٣٨): صَلَاتُ الجَوَائِزِ في صَلَاةِ الجَنَائِزِ ..... ٣٦٩
- الرسالة رقم (٣٩): لُبُّ لُبَابِ المَنَاسِكِ ..... ٣٩٧
- الرسالة رقم (٤٠): بدايةُ السَّالِكِ في نهايةِ المَسَالِكِ ..... ٤٤٧



بمجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

نُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبدالله

كتاب اللباب





مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

(٤)



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:  
خالد محمد ياسين علوان

المطوِّط بقلم:  
عدنان الشيخ عثمان

آداب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

iskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مَجْمُوعٌ

رَسَائِلِ الْعِلَامَةِ

المُعَلِّمِ عَلِيِّ الْقَارِي

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يُحْوِي تَمَانِينَ رِسَالَةً فِي مُخْتَلِفِ الْفُنُونِ  
نُطِعَ جَمُوعَةً أَوَّلَ مَرَّةٍ مُقَابَلَةً عَلَى عِدَّةِ نُسَخِ حَظِيئَةٍ

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر أديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عبد المنصور محمد طارق مغربية احمد فواز النخبة

د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خروف العبد الله

المجلد الرابع

ذِكْرُ اللَّبَابِ



# فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٤١): الوقوف بالتحقيق على موقف الصديق ..... ٥
- الرسالة رقم (٤٢): الصنعة في تحقيق البعة المنبعة ..... ٢١
- الرسالة رقم (٤٣): بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير ..... ٣١
- الرسالة رقم (٤٤): رسالة في بيان التمتع في أشهر الحج للمقيم بمكة من عامه ..... ٤٣
- الرسالة رقم (٤٥): العفاف عن وضع اليد في الطواف ..... ٥١
- الرسالة رقم (٤٦): الاضطناع في الاضطباع ..... ٦١
- الرسالة رقم (٤٧): الحظ الأوفر في الحج الأكبر ..... ٧١
- الرسالة رقم (٤٨): الذخيرة الكثيرة في رجاء مغفرة الكبيرة ..... ٩٧
- الرسالة رقم (٤٩): أنواع الحج في أسرار الحج ..... ١١٥
- الرسالة رقم (٥٠): البرهان الجلي العلي على من سمي من غير مسمى بالولي ..... ١٤٣
- الرسالة رقم (٥١): ذيل البرهان الجلي العلي على من سمي من غير مسمى بالولي ..... ١٦٩
- الرسالة رقم (٥٢): الاستدعاء في الاستسقاء ..... ١٨٩
- الرسالة رقم (٥٣): المقالة العذبة في العمامة والعذبة ..... ٢٠٧
- الرسالة رقم (٥٤): التصريح في شرح التسريح ..... ٢٤٧
- الرسالة رقم (٥٥): التوكيل في النكاح ..... ٢٦٩
- الرسالة رقم (٥٦): الأجوبة المحررة في البيضة الحبيثة المنكرة ..... ٢٧٧
- الرسالة رقم (٥٧): تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب ..... ٢٨٩
- الرسالة رقم (٥٨): فيض الفائض لشرح روض الرائض في مسائل الفرائض ..... ٣٠٥
- الرسالة رقم (٥٩): الحزب الأعظم والورد الأفخم ..... ٤٣٧
- الرسالة رقم (٦٠): الملمع شرح نعت المصعب ..... ٤٩١
- الرسالة رقم (٦١): التجريد في إعراب كلمة التوحيد وما يتعلق بمعناها من التمجيد ..... ٥٠٣

الرسالة رقم: (٤١) ..... مجلّة رسالة الإمام عليّ القاريّ

# الوفوف بالتخفيف

علا

# موقفنا بالصديق

تأليف العلامة

الإمام عليّ القاريّ

نُطبع مخففاً على أربع نسخ خطية

تحقيق وتصحيح

محمد بركات

دار البصائر



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَالْمُقْتَدِينَ بِهِدْيِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وبعْد: فهذه رسالة علمية لطيفة من رسائل العلامة الملا علي القاري، سماها: (الوقوف بالتحقيق على موقف الصديق). عقدها المصنف لبيان مكان وقوف الصديق رضي الله عنه يوم حج بالناس قبل حجة الوداع، يوم أرسله ﷺ أميراً على الحج ثم أتبعه بعلي رضي الله عنه يحمل (سورة براءة) لئلا يبلغها الناس، هل وقف الصديق بعرفات كما وقف آدم، وإبراهيم، والأنبياء، وسيد المرسلين؟ ولم يخرج عن هديهم ولم يسلك سلوك أهل الشرك في الجاهلية حيث جعلت قريش لنفسها بمزدلفة موقفاً دون سائر العرب؟ والمشركون كانوا يعملون بالنسيء، يُقدّمون أشهر الحج مرةً ويؤخرونها أخرى، فمتى كان حج أبي بكر؟ في ذي القعدة، أو في ذي الحجة؟ وحجّه ﷺ عام حجة الوداع، هل وقع موافقاً لذي الحجة دون تأخير أو تقديم؟ كل هذا أجاب عنه المصنف، مبيناً القول المحقق فيها، ومؤيداً ما ذهب إليه بالتقول الثابتة من الحديث الشريف والسيرة النبوية، وبأقوال العلماء أهل التحقيق في هذا الشأن.

وهذه الرسالة لم يسبق لها أن نُشرت من قبل ورأت النور، فكان لزاماً علينا أن نلحقها بجملته ما يُحقّق من رسائل العلامة القاري، ولتري النور كأخواتها من الرسائل ونحقّقها تحقيقاً علمياً، فأثبتنا النص صحيحاً معتمدين على أربع نُسَخٍ خطية، وخرّجنا أحاديثها مع بيان درجتها، وعزّو الأقوال إلى قائلها، فالرسالة في أغلبها معتمدة على النقول، وكان من صنيع المصنّف أن يربط بين تلك النقول ويحقّق ويدقّق، وكان شأننا نحن كذلك التدقيق والتوثيق، معتمدين على حوله تعالى وقوّته، راجين فيه التوفيق والسداد.

وأما النسخ التي اعتمدناها فهي: النسخة السليمانية: ورمزها «س»، والأحمدية ورمزها «أ»، وفيض الله ورمزها «ف»، ونسخة قونية ورمزها «و».

والله تعالى نسأله حُسنَ القبولِ والعفو عما زلّت به الأقدام، إنه تعالى سميعٌ مُجيبٌ. والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

### المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ وَعَرَّفَهُمْ طَرِيقَ الْحَقِّ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى أَفْضَلِ الْعَارِفِينَ بِطُرُقِ الْمَعَارِفِ، وَأَكْمَلَ الْوَاقِفِينَ فِي أَحْسَنِ الْمَوَاقِفِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ التَّابِعِينَ لَهُ بِإِحْسَانٍ فِي كُلِّ بَابِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ سُئِلْتُ: هَلْ وَقَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيَعْسُوبُ الْمُسْلِمِينَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، حِينَ جُعِلَ الصَّدِيقُ أَمِيرَ الْحَاجِّ، وَجُعِلَ الْمُرْتَضَى لِنَبْدِ عَهْدِ الْكُفَّارِ الْمُشَبَّهِينَ بِالذَّاجِ<sup>(١)</sup>، فِي زَمَانِ الْوَقْفَةِ بِمَوْقِفِ عَرَفَةَ، أَوْ مَا تَجَاوَزَا عَنْ حَدِّ الْمَزْدَلِفَةِ، وَلَا ثَالِثَ إِذْ لَا تُتَصَوَّرُ الْمُخَالَفَةُ؟

فَأَجَبْتُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ، وَالْهُدَايَةِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمَبْحَثِ وَتَحْقِيقِهِ: أَنَّهُمَا إِنَّمَا وَقَفَا فِي الْمَوْقِفِ الْأَعْظَمِ وَالْمَقَامِ الْأَفْخَمِ الْأَكْرَمِ؛ لِأَنَّ مِنَ الْأَمْحَالِ الْعَقْلِيِّ عَادَةً، وَالْمُخَالَفِ لظَوَاهِرِ الْأَقْوَالِ رَوَايَةً وَدِرَايَةً أَنَّهُمَا خَالَفَا مُتَابِعَةَ الْأَنْبِيَاءِ، مِنْهُمْ آدَمُ وَإِبْرَاهِيمُ وَغَيْرُهُمَا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، مَعَ مَا ثَبَتَ أَنَّهُ ﷺ فِي حِجَجِهِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ إِلَى مَدِينَةِ الْإِسْلَامِ، كَانَ يَتَعَدَّى عَنِ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، مُخَالَفًا لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ وَمُؤَافِقًا لِسَائِرِ الْأَنْبَاءِ مِنَ الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ<sup>(٢)</sup>.

(١) الذَّاج: هُمُ الْخُدَمُ وَالْحَمَالِينِ الْأَجْرَاءُ يَكُونُونَ مَعَ الْحُجَّاجِ. يُقَالُ: أَقْبَلَ الْحَاجَّ وَالذَّاجَ.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (٤/ ١٤٣)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٥/ ٤٥٣).

هذا مُجْمَلُ الْكَلَامِ فِي مَقَامِ الْمَرَامِ، وَأَمَّا تَفْصِيلُهُ: فَاعْلَمْ أَوَّلًا وَجَهَ تَسْمِيَةِ عَرَافَاتٍ جَمَعَ عَرَفَةً؛ لِيَحْصُلَ لَكَ بَعْضُ الْمَعْرِفَةِ.

فَقِيلَ: إِنَّمَا جُمِعَتْ بِمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَتْ بُقْعَةً وَاحِدَةً، كَقَوْلِهِمْ: ثَوْبٌ أَخْلَاقٌ<sup>(١)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ ﷺ: «عَرَفَةٌ كُلُّهَا مَوْفٌ» الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ «عَرَافَاتٍ» كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا أَهْبَطَ وَقَعَ بِالْهِنْدِ، وَحَوَاءُ بَجْدَةٍ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَطْلُبُ صَاحِبَهُ، فَاجْتَمَعَا بِعَرَافَاتٍ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَتَعَارَفَا، فَسُمِّيَ الْيَوْمُ عَرَفَةَ، وَالْمَوْضِعُ عَرَافَاتٍ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثَ اللَّهُ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَجَّ بِهِ، حَتَّى إِذَا أَتَى عَرَفَةَ قَالَ: عَرَفْتُ؟ قَالَ: عَرَفْتُ، وَكَانَ قَدْ أَتَاهُ مَرَّةً قَبْلَ ذَلِكَ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ عَرَافَاتٍ<sup>(٤)</sup>، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْأَقْوَالِ؛ لِصِحَّةِ كُلِّ مِنَ الْأَحْوَالِ.

ثُمَّ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، وَالْمَطْلُوبُ الْأَفْخَمُ، مَا اسْتَفِيدَ مِمَّا حَرَّرْنَا وَعَلِمَ مِمَّا قَرَّرْنَا: أَنَّ عَرَافَاتٍ هُوَ مَوْفٌ آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَسَائِرِ أَوْلَادِهِمَا مِنْ أَتْبَاعِهِمَا الْكِرَامِ، بَلْ وَكَافَةِ الْأَنَامِ، إِلَى أَنْ أَحْدَثْتُ فُرْيَشَ مُخَالَفَةِ جَدِّهِمْ، وَمُجَاوِزَةَ حَدِّهِمْ، مَيْلًا إِلَى مَا بِهِ الْاِمْتِيَازُ عَنْ عَامَّةِ النَّاسِ، النَّاشِئِ مِنْ حُطُوتِ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ، فَوْقَهُوا بِمُزْدَلَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ قَائِلِينَ بَأْنَا حَمَامَ الْحَرَمِ، فَلَا نَخْرُجُ مِنْ مَحَلَّنَا الْمُحْتَرَمِ.

وَكَانَ ﷺ قَبْلَ الْبَعْثَةِ يَقِفُ بِعَرَفَةَ بِمَا أَلْهَمَهُ اللَّهُ وَعَرَفَهُ مِنْ مَقَامِ الْأَنْبِيَاءِ وَمَوْقِفِ الْأَصْفِيَاءِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ الْقَطْعِيِّ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ بَعْدَ الْبَعْثَةِ لَا يُخَالِفُ تِلْكَ

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (٧ / ١٨) (خ ق ل).

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) والنسائي في «الكبرى» (٣٩٩٤)، وأحمد (١٤٤٩٨) من حديث جابر.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي».

(٤) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٠٩٩)، والطبري في «تفسيره» (٣٧٩٤) بهذا الإسناد.

الطَّرِيقَةَ، لا سِيَّما بعدَ قولِهِ تعالى: ﴿أَنْ أَتَّبِعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣]، وقولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَلْتَدَةَ﴾ [الأنعام: ٩٠].

وقد روى الإمامُ أحمدُ عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي اللهُ عنه قال: أَضَلَلْتُ بَعِيرًا لِي، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ واقفًا مع النَّاسِ بِعَرَفَةَ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَمِنَ الْحُمْسِ، فَمَا سَأَنُهُ هَهُنَا؟ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ الْحُمْسِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ وَزَادَ<sup>(١)</sup>: وَكَانَ الشَّيْطَانُ قَدْ اسْتَهْوَاهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ عَظَمَتُمْ غَيْرَ حَرَمِكُمْ اسْتَحَفَّ النَّاسُ حَرَمَكُمُ، وَكَانُوا لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْحَرَمِ.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَوَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بِعَرَفَاتٍ مَعَ النَّاسِ، يَدْفَعُ مَعَهُمْ مِنْهَا<sup>(٢)</sup>. وَمَا ذَاكَ إِلَّا تَوْفِيقٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَقِفْ يَوْمَ عَرَفَةَ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ لَا فِي أَيَّامِ جَاهِلِيَّةِ الْأَنْبَاءِ، وَلَا فِي زَمَانِ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْقِيَاسُ الْأَوَّلِيُّ الْمُعْتَبَرُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ، فَهَلْ يُتَصَوَّرُ أَنَّ الصَّدِيقَ الْأَكْبَرَ مَعَ عَدَمِ انْفِكَاحِهِ عَنْ صُحْبَتِهِ فِي الْأَغْلِبِ الْأَكْثَرِ خُصُوصًا فِي مُدَّةِ عَشْرِ سِنِينَ بَعْدَ دُخُولِهِ فِي زُمْرَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقَعَ مِنْهُ مُخَالَفَةٌ لِفِعْلِهِ ﷺ فِي مَوْقِفِ حَجَّةٍ؟ أَمْ يُمَكِّنُ مُوَافَقَةُ أَبِي بَكْرٍ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ وَحِزْبِهِ أَوْ: لَا وَلَا؟ هَذَا مِنَ الْمُحَالِ الْعَقْلِيِّ عُرْفًا وَعَادَةً، مَعَ أَنَّ الْوُقُوفَ بِالْمُزْدَلِفَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ عِبَادَةً؛ لِكُونِهِ مُخَالَفًا لِجَمِيعِ أَرْبَابِ الْمِلَّةِ.

(١) انظر: «أخبار مكة» للأزرقي (١/ ١٧٩). وانظر الخبر الآتي.

(٢) رواه أحمد (١٦٧٣٧)، والبخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠)، والنسائي (٥/ ٢٥٥)، والطبراني في



وعلى التَّنَزُّلِ فِي ذُوهِهِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ: هَلْ يُعْقَلُ أَنَّهُ ﷺ لَا يُعْرِفُهُ أَدَبٌ وَقُوْفُهُ بِعَرَفَةَ ابْتِدَاءً، أَوْ بِسُؤَالِ مِنَ الصِّدِّيقِ لِأَجْلِ التَّحْقِيقِ انْتِهَاءً، وَالْحَالُ أَنَّهُ أَمِيرُ الْحَاجِّ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَقُوَّةِ الشُّوْكَةِ، وَتَرْخُوحِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ وَتَنْزُلِ لُزْلِهِمْ وَتَقَهُّرِ أَمْرِهِمْ، وَمَعَ مُصَاحَبَةِ الْمُتَرْضَى، لِنَبْدِ عُهُودِهِمْ، وَأَمْرِهِمْ بِأَنْ لَا يَحْجَنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، فَكَيْفَ يَخْطُرُ بِبَالِ الْعُقَلَاءِ فَضْلاً عَنْ ضَمِيرِ الْفُضَّلَاءِ أَنَّ الْأَمِيرِينَ الْجَلِيلِينَ، وَالْإِمَامِينَ الْمُخْتَارِينَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، يَحْجَبَانِ حَجًّا غَيْرَ صَحِيحٍ فِي جَمِيعِ الْأَيَادِي؟!!

هذا ومن المنقول المؤيد للمعقول: ما رواه النسائي عن جابر رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَجِّ، فَأَرْسَلَ عَلِيًّا بِ «بِرَاءةٍ» لِيَقْرَأَهَا عَلَى النَّاسِ فِي مَوَاقِفِ الْحَجِّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ، قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ «بِرَاءةً» حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ خَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ «بِرَاءةً» حَتَّى خَتَمَهَا. الحديث (١).

ففيه إشارة خفية إلى أَنَّ خِلَافَةَ عَلِيٍّ مُتَأَخَّرَةٌ عَنِ الصِّدِّيقِ، وَأَنَّهُ كَسَائِرِ الْحُجَّاجِ مَأْمُورٌ، وَالْأَمِيرُ أَبُو بَكْرٍ كَمَا صَرَّحَ بِهِ عَلِيٌّ حِينَ قَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: أَمِيرٌ أَمْ رَسُولٌ؟ قَالَ: لَا، بَلِ رَسُولٌ، أُرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِ «بِرَاءةٍ» أَقْرُؤُهَا عَلَى النَّاسِ فِي مَوَاقِفِ الْحَجِّ (٢).

كما أَنَّ فِيهِ دَلَالَةً جَلِيلَةً عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَقَفَ بِعَرَفَةَ.

فإن قلت: لا يُسْتَفَادُ صَرِيحاً وَقُوْفُهُ الْمَذْكُورُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَسْطُورِ.

قلت: هذا واضح جداً لمن أَلْهَمَ الصَّوَابَ، وَأُوتِيَ فَضْلَ الْخِطَابِ؛ فَإِنَّ

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (٣٩٧٠)، وفي «المجتبى» (٥ / ٢٤٧ - ٢٤٨)، والبيهقي في «الدلائل»

(٥ / ٢٩٨)، وابن حبان (٦٦٤٥). وفي إسناده أبو الزبير وقد عنعن عن جابر.

(٢) انظر المصادر السابقة.

قوله: «فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ مَنَاسِكِهِمْ»، فيه ثلاث دلائل لإثبات واستدلالات واضحة.

منها: أن الخطبة غير مشروعة إجماعاً في المزدلفة، فيتعين أن تكون بعرفة. ومنها: أن لفظ (الناس) بعمومه المطابق لقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ [البقرة: ١٩٩] يدل على أن المراد بهم الناس عامة، لا جماعة فريش خاصة.

ومنها: أن تحديثه إياهم عن مناسكهم يدل على أنه إنما يعلم المؤمنين مناسكهم المشروعة في دين المسلمين التي من جملتها عدم الوقوف بمزدلفة يوم عرفة، فلو كان خطبته بمزدلفة كان لتعليم المناسك لكفار قريش، مع عدم نفعهم به خصوصاً، وحرمان المسلمين وغيرهم من هذا التعليم عموماً، فثبت المدعى بالأدلة العقلية والنقلية التي كادت أن تُصير المسألة قطعية، مع أن في مثل هذه المسائل يُكتفى بالبراهين الظنية.

ثم رأيت هذه المسألة المشتبهة عليها الرسالة صريحة في «شرح سيرة عبد الغني»<sup>(١)</sup> حيث قال: وقد كان رسول الله ﷺ عهد إلى أبي بكر رضي الله عنه أن يخالف المشركين فيقف بعرفة، وكانوا يقفون بجمع، ولا يدفع من عرفة حتى تغرب الشمس، ويدفع من جمع قبل طلوع الشمس. ذكره الحاكم<sup>(٢)</sup>. هذا ومن متعلقات هذه القضية: أن حجة أبي بكر رضي الله عنه هل كان في ذي الحجة أو في غيره؟ بناء على قاعدة النسبي في تقديم شهر وتأخير شهر.

(١) عبد الغني: هو ابن عبد الواحد المقدسي المتوفى سنة (٦٠٠هـ)، وله: «مختصر سيرة النبي وسيرة أصحابه العشرة». وقد شرحه قطب الدين عبد الكريم بن محمد الحنفي الحلبي المتوفى (٧٣٥هـ) وسماه: «المورد العذب الهني في الكلام على سيرة عبد الغني». وقد طبع.

(٢) ذكر الحاكم في «الإكليل» فيما ذكر القسطلاني في «المواهب اللدنية» (١/ ٤٢٩).

وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ كَانَ حَجَّه فِي ذِي الْحِجَّةِ سِوَاءُ طَابَقَ حِسَابَ الْكُفَّارِ أَمْ لَمْ يُطَابِقْهُ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا مَغْلُوبِينَ مَقْهُورِينَ بَيْنَ حِزْبِ اللَّهِ الْغَالِبِينَ الْمَنْصُورِينَ.

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْمَقْرَّرَةِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الشَّرِيعَةِ الْمُحَرَّرَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا: أَنَّ الْحَجَّ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِالْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ فِي تَاسِعِ ذِي الْحِجَّةِ، فَكَيْفَ يَخْتَلِجُ بِبِالِ مُؤْمِنٍ أَنَّهُ ﷺ يُرْسِلُ الصَّدِيقَ أَمِيرًا لِلْحَاجِّ وَالْمُرْتَضَى رَسُولًا إِلَى أَهْلِ الْأَعْوِجَاجِ فِي وَقْتٍ لَا تَصِحُّ تِلْكَ الْعِبَادَةُ فِيهِ؟

وَمِمَّا يُؤَيِّدُهُ نَقْلًا الْمُقْوِيُّ لَمَّا ذَكَرْنَاهُ عَقْلًا: مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ مَشَايخِنَا الْعَلَمَةُ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي «الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ»<sup>(١)</sup>: أَنَّ حَجَّةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ بِالنَّاسِ سَنَةَ تِسْعٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup> بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. وَقَالَ قَوْمٌ: فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَبِهِ قَالَ الدَّوْدِيُّ وَالثَّلَبِيُّ وَالْمَاوَزْدِيُّ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ صَرَّحَ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بَعْدَ مَا رَجَعَ مِنْ تَبُوكَ رَمَضَانَ وَشَوَّالًا وَذَا الْقَعْدَةَ، ثُمَّ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ أَمِيرًا عَلَى الْحَجِّ<sup>(٣)</sup>، فَهُوَ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ بَعَثَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ بَعْدَ انْسِلَاخِ ذِي الْقَعْدَةِ، فَيَكُونُ حَجُّهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ عَلَى هَذَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قُلْتُ: إِذَا تَعَارَضَ التَّقْلَانِ فَيُجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنْ يُقَالَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: «أَقَامَ ذَا الْقَعْدَةَ»؛ أَي: بَعْضُهُ أَوْ أَكْثَرُهُ، فَلَا تَنَافِيَّ بَيْنَ مَا قَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَّهُ أَرْسَلَهُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَبَيْنَ مَا قَالَ بَعْضُهُمْ: أَنَّهُ أَرْسَلَهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ؛ لِأَنَّ مَا قَارَبَ الشَّيْءَ يُعْطَى حُكْمَهُ، أَوْ كَانَ أَمْرُهُ إِيَّاهُ فِي آخِرِ ذِي الْقَعْدَةِ، وَخُرُوجُهُ بَعْدَ تَهَيُّبَتِهِ لِلسَّفَرِ وَقَعَ فِي أَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ إِرْسَالِهِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ لَوْ مِنْ أَوَّلِهِ وَقُوعُ حَجِّهِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ.

(١) «المواهب اللدنية» (١/ ٤٢٩).

(٢) «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٦٨)، وفيه: ذِي الْحِجَّةِ.

(٣) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٣) عن ابن إسحاق.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا نَقَلَهُ السَّيِّدُ جَمَالُ الدِّينِ الْمُحَدَّثُ فِي «رَوْضَةِ الْأَحْبَابِ»<sup>(١)</sup>: أَنَّ أَرْبَابَ السَّيْرِ ذَكَرُوا أَنَّهُ ﷺ أَرَادَ أَنْ يُحْجَّ فِي آخِرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ تِسْعٍ، فَسَمِعَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ عَرِيانًا، فَكَّرَهُ ﷺ مُخَالَطَتَهُمْ، فَأَخَّرَ الْحَجَّ وَأَمَرَ الصَّدِيقَ أَنْ يُحْجَّ، وَيَقُولَ: أَلَا لَا يَحُجُّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عَرِيَانًا، أَنْتَهَى.

وَأَمَّا مَا نَقَلَهُ الْبَغَوِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُ كَانَ حَجَّ أَبِي بَكْرٍ فِي تَاسِعِ ذِي الْقَعْدَةِ<sup>(٢)</sup>؛ فَمَبْنِيٌّ عَلَى فَهْمٍ مَنْ تَوَهَّمُوا لُرُومِ الْإِرْسَالِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ أَنَّ الْحَجَّ لَا يَكُونُ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ شَيْءٌ لَا شَرْعًا وَلَا عُرْفًا، ثُمَّ عَلَى تَقْدِيرِ تَحْقُوقِ التَّعَارُضِ بِلَا إِمْكَانٍ تَعْيِينَ الْجَمْعِ الرَّافِعِ لِلتَّنَاقُضِ فَلَا شَكَّ فِي تَرْجِيحِ الْحَجِّ فِي الْوَقْتِ الْمُعْتَبَرِ شَرْعًا، لَا سَيِّمًا وَلَا مَانِعَ هُنَاكَ عُرْفًا.

وَيُؤَيِّدُهُ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ حَجَّ أَبِي بَكْرٍ كَانَ صَحِيحًا، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي أَنَّهُ وَقَعَ تَطَوُّعًا، لَكُونَ الْحَجَّ فَرَضَ سَنَةَ عَشْرِ، أَوْ فَرَضًا عَلَى أَنَّهُ فَرَضَ سَنَةَ تِسْعٍ، وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ.

قَالَ صَاحِبُ «الْمَوَاهِبِ»: وَاسْتُدِلَّ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ - يَعْنِي قِصَّةَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْخُطْبِ وَتَعْلِيمِ الْمَنَاسِكِ عَلَى مَا قَدَّمَاهُ - عَلَى أَنَّ فَرَضَ الْحَجِّ كَانَ قَبْلَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ شَهِيرَةٌ كَثِيرَةٌ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّ حَجَّ أَبِي بَكْرٍ هَذَا لَمْ يُسْقِطِ الْفَرَضَ عَنْهُ، بَلْ كَانَ تَطَوُّعًا قَبْلَ الْفَرَضِ، أَنْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

وَلَا يَخْفَى بَعْدَهُ، ثُمَّ كَيْفَ يَتَصَوَّرُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يُعَلِّمُ النَّاسَ مَسَائِلَ الْحَجِّ مِمَّا يَتَفَرَّغُ

(١) «روضة الأحباب في سيرة النبي والآل والأصحاب»، لجمال الدين عطاء الله بن فضل الله الشيرازي، المتوفى سنة (٩٢٦هـ)، وهو مصنف باللغة الفارسية. انظر: «كشف الظنون» (١/ ٩٢٢). و«هدية العارفين» (١/ ٦٦٤).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ٦٤)، و«تفسير الثعلبي» (٥/ ٤٤).

(٣) «المواهب اللدنية» (١/ ٤٣١).

على صلاحه وفساده، وهو بنفسه يُخالفُ مكانَ الموقِفِ وزمانه المِشْرُوطِينِ لصِحَّةِ الجمعِ قديماً وحديثاً؟

ثمَّ ممَّا سَنَحَ بالبالِ، واللهُ أَعْلَمُ بالحالِ: أَنَّهُ ﷺ إِذَا كَانَ تَأخِيرُ حَجِّهِ بَعْدَ فَرْضِهِ، لَا سِيَّمَا عَلَى الْأَصْحَحِّ مِنْ وُجُوبِ فَوْرِهِ مَعَ عَادَةِ مُبَادَرَةِ فِعْلِهِ لِأَمْرِهِ تَعَالَى، لِأَجْلِ رُؤْيَةِ مُنْكَرٍ شَرْعِيٍّ، مِنْ خَلَطِ الْمُشْرِكِينَ، وَطَوَافِ الْعُرَبِيَّانِينَ، عَلَى أَنَّهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ صِحَّةُ الْحَجِّ، فَكَيْفَ لَمْ يَكُنْ يُؤَخَّرُ حَجَّ الصَّدِيقِ إِلَى أَنْ يَقَعَ حَجُّهُ فِي وَقْتِهِ الْمُعْتَبَرِ شَرْعاً، هَذَا لَا يَكُونُ أَبَدًا، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِمَا خَفِيَ وَمَا بَدَأَ.

ثمَّ رَأَيْتُ مَا يَنْصُرُهُ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى الْمُدَّعَى صَرِيحاً، مَا ذَكَرَهُ الشَّيْطُوبِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَنْثُورِ فِي التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ»: أَنَّهُ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو الشَّيْخِ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ يُحِلُّونَ عَاماً شَهْراً وَعَاماً شَهْرَيْنِ، وَلَا يُصَيِّبُونَ الْحَجَّ إِلَّا فِي كُلِّ سِتِّ وَعِشْرِينَ سَنَةً مَرَّةً، وَهُوَ النَّسِيُّ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ، وَافَقَ ذَلِكَ الْعَامُ الْحَجَّ، فَسَمَّاهُ اللَّهُ: الْحَجَّ الْأَكْبَرَ، ثُمَّ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ الْأَهْلَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وقوله: (وافق ذلك العام الحج) صريح في أنه وافق زمن الحج المُعْتَبَرِ، وهو ذُو الْحِجَّةِ، لَا زَمَانَ الْحَجِّ الْمُغَيَّرِ، وَهُوَ ذُو الْقَعْدَةِ؛ لظُهُورِ بَطْلَانِهِ وَتَحْصِيلِ حَاصِلِ زَمَانِهِ، وَمِمَّا يُؤَيِّدُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ هَذِهِ الدَّرَايَةُ مِنْ كَوْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ، وَكَذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَقَلَهُ شَارِحُ «سِيرَةِ عَبْدِ الْغَنِيِّ»: أَنَّهُمْ كَانُوا يُحْجُونَ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَامَيْنِ.

(١) «الدر المنثور» (٤/ ١٨٨)، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٩) والطحاوي في «شرح

مشكل الآثار» (١٤٥٧)، والبخاري في «شرح السنة» (٧/ ٢١٧).

فإن قلت: قد ذكر أيضاً: أنه أخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، قال: فرَضَ اللهُ الحَجَّ في ذِي الحِجَّةِ، وكان المُشْرِكُونَ يُسْمُونَ الأشْهُرَ: ذا الحِجَّةِ، والمُحَرَّمِ، وصَفَرَ، وربيعاً، وربيعاً، وجمادى، وجمادى، ورجباً، وشعبان، ورمضان، وشوالاً، وذا القعدة، وذا الحِجَّةِ، ثمَّ يحجُّون فيه، ثمَّ يسكتون عن المُحَرَّمِ فلا يذكرونه، ثمَّ يعودون فيسْمُونَ صَفَرَ صَفَرَ، ثمَّ يسْمُونَ رَجَباً جُمادى الآخِرَةَ، ثمَّ يسْمُونَ شَعْبَانَ رَمَضَانَ، ورمضانَ شَوَّالاً، ويسْمُونَ ذا القعدةِ شَوَّالاً، ويسْمُونَ ذا الحِجَّةِ ذا القعدةِ، ثمَّ يسْمُونَ المُحَرَّمِ ذا الحِجَّةِ، ثمَّ يحجُّون فيه، واسمه عندهم ذو الحِجَّةِ، ثمَّ عادوا مثل هذه القصة، فكانوا يحجُّون في كلِّ شهرٍ عاماً، حتَّى وافقَ حَجَّةَ أبي بكرٍ الآخرة من العام في ذِي القعدةِ، ثمَّ حجَّ النَّبِيُّ ﷺ حجَّته التي حجَّ فيها، فوافقَ ذا الحِجَّةِ، فذلك حينَ يقولُ النَّبِيُّ ﷺ في خطبته: «إِنَّ الزَّمانَ قد استدارَ كهَيْئتهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ»<sup>(١)</sup>.

قلت: إذا تعارضت الروايتان فلا بُدَّ من تأويلٍ يجمع بينهما إن أمكن، أو ترجيحٍ لإحدهما على الأخرى.

فاعلم أن القولَ بوقوعِ حجِّ أبي بكرٍ في ذِي القعدةِ إنما انفردَ به مُجاهدٌ، وقد بيَّنَّا فيما سبق وجهَ الجمعِ بينَ مَنْ قال: حجَّه رضي اللهُ عنه كانَ في ذِي القعدةِ أو ذِي الحِجَّةِ، وتبيَّنَ منه أنه جاء الوهمُ لمُجاهدٍ من روايةِ إرساله ﷺ أبا بكرٍ في ذِي القعدةِ، فظنَّ أنه من أوَّلِ ذِي القعدةِ.

وقد عرفت أنه معارضٌ بقول جماعة أن إرساله كان بعد انسلاخ ذِي الحِجَّةِ، ومناقضٌ لنقل جماعة، بل اتَّفَقُ أربابُ السِّيرِ أن إرساله كانَ في آخِرِ ذِي القعدةِ، وهو حينئذٍ من المُحالِ أن يكونَ حجَّه في غيرِ ذِي الحِجَّةِ.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ١٩٤)، والطبري (١٦٧١٣)، وانظر: «الدر المنثور» (٤/ ١٨٩).

هذا، وعلى تسليم تحقق التعارض وارتفاع الجمع الدافع للتناقض، والقول بأن الدليلين إذا تعارضا تساقطا، لا سيما وقد وقع اضطراب قوي في نقل طريق النسبي، فيرجع كل شيء إلى أصله.

ومنه الحج في ذي الحجة على ما كان عليه الأنبياء عليهم السلام، إلى أن أحدثه جماعة من أهل الجاهلية في بعض الأعوام.

ثم لا شك أن حديث عمرو بن شعيب عن جدّه، وهو عبد الله بن عمرو ابن العاص الذي هو من أكابر الصحابة مقدّم على حديث مجاهد الذي هو من أفراد التابعين، وقد وقع له وهم كثير كما هو معلوم عند المحدثين، مع أن زوارة قضية النسبيء اختلفوا في أن النسبيء كان بين صفر والمحرّم فقط، أو بين سائر الأشهر مع احتمال استثناء ذي الحجة من التغيير؛ لكون الحج فيه متفقا بين الأنبياء، ومنهم جدّهم إبراهيم عليهم السلام.

ويؤيده أنه لو كان النسبيء في ذي الحجة أيضا لما حج أكثر الناس إلا في السنة التي توافق ذاك الحجة، ولا أظن بل أقطع أنه ﷺ لم يكن يحج معهم حينئذ، لا سيما بعد البعثة، وهو مأمور بالتابع ملة إبراهيم، والافتداء بهدي سائر الأنبياء عليهم السلام.

وأيضا: يلزم من قول مجاهد أنه ﷺ قرّر إحداث المشركين من حجّتهم في غير وقته المشروع مع الأمر بقراءة سورة «براءة» عليهم، ومن جملة آية النسبيء، وتقيح أمرهم فيه، فكيف يتصور تقرير حكمهم ووقوف أبي بكر رضي الله عنه على حساب أشهرهم الحادث في زمانهم؟! فهذا من المحال العقلي والشرعي؛ إذ يلزم منه نسخ آديان الأنبياء بفعل أبي بكر، بناء على أمره ﷺ، ثم نسخه بفعله ﷺ ثانياً.

ولا يخفى بعده أيضا، على أن النسخ لا يثبت إلا بدليل قوي، وهو مفقود غير موجود. وهناك احتمال ثالث: وهو عدم صحة حجّ أبي بكر، وإنما حجّ صورة،

ف نقول: ما المُحَوِّجُ إلى ذلك بعد فتح مَكَّةَ وَعَلْبَةِ المسلمين وَخُذْلَانَ المُشْرِكِينَ؟  
مع أَنَّ العُلَمَاءَ أَجْمَعُوا على صِحَّةِ حَجِّهِ، على خِلافٍ في وَصْفِهِ، كما سَبَقَ على  
وَجْهِ التَّحْقِيقِ، واللهُ وليُّ التَّوْفِيقِ.

ثمَّ رأيتُ المسأَلَةَ مُصَرَّحَةً على جِهَةٍ مُصَحَّحَةٍ، ذَكَرَهُ السَّيِّدُ مُعِينُ الدِّينِ  
الصَّفْوِيُّ، وهو من أربابِ الإيقانِ، وأصحابِ الإِتقانِ، في كتابِهِ «التَّبَيَانُ»<sup>(١)</sup>،  
وهذا نَصُّه بلا زيادةٍ ولا نُقصانٍ:

كانتِ العَرَبُ لا عَيْشَ لأَكْثَرِهِم إلا من الغاراتِ وأعمالِ السِّلَاحِ، وهم يدَّعون  
أنَّهُم على دينِ إبراهيمَ عليه السَّلَامُ، وكانت إذا تَوَالَتْ عليهم الثَّلَاثَةُ الحُرْمُ صَعُبَتْ  
عليهم، وكان فيهِم مَنْ يُبَيِّنُ دينَهُم، فهو الذي شَرَعَ لَهُم النَّسِيءَ، وبقيَ فيهِم إلى زَمَنِ  
رسولِ اللَّهِ ﷺ، حتَّى ضَلَّ فيهِم ذُو الحِجَّةِ، وأما أَنَّ سَنَةَ حَجِّ فيها أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه  
هي في ذِي القَعْدَةِ؛ فليسَ بشيءٍ وإن قاله بعضُ المُؤرِّخين؛ لأنَّهُ نُودِيَ في حَجِّ أبي  
بكرٍ بتحريمِ النَّسِيءِ وغيرِهِ من أمورِ الجاهليَّةِ.

وأيضاً: لَمَّا مَضَى من حَجِّهِ عَشْرَةُ أَشْهُرٍ وكان الحادي عَشَرَ في أوَاخِرِهِ، سارَ  
ﷺ مَواجِئاً لِهلالِ ذِي الحِجَّةِ، فَلَمَّا وَقَفَ بِعَرَفَةَ أُخْبِرَ أَنَّ الزَّمانَ قد اسْتَدَارَ، فَعَلِمَ أَنَّ  
اسْتِدَارَتَهُ كانت في حِجَّةِ أَبِي بكرٍ. والحمدُ للهِ وَحَدَهُ، انتهى.

وبِهِ انتهى الكلامُ، والحمدُ للهِ ذِي الجلالِ والإِكرامِ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على  
وَجْهِ الكَمالِ والتَّمامِ، على مَنْ به تَمَّ الإسلامُ، وظَهَرَتِ المِشاعِرُ العِظامُ، بِحَسَبِ  
الزَّمانِ والمكانِ، وأدَابُ الوُقوفِ وسائِرُ الأحكامِ.

وصلَّى اللهُ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ وسلِّمَ.

\*\*\*

(١) واسمه: «جوامع التبيان في تفسير القرآن»، لمعين الدين محمد بن عبد الرحمن الإيجي  
الصفوي المتوفى سنة (٩٠٥هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/ ٦١٠).





الرسالة رقم: (٤٢) ..... مجلّد رسائل العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ

الصّدِيقُ  
بِإِيجَابِ  
الْبِقْعَةِ الْمُنْبَعِثَةِ

تأليف العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَسْلِيقٌ  
د. محمّد تزيّ كَشُوع

دارُ البَاقِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله رب العالمين، وأفضلُ الصلاة وأتمُّ التسليم على سيدنا محمدٍ  
وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه رسالة قيمة بديعة، عنوانها: «الصَّنِيعَةُ فِي تَحْقِيقِ البُقْعَةِ المَنِيعَةِ»،  
للشيخ العلامة الملائع القاري رحمه الله تعالى، مفادها: أنَّ الطواف حول  
الكعبة، والذي هو ركن من أركان الحج، يتعلَّقُ بالبقعة الشريفة دون الحجارة  
والجدران، ولو تهدمت هذه الجدران، والعيادُ بالله، أو نُقِلَتْ حجارتُها إلى مكانٍ  
آخر، فإنها حينئذٍ تَفْقَدُ هذه القداسة، ويزولُ عنها معنى التعظيمِ والمهابة.

مما يدلُّ على أنَّ الخصوصية في البقعة ذاتها، لا في جدرانها وحجارتها،  
وفي بعض الأقوال التي نُقِلَتْ عن أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ  
وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ [آل عمران: ٩٦] أنَّ بَكَّةَ اسمٌ لموضع البيت<sup>(١)</sup>.

وهذا تنويهٌ صريحٌ وواضحٌ على أنَّ خصوصية الكعبة متعلِّقةٌ ببقعتها  
وموضعها، فالتقديسُ والتعظيمُ ليس للجدران والحجارة ولكن لمعنى آخر  
رسَخَ فيها، يتمثَّلُ باختيار الله تعالى لها كبقعة مباركة.  
ولقد تمَّتْ مقابلة هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية:

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٦ / ٢٤).

\* النسخة الأحمدية، ورمزتُ لها بـ «أ».

\* النسخة السليمانية، ورمزتُ لها بـ «س».

\* نسخة قيصري رشيد أفندي، ورمزت لها بـ «ق».

واللهُ الموفقُ للحق والصواب، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

جاءني هذا السؤال، من عند بعض أرباب الكمال؛ بناءً على تشكيك من ليس له اطلاع على حقيقة الحال، وصورته:

ما قول علمائنا الأعلام، وفقهائنا ذوي الأفهام، في أن الحج فرض وسببه البيت؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، ولقوله عز من قائل على التحقيق: ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]؟

فإن كان المراد من البيت الجدران الأربعة، فانهدامه وانعدامه - والعياد بالله تعالى - هل يسقط الحج عن المسلمين؟

والحال أن جميع شرائط الوجوب والأداء موجودة سوى البيت، أو ذكر البيت وأريد البقعة، فبقي الفرض كما كان، وجواز طواف البقعة بلا جدران كجواز الاستقبال؟ إلى آخر السؤال.

الجواب: أقول وبالله التوفيق، وبعنايته أعنة التحقيق:

إن حكم الطواف في الحج وغيره كحكم الصلاة في اعتبار بقعة خيرة؛ لما صح في الحديث: «إن الطواف صلاة، أو كالصلاة»<sup>(١)</sup>، فحكمه حكمها، إلا فيما استثنى منها، ولا أظن إلا الإجماع على ذلك من غير النزاع فيما هنالك.

(١) رواه النسائي (٣٩٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٨٣٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ «الطواف بالبيت صلاة...». ورواه الترمذي (٩٦٠)، من حديث ابن عباس بلفظ، «الطواف حول البيت مثل الصلاة...». وانظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٣٦٠)، ولفظ الحديث: «الطواف صلاة» بلا شك.

وَأِنَّمَا نَشَأَ هَذَا التَّرَدُّدُ مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الْمُنْطَقِيِّينَ الَّذِينَ حَرَّمَ اعْتِنَاءُ مَذْهَبِهِمْ  
واعتبارُ مشربهم عند المحققين، حيثُ عرّفوا مطلق البيتِ بأنّه: ذو جدرانٍ وسقفٍ.

أَوْ مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ بِنَاءً عَلَى اعْتِبَارِ الْعُرْفِ فِي بَابِ الْحَلْفِ، حَيْثُ قَالُوا:  
مَنْ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ هَذَا الْبَيْتَ، فَدَخَلَهُ بَعْدَمَا انْهَدَمَ وَصَارَ صَحْرَاءَ، لَمْ يَحْنَثْ؛ لِأَنَّ اسْمَ  
الْبَيْتِ قَدْ زَالَ بِالْانْهَادِمِ؛ لِزَوَالِ مَسْمَاهُ: وَهُوَ الْبِنَاءُ الَّذِي يُبَاتُ فِيهِ<sup>(١)</sup>. انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْكَعْبَةَ الَّتِي هِيَ الْقِبْلَةُ غَيْرُ مَوْضُوعَةٍ لِلْبَيْتِ لِتَغْيِيرِ حَالِهَا  
بِتَغْيِيرِ الْبِنْيَةِ؛ فَفِي «الْقَامُوسِ»: الْبَيْتُ: مِنَ الشَّعْرِ وَالْمَدْرِ، وَالْقَصْرِ، وَالْقَبْرِ،  
وَالْكَعْبَةُ، وَبَيْتُ الشَّاعِرِ<sup>(٢)</sup>.

فَالْبَيْتُ يُطْلَقُ عَلَى الْكَعْبَةِ؛ بِاعْتِبَارِ الْبَقْعَةِ، مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْبِنْيَةِ، وَإِلَّا لَكَانَ  
ذَكَرَهَا مُسْتَدْرِكًا مَعَ قَوْلِهِ: (وَالْمَدْرَ)؛ فَإِنَّهُ يَعُمُّ الْحَجَرَ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ فِي بَابِ الْحَجِّ أَنَّ وَجُودَ جُدْرَانِ الْبَيْتِ وَسَقْفَهُ  
مِنْ شَرَايِطِ وَجُوبِهِ أَوْ أَدَائِهِ، فَمَنْ خَالَفَ الْأَعْيَانَ، فَعَلِيهِ الْبَيَانُ، وَلَمْ يَذْكَرْهُ أَيْضًا فِي  
مَوَانِعِ وَجُوبِ الْحَجِّ وَأَعْدَارِ سَقُوطِهِ، فَمَنْ زَادَ عَلَيْهِمْ يَعُدُّهُ مِنْهَا، فَيَجِبُ أَنْ يَخْرَجَ مِنْ  
عَهْدَتِهِ بِمَا صَدَرَ عَنْهَا فِيهَا.

هَذَا، وَمِمَّا يُؤَيِّدُ مَا قَرَّرْنَاهُ، وَيُقَوِّي مَا حَرَّرْنَاهُ أُمُورٌ:

مِنْهَا: أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ رَفَعَ بِنْيَةَ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي عَظَّمَ شَأْنَهُ إِلَى السَّمَاءِ فِي  
زَمَنِ طُوفَانِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ الْمَسْمُومُ الْآنَ بِالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ الَّذِي يَطُوفُ  
حَوْلَهُ الْمَلَائِكَةُ الْكِرَامُ، ثُمَّ لَمْ يَبْنِ بَعْدَهُ إِلَّا الْخَلِيلُ، بِأَمْرِ الرَّبِّ الْجَلِيلِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٥/ ١٠٠) و«بدائع الصنائع» للكاساني (٣/ ٣٧).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» للفيروز آبادي (١/ ١٤٨).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٦/ ٢١).

وقد صحَّ أن هوداً وصالحاً عليهما السَّلامُ، وغيرُهما من الأنبياءِ الفخامِ، حجُّوا البيتَ الحرامَ، وقصدوا هذا المكانَ المعظَّم بالإكرامِ، فدلَّ على أنَّ ساحةَ البقعةِ هي المعتبرةُ في حجَّةِ الإسلامِ، وقد قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهْدَانِهِمْ أَقْتَدَ﴾ [الأنعام: ٩٠].

ومنها: أن إبراهيمَ عليه السَّلامُ حين دعا بقوله: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٣٧]، لم تكنُ البنيةُ موجودةً، ولا البقعةُ مشهودةً، وإنما بناه حين بلغ إسماعيلُ مناهُ، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، مع أنَّ في نفسِ هذه الآيةِ إشارةً إلى أنَّ المرادَ بالبيتِ هي البقعةُ، لا البنيةُ؛ فإنه سبحانه قال: ﴿الْقَوَاعِدُ﴾؛ أي: الأساسَ والجدرانَ من البيتِ العظيمِ الشَّانِ، فدلَّ على أنَّ البيتَ كان موجوداً قبل تحقُّقِ الجدرانِ.

وأما حملُه على المعنى المجازيِّ باعتبار ما يؤوُلُ، فلسنا به نقولُ؛ لأنَّ الحملَ على المعنى الحقيقيِّ مهما أمكنَ لا يجوزُ العدولُ عنه إلى المعنى المجازيِّ، كما هو مقرَّرٌ في الأصولِ<sup>(١)</sup>.

ومنها: أنَّ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ [الحج: ٢٦] يدلُّ على أنَّ البيتَ كان موجوداً، لكن لم يكن في نظر الخلق مشهوداً.

ومنها: أنَّ قوله تعالى: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦] صريحٌ في أنَّ القدرَ المشتركَ لأربابِ الطَّوافِ والصَّلاةِ والاعتكافِ هو البقعةُ المنبئةُ، لا البنيةُ الرِّفِعةُ<sup>(٢)</sup>، ولا يمكنُ حملُ أحدِ المعنيينِ على الحقيقةِ والآخرِ على المجازِ، ولا جعلُه من قبيلِ استعمالِ الاسمِ المشتركِ

(١) انظر: «كشف الأسرار شرح أصول البزدوي» لعلاء الدين البخاري (٢ / ٨٣).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢ / ٧٨).



في معنييه؛ فَإِنَّ كِلَا الطَّرِيقَيْنِ لَيْسَ عَلَى قَوَاعِدِ أَصُولِ أُمَّتِنَا الْحَنِيفِيَّةِ وَأَصُولِهِمُ الْحَنِيفِيَّةِ؛ بَلْ يَقُولُونَ فِي مِثْلِ هَذَا بَعْمُومِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ<sup>(١)</sup>. فَتَأَمَّلْ.

ثمَّ الْحِكْمَةُ فِي كَوْنِ هَذِهِ الْبَقْعَةِ هِيَ الْمَعْتَبَرَةُ دُونَ الْهَيْئَةِ الْمَصُورَةِ: أَنَّهَا زُبْدَةُ التَّجَلِّيِ الْإِلَهِيِّ عَلَى بَحْرِ الْمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ السَّمَاءِ، فَاضْطَرَبَ الْبَحْرُ وَتَزَبَدَ مِنْهُ هَذَا الْقَدْرُ، وَصَدَرَ عَنْهُ دَخَانٌ خَارِجٌ إِلَى الْهَوَاءِ، فَجَعَلَ مِنْهُ السَّمَاءَ، ثُمَّ وَقَعَ فِيهِ الْبِنَاءُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى بِحَسَبِ الْقَضَاءِ<sup>(٢)</sup>، وَلِأَنَّهَا بَيْتُ الرَّبِّ؛ كَقَلْبِ الْعَبْدِ، وَمَحَلُّ تَجَلِّيَاتِ رَحْمَتِهِ سُبْحَانَهُ، وَلَا عِتْبَارَ لِلْقَالِبِ بِحَسَبِ الْغَالِبِ.

ولِذَا وَرَدَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

وَاللَّيْمَاءُ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْبَقْعَةَ أَصْلُ بِنْيَةِ بَنِي آدَمَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ»، وَمَرَجِعُ أَفْرَادِ الْعَالَمِ فِي أَوَاخِرِ الْقَدَمِ؛ كَمَا قَالَ: «وَفِيهَا نَعِيدُكُمْ»، وَمِنْشَأُهُمْ ثَانِيًا بَعْدَ الْعَدَمِ؛ كَمَا قَالَ: «وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى» [طه: ٥٥]، فَكَأَنَّهُمْ أُمُرُوا بِأَنَّهِمْ فِي زُبْدَةِ الطَّاعَاتِ، وَعِمْدَةِ الْعِبَادَاتِ؛ مِنْ الطَّوَافِ وَالْإِعْتِكَافِ وَالصَّلَوَاتِ؛ بَلْ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، وَسَائِرِ الْأَوْقَاتِ، نَظَرُوا إِلَى أَصْلِ مَعْدِنِهِمْ، وَتَوَجَّهُوا إِلَى فَصْلِ مَنبِعِهِمْ؛ فَقَدْ وَرَدَ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) الْمَجَازُ الْمُرْسَلُ: هُوَ مَا كَانَتْ عِلَاقَتُهُ الْمَصْحُوحَةَ لِإِطْلَاقِهِ غَيْرَ الْمَشَابَهَةِ بَيْنَ الْمَعْنَى الْأَحْقِيقِيَّةِ وَالْمَجَازِيَّةِ، وَلِذَا سُمِّيَ مُرْسَلًا لِإِرْسَالِهِ عَنِ التَّقْيِيدِ بِالْمَشَابَهَةِ، وَمَثَلُهُ بِإِطْلَاقِ الْيَدِ عَلَى النِّعْمَةِ فِي قَوْلِهِمْ: لِفُلَانٍ عِنْدِي يَدٌ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مِنْهَا تَصَدَّرَ وَتَصَلَّ إِلَى الْمَقْصُودِ بِالنِّعْمَةِ كَمَا تَصَلُّ بِالْيَدِ إِلَى مَا يُرَادُ. انظر: «إجابة السائل شرح بغية الأمل» للصنعاني (١/ ٢٦٩).

(٢) انظر: «روح المعاني» للألوسي (١٢/ ٣٦٠).

(٣) رواه مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، (٢٥٦٤) ولفظه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» عن ابن عباس رضي الله عنهما (١٠٧٨١)، وفيه هشام بن زياد =

هدانا اللهُ إلى سِواءِ الطَّرِيقِ، وأَعْتَقَ رِقَابَنَا بِبِرْكَةِ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ، وَحَسْبُنَا اللهُ  
 وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَي سَيِّدِنَا  
 مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.  
 حَرَّرَهُ أَفْقَرُ عِبَادِ اللهِ الْغَنِيِّ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي.

\*\*\*

= أَبُو الْمُقَدِّمِ وَهُوَ مَتْرُوكٌ. وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضاً فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا،  
 (٨٣٦١)، وَفِيهِ حَمْزَةٌ بِنُ أَبِي حَمْزَةً وَهُوَ مَتْرُوكٌ. وَانظُرْ: «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ (٨ / ٥٩).





الرسالة رقم: (٤٣)..... مجلّة رسالة الإمام العليّ القاريّ



بَيَانُ فِعَالِ الْخَيْرِ

إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ

مِنْ حَجِّ عَزَائِمِهِمْ

تَأْيِيفُ الْعَالِمَةِ

الْمَلِيقِ الْعَلِيِّ الْقَارِيِّ

طُبِعَ مُحَقَّقًا عَلَى نَدْوَى نَسَبِ حَطَبَةِ

يَحْيَىٰ وَنَسَبِ

أَحْمَدُ فَوَازُ الْحُمَيْرِ

فِي الْمَكَّةِ



بأنه في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...

الآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...

في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...

الآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...

المكتبة الأحمدية (أ)

بعض المومنين لا يؤذي في حق اليك...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...

المكتبة السليمانية (س)

بعض المومنين لا يؤذي في حق اليك...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...  
 في كل شيء لا يمكن أن يكون من غير الله...  
 والآن نرى في هذا الكتاب...

مكتبة فيض الله (ف)

مكتبة قونية (و)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ شَرِيعَتَهُ أَوْضَحَ نَهْجٍ، بِمَا حَوَّثَهُ مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَحَجٍّ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمُرْسَلِ بِأَوْضَحِ الْبَيِّنَاتِ وَأَبْلَغِ الْحُجَجِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ عَلَى نَهْجِهِمْ دَرَجٌ.

أما بعد:

فإنَّ الْحَجَّ مِنْ أَعْظَمِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، وَبِهِ تُمَحَى الذُّنُوبُ وَالْآثَامُ، وَمَسَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، وَلَا بُدَّ لِلْحَاجِّ أَنْ يَكُونَ بِصِيرًا بِأَحْكَامِ الْحَجِّ، حَتَّى يَكُونَ حُجَّةً صَحِيحًا تَامًا، فَلَا يَرْتَكِبُ مَحْظُورًا، وَلَا يَنْقُصُ وَاجِبًا، وَيَعْرِفُ مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ، هَذَا إِنْ حَجَّ عَنْ نَفْسِهِ، وَأَمَّا مَنْ حَجَّ عَنْ غَيْرِهِ: فَكَذَلِكَ الْأَمْرُ؛ فَإِنَّهُ مُؤْتَمِنٌ وَنَائِبٌ عَنْ أَمْرِهِ.

هذا؛ وَقَدْ عَرَضْتُ مَسْأَلَةً اضْطَرَبَ فِيهَا الْفُقَهَاءُ، وَهِيَ: أَنَّ الْأَفَاقِيَّ الْحَاجَّ عَنِ

الْغَيْرِ إِذَا تَجَاوَزَ عَنِ الْمِيقَاتِ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ لِلْحَجِّ، هَلْ هُوَ مُخَالَفٌ أَمْ لَا؟

فَقِيلَ: يَكُونُ مُخَالَفًا بِمُجَرَّدِ الْمُجَاوِزَةِ، فَيَبْطُلُ حُجُّهُ عَنِ الْأَمْرِ، سِوَاءِ أَحْرَمَ بِمَكَّةَ،

أَوْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَوَاقِيتِ، أَوْ رَجَعَ إِلَى الْمِيقَاتِ وَأَحْرَمَ.

وَقِيلَ: لَا يَكُونُ مُخَالَفًا، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْمِيقَاتِ وَيُحْرِمَ مِنْهُ عَنِ الْأَمْرِ.

فَتَنَاوَلَهَا الْإِمَامُ الْمُتَلَا عَلِيُّ الْقَارِي بِالْبَحْثِ وَالتَّدْقِيقِ، وَبَيَانَ الْجَلِيِّ مِنَ الدَّقِيقِ،

فَجَاءَتْ فَرِيدَةً فِي بَابِهَا، نَافِعَةً لِقُصَادِهَا وَطَّلَابِهَا، فَجَزَاهُ اللَّهُ تَعَالَى خَيْرَ الْجَزَاءِ.

هذا؛ وَقَدْ وَفَّقَنِي اللَّهُ تَعَالَى لِلْوُقُوفِ عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِيئَةٍ لِلرَّسَالَةِ اعْتَمَدَتْ

عَلَيْهَا فِي إِخْرَاجِهَا، الْأُولَى: النُّسْخَةُ الْمُحْفَوظَةُ بِمَكْتَبَةِ قُونِيَا بِتُرْكِيَا، وَرَمَزَتْ لَهَا بـ«و»،

والثانية النسخة المحفوظة بالمكتبة السليمانية بتركيا، ورمزت لها بـ «س»، والثالثة: النسخة المحفوظة بالمكتبة الأحمدية بحلب ورمزت لها بـ «أ». هذا وقد اعتمدت على أول نسخة مكتبة فيض الله بتركيا ورمزت لها بـ «ف»، حيث وقع خرم، فلم يذكر فيها إلا مقدمتها.

هذا، وقد جاء اسم الرسالة في النسختين «ف» و«و»: «في بيان الحاج عن الغير إذا تجاوز الميقات غير محرم، ما حكمه؟».

وجاء اسم الرسالة في النسخة «س» و«أ» وهامش النسخة «ف»: «بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير»، وكتب على هامش «ف»: كذا بخط المصنف. وكذا سماها العلامة ابن عابدين في «حاشية على البحر الرائق» (٢ / ٣٤٧)، وهو الذي اعتمدها في إثبات عنوان الرسالة. وبالله التوفيق.

والله أسأل أن ينفع بها، وأن يتلقاها بالقبول، إنه خير مأمول، وأكرم مسؤل، والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله وكفى، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى<sup>(١)</sup>.

أما بعد: فيقول المُفتقرُ إلى مغفرة الغنيِّ الباري، علي بن سلطانٍ محمدٍ القاري: إنه وقعت مسألة اضطرَبَ فيها فقهاء العَصْرِ، وهي: أن الآفِيَّ الحاجَّ عن الغير إذا تجاوزَ عن الميقاتِ بغيرِ إحرامٍ للحجِّ، هل هو مُخالفٌ أم لا؟

فجوابُ: يكونُ مُخالفًا بمجرّدِ المُجاوِزة، فيبطلُ حجُّه عن الأمرِ، سواءً أحرَمَ بمكّة، أو بينها وبينَ المواقيتِ، أو رجعَ إلى الميقاتِ وأحرَمَ.

وقيل: لا يكونُ مُخالفًا، بل عليه أن يرجعَ إلى الميقاتِ ويُحرِمَ منه عن الأمرِ. والأولون اعتمدوا على ظاهرِ ما ذكره العلامةُ الشَّيخُ رحمةُ الله -رحمه الله- في «مُنسكِهِ الكبير» حيثُ قال: ومنها -أي: ومن شروطِ صحّةِ الحجِّ عن الأمرِ- أن يُحرِمَ من الميقاتِ، فلو اعتمرَ وقد أمرَهُ بالحجِّ، ثمَّ حجَّ من مكّة يضمنُ في قولهم جميعاً، ولا يجوزُ ذلك عن حَجّةِ الإسلامِ؛ لأنّه مأمورٌ بحجّةِ ميقاتيّة، انتهى<sup>(٢)</sup>.

ولا يصحُّ الاعتمادُ عليه من وجوه:

منها: أن الشرطَ فَرَضٌ لا يثبتُ إلاّ بدليلٍ قطعيٍّ، فمُجرّدُ قوله من غيرِ نقله إلى مُجتهدٍ أو إسناده<sup>(٣)</sup> إلى دليلٍ منقولٍ أو معقولٍ غيرُ مقبولٍ.

(١) جاء على هامش النسخة «ف»: «بلغ مقابلة على أصله».

(٢) ينظر: «جمع المناسك» لرحمة الله السندي (ص ٩٩).

(٣) في «س» و«أ»: «إسناده».



ومنها: أَنَّ الْحَجَّ عَنِ النَّفْسِ أَصَالَةٌ أَصْلٌ، وَعَنْ غَيْرِهِ نِيَابَةٌ فَرْعٌ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الْأَصْلِ كَوْنُ إِحْرَامِهِ آفَاقِيًّا، وَالْأَصْلُ: أَنَّ مَا لَا يَكُونُ شَرْطًا فِي الْأَصْلِ لَا يَكُونُ شَرْطًا فِي الْفَرْعِ، إِلَّا مَا خَصَّ بِدَلِيلٍ، وَلَا دَلِيلَ.

ومنها: أَنَّ تَفْرِيعَهُ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِمُدْعَاةِ الْأَصْلِيِّ مِنَ الْإِطْلَاقِ؛ إِذِ التَّفْرِيعُ الصَّحِيحُ عَلَى مَقْصُودِهِ بِالتَّصْرِيحِ: هُوَ أَنْ يَقُولَ: فَلَوْ تَجَاوَزَ عَنِ الْمِيقَاتِ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ ثُمَّ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ أَوْ غَيْرِهَا وَلَوْ مِنْ مِيقَاتٍ، يَضْمَنُ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ: فَإِنَّمَا هُوَ تَفْرِيعٌ عَلَى أَصْلِ آخَرَ مُحَرَّرٍ، وَعِنْدَ الْكُلِّ مُعْتَبَرٌ مُقَرَّرٌ، وَهُوَ: أَنَّ مِنْ شَرَايِطِ صِحَّةِ الْحَجِّ عَنِ الْغَيْرِ أَنْ لَا يَتَّهِيَ سَفَرُهُ إِلَى عُمْرَةٍ، وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَمُخْتَلَفٌ فِيهِ.

فَالأَوَّلُ: أَنْ يُحْرِمَ بِعُمْرَةٍ مُفْرَدَةٍ، وَهَذَا الْحُكْمُ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ إِنْشَاؤُهَا مِنَ الْمِيقَاتِ، أَوْ مِمَّا دُونَهُ، أَوْ مِمَّا فَوْقَهُ، فَقَوْلُهُ: «ثُمَّ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ» لَعُوبٌ؛ فَإِنَّهُ لَوْ حَجَّ بَعْدَهَا مِنَ الْمِيقَاتِ أَيْضًا، لَكَانَ الْحُكْمُ كَذَلِكَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا أَمَرَهُ بِالْإِفْرَادِ، فَضَمَّ إِلَيْهِ الْعُمْرَةَ لِلْأَمْرِ، فَعِنْدَ الْإِمَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُخَالَفٌ، وَخَالَفَهُ صَاحِبَاهُ، وَهَذَا أَيْضًا حُكْمٌ شَامِلٌ لِلْمِيقَاتِ وَغَيْرِهِ.

ومنها: أَنَّهُمْ صَرَّحُوا بِأَنَّ الْآفَاقِيَّ لَوْ جَاوَزَ الْمِيقَاتَ، وَدَخَلَ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِيقَاتِ، وَأَحْرَمَ مِنْهُ، سَقَطَ الدَّمُ بِالْإِتِّفَاقِ، وَإِطْلَاقُهُمْ دَلِيلٌ لِلْعُمُومِ، حَتَّى نَطَّلَعَ عَلَى تَقْيِيدِ الْخُصُوصِ، وَنَحْنُ لَا نَحْتَاجُ إِلَى الْقِيَاسِ حَتَّى نُنَاقِشَ فِيهِ بِالْفَرْقِ.

وَأَمَّا قِيَاسُ الْخُصْمِ عَوْدَ هَذَا عَلَى عَوْدِ الْخَارِجِ مِنْ حُدُودِ عَرَفَةَ قَبْلَ الْغُرُوبِ بَعْدَمَا غَرَبَتْ: فَنَفِي غَايَةِ مِنَ الْغَرَابَةِ، وَنَهَايَةِ مِنَ السَّقُوطِ؛ فَإِنَّ الْوَاجِبَ هُنَاكَ الْاسْتِمْرَارُ، فَلَا يُسْتَدْرَكُ بِالْعَوْدِ، وَهَذَا الْوَاجِبُ إِحْرَامُهُ مِنَ الْمِيقَاتِ؛ تَعْظِيمًا لِلْحَرَمِ، فَيُسْتَدْرَكُ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ صَحَّ قِيَاسُهُ، لَكَانَ مُوجِبًا لِلدَّمِ لَا لِبُطْلَانِ الْحَجِّ.

ومنها: أن قوله: «مأمورٌ بحجَّةٍ مِيقَاتِيَّةٍ» يعُمُّ ما تجاوزَ المِيقَاتِ، ثمَّ أَحْرَمَ منه انتهاءً، أو أَحْرَمَ منه، أو ممَّا قبله ابتداءً.

ومنها: أنَّ مُجَاوَزَتَهُ عَنِ المِيقَاتِ مَعْصِيَةٌ مِنْ جُمْلَةِ الجِنَايَاتِ، وَبَارْتِكَابِ جِنَايَةٍ غَيْرِ الجِمَاعِ المُفْسِدِ لَا يَبْطُلُ حَجُّهُ، لَا عَنِ نَفْسِهِ وَلَا عَنِ غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَهُمَا، مَعَ أَنَّهُ يُمَكِّنُ مُجَاوَزَتَهُ عَلَى هَيْئَةٍ لَا تَكُونُ مَعْصِيَةً؛ كَأَنَّ لَمْ يَعْلَمْ بِالمِيقَاتِ، أَوْ بِوُجُوبِ الإِحْرَامِ مِنْهُ، أَوْ قَصْدَ بُسْتَانِ بَنِي عَامِرٍ مِثْلًا، لَا سِيَّمَا إِذَا وَصَلَ المِيقَاتَ قَبْلَ أَشْهُرِ الحَجِّ، وَهُوَ مَأْمُورٌ بِالحَجِّ؛ فَإِنَّ الإِحْرَامَ<sup>(١)</sup> حَيْثُذُ مَكْرُوهٌ، بَلْ غَيْرُ مُنْعَقِدٍ عِنْدَ بَعْضِ العُلَمَاءِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ الأَحْوَطَ فِي حَقِّهِ حَيْثُذُ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ بِلَا إِحْرَامٍ، ثُمَّ يَخْرُجَ إِلَى المِيقَاتِ بَعْدَ تَحَقُّقِ الأَشْهُرِ، فَيُحْرَمَ بِالحَجِّ؛ لِئَلَّا يَقَعَ فِي حَرَجٍ عَظِيمٍ مِنْ جِهَةِ صَرْفِ مَالٍ جَسِيمٍ، وَرُبَّمَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِحَقِّ الأَيْتَامِ وَالمَسَاكِينِ، وَيَكُونُ المَأْمُورُ مِنَ المُفْلِسِينَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]<sup>(٢)</sup>، وَمِنَ القَوَاعِدِ المَشْهُورَةِ<sup>(٣)</sup>: أَنَّ الصَّرُورَاتِ تُبِيحُ المَحْظُورَاتِ.

وقد صُرحَ فِي بَعْضِ المَنَاسِكِ: بِأَنَّ مَنْ جَاوَزَ المِيقَاتَ غَيْرَ مُحْرَمٍ آثِمٌ، وَلِزِمَهُ أَنْ يَعُودَ إِلَيْهِ وَيُحْرَمَ مِنْهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عُذْرٌ، فَإِنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ؛ كخَوْفِ الطَّرِيقِ، أَوْ الانْقِطَاعِ عَنِ الرُّفْقَةِ، أَوْ ضَيْقِ الوَقْتِ، أَوْ مَرَضِ شَاقٍّ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَأَحْرَمَ مِنْ مَوْضِعِهِ، وَلَمْ يَعُدْ إِلَيْهِ، لِزِمَهُ دَمٌ، وَلَمْ يَأْتُمْ بِتَرْكِ الرُّجُوعِ، وَيَأْتُمْ بِالمُجَاوَزَةِ؛ أَي: إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ المَعْصِيَةِ.

(١) زاد في «س» و«أ»: «به».

(٢) في جميع النسخ: «ليس عليكم في الدين من حرج»، وهو خطأ.

(٣) في «س» و«أ»: «المشهورات».

قالوا: فَإِنْ عَادَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، أَوْ (١) أَحْرَمَ مِنْهُ، سَقَطَ عَنْهُ الدَّمُ بِالْإِجْمَاعِ، وَإِنْ عَادَ بَعْدَ شُرُوعِهِ فِي أَعْمَالِ أَحَدِ النُّسُكَيْنِ، لَا يَسْقُطُ عَنْهُ الدَّمُ بِالِاتِّفَاقِ.  
ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ الْعَوْدَ إِلَى الْمِيقَاتِ الَّذِي جَاوَزَهُ لَيْسَ بِشَرْطٍ فِي سُقُوطِ الدَّمِ، لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ مِيقَاتِهِ ذَلِكَ.

ومنها: أَنَّهُ صَرَّحَ الْعَلَمَةُ ابْنُ نُجَيْمٍ فِي «شَرْحِ الْكَنْزِ» (٢)، وَالشَّيْخُ قَوَامُ الدِّينِ الْإِتْقَانِيُّ فِي «شَرْحِ الْهَدَايَةِ» (٣)، وَمَوْلَانَا سِنَانُ خَلِيفَةُ الْوَاعِظِ الرَّومِيِّ (٤) فِي «مَنْسَكِهِ»، بِلزومِ الدَّمِ عَلَى الْمَأْمُورِ بِتَجَاوُزِ الْمِيقَاتِ بِإِحْرَامٍ، فَلَوْ كَانَ الْحَاجُّ عَنِ الْغَيْرِ مُخَالَفًا بِالتَّجَاوُزِ، لَمَا احتَاجَ إِلَى الْقَوْلِ بِلزومِ الدَّمِ عَنِ (٥) الْمَأْمُورِ، بَلْ هَذَا كَالصَّرِيحِ فِي أَنَّ الْأَفَاقِيَّ الدَّاخِلَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ - وَالْحَالُ أَنَّهُ مَأْمُورٌ - لَوْ أَحْرَمَ مِنْ مَكَّةَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِلَّا الدَّمُ، وَحُجُّهُ صَحِيحٌ عَنْهُ، فَكَيْفَ إِذَا لَمْ يُحْرِمَ أَوْ لَمْ يَحْرَمَ مِنَ الْمِيقَاتِ؟! فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَسْقُطُ عَنْهُ الدَّمُ أَيْضًا اتِّفَاقًا.

وقد علَّلَ قَوَامُ الدِّينِ الْإِتْقَانِيُّ بِقَوْلِهِ: وَإِنَّمَا قُلْنَا: يَجِبُ دَمُ التَّجَاوُزِ عَلَى الْمَأْمُورِ؛ لِأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِفِعْلِهِ وَجِنَايَتِهِ، وَلِأَنَّ الْمَحْجُوجَ عَنْهُ أَدِنَ لَهُ فِي الْحَجِّ، وَلَمْ

(١) فِي «س» وَ«أ»: «و».

(٢) يَنْظُرُ: «الْبَحْرُ الرَّائِقُ» لِابْنِ نُجَيْمٍ (٣/ ٧٠).

(٣) هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ قَوَامُ الدِّينِ أَمِيرُ كَاتِبِ ابْنِ أَمِيرِ عَمْرٍ، الْعَمِيدِي، الْفَارَابِيُّ، الْإِتْقَانِيُّ، أَبُو حَنِيفَةَ، وَلَدَ فِي إِتْقَانَ بَفَارَابِ، قَدِمَ دِمَشْقَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعَ مِئَةٍ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ، وَانْتَفَعَ بِهِ الطَّلَبَةُ، وَوَضَعَ شَرْحًا نَفِيسًا مُطَوَّلًا عَلَى «الْهَدَايَةِ»، وَأَتَقَنَ فِيهِ، سَمَاهُ «غَايَةُ الْبَيَانِ»، وَلَهُ غَيْرُ ذَلِكَ، مَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَنَةَ (٧٥٨هـ). يَنْظُرُ: «الْجَوَاهِرُ الْمَضِيئَةُ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ» لِلْقُرَشِيِّ (٢/ ٢٧٩).

(٤) هُوَ الْإِمَامُ يَوْسُفُ سِنَانَ الدِّينِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ الْيَاسِ الْأَمَاسِيِّ، الرَّومِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِالْمَوْلِيِّ، وَبِالْوَاعِظِ سِنَانَ، قَاضِيٍّ، مُفَسِّرٍ، مِنْ فُقَهَاءِ الْحَنْفِيَّةِ، أَخَذَ عَنِ الْفَنَارِيِّ وَغَيْرِهِ، وَوَلِيَ قِضَاءَ أَدْرَنَةَ، فَالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، فَقِضَاءَ الْعَسْكَرِ، فِي الْأَنْاضُولِ، وَتَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيسِ، لَهُ حَاشِيَةٌ عَلَى تَفْسِيرِ الْبِيضَاوِيِّ، وَ«تَنْبِيهِ الْغَيْبِيِّ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ»، وَغَيْرَهَا. تُوُفِّيَ سَنَةَ (٩٨٦هـ). يَنْظُرُ: «الْأَعْلَامُ» لِلزَّرْكَوِيِّ (٨/ ٢٤١).

(٥) فِي «س» وَ«أ»: «عَلَى».

يأذن في أسباب الكفارة، وزاد الشيخ سنان الواعظ، وقال: دمٌ مجاوزة الميقاتِ بلا إحرامٍ على المأمورِ بلا خلافٍ.

ومنها: ما في «الينابيع»<sup>(١)</sup> أصرح من هذا حيث قال: ولو أحرَمَ من الميقاتِ أو دونَه فضاعَتْ نفقتهُ، فأنفقَ من مالِ نفسه، فذكرَ الخلافَ في أنَّه هل يرجعُ على الوصيِّ بذلك أم لا؟ مع اتِّفاقهم على أنَّه غيرُ مُخالفٍ.

فهذا نصٌّ في المقصودِ، فإنَّه لو كانَ إحرامُه ممَّا دونَ الميقاتِ مُبتلاً لِحجِّه عن غيره، كما كانَ للخلافِ وجهٌ في أنَّه: هل يرجعُ على الوصيِّ أم لا فيما أنفقَ من مالِ نفسه؟ مع أنَّ أربابَ المناسِكِ ذكروا من جملةِ الشُّروطِ في الحجِّ عن الغيرِ: أن يكونَ حجُّ المأمورِ بمالِ المحجوجِ عنه عندَ الجمهورِ، وأن يُصرفَ عينُ مالِ الأمرِ على اختلافٍ في ذلك كما هو المشهورُ.

ومنها: أن مرادَ الفقهاءِ بقولهم على ما هو مُصرَّحٌ في كتبهم من منع المأمورِ بالحجِّ عن أن يعتمرَ أولاً، وتعليلهم بأنَّه مأمورٌ بحجَّةٍ ميقاتيةٍ؛ لا يدلُّ على أن الميقاتِ شرطٌ، بل المرادُ به أن حجَّه يكونُ آفاقياً إذا كانَ المالُ وإفياً، كما قال الشُّمَّنيُّ<sup>(٢)</sup> في «فصلِ القرانِ» عندَ قوله: هو أن يُحرِمَ بعُمرةٍ وحجٍّ معاً من ميقاتٍ: لم يردْ بقوله: «من ميقاتٍ» الاحترازَ عن أن يُهَلَّ بعُمرةٍ وحجٍّ قبلَ الميقاتِ أو بعده، فإنَّ الآفاقيةَ إذا أهَلَّ بالعمرةِ والحجِّ قبلَ الميقاتِ أو بعده يكونُ قارناً، وإنَّما أرادَ به أن القارنَ لا يكونُ إلَّا آفاقياً، انتهى.

(١) «الينابيع في معرفة الأصول والتفاريع» هو شرح لمختصر القدوري في فقه الحنفية، للشيخ أبي عبد الله محمد بن رمضان الرومي. ينظر: «تاج التراجم» لقطلوبغا (ص ٢٦٠).

(٢) هو الإمام أبو العباس أحمد بن محمد بن حسن بن علي بن يحيى، القسطنطيني الأصل، السكندري، القاهري، المعروف بالشُّمَّني، فقيه، محدث، نحوي مفسر، من مؤلفاته: «شرح مغني اللبيب لابن هشام»، و«كمال الدرابة في شرح النقاية» في الفقه الحنفي. توفي سنة (٨٧٢هـ). ينظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٢/ ١٧٤).

وكذا ذكره الزَّيْلَعِيُّ في «شرح الكَنْزِ»<sup>(١)</sup>.

أو مُرَادُهُم بِهِ: أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَفَاقِيِّ وَالْوَاجِبَ فِي حَقِّهِ أَنْ يَكُونَ إِحْرَامُهُ مِيقَاتِيًّا، وَإِنَّمَا قَيَّدُوا الْحُكْمَ بِالْأَفَاقِيِّ؛ لِأَنَّ الْمَكِّيَّ مَمْنُوعٌ عَنِ الْقِرَانِ وَالتَّمَتُّعِ؛ فَإِنَّهُمَا مَكْرُوهَانِ فِي حَقِّهِ، لَكِنَّهُ لَوْ فَعَلَ صَحَّ وَيَكُونُ مُسِيئًا، فَيَنْقَلِبُ دَمٌ شُكْرِهِ دَمٌ جَبْرِهِ.

هذا؛ وما قِيلَ مِنْ أَنَّهُ إِذَا تَجَاوَزَ المِيقَاتِ لَزِمَهُ دَمٌ وَأَحَدُ النُّسْكِينِ، فَإِذَا رَجَعَ وَأَحْرَمَ عَنِ الْأَمْرِ، لَا يَقَعُ حُجُّهُ هَذَا عَمَّا وَجَبَ عَلَيْهِ؛ مَدْفُوعٌ بِأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِهِ، وَفَرَضِ تَصْحِيحِهِ لَا يَضُرُّ؛ فَإِنَّ الْمَذْهَبَ الْمُحَرَّرَ عِنْدَنَا أَنَّ مَنْ فَرَضَ عَلَيْهِ الْحَجَّ وَلَمْ يُحَجَّ عَنِ نَفْسِهِ وَحَجَّ عَنْ غَيْرِهِ صَحَّ.

وَأَمَّا مَا تَشَبَّثَ بِهِ الْحَضَمُ مِنْ أَنَّ الْكِرْمَانِيَّ نَسَبَ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَمَفْهُومُهُ أَنَّهُ لَيْسَ مَذْهَبِنَا، فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْغَرِيقِ يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ حَشِيشٍ؛ فَإِنَّهُ لَوْ صَرَّحَ بِنَفْيِهِ عَنِ مَذْهَبِنَا مَا كَانَ حُجَّةً، فَإِنَّ الْمُثَبِّتَ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّافِي، وَمَنْ حَفِظَ حُجَّةً<sup>(٢)</sup> عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ، وَالْمَنْطُوقُ أَوْلَى بِالْإِعْتِبَارِ مِنَ الْمَفْهُومِ، مَعَ أَنَّ الْمَفْهُومَ الْمُعْتَبَرَ عِنْدَنَا مَا وُجِدَ فِي الرِّوَايَةِ لَا فِي الْعِبَارَةِ وَالْحِكَايَةِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا وَاضِحٌ عِنْدَ أَرْبَابِ الدَّرَايَةِ.

ثُمَّ عَلَى التَّنَزُّلِ نَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ قَوْلٌ اخْتَارَهُ وَلَمْ يَصِلْ قَوْلٌ غَيْرُهُ إِلَيْهِ، وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْأَفَاقِيَّ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ صَارَ مِنْ أَهْلِهَا، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى المِيقَاتِ لِإِحْرَامِهِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ تَرْكُ مِيقَاتٍ آخَرَ؛ فَمَرْدُودٌ بِمَا صَرَّحُوا مِنْ أَنَّ الْوَاصِلَ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ مَا لَمْ يَتَلَبَّسْ بِأَحَدِ النُّسْكِينِ يَجِبُ عَلَيْهِ الرَّجُوعُ إِلَى أَحَدِ المِواقِيتِ، لَكِنَّ مِيقَاتَهُ الَّذِي جَاوَزَهُ أَفْضَلُ.

وَلِبَعْضِهِمْ هُنَا إِيرَادَاتٌ وَمُصَادَرَاتٌ عَجِيبَةٌ، وَمُعَارَضَاتٌ مُتَنَاقِضَاتٌ غَرِيبَةٌ،

(١) ينظر: «تبيين الحقائق» للزَيْلَعِيِّ (٢/ ٤٢).

(٢) في «س» و«أ»: «مُقَدَّم».

لا يَلِيْقُ ذِكْرُهَا وَالِاسْتِغْالُ<sup>(١)</sup> بِفِكْرِهَا، فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا، وَاكْتَفَيْتُ بِالْمَقْصُودِ مِنْهَا؛ إِذِ التَّطْوِيلُ لَا يُوجِبُ التَّحْصِيلَ، لَا سِيَّمَا فِي تَقْرِيرِ الدَّلِيلِ وَتَحْرِيرِ التَّعْلِيلِ.

هَذَا؛ وَإِنْ كُنْتَ وَاقِفًا فِي مَقَامِ التَّقْلِيدِ، وَقَاعِدًا عَنْ فَهْمِ كَلَامِ أَرْبَابِ التَّمْهِيدِ، وَأَصْحَابِ التَّأْيِيدِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَفْتَى بِمَا ذَكَرْنَاهُ عُمْدَةُ الْمُتَأَخِّرِينَ وَزُبْدَةُ الْمُتَبَحَّرِينَ، شَيْخُنَا مُفْتَى الْمُسْلِمِينَ بِحَرَمِ اللَّهِ الْأَمِينِ، مَوْلَانَا قُطْبُ الدِّينِ<sup>(٢)</sup>.

وَكَذَا صَرَّحَ بِهِ أَيْضًا شَيْخُنَا فَخْرُ الْعُلَمَاءِ، وَذَخْرُ الصُّلَحَاءِ، مَوْلَانَا سِنَانُ الْوَاعِظِ الرَّؤْمِيِّ فِي «مَنْسَكِهِ» الْمُسَمَّى بِـ«قُرَّةِ الْعُيُونِ»<sup>(٣)</sup> حَيْثُ قَالَ: لَوْ تَجَاوَزَ الْمَأْمُورُ الْمِيقَاتِ بِلَا إِحْرَامٍ، يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعُودَ إِلَى الْمِيقَاتِ، فَيُحْرِمَ مِنْهُ، فَإِنْ لَمْ يَعُدْ بَلْ أَحْرَمَ مِنْ دَاخِلِ الْمِيقَاتِ أَوْ مِنْ مَكَّةَ، فَقَدْ أَفْسَدَ حَجَّ الْمَأْمُورِ<sup>(٤)</sup>؛ لِأَنَّ الْمَأْمُورَ بِهِ حَجَّةٌ مِيقَاتِيَّةٌ، وَهُوَ قَدْ أَتَى بِحَجَّةٍ مَكِّيَّةٍ، فَهُوَ مُخَالَفٌ ضَامِنٌ لِلنَّفَقَةِ، انْتَهَى.

وَفِيهِ بَحْثٌ لَا يَخْفَى، لَكِنَّهُ صَرِيحٌ فِي عَيْنِ الْمُدَّعَى، ثُمَّ<sup>(٥)</sup> رَأَيْتُ بَعْدَ كِتَابَتِي هَذِهِ صُورَةَ سُؤَالٍ رُفِعَ<sup>(٦)</sup> إِلَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ، وَأَوْحَدِ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ، الشَّيْخِ نُورِ الدِّينِ عَلِيِّ الْمَقْدِسِيِّ<sup>(٧)</sup> بِمِصْرَ الْمَحْرُوسَةِ، وَجَوَابُهَا بِخَطِّهِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُلْحِقَهُ بِهَذِهِ الرَّسَالَةِ لِتَزِيدَ بِهِ الْفَائِدَةَ، وَتَتَمَّ بِهِ الْعَائِدَةُ.

(١) فِي «س» وَ«أ»: «وَالِاسْتِغْالُ».

(٢) هُوَ الْإِمَامُ قُطْبُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ عِلَاءِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاضِي خَانَ، النَّهْرَاوَنِيُّ الْأَصْلُ، الْهِنْدِيُّ، الْمَكِّيُّ، الْحَنْفِيُّ، مُفْتَى مَكَّةَ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: «الْإِعْلَامُ بِأَعْلَامِ بِلَدِ اللَّهِ الْحَرَامِ»، وَ«الْبُرُقُ الْيَمَانِيَّةُ فِي الْفَتْحِ الْعُثْمَانِيَّةِ» وَغَيْرَهُمَا. تُوُفِيَ سَنَةَ (٩٨٨هـ). يَنْظُرُ: «الْكُوكَبُ السَّائِرَةُ فِي أَعْيَانِ الْمِئَةِ الْعَاشِرَةِ» لِلْغَزِي (٣/ ٤٠).

(٣) فِي «س» وَ«أ»: «الْعَيْنُ»، وَالصُّوَابُ الْمَثْبُتُ: يَنْظُرُ: «هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ» لِلْبَغْدَادِيِّ (٢/ ٥٥٦-٥٥٦).

(٤) فِي «و» زِيَادَةٌ: «بِهِ».

(٥) فِي «س» وَ«أ»: «وَقَدْ».

(٦) فِي «س» وَ«أ»: «رَفَعْتُ».

(٧) انْظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي «إِمْتِعَانِ الْفُضَلَاءِ بِتَرَاجِمِ الْقُرَاءِ» لِلْسَّاعَاتِيِّ (٢/ ٢٥٣)، وَ«الْأَعْلَامُ» لِلزَّرْكَلِيِّ (٥/ ١٢).

وهو هذا بعينه:

\* سؤال: ما قولكم - رضي الله عنكم - في رجلٍ حاجٍ عن الغيرِ ذهبَ إلى مكَّةَ من البحرِ، فدخَلها بغيرِ إحرامٍ، فهل يجوزُ أن يُحرِمَ للمحجوجِ عنه من مكَّةَ، أم لا بُدَّ أن يخرجَ إلى أحدِ المواقيتِ فيُحرِمَ له منه؟ أفتونا نقلاً أثابكم اللهُ تعالى.

\* الجواب: الحمدُ لله، يرجعُ ويُحرِمُ من الميقاتِ المُعيَّنِ لمثله، واللهُ سبحانه وتعالى أعلمُ. كتبه عليُّ بنُ عامرٍ المقدسيِّ الحنفيُّ، انتهى.

وصلَّى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآله وصحبه أجمعين، وحسبنا اللهُ ونعم الوكيلُ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا باللهِ العليِّ العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

\*\*\*

الرسالة رقم: (٤٤) ..... مجلّة رسالة الإمام الميرزا علي القاري

رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ  
التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ  
لِلْمُقِيمِ بِمَكَّةَ مِنْ عَامِهِ

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري


يُطْبَعُ مُخَفَّفًا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ

يَحْفَظُهُ وَيَتَلَقَّ


د. محمد تزي كشوع

دار البصائر







مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة بغداد وهبي (ب)



مكتبة دار الكتب المصرية (د)



مكتبة عاطف أفندي (ع)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَا بَعْدُ:

فِيَنَّ الْحَجَّ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَأَحَدُ مَبَانِيهِ الْعِظَامِ، وَفَرَضَ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مُسْتَطِيعٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا) <sup>(١)</sup>.

وَلَقَدْ ذَكَرَ الْفُقَهَاءُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ لِلنُّسُكِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ:

- ١ - الْإِفْرَادُ: وَهُوَ أَنْ يَقْدَّمَ الْحَجَّ عَلَى الْعُمْرَةِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِفْرَادِ كُلِّ مِنْهُمَا بِإِحْرَامٍ وَعَمَلٍ.
  - ٢ - التَّمَتُّعُ: وَهُوَ أَنْ يَقْدَّمَ الْعُمْرَةَ عَلَى الْحَجِّ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَمَتُّعِهِ بِمَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ بَيْنَ النَّسُكَيْنِ.
  - ٣ - الْقِرَانَ: وَهُوَ أَنْ يُحْرِمَ بِهِمَا مَعًا، أَوْ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ يُدْخِلُ عَلَيْهَا الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ قَبْلَ شُرُوعِهِ فِي أَعْمَالِهَا، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِقَرْنِهِ بَيْنَهُمَا.
- وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى مَشْرُوعِيَةِ الْأَنْسَاكِ الثَّلَاثَةِ: الْإِفْرَادِ، وَالْقِرَانَ، وَالتَّمَتُّعِ، فَقَدْ جَاءَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣٣٧)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ<sup>(١)</sup>.

ولقد تواترَ عملُ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى التَّخْيِيرِ بَيْنَ هَذِهِ الْأَوْجِهَةِ كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْأَثْمَةُ.

وفي هذا الإطار تأتي هذه الرسالة القيِّمة للشيخ المَلَأَ عَلِي الْقَارِي رحمه الله تعالى حول موضوع التمتع في أشهر الحج، والتَّمَتُّعُ فِي اللَّغَةِ: التَّرَفُّهُ<sup>(٢)</sup>، وَفِي الشَّرْعِ: هو الجمعُ بين أفعال الحج والعمرة في أشهر الحج في سنة واحدة بإِحْرَامَيْنِ، بتقديم أفعال العمرة مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْمَ بِأَهْلِهِ إِمَامًا صَحِيحًا، وهذا فيه نوعٌ مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَدَاءِ النُّسُكَيْنِ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ<sup>(٣)</sup>.

ولقد فَصَّلَ الْعَلَمَةُ الْقَارِي فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ مَسْأَلَةَ التَّمَتُّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَكِّي فَقَطْ دُونَ الْآفَاقِيِّ، فَانْحَصَرَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ فِي هَذِهِ الْجِزْئِيَّةِ الْفَقْهِيَّةِ، وَلَقَدْ أَجَادَ الْقَارِيُّ فِيهَا وَأَفَادَ، جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَاللَّهُ الْمَوْفَّقُ لِلْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

ولقد تَمَّتْ مَقَابَلَةُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ:

\* نَسَخَةُ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَرَمَزَتْ لَهَا بـ «ج»،  
وَنَسَخَةُ «بَغْدَاد وَهَبِي»، وَرَمَزَتْ لَهَا بـ «ب»، وَنَسَخَةُ «عَاطِفُ أَفْنَدِي»، وَرَمَزَتْ لَهَا بـ «ع»، وَنَسَخَةُ «دَارُ الْكُتُبِ الْمَصْرِيَّةِ»، وَرَمَزَتْ لَهَا بـ «د».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

## المحقق

(١) رواه البخاري (١٥٦٢) ومسلم (٢٩٧٥).

(٢) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (١/١٩٤).

(٣) انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٦٢) و«الجوهرة النيرة على مختصر القُدُورِي» لأبي

بكر الزبيدي اليمني (١/١٦٤).

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

اعلم أن الفقهاء اختلفوا فيما إذا خرَجَ المَكِّيُّ إلى الآفاقِ كالمدينة، ثم دَخَلَ  
مَكَّةَ بعُمْرَةٍ في أشهرِ الحَجِّ فَحَجَّ من عامِهِ، هل يكونُ مُتَمَتِّعاً أو لا؟  
فَصَرَّحَ صَاحِبُ «البدائع»، وبعضُ شُرَّاحِ «الهداية»، وغيرُهم: بأنَّه لا يكونُ  
مُتَمَتِّعاً بحالٍ لوجودِ الإمامِ<sup>(١)</sup>.

وأقول: لا يضرُّه مثلُ هذا الإمامِ، لَمَّا وَقَعَ اتِّفَاقُ العُلَمَاءِ الأعلامِ على أن  
الآفاقِيَّ<sup>(٢)</sup> إذا كانَ معَهُ أهلهُ صَحَّ له التَّمَتُّعُ، وإنَّما يضرُّه الإمامُ إذا كانَ بعدَ فَرَاغِهِ من  
عُمْرَتِهِ سافرَ إلى قريته من نحوِ كوفَةٍ أو بصرَةٍ ونزلَ بأهله، كما هو مُقَرَّرٌ في محلِّه<sup>(٣)</sup>.  
ويؤيِّده: أَنَّهُ قَالَ جَمَعُ من المُفَسِّرِينَ: إنَّ المُرادَ بأهلهِ نفسُهُ في قولِهِ تعالى ﴿ذَلِكَ  
لِئِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فالمعنى: لم يكنُ نفسُهُ من سُكَّانِ  
داخِلِ الميقاتِ، سواءً يكونُ له أهلٌ أم لا، وأهلهُ يكونُ في مَكَّةَ أم لا<sup>(٤)</sup>.

(١) الإمام في اللُّغَةِ القُرْبُ، يُقَالُ: أَلَمَ بِهِ أَي قَرُبَ مِنْهُ، وفي الاصطلاحِ الفقهي: الإلِمَامُ الصَّحِيحُ  
أَنْ يَعُودَ إِلَى أَهْلِهِ بَعْدَ أَفْعَالِ العُمْرَةِ حَلَالاً، وَأَمَّا الإلِمَامُ الفَاسِدُ الَّذِي لَا يَمْنَعُ صِحَّةَ التَّمَتُّعِ  
فَهُوَ أَنْ يَسُوقَ الهَدْيَ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنَ العُمْرَةِ عَادَ إِلَى وَطَنِهِ. انظر: «الاختيار لتعليل المختار»  
للموصلي (١٥٨/١).

(٢) الآفاقِي: هو الواردُ مَكَّةَ من خارجِ المواقيت للحج والعمرة. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي  
(ص ١٢).

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (١٧١/٢).

(٤) انظر: «تفسير الطبري» (١١٠/٣).

وقال الكرمانِيُّ في «مَنْسَكِهِ»<sup>(١)</sup> في فَضْلِ حُكْمِ الْمَكِّيِّ إِذَا قَرَنَ أَوْ تَمَتَّعَ: فَإِنْ لَمْ يُجَاوِزِ الْمَكِّيَّ الْمِيقَاتَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَلَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُمَا بِمُتَمَتِّعٍ وَإِنْ جَاوَزَ الْوَقْتَ.

وَإِنْ جَاوَزَ الْوَقْتَ قَبْلَ أَشْهُرِ الْحَجِّ مُتَمَتِّعاً عِنْدَ الْكُلِّ؛ لِأَنَّ أَشْهُرَ الْحَجِّ قَدْ دَخَلَتْ وَهُوَ فِي مَكَانٍ جَاوَزَ لِأَهْلِهِ التَّمَتُّعُ وَالْقِرَانُ، فَجَاوَزَ لَهُ التَّمَتُّعُ أَيْضاً، وَهَذَا تَفْصِيلٌ حَسَنٌ، وَتَقْيِيدٌ لِمَا ذَكَرَهُ غَيْرُهُ مِنَ الْأُئِمَّةِ مُطْلَقاً<sup>(٢)</sup>.

وَاعْتَرَضُوا عَلَيْهِ: بِأَنَّ هَذَا مُنَاقِضٌ لِكَلَامِ غَيْرِهِ، وَأَجَابُوا عَنْهُ بِأَجُوبَةٍ بَعْضُهَا غَيْرُ مَرْضِيَّةٍ.

وَمِنَ الْأَجُوبَةِ الْمَرْضِيَّةِ: أَنَّهُ اخْتَارَ صِحَّةَ التَّمَتُّعِ قِيَاساً عَلَى الْقِرَانِ، وَتَمَتُّعِ الْأَفَاقِيِّ الْخَارِجِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْكُوفَةِ وَنَحْوِهَا.

وَمِنْهَا: أَنْ فِي الْمَسْأَلَةِ رَوَايَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ الَّذِي يَظْهَرُ عِنْدِي: أَنَّ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا تَفْصِيلٌ بَيْنَ الْمَكِّيِّ الْمُسْتَوَظِنِ، وَبَيْنَ الْمَكِّيِّ الْمُقِيمِ، فَيَمْتَنِعُ تَمَتُّعَ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي حَيْثُ إِنْ سَفَرَهُ أَبْطَلَ إِقَامَتَهُ، بِخِلَافِ الْمُتَوَظِّنِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَبْطُلُ تَوَطُّنُهُ إِلَّا مِثْلَهُ<sup>(٤)</sup>.

وَبِهَذَا يُجْمَعُ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ، وَتَرْتَفِعُ الْإِشْكَالَاتُ، وَيَحْصُلُ التَّوَسُّعُ لِأَرْبَابِ الزِّيَارَاتِ.

(١) كتاب «المسالك في علم المناسك» لمحمد بن مكرم بن شعبان الكرمانى الحنفى. المتوفى بعد سنة

(٩٧٥هـ). انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (٢/١٦٦٣).

(٢) انظر: «العناية شرح الهداية» للبايرتي (٣/٢٠).

(٣) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (٤/٣٢١).

(٤) انظر: «تبين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزليعي (٢/٥٠).

وأما ما وَقَعَ في بعضِ المُتَوَنِّينَ: من أنَّ المَكِّيَّ ليسَ له تَمَتُّعٌ وِقْرانٌ، فَمَحْمُولٌ على أَنَّهُ ما دَامَ بِمَكَّةَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] <sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالْمَرَامِ.

ومما يُؤَيِّدُهُ أَيْضاً ما ذَكَرَهُ العِزُّ بنُ جَماعَةٍ في «مَنسِكِهِ»: أَنَّ المَكِّيَّ لو خَرَجَ إلى بعضِ الآفاقِ لِحاجَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ وأحْرَمَ بِالعُمرةِ في أشهرِ الحجِّ، ثُمَّ حَجَّ من عامِهِ لم يَلزَمُهُ الدَّمُ بِاتِّفاقِ الأربعةِ <sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

ولا يَخْفَى أَنَّ الأوْلَى لِلعامِلِ بِهذهِ المَسْأَلَةِ أن يذْبَحَ دَمَ التَّمَتُّعِ ولا <sup>(٣)</sup> يَأْكُلُ مِنْهُ؛ لِاحْتِمَالِ أن يَقَعَ شُكْرًا أو جَبْرًا، فيكونُ خارِجًا عن عَهْدَةِ الخِلافِ <sup>(٤)</sup>. وَاللَّهُ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ <sup>(٥)</sup>.

وَصَلَّى اللَّهُ على سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ <sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٢/٣٩٢).

(٢) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/١٦٩) و«المدونة» للإمام مالك بن أنس (١/٤١٣)، و«المجموع شرح المهذب» للنووي (٧/١٨٣)، و«المغني» لابن قدامة (٣/٤١٥).

(٣) في جميع النسخ: «ولم» بدل «ولا»، ولعل الصواب المثبت.

(٤) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (٤/٣١٣).

(٥) جاء في آخر النسخة الخطية «ج»: «تمت الرسالة لعلي القاري رحمه الباري»، وجاء على هامشها: «نجزت ليلة الخميس سلخ ربيع الأول عام خمس وسبعين ومئة وألف، على يد أحمد بن خليل، حسبي الله ونعم الوكيل، والحمد لله وحده».

(٦) في «ب»: «وسلم» بدل «أجمعين». وفي «ع»: «وسلم تسليماً كثيراً».



الرسالة رقم: (٤٥) ..... مجلّد رسالة العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ

# العَفَا فِي عَنْ وَضَعَ الْيَدِ فِي الطَّوْفِ

تأليف العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ

طبعٌ مُحقّقاً على ثلاثِ نسخٍ خطيّةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَصْلِيحٌ

أحمد فواز الحمّية

دارُ البشائر





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ تَحِيَّةَ بَيْتِهِ الطَّوَّافِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ جَمِيلِ الشَّمَائِلِ وَالْأَوْصَافِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ ذَوِي الْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ.  
وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لِلْعَلَامَةِ الْمُفِيدِ وَالْمُكْتَبِرِ الْمُجِيدِ الْمَلَّا عَلِيَّ الْقَارِي، يَتَنَاوَلُ فِيهَا مَسْأَلَةً وَضَعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ فِي الطَّوَّافِ، مُجِيبًا بِذَلِكَ عَلَى أَسْئَلَةٍ بَعْضِ خَلَّانِهِ وَأَعَزُّ أَقْرَانِهِ حَيْثُ بَيَّنَّ فِي دِيبَاجَتِهَا: أَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ، حَتَّى فِي مَذْهَبِ الْعَجُوزِ، وَأَنَّ بَعْضَ إِخْوَانِهِ طَالِبُهُ بِنَقْلِ صَرِيحٍ، أَوْ دَلِيلٍ صَحِيحٍ، فِي مَنَعِ ذَلِكَ الْمَطْلَبِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ عُلَمَائِنَا، مَمَّنْ هُوَ مُعْتَبَرٌ عِنْدَ فَضَلَانِنَا: أَنَّ الْحَنْفِيَّ الْمَذْهَبِ، يَنْبَغِي لَهُ هَذَا الْوَضْعُ الْمُسْتَحَبُّ.

فَبَيَّنَّ ذَلِكَ بِأَوْجِزِ كَلَامٍ، مِمَّا يُحَقِّقُ الْمَرَامَ، وَيُوضِّحُ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِمَّا جَرَى عَلَيْهِ الْأَيْمَةُ الْأَعْلَامُ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَجَعَلَ مَسْكَنَهُ دَارَ السَّلَامِ.

هَذَا؛ وَقَدْ وَفَّقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْوُقُوفِ عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِيئَةٍ لِرِسَالَةِ الْقَارِي هَذِهِ، وَهِيَ: نَسْخَةٌ فِيضُ اللَّهُ وَرَمَزَهَا «ف»، وَنَسْخَةٌ قَوْنِيَّةٌ وَرَمَزَهَا «و»، وَنَسْخَةٌ السَّلِيمَانِيَّةُ وَرَمَزَهَا «س»، وَالنَّسْخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمَزَهَا «أ».

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَكْتَبَ لَهَا الْقَبُولَ، إِنَّهُ خَيْرٌ مَأْمُولٍ، وَأَكْرَمُ مَسْئُولٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَتَمُّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتِ.

المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل الكتاب غير ذي عوج، وأرسل الرسول بسنة ليس فيها حرج، والصلاة والسلام على من بين الحجج، وعين طريق<sup>(١)</sup> الحجج، وسائر النهج، وعلى آله وصحبه التابعين له في سلوك كل نوع من الفج.

أما بعد:

فيقول الملتجئ إلى حرم ربه الباري، علي بن سلطان محمد الهروي القاري: طالما سئلت عن وضع اليد على الصدر في الطواف، وأقول: لا يجوز، حتى في مذهب العجوز، لمن أراد الله لعينه وصف الانكشاف، إلى أن طالبني بعض إخواني، وأعز أقراني، بنقل صريح، أو دليل صحيح، في منع ذلك المطلب، بناء على أنه روي عن بعض علمائنا، ممن هو معتبر عند فضلائنا: أن الحنفي المذهب، ينبغي له هذا الوضع المستحب.

فأقول وبالله التوفيق، وبعنايته عنان أزمة التحقيق: إن الأصل في الأشياء الممكنة هو العدم، وإنما احتيج إلى إثبات وجوب وجود ذي الكرم والجود بنعت القدم؛ لئلا يلزم التسلسل الغير المتناهي، فلا بد من معرفة الأشياء كما هي، على ما هو مقرر في محله الأليق به.

ثم من آداب البحث والجدل؛ كما عليه أرباب النحل والميل: أن المانع لا يحتاج إلى إثبات؛ بل المثبت مفتقر إلى نقل ثقات، إن كانت القضية من قبيل النقلات،

(١) في «و»: «طرائق الحجج».

وَنَقَلَ ثِقَةً عَنْ ثِقَةٍ بَعْدَهَا فَطَعَّ عِلَاقَةَ نِسْبَةٍ، غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عِنْدَ أَرْيَابِ الْعُقُولِ كَمَا هُوَ مُصْرَحٌ فِي الْأُصُولِ؛ إِذْ مِنْ شُرُوطِ التَّوَاتُرِ فَضْلاً عَنِ الْإِحَادِ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى مَحْسُوسٍ لِيَصْلَحَ لِلْعَتِمَادِ، وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ الْاِعْتِقَادُ<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَلَمْ يَبْقَ لَكَ شُبُهَةٌ هُنَالِكَ، فَأَقُولُ - وَلِيَّ مِنْ سَنَدِ الْمَنَعِ مَا وَصَلَ إِلَى حَدِّ الْجَمْعِ -:

مِنْهَا: أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِصَاحِبِهِ الْمُكْرَمِ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»<sup>(٢)</sup>؛ فَإِنِّي الْأَمْرُ الْمُغْتَنَمُ، فَلَوْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَاقْتَدَى بِهِ أَصْحَابُهُ الْكِرَامُ، وَتَبِعَهُمُ السَّلَفُ الْعِظَامُ، وَلِنَقَلَهُ إِلَيْنَا عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ زِيَادَةُ الْأَدَبِ عَلَى كَمَالِ آدَابِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حَيْثُ قَالَ: «أَدْبَنِي رَبِّي، فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي»<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْأُمَّةَ الْأَرْبَعَةَ، وَأَتْبَاعَهُمْ مِنْ فُقَهَاءِ الْأُمَّةِ، لَمْ يَذْكُرُوا وَضَعَ الْيَدِ لِلطَّوَافِ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لَا مِنَ السُّنَنِ، وَلَا مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ، وَلَا مِنَ الْآدَابِ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّهُ غَيْرُ مَشْرُوعٍ، وَأَنَّ نَقْلَ خِلَافِهِ صَرِيحٌ مَصْنُوعٌ، مَعَ أَنَّ فِعْلَهُ يُوهِمُ الْعَوَامَّ بِأَنَّهُ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ.

(١) انظر: «التحبير شرح التحرير» لعلاء الدين المرادوي (٤ / ١٧٥٢).

(٢) رواه مسلم (١٢٩٧)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، بلفظ: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ»؛ ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٢٥)، من حديث جابر رضي الله عنه باللفظ الذي أورده المصنّف.

(٣) رواه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» (ص ١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» كما في «مختصر تاريخ دمشق» لابن منظور (٢ / ٢٠٦)، من حديث رجل من بني سلول. قال ابن تيمية في «أحاديث القصاص» (ص ١١٧ - ١١٨): المعنى صحيح، لكن لا يُعرف له إسناد ثابت. وكذلك قال الزركشي، وضعّفه ابن الجوزي، وقال ابن حجر في بعض فتاويه: غريب. ينظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٧٣)، و«فيض القدير» للمناوي (١ / ٢٢٥).

ومنها: أَنَّ عَمَلَ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ حُجَّةٌ، لَا سَيِّمًا وَإِذَا انْضَمَّ إِلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ جَمَاعَةٌ، وَقَدْ أَجْمَعُوا بِحَسَبِ فِعْلِهِمْ، وَاعْتِبَارِ نَقْلِهِمْ: أَنَّ وَضْعَ الْيَدِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى الصَّلَاةِ»<sup>(١)</sup>.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يَجُوزُ الْقِيَاسُ عَلَى الصَّلَاةِ؟ لِمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ: «الطَّوْفُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنْتُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِهِ»، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا مَرْفُوعاً<sup>(٢)</sup>.  
وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ أَنَّ: «الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ أَيْضاً: «الطَّوْفُ صَلَاةٌ، فَأَقِلُّوا فِيهِ الْكَلَامَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٦٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٩٢)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ. وَرَوَاهُ بِنُحْوِهِ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٥٣)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٥٠)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.  
(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٩٦٠) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَصَحَّحَ وَقَفَهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَالَ: لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ. وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١٦٨٧)، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٧ / ٥)، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «شُعْبِ الْإِيمَانِ» لِلْبَيْهَقِيِّ.

(٣) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ (٣٨٣٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٠٥٦)، وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٧ / ٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَصَحَّحَ وَقَفَهُ، كُلُّهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣ / ٤١٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٢٢)، مِنْ حَدِيثِ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ» (١ / ١٣٠): وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ صَحِيحَةٌ، وَهِيَ تَعْضُدُ رِوَايَةَ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَتُرْجِّحُ الرِّوَايَةَ الْمَرْفُوعَةَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَبْهَمَ فِيهَا هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ فَلَا يَضُرُّ إِيْهَامَ الصَّحَابَةِ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٨٥ / ٥)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

قلت: لا؛ لأن ما قدمناه كالنص في مقام المرام، ولا يجوز معارضة النص بالقياس عند الكرام، على أنه قياس مع الفارق؛ فإن مبنى الصلاة على الشكون، فيناسبه الوضع على أي هيئة يكون، بخلاف الطواف؛ فإن مداره على الحركة، وهو غير ملائم إلا بإرسال الجارحة؛ فإن اليدين للسائر بمنزلة الجناحين للطائر.

واندفع بهذا ما توهم ابن حجر، حيث قال: ويمكن أن يؤخذ بعموم هذا الحديث أن يكون الوضع مستحباً، مع أن هذا القول منه ليس في مذهبه بمعتبر، ولا عمل به لا بنفسه، ولا تبعه أحد من أصحابه، فتدبر.

وأيضاً الطواف من حيث كونه عبادة سُميت صلاة، المراد أنها كالصلاة من جهة الطاعة الموجبة للسعادة، ولذا سُمح فيه استقبال القبلة، ووجوب القراءة، وسائر أركانها؛ من الركوع والسجود والقعدة؛ بل بقيت شروطها؛ من الطهارة وستر العورة ونحوها، ليست عندنا من شروط صحة الطواف، إلا النية؛ فإنه لا بُدَّ منها؛ لتمتاز العبادة عن العادة بإخلاص الطوية<sup>(١)</sup>، وما ذلك كله إلا لدفع الحرج عن الأمة الأمية، ولاتصاف هذه الملة بالسهلة السمحاء الحنيفة، حتى يقدر على القيام بها الضعفاء؛ كالعجوز والصبي.

لا يقال: الوضع والإرسال كلاهما محتاج إلى إثبات وقوع الحال.

فإننا نقول: أصل وضع الإنسان بدون الوضع في جميع الأفعال، وإنما يعرض وضع اليد في بعض الأحوال إذا ثبت فيه قول من الأقوال.

لا يقال: سلمنا أنه بدعة، لكننا مستحسنه.

فإننا نقول: كل بدعة مزاحمة للسنة فإنها مردودة غير مقبولة؛ لقوله ﷺ: «من

(١) انظر: «حاشية ابن عابدين» (٢/ ٥١٧).

أَحَدَتْ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». رَوَاهُ الشَّيْخَانِ<sup>(١)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٢)</sup>.

وَصَحَّحَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ مَا رَأَاهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ<sup>(٣)</sup>، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ جَمِيعَهُمْ، أَوِ الْجُمْهُورَ مِنْهُمْ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ»<sup>(٤)</sup>، فَلَا عِبْرَةَ بِمَا اخْتَارَهُ بَعْضُ الْمُتَخَشِّعِينَ فِي الظَّوَاهِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالضَّمَائِرِ وَالسَّرَائِرِ، مَعَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَلَا إِلَى أَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ»<sup>(٥)</sup>، فَالْعِبْرَةُ بِالْقَلْبِ الَّذِي هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ بَيْتُ الرَّبِّ، لَا مُجَرَّدُ الْخُشُوعِ فِي الْهَيْئَةِ الْمَشْوِيَةِ بِالرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يُطَوَّفَ كَابِنِ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَيْثُ قَالَ: كُنَّا نَتَرَاءَى اللَّهُ<sup>(٦)</sup>، فَلَا

(١) رواه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ لمسلم.

(٢) رواه مسلم (١٧١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١ / ٣٧٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥٨٣) واللفظ له، والحاكم في «المستدرک» (٤٤٦٥) وصحَّح إسناده. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٧٧): رجاله موثوقون.

(٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ / ٢٧٨)، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وابن ماجه (٣٩٥٠)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ١٦٩): هذا إسناده ضعيف؛ لضعف أبي خلف الأعمى.

(٥) رواه مسلم (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

(٦) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤ / ١٦٧ - ١٦٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣٣٩)، والحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» (٤ / ٧٣)، ولفظه عند الحكيم: عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ لَحِقَهُ عَرُوةُ بَنِ الزَّبِيرِ فِي الطَّوَافِ، فَخَطَبَ إِلَيْهِ ابْنَتَهُ، وَلَمْ يَكَلِّمْهُ ابْنُ عَمْرٍ، فَلَمَّا قَدَمَا الْمَدِينَةَ وَلِقِيَهُ عَرُوةَ قَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍ: إِنَّكَ كَلَّمْتَنِي فِي الطَّوَافِ بِمَا كَلَّمْتَنِي، وَإِنَّا كُنَّا نَتَرَاءَى اللَّهُ بَيْنَ أَعْيُنِنَا، فَهَلْ لَكَ فِيمَا سَأَلْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَزَوْجَهُ.



يدري يمينه عن شماله، ولا يلتفت إلى سواه، ويكون في مقام الإحسان موصوفاً بما فسره به ﷺ حيث قال: «هو أن تعبد الله كأنك تراه»<sup>(١)</sup>، رزقنا الله مراقبته في الدنيا، ومُشاهدته في العقبى، وبلغنا المقام الأسنى، مع الذين أحسنوا الحُسنى، في خدمة المولى، بالوجه الأولى، ابتغاءً لوجهِ ربِّه الأعلى.

حرَّره مؤلِّفه صبيحة يوم الجمعة في العشرين من شهر رمضان المبارك عام عشرٍ بعد الألف من هجرة سيِّد الأنام، على صاحبها أُلوفٌ من التَّحية، وآلافٌ من السَّلام.

والحمد لله وحده، وصلى الله تعالى على من لا نبيَّ بعده.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الرسالة رقم: (٤٦) ..... مجروح رسالة العلامة  
الملا علي القاري

الاصطبايح

في

الاصطبايح

تأليف العلامة

الملا علي القاري

طبع مطبعاً على أربع نسخ مطبوعة

تحقيق وتصحيح

أحمد فواز الحمير

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْحَجَّ فَرِضًا عَلَى مَنْ اسْتَطَاعَ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ  
عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي سَنَّ لَنَا الرَّمَلَ وَالْأَضْطِبَاعَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ السَّالِكِينَ  
نَهَجَهُ فِي كُلِّ الْبَقَاعِ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فهذه رسالةٌ فقهيةٌ جليَّةٌ، يتناولُ مؤلِّفها مسألةً من مسائلِ الحجِّ، وهي الاضْطِبَاعُ  
في السَّعْيِ، فَيُبَيِّنُ الْوَجْهَ فِيهِ مِنْ خِلَالِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْمَنْقُولَاتِ الْفِقْهِيَّةِ، وَيُبَيِّنُ  
مَا فِيهِ مِنْ أَقْوَالٍ لِلْأَثَمَةِ الْحَنْفِيَّةِ، وَلَا يُنْبِئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ، وَهُوَ الْإِمَامُ النَّحْرِيُّ الْمَتَّبَعُ فِي  
الْعُلُومِ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، وَطَيَّبَ لَهُ ذِكْرًا.

هذا؛ وَقَدْ وَفَّقَنِي اللَّهُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ اللَّطِيفَةِ لِلْوُقُوفِ عَلَى أَرْبَعِ  
نُسَخٍ خَطِيَّةٍ وَهِيَ: نُسَخَةُ السُّلَيْمَانِيَّةِ وَرَمَزَهَا «س»، وَنُسَخَةُ فِيضِ اللَّهِ وَرَمَزَهَا  
«ف»، وَنُسَخَةُ قُونِيَّةِ وَرَمَزَهَا «و»، وَالنُّسخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمَزَهَا «أ».

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَكْتَبَ لَهَا الْقَبُولَ، إِنَّهُ خَيْرٌ مَأْمُولٍ، وَأَكْرَمُ مَسْئُولٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
الَّذِي تَتَمُّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتِ.

المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حقَّ حمدِه وحده، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على مَنْ لا نبيَّ بعده، وعلى آله وأصحابِه وأتباعِه؛ أعني: حزبه وجُنْدَه.  
أَمَّا بَعْدُ:

فقد ذَكَرَ الشَّيْخُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «مَنْسَكِهِ الْكَبِيرِ» الشَّهِيرِ عِنْدَ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ مَا نَصَّهُ: وَهَلْ يُسْنُّ الْأَضْطَبَاعُ فِي السَّعِيِّ؟ لَمْ أَقِفْ عَلَى كَلَامِهِمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ يَعْلَى: أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُضْطَبِعًا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بَرْدٍ نَجْرَانِيٍّ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالشَّافِعِيُّ، وَلَفْظُهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ مُضْطَبِعًا بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ»<sup>(١)</sup>، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيَّةِ: أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ فِيهِ كَمَا فِي الطَّوَافِ، انْتَهَى<sup>(٢)</sup>.

وَهُوَ مُوَهِّمٌ أَنَّهُ لَيْسَ فِي مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ تَبْيِينُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ نَفِيًّا وَإِثْبَاتًا، وَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بظَاهِرِهِ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ - وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَبِيَدِهِ أَرْمَةُ التَّحْقِيقِ -:

إِنِّي أَنْقُلُ نَقْوَلُ أَصْحَابِ الْمَذْهَبِ؛ لِيَطْمَئِنَّ بِهِ أَهْلُ التَّقْلِيدِ، وَآتِي بِالْأَدْلَةِ؛ لِتَحْصِيلِ الْيَقِينِ لِأَرْبَابِ التَّائِيدِ، فَفِي «الْغَايَةِ شَرْحِ الْهُدَايَةِ»: أَنَّ الْأَضْطَبَاعَ فِي طَوَافِ الْقُدُومِ وَطَوَافِ الْعُمُرَةِ مُسْتَحَبٌّ، أَوْ سَنَّةٌ، وَأَنَّهُ فِي جَمِيعِ الطَّوَافِ دُونَ السَّعِيِّ، انْتَهَى.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ: وَكَذَا الصَّحِيحُ مِنْ مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَلَى مَا قَالَه كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ مَذْهَبِهِ: أَنَّهُ يَضْطَبِعُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ قَبْلَ اسْتِلامِهِ، وَيَسْتَدِيمُهُ

(١) رواه الإمام أحمد (١٧٩٥٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٩٨٥٤).

(٢) انظر: «جمع المناسك» للسندي (ص ١١٣٢ - ١١٣٣).

إلى آخر الطَّوَافِ على الأصحِّ، ولا يَضْطَبَعُ في ركعتي الطَّوَافِ ولا في السَّعْيِ، وفي رواية: أَنَّهُ يَضْطَبَعُ بعد أن يستلمَ الحَجَرَ، وليسَ عند المالكيَّةِ اضْطَبَاعٌ مُطْلَقاً<sup>(١)</sup>، ولعلَّ وجهه مع صحَّةِ فعله ﷺ: أَنَّهُ ارتفعَ بارتفاعِ عِلَّتِهِ.

ويؤيِّده: أَنَّهُ قال بعضُ أصحابنا: لم يبقَ الرَّمْلُ سُنَّةً في هذا الزَّمانِ على ما ذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup> الكرْمَانِيُّ<sup>(٣)</sup>، ودليلُ الجمهورِ: ما أخرجَه أبو داودَ، وابنُ ماجهَ عن عُمرَ رضيَ اللهُ عنه: أَنَّ الرَّمْلَ والكُشْفَ عن المناكبِ وقد أطاَّ اللهُ الإسلامَ، ونفى الكُفْرَ وأهلَه، ومع ذلك فلا ندعُ شيئاً كُنَّا نفعله مع رسولِ اللهِ ﷺ<sup>(٤)</sup>.

ويؤيِّده: ما رواه أبو داودَ، وسكتَ عنه، وصحَّحَه غيره: عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وأصحابه اعتَمَرُوا من الجِعْرَانَةِ، فرَمَلُوا بالبيتِ، وجعلُوا أُرْدِيَتَهُم تحتَ آبِطِهِم، ثمَّ قذفوها على عَوَاتِقِهِم اليُسرى<sup>(٥)</sup>. ومن المعلومِ أَنَّ عمرةَ الجِعْرَانَةِ إِنَّمَا كانت بعدَ فتحِ مَكَّةَ وإِعلاءِ كلمةِ اللهِ العُلْيَا، وإِخفاضِ الكلمةِ السُّفلى.

قال ابنُ القيمِ: وقد رَمَلَ ﷺ وأصحابه في حَجَّةِ الوداعِ، فكانتْ سُنَّةً مستقلةً<sup>(٦)</sup>. قال الطَّبْرِيُّ: قد ثبتَ أَنَّهُ ﷺ رَمَلَ ولا مُشْرِكَ يومئذٍ بمَكَّةَ؛ يعني: حَجَّةَ الوداعِ، فعَلِمَ أَنَّهُ من مناسِكِ الحجِّ<sup>(٧)</sup>، والاضْطَبَاعُ والرَّمْلُ مُتَعَانِقَانِ لا يفترقانِ.

(١) انظر: «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك» لابن جماعة (ص ٩٦١ - ٩٦٢).

(٢) في «س»: «في» بدل «ذكرة».

(٣) انظر: «المسالك في المناسك» للكرماني (ص ٣٩٥).

(٤) رواه أبو داود (١٨٨٧)، وابن ماجه (٢٩٥٢).

(٥) رواه أبو داود (١٨٨٤).

(٦) لم أهدت إلى كلام ابن القيم رحمه الله، وهو من قول الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٤٧٢).

(٧) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٣/ ٤٧٢).

هذا؛ ومفهومُ كلامِ أربابِ المناسكِ من الحنفيَّةِ في قولهم: الاضطباعُ سنَّةُ الطَّوافِ: أنَّه ليس سنَّةُ السَّعيِّ، والمفهومُ معتبرٌ عندنا في الروايةِ كما هو مقررٌ عند أهلِ الدَّريةِ، لا سيَّما ولم يذكروا الاضطباعَ مُطلقاً في حالِ السَّعيِّ؛ لا في المتونِ، ولا في الشُّروحِ، ولا في الفتاوى، مع أنَّهم بيَّنوا واجباته ومُستحباته وآدابه الخِلافيةَ وغيرها، ومنَ المعلومِ أنَّه لو كان الاضطباعُ من سننِ السَّعيِّ، لَمَا أَطبقوا على تركِ ذِكْرِهِ وإهمالِهِ أبداً؛ فإنَّه من المُحالِ العقليِّ العادي.

ومثُلُ ذلكِ يكفي في نفي كونه الاضطباعُ من سننِ السَّعيِّ، كيف وقد صرَّح بعضهم بنفي وجوده حالِ السَّعيِّ على ما قدَّمناه، وكذا في «البدائع» حيث قال: الاضطباعُ: هو أن يُدخَلَ الرِّداءَ تحت الإبطِ الأيمنِ، ويُطرحَ طرفه على يساره، ويُبديَ منكبَهُ الأيمنَ، ويستَرُ الأيسرَ، وأنَّه في جميعِ الطَّوافِ دُونَ السَّعيِّ<sup>(١)</sup>.

ونُقِلَ عن الكرمانِيِّ: أن يكونَ مُضطَبِعاً في إحرامِهِ<sup>(٢)</sup>، وهو ضعيفٌ؛ لَمَا صرَّحَ في «الغاية»، وكذا ابنُ الهمامِ في «شرح الهداية»: أنَّه لا يكونَ مُضطَبِعاً إلَّا في الطَّوافِ<sup>(٣)</sup>.

وفي «البحرِ العميقِ»: ويُسْتَحَبُّ الاضطباعُ مع دخوله في الطَّوافِ، فإن اضطَبَعَ قبلَهُ بقليلٍ، فلا بأسَ به<sup>(٤)</sup>.

فهذا ما ظهرَ لي من الفروعِ في الاضطباعِ المشروعِ، على الوجهِ المنقولِ المؤيَّدِ بالمعقولِ.

(١) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٢/ ١٤٧).

(٢) انظر: «المسالك في المناسك» للكرماني (ص ٣٢٤).

(٣) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ٤٥٢)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٣٤٥).

(٤) انظر: «البحر العميق في مناسك المعتمر والحاج إلى البيت العتيق» لأبي البقاء الحنفي (ص ١١٦٩).



وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي هُوَ عُمْدَةُ الْأَصُولِ:

فَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالدَّارِمِيُّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ: طَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَبِعًا بِرِداءٍ أَخْضَرَ<sup>(١)</sup>. كَذَا فِي «الْمَشْكَاةِ»<sup>(٢)</sup>، وَحَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ الْهَمَامِ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «مَنْسَكِ ابْنِ جَمَاعَةَ»: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ مُضْطَبِعًا وَعَلَيْهِ بُرْدٌ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: طَافَ مُضْطَبِعًا بِبُرْدٍ لَهُ أَخْضَرَ<sup>(٤)</sup>.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ، وَلَفْظُهُ: فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ مُضْطَبِعٌ بِبُرْدٍ أَخْضَرَ<sup>(٥)</sup>.

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُضْطَبِعًا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرُوءَةِ بِبُرْدٍ نَجْرَانِيٍّ. رَوَاهُ أَحْمَدُ<sup>(٦)</sup>.

وَعَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ مُضْطَبِعًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرُوءَةِ. أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ<sup>(٧)</sup>.

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٨٨٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٥٩)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٩٥٤)، وَالدَّارِمِيُّ (١٨٨٥). قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) انظر: «مشكاة المصابيح» للتبريزي (٧٩٤ / ٢) (٢٥٨٤).

(٣) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٤٥١ / ٢).

(٤) هُوَ حَدِيثٌ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ الْمُتَقَدِّمِ تَخْرِيجُهُ.

(٥) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٧٩٥٦)، وَفِيهِ: «بِيرْدٌ لَهُ حَضْرَمِيٌّ».

(٦) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١٧٩٥٥).

(٧) انظر: «معرفة السنن والآثار» (٩٨٥٤)، وَ«هُدَايَةُ السَّالِكِ إِلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْمَنَاسِكِ»

قلتُ: أمّا حديثُ الإمامِ أحمدَ: فيحتمَلُ أن يكونَ في السَّعيِّ الذي بعدَ طوافِ الإفاضة؛ لما عليه الجمهورُ من أنَّه لا اضطْبَاعَ في السَّعيِّ، فيؤوَّلُ: أنَّ اضطْبَاعَهُ حينئذٍ كان من فوق ثيابه، فيكونُ اضطْبَاعاً لُغويّاً.

ويُقوِّيه: أنَّ مذهبَ الرَّاوي - وهو الإمامُ أحمدُ، على ما سبقَ أيضاً - أنَّه لا اضطْبَاعَ إلَّا في الطَّوافِ، فيتعيَّنُ: إمَّا تأويله، أو القولُ بضعفه، أو بترجيح من لُغَةٍ؛ لكونه أصحَّ منه.

وأمّا حديثُ الإمامِ الشَّافعيِّ، فعلى فرضِ صحَّةِ سنِّده - لكونه شاذًّا - تقديرُه: طافَ مُضْطَبِعاً بالبيتِ، وطافَ بين الصِّفا والمروة، فيكونُ «مُضْطَبِعاً» قيدَ المعطوفِ عليه فقط دون المعطوفِ، أو يُؤوَّلُ بالتَّأويلِ السَّابقِ، واللهُ أعلمُ بالحقائقِ.

حرَّره المُلتجى إلى عفو ربِّه الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاري، غفرَ اللهُ ذنوبَهما، وسترَ عيوبَهما، آمين.

\*\*\*



الرسالة رقم: (٤٧) ..... مجزوع العلامة  
الملا علي القاري

الحِطَّةُ الْاَوْفَرِيَّةُ

بِاِثْمِ

الْحَجِّ الْاَكْبَرِ

تأليف العلامة

الملا علي القاري

يطبعُ مُحَقَّقًا عَلَى نَدْوَى نَسَخِ خَطِيَّةٍ

تصنيف و تجميع

محمد مصعب كلشوم

دارُ البَنَاتِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله الذي جعل للمؤمنينَ الحظَّ الأوفرَ، ببعثةِ محمدٍ صاحبِ الوجهِ الأنورِ، خيرٍ من حجِّ ولبيٍّ ووقفٍ في الصعيدِ يومِ الحجِّ الأكبرِ، فعَلَّمَ الناسَ المناسِكَ ودلَّهم على الخيرِ الأكثرِ، فصلاةُ ربي وسلامه عليه كلما نهارًا أسفرَ وليلَ أدبرَ، وعلى آله وأصحابه ما اخضرَ عودًا وأزهرَ.

وبعد: فهذه رسالةُ «الحظِّ الأوفرِ في الحجِّ الأكبرِ» للعلامةِ عليِّ بنِ سلطانِ محمدِ القاريِّ، التي عالجَ فيها ما اشتَهَرَ على ألسنةِ الناسِ، من إطلاقِ الحجِّ الأكبرِ على خصوصِ الحجِّ المُقيَّدِ بالزَّمانِ المُعتَبَرِ، وهو وَقوعُ الوُقوفِ في يومِ الجُمُعَةِ.

فأخذَ بيِّنَ ما المرادُ من الحجِّ الأكبرِ، ونقلَ أقوالَ العلماءِ فيه، مع الاستدلالِ لكلِّ قولٍ بالأدلةِ الجليَّةِ، فتحصَّلَ له من ذلك أنَّ في يومِ الحجِّ الأكبرِ أربعةَ أقوالٍ: يومُ عَرَفةَ، يومُ النَّحرِ، يومُ طوافِ الإفاضةِ، أيَّامُ الحجِّ كلِّها.

ثم حَقَّقَ المُرادَ بقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ١]: أنه هو أيَّامُ الحجِّ في سنةٍ تسعٍ، حينَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ رضيَ اللهُ عنه أميرَ الحاجِّ، وأرسلَ صَدْرَ سورةِ (براءة) معَ علي رضيَ اللهُ عنه، واستدلَّ من هذه الحادثةِ بيانَ أَحقيَّةِ الصِّدِّيقِ بالخِلافةِ العُظمى، والإمامةِ الكُبرى؛ فإنه اختارَهُ ﷺ لأمرِ دينهم.

ثم عَرَضَ الأحاديثَ والآثارَ التي تدلُّ على أنه إذا وافقَ يومُ عرفةَ يومَ الجمعةِ

كان هو الحجُّ الأكبر، وأتى بالأدلة الدالة على مغفرة الله للعباد في هذا اليوم للواقفين في صعيد عرفات، وللمسلمين عامة، وأخذ يبين من هو الحاجُّ الذي يُغفر له.

ثم أخذ في ذكر فضائل يوم الجمعة خاصة، ليستدل بذلك على أن اجتماعهما - أعني: يوم عرفة ويوم الجمعة - موجبٌ لزيادة المغفرة، وشمول الرحمة، وعموم القبول، وشمول الحصول والوصول.

ثم عرض مسألة تأخيره ﷺ أداء الحج بعد وجوبه مع تحقيق قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، فنقل الأقوال فيها، ثم مال إلى أن من جملة أسباب تأخيره ﷺ أن يقع حجُّه في سيِّد الأيام من الأسابيع والأعوام، كما يليق بجناب سيِّد الأنام، فيقع حجُّه أفضل من سبعين حجة جبراً لما فاتته الحجُّ بعد الهجرة.

ثم ختم هذه الرسالة بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وأنها نزلت يوم الجمعة بعد العصر في حجة الوداع والنبي ﷺ واقفٌ بعرفات على ناقته العضاء، وكأنه يُشير بهذه الآية إلى اكتمال هذه الرسالة وأنه وفى فيها بما وعد.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية هي: نسخة فيض الله ورمزها «ف»، ونسخة قونية ورمزها «و»، والنسخة السلিমانيَّة ورمزها «س».

والله نسأل أن يجعل هذه الرسالة في ميزان حسناته وحسناتنا، إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه، والحمد لله ربِّ العالمين.

المحقق

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله العليُّ الكبيرُ الأكبرُ، الذي أَنْعَمَ على عِبَادِهِ وَأَفْضَلَ وَأَكْثَرَ، وَأَمَرَ خَلِيلَهُ الجليلَ وإسماعيلَ الجميلَ بتجديدِ بناءِ القِبْلَةِ المُعْظَمَةِ المُطَهَّرَةِ، وبتأييدِ قواعدِ الكَعْبَةِ المُكْرَمَةِ المُعْطَرَةِ، وجَعَلَ حَرِيمَهَا حَرَمًا آمِنًا، وَحَوْلَهَا مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا، وَصَيَّرَهَا مَحَجَّةً لِلطَّائِفِينَ والعَاقِبِينَ والرُّكَّعِ السُّجُودِ، من المَلَأَ الأَعْلَى المُقَرَّبِينَ والأنبياءِ والمُرْسَلِينَ وسائرِ أربابِ الشُّهُودِ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على مَرَكِزِ دائِرَةِ الوُجُودِ، وخاتمةِ أهلِ الكَرَمِ والجُودِ، سيِّدِ العارِفِينَ وسَنَدِ الواقِفِينَ، وعلى آلِهِ الطَّيِّبِينَ وَصَحْبِهِ الطَّاهِرِينَ وتابِعِيهِمْ بإحسانٍ إلى يومِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فيقولُ راجي كَرَمِ رَبِّهِ الباريُّ عليُّ بنُ سَلْطَانَ مُحَمَّدٍ القارِي: قد سألني بعضُ الإخوانِ مَمَّنْ هو عَيْنُ الأعيانِ، بيانَ ما اشْتَهَرَ على ألسِنَةِ نَوْعِ الإنسانِ، من إطلاقِ الحَجِّ الأَكْبَرِ على خُصوصِ الحَجِّ المُقَيَّدِ بالزَّمانِ المُعْتَبَرِ، وهو وُقُوعُ الوُقُوفِ في يومِ الجُمُعَةِ الأَزْهَرِ، وما يتعلَّقُ به من الأخبارِ النَّقْلِيَّةِ والآثارِ العَقْلِيَّةِ، فها أنا أذكُرُ هنا ما سَنَحَ لي بالبالِ، وَحَضَرَني من المَقالِ، وأُسْمِيهِ: «الحِظُّ الأَوْفَرُ في الحَجِّ الأَكْبَرِ».

فاعلَمَ رَزَقَكَ اللهُ الحُجَّةَ، وفهَمَكَ الحُجَّةَ، أنَّ الحَجَّ في اللُغَةِ: القَصْدُ على لسانِ الأَكْثَرِ، وقيلَ: هو القَصْدُ إلى المُعْظَمِ في النَّظَرِ، وقيلَ: ليسَ على إطلاقِهِ، بل بقيدِ أَنَّهُ يَتَكَرَّرُ<sup>(١)</sup>.

(١) انظر «كتاب العين» (٣/ ٩)، و«لسان العرب» (٢/ ٧٧٩)، (مادة: حجج).



وأدلتها في محالها مسطورة، وشواهدها في مقارها مذكورة، لكن يشكّل الأخير بأن صحّة إطلاقه على من حجّ مرّة لا يتصور، ويمكن دفعه بأن قصده في كل جزء من أجزائه يُعتبر، ولذا يُقال في الطّواف ولو كان بانفراده محصوراً: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَسَعِيًّا مَشْكُورًا، وكذا في السّعي والوقوف ورُمي الجمرات، وسائر المشاعر والمواضع المُحتَرَمات.

ثمّ اعلم أنّ العلماء اختلفوا في معنى وصف الحجّ بالأكبر، وكذا في يوم الحجّ الأكبر على ما سيتحرّر ويتقرّر:

فقال بعضهم: إنّما قيل له (الحجّ الأكبر)؛ لأنه يُقال في حقّ العمرة: إنّها (الحجّ الأصغر)؛ لقلّة عملها ومُشَقَّتها، أو لنقصان مقامها ومرتبّتها<sup>(١)</sup>.

وقال مُجاهدٌ: الحجّ الأكبر هو القرآن، والحجّ الأصغر هو الأفراد<sup>(٢)</sup> من الاقتران، وهو الملائم لمذهبننا، وجمهور العلماء المُحقِّقين من الفقهاء المُحدِّثين الجامعين بين طُرُق ما وردَ عن حَجِّهِ ﷺ وشرف وكرم وعظم، على ما بيّنه الحافظُ ابنُ حزم في تصنيفٍ مُختصّ بهذا الباب، وتبعه الإمام النووي وغيره في ذلك وقرّوه وجعلوه هو الصّواب<sup>(٣)</sup>.

ثمّ روى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ يوم الحجّ الأكبر هو يوم عرفة، ولو لم يكن يوم الجمعة<sup>(٤)</sup>، ورُوي ذلك أيضاً مرفوعاً<sup>(٥)</sup>، ورُوي عن

(١) انظر «تفسير الطبري» (١٠ / ٧٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٥).

(٣) «حجة الوداع» لابن حزم (ص ٣٩٤)، «الإيضاح في مناسك الحج والعمرة» (ص ١٣٧)، وانظر: «فتح الباري» (٣ / ٤٢٩ - ٤٣٠).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٦).

(٥) رواه أبو بكر البزاز مكرم البغدادي في «فوائده» (٢٢٢).

عمر بن الخطّاب رضي الله عنه وغيره من الأصحاب رضي الله عنهم موقوفاً<sup>(١)</sup>، وهو قول جماعة من أكابر التابعين، كعطاء وطاوس ومجاهد وسعيد بن المسيب وغيرهم من أئمة الدين<sup>(٢)</sup>.

فأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي أبو الليث السمرقندي في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣] عن المسور بن مخرمة: أن رسول الله ﷺ قال: «يوم عرفة هذا يوم الحج الأكبر»<sup>(٣)</sup>، وفي هذا إشارة إلى المعنى المشتبه، فتدبر. وأخرج ابن أبي شيبة وجماعة عن عمر رضي الله عنه قال: الحج الأكبر يوم عرفة<sup>(٤)</sup>.

وأخرج ابن المنذر وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن يوم عرفة يوم الحج الأكبر يوم المباهة، يباهي الله تعالى ملائكته في السماء بأهل الأرض، يقول: جاؤوني شعثاً غبراً، آمنوا بي ولم يروني، وعزّتي لأغفرن لهم<sup>(٥)</sup>. وأخرج ابن جرير عن ابن الزبير: أن يوم عرفة هذا يوم الحج الأكبر<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥١٠٧)، والطبري في «تفسيره» (١٠ / ٦٨).

(٢) روى أقوالهم جميعاً الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٦٨ - ٦٩).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦ / ١٧٤٨)، وأبو الليث السمرقندي في «بحر العلوم» (٢ / ٣٩) من حديث محمد بن قيس بن مخرمة رسلاً، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٤ / ١٢٩) من حديث المسور بن مخرمة، وعزاه لابن أبي حاتم وابن مردويه، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢٠٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن ابن جريج، عن محمد بن قيس بن مخرمة، عن المسور بن مخرمة لكن لم يذكر فيه هذه الزيادة، ثم تعقبه بهذه الزيادة من طريق عبد الله بن إدريس، عن ابن جريج، عن محمد بن قيس بن مخرمة رسلاً.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥١٠٧)، والطبري في «تفسيره» (١٠ / ٦٨).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦ / ١٧٤٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٥ / ١٩)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤ / ١٢٩) لابن المنذر.

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٦٨).

وَأَخْرَجَ أَيْضاً عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْحَجَّ الْأَكْبَرَ يَوْمَ عَرَفَةَ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ جَمَاعَةٌ: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ قَالَ: خَرَجَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى بَغْلَةٍ بِيضَاءٍ يُرِيدُ الْجَبَانَةَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ وَسَأَلَهُ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، فَقَالَ: يَوْمُكَ هَذَا، خَلَّ سَبِيلَهَا<sup>(٢)</sup>.

وَكَذَا رَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>، وَيُرْوَى ذَلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ<sup>(٥)</sup>، وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ وَالنَّخَعِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَالسُّدِّيِّ<sup>(٦)</sup>.

قُلْتُ: وَلَعَلَّهُ سُمِّيَ بِالْحَجِّ الْأَكْبَرِ لِأَنَّ أَكْثَرَ أَعْمَالِ الْحَجِّ يُفَعَّلُ فِيهِ؛ مِنَ الرَّمْيِ وَالذَّبْحِ وَالْحَلْقِ وَغَيْرِهَا.

وَيُؤَيِّدُهُ: مَا أَخْرَجَ جَمَاعَةٌ<sup>(٧)</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمُ النَّحْرِ، يُوَضَعُ فِيهِ الشَّعْرُ وَيُهْرَاقُ فِيهِ الدَّمُّ، وَيُحَلُّ فِيهِ الْحَرَامُ<sup>(٨)</sup>.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٦٧).

(٢) رواه ابن الجعد في «المسند» (١٦٢)، والطبري في «تفسيره» (١٠ / ٦٧).

(٣) رواه الترمذي (٩٥٨).

(٤) رواه أبو داود (١٩٤٦).

(٥) حديث عبد الله بن أوفى رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٥ / ٢٣٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف»

(٣ / ٣٧٩)، والطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٣)، وحديث المغيرة بن شعبة رواه سعيد بن منصور في

«سننه» (٥ / ٢٣٩)، والطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٠).

(٦) روى أقوالهم جميعاً الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٣ - ٧٤).

(٧) في «و» و«س»: «ما أخرج ابن جماعة»، والمثبت من «ف».

(٨) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢ / ٢٦٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٥ / ٢٣٨)، والطبري في

«تفسيره» (١٠ / ٧٢).

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب أنه قال: الحجُّ الأكبر اليوم الثاني من يوم النحر، ألم تر أن الإمام يخطبُ فيه؟<sup>(١)</sup>.

وقيل: التقدير: يوم تمام الحجِّ الأكبر.

ونُقِلَ في «التَّنَازُخَانِيَّة» عن «المُحِيطِ»: أَنَّ الحَجَّ الأَكْبَرَ المَذكُورَ في الآيَةِ هو طَوَافُ الإِفَاضَةِ<sup>(٢)</sup>؛ أَي: لِأَنَّهُ يَتِمُّ بِهِ الحَجُّ، فَإِنَّهُ آخِرُ أَرْكَانِهِ.

ثمَّ من المَعْلُومِ أَنَّ وَصْفَ الشَّيْءِ بِشَيْءٍ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ؛ فَالْجَمْعُ بَيْنَ الأَقْوَالِ: أَنَّ المُرَادَ بِاليَوْمِ لَيْسَ النَّهَارَ العُرْفِيُّ، بَلِ القَصْدُ بِهِ المَعْنَى اللُّغَوِيَّةُ مِنْ مُطَلَّقِ الوَقْتِ الزَّمَانِيِّ الَّذِي يُفَعَّلُ فِيهِ أَعْمَالُ الحَجِّ الشَّرْعِيِّ، وَيُقَوِّيه مَا رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ مُجَاهِدٍ: يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَيَّامٌ مِنْى كُلِّهَا<sup>(٣)</sup>.

وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ أَيَّامٌ مِنْى كُلِّهَا، مِثْلُ: يَوْمِ صِفِّينَ، وَيَوْمِ بُعَاثٍ<sup>(٤)</sup>، يَرِيدُ بِهِ الحَيْنَ وَالزَّمَانَ؛ لِأَنَّ الحُرُوبَ دَامَتْ أَيَّامًا كَثِيرَةً، وَحَاصِلُهُ أَنَّ اليَوْمَ لَيْسَ بِمَعْنَى النَّهَارِ عَلَى مَا هُوَ المُتَبَادِرُ مِنْ إِطْلَاقِهِ، بَلِ بِمَعْنَى الوَقْتِ المُطَلَّقِ عَلَى بَعْضِ إِطْلَاقَاتِهِ، المُرَادُ بِهِ هُنَا بَعْضُ أَوْقَاتِهِ، فَحِينَئِذٍ يَنْبَغِي بَلِ يَتَعَيَّنُ أَنَّ يَكُونُ يَوْمٌ عَرَفَةَ دَاخِلًا فِيهِ، بَلِ هُوَ أَوْلَى مَا يُطَلَّقُ عَلَيْهِ يَوْمُ الحَجِّ؛ لِوُقُوعِ الرُّكْنِ الأَعْظَمِ مِنْ أَرْكَانِهِ فِيهِ، وَلِأَنَّ مَنْ وَقَفَ بِهِ تَمَّ حَجُّهُ وَلَمْ يُتَصَوَّرْ فَوْتُهُ، وَلِذَا قَالَ ﷺ: «الحجُّ عَرَفَةَ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الأَرْبَعَةَ وَغَيْرُهُمْ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦ / ١٧٤٧).

(٢) «المحيط البرهاني» (٢ / ٤٣٢).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٤).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٤)، وفيه: «يوم الجمل» بدل «يوم بعث».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٣٠٩)، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي

(٥ / ٢٦٤)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٢٢)، والحاكم في

«المستدرک» (٢ / ٢٧٨) من حديث عبد الله بن يعمر رضي الله عنه.

وقال عبد الله بن الحارث بن نوفل: يومُ الحجِّ الأكبرِ اليومَ الذي حجَّ فيه رسولُ الله ﷺ<sup>(١)</sup>، وهو ظاهرٌ؛ فإنه ظهرَ فيه عزُّ المسلمينِ وذُلُّ المُشركين. وهو قولُ ابنِ سيرينٍ مُعلِّلاً بأنَّه اجتمعَ فيه حجُّ المسلمينَ وعيدُ اليهودِ والنصارى والمُشركين، ولم يجتمعَ قبله ولا بعده<sup>(٢)</sup>.

أقول: قوله: (قبله) مُسلمٌ، وأما قوله: (بعده) فباعْتِبارِ وُجودِهِ ﷺ في ذلك الموقفِ بخصوصه فظاهرٌ لا مريّةَ فيه، وأما مع قطعِ النَّظرِ عن ذلك فيتحقَّقُ فيه حجُّ المسلمين في يومِ عيدِ لهم بل عيدينِ لهم، ويقعُ سائرُ الأفعالِ بل أكثرُ الأعمالِ في عيدِ اليهودِ وهو يومُ السَّبْتِ، وبعضُها في عيدِ النصارى وهو يومُ الأحدِ، وأما عيدُ المُشركين فإنَّما يُتصوَّرُ باعتبارِ ما كان، وإلا فيحَمَدُ اللهُ قد جاءَ الحقُّ وزهقَ الباطلُ.

وتوضيحُ هذا المَبْحَثِ: هو أنَّه أرادَ في الحديثِ باليومِ أيضاً معنى الوقتِ المُطلَقِ الخاصِّ بيومِ الجُمُعَةِ الذي هو عيدُ المؤمنين، وكانَ فيه حجُّ المسلمين، وكذا بيومِ السَّبْتِ والأحدِ اللّذينِ هما عيدا أهلِ الكتابِ، وبيومِ الإثنينِ حينئذٍ هو الذي فيه عيدُ المُشركين باعتبارِ تفاخُرِهِم في ثالثِ يومِ النَّحرِ، كما أشارَ إليه سبحانه بقوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْمْ مَنَسِكَكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشْكَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]؛ أي: بل أكثرَ وأوفَرُ.

وذلك أنَّ العربَ كانت إذا فرغت من الحجِّ وقفت في منى أو عند البيتِ، وذكرت مفاخرَ آبائها، فأمرهم اللهُ تعالى بذكره، ودلَّهم على شكره، وقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْمْ مَنَسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]؛ أي: فرغتم من حجكم وذبحتم نساءكم فأذكروا الله؛ فإنه الذي أحسن إليكم وإلى آبائكم.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠ / ٧٢).

(٢) أورده البغوي في «تفسيره» (٢ / ٢٦٨).

ثُمَّ الْحَاصِلُ أَنَّ فِي يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ:

الأوَّلُ: أَنَّهُ يَوْمٌ عَرَفَةٌ.

الثَّانِي: أَنَّهُ يَوْمُ النَّحْرِ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ يَوْمٌ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُ أَيَّامُ الْحَجِّ كُلِّهَا.

وَلَا تَعَارُضُ فِي الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ الْأَكْبَرَ وَالْأَصْغَرَ أَمْرَانِ نِسْبِيَّانِ؛ فَحَجُّ الْجُمُعَةِ أَكْبَرُ مِنْ حَجِّ غَيْرِهَا، وَحَجُّ الْقِرَانِ أَكْبَرُ مِنْ حَجِّ الْإِفْرَادِ، وَالْحَجُّ مُطْلَقًا أَكْبَرُ مِنَ الْعُمْرَةِ، وَيُسَمَّى الْجَمِيعُ بِالْحَجِّ الْأَكْبَرِ، وَيَتَفَاوَتُ كُلُّ بِحَسَبِ مَقَامِهِ الْأَنْوَارِ.

وَكَذَا يُقَالُ فِي الْأَيَّامِ، فَيَوْمٌ عَرَفَةٌ يَوْمٌ تَحْصِيلِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ الَّذِي هُوَ الْحَجُّ مُطْلَقًا، وَيَوْمٌ النَّحْرِ يَوْمٌ تَمَامِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ مِنْ أَحَدِ تَحَلُّلَيْهِ، وَيَوْمٌ الطَّوَافِ يَوْمٌ تَمَامِهِ مِنْ تَحَلُّلِهِ، فَكُلُّهَا أَيَّامُ الْحَجِّ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَقَعُ أَعْمَالُهُ مِنْ أَرْكَانِهِ وَوَاجِبَاتِهِ فِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\* ثُمَّ التَّحْقِيقُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ١]، إِنَّمَا هُوَ أَيَّامُ الْحَجِّ فِي سَنَةِ تِسْعٍ، حِينَ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ

أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمِيرَ الْحَاجِّ، وَأَرْسَلَ صَدْرَ سُورَةِ (بِرَاءة) مَعَ عَلِيِّ الْمُرْتَضَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِيَقْرَأَهَا عَلَى الْكُفَّارِ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَلِتَخْلُوَ الْمَشَاعِرُ الْعِظَامُ عَنْ أَهْلِ الشُّرْكِ وَالْآثَامِ فِي وَقْتِ حَجِّ رِئِيسِ أَهْلِ التَّقْوَى وَسَيِّدِ الْأَنْامِ، كَمَا أَشْعَرَ إِلَيْهِ ﷺ بِأَمْرِهِ أَنْ يُنَادَى فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ: أَلَا لَا يَحْجُنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ<sup>(١)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ قَالَ: «يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ حَجِّ أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤١٠٥)، ومسلم (١٣٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٢١٥)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٢٨) =

قلتُ: وفي هذه القضية إشارةٌ جليّةٌ إلى خلافة أبي بكرٍ رضي الله عنه؛ حيث جعله ﷺ نائباً عنه في كلِّ عبادةٍ قابلةٍ للخلافة، لا سيّما في عبادة الحجّ المُستَمَلّة على الطّاعة البدنيّة والماليّة، ولهذا قيل: حجّه رضي الله عنه كان تطوّعاً، وإنّما حجّ حجّة الإسلام مع سيّد الأنام عليه الصّلاة والسّلام، ليكونَ فرَضُه على وجه التّمَام، ففيه ما أخذُ علمائنا في تجويزِ مَنْ يجبُ عليه الحجّ وينوي التّطوُّعَ خلافاً للشّافعيّة على ما هو مُقرَّرٌ في محلّه، لكنّ فيه أن كونه الحجّ فرَضاً على الصّدّيقِ ابتداءً غيرُ معلومٍ.

وأما إرسالُ عليٍّ رضي الله عنه معه: فإنّما كان تأييداً له، ولهذا لما سُئِلَ عليٌّ رضي الله عنه: أأميرٌ أم مأمورٌ؟ فقال: بل مأمورٌ<sup>(١)</sup>، وسببُ التّقوية أن نَبذَ العَهْدَ ممّن يكونُ من العشيّة أقوى وأكُدَّ عندَ العَرَبِ، فلذا لما قيلَ له ﷺ هذا المعنى، أو تذكَّرَ هذه القاعدةَ العظمى، أرسلَ عليّاً عقيبَ الصّدّيقِ.

ويحتملُ أن يكونَ نزولُ (براءة) وَقَعَ بعدَ خروجِ الصّدّيقِ رضي الله عنه، فبالجملة سيّدنا عليٌّ رضي الله عنه وَقَعَ مأموراً بمُتَابَعَةِ الصّدّيقِ في هذا الأمرِ، وكذا في قضيّة إمامة الصّلاة أيامَ مَرَضِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا أقوى دليلٌ وأوفى تَعْلِيلٌ على أَفْضَلِيَّةِ الصّدّيقِ، وبيانِ أَحَقِّيَّتِهِ بِالْخِلاَفَةِ الْعُظْمَى، والإمامةِ الكُبرى.

ولذا قالَ بعضُ من أَجَلَاءِ الصّحابةِ عندَ الاختِلافِ في أمرِ الخِلافةِ: إذا اختارَهُ ﷺ لأمرِ ديننا، أما نختارُهُ لأمرِ دُنيانا؟

هذا، وأما إطلاقُ الحجّ الأكبرِ على حجٍّ مَخْصُوصٍ بطريقِ العُمومِ على يومِ عَرَفَةَ إذا وَقَعَ يومَ الجُمُعَةِ على ما اشْتَهَرَ على الألسِنَةِ، وألسِنَةُ الخَلْقِ أَقْلَامُ الحَقِّ، فإنّما هو أمرٌ آخَرٌ، وصارَ اصطِلاحاً عُرْفِيّاً في الأثرِ، لكنّ ما رآه المُسْلِمونَ حَسَناً فهو

= لابن مردويه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٩) ورجاله رجال الصحيح.

(١) رواه ابن هشام في «السيرة النبوية» (٥/ ٢٣٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٥).

عند الله حَسَنٌ، ومَقْصُودُنَا في هذه الرِّسَالَةِ ما يُدُلُّ على تلك المسأَلَةِ، وما يترتَّبُ عليها من الأجوبة والأسئَلَةِ.

فَقَوْلُ وبالله التَّوْفِيقُ وبِيَدِهِ أَرْزَمَةُ التَّحْقِيقِ: إِنَّهُ ذَكَرَ الإِمَامُ الزَّيْلَعِيُّ فِي «شرح كَنْزِ الدَّقَائِقِ» وهو من جُمْلَةِ الأئمَّةِ الحنْفِيَّةِ ومن أَجَلَّةِ المُحدِّثينِ فِي المِلَّةِ الحنْفِيَّةِ، عن طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، وهو أَحَدُ العَشْرَةِ المُبَشَّرَةِ، تَعَمَّدَهُمُ اللهُ بِالرِّضْوَانِ والمَغْفِرَةِ، أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الأَيَّامِ يَوْمُ عَرَافَةَ إِذَا وافَقَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وهو أَفْضَلُ من سَبْعِينَ حَجَّةً فِي غيرِ جُمُعَةٍ»، رواه رَزِينُ بنُ مُعاوِيَةَ فِي «تَجْرِيدِ الصَّحاحِ»<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا ما ذَكَرَ بَعْضُ المُحدِّثينِ فِي إِسْنادِ هذا الحَدِيثِ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ؛ فعلى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ لا يُضَرُّ فِي المَقْصُودِ؛ فَإِنَّ الحَدِيثَ الضَّعِيفَ مُعْتَبَرٌ فِي فِضائِلِ الأَعْمَالِ عِنْدَ جَمِيعِ العُلَماءِ من أَربابِ الكَمالِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الجُهَّالِ بِأَنَّ هذا الحَدِيثَ مَوْضُوعٌ؛ فهو باطِلٌ مَصْنُوعٌ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ، ومُنْقَلَبٌ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الإِمَامَ رَزِينَ بنَ مُعاوِيَةَ العَبْدَرِيَّ من كُبراءِ المُحدِّثينِ، ومن عَظَماءِ المُخَرَّجِينَ، ونَقَلَهُ سَنَدٌ مُعْتَمَدٌ عِنْدَ المُحَقِّقِينَ، وَقَدْ

(١) «تبيين الحقائق شرح كنز الحقائق» (٢/ ٢٦)، والحديث أورده ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات في «جامع الأصول» (٦٨٦٧) من حديث طلحة بن عبيد الله بن كريب رضي الله عنه، وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٨/ ٢٧١): حديث لا أعرف حاله؛ لأنه لم يذكر صحابيه ولا من أخرجه بل أدرجه في حديث الموطأ الذي ذكره مرسلًا عن طلحة بن عبد الله بن كريب، وليست الزيادة المذكورة في شيء من الموطآت، فإن كان له أصل احتمل أن يراد بالسبعين التحديد أو المبالغة، وعلى كل منهما فثبتت المزية بذلك، والله أعلم.

(٢) لكن ليس على إطلاقه، فقد ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني له ثلاثة شروط: أحدها أن يكون الضعف غير شديد، الثاني: أن يندرج تحت أصل معمول به، الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط. انظر «تدريب الراوي» (١/ ٢٩٩).



ذَكَرَهُ فِي «تَجْرِيدِ صِحَاحِ السُّنَنِ»<sup>(١)</sup>، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رِوَايَتُهُ صَحِيحَةً، فَلَا أَقْلَ مِنْ أَنَّهَا ضَعِيفَةٌ، كَيْفَ وَقَدْ اعْتَصَدَ بِمَا وَرَدَ أَنَّ الْعِبَادَةَ تُضَاعَفُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُطْلَقًا سَبْعِينَ ضِعْفًا؟ بَلْ بِمِئَةِ ضِعْفٍ عَلَى مَا سَيَأْتِي<sup>(٢)</sup>.

هَذَا، وَذَكَرَ النَّوَوِيُّ فِي «مَنْسِكِهِ» أَنَّهُ قِيلَ: إِذَا وَافَقَ يَوْمُ عَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ غُفِرَ لِكُلِّ أَهْلِ الْمَوْقِفِ. انْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ نَقَلَهُ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ فِي «قُوَّةِ الْقُلُوبِ» عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ<sup>(٤)</sup>، وَأَسَنَدَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَرَّرَهُ<sup>(٥)</sup>، وَنَقَلَ عَنْهُ السُّيُوطِيُّ وَقَرَّرَهُ، وَمِنْ الْقَوَاعِدِ: أَنَّ الطُّرُقَ إِذَا تَعَدَّدَتْ يَتَقَوَّى الْحَدِيثُ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ أَصْلًا.

ثُمَّ اسْتَشْكَلَ بَعْضُهُمْ: بَأَنَّهُ وَرَدَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْمَوْقِفِ مُطْلَقًا<sup>(٦)</sup>، فَمَا وَجْهُ تَخْصِيصِ ذَلِكَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ وَأُجِيبَ بَأَنَّهُ يَغْفِرُ فِي وَقْفَةِ الْجُمُعَةِ لِلْحَاجِّ وَغَيْرِهِ مَمَّنْ حَضَرَ ذَلِكَ الْمَوْقِفَ الْأَعْظَمَ وَالْمَقَامَ الْأَفْحَمَ، وَفِي غَيْرِهِ لِلْحَاجِّ فَقَطْ، لَا لِسَائِرِ السَّقَطِ.

وَاسْتَشْكَلَ هَذَا الْجَوَابُ بِمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى مَا

(١) رزين بن معاوية بن عمار، أبو الحسن العبدري الأندلسي، الإمام المحدث الشهير، صاحب كتاب «التجريد في الجمع بين الصحاح» جمع بين كتب البخاري ومسلم و«الموطأ» لمالك، و«جامع أبي عيسى الترمذي»، و«سنن أبي داود السجستاني»، و«سنن أبي عبد الرحمن النسائي»، ورتب كتابه على الأبواب دون المسانيد. قال عنه الذهبي: أدخل كتابه زيادات واهية لو تنزه عنها لأجاد، توفي بمكة سنة (٥٣٥هـ). انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٠ / ٢٠٤ - ٢٠٥).

(٢) سيأتي تخريجه قريباً.

(٣) «الإيضاح في مناسك الحج والعمرة» (ص ٢٨٦).

(٤) «قوت القلوب» (٢ / ١٩٩).

(٥) «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك» (١ / ٢٣٢).

(٦) رواه البزار في «مسنده - البحر الزخار» (٦١٧٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه.

رواه ابن الجوزي وغيره: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ يَوْمَ عَرَفَةَ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا عُفِرَ لَهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْأَهْلُ عَرَفَةَ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: «بَلِ لِلنَّاسِ عَامَّةً»<sup>(١)</sup>.

وظاهرُ هذا الحديثِ عمومُ عَرَفَةَ سواءً وافقَ جُمعةً أم لا، على أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

ويمكنُ دفعُ الإشكالِ بما وردَ في رواية الطبراني عنه ﷺ: من أن الرحمة تنزلُ على أطرافِ الموقفِ فتعمُّهم، ويُغفرُ لهم بها ذُنوبُهم، ثم تفرِّقُ في الأرض من هُناكَ<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: في الحديثِ أَنَّهُ يُغْفَرُ لِأَهْلِ الْمَوْقِفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فكيفَ القولُ بغُفرانِ الحاجِّ وغيره؟

أجيب: بأن المرادَ بالحاجِّ المُتلبِّسُ بالنُّسكِ، وبغيرِ الحاجِّ ما لم يكنْ مُتلبِّسًا، بأن لا يكونَ مُحرمًا. وقيل: إنَّ أهلَ الموقفِ يشمَلُ ما كانَ في أرضِ عَرَفَةَ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ فِيهِ أَهْلِيَّةٌ ذَلِكَ.

أقول: ولعلَّ الأظهرَ أن يُقالَ: المرادُ بالحاجِّ هو الكاملُ في حَجِّهِ المُراعي لشرائطه، ممَّن يستحقُّ أن يُقالَ حَجُّه مَبْرورٌ ومقبولٌ، والمرادُ بغيره المُقصرُ في أمره من نحوِ تصحيحِ نيَّةٍ كما عليه كثيرٌ من النَّاسِ، حيثُ إنَّهم يحجُّونَ افتخاراً ورياءً وسُمعةً وتنزهاً وتفرُّجاً وتجارَةً، وكسائرِ أغراضٍ فاسِدةٍ، وأعراضٍ

(١) رواه ابن الجوزي في «التبصرة» (١٣٦)، ورواه عبد بن حميد في «مسنده» كما في «المنتخب» (٨٤٢)، وقال الحافظ ابن حجر في «الأمالى المطلقة» (ص ١٦): هذا حديث غريب.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٥٦)، ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٣١) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وقال الهيثمي: فيه راو لم يسم، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

كاسِدَةً، وفي معناه تاركُ بعضِ شرائطِ الحجِّ وأركانِهِ وواجباتِهِ جهلاً أو سهواً، أو مَنْ يَصْرِفُ مالاً حراماً في حَجِّهِ ونحو ذلك مَمَّنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُقالَ في حَقِّهِ: لا لَبِيكَ ولا سَعْدَيْكَ، وَحَجَّكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ: بأنَّ المُرَادَ بغيرِ الحاجِّ: هو المُتَأَسِّفُ على فَوَاتِ الحجِّ مَمَّنْ كانَ قادراً عليه، أو المُرَادُ بِهِ مَنْ عَجَزَ عن الإتيانِ مع قَصْدِهِ وصَمِيمِ عَزْمِهِ، لِمَا وَرَدَ من حديث: «نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ من عَمَلِهِ»<sup>(١)</sup>، ولِمَا رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ لأصحابِهِ في بعضِ غَزَوَاتِهِ: «ما سِرْتُمْ مَسيراً في سَبِيلِ اللَّهِ إلا وَجَماعَةً من أَهْلِ المَدِينَةِ مَعَكُمْ حيثُ مَنَعَهُم العُدْرُ»<sup>(٢)</sup>.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُرادَ بغيرِهِ: الذي ماتَ في طريقِ الحجِّ، أو مَنْ فاتَهُ الوُقُوفُ بِإِحْصارٍ وغيرِهِ، وَيُمْكِنُ الجَمْعُ بأخْذِ الجَمِيعِ، فَفَضْلُهُ وَسِيعٌ، وَكَرْمُهُ بَدِيعٌ.

وقد أَجابَ ابنُ جَماعَةٍ عن أصلِ الإشْكالِ: بأنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ سُبْحانَهُ يَغْفِرُ للجَمِيعِ يَوْمَ الجُمُعَةِ بغيرِ واسِطَةٍ، وفي غيرِهِ يَهَبُ قوماً لِقَوْمٍ، وَيؤَيِّدُهُ ما وَرَدَ في مُطَلَقِ عَرَفاً من أَنَّهُ يُغْفِرُ مُسِيئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: قد يكونُ في المَوْقِفِ مَنْ لا يُقْبَلُ حَجُّهُ، فكيفَ يُغْفَرُ لَهُ؟

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨٥ / ٦) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، وقال

الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٠٩): فيه حاتم بن عباد بن دينار ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٢) رواه البخاري (٤١٦١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ومسلم (١٩١١) من حديث

جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) «هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك» (١ / ٢٣٣)، والحديث المشار إليه رواه

الطبراني في «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٣ / ٢٥٦)، ورواه عبد الرزاق في

«المصنف» (٨٨٣١) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وقال الهيثمي: فيه راو ولم

يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قيل: يحتمل أن يُغفر له الذنوب ولا يُثاب عليه ثواب الحج المبرور، فالمغفرة غير مُقَيَّدة بالقبول، وإنما يُوجِبُ هذا التأويل أن الأحاديث بالمغفرة لجميع أهل الموقف، فلا بُدَّ من هذا القيد، كذا ذكره بعضهم، ويُؤيِّده ما روي من: أن حجة غير مقبولة خير من الدنيا وما فيها<sup>(١)</sup>.

وأقول: ويحتمل أن يكون من اختصاص وقفة الجمعة حصول القبول على وجه الشمول، ووصول المغفرة على طريق عموم الرحمة. فإن قيل: إذا كانت المغفرة على كل تقدير حاصلة، فأى فائدة في التخصيص تعود على المغفور له؟

أجيب: بأنه كفى بما في هذا القرب المُقتَضِي لعدَمِ الاحتياج بواسطة من مزيد التنويه بشرفه وكمال المغفرة واستقلاله بتلك الرحمة.

وتوضيحه: أن العوام في خصوص ذلك اليوم يصلون إلى مرتبة الخواص، والخواص إلى الأخص، وهكذا هلمَّ جراً.

وما ذاك إلا بسبب تضاعف الأجر والثواب باعتبار شرف الزمان، وما يترتب عليه من تحقيق الاقتران، وكما أن للأمكنة المشرفة دخلاً في مزية شرف الأعمال، وكذلك للأزمنة المشرفة تأثيراً في مزيد ثواب الأفعال، ولا شك أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، وأن يوم عرفة أفضل أيام السنة، فإذا اجتمعاً كان نوراً على نور، ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٣٥]، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

ثم من مزايا هذا الاقتران: أن في يوم الجمعة ساعة يستجاب فيها الدعاء<sup>(٢)</sup>، بخلاف غيره، فله مزية كاملة، ومرتبة فاضلة، والجمهور على أنها

(١) لم أقف عليه.

(٢) رواه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (٨٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَقَتَ الْخُطْبَةِ، وَصَحَّ عَنْ جَمَاعَةٍ أَنَّهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى الْغُرُوبِ، وَقِيلَ: مَنْ الزَّوَالِ إِلَى الْغُرُوبِ، وَهُوَ بِالْمَقَامِ أَنْسَبُ وَبِالْعُمُومِ أَقْرَبُ<sup>(١)</sup>.

ومنها: أَنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسَمَّى فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ زِيَارَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرُؤْيَةِ لِقَائِهِ وَسَمَاعِ كَلَامِهِ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أَنَّهُمَا الشَّاهِدُ وَالْمَشْهُودُ فِي الْآيَةِ، وَقَدْ أَقْسَمَ اللَّهُ بِهِمَا جَمِيعاً، فَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] قَالَ: الشَّاهِدُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمُ عَرَفَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(٤)</sup>، فَهَذَا دَلِيلٌ ظَاهِرٌ عَلَى أَنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَانْفِرَادِهِ أَفْضَلُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَحَدَهُ، فَثَبَّتَ أَنَّهُ سَيِّدُ الْأَيَّامِ، كَمَا اشْتَهَرَ عَلَى أَلْسِنَةِ الْأَنْبَاءِ.

ومنها: أَنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ الْمَغْفِرَةِ كَيَوْمِ عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ ابْنُ عَدِيٍّ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بَتَارِكٍ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر «شرح مسلم» للنووي (٦/ ١٤٠ - ١٤١)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٤١١ - ٤١٢).

(٢) رواه الشافعي في «المسند» (ص ٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٨٤) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٤): ورجاله ثقات.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٣٠/ ١٢٩).

(٤) ورواه الترمذي (٣٣٣٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٨٧).

(٥) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٨١٧)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٨٥)، وقال الهيثمي في

«مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٤): ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني.

ومنها: أَنَّهُ يَوْمُ الْعَتِقِ كِيَوْمِ عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»، وَأَبُو يَعْلَى، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً، لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلَّا وَاللَّهِ فِيهَا سِتُّ مِئَةِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ»<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَابِيهَيْقِي فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» بَلْفِظٍ: «إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتُّ مِئَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ»، وَزَيْدٌ فِي رِوَايَةٍ: «يَعْتَقُهُمْ مِنَ النَّارِ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ»<sup>(٢)</sup>. قُلْتُ: وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مُنَاسِبَةٌ لِلْمَقَامِ وَمُوَافِقَةٌ لِمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْمَوْقِفِ سِتُّ مِئَةِ أَلْفٍ، فَإِنَّ نَقْصَ الْعَدْدِ كَمَلِّ بِمَجِيءِ الْمَلَائِكَةِ وَحُضُورِهِمْ مَعَهُمْ.

ومنها: أَنَّهُ يَوْمُ الْمُبَاهَاةِ كِيَوْمِ عَرَفَةَ، فَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ فِي «طَبَقَاتِهِ» عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِعِبَادِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ، يَقُولُ: عَبَادِي جَاؤُونِي شُعْنًا غُبْرًا يَتَعَرَّضُونَ لِرَحْمَتِي، فَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِمُحْسِنِهِمْ، وَشَفَعْتُ مُحْسِنَهُمْ لِمُسِيئِهِمْ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَمِثْلُ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

فَهَذَا بُرْهَانٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّ اجْتِمَاعَهُمَا مُوجِبٌ لَزِيَادَةِ الْمَغْفِرَةِ، وَشُمُولِ الرَّحْمَةِ، وَعُمُومِ الْقَبُولِ، وَشُمُولِ الْحُصُولِ وَالْوُصُولِ، وَمَنْ أَنْكَرَ هَذَا فَهُوَ جَاهِلٌ، غَيْرٌ مُطَّلِعٌ عَلَى الْمَنْقُولِ وَالْمَعْقُولِ.

ومنها: أَنَّ الْحَسَنَةَ فِيهَا تُضَاعَفُ، فَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَفُوعًا: «تُضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ٤٩)، وأبو يعلى في «المسند» (٣٤٣٤).

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٤١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٤٢)، وقال البيهقي: في إسناده ضعف.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى - القسم المتمم» (ص ٢٨٩).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٨٩٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ١٦٤): وفيه =

قلتُ: وقد بُيِّنَ في حديثٍ بسبعينَ، وهو الملائمُ لما نحنُ فيه من التَّبينِ والتَّعيينِ.  
 وأخرَجَ حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوَيْهِ في «فضائلِ الأعمالِ» عن المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: مَنْ  
 عَمَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ضَعْفَ بَعَشْرَةٍ أضعافِهِ في سائرِ الأيامِ<sup>(١)</sup>.

قلتُ: فالمضاعفةُ تزيدُ على السَّبعينِ وتبلغُ المئَةَ، وهو المطابقُ لقوله ﷺ: «إذا  
 وافقَ يَوْمُ عَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فهوَ أَفْضَلُ من سَبْعِينَ حَجَّةً»<sup>(٢)</sup>، وتبيَّنَ به أنَّ المرادَ بسبعينَ:  
 الكثرةُ لا التَّحديدُ والتَّعيينُ، واللهُ المُعِينُ.

ومنها: مُوافقتُهُ ﷺ، فإنه في حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَقَفَ فيه، وإنَّما يختارُ اللهُ تعالى له  
 الأفضَلَ على الوجهِ الأَكْمَلِ، وبيَّانه أَنَّهُ ﷺ أَّخَرَ أداءَ الْحَجِّ بعدَ وجوبِهِ معَ تحقُّقِ قوله  
 تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

فاختلَفَ العلماءُ في سببِ تأخيره معَ كونِ وجوبِ الْحَجِّ فوراً بعدَ ثبوتِ شرائطِ  
 الوجوبِ والأداءِ عندَ أَكْثَرِ العلماءِ.

فَقِيلَ: سَبَبُ تأخيره ما وَقَعَ للكُفَّارِ من النَّسيءِ اللَّازِمِ منه وَقوعُ أداءِ الْحَجِّ  
 في بعضِ الأعوامِ في غيرِ زمانِهِ، وقد أَبْطَلْنَا هذا القولَ المَفْهُومَ منه أَنَّ حَجَّةَ  
 أَبِي بَكْرٍ رضيَ اللهُ عنه كانت في ذي القَعْدَةِ في رسالةٍ مَعْمُولَةٍ في تحقيقِ أَنَّ حَجَّ  
 أَبِي بَكْرٍ كانَ في ذي الحِجَّةِ<sup>(٣)</sup>، وآتينا فيها بالأدلةِ النَّقْلِيَّةِ والعَقْلِيَّةِ.

وقيلَ: السَّبَبُ في ذلك: أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ التَّوَجُّهَ إلى الْحَجِّ، وتَذَكَّرَ أَنَّ الكُفَّارَ يَطوفُونَ  
 بالبيتِ عُرَاءً، وَأَنَّ المُشْرِكِينَ مُخْتَلِطُونَ بالمُسلمينِ في حَجَّهِمْ لِمَا وَقَعَ لَهُم من العَهْدِ

= حامد بن آدم وهو كذاب. وانظر: «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٤٧).

(١) عزاه السيوطي في «اللمعة في خصائص الجمعة» (ص ٩٨) لحמיד بن زنجويه في «فضائل الأعمال».

(٢) تقدم قريباً.

(٣) يعني رسالته المسماة: «الوقوف بالتحقيق على موقف الصديق»، وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع،

وبالله التوفيق.

والأمان إلى مُدَّةٍ معلومةٍ، ونحو ذلك ممَّا كان سبباً لتأخيره، جعل الصديق الأكبر أميراً على الحاج، ثم أرسل علياً بأن يقرأ على الكفار صدر سورة (براءة) المُشمِلة على نَبذِ عهودهم، وعلى أن لا يُحجَّنَ بعد العام مُشركٌ، كما أشار إليه سبحانه بقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وعلى تحريم النسبي وغير ذلك.

أقول: ولا يبعد أن يكون من جملة أسباب تأخيرهِ ﷺ أن يقع حجُّه في سيِّد الأيام من الأسابيع والأعوام، كما يليق بجناب سيِّد الأنام، فيقع حجُّه أفضل من سبعين حجَّةً جبراً لما فاتهُ الحجُّ بعد الهجرة.

فإن قلت: ظاهر فعلهِ ﷺ يدلُّ على جواز تأخير الحجِّ عن وقت الوجوب؟  
أجيب: بأنهُ ﷺ قد علِمَ بالوحي أَنَّهُ يعيش إلى أن يحجَّ ويؤتمَّ به أركان الدين، أو يُحمَلُ على فقْدِ بعضِ شروطِ الوجوبِ أو الأداء، فلا مُستَمسك لأحدٍ فيه؛ إذ الاستدلالُ مع وجود الاحتمالِ ليس له الاستقلالُ.

ومنها: أنَّ عددَ العَشْرِ في كلِّ مرتبةٍ من مراتبِ الحسابِ له كمالٌ كما أوَمَّأ إليه قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلِيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ٢]، ومنه العَشْرَةُ المُبَشِّرَةُ، والأصابعُ العَشْرَةُ، ونحو ذلك من الأمور المُعتبرة.

ومنها: أَنَّهُ نزلَ قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ في ذلك اليوم، فقد أخرج ابنُ جريرٍ وابنُ مردويه عن عليٍّ كرمَ اللهُ وجههُ قال: أنزلت هذه الآية على رسولِ اللهِ ﷺ وهو قائمٌ عشيَّةَ عرفة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] (١).

(١) عزاه السوطي في «الدر المنثور» (٣ / ١٩) لابن جرير الطبري وابن مردويه. ورواه الطبري في «تفسيره» (٦ / ٨٣) من قول عامر الشعبي رحمه الله تعالى.



وقد وردَ بأسانيدٍ متعدّدةٍ على ما رواه الحافظُ السيوطيُّ في «الدرِّ المنثورِ»  
عن ابنِ عباسٍ وقتادةٍ وسعيدِ بنِ جبّيرٍ والشَّعبيِّ: أنَّه نزلت هذه الآيةُ: ﴿أَيُّومَ  
أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ على رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وهو واقِفٌ بعَرَفاتٍ<sup>(١)</sup>،  
وقد أطفَ به النَّاسُ، وتهدَّمت منارُ الجاهليَّةِ ومناسِكُهم، واضمحلَّ الشُّركُ،  
ولم يطفُ بالبيتِ عَريَانٌ، ولم يحجَّ معه في ذلك العامِ مُشركٌ، فأنزل اللهُ تعالى:  
﴿أَيُّومَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾.

وقال مُحييُ السُّنةِ في تفسيره «معالمُ التَّنزيلِ»: نزلت هذه الآيةُ يومَ الجُمُعَةِ بعدَ  
العَصْرِ في حَجَّةِ الوَداعِ والنَّبِيِّ ﷺ واقِفٌ بعَرَفاتٍ على ناقتهِ العَضباءِ، فكادت عَضْدُ  
النَّاقَةِ تَندُقُ من ثِقَلِهَا فَبَرَكَتْ. ثمَّ ذكرَ بإسنادهِ إلى البُخاريِّ، عن طارقِ بنِ شِهَابٍ، عن  
عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه: أنَّ رجُلًا من اليهودِ قالَ له: يا أميرَ المؤمنين! آيةٌ في  
كتابِكُم تَقْرؤُونَهَا، لو عَلِمْنَا مَعَشَرَ اليَهُودِ نزلتْ لَاتَّخَذْنَا ذلكَ اليَومَ عيدًا، قالَ عُمَرُ: أيُّ  
آيةٍ؟ قالَ: ﴿أَيُّومَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾  
[المائدة: ٣]، فقالَ: قد عَرَفْنَا ذلكَ اليَومَ والمكانَ الذي نزلتْ فيه على النَّبِيِّ ﷺ وهو  
قائِمٌ بعَرَفةَ يَومِ الجُمُعَةِ. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وهو حديثٌ أخرجه الحميديُّ وأحمدُ وعبدُ بنُ حُميدٍ والبُخاريُّ ومُسلمٌ  
والترمذيُّ وابنُ جريرٍ وابنُ المُنذِرِ وابنُ حَبانَ [والبيهقيُّ] في «سُننِهِ» عن طارقِ  
ابنِ شِهَابٍ، الحديثُ<sup>(٣)</sup>.

(١) «الدر المنثور» (٣/ ١٩ - ٢٠).

(٢) «معالم التنزيل» (٢/ ١٠).

(٣) رواه الحميدي في «المسند» (٣١)، والإمام أحمد (١/ ٢٨)، وعبد بن حميد (٣٠)، والبخاري (٤١٤٥)، ومسلم (٣٠١٧)، والترمذي (٣٠٤٣)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٨٢)، وابن حبان (١٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١١٨)، وعزاه السيوطي لابن المنذر في «الدر المنثور» (٣/ ١٧)، وما بين معكوفتين سقط من جميع النسخ واستدر كناه من «الدر المنثور»، وعنه نقل المؤلف.

قَالَ الْبَعَوِيُّ: أَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ كَانَ عِيدًا لَنَا<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: الْمَشْهُورُ أَنَّهُ قَالَ فِي الْجَوَابِ: إِنَّا جَعَلْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدَيْنِ فِي الْحِسَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «الدَّرِّ الْمَنْشُورِ»: أَنَّهُ أَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: لَوْ أَنَّ غَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنظَرُوا إِلَى الْيَوْمِ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ عَلَيْهِمْ فَاتَّخَذُوهُ عِيدًا، يَجْتَمِعُونَ فِيهِ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَيُّ آيَةٍ يَا كَعْبُ؟ فَقَالَ: ﴿أَيُّومَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، يَوْمَ عَرَفَةَ، وَكِلَاهُمَا بِحَمْدِ اللَّهِ لَنَا عِيدٌ<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ الطَّيَالِسِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَابْنُ جَرِيرٍ وَالتُّطْبَرَانِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَيُّومَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] فَقَالَ يَهُودِيٌّ: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَيْنَا لَاتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيدًا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ عِيدَيْنِ اثْنَيْنِ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يَوْمَ عَرَفَةَ<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ خَمْسَةَ أَعْيَادٍ، جُمُعَةٌ وَعَرَفَةٌ وَعِيدُ الْيَهُودِ وَالتَّنَّصَرِيِّ وَالتَّمَجُوسِ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ أَعْيَادُ أَهْلِ الْمِلَلِ فِي يَوْمٍ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بـ (يَوْمٍ) فِي الْحَدِيثِ وَقْتًا، لِيَصِحَّ إِطْلَاقُ عِيدِ الْيَهُودِ وَمَنْ بَعْدَهُ عَلَيْهِ، أَوْ الْمُرَادُ بِالْبَقِيَّةِ وَقُوعُهَا فِيهِ بِالتَّبَعِيَّةِ.

(١) «معالم التنزيل» (١٠ / ٢).

(٢) «الدر المنثور» (١٨ / ٣)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٨٣ / ٦).

(٣) رواه الطيالسي في «المسند» (٢٧٠٩)، والترمذي (٣٠٤٤)، والطبري في «تفسيره» (٨٢ / ٦)،

والتطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٤ / ١٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥١٢ / ٢)، وعزاه السيوطي

لعبد بن حميد في «الدر المنثور» (١٨ / ٣)،

(٤) أورده البغوي في «معالم التنزيل» (١٠ / ٢).

وَأَمَّا الْيَوْمُ فِي الْآيَةِ: فَعَلَى صَرَافَتِهِ فِي مَعْنَى النَّهَارِ، فَاجْتَمَعَ عِيدَانِ، وَهَمَا جُمُعَةٌ وَعَرَفَةٌ، بَلْ حَجَّانِ؛ لِمَا رَوَاهُ ابْنُ زَنْجُوِيَه فِي «تَرْغِيْبِهِ»، وَالْقَضَاعِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْجُمُعَةُ حَجُّ الْمَسَاكِينِ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ رَوَاهَا الْقَضَاعِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْهُ: «الْجُمُعَةُ حَجُّ الْفُقَرَاءِ»<sup>(٢)</sup>، فَاجْتِمَاعُ الْحَجَّيْنِ، أَعْنِي: الْحَجَّ الْحَقِيقِيَّ وَالْمَجَازِيَّ، وَحَجَّ الْأَعْنِيَاءِ وَحَجَّ الْفُقَرَاءِ، يُوجِبُ أَنْ يُسَمَّى بِالْحَجِّ الْأَكْبَرِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ وَفَضْلُهُ أَكْثَرُ.

ثُمَّ إِنِّي بِتَوْفِيقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ التَّرَمْتُ فِي كُلِّ وَقْفَةٍ وَاقِعَةٍ فِي الْجُمُعَةِ أَنْ أُحْرِمَ عَنِ الْحَضْرَةِ الرَّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَالْمَنْعَوَاتِ بَوْصَفِ الْجَمْعِيَّةِ الْأَحْدِيثِيَّةِ، مُقْتَدِيًا بِمَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ الْأَكْبَرِ الصُّوفِيَّةِ، أَنَّهُ كَانَ يَذْبَحُ أُضْحِيَّةً لِلرُّوحِ النَّبَوِيِّ، بَدَلًا عَمَّا كَانَ ﷺ يُضْحِي عَنْ أُمَّتِهِ الْعَاجِزَةِ عَنِ الْأُضْحِيَّةِ<sup>(٣)</sup>، وَهَذَا مِنْ بَعْضِ مَا يَجِبُ لَهُ عَلَيْنَا مِنْ أَدَاءِ قَضَاءِ الْجَزَاءِ، فِيمَا لَهُ حَقٌّ عَلَيْنَا مِنْ أَنْوَاعِ إِيصَالِ الْآلَاءِ وَالنَّعْمَاءِ.

وَمَعَ هَذَا، أَعْتَقَدُ أَنَّهُ ﷺ بِحَسَبِ الرُّوحِ الْمُكْرَمِ لَا يَخْلُو عَنْ حُضُورِ هَذَا الْجَمْعِ الْمُعْظَمِ، لَا سِيَّمَا فِي هَذَا الْيَوْمِ الْمُفَخِّمِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى مُوسَى وَيُونُسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِيمَا بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ مُحْرِمَيْنِ مُلَبَّيْنِ مُتَضَرِّعَيْنِ إِلَى الْمَوْلَى<sup>(٤)</sup>، فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ بِهَذَا الْمَنْصِبِ فِي زَمَانِ وَلَايَتِهِ أَوْلَى.

(١) عزاه السيوطي في «اللمعة في خصائص الجمعة» (ص ٢٠) لابن زنجويه، ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٨).

(٢) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٨ / ٤٣١)، وضعفه العراقي في «طرح الثريب». وذكر الصغاني في «الموضوعات» (ص ٥٠). وانظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٢٨٥).

(٣) هذا من خصائصه ﷺ. انظر: «فتح الباري» (٩ / ٥٩٥).

(٤) رواه مسلم (١٦٦) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَاةً تَكُونُ لَكَ رِضَاءً وَلِحَقُّهُ أَدَاءً، وَاجْزِهِ عَنَّا  
بِبَرَكَتِهِ أَفْضَلَ مَا جَزَيْتَ نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ، وَصَلِّ عَلَى جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ  
وَالْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَرَّغَ مَوْلَاهُ بِمَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ قُبَاةَ الْكَعْبَةِ الْمُعْظَمَةِ، عَامَ سَبْعٍ بَعْدَ الْأَلْفِ  
مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، عَلَى صَاحِبِهَا أُلُوفُ التَّحِيَّةِ، حَامِدًا لِلَّهِ عَلَى أَلْطَافِهِ الْخَفِيَّةِ  
وَالْجَلِيَّةِ .

\*\*\*



الرسالة رقم: (٤٨) ..... مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

الذخيرة الكافية

في رجاء

مخافة الكعبة

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نُطبعُ مُحمَّفاً على ثلاثِ نسخٍ خطيةٍ

تَحْفِيقٌ وَتَعْلِيقٌ

محمد مصعب كلثوم

دار الكتب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله الذي جعلَ الحجَّ مكفراً للذنوب، ومقرباً إلى حضرةِ عَلامِ الغيوب، وموصلاً لكلِّ غايةٍ ومطلوب، والصلاةُ والسلامُ على النبيِّ المحبوب، ما فُرجَ عن مهمومٍ ونفسٍ عن مَكْرُوب.

وبعد: فهذه رسالةٌ صنَّفها العَلامَةُ القَارِيُّ لِيبيِّنَ فيها ما وَقَعَ مِنَ الكَلامِ حَولَ الحجِّ المبرور، الذي إذا قامَ به العبدُ رجعَ كيومٍ ولدتهُ أمُّه، هل تشملُ المغفرةُ الكبائرَ أم الصغائرَ فقط؟ وَرَدَّ فيها على شيخِ الشافعيةِ الإمامِ ابنِ حَجَرِ الهيثميِّ القائلِ بعدمِ تكفيرِ الكبائرِ مُجملاً بالحج، وعلى الشيخِ الفاضلِ الحنفيِّ أميرِ بادشاهِ البُخاريِّ القائلِ بتكفيرِ الكبائرِ مِنْ غيرِ تفصيلٍ، فوجد العَلامَةُ القَارِيُّ القَولَ الأوَّلَ موقِعاً للنَّاسِ في اليأسِ، والقَولَ الثاني موقِعاً للنَّاسِ في الأَمَنِ والالتباسِ، وأنَّ كلاهما وَقَعَ في جانبٍ من الإفراطِ والتفريطِ، فأخذَ يناقشُ الأقوالَ وأدلَّتْها، ويردُّ على كلِّ قولٍ بالأدلةِ التي وقَفَ عليها حتى وصلَ إلى نتيجةٍ: أن الأدلةَ من الآثارِ الحديثيةِ تُشعرُ بتكفيرِ الكبائرِ معَ الاتِّفاقِ على مَحْوِ الصَّغَائِرِ، لَكِنْ مِنَ المَعْلُومِ عندَ أربابِ البصائرِ أنَّ من جملةِ الكبائرِ بعضُ حقوقِ الله؛ كتركِ الصَّلَاةِ والصَّومِ، ممَّا أجمعَ العلماءُ على أنَّه لا بدَّ من قضائِهما ولو بعدَ التَّوبَةِ التي هي أقوى أنواعِ الكفَّارةِ، ومن جُمَلَتِها بعضُ حقوقِ العبادِ؛ كقتلِ النَّفسِ وأخذِ مالِ النَّاسِ ظُلماً في البلادِ.

و مُجَرَّدُ أداءِ الحجِّ لا يُكفِّرُ نحوَهُما من غيرِ تمكينٍ للنَّفسِ، وَرَدَّ مالِ المَظْلُومينِ،

أو الاستِحلالِ مِنْ أصحابِهِ المَوجودينِ.



فكم من آكلٍ لأموال الناس ظلماً ويحجُّ في كلِّ عامٍ وهو يظنُّ بأنَّ حجَّه مقبولٌ، وما علِمَ المسكينُ أنه لَمَّا لَبَّى قال اللهُ له: لا لَبَّيْكَ حتى تَرُدَّ ما عليك، وحجُّكَ مَرْدُودٌ عليك، وغير ذلك من أناسٍ يرتكبون الموبقاتِ خلالَ العامِ ثمَّ يذهبون إلى الحجِّ، وما علِموا أنَّ اللهُ يعلمُ سرَّهم وعلايتهم، وكأنَّهم تيقنوا أنَّ حجَّهم قد قُبِلَ منهم، وما علِموا أنَّ الحجَّ المبرورَ هو الذي لا يُخالِطُه شيءٌ من المعاصي، والذي لا رياءَ فيه ولا سُمعةً، والذي لا مَعْصيةَ بعده.

وذكر العلامة القاري نماذجَ ممن حجَّ من السلفِ الصالحِ، وكيف كانوا يعيشون ويستشعرون معاني وأسرارِ الحجِّ الحقيقية التي أمرَ المسلمون بها، وكم نحن بأمرس الحاجة إليها اليوم في أمورِ عبادتنا.

هذا؛ وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرسالةِ على ثلاثِ نُسخٍ خطيةٍ هي: نسخةُ فيض الله ورمزتُ لها بالرمزِ «ف»، ونسخةٌ قونية ورمزتُ لها بـ«و»، والنسخةُ السليمانية ورمزتُ لها بـ«س».

وقد جاء عنوانُ الرسالةِ في جميعِ النُسخِ كما أثبتناه، وعلى هامشِ النُسختينِ «ف» و«و»: (كذا بخطَّ المصنِّف)؛ أي اسمُ الرسالة. وبالله التوفيق. نسألُ الله تعالى أن يغفِرَ ذنوبنا صغيرها وكبيرها، ما علِمنا منها وما لم نَعلم؛ إنه غفورٌ رحيمٌ، جوادٌ كريمٌ.

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## وبه ثقتي

الحمدُ لله المُطَّلِعِ على الظواهرِ والسَّرائِرِ، والغافرِ لِمَن شاءَ ما شاءَ من الكِبائرِ والصَّغائرِ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على نورِ الأبصارِ والبصائرِ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ نُجُومِ الدَّوَائِرِ وَرُجُومِ الزَّوَاجِرِ.

أَمَّا بَعْدُ: فيقولُ المُفتَقِرُ إلى عَفْوِ رَبِّهِ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ مُحَمَّدِ القاري: لَمَّا رأيتُ كلامَ الإمامينِ الهُمَامينِ، أحدهُما من أعلَمِ علماءِ الشافعيَّةِ، وثانيهما من أفْضَلِ فضلاءِ الحنفيَّةِ، وهما الشَّيخُ ابنُ حَجَرِ المكيِّ، وأميرُ بادشاهِ البُخاريِّ<sup>(١)</sup>، رَحِمَهُمَا اللهُ تعالى ونَفَعَنَا ببركةِ علومِ كُلِّ منهما وتقواه؛ مُتَعَارِضِينَ مُتَنَاقِضِينَ، حيثُ نفى الأوَّلُ تكفيرَ الكِبائرِ مُجَمَلًا بسببِ أداءِ الحجِّ المبرورِ، وأثبتَه الثاني مُطْلَقًا من غيرِ تفصيلٍ.

وصارَ أحدهُما موقِعًا للنَّاسِ في اليأسِ، والآخِرُ أوقَعَهُم في الأَمَنِ والالتباسِ، ولا شكَّ أنَّ كِلَيْهِمَا وَقَع في جانبٍ من الإفراطِ والتفريطِ، وحصلَ من كِلَيْهِمَا نوعٌ من التَّخْلِيطِ والتَّخْيِيطِ؛ لأنَّ الأدلَّةَ السَّمعيَّةَ من الآثارِ الحديثيَّةِ كَثُرَتْ مِمَّا يُشْعِرُ بتكفيرِ الكِبائرِ مع الاتِّفاقِ على مَحْوِ الصَّغائرِ، لَكِنَّ من المَعْلُومِ عندَ أربابِ البصائرِ أنَّ من جملةِ الكِبائرِ بعضُ حُقُوقِ اللهِ؛ كتركِ الصَّلَاةِ والصَّومِ، مِمَّا أجمعَ العلماءُ على أنَّه لا بدَّ من قضائِهما ولو بعدَ التَّوبَةِ التي هي أقوى أنواعِ الكفَّارةِ، ومن جُمَلَتِهَا بعضُ حُقُوقِ العبادِ؛ كقتلِ النَّفْسِ وأخذِ مالِ النَّاسِ ظُلْمًا في البلادِ.

(١) العلامةُ الفقيه الحنفي محمد أمين بن محمود البخاري، المعروف بأَمير بادشاه، محقق، من أهل بخارى، كان نزيلًا بمكة، له تصانيف منها: «تيسير التحرير»، توفي نحو سنة (٩٧٢هـ). انظر: «الأعلام» (٦ / ٤١).

وَلَا رَيْبَ فِي أَنْ مُجْرَدَ آدَاءِ الْحَجِّ لَا يُكْفِرُ نَحْوَهُمَا مِنْ غَيْرِ تَمْكِينِ لِلنَّفْسِ، وَرَدَّ مَالِ الْمَظْلُومِينَ، أَوْ الِاسْتِحْلَالَ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمَوْجُودِينَ.

نَعَمْ؛ الْكِبَائِرُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي لَا قَضَاءَ فِيهَا وَلَا اسْتِدْرَاكَ مِنْهَا؛ كَشُرْبِ الْخَمْرِ وَنَحْوِهَا، وَكَذَا الْمُتَعَلِّقَةُ بِحَقُوقِ الْعِبَادِ الَّتِي لَا يُتَصَوَّرُ تَدَارُكُهَا لِعَدَمِ عِلْمِ بَوْجُودِ أَهْلِهَا، أَوْ لِعَدَمِ قُدْرَةِ عَلَى اسْتِحْلَالِهَا، يُرْجَى أَنْ تَكُونَ مَغْفُورَةً إِذَا كَانَتِ الْحَاجَّةَ مَبْرُورَةً.

إِلَّا أَنَّ الْحَجَّ الْمَبْرُورَ عَلَى مَا نَقَلَهُ الْعَسْقَلَانِيُّ عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ هُوَ الْمَقْبُولُ<sup>(١)</sup>. وَهُوَ كَمَا تَرَى أَمْرُهُ مَجْهُولٌ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَعَاصِي، وَرَجَّحَهُ النَّوَوِيُّ<sup>(٢)</sup>. وَهَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ وَإِلَى قَوَاعِدِ الْفِقْهِ أَنْسَبُ، لَكِنْ مَعَ هَذَا لَا يَخْلُو عَنْ نَوْعٍ مِنَ الْإِبْهَامِ؛ لِعَدَمِ جَزْمِ أَحَدٍ بِخُلُوهُ عَنْ نَوْعٍ مِنَ الْأَثَامِ.

وَقِيلَ: الَّذِي لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةَ، وَلَا رَفْتَ وَلَا فُسُوقَ. وَهَذَا دَاخِلٌ فِي مَا قَبْلَهُ. وَقِيلَ: الَّذِي لَا مَعْصِيَةَ بَعْدَهُ.

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: الْحَجُّ الْمَبْرُورُ أَنْ يَرْجِعَ زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا رَاغِبًا فِي الْعُقْبَى<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: الْأَقْوَالُ الَّتِي ذُكِرَتْ فِي تَفْسِيرِهِ مُتَقَابِرَةٌ الْمَعْنَى، وَأَنَّهُ الْحَجُّ الَّذِي وُفِّتْ أَحْكَامُهُ، وَوَقَعَ مَوْقِعًا كَمَا طُلِبَ مِنَ الْمُكَلَّفِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ. انْتَهَى<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٣٨٢).

(٢) انظر: «شرح النووي لمسلم» (٢/ ٧٤). والقائل هو القرطبي كما في «المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم» (٣/ ٤٦٣)، وعنه نقل النووي ورجحه.

(٣) أورده البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٣٨) في ترجمة داود أبي سعيد أنه سمع الحسن.

(٤) انظر: «المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم» (٣/ ٤٦٣)، وفيه: «موافقاً» بدل «موقعاً».

وَأَمَّا مَنْ حَجَّ بِمَالٍ حَرَامٍ وَارْتَكَبَ آثَامًا فَإِذَا قَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، يُقَالُ لَهُ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، وَحُجَّتْكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ.

وقد روي عنه عليه السلام: «إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ بِالْمَالِ الْحَرَامِ، وَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، حَتَّى تَرُدَّ مَا فِي يَدَيْكَ». وزاد في رواية: «وَحُجَّتْكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

وفي أخرى: «كَسْبُكَ حَرَامٌ، وَثِيَابُكَ حَرَامٌ، وَزَادُكَ حَرَامٌ، إِرْجِعْ مَا زُورًا لَا مَا جُورًا، أَبْشِرْ بِمَا يَسُوؤُكَ»<sup>(٢)</sup>.

وما أحسن مَنْ قَالَ مِنْ أَرْبَابِ الْحَالِ:

إِذَا حَجَّجْتَ بِمَالٍ أَصْلُهُ سُحْتٌ      فَمَا حَجَّجْتَ وَلَكِنْ حَجَّجْتَ الْعَيْرُ  
لَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا كُلَّ طَيِّبَةٍ      مَا كُلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورٌ<sup>(٣)</sup>

وقد حجَّ زين العابدين رضي الله عنه، فلما أحرم واستوت به راحلته اصفرَّ لونه وارتعد بدنه، ولم يستطع أن يُلبِّي، فقيل له: ما لك لا تُلبِّي؟ فقال: أخشى أن يُقال لي: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، فلما لبَّى عُشِيَ عليه، وسقط عن ناقته، فهشم وجهه<sup>(٤)</sup>.

وقال بعض السلف: كنت بذى الحليفة وشابُّ يريد أن يُحرم، فكان يقول: يا ربُّ أريدُ أن ألبِّي وأخشى أن تُجيبني بلا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، وجعل يُردُّ ذلك مراراً،

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٧٨٨) من حديث سفيان بن عيينة.

(٢) رواه البزار في «البحر الزخار» (٨٦٣٨)، وأبو الحسن الخليفي في «الخلعيات» (٢٧٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفيه سليمان بن داود اليماني، وهو ضعيف، كما في «مجمع الزوائد» (٢١٠ / ٣).

(٣) البيتان لأبي الشمقمق. انظر: «معجم الشعراء» (ص ٣٩٧).

(٤) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٩٦٨)، وأبو نعيم الأصبهاني في «الحلية» (٩ / ٢٦٤) من طريق ابن أبي الحواري في قصة مع أبي سليمان الدارني، وفيها أنه بلغه... فذكره.

ثُمَّ قَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، مَدَّ بِهَا صَوْتَهُ، وَخَرَجَتْ مَعَهَا رُوحُهُ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَحِمْنَا بِهِ وَبِأَمثَالِهِ<sup>(١)</sup>.

وعن بعضهم: رأيتُ بذي الحُلَيْفَةِ شَابًّا وَقَدْ لَبَسَ إِحْرَامَهُ، وَالنَّاسُ يُلْبِثُونَ، وَهُوَ لَا يُلْبِئِي، فَقُلْتُ: جَاهِلٌ، فَذَنُوتُ مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا فَتَى، فَقَالَ: لَبَّيْكَ، فَقُلْتُ: لِمَ لَا تُلْبِئِي؟ قَالَ لِي: يَا شَيْخُ، أَخَافُ أَنْ أَقُولَ: لَبَّيْكَ، فَيَقُولَ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، وَلَا أَسْمَعُ كَلَامَكَ وَلَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ، فَقُلْتُ: لَا يَفْعَلُ؛ إِنَّهُ كَرِيمٌ، إِذَا غَضِبَ رَضِيَ، وَإِذَا رَضِيَ لَمْ يَغْضَبْ، وَإِذَا وَعَدَ وَفَى، وَإِذَا أَوْعَدَ عَفَى، فَقَالَ: يَا شَيْخُ أَتَشِيرُ عَلَيَّ بِالتَّلْبِيَةِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَبَادَرَ إِلَى الْأَرْضِ وَاضْطَجَعَ وَجَعَلَ خَدَّهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَأَخَذَ حَجْرًا فَجَعَلَهُ عَلَى خَدِّهِ الْآخَرَ، وَأَسْبَلَ دُمُوعَهُ، وَأَقْبَلَ يَقُولُ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، وَهَذَا مَصْرَعِي بَيْنَ يَدَيْكَ، فَأَقَامَ سَاعَةً وَقَامَ وَمَضَى.

فإِذْ يُجِبُّ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الرَّدِّ وَالْقَبُولِ، وَبَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ فِي حُصُولِ الْمَسْئُولِ وَتَبِيلِ الْمَأْمُولِ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَقَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، عَلَى مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِمَا»<sup>(٢)</sup>؛ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ صَرِيحَةٌ عَلَى تَكْفِيرِ الْكِبَائِرِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِ الْبَصَائِرِ؛ لِأَنَّهُ مَشْرُوطٌ بَعْدَمِ وُجُودِ الْفِسْقِ سَابِقًا وَلَا حَقًّا وَحَالًا، وَفِيمَا بَيْنَهُمَا مُحَقَّقًا، لَا سِيَّمَا إِذَا جَعَلْتَ الْجُمْلَةَ حَالِيَّةً، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمُصِرَّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ فَاسِقٌ، وَصَاحِبُ كَبِيرَةٍ، فَلَا يَكُونُ دَاخِلًا فِي

(١) رواها الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ١٧٢)، وابن الجوزي في «التبصرة» (٢/ ١٤٣) من حديث أبي عبد الله بن الجلاء.

(٢) رواه البخاري (١٤٤٩)، ومسلم (١٣٥٠)، وأحمد (٢/ ٢٤٨)، والنسائي (٢٦٢٧)، وابن ماجه (٢٨٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الجزء على أداء الحج، مع أن الشارع كثيراً ما يطلق مثل هذه العبارة في باب التَّغْيِبِ والتَّهْيِبِ على وجه المُبالِغَةِ في الوَعْدِ والوَعِيدِ، والتَّقْرِيْبِ والتَّبْعِيدِ. فاندفع به من وجوه كثيرة قول القائل: وهل يُقال لِمَن بقيت عليه الكبائر: «رَجَعَ كيوم ولدته أمه»، لا يقول مثل هذا أحدٌ من أهل اللسان، فما ظنك بمن أفحم بفصاحته فصحاء عدنان، وببلاغته بلغاء قحطان؟

وأما قوله ﷺ: «مَنْ أَضْحَى يوماً مُلَبِّياً حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ، فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، على ما رواه أحمد في «مسنده»، وأبو داود في «سننه» عن جابر رضي الله عنه<sup>(١)</sup>، فهو يدل على ما ذكرناه مُفَصَّلاً، وإلا فالإجماع على أن مَنْ أَضْحَى يوماً مُلَبِّياً لا يكون مُكْفِراً لكبائره أصلاً، إلا إن أراد الله تعالى به فضلاً، ونظير هذا التَّغْيِبِ كثيرٌ.

منها: ما أخرجه أبو ليلي عن عُبَيْبَةَ بنِ عامرٍ رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقْبَلَتْهُ الشَّمْسُ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ، وَكَانَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

وأما قوله ﷺ: «مَنْ قَضَى نُسُكَهُ، وَسَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، على ما رواه عبد بن حميد<sup>(٣)</sup>؛ فصريح فيما قررناه ومُتَقَيِّدٌ بما قدرناه، فلا يُنَافِي أن كلمة (ما) تُعَدُّ من ألفاظ العموم، فتعم الصَّغَائِرَ والكَبَائِرَ، كما هو من المعلوم.

(١) رواه أحمد (٣/ ٣٧٣)، وابن ماجه (٢٩٢٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ولم يروه أبو داود في «سننه» كما ذكر المؤلف هنا؛ فلعله وهم، ولم يعزه المزي إلى أبي داود في «تحفة الأشراف» (٩٠ / ١٠).

(٢) رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» (١٧٦٣)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٣٦): فيه من لم أعرفه.

(٣) رواه عبد بن حميد في «مسنده» (١١٥٠) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفَدَّ اللَّهُ يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا، وَيَسْتَجِيبُ مَا دَعَا، وَيُخْلِِفُ عَلَيْهِمْ مَا أَنْفَقُوا الدَّرْهَمَ أَلْفَ أَلْفٍ» عَلَى مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>، فَلَا شُبْهَةَ أَنَّهُ لَا دَلَالَهَ فِيهِ عَلَى الْمُدَّعَى، كَمَا لَا يَخْفَى.

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: لَا شَكَّ أَنَّهُمْ يَسْأَلُونَ مَغْفِرَةَ الْكِبَائِرِ، وَقَدْ أَخْبَرَ الْمُخْبِرُ الصَّادِقُ بِالِاسْتِجَابَةِ لَهُمْ مُطْلَقًا؛ فَلَا يُفِيدُ الْمَقْصُودَ الَّذِي يَصْلُحُ لِلِاسْتِدْلَالِ مَعَ وُجُودِ الْإِحْتِمَالِ، وَإِنْ كَانَ مَقَامُ التَّرْغِيبِ دَلًّا عَلَى الْإِسْتِمَالِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «أَمَّا خُرُوجُكَ مِنْ بَيْتِكَ تَوُّمُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ؛ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ وَطْأَةٍ تَطُوقُهَا رَاحِلَتَكَ يَكْتُبُ اللَّهُ لَكَ بِهَا حَسَنَةً، وَيَمْحُو عَنْكَ بِهَا سَيِّئَةً، وَأَمَّا وَقُوفُكَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِهِ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: هَؤُلَاءِ عِبَادِي جَاءُوا نِي شُعْثًا غُبْرًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَيَخَافُونَ عَذَابِي وَلَمْ يَرُونِي، فَكَيْفَ لَوْ رَأُونِي؟ فَلَوْ كَانَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ، أَوْ مِثْلَ أَيَّامِ الدُّنْيَا، أَوْ مِثْلَ قَطْرِ السَّمَاءِ ذُنُوبًا غَسَلَهَا اللَّهُ، وَأَمَّا رَمِيكَ الْجِمَارَ؛ فَإِنَّهُ مَذْخُورٌ لَكَ، وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ؛ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَسْقُطُ حَسَنَةً، فَإِذَا طُفَّتْ بِالْبَيْتِ خَرَجَتْ مِنْ ذُنُوبِكَ كَمَا وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». عَلَى مَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»<sup>(٢)</sup>؛ فَلَا يَدُلُّ عَلَى تَكْفِيرِ الْكِبَائِرِ مُطْلَقًا، فَضْلًا عَنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ وَمَظَالِمِ الْبِلَادِ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ: وَدَلَالَتُهُ عَلَى الْعُمُومِ أَظْهَرُ مِنْ أَنْ تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ؛ لَا يَنْكِرُهُ إِلَّا مُعَانِدٌ أَوْ جَاهِلٌ لَا يُعْبَأُ بِهِ؛ فَلَا يُعْبَأُ بِهِ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذِهِ التَّعْمِيمَاتِ كَثْرُ وُرُودِهَا فِي التَّرَغِيبَاتِ، مِثْلُ حَدِيثِ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ»، عَلَى مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ حِبَّانَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٣)</sup>.

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٤١٠٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢ / ٤٢٥). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٣ / ٢٧٧): فِي إِسْنَادِهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٥ / ٤٢٣)، وَالنَّسَائِيُّ (١٤٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٣٩٦)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٠٤٢).

ولم يقل أحدُ بشموله الصَّغائرَ والكبائرَ وحقوقِ العبادِ والمَظالمَ وغيرَها كما لا يخفى على مَنْ له إلمامٌ باصطِلاحِ الفُقهَاءِ .

وأما قوله ﷺ: «الحجُّ يُكفِّرُ ما بينه وبينَ الحجِّ الذي قبله»، على ما رواه أبو السَّيخِ عن أبيِّ رضيَ اللهُ عنه<sup>(١)</sup>؛ فهو وإن كان يدلُّ على عُمومِ الذَّنْبِ الشَّامِلِ للكبائرِ، لكنَّ خَصَّه العلماءُ بالصَّغائرِ كما في نظائره ممَّا وردَ من أن: «الوُضوءُ إلى الوُضوءِ، والصَّلَاةُ إلى الصَّلَاةِ، ورَمضانُ إلى رمضانٍ مُكفِّراتٌ لما بينهما»<sup>(٢)</sup>، لا سيَّما وقد صرَّحَ في بعضِ الرُّواياتِ: «ما اجْتَنِبَ الكبائرُ»<sup>(٣)</sup>.

ويُؤيِّدُه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣٤]، ولعلَّ هذا مأخوذُ قولِ عِياضٍ والنَّوويِّ وغيرِهما: أنَّ التَّكْفِيرَ في العباداتِ مُخْتَصٌّ بالصَّغائرِ مِنَ السَّيِّئَاتِ<sup>(٤)</sup>.

وأما قوله ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ، وَشَرِبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، غَفَرَ اللهُ ذُنُوبَهُ كُلَّهَا بِالْعَةِ مَا بَلَغَتْ»، على ما رواه الدَّيْلَمِيُّ وابنُ النَّجَّارِ<sup>(٥)</sup>؛ فقد قال السَّخَاوِيُّ: لا يَصِحُّ، وقد وُلِّعَ به العامَّةُ كثيرًا، لا سيَّما بمكَّةَ حيثُ كُتِبَ على بعضِ جُدُرِهَا المُلَاصِقِ لَزَمْزَمَ، وتعلَّقوا في بُيُوتِهِ بِمَنَامٍ وشِبْهِه ممَّا لا تُثْبِتُ الأحاديثُ

(١) رواه أبو السَّيخِ في «الثَّواب» كما في «كنز العمال» (١١٨٣٦)، من حديثِ أبيِ أَمَامَةَ رضيَ اللهُ عنه، وليس من حديثِ أبيِّ، ورواه كذلك الدَّيْلَمِيُّ في «مسنده» في مسندِ أبيِ أَمَامَةَ رضيَ اللهُ عنه كما في «الفردوس» (٢٧٥٨).

(٢) رواه مسلم (٢٣٣) من حديثِ أبيِ هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه.

(٣) رواها البخاري في «التاريخ الكبير» (١٩٥٦) من حديثِ أبيِ هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه.

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنَّووي (١١٣ / ٣)، و«إكمال المعلم» للقاضي عِياض (١٦ / ٢).

(٥) رواه الدَّيْلَمِيُّ، والحميدي، وابنُ النَّجَّارِ كما في «الدر المنثور» (٢٩٣ / ١) من حديثِ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما، ورواه الواحدي في «الوسيط» (٤٤).



النَّبَوِيَّةُ بِمِثْلِهِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْمَنُوفِيُّ فِي «مُخْتَصَرِهِ» وَقَالَ فِيهِ: إِنَّهُ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ بِهَذَا الْمِنْوَالِ فَلَا يَصْلُحُ فِي الْمُدَّعَى الْاسْتِدْلَالَ، مَعَ الْعِلْمِ بِسَعَةِ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّرَجُّيِ لِمَا هُوَ أَعْلَى.

وَأَمَّا الْجَزْمُ بِتَكْفِيرِ الْكِبَائِرِ الشَّامِلَةِ لِحُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُقُوقِ الْعِبَادِ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَبَارِتِكَابِ مُجَرَّدِ هَذَا الْفِعْلِ؛ فَبَعِيدٌ عَنِ شَأْنِ الْعُلَمَاءِ، وَمُسْتَبَعَدٌ عَنِ قَوَانِينِ الْفُقَهَاءِ، وَسَبَبُ جُرْأَةِ عَظِيمَةٍ لِّلْسَفَهَاءِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»، عَلَى مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>؛ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ يُذِيبُ الذُّنُوبَ.

وَهَذَا مِمَّا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ حَيْثُ قَالُوا فِيمَا وَرَدَ مِنَ الْمُكْفَرَاتِ: إِنَّهَا تُكْفِّرُ الصَّغَائِرَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْهَا تُخَفِّفُ الْكِبَائِرَ، وَإِنْ لَمْ تَجِدْهَا فَتَكُونُ سَبَبًا لِرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، كَمَا فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ، وَقَدْ عَلِمْتَ مَعْنَى الْمَبْرُورِ<sup>(٣)</sup>.

فَقَوْلُهُ: «لَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» يُشِيرُ إِلَى أَنَّ ثَوَابَهَا كَثِيرٌ لَا يَنْتَهِي، وَلَا يَحْصُلُ بِكَمَالِهِ إِلَّا فِي الْجَنَّةِ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى حُسْنِ الْخَاتِمَةِ، وَلَا دَلَالََةَ فِيهِ أَصْلًا عَلَى تَكْفِيرِ الْكِبَائِرِ عَنْهُ بِلَا مَرِيَّةٍ.

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٦٥٤). ومختصره هو لتلميذه، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد

السلام المنوفي، توفي سنة (٩٣١هـ)، وسماه: «الدرة اللامعة في بيان كثير من الأحاديث الشائعة».

انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٧٧٩).

(٢) رواه أحمد (١/ ٣٨٧)، والترمذي (٨١٠)، والنسائي (٢٦٣١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١١٣).

وَأَمَّا قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ حَجَّ عَنْ مَيْتٍ كُتِبَ عَنْ الْمَيْتِ، وَكُتِبَ لِلْحَاجِّ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ»، على ما رواه الدَّيْلَمِيُّ<sup>(١)</sup>؛ فهو من بابِ التَّرْغِيبِ، وَيُحْمَلُ لِصَاحِبِ الْكَبِيرَةِ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنَ النَّارِ الْمُؤَبَّدَةِ، أَوْ يُقَيَّدُ بِكَوْنِهِ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَافِحُ رُكَّابَ الْحُجَّاجِ وَتَعْتِقُ الْمُشَاةَ»، على ما رواه ابنُ ماجه<sup>(٢)</sup>؛ فلا يَتَصَوَّرُ ذَوْلُ بِّ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى مَغْفِرَةِ الذَّنْبِ.

وقوله: (وهل يُصَافِحُ الْمَلَكُ أَوْ يَعْتِقُ مِنْ فِيهِ الْكَبَائِرُ) نَزَعَةٌ مِنَ الْاِعْتِرَالِ، وَنَزَعَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي الْإِضْلَالِ حَالِ الْاِسْتِدْلَالِ؛ إِذْ يَجُوزُ مُلَاقَاةُ الْمَلَائِكَةِ لِأَهْلِ الطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ لَهُمْ بَعْضُ الْمَعْصِيَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ عُمَارَ بَيْتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ»، على ما رواه عبدُ بنُ حميدٍ، وأبو يعلى في «مُسْنَدِهِ»، والطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ»، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>؛ فَتَظْهِرُهُ مَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ: «أَهْلَ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»<sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ: إِنَّهُمْ مَغْفِرُونَ مِنَ الْكَبَائِرِ عَلَى إِطْلَاقِهِ، فَبَطَلَ قَوْلُ الْقَائِلِ: (وهل يكونُ مَنْ عَلَيْهِ الْكَبَائِرُ أَهْلَ اللَّهِ تَعَالَى؟).

(١) رواه الديلمي، كما في «جامع الأحاديث» للسيوطي (٢٢٠٠٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه أبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان» (١/ ٤٤٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولفظه: «مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا كُتِبَ لِلْمَيْتِ أَجْرُ حَجَّةٍ، وَكُتِبَ لِلْحَاجِّ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ».

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٩٩) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: هذا إسناد فيه ضعيف. وهم المؤلف هنا في عزوه الحديث لابن ماجه.

(٣) رواه عبد بن حميد في «المسند» (١٢٩١)، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» (٣٤٠٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٧٦٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفيه صالح المري وهو ضعيف.

(٤) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ١٢٧)، والحاكم (٢٠٤٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وفيه محمد بن البيلماني وهو ضعيف.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «إِذَا لَقِيتَ الْحَاجَّ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَصَافِحْهُ وَمُرَّهُ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ؛ فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ»، عَلَى مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»<sup>(١)</sup>، وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَإِلَّا فَيَتَصَوَّرُ ارْتِكَابَهُ الذَّنْبَ مَعَهُ بَعْدَ رُجُوعِهِ قَبْلَ وُصُولِهِ إِلَى مَحَلِّهِ، فَلَيْسَ الْحَدِيثُ عَلَى إِطْلَاقِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ: (إِنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» ظَاهِرُهُ غُفْرَانُ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَالتَّبَعَاتِ، وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الشَّوَاهِدِ لِحَدِيثِ الْعَبَّاسِ ابْنِ مِرْدَاسٍ الْمُصْرِحِ بِذَلِكَ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ»<sup>(٢)</sup>؛ فَهُوَ عَلَى مَا قَالَهُ مِنْ أَنَّهُ ظَاهِرُهُ.

لَكِنَّهُ يُعَارِضُهُ مَا وَرَدَ فِي حُقُوقِ الْعِبَادِ مِنْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَغْفِرُهَا إِلَّا بِأَدَائِهَا حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا كَمَا قَرَّرْنَاهُ سَابِقًا، وَسَيَأْتِي زِيَادَةُ بَيَانٍ لَهُ لِاحْتِقَاقِ، مَعَ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ مَا عَدَا الشُّرْكَ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِي الْجَزْمِ بِالْمَغْفِرَةِ؛ فَإِنَّهُ يُنَافِي قَوَاعِدَ الْأُيُمَّةِ.

نَعَمْ، يُؤْخَذُ مِنَ الدَّلَالَةِ الظَّاهِرَةِ غَلْبَةِ الرَّجَاءِ فِي عُمُومِ الْمَغْفِرَةِ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ الْهَمَامِ فِي «شَرْحِ الْهِدَايَةِ» عِنْدَ قَوْلِ صَاحِبِ «الْهِدَايَةِ»: (إِنَّهُ ﷺ اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ فِي هَذَا الْمَوْقِفِ لِأُمَّتِهِ، فَاسْتَجِيبَ لَهُ إِلَّا فِي الدِّمَاءِ وَالْمَظَالِمِ)، قَدْ رَوَى ابْنُ مَاجَهٍ فِي «سُنَنِهِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَأُجِيبَ: إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ مَا خِلا الْمَظَالِمَ؛ فَإِنِّي آخِذٌ لِلْمَظْلُومِ مِنْهُ، فَقَالَ: «أَيُّ رَبِّ؟» إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتَ الْمَظْلُومَ

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢/ ٦٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) انظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» (٣/ ٣٨٢).

الجنة وَغَفَرْتَ لِلظَّالِمِ»، فلم يُجِبْ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فلما أَصْبَحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ الدُّعَاءَ فَأُجِيبَ إِلَى مَا سَأَلَ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: تَبَسَّمَ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؛ إِنَّ هَذِهِ لِسَاعَةٌ مَا كُنْتَ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا الَّذِي أَضْحَكُكَ؟ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ، قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي، وَغَفَرَ لِأُمَّتِي أَخَذَ التُّرَابَ فَجَعَلَ يَحْثُو عَلَى رَأْسِهِ، يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالتُّبُورِ، فَأَضْحَكَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ جَزَعِهِ»<sup>(١)</sup>، وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ، وَأَعْلَهُ بِكِنَانَتِهِ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي كِتَابِ «الشُّعَبِ»، فَإِنْ صَحَّ بِشَوَاهِدِهِ فِيهِهِ الْحُجَّةُ، وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْرِفُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وَظَلَمَ الْعِبَادُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا دُونَ الشَّرِكِ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

فَأَقُولُ: قَدْ صَعَّفَ الْبُخَارِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ اثْنَيْنِ مِنْ رُؤَاتِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: إِنَّهُ لَا يَصِحُّ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: وَكَانَ يُحَدِّثُ عَلَى التَّوَهُّمِ وَالْحُسْبَانِ، فَبَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ،

انْتَهَى<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٣٠١٣).

(٢) رواه ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٢٦٤)، و«شعب الإيمان» (٣٤٦).

(٣) انظر: «التاريخ الكبير» (٧ / ٢٣٧)، و«الكامل» لابن عدي (٦ / ٧٤).

(٤) انظر: «الموضوعات» (٢ / ١٢٧)، ونقل القاري عنه فيه وهم؛ فالكلام المنقول هنا هو عن حديث آخر ذكره أولاً من حديث ابن عمر، وفيه عبد العزيز بن أبي رواد، أما الحديث المذكور هنا؛ فتعقبه ابن الجوزي بقوله: (وأما الحديث الثاني، فقال ابن حبان: كأنه منكر الحديث جداً، فلا أدري التخليط منه أم من ابنه ومن أيهما كان فقد سقط الاحتجاج به)، وبعد الرجوع إلى كلام ابن حجر الهيثمي في «حاشيته على الإيضاح» (ص ١٣) تبين أن الوهم وقع منه وعنه نقل القاري فتواردا على الغلط.

ثُمَّ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ: أَنَّهُ ﷺ دَعَا لِأُمَّتِهِ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ بَمَنْ حَجَّ مَعَهُ أَوْ لَا، فَعَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ رِوَايَتِهِ، يُحْمَلُ عَلَى ذُنُوبِ بَعْضِ أُمَّتِهِ؛ لِمَا وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَادَتْ أَنْ تَكُونَ مُتَوَاتِرَةً أَنْ بَعْضَ عَصَاةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ جُمْلَةً، ثُمَّ يُخْرَجُونَ بِالشَّفَاعَةِ.

وبهذا التَّقْرِيرِ يَنْدَفِعُ مُنَاقَضَتُهُ بِمَا رَوَاهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَافَاتٍ، وَكَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، فَقَامَ بِلَالٌ فَقَالَ: أَنْصِتُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَصَّتِ النَّاسُ، فَقَالَ: «مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَتَانِي جِبْرِيلُ آفِنًا، فَأَقْرَأَنِي السَّلَامَ مِنْ رَبِّي، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَفَرَ لِأَهْلِ عَرَافَاتٍ وَأَهْلِ الْمَشْعَرِ، وَضَمِنَ عَنْهُمْ التَّبِعَاتِ».

فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لَنَا خَاصَّةً؟ قَالَ: «هَذَا لَكُمْ وَلِمَنْ أَتَى بَعْدَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَثُرَ خَيْرٌ رَبَّنَا وَطَابَ<sup>(١)</sup>.

فهذا بظَاهِرِهِ يَدُلُّ عَلَى مُدْعَى الْعُمُومِ، لَكِنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى غُفْرَانِهِمْ فِي الْجُمْلَةِ؛ جَمْعًا بَيْنَ الْأَدْلَةِ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَهْلِ الْوَقْفَةِ، لَا سِيَّمَا وَوُقُوعُ مَنْ يُحِبُّ أَدَاءَ حُقُوقِ اللَّهِ، أَوْ إِمْكَانَ تَمْكِينِ النَّفْسِ فِي حُقُوقِ الْعِبَادِ وَاسْتِحْلَالِهَا مِنْ أَهْلِ الْبِلَادِ مِنَ الْوَقَائِعِ الْمُحْتَمَلَةِ، فَلَا يَكُونُ نَصًّا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَيَنْبَغِي أَنْ تُحْمَلَ التَّبِعَاتُ عَلَى الصَّغَائِرِ مِنْهَا؛ جَمْعًا بَيْنَ الرِّوَايَاتِ.

هذا وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ الثَّوْرِبُشْتِيُّ مِنْ أُمَّتِنَا فِي «شَرْحِ الْمَصَابِيحِ»: «إِنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مُطْلَقًا، مَظْلَمَةً كَانَتْ أَوْ غَيْرَهَا، صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً، وَأَمَّا الْهَجْرَةُ وَالْحَجُّ

(١) أوردته المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٧٩٦).

فإنهما لا يُكفرانِ المَظالمَ، ولا يُقَطَّعُ فيهما بغُفرانِ الكبائرِ التي بينَ العبدِ ومولاهُ، فيُحَمَلُ حديثُ: «إنَّ الإسلامَ يهدِمُ ما كانَ قبلَهُ، وإنَّ الهجرةَ تهدِمُ ما كانَ قبلَها، وإنَّ الحجَّ يهدِمُ ما كانَ قبلَهُ»<sup>(١)</sup>؛ على هَدَمِهما الصَّغيرةَ، ويحتملُ هَدَمَهما الكبائرَ التي تتعلَّقُ بحقوقِ العبادِ، بشرطِ التَّوبةِ، عَرَفْنَا ذلكَ من أصولِ الدِّينِ، فرَدَدْنَا المُجَمَّلَ إلى المُفَصَّلِ، وعليه اتَّفَاقُ الشَّارِحِينَ.

وقال شارحُ آخَرُ من عُلمائنا أيضاً: إنَّ الإسلامَ يَمحو ما كانَ قبلَهُ من كُفْرٍ وعِصيانٍ، وما يترتَّبُ عليهما من العُقوباتِ التي هي حُقوقُ اللهِ تعالى، وأمَّا حُقوقُ العبادِ فلا يسقطُ بالحجِّ والهجرةِ إجماعاً. انتهى.

وكذا المَنقولُ عن قاضي عياضٍ أنَّ عُفرانَ الصَّغائرِ مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ، والكبائرِ لا يُكفِّرُها إلا التَّوبةُ، أو رَحمةُ اللهِ تعالى، ذكره ابنُ حَجَرٍ المَكِّيُّ<sup>(٢)</sup>.

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: التَّكفيرُ خاصٌّ بالصَّغائرِ، قال: وغَلَطَ من عَمَمَ الكبائرَ أيضاً. ذكره السُّيوطيُّ.

وأما ما ذكره ابنُ حَجَرٍ العسقلانيُّ من اختلافِ العُلَماءِ في الحجِّ: أنَّه هل يُكفِّرُ الصَّغائرَ والكبائرَ؟ أو الصَّغائرَ فقط؟ وهل يُسقطُ التَّبِعاتِ أم لا؟ فينبغي أن يُحَمَلَ الخِلافُ على بعضِ الكبائرِ، ونوعٍ من حُقوقِ العبادِ، كما بيَّناه وفصَّلناهُ، ليرتفعَ النزاعُ في مقامِ الإجماعِ.

جَعَلْنَا اللهُ وإياكم من المَغفورينَ أجمعينَ، وسلامٌ على المُرسَلينَ، والحمدُ اللهُ ربِّ العالمينَ.

\*\*\*

(١) رواه مسلم (١٢١) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) انظر: «حاشية ابن حجر الهيتمي على الإيضاح» (ص ١٣)، و«إكمال المعلم» للقاضي عياض (٢/ ١٦).



الرسالة رقم: (٤٩) ..... مجموع رسائل  
الملايعة القاري

# انوار الحج في اسرار الحج

تأليف العلامة  
الملايعة القاري

طبع مومقاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتصحيح  
محمد طارق مغربية

دار البناك



المجاورين ما يعني إلى الفساد والفساد فأعرضنا عنه فان الزمان  
يقضي السكوت وما لزمه البينوت والافتقار بالفتنة  
أني ان يوستا ما أتانا علمنا عنده صلصام عليه صلح علما  
وعلماء وقالوا وحالوا وحسننا في زمنه اتيهنا وعقبنا به  
صغارا وما لا نساوم على الجورين والجورين العالين  
انوار الشيخ  
بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما  
المجربته الذي ظهر بها لهما في حرارة سنة الفجر و امره بوقرة  
في وضع الركن العظيم وشرق قديم خلد النبي الكريم بحيث  
كان قائما بالدين القويم والصلوات المستقيمة والصفوة والتسليم  
عليه وظلاله بآيته بؤى به علم الارواح وجمع به علم عالم  
الاصحاب من بين الانبياء والرسل الكرام وظلاله واجبا بالدين  
القيومي والحق في معرفة احكام الاسلام اما بعد فيقول  
الخطيب اني ذاك يوم حرم ربنا ان نعلم ان سلطانا نجي القاري  
الذي يوده الرساله بنو من القائلين ان القاتين المتعلقة بالحق والكرار  
التي هي نورة لمن يتوكل وانوار الحق بهجرة لمن اعتز بفصل  
البيوع في ظلمة حلالا من جرم الخلق والاشارة به  
من كثر ذنوبا ما ان رجعت سمعت عندهم من سنة ان لمسه  
لكن بشرط ان يكون على ما جرى عليه من سنة ان لمسه  
بعض من البيوت وبنو الطوائف والخرق من الخاص والكبرى  
و ان يكون ذا بلاء في الدنيا را حيا في الصفة وطال له الحفاة  
التي هي كصفا على طاعتين ملاحظه في ذنوبهم فقد ذكروا  
من عهده السلط ان قال ان ظلاله من زمان حج الغنم امن  
لكن يردوا واساطير الجارية وقيل فيهم الربا والسفح وفقر ادم

للسنة وذكره ابن جماعة وسيأتي وتعلم بعض السلف ان رجلا جاءه فقال  
بدمي ارجع لي فقال كم ماله قال الف دينار قال اما بدمي قال  
بدمي قال فانا اولئك على افضل من ارجعك حين ومنه من خرج  
عنه مكره وسبب ذلك قال ما لك قال ما ريد ان ارجع قال اني  
شريد ان تركب مني ويقال في خلافه ويروي ان بعض اهل  
الصلاح جاء في جاسي انا ما كان اعمل الخيعة فانا قد فعلت  
فلاذ فقال كنت جاحدا ففعلت فلاذ فقال كنت جاحدا ففعلت  
بلذ العرف قال بكت ما جرت قال فقلت ولم ولست تاجر ففعلت  
بل بكت لمت غزل تبس على اهل مكة في جملة ساق الشوق  
في حبه العرفي ذاك يوم جاهدنا جود وكرمه بحسب ما قرء  
بلا احد في قضاء الله وقدره ففعل اني سب بهذا الشوق  
والعزاء وعاء ابراهيم عليه السلام ففعلت قال فاجعل فخمة  
من الناس يدينونهم قال جمع من المستشرق اى يظن له يهجو  
وتحج عليهم ويوقف ابراهيم ذكوات فاجعل افخرة اناس يهجو  
جدهم في عرشهم الا فخره اعداء له اهل بيت حدة الخلق وروية  
طلبة الخيعة يدي ابراهيم بن يحيى بن ابي خرازمي رفا  
من اذن وروى ان ابراهيم بن يحيى بن ابي خرازمي في كل عام  
لحظة من ايام نصف شعبان ففعل ذلك حتى ان السحاب اهل  
الانعام في رذرة ذلك اهل بيت اخذ الخلق من ادم بعين اعداء  
في عرقه وادحو اهل مكة في سنة من سبناك من صلب  
ابراهيم و نثر بين يديه ايشة الالهة في كلهم فقال السنت  
بركهم قالوا بلو كقبت اقرارهم في ريق واشهد في بعضهم على  
بعض من العلم الخيعة اوسو في كل اهل ذلك السنت لو فيه  
ان يقول اللهم ارحمنا يا ربك ودمعنا يا ربك وادعنا يا ربك  
وبهذا يشير الى ان عيب الاوطا لمن الايمان في فانه لا علم ان ذلك

المكتبة السليمانية (س)

وكان يدخل فيه ذلك اليوم مع منعه من دخوله الحرم لظلاله في ذلك لقال  
ان قلت لظلاله ابراهيم بن ابي خرازمي في هذا الضمان ان غالب حله  
هذا الضمان وبقرون بسان المال ما حله بنو المواله وما حرمنا  
من الحرم ولا عماله وليس لاحد في البست عموم مجاز ثم لفصل هذا مجاز  
الذات وكذا في الجلال وتربا بعض النساء والقتال ما حرمنا منه  
لانه انما يقتضيه السكوت وسلامة البيوت والاشارة بالفتنة لان  
يوته اما حاتم على حاجته حله على وسكره وعلماء وقالوا  
وصرفنا في ذرة الشاه واصحابه مثلا ومالا وسلاما والسيرين والاشارة  
ان ارجع بسم الله الرحمن الرحيم و توبه زحف علميا كرم في اسرار في ده  
العهد الذي انظر للاجالة في سنة ابيته القديرة و امره بقدرة في وضع  
الركن العظيم والمرت قد خلد النبي الكريم حيث كان كالمجاهدين القديرة  
و ادخله الصراط المستقيم والفتنة والتسليم عليه وهذا هو الذي يدعى  
في داره اروح وخرقه في داره الاضواء من بين الانبياء والرسل الكرام  
و ذلك واصحابه الذين اشدوا بعصره فانه في معرفة احكام الاسلام اما بعد  
فيقول الخطيب اني ذاك يوم حرم ربنا ان نعلم ان سلطانا نجي القاري  
الذي يوده الرساله بنو من القائلين ان القاتين المتعلقة بالحق والكرار  
التي هي نورة لمن يتوكل وانوار الحق بهجرة لمن اعتز بفصل  
البيوع في ظلمة حلالا من جرم الخلق والاشارة به  
من كثر ذنوبا ما ان رجعت سمعت عندهم من سنة ان لمسه  
لكن بشرط ان يكون على ما جرى عليه من سنة ان لمسه  
بعض من البيوت وبنو الطوائف والخرق من الخاص والكبرى  
و ان يكون ذا بلاء في الدنيا را حيا في الصفة وطال له الحفاة  
التي هي كصفا على طاعتين ملاحظه في ذنوبهم فقد ذكروا  
من عهده السلط ان قال ان ظلاله من زمان حج الغنم امن  
لكن يردوا واساطير الجارية وقيل فيهم الربا والسفح وفقر ادم

المجربته الذي ظهر بها لهما في حرارة سنة الفجر و امره بوقرة  
في وضع الركن العظيم وشرق قديم خلد النبي الكريم بحيث  
كان قائما بالدين القويم والصلوات المستقيمة والصفوة والتسليم  
عليه وظلاله بآيته بؤى به علم الارواح وجمع به علم عالم  
الاصحاب من بين الانبياء والرسل الكرام وظلاله واجبا بالدين  
القيومي والحق في معرفة احكام الاسلام اما بعد فيقول  
الخطيب اني ذاك يوم حرم ربنا ان نعلم ان سلطانا نجي القاري  
الذي يوده الرساله بنو من القائلين ان القاتين المتعلقة بالحق والكرار  
التي هي نورة لمن يتوكل وانوار الحق بهجرة لمن اعتز بفصل  
البيوع في ظلمة حلالا من جرم الخلق والاشارة به  
من كثر ذنوبا ما ان رجعت سمعت عندهم من سنة ان لمسه  
لكن بشرط ان يكون على ما جرى عليه من سنة ان لمسه  
بعض من البيوت وبنو الطوائف والخرق من الخاص والكبرى  
و ان يكون ذا بلاء في الدنيا را حيا في الصفة وطال له الحفاة  
التي هي كصفا على طاعتين ملاحظه في ذنوبهم فقد ذكروا  
من عهده السلط ان قال ان ظلاله من زمان حج الغنم امن  
لكن يردوا واساطير الجارية وقيل فيهم الربا والسفح وفقر ادم

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفيتي

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ،  
وَبَعْدُ:

فَمَكَّةُ حَرَمُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، إِلَيْهَا تُرْفَرُ قُلُوبُ الْعَابِدِينَ، فَيَسْتَقْبِلُونَهَا خَمْسَ  
مَرَّاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، وَيَحْجُونَ إِلَيْهَا وَيَعْتَمِرُونَ، تَصَدِيقًا لِدَعْوَةِ أَبِي الْأَنْبِيَاءِ وَابْنِهِ  
أَبِي الْعَرَبِ، عَلَيْهِمُ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ.

وَفِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ يَذْكُرُ الْإِمَامُ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْبَارًا وَأَثَارًا وَحِكْمًا فِي  
الْحَجِّ، وَزِيَارَةِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، تَطَرُّبُ لَهَا قُلُوبُ الْمُحِبِّينَ، وَيَزَادُونَ شَوْقًا لِحَجِّ الْبَيْتِ،  
وَزِيَارَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ.

وَقَدْ كَانَتْ عُمْدَتُهُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ كِتَابُ الْإِمَامِ عَزَّ الدِّينِ بْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ  
(هُدَايَةُ السَّالِكِ فِي بَيَانِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْمَنَاسِكِ)، فَتَرَاهُ يَنْقُلُ مِنْهُ كَثِيرًا حَتَّى  
كَادَتْ هَذِهِ الرَّسَالَةُ تَكُونُ مُهَدَّبًا لِلْبَابِ الْأَوَّلِ مِنْهُ، مَعَ مَا أَضَافَهُ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِ «إِحْيَاءِ  
عُلُومِ الدِّينِ» لِلْإِمَامِ الْغَزَالِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ، وَفَوَائِدَ وَتَعَالِيقَ نَثَرَهَا فِي ثَنَائِهَا  
الرَّسَالَةَ يَعْلُقُ فِيهَا عَلَى خَيْرٍ، أَوْ يَفْسِّرُ مَعْنَى مِمَّا وَرَدَ فِيهِ.

لَكِنَّهُ كَدَّابٌ مَنْ يَكْتُبُ فِي الْوَعْظِ وَالرَّقَائِقِ تَسَاهَلَ فِي إِيرَادِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ،  
وَهَذَا مَذْهَبٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (إِذَا  
رَوَيْنَا فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ شَدَّدْنَا، وَإِذَا رَوَيْنَا فِي الْفَضَائِلِ وَنَحْوِهَا تَسَاهَلْنَا).

لَكِنَّ هَذَا جَعَلَهُ يَقَعُ فِي رِوَايَةِ الْوَاهِي، وَمَا حَكَمَ الْعُلَمَاءُ بَوَضْعِهِ، ثِقَةً بِمَنْ أُوْرَدَهُ، أَوْ حَمَلًا لِلأَمْرِ عَلَى الْجَوَازِ وَالتَّرْخُصِ.

وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرِّسالةِ على ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ: الأُولَى: نُسخةُ المكتبةِ السُّلَيْمَانِيَّةِ وَالرَّمْزُ لَهَا ب «س»، وَالثَّانِيَةُ: النُّسخةُ الأَحْمَدِيَّةُ وَالرَّمْزُ لَهَا ب «أ»، وَنُسخةُ قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفندي وَالرَّمْزُ لَهَا ب «ق».

وَعَلَى كُلِّ يَبْقَى الشَّوْقُ إِلَى تِلْكَ الْبِقَاعِ يَحْدُو بِالْمُحِيسِنِ، فَيَأْتُونَ مُلَبِّينَ مُهَلَّلِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، وَتَهْوِي الأَفئدَةُ إِلَى ذَلِكَ الْوَادِي غَيْرِ ذِي الزَّرْعِ الَّذِي جَعَلَهُ اللهُ تَعَالَى مَهْوَى أَفئدَةِ أَحْبَابِهِ، وَغَايَةَ أَمَانِي أَصْفِيائِهِ.

اللَّهُمَّ أَكْرِمْنَا بِزِيَارَةِ بَيْتِكَ الْعَتِيقِ، وَالْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ إِلَيْهِ، حَيْثُ تُسْكَبُ الْعَبْرَاتُ، وَتُغْفَرُ الذُّنُوبُ، وَيَتَجَدَّدُ الْوَصْلُ، وَتَتَوَثَّقُ عُرَى الإِيمَانِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي أظهرَ كمالَ جَمالِهِ في مِرآةِ بيتهِ القديمِ، وأبرزَ يدَ قُدْرَتِهِ في وَضْعِ الرُّكنِ العظيمِ، وشَرَّفَ قَدَمَ خَليلِهِ النَّبِيِّ الكَرِيمِ، حيثُ كانَ قائماً بالدينِ القويمِ، وواقفاً على الصِّراطِ المُستقيمِ، والصَّلَاةِ والتَّسليمِ عليه وعلى أَعلى ذُرِّيَّتِهِ، بُدئَ به في عالمِ الأرواحِ وُخْتِمَ به في عالمِ الأشباحِ من بينِ الأنبياءِ والرُّسُلِ الكِرَامِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الذينَ اقتدىَ بهمُ الأنامُ في مَعْرِفَةِ أَحكامِ الإسلامِ.

أما بعدُ: فيقولُ المُلتجئُ إلى أذْيالِ كَرَمِ حَرَمِ رَبِّهِ الباريِّ، عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدٍ القاريِّ: إنَّ هذه الرِّسالةُ نُبذةٌ من المَقالةِ في الدَّقائِقِ المُتعلِّقةِ بالحجِّ وأسراره، التي هي تذكرةٌ لِمَن يتذكَّرُ، وأنواره التي هي عبرةٌ لِمَن اعتَبَرَ.

فقيلَ: الحجُّ حَرَفانٍ، فالحاءُ: حِلْمُ الحَقِّ، والجيمُ: جُرمُ الخَلقِ.

والإشارةُ في تشديدِ الجيمِ مع نُقْطَتِهِ إلى أنَّ الحَقَّ يَغْفِرُ أنواعَ جُرمِ الخَلقِ مع كَثْرَتِهِ، وإيماءٌ أنَّ رَحمتَهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ في مَرْتبَةِ أزلِيَّتِهِ، لكنَّ بَشْرَطَ أن يكونَ الحاجُّ مَبْروراً، وسعيه مَشكوراً، بأن يكونَ سيرُهُ بِتَحسينِ النِّيَّةِ، وتزِينِ الطَّوِيَّةِ، والخروجِ عن المعاصي بالكُلِّيَّةِ، وأن يكونَ زاهِداً في الدُّنيا، وراغباً في العُقْبَى، وطالِباً لِمَرْضاةِ المولى، مُخْلِصاً في طاعَتِهِ عن مُلاحِظَةِ رِيايَتِهِ وَسُمعَتِهِ.

فقد رُوِيَ عنه عليه السَّلَامُ أَنَّهُ قالَ: «يأتي على النَّاسِ زَمانٌ يُحجُّ أغنياءُ

أُمَّتِي لِلنُّزْهَةِ<sup>(١)</sup>، وَأَوْسَاطُهُمْ لِلتَّجَارَةِ، وَقُرَّأُوهُمْ لِلرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ، وَفُقِرَ أُوهُمْ لِلْمَسْأَلَةِ<sup>(٢)</sup>، ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ، وَسَيَأْتِي.

وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ، فَقَالَ: أُرِيدُ الْحَجَّ، فَقَالَ: كَمْ مَعَكَ؟ قَالَ: أَلْفَا دِرْهَمٍ، قَالَ: أَمَا حَجَّجْتَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَأَنَا أَذُكَ عَلَى أَفْضَلٍ مِنَ الْحَجِّ؛ إِقْضِ دَيْنَ مَدِينٍ، فَرَجَّجْ عَنْ مَكْرُوبٍ، فَسَكَتَ، قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: مَا أُرِيدُ إِلَّا الْحَجَّ، قَالَ: إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ تَرْكَبَ وَتَجِيءَ، وَيُقَالُ: حَجَّ فُلَانٌ<sup>(٣)</sup>.

وَيُرْوَى: أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الصَّلَاحِ رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ أَعْمَالَ الْحَجِّ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ، فَقِيلَ: فُلَانٌ؟ فَقَالَ: يُكْتَبُ حَاجًّا، فَقِيلَ: فُلَانٌ؟ فَقَالَ: يُكْتَبُ تَاجِرًا، حَتَّى بَلَغَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يُكْتَبُ تَاجِرًا، قَالَ: فَقُلْتُ: وَلِمَ وَلَسْتُ بِتَاجِرٍ؟ فَقَالَ: بَلَى حَمَلْتُ كُتْبَةَ غَزَلٍ تَبِيعُهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ<sup>(٤)</sup>.

وَفِي الْجُمْلَةِ سَاقَ الشُّوقُ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِلَى حَرَمِهِ، رَجَاءً جُودِهِ وَكَرَمِهِ، بِحَسَبِ مَا قَرَّرَ لِكُلِّ أَحَدٍ فِي قِضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، فَقِيلَ: إِنَّ سَبَبَ هَذَا الشُّوقِ وَالغَرَامِ دُعَاءُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالَ: ﴿فَاجْعَلْ أَفْتِدَةَ مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إِبْرَاهِيم: ٣٧].

قَالَ جَمْعٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَيُّ: تَمِيلُ إِلَيْهِمْ، وَتَحْنُ عَلَيْهِمْ، وَتَقِفُ لَدَيْهِمْ، وَلَوْ قَالَ: فَاجْعَلْ أَفْتِدَةَ النَّاسِ تَهْوِي جَمِيعَهُمْ، ثُمَّ عَبَّرَ عَنْهُمْ بِالْأَفْتِدَةِ؛ إِيمَاءً إِلَى

(١) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «لِلنُّزْهَةِ»، وَالْمُثَبِّتُ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَصَادِرِ.

(٢) رَوَاهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (١٠ / ٢٩٦) وَالدِّيْلَمِيُّ فِي «مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» (٥ / ٤٤٤)، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَكْثَرُ رَوَاتِهِ مَجَاهِيلٌ لَا يَعْرِفُونَ، «الْعِلَلُ الْمَتْنَاهِيَّةُ» (٢ / ٧٣).

(٣) «مُثِيرُ الْعِزْمِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْمَسَاكِينِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (١ / ٩٩).

(٤) أورد هذه القصة العمراني الشافعي في كتابه: «البيان» (٤ / ٣٢) دون سند.

أَنَّهُمْ خُلَاصَةُ الْخَلْقِ، وَزُبْدَةُ طَلَبَةِ الْحَقِّ، كَمَا يُومِئُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يُحْجَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا﴾ [القصص: ٥٧].

وروي: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَلْحَظُ الْكَعْبَةَ الشَّرِيفَةَ فِي كُلِّ عَامٍ لِحِظَةً مِنْ لَيْلَةٍ نَصْفِ شِعْبَانَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَحِنُّ إِلَيْهِ قُلُوبُ أَهْلِ الْإِيمَانِ<sup>(١)</sup>.

وروي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَذَ الْمِيثَاقَ مِنْ بَنِي آدَمَ بِبَطْنِ نَعْمَانَ، وَهِيَ عَرَفَةُ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْمَكَانِ، فَاسْتَخَرَجَهُمْ هُنَاكَ مِنْ صُلْبِ أَبِيهِمْ وَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ، كَهَيْئَةِ الذَّرِّ، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ فَقَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فَكَتَبَ إِقْرَارَهُمْ فِي رَقٍّ، وَأَشْهَدَ فِيهِ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ أَلْقَمَهُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ اسْتُحِبَّ لِمُؤَافِيهِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ، وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ<sup>(٣)</sup>، وَهَذَا يُشِيرُ إِلَى أَنَّ حُبَّ الْأُوطَانِ مِنَ الْإِيْمَانِ<sup>(٤)</sup>؛ فَإِنَّهُ دَلٌّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْمَكَانَ أَوَّلَ وَطَنِ فِي عَالَمِ الْإِمْكَانِ، وَنِعْمَ مَا قَالَ:

كَمْ مَنَزَلٍ فِي الْأَرْضِ يَأْلَفُهُ الْفَتَى وَحَيْنُهُ أَبَدًا لِأَوَّلِ مَنَزَلٍ<sup>(٥)</sup>

(١) رواه الديلمي في «مسند الفردوس» (١ / ١٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٨) وقال: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي، ورواه ابن جرير في «تفسيره» (٩ / ٧٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَعْمَانَ - يَعْنِي عَرَفَةَ - فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذَرِيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قَبْلًا: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ (٧٧) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنُهَلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمَطْلُونُ﴾».

(٣) رواه بألفاظٍ مقاربة: عبد الرزاق في «المصنف» (٥ / ٣٣ - ٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما برقم، والشافعي في «الأم» (٣ / ٤٢٧) عن ابن جريج عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

(٤) روي على أنه حديث، قال في «كشف الخفا»: (١ / ٣٤٤): قال الصغاني موضوع، وقال في «المقاصد الحسنة»: لم أفق عليه، ومعناه صحيح.

(٥) البيت لأبي تمام الطائي، ينظر «ديوانه» (٢ / ٢٥٣).

وقيل لذي النون المصري<sup>(١)</sup>: أين أنت من قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]؟ قال: كأنه بأذني<sup>(٢)</sup>.

ويروى: أن الله تعالى أوحى إلى الكعبة عند بنائها، وظهور صفائها وبهائها: *إني خالق بشرأ يحنون إليك حين الحمام إلى بيضه، ويدفون إليك ذيف النسر إلى فزخه*<sup>(٣)</sup>، يعني: ويؤوبون إليك رجوع الطفل إلى حجر أمه، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿أُمُّ الْقُرَى﴾ [الأنعام: ٩٢]، فإنها تؤم للقرى.

قال العز بن جماعة: غلب علي الشوق إلى الحج والزيارة والمجاورة بمكة، والإقامة هنالك، وعزمت على ذلك، وأنا في منصب القضاء بمصر، فأشار علي بعض أحبباء لي بعدم السفر، شفقة منه ومخافة علي ممن يخشى أذاه بمكة المشرفة إلي، فأنشدت لبعضهم:

قالوا توق رجال الحي إن لهم  
عينا عليك إذا ما نمت لم تنم  
إن كان سفك دمي أقصى مرادهم  
فما غلت نظرة منهم بسفك دمي  
والله لو علمت نفسي بمن هويت  
سارت على رأسها فضلاً عن القدم<sup>(٤)</sup>

وخرجت أم أيمن امرأة الشيخ أبي علي الروذباري من مصر وقت خروج الحاج إلى الصحراء، والجمال تمر بها في بدء البيداء، وهي تبكي وتقول:

(١) ذو النون المصري ثوبان بن إبراهيم، الإخميمي، عالم مصر وواعظها ينقل عنه كلام في الحكمة والمواعظ، روى عن مالك والليث (ت ٢٤٦)، «حلية الأولياء» (٩/ ٣٨٨).

(٢) أورده ابن جماعة الكناني في: «هداية السالك في المناسك» (١/ ٢٨٣).

(٣) رواه الأزرق في «أخبار مكة» موقوفاً على كعب الأجرار، وقال في «مجمع الزوائد» رقم (٥٢٧٠): رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه سهل بن قرين وهو ضعيف، وقال الألباني: باطل،

«السلسلة الضعيفة» (٥٠٩٣).

(٤) ينظر: «هداية السالك»، لابن جماعة (١/ ٢٨٣).

واضعفاه؛ واعجزاه، واحسرتاه، وتقول: هذه حسرة من انقطع عن البيت، فكيف يكون حسرة من انقطع عن رب البيت<sup>(١)</sup>.

واعلم بأن الباعث على الشوق الخالص إلى ثواب الله تعالى ومَرْضَاتِهِ، على قدر الفهم والتحقق بمشاهدة آياته وبيئاته، حيث جعله سبحانه مثابة للعالمين، وأمناً للخائفين، وملجأً للعائدين، ومنجىً لللائذين، وأودع فيه ما شهدت به السنة الوجودية، من أرباب الشهود، وأمر خليته بتطهيره للعابدين والعارفين، وشرفه بإضافته إلى نفسه، فقال: ﴿طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْمَعْكُوفِينَ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وكفاه بذلك شرفاً وفخراً، وبه على سائر البقاع عظمة وقدرًا. كفى شرفاً أني مضاف إليكم أني بكم أذعى وأزعى وأعرى<sup>(٢)</sup>.

فالواجب على من يدوس عتبة باب الملوك، ويساط أنيساطهم لنيل المطالب، وتحصيل المواهب، وتيسر المناصب، أن يتحمل أنواع المشاق والمتاعب، ويتأدب بمحاسن المناقب، ومجايل المراتب، بالإقبال على الله تعالى في الحركات والسكنات، والتجرد ظاهراً وباطناً عن المخلوقات، والتوبة عن المخالفات، والانقطاع عن العلائق، والتخلص عن العوائق.

ومهما ذكر المعصية جدد التوبة وكرّر الأوبة؛ لأنه من حصول الذنب على معرفة، ومن الخروج عن عقوبته على شك وشبهة.

ويكون بين الخوف والرجاء في كل حاله، فلا يئأس من رحمته وكرمه، ولا يأمّن من سخطه بسبب حلمه؛ إذ لا يجوز للمرء أن يغتر بعلمه ولا بعمله، بل يعتمد على جود ربه وفضله.

(١) «هداية السالك»، لابن جماعة (١/ ٢٨٥).

(٢) «هداية السالك» (١/ ٢٨٥)، والكلام له رحمه الله.



قال ابن جماعة: وَيَغْلَطُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَيُحْجُونَ بَيْتَ اللَّهِ طَالِبِينَ لِرَحْمَتِهِ، بما قد يكون جالباً لِنِقْمَتِهِ، فَيُصْرُونَ عَلَى ارْتِكَابِ السَّيِّئَاتِ، وَيُبَالِغُونَ فِي التَّبَاهِي بِالْمُحَرَّمَاتِ، وَالتَّزْيِينِ بِالْمَكْرُوهَاتِ، حَتَّى يُلْبَسُوا الْجِمَالَ الْحَرِيرَ وَالدَّهَبَ، وَنَحْوِ هَذَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، وَمَا هَكَذَا أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُحَجَّ بَيْتَهُ الْكَرِيمُ، ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] (١).

ولقد خَرَجَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ فِي عَصْرِنَا مِنْ مِصْرِنَا إِلَى الْحَجِّ مَعَ الْقَافِلَةِ، فَلَمَّا وَصَلَ إِلَى الْبِرْكَةِ - وَهِيَ الْمَرْحَلَةُ - رَجَعَ لِمَا رَأَى مِنَ الْأُمُورِ الْمُنْكَرَةِ، وَالْأَفْعَالِ الْمُزْخَرَفَةِ، وَالْأَحْوَالِ الْمُزَوَّرَةِ، وَلَعَمْرِي إِنَّهُ لَمَعْدُورٌ فِي هَذَا الْإِيَابِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥] (٢).

وَمِنْ أَهَمِّ مَا يُهْتَمُّ بِهِ إِخْلَاصُهُ لِلَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ فِي جَمِيعِ أَمْرِهِ، فَعَنَهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ أَحَدًا فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ» (٣).

وَمِنْ أَتَمِّ مَا يَجِبُ التَّحَرُّزُ عَنْهُ فِي أَمْرِ النَّفَقَةِ، بِأَنْ تَكُونَ مِنَ الْحَلَالِ الْخَالِصِ مِنَ الشُّبْهَةِ، بِقَدْرِ الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ

(١) «هداية السالك» (١/ ٢٨٥).

(٢) «هداية السالك» (١/ ٢٨٦).

(٣) رواه الترمذي في «تفسير سورة الكهف» (٣١٥٤) عن أبي سعد بن أبي فضالة الأنصاري، وقال: وهذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٤٢٠٣)، وأحمد (١٧٤٣١) ورواه مسلم في «صحيحه» (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ نحوه.

حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذْيَ بِالْحَرَامِ، فَأَتَى يُسْتَجَابُ لَذَلِكَ<sup>(١)</sup>؟! أَي: فَكَيْفَ يُسْتَجَابُ  
لَذَلِكَ الرَّجُلِ هُنَالِكَ؟

وَمَا أَغْبَنَ مَنْ بَدَّلَ نَفْسَهُ وَمَالَهُ، وَبَدَّلَ حَالَهُ وَجِمَالَهُ، فَيَرْجِعُ بِالْحِرْمَانِ،  
وَعَضَبِ الرَّحْمَنِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ بِالْمَالِ الْحَرَامِ، فَقَالَ: لَبَّيْكَ  
اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، قَالَ اللَّهُ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ، حَتَّى تَرُدَّ مَا فِي يَدَيْكَ». ذَكَرَهُ ابْنُ  
جَمَاعَةَ<sup>(٢)</sup> تَبَعًا لِلْغَزَالِيِّ<sup>(٣)</sup>، لَكِنْ سَكَتَ عَنْهُ الْعِرَاقِيُّ، وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا لَبَّيْكَ وَلَا  
سَعْدَيْكَ، وَحُجَّتْكَ مَرْدُودٌ عَلَيْكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ خَرَجَ يَوْمَ هَذَا الْبَيْتِ بِكَسْبٍ حَرَامٍ، شَخَّصَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ،  
فَإِذَا بَعَثَ رَاحِلَتَهُ، وَقَالَ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدَيْكَ،  
كَسْبُكَ حَرَامٌ، وَرَاحِلَتُكَ حَرَامٌ، وَثِيَابُكَ حَرَامٌ، وَزَادُكَ حَرَامٌ، إِرْجِعْ مَا زُورًا غَيْرَ مَأْجُورٍ،  
وَأَبْشِرْ بِمَا يَسُوؤُكَ. وَإِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ حَاجًّا بِمَالٍ حَلَالٍ، وَبَعَثَ رَاحِلَتَهُ وَقَالَ: لَبَّيْكَ  
اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، أُجِبْتَ بِمَا تُحِبُّ، رَاحِلَتُكَ حَلَالٌ،  
وَثِيَابُكَ حَلَالٌ، وَزَادُكَ حَلَالٌ، إِرْجِعْ مَبْرُورًا غَيْرَ مَأْزُورٍ، وَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ». أَخْرَجَ هَذِهِ  
الرِّوَايَةَ أَبُو ذَرٍّ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «رَدُّ دَانِقٍ مِنْ حَرَامٍ يَعْدِلُ سَبْعِينَ حِجَّةً»، ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ،  
وَقَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: مَا عَرَفْتُ أَصْلَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٠١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) «هداية السالك» (١ / ٢٨٨)، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» بلفظ قريب ورمز له بالضعف،  
وقال المناوي (١ / ٣٢٨): قال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

(٣) «إحياء علوم الدين» (١ / ٢٦٨).

(٤) أبو ذر الهروي كما في: «القرى لقاصد أم القرى»، وفي «مجمع الزوائد» (٣ / ٢١٠): رواه البزار وهو  
ضعيف. ينظر: «هداية السالك» (١ / ٢٨٩).

(٥) ينظر: «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (١٠٦).

وُنُسِبَ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَّهُ قَالَ:

إِذَا حَجَّجْتَ بِمَالٍ أَصْلُهُ سُحْتٌ فَمَا حَجَّجْتَ وَلَكِنْ حَجَّجْتَ الْعَيْرُ

لَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا كَلَّ طَيِّبَةً مَا كُلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورٌ<sup>(١)</sup>

وَيُرْوَى: أَنَّهُ لَمَّا مَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ مَرَّضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، أَرْسَلَ

إِلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَالَ:

إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِي مَا تَرَوْنَ، فَقَالُوا: كُنْتَ تُعْطِي السَّائِلَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَحَفَرْتَ الْآبَارَ فِي

الْفَلَوَاتِ لِابْنِ السَّبِيلِ، وَبَنَيْتَ الْحَوْضَ بِعَرَفَاتٍ، فَمَا نَشْكُ فِي نَجَاتِكَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ سَاكِتٌ، فَلَمَّا أَبْطَأَ عَلَيْهِ، قَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تَتَكَلَّمُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِذَا

طَابَتِ الْمَكْسَبَةُ زَكَتِ النَّفْقَةُ، وَسَتَرِدُ فَتَعْلَمُ<sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّا يَنْبَغِي لَهُ الْمُشَاوَرَةُ وَالِاسْتِخَارَةُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ، فَقَدْ

وَرَدَ: «مَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ، وَلَا نِدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ، وَمَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ

فِي «الصَّغِيرِ» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

كَانَ عَلَى هَذَا حَجُّ أَهْلِ الْفَضْلِ وَالِإِحْسَانِ، وَمُرَافَقَةُ أَرْبَابِ الْهِمَمِ الْعَالِيَةِ

وَأَصْحَابِ الْإِمْتِنَانِ، تَعَمَّدَهُمُ اللَّهُ وَإِيَانًا بِالرَّحْمَةِ وَالرُّضْوَانِ.

وَلِيَتَذَكَّرِ الْحَاجُّ بِإِعْدَادِ الرَّفِيقِ إِعْدَادَ عَمَلِهِ الْفَاخِرَةِ؛ فَإِنَّهُ رَفِيقُهُ أَبَدًا فِي سَفَرِ الْآخِرَةِ،

وَيَتَحَفَّظُهُ مِنْ رَفِيقِهِ صُحْبَةً كَتَبْتَهُ؛ فَإِنَّهُمْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صُحْبَتِهِ، وَبِإِعْدَادِ الزَّادِ زَادِ الْمَعَادِ؛

(١) «هداية السالك» (١ / ٢٨٩).

(٢) «هداية السالك» (١ / ٢٨٩).

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٦٦٢٧)، وَ«الصَّغِيرِ» (٩٨٠) عَنْ عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ

الْقُدُوسِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٨ / ٩٩): رَوَاهُ

الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الصَّغِيرِ» مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُوسِ وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ جَدًّا، وَقَالَ

الْحَافِظُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١١ / ١٨٨): إِسْنَادُهُ وَاهٌ جَدًّا.

لقوله تعالى: ﴿وَتَكَزَّوْذُوا فَإِنَّ حَيزَ الرَّادِ النَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]، وليكن متواضعاً في هذا الطريق غير متعاطم على الرفيق، وطالياً من الله حُسن التوفيق.

وروي: أن هارون الرشيد حج في زينة عظيمة، وموكب كبير، والناس يُصرفون عن طريقه يميناً وشمالاً، فمر في طريقه على رجل من أولياء الله، وهو يعظ الناس لعبادة موله، فتقدم الغلمان إليه، وقالوا له: أُسكتُ فقد أقبَل أمير المؤمنين، فلما حاذاه اليهودج قال: يا أمير المؤمنين، حدّثني أيمن بن نابل<sup>(١)</sup>، قال: حدّثني قدامة بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، قال: رأيت رسول الله ﷺ على جملٍ وتحتة رجل رث، ولم يكن ثمَّ ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك<sup>(٣)</sup>، فقيل: يا أمير المؤمنين، إنه بهلول المجنون، فقال الرشيد: عرفته، قل يا بهلول، فقال:

هَبْ أَنْكَ قَد مَلَكْتَ الْأَرْضَ طُرّاً      وَدَانَ لَكَ الْبِلَادُ فَكَانَ مَاذَا؟  
أَلَيْسَ غَدًا مَصِيرُكَ جَوْفَ قَبْرِ      وَيَحْثُو التُّرْبَ هَذَا ثُمَّ هَذَا

فقال الرشيد: أجدت يا بهلول، فغيره، فقال: نعم يا أمير المؤمنين، من رزقه الله جمالاً ومالاً، فعف في جماله، وواسى في ماله، كتب في ديوان الأبرار، فظن الرشيد أنه عرّض بذلك يريد شيئاً، فقال: قد أمرنا بقضاء دينك يا بهلول، فقال: لا تفعل يا أمير المؤمنين، لا تقضي ديناً بدين، أردد الحق إلى أهله، واقض دين نفسك من نفسك، قال:

(١) بنون موحدة أبو عمران، ويقال: أبو عمرو الحبشي المكي، نزيل عسقلان، روى عن قدامة بن عبد الله، وطاوس، عابد فاضل، قال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال الحافظ: صدوق بهم. «الكاشف» (١ / ١٤٤)، و«تقريب التهذيب» (١١٧).

(٢) قدامة بن عبد الله بن عمار بن معاوية العامري الكلابي، له صحبة، لقي النبي ﷺ في حجة الوداع، قليل الحديث. «تقريب التهذيب» (٤٥٤)، «الكاشف» (٢ / ٣١٧).

(٣) الحديث رواه الترمذي (٩٠٣) بلفظ: رأيت النبي ﷺ يرمي الجمار على ناقة ليس ضرب ولا طرد ولا إليك إليك. وقال: حديث قدامة بن جعفر حديث حسن صحيح.

إِنَّا قَدْ أَمَرْنَا أَنْ يُجْرَى عَلَيْكَ، قَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يُعْطِيكَ اللَّهُ وَيَنْسَانِي، فَقَدْ أَجْرَى عَلَيَّ الَّذِي أَجْرَى عَلَيْكَ، لَا حَاجَةَ لِي فِي جِرَائِكَ<sup>(١)</sup>.

وَيُرَوَى: أَنَّ الرَّشِيدَ حَجَّ مَاشِيًا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ الْأَمِينَةِ، ففُرِشَ لَهُ فِي الطَّرِيقِ اللَّبُودُ وَالْمِرْعَزَى، فَاسْتَنَدَ يَوْمًا إِلَى مِيلٍ لِيَسْتَرِيحَ وَقَدْ تَعَبَ، فَإِذَا هُوَ بِسَعْدُونَِ الْمَجْنُونِ عَارِضَهُ وَهُوَ يَقُولُ:

هَبِ الدُّنْيَا تُوَاتِيكََا	أَلَيْسَ الْمَوْتُ يَأْتِيكََا
فَمَا تَصْنَعُ بِالدُّنْيَا	وظِلُّ الْمِيلِ يَكْفِيكََا
أَلَا يَا طَالِبَ الدُّنْيَا	دَعِ الدُّنْيَا لَشَانِيكََا
كَمَا أَضْحَكَكَ الدَّهْرُ	كَذَاكَ الدَّهْرُ يُبْكِيكََا

فَشَهَقَ الرَّشِيدُ شَهَقَةً حَرًّا مَغْشِيًا عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا رَأَى مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنَ الزَّيْنَةِ وَالْمَحَامِلِ يَقُولُ: الْحَاجُّ قَلِيلٌ وَالرَّكْبُ كَثِيرٌ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ مَسْكِينٍ رَثٌّ الْهَيْئَةُ تَحْتَهُ جِوَالِقٌ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: هَذَا نَعَمٌ، نَعَمَ الْحَاجُّ. وَقَالَ لَهُ مُجَاهِدٌ وَقَدْ دَخَلَتْ الْقَوَافِلُ: مَا أَكْثَرَ الْحَاجَّ! فَقَالَ: مَا أَقَلَّهُمْ، وَلَكِنْ قُلْ: مَا أَكْثَرَ الرَّكْبَ<sup>(٤)</sup>.

وَلِلَّهِ دُرُّ الْقَائِلِ:

أَلَا إِنَّ رِكَابَ الْفِيَّافِي إِلَى الْجِمَى كَثِيرٌ وَأَمَا الْوَاصِلُونَ قَلِيلٌ<sup>(٥)</sup>

(١) «هداية السالك» (١/ ٢٩٥).

(٢) «هداية السالك» (١/ ٢٩٨).

(٣) الجوالق بكسر الجيم واللام، وبضم الجيم، وفتح اللام وكسرها: وعاء، وجمعه: جوالق؛ كصحائف، وجوالق، وجوالقات. «القاموس المحيط».

(٤) «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٦٣).

(٥) «هداية السالك» (١/ ٢٩٦).

وينبغي أن يأخذ نفسه بالرحمة، ولا يؤذي الناس بالرحمة، لا سيما في ضيق الطريق وموارد الماء، ولا يكسر قلوب الفقراء، ولا ينهر في وجوه الضعفاء، وليبرهم ولو بالقليل، أو يصرفهم بالرد الجميل.

وليحذر من تحميل الدابة فوق طاقتها أو إجاعتها، فليس ذلك جزاء إطاعتها؛ ولأن الدواب مراكيب الأحاب إلى ذلك الجناب، وقد قيل في هذا الباب:

وإن جمالاً قد علاها جمالكُم وإن قطعنا أكبادنا لحبابُ

وخلق بمن كان سبباً في التبليغ إلى محل التأمل، أن يلاحظ بعين التبجيل، كما يشير إليه قوله سبحانه: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِلَاغِهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ﴾ [النحل: ٧]، وقد فسّر البلد بالبلد الأنفس، والله درّ القائل:

وإذا المطي بنا بلغن محمداً فظهورهن على الرجال حرام  
قربنا من خير من وطئ الثرى فلها علينا حرمة وذمام<sup>(١)</sup>

وقد قال عليه السلام للمرأة التي نذرت أن تنحر الناقة التي سلمها الله عليها: «بئس ما جزيتها»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الدرداء للبعير الذي له: أيها البعير، لا تخصمني إلى ربك؛ فإني لم أكن أحملك فوق طاقتك<sup>(٣)</sup>.

وكان بعض السلف لا يطعم إذا نزل منزلاً حتى يعلف الدابة أولاً. والحاصل: أن السالك في هذه المسالك، ينبغي أن يكون متصفاً بالشكر

(١) من قصيدة لأبي نواس الحسن بن هانئ يمدح أبا عبد الله محمداً الأمين في أيام خلافته، «الحماسة المغربية» (١/ ٢٧٩).

(٢) رواه أبو داود (٣٣١٦) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما، في قصة طويلة.

(٣) «إحياء علوم الدين» (١/ ٢٦٤).

وَالصَّبْرِ، وَلَا يَتَأَثَّرُ فِيهِ بِضَيْقِ الصَّدْرِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الضَّجْرِ. فَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الشُّعْرِ:

لَا تَحْسَبِ الْمَجْدَ ثَمْرًا أَنْتَ آكِلُهُ      لَنْ تَبْلُغَ الْمَجْدَ حَتَّى تَلْعَقَ الصَّبْرًا<sup>(١)</sup>  
وَعِنْدَ الصَّبَاحِ يَحْمَدُ الْقَوْمَ الشَّرِيَّ<sup>(٢)</sup>.

وَنَعَمْ مَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:

لَوْلَا الْمَشَقَّةُ سَادَ النَّاسُ كُلَّهُمْ      الْجُودُ يُفْقِرُ وَالْإِقْدَامُ قَتَّالُ<sup>(٣)</sup>  
وَعَنْ بَعْضِ الْأَوْلِيَاءِ: الْعَجَبُ مَمَّنْ يَقْطَعُ الْمَفَاوِزَ فِي الْبَيْدَاءِ، لِيَصِلَ  
إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَحَرَمِهِ، وَيَرَى آثَارَ النُّبُوَّةِ وَأَنْوَارَ جُودِهِ وَكَرَمِهِ، كَيْفَ لَا يَقْطَعُ  
نَفْسَهُ وَهَوَاهُ فِي حُبِّهِ، لِيَصِلَ إِلَى حُضُورِ قَلْبِهِ، فَيَرَى آثَارَ أَنْوَارِ رَبِّهِ، وَأَزْهَارَ  
أَسْرَارِ لُبِّهِ<sup>(٤)</sup>.

فَيَنْبَغِي كَوْنُ سَيْرِ الظَّاهِرِ إِلَى بَيْتِ رَبِّهِ، وَسَيْرِ الْبَاطِنِ إِلَى تَصْنِيفَةِ قَلْبِهِ،  
وَتَزَكِيَةِ حُبِّهِ، فَإِنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ وَالْمَوْجُودُ وَالْمَعْبُودُ فِي نَظَرِ أَرْبَابِ الشُّهُودِ.  
وَنَعَمْ مَا قَالَ بَعْضُ أَرْبَابِ الْحَالِ:

سَكَنْتُمْ رَبِّي الْوَادِي فَأَضَحَتْ لِأَجْلِكُمْ      زِيَارَتُهُ فَرَضًا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ  
بِكُمْ أَصْبَحَ الْوَادِي يُعْظَمُ شَأْنُهُ      وَلَوْلَاكُمْ قَدْ كَانَ غَيْرَ مُعْظَمٍ<sup>(٥)</sup>

(١) لرجل من بني أسد اسمه حوط بن رثاب الأسدي، كما في «سمط اللآلي بشرح الأمالي» (٢/ ٣٣٩)، وهو في «الحماسة» (٢/ ٣٢١).

(٢) من أمثال العرب المشهورة، يضرب لما ينال بالمشقة، وهو في شعر الجميح، «جمهرة الأمثال» (٤٢/ ٢).

(٣) البيت لأبي الطيب المتنبي، وهو في «ديوانه» (٤٩٠).

(٤) «هداية السالك» (١/ ٢٩٨).

(٥) «هداية السالك» (١/ ٢٩٩).

ولمجنونِ بني عامرٍ:

أُمُرُّ عَلَى الدِّيَارِ دِيَارِ لَيْلَى      أَقْبَلُ ذَا الْجِدَارِ وَذَا الْجِدَارَا  
وَمَا حُبُّ الدِّيَارِ شَغَفَنَ قَلْبِي      وَلَكِنْ حُبٌّ مِّنْ سَكَنِ الدِّيَارَا<sup>(١)</sup>

ويُروى: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ فَأَوْصِنِي، فَقَالَ لَهُ: شَمَّرْ إِزَارَكَ فِي الطَّلَبِ، وَانظُرْ إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُ، وَإِلَى مَنْ تَذْهَبُ، فَخَرَّ الْفُضَيْلُ مَعْشِيًّا، وَسَقَطَ الرَّجُلُ مِنْ سَاعَتِهِ مَيِّتًا<sup>(٢)</sup>.

وَلِيَتَذَكَّرِ الْحَاجُّ بِوُصُولِهِ إِلَى الْمِيقَاتِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَهَّلَهُ لِلْقُدُومِ عَلَيْهِ، وَالْقُرْبِ إِلَيْهِ، وَالْوُقُوفِ لَدَيْهِ، فَلْيَلْزِمِ الْأَدَبَ مَعَهُ، لِيَصْلِحَ لِإِقْبَالِهِ وَإِدْرَاكِ نَوَالِهِ.

وَلِيَتَذَكَّرَ عِنْدَ تَجَرُّدِهِ لِلْمَخِيطِ لِلْإِحْرَامِ، تَجْرِيدَهُ لِعُغْسِلِ الْمَوْتِ حَالَ الْإِحْتِمَامِ، وَلِيُنَوِّ عِنْدَ تَجَرُّدِهِ عَنِ مَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ أَنَّهُ تَجَرَّدَ عَنْ جَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ فِي أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ، وَعِنْدَ غُسْلِهِ أَنَّهُ اغْتَسَلَ مِنَ الْخَطَايَا وَالْآثَامِ.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمَشَايخِ الْأَخْيَارِ: مُوتُوا قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا؛ أَي: مُوتُوا بِالْإِخْتِيَارِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا بِالْإِضْطِرَارِ.

وَلِيَتَذَكَّرَ عِنْدَ لُبْسِ إِزَارِهِ وَرِدَائِهِ لَفَّهُ فِي أَكْفَانِهِ حَالَ عَنَائِهِ، وَعِنْدَ تَطْيِئِهِ حَالَ حَنُوطِهِ، وَعِنْدَ صَلَاةِ سَنَةِ الْإِحْرَامِ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ فِي فَرْضِ الْمَقَامِ.

وَلِيَتَذَكَّرَ حَالَ تَلْبِيَّتِهِ بَعْدَ تَصْحِيحِ نَبِيَّتِهِ وَتَرْيِينِ طَوِيَّتِهِ أَنَّهُ يُجِيبُ الْبَارِي فِي دَعْوَتِهِ إِلَى بَيْتِهِ، الَّذِي هُوَ مَهْبِطُ أَنْوَارِ نَبِيِّهِ، وَمَعْدِنُ أَسْرَارِ وَحْيِ صَفِيِّهِ، وَهُوَ وَاقِفٌ بَيْنَ الرَّدِّ وَالْقَبُولِ فِي مَقَامِ الْحُصُولِ؛ فَإِنَّ التَّلْبِيَةَ بَدْءُ الْأَمْرِ، وَمَوْضِعُ الْخَطَرِ، فَإِنْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ بِقَلْبِهِ، أَقْبَلَ عَلَيْهِ الرَّبُّ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِنْ أَعْرَضَ عَنْهُ بِمُقْتَضَى عَدْلِهِ.

(١) «ديوان مجنون بني عامر» (١٧٠).

(٢) «هداية السالك» (١/ ٢٩٩).



وقد روى مُصْعَبُ<sup>(١)</sup> بن عبد الله بن مُصْعَبِ بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن مالك أنه قال: اختلفتُ إلى جعفر بن محمد<sup>(٢)</sup> وما كنتُ أراه إلا على ثلاث خصالٍ: إمَّا مُصَلِّ، وإمَّا صائِمٌ، وإمَّا يقرأ القرآنَ، وما رأيتُهُ يحدثُ عن رسولِ الله ﷺ إلا على طهارةٍ، وكان من العلماءِ العبَّادِ الزَّهادِ الذين يخشونَ اللهَ.

ولقد حَجَجْتُ معه سنةً، فلَمَّا أتى الشَّجَرَةَ وأرادَ أن يَهْلَ كادَ يُغْشَى عليه، فكَلَّمْتُهُ في ذلك، وكان يُكْرِمُنِي وينبسطُ إليَّ، فقال: يا ابنَ أبي عامرٍ، إنِّي أخشى أن أقولَ: لبيكَ اللَّهُمَّ لبيكَ، فيقولَ: لا لبيكَ ولا سَعديكَ<sup>(٣)</sup>.

قال مالكُ: ولقد أحرَمَ جدُّه عليُّ بنُ الحُسينِ، فلَمَّا أرادَ أن يقولَ: لبيكَ اللَّهُمَّ لبيكَ، أو قالها؛ غُشِيَ عليه وسَقَطَ عن ناقتهِ، فهُشِمَ وَجْهُه رضيَ اللهُ عنه.

وقال أحمدُ بنُ أبي الحواريِّ<sup>(٤)</sup>: كنتُ مع أبي سليمان الدَّارانيِّ حينَ أرادَ أن يُحرِمَ، فلم يُلبِّ حتَّى سَرْنَا ميلاً، ثمَّ غُشِيَ عليه فأفاقَ، وقال: يا أحمدُ، أوحى اللهُ تعالى إلى موسى عليه السَّلامُ: مُرْ ظَلَمَةَ بني إسرائيلَ أن لا يذكُرُونِي، فإنِّي أذكُرُ مَنْ ذَكَرَنِي منهم باللعنةِ، ويحكَّ يا أحمدُ، بلَغني أنَّ مَنْ حَجَّ من غيرِ حِلٍّ ثمَّ لَبَّى، قال اللهُ: لا لبيكَ ولا سَعديكَ، فما نَأْمَنُ أن يُقالَ لنا ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) المدني نزيل بغداد، صدوق، علامة بالأنساب، روى عن مالك والضحاك، وإبراهيم بن سعد، (ت ٢٣٦). «الكاشف» (٣/ ١٤٨).

(٢) الإمام جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي رحمه الله تعالى، الملقب بالصادق، من أعيان المسلمين وكرام أهل البيت الكرام وأعلامهم (ت ١٤٨).

(٣) «هداية السالك» (١/ ٣٠٢).

(٤) عبد الله بن ميمون، أبو العباس الدمشقي، من كبار الزهاد، قال فيه الجنيدي: ريحانة أهل الشام، (ت ٢٤٦)، «الكاشف» (١/ ٦٢).

(٥) «هداية السالك» (١/ ٣٠٣)، وهي في «القرى لقاصد أم القرى» (١٧٩).

وعن بعض السلف، قال: كنت بذى الحليفة، وشابُّ يريد أن يُحرِمَ فكان يقول: يا ربُّ أريدُ أن أقولَ لبيك، وأخشى أن تُجيبني: بلا لبيك ولا سعديك، وجعل يُردُّ ذلك مراراً، ثم قال: لبيك اللهم لبيك، مدَّ بها صوتَه وخرجت رُوحه، رحمه الله.

وقال مالك بن دينار: خرجتُ إلى مكة، فبينما أنا أسيرُ إذ أنا بشاب، وهو ساكتٌ لا يذكرُ الله فيما يرى، حتى إذا جنَّ الليلُ رفعَ رأسه إلى السماء، وهو يقول: يا مَنْ تَسْرُه الطاعة، ولا تُضرُه المعصية، هب لي ما يسرك، واغفر لي ما لا يضرك، قال: ثم رأيتُه بذى الحليفة وقد لبس إحرامه، والناسُ يلْبون وهو لا يلبي، فقلت: جاهلٌ، فذوتُ منه، فقلت: يا فتى؟ فقال: لبيك، قلت: لم لا تُلبي؟ فقال لي: يا شيخُ أخافُ أن أقولَ لبيك، فيقول: لا لبيك ولا سعديك، لا أسمعُ كلامك ولا أنظرُ إليك، فقلتُ له: لا يفعل؛ فإنه كريمٌ، إذا غضبَ رضي، وإذا رضي لم يغضب، وإذا وعدَ وفى، وإذا أوعدَ عفا.

فقال لي: يا شيخُ، أتشيرُ عليَّ بالتلبية؟ فقلتُ: نعم. فبادرَ إلى الأرضِ واضطجع، وجعل خده على الأرض، وأخذ حجراً فجعله على خده الآخر، وأسبل دموعه، وأقبل يقول: لبيك اللهم لبيك، قد خضعتُ إليك، وهذا مصرعي بين يديك، فأقام كذلك ساعة، ثم قام ومضى<sup>(١)</sup>.

وحجَّ بعض شعراء السلف ولبي، فقال:

إِلَهَنَا مَا أَعَدَّكَ	مَلِيكَ كُلِّ مَنْ مَلَكَ
لِيَّكَ قَدْ لَبَّيْتُ لَكَ	لِيَّكَ إِنَّ الْحَمْدَ لَكَ
وَالْمَلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ	مَا خَابَ عَبْدٌ أَمَّاكَ
أَنْتَ لَهُ حَيْثُ سَلَكَ	لَوْلَاكَ يَا رَبَّ هَلَكَ
يَا مُخْطِئاً مَا أَغْفَلَكَ	عَجَّلَ وَيَادِرُ أَجَلَكَ

وَاخْتِمٌ بِخَيْرٍ عَمَلِكَ      لِيَّكَ إِنَّ الْمُلْكَ لَكَ  
وَالْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ      وَالْعِزَّ لَا شَرِيكَ لَكَ<sup>(١)</sup>

وليتذكّر عند انتشار المُحرِّمين رافعي أصواتهم بالتلبية حال القيام من القبور، وإجابتهم عند النفخة ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعُ إِلَى شَيْءٍ نُّكْرٍ﴾<sup>(٦)</sup> حُشْعًا أَبْصَرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ ﴿٧﴾ مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكٰفِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ ﴿٨﴾ [القمر: ٦-٨].

ثمّ اعلم بأنّه لما كان المقصود من لبس إزاره وردائه استمطار سحُب آلاء الله ونعمائه، والتدليل في الوقوف بكريم فنائه، ألزم فيه العبد المخالفة في هيئته المعروفة، وأمر بمجانبة الرفاهية، ومباينة الملاذ المألوفة، ونظر إلى أشرف أعضائه وألطف أجزائه، فحوطب بامتهانه وكشفه، ليغدو إلى باب الله طالباً للطفه، ومن تعرّى لله في الدنيا يكسى الحلال في العقبى.

ويروى: أن امرأة عابدة حجّت، فلما دخلت مكة جعلت تقول: أين بيت ربّي؟ أين بيت ربّي؟ فقيل لها: هذا بيت ربك، فاشتدّت نحوه تسعى، حتّى ألصقت جبينها بحائط البيت، فما رفعت إلا ميّته<sup>(٢)</sup>.

وقال سعيد بن جبّير: رأيت امرأة جاءت، فقامت في الملتزم، فجعلت تدعو وتبكي حتّى ماتت.

وحجّ الشُّبلي<sup>(٣)</sup> رحمه الله، فلما دخل إلى مكة وحصل وصاله، وعظم عنده قدر ما ناله، أنشد طرباً مستعظماً حاله:

أَبْطَحَانَ مَكَّةَ هَذَا الَّذِي      أَرَاهُ عَيَانًا وَهَذَا أَنَا

(١) منسوب لأبي نواس، ينظر: «ديوانه» (٤٣١).

(٢) «مناسك النووي» (٢٢٢)، «هداية السالك» (١/٣٠٦).

(٣) أبو بكر بن حيدر، وقيل: جعفر بن يونس، خراساني الأصل، بغدادى المولد والمنشأ، من كبار أهل العبادة والزهد، وله مواعظ كثيرة، (ت ٣٣٤هـ)، «حلية الأولياء» (١٠/٣١٦).

ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُكْرِّرُهَا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهِ فِي إِثْرِهَا<sup>(١)</sup>.

وَلَمَّا دَخَلَ أَبُو الْفَضْلِ الْجَوْهَرِيُّ<sup>(٢)</sup> الْحَرَمَ، وَنَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ الْمُعَظَّمِ، وَقَدْ دَاخَلَهُ الطَّرْبُ الْأَثَمُ، قَالَ: هَذِهِ أَنْوَارُ دِيَارِ الْمَحْبُوبِ، فَأَيْنَ الْمَحْبُوبُ؟! هَذِهِ آثَارُ أَسْرَارِ الْقُلُوبِ، فَأَيْنَ الْمُشْتَاقُونَ؟! هَذِهِ سَاعَةُ الْإِطْلَاعِ عَلَى الدَّمُوعِ، فَأَيْنَ الْبَكَائُونَ؟! ثُمَّ شَهَقَ شَهَقَةً، وَأَنْشَدَ:

هَذِهِ دَارُهُمْ وَأَنْتَ مُجِيبٌ      مَا بَقَاءَ الدَّمُوعِ فِي الْأَمَاقِ

ثُمَّ بَادَرَ إِلَى الْبَيْتِ بَاكِياً، وَهُوَ يُنَادِي: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ سَاعِياً، وَلِلْجَوَابِ خَائِفاً رَاجِئاً<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ أَمَّوْا عِنْدَ اسْتِلامِ الْحَجَرِ أَنْكَ بَايَعْتَ اللَّهَ عَلَى لُزُومِ طَاعَتِهِ، وَدَاوِمِ الْوَفَاءِ بِيَعْتِهِ، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ كَمَا يُصَافِحُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ»<sup>(٤)</sup>.

وَهَذَا عَلَى طَرِيقِ ضَرْبِ الْمَثَلِ فِي فَحْوَاهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيماً﴾ [الفتح: ١٠].

وَإِذَا رَمَلْتَ فِي الطَّوَافِ فَانْوِ أَنْكَ هَارِبٌ مِنْ ذَنْبِكَ، وَإِذَا مَشَيْتَ فَتَرَجَّ مِنْ رَبِّكَ

(١) «مناسك النووي» (٢٢٢)، «مثير الغرام» (١١٥).

(٢) عبد الله بن الحسين المصري، واعظ عصره، وكان أبوه من العلماء العاملين، روى عن أبي سعيد الماليني، وروى عنه جماعة، (ت ٤٨٠هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٨ / ٤٩٥).

(٣) «هداية السالك» (١ / ٣٠٧).

(٤) قال في «كشف الخفا»: «الحجر الأسود يمين الله في أرضه»، رواه الطبراني في «معجمه»، وأبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه، وقال في «السلسلة الضعيفة» (١ / ٣٠٩): منكر.

الْأَمْنِ مِنْ عَذَابٍ مَا هَرَبْتَ مِنْهُ بِقَبُولِ تَوْبَتِكَ، وَتَذَكُّرِ عِنْدَ تَعَلُّقِكَ بِالْأَسْتَارِ تَشَبُّثِ الْجَنَّةِ بِأَذْيَالِ الْكِرَامِ الْأَبْرَارِ.

وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ زَيْنُ الْعَابِدِينَ عَنْ ابْتِدَاءِ الطَّوَافِ فَقَالَ: لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ظَنَّتِ الْمَلَائِكَةُ أَنَّ مَا قَالُوهُ رَدٌّ عَلَى رَبِّهِمْ فَلَاذُوا بِالْعَرْشِ، فَطَافُوا بِهِ إِشْفَاقًا مِنَ الْغَضَبِ عَلَيْهِمْ، فَوَضَعَ لَهُمُ الْبَيْتَ الْمَعْمُورُ، فَطَافُوا بِهِ، ثُمَّ بَعَثَ مَلَائِكَةً فَقَالَ: ابْنُوا لِي بَيْتًا فِي الْأَرْضِ تَمَثَالَهُ، وَأَمَرَ اللَّهُ خَلْقَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْمَذْكُورِ، كَمَا يَطُوفُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ<sup>(١)</sup>.

وَلِيَحْذَرَ مِنَ الْإِسَاءَةِ حَالَ طَوَافِهِ، وَوَقْتَ اعْتِكَافِهِ، وَلِيَحْفَظَ جَمِيعَ جَوَارِحِهِ تَأْدُبًا مَعَ رَبِّهِ فِي مَقَامِ قُرْبِهِ، فَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ رَجُلًا طَافَ بِالْبَيْتِ، فَبَرَّقَ لَهُ سَاعِدُ امْرَأَةٍ، فَوَضَعَ سَاعِدَهُ عَلَى سَاعِدِهَا، يَتَلَدَّدُ بِهِ، فَلَصِقَ سَاعِدَاهُمَا، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّالِحِينَ: إِرْجِعْ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي فَعَلْتَ فِيهِ تِلْكَ الْمَعْصِيَةَ، وَعَاهِذْ رَبَّ الْبَيْتِ أَنْ لَا تَعُودَ إِلَى مِثْلِ تِلْكَ الْقَضِيَّةِ بِالْإِخْلَاصِ وَصِدْقِ النِّيَّةِ، فَفَعَلَ فَتَخَلَّصَ عَنِ الْبَلِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

وَيُرْوَى: أَنَّ امْرَأَةً عَادَتْ مِنْ ظَالِمٍ، فَجَاءَهَا وَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَبِيَسَتْ يَدَهُ عِنْدَ مَدِّهَا<sup>(٣)</sup>. وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: أَنَّهُ دَخَلَ الْحِجْرَ فِي اللَّيْلِ وَصَلَّى تَحْتَ الْمِيزَابِ، وَأَنَّهُ سَمِعَ وَهُوَ سَاجِدٌ كَلَامًا بَيْنَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ وَالْحِجَارَةِ، وَهُوَ يَشْكُو إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا يَفْعَلُ هَؤُلَاءِ الطَّائِفُونَ حَوْلِي مِنْ إِسَاءَتِهِمْ، قَالَ: فَأَوْلَتْ أَنْ الْبَيْتَ تَشْكَى.

(١) روى هذا الخبر الأزرقى في «أخبار مكة» (١/ ٣٢ - ٣٤)، وفيه القاسم بن عبد الرحمن

الأنصاري، قال فيه يحيى بن معين: ضعيف جداً، وقال ابن أبي حاتم: منكر الحديث. ينظر:

«ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٧٤)، و«لسان الميزان» (٤/ ٥٤١).

(٢) «القرى لقاصد أم القرى» (٢٧٢)، و«مثير الغرام» (١٢٤).

(٣) «هداية السالك» (١/ ٣٠٩).

وَيُرَوَى عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ النَّهْرَجُورِيِّ<sup>(١)</sup>، قَالَ: رَأَيْتُ فِي الطَّوَافِ رَجُلًا لَهُ عَيْنٌ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ يَقُولُ فِي طَوَافِهِ: أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا الدُّعَاءُ؟ فَقَالَ: إِنِّي مُجَاوِرٌ مِنْذُ خَمْسِينَ سَنَةً، فَنَظَرْتُ إِلَى شَخْصٍ يَوْمًا فَاسْتَحْسَنْتُهُ، فَإِذَا لَطْمَةٌ وَقَعَتْ عَلَى عَيْنِي، فَسَأَلْتُ عَيْنِي عَلَى خَدِّي، فَقُلْتُ: آه، فَقَالَ قَائِلٌ: هُنَاكَ لَطْمَةٌ بِنَظْرَةٍ، وَلَوْ زِدْتَ زِدْنَاكَ<sup>(٢)</sup>.

وَيُرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْخَوَاصِ، قَالَ: رَأَيْتُ شَابًّا فِي الطَّوَافِ مُتَزَرًّا بَعْبَاءَةً، مُتَوَشِّحًا بِأُخْرَى، كَثِيرَ الطَّوَافِ وَالصَّلَاةِ، مَشْغُولًا بِاللَّهِ، لَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَا سِوَاهُ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِي مَحَبَّتُهُ، فَفُتِحَ عَلَيَّ بِأَرْبَعِ مِئَةِ دِرْهَمٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَيْهِ، وَهُوَ جَالِسٌ خَلْفَ الْمَقَامِ، فَوَضَعْتُهَا عَلَى طَرْفِ عِبَاءَتِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أُخِيَّ، إِصْرِفْ هَذِهِ الْقُطِيعَاتِ فِي بَعْضِ الْحَوَاجَاتِ، فَقَامَ وَبَدَّدَهَا فِي الْحَصَى، وَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ؛ اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى هَذِهِ الْجِلْسَةَ سَبْعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، أَتْرِيدُ أَنْ تَخْدَعَنِي عَنِ اللَّهِ بِهَذَا الْوَسْخِ؟! قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَمَا رَأَيْتُ أَذَلَّ مِنْ نَفْسِي، وَأَنَا أَجْمَعُهَا مِنْ بَيْنِ الْحَصَى، وَمَا رَأَيْتُ أَعَزَّ مِنْهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيَّ، ثُمَّ ذَهَبَ<sup>(٣)</sup>.

وَيُرَوَى: أَنَّ الْجَنِيدَ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَسَمِعَ جَارِيَةً تَطُوفُ وَهِيَ تَقُولُ:

أَبَى الْحُبُّ أَنْ يَخْفَى وَكَمْ قَدْ كَتَمْتُهُ      فَأَصْبَحَ عِنْدِي قَدْ أَنَاخَ وَطَنَبَا  
إِذَا اشْتَدَّ شَوْقِي هَامَ بِذِكْرِهِ      وَإِنْ رُمْتُ قُرْبًا مِنْ حَبِيبِي تَقَرَّبَا

(١) إسحاق بن محمد، من نهر جور بين الأهواز وميسان، من أعلام التصوف، صحب الجنيد، وأقام بالحرم مجاوراً حتى (ت ٣٣٠هـ) وله كلمات مأثورة في الزهد. «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٢٣٢)،

«الرسالة القشيرية» (١١٨).

(٢) «الرسالة القشيرية» (١١٨).

(٣) «هداية السالك» (١ / ٣١٠).

فَقُلْتُ لَهَا: يَا جَارِيَةَ! أَمَا تَتَّقِينَ اللَّهَ تَتَكَلَّمِينَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَقَامِ بِمِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ؟! فَالْتَفَتَتْ إِلَيَّ وَقَالَتْ: يَا جُنَيْدُ! لَوْلَا التَّقَى لَمْ تَرْنِي أَهْجُرُ طِيبَ الْوَسَنِ، إِنَّ التَّقَى شَرَّدَنِي كَمَا تَرَى عَنِ وَطَنِي، أَفَرُّ مِنْ وَجْدِي بِهِ فَحُبُّهُ هَيِّمَنِي، ثُمَّ قَالَتْ: يَا جُنَيْدُ، أَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَمْ بَرَبِّ الْبَيْتِ؟ قُلْتُ: أَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَزَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَ مَشِيئَتَكَ فِي خَلْقِكَ، خَلَقَ كَالْأَحْجَارِ يَطُوفُونَ بِالْأَحْجَارِ، ثُمَّ أَنْشَأَتْ تَقُولُ:

يَطُوفُونَ بِالْأَحْجَارِ يَبْغُونَ قُرْبَةً  
إِلَيْكَ وَهُمْ أَقْسَى قُلُوبًا مِنَ الصَّخْرِ

قَالَ الْجُنَيْدُ: فغُشِيَ عَلَيَّ مِنْ قَوْلِهَا، فَلَمَّا أَفْقَتُ لَمْ أَرَهَا<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو يَزِيدَ الْبِسْطَامِيُّ: حَجَجْتُ ثَلَاثَ حِجَجٍ: فِي الْحِجَّةِ الْأُولَى رَأَيْتُ الْبَيْتَ وَلَمْ أَرِ رَبَّ الْبَيْتِ، وَفِي الثَّانِيَةِ: رَأَيْتُ الْبَيْتَ وَرَبَّ الْبَيْتِ، وَفِي الثَّلَاثَةِ: رَأَيْتُ رَبَّ الْبَيْتِ وَلَمْ أَرِ الْبَيْتَ.

قُلْتُ: الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: هِيَ حَالُ أَهْلِ التَّفَرِّقَةِ، وَالْأُخْرَى: حَالُ أَهْلِ الْخِدْمَةِ فِي طَرِيقِ الْمَوْلَى، وَالْوَسْطَى: حَالُ أَهْلِ جَمْعِ الْجَمْعِ فِي الْحَضْرَةِ الْأَعْلَى، وَهِيَ الْفُضْلَى وَالْأُولَى كَمَا لَا يَخْفَى.

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذَا أَنَا بِجُورِيَّةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، وَهِيَ تَقُولُ: يَا رَبِّ ذَهَبَتِ اللَّذَاتُ، وَبَقِيَتِ التَّبَعَاتُ، يَا رَبِّ كَمْ مِنْ شَهْوَةٍ سَاعَةٍ مِنَ الزَّمَانِ قَلِيلًا قَدْ أَوْرَثَتْ صَاحِبَهَا حُزْنَ طَوِيلًا، يَا رَبِّ أَمَا لَكَ عُقُوبَةٌ فِي دَارِ الْقَرَارِ إِلَّا النَّارُ؟ فَمَا زَالَ ذَلِكَ قَوْلُهَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَوَضَعَ مَالِكٌ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ صَارِحًا، يَبْكِي يَقُولُ: ثَكَلَتْ مَالِكًا أُمُّهُ وَعَدِمَتْهُ، جُورِيَّةٌ مِنْذُ اللَّيْلِ قَدْ بَطَلَتْهُ، وَعَنْ حَالِهِ عَطَلَتْهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) «مثير الغرام الساكن» (١٢٥).

(٢) «هداية السالك» (١/ ٣١١).

وقد تعلَّق رجلٌ بأستارِ الكعبةِ، وأنشدَ:

سُتُوْرُ بَيْتِكَ ذَيْلُ الْأَمْنِ مِنْكَ وَقَدْ      عَلَقْتُهَا مُسْتَجِيرًا أَيُّهَا الْبَارِي  
وَمَا أَظُنُّكَ لَمَّا أَنْ عَلِقْتُ بِهَا      خَوْفًا مِنَ النَّارِ تُدْنِينِي مِنَ النَّارِ  
وَهَا أَنَا جَارُ بَيْتٍ أَنْتَ قُلْتَ لَنَا      حُجُّوا إِلَيْهِ وَقَدْ أَوْصَيْتَ بِالْجَارِ

وعن صالح المُرِّي: أَنَّهُ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَمِعَ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ: إِلَهِي! إِنَّ اسْتِغْفَارِي إِيَّاكَ عَلَى كَثْرَةِ ذُنُوبِي لَكُمْ ظَاهِرٌ، وَإِنْ تَرَكَ اسْتِغْفَارِي عَلَى سَعَةِ رَحْمَتِكَ لَعَجْزٌ بَاهِرٌ، إِلَهِي كَمْ تَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّعْمِ مَعَ غِنَاكَ عَنِّي وَعَنْ عَمَلِي، وَكَمْ أَتْبَاعُكَ عَنْكَ بِالْمَعَاصِي مَعَ فَقْرِي إِلَيْكَ فِي أَمَلِي، فَيَا مَنْ إِذَا وَعَدَ وَفَى، وَإِذَا أَوْعَدَ تَجَاوَزَ وَعَفَا، أَدْخِلْ عَظِيمَ جُرْمِي فِي سَعَةِ رَحْمَتِكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ. قَالَ صَالِحٌ: فَوَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ فِي حَجِّي ذَلِكَ أَبْلَغَ مِنْ كَلَامِ الْأَعْرَابِيِّ هُنَالِكَ<sup>(١)</sup>.

وقال الشَّيْخُ الْمُحَقِّقُ عَلِيُّ بْنُ الْمُؤَقِّقِ<sup>(٢)</sup>: طُفْتُ بِالْبَيْتِ لَيْلَةً، وَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ بِالْحِجْرِ، وَاسْتَدَدْتُ إِلَى جِدَارِ الْحِجْرِ أَبْكِي، وَأَقُولُ: كَمْ أَحْضَرُ هَذَا الْبَيْتَ الشَّرِيفَ وَلَا أَزْدَادُ فِي نَفْسِي خَيْرًا، فَبَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ هَتَفَ بِي هَاتِفٌ، يَا عَلِيُّ! سَمِعْنَا مَقَالَتَكَ، أَوْ تَدْعُو أَنْتَ إِلَى بَيْتِكَ مَنْ لَا تُحِبُّهُ<sup>(٣)</sup>!

وقال الأوزاعيُّ: رَأَيْتُ رَجُلًا مُتَعَلِّقًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي فَقِيرٌ كَمَا تَرَى، وَصِيبَتِي قَدْ عَرَّوْا كَمَا تَرَى، وَنَاقَتِي قَدْ عَجِضَتْ كَمَا تَرَى، وَبُرْدَتِي قَدْ بَلَيْتْ

(١) «هداية السالك» (١ / ٣١٢).

(٢) علي بن الموفق أبو الحسن، حج ستين حجة، عابد زاهد صوفي، (ت ٢٦٥هـ)، «حلية الأولياء» (١٠ / ٣١٢).

(٣) «هداية السالك» (١ / ٣١٢).



كما ترى، فما ترى فيما ترى، يا مَنْ يَرَى ولا يُرَى، فإذا بصوتٍ من خلفه: يا عاصِمْ، يا عاصِمْ، الحَقُّ عَمَّكَ قد هَلَكَ بالطَّائِفِ، وخَلَّفَ أَلْفَ نَعَجَةٍ، وثَلَاثَ مِئَةِ نَاقَةٍ، وأرْبَعِ مِئَةِ دِينَارٍ، وأرْبَعَةَ أَعْبُدٍ، وثَلَاثَةَ أَسْيَافٍ يَمَانِيَّةٍ، فامضِ فحُذِّها فليسَ له وارِثٌ غيرُكَ. قالَ الأوزاعيُّ، فقلْتُ: يا عاصِمْ، إنَّ الذي دَعَوْتَه لقد كانَ منكَ قَريباً؟ فقالَ: يا هذا! أَمَا سَمِعْتَ قولَه تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦] (١).

وإذا سَعَيْتَ فَتَذَكَّرْ تَرُدُّ العَبْدَ فِي فِئاءِ دارِ السَّيِّدِ إِظهاراً لِمَحَبَّتِهِ، وإِشعاراً لِخِدْمَتِهِ، وَرِجاءَ مُلاحَظَتِهِ بِعَينِ جُودِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَكُنْ كَمَنْ دَخَلَ دارَ مَلِكٍ وَحَرَمَهُ، وَخَرَجَ مِنْها مَعَ خِدْمَتِهِ وَحَشَمِهِ، وَلَمْ يَعلَمْ هَلْ قَبِلَهُ المَولَى أَمْ لا، فَهُوَ تَرَدَّدٌ فِي فِئائِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، طَمَعاً فِي القَبولِ، وَرِجاءَ إِلى الوُصولِ.

وَمِثْلُ الصِّفا وَالْمَروءَةِ بِكَفَّتِي المِيزانِ، ناظِراً إِلى الرُّجحانِ وَالنَّقْصانِ، مُترَدِّداً بَينَ خَوفِ النِّيرانِ، وَرِجاءِ الغُفرانِ.

وإذا وَقَفْتَ بِعَرفَةٍ، فَتَذَكَّرْ حَالَ وَقُوفِكَ بَينَ يَدَيِ اللَّهِ سُبْحانَهُ يَومَ القِيامَةِ مَعَ سائِرِ الأُمَّةِ، وَمَا هُم فِيهِ مِنْ شِداثِدِ الأَحوالِ، وَمَشَقَّاتِ الأَحوالِ، مُنتَظِرِينَ ما يُقضى عَلَیهِمْ مِنْ دارِ هِي جَنَّةٌ أَوْ نارِ.

فكَذلِكَ أَهلُ عَرفَةٍ مُنتَظِرُونَ ما قُسمَ لَهُمْ مِنْ قَبولٍ مَعَ الأَبْرارِ، أَوْ رَدِّ مَعَ الفُجَّارِ. وَتَذَكَّرْ بِاِختِلافِ أَحوالِ النَّاسِ فِي مَوقِفِ عَرفَةٍ، وَهَمَّ بَينَ راکِبٍ مِنْ أَهلِ القُوَّةِ وَالشَّرِوةِ، وَماشٍ وَعاجِزٍ فِي القُدْرَةِ، حالَهُمْ يَومَ القِيامَةِ؛ فَمِنْهُم مَن يُحشَرُ راکِباً عَلَی النَّجائِبِ، وَمِنْهُم مَن يُحشَرُ ماشِياً، وَمِنْهُم مَن يُحشَرُ عَلَی وَجْهِهِ، عَلَی قَدْرِ المَناقِبِ وَالْمَناصِبِ وَالْمَتاعِبِ، وَكُنْ بَينَ الخَوفِ وَالرِّجاءِ فِي جَمیعِ المَراتِبِ.

(١) «هداية السالك» (١/ ٣١٢).

ورُوِيَ: أَنَّ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ وَقَفَ بَعْرِفَةَ وَالنَّاسُ يَدْعُونَ، فَبَكَى بُكَاءَ الثَّكَلَى الْمُحْتَرِقَةِ، فَلَمَّا كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَسْقُطَ قَبَضَ لِحْيَتَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: وَاسْوَأَتَاهُ وَإِنْ عَفَوْتَ<sup>(١)</sup>.

وقال بعضُ السَّلَفِ: رَأَيْتُ شَابًّا فِي الْمَوْقِفِ مُطْرِقًا بِرَأْسِهِ إِلَى الْأَرْضِ مِنْذُ وَقَفَ النَّاسُ إِلَى أَنْ سَقَطَ الْقُرْصُ، فَقُلْتُ يَا هَذَا! أَبْسُطْ يَدَكَ لِلدُّعَاءِ، فَقَالَ لِي: ثَمَّةَ وَجْهٍ! قُلْتُ لَهُ: هَذَا يَوْمُ الْعَفْوِ عَنِ الذُّنُوبِ، فَبَسَطَ يَدَهُ، فَفِي بَسْطِ يَدِهِ وَقَعَ مِيتًا.

وقيلُ لِبَعْضِ السَّلَفِ وَقَدْ ضَحَى لِلشَّمْسِ بَعْرِفَةَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ: لَوْ أَخَذْتَ بِالتَّوَسُّعَةِ، فَانْتَشَدَ:

ضَحَيْتُ لَهُ كِي اسْتَظَلَّ بِظِلِّهِ      إِذَا الظُّلُّ أَضْحَى فِي الْقِيَامَةِ قَالِصًا  
فِيَا أَسْفِي إِنْ كَانَ سَعِييَ بَاطِلًا      وَيَا حَسْرَتِي إِنْ كَانَ حَظِّي نَاقِصًا<sup>(٢)</sup>

وَتَذَكَّرُ بِانْتِظَارِ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَإِفَاضَةِ الْخَلْقِ انْتِظَارَ أَهْلِ الْمَحْشَرِ فَصَلَّ الْقَضَاءِ، بِشَفَاعَةِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالثَّنَاءُ.

ورُوِيَ: أَنَّهُ قِيلَ لِيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ<sup>(٣)</sup> - وَقَدْ انصَرَفَ مِنْ عَرَفَاتٍ -: كَيْفَ كَانَ النَّاسُ؟ فَقَالَ: لَمْ أَشُكَّ فِي الرَّحْمَةِ، لَوْلَا أَنِّي كُنْتُ مَعَهُمْ، يَقُولُ: لَعَلَّهُمْ حُرِّمُوا بِسَبِي<sup>(٤)</sup>.

وقال بعضُ السَّلَفِ: كُنْتُ بِالْمُرْدَلِفَةِ وَأَنَا أُحْيِي اللَّيْلَةَ، فَإِذَا بامرأة تُصَلِّي حَتَّى الصَّبَاحِ وَمَعَهَا شَيْخٌ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا جِئْنَا مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمُ مَكَانَنَا،

(١) «القرى لقاصد أم القرى» (٤٠٢).

(٢) «المغني» لابن قدامة (٣/ ٢٨٤)، «هداية السالك» (١/ ٣١٤).

(٣) يونس بن عبيد بن دينار الإمام القدوة، أبو عبد الله العبدى، مولا هم البصرى، من صغار التابعين وفضلائهم، رأى أنس بن مالك، وحدث عن الحسن، (ت ١٢٤ هـ). «خلاصة تذهيب التهذيب» (٤٤١).

(٤) «هداية السالك» (١/ ٣١٤).

وَحَجَجْنَا كَمَا أَمَرْتَنَا، وَوَقَفْنَا كَمَا دَلَلْتَنَا، وَقَدْ رَأَيْنَا أَهْلَ الدُّنْيَا إِذَا شَابَ الْمَمْلُوكُ فِي خِدْمَتِهِمْ تَذَمَّمُوا أَنْ يَبِيعُوهُ، وَقَدْ شَبْنَا فِي مُلْكِكَ، فَارْحَمْنَا بِلُطْفِكَ، وَأَعْتَقْنَا بِجُودِكَ<sup>(١)</sup>.

فهذا طريقُ العلماءِ الأبرارِ، والمَشايخِ الأخيارِ، في اجْتِنَابِهِمْ مِنَ الْآثَامِ وَالْأَوْزَارِ، خَوْفَ الْمُحَاسَبَةِ فِي دَارِ الْقَرَارِ، وَالْمُعَاقَبَةِ بِالنَّارِ فِي دَارِ الْبَوَارِ.

وقيلَ: إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ أَنْ يَحْضُرَ عَرَافَاتٍ، وَيُظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَغْفِرْ لَهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَأْسُ مِنْ رَحْمَتِهِ، وَفُتُوهُ مِنْ مَغْفِرَتِهِ، وَسَوْءُ ظَنُّ بَرِّهِ فِي حَالَتِهِ.

وهذا لا يُنَافِي كَوْنَهُ بَيْنَ الْخَوْفِ مِنْ غَضَبِهِ، وَالرَّجَاءِ فِي لُطْفِهِ وَكَرَمِهِ، لِأَنَّ الْمَدَارَ عَلَى خَاتِمَةِ أَمْرِهِ، وَيَقِينُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُدَاوِمَ عَلَى الدُّعَاءِ، وَيُؤَاطِبَ عَلَى ثُبُوتِ الْقَدَمِ فِي مَقَامِ الرَّجَاءِ، وَيُؤَاطِبَ عَلَى كَثْرَةِ الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ، وَيَرْضَى بِمَا قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي عَالَمِ الْقَضَاءِ، قَائِلًا: اللَّهُمَّ أَحْسِنُ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ آمِنِينَ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*



مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

الرسالة رقم: (٥٠).....



البرهان الجليل العلي

ما على من سبي

من خبر مسمي بالولي

تأليف العلامة

الملا علي القاري

يطبع موقفاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق

محمد بركات



دار الباب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْقَائِلِ فِي كِتَابِهِ الْحَكِيمِ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمِّينِ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ الْقَائِلِ: «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ».

وَبَعْدَ: فَإِنَّ مِنْ بَيْنِ مَا صَنَّفَ الْعَلَامَةُ الْمَلَاعِي الْقَارِي مِنْ رِسَائِلٍ، مَا كَانَ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ تَصَدَّرَ لِلتَّعْلِيمِ وَالْوَعْظِ وَالْإِرْشَادِ، وَلَمَّا يَتِمَّكَنُ مِنَ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَسْأَلْكَ سُلُوكَ أَهْلِهِ وَيَتَأَدَّبَ بِأَدَبِهِ، فَضْلاً عَنْ ادِّعَائِهِ أَنَّهُ وَلِيُّ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ لَا يُرَدُّ عَلَيْهِ فِعْلُهُ وَلَا قَوْلُهُ.

وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ الْمُسَمَّاةُ بـ: «الْبُرْهَانُ الْجَلِي الْعَلِي عَلَى مَنْ سُمِّيَ مِنْ غَيْرِ مَسْمًى بِالْوَلِيِّ» فِيهَا بَرَهَانٌ وَاضِحٌ ظَاهِرٌ، وَرَدٌّ عَلَى ادِّعَى الْوَلَايَةِ وَالْعِلْمِ فِي مَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ، حَيْثُ كَانَتْ سُكْنَى الْمُصَنِّفِ، فَقَدْ كَانَ فِيهَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي عَرَّفَ بِهِ الْمُصَنِّفُ بِاسْمِ (غَيْرِ الْوَلِيِّ)، وَحَدَّثَ أَنَّهُ صَلَّى النَّافِلَةَ أَثْنَاءَ خُطْبَةِ الْعِيدِ، فَأُنْكَرَ عَلَيْهِ فِعْلُهُ هَذَا لِمُخَالَفَتِهِ مَا جَاءَ مِنَ النَّهْيِ عَنِ النَّافِلَةِ أَثْنَاءَ صَلَاةِ الْعِيدِ! فَرَدَّ غَيْرُ الْوَلِيِّ عَلَى الْمُنْكَرِينَ عَلَيْهِ فِعْلُهُ بِجَوَابٍ يَدُلُّ عَلَى جَهْلِهِ، مَعَ اسْتِعْلَاءٍ فِي عِبَارَتِهِ وَمَجَاوَزَتِهِ لِلْأَدَابِ فِي الْخِطَابِ عِنْدَ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ.

ثُمَّ رُفِعَ الْأَمْرُ إِلَى الْعَلَامَةِ الْقَارِيٍّ مَعَ جَوَابِ (غَيْرِ الْوَلِيِّ)، فَكَانَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ، وَهِيَ فِي تَفْنِيدِ جَوَابِ (غَيْرِ الْوَلِيِّ)، وَبَيَانِ الْقَوْلِ الْحَقِّ فِي أَصْلِ

مسألة النَّافِلَةِ أثناء صلاة العيد، وقد حَشَدَ المصنّفُ في هذا الباب نُقُولَ الفقهاء وأدلّتهم التي كانت مُستندهم في الاحتجاج، ولم ينسَ أنه يُعقَّب على عبارات (غيرِ الولي) التي انتقصَ فيها المُعْتَرِضُ عليه وقبَّحه، مما يأباه الخُلُقُ السَّليْمُ، فضلاً عن يأتي به الوليُّ والعالمُ الجليلُ.

ثم إنَّ (غيرِ الولي) وَقَفَ على كلامِ المُصنّفِ المَعْرُوضِ في رسالتنا هذه، فَرَجَعَ إلى الاعتذار، وبرَّرَ فعله بما هو أقبحُ من ذَنْبٍ، مُعلِّلاً فعله بأنَّه ظنَّ المُعْتَرِضُ عليه من العوامِّ الجُهَّال من أبناءِ العربِ قليلي الأدب! و(غيرِ الولي) هو مِنَ الأروامِ في زمنِ حُكْمِ بني عثمان لبلادِ الحجازِ. فأتى بما هو أقبحُ من سابقه. والمصنّفُ رأى في هذا القولِ خَطِيئَةً ثانيةً، فكتبَ مُذَيِّلاً على رسالته هذه، يشرحُ فيه خَطَرَ ما وَقَعَ به (غيرِ الولي) مِنَ الخطايا والبلايا وهو المُتصدِّرُ للوعظِ والتدريسِ.

ثم كانت خَطِيئَةُ (غيرِ الولي) الثالثة، وهي توعُّدُ المصنّفِ القاري وتخويفه بأميرِ مكة آنذاك الأميرِ حسن! وهذا شأنُ المُتعالِمينَ عند الإفلاسِ يَلجؤون إلى سيفِ الحُكَّامِ للردِّ على مُخالفِيهم.

وفي هذه الرسالةِ سَلَكَ المصنّفُ أسلوباً مختلفاً في الكتابةِ يقتضيه موضوعُ الرِّسالةِ وهو إيرادُ المُقَطَّعاتِ من كلامِ (غيرِ الولي) مَبْدُوءَةً بعبارة: (قال، ثم قال)، ثم التعقيبُ عليها بما يُناسبُ المقامَ، وهذه التعقيباتُ متعدِّدةُ الموضوعاتِ، مرَّةً في الفقهِ وأخرى في السِّيرةِ، أو في الحديثِ، أو التفسيرِ، وكانت عبارة المصنّفِ يَغْلِبُ عليها التَّرْسُلُ والسَّجْعُ، وتَشْتَدُّ لهجته أحياناً ثم تَهْدَأُ.

وللتسهيلِ على القاريِّ ميَّزَتْ عباراتِ (غيرِ الولي) بالحرفِ الأسودِ والأقواسِ، وذلك قَصْدَ الإيضاحِ، وألا يختلطَ الكلامُ.

كما أنني مَيَّزْتُ عباراتِ الفقهاءِ التي تصدَّى المصنّفُ لشرحِها بالأقواسِ فقط،  
لتمييزها عن غيرها.

وقد اعتمدتُ في تحقيقِ هذه الرسالةِ مع مُدَيِّلها على ثلاثِ نُسخٍ خطّيةٍ:  
الأولى: وهي النسخةُ السُّليمانية وكان جُلُّ الاعتمادِ عليها، ورمزُها «س»،  
والثانية: نسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ورمزُها «ج»، والثالثة:  
النسخة الأحمديّة ورمزُها «أ».

وفي الختامِ أسألُ اللهَ العليَّ القديرَ أن يتقبَّلَ منا أعمالنا، ويعفوَ عما تَعَثَّرت  
بهِ أقلامنا، إِنَّه تعالى سميعٌ مجيبٌ للدُّعاء، والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصَلَّى اللهُ  
على سيدنا محمدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أَجمعينَ.

**المحقق**

\*\*\*





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي حَكَمَ وَقَضَى، وَأَمَرَ وَنَهَى، لا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ، ولا رَادَّ لِقَضَائِهِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ نَزَلَ فِي حَقِّهِ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ (٣) إِنَّهُ هُوَ الْوَحِيُّ الْيُحْيِي ﴿[النجم: ٣-٤]﴾، فبالوحي الجليِّ فَرَضَ صِيَامَ أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ، وبِالْخَفِيِّ حَرَّمَ إِسْكَاءَ أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ، وَكَذَلِكَ أَوْجَبَ الصَّلَوَاتِ فِي الْأَزْمَنَةِ الْمُعَيَّنَةِ، وَمَنْعَهَا فِي الْأَوْقَاتِ الْمُبَيَّنَةِ، فَوَجَبَ مُتَابَعَتَهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِعْلاً وَتَرْكاً عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ، مِنَ الْأُمَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَكُلُّ مَنْ عَدَلَ عَنْ هَذَا الطَّرِيقِ، فَهُوَ إِمَّا كَافِرٌ، أَوْ فَاسِقٌ، أَوْ مُبْتَدِعٌ، أَوْ زَنْدِيقٌ.

أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ الْمُتَحَيُّ إِلَى حَرَمِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: قَدْ رَفَعَ إِلَيَّ سَوْأَلٌ وَجَوَابٌ، اسْتَعْجَبْتُ مِنْ حُسْنِ سُؤَالِ السَّائِلِ الْعَاقِلِ الْكَامِلِ، كَمَا اسْتَعْجَبْتُ مِنْ جَوَابِ الْمُجِيبِ الْغَافِلِ الْجَاهِلِ.

حَيْثُ قَامَ الْأَوَّلُ بِقَضِيَّتِهِ: حُسْنُ السُّؤَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَرَدُّ الثَّانِي كَلَامَهُ بِمَا يُنَادِي عَلَيْهِ بِكَثْرَةِ الْجَهْلِ وَقَلَّةِ الْحِلْمِ، فِي مُخَالَفَتِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا نَهْرَ﴾ [الضحى: ١٠]؛ أَي: لَا تَزْجُرْ وَلَا تَقْهَرْ.

وَهَا أَنَا أَذْكَرُ صُورَةَ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ، مَشْرُوحاً مَمْرُوجاً، مُبَيَّنّاً مَا فِيهَا مِنَ الْأَقْوَالِ.

فَكَتَبَ السَّائِلُ مُبْتَدِئاً بِالْمَدْحِ الْوَجِيزِ، مُخَاطِباً إِيَّاهُ: (أَيُّهَا الْعَزِيزُ)، مُقْتَدِياً بِإِخْوَانِ يَوْسُفَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَالِ لُطْفِ الْكَلَامِ، وَهَذَا مِنْ - السَّائِلِ

بِمُقْتَضَى مَقَامِ الْكَامِلِ - غَايَةٌ مِنَ التَّوَاضِعِ، أَعَزَّهُ اللَّهُ، عَمَلًا بِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَالَ: (مولانا)؛ أي: سَيِّدَنَا وَنَاصِرَ دِينِنَا، (وَشَيْخَنَا)؛ أي: كَبِيرَنَا، مُشِيرًا إِلَى مَارُوي: «أَنَّ الشَّيْخَ فِي قَوْمِهِ كَالنَّبِيِّ فِي أُمَّتِهِ»<sup>(٢)</sup>، (بَعْدَ التَّقْبِيلِ)؛ أي: تَقْبِيلِ الْأَيْدِي، (وَالتَّلْثِيمِ)، وَهُوَ تَأْكِيدٌ لِمَا قَبْلَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّجْرِيدِ، فَإِنَّ اللَّثْمَ فِي اللُّغَةِ اخْتَصَّ بِتَقْبِيلِ الْفَمِ عَلَى وَجْهِ التَّقْيِيدِ، (بَلَّغْنَا أَنْكُمْ صَلَّيْتُمْ يَوْمَ الْعِيدِ فِي أَثْنَاءِ خُطْبَةِ الْإِمَامِ، وَالحَالُ أَنَّ الْمَشْهُورَ فِي مَذْهَبِنَا الْمَنْقُولِ مِنْ أُمَّةِ الْأَعْلَامِ: أَنَّ النَّافِلَةَ حَالِ الْخُطْبَةِ مَكْرُوهَةٌ)<sup>(٣)</sup>، وَكَذَا فِي الْمُصَلَّى وَلَوْ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ<sup>(٤)</sup>، وَهَذَا نَقْلُ كَلَامِ الْإِمَامِ الزَّيْلَعِيِّ فِي «شَرْحِ الْكَنْزِ» يَعْنِي الْمَمْرُوجُ مَتْنُهُ بِالشَّرْحِ فِي هَذَا الْمَحَلِّ.

(١) رواه أحمد (١١٧٢٤)، وابن ماجه (٤١٧٦)، وابن حبان (٥٦٧٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وإسناده ضعيف، فيه دراج أبي السمع، وهو ضعيف، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٩٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣٥) من حديث عابس بن ربيعة، عن عمر، وفي إسناده سعيد بن سلام العطار، وهو متروك، وقال أحمد: كذاب.

ورواه البيهقي (٧٧٨٨)، وابن أبي شيبة (٣٤٤٦١) من حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن عمر موقوفاً.

لكن رواه مسلم (٢٥٨٨) وأحمد (٧٢٠٦) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «ما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله».

(٢) رواه ابن عساکر في «معجمه» (٨٧١) من حديث أبي رافع مرفوعاً. وقال: هذا حديث منكر والقنطاري كذاب، وإنما سمي بالقنطاري لأنه كان يكذب قنطير. اهـ. وقد نصَّ العلماء أنه موضوع، انظر «المقاصد الحسنة» (٤١٢)، و«تخريج الإحياء» (١/ ٢٢٩)، و«اللائح المصنوعة» (١/ ١٤١)، و«تنزيه الشريعة» (١/ ٢٠٧) و«الأسرار المرفوعة» (ص ٢٢٩)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٦٣٢) (ترجمة محمد بن عبد الملك القنطاري).

(٣) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١/ ٨٧).

(٤) المصدر السابق (١/ ٢٢٤).

ولا شكَّ في صحَّةِ هذا المَتنِ المُعتَبَرِ عليه العَمَلُ، وفي جَلالَةِ هذا الشَّارِحِ الأَكْمَلِ، حيثُ قالَ: (ثُمَّ يَتَوَجَّهْ) <sup>(١)</sup>؛ أي: مُريدُ صَلَاةِ العِيدِ، ومُسْتَفِيدُ المَزِيدِ، معَ سائرِ العَبِيدِ (إِلَى المُصَلِّي)؛ أي: إلى المَوْضِعِ الذي يُصَلِّي فيه صَلَاةُ العِيدِ، وهو أَعَمُّ من أن تكونَ الجَبَانَةُ خارجَ البلدِ أو في داخلِهِ لِلضَّرورةِ.

وأما مسجدُ الحَرَامِ: فمَوْضُوعٌ لِلصَّلواتِ الخَمْسِ، وللجُمُعَةِ والعِيدِ والاسْتِسْقَاءِ والجَنَازَةِ، حتَّى قالَ بعضُ عُلَمائِنَا: إِنَّهُ مُسْتَثْنَى من مسألةِ كراهيةِ صَلَاةِ الجَنَازَةِ في المَسْجِدِ، وهذا أَحَدُ وُجُوهِ إِطْلَاقِ المَسَاجِدِ بصِغَةِ الجَمْعِ عليه، حيثُ قالَ تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨].

ووجهُ آخَرُ: أَنَّهُ لكَوْنُهُ قِبْلَةً لِلْمَسَاجِدِ، أو لكَوْنِ مَكَانِهِ مَسَاجِدَ، أو لكَوْنِهِ صَاحِبَ جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، كُلٌّ مِنْهَا مَسْجِدٌ، كما قِيلَ في (سراويل) <sup>(٢)</sup>.

وقولُهُ: (غَيْرِ مُتَنَقِّلٍ)؛ أي: حالَ كونه غيرِ مُتَنَقِّلٍ في المُصَلِّي حينَ وُصُولِهِ إِلَيْهِ مُطْلَقاً، لا قِبَلَ صَلَاةِ العِيدِ ولا بَعْدَهَا؛ أي: ما دامَ الخَلْقُ مُجْتَمِعِينَ فِيهِ؛ لِئَلَّا يُظَنَّ أَنَّ صَلَاةَ العِيدِ لها سَنَةٌ قَبْلِيَّةٌ أو بَعْدِيَّةٌ، وَلِئَلَّا يُتَوَهَّمَ جَوَازُ الانْفِرَادِ بِهَا أَدَاءً أو قَضَاءً، أو نَحْوَ ذَلِكَ من الحِجَمِ التي لا اِطِّلاعَ على حَقِيقَتِهَا إلا لصَاحِبِ الشَّرِيعَةِ في الحَقِيقَةِ. وإنَّما يظَهَرُ بعضُ شَيْءٍ لِأَتْبَاعِهِ بِبِرْكَاتِهِ فِي الطَّرِيقَةِ، فلا يَرِدُ ما قِيلَ من أَنَّ عَدَمَ فِعْلِهِ ﷺ لا يَلْزَمُ مِنْهُ وُجُودُ الكَرَاهَةِ؛ لِأَنَّنا نَقُولُ: تَرَكُهُ الصَّلَاةَ معَ حِرْصِهِ ﷺ عَلَيْهَا، وَكُونُهَا قُرَّةَ عَيْنِهِ إِنَّمَا يَدُلُّ على أَنَّهُ لِحِكْمَةٍ اقْتَضَتْ ذَلِكَ، فَتَعَيَّنَ على الأَتْبَاعِ اتِّبَاعُهُ فِيما هُنَاكَ.

(١) انظر: «شرح الكنز - تبیین الحقائق» (١/ ٢٢٤)، وما بين قوسين كلام الزليعي صاحب «الشرح»، وما

سواه كلام المصنف، والله أعلم.

(٢) انظر: «المقتضب» (٣/ ٣٤٥)، و«شرح المفصل» لابن يعيش (١/ ١٦٧)، و«الكافية» (١٣).

ثُمَّ قَوْلُهُ: (إِذْ هُوَ مَكْرُوهٌ فِي الْمُصَلِّي) <sup>(١)</sup>: تَعْلِيلٌ لِمَا قَبْلَهُ؛ أَي: إِنَّمَا قُلْنَا: لَا يُتَنَفَّلُ فِيهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ لِأَنَّ التَّنْفُلَ مَكْرُوهٌ فِي الْمُصَلِّي فِي الْجُمْلَةِ، وَهُوَ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، أَوْ مُخْتَلَفًا فِيهِ، وَهُوَ يَشْتَمِلُ مَا عَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ أَوْ الْأَقْلُونَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَحْوَطَ لِصَاحِبِ الدِّينِ الْقَوِيمِ أَنْ يَتْرَكَ الْمُخْتَلَفَ فِي كِرَاهِيَتِهِ مُطْلَقًا؛ إِذْ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ تَرْجِيحُ الْأَدْلَةِ الْمُحَرِّمَةِ عَلَى الْأَدْلَةِ الْمُبِيحَةِ عِنْدَ وُقُوعِ التَّعَارُضِ وَحُصُولِ التَّنَاقُضِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ دَائِرًا بَيْنَ فِعْلِ الْكِرَاهِيَةِ وَارْتِكَابِ الْإِبَاحَةِ، وَلِهَذَا فَصَلَّاهُ فَقَالَ: (قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ اتَّفَاقًا)؛ أَي: بَيْنَ أُمَّمَتِنَا. (وَاخْتَلَفُوا فِي الْبَيْتِ قَبْلَ الصَّلَاةِ) <sup>(٢)</sup>، قِيَدَهُ بِهِ؛ إِذْ بَعْدَهَا فِي الْبَيْتِ لَا يُكْرَهُ اتَّفَاقًا، بَلْ يُسْتَحَبُّ؛ لِمَا رَوَى ابْنُ مَاجَهَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا، فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ <sup>(٣)</sup>. ذَكَرَهُ ابْنُ الْهَمَامِ <sup>(٤)</sup>.

وَيُنْصَفُ هَذَا الْحَدِيثُ عَدَمَ كِرَاهَةِ التَّنْفُلِ فِي الْبَيْتِ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَيْضًا، وَلَعَلَّ بَعْضَ الْمَشَايخِ مَمَّنْ قَالَ: يُكْرَهُ فِي الْبَيْتِ قَبْلَهَا، وَمَنْ قَالَ: يُكْرَهُ بَعْدَهَا فِي الْبَيْتِ أَيْضًا؛ لَمْ يَبْلُغْهُ هَذَا الْحَدِيثُ.

وَكَذَا الْكَلَامُ فِي قَوْلِهِ: (وَبَعْدَهَا) فِي الْمَسْأَلَةِ، أَفَلَا يَظْهَرُ فَرْقٌ بِحَسَبِ الدَّلِيلِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يُصَلِّ فِي الْمُصَلِّي لَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، فِي الْوَجْهِ أَنْ يَقَعَ الْإِتْفَاقُ عَلَى كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ الْقَبْلِيَّةِ،

(١) انظر: «تبيين الحقائق» (١/ ٢٢٤).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٣) رواه ابن ماجه (١٢٩٣)، وأحمد (١١٢٢٦)، وإسناده حسن، فيما قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٥٣)، وابن حجر في «الدرية في تخريج أحاديث الهداية» (١/ ٤٠٧) ط دار اللباب.

(٤) انظر: «فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٢/ ٧٣).

والاختلاف في البعديّة، فهذا في غاية من البعد، ودليل على نهاية ضعف الخلاف، وقوة الكراهة، ولذا قال: (وعامتهم)؛ أي: أكثر العلماء وجمهور الفقهاء (على الكراهية قبل الصلاة مطلقاً)؛ أي: شاملاً في البيت قبل الخروج للمصلى (وبعدها في المصلى)؛ أي: لا في البيت كما تحقق.

ثم علل بقوله: (لما روي أنه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج يوم الأضحى فصلى ركعتين ولم يصل قبلهما ولا بعدهما)<sup>(١)</sup>.

أقول: الزيلعي - رحمه الله - إمام جليل معتمد في الفقه والحديث، لكن هذا الحديث باللفظ الذي أورده لم أعرفه، نعم ورد ما يدل على صحّة معناه في «الكتب الستة»، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن النبي ﷺ خرج فصلى بهم العيد، لم يصل قبلها ولا بعدها<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الترمذي وصحّحه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: أنه خرج في يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها، وذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فعله<sup>(٣)</sup>.  
وروى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما<sup>(٤)</sup>. انتهى.  
أي: كلام الزيلعي<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١/ ٢٢٤).

(٢) رواه البخاري (٩٦٤)، ومسلم بعد الحديث (٨٩٠)، وأبو داود (١١٥٩)، والترمذي (٥٤٥)، والنسائي (٣/ ١٩٣)، وابن ماجه (١٢٩١).

(٣) رواه الترمذي (٥٣٨)، وأحمد (٥٢١٢)، والحاكم (١/ ٢٩٥)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٤) رواه البخاري (٩٦٤)، ومسلم (٨٩٠).

(٥) انظر: «تبيين الحقائق» (١/ ٢٢٤ - ٢٢٥).

قَالَ السَّائِلُ: (فَيُنَوِّجُوا جَزَائِكُمْ اللَّهُ خَيْرًا أَصَحَّ الْأَقْوَالِ، وَأَرْجَحَ الرُّوَايَاتِ؛ فَإِنَّكُمْ مُقْتَدَى الْأَنَامِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ).

هَذَا آخِرُ سُؤَالِهِ، وَنَهَايَةُ مُقَالِهِ، وَوَلَيْسَ كَمَا تَرَى فِيهِ نَهْيٌ لَهُ عَنِ الصَّلَاةِ لَا فِي أَثْنَائِهَا وَلَا فِي مَا بَعْدَهَا، بَلْ حَصَلَ لَهُ تَرَدُّدٌ فِي تَصْحِيحِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، أَوْ وَقَعَ لَهُ امْتِحَانٌ فِي تَصْرِيحِ الْمَعْرِفَةِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ عِنْدَ الْاِمْتِحَانِ يُكْرَمُ أَوْ يُهَانُ.

فَكَتَبَ إِلَيْهِ هَذَا السَّائِلُ عَلَى أَحْسَنِ الْأَدَابِ عَلَى طَرِيقِ الصَّوَابِ، وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الْمَعْقُولَةِ الْمُؤَيَّدَةِ بِالْمَنْقُولَةِ: أَنَّ الْجَاهِلَ إِذَا عَجَزَ عَنِ جَوَابِ الْمَسْأَلَةِ، عَدَلَ إِلَى الْخُشُونَةِ وَالْخُصُومَةِ، بِمُقْتَضَى النَّفْسِ الْفِرْعَوْنِيَّةِ، الْمَشْحُونَةِ بِالرُّعُونَةِ وَالْغُرُورِ وَالْأُمُورِ الْعَجِيبَةِ، حَيْثُ ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٣) ﴿قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ (٢٤) ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْمَعُونَ﴾ (٢٥) ﴿قَالَ رَبُّكُمْ رَبُّ آبَائِكُمْ الْأَوَّلِينَ﴾ (٢٦) ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ (٢٧) ﴿قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٢٨) ﴿قَالَ لَيْنٍ أَخَذَتْ إِلَهَا غَيْرِي لِأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣ - ٢٩].

فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِتَحَقُّرٍ لَدَيْهِ مُعْتَرِضاً عَلَيْهِ:

(أَيُّهَا الْوَلَدُ)، وَهَذَا الْخِطَابُ إِنَّمَا يُسْتَحْسَنُ فِي الْجُمْلَةِ مِنَ الْأَبِ لِابْنِهِ، أَوْ مِنَ الْعَالِمِ لِتَلْمِيذِهِ، أَوْ مِنَ الشَّيْخِ لِمُرِيدِهِ، أَوْ مِنَ السَّيِّدِ لِعَبْدِهِ، أَوْ مِنَ الْكَبِيرِ السَّنِّ لَصَغِيرِهِ جِدًّا، حَتَّى يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَبٌ أَوْ جَدًّا عَلَى مَا هُوَ الْمُتَعَارَفُ. وَهَذَا السَّائِلُ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًا وَرُتَبَةً، فَيَكُونُ هَذَا مَخَالَفَةً عَرَفِيَّةً يَعْرِفُهَا أَرْبَابُ الْأَدَابِ، وَأَصْحَابُ الْأَبْيَابِ، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِلْأَدَبِ الْمُسْتَحْسَنِ الْمُسْتَفَادِ مِنَ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].

ثُمَّ قَالَ: (حُمِّلْنَا بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ الْمَرْوِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). فَهَذَا أَوَّلُ عَدَمِ الْمُطَابَقَةِ بَيْنَ الْجَوَابِ وَالْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ مُشْتَمِلٌ عَلَى

مَطْلَبِ الْأَمْرِ الْمُتَقَرَّرِ فِي الْمَذْهَبِ الْحَقِّ عِنْدَ الْخَوَاصِّ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْمُتَقَلِّدِينَ لِلْمُجْتَهِدِينَ الْمُطْلَقِ، الَّذِي وُجُودُهُ مِثْلُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنَ الْمُحَالِ الْعَادِي، فَلَمْ يَتَحَقَّقْ، وَهَذَا الْمُجِيبُ لَمْ يَفْهَمْ الْفُرُوعَ الْوَاضِحَةَ، فَكَيْفَ الْأَصُولُ وَالْأَقْسِيَّةُ اللَّائِحَةُ عَلَى مَا يَشْهَدُ عَلَيْهِ أَقْوَالُهُ الْآتِيَّةُ، وَاسْتِدْلَالُهُ الْوَاهِيَّةُ؟

منها هذا الحديث، وهو قوله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى مَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءُ جِبْرِيْلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ! عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَحِبِّبْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقٌ»<sup>(١)</sup>.

وهما أمران واضحان، لكن بالمقصود لا يتعلقان.

(واعمل ما شئت)؛ أي: من الخير والشر؛ (فإنك مجزي به)؛ أي: مثاب عليه، ومُعاقبٌ لديه، إن خيراً فخيرٌ، وإن شراً فشرٌ، فهذا معنى الحديث. فأئني دلالة له على ما نحن فيه؟! وهل يُمكن أن يُقال: معناه على ما توهم أنه: إعمل ما شئت ولو من المكروه (فإنك مثاب عليه)، ويجوز لك الإقبال إليه حتى يكون عمله موافقاً، وجوابه مُطابقاً.

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٧٨)، والحاكم (٤/ ٣٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٤٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٥٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ١٦) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٠٨) من طريق زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة، عن أبي حازم عن سهل بن سعد. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ... وذكر أنه في حديث سهل: محمد بن عيينة، كذب أبو زرعة وأن ابن عدي قال: زافر بن سليمان لا يتابع على عامة ما يرويه. وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٢٥٣): فيه زافر بن سليمان وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وتكلم فيه ابن عدي وابن حبان بما لا يضر. قلت: وزافر بن سليمان قال الحافظ ابن حجر: صدوق كثير الأوهام، وأما محمد بن عيينة فقد قال الحافظ: صدوق له أوهام، وقال أبو حاتم: لا يحتج به له مناكير! وانظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (٤٥٦)، و«الموضوعات» للصنعاني (ص ٦٣).



ثُمَّ قَالَ: (وبالحديث الشَّريفِ: «أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ من رَبِّه وهو ساجِدٌ»، وفي روايةٍ: «إِذا سَجَدَ». والحديثُ رواه مُسْلِمٌ وأبو داودَ والنَّسائيُّ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ تعالى عنه، ولفظه: «أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ من رَبِّه وهو ساجِدٌ، فأكثروا من الدُّعاء»<sup>(١)</sup>).

فهل يحلُّ لأحدٍ أن يحمِلَ الحديثَ على عُمومه الشَّامِلِ: أن يكونَ ساجداً لصنمٍ، أو مخلوقٍ، أو حالة سُكْرِ، أو بلا وُضوءٍ، أو من غيرِ استِقبالِ قِبَلَةٍ، ونحوها، ليعمَّ سجدته في الصَّلَاةِ المَنهِيَّةِ المُحَرَّمَةِ، مع أن القُرْبَ إلى الرَّبِّ لا يكونُ إلا بعدَ تحقُّقِ جميعِ شَرائطِ السَّجدةِ وأركانِها، والاجتنابِ عن مُوجِباتِ بطلانِها، بل أقربُ ما يكونُ العبدُ من رَبِّه وهو ساجِدٌ إذا كان مُراعياً لجميعِ السُّننِ والآدابِ، ومُحتَرِزاً عن أنواعِ المَكروهاتِ المذكورةِ في البابِ.

ثُمَّ قَالَ: (وبالحديثِ الشَّريفِ؛ يعني به ما وَرَدَ عن أنسٍ رضيَ اللهُ تعالى عنه مرفوعاً، على ما رواه الإمامُ أحمدُ والتِّرْمِذِيُّ والحَاكِمُ والبيهَقِيُّ: «حُبِّبَ إِلَيَّ من دُنْيائِكُمُ النِّساءُ والطَّيِّبُ، وَقُرَّةُ عَيْنِي في الصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup>).

فقوله: «حُبِّبَ إِلَيَّ من دُنْيائِكُمُ ثَلَاثٌ»<sup>(٣)</sup>؛ لفظُ «ثَلَاثٌ» ليسَ في الأُصولِ المُعتمَدةِ.

(١) رواه مسلم (٤٨٢)، وأبو داود (٨٧٥)، والنسائي (٢/ ٢٢٦)، وأحمد (٩٤٦١) بلفظ: «وهو ساجد». ورواه تمام في «فوائده» (١٦٠٩) من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً بلفظ: «إذا سجد»، وفي إسناده مروان بن سالم، وهو ضعيف منكر الحديث.

(٢) رواه أحمد (١٢٢٩٣)، والنسائي (٧/ ٦١)، وفي «الكبرى» (٨٨٣٦)، والحاكم وصححه (٢/ ١٧٤) من حديث أنس بن مالك.

(٣) ليس في لفظ المُعْتَرَضِ عليه لفظ: «ثلاث». ورواه بهذه الزيادة: الكلاباذي في «بحر الفوائد» (١/ ٢٥) من حديث أنس.

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٢٩٣): وأما ما استقر في هذا الحديث من زيادة «ثلاث» فلم أقف عليها إلا في موضعين من «الإحياء» وفي تفسير آل عمران من «الكشاف»، وما رأيتها في شيء من طرق الحديث بعد مزيد تفتيش وبذلك صرح الزركشي فقال: إنه لم يرد فيه لفظ «ثلاث»، =

ثمَّ قوله: «الطَّيْبُ والنِّسَاءُ»؛ الصَّحِيحُ تقديمُ «النِّسَاءِ» على «الطَّيْبِ» لِما سَبَقَ.  
 ثمَّ قوله: «فُرَّةٌ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»؛ أي: فِي الصَّلَاةِ الكَامِلَةِ الخَالِيَةِ عَنِ الفَسَادِ  
 وَالكِرَاهَةِ، وَلِذَا ما صَلَّى نَفْلًا قَبْلَ صَلَاةِ العِيدِ وَلا بَعْدَهَا فِي المُصَلِّي، فلو كانت  
 الصَّلَاةُ بِإِطْلَاقِهَا فُرَّةٌ عَيْنٍ لَهُ كَمَا تَوَهَّمَهُ القَائِلُ الجَاهِلُ، لَصَلَّاهَا واقْتَدَى بِهِ الأُمَّةُ فِيهَا.  
 ثمَّ قَالَ: (وَالصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُهَا بَعْدَ صَلَاةِ العِيدِ مَذْكُورَةٌ فِي «مَجْمَعِ  
 الفَوَائِدِ»)<sup>(١)</sup>.

وفيه أَنَّها هل مَذْكُورَةٌ بِوصفِ الكِرَاهَةِ أَوِ الإِبَاحَةِ أَوِ السُّنَّةِ؟ وَهل هِيَ مُفِيدَةٌ بِما  
 فِي البَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ العِيدِ أَوْ بِما فِي المُصَلِّي بِوصفِ الإِطْلَاقِ القَابِلِ بِأَنْ يُفِيدَ كَوْنَهَا  
 فِي البَيْتِ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنَ المُصَلِّي؟

وَمَعَ ما ذَكَرْنَا مِنْ أنواعِ الاحْتِمَالِ، كَيْفَ يَصِحُّ الاسْتِدْلَالُ؟ عَلَى أَنَّهُ كِتَابٌ غَيْرُ  
 مَشْهُورٍ لا يَصْلُحُ لِمُعَارَضَةِ الفُرُوعِ المَوْضُوعَةِ فِي المُتُونِ والشُّرُوحِ المُعْتَبَرَةِ عِنْدَ  
 الجُمُهورِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ مُطَابَقَتِهِ لِلْمَقْصُودِ، وَهُوَ قَوْلُ شاذُّ مَرْدُودٌ، بَلْ قَالَ ابْنُ الهَمَامِ:  
 لا يَجُوزُ نَقْلُ الأحاديثِ والقِراءاتِ والرِّواياتِ عَنِ الكُتُبِ المَهْجُورَةِ، والرِّسائِلِ الَّتِي  
 هِيَ غَيْرُ المَشْهُورَةِ<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ قَالَ: (وَفِي سائِرِ الكُتُبِ مِنَ الفِتاوى).

أَي: وَبَاقِيهَا، أَوْ وَجَمِيعِهَا، وَهَذَا كَذِبٌ مَحْضٌ عَلَى المُفْتِينَ، وَافْتِرَاءٌ عَلَى  
 العُلَماءِ العالَمِينَ، فَإِنَّ «شَرَحَ الزَّيْلَعِيِّ لِلْكَنَزِ» المُطَابِقِ لِمَا فِي كِتَابِ ابْنِ الهَمَامِ  
 «شَرَحِ الهِدَايَةِ» مِنْ جُمْلَةِ الفِتاوى الَّتِي يَعْتَمِدُهَا الخَاصُّ والعَامُّ، بَلْ وَزُيْدَةٌ ما  
 فِي الفِتاوى، وَعُمْدَةٌ كَلَامِ العُلَماءِ مِنْ أربابِ الأُصولِ والفُرُوعِ فِي الأحكامِ.

= قال: وزيادته محيلة للمعنى، فإن الصلاة ليست من الدنيا.

(١) لم أهد إلى معرفته.

(٢) لم أقف عليه في «فتح القدير»، و«التحرير» أيضاً.

وفي «شرح المنية»<sup>(١)</sup>: يُكْرَهُ التَّنْفُلُ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ مُطْلَقًا وَبَعْدَهَا فِي الْجَبَانَةِ؛ أَي: الصَّحْرَاءِ، وَالْمُرَادُ بِهَا فِنَاءُ الْمِضْرِ الْمُعَدُّ لَصَلَاةِ الْعِيدِ، وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا الْحُكْمِ بَيْنَ الْجَبَانَةِ وَالْجَامِعِ.

وفي «مواهب الرحمن»<sup>(٢)</sup>: وَيُكْرَهُ التَّنْفُلُ قَبْلَهَا مُطْلَقًا، وَبَعْدَهَا فِي الْمُصَلَّى فِي اخْتِيَارِ الْجُمْهُورِ، وَذَكَرَ الْأَحَادِيثَ السَّابِقَةَ.

وفي «فتاوى الظهيرية»<sup>(٣)</sup>: رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرِ الرَّازِيِّ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: لَا يَتَنَفَّلُ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ أَنَّهُ لَيْسَ قَبْلَهَا صَلَاةٌ مَسْنُونَةٌ، لَا أَنَّ الصَّلَاةَ مَكْرُوهَةً فِيهَا، وَالكَرْخِيُّ نَصَّ عَلَى الْكِرَاهَةِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: لَا بَأْسَ بِصَلَاةِ الضُّحَى قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الْجَبَانَةِ، وَإِنَّمَا تَكْرَهُ فِي الْجَبَانَةِ، وَعَامَّةٌ مَشَايخِنَا عَلَى الْكِرَاهَةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ<sup>(٤)</sup>.

وَلَوْ ذَهَبْنَا إِلَى نَقْلِ النُّقُولِ فِي هَذَا الْبَابِ، لَوَقَعَ غَايَةَ الْإِطْنَابِ.

وفي «شرح المجمع»<sup>(٥)</sup>: وَيُكْرَهُ التَّنْفُلُ قَبْلَهَا؛ أَي: قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يُكْرَهُ. قَيَّدَ بِقَوْلِهِ: قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ التَّنْفُلَ بَعْدَهَا غَيْرُ مَكْرُوهٍ اتِّفَاقًا فِي

(١) هو كتاب: «القنية شرح المنية»، لإبراهيم الحلبي المتوفى سنة (٩٥٦هـ).

(٢) «مواهب الرحمن في مذهب النعمان»، لإبراهيم بن موسى الطرابلسي، نزيل القاهرة، المتوفى سنة (٩٢٢هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٨٩٥).

(٣) «فتاوى الظهيرية»، لظهير الدين محمد بن أحمد القاضي البخاري، المتوفى سنة (٦١٩هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٢٢٦).

(٤) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (١/ ٣٩٧)، و«البنية شرح الهداية» للعيني (٣/ ١٠٥).

(٥) المجمع: هو مجمع البحرين وملتقى النهرين» لأحمد بن علي المعروف بابن الساعاتي الحنفي المتوفى سنة (٦٩٤هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٥٩٩)، و«هدية العارفين» (٢/ ٤١٢)، و«إيضاح المكنون» (٤/ ٤٨٧).

الجُمْلَة بَيْنَا وَبَيْنَ الشَّافِعِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يُكْرَهُ عِنْدَهُ مُطْلَقاً، وَعِنْدَنَا لَا يُكْرَهُ بَعْدَهَا فِي الْبَيْتِ اتِّفَاقاً، وَفِي الْمُصَلَّى عِنْدَ بَعْضِ عُلَمَائِنَا، وَالْجُمْهُورُ عَلَى كَرَاهَتِهَا فِيهِ .  
ثُمَّ قَالَ: وَقِيلَ: يُكْرَهُ فِي الْمُصَلَّى خَاصَّةً، وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ، كَذَا فِي «الْخَانِيَّةِ»، انْتَهَى (١).

وَالْمُعْتَمَدُ مَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ الصَّلَاةَ بَعْدَهَا فِي الْبَيْتِ لَا تُكْرَهُ اتِّفَاقاً لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: قِيلَ: (يُكْرَهُ فِي الْمُصَلَّى خَاصَّةً)؛ أَي: قَبْلَهَا، لِيَصِحَّ قَوْلُهُ: (وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ فِيهِ)؛ أَي: فِي الْمُصَلَّى (وَفِي غَيْرِهِ)؛ أَي: وَلَوْ فِي الْبَيْتِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ الْمُخَالَفَ مَعْنَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنَ الْأَثْمَةِ إِنَّمَا هُوَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فَحَسْبُ، وَأَمَّا الْإِمَامُ مَالِكٌ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فَمِنَ الْمُوَافِقِينَ مَعْنَا، فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَمَا وَقَعَ فِي «فِتَاوَى قَاضِي خَانَ» وَنَحْوِهِ مِمَّا يُؤْهِمُهُمْ أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ فِي الْمُصَلَّى بَعْدَهَا، حَيْثُ قَالَ: وَلَا يَتَطَوَّعُ فِي الْجَبَانَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَلَهُ أَنْ يَتَطَوَّعَ بَعْدَهَا (٢). فَإِمَّا مُؤَوَّلٌ بِأَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَهَا فِي بَيْتِهِ، أَوْ مَحْمُولٌ عَلَى قَوْلِ غَيْرِ الْجُمْهُورِ، أَوْ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ يَتَطَوَّعُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَتَفَرَّقَ أَهْلِهَا مِنَ الْمُصَلَّى، أَوْ مَخْصُوصٌ بِمَنْ لَمْ يُدْرِكْ صَلَاةَ الْعِيدِ - كَمَا سَيَأْتِي - أَنَّهُ يُصَلِّيَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْمُصَلَّى لَا قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ وَلَا بَعْدَهَا، كَمَا أَنَّ الْإِتِّفَاقَ ثَابِتٌ بَيْنَ الْمَشَائِخِ أَنَّ الصَّلَاةَ حَالَ الْخُطْبَةِ - أَيَّ خُطْبَةٍ كَانَتْ - مَكْرُوهَةٌ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي جَوَازِ الْقِرَاءَةِ وَالذِّكْرِ إِذَا كَانَ بَعِيداً عَنِ الْخُطْبِ.

وَقِيلَ: يَجُوزُ صَلَاةُ سُنَّةِ الْجُمُعَةِ عِنْدَ مَدْحِ الظُّلْمَةِ (٣)، وَأَمَّا النَّفْلُ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ بِلَا خِلَافٍ، فَفِي «شَرْحِ النُّقَايَةِ» لِلْبُرْجَنْدِيِّ (٤): يُكْرَهُ الصَّلَاةُ النَّافِلَةُ

(١) انظر هذا القول في: «درر الحكام» (١ / ١٤٣). نقلاً عن «الخانية».

(٢) انظر قول قاضي خان في «البنية» للعيني (٣ / ١٠٦).

(٣) انظر: «المحيط البرهاني» (٢ / ٨١)، و«البحر الرائق» (٢ / ١٦١).

(٤) البرجندي هو عبد العلي بن محمد الحنفي المتوفى سنة (٩٣٢هـ)، شرح «النقاية» مختصر «الوقاية» =

إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ لِلخُطْبَةِ؛ أَي: صَعِدَ عَلَى الْمِنْبَرِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، وَيَشْرَعُ فِي الصَّلَاةِ سِوَاءَ كَانَتْ لِلجُمُعَةِ أَوْ الْعِيدَيْنِ، أَوْ الْاسْتِسْقَاءِ وَالْكَسُوفِ، أَوْ مَوَاسِمِ الْحَجِّ، وَهَذَا بِالِاتِّفَاقِ بَيْنَ أَصْحَابِنَا الثَّلَاثَةِ، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَكَذَا غَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ نَصُّوا عَلَى الْإِتِّفَاقِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، نَعَمْ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: تَتَفَاوَتْ مَرَاتِبُ الْكِرَاهَةِ بِاعْتِبَارِ دَرَجَاتِ الخُطْبَةِ، فَكِرَاهَةُ الصَّلَاةِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ أَشَدُّ مِنْ غَيْرِهَا.

ثُمَّ قَالَ: (الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتُهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ ثَابِتَةٌ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ)، فَهَذَا نَقْلٌ مَجْهُولٌ مِنْ جَاهِلٍ بِأَدَابِ الْبَحْثِ؛ إِذْ مَثَلُهُ لَا يُعَارِضُ الْحَدِيثَ الثَّابِتَ فِي الْكُتُبِ السَّنَةِ عُمُومًا، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» خُصُوصًا، حَيْثُ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ، عَلَى خِلَافِ فِي الْأَصَحِّ مِنْهَا، الْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ الْبُخَارِيُّ.

ثُمَّ أَرَادَ بِالْحَدِيثِ مَا ذَكَرَهُ قَاضِي خَانَ: أَنَّ مَنْ خَرَجَ إِلَى الْجَبَانَةِ وَلَمْ يُدْرِكِ الْإِمَامَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ، إِنْ شَاءَ انصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ، وَإِنْ شَاءَ صَلَّى وَلَمْ يَنْصَرِفْ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعًا، فَتَكُونُ لَهُ صَلَاةُ الصُّحَى، لِمَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعِيدِ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يقرأ فِي الْأُولَى: ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿وَالشَّمْسُ وَضَحَهَا﴾، وَفِي الثَّلَاثَةِ: ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا بَغَتْ﴾، وَفِي الرَّابِعَةِ: ﴿وَالضُّحَى﴾. وَرَوَى فِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدًّا جَمِيلًا، وَثَوَابًا جَزِيلًا، انْتَهَى<sup>(١)</sup>.

= لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود الحنفي المتوفى سنة (٧٤٥هـ)، وهو كتاب في الفروع الحنفية. انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٩٧٢)، و«هدية العارفين» (١/ ٥٨٦).

(١) انظر: «المحيط البرهاني» (٢/ ١١٢). فقد أورد هذا المنقول عن قاضي خان بما فيه الحديث بهذا اللفظ.

والخبر رواه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٨٦) من طريق هشيم عن مطرف، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود موقوفاً بلفظ: من فاتته الصلاة مع الإمام يوم الفطر فليصل أربعاً. وقال =

وهو ممَّا لا أدري مخرجه، ومع هذا لا يُفِيدُه؛ حيثُ إنَّه ممَّن أدرك الصَّلَاةَ وطافَ  
حَالَ الخُطْبَةِ وصلَّى بعدها، مع قابليَّة حملِ الحديثِ على صلاتِه في البيتِ، أو بعدَ  
تفرُّقِ النَّاسِ عن المُصلِّي، كما ينبغي أن يُحمَلَ إطلاقُ كلامِ قاضي خان عليه.

ثم قال: (وَكُونُ الصَّلَاةِ مَكْرُوهَ قَبْلَ الصَّلَاةِ الْعِيدِ)، هَكَذَا عِبَارَتُهُ مُطْلَقَةً  
غَيْرُ مَحْرَرَةٍ، نَاقِصَةٌ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِنَحْوِ قَوْلِ مُسْلِمٍ أَوْ لَانزَاعِ فِيهِ، (فَالْقَوْلُ بِكِرَاهَةِ  
الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعِيدِ مَرْجُوحٌ) كَذَا بِالْهَاءِ بِخَطِّهِ الْخَارِجِ عَنِ الْإِمْلَاءِ وَعَنْ مَادَّةِ  
الْكَلِمَةِ وَالْبِنَاءِ؛ أَي: مَرْجُوحٌ وَلَا يَعْتَدُ بِهِ، انْتَهَى.

وسبقُ بطلانه على ما أظهرناه كما لا يخفى.

وقال: (أقول وبالله التوفيق: المنع من الصَّلَاةِ فِي الدَّارِ الْمَغْصُوبِ  
وَالْأَوْقَاتِ الْمَكْرُوهَةِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ). كَذَا وَقَعَ مُحَرِّفًا بِخَطِّهِ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ: عَيْنَ  
الْمَعْصِيَةِ، أَوْ: مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ جَهَلَهُ بِالْحُرُوفِ الْمَعْنَايَ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْحُرُوفِ  
الْمَبْنَايَ، لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ (مِنْ) وَ(عَنْ). هَذَا جَهْلُهُ الْمُتَعَلِّقُ بِاللَّفْظِ.  
وَأَمَّا جَهْلُهُ الْمُتَحَقِّقُ فِي الْمَعْنَى، فَقَوْلُهُ: (الْمَنْعُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الدَّارِ الْمَغْصُوبَةِ،  
وَمِنَ الصَّلَاةِ فِي الْأَزْمَنَةِ الْمَكْرُوهَةِ مَعْصِيَةً).

= ابن المنذر: ولا أحسب خبر ابن مسعود يثبت، لأن الذي رواه مطرف عن الشعبي. روى يحيى  
ابن آدم عن الحسن بن صالح، عن مطرف، عن رجل، عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله  
فيمن فاته العيد، فبطل الحديث لما أخبر مطرف أن رجلاً أخبره، ولم يذكر من الرجل.  
ورواه أيضاً الطبراني في «الكبير» (٩٥٣٢) و(٩٥٣٣) من طريق الثوري، عن مطرف، عن الشعبي  
قال: قال ابن مسعود، فذكره. وهذا إسناد معضل.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥٨٠٠) من طريق حجاج، عن مسلم، عن مسروق قال: قال ابن  
مسعود، فذكره. وهذا إسناد مرسل ضعيف لضعف حجاج.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٤٧٥ / ٢): أخرجه سعيد بن منصور بإسناد صحيح.

وهذا جهلٌ مُرَكَّبٌ مُتَّقِلٌ إِلَى الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَالْأُئِمَّةِ، وَإِلَى رَئِيسِ الْأُمَّةِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْخَاتِمَةِ، حَيْثُ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الدَّارِ الْمَغْصُوبَةِ مَمْنُوعَةٌ مُحَرَّمَةٌ، عَلَى خِلَافٍ فِي أَنَّهَا: هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ غَيْرُ مَثَابٍ عَلَيْهَا كَمَا هِيَ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، أَوْ بَاطِلَةٌ مِنْ أَصْلِهَا كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ؟ وَنَظِيرُهُ الْحُجُّ بِالْمَالِ الْحَرَامِ.

وَكَذَا وَقَعَ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ عَلَى مَنَعِ الصَّلَاةِ فِي الْأُزْمَةِ الْمَكْرُوهَةِ، عَلَى خِلَافٍ فِي كَوْنِ النَّهْيِ نَهْيٌ تَحْرِيمٌ أَوْ تَنْزِيهِ، فَالْمُعْتَمَدُ فِيهِ التَّفْصِيلُ الْمَذْكُورُ فِي كِتَابِ الْفِقْهِ<sup>(١)</sup>، نَعَمْ لِلشَّافِعِيِّ مُسْتَشْنِئَاتٌ بِاعْتِبَارِ الْحَرَمِ، وَاسْتِوَاءِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَالصَّلَوَاتِ الَّتِي لَهَا أَسْبَابٌ، كَمَا هِيَ مَعْلُومَةٌ عِنْدَ أَهْلِهَا<sup>(٢)</sup>.

هَذَا، وَتَبَّتْ فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ<sup>(٣)</sup>. وَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ فِي «الْمَوْطَأِ»، وَالنَّسَائِيِّ: نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ<sup>(٤)</sup>.

وَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِ: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «تحقيق المراد» (ص ٩٤)، و«البحر المحيط» للزرکشي (٢ / ٢١)، و«الفروق» للقرافي (٤ / ١٨١) وما بعدها.

(٢) انظر: «العزیز شرح الوجیز» للرافعي (١ / ٤٠١).

(٣) رواه مسلم (٨٣١)، وأبو داود (٣١٩٢)، والترمذي (١٠٥١)، والنسائي (١ / ٢٧٥) وابن ماجه (١٥١٩)، وأحمد (١٧٣٧٧).

(٤) رواه مالك في «الموطأ» (١ / ٢١٩)، والنسائي (١ / ٢٧٥)، وابن ماجه (١٢٥٣) من حديث الصنابحي.

(٥) رواه البخاري (٥٨١)، ومسلم (٨٢٦).

والأحاديثُ في ذلك كثيرةٌ شهيرةٌ، فما دَلَّ على أن قوله: (والمنعُ عن الصلاة في الأزمنة المَكروهةِ معصيةٌ) معصيةٌ كبيرةٌ، بل كُفْرٌ صريحٌ، ليس له عُذْرٌ صحيحٌ، ولو كان بالبلدِ قاضٍ مُنفذُ الأحكامِ لأظهرَ عليه حُكْمَ الإسلامِ، ويبيِّنُ حاله على الخاصِّ والعامِّ، فالأمرُ لله، والحكمُ لله، والجزاءُ على الله.

ثمَّ بلغني عنه أنه قال: لفظةُ «عن» في كلامه مُتعلِّقةٌ بالمنع، وأنهم ما فهموا كلامي، فقلتُ: هذا تصريحٌ بجهله للقواعدِ العربيَّةِ، حيثُ لا يتعلَّقُ حرفانِ بمعنى واحدٍ إلى فعلٍ أو شبه فعلٍ، ثمَّ لا يصحُّ أن يكونَ مَعْمُولًا بلا عاملٍ، وعلى فرضِ صحَّةِ تقديرِ نهيِّ أو منْعٍ، فيكونُ المعنى: المنعُ عن الصلاةِ في الدَّارِ المَغصوبةِ، وفي الأوقاتِ المَكروهةِ منعٌ عن المَعصيةِ، فيبقى كلامه حُجَّةً عليه مع الملقاة بقوله: وهي غيرُ الصلاةِ؛ أي: المَعصيةُ غيرُ الصلاةِ، وهذا الكلامُ لا طائلَ تحته ولا جهالةَ فوقه. ثمَّ قال: (فتأمَّل)؛ يعني: أن هذه الكلماتِ من المعارفِ الدَّقِيقَةِ، والعوارِفِ الرَّقِيقَةِ التي لا يصلُ إلى كُنْهِ كَمالها إلا مَنْ تأمَّلَ حقَّ تأمُّلها، وأمَّا في بادئِ الرَّأيِ، فلا يُتصوَّرُ وُصولُها، ولا يُنَافِي حُصولُها، هذا ومن المَعْلومِ أنَّ الصلاةَ لذاتها غيرُ منهيَّةٍ؛ لأنَّها خيرٌ مَوْضوعٍ، وأفضَلُ مَشروعٍ، وإنَّما فَعَلُها في غيرِ مكانها أو زَمانها المَشروعِ مَمْنوعٌ، وعن نَظَرِ الاعتبارِ مدفوعٌ.

ثمَّ قال: (رُوي عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: أنَّه رأى في المصلِّي أقواماً يُصلُّونَ قبلَ صلاةِ العيْدِ، فقال: ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يفعلُ ذلك، فقيل: ألا تنهاهم؟ فقال: أخشى أن أدخَلَ تحتَ وعيدِ قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿١﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ [العلق: ٩-١٠]، فلم يُصرِّحْ بالنَّهيِّ عن الصَّلَاةِ احتياطاً<sup>(١)</sup>.

(١) أورده الرازي في «تفسيره» (٢٢٢ / ٣٢) عن علي رضي الله عنه بهذا السياق.

ورواه البزار في «مسنده» (٤٨٧) من طريق الربيع بن سعيد الجعفي، عن الوليد بن سريع مولى عمرو بن حريث، عن علي بنحوه. وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٠٣ / ٢): فيه من لم أعرفه. اهـ. وإسناده =



أقول: قد تقدم إجماع الجمهور على كراهة التنفل، والنهي عنه قبل صلاة العيد في المصلى، وكذا نهيه ﷺ عن الصلاة في الأوقات المكروهة، فأنت أيها المقلد الخالي عن المعقول يكفيك ما سبق لك تصريحه من المنقول، وليس لك مرتبة الاستدلال بالحديث، ولا معرفة التمييز بين القديم والحديث.

وعلى التنزيل في البحث معك وفرص صحة نقلك، نقول: إن المرتضى رضي الله عنه - أخبر عن المصطفى: أنه صلى الله تعالى عليه وسلم ما فعل ذلك هنالك، فهل مستند علماء الفروع في النهي والكراهة إلا ذلك؟ فقد أتى - كرم الله وجهه - بما هو لازم عليه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «من رأى منكراً فليغيره بيده»<sup>(١)</sup>؛ أي: إن كان ممّا يغير بها، «أو بلسانه» إن كان متعلقاً به، «أو بقلبه» إن عجز عما سبق.

واتفقوا على أن الاحتساب في الواجب والحرام واجب، وفي المندوب والمكروه مستحب، ثم امتناعه رضي الله عنه من منعهم بالفعل، وزجرهم بالتأديب محمول على أثناء صلاتهم؛ لئلا يؤدي إلى معارضة قوله تعالى: ﴿لَا تَبْطُلُوا أَعْمَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، فإن الصحيح من المذهب انعقاد الصلاة على وجه الكراهة حينئذ، فيجب على من شرع فيها إتمامها، وعلى من أفسدها قضاؤها، كما هو مقرر في محله.

ويدل عليه ما ذكره من سبب الامتناع، فقال: أخشى أن أدخل تحت قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي بَعَثَ (١) عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ [العلق: ٩- ١٠]، فإن أبا جهل لم يكن ينهى عن الصلاة

= ضعيف، الربيع بن سعيد، قال الذهبي: كوفي لا يكاد يعرف.

ورواه إسحاق بن راهويه - كما في «المطالب العالية» (٥/ ١٣٠) - عن المعتمر بن سليمان، عن قرّة

ابن أبي الصهباء، عن العلاء بدر، قال: خرج علي، فذكر نحوه. وهذا إسناد ضعيف لإرساله العلاء بن

بدر عن علي مرسل، وفيه قرّة بن أبي الصهباء مجهول لا يعرف.

(١) رواه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

في الأوقاتِ المَكروهَةِ، بل كانَ يَنْهَى عن الصَّلَاةِ لِهِنَّ تَعَالَى مُطْلَقاً، فَهَيَّ بِحُكْمِ اللَّفْظِ مُتَابِعَةً لِلشَّرِيعَةِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَامْتَنَعَ عَنِ الْمَنْعِ بِالْفِعْلِ لِلْمُشَابَهَةِ الصُّورِيَّةِ.

على أَنَّ الْوَارِدَ فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ هُوَ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ تَعَرَّضَ لَهُ ﷺ فِي أَثْنَاءِ صَلَاتِهِ حَالَ سُجُودِهِ بَوَضْعِ كَرِشٍ عَلَى ظَهْرِهِ الشَّرِيفِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ مَعَ هَذَا يَحْتَمَلُ أَنَّهُ ذَهَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ وَلَا مَكْرُوهٍ، وَمَعَ وُجُودِ نَحْوِ هَذَا الْإِحْتِمَالِ كَيْفَ يَصْلُحُ لِلِاسْتِدْلَالِ؟ مَعَ أَنَّهُ مُعَارِضٌ بظَاهِرِهِ لَضَرْبِ عَمَرِ الْأَيْدِي عَلَى صَلَاةِ النَّافِلَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْهَمَامِ رَوَايَةً عَنْ «صَاحِبِ مُسْلِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ صَاحِبُ «مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ» فِي شَرْحِهِ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ رَجُلًا يَوْمَ الْعِيدِ فِي الْجَبَانَةِ أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ فَنَهَاهُ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ عَلِيُّ: وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُثِيبُ عَلَى فِعْلٍ حَتَّى يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ يُحِثُّ عَلَيْهِ.

(١) المشهور في سبب نزول هذه الآية: هو ما رواه مسلم (٢٧٩٧)، وأحمد (٨٨٣١) من حديث أبي هريرة: أن أبا جهل أقسم لئن رأى محمداً يصلي ليطناً على رقبتة... إلخ القصة. وأما قصة وضع أبي جهل كرشاً على ظهره الشريف، فقد كانت سبب دعاء النبي ﷺ على كل من يؤذيه بمكة من كفار قريش، حيث قال: «اللهم عليك بقريش ثلاثاً، اللهم عليك بعمر بن هشام - يعني أبا جهل - وبعتبة بن ربيعة... إلخ». رواها البخاري (٥٢٠)، ومسلم (١٧٩٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (١٢٣٣)، ومسلم (٨٣٤) من حديث ابن عباس. وانظر: «فتح القدير» لابن الهمام (١/ ٢٣٧).

(٣) لم أفد عليه من المطبوع. وكذلك لم أفد على الخبر الآتي عن عليٍّ في مصادر أخرى، إلا ما جاء في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٦٥) في باب صلاة الضحى: أنه كان يقول: صلوا ما استطعتم، فإن الله لا يعذب على الصلاة.

ثُمَّ قَالَ: (قَالَ أَبُو يُونُسَ لَأَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى: أَيَقُولُ الْمُصَلِّي حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي؟ قَالَ: يَقُولُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَيَسْجُدُ<sup>(١)</sup>). وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالنَّهْيِ عَمَّا بِهِذَا الْأَدَبِ الْجَمِيلِ).

قُلْتُ: لَمْ يَقَعْ نَهْيٌ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَا أَحَدٌ قَالَ بِكَرَاهَةِ الْإِسْتِغْفَارِ، بَلْ وَرَدَ مَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ بِحَسَبِ الْمَعْنَى، وَهُوَ مَا فِي «الْحِصْنِ» لِلْجَزْرِيِّ: أَنَّهُ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا»<sup>(٢)</sup>، فَهَذَا وَجْهُ عَدَمِ النَّهْيِ مِنْهُ، وَسَبَبُ الْعُدُولِ عَنْهُ إِلَى الْأَفْضَلِ مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مَعَ أَنَّ الْكِنَايَةَ أْبْلَغُ مِنَ الصَّرِيحِ، وَالْعَاقِلُ يَكْفِيهِ الْإِشَارَةُ الْمَفْهُومُ مِنْهَا التَّرْحِيمُ. وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَلَا إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا» الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>. فَتَأَمَّلْ أَيُّهَا الْجَاهِلُ أَنَّ النَّاهِيَّ وَالْمَنْهِيَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَنْ هُوَ؟ وَالْمَنْهِيُّ عَنْهُ مَا هُوَ؟ وَانظُرْ كَلَامَ شُرَّاحِ الْحَدِيثِ كَيْفَ هُوَ؟

ثُمَّ قَالَ: (وَقِيلَ: وَالآيَةُ الْكَرِيمَةُ وَإِنْ نَزَلَتْ فِي حَقِّ أَبِي جَهْلٍ، لَكِنَّ مَنْ نَهَى عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ شَرِيكُ أَبِي جَهْلٍ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ).

أَقُولُ: إِنْ كَانَ الْمُرَادُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى عِبَادَتَهُ وَانْقِيَادَهُ فَهَذَا حَقٌّ لَا مَرِيَةَ فِيهِ، لَكِنَّ لَا يَخْفَى بُطْلَانُ وَجْهِ ذِكْرِهِ فِي هَذَا الْبَحْثِ لِكَوْنِهِ خَارِجًا عَمَّا نَحْنُ فِيهِ، وَإِنْ أَرَادَ النَّهْيَ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَلَوْ عَلَى وَجْهِ النُّقْصَانِ وَطَّرِيقِ الْفُسَادِ، بِأَنْ يَكُونَ كَاشِفَ الْعَوْرَةِ، أَوْ

(١) انظر: «الجامع الصغير» لمحمد بن الحسن (ص ٨٨)، وفيه: «ويستكت» بدل: «ويسجد».

(٢) انظر: «الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين وسلاح المؤمنين»، للإمام محمد بن محمد بن

الجزري المتوفى سنة (٨٨٣هـ)، (ص ٧٧)، وقد نسبه لمسلم. والحديث رواه مسلم (٤٧٦) من

حديث عبد الله بن أبي أوفى.

(٣) رواه مسلم (٧٤٩) من حديث ابن عباس.

مُنْحَرِفًا عَنِ الْقِبْلَةِ، أَوْ فِي زَمَانٍ مَكْرُوهٍ، أَوْ مَكَانٍ مَغْضُوبٍ، أَوْ سَائِرِ الْأَمَكِينَةِ الْمَكْرُوهَةِ وَالْقُدْرَةِ فِي الْفِقْهِ، مِنَ الْمَجْزَرَةِ وَالْمَقْبَرَةِ وَنَحْوِهَا؛ فَهَذَا جَهْلٌ عَظِيمٌ وَفِسْقٌ جَسِيمٌ، بَلْ وَزَنْدَقَةٌ مُحَقَّقَةٌ فِي طَعْنِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، بَلِ الْمُنْفِضِي إِلَى مَنْصِبِ الرَّسَالَةِ وَصَاحِبِ الْجَلَالَةِ؛ لِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ الْعِلْمِيَّةَ الْمَنْقُولَةَ تَتَسَلَّسَلُ مِنَ الْمُجْتَهِدِ إِلَى الصَّحَابَةِ إِلَى الرَّسُولِ الْمُبَلِّغِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا بَيَّنَّاهُ، وَبِالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ عَيْنًا.

ثُمَّ قَالَ: (الْجَوَابُ لِمَنْ لَهُ إِنصَافٌ وَأَدَبٌ، وَجَوَابُ الْخَارِجِ عَنْهُمَا سُكُوتٌ).

قُلْتُ: الْجَاهِلُ إِنْ تَكَلَّمَ فَهُوَ كَالْحِمَارِ، وَإِنْ سَكَتَ فَهُوَ كَالْجِدَارِ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»<sup>(١)</sup>.

وَكَانَ الْعَمَلُ بِمُقْتَضَى تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: أَنْ يُسْكُتَ عَنْهُ وَعَنْ فِعْلِهِ، وَلَكِنْ أَرَدْنَا تَقْرِيرَ كَثْرَةِ خَطِيئَتِهِ، وَتَحْرِيرَ قَلْبِهِ حَيَاتِهِ مِمَّا يُوجِبُ التَّعْزِيرَ، بَلْ يَقْتَضِي التَّكْفِيرَ وَالتَّشْهِيرَ، فَعَلَى كُلِّ مِنْ وِلَاةِ الْأَمْرِ أَنْ يَمْنَعُوهُ مِنَ تَجَلُّسِ الْوَعْظِ لِلْعَامَّةِ الْغَالِبِ عَلَيْهِمُ الْجَهْلُ.

فَإِنَّ هَذَا الْجَوَابَ مِنْهُ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ شَرِيعِيَّةٍ اخْتَبَطَ فِيهَا خَبَطُ عَشَوَاءَ، كَحَاطِبِ اللَّيْلِ لَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ وَكَمَالِ غَضَبِهِ وَنُقْصَانِ أَدَبِهِ، النَّاشِئُ مِنْ غُرُورِهِ وَكِبَرِهِ وَعُجْبِهِ، الْمُخَالَفِ لِمَا هُوَ اللَّائِقُ بِأَرْبَابِ الْوَعْظِ وَالنَّصِيحَةِ لِلْخَلَائِقِ الْمُرَغَّبِينَ فِي الطَّاعَاتِ، الْمُرْهَبِينَ عَنِ السَّيِّئَاتِ، الْمُتَخَلِّقِينَ بِالْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَالشَّمَائِلِ الْمُسْتَحْسَنَةِ، وَهَذَا مُجْمَلٌ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَفْصِيلِ الْمَرَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلًا وَآخِرًا، وَبَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَهْدَى إِلَيَّ بَعِيوبَ نَفْسِي، وَنَبَّهَنِي عَلَى زَلَلِي فِي زَلَّةِ قَدَمِي، أَوْ لَغْرَةَ قَلَمِي، أَقَامَنَا اللَّهُ عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهَدَانَا إِلَى الدِّينِ الْقَوِيمِ، وَخَتَمَ لَنَا بِالْحُسْنَى، وَبَلَّغَنَا الْمَقَامَ الْأَسْنَى، آمِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٦١٣٨)، ومسلم (٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.





مَجْمُوعَةُ رَسَائِلِ  
الْمَلِكِ الْعَلِيِّ الْقَارِي

الرسالة رقم: (٥١).....



ذَيْلُ  
الْبَرْهَانِ الْجَامِيِّ الْعَلِيِّ

مَا عَلَى مَنْ سِوِي

مِنْ غَيْرِ مَسْمُومِ بْنِ الْوَلِيِّ

كَاتِبَةُ الْعِلْمِ

الْمَلِكِ الْعَلِيِّ الْقَارِي

يُطَبِّعُ مُخَمَّصًا عَلَى تَلَاثِ شُجْرٍ مَطْبَعَةٍ

يَحْفَظُ وَيَتَلَقُّ

مُحَمَّدُ بَرَكَاتٌ



بَابُ الْبَابِ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثُمَّ أَلْحَقْتُ بِهِ مَا بَلَّغَنِي عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَ بكتابي إجمالاً في الاعتراضِ عليه فعلاً وقالاً، تَذَلَّلَ لِلسَّائِلِ بَعْدَ مَا تَكَبَّرَ عَنْهُ بِزَعَمِ الْفَضَائِلِ، فَجَاءَهُ تَائِباً مُسْتَغْفِراً عَنْ عَيْبِهِ، مُعْتَذِراً بَعْدَ أَنْ قَبِحَ مِنْ ذَنْبِهِ، حَيْثُ قَالَ: (ظَنَنْتُ أَنَّ هَذَا السُّؤَالَ وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الْجَهَّالِ مِنْ أَوْلَادِ الْعَرَبِ وَالْأَعْجَامِ، فَإِنَّهُمْ يَكْرَهُونَ طَائِفَتَنَا الْأُرُومَ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]).

فَأَقُولُ: هَذَا كَلَامٌ حَسَنٌ وَجَوَابٌ مُسْتَحْسَنٌ، وَتَوْضِيحُهُ أَنَّ جَوَابَ السُّؤَالَ وَتَصْحِيحَ الْمَقَالِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى مَعْرِفَةِ السَّائِلِ فِي كُلِّ حَالٍ، ثُمَّ تَعْلِيلُهُ بِقَوْلِهِ: (إِنَّهُمْ يَكْرَهُونَ) خِلَافَ الْمَعْرُوفِ مِنَ الشَّرْعِ وَالْعُرْفِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَلَا تَنْهَ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، فَاَنْظُرْ إِلَى شَقَاوَةِ أَبِي جَهْلٍ، وَهُوَ قُرَيْشِيُّ مَكِّيٍّ، وَإِلَى سَعَادَةِ بِلَالٍ وَهُوَ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، وَسَلْمَانَ وَهُوَ عَبْدٌ عَجَمِيٌّ، وَصُهَيْبٍ وَهُوَ عَبْدٌ رُومِيٌّ، وَفَضَائِلَهُمْ مَشْهُورَةٌ، وَمَنَاقِبُهُمْ مَسْطُورَةٌ عَلَى لِسَانِهِ ﷺ وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَلَأَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ بِأَجْمَعِهِمْ تَحْتَ ظِلِّ حِمَايَةِ السُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ، وَالخَاقَانِ الْأَفْخَمِ، حَفِظَهُ اللَّهُ مَعَ أَحْبَابِهِ، وَنَصَرَهُ عَلَى جَمِيعِ أَعْدَائِهِ، الْمُجَاهِدِ فِي إِعْلَاءِ التَّوْحِيدِ الْأَحَدِيِّ، وَاعْتِلَاءِ الدِّينِ الْمُحَمَّدِيِّ، الْوَاصِلِ إِلَيْهِمْ مِنْهُ - كُلِّ سَنَةٍ بَلْ كُلِّ سَاعَةٍ - أَنْوَاعٌ مِنَ الْخَيْرَاتِ، وَأَجْنَاسٌ مِنَ الْمَبْرَاتِ، وَالْإِنْسَانُ عَيْبِدُ الْإِحْسَانِ، فَنِسْبَةُ الْبُهْتَانِ إِلَى جَمْعِ عَظِيمِ الشَّانِ، يَحْرُمُ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ.



هذا ومفهوم الكلام أنه يُبغضُ العَرَبَ، وقد قال ﷺ: «حُبُّ الْعَرَبِ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ». أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>، وَزَادَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «فَمَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ الْعَرَبَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي»<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ بَلَّغَنِي مِنْ غَايَةِ غُرُورِهِ وَجَهَالَتِهِ، وَنَهَايَةِ عُجْبِهِ وَحَمَاقَتِهِ، أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي أَثْنَاءِ مَجْلِسِهِ وَمُكَالَمَتِهِ قُبَالَةَ الْقِبْلَةِ الشَّرِيفَةِ، وَمُحَاذَاةَ الْكَعْبَةِ الْمُنِيفَةِ، فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، الْمُحَرَّمِ مِنْ عِنْدِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ: (أَنَّ عُلَمَاءَ هَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ لِأَجْلِ كَوْنِهِمْ مُتَكَبِّرِينَ مُتَجَبِّرِينَ جَاهِلِينَ غَافِلِينَ لَمْ يَحْضُرُوا فِي مَجْلِسِ وَعِظِ الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ كُنْتُ فِي الرُّومِ مُتَحَلِّقاً بِالْأَلُوفِ مِنَ الْأَكْبَابِ الْمُعْتَبَرِينَ).

فَلَمْ يَدْرِ هَذَا الْمَسْكِينُ، الْعَارِي عَنْ مَرْتَبَةِ التَّمَكِينِ، الْوَاقِعَ فِي تَفْرِقَةِ التَّلْوِينِ، أَنَّ كَلَامَهُ يُنَادِي عَلَيْهِ بِقَضْدِهِ الْفَاسِدِ مِنْ طَلَبِ الْجَاهِ، وَقَصْدِ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وَأَنَّ هَذَا مِنَ اللَّغْوِ الْمُبْطِلِ لِلْحَسَنَاتِ فِي الْمَسْجِدِ بِلَا شُبُهَةٍ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]، وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الحاكم (٤/ ٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٣٣) من طريق الهيثم بن جَمَاز، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: الهيثم بن جَمَاز متروك. وقال أبو نعيم: حديث غريب من حديث ثابت عن أنس، تفرد به الهيثم بن جَمَاز. ورواه البيهقي في «الشعب» (١٤٩٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن عدي بن ثابت، عن البراء مرفوعاً. وقال: كذا جاء به، والمحفوظ: عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء بمعناه، وإنما يعرف هذا المتن من حديث الهيثم بن جَمَاز عن ثابت عن أنس.

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٣٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٥٥) بإسناد الحاكم السابق، وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ، ونقل عن ابن معين تضعيفه.

(٣) رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وأحمد (١٧٣٧) من حديث أبي هريرة، وهو حديث حسن بشواهد. وقال النووي: حديث حسن.

ثُمَّ مِمَّا ذَكَرَ فِي مَجْلِسٍ وَهُوَ فِي مَقَامِهِ عَلَى مَا أَنْهَى إِلَيَّ بَعْضُ الثَّقَاتِ  
مَنْ حَضَرَ فِي مَحَلِّهِ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي حَقِّ حَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَالرُّكْنِ الْأَسْعَدِ: (أَنَّهُ كَانَ  
مَلَكًا بَوَّابًا فِي الْجَنَّةِ، مُوَكَّلًا عَلَى آدَمَ وَحَوَّاءَ، يَمْنَعُهُمَا عَنِ الْأَكْلِ مِنَ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا  
عَقَلَ عَنْهُمَا حَتَّى وَقَعَا فِيمَا فُضِيَ عَلَيْهِمَا، غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَجَعَلَهُ حَجَرًا وَوَضَعَهُ  
فِي جِدَارِ بَيْتِهِ عِبْرًا، وَكَلَّمَا طَافَ آدَمُ بِالْبَيْتِ كَأَنَّهُ حَصَلَ لَهُ بَعْضُ الْكَشْفِ بِحَالِهِ،  
وَتَعَجَّبَ مِنْ تَغْيِيرِ مَالِهِ، قَالَ لَهُ: أَمَا تَعْرِفُنِي؟ أَنَا ذَلِكَ الْمَلَكُ الَّذِي وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ  
الْمَسَلِكِ، فغَضِبَ اللهُ عليه بإفشاءِ سرِّه ثانيًا، ومسَّخه أسودَ حانياً<sup>(١)</sup>.

فهل يحلُّ لأحدٍ أن يذكرَ مثل هذا الحديثِ الموضوعِ عندَ العارفينَ بالأصولِ  
والفروعِ في هذا المجلسِ الأعظمِ والموضعِ الأفخمِ، وقد قالَ ﷺ: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ  
عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، حديثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى  
صِحَّتِهِ<sup>(٢)</sup>، حَتَّى قَالَ بَعْضُ الْأَثَمَةِ: يَكْفُرُ مَنْ افْتَرَى عَلَيْهِ ﷺ.

وقد قالَ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>.

ومن المعلومِ ظُهورُ بطلانِ هذا النُّقلِ المذكورِ، لا سيَّما ومن بلغه  
الحديثُ المشهورُ عنه ﷺ، على ما رواه أحمدُ والترمذيُّ وقال: هذا حديثٌ

(١) كذا في النسخ: «حانياً»، ولعله: حانكاً، يقال: أسود حانك، أي: حالك. انظر: «المعجم الوسيط» (حنك).

(٢) رواه الترمذي (٢٩٥١)، وأحمد (٢٦٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٩٣) وقال الترمذي: حديث حسن. وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥ / ٢٥٢): وينبغي أن يقال فيه: ضعيف. قلت: فيه عبد الأعلى الثعلبي وهو ضعيف. لكن قوله: من كذب علي متعمداً... له شواهد صحيحة، وهو متواتر كما هو معلوم وهو مقصود المصنف ها هنا: متفق على صحته. والله أعلم.

(٣) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (٩ / ١)، وابن ماجه (٣٩)، وأحمد (٢٠١٦٣) من حديث سمرة بن جندب.

حَسَنٌ صَحِيحٌ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَزَلَ الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ، فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»<sup>(١)</sup>.  
وعن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَانِ مِنَ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ، طَمَسَ اللهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ نُورَهُمَا لَأَضَاءَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». رواهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ أَنَسِ رضيَ اللهُ عنه مَرْفُوعاً: «الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما مَرْفُوعاً: «الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشَّرْكِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد (٣٥٣٧)، والترمذي (٨٧٧) من حديث ابن عباس. وفي إسناده عطاء بن السائب، وقد اختلط. وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٥ / ٧٣٢): علته عطاء بن السائب.

(٢) رواه الترمذي (٨٧٨)، وأحمد (٧٠٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧١٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وقال الترمذي: هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً. وقال أبو حاتم الرازي - كما في العلل لابنه (٣ / ٣١٨) -: وهو أشبهه، ورجاء شيخ ليس بقوي. اهـ. قلت: في إسناده رجاء أبو يحيى، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وابن خزيمة.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٩٧٦)، والبخاري (١١١٥) «كشف الأستار»، والبيهقي (٥ / ٧٥) من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن أنس مرفوعاً. وإسناده ضعيف، أخطأ عمر بن إبراهيم فيه، فيما ذكر أبو حاتم الرازي كما في «العلل» (٣ / ٢٢١)، وقال: ورواه شعبة وعمرو بن الحارث المصري عن قتادة عن أنس موقوفاً.

قلت: رواه موقوفاً أحمد في «مسنده» (١٣٩٤٤) عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة عن أنس. وقال الدارقطني في «العلل» (١٢ / ١٣٦): وهو الصواب؛ يعني موقوفاً. والحديث لم يخرج له ابن ماجه.

(٤) رواه أحمد (٢٧٩٥). والنسائي (٥ / ٢٢٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٦٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٣٤) من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. وعطاء بن السائب اختلط، قال أحمد: كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها. وقد سلف قبل حديثين.

وفي رواية الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «الحَجْرُ الأسودُ من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالماء، ولولا ما مسّه من رجس الجاهليّة ما مسّه ذو عاهة إلا براً»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية ابن خزيمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «الحَجْرُ الأسودُ ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة، وإنما سودّته خطايا المشركين، يُبعث يوم القيامة مثل أحدٍ، يشهد لمن استلمه وقبّله من أهل الدنيا»<sup>(٢)</sup>.

وروى الخطيب في «الجامع»، وابن عساكر عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «الحَجْرُ يمينُ الله في الأرض يُصافحُ بها عباده»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٣١٤)، وفي «الأوسط» (٥٦٧٣) من طريق ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن أبي رباح إلا ابن أبي ليلى، تفرد به محمد بن عمران، عن أبيه. وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٤٢): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام.

(٢) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣٤)، وفي إسناده أبو الجعيد الحسين بن خالد، وهو ضعيف.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخه» (٧/ ٣٣٨)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٨٥)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٥٥٧)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢/ ٣٦٥) من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي، عن أبي معشر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به.

وقال الخطيب: يروي أحاديث منكرة، ونقل عن أبي بكر بن أبي شيبة: أن الكاهلي كذاب. وقال ابن عدي: الكاهلي كذاب. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وإسحاق بن بشر قد كذبه أبو بكر بن أبي شيبة وغيره، وقال الدارقطني: هو في عداد من يضع الحديث. قال: وأبو معشر ضعيف.

ورواه ابن عساكر (٥٢/ ٢١٧) من طريق أبي علي الأهوازي، عن محمد بن جعفر الكلاعي، عن يونس بن أحمد الرافقي، عن علي بن عبد العزيز المكي، عن أحمد بن يونس الكوفي، عن أبي معشر، عن ابن المنكدر عن جابر، به. وإسناده لا يصح، فيه الأهوازي وهو مع إمامته في القراءات ليس بمتقن وقد اتهم بالكذب. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٣).

وَرَوَى الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ»، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ، فَمَنْ مَسَّحَهُ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَى الْأَزْرَقِيُّ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ نَزَلَ بِهِ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ<sup>(٢)</sup>.

فهذا وأمثاله صحيح المنقول.

وَأَمَّا صَرِيحُ الْمَعْقُولِ: فَهَلْ يُتَصَوَّرُ لِمَنْ لَهُ أَدْنَى مُسْكَةٍ أَنْ الْمَمْسُوحَ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى يَكُونُ مَوْضِعاً فِي الْمَوْضِعِ الْأُخْرَى مِنْ بَيْتِ اللَّهِ الْمَوْلَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنْ يُتَبَرَّكَ بِهِ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَيُقْبَلَهُ وَيَضَعُ خَدَّهُ عَلَيْهِ سَيِّدُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ، مَعَ مَا ثَبَتَ: أَنَّهُ كَانَ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرَّةِ مَمْسُوحَانِ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، حَيْثُ زَنِيَا فِي الْحَرَمِ الْمُحْتَرَمِ عِنْدَ جَمِيعِ النَّاسِ مِنَ الْأَرِيَابِ الدِّيْنِيَّةِ وَالذَّنْبِيَّةِ، فَوَضَعُوهُمَا عَلَى الْمَشْعَرَيْنِ إِشْعَاراً بَأَنَّهُمَا مُسَخَا فِي مَا بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ، فَعَبَدَهُمَا بَعْضُ الْكُفَّارِ ظَنّاً مِنْهُمَا أَنَّهُمَا مِنْ صُورِ الْأَبْرَارِ، فَلَمَّا جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، وَأُخْرِجَ صُورُ الْأَصْنَامِ مِنَ الْبَيْتِ الشَّرِيفِ وَأَطْرَافِهِ مِنَ الْمَطَافِ وَسَائِرِ مَشَاعِرِ الْعِظَامِ، تَحَرَّى بَعْضُ الْأَصْحَابِ فِي فِعْلِ السَّعْيِ بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ وَالْمَنْزِلَتَيْنِ بِنَاءً عَلَى مُشَابَهَةِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، تَعْظِيماً لِلصُّورَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ خَوْفاً مِنْ وَقُوعِ الْجُنَاحِ، عَلَى حُسْبَانِ أَنَّ السَّعْيَ مِنَ الْفِعْلِ الْمُبَاحِ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرَّةَ مِنَ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]<sup>(٣)</sup>.

(١) هو في «مسند الفردوس» (٢ / ١٥٩) بلا إسناد.

(٢) رواه الأزرق في «أخبار مكة» (١ / ٣٢٧) من حديث أبي بن كعب مرفوعاً. وفي إسناده إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وهو متهم بالكذب.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (٢ / ٢٦)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٦)، و«تفسير القرطبي» (٢ /

فَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُمَا مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ لِلَّهِ هُنَالِكَ، وَرَفَعَ  
الْجُنَاحَ لِلتَّوَهُّمِ مِنْ كَوْنِ وَضْعِ الْمَمْسُوحِينَ عَلَيْهِمَا قَبْلَ ذَلِكَ.  
فَانظُرْ مُبَالَغَةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي التَّبَعْدِ عَنِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِ، وَعَنِ الْمَكَانِ  
الْمُتَحَوِّلِ إِلَيْهِ.

وكذا أمره ﷺ لأصحابه بالإسراع في بلادِ ثمود<sup>(١)</sup>، والإعجال في وادي  
مُحَسَّرٍ<sup>(٢)</sup>، مِمَّا وَقَعَ الْعَذَابُ عَلَى بَعْضِ أَرْبَابِ الْعُتُوِّ وَالْعُنُودِ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ  
الْعُلَمَاءِ مِنْ أَكْبَارِ الْفُقَهَاءِ: أَنَّهُ لَا يَحِلُّ السَّكُنُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْبِلَادِ، وَلَا أَنْ يُتَفَعَّعَ  
بِمَائِهِ وَأَشْجَارِهِ وَأَنْمَارِهِ جَمِيعُ الْعِبَادِ.

فهذا كله من بابِ المُبَالَغَةِ فِي احْتِرَاسِ أَرْبَابِ السَّعْدِ مِنْ أَمَاكِنِ أَرْبَابِ الْعُنُودِ،  
لَكِنَّ مَا ذَكَرَهُ هَذَا الْوَاعِظُ الْجَاهِلُ الْمَائِلُ إِلَى نَقْلِ الْغَرَائِبِ مِمَّا لَيْسَ تَحْتَهُ طَائِلٌ يُشْبِهُهُ مَا  
يُذَكَّرُ فِي الْهَزَلِيَّاتِ، وَيُحْكَى فِي الْمَسْخَرِيَّاتِ، أَنَّهُ سُئِلَ شَخْصٌ: هَلْ حَجَّ أَوْلًا؟ فَقَالَ:  
نَعَمْ حَجَجْتُ أَوْلًا، فَقِيلَ لَهُ: أَتَعْرِفُ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ، وَالشَّخْصَ الْأَسْعَدَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ،  
كَانَ خِيَاطًا عَلَى بَابِ الْحَرَمِ مُلَازِمًا لِمَكَانِهِ عَلَى هَيْئَةِ الْعِلْمِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّمَا هُوَ حَجْرٌ  
أَسْوَدٌ لَا إِنْسَانَ يَقَعُ مِنْهُ الْكَسْبُ وَالْكَدُّ، فَقَالَ: كَانَ خَائِنًا فِي صَنْعَتِهِ، وَكَاذِبًا فِي حِرْفَتِهِ،  
فَمَسَخَهُ اللَّهُ عِبْرَةً لِلْأَنَامِ؛ لِئَلَّا يَخُونَ وَيَكْذِبَ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ.

ونظيره أيضاً: أَنَّهُ وَقَعَ تَخَاضُّمٌ بَيْنَ شَخْصَيْنِ عِنْدَ بَعْضِ الْحُكَّامِ، فَأَتَى الْمُدَّعِي  
بِشَاهِدٍ يَشْهَدُ عَلَى مَا ادَّعَاهُ مِنَ الْمُرَامِ، فَلَمَّا شَهِدَ جَرَحَهُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ بِأَنَّهُ غَنِيٌّ مُسْتَطِيعٌ

(١) رواه البخاري (٤٤٢٠)، ومسلم (٢٩٨٠) وأحمد (٥٢٢٥) من حديث ابن عمر قال: مررنا مع  
رسول الله ﷺ على الحجر، فقال لنا: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا  
باكين حذراً أن يصيبكم مثل ما أصابهم» ثم رَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا.

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) و(١٢٩٩)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ولم يُحَجَّ فرض الإسلام، فقال: حَجَجْتُ في قديم الأيام، فسئِلَ عن مكانِ بئرِ زمزم، فقال: وَقَعْتُ حِجَّتِي قَبْلَ أَنْ يُحْفَرَ البئرُ في المَوْضِعِ المُنْفَخِ.

ومن نَظَائِرِهِ: أَنَّهُ دَخَلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي مَسْجِدٍ، فَقَامَ قَاصٌّ وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِسَنَدِهِ الْمُتَّصِلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ صَلَّى كَذَا وَكَذَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً سَاقُهَا مِنْ يَاقوتَةٍ حَمراءَ، وَأَغصَانُهَا مِنْ زُرْردَةٍ خَضرَاءَ، وَأَنْمَارُهَا مِنْ كَذَا، وَمِنَ العَصَافِيرِ المُلَوَّنَةِ عَلَيْهَا كَذَا، وَمِنَ المَزَامِيرِ المُدَوَّنَةِ كَذَا وَكَذَا، وَأَطْنَبَ فِيهَا كَمَا هُوَ دَأْبُ الوُعَاظِ الجَهْلَةِ.

فَطَالَعَ سُفْيَانُ فِي أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مُتَعَجِّبًا، وَسَكَتَ أَحْمَدُ عَنْهُ مُسْتَعْرِبًا، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ وَعْظِهِ وَكلامِهِ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ بَعْدَ تَقْبِيلِ يَدِهِ وَسَلامِهِ، قَالَ لَهُ ابْنُ حَنْبَلٍ: مَنْ رَوَى لَكَ هَذَا الحَدِيثَ؟ فَأَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ، فَقَالَ مِنْ قَلَّةِ حَيَائِهِ فِي جِوابِهِ: أَنَا كُنْتُ أَحْسِبُ لَكَ عَقْلًا فِي بابِهِ، أَنْظَنُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا ابْنُ حَنْبَلٍ غَيْرُكَ؟ وَمَا تَتَأَمَّلُ، فَإِنَّ لِي رِوايةَ الحَدِيثِ عَنْ سَبْعِينَ شَيْخًا، كُلُّ واحِدٍ مِنْهُمْ اسْمُهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ<sup>(١)</sup>.

فَخَرَجَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ مِنَ المَسْجِدِ واضْعَيْنِ أَيْدِيَهُمَا عَلَى رَأْسِهِمَا تَعَجُّبًا مِمَّا وَقَعَ فِي أَسْمَاعِهِمَا مِمَّا كَانَ لَمْ يَخْطُرُ بِإِلْهَامِهِمَا.

فَهَذَا إِذَا كَانَ فِي الصَّدْرِ الأوَّلِ، فَمَا بِأَلْ ما بَعْدَ الألفِ مِنَ قَلَّةِ العِلْمِ وَكثْرَةِ الجَهْلِ، فَتَتَأَمَّلُ، لَكِنَّ المَوْعِدَ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ الأَكْمَلِ، وَالرَّسُولِ الأَفْضَلِ، عَلَى ما رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى الضَّلالَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أورد هذه القصة: ابنُ الوزير في «العواصم والقواصم» (٤/ ٣٢٠)، والذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء»

(١١/ ٣٠٠) لكن من قصة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، لا سفيان بن عيينة. وقال الذهبي: هذه

الحكاية اشتهرت على ألسنة الجماعة، وهي باطلة، أظن البلدي - وهو راوي القصة - وضعها.

(٢) رواه الترمذي (٢١٦٦)، والحاكم (١/ ١١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٧) من حديث ابن عمر.

وقال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه.

وجاء في حديث آخر: «لا تزال طائفة من أمّتي منصورين، لا يضرّهم من خذلهم حتى تقوم الساعة». رواه الترمذي، عن قرة<sup>(١)</sup>، قال ابن المديني: هم أصحاب الحديث.

وقد قال عليه السلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»<sup>(٢)</sup>، أي: ذلك المحدث مردودٌ، بل مُرْتَدٌّ ومَبْعُودٌ.

قال الدارقطني: يا أهل بغداد! لا تظنوا أنكم تقدرون الافتراء على النبي عليه السلام وأنا حي<sup>(٣)</sup>. فكأنه أشار إلى حديث رواه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إن الله عز وجل يبعث لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها»<sup>(٤)</sup> والله تعالى ناصر دينه، وولي نبيه.

= وقال الحافظ ابن حجر في موافقة «الخبر الخبر» (١ / ١٠٥): هو حديث مشهور المتن، له أسانيد كثيرة من رواية جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة. اهـ.  
ورواه أحمد (٢٧٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٧١) من حديث أبي بصرة الغفاري مرفوعاً. وفي إسناده راوٍ لم يسم.

قال ابن حجر: رجاله رجال الصحيح، إلا التابعي المبهم، وله شاهد مرسل رجاله رجال الصحيح أيضاً أخرجه الطبري في «تفسير سورة الأنعام» [١٣٣٧٣] عن يعقوب الدورقي، عن ابن عليه، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، فذكره مراسلاً. اهـ.

ورواه أبو داود (٤٢٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٤٠) من حديث شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً، وإسناده منقطع، شريح لم يسمع من أبي مالك.

(١) في النسخ: «مرة»، والتصويب من مصادر التخريج.

وقد رواه الترمذي (٢٣٣٧)، وابن ماجه (٦)، وأحمد (١٥٥٩٦)، وابن حبان (٦١) من حديث قرة بن إياس. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وأخرج قول ابن المديني المذكور.

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، من حديث عائشة.

(٣) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٤٥). وانظر «فتح المغيث» للسخاوي (١ / ٣٢٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٩١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٢٧)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ١٢٣)،

والحاكم (٥٢٢ / ٤)، والبيهقي في «معرفه السنن» (٤٢٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢ / ٣٩٢) =



ثُمَّ سَنَحَ لِي أَنْ أَزِيدَ فِي الْمَقَامِ مَا<sup>(١)</sup> يُفِيدُ تَوْضِيحَ الْمَرَامِ، عِنْدَ الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِ، وَهُوَ أَنَّ تَعْظِيمَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَالْمَقَامِ الْأَمَّجِدِ، وَالرُّكْنِ الْأَسْعَدِ، مُقَرَّرٌ حَتَّى عِنْدَ الْكُفَّارِ، فِي أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ وَزَمَانِ الْفِجَارِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ: أَنَّ أَكْبَرَ قُرَيْشٍ لَمَّا أَرَادُوا تَعْمِيرَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَكَلَّ كُلُّ قَبِيلَةٍ مِنَ الْقَبَائِلِ الْفِخَامِ، قَامَتْ بِخِدْمَةِ بِنَاءِ جَانِبٍ وَجِهَةٍ وَرُكْنٍ وَمَقَامٍ، فَوَقَعَ نِزَاعٌ عَظِيمٌ بَيْنَ عُمَدَةِ رُؤَسَائِهِمْ، وَزُبْدَةِ مَشَايِخِهِمْ وَكُبْرَائِهِمْ، وَهُمْ أَرْبَعَةٌ أَنْفُسٍ مِنْ أَنْفُسِ أَنْسَابِهِمْ، وَأَشْرَفِ أَحْسَابِهِمْ، الْمُقَدَّمُونَ عَلَى سَائِرِ عَرَبِهِمْ وَأَعْرَابِهِمْ، فِي وَضْعِ هَذَا الْحَجَرِ الْمُعْظَمِ، وَالرُّكْنِ الْمُفَخَّمِ، بِأَنْ أَدَّعَى كُلُّ أَحَدٍ أَنَّهُ يَضَعُهُ فِي مَكَانِهِ الْمُقَدَّمِ، إِلَى أَنْ قَارَبَ أَنْ يَقَعَ الْقِتَالُ بَعْدَ مَا سَبَقَ لَهُمْ مِنَ الْمُنَازَعَةِ وَالْجِدَالِ.

فَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ لِدَفْعِ النَّزَاعِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَاعَ أَنَّ كُلَّ مَنْ دَخَلَ بُكْرَةً مِنْ بَابِ السَّلَامِ مُسْلِمًا يَكُونُ هُوَ لَوْضِعِ الرُّكْنِ مُسْلِمًا، فَاتَّفَقَ أَنَّهُ ﷺ وَفَقَّ لِدُخُولِهِ، وَقُدِّرَ لِحُصُولِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَوُصُولِهِ، فَلَمَّا رَأَوْهُ نَادَوْا بِقَوْمِهِمْ أَجْمَعِينَ: هَذَا، جَاءَ مُحَمَّدٌ الْأَمِينُ، وَرَضِينَا بِفِعْلِهِ الْمُبِينِ، وَرَأَيْهِ الْمُطَابِقِ لِلْيَقِينِ، فَعَرَضُوا الْقَضِيَّةَ عَلَيْهِ، وَفَوَّضُوا الْقَضِيَّةَ إِلَيْهِ، فَفَرَّشَ رِدَاءَهُ الْمُبَارَكِ، وَأَمَرَ أَنْ يُوَضَعَ عَلَيْهِ الْحَجَرُ الْمُتَبَرِّكُ، وَأَنْ يَأْخُذَ كُلُّ رَيْسٍ مِنَ الرُّؤَسَاءِ طَرْفًا مِنْ أَطْرَافِ ذَلِكَ الرِّدَاءِ، وَأَخَذَ هُوَ ﷺ أَصْلَ الْحَجَرِ، الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ الْمُعْتَبَرُ. فَوَضَعُوهُ وَجْهَهُ التَّعْظِيمَ وَالتَّكْرِيمَ، مَعَ زِيَادَةِ التَّقْبِيلِ وَالتَّسْلِيمِ، فِي مَقَامِهِ الْأَفْخَمِ، وَمَكَانِهِ الْأَعْظَمِ<sup>(٢)</sup>.

وَلَا يَزَالُ فِي نَظَرِ الْعَالَمِ وَالْجَاهِلِ وَالنَّاقِصِ وَالْكَامِلِ، وَالْفَاجِرِ وَالْكَافِرِ،

= عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، صَحَّحَهُ الْمَصْنُفُ فِي «مَرْقَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (١/ ٣٢٢).

(١) فِي «ج»: «مَمَا».

(٢) انظر: «دلائل النبوة» لأبي نعيم (١١٤)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٥٧)، و«مستدرک الحاكم»

(١/ ٦٢٨)، و«سيرة ابن هشام» (١/ ١٨٢).

والمُسْلِمِ والمُنَافِقِ، والمُخَالِفِ والمُؤَافِقِ، والرَّافِضِيِّ والخَارِجِيِّ، واليَهُودِيِّ والنَّصْرَانِيِّ، هذا الرُّكْنُ مُعْظَمًا مَأْمُولًا، ومُقَبَّلًا مَقْبُولًا، حَتَّى طَائِفَةُ الفِرْنَجِ وكَفَّارِ الهِنْدِ يَتَمَنُّونَ رُؤْيَتَهُ ومُشَاهَدَتَهُ، وتَقْبِيلَهُ ومُسَالَمَتَهُ.

وقضِيَّةُ الحَجَرِ مَعَ طَائِفَةِ القَرَامِطَةِ مَشهُورَةٌ، وَخَرَقُ عَادَاتِهِ فِي كُتُبِ السِّيَرِ مَسْطُورَةٌ<sup>(١)</sup>، فِهَلْ يَصْدُرُ مِمَّا يَكُونُ إِهَانَةً لِهَذَا الرُّكْنِ الَّذِي هُوَ مِنْ جُمْلَةِ أَرْكَانِ الدِّينِ مِنْ غَيْرِ زَنْدِيقٍ أَوْ مُلْجِدٍ مُبِينٍ؟ أَمْ يُتَصَوَّرُ مِثْلُ هَذَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ جُهَّالِ المُسْلِمِينَ؟ فَضَلًّا عَمَّنْ يَدَّعِي أَنَّهُ مِنْ فَضَلَاءِ الوَاعِظِينَ، وَأَنَّهُ مِنْ مَشَايخِ تَكْيَةِ المُسْلِمِينَ.

أَمَا يَعْلَمُ هَذَا الجَاهِلُ أَنَّ الاعْتِقَادَ فِي المَلَائِكَةِ المُقَرَّبِينَ كَمَا بَيَّنَّهُ عُلَمَاءُ المُتَكَلِّمِينَ، أَنَّهُمْ جَوَاهِرُ عُلُوِيَّةٍ نُورِيَّةٍ مُبْرَأَةٌ عَنِ كُدُورَاتِ جِسْمَانِيَّةٍ، وَعَقَلَاتٍ نَفْسَانِيَّةٍ، وَأَنَّهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦]، و﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٧]، فَكُلُّ مَنْ نَسَبَ العِصْيَانَ إِلَى المَلَائِكَةِ فَهُوَ كَافِرٌ بَنَصِّ القُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ مُعَارِضٌ لِمَا أَخْبَرَهُ اللَّهُ فِي الفُرْقَانِ.

ثُمَّ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ (٧٣) إِلَّا لِإِبْلِيسَ ﴿ص: ٧٣ - ٧٤﴾، فَإِنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الاستِثْنَاءِ مُنْقَطِعًا فَلَا إِشْكَالَ، وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِ مِنْ بَابِ الاتِّصَالِ فَهُوَ فِي المَعْنَى استِثْنَاءٌ مِنَ المُخْبِرِ عَنِ قَوْلِهِ: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ﴾ [الأنبياء: ٢٦]، فَلَا مَحْذُورَ فِيهِ بِحَالٍ مَعَ أَنَّ مِنَ القَوَاعِدِ المُقَرَّرَةِ، والأُصُولِ المُحَرَّرَةِ: اعْتِبَارَ الاستِثْنَاءِ العَقْلِيِّ والشَّرْعِيِّ فِي الأحْكَامِ المُكْرَرَةِ.

وكذلك قضِيَّةُ هَارُوتَ وَمَارُوتَ عَلَى خِلافٍ فِي كَوْنِهِمَا مَلَائِكِينَ أَوْ مَلَائِكِينَ، وَعَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهِمَا مِنَ المَلَائِكَةِ؛ فَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّهُ وَقَعَ لَهُمَا ابْتِلَاءٌ مِنَ اللَّهِ وَامْتِحَانًا مَا

(١) انظر: أخبار أخذ القرامطة الحجر الأسود ثم رده سنة (٣١٧هـ) في: «الكامل» لابن الأثير (٦/ ٧٤٢)،

و«البداية والنهاية» لابن كثير (١١/ ١٨٢)، و«تاريخ الإسلام» (٢٥/ ٤٣).

اختاراه، فُسِّلِيَا عَنْ وَصْفِ الْمَلَكِيَّةِ، وَرُكِّبَ فِيهِمَا صِفَاتُ الْبَشَرِيَّةِ، وَالشَّهَوَاتِ النَّفْسِيَّةِ، وَمَعَ هَذَا كُلَّهُ فِهِمَا مُعَذَّبَانِ بِبَابِلَ أَيَّامَ حَيَاتِهِمَا فِي الدُّنْيَا، وَلَهُمَا النَّجَاةُ آخِرًا فِي الْعُقْبَى. وَأَمَّا إِبْلِيسُ فَهُوَ مَبْعُودٌ أَبَدِيٌّ، وَمَرْدُودٌ سَرْمَدِيٌّ، فَأَيْنَ لِهَذَا الْجَاهِلِ أَنْ يَقِيَسَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا نَاقِلٌ عَلَى مَا ذَكَرَ مَنْصُوصًا مِنْ قِبَلِ اللَّهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

ثُمَّ مِنْ جَهْلِهِ بِالْكِتَابِ، وَبِمَوَارِدِ الْخِطَابِ، أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي مُحَضَّرٍ مِنَ الْفُضَّلَاءِ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَعْيَانِ الْعُلَمَاءِ فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]: (أَنَّ الْمُرَادَ بِالْيَوْمَيْنِ: الْيَوْمَانِ الْأَوَّلَانِ مِنْ أَيَّامِ النَّحْرِ، فَيَجُوزُ التَّعَجُّلُ بِالْخُرُوجِ مِنْ مَنَى فِي ثَانِي النَّحْرِ، وَيَجُوزُ لَهُ التَّأخِيرُ إِلَى ثَالِثِ). وَهَذَا خَرَقٌ لِاجْتِمَاعِ الْمُفَسِّرِينَ، وَلَا تَفَاقُ فَقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْيَوْمَيْنِ الْيَوْمَانِ الْأَخِيرَانِ مِنْ أَيَّامِ النَّحْرِ وَالتَّشْرِيقِ، فَالنَّفْرُ الْأَوَّلُ نَفْرُ ثَالِثِ أَيَّامِ النَّحْرِ، وَالنَّفْرُ الثَّانِي نَفْرُ ثَالِثِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأَيْهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأَيْهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ<sup>(٣)</sup>.

(١) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١/ ٢٥٣)، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٦) (٧٧)، وَالتَّمِزُّغِيُّ فِي «فُضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٣٠٦)، وَالبَغُويُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١١٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨٠٣١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٥١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. قُلْتُ: لَكِنْ فِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَامِرِ الثُّعْلَبِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٥٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٥٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨٥٣٠)، وَأَحْمَدُ (٢٠٦٩) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَإِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ ضَعِيفٌ.

(٣) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٩٥٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٦٥٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨٥٣٢)، وَالبَغُويُّ فِي «شَرْحِ

السَّنَةِ» (١٢٠)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعْبِ» (٢٠٨١) مِنْ حَدِيثِ جَنْدَبٍ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ، =

ومن ذلك: ما حُكي لي أنَّه في المدينة على ساكنها السَّكينة: (أفتى بأنَّ الحائض إذا لم تطفُ طوافَ الزَّيارة، وَرَجَعَتْ إلى بَلَدِهَا مَعَ السَّيَّارَةِ تَخْرُجُ مِنَ الإِحْرَامِ بِذَبْحٍ هَدْيٍ مِنَ الأَنْعَامِ)، وقاسَ هذه المسألةَ المُنْحَسِرُ على مسألةِ المُنْحَصِرِ المُعْتَبَرِ، من غيرِ اِطِّلاعٍ منه على قواعدِ الأُصولِ المُقَرَّرَةِ، ونُصوصِ الفُرُوعِ المُحَرَّرَةِ.

هذا ومن حاله الغريب، وشأنه العجيب أنَّه يزعمُ أنَّه يبحثُ معي في علمِ القرآنِ، وما يتعلَّقُ بفَهْمِ الفرقانِ، ولم يدْرِ هذا المُسْكِنُ الضَّعيفُ أنَّ معرفةَ هذا العلمِ الشَّريفِ، تتوقَّفُ على مئةٍ من الفنونِ والنِّيفِ، أوَّلُها معرفةُ الحُرُوفِ المَباني، المُتَرَبِّةُ عليها الحُرُوفُ المَعاني، إِسْمًا وَوَسْمًا، وَمَخْرَجًا وَصِفَةً وَأَدَاءً، وَرِوَايَةً وَوَصْلًا وَفَصْلًا، وَإِبْدَالًا وَإِعْلَالًا، وَتَفْصِيلًا وَإِجْمَالًا، وَتَحْقِيقًا وَتَسْهِيلًا، وَحَذْفًا وَإِثْبَاتًا، وغير ذلك ممَّا أريدُ إن شاء اللهُ سُبْحانَه بعدَ تَحْقِيقِ الألفِ أنْ أُؤَلِّفَ في الألفِ مَسْأَلَةً.

من جُمَلَتِهَا: أَلْفُ (مُصَلِّي)، وقد حَكَمْتُ بِتَخْطِئَةِ شَيْخِ الإِسْلَامِ الطَّبْلاوِيِّ<sup>(١)</sup> في إِمَالَتِهَا.

ومنها: ما كَتَبْتُ على العَلَّامَةِ البِيضَاوِيِّ في الألفِ المُبَدَلَةِ في: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، تَخْطِئَةً ما تَكَلَّمُ فِيهَا مَعَ بَيْنٍ تَسْهِيلًا وَتَرْقِيقًا.

ومنها: ما اعْتَرَضْتُ على ابنِ هِشامٍ في قولِه تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ ءَأْتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾ [هود: ٧٦]، الصَّوابُ أنْ أَلْفَهُ أَلْفُ «فَاعِلٍ» زائِدَةٌ، لا أَنَّها هَمْزَةٌ مُبَدَلَةٌ، فَعَمَلٌ بظاهِرِ الاحْتِمَالِ التَّصْرِيفِيِّ فِي مَبْناءِ، وَغَفَلَ عَنِ القاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ فِي مَعْناءِ. وَأنا أَقولُ بِحَمْدِ اللهِ، تَحَدُّثًا بِنِعْمَةِ اللهِ لا اِفتِخارًا نَظْرًا إلى ما سِواهِ، ما قالَ سَيِّدُ

= وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم. وإسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حزم.

(١) هو ناصر الدين محمد بن سالم الطبلاوي الشافعي، أحد أعلام القراءات، والمتوفى سنة (٩٦٦هـ).

الأولياء، وسند الأصفياء، علي المرتضى كرم الله وجهه مقروناً بكمال الرضى: والله لو أعلم اليوم أحداً أعلم مني بالقرآن، وإن كان في وراء البحور لأتيته، على ما نقله الشيخ عماد الدين ابن كثير في مصنفه في «التفسير»<sup>(١)</sup>، لكن المباحث في المباحث معي، إنا عالم عامل صديق صديق، فمجادلتي معه كعمامة علي مع معاوية، أو جاهل فاسق ملحد زنديق، فمجاهدتي معه كمحاربة علي بن الحسين رضي الله عنهما مع ابن زياد ويزيد، ويفعل الله ما يشاء، ويحكم ما يريد.

وأقول ما قال بعض أرباب الحال، وأصحاب المزيد:

أريد وصاله ويريد هجري فأترك ما أريد لما يريد

وخصمي المشار إليه، قد افتخر بما يجتمعون عليه، ويقبلون إليه، ويقبلون يديه، من أكابر الأزوام وسناجق أعلام الإسلام، ويتعزز بهم ويهددني بمناصبهم. وأنا أقول: اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بك، وقد قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

وقال ﷺ: «من اعتز بالعبيد أذله الله»<sup>(٢)</sup>، وأظن أنه في رواية أخرى: «وسلطهم الله عليه»<sup>(٣)</sup>، وهذا حاله وماله في الدنيا، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى. ثم بلغني من جهله المركب، المؤدّي إلى أن يؤدّب، أنه قال من كمال وقاحته، منادياً في الحرم إثباتاً لجهالته وقد صدق من قال من أرباب الحال: ما

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٠٩) (الآية ٢٨ من سورة إبراهيم).

(٢) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٧٤)، والعقيلي في «الضعفاء»

(٢/ ٢٧١) من حديث عمر بن الخطاب، وإسناده ضعيف، فيه عبد الله بن عبد الله الأموي، قال العقيلي:

لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به.

(٣) لم أفه عليه.

اتَّخَذَ اللهُ وَلِيًّا جَاهِلًا، وَلَوْ اتَّخَذَهُ لَعَلَّمَهُ. يَلْزَمُ مِنْ تَكْفِيرِهِ فِي الدِّينِ - وَهُوَ وَاِعْظُمُ  
المُسلمين - تَكْفِيرُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنين.

وهذا كلامٌ مَنْ لَا يَعْرِفُ اللَّازِمَ وَالْمَلْزومَ، وَلَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْمَجْهُولِ وَالْمَعْلومِ،  
بَلْ يَتَكَلَّمُ كَيْفَمَا جَاءَ فِي لِسَانِهِ، مِنْ غَيْرِ مُلَاحَظَةٍ كَمِّيَّةٍ وَكَيْفِيَّةٍ فِي بَيَانِهِ، فَهُوَ إِمَّا  
مَاجِنٌ أَوْ مَجْنونٌ، أَوْ مِنْ قَبِيلِ مَا قَالَتْ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا  
يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣]، بَلْ أَرَادَ فِتْنَةَ الْعَوَامِ وَغَوْشَ الطَّغَامِ<sup>(١)</sup> بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي  
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، لَكِنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالْمَقَامَ الْأَسْعَدَ مَحْكُ الرَّجَالِ وَمَفْضَحُ  
الْحَالِ، مِنْ جِهَةِ الْمَقَالِ، مِمَّا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِ الْكَمَالِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُفْصَلُ بَيْنَ الْقَبِيحِ وَالْحَسَنِ أَنَّهُ خَوَّفَنِي بِمَوْلَانَا السَّيِّدِ حَسَنِ  
صَانَهُ اللهُ ذُو الْمِنَنِ، مِنْ جَمِيعِ الْفِتَنِ وَالْمِحَنِ، وَالْحَالُ أَنَّ الْحَسَنَ لَا يَجِيءُ مِنْهُ إِلَّا  
الْحَسَنُ، كَيْفَ وَخَلَقَهُ الْحَسَنُ وَخَلَقَهُ الْمُسْتَحْسَنُ؟! وَهُوَ سُلَالَةٌ مِنْ سُمِّيَ بِالْحَسَنِ،  
وَحَامِي حِمَى الْحَرَمِ الْمُحْتَرَمِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الْمُعَظَّمِ، وَصَاحِبُ الْبَيْتِ الْأَدْرَى  
بِمَا فِيهِ مِمَّا يُؤَافِيهِ وَيُنَافِيهِ<sup>(٢)</sup>.

لَا يُقَالُ: إِنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ الْمُجْمَلَةِ مِنْ جُمْلَةِ الْغَيْبَةِ الْمَنْهِيَّةِ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: بَلْ  
إِنَّهَا مِنَ الْوَاجِبَاتِ الدِّينِيَّةِ، فَإِنَّهُ ﷺ بَيْنَ الْحَالِ، وَأَظْهَرَ الْقَالَ، عَلَى مَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ  
أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى وَغَيْرُهُ، وَحَسَنَهُ بَعْضُهُمْ: «أُذْكَرُوا الْفَاجِرَ بِمَا فِيهِ يَحْذَرُهُ النَّاسُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي النَّسْخِ: «الطَّغَامُ!» وَلَا مَعْنَى لَهَا. وَلَعَلَّ الصَّوَابَ الْمَثْبُتَ، وَيَكُونُ مَعْنَى الْعِبَارَةِ: ضَوْءُ الْأَرَاذِلِ مِنَ النَّاسِ.

(٢) لَعَلَهُ: الْحَسَنُ بْنُ أَبِي نُؤْمِي مُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَاتِ الْحَسَنِيِّ الْمَكِّيِّ، أَمِيرُ مَكَّةَ، وَوُلِدَ سَنَةَ (٩٢٢هـ) وَتَوَفَّى سَنَةَ (١٠١٠هـ)، وَكَانَتْ سِيرَتُهُ حَسَنَةً. انظُرْ أَخْبَارَهُ فِي «خِلَاصَةِ الْأَثَرِ» (١/ ١٤).

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» (٥٩٨) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مَرْفوعاً. وَقَالَ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مَعْمَرٍ إِلَّا عَبْدَ الْوَهَّابِ. اهـ. وَعَبْدُ الْوَهَّابِ لَا يَعْرِفُ بِالْحَدِيثِ وَكَانَ مَغْفِلاً.

وحديث: «ليس لفاسقٍ غيبةٌ». رواه الطبراني وغيره<sup>(١)</sup>.

وحديث: «ليس في أصحابِ البدعِ غيبةٌ». أخرجه البيهقي في «شعبِ

الإيمان» بسندٍ جيدٍ عن الحسن<sup>(٢)</sup>.

وحديث: «من ألقى جلبابَ الحياءِ فلا غيبةَ له». أخرجه البيهقي في

«السنن» و«الشعب»، عن أنسٍ رضي الله عنه مرفوعاً<sup>(٣)</sup>.

= ورواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٢٠)، وفي «ذم الغيبة» (٨٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/

٢٠٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٣٠)، و(٦/ ٢٣٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٢٠)،

والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ١٩٤)، وفي «الكفاية» (ص ٤٢)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية»

(٢/ ٢٩٤) من طريق الجارود بن يزيد، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعاً.

وقال العقيلي: جارود بن يزيد النيسابوري منكر الحديث، وكان أبو أسامة يرميه بالكذب، وقال أيضاً:

ليس له من حديث بهز أصل، ولا من حديث غيره ولا يتابع عليه.

وقال ابن حبان: لا أصل له. والجارود يتفرد بالمناكير عن المشاهير، ويروي عن الثقات ما لا أصل

له. وقال ابن عدي: الجارود بن يزيد منكر الحديث عن من روى عنه من الثقات واشتهر بهذا الحديث.

(١) أوردته الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٤٩)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه العلاء بن

بشر، ضعفه الأزدي.

ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨٥)، والخطيب في «الكفاية» (ص ٤٢) من طريق العلاء

ابن بشر، عن سفیان بن عيينة، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده مرفوعاً.

قال ابن عدي: هذا معروف بالعلاء... وهذا اللفظ غير معروف... والعلاء بن بشر لا يعرف ولا يتابع

عليه. اهـ. وانظر: «الدرر المنتثرة» (٢٠٧)، و«المقاصد الحسنة» (ص ٥٦٢)، و«الأسرار المرفوعة»

(ص ٣٨٣).

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٦٣٧٥) و(٩٢٢٧)، والهروي في «ذم الكلام» (٦٨٦) عن الحسن قوله.

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥٦٣): سنده جيد.

(٣) رواه البيهقي في «السنن» (١٠/ ٣٥٤)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٠٢)، والكلاباذي في

«بحر الفوائد» (ص ٢٥٤) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٢٦) (٤٢٧)، وابن حبان في «المجروحين»

(٣/ ١٥٧)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٥)، والخطيب في «تاريخه» (٥/ ٢٨٠) و(٩/ ٤٤٠)،

وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٢٩٥) من طريق عن أنس. وقال البيهقي: ليس بقوي. اهـ. وقد =

وإنما أُطَبِّتْ [في] هذه المسألة بجعلها موضوعاً في الرسالة ليعلم الناس أن فساد العالم لفساد العالم؛ فإن العلماء مع رتبة الكمال إذا طلبوا الحلال وقع الجهال في الشبهة على كل حال، وإذا وقع المشايخ العظام في شبه الطعام وقع العوام كالأنعام في أكل الحرام، وإذا ارتكب المشايخ والعلماء ما حرّمه الله من بعض الأشياء كفر الأغبياء من الأغنياء والفقراء، حيث يقولون: لولا أنه من الحلال لما ارتكبه العلماء وأرباب الحال.

وكان عندهم مسائل هي لارتكاب هذه الرذائل وسائل يخفونها عن أمثالنا من طالب وسائل، كما عبر بعض الظرفاء الحفاظ عن لسان جمع من الوعاظ: (الدنيا جيفة مردار يا همه بندازيد ما بردارها)؛<sup>(١)</sup> يعني: كلُّكم اطرحوها حتى نحن نحملها. ونظير ما وقع لبعض الحكماء حيث قال: دخول الحمام ممنوع يوم الأربعاء، وكان يدخل فيه ذلك اليوم مع منعه من دخول القوم، فقيل له في ذلك، فقال: إنما قلت ليخلو الحمام هنالك.

وجملة الكلام في هذا الشأن: أن غالب علماء هذا الزمان يقولون بلسان الحال: ما حل بنا فهو الحلال، وما حرّمنا فهو الحرام ولا محال، وليس لأحد في البحث معهم مجال.

ثم تفصيل هذا الإجمال يجرُّ إلى الملل، أو يؤدي إلى الجدال، وربما يفضي إلى الفساد والقتال، فأعرضنا عنه، فإن الزمان يقتضي السكوت وملازمة البيوت، والقناعة بالقوت إلى أن يموت.

أما تاتنا الله على متابعتة ﷺ علماً وعملاً وقالوا وحالاً، وحشرنا في زمرة أتباعه وأشياعه مقالاً ومالاً، وسلاماً على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

\*\*\*

= استنكره ابن حبان وابن عدي، ولا يخلو طريق من متروك. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٥٦٣).

(١) عبارة باللغة الفارسية، هكذا رسمت في النسخ. والله أعلم بصوابها.





الرسالة رقم: (٥٢)..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

الاستدعاء

في

الاستسقاء

تأليف العلامة


الميرزا علي القاري

نُطبع مُحقَّقاً على أربع نسخ خطية


يُحَفِّظُ وَيَقْلِبُ

د. محمد عبد المنصور


دار الكتاب العربي




المكتبة الأحمدية (أ)



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



المكتبة السليمانية (س)



قيصري رشيد أفندي (ق)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله مُغيث العبادِ بِمُسْلَسِلِ رَحْمَتِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، وَصَفِيَّةٍ وَخَلِيلِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَتَّبِعِي سُنَنِهِ وَأَثَارِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه رسالةٌ قليلةُ الكلماتِ، كثيرةُ الإفاداتِ، رَصَفَهَا بِإِتْقَانِ الْعَلَمَاءِ الْفُقَهَاءِ الْمُحَدَّثِ، الْمَلَأَ عَلِيٌّ الْقَارِي، فَجَاءَتْ وَاضِحَةً فِي مَعْنَاهَا، مُحْكَمَةً فِي مَبْنَاهَا، أَبَانَ فِيهَا عَنْ أَطْلَاعٍ وَاسِعٍ، مَعَ قُدْرَةٍ عَلَى تَسْهِيلِ الْعِبَارَةِ وَتَقْرِيْبِهَا وَاخْتِصَارِهَا، فَجَاءَتْ رِسَالَتُهُ كَافِيَةً الْغَرَضِ لِمَنْ شَاءَ أَنْ يُلَمَّ بِمَوْضُوعِ الْاسْتِسْقَاءِ صَلَاةً وَكَيْفِيَّةً وَدَعَاءً.

ذَكَرَ فِي أَوَّلِهَا سَبَبَ تَأْلِيفِهِ فَقَالَ: «... لَمَّا رَأَيْتُ كَثِيرًا مِنَ الْفُقَهَاءِ اضْطَرَبَ عَمَلُهُمْ فِي صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ آدَابِ الْحُضُورِ وَالِدُّعَاءِ، خَطَرَ بِيَالِي تَذَكُّرَةَ لِفَعَالِي وَتَبْصِرَةَ لِحَالِي أَنْ أَجْمَعَ مَا يَتَذَكَّرُ بِهِ الْإِخْوَانُ»، وَنَقَلَ فِيهَا مَا قَرَّرْتَهُ الْمَذَاهِبُ الْأَرْبَعَةُ، وَخَتَمَهُ بِأَدْعِيَةٍ رَائِقَةٍ.

وَيَتَمَيَّزُ عَمَلُهُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ بِمُنَاقَشَةِ الْأَدْلَةِ وَالْآرَاءِ الْفُقَهِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ، فَقَدْ رَدَّ عَلَى الْإِمَامِ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبِ كِتَابِ «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحِينَ» تَصْحِيحَهُ لِحَدِيثٍ، مَبْنِيًّا ضَعْفَ أَحَدِ رَوَاتِهِ وَمَعَارَضَتَهُ لِغَيْرِهِ، كَمَا نَقَلَ عَنْ كِتَابٍ وَمَرَّجَعَ لَمْ تُطْبَعِ إِلَى الْآنِ، فَكَانَ فِي عَمَلِهِ هَذَا حِفْظًا لِفَوَائِدِهَا، وَتَخْلِيدًا لَذِكْرِهَا.

وَمِمَّا يَلَاحُظُ عَلَى عَمَلِهِ هَذَا: اعْتِمَادُهُ وَنَقْلُهُ عَنِ الْكَمَالِ ابْنِ الْهُمَامِ دُونَ الرَّجُوعِ

إلى المصادرِ الأصليَّةِ، ممَّا أوقعه في بعض الأوهامِ اليسيرة، فقد عزا حديثاً للطبراني في «المعجم الأوسط» دون أن يتأكَّد من وجوده فيه، كما أنَّه نقلَ حكماً للإمام أبي دواد على حديثِ شريفٍ، وأبو دواد إنَّما قالَ هذا الحكمَ في حديثٍ آخرَ كما في كلِّ النُّسخ المطبوعة من السُّنن، وكذا هو في نقلِ أهلِ العلمِ والمحدِّثين عنه.

ونقلَ قولاً عن «الصَّحاح» للجوهريِّ، ونقده، والكلامُ في كتاب الجوهريِّ على الصَّواب، ويبدو أن نسخة المؤلف من هذا الكتاب ليست متقنة، أو أنَّ المصدر الوسيط الذي نقلَ منه لم يكن دقيقاً.

وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على أربع نسخٍ خطيَّة، الأولى من مكتبة «قيصري رشيد أفندي» في تركيا والرمز إليها بـ: «ق»، والثانية من المكتبة «السليمانية» في تركيا والرمز إليها بـ: «س»، والثالثة من «الجامعة الإسلامية» في المدينة المنورة، والرمز إليها بـ: «ج»، والرابعة من «المكتبة الأحمدية» في حلب والرمز إليها بـ: «أ». فعملتُ إلى تحقيق هذه الرِّسالة بما يوضِّح هدفها الذي ألفت من أجله.

وأسألُ الله تعالى أن يتقبَّلَ هذا الجهدَ، وأن تقرَّ عينُ الإمام القاري بطباعةِ رسائله كافةً في كتابٍ واحدٍ، يجمعُ متفرقاتها، وينسجُ منها عقداً فريداً، يخلدُ ذكره وعلمه.

وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمَّدٍ، وعلى آله وصحبه وسلِّم.

## المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي أخرجنا من ظلمة العدم إلى نور الوجود، وأخوَجنا في كل لحظةٍ ولمحةٍ إلى آثارِ صفاته من اللطفِ والكرمِ والجودِ، وبلانا بأنواع البلاءِ في أحوالِ السراءِ والضراءِ، وأصنافِ الرِّخاءِ والغلاءِ؛ لنشكره على النعماءِ، ونصبرَ لحكمه في البأساءِ، ونرضى بما له في القضاءِ.

والصلاةُ والسلامُ على سيِّدِ الأنبياءِ وسنَدِ الأصفياءِ، الذي جعله اللهُ رحمةً للعالمين، وبعثه إلى الخلقِ كافةً من أهلِ الأرضِ والسَّماءِ، وعلى آله وأصحابه نجومِ الاهتداءِ والافتداءِ.

أمَّا بعدُ: فيقولُ المُلتجئُ إلى حَرَمِ رَبِّهِ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ القاري: لَمَّا رأيتُ كثيراً من الفقهاءِ اضطربَ عملُهم في صلاةِ الاستِسقاءِ وما يتعلَّقُ به من آدابِ الحضورِ والدُّعاءِ، خَطَرَ ببالي تذكِرةٌ لِفِعالِي وتبصِرةٌ لحالي أن أجمعَ ما يتذكَّرُ به الإخوانُ، والخُلصُ من الخِلانِ، ممَّا يتعلَّقُ بهذا البابِ من الآدابِ التي هي في صَوْبِ الصَّوابِ، فأقولُ:

أولاً: إنَّ علماءَ الأنامِ - نفعنا اللهُ بعلومهم في جميعِ الأيامِ - اختلفوا في كيفية صلاةِ الاستِسقاءِ، معَ الخطبةِ والشَّاءِ في الأثناءِ، والاكْتفاءِ بالاستِغْفارِ والدُّعاءِ.

فمَذْهَبُ إمامِنَا الأعْظَمِ، ومُقتَدانا الأقدمِ: أنَّ النَّاسَ من الخواصِّ والعوامِّ، ما عدا أهلَ الدِّمَّةِ، وفي مَعْنَاهُمْ أصحابُ البدعةِ من الخوارجِ والرِّافضةِ؛ يَخْرُجونَ للاستِسقاءِ

ثلاثة من الأيام، قيل: ويضمُّون إلى ذلك الصَّيَّامَ، في ثيابِ الرِّثَّةِ والبِدْلَةِ<sup>(١)</sup> مُتَوَاضِعِينَ مُتَخَاشِعِينَ، مُشَاءَةً غَيْرَ رَاكِبِينَ، مُقَدِّمِينَ لِلصَّدَقَةِ، وَقَادِمِينَ عَلَى التَّوْبَةِ، وَنَادِمِينَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، إِلَى مُصَلَّى الْعِيدِ وَالْجَبَّانَةِ، إِلَّا فِي مَكَّةَ وَالْقُدْسِ فَإِنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَيَتَضَرَّعُونَ إِلَى اللَّهِ بِالْدُّعَاءِ لِرَفْعِ الْبَلْوَى.

ففي «الكافي» الذي هو جَمْعُ كَلَامِ مُحَمَّدٍ<sup>(٢)</sup> قَالَ: لَا صَلَاةَ فِي الْاِسْتِسْقَاءِ؛ إِنَّمَا فِيهِ الدُّعَاءُ، بَلَّغْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ وَدَعَا<sup>(٣)</sup>، وَبَلَّغْنَا عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ صَعِدَ الْمَنْبَرَ فَدَعَا وَاسْتَسْقَى<sup>(٤)</sup>، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ صَلَاةً، إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ شَاذٌ<sup>(٥)</sup> لَا يُؤْخَذُ بِهِ، انْتَهَى<sup>(٦)</sup>.

قَالَ الْمُحَقِّقُ الْإِمَامُ ابْنُ الْهَمَامِ مِنْ أَتَمِّتِنَا الْأَعْلَامِ: وَجَهُ الشُّذُوزِ أَنْ فِعْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَوْ كَانَ ثَابِتًا لِاشْتِهَارِ نَقْلِهِ اِسْتِهَارًا وَاسِعًا بَيْنَ الْأَنْامِ، وَلَفِعْلَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ اسْتَسْقَى، وَلِأَنْكَرُوا عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَفْعَلْ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ بِحَضْرَةِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ، لِتَوَافُرِ الْكُلِّ فِي الْخُرُوجِ مَعَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِلِاسْتِسْقَاءِ، فَلَمَّا لَمْ يَفْعَلْ وَلَمْ يُنْكَرُوا، وَلَمْ تَشْتَهَرْ رَوَايَتُهَا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، بَلْ

(١) أي: الثياب البالية، لإظهار مزيد الافتقار والحاجة.

(٢) يقصد هنا الإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى.

(٣) رواه البخاري (١٠٢٣)، ومسلم (٨٩٤)، من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

(٤) روى البخاري استسقاءه بالعباس من حديث أنس رضي الله عنه (٣٧١٠)، دون ذكر المنبر، وورد ذكر المنبر في «مصنف ابن أبي شيبة» (٨٤٢٩).

(٥) الحديث رواه البخاري في «صحيحه» (١٠١٢)، ومسلم في «صحيحه» (٨٩٤)، ولا يقال عن مثله إنه شاذ!!

(٦) انظر كتاب «الأصل» المعروف بـ«المبسوط» لمحمد بن الحسن من رواية الجوزجاني عنه (٤٤٧/١)، و«فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٢/٩١).

هو عن ابن عباسٍ وعبدِ الله بن زيدٍ على اضطرابٍ في كيفيّتها عنهما كان ذلك شذوذاً فيما حضره الخاصُّ والعامُّ، والصَّغِيرُ والكَبِيرُ.

ثمَّ اعلمَ أنَّ الشُّذُوذَ يُرَادُ بِاعْتِبَارِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِمْ؛ إذْ لَوْ تَيَقَّنَّا عَنِ الصَّحَابَةِ الْمَذْكُورِينَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - رَفَعَهُ لَمْ يَبْقَ إِشْكَالٌ، وَإِذَا مَشِينَا عَلَى مَا اخْتَارَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَهُوَ الْجَوَازُ مَعَ عَدَمِ السُّنِّيَةِ فَوْجَهُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِنْ فَعَلَهُ مَرَّةً كَمَا قُلْتُمْ فَقَدْ تَرَكَهُ أُخْرَى، فَلَمْ يَكُنْ سُنَّةً<sup>(١)</sup>، بِدَلِيلِ مَا رُوِيَ فِي «الصَّحِيحِينَ»: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»، قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى بِالسَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ ورائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ... الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup>.

وقوله: «قَرَعَةٍ» مُحَرَّكَةٌ: قِطْعَةٌ مِنَ السَّحَابِ<sup>(٣)</sup>.

و«سَلْعٌ»: جَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ، وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: (السَّلْعُ)<sup>(٤)</sup> خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ»<sup>(٥)</sup>.

ثمَّ الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ مَا فِي «السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَدِّلاً مُتَوَاضِعاً

(١) في «ق»: «سنته».

(٢) «فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ٩٣)، والحديث رواه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧).

(٣) «طلبة الطلبة» لنجم الدين النسفي (ص ١٥).

(٤) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» (٣/ ١٢٣١)، مادة: (سَلْع)، وفي المطبوع من الكتاب: «وسلَع»

أيضاً جبل بالمدينة»، من غير ألف ولا م، فلعل الفيروز أبادي وقف على نسخة منه وفيها «السَلْع».

(٥) «القاموس المحيط» (ص ٧٢٩)، مادة: (سَلْع).



مُتَضَرِّعًا حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدِ. صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup>.

وَفِي صِحَاحِ السُّنَنِ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، وَحَوْلَ رِدَاءِهِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فِدَعَا وَاسْتَسْقَى، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ<sup>(٣)</sup>. زَادَ الْبُخَارِيُّ فِيهِ: جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ<sup>(٤)</sup>.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَصَحَّحَهُ وَقَالَ فِيهِ: فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَبَّرَ فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَقَرَأَ ب: ﴿سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَقَرَأَ فِي الثَّانِيَةِ: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَلَسِيَّةِ﴾، وَكَبَّرَ فِيهَا خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ. فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ كَمَا زَعَمَ؛ بَلْ هُوَ ضَعِيفٌ مُعَارِضٌ<sup>(٥)</sup>.

أَمَّا ضَعْفُهُ: فَبِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَالنَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَأَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ لَيْسَ لَهُ حَدِيثٌ مُسْتَقِيمٌ<sup>(٦)</sup>. وَابْنُ حِبَّانَ: يَرُوي الْمُعْضَلَاتِ حَتَّى سَقَطَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٦٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٨)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٦)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢) سَمَاهَا الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «إِرْشَادِ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ» (ص ٦٠): أَصُولُ الْإِسْلَامِ، دُونَ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِسُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ هُنَا بِأَنَّهَا صِحَاحٌ، فَيَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ؛ لِأَنَّ فِي السُّنَنِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ وَهُمَا الْغَالِبَانِ، وَفِيهَا الضَّعِيفُ أَيْضًا.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٢٤)، وَمُسْلِمٌ (٨٩٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (١١٦١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥١٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٢٤).

(٥) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١٢١٧).

(٦) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (٣/ ٦٢٨).

(٧) انْظُرْ: «الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (٢/ ٢٦٤).

## وَأَمَّا الْمُعَارِضَةُ:

فبما أخرجَه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَسْقَى، فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوَّلَ رِداءَهُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُكَبِّرْ فِيهِمَا إِلَّا تَكْبِيرَةً وَاحِدَةً<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ أَيْضاً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَال: لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ<sup>(٢)</sup>.

وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَأَبُو يُوْسُفَ وَمُحَمَّدٌ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ: يُصَلِّي كِصَلَاةِ الْعِيدِ، وَأَمَّا مَا نَسَبَهُ ابْنُ مَلِكٍ<sup>(٣)</sup> إِلَى الصَّاحِبِينَ مِنْ تَكْبِيرَاتِ الزَّوَائِدِ؛ فَشَاذٌ مُخَالِفٌ لِمَا ذَكَرَهُ غَيْرُهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، فِي «مَوَاهِبِ الرَّحْمَنِ»<sup>(٤)</sup>: لَا تُسَنَّ تَكْبِيرَاتُ الزَّوَائِدِ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الْإِمَامِ مَالِكٍ فِي صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ عَلَى الْأَصَحِّ، وَقِيلَ: يُكَبَّرُ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩١٠٨)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن حسين إلا محمد بن فليح، تفرد به إبراهيم بن المنذر. وفيه: «لم يُكَبِّرْ فِيهِمَا إِلَّا تَكْبِيرَةً كَبِيرَةً».

(٢) ذكر ذلك ابن الهمام في «فتح القدير» (٢/ ٩٣)، ولم أفد عليه عند الطبراني في معاجمه الثلاثة، ولا عند الهيثمي في «مجمع الزوائد»، ولكن أخرج الطبراني في «المعجم الأوسط» حديثاً برقم (٩١٦٢) ولفظه: «عن عبد الله بن عباس، كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس بالمدينة، أنه لم يزد على ركعتين مثل صلاة الصبح»، فليتأمل ذلك.

(٣) هو الفقيه الحنفي عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا الكرمانى، المعروف بابن ملك، له عدة مصنفات منها: «شرح مجمع البحرين»، و«شرح مصابيح السنة»، و«مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار»، و«شرح كتاب المنار» في أصول الفقه، مات سنة (٨٠١هـ). انظر: «الفوائد البهية» (ص ١٠٧).

(٤) كتاب «مواهب الرحمن في مذهب النعمان» لبرهان الدين إبراهيم بن موسى الطرابلسي الحنفي، نزيل القاهرة، لم يطبع بعد. انظر «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ١١٧).

(٥) انظر: «فتح القدير» للكمال ابن الهمام (٢/ ٩٣)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٧/ ١٧٢)، و«المجموع شرح المهذب» للنووي (٥/ ٧٣)، و«المغني» لابن قدامة (٢/ ٣١٩).

ثُمَّ قَالَ: وَيَسُنُّ عِنْدَ مُحَمَّدٍ رَكَعَتَانِ جَهْرِيَّتَانِ بِلَا تَرَدُّدٍ، وَرُويَ عَنْ أَبِي يَوْسُفَ الصَّلَاةَ وَعَدْمَهَا؛ يَعْنِي بِنَاءً عَلَى مَا ذَكَرَ فِي «المبسوط»<sup>(١)</sup>: أَنَّ أَبَا يَوْسُفَ مَعَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَفِي «الخُجَنْدِيِّ»<sup>(٢)</sup> مَعَ مُحَمَّدٍ.

وَبِهَذَا تَبَيَّنَ الاضْطِرَابُ فِي كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ، وَكَذَا وَقَعَ الاضْطِرَابُ فِي كَيْفِيَّةِ الخُطْبَةِ، فَاخْتَارَ مُحَمَّدٌ أَنَّهَا كُطْبَةُ الْعِيدِ، فَتَكُونُ خُطْبَتَيْنِ يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا بَجُلُوسٍ، وَاخْتَارَ أَبُو يَوْسُفَ أَنَّهَا خُطْبَةٌ وَاحِدَةٌ.

وَفِي «مَوَاهِبِ الرَّحْمَنِ»: أَنَّهُمَا جَعَلَا بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ خُطْبَةً وَاحِدَةً، وَقِيلَ: جَعَلَاهَا بَعْدَهُمَا ثِنْتَيْنِ.

وَكَذَا وَقَعَ الاضْطِرَابُ فِي وَقُوعِ الخُطْبَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَوْ قَبْلَهَا؛ فَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ: خَرَجَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَسْتَسْقِي فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو يَوْسُفَ وَمُحَمَّدٌ، وَلَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ بِاسْتِنَانِ الخُطْبَةِ<sup>(٤)</sup>، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَزِمَ صُغْفُ الحَدِيثِ.

وَفِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: شَكَى النَّاسُ إِلَى

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢ / ١٣٩).

(٢) الخُجَنْدِي هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الخُجَنْدِي الكَاكِي، مِنْ عُلَمَاءِ الحَنْفِيَّةِ، سَكَنَ القَاهِرَةَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ ٧٤٩هـ، مِنْ كَتَبِهِ: «معراج الدراية» فِي شَرْحِ الهِدَايَةِ، وَ«جامع الأسرار» فِي شَرْحِ المَنَارِ، وَغَيْرَهُمَا. انظر: «الفوائد البهية» للكنوي (ص ١٨٦).

وانظر: «الجوهرة النيرة على مختصر القدوري» للحدادي (١ / ٩٧)، وَ«درر الحكام» لِمَلا خَسْرُو (١ / ١٤٧).

(٣) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٤ / ٤١).

(٤) انظر: «المغني» لابن قدامة (٢ / ٣١٩)، وَنَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ (٢ / ٣٢١) أَنَّ فِي صَلَاةِ الاسْتِسْقَاءِ خُطْبَةٌ.

رسول الله ﷺ تحوط المطر فأمر بمنبرٍ فوضع له في المصلى، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت: فخرج ﷺ حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر فكبر، فحمد الله عز وجل ثم قال: «إنكم شكوتم جدب دياركم واستخار المطر من زمانه عنكم، وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه، ووعدكم أن يستجيب لكم»، ثم قال: «الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، ملك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين»، ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حوّل إلى الناس ظهره وقلّب أو حوّل رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس، ونزل من المنبر فصلّى ركعتين، فأنشأ الله سبحانه فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأت عليه السلام مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكنّ صحك حتى بدت نواجذه، فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأني عبده ورسوله»<sup>(١)</sup>.

ثم أعلم أن أبا حنيفة لم يقل بتقليب الرداء؛ لما روى أبو داود - وقال: غريب وإسناده جيد -: استسقى النبي ﷺ وعليه خميصة سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعلها أعلاها، فلما ثقلت قلبها على عاتقه<sup>(٢)</sup>.

زاد الإمام أحمد: وتحوّل الناس معه. رواه الحاكم في «المستدرک»، وقال: صحيح على شرط مسلم، انتهى<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو داود في «سننه» (١١٧٣).

(٢) رواه أبو داود (١١٦٤). وقول أبي داود: «غريب وإسناده جيد» لحديث عائشة السابق، وليس لهذا الحديث، كما في طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بتحقيق كمال يوسف الحوت، وكذلك طبعة الكتب العصرية بتحقيق محي الدين عبد الحميد، وغيرهما.

(٣) «مسند الإمام أحمد» (١٦٤٦٥)، و«المستدرک على الصحيحين» للحاكم (١٢٢١).

فما جاء في بعض الروايات: أنه قلبه تفاعلاً؛ من تصرف الرواة، كما جاء مُصرِّحاً به في «المستدرک» من حديث جابرٍ وصحَّحه، قال: وَحَوَّلَ رِداؤه لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ<sup>(١)</sup>. وفي «مسند إسحاق»: لَتَحَوَّلَ السَّنَةُ مِنَ الْجَدْبِ إِلَى الْخِضْبِ. ذكره من قولٍ وكيع<sup>(٢)</sup>.

والمذهب: أن الإمام لا يقلب رِداؤه عند أبي حنيفة وأبي يوسف. وأمر محمد به بعد مُضيِّ صدرٍ من خطبته؛ لحديثٍ وردَ بذلك<sup>(٣)</sup>، ولا يقلبُ النَّاسُ أُرْدِيَتَهُمْ عِنْدَنَا. وقال مالكٌ والشافعيُّ: يَقلِبُونَ لِعَدَمِ إنكارِهِ ﷺ عَلَيْهِمْ فِي تَقْلِيْبِ أُرْدِيَتِهِمْ، فكان تقريراً له، والجوابُ أنه إنما يتمُّ أن لو أعلم به، وهو ممنوعٌ؛ لما ثبت أنه إنما حوَّلَ بعدَ تحوِيلِ ظهْرِه إليهم<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ الحاصلُ من الرواياتِ الحديثية، وكذا الرواياتِ الفقهية من الأئمة الحنفية: أنه لا يُصَلِّي صلاة الاستسقاء بالتكبيرات الزوائد مع رفع الأيدي، بل ولو اقتدى أحدٌ بشافعيِّ المذهب لا يرفعُ اليدَ معه، كما لو اقتدى به في الصَّلواتِ الخمسِ، وكذا في دُعاءِ القنوتِ ونحوه.

وهل يُكَبِّرُ معه أو لا؟ احتِمالاتان، ولم أرَ مَنْ صرَّحَ بِمَنْعِهِ، ومقتضى عدمِ استِنانِهِ على الأصحِّ مَنْعُهُ.

وحيث لا يُكَبِّرُ ولا يرفعُ اليدَ في الزوائد، فإذا كَبَّرَ تكبيرة الافتتاح ووضعَ

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٢١٦).

(٢) انظر: «نصب الراية» للزيلعي (٢/ ٢٤٣)، و«التلخيص الحبير» لابن حجر (٢/ ٢٠٥)، ولم أقف عليه في مطبوع «مسند إسحاق بن راهويه».

(٣) تقدم تخريجه قريباً.

(٤) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ٩٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٧/ ١٧٤)، و«المجموع شرح المهذب» للنووي (٥/ ٧٨)، و«المغني» لابن قدامة (٢/ ٣٢٢).

يَدَهُ تَحْتَ سُرَّتِهِ لَا يُرْسَلُهَا، وَأَمَّا إِنْ تَبَعَ الْمُكَبَّرَ الرَّافِعَ فَلَا يَضَعُ بَيْنَ التَّكْبِيرَاتِ،  
بَلْ يُرْسَلُ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ.  
ثُمَّ قَوْلُ أئِمَّتِنَا: لَوْ صَلَّوْا فُرَادَى جَازٌ<sup>(١)</sup>.

مفهومه: أنه لو صَلَّوْا بجماعةٍ من غيرِ خُطْبَةٍ لا يجوزُ عندهم، والظَّاهِرُ من  
كلامهم أن يكونَ مكروهاً كما حَقَّقَهُ ابْنُ الْهَمَامِ، حَيْثُ قَالَ: ثُمَّ الْجَوَابُ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ  
بِمَا ذَكَرُوا فِي عَدَمِ الْأَخِذِ بِهِ؛ أَي: بِالْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ الصَّلَاةُ وَالْخُطْبَةُ لَشُدُوذِهِ يَلْزَمُ  
أَنَّهُمْ لَوْ صَلَّوْا بجماعةٍ كَانَ مَكْرُوهًا، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْحَاكِمِ فِي «الْكَافِي»: وَيُكْرَهُ  
صَلَاةُ التَّطَوُّعِ بجماعةٍ مَا خَلَا قِيَامَ رَمَضَانَ وَصَلَاةَ الْكُسُوفِ، لَكِنَّهُ خِلَافٌ مَا ذَكَرَهُ  
شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ لَوْ صَلَّوْا بجماعةٍ جَازٌ، لَكِنْ لَيْسَ بِسُنَّةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَالْأَوَّلَى أَنْ يُقْتَدَى أَوَّلًا بِالْإِمَامِ الْأَقْدَمِ، وَقَوْلِهِ الْأَقْوَمِ، الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ،  
كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ يُصَلِّي جَمَاعَةً مَعَ الْخُطْبَةِ عَلَى  
طَرِيقِ صَاحِبِيهِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، ثُمَّ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ؛  
لِيَكُونَ جَامِعًا بَيْنَ رَوَايَاتِ الْأُئِمَّةِ وَحَاوِيًا لِمَا صَدَرَ عَنْ سَيِّدِ الْأُمَّةِ وَكَاشِفِ الْعُمَّةِ الَّذِي  
جَعَلَ اخْتِلَافَ أُمَّتِهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لِكُونِهِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَنِعْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَأْمَرَ الْقَاضِي الشَّافِعِيَّةَ أَنْ يَدْعُوا عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى  
مُقْتَضَى مَذْهَبِهِمْ؛ لِمَا قَالَ ابْنُ الْعَزِّ: الَّذِينَ قَالُوا بِمَشْرُوعِيَّةِ صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ لَمْ يَقُولُوا  
بِتَعْيِينِهَا، بَلْ هِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ: تَارَةً يَدْعُونَ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ، وَتَارَةً يَخْرُجُونَ إِلَى  
الْمُصَلِّي فَيَدْعُونَ مِنْ غَيْرِ صَلَاةٍ، وَتَارَةً يُصَلُّونَ بجماعةٍ؛ أَي مَعَ الْخُطْبَةِ وَيَدْعُونَ، وَأَبُو  
حَنِيفَةَ لَمْ يَبْلُغْهُ الثَّلَاثُ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «درر الحكام» (١ / ١٤٨).

(٢) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٢ / ٩٢).

(٣) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٢ / ٩٢)، وابن العز هو: علي بن علي بن محمد ابن أبي =

قلتُ: قد بلغه الكُلُّ قبلَ الكُلِّ، والكُلُّ عيالٌ في الكُلِّ على ما اتَّفَقَ عليه الكُلُّ، وقد سبقَ بيانهُ بما ظهرَ برهانهُ، وعلا شأنه، وخَفِضَ مَنْ شأنه.

هذا، وينبغي أن يدعو الله، ويحمده، ويصلي على النبي ﷺ قائماً مُستقبلاً القبلة، رافعاً يديه؛ لقولِ أنسٍ رضي الله عنه: إن النبي ﷺ كان لا يرفعُ يديه في شيءٍ إلا في الاستسقاء؛ يعني على وجه المُبالغة؛ لقوله: فإنه كان يرفعُ يديه حتى يرى بياضَ إبطيه، ومدَّ يديه وجعلَ بطونهما ممَّا يلي الأرض. رواه أبو داود عنه<sup>(١)</sup>.

وروى أيضاً عميرٌ مولى بني أبي اللحم<sup>(٢)</sup>: أنه رأى النبي ﷺ يستسقي عند أحجارِ الزيتِ قريباً من الزوراءِ قائماً يدعو يستسقي، رافعاً يديه قبلَ وجهه، لا يُجاوِزُ بهما رأسه<sup>(٣)</sup>.

والجمعُ بينَ الحديثين هو الجمعُ بينَ الفعلين، فتارةً يجعلُ بطونهما ممَّا يلي الأرض، وهو حينَ يطلبُ رَفَعَ النِّقْمَةَ والبلوى من القحطِ والغلاءِ والوباءِ وسائرِ البليات، وتارةً يجعلُ بطونهما إلى السماءِ، وهو حينَ الشَّاءِ والدُّعاءِ باستنزالِ الرَّحْمَةِ والاستغفارِ وطلبِ التَّوْبَةِ وحسنِ الخاتمةِ.

ويقولُ: الحمدُ لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، الحمدُ لله حمداً يُوافي نِعَمَهُ ويُكافئُ كَرَمَهُ، الحمدُ لله ربِّ العالمين، الحمدُ لله على كلِّ حالٍ، ونعوذُ بالله من حالِ أهلِ النَّارِ، ويكثرُ الاستغفارَ ويظهرُ التَّوْبَةَ بعدَ الاعترافِ والإقرارِ، ويرجعُ

= العز الدمشقي، فقيه حنفي، قاضي القضاة بدمشق ثم بالديار المصرية، له كتب في الفقه، منها «النتيبه على مشكلات الهداية»، مات سنة ٧٩٢هـ. انظر: «الدرر الكامنة» (٤ / ١٠٣).

(١) رواه أبو داود (١١٧٠) كما أشار المؤلف، ورواه أيضاً البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

(٢) تصحَّف في كل النسخ الخطية إلى: «آلي»، وآبي اللحم هو صحابي مشهور، سُمِّي بذلك؛ لأنه كان يأبى أكل اللحم، ومختلف في اسمه، وكان شريفاً شاعراً، أدرك الجاهلية، من قدماء الصحابة وكبارهم، لا خلاف أنه شهد حينئذٍ واستشهد بها. انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (١ / ١٦٧).

(٣) رواه أبو داود (١١٦٨) بهذا اللفظ، ورواه الترمذي (٥٥٧)، والنسائي (١٥١٤) بلفظ قريب.

عمّا هو عليه من الكبائر والصغائر مع الإصرار، وابتدئ بما ورد في الآثار من دعاء سيّد الاستغفار، وهو: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(١)</sup>.

ويقول: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].  
أربعين مرّة<sup>(٢)</sup>.

ويقول: ﴿رَبَّنَا إِنَّمَا آمَنَّا بِأَعْيُنِنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦]،  
﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾  
[آل عمران: ١٤٧]، ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾  
[الأعراف: ٢٣]، ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِأَعْيُنِنَا وَأَرْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩]، ﴿رَبَّنَا  
اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ  
رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، ﴿رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾  
[التحریم: ٨].

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا  
أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ  
الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، أشهد أن الله على كل شيء قدير، وقد  
أحاط بكل شيء علماً.

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ ارْحَمْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ،  
اللَّهُمَّ اجْبُرْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ.

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٦٣٠٦)، من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) لا أعلم مصدر المؤلف أو دليله لهذا التحديد، إلا أن يكون عن طريق التجربة من فعله، أو ممن  
يثق بقوله.



اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا أَجْمَعِينَ، وَشَارِكُنَا فِي دُعَاءِ الصَّالِحِينَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الْمَقْبُولِينَ،  
وَلَا تُرَدِّدْنَا خَائِبِينَ، وَلَا عَن بَابِكَ مَطْرُودِينَ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، نَسْأَلُكَ أَنْ  
تُحْيِيَ قُلُوبَنَا بِنُورِ مَعْرِفَتِكَ أَبَدًا، يَا قَرِيبُ يَا مُجِيبُ، اللَّهُمَّ لَا تَدْعُ لَنَا ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا  
هَمًّا إِلَّا فَرَجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً إِلَّا قَضَيْتَهَا.

وَاعْوِثَاهُ، وَاعْوِثَاهُ، وَاعْوِثَاهُ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ  
اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا.

اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ.  
اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيعًا<sup>(١)</sup> هَنِيئًا مَرِيئًا عَدَقًا مُجَلَّلًا سَحَا<sup>(٢)</sup> عَامًّا طَبَقًا<sup>(٣)</sup> دَائِمًا  
نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ.

اللَّهُمَّ إِنَّ بِالْبِلَادِ وَالْعِبَادِ وَالْخَلْقِ مِنَ الْأَوَائِدِ وَالضَّنْكِ<sup>(٤)</sup> مَا لَا نَشْكُو إِلَّا إِلَيْكَ.  
اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ وَأَدِرِّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ  
بَرَكَاتِ الْأَرْضِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ فَإِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا، فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا.  
وَيُكْرَرْهَا مِرَارًا.

(١) المريع: المُخَصَّبُ النَاجِعُ، أَمْرَعُ الْوَادِي: إِذَا أَخْصَبَ. انظُر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير  
(مادة: مرع)، (٤/ ٣٢٠).

(٢) سَحَّ الْمَاءُ: إِذَا سَالَ مِنْ فَوْقَ إِلَى أَسْفَلَ، وَسَحَحْتَهُ: إِذَا أَسْلَتَهُ. «المصباح المنير» للفيومي (مادة:  
سحح)، (٢٦٧).

(٣) طبقاً: أَي مَالِئًا لِلأَرْضِ مَغْطِيًا لَهَا، وَغَيْثٌ طَبَقٌ: أَي عَامٌّ وَاسِعٌ. «النهاية في غريب الحديث» لابن  
الأثير، (مادة: دبق)، (٣/ ١١٣).

(٤) الضنك؛ أَي: الضيق. «مختار الصحاح»، (مادة: ضنك) (ص ١٨٦).

اللَّهُمَّ ادْفَعْ عَنَّا الْبَلَاءَ وَالْوَبَاءَ وَالْقَحْطَ وَالْغَلَاءَ.

اللَّهُمَّ حَسِّنْ أَحْلَاقَنَا، وَسَهِّلْ أَرْزَاقَنَا.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

اللَّهُمَّ يَسِّرْ أُمُورَنَا مَعَ الرَّاحَةِ لِقُلُوبِنَا وَأَبْدَانِنَا.

اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ وَتَوْفِيقِ طَاعَتِكَ وَاجْتِنَابِ

مَعْصِيَتِكَ.

اللَّهُمَّ يَا غَنِيُّ يَا حَمِيدُ، يَا مُبْدِيُّ يَا مُعِيدُ، يَا رَحِيمُ يَا وَدُودُ، أَعِنَّا بِحِلَالِكَ

عَنْ حَرَامِكَ، وَبِطَاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ.

اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَقْصُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَعَافِنَا وَاعْفُ عَنَّا، وَكُنْ لَنَا وَلَا

تَكُنْ عَلَيْنَا.

اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشِيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَمِنْ مَعْصِيَتِكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا

تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، وَمَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا

وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ

الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، تَوْفِنَا مُسْلِمِينَ وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ

آمِنِينَ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا

ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١١٣﴾ رَبَّنَا وَعَافِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا

تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ٩٣ - ٩٤].

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ دَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ،  
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ، وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ  
مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ  
إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى  
آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وصلِّ على جميع الأنبياء والمرسلين، وعلى  
ملائكتك المقربين، وعلى عبادك الصالحين، وعلى أهل طاعتك أجمعين،  
وارحمننا معهم، وارزقنا شفاعتهم، واحشُرنا معهم، برحمتك يا أرحم الراحمين.  
سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*

الرسالة رقم: (٥٣) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

المقالات العزيمية

في

العامية والعزيمية

تأليف العلامة

الميرزا علي القاري

طبع موقفاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتصحيح

محمد بركات

دار البتاك

المقالة العديّة في الجماعة العديّة  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّهِمْ عَلَى أَرْبَعٍ  
 الْحَيْدُ الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ خَاصَّةً وَعَامَّةً وَبَدَأَ بِهِمُ  
 الرَّحْمَةَ بِالْحَيْدِ الْفَالِصَةِ وَالسَّامِ عَلَى الْخَلْقِ بِالْغَاثَةِ  
 وَالْمُنْزِلِ لِأَعْيَانِهِ الْخَالِكَةِ مَسْمُومٍ بِالْأَمْنَةِ وَعَلَى  
 الْمَلِجِ إِلَى عَقْرِ رَبِّهِ الرَّيِّ عَلَى بَيْتِ سُلْطَانِهِ فِي حَيْدِ الْقَائِمَةِ  
 عَلَى الْعَيْتِ وَالْعَدْوِيَّةِ كَيْفِيَّةً وَأَنْتَ سَمِيحٌ وَإِلَّا  
 لَمْ يَكُنْ قَدْ أَظْهَرَ الْكُلَّ مَرْتَبَةً حَيْثُ قَالَ أَنْ كُنْتُمْ  
 حَيَوْنَ اللَّهُ فَاتَّبَعُوا فِي تَحْيِكُمْ اللَّهُ فَجَعَلْتُمُ الْمَتَابِعَةَ  
 سَطْرًا حَيْثُ الْعَيْدُ مَسْجُودٌ وَرَيْبٌ حَيْثُ تَجَنَّبَ  
 لَعْبُدَهُ وَقَدْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ لَعُدَّكَ أَنْ كُنْتُمْ رُسُلٌ  
 الْعِبَادِ سَوْءَةً حَيْثُ كُنْتُمْ رُسُلًا لِلَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
 كَمْ أَتَيْتُمْ أَنْ أَضَلَّ الْبَيْتُ صِلَاً لِعَلِّمِهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتُ  
 ائْتِيَانًا فِي رَيْبِ صِيَاخَةِ الْإِغْتِيَانِ أَرِيعَةً سَبَاحًا وَسَبَّحَ  
 وَوَجِبَ وَكُرُوعٌ وَتَوَضَّعَ عِنْدَ مَا مَعْنَى ائْتِيَانًا  
 عَلَى مَا مَرَّحَ بِهِ عِلْمَاءُ أَصُولِنَا مَا نَعْلَمُنَا مِنْ ائْتِيَانًا  
 صِلَاً لِعَلِّمِهِ وَسَلَّمَ وَأَفْعَالًا حَيْثُ لَقْدُورِي بَدَسْتِ  
 ائْتِيَانًا عَلَى تَلَاكُ الْبَيْتِ حَيْثُ تَعَدُّ وَتَلِيلُ ائْتِيَانًا  
 تَوَالِمًا لِعَلِّمِهِ عَلَى أَيِّ بَيْتٍ مِنْ الْبَيْتِ الْآرِيعِ الْمُنْفَعِ  
 تَوَكَّرَ لِعَلِّمِهِ لِعَلِّمِهِ بِسَمِيحٍ تَلْمِيزًا لِعَلِّمِهِ عَلَى أَدْنَى مَنَازِلِ  
 ائْتِيَانًا لِقَوْلِهِ لِعَلِّمِهِ وَسَلَّمَ أَنْ عَرَفْتُمْ أَنَّ  
 سَهْوًا كَمَا لَتَسْلِمَ عَلَى رَهَقِي الْعَجْرَةَ أَوْ طَبْعًا كَمَا لَتَكُلُّ

والترب والقيام وغيره او مخصوصا بصيغة التثنية  
 وسلم كوجوب التمسك والفتح والن باء على  
 الاربع في النجاس وغيره لا يلزمنا الا بتأويل  
 ان كان غير ما قيل يجب الوضوء حتى نظفنا  
 النبي صلى الله عليه وسلم على اي وجه فعله من الاباحة  
 الذب والوجوب لان المتأخر لا يتحقق قبل  
 معرفة صفة الفعل وتتمثل يجب اتباعه ما لم  
 يكون له المانع لعله لا يطعم الله واطعموا  
 ان سبب في العجدة ان يعطى فيه الاباحة لتبعتها  
 الا اذا دلل الوصل على الوجوب او الذب والله  
 اعلم بما اعلم ان ثبت في الاحبار والانا  
 ان صلبه صلى الله عليه وسلم بالاجاز كما ان يكون  
 متواترا في التثنية والذم والوجوب صلى الله عليه  
 وسلم على التثنية في الاحبار والانا ان يكون  
 صلوة فيحصل من مجموعها في ترتيبها في التثنية  
 الحسنة بل العجدة من الفعل استجاب نعم تمنى  
 في صلبه صلى الله عليه وسلم اعني ان ذمها في قوله  
 الطرائق والحق كره ان يخلص رعي من عهدها في قوله  
 ومن صلبه اعني او خالف الامم صلى الله عليه وسلم  
 عن خالف الذين تعهدوا من سببها ومنه ان ائتمروا  
 في ذمها واعلموا والعلم في الاحبار والانا ان  
 عدوا في التثنية غير اساس من غير من صلبه ان  
 اسرارهم بهذه الاية بل كما في قوله صلى الله عليه وسلم  
 وضاح عن خالف الذين تعهدوا من سببها ومنه ان  
 تنال اسمي على العظرة ما ليس العلم على الغنوسة

المكتبة السليمانية (س)

المكتبة السليمانية  
 مكتبة قونية (و)

المكتبة الاحمدية (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحفيق

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الحكيم: ﴿يَبْقَىٰ آدَمُ خُدُوًا زِينَتَكَ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، والصلاة والسلام على سيد المرسلين المُقْتَدَىٰ بِهِدِيهِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ رِسَالَةَ: «المقالة العذبة في العِمامَةِ والعَذْبَةِ» لِلْعَلَّامَةِ الْمَلَّاءِ عَلِيِّ الْقَارِيِّ، هِيَ أَحَدُ الرَّسَائِلِ الْمَهْمَّةِ، الَّتِي يَبْحَثُ عَنْهَا كُلُّ طَالِبِ عِلْمٍ وَقَاصِدُ هَدْيِ الْمُصْطَفَى ﷺ. وَالْمُصَنِّفُ خَصَّصَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ لِبَيَانِ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْعِمَامَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ مَا وَرَدَ فِي الْعَذْبَةِ، وَمَعَ بَيَانِ مَا وَرَدَ فِي كَمِّيَّتِهَا وَمِقْدَارِهَا، ثُمَّ مَا وَرَدَ فِيهَا شَاكِلِ الْعِمَامَةِ، كَالْقَلَنْسُوءِ وَالطَّيْلُسَانِ...

لَكِنْ أَوَّلُ مَا بَدَأَ الْمُصَنِّفُ بِهِ: هُوَ أَنَّ كَمَالَ الْمَحَبَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ يَكُونُ بِالْمُتَابَعَةِ وَالِاقْتِدَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَأَنَّ أَفْعَالَهُ ﷺ صَالِحَةٌ لِلِاقْتِدَاءِ، وَأَنَّهَا تَفِيدُ إِمَّا الْاسْتِحْبَابَ أَوْ الْوُجُوبَ، أَوْ الْإِبَاحَةَ فِي أَقْلِ الْأَحْوَالِ.

ثُمَّ أَتَى الْمُصَنِّفُ عَلَى الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الرِّسَالَةِ، وَهُوَ ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي تَعْمُّمِهِ ﷺ، الَّتِي تَكَادُ تَكُونُ مِنَ الْمُتَوَاتِرِ الْمَعْنَوِيِّ عِنْدَهُ، وَأَمَّا حُثُّهُ ﷺ عَلَى التَّعْمُّمِ فَقَدْ جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ ضَعِيفَةٍ، تَفِيدُ بِمَجْمُوعِهَا الْاسْتِحْبَابَ، ثُمَّ سَاقَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ وَاحِدًا وَاحِدًا.

وَبَعْدَ ذَلِكَ نَقَلَ مَا جَاءَ عَنِ الْأُئِمَّةِ مِنْ أَقْوَالٍ فِي مِقْدَارِ طَوْلِ الْعِمَامَةِ، وَأَدْلَهُمْ، وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ فِي لَوْنِ عِمَامَتِهِ ﷺ: سُودَاءُ، أَوْ بِيضَاءُ، أَوْ خَضْرَاءُ!؟

ولما كانتِ العِمَامَةُ من مسائلِ اللَّباسِ والزَّينةِ، أوردَ المصنّفُ ما جاء في تحسينِ الهَيْئَةِ والتجَمُّلِ في البدنِ واللِّباسِ.

ثم ذكرَ حُكْمَ لُبْسِ الثَّوبِ المُرَقَّعِ والخشنِ، وعكسه الناعمِ والرقيقِ، ثم لُبْسَ الطَّيْلَسَانِ، وهل لَبَسَهُ ﷺ؟

ثم ذكرَ حُكْمَ الأَكْمَامِ الواسعةِ للثيابِ، وما هو مقدارُ تَوَسُّيعِهَا وتَطْوِيلِهَا.

ثم أتى المصنّفُ على ذكرِ الشطرِ الثاني من الرسالةِ، وهو ذِكْرُ ما وردَ من أحاديثِ في العَدْبَةِ، وإِرْخَائِهَا، ومقدارِ طُولِهَا، وتَحْنِيكِهَا، وتَكْوِيرِهَا، ومسألةِ الجَمْعِ بينِ العِمَامَةِ والعَدْبَةِ، أو العِمَامَةِ والقَلَنْسُوتِ، أو إفرادِ القَلَنْسُوتِ دونِ العِمَامَةِ، وكراهةِ الاقْتِطَاعِ، وتَرْكِ إِرْخَاءِ العَدْبَةِ إِذَا حُشِيَ الخِيْلَاءُ.

ثم ختمَ الرسالةَ بمسألةٍ هي كالتَّعْقِيبِ على كلامِ أحدِ العلماءِ وتَشْنِيْعِهِ على ابنِ القيمِّ وشيخه ابنِ تَيْمِيَّةَ رحمهما اللهُ، فانْتَصَفَ لهما العَلَمَةُ المِلا عَلِي القَارِي وَبَيَّنَ ما رآه حقًّا في ابنِ القِيمِ مدْعُومًا بالأدلةِ مما وردَ في كتبه ومصنفاته مما يُبْعِدُهُ عن تلكِ التهمةِ الشَّنِيعَةِ والوَضْمَةِ القَبِيحَةِ التي وَصَمَ بها أحدُ العلماءِ، فهذا عينُ الإنصافِ في حقِّ مَنْ يُخَالَفُهُ المصنّفُ المِلا عَلِي القَارِي في مَذْهَبِهِ ومَشْرَبِهِ ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوْا أَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

وأقول: إنَّ مسألةَ العِمَامَةِ والعَدْبَةِ لم يَكُنِ العَلَمَةُ المِلا عَلِي القَارِي أوَّلَ مَنْ أفردها بالْبَحْثِ والتَّصْنِيْفِ في كتابٍ مفردٍ، بل سَبَقَهُ في ذلكِ أئمةُ أعلامٍ، كالكمالِ ابنِ أَبِي شَرِيْفٍ في رسالتهِ: «صَوْبُ العِمَامَةِ في إرْسَالِ طَرْفِ العِمَامَةِ»، أو ابنِ حَجَرٍ الهَيْتَمِيِّ المِكيِّ في «در العِمَامَةِ في الطَّيْلَسَانِ والعَدْبَةِ والعِمَامَةِ»، وقد استفادَ المصنّفُ من هاتينِ الرِّسَالَتَيْنِ، ونَقَلَ منهما، ومن الثانيةِ كان جُلُّ استفادتهِ، واللهُ أعلمُ.

هذا بالإضافةِ إلى ما استفادَهُ مما كتبه شيخُه القَسْطَلَانِيُّ في «المواهبِ اللدنيَّةِ»

في مسألة العِمَامَةِ، أو من السيوطي في «الحاوي للفتاوي»، أو من ابن حجر الهيثمي في «فتاويه الحديثية»، و«الكبرى»، وكتابه: «أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل».

كما إنَّ المصنّف استفادَ في جَمْعِهِ للأحاديث من كتابِ شيخه المُتَّقِي الهِنْدِي «كنز العمال»، فقد نَقَلَ الأحاديثَ منه بحروفها، ونَقَلَ تخريجها منه أيضاً.

وفي الرسالة مصادرُ أخرى ورَدَت فيها، لم يرجع المُصنّف إليها بل نَقَلَ عنها بالواسطة، مثل: المَدْخَل لابنِ الحَاجِّ، و«شرح المهذب» للنووي، وشرح الخطاب، وغيرها.

وبالجملة: فالْمُصنّفُ جَمَعَ في موضوع رسالته: العِمَامَةَ والعَدْبَةَ، ما ورَدَ فيهما من أخبارٍ وأحكامٍ، دون إطالةٍ دون واستطرادٍ، مع كثرة مفرداتٍ ومُتعلّقاتٍ هذا الموضوع.

وقد توسّعنا في تخريج الأحاديث والآثار الواردة منها، وبيان درجتها من الصحة والضعف، إذ غالبُ ما ورد فيها من أخبارٍ هي أخبارٌ ضعيفةٌ أو موضوعةٌ، والقليل منها صحيح، ولا أدري هل يُفيد مثلها التواتر كما قال المصنّف؟! نعم ما جاء في تعمّمه صحيحٌ، لكن لم يصل لدرجة التواتر، وأما ما ورَدَ في الحثِّ والحضِّ على التعمّم فهو في جُمْلته إما ضعيفٌ أو موضوعٌ، اللهم إلا أن تكون العِمَامَةُ من اللباسِ والزينة التي أمر الله باتخاذها عند كلِّ مسجدٍ، وفعله ﷺ الذي يُفيد الاستحبابَ، ويلزُم الاقتداء به مع ما للعمامة من رمزية، كونه شعارُ العلماءِ والصالحين، وقد تعارفَ عليه الناس.

هذا وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخٍ خطية: الأولى، وهي النسخة الأحمدية، ورمزها «أ»، والثانية نسخة المكتبة السلিমانيّة، ورمزها «س»، والثالثة: نسخة مكتبة قونية، ورمزها «و».



وفي الختام أرجو أن نكون وُقِّنا لخدمة هذه الرسالة وإيراز ما أراد المصنّف من بيانه للناس، كما أرجوه تعالى أن يعفو عمّا وَقَعَ من خطأ أو زَلَّ به القلم، إنّه تعالى عفو كريمٌ، والحمدُ لله ربّ العالمين، وصلى الله على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

**المحقق**

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي خَلَقَ الخَلْقَ خَاصَّةً وَعَامَّةً، وَهَدَاهُمْ إِلَى المَحَجَّةِ بِالحُجَّةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى المُظَلَّلِ بِالعِمَامَةِ، وَالمُنَزَّلِ لِإِعَانَتِهِ المَلَائِكَةُ المُسَوِّمِينَ بِالعِمَامَةِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَصْحَابِ العِزِّ وَالكِرَامَةِ. **أَمَّا بَعْدُ:** فيقولُ المُلتَجِي إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ البَارِي، عَلِيُّ بنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ القَارِي، غَفَرَ ذُنُوبَهُ، وَسَتَرَ عِيوبَهُ:

هذه رسالةٌ حاويةٌ لمسألةٍ مُشتملةٍ على: العِمَامَةِ، وَالعَدْبَةِ، كَمِيَّةً وَكَيْفِيَّةً. فاعلمْ أَوَّلًا: أَنَّهُ قَالَ تَعَالَى إِظْهَارًا لِكَمَالِ مَرْتَبَةِ حَبِيبِهِ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فَجُعِلَتْ المِتَابَعَةُ شَرْطًا صِحَّةِ مَحَبَّةِ العَبْدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَسَبَبَ مَحَبَّتِهِ تَعَالَى لِعَبْدِهِ، وَقَدْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَاليَوْمَ الآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]. ثم اعلم: أَنَّ أفعالَ النَّبِيِّ ﷺ - التي هي اِخْتِيَارِيَّةٌ صَالِحَةٌ لِلاقتداءِ - أَرْبَعَةٌ: مُبَاحٌ، وَمُسْتَحَبٌّ، وَوَاجِبٌ، وَفَرَضٌ.

وَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا مَعَشَرَ الحَنْفِيَّةِ - عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ عُلَمَاءُ أَصُولِنَا -: أَنَّ مَا عَلِمْنَا مِنْ أفعالِهِ ﷺ واقِعًا عَلَى صِفَةٍ، نَقْتَدِي بِهِ فِي إِيقَاعِهِ عَلَى تِلْكَ الجِهَةِ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلُ الخُصُوصِ، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ عَلَى أَيِّ جِهَةٍ مِنْ الجِهَاتِ الأَرْبَعِ المُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا فَعَلَهُ ﷺ، فَلِنَا فِعْلُهُ عَلَى أَدْنَى مَنَازِلِ أفعالِهِ وَهُوَ: الإِبَاحَةُ<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «الفصول في الأصول» للجصاص (٣/ ٢٢٦)، و«إفاضة الأنوار على أصول المنار» (ص ٢٢٥).

وحاصل المَرَامِ في هذا المقام: أَنْ فَعَلَهُ ﷺ:

إِنْ عُرِفَ أَنَّهُ كَانَ سَهْوًا؛ كالتَّسْلِيمِ عَلَى رِكَعَتِي الْعَصْرِ<sup>(١)</sup>، أَوْ طَبْعًا؛ كالأكلِ وَالشُّرْبِ وَالْقِيَامِ وَغَيْرِهَا، أَوْ مَخْصُوصًا بِهِ ﷺ؛ كوجوبِ التَّهَجُّدِ وَالضُّحَى وَالزِّيَادَةِ عَلَى الأَرْبَعِ فِي النِّكَاحِ وَغَيْرِهَا، لَا يَلْزُمُنَا الأَتْبَاعُ.

وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا: فَقِيلَ: يَجِبُ الوُقُوفُ فِيهِ حَتَّى يَظْهَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَيِّ وَجْهِ فَعَلَهُ؛ مِنَ الإِبَاحَةِ وَالنَّدْبِ وَالوُجُوبِ؛ لِأَنَّ المِتَابَعَةَ لَا تَتَحَقَّقُ قَبْلَ مَعْرِفَةِ صِفَةِ الفِعْلِ. وَقِيلَ: يَجِبُ اتِّبَاعُهُ مَا لَمْ يَقُمْ دَلِيلُ المَنْعِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]. وَالمَعْتَمَدُ: أَنَّهُ يُعْتَقَدُ فِيهِ الإِبَاحَةُ؛ لِتَيَقُّنِهَا، إِلَّا إِذَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى الوُجُوبِ أَوْ النَّدْبِ<sup>(٢)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّهُ ثَبَتَ فِي الأَخْبَارِ وَالأَثَارِ: أَنَّهُ ﷺ تَعَمَّمَ بِالعِمَامَةِ، مِمَّا كَادَ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاتِرًا فِي المَعْنَى. وَكَذَا وَرَدَ تَحْرِيطُهُ ﷺ عَلَى التَّعَمُّمِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، وَلَوْ مِنْ طَرِيقٍ ضَعِيفَةٍ يَحْصُلُ مِنْ مَجْمُوعِهَا قُوَّةٌ تُرْفِئُهَا إِلَى مَرْتَبَةِ الحَسَنِ؛ بَلِ الصَّحَّةِ، وَتَفِيدُ اسْتِحْبَابَ العِمَامَةِ.

١ - مِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «اعْتَمُوا تَزْدَادُوا حِلْمًا». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالحَاكِمُ عَنِ

ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا<sup>(٣)</sup>.

(١) كَمَا فِي حَدِيثِ ذِي اليَدَيْنِ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ؟ انظُر: «صحيح البخاري» (١١٧٠).

(٢) انظُر تَفْصِيلَ هَذِهِ الأَقْوَالِ فِي: «تقويم الأدلة» للدبوسي (١ / ٢٤٧)، وَ«الفصول» للجصاص

(٣ / ٢١٥) وَمَا بَعْدَهَا، وَ«أصول السرخسي» (٢ / ٨٦) وَ«إفاضة الأنوار» (ص ٢٢٥).

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الكبير» (١٢٩٤٦) مِنْ طَرِيقِ عَمْرَانَ بْنِ تَمَامٍ، عَنِ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَفِي

إِسْنَادِهِ عَمْرَانَ بْنِ تَمَامٍ ضَعْفَهُ أَبُو حَاتِمٍ، انظُر: «مجمع الزوائد» (٥ / ١١٩).

وَرَوَاهُ الحَاكِمُ (٤ / ٢١٤)، وَأَبُو يَعْلَى (١٦٥)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «الأمثال» (٢٤٨)، وَالبَزَارُ (٢٩٤٥)

«كشف الأستار»، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «العلل الكبير» (٥٤٦)، وَابْنُ حَبَانَ فِي «المجروحين» (٢ / ٦٦)، =

٢ - ومنها: «اعتَمُوا وخَالِفُوا الأُمَّمَ قَبْلَكُمْ». رواه البیهقي عن خالد بن مَعْدَانَ مرسلًا<sup>(١)</sup>.

٣ - ومنها: «اعتَمُوا تَزَادُوا حِلْمًا، والعَمَائِمُ تَبْجَانُ العَرَبِ». رواه ابن عَدِيّ والبیهقي عن أسامة بن عُمَيْرٍ<sup>(٢)</sup>.

٤ - ومنها: «إِنَّ اللهَ أكرمَ هذه الأُمَّةَ بالعمائمِ والأَلْوِيَةِ». رواه ابنُ وَضَّاحٍ عن خالدِ بنِ مَعْدَانَ مرسلًا<sup>(٣)</sup>.

= والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣ / ٣٣٢) من طريق عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح بن أسامة، عن ابن عباس مرفوعاً.

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. اه. وقال البزار: لا نعلم له طريقاً عن ابن عباس إلا هذا، واختلف فيه عن أبي المليح، فرواه عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبيه، وإنما أتى الاختلاف من عبيد الله، لأنه لم يكن حافظاً. وقال الترمذي: سألت محمداً [يعني البخاري] عن هذا الحديث فقال: عبيد الله بن أبي حميد ضعيف ذاهب الحديث، لا أروي عنه شيئاً. اه. وقال ابن حبان: عبيد الله بن أبي حميد كان ممن يقلب الأسانيد ويأتي بالأشياء التي لا يشك من الحديث صناعته أنها مقلوبة فاستحق الترك. اه.

قلت: ومن الاختلاف على عبيد الله بن أبي حميد: ما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٧)، والبیهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٤٩)، وابن عدي في «الكامل» (٧ / ١٩٥) من طريق عيسى بن يونس، عنه، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبيه مرفوعاً. وزاد البیهقي وابن عدي: والعمائم تبجان العرب. قلت: وهو حديث متروك للعلّة السابقة. وقد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٦٣)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة» (٢ / ٢٢٠)، والفتني في «الموضوعات» (ص ١٥٥).

(١) رواه البیهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٥٠) وقال: هذا منقطع.

(٢) سلف تخريجه في الحديث الأول المختلف في إسناده، وهو حديث متروك.

(٣) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٢٨) من حديث خالد بن معدان وفضيل بن فضالة مرسلًا. وانظر: «الدعامة في العمامة» للكتاني (ص ٦)، فقد أورده عن ابن وضاح في «فضل لباس العمائم».

٥- ومنها: «لا تزال أمتي على الفِطْرة ما لبسوا العَمائم على القَلنسوة». رواه الدَيْلَمِيُّ عن رُكَّانَةَ<sup>(١)</sup>.

٦- ومنها: «فرق ما بيننا وبين المشركين العَمائم على القَلانس». رواه أبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ عن رُكَّانَةَ<sup>(٢)</sup>.

٧- ومنها: «العِمَامَةُ على القَلنسوة فَضَّل ما بيننا وبين المشركين، يُعْطَى المؤمنُ يومَ القيامةِ بكلِّ كَوْرَةٍ يُدَوِّرُها على رأسه نوراً». رواه البَاوَزْدِيُّ عن رُكَّانَةَ<sup>(٣)</sup>.

٨- وفي أخرى: «ومن اعتمَّ، فله بكلِّ كَوْرَةٍ حَسَنَةٌ، فإذا حَطَّ، فله بكلِّ حَطَّةٍ حَطُّ حَظِيئَةٍ»<sup>(٤)</sup>. ولولا شِدَّةُ ضَعْفِ هذا الحديثِ لكانَ حُجَّةً لتكبيرِ العَمائمِ.

(١) هو في «مسند الفردوس» للدَيْلَمِيِّ (٩٣ / ٥) دون إسناد.

(٢) رواه أبو داود (٤٠٧٨)، والتِّرْمِذِيُّ (١٨٨٧)، وأبو يعلى (١٤١٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٦١٤) والحاكم (٣ / ٥١١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٤٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١ / ٨٢)، و(٣ / ٣٣٨)، من طريق أبي الحسن العسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة، عن أبيه، عن ركانة مرفوعاً. وقال التِّرْمِذِيُّ: حديث غريب، وإسناده ليس قائم، ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة. اهـ. وقال البخاري: إسناده مجهول لا يعرف سماع بعضه من بعض.

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٥ / ٣٠٥)، و«فيض القدير» (٤ / ٤٢٩). وقال الكتاني في «الدعامة» (ص ٧): سند واه.

(٤) رواه الرّامهرمزي في «أمثال الحديث» (ص ١٥١) من طريق عمرو، عن ابن علاثة عن ثوير، عن خالد، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل مرفوعاً.

وأورده المتقي في «كنز العمال» (١٥ / ٣٠٧-٣٠٨)، وقال: فيه عمرو بن الحصين عن ابن علاثة، عن ثوير، والثلاثة متروكون. اهـ. قال الكتاني في «الدعامة» (ص ٧): ولكن ابن علاثة روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه ووثقه ابن معين وابن سعد، وقال أبو زرعة: صالح. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، نعم الحديث قال بعضهم: إنه شديد الضعف من أجل الأول والثالث، فأما الثالث وهو ثوير فإنه ضعفه أبو حاتم وغيره. وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن معين: ليس بشيء. وأما الأول - وهو عمرو ابن الحصين - فإنه متروك أيضاً كما قال الدارقطني، وقال أبو زرعة: واه. وأبو حاتم: ذاهب الحديث.

٩ - ومنها: «ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة». رواه الدَّيْلَمِيُّ في «مسند الفردوس» عن جابر<sup>(١)</sup>.

١٠ - ومنها: «صلاة تطوع أو فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة، وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة». رواه ابن عساكر عن ابن عمر<sup>(٢)</sup>.

١١ - ومنها: «إن لله ملائكة تستغفر للابسي العمام يوم الجمعة». كذا رواه بعضهم<sup>(٣)</sup>.

١٢ - ومنها: «إن لله عز وجل ملائكة يصلون على أصحاب العمام يوم الجمعة». كذا ذكره بعضهم<sup>(٤)</sup>.

(١) هو في «مسند الفردوس» (٢/ ٢٦٥) بلا إسناد. وقال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٣٧): رواه عنه أيضاً أبو نعيم ومن طريقه، وعنه تلقاه الديلمي، فلو عزاه إلى الأصل لكان أولى، ثم إن فيه طارق بن عبد الرحمن، وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال: قال النسائي: ليس بقوي، عن محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء، وقال الحاكم: سيء الحفظ، ومن ثم قال السخاوي: هذا الحديث لا يثبت. اهـ. وذكره ابن الملقن في «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٧/ ٦٢٦) في الأحاديث الموضوعة الواردة في هذا الباب.

(٢) رواه ابن عساكر (٣٧/ ٣٥٤-٣٥٥) من طريق العباس بن كثير، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ميمون ابن مهران، عن سالم، عن عبد الله بن عمر.

وقال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ٢٢٥): وعزاه ابن حجر إلى الديلمي عن ابن عمر أيضاً، ثم قال: إنه موضوع، ونقله عنه السخاوي وارتضاه. اهـ.

وأورده ابن حجر في «لسان الميزان» (٤/ ٤١٣)، في ترجمة العباس بن كثير الرقي، وقال: حديث موضوع، وذكر أن في إسناده مجاهيل لم يعرفهم.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٦/ ٣٠١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٠٦) من حديث أنس. وفي إسناده يحيى بن شبيب اليماني، قال الخطيب: روى أحاديث باطلة. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش وأبو نعيم: يروي أحاديث موضوعة.

(٤) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٤٨٧)، - ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٠٥)، - والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١١٥) وابن عدي =

- ١٣ - ومنها: «العمائمُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَعِزٌّ لِلْعَرَبِ، فَإِذَا وَضَعَتْ الْعَرَبُ عَمَائِمَهَا، وَضَعَتْ عِزَّهَا». رواه الدَّيْلَمِيُّ عنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ<sup>(١)</sup>.
- ١٤ - ومنها: «العمائمُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ، فَإِذَا وَضَعُوا الْعَمَائِمَ، وَضَعُوا عِزَّهُمْ». رواه الدَّيْلَمِيُّ فِي «مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup>.
- ١٥ - ومنها: «العمائمُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ، وَالِاخْتِبَاءُ حِيطَانُهَا، وَجُلُوسُ الْمُؤْمِنِ فِي الْمَسْجِدِ رِبَاطُهُ». رواه الْقَضَاعِيُّ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيٍّ<sup>(٣)</sup>.
- ١٦ - ومنها: «إِنَّ الْعَمَائِمَ تَيْجَانُ الْمُسْلِمِينَ». رواه ابْنُ عَدِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

= فِي «الْكَامِلِ» (٥ / ٢) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بْنِ مَدْرِكَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعاً. قَالَ أَبُو نَعِيمٍ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَكْحُولٍ، تَفْرُدُ بِهِ عَنْهُ أَيُّوبُ. وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ: لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ، وَقَدْ حَدَّثَ بِمَنَاكِيرٍ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ عَنْ مَكْحُولٍ. وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى أَيُّوبَ. وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: هَذَا مِنْ وَضْعِ أَيُّوبَ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: هُوَ كَذَابٌ، وَسَيَكْرَرُ هَذَا الْحَدِيثُ قَرِيباً.

- (١) أوردته في «كنز العمال» (٣٠٨ / ١٥) منسوباً إليه، ولم أقف عليه في «مسند الفردوس» للدليمي.
- (٢) هو في «مسند الفردوس» (٨٨ / ٣) بلا إسناد. وقال المناوي في «فيض القدير» (٤ / ٣٩٢): فيه عتاب بن حرب، قال الذهبي: قال العلائي: ضعيف جداً، ومن ثم جزم السخاوي بضعف سنده، ورواه عنه أيضاً ابن السني، قال الزين العراقي: وفيه عبد الله بن حميد ضعيف. اهـ.
- (٣) رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٨) من طريق موسى بن إبراهيم المروزي، عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده، عن أبيه عن علي مرفوعاً. وفي إسناده المروزي كذبه يحيى بن معين، وقال الدارقطني: متروك. وهو في «مسند الفردوس» للدليمي (١ / ١٥٥) بلا إسناد. قال المناوي في «فيض القدير» (٤ / ٣٩٢): قال العامري: غريب، وقال السخاوي: سنده ضعيف، أي وذلك لأن فيه حنظلة السدوسي. قال الذهبي: تركه القطان وضعفه النسائي. اهـ. وانظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٤٦٥).

- (٤) رواه ابن عدي في «الكمال» (٨ / ١٦٤) من طريق بقية، عن مبشر بن عبيد، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، عن علي مرفوعاً. وقال: مبشر هذا بين الأمر في الضعف، وعامة ما يرويه غير محفوظ. ونقل عن أحمد قوله: أحاديثه موضوعة كذب.

١٧ - ومنها: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ الْقَلَانِسَ تَحْتَ الْعَمَائِمِ وَبِغَيْرِ الْعَمَائِمِ، وَيَلْبَسُ الْعَمَائِمَ بِغَيْرِ قَلَانِسٍ، وَكَانَ يَلْبَسُ الْقَلَانِسَ الْيَمَانِيَّةَ؛ وَهُنَّ الْبَيْضُ الْمُضْرَبَةُ، وَيَلْبَسُ ذَوَاتِ الْأَذَانِ فِي الْحَرْبِ، وَكَانَ رَبُّمَا نَزَعَ قَلْنُسُوتهَ فَجَعَلَهَا سِتْرَةً بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٨ - وَأَمَّا حَدِيثُ: «خَالَفُوا الْيَهُودَ فَلَا تُصَمِّمُوا»<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ تَصْمِيمَ الْعَمَائِمِ مِنْ زِيٍّ أَهْلِ الْكِتَابِ»، وَحَدِيثُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِمَامَةٍ صَمَاءَ»، فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الشُّيُوطِيُّ: لَا أَصِلُ لَهُذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، أَنْتَهَى.

وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَاطِ: لَمْ يَتَحَرَّرْ لَنَا شَيْءٌ فِي طَوْلِ عِمَامَتِهِ ﷺ وَعَرَضُهَا، وَمِنْ ثَمَّ لَمَّا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ<sup>(٣)</sup> لَمْ يُبَدِّ فِيهِ شَيْئًا، وَقَالَ: قَالَ بَعْضُ الْحُفَاطِ الْمَتَأَخِّرِينَ: وَرَأَيْتُ مَنْ نَسَبَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ عِمَامَتَهُ ﷺ كَانَتْ فِي السَّفَرِ بِيضَاءَ، وَفِي الْحَضَرِ سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ، وَكَانَتْ سَبْعَةَ أَذْرُعٍ فِي عَرَضٍ ذِرَاعٍ، وَكَانَتْ الْعَذْبَةُ فِي السَّفَرِ مِنْ غَيْرِهَا، وَفِي الْحَضَرِ مِنْهَا. وَهَذَا شَيْءٌ مَا عَلِمْنَاهُ، أَنْتَهَى.

فَتَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا الْمَنْقُولَ عَنْ عَائِشَةَ لَا أَصِلَ لَهُ وَإِنْ قَلَدَهُ صَاحِبُ «الْمَدْخَلِ»<sup>(٤)</sup>. إِذِ الْبَيَاضُ فِي السَّفَرِ وَالسَّوَادُ فِي الْحَضَرِ، قَلْبُ الْمَوْضُوعِ وَعَكْسُ الْمَطْبُوعِ، وَخِلَافُ

(١) أوردته في «كنز العمال» (٧ / ١٢١)، و«الجامع الصغير»، ونسبناه إلى الروياني وابن عساكر عن ابن عباس. وأشار إلى ضعفه، وهو في «مختصر تاريخ ابن عساكر» (٢ / ٣٦٤).

(٢) في النسخ: «تعموا»، والصواب المثبت. كما في «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١ / ٣٥٨)، و«كشف الخفا» (١ / ٤٥٦)، و«الأسرار المرفوعة» للمصنف (ص ١٩٠)، و«المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للمصنف أيضاً (ص ٩٨).

(٣) هو الحافظ عبد الغني المقدسي، تقي الدين أبو محمد ابن عبد الواحد بن علي بن سرور الحنبلي الدمشقي، المتوفى سنة (٦٠٠هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢١ / ٤٤٤).

(٤) انظر: «المدخل» لابن الحاج (ص ١٤٠). وانظر: «الفتاوى الحديثية» لابن حجر الهيتمي (١ / ٣)، فهو منقول عنه.



المعروف في المشروع؛ إذ ورد: أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ<sup>(١)</sup>. فقيل: إِنَّهَا عَلَى حَقِيقَتِهَا. وقيل: المرادُ بِهَا: أَنَّهَا تَسْوَدَّتْ مِنَ الْمَغْفَرِ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ فَوْقَهُ عَلَى رَوَايَةٍ. وقيل: سوداءٌ مِنَ الْوَسَخِ وَالْغُبَارِ، أَوْ لَتَلَطُّخِهَا بِدُسُومَةِ الشَّعْرِ وَدُهْنِهِ؛ لِرَوَايَةٍ أُخْرَى: (دَسْمَاءُ)<sup>(٢)</sup>.

وفي «شرح الكنز» للزَّيْلَعِيِّ من علمائنا: يُسَنَّ لِبَسِّ السَّوَادِ؛ لِحَدِيثٍ فِيهِ<sup>(٣)</sup>. واستدلَّ غَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ<sup>(٤)</sup> بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ لِبَاسِ الثِّيَابِ السُّودِ وَإِنْ كَانَ الْبَيْضُ أَفْضَلَ؛ لِمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضُ»<sup>(٥)</sup>. وقال: إِنَّمَا لَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِمَامَةَ السُّودَاءَ بَيَانًا لِلْجَوَازِ، كَمَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي «شرح مسلم»<sup>(٦)</sup>.

وذكر في «الروضة»: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَلْبَسِ السَّوَادَ إِلَّا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، والترمذي (١٨٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٣٨)، وأحمد (١٤٩٠٤) من حديث جابر.

(٢) رواه البخاري في «شرح السنة» (٢٤٩ / ٤)، والترمذي في «الشمائل» (١١١) من حديث ابن عباس. ولم يذكر أنه يوم الفتح.

ورواه البخاري (٣٦٢٨)، وابن أبي شيبة (٣٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٨٤) من حديث ابن عباس، ويلفظ: عصابة دسماء. وذلك قبل مرض موته ﷺ، والعصابة: العمامة.

(٣) انظر: «تبين الحقائق شرح كنز الدقائق» (٢٢٨ / ٦)، وفيه: ذكر في السير الكبير في باب الغنائم حديثاً يدل على أن لبس السواد مستحب. اه. وانظر: «المبسوط» للسرخسي (شرح السير) (١٠ / ٢٠٠)، ففيه حديث: «إذا لبست أمتي السواد فابغوا الإسلام».

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣٣ / ٩).

(٥) رواه أبو داود (٣٨٧٨)، والترمذي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٤٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥١١٣)، وأحمد (٢٠٤٧) من حديث ابن عباس. وإسناده قوي.

(٦) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣٣ / ٩).

(٧) لم أقف عليه في «الروضة» للنووي، وانظر: «المجموع» له (٤ / ٤٥٢).

وأما طول العمامة وعرضها، فلم يُعلم من الأحاديث ولا من السير على ما صرح به السيّد جمال الدين المُحدّث في كتاب «روضة الأجباب»<sup>(١)</sup>، لكنّ بعض علماء الحنيفة ذكروا أنّ العمامة التي كان يلبس دائماً طولُه سبعة أذرع، والتي يلبس في الجمعة والعيد طولُه اثنا عشر ذراعاً.

ويؤيده ما ذكره الجزري في «تصحيح المصاييح»<sup>(٢)</sup>: قد تتبعت الكتب، وتطلبت من السير والتواريخ لأقف على قدر عمامة النبي ﷺ فلم أقف على شيء حتى أخبرني من أثق به: أنّه وقف على شيء من كلام الشيخ محيي الدين النوويّ ذكر فيه: أنّه كان له عمامة قصيرة وعمامة طويلة، وأنّ القصيرة كانت سبعة أذرع، والطويلة اثنا عشر ذراعاً، والله أعلم، انتهى.

فقد علم: أنّه لم يرد في طولها وعرضها شيء يُعتمد عليه، فليقتصر الإنسان على ما يليق به باعتبار عادة غالب أمثاله في محله الساكن فيه من البلاد. وتبين مجملاً: أنّ عمامته ﷺ لم تكن بالكبيرة التي يؤذي حملها ويضعفه ويجعله عرضةً للآفات كما يشاهد من حال أصحابنا، ولا بالصغيرة التي تقصر عن وقاية الرأس من الحرّ والبرد؛ بل وسطاً بينهما.

ثم الفضائل الواردة في لبس العمامة مأخوذة من قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

١٩ - وما ورد من: أنّه ﷺ كان يكتفي بالقلنسوة<sup>(٣)</sup> أحياناً. ينبغي أن يُحمل على

(١) وهو كتاب سيرة، صنّف باللغة الفارسية.

(٢) وهو لأبي الخير شمس الدين محمد بن محمد ابن الجزري المتوفى سنة (٨٣٣هـ)، ويسمى أيضاً «التوضيح في شرح المصاييح». انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٦٩٨).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٩٢٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٣١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٤٤)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٢٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٤٨) من =

ضرورة؛ من حَرَّ ونحوه، أو على استراحةٍ في بيته، أو عند القعودِ بين أصحابه، على بيانِ الجوازِ، أو على غيرِ حالةِ صلاةٍ، أو في صلاةٍ نافلةٍ، وهو محمَلُ كلامِ الإمامِ الغزاليِّ: من أنه لا بأسَ بنزعِ العِمامةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ؛ للحَرِّ<sup>(١)</sup>.

وأما ما أحدثه فقهاءُ زماننا: من أنهم يأتون المسجدَ بعِمامةٍ كبيرةٍ، ثم يضعونها ويلفونها بلفافةٍ صغيرةٍ، ويصلُّونَ بغيرِ عِمامةٍ، فمكروهٌ غايةُ الكراهةِ، وليتهم يتعمَّمونَ بمناديلٍ أكتافهم؛ فإنَّ الظَّاهرَ أنَّه يحصلُ به ثوابُ أصلِ التَّعمُّمِ على مقتضى اللُّغةِ وظاهرِ الشَّرِيعَةِ، وإن لم يُعتَبَرِ في العُرفِ العامِّ.

ثم رأيتُ كلامَ الإمامِ في «شرحِ شريعةِ الإسلامِ»<sup>(٢)</sup>، في بابِ صلاةِ الجُمعةَ: العِمامةُ مستحبَّةٌ في هذا اليومِ.

٢٠ - فقد روى واثلةُ بنُ الأَسقعِ: أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وملائكتهُ يُصلُّونَ على أصحابِ العِمائمِ يومَ الجُمعةِ»<sup>(٣)</sup>.

٢١ - وفي الحديثِ: «جُمعةٌ بعِمامةٍ أفضلُ من سبعينَ صلاةً بلا عِمامةٍ»<sup>(٤)</sup>. فإنَّ أكرَبه الحَرُّ، فلا بأسَ بنزعِها قَبْلَ الصَّلَاةِ وبعدها، ولكن لا ينزَعُ في وقتِ

= حديث ابن عمر قال: كان ﷺ يلبس قلنسوة بيضاء. قال البيهقي: تفرد به ابن خراش. وهو ضعيف. (١) «الإحياء» (١ / ١٨١).

(٢) «شريعة الإسلام»، لركن الإسلام محمد بن أبي بكر، المعروف بإمام زاده الحنفي، المتوفى سنة (٥٧٣هـ)، جمع فيه من سنن المرسلين، وله شروح، منها: «مفاتيح الجنان ومصايح الجنان»، للمولى يعقوب بن سيد علي المتوفى سنة (٩٣١هـ). انظر «كشف الظنون» (٢ / ١٠٤٤).

(٣) كذا هو في «الإحياء» (١ / ١٨١)، وقد نسب الحديث إلى واثلة بن الأَسقع، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٢١٤): أخرجه الطبراني وابن عدي، وقال: منكر من حديث أبي الدرداء ولم أره من حديث واثلة. اه. قلت: وقد سلف تخريجه من حديث أبي الدرداء.

(٤) سلف تخريجه.

السَّعِي من المنزلِ إلى الجُمُعَةِ، ولا في وقتِ الصَّلَاةِ، ولا عندِ صُعودِ الإمامِ المِنْبَرِ، ولا في حالِ الخُطْبَةِ، انتهى<sup>(١)</sup>.

٢٢- وروى الترمذي عن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه قال: كانت كمام أصحاب النبي ﷺ بَطْحَاءً. رواه الترمذي<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: (أَكِمَّةٌ)، وهما جمعُ كَثْرَةٍ وَقَلَّةٍ لِلكِمَّةِ؛ وهي القَلَنْسُوءَةُ؛ يعني: أنها كانت منبطحَةً غيرَ منتصبَةٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٣- وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كانت له كُمَّةٌ بيضاءً. رواه الدارقطني<sup>(٤)</sup>.

وليس كما وَهَمَ بعضهم من أن الكِمَامَ جمعُ الكُمَّ بِالضَّمِّ، فما اختاره بعضُ مشايخِ اليمنِ من طولِ القَلَنْسُوءَةِ والاكْتِفَاءِ بها غالباً، مخالفٌ للسُّنَّةِ المستقرَّةِ والطَّرِيقَةِ المستمرَّةِ.

وما أقبحَ فِعْلَ بعضهم حيث جعلوها من ثوبِ الكعبةِ؛ فإنَّها تحرُّمٌ إجماعاً؛ لكونها من الحريرِ مع الخلافِ في صحَّةِ تملُّكِهِ.

(١) انظر: «شرح شرعة الإسلام» لسيد علي زاده (ص ١٤٠)، و«الإحياء» (١/ ١٨١).

(٢) رواه الترمذي (١٧٨٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/ ٢٢٢) والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٣٤). وقال الترمذي: هذا حديث منكر، وعبد الله بن بسر بصري هو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد. وبُطِحُ يعني: واسعة.

(٣) قاله ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» (٤/ ٢٠٠) (كمم). وانظر: «المواهب اللدنية» (٢/ ١٩١).

(٤) لم أقف عليه عند الدارقطني، ونسبه القسطلاني في «المواهب اللدنية» (٢/ ١٩١) إلى الدماطي. والحديث رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٤/ ١٩٣)، وفي إسناده سليمان بن عاصم الأحول، وهو ضعيف. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٣) من حديث ابن عمر، وفي إسناده عبد الله بن خراش وهو ضعيف.

ومما ورد في تحسين الهيئة والتَّجْمِيلِ فِي الْبَدَنِ وَاللِّبَاسِ:

٢٤- ما رُوِيَ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ عَلَى أَصْحَابِهِ، نَظَرَ فِي الْمَاءِ وَسَوَّى عِمَامَتَهُ وَشَعْرَهُ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: أَوْ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَرَيَّنَ لِإِخْوَانِهِ إِذَا خَرَجَ عَلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

٢٥- وقد ورد في الحديثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٦- وفي حديثٍ آخَرَ: «إِنَّ اللَّهَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٧- وفي حديثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ ﷺ رَأَى رَجُلًا شَعْنًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ فَقَالَ: «مَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ رَأْسَهُ؟» وَرَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يَغْسَلُ بِهِ ثَوْبَهُ؟». رواه أحمد<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده الغزالي في «الإحياء» (٣/ ٣٠٠)، وقال العراقي في «تخریجه»: أخرجه ابن عدي في «الكامل». اهـ. قلت: رواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢) من حديث عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ إلى صلاة العصر فمرَّ بركبةٍ فيها ماء فاطَّلَعَ فيها فسَوَّى من لحيته ومن رأسه، فقالت عائشة، فقال رسول الله ﷺ: «ينبغي للرجل إذا خرج إلى أصحابه أن يهيئ من لحيته ورأسه، فإن الله جميل يحب الجمال». وهو حديث واهٍ، فيه أيوب بن مدرك الحنفي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: كذاب وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن عدي: حديث منكر.

(٢) رواه مسلم (١٤٧)، والترمذي (٢١١٧)، وأحمد (٣٧٨٩) من حديث عبد الله بن مسعود.

(٣) رواه الترمذي (٢٧٩٩)، وأبو يعلى (٧٩١)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٧٩) وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤١٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٢٢٤) من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وخالد بن إلياس يضعف. وقال ابن حبان: خالد بن إلياس القرشي يروي الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها. وقال ابن عدي: أحاديثه كأنها غرائب وأفرادات عمن يحدث عنهم ومع ضعفه يكتب حديثه. وأورده المصنف في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص ١٥٤).

(٤) رواه أحمد (١٤٨٥٠)، وأبو داود (٤٠٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦١)، وابن حبان (٥٤٨٣)،

وهو حديث صحيح.

٢٨ - وفي «السُّنَنِ»: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»<sup>(١)</sup>.

وأكثرُ النَّاسِ واقعونَ في طَرَفِي الإفراطِ والتَّفريطِ في التَّجَمُّلِ والتَّقَشُّفِ، والمحمودُ هو المتوسِّطُ المعتدلُ، كما هو المعتبرُ في جميع الأحوال؛ من العقائد والأخلاقِ وسائرِ الأعمالِ، وهو الموافقُ لمتابعته ﷺ.

٢٩ - وقد روى الترمذيُّ والحاكمُ عن معاذِ بنِ أنسٍ مرفوعاً: «مَنْ تَرَكَ اللَّبَّاسَ تَوَاضِعاً لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلِّ الْإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٠ - وقد وردَ: «احذروا الشَّهْرَتَيْنِ: الصُّوفَ وَالْحَزَّ». رواه أبو عبدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ في «سُنَنِ الصُّوفِيَّةِ»، والدَّيْلَمِيُّ في «مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٣)</sup>.

وقد لَبَسَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ رِدَاءً بِأَرْبَعِ مِئَةِ دِينَارٍ، وَكَانَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: تَجَمَّلُوا؛ كَيْلَا يُنْظَرَ إِلَيْكُمْ بَعَيْنِ الْحَقَّارَةِ، لَكِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى قَصْدِ التَّجَمُّلِ، وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ النَّاسِ، وَتَعْظِيمِ الْعِلْمِ، وَالتَّكْبُرِ عَلَى الْمُتَكَبِّرِينَ مِنْ أَرْبَابِ الدُّنْيَا، وَالتَّبَعْدِ عَنِ الظُّلْمَةِ وَالتَّذَلُّلِ لَهُمْ، لَا التَّفَاخِرِ وَالتَّعَاضِمِ عَلَى النَّاسِ سِيَّمَا عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالصَّالِحِينَ، فَالْمَدَارُ عَلَى تَحْسِينِ النِّيَّةِ وَتَزْيِينِ الطَّوَيَّةِ.

(١) رواه الترمذي (٢٨١٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وأحمد (١٩٩٣٤) من حديث عمران بن حصين، وأحمد (٨١٠٧) من حديث أبي هريرة. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٨١)، وأبو يعلى (١٤٨٤)، والحاكم (١/ ١٣٠)، وأحمد (١٥٦٣١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٢٩). وقال الترمذي: حديث حسن. وصححه الحاكم. وقال ابن

الجوزي: هذا حديث لا يصح. قال يحيى: سهل وعبد الرحيم ضعيفان.

(٣) هو في «مسند الفردوس» للديلمي (١/ ٨٣) بلا إسناد.

وقد ورد في الحديث:

٣١- «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَنِيَّاتِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٢- و«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣- و«نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وفي «شريعة الإسلام» لبعض علمائنا الأعلام<sup>(٤)</sup>: «إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الْإِسْلَامِ لُبْسُ الْمُرَقَّعِ وَالْحَخِيشِ مِنَ الثِّيَابِ»<sup>(٥)</sup>.

٣٤- وفي الحديث: «مَنْ رَقَّ ثَوْبُهُ، رَقَّ دِينُهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ ورواه - بغير هذا اللفظ - مسلم (٢٥٦٤)، وابن ماجه (٤١٤٣)، وأحمد (٧٨٢٨) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

(٢) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٥٩٤٢) - ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٥) - والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٣٢٧) من حديث سهل بن سعد. قال أبو نعيم: حديث غريب من حديث أبي حازم وسهل، لم نكتبه. وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٦١): رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون، إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي، لم أر من ذكر له ترجمة. اهـ. وأما إسناد الخطيب ففيه سليمان النخعي، وهو كذاب.

وأورده المصنف في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص ٣٧٥) وقال: قال ابن دحية: لا يصح. وانظر «المقاصد الحسنة» (ص ٧٠٢).

(٤) انظر: «شرح شريعة الإسلام» للسيد علي زاده (ص ٢٨٤) وما بعدها.

(٥) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٤٩)، فقد أورد أخباراً في ذلك لا يثبت منها شيء.

(٦) أورده أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١/ ٤٢٧)، والغزالي في «الإحياء» (٢/ ٩٧) عن بعض العلماء. ورواه الدولابي في «الكنى» (١٥٧٩) عن أبي الغدير المليكي أنه كان يقال: من رق ثوبه رث دينه.

٣٥- وقيل: كان عمرُ رضي الله عنه إذا رأى على رجلٍ ثوبينِ رقيقين، علاه بالدرّة، وقال: دعوا هذه للنساء<sup>(١)</sup>.

نعم، قد تُرخصَ في ذلك لمن لا يلتزمُ بالزهدِ ويقفُ على رخصةِ الشرعِ. على ما في «العوارف»<sup>(٢)</sup>.

٣٦- وروى: أنه لما جاء عبد الله بن عامرٍ في بُردةٍ إلى أبي ذرٍ وسأله عن الزهدِ، جعلَ يضربُ<sup>(٣)</sup> في كَفِّه، ثم أعرَضَ عنه ولم يكلمْه، فغضبَ ابنُ عامرٍ وشكى إلى ابنِ عمرَ، فقال له: تأتي أبا ذرٍّ في هذه الثيابِ وتسأله عن الزهدِ وهم يقولون: الثيابُ الرقاقُ ثيابُ الفساقِ<sup>(٤)</sup>! كذا في «شرح الخطب»<sup>(٥)</sup>.

وأما لبسُ النَّاعمِ، فلا يصلحُ إلا لعالمٍ بحاله، بصيرٍ بصفاتِ نفسه، مُتفقِدٍ خفيٍّ شهواتِ النَّفسِ، يلقي الله بحُسنِ النيةِ في ذلك على ما نواه، ولحُسنِ النيةِ في ذلك

(١) كذا هو في «عوارف المعارف» (ص ١٦٤)، ولم أقف عليه في مصادر التخرّيج، إلا ما روى عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٩٧٠) عن معمر عن قتادة: أن عمر بن الخطاب رأى على رجلٍ ثوباً معصفاً، فقال: دعوا هذه البراقات للنساء. وانظر شرح «السنة للبغوي» (١٢ / ٢٣ - ٢٤).

(٢) وانظر: «عوارف المعارف» للسهروردي (ص ١٦٥).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي «قوت القلوب» لأبي طالب (١ / ٢٨٩)، و«إحياء علوم الدين» (٤ / ٢٣٤). والذي في «شرح شرعة الإسلام» (ص ٢٨٤): يفرط، بالفاء. ولعله هو الصواب.

(٤) أورده أبو طالب في «قوت القلوب» (١ / ٢٨٩)، ولم أقف عليه في مصادر التخرّيج بهذا السياق، وجاء عن زياد بن كسيب العدوي قال: كنت مع أبي بكرٍ تحت منبر ابن عامر وهو يخطب وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال له أبو بكر: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله. أخرجه الترمذي (٢٢٢٤) وقال: حديث حسن غريب. اهـ.

(٥) لعله: «روضة الناصحين في شرح الخطب الأربعينية»، لعبد العزيز النسفي. انظر: «كشف الظنون» (١ / ٩٣٣).



وجوهٌ متعدّدةٌ يطولُ ذِكْرُهَا، وقد كان الشَّيْخُ أَبُو النَّجِيبِ السُّهْرَوْرْدِيُّ<sup>(١)</sup> لَا يَتَقَيَّدُ بِهَيْئَةٍ مِنَ الْمَلْبُوسِ؛ بَلْ كَانَ يَلْبَسُ مَا يَتَّفِقُ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّلٍ وَتَكَلُّفٍ وَاخْتِيَارٍ، وَقَدْ كَانَ يَلْبَسُ الْعِمَامَةَ بَعْشَرَ دَنَانِيرٍ، وَيَلْبَسُ الْعِمَامَةَ بِدَانِقٍ.

وَسَمِعْتُ مِنْ بَعْضِ الْمَشَايِخِ: أَنَّ جُنَيْدًا قَدْ لَبَسَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ صَوْفًا أَخْضَرَ ثَمِينًا فِي غَايَةِ الْبُرْقِ وَنَهَايَةِ اللَّطَافَةِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: مَهْ يَا عَبْدَ اللَّهِ! فَإِنَّ الْعِبْرَةَ لِلْحُرْقَةِ لَا لِلْحِرْقَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْأَنْسَبَ لِلْمَبْتَدِئِ أَنْ يَخْتَارَ الدُّونَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ مِنْ مَأْكُولِهِ وَمَشْرُوبِهِ وَلِبَاسِهِ وَمَسْكَنِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلِلْمُنْتَهِي كَذَلِكَ عَلَى الْأَفْضَلِ؛ لِلْاِقْتِدَاءِ، إِلَّا إِذَا كَانَ لَهُ نِيَّةٌ حَسَنَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

وَأَمَّا الطَّيْلِسَانُ، فَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ ﷺ عَلَى مَا بَيَّنَّهُ الشُّيُوطِيُّ فِي رِسَالَةِ سَمَّاهَا: «طَيُّ اللَّسَانِ عَنِ دَمِّ الطَّيْلِسَانِ»، لَكِنْ حَمَلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى أَوْقَاتِ الضَّرُورَةِ كَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ» فِي «الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ».

وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: وَأَمَّا هَذِهِ الْأَكْمَامُ الْوَاسِعَةُ الطُّوَالُ الَّتِي هِيَ كَالْأَخْرَاجِ، وَعَمَائِمُ كَالْأَبْرَاجِ، فَلَمْ يَلْبَسْهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهِيَ مُخَالَفَةٌ لِسُنَّتِهِ، وَفِي جَوَازِهَا نَظَرٌ؛ فَإِنَّهَا مِنْ جِنْسِ الْخِيَلَاءِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْمَدْخَلِ»: وَلَا يَخْفَى عَلَى ذِي بَصِيرَةٍ أَنَّ كَمَّ بَعْضِ مَنْ

(١) هُوَ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو النَّجِيبِ السُّهْرَوْرْدِيُّ، الصُّوفِيُّ الشَّافِعِيُّ، الْمَتُوفَى سَنَةَ (٥٤٣هـ)، لَهُ «آدَابُ الْمُرِيدِينَ»، وَ«غَرِيبُ الْمَصَابِيحِ». انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٠ / ٤٧٥).

(٢) إِلَى هُنَا يَنْتَهِي مَا نَقَلَهُ الْمَصْنِفُ عَنْ «شرح شرعة الإسلام» (ص ٢٨٤ - ٢٨٥).

(٣) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (١ / ١٣٥)، وَليْسَ فِيهِ: عَمَائِمُ كَالْأَبْرَاجِ. لَكِنْ هُوَ فِي «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٢ / ١٨٦) نَقْلًا عَنِ ابْنِ الْقَيْمِ.

يُنَسَّبُ إِلَى الْعِلْمِ الْيَوْمَ فِيهِ إِضَاعَةُ الْمَالِ الْمَنْهِيَّ عَنْهَا<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ الْكُمُّ ثَوْبًا لِغَيْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

قال القسطلاني: لكن حدث للناس اصطلاح بتطويلها، وصار لكل نوع من الناس شعائر يعرفون به، ومهما كان من ذلك على سبيل الخيلاء، فلا شك في تحريمه، وأما ما كان على طريق العادة، فلا تحريم فيه ما لم يصل إلى جرّ الذيل الممنوع منه<sup>(٣)</sup>، انتهى.

والحاصل: أن الزيادة على قدر السنة؛ إما مكرهة تحريمية أو تنزيهية، فالحذر كل الحذر من الموافقة النفسية وترك المتابعة القدسية.

وقد أغرب ابن حجر حيث قال في «شرح الأربعين»: وقد اختلف العلماء في توسيع الأكماء؛ فجعله بعضهم مكرهاً وبعضهم سنة، انتهى.

وقد علمت أنه ما ثبت توسيع الأكماء له ولأصحابه عليه وعليهم السلام، فالصواب أن يقال: وجعله بعضهم مباحاً، والله أعلم.

\*\*\*

\* وأما أحاديث العذبة:

٣٧ - فمنها عن عمرو بن حريث قال: رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه. رواه مسلم وأبو داود<sup>(٤)</sup>.

(١) في النسخ: «عليها». وهو الموافق لما في «المواهب اللدنية» (٢ / ١٨٧).

(٢) انظر: «المدخل» لابن الحاج (ص ١٣٠).

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٢ / ١٨٧).

(٤) رواه مسلم (١٣٥٩)، وأبو داود (٤٠٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٧٤)، وابن ماجه (١١٠٤)، وأحمد (١٨٧٣٤). وهو عندهم إلا أبا داود: «طرفيها».

وقوله: «طَرَفَهَا»<sup>(١)</sup>: في أكثرِ نُسَخِ «مُسْلِمٍ» بِالتَّشْيِيعِ، وفي بعضِهَا بِالْإِفْرَادِ. قال القاضي عِيَاضُ: وهو الصَّوَابُ المعروفُ<sup>(٢)</sup>.

وقال القسطلانيُّ: وفي روايةٍ لمسلمٍ: أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ سَدَلٍ فِيهَا. وهو يدلُّ على أَنَّهُ لم يكنْ يَسْدُلُ دَائِمًا<sup>(٣)</sup>.

٣٨- ومنها: عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُمَا قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. قال نافعٌ: وكان ابنُ عمرَ يفعلُ ذلكَ. رواه الترمذيُّ في «الشمائل»<sup>(٤)</sup>.

٣٩- ومنها: عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضيَ اللهُ عنه قال: عَمَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي. رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>.

٤٠- ومنها: عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: عَمَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ، وَأَرْخَى أَرْبَعَ أَصَابِعَ. رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» عن شيخه مقدامِ بنِ داودَ، وهو ضعيفٌ<sup>(٦)</sup>.

٤١- ومنها: عن ثوبانَ رضيَ اللهُ عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَمَّ أَرْخَى عِمَامَتَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ. رواه الطبرانيُّ في «الأوسط»، وفيه الحجاجُ بنُ رَشْدِينَ، ضَعْفٌ<sup>(٧)</sup>.

(١) في «و»: «طرفها».

(٢) انظر: «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٤/ ٤٧٨).

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٢/ ١٨٩).

(٤) رواه الترمذيُّ في «الشمائل» (١١٠)، وفي «جامعه» (١٧٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٦٣٩٧). وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٥) رواه أبو داود (٤٠٧٩)، وأبو يعلى (٨٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٨). وإسناده ضعيف لإبهام أحد رواته، ولجهالة سليمان بن حربوذ.

(٦) رواه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٠١)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا سهل أبو حريز، تفرد به سعيد بن عفير. اهـ. وانظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٥/ ١٢٠).

(٧) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٢)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٦٥). وانظر: «مجمع الزوائد» =

٤٢ - ومنها: عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ عمَّ عبد الرحمن ابن عوفٍ، فأرسل من خلفه أربع أصابع ونحوها، ثم قال: «هكذا فاعتمَّ؛ فإنه أعربٌ وأحسنٌ». رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن<sup>(١)</sup>.

وفيه إشعارٌ بأنَّ العِمَامَةَ مع العَذْبَةِ أحسنٌ، فيدلُّ على حُسْنِ العِمَامَةِ بدون العَذْبَةِ، فيكونُ فيه ردًّا على مَنْ قال بالكراهة.

٤٣ - ومنها: عن أبي عبد السلام قال: قلتُ لابن عمر: كيف كان رسولُ الله ﷺ يعتمُّ؟ قال: كان يُديرُ كَوْرَ العِمَامَةِ على رأسه، ويغرِّزُها من ورائه، ويرسلُها بين كَتْفَيْهِ. رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده على شرطِ الصَّحِيحِ إِلَّا أبا عبد السلام، وهو وثقة<sup>(٢)</sup>.

٤٤ - ومنها: عن أبي موسى: أن جبريلَ عليه السَّلَامُ نزلَ على النبي ﷺ وعِمَامَتُهُ سوداءُ قد أَرْخَى ذَوَائِبَهَا من ورائه. رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عبدُ الله بنُ عامرٍ وهو ضعيف<sup>(٣)</sup>.

= للهيثمي (١٢٠ / ٥).

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٧١)، وفي «مسند الشاميين» (١٥٥٨)، والبخاري في «مسنده» (٦١٧٥). وانظر: «مجمع الزوائد» (١٢٠ / ٥). وقال أبو حاتم الرازي - كما في «العلل» (٤ / ٣٣٠) -: الحديث باطل.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٤٠٣٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٣٠٦)، وابن حبان في «المجروحين» (١٥٣ / ٣)، وقال: أبو عبد السلام شيخ يروي عن ابن عمر ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به. اهـ. وانظر: «مجمع الزوائد» (١٢٠ / ٥)، فقد نقل عنه المصنف الحكم على هذا الحديث.

(٣) أوردته الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢٠ / ٥)، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبيد الله بن تمام وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره. اهـ. قلت: وبذلك يكون ما جاء هاهنا: عبد الله بن عامر. مصحف عن: عبيد الله بن تمام.

ورواه الروياني في «مسنده» (٥٦٩)، وابن عدي في «الكامل» (٥٣٣ / ٥)، والخطيب في «تاريخه» =

٤٥ - ومنها: عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَأَيْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَدْ أَرْخَى عِمَامَتَهُ مِنْ خَلْفِهِ<sup>(١)</sup>. وفيه إيماءٌ إلى اختصاصه.

٤٦ - ومنها: عن أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُؤَلِّي وَالِيًّا حَتَّى يُعَمِّمَهُ وَيُرْخِيَ لَهَا مِنْ جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ نَحْوَ الْأُذُنِ. رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»<sup>(٢)</sup>. وفيه إشارةٌ إلى تخصيص هذه العِمَّةِ بِأَمْرٍ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ تَمِيِزاً لَهُمْ عَنِ الْعَامَّةِ.

٤٧ - ومنها: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَيْبَرَ، فَعَمَّمَهُ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا مِنْ وَرَائِهِ، أَوْ قَالَ: عَلَى كَتْفَيْهِ. رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ<sup>(٣)</sup>.

٤٨ - ومنها: عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: عَمَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ عَوْفٍ بِفَنَاءِ بَيْتِي هَذَا، وَتَرَكَ مِنْ عِمَامَتِهِ مِثْلَ وَرَقِ الْعُشْبْرِ - وَهُوَ كَصُرْدٍ: شَجَرٌ،

= (١٥ / ٥٨٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٣٥ - ٣٦) من طريق عبيد الله بن تمام، عن خالد بن الحذاء، عن أبي موسى.

قال ابن عدي: عبيد الله بن تمام لا يتابعه الثقات عليه. وقال ابن الجوزي: قال الدارقطني: تفرد به عبيد الله بن تمام عن خالد، وهو يروي أحاديثه مقلوبة، وهو ضعيف.

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٤١)، وفي «السنن الكبرى» (٦١٤٠). ورجال إسناده ثقات.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٧٦٤١)، والدولابي في «الكنى» (١١٠٩)، وقال الهيثمي في «المجمع»

(٥ / ١٢٠): رواه الطبراني وفيه جميع بن ثوب، وهو متروك.

(٣) أورده الهيثمي في «المجمع» (٥ / ٢٦٧)، وقال: رواه الطبراني عن شيبخه بكر بن سهل الدمياطي،

قال الذهبي: مقارب الحديث، وقال النسائي: ضعيف. وبقية رجاله رجال الصحيح، إلا أنني لم أجد

لأبي عبيدة عيسى بن سليم من عبد الله بن بسر سماعاً.

ورواه الضياء المقدسي في «المختارة» (٩ / ١٠٩) من طريق الطبراني بإسناده إلى عبد الله بن

بسر، فذكره.

على ما في «القاموس» و«النهاية» - ثم قال: «رأيتُ أكثرَ الملائكةِ مُعْتَمِنَ»<sup>(١)</sup>. هكذا أخرجَه ابنُ عساکر<sup>(٢)</sup>.

٤٩ - ومنها: عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَمُّ، قال: ويُدِيرُ كَوْرَ العِمَامَةِ على رأسِهِ، ويغْرِسُها من ورائِهِ، ويُرْخِي لها ذُؤَابَةً بينَ كَتَفَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٥٠ - وجاءَ عن وائِلَةَ وابنِ الزُّبَيْرِ رضيَ اللهُ عنهما: أنَّهما أَرخِيَاها من خَلْفِهما نحوَ ذِرَاعٍ<sup>(٤)</sup>.

وقد قال بعضُ الحُفَّاظِ: أَقْلُ ما وردَ في طولِها أربعُ أصابعَ، وأكثرُ ما وردَ ذِرَاعٌ وبينهما شِبْرٌ<sup>(٥)</sup>.

لكنَّ في «عينِ العِلْمِ مختصرِ الإحياءِ»: أَنَّهُ يُرْسَلُ الدَّلِيلَ بينَ الكَتِفَيْنِ إلى قَدْرِ الشَّيْرِ، أو موضعِ القُعودِ، أو نصفِ الظَّهِرِ، وهو وَسَطُ مُرْخِي. والكلُّ مرويٌّ.

٥١ - ومنها: عن عليِّ رضيَ اللهُ عنه قال: عَمَّني رسولُ اللهِ ﷺ يومَ غَدِيرِ حُمٍّ بعمامةٍ، فسَدَلَهَا خَلْفِي - وفي لفظٍ: فسَدَلَ طَرَفُها على مَنْكِبِي - وقال: «إِنَّ اللهُ

(١) في «و»: «معممين».

(٢) رواه ابن عساکر في «تاريخه» (٢٢ / ٨١). وقد تقدم قطعة منه.

(٣) سلف تخريجه.

(٤) رواه ابن أبي شيبة - كما في «الحاوي للفتاوى» (١ / ٨٩) - وابن سعد في «الطبقات» (٢ / ١٢٥)

«متمم الصحابة» عن وكيع عن عاصم بن محمد عن أبيه قال: رأيت عبد الله بن الزبير اعتم بعمامة سوداء قد أرخاها من خلفه نحواً من ذراع. وإسناده صحيح. ولم أقف عليه في «مصنف ابن أبي شيبة».

ورواه البيهقي في «السنن» (٨ / ٢٩١) من طريق إسماعيل بن عياش عن عمر بن يحيى قال: رأيت وائلة بن الأسقع معتماً قد أرخى عمامته من خلفه ذراعاً.

(٥) انظر: «تحفة المحتاج» (٣ / ٣٧).

أَمَدَّنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ بِمَلَائِكَةٍ مُعْتَمِنِينَ<sup>(١)</sup> هَذِهِ الْعِمَّةُ»، وقال: «إِنَّ الْعِمَامَةَ حَاجِزَةٌ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ»، وفي لفظٍ: «بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ». رواه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالطَّيَالِسِيُّ<sup>(٢)</sup>.

٥٢ - ومنها: عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما: «عليكم بالعمائم؛ فَإِنَّهُ سِيْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ، وَأَزْخُوا لَهَا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ». رواه الطَّبْرَانِيُّ، وكذا البَيْهَقِيُّ عن عُبَادَةَ<sup>(٣)</sup>.

(١) في «و»: «معممين».

(٢) رواه الطيالسي (١٤٩) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٢٤ / ١٠) - عن الأشعث بن سعيد، عن عبد الله بن بسر، عن أبي راشد الحُبْرَانِي عن علي، فيه: (بعمامة سدلها خلفي)، و(حاجزة بين الكفر والإيمان). وقال البيهقي: أشعث وهو أبو الربيع السمان، ليس بقوي، وخالفه إسماعيل بن عياش فرواه عبد الله بن بسر هذا عن عبد الرحمن بن عدي البهراني عن أخيه عبد الأعلى عن النبي ﷺ منقطعاً، وعبد الله بن بسر هذا ليس بالقوي. قاله أبو داود.

ورواه ابن أبي شيبة - كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤ / ٤٨٧) و(٥ / ٣٣٨) - والطبراني في «فضل الرمي» (٣٠)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ٢٨٥)، بالإسناد السابق. وفيه: (سدل طرفها على منكبي) و(حاجزة بين المسلمين والمشركين).

ورواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٧٣٧) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن بسر، عن عبد الرحمن بن عدي البهراني، عن أخيه عبد الأعلى بن عدي: أن رسول الله ﷺ دعا علي بن أبي طالب - وسيرد بعد حديثين - وإسناده ضعيف كسابقه للعلة نفسها.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ٢٨٦) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عبد الله بن بسر رجل من أهل حمص، عن حكيم أبي الأحوص قال: دعا رسول الله ﷺ علياً فعممه بعمامة سوداء ثم أرخاها بين كتفيه من خلفه، فقال: هكذا فاعتموا فإن العمام حاجز بين المسلمين والمشركين وهي سيماء الإسلام.

قلت: وهذا الحديث انفرد به عبد الله بن بسر الحبراني، وهو ضعيف متفق على ضعفه، وقد اختلف في حديثه متناً وإسناداً، فروي متصلاً ومرسلاً، مع اختلاف في ألفاظه.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٤١٨) من طريق محمد بن الفرغ الهاشمي، عن عيسى بن يونس، عن =

٥٣ - ومنها: عن عبد الأعلى بن عدي: أن رسول الله ﷺ دعا علياً فعممه وأرخى عذبة العمامة من خلفه، ثم قال: «هكذا فاعتموا؛ فإن العمامة بسيماء الإسلام، وهي حاضرة بين المسلمين والمشركين». رواه الديلمي<sup>(١)</sup>.

٥٤ - ومنها: عن علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ عممه بيده، فذنب العمامة من ورائه ومن بين يديه، ثم قال له النبي ﷺ: «أذبر» فأذبر، ثم قال له: «أقبل» فأقبل، فأقبل ﷺ على أصحابه فقال: «هكذا يكون تيجان الملائكة». رواه ابن شاذان في «مشيخته»<sup>(٢)</sup>.

٥٥ - وفي رواية: أنه ﷺ كان له عمامة تسمى السحاب، فألبسها إياه وأرخى طرفها<sup>(٣)</sup>.

= مالك بن مغول، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وأورده الهيثمي في «المجموع» (١٢٠ / ٥) وقال: رواه الطبراني، وفيه عيسى بن يونس قال الدارقطني: مجهول. اهـ. وفيه محمد بن الفرج، قال الذهبي: أتى بخبر منكر، وذكر له هذا الحديث.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٢ / ١١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٥١) من طريق عبد العزيز بن سليمان الحرمل، عن يعقوب بن كعب، عن عيسى بن يونس، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان عن عبادة مرفوعاً. والأحوص بن حكيم ضعفه، وقال ابن عدي: يأتي بأسانيد لا يتابع عليها، وعيسى بن يونس ضعيف.

(١) انظر: «كنز العمال» (٤٨٣ / ١٥). وقد سلف تخريجه.

(٢) انظر: «كنز العمال» (٤٨٤ / ١٥). ورواه ابن شاذان - كما في «مشيخته الصغرى» - (٢٦) عن ابن قانع، عن محمد بن عبد الله بن مهران، عن عبد العزيز الأوسي عن علي بن أبي علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي. ورجال إسناده ثقات.

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقد جاء الخبر بأن لعلي عمامة يقال لها السحاب، رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٨٢٢)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٢١٩) من حديث مسعدة بن اليسع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن النبي ﷺ كسى علياً عمامة يقال لها السحاب. وقال ابن الجوزي: هذا لا يصح.



٥٦ - ومنها: عن ابن أبي رزین قال: شهدت علي بن أبي طالب يوم عيدٍ مُعْتَمّاً قد أرخى عِمَامَتَهُ من خَلْفِهِ<sup>(١)</sup>.

وفيه إشعارٌ بأن إرخاء العَدْبَةِ من الطَّرْفَيْنِ ملائمٌ للإمارة وحالِ المُحَارَبَةِ، والإرخاء من خَلْفٍ في المَحَافِلِ العِظَامِ، أو مُخْتَصِّصٌ بِأَثْمَةِ الأَعْلَامِ وَخُطْبَاءِ الأَنَامِ، وفيما قَبْلَهُ إشعارٌ بِشِعَارِ المَلَائِكَةِ حين نَزَلُوا المَعَاوَنَةَ ﷺ كما أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿يُمَدِّدْكُمْ رَبِّكُمْ بِخَمْسَةِ أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥] بكسرِ الواوِ المُشَدَّدَةِ وَفَتْحِهَا؛ أَي: مُعَلِّمِينَ.

٥٧ - قال عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ: كانت المَلَائِكَةُ عَلَى خَيْلٍ بُلِقٍ، عَلَيْهِم عَمَائِمٌ صُفْرٌ مُرْخَاةٌ عَلَى أَكْتَافِهِمْ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٤٢)، وفي «السنن» (٣/ ٣٩٧) من طريق ابن وهب، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن يوسف، عن أبي رزین، به. ورواه إسماعيل بن عياش أيضاً عن محمد بن يوسف، عن السائب قال: رأيت عمر بن الخطاب يوم عيد معتماً قد أرخى عمامته من خلفه. وقد سلف برقم (٤٥). ورواه إسماعيل أيضاً: عن عمر بن يحيى قال: رأيت واثلة بن الأسقع معتماً قد أرخى عمامته من خلفه ذراعاً. وقد سلف برقم (٥٠).

ورواه البيهقي أيضاً في «السنن» (٣/ ٣٩٨) من طريق الوليد بن شجاع، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن يوسف، عن أبي رزین، عن علي بن ربيعة قال: شهدت علي بن أبي طالب. فذكره. وهذا حديث مداره على إسماعيل بن عياش، وقد اضطرب فيه فرواه أشكالا كما رأيت، ثم إنه ليس له سماع من محمد بن يوسف مولى عثمان، بينهما رجل، وهو إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة، وهو متروك الحديث. نصّ على ذلك ابن عدي في «الكامل» (١/ ٥٣١).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١/ ٤١١) عن معمر، عن قتادة عن هشام بن عروة، عن عروة. وليس فيه قوله: مرخاة على أكتافهم. لكن جاءت هذه العبارة من قول هشام بن عروة والكلبي، كما جاء في «تفسير الثعلبي» (٣/ ١٤٤) و«تفسير البغوي» (٢/ ١٠١).

٥٨ - وجاء في رواية: عمائمُ سُودٌ. على ما رواه ابنُ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما<sup>(١)</sup>.  
 ٥٩ - وفي أخرى: عمائمُ بيضٌ. على ما رواه أبو هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>.  
 وذكر السَّخَاوِيُّ عن «معجم الطَّبْرَانِيِّ الكبير» بسندٍ حسنٍ: أَنَّهُ ﷺ بعثَ عَلِيًّا إلى خيبرَ، فعمَّمَه بِعمامةٍ سوداءَ، ثم أرسلها من ورائه، أو قال: على كَتِفِهِ الأيسرِ<sup>(٣)</sup>. وتردَّدَ فيه، وربَّما جَزَمَ بالثَّانِي.

قال الحافظُ السُّيوطِيُّ<sup>(٤)</sup> بعدما ذكر بعضَ الأحاديثِ السَّابِقَةِ: هذا ما حَضَرَني الآن من الأحاديثِ في العَذْبَةِ، فقولُ الشَّيخِ مجدِّ الدينِ<sup>(٥)</sup>: «كان لرسولِ اللهِ ﷺ عَذْبَةٌ»<sup>(٦)</sup>. صحيحٌ. وقولُه: «طويلةٌ». لم أَرَه، لكن يُمكنُ أن يُؤخَذَ من أحاديثِ إرخائها بين كَتِفَيْهِ. وقولُه: «بين كَتِفَيْهِ». صحيحٌ، كما تقدَّم<sup>(٧)</sup>. وقولُه: «وتارةٌ على كَتِفِهِ». لم أقبُ عليه من لُبْسِهِ، لكن من إلباسِهِ، كما تقدَّم<sup>(٨)</sup> في تعميمِهِ عَلِيًّا وعبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ رضيَ اللهُ عنهما.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٤٦٩). وفي إسناده عبد القدوس بن حبيب، وهو متروك.  
 (٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٨٥) من حديث ابن عباس. وقال الهيثمي في «المجمع» (٨٣ / ٦):  
 رواه الطبراني، وفيه عمار بن أبي مالك الجني ضعفه الأزدي. اه. ولم أقب عليه من رواية أبي هريرة.  
 (٣) انظر: «الحاوي للفتاوي» (١ / ٣٥٩)، والحديث سلف برقم (٤٧).  
 (٤) في «الحاوي للفتاوي» (١ / ٣٥٩ - ٣٦٠).  
 (٥) هو مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروز آبادي صاحب «القاموس»، المتوفى سنة (٨١٦هـ).

(٦) قاله مجد الدين في «شرح البخاري» له، والمسمى: «منح الباري بالسيل الفسيح الجاري»، وقد سئل السيوطي في «الحاوي» (١ / ٣٥٧): هل كان للنبي ﷺ عَذْبَةٌ؟ فإن الشيخ مجد الدين الشيرازي نقل في «شرح البخاري» أنه كان له عذبة طويلة نازلة بين كتفيه، وتارة على كتفه، وأنه ما فارق العذبة قط...

(٧) سلف برقم (٣٦).

(٨) سلف برقم (٣٨) و(٤٧).

وقوله: «ما فارق العذبة قط». لم أقف عليه في حديث؛ بل ذكر صاحب «الهدى»<sup>(١)</sup> أنه كان يعتّم تارة بعد تارة بلا عذبة، انتهى.

وتبعه ابن حجر ولم يسند إليه، وسنّع بقوله وهو مردود<sup>(٢)</sup>.

أقول: لكن في هذا النقل عن المجد نظر؛ فإنه مخالف لما ذكر في كتابه المسمى بـ «الصراط المستقيم» حيث قال: كان ﷺ يرسل عذبة العمامة بين كتفيه أحياناً، وتارة يلبس العمامة بلا عذبة، وتارة كان يحنك، وتارة يلبس العمامة بلا قلنسوة، وأخرى معها، وتارة يلبس قلنسوة بلا عمامة ويرسل عذبة العمامة بين كتفيه في أكثر الأحوال، انتهى.

فقوله: «ما فارق العذبة قط» محمول على المبالغة في المداومة، أو منزّل للأكثر منزلة الكل كما في رواية عائشة: كان ﷺ يصوم شعبان كله<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي في «شرح المهذب»: يجوز لبس العمامة بإرسال طرفها وبغير إرسالها، ولا كراهة في واحدٍ منهما، ولم يصح في النهي عن ترك إرسالها شيء، وإرسالها إرسالاً فاحشاً كإرسال الثوب فيحرّم للخيلاء، ويكره لغير الخيلاء؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «الإسبال في الإزار والقميص والعمامة، من جرّ شيئاً خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة». رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح<sup>(٤)</sup>.

(١) وهو ابن قيم الجوزية في كتابه: «زاد المعاد في هدي خير العباد»، المعروف بـ «الهدى» اختصاراً. انظر: «زاد المعاد» (١/ ١٣٠).

(٢) انظر: «درة الفتاوى الكبرى» (ص ٨) لابن حجر الهيتمي، و«تحفة المحتاج» (٣/ ٣٦).

(٣) رواه البخاري (١٩٧٠)، ومسلم (١١٥٦) من حديث عائشة.

(٤) رواه أبو داود (٤٠٩٤)، وابن ماجه (٣٥٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٣٧) من حديث عبد الله

ابن عمر. قال ابن ماجه: قال أبو بكر - يعني ابن أبي شيبة - ما أغربه!

وفي إسناد عبد العزيز بن أبي رواد، فقد انفرد بذكر: «الإسبال في الإزار والقميص والعمامة»

وخالف غيره، قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٢٦٢) بعد أن أورد هذا الحديث: عبد العزيز =

وأما إذا اقتدى الشخصُ به ﷺ في عملِ العَذْبَةِ وحصلَ له من ذلك خِيْلًا، فدواؤُه أن يُعرِضَ عنه ويُعالِجَ نفسه على تركِه، ولا يوجبُ ذلك تركَ العَذْبَةِ؛ فإن لم تزلْ إلَّا بتركِها، فليتركها مدَّةً حتى تزولَ؛ لأنَّ تركها ليس بمكروهٍ، وإزالةُ الخِيْلَاءِ واجبةٌ، انتهى<sup>(١)</sup>.

قال ابنُ حَجَرٍ: ويلزمُه تركُ فرضٍ أو نفلٍ خَشِيٍّ فيه الرِّياءُ مدَّةً كذلك، وفيه نظرٌ ظاهرٌ. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وأغربَ فيه حيث قال: (ويلزمُه تركُ فرضٍ)، وليس الكلامُ فيه ولا في السُّنَّةِ؛ بل في عبادةِ تركِها ليس بمكروهٍ.

ثم تعقَّبَ ابنُ أبي شَريفِ النَّوويِّ<sup>(٣)</sup>: بأنَّ ظاهرَ كلامه أن إرسالَ العَذْبَةِ من المباحِ المُستوي الطَّرْفَيْنِ، قال: وليس كذلك؛ بل الإرسالُ مُستحبٌّ وتَرْكُه خلافُ الأوْلَى. كذا ذكره الحَطَّابُ<sup>(٤)</sup>.

لكن فيه بحثٌ؛ إذ قوله: «لا كراهةٌ في إرسالِ العَذْبَةِ ولا عدمِ إرسالِها». مبنيٌّ على أنَّه لم يصحَّ نهْيٌ عن تركِ إرسالِها، وهو لا يُتَناقى كونُ الإرسالِ مُستحبًّا وترْكُه خلافُ الأوْلَى.

= فيه مقال. اهـ. والحديث رواه البخاري (٣٦٦٥)، ومسلم (٢٠٨٥) وأبو داود (٤٠٨٥)، والنسائي (٩٦٣٨) من طريق عن سالم عن عبد الله بن عمر مرفوعاً دون هذه الزيادة، بلفظ: «من جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة». وهذا يفسر قول أبي بكر بن أبي شيبة: ما أغربه!

(١) انظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١/ ٣٦٠)، و«المجموع شرح المهذب» للنووي (٤/ ٤٥٧).

(٢) انظر: «در الغمامة في در الطيلسان والعذبة والعمامة» لابن حجر الهيتمي (الورقة ٥).

(٣) في النسخ: «ثم تعقبه ابن أبي شريف النووي!»، والصواب: «ثم تعقَّبَ ابنُ أبي شريفِ النَّوويِّ».

(٤) انظر: «مواهب الجليل في شرح مختصر خليل» لأبي عبد الله محمد بن محمد المغربي، المعروف بالحطاب المالكي (ت ٩٥٤هـ)، انظر: (١/ ٥٤١).

وقد صرَّحَ علماؤنا الحنفيَّةُ باستحبابِ إرسالِ العَدْبَةِ<sup>(١)</sup> أيضاً، وعَرَفُوا المُسْتَحَبَّ بِأَنَّهُ: ما كان يفعلُه أحياناً ويتركُه أحياناً. بخلافِ السُّنَّةِ، فَإِنَّهُ: مواظبةٌ مع تركِه نادراً<sup>(٢)</sup>. وقد سبقَ أَنَّهُ ﷺ كان يُرسلُ أحياناً ولا يُرسلُ أوقاتاً.

وفي «شرح الشَّمائلِ» لميرك شاه<sup>(٣)</sup> رحمَه اللهُ: وقد ثبتَ في السِّيرِ برواياتٍ صحيحةٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يُرخي عَلاقَتَه أحياناً بين كَتَفَيْهِ، وأحياناً يلبسُ العِمَامَةَ من غيرِ عَلاقَةٍ. فَعُلِمَ أَنَّ الإتيانَ بِكُلِّ واحدٍ منهما سُنَّةٌ. انتهى.

وَأَمَّا النَّهْيُ عن عدمِ الإرسالِ، فلم يردُ في شيءٍ من الطَّرِيقِ، وتصريحُ الشَّيخِ عبدِ القادرِ الجِليِّ من الحنابلةِ في كتابِ «الغنية» باستحبابِ إرسالِها وكرَاهةِ الأقتعاطِ - وهو: أن يَعتَمَّ بالعِمَامَةَ ولا يجعلَ منها شيئاً تحتَ ذَقَنِهِ -<sup>(٤)</sup> ليس بِحُجَّةٍ، مع أنَّ ظاهرَ بعضِ أحاديثِ العَدْبَةِ أَنَّها مختصَّةٌ بالأمرِءِ وأمثالِهِم؛ للتمييزِ عن أقرانِهِم.

ولعلَّ هذا هو الوجهُ الأوجُهُ المناسبُ لأنَّ يكونَ مختصَّاً بالمشايخِ المُرشدينِ والعلماءِ المُفيدينِ.

وَأَمَّا محصَّلُ كلامِ صاحبِ «المدخلِ» من المالكيَّةِ من أنَّ العِمَامَةَ بغيرِ عَدْبَةٍ ولا تَحْنِيكٍ بدعةٌ مكروهةٌ، فَإِنَّ فِعْلاً فهو الأَكْمَلُ، وَإِنْ فُعِلَ أحدهما، فقد خُرجَ به من المكروهِ<sup>(٥)</sup>. فمدخولٌ؛ إذ مع ثبوتِ عدمِ إرسالِ ﷺ أحياناً كيف يُتصوَّرُ كونه بدعةً؟ ومع عدمِ وجودِ النَّهْيِ عن تركِ الإرسالِ كيف يُعدُّ مكروهاً؟ مع أنَّ التَّحْنِيكَ ليس بمذكورٍ في الأحاديثِ إِلَّا ما ذكرَه صاحبُ «القاموسِ» فيدلُّ على أَنَّهُ صدَرَ عنه نادراً.

(١) انظر: «ملتنقى الأبحر» (١ / ١٩١)، و«البحر الرائق» (٨ / ٥٥٥)، و«حاشية ابن عابدين» (٦ / ٧٥٥).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (١ / ٣٧٧)، و«التحبير شرح التحرير» (٢ / ٩٨٠).

(٣) ميرك شاه: هو نسيم الدين محمد ميرك شاه، المتوفى سنة (٨٤٠هـ).

(٤) انظر: «الغنية لطالبي طريقة الحق» (ص ٢٥ - ٢٦).

(٥) انظر: «المدخل» لابن الحاج (١ / ١٤١).

وأما ما نقله صاحب «المواهب» عن عبد الحق الإشبيلي من المالكية: أنه قال: وسنة العمامة بعد فعلها: أن يُرخي طرفها، ويحنك به، فإن كانت بغير طرفٍ ولا تحنيك، فتكره عند العلماء<sup>(١)</sup>. فينبغي أن يُحمل على أن مراده بالعلماء علماء المالكية.

ثم قال: واختلف في وجه الكراهة؛ فقليل: لمخالفة السنة، وقيل: لأنها عمائم الشياطين، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وفي التعليلين نظر؛ إذ الثاني لم يثبت، وقد أُلّف في نفيه بعض العلماء، والأول ثبت فعله ﷺ بعدم الإرسال، فتركه لا يكون مخالفاً للسنة.

قال ابن أبي شريف: وههنا تنبيه وهو: أن العذبة صارت من شعار السادة الصوفية وأكابر العلماء، فإذا تلبس بشعارهم ظاهراً من ليس منهم حقيقة بقصد<sup>(٣)</sup> التعاطم على غيره، أتم باتخاذها بهذا القصد [وكذلك لو فرض اتخاذها بهذا القصد] من عالم أو صوفي، فإنه يأنم به؛ سواء أُرسلها أو لم يُرسلها، طالت أو لم تطُل، انتهى.

وحاصله: أن قصد التعاطم مذمومٌ مطلقاً، وهو لا يُنافي معالجته بترك الإرسال النَّاسِي منه هذا القصد مع ما فيه من الرياء والشمعة والتشبع بما لم يُعط، والتلبس بلباس الزور، والتحمّد بما لم يفعل، ونحو ذلك، ولعل هذا هو وجه ترك أكثر العلماء والصلحاء للإرسال في أكثر البلاد.

وقد قال الزركشي<sup>(٤)</sup>: وينبغي أن يُحرّم على غير الصالح التزيي بزّيه إذا كان فيه تغريرٌ للغير حتى يظنّ صلاحه ليُعطيّه.

(١) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٢/ ١٩٠).

(٢) انظر: «المواهب اللدنية» (٢/ ١٩٠).

(٣) في النسخ: «ظاهراً منهم لقصد!»، والتصويب من: «صوب العمامة» لابن أبي شريف (ص ٤٩). وما سيرد بين معكوفتين من المصدر المذكور.

(٤) انظر قول الزركشي في «تحفة المحتاج» لابن حجر (٣/ ٣٧).

ويؤيده قول ابن عبد السلام<sup>(١)</sup>: لغير الصالح لبس زيه ما لم يخف فتنة. ومن ثم صرح جماعة من العلماء منهم الغزالي: بأن كل من أعطي شيئاً لصفة ظنت به، لا يجوز له القبول إلا إذا كان كذلك باطنياً. انتهى<sup>(٢)</sup>.

فيؤخذ من مجموع ذلك: أن من يكون من السفهاء، ليس له أن يلبس عمامة الفقهاء، ولا عبرة بكون أحد آبائه من العلماء.

قال ابن حجر: وقد ثبت إرسال العذبة بين الكتفين وإلى الجانب الأيمن، والأول أفضل؛ لأن حديثه أصح، ولا يسن إرسالها إلى الأيسر؛ لأنه لم يرد، ولذا اعترض على الصوفية في إثارهم له؛ نظراً إلى أنه جانب القلب فيذكره تفرغهم مما سوى ربه، ولم ينظروا إلى الوارد، اللهم إلا أن يلتمس لهم العذر بأن ذلك الوارد لم يبلغهم<sup>(٣)</sup>.

قلت: قد ورد في حديث علي كرم الله وجهه - على ما رواه الطبراني في «الكبير» كما سبق من نقل السخاوي -: أنه أرسلها على كتفه الأيسر<sup>(٤)</sup>. فلعلهم اختاروا هذه الرواية لما ظهر لهم من النكته والحكمة، مع أن هذه الهيئة غير معروفة عند أكثرهم، ولا مذكورة في كتبهم، فيحمل إطلاق الصوفية على بعضهم.

وفي «المواهب»: قال ابن القيم في «الهدى النبوي»: وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يذكر في سبب الذؤابة شيئاً بديعاً، وهو: أن النبي ﷺ إنما اتخذها صبيحة المنام الذي رآه بالمدينة لما رأى رب العزة، فقال: «يا محمد! فيم

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: «در الغمامة» لابن حجر الهيتمي (ص ٥).

(٣) انظر: «در الغمامة» لابن حجر (ص ٤).

(٤) وقد تقدم.

يختصمُ الملاً الأعلى؟ قلتُ: لا أدري. فوضعَ يده بينَ كَتْفَيْي فَعَلِمْتُ ما بينَ السَّماءِ والأرضِ... الحديثُ». وهو في التِّرْمِذِيِّ<sup>(١)</sup>، وسئل عنه البخاريُّ فقال: صحيحٌ. قال: فمنَ تلكَ المدَّةِ أرخى الدُّوَابَةَ بينَ كَتْفَيْهِ. قال: وهذا من العلمِ الذي تُنكرُهُ ألسنةُ الجُهَّالِ وقلوبُهُم. قال: ولم أرَ هذه الفائدةَ في شأنِ الدُّوَابَةِ لغيره. انتهى<sup>(٢)</sup>. وعبارَةٌ غيرِ «الهدى»: وذَكَرَ ابنُ تَيْمِيَّةَ: أَنَّهُ ﷺ لَمَّا رَأَى رَبَّهُ واضعاً يده بينَ كَتْفَيْهِ أَكْرَمَ ذلكَ الموضعَ بالعَذْبَةِ. انتهى<sup>(٣)</sup>. لكن قال العِراقِيُّ بعد أن ذَكَرَهُ: لم نجدُ لذلكَ أصلاً، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقد اعترف ابنُ القَيِّمِ أيضاً بذلكَ كما تقدَّم، لكنَّ ابنَ حَجَرَ شَنَعَ عليه تشنيعاً

(١) رواه الترمذي في «جامعه» (٣٢٣٤) من طريق قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس. وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

ورواه الترمذي (٣٢٣٣) من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس. وأبو قلابة لم يسمع من ابن عباس.

ورواه الترمذي في «العلل الكبير» (٦٦٠) من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، قال سمعت رسول الله...

ورواه أيضاً (٦٦١) من طريق جهضم بن عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل، فذكره.

وقال: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: عبد الرحمن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ، وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح، والحديث الصحيح ما رواه جهضم بن عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير حديث معاذ بن جبل هذا.

قلت: وهو حديث مداره على عبد الرحمن بن عائش، وقد اختلف عليه اختلافاً كثيراً قال الدارقطني في «العلل» (٥٧ / ٦): وكلها مضطربة.

(٢) انظر: «زاد المعاد في هدي خير العباد» (١ / ١٣١).

(٣) انظر: «تاريخ الخميس» (٢ / ١٩٠).

(٤) انظر: «المواهب اللدنية» (٢ / ١٨٩ - ١٩٠).



بليغاً فظيماً في «شرح الشَّمائلِ للترمذِيِّ»<sup>(١)</sup> حيث قال بعد كلام العراقي: بل هذا من قبيح رأيهما وضلالهما؛ إذ هو مبني على ما ذهب إليه وأطالا في الاستدلال له والخط على أهل السنة في نفيتهم له، وهو إثبات الجهة والجسمية لله، تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً، ولهما في هذا المقام من القبائح وسوء الاعتقاد ما تُصمُّ عنه الآذان، ويُقضى عليه بالزور والكذب والضلال والبهتان، فبحهما الله وقبح من قال بقولهما، والإمام أحمد وأجلاء مذهبه مبرؤون عن هذه الوصمة القبيحة، كيف وهي كُفِّر عند كثيرين.

قلت: صانها الله عن هذه الصِّمة<sup>(٢)</sup> القبيحة، والسِّمة الفضيحة.

ومن طالع «شرح منازل السائرين»<sup>(٣)</sup>، تبين له أنّهما كانا من أكابر أهل السنة والجماعة، ومما ذكره ابن القيم في الشرح المذكور ما نصّه: وهذا الكلام من شيخ الإسلام - يعني: الشيخ عبد الله الأنصاري<sup>(٤)</sup> - قدس سره صاحب «المنازل» - يبين مرتبته من السنة، ومقداره من العلم، وأنه بريء مما رماه به أعداؤه الجهمية من التشبيه والتمثيل، على عادتهم في رمي أهل الحديث والسنة بذلك؛ كرمي الرافضة لهم بأنهم نواصب، والمعتزلة بأنهم نوابت<sup>(٥)</sup> حشوية، وذلك ميراث من أعداء رسول الله ﷺ في رَمِيهِ ورَمِي أصحابه بأنهم

(١) والمسمى: «أشرف الوسائل إلى فهم الشَّمائل» (١ / ١٧٢).

(٢) في «و» و«س»: «الصفة».

(٣) والمسمى: «مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين»، لابن قيم الجوزية المتوفى سنة (٧٥١هـ).

(٤) وهو أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، صاحب «منازل السائرين»، في التصوف، المتوفى سنة (٤٨١هـ).

(٥) في النسخ: «نوابت». وهو تصحيف، والتصويب من «مدارج السالكين» (٢ / ٨٧)، والنوابت جمع نابتة، وهم الحشوية، فيما ذكر الزمخشري في «أساس البلاغة» (٢ / ٢٤٠).

صَبَاةٌ وَقَدْ ابْتَدَعُوا دِيناً مُّحَدَّثاً، وَهَذَا مِيرَاثٌ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنَّةِ مِنْ نَبِيِّهِمْ  
بِتَلْقِيبِ أَهْلِ الْبَاطِلِ لَهُمْ بِالْأَلْقَابِ الْمَذْمُومَةِ، وَقَدَّسَ اللَّهُ رُوحَ الشَّافِعِيِّ حَيْثُ  
يَقُولُ وَقَدْ نُسِبَ إِلَى الرَّفْضِيِّ:

إِنْ كَانَ رَفُضاً حُبُّ آلِ مُحَمَّدٍ فَلْيَشْهَدْ الثَّقَلَيْنِ أَنِّي رَافِضِي

ورضي الله عن شيخنا أبي عبد الله<sup>(١)</sup> ابن تيمية حيث يقول:

إِنْ كَانَ نَضْباً حُبُّ صَاحِبِ مُحَمَّدٍ فَلْيَشْهَدْ الثَّقَلَيْنِ أَنِّي نَاصِبِي

وعفا الله عن الثالث حيث يقول:

وَإِنْ كَانَ تَجَسِّمًا ثُبُوتُ صِفَاتِهِ وَتَنْزِيهًا عَنْ كُلِّ تَأْوِيلٍ مُفْتَرٍ  
فَأِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ رَبِّي مُجَسِّمٌ هَلُمُّوا شُهُودًا وَأَمَلُّوا كَلَّ مُحَضَّرٍ<sup>(٢)</sup>

ومما ذكره في الشرح المذكور مما يدل على حسن عقيدته ورين طويته ما نصه:  
إِنَّ حِفْظَ حُرْمَةِ نِصُوصِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بِإِجْرَاءِ أَخْبَارِهَا عَلَى ظَوَاهِرِهَا، وَهُوَ اعْتِقَادُ  
مَفْهُومِهَا الْمُتَبَادِرِ إِلَى أَفْهَامِ الْعَامَّةِ، وَلَا نَعْنِي بِالْعَامَّةِ الْجَهَّالِ؛ بَلْ عَامَّةُ الْأُمَّةِ، كَمَا قَالَ  
مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] كَيْفَ  
اسْتَوَى؟ فَأَطْرَقَ مَالِكٌ حَتَّى عَلَاهُ الرَّحْضَاءُ، ثُمَّ قَالَ: الْاسْتَوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالْكَيفُ غَيْرُ  
مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بَدْعَةٌ. فَفَرَّقَ بَيْنَ الْمَعْنَى الْمَعْلُومِ مِنْ هَذِهِ  
اللَّفْظَةِ وَبَيْنَ الْكَيفِ الَّذِي لَا يَعْقِلُهُ الْبَشَرُ، وَهَذَا الْجَوَابُ مِنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ شَافٍ  
عَامٌّ فِي جَمِيعِ مَسَائِلِ الصِّفَاتِ<sup>(٣)</sup>؛ مِنْ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ وَالْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ وَالْقُدْرَةَ وَالْإِرَادَةَ

(١) في «مدارج السالكين»: «أبي العباس». وهو المشهور.

(٢) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (٢/ ٨٧).

(٣) جاء بعدها في «مدارج السالكين» (٢/ ٨٥) عبارة: «وكذلك من سأل عن الحياة والقدرة والإرادة

والتَّزْوِيلِ وَالغَضَبِ وَالرَّحْمَةِ وَالضَّحِكِ، فمعانيها كلها معلومةٌ. وأمَّا كيفيتها، فغير معقولة؛ إذ تعقلُ الكيفُ فرعُ العلمِ بكيفيةِ الذاتِ وكُنْهها، فإذا كان ذلك غيرَ معلومٍ، فكيف يُعقلُ لهم كَيْفِيَّةُ الصِّفَاتِ؟

والعِصْمَةُ النَّافِعَةُ في هذا البابِ: أن يَصِفَ اللهُ بما وَصَفَ به نفسه، وبما وَصَفَ به رسوله، من غيرِ تحريفٍ ولا تعطيلٍ، ومن غيرِ تكييفٍ ولا تمثيلٍ؛ بل تُثَبَّتْ له الأسماءُ والصِّفَاتُ، وتنفي عنه مشابهة المخلوقاتِ، فيكونُ إثباتك مُنزهاً عن التَّشْبِيهِ، ونفيك مُنزهاً عن التَّعْطِيلِ؛ فَمَنْ نَفَى حَقِيقَةَ الاستواءِ فهو مُعْطَلٌ، وَمَنْ شَبَّهَهُ باستواءِ المخلوقِ على المخلوقِ<sup>(١)</sup> فهو مُمَثَّلٌ، وَمَنْ قَالَ: هو استواءٌ ليس كمثلِه شيءٌ فهو الموحِّدُ المُنزَّهُ.

انتهى كلامه، وتبين مرأته، وظهر أن معتقده هو معتمد جمهور السلف وأكثر الخلف من أهل السنة والجماعة، وحيث انتفى عنه وعن شيخه التجسيم، فالمعنى البديع الذي ذكره في الحديث له وجهٌ وجيهٌ عند أرباب الذوق السليم؛ سواء كان الرؤية من باب الرؤيا المنامية، أو من التجليات<sup>(٢)</sup> الصورية.

هذا، وقد قال المجدُ الفيروزآبادي في «الصراط المستقيم»: جاء في بعض الأحاديث: أن ليلة رأى النبي ﷺ فيها ربه عز وجل فقال له: «يا محمد! فيم يختصم الملاء الأعلى؟ قلت: لا أدري، قال: فوضع يده بين كتفي فعلمت ما بين السماء والأرض»، فأرسل العذبة صبيحة تلك الليلة بين كتفيه<sup>(٣)</sup>. ولا شك أن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وحسن الظن بالثقات من مستحسن الصفات، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

\*\*\*

(١) في «أ» و«س»: «الخالق». والمثبت من «ف» و«ج»، وهو الموافق لما في «مدارج السالكين» (٢ / ٨٥).

(٢) في «س»: «وتحتمل» التخييلات.

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقد سلف تخريجه بغير هذا اللفظ.

الرسالة رقم: (٥٤) ..... مجلّد رسالة الإمام الميرزا علي القاري

# النسخ في شرح النسخ

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نُطبع مُحَقَّقاً عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ

يَحْمَدُ بَقِيَّةَ نَسَخِ  
مَعْرِفَةِ كَرِيمِ الدِّينِ

مَدْرَسَةُ الدِّبَابِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله الذي أنزلَ كتابَه الكريمَ القائلَ فيه: ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ حُدُوًا زَیْنَتَکُمْ عِنْدَکُمْ مَسْجِدٍ وَکَلُوا وَآشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِیْنَ﴾ [الأعراف: ۳۱]، والصلاةُ والسلامُ الأتمَّانِ الأكملانِ، على النَّبِيِّ الأكملِ، والرسولِ الأَجْمَلِ، القائلِ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِیلٌ یحِبُّ الْجَمَالَ»، وبعْدُ:

إنَّ الدِّینَ الإسلامِیَّ دینٌ شریعةٌ ونظامٌ، ودستورٌ وأحكامٌ، وعباداتٌ ومعاملاتٌ، عُنیَ بالإنسانِ منذُ بدءِ خَلیقته، فألهمهُ فِطْرَةَ التَّوْحِیدِ، وشرَّعَ له نظاماً یحکمُ علاقته ومعاملاته، فلم یدعُ له صغیرَةً ولا کبیرَةً إلا بَیَّنَها له، وأقامَ له ضوابطَ وقوانینَ تحکُمُها. ومما اشتهر عن هذا الدِّینِ الحَنِیفِ بأنه دینُ النِّظَافَةِ والطَّهارةِ، اعتنى بشؤون الإنسانِ فی جمیعِ جوانبه الاجتماعیةِ والخُلُقِیةِ والنَّفْسِیةِ، حتی وصلَ به الأمرُ إلى أنَّ اعتنى بطهارةِ جسمه ونظافته، ولذا عَقَدَ العلماءُ والفُقهاءُ أبواباً خاصَّةً تتعلَّقُ بأحكامِ الطهارةِ والوضوءِ والغُسلِ واجتنابِ النجاسةِ؛ لیکونَ الإنسانُ سَوِیًّا فی عقله، قویًّا فی بدنه، فالْمُؤْمِنُ القویُّ خَیْرٌ وأحَبُّ إلى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضعیفِ.

ومنْ بین هؤلاء العلماءِ الذینَ عُتُوا بهذا الجانبِ العلامَةِ المَلَّا علی القاری، فقد أَلَّفَ رسالاتَ عَدیةً فی جوانبِ عَدَّةٍ من مناحي الحیاةِ وشؤونِ الإنسانِ، ومنْ بین هذه الرسائلِ رسالتنا هذه والتي تتعلَّقُ بأحكامِ اللِّحیةِ؛ من حیثِ تسریحِها وحلقِها وقصِّها وخِصَابِها وسائرِ أحكامِها، والتي سَمَّاها: «التصريح فی شرح التصریح».

حیث استهلَّ المؤلفُ رسالتهُ بذكرِ سببِ تألیفه لها حین نقلَ کلامَ الإمامِ یعقوبِ الجرخي عن بعضِ المفسِّرينَ فی قوله تعالى: ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ حُدُوًا زَیْنَتَکُمْ عِنْدَکُمْ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ۳۱] بأنَّ المرادُ بها: سترُ العورةِ عندَ كلِّ صلاةٍ وطوافٍ

وسجود، ومن جملة المراد تسريح اللحية والاعتناء بها وتهذيبها.  
ثم راح يذكر ما يتعلّق بأحكامها من حيث تسريحها عند كل صلاة، وأحكام  
الترجل، واعتناء النبي ﷺ بدهن رأسه، واستعمال سواكه ومشطه ومراة، وتسريح  
لحيته بعد انتهائه من وضوئه، ومحبتة النبي ﷺ التيامن في ظهوره وتنعله وترجله.  
ثم ذكر بعضاً من أحكام الأشعار والأظفار ونحوهما، وكيفية تهذيب اللحية  
وقصّها وخصابها، وحكم نتف الشيب، وأحكام الشوارب والسبالين.  
ثم ختم رسالته فيما يقوله الإنسان عند رؤية وجهه في المرآة، وأنه يقتدي  
بالنبي ﷺ بقوله: «اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي».  
فالمؤلف أجاد وأفاد فيما أراد، وكانت أغلب نقولاته عن «الشمائل المحمدية»  
للإمام الترمذي، ومن «قوت القلوب» لأبي طالب المكي، و«إحياء علوم الدين»  
للإمام الغزالي، وإن أخذ عليه أنه استدلل في بعض الأحيان بأحاديث موضوعة لا  
تصح عن النبي ﷺ، خاصة وأنه ينقلها عن «الإحياء»، لكن قد بين الحافظ العراقي  
في كتابه «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار» أحكام هذه الأحاديث من حيث  
الصحة والضعف والوضع، وقد نقلنا عنه كثيراً وبيننا ذلك في هوامش التحقيق.  
ولقد تم الاعتماد في هذه الرسالة على أربع نسخ خطية، وهي: نسخة  
فيض الله ورمزها «ف»، والنسخة السليمانية ورمزها «س»، والأحمدية ورمزها  
«أ»، وقونية ورمزها «و».

وفي الختام أسأل الله العليّ القدير أن يحسن أخلاقنا كما حسن خلقنا،  
وأن يجعلنا ممن اقتدى بالنبي ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله؛ لتكون شامة من  
بين سائر الأمم، ولننال شفاعته يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب  
سليم، والحمد لله رب العالمين أولاً وآخرأً.

المحقق

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ أَنْعَمْتَ فِرْزِدِ يَا كَرِيمِ

الحمد لله الذي زَيَّنَ العبادَ بما أَرَادَ، وَبَيَّنَ طريقَ المُرادِ لِلزُّهَادِ وَالْعُبَادِ، وَالصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَعْمَانَ عَلَى مُحَمَّدٍ قَامِعِ أَرْبابِ الْعِنَادِ، وَقَاطِعِ أَصْحَابِ الْفَسَادِ،  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُ فِي مَسَلِكِ زَادِ الْمَعَادِ.  
أَمَّا بَعْدُ: فَيَقُولُ الْمُفْتَقِرُ إِلَى رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي،  
غَفَرَ ذُنُوبَهُ وَسَتَرَ عُيُوبَهُ بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ:

إِنَّ سَيِّدَنَا وَمُعْتَمِدَنَا فِي سَنَدِنَا، رَابِطَةَ عَقْدِ غَلْغَلَةٍ<sup>(١)</sup> الْأَوْلِيَاءِ الْمُكْرَمِينَ،  
وَوَاسِطَةَ سِلْسِلَةِ عَقْدِ الْأَصْفِيَاءِ الْمُعْظَمِينَ، سُلَالَةَ الْأَكْبَابِ الْبَهَائِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، وَخُلَاصَةَ  
الْمَفَاخِرِ الضِّيَائِيَّةِ، يَوْسُفَ الثَّانِي فِي حُسْنِ الْمَبَانِي وَالْمَعَانِي، وَسَالِكَ مَسَالِكِ  
مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ<sup>(٣)</sup>، مَوْلَانَا نِظَامِ الدِّينِ يَعْقُوبَ الْجَرَّخِيِّ<sup>(٤)</sup>، رَوْحَ اللَّهِ رُوحَهُ،

(١) الغلغلة: دخول الشيء في الشيء حتى يخالط، كالماء في الشجر، وبه سميت الرسالة مغلغلة؛  
لأنها تغلغل حتى تصل. انظر: «معجم الأفعال» لابن القطّاع (٢/ ٤٤٧).

(٢) نسبة لبهاء الدين النقشبندي.

(٣) هو: معروف بن قيرور، أبو محفوظ الكرّخي، الزاهد، وهو من جلة المشايخ وقُدَمَائِهِمْ، والمذكورين  
بالورع والفتوة، توفي سنة (٢٠٠هـ). انظر: «طبقات الصوفية» لأبي عبد الرحمن السلمي (ص ٣٩)،  
و«الأعلام» للزركلي (٧/ ٢٦٩).

(٤) هو: يعقوب بن عثمان بن محمود الجرّخي، النقشبندي، له: «تفسير سورة الفاتحة»، و«تفسير القرآن  
العظيم»، و«الرسالة الأنسية» بالفارسية، توفي سنة (٨٥١هـ). انظر: «الحدائق الوردية في حقائق أجلاء  
النقشبندية» لعبد المجيد الخاني (ص ٢١٧ - ٢١٨)، و«الطريقة النقشبندية بين ماضيها وحاضرها»  
لفريد الدين آيدن (١/ ٢٣٦)، و«كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٤٥٥ و٤٦١).



وَفَتَحَ لَنَا فُتُوحَهُ، ذَكَرَ فِي «رِسَالَتِهِ الْأَنْسِيَّةِ»، الْمُسْتَأْنَسَةَ بِمَقَالَتِهِ الْقُدْسِيَّةِ، عَنْ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ: أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ حُدُوْدًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]: الْمُرَادُ بِهِ تَسْرِيْحُ اللَّحِيَةِ<sup>(١)</sup>.

وَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ الْمُرَادِ؛ فَإِنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي سِتْرِ الْعَوْرَةِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَطَوَافٍ وَسُجُودٍ، فِي إِطْلَاقِ الْمَسْجِدِ مَجَازًا عَنْ ذِكْرِ الْمَحَلِّ وَإِرَادَةِ الْحَالِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْمَقَالِ.

ثُمَّ الْقَاعِدَةُ الْمُقَرَّرَةُ: أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ، فَبِهَذَا الْاِعْتِبَارِ تَشْمَلُ الزَّيْنَةُ الزَّائِدَةُ عَلَى سِتْرِ الْعَوْرَةِ، الَّذِي هُوَ مِنَ الْأُمُورِ الْوَاجِبَةِ، وَمِنْهَا الرِّدَاءُ وَالْعِمَامَةُ وَسَائِرُ الْأَدَابِ، كَمَا فِي كِتَابِ الْإِمَامَةِ.

ثُمَّ ظَاهِرُ الْآيَةِ: أَنَّ يَكُونُ التَّسْرِيْحُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَهُوَ قِيَاسُ السُّوَالِكِ فِي النَّظَافَةِ وَاللِّطَافَةِ، وَإِزَالَةِ الْوَسَخِ وَالْكَثَافَةِ، فَقَدْ قَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ نَقْلًا عَنْ ابْنِ بَطَّالٍ: إِنَّ التَّرَجُّلَ فِي شِمَائِلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ بَابِ النَّظَافَةِ<sup>(٢)</sup>، وَقَدْ نَدَبَ الشَّرْعُ إِلَيْهِ؛ أَي: بِقَوْلِهِ ﷺ: «النَّظَافَةُ مِنَ الدِّينِ»<sup>(٣)</sup>، وَلِأَنَّ الظَّاهِرَ عُنْوَانُ الْبَاطِنِ.

قَالَ<sup>(٤)</sup>: وَأَمَّا حَدِيثُ النَّهْيِ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبًّا<sup>(٥)</sup>؛ فَالْمُرَادُ بِهِ تَرْكُ الْمُبَالَغَةِ فِي

(١) قَالَ الْعَزَبُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ فِي «تَفْسِيرِهِ» عِنْدَ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: سِتْرُ الْعَوْرَةِ فِي الطَّوَافِ، أَوْ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ التَّزْيِينِ بِأَجْمَلِ اللِّبَاسِ فِي الْجَمْعِ وَالْأَعْيَادِ، أَوْ أَرَادَ الْمَشْطَ لِتَسْرِيْحِ اللَّحِيَةِ، وَهُوَ شَادٌّ.

(٢) انظُرْ: «شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (٩ / ٦٥).

(٣) لَمْ نَقْفِ عَلَيْهِ مَسْنَدًا، وَأَوْرَدَهُ الْعَزَالِيُّ فِي «الْإِحْيَاءِ» (١ / ٤٩)، بِلَفْظِ: بَنِي الدِّينِ عَلَى النَّظَافَةِ. قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «الْمَعْنِيِّ عَنِ حَمَلِ الْأَسْفَارِ» (ص ٧٥): لَمْ أَجِدْهُ هَكَذَا، وَفِي «الضَعْفَاءِ» لِابْنِ حِبَانَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: تَنْظَفُوا فَإِنَّ الْإِسْلَامَ نَظِيفٌ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ جَدًّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: النَّظَافَةُ تَدْعُو إِلَى الْإِيمَانِ. وَانظُرْ: «كَيْشَفُ الْخَفَاءِ» لِلْعَجْلُونِيِّ (١ / ٢٨٨).

(٤) يَعْنِي ابْنَ حَجَرَ، وَكَلَامُهُ فِي كِتَابِهِ «فَتْحُ الْبَارِيِّ» (١٠ / ٣٦٨).

(٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٦١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٧٥٦) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

التَّرفُّه، يعني: المُشعرُ بأنَّه من طَبَعِ النَّفسِ والهَوَى، والمشيرُ بأنَّها في تنظيْفِ الباطنِ أُولَى، والمُومئِ إلى الجَمعِ بينَ ما وَرَدَ من حَدِيثِ: «البَدَاذُءُ من الإيمانِ»<sup>(١)</sup>، وهي رِثَاةُ الهَيْئَةِ وتَرْكُ التَّرفُّه، واختيارُ التَّواضعِ معَ القُدرةِ لا بسببِ جَحْدِ النِّعمَةِ.

فقد أخرجَ النَّسائيُّ من طريقِ عبدِ اللهِ بنِ بُريدةَ رضيَ اللهُ عنه: أنَّ رجُلًا من الصَّحابةِ يُقالُ له: فَضَالَةٌ بنُ عُبَيْدٍ، قالَ له رجُلٌ: ما لي أراكَ شَعْبًا؟ قالَ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ ينهى عن كثيرٍ من الإِزْفاهِ<sup>(٢)</sup>. وهو بكَسْرِ الهمزةِ؛ أي: التَّنَعُّم، وقيل: التَّرَجُّلُ.

وقيدَ في الحديثِ بالكثيرِ؛ إيماءً إلى أنَّ الوَسَطَ المُعتَدِلَ منه لا يُدَمُّ، وبذلك يُجمَعُ بينَ الأَخْبَارِ، واللهُ أعلمُ بالأَسْرارِ.

وفي «الموطأ» عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ رضيَ اللهُ عنه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رأى رجُلًا ثائرَ الرَّأسِ واللِّحيةِ، فأشارَ إليه بإصلاحِ رأسِهِ ولِحْيَتِهِ<sup>(٣)</sup>. وهو مُرْسَلٌ صحيحُ الإسنادِ.

وله شاهدٌ من حَدِيثِ جابرٍ رضيَ اللهُ عنه، أخرجه أبو داودَ والنَّسائيُّ بسنَدٍ حَسَنِ<sup>(٤)</sup>.

وفي «الشَّمائلِ» عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قالَ: كانَ عليه الصلاةُ والسَّلَامُ يُكثِرُ دَهْنَ رأسِهِ، وتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ<sup>(٥)</sup>، والمُرَادُ تَمْشِيطُها وإِرسالَ شَعْرِها، وحَلَّها بِمَشْطِها.

(١) رواه أبو داود (٤١٦٣)، وابن ماجه (٤١١٨) من حديث أبي أمامة صُدِّي بنِ عجلان رضيَ اللهُ عنه.

(٢) رواه النَّسائي (٥١٤٤)، ورواه أيضاً أبو داود (٤١٦٢).

(٣) رواه مالك في «الموطأ» (١٧٠٢)، ومن طريقه رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٤٣).

(٤) رواه أبو داود (٤٠٦٤)، والنَّسائي (٥٢٥١)، وفي «الكبرى» (٩٢٦١)، وانظر: «فتح الباري» لابن

حجر (٣٦٧ / ١٠).

(٥) رواه الترمذي في «الشَّمائلِ المحمديَّة» (٣٣)، وانظر: «جمع الوسائل في شرح الشَّمائلِ» للمصنِّف

(١ / ٨٣ - ٨٤).

وذكر ابنُ الجوزيِّ في كتاب «الوفا» عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أخذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَوَضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ وَطَهَّوْرُهُ وَمِشْطُهُ، فَإِذَا هَبَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ اللَّيْلِ اسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ وَامْتَشَطَ<sup>(١)</sup>.

وأخرج الخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ في «الكِفَايَةِ» عن عائِشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: خَمْسٌ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ: الْمِرَاةُ، وَالْمُكْحَلَةُ، وَالْمِشْطُ، وَالْمِذْرَى - أَي: الْمَحْكُ لِلشَّعْرِ - وَالسُّوَاكُ<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الطَّبْرَانِيُّ في «الأَوْسَطِ» مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ رضيَ اللهُ عنها قالت: كَانَ لَا يُفَارِقُ [مَسْجِدًا]<sup>(٣)</sup> رَسُولِ اللهِ ﷺ سِوَاكُهُ وَمِشْطُهُ، وَكَانَ يَنْظُرُ فِي الْمِرَاةِ إِذَا سَرَّحَ لِحِيَّتَهُ<sup>(٤)</sup>.

وعن عبدِ اللهِ بنِ مُعَقَّلٍ رضيَ اللهُ عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبًّا، كَذَا فِي «الشَّمَائِلِ»<sup>(٥)</sup>، أَي: وَقْتًا بَعْدَ وَقْتٍ، وَمِنْهُ حَدِيثٌ: «زُرْ غَبًّا تَزِدُّ حُبًّا»<sup>(٦)</sup>.  
وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَفْعَلَ يَوْمًا، وَيَتْرَكَ يَوْمًا.

(١) انظر: «الوفا بتعريف فضائل المصطفى» لابن الجوزي (١ / ٤٠٩).

(٢) لم نقف عليه عند الخطيب البغدادي في كتابه «الكفاية في علم الرواية»، بل رواه في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٩٠٨)، وفي إسناده: أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف، وروي من طرق أخرى، وكلها فيها ضعف، انظر: «العلل المتناهية» لابن الجوزي (٢ / ٦٨٨ - ٦٨٩)، وانظر أيضاً: «فتح الباري» لابن حجر (١٠ / ٣٦٧).

(٣) قوله: «مسجد» سقط من جميع النسخ الخطية، وهي زيادة من مصدر التخريج.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦٣٦٧)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥ / ٣٠٩): رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه سليمان بن أرقم، وهو ضعيف.

(٥) انظر: «الشمائيل المحمدية» (٣٥)، والخبر تقدم تخريجه قريباً.

(٦) روي عن غير واحد من الصحابة منهم: أبو ذرٍّ وأبو هريرة وغيرهما، انظر: «مسند البزار» (٣٩٦٣)، و«المعجم الأوسط» للطبراني (١٧٥٤)، قال ابن حجر في «فتح الباري» (١٠ / ٤٩٨): وقد ورد من طُرُقٍ أَكْثَرَهَا غَرَائِبٌ لَا يَخْلُو وَاحِدٌ مِنْهَا مِنْ مَقَالٍ.

وَنُقِلَ عَنِ الْحَسَنِ: فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ، وَلَعَلَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى تَمْشِيْطِ شَعْرِ الرَّأْسِ، وَكَذَا الْكَلَامُ عَلَى مَا فِي «الشَّمَائِلِ» عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَتَرَجَّلُ غَبًّا<sup>(١)</sup>.

فقد ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي «الْفَتَاوَى الْحَدِيثِيَّةِ»<sup>(٢)</sup> نَقْلًا مِنْ كِتَابِ «نُزْهَةِ الْمَجَالِسِ» لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّفُورِيِّ<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّحَ لِحَيْتَهُ كُلَّ يَوْمٍ عُوْفِيٍّ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، وَزَيْدٍ فِي عُمُرِهِ»<sup>(٤)</sup>.  
وعنه عليه الصلاة والسلام: «مَنْ أَمَرَ الْمَشْطَ عَلَى حَاجِبِيهِ عُوْفِيٍّ مِنَ الْوَبَاءِ»<sup>(٥)</sup>.  
وعن عليٍّ رضي الله عنه مرفوعاً: «عليكم بالمشط؛ فإنه يذهب الفقر»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الترمذي في «الشماثل المحمدية» (٣٦)، من حديث حميد بن عبد الرحمن، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وفي إسناده: يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني، وهو صدوق. وانظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ١٣٧).

(٢) ذكر ذلك بإثر رسالته: «العجاجة الزنبية في السلالة الزنبية» ضمن مجموعته «الحاوي للفتاوي» (٢/ ٣٨).

(٣) هو: عبد الرحمن بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن عثمان الصفوري الشافعي، مؤرخ أديب من أهل مكة، نسبته إلى صفورية في الأردن. من كتبه: «المحاسن المجتمعة في الخلفاء الأربعة»، و«نزهة المجالس»، و«منتخب النفائس»، توفي سنة (٨٩٤هـ)، انظر: «الأعلام» للزركلي (٣/ ٣١٠).

(٤) أعاد السيوطي ذكر حديث أبي بن كعب ضمن رسالته الأخرى: «الدرة التاجية على الأسئلة الناجية» وقال: أخرجه تمام في «فوائده» (١٥٤٧): أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سنان، ومحمد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن قالوا: حدثنا زكريا بن يحيى، حدثنا الفتح بن نصر بن عبد الرحمن الفارسي، حدثنا حسان بن غالب، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي بن كعب، به، وحسان وثقه ابن يونس، وحمل عنه ابن حبان، وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١٦٢٣) من طريقه، وقال: منكر بمرّة. وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات». انتهى. وانظر: كتابه الآخر «اللائع المصنوعة» (٢/ ٢٢٧).

(٥) أورده العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٢٦٤)، وقال: إنه موضوع.

(٦) أورده الديلمي في «الفردوس بمأثور الخطاب» (٤٠٣٤)، وأورده أيضاً الهيثمي في «الفتاوى =

و«مَنْ سَرَّحَ لِحَيْتِهِ حِينَ يُصْبِحُ كَانَ لَهُ أَمَانًا حَتَّى يُمَسِّيَ؛ لِأَنَّ اللَّحْيَةَ زَيْنُ الرِّجَالِ وَجَمَالُ الْوَجْهِ»<sup>(١)</sup>.

وعن وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ سَرَّحَ لِحَيْتَهُ بِمَا زَادَ هُمُّهُ، أَوْ بِمَا نَقَصَ هُمُّهُ، وَمَنْ سَرَّحَهَا يَوْمَ الْأَحَدِ زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى نَشَاطًا، أَوْ الْإِثْنِينَ قَضَى حَاجَتَهُ، أَوْ الثَّلَاثَاءِ زَادَهُ اللَّهُ رَخَاءً، أَوْ الْأَرْبَعَاءِ زَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى نِعْمَةً، أَوْ الْخَمِيسِ زَادَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَسَنَاتِهِ، أَوْ الْجُمُعَةِ زَادَهُ اللَّهُ سُورًا، أَوْ السَّبْتِ طَهَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، وَمَنْ سَرَّحَهَا قَائِمًا رَكِبَهُ الدَّيْنُ، أَوْ قَاعِدًا ذَهَبَ عَنْهُ الدَّيْنُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى. انتهى.

وفي «عَيْنِ الْعِلْمِ»<sup>(٢)</sup>: وَيُسْرِّحُ اللَّحْيَةَ بَعْدَهُ؛ أَي: بَعْدَ فَرَاغِ الْوُضُوءِ.

وفي «الْإِحْيَاءِ»: وَرَدَّ فِي حَدِيثٍ غَرِيبٍ: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يُسْرِّحُ لِحَيْتَهُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

وللترمذِيِّ فِي «الشَّمَائِلِ»: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ كَثَّ اللَّحْيَةِ، مِنْ حَدِيثِ هِنْدِ بْنِ أَبِي هَالَةَ<sup>(٤)</sup>.

ولأبي نُعَيْمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

= الحديثية» (ص: ١٧٣)، والعجلوني في «كشف الخفا» (٢ / ٢٦٤) وقال: موضوع.

(١) أورده العجلوني في «كشف الخفا» (٢ / ٢٦٤) وقال: موضوع.

(٢) «عين العلم وزين الحلم» لمحمد بن عثمان بن عمر البلخي ثم الهندي الحنفي النحوي، المتوفى سنة (٨٣٠هـ)، وهو مختصر «لإحياء علوم الدين»، انظر: «هدية العارفين» (٢ / ٤٥).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ٤٨١)، قال الفتني في «تذكرة الموضوعات»: لم أر من ذكره إلا الغزالي في «الإحياء»، ولا يخفى ما فيه من أحاديث لا أصل لها.

(٤) رواه الترمذِي فِي «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» (٨)، وَرَوَاهُ أَيْضًا الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (١ / ٢٨٦)، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (١٣٦٢).

(٥) رواه أبو نُعَيْمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٥٤٧).

وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: اجْتَمَعَ قَوْمٌ إِلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَرَأَيْتَهُ يَطَّلِعُ فِي الْحُبِّ يُسَوِّي مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، قُلْتُ: أَوْ تَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَنْ عَبَدَهُ أَنْ يَتَجَمَّلَ لِإِخْوَانِهِ إِذَا خَرَجَ إِلَيْهِمْ». وَهُوَ غَرِيبٌ، أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ<sup>(١)</sup>.

وتحقيقُ هذا المَقَامِ مَا قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ: إِنَّ الْجَاهِلَ يَظُنُّ أَنَّ فِعْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ذَلِكَ مِنْ حُبِّ التَّزِينِ لِلْأَنَامِ، قِيَاسًا عَلَى أَخْلَاقِ غَيْرِهِ فِي الدِّينِ، وَتَشْبِيهًا لِلْمَلَائِكَةِ<sup>(٢)</sup> بِالْحَدَادِينَ.

وَهِيَاهُ؛ فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَأْمُورًا بِالذَّعْوَةِ، وَكَانَ مِنْ وَظَائِفِهِ أَنْ يَسْعَى فِي تَعْظِيمِ أَمْرِ نَفْسِهِ فِي قُلُوبِهِمْ حَالَ أُنْسِهِ، كَيْ لَا تَزْدَرِيهِ نَفْسُهُمْ، وَفِي تَحْسِينِ صُورَتِهِ فِي أَعْيُنِهِمْ كَيْ لَا تَسْتَصْغِرَهُ أَعْيُنُهُمْ، فَيُنْفَرُ هُمْ ذَلِكَ، وَيَتَعَلَّقَ الْمُنَافِقُونَ بِذَلِكَ فِي تَنْفِيرِهِمْ.

وَهَذَا الْقَصْدُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ عَالِمٍ يَتَصَدَّى لِدَعْوَةِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ، وَهُوَ أَنْ يُرَاعِيَ مِنْ ظَاهِرِهِ مَا لَا يُوجِبُ نَفْرَةَ النَّاسِ عَنْهُ، وَالاعْتِمَادُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ عَلَى النِّيَّةِ وَتَحْسِينِ الطَّوَيَّةِ؛ فَإِنَّهَا فِي نَفْسِهَا أَعْمَالٌ تَكْتَسِبُ الْأَوْصَافَ مِنَ الْمَقْصُودِ، فَالْتَّزِينُ عَلَى هَذَا الْقَصْدِ مَحْبُوبٌ وَمَرْغُوبٌ، وَتَرْكُ الشَّعْثِ بِاللِّحْيَةِ إِظْهَارًا لِلزُّهْدِ وَقِلَّةِ الْمُبَالَاةِ بِالنَّفْسِ مَحْذُورٌ، وَتَرْكُهُ شُغْلًا بِمَا هُوَ أَهْمٌ مِنْهُ مَحْبُوبٌ وَمَشْكُورٌ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ مَا قِيلَ لِدَاوُدَ الطَّائِيِّ: لِمَ لَا تُسْرِحَ لِحْيَتِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَا لَفَارَغْتُ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ٢٦٦).

(٢) في «ف»: «للملوك».

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ٢٦٦).

(٤) انظر: المرجع السابق (١/ ٢٤٧)، وخبر داود الطائي رواه البيهقي في «الزهد الكبير» (٣٤٨).

وهذه أحوال باطنية بين العبد وبين ربه الخبير، والناقد البصير<sup>(١)</sup>، والتلبس غير رائج عليه بحالٍ، وكم من جاهل يتعاطى هذه الأمور التفاتاً إلى الخلق، وهو يلبس على نفسه وغيره، ويزعم أن قصده الخير، فترى جماعة من العلماء يلبسون الثياب الفاخرة، ويزعمون أن قصدهم إرغام المبتدعة والمخالفين، والتقرب إلى رب العالمين، وهذا أمر ينكشف يوم تبلى السرائر، ويوم يبعث ما في القبور، ويحصل ما في الصدور، فعند ذلك تتميز السبيكة الخالصة من البهرج، فنعود بالله من الخزي يوم الفزع الأكبر.

والحاصل أن تسريحها لأجل الناس مذموم، كما أن تركه لإظهار الزهد مشؤوم.

ومما ينبغي مراعاته في تسريح اللحية والرأس التيامن؛ فإنه عليه الصلاة والسلام كان يحب التيامن في طهوره وتنعله وترجله، كما في «الشمائيل» وغيره<sup>(٢)</sup>.

ومن الآداب المعدودة من المستحبات في هذا الباب جمع الشعر والظفر ونحوهما من أجزاء البدن ودفنها، وأن لا يقطع شيئاً إلا وهو على طهارة.

هذا، وقد اختلفوا فيما طال من اللحية:

فقيل: إن قبض على لحيته وأخذ ما تحت القبضة فلا بأس به، بل هو مندوب، فقد فعله ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup> وجماعة من التابعين، واستحسنه الشعبي وابن سيرين<sup>(٤)</sup> - وهو مختار الحنفية، وقد أعرب صاحب «الهداية» في قوله: وجب قطع ما

(١) في «ف»: «بصير».

(٢) رواه الترمذي في «الشمائيل» (٣٤) و(٨٦)، ورواه أيضاً البخاري (١٦٨) و(٤٢٦) و(٥٣٨٠) و(٥٨٥٤) و(٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨) (٢٦).

(٣) رواه البخاري (٥٧٩٢).

(٤) انظر: «فيض القدير» للمناوي (١/ ٢٥٧).

زَادَ عَنِ الْقَبْضَةِ<sup>(١)</sup> - وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَجَمَاعَةٌ، وَقَالُوا: تَرَكُهَا عَافِيَةً أَحَبُّ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «قُصُّوا الشَّوَارِبَ وَاعْفُوا اللَّحَى». رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْغَزَالِيُّ: وَالْأَمْرُ فِي هَذَا قَرِيبٌ إِذَا لَمْ يَنْتَهَ إِلَى تَقْصِيفِ اللَّحِيَةِ وَتَدْوِيرِهَا مِنَ الْجَوَانِبِ، فَإِنَّ الطُّوْلَ الْمُفْرَطَ قَدْ يُشَوِّهُ الْخِلْقَةَ، وَيُطْلِقُ أَلْسِنَةَ أَهْلِ الْغَيْبَةِ، فَلَا بَأْسَ بِالاحْتِرَازِ عَنْهُ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ.

وَقَدْ قَالَ النَّخَعِيُّ: عَجِبْتُ لِرَجُلٍ عَاقِلٍ طَوِيلِ اللَّحِيَةِ، كَيْفَ لَا يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ وَيَجْعَلُهَا بَيْنَ لِحْيَتَيْنِ؟ - أَي: الطَّوِيلَةَ وَالْقَصِيرَةَ - فَإِنَّ التَّوَسُّطَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَسَنٌ، وَلِذَا قِيلَ: مَا طَالَتِ اللَّحِيَةُ إِلَّا وَقَدْ نَقَصَ الْعَقْلُ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْهَيْثَمِ عَنْ رَجُلٍ أَنَّ أَبَا قُحَافَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَلِحْيَتُهُ قَدْ انْتَشَرَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَخَذْتُمْ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى نَوَاحِي لِحْيَتِهِ<sup>(٤)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا<sup>(٥)</sup>.

(١) لم نقف عليه في «الهداية» للمرغيناني، بل أوردته العلامة ابن عابدين في كتابه «رد المحتار على الدر المختار» وعزاه «للنهاية في شرح الهداية» للحسين بن علي السغناقي المتوفى سنة (٧١١هـ). وكذا عزاه المصنّف في كتابه «مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ» (٤ / ٤٦٢).

(٢) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢ / ٢٩٩).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ١٤٣)، وقول النخعي أوردته مكّي بن أبي طالب في «قوت القلوب» (٢ / ٢٤٤).

(٤) انظر: «شرح مسند أبي حنيفة» للمصنّف (ص ٤٢٣).

(٥) رواه الترمذي في سننه (٢٧٦٢)، وقال: هذا حديث غريب، وسمعت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث لا أعرف له حديثاً ليس له أصل، أو قال: ينفرد به، إلا هذا الحديث: كان النبي ﷺ يأخذ من لحيته من عرضها وطولها، لا نعرفه إلا من حديث عمر =



ومن اللطائف: أن بعض الأكابر<sup>(١)</sup> قال: حَفِظْتُ شَيْئاً لَمْ يَحْفَظْهُ أَحَدٌ قَبْلِي، وَنَسِيتُ شَيْئاً لَمْ يَنْسَهُ أَحَدٌ بَعْدِي، فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ حَفِظْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ<sup>(٢)</sup>، وَأَمَّا الثَّانِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَقْصِرَ لِحَيْتِي فَقَطَعْتُ مِنْ جَانِبِ حَلْقِي<sup>(٣)</sup>. وَأَمَّا الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِكُھُولِكُمْ، وَشَرُّ كُھُولِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشَبَابِكُمْ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ وَائِلَةَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ<sup>(٤)</sup>، وَالْمُرَادُ التَّشَبُّهُ بِالشُّيُوخِ فِي الْوَقَارِ لَا فِي تَبْيِضِ الشَّعْرِ. وَقَدْ نَهَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنِ الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ. رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ<sup>(٥)</sup>. وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «غَيَّرُوا هَذَا بَشِيءً، وَاجْتَنَبُوا السَّوَادَ». قَالَ حِينَ رَأَى بِيَاضَ شَعْرِ أَبِي قُحَافَةَ<sup>(٦)</sup>.

وقال ﷺ: «الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ خِضَابُ أَهْلِ النَّارِ»، وَفِي لَفْظِ: «خِضَابُ

= ابن هارون، ورأيته حسن الرأي في عمر: وسمعت قتبية، يقول: عمر بن هارون كان صاحب حديث، وكان يقول: الإيمان قول وعمل. سمعت قتبية قال: حدثنا وكيع بن الجراح، عن رجل، عن ثور بن يزيد: أن النبي ﷺ نصب المنجنيق على أهل الطائف. قال قتبية: قلت لو كيع: من هذا؟ قال: صاحبكم عمر بن هارون. وانظر: المرجع السابق، الموضوع نفسه.

(١) هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي، وكلامه في «الكامل» لابن عدي (٦ / ١١٤)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠ / ١٠٢).

(٢) الذي في «الكامل»: في ستة أيام أو سبعة.

(٣) الذي في المرجعين السابقين: «فأخذت ما فوق القبضة».

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢ / ٨٣)، وفي «الأوسط» (٤ / ٥٩٠)، ورواه أيضاً أبو يعلى في «مسنده» (٧٤٨٣).

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٤٤١).

(٦) رواه مسلم (٢١٠٢).

الكُفَّارِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «يكون في آخر الزمان قومٌ يخضبون بالسَّوَادِ كحَوَاصِلِ الحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَوَائِحَ الجَنَّةِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ<sup>(٢)</sup>.  
وَيُقَالُ: أَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ فِرْعَوْنُ<sup>(٣)</sup>.

وتزوَّجَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ كَانَ خَضَبَ السَّوَادِ، فَنَصَلَ<sup>(٤)</sup> خِضَابُهُ؛ أَي: خَرَجَ وَبَطَلَ، وَظَهَرَتْ شَبِيَّتُهُ، فَرَفَعَهُ أَهْلُ الْمَرْأَةِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَدَّ نِكَاحَهُ وَأَوْجَعَهُ ضَرْباً، وَقَالَ: غَرَزْتُ<sup>(٥)</sup> الْقَوْمَ بِالشَّبَابِ، وَدَلَّسْتُ عَلَيْهِمْ بِشَبِيَّتِكَ<sup>(٦)</sup>.  
وَأَمَّا الخِضَابُ بِالحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ فَهُوَ جَائِزٌ تَلْبِيساً لِلسَّيْبِ عَلَى الكُفَّارِ فِي الغَزْوِ وَالجِهَادِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ، بَلْ لِتَشْبِهِهِ بِأَهْلِ الدِّينِ، فَهُوَ مَذْمُومٌ.  
وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه بنحوه الحاكم في «المستدرک» (٦٢٣٩)، ولم نقف عليه عند الطبراني، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥ / ٢٩٣): رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه. وانظر: «المغني عن حمل الأسفار» للحافظ العراقي (١ / ٩١)، حيث نقل عن ابن أبي حاتم أنه منكر.  
(٢) رواه أبو داود (٤٢١٤)، ورواه أيضاً النسائي (٥٠٧٥)، وفي «الكبرى» (٩٢٩٣)، وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦ / ٤٩٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٣٦٩٦٨) عن مجاهد، وأورده المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٧٣١٣) وعزاه للدليمي وابن النجار عن أنس رضي الله عنه.

(٤) في «س»: «ففضل»، وفي «ف» و«و»: «فضل»، وفي «أ»: «فضل»، ولعلّ المثبت هو الصواب، قال الفيروزآبادي في «القاموس المحيط»: نَصَلْتُ اللَّحِيَّةَ - كَنَصَرْتُ وَمَنَعْتُ - نُصُولاً، فَهِيَ نَاصِلٌ: خَرَجَتْ مِنَ الخِضَابِ كَتَنَصَّلْتُ.

(٥) في «ف»: «عزرت».

(٦) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (٢ / ٢٤٢).

(٧) رواه الحاكم في «المستدرک» (٦٢٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وورد عنده هكذا: =

وفيه تبيينٌ نبيهٌ على أنَّ الحُمْرَةَ أَفْضَلُ مِنَ الصُّفْرَةِ، وكانوا يَخْضِبُونَ بِالْحِجَاءِ  
لِلْحُمْرَةِ، وَبِالْخُلُوقِ وَالكَتَمِ لِلصُّفْرَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّاهُمَا فِي «شَرْحِ الشَّمَائِلِ»<sup>(١)</sup>.

وَخَضَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِالسَّوَادِ لِأَجْلِ الْجِهَادِ، وَذَلِكَ لَا بِأَسَبٍ إِذَا صَحَّتِ  
النِّيَّةُ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَهْوَةٍ خَفِيَّةٍ فِي الطَّوِيَّةِ.

وَأَمَّا تَبْيِضُهَا بِالْكِبْرِيَّتِ اسْتِعْجَالًا لِإِظْهَارِ عُلُوِّ السِّنِّ، تَوْضِيحًا إِلَى التَّوْقِيرِ  
وَالْتَّصَدِيقِ بِالرَّوَايَةِ عَنِ الشُّيُوخِ، وَتَرْفُوعًا عَلَى الشَّبَابِ، وَإِظْهَارًا لِكثْرَةِ الْعِلْمِ ظَنًّا  
بِأَنَّ كَثْرَةَ الْإِيَّامِ تُعْطِيهِ فَضْلًا عَلَى أَقْرَانِهِ مِنَ الْأَنْامِ.

وَهَيْهَاتَ وَمَهْلًا فَلَا يَزِيدُ كِبَرَ السِّنِّ إِلَّا جَهْلًا، فَالْعِلْمُ ثَمَرَةُ الْعَقْلِ، وَهُوَ غَرِيزَةٌ لَا  
يُؤَثِّرُ الشَّيْبُ فِيهَا، وَمَنْ كَانَ غَرِيزَتُهُ الْحُمْقَ، فَطُولُ الْمُدَّةِ تُؤَكِّدُ حِمَاقَتَهُ.

وَقَدْ كَانَ الشُّيُوخُ يُقَدِّمُونَ الشَّبَابَ بِالْعِلْمِ، كَانَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَدِّمُ ابْنَ  
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ حَدِيثُ السِّنِّ عَلَى أَكْبَرِ الصَّحَابَةِ وَيَسْأَلُهُ دُونَهُمْ،  
وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّ يَحْيَى صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ: ﴿وَأَتَيْنَاهُ  
الْحُكْمَ صَبِيحًا﴾ [مريم: ١٢].

وَيُقَالُ: إِنَّ يَحْيَى بْنَ أَكْثَمَ وَلِيَّ الْقَضَاءِ وَهُوَ ابْنُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ سَنَةً، فَقَالَ  
رَجُلٌ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ يُرِيدُ أَنْ يُجَهِّلَهُ لِصِغَرِ سِنِّهِ: كَمْ سِنَّ الْقَاضِي أَيَّدَهُ اللَّهُ؟!

= «الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُؤْمِنِ، وَالْحُمْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ، وَالسَّوَادُ خِضَابُ الْكَافِرِ»، وَلَمْ نَقْفِ عَلَيْهِ هَكَذَا  
فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ مَعَاجِمِ الطَّبْرَانِيِّ الثَّلَاثَةِ، بَلْ رَوَاهُ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٦٤٢٦) ضَمَّنَ حَدِيثَ  
طَوِيلَ لَابْنِ عَمْرٍ، وَفِيهِ: ... وَأَمَّا الصُّفْرَةُ مِنَ الْخِضَابِ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَحِبُّ الصُّفْرَةَ مِنَ الْخِضَابِ... الْخَبْرُ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٥ / ٢٩٣): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ  
وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ.

(١) انظر: «جمع الوسائل في شرح الشمائل» للمصنّف (١ / ١٠٢).

فقال: مثل سنِّ عَتَّابِ بنِ أُسَيْدِ حِينَ وُلِّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِمَارَةَ مَكَّةَ وَقَضَاءَهَا يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَفْحَمَهُ، وَكَانَ حِينَ وَلايَتِهِ ابْنَ عَشْرِينَ سَنَةً<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ عَنِ مَالِكٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: لَا تَغُرَّتْكُمْ اللَّحَى؛ فَإِنَّ التَّيْسَ لَهُ لِحْيَةٌ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو وَبْنُ الْعَلَاءِ: إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا طَوِيلَ الْقَامَةِ عَرِيضَ اللَّحْيَةِ، فَاقْضِ عَلَيْهِ بِالْحُمُقِ، وَلَوْ كَانَ أُمِّيَّةً بَنَ عَبْدِ الشَّمْسِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: أَدْرَكْتُ شَيْخًا ابْنَ ثَمَانِينَ سَنَةً يَتَّبِعُ الْغُلَامَ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ قَبْلَكَ فَهُوَ إِمَامُكَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَ سِنًا مِنْكَ.

وَقِيلَ لِأَبِي عَمْرٍو وَبْنِ الْعَلَاءِ: أَيَحْسُنُ مِنَ الشَّيْخِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ الصَّغِيرِ؟  
قَالَ: إِنْ كَانَ الْجَهْلُ يَقْبُحُ بِهِ فَالْتَعَلَّمُ يَحْسُنُ بِهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن المقرئ في «معجمه» (٢/ ٤٤٦)، وأورده ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (١/ ٤١٠)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٤/ ١٩٨)، والغزالي في «إحياء علوم الدين» (١/ ١٤٤)، قال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار»: رواه الخطيب في «التاريخ» بإسناد فيه نظر، وما ذكره ابن أكرم صحيح بالنسبة إلى عتاب بن أسيد فإنه كان حين الولاية ابن عشرين سنة، وأما بالنسبة إلى معاذ وإنما يتم له ذلك على قول يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك وابن أبي حاتم أنه كان حين مات ابن ثمان وعشرين سنة، والمرجح أنه مات ابن ثلاث وثلاثين سنة في الطاعون سنة ثمانية عشر، والله أعلم.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٥٠)، وأورده أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (٢/ ٢٤٤)، وعزاه لمالك بن مغول، وانظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ١٤٤).

(٣) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (٢/ ٢٤٤)، و«إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ١٤٤).  
وورد فيه: عريض القامة، صغير الهامة.

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ١٤٤).

(٥) انظر: القولين السابقين في المرجع السابق، الموضع نفسه.

وَأَمَّا نَتْفُ بِيَاضِهَا اسْتِنَكَافاً مِنَ الشَّيْبِ، فَقَدْ نَهَى عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: «هُوَ نُورُ الْمُؤْمِنِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ - وَحَسَنَهُ - وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ<sup>(١)</sup>.  
وَوَرَدَ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ فِي «الْكُنْيِ» عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلْفِظٍ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا مَا لَمْ يُعَيِّرْهَا»<sup>(٣)</sup>؛ أَيْ: بَتَّتْهَا أَوْ تَسْوَدَّهَا.  
وَفِي «مَوْطَأَ» الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلَ النَّاسِ رَأَى الشَّيْبَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ مَا هَذَا؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَقَارِ يَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: رَبِّ زِدْنِي وَقَارًا<sup>(٤)</sup>.

فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَ الشَّيْبُ وَقَارًا وَنُورًا فَمَا الْحِكْمَةُ فِي أَنْ نَبِينَا ﷺ لَمْ يَكْثُرِ الشَّيْبُ عَلَيْهِ؟ قُلْنَا: لِمَحَبَّتِهِ لِلنِّسَاءِ وَكَرَاهَتِهِنَّ بِالطَّبَعِ<sup>(٥)</sup>، فَمَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَكْرَهَنَّ<sup>(٦)</sup>.  
وَأَمَّا نَتْفُهَا أَوْ نَتْفُ بَعْضِهَا بِحُكْمِ الْعَبَثِ وَالْهَوَسِ؛ فَهُوَ مَكْرُوهٌ وَمُشَوِّهٌ لِلخَلْقَةِ، وَنَتْفُ الْفَنِيكِيِّينَ بَدْعَةٌ، وَهِيَ جَنْبَتَا الْعَنْفَقَةِ، وَهِيَ الشَّعْرُ الَّذِي بَيْنَ الشَّفَفَةِ السُّفْلَى وَالذَّقَنِ.

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٠٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٢١)، وَالنَّسَائِيُّ (٥٠٦٨)، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٩٢٨٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٧٢١).

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٦٣٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٣١٤٤)، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٤٣٣٧).

(٣) أَوْرَدَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (٤١٤٠)، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْمَنَاوِيُّ فِي «التَّيْسِيرِ فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (٨٢١ / ٢).

(٤) رَوَاهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي «مَوْطَأِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (٩٧٩) - «التَّعْلِيقِ الْمَمْجُودِ» لِلْكَنَوِيِّ.

(٥) فِي «ف»: «بِالطَّبَعِ».

(٦) فِي هَذَا الْكَلَامِ نَظْرًا!

شَهِدَ عِنْدَ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَجُلٌ كَانَ يَتَتَفُّ فَنِيكُهُ فَرَدَّ شَهَادَتَهُ، وَرَدَّ عَمْرُ بْنُ  
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى قَاضِي الْمَدِينَةِ شَهَادَةَ مَنْ يَتَتَفُّ لِحْيَتَهُ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا تَنْفُهَا فِي أَوَّلِ النَّبَاتِ وَكَذَا حَلَقُهَا تَشْبُهًا بِالْمُرْدِ فَهُوَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ الْكِبَارِ؛  
فَإِنَّ اللَّحِيَةَ زِينَةُ الرَّجَالِ، وَاللَّهُ مَلَائِكَةٌ يُقْسِمُونَ: وَالَّذِي زَيْنَ بَنِي آدَمَ بِاللَّحَى. وَهِيَ مِنْ  
تَمَامِ الْخَلْقِ، وَبِهَا يَتَمَيَّزُ الرَّجَالُ عَنِ النِّسَاءِ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ فِي غَرِيبِ التَّأْوِيلِ: اللَّحِيَةُ هِيَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾  
[فاطر: ١] <sup>(٣)</sup>.

وَلَقَدْ قَالَ أَصْحَابُ الْأَحْتَفِ: وَدِدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ لِلْأَحْتَفِ لَحِيَةً وَلَوْ بَعَشْرِينَ أَلْفًا.  
وَقَالَ شُرَيْحُ الْقَاضِي: وَدِدْتُ أَنْ لِي لَحِيَةً بِعَشْرَةِ آلَافٍ.

وَقِيلَ: إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ مُرْدٌ إِلَّا هَارُونَ أَخَا مُوسَى؛ فَإِنَّ لِحْيَتَهُ إِلَى سُرَّتِهِ<sup>(٤)</sup>؛  
تَخْصِيصًا لَهُ، وَلَعَلَّ الْحِكْمَةَ إِخْبَارُهُ سُبْحَانَهُ فِي كَلَامِهِ عَنِ كَلِيمِهِ أَنَّهُ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ  
فِي الدُّنْيَا، فَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى بَقَاءَهُ فِي الْعُقْبَى.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ١٤٤).

(٢) انظر: «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (٢ / ٢٤٠)، والمرجع السابق، الموضوع نفسه،  
والخبر أورده العجلوني في «كشف الخفاء» (١ / ٤٤٤)، وقال: رواه الحاكم عن عائشة، وذكره  
في «تخریج أحاديث مسند الفردوس» للحافظ ابن حجر (٦٤٨٨) في أثناء حديث بلفظ:  
ملائكة السماء يستغفرون لذوائب النساء ولحى الرجال، ويقولون: سبحان الذي زين الرجال  
باللحى والنساء بالذوائب. وأسنده عن عائشة رضي الله عنها. انتهى. وأورده الفتني في «تذكرة  
الموضوعات»، وقال: وفيه ابن داود وليس بثقة.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ١٤٤).

(٤) كذا في «قوت القلوب» لأبي طالب المكي (٢ / ٢٤٠)، و«إحياء علوم الدين» للغزالي (١ / ١٤٤)،  
والخبر رواه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٦١) من حديث جابر رضي الله عنه، وبرقم (٢٦١) من حديث  
ابن عباس رضي الله عنهما، وورد عنهما أن صاحب اللحية هو موسى بن عمران!؟

وَأَمَّا تَقْصِيصُهَا كَالْتَعْيِيَةِ طَاقَةً عَلَى طَاقَةِ تَزِينِهَا لِلنِّسَاءِ وَالتَّصْنَعِ وَالرِّيَاءِ،  
فَقَدْ قَالَ كَعْبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ يُقْصُونَ لِحَاهُمْ كَذَنْبِ  
الْحَمَامَةِ، وَيُعْرِقُونَ نِعَالَهُمْ كَالْمَنَاجِلِ، أَوْلَيْكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ.

وَأَمَّا النَّظَرُ إِلَى سَوَادِهَا وَيَبَاضِهَا بَعَيْنِ الْعُجْبِ وَالغُرُورِ، فَذَلِكَ مَذْمُومٌ فِي جَمِيعِ  
أَجْزَاءِ الْبَدَنِ، بَلْ فِي جَمِيعِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَحْوَالِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي قِصِّ الشَّارِبِ وَحَلْقِهِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَنَفِي «المُوطَأ»: يُقْصُ  
مِنَ الشَّارِبِ حَتَّى يَبْدُو طَرَفُ الشَّفَةِ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنِ مَالِكٍ: وَيُحْفِي الشَّارِبَ وَيُعْفِي اللَّحْيَ، وَلَيْسَ  
إِحْفَاءُ الشَّارِبِ حَلْقَهُ، وَأَرَى تَأْدِيبَ مَنْ حَلَقَ شَارِبَهُ.

وَعَنْ أَشْهَبَ: أَنْ حَلَقَهُ بِدَعَّةٍ، قَالَ: وَأَرَى أَنْ يُوجَعَ ضَرْباً مِنْ فِعْلِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: الْمُخْتَارُ أَنَّهُ يُقْصَهُ حَتَّى يَبْدُو طَرَفُ الشَّفَةِ، وَلَا يُحْفَهُ مِنْ أَصْلِهِ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ الطَّحَاوِيُّ: وَلَمْ يَجِدُوا عَنِ الشَّافِعِيِّ شَيْئاً مَنْصُوصاً فِي هَذَا، وَكَانَ الْمُزْنِيُّ

وَالرَّبِيعُ يُحْفِيَانِ شَارِبَهُمَا.

وَأَمَّا أَبُو حَنِيفَةَ وَصَاحِبَاهُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَمَذْهَبُهُمْ فِي الشَّارِبِ: أَنَّ إِحْفَاءَ

أَفْضَلُ مِنَ التَّقْصِيرِ.

وَأَمَّا أَحْمَدُ فَقَالَ الْأَثَرُ: يُحْفِي شَارِبَهُ شَدِيداً<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الموطأ» لمالك (٢/ ٩٢٢).

(٢) انظر: «الاستذكار» (٢٧/ ٦٢)، و«التمهيد» (٢١/ ٦٤)، كلاهما لابن عبد البر، و«فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ٣٤٧).

(٣) انظر: «المجموع» للنووي (١/ ٢٨٧).

(٤) انظر الأقوال السالفة في: «الاستذكار» لابن عبد البر (٢٧/ ٦٢)، و«زاد المعاد» لابن القيم (١/

١٨٠)، و«إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ١٤٤).

وقد اختلفوا: هل يُقَصُّ طَرَفُ الشَّارِبِ أيضاً، وهما السَّبَالانِ، أم يُتْرَكَانِ  
كما يفعلُهُ الأَكْثَرُونَ؟

قال في «الإحياء»: لا بأس بتركهما، فعَلَّ ذلك عُمَرُ وغيرُهُ؛ لَأَنَّهُ لَا يَسْتُرُ  
الْفَمَ وَلَا يَبْقَى فِيهِ عُمُرَةُ الطَّعَامِ؛ إِذْ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>. انتهى.

ورَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُعْنِي السَّبَالَ إِلَّا فِي حَجٍّ  
أَوْ عُمُرَةٍ<sup>(٢)</sup>.

وَكِرَهُ بَعْضُهُمْ إِبْقَاءَهُمَا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْأَعَاجِمِ، بَلْ بِالْمَجُوسِ وَأَهْلِ  
الْكِتَابِ، وَهَذَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ؛ لِمَا رَوَى ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ  
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْمَجُوسُ  
فَقَالَ: «إِنَّهُمْ يُوفِّرُونَ سِبَالَهُمْ وَيَحْلِقُونَ لِحَاهِمَ فَخَالَفُوهُمْ»، فَكَانَ يَحْزُ سِبَالَهُ كَمَا  
يَحْزُ الشَّاةُ أَوْ الْبَعِيرَ<sup>(٣)</sup>.

ورَوَى أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» فِي أَثْنَاءِ حَدِيثِ لِأَبِي أَمَامَةَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
فِيَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْضُونَ عَثَانِيَهُمْ وَيُوفِّرُونَ سِبَالَهُمْ؟ فَقَالَ «قُضُوا سِبَالَكُمْ، وَوَفِّرُوا  
عَثَانِيَكُمْ، وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ»<sup>(٤)</sup>.

وَالْعَثَانِينَ: جَمْعُ: عَثْنُونٍ، وَهُوَ اللَّحِيَّةُ، قَالَ فِي «شَرْحِ تَقْرِيبِ الْأَسَانِيدِ».

(١) حَسَنُ إِسْنَادِهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (١٠ / ٣٥٠)، وَانظُرْ: «إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ»  
لِلْغَزَالِيِّ (١ / ١٤٠).

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٠٣).

(٣) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٤٧٦)، وَرَوَاهُ أَيْضاً الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (١٦٢٢)، وَقَالَ: لَمْ يَرَوْا  
هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ إِلَّا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٤) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٢٢٨٣).



قلتُ: والأظهُرُ أَنَّ المُرَادَ بِالسَّبَالِ الشَّوَارِبُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حُلُقُ الرَّأْسِ فَمَا حَلَقَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ الْكِرَامُ إِلَّا بَعْدَ فِرَاقِ حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ، وَإِنَّمَا حَلَقَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ كَثِيرَ الْجِمَاعِ وَالِاحْتِيَاجِ إِلَى الْاِغْتِسَالِ، وَقَدْ سَمِعَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ»<sup>(١)</sup>، قَالَ: وَمِنْ ثَمَّةَ عَادِيَتْ رَأْسِي، وَقَدْ أَقْرَهَ ﷺ، فَيَكُونُ سُنَّةً، عَلَى أَنَّ عَلِيًّا مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَقَالَ ﷺ: «اِقْتَدُوا بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»، فَهَمَّ مُقْتَدُونَ فِي أُمُورِ الدِّينِ.

وَلَقَدْ رَأَى الْبِسْطَامِيُّ وَجْهَهُ فِي الْمِرْآةِ فَقَالَ: ظَهَرَ الشَّيْبُ، وَلَمْ يَذْهَبِ الْعَيْبُ، وَمَا أَدْرِي مَا فِي الْغَيْبِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنَ السُّنَّةِ إِذَا رَأَى وَجْهَهُ فِي الْمِرْآةِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي»<sup>(٣)</sup>.

وَسُئِلَ أَبُو يَزِيدَ: هَلْ لِحَيْتِكَ أَفْضَلُ أَمْ ذَنْبُ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: إِنْ مِتُّ عَلَى الْإِسْلَامِ فَلِحَيْتِي أَفْضَلُ، وَإِلَّا فَذَنْبُ الْكَلْبِ أَكْمَلُ.

خَتَمَ اللَّهُ لَنَا بِالْحُسْنَى، وَبَلَّغْنَا الْمَقَامَ الْأَسْنَى، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ يَكُونُ حِزْبَهُ وَجُنْدَهُ.

\*\*\*

(١) رواه أبو داود (٢٤٨)، وإسناده ضعيف؛ لضعف الحارث بن وجيه، ورواه أيضاً الترمذي (١٠٦)، وابن ماجه (٥٩٧)، وانظر: «البدر المنير» لابن الملقن (٢ / ٥٧٥-٥٧٦)، و«التلخيص الحبير» لابن حجر (١ / ٣٨١).

(٢) انظر: «الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة» للمصنّف (ص ٢٢٩).

(٣) رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٦٣)، والطبراني في «الدعاء» (٤٠٤)، و(١٤٠٧)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

الرسالة رقم: (٥٥) ..... مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

# التوكيد في التبركات

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

يطبع مَحَقَّقًا عَلَى ثَلَاثِ نُسَخٍ خَطِيئَةٍ

يَحْفَظُ وَيَصَلِّقُ  
د. محمد تزي كشوع

دار الكتب العلمية



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

الوكالة من العقود الجائزة في الجملة، لحاجة الناس إليها في كثير من معاملاتهم، ومن القواعد الفقهية المقررة: أَنَّ مَنْ مَلَكَ تَصَرُّفًا مِنَ التَّصَرُّفَاتِ كَانَ لَهُ أَنْ يَبَاشِرَهُ بِنَفْسِهِ، وَلَهُ أَنْ يُوَكَّلَ عَنْهُ غَيْرُهُ بِمَبَاشَرَتِهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَعْجُزُ عَنِ الْمَبَاشَرَةِ بِنَفْسِهِ عَلَى اعْتِبَارِ بَعْضِ الْأَحْوَالِ<sup>(١)</sup>، وَمَنْ لَا يَمْلِكُ تَصَرُّفًا مِنَ التَّصَرُّفَاتِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُوَكَّلَ بِهِ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّ فَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ.

ولذا يرى الحنفية: أَنَّهُ يَصَحُّ التَّوَكُّيلُ بِعَقْدِ الزَّوْاجِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا كَامِلَ الْأَهْلِيَّةِ، أَي: بِالْغَا عَاقِلًا حَرًّا؛ لِأَنَّ لِلْمَرْأَةَ عِنْدَهُمْ أَنْ تُزَوِّجَ نَفْسَهَا، فَلَهَا أَنْ تُوَكَّلَ غَيْرَهَا فِي الْعَقْدِ<sup>(٢)</sup>.

وهذه رسالة قيِّمة مفيدة، مختصرة موجزة، للعلامة الملاء علي القاري رحمه الله تعالى في التوكيل في النكاح، مفادها: أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا وَكَّلَتْ أَحَدًا بِزَوَاجِهَا، فَإِنَّهُ يُكْتَفَى بِمَعْرِفَةِ الْوَكِيلِ لَهَا وَلِأَبِيهَا؛ لِأَنَّ التَّعْرِيفَ يَحْصُلُ بِهَذَا الْقَدْرِ، وَلَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَعْرِفَ الْوَكِيلُ جَدَّهَا وَسُلْسَلَةَ نَسَبِهَا، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ عُسْرِ وَحَرَجٍ.

ويؤخذ على هذه الرسالة أَنَّ الشَّيْخَ الْقَارِيَّ أورد فيها بعض الأقوال الضعيفة

(١) انظر: «البنية شرح الهداية» لبدر الدين العيني (٩/ ٢١٧).

(٢) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٣/ ٨٣).

والمرجوحة في المذهب الحنفي دون بيان ذلك؛ كالقول بانعقاد النكاح بحضور شاهدين أصميين، أو نائمين، وكان يحسن الإشارة إلى هذه الأقوال وبيان الراجح والمرجوح منها. وكأن الشيخ القاري حاول أن يسلك طريق القياس بين جهل الوكيل وعدم معرفته لجده موكلته وكامل نسبها، وبين شهادة الأصميين والنائمين على عقد النكاح، وحكم بعدم تأثير هذه الأوصاف على صحة عقد النكاح. إلا أن هذا قياساً مع الفارق، فجهل الوكيل وعدم معرفته لجده موكلته ونسبها الكامل لا يخل بالوكالة ومقصودها في النكاح، طالما أن الوكيل يعرف موكلته ويعرف أباه، فالتعريف حاصل بهذا القدر.

بينما القول بصحة عقد النكاح بشهادة النائمين، تخل بمقصد الشارع من الشهادة وهي الثبوت والاستيثاق، والنائم ليس من أهل الثبوت والاستيثاق، هذا من جهة، ومن جهة أخرى: فإن الشهادة على عقد النكاح تكليف شرعي، والنائم ليس من أهل التكليف، فكيف تُعتمد شهادته؟!

وأما الأصم الذي لا يفهم ما يجري أمامه ولا يستطيع التعبير عنه عند السؤال، فإن حضوره لا يحقق أي مقصد من مقاصد الشهادة على عقد النكاح، ولذا لا أرى وجهاً للقياس بين الوكيل الذي لا يعرف النسب الكامل لموكلته، وبين شهادة الأصميين أو النائمين على عقد النكاح، والله تعالى أعلم.

وما ذكرناه في هذه العجالة يكفي في بيان فحوى هذه الرسالة، والله الموفق للصواب، والحمد لله رب العالمين

ولقد تمت مقابلة هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية:

النسخة الأحمدية، ورمزت لها بـ «أ»، والنسخة السلিমانية، ورمزت لها بـ «س»، ونسخة قيصري رشيد أفندي، ورمزت لها بـ «ق». والحمد لله رب العالمين.

المحقق

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رُفِعَ إِلَيَّ سَوْأَلٌ فِي واقعةٍ حالٍ لِإنسانٍ تزوّجَ امرأةً على لسانٍ وكيَلِها،  
وذلك بلفظٍ: زوّجْتُكَ موكَّلتِي فلانة بنت فلانٍ، بمهرٍ مبلغه كذا. فقال الزَّوْجُ:  
قبلتُ نكاحها بذلك المهرِ المذكورِ.

فأفتى بعضُ الحنفيَّةِ: بأنَّ النِّكاحَ باطلٌ إذا لم تكن مشهورةً؛ حيث لم  
يُرفعُ نسبها إلى جدِّها.

وأفتى بعضهم بصحَّته.

وأفتى بعضهم بصحَّةِ النِّكاحِ على رأي الخِصَّافِ<sup>(١)</sup> في صورة: ما إذا قال  
لشاهدين إنَّ امرأةً أذنتُ لي أن أزوّجها مِنْ نفسي، وقد فعلتُ. فأفتى بصحَّته<sup>(٢)</sup>.  
فعلَّ مغناطيسَ الحقائق، وبحرَ الدِّقائِقِ، فارسَ التَّحقيقِ الذي لا يُلحقُ<sup>(٣)</sup>  
غبارُه، وخِصَمَ التَّدقيقِ الذي لا يُدركُ قرارُه، ينقلُ لنا حكمَ المسألةِ ومَن القائلُ  
بها، أمَدَّ اللهُ ظلالَ فوائده، وجمعَ شوارِدَ فرائده. آمينَ.

الجوابُ: لا شُبْهةَ في أنَّ النِّكاحَ المذكورَ صحيحٌ على الوجهِ المسطورِ؛ فإنَّ

(١) أحمد بن عمر بن مهير الشَّيباني، أبو بكر المعروف بالخِصَّافِ، فقيه حنفي، له تصانيف، منها: «أحكام  
الأوقاف» و«الحيل» و«الشروط»، توفي ببغداد سنة (٢٦١هـ). انظر: «الجواهر المضية في طبقات  
الحنفية» (١/ ٨٨).

(٢) انظر: «المحيط البرهاني» لبرهان الدين البخاري (٣/ ١٨).

(٣) في «س» و«ق»: «يلحِق»، وفي «أ»: «يباض عند هذه الكلمة».

علماءنا لم يشرطوا لصحة عقد الزواج إلا حضور شاهدين سامعين ولو كانا فاسقين أو جاهلين بنسب العاقدين.

بل وفي «الخلاصة»<sup>(١)</sup>: لا يُشترط سماع الشاهدين، حتى لو حضرا وهما أصمَّان، ينعقد النكاح بحضرتهما<sup>(٢)</sup>.

وفي «القنية»<sup>(٣)</sup>: لو تزوجا بحضرة النائمين، ففيه اختلاف المشايخ، والأصحُّ: أنه ينعقد<sup>(٤)</sup>.

وفي «الظهيرية»<sup>(٥)</sup>: المعتبر أن يسمعا لفظ النكاح وإن لم يفهما، حتى لو تزوج امرأة بشهادة هندیين، جاز<sup>(٦)</sup>.

نعم عند الدعوى يحتاج في القضية المذكورة إلى إثبات الوكالة الشرعية بشهود يعرفونها المعرفة التامة العرفية.

(١) «خلاصة الفتاوى» لطاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري، المتوفى (٥٤٢هـ). انظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ٧١٨).

(٢) وهو قول السعدي والإسبيجابي، وعامة المشايخ شرطوا السماع، وهو الصحيح؛ لأنه المقصود من الحضور. انظر: «النهر الفائق شرح كنز الدقائق» (٢/ ١٨١).

(٣) للشيخ الإمام أبي الرجاء نجم الدين مختار بن محمود الزاهدي الحنفي، المتوفى (٦٥٨هـ).

(٤) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» لفخر الدين الزيلعي (٢/ ٩٩)، وهذا القول ضعيف، ولقد اعترض على هذا الكمال بن الهمام والسرخسي، وقالوا: «ولقد أبعده عن الفقه، وعن الحكمة الشرعية من جوزه بحضرة النائمين». انظر: «المبسوط للسرخسي» (٣/ ٩٤)، وانظر: «درر الحكّام شرح غرر الأحكام» لملا خسرو (١/ ٣٢٩).

(٥) «الفتاوي الظهيرية» لظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد القاضي الحنفي، المتوفى (٦١٩هـ).

(٦) انظر: «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين (٣/ ٢٣). وفي قول محمد بن الحسن إذا لم يستطيعا أن يعبرا عما سمعا، فلا يجوز، فكان ينبغي ذكر قيد الفهم. انظر: «المحيط البرهاني» لبرهان الدين البخاري (٣/ ٢٨)، «درر الحكّام شرح غرر الأحكام» (١/ ٣٢٩).

وكذا شهودُ العقدِ، لا بُدَّ لهم من بيانِ معرفةِ العاقدين؛ سواءً يحصلُ تلك المعرفةُ بالمشاهدة، أو بذكرِ الأبِ وحده، أو بانضمامِ الجدِّ أو اللقبِ أو النسبةِ ونحوه.

وقد ذكرَ علماءُنا في الحدودِ الأربعةَ أو الثلاثةَ من العقار: أن يُشترطَ ذكرُ أسماءِ أصحابِها ونسبِهم إلى الجدِّ؛ فإنَّ التعريفَ غالباً يتمُّ بذكرِ الجدِّ عند أبي حنيفةَ ومحمَّدٍ، خلافاً لأبي يوسفَ، مع أنَّ المعتبرَ هو حصولُ المعرفة<sup>(١)</sup>.

ففي «فتاوى قاضي خان»: إذا حصلَ التعريفُ باسمه واسمِ أبيه ولقبه، لا يحتاجُ إلى ذكرِ الجدِّ<sup>(٢)</sup>.

وفي «الفصولِ العِمادِيَّة»<sup>(٣)</sup>: الصَّحيحُ: أنَّ المعتبرَ حصولُ المعرفةِ وارتفاعُ الاشتراكِ، فإذا ذُكرَ اسمُ أبيه واسمُ أمِّه وقبيلتهُ وحرفتهُ، ولم يكن في محلِّته رجلٌ آخرٌ بهذا الاسمِ وحرفتهُ، يكفي، ولو كان مثلهُ آخرَ؛ لا يكفي حتى يذكرَ شيئاً آخرَ يحصلُ به التَّمييزُ<sup>(٤)</sup>.

وحسبنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ، وصلى اللهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآله وصحبه وسلِّم.

كتبه أفقرُ عبادِ الغنيِّ الباري: عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ الهرويِّ القاريِّ الحنفيِّ، عاملهما اللهُ تعالى بلطفه الخفيِّ، وكرمه الوفيِّ.

\*\*\*

(١) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» (٤ / ٢٩٣).

(٢) انظر: «الفتاوى الهندية» (٣ / ٣٨٢).

(٣) لعِماد الدين الكرمانِي، أحد أعيان علماء فنوج. انظر: «أبجد العلوم» لمحمد صديق القنوجي (ص ٧١٩).

(٤) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٧ / ١٩٩).





الرسالة رقم: (٥٦) ..... مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

الأجوبة المحررة

في

البعض الخبير المنكر

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نُطبع مُحمَّماً على ثلاث نسخ مخطئة

تحقيق وتصحيح

د. محمد تري كشوع

دار البصائر



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدّمته التحفيق

الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه رسالةٌ نافلةٌ ماتعة، للشيخ العلامة الملا علي القاري رحمه الله تعالى، سمّاها مؤلفها: «الأجوبة المحررة في البيضة الخيشة المنكرة»، تبيّن لنا ما ابتلي به المسلمون قديماً وحديثاً، وفشايين العامّة والخاصّة من مشاركة غير المسلمين في كثيرٍ من مواسمهم وأعيادهم، ولقد كان رسول الله ﷺ يكره موافقة أهل الكتاب في كلِّ أحوالهم، حتى قالت اليهود: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئاً إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ؟<sup>(١)</sup>.

فانظر هذا مع ما يقع من الناس اليوم من العناية بأعيادهم وعاداتهم، فتراهم يتركون أعمالهم من الصناعات والتجارات والاشتغال بالعلم في تلك المواسم ويتخذونها أيام فرح وراحة، يوسعون فيها على أهلهم، ويلبسون أجمل الثياب، فهذا وما شاكله مصداق قول النبي ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشْبُرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوْا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ»، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى قَالَ: «فَمَنْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مسلم (٣٠٢)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري، واللفظ له، عن أبي سعيد الخدري. (٣٤٥٦)، ورواه مسلم (٢٦٦٩).

قال ابن القيم رحمه الله: فَمَنْ هُنَا عَبْدًا بِمَعْصِيَةٍ أَوْ بِدَعَةٍ أَوْ كُفْرٍ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِمَقْتِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ<sup>(١)</sup>.

ولقد ذهب جمعٌ من العلماء المعاصرين إلى جواز تهنئة غير المسلمين بأعيادهم، منهم الشيخ مصطفى الزرقا، والشيخ يوسف القرضاوي، والشيخ عبد الله ابن بيّه، ومحمد رشيد رضا، ضمن ضوابط ذكرها: بأن تكون التهنة من قبيل المجاملة وحسن الجوار دون أن يصل الأمر إلى الرضا القلبي بعباداتهم وعاداتهم، فمن ذهب إلى التحريم رأى أن هذا الفعل يحمل في مضمونه الرضا بما هم عليه من عبادة، وهذا الأمر يمس ويناقض العقيدة الإسلامية، وهو أمر متعلق بالنية التي لو توفرت في قلب صاحبها كان كافراً، سواء نطق بها أو لم ينطق.

واستدل القائلون بالجواز بقول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨] والبر هو الخير عموماً، فقد أمرنا الله تعالى بمعاملتهم بالخير كله، فتكون معاملتهم بالخير ليست جائزة فقط بل هي مستحبة، فكيف يحرم بعد ذلك تهنتهم بأعيادهم؟.

وقالوا: بأن تهنئة غير المسلمين مختلف فيها بين العلماء، وينبغي أن تتسع صدورنا في المسائل الخلافية، فمن المقرّر في القواعد الفقهية: (لا إنكار في مسائل الخلاف).

ويرى الشيخ عبد الله بن بيّه بأن الأعياد خرجت عن كونها دينية إلى أن أصبحت جزءاً من العلاقات الإنسانية، وليس هناك نص من الشارع يحرم ذلك، لكن المشاركة في الطقوس أو الصلاة معهم هو الأمر المحرم الذي قد يؤدي بصاحبه إلى الكفر، وعلى علماء الأمة تحقيق المناط، وهو إنزال الحكم على الواقع الجديد.

(١) انظر: «أحكام أهل الذمّة» لابن القيم (١ / ٤٤١).

قال ابن القيم: (وَمَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِمَجَرَّدِ الْمَنْقُولِ فِي الْكُتُبِ عَلَى اخْتِلَافِ عُرْفِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ وَأَزْمَتِهِمْ وَأَمْكِنَتِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ وَقَرَائِنِ أَحْوَالِهِمْ فَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ، وَكَانَتْ جِنَايَتُهُ عَلَى الدِّينِ أَعْظَمَ مِنْ جِنَايَةِ مَنْ طَبَّبَ النَّاسَ كُلَّهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ بِلَادِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ وَأَزْمَتِهِمْ وَطَبَائِعِهِمْ بِمَا فِي كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ الطَّبِّ عَلَى أَبْدَانِهِمْ، بَلْ هَذَا الطَّبِيبُ الْجَاهِلُ وَهَذَا الْمُفْتِي الْجَاهِلُ أَضْرُّ مَا عَلَى أَدْيَانِ النَّاسِ وَأَبْدَانِهِمْ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ) (١).

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه في تحقيق هذه الرسالة القيّمة، والله الموقِّف للحق والصواب، والحمد لله رب العالمين.

ولقد تمّت مقابلة هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية:

\* نسخة أسعد أفندي، ورمزتُ لها بـ «أ».

\* نسخة معهد دراسات الثقافة الشرقية - جامعة طوكيو ورمزتُ لها بـ «م»

\* نسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ورمزتُ لها بـ «ج».

والحمد لله رب العالمين

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ الْإِيمَانَ وَجَمِيعَ أَحْوَالِهِ، وَفَلَجَ<sup>(١)</sup> الْكُفْرَ وَسَائِرَ أَعْمَالِهِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى زُبْدَةِ أَنْبِيَائِهِ، الَّذِي أَمَرَ أُمَّتَهُ بِالْإِيمَانِ وَإِكْمَالِهِ، وَبِالتَّجَنُّبِ عَنِ الْكُفْرِ وَبِإِهْمَالِهِ، وَعَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَآلِهِ، وَأَتْبَاعِهِ الَّذِينَ شَرُّفُوا بِحَسَنِ مَا بِالْإِسْلَامِ وَمَا لَهُ.

وَبَعْدُ:

فَيَقُولُ الْمَلْتَجِيءُ إِلَى حَرَمِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي، حَامِداً لِلَّهِ عَلَى تَطْهِيرِنَا وَبَلَدِنَا ذَلِكَ - وَهُوَ حَرَمُ اللَّهِ الْمَحْرَمُ - عَنْ أَلْوَاثِ الْكُفْرِ وَأَدْنَائِهِمْ: قَدْ سَأَلَنِي بَعْضُ الْوَارِدِينَ عَلِيٍّ مِنَ الْأَرْوَامِ<sup>(٢)</sup> عَمَّا ابْتُلِيَ بِهِ أَهْلُ الْإِسْلَامِ فِي بِلَادِ الرُّومِ؛ مِنْ انْتِشَارِ بَيْضَةِ الْكُفْرِ بَيْنَهُمْ أَخْذاً وَإِعْطَاءً، وَأَكْلاً يَوْمَ النَّيْرُوزِ<sup>(٣)</sup> الْمَسْمَى بِـ (رَوْزِ حَضَرَ): هَلْ يَجُوزُ لَهُمْ ذَلِكَ، وَفِيهِ إِعْلَانُ الْكُفْرِ وَتَرْوِيحُهُ؟

فَشَجَّعَنِي غَيْرَةُ الْإِيمَانِ، وَحَمِيَّةُ الْإِيْقَانِ، عَلَى أَنْ أَكْتُبَ فِي ذَلِكَ مَا يَقْبَلُهُ مَنْ لَهُ دِيَانَةٌ وَإِنصَافٌ وَتَبَاعُدٌ عَنِ الْاِعْتِسَافِ، وَأَسْمِيَهُ: «الْأَجُوبَةُ الْمَحْرَرَةُ فِي الْبَيْضَةِ الْخَبِيثَةِ الْمُنْكَرَةِ».

(١) فِي «أُ» وَ«ج»: «وَقَبِح».

(٢) الْأَرْوَامُ جَمْعُ رُومِي.

(٣) النَّيْرُوزُ بِالْفَارِسِيَّةِ يَعْنِي: الْيَوْمَ الْجَدِيدَ، وَهُوَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ الشَّمْسِيَّةِ الْإِيرَانِيَّةِ وَيُوَافِقُ الْيَوْمَ

الْحَادِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ مَارَسٍ مِنَ السَّنَةِ الْمِيلَادِيَّةِ. انظُر: «الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ» (٢/ ٩٦٢).



فاعلم: أن عمل تلك البيضة من أشنع أعمال النصارى، وقد كان في دين المجوس فانتحلّه طغاة النصارى، واتخذوه لهم ديناً، فهؤلاء الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعباً.

وأعمال الكفرة وآثارها كلها باطلة قبيحة، ولا تحسبن علماءنا قد أهملوا بيان تلك البيضة، بل إنما اكتفوا لظهور شأنها في كونها من أنكر أعمال الكفرة وآثارها<sup>(١)</sup>، ألا تراهم كيف اكتفوا بظهور حال الصليب، فلم يتعرّضوا لتفاصيل شؤونيه، وقد تناولهم إطلاق قولهم: موافقة الكفار في أقوالهم وأفعالهم في أيامهم وغيرها واستحسان حكم من أحكام دينهم؛ كفر، فحيث نصّوا على كفر الموافق والمستحسن لها، فقد بينوا أنّها كلها ضلال، عصمنا الله منها.

وقد نصّوا على كفر من أهدى بيضة إلى المجوس يوم النيروز<sup>(٢)</sup>؛ إمّا لتعظيم ذلك اليوم وقد أمرنا بإهانة ما يُعظّم الكفرة، حتى كره لنا صوم يوم النيروز والمهرجان<sup>(٣)</sup>؛ لإشعاره بتعظيم ما يُهان، وإمّا لأنه إعانة على كفره وهو عمل البيضة، وإمّا لأنه تشبيه به في إهدائه البيضة.

ألا ترى أنّهم لم يتعرّضوا لطبخها مع صبغها والتصدّق بها في الأيام الفاضلة والليالي المباركة قولاً وإنكاراً، وكذا لطبخها وصبغها في أيام العيد لتنشيط الصبيان

(١) في هامش «م» و«ج»: «أما خبثها فلتعلق كفر الكافر الكافر بها طبخاً وصبغاً وإهداءً في وقت مخصوص وإظهاراً لسرور كفرهم والكفر نجاسة كما أن الكافر نجس فصار كما لو أصابتها نجاسة حسية بل أقبح، وأما إنكارها فلمخافة اتخاذها ديناً لدين الإسلام».

(٢) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (ص ٧٥٩).

(٣) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (١/ ٣٣٢).

وتفريجهم، والظاهرُ في الصورتينِ عدمُ الجوازِ، وهي دَسائِسُ الكفرةِ على أهلِ الإسلامِ، فعليك التيقُّظُ والتَّبصُّرُ.

ثم إنَّ الغالبَ الظَّنُّ؛ بل الأمرُ الذي لا نتوقَّفُ فيه: أن لا يحلَّ أخذُها وإعطائُها مطلقاً؛ لما في ذلك من إعلانِ الكفرةِ وترويجها، وإعانةُ الكفرةِ على نشرِ قبائحِ أعمالهم، وإفضاءِ ضِعْفٍ<sup>(١)</sup> المسلمينَ إلى تحسينها، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا باللهِ العليِّ العظيم، وكذا أكلُها.

ويدلُّ له: ما ذكره علماءنا: من كراهةِ اتِّخاذِ صاحبِ الميتِ الضيافةَ في أيامِ التعزيةِ، وكراهةِ أكلِهِ تلكِ الضيافةِ<sup>(٢)</sup>، وما ذكره من أكلِ طعامِ الميتِ المتَّخذةِ في الأوقاتِ المعينةِ.

قلتُ: وإذا كُرهَ أكلُ طعامِ المسلمِ؛ لكونه بدعةً، فلئنْ لا يحلُّ أكلُ بيضةِ الكفرةِ أولى، وذلك ظاهرٌ لا يخفى؛ فإنَّ الكافرَ طبَّخها وصَبَّغها في أيامِ مخصوصةٍ لا قبلَ ولا بعدَ، مع اعتقادِ أنَّ ذلك طاعةٌ، وحسبنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ.

ومن هذا يظهرُ لك الفرقُ أيُّها المنصفُ بين تلكِ البيضةِ الخبيثةِ وبين بقيَّةِ الأطعمةِ والهدايا؛ فإنَّهم قد اتَّخذوا عملَ البيضةِ المنكرةِ ديناً لهم، حتى إنَّهم يُسمُّونَ تلكَ أيامَ كما بلَّغنا الثقاتُ من الأزوامِ بـ (غزلِ يمرصه بيرامي)، بخلافِ بقيَّةِ الأطعمةِ والهدايا، فإنَّما هي عرفٌ وعادةٌ، فتعيَّنَ عندَ المنصفِ المتدينِ أن يُرادَ بما ذكره أصحابُ الفتاوى من فقهاءنا من: أن ما يُهدى المجوسُ يومَ النيروزِ إلى الأَكابرِ والساداتِ من بينه وبينهم معرفةٌ وذهابٌ ومجيءٌ، لا يحلُّ أخذه على سبيلِ الموافقةِ

(١) في «ج»: «ضعفاء».

(٢) انظر: «رد المحتار على الدر المختار» لابن عابدين (٢/ ٢٤٠).

لفرحهم، ويحلُّ لا على سبيل الموافقة؛ والاحترازُ مع هذا أسلم<sup>(١)</sup>. انتهى ما سُود في تلك البيضة بدلالة النقول الثابتة عن علمائنا، فلنا أن نقيّد العبارة المطلقة، كما أن لنا أن نفصل الرواية المجملة على مقتضى القواعد الحنفية.

وقد يدلُّ أيضاً بعدم حلِّ أكل تلك البيضة ما ذُكر من كراهة أكل طعام ضيافة [من] عنده لعبٌ أو لهوٌ غناء، أو غيرها من المنكرات<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: فما ظنُّك بما عليه لعبٌ ولهوٌ وأثرٌ كفرٍ وزِيٌّ مكروهٌ، فقد ثبت عند الطبراني، عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحمرة؛ فإنها أحبُّ الزينة إلى الشياطين»<sup>(٣)</sup>.

وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنه: أنه مرَّ رجلٌ وعليه ثوبان أحمران، فسلمَّ على النبي ﷺ، فلم يردَّ عليه<sup>(٤)</sup>.

ويدلُّ عليه أيضاً: ما ذُكر من كراهة أكل طعامٍ اتُّخذ للرياءِ والسُّمعةِ والمباهاة<sup>(٥)</sup>.

قلتُ: فما ظنُّك بما اتُّخذ لإظهار سُرور الكُفْرِ، وجُعِلَ من شعاره<sup>(٦)</sup>، وإذا قيلَ

(١) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (١/ ٦٩٨).

(٢) انظر: «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لابن مازة البخاري (٥/ ٣٧٠).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣١٧)، بإسنادين في أحدهما يعقوب بن خالد بن نجیح البكري العبدي، وفي الآخر: بكر بن محمد يروي عن سعيد عن شعبة، وبقية رجالهما ثقات. انظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي (٥/ ١٣٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٠٦٩)، والترمذي (٢٨٠٧) والحاكم في «المستدرک» (٧٣٩٩) والحديث رواه الجميع عن عبد الله بن عمرو وليس ابن عمر، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، قال الحافظ ابن حجر: وهو حديث ضعيف الإسناد وإن وقع في بعض نسخ الترمذي أنه قال حديث حسن. انظر: «فتح الباري» (١/ ٤٨٥).

(٥) انظر: «البنية شرح الهداية» لبدر الدين العيني (١٢/ ٨٥).

(٦) في «أ» و«ج»: «شعاره».

لَمَنْ لَهُ أَدْنَىٰ إِنْصَافٍ وَدِيَانَةٍ: أَحَقُّ هُوَ؟ لَا يَجْتَرِئُ عَلَىٰ نَعْمٍ، إِنَّمَا يِيَادِرُ إِلَىٰ لَا، فَلَا يُقَالُ لَهُ إِلَّا: فَمَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يَجُوزُ بَيْعُ الْبَيْضَةِ مِنَ الْكُفْرَةِ فِي أَيَّامِ كُفْرِهِمْ؟

قُلْتُ: الظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِ عِلْمَائِنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُ الْأَمْرَادِ مِمَّنْ يَلُوطُ بِهِ، وَكَذَا بَيْعُ السَّلَاحِ مِنْ أَهْلِ الْفِتْنَةِ عَدَمُ جَوَازِهِ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّهُمْ عَلَّلُوهُ بِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ تُقَامُ بِعَيْنِ مَا ذُكِرَ.

وَلَا يَخْفَىٰ أَنَّ الْكُفْرَ يُقَامُ بِعَيْنِ تِلْكَ الْبَيْضَةِ؛ طَبْحًا وَصَبْغًا وَإِهْدَاءً، وَلَيْسَ هَذَا كِبَاعِ الْعَصِيرِ مِنَ الْحَمَّارِ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ لَا تُقَامُ بِعَيْنِهِ؛ بَلْ بَعْدَ مَا اشْتَدَّتْ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي بَيْتِهِ؟

قُلْتُ: عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ أَنْ يُخْرِجَهَا؛ لِتَنْفُرِ الْمَلَائِكَةُ عَنْهَا، يَدُلُّ لِذَلِكَ حَدِيثُ الصُّورَةِ<sup>(٢)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُمْ: أَبْغَضُ الْأُمُورِ إِلَىٰ الْخَوَاصِّ: مَا عُصِيَ اللَّهُ بِهِ، وَرُبَّمَا يَجْلِبُ اللَّعْنَ لَمَّا أَتَاهَا مِنْ آثَارِ الْكُفْرِ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَصْبِغَ الْبَيْضَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ؟

قُلْتُ: لَا؛ لَمَّا فِيهِ مِنَ التَّشْبُهَةِ بِهِمْ، وَفِيهِ خَطَرٌ عَظِيمٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ يُمْنَعُ أَهْلُ الذِّمَّةِ عَنْ إِظْهَارِ بَيْضَتِهِمْ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَهُمْ؟

قُلْتُ: نَعَمْ؛ لِقَوْلِهِمْ: يُمْنَعُ أَهْلُ الذِّمَّةِ عَنْ إِظْهَارِ شِعَائِرِ الْكُفْرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٣)</sup>.

[فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ يَجُوزُ بَيْعُ الزُّنَّارِ مِنَ النَّصَارَى وَالْقَلَنْسُوتِ مِنَ الْمَجُوسِ،

مَعَ أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا زِيُّ الْكُفْرَةِ مِنْ أَكْفَرٍ وَمِنْ لَيْسَ بِلَا غَدْرٍ؟

(١) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٥ / ١٥٥).

(٢) يقصد به الحديث الذي رواه أبو طلحة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل

الملائكة بيتًا فيه كلب، ولا تماثيل». رواه البخاري (٣٢٢٥)، ومسلم (٨٧).

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (٧ / ١١٣).

قلت: نعم، قال قاضي خان: لا بأس ببيع ما ذكر لأن في ذلك إذلالاً لهم<sup>(١)</sup>، انتهى.

قلت: بخلاف البيضة، فإن في بيعها إكراماً لهم حيث يُظهرون بها سُورَ كُفْرِهِمْ، ثم لا يخفى أن قوله: لا بأس، أفاد أن تركه أولى<sup>(٢)</sup>.

هذه خاتمة الأجوبة، والحمد لله على توفيقه لذكر الحق وتنميته، نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة، وأن يختم لنا بالحسنى، ويبلغنا المقام الأسنى، ويحفظنا من هذا المحل<sup>(٣)</sup> الأدنى عن الكفر وأعماله وآثاره وإبطانه وإظهاره.

وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الفتاوى الهندية» (٥ / ٣٤٦).

(٢) ما بين معكوفتين سقط من «أ» و«ج».

(٣) في «م»: «هذه المحمل».

(٤) في خاتمة النسخة الخطية «أ»: «في الاعتكاف في القسطنطينية في آية صوفية في سنة ١١٨٤ هـ».

الرسالة رقم: (٥٧) ..... مجموع رسائل  
الملا إسماعيل القاري

تَحْفِيقُ الْإِحْتِسَابِ

بِ

نَدْفِ الْيَقِينِ الْإِنْتِسَابِ

تأليف العلامة

الملا إسماعيل القاري

طبع بمطبعة علي أسعد سنج عطفية

تَحْفِيقُ وَتَعْطِيقُ

مغزى كريم الدين

كتاب التلخيص

عليه من ثبوت ذلك أن كنت قرأت مسطرة البقرة فقلت يا رسول الله أنت  
 القرآن بثلث حق فوضع يده على كفى وقال يا شيطان أخرج من صدري  
 فأشيت بعده ما يدع خطه قال ابن اسحق لما فرغ عليه الصلاة والسلام  
 من سورة وأصابت قنينة وبأصابت من بيت الله انظر من قرأ وجه هذا  
 معنى قوله تعالى إذا جاء نصرنا كفته والفتح وبأيت الناس يدخلون في دين الله  
 أفواجا فسبح حمد ربك واستغفره الله كان أو أنك تسبح الله حمدك  
 نعم ويستغفر من ذنوبنا بعد ثوب الله من عهد نيلك سلاله حسن التامة  
 لنا ولا نعابنا ولا جبابنا كقولنا هسبنا والاباب المتقون علينا أهدانا  
 إلى صراط الجون وسلامها الصراط وما وجدته رب العالمين حمزة ط  
 مؤلفه وحسنه وخلقه في أواسط شهر ربيع الأول عام أحد عشر مائة  
 من الهجرة النبوية في المدينة المنورة المصطفوية عليه آلاف الصلوة والسلام

تحقيق الاحتساب في تدبير الانساب  
 بسم الله الرحمن الرحيم وتبوت في أولها كوكب  
 الفلك والشمس والقمرة والشمس والشمس والشمس والشمس  
 الصلوة والسلام في النسب والشمس والشمس والشمس والشمس  
 العبد الصالح في كل ما جاء به من أخبار وأخبار المطالب في أو  
 الأواب والشمس والشمس والشمس والشمس والشمس والشمس  
 القائل في غير ذنوبه وسريره به أن هذه رسالة في كتابه المطبوع

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز

المكتبة الأحمدية (أ)

مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 الذي كنا لنهتدي لولا أن  
 هدانا الله لكاننا من الخاسرين  
 في كتابه العزيز

مكتبة قونية (و)

المكتبة السليمانية (س)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله الذي أنزل على رسوله كتابه المبين، القائل فيه: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، والقائل أيضاً: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسَ إِنَّا خَلَقْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفُسُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

والصلاة والسلام على النبي الأكمل، والرسول المرسل، سيّدنا محمد ﷺ، القائل: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ أَنْسَابِكُمْ وَلَا إِلَىٰ أَحْسَابِكُمْ وَلَا إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ».

وبعد: فهذه رسالة مأتعة من رسائل العلامة المحقق، والفهامة المدقق، الملا عليّ بن سلطان محمد القاريّ، تناول فيها قضية سائدة في زمانه، ألا وهي قضية عار الانتساب إلى الأمّ إذا كانت جارية، حيث يقول في مقدمة رسالته: «إِنَّ هَذِهِ رِسَالَةٌ فِي حَلِّ مَسْأَلَةٍ ابْتُلِيَ بِهَا جَهْلَةٌ فِي بَابِ النَّسَبِ، عَارِيَةٌ عَنِ اكْتِسَابِ الْحَسَبِ وَالنَّسَبِ، حَسَبَ مَا حَسِبُوا أَنَّ الْأُمَّ إِذَا كَانَتْ جَارِيَةً، تَكُونُ مَدْمَةً الْعَيْبِ وَمَذَلَّةً الْعَارِ عَلَىٰ وَلَدِهَا جَارِيَةً، وَهَذَا كَمَا تَرَىٰ مُخَالَفٌ لِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، كَمَا حُقِّقَ فِي بَحْثِ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَكْفَاءِ».

حيث بين في هذه الرسالة خطأ ما ذهبوا إليه، وهم ما جَنَحُوا إليه، وسَمَّاهَا:

«تَحْقِيقُ الْاِحْتِسَابِ فِي تَدْقِيقِ الْاِنْتِسَابِ»



وقد افتتح رسالته بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ويبيّن أن ابن عباس فسّر هذه الآية بأنها عند النفخة الثانية عند قيام الساعة، وأنّ الناس لا يتفخرون بالانتساب في العقبى كما يتفخرون في الدنيا؛ لأنّ مدار أمر الدين يوم الجزاء على التقوى، لا على الأحساب والأنساب.

ثم أخذ يسرد أدلّة ما ذهب إليه في هذه المسألة، ويعرض الأحاديث النبوية الشريفة، والآثار الواردة عن الصحابة؛ ومنّ هذه الأدلة التي ساقها قصّة إسماعيل عليه الصلاة والسلام، حيث بيّن أنّ أمّه هاجر كانت جارية معروفة، ومع هذا لم يؤثّر ذلك في نسب هذا النبي الشريف، وكذا عرض أيضاً قصّة إبراهيم ولّد نبينا ﷺ من مارية القبطية، حيث كانت جارية أهداها المقوقس القبطي صاحب مصر والإسكندرية، ويبيّن كيف أنّ نساء الأنصار تنافسن فيمن يرضع إبراهيم، ثم ساق قصّة ولادته، وطرفاً من حياته، ثم موته في حياة النبي ﷺ، ثم عرض بعضاً من الآثار الواردة في شأنه - والتي فيها مقال - وأنه لو بقي حياً لكان نبياً.

ثم بيّن أنّ الطعن في الأنساب يعدّ كبيرةً من الكبائر، سارداً أدلّة ذلك وما ذهب إليه.

ثم ذكر بعضاً من الأمور المترتبة على إنكار النسب:

منها: أنّ بعض الجهلة ينكرون حمل الجارية أصلاً؛ خوفاً من العار الذي سينالهم، وربّما كان بعضهم يقرّ بهذا الحمل عند الموت بالخفية، وهذا الأمر مما سيُعاقب عليه الإنسان يوم القيامة.

ومنّها: أنّ مجرد النسب بدون كسب الحسب، وتعلّم العلوم والأدب، غير معتبر في المذهب المذهب.

ومنها: أن بعضاً من الناس يأخذون أولاد المشايخ في مقام المشيخة والإرشاد ولو كان في غاية الجهل والإفساد.

وفي النهاية ختم رسالته بذكر بعض من أشعار علي رضي الله تعالى عنه في قضية النسب، ثم بعضاً من أشعار محمود الوراق.

وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على أربع نسخ خطية هي: النسخة السليمانية ورمزها «س»، ونسخة قونية ورمزها «و»، والنسخة الأحمدية ورمزها «أ»، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج».

نسأل الله تعالى أن نتشرف بالانتساب إلى الدين الحنيف، والشرع القويم، وأن نتبع سيدنا محمداً ﷺ في الأقوال والأفعال والأحوال؛ لننال رتبة الانتساب إليه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي حمده على كلِّ أحدٍ وجبَّ، وشكره لمزيد النعم استوجبَّ،  
والصلاة والسلام على ذي النسبِ والحسبِ، ومن سبقَ في ميدانِ الفضيلةِ سائرَ  
العجمِ والعربِ، وعلى آله وأصحابه وتابعه وأحبابه أربابِ الطلبِ في آدابِ الأدبِ.  
أما بعدُ: فيقولُ أفقرُ عبادِ ربِّه الغنيِّ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدِ القاريِّ، غفرَ  
ذنوبه، وسترَ عيوبه:

إنَّ هذه رسالةٌ في حلِّ مسألةٍ ابتليَ بها جهلةٌ في بابِ النسبِ، عاريةٌ عن اكتسابِ  
الحسبِ والنسبِ، حسب ما حسبوا أنَّ الأمَّ إذا كانتَ جاريةً، تكونُ مَدَمَّةُ العيبِ ومَدَلَّةُ  
العارِ على ولدها جاريةً، وهذا كما ترى مخالفٌ لإجماعِ العلماءِ، كما حُقِّقَ في بحثِ  
الأولياءِ والأكفَاءِ.

فاعلمْ أوَّلاً: أنَّه قال تعالى، وبقوله أهلُ الحقِّ يتفاءلون: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي  
الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

فقد روى عطاءً، عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما: أنَّها النَّفخةُ الثانيةُ<sup>(١)</sup>، وأنَّهم لا  
يتفاخرونَ بالأنسابِ في العقبى كما كانوا يتفاخرونَ في الدنيا، ولم يُردْ أنَّ الأنسابَ  
تنقطعُ؛ بل المرادُ أنَّ أحداً بمجردِ النسبِ لا يتنفعُ؛ لأنَّ مدارَ أمرِ الدينِ يومَ الجزاءِ  
على التقوى، كما قال تعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [النساء: ٧٧]، وقال عزَّ وجلَّ:

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٥ / ٤٢٩)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٥ / ٤٩٠).

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَتَكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]؛ أي: أخشاكم وأحرسكم عن مخالفة مولاكم فيما أمركم ونهاكم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كرم الدنيا الغنى، وكرم الآخرة التقوى<sup>(١)</sup>. وقد رفعه جماعة من أهل النهي.

وقد ورد في خطبته عليه الصلاة والسلام: «يا أيها الناس! ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى». ذكره الطبري في «آداب النفوس» عن أبي نصر، عمن شهد خطبته عليه الصلاة والسلام<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضاً: عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً: «إن الله لا ينظر إلى أنسابكم ولا إلى أحسابكم ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم، فمن كان له قلب صالح تحنن الله عليه، وإنما أنتم بنو آدم، وأحبكم إليه أتقاكم»<sup>(٣)</sup>.

فإن قيل: أليس قد جاء في الحديث كما رواه جماعة: «كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي»<sup>(٤)</sup>؟

(١) انظر: «الكشف والبيان» للثعلبي (٨٨ / ٩)، و«الكشاف» للزمخشري (٣٧٥ / ٤)، و«الفردوس بمأثور الخطاب» للدليمي (٤٨٩٣).

(٢) ورواه أيضاً ابن المبارك في «مسنده» (٢٤٠)، والإمام أحمد في «مسنده» (٤١١ / ٥)، وأورده البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢٦١٤)، وقال: رواه مسدّد، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، والحاثر. ورواه أيضاً الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٧٤٩)، من طريق أبي نصر - وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وقال: لم يرو هذا الحديث عن الجزيري إلا أبو المنذر الوراق، لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥٨٦ / ٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. انتهى.

(٣) ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٤٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٧٨)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٩ / ١١): رواه الطبراني، وفيه: يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

(٤) رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٣٣٢ / ٤)، والبخاري في «مسنده» (٢٧٤)، والحاكم في «المستدرک» =

قيل: معناه: ينقطع يوم القيامة كل سببٍ ونسبٍ إلا سببه ونسبه، وهو: الإيمان والقرآن.

ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِن أَوْلِيَاءُؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]؛ سواءً رجع الضمير إلى الله، أو المسجد الحرام، أو النبي عليه الصلاة والسلام. ويقويه قوله عليه الصلاة والسلام: «أل محمد كل نقي». رواه الطبراني وغيره عن أنس رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

وينصره قوله عز وجل: ﴿وَلَأَمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١].

ثم اعلم: أن سيدنا إسماعيل عليه السلام أكبر أولاد الخليل، وجد نبينا الجليل، أمه هاجر جارية معروفة في قضية مألوفة، وكذا مارية أم إبراهيم ولد نبينا عليه الصلاة والتسليم جارية قبطية أهداها له المقوقس القبطي صاحب مصر والإسكندرية<sup>(٢)</sup>، وولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة النبوية<sup>(٣)</sup>، فبشر به أبو رافع النبي ﷺ فوهب له عبداً، وعق عنه يوم سابعه بكبشين وحلق رأسه أبو هند وسماه النبي ﷺ يومئذ، وتصدق بزينة شعره ورقاً على المساكين، ودفنوا شعره في الأرض.

= (٤٧٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٧٧٩)، من حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنه، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه. انتهى. وانظر بقية طرق الحديث والكلام عليه في «البدرد المنير» لابن الملقن (٧/ ٤٨٧ وما بعدها)، و«التلخيص الحبير» لابن حجر (١٤٧٧). (١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٣٣٢) وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلانوح، تفرد به نعيم. وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ١٦١): أخرجه الطبراني، ولكن سنده وإياه جدًّا، وأخرج البيهقي عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف.

(٢) وانظر أخبارها في: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ١٣٤)، و«السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين» للمحب الطبري (ص ٢٣٣-٢٣٨)، و«كشف الأستار» للهيتمي (١٩٣٥)، و«تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٢/ ٤٣٥).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٦٨١٩) من حديث مصعب بن عبد الله الزبيري.

قال الزبير بن بكار<sup>(١)</sup>: وتنافست الأنصارُ فيمن يرضعُ إبراهيمَ؛ فإنهم أحبوا أن يفرغوا ماريةَ له عليه الصلاة والسلامُ، وأن يتشرفوا بالخدمة ونسبة الإرضاع والارتضاع في ذلك المقام، فأعطاه لأم بردة بنت المنذر بن زيد الأنصاري زوجة البراء بن أوس، فكانت تُرضعه بلبن ابنها في بني مازن بن النجار، وترجعُ به إلى أمه، وأعطى عليه الصلاة والسلامُ أم بردة قطعة نخل. وعن أنس رضي الله عنه قال: ما رأيتُ أحداً أرحمَ بالعيال من رسول الله ﷺ، كان إبراهيمُ مُسترضعاً في عوالي المدينة، فكان ينطلقُ ونحن معه، فيدخلُ البيتَ وكان ظنُّه قيناً فيأخذه ويقبله، ثم يرجعُ... الحديث. رواه أبو حاتم<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث جابر: أخذَ ﷺ بيدَ عبد الرحمن بن عوفٍ فأتى به النخل، فإذا ابنه إبراهيمُ يجودُ بنفسه، فأخذه عليه الصلاة والسلامُ فوضعه في حجره، ثم ذرفت عيناه، ثم قال: «إنا بك يا إبراهيمُ لمحزونون، تبكي العين، ويحزن القلب، ولا نقول ما يُسخطُ الربَّ»<sup>(٣)</sup>.

توفي وله سبعون يوماً، وقيل: بلغ سنةً وأياماً، وصلى عليه النبي ﷺ في البقيع وقال ﷺ: «ندفته عند فرطنا عثمان بن مظعون»<sup>(٤)</sup>، وانكسفت الشمسُ يومَ موته، فقال

(١) في كتابه «المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ» (ص ٥٩ وما بعدها)، وما قبله منه أيضاً، وتنظر الأخبار السالفة في: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (١/ ١٢٢ وما بعدها)، و«ذخائر العقبى» للمحب الطبري (ص ٢٦٣)، و«إمتاع الأسماع» للمقرئزي (٥/ ٣٣٥).

(٢) رواه أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» (٦٩٥٠)، ورواه أيضاً مسلم (٢٣١٦).

(٣) رواه بهذا اللفظ البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٩)، قال ابن الملقن في «البدور المنير» (٥/ ٣٦٠): هو من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي، وهو ضعيف. انتهى. وأصل الحديث عند البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥)، من حديث أنس رضي الله عنه، وانظر: «شرح مسند أبي حنيفة» للمصنف (ص ٣٢٠).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ١١٩) من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، مرسلًا، وانظر: «معرفة الصحابة» لابن منده (ص ٩٧١)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (ص ٣٩).

النَّاسُ: إِنَّمَا كُتِبَ بِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ؛ لَمَّا فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ، فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ». رواه الشَّيْخَانُ<sup>(١)</sup>.

وعن ابنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ قَالَ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا، وَلَوْ عَاشَ لَأَعْتَقْتُ أَخْوَالَهُ مِنَ الْقَبْطِ، وَمَا اسْتُرَّقَ قَبْطِيٌّ». وفي سنده أبو شَيْبَةَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعِثْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنذَه فِي «الْمَعْرِفَةِ»، وَقَالَ: إِنَّهُ غَرِيبٌ<sup>(٢)</sup>.  
وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ قَدْ مَلَأَ الْمَهْدَ، وَلَوْ بَقِيَ لَكَانَ نَبِيًّا... الْحَدِيثُ. رواه إِبْرَاهِيمُ السُّدِّيُّ<sup>(٣)</sup>.

وعن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: رَأَيْتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: مَاتَ صَغِيرًا، وَلَوْ قُضِيَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ نَبِيًّا، عَاشَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ، وَلَكِنْ لَا نَبِيًّا بَعْدَهُ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وكذا أَحْمَدُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: «لَوْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ نَبِيًّا، مَا مَاتَ ابْنُهُ»<sup>(٥)</sup>.

وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ بَقِيَ لَكَانَ نَبِيًّا، وَلَكِنْ لَمْ يَبْقَ؛ لِأَنَّ نَبِيَّكُمْ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) رواه البخاري (١٠٤١)، ومسلم (٩١١) من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.  
(٢) رواه ابن منده في «معرفة الصحابة» (٩٧٥)، ورواه أيضاً ابن ماجه (١٥١١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧/ ٢٨٩)، وانظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٥٤٨)، وقوله ﷺ: «إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ» عند البخاري (١٣٨٢) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.  
(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ٥٧٩)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٥٤٨).  
(٤) رواه البخاري (٦١٩٤).  
(٥) رواه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٥٣)، ورواه أيضاً ابن ماجه (١٥١١).  
(٦) تقدم تخريجه قريباً.



فهذه طُرُقُ الْحَدِيثِ مِمَّا أوردَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ وَغَيْرُهُ<sup>(١)</sup>.  
 وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: وَهَذَا إِنَّمَا يَقُولُهُ الصَّحَابِيُّ عَنْ تَوْقِيفِ يَخْضَ إِبرَاهِيمَ، وَإِلَّا فَلَا  
 يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ النَّبِيِّ نَبِيًّا، بِدَلِيلِ ابْنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>.  
 وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ»: وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ  
 الْمُتَقَدِّمِينَ: لَوْ عَاشَ إِبرَاهِيمُ لَكَانَ نَبِيًّا؛ فَبَاطِلٌ وَجَسَارَةٌ عَلَى الْكَلَامِ عَلَى  
 الْمُغَيَّبَاتِ وَمُجَازَفَةٌ وَهَجُومٌ عَلَى عَظِيمٍ<sup>(٣)</sup>.  
 قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَنَحْوُهُ قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «تَمْهِيدِهِ»: لَا أُدْرِي مَا هَذَا؟!  
 فَقَدْ وَلَدَ نُوحٌ غَيْرَ نَبِيٍّ، وَلَوْ لَمْ يَلِدِ النَّبِيُّ إِلَّا نَبِيًّا، لَكَانَ كُلُّ أَحَدٍ نَبِيًّا؛ لِأَنَّهُمْ مِنْ  
 وَلَدِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ الْعَسْقَلَانِيُّ: لَا يَلْزَمُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ مَا ذَكَرَهُ الطَّبْرِيُّ - كَمَا لَا يَخْفَى  
 - وَكَأَنَّهُ سَلَفُ النَّوَوِيِّ، وَهُوَ عَجِيبٌ مَعَ وِرْوَدِهِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ! قَالَ: وَكَأَنَّهُ لَمْ  
 يَظْهَرْ لَهُ وَجْهٌ تَأْوِيلُهُ، فَقَالَ فِي إِنكَارِهِ مَا قَالَ، وَجَوَابُهُ: أَنَّ الْقَضِيَّةَ الشَّرْطِيَّةَ لَا تَسْتَلْزِمُ  
 الْوُقُوعَ، وَلَا يُظَنُّ بِالصَّحَابِيِّ الْهُجُومُ عَلَى مِثْلِ هَذَا بِالظَّنِّ<sup>(٥)</sup>. انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَوْ عَاشَ لَكَانَ أَفْضَلَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ نَسَبُهُ أَكْمَلَ مِنْ  
 أَوْلَادِ فَاطِمَةَ، وَبِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ طَعْنَ الْجُهَلَاءِ فِي مَنْ يَكُونُ أُمُّهُ مِنَ الْإِمَاءِ طَعْنٌ فِي

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠ / ٥٧٨ - ٥٧٩)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٥٤٨)،  
 و«كشف الخفاء» للعجلوني (٢ / ١٥٧).

(٢) انظر: «ذخائر العقبى» لمحَبِّ الدِّينِ الطَّبْرِيِّ (٢٦٨).

(٣) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (١ / ١٠٣).

(٤) انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٥٤٧ - ٥٤٨).

(٥) الكلام بتمامه من «فيض القدير» للمناوي (٢ / ٢٨٦)، وانظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠ /

نَسَبِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ، فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مَنَعُ مَا يُصَدَّرُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَغْبِيَاءِ، ثُمَّ كَمَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَصْفِيَاءِ وَالسَّادَةِ الْأَزْكَيَاءِ، وَالْمَشَايِخِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ كَانَتْ أُمَّهُمُ مِنَ الْإِمَاءِ، فَسَبْحَانَ مَنْ يَخْلُقُ مَا يَخْلُقُ مِمَّا يَشَاءُ.

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّهُ مِنَ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ فِي انْتِسَابِ الْأَكْبَرِ؛ فَقَدْ جَاءَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ثَلَاثٌ مَن فَعَلَ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُهُنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ: اسْتِسْقَاءُ بِالْكَوَاكِبِ، وَطَعْنٌ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»، وَالطَّبْرَانِيُّ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ مَالِكٍ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ثَلَاثٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ: شَقُّ الْجُيُوبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ». رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرِكِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ثَلَاثٌ لَمْ تَزَلْنَ فِي أُمَّتِي: التَّفَاخُرُ بِالْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْأَمْوَاتِ، وَالْأَنْوَاءُ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

وَمِمَّا يَتَرْتَّبُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ الْمُبْتَلَى بِهَا أُمُورٌ شَنِيعَةٌ، وَأَحْوَالٌ فَظِيحَةٌ، مِنْهَا:

أَنَّ بَعْضَ الْجَهْلَةِ يُنْكِرُونَ حَمَلَ الْجَارِيَةِ الَّتِي وَطَّئَهَا أَنَّهُ مِنْهُمْ؛ خَوْفًا مِنَ الْعَارِ الَّذِي عِنْدَهُمْ أَشَدُّ مِنَ النَّارِ، أَوْ خَشْيَةً مِنْ أَدِيَّةِ الْمَرْأَةِ السَّلِيطَةِ عَلَيْهِمْ، وَمِنْ مُطَالَبَةِ الْمَهْرِ الْكَثِيرِ لَدَيْهِمْ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا سَوَّلَ الشَّيْطَانُ لَهُمْ، وَزَيَّنَ إِلَيْهِمْ، فَيَتَفَرَّغُ عَلَيْهِ بَيْعُ الْوَلَدِ وَأُمَّه، وَلَوْ أَعْتَقُوهُمَا حُرْمًا مِنَ الْمِيرَاثِ وَنَحْوِهِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (٢/ ٢٣٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢١٧٩)، وَرَوَاهُ أَيْضًا الْبَزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٧٩٧)، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرُ.

(٢) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرِكِهِ» (١٤١٥)، وَرَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٤٦٥)، قَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَخْرُجْ.

(٣) رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٣٩١١)، وَرَوَاهُ أَيْضًا الضِّيَاءُ فِي «الْمَخْتَارَةِ» (٢٢٩٦)، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ

وقد ورد: «مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثٍ وَارِثِهِ، قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجه<sup>(١)</sup>.

وَرُبَّمَا يُقَرَّبُ بَعْضُهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ بِالْخُفْيَةِ عَنْ أَوْلَادِهِمْ، وَإِخْفَاءِهِمْ<sup>(٢)</sup> وَهُمْ يُنْكِرُونَ هَذَا الْإِقْرَارَ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ وَفَقَ مَرَادِهِمْ، فَيَقْعُونَ فِي قَطْعِ الرَّحِمِ الَّذِي هُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ؛ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]، وَقَالَ عَزَّ وَعَلَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، وَعَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ». رواه مسلم، عن عائشة رضي الله عنها<sup>(٣)</sup>.

وعنه عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عَشِيَّةَ كُلِّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ، فَلَا يُقْبَلُ عَمَلٌ قَاطِعٍ رَحِمٍ». رواه أحمد وأبو يعلى، عن أبي هريرة رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية الطبراني في «الأوسط» عن ابن أبي أوفى مرفوعاً: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ»<sup>(٥)</sup>. وفي رواية الديلمي عن أنس: اثنان لا ينظر الله إليهما يوم القيامة: قاطع الرحم، وجار السوء<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن ماجه (٢٧٠٣)، قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٦٤٨): ضعيف جداً. وقال أيضاً: أورده الديلمي بلا سند عن أنس مرفوعاً، ولا يصح.

(٢) في «و»: «وأحفادهم».

(٣) رواه مسلم (٢٥٥٥).

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٤٨٣ / ٢)، ولم أقف عليه عند أبي يعلى، ورواه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (٦١)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ٢٧٦): رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٥) لم أقف عليه في المطبوع من معاجم الطبراني الثلاثة، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨ / ١٥١): فيه أبو إدام المحاربي، وهو كذاب.

(٦) رواه الديلمي في «مسند الفردوس بمأثور الخطاب» (١٦٧٤).

والأخبارُ في هذا البابِ في غايةِ الاشتهارِ، والمقصودُ هنا الاختصارُ؛ فإنَّ حديثاً واحداً كافٍ لأولي الأَبصارِ، في مقامِ الاعتبارِ.

ثم اعلم: أنَّ مُجرَّدَ النَّسَبِ بدونِ كَسْبِ الحَسَبِ، وتعلُّمِ العلمِ والأدبِ، غيرُ معتبرٍ في المَذهَبِ المَذهَبِ، وقد ابتلي كثيرٌ من الخَلقِ بهذا السَّببِ، فبنوا عليه مدارَ الاعتبارِ، وتكبروا في مجالسِ الافتخارِ، حتى أنجرَّ الأمرُ إلى أنَّ العامَّةَ أخذوا أولادَ المشايخِ في مقامِ المَشِيخَةِ والإرشادِ، ولو كانوا في غايةِ من الجهلِ ونهايةِ الفسادِ، كما هو مشهورٌ في سائرِ البلادِ.

وأغربُ من هذا أنَّ بعضَ الأمراءِ وأتباعهم من الجُهلاءِ يُعظِّمونَ أصغرَ أولادِ المشايخِ الكُبراءِ على ذُرِّيَّةِ سَيِّدِ الأنبياءِ، وعلى المحققينَ من الصُّلحاءِ الأصفياءِ، والمدققينَ من العلماءِ الأزكياءِ، وهم بأنفسهم مع صغرهم وجهلهم لا يابونَ عن تقدُّمهم على معلِّمهم ومؤدِّبهم؛ لما فيهم من كثرةِ حماقةِ وقلةِ الحياءِ.

وقد ورد: «إذا أرادَ اللهُ بقومٍ خيراً، فقَّههم في الدينِ، ووقَّرَ صغيرهم كبيرهم، وإذا أرادَ بهم غيرَ ذلك، تركهم هملاً». رواه الدارقطنيُّ في «الأفرادِ»، عن أنسِ رضيَ اللهُ عنه<sup>(١)</sup>.

ومما يدلُّ على بطلانِ اصطلاحهم الفاسدِ، وعُرفهم الكاسدِ، أنَّ الصَّحابةَ أجمعوا على تقديمِ الصِّديقِ عليٍّ والحَسَنِ رضيَ اللهُ عنهم مع ذنوبِ نَسَبِهِم وَعُلُوِّ حَسَبِهِم، وقُدِّمَ عليٌّ على العباسِ رضيَ اللهُ عنهما مع كونه من أسنِّ بني هاشمٍ وأقربهم، فالمدارُ على العلمِ والتَّقوى، لا على مجرَّدِ النَّسَبِ المعتبرِ في الدُّنيا دونِ العُقبي، رزقنا اللهُ حُسْنَ الخاتمةِ والمرتبةِ الأسنَى، التي هي خيرٌ وأبقى.

(١) رواه الدارقطنيُّ في «الأفرادِ» كما في «أطراف الغرائب» لابن طاهر (١٢٤١)، ورواه أيضاً ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (١٨ / ٧٨)، وأورده الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (ص ٤٧).

ومن أشعارِ عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهه:

النَّاسُ مِنْ جِهَةِ التَّمْثَالِ أَكْفَاءُ  
نَفْسٌ كَنَفْسٍ وَأَرْوَاحٌ مُشَاكِلَةٌ  
فَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ مِنْ أَصْلِهِ حَسَبٌ  
مَا الْفَضْلُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُمْ  
وَقَدْرُ كُلِّ امْرِئٍ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ  
وَضِدُّ كُلِّ امْرِئٍ مَا كَانَ يَجْهَلُهُ  
لَا تَحْقِرَنَّ امْرَأً أَجْرًا يَكُونُ لَهُ  
وَإِنَّمَا أُمَّهَاتُ النَّاسِ أَوْعِيَةٌ

ومن أشعارِ محمودِ الرَّاقِي:

عَجِبْتُ مِنْ مُعْجَبٍ بِصُورَتِهِ  
وَقَدْ غَدَا بَعْدَ حُسْنِ صُورَتِهِ  
وَهُوَ عَلَى تَيْهِ وَنَخْوَتِهِ  
وَكَانَ فِي الْأَصْلِ نُظْفَةً مَذْرَهُ  
يَصِيرُ فِي اللَّحْدِ جِيفَةً قَذْرَهُ  
مَا بَيْنَ ثَوْبَيْهِ يَحْمِلُ الْعَذْرَهُ<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

(١) انظر: «ديوان علي بن أبي طالب» (ص ٥ - ٦).

(٢) الأبيات في «تفسير القرطبي» (٢١ / ٢٤٤)، وأوردها ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٦ /

٢٨٤) ونسبها لأبي محمد عبد الله بن محمد البسامي الخوارزمي.

الرسالة رقم: (٥٨) ..... مجلّة رَسَائِلُ الْعِلْمِ الْمَلِكِيِّ الْقَارِي

# فِي مَسَائِلِ الْفَرَايِضِ

لِشَرْحِ رَوْضِ الرَّائِضِ

# فِي مَسَائِلِ الْفَرَايِضِ

تَأَلَّفَتْ الْعِلْمِيَّةُ

الْمَلِكِيِّ الْقَارِي

يُطَبَعُ مَعْمَقًا عَلَى نَسْخَتَيْنِ خَطْبَتَيْنِ

يَحْفَظُ وَيَتَلَقَّ

د. مُحَمَّدُ دُرِّي كَشُوعٌ

مَدْرَسَةُ الْبَابِ الْكَبِيرِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْمُبْدِيُّ الْمُعِيدُ، الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ، الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ، الْمَبْتَعَثِ بِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ، وَعَلَى آلِهِ ذَوِي الْفَضْلِ الْكَبِيرِ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ الَّذِينَ حَازُوا الْفَخَارَ وَالتَّقْدِيرَ، وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، حَيْثُ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ. وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

وقال جلَّ شأنه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإنَّ علم الفَرَائِضِ من أَجْلِ العلومِ الشَّرِيعِيَّةِ وأرْفَعِهَا؛ إذ هو من الفقهِ في الدِّينِ، ومن هَدْيِ سَيِّدِ المرسلينَ، وللدلالةِ على أهميَّةِ هذا العلمِ فقد قَسَمَ اللهُ سبحانه وتعالى الموارِثَ في كتابه الجليلِ، وفصَّلَها أيما تفصيلٍ، ففي ثلاثِ آياتٍ من سورةِ النِّساءِ وهي: (١١-١٢-١٧٦) بيَّنَ اللهُ من خلالها قسمةَ التُّرُكَّاتِ، وحَصَرَ الورثةَ وأنصَبَهاهم،



بيانا ترصى به النفوس، وتطمئن به القلوب، ثم تولت السنة بيان ما أجملتها الآيات القرآنية، وورثت بعض الأصناف كالجدّ والجدّة، وأوضحت شروط الإرث وموانعه، حتى رست قواعد الميراث بشكل تعجز عنه عقول البشر، وقوانينهم الوضعية.

وموضوع علم الفرائض هو التركات من حيث قسمتها وبيان نصيب كل وارث منها، وثمرته: إيصال ذوي الحقوق إلى حقوقهم من التركة، وحكم تعلمه فرض كفاية، إذا قام به من يكفي سقط الإثم عن الباقيين.

ولذا جاء الحث على تعلم هذا العلم، وأنه أول علم ينسى، فعني الصحابة رضوان الله عليهم بتحصيله، ونبغ منهم فيه أربعة، وهم: زيد بن ثابت، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم أجمعين.

فعلم الفرائض علم شريف قرآني، لا يشتغل به إلا عالم رباني، قال أبو هريرة رضي الله عنه في زيد بن ثابت رحمه الله: اليوم مات رباني هذه الأمة، ولعل الله عز وجل أن يجعل في ابن عباس مثله خلفاً<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما بعد أن فرغوا من دفن زيد: لقد دفن اليوم علم كثير<sup>(٢)</sup>؛ وذلك لأن رسول الله ﷺ قال في حقه منوهاً للأمة بجلالة قدره: «أفرض أممي زيد بن ثابت»<sup>(٣)</sup>، وهذا يدل دلالة واضحة على أهمية هذا العلم وضرورة مدارسته وإحيائه والاشتغال به تأصيلاً وتطبيقاً، فهو ثلث العلوم الأساسية الضرورية، هذا ما صرح به النبي ﷺ حيث قال: «العلم ثلاثة، فما وراء ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٤٣).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٤٢).

(٣) رواه الترمذي (٣٧٩٠)، وابن ماجه (١٥٤)، والحاكم في «المستدرک» (٧٩٦٢) عن أنس بن مالك،

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) رواه أبو داود (٢٨٨٥)، وابن ماجه (٥٤)، والحاكم في «المستدرک» (٧٩٤٩) عن عبد الله بن عمرو =

لذلك عُنِيَ علماء الإسلام بالفرائضِ تعلُّماً وتعليمًا، ودَوَّنُوا فيه المؤلِّفاتِ، مختصِّرينَ ومطوِّلينَ، مقتصرينَ على مذهبٍ معيَّنٍ ومقارنينَ، خدمةً للعلمِ والإسلامِ، وممَّنَ كَتَبَ في هذا العلمِ العَلامَةُ الشَّيْخُ المَلَأَ عَلِيَّ القَارِي، حيثُ كَتَبَ هذه الرِّسَالَةَ في علمِ الموارِثِ، والتي وَسَمَهَا بـ:

### «فيضُ الفاضِ لشرح روض الرائض في مسائل الفرائض»

وهي رسالةٌ جليَّةٌ نافعةٌ، أجادَ فيها الشَّيْخُ وأفادَ، وكان مرجعُهُ في هذه الرِّسَالَةِ المذهبَ الحنفيَّ، حيثُ نقلَ أقوالَ أئمَّةِ المذهبِ ومشايخهم فيما يتعلَّقُ بعلمِ الفرائضِ والموارِثِ، وما هو المختارُ للفتوى في المسائلِ الخِلاقيَّةِ، وقارَنَ بينَ المذهبِ الحنفيِّ ومذهبِ المالكيَّةِ والشافعيَّةِ في معظمِ فصولِ الرِّسَالَةِ، مزِينًا الرِّسَالَةَ بأقوالِ الصحابةِ والتابعينَ، وأئمَّةِ السَّلَفِ المهتدِينِ، مما أضفى عليها قيمةً علميَّةً رفيعةً، وقد قامَ الإمامُ المَلَأَ عَلِيَّ القَارِي بشرحِ متنِ في الفرائضِ اسمُهُ: «روض الرائض» أو «الرَّائِضُ»، لَعَلَّهُ مِنْ تَأليفِهِ، أو تأليفِ أحدِ علماءِ الحنفيَّةِ قبلَهُ، فإنَّهُ لم يُشرِ إلى ذلك ولا نَبَّ عليه، ويَقوى عندي أَنَّهُ مِنْ تَأليفِهِ، فإنَّ مِنْ عاداتِهِ في تأليفِهِ ذَكَرَ صاحبِ المتنِ الذي سيشرحه، ولم يذكرهُ هنا، والله أعلم.

وهناك بعضُ المآخذِ على هذه الرِّسَالَةِ، مِنْ أهمِّها:

\* أغلبُ الأحاديثِ والآثارِ الواردةِ في هذه الرِّسَالَةِ كأنَّها نُقلتْ بمعانيها دونَ التقيُّدِ والضَّبْطِ الحَرْفيِّ لألفاظِ هذه الأحاديثِ كما وَرَدَتْ في كتبِ الصَّحاحِ والسُّنَنِ والآثارِ، ومثُلُ الشَّيْخِ القَارِي على جلالَةِ قدرِهِ وَسَعَةِ عِلْمِهِ كانَ الأحرى به التيقُّظُ والتثبُّتُ في نقلِ النُّصوصِ.

= ابن العاص رضي الله عنهما. وفي سند الحديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وفيه ضعف. انظر:

«البدر المنير» لابن الملقن (٧/١٨٩).

\* عدمُ شرحه وبيانه للكلماتِ الغريبةِ والغامضةِ التي أوردها في هذه الرسالة مع الأخذ بعين الاعتبار بأنَّ علمَ الموارِيثِ علمٌ دقيقٌ يترتَّب عليه حقوقٌ للورثة، ولذا كان من الأفضلِ كتابةُ مفرداتِ هذا العلمِ ومسائله بلغة واضحةٍ وسهلةٍ، وشرحُ الغامضِ والغريبِ منها.

وهذه المآخذُ على أهميتها لا تُقلُّ من قيمةِ هذه الرسالةِ وغزارةِ علمِ صاحبها، وأشيرُ هنا إلى أنَّ هذه الرسالةَ قد حُقِّقَتْ سابقاً من قِبَلِ الأستاذِ موسى ابنِ يحيى الشريفِ الفيضي أبي معاذٍ، ولقد أجادَ في تحقيقه هذا في المقارنةِ بين النسخِ المتوفِّرة لهذا المخطوطِ، وأثبتَ الفروقَ فيما بينها، لكنَّه لم يميِّزِ المتن الذي قام العلامةُ القاري بشرحه عن الشرح، فجاء الكلامُ كلُّه وكأنَّه من صنيع الإمامِ القاري، وقد قُمنَّا بتمييزِ المتن عن الشرحِ في عملنا هذا، وبالله التوفيقُ. ولقد تمَّت مقابلةُ هذه الرسالة على نسختين خطيتين: الأولى: نسخة حاجي محمود أفندي ورمزت لها بالرمز «م»، والثانية: نسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، والتي رمزت لها بـ«ج».

والحمد لله ربَّ العالمين، وصلى الله على نبينا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي خلق الموتَ والحياةَ ليبُلُو الأَنَامَ فيما كَلَّفَهُم مِّنَ أَحكامِ  
الإسلام، والصلاةِ والسلامِ على سيدنا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وصحبه الكرام، وعلى أتباعه  
وأشباعه مِّنَ أُمَّةِ الأَعلامِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فيقولُ المتلجِّي إلى حَرَمِ رَبِّهِ الباري عليُّ بنُ سلطانِ مُحَمَّدِ القاريِّ،  
عاملُهُما بلطفه الخفيِّ وكرمه الوفيِّ: إِنَّ هَذِهِ رِسالَةُ الرِّائِضِ مُشتمَلَةٌ على مسائلِ  
الفرائضِ متضمَّنَةٌ لشرحها المسمَّى بـ «فيضِ الفائضِ».

فقد قالَ عليه السَّلَامُ: «تعلَّموا الفرائضَ وعلمُّوها الناسَ؛ فإنها نصفُ العِلْمِ»<sup>(١)</sup>  
قال السيدُ السَّنَدُ<sup>(٢)</sup>: هكذا روايةُ الفقهاء.

وفيه: أَنَّهُ روايةُ المحدثينَ أيضاً، فقد رواه ابنُ ماجه والحاكِمُ عن أبي  
هريرة مرفوعاً: «تعلَّموا الفرائضَ وعلمُّوه الناسَ، فإنَّه نصفُ العِلْمِ، وهو أولُ  
قضيةٍ يُنسى»<sup>(٣)</sup>.

(١) سيأتي تخريجه قريباً.

(٢) هو العلامة علي بن محمد الحسيني الجرجاني، المعروف بالشريف الجرجاني أو بالسيد الشريف.

(٣) رواه ابن ماجه (٢٧١٩)، والحاكِم في «المستدرک» (٧٩٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى»

(١٢١٧٥)، ومداره على حفص بن عمر بن أبي العطف، وهو متروك. انظر: «التلخيص الحبير»

لابن حجر (٣/١٨٠). وقوله: «وهو أول قضية ينسى» لم أجده بهذا اللفظ في كتب الحديث، ولفظ

ابن ماجه: «وهو ينسى»، وهو أول شيء ينزع من أمتي».

وفي رواية: «وهو أول شيء يُنزع من أمتي»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية الدارمي والدارقطني: «تعلّموا العلم وعلموه الناس، تعلّموا الفرائض وعلموها الناس، تعلّموا القرآن وعلموه الناس، فأني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض ويظهر الفتن، حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما»<sup>(٢)</sup>.

وفيه دليل على أن تعلّم الفرائض فرض كفاية، على أنها جمع فريضة بمعنى: ما قدر من السّهام في الميراث، كما قال تعالى: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١]، وإنما جعل العلم بها نصف العلم؛ لأنها من أحكام الممات وما عداها من أحكام الحياة، أو للمبالغة لكونه قضية مهمّة.

وأما إذا كانت الفرائض بمعنى المفروضات فتعلّمها فرض عين.

ويؤيد المعنى الأول ذكره في ذيل: «تعلّموا القرآن»، وتخصيصه بعد الأمر

بتعليم العلوم على وجه العموم.

(يقدم تجهيز الميت) من تكفينه وتدفينه (على قضاء دينه) اعتباراً بحال حياته،

فإنه لباسه بعد وفاته، من غير تذيير ولا تقتير، لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] وذلك إمّا باعتبار الكميّة، فتكفين الرجل بثلاثة أثواب؛ هي: لفافة وإزار يسترانه من الفرق إلى القدم، وقميص يستره من الكتف إلى الكعب من خلفه وقدماه؛ تذيير. وتكفين المرأة بخمسة: وهي تلك الثلاثة مع الخمار والخرقة التي يربط بها ثديها فوق كنفها؛ تذيير.

وإمّا باعتبار الكيفيّة، فما كان يلبس في حياته ما قيمته عشرة مثلاً،

فتكفينه بما قيمته أقل أو أكثر منها يكون تقتيراً وتذييراً، وإذا كان له ثوب يلبسه

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) رواه الدارمي في «السنن» (٢٤٠)، والدارقطني في «السنن» (٤١٠٣) من طريق عوف الأعرابي، عن

سليمان بن جابر، عن ابن مسعود، وفيه انقطاع. انظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (١٧٩/٣).

في الأعياد، وآخر يلبسه بين أقرانه، وثالث يلبسه في داره، يُكفّن بالثاني؛ لأنّه الوسط، وهو خير الأمور<sup>(١)</sup>.

وقال بعض المتقدمين: يُكفّن الرجل بما يلبسه في الجَمع والأعياد، والمرأة بما تلبسه لزيارة الآباء والأجداد، وكان الحسن البصري يقول: يُعتبر الكفن بما يلبس في أكثر الأوقات، وهو راجع إلى ما تقدّم في تحسين أوسط الحالات<sup>(٢)</sup>.

ثمّ هذا عند القدرة، وإلا فيكفّن بأيّ شيء وجد عند الضرورة.

وقال أبو جعفر<sup>(٣)</sup>: إذا كان عليه دينٌ مستغرقٌ؛ فللغرماء أن يمنعوا الورثة من تكفينه بكفن السنّة، بل يُكفّن بكفن الكفاية<sup>(٤)</sup>، وهو للرجل ثوبان جديدان أو غسيلان، وهما إزارٌ ولُفافةٌ، وللمرأة ثلاثةٌ؛ وهي اللفافة والإزار والخمار.

وإذا لم يكن للميت تركة فكفنه على من وجب عليه نفقته في حياته.

وقال أبو يوسف: كفن المرأة على زوجها مطلقاً سواء كانت ذات مالٍ أو لا؛ خلافاً لمحمّد، فإنّ الزوجية قد انقطعت بالموت.

قال الصّدُرُ الشهيد<sup>(٥)</sup> وقاضي خان<sup>(٦)</sup>: الفتوى على قول أبي يوسف.

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٦/ ٧٦٠).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/ ٢٣٠).

(٣) المقصود: أبو جعفر الطحاوي.

(٤) انظر: «البنية شرح الهداية» للعيني (٣/ ٢٠٦).

(٥) الصدر الشهيد: هو عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة، أبو محمد، حسام الدين، المعروف بالصدر الشهيد، فقيه حنفي من أهل خراسان، قتل بسمرقند ودفن في بخارى، ولد سنة (٤٨٣هـ)، وتوفي (٥٣٦هـ). انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ٢١٧).

(٦) حسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز، فخر الدين، المعروف بقاضي خان، الأوزجندی الفرغاني، فقيه حنفي، من تصانيفه: (الفتاوى)، و(الواقعات)، وغيرهما، توفي (٥٩٢هـ). انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ١٥١).

(إِلَّا فِي الْمَرْهُونِ وَنَحْوِهِ): كَأَرْشِ جُنَايَةِ عَبْدِهِ، وَدَيْنٍ لَزِمَهُ بَعْدَ إِذْنِهِ، وَكَدَارٍ قَبِضَ أُجْرَتَهَا وَمَاتَ، وَكَمْبَيْعٍ مَحْبُوسِ الثَّمَنِ، وَإِنَّمَا قُدِّمَتْ هَذِهِ الْحَقُوقُ عَلَى التَّكْفِينِ؛ لِتَعَلُّقِهَا بِالْمَالِ قَبْلَ صَيْرُورَتِهِ تَرَكَةً<sup>(١)</sup>.

(ثُمَّ) بَعْدَ تَجْهِيزِهِ (يُقَضَى دِيُونُهُ) - إِنْ كَانَتْ - مِنْ جَمِيعِ مَا بَقِيَ مِنْ مَالِهِ بَعْدَ التَّجْهِيزِ، فَتَكُونُ التَّرَكَةُ كَالْمَرْهُونِ بِالذَّيْنِ، حَتَّى لَا يَنْفِذُ تَصَرُّفُ الْوَرِثَةِ فِيهَا قَبْلَ أَدَاءِ دَيْنِهِ.

(ثُمَّ) بَعْدَ تَجْهِيزِهِ وَقَضَاءِ دَيْنِهِ (يُنْفِذُ وَصَايَاهُ مِنْ ثُلُثِ مَا بَقِيَ بَعْدَ الذَّيْنِ) لَا مِنْ ثُلُثِ أَصْلِ الْمَالِ.

فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ بَدَأَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَصِيَّةِ ثُمَّ بِالذَّيْنِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١].

فَالْجَوَابُ: إِنَّ الذَّيْنَ مُؤَخَّرٌ عَنِ الْوَصِيَّةِ نِظْمًا لَكِنَّهَا مُؤَخَّرَةٌ عَنْهُ حِكْمًا؛ لِمَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء: ١١] وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

ف (أَوْ) بِمَعْنَى الْوَاوِ لِمَطْلَقِ الْجَمْعِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ زَيْدُونَ﴾ [الصفات: ١٤٧] وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُطْعَمُنَّ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كُفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤].

وَقِيلَ: التُّكْتَةُ فِي تَقْدِيمِهَا: أَنَّهَا نِسْبَةُ الْمِيرَاثِ فِي كَوْنِهَا مَأْخُودَةٌ بِلا عَوْضٍ، فَيَشُقُّ إِخْرَاجُهَا عَلَى الْوَرِثَةِ، وَكَانَتْ لذلِكَ مَظْنَةً لِلتَّفْرِيطِ فِيهَا، بِخِلَافِ الذَّيْنِ، فَإِنَّ نَفْسَهُمْ مَطْمَئِنَّةٌ إِلَى أَدَائِهِ؛ فَقَدَّمَ ذِكْرَهَا حَتَّى عَلَى أَدَائِهَا مَعَهُ، وَتَنْبِيهًا عَلَى أَنَّهَا مِثْلُهُ فِي وَجُوبِ الْأَدَاءِ وَالْمَسَارَعَةِ إِلَيْهِ، وَلِذَا جِيءَ بَيْنَهُمَا بِكَلِمَةِ التَّسْوِيَةِ.

(١) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٧٤٦/٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٩٤) وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، قال: وقد تكلم بعض أهل العلم في الحديث، والعمل عليه عند عامة أهل العلم.

ثُمَّ الوصيةُ إِنْ كانتْ بتطوُّعٍ فتأخِّرُها ظاهرٌ.

وإن كانت بفرضٍ من فروضِ الله، كالصلاةِ والصيامِ وحجَّةِ الإسلامِ والنَّذرِ والكفَّارةِ، فدينُ العبادِ مُقدَّمٌ على هذه الوصيةِ أيضاً وإن استويا في الفرضيةِ؛ لأنَّه يُجبرُ على أداءِ الدينِ بالحسبِ، ولا يُجبرُ به على أداءِ شيءٍ من تلك الفروضِ، فالدينُ أقوى. وإن كانت بالزكاةِ التي تُساوي الدينَ في الإيجابِ بالحسبِ على الأداءِ، فالدينُ المذكورُ أقوى؛ لأنَّ القاضي إذا وجدَ من مالِ المديونِ ما يُجانسُ الدينَ يأخذُه بلا رضاهِ ويدفعُه إلى صاحبه، وليس له ذلك الأخذُ في الزكاةِ وإن ظفَّرَ بجنسها. وأيضاً إذا اجتمعَ حقُّ الله وحقُّ العبادِ في عينٍ، وقد ضاقتْ عن الوفاءِ بهما، يُقدَّمُ حقُّ العبدِ؛ لاحتياجهِ وفقره مع استغناءِ الله وكرمه. والحاصلُ: أنه يُصرفُ ثلثَ المالِ إلى الغريبِ، فإن وفى به فيها، وإن لم يف؛ إن شاء عفاهُ وله حُسْنُ الثَّاءِ، وإن شاء تركهُ إلى دارِ الجزاءِ.

ثُمَّ الدينُ الذي من حقوقِ الله؛ إذا أوصى به وجبَ تنفيذهُ من ثلثِ مالِهِ الباقي بعدَ دينِ العبادِ، وإن لم يُوصِ لم يجبَ.

فإذا فاتتْ صلواتُ مفروضةٌ وأوصى أن يُطعمَ عنه، فعلى الورثةِ أن يُطعمُوا عنه من الثلثِ، لكلِّ صلاةٍ نصفَ صاعٍ من بُرٍّ أو صاعاً من شعيرٍ، وكذا للوترِ عندَ أبي حنيفةٍ، إذ قد رويَ عنه أن الوترَ فريضةٌ<sup>(١)</sup>.

وإن فاتهُ صومُ رمضانَ بمرضٍ أو سفرٍ، وتمكَّنَ من قضائهِ بعدَ بُرئه أو إقامتهِ، ولم يقضِ حتَّى مات، وأوصى بالإطعامِ؛ فعلى الورثةِ أن يُطعمُوا من الثلثِ لكلِّ يومٍ نصفَ صاعٍ من بُرٍّ أو صاعاً من شعيرٍ، لِمَا رويَ من أنَّه عليه السَّلامُ لَمَّا سُئِلَ عن ذلك قال: «إن ماتَ قبلَ أن يُطيقَ الصومَ فلا شيءَ عليه، وإن أطاقهُ ولم يصمَ فليُقضَ عنه»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (ص ٩٨).

(٢) أورده مرفوعاً السرخسي في «المبسوط» (٣/٨٩)، والكاساني في «بدائع الصنائع» (٢/١٠٣). =



يعني: بالإطعام؛ كما يدلُّ عليه حديثُ ابنِ عُمرَ موقوفاً ومرفوعاً: «لا يصومُ أحدٌ عن أحدٍ، ولا يُصلُّ أحدٌ عن أحدٍ»<sup>(١)</sup>؛ فوجبَ حملُ الحديثِ على الإطعام؛ لأنَّ الفِدْيَةَ تقومُ مقامَ الصَّيامِ في حقِّ الشيخِ الفاني، فكذا في حقِّ الميتِّ؛ لاشتراكهما في وقوعِ اليأسِ عن أداءِ الصومِ.

وإن كان الدَّينُ الزكاةَ وأوصى بها، يجبُ أدائها من ثلثِ ماله.

وإن كان الحجَّ وأوصى به، يُؤدَّى من الثلثِ أيضاً، ولو حجَّ عنه الوارثُ بلا وصيةٍ يُرجى من الله تعالى قبولُهُ.

(ثُمَّ يُقَسَّمُ الباقِي بَيْنَ ورثته؛ أي: الذين ثبتَ إرثُهُم (بالكتاب) كالمذكورين في الآياتِ القرآنية (والسنة) كَمَنْ ذَكَرَ في الأحاديثِ، نحو قوله عليه السَّلامُ: «أَطْعَمُوا الجِدَّةَ السُّدْسَ» رواه أبو داودَ عن المُغيرة<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى الحَاكِمُ عن عُبَادَةَ وَصَحَّحَهُ: أَنَّهُ عليه السَّلامُ قَضَى لِلجِدَّتَيْنِ مِنَ الميراثِ بالسُّدْسِ بَيْنَهُمَا<sup>(٣)</sup>.

(وإجماعُ الأُمَّةِ) مِنْ جَعَلِ الجِدَّةَ كالأبِّ، وابنِ الابنِ كالابنِ، وبنْتِ الابنِ

= ورواه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٦٣٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً.

(١) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢٩٣٠) موقوفاً على عبد الله بن عباس، ورواه الإمام مالك في «الموطأ» (١٠٦٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥١٢٢) موقوفاً على عبد الله بن عمر. قال الحافظ

ابن حجر: لم أجده مرفوعاً. انظر: «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» (٨٤ / ٢) ط دار اللباب.

(٢) رواه من حديث المغيرة بنحوه أبو داود (٢٨٩٤) ورواه أيضاً الترمذي (٢١٠٠). وتورث الجدة السدس مجمع عليه كما قال القرطبي في «تفسيره» (٧٠ / ٥).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٧٩٨٤) من طريق إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت مرفوعاً، وإسناده منقطع، إسحاق بن يحيى لم يسمع من عبادة. انظر: «مجمع الزوائد» (٢٢٧ / ٤).

كالبنت، والأخ لأب كالأخ لأب وأم، والأخت لأب كالأخت لأب وأم، عند عدم هؤلاء الخمسة، وكذا سائر من علم توريثهم بالإجماع.

(فيبدأ) في تقسيم باقي التركة بين الورثة (بأصحاب الفرائض، وهم الذين لهم سهامٌ مقدرة)؛ أي: مختصةٌ مقررة في الكتاب أو السنة أو إجماع الأمة، وتقديمهم على العصبة لقوله عليه السلام: «ألحقوا الفرائض بأهلها؛ فما أبقت الفرائض، فلا ولى رجلٍ ذكرٍ»<sup>(١)</sup> متفق عليه؛ أي: فلا أقرب رجل.

وذكر (ذكر) ليبيّن أن المراد بالرجل أعم من أن يكون بالغاً أو غير بالغ، فإن الرجل عبارة عن ذكرٍ من بني آدم جاوز حد الصغر، وليس ذكره للتأكيد؛ لأنه مُغَيَّرٌ لا مُقَرَّرٌ. (ثم) إن بقي شيء من التركة يبدأ (بالعصبات من جهة النسب)، فإن العصوبة النسبية أقوى من السببية، يُرشدك إلى ذلك أن أصحاب الفروض النسبية يُردُّ عليهم البقية دون أصحاب الفروض السببية، وهم الذين بينهم نسبة الزوجية. وفي «البحر الزاخر»<sup>(٢)</sup>: أن فتوى اليوم بالرد على الزوجين، وهو قول المتأخرين. انتهى.

والخلاف مبني على نظام بيت المال وعدمه. (والعصبة: كل من يأخذ من التركة ما أبقت أصحاب الفرائض)؛ أي: جنسها؛ ليدخل الأب مع البنت (وعند الأفراد)؛ أي: انفاده عن غيره في الوراثة (يُحرز)؛ أي: يُحيط في الأخذ (جميع المال) دفعة واحدة بجهة واحدة؛ فلا يرد أن صاحب الفرض إذا خلا عن العصوبة؛ فقد يُحرز جميع المال، كالابن أو الأب عند عدم غيره من الورثة؛ لأن استحقاقه لبعضه بالفرضية، وللأب بالرد<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٧٢٣)، ومسلم (١٦١٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) كتاب: «البحر الزاخر» لأحمد بن محمد بن إقبال، وهو اختصار لكتاب: «السراج الوهاج» لأبي بكر ابن علي الحدادي الذي اختصر فيه كتابه: «الجوهرة النيرة». انظر: «كشف الظنون» (١٦٣١/٢).

(٣) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٧٨٨/٦).

واعترض: بأن الأخوات عصابات مع البنات، ولا يُخْرِزْنَ جميعَ المالِ عند الانفرادِ بجهةٍ واحدةٍ، فلا يكونُ التعريفُ جامعاً.

وأجيب: بأن المراد بالعصبة هنا من هو عصبته بنفسه؛ فلا يتناول من هو عصبته بغيره، أو مع غيره، بل هما بالحقيقة من أصحاب الفرائض كما ستقف عليه.

(ثمَّ يُبدَأُ) بالعصبة من جهة السبِّ، وهو؛ أي: العصبة السببية (مولى العتاقة)؛ أي: المُعتَقُ بالكسر، مُذْكَراً كان أو مؤنثاً، فإنَّ من أعتق عبداً أو أمةً كان الولاء له، وهو عصبته، ويرث المُعتَقُ من المُعتَقِ بالولاء، ويُسمَّى ذلك: ولاءَ العتاقة والنعمة<sup>(١)</sup>.

(ثمَّ يُبدَأُ عصبته): الضميرُ المجرورُ لمولى العتاقة، وارتفع بالعطف على المولى، ولا يجوزُ الجرُّ؛ لأنَّه يلزمُ أن يكونَ المَصْرُفُ عشرةً لا تسعةً، وأن لا يكونَ عصبته مولى العتاقة عصبته من جهة النَّسَبِ، وأن يكونَ العصبةُ من جهة السبِّ مقصوراً على مولى العتاقة، والكلُّ ممنوعٌ، فالتقديرُ: ثمَّ يبدَأُ عندَ عدمِ مولى العتاقة بعصبته. (الذُّكُورَةُ)؛ لِمَا سيأتي من قوله عليه السَّلَامُ: «ليسَ للنساءِ مِنَ الوِلاءِ إِلَّا مَا أعتقنَ» الحديث<sup>(٢)</sup>.

(ثمَّ الرُّدُّ)؛ أي: يُبدَأُ بعدَ انعدامِ العصاباتِ السببيةِ بالرُّدِّ على ذوي الفروضِ النسبيةِ؛ لبقاءِ قرابتهم بعدَ أخذهم فرائضهم، احترازاً من ذوي الفروضِ السببيةِ ممنَ بينهما النسبيةُ الزوجيةُ، فإنه لا يُردُّ عليهم؛ لأنَّهم إذا أخذوا فرضهم بالكتاب، لم يبقَ لهم قرابةٌ في هذا الباب - كذوي الفروضِ النسبيةِ - ليردَّ عليهم.

(بَقَدْرِ حُقُوقِهِمْ)؛ أي: يُعتَبَرُ في الرُّدِّ نسبةُ مقاديرِ السَّهامِ بعضها إلى بعضٍ، ويُردُّ

(١) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (٢/٢٨٧).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٥٠٤)، والدارمي في «السنن» (٣١٨٧)، عن علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب وزيد بن ثابت موقوفاً، ورواه الدارمي (٣١٩١)، وابن أبي شيبة (٣١٥٠٦)، من قول الحسن. ورواية الرفع غريبة كما قال الزيلعي. انظر: «نصب الراية» (٤/١٥٤).

الباقي عليهم بحسبها، كما إذا خَلَفَ شخصٌ أختاً لأمٍّ، وجَدَّةً، فلكلٍّ منهما السُّدس، والباقي بينهما مناصفةً بالردِّ؛ لأنَّ حَقَّهُما مثلاًنِ في الفَرْضِيَّة.

(ثُمَّ ذَوِي الْأَرْحَامِ)؛ أَي: يُبَدَأُ عِنْدَ عَدَمِ الرَّدِّ لِعَدَمِ ذَوِي الْفُرُوضِ النَّسَبِيَّةِ بِذَوِي الْأَرْحَامِ، وَهَمُ الَّذِينَ لَهُمْ قَرَابَةٌ وَلَيْسُوا عَصَبَةً وَلَا ذَوِي سَهْمٍ، وَإِنَّمَا أُخِّرُوا عَنِ الرَّدِّ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ الْفُرُوضِ النَّسَبِيَّةِ أَقْرَبُ إِلَى الْمَيِّتِ دَرَجَةً وَأَعْلَى مِنْهُمْ مَنْزَلَةً.

(ثُمَّ)؛ أَي: عِنْدَ عَدَمِ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ (مَوْلَى الْمُوَالَاةِ)؛ أَي: يُبَدَأُ فِي جَمِيعِ الْمِيرَاثِ بِهِ إِنْ لَمْ يُوجَدْ أَحَدُ الزَّوْجِينَ، وَإِنْ وَجَدَ يُبَدَأُ بِهِ أَيْضًا، لَكِنْ فِي الْبَاقِي مِنْ فَرْضِهِ. وَالْمِرَاثُ بِمَوْلَى الْمُوَالَاةِ: شَخْصٌ عَقَدَ مَعَ آخَرَ عَقْدَ الْأَخْوَةِ، بَأَنَّ قَالَ لَهُ: إِنْ مِتُّ فَمَا كَانَ لِي مِنَ الْمَالِ فَهُوَ لَكَ، وَإِنْ جَنَيْتُ فَتَعَقَّلْ عَنِّي؛ أَي: تُعْطِي دِيَّتِي، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَشْهَدَا هُنَالِكَ، فِيرِثُ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرَ عِنْدَ عَدَمِ أَصْحَابِ الْفُرُوضِ وَالْعَصَبَاتِ وَذَوِي الْأَرْحَامِ إِذَا كَانَا مَجْهُولِي النَّسَبِ، وَإِلَّا فِيرِثُ مَعْرُوفُ النَّسَبِ مِنْ مَجْهُولِ النَّسَبِ دُونَ الْعَكْسِ.

ولكلُّ منهما أن يرجع من عقدِ المُوالاةِ ما لم يَعْقِلْ عنه صاحبه<sup>(١)</sup>.

قال شمس الأئمة السرخسي: وليس الإسلام على يديه شرطاً في صحّة عقدِ المُوالاةِ.

وأما قولُ النخعي: إذا أسلمَ الرجلُ على يدي رجلٍ ثُمَّ والاهُ، يصحُّ؛ فمحمولٌ على سبيلِ العادةِ.

وكان الشعبي يقول: لا ولاءَ إلا ولاءَ العتاقةِ، وبه أخذَ الشافعي، وهو مذهبُ زيد بن ثابتٍ، وما ذهبنا إليه مذهبُ عمرَ وعليٍّ وابنِ مسعودٍ رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «الاختيار» للموصلي (٤/٤٤).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٨/٩١).

وإنما أُخِرَ مولى المُوَالاةِ عن ذوي الأرحام؛ لقرابتهم الحقيقية إلى الميتِ.  
 (ثُمَّ الْمُقَرَّرُ له)؛ أي: وبعد مولى المُوَالاةِ يُبدَأُ بِالْمُقَرَّرِ له (بالنسبِ على الغير)؛  
 أي: غيرِه، (بِحَيْثُ لم يَثْبُتْ نسبُه)؛ أي: نسبُ الْمُقَرَّرِ له (بإقرارِه)؛ أي: الْمُقَرَّرُ من ذلك  
 الغيرِ؛ متعلِّقٌ بـ(نسبه)؛ احترازٌ عن أن يُصدِّقاهُ، أو شهدَ رجلٌ آخرٌ مع رعاية شروطِ  
 الإقرارِ بالنسبِ، فَإِنَّهُ يَثْبُتُ نسبُه من الأبِ والجدِّ، ويكونُ أختاً وعمّاً له على الحقيقةِ  
 (إذا مات الْمُقَرَّرُ على إقرارِه)؛ أي: ولم يرجع عنه بإنكارِه.

وصورةُ المسألةِ: أن يقولَ رجلٌ: إنَّ زيداً - مثلاً - أخي، وهو مجهولُ النسبِ،  
 فهو إقرارٌ على أبيه بأنَّه ابنُه، أو يقولُ: إنَّ زيداً عمِّي، فهو إقرارٌ على جدِّه بأنَّه ابنُه، فإنَّ  
 لم يُصدِّقَ الرجلَ لم يَثْبُتْ نسبُ زيدٍ بإقرارِه منهما، فإذا ماتَ الرجلُ على ذلك الإقرارِ  
 ولم يكن له وارثٌ سوى الْمُقَرَّرِ له بالنسبِ على الغيرِ، فهو يرثُ عنه.

وإنما أُخِرَ عن مولى المُوَالاةِ؛ لأنها عقدٌ عقدهُ الرجلُ بطيبِ نفسه وليس لأحدٍ فيه  
 طعنٌ، بخلافِ الإقرارِ بالنسبِ على الغيرِ؛ لأنَّ أباهُ أو جدُّه مثل كذبه وطعن في إقرارِه.  
 والحاصلُ: أنَّه إذا اجتمعتِ الصفاتُ المذكورةُ في المُقَرَّرِ له صار عندنا وارثاً  
 في المرتبةِ المسطورةِ؛ وذلك لأنَّ المُقَرَّرَ في هذه الصورةِ كان مُقَرَّراً بشيئين: النسبِ،  
 واستحقاقِ المالِ بالإرثِ، لكنَّ إقرارَه بالنسبِ باطلٌ؛ لتحميلِ نسبِه على غيرِه،  
 والإقرارُ على الغيرِ دَعْوَى مجردةٌ، فلا يُسمَعُ، ويبقى إقرارُه بالمالِ صحيحاً؛ لأنَّه لا  
 يتجاوزُ غيرَه إذا لم يكن للمُقَرَّرِ وارثٌ معروفٌ<sup>(١)</sup>.

(ثُمَّ الْمُوصَى له بجميعِ المالِ)؛ أي: بعد عدمِ مَنْ تَقَدَّمَ ذكرُه يُبدَأُ بمن أوصى له  
 بجميعِ المالِ، فيُكْمَلُ له وصيتهُ؛ لأنَّ مَنْعَه عمّاً زاد على الثلثِ كان لأجلِ الورثةِ، فإذا  
 لم يوجد منهم أحدٌ فله عندنا ما عيَّن له بتمامه، وعند الشافعيِّ له الثلثُ فقط، وإنما  
 أُخِرَ الموصى له عن المُقَرَّرِ له بناءً على أنَّ له نوعَ قرابةٍ، بخلافِ الموصى له.

(١) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (ص ٧٦٢).

وفي بعض النسخ: (ثُمَّ الموصى له بما زادَ على الثلث) بدل: (بجميع المال)، وهذا أعمُّ من الأوَّل، وذلك ظاهرٌ فتأمَّل.

وفي «فتاوى الكافوري»<sup>(١)</sup>: ثُمَّ ولِدُ الرِّضَاعِ، وَرَوَى الدَّيْلَمِيُّ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما: أن [وردان] مولى رسولِ الله ﷺ وقعَ من عَدَقِ نخلةٍ فمات، فَأَتَى رسولُ الله ﷺ بميراثه فقال: «انظروا له ذا قرابة»، قالوا: ما له ذو قرابة، قال: «انظروا هَمْشَهْرِيًّا له فَأَعْطُوهُ ميراثه»، يعني: بلدِيًّا له، كذا في «الجامع الكبير» للشيوطي<sup>(٢)</sup>.

(ثُمَّ بيت المال)؛ أي: إذا لم يُوجَد أحدٌ مِنَ المذكورين تُوضَعُ التركةُ في بيتِ المالِ على أَنَّها مالٌ ضائعٌ فصارتُ لجميعِ المسلمين، فتُوضَعُ هناكُ فإنَّهم إخوتُه حُكْمًا؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] فيُصْرَفُ إليهم المالُ.

ولا ينافي هذا أنَّ الذَّمِّيَّ إذا لم يكن له وارثٌ يوضَعُ مالهُ في بيتِ المالِ، والحالُ أنَّه لا ميراثَ للمسلمِ مِنَ الكفَّارِ؛ لأنَّ بيتَ المالِ يعمُّ الأموالَ الضائعةَ في جميعِ الأحوال<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ لا يلزمُ منه تسويةُ الذَّكَرِ والأنثى في العطيَّةِ مِن بيتِ المالِ؛ لأنَّ ذلكَ مفوَّضٌ إلى رأيِ الإمامِ، بحسبِ تفاوتِ مصالحِ الأنامِ، واختلافِ الأحوالِ، وإنما قدَّم الموصى له لاهتمامِ الموصي به.

(١) «الفتاوى الكافورية» لمحمد بن محمد بن الحسن السمرقندي. انظر: «إيضاح المكنون» (١٥٧/٢).

(٢) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٣٠٦٦١)، ونسبه للدليمي، وما بين معكوفتين منه. ورواه بنحوه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٥٢٣). وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها دون تسمية الواقع، رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٨١/٦)، وأبو داود (٢٩٠٢)، والترمذي (٢٢٣٧)، وابن ماجه (٢٧٣٣). وقال الترمذي: حديث حسن.

(٣) انظر: «التنف في الفتاوى» للسغدي (٤٣٢/١).

وعند الشافعية عند عدم أصحاب الفروض والعصبيات، وما فضل عن أصحاب الفروض، إن كان بيت المال منتظماً يُقدَّم على ذوي الأرحام والرد، وإن لم ينتظم ردّاً أولاً على ذوي الفروض النسبية بنسبة فرائضهم، ثم يُصرف إلى ذوي الأرحام، ولا ميراث عندهم أصلاً لمولى الموالاة، ولا للمقر له بالنسب على الغير، ولا للموصى له بجميع المال، والله أعلم بحقيقة الحال والمآل<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «منهج الطلاب» للشيخ زكريا الأنصاري (ص: ٩٧).

## موانع الإرث

(ويمتنع الإرث بالرقِّ): وافرأ كَالِقِن<sup>(١)</sup> والمكاتبِ، أو ناقصاً كالمدبّرِ وأمّ الولدِ. والتحقيقُ: أنَّ المملِّكَ ناقصٌ في المكاتبِ والرقِّ كاملٌ، وفي المدبّرِ وأمّ الولدِ المملِّكَ كاملٌ والرقُّ ناقصٌ.

وأما جعلُ السيّدِ السّنَدِ المكاتبَ في ناقصِ الرقِّ فسهُوٌ، والصوابُ: أنَّ الرقَّ فيه كاملٌ؛ لأنَّه عبدٌ ما بقيَ عليه درهمٌ؛ ولأنَّ الكتابةَ محتملةٌ للفسخِ على ما هو التصريحُ في «التلويح»<sup>(٢)</sup>.

وإنما لا يرثُ الرقيتُ من أقربائه لأنَّه لا مالَ له، لقوله عليه السلام: «العبدُ وما في يده لمولاه»<sup>(٣)</sup>.

فلو ورثناه من أقاربه لوقع الملكُ لسيدِهِ، فيكونُ توريثُ الأجنبيِّ من الأجنبيِّ بلا سببٍ شرعيٍّ، وهو باطلٌ إجماعاً.

وأما مُعتقُ البعضِ: فعند أبي حنيفةً بمنزلة المملوكِ ما بقي عليه درهمٌ في فكاكِ رقبته بالسعي في خدمته، فلا يرثُ، ولا يحجُبُ أحداً عن ميراثِهِ. وعندهما: هو حرٌّ، فيرثُ ويحجُبُ.

والمسألةُ مبنيةٌ على أنَّ العتقَ يتجزأُ عندهُ خلافاً لهما<sup>(٤)</sup>.

وعند الشافعيِّ: أنَّ حرَّ البعضِ يُورثُ عنه، وإن كان هو لا يرثُ عن غيره<sup>(٥)</sup>.

(١) القن: عبد مملوك هو وأبوه. انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ١٧٧).

(٢) لعل المراد: «التلويح على التوضيح شرح التنقيح» لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، انظر: «التلويح على التوضيح» (١/٧٨).

(٣) هذا الحديث مما اشتهر على الألسنة، كما ذكر المصنف نفسه في كتابه: «مرقاة المفاتيح» (٥/٢١١٥).

(٤) انظر: «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (٢/٢٦٦).

(٥) انظر: «الغرر البهية في شرح البهجة الوردية» للشيخ زكريا الأنصاري (٣/٤٤٤).



(والقتل عمداً مباشرة): احتَرَزَ به عن الموتِ تَسْبِيحاً، كحفرِ البئرِ وقودِ الدابةِ ونحوهما (بغيرِ حقٍّ) احتَرَزَ به عمّالو كان الوارثُ حاكماً وأمرَ بقتل مورثه قصاصاً، فإنه لا يُحَرِّمُ من إرثه لقوله عليه السلام: «القاتلُ لا يرثُ»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي وابن ماجه<sup>(٢)</sup>؛ ولأنَّ مَنْ استعجلَ الشيءَ قبلَ أوانه عُوقِبَ بحرمانه. وتفصيله: أنَّ المانعَ مِنَ الإرثِ هو القتلُ الذي يتعلَّقُ به وجوبُ القصاصِ أو الكفارة:

أمّا ما وجبَ فيه القصاصُ: فهو القتلُ عمداً، وذلك بأن يتعمّدَ ضربهُ بسلاحٍ أو ما يجري مجراه في تفريقِ الأجزاء، كالمحدّدِ من الخشبِ، وموجبِ الإثمِّ والقصاصِ ولا كفارةٍ فيه خلافاً للشافعيِّ، وعندهما: إذا تعمّدَ ضربه بما يقتلُ غالباً وإن لم يكن محدّداً كحجرٍ عظيمٍ فهو أيضاً عمداً<sup>(٣)</sup>.

وأما ما يتعلَّقُ به وجوبُ الكفارة: فهو إما شبهُ عمدٍ، كأن يتعمّدَ ضربه بما لا يقتلُ غالباً، وكان أكره على صعودِ شجرٍ فزلق. وموجبُ الديةِ على العاقلة، والإثمِّ والكفارة، ولا قصاصٍ فيه.

وإمّا خطأً، كأن رمى إلى صيدٍ فأصابَ إنساناً وهو مورثُهُ، أو انقلبَ في

- 
- (١) رواه الترمذي (٢١٠٩)، وابن ماجه (٢٦٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: (هذا حديث لا يصح، ولا يعرف إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة تركه بعض أهل العلم، منهم أحمد بن حنبل). وقال البيهقي في «الكبرى» (٦/٢٢٠): (إسحاق لا يحتج به، إلا أن له شواهد تقويه). قلت: من هذه الشواهد ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/٤٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وإسناده حسن.
- (٢) رواه الترمذي (٢١٠٩)، وابن ماجه (٢٦٤٥). قال الترمذي: (هذا حديث لا يصح، ولا يعرف إلا من هذا الوجه، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة تركه بعض أهل العلم، منهم أحمد بن حنبل). وقال البيهقي: (إسحاق لا يحتج به، إلا أن له شواهد تقويه). انظر: «البدر المنير» لابن الملقن (٧/٢٢٨).
- (٣) انظر: «الهداية» للمرغيناني (٤/٤٤٣).

النوم عليه فقتله، أو وطئته دابته وهو راکبها، أو سقط من سطح على رَجُلٍ، أو سقط حجر من يده عليه فمات، وموجب الكفارة والدية على العاقلة ولا إثم فيه. فعندنا يُحرّم القاتل عن الميراث في هذه الصور كلها إذا لم يكن القتل بحق. وأما إذا قتل مورثه قصاصاً أو حداً أو دفعاً عن نفسه، فلا يُحرّم أصلاً، وكذا إذا قتل العادل مورثه الباغي، وفي عكسه خلاف أبي يوسف.

وإذا كان القتل بالتسبيب دون المباشرة، كحافر البئر أو واضع الحجر في غير ملكه، ففيه الدية على العاقلة ولا قصاص فيه ولا كفارة.

وكذا الحال إذا كان القاتل صبيّاً أو مجنوناً، فلا حرمان عندنا بالقتل؛ لأنّهما ليسا بمكلفين، ففعلهما كلاً فعل، فلا قصاص ولا كفارة ولا إثم<sup>(١)</sup>. فإن قيل: أليس الأب إذا قتل ابنه عمداً لم يثبت به قصاص ولا كفارة أيضاً مع أنّه لا يرث اتفاقاً؟

فالجواب: أنّ قتل الابن موجب على الأب في أصله للقصاص<sup>(٢)</sup>، إلا أنه سقط بقوله عليه السلام: «لا يُقتل الوالدُ بولده، ولا السيدُ بعبيده»<sup>(٣)</sup>.

قيل: مقتضى عموم قوله عليه السلام: «القاتل لا يرث»<sup>(٤)</sup> أن يُحرّم مطلقاً كما ذهب إليه الشافعي، عمداً كان أو خطأ، مباشرةً أو تسبيهاً، صدر من صبيٍّ أو مجنونٍ أو عاقلٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «لسان الحكام في معرفة الأحكام» لابن الشحنة (ص ٤٣٣).

(٢) انظر: «الجوهرة النيرة على مختصر القدوري» لأبي بكر الزبيدي (٢/١٢٤).

(٣) روى القطعة الأولى منه الترمذي (١٤٠٠)، وابن ماجه (٢٦٦٢)، من حديث عمر رضي الله عنه، وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٧٩٠): إسناده صحيح. ورواها الترمذي (١٤٠١)، وابن ماجه (٢٦٦١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وأما الشطر الثاني فلم أجده حديثاً، وحكى بعضهم الإجماع عليه، وقال آخرون: هو قول أكثر أهل العلم. انظر: «نيل الأوطار» (٧/١٥٦-١٥٨).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) انظر: «بحر المذهب» للرويانى (١٤/٢٤٧).

وأجيب: بأن إخراجِ القاتلِ بحقٍّ، كقتلِ الإمامِ مورثه حَداً لله، فإنه فرضٌ عليه فلا يمنعُ إرثه؛ لأنَّ الحرمانَ شرعٌ عُقوبَةٌ على القتلِ المحظورِ، وكذا المصُولُ عليه لقتله الصائل؛ لأنه مُضطرٌّ فيه حيثُ لا إثمَ عليه في ذلك؛ لأنه يجبُ عليه حفظُ نفسه، فلو لم يقتله المصُولُ عليه لقتله الصائل، فدفعهُ غيرُ محظورٍ شرعاً ولا عرفاً.

وأما المسبَّبُ؛ فلا أنه ليسَ بقاتلٍ حقيقةً، ألا ترى أنه لو فعلَ ذلك في مُلكه لم يُؤخذ به، والقاتلُ الحقيقيُّ مؤاخَذٌ بفعله، سواءً كان قتله في مُلكه أو في غيره، كالرَّامي. ثمَّ اعلم: أن ديةَ المقتولِ خطأً كسائرِ أمواله، حتى يُقضى منها ديونُه، ويُنفذُ وصاياهُ، ويرثها كلُّ من يرثُ سائرَ أمواله<sup>(١)</sup>.

وقال مالكٌ: لا يرثُ الزوجانِ مِنَ الديةِ؛ لانقطاعِ الزوجيةِ بالموتِ، ولا وجوبَ للديةِ إلا بعدَ الفوتِ<sup>(٢)</sup>.

ولنا: أنه عليه السَّلامُ أمرَ بتوريثِ امرأةٍ أشيمَ الضَّبَّابِيَّ<sup>(٣)</sup> مِن عقلِ زوجها<sup>(٤)</sup>، أي: ديتِه.

قال الزُّهريُّ: كانَ قتلُ أشيمَ خطأً.

وكذا يثبتُ عندنا حقُّ الزوجينِ في القصاصِ؛ لقوله عليه السلام: «مَنْ تركَ مالاً أو حقاً فلورثته»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤٩/٣٠).

(٢) هذا القول مخالفٌ للمنصوص عليه في كتب المالكية، فإنهم يقولون بتوريثِ الزوجة من دية زوجها. انظر: «التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب» لخليل الجندي (٨/١٨١)، و«شرح الرسالة» لعبد الوهاب المالكي (٥١/٢).

(٣) أشيم الضبابي: بوزن أحمد الضبابي - بكسر المعجمة بعدها موحدة وبعد الألف أخرى، قتل في عهد النبي ﷺ. انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (٦٧/١).

(٤) رواه أبو داود (٢٩٢٧)، والترمذي (٢١١٠)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) رواه البخاري (٢٣٩٨)، ومسلم (١٦١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «من ترك مالاً =

وقال ابن أبي ليلى: لا حقَّ لهما في القصاصِ.

(واختلافِ الدينين)؛ لقوله عليه السلام: «لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ» متفقٌ عليه<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام: «لا يتوارثُ أهلُ مِلَّتَيْنِ شَتَى» رواه أبو داودَ وابنُ ماجه<sup>(٢)</sup>.

فلا يرثُ الكافرُ مِنَ المسلمِ إجماعاً، ولا المسلمُ مِنَ الكافرِ على قولِ عليٍّ وزيدٍ وعمامةِ الصحابةِ، وإليه ذهبَ علماؤنا والشافعيُّ.

والقياسُ أن يرثَ المسلمُ مِنَ الكافرِ لا عكسه، لقوله عليه السلام: «الإسلامُ يعلو ولا يُعلَى»<sup>(٣)</sup> وإليه ذهبَ معاذُ بنُ جبلٍ ومعاويةُ بنُ أبي سفيانَ والحسنُ البصريُّ ومحمد بن الحنفيةَ ومحمدُ بن عليِّ بن الحسينِ ومسروقٌ.

والجوابُ: أن المرادَ به العلوُّ بحسبِ الحجةِ أو الغلبةِ بأنَّ النصرَةَ للمسلمينَ في العاقبةِ، أو أن الإسلامَ إذا ثبتَ عن وجهٍ ولم يثبتَ عن آخرٍ؛ فإنه يثبتُ ويعلو، كالمولودِ بينَ مسلمٍ وكافرٍ؛ فإنه يُحكمُ بإسلامِ الولدِ.

وأما كونُ المسلمِ يرثُ عندنا مِنَ المرتدِّ مع أن المرتدَّ لا يرثُ مِنَ المسلمِ؛ فلأنَّ إرثَ المسلمِ منه يستندُ إلى حالِ إسلامِ المرتدِّ، ولذا قال أبو حنيفة: إنه يُورثُ

= فلورثته، ومن تركَ كلا فالينا.

(١) رواه البخاري (٦٣٨٣)، ومسلم (١٦١٤)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٢) رواه أبو داود (٢٩١١)، وابن ماجه (٢٧٣١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، ورواه الترمذي (٢١٠٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، والحديث في مرتبة الحسن لغيره؛ لتعدد طرقه. انظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (٣/٨٤).

(٣) رواه الدارقطني في «السنن» (٣٠) عن عائذ بن عمرو المزني، وأورده البخاري في «كتاب الجنائز» من صحيحه في باب «إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟» تعليقا، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣/٢٢٠): سنده حسن.

منه ما اكتسبه في زمان إسلامه، وأما ما اكتسبه في زمان ردته فيكون فيئاً للمسلمين، وقالوا: كلاهما لورثته<sup>(١)</sup>.

وقال الشافعي: لا يرث المرتدُّ أحدًا ولا يرثه أحدٌ، بل ماله فيءٌ يوضع في بيت المال.

ثم الكفار يتوارثون فيما بينهم وإن اختلف ملتتهم، كاليهودي من النصراني وعكسه، والمجوسي منهما وهما منه؛ لأن الكفر كله ملّة واحدة كما ذكره المزي في «مختصره» عن الشافعي<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن القاسم عن مالك كذلك<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن أبي ليلى: اليهود والنصارى يتوارثون فيما بينهم ولا توارث بينهما وبين المجوس، واستدلّ بأنهما قد اتفقا على التوحيد<sup>(٤)</sup> والإقرار بنبوة موسى عليه السلام وإنزال<sup>(٥)</sup> التوراة، فهما على ملّة واحدة، بخلاف المجوس حيث ينكرون التوحيد ويثبتون إلهين، يزدان وأهرمن، ولا يعترفون بنبي ولا كتاب منزل، فهم أهل ملّة أخرى<sup>(٦)</sup>.

وذهب بعضهم: إلى عدم التوارث بين اليهود والنصارى أيضاً؛ لاختلاف اعتقادهم في عيسى والإنجيل، فهما أهل ملّتين شتى، كالمسلمين مع النصارى، بخلاف أهل الأهواء، كالمعتزلة والرافضة ونحوهما، فإنهم معترفون بالأنبياء

(١) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٣/٢٩٠).

(٢) انظر: «روضة الطالبين» للنووي (٦/٣٠).

(٣) انظر: «المدونة» للإمام مالك (٢/٢٢٨)، و«التبصرة» لأبي الحسن اللخمي (٩/٤١٥٣).

(٤) يعني في أصل الملّة، وإلا فإن أتباعهما قد أشركوا بعد بنص القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠].

(٥) في «ج»: «وأنزل»، والتصويب من «م».

(٦) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٣٠/٣٢).

والكتب، ويختلفون في تأويل الكتاب والسنة، وذلك لا يوجب اختلاف الملة، كما لا يوجب اختلاف الأئمة الأربعة.

(و) اختلاف (الدارين) لغير أهل الإسلام؛ لأن المسلمين الوارثين قد يرث كل واحد منهما عن صاحبه وإن كان أحدهما في الشرق والآخر في الغرب<sup>(١)</sup>.

ثم الاختلاف إما أن يكون (حقيقة) كالحربي والذمي؛ فإذا مات الحربي في دار الحرب وله أب أو ابن ذمي في دار الإسلام، أو مات الذمي في دار الإسلام وله أب أو ابن في دار الحرب، لم يرث أحدهما من الآخر؛ لأن الذمي من أهل دار الإسلام، والحربي من أهل دار الحرب، فهما وإن اتحدا ملة لكن بتباين الدارين حقيقة ينقطع الولاية بينهما، فينقطع الوراثة المبنية على الولاية.

وكذا لا يرث الحربي الرومي من مورثه الحربي الهندي إذا مات في الهند أو عكسه؛ لاختلاف الدارين حقيقة، أما إذا كان بينهما تناصر وتعاون على أعدائهما كانت الدار واحدة، والوراثة ثابتة.

(أو) أن يكون (حكماً) كالمستأمن والذمي؛ فإن الحربي إذا دخل دار الإسلام بأمان ومات وله ابن ذمي؛ فإنه لا يرث عنه؛ لأنهما وإن كانا في دار واحدة حقيقة، إلا أنهما في دارين مختلفين حكماً، بدليل أن من قتل المستأمن لا يجب عليه القصاص، ومن سرق ماله لا يجب عليه قطع اليد، فإذا مات المستأمن يوقف ماله لورثته الذين في دار الحرب؛ لأن حكم الأمان باق في ماله لحقه، ومن جملة حقه إيصال ماله لورثته، فلا يصرف إلى بيت المال، بخلاف ما إذا مات الذمي ولا وارث له كما مر.

ثم الحربيان المستأمان إن كانا من دار واحدة كالروم أو الهند ثبت بينهما

(١) المرجع السابق (٣٠ / ٣١).

توارث، ألا ترى أن المستأمنين إن كانوا من دارٍ واحدةٍ قُبِلَ شهادةُ بعضهم على بعض، وإن كانوا من دارين لا يُقبل، فكذا التوارث.

وليس اختلافُ الدارِ بمانعٍ من الإرثِ عند الشافعيِّ، فالحرَّبانِ وإن كانا مختلفي الدارِ كالرومِ والهندِ يتوارثانِ عندهُ، والذميُّ والمستأمنُ والمُعاهدُ يتوارثُ بعضهم من بعضٍ، لكن لا توارثُ بينَ الذميِّ والحرَّبيِّ؛ لانقطاعِ الولايةِ بمعنى النصرَةِ، وكذا حالُ المُعاهدِ والحرَّبيِّ.

ثمَّ اختلافُ الدَّارِ عندنا مانعٌ فيما بين الكفارِ دونَ المسلمين؛ لثبوتِ التوارثِ بين أهلِ البغيِ وأهلِ العدلِ وإن اختلفتِ المنعَةُ؛ وذلك لأنَّ دارَ الإسلامِ دارُ الأحكامِ؛ فلا تختلفُ فيما بينهم باختلافِ المنعَةِ؛ لأنَّ حكمَ الإسلامِ يجمعهم في أصلِ النصرَةِ.

وسياتي أنَّ استيْهَامَ تاريخِ الموتِ أيضاً من موانعِ الإرثِ، كما في الغرقى والحرقي (١).

\*\*\*

(١) المرجع السابق (٣٠/٣٣).

## باب الفرائض وأهلها

(الفروضُ المُقدَّرةُ): وهي السَّهَامُ المعَيَّنةُ في بابِ الإرثِ المُبيَّنةُ (في كتابِ الله) احْتَرَزَ به عَمَّا ثَبَتَ بِإِجْمَاعِ الأُمَّةِ، كَثُلَتْ الباقِي للآمِّ، والسُّبْعِ والتُّسْعِ والعُشْرِ عند العَوْلِ (سِتة):

الأوَّلُ (النِّصْفُ): وقد ذَكَرَهُ اللهُ في ثَلَاثَةِ مواضعَ:

فقال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ أَهْلًا فَلَهَا نِصْفُهَا﴾ [النساء: ١١].

وكذا يُعْطَى لِبِنْتِ الابنِ؛ لقيامها مقامَ بِنْتِ الصُّلْبِ.

وقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ أي: زوجاتكم ﴿إِنْ تَرَ

يَكُنْ لَهُنَّ وَوَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢].

وقال تعالى: ﴿إِنْ أَمْرًا هَلْكَ لَيْسَ لَهُ، وَوَلَدٌ لَهُ، وَأُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء:

١٧٦] والمرادُ: الأختُ لأبوينِ أو لأبٍ.

(و) الثاني (الرُّبْعُ): وهو نِصْفُ النِّصْفِ، وهو مذكورٌ في موضعين:

قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَوَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾ [النساء: ١٢]

أي: الزوجاتِ.

وقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي: للزوجاتِ، ﴿الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ

لَكُمْ وَوَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢].

(و) الثالثُ (الثُّمْنُ): وهو نِصْفُ نِصْفِ النِّصْفِ، ذُكِرَ مرَّةً واحدةً:

قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَوَلَدٌ فَلَهُنَّ﴾ أي: للزوجاتِ ﴿الثُّمْنُ مِمَّا

تَرَكَنَّ﴾ [النساء: ١٢]. وحكمُ وِلْدِ الابنِ وإن سَفَلَ في الحَجَبِ كحُكْمِ الولدِ.



(و) الرابعُ (الثَّلاثانِ): وهو موضعان:

قال تعالى في حقِّ البناتِ: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١]؛ أي: إذا كانتِ البناتُ ثنتينِ أو أكثرَ فلهنَّ ثُلثا مالِ الميِّتِ، ولفظةُ ﴿فَوْقَ﴾ معجمةٌ. وفي حقِّ الأخواتِ لأبوينِ أو لأبٍ: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦].

(و) الخامسُ (الثُّلثُ): وهو نصفُ الثلثينِ، وقد ذُكرَ في موضعين:

فقال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ [النساء: ١٢].

أي: إن كان أولادُ الأمِّ أكثرَ من أخٍ وأختٍ؛ فالثلثُ للثنتينِ منهم فصاعداً بالتسويةِ بينهم؛ لأنَّ الشركةَ تقتضي المساواةَ كما قاله أهلُ اللُّغة، وفُرِضَ للأمِّ ثلثُ الباقي بعدَ فَرَضِ أحدِ الزوجينِ، وذلكَ في موضعين: في زوجٍ وأبوينِ، أو زوجةٍ وأبوينِ، فإنَّ للأمِّ ثلثُ ما يبقى بعدَ نصيبِ الزوجِ أو الزوجةِ، والباقي للأبِ عندَ الجمهورِ؛ لثلا يلزمُ رَجْحانُ نصيبِ الأمِّ على الأبِ، فإنَّه خلافُ الإجماعِ.

(و) السادسُ (السُّدُسُ): وهو نصفُ نصفِ الثلثينِ، وذُكرَ في ثلاثةِ مواضع:

قال تعالى: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾

[النساء: ١١] فيُعطَى السُّدُسُ للأبِ، ثُمَّ الجِدُّ لقيامه مقامه عندَ عدمه مع وجودِ الولدِ أو ولدِ الابنِ، كما يُعطَى السُّدُسُ للأمِّ معهما.

وقال: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]؛ أي: من أيِّ جهةٍ كانتِ

الإخوةُ والأخواتُ، لا أولادُهُم، فإنها لا تُحجَّبُ بهم من الثلثِ إلى السُّدُسِ؛ لعدمِ كونهم إخوةً.

وقال في حقِّ ولدِ الأمِّ: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ

أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: ١٢].

والكَلَالَةُ: مَيِّتٌ لا وَلَدَ ولا والدَ، وقد أجمعوا أنَّ المراد: أولادُ الأُمِّ، ويدلُّ عليه قراءةُ أبيِّ وابنِ أبي وقاصٍ: (ولَهُ أَخٌ أو أُخْتُ مِن أُمِّ) (١).

وكذا يُعطى السُّدُسُ للجَدَّةِ الصَّحِيحَةِ (٢) إذا انفردتْ، والجَدَّاتِ الصَّحاحِ إذا اجتمعنَ في درجةٍ واحدةٍ؛ لقولِ قبيصةَ بنِ ذؤيبٍ: جاءتِ الجَدَّةُ إلى أبي بكرٍ تسألُهُ ميراثَها، فقالَ لها: ما لَكَ في كتابِ اللهِ شيءٌ، ومالكٍ في سنَّةِ رسولِ اللهِ شيءٍ، فارجعي حتى أسألَ الناسَ، فسألَ، فقالَ المغيرةُ بنُ شعبةٍ: حضرتُ رسولَ اللهِ ﷺ أعطاهَا السُّدُسَ، فقالَ أبو بكرٍ: هل معكَ غيرُكَ؟ فقالَ محمَّدُ بنُ مسلمةَ مثلَ ما قالَ المغيرةُ، فأنفذَ لها أبو بكرٍ، ثمَّ جاءتِ الجَدَّةُ الأخرى إلى عُمرَ تسألُهُ ميراثَها، فقالَ: هو ذلكَ السُّدُسُ، فإنَّ اجتمعتُما فهو بينكما، وأيتكما خلتَ به فهو لها. رواه مالكٌ وأحمدٌ وغيرُهما (٣).

ولقولُ بُريدةَ: أنَّه عليه السلامُ جعلَ للجَدَّةِ السُّدُسَ إذا لم يكنْ دونَها أمٌّ (٤).

كذا السُّدُسُ لبنتِ الابنِ مع البنتِ الصُّلبيَّةِ؛ لأنَّ حقَّ البناتِ الثُّلثانِ، وقد أخذتِ الصُّلبيَّةُ الواحدةُ النصفَ لقوتِها؛ فبقيَ السُّدُسُ من حقِّ البناتِ، فتأخذُهُ بنتُ الابنِ، واحدةٌ كانت أو متعدِّدةً.

(١) رواها الطبري في «تفسيره» (٤٨٣/٦) عن سعد رضي الله عنه، وهي محمولة على التفسير لمخالفتها سواد القرآن الذي أجمعت عليه الأمة.

(٢) الجدة الصحيحة: من لا يتخلل في نسبتها إلى الميت ذكر بين أنثيين؛ أي: أب بين أمين، والفاصلة بخلافها. انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٣٤)، و«الاختيار» (٥/٩٠).

(٣) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٥١٣/٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/٢٢٥)، وأبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠٠). وإسناده صحيح؛ لثقة رجاله إلا أن صورته مرسل، فإن قبيصة لا يصح له سماع من أبي بكر الصديق، ولا يمكن شهوده للقصة. انظر: «التلخيص الحبير» لابن حجر (٨٢/٣).

(٤) رواه أبو داود (٢٨٩).

وكذا السُّدُسُ لِلأُخْتِ لِأَبٍ مَعَ الأُخْتِ لِأَبَوَيْنِ، لِمَا قَلْنَا.

وَيُخْرَجُ مِنْ كُلِّ سَمِيَّةٍ؛ فَالثُّمْنُ مِنْ ثَمَانِيَّةٍ، وَالسُّدُسُ مِنْ سِتَّةٍ، وَهَكَذَا الْبَوَاقِي إِلَّا النِّصْفَ؛ فَإِنَّهُ يُخْرَجُ مِنْ اثْنَيْنِ.

وَيُخْرَجُ السُّدُسُ وَضِعْفَاهُ مَعَ النِّصْفِ مِنْ سِتَّةٍ، يَعْنِي: إِذَا كَانَ النِّصْفُ مَعَ النَّوْعِ الثَّانِي تَكُونُ الْمَسْأَلَةُ مِنْ سِتَّةٍ؛ لِأَنَّ مَخْرَجَ النِّصْفِ اثْنَانِ، وَمَخْرَجَ الثُّلْثِ وَالثُّلْثَانِ ثَلَاثَةٌ، وَكِلَاهُمَا دَاخِلَانِ فِي السِتَّةِ، فَيَكُونُ مَخْرَجًا لِلْكَلِّ.

وَيُخْرَجُ السُّدُسُ وَضِعْفَاهُ مَعَ الرَّبْعِ مِنْ اثْنَيْ عَشْرَةَ، إِذْ بَيْنَ الأَرْبَعَةِ وَالثَّلَاثَةِ مُبَايَنَةٌ، فَضَرْبَ الْكَلِّ فِي الْكَلِّ فَبَلَغَ اثْنَيْ عَشَرَ.

وَيُخْرَجُ السُّدُسُ وَالثُّلْثَانِ مَعَ الثُّمْنِ مِنْ أَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ؛ إِذْ بَيْنَ السِتَّةِ وَمَخْرَجِ الثُّمْنِ مَوَافَقَةٌ بِالنِّصْفِ فَضَرْبْنَا نِصْفَ أَحَدِهِمَا فِي الأُخْرَى؛ فَحَصَلَ أَرْبَعَةٌ وَعَشْرُونَ، وَمِنْهَا يُخْرَجُ الْفَرُوضُ الْمُخْتَلِطَةُ بِالثُّمْنِ.

(وَأَصْحَابُ هَذِهِ السَّهَامِ)؛ أَي: مُسْتَحِقُّوهَا (إِنَّا عَشَرَ شَخْصًا) مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، بِحُكْمِ الْاِسْتِقْرَاءِ، (أَرْبَعَةٌ مِنَ الرِّجَالِ): بَدَلُ بَعْضٍ مِنَ الْكُلِّ، (وَهُمْ)؛ أَي: الأَرْبَعَةُ:

(الأَبُ وَالجَدُّ الصَّحِيحُ): وَهُوَ الَّذِي لَا يَدْخُلُ فِي نَسَبِهِ إِلَى الْمَيِّتِ أُمٌّ، وَسَيَّاتِي، (وَهُوَ أَبُو الأَبِ) وَقَدَّمَ عَلَيْهِ الأَبُ؛ لِأَنَّ الْجَدَّ يُحَجَّبُ بِهِ عِنْدَ وَجُودِهِ (وَإِنْ عَلَا)؛ أَي: أَبُو الأَبِ لَا أَبُو الأُمِّ.

(وَالأَخُ لِأُمِّ): وَهُوَ الأَخُ الأَخِيَّافِي<sup>(١)</sup> لِلْمَيِّتِ، وَيَحْجَبُهُ الْجَدُّ إِجْمَاعًا.

(وَالزَّوْجُ): وَأُخِّرَ عَنِ الأَخِ لِأُمِّ؛ لِأَنَّ النِّسْبَ أَقْوَى مِنَ السَّبَبِ شَرْعًا وَطَبْعًا.

(وَثَمَانٍ مِنَ النِّسَاءِ) عَطْفٌ عَلَى (أَرْبَعَةٌ مِنَ الرِّجَالِ):

(١) الأَخُ الأَخِيَّافِي: هُوَ الأَخُ لِأُمِّ وَالأَبُ مُخْتَلَفٌ. انظُر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٥٤).

(الزَّوْجَةُ): وَقُدِّمَتْ لِأَنَّهَا أَصْلُ الْوَالِدَةِ، وَلِيَقَعَ ذِكْرُهَا قَرِيباً مِنْ ذِكْرِ الزَّوْجِ لِلزَّوْجِ وَالْمُقَابَلَةِ.

(وَالْبِنْتُ وَبِنْتُ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفَلَتْ): وَقُدِّمَتْ الْأُولَى لكونها أَقْرَبَ إِلَى الْمَيِّتِ؛ وَلِأَنَّ بِنْتَ الْإِبْنِ تَقُومُ مَقَامَهَا عِنْدَ عَدَمِهَا.

(وَالْأَخْتُ لِأَبٍ وَأُمٍّ): وَأُخِّرَتْ عَنِ بِنْتِ الْإِبْنِ لكونها أَبْعَدَ مِنْهَا فِي الْقَرَابَةِ.

(وَالْأَخْتُ لِأَبٍ): وَأُخِّرَتْ عَنِ بِنْتِ الْإِبْنِ؛ لِأَنَّ الْأَخْتَ لِأَبٍ تَقُومُ مَقَامَهَا عِنْدَ عَدَمِهَا.

(وَالْأَخْتُ لِأُمٍّ): وَأُخِّرَتْ لِأَنَّ قَرَابَةَ الْأَبِ أَقْوَى مِنْ قَرَابَةِ الْأُمِّ.

(وَالْأُمُّ): وَتَقْدِيمُ الْأَخْتِ لِأُمٍّ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الْأَخْتَيْنِ لِأُمٍّ يَحْجُبَانِهَا مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى السُّدُسِ.

(وَالْجَدَّةُ): وَأُخِّرَتْ عَنِ الْأُمِّ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ (الصَّحِيحَةُ) احْتِرَازٌ مِنَ الْفَاسِدَةِ: وَهِيَ الَّتِي لَا يَدْخُلُ فِي نَسَبِهَا إِلَى الْمَيِّتِ جَدٌّ فَاسِدٌ؛ وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَيِّتِ مُحْضٌ إِنْثَاءً كَأُمِّ الْأُمِّ، أَوْ مُحْضٌ الذَّكَورَ كَأَبِي الْأَبِ، أَوْ مُحْضٌ الْإِنْثَاءُ إِلَى مُحْضِ الذَّكَورِ كَأُمِّ أَبِي الْأَبِ، فَلَا تَرْتُّ أُمُّ أَبِي الْأُمِّ، وَلَا أُمُّ أَبِي أُمِّ الْأَبِ، إِذْ تَوَسَّطَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَيِّتِ جَدٌّ فَاسِدٌ؛ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْجَدِّ الْفَاسِدِ، فَهَمَا مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ الَّذِينَ يَرْتُونَ بِالْقَرَابَةِ لَا بِالْفَرْضِيَّةِ وَالْعُصُوبَةِ<sup>(١)</sup>.

(وَلِلْأَبِ) مِنَ الرِّجَالِ الْأَرْبَعَةِ أَحْوَالٌ ثَلَاثَةٌ:

مِنْهَا: (الْفَرَضُ الْمَطْلُوقُ)؛ أَي: الْخَالِصُ عَنِ التَّعْصِيبِ (وَهُوَ السُّدُسُ)

وَذَلِكَ سَهْمُهُ (مَعَ الْإِبْنِ)؛ أَي: وَجُودِهِ، (أَوْ ابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفَلَتْ).

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٧٤/٢٩).

(و) منها: (الفرَضُ) من السُّدُسِ (والتَّعْصِيبُ) - وهو الباقي - معاً، وذلك مع البنتِ أو مع بنتِ الابنِ) وإن سَفَلْتُ، وبيان ذلك:

أنَّه تعالى قال: ﴿وَلَا بُوَيْهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ﴾ أي: للميت ﴿وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١] ذَكَرَ أكان أو أنثى، فَإِنَّ الْوَلَدَ يَتَنَاوَلُ الْإِبْنَ وَالْبِنْتَ فِي بَابِ الْإِرْثِ بِالْإِجْمَاعِ شَرْعاً، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ﴾ [الأعراف: ٢٦] أي: أَوْلَادَ آدَمَ تَغْلِيْباً، وَالْمَرَادُ: أَحْفَاذُهُ الْمَوْجُودُونَ عِنْدَ الْخَطَابِ، وَكَذَا عُرْفًا.  
قال الشاعر:

بُنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبِنَاتِنَا      بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرَّجَالِ الْأَجَانِبِ<sup>(١)</sup>

فَإِنْ كَانَ مَعَ الْأَبِ ابْنٌ فَلَهُ فَرُضُهُ؛ أَعْنِي: السُّدُسَ، وَالْبَاقِي لِلْإِبْنِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا أَبْقَتْهُ فَلْأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>.

أي: فَمَا أَبْقَتْهُ الْفَرَائِضُ - يَعْنِي: أَصْحَابَهَا - فَلْأَقْرَبُ رَجُلٍ ذَكَرٍ، وَأَوْلَى الرَّجَالِ مِنَ الْعِصْبَاتِ هُوَ الْإِبْنُ كَمَا سَتَعْرِفُهُ، وَوَصَفُ الرَّجُلِ بِالذُّكُورَةِ لِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى سَبَبِ اسْتِحْقَاقِهِ، فَإِنَّهَا سَبَبُ الْعُصُوبَةِ وَسَبَبُ التَّرْجِيحِ فِي الْمِيرَاثِ.  
وقيل: إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ لَا يَكُونُ فِي نَسَبِهِ إِلَى الْمَيِّتِ أَنْثَى.

وقيل: احْتِرَازٌ عَنِ الْخُنْثَى.

(١) قال عبد القادر البغدادي في كتابه: «خزانة الأدب» (١/ ٤٤٥): هذا البيت لا يعرف قائله مع شهرته في كتب النحاة وغيرهم، قال العيني: وهذا البيت استشهد به النحاة على جواز تقديم الخبر، والفرزيون على دخول أبناء الأبناء في الميراث وأن الانتساب إلى الآباء، والفقهاء كذلك في الوصية، وأهل المعاني والبيان في التشبيه، ولم أر أحداً منهم عزاه إلى قائله.

(٢) بل متفق عليه، فقد رواه البخاري (٦٧٢٣)، ومسلم (١٦١٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وتقدم.

وإن كانت معه بنت<sup>(١)</sup> فله سُدُسُهُ وللبنتِ النصفُ بالفرضِ، وما بقيَ فللأبِ؛  
لأنَّهُ أَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ مِنَ الْعَصَبَاتِ عِنْدَ عَدَمِ الْإِبْنِ.

ومنها: التعصيبُ المحضُ: وهو عندَ عَدَمِ الْوَلَدِ وَعَدَمِ وَلَدِ الْإِبْنِ ذَكَوراً  
كَانَ أَوْ إِنَاثاً وَإِنْ سَفَلَ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ  
الْثُلُثُ﴾ [النساء: ١١]؛ إِذْ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْبَاقِي لِلْأَبِ، فَيَكُونُ عَصَبَةً<sup>(٢)</sup>.

(وَالجَدُّ الصَّحِيحُ كَالْأَبِ) عِنْدَ عَدَمِهِ فِي ثَبُوتِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ، بَلْ فِي  
جَمِيعِ أَحْكَامِ الْمِيرَاثِ (إِلَّا فِي أَرْبَعِ مَسَائِلَ):

الأولى: أَنَّ أُمَّ الْأَبِ لَا تَرِثُ مَعَ الْأَبِ وَتَرِثُ مَعَ الْجَدِّ.

والثانية: أَنَّ الْمَيِّتَ إِذَا تَرَكَ الْأَبوينِ وَأَحَدَ الزَّوْجَيْنِ؛ فَلِلْأُمِّ ثُلْثُ مَا يَبْقَى  
بَعْدَ فَرَضِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ، وَلَوْ كَانَ مَكَانَ الْأَبِ جَدًّا؛ فَلِلْأُمِّ ثُلْثُ جَمِيعِ الْمَالِ، إِلَّا  
عِنْدَ أَبِي يُوسُفَ؛ فَإِنْ لَهَا ثُلْثُ الْبَاقِي أَيْضاً.

والثالثة: أَنَّ بَنِي الْأَعْيَانِ وَالْعَلَّاتِ - وَهَمُ الْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ لِأَبٍ وَأُمٍّ، وَلِأَبٍ  
- كُلُّهُمْ يَسْقُطُونَ مَعَ الْأَبِ إِجْمَاعاً، وَلَا يَسْقُطُونَ مَعَ الْجَدِّ، بَلْ يَرِثُونَ مَعَهُ عِنْدَ مَالِكٍ  
وَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ، خِلَافاً لِأَبِي حَنِيفَةَ، فَإِنَّهُمْ يَسْقُطُونَ عِنْدَهُ بِالْجَدِّ كَمَا  
يَسْقُطُونَ بِالْأَبِ<sup>(٣)</sup>.

والرابعة: أَنَّ أَبَ الْمُعْتَقِ مَعَ ابْنِهِ يَأْخُذُ سُدْسَ الْوَلَاءِ وَالْبَاقِي لِلْإِبْنِ عِنْدَ  
أَبِي يُوسُفَ، وَلَيْسَ لِلْجَدِّ ذَلِكَ السُّدُسُ؛ فَلَا يَقُومُ الْجَدُّ عِنْدَهُ مَقَامَ الْأَبِ فِي  
أَخْذِ سُدْسِ الْوَلَاءِ مِنَ الْمُعْتَقِ مَعَ وَجُودِ ابْنِ الْمُعْتَقِ، بَلِ الْوَلَاءُ كُلُّهُ لِلْإِبْنِ، وَلَا

(١) قوله: «وإن كانت معه بنت» معطوف على قوله: «فإن كان مع الأب ابن...».

(٢) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزبيعي (٢٣٠/٦).

(٣) في «ج»: «بالجد»، والتصويب من «م». انظر: «الاختيار» للموصلي (١٠١/٥).

فرق بين الأب والجدَّ عند سائر الأئمة في أنَّهما لا يأخذان شيئاً من الولاء عند وجود الابن، بل يأخذ الابن حينئذٍ جميعَ المال<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أنَّه إذا كان للمعتق ابن؛ فهو حاجبٌ حجابِ حرمانِ لأبي المعتق وجدّه عند علمائنا الثلاثة، خلافاً لأبي يوسف.

ويسقطُ الجدُّ الصَّحيحُ بالأب، لأنَّ الأب أصلٌ في قرابة الجدِّ إلى الميت، وتقدّم أنَّ الجدَّ الصَّحيحَ: هو الذي لا يدخل في نسبه إلى الميت أم، كأبي الأب وإنَّ علًا، كأبي أبي الأب، وإنما كان الجدُّ كالأب عند عدمه؛ لأنَّه سُمِّيَ أباً، قال تعالى حاكياً عن يوسف عليه السلام ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [يوسف: ٣٨]، وكان إسحاقُ جدّه وإبراهيمُ جدَّ أبيه، فإذا كان أباً دخل في النَّصِّ إما بطريقِ عموم<sup>(٢)</sup> المجاز، أو بالإجماع<sup>(٣)</sup>.

(ولأولادِ الأمِّ) أحوالٌ ثلاثٌ:

منها: (السُّدُسُ لِلوَاحِدِ) ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلًا يُورَثُ كَلِئَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَوَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: ١٢]، والمراد: أولادُ الأمِّ إجماعاً، ويدلُّ عليه قراءةُ أبي وابنِ مسعود: (وله أخٌ أو أختٌ من الأمِّ)<sup>(٤)</sup>، ولأنَّ أولادَ الأبِ والأمِّ، أو الأبِ، المذكورون في آية الصَّيْفِ<sup>(٥)</sup>.

(و) منها: (الثُّلُثُ لِلثَّانِيَيْنِ فَصَاعِدًا)؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ

(١) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزليعي (٦/ ٢٣١).

(٢) في الأصل: «العموم» والصواب المثبت.

(٣) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٣٢).

(٤) انظر: «مناهل العرفان» للزرقاني (١/ ١٠٤).

(٥) في «ج»: «النصف»، والمثبت من «م»، فقد صح عن النبي ﷺ تسميتها بذلك، رواه مسلم (٥٦٧) من

من ذلك فهم شركاء في الثلث ﴿ [النساء: ١٢]، ولفظ الشركة يقتضي التسوية في تقسيم التركة، فذكورهم وإنانهم في الاستحقاق سواء.

(ويسقطون) أو لاد الأم (بالولد) ابناً كان أو بنتاً، (وولد الابن وإن سفل) ذكرًا كان أو أنثى، (وبالأب والجد) الصحيح، (اتفاقاً)، فيد للكل؛ لأنه من قبيل الكلالة كما علم من الآية، وقد اشترط في إرث الكلالة عدم الولد والوالد إجماعاً، لقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ﴾ [النساء: ١٧٦]؛ أي: من [أبٍ وأمٍّ، أو من أبٍ] (١).

وقوله عليه السلام: «الكلالة من ليس له ولد ولا والد» (٢) ذكره السيّد وغيره، وولد الابن داخل في الولد، لقوله تعالى: ﴿يَبْنِيءَ آدَمَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

والجد داخل في الوالد، لقوله تعالى: ﴿أَبْوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٧]؛ أي: جدّيك، وهما: آدم وحواء (٣).

فلا يرث لأولاد الأم مع هؤلاء.

(وللزوجة) حالتان:

إحدهما: (النصف عند عدم الولد وولد الابن وإن سفل)؛ أي: عند عدمهما معاً، ولذا عطف (ولد الابن) بالواو لا بـ (أو).

(١) بين معكوفتين من المطبوع. ووقع في «ج» و«م» عوضهما: «أم».

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٧٩٦٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً قال: يا رسول الله ما الكلالة؟ قال: «أما سمعت الآية التي نزلت في الصيف: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ والكلالة من لم يترك ولداً ولا والدًا». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٣) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» لابن نجيم (٥٥٩/٨).



(و) ثانيتهما: (الرُّبْعُ مَعَ الْوَلَدِ أَوْ وَلَدِ الْإِبْنِ، وَإِنْ سَقَلَ)؛ أي: يكفي وجودُ أحدهما في ذلك، ومن ثمَّ عَطَفَ بـ (أو).

والحالتانِ صُرِّحَ بهما في القرآن، حيثُ قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾ [النساء: ١٢].

ولفظُ الولدِ يتناولُ ولدَ الابنِ، فيكونُ مثلهُ بالنصِّ أو بالإجماع.

(وللزوجاتِ) حالتانِ:

إحدهما: (الرُّبْعُ لِلْوَاحِدَةِ) منهنَّ (فصاعداً عندَ عدمِ الولدِ و) عدمِ (ولدِ الابنِ (وإن سَقَلَ).

(و) ثانيتهما: (الثُّمْنُ لِلوَاحِدَةِ) منهنَّ (فصاعداً معِ الولدِ أَوْ ولدِ الابنِ).

والحالتانِ المذكورتانِ في القرآن عندَ قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾ [النساء: ١٢].

وقد رُوِيَ بينَ نصيبي الزوجين أنَّ للذكرِ مثلَ الأنثيين على التقديرين.

(ولبناتِ الصُّلبِ) أحوالُ ثلاثُ:

(النصفُ لِلوَاحِدَةِ)؛ لِمَا تَقَدَّمَ من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا

النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١].

(والثُّلثانِ لِلاثنتينِ فصاعداً) عندَ عدمِ الابنِ، والمنصوصُ عليه في القرآن صريحاً أنَّها إذا كانتِ نساءً فوقَ اثنتينِ فلَهُنَّ الثُّلثانِ، وأمَّا الاثنتانِ فحُكْمُهُما عندَ ابنِ عَبَّاسٍ حُكْمُ الْوَاحِدَةِ، فجعلَ لهما النصفَ، وعندَ سائرِ الصَّحابةِ حُكْمُ

الجماعة؛ لأنّه عليه السلام أعطى البنتين الثلثين<sup>(١)</sup>، وبه أخذ علماء الأمصار<sup>(٢)</sup>.  
 (ومع الابن) الصُّلبيّ (للدَّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ)، لقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي  
 أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِمِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

(وهو)؛ أي: الابنُ (يُعصَّبُهُنَّ)؛ أي: البناتِ الصُّلبيَّة، فإنّه لمَّا لم يُبَيَّنْ نصيبَ  
 البناتِ عندَ الاجتماعِ مع الابنِ دلَّ على أنه يُعصَّبُهُنَّ، وأنَّ المالَ يُقسَّمُ بينهنَّ وبينَ  
 الابنِ على ما ذكِرَ من القسمةِ بطريقِ العُصوبة؛ ولأنّه لو لم يُعصَّبِ<sup>(٣)</sup> البنتَ وبقيتْ  
 على فِرضيَّتها، لكانتِ البنتُ الواحدةُ مُعادلَةً للابنِ كَمَنْ تركَ ابناً وبتناً، أو كان حصَّتها  
 أكثرَ من حصَّته كَمَنْ تركَ ابنينِ وبتناً، وهذا خارجٌ عن النصِّ وإجماعِ الأمة.

(وبناتُ الابنِ كبناتِ الصُّلبِ) في ثبوتِ تلكِ الأحوالِ الثلاثِ، ولهنَّ أحوالٌ  
 ثلاثٌ أُخرُ؛ فلذا قال: (ولهنَّ أحوالٌ ستُّ):

(النصفُ للواحدةِ والثلاثانِ للثنتينِ فصاعداً عندَ عدمِ بناتِ الصُّلبِ)، فهاتانِ  
 حالتانِ من الثلاثِ الأولى، ويُشترطُ فيهما عدمُ الصُّلبياتِ؛ لأنَّ النصَّ وردَ في  
 الصُّلبياتِ تصريحاً؛ فإذا عُدِمْنَ قامتِ بناتُ الابنِ مقامهنَّ تلوياً.  
 وستأتي الحالةُ الثالثةُ.

(ولهنَّ)؛ أي: لبناتِ الابنِ، وكذا لو كانتِ واحدةً (السُّدُسُ مع) البنتِ (الواحدةِ

(١) رواه الترمذي (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٢٧٢٠) عن جابر بن عبد الله قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع  
 بابنتي سعد إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد قتل معك يوم أحد، وإن عمهما  
 أخذ جميع ما ترك أبوهما، وإن المرأة لا تنكح إلا على مالها، فسكت رسول الله ﷺ حتى أنزلت  
 آية الميراث، فدعا رسول الله ﷺ أبا سعد بن الربيع فقال: «أعط ابنتي سعد ثلثي ماله، وأعط امرأته  
 الثمن، وخذ أنت ما بقي». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٣٩/٢٩).

(٣) في «ج»: «يعصبه»، والتصويب من «م».

الصُّلْبِيَّةِ) تكملةً للثلثين. هذه حالةٌ أولى من الثلاثِ الأخرى، والدليل على هذه الحالة قولُ ابنِ مسعودٍ في بنتِ ابنِ وأختِ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «للبناتِ النصفُ، ولبناتِ الابنِ السُّدُسُ تكملةً للثلثين، والباقي للأختِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله: (تكملةً للثلثين) دليلٌ على أنهنَّ يدخلنَ في لفظِ «الأولاد»؛ لأنَّ الله تعالى جعلَ للأولادِ الإناثِ ثلثين، فإذا أخذتِ الصُّلْبِيَّةُ النصفَ بقي منه السُّدُسُ، فيعطى لها تكملةً لذلك، فلولا أنَّهنَّ دخلنَ في الأولادِ وفرضهنَّ واحدٌ، لَمَا صارَ تكملةً له، إلاَّ أنَّ الصُّلْبِيَّةَ أقربُ إلى الميِّتِ، فتتقدَّمُ عليهنَّ بالنصفِ، ودخولهنَّ على أنَّه من عمومِ المجاز، أو بالإجماع، كذا ذَكَرَهُ العينيُّ في شرحِ «تحفة الملوك»<sup>(٢)</sup>.

وقال السيِّدُ السَّنْدُ: لأنَّ حقَّ البناتِ الثلثانِ، فلو كانت بناتٌ صُلْبِيَّةٌ لم يكن لهنَّ مع الصُّلْبِيَّةِ جميعاً إلاَّ الثلثانِ، فإذا أخذتِ الصُّلْبِيَّةُ الواحدةُ النصفَ لقوَّةِ القرابة؛ فبقي سدسٌ من حقِّ البناتِ، فتأخذُ بناتُ الابنِ، واحدةً كانت أو متعدِّدةً، وما بقي من التركة فلاولى عصبية، فبناتُ الابنِ من ذواتِ الفروضِ مع الواحدة من الصُّلْبِيَّاتِ، ويَصِرْنَ مع الواحدة من العَصَباتِ إن كان معهنَّ ابنُ الابنِ، فإن كان معهنَّ ذكراً أسفل من بناتِ الابنِ درجةً، فلهنَّ فرضهنَّ، وهو السُّدُسُ<sup>(٣)</sup>، كما سيأتي قريباً.

(ولا يرثن)؛ أي: بناتُ الابنِ (مع) البنتينِ (الصُّلْبِيَّتينِ) عندَ عامَّةِ الصَّحابةِ؛ إذ لم يبقَ معهما شيءٌ من حقِّ البناتِ وهو الثلثانِ، خلافاً لابنِ عَبَّاسٍ حيثُ حُكِمَهما عنده حُكْمُ الواحدة، وهذه حالةٌ ثانيةٌ من الثلاثِ الأخرى<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٧٣٦).

(٢) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص: ٤٣٢).

(٣) انظر: «الجوهرة النيرة على مختصر القدوري» لأبي بكر الزبيدي (٢/٣٠٥).

(٤) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٣٩).

(إِلَّا أَنْ يَكُونَ غُلَامٌ بِحِذَائِهِنَّ)؛ أي: بمقابلة بنات الابن، كأخيهنَّ، أو ابن عمهنَّ، (أو أسفلَ منهنَّ)، كابن أخيهنَّ، (فِيُعَصَّبُهُنَّ)؛ أي: ذلك الغلام بنات الابن، (وحيثُذ) يكون الباقي وهو الثلث (بينهم)؛ أي: بين بنات الابن وذلك الغلام للذكرِ مثلُ حظِّ الأنثيين.

هذه حالةُ ثالثةٍ مِنَ الثَّلاثِ الأولى، لِأَنَّهُ تَمَّتْ الثَّانِيَةُ كَمَا يُتَوَهَّمُ مِنْ ظَاهِرِ الْعِبَارَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ بَنَاتِ الْإِبْنِ إِذَا كَانَ بِحِذَائِهَا غُلَامٌ، سِوَاءَ كَانَ أَخَاهُنَّ أَوْ ابْنَ عَمَّهِنَّ، فَإِنَّهُ يُعَصَّبُهُنَّ، كَمَا أَنَّ الْإِبْنَ الصُّلْبِيَّ يُعَصَّبُ الْبَنَاتِ الصُّلْبِيَّةَ؛ وَهَذَا لِأَنَّ الذَّكَرَ مِنْ أَوْلَادِ الْإِبْنِ يُعَصَّبُ الْإِنَاثَ اللَّاتِي فِي دَرَجَتِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمِيَّتِ وَلَدٌ صُّلْبِيٌّ بِالِاتِّفَاقِ فِي اسْتِحْقَاقِ جَمِيعِ الْمَالِ، فَكَذَا يُعَصَّبُ بَنَاتِ الْإِبْنِ فِي اسْتِحْقَاقِ الْبَاقِي مِنَ الثُّلَاثِينَ مَعَ الصُّلْبِيَّتَيْنِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ عَامَّةُ الصَّحَابَةِ، وَعَلَيْهِ جَمْعُورُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ.

وقال ابنُ مسعود: لَا يُعَصَّبُهُنَّ، بَلِ الْبَاقِي كُلُّهُ لِابْنِ الْإِبْنِ وَلَا شَيْءَ لِبَنَاتِهِ، إِذْ لَوْ جُعِلَ الْبَاقِي هَاهُنَا بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ؛ لِزَادَ حَقُّ الْبَنَاتِ عَلَى الثُّلَاثِينَ بِانْضِمَامِ الْحَقِّينِ<sup>(١)</sup>.

وقد قال عليه السَّلامُ: «لَا تُزَادُ الْبَنَاتُ عَلَى الثُّلَاثِينَ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَجِيبَ: بِأَنَّ اسْتِحْقَاقَ الصُّلْبِيَّتَيْنِ بِالْفَرَضِ وَاسْتِحْقَاقَ بَنَاتِ الْإِبْنِ بِالتَّعْصِيبِ، وَهُمَا سَبَابِنِ مُخْتَلِفَانِ، فَلَا يُضَمُّ بَيْنَ الْحَقِّينِ، فَلَا زِيَادَةَ عَلَى الثُّلَاثِينَ.

هَذَا إِذَا كَانَ الْغُلَامُ بِحِذَائِهِنَّ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْهُنَّ فَالْحَكْمُ كَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي ظَاهِرِ الْمَذْهَبِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٥٦/٢٩).

(٢) لم أقف عليه مرفوعاً، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٠٩٦) موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «اللباب في شرح الكتاب» للغنيمي (١٩٢/٤).

وقال بعض المتأخرين: لا يعصّبهن، بل الباقي للغلام خاصة؛ لأن الذكر إنما يعصّب من في درجته لا من هو أعلى منه، فإن ابن الابن لا يعصّب البنات الصلبيّة. ولنا: أن هذه الأنثى لو كانت في درجة الذكر لصارت به عصبّة، فإذا كانت أقرب منه كانت أولى بذلك.

(ويستقطن)؛ أي: بنات الابن بخلاف بنات الصلب (بالابن) الصلبي، سواء كان أباً لهن أو عمّاً وهذه ثلاثة الأحوال الثلاث الأخرى<sup>(١)</sup>.  
(وللأخوات لأبٍ وأمّ) أحوال خمس:

الأولى: (النصف للواحدة منهن)، لقوله تعالى: ﴿سَتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلْدَةِ إِنْ أَمْرُكَ هَكَذَا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦].

والثانية: (الثلاثان للثنتين) منهن فصاعداً، لقوله: ﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] والمراد: الأخوات لأبٍ وأمّ، أو لأبٍ؛ لأن الأخوات لأبٍ وأمّ قد عليم حالهما في آية المواريث كما مرّ، وإذا استحقت الثنتان الثلثين كان استحقاق ما فوقهما له أظهر.

والثالثة: (لهن مع الأخ لأبٍ وأمّ للذكر مثل حظ الأنثيين)؛ لأنهن يصرن عصبّة به كالبنات بالأبناء؛ لاستوائهم في القرابة إلى الميت بمثلهم، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦] فلم يقدر نصيب الأخوات حالة الاختلاط كما لم يقدر نصيب الإخوة، فدل ذلك على أنهن قد صرن عصباتٍ معهم.

وقد خالف بعض العلماء فيما إذا خلف الميت ابنةً وأخاً وأختاً لأبٍ وأمّ،

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٤٣/٢٩).

فقال: الباقي بعد نصيبِ البنتِ للأخِ دونِ الأختِ، استدلالاً بقوله عليه السلام: (فما أَبَقَتْهُ الفرائضُ، فلاؤلى رَجُلٍ ذَكَرٍ)<sup>(١)</sup>.

ورُدَّ: بأنَّهم أجمعوا في بنتِ وبنْتِ ابنِ وابنِ ابنِ على أن الباقي من نصيبها بين ولدي الابنِ للذَكَرِ مثلَ حظِّ الأنثيينِ.

وأجمعوا أيضاً في بنتِ وعمِّ وعمَّةٍ على أن الباقي للعمِّ وحدهُ.

واختلفوا في الأخِ والأختِ مع البنتِ، فنقول: إلحاقهما بابنِ الابنِ وبنْتِ الابنِ أولى من إلحاقهما بالعمِّ والعمَّةِ، ألا ترى أنَّهم كما أجمعوا على أنه إذا لم يكن مع بنتِ الابنِ وابنِ الابنِ بنتٌ كان المالُ بينهما للذَكَرِ مثلَ حظِّ الأنثيينِ، كذلك أجمعوا على أنه إذا لم يكن مع الأخِ والأختِ بنتٌ كان المالُ بينهما كذلك، بخلافِ العمِّ والعمَّةِ؛ فإنه إذا لم يكن معهما بنتٌ كان المالُ كلهُ للعمِّ وحدهُ، فكذا الحالُ في الباقي بعد نصيبِ البنتِ، ذكره الطَّحاويُّ في «شرح الآثار»<sup>(٢)</sup>.

(و) الرابعة: (لهنَّ)؛ أي: للأخواتِ لأبٍ وأمِّ (الباقي)؛ أي: النِّصفُ، بأن كانت البنتُ واحدةً فلها النصف، أو الثلثُ بأن كانتِ بنتينِ، أو البناتُ؛ فلهما الثلثان مع البناتِ الصُّلبيَّةِ، أو مع بناتِ الابنِ؛ لقوله عليه السلامُ: «اجْعَلُوا الأخواتِ مع البناتِ عَصَبَةً»<sup>(٣)</sup>؛ فتُجْعَلُ الأخواتُ عصاباتٍ مُنزَلاتٍ منزلةَ الإخوةِ، حتى تُسْقَطُ الأختُ من الأبوينِ مع البنتِ، الأخِ والأختِ من الأبِ، كما يُسْقَطُ الأخُ الأَخِ.  
فإن قيل: يقتضي هذا الحديثُ بعمومه أن الأختَ للأُمِّ تكونُ عَصَبَةً مع البنتِ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «شرح معاني الآثار» للطحاوي (٤/٣٩٠).

(٣) لم أجده مرفوعاً بهذا اللفظ، ورواه الدارمي في «السنن» (٣٠٩٣) موقوفاً على زيد بن ثابت: أنه كان يجعل الأخوات مع البنات عصبَةً، لا يجعل لهن إلا ما بقي.

قلنا: نعم، إلا أنه عُرفَ بالنصِّ القاطع، وهو قوله تعالى: ﴿يُورَثُ كَلَّةٌ﴾ [النساء: ١٢]، والكلالة: من ليس له ولدٌ ولا والدٌ، فسقطت الأختُ لأمِّ مع البنات، فخرجتُ من مقتضى عموم الحديث<sup>(١)</sup>.

وقد ذهب أكثرُ الصحابةِ إلى تعصيبِ الأخوات مع البنات، وهو قولُ جمهور العلماء.

وقال ابنُ عباس: لا تعصيبَ لهنَّ مع البنات، وحكمَ فيما إذا اجتمعت بنتٌ وأختٌ بأن النصفَ للبناتِ ولا شيءَ للأخت، فقيل له: إنَّ عمرَ كان يقولُ: للأختِ ما بقي، فغضبَ وقال: أنتم أعلمُ أم الله، يريد أنه تعالى قال: ﴿إِنْ أَمْرٌؤُا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ وَلَهُ أَخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] فقد جعلَ الولدَ حاجباً للأختِ<sup>(٢)</sup>.

ولفظُ الولدِ يتناولُ الذَّكَرَ والأنثى كما يتناولُ في حجبِ الأمِّ مِنَ الثَّلثِ إلى السُّدسِ، وحجبِ الزوجِ مِنَ النِّصْفِ إلى الرُّبْعِ، وحجبِ الزوجةِ مِنَ الرُّبْعِ إلى الثُّمْنِ، فلا ميراثَ للأختِ مع الولدِ، ذكراً كان أو أنثى، بخلافِ الأخ؛ فإنه يأخذُ ما بقي من الأنثى بالعُصوبةِ، ولا عُصوبةَ للأختِ بنفسها، وإنما تصيرُ عصبَةً بغيرها إذا كان ذلك الغيرُ عصبَةً، وليست للبناتِ عُصوبةٌ فكيف يصيرُ للأختِ معها عصبَةً؟

وأجيب: بأن المرادَ بالولدِ هاهنا هو الذَّكَرُ، بدليلِ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَوَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦] أي: ابنٌ بالاتفاق؛ لأنَّ الأخَ يرثُ مع البناتِ.

وقد تأيَّد ذلك بالسُّنَّةِ؛ حيثُ رَوَى هُزَيْلُ بْنُ شُرْحَيْبِلَ<sup>(٣)</sup>: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبَا مُوسَى

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٥٢/٢٩).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٢٣)، والحاكم في «المستدرک» (٣٢٠٩) وصححه، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٣٣/٦).

(٣) هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي الأعمى، أخو الأرقم بن شرحبيل، ذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، روى له الجماعة سوى مسلم. انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (١٧٢/٣٠).

الأشعريَّ عَمَّنْ خَلَفَ بنتاً وبنْتِ ابنٍ وأختاً، فقال: للبنْتِ النصفُ، والباقي للأختِ، ثمَّ قالَ للسائلِ: سألَ عن ذلكِ ابنَ مسعودٍ، وأخبرني عمَّا يُجيبُ به، فلمَّا سألهُ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ - وفي روايةٍ: وقال أبو موسى: إِنَّهُ سِوَأَفْقِنِي - فلمَّا قِيلَ لابنِ مسعودٍ ذلكَ قال: لو حكمتُ به لكنتُ من الضالِّينَ لا من المُهتدينَ، رأيتُ رسولَ الله ﷺ قضى للبنْتِ بالنصفِ، ولبنْتِ الابنِ بالسُدسِ تكملةً للثلاثينَ، وللأختِ بالباقي، فلمَّا أخبرَ السائلُ أبا موسى بذلكَ قال: لا تسألوني عن شيءٍ ما دامَ هذا الحبرُ فيكم<sup>(١)</sup>.

فدَلَّ ذلكَ على أَنَّهُ عليه السَّلَامُ جعلَ الأختَ مع البنْتِ عصبَةً، وسيأتي الحالُ الخامسةُ مندرِجَةً في الحالِ السابعةِ<sup>(٢)</sup> للأخواتِ لأبٍ اختصاراً.

(وللأخواتِ لأبٍ) أحوالٌ سبعةٌ:

الأوَّلُ: (النِّصْفُ للواحدة) منهنَّ.

والثاني: (الثَّلاثانِ للثنتينِ) منهنَّ (فصاعداً)؛ أي: وما فوقها (عند عدم الأخواتِ لأبٍ وأمٍّ) قيدٌ في الحاليتينِ، وذلكَ لِمَا ذكرناه من النصوصِ في الأخواتِ لأبٍ وأمٍّ. (و) الثالثُ: (السُدسُ لهنَّ مع الأختِ) الواحدةِ (لأبٍ وأمٍّ تكملةً للثلاثينَ)، فإنَّ حَقَّ الأخواتِ الثلاثِ، وقد أَخَذتِ الأختُ لأبٍ وأمٍّ النصفَ، فبقي منه سدسٌ، فِيعطَى الأخواتِ لأبٍ حتى يَكْمَلَ حَقُّ الأخواتِ.

(و) الرابعُ والخامسُ من أحوالهنَّ<sup>(٣)</sup>: أَنهنَّ (لا يَرثنَ)؛ أي: الأخواتُ لأبٍ مع الأختينِ لأبٍ وأمٍّ؛ لأنَّهُ قد كَمُلَ لهما حَقُّ الأخواتِ - أعني: الثلاثينَ - فلم يبقَ للأخواتِ لأبٍ شيءٌ، إلا أن يكونَ معهنَّ - أي: مع الأخواتِ لأبٍ - أخٌ لأبٍ، فإنَّه

(١) رواه البخاري (٦٧٣٦).

(٢) في «ج»: «السابقة».

(٣) في «ج»: «أخواتهن».



يَعْصِبُهُنَّ وَيَكُونُ حَيْثُ الْبَاقِي وَهُوَ الثَّلَاثُ بَيْنَهُمْ؛ أَي: بَيْنَ الْأَخِ وَالْأَخَوَاتِ لِأَبٍ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حِطِّ الْأُنثِيِّينَ؛ لِأَنَّ مِيرَاثَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ لِأَبٍ وَأُمِّ أَجْرِي مُجْرَى مِيرَاثِ الْأَوْلَادِ الصُّلْبِيَّةِ، وَمِيرَاثَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ لِأَبٍ أَجْرِي مُجْرَى مِيرَاثِ أَوْلَادِ الْإِبْنِ؛ ذَكَورِهِمْ كَذَكَورِهِمْ وَإِنَاثِهِمْ كِإِنَاثِهِمْ.

(و) السَّادِسُ: (أَنْ يَصِرْنَ) الْأَخَوَاتُ لِأَبٍ (عَصَبَةٌ مَعَ الْبَنَاتِ) الصُّلْبِيَّةِ (أَوْ مَعَ بَنَاتِ الْإِبْنِ)، لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اجْعَلُوا الْأَخَوَاتِ مَعَ الْبَنَاتِ عَصَبَةً»<sup>(١)</sup> وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ خِلَافًا لِابْنِ عَبَّاسٍ كَمَا مَرَّ<sup>(٢)</sup>.

(و) السَّابِعُ: (بَنُو الْأَعْيَانِ)؛ أَي: الْإِخْوَةُ لِأَبٍ وَأُمِّ وَالْأَخَوَاتُ (وَبَنُو الْعَلَّاتِ)؛ أَي: الْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ لِأَبٍ كُلُّهُمْ (يَسْقُطُونَ بِالْإِبْنِ وَابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَقَلُ وَبِالْأَبِ) اتِّفَاقًا، (وَبِالْجَدِّ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ) وَعِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَثَمَةِ لَا يَسْقُطُونَ بِالْجَدِّ، بَلْ يُقَسَّمُ الْمَالُ بَيْنَ الْجَدِّ وَبَيْنَهُمْ كَمَا سَيَجِيءُ فِي مِقَاسِمَةِ الْجَدِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَمَّا سَقُوطُ الْإِخْوَةِ بِالْإِبْنِ؛ فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦] أَي: ابْنُ كَمَا مَرَّ.

وَأَمَّا سَقُوطُ الْأَخَوَاتِ بِهِ؛ فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ لَهُ، وَلَدٌ، وَلَهُ، أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] وَالْمَرَادُ: الْإِبْنُ، كَمَا سَبَقَ.

وَأَمَّا سَقُوطُهُمْ بِابْنِ الْإِبْنِ؛ فَلِدُخُولِهِ تَحْتَ الْإِبْنِ، وَقِيَامِهِ مَقَامَهُ عِنْدَ عَدَمِهِ. وَأَمَّا سَقُوطُهُمْ بِالْأَبِ؛ فَلِأَنََّّهُمْ كَالْأُمَّةِ، وَتَوْرِيثُ الْكَلَالَةِ مُشْرُوطٌ بِفَقْدِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَأَمَّا سَقُوطُهُمْ بِالْجَدِّ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ فَلِمَا سَيَأْتِي فِي مِقَاسِمَةِ الْجَدِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ.

(١) رواه الدارمي في «السنن» (٣٠٩٣) موقوفاً على زيد بن ثابت، وقد تقدم.

(٢) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٧٥٤/٢).

وما ذكره هاهنا من حُكْمِ السقوطِ مُشْتَمِلٌ على الحالةِ الخامسةِ للأخواتِ لأبٍ وأُمٍّ، وعلى السَّابعةِ للأخواتِ لأبٍ.

(ويسقطُ بنو العَلاتِ أيضاً)، وهم الأخوةُ والأخواتُ لأبٍ (بالأخِ لأبٍ وأُمٍّ) اتِّفاقاً، وهم بنو الأعيانِ؛ وذلك لقوَّةِ قرابَتهم وعُصوبَتهم، فهذه تتمُّ الحالةُ السابعةُ مشتملةً على الخامسةِ من أحوالِ الأختِ لأبٍ وأُمٍّ، فتأمَّل.

واعلَم: أن الأختَ لأبٍ وأُمٍّ أو لأبٍ في بعضِ المواضعِ نصيبُها أكثرُ من نصيبِ الأخِ لأبٍ وأُمٍّ، كما إذا ترك<sup>(١)</sup> زوجاً وأماً وأختاً لأبٍ وأُمٍّ، فالمسألةُ من ستَّةٍ: للزوجِ النِّصفُ، وللأمِّ الثلثُ، وللأختِ النِّصفُ، تعوُّلُ المسألةُ إلى الثمانية، ولو كان مكانَ الأختِ أخٌ لَمَا تعوُّلُ المسألةُ، وله ما بقي وهو واحدٌ.

(وبالأختِ لأبٍ وأُمٍّ إذا صارت عصبَةً)؛ أي: إذا كانت مع البناتِ أو بناتِ الابنِ كما مرَّ، وإنَّما سقطوا بها لأنَّها حينئذٍ كالأخِ في كونها عصبَةً أقربَ إلى الميت، كما سيأتي في بابِ العَصَباتِ.

(وللامِّ) أحوالٌ ثلاثٌ:

منها: (السُّدُسُ مع الولدِ)؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَكَدٌ﴾ [النساء: ١١] ولفظُ الولدِ يتناولُ الذَّكَرَ والأنثى، ولا قرينةَ تَخُصُّه بأحدهما، (أو) مع (ولدِ الابنِ وإن سَقَلَ)، ذكراً كان أو أنثى، وذلك إما لأنَّ لفظَ الولدِ يتناولُ ولدَ الابنِ أيضاً، وإما للإجماعِ على أنه يقومُ مقامُ ولدِ الصُّلبِ في توريثِ الأمِّ، (أو) مع (الأثنينِ مِنَ الإخوةِ والأخواتِ فصاعداً مِنْ أيِّ جهةٍ كانا)؛ أي: سواءً كانا من جهةِ الأبوينِ معاً، أو من جهةِ الأبِ، أو من جهةِ الأمِّ؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١].

(١) قوله: «ترك» كذا في «ج» و«م»، ولعل الصواب: «تركت».

ولفظُ الإخوة يتناولُ الكلَّ؛ للاشتراكِ في الأخوة، وإلى هذا ذهبَ أكثرُ الصحابةِ وجمهورُ الفقهاءِ، خلافاً لابنِ عباسٍ، فإنه جعلَ الثلاثةَ من الإخوةِ والأخواتِ حاجِبَةً للأُمِّ دونَ الاثنينِ، فلها معهما الثلثُ عنده، بناءً على أنَّ الإخوةَ صيغةُ الجمعِ فلا يتناولُ المثني.

وأجيب: بأنَّ حُكْمَ الاثنينِ في الميراثِ حكمُ الجماعةِ، فإنَّ البنتينِ كالبناتِ والأختينِ كالأخواتِ في استحقاقِ الثلثينِ، فكذا في الحجبِ، وبأنه عليه السَّلامُ أعطى الأُمَّ مع الاثنينِ منهما السُّدُسَ<sup>(١)</sup>، فعلمنا أنه أخذَ أقلَّ الجمعِ اثنين. ثمَّ السُّدُسُ الذي حجبَ عنه الإخوةُ والأخواتُ الأُمُّ فهو للأبِ عند جمهورِ الصحابةِ<sup>(٢)</sup>.

ويروى عن ابنِ عباسٍ: أنه للإخوة؛ لأنَّهم إنما حَجَبوها عنه ليأخذه، فإنَّ غيرَ الوارثِ لا يحجبُ؛ كما إذا كان الإخوةُ كفاراً أو أرقاءً، وقد يُستدلُّ عليه بما رواه [ابنُ] طاوسٍ مرسلًا: من أنه عليه السَّلامُ أعطى الإخوةَ السُّدُسَ مع الأبوينِ<sup>(٣)</sup>. ولنا: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١] والمرادُ من صدرِ الكلامِ: أنَّ لأُمِّه الثلثَ والباقي للأبِ، فكذا الحالُ في آخره، كأنه قيل: فإنَّ كان له إخوةٌ وورثه أبواه فلاُمِّه السُّدُسُ ولأبيه الباقي.

وفي روايةٍ عن [ابنِ] طاوسٍ قال: لقيتُ ابنَ رجلٍ من الإخوةِ الذين أعطاهم

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٤٥).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٧/١٩٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/٢٢٧)، وما بين

معكوفتين منهما.

رسول الله ﷺ السُّدَسُ مع الأبوين، وسألته عن ذلك فقال: كان ذلك وصية<sup>(١)</sup>.

فيصيرُ الحديثُ حينئذٍ دليلاً لنا؛ إذ لا وصيةَ للوارث.

ثمَّ الظاهرُ أنَّ هذه الروايةَ لم تثبتْ عن ابن عباس؛ لأنه يُوافقُ الصديقَ في حجبِ الجدِّ للإخوةِ فكيفَ يقولُ بإرثهم مع الأب؟ كذا في شرح الإمام السرخسي<sup>(٢)</sup>.

وذهبت الزيديةُ إلى أن الإخوةَ لأمٍّ لا يحجبونها بخلافِ غيرهم.

والجمهورُ على أنه لا فرقَ بين الإخوةِ؛ لأنَّ الاسمَ حقيقةً في الأصنافِ الثلاثة<sup>(٣)</sup>.

(و) منها: (أَنَّ لَلْأُمِّ ثَلَاثَ الْكُلِّ عِنْدَ عَدَمِ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ)؛ أي: عندَ عَدَمِ الولدِ وولدِ الابنِ وإن سَفَلَ وَعَدَمِ الْاِثْنَيْنِ مِنَ الْاِخْوَةِ وَالْاِخْوَاتِ فَصَاعِداً، عُلِمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثَّلَاثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١].

وهذا إذا لم يكن مع الأبوين أحدُ الزوجين؛ لقوله:

(و) منها: (أَنَّ لَهَا ثَلَاثَ مَا يَبْقَى بَعْدَ فَرَضِ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ) بِالْإِجْمَاعِ، وَذَلِكَ فِي صَوْرتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا: زَوْجٌ وَأَبْوَيْنِ، وَالْأُخْرَى: زَوْجَةٌ وَأَبْوَيْنِ، وَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ وَعَامَةِ الْفُقَهَاءِ.

وكان ابنُ عباسٍ يقول: إِنَّ لَهَا ثَلَاثَ أَصْلِ التَّرَكَةِ فِي هَاتَيْنِ الصُّورَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>، مُسْتَدَلًّا بِأَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ لَهَا أَوْلاً سُدَسَ التَّرَكَةِ مَعَ الْوَلَدِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ

(١) المصدان السابقان، وما بين معكوفتين منهما.

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٤٦/٢٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) رواه الدارمي (٢٨٧٦) بلفظ: للزوج النصف وللأم ثلث جميع المال وما بقي فلأب.

مِنْهُمَا أَلْسُدُسٌ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴿ [النساء: ١١] ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ لِلْأُمِّ الثَّلَاثَ مَعَ عَدَمِ الْوَلَدِ بِقَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثَّلَاثُ﴾ [النساء: ١١] فَيَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الْمُرَادَ: ثَلَاثُ أَصْلِ التَّرَكَةِ أَيْضًا.

وكان أبو بكر الأصم<sup>(١)</sup> يقول: بأن لها مع الزوج ثلث ما يبقى من فرضه، ومع الزوجة ثلث الأصل؛ لأنه لو جعل لها مع الزوج ثلث جميع المال لزاد نصيبها على نصيب الأب؛ لأن المسألة حينئذ من ستة؛ لاجتماع النصف والثلث، فللزوج ثلاثة وللأم اثنان على ذلك التقدير، فيبقى للأب واحد، وفي ذلك تفضيل الأنثى على الذكر، وإذا جعل لها ثلث ما بقي من فرض الزوج، كان لها واحد وللأب اثنان، ولو جعل لها مع الزوجة ثلث الأصل لم يلزم ذلك التفضيل؛ لأن المسألة من اثني عشر؛ لاجتماع الربع والثلث، فإذا أخذت الأم أربعة بقي للأب خمسة، فلا تفضيل لها عليه. ولنا: أن معنى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثَّلَاثُ﴾ [النساء: ١١] هو أن لها ثلث ما ورثته سواء كان جميع المال أو بعضه؛ وذلك لأنه لو أريد ثلث الأصل لكفى في البيان: (فإن لم يكن له ولد فلأمه الثلث)، كما قال عز من قائل في حق البنات: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١] بعد قوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١].

فيلزم أن يكون قوله: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾ خالياً عن الفائدة.

فإن قيل: نحمله على أن الوراثة لهما فقط، فتحصل الفائدة.

قلنا: ليس في العبارة دلالة على حصر الإرث فيهما، وإن سلم فلا دلالة في الآية حينئذ على صورة المنازعة أصلاً، لا نفيًا ولا إثباتًا، فيرجع فيها إلى أن الأبوين

(١) هو عبد الرحمن بن كيسان، فقيه معتزلي مفسر، صاحب المقالات في الأصول، قال ابن حجر: «هو من طبقة أبي الهذيل العلاف وأقدم منه». له: «تفسير القرآن» أفاد منه الثعلبي في كتابه «الكشف»، وله أيضاً: «خلق القرآن»، توفي سنة (٢٠١هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/٤٠٢).

في الأصول كالابن والبنت في الفروع؛ لأنَّ السبب في وراثته الذكر والأنثى واحدٌ، وكلُّ منهما يتصلُّ بالميتِ بلا واسطةٍ، فيُجعلُ ما بقيَ من فرضِ أحدِ الزوجينِ بينهما أثلاثاً، كما في حقِّ الابنِ والبنتِ، وكما في حقِّ الأبوينِ إذا انفردا بالإرثِ، فلا يزيدُ نصيبُ الأمِّ على نصفِ نصيبِ الأبِ، كما يقتضيه القياسُ الأتمُّ، فلا مجالٌ لِمَا ذهب إليه الأصمُّ، الذي لم يسمعَ ما ذكرنا من معنى الآية، والله أعلم.

ثمَّ إذا أعطيتِ الأمُّ ثلثَ الباقي مع الزوجةِ اجتمعَ في المسألةِ رُبعانِ، لكلِّ منهما ربعٌ حقيقةً لالفاظاً، فإنَّ ثلثها حينئذٍ ربعٌ في الحقيقة، كذا حقَّقه السيّدُ السندُ.

وتوضيحُ المسألتينِ على ما ذكره البهشتي<sup>(١)</sup>: أنَّ المسألةَ الأولى: زوجٌ وأبوان؛ فللزوجةِ النصفُ وللأمِّ ثلثٌ ما يبقى، فتكونُ المسألةُ من ستةٍ، فيُعطَى الزوجُ ثلاثةً يبقى ثلاثةٌ، أعطينا الأمِّ ثلثٌ ما يبقى من فرضِ الزوجِ، وهو واحدٌ، فيبقى اثنانِ أعطيناها الأبَ، وهو ضعفُ نصيبِ الأمِّ، وإنما لا تُعطى الأمُّ ثلثَ الكلِّ هاهنا؛ لثلا يلزمُ أن يكونَ نصيبُ الأمِّ ضعفَ نصيبِ الأبِ، وإنَّه غيرُ جائزٍ اتفاقاً<sup>(٢)</sup>.

والمسألةُ الثانية: زوجٌ وأبوان؛ فللزوجةِ الربعُ، وللأمِّ ثلثٌ ما يبقى، فالمسألةُ من أربعةٍ؛ لأنَّ أقلَّ عددٍ له ربعٌ وما يبقى منه له ثلثٌ هو أربعةٌ، فأعطينا الزوجةَ واحداً بقي ثلاثةٌ، أعطينا ثلثها الأمِّ، وهو واحدٌ، وبقي اثنانِ للأبِ.

وإنما لا تُعطى الأمُّ ثلثَ الكلِّ هاهنا؛ لأنه يلزمُ منه أن يكونَ نصيبها أكثرَ من نصفِ نصيبِ الأبِ، وهو غيرُ جائزٍ؛ وإنما قلنا ذلك لأنه حينئذٍ - يعني: إذا أعطيتُ ثلثَ الكلِّ - تكونُ المسألةُ من اثني عشرَ، ويكونُ للزوجةِ ثلاثةٌ وللأمِّ أربعةٌ وللأبِ خمسةٌ، وأنت تعلمُ أن اجتماعَ الربعِ والثلثِ لا يوجدُ إلا في هذه المسألة حقيقةً لالفاظاً، انتهى.

(١) محمد بن أحمد البهشتي الإسفرايني أبو العلاء، يعرف بفخر خراسان، من كتبه: «شرح الفرائض

السراجية»، توفي سنة (٥٧٤٩هـ). انظر: «الأعلام» للزركلي (٥/٣٢٦).

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨/٥٦١).

فإن قيل: إن الله تعالى جعل للأب الثلث، فيصرف إلى الكامل، فإعطاء الثلث مما بقي مخالف للنص.

قلنا: كما جعل الله للأب ثلث الكل جعل نصيب الأب مثلي نصيب الأم، فوجب التوفيق، والتوفيق فيما ذكرناه من التحقيق.

ولو كان جدُّ مكان الأب في الصورتين، فللأم ثلث جميع المال في الأصح، وهو مذهب ابن عباس، وإحدى الروایتين عن الصديق.

وروى ذلك أيضاً أهل الكوفة عن ابن مسعود في صورة الزوج فقط.

إلا عند أبي يوسف فإن لها مع الجد أيضاً ثلث الباقي كما مع الأب، وهو الرواية الأخرى عن الصديق وعمر وابن مسعود، فعلى هذه الرواية جعل الجد كالأب، فيعصب الأم كما يعصبها الأب<sup>(١)</sup>.

ووجه الرواية الأولى: هو أننا إنما تركنا ظاهر قوله تعالى: ﴿فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾

[النساء: ١١] في حق الأب، وأولناهُ بما مرَّ كيلاً يلزم تفضيلها عليه مع تساويهما في القرب، وأيدنا تأويله بقول أكثر الصحابة.

وأما في حق الجد: فأجريناه على ظاهره؛ لعدم التساوي في القرب، وقوة

الاختلاف فيما بين الصحابة.

ولا استحالة في تفضيل الأنثى على الذكر مع التفاوت في الدرجة، كما إذا ترك

امرأة وأختاً لأب وأم وأختاً لأب، فإن للمرأة الربع، وللأخت النصف، وللأخ الباقي.

فقد فضلت هنا الأنثى؛ لزيادة قربها على الذكر.

(وللجدَّة السدس، لأم كانت) الجدَّة كأم الأم، (أو لأب) كأم الأب، (واحدة

كانت أو أكثر، إذا كنَّ صحيحات) كالمذكورتين، حيث لا يتخلل في نسبتهم إلى الميت

ذكر بين أنثيين، والفاستات بخلافهن، وهن من ذوي الأرحام كما سيأتي في بيانهن.

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٨٠).

وإنما يشترك الجدات في السدس إذا كنَّ ثابتاتٍ (متحاذياتٍ في الدرجة)، كأمِّ أمِّ الأمِّ، وأمِّ أمِّ الأبِّ؛ لأنَّ القربى تحجبُ البعدى كما سيُعلم<sup>(١)</sup>.

أمَّا إعطاءُ الجدة الواحدة السدسَ: فلِمَا رواه أبو سعيد الخُدريُّ، ومغيرةُ ابنِ شعبة، وقبيصةُ بن ذؤيبٍ: من أنه عليه السلام أعطاهما السدسَ<sup>(٢)</sup>.

وأمَّا التَّشريكُ بينهما في ذلك إذا كنَّ أكثرَ متحاذياتٍ؛ فلِمَا روي: أنَّ أمَّ الأمِّ جاءت إلى الصديق وقالت: أعطني ميراثَ ولدِ ابنتي، فقال: اصبري حتى أشاور أصحابي؛ فإنِّي لم أجد لك في كتاب الله نصًّا، ولم أسمعُ فيك من رسول الله شيئاً، ثمَّ سألتهم فشهدَ مغيرةُ بإعطاءِ السدس، فقال: هل معك أحدٌ؟ فشهد به أيضاً محمدُ ابنُ مسلمة، فأعطاها ذلك، ثمَّ جاءت أمُّ الأبِّ وطلبت الميراثَ، فقال: أرى أنَّ ذلك السدسَ بينكما، وهو لمن انفردت منكما، فشَرَّكها فيه<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ أخرى: أنَّ أمَّ الأبِّ جاءت إلى عمرَ، وقالت: أنا أولى بالميراث من أمِّ الأمِّ، إذ لو ماتت لم يرثها ولدٌ ولدها - أي: بالفرضية والعصبية - ولو متَّ ورثني ولدٌ ولدي، فقال: هو ذلك السدس، فإن اجتمعتما فهو بينكما، وأيتكما خلت به فهو لها، فحكم بالتَّشريك بينهما.

فقد أجمع الشيخان<sup>(٤)</sup> على أنَّ الجداتِ الصَّحيحاتِ المتحاذياتِ يتشَاركنَّ في السدسِ بالسوية<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/٢٣٢).

(٢) تقدم تخريج هذه الأحاديث.

(٣) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١٨٧١)، والإمام أحمد في «المسند» (١٨٠٠٩)، لكن فيهما: أن

الجدة الثانية جاءت إلى عمر لا أبي بكر، وقد تقدم.

(٤) أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٥) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/٢٣٣).



وذهب ابن عباسٍ إلى أن الجدةَ أمَّ الأمِّ تقومُ مقامَ الأمِّ عندَ عدمِها، فتأخذُ الثلثَ إذا لم يكن للميتِ ولدٌ ولا إخوةٌ، والسدسَ إذا كان له أحدهما، كما أن الجدَّ أبا الأبِ يقومُ مقامَ الأبِ عندَ عدمه، وابنُ الابنِ يقومُ مقامَ الابنِ عندَ عدمه.

ثم إنَّ الأمَّ لا يُزاحمُها من فرضيَّتها أحدٌ من الجدَّاتِ، فكذا أمُّ الأمِّ لا يُزاحمُها أحدٌ منهنَّ.

(ويستقطنُ)؛ أي: الجدَّاتُ (كلُّهنَّ) سواءً كنَّ أبويَّاتٍ أو أمِّيَّاتٍ (بالأمِّ) التي هي أصلٌ في القرابة:

أمَّا الأمِّيَّاتُ: فلو جودَ إدلائها بالأمِّ واتَّحدَ السببُ الذي هو الأمومةُ.

وأمَّا الأبويَّاتُ: فلا تتَّحدُ السببُ الذي هو الأبوةُ وحدهُ.

(ويستقطنُ) الجدَّاتُ (الأبويَّاتُ) دونَ الأمِّيَّاتِ أيضاً كما يستقطنُ بالأمِّ (بالأبِ) إذا كان وارثاً؛ لأنه أصلٌ في قرابتها إلى الميتِ، وهو قولُ عثمانَ وعليٍّ وزيدِ بنِ ثابتٍ والزبيرِ وغيرهم، وبه أخذَ جمهورُ العلماءِ<sup>(١)</sup>.

ونُقِلَ عن عمرَ وابنِ مسعودٍ وأبي موسى الأشعريِّ وعمرانِ بنِ الحُصينِ: أنَّ أمَّ الأبِ ترثُ مع الأبِ، وبه أخذَ طائفةٌ من أهلِ العلمِ مِنَ التَّابعينَ وغيرهم، واختارهُ شريحٌ والحسنُ وابنُ سيرينَ، لِمَا رواه ابنُ مسعودٍ: من أنه عليه السلامُ أعطى أمَّ الأبِ السدسَ مع وجودِ الأبِ<sup>(٢)</sup>.

وأُجيبَ: بأنَّ ما رواه ابنُ مسعودٍ يحتملُ أن يكونَ أبو ذلكِ الميتِ رقيقاً أو كافراً<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٢/٧٥٩).

(٢) رواه الترمذي في «السنن» (٢١٠٢)، ولفظه: عن عبد الله بن مسعود قال في الجدة مع ابنها: إنها أول جدة أطعمها رسول الله ﷺ سدسًا مع ابنها وابنها حي. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، وقد ورث بعض أصحاب النبي ﷺ الجدة مع ابنها ولم يورثها بعضهم.

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٧٠).

والحاصل: أن الجدة التي تُدلي بالأب تُحجَّبُ به لوجود الإدلاء عنه،  
وتُحجَّبُ بالأمِّ لاتِّحادِ السببِ، وأمَّا الجدة التي من قِبَلِ الأمِّ فترثُ مع الأبِ  
لانعدامِ الإدلاءِ واتِّحادِ السببِ جميعاً.

(وكذا) تسقطُ الجدَّاتُ الأبويَّاتُ (بالجدِّ) لِمَا قَدَّمْنَا، (إِلَّا أُمَّ الأَبِ وَإِنْ عَلَتْ)  
بحيثُ تكونُ هي والجدُّ متساويين في البُعدِ عن الميِّتِ، كأمِّ أمِّ الأبِ.. وهكذا، (فإنها  
لا تَسْقُطُ بالجدِّ بل ترثُ مع الجدِّ؛ لأنها)؛ أي: قرابتها إلى الميِّتِ (ليست من قبله)؛  
أي: قِبَلِ الجدِّ، بل هي زوجته، فهي لا تَسْقُطُ به بل ترثُ معه، كالأمِّ مع الأبِ، هذا إذا  
كان بُعدُ الجدِّ عن الميِّتِ بدرجةٍ واحدةٍ، وأمَّا إذا بُعِدَ بدرجتينِ كأبي أبي الأبِ؛ فإنه  
يرثُ معه أبويَّتانِ، وهما أمُّ أبي الأبِ التي هي زوجةُ الجدِّ المذكورِ، وأمُّ أمِّ الأبِ التي  
هي أمُّ [زوجِ أبِ الأبِ] <sup>(١)</sup> على هذه الصُّورة:

ميِّت		
أب		
أم	أب	
أم	أم	أب

وإذا بُعِدَ الجدُّ عن الميِّتِ بثلاثِ درجاتٍ ترثُ معه ثلاثُ أبويَّاتٍ على هذه الصُّورة:

ميِّت			
أب			
أب			أم
أب		أم	أم
أب	أم	أم	أم

(١) في «ج» و«م»: «التي هي أم زوجة الأب»، والمثبت من المطبوع.

وهكذا كلما ازداد درجاتُ بُعدِ الجدِّ ازدادَ بحسبها عددُ الأبويَّات التي يرثُنَ معه.

والجدَّةُ القُربى من أيِّ جهةٍ كانت - سواءً كانت من قِبَلِ الأمِّ أو من قِبَلِ الأبِ - تحجبُ الجدَّةَ البُعْدَى من أيِّ جهةٍ كانت البُعْدَى، فالجدَّةُ القُربى من جهةِ الأمِّ تُسقطُ الجدَّةَ البُعْدَى من جهتها ومن جهةِ الأبِ، والجدَّةُ القُربى من جهةِ الأبِ تُسقطُ البُعْدَى من جهتهِ ومن جهةِ الأمِّ؛ فيثبتُ الحجبُ هنا في أقسامٍ أربعةٍ هذا مذهبُ عليٍّ وإحدى الروايتين عن زيد بن ثابتٍ.

وفي روايةٍ أخرى عنه: أنَّ القُربى إن كانت من قِبَلِ الأبِ والبُعْدَى من قِبَلِ الأمِّ فهما سواءٌ، فيكونُ حينئذٍ حجبُ القُربى في أقسامٍ ثلاثةٍ فقط من تلك الأربعة.

وقد عملَ بهذه الروايةِ مالكٌ والشافعيُّ في أصحِّ قوليه، فلو مات شخصٌ وتركَ أباً وأمَّ الأبِ وأمَّ الأمِّ؛ فأُمُّ الأبِ محجوبةٌ بالأبِ ومع ذلك تُحجبُ أمَّ الأمِّ عندنا، ولا يحجبُها مالكٌ والشافعيُّ، ولو تركَ أمَّ الأمِّ وأمَّ الأبِ، فأُمُّ الأمِّ وارثةٌ، وهي تحجبُ أمَّ الأمِّ بالأبِ بالاتِّفاق؛ لأنَّها أقربُ إلى الميت<sup>(١)</sup>.

وعن أبي حنيفةٍ روايةٌ أخرى موافقاً لقولِ مالكٍ والشافعيِّ من بعض الوجوه، وهو أنَّ الجدَّةَ القُربى إذا كانت محجوبةً بالأبِ لا تحجبُ البُعْدَى من جانبِ الأمِّ، فأُمُّ الأبِ مع وجودِ الأبِ لا تحجبُ أمَّ الأمِّ حينئذٍ.

والأولُ أصحُّ؛ ولذا قال: (وارثةٌ كانت الجدَّةُ القُربى) كأُمُّ الأبِ عندَ عدَمِهِ مع أمِّ الأمِّ، وكأمُّ الأمِّ مع أمِّ الأبِ (أو محجوبةٌ) كأُمُّ الأبِ عندَ وجودِهِ فإنَّها محجوبةٌ به، ومع ذلك تحجبُ أمَّ الأمِّ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٦٥)، و«الجامع لمسائل المدونة» لأبي بكر الصقلي

(١٢/٨)، و«الحاوي الكبير» للماوردي (١١٢/٨).

(٢) انظر: «الجوهرة النيرة على مختصر القدوري» لأبي بكر الزبيدي (٢/٣٠٩).

وقال الحسن بن زياد: ميراث الجدات - عند وجود الأب - لأمّ أمّ الأمّ، وإن كانت أبعد من أمّ الأب.

وعلى هذا قياس قول عليّ، وهو أن القربى إنما تحجب إذا كانت وارثة.

(وإذا كانت جدة ذات قرابة واحدة) كأمّ أمّ الأب، والأخرى ذات قرابتين أو أكثر؛ فالأولى كأمّ أمّ الأمّ وهي أيضاً أمّ أبي الأمّ، والثانية كأمّ أمّ الأمّ التي هي أيضاً أمّ أمّ أمّ الأب، (يقسم السدس بينهما)؛ أي: بين الجدتين (عند أبي يوسف أنصافاً) باعتبار الأبدان، وهو قول سفيان، (وعند محمد أثلاثاً) باعتبار الجهات إذا كانت الجدة ذات جهتين، وأرباعاً إذا كانت ذات ثلاث جهات، وعلى هذا القياس، وهو قول زفر.

وإنما يتصور جدة ذات قرابت ثلاث حيث كانت امرأة لها ابن وبنت، ولبناتها بنتان، ولابنها ابنان، تزوج كل واحد من البنين كل واحدة من البنين، فولدت إحداهما ابناً والأخرى بنتاً، تزوج ذلك الابن تلك البنت، فولد منهما شخص ثم مات، فتلك المرأة معه ثلاث قرابات معتبرة، وقرابة أخرى فاسدة، وهي أمّ أمّ أبي أبي الأم<sup>(١)</sup>.

قال الإمام السرخسي: لا رواية عن أبي حنيفة في صورة تعدد قرابة إحدى الجدتين، وذكر في «فرائض» الحسن بن عبد الرحمن بن عبد الرزاق الشاشي من أصحاب الشافعي أن قول أبي حنيفة ومالك والشافعي كقول أبي يوسف<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٢/٧٦٠).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٧١).

## بَابُ الْعَصَبَاتِ

عصبة الرجل في اللغة: قرابته لأبيه، وأصلها بمعنى القوة والإحاطة، ولهذا يُحرز جميع المال عند عدم صاحب الفرض ويأخذ<sup>(١)</sup> الباقي عند وجوده، وهي نسبية وقد تكون سببية، ولما كان النسبية أقوى من السببية قدمها، وقال:

(العصبات النسبية) أنواع ثلاثة: عصبة (بنفسه، و) عصبة (بغيره، و) عصبة (مع

غيره):

(أما العصبة بنفسه: فكل ذكر من الورثة)، وقيد به؛ لأن الأنثى لا تكون عصبة بنفسها، بل تكون بغيرها أو مع غيرها (لا تدخل في نسبه إلى الميت أنثى)، فإن من دخلت الأنثى في نسبه إليه لم يكن عصبة؛ كأولاد الأم؛ فإنها من ذوات الفروض، وكأب الأم وابن البنت؛ فإنهما من ذوي الأرحام<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: الأخ لأب وأم عصبة بنفسه، مع أن الأم داخلة في نسبه؟

قلت: قرابة الأب أصل في استحقاق العصبية، فإنها إذا انفردت كفت في إثبات العصبية، بخلاف قرابة الأم، فإنها لا تصلح بانفرادها علة لإثباتها، فهي ملغاة في استحقاق العصبية، لكننا جعلناها بمنزلة وصف زائد؛ فرجحنا بها الأخ لأب وأم على الأخ لأب.

(وهو)؛ أي: نوع العصبية بنفسه، أصناف (أربعة)<sup>(٣)</sup>:

الأول: (جزء الميت) كالابن، ثم بنوه وإن سفلوا.

(و) الثاني: (أصله)، كالأب، ثم الجد أبو الأب وإن علا.

(١) في «ج»: «بأخذ».

(٢) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (ص ٧٦٣).

(٣) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٢/ ٧٥٢).

(و) الثالث: (جزء أبيه)، كالأخ لأبٍ، ثُمَّ بَنُوهُ وَإِنْ سَفَلُوا.

(و) الرابع: (جزء جدّه) كالعمّ لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ بَنُوهُ وَإِنْ سَفَلُوا.

فَيُقَدَّمُ فِي هَذِهِ الْأَصْنَافِ (الْأَقْرَبُ) دَرَجَةً (فَالْأَقْرَبُ) مِنَ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ.

والمعنى: يترجّحون بقرب الدرجة من الميت، (فأولاهم) بالميراث الذي يستحقّ بالعصوبة (جزء الميت)؛ أي: البنون، (ثمّ بنوهم وإن سفلوا)، ثمّ الأوّل بالميراث بعدهم بطريق العصوبة أصله؛ أي: الأب، (ثمّ الجدُّ أبو الأب وإن علا).

وإنما قدّم البنون على الأب؛ لأنّهم فروع الميت والأب أصله، واتّصال الفرع بأصله أظهر من اتصال الأصل بفرعه، ألا ترى أنّ الفرع يتبع أصله ويصيرُ مذكوراً بذكره دون عكسه، فإنّ البناء والأشجار يدخلان في بيع الأرض ولا تدخل هي في بيعهما، وظهور اتّصالهم يدلُّ على أنّهم أقرب إلى الميت في الدرجة حكماً وإن لم يكن ذلك حقيقة؛ لأنّ الاتّصال من الجانبين بغير واسطة.

وقدّم بنو البنين وإن سفلوا على الأب؛ لأنّ سبب استحقاقهم أيضاً البنوة المتقدّمة على الأبوة، فحكمُ الأبناء في القرب والبعد حكمُ الآباء، وكون الأب أقرب درجة من الجدّ ظاهر كظهوره فيما بين الابن وابن الابن، وتقييد الجدّ بأبي الأب ليخرج عنه أبو الأمّ الذي هو الجدّ الفاسد، فيكون ذلك تصريحاً بما علّم ضمناً من قوله: (فكلُّ ذكرٍ لا يدخل في نسبه إلى الميت أنثى)، لمزيد الاهتمام بأمر مهمّ هو إثبات إرثه وحرمانه لغيره، ومن علا من الأجداد إذا تعدّوا يُقدّم منهم من كان أقرب درجة.

(ثمّ جزء أبيه)؛ أي: الإخوة لأبٍ وأمٍّ، (ثمّ) لأبٍ، (ثمّ) الأوّل بالميراث بعد

الإخوة (بنوهم)؛ أي: بنو الإخوة لأبٍ وأمٍّ، ثمّ بنو الإخوة لأبٍ (وإن سفلوا).

(١) في «ج»: «الأب».

وتأخيرُ الإخوةِ عن الجدِّ وإنَّ علا قولُ أبي حنيفةَ، خلافاً لهما، كما يأتي في بابِ مُقاسمةِ الجدِّ، وإنَّما أُطلقَ الحكمُ هنا بلا تبيينٍ على الخلافِ؛ لأنَّه المختارُ للفتوى<sup>(١)</sup>.

وأما تأخيرُ بينهم<sup>(٢)</sup> عنهم؛ فلِقربِ درجاتِهِم.

(ثُمَّ جزءُ جدِّه)؛ أي: أعمامُ الميتِ لأبٍ وأمِّ، ثُمَّ لأبٍ، (ثُمَّ بنوهم وإن سفلوا)، وجمعَ نظراً إلى معنى الجزء؛ فإنَّه أريدَ به الجنسُ.

وإنَّما أُخِّرَ الأعمامَ عن الأخِ لأبٍ وأمِّ والأخِ لأبٍ وأبنائهما؛ لأنَّ الله تعالى جعلَ الإرثَ في الكلالةِ للإخوةِ عندَ عَدَمِ الولدِ والوالدِ.

(ثُمَّ)؛ أي: بعدَ الترتيبِ بقربِ الدرجةِ بأنَّ لم يكنْ بعضهم أقربَ من الميتِ بل استَوَوْا في القربِ (يرجَّحونَ بقوةِ القرابةِ، فذو القَرابَتينِ أُولى) بالميراثِ على طريقِ العُصوبةِ من ذي قرابةٍ واحدةٍ مع تساويهما في الدرجةِ (ذكراً كان) ذو القَرابَتينِ (أو أنثى)؛ لقوله عليه السَّلامُ: «إِنَّ أعيانَ بني الأمِّ يتوارثونَ دونَ بني العَلاتِ»<sup>(٣)</sup>.

والمعنى: أنَّ بني الأعيانِ أُولى بالميراثِ من بني العَلاتِ، والمقصودُ من ذِكرِ الأمِّ هاهنا إظهارُ ما يترجَّحُ به بنو الأعيانِ على بني العَلاتِ.

(كالأخِ لأبٍ وأمِّ)؛ فإنَّه متقدِّمٌ على الأخِ لأبٍ إجماعاً، وهذا مثالٌ للذِّكرِ من ذي القَرابَتينِ.

(والأختُ لأبٍ وأمِّ إذا صارتُ عصبَةً) مع البنتِ أو البناتِ الصُّلبيةِ؛ فإنَّها أيضاً

(١) انظر: «الدر المختار» للحصكفي (ص ٧٦٣).

(٢) في «ج»: «نسبهم».

(٣) رواه الترمذي (٢٠٩٥) عن علي قال: قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات. قال الترمذي: هذا حديث، لانعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم.

(أُولَى من الأَخِ لِأَبٍ)، خلافاً لابنِ عباسٍ، فَإِنَّ الأَخْتَ لا تُصِيرُ عَصْبَةً مع البناتِ عنده كما مرَّ، وهذا مثالٌ لِلأُنثى من ذِي القَرابَتين<sup>(١)</sup>.

وقوله: (إِذا صارت عَصْبَةً) احترازٌ عن أن تكونَ صاحِبَةً فرضٍ؛ فَإِنَّها حينئذٍ لا تكونُ أُولَى من الأَخِ لِأَبٍ، بل يأخذُ الأَخُ لِأَبٍ ما بقي بالعُصوبة. وإنما ذَكَرَ الأَخْتَ ها هنا وإن لم تكن عَصْبَةً بنفسها؛ لمشاركتها في الحُكْمِ لمن هو عَصْبَةٌ بنفسه.

(وابنُ الأَخِ لِأَبٍ وأُمٌّ) فَإِنَّهُ (أُولَى من ابنِ الأَخِ لِأَبٍ)؛ لأنهما متساويان في الدرجة مع كونِ الأولِ ذا قِرابَتين.

(وكذا الحُكْمُ في أعمامِ المِيتِ نفسِه، ثُمَّ) في (أعمامِ أبيه)؛ أي: أبي المِيتِ (ثُمَّ) في (أعمامِ جدِّه)؛ أي: جدِّ المِيتِ.

والمعنى: أنه تُعتبرُ بين هؤلاء الأَصنافِ مِنَ الأعمامِ قُرْبُ الدرجةِ أَوْلًا، وقُوَّةُ القِرابَةِ ثانياً، فعمُّ المِيتِ مقدَّمٌ على عمِّ أبيه المقدَّمِ على عمِّ جدِّه، وذلك لِقُرْبِ الدرجةِ الواحدة.

وفي كلِّ واحدٍ من هذه الأَصنافِ يُقدَّمُ ذو القِرابَتين على ذِي قِرابَةٍ واحدةٍ مع التساوي في الدرجة، فعمُّ المِيتِ لِأَبٍ وأُمٌّ أُولَى من عمِّه لِأَبٍ، وعمُّ الأَبِ لِأَبٍ وأُمٌّ أُولَى من عمِّه لِأَبٍ، وعمُّ الجدِّ لِأَبٍ وأُمٌّ أُولَى من عمِّه لِأَبٍ، وهكذا الحُكْمُ في فروعِ هذه الأَصنافِ يُعتبرُ أَوْلًا قُرْبُ الدرجة، وثانياً قُوَّةُ القِرابَةِ، فابنُ عمِّ المِيتِ مقدَّمٌ على ابنِ ابنِ عمِّه، وابنُ عمِّ المِيتِ لِأَبٍ وأُمٌّ مقدَّمٌ على ابنِ ابنِ عمِّه لِأَبٍ.

(وأما العَصْبَةُ بغيره فأربعٌ مِنَ النسوةِ، وهنَّ)، أي: النساءُ (اللاتي فرضهنَّ النصفُ والثُلثان):

(١) انظر: «الاختيار» للموصلي (١٠٥/٥).



الأولى منهن: البنت، إذ للواحدة النصف وللثنتين فصاعداً الثلثان.

الثانية: بنت الابن، فإن حالها كحال البنت عند عدمها.

الثالثة: الأخت لأب وأم، فإنها كذلك إذا لم يوجد بنات الصلْبِ وبنات الابن.

الرابعة: الأخت لأب، فإن حكمها كذلك إذا لم يوجد الثلاث المتقدمة.

فهؤلاء الأربع (يَصِرْنَ عَصَبَةً بِأَخَوْتِهِنَّ، كما ذكرنا في حالاتهن) من أن البنات

الصلْبِيَّةِ يَصِرْنَ عَصَبَةً بِالابْنِ، وبنات الابن يَصِرْنَ عَصَبَةً بِابْنِ الابن، والأخوات لأب

وأم يَصِرْنَ عَصَبَةً بِالْأَخِ لِأَبٍ وَأُمٍّ، والأخوات لأبٍ يَصِرْنَ عَصَبَةً بِالْأَخِ لِأَبٍ<sup>(١)</sup>.

ويدل على صيرورة الأوليين عَصَبَةً قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ

لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

وعلى صيرورة الأخيرين عَصَبَةً قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً

فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦].

(ومن لا فرض لها) من الإناث (وأخوها عَصَبَةٌ لا تصيرُ عَصَبَةً به)؛ أي:

بأخيها؛ كالتالي لها فرض؛ وذلك لأن النصَّ الوارد في صيرورة الإناث بالذكر

عَصَبَةٌ إنما هو في موضعين: البنات بالبنين، والأخوات بالإخوة؛ كما عرفت

أنفأً، والإناث في كلِّ منهما ذواتُ فروضٍ، فمن لا فرض لها من الإناث لا

يتناولها النصُّ؛ لأنَّ الأخ إنما يصيرُ الأخت عَصَبَةً لثلاثيكون نصيبها - وهو ما

فرض لها - مساوياً لنصيبه أو أكثر منه، وهنالك كذلك.

(كالعمِّ والعمَّة) إذا كان كلاهما لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ (كان المالُ كلُّه للعمِّ)

دون العمَّة؛ لأنَّها لا فرض لها، وكذا ابن العمِّ لأبٍ يرثُ دون بنت العمِّ لأبٍ،

وابنُ الأخ لأبٍ يرثُ دون بنتِ الأخ لأبٍ، إذ لا فرض لهما أصلاً<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «تحفة الملوك» للرازي (ص ٢٥٣).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/٢٣٨).

(وَأَمَّا الْعَصْبَةُ مَعَ غَيْرِهِ، فَكُلُّ أُنْثَى تَصِيرُ عَصْبَةً مَعَ أُنْثَى) أُخْرَى، (كَالْأَخْتِ) لِأَبٍ وَأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ (مَعَ الْبِنْتِ)، سِوَاءَ كَانَتْ صُلْبِيَّةً أَوْ بِنْتِ ابْنٍ، وَسِوَاءَ كَانَتْ وَاحِدَةً أَوْ أَكْثَرَ؛ لِمَا قَدَّمْنَا مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اجْعَلُوا الْأَخْوَاتِ مَعَ الْبَنَاتِ عَصْبَةً»<sup>(١)</sup>.  
وَالْمَرَادُ مِنَ الْجَمْعَيْنِ فِي الْحَدِيثِ هُوَ الْجِنْسُ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ مُتَعَدِّدًا؛ وَلِمَا فِي الْبُخَارِيِّ قَالَ: سَأَلَ أَبُو مُوسَى عَنْ ابْنَةٍ وَابْنَةِ ابْنٍ وَأَخْتٍ؟ فَقَالَ: لِلبِنْتِ النِّصْفُ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ، وَابْنِ ابْنٍ مَسْعُودٍ فَسَيِّئًا بَعْضِي، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: لِلبِنْتِ النِّصْفُ، وَلِبْنِ ابْنِ السُّدُسِ تَكْمَلَةُ الثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ، فَآتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرَنَا بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ<sup>(٢)</sup>.  
(وَأَخْرُ الْعَصَبَاتِ) السَّبِيَّةُ (مَوْلَى الْعَتَاقَةِ): وَهُوَ الْمَعْتَقُ بِالْكَسْرِ، ذَكَرْنَا كَانَ أَوْ أُنْثَى، قَالَ عَلِيُّ وَزَيْدٌ: مَوْلَى الْعَتَاقَةِ مُقَدَّمٌ عَلَى ذَوِي الْأَرْحَامِ وَالرَّدُّ عَلَى ذَوِي الْفُرُوضِ، وَهُوَ مَذْهَبُنَا<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن مسعود: هو مؤخر عن ذوي الأرحام أيضاً، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦]؛ أي: بعضهم أقرب إلى بعض ممن ليس له رحم، والميراث مبني على القرب<sup>(٤)</sup>.  
ويقوله عليه السلام لمن أعتق عبداً: «هو مولاك؛ فإن شكرك فهو خير له، وإن كفرك فهو شر له، وإن مات ولم يترك وارثاً كنت أنت عصبته»<sup>(٥)</sup>، فقد اشترط في توريث مولى العتاقة أن لا يدع المعتق وارثاً، وذوو الأرحام من قبيل الورثة.

(١) تقدم تخريجه قريباً.

(٢) رواه البخاري (٦٧٣٦)، وقد تقدم.

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٧٥/٢٩).

(٤) انظر: «بدائع الصنائع» للكاساني (١٦٢/٤).

(٥) رواه الدارمي في «السنن» (٣٠٥٥) عن الحسن البصري. فالحديث مرسل. انظر: «البدرد المنير»

والجوابُ عن الآية: أنَّ سببَ نزولها ما رُوِيَ: أنه عليه السَّلامُ لما قدِمَ المدينةَ آخَى بينَ المهاجرينَ والأنصارِ، وكانوا يتوارثونَ بذلك، فنسخَ اللهُ هذا الحُكْمَ بهذه الآية<sup>(١)</sup>، ويَبِينُ أنَّ الرَّحِمَ مُقَدَّمٌ على المؤاخاةِ والمُوالاةِ، ولا نزاعَ لنا في تقدُّمِ ذوي الأرحامِ على مولى الموالاةِ.

وعن الحديث: بأنه عليه السَّلامُ أرادَ بقوله: «لم يدعُ وارثاً» أنه لم يدعُ وارثاً هو عَصَبَتُهُ<sup>(٢)</sup>، ألا ترىَ أَنَّهُ قالَ في آخِرِهِ: «كنتَ عَصَبَتُهُ»، وإذا كان مولى العتاقةِ عَصَبَةً هو آخِرُ العَصَبَاتِ عليهما، كما دَلَّ عليه الحديثُ، كان مُقَدِّماً على ذَوِي الأرحامِ والرَّدِّ؛ لتقدُّمِ العَصَبَاتِ عليهما.

ثُمَّ المُعْتَقُ يرثُ من مُعتَقِهِ مطلقاً، سواءً أعتَقَهُ لوجهِ اللهِ، أو للشيطانِ، أو أعتَقَهُ على أنه سائِبَةٌ، أو بشرطٍ أن لا ولاءَ عليه، أو أعتَقَهُ على مالٍ أو بلا مالٍ، أو بطريقِ الكتابةِ... إلى غيرِ ذلك.

وقال مالكٌ: إن أعتَقَهُ لوجهِ الشيطانِ، أو بشرطٍ أن لا ولاءَ عليه، لم يكن مُستحقاً للولاءِ؛ لأنَّهُ صلَّةٌ شرعيةٌ، والقاصدُ لوجهِ الشيطانِ قد ارتكَبَ بالإعتاقِ المعصيةَ، فيُحرَمُ هذه الصَّلَّةَ، ومن صرَّحَ بنفي الولاءِ فقد رَدَّها، فلا يستحقُّها.

ولنا: أنَّ السببَ هو الإعتاقُ؛ لقوله عليه السَّلامُ: «الولاءُ لِمَن أعتَقَ» رواه أحمدٌ وغيره<sup>(٣)</sup>، وهذا السببُ متحققٌ في جميعِ هذه الصُّورِ، فيثبتُ به مسببُهُ في جميعِها. (ثُمَّ عَصَبَتُهُ)؛ أي: عَصَبَةُ مولى العتاقةِ (على الترتيبِ الذي ذكرنا) في العَصَبَاتِ النَّسَبِيَّةِ، فتكونُ عَصَبَاتُهُ النَّسَبِيَّةُ مُتقدِّمَةً على عَصَبَاتِهِ السَّبَبِيَّةِ، أعني: مُعتَقَ المُعتِقِ.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٠٠٥)، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) في المطبوع: «عُصْبَةٌ».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٣/٦)، والبخاري (٦٧٥١)، ومسلم (١٥٠٤) من حديث عائشة

والمرادُ بعصباته النسبية: ما هو عصبته بنفسه فقط؛ لِمَا سَتَعَرَفُهُ، والترتيبُ بين هؤلاء العصباتِ ما مرَّ، فيكونُ ابنُ المُعتقِ أُولَى عَصَابَتِهِ، ثُمَّ ابنُ ابنِهِ وإن سَفَلَ، ثُمَّ أبوه، ثُمَّ جدُّه وإن علا، إلى آخِرِ ما فَصَّلَ هناك، وذلك لقوله عليه السَّلامُ كما رواه الطبرانيُّ والحاكمُ والبيهقيُّ: «الولاءُ لُحْمَةٌ كُلُّحْمَةِ النَّسَبِ»؛ أي: وُصْلَةٌ كَوَصْلَتِهِ، زِيدَ في روايةٍ: «لا يُباعُ ولا يُوهبُ»<sup>(١)</sup>.

ومعنى ذلك: أنَّ الحُرِّيَّةَ حياةٌ للإنسانِ؛ إذ يَثْبُتُ له بها صفةُ المالكيَّةِ التي يمتازُ بها عمَّا عداه من الحيواناتِ والجماداتِ، والرقبةُ تلفٌ وهلاكٌ، فالمُعتقُ سببٌ لإحياءٍ، كما أنَّ الأبَّ سببٌ لإيجادِ الولدِ، وكما أنَّ الولدَ يصيرُ منسوباً إلى أبيه بالنَّسبِ، وإلى أقربائه بتبعيَّته، كذلك المُعتقُ يصيرُ منسوباً إلى مُعتقه بالولاءِ، وإلى عَصَبَتِهِ بالتبعيَّةِ، فكما يَثْبُتُ الإرثُ بالنَّسبِ، كذلك يَثْبُتُ بالولاءِ.

(ولا شيء) من تركة المُعتقِ (للإناثِ) بناتٍ كانت أو أخواتٍ أو غيرهما من العمَّاتِ والخالات (من ورثة المُعتقِ) بالكسر، فليس في عَصَبَةِ المُعتقِ الوارثينَ من المُعتقِ بالولاءِ مَنْ هو عَصَبَةٌ بغيره أو مع غيره كما سبق<sup>(٢)</sup>، وذلك لقوله عليه السَّلامُ:

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (١٣١٨)، والحاكم في «المستدرک» (٧٩٩٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٢/١٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد). لكن البيهقي أشار إلى تضعيفه، فقد رواه قبل حديث ابن عمر عن الحسن البصري مراسلاً ثم قال: (وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيفة).

وتعقبه ابن الملقن بقوله: ولهذا الحديث مخرج آخر لم يعتريه أحد من مصنفى الأحكام، ورجال إسناده كلهم ثقات، قال ابن جرير الطبري في كتابه «تهذيب الآثار»: حدثني موسى بن سهل الرملي، ثنا محمد بن عيسى يعنى الطباع، ثنا عبثر بن القاسم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «الولاءُ لحمَةٌ كلحمَةِ النَّسَبِ لا يباعُ ولا يوهبُ» وهذا يرد قول البيهقي: «روي من أوجه أخر كلها ضعيفة». انظر: «البدر المنير» (٧١٧/٩).

(٢) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٣٩).

«لَيْسَ لِلنِّسَاءِ مِنَ الْوَلَاءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ أَوْ أَعْتَقَ مَنْ أَعْتَقْنَ، أَوْ كَاتِبْنَ أَوْ كَاتِبَ مَنْ كَاتِبْنَ، أَوْ دَبَّرْنَ أَوْ دَبَّرَ مَنْ دَبَّرْنَ أَوْ جَرَّ وَلَاءٌ مُعْتَقِهِنَّ أَوْ مُعْتَقِ مُعْتَقِهِنَّ»<sup>(١)</sup> بفتح التاء في جميعهن. وهذا الحديث وإن كان فيه شذوذاً، لكنه قد تأيّد بما روي من أن كبار الصحابة كعمر وعليّ وابن مسعود قالوا بمثل ذلك، فصار بمنزلة المشهور هنالك.

ومعناه: ليس للنساء شيء من الولاء إلا ولأء ما أعتقنه، أو ولأء ما أعتقه من أعتقنه، أو ولأء ما كاتبنه، أو ولأء ما كاتبه من كاتبنه، أو ولأء ما دبرنه، أو ولأء ما دبره من دبرنه، فكلمة (ما) المذكورة والمقدرة عبارة عن مرقوق يتعلّق به الإعتاق، فإنّه بمنزلة سائر ما يُتملّك مما لا عقل له<sup>(٢)</sup>، كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣].

وكلمة (من) عبارة عن صار حراً مالكا، فاستحقّ أن يُعبّر عنه بلفظ العقلاء. وتوضيح الكلام في مقام المرام: أن المراد من (ما أعتقن): مرقوق قبل الإعتاق، فإن الرّق في المرقوق بمنزلة الموت، فيكون المرقوق كالميت، والميت جماد، فاستعمل كلمة (ما) فيه؛ أو لأنه عليه السلام ألحق العبيد والإماء بغير العقلاء؛ لأنهم يُباعون في الأسواق كسائر الأشياء؛ ولأن العقلاء في أصل الوضع مالكون غير

(١) قال ابن حجر في «الدراية» (٣/ ٨٢) - ط دار اللباب: لم أجده هكذا، وأخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن مسعود وعليّ وزيد بن ثابت: أنهم كانوا يجعلون الولاء للكبير من العصبه، ولا يورثون النساء من الولاء إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن، ومن طريق إبراهيم: كان عمر وعليّ وزيد بن ثابت لا يورثون النساء من الولاء إلا ما أعتقن. وأخرج ابن أبي شيبة من طريق الحسن أنه قال: لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن. وروى عبد الرزاق من طريق يحيى بن الجزار عن عليّ قال: لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن أو أعتقن. ومن طريق ابن مسعود نحوه، قال الحكم: وكان شريح يقوله، انتهى. وقد تقدمت قطعة منه.

(٢) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٦/ ٧٧٨).

مملوكين؛ لأنَّ ما على الأرضِ من جميع الأشياءِ خُلِقَ للعُقلاءِ، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

وقوله: (أو جرّ) يحتاجُ إلى تقديرٍ (أن) ليصيرَ مؤوَّلاً بالمصدرِ بمعنى المفعولِ، أي: ليسَ لهنَّ شيءٌ من الولاءِ إلا ولاءٌ ما ذُكر، أو إن جرّ ولاءٌ مُعتَقِهِنَّ.. إلخ. والمعنى: ليسَ لهنَّ شيءٌ من الولاءِ إلا ولاءٌ مُعتَقِهِنَّ، أو ولاءٌ مُعتَقِ مُعتَقِهِنَّ.. إلى آخره، أو الولاءُ الذي هو مجرورٌ مُعتَقِهِنَّ، أو مجرورٌ مُعتَقِ مُعتَقِهِنَّ. فولاءٌ مُعتَقِهِنَّ ومُكاتبِهِنَّ ظاهرٌ.

وولاءٌ مُعتَقِ مُعتَقِهِنَّ: إن أعتقتِ امرأةٌ عبداً، فاشتري ذلك العبدَ عبداً آخرَ فأعتقه، ثمَّ مات المُعتَقُ الثاني من العبدَيْنِ، وليس له عَصَبَةٌ نَسَبِيَّةٌ، وقد ماتَ قبله العبدُ الأوَّلُ وعَصَبَتُه أيضاً، فميراثُه لتلك المرأةِ بالعُصوبةِ من جهةِ الولاءِ، وكذا الحُكْمُ في مُكاتبِ مُكاتبِها.

وصورةُ ولاءِ مُدبِّرِهِنَّ: إن دبَّرتِ امرأةٌ عبداً ثمَّ ارتدَّتْ ولحقتُ بدارِ الحربِ، وحكَمَ القاضي بحريَّةِ عبدها المُدبِّرِ، ثمَّ أسلمتْ ورجعتُ إلى دارِ الإسلامِ، ثمَّ مات المُدبِّرُ ولم يُخلفْ عَصَبَةٌ نَسَبِيَّةٌ، فهذه المرأةُ عَصَبَتُه.

وحكْمُ مُدبِّرِ هذا الأمرِ كذلك؛ أي: إذا حكمَ القاضي بحريَّةِ عبدها المُدبِّرِ بسببِ لحاقها، فاشتري عبداً ودبَّره ثمَّ مات، ورجعتِ المرأةُ تائبَةً إلى دارِ الإسلامِ، إمَّا قبلَ موتِ مُدبِّرِها أو بعده، ثمَّ مات المُدبِّرُ الثاني ولم يُخلفْ عَصَبَةٌ نَسَبِيَّةٌ، فولأؤه لهذه المرأة<sup>(١)</sup>.

وصورةُ جرِّ مُعتَقِهِنَّ الولاءِ: أن عبدَ امرأةٍ تزوجَ بإذنها جاريةً قد أعتقها غيرها، فولدَ بينهما ولدٌ لأقلِّ من ستَّةِ أشهرٍ من العِتقِ، هو حرٌّ تبعاً لأمه، فإنَّ الولدَ يتبعُ أمَّهُ

(١) انظر: «الجوهرة النيرة على مختصر القدوري» لأبي بكر الزبيدي (١١٨/٢).

في الحُرِّيَةِ وَالرَّقِيَّةِ، وولاءُ ذلك الولدِ لمولى أمِّه، ولم يَنْتَقِلْ منه إلى أحدٍ أبداً، سواءً أعتقتِ المرأةُ الغلامَ حينئذٍ أو لم تُعتقْ؛ لأنَّ الولدَ في وقتِ عِتْقِ الأمِّ كان موجوداً، فولاًؤه لمولاها، وإنَّ جاءت بولدٍ لسته أشهرٍ أو أكثرَ فولاًؤه الولدِ للرجلِ لو لم تُعتقِ المرأةُ الغلامَ، لقوله عليه السَّلامُ: «الولاءُ لِمَنْ أعتقَ»<sup>(١)</sup>.

ولو أعتقتِ المرأةُ عبدها جرَّ ذلك العبدُ بإعتاقها إياه ولاءً ولِده الذي جاءتِ الجاريةُ به حينئذٍ من جانبِ مولى الأمِّ إلى نفسه ثمَّ إلى مولاته، وهي المرأةُ؛ لأنَّ يومَ عتقه يُمكنُ أن لا يكونَ الولدُ موجوداً، وإذا كان كذلك لم يكنِ الولاءُ لمولى الأمِّ، فيكونُ لمولى الأبِّ؛ لأنَّ جانبَ الأبِّ أرجحُ حينئذٍ؛ لقوته حتى إذا ماتَ المُعتقُ ثمَّ ماتَ ولدهُ وخلفَ مُعتقةُ أبيه فولاًؤه لها.

وصورةُ جرِّ مُعتقٍ مُعتقِهنَّ<sup>(٢)</sup> الولاءُ: أن امرأةً أعتقت عبداً، فاشتري العبدُ المُعتقُ عبداً، وزوجهُ بمعتقةٍ غيره، فولدَ بينهما ولدٌ، وهو حرٌّ وولاًؤه لمولى أمِّه، فإذا أعتق ذلك العبدُ المُعتقُ عبده، جرَّ بإعتاقه ولاءً ولِدِ مُعتقه إلى نفسه ثمَّ إلى مولاته.

وقد يُستدلُّ أيضاً على جرِّ الولاء، بما رويَ من أنَّ الزبيرَ رضي الله عنه رأى فتيةً أعجبه ظرفُهم، وأمُّهم مولاةٌ لرافعِ بنِ خديجٍ، وأبوهم عبدٌ لغيره، فاشتري الزبيرُ أباهم وأعتقه، ثمَّ قال للفتية: انتسبوا إليَّ، فنازعه رافعٌ، وقال: هم مواليَّ، فاختصما إلى عثمانَ رضي الله عنه، فحكَّم بالولاءِ للزبيرِ<sup>(٣)</sup>.

فدلَّ ذلك على أنَّ الولدَ منسوبٌ إلى موالِي أمِّه ما لم يثبت له ولاءٌ من قبله، فإذا ثبت ولاءٌ من قبله جرَّ الأبُّ ولاءَ الولدِ إلى موالِيه، وكيف لا والنسبةُ إلى الأمِّ للضرورة، كولدِ الزنا وولدِ المُلاعنة، حتى إذا كدَّبَ المُلاعِنُ نفسه صارَ الولدُ منسوباً إليه.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) في «ج»: «معتقها معتقهن»، ووقع في المطبوع: «معتق معتقها».

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٢٨١).

(ولو ترك)؛ أي: المَعْتَقُ (أَبَ المَعْتِقِ) بالكسرِ (وابنه، كان عند أبي يوسفَ سدسُ الولاءِ للأبِ، والباقي) وهو خمسةُ أسداسِهِ (للابنِ)، هذا قوله الأخيرُ، وهو إحدى الروايتين عن ابنِ مسعودٍ، وبه قال شريحٌ والنخعيُّ<sup>(١)</sup>.

وعند أبي حنيفةٍ ومحمدٍ: الولاءُ كُلُّهُ للابنِ، وهو اختيارُ سعيدِ بنِ المسيَّبِ، ومذهبُ الشافعيِّ، والقولُ الأوَّلُ لأبي يوسفَ.

(ولو ترك المَعْتَقُ ابنَ المَعْتِقِ) بالكسرِ (وجده، فالولاءُ كُلُّهُ للابنِ بالاتِّفَاقِ).

قال شيخُ الإسلامِ خُوَاهِرُ زَادَهُ<sup>(٢)</sup>: ولو تركَ جدَّ المَعْتِقِ وأخاه، كان الولاءُ كُلُّهُ للجدِّ عندَ أبي حنيفةٍ؛ لأنه أقربُ إلى الميِّتِ في العُصُوبَةِ مِنَ الأَخِ على مذهبه، وعندهما: الولاءُ بينهما نصفين<sup>(٣)</sup>.

وذكر محمدٌ في كتابِ الولاءِ عن كبارِ الصَّحَابَةِ، كعمَرَ وعليٍّ وابنِ مسعودٍ وزيدِ بنِ ثابتٍ وأبيِّ بنِ كعبٍ وغيرهم، أنهم قالوا: الولاءُ للكُبُرِ، فاستدلَّ بعضُ الفقهاءِ بظاهره على أنَّ الولاءَ لأكبرِ بني المَعْتِقِ سِنًا بَعْدَ موته، فَإِنَّه قائمٌ مقامه في العشيرة حينئذٍ.

لكنَّ المذهبَ عندنا أنَّ المرادَ بالكُبُرِ: القُرْبُ، فيُقَدَّمُ في استحقاقِ الولاءِ أقربُ بني المَعْتِقِ يومَ موته، حتى إن مات المَعْتِقُ عن ابنِ وابنِ آخر، كان الولاءُ لابنه؛ لأنه أقربُ.

(وَمَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مُحَرَّمٍ مِنْهُ)، سواءً كان أصوله أو فروعه، أو ابنِ الأَخِ أو ابنِ

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٨/ ٨٧)، و«بدائع الصنائع» للكاساني (٤/ ١٦٧).

(٢) خواهر زاده: محمد بن الحسين بن محمد، أبو بكر البخاري، المعروف ببيكر خواهر زاده، كان شيخ الأحناف فيما وراء النهر، مولده ووفاته في بخارى. له: «المبسوط»، و«المختصر»، و«التجنيس» في

الفقه، توفي سنة (٤٨٣هـ). انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ٢٥٩).

(٣) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٢/ ٤٢٦).



الأخت، أو العمّ أو الخال (عَتَقَ عليه) عَقِبَ التملك، أَرَادَ عِتْقَهُ أو لَمْ يُرِدْ، ويكونُ بعدمَا عَتَقَ عليه ولاؤُهُ له<sup>(١)</sup>.

وتفصيل الكلام في هذا المقام: أن القرابة على ثلاثة أنواع:

منها: القريبة، وهي ذو الرّحم المحرّم من الولاء، إمّا بطريق الأصلية، كأبوين والأجداد والجذات وإن علّوا، وإمّا بطريق الفرعية، كأولاد وأولاد الأولاد من الذكور والإناث وإن سفّلوا، فَمَنْ مَلَكَ واحداً من هؤلاء عَتَقَ عليه اتّفاقاً، أَرَادَ عِتْقَهُ أو لَمْ يُرِدْهُ.

ومنها: المتوسّطة، وهي قرابة المحارم غير العمودين، وهم الإخوة والأخوات وأولادهما وإن سفّلوا، وقرابة الأعمام والعمّات والأخوال والخالات دون أولادهم، فَمَنْ مَلَكَ واحداً من هذه المحارم عَتَقَ عليه أيضاً عندنا خلافاً للشافعيّ.

ومنها: البعيدة، وهي ذو الرّحم غير المحرّم، كأولاد الأعمام والعمّات والأخوال والخالات، فَمَنْ مَلَكَ واحداً منهم لم يَعْتَقَ عليه اتّفاقاً.

فللشافعيّ في مسألة الخلاف: أنّه ليس بينهما؛ أي: بين المالك والمملوك قرابة جزئية، كما في الأصول والفروع، فلا يَعْتَقُ أحدهما على صاحبه، كأولاد الأعمام<sup>(٢)</sup>.

ولنا خصوصاً: ما روي عن ابن عباس: أنّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إنّي وجدتُ أخي يُباع في السُّوق فاشتريته، وأنا أريدُ أن أُعتقه، فقال عليه السّلام: «قد أعتقه الله»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الهداية» للمرغيناني (٣/ ٢٧٠).

(٢) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (١/ ٥١٢)، و«مغني المحتاج» للشربيني (٦/ ٤٥٨).

(٣) رواه الدارقطني في «السنن» (٤٢٢٧) من طريق العزمي، عن أبي النضر، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: جاء رجل يقال له صالح بأخيه فقال: يا رسول الله... فذكره. قال الدارقطني: العزمي =

وعموماً: قوله عليه السَّلامُ: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مُحَرَّمٍ، فَهُوَ حُرٌّ». رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم في «مستدرکه» عن جابر بن سمرة<sup>(١)</sup>.

وذهب إليه أكثر أهل العلم من الصَّحابة والتابعين، وهو مذهب أحمد ابن حنبلٍ.

وذهب مالك إلى أنه يَعْتَقُ عليه الولد والوالدان والإخوة، ولا يَعْتَقُ غيرهم،<sup>(٢)</sup> والله سبحانه أعلم.



= تركه ابن المبارك وابن مهدي ويحيى القطان، انتهى. وقال ابن القطان: والكلبي متروك أيضاً، وهو القائل: كل ما حدثت به عن أبي صالح فهو كذب، انتهى. وقال البيهقي: هذا مما لا يحل الاحتجاج به، لإجماعهم على ترك رواية الكلبي، والعزيمي، وروي عن حفص بن أبي داود عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس، وحفص ضعيف. انظر: «نصب الرابة لأحاديث الهداية» للزيلعي (٣/٢٨٠).

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠١٦٧)، وأبو داود (٣٩٤٩)، وابن ماجه (٢٥٢٤)، والترمذي (١٣٦٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٨٧٧)، والحاكم في «المستدرک» (٢٨٥٢)، قال أبو داود والترمذي: لم يروه إلا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، ورواه شعبة عن قتادة، عن الحسن مرسلًا، وشعبة أحفظ من حماد، وقال علي بن المديني: هو حديث منكر. انظر: «البدر المنير» لابن الملقن (٧٠٨/٩).

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً عند ابن ماجه (٢٥٢٥)، والنسائي (٤٨٩٧)، وابن الجارود (٩٧٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٣٩٨) و(٥٣٩٩)، والبيهقي (٢٨٩/١٠ و٢٩٠). وإسناده صحيح رجاله ثقات، لكن تكلم بعض أهل العلم في حديث ابن عمر هذا لانفراد ضمرة بن ربيعة أحد رواته به، ولم يلتفت إلى ذلك آخرون وصححوه، انظر: «المحلى» (٩/٢٠٢)، و«الجواهر النقي» (١٠/٢٨٩-٢٩١)، و«نصب الرابة» (٣/٢٨٩)، و«التلخيص الحبير» (٤/٢١٢).

(٢) انظر: «الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل أبي حنيفة» للغزنوي (ص/١٨٩)، و«روضة المستبين في شرح كتاب التلقين» لابن بزينة المالكي (٢/١٣٣٣)، و«المغني» لابن قدامة (٦/٤١٤).

## بَابُ الْحَجْبِ

هو لغةً: المنعُ، ومنه: الحِجَابُ، لسترِ البَابِ، والحاجِبُ للبَوَابِ<sup>(١)</sup>.  
 واصطلاحاً: منعُ شخصٍ مُعيَّنٍ عن ميراثِهِ كُلِّهِ أو بعضِهِ بوجودِ شخصٍ آخَرَ<sup>(٢)</sup>.  
 (وهو نوعان):

أحدهما: (حَجْبُ نَقْصَانٍ)؛ أي: النقلُ عن أكْمَلِ ما يستحقُّهُ إلى ما دونَهُ، (وهو حَجْبٌ) لذوي الفروضِ (عن سهمٍ) أكثرَ (إلى) سهمٍ (أقلِّ) منه، (وذلك)؛ أي: حَجْبُ النَقْصَانِ لخمسةِ نفرٍ من الورثةِ: (للزَّوجينِ والامِّ وبنْتِ الابنِ والأختِ لأبٍ) كما مرَّ بيانهُ في هؤلاء.

فالزَّوجُ يُحجَبُ من النِّصْفِ إلى الرُّبْعِ بوجودِ الولدِ أو ولدِ الابنِ، وكذا الزَّوجَةُ من الرُّبْعِ إلى الثُّمَنِ بوجودِ أحدهما، والامُّ تُحجَبُ من الثُّلثِ إلى السُّدُسِ بوجودِ أحدهما أو بائنينِ من الإخوةِ والأخواتِ، وبنْتُ الابنِ تُحجَبُ مع بنتِ الصُّلبِ من النِّصْفِ إلى السُّدُسِ تكملةً للثُّلثينِ، والأختُ لأبٍ تُحجَبُ مع الأختِ لأبٍ وامٍّ من النِّصْفِ إلى السُّدُسِ أيضاً تكملةً للثُّلثينِ.

(و) ثانيهما: (حَجْبُ حِرْمَانٍ) ويقال له: حَجْبُ إسْقَاطٍ، وهو أن يُحجَبَ عن الإرثِ بالمرَّةِ، فيكونُ محروماً بالكليةِ، فالأقربُ منهم يُحجَبُ الأبعدُ، كالجدِّ مع الأبِ، فإنَّ الأبَّ يُحجَبُ الجدَّ حَجْبَ حِرْمَانٍ.

(والورثةُ فيه)؛ أي: في حَجْبِ الحِرْمَانِ وبالقياسِ إليه، (فريقانِ):

(فريقٌ لا يُحجَبون) هذا الحَجْبُ بحالِ البتَّةِ، وإن كان البعضُ منهم يُحجَبُ

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (١/١٠٧).

(٢) انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٧٧).

حَجَبَ النِّصَّانِ، وَهَمَّ سِتَّةٌ: ثَلَاثَةٌ مِنَ الرَّجَالِ: (الابْنُ وَالْأَبُ وَالزَّوْجُ، وَ) ثَلَاثَةٌ مِنَ النِّسَاءِ: (الْبَنْتُ وَالْأُمُّ وَالزَّوْجَةُ).

(وفريقٌ يرثون بحالٍ ويُحجبون) حَجَبَ الحِرْمَانِ (بحالٍ أُخْرَى) وَهَمَّ غَيْرُ هَؤُلاءِ السِّتَّةِ الْمَذْكُورَةِ مِنَ الْوَرِثَةِ، سِوَاءٌ كَانُوا عَصَبَاتٍ أَوْ ذَوِي فِرَوضٍ؛ لِأَنَّهُمْ يُدْلُونَ إِلَى الْمَيْتِ بِوِاسِطَةِ الْغَيْرِ، فَيُحْجَبُونَ بِهِ.

(وهذا)؛ أَي: حَجَبَ الحِرْمَانِ فِي الْفَرِيقِ الثَّانِي (مَبْنِيٌّ عَلَى أَصْلَيْنِ):

(الْأَوَّلُ: أَنَّ كُلَّ مَنْ يُدْلِي)؛ أَي: يَنْتَمِي وَيَنْتَسِبُ (إِلَى الْمَيْتِ بِشَخْصٍ)؛ أَي: يَرِثُهُ بِسَبَبِ شَخْصٍ (لَا يَرِثُ مَعَ وُجُودِهِ)؛ أَي: ذَلِكَ الشَّخْصِ؛ كَابْنِ الْإِبْنِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَرِثُ مَعَ الْإِبْنِ؛ لِمَا مَرَّ مِنْ عَدَمِ إِرْثِ الْجَدِّ مَعَ وُجُودِ الْإِبْنِ لِلْأَقْرَبِيَّةِ، وَكَذَا الْإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ يَسْقُطْنَ بِالْإِبْنِ وَابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفَلَ، وَبِالْأَبِ وَالْجَدِّ وَإِنْ عَلَا؛ لِمَا مَرَّ مِنَ الْأَصْلِ الْأَعْلَى، وَكَذَا أَوْلَادُ الْأُمِّ يَسْقُطُونَ بِالْإِبْنِ وَابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفَلَ، وَبِالْأَبِ وَالْجَدِّ وَإِنْ عَلَا، وَبِالْأَخِ لِأَبٍ وَأُمٍّ أَيْضاً، (إِلَّا أَوْلَادَ الْأُمِّ؛ فَإِنَّهُمْ يَرِثُونَ مَعَهَا)؛ أَي: مَعَ الْأُمِّ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، مَعَ أَنَّهُمْ يُدْلُونَ إِلَى الْمَيْتِ بِهَا، وَذَلِكَ لِانْعِدَامِ اسْتِحْقَاقِهَا جَمِيعَ التَّرَكَةِ<sup>(١)</sup>.

وَتَحْقِيقُ هَذَا الْأَصْلِ: أَنَّ الشَّخْصَ الْمُدْلَى بِهِ إِنْ اسْتَحَقَّ جَمِيعَ التَّرَكَةِ لَمْ يَرِثِ الْمُدْلَى مَعَ وُجُودِهِ، سِوَاءٌ اتَّحَدَا فِي تَسَبُّبِ الْإِرْثِ؛ كَمَا فِي الْإِبْنِ وَالْجَدِّ، وَالْإِبْنِ وَابْنِهِ، أَوْ لَمْ يَتَّحَدَا كَمَا فِي الْإِبْنِ وَالْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ، فَإِنَّ الْمُدْلَى بِهِ لَمَّا أَحْرَزَ جَمِيعَ الْمَالِ لَمْ يَبْقَ لِلْمُدْلَى شَيْءٌ أَصْلاً.

وَإِنْ لَمْ يَسْتَحَقَّ الْمُدْلَى بِهِ الْجَمِيعَ: فَإِنْ اتَّحَدَا فِي السَّبَبِ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ كَمَا فِي الْأُمِّ وَأُمِّ الْأُمِّ؛ لِأَنَّ الْمُدْلَى بِهِ لَمَّا أَخَذَ نَصِيبَهُ بِذَلِكَ السَّبَبِ لَمْ يَبْقَ لِلْمُدْلَى مِنْ

(١) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٢/٧٥٦).

النصيب الذي يُستحقُّ بذلك السببِ شيءٌ، وليس له نصيبٌ آخرٌ، فصار محروماً، وإن لم يتحدَّ في السببِ كما في الأمِّ وأولادها، فإنَّ المُدلى به حينئذٍ يأخذ نصيبه المُستند إلى سببه، والمُدلي يأخذ نصيباً آخرَ مستنداً إلى سببٍ آخرَ، فلا حرمانَ، فتدبر<sup>(١)</sup>.

والأصلُ الثاني: الأقربُ فالأقربُ كما ذكرنا في العَصَبَاتِ أنهم يُرَجَّحُونَ بقُرب الدرجة، فالأقربُ منهم يحجبُ الأبعدَ حجبَ حرمانٍ، سواءً اتَّحدَا في السببِ أو لا، وهذا جارٍ في غيرهم أيضاً، لكن إذا كان هناك اتِّحادُ السببِ كما في الجدَّاتِ مع الأمِّ، وفي بناتِ الابنِ مع الصُّلبيَّتين، وفي الأخواتِ لأبٍ مع الأختينِ لأبٍ وأمِّ، فإذا أخذَ البناتُ الثلثينِ سقطتْ بناتُ الابنِ؛ لأنَّ إرثهنَّ كان تكملةً للثلثينِ، وقد كَمُلَ، فسقطنَ، إذ لا طريقَ لتوريثهما فرضاً وتعصيماً، إلا أن يكونَ معهنَّ أو أسفلَ منهنَّ ذكراً، فيعصَّبَ مَنْ كان بحذائه أو مَنْ كانت فوقه ممن لم تكن ذاتَ سهمٍ<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ الأصلُ في بناتِ الابنِ عند عدمِ بناتِ الصُّلبِ: أنَّ<sup>(٣)</sup> أقربهنَّ إلى الميتِ يُنزَلُ منزلةَ البنتِ الصُّلبيَّةِ، والتي تليها في القُربِ منزلةُ بناتِ الابنِ، وهكذا يُفعلُ وإن سفلنَ.

وإذا أخذتِ الأخواتُ لأبٍ وأمِّ الثلثينِ سقطتِ الأخواتُ لأبٍ وأمِّ، إلا أن يكونَ معهنَّ أخٌ لأبٍ فيعصَّبهنَّ، كما في بناتِ الابنِ.

(والمحرومُ) عن الميراثِ بالكُلِّيَّةِ، احترازٌ من المحجوبِ حجبَ نقصانٍ لِمَا سيأتي، فالمحرومُ عن الإرثِ بسببِ الرِّقَّةِ، أو القتلِ مباشرةً، أو اختلافِ الدارينِ أو الدينِ، لا يحجبُ عندنا غيره أصلاً، لا حجبَ حرمانٍ ولا حجبَ نقصانٍ، وهو قولُ عامَّةِ الصَّحابةِ.

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨/ ٥٦٠).

(٢) المرجع السابق (٨/ ٥٦١).

(٣) في «ج»: «أي» بدل «أن»، والمثبت من «م».

رُويَ أَنَّ امْرَأَةً مُسْلِمَةً تَرَكَتْ زَوْجاً مُسْلِماً، وَأَخْوِينَ مِنْ أُمَّهَا مُسْلِمِينَ، وَابْناً كَافِراً، فَقَضَى فِيهَا عَلَيٌّ وَزَيْدٌ بَنُ ثَابِتٍ أَنَّ لِلزَّوْجِ النِّصْفَ، وَلِأَخْوَيْهِ الثُّلْثَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلْعَصْبَةِ<sup>(١)</sup>.

وَعِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ يَحْجَبُ الْمَحْرُومُ حَجْبَ النُّقْصَانِ لَا حَجْبَ الْجِرْمَانِ، فِيهِ الْمَسْأَلَةُ الْمَذْكُورَةُ يَكُونُ عِنْدَهُ لِلزَّوْجِ الرَّبْعُ، وَلِلْأَخْوَيْنِ الثُّلْثُ، وَالباقِي لِلْعَصْبَةِ.

وَعَنهُ رِوَايَةٌ أُخْرَى أَيْضاً، وَهِيَ أَنَّهُ جَعَلَ فِي تِلْكَ الصُّورَةِ لِلزَّوْجِ الرَّبْعَ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْأَخْوَيْنِ شَيْئاً، بَلْ حَكَمَ بِأَنَّ مَا بَقِيَ لِلْعَصْبَةِ، فَعَنَهُ فِي حَجْبِ الْمَحْرُومِ لِغَيْرِهِ حَجْبَ الْجِرْمَانِ رِوَايَتَانِ.

(كَالْكَافِرِ وَالْقَاتِلِ وَالرَّقِيقِ) هَذِهِ أَمْثَلَةُ الْمَحْرُومِ الَّذِي لَا يَحْجَبُ عِنْدَنَا أَصْلاً وَيَحْجَبُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ حَجْبَ النُّقْصَانِ<sup>(٢)</sup>.

دَلِيلُهُ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ هَذَا الْحَجْبَ ثَبَتَ فِي النَّصِّ بِاسْمِ الْوَالِدِ وَالْأَخِ، وَهَذَا الْأِسْمُ يَتَنَاوَلُ الْمُسْلِمَ وَالْكَافِرَ، وَالْحُرَّ وَالْعَبْدَ، وَالْقَاتِلَ غَيْرَهُ، فَالتَّقْيِيدُ بِكُونِ الْوَالِدِ أَوْ الْأَخِ وَارْتِثَاؤُ زِيَادَةَ عَلَى النَّصِّ، وَهُوَ نَسْخٌ، فَلَا يَثْبُتُ إِلَّا بِمَا ثَبَتَ بِهِ النَّسْخُ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا حَجْبُ الْجِرْمَانِ فَهُوَ بِاعتبارِ تَقْدِيمِ الْأَقْرَبِ عَلَى الْأَبْعَدِ، وَإِنَّمَا يُتَصَوَّرُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْأَقْرَبُ مُسْتَحِقّاً، بِخِلَافِ حَجْبِ النُّقْصَانِ، فَإِنَّهُ نَقَلَ مِنَ الْأَكْثَرِ إِلَى الْأَقَلِّ، وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا الْمَعْنَى بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْحَاجِبُ وَارِثاً أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ.

وَلَنَا: أَنَّ الْأِسْمَ وَإِنْ كَانَ أَعَمَّ لَكِنَّ ذِكْرَهُ فِي آيَةِ الْمَوَارِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ الْوَارِثَ، فَإِنَّ مَنْ لَا يَصْلُحُ لِلْمِيرَاثِ أَصْلاً - كَالْكَافِرِ - جُعِلَ فِي اسْتِحْقَاقِ

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١١٨٦).

(٢) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٤٦).

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٤٨/٢٩).

الإرث كالميت، فكذا يُجعلُ في حقِّ الحَجَبِ بمنزلته أيضاً؛ لِقَوَاتِ الأَهْلِيَّةِ، بخلافِ الإخوةِ مع الأبِ، فإنهم يَحْجَبُونَ الأُمَّ من الثلثِ إلى السُّدُسِ، ولا يُجعلون كالموتى وإن كانوا لا يرثون مع الأبِ؛ لأنَّ أهليَّةَ الإرثِ ثابتةٌ لهم، وإنما لم يرثوا في هذه الحالةِ لِفَقْدَانِ شرطِ، هو عدمُ الأبِ<sup>(١)</sup>.

وأيضاً إذا لم يَحْجَبِ الكافرُ حجبَ الحرمانِ كما في الرواية المشهورة عنه، فكذا لا يَحْجَبُ حجبَ النُّقْصَانِ، إذ لا فرق بينهما؛ لأنَّ في الحرمانِ تقديمَ الأقربِ على الأبعدِ في الكلِّ، وفي النقصانِ تقديمَ الحاجبِ على المحجوبِ في البعضِ، فإذا كانت صفةُ الورثةِ في الحاجبِ شرطاً هناك، كانت أيضاً شرطاً هاهنا.

هذا وقد ادَّعى الطحاويُّ في كتاب «اختلاف العلماء» أنهم قد أجمعوا على أنَّ مَنْ خَلَفَ أباً مملوكاً أو كافراً، وجدّاً حرّاً مسلماً، فإنَّ جدَّهُ يرثُ منه، فقد جعلَ الأبُ بمنزلةِ العَدَمِ، فلم يُحْجَبْ به الجدُّ أصلاً.

(والمحجوبُ) حَجَبَ حرمانٍ (يَحْجَبُ غيره) كِلَا الحَجَبَيْنِ اتِّفَاقاً بيننا وبينَ ابنِ مسعود، (كالاثنين من الإخوةِ والأخواتِ فصاعداً من أيِّ جهةٍ كانا)؛ أي: من الأبوينِ كانا أو من أحدهما، (فإنَّهما لا يرثانِ مع الأبِ ولكنَّ يَحْجَبَانِ الأُمَّ من الثلثِ إلى السُّدُسِ)؛ أي: من ثلثِ الكلِّ إلى السُّدُسِ في غيرِ مسألتِي زوجينِ وأبوينِ، ويُردُّ فيهما إلى ثلثِ ما يَبْقَى بعد فرضِ أحدِ الزوجينِ؛ وذلك لأنَّ إرثَ الإخوةِ مشروطةٌ بالكلالة، وإرثَ الأُمَّ الثلثَ مشروطٌ بعدمِ الاثنينِ من الأخوةِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزليعي (٦/ ٢٣١).

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨/ ٥٧٠).

## (بَابُ الْعَوْلِ)

هو لغة: الميلُ إلى الجور<sup>(١)</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] أي: أقربُ أن لا تجوروا.

واصطلاحاً: (أن يُزَادَ على المَخْرَجِ)؛ أي: مَخْرَجِ الفَرْضِ مِنَ النِّصْفِ والرُّبْعِ والثُّمْنِ والثُّلثَانِ والثُّلثِ والسُّدُسِ، (جزءٌ من أجزاءه) كسُدُسِهِ أو ثُلُثِهِ، إلى غير ذلك من الكسور الموجودة فيه، إذا ضاقَ المَخْرَجُ عن فَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

وحاصله: أن المَخْرَجَ مهما ضاقَ عن الوفاءِ بالفروضِ المَجْتَمِعةِ فيه تُرْفَعُ التَّرَكَةُ إلى عددٍ أَكْثَرَ مِنَ ذلكِ المَخْرَجِ، ثُمَّ تُقَسَّمُ التَّرَكَةُ حَتَّى يَدْخُلَ النُّقْصَانُ في فرائضِ جميعِ الورثةِ على نِسْبَةٍ واحدةٍ.

وأولُ من حكمَ بالَعَوْلِ عمرُ رضي الله عنه، فإنه وقعَ في عهدِهِ صورةٌ ضاقَ مَخْرَجُهَا عن فروضِهَا، فشاوَرَ الصَّحَابَةَ، فأشارَ العَبَّاسُ إلى العَوْلِ، وقال: أَعِيلُوا الفرائضَ. فتابعوه على ذلك، ولم ينكره أحدٌ إلا ابنه بعدَ مدَّةٍ، فقيل له: هَلَّا أَنْكَرْتَهُ في زمنِ عُمَرَ، فقال: هَبْتُهُ، وكان مهيباً، وسأله رجلٌ: كيف تصنعُ بالفريضةِ العائِلةِ؟ فقال: أَدْخِلُ الضَّرَرَ على مَنْ هو أسوأُ حالاً، وهُنَّ البناتُ والأخواتُ، فَإِنَّهُنَّ يُنْقَلْنَ من فرضٍ مقدرٍ، وهو النصفُ، إلى فرضٍ غيرٍ مقدرٍ، وهو حالُ التَّعْصِيبِ بأخيها، فقال الرجل: ما تُغْنِيكَ فتواك شيئاً، فإن ميراثك يُقسَمُ بينَ ورثتكِ على غيرِ رأيك، فغضب وقال: هَلَّا تَجْتَمِعُونَ حَتَّى نَبْتَهَلَ، فنجعلُ لعنةَ اللهِ على الكاذبينَ، إنَّ الذي أَحْصَى رَمَلَ عَالِجٍ<sup>(٣)</sup> عَدَدًا لَمْ يَجْعَلْ

(١) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٣/ ١٢٤).

(٢) انظر: «التوقيف على مهمات التعاريف» للمناوي (ص ٢٤٨).

(٣) رمل عالج: وجمعه عوالج، هو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض، وهو أيضاً اسم موضع كثير

الرمال. انظر: «مرقاة المفاتيح» للمؤلف (٤/ ١٦٦٧).



في مالٍ نصفينِ وثُلثاً<sup>(١)</sup>.

ويؤبَدُ كلامه: أَنَّهُ إِذَا تَعَلَّقَ حَقُوقُ بِمَالٍ لَا يَفِي بِهَا يُقَدِّمُ مَا هُوَ أَقْوَى، كَالتَّجْهِيزِ وَالدَّيْنِ وَالْوَصِيَّةِ وَالإِرْثِ، فَإِذَا ضَاقَتِ التَّرَكَةُ عَنِ الفُرُوضِ يُقَدِّمُ الأَقْوَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ يَنْتَقِلُ مِنْ فَرَضٍ مُقَدَّرٍ إِلَى فَرَضٍ آخَرَ مُقَدَّرٍ يَكُونُ صَاحِبَ فَرَضٍ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَيَكُونُ أَقْوَى مِمَّنْ يُنْقَلُ مِنْ فَرَضٍ مُقَدَّرٍ إِلَى فَرَضٍ غَيْرِ مُقَدَّرٍ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُ فَرَضٍ مِنْ وَجْهِ وَعَصَبِيَّةٍ مِنْ وَجْهِ، فَإِدْخَالَ النَّقْصَانِ أَوْ الحَرْمَانِ عَلَيْهِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ ذَوِي الفُرُوضِ مُقَدَّمُونَ عَلَى العَصَبَاتِ.

ولنا: أَنَّ أَصْحَابَ الفُرُوضِ المَجْتَمِعَةِ فِي تِلْكَ الصُّورَةِ قَدْ تَسَاوَوْا فِي سَبَبِ الاسْتِحْقَاقِ، وَهُوَ النِّصُّ<sup>(٢)</sup>، فَيَتَسَاوَوْنَ فِي الاسْتِحْقَاقِ، وَحِينَئِذٍ يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ جَمِيعَ حَقِّهِ إِنْ اتَّسَعَ المَحَلُّ، وَيُضْرَبُ بِجَمِيعِ حَقِّهِ إِذَا ضَاقَ المَحَلُّ، كَالغُرْمَاءِ فِي التَّرَكَةِ، فَإِذَا أَوْجَبَ اللهُ تَعَالَى فِي مَالٍ نِصْفَيْنِ وَثُلْثًا مِثْلًا، عَلِمَ أَنَّ المَرَادَ الضَّرْبَ بِهَذِهِ الفُرُوضِ فِي ذَلِكَ المَالِ اسْتِحْصَالَهُ وَفَائِهِ بِهَا، بِخِلَافِ التَّجْهِيزِ وَأَخْوَاتِهِ فَإِنَّهَا حَقُوقٌ مَرْتَبَةٌ كَمَا سَبَقَ، وَالنَّقْلُ مِنَ الفَرَضِ إِلَى العُصْبَةِ لَا يُوَجِّبُ ضَعْفًا؛ لِأَنَّ العُصْبَةَ أَقْوَى أَسْبَابِ الإِرْثِ، فَكَيْفَ يَثْبُتُ النَّقْصَانُ أَوْ الحَرْمَانُ بِهَذَا الإِعْتِبَارِ فِي بَعْضِ الأَحْوَالِ؟! فَإِذْ نَ الحَقُّ مَا عَلَيْهِ عَامَّةُ الصَّحَابَةِ وَجَمْهُورُ الفُقَهَاءِ.

(وَإِنَّمَا تَعُولُ السُّتَّةُ إِلَى عَشْرَةٍ وَتَرَأً وَشَفْعًا)؛ أَي: تَعُولُ بَسُدْسِهَا<sup>(٣)</sup> إِلَى سَبْعَةٍ، فِيمَا إِذَا اجْتَمَعَ نِصْفٌ وَثُلْثَانِ، كَزَوْجٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ، أَوْ اجْتَمَعَ نِصْفَانِ وَسُدْسٌ، كَزَوْجٍ وَأَخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتٍ لِأَبٍ، وَتَعُولُ بِثُلُثِهَا إِلَى ثَمَانِيَةٍ إِذَا اجْتَمَعَ نِصْفٌ وَثُلْثَانِ وَسُدْسٌ، كَزَوْجٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأُمٍّ، أَوْ اجْتَمَعَ نِصْفَانِ وَثُلْثٌ؛ كَزَوْجٍ وَأَخْتٍ لِأَبٍ

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٤٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في هامش «م»: عند قوله: «وهو النص»: «وفي نسخة: ويتضرر»، «نسخة: الضرر».

(٣) في «ج»: «لسدسها».

وَأُمٌّ وَأَخْتَيْنِ لَأُمٍّ، وَتَعُولٌ بِنَصْفِهَا إِلَى تِسْعَةٍ إِذَا اجْتَمَعَ نِصْفُ وَثَلَاثَانَ وَثَلَاثًا، كَزَوْجٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتَيْنِ لَأُمٍّ، أَوْ اجْتَمَعَ نِصْفَانِ وَثَلَاثٌ وَسُدُسٌ؛ كَزَوْجٍ وَأَخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتَيْنِ لَأُمٍّ وَأُمٍّ، وَتَعُولٌ بِثُلُثَيْهَا إِلَى عَشْرَةٍ إِذَا اجْتَمَعَ نِصْفُ وَثَلَاثَانَ [وَوَثَلَاثًا] <sup>(١)</sup> وَسُدُسٌ، كَزَوْجٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتَيْنِ لَأُمٍّ وَأُمٍّ <sup>(٢)</sup>.

وهذه المسألة تسمى (شريحة)؛ إذ قضى شريح فيها بأن للزوج ثلاثة من عشرة، فجعل الزوج يطوف في البلاد، ويسأل الناس عن امرأة خلفت زوجاً ولم تترك ولداً ولا ولد ابن، ماذا يصيب الزوج؟ وكانوا يقولون: النصف، فيقول: لم يعطني شريح لا نصفاً ولا ثلثاً، فبلغه ذلك فطلبه وعزّره، وقال: سبقني بهذا الحكم إمام عادل ورع، وأراد به عمر رضي الله عنه <sup>(٣)</sup>.

(وَتَعُولٌ اثْنَا عَشَرَ إِلَى سَبْعَةِ عَشَرَ وَتَرَا لَا شَفْعًا)؛ أَي: تَعُولٌ بِنِصْفِ سُدْسِهَا إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ إِذَا اجْتَمَعَ رُبْعٌ وَثَلَاثَانَ وَسُدُسٌ، كَزَوْجَةٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتٍ لَأُمٍّ، وَتَعُولٌ بِرُبْعِهَا إِلَى خَمْسَةِ عَشَرَ إِذَا اجْتَمَعَ رُبْعٌ وَثَلَاثَانَ وَثَلَاثًا، كَزَوْجَةٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتَيْنِ لَأُمٍّ، أَوْ اجْتَمَعَ رُبْعٌ وَثَلَاثَانَ وَسُدُسَانَ، كَزَوْجَةٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتٍ لَأُمٍّ وَأُمٍّ، وَتَعُولٌ بِسُدْسِهَا وَرُبْعِهَا إِلَى سَبْعَةِ عَشَرَ إِذَا اجْتَمَعَ رُبْعٌ وَثَلَاثَانَ وَثَلَاثًا وَسُدُسٌ، كَزَوْجَةٍ وَأَخْتَيْنِ لِأَبٍ وَأُمٍّ وَأَخْتَيْنِ لَأُمٍّ وَأُمٍّ.

(١) ما بين معكوفتين سقط من «ج» و«م»، والمثبت من «ط».

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/٢٠٢).

(٣) رواه الدارمي في «السنن» (٣٢٠٧) قال: اختصم إلى شريح، في بنتين، وأبوين، وزوج فقضى فيها، فأقبل الزوج يشكوه في المسجد، فأرسل إليه عبد الله بن رباح، فأخذه، وبعث إلى شريح فقال: ما تقول في هذا؟ قال: هذا يخالني امرأة أجاتراً، وأنا أخاله امرأة أفاجراً يظهر الشكوى ويكتم قضاء سائراً. فقال له الرجل: ما تقول في بنتين، وأبوين، وزوج؟ فقال: «للزوج الربع من جميع المال، وللأبوين السدسان، وما بقي فللابنتين» فلاي شيء نقصتني؟ قال: «ليس أنا نقصتك، الله نقصك، للابنتين الثلثان، وللأبوين السدسان، وللزوج الربع، فهي من سبعة ونصف فريضة، فريضة عاتلة».

(وتعولُ أربعةً وعشرون إلى سبعةٍ وعشرين) عولاً واحداً في (المسألة المنبرية) التي اجتمع فيها الثُّمنُ والثُّلثانُ والسُّدسانِ، وهي امرأةٌ وبتتانِ وأبوان؛ وإنما سُميت منبريةً؛ لأنها سُئِلَ عنها عليٌّ كَرَّمَ اللهُ وجهَهُ على منبرِ الكوفةِ، فأجاب عنها بديهةً، فقال السائلُ متعنتاً: أليسَ للزوجةِ الثُّمنُ، فقال: صارَ ثمنُها تسعاً، ومضى في خطبته، فتعجبوا من فطنته، ودقّةِ فهمه، وسرعةِ دَرِكِهِ<sup>(١)</sup>.

ووجهُ قوله: (صارَ ثمنُها تسعاً): أنَّ للمرأةِ الثُّمنَ، وهي ثلاثةُ أسهمٍ من أربعةٍ وعشرين؛ فإذا عالتُ إلى سبعةٍ وعشرين، فهي تُسَعُّها.

وكان رضي الله عنه فارهاً في علمِ الحسابِ غايةَ الفَراهِمةِ، حتى رُوِيَ أنَّ نصرانياً جاء إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنَّكم تَقْرؤون في كتابكم: ﴿ثَلَاثَ مِائَةِ سِنِينَ وَأَزْدَادُهَا تِسْعًا﴾ ونحن نجدُ في كتابنا ثلاثَ مئةٍ سنينَ، فلا يستقيمُ هذا، ويُخالفُ كتابنا كتابكم، فقال عليٌّ: هذا مستقيمٌ؛ لأنَّ ثلاثَ مئةٍ سنينَ في كتابكم على حسابِ اليونانيةِ، وعلى حسابِ العربِ ثلاثُ مئةٍ وتسعُ، فتعجبَ النصرانيُّ من جوابه على البديهةِ وآمنَ<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قيل: إنَّ عليّاً كان مُعجزةً من معجزاتِ النبيِّ ﷺ؛ لأنَّه مع تبحُّره في العلومِ وشجاعتهِ في الحروبِ كان مُنقاداً ومُطيعاً لرسولِ الله ﷺ ومُقرراً بنبوتهِ، وهذا كما قيل: إنَّ أبا حنيفةً كان معجزةً من معجزاته، كذا في «شرح خواهر زاده».

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٢٠٢)، ولا ذكر للمنبر في كتب الحديث والتخريج، بينما ذكرت هذه الحادثة في معظم كتب الفقه، حيث ذكروا أن علياً رضي الله تعالى عنه كان يخطب على المنبر، وكان أول خطبته: الحمد لله الذي يحكم بالحق قطعاً، ويجزي كل نفس بما تسعى، وإليه المآب والرجعى، فسئل حينئذ عن هذه المسألة، فقال ارتجالاً: صار ثمن المرأة تسعاً، ومضى في خطبته. يعني أن هذه المرأة كانت تستحق الثمن فصارت تستحق التسع. انظر: «مغني المحتاج» للشرييني (٥٠/٤).

(٢) لم أجده.

وأنا أقول: كلُّ من العلماء الكرام والمشايخ العظامِ معجزةٌ من معجزاته عليه السلام، فكراماتُ الأولياءِ من بعضِ معجزاتِ الأنبياءِ.

هذا، ولا يُزادُ عولٌ أربعةً وعشرين على سبعةٍ وعشرين إلا عند ابن مسعودٍ، فإنَّ عنده تعولٌ إلى أحدٍ وثلاثينَ بزيادةٍ سدسها وثمنها عليها، كامرأةٍ وأمٍّ وأختينِ لأبٍ وأمٍّ وأختينِ لأمٍّ وابنٍ محرومٍ، إذ عنده يحجبُ هذا الابنُ الزوجةَ من الربعِ إلى الثمن، وإنَّما عالتُ إلى أحدٍ وثلاثينَ إذ للزوجةِ الثمن، وهو ثلاثةٌ، وللأمِّ السدسُ، وهو أربعةٌ، وللأختينِ لأبٍ وأمٍّ الثلثانِ، أعني: ستة عشر، وللأختينِ لأمٍّ الثلثُ، وهو ثمانيةٌ، فالمجموعُ أحدٌ وثلاثونَ.

وعند غيره هذه المسألة من اثني عشر، وتعولُ إلى سبعة عشر.

وقد أسقطنا بعضَ الأبوابِ من هذا الكتاب؛ لأنَّه من جملةِ علم الحساب، وقال عليه السلام: «إنا أمةٌ أميةٌ لا نكتبُ ولا نحسبُ» رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠).

## بَابُ الرَّدِّ

وهو ضدُّ العَوْلِ، إذ بالعَوْلِ ينتقصُ سهامُ ذوي الفُرُوضِ ويزدادُ أصلُ المسألةِ، وبالرَّدِّ يزدادُ السهامُ وينتقصُ أصلُ المسألةِ.

فنقولُ: (ما فضلَ مِنَ المَخْرَجِ عن فرضِ ذوي الفُرُوضِ ولا مُستحقٍّ له) من العَصْبَةِ، (يُردُّ) ذلكَ الفاضلُ (على ذوي الفُرُوضِ النَّسْبِيَّةِ بقَدْرِ حُقُوقِهِمْ)؛ أي: على حَسَبِ النَّسَبِ بين سَهِامِهِمْ<sup>(١)</sup>، إلَّا على الزوجينِ؛ فَإِنَّهُ لا يُردُّ عليهما كما سبقَ في صدرِ الكتابِ.

(وهو)؛ أي: الرَّدُّ على الوجهِ المذكورِ (قولُ عامَّةِ الصحابةِ)؛ أي: جمهورِهِمْ، كعَلِيِّ وَمَنْ تابَعَهُ، (وبه أخذَ أصحابُنَا)، حيثُ قالوا: يُردُّ على ذوي الفُرُوضِ النَّسْبِيَّةِ بقَدْرِ حُقُوقِهِمْ، ولا يُردُّ على ذوي الفُرُوضِ السَّبَبِيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

وقال زيدُ بنُ ثابتٍ: لا يُردُّ الفاضلُ على ذوي الفُرُوضِ مطلقاً، سواءً كانتِ نَسْبِيَّةً أو سَبَبِيَّةً، بل هو لبيتِ المالِ، وبه أخذَ عروةُ بنُ الزُّبَيْرِ والزُّهْرِيُّ ومالكُ والشافعيُّ<sup>(٣)</sup>. لكنَّ المُحَقِّقينَ من أصحابِ الشافعيِّ قالوا: لو اندرَسَ بيتُ المالِ يُردُّ الفاضلُ على ذوي الفُرُوضِ بنسبةِ فرائضِهِمْ وإلَّا كان لبيتِ المالِ<sup>(٤)</sup>.

ويروى عن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ لا يُردُّ على ثلاثةٍ: الزوجينِ والجدَّةِ.

وقال عثمانُ: يُردُّ على الزوجينِ أيضاً<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص ١١٠).

(٢) انظر: «مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٧٦٣/٢).

(٣) انظر: «مواهب الجليل» للحطاب (٤١٣/٦)، و«فتح الوهاب» للشيخ زكريا الأنصاري (٤/٢).

(٤) انظر: «أسنى المطالب» للشيخ زكريا الأنصاري (٤/٢).

(٥) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٩٢/٢٩).

وفي «فتاوى الفقيه أبي الليث»<sup>(١)</sup>: «أن في زماننا هذا يُردُّ على الزوجين؛ لفساد بيت المال»<sup>(٢)</sup>.

احتجَّ من أبي الردِّ: بأنَّ الله تعالى قدَّر نصيبَ أصحابِ الفرائضِ بالنصِّ الظاهر، فلا يجوزُ أن يُزادَ عليه، وبأنَّ الفاضلَ عن فروضهم مألٌ لا مستحقٌّ له، فيكونُ لبيت المال، كما إذا لم يترك وارثاً أصلاً، اعتباراً للبعضِ بالكلِّ<sup>(٣)</sup>.

ولنا: قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]؛ أي: بعضهم أولى بميراثٍ بعضٍ بسبب الرَّحِمِ.

فهذه الآيةُ دلَّت على استحقاتهم جميع الميراثِ بصلَةِ الرَّحِمِ، وآيةُ الميراثِ أوجبت استحقاتَ جزءٍ معلومٍ من المالِ لكلِّ واحدٍ منهم، كالنصفِ والثُّمنِ ونحوهما، فوجبَ العملُ بالآيتين بأن يُجعلَ لكلِّ واحدٍ فرضه بتلك الآية، ثم يُجعلُ ما بقي مُستحقاً لهم بالرَّحِمِ بهذه الآية، ولهذا لا يُردُّ على الزوجين لانعدامِ الرَّحِمِ في حقِّهما.

وأيضاً لما دخلَ ﷺ على سعد بن أبي وقاصٍ يعوذه، قال سعدٌ: «أما إنَّه لا ترثني إلا ابنةُ لي، أفأوصي بجميع مالي؟ الحديث كما في «المشكاة»، إلى أن قال عليه السلام: «الثلثُ خيرٌ، والثلثُ كثيرٌ»<sup>(٤)</sup>.

فقد ظهرَ أنَّ سعداً اعتقدَ أنَّ البنتَ ترثُ جميعَ المالِ ولم يُنكزْ عليه النبيُّ ﷺ،

(١) أبو الليث: نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي الملقب بإمام الهدى، تفقه على أبي جعفر الهندواني، من كتبه: «خزانة الفقه» و«النوازل» و«عيون المسائل»، توفي (٣٧٦ هـ). انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (١٩٦/٢).

(٢) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٧٨٨/٦).

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٩٤/٢٩).

(٤) رواه البخاري (٢٧٤٢)، ومسلم (١٦٢٨).

وَمَنَعَهُ عَنِ الْوَصِيَّةِ بِمَا زَادَ عَلَى الثَّلَاثِ، مَعَ أَنَّهُ لَا وَاوْرَثَ لَهُ إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الْقَوْلِ بِالرَّدِّ، إِذْ لَوْ لَمْ تَسْتَحِقَّ الزِّيَادَةَ عَلَى النِّصْفِ بِالرَّدِّ لَجَوَّزَ الْوَصِيَّةَ لَهُ بِالنِّصْفِ، كَذَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ السَّنْدُ لَكِنْ لَا يَخْفَى عَدَمُ ظُهُورِ اعْتِقَادِ سَعْدٍ أَنَّ الْبِنْتَ تَرِثُ جَمِيعَ الْمَالِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْجُهَّالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِطَوِيَّةِ الْبَالِ وَحَقِيقَةِ الْحَالِ<sup>(١)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَّثَ الْمُلَاعِنَةَ مِنْ وَلَدِهَا<sup>(٢)</sup>؛ أَي: جَمِيعَ الْمَالِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِطَرِيقِ الرَّدِّ.

وَفِي حَدِيثِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «تَحْرُزُ الْمَرْأَةُ مِيرَاثَ لَقِيْطِهَا وَعَتِيْقَهَا وَالابْنَ الَّذِي لُوْعِنَتْ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَإِنَّمَا قَدَّمَ الرَّدَّ عَلَى ذَوِي الْأَرْحَامِ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ الْفَرُوضِ بَعْدَ إِحْرَازِ الْفَرِيضَةِ صَارُوا مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَذَوُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ.  
وَمِنْ جَمَلَةِ أَصْحَابِ الْفَرُوضِ الَّتِي يُرَدُّ عَلَيْهَا: الْبِنْتُ، وَالْبِنْتُ أَقْرَبُ إِلَى الْمَيِّتِ مِنْ جَمِيعِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، فَيَجِبُ الرَّدُّ عَلَيْهَا لِقُرْبِهَا، وَاللَّهُ سَبِيْحَانَهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/١٩٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٧٠٢٨)، وأبو داود (٢٩٠٧)، قال الهيثمي: رواه أحمد من طريق ابن إسحاق قال: وذكر عمرو بن شعيب، فإن كان هذا تصريحاً بالسماع فرجاله ثقات، وإلا فهي عن عنة ابن إسحاق وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات. انظر: «مجمع الزوائد» (٦/٢٨٠).

(٣) رواه الترمذي (٢١١٥)، وابن ماجه (٢٧٤٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦٣٢٦)، قال الترمذي:

هذا حديث حسن غريب.

## باب مُقاسمةِ الجدِّ

(بنو الأعيان وبنو العلات) من الإخوة والأخوات لأبٍ وأمٍّ (لا يرثون مع الجدِّ)، كما لا يرثون مع الأبِّ، بل الجدُّ يَسْتَبْدُّ بجميع المالِ كالأبِّ، وهذا قولُ أبي بكرٍ الصِّديقيِّ ومَن تابعه من الصَّحابة، كابن عباسٍ وابنِ الزبيرِ وابنِ عمرَ وحذيفةَ بنِ اليَمَانِ وأبي سعيدِ الخُدريِّ وأبي بنِ كعبٍ ومعاذِ بنِ جَبَلٍ وأبي موسى الأشعريِّ وعائشةَ وغيرهم.

وبه قال أبو حنيفةٌ وشريحٌ وعطاءٌ وعروةُ بنُ الزبيرِ وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ والحسنُ وابنُ سيرينَ.  
(وبه يُفتَى) عند الحنفيَّة<sup>(١)</sup>.

(وقالا: لا يرثون معه)؛ أي: مع الجدِّ، وهو قولُ عليٍّ وابنِ مسعودٍ وزيدِ ابنِ ثابتٍ، وبه قال مالكٌ والشافعيُّ<sup>(٢)</sup>.

وأما بنو الأخيافِ: فيسقطون مع الجدِّ إجماعاً.  
وتوقَّفَ بعضُ العلماءِ في مسألةِ الجدِّ، كما توقَّفَ أبو حنيفةَ في مسألةِ الدهرِ في بابِ اليمينِ، ووقتِ الختانِ، وأطفالِ المشركين<sup>(٣)</sup>.  
وامتنعَ جماعةٌ عن الفتوى في الجدِّ، وحُكيَ عن عليٍّ أنَّه قال: سلُّوني عن المُعضلاتِ إلَّا مسألةَ الجدِّ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «الحجة على أهل المدينة» لمحمد بن الحسن الشيباني (٤/ ٢٠٥).

(٢) انظر: «الاختيار» للموصلي (٥/ ١٠١).

(٣) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٣/ ٩٣)، ومنهم من زاد على هذه المسائل التي توقَّفَ فيها الإمام أبو حنيفة، ومنهم من نظم بعضها في أبيات من الشعر، قال فيها:

من قال ما أدري لما لا أدري فقد اقتدى في الفقه بالنعمان

في الدهر والختنى كذاك جوابه ومحل أطفال ووقت ختان

(٤) ذكره الموصلي في «الاختيار» (٥/ ١٠١)، ولفظه: ألقوا علينا مسائل الفرائض واتركوا الجد، لآحياء الله =



وقال محمد بن مسleme: يُقضى فيها بالصُّلح.

وقال محمد بن الفضل البخاري: يُدفع إليه السُّدس الذي اجتمعت عليه الصَّحابة، ويصطلح عن الباقي.

وقد اختار أبو حنيفة قول أبي بكر؛ لأنه ثبت على قوله، ولم تختلف عنه الرواية<sup>(١)</sup>.

وأما عمر، فقد روي عن عبدة السلماني أنه قال: حَفِظْتُ عن عمر في الجَدِّ سبعين قضيةً يخالف بعضها بعضاً<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أن عمر خطب الناس، فقال: هل رأى أحدٌ منكم النبي ﷺ قضى للجَدِّ بشيءٍ؟ فقال رجلٌ: رأيتُه حكَمَ للجَدِّ بالسُّدسِ، فقال: مع مَنْ كان من الورثة؟ قال: لا أدري، قال: لا دريتَ، ثُمَّ قام آخرٌ، فقال: رأيتُه قضى للجَدِّ بالثلث، فقال: مع من كان من الورثة؟ فقال: لا أدري، قال: لا دريتَ<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذه الوتيرة شهد ثالثٌ بالنصفِ، ورابعٌ بالجميعِ، ثُمَّ إنَّه جمع الصحابة في بيتٍ ليتفقوا في الجَدِّ على قولٍ واحدٍ، فسقطت حيةٌ من السَّقْفِ، فتفرقوا مذعورين - أي: مفزوعين - فقال عمر: أباي اللهُ أن يجتمعوا في الجَدِّ على شيءٍ<sup>(٤)</sup>.

= ولا يباه. وأورده النووي في «المجموع شرح المهذب» (١١٦/١٦) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٧٨١/٦).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٤٣).

(٣) إلى هنا رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤٤٤/٤)، والحميدي في «مسنده» (٨٣٣) و(٨٣٤)،

من طريق علي بن زيد عن الحسن بن عمران بن الحصين رضي الله عنه، وإسناده ضعيف

لضعف علي بن زيد، كما أن الحسن لم يسمع من عمران.

(٤) لم أجد هذه الزيادة في كتب الحديث، ولكن ذكرها السرخسي في «المبسوط» (١٨٠/٢٩)،

والموصللي في «الاختيار» (١٠١/٥).

وممَّا يُؤَيِّدُ ما اختاره أبو حنيفة ما نُقِلَ عن ابن عباس أنه قال: أَلَا يَتَّقِي اللهُ زَيْدًا؟! يجعلُ ابنَ الابنِ ابناً، ولا يجعلُ أبَ الأبِ أباً<sup>(١)</sup>.

ومعناه: أَنَّ الاتِّصَالَ والقُرْبَ مِنَ الجانبين يكونُ على صفةٍ واحدةٍ، فإذا مات الجدُّ قامَ ابنُ الابنِ مقامَ الابنِ في حَجَبِ الإخوةِ، فكذا إذا مات ابنُ الابنِ ينبغي أن يقومَ أبو الأبِ مقامَ الأبِ في حَجَبِهِم أيضاً.

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ عليًّا وابنَ مسعودٍ وزيدَ بنَ ثابتٍ بعد اتِّفاقِهِم على توريثِ الإخوةِ مع الجدِّ اختلفوا في كيفية القسمةِ:

فذهبَ عليٌّ إلى أَنَّهُ يُقاسِمُ الإخوةَ ما لم يَنْتَقِصْ حَظَّهُ مِنَ السُّدُسِ، فإذا انْتَقَصَ يُعْطَى السُّدُسُ<sup>(٢)</sup>. فإذا كانَ معه أخوانِ لأبٍ وأمٍّ أو ثلاثةٌ أو أربعةٌ فالمُقاسمةُ خيرٌ له؛ لأنَّه بمنزلةِ واحدٍ منهم، وإذا كانوا خمسةً فالمُقاسمةُ والسُّدُسُ سواءٌ، وإن كانوا ستةً كان السُّدُسُ خيراً له.

وأيضاً بنو العَلاتِ لا يُعَدُّونَ في القسمةِ عنده، فإذا كانَ الجدُّ مع أخٍ لأبٍ وأمٍّ، وأخٍ لأبٍ، كانَ المالُ نصفينِ بينه وبينَ الأخِ لأبوينِ.

وأيضاً الجدُّ عنده لا يُعَصَّبُ الأخواتِ المنفرداتِ أصلاً، بل تكونُ عنده صاحبةً فرضٍ، فإذا كانتَ معه أختٌ لأبٍ وأمٍّ وأختٌ لأبٍ، فلِلأولى نصفُ المالِ، وللثانيةِ سُدُسُه، وللجدِّ الباقي.

وذهبَ ابنُ مسعودٍ إلى أَنَّ الجدَّ يُقاسِمُهُم ما لم يَنْتَقِصْ حَظَّهُ مِنَ الثُّلثِ<sup>(٣)</sup>، وافقَ فيه زيداً، وأنَّ بني العَلاتِ لا يُعَدُّ بهم في المُقاسمةِ مع بني الأعيانِ، وافقَ فيه عليًّا، وأنَّ الأخواتِ المُنفرداتِ ذواتُ فروضٍ مع الجدِّ كما عندَ عليٍّ.

(١) ذكره الموصلي في «الاختيار» (١٠١/٥)، والرويانى في «بحر المذهب» (١١/١٣٠)، وابن قدامة في «المغني» (٣٠٨/٦).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٦٤).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٦٥).

(وعند زيد بن ثابتٍ: للجدِّ مع بني الأعيانِ والعَلاتِ أفضلُ الأمرين؛ من المُقاسمةِ، ومن ثلثِ جميعِ المالِ)، إذا لم يختلِطِ بينهم ذو سَهْمٍ<sup>(١)</sup>.

وقوله هذا مختارٌ أبي يوسفَ ومحمدٍ في القَسَمِ، دونَ قولِ عليٍّ وابنِ مسعودٍ، ولهذا جُعِلَ متناً؛ لأنَّ من رَسَمِ المفتي<sup>(٢)</sup> أنَّه إذا كان أبو حنيفةَ في جانبٍ، وصاحبه في جانبٍ، كان هو مخيِّراً في اختيارِ أيِّ القولينِ شاء<sup>(٣)</sup>.

فلا بدَّ من معرفة قولهما المؤيَّد بقولِ زيد بن ثابتٍ، وقد ثَبَتَ في الحديثِ أنه أفرَضَ الصَّحابةَ<sup>(٤)</sup>.

(وتفسيرُ المُقاسمةِ: أن يُجْعَلَ الجَدُّ في القِسمة كأحدِ الإخوةِ)، فيقَسَمُ المَالُ بينه وبينَ الأخواتِ للذِّكْرِ مثلَ حظِّ الأنثيين، ويُجْعَلُ نصيبُهُ مع الإخوةِ كنصيبِ واحدٍ منهم؛ لأنه يُشَبَّهُ الأبَّ من جهةٍ ويُشَبَّهُ الأخَّ من جهةٍ أخرى، فوفَّرنا عليه حَقَّهُ من الشَّبهين، فجَعَلناه كالأبِّ في حَجَبِ الإخوةِ لأمِّ، وكالأخِّ في قسمةِ الميراثِ ما دامتِ المُقاسمةُ خيراً له، فإذا لم تَكُنْ خيراً له أعطيناهُ ثلثَ المالِ؛ لأنَّه مع الأولادِ يرثُ السُّدُسَ، فمع الإخوةِ يُضَاعَفُ ذلك.

وأيضاً إذا قُسِمَ المَالُ بين الأبوينِ، فللأمِّ الثلثُ وللأبِّ الثلثانِ، وهما في الدَّرَجَةِ الأولى، ولَمَّا كان الجدُّ والجدَّةُ في الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وكان للجدَّةِ السُّدُسُ، كان للجدِّ ضِعْفُهُ، أعني الثلثُ، فإذا كان مع الجدِّ أخٌ واحدٌ أخذَ بالمُقاسمةِ نصفَ

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٦٣).

(٢) في هامش «ج»: «أي فطنة». ولمحمد أمين بن عمر الشهرير بابن عابدين مجموعة رسائل تسمى: (رسالة عقود رسم المفتي).

(٣) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٧١/١).

(٤) رواه الترمذي (٣٧٩٠)، وابن ماجه (١٥٤) عن أنس بن مالك، قال الترمذي: هذا حديث حسن

المال، فهي خيرٌ له من الثلث، وإذا كان معهُما أخوانٍ فهما مُساويان، وإذا كان معه ثلاثةُ الثلثُ خيرٌ؛ لأنَّ نصيبَه بالمُقاسمةِ حينئذٍ ربعٌ، وإذا كانت معه أختانٍ لأبٍ وأمٍّ أو ثلاثٌ، فالمُقاسمةُ أنفعُ له، وإنَّ كانت أربعُ أخواتٍ فهي والثلثُ سواءً، وإنَّ زادت الأخواتُ على أربعٍ كان الثلثُ خيراً له.

(وبنو العَلاتِ يدخلون في القِسمةِ مع بني الأعيانِ) إضراراً للجدِّ، (فإذا أخذَ الجدُّ نصيبَه فبنو العَلاتِ يخرجون من البينِ خائبينَ) بغيرِ شيءٍ، (والباقِي) من المالِ بعدَ نصيبِ الجدِّ (لبني الأعيانِ) يتقاسمونهُ فيما بينهم للذِّكرِ مثلَ حظِّ الأُنثيين؛ وذلك لأنَّ بني العَلاتِ يرثون مع الجدِّ إذا عُدِمَ بنو الأعيانِ ولا يرثون معهم، فلا بُدَّ من اعتبارِ إرثهم في حقِّ الجدِّ، واعتبارِ سقوطهم في حقِّ بني الأعيانِ، فيُعدُّون في القِسمةِ تقليلاً لنصيبِ الجدِّ ولا يأخذون شيئاً<sup>(١)</sup>.

ونظيره: أن يخلَّفَ أمًّا وأخاً لأبٍ، فللامُّ السُّدُسُ اعتباراً للأخِ من الأبِ في حَجبِها لكونه وارثاً معها في الجملة، مع أنَّه محجوبٌ هاهنا بالأخِ من الأبوين، فإذا كان مع الجدِّ أخٌ لأبٍ وأمٍّ وأخٌ لأبٍ فالمُقاسمةُ وثلثُ المالِ سواءً، فللجدِّ الثلثُ وللأخِ من الأبوين الباقي، وخرج الأخُ لأبٍ خائباً وإن دخل في الحسابِ. ولو فرضنا بدلَ الأخِ لأبٍ أختاً لأبٍ كانت المُقاسمةُ خيراً للجدِّ، وتكونُ المسألةُ في خمسةٍ، فللجدِّ منها سهمانِ والباقي وهو ثلاثةٌ للأخِ من الأبوين، ولا شيءٌ للأختِ من الأبِ.

(إلا)؛ أي: بنو العَلاتِ يخرجون من البينِ بغيرِ شيءٍ إلا (إذا كانت من بني الأعيانِ أختٌ واحدةً، فإنها إذا أخذت فرضها)؛ أي: مقدارَ فرضها، أعني: نصفَ الكلِّ بعد نصيبِ الجدِّ، (فإن بقي شيءٌ بعد مقدارِ فرضها فلبني العَلاتِ، وإلا)؛ أي: وإن لم يبقَ شيءٌ بعد مقدارِ فرضها (فلا شيءٌ لهم).

(١) انظر: «الاختيار» للموصلي (١٠٢/٥).

وإنما قلنا: (مقدار فرضها)؛ لأن الأخوات لأب وأم، أو لأب، يصرن عصبه مع الجد عند زيد، فلا يبقى لهن فرض عنده إلا في مسألة الأكدرية كما سيأتي، لكن حظ الأخت لأب وأم إذا كانت واحدة لا يزداد على نصف المال ولا ينقص عنه مع وجود بني العلات، فتأخذ مقدار فرضها كاملاً.

ألا ترى أنه لو كان مكان الجد صاحب فرض سوى البنات وبنات الابن - وأما معهما فالباقي للأخت - لأخذ صاحب الفرض فرضه، وكان للأخت من الأبوين نصف المال، فإن بقي شيء كان لبني العلات، فكذا يكون لها نصف المال مع الجد؛ فإن بقي شيء كان لهم.

وذلك (كجد وأخت لأب وأم وأختين لأب)، فها هنا المقاسمة خير للجد؛ لأننا نجعله كأخ، فكأن في المسألة خمس أخوات، فللجد سهمان، فيبقى ثلاثة أسهم، وللأخت من الأبوين نصف الكل، وهو اثنان ونصف، فانكسرت المسألة فضربناها في مخرج النصف، صارت عشرة، فللجد أربعة، وللأخت من أب وأم خمسة، فبقي سهم واحد لا يستقيم على الأختين، فضربنا عددهما في العشرة صار الحاصل عشرين، فمنها تصح المسألة، فللجد ثمانية، وللأخت من الأبوين عشرة، وللأختين من الأب (١) اثنان.

والى هذا أشير بقوله: (فيبقى للأختين لأب عشر المال وتصح من عشرين)، وهذا مثال ما يبقى لبني العلات شيء.

وأما مثال ما لا يبقى لهم شيء بعدما أخذت الأخت لأب وأم فرضها، فقوله: (ولو كانت في هذه المسألة أخت واحدة لأب) مكان الأختين لأب (لم يبق لها شيء)؛ وذلك لأن الجد يأخذها هنا بالمقاسمة نصف المال، وهو خير له من ثلثه، فيبقى نصف آخر، فهو للأخت لأب وأم، فلم يبق للأخت لأب شيء.

(١) في «ج»: «ولالأخت من الأبوين».

وكذا الحال إذا كانت من بني الأعيان أختان فصاعداً، فإن كان الثلث خيراً من المقاسمة أو مساوياً لها أخذ الجدُّ الثلث، وكان الثلثان نصيب الأخوات من الأبوين، وإن كانت المقاسمة خيراً أخذ ما زاد على الثلث، فيبقى من المال ما هو أقل من الثلثين لتلك الأخوات، فلهنَّ على التقدير الأول مقدار فرضهنَّ، وعلى الثاني ما هو أقل منه، فلم يبق لبني<sup>(١)</sup> العلات شيء على التقديرين.

(وإذ اختلط بهم)؛ أي: بالجدِّ والإخوة من بني الأعيان أو العلات، أو منهما في صورة المعادة، التي يُعدون في القسمة قليلاً لنصيب الجدِّ ولا يأخذون شيئاً كما مرَّ (ذو سهم، فللجدِّ هاهنا أفضل الأمور الثلاثة بعد فرض ذي السهم)، أي: يُدفع إلى ذي السهم سهمه، ثمَّ يعطى الجدُّ ما هو أفضل الأمور الثلاثة، التي هي: المقاسمة المذكورة سابقاً، وثلث ما يبقى، وسدس جميع المال، وذلك الأفضل من الأحوال. أمَّا المقاسمة كزوج وجدِّ وأخ، فإنَّ المسألة من اثنين لوجود النصف، واحداً منهما للزوج، والآخر للجدِّ والأخ مُنصفه، ولا يستقيم عليهما فصرَبنا عددهما في أصل المسألة، حصل أربعة، فللزوجة اثنان ولكل واحد من الجدِّ والأخ واحد، فقد حصل له بالمقاسمة ربع جميع المال، وهو أفضل<sup>(٢)</sup> من سدسه، وكذا من ثلث ما يبقى هاهنا؛ لأنَّه سدس كلِّ المال أيضاً.

(وأمَّا ثلث ما يبقى) بعد فرض ذي السهم (كجدِّ وجدَّة وأخوين وأخت)، فالمسألة هاهنا من ستة، للجدَّة السدس فيبقى ولا ثلث صحيح لها، فصرَبنا مخرج الثلث في ستة، صار ثمانية عشر، فللجدَّة ثلاثة فيبقى خمسة عشر: ثلثها وهو خمسة للجدِّ، والباقي منها عشرة، فلكل من الأخوين أربعة، وللأخت اثنان.

(١) في «ج» و«م»: «من بني»، والصواب المثبت.

(٢) في «ج»: «وهو ما فضل»، والتصويب من «م».

(وَأَمَّا سُدُسُ جَمِيعِ الْمَالِ، كَجَدٍّ وَجَدَّةٍ وَبِنْتٍ وَأَخْوِينِ) فَأَصْلُ الْمَسْأَلَةِ مِنْ سِتَّةٍ؛ لِاجْتِمَاعِ النِّصْفِ وَالسُّدُسِ، فَلِلْبِنْتِ نِصْفُهَا وَهُوَ ثَلَاثَةٌ، وَلِلْجَدَّةِ سُدُسُهَا وَهُوَ وَاحِدٌ، فَيَبْقَى سَهْمَانِ، فَإِنْ قَاسَمَ الْجَدُّ الْأَخْوِينَ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ السَّهْمِينَ، أَعْنِي: ثُلَاثِي سَهْمٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ أُعْطِيَنَاهُ ثَلَاثَ مَا يَبْقَى كَانَ لَهُ أَيْضاً ثَلَاثُ سَهْمٍ وَاحِدٍ، وَإِذَا أُعْطِينَا سُدُسَ جَمِيعِ الْمَالِ كَانَ لَهُ سَهْمٌ تَامٌ فَالسُّدُسُ خَيْرٌ لَهُ، وَحَيْثُذِ يَبْقَى لِلْأَخْوِينَ سَهْمٌ وَاحِدٌ لَا يَسْتَقِيمُ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا ضَرَبْنَا عَدَدَ رُؤُوسِهِمَا فِي السِتَّةِ بَلَغَ اثْنِي عَشَرَ، وَمِنْهَا تَصَحَّ الْمَسْأَلَةُ.

(وَإِذَا كَانَ ثَلَاثُ الْبَاقِي خَيْرًا لِلْجَدِّ، وَلَيْسَ لِلْبَاقِي سَهْمٌ صَحِيحٌ، فَاضْرِبْ مَخْرَجَ الثَّلَاثِ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ) الْمَذْكُورَةِ؛ لِأَفْضَلِيَّةِ ثَلَاثِ مَا يَبْقَى عَلَى الْمَقَاسِمَةِ وَسُدُسِ كُلِّ الْمَالِ، حَيْثُ ضَرَبْنَا الثَّلَاثَةَ فِي السِتَّةِ فَصَارَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ، وَصَحَّ مِنْهَا الْمَسْأَلَةُ.

(فَإِنْ تَرَكَتْ جَدًّا، وَزَوْجًا، وَبِنْتًا، وَأُمَّ، وَأَخْتًا لِأَبٍ وَأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ، فَالسُّدُسُ خَيْرٌ لِلْجَدِّ)، وَالْمَسْأَلَةُ مِنْ اثْنِي عَشَرَ؛ لِاجْتِمَاعِ النِّصْفِ وَالرُّبْعِ وَالسُّدُسِ (وَتَعْوَلُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ)، فَالْبِنْتُ تَأْخُذُ النِّصْفَ مِنْ اثْنِي عَشَرَ، وَهُوَ سِتَّةٌ، وَالزَّوْجُ يَأْخُذُ الرُّبْعَ وَهُوَ ثَلَاثَةٌ، وَالْجَدُّ يَأْخُذُ السُّدُسَ وَهُوَ اثْنَانِ، فَيَبْقَى لِلْأُمِّ وَاحِدٌ وَلَا بَدَلُ لَهَا مِنْ اثْنَيْنِ؛ لِأَنَّ حَقَّهَا السُّدُسُ، فَيَزَادُ عَلَى اثْنِي عَشَرَ وَاحِدًا وَتَصِيرُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ، (وَلَا شَيْءَ لِلْأَخْتِ)؛ لِأَنَّهَا تَصِيرُ عَصْبَةً مَعَ الْبَنَاتِ، وَكَذَا مَعَ الْجَدِّ، وَإِذَا عَالَتِ الْمَسْأَلَةُ لَمْ يَبْقَ لِلْعَصْبَةِ شَيْءٌ، وَأَمَّا أَخْذُ الْجَدِّ السُّدُسَ فَبِالْفَرَضِيَّةِ لَا بِالْعَصْبِيَّةِ.

(وَاعْلَمْ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَا يَجْعَلُ الْأَخْتَ لِأَبٍ وَأُمٍّ أَوْ لِأَبٍ صَاحِبَةً فَرَضٍ مَعَ الْجَدِّ، بَلْ يَجْعَلُهَا مَعَهُ عَصْبَةً، إِلَّا فِي الْمَسْأَلَةِ الْأَكْدَرِيَّةِ)، فَإِنَّهُ يَجْعَلُهَا فِيهَا صَاحِبَةً فَرَضٍ مَعَ الْجَدِّ، وَسُمِّيَتْ أَكْدَرِيَّةً؛ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ أَمْرًا مِنْ بَنِي أَكْدَرَ، وَاشْتَبَهَ عَلَى زَيْدٍ مَذْهَبُهُ فِيهَا، فَسُمِّيَتْ إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

(١) وهناك أقوال أخرى في سبب تسميتها، منها: أنها سميت بذلك لأنه تكدر فيها مذهب زيد، فاضطر =

(وهي)؛ أي: تلك المسألة: (زوجٌ وأمٌّ وجدٌّ وأختٌ لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ، فللزَّوجِ النصفُ، وللأمِّ الثلثُ، وللجدِّ السُّدُسُ، وللأختِ النصفُ، ثُمَّ يَضُمُّ الجدُّ نصيبه إلى نصيبِ الأختِ فيقسمانِ مجموعِ النَّصِيبِينِ للذَّكرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ) وذلك (لأنَّ المُقاسمةَ خيرٌ للجدِّ من السُّدُسِ وثلثِ الباقي)، وهذه المسألة أصلها من ستَّةٍ؛ لاجتماعِ النصفِ والثلثِ والسُّدُسِ، (وتعوَّلُ إلى تسعةٍ)، إذ للزوجِ من الستَّةِ ثلاثةٌ، وللأمِّ اثنانِ وللجدِّ السُّدُسُ فلم يبقَ للبتِّ شيءٌ، فَرَدْنَا على المسألةِ نصفها فصارت تسعةً، فللجدِّ واحدٌ وللأختِ ثلاثةٌ، ومجموعُ النَّصِيبِينِ أربعةٌ، فيقسمها<sup>(١)</sup> على الجدِّ والأختِ<sup>(٢)</sup> للذَّكرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ، ولا استقامةَ في القسمةِ؛ لأنَّ الجدَّ بمنزلةِ أختينِ ولا يستقيمُ أربعةٌ على ثلاثةٍ، فيضربُ الثلاثةُ التي هي عددُ الرؤوسِ في المسألةِ وعولها، أعني: التسعةَ، وتصحُّ من سبعةٍ وعشرين، فللزَّوجِ منها تسعةٌ، وللأمِّ ستَّةٌ، وللجدِّ ثلاثةٌ، وللأختِ تسعةٌ، ثُمَّ يَضُمُّ نصيبُ الجدِّ إلى نصيبِ الأختِ فيصيرُ اثني عشرَ، فيقسَمُ بينهما للذَّكرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ، فللجدِّ ثمانيةٌ وللأختِ أربعةٌ.

فقد جعلَ زيدٌ هاهنا الأختَ ابتداءً صاحبةَ فَرَضٍ؛ كيلا تُحرَمَ الميراثُ بالمرَّةِ، وجعلها عصبَةً بالإخوةِ؛ لثلا يزيدَ نصيبها على نصيبِ الجدِّ الذي كالأخ.

(ولو كان مكانَ الأختِ أخٌ أو أختانِ فلا عولٌ)؛ لأنَّ سدسَ جميعِ المالِ خيرٌ للجدِّ، والمسألةُ من ستَّةٍ فيكونُ السُّدُسُ الباقي بعد فرضِ الزَّوجِ والأمِّ للجدِّ بالفَرَضِ إذ لا ينقصُ حقه عن السُّدُسِ إجماعاً، ولا شيءٌ للأخ، كما لم

= إلى ترك أصله، وقيل: إن عبد الملك بن مروان ألقاها على فقيهه كان يلقب «بالأكدر» فأخطأ فيها على قول زيد، وقيل: لأن الميت الذي وقعت هذه الحادثة في تركته، كان يلقب «بالأكدر». انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٩/ ١٨٤).

(١) في «ج»: «فنقيسها».

(٢) في «ج»: «والأب».



يَكُنْ شَيْءٌ لِلْأَخْتِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْعَوْلُ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ، وَأُعْطِيَ الْجَدُّ مِنْهَا السُّدُسَ، (وَلَا أُكْدَرِيَّةَ) أَيْضاً؛ لِأَنَّ الْأَخَّ عَصَبَةٌ لَا يُمْكِنُ لَزِيدٍ جَعَلَهُ صَاحِبَ فَرَضٍ، فَاضْطُرَّ إِلَى حِرْمَانِهِ، بِخِلَافِ الْأَخْتِ فِي الْأُكْدَرِيَّةِ، كَمَا سَبَقَ تَقْرِيرُهُ فِي الْقَضِيَّةِ.

وَأَمَّا أَنَّهُ إِذَا كَانَ مَكَانَهَا أَخْتَانِ فَلَا عَوْلَ أَيْضاً؛ فَلِأَنَّهُمَا تَرَدَّانِ الْأُمَّ مِنَ الثُّلُثِ إِلَى السُّدُسِ، وَالْمَسْأَلَةُ مِنْ سِتَّةٍ: فَلِلزَّوْجِ ثَلَاثَةٌ، وَلِلْأُمِّ وَاحِدٌ، وَلِلْجَدِّ أَيْضاً وَاحِدٌ، فَيَبْقَى لِلْأَخْتَيْنِ وَاحِدٌ لَا يَسْتَقِيمُ عَلَيْهِمَا، فَضَرَبْنَا عَدَدَ رُؤُوسِهِمَا فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ، فَبَلَغَ اثْنَيْ عَشَرَ؛ فَمِنْهَا تَصَحُّ الْمَسْأَلَةُ، بِخِلَافِ الْأُكْدَرِيَّةِ إِذْ لَمْ يَبْقَ فِيهَا لِلْأَخْتِ شَيْءٌ، فَوَجِبَ أَنْ تَعُولَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تَقَرَّرَ سَابِقاً، وَلَا أُكْدَرِيَّةَ أَيْضاً؛ لِأَنَّ أَصُولَ زَيْدٍ هَاهُنَا مُسْتَقِيمَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

## باب ذوي الأرحام

ذو الرَّحِمِ فِي اللُّغَةِ بِمَعْنَى: ذِي الْقَرَابَةِ<sup>(١)</sup>.

وفي الشَّرِيعَةِ: (هو كُلُّ قَرِيبٍ لَيْسَ بِذِي سَهْمٍ)؛ أي: ذِي فَرَضٍ مُقَدَّرٍ فِي الكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ (وَلَا عَصَبِيَّةٍ) يُحَرِّزُ المَالَ عِنْدَ انْفِرَادِهِ، وَهَذَا تَعْرِيفُ ذِي الرَّحِمِ عَلَى اضْطِّحَاحِ الفَرَضِيِّينَ<sup>(٢)</sup>، وَإِلَّا فَبِالْحَقِيقَةِ لَا يَخْرُجُ الوَارِثُ مِنْ أَنْ يَكُونَ ذَا رَحِمٍ.

(فَعَامَّةُ الصَّحَابَةِ)؛ أي: أَكْثَرُهُمْ؛ كَعُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنَ مَسْعُودٍ وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجِرَّاحِ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنَ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةٍ مَشْهُورَةٍ عَنْهُ (يَرُونَ تَوْرِيثَ ذَوِي الأَرْحَامِ)، وَتَابَعَهُمْ فِي ذَلِكَ مِنَ التَّابِعِينَ: عَلْقَمَةُ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَشُرَيْحٌ وَالحَسَنُ وَابْنُ سَيْرِينَ وَمَجَاهِدٌ، (وَبِهِ قَالَ أئِمَّتُنَا) أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يَوْسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَزُفَرٌ وَمَنْ تَابَعَهُمْ<sup>(٣)</sup>، وَالتَّعْبِيرُ فِي «السَّرَاحِيَّةِ» عَنْ (أئِمَّتِنَا) بـ (أَصْحَابِنَا) لَيْسَ مِنَ اللَّائِقِ بِأَدَابِنَا.

(وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ) وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي رِوَايَةٍ شَاذَّةٍ: (لَا مِيرَاثَ لَهُمْ)؛ أي: لَذَوِي الأَرْحَامِ، (بَلْ يُوضَعُ) المَالَ عِنْدَ عَدَمِ أَصْحَابِ الفَرَايِضِ وَالعَصَبَاتِ فِي (بَيْتِ المَالِ)، وَتَابَعَهُمَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّابِعِينَ: سَعِيدُ بْنُ المَسِيَّبِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «القاموس المحيط» (١/١١١٢).

(٢) انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ١٠٠).

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢/٣٠).

(٤) انظر: «التفريع في فقه الإمام مالك» لابن الجلاب المالكي (٢/٤٠٣)، و«أسنى المطالب» للشيخ

زكريا الأنصاري (٦/٣).

احتجَّ النَّافُونَ<sup>(١)</sup> بأنَّه تعالى ذَكَرَ في آيَاتِ المَوَارِيثِ نَصِيبَ ذَوِي الفُرُوضِ والعَصَبَاتِ وَلَمْ يَذْكَرْ لَذَوِي الأَرْحَامِ شَيْئاً، ولو كان لَهُم حَقٌّ لَبَيَّنَهُ، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]<sup>(٢)</sup>.

وبأنَّه عليه السَّلَامُ لَمَّا اسْتَخْبَرَ عن مِيرَاثِ العَمَّةِ والخَالَةِ، قال: «أخبرني جبريلُ أن لا شيءَ لهما»<sup>(٣)</sup>

ولنا: قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأَنْفَال: ٧٥] إذ معناه كما مرَّ: بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِمِيرَاثِ بَعْضٍ فيما كتب اللهُ وَحَكَمَ به؛ لأنَّ هذه الآيةَ نَسَخَتِ التَّوَارِثَ بِالمُوالاةِ كما كان في ابتداء قُدومه عليه السَّلَامُ المَدِينَةَ، فما كان لِمَوْلَى المُوالاةِ والمُؤاخاةِ في ذلك الزمانِ صارَ مَصروفاً إلى ذَوِي الرَّحْمِ، وما بقيَ عندنا مِن إرثِ مَوْلَى المُوالاةِ صارَ مُتأخراً عن إرثِ ذَوِي الأَرْحَامِ، كما سبقَ عليه الكلامُ، فقد شَرَعَ اللهُ لَهُم المِيرَاثَ بلا فَصْلِ بين ذِي رَحْمٍ له فَرَضٌ أو تَعْصِيبٌ، وذِي رَحْمٍ ليسَ له شيءٌ مِنْهُما، فيكونُ الإرثُ ثابِتاً لِلْكَلِّ بهذه الآيةِ، فلا يَحْتَاجُ إلى تَفْصِيلِ كُلِّهِم في آيَاتِ المَوَارِيثِ<sup>(٤)</sup>.

وقد رُوِيَ عن ابنِ عَبَّاسٍ: أن النَّبِيَّ ﷺ كانَ آخَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ، فكانوا يَتَوَارَثُونَ بِذلك حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿وَأُولُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأَنْفَال: ٧٥] فتَوَارَثُوا بِالنَّسَبِ<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ج»: «الباقون».

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٥٧٧/٨).

(٣) رواه الدراقطني في «السنن» (٤١٥٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، قال الدراقطني: (لم يسنده

غير مسعدة عن محمد بن عمرو، وهو ضعيف، والصواب مرسل). ورواه أبو داود في «المراسيل»

(٣٦١) من طريق عطاء عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٤) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٣/٣٠).

(٥) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٧٤٨)، والدراقطني في «السنن» (٤١٢٧)، ورجاله رجال الصحيح. =

وأيضاً رُوي عن أبي أمامة بن سهل: أن رجلاً رَمَى بسهمٍ إلى سهل بن حنيفٍ فقتله، ولم يكن له وارثٌ إلا خاله، فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر، فأجابه: بأن النبي عليه السلام قال: «الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له» رواه الترمذي وحسنه<sup>(١)</sup>.

وعن المقدم بن معدي كرب عن النبي ﷺ: «من ترك مالا فلورثته، وأنا وارث من لا وارث له، أعقل عنه وأرثه، والخال وارث من لا وارث له، يعقل عنه ويرثه». رواه أحمد وأبو داود وغيرهما<sup>(٢)</sup>.

وحين مات ثابت بن الدحداح<sup>(٣)</sup>، وكان غريباً لا يعرف من أين هو، قال عليه السلام لعاصم بن عدي: «هل تعرفون له فيكم نسباً؟» قال: لا يا رسول الله، فدعا عليه السلام أبا لبابة بن المنذر ابن أخته فأعطاه ميراثه<sup>(٤)</sup>.

قال الطحاوي: هذه آثارٌ متصلةٌ، قد تواترت عن رسول الله ﷺ وعلى هذا كانت الصحابة رضي الله عنهم.

= انظر: «مجمع الزوائد» (٢٨/٧).

(١) رواه الترمذي (٢١٠٣)، والإمام أحمد في «المسند» (١٨٩) قال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/١٣٣)، وأبو داود (٢٨٩٩)، وابن ماجه (٢٦٣٢). قال الحافظ ابن حجر: حكى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه حديث حسن، وأعله البيهقي بالاضطراب. ونقل عن يحيى بن معين أنه كان يقول: ليس فيه حديث قوي. انظر: «التلخيص الحبير» (٣/١٧٥).

(٣) ثابت بن الدحداح: هو أبو الدحداح ثابت بن الدحداح، وقيل: ابن الدحداحة بن نعيم بن غنم بن إياس الأنصاري. شهد أحداً وقتل بها شهيداً طعنه خالد بن الوليد برمح فأنفذه، وقيل: إنه مات على فراشه مرجع النبي ﷺ من الحديبية. انظر: «أسد الغابة» (١/٢٦٧).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٢٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١١٣٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٢١٧)، وسنده صحيح. وانظر: «كنز العمال» للمتقي الهندي (٤٢/١١).

لا يُقَالُ: المقصودُ بهذا الكلامِ النفيُّ دونَ الإثباتِ، كقولهم: الصبرُ حيلةٌ من لا حيلةَ له، والصبرُ ليس بحيلةٍ، فكأنه قيل: مَنْ كان وارثه الخالُ فلا وارثَ له.

لأننا نقولُ: صدرُ الحديثِ يأبى هذا المعنى، على أن بيانَ الشرعِ بلفظِ الإثباتِ وإرادةَ النفيِ يؤدِّي إلى الإلباسِ، فلا يجوزُ من صاحبِ الشريعةِ الكاشفِ للغمَّةِ أن يُلبسَ أمراً على الأمة<sup>(١)</sup>.

واعلم: أن قولَه: «الخالُ وارثٌ من لا وارثَ له» رواه الترمذيُّ عن عائشةَ، والعقيليُّ عن أبي الدرداء<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء في روايةٍ: «الخالُ وارثٌ»<sup>(٣)</sup> رواه ابنُ النجَّار عن أبي هريرةَ، وهذا نصٌّ في المقصودِ.

ويؤيده: أنه لمَّا مات ثابتُ بنُ الدَّحداحِ، قال عليه السلامُ لقيسِ بنِ عاصمٍ: «هل تعرفون له نسباً فيكم؟» فقال: إنَّه كان فينا غريباً، فلا نعرفُ له إلا ابنَ أختٍ، هو أبو لبابةَ بنُ عبدِ المنذرِ، فجعل رسولُ الله ﷺ ميراثه له<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ التوفيقُ بينَ ما روَّيناهُ موافقاً للقرآنِ وبينَ ما روَّوه مخالفاً له:

أن يُحمَلَ ما روَّوه على ما قبلَ نزولِ الآيةِ الكريمةِ، أو يؤوَّلَ بأنَّ العمَّةَ والخالةَ لا ترثان مع عصبتِه ولا مع ذي فرضٍ يُرَدُّ عليه؛ لأنَّ الرَّدَّ على ذوي الفروضِ مقدَّمٌ على توريثِ ذوي الأرحامِ، وإن كانوا يرثونَ مع مَنْ لا يُرَدُّ عليه، كالزوجِ والزوجةِ.

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٥٧٧/٨).

(٢) رواه الترمذي (٢١٠٤)، ورواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١٨٦٦)، وقال الترمذي: وهذا حديث غريب وقد أرسله بعضهم ولم يذكر فيه عن عائشة.

(٣) رواه الدارمي في «السنن» (٣٢٢٨)، والدارقطني في «السنن» (٤١٢٢)، وإسناده ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

(٤) تقدم تخريجه.

(وهم)؛ أي: ذوو الأرحام أصنافٌ (أربعة):

الصَّنْفُ (الأوَّلُ): ينتمي إلى الميتِ، وهم أولادُ البناتِ (وإن سَفَلُوا، ذكوراً كانوا أو إناثاً)، (وأولادُ بناتِ الابنِ) كذلك.

والصَّنْفُ (الثَّاني): ينتمي إليهم الميتُ، وهم الأجدادُ السَّاقطون؛ أي: الفاسدون وإن علوا، كأبي أمِّ الميتِ، وأبي أبي أمِّه، (والجداتُ السَّاقطاتُ)؛ أي: الفاسداتُ وإن علون، كأبي أمِّ الميتِ، وأمُّ أمِّ أبي أمِّه.

والصَّنْفُ (الثَّالثُ): ينتمي إلى أبوي الميتِ، وهم أولادُ الأخواتِ (وإن سَفَلُوا، سواءً كانت تلك الأولادُ ذكوراً أو إناثاً، وسواءً كانت الأخواتُ لأبٍ وأمٍّ، أو لأبٍ، أو لأمٍّ، (وبناتُ الإخوة) وإن سَفَلْنَ، سواءً كانت الإخوةُ من الأبوين أو من أحدهما، (وبنو الإخوةَ لأمٍّ) وإن سَفَلُوا.

والصَّنْفُ (الرَّابعُ): ينتمي إلى جدِّ الميتِ، وهما أبُ الأبِ وأبو الأمِّ (أو جدَّتيه، وهم: العمَّاتُ) على الإطلاق، فإنهنَّ أخواتُ لأبي الميتِ، فإن كُنَّ أخواتٍ له من الأبوين أو من الأبِ فهنَّ مُتَمِيَّةٌ إلى جدِّ الميتِ من قِبَلِ أبيه.

(والأعمامُ لأمٍّ)؛ فإنَّهم إخوةُ لأبي الميتِ من أمِّه، وإن كُنَّ أخواتٍ له من أمِّه فهنَّ مُتَمِيَّةٌ إلى جدِّته من قِبَلِ أبيه؛ فهم أيضاً متمونون إلى جدِّة الميتِ من قِبَلِ أبيه.

واعتُبرَ في الأعمامِ كونهم لأمٍّ لأنَّ العمَّ من الأبوين أو من الأبِ عَصَبَةٌ.

(والأخوالُ والخالاتُ)، فإنَّهم إخوةُ وأخواتُ لأمِّ الميتِ، فإنَّهم إن كانوا من أبيها وأمِّها أو من أبيها، فهم متمونون إلى جدِّ الميتِ من قِبَلِ أمِّه، وإن كانوا من أمِّها كانوا متمينين إلى جدِّته من قِبَلِ أمِّه.

فهؤلاء الأصنافُ الأربعةُ (وكلُّ مَنْ يُدلي) إلى الميتِ (بهم) يكونون (من ذوي

الأرحامِ)، إنَّما أخبر بـ (من) التبعيةِ إشعاراً بأنَّ ذوي الأرحامِ ليسوا محصورين فيما

ذكره من الأصناف الأربعة ومن يُدلي بهم، فإنه لا يتناول من يعلو من الأعمام المذكورة، والعمات والأحوال والخالات المسطورة، كعمومة أبوي الميت وخؤولتهما، وعمومة أبوي الميت وخؤولتهما، مع أنهم من ذوي الأرحام باتفاق الأعلام.

ثم اختلف في تقديم بعض هذه الأصناف على بعض:

(فمن أبي حنيفة) روايتان:

فروى أبو سليمان عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة: أن أقرب الأصناف إلى الميت وأقدمهم في الورثة عنه هو الصنف الثاني، وهم الساقطون من الأجداد والجذات وإن علوا، ثم الصنف الأول وإن سفلوا، ثم الثالث وإن نزلوا، ثم الرابع وإن بعدوا بالعلو والسفول.

وتابعه في ذلك عيسى بن أبان<sup>(١)</sup> عن محمد، عن أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو يوسف والحسن بن زياد عن أبي حنيفة، وكذا ابن سماعة عن محمد ابن الحسن عن أبي حنيفة: (أن أقرب الأصناف وأقدمهم في الميراث الصنف الأول، ثم الثاني، ثم الثالث، ثم الرابع، كترتيب العصابات)، إذ يقدم منهم الابن ثم الأب ثم الجد ثم الإخوة ثم الأعمام، (وهو المأخوذ) للفتوى.

(وعندهما)؛ أي: أبي يوسف ومحمد: (الصنف الثالث)، وهم أولاد الأخوات وبنات الإخوة وبنو الإخوة لأمّ مقدّم على الجد أبي الأم<sup>(٣)</sup>.

ثم لما فرغ عن ترتيب الأصناف الأربعة شرع يبين كيفية توريث كل واحد منهم فقال:

(١) عيسى بن أبان بن صدقة أبو موسى: قاض من كبار فقهاء الحنفية، ولي القضاء بالبصرة عشر سنين، وتوفي بها (٢٢١هـ) من كتبه: «إثبات القياس» و«اجتهاد الرأي» و«الجامع» في الفقه. انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص ٢٢٦).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٣/٣٠).

(٣) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨/٥٧٧).

## (فصل في الصنف الأول)

وهو أولاد البنات، وأولاد بنات الابن، (أولاهم بالميراث أقربهم إلى الميت؛ كبنات البنات) فإنها (أولى من بنت بنت الابن)؛ لأن الأولى تُدلي إلى الميت بواسطة واحدة، والثانية بواسطة، وهذا قول أهل القرابة، وهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر وعيسى بن أبان<sup>(١)</sup>.

وأما أهل التنزيل: وهم الذين يُنزلون المُدلي منزلة المُدلى به في الاستحقاق، كعلقة والشعبي ومسروق وأبي عبيد القاسم بن سلام والحسن بن زياد، فيجعلون المال بينهما، كأنه ترك بنتاً وبنت ابن؛ فيكون المال بينهما إما أرباعاً على قياس قول عليّ كرم الله وجهه، ثلاثة أرباعه لبنت البنات وربعه لبنت بنت الابن؛ لأنه يرى الرد على بنت الابن مع بنت الصلب.

وإما أسداساً على قياس قول ابن مسعود رضي الله عنه: خمسة أسداسه لبنت البنات وسدسه لبنت بنت الابن؛ لأنه لا يرى الرد على بنت الابن مع الصليبة. وذهب نوح بن دراج<sup>(٢)</sup> وحبيش بن مبشر<sup>(٣)</sup> ومن تابعهما إلى أن المال بينهما أنصافاً؛ لأن استحقاقهما إنما هو باعتبار الوصف العام الذي هو الرّحم، والأقرب والأبعد متساويان فيه، وهؤلاء يُسمون: أهل الرّحم.

(١) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٦/٧٩٢).

(٢) نوح بن دراج النخعي أبو محمد، قاض من أصحاب أبي حنيفة، كوفي، ولي قضاء الكوفة، وأصيب عيناه، فكان يقضي وهو أعمى، واستمر ثلاث سنين لا يعلم أحد بعماه، توفي (١٨٢هـ). انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢/٢٠٢).

(٣) حبيش بن مبشر بن أحمد بن محمد الثقفي، أبو عبد الله الفقيه الطوسي، نزيل بغداد، وأخو جعفر المتكلم، ثقة، من عقلاء بغداد، مات في رمضان سنة (٢٥٨هـ). انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (٢/١٩٥).



(وإن استَووا في الدرَجَة) بأن يُدَلِّوا كلُّهم إلى الميتِ بدرجتينِ أو بثلاثِ درجاتٍ مثلاً، (فولدُ الوارِثِ بالفَرَضِ أَوْلَى من ولدِ ذوي الأرحامِ؛ كبنْتِ بنتِ الابنِ)؛ فإنَّها (أَوْلَى من ابنِ بنتِ البنتِ)؛ وذلك لأنَّ الأَوْلَى ولدُ بنتِ الابنِ، وهي صاحبةُ فرضٍ، والثاني ولدُ بنتِ البنتِ، وهي ذاتُ رَحِمٍ<sup>(١)</sup>.

والسببُ في هذه الأولويَّة: أنَّ ولدَ الوارِثِ أقربُ حكماً، والترجيحُ يكونُ بالقربِ الحقيقيِّ إن وُجدَ وإلاَّ فبالقُرْبِ الحُكْمِيِّ.

(وإن استوتُ درجاتُهُم) في القُرْبِ، (ولم يَكُنْ) فيهم مع ذلك الاستواءِ (ولدُ وارِثٍ)؛ كبنْتِ ابنِ البنتِ، وابنِ بنتِ البنتِ، (أو) كان (كلُّهم يُدَلِّون بوارِثٍ) كابنِ البنتِ وبنْتِ البنتِ:

(فعندَ أبي يوسفَ) في قوله الأخيرِ، (والحسنِ بنِ زيادٍ: تُعتبرُ أبدانُ الفروعِ) المتساويةُ في الدرَجَاتِ المذكورة<sup>(٢)</sup>، (ويُقَسَّمُ المَالُ عليهم) باعتبارِ حالِ ذكورتهم وأنوئتهم، فيكونُ بدنُ الذَّكْرِ بَدَنَيْنِ اعتباراً، سواءً (اتَّفقتِ الأصولُ في الذُّكُورَةِ والأُنُوثَةِ)؛ كابنِ البنتِ وبنْتِ البنتِ، (أو اختلفتُ) كبنْتِ ابنِ البنتِ، وابنِ بنتِ البنتِ، فإنَّ كانتِ الفروعُ ذكوراً فقط أو إناثاً فقط، تساووا في القِسْمَةِ، وإن كانوا مُختلِطينَ؛ فللذَّكْرِ مثلُ حظِّ الأنثيينِ، ولا تُعتبرُ في القِسْمَةِ صفاتُ أصولهم أصلاً، وهو روايةٌ شاذَّةٌ عن أبي حنيفة<sup>(٣)</sup>.

(ومحمدٌ يَعتبرُ أبدانَ الفروعِ إن اتَّفقتْ صفةُ الأصولِ) في الذُّكُورَةِ والأُنُوثَةِ (مُوافِقاً لهما)؛ أي: لأبي يوسفَ في قوله الأخيرِ والحسنِ بنِ زيادٍ، (ويَعتبرُ) محمدٌ

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤/٣٠).

(٢) في «ج»: «المذكورين».

(٣) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٧٦٦/٢).

(الأصولُ إنِ اختلفت صفاتهم ويُعطي الفروع ميراثَ الأصولِ مُخالفاً لهما)، وهو القولُ الأوَّلُ لأبي يوسفَ، وأشهرُ الروائينِ عن أبي حنيفةَ، والظاهرُ من مذهبه<sup>(١)</sup>.  
وقد استدلَّ محمدٌ باتِّفاقِ الصَّحابةِ على أنَّ للعمَّةِ الثُّلثينِ وللخالَةِ الثُّلثَ، ولو كان الاعتبارُ بأبدانِ الفروعِ لكان المألُ بين العمَّةِ والخالَةِ نصفينِ، فظهرَ أنَّ المُعتبرَ في القسمةِ هو المُدلى به، فإنه الأبُّ في العمَّةِ والأُمُّ في الخالَةِ، وأيضاً قد اتَّفَقنا على أنَّه إذا كان أحدهما ولدَ وارثٍ فهو أوَّلَى من الآخرِ، فقد تَرَجَّحَ باعتبارِ معنَى في المُدلى به.

(وقولُ محمدٍ أشهرُ الروائينِ عن أبي حنيفةِ في) جميعِ (أحكامِ ذوي الأرحامِ).  
وذكَّرَ بعضهم أنَّ مشايخَ بخارى أخذوا بقولِ أبي يوسفَ في مسائلِ ذوي الأرحامِ والحِيضِ؛ لأنَّه أيسرُ على المُفتيِّ للأَنامِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٥٢).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/٢٤٣).

## فصل في الصَّنْفِ الثَّانِي من ذَوِي الأَرْحَامِ

وهم السَّاقِطُونَ من الأَجْدَادِ والجَدَّاتِ، (أَوْلَاهُم بِالمِيراثِ أَقْرَبُهُم إلى المِيتِ مِنْ أيِّ جِهَةٍ كانَ)، سواءٌ كانَ الأَقْرَبُ مِنْ جِهَةِ الأَبِ أو مِنْ جِهَةِ الأُمِّ؛ فأبو الأُمِّ أَوْلَى مِنْ أبِ أُمِّ الأُمِّ، وكذا أبُ أُمِّ الأَبِ أَوْلَى مِنْ أبِ أُمِّ الأَبِ، وأبُ الأُمِّ أَوْلَى مِنْ أبِ أُمِّ الأَبِ.

وقس على ذلك حالَ الجَدَّاتِ.

(وعند الاستواء) في درجاتِ القُرْبِ (فَمَنْ) كانَ (يُدْلِي) إلى المِيتِ (بوارثِ) فهو الأَوْلَى) مَمَّنْ لا يُدْلِي إليه بوارثِ (عند أبي سهلِ الفَرَضِيِّ)<sup>(١)</sup>، بفتحَتَيْنِ نسبةً إلى الفَرِيضَةِ، كالحنفيِّ إلى أبي حنيفةَ، (وأبي فضلِ الخَفَّافِ)<sup>(٢)</sup> بتشديدِ الفاءِ الأَوْلَى، وهو صانعُ الخُفِّ أو بائعُه، (وعليُّ بن عيسى البصريِّ)<sup>(٣)</sup>، فعندهم يكونُ أبُ أُمِّ الأُمِّ أَوْلَى مِنْ أبِ أُمِّ الأُمِّ، لأنَّهُما تساوَيَا في الدرْجَةِ، لكنَّ الأوَّلَ يُدْلِي بوارثِ، هو الجَدَّةُ الصَّحِيحَةُ، أعني: أُمُّ الأُمِّ، والثاني يُدْلِي بغيرِ وارثِ هو الجَدُّ الفاسدُ، أعني: أبُ الأُمِّ الذي لا يَرِثُ مع أُمِّ الأُمِّ، فكانت أُمُّ الأُمِّ أقوى، فأبوها أَوْلَى.

(ولا تفضيلَ له)؛ أي: لمن يُدْلِي بوارثِ على مَنْ لا يُدْلِي به (عند أبي سليمانَ

(١) أبو سهل الزجاجي، صاحب كتاب «الرياض» درس على أبي الحسن الكرخي، ورجع إلى نيسابور فمات بها، ودرس عليه أبو بكر الرازي، ويقال في نسبته: الزجاجي، والغزالي، والفرضي. انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢/ ٢٥٤).

(٢) الشيخ، المسند الأمي، أبو الفضل عبد السلام ابن الإمام عبد الله بن أحمد بن بكران الدهري، البغدادي، الخفاف، الخراز، كان يخرز بالحريز على الخفاف، وكان أمياً لا يكتب، توفي (٦٢٨هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٢/ ٣٠٥).

(٣) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (١/ ٣٦٨).

الجُوزَجَانِي<sup>(١)</sup> بضمِّ الجيمِ الأولى وفتحِ الزَّاي، (وأبي عليّ البُستِي<sup>(٢)</sup>) بضمِّ الموحَّدة وإسكانِ المهملة.

ففي الصُّورة المذكورة يُقسَّمُ المألُ عندهما أثلاثاً، ثلثاهُ لأبِ أبِ الأمِّ، وثلثه لأبِ أمِّ الأمِّ، وعلَّل ذلك بأنَّ التَّرجيحَ في الأجدادِ والجدَّاتِ الفاسدةِ بالإدلاءِ بوارثٍ يُؤدِّي إلى جعلِ المتبوعِ - وهو الجدُّ أو الجدَّةُ - تابعاً لتابعه، وهو خلافُ المعقولِ، وليس يلزمُ مثلُ ذلك في الأولادِ، فافتَرَقا.

(وإن استوتَ درجاتُهُم) في القربِ والبُعدِ (وليس فيهم) مع الاستواءِ في الدرَّجَةِ (مَن يُدلي بوارثٍ)، كأبي أبي أمِّ الأبِ، وأمِّ أبي أمِّ الأبِ، (أو) كان كلُّهم (يُدلون به)؛ أي: بوارثٍ؛ كأبي أمِّ أبي أبي الأبِ، وأبي أمِّ أمِّ أمِّ الأبِ، (واتَّفقتُ صفةُ مَن يُدلون بهم) في الذُّكورةِ والأنوثةِ، كما في ما ذكرناه من مثالِ عدمِ الإدلاءِ بالوارثِ، فإنَّ الجدَّ والجدَّةَ في ذلك المثالِ مُتَّحدانِ فيما يُدليانِ به، فلا يُتصوَّرُ هناك اختلافٌ في صفةِ المُدلى به، (واتَّحدتُ) أيضاً (قربتُهُم) بأنَّ يكونوا كلُّهم من جانبِ أبي الميِّتِ أو من جانبِ أمِّه كما في ذلك المثالِ، (فالقِسمةُ) حينئذٍ على (أبدانهم)، فيقسَّمُ المألُ عندَ اجتماعِ هذه الشُّروطِ باعتبارِ صفاتِ أبدانِ الفروعِ، للذِّكْرِ مثلُ حظِّ الأنثيينِ، فيُجعلُ المألُ في ذلك المثالِ أثلاثاً، ثلثاهُ لأبي أبي أمِّ الأبِ، وثلثه لأبي أمِّ أبي الأبِ.

(وإن اختلفتُ) مع استواءِ الدرَّجَةِ (صفةُ مَن يُدلون بهم) في الذُّكورةِ

(١) موسى بن سليمان، أبو سليمان الجوزجاني، فقيه حنفي، أصله من (جوزجان) بخراسان، تفقه واشتهر ببغداد، من تصانيفه: (السير الصغير)، و(نوادير الفتاوي). انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (١٨٦/٢).

(٢) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٣٥٩/١).

والأنوثة كما في المثال<sup>(١)</sup> الذي ذكرناه لإذلاء الكل بوارث (يُقَسَّمُ الْمَالُ عَلَى أَوْلِ بَطْنٍ)؛ أي: أقربِ بطنٍ اختلفَ (كما في الصَّنْفِ الْأَوَّلِ)؛ أي: يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ عَلَى أَنْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ، ثُمَّ يُجْعَلُ الذَّكَورُ طَائِفَةً وَالْإِنَاثُ طَائِفَةً عَلَى قِيَاسِ مَا تَقَرَّرَ فِي الصَّنْفِ الْأَوَّلِ.

(وإن اختلفت قرابتهم) مع استواء درجاتهم، كما إذا ترك أم أبي أم أبي الأب، وأم أبي أبي الأم، (فالثلثان لقرابة الأب) وهو نصيب الأب، (والثلث لقرابة الأم) وهو نصيب الأم، وذلك لأن الذين يدلون بالأب يقومون مقامه، والذين يدلون بالأم يقومون مقامها، فيجعل المال أثلاثاً كأنه ترك أبوين، ثم ما أصاب كل فريق يقسم بينهم، (كما لو اتحدت قرابتهم)؛ أي: يُقَسَّمُ الثُّلَاثَانِ عَلَى ذَوِي قَرَابَةِ الْأَبِ، وَالثُّلُثُ عَلَى ذَوِي قَرَابَةِ الْأُمِّ، كما عرفت في اتحاد القرابة<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) في «ج»: «المال».

(٢) انظر: «رد المحتار» لابن عابدين (٦/ ٧٩٥).

### (فصل في الصنف الثالث)

وهم أولاد الأخوات وبنات الإخوة مطلقاً، وبنو الإخوة لأُمِّ، والحكمُ فيهم كالحكم في الصنف الأول من أولاد البنات وبنات الابن، فيكون (أولاهم بالميراث أقربهم إلى الميِّت، فبنت الأخت أولى من ابن بنت الأخ)؛ لأنها أقرب، (وإن استوا) في درجة القرب (فولد العَصْبَةِ أولى من ولد ذي الرَّحْمِ، كبنت ابن الأخ، وابن بنت أُخْتٍ، كلاهما لأبٍ وأُمِّ، أو لأبٍ، أو أحدهما لأبٍ وأُمِّ والآخر لأبٍ، المأل كُله لبنت ابن الأخ)؛ لأنها ولد العَصْبَةِ الذي هو ولد الأخ.

(ولو كانا)؛ أي: بنت ابن الأخ وابن بنت الأخت (لأُمِّ كان المأل بينهما للذَّكْرِ مثل حظِّ الأنثيين عند أبي يوسف باعتبار الأبدان)، فإنَّ الأصل في المواريث تفضيل الذَّكْرِ على الأنثى، وإنَّما تُرك هذا الأصل في الإخوة والأخوات لأُمِّ بالنصِّ على خلاف القياس، وهو قوله سبحانه: ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾ [النساء: ١٢] وما كان مخصوصاً عن القياس لا يلحق به ما ليس في معناه من جميع الوجوه.

وأولاد هؤلاء ليسوا في معنهم من كلِّ وجه، إذ لا يرثون بالفرضية شيئاً؛ فيجري فيهم ذلك الأصل.

(وعند محمد المأل بينهما أنصافاً باعتبار الأصول، وهو ظاهر الرواية).

ووجهه: أن استحقاقهما للإرث بقربة الأُمِّ، وباعتبار هذه القرابة لا تفضيل للذَّكْرِ على الأنثى أصلاً، بل ربما يفضَّل الأنثى عليه، ألا ترى أن أُمَّ الأُمِّ صاحبة فرضٍ بخلاف أب الأُمِّ؛ فإن لم تُفضَّل الأنثى هاهنا، فلا أقلَّ من التَّساوي اعتباراً بالمُدلَّى به<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٥٣).

(وإن استؤوا) في القربِ وليس فيهم ولدٌ عصبةٌ، كبنْتِ بنتِ الأخِ، وابنِ بنتِ الأخِ، (أو كان كلُّهم أولادَ العَصَباتِ)، كبنْتِي ابني الأخِ لأبٍ وأمٍّ أو لأبٍ، (أو) كان بعضهم أولادَ العَصَباتِ وبعضهم أولادَ أصحابِ الفرائضِ؛ كبنْتِ الأخِ لأبٍ وأمٍّ، وبنْتِ الأخِ لأمٍّ (فأبو يوسفَ يَعْتَبِرُ الأَقْوَى في القرابةِ)، فعنْدَه مَنْ كان أصلُه أختاً لأبٍ وأمٍّ أولى ممن كان أصلُه أختاً لأبٍ فقط أو لأمٍّ فقط، فبنْتُ بنتِ أختِ لأبٍ وأمٍّ أولى عنْدَه مِنْ بنْتِ بنتِ أخٍ لأبٍ، وَمَنْ كان أصلُه أختاً لأبٍ أولى ممن كان أصلُه أختاً لأمٍّ.

(ومحمَّدٌ يقسِّمُ المالَ على الإخوةِ والأخواتِ مع اعتبارِ عددِ الفروعِ والجهاتِ في الأصولِ)، وهو الظاهرُ مِنْ قولِ أبي حنيفةَ، (فما أصابَ كلَّ فريقٍ) من تلكِ الأصولِ (يُقَسَّمُ بينَ فروعِهِم كما في الصَّنْفِ الأوَّلِ) على ما تَقَرَّرَ هناك، فتأمَّلْ.

\*\*\*

### فصل في الصنف الرابع

وهو الممتمي إلى جدّي الميت وجدّتيه، وهم العمّات على الإطلاق، والأعمامُ لأمّ، والأخوال والخالات مطلقاً، (إذا انفرد واحد منهم استحقّ المال كلّهُ)، لعدَمِ المُزاحم، كما إذا ترك عمّةً واحدةً، أو عمّاً واحداً لأمّ، أو خالاً واحداً، أو خالةً واحدةً، كان المالُ كلّهُ لذلك الواحد المنفرد عمّن يُزاحمه، وكذا الحكمُ في انفرد سائر الأصناف بالأولى<sup>(١)</sup>.

(وإذا اجتمعوا)؛ أي: أهل هذا الصنف (وكان جهة قرابتهم متّحدةً)، بأن يكون الكلُّ من جانب واحد؛ (كالعمّات والأعمام) لأمّ؛ فإنّهم من جانب الأب، (أو الأخوال والخالات) فإنّهم من جانب الأمّ، (فالأقوى) منهم في القرابة (أولى بالإجماع)، فمن كان لأبٍ وأمّ أولى بالميراث ممن كان لأبٍ، ومن كان لأبٍ أولى ممن كان لأمّ؛ وذلك لأنّ القرابة من الجانبين أقوى، وهو ظاهرٌ، وكذا قرابة الأب أقوى من قرابة الأمّ.

(ذكوراً كانوا أو إناثاً)، يعني: لا فرق بين أن يكون الأقوى ذكراً أو أنثى، فعمةٌ لأبٍ ولأمّ أولى من عمّةٍ لأبٍ، ومن عمّةٍ وعمّ لأمّ، فإنّها أقوى قرابةً، فتحرزُ المالُ كلّهُ، وعمّةٌ لأبٍ أولى من عمّةٍ وعمّ لأمّ، لقوّة قرابتها وكذا الخال أو الخالة لأبٍ وأمّ أولى بالميراث من خالٍ أو خالةٍ لأبٍ ومن خالٍ أو خالةٍ لأمّ، والخال والخالة لأبٍ أولى منهما إذا كانا لأمّ.

(وإن استوت قرابتهم في القوّة أيضاً)؛ أي: بعد اتّحاد قرابتهم في الجهة، ويكون فيهم ذكورٌ وإناثٌ، فللذكر مثل حظّ الأنثيين، (كعمّ وعمّة) كلاهما (لأمّ)، أو خالٍ وخالةٍ كلاهما (لأبٍ وأمّ)، أو كلاهما لأبٍ، أو كلاهما لأمّ؛ وذلك لأنّ العمّ

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٩/٣٠).



والعمّة متّحداً في الأصل الذي هو الأب، وكذا أصل الخال والخالة واحد وهو الأم، ومتى اتّفق الأصل فالعبرة في القسمة بالأبدان عندهما جميعاً<sup>(١)</sup>.

(وإن كان جهة قرابتهم مختلفة)، بأن تكون قرابة بعضهم من جانب الأب وقرابة بعض آخر من جانب الأم، (فلا اعتبار) في الإحراز (لقوة القرابة) فيما بين المختلفين في جهتهما، فلا يكون من هو أقوى قرابة لكونه من الجانبين، أو من جانب الأب، أولى ممن قرابته من جانب الأم، (كعمّة لأب وأمّ وخالة لأمّ، أو خال لأب وأمّ وعمّة لأمّ، فالثلثان لقرابة الأب)، وهو نصيب الأب، (والثلث لقرابة الأمّ)، وهو نصيب الأمّ، فإذا ترك عمّة لأب وأمّ وعمّة لأب وعمّة لأمّ، وترك أيضاً معهنّ خالة لأب وأمّ وخالة لأب وخالة لأمّ، فثلثا المال لقرابة الأب؛ أي: العمّات، وثلث لقرابة الأمّ؛ أي: الخالات.

(ثمّ ما أصاب كلّ فريق) من قرابتي الأب والأمّ (يقسم بينهم كما [لو]<sup>(٢)</sup>) اتّحد جهة قرابتهم)، فالعمّة لأب وأمّ في المثال المذكور تحرز الثلثين؛ لأنّ قرابتها أقوى، وكذا الخالة لأب وأمّ تحرز الثلث لذلك، وإذا تعدّدت العمّات لأب وأمّ فسمّ الثلثان بينهما بالسوية، وكذا الحال في تعدّد الخالات لأب وأمّ، فيقسم الثلث بينهما على السوية<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «لسان الحكام في معرفة الأحكام» (ص ٤٣١).

(٢) ما بين معكوفتين سقط من «ج» و«م»، والمثبت من «ط».

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٩/٣٠).

## فصل في الخنثى

مِنِ الْخَنَثِ، وَهُوَ اللَّيْنُ وَالتَّكْسُرُ، وَمِنْهُ: الْمُخَنَّثُ، وَجَمَعُهُ: الْخَنَثَائِي بِالْفَتْحِ، كَحُبْلِي وَحَبَالِي<sup>(١)</sup>.

وَيُرَادُ بِهَا: مَنْ لَهُ آلَةٌ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَعًا، أَوْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهُمَا أَصْلًا<sup>(٢)</sup>، لِمَا نُقِلَ مِنْ أَنَّ الشَّعْبِيَّ سَأَلَ عَنْ مِيرَاثِ مَوْلُودٍ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْآلَتَيْنِ، وَيَخْرُجُ مِنْ سِرَّتِهِ شَبَهُ بَوْلِ غَلِيظٍ<sup>(٣)</sup>.

وَاعْلَمْ: أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْمَوْلُودُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى؛ لِانْحِصَارِ الْإِنْسَانِ فِيهِمَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثَاءً وَدَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾ (٤١) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً [الشورى: ٤٩ - ٥٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [القيامة: ٣٩].

وَالْخَنَثِيُّ عِنْدَ اللَّهِ مَعْلُومٌ أَنَّهُ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى وَإِنْ كَانَ مُشْكِلاً عِنْدَنَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ بَيَّنَّ حُكْمَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَلَمْ يُبَيِّنْ حُكْمَ مَنْ هُوَ ذَكَرٌ وَأُنْثَى، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ الْوَصْفَانِ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، وَكَيْفَ يَجْتَمِعَانِ وَهِيَ مُتَضَادَّانِ؟!

لِلْخَنَثِيِّ الْمُسْكَلِ؛ أَي: الْمُسْتَبْتِ حَالِ الْوِلَادَةِ، إِذَا تَعَارَضَ الْآلَتَيْنِ، أَوْ بَفَقْدِهِمَا جَمِيعًا، (فَإِنْ وَقَعَ الْاِسْتِيبَاهُ بِالتَّعَارُضِ، فَالْحُكْمُ لِلْمَبَالِ)؛ لِأَنَّ مَنَفْعَةَ الْآلَةِ عِنْدَ انْفِصَالِ الْوَلِيدِ مِنَ الْأُمِّ خَرُوجُ الْبَوْلِ، فَهُوَ الْمَنَفْعَةُ الْأَصْلِيَّةُ لِلآلَةِ، وَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَافِعِ يَحْدُثُ بَعْدَ تِلْكَ الْحَالَةِ.

(١) انظر: «جمهرة اللغة» لابن دريد (١/٤١٨).

(٢) انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص ٩٠).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٣٦٧).

فإن بآل من آلة الرجال فهو ذكرٌ، وزيادة خرقٍ في البدن، وإن بآل من آلة النساء، فهو أنثى، والذكرُ كَثُولٌ<sup>(١)</sup> في البدن<sup>(٢)</sup>.

رُوي: أن عامر بن الظرب العدواني<sup>(٣)</sup> كان من حُكماء العرب في الجاهلية، وقد رُفِعَ إليه هذه الحادثة فتحيّر في القضية، وكان يقول: هو رجلٌ وامرأة؛ فلم يقبلوه منه، فدخل بيته للاستراحة، وتقلّب على فراشه ولم يأخذه النوم، فسألته جاريةٌ صغيرة عن تحييره، فأخبرها بذلك، فقالت الجارية: دع المُحال وأتبع المَبال - ويروى: وحكم المَبال؛ أي: اجعله حاكماً - فخرج وحكم بهذا فاستحسنوه<sup>(٤)</sup>. فهو حُكمٌ جاهليٌّ.

وقد قرره النبي ﷺ، لما رواه محمد عن أبي يوسف عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس من أنه عليه السلام لما سُئِلَ: كيف يورثُ مولودٌ كذلك؟ قال: «من حيث يبول»<sup>(٥)</sup>.

وقد روي مثله عن عليٍّ وجابرٍ، وعن قتادة وسعيد بن المسيّب<sup>(٦)</sup>.

(١) ثُولٌ: واحد الثأليل، وهي: بشور تخرج في بدن الإنسان، يابسة صلبة. انظر: «النظم المستعذب في تفسير غريب ألفاظ المهذب» لابن بطال (١/٢٧٨).

(٢) انظر: «الأصل» لمحمد بن الحسن الشيباني (٩/٣٢٢).

(٣) عامر بن الظرب بن عمرو بن عياذ العدواني: حكيم، خطيب، كان إمام مضر وحكمها وفارسها، وممن حرم الخمر في الجاهلية، وكانت العرب لا تعدل بفهمه فهماً ولا بحكمه حكماً، وهو أحد المعمرين في الجاهلية، وأول من قرعت له العصا، وكان يقال له: (ذو الحلم). انظر: «الأعلام» للزركلي (٣/٢٥٢).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٢٠٧).

(٥) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٥١٨) وهذا إسناد ضعيف، فالكلبي هو محمد بن السائب لا يحتج به، وأبو صالح لم ير ابن عباس ولا سمع منه، فلا يحل الاحتجاج به، وأبو صالح هذا ليس بأبي صالح ذكوان السمان، المخرج له في «الصحاحين» عن أبي هريرة؛ إنما هو: «بأدام». انظر: «البدر المنير» لابن الملقن (٢/٤٨٣).

(٦) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٣٦٦).

(فَإِنْ كَانَ) الْبَوْلُ (مِنْ الْكَتِينِ) جَمِيعاً (فَالْحُكْمُ لِمَا هُوَ أَسْبَقُ) خُرُوجاً؛ لِأَنَّهُ حِينَ وُجِدَ وَجَدَ بِلَا مُعَارِضٍ، وَالْآخِرُ حِينَ وُجِدَ وَجِدَ مَعَ الْمُعَارِضِ، فَدَلَّ خُرُوجُهُ عَلَى أَنَّهُ الْعَضْوُ الْأَصْلِيُّ، وَالْآخِرُ عَيْبٌ فِيهِ؛ وَلِأَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ مِنْ أَحَدِيهِمَا حُكْمَ حَالِ الْخُرُوجِ بِأَنَّهُ عَلَى تِلْكَ الصِّفَةِ، فَلَا يَتَغَيَّرُ هَذَا الْحُكْمُ بِخُرُوجِهِ مِنَ الْآخَرَى، كَمَا إِذَا أَقَامَ رَجُلٌ بَيْتَهُ عَلَى نِكَاحِ امْرَأَةٍ فَقَضِيَ لَهَا بِهَا، ثُمَّ أَقَامَ آخَرَ بَيْتَهُ أُخْرَى، لَمْ يُلْتَفِتْ إِلَيْهَا، وَكَذَا إِذَا أَقَامَ بَيْتَهُ عَلَى نَسَبِ مَوْلُودٍ فَحُكْمَ لَهُ بِهِ، ثُمَّ أَدْعَاهُ آخَرَ وَأَقَامَ الْبَيْتَةَ، لَمْ يُلْتَفِتْ إِلَى الثَّانِي. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ سَبْقٌ فِي الْخُرُوجِ، فَقَدْ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا عِلْمَ لِي بِذَلِكَ، وَقَالَا: تُعْتَبَرُ أَكْثَرُهُمَا بُولاً، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ؛ لِأَنَّ الْكثْرَةَ تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ الْقُوَّةِ فِي ذَلِكَ الْعَضْوِ، وَأَنَّهُ عَضْوٌ أَسْلِيٌّ؛ لِأَنَّ لِلْأَكْثَرِ حُكْمَ الْكُلِّ، فَثَبَّتَ بِهِ التَّرْجِيحَ<sup>(١)</sup>.

وَلِأَبِي حَنِيفَةَ: أَنَّ كَثْرَةَ الْخُرُوجِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْقُوَّةِ، فَرَبَّمَا يَكُونُ لَا تَسَاعٍ فِي أَحَدِهِمَا وَضِيقٍ فِي الْآخَرَ؛ وَلِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَتَرَجَّحُ بِالْكَثْرَةِ فِي جِنْسِهِ. كَذَا ذَكَرُوهُ، وَفِي التَّعْلِيلِ الثَّانِي نَظَرَ ظَاهِراً.

فَإِذَا اسْتَوَيَا فِي الْمَقْدَارِ فَقَالَا: لَا عِلْمَ لَنَا بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْاعْتِرَافَ بِعَدَمِ الْعِلْمِ دَلِيلٌ عَلَى فَقْهِ الرَّجُلِ وَدِيَانَتِهِ، فَلَا عَيْبَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ وَصَحَابَتِهِ، وَقَدْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]، وَكَذَا قَالَ الرَّسُولُ: ﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾ [المائدة: ١٠٩] وَقَالَ نَبِيُّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٩].

وَقَدْ وَرَدَ: (لَا أَدْرِي نِصْفَ الْعِلْمِ)<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «شرح مختصر الطحاوي» للجصاص (٤/١٤٨)، و«الحاوي الكبير» للماوردي (١١/٤١١).

(٢) انظر: «اللباب في شرح الكتاب» للغنيمي (٢/٢١٢).

(٣) رواه الدارمي في «السنن» (١٩٦)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٨١٠) عن الشعبي

من قوله، قال الحافظ السخاوي: ولكن قد روى الهروي في «ذم الكلام» له من حديث الشعبي قال: =

وفي الحديث: «لا أدري أعزيرُ نبيُّ أم لا؟» وكذا في حقّ ذي القرنين وتَّبَع<sup>(١)</sup>، فتَّبَعُ ولا تتبَدَّعُ.

ثمّ إذا بلغ صاحبُ الآلتين، فالغالبُ أنّه يزولُ الإشكالُ بظهورِ علامةِ النساءِ أو الرجالِ؛ لأنّه إن جامعَ بذكره، أو نبَتَ لحيته، أو اختلَمَ كاحتلامِ الرجالِ، فهو رجلٌ<sup>(٢)</sup>. وإن نهد له ثديانِ كثديِ المرأة، أو رأى حيضاً كالنساء، أو جومعَ كما يُجامعُنَ، أو ظهرَ به حبلٌ، أو نزلَ في ثديه لبنٌ، فهو امرأةٌ<sup>(٣)</sup>.

وعند بعضِ الفقهاء: لا عبرةُ بنهودِ الثديِ ونبتِ اللّحية. ثمّ قوله مقبولٌ فيما كانَ من هذه الأمور باطناً لا يعلمُه غيره، وإذا أخبرَ الخُشّي بحيضٍ أو منيٍّ أو ميلٍ إلى الرّجالِ أو النساءِ يُقبلُ قوله، ولا يُقبلُ رجوعُه بعد ذلك، إلّا أن يظَهَرَ كذبُه يقيناً، مثل أن يُخبرَ بأنه رجلٌ ثمّ يلدَ، فإنه يُتركُ العملُ بقوله السابق. فإذا عرفت ذلك (فللخُشّي المُشكِلي) في بابِ الإرثِ (أقلُّ النصيبين)؛ أي: نصيبِ الذّكرِ والأنثى (عند أبي حنيفة) وأصحابه وقول أبي يوسفٍ أولاً، وعليه عامّةُ الصّحابةِ، (وعليه الفتوى) عندنا، (كما إذا ترك ابناً وبتناً وخُشّي، للخُشّي) هاهنا (نصيبُ بنتٍ؛ لأنه متيقّنٌ)؛ أي: معلومٌ بنوّه على تقديرَي ذُكُورتهِ وأنوّهتِه، والزائدُ عليه مشكوكٌ فيه، فلا يستحقُّه بمجردِ الشكِّ<sup>(٤)</sup>.

قال ابن مسعود: إذا سئل أحدكم عما لا يدري فليقل: لا أدري، فإنه ثلث العلم، وكذا هو في سنن سعيد بن منصور، إلا أنه منقطع بين الشعبي وابن مسعود. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٧١٣).  
(١) رواه أبو داود في «السنن» (٤٦٧٤) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أدري أتبع لعين هو أم لا، وما أدري أعزير نبي هو أم لا»، ورواه الحاكم في «المستدرک» (١٠٤) إلا أنه قال عوض «عزير»: «ذو القرنين» وزاد: «وما أدري الحدود كفارات لأهلها أو لا»، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علّة ولم يخرجاه.

(٢) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٥٣٩/٨).

(٣) المرجع السابق، الموضوع نفسه.

(٤) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٠٤/٣٠).

(وعند عامر الشعبي)، وهو قول ابن عباس وقول أبي يوسف آخراً: (له)؛ أي: للخثى، (نصف النصبين بالمنازعة)؛ أي: نصف حظ الذكر، ونصف حظ الأنثى؛ بسبب المنازعة التي بينه وبين باقي الورثة، فإنه يقول: أنا ذكرٌ ولي نصيبُ الذكورة، وهم يقولون: أنت أنثى ولك نصيبُ الأنوثة، فيُدفعُ إليه نصفُ النصبين اعتباراً للحالين، إذ لا يمكنُ ترجيحُ إحداهما على الأخرى، فيجبُ أن يُعملَ بهما بقدر الإمكان، وذلك بما قدّمنا من البيان.

وتوضيحه: أنَّ حاله مُتردّدٌ، والأصلُ في المسائلِ اعتبارُ الأحوالِ عندَ التردّدِ، وتوزيعُ المستحقِّ على الأحوالِ؛ كما في الطلاقِ المُبهمِ والعَتاقِ المُبهمِ، واللهُ أعلمُ. وأجيبَ: بأنَّ العملَ بهما جمعٌ بينَ صنفينِ مُتضادّين، وهو محالٌ، فوجبَ العملُ بالأقلِّ؛ لِمَا قرَّرناه فتأمَّل.

ومذهبُ الشافعيِّ: أن يُؤخذَ الخثى المُشكِلُ ومن معه من الورثة بأخفِّ التقديراتِ وأخسِّها إلى أن ينكشفَ الحالُ، كما في المفقودِ والحملِ، فإذا تَرَكَ أختاً لأبٍ وأمٍّ، وولداً خثى، فلا شيءَ للأخِ لاحتمالِ كونِ الخثى ذكراً، فيحجُبُ الأخ، وللخثى نصفُ المال؛ لأنَّ أخسَّ أحواله أن يكونَ أنثى، فيوقفَ النصفُ الباقي إلى أن ينكشفَ حالُ الخثى، وإذا تَرَكَ أختاً لأبٍ وأمٍّ، وولدينِ خثيين، فلكلِّ واحدٍ منهما ثلثُ المال؛ لاحتمالِ أن يكونَ هو أنثى وصاحبه ذكراً، ويُوقفُ ثلثُ الباقي إلى انكشافِ الحالِ، إذ المصلحةُ بينهم على شيءٍ من المال<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «الحاوي الكبير» للماوردي (١٦٨/٨)، و«التهذيب في فقه الإمام الشافعي» للبعوي (٥٢/٥).

## فصل في الحمل

(أكثرُ مُدَّةِ الحملِ ستانِ عندِ أبي حنيفةَ) وأصحابه، ولا يكونُ أقلَّ منهما إجماعاً، (وعندَ ليثِ بنِ سعدٍ) الفهميُّ: (ثلاثُ سنينَ)، يعني: على ما اختاره من المذهبِ، فإنه من علمائنا وأصحابِ محمدٍ.

(وعندَ الشافعيِّ: أربعُ سنينَ، وعندَ الزهريِّ: سبعُ سنينَ).

لنا حديثُ عائشةَ: لا يبقى الولدُ في رَحِمِ أمِّه أكثرَ من سنتينِ ولو بفلكةٍ مغزَلٍ<sup>(١)</sup>؛ أي: بدورتهِ، ومثلُ هذا لا يعرفُ قياساً، فيحملُ على نقلها من النبيِّ ﷺ سماعاً. وللشافعيِّ: ما روي أن الضحَّاكَ وُلِدَ لأربعِ سنينَ وقد نبتَ ثنيتاهُ وهو يضحكُ، فسُمِّيَ ضحَّاكاً<sup>(٢)</sup>.

وأنَّ عبدَ العزيزِ الماجشونيَّ<sup>(٣)</sup> وُلِدَ أيضاً لأربعِ سنينَ، وقد اشتهرَ في نساءِ ماجشونٍ أنهنَّ كذلك يلدنَ<sup>(٤)</sup>.

وروي أن رجلاً غابَ عن امرأتهِ سنتينَ، ثمَّ قَدِمَ وهي حاملٌ، فهمَّ عمرُ أن يَرجمها، فقال له معاذٌ: إن كان لك سبيلٌ عليها فلا سبيلَ لك على ما في بطنها، فتركها حتَّى ولدتُ ولداً قد نبتَ ثنياهُ، ويُسبهُ أباهُ، فقال الرجلُ: هذا ابني وربِّ

(١) رواه الدارقطني في «السنن» (٣٨٧٥)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٠٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٥٥٢)، ولفظه: «لا يكون الحمل أكثر من سنتين قدر ما يتحول ظل المغزل» وفي سنده جميلة بنت سعد مجهولة لا يدري من هي. انظر: «البدر المنير» لابن الملقن (٢٢٧/٨).

(٢) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٤٧٤/١).

(٣) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة التيمي الماجشوني، أبو عبد الله: فقيه محدث، أصله من أصبهان، نزل المدينة، ثم قصد بغداد فتوفي فيها (١٦٤هـ)، وصلى عليه الخليفة المهدي، ودفن في مقابر قريش، انظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطي (ص ١٠٠).

(٤) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤٥/٦).

الكعبة، فأثبت عمرُ نسبه منه مع أنه وُلد لأكثر من ستين، وقال: لولا معاذٌ لهلك عمرٌ<sup>(١)</sup>.

وأجيب عن الأوّل: بأنّ الضحّاكَ وعبدَ العزيزِ ما كانا يَعْرِفان ذلك في أنفسهما ولا معرفةً لغيرهما، إذ لا اطلاعٌ لأحدٍ على ما في الرّجِمِ سوى الله، ويحتملُ أن يكون ذلك لانسدادِ فمِ الرّجِمِ لمرضٍ على سبيلِ النّدرَةِ، فلا اعتدادُ به<sup>(٢)</sup>.

وعن الثّاني: بأنّ المرادَ غيبته عنها قريباً من ستين، وإثباتُ النسبِ كان بإقرارِ الزّوج، كذا ذكره السيّدُ السّنْدُ.

وفيه: أنه لا يُتصوّرُ همُّ عمرٍ برجمها قبل تمامِ السّتين، ولا تجوزُ معاذٌ وتأخيرُهُ من أجلِ حملها، وكذا لا يُعتبرُ نفيُّ الزّوجِ قبل مُضيّهما ولا إقرارُهُ بعدهما.

(وأقلّها ستّة أشهرٍ بالاتّفاق)؛ لِمَا رُوِيَ من أنّ رجلاً تزوّج امرأةً فولدت لستّة أشهرٍ، فهَمَّ عثمانُ برجمها، فقال ابنُ عبّاسٍ: أمّا إنها لو خاصمتكم بكتابِ الله لخصمتكم، إذ قال تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] وقال: ﴿وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤] فإذا ذهبَ عامانِ للفصالِ لم يبقَ للحملِ إلا ستّة أشهرٍ، فدرأ عثمانُ الحدَّ عنها، وأثبتَ النسبَ من الزّوجِ<sup>(٣)</sup>.

ورُوِيَ مثله عن عليٍّ<sup>(٤)</sup>.

وفي حديثِ ابنِ مسعودٍ: أنّ الولدَ بعدما مضى عليه أربعة أشهرٍ يُنفخُ فيه

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٤٥٤)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٠٧٦)، والدارقطني في «السنن» (٣٨٧٦). قال ابن حزم: وهذا باطل؛ لأنه عن أبي سفيان، وهو ضعيف، عن أشياخ لهم وهم مجهولون. انظر: «البدرد المنير» لابن الملقن (٢٢٧/٨).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤٥/٦).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٤٤٧).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٤٤٣).



الروح، وبعدهما يُنفخُ تتمُّ خِلقته في شهرين، وحينئذٍ يتحقَّق انفصاله مستوي الخلقِ لستة أشهر<sup>(١)</sup>، ذكره شمس الأئمة السرخسي<sup>(٢)</sup>.

(ويُوقَفُ للحملِ عند أبي حنيفة نصيبُ أربعة بنينَ أو أربع بناتٍ أيهما أكثر، ويُعطى بقیةُ الورثة أقلَّ الأنصباء)، رواه عنه ابنُ المبارك<sup>(٣)</sup>، وبه أخذ [شريكُ النَّخعي<sup>(٤)</sup> ومالكُ والشَّافعيُّ؛ وذلك]<sup>(٥)</sup> للاحتياط<sup>(٦)</sup>، فقد قال شريكُ النَّخعيُّ: رأيتُ بالكوفة لأبي إسماعيلَ أربعة بنينَ في بطنٍ واحدٍ<sup>(٧)</sup>. ولم يُنقل في المتقدمين أن امرأةً ولدت أكثرَ من ذلك، فاكتفينا به<sup>(٨)</sup>.

(وعند محمدٍ) يُوقَفُ (نصيبُ ثلاثة بنينَ أو ثلاث بناتٍ أيهما أكثر)، رواه عنه ليثُ بنُ سعدٍ<sup>(٩)</sup>، وليست هذه الرواية موجودة في شروح الأصول ولا في عامَّة الروايات.

(وفي روايةٍ) أخرى: (نصيبُ ابنينِ أو بنتينِ أيهما أكثر)، وهو قولُ الحسنِ وإحدى الروايتين عن أبي يوسف، رواه عنه هشامٌ؛ وذلك لأنَّ ولادةً أربعة في بطنٍ

(١) رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٤٥ / ٦).

(٣) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزليعي (٢٤١ / ٦).

(٤) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي: ولد ببخارى سنة (٩٥هـ)، ومات بالكوفة سنة (١٧٧هـ)،

ولي القضاء بالكوفة ثم الأهواز، قال سفيان بن عيينة: ما أدركت بالكوفة أحضر جواباً من شريك بن

عبد الله. انظر: «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص ٨٦).

(٥) بين معكوفتين زيادة من المطبوع.

(٦) انظر: «بحر المذهب» للرويانى (٤٩٣ / ٧).

(٧) انظر: «الحاوي الكبير» للماوردي (١٧٠ / ٨).

(٨) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٥٢ / ٦).

(٩) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٤٧٤ / ١).

واحدٍ في غاية الندرة، فلا يُبنى الحكمُ عليه، بل على ما يُعتادُ في الجملة، وهو ولادةُ اثنين كما حَقَّقَ في التوأمين<sup>(١)</sup>.

(وروى) الخَصَّافُ (عن أبي يوسف) أنه يُوقَفُ (نصيبُ ابنٍ واحدٍ أو بنتٍ واحدةٍ أيهما أكثرُ)، وهذا هو الأصحُّ (وعليه الفتوى)؛ لأنَّ المُعتادَ الغالبَ أن لا تلدَّ المرأةُ في بطنٍ واحدٍ إلا ولداً واحداً، فيُبنى الحكمُ عليه ما لم يُعلمَ خلافه<sup>(٢)</sup>.  
فلو ماتَ وتركَ ابناً واحداً وأمَّ ولِدٍ حاملاً؛ يكون المألُ نصفينِ على القولِ المختارِ، فيوقَفُ للحملِ النصفُ ويُعطى للابنِ النصفُ.  
ولو تركَ امرأةً حاملاً وابتناً، فللمرأةِ الثمنُ وللابنِ نصفُ ما بقي، وكذا للحملِ، وتصحُّ من ستة عشر.

ولو تركَ امرأةً حاملاً فحَسَبُ: لها الثمنُ والباقي للحملِ، ولو تركَ معها جدَّةً لها السُدُسُ، ولو تركَ معها أختاً أو عمًّا لا يُعطى شيئاً؛ لأنه يسقطُ إذا كان الولدُ ابناً.  
والأصلُ في مسائلِ الحملِ: أنَّه إن كان الوارثُ الآخرُ ممن يتغيَّرُ فرضه بحالٍ يُعطى أقلَّ النصيبين، وإن كان ممن لا يتغيَّرُ فرضه بحالٍ يُعطى فرضه على الكمال، وإن كان يسقطُ بحالٍ لا يُعطى شيئاً؛ لوقوعِ الشكِّ في استحقاقه<sup>(٣)</sup>.  
وذكر في «فتاوى أهل سمرقند»: أنَّ الولادةَ إن كانت قريبةً تُوقَفُ القسمةُ لمكانِ الحملِ، إذ لو عَجَّلَتْ لربما لغتْ بظهورِ الحملِ على خلافِ ما قُدِّرَ، وإن كانت بعيدةً لم يُوقَفَ، إذ فيه إضرارٌ بباقي الورثة.

ولم يُعيَّنَ للمُقربِ والبُعدِ حدُّ المدَّةِ، بل أُحيلَ على العادة.

(١) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٢/ ٧٧٠).

(٢) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٥٩).

(٣) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨/ ٥٧٤).

وقيل: هو ما دون الشهر، بناءً على أنه لو حلف ليقضين حقَّ فلانٍ عاجلاً، كان محمولاً على ما دون الشهر<sup>(١)</sup>.

وفي «واقعات الناطفي»<sup>(٢)</sup>: أنه تُقسمُ التركةُ ولا يُعزلُ نصيبُ الحملِ، إذ لا يُعلمُ أنَّ ما في البطنِ حملٌ أم لا، فإنَّ وُلدتُ تُستأنفُ القِسمةُ.

وعند الشافعي: لا يُدفعُ إلى أحدٍ من الورثةِ شيءٌ إلاَّ مَنْ كان له فرضٌ لا يتغيَّرُ بتعدُّدِ الحملِ وعدمِ تعدُّده، فإنَّه يُدفعُ إليه فرضه على تقديرِ العولِ إنَّ تصوَّرَ عولٌ، ويُتركَ الباقي إلى أن ينكشفَ الحالُ؛ لأنَّ الحملَ مما لا ينضبُ<sup>(٣)</sup>.

فقد رَوَى عن شيخه: أنَّه كان له عشرونَ ولداً، كلُّ خمسةٍ منهم في بطنٍ واحدٍ. (ويؤخَذُ الكفيلُ من الورثةِ على قوله)؛ أي: قولِ أبي يوسفَ بروايةِ الخصَّافِ، والمعنى: يأخذُ القاضي منهم كفيلاً على أمرٍ معلومٍ، هو الزيادةُ على نصيبِ ابنٍ واحدٍ، نظراً لمن هو عاجزٌ عن النَّظرِ لنفسه، أعني: الحملَ، كما إذا تركَ ابناً وخُشى؛ فعند أبي حنيفةَ ومحمدٍ وأبي يوسفَ في قوله الأوَّلِ: يُعطى الخُشى الثُّلثَ، والابنُ الثُّلثينَ، ويؤخَذُ منه الكفيلُ عند صاحبيه.

(فإنَّ كانَ الحملُ مِنَ الميِّتِ) بأنَّ خَلَّفَ امرأةً حاملاً، (وجاءت) تلكَ المرأةُ (بالوليدِ لتمامِ أكثرِ مدَّةِ الحملِ)؛ أي: لستينَ عندنا، وأربعِ سنينَ عند الشافعيِّ (أو أقلَّ منها)؛ أي: مِنَ المدَّةِ التي هي أكثرُ زمانِ الحملِ، سواءً جاءتْ به لستةَ أشهرٍ أو أقلَّ أو أكثرَ، (ولم تُكنِ) المرأةُ مع ذلكَ (أقرَّتْ بانقضاءِ

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٣/١٩).

(٢) أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الناطفي: فقيه حنفي، من أهل الري. والناطفي نسبة إلى عمل الناطف وبيعه، من كتبه: «الأجناس» و«الفروق» و«الواقعات». انظر: «تاج التراجم» لابن قطلوبغا (ص: ١٠٢).

(٣) انظر: «نهاية المطلب» للجويني (٩/٣٣١).

العِدَّة)؛ أي: عِدَّة الوفاة، وهي أَقْصَى العِدَّتَيْنِ، (يَرِثُ) ذلك الولدُ من الميْتِ وأقاربه (ويُورثُ عنه)، أي: من قَبْلِ الولدِ وجانبه؛ لأنَّ وجودَ الولدِ في البطنِ وقتَ الموتِ شرطٌ في استحقاقِ الإرثِ، فإذا لم تكن أقرتْ بانقضاءِ عِدَّتِها مع ثبوتِ مدَّةِ الحملِ حُكِمَ بأنَّ الحملَ كان موجوداً في ذلك الوقتِ.

(وإنْ جاءتْ بالولدِ لأكثرَ من أكثرِ مدَّةِ الحملِ، لا يَرِثُ) ذلك الولدُ من الميْتِ (ولا يُورثُ) عنه من قَبْلِهِ، إذ قد عَلِمَ بمجيئه كذلك أنَّ علوقه كان بعد الموتِ، فلا نسبَ ولا ميراثَ<sup>(١)</sup>.

وكذا إذا أقرتِ المرأةُ في الحملِ بانقضاءِ عِدَّتِها بعدَ زمانٍ يُتصوَّرُ فيه انقضاءُ العِدَّةِ ثُمَّ جاءتْ بالولدِ في تلكِ المدَّةِ، فإنَّه لا يرثُ ولا يُورثُ عنه، إذ عَلِمَ بإقرارها أنَّ الحملَ لم يكن من الميْتِ.

(وإنْ كان الحملُ من غيره)، بأنْ يتركْ امرأةٌ حاملاً من أبيه أو جدِّه أو غيرهما من ورثته، (وجاءت) تلكِ المرأةُ بالولدِ (لستةِ أشهرٍ أو أقلَّ) من زمانِ الموتِ، (يرثُ) ذلك الولدُ من الميْتِ؛ لأنه قد تُحَقِّقَ وجودُه في البطنِ حالَ الموتِ.

(وإنْ جاءتْ به)؛ أي: بالولدِ (لأكثرَ من أقلِّ مدَّةِ الحملِ، لا يرثُ) الولدُ؛ إذ لم يُتَيَقَّنْ علوقه حينئذٍ، ولا ضرورةً هنا إلى تقديرِ وجوده في زمانِ الموتِ، بخلاف ما إذا كان الحملُ منه، فإنَّ العلوقَ هناكِ يَسْتَتِنْدُ إلى أكثرِ أوقاتِ الحملِ؛ لضرورةِ إثباتِ نسبه من الميْتِ بعدَ ارتفاعِ النكاحِ بالموتِ<sup>(٢)</sup>.

أمَّا إذا كان الحملُ من غيره، فنسبه ثابتٌ من ذلك الغيرِ، فلا ضرورةً هنا إلى

(١) انظر: «قرة عين الأختيار لتكملة رد المحتار على الدر المختار» لعلاء الدين محمد بن محمد ابن عابدين (٣٩٦/٧).

(٢) انظر: «نهاية المطلب» للجويني (٣٣٤/٩).

اعتبارِ أكثرِ الأوقاتِ، بل يجبُ الاقتصارُ على ما هو أقلُّ من مدَّةِ الحملِ وما دونهُ حتى يُتَيَقَّنَ بوجوده حالَ الموتِ.

وطريقُ معرفةِ حياةِ الحملِ ما يُعَلِّمُ به الحياةُ، كصياحِ أو عطاسٍ أو بكاءٍ أو ضحكٍ أو تحريكِ عضو.

(فإن خَرَجَ أَقْلُ الْوَلَدِ) فظهرَ منه شيءٌ من هذه العلاماتِ الدالَّةِ على الحياةِ ثُمَّ ماتَ الولدُ (لا يرثُ)؛ لأنَّهُ لَمَّا خَرَجَ أَكْثَرُهُ مَيِّتًا فَكَأَنَّهُ خَرَجَ كُلُّهُ مَيِّتًا فَلَا يَرِثُ<sup>(١)</sup>.  
(وإن خَرَجَ أَكْثَرُهُ ثُمَّ ماتَ يرثُ)، فإنَّ الأَكْثَرَ له حَكْمُ الكُلِّ، فكأنَّهُ خَرَجَ كُلُّهُ حَيًّا.

والأصلُ في ذلك: ما رواه جابرٌ من أنَّه عليه السَّلَامُ قال: «إذا استهلَّ الصبيُّ وِرْثَ وَصَلِّيَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ الضابِطُ في خروجِ الأَكْثَرِ والأَقْلِ، قولُهُ: (فإنَّ خَرَجَ الْوَلَدُ مُسْتَقِيمًا)، وهو أن يخرِجَ رأسُهُ أولاً، (فالمُعْتَبَرُ صَدْرُهُ)، يعني: إذا خَرَجَ صَدْرُهُ كُلُّهُ وهو حيٌّ يرثُ، إذ قد خَرَجَ أَكْثَرُهُ حَيًّا، وإن خَرَجَ أَقْلٌ من ذلك لم يرثُ، (وإنَّ خَرَجَ مَنْكُوسًا)، وهو أن تخرِجَ رِجْلُهُ أولاً، (فالمُعْتَبَرُ سُرَّتُهُ) فإنَّ خَرَجَتِ السُّرَّةُ وهو حيٌّ يرثُ، إذ قد خَرَجَ أَكْثَرُهُ حَيًّا، وإن لم تخرِجِ السُّرَّةُ لم يرثُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٦٠).

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (٦٣٢٤)، وابن ماجه (٢٧٥٠)، والحاكم في «المستدرک» (١٣٤٥).

(٣) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/٢٤١).

## فصل في المفقود

أي: الغائب الذي انقطع خبره ولا يُدرى حياته من موته<sup>(١)</sup>.

حُكمه: (أنه حيٌّ في ماله فلا يُورثُ)، يعني: لا يرثُ منه أحدٌ؛ لثبوت حياته باستصحاب الحال، وهو مُعتبرٌ في إبقاء ما كان، دون إثبات ما لم يكن، ولذا لم يُثبت استحقاق ورثته لِماله، ولا تتزوج امرأته عندنا، وهو مذهب علي<sup>(٢)</sup>، (ويوقفُ ماله)؛ أي: لا يُقسمُ ماله بين ورثته (حتى يصحَّ موته)، فيحكم الحاكمُ بموته، (أو يمضي عليه مدَّةٌ يغلبُ بعدها) على الظنِّ (موته)<sup>(٣)</sup>.

واختلفت الروايات في تلك المدَّة:

(ففي ظاهرِ الرواية: أنه إذا لم يبقَ أحدٌ من أقرانه) يُحكمُ بموته؛ لأنَّ بقاءه بعد أقرانه نادرٌ، وتُبتنى الأحكامُ الشرعيَّةُ على الأمور الغالبيَّة، فقليل: المُعتبرُ أقرانه في جميع البلدان.

والأصحُّ ما ذكر في «فرائض الإمام التُّمَرِ تاشي»<sup>(٤)</sup>: أن يُعتبرَ أقرانه في بلده؛ لأنَّ الأعمارَ مما يتفاوتُ باختلافِ الأقاليمِ والبلدان، وأيضاً اعتبارُ جميع الأقرانِ فيه حرجٌ عظيمٌ<sup>(٥)</sup>.

أقول: بل ولا يُتصوَّرُ الإحاطةُ به، نعم لا يبعُدُ به أقرانُ بلدانه، أعني: بلده والبلادَ

(١) انظر: «التعريفات الفقهية» للبركتي (ص: ٢١٣).

(٢) انظر: «النتف في الفتاوى» للسغدي (٢/ ٨٥٥).

(٣) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١١/ ٣٤).

(٤) أحمد بن إسماعيل بن محمد بن آيدغمش، أبو العباس، ظهير الدين ابن أبي ثابت التمر تاشي الحنفي، مفتي خوارزم، نسبته إلى تمر تاش من قراها، له: «شرح الجامع الصغير»، و«الفرائض»، و«التراويح» توفي نحو (٦١٠هـ)، انظر: «الأعلام» للزركلي (١/ ٩٧).

(٥) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص: ٤٥٦).

التي تَقْرُبُ مِنْ مَكَانِهِ فِي زَمَانِهِ، كِبْخَارِي وَسَمَرَقَنْدَ وَيَلْخَ وَتَاشْكَنَدَ وَأَمْثَالِهِ وَأَشْكَالِهِ.  
(وفي رواية) للحسن بن زيادٍ عن أبي حنيفة: أن تلك المدة (مئة وعشرون سنة) من يومٍ وُلِدَ فِيهِ الْمَفْقُودُ، وَهَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى مَا اشْتَهَرَ بَيْنَ الْعَامَّةِ مِنْ أَنَّهُ لَا يَعِيشُ أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الْمُدَّةِ، وَهُوَ مِنَ الْأَكَاذِبِ الْمَشْهُورَةِ، فَلَا اعْتِدَادَ بِهِ<sup>(١)</sup>، كَذَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ السَّنْدُ. وَالْمُعْتَمَدُ: أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْمُدَّةِ الْغَالِبَةِ فِي الْعَادَةِ، وَهُوَ لَا يُنَافِي كَوْنَهُ عُمُرًا طَبِيعِيًّا عِنْدَ الْحُكَمَاءِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ الْعَامَّةِ.

وقال محمد: مئة وعشُر سنين، وقال أبو يوسف: مئة وخمس سنين، وهاتان الروايتان في الكتب المعتبرة لا تُوجدان.

وروي عن أبي يوسف: أَنَّهُ إِذَا مَضَى مِئَةُ سَنَةٍ مِنْ وِلَادَتِهِ حُكِمَ بِمَوْتِهِ، إِذَا الظَّاهِرُ فِي زَمَانِنَا أَنَّهُ لَا يَعِيشُ أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةٍ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ يُفْتِي بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ فِي الْمَفْقُودِ، حَتَّى ظَهَرَ لَهُ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ خَطَأً، فَإِنَّهُ عَاشَ مِئَةً وَسَبْعَ سَنِينَ، ذَكَرَهُ السَّيِّدُ أَيْضًا. وَفِيهِ: أَنَّ بِنَاءَهُ عَلَى الظَّاهِرِ وَجُودِ حَيَاتِهِ بِخِلَافِهِ مِنْ بَابِ النُّوَادِرِ، لَا يُوجِبُ خَطَأَهُ عَلَى مَا هُوَ الْمُتَبَادِرُ.

ومما يُصَحِّحُ هَذِهِ الرَّوَايَةَ مَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِ»: أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ أَوْ نَحْوِهِ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتِكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَيْهَا أَحَدٌ»<sup>(٢)</sup>.

(وقال بعضهم: تسعون سنة)؛ لأنَّ الزيادة عليها في زماننا في غاية الندرة، فلا يُنَاطُ بِهَا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الَّتِي فِي مَدَارِهَا عَلَى الْأَغْلَبِ.

(١) انظر: «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لابن مازة البخاري (٥/ ٤٥٥)، و«المبسوط» للسرخسي (٣٥/١١).

(٢) رواه البخاري (٥٦٤)، ومسلم (٢٥٣٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وذهب بعضهم إلى أنها سبعون سنة<sup>(١)</sup>، لِمَا وردَ من الحديثِ المشهورِ في أعمارِ هذهِ الأُمَّةِ، وهو قولُه عليه السَّلَامُ: «أَعْمَارُ أُمَّتِي ما بينَ السَّتِينِ إلى السَّبْعِينِ، وأقلُّهمَ مَنْ يَجوزُ ذلكَ» رواه التِّرْمِذِيُّ عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup>، وأبو يَعْلَى عن أنسٍ<sup>(٣)</sup>.

(وقال بعضهم) وهو المُختارُ على ما ذكره العينيُّ: (مالُ المفقودِ موقوفٌ إلى اجتِهَادِ الإمامِ في موته)، وهو مذهبُ الشافعيِّ، فإنَّه قال: إذا مضى مدَّةٌ يقضي القاضي بأنَّ مثله لا يعيشُ أكثرَ من هذه المدَّةِ، حُكِمَ بموته، ويُقسَمُ ماله على ورثته الموجودين حالَ الحُكْمِ به<sup>(٤)</sup>.

ثمَّ الأليقُ بطريقِ الفقهِ أن لا يُقدَّرَ شيءٌ كما في ظاهرِ الروايةِ، إذ لا مجال للقياسِ في نصبِ المقاديرِ، ولا نصٌّ هنا، فيُحالُ على اعتبارِ أقرانه ونظائره كما في قِيمِ المُتَّفَاتِ ومهرِ مثلِ النساءِ<sup>(٥)</sup>.

(والمفقودُ موقوفُ الحُكْمِ في حقِّ غيره، حتى يوقفُ نصيبه من مالِ مورثه كما في الحملِ)، فإنَّ كانَ المفقودُ ممن يحجبُ الحاضرين لم يُصرفِ إليهم شيءٌ، بل يوقفُ المألُ كلُّه، وإنَّ كان لا يحجبهم يُعطى كلُّ واحدٍ منهم ما هو الأقلُّ من نصيبه على تقديرِ حياةِ المفقودِ ومماتِهِ.

(فإذا مضتِ المدَّةُ وحُكِمَ بموته) (فماله لورثته الموجودين عند الحُكْمِ بموته)

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (١٧٨/٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٥٥٠)، وابن ماجه (٤٢٣٦). قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) رواه أبو يعلى في «المسند» (٢٩٠٢) وفيه شيخ لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر: «مجمع الزوائد» (٢٠٦/١٠).

(٤) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص: ٤٥٦)، و«كفاية النبيه في شرح التنبيه» لابن الرفعة الشافعي (٤٨٢/١٢).

(٥) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٣٦/١١).



ولا شيء لمن مات منهم قبل الحكم بذلك؛ لأن شرط التوريث بقاء الوارث حياً بعد موت المورث، (وما كان موقوفاً لأجله) من مال مورثه (يُردُّ إلى وارث مورثه الذي وقف) ذلك الموقوف (من ماله)، كما في الحمل إن انفصل حياً استحق نصيبه، وإن انفصل ميتاً يأخذ الورثة ما كان موقوفاً من نصيبهم، فكذا هنا إن ظهر المفقود حياً أخذ حقه، وإن حكم بموته لم يستحق شيئاً مما وقف له<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» لابن مازة البخاري (٥/ ٤٥٥).

## فصل في المرتد

(إذا مات) الرجل (المرتد) على ارتداده (أو قُتِلَ به) أو بغيره (أو لِحَقِّ بدارِ الحربِ وِحَكَمِ القاضِي بلِحاقِهِ، فما اِكْتَسَبَهُ في حالِ إِسلامِهِ فهوَ لورثتِهِ المُسلمينَ، وما اِكْتَسَبَهُ في حالِ رَدَّتِهِ يُوضَعُ في بيتِ المالِ، هذا حُكْمُهُ عندَ أبي حنيفةَ، وعندَهُما: الكسبانِ) جميعاً (لورثتِهِ المُسلمينَ)<sup>(١)</sup>.

(وعند الشافعي: الكسبانِ) جميعاً (يُوضَعُ في بيتِ المالِ)، ففي أحدِ قوليه بطريق: أَنَّهُ في ء؛ أَي: غنيمَةً، وفي قولِهِ الآخرِ بطريق: أَنَّهُ مالٌ ضائعٌ، نصَّ المُزنيُّ على مذهبه في «المختصر».

لأبي يوسفَ ومحمدٍ: أَنَّ المرتدَّ يُجبرُ على رَدِّهِ إلى الإسلامِ، فيُحكَمُ عليه في حَقِّ ورثتِهِ بأحكامِ الإسلامِ، فكِلا الكسبينِ مُلكٌ له، إمَّا حقيقةً أو حُكماً، ولهذا يُقضىٰ منهما ديونُهُ، مع الاختلافِ في كِيفِيَةِ القضاءِ، فكلاهُما لورثتِهِ.

فعن أبي حنيفةَ: أَنَّهُ يُقضىٰ ما لزمهُ في حالِ الإسلامِ ممَّا اكتسبَهُ في الإسلامِ، وما لزمهُ في حالِ رَدَّتِهِ ممَّا اكتسبَهُ في رَدَّتِهِ.

وعنه: أَنَّهُ يُبدأُ بكسبِ إِسلامِهِ؛ فَإِن لَمْ يَفِ بِذلك يُقضىٰ من كسبِ رَدَّتِهِ.

وعنه: عكسُ ذلك.

وقالوا: يُقضىٰ ديونُهُ من الكسبينِ جميعاً<sup>(٢)</sup>.

ولأبي حنيفةَ في وجهِ الفرقِ بين كسبيهِ: أَنَّ حُكْمَ موتهِ يستندُ إلى وقتِ رَدَّتِهِ؛ لأنَّهُ صارَ هالِكاً بالرَدَّةِ، فيُمكنُ إِسنادُ التَّوريثِ فيما اكتسبَهُ في زمانِ

(١) انظر: «البحر الفائق» لابن نجيم (٣/٢٥٨).

(٢) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٠/١٠٢).

إسلامه إلى قبيل ذلك الوقت؛ لأنه كان موجوداً في ملكه حينئذٍ، فيكون توريثاً للمسلم من المسلم، ولا يمكن فيما اكتسبه في حال ردته أن يستند توريثه إلى زمان إسلامه، إذ لم يكن موجوداً في ملكه في ذلك الزمان، فلو قضى به لوارثه لكان توريثاً للمسلم من الكافر، فلا يجوز<sup>(١)</sup>.

(وما اكتسبه بعد اللُّحوقِ) بدارِ الحربِ (فهو فيءٌ بالإجماع)؛ لأنه اكتسبه وهو من أهلِ الحربِ، والمسلم لا يرثُ من الحربيّ.

(وكسبُ المرتدَّةِ جميعاً)؛ أي: سواءً اكتسبته في إسلامها أو في ردتها، قبل اللُّحوقِ بدارِ الحربِ (لورثتها المسلمون بلا خلافٍ بين أصحابنا)، وذلك لأنَّ المرتدَّةَ لا تقتلُ عندنا، بل تُحبسُ حتى تُسلمَ أو تموتَ<sup>(٢)</sup>؛ لأنه صلى عليه السَّلامُ نهى عن قتلِ النساءِ والصِّبيانِ، رواه الشيخان<sup>(٣)</sup>.

وأما عند الشافعيِّ: فحكمها حكمُ المرتدِّ، فقتلُ<sup>(٤)</sup>، لقوله عليه السَّلامُ: «من بدَّلَ دينه فاقتلوه» رواه أحمد والبُخاريُّ والأربعةُ عن ابن عباس<sup>(٥)</sup>.

وتحقِّقُ هذه الحكاية في «شرح النقاية»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «العناية شرح الهداية» للبارتي (٧٥ / ٦).

(٢) انظر: «الاختيار» للموصلي (١٤٩ / ٤).

(٣) رواه البخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) انظر: «بحر المذهب» للرويانى (٤٢٥ / ١٢).

(٥) رواه البخاري (٣٠١٧).

(٦) لعل المقصود: «شرح النقاية مختصر الوقاية» لنور الدين محمود بن بركات بن محمد الدمشقي الحنفي، مدرس القيمرية المعروف بالباقني (قرية من قرى نابلس) توفي سنة (١٠٠٣هـ) من تأليفه: «تكملة البحر الرائق شرح كنز الدقائق» و«تكملة لسان الحكام» و«مجرى الأنهر على ملتقى الأبحر». انظر: «هدية العارفين» (٤١٤ / ٢).

(والمتردُّ لا يرثُ من أحدٍ) لا من مسلمٍ ولا من مرتدِّ مثله؛ لأنَّه جانٍ بارتداده، فلا يستحقُّ الصلَّةَ الشرعيَّةَ التي هي الإرثُ، بل يُحرَّمُ عُقوبَةً، كالقاتلِ بغيرِ حقٍّ، وكذا المرتدَّةُ لا ترثُ من أحدٍ؛ لأنَّها ليست ذاتَ مِلَّةٍ.

(إلا إذا ارتدَّ أهلُ ناحيةٍ) بأجمعهم، (فحينئذٍ يتوارثون) <sup>(١)</sup>؛ أي: يرثُ بعضهم من بعضٍ؛ لأنَّ دارهم صارت دارَ حربٍ؛ لظهورِ أحكامِ الكفرِ فيها، فيقتلُ رجالهم وتُسبى نساؤهم وذراريهم، كما فعَّله أبو بكرٍ رضي الله عنه ببني حنيفةَ، فأصابَ عليٌّ كرم الله وجهه من سيِّهم جاريةً، فولدت له محمد بن الحنفيةَ، وقد سبى عليٌّ ذريةَ بني ناجيةٍ لما ارتدوا ثمَّ باعهم من مصقلة بن هبيرة <sup>(٢)</sup> بمئة ألفِ درهمٍ <sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «منحة السلوك في شرح تحفة الملوك» للعيني (ص ٤٥٨).

(٢) مصقلة بن هبيرة بن شبل الثعلبي الشيباني، من بكر بن وائل: قائد، من الولاة، كان من رجال علي بن أبي طالب، وأقامه علي عاملاً له في بعض كور الأهواز، وتحول إلى معاوية بن أبي سفيان، فكان معه في صفين، ثم ولاه طبرستان قبل فتحها، فتوجه إليها، وتوغل في بلادها، فقتل في طريق عودته. انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٨/٢٦٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٧٣٨). وانظر: «شرح السنة» للبخاري (٥/٤٩٠).

## فصل في الأسير

(حكمُ الأسيرِ) المسلمِ (كحكمِ سائرِ المُسلمينَ في الميراثِ ما لم يُفارقِ دينَهُ)، فيرثُ ويورثُ منه؛ لأنَّ المسلمَ يكونُ من أهلِ دارِ الإسلامِ أينما كان، ألا ترى أنَّ زوجته التي في دارِ الإسلامِ لا تبيِّنُ منه، فالأسرُ كما لا يُؤثِّرُ في قطعِ عصمةِ النكاحِ لا يُؤثِّرُ أيضاً في الميراثِ<sup>(١)</sup>.

(فإنَّ فارقَ دينَهُ، فحكمُهُ حكمُ المرتدِّ)، إذ لا فرقَ بين أن يرتدَّ في دارِ الإسلامِ ثمَّ يلتحقَ بدارِ الحربِ، وبين أن يرتدَّ في دارِ الحربِ ويُقيمَ فيها، فإنَّهُ على التقديرينِ يصيرُ حربياً.

(فإنَّ لم يُعلمَ ردُّه ولا حياته ولا موته فحكمُهُ حكمُ المفقودِ)، فلا يُقسمُ ماله ولا تُزوَّجُ امرأته حتى ينكشفَ خبره<sup>(٢)</sup>.

فإن ادَّعى ورثته أنه ارتدَّ في دارِ الحربِ، لم يُقبلَ في ذلك إلا شهادةُ مسلمينِ عدلينِ، فإذا شهدا حكمَ القاضي بوقوعِ الفرقةِ بينه وبين امرأته، وقسمَ ماله بين ورثته؛ لأنه ميتٌ حكماً عند قضاءِ القاضي، فإن جاء بعد قضائه وأنكرَ ردُّه، لم ينقضِ القاضي حكمه، فلا يرُدُّ عليه امرأته ولا ماله، إلا ما كان قائماً بعينه في يدِ وارثه، كما في المرتدِّ المعروفِ إذا جاء تائباً<sup>(٣)</sup>، والله سبحانه أعلم.

\*\*\*

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٨/ ٥٧٣).

(٢) انظر: «الاختيار» للموصلي (٣/ ٣٧).

(٣) انظر: «الأصل» لمحمد بن الحسن الشيباني (٩/ ٣٥٢).

## فصل في الغرقى والحرقي والهدمي

(إذا مات جماعة بينهم قرابة ولا يُدرى أيهم مات أولاً)، كما إذا غرقوا في السفينة معاً، أو وقعوا في النار دُفَعَةً، أو سَقَطَ عليهم جدارٌ أو سقفٌ بيتٍ، أو قُتِلوا في معركةٍ، ولم يُعَلَمِ التقدُّمُ والتأخُّرُ في موتهم، (جُعِلُوا كأنَّهُم ماتوا معاً)؛ لتصوره، (فمأل كل واحدٍ منهم لو رثته الأحياء، ولا يرثُ بعضُ هؤلاء) الأمواتِ (من بعضٍ، هذا) الحكمُ (هو المختارُ عندنا)<sup>(١)</sup>.

وعند مالكٍ نصٌّ في «الموطأ» على ذلك<sup>(٢)</sup>، وكذا عند الشافعيِّ، وهو مروى عن أبي بكرٍ وعمرَ وزيد بن ثابتٍ، وهو أظهرُ قولِي عليٍّ وابنِ مسعودٍ، وعليه الفتوى<sup>(٣)</sup>.  
(وقال عليٌّ وابنُ مسعودٍ) في إحدى الروايتين عنهما: (يرثُ بعضهم)؛ أي: بعضُ هذه الأمواتِ (من بعضٍ)<sup>(٤)</sup>، أي: المالُ السابقُ، إلَّا ما ورثَ كلُّ واحدٍ منهم من صاحبه في الحالِ اللاحقِ، فإنَّه لا يرثُ منه، وإلَّا لزمَ أن يرثَ كلُّ واحدٍ من مالِ نفسه، ولا شكَّ في بطلانه، وإليه ذهبَ ابنُ أبي ليلى<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «شرح مختصر الطحاوي» للجصاص (٧٩/٤).

(٢) روى الإمام مالك في «الموطأ» (١٨٩٩) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وعن غير واحد من علمائهم: أنه لم يتوارث من قتل يوم الجمل، ويوم صفين، ويوم الحرة، ثم كان يوم قديد، فلم يورث أحد منهم من صاحبه شيئاً، إلَّا من علم أنه قتل قبل صاحبه.

ثم قال الإمام مالك: ذلك الأمر الذي لا اختلاف فيه، ولا شك عند أحد من أهل العلم ببلدنا، وكذلك العمل في كل متوارثين هلكا بغرق أو قتل أو غير ذلك من الموت إذا لم يعلم أيهما مات قبل صاحبه، فإذا لم يعلم أيهما مات قبل صاحبه، لم يرث أحد منهما من صاحبه شيئاً، وكان ميراثهما لمن بقي من ورثتهما، يرث كل واحد منهما ورثته من الأحياء، ولا ينبغي أن يرث أحد أحداً بالمشك، ولا يرث أحد أحداً إلَّا باليقين من العلم.

(٣) انظر: «عيون المسائل» لعبد الوهاب المالكي (ص ٦٢٨)، و«بحر المذهب» للرويانى (٤٠٦/٧).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٥٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٣٤٣).

(٥) انظر: «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لداماد أفندي (٧٦٩/٢).

ولنا: أنه قد ظهر الموتان ولم يعلم السابق، فيجعل كأنهما وقعا معاً، كما إذا تزوج امرأة ثم تزوج أختها، ولم يدر السابق منهما، فإنه يجعل كأنهما وقعا معاً، فيفسد النكاحان، فكذا يجعل الأخوان - مثلاً - كأنهما ماتا معاً حقيقة، فلا يرث أحدهما من الآخر، كما في صورة اجتماع الموتين حقيقة<sup>(١)</sup>.

وقد روى خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أنه قال: أمرني أبو بكر الصديق بتوريث أهل اليمامة، فورثت الأحياء من الأموات، ولم أورث الأموات بعضهم من بعض، وأمرني عمر بتوريث أهل طاعون عمواس<sup>(٢)</sup>، وكانت القبيلة تموت بأسرها، فورثت الأحياء من الأموات، ولم أورث الأموات بعضهم من بعض<sup>(٣)</sup>. وهكذا نقل عن علي في قتلى الجمل وصفين<sup>(٤)</sup>.

فإذا غرق أخوان أكبر وأصغر، وخلف كل منهما أمًا وبتناً ومولى، وترك كل منهما تسعين درهماً، فعندنا يُقسم تركه كل واحد منهما، فيعطى أم كل منهما سدس تركته، وهو خمسة عشر، ولبت كل منهما النصف، وهو خمسة وأربعون، ولمولاه ما بقي بالعصبية، وهو ثلاثون<sup>(٥)</sup>.

وعند علي وابن مسعود في إحدى الروايتين عنهما: يُحكّم بموت الأكبر أولاً، فيقسم تركته، فللأم السدس خمسة عشر، وللبنت النصف خمسة وأربعون،

(١) انظر: «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» للزيلعي (٦/٢٤١).

(٢) عمواس: هي ضيعة على ستة أميال من الرملة على طريق بيت المقدس، ومنها كان ابتداء الطاعون في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة (١٨ هـ)، ثم فشا في أرض الشام، فمات فيه خلق كثير. انظر: «معجم البلدان» للحموي (٤/١٥٧).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٢٥٠).

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٥٢).

(٥) انظر: «المبسوط» للسرخسي (٢٧/٣٠)، و«النتف في الفتاوى» للسغدري (٢/٨٥٧).

وللأصغر ما بقي: ثلاثون، ثُمَّ يُحْكَمَ بِمَوْتِ الْأَصْغَرِ، فَيُقَسَّمُ تَرَكَّتُهُ كَذَلِكَ، فَقَدْ بَقِيَ مِنْ تَرَكَةِ كُلِّ مِنْهُمَا ثَلَاثُونَ، وَهُوَ مَا وَرِثَ كُلُّ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَيَجْعَلُهُمَا كَأَنَّهُمَا مَاتَا مَعًا، فَلِلْأُمَّ مِنْ ذَلِكَ الْبَاقِي السُّدُسُ وَهُوَ خَمْسَةٌ، وَلِبْنَتِ كُلِّ مِنْهُمَا نِصْفُهُ وَهُوَ خَمْسَةٌ عَشْرًا، وَالْبَاقِي لِلْمَوْلَى؛ لِأَنَّ كِلَا مِنْهُمَا لَا يَرِثُ مِنْ صَاحِبِهِ مَا وَرِثَ مِنْهُ، فَقَدْ اجْتَمَعَ لِأُمَّ كُلِّ مِنْهُمَا عَشْرُونَ، وَلِبْنَتِ كُلِّ سِتُونَ، وَلِمَوْلَاهُ عَشْرَةٌ<sup>(١)</sup>.

والله سبحانه أعلم، وبحقائق أحكامه أحكم، فالتسليم أسلم<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩١٥٣). وانظر: «الاختيار» للموصلي (١١٢/٥).

(٢) جاء في هامش «ج»: بلغ مقابلة وتصحيحاً من نسخة كتبت من نسخة المؤلف وصححت منها، والحمد لله على ذلك. (٨) شوال (١١٥٢).

وجاء في آخر النسخة الخطية المرموز لها بـ «م»: «قد تم هذا الشرح المبارك لعلي القاري رحمه الله تعالى على يد أفقر الوري السيد الحاج إبراهيم خليل بن السيد يحيى بن السيد فيض الله بن السيد علي غفر الله له ولهم ولجميع المؤمنين والمؤمنات في أوائل صفر الخير لسنة ثمان وعشرين ومئتين وألف.





الرسالة رقم: (٥٩) ..... مجموع رسائل العلامة  
الملا علي القاري

الحزب الأعظم

و

الورد الأفخم

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى تَلَاوُحِ شَيْخِ خَطْبَةٍ

يَحْيَىٰ بَقِيقٌ وَنَصْرِي

أحمد فواز الحمير

دار الكتب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمد لله وليّ الأبرار، مُصْطَفِي المُخْلِصِينَ مِنْ عِبَادِهِ فِي هَذِهِ الدَّارِ، السَّالِكِينَ شَرِيعَتَهُ، وَالْمُقِيمِينَ عِبَادَتَهُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، الْجَاعِلِينَ لِسَانَهُمْ رَطْبًا بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَمَأْثُورِ الْأَذْكَارِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مُنَوَّرِ السَّمَاءِ بِالْأَقْمَارِ، وَمُنَزَّلِ الرَّحْمَاتِ عَلَى الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارَ، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى وَسَلَّم عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْأَخْيَارِ.

أما بعدُ:

فقد حَضَّنَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى دُعَائِهِ وَالطَّلَبِ مِنْهُ، وَوَعَدَنَا بِالْإِجَابَةِ، فَقَالَ: ﴿أَدْعُونِي﴾ [غافر: ٦٠]، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].  
وَقَد رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
«الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ».

وَإِنَّ خَيْرَ مَا لَهَجْتُ بِهِ الْأَلْسُنُ فِي الْحَيَاةِ، وَأَنْفَسَ مَا صُرِفَتْ لَهُ الْأَنْفَاسُ فِي الْأَوْقَاتِ، ذَكَرَ اللَّهُ؛ لَنَيْلِ الْمَثُوبَاتِ، وَالْفُوزِ بِالْجَنَّاتِ، فَقَد رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» حَدِيثًا مِنْ الدَّرَرِ النَّفِيسَاتِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعُهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى»، قَالَ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ: مَا شِئْتُ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ.

والله تعالى يقول: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

فإليك أخي الأكرم حصناً حصيناً، وكتاباً معيناً، جامعاً من الأذكار المأثورة والدعوات المنشورة، ما تقرُّ به العيون، وتتلجُّ به الصدور، جمعه إمامٌ جليلٌ من عيون الكتب المشهورة، كـ: «الأذكار» للنووي، و«الحصن الحصين» للجزري، و«الكلم الطيب» لابن القيم، و«الدّر» للسُّيوطي، و«القول البديع» للسَّخاوي، رحمهم الله تعالى، مُقدِّماً للدَّعواتِ القرآنيَّةِ، وخاتماً لكيفياتِ الصَّلواتِ المُحمَّديَّةِ المُصطَفويَّةِ النُّورانيَّةِ.

وقد سمَّاه «الحزب الأعظم والورد الأفخم»؛ لانتسابه واستناده إلى الرَّسولِ الأكرمِ صلى الله تعالى عليه وشرفه وكرمه.

هذا؛ وقد وفَّقني اللهُ عزَّ وجلَّ للوقوفِ على ثلاثِ نُسخٍ خطِّيَّةِ، وهي: نسخة أولى من مكتبة نور عثمانية ورمزها «ن»، ونسخة ثانية من المكتبة نفسها ورمزها «ع»، ونسخة ولي الدين أفندي ورمزها «و».

والله أسألُ أن يكتبَ لها القبول، إنَّه خيرُ مأمولٍ، وأكرمُ مسؤولٍ، والحمدُ لله الذي تتمُّ بنعمته الصَّالحات.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي دَعَانَا لِلإِيمَانِ، وَهَدَانَا بِالْقُرْآنِ، وَأَجَابَ دَعْوَتَنَا بِالْفَضْلِ  
وَالإِحْسَانِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ، الدَّاعِي إِلَى دَعْوَةِ الْحَقِّ، وَعَلَى  
آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَتَابِعِيهِ وَحِزْبِهِ، الدُّعَاةَ إِلَى كَلِمَتِهِ، وَالرُّعَاةَ لِأُمَّتِهِ فِي مِلَّتِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فيقولُ العبدُ الدَّاعِي الرَّاجِي مَغْفِرَةَ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي،  
سَتَرَ اللَّهُ عُيُوبَهُمَا، وَعَفَرَ ذُنُوبَهُمَا: لَمَّا رَأَيْتُ بَعْضَ السَّالِكِينَ يَتَعَلَّقُونَ بِأَوْرَادِ الْمَشَائِخِ  
الْمُعْتَبَرِينَ، وَبِأَحْزَابِ الْعُلَمَاءِ الْمُكْرَمِينَ، حَتَّى رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ تَعَلَّقُوا بِالِدُّعَاءِ السِّيفِيِّ،  
وَالْأَرْبَعِينَ الْأَسْمِيِّ، وَوَجَدْتُ بَعْضَ الْعَوَامِّ يَتَقَيَّدُونَ بِقِرَاءَةِ دُعَاءٍ نَحْوِ الْقَدْحِ، وَيَذْكُرُونَ  
فِي إِسْنَادِهِ مَا لَا شُبُهَةَ فِيهِ مِنَ الْوَضْعِ وَالْقَدْحِ.

فخَطَرَ بِيَالِي أَنْ أَجْمَعَ الدُّعَوَاتِ الْمَأْثُورَةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَنْثُورَةَ، مِنَ الْكُتُبِ  
الْمُعْتَبَرَةِ الْمَشْهُورَةِ؛ ك: «الْأَذْكَارِ» لِلنَّوَوِيِّ، وَ«الْحِصْنِ الْحَصِينِ» لِلجَزْرِيِّ، وَ«الْكَلِمِ  
الطَّيِّبِ»، وَ«الْجَامِعِينَ»، وَ«الدَّرَّ» لِلشُّيُوطِيِّ، وَ«الْقَوْلِ الْبَدِيعِ» لِلسَّخَاوِيِّ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ  
تَعَالَى، مُقَدِّمًا لِلدُّعَوَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَخَاتِمًا لِكَيْفِيَّاتِ الصَّلَوَاتِ الْمُحَمَّدِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ  
النُّورَانِيَّةِ، رَاجِيًا دُعَاءَ مَنْ يَدْعُو لِلدَّاعِي؛ فَإِنَّ الدَّلَالَ عَلَى الْخَيْرِ كَالسَّاعِي، وَأَسْأَلُ اللَّهَ  
أَنْ يَجْعَلَ سَعْيِي مَشْكُورًا، وَقَصْدِي مَبْرُورًا.

وهذا الجمعُ الذي هو مَعْدِنُ الدُّعَاءِ، وَمَنْبَعُ الثَّنَاءِ عَلَى أَلْسِنَةِ الطَّالِبِينَ مَذْكَورًا،  
وَعَنْ تَحْرِيفِ الْمُبْطِلِينَ وَتَصْحِيفِ الْمُلْحِدِينَ مَهْجُورًا، وَسَمِّيَتْهُ:

«الْحِزْبُ الْأَعْظَمُ وَالْوِزْدُ الْأَفْخَمُ»؛ لانتسابه واستناده إلى الرَّسُولِ الْأَكْرَمِ

ﷺ وَشَرَفَ وَكَرَّمَ.

فَعَلَيْكَ بِحِفْظِ مَبَانِيهِ، وَالتَّأَمُّلِ فِي مَعَانِيهِ، وَالْعَمَلِ بِمَضْمُونِ مَا فِيهِ؛ فَإِنَّهُ شَامِلٌ  
لِلْمُنْجِيَّاتِ، وَحَافِلٌ لِلْمَهْلِكَاتِ؛ لِأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَتْرُكْ خَصْلَةً حَمِيدَةً، وَلَا خَلَّةً سَعِيدَةً إِلَّا  
طَلَبَهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَسَأَلَهَا، وَلَا فِعْلَةً قَبِيحَةً وَفِطْرَةً رَدِيَّةً إِلَّا اسْتَعَاذَ بِهِ مِنْهَا، إِجْمَالًا  
وَتَفْصِيلًا، وَإِكْمَالًا وَتَكْمِيلًا، وَتَذْيِيلًا وَتَتْمِيمًا، وَإِعْلَامًا وَتَعْلِيمًا، زَادَهُ اللَّهُ شَرَفًا  
وَتَعْظِيمًا، وَإِجْلَالًا وَتَكْرِيمًا.

فَهَذَا كَمَالٌ طَرِيقِ الْمُتَابَعَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَزُبْدَةُ الْمَقَامَاتِ الْعَلِيَّةِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى السَّادَةِ  
الصُّوفِيَّةِ الصَّفِيَّةِ، فَإِنْ قَدَرْتَ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى قِرَائَتِهَا، فِيهَا وَنَعَمْتَ، وَإِلَّا فَبِي كُلِّ جُمُعَةٍ،  
وَإِلَّا فَبِي كُلِّ شَهْرٍ، وَإِلَّا فَبِي كُلِّ سَنَةٍ، وَإِلَّا فَبِي الْعُمُرِ مَرَّةً أَيْضًا غَنِيمَةٌ.

وَإِذَا أَرَدْتَ قِرَاءَتَهُ فِي عَرَفَاتٍ، فِزِدْ فِيهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،  
مِئَةَ مَرَّةٍ، وَسُورَةَ الْإِحْلَاصِ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ... إِلَى آخِرِهِ؛ مِئَةَ  
مَرَّةٍ، وَالِاسْتِغْفَارَ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَالصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِئَةَ مَرَّةٍ، وَزِدِ التَّلْبِيَةَ فِي أَثْنَاءِ  
الدَّعَوَاتِ وَالبُكَاءِ وَالتَّضَرُّعِ لِقَبُولِ الْحَاجَاتِ.

\*\*\*

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

﴿أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٥﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ  
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا  
الضَّالِّينَ ﴿٦﴾.

﴿رَبَّنَا قَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ [البقرة: ١٢٧].

﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾﴾ [البقرة: ٢٠١].

﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾ [البقرة: ٢٥٠].

﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة: ٢٨٥].

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ  
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ  
مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾﴾ [البقرة: ٢٨٦].

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ  
جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ الْوَعْدَ ﴿٨﴾ [آل عمران: ٨].

﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٦﴾﴾ [آل عمران: ١٦].

﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ

(١) في هامش «ن»: «الدَّعَوَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ، يُبَدَأُ فِي يَوْمِ السَّبْتِ».



مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْحَيَّرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦﴾ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿آل عمران: ٢٦ - ٢٧﴾.

﴿رَبَّنَا آءَامَنَّا بِمَا آتَيْتَنَا وَتَبِعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣].

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾

[آل عمران: ١٤٧].

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١١١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مِنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿١١٢﴾ رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآءَامَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١١٣﴾ رَبَّنَا وَآءَايِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ [آل عمران: ١٩١ - ١٩٤].

﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآءَايَةً مِنْكَ وَارزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ﴾ [المائدة: ١١٤].

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩].

﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٦].

﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥١].

﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٨٥﴾ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ

الْكَافِرِينَ﴾ [يونس: ٨٥ - ٨٦].

﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧].

﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِّنِي

بِالصَّلَاتِ﴾ [يوسف: ١٠١].

﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤٠ - ٤١].

﴿رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤].

﴿رَبِّ ادْخِلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٠].

﴿رَبَّنَا إِنَّا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةٌ وَهِيَ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشْدًا ﴾ [الكهف: ١٠].

﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾ وَبَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴾ [طه: ٢٥ - ٢٦].

﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤].

﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٩].

﴿رَبِّ أَحْكَمْ بِالْحَقِّ وَرَبَّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

﴿رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ ﴾ [المؤمنون: ٢٩].

﴿رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [المؤمنون: ٩٤].

﴿رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴾ [المؤمنون: ٩٧ - ٩٨].

﴿رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّحِيمِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٩].

﴿رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّحِيمِينَ ﴾ [المؤمنون: ١١٨].

﴿رَبَّنَا أَصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾ إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا

وَمَقَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٥ - ٦٦].

﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾

[الفرقان: ٧٤].

﴿ رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقِيقِي بِالصَّلَاحِيْنَ ﴿٨٣﴾ وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴿٨٤﴾ وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ﴿٨٥﴾ وَأَغْفِرْ لِأَيِّئِنَّهُ، كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٦﴾ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾ [الشعراء: ٨٣ - ٨٩].

﴿ رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [الشعراء: ١٦٩].

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ [النمل: ١٩].

﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾ [القصص: ١٦].

﴿ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ [القصص: ٢٤].

﴿ رَبِّ أَنْصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [العنكبوت: ٣٠].

﴿ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ [الروم: ١٧ - ١٩].

﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [الصفات: ١٠٠].

﴿ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر: ٤٦].

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي دُرِّيَّتِي إِنَّي بُنْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأحاف: ١٥].

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ (٤) رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿[المتحنة: ٤ - ٥].

﴿رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحریم: ٨].

﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨].

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ (١) ﴿مِنَ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ (٢) ﴿وَمِنَ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ (٣) ﴿وَمِنَ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ (٤) ﴿وَمِنَ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (١) ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ (٢) ﴿إِلَهِ النَّاسِ﴾ (٣) ﴿مِنَ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾ (٤) ﴿الَّذِي يُوسَسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ﴾ (٥) ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾.

﴿سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ فِيهَا سَلَمٌ وَعَاجِزٌ دَعَوْتُهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ

الجنة»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «مَنْ حَفِظَهَا»<sup>(٢)</sup>.

هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، الملك القدوس، السلام المؤمن المهيمن، العزيز الجبار المتكبر، الخالق البارئ المصور، الغفار القهار، الوهاب الرزاق، الفتاح العليم، القابض الباسط، الخافض الرافع، المعز المذل،

(١) رواه البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) هي رواية ابن أبي عمر في «صحيح مسلم» (٢٦٧٧).

السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، الْحَكَمُ الْعَدْلُ، اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ، الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ، الْغَفُورُ الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، الْحَفِيفُ الْمُقِيتُ، الْحَسِيبُ الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ الرَّقِيبُ الْمُجِيبُ، الْوَاسِعُ الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ الشَّهِيدُ، الْحَقُّ الْوَكِيلُ، الْقَوِيُّ الْمَتِينُ، الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ، الْمُحْصِي الْمُبْدِيءُ الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي الْمُمِيتُ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ، الْوَاحِدُ الْمَاجِدُ، الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الْقَادِرُ الْمُقْتَدِرُ، الْمُقَدِّمُ الْمُؤَخَّرُ، الْأَوَّلُ الْآخِرُ، الظَّاهِرُ الْبَاطِنُ، الْوَالِي الْمُتَعَالِي، الْبَرُّ التَّوَّابُ، الْمُنتَقِمُ الْعَفْوُ الرَّؤُوفُ، مَالِكُ الْمُلْكِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، الْمُقْسِطُ الْجَامِعُ، الْغَنِيُّ الْمُغْنِي، الْمَانِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ، النُّورُ الْهَادِي، الْبَدِيعُ الْبَاقِي، الْوَارِثُ الرَّشِيدُ الصَّبُورُ.

وَأَسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، الْحَنَّانُ الْمَنَّانُ، بِدِيعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

سُبْحَانَ رَبِّي الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذَا الْيَوْمِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ.

اللَّهُمَّ؛ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ،  
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ  
وَشَرِّكَه، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أُجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ، وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ،  
بَأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ  
وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رُوعَاتِي،  
اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي،  
وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي.

رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا وَنَبِيًّا.

اللَّهُمَّ؛ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بَأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ فَمِنْكَ وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ،  
فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ.

اللَّهُمَّ؛ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ  
إِلَّا أَنْتَ. (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا  
إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ  
أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا.

يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى  
نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ.

اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ

وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.  
اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ أَحَقُّ مَنْ ذُكِرَ، وَأَحَقُّ مَنْ عُبِدَ، وَأَنْصِرُ مِنْ ابْتِغْيَا، وَأَرَأْفُ مَنْ مَلَكَ، وَأَجْوَدُ مَنْ سُئِلَ، وَأَوْسَعُ مَنْ أُعْطِيَ.

اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَالْفَرْدُ لَا نِدَّ لَكَ، كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَكَ، لَنْ تُطَاعَ إِلَّا بِإِذْنِكَ، وَلَنْ تُعْصَى إِلَّا بِعِلْمِكَ، تُطَاعُ فَتَشْكُرُ، وَتُعْصَى فَتَغْفِرُ، أَقْرَبُ شَهِيدٍ وَأَدْنَى حَفِيظٍ، حُلَّتْ دُونَ النُّفُوسِ، وَأَخَذَتْ بِالنَّوَاصِي، وَكَتَبَتْ الْآثَارَ، وَنَسَخَتْ الْآجَالَ، الْقُلُوبُ لَكَ مُفْضِيَةٌ، وَالسُّرُّ عِنْدَكَ عَلَانِيَةٌ، الْحَلَالُ مَا أَحَلَلْتَ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمْتَ، وَالذِّينُ مَا شَرَعْتَ، وَالْأَمْرُ مَا قَضَيْتَ، وَالخَلْقُ خَلَقَكَ، وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ، وَأَنْتَ اللَّهُ الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ، أَسْأَلُكَ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَسْرَقَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَبِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَكَ، وَبِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، أَنْ تُقِيلَنِي، وَأَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ بِقُدْرَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ.

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، وَمِنْكَ وَإِلَيْكَ، اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ، أَوْ نَذَرْتُ مِنْ نَذْرٍ، فَمَشِيئَتُكَ بَيْنَ يَدَيِ ذَلِكَ كُلِّهِ، مَا شِئْتَ كَانَ، وَمَا لَمْ تَشَأْ لَا يَكُونُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

اللَّهُمَّ؛ مَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ، فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتُ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنٍ فَعَلَى مَنْ لَعَنْتُ، أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشُّوقَ إِلَى لِقَائِكَ، فِي غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَعْتَدِيَ أَوْ يُعْتَدَى عَلَيَّ، أَوْ أَكْسَبَ خَطِيئَةً أَوْ ذَنْبًا لَا تَغْفِرُهُ.

اللَّهُمَّ؛ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ،  
فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَأُشْهِدُكَ وَكَفَى بِكَ شَهِيداً، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَأُشْهِدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَأُشْهِدُ أَنَّ وَعَدَكَ حَقٌّ، وَلِقَاءَكَ حَقٌّ،  
وَالسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبَعْتُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وَأَنَّكَ إِنْ تَكَلَّمْتَ لِي إِلَى نَفْسِي  
تَكَلَّمْتَ لِي إِلَى ضَعْفٍ وَعَوْرَةٍ، وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَأَنِّي لَا أَتَّقِي إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي  
كُلَّهَا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَتُبَّ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ صِحَّةً فِي إِيمَانِي، وَإِيمَاناً فِي حُسْنِ خُلُقِي، وَنَجَاةً يَتَّبِعُهَا  
فَلَاحٌ، وَرَحْمَةً مِنْكَ وَعَافِيَةً وَمَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَاناً، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ،  
وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ.

اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَ.

اللَّهُمَّ؛ لَا يُهْزِمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخَلِّفُ وَعْدُكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ،  
سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، لَا شَرِيكَ لَكَ سُبْحَانَكَ.

اللَّهُمَّ؛ أَسْتَغْفِرُكَ لِدُنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْماً، وَلَا تُزِعْ  
قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي، اللَّهُمَّ  
اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا  
وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ  
بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ.

اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ،



وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا عَنِ الْفَقْرِ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَمَتْ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ وَمَا أَقْلَمَتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ، أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ، أَوْ أَنْ يَطْعَنِي، عَزَّ جَارُكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ.

اللَّهُمَّ؛ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَوْمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نَوْرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ.

اللَّهُمَّ؛ لَكَ أَسَلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي وَاهْدِنِي، وَارزُقْنِي وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي، إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّ جَبْرَيْلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

اللَّهُمَّ؛ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لَنَا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَاصْزُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ.

اللَّهُمَّ؛ الْعَنِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيُقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ، اللَّهُمَّ خَالَفَ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَزَلَزِلْ أَقْدَامَهُمْ، وَأَنْزِلْ بِهِمْ بِأَسْكَ الَّذِي لَا تَرُدُّهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ، وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنَسْتَهْدِيكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَتُوبُ إِلَيْكَ، وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ يَاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَخْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجَدِّ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

اللَّهُمَّ؛ رَبِّ جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيْلَ وَإِسْرَافِيْلَ وَمُحَمَّدٍ ﷺ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا، وَمَنْ خَلْفِي نُورًا، وَمَنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمَنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ اعْطِنِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا، وَفِي عَصْبِي نُورًا، وَفِي لَحْمِي نُورًا، وَفِي دَمِي نُورًا، وَفِي شَعْرِي نُورًا، وَفِي بَشْرِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا، وَاجْعَلْنِي نُورًا.

اللَّهُمَّ؛ افْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَسَهِّلْ لَنَا أَبْوَابَ رِزْقِكَ، اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

اللَّهُمَّ؛ اهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلَاقِ لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلا أَنْتَ.

اللَّهُمَّ؛ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.  
اللَّهُمَّ؛ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرْدِ، وَنَقِّنِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ مِنَ الدَّنَسِ.

اللَّهُمَّ؛ لَكَ الحمدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلءَ الأَرْضِ، وَمِلءَ ما بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالكِبْرِيَاءِ وَالمَجْدِ، أَحَقُّ ما قَالَ العَبْدُ، وَكَلَّمْنَا لَكَ عَبْدُ، لا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَتْ، وَلا مُعْطِيَّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةً وَجِلَّةً، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ.  
رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، زَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا.  
اللَّهُمَّ؛ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ.

اللَّهُمَّ؛ حَاسِبْنِي حِسَاباً يَسِيراً.  
اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ ما سَأَلَكِ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَادَ مِنْهُ عِبَادُكَ الصَّالِحُونَ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

رَبَّنَا إِنَّا أَمَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، رَبَّنَا وَآتِنَا ما وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ، وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ القِيامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ المِيعادَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ.

اللَّهُمَّ؛ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وحُسْنِ عِبَادَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أنا شهيدٌ أنك أنتَ الرَّبُّ وحدَكَ لا شريكَ لك.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عبدُكَ ورسولُكَ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ العبادَ كلَّهم إخوةٌ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، اجْعَلْنِي مُخْلِصاً لك وأهلي في كُلِّ ساعةٍ في الدُّنيا

والآخِرَةِ يا ذا الجلالِ والإكرامِ، اسْمَعْ واستَجِبْ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ

والأَرْضِ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ.

اللَّهُمَّ؛ أصْلِحْ لي ديني الذي هو عِصْمَةٌ أمري، وأصْلِحْ لي دُنْيَايَ التي

فيها مَعَاشِي، وأصْلِحْ لي آخِرَتِي التي فيها مَعَادِي، وأحِينِي ما كَانَتِ الحَيَاةُ خَيْراً

لي، وتوفَّنِي إذا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْراً لي، واجْعَلِ الحَيَاةَ زِيَادَةً لي في كُلِّ خَيْرٍ،

واجْعَلِ المَوْتَ رَاحَةً لي من كُلِّ شَرٍّ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِزْقاً طَيِّباً وَعِلْماً نَافِعاً وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً.

اللَّهُمَّ؛ أَشْبَعْتَ وَأَرْوَيْتَ فَهَنَّتْنَا، وَرَزَقْتَنَا فَأَكْثَرْتَ وَأَطْبْتَ فِرْدْنَا.

اللَّهُمَّ؛ قَنَعْنِي بما رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لي فِيهِ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ لي بِخَيْرٍ،

رَبِّ اغْفِرْ وارْحَمْ، أَنْتَ الأَعَزُّ الأَكْرَمُ.

اللَّهُمَّ؛ اشْرَحْ لي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لي أَمْرِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ وَسْوَاسِ

الصَّدْرِ، وَشَتَاتِ الأَمْرِ، وَفِتْنَةِ القَبْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما يَلِجُ في

اللَّيْلِ، وَمِنْ شَرِّ ما يَلِجُ في النَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ ما تَهْبُطُ بِهِ الرِّيحُ.

اللَّهُمَّ؛ اهْدِنِي بِالهُدَى، وَنَقِّنِي بِالتَّقْوَى، وَاغْفِرْ لي في الآخِرَةِ والأولى.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً، وَرِزْقاً وَاسِعاً، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ.

اللَّهُمَّ؛ أنتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بَكَ أَحْوَلُ، وَبَكَ أَصْوَلُ، وَبَكَ أَقَاتِلُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بَكَ.

اللَّهُمَّ؛ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، لا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ، وَلا هَادِيَّ لِمَنْ أَضَلَّكَ، وَلا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، وَلا مُعْطِيَّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ<sup>(١)</sup>، وَلا مُقَرَّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ.

اللَّهُمَّ؛ اِسْطُ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لا يَحْوُلُ وَلا يَزُولُ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الأَمْنَ يَوْمَ الخَوْفِ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِدٌ مِنْ شَرِّ مَا أُعْطِيتَنَا، وَمِنْ شَرِّ مَا مَنَعْتَنَا.

اللَّهُمَّ؛ حَبِّبْ إِلَيْنَا الإِيْمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكْرِهْ إِلَيْنَا الكُفْرَ وَالفُسُوقَ وَالعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ.

اللَّهُمَّ؛ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَالأَحِقْنَ بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خَزَايَا وَلا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكُفْرَةَ الَّذِينَ يُكذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيُصَدِّدُونَ عَن سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ إِلهَ الحَقِّ، آمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ مُنْزِلِ الكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الأَحْزَابِ، اهْزُمُهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ، اللَّهُمَّ رَحِمَتِكَ أَرْجُو، فَلا تَكْلِنِي إِلى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لا إِلهَ إِلا أَنْتَ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ.

(١) فِي «و»: «أَنْطِيت»، وَهِيَ لَعْنَةٌ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي عَبْدُكَ، وابنُ عَبْدِكَ، وابنُ أُمَّتِكَ، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حُكْمُكَ، عدلٌ فيَّ قضاؤُكَ، أسألك بكلِّ اسمٍ هو لك، سميتَ به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيعَ قلبي، ونورَ بصري، وجملاً حُزني، وذهابَ همِّي.

اللَّهُمَّ؛ لا سهلَ إلا ما جعلته سهلاً، وأنتَ تجعلُ الحزنَ سهلاً إذا شئتَ، لا إلهَ إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ، سبحانَ اللهُ ربِّ العرشِ العظيمِ.

الحمدُ لله ربِّ العالمين، أسألكِ موجباتِ رَحْمَتِكَ، وعزائمِ مَغْفِرَتِكَ، والعِصْمَةَ من كلِّ ذنبٍ، والغنيمَةَ من كلِّ برٍّ، والسَّلامَةَ من كلِّ إثمٍ، لا تدعُ لي ذنباً إلا غفرتَه، ولا همماً إلا فرجتَه، ولا كرباً إلا نفستَه، ولا ضرراً إلا كشفتَه، ولا حاجةً هي لك رِضاً إلا قضيتها يا أرحمَ الرَّاحمين.

اللَّهُمَّ؛ ارحمني بتركِ المعاصي أبداً ما أبقيتني، وارحمني أن أتكلفَ ما لا يعينني، وارزُقني حُسنَ النَّظَرِ فيما يُرضيكَ عني.

اللَّهُمَّ؛ بديعِ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ، ذا الجلالِ والإكرامِ، والعِزَّةِ التي لا تُرامُ، أسألكِ يا اللهُ، يا رَحْمَنُ، بجلالِكَ ونورِ وجهِكَ، أن تُلْزِمَ قلبي حِفْظَ كتابِكَ، كما علمتني، وارزُقني أن أتلوَه على النحوِ الذي يُرضيكَ عني.

اللَّهُمَّ؛ بديعِ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ، ذا الجلالِ والإكرامِ، والعِزَّةِ التي لا تُرامُ، أسألكِ يا اللهُ، يا رَحْمَنُ، بجلالِكَ ونورِ وجهِكَ، أن تُنَوِّرَ بكتابِكَ بصري، وأن تُطَلِّقَ به لساني، وأن تُفَرِّجَ به عن قلبي، وأن تشرحَ به صدري، وأن تستعملَ به بدني، فإنَّه لا يُعينني على الحقِّ غيرُكَ، ولا يُؤتِيه إلا أنتَ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أتوبُ إليك من المعاصي، لا أرجعُ إليها أبداً.

اللَّهُمَّ؛ مَغْفِرَتُكَ أوسعُ من ذنوبي، ورحمتُكَ أرحمُ عندي من عملي.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنَّا.

اللَّهُمَّ؛ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ.

اللَّهُمَّ؛ فَارِجِ الْهَمَّ، كَاشِفِ الْعَمِّ، مُجِيبِ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، رَحْمَنَ الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، أَنْتَ تَرَحَّمْنِي، فَارْحَمْنِي بِرَحْمَةٍ تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي  
هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، فَإِنَّكَ إِنْ تَكَلَّمْتَنِي إِلَى نَفْسِي تُقَرِّبْنِي مِنَ الشَّرِّ وَتُبَاعِدُنِي مِنَ الْخَيْرِ،  
وَإِنِّي لَا أَتَّقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا تُوفِّينِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ  
الْمِيعَادَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ.

رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ  
فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْقَسْوَةِ وَالْغَفْلَةِ، وَالْعَيْلَةِ وَالذَّلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ،  
وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْكَفْرِ، وَالْفُسُوقِ وَالشَّقَاقِ، وَالسُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ  
الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ، وَالْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ لَا تَمُوتُ، وَالْجِنُّ  
وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ  
الْأَعْدَاءِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَلِمْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْلَمْ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفَجْأَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِّي.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ وَالتَّرْدِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَالحَرَقِ وَالهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْأَدْوَاءِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ الشُّوْءِ فِي دَارِ الْمُقَامَةِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ، وَمِنْ الْجُوعِ فَإِنَّهُ يَنْسُ الصَّجِيعُ، وَمِنْ الْخِيَانَةِ فَيُنْسِتِ الْبِطَانَةُ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ هَوْلَاءِ الْأَرْبَعِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ الشُّوْءِ، وَمِنْ لَيْلَةِ الشُّوْءِ، وَمِنْ سَاعَةِ الشُّوْءِ، وَمِنْ صَاحِبِ الشُّوْءِ، وَمِنْ جَارِ الشُّوْءِ فِي دَارِ الْمُقَامَةِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّقَاقِ وَالتَّفَاقِ وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي.



اللَّهُمَّ؛ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالْعِفَافَ وَالغِنَى.

رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ،

وَاهِدْنِي وَيَسِّرِ الْهُدَى لِي، وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ.

رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ ذَكَارًا، لَكَ شَكَارًا، لَكَ رَهَابًا، لَكَ مَطْوَعًا، لَكَ مُخْبِتًا، لَكَ

أَوْاهًا مُنِيبًا.

رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي،

وَاهِدِ قَلْبِي، وَاسْلُ سَخِيمَةَ صَدْرِي.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَجِّنَا مِنَ

النَّارِ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنًا كُلَّهُ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ

شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ لِسَانًا صَادِقًا، وَقَلْبًا سَلِيمًا، وَخُلُقًا

مُسْتَقِيمًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعَلَّمَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعَلَّمَ، وَأَسْتَغْفِرُكَ

مِمَّا تَعَلَّمَ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ.

اللَّهُمَّ؛ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهِدْنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ

الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَبِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا

وَأَبْصَارِنَا، وَقُلُوبِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا

شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُثْنِينَ بِهَا، قَابِلِيهَا، وَأَتَمِّهَا عَلَيْنَا.

اللَّهُمَّ؛ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحَوَّلَ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمَنْ طَاعَتِكَ مَا

تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمَنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، وَمَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا

وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَارُنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ

عادانا، ولا تجعل مُصِيبَتَنَا في ديننا، ولا تجعلِ الدُّنيا أكبرَ همًّا ولا مبلغَ علمنا، ولا تُسلِّطْ علينا مَنْ لا يرحمنا.

اللَّهُمَّ؛ زِدْنَا ولا تنقُصنا، وأكرمنا ولا تُهِنَّا، وأعطنا ولا تحرِمنا، وآثرنا ولا تُؤثرْ علينا، وأرضنا وارضْ عنا.

اللَّهُمَّ؛ ألهمني رُشدي، وأعِزني من شرِّ نفسي، اللَّهُمَّ إِنِّي أسألكَ فِعْلَ الخِيراتِ، وتَرْكَ المُنكَراتِ، وحبَّ المَساكينِ، وأن تغفِرَ لي وترحمني، وإذا أرَدتَ ب قومٍ فتنَةً فتوفني غيرَ مفتونٍ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أسألكَ حُبَّكَ، وحبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، والعملَ الذي يُبَلِّغني حُبَّكَ.

اللَّهُمَّ؛ اجعلْ حُبَّكَ أحبَّ إليَّ من نفسي وأهلي، ومن الماءِ الباردِ.

اللَّهُمَّ؛ ارزقني حُبَّكَ وحبَّ مَنْ ينفَعُني حُبُّه عندك، اللَّهُمَّ فكما رزقتني ممَّا أُحِبُّ فاجعله قوَّةً لي فيما تُحِبُّ، اللَّهُمَّ وما زويتَ عني ممَّا أُحِبُّ فاجعله فراغاً لي فيما تُحِبُّ، يا مُقلِّبَ القلوبِ ثبِّتْ قلبي على دينك.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أسألكَ إيماناً لا يرتدُّ، ونعيماً لا ينفدُ، ومُرافقةً نبينا محمدٍ ﷺ في أعلى درجةِ الجنةِ، جنَّةِ الخلدِ.

اللَّهُمَّ؛ انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفَعُني، وزدني علماً، الحمدُ لله على كلِّ حالٍ، وأعوذُ باللهِ من حالِ أهلِ النَّارِ.

اللَّهُمَّ؛ بعلمِكَ الغيبِ، وقدرتِكَ على الخلقِ، أحييني ما علمتَ الحياةَ خيراً لي، وتوفني إذا علمتَ الوفاةَ خيراً لي، وأسألكَ خَشِيَتَكَ في الغيبِ والشَّهادةِ، وكلمةَ الإخلاصِ في الرِّضا والغضبِ، وأسألكَ القصدَ في الفقرِ والغنى، وأسألكَ نعيماً لا ينفدُ، وقُرَّةَ عينٍ لا تنقطعُ، وأسألكَ الرِّضا بالقضاءِ، وبردَ العيشِ بعدَ الموتِ، ولذَّةَ النَّظَرِ إلى وجهِكَ، والشَّوقِ إلى لقاءِكَ، وأعوذُ بك من ضراءِ مُضِرَّةٍ، وفتنةٍ مُضِلَّةٍ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ لِي خَيْرًا، وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا.

اللَّهُمَّ؛ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ؛ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا، واحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا، واحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا، وَلَا تُشَمِّتْ بِي عَدُوًّا وَلَا حَاسِدًا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً نَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، وَمَرَدًّا غَيْرَ مُخْزٍ، وَلَا فَاضِحٍ. اللَّهُمَّ؛ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوٌّ فِي رِضَاكَ ضَعْفِي، وَخُذْ إِلَى الْخَيْرِ بِنَاصِيَتِي، واجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنْتَهَى رِضَايَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقَوٌّ، وَإِنِّي ذَلِيلٌ فَأَعِزَّنِي، وَإِنِّي فَقِيرٌ فَارْزُقْنِي. اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَسْأَلَةِ، وَخَيْرَ الدُّعَاءِ، وَخَيْرَ النَّجَاةِ<sup>(١)</sup>، وَخَيْرَ الْعَمَلِ، وَخَيْرَ الثَّوَابِ، وَخَيْرَ الْحَيَاةِ، وَخَيْرَ الْمَمَاتِ، وَثَبَّتْنِي وَثَقَّلْ مَوَازِينِي، وَحَقَّقْ إِيْمَانِي، وَارْفَعْ دَرَجَتِي، وَتَقَبَّلْ صَلَاتِي، وَاغْفِرْ خَطِيئَتِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ. اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ، وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَظَاهِرَهُ وَبَاطِنَهُ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ.

(١) في «و»: «النجاح».

اللَّهُمَّ؛ وَنَجِّنِي مِنَ النَّارِ، وَمَغْفِرَةً بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالْمَنْزِلَ الصَّالِحَ مِنَ الْجَنَّةِ. آمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَلَاصًا مِنَ النَّارِ سَالِمًا، وَأَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ آمِنًا.  
اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا آتَى، وَخَيْرَ مَا أَفْعَلُ، وَخَيْرَ مَا أَعْمَلُ، وَخَيْرَ مَا بَطَنَ،  
وَخَيْرَ مَا ظَهَرَ، وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْفَعَ ذِكْرِي، وَتَضَعِ وِزْرِي، وَتُصَلِّحَ أَمْرِي، وَتُطَهِّرَ  
قَلْبِي، وَتُحَصِّنَ فَرْجِي، وَتُنَوِّرَ لِي فِي قَبْرِي، وَتَغْفِرَ لِي ذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ  
الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي سَمْعِي، وَفِي بَصَرِي، وَفِي رُوحِي،  
وَفِي خَلْقِي، وَفِي خُلُقِي، وَفِي أَهْلِي، وَفِي مَحْيَايَ، وَفِي مَمَاتِي، وَفِي عَمَلِي.  
اللَّهُمَّ؛ وَتَقَبَّلْ حَسَنَاتِي، وَأَسْأَلُكَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا مِنَ الْجَنَّةِ، آمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ أَوْسَعَ رِزْقِكَ عَلَيَّ عِنْدَ كِبَرِ سِنِّي، وَانْقِطَاعِ عُمْرِي، يَا مَنْ لَا تَرَاهُ  
الْعُيُونُ، وَلَا تُخَالِطُهُ الظُّنُونُ، وَلَا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ، وَلَا تُغَيِّرُهُ الْحَوَادِثُ، وَلَا يَخْشَى  
الدَّوَائِرَ، وَيَعْلَمُ مَثَاقِيلَ الْجِبَالِ، وَمَكَائِلَ الْبِحَارِ، وَعَدَدَ قَطْرِ الْأَمْطَارِ، وَعَدَدَ وَرَقِ  
الْأَشْجَارِ، وَعَدَدَ مَا أَظْلَمَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَأَشْرَقَ عَلَيْهِ النَّهَارُ، وَلَا تُؤَارِي مِنْهُ سَمَاءَ سَمَاءٍ، وَلَا  
أَرْضَ أَرْضًا، وَلَا بَحْرًا مَا فِي قَعْرِهِ، وَلَا جَبَلًا مَا فِي وَعْرِهِ، اجْعَلْ خَيْرَ عُمْرِي آخِرَهُ، وَخَيْرَ  
عَمَلِي خَوَاتِمَهُ، وَخَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ الْقَاكَ فِيهِ، يَا وَلِيَّ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ نَبِّتْنِي بِهِ حَتَّى أَلْقَاكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ وَغِنَى مَوْلَايَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَدْخِلْنِي  
الْجَنَّةَ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنِي صَبُورًا، وَاجْعَلْنِي شَكُورًا، وَاجْعَلْنِي فِي عَيْنِي صَغِيرًا، وَفِي  
أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرًا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا، وَرِزْقًا حَالًا طَيِّبًا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِدُنْيِي، وَأَسْتَهْدِيكَ لِمَرَاشِدِ أَمْرِي، وَأَسْتَجِيرُكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَأَتُوبُ إِلَيْكَ فُتُبَ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ رَغْبَتِي إِلَيْكَ، واجْعَلْ غِنَايَ فِي صَدْرِي، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَنِي، وَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ رَبِّي، يَا مَنْ أَظْهَرَ الْجَمِيلَ، وَسَتَرَ الْقَبِيحَ، يَا مَنْ لَا يُؤَاخِذُ بِالْجَرِيرَةِ، وَلَا يَهْتِكُ السُّتْرَ، يَا عَظِيمَ الْعَفْوِ، يَا حَسَنَ التَّجَاوُزِ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ، يَا بَاسِطَ الْيَدَيْنِ بِالرَّحْمَةِ، يَا صَاحِبَ كُلِّ نَجْوَى، يَا مُنْتَهَى كُلِّ شَكْوَى، يَا كَرِيمَ الصَّفْحِ، يَا عَظِيمَ الْمَنِّ، يَا مُبْتَدِئَ النُّعْمِ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا، يَا رَبَّنَا وَيَا سَيِّدَنَا وَيَا مَوْلَانَا، وَيَا غَايَةَ رَغْبَتِنَا، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ أَنْ لَا تَشْوِي خَلْقِي بِالنَّارِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي، رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، واهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ.

اللَّهُمَّ؛ رَبَّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَذْهَبْ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجْرِنِي مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ مَا أَحْيَيْتَنَا، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي طَيِّبًا، وَاسْتَعْمَلْنِي طَيِّبًا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَجَاءَةِ الْخَيْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَجَاءَةِ الشَّرِّ.

اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، وَإِلَيْكَ يَعُودُ السَّلَامُ، أَسْأَلُكَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، أَنْ تَسْتَجِيبَ لَنَا دَعْوَتَنَا، وَأَنْ تُعْطِيَنَا رَغْبَتَنَا، وَأَنْ تُغْنِيَنَا عَمَّنْ أَغْنَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ، رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ.

اللَّهُمَّ؛ خِرْ لِي وَاخْتَرْ لِي.

وفي «الصَّحِيحِ»: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٣٨٩)، من حديث أنس رضي الله عنه.

باسمِ الله على نفسي ومالي ودينِي.

اللَّهُمَّ؛ رَضِّنِي بِقَضَائِكَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا قُدِّرَ لِي، حَتَّى لَا أَحِبَّ تَعْجِيلَ مَا  
أَخَّرْتَ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ.

اللَّهُمَّ؛ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ؛ أَحِينِي مَسْكِينًا، وَتَوَقَّنِي مَسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبَشَّرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي،  
وَتَلِمُّ بِهَا شَعْبِي، وَتُصَلِّحُ بِهَا غَائِبِي، وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي، وَتُرَكِّي بِهَا عَمَلِي،  
وَتُلْهِمُنِي بِهَا رُشْدِي، وَتُرُدُّ بِهَا أَلْفَتِي، وَتَعْصِمُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سَوْءٍ.

اللَّهُمَّ؛ أَعْطِنِي إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ، وَرَحْمَةً أَنْالَ بِهَا شَرَفَ  
كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ فِي الْقَضَاءِ، وَنُزُلَ الشُّهَدَاءِ، وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ، وَمُرَافَقَةَ  
الْأَنْبِيَاءِ، وَالنَّصَرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ، إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أُنزِلُ بِكَ حَاجَتِي، وَإِنْ قَصَرَ رَأْيِي وَضَعُفَ عَمَلِي افْتَقَرْتُ إِلَى  
رَحْمَتِكَ، فَاسْأَلُكَ يَا قَاضِيَ الْأُمُورِ، وَيَا شَافِيَ<sup>(١)</sup> الصُّدُورِ، كَمَا تُجِيرُ بَيْنَ الْبُحُورِ أَنْ  
تَجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ، وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ.

اللَّهُمَّ؛ مَا قَصَرَ عَنْهُ رَأْيِي، وَلَمْ تَبْلُغْهُ نَيْتِي وَمَسْأَلَتِي مِنْ خَيْرٍ وَعَدَّتْهُ أَحَدًا  
مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ خَيْرًا أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ، فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ، وَأَسْأَلُكَ  
بِرَحْمَتِكَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) في «و»: «كاشف».

اللَّهُمَّ؛ ذَا الْحَبْلِ الشَّدِيدِ، وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ، أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ، وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ، الرَّكَّعِ الشُّجُودِ، الْمُوفِينَ بِالْعُهُودِ، إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ، إِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنَا هَادِينَ مُهْتَدِينَ، غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ، سَلْمًا لِأَوْلِيَائِكَ وَحَرْبًا لِأَعْدَائِكَ، نُحِبُّ بِحُبِّكَ مَنْ أَحَبَّكَ، وَنُعَادِي بِعَدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ.

اللَّهُمَّ؛ هَذَا الدُّعَاءُ وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ، وَهَذَا الْجِهْدُ وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَنُورًا فِي قَبْرِي، وَنُورًا مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَنُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَنُورًا مِنْ فَوْقِي، وَنُورًا مِنْ تَحْتِي، وَنُورًا فِي سَمْعِي، وَنُورًا فِي بَصَرِي، وَنُورًا فِي شَعْرِي، وَنُورًا فِي بَشْرِي، وَنُورًا فِي لَحْمِي، وَنُورًا فِي دَمِي، وَنُورًا فِي عِظَامِي.

اللَّهُمَّ؛ أَعْظِمْ لِي نُورًا، وَأَعْظِنِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا، وَزِدْنِي نُورًا.

سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ الْعِزَّ، وَقَالَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَيْسَ الْمَجْدَ وَتَكْرَمَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ، سُبْحَانَ مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ، سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالطَّوْلِ، سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالنَّعْمِ، سُبْحَانَ ذِي الْمَجْدِ وَالكَرَمِ، سُبْحَانَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

اللَّهُمَّ؛ لَا تَكُنِّي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَلَا تَنْزِعْ مِنِّي صَالِحَ مَا أَعْطَيْتَنِي.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ لَسْتَ بِإِلَهٍ اسْتَحْدَثْنَاهُ، وَلَا بَرَبٌّ يَبِيدُ ذِكْرُهُ ابْتَدَعْنَاهُ، وَلَا عَلَيْكَ شُرَكَاءُ يَقْضُونَ مَعَكَ، وَلَا كَانَ لَنَا قَبْلَكَ مِنْ إِلَهٍ نَلْجَأُ إِلَيْهِ وَنَدْرُكُ، وَلَا أَعَانِكَ عَلَى خَلْقِنَا أَحَدٌ فَنُشْرِكُ فِيكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، فَسَأَلْتُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اغْفِرْ لِي.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ تَسْمَعُ كَلَامِي، وَتَرَى مَكَانِي، وَتَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي، وَلَا يَخْفَى

عليك شيءٌ من أمري، وأنا البائسُ الفقيرُ المُستغيثُ المُستجيرُ الوجِلُ المُشْفِقُ  
المُقِرُّ المُعترفُ بذنبه، أسألكُ مسألةَ المسكينِ، وأبتهلُ إليك ابتهاجَ المُذنبِ الذليلِ،  
وأدعوكُ دعاءَ الخائفِ الضَّريرِ، مَنْ خَضَعَتْ لكَ رَقَبَتُهُ، وفاضَتْ لكَ عَبرَتُهُ، وذَلَّ لكَ  
جِسْمُهُ، ورَغِمَ لكَ أنْفُهُ.

اللَّهُمَّ؛ لا تجعلني بدُعائك شقيًّا، وكُنْ بي رُوفاً رحيماً، يا خيرَ  
المسؤولين، ويا خيرَ المُعطين.

اللَّهُمَّ؛ إليك أشكو ضَعْفَ قُوَّتِي، وَقَلَّةَ حِيلَتِي، وهواني على النَّاسِ، يا  
أرحمَ الرَّاحمين، إلى مَنْ تكلّمني، إلى عدوِّ يتجهَّمُني، أم إلى قريبٍ ملكته أمري،  
إن لم تكنُ سَاحِطاً عليّ فلا أبالي، غيرَ أنْ عافيتك أوسعُ لي، أعودُ بنورِ وجهك  
الكريمِ الذي أضاءتْ له السَّمَاوَاتُ، وأشرقتْ له الظُّلُمَاتُ، وصلحَ عليه أمرُ  
الدُّنيا والآخرة، أن يحلَّ عليّ غَضَبُكَ، أو ينزلَ عليّ سَخَطُكَ، ولك العُتْبَى حتّى  
ترضى، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بك.

اللَّهُمَّ؛ واقيةً كواقية الوليد.

اللَّهُمَّ؛ إننا نسألكُ قلوباً أوَاهةً مُخَبِّتةً مُنيبَةً في سبيلك.

اللَّهُمَّ؛ إنني أسألكُ إيماناً يُبَاشِرُ قلبي، حتّى أعلمَ أَنَّهُ لا يُصَيِّبُنِي إلا ما كتبتَ لي،  
ورضى من المعيشة بما قَسَمْتَ لي.

اللَّهُمَّ؛ لك الحمدُ كالذي تقولُ وخيراً ممَّا نقولُ.

اللَّهُمَّ؛ لك صلاتي ونُسُكي، ومَحيايَ ومَماتي، وإليك مآبي، ولك ربُّ تُراثي.

اللَّهُمَّ؛ إنني أعودُ بك من عذابِ القَبْرِ، ووسوسةِ الصِّدْرِ، وشتاتِ الأمرِ.

اللَّهُمَّ؛ إنني أسألكُ من خيرِ ما تجيءُ به الرِّياحُ، وأعودُ بك من شرِّ ما

تجيءُ به الرِّياحُ.



اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنِي أَعْظَمُ شُكْرِكَ، وَأَكْثَرُ ذِكْرِكَ، وَأَتَّبِعْ نَصِيحَتِكَ، وَأَحْفَظْ وَصِيَّتَكَ.  
اللَّهُمَّ؛ إِنَّ قُلُوبَنَا وَنَوَاصِبَنَا وَجَوَارِحَنَا بِيَدِكَ، لَمْ تُمْلِكْنَا مِنْهَا شَيْئاً، فَإِذَا فَعَلْتَ  
ذَلِكَ بِنَا فَكُنْ أَنْتَ وَلَيْنَا، وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيَّ، وَاجْعَلْ خَشْيَتَكَ أَخَوْفَ الْأَشْيَاءِ عِنْدِي،  
وَاقْطَعْ عَنِّي حَاجَاتِ الدُّنْيَا بِالشَّوْقِ إِلَى لِقَائِكَ، وَإِذَا أَقْرَزْتَ أَعْيُنَ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ  
دُنْيَاهُمْ، فَأَقْرِ عَيْنِي مِنْ عِبَادَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْأَعْمِيِّينَ، السَّيْلِ وَالْبَعِيرِ الصَّوُولِ.  
اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّحَّةَ وَالْعِفَّةَ وَالْأَمَانَةَ وَحُسْنَ الْخُلُقِ وَالرِّضَاءَ بِالْقَدَرِ.  
اللَّهُمَّ؛ لَكَ الْحَمْدُ شُكْرًا وَلَكَ الْمَنْ فَضْلاً.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ لِمَحَابِّكَ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَصِدْقَ التَّوَكُّلِ عَلَيْكَ،  
وَحُسْنَ الظَّنِّ بِكَ.

اللَّهُمَّ؛ افْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ، وَارزُقْنِي طَاعَتَكَ، وَطَاعَةَ رَسُولِكَ، وَعَمَلًا  
بِكِتَابِكَ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنِي أَحْشَاكَ كَأَنِّي أَرَاكَ أَبَدًا، حَتَّى أَلْقَاكَ، وَأَسْعِدْنِي بِتَقْوَاكَ، وَلَا  
تُشَقِّنِي بِمَعْصِيَتِكَ، وَخِرْ لِي فِي قَضَائِكَ، وَبَارِكْ لِي فِي قَدْرِكَ حَتَّى لَا أُحِبَّ  
تَعْجِيلَ مَا أَخَّرْتَ، وَلَا تَأْخِيرَ مَا عَجَّلْتَ، وَاجْعَلْ غِنَايَ فِي نَفْسِي.

اللَّهُمَّ؛ الطُّفُّ بِي فِي تَيْسِيرِ كُلِّ عَسِيرٍ، فَإِنَّ تَيْسِيرَ كُلِّ عَسِيرٍ عَلَيْكَ يَسِيرٌ، وَأَسْأَلُكَ  
الْيُسْرَ وَالْمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ اعْفُ عَنِّي فَإِنَّكَ عَفُوٌّ كَرِيمٌ.

اللَّهُمَّ؛ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ النِّفَاقِ، وَعَمَلِي مِنَ الرِّيَاءِ، وَلسَانِي مِنَ الكَذِبِ، وَعَيْنِي  
مِنَ الْخِيَانَةِ، فَإِنَّكَ تَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ.

اللَّهُمَّ؛ ارزُقني عَيْنَيْنِ هَطَّالَتَيْنِ، تشفيانِ القلبَ بذُرُوفِ الدَّمَعِ من خَشْيَتِكَ، قبلَ أن تكونَ الدَّموعُ دَمًا، والأضراسُ جَمْرًا.

اللَّهُمَّ؛ عافني في قُدْرَتِكَ، وأدخِلني في رَحْمَتِكَ، واقضِ أَجَلِي في طاعَتِكَ، واخْتِمْ لي بخَيْرِ عَمَلِي، واجعلْ ثوابه الجَنَّةَ.

اللَّهُمَّ؛ أَغْنِي بالعلمِ، وزَيِّنِي بالحِلْمِ، وأكْرِمْنِي بالتَّقْوَى، وجَمِّلْنِي بالعافيةِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ من خَلِيلٍ مَآكِرٍ، عِيناه تَرِيَانِي، وقلْبُه يرعاني، إنْ رأى حَسَنَةً دَفَنَهَا، وإنْ رأى سَيِّئَةً أذاعَهَا.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ من البُؤْسِ والتَّبَاؤُسِ.

اللَّهُمَّ؛ لا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ، ولا أُدْرِكُ زَمَانًا، لا يَتَّبِعُ فيه العَلِيمُ، ولا يُسْتَحْيَى فيه من الحَلِيمِ، قلوبُهُم قلوبُ الأعاجِمِ، وألسنتُهُم ألسنة العَرَبِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ من غَلْبَةِ الدِّينِ، وغَلْبَةِ العَدُوِّ، ومن بَوَارِ الأيِّمِ، ومن فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ من فِتْنَةِ النِّسَاءِ، وأعوذُ بِكَ من عذابِ القَبْرِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي اتَّخِذْ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا مَوْمِنٍ آذَيْتَهُ أو شَتَمْتَهُ أو جَلَدْتَهُ أو لَعَنْتَهُ فاجعلْها له صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ.

اللَّهُمَّ؛ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي، وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فاحفظْها بما تحفظُ به عبادك الصَّالِحِينَ، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا وارحَمْها.

اللَّهُمَّ؛ أَسْأَلُكَ العافيةِ.

اللَّهُمَّ؛ حَصِّنْ فَرْجِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ تمامَ الوُضوءِ، وتمامَ الصَّلَاةِ، وتمامَ رِضوانِكَ، وتمامَ مَغْفِرَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي.

اللَّهُمَّ؛ بِيَضِّ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيَضُّ الْوُجُوهُ.

اللَّهُمَّ؛ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ، وَجَنِّبْنِي عَذَابَكَ.

اللَّهُمَّ؛ ثَبِّتْ قَدَمِي يَوْمَ تَزُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنَا مُفْلِحِينَ.

اللَّهُمَّ؛ افْتَحْ أَقْفَالَ قُلُوبِنَا بِذِكْرِكَ، وَأَتِمِّمْ عَلَيْنَا نِعْمَتَكَ، وَأَسْبِغْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلِكَ،

وَاجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ.

اللَّهُمَّ؛ أَتَنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ تُصَدِّعَنِي وَجْهَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

اللَّهُمَّ؛ أَحِينِي مُسْلِمًا، وَأَمْتِنِي مُسْلِمًا.

اللَّهُمَّ؛ عَذِّبِ الْكُفْرَةَ، وَأَلْقِ فِي قُلُوبِهِم الرُّغْبَ، وَخَالَفِ بَيْنَ كَلِمَتِهِمْ، وَأَنْزِلْ

عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ.

اللَّهُمَّ؛ عَذِّبْ كُفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ، الَّذِينَ يَجْحَدُونَ آيَاتِكَ وَيُكْذِبُونَ

رِسْلَكَ، وَيُصَدِّدُونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيَتَعَدَّوْنَ حُدُودَكَ، وَيَدْعُونَ مَعَكَ إِلَهًا آخَرَ، لَا إِلَهَ إِلَّا

أَنْتَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَصْلِحْ لَهُمْ

وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَأَلْفِ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ

عَلَى مِلَّةِ رَسُولِكَ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يَشْكُرُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يُؤْفُوا بِعَهْدِكَ

الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَانصُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ.

إِلَهَ الْحَقِّ سُبْحَانَكَ، لَا إِلَهَ غَيْرُكَ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَصْلِحْ لِي عَمَلِي، إِنَّكَ تَغْفِرُ الذُّنُوبَ لِمَنْ تَشَاءُ، وَأَنْتَ الْعَفْوُ الرَّحِيمُ، يَا غَفَّارُ اغْفِرْ لِي، يَا تَوَّابُ تُبِّ عَلِيٍّ، يَا رَحْمَنُ ارْحَمْنِي، يَا عَفُوَّ اعْفُ عَنِّي، يَا رَوْوْفُ ارَأْفُ بِي .

يَا رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ، وَطَوَّقَنِي حُسْنَ عِبَادَتِكَ، يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، يَا رَبِّ افْتَحْ لِي بِخَيْرٍ، وَاخْتِمْ لِي بِخَيْرٍ، وَأَتِنِي تَشَوُّقًا إِلَى لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، وَقِنِي السَّيِّئَاتِ، وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ .

اللَّهُمَّ؛ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الشُّكْرُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْمُلْكُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْخَلْقُ كُلُّهُ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ كُلُّهُ، وَإِلَيْكَ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ، أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْحَزْنَ .  
اللَّهُمَّ؛ بِحَمْدِكَ انصرفتُ، وَبِذَنْبِي اعترفتُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اقترفتُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَمِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ .

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ يُخْزِينِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ صَاحِبٍ يُؤْذِينِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ أَمَلٍ يُلْهِينِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ فَقْرٍ يُنْسِينِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ غِنَى يُطْغِينِي .

اللَّهُمَّ؛ إِلَهِي وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، وَإِلَهَ جَبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيْلَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ دَعْوَتِي فَأَنَا مُضْطَرٌّ، وَتَعْصِمَنِي فِي دِينِي فَإِنِّي مُبْتَلَى، وَتَنَالَنِي بِرَحْمَتِكَ فَإِنِّي مُذْنِبٌ، وَتَنْفِي عَنِّي الْفَقْرَ فَإِنِّي مُتَمَسِكِنٌ .

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، فَإِنَّ لِلْسَّائِلِ عَلَيْكَ حَقًّا، أَيُّمَا عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَقَبَّلْتَ دَعْوَتَهُمْ، وَاسْتَجَبْتَ دُعَاءَهُمْ، أَنْ تُشْرِكَنَا فِي صَالِحٍ مَا يَدْعُونَكَ فِيهِ، وَأَنْ تُشْرِكَهُمْ فِي صَالِحٍ مَا نَدْعُوكَ فِيهِ، وَأَنْ تُعَافِيَنَا

وَيَأْهُم، وَأَنْ تَقْبَلَ مِنَّا وَمِنْهُمْ، وَأَنْ تُجَاوِزَ عَنَّا وَعَنْهُمْ، فَإِنَّا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ.

اللَّهُمَّ؛ أَعْطِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَاجْعَلْ فِي الْمُصْطَفِينَ مَحَبَّتَهُ، وَفِي الْأَعْلِينَ دَرَجَتَهُ، وَفِي الْمُقَرَّبِينَ ذِكْرَهُ.

اللَّهُمَّ؛ اهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ، وَأَفِضْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ، وَأَسْبِغْ عَلَيَّ مِنْ رَحْمَتِكَ، وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرَكَاتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَوْفِيقَ أَهْلِ الْهُدَى، وَأَعْمَالَ أَهْلِ الْيَقِينِ، وَمُنَاصِحَةَ أَهْلِ التَّوْبَةِ، وَعَزْمَ أَهْلِ الصَّبْرِ، وَجِدَّةَ أَهْلِ الْخَشْيَةِ، وَطَلَبَ أَهْلِ الرَّغْبَةِ، وَتَعَبُّدَ أَهْلِ الْوَرَعِ، وَعِزْفَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ حَتَّى أَخَافَكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَخَافَةً تَحْجُزُنِي عَنْ مَعَاصِيكَ، حَتَّى أَعْمَلَ بِطَاعَتِكَ عَمَلًا أَسْتَحِقُّ بِهِ رِضَاكَ، وَحَتَّى أُنَاصِحَكَ بِالتَّوْبَةِ خَوْفًا مِنْكَ، وَحَتَّى أُخْلِصَ لَكَ النَّصِيحَةَ حَيَاءً مِنْكَ، وَحَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فِي الْأُمُورِ حُسْنَ ظَنٍّ بِكَ، سُبْحَانَ خَالِقِ النَّارِ.

اللَّهُمَّ؛ لَا تُهْلِكْنَا فَجَاءَةً، وَلَا تَأْخُذْنَا بَغْتَةً، وَلَا تَجْعَلْنَا زَائِعِينَ عَنْ حَقِّ، وَلَا وَصِيَّةً. اللَّهُمَّ؛ أَنْسِ وَحَشْتِي فِي قَبْرِي.

اللَّهُمَّ؛ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَاجْعَلْهُ لِي إِمَامًا وَنُورًا وَهُدًى وَرَحْمَةً.

اللَّهُمَّ؛ ذَكَّرْنِي مِنْهُ مَا نَسِيتُ، وَعَلَّمْنِي مِنْهُ مَا جَهَلْتُ، وَارزُقْنِي تِلَاوَتَهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَاجْعَلْهُ لِي حُجَّةً يَارَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ أَنَا عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، أَتَقَلَّبُ فِي قَبْضَتِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، نَافِذٌ فِي قَضَاؤِكَ، وَأُصَدِّقُ بِلِقَائِكَ، وَأُؤَمِّنُ بِوَعْدِكَ، أَمَرْتَنِي فَعَصَيْتُ، وَنَهَيْتَنِي فَاتَيْتُ، هَذَا مَكَانُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ،

سُبْحَانَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاعْفِرْ لِي، إِنَّهُ (١) لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ.

اللَّهُمَّ؛ لك الحمد، وإليك المشتكى، وبك المستغاث، وأنت المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

اللَّهُمَّ؛ إني أسألك بمحمد نبيك، وإبراهيم خليلك، وموسى نبيك، وعيسى رُوحك وكلمتك، وبكلام موسى، وإنجيل عيسى، وزبور داود، وفرقان محمد، وبكل وحى أوحيت، أو قضاء قضيت، أو سائل أعطيت، أو فقير أغنيت، أو غني أفقرته، أو ضال هديته.

وأسألك باسمك الذي أنزلته على موسى، وأسألك باسمك الذي وضعته على الأرض فاستقرت، وعلى السماوات فاستقلت، وعلى الجبال فرست، وأسألك باسمك الذي استقر به عرشك، وأسألك باسمك الطاهر المطهر، المنزل في كتابك من لَدُنْكَ، وبالاسم الذي وضعته على النهار فاستنار، وعلى الليل فأظلم، وبعظمتك وكبرياتك، وبنور وجهك أن ترزقني القرآن العظيم، وتخلطه بلحمي ودمي، وسمعي وبصري، وتستعمل به جسدي بحولك وقوتك، فإنه لا حول ولا قوة إلا بك.

باسم الله ذي الشأن، عظيم البرهان، شديد السلطان، ما شاء الله كان، أعوذ بالله من الشيطان.

اللَّهُمَّ؛ بارك لي في الموت، وفيما بعد الموت. (خمسة وعشرين).

اللَّهُمَّ؛ لا تؤمنا مكرك، ولا تُنسنا ذكرك، ولا تهتك عنا سترك، ولا تجعلنا من الغافلين.

اللَّهُمَّ؛ إني أعوذ بك من ضيق الدنيا، وضيق يوم القيامة، اللَّهُمَّ إني أسألك تعجيل عافيتك، وصبراً على بلائك، وخروجاً من الدنيا إلى رحمتك، يا مَنْ يكفي

(١) في «و»: «فإنه».

عن كلِّ أحدٍ، ولا يكفي منه أحدٌ، يا أحدَ من لا أحدَ له، يا سندَ من لا سندَ له، انقطع الرجاءُ إلا منك، نجني ممَّا أنا فيه، وأعني على ما أنا عليه، ممَّا قد نزلَ بي، بجاه وجهك الكريم، وبحقِّ محمدٍ عليك، آمين.

اللَّهُمَّ؛ احْرُسْني بعينك التي لا تنامُ، واكُنْني بركنك الذي لا يُرامُ، وارْحَمْني بقدرتك عليَّ، فلا أهلك وأنتَ رجائي، فكم من نعمةٍ أنعمتَ بها عليَّ، قلَّ لك بها شكري، وكم من بليَّةٍ ابتليتني بها، قلَّ لك بها صبري، فيا من قلَّ عندَ نعمتهِ شكري فلم يحرمْني، ويا من قلَّ عندَ بليَّتهِ صبري فلم يخذلني، ويا من رآني على الخطايا فلم يفضحني، يا ذا المعروفِ الذي لا ينقضي أبداً، ويا ذا النعماءِ التي لا تُحصى أبداً، أسألك أن تُصَلِّيَ عليَّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، وبك أدرأ في نُحُورِ الأعداءِ والجبابرةِ.

اللَّهُمَّ؛ أعني على ديني بالدُّنيا، وعلى آخرتي بالتَّقوى، واحفظني فيما غبتُ عنه، ولا تكلني إلى نفسي فيما حَضَرْتُهُ يا مَنْ لا تُضِرُّهُ الذُّنُوبُ، ولا تنقُصُهُ المَغْفِرَةُ، هَبْ لي ما لا ينقُصُك، واغفرْ لي ما لا يضرُّك، إنَّك وهَّابٌ.

أسألك فرجاً قريباً، وصبراً جميلاً، ورزقاً واسعاً، والعافية من جميع البلاءِ، وأسألك تمامَ العافية، وأسألك دوامَ العافية، وأسألك الشُّكرَ على العافية، وأسألك الغنى عن النَّاسِ، لا إلهَ إلا اللهُ وحده لا شريكَ له، الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إلهَ إلا اللهُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.  
يا ربُّ، يا ربُّ، يا ربُّ.

اللَّهُمَّ؛ يا كبيرُ، يا سميعُ، يا بصيرُ، يا مَنْ لا شريكَ له ولا وزيرَ، يا خالقَ الشَّمسِ والقمرِ المُنيرِ، يا عِصْمَةَ البائسِ الخائفِ المُستجيرِ، يا رازِقَ الطِّفْلِ الصَّغيرِ، يا جابرَ العظمِ الكسيرِ، أدعوك دُعَاءَ البائسِ الفقيرِ، كدُعَاءِ المُضطرِّ الضَّريرِ، أسألك بمعاقدِ

العِزِّ من عَرَشِكَ، وبِمَفَاتِيحِ الرَّحْمَةِ من كِتَابِكَ، وبِالْأَسْمَاءِ الثَّمَانِيَةِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى قَرْنِ الشَّمْسِ، أَنْ تَجْعَلَ كَذَا وَكَذَا.

يَا مُؤَنِّسَ كُلِّ وَاحِدٍ، وَيَا صَاحِبَ كُلِّ فَرِيدٍ، وَيَا قَرِيباً غَيْرَ بَعِيدٍ، وَيَا شَاهِداً غَيْرَ غَائِبٍ، وَيَا غَالِباً غَيْرَ مَغْلُوبٍ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

يَا نُوْرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا زَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا جَبَّارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا عِمَادَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا بَدِيْعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا قَيُّوْمَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

يَا صَرِيحَ الْمُصْطَرِّحِينَ، وَمُنْتَهَى الْعَابِدِينَ، وَالْمُفْرِّجَ عَنِ الْمَكْرُوبِينَ، الْمُرَوِّحَ عَنِ الْمَغْمُومِينَ، وَمُجِيبَ دُعَاءِ الْمُضْطَرِّينَ، وَيَا كَاشِفَ الْكَرْبِ يَا إِلَهَ الْعَالَمِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، مَنْزُولٌ بِكَ كُلِّ حَاجَةٍ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الْهَمِّ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الْعَمِّ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا بِئْسَ الْبِطَانَةُ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ سِرِّي خَيْرًا مِنْ عَلَانِيَتِي، وَاجْعَلْ عَلَانِيَتِي صَالِحَةً.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ صَالِحِ مَا تُؤْتِي النَّاسَ مِنَ الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَالِدِ غَيْرِ ضَالٍّ وَلَا مُضِلٍّ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنَا مِنْ عِبَادِكَ الْمُتَخَبِّينَ<sup>(١)</sup>، الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ، الْوَفِدِ الْمُتَقَبَّلِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ بِهِ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ، مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ.

اللَّهُمَّ؛ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشِدِ أَمْرِي.

(١) في هامش «و»: «المتخبيين».



اللَّهُمَّ؛ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَلَا تَنْزِعْ مِنِّي صَالِحَ مَا أُعْطَيْتَنِي؛ فَإِنَّهُ لَا نَزَاعَ لِمَا أُعْطَيْتَ، وَلَا يَعْصِمُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَى الْأَهْلِ وَالْمَوْلَى، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَدْعَوْا عَلَيَّ رَحِمَ قَطْعَتُهَا.  
اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَفْسًا بِكَ مُطْمَئِنَّةً، تُؤْمِنُ بِلِقَائِكَ، وَتَرْضَى بِقَضَائِكَ، وَتَقْنَعُ بِعَطَائِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ، وَمِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ، وَمِنْ شَرِّ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ امْرَأَةٍ تُشِيبُنِي قَبْلَ الْمَشِيبِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ وَكْدٍ يَكُونُ عَلَيَّ وَبَالًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مَالٍ يَكُونُ عَلَيَّ عَذَابًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ صَاحِبِ خَدِيعَةٍ إِنْ رَأَى حَسَنَةً دَفَنَهَا، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَفْشَاهَا.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ تَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي، فَاقْبَلْ مَعْدِرَتِي، وَتَعْلَمُ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي، وَتَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَصِيبُنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي، وَرِضًا بِمَا قَسَمْتَ لِي.

اللَّهُمَّ؛ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا دَائِمًا مَعَ خُلُودِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا دَائِمًا لَا مُنْتَهَى لَهُ دُونَ مَشِيَّتِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا لَا يَرِيدُ قَائِلُهُ إِلَّا رِضَاكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا عِنْدَ كُلِّ طَرْفَةِ عَيْنٍ، وَتَنْفُسِ كُلِّ نَفْسٍ.

اللَّهُمَّ؛ أَقْبَلْ بِقَلْبِي إِلَى دِينِكَ، وَاحْفَظْ مَنْ وَرَاءَنَا بِرَحْمَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ ثَبِّتْنِي أَنْ أَزِلَّ، وَاهْدِنِي أَنْ أَضِلَّ، اللَّهُمَّ كَمَا حُلَّتْ بَيْنِي وَبَيْنَ قَلْبِي فَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّيْطَانِ وَعَمَلِهِ.

اللَّهُمَّ؛ ارْزُقْنَا مِنْ فَضْلِكَ وَلَا تَحْرِمْنَا رِزْقَكَ، وَبَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْتَنَا، وَاجْعَلْ غِنَانَا فِي أَنْفُسِنَا، وَاجْعَلْ رَغْبَتَنَا فِيمَا عِنْدَكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ خَلَّاقٌ عَظِيمٌ، إِنَّكَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، إِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، إِنَّكَ رَبُّ  
الْعَرْشِ الْعَظِيمِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ الْبَرُّ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ، اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي، وَعَافِنِي وارزُقْنِي واسترْنِي،  
واجبُرْنِي وارفعْنِي، واهدِنِي ولا تُضِلَّنِي، وأدخِلْنِي الجنةَ برحمتِكَ يا أرحمَ الرَّاحِمِينَ،  
إِلَيْكَ رَبِّ فَحَبِّبْنِي، وفي نَفْسِي لَكَ رَبِّ فَذَلِّلْنِي، وفي أَعْيُنِ النَّاسِ فَعَظِّمْنِي، ومن سَيِّئِ  
الْأَخْلَاقِ فَجَنِّبْنِي.

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ سَأَلْتَنَا مِنْ أَنْفُسِنَا مَا لَا نَمْلِكُهُ إِلَّا بِكَ، فَأَعْطِنَا مِنْهَا مَا يُرْضِيكَ عَنَّا.  
اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا دَائِمًا، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا خَاشِعًا، وَأَسْأَلُكَ يَقِينًا صَادِقًا،  
وَأَسْأَلُكَ دِينًا قَيِّمًا، وَأَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّةٍ، وَأَسْأَلُكَ دَوَامَ<sup>(١)</sup> الْعَافِيَةِ، وَأَسْأَلُكَ  
الشُّكْرَ عَلَى الْعَافِيَةِ، وَأَسْأَلُكَ الْغِنَى عَنِ النَّاسِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ بَطَرِ الْغِنَى، وَمَذَلَّةِ الْفَقْرِ، يَا مَنْ وَعَدَ فَوْفَى،  
وَأَوْعَدَ وَعَفَا، اغْفِرْ لِمَنْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ، يَا مَنْ يُسِّرُهُ طَاعَتِي، وَلَا تُضَرُّهُ مَعْصِيَتِي،  
هَبْ لِي مَا يُسِّرُكَ، وَاغْفِرْ لِي مَا لَا يُضُرُّكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّكِّ فِي الْحَقِّ بَعْدَ الْيَقِينِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ  
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ يَوْمِ الدِّينِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تُبْتُ إِلَيْكَ مِنْهُ ثُمَّ عُدْتُ فِيهِ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا أَعْطَيْتَكَ مِنْ  
نَفْسِي ثُمَّ لَمْ أُوفِّ لَكَ بِهِ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِلنَّعْمِ الَّتِي تَقَوَّيْتُ بِهَا عَلَى مَعْصِيَتِكَ، وَأَسْتَغْفِرُكَ  
لِكُلِّ خَيْرٍ أَرَدْتُ بِهِ وَجَهَّكَ فَخَالَطَنِي فِيهِ مَا لَيْسَ لَكَ.

اللَّهُمَّ؛ لَا تُخْزِنِي، فَإِنَّكَ بِي عَالِمٌ، وَلَا تُعَذِّبْنِي فَإِنَّكَ عَلَيَّ قَادِرٌ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنِي مِمَّنْ تَوَكَّلَ عَلَيْكَ فَكَفَيْتَهُ، وَاسْتَهِدَاكَ فَهَدَيْتَهُ، وَاسْتَنْصَرَكَ فَصَبَّرْتَهُ.

(١) في «و»: «تمام».

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ وَسَاوِسَ قَلْبِي خَشِيَّتَكَ وَذِكْرَكَ، وَاجْعَلْ هِمَّتِي وَهَوَايَ فِيمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى.

اللَّهُمَّ؛ وَمَا ابْتَلَيْتَنِي بِهِ مِنْ رَخَاءٍ وَشِدَّةٍ فَمَسِّكُنِي بِسُنَّةِ الْحَقِّ، وَشَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ. اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ النُّعْمَةِ فِي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا، وَالشُّكْرَ لَكَ عَلَيْهَا حَتَّى تَرْضَى، وَبَعْدَ الرِّضَى، وَالْخَيْرَةَ فِي جَمِيعِ مَا يَكُونُ فِيهِ الْخَيْرُ، وَبِجَمِيعِ مَيْسُورِ الْأُمُورِ كُلِّهَا لَا بَمَعْسُورِهَا يَا كَرِيمٌ.

اللَّهُمَّ؛ فَالِقِ الْإِصْبَاحِ، وَجَاعِلِ اللَّيْلِ سَكَنًا، وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ حُسْبَانًا، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ، وَقَوِّنِي عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ.

اللَّهُمَّ؛ لَكَ الْحَمْدُ فِي بِلَائِكَ وَصَنِيْعِكَ إِلَى خَلْقِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ فِي بِلَائِكَ وَصَنِيْعِكَ إِلَى أَهْلِ يُبُوتِنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ فِي بِلَائِكَ وَصَنِيْعِكَ إِلَى أَنْفُسِنَا خَاصَّةً، وَلَكَ الْحَمْدُ بِمَا هَدَيْتَنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ بِمَا أَكْرَمْتَنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ بِمَا سَتَرْتَنَا، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْقُرْآنِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْأَهْلِ وَالْمَالِ، وَلَكَ الْحَمْدُ بِالْمُعَافَاةِ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَتَّى تَرْضَى، وَلَكَ الْحَمْدُ إِذَا رَضِيتَ يَا أَهْلَ التَّقْوَى وَأَهْلَ الْمَغْفِرَةِ.

اللَّهُمَّ؛ وَفَّقْنِي لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ وَالْفِعْلِ وَالنِّيَّةِ وَالْهُدَى، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

اللَّهُمَّ؛ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، اللَّهُمَّ اكْفِنِي كُلَّ مُهَمٍّ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ، وَمِنْ أَيْنَ شِئْتَ، حَسْبِيَ اللَّهُ لِدِينِي، حَسْبِيَ اللَّهُ لِمَا<sup>(١)</sup> أَهَمَّنِي، حَسْبِيَ اللَّهُ لِمَنْ بَغَى عَلَيَّ، حَسْبِيَ اللَّهُ لِمَنْ حَسَدَنِي، حَسْبِيَ اللَّهُ لِمَنْ كَادَنِي بِسُوءٍ، حَسْبِيَ اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ، حَسْبِيَ اللَّهُ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ فِي الْقَبْرِ، حَسْبِيَ اللَّهُ عِنْدَ الْمِيزَانِ، حَسْبِيَ اللَّهُ عِنْدَ الصِّرَاطِ، حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، اللَّهُمَّ حَبِّبِ الْمَوْتَ إِلَيَّ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَكَ.

(١) فِي «ن»: «لِمَنْ».

اللَّهُمَّ؛ إِنَّكَ رَبُّ عَظِيمٍ لَا يَسْعُكَ شَيْءٌ مِمَّا خَلَقْتَ، وَأَنْتَ تَرَى وَلَا تُرَى، وَأَنْتَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، وَإِنَّ لَكَ الْآخِرَةَ وَالْأُولَى، وَلَكَ الْمَمَاتُ وَالْمَحْيَا، وَإِلَيْكَ الْمُنْتَهَى وَالرُّجْعَى، نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَذِلَّ وَنُخْزَى.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ ثَوَابَ الشَّاكِرِينَ، وَنُزُلَ الْمُقْرَبِينَ، وَمُرَافَقَةَ النَّبِيِّينَ، وَيَقِينَ الصَّادِقِينَ، وَذِلَّةَ الْمُتَّقِينَ، وَإِخْبَاتَ الْمُوقِنِينَ، حَتَّى تُوَفَّانِي عَلَى ذَلِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِنِعْمَتِكَ السَّابِعَةَ<sup>(١)</sup> عَلَيَّ، وَبِلَائِكَ الْحَسَنِ الَّذِي أَتَيْتَنِي بِهِ، وَفَضْلِكَ الَّذِي فَضَلْتَهُ عَلَيَّ، أَنْ تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ بِمَنْتِكَ وَفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَأَمْرِكَ الْعَظِيمِ، أَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ وَالْكَفْرِ وَالْفَقْرِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَوْتِ الْفَجْأَةِ، وَمِنْ لَدَعَةِ الْحَيَّةِ، وَمِنْ السَّبْعِ، وَمِنْ الْحَرَقِ، وَمِنْ الْغَرَقِ، وَمِنْ أَنْ أُخْرَجَ عَلَى شَيْءٍ، وَمِنْ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الزَّخْفِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا دَائِمًا، وَهُدًى قَيِّمًا، وَعِلْمًا نَافِعًا.

اللَّهُمَّ؛ لَا تَجْعَلْ لِفَاجِرٍ عِنْدِي نِعْمَةً أَكْفَيْتُهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي خُلُقِي، وَطَيِّبْ لِي كَسْبِي، وَقَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَلَا تُذْهِبْ طَلْبِي إِلَى شَيْءٍ صَرَفْتَهُ عَنِّي.

اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، بِاسْمِ اللهِ عَلَى نَفْسِي وَدِينِي، بِاسْمِ اللهِ عَلَى أَهْلِي وَمَالِي، بِاسْمِ اللهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ أَعْطَانِي رَبِّي، بِاسْمِ اللهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، بِاسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يُضُرُّ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ، بِاسْمِ اللهِ افْتَتَحْتُ، وَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْتُ، اللهُ، اللهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا.

(١) في «ن»: «السابعة».

أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ بِخَيْرِكَ مِنْ خَيْرِكَ الَّذِي لَا يُعْطِيهِ غَيْرُكَ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، اجْعَلْنِي فِي عِيَادِكَ وَجِوَارِكَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَمِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْتَجِيرُكَ مِنْ جَمِيعِ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْتَ، وَأَحْتَرِسُ بِكَ مِنْهُمْ، وَأَقْدِمُ بَيْنَ يَدَيَّ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ١ ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ ٢ ﴿لَمْ يَكُنْ لَكَ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي وَمِنْ تَحْتِي، خَلَقْتَ رَبَّنَا فَسَوَّيْتَ، وَقَدَّرْتَ رَبَّنَا فَقَضَيْتَ، وَعَلَى عَرْشِكَ اسْتَوَيْتَ، وَأَمَّتْ فَأَحْيَيْتَ، وَأَطَعَمْتَ فَأَشْبَعْتَ، وَأَسْقَيْتَ فَأَرَوَيْتَ، وَحَمَلْتَ فِي بَرْكَ وَبَحْرِكَ، عَلَى فُلْكَ وَكَ عَلَى دَوَابِّكَ وَعَلَى أَنْعَامِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ وَلِيَجَّةً، وَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ زُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يَخَافُ مَقَامَكَ وَوَعِيدَكَ، وَيَرْجُو لِقَاءَكَ، وَاجْعَلْنِي أَتُوبُ إِلَيْكَ تَوْبَةً نَصُوحًا، وَأَسْأَلُكَ عَمَلًا مُتَقَبَّلًا، وَعِلْمًا نَاجِحًا، وَسَعْيًا مَشْكُورًا، وَتِجَارَةً لَنْ تَبُورَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَشْهَدُ بِمَا شَهِدْتَ بِهِ عَلَيَّ نَفْسِكَ، وَشَهِدْتَ بِهِ مَلَائِكَتِكَ وَأَنْبِيَائِكَ، وَأَوْلِيَ الْعِلْمِ، وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ بِمَا شَهِدْتَ بِهِ فَكُتِبَ شَهَادَتِي مَكَانَ شَهَادَتِهِ، أَنْتَ السَّلَامُ وَمَنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَكَأَنَّكَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ.

اللَّهُمَّ؛ أَعْنِي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ، وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ.

وَآخِرُ دُعَائِهِ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَالْحَقِيقِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى.

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

العالمين.

خاتمة في أفاض الصلاة على خاتم النبیین  
محمد صلى الله تعالى عليه وسلم

وأفضلها ما وردَ عَقِبَ<sup>(١)</sup> التَّشْهُدِ:

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.

اللَّهُمَّ؛ بارِكْ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بارَكْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.

وفي بعضِ الرواياتِ:

اللَّهُمَّ؛ وترَحَّمْ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما ترَحَّمْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.

اللَّهُمَّ؛ وتَحَنَّنْ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما تحنَّنتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.

اللَّهُمَّ؛ وسلِّمْ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما سلَّمتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ، وأزواجهِ أمَّهاتِ المؤمنين، وذُرِّيَّتِهِ وأهلِ بيته، كما صَلَّيْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ، وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، وأزواجهِ وذُرِّيَّتِهِ كما بارَكْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، في العالمينِ إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ.

(١) في «ن»: «عقب».

اللَّهُمَّ؛ أَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ،  
وِخَاتَمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ إِمَامِ الْخَيْرِ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ.  
اللَّهُمَّ؛ ابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَغِيبُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا  
جَعَلْتَهَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَبْلِغْهُ الْوَسِيلَةَ وَالذَّرَجَةَ الرَّفِيعَةَ مِنَ الْجَنَّةِ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ فِي الْمُصْطَفَيْنِ مَحَبَّتَهُ، وَفِي الْمُقَرَّبِينَ مَوَدَّتَهُ، وَفِي الْأَعْلِينَ ذِكْرَهُ،  
وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

اللَّهُمَّ؛ دَاحِيِ الْمَدْحُوتِ، وَبَارِيِ الْمَسْمُوكَاتِ، وَجَبَّارِ الْقُلُوبِ عَلَى فِطْرَتِهَا،  
شَقِيئِهَا وَسَعِيدِهَا، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ، وَنَوَامِي بَرَكَاتِكَ، وَرَأْفَةَ تَحِيَّتِكَ، عَلَى  
مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، الْخَاتَمِ لِمَا سَبَقَ، وَالْفَاتِحِ لِمَا أُعْلِقُ، وَالْمُعَلِّنِ الْحَقَّ بِالْحَقِّ،  
وَالدَّامِعِ جِيشَاتِ الْأَبَاطِيلِ، كَمَا حُمِّلَ فَاضْطَلَعَ بِأَمْرِكَ لَطَاعَتِكَ، مُسْتَوْفِزاً فِي مَرْضَاتِكَ  
غَيْرِ نَكِيلٍ عَنِ قَدَمٍ، وَلَا وَهْنٍ فِي عَزْمٍ، وَاعِيّاً لَوْحِيكَ، حَافِظاً لِعَهْدِكَ، مَاضِياً عَلَى نَفَازِ  
أَمْرِكَ، حَتَّى أَوْرَى قَبْساً لِقَابِسِ، آلاءِ اللَّهِ تَصِلُ بِأَهْلِهِ أَسْبَابَهُ، بِهِ هُدَيْتِ الْقُلُوبَ بَعْدَ  
خَوْضَاتِ الْفِتَنِ وَالْإِثْمِ، وَأَبْهَجَ مَوْضِحَاتِ الْأَعْلَامِ، وَمُنِيرَاتِ الْإِسْلَامِ، وَنَائِرَاتِ  
الْأَحْكَامِ، فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ، وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ، وَشَهِيدُكَ يَوْمَ الدِّينِ،  
وَبَعِيثُكَ نِعْمَةً، وَرَسُولُكَ بِالْحَقِّ رَحْمَةً.

اللَّهُمَّ؛ افْسَحْ لَهُ مَفْسَحاً فِي عَدْنِكَ، وَاجْزِهِ مَضَاعِفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ،  
مُهَنْتَاتِ غَيْرِ مُكْدَرَاتِ، مِنْ وَفُورِ ثَوَابِكَ الْمَضْمُونِ، وَجَزِيلِ عَطَائِكَ الْمَخْزُونِ.

اللَّهُمَّ؛ عَلِّ عَلَى بِنَاءِ الْبَانِينَ بِنَاءَهُ، وَأَكْرِمْ مَثْوَاهُ لَدَيْكَ وَنَزْلَهُ، وَأَتِمِّمْ لَهُ

نُورِهِ، واجزِهِ من ابتِغَائِكَ له مَقْبُولُ الشَّهَادَةِ، مَرَضِيَّ المَقَالَةِ، ذَا مَنطِقٍ عَدْلٍ،  
وَحُطَّةٍ فَضْلٍ، وَحُجَّةٍ وَبُرْهَانٍ عَظِيمٍ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْنَا سَامِعِينَ مُطِيعِينَ، وَأَوْلِيَاءَ مُخْلِصِينَ، وَرُفَقَاءَ مُصَاحِبِينَ.

اللَّهُمَّ؛ أبلغه منَّا السَّلَامَ، وارْدُدْ عَلَيْنَا منه السَّلَامَ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدِ النَّبِيِّ عَدَدَ مَنْ صَلَّى عليه من خَلْقِكَ، وصلِّ على مُحَمَّدِ  
النَّبِيِّ، كما ينبغي لنا أن نُصَلِّيَ عليه، وصلِّ على مُحَمَّدِ النَّبِيِّ كما أمرتْنَا أن نُصَلِّيَ عليه.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ حَتَّى لا يَبْقَى من صَلَوَاتِكَ شَيْءٌ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ  
حَتَّى لا يَبْقَى من بَرَكَاتِكَ شَيْءٌ، وسلِّمْ على مُحَمَّدٍ حَتَّى لا يَبْقَى من السَّلَامِ شَيْءٌ،  
وارحَمْ مُحَمَّدًا حَتَّى لا يَبْقَى رَحْمَةٌ، جزى اللهُ عَنَّا مُحَمَّدًا ﷺ بما هو أهله.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على رُوحِ مُحَمَّدٍ في الأرواحِ، وصلِّ على جَسَدِ مُحَمَّدٍ في الأجسادِ،  
وصلِّ على قَبْرِ مُحَمَّدٍ في القُبُورِ، ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، صَلَوَاتُ اللهِ البرِّ الرَّحِيمِ، والمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ،  
وَالنَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ، والشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وما سَبَّحَ لك من شَيْءٍ يا رَبَّ العالَمِينَ،  
على مُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ خاتَمِ النَّبِيِّينَ، وسَيِّدِ المُرْسَلِينَ، وإمامِ المُتَّقِينَ، ورسولِ رَبِّ  
العالَمِينَ، الشَّاهِدِ البَشِيرِ، الدَّاعِي إليك بِإِذْنِكَ السَّرَاحِ المُنِيرِ، وعليه السَّلَامُ.

اللَّهُمَّ؛ تقَبَّلْ شِفاعَةَ مُحَمَّدِ الكُبْرَى، وارْفَعْ دَرَجَتَهُ العُلْيَا، وأعطِهِ سُؤْلَهُ في  
الآخِرَةِ والأوَلَى، كما آتَيْتَ إبراهيمَ ومُوسَى.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ مُحَمَّدًا من أكَرَمِ عِبَادِكَ عليك كرامَةً، ومن أرفَعِهِم عندَكَ دَرَجَةً،  
ومن أعظَمِهِم خَطَرًا ومن أمكَنِهِم عندَكَ شِفاعَةً.



اللَّهُمَّ؛ أَتْبِعْهُ مِنْ أُمَّتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ، وَاجْزِهِ عَنَّا خَيْرَ مَا جَزَيْتَ نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ، وَاجْزِ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ خَيْرًا، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، وَمُحْبِيهِه وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ، وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ أَجْمَعِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ مِلءَ الدُّنْيَا، وَمِلءَ الْآخِرَةِ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ مِلءَ الدُّنْيَا، وَمِلءَ الْآخِرَةِ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا مِلءَ الدُّنْيَا، وَمِلءَ الْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنُ، يَا رَحِيمُ، يَا جَارَ الْمُسْتَجِيرِينَ، يَا أَمَانَ الْخَائِفِينَ، يَا عِمَادَ مَنْ لَا عِمَادَ لَهُ، يَا سَنَدَ مَنْ لَا سَنَدَ لَهُ، يَا ذُخْرَ مَنْ لَا ذُخْرَ لَهُ، يَا حِرْزَ الضُّعْفَاءِ، يَا كَنْزَ الْفُقَرَاءِ، يَا عَظِيمَ الرَّجَاءِ، يَا مُنْقِذَ الْهَلْكَى، يَا مُنْجِيَ الْعَرَقَى، يَا مُحْسِنُ، يَا مُجْمِلُ، يَا مُنْعِمُ، يَا مُتَفَضِّلُ، يَا جِبَّارُ، يَا مُنِيرُ.

أَنْتَ الَّذِي سَجَدَ لَكَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَضَوْءُ النَّهَارِ، وَشُعَاعُ الشَّمْسِ، وَنُورُ الْقَمَرِ، وَحَفِيفُ الشَّجَرِ، وَدَوِيُّ الْمَاءِ، يَا اللَّهُ أَنْتَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَفِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ كَمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى لَهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ صَلَاةً تَكُونُ لَكَ رِضَاءً، وَلِحَقِّهِ أَدَاءً، وَأَعْطِهِ الْوَسِيلَةَ وَالْمَقَامَ الَّذِي وَعَدْتَهُ، وَاجْزِهِ عَنَّا مَا هُوَ أَهْلُهُ، وَاجْزِهِ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَيْتَ نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ وَصَلِّ عَلَى جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ فِي الْأَوَّلِينَ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ فِي الْآخِرِينَ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ حَتَّى تَرْضَى، وصلِّ على مُحَمَّدٍ بَعْدَ الرِّضَا، وصلِّ على مُحَمَّدٍ أَبَدًا أَبَدًا.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ كَمَا أَمَرْتَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، وصلِّ على مُحَمَّدٍ كَمَا تُحِبُّ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وصلِّ على مُحَمَّدٍ كَمَا أَرَدْتَ أَنْ يُصَلَّى عَلَيْهِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ عَدَدَ خَلْقِكَ، وصلِّ على مُحَمَّدٍ رِضَاءَ نَفْسِكَ، وصلِّ على مُحَمَّدٍ زِنَةَ عَرْشِكَ، وصلِّ على مُحَمَّدٍ مِدَادَ كَلِمَاتِكَ الَّتِي لَا تَنْفَدُ.

اللَّهُمَّ؛ وَأَعْطِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضْلَ وَالْفَضِيلَةَ وَالذَّرَجَةَ الرَّافِعَةَ.

اللَّهُمَّ؛ عَظِّمْ بُرْهَانَهُ، وَأَفْلِحْ حُجَّتَهُ، وَأَبْلِغْهُ مَأْمُولَهُ، فِي أَهْلِ بَيْتِهِ وَأُمَّتِهِ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَأْفَتِكَ وَرَحْمَتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ حَبِيبِكَ وَصَفِيِّكَ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ بِأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ مِثْلَ ذَلِكَ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا مِثْلَ ذَلِكَ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ فِي اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وصلِّ على مُحَمَّدٍ فِي النَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى، وصلِّ على مُحَمَّدٍ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ الصَّلَاةَ التَّامَّةَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ الْبَرَكَةَ التَّامَّةَ، وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ السَّلَامَ التَّامَّ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ إِمَامِ الْخَيْرِ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ أَبَدَ الْأَبَدِينَ، وصلِّ على مُحَمَّدٍ دَهْرَ الدَّاهِرِينَ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الْقُرَشِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْأَبْطَحِيِّ التَّهَامِيِّ الْمَكِّيِّ، صَاحِبِ التَّاجِ وَالْهَرَاوَةِ وَالْجِهَادِ، وَالْكَرَامَةِ وَالْمَغْنَمِ وَالْمَقْسَمِ، صَاحِبِ

الخيرِ والميرِ، صاحبِ السرايا والعطايا، والآياتِ المعجزاتِ، والعلاماتِ البهراتِ،  
والمقامِ المشهودِ، والحوضِ المورودِ، والشفاعةِ والسُّجودِ للربِّ المحمودِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ بعددِ مَنْ صَلَّى عليه، وصلِّ على مُحَمَّدٍ بعددِ مَنْ لم  
يُصَلِّ عليه.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الذي أشرقتْ بنوره الظلمُ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ المبعوثِ رحمةً لكلِّ الأممِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ المختارِ للسيادةِ والرِّسالةِ قبلَ خَلْقِ اللوحِ والقلمِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الموصوفِ بأفضلِ الأخلاقِ والشِّيمِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ المخصوصِ بجوامعِ الكلمِ وخوائصِ الحكَمِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الذي كانَ لا تُنتَهَكُ في مجالِسِهِ الحُرْمُ، ولا  
يُغضَى عَمَّنْ ظَلَمَ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الذي كانَ إذا مشى تُظَلَّه الغمامةُ حيثما يَمَّ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ الذي انشقَّ له القمرُ، وكلمه الحَجْرُ، وأقرَّ برسالتِهِ  
وصمَّ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الذي أثنى عليه رَبُّ العِزَّةِ نَصًّا في سالفِ القَدَمِ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ الذي صَلَّى عليه رَبُّنا في مُحكَمِ كتابِهِ، وأمرَ أن  
يُصَلِّيَ عليه ويُسَلِّمَ، صَلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وأصحابِهِ وأزواجِهِ ما انهَلَّتِ الدَّيْمُ، وما  
جَرَتْ على المُدْنِيبِينِ أذيالُ الكَرَمِ، وسلَّمَ تسليمًا، وشَرَّفَ وكرَّم.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على سيِّدنا مُحَمَّدٍ السَّابِقِ لِلخَلْقِ نُورُهُ، والرَّحْمَةِ للعالمِينَ ظُهُورُهُ،  
عَدَدَ مَنْ مَضَى من خَلْقِكَ وَمَنْ بَقِيَ، وَمَنْ سَعِدَ مِنْهُمْ وَمَنْ شَقِيَ، صلاةً تستغْرِقُ العَدَّ

وَتُحِيطُ بِالْحَدِّ، صَلَاةٌ لَا غَايَةَ لَهَا وَلَا انْتِهَاءَ، وَلَا أَمَدَ لَهَا وَلَا انْقِضَاءَ، صَلَاةٌ دَائِمَةٌ  
بِدَوَامِكَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ كَذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ،  
وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ.

اللَّهُمَّ؛ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَهَبْ لَنَا اللَّهُمَّ مِنْ رِزْقِكَ  
الْحَلَالَ الطَّيِّبَ الْمُبَارَكِ مَا تَصُونَ بِهِ وَجُوهَنَا عَنِ التَّعَرُّضِ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ،  
وَاجْعَلْ لَنَا اللَّهُمَّ إِلَيْهِ طَرِيقاً سَهْلاً مِنْ غَيْرِ تَعَبٍ وَلَا نَصَبٍ، وَلَا مَنَّةٍ وَلَا تَبِعَةٍ،  
وَاجْتَنِبْنَا اللَّهُمَّ الْحَرَامَ حَيْثُ كَانَ، وَأَيْنَ كَانَ، وَعِنْدَ مَنْ كَانَ، وَحُلِّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِهِ،  
وَاقْبِضْ عَنَّا أَيْدِيهِمْ، وَاصْرِفْ عَنَّا قُلُوبَهُمْ، حَتَّى لَا نَتَقَلَّبَ إِلَّا فِيمَا يُرْضِيكَ، وَلَا  
نَسْتَعِينُ بِبِعَمَّتِكَ إِلَّا عَلَى مَا تُحِبُّ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَفْضَلِ مَسْأَلَتِكَ، وَبِأَحَبِّ أَسْمَائِكَ إِلَيْكَ، وَأَكْرَمِهَا عَلَيْكَ،  
وَبِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيْنَا، بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّنا ﷺ، وَاسْتَنْقَذْتَنَا بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَأَمَرْتَنَا بِالصَّلَاةِ  
عَلَيْهِ، وَجَعَلْتَ صَلَاتَنَا عَلَيْهِ دَرَجَةً وَكُفَّارَةً وَلُطْفًا وَمَنًّا مِنْ عَطَائِكَ، فَأَدْعُوكَ تَعْظِيماً  
لَأَمْرِكَ، وَأَتَّبَاعاً لَوْصِيَّتِكَ، وَتَنْجِيزاً لِمَوْعِدِكَ، بِمَا يَجِبُ لِنَبِيِّنا مُحَمَّدٍ ﷺ فِي آدَاءِ حَقِّهِ  
قَبْلَنَا، وَأَمَرْتَ الْعِبَادَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فَرِيضَةً افْتَرَضْتَهَا، فَسَأَلْتُكَ بِجَلَالِ وَجْهِكَ، وَنُورِ  
عَظَمَتِكَ، أَنْ تُصَلِّيَ أَنْتَ وَمَلَائِكَتُكَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَصَفِيِّكَ،  
أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ بِهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

اللَّهُمَّ؛ ارْفَعْ دَرَجَتَهُ، وَأَكْرِمْ مَقَامَهُ، وَثَقِّلْ مِيزَانَهُ، وَأَجْزِلْ ثَوَابَهُ، وَأَفْلِحْ  
حُجَّتَهُ، وَأَظْهِرْ مَلَّتَهُ، وَأَضِئْ نُورَهُ، وَأَدِّمْ مِنْ دُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ،  
وَعَظْمَتُهُ فِي النَّبِيِّينَ الَّذِينَ خَلَوْا قَبْلَهُ.

اللَّهُمَّ؛ اجْعَلْ مُحَمَّدًا أَكْثَرَ النَّبِيِّينَ تَبَعًا، وَأَكْثَرَهُمْ أَزْرَاءً، وَأَفْضَلَهُمْ كَرَامَةً وَنُورًا،

وأعلاهم دَرَجَةً، وأفسحهم في الجنة منزلاً، وأزيدهم ثواباً، وأقربهم مجلساً، وأثبتهم مقاماً، وأصوبهم كلاماً، وأنجحهم مسألةً، وأوفرهم لديك نصيباً، وأقواهم فيما عندك رغبةً، وأنزله في أعلى غرف الفردوس من الدرجات العُلا.

اللَّهُمَّ؛ اجعل محمدًا أصدق قائلٍ، وأنجح سائلٍ، وأول شافعٍ، وأفضل مُشَفِّعٍ، وسفِّعه في أمته شفاعَةً يغبطُ بها الأولون والآخرون، وإذا ميزت بين عبادك لفضل القضاء فاجعل محمدًا في الأصدقين قِيلاً، وفي الأحسنين عملاً، وفي المهدئين سبيلاً.

اللَّهُمَّ؛ اجعل نبينا لنا قرطاً، وحوضه لنا مورداً.

اللَّهُمَّ؛ احشُرنا في زمرته، واستعملنا بسنته، وتوفنا على ملته، واجعلنا في حزبه. اللَّهُمَّ؛ واجمع بيننا وبينه كما آمنَّا به ولم نره، اللهم ولا تُفرِّق بيننا وبينه حتى تُدخلنا مدخله، واجعلنا من أحبائه ورُفقائه، مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ نور الهدى، والقائد إلى الخير، والداعي إلى الرشد، نبي الرحمة، وكاشف الغمة، وإمام المتقين، ورسول رب العالمين، كما بلغ رسالتك، وتلا آياتك، ونصح لعبادك، وأقام حدودك، ووفى بعهودك، وأنفذ حكمك، وأمر بطاعتك، ونهى عن معصيتك، ووالى وليك الذي تُحبُّ أن تُواليه، وعادى عدوك الذي تُحبُّ أن تُعاديَه، وصى الله على سيدنا محمدٍ وسلَّم.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على جسد محمدٍ في الأجساد، وعلى روحه في الأرواح، وعلى موقفه في المواقف، وعلى مشهده في المشاهد، وعلى ذكره إذا ذُكر، صلاةً منا على نبينا.

اللَّهُمَّ؛ أبلغه منا السلام كلما ذُكر، والسلام على النبي ورحمة الله وبركاته.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على ملائِكَتِكَ الْمُقَرَّبِينَ، وعلى أنبيائك الْمُطَهَّرِينَ، وعلى رُسُلِكَ  
 المُرسَلِينَ، وعلى حَمَلَةِ عَرْشِكَ أَجْمَعِينَ، وعلى جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، ومَلَكِ  
 المَوْتِ، وِرِضْوَانَ وَمَالِكِ، وِصَلِّ على الكِرَامِ الكَاتِبِينَ، وعلى أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ ﷺ  
 أَفْضَلَ مَا آتَيْتَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بُيُوتَاتِ المُرسَلِينَ، واجزِ أَصْحَابَ نَبِيِّكَ ﷺ أَفْضَلَ مَا  
 جَزَيْتَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ المُرسَلِينَ.

اللَّهُمَّ؛ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ  
 وَالْأَمْوَاتِ، وَإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ، وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا  
 رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وعلى آلِهِ  
 وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدٍ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وِصَلِّ على مُحَمَّدٍ كُلَّمَا غَفَلَ عَنْ  
 ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ.

اللَّهُمَّ؛ صلِّ على مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، الَّذِي آمَنَ بِكَ  
 وَبِكِتَابِكَ، وَأَعْطَاهُ أَفْضَلَ رَحْمَتِكَ، وَآتَاهُ الشَّرْفَ على خَلْقِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، واجزِهِ  
 خَيْرَ الْجِزَاءِ، وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ وَرَحْمَةَ اللهِ وَبَرَكَتَهُ.

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ على الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
 الْعَالَمِينَ، آمِينَ.



الرسالة رقم: (٦٠) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

المِلَّةُ

شَرْحُ

نِعْتِ الْمَوْصِيحِ

تأليف العلامة

الميرزا علي القاري

يُطبعُ مُعَمَّمًا على نُسْخَتَيْنِ مُطْبُوعَتَيْنِ

تَحْقِيقُ وَتَمْلِيقُ

مُعْتَرِ كَرِيمِ الدِّينِ

عَدَدُ الدُّرَاهِمِ





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفيق

أحمدُ اللهَ الذي علّمَ بالقلم، علّمَ الإنسانَ ما لم يعلم، وأُصَلِّي وأُسلِّمُ على المعلمِ الأوَّل، والرسولِ المكَّمَل، سيِّدنا محمَّد، صلاةً دائمةً ما غرَّدَ طيرٌ وصاح، وأقبلَ ليلٌ وأشرقَ صباح، وعلى آله وصحبه ومنَ والاه، وبعد:

فَمِنْ كَرَمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ أَنْزَلَ كِتَابَهُ الْمَعْجَزَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَمِنْهُمَا اسْتَلْهَمَ الْعُلَمَاءُ وَالْأَدْبَاءُ، وَنَظَمَ الشُّعْرَاءُ وَالْبُلْغَاءُ، وَمَنْ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْعَلَمَةِ الْفَقِيهِ وَالْكَاتِبِ الْبَلِيغِ الْمَلَأَ عَلِيَّ الْقَارِي، الَّذِي بَيَّنَّ فِي رِسَالَتِهِ هَذِهِ - الْمَسْمَاةُ: «الْمُلَمَّعُ شَرْحُ نَعْتِ الْمُرْصَعِ» - بِأَنَّهُ فَارَسٌ مِنْ فَوَارِسِ هَذَا الْمِيدَانِ، وَرَائِدٌ مِنْ رُؤَادِ الْأَدَبِ وَالْبَيَانِ، كَتَبَ فَبَرَعَ، وَنَثَرَ فَرَصَعَ، قَالَ فِي مَقْدَمَتِهَا: فَهَذَا مُلَمَّعٌ لِتَبْيِينِ مُشْكِلَاتِ كَلِمَاتِ صَلَوَاتِ مُسْمَاةٍ بِ: النَّعْتِ الْمُرْصَعِ بِالْمُجَنِّسِ الْمُسَجَّعِ (١).

إنها بحقُّ لوحَةٌ أدبية، رَسَمَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ لَوْحَتَهُ بِقَلَمِهِ الْمُبْدِعِ، وَخِيَالَهُ الْوَاسِعِ، لِيَتَحَفَّنَا بِصَلَاةٍ وَسَلَامٍ عَلَى سَيِّدِ الْوُجُودِ، عَلَى وَجْهِ مَوْجِزٍ، وَطَرِيقٍ مُلْغِزٍ.

(١) السجع المرصع: عبارة عن مقابلة كل لفظة من صدر البيت أو فقرة النثر بلفظة على وزنها ورويها، وهو مأخوذ من مقابلة العقد في ترصيعه، ومن أمثلته الشريفة في الكتاب العزيز: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾، ومثله قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿١٦﴾﴾ [الغاشية: ٢٥ - ٢٦]، ومنه قول الحريري في «المقامات»: يطبع الأسجاع بجواهر لفظه، ويقرّع الأسماع بزواجر وعظه. وسماه الحلبي والنويري: الترصيع. انظر: «ثمرات الأوراق» لابن حجة الحموي (ص ٢٧٠)، و«معجم المصطلحات البلاغية» لأحمد مطلوب (٢/ ١٥٢).

وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة اللطيفة على نسختين خطيتين: الأولى: نسخة فيض الله ورمزها: «ف»، والثانية نسخة أسعد أفندي ورمزها «أ».

أسأل الله العلي القدير أن نكون ممّن يُكثرون من الصلاة على الحبيب الشّفيح؛ لننال محبّته في الدنيا، وشفاعته في الآخرة، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جديرٌ، والحمدُ لله على ما أنعم به وتفضّل، والصلاة والسلام على النبيّ الأكمل، وعلى آله وصحبه وسلّم.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله المُبدِعِ الحَكِيمِ، والصَّلَاةُ والتَّسْلِيمُ على نبيِّه الكريمِ، وعلى آله وصحبه المُستَحِقِّينَ غايةَ التَّعْظِيمِ ونهايةَ التَّكْرِيمِ.

وبعد: فهذا مُلَمَّعٌ لتبَيِّنِ مُشْكِلَاتِ كَلِمَاتِ صَلَوَاتِ مُسَمَّاةٍ بِ: «النَّعْتِ المُرْصَعِ بِالمُجَنَّسِ المُسَجَّعِ»، صَدَرَتْ عن صَدْرِ المُفْتَقِرِ إلى بَرِّ رَبِّه البَارِي عَلِيِّ بنِ سُلْطَانِ مُحَمَّدٍ القَارِي، عَفَرَ ذُنُوبَهُمَا وَسَتَرَ عُيُوبَهُمَا، على وَجْهِ الإيجازِ، وطريقِ الإلغازِ، الذي كَادَ أن يَكُونَ من بَابِ الإعجازِ، وذلك بِبِرْكَه صاحِبِ المُعْجِزَاتِ، الجامعِ لأنواعِ خَوَارِقِ العاداتِ، التي ما اجْتَمَعَتْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ من السَّادَاتِ.

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ على نُورِكَ - بِالضَّمِّ - الأَعْلَى - بالمُهْمَلَةِ - ونُورِكَ - بِالْفَتْحِ - الأَعْلَى - بالمُعْجَمَةِ، وحُسْنُ التَّرْتِيبِ في ضَمَنِ التَّرْكِيبِ ممَّا لا يَخْفَى؛ لِأَنَّ نُورَهُ سَبَقَ ظُهُورَهُ؛ لِحدِيثِ: «أَوَّلُ ما خَلَقَ اللهُ نُورِي»<sup>(١)</sup>، وهو الملائمُ بِكونِهِ أَعْلَى.

وَأَمَّا النُّورُ فَمَعْنَاهُ الزَّهْرُ، فَيُنَاسِبُ أن يَكُونَ مَبْدَأَ الظُّهُورِ والوُرُودِ في أغصانِ شَجَرَةِ الوُجُودِ، في عَالَمِ الحِسِّ ومَقَامِ الأُنْسِ، ولا مِرْيَةَ حِينْتِذِ أَنَّهُ يَكُونُ أَعْلَى؛ لِمَرْتَبَةِ الجَمْعِ بينَ الرُّوحِ والجَسَدِ، الذي به يَصِلُ السَّالِكُ إلى مَقَامِ جَمْعِ الجَمْعِ، المانعِ من أن يَحْجِزَهُ الواحدُ عن الكَثْرَةِ، أو تَحْجِبَهُ الكَثْرَةُ عن الوَحْدَةِ، معَ أنَّ الخَلْقَ في نَظَرِ أَهْلِ الحَقِّ كَالهَبَاءِ في الهَوَاءِ، والسَّرَابِ في الصَّحْرَاءِ، والزَّبَدِ على وَجْهِ المَاءِ، كما يُشِيرُ إليه

(١) عزاه ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديثية» (ص ٢٠٦) لعبد الرزاق بلفظ: «إن الله خلق نور محمد

قبل الأشياء من نوره». ولم أجده.

قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [الفصص: ٨٨]، ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد:

ألا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلا اللهُ بِاطِلٌ»<sup>(١)</sup>.

وإيّاك أن تذهب إلى مذهب الوجودية في المرتبة الشهودية، وتتوهم العينية من المنزلة المعية، فإنها طريقة رديّة كُفريّة، خارجة عن حقيقة فطرية، ومخالفة لقول الطوائف الإسلامية، من أن حقائق الأشياء ثابتة، كما في الكتب الكلامية، ولأن من الموجودات ما هو واجب وجوده، ومنها ممكن شهوده، ومنها مُمتنع وُروده.

سيّد العالمين؛ أي: خير بني آدم، وما ظهر على وجه العالم، فقد ورد: «أنا قائد المرسلين ولا فخر، وأنا خاتم النبيين ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، أقوم عن يمين العرش، ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري»<sup>(٢)</sup>.

وسند العالمين؛ أي: مُستند العلماء والأولياء والأصفياء وسائر الأتقياء، وبيان الترتيب بين الفقرتين لا يفتقر إلى إملاء الأبناء.

(١) رواه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) الحديث ملفق من عدة أحاديث؛ فقوله ﷺ: «أنا قائد المرسلين ولا فخر، وأنا خاتم النبيين ولا فخر»، رواه الدارمي في «مسنده» (٥٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٤٨٠)، من حديث جابر رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٠٠): فيه صالح بن عطاء بن خباب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وقوله ﷺ: «وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي»، وهو قطعة من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، رواه الترمذي (٣١٤٨)، وقال: حديث حسن صحيح.

وقوله: «أقوم عن يمين العرش، ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري» رواه أيضاً الترمذي (٣٦١١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأوله: «فأكسى حلة من حُلل الجنة، ثم أقوم عن يمين العرش...» الخبر، وقال: حديث حسن غريب. وانظر: «كشف الخفا» للعلولوني (١/ ٢٠٣).

رُوحِ الْعِبَادِ؛ لِأَنَّهُمْ خَلَقُوا مِنْ أَنْوَارِ رُوحِهِ، وَأَثَارِ فُتُوْحِهِ؛ لِأَنَّهُ يُحْيِيهِمْ بِالتَّوْحِيدِ وَأَنْوَاعِ الْعُلُومِ فِي مَقَامِ التَّفْرِيدِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ<sup>(١)</sup>.

وَرُوحِ الْعِبَادِ - بفتحِ الرَّاءِ - أي: وَسَبَبُ رَاحَةِ الزُّهَادِ وَالْعِبَادِ فِي سَائِرِ الْبِلَادِ، السَّالِكِينَ لِطَرِيقِ الْمَعَادِ، بِإِعَانَةِ التَّقْوَى الَّتِي هِيَ خَيْرُ الزَّادِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ﴾ (٨٨) ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّتْ نَعِيمٌ﴾ [الواقعة: ٨٨ - ٨٩].

بل كما قال بعضُ العارفين<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]: جَنَّةٌ مُعَجَّلَةٌ فِي الدُّنْيَا بِالمُرَاقَبَةِ مَعَ المَوْلَى، وَجَنَّةٌ مُوَجَّلَةٌ فِي العُقْبَى بِالمُشَاهَدَةِ فِي المَقَامِ الأوَّلَى، وَهُوَ الزِّيَادَةُ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى﴾ [يونس: ٢٦].

مُرِيدٌ كُلُّ مَزِيدٍ؛ أَي: الَّذِي لَهُ الْإِرَادَةُ فِي جَمِيعِ مَقَامَاتِ الزِّيَادَةِ الْحَاصِلَةِ لِأَرْبَابِ السَّعَادَةِ وَأَصْحَابِ السِّيَادَةِ.

وَمَزِيدٌ كُلُّ مُرِيدٍ؛ عَكْسُ تِلْكَ الْقَضِيَّةِ، فَهُوَ سَبَبُ الزِّيَادَةِ لِأَهْلِ الْإِرَادَةِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فَمَحَبَّةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لِلْعَبْدِ فِي هَذَا المَقَامِ نَاشِئَةٌ عَلَى قَدْرِ مُتَابَعَتِهِ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَهُوَ المُرِيدُ وَالمُرَادُ مِنْ بَيْنِ الْعِبَادِ.

خَيْرُ الْأَخْيَارِ - بِالخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْيَاءِ وَالتَّحْتِيَّةِ فِيهِمَا - أَي: أَفْضَلُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَصْفِيَاءِ.

وَخَيْرُ الْأَحْبَارِ - بِالمُهْمَلَةِ وَالمُوَحَّدَةِ فِيهِمَا - أَي: أَعْلَمُ الْعُلَمَاءِ، وَأَفْضَلُ

(١) كَذَا فِي النِّسَخَتَيْنِ «أ» وَ«ف»، وَلَعَلَّ المَرَادَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤].

(٢) لَعَلَّه الإمامُ القشيري، وَالكلامُ بِنَحْوِهِ فِي تَفْسِيرِ «رُوحِ البَيَانِ» لِإِسْمَاعِيلِ حَقِّي (٩/ ٢٤٩)، وَ«شرحُ مَشْكَاةِ المِصَابِيحِ» لِلطَّيْبِيِّ (٦/ ١٧٧١).

الْفُضْلَاءِ، وَأَكْمَلُ الْأَوْلِيَاءِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقْرَأَ: خَيْرُ الْأَحْبَارِ؛ أَي: أَفْضَلُ الْعُلَمَاءِ، وَحَبْرُ الْأَخْيَارِ؛ أَي: أَعْلَمُ الْأَتْقِيَاءِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ.

مَنْ عَظُمَ - بِفَتْحٍ وَضَمٍّ - خُلِقَهُ - بِالْفَتْحِ - أَي: شَرُفَ وَكَرَّمَ عِنْدَ وُجُودِهِ وَحُسْنِ شِمَائِلِهِ حَالَ شُهُودِهِ.

وَعُظُمَ - بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ - مِنَ التَّعْظِيمِ، خُلِقَهُ - بِالضَّمِّ - أَي: عَظَّمَ اللهُ خُلُقَهُ الْكَرِيمَ، حَيْثُ مَدَحَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وَقَدَّمَ الْخُلُقَ عَلَى الْخُلُقِ حَيْثُ قِيَامُهُ بِهِ، وَظُهُورُهُ بِسَبَبِهِ.

عَيْنُ كُلِّ عَبِيدٍ؛ أَي: نُورُ عِيُونِ الْعِبَادِ، وَسُرُورُ فُؤَادِ الْعِبَادِ.

وَعَيْنُ كُلِّ عَنِيدٍ، بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ؛ أَي: غُبَارُ عِيُونِ الْأَغْيَارِ مِنْ أَهْلِ الْعِنَادِ، وَحِجَابُهُمْ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى أَنْوَارِ الْأَسْرَارِ الْمُوَصَّلَةِ إِلَى الْمُرَادِ، كَمَا وَقَعَ لِأَبِي عَلِيٍّ سِينَاءً، وَأَمْثَالِهِ مِنَ الْحُكَمَاءِ.

مَظْهَرُ تَحْلِيَّاتِ الْجِنَانِ الْعَبْدِيَّةِ؛ أَي: مَحَلُّ ظُهُورِ التَّجَلِّيَّاتِ الْوَارِدَةِ عَلَى الْقُلُوبِ الْمُخْتَصَّةِ بِالْإِضَافَةِ الْعَبْدِيَّةِ، الْمُسِيرِ إِلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، فَلِهَذَا هَذِهِ النَّسْبَةُ أَصَالَةٌ أَوْصَلَةٌ، وَلِغَيْرِهِ عَلَى وَجْهِ التَّبَعِيَّةِ النَّاشِئَةِ عَنِ الْمُتَابَعَةِ لِلسَّنَةِ السَّنِيَّةِ، الدَّالُّ عَلَيْهَا قَوْلُهُ: «يَا عِبَادِ»، حَيْثُ جَاءَ فِي الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ: ﴿يَعْبَادِ لَا حَوْفَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨].

وَمُظْهَرُ تَحْلِيَّاتِ الْجِنَانِ الْعَبْدِيَّةِ؛ أَي: الَّذِي أَظْهَرَ تَرْتِيبَاتِ الْجَنَّاتِ مِنَ اللَّذَّاتِ وَالْمُشْتَهِيَّاتِ، الَّتِي مِنْ عِنْدِ اللهِ وَفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، لَا عَلَى قَدْرِ كَسْبِ الْعَبْدِ مِنْ عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَفِيهَا مَا نَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الزخرف: ٧١]، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، وَالْكَلَامِ الْأَنْبِيَّيِّ: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ

سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> [السجدة: ١٧].

عَقْدُ الْأَسْرَارِ - بكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ - أَي: وَاسِطَةُ سِلْسِلَةِ الْأَسْرَارِ الْإِلَهِيَّةِ، وَالْأَنْوَارِ الْبَهِيَّةِ الْمُضِيَّةِ.

وَعَقْدُ الْإِسْرَارِ - بَعَكْسِ الضَّبْطِ السَّابِقِ - أَي: وَرَابِطَةٌ رَبَطَ مَقَامِ الْإِخْفَاءِ فِيمَا لَمْ يُؤَدَّنْ لَهُ مِنَ الْإِنْبَاءِ، فَإِنَّ صُدُورَ الْأَحْرَارِ قُبُورَ الْأَسْرَارِ.

وَعَيْدٌ كُلُّ تَقِيٍّ؛ أَي: مُخَوِّفٌ كُلُّ تَقِيٍّ، لِيَزِيدَ تَقْوَاهُ فِي طَاعَةِ مَوْلَاهُ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَتَأَيَّمُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْتَفُوا اللَّهُ حَقَّ تَقَاتُلِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وَهُوَ أَنْ يُطَاعَ وَلَا يُعْصَى، وَيُذَكَّرَ وَلَا يُنْسَى.

وَعَيْدٌ كُلُّ تَقِيٍّ؛ أَي: وَمُبَشِّرٌ كُلُّ طَاهِرٍ مِنَ الذُّنُوبِ، أَوْ تَائِبٍ مِنَ الْعُيُوبِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وَوَرَدَ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَحْمَدٌ مَنْ حَمَدَ - بِصِيغَةِ الْفَاعِلِ - أَي: الَّذِي هُوَ فِي مَقَامِ الْحَامِدِيَّةِ أَكْثَرُ وَأَمْدَدُ. وَأَحْمَدٌ مَنْ حُمِدَ - بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ - وَهُوَ الَّذِي فِي مَقَامِ الْمَحْمُودِيَّةِ أَكْبَرُ وَأَسْعَدُ.

وَلَا تَكَرَّرَ أَيْضًا فِي «أَحْمَدٌ» لِأَنَّهُ فِي الْأَوَّلِ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ، وَفِي الثَّانِي بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ عِنْدَ الْفُحُولِ مِنْ أَرْبَابِ الْعُقُولِ.

(١) رواه البخاري (٣٢٤٤)، ومسلم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٥٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٢٨١)، وأورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٢٤٩) وقال: رواه ابن ماجه والطبراني في «الكبير» من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه رفعه بهذا ورجاله ثقات، بل حسنه شيخنا - يعني ابن حجر، وكلامه في «فتح الباري» (١٣ / ٤٧١) - يعني لشواهد، وإلا فأبو عبيدة جزم غير واحد بأنه لم يسمع من أبيه.



وقدّمتنا النسبة الفاعلية لظهور النكتة السببية القابلية، ولا يبعد أن تُعكس القضية؛ نظراً إلى سبق الحالة المحمودية التي تدلُّ عليها المرتبة المحبوبة، كما يُشير إليه قوله سبحانه: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، وأبلغ منها المنزلة المطلوبة المُستفادَةُ من قوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبْكُمْ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

وفي الجملة هو صاحبُ المقام المحمود، واللواء الممدود، فيحمد الله سبحانه بمحامد لم يحمدها السابقون والألاحقون، ويحمده على ذلك الأولون والآخرون. خاتمُ المُخلصين - بفتح التاء واللام - أي: طابعُ الأنبياء والمرسلين، وأتباعهم من الأولياء المُتقدِّمين، فإنه كانت عليهم آثارُ أنواره لائحة، وأماراتُ أسرارِهِ واضحة. وخاتمُ المُخلصين - بكسرهما - وفيه إيماءٌ إلى قوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وهم الذين أخلصوا أعمالهم لله، وأحوالهم ابتغاءً لرضاه، وقد قرئ بالوجهين أيضاً في قوله سبحانه: ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾<sup>(١)</sup> [يوسف: ٢٤]، والفتحُ أبلغُ عند العارفين، حيثُ أخلصهم الله عمّا سواه حتى من مُراءاة أعمالهم، ومُراءاة أحوالهم، حيثُ غرقوا في بحرِ التوحيد، واستغرقوا في لجة التفريد، ووصلوا إلى مقامِ الفناء، وتوصلوا بحالِ البقاء، وانتقلوا من الصحو إلى المحو عند مُشاهدة اللقائ، رزقنا الله سبحانه من أرزاقِ الأولياء وأخلاقِ الأصفياء.

مِنْ صَلَاتِكَ - بالفتح - أجلاها - بالجيم - أي: أظهرها وأنورها وأكثرها.

(١) قرأ بالفتح: عاصم وحمزة والكسائي ونافع وأبو جعفر وخلف، في حين قرأ بالكسر: أبو عمرو وابن عامر وابن كثير ويعقوب. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣٤٨)، و«التيسير» للداني (ص ٩٠)، و«النشر» لابن الجزري (٢/ ٢٩٥).

وَمِنْ صَلَاتِكَ - بِالْكَسْرِ - أَحْلَاهَا - بِالْمُهْمَلَةِ - أَي: مِنْ أَنْوَاعِ عَطِيَّتِكَ وَأَصْنَافِ هِدْيَتِكَ أَلَذَّهَا وَأَبْهَرَهَا، وَالظَّرْفَانِ مُتَعَلِّقَانِ بِقَوْلِهِ: «صَلِّ وَسَلِّمْ» عَلَى طَرِيقِ التَّنَازُعِ، أَوْ سَبِيلِ التَّنَاوُعِ.

وَلَا يَخْفَى حُسْنُ تَلَاخُحِ تَعَلُّقِ الْمَطَّلَعِ بِالْمَخْلُصِ وَالْمَقْطَعِ.

تَمَّتِ الرَّسَائِلُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ الْمُعْظَمِ، مِنْ شَهْرِ سَنَةِ بَعْدِ الْأَلْفِ، عَلَى يَدِ أَفْقَرِ عِبَادِ اللَّهِ الرَّحِيمِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّهِيرِ بَعْطَائِي الْوَاعِظِ بِالْحَرَمِ الشَّرِيفِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا كَثِيرًا كَثِيرًا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) كَذَا جَاءَ فِي آخِرِ النُّسخَةِ الْخَطِيئَةِ الْمَرْمُوزِ لَهَا بِـ «ف». وَفِي آخِرِ النُّسخَةِ: «أ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «الْمَخْلُصِ وَالْمَقْطَعِ» مَا نَصَّهُ: «نَسَأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ مَحُو الذُّنُوبِ، وَسْتَرَ الْعِيُوبِ، وَتَوْفِيقِ التَّوَجُّهِ نَحْوَ عِلَامِ الْغِيُوبِ، لِيُزُولَ عَنَّا الْهَمُومُ وَالْكَرُوبُ، وَيَحْفَظُنَا مِنْ تَقَلُّبِ الْقُلُوبِ، بِالثَّبَاتِ عَلَى الْحَالَةِ الْحَسَنِيَّةِ، وَالْمَمَاتِ بِحَسَنِ الْخَاتِمَةِ، وَحُصُولِ الْمَقَامِ الْأَسْنَى، وَوُصُولِ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، آمِينَ، وَقَدْ تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ وَحَسَنِ تَوْفِيقِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَى وَأَخْرَأَ وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلِّمَ.





الرسالة رقم: (٦١) ..... مجلّة رسالة العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ



التجريد

في إعراب

كلمة التوحيد

وما يتعلق بمعناها من التمجيد

تأليف العلامة

الملاّ عليّ القاريّ

نطبع مضمّناً على أربع نسخ مخطّية

تحقيق وتعليق

محمد طارق مغربته



دار الباب





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنَا بِالتَّوْحِيدِ، وَجَعَلَنَا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَامْتَنَّ عَلَيْنَا  
بِجَعْلِنَا مِنْ حَمَلَةٍ: (لا إله إلا الله)، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ،  
وَخَاتَمِ رُسُلِهِ وَأَنْبِيَائِهِ النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.  
وَبَعْدُ:

فَقَدْ اعْتَنَى الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ؛ فَهِيَ أَصْلُ الدِّينِ وَلُبُّهُ،  
وَأُسُّ التَّوْحِيدِ وَقَوْمُهُ، وَتَكَلَّمُوا فِيهَا اعْتِقَادًا وَلُغَةً وَإِعْرَابًا، وَتَعَدَّدَتْ فِي إِعْرَابِهَا  
وَمَعَانِيهَا التَّصَانِيفُ الْمُفْرَدَةُ؛ وَفِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ يُدَلِّي الْإِمَامُ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ  
بَدَلُوه، وَيَدْخُلُ هَذَا الْخِصْمَ، فَيُرَرُّ وَيُجَلِّي، وَيُنْقَلُ عَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ  
وَالنُّحَاةِ نَاقِدًا مُحَلَّلًا مُفَنَّدًا.

وَالشَّيْخُ كَذَابِهِ وَإِسْعُ الْاطِّلَاعِ، مُتَعَدِّدُ الْمَصَادِرِ، أَسْلَمَتْ لَهُ الْمَكْتَبَةُ  
الإِسْلَامِيَّةُ قِيَادَهَا، وَمَلَكَتَهُ مَفَاتِحُهَا، فَهُوَ يَخْتَارُ وَيَدْعُ، وَيَنْقُلُ وَيَحْلُلُ مُتَقَلِّبًا بَيْنَ  
رِيَاضِ الْعُلُومِ وَالْمَصَادِرِ، حَكَمًا عَدْلًا، لَا تَغْرُهُ جَلَالَةُ الْأَسْمَاءِ، وَلَا تَخْلِبُ لُبَّهُ  
فَخَامَةُ الْأَلْقَابِ، فَلِلَّهِ دَرُّهُ مِنْ مُحَقِّقِ عِلْمٍ.

وَمِنَ الرَّسَائِلِ الْمُفْرَدَةِ فِي الْمَوْضُوعِ ذَاتِهِ: (مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لِلْإِمَامِ بَدْرِ  
الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ بَهَادِرِ الزَّرْكَشِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَهِيَ رِسَالَةٌ حَافِلَةٌ فِي إِعْرَابِ كَلِمَةِ  
التَّوْحِيدِ، وَبَيَانِ فَوَائِدِهَا لُغَةً وَإِعْرَابًا وَعَقِيدَةً، وَرِسَالَةٌ: (إِعْرَابُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لِابْنِ  
هَشَامِ الْأَنْصَارِيِّ الْإِمَامِ النَّحْوِيِّ الْمُحَقِّقِ، وَقَدْ ظَهَرَتْ إِلَى عَالَمِ الْمَطْبُوعَاتِ.

ومنها رسالة لابن الصائغ الحنفي وقد استعان بها العلامة القاري رحمه الله كما يظهر من النقل عن مُصنِّفِهَا فِي رِسَالَتِنَا هَذِهِ، وَرِسَالَةٍ فِي إِعْرَابِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لِلْكَافِي جِي، وَالْبِرْكُوتِي، وَأَبِي سَعِيدِ الْخَادِمِي رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

والمُلا عَلِي الْقَارِي حَلَّى رِسَالَتَهُ بِمَبَاحِثِ هَامَّةٍ، وَنَاقَشَ الْمُعَرِّبِينَ، فِي تَوْشِيحٍ وَاقْتِدَارٍ، مُعَرِّجاً عَلَى بَعْضِ مَبَاحِثِ أُصُولِ الْفِقْهِ مِمَّا لَهُ عِلَاقَةٌ بِمَبَاحِثِ الْكِتَابِ، وَظَهَرَتْ شَخْصِيَّتُهُ الْمُمَيَّزَةُ فِي رِسَالَتِنَا هَذِهِ.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسالة على أربع نُسخٍ خَطِيئَةٍ: الْأُولَى: نُسْخَةٌ فِيضُ اللَّهُ وَالرَّمْزُ لَهَا بـ «ف»، وَالنُّسخَةُ السُّلَيْمَانِيَّةُ وَالرَّمْزُ لَهَا بـ «س»، وَالنُّسخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَالرَّمْزُ لَهَا بـ «أ»، وَنُسْخَةٌ قُونِيَّةٌ وَالرَّمْزُ لَهَا بـ «و».

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُكْرِمَنَا بِالْعِلْمِ النَّافِعِ، وَيُحَقِّقَنَا بِحَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ، وَيَزِيدَنَا فِيهَا فِي الدِّينِ وَالْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَعِلْمًا بِهِذِهِ اللُّغَةِ الشَّرِيفَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا سُبْحَانَهُ لِيُنزَلَ بِهَا كَلَامُهُ الْعَزِيزَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمَ

الحمد لله العليّ الأعلى، الذي أعلى كلمته العُليا، وجعل كلمة الذين كفروا السفلى، والصلاة والسلام على من أرسله الله لينفِيَ السّوى، وثبتَّ أنه لا يُعبَدُ إلا المولى، وعلى آله وأصحابه وأتباعه المهتدين بطريقه الهدى، أمّا بعد:

فيقول الملتجئ إلى كرم ربّه الباري، عليّ بن سلطانٍ محمّدٍ القاري: إن الكلمة الطيبة من كمال الجلالة لم أر من ظهر عليه أمرها وجلالها، مع أنّها واسطة العقائد الإيمانية، ورابطة القلائد الإيقانية إجمالاً وتفصيلاً، وقطب دائرة التوحيد، ومركز ميدان التّفرّد كمالاً وتكميلاً، على أنّ ما في ظاهرها وباطنهما من المجالس الأنسية، والمحاسن القدسية ما لا يحصى ولا يُستقصى بياناً وتذليلاً، فيتعيّن على كلّ مؤمنٍ موقنٍ أن يعتني بشأنها مبني ومعنى، لينتقل من إفادة مَبْنَاهَا إلى إعادة معناها، فإنّها مفتاح الجنّة، وعن النار بمنزلة الجنّة للنّاس والجنّة.

وقد نصّ الأئمة من سادات الأمة أنّه لا بُدَّ من فهم معناها، المترتب على علم مَبْنَاهَا، ليخرج عن ربقة التقليد ويدخل في رفعة التحقيق والتأييد.

وقد قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وقد قال ﷺ:

«أفضل الذكر لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>، وقال: «من قال: لا إله إلا الله دخل الجنّة»<sup>(٢)</sup>،

(١) رواه الترمذي (٣٣٨٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٠٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) رواه مسلم (٩٤) عن أبي ذر رضي الله عنه بلفظ: «ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا



وقال: «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

فالانصافُ بمضمونِ هذه الكلمةِ من الواجباتِ العُمريَّةِ، حيثُ يجبُ أن تكونَ مَوْجُودَةً حَقِيقَةً أو حَكَمًا فِي كُلِّ لِحْظَةٍ وَلِمَحَّةٍ مِنْ أَوَّلِ العُمْرِ إِلَى انْتِهَائِهِ عَلَى الجِهَةِ الدَّوَامِيَّةِ، كما هو معلومٌ من مذاهبِ العُلَمَاءِ الرَّسْمِيَّةِ، ومن مشاربِ العُرَفَاءِ الوَسْمِيَّةِ. فَلنُعَيِّنُ بَيَانًا مَبْنَاهَا لِيَتَبَيَّنَ لَكَ تَبَيَانُ مَعْنَاهَا.

فاعلمَ أنَّ (لا) فيه نافيةٌ بلا خلافٍ فيها، و(إله) مبنيٌ معها لتضمُّنِهِ مَعْنَى (من)؛ إذ التَّقْدِيرُ: لَا مِنْ إِلَهٍ، ولهذا كانتَ نَصًّا فِي العُمومِ، كأنَّه نَفْيُ كُلِّ إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ مَبْدَأٍ مَا يَقْدَرُ إِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ مِمَّا يَقْدَرُ، فَتَدَبَّرْ فَإِنَّهُ أَمْرٌ مُحَرَّرٌ.

وقيلَ: يُبْنَى الاسمُ معها للتركيبِ المُستفادِ من التَّرتيبِ.

وذهبَ الرَّجَّاحُ إِلَى أَنَّ اسمَهَا مُعَرَّبٌ مَنْصُوبٌ بِهَا<sup>(٢)</sup>.

فإذا فُرِّعَ عَلَى القَوْلِ المشهورِ مِنَ البِنَاءِ: فمَوْضِعُ الاسمِ نَصْبٌ بـ (لا) العامِلَةِ عَمَلٌ (إن) فِي تَأْكِيدِ المَعْنَى، والمجموعُ من: (لا إله) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالابتداءِ، والخبرُ المُقَدَّرُ هو لهذا المبتدأ، ولم تعملْ فيه (لا) عندَ سيبويه<sup>(٣)</sup>.

وقالَ الأَخْفَشُ: (لا) هي العامِلَةُ فِيهِ.

وفي «العُبابِ شرحِ اللَّبابِ»<sup>(٤)</sup>: «أَنَّ خَبَرَ (لا) يُحذَفُ كَثِيرًا، وَمِنْهُ كَلِمَةُ الشَّهَادَةِ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ أَي: لَا إِلَهَ كَائِنٌ فِي الوجودِ، أَوْ مَوْجُودٌ فِي عَالَمِ الوجودِ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٣١١٦)، وأحمد في «المسند» (٥ / ٢٣٣)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٣٥١).

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافي ابن الحاجب (١ / ٢٥٥)، و«شرح المفصل» لابن يعيش (١ / ١٠٦).

(٣) «الكتاب» لسبويه (٢ / ٢٧٤)، و«شرح ابن عقيل» (١ / ٣٩٤).

(٤) هو شرح لكتاب «اللباب في علم الإعراب» للإسفرائيني، والشارح هو محمد بن أحمد الحسيني

النيسابوري الشهير بنقره كار (ت ٦٦٧هـ).

(٥) ينظر: «مغني اللبيب» (١ / ٢٥٥). ويكون حذفه إذا علم؛ كقوله تعالى: ﴿قَالُوا لَا ضَيْرَ﴾، ﴿فَلَا قُوَّةَ﴾.

وقال ملاً حنفي<sup>(١)</sup>: (الله) اسمُ الذاتِ الواجبِ المُستحقُّ لجميعِ المَحامِدِ من الكَرَمِ والجُودِ، وليسَ وصفاً بمعنى الواجبِ الوُجودِ، وإلا لا يُفيدُ (لا إلهَ إلا اللهُ) التَّوحيدَ، انتهى.

وفيه: أنَّ المرادَ بالواجبِ الوُجودِ: هو الذاتُ الواجبُ المُستحقُّ لجميعِ المَحامِدِ، المشهودِ في كلِّ المشاهِدِ، فهو كما قال بعضُ أربابِ الحالِ:

عبارائنا شَتَّى وحُسْنُكَ واحدٌ فكلُّ إلى ذاك الجمالِ يُشيرُ  
ثمَّ قيلَ: لا يجوزُ أن يكونَ (إلا اللهُ) خبراً؛ لأنَّه مُستثنى، وهو لا يصلحُ أن يكونَ  
خبراً عن المُستثنى منه؛ لأنَّه لم يُذكرْ إلا لبيِّنَ به ما قُصدَ بالمُستثنى منه<sup>(٢)</sup>.

وقال صاحبُ «الكشافِ»: يجوزُ أن يكونَ (لا إلهَ إلا اللهُ) جملةً تامَّةً من غيرِ تقديرٍ حذفِ الخبرِ، يعني (لا إلهَ) مُبتدأً، و(إلا اللهُ) خبره.

فقيلَ: يلزمُ أن يكونَ المُبتدأُ نكرةً والخبرُ معرفةً.

قالَ: ليسَ الأمرُ كما قيلَ؛ لأنَّ أصلَ الكلامِ في التَّقديرِ: (اللهُ إلهٌ)، فُقدِمَ الخبرُ دَفْعاً لإنكارِ المُنكرِ، فصارَ (إلهُ اللهُ)، ثمَّ أُريدَ به نفيُ الإلهيةِ وإثباته قطعاً، فدخَلَ في صدرِ الكلامِ من الجملةِ حرفُ (لا) وفي وسطها (إلا) ليحصلَ غرضُهم، فصارَ (لا إلهَ إلا اللهُ)<sup>(٣)</sup>، انتهى.

ويُقويهِ ما قاله بعضُ المُحقِّقين من أنَّ النِّكرةَ إذا اعتَمَدَت على النِّفي كانت بَمَنْزِلَةِ المَعْرِفَةِ، فيصحُّ أن يكونَ مُبتدأً، و(إلا اللهُ) خبره؛ لأنَّه بمعنى: (غيرُ اللهُ).

(١) محمد بن عبد العظيم بن ملا فرخ الهندي الحنفي، نزيل مكة المكرمة، له: «القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد»، عاش في القرن الثاني عشر الهجري.

(٢) ينظر: «شرح المفصل» (١/ ١٠٧).

(٣) انظر: «الكشاف» (٣/ ٨٦).

وفي «شرح دعاء أبي حرب اليميني»: أن الاسم الكريم مرفوعٌ على البدلِ من مَوْضِعِ (لا إله)؛ لأنَّ موضعَ (لا) مع اسمها رَفَعٌ بالابتداء، ولا يجوزُ نصبُه حملاً على إبداله من اسمِ (لا) المنصوب؛ لأنَّ (لا) لا تعملُ إلا في نكرةٍ منفيَّة، و(الله) سبحانه معرفةٌ يقينيةٌ.

وقال الرهاوي<sup>(١)</sup> في «شرح المنار»: (لا إله إلا الله) كلمةٌ توحيدٍ إجماعاً، ولا يستقيمُ ذلك ما لم يكنْ صدرُ الكلامِ نفيًا لكلِّ معبودٍ بحقٍّ، و(الله) اسمٌ للمعبودِ بالحقِّ، ومثله يكونُ تناقضاً في القولِ، وهو مُحالٌ في كلمةِ التَّوْحِيدِ للإجماعِ على صحتها.

قلتُ: المنفيُّ بصدرِ الكلامِ مفهومٌ كُلِّيٌّ كالإله، والمأخوذُ في مدلولِ الجلالةِ فردٌ خاصٌّ من مفهومِ الإله، بمعنى أن لفظةَ (الله) عَلَمٌ للمعبودِ بالحقِّ الموجودِ الخالقِ العالمِ، لا أنه اسمٌ لذلك المفهومِ الكُلِّيِّ كالإله.

ثمَّ لا يخفى أنَّ المُستَنَى هنا بدَّلُ من اسمِ (لا) على المحلِّ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: لا إله موجودٌ إلا اللهُ، فإن قلتُ: هَلَّا قَدَّرتْ نفيَ الإمكانِ؛ إذ نفيُ الإمكانِ يستلزمُ نفيَ الوجودِ من غيرِ عكسٍ، فيكونُ أبلَغَ في الرَّدِّ؟

فالجوابُ: أنَّ هذا الرَّدَّ لِخِطَابِ المُشْرِكِينَ في اعتقادِ تعدُّدِ الإلهيةِ في الوجودِ، ولأنَّ القرينةَ وهي نفسُ الجنسِ إنَّما تدلُّ على الوجودِ دونَ الإمكانِ، ولأنَّ التَّوْحِيدَ هو إثباتُ وجودِهِ ونفيُ إلهٍ غيره، لا بيانُ إمكانِهِ وعدمِ إمكانِ غيره.

ولا يجوزُ أن يكونَ الاستثناءُ مُفْرَغاً من موضعِ الخبرِ؛ لأنَّ المعنى على نفيِ الوجودِ عن آلهةٍ سِوَى اللهِ تعالى، لا على نفيِ مُغايرةِ اللهِ لكلِّ إلهٍ.

(١) شرف الدين أبو زكريا يحيى الرهاوي الحنفي، له حاشية على «شرح المنار» لابن ملك، في

وبيأته على سبيل التوضيح ما قال ابن كمال باشا<sup>(١)</sup> في «حاشيته على التلويح»: إن الاستثناء في كلمة التوحيد لا يجوز أن يكون مُفَرَّغاً، بأن يكون الخبر المحذوف عاماً كـ (موجود) أو (في الوجود)، ويكون (إلا الله) واقعاً موقعه، كما وقع (إلا زيد) موقع الفاعل في نحو: (ما جاءني إلا زيد)؛ لأن المعنى على نفي الوجود عن إله سوى الله تعالى، وهو إنما يحصل إذا جعل الاستثناء بدلاً من اسم (لا) على المحل؛ إذ حينئذ يقع الاستثناء موقع اسم (لا)، فيكون خبر (لا) خبراً له، فينتفي الوجود عن غير الله سبحانه كما هو المطلوب، لا على نفي مُغايرة الله عن كل إله، وهو الذي يُفِيدُه الاستثناء المُفَرَّغ؛ لأنه لما قام مقام الخبر كان القصد إلى نفيه كالخبر، فيفيد نفي مُغايرته سبحانه وتعالى عن كل إله، ولا يحصل به التوحيد كما لا يخفى على ذوي النهى.

وقال شيخ مشايخنا جلال الدين السيوطي في «الإتقان الجامع لأنواع علوم القرآن»: قد توجب الصناعة النحوية التقدير؛ وإن كان المعنى غير متوقف عليه في التقرير، كقولهم في (لا إله إلا الله): إن الخبر محذوف؛ أي: موجود<sup>(٢)</sup>.

وقد أنكره الإمام فخر الدين الرازي<sup>(٣)</sup>، وقال: هذا الكلام لا يحتاج إلى تقدير، وتقدير النحاة فاسد؛ لأن نفي الحقيقة مُطلقة أتم من نفيها مُقيدة، فإنها إذا انتفت مُطلقة كان ذلك دليلاً على سلب الماهية مع القيد، وإذا انتفت مُقيدة بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد آخر.

(١) أحمد بن سليمان بن كمال باشا شمس الدين الرومي، قاض عثمانى، وعلامة فقيه حنفي مكثر في التصنيف، لم يبق فن لم يؤلف فيه. (ت ٩٤٠ هـ)، «الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية» (ص ٢٢٦).

(٢) ينظر: «الإتقان في علوم القرآن» (٢ / ١٠٧).

(٣) ينظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (١ / ١٦٧) ونسبه فيه إلى صاحب المنتخب دون تسمية، وللإمام الرازي كتاب: «المنتخب في الأصول»، وقد ذكره المصنف آخر الرسالة باسم: صاحب «المنتخب»، وذكر محققو «شرح الطحاوية» أن المقصود: ملك النحاة. وهو بعيد.

وَرُدَّ بَأَنَّ تَقْدِيرَهُمْ (مَوْجُود) يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ كُلِّ إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ قَطْعاً، فَإِنَّ الْعَدَمَ لَا كَلَامَ فِيهِ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ نَفْيٌ لِلْحَقِيقَةِ مُطْلَقَةً لَا مُقَيَّدَةً، ثُمَّ لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ خَبْرٍ لِاسْتِحَالَةِ مُبْتَدَأِ بِلَا خَبْرٍ ظَاهِرٍ أَوْ مُقَدَّرٍ، وَإِنَّمَا يُقَدَّرُ النَّحْوِيُّ لِيُعْطِيَ الْقَوَاعِدَ حَقَّهَا، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى مَفْهُوماً، انْتَهَى.

وفيه بحثان، الأول: أَنَّ كَلَامَ الْإِمَامِ تَحْقِيقٌ وَتَدْقِيقٌ فِي الْمَرَامِ، وَرَدُّهُ مُصَادَرَةٌ، بَلْ مُكَابَرَةٌ فِي الْمَقَامِ بِلَا نِظَامٍ.

والثاني: أَنَّ كَلَامَهُ لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ حَتَّى يَنْخَرِمَ بِالْكُلِّيَّةِ، بَلْ ذَهَبَ إِلَى مَسَلِّكَ «الْكَشَافِ» فِي عَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَى تَقْدِيرِ كَلِمَةٍ تَكُونُ مَرْفُوعَةً بِالْخَبَرِيَّةِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ التَّقْدِيرِ يَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّرَ لَنَا لئَلَّا يُرَدَّ شَيْءٌ مِنْ عَدَمِ التَّحْقِيقِ عَلَيْنَا، مُرَاعَاةً لِلْجَانِبَيْنِ، وَمُحَافَظَةً لِلْمَذْهَبَيْنِ.

وَكأَنَّ الْجُمْهُورَ نَظَرُوا إِلَى أَنَّ الْمَعْدُومَ لظُهُورِ حُدُوثِهِ لَا يَصِلُحُ لِلْأَلُوْهِيَّةِ، حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى نَفْيِهِ، أَوْ نَفْيِهِ يُفْهَمُ بِالْبُرْهَانِ الْأَوَّلِيِّ.

أَوْ أَرَادُوا بِ(مَوْجُودٍ) أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَوْجُوداً فِي الْحَالِ، أَوْ فِي مَنْ سَيُوجَدُ فِي الْإِسْتِقْبَالِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِالْأَحْوَالِ وَالْمَالِ.

وَذَكَرَ السَّنُوسِيُّ<sup>(١)</sup> فِي «عَقَائِدِهِ» أَنَّهُ قَالَ الدَّمَامِينِيُّ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى «الْمُغْنِيِّ»: قَدْ تَكَلَّمَ الْقَاضِي مُحِبُّ الدِّينِ نَازِرُ الْجَيْشِ<sup>(٢)</sup> فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» عَلَى إِعْرَابِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الشَّرِيفَةِ، أوردَهُ بِجُمْلَتِهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ طَوْلٌ؛ لِاحْتِوَائِهِ عَلَى الْفَوَائِدِ الْمُئَيِّفَةِ.

(١) الإمام الشريف محمد بن يوسف بن عمر السنوسي الحسني التلمساني، محدث متكلم منطقي صوفي مشارك، له تصانيف كثيرة أغلبها في العقائد، (ت ٨٩٥هـ). «شجرة النور الزكية» (٢٦٦).

(٢) الإمام محمد بن يوسف بن أحمد الحلبي الأصل، المصري المولد والوفاء، علامة مبرز، قارئ قاض من أهل اللغة والنحو، ناظر الجيوش بالديار المصرية، له: «شرح التسهيل»، و«شرح تلخيص المفتاح» (ت ٧٧٨هـ). «بغية الوعاة» (١/ ٢٧٥).

قال أهل العلم<sup>(١)</sup>: إنَّ الاسمَ المُعظَمَ في هذا التَّركيبِ المُكْرَمِ، يُرْفَعُ وهو الكثيرُ، ولم يأتِ في القرآنِ غيرُه، لكنْ جُوِّزَ نَصْبُه على ما سيأتي إعرابه، فالأقوالُ للنَّاسِ في الرَّفْعِ على اختلافِ إعرابهم خمسةٌ؛ منها قولانِ مُعْتَبَرانِ، وثلاثةٌ لا مُعَوَّلَ على شيءٍ منها.

فالقولانِ المُعْتَبَرانِ: أن يكونَ رَفْعُه على البدليَّةِ، وأن يكونَ على الخبريَّةِ.

أمَّا القولُ بالبدليَّةِ فهو المشهورُ الجاري على ألسنة المُعْرِبين، وهو رأيُ ابنِ مالكٍ، فإنَّه لما تكلمَ على حذفِ خبرِ (لا) العاملةِ عَمَلِ (إنَّ) قالَ: وأكثرُ ما يَحذفُه الحِجازِيُّونَ معَ (إِلا)، نحو: (لا إلهَ إلا اللهُ).

وهذا الكلامُ منه يدلُّ على أنَّ رَفْعَ الاسمِ المُعظَمِ ليسَ على الخبريَّةِ، وحينئذٍ يتعيَّنُ أن يكونَ على البدليَّةِ.

ثمَّ الأقربُ أن يكونَ البدلُ من الضَّميرِ المُستترِ في الخبرِ المُقدَّرِ، وقد قيلَ: إنَّه بدلٌ من اسمِ (لا) باعتبارِ عَمَلِ<sup>(٢)</sup> المبتدأ، يعني باعتبارِ محلِّ الاسمِ قبلَ دُخولِ (لا)<sup>(٣)</sup>.

وإنَّما كانَ القولُ بالبدلِ من الضَّميرِ المُستترِ أولى؛ لأنَّ الإبدالَ من الأقربِ أقوى من الأبعدِ كما لا يخفى، ولأنَّه داعيةٌ إلى الاتِّباعِ باعتبارِ المحلِّ معَ إمكانِ الاتِّباعِ باعتبارِ اللَّفظِ.

ثمَّ البدلُ إن كانَ من الضَّميرِ المُستكينِ في الخبرِ كانَ البدلُ فيه نظيرَ: (ما قامَ أحدٌ إلا زيدٌ)؛ لأنَّ البدلَ في المسألتينِ باعتبارِ اللَّفظِ، وإن كانَ من الاسمِ كانَ البدلُ فيه نظيرَ البدلِ في نحوِ (لا أحدَ فيها إلا زيدٌ)؛ لأنَّ البدلَ في المسألتينِ باعتبارِ المحلِّ.

(١) انظر: «شرح التسهيل» لناظر الجيش (٣/ ١٤٢٨)، وما بعدها، وقد اختصره المؤلف وأتى به مقطعا.

(٢) في «ف»: «محل».

(٣) في «س»: «إِلا» والمثبت من «ف» و«و».

وقد استشكل النَّاسُ البَدَلَ فيما ذكَّرنا، أمَّا في نحوِ: (ما قامَ أحدٌ إلا زيدٌ) فَمِنْ جِهَتَيْنِ؛ إحداهُما: أنَّه بَدَلٌ بَعْضٍ وليسَ ثَمَّةَ ضَمِيرٍ يَعودُ على المُبَدَلِ منه. الثانيةُ: أنَّ بينهما مُخالفةٌ؛ فإنَّ البَدَلَ مُوجِبٌ، والمُبدَلُ منه نَفيٌّ.

وقد أُجيبَ عن الأوَّلِ بأنَّ (إلا) وما بَعدَها من تمامِ الكلامِ الأوَّلِ، و(إلا) قرينةٌ مُفهِمةٌ أنَّ الثانيَ قد كانَ يتناولُه الأوَّلُ، فَمَعْلُومٌ أنَّه بَعْضُهُ فلا يَحتاجُ فيه إلى رابطٍ، بخلافِ: (قبضتُ المالَ بَعْضُهُ).

وعن الثانيِ بأنَّه بَدَلٌ من الأوَّلِ في عَمَلِ العاملِ، وتخالُفُهُما بالنَّفيِّ والإيجابِ لا يَمْنَعُ البَدَلِيَّةَ؛ لأنَّ مَذهَبَ المُبرِّدِ يَجْعَلُ الأوَّلَ كأنَّه لم يَكُنْ، والثانيَ في مَوْضِعِهِ.

وقد قالَ ابنُ الصَّائغِ<sup>(١)</sup>: إذا قُلْتَ: (ما قامَ أحدٌ إلا زيدٌ) ف (إلا زيد) هو البَدَلُ، وهو الذي يَقعُ في مَوْضِعِ (أحد)، فليسَ (زيدٌ) وحدهُ بَدَلًا من (أحد)، قال: وإِنَّمَا (إلا زيدٌ) هو الأَحدُ الذي نَفَيْتَ عنه القيامَ، ف (إلا زيدٌ) بيانٌ لـ (أحدٌ) الذي عَنَيْتَ.

ثمَّ قالَ بَعدَ ذلكَ: فعلى هذا البَدَلُ في الاستِثناءِ أشَبهُ بِبَدَلِ الشَّيْءِ من الشَّيْءِ، من بَدَلِ البَعْضِ من الكُلِّ.

وقالَ في مَوْضِعِ آخَرَ: فلو قيلَ: إنَّ البَدَلَ في الاستِثناءِ قِسمٌ على حَدِّتهِ ليسَ من تلكَ الأبدالِ التي تَبَيَّنَتْ في غيرِ الاستِثناءِ؛ لكانَ وَجْهًا، وهو الحَقُّ، انْتَهَى.

وأمَّا في نحوِ: (لا أحدَ فيها إلا زيدٌ) فوجهُ الإشْكالِ فيه أنَّ (زيدًا) بَدَلٌ من (أحدٍ)، وأنتَ لا يُمكنُكَ أن تُجَلِّهَ محلَّه، وقد أجابَ الشُّلُوبِينُ<sup>(٢)</sup> عن ذلكَ بأنَّ

(١) شمس الدين ابن الصائغ النحوي الحنفي المصري، برع في اللغة والنحو والفقه، له «التذكرة» في عدة مجلدات، وكان ملازمًا للاشتغال، وولي في آخر عمره قضاء العسكر، وإفتاء دار العدل (ت ٧٧٦هـ) وخلف ثروة واسعة. «معجم الأدباء» (٤/ ١٨٦).

(٢) الإمام أبو علي عمر بن محمد بن عبد الله الأزدي الإشبيلي، النحوي المبرز، ذو معرفة =

هذا الكلام إنما هو على قولهم: (ما فيها أحدٌ إلا زيداً)؛ إذ المعنى واحدٌ، وهذا يُمكنُ فيه الحلُّ بأن تقول: (ما فيها إلا زيدٌ). انتهى. وهو كلامٌ حسنٌ.

قال الدماميني: وعلى قولِ الشلوبين؛ فتكونُ كلمةُ الحقِّ على معنى: لا يستحقُّ العبادةَ أحدٌ إلا اللهُ، انتهى.

قال ناظرُ الجيش<sup>(١)</sup>: وأما القولُ بالخبريةِ في الاسمِ المُعظمِ فقد قال به جماعةٌ، ويظهرُ لي أنه أرجحُ من القولِ بالبدليةِ، وقد ضَعَفَ القولُ بالخبريةِ ثلاثةُ أمورٍ، وهي: أنه يلزمُ من القولِ بذلك كونُ خبرٍ (لا) معرفةً، و(لا) لا تعملُ في المعارفِ. وأن الاسمَ الأعظمَ مُستثنى، والمُستثنى لا يصحُّ أن يكونَ عينَ المُستثنى منه؛ لأنَّهُ لم يُذكرْ إلا ليبيِّنَ به ما قُصِدَ بالمستثنى منه.

وأن اسمَ (لا) عامٌّ، والاسمُ المُعظمُ خاصٌّ، والخاصُّ لا يكونُ خبراً عن العامِّ؛ فإنه لا يُقالُ: الحيوانُ إنسانٌ.

والجوابُ عن هذه الأمورِ:

أما الأوَّلُ: فهو أنك قد عرفتَ أن مذهبَ سيبويه أنَّ حالَ تركيبِ الاسمِ مع (لا) لا عملٌ لها في الخبرِ، وأنه حينئذٍ مرفوعٌ بما كان مرفوعاً به قبلَ دخولِ (لا). وقد علَّلَ ذلك بأنَّ شَبَّهَها بـ (إنَّ) ضعيفٌ حين رُكِّبَتْ وصارتَ جزءً كلمةٍ، وجزءُ الكلمةِ لا يعملُ، ومقتضى هذا أن يبطلَّ عملُها في الاسمِ أيضاً، لكنَّ أبقوا عملُها في أقربِ المعمولينِ، وجعلتْ هي مع معمولِها بمنزلةِ مُبتدأ، والخبرُ بعدهما على ما كان عليه مع التَّجريدِ. وإذا كان كذلك لا يثبتُ عملُ (لا) في المعرفةِ.

= بالقرارات والآداب والحديث، ومصنفات بديعة تصدر لإقراءها، فكثر طلابه جداً، (ت ٥٦٤٥هـ).

«بغية الوعاة» (٢/ ٢٢٤).

(١) ينظر: «شرح التسهيل» له (٣/ ١٤٣٤)، وفي النقل حذف واختصار.



وَأَمَّا الثَّانِي: فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ اسْمَ (لَا) هُوَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْاسْمَ الْمُعْظَمَ إِذَا كَانَ خَبْرًا؛ كَانَ الْاسْتِثْنَاءُ مُفْرَعًا، وَالْمُفْرَعُ هُوَ الَّذِي لَا يَكُونُ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ فِيهِ مَذْكُورًا، نَعَمَ الْاسْتِثْنَاءُ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ شَيْءٍ مُقَدَّرٍ لِصِحَّةِ الْمَعْنَى، وَلَا اعْتِدَادَ بِذَلِكَ الْمُقَدَّرِ لَفِظًا، وَلَا خِلَافَ يَعْلَمُ فِي نَحْوِ: (مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ) أَنَّ (قَائِمٌ) خَبْرٌ عَنِ (زَيْدٍ)، وَلَا شَكَّ أَنَّ (زَيْدًا) فَاعِلٌ فِي قَوْلِهِ: (مَا قَامَ إِلَّا زَيْدٌ)، وَأَنَّهُ مُسْتَثْنَى مِنْ مُقَدَّرٍ فِي الْمَعْنَى، التَّقْدِيرُ: (مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ)، فَعَلَى هَذَا لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ كَوْنِ الْاسْمِ الْمُعْظَمِ خَبْرًا عَنِ اسْمٍ قَبْلَهُ، وَبَيْنَ كَوْنِهِ مُسْتَثْنَى مِنْ مُقَدَّرٍ؛ إِذْ جَعَلَهُ خَبْرًا مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى جَانِبِ اللَّفْظِ، وَجَعَلَهُ مُسْتَثْنَى مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى جَانِبِ الْمَعْنَى.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَهُوَ أَنْ يُقَالَ: قَوْلُكَ: إِنَّ الْخَاصَّ لَا يَكُونُ خَبْرًا عَنِ الْعَامِّ مُسَلِّمٌ، لَكِنَّ فِي (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لَمْ يُخْبَرَ بِخَاصٍّ عَنِ عَامٍّ؛ لِأَنَّ الْعُمُومَ مَنَفِيٌّ، وَالْكَلَامُ إِنَّمَا سَيَقُ لِنَفْيِ الْعُمُومِ وَتَخْصِيصِ الْخَبْرِ الْمَذْكُورِ بِوَاحِدٍ مِنْ أَفْرَادِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ الْعَامُّ.

وَأَمَّا الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ الْأَخِيرَةُ الَّتِي لَا عَمَلَ عَلَيْهَا:

فَأَحَدُهَا: أَنَّ (إِلَّا) لَيْسَتْ أَدَاةَ اسْتِثْنَاءٍ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَعْنَى (غَيْرِ)، وَهِيَ مَعَ الْاسْمِ الْمُعْظَمِ صِفَةٌ لِاسْمِ (لَا) بِاعْتِبَارِ الْمَحَلِّ.

ذَكَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَالتَّقْدِيرُ: (لَا إِلَهَ غَيْرُ اللَّهِ فِي الْوُجُودِ)، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ (إِلَّا) فِي هَذَا التَّرْكِيبِ بِمَعْنَى (غَيْرِ)، فَلَيْسَ لَهُ مَانِعٌ يَمْنَعُهُ مِنْ جِهَةِ الصَّنَاعَةِ النَّحْوِيَّةِ، وَإِنَّمَا يَمْتَنِعُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَمْرَانِ: نَفْيُ الْإِلَهِيَّةِ عَنِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِثْبَاتُ الْإِلَهِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُفِيدُ التَّرْكِيبُ حَيْثُئِد.

فَإِنْ قِيلَ: يُسْتَفَادُ ذَلِكَ بِالْمَفْهُومِ إِنْ كَانَ مَفْهُومًا.

قلنا: أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق؟ ثم هذا المفهوم إن كان مفهوماً لَقِبَ فلا عبرة به؛ إذ لم يُقَلَّ به إلا الدَّقَاقُ<sup>(١)</sup>.

قلتُ: وقالَ به بعضُ الحنابلةِ أيضاً<sup>(٢)</sup>. قالَ: وإن كانَ مفهومَ صِفَةٍ فقد عَرَفْتَ في أصولِ الفقه أَنَّهُ غيرُ مُجمَعٍ على ثبوتِهِ<sup>(٣)</sup>. قلتُ: بل المُحَقِّقون يُثبتون نفيَهُ، فقد تبيَّنَ ضَعْفُ هذا القولِ لا محالَةً.

القولُ الثاني: ويُنسَبُ إلى الزَّمخَشَرِيِّ: أن (لا إله) في موضعِ الخبرِ، و(إلا اللهُ) في موضعِ المُبتدأ، إذ قد قرَّرَ ذلك بتقريرٍ للنَّظَرِ فيه مجالاً. ولا يخفى ضَعْفُ هذا القولِ، وأنَّه يلزَمُ منه أنَّ الخبرَ مبنيٌّ مع (لا)، وهي لا يُبنى معها إلا المُبتدأ، ثمَّ لو كانَ الأمرُ كذلك لم يَجُزْ نَصَبُ الاسمِ المُعظَمِ في هذا التَّركيبِ، وقد جَوَّزوه كما سيأتي.

قلتُ: تجويزُ البعضِ ليسَ بحُجَّةٍ عليه، وليسَ هو ممَّن نُسِبَ النَّصَبُ إليه. والقولُ الثالثُ: أنَّ الاسمَ المُعظَمَ مرفوعٌ بـ (إله)، كما يرتفعُ الاسمُ بالصفةِ في قولنا: (أقائمُ الزَّيدانِ)، فيكونُ المرفوعُ قد أغنى عن الخبرِ.

وقد قرَّرَ ذلك بأنَّ (إلهاً) بمعنى مألوه، من (أله)؛ أي: عبَدَ، فيكونُ الاسمُ المُعظَمُ مرفوعاً على أَنَّهُ مفعولٌ أُقيمَ مُقامَ الفاعلِ، واستغنيَ به عن الخبرِ، كما في قولنا: (ما مضروبُ العُمُرانِ)، وضعفُ هذا القولِ غيرُ خفيٍّ؛ لأنَّ (إلهاً)

(١) محمد بن محمد بن جعفر أبو بكر البغدادي الدقاق الملقب بـ: خباط، قاضي بغداد، الفقيه الأصولي، صنف كتاباً في أصول الشافعية، واختار فيه أن مفهوم اللقب حجة، وكان قاضياً فاضلاً فيه دعابة (ت ٣٩٢هـ). ينظر: «طبقات الشافعية» للأسنوي (١ / ٩١).

(٢) قال الفتوح الحنبلي: وهو حجة عند أحمد ومالك وداود رضي الله عنهم، والصيرفي والدقاق وابن فورك وابن خويزمنداد وابن القصار، ينظر: «شرح الكوكب المنير» (٣ / ٥٠٩).

(٣) ينظر في مفهوم الصفة وأقوال العلماء فيه: «شرح الكوكب المنير» (٣ / ٤٩٦) وما بعدها.

لَيْسَ بِوَصْفٍ، فَلَا يَسْتَحِقُّ عَمَلًا، ثُمَّ لَوْ كَانَ (إِلَهًا) عَامِلًا الرَّفْعَ فِيمَا يَلِيهِ لَوَجَبَ إِعْرَابُهُ وَتَنوينُهُ؛ لِأَنَّهُ مُطَوَّلٌ<sup>(١)</sup> إِذْ ذَاكَ.

وَقَدْ أَجَابَ بَعْضُ الْمُضَلَّاءِ عَنْ هَذَا: بِأَنَّ بَعْضَ النُّحَاةِ يُجِيزُ حَذْفَ هَذَا التَّنوينِ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ﴾ [الأنفال: ٤٨]، و﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ [يوسف: ٩٢]<sup>(٢)</sup>.

وَفِي هَذَا الْجَوَابِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُجِيزُ حَذْفَ التَّنوينِ فِي (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مِثْلُ ذَلِكَ يُجِيزُ إِثْبَاتَهُ أَيْضًا، وَلَا يُعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَجَازَ التَّنوينَ فِي (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). هَذَا آخِرُ الْكَلَامِ عَلَى تَوْجِيهِ الرَّفْعِ.

وَأَمَّا النَّصْبُ: فَقَدْ ذَكَرُوا لَهُ تَوْجِيهَيْنِ، أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ مِنَ الضَّمِيرِ فِي الْخَبَرِ الْمُقَدَّرِ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ (إِلَّا اللَّهُ) صِفَةً لِاسْمِ (لَا).

أَمَّا كَوْنُهُ صِفَةً فَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا إِنْ كَانَتْ (إِلَّا) بِمَعْنَى (غَيْرِ)، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَا يَكُونُ الْكَلَامُ دَالًّا بِمَنْطُوقِيَّتِهِ عَلَى ثُبُوتِ الْإِلَهِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى. وَالْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ هُوَ إِثْبَاتُ الْإِلَهِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى بَعْدَ نَفْيِهَا عَنْ غَيْرِهِ، وَعَلَى هَذَا يَمْتَنِعُ هَذَا التَّوْجِيهُ، أَعْنِي كَوْنَ (إِلَّا اللَّهُ) صِفَةً لِاسْمِ (لَا).

وَأَمَّا التَّوْجِيهُ الْأَوَّلُ فَقَالُوا فِيهِ: مَرْجُوحٌ، وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَكُونَ رَاجِحًا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ غَيْرُ مُوجِبٍ، وَالْمُقْتَضَى لِعَدَمِ أَرْجِحِيَّةِ الْبَدَلِ هُنَا أَنَّ التَّرْجِيحَ فِي نَحْوِ: (مَا قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدٌ) إِنَّمَا كَانَ لِحُصُولِ الْمُشَارَكَةِ، حَتَّى لَوْ حَصَلَتِ الْمُشَارَكَةُ فِي تَرْكِيبِ

(١) فِي «و»: «مَعْرَبٌ».

(٢) يَنْظُرُ: «مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، لِلزَّرْكَشِيِّ (ص ٦٣).

استويًا نحو: ( ما ضَرَبْتُ أحداً إلا زيدا ) . فَمِنْ ثَمَّ قالوا: إذا لم تحْصِلِ المُشَارَكَةَ في الإِتِّبَاعِ كَانَ النَّصْبُ على الاستِثْنَاءِ أُولَى .

وقالوا: في هذا التَّركِيبِ يترجَّحُ النَّصْبُ في القياسِ، لكنَّ السَّماعَ والأكثرَ الرَّفْعَ، وَثِقَلَ عن الأَمِدِيِّ أَنَّكَ إذا قُلْتَ: ( لا رَجُلَ في الدَّارِ إلا عَمراً ) كَانَ نَصْبُ (عَمراً) على الاستِثْنَاءِ أَحْسَنُ من رَفِعِهِ على البَدَلِ .

هذا ما ذكروه، والذي يقتضيه النَّظَرُ أَنَّ النَّصْبَ لا يجوزُ، بل ولا البَدَلُ .

وتقريرُ ذلك أن يُقالَ: إِنَّ (إلا) في الكلامِ التَّامِّ المُوجِبِ نحو: ( قامَ القَوْمُ إلا زيدا ) مُتَّحِضَةً للاستِثْنَاءِ، فهي تُخْرِجُ ما بعدها ممَّا أفادَهُ الكلامُ الذي قبلَها، وذلك أَنَّ هذا الكلامَ قُصِدَ به الإخبارُ عن القومِ بالقيامِ، ثمَّ إنَّ زيدا منهم ولم يكنْ شارِكهم فيما أُسْنِدَ إليهم فَوَجِبَ إخراجُه .

وكذا حكمُ (إلا) في الكلامِ التَّامِّ غيرِ المُوجِبِ أيضاً، نحو: ( ما قامَ القَوْمُ إلا زيدا )، ومن ثَمَّ كانَ نحوُ هذا التَّركِيبِ مُفيداً لِلْحَصْرِ مَعَ أَنَّها للاستِثْنَاءِ أيضاً؛ لأنَّ المذكورَ بعدَ (إلا) لا بُدَّ أن يكونَ مُخرِجاً من شيءٍ قبلَها، فإن كانَ ما قبلَها تامًّا لم يُحتجَّ إلى تقديرٍ، وإلا فيتعيَّنُ تقديرُ شيءٍ قبلَ (إلا) يحْصُلُ الإخراجُ منه، لكنَّ إِنَّمَا أحوَجَ إلى هذا التَّقديرِ تصحيحُ المعنى .

فيتبيَّنُ من هذا المعنى الذي قلناه: أَنَّ المقصودَ في الكلامِ الذي ليسَ بتامًّا، إِنَّمَا هو إثباتُ الحكمِ المنفيِّ قبلَ (إلا) لما بعدها، وأنَّ الاستِثْنَاءَ ليسَ بمقصودٍ، ولهذا اتَّفَقَ النُّحاةُ على أَنَّ المذكورَ بعدَ (إلا) في نحو: ( ما قامَ إلا زيدا ) مَعْمولٌ للعاملِ الذي قبلَها<sup>(١)</sup> .

ولا شكَّ أَنَّ المقصودَ من هذا التَّركِيبِ الشَّرِيفِ أمران، وهما نفْيُ الإلهيَّةِ

(١) ينظر: «حاشية التصريح على التوضيح» (١ / ٣٤٩)، و«شرح ابن عقيل» (١ / ٤٧٥) .

عن كلِّ شيءٍ وإثباتها لله تعالى كما تقدّم، وإذا كانت (إلا) مسبوقةً بمَحْضِ الاستثناءِ، لا يَتِمُّ هذا المطلوبُ سواءً نَصَبْنَا أو أبدَلْنَا، وذلك أَنَّهُ لا يُنصَبُ ولا يُبدَلُ إلا إذا كان الكلامُ الذي قبلَ (إلا) تاماً بتقديرِ خبرٍ محذوفٍ، وحينئذٍ ليس الحكمُ بالنفْيِ على ما بعدَ (إلا) في الكلامِ المُوجِبِ، والإثباتِ عليه في غيرِ المُوجِبِ مُجمَعاً عليه؛ إذ لا يقولُ بذلك إلا مَنْ مذهبُه أن الاستثناءَ من الإثباتِ نفْيٌ، ومن النّفْيِ إثباتٌ، ومن ليسَ مذهبُه ذلك يقولُ: إنَّ ما بعدَ (إلا) مَسْكُوتٌ عنه، فكيفَ يكونُ قولُ: (لا إلهَ إلا اللهُ) توحيداً؟

قلتُ: وفيه نظرٌ؛ لأنَّه يكونُ توحيداً بحسبِ دلالةِ العُرفِ، وبأنَّه لا نزاعَ في ثبوتِ إلهيَّةِ مولانا جَلَّ وعزَّ لجميعِ العقلاءِ، وإنَّما كَفَرَ مَنْ كَفَرَ بزيادةِ إلهٍ آخرَ، فنَفْيُ ما عداه تعالى من الإلهيَّةِ على هذا هو المُحتاجُ إليه، وبه يحصلُ التَّوحيدُ، فتأمَّلُه.

وأما ما ذكره المولى الجامي<sup>(١)</sup> في «سلسلةِ الذَّهبِ» نقلاً عن بعضِ كُبراءِ العارفين: أن معنَى (لا إلهَ إلا اللهُ): ليسَ شيءٌ ممَّا يدعى إلهاً غيرُ الله؛ فهو غيرُ صحيحٍ بل كَفَرٌ صريحٌ<sup>(٢)</sup>.

وإنَّما هو من مشرَبِ الفرقِ الوُجُودِيَّةِ القائِلَةِ بالعينِيَّةِ، لا من مذهبِ أربابِ المراتبِ الشُّهُودِيَّةِ، كما بيَّنتُ هذه المسألةَ في رسالةٍ مُستقلَّةِ.

ثمَّ قالَ ناظرُ الجيشِ بناءً على ما ظهرَ له من البحثِ الذي اعترضناه<sup>(٣)</sup>: فتعيَّنَ

(١) نور الدين عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الجامي، مفسر، فاضل، له «شرح الكافية» في النحو وسماء: «الفوائد الضيائية» وهو أشهر كتبه، وكتب في التفسير و«التصوف والحكمة وعلم الوضع» (ت ٨٩٨هـ). «الفوائد البهية في تراجم الحنفية» (٨٩).

(٢) ورد في هامش «أ»: «محصله: كل ما يدعى إلهاً فهو إله؛ أي: كل شيء إله، وهذا كقول ابن العربي: من عبد الصنم فقد عبد الصمد، نعوذ بالله من هذا الكلام الباطل، ولا حول ولا قوة إلا بالله.»

(٣) «شرح التسهيل» (٣/ ١٤٣٥).

أن تكون (إلا) في هذا التركيب مسوقةً لقصد إثبات ما قبلها لما بعدها، ولا يتم ذلك إلا أن يكون ما قبلها غير تام، بأن لا يُقدَّر قبل (إلا) خبرٌ محذوفٌ، وإذا لم يُقدَّر خبرٌ (إلا)<sup>(١)</sup> قبلها وجب أن يكون ما بعدها هو الخبر، وهذا هو الذي تركن إليه النفس، وقد تقدّم تقريرٌ صحّح كونه الاسم المعظم في هذا التركيب هو الخبر.

قلت: كلامه هذا يقتضي أن الخلاف في كون الاستثناء من النفي إثبات أم لا؟ لا يدخل الاستثناء المفرغ فيه، وظاهر كلام الزركشي وكثير من الأصوليين دخول ذلك الخلاف فيه<sup>(٢)</sup>.

ولهذا أوردوا على القائل: بأن الاستثناء من النفي ليس بإثبات: أنه يلزم على ذلك أن لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة، وأجيب بما ذكرناه من النظر قبل في بحث ناظر الجيش، وهذا غاية التحقيق ونهاية التدقيق، وبالله سبحانه التوفيق.

ثم رأيت في «شرح عقيدة الطحاوي»: أن إثبات التوحيد بهذه الكلمة باعتبار النفي والإثبات المقتضي للحصر، فإن الإثبات المجرد قد يتطرق إليه الاحتمال، ولهذا - والله أعلم - لما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣] قال بعده: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾؛ فإنه قد يخطر ببال أحدٍ خاطرٌ شيطانيٌّ: هب أن إلهاً واحداً، فلغيرنا إلهٌ غيره فقال تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾.

وقد اعترض صاحب «المنتخب» على النحويين في تقدير الخبر في قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ حيث قالوا: تقديره: لا إله في الوجود إلا الله، فقال: يكون ذلك نفيًا لوجود الإله، ومعلوم أن نفي الماهية أقوى في التوحيد الصّرف من نفي الوجود، فكان إجراء الكلام على ظاهره والإعراض عن هذا الإضمار أولى.

(١) في «ف»: «لا».

(٢) ينظر: «البحر المحيط في أصول الفقه» (٣/ ٣٠١) وما بعد.

وأجاب أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل المُرسي<sup>(١)</sup> في «ريِّ الظَّمَانِ» فقال: هذا كلامٌ من لا يعرفُ لسانَ العَرَبِ؛ فإنَّ (إله) في موضعِ المُبتدأِ على قولِ سيبويه، وعند غيره اسمٌ (لا)، وعلى التَّقديرينِ فلا بدُّ من خبرٍ للمُبتدأِ، أو لـ (لا)، فما قاله من الاستغناءِ عن الإضمارِ فاسدٌ.

وأما قوله: إذا لم يُضمَرِ يكونُ نفيًا للماهية؛ فليس بشيءٍ؛ لأنَّ نفيَ الماهية هو نفيُ الوجودِ؛ إذ لا تُتصوَرُ الماهيةُ إلا مع الوجودِ، فلا فرقَ بينَ (لا ماهية) و(لا وجودَ).

وهذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ خلافًا للمعتزلة؛ فإنَّهم يُثبتون ماهيةً عاريةً من الوجودِ<sup>(٢)</sup>.

و(إلا الله) مرفوعٌ بدلاً من (لا إله)، لا خبرٌ لـ (لا) ولا (للمُبتدأ).

وهذا كله بحسبِ إعرابِ المَبْنَى.

وأما الكلامُ عليه بمقتضى المعنى، فمعنى: (لا إله إلا الله): لا مُستغني عن كلِّ ما سِوَاهُ، ولا مُفتقِرٌ إليه كلُّ ما عداه إلا الله تعالى، وهذا معنى جامعٌ مانعٌ في ملاحظة التَّوْحِيدِ، ومطالعةِ التَّفْرِيدِ في نظرِ المُرِيدِ، بما ليس عليه مَزِيدٌ، مع إفادة الصِّفَاتِ السَّلْبِيَّةِ، والنُّعُوتِ الثُّبُوتِيَّةِ.

وبيانه: أنَّ استغناءه عمَّا سِوَاهُ يُوجِبُ له الوجودَ والقَدَمَ والبقاءَ والقيامَ بالذَّاتِ والتَّنَزُّهَ عن الحوادثِ والنَّقائِصِ، ويقتضي ثبوتَ السَّمْعِ والبَصَرِ والكلامِ؛ إذ لو لم تجبْ له؛ لكانَ مُحتاجاً إلى المُحَدِّثِ أو المُحَلِّ أو مَنْ يَدْفَعُ عنه النَّقائِصَ.

(١) أبو عبد الله محمد بن عبد الله السلمي المرسي، عالم بالأدب والتفسير والحديث والنحو، أصله من مرسية في الأندلس، رحل كثيرا في البلاد الإسلامية، له كتاب: «ري الظمان في تفسير القرآن»، وكتاب في أصول الفقه. «بغية الوعاة» (١/ ١٤٤).

(٢) ينظر: «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (١/ ١٦٧) وما بعدها.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: تَنْزُّهُهُ عَنْ أَغْرَاضٍ فِي أَعْيَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَإِلَّا لَزِمَ افْتِقَارُهُ  
سُبْحَانَهُ إِلَى مَا يَحْصُلُ غَرَضُهُ، وَهُوَ جَلٌّ وَعِلَا غَيْبٌ عَمَّنْ سِوَاهُ.  
وَأَمَّا افْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ فَيُوجِبُ لَهُ الْحَيَاةَ وَالْقُدْرَةَ وَالْإِرَادَةَ وَالْعِلْمَ؛ لِأَنَّهُ لَوْ  
انْتَفَى شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ لَمَا امْكَنَ أَنْ يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ الْحَوَادِثِ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ  
مَا عَدَاهُ؟!

وَكَذَا يُوَجِبُ لَهُ الْوَحْدَانِيَّةَ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مَعَهُ ثَانٍ فِي الْأُلُوْهِيَّةِ لَمَا افْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ،  
لِلزُّومِ عَجْزِهِمَا حَيْثُ دُ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ؟  
وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: حُدُوثُ الْعَالَمِ بِأَسْرِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهُ قَدِيمًا لَكَانَ ذَلِكَ  
الشَّيْءُ مُسْتَعْنِيًّا عَنْهُ تَعَالَى، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَقَرَ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ؟  
وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: أَنْ لَا تَأْتِيرَ لَشَيْءٍ مِنَ الْكَائِنَاتِ فِي أَثَرِ مَا، وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ يَسْتَعْنِيَ  
ذَلِكَ الْأَثْرَ عَنِ اللَّهِ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ مَا عَدَاهُ، وَلَا يَتَصَوَّرُ تَأْتِيرٌ مِمَّا سِوَاهُ؟<sup>(١)</sup>  
فَقَدْ بَانَ لَكَ فِي الْجُمْلَةِ تَحْقِيقُ الْكَلِمَةِ مَبْنَى وَمَعْنَى، فَعَلَيْكَ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا،  
وَدَوَامِ التَّوَجُّهِ إِلَيْهَا.

اللَّهُمَّ أَحِينَا عَلَيْهَا، وَأَمْتِنَا عَلَيْهَا، وَاحْشُرْنَا عَلَيْهَا، وَلَا تَحْرِمْنَا مِنَ الْبَرَكَاتِ  
الْمَكْنُوزَةِ لَدَيْهَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوْلَاً وَآخِرًا، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ بَاطِنًا وَظَاهِرًا.

\*\*\*

(١) ينظر في الكلام على الشهادة: كتاب المصنف: «منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر» (ص ٥٣)  
وما بعد، فقد أجاد وأفاد.





## فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٤١): الوقوف بالتحقيق على موقف الصديق ..... ٥
- الرسالة رقم (٤٢): الصنعة في تحقيق البعة المنبعة ..... ٢١
- الرسالة رقم (٤٣): بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير ..... ٣١
- الرسالة رقم (٤٤): رسالة في بيان التمتع في أشهر الحج للمقيم بمكة من عامه ..... ٤٣
- الرسالة رقم (٤٥): العفاف عن وضع اليد في الطواف ..... ٥١
- الرسالة رقم (٤٦): الاصطناع في الاضطباع ..... ٦١
- الرسالة رقم (٤٧): الحظ الأوفر في الحج الأكبر ..... ٧١
- الرسالة رقم (٤٨): الذخيرة الكثيرة في رجاء مغفرة الكبيرة ..... ٩٧
- الرسالة رقم (٤٩): أنواع الحجج في أسرار الحجج ..... ١١٥
- الرسالة رقم (٥٠): البرهان الجلي العلي على من سمي من غير مسمى بالولي ..... ١٤٣
- الرسالة رقم (٥١): ذيل البرهان الجلي العلي على من سمي من غير مسمى بالولي ..... ١٦٩
- الرسالة رقم (٥٢): الاستدعاء في الاستسقاء ..... ١٨٩
- الرسالة رقم (٥٣): المقالة العذبة في العمامة والعذبة ..... ٢٠٧
- الرسالة رقم (٥٤): التصريح في شرح التفسير ..... ٢٤٧

## الصفحة

## الموضوع

- الرسالة رقم (٥٥): التوكيل في النكاح ..... ٢٦٩
- الرسالة رقم (٥٦): الأجوبة المحررة في البيضة الخبيثة المنكرة ..... ٢٧٧
- الرسالة رقم (٥٧): تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب ..... ٢٨٩
- الرسالة رقم (٥٨): فيض الفاضل لشرح روض الرائي في مسائل الفرائض ..... ٣٠٥
- الرسالة رقم (٥٩): الحزب الأعظم والوزد الأفخم ..... ٤٣٧
- الرسالة رقم (٦٠): الملمع شرح نعت المرصع ..... ٤٩١
- الرسالة رقم (٦١): التجريد في إعراب كلمة التوحيد وما يتعلق بمعناها من التمجيد ..... ٥٠٣

\*\*\*



مجموعه

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كلثوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب



مجموع

رسائل الإمامة

الملا علي القاري

المؤلف في سنة ١٠١٤ هـ

(٥)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠١٦هـ - ١٤٣٧م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:

خالد محمد ياسين علوان

المطوِّط بعلم:

عدنان الشيخ عثمان

آداب اللبّاب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[Www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مجموع

رسائل الإمامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

نُطبع مجموعة أول مرة مقابلة على عدة نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

د. محمد مجير الخطيب محمد بركات ماهر أديب جوش

د. محمد عيب المنصور محمد طارق مغربية أحمد فواز النخبة

د. محمد تركي كتوع محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خُلوْف العبد لله

المجلد الخامس

كتاب اللغات

فِي  
هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٦٢): شرحُ تصريفِ العزِّي ..... ٥
- الرسالة رقم (٦٣): الزُّبْدَةُ فِي شرحِ البُرْدَةِ ..... ١٢١
- الرسالة رقم (٦٤): شرحُ بَانتِ سَعاد ..... ٢٩١
- الرسالة رقم (٦٥): المَورِدُ الرَويُّ فِي المَولِدِ النَّبَوِيِّ ..... ٣٧٣
- الرسالة رقم (٦٦): أدلَّةُ مَعْتَقِدِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي أبويِّ النَّبِيِّ ﷺ ..... ٤٥١
- الرسالة رقم (٦٧): النَّسْبَةُ المَرْتَبَةُ فِي المَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ ..... ٥٠٣

\*\*\*



الرسالة رقم: (٦٢) ..... مجلّة رسالة الإمام عليّ القاري

شَرْحُ

نَصْرِ فِي الْعَرَبِيَّةِ

تأليف الإمامة

الإمام عليّ القاري

يطبع مَحْفَظًا عَلَى نَسْخِ بْنِ غَطِيْبِيْن

تَحْقِيقَ وَتَعْلِيْقَ

ماهر أديب جموش

دار الكتاب

لن هذه هي الاعراض عاموها وقد سمد منقوله قولها (ان التصريف في اللغة التغيير) واختاره على الصرف في البني وان كان هو اخصر وشارك في المن لانه قد صفة في الكثير كما في قوله تعالى وقد صرف الرياح اي تغيرها جهة وسفة خاتمة من البني واخرى من البسار ونحو ذلك مرة مرة واخرى بلدة ورسالة وما صفة كما يشق هناك والمراد بالغة لسان العرب فقه ميزان الادب لقوله تعالى وهو اسلمنا من رسول الا بلسان قومه والورد واحبوا العرب فلات لا في هر في وكلامه ع. في ولسان اهل الجنة في الجنة ع. (وفي الصنعة) بكسر الصاد اعرض في اللغة حرف الصانع وقسمه الصنعة اعم من ان يكون حيا او ميتا والمراد به ههنا اصطلاح الصرفين (تحويل الامل الواحد) اي نقل المصدر على قول الاكثر والوجه العبري (ان اختلفت مختلفة) اي الينة متساوية وهيأت مؤلفة من الساضي والمضارع واسم السائل والفتول والحرف والثاني الامر والهمي وما لها على وجه تفصيلها واجتبابها ثم ان اراد فانه هذا التحويل التصريف ويجهت هذا التحول المثلث حسب عهده بنوه (لن مضمومة) اي لا اجل حصول طلب مرادة في مضمون وصول (لن تحصل) اي تلك المعاني المتضمنة (البناء) اي التي ضمن الاشارة المختلفة الواردة وبها ان المصدر الذي هو الاصل من الصرف والتصريفها مثل ماضر من واحد والواحد اوجده سواء يكون متكلما او غائبا او يتطابق معلوما او مجهولا يتسوي كونه في الازمان للاضي والمحال والاستقبال اوق ايس الجهد الثاني او يطر في الامر والهمي فلا بد من اختلاف الثاني لاختلاف احواله من اختلاف اللطائف ثم انما ان اللغة تغير عبق لا يمكن الاشارة بجميع اجزائه الا ان الله الله عليه من اهل الصنعة ان في هذه اللغة في معرفة لغة العربية ليعلم بعض قواعد الكثرة يستخرج منها الاشارة الجزئية وقد اشارنا الى الوجود الاثر في الصور بين المن والقوى والاصطلاح وان كان الذي هو اللغ الاغم والاصطلاح هو المن الاخص الاغم في سائر الاصطلاحات الشرعية والاشعارات العربية فالصوم مثلا هو صلات

عزى شمسى  
على التبارى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله سبحانه في الاول والاخرى • في جميع الاكسنة والازمان • ويجب معرفه حسان التكال نحو ثلثة الاول والاخرى • في اللسان والجنان • والصلوة والسلام الامان • على محمد عبده ورسوله الامين بوعى الماني واليان • وعلى آله واصحابه • واتباعه وابيائه المؤمنين بوعى الامان • وجلال الاشراف • امانته • فيقول الوافي به الذي على من سلطان محمد التبارى ان هذا تعلق لطيف وتحقيق طرفي على بعض المشكلات من جهة التي واللفظ في الكلمات المتضلات النسوية بالان الاشارة الى الصنعة الصنعة في الصلاة والدين هيداهي اليه في الصلاة في قوله تعالى ولكن كونا ربانيين وقد فسر بانهم الذي يربون اناس يصغار العلوم قبل كبرها وقد قيل ان الخلق ما علموا الوصول اليك الاصول والافتقار بالفتول ومن العلوم ان اصل العلوم ومداد اساسها قول اللغة وما يتفق بها من جزئها وكلها نبرها فان في وضع معاني الكتاب والسنة التي هي اصل المعرفة وضوء ليلها • قال • وفيه تامل عنه (امل) غطابيا خداس المطالب مقامه • قال تعالى فانه لا اله الا الله • غطابيا

### دار الطباعة العامة (ط)

لا يرى ويكلامه اذ قد تفرقت ولما اهل الجنة في الجنة ع. في اللغة التغيير) واختاره على الصرف في البني وان كان هو اخصر وشارك في المن لانه قد صفة في الكثير كما في قوله تعالى وقد صرف الرياح اي تغيرها جهة وسفة خاتمة من البني واخرى من البسار ونحو ذلك مرة مرة واخرى بلدة ورسالة وما صفة كما يشق هناك والمراد بالغة لسان العرب فقه ميزان الادب لقوله تعالى وهو اسلمنا من رسول الا بلسان قومه والورد واحبوا العرب فلات لا في هر في وكلامه ع. في ولسان اهل الجنة في الجنة ع. (وفي الصنعة) بكسر الصاد اعرض في اللغة حرف الصانع وقسمه الصنعة اعم من ان يكون حيا او ميتا والمراد به ههنا اصطلاح الصرفين (تحويل الامل الواحد) اي نقل المصدر على قول الاكثر والوجه العبري (ان اختلفت مختلفة) اي الينة متساوية وهيأت مؤلفة من الساضي والمضارع واسم السائل والفتول والحرف والثاني الامر والهمي وما لها على وجه تفصيلها واجتبابها ثم ان اراد فانه هذا التحويل التصريف ويجهت هذا التحول المثلث حسب عهده بنوه (لن مضمومة) اي لا اجل حصول طلب مرادة في مضمون وصول (لن تحصل) اي تلك المعاني المتضمنة (البناء) اي التي ضمن الاشارة المختلفة الواردة وبها ان المصدر الذي هو الاصل من الصرف والتصريفها مثل ماضر من واحد والواحد اوجده سواء يكون متكلما او غائبا او يتطابق معلوما او مجهولا يتسوي كونه في الازمان للاضي والمحال والاستقبال اوق ايس الجهد الثاني او يطر في الامر والهمي فلا بد من اختلاف الثاني لاختلاف احواله من اختلاف اللطائف ثم انما ان اللغة تغير عبق لا يمكن الاشارة بجميع اجزائه الا ان الله الله عليه من اهل الصنعة ان في هذه اللغة في معرفة لغة العربية ليعلم بعض قواعد الكثرة يستخرج منها الاشارة الجزئية وقد اشارنا الى الوجود الاثر في الصور بين المن والقوى والاصطلاح وان كان الذي هو اللغ الاغم والاصطلاح هو المن الاخص الاغم في سائر الاصطلاحات الشرعية والاشعارات العربية فالصوم مثلا هو صلات

بسطها زمن الترميم وير  
الحمد لله سبحانه في الاول والاخرى في جميع الاكسنة والازمان • ويجب معرفه حسان التكال نحو ثلثة الاول والاخرى في اللسان والجنان • والصلوة والسلام الامان • على محمد عبده ورسوله الامين بوعى الماني واليان • وعلى آله واصحابه • واتباعه وابيائه المؤمنين بوعى الامان • وجلال الاشراف • امانته • فيقول الوافي به الذي على من سلطان محمد التبارى ان هذا تعلق لطيف وتحقيق طرفي على بعض المشكلات من جهة التي واللفظ في الكلمات المتضلات النسوية بالان الاشارة الى الصنعة الصنعة في الصلاة والدين هيداهي اليه في الصلاة في قوله تعالى ولكن كونا ربانيين وقد فسر بانهم الذي يربون اناس يصغار العلوم قبل كبرها وقد قيل ان الخلق ما علموا الوصول اليك الاصول والافتقار بالفتول ومن العلوم ان اصل العلوم ومداد اساسها قول اللغة وما يتفق بها من جزئها وكلها نبرها فان في وضع معاني الكتاب والسنة التي هي اصل المعرفة وضوء ليلها • قال • وفيه تامل عنه (امل) غطابيا خداس المطالب مقامه • قال تعالى فانه لا اله الا الله • غطابيا

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفنيق

الحمد لله الذي صرّف قلوب العباد على نحو ما أراد، والصلاة والسلام على النبي الأمين، سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الطيبين، وأصحابه الأتقياء المجاهدين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن القرآن هو كتاب الله الذي أنزله على خاتم المرسلين، ليكون المنهاج الواجب أتباعه على الناس أجمعين، كما أنه المعجزة العظمى التي تحدّى بها الخلق جميعاً إلى يوم الدين، فلا غرو أن جعل أشرف العلوم تعلم هذا الكتاب العظيم الوصف، الذي أنزل بلغة العرب وعلى قواعدها في اللغة والنحو والصرف، وأسلوبها في المجاز والبيان.

فعلوم اللغة هي المرقاة لفهم هذا الكتاب المعجز، ومعرفة ألفاظه ومعانيه، وفهم تراكيبه ومبانيه، وتلمس إشاراتِه ومجازِه.

فمن أراد العيش في حدائق حقائق هذا الكتاب، والنزول في مراح دقائقه، فلا بدّ له من الإلمام بقواعد علوم اللغة من نحوٍ وصرفٍ وبلاغةٍ، وليس المراد التعمق فيها والإحاطة بجميع فروعها، بل أن يأخذ المؤمن من كل منها بقسطٍ يمكنه من الوصول إلى الغاية المنشودة، وهي تفيؤ ظلال هذا الكتاب العظيم، والعمل بمقتضاه من تحليلٍ وتحريمٍ، ليكون ذلك طريقاً إلى بلوغ السعادة في الدنيا، والفوز بالنعيم في العقبى.

وإذا كان عِلْمُ النَّحْوِ هو السَّبِيلُ لفهمِ العبارة، وَعِلْمُ البِلاغَةِ به تُعْرَفُ الإِشَارَةُ، فَإِنَّ عِلْمَ الصَّرْفِ لهما كالأُسِّ لِلعِمَارَةِ.

فما انْتَضَمَ عِقْدُ عِلْمِ الآ وَالصَّرْفِ واسطته، ولا اِزْتَفَعَ مَنَارُهُ إِلَّا وهو قَاعِدَتُهُ، إِذ هو إِحْدَى دَعَائِمِ الأَدَبِ، وبه تُعْرَفُ سَعَةُ كِلامِ العَرَبِ، وتَنْجَلِي فرائدُ مَفْرَدَاتِ الآياتِ القُرْآنِيَّةِ، والأَحاديثِ النَّبَوِيَّةِ، وهما الواسطَةُ في الوَصُولِ إلى السَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

فبه مثلاً يُعْلَمُ كَيْفَ أَصْبَحَ مَعْنَى ﴿دَسَّهَا﴾: أَخْفَاهَا؛ لِأَنَّهُ مِنْ: دَسَّهَا، قُلِبَتْ السِّينُ أَلِفًا كراهةً اجْتِمَاعِ ثَلَاثِ سِينَاتٍ، وهو بَحْثٌ صَرْفِيٌّ صِرْفٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضاً يُفْهَمُ لِمَاذَا لَمْ تُؤَنَّثْ كَلِمَةُ ﴿قَرِيبٌ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾ [الشورى: ١٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنْ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وَكذلك مَثَلاً عِنْدَما يُعْرَفُ البِناؤُ الصَّرْفِيُّ لِاسْمِي اللَّهِ سَبْحانَهُ: الرَّحْمَنِ وَالرَّحِيمِ، يُفْهَمُ سَبَبُ اِخْتِلافِ العِلْماءِ فِي أَيُّهُما أبلغُ.

وَمِنْ مَباحِثِ عِلْمِ الصَّرْفِ مَعْرِفَةُ الفَرْقِ فِي المَعانِي نَتِيجَةَ اِخْتِلافِ المَبانِي لِلأَفْعالِ عِنْدَ تَصْرِيْفِها، وَكَيْفِيَّةُ التَّمْيِيزِ بَيْنَها؛ كِفْعَلِ (سَلِمَ) الثَّلَاثِيٌّ مَثَلاً، كَيْفَ أَصْبَحَ (أَسْلَمَ) فِي الرُّباعيِّ بِزِيادةِ الهَمْزَةِ، وَ(سَالَمَ) الرُّباعيِّ بِزِيادةِ الأَلِفِ، وَ(سَلَّمَ) الرُّباعيِّ بِالتَّضْعِيفِ، وَ(اسْتَلَمَ) الخُماسِيِّ بِزِيادةِ الهَمْزَةِ وَالتَّاءِ، وَ(اسْتَسَلَّمَ) السُّداسِيِّ بِزِيادةِ الهَمْزَةِ وَالسِّينِ وَالتَّاءِ.

فانظُرْ كَيْفَ تَصَرَّفَ هَذَا الفِعْلُ وَاخْتَلَفَتْ مَعانِيهِ بِالرَّوائِدِ، مَعَ أَنَّ الأَصْلَ فِي الجَمِيعِ واحِدٌ.

(١) انظر: «شذا العرف في فن الصرف» (ص ٩).

وقد يَبْقَى المعنى الأصلي لكن مع زيادة إفادة، حَسَبَ القاعدة المعروفة من أن زيادة المبنى تُؤدّي إلى زيادة المعنى في العادة، وهذه القاعدة من القواعد المُتداوِلة عند المفسّرين والبلاغيين، في بيانهم بلاغة القرآن وسرّ نظمه السمتين.

وقد صنّف العلامة الفاضل، والعالم العامل، قدوة المحققين، عبد الوهاب ابن إبراهيم بن عبد الوهاب الملقّب بعزّ الدين، أبو المعالي الخزرجيّ الزنجانيّ، مختصره المُسمّى: «تصريف العزّي»، الذي يُعدُّ من أنفس المُختصرات في هذا الفنّ وأسدّها، عارياً من الحشو والإكثار، كثير المعاني رغم الإيجاز والاختصار، فلا عَجَب أن نال من العلماء القبول، فأقبلوا عليه يشرحون مسأله ويُدلّون صعبه<sup>(١)</sup>.

ومن أهم ما كُتِب من الشروح عليه، هو شرح العلامة الرّبّانيّ سعد الدين التفتازانيّ، فقد ذكّر في خطبته: أنه لَمَّا رأى تصريف العزّيّ مختصراً ينطوي على مباحث شريفة، ويحتوي على قواعد لطيفة، سنح له أن يشرحه شرحاً يُدلّل من اللفظ صعبه، ويكشف عن وجه المعاني نقابه... مُضيفاً إليه فوائد شريفة وزوائد لطيفة... إلى آخر ما قال. وهذا الشرح هو من أهمّ المراجع التي اعتمدها مؤلّف هذا الكتاب كما سيَرِد.

وقد رام العلامة القاري - رحمه الله - شرح هذا المختصر الشّريف، فكتّب عليه هذا الشّرح اللّطيف.

وهو كتابٌ مُفيد، خالٍ من الصُّعوبة والتّعقيد، قال المؤلّف عنه في خطبته: إنَّ هذا تعلقٌ لطيفٌ وتحقيقٌ طريفٌ، يحلُّ بعض المُشكلات، من جهة المبنى أو المعنى في الكلمات المُعضّلات، المنسوبة إلى العلامة الرّبّانيّ والفهامة الصّمّدانيّ، عزّ المِلّة والدين عبد الوهاب الزنجانيّ...

(١) انظر ما كتب عليه من شروح في «كشف الظنون» (٢/ ١١٣٩ - ١١٤٠).

ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَسَهْوَةٌ أَلْفَاظِهِ، وَشِدَّةُ تَبْسِيطِهِ لِلْمَوْضُوعَاتِ، مَعَ الشَّرْحِ الْوَافِي لَهَا وَحَلُّ الْمَشْكَلاتِ، إِضَافَةً لِمَا تَزَيَّنَ بِهِ مِنْ جَمَالِ التَّرْكِيبَاتِ، الْمُطْعَمَةِ بِشَيْءٍ مِنَ السَّجْعِ فِي نَهَايَةِ الْفَقَرَاتِ، مَا يَجْعَلُ الْقَارِئَ يَسْتَمْتَعُ بِقِرَاءَتِهِ وَلَا يَمَلُّهُ = لِيَعُدُّ مِنْ أَحْسَنِ الْمَرَاجِعِ لَطَلَابِ الْعِلْمِ وَحَتَّى الْمَبْتَدِئِينَ فِيهِ، وَكَذَا لِمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ كُنْهِ هَذَا الْفَنِّ وَفَهْمَ مَرَامِيهِ.

وَقَدْ اعْتَمَدَ الْمُؤَلِّفُ فِي شَرْحِهِ كَثِيرًا عَلَى شَرْحِ التَّفْتَازَانِيِّ، كَمَا يَظْهَرُ مِنْ تَشَابُهِ الْمَسَائِلِ وَتَقَارُبِ الْعِبَارَاتِ، بَلْ حَتَّى تَطَابُقُ الْأَلْفَاظِ وَالتَّقْوِيلِ فِي أَكْثَرِ الْحَالَاتِ، لَكِنْ كَوْنُهُ مِنْ أُمَّةِ التَّحْقِيقِ، كَانَ يَتَعَقَّبُهُ أحيانًا إِنْ اضْطَرَّ لَهُ لِذَلِكَ التَّدْقِيقِ، كَمَا تَعَقَّبَهُ فِي وَجْهِ اخْتِيَارِ قَلْبِ تَاءٍ افْتَعَلَ طَاءً إِذَا كَانَتْ فَاؤُهُ حَرْفَ إِطْبَاقٍ، فَقَالَ: وَاخْتِيَارِ الطَّاءِ لِاتِّحَادِهِمَا مَخْرَجًا، لَا لِقُرْبِهِمَا كَمَا وَهَمَ التَّفْتَازَانِيُّ.

كَمَا نَبَّهَ عَلَى وَهْمِهِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، حَيْثُ وَقَعَتْ فِي شَرْحِ التَّفْتَازَانِيِّ بِلَفْظٍ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ).

وَخَالَفَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَقَالَ: وَأَمَّا حَذْفُ الْهَمْزَةِ مِنْ نَحْوِ: خُذْ، فَوْقَ عَلَيَّ خِلافِ الْقِيَاسِ، وَلَيْسَ كَمَا ظَنَّهُ الْعَلَّامَةُ التَّفْتَازَانِيُّ...

بَلْ تَشَدَّدَ فِي مَوْضِعٍ فَقَالَ: وَقَدْ ثَبَّتَ فِي حَدِيثٍ: «أَنْزَرَ» مِنْ أَنْزَرَ، فَقَوْلُ السَّعْدِ: إِنَّ التَّشْدِيدَ خَطَأً، فَاسِدٌ يُخْشَى عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ سَنَدَ الْمُحَدِّثِينَ أَقْوَى مِنْ سَنَدِ اللَّغَوِيِّينَ.

وَتَمَّةٌ أَمْثَلَةٌ أُخْرَى سَتَجِدُهَا فِي خِلَالِ الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَمِنْ الْمُلَاحَظِ فِي هَذِهِ الْحَاشِيَةِ حُسْنُ السَّبْكِ وَسَهْوَةٌ الْإِنْتِقَالِ بَيْنَ الْمَتَنِ وَالشَّرْحِ، بِحَيْثُ لَا يَشْعُرُ الْقَارِئُ بِوُجُودِ مَتْنٍ وَشَرْحٍ، بَلِ الْجَمِيعُ فِي سِيَاقٍ مُتَّصِلٍ مُتْرَابِطٍ كَأَنَّهُ نَصٌّ وَاحِدٌ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ أحيانًا عَنِ الْمَوْضُوعِ الْأَصْلِيِّ، فَإِنَّهُ يَعُودُ وَيَمَهِّدُ لِنَصِّ الْمَتَنِ كِي لَا يَظْهَرَ فِي الْكَلَامِ نَوْعُ انْقِطَاعٍ. وَكُلُّ مَا فِي الْكِتَابِ شَاهِدٌ عَلَى هَذَا، وَلِيُرَاجَعَ فِي ذَلِكَ كَلَامُهُ عَنِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ..

كما يلاحظُ حُسْنَ تَقْيِيدَاتِهِ التي بها يَتَوَضَّحُ الكلامُ وَيُعْرَفُ المَرَامُ، كما في الكلامِ على ما يَلْحَقُ الفِعْلَ المِضَاعَفَ، حيثُ جاءَ ما بينَ متْنٍ وشرحٍ: (والحذفُ)؛ أي: وَيَلْحَقُهُ أَيضاً حَذْفُ شَيْءٍ مِنْ حُرُوفِ أَصُولِهِ؛ (كقولِهِمْ: مَسْتُ وظَلْتُ) بسكونِ السَّيْنِ وَاللَّامِ، وقولُهُ: (بِفَتْحِ الفَاءِ)؛ أي: فاءِ الفِعْلِ وهو الميمُ وَالظَّاءُ (وكَسْرِهَا، وَأَحْسَتْ) بسكونِ السَّيْنِ؛ (أي: مَسِسْتُ) بكسرِ السَّيْنِ الأُولَى، وهي اللُّغَةُ الفَصِيحَةُ، ومُضَارِعُهُ بِفَتْحِهَا.

وقد اتَّبَعَ المَوْئَلُفُ أسلوباً فَرِيداً في هذا الكِتَابِ، حيثُ إِنَّهُ كَلَّمَ أَنْهَى مَوْضِعاً مِنْ المَوَاضِعِ يَذْكُرُ بَعْضَ الخَوَاطِرِ مِنْ كِلامِ أَهْلِ الإِشَارَاتِ التي لَهَا نَوْعٌ ارْتِبَاطٍ وَلَوْ لَفْظِيّاً مَعَ المَوْضُوعِ المَذْكُورِ، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ في هَذَا الأَسْلُوبِ سَلْفاً وَلَا خَلْفاً في عِلْمِ الصَّرْفِ، اللّهُمَّ إِلاَّ ما كانَ مِنْ بَعْضِهِمْ في التفسيرِ كالنَّيسابُورِيِّ والألوسِيِّ.

وَمِنَ المَأْخِذِ التي يُمَكِّنُ أَنْ تُذَكَرَ عَلى المَوْئَلِ: الشَّرْحُ في مَوَاطِنَ المَعْنَى فيها ظاهراً وَاضِحاً وَلَا تَحْتَاجُ إِلى الشَّرْحِ البتَّة:

وَمِنَ ذَلِكَ قَوْلُ المَتْنِ: (أَمَّا المَاضِي) فقال المَوْئَلُ: (أي: مِنَ الأَفْعَالِ). وقَرِيبٌ مِنْهُ ما جِاءَ في المَتْنِ مِنْ قَوْلِهِ: (فالمَبْنِيُّ لِلْفَاعِلِ مِنْهُ) فقال المَوْئَلُ: (أي: مِنَ المَاضِي؛ أي: الفِعْلِ المَاضِي). فالعِبارَةُ الأُولَى كافِيَةٌ في المَرادِ، وَلَا لَزُومَ لِلثانِيَةِ البتَّة.

وأنظُرْ كَذَلِكَ الكِلامَ في حَذْفِ لامِ الفِعْلِ الناقِصِ، حيثُ مَثَلٌ ببعْضِ الأَفْعَالِ، فجاءَ بِجَمِيعِ تَصَرِيفاتِها مَتَّصِلَةً مَعَ الضَّمائِرِ، مَعَ أَنَّ ذِكْرَ البَعْضِ يُغْنِي عَنِ الباقِي.

كما لا يَخْلُو الأَمْرُ مِنْ بَعْضِ المِلاحَظَاتِ الأُخْرَى، كِنِسْبَتِهِ لابْنِ مالِكِ القَوْلِ بأنَّ لامَ الأَبْتِداءِ تُخَلِّصُ المِضارِعَ لِلحالِ، في حينِ أَنَّ ابنَ مالِكِ في «شرح التسهيل» قد ردَّ عَلى مَنْ قالَ بِهذا القَوْلِ.

وكذا في تخريجه لحديث: «لَيَنْتَهَيْنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ...» عزاه لأحمدَ ومسلمٍ وغيرهما من حديثِ ابنِ عباسٍ وابنِ عُمرَ موقوفاً، والصَّوابُ أَنَّهُ عِنْدَ جَمِيعِ مَنْ ذَكَرَهُمْ مَرْفُوعٌ مِنْ حَدِيثِهِمَا، لَكِنَّهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُؤَلِّفَ مَعَ سَعَةِ عِلْمِهِ وَدِقَّةِ نِقُولِهِ لَمْ يَنْظُرِ الْحَدِيثَ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ الَّتِي خَرَّجَهُ مِنْهَا، وَلَعَلَّهُ نَقَلَهُ بِالْوِاسِطَةِ.

لَكِنَّ مَا ذُكِرَ لَا يَعْضُ مِنْ فَضْلِ هَذَا الْكِتَابِ، الَّذِي كَثُرَتْ فَوَائِدُهُ وَأَتَّسَعَتْ عَوَائِدُهُ، لَكِنَّ فِي قَالِبٍ مِنَ الْإِخْتِصَارِ، وَتَجَنَّبِ الْحَشْوِ وَالتَّكْرَارِ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى نَسْخَةٍ خَطِيَّةٍ وَحِيدَةٍ، وَمَطْبُوعَةٍ قَدِيمَةٍ فَرِيدَةٍ، فَالنَّسْخَةُ هِيَ نَسْخَةُ قَوْنِيَّةٍ، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ «و»، وَالْمَطْبُوعَةُ هِيَ مِنْ نَوَادِرِ دَارِ الطَّبَاعَةِ الْعَامِرَةِ الَّتِي طُبِعَتْ سَنَةَ (١٢٨٩هـ)، لَكِنَّهَا كَثِيرَةُ التَّحْرِيفَاتِ، أَشْرْنَا لِبَعْضِهَا فِي الْحَوَاشِي، وَأَضْرَبْنَا عَنِ الْكَثِيرِ مِمَّا لَا لُزُومَ لِذِكْرِهِ، كَمَا أَنَّهُ خَالَ مِنَ الضَّبْطِ تَمَاماً، وَهُوَ أَمْرٌ لَا يُقْبَلُ فِي عِلْمٍ يَعْتَمَدُ عَلَى الضَّبْطِ أُسَاساً، وَقَدْ رَمَزْنَا لَهَا بِـ «ط».

والحمدُ لله ربِّ العالمين

المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الْحَمْدُ لِمَنْ يَسْتَحِقُّهُ فِي الْأَوْلَى وَالْأُخْرَى فِي جَمِيعِ الْأَمَكْنَةِ وَالْأَزْمَانِ، وَيَجِبُ  
صِرْفُ عَنَانِ الشُّكْرِ إِلَى نَحْوِ ثَنَائِهِ بِالْأَوْلَى وَالْأُخْرَى فِي اللِّسَانِ وَالْجَنَانِ، وَالصَّلَاةُ  
وَالسَّلَامُ الْآتَمَّانِ، عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ الْجَامِعِ لِبَدِيعِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وَعَلَى آلِهِ  
وَأَصْحَابِهِ وَاتَّبَاعِهِ وَأَحْبَائِهِ الْمَنْعُوتِينَ بِكَمَالِ الْإِيمَانِ وَجَمَالِ الْإِيقَانِ.

أما بعد:

فيقول الواثق بربه الباري علي بن سلطان محمد القاري: إن هذا تعليق  
لطيفٌ وتحقيقٌ طريفٌ يحلُّ بعضَ المُشكلاتِ من جهةِ المَبْنَى أو المَعْنَى في  
الكَلِمَاتِ الْمُعْضَلَاتِ، الْمُنْسُوبَةِ إِلَى الْعَلَامَةِ الرَّبَّانِيِّ وَالْفَهَامَةِ الصَّمَدَانِيِّ، عَزَّ الْمَلَّةُ  
وَالدِّينِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الزَّنْجَانِيِّ، عَمَلًا بِمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّنِيْنَ﴾ [آل  
عمران: ٧٩]، وَقَدْ فَسَّرَ بَأَنَّهُمُ الَّذِينَ يُرْبُونُ النَّاسَ بِصَغَارِ الْعُلُومِ قَبْلَ كِبَارِهَا.

وقد قيل: إنَّ الخَلْقَ مَا حُرِّمُوا الْوُصُولَ إِلَّا بِتَرْكِ الْأُصُولِ وَالِاسْتِغَالِ بِالْفُضُولِ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ أَصْلَ الْعُلُومِ وَمَدَارَ أُسَاسِهَا عِلْمُ اللُّغَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ  
جُزْئِيَّهَا وَكُلِّيَّهَا<sup>(١)</sup> نِبْرَاسُهَا<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ بِهِ يَتَضَحُّ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الَّتِي هِيَ أَصْلُ  
الْمَعْرِفَةِ وَفَصْلُ لِبَاسِهَا.

\*\*\*

(١) في «و»: «جزئيتها وکليتها».

(٢) في هامش «و»: «النبراس: المصباح».

## [تَعْرِيفُ عِلْمِ الصَّرْفِ]

(قال) رضي الله تعالى عنه: (اعْلَمْ) مُخاطِباً خطابَ العامِّ لطالبِ هذا المَرَامِ؛ كما قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] خطاباً لِمَنْ هَدَاهُ إِلَى الإِعْرَاضِ عَمَّا سِوَاهِ.

وقد سَدَّ مَسَدَّ مَفْعُولٍ به قوله: (أَنَّ التَّصْرِيفَ فِي اللُّغَةِ: التَّغْيِيرُ) واختارَهُ على الصَّرْفِ فِي المَبْنَى وَإِنْ كَانَ هُوَ أَخْصَرَ وَيُشَارِكُهُ فِي المَعْنَى؛ لِأَنَّهُ قَصَدَ فِيهِ التَّكْثِيرَ؛ كما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيحِ﴾ [البقرة: ١٦٤]؛ أَي: تَغْيِيرِهَا جِهَةً وَصِفَةً، فَتَارَةً مِنَ اليمِينِ وَأُخْرَى مِنَ الیسَارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، مَرَّةً حَارَّةً وَأُخْرَى بَارِدَةً، وَرَخَاوَةً وَعَاصِفَةً، كما يَقْتَضِي هُنَالِكَ.

والمَرَادُ بِاللُّغَةِ: لِسَانُ العَرَبِ؛ فَإِنَّهُ مِيزَانُ الأَدَبِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤]، وَلِمَا وَرَدَ: «أَجِبُوا العَرَبَ لثَلَاثٍ: لِأَنِّي عَرَبِيٌّ، وَكَلَامُ اللَّهِ عَرَبِيٌّ، وَلِسَانُ أَهْلِ الجَنَّةِ فِي الجَنَّةِ عَرَبِيٌّ»<sup>(١)</sup>.

(وفي الصَّنَاعَةِ): بِكسْرِ الصَّادِ<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ فِي اللُّغَةِ: حِرْفَةُ الصَّانِعِ وَعَمَلُهُ الصَّنْعَةُ، أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ حِسِيًّا أَوْ مَعْنَوِيًّا، وَالمَرَادُ بِهَا هَاهُنَا: اصْطِلَاحُ الصَّرْفِيِّينَ.

(تَحْوِيلُ الأَصْلِ الوَاحِدِ)؛ أَي: نَقْلُ المَصْدَرِ عَلَى قَوْلِ الأَكْثَرِ وَالجِهَةِ المُعْتَبَرِ. (إِلَى أمْثَلَةٍ مُخْتَلِفَةٍ)؛ أَي: أَبْنِيَةٍ مُتَفَاوِتَةٍ، وَهِيَائِ مُؤْتَلَفَةٍ؛ مِنْ المَاضِي، وَالمُضَارِعِ، وَاسْمِي الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ، وَالجَحْدِ وَالنَّفْيِ، وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَأَمْثَالِهَا، عَلَى وَجْهِ تَفْصِيلِهَا وَإِجْمَالِهَا.

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٤٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٤٨). قال العقيلي:

منكر لا أصل له. وقال الذهبي في «الميزان» ترجمة العلاء بن عمرو الحنفي: هذا موضوع، قال أبو حاتم: هذا كذب.

(٢) تحرفت في «ط» إلى: «الصناعة»، والمثبت من «و».

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى فَائِدَةِ هَذَا التَّحْوِيلِ الشَّرِيفِ، وَنَتِيجَةِ هَذَا التَّبْدِيلِ الْمُئِيفِ،  
حَيْثُ عَلَّلَهُ بِقَوْلِهِ: (لِمَعَانٍ مَقْصُودَةٍ)؛ أَي: لِأَجْلِ حَصُولِ مَطَالِبِ مُرَادَةٍ فِي مَقَامِ  
وُصُولِ (لَا تَحْصُلُ)؛ أَي: تِلْكَ الْمَعَانِي الْمَقْصُودَةُ (إِلَّا بِهَا)؛ أَي: إِلَّا فِي ضَمْنِ  
الْأَمْثَلَةِ الْمُخْتَلَفَةِ الْمُرُودَةِ<sup>(١)</sup>.

وَبَيَانُهُ: أَنَّ الْمَصْدَرَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ مِنَ الضَّرْبِ وَالنَّصْرِ وَغَيْرِهِمَا يَشْمَلُ  
مَا صَدَرَ عَنْ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةٍ، سَوَاءً يَكُونُ مُتَكَلِّمًا أَوْ غَائِبًا أَوْ مُخَاطَبًا،  
مَعْلُومًا أَوْ مَجْهُولًا، يَسْتَوِي كَوْنُهُ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْإِسْتِقْبَالِ، أَوْ فِي  
لِبَاسِ الْجَحْدِ أَوْ النَّفْيِ، أَوْ بِطَرِيقِ الْأَمْرِ أَوْ النَّهْيِ، فَلَا بَدَّ مِنْ اخْتِلَافِ الْمَبْنِيِّ  
لِيُسْتَفَادَ مِنْهُ تَفَاوُتُ الْمَعَانِي.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ اللُّغَةَ بَحْرٌ عَمِيقٌ لَا يُمَكِّنُ الْإِحَاطَةَ بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ إِلَّا لِمَنْ  
أَطَّلَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ اضْطِفَائِهِ، إِلَّا أَنَّ فِي هَذِهِ الْمَقْدَمَةِ فِي مَعْرِفَةِ لُغَةِ الْعَرَبِيَّةِ  
بَيَانَ بَعْضِ الْقَوَاعِدِ الْكَلِمِيَّةِ يُسْتَخْرَجُ مِنْهَا الْأَمْثَلَةُ الْجُزْئِيَّةُ، وَقَدْ أَشَارَ الْمَصْنُفُ  
إِلَى وَجْهِ الْإِزْتِبَاطِ الصُّورِيِّ بَيْنَ الْمَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ وَالْإِضْطِلَاحِيِّ، وَأَفَادَ أَنَّ اللُّغَوِيَّ  
هُوَ الْمَعْنَى الْأَعْمُ، وَالْإِضْطِلَاحِيُّ هُوَ الْمَعْنَى الْأَخْصُ الْأَتَمُّ، كَمَا فِي سَائِرِ  
الْإِضْطِلَاحَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْإِعْتِبَارَاتِ الْعُرْفِيَّةِ، فَالصَّوْمُ مَثَلًا هُوَ مُطْلَقُ الْإِمْسَاكِ،  
وَشَرْعًا: إِمْسَاكٌ خَاصٌّ هُنَاكَ، وَكَذَلِكَ الْحُجُّ وَالنِّكَاحُ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.

هَذَا، وَبِلِسَانِ الْإِشَارَةِ وَبَيَانِ الْبِشَارَةِ: أَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَظْهَرُ الْأَسْمَاءِ  
وَالصِّفَاتِ، وَمُظْهَرُ الْأَفْعَالِ وَالْمَصْنُوعَاتِ، فَهُوَ الْمَصْدَرُ الْحَقِيقِيُّ الْقَدْرُ، الَّذِي  
يَبْدُو مِنْهُ وَيَرْجِعُ إِلَيْهِ الْأَمْرُ، فَلَيْسَ فِي الْكُونِ غَيْرُ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ وَمَكُونَاتِهِ.  
وَمِنْ هَاهُنَا قَالَ بَعْضُ الْأَبْرَارِ: لَيْسَ فِي الدَّارِ غَيْرُهُ دِيَارٌ.

\*\*\*

(١) فِي «و»: «الموردة».

[تقسيمُ الفعلِ]

(ثُمَّ الْفِعْلُ) عَطْفٌ عَلَى اسْمٍ (أَنَّ)، وَهُوَ بِكسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِهَا مُصَدَّرٌ: فَعَلٌ يَفْعَلُ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ فِيهِمَا، وَقَدْ قُرِئَ بِهِمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٧٣]، إِلَّا أَنْ فَتَحَهَا شَاذٌ<sup>(١)</sup>، وَكَذَا وَرَدَ بِهِمَا فِي حَدِيثٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ»<sup>(٢)</sup>.

والمرادُ هنا: كَسْرُ الْفَاءِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِكَلِمَةٍ مَخْصُوصَةٍ، وَهِيَ: مَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا مُقْتَرِنٌ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْإِسْتِقْبَالِ؛ ك: ضَرَبَ وَيَضْرِبُ وَاضْرَبَ، بِخِلَافِ الْاسْمِ فَإِنَّهَا كَلِمَةٌ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا غَيْرِ مُقْتَرِنٍ بِأَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الثَّلَاثَةِ؛ ك: زَيْدٌ وَرَجُلٌ، بِخِلَافِ الْحَرْفِ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِهِ؛ نَحْو: (مَنْ) وَ(إِلَى)، وَالْعَلَامَاتُ لِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ فِي مَقَدِّمَاتِ النَّحْوِ مِنَ الْمَعْلُومَاتِ. هَذَا، وَفِي مَشْرَبِ أَهْلِ التَّصَوُّفِ وَمَذْهَبِ أَصْحَابِ التَّعَرُّفِ لَا يُبْعَدُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَرْفِ، لَيْسَ لَهُمْ اسْتِقْلَالٌ فِي الْحُكْمِ وَالصَّرْفِ، وَإِنَّمَا إِسْنَادُهُمْ فِي الْإِسْنَادِ، هُوَ التَّعَلُّقُ بِذَاتِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَأَفْعَالِهِ سُبْحَانَهُ فِي جَمِيعِ الْمُرَادِ.

وَإِنَّمَا خَصَّ الْمَصْنَفُ الْفِعْلَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ التَّصْرِيفَ فِيهِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يُصَرَّفْ مِنْ الْأَسْمَاءِ إِلَّا قَلِيلٌ؛ كَأَسْمَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ. وَأَمَّا الْحَرْفُ فَلَا تَصْرِيفَ فِيهِ أَصْلًا. وَالْحَاصِلُ: أَنَّ مَفْهُومَ الْفِعْلِ بِاعْتِبَارِ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ (إِمَّا ثَلَاثِيٌّ وَإِمَّا رُبَاعِيٌّ) بَضْمٌ أَوْ لِهَيْمًا مَنَسُوبَانِ إِلَى ثَلَاثٍ وَرُبَاعٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ حُرُوفُهُ الْأَصْلِيَّةُ ثَلَاثَةً ك: ضَرَبَ، أَوْ أَرْبَعَةً ك: دَحْرَجَ، فَالْأَوَّلُ الثَّلَاثِيٌّ وَالثَّانِي الرُّبَاعِيٌّ؛ إِذْ لَمْ يَبَيِّنْ مِنَ الْفِعْلِ الْخُمَاسِيَّ - بِخِلَافِ الْاسْمِ ك: سَفَرَجَل - وَلَا الثَّنَائِيَّ بِخِلَافِ الْاسْمِ وَالْحَرْفِ نَحْو: (مَنْ) وَ(مِنْ).

(١) لم أفق على القراءة بفتح الفاء، والقراءة بكسرها هي قراءة العشرة.

(٢) رواه الترمذي (٣٢٣٣) من طريق أبي قلابة عن ابن عباس مرفوعاً.

(وكلُّ واحدٍ منهما)؛ أي: من الثلاثيِّ والرُّباعيِّ (إمَّا مجردٌ)؛ أي: عن الزائد، باقٍ على حروفه الأصليَّة ك: عَلِمَ وسَلَسَلَ، (أو مَزِيدٌ فيه) بأن زيد فيه على حروفه الأصليَّة: إمَّا حرفٌ ك: أَكْرَمَ وتَدَخَّرَجَ، أو حرفان ك: انْقَطَعَ واقْشَعَرَ، أو ثلاثة ك: اسْتَعْفَرَ.

وهذا كله بحسبِ الاستقراء، وفيه من الإيماءِ إلى أن فِعَلَ اللهُ تعالى: إمَّا مُجَرَّدٌ عدلٌ في حقِّ الكفار، وإمَّا مَزِيدٌ فضلٌ في حقِّ الأبرار.

(وكلُّ واحدٍ منهما)؛ أي: من هذه الأربعة، وهي: الثلاثيُّ المجرَّدُ والمَزِيدُ فيه، والرُّباعيُّ المجرَّدُ والمَزِيدُ فيه، (إمَّا سالمٌ) ويُسمَّى صحيحاً، (أو غيرُ سالمٍ) ويُسمَّى معتلاً، وذلك لأنَّه إن خَلَّتْ حروفُ أصوله من حُرُوفِ العِلَّةِ والهمزة والتَّضْعِيفِ - على ما سيأتي - فسالمٌ، وإلَّا فغيرُ سالمٍ، فصارتِ الأقسامُ ثمانيةً.

والأمثلة: نَصَرَ، وَعَدَ، أَكْرَمَ، أَوْعَدَ، دَخَّرَجَ، زَلَّزَلَ، تَدَخَّرَجَ، تَزَلَّزَلَ.

(وَنَعْنِي)؛ أي: نُريدُ نحن مَعاشِرَ الصَّرْفِيِّينَ، اخترازا من النَّحْوِيِّينَ؛ فإنَّ السالمَ عندهم ما ليس في آخره حرفٌ عِلَّةٌ وإن وُجِدَ فيه الهمزة والتَّضْعِيفُ. (بالسالمِ)؛ أي: بالفعلِ السالمِ.

(ما)؛ أي: فعلاً<sup>(١)</sup>، أو الفعل الذي سَلِمَتْ حروفه الأصليَّة التي؛ أي: وهي في الاصطلاح: الحروفُ التي (تُقابَلُ بالفاءِ والعينِ واللامِ)؛ أي: الواحدة في الثلاثيِّ ك: ضَرَبَ، على زِنَةِ: فَعَلَ، واللامينِ في الرُّباعيِّ ك: دَخَّرَجَ، على وَزَنِ: فَعَلَّلَ.

والمعنى: أنَّهم جَعَلُوا الفاءَ والعينَ واللامَ ميزاناً، فكلُّ حرفٍ من حُرُوفِ الكلمةِ وَقَعَ في مُقابَلَةِ أحدِ حُرُوفِ (فَعَلَ) فهو أصلٌ، وما لم يَقَعْ فهو زائدٌ، ويُقابَلُ الحرفُ الزائدُ على الأصلِ بلفظِ الزائدِ، فيُقابَلُ ضارِبٌ على فاعَلٍ، وُضُورِبٌ على

(١) في «ط» و«و»: «فعل»، والصواب المثبت لأنها بدل من «ما» المنصوبة بـ «نعني».

فُوعِلٌ، وَقَبِيلٌ عَلَى فَعِيلٍ، وَأَكْرَمٌ عَلَى أَفْعَلٍ، وَتَدَخَّرَجَ عَلَى تَفَعَّلَلٍ، وَإِذَا حُذِفَ حَرْفٌ أَصْلِيٌّ حُذِفَ فِي الْمِيزَانِ أَيْضاً، يُقَالُ: وَزَنُ (كُلُّ) عَلَى: فُلٌ.

(مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ): متعلِّقٌ بـ (سَلِمَت)؛ أَي: خَلَصَتْ مِنَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ ك: وَعَدَّ وَيَسَّرَ، وَالْأَلِفِ الْمُنْقَلِبَةِ عَنْ أَحَدِهِمَا ك: قَالَ وَبَاعَ، وَدَعَى وَرَمَى.

(وَالهَمْزَةُ): ك: أَمَرَ وَسَأَلَ وَقَرَأَ.

(وَالتَّضْعِيفُ): أَي: التَّكْرِيرُ لُغَةً، وَأَمَّا اضْطِلَاحاً فَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ:

تَضْعِيفٌ فِي الثَّلَاثِيِّ: فَهُوَ مَا يَكُونُ عَيْنُهُ وَلَا مَهُ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ك: مَدَّ وَأَعَدَّ.

وَتَضْعِيفٌ فِي الرَّبَاعِيِّ: فَهُوَ مَا يَكُونُ فِي مُقَابَلَةِ فَائِهِ وَلَا مَهُ الْأَوَّلِ جِنْسَانِ، وَكَذَا فِي مُقَابَلَةِ عَيْنِهِ وَلَا مَهُ الثَّانِيَةِ؛ ك: زَلَزَلَ وَوَسَّوَسَ<sup>(١)</sup>.

فَتَقْيِيدُ الْحُرُوفِ بِالْأَصُولِ أَخْرَجَ عَنِ السَّلَامِ نَحْوَ (ظَلَّتْ) بِحَذْفِ أَحَدِ حَرْفِي التَّضْعِيفِ، فَإِنَّهُ غَيْرُ سَالِمٍ لَوْ جُودَ التَّضْعِيفُ فِي الْأَصْلِ، وَكَذَا نَحْوُ (قُلْ) وَ(بِعْ) وَ(قِهْ)؛ لَوْ جُودَ حَرْفِ الْعِلَّةِ فِيهَا فِي الْأَصْلِ، وَأَدْخَلَ فِي السَّلَامِ نَحْوَ أَكْرَمَ وَعَشَوْشَبَ وَاحْمَرَّ فَإِنَّهَا مِنَ السَّلَامِ لَخُلُوُّ أَصُولِهَا عَمَّا ذُكِرَ.

وَهَذَا التَّقْسِيمُ شَامِلٌ لِلْأَسْمِ أَيْضاً، فَدَخَلَ فِي السَّلَامِ مَا أُبْدِلَ أَحَدُ حُرُوفِهِ الصَّحِيحَةِ الْأَصْلِيَّةِ حَرْفَ عِلَّةٍ؛ كَالدِّينَارِ أَصْلُهُ: (دِنَارٌ) بِإِدْغَامِ النُّونِ فِي النُّونِ، ثُمَّ أُبْدِلَتِ النُّونُ الْأُولَى يَاءً لِلتَّخْفِيفِ، وَالْأَنَاسِيِّ أَصْلُهُ: (أَنَاسِينٌ) جَمْعُ إِنْسَانٍ، أُبْدِلَتِ النُّونُ يَاءً ثُمَّ أُدْغِمَتْ فِيهَا، وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

(١) فِي «ط» وَ«و»: «وَتَوْسُوسٌ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ. انظُر: «شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ» لِابْنِ عَقِيلٍ (٤ / ٢٦٨)،

وَفِيهِ: وَأَمَّا مُضْعَفُ الرَّبَاعِيِّ فَهُوَ مَا كَانَتْ فَاؤُهُ وَلَا مَهُ الْأُولَى مِنْ جِنْسٍ، وَعَيْنُهُ وَلَا مَهُ الثَّانِيَةَ مِنْ جِنْسٍ آخَرَ، نَحْوُ: زَلَزَلَ وَوَسَّوَسَ وَشَأَشَأَ.

قد مضى يومان وهذا الثَّالِي وَأَنْتَ بِالْهُجْرَانِ لَا تَبَالِي<sup>(١)</sup>  
الشَّاهِدُ فِي (الثَّالِي) حَيْثُ أَبْدَلَ الثَّاءَ الْمُثَلَّثَةَ يَاءً مُثْنَةً مِنْ تَحْتُ.

وَدَخَلَ فِي غَيْرِ السَّالِمِ مَا أُبْدِلَ أَحَدُ حُرُوفِهِ الْعِلَّةَ حَرْفٌ صَحِيحٌ؛ ك: أَقْتَتُ  
والتُّرَاثُ، أَصْلُهُمَا: وَقَّتْتُ، وَوَرَاثٌ مِنَ الْمِيرَاثِ.

وَيَتَحَصَّلُ مِنْ مَجْمُوعِ مَا ذُكِرَ: أَنَّ الْفِعْلَ - وَكَذَا الْاسْمُ الَّذِي مِنْ جُمْلَةِ  
الْمَصْدَرِ - سَبْعَةُ أَنْوَاعٍ؛ لِأَنَّهُ:

إِمَّا سَالِمٌ وَيُسَمَّى: صَحِيحًا؛ ك: حَمِدَ وَشَكَرَ. أَوْ غَيْرُ سَالِمٍ وَهُوَ:

إِمَّا مُعْتَلُّ الْفَاءِ وَيُسَمَّى: مَثَلًا؛ ك: وَعَدَ وَيَسَرَ.

وَإِمَّا مُعْتَلُّ الْعَيْنِ وَيُسَمَّى: أَجُوفًا؛ ك: قَالَ وَبَاعَ.

وَإِمَّا مُعْتَلُّ اللَّامِ وَيُسَمَّى: نَاقِصًا؛ ك: عَفَا وَسَعَى.

وَإِمَّا مُعْتَلُّ الْفَاءِ وَاللَّامِ وَيُسَمَّى: لَفِيْفًا مَفْرُوقًا؛ ك: وَقَى وَوَعَى.

وَإِمَّا مُعْتَلُّ الْعَيْنِ وَاللَّامِ وَيُسَمَّى: لَفِيْفًا مَقْرُونًا؛ ك: طَوَى وَحَيَّى.

وَلَمْ يُوجَدْ مَا فِيهِ فَاؤُهُ وَعَيْنُهُ حَرْفًا عِلَّةً؛ ك: وَيَلٍ وَيَوْمٍ.

وَإِمَّا مَهْمُوزٌ، وَهُوَ يَشْمَلُ مَا كَانَ فَاؤُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَوْ لَامُهُ هَمْزَةً؛ ك: أَكَلَ وَسَأَلَ

وَبَرَّى، وَيُسَمَّى: مَهْمُوزَ الْفَاءِ، أَوْ الْعَيْنِ، أَوْ اللَّامِ.

وَإِمَّا مِضَاعَفٌ بِأَحَدِ نَوْعَيْهِ، فَيُسَمَّى مِضَاعَفًا ثَلَاثِيًّا؛ ك: مَدَّ وَأَعَدَّ، وَرَبَاعِيًّا

ك: زَلَزَلَ وَسَلْسَلَ.

وَقَدْ انْتَضَمَ الْمَجْمُوعُ فِي هَذَا الْبَيْتِ إِجْمَالِيًّا:

(١) الرجز في «المفصل» للزمخشري (ص ٥١١)، و«شرح الشافية» للرضي (٣/ ٢١٣)، و«المتع»

لابن عصفور (ص ٢٥٠)، وعندهم: «قد مرَّ يومان...».

صَحِيحٌ مَعَ مِثَالٍ مَعَ مُضَاعَفٍ لَفَيْفٌ نَاقِصٌ مَهْمُوزٌ أَجْوَفٌ

وقد يتركب نحو: رَأَى، وَأَنَّ، وودَّ، ووَأَى، وجاء.

وقد يُنتَقَلُ مِنْ تَقْسِيمِهِ إِلَى سَالِمٍ وَغَيْرِ سَالِمٍ بِطَرِيقِ الإِشَارَةِ إِلَى تَوْزِيعِ الخَلْقِ إِلَى مُسْلِمٍ وَغَيْرِ مُسْلِمٍ؛ كما قال اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، فالمسليمُ الكاملُ كما وردَ: «مَنْ سَلِمَ الْمَسْلَمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»<sup>(١)</sup>، وَغَيْرُهُ إِمَّا مُعْتَلٌّ بَعْلَةٌ الفِسْقِ وَالشُّقَاقِ، وَإِمَّا مُضَاعَفٌ لِعَلْبَةِ الكُفْرِ وَالنَّفَاقِ، وَإِمَّا مَهْمُوزٌ وَمَهْمُوزٌ عَلَيْهِ بُوُقُوعِ الخُلْفِ وَبِتَرْكِ الوِفاقِ.

ثُمَّ لَمَّا كَانَ الثُّلَاثِيُّ المَجْرَدُ هُوَ الأَصْلُ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ مِنَ المَزِيدِ والرُّبَاعِيُّ، قَدَّمَهُ فِي التَّفْصِيلِ الصَّنَاعِيُّ، فَقَالَ:

(١) رواه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.



\* (أَمَّا الثَّلَاثِيُّ الْمَجْرَدُ) وهو أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ سَالِمًا أَوْ غَيْرَ سَالِمٍ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بَيَانُ أَبْوَابِ السُّنَّةِ، وَهُوَ لَا يَخْتَلِفُ بِالسَّلَامَةِ وَالْعِلَّةِ، وَفِي بَعْضِ الشُّنُخِ زِيَادَةٌ: (السَّلَام) وهو غير صحيح؛ لِأَنَّ فِي التَّمَثِيلِ بـ (سَأَلَ يَسْأَلُ) رَدُّ عَلَيْهِ بِوَجْهِ صَرِيحٍ.

وفيه تنبيهٌ نبيهٌ على أَنَّ الْمَجْرَدَ مِنَ الْعَلَائِقِ، وَالْمَتَفَرِّدَ عَنِ الْعَوَائِقِ، هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ التَّقَدُّمَ عَلَى الْخَلَائِقِ، فَقَدْ وَرَدَ: «سَبَقَ الْمَتَفَرِّدُونَ»<sup>(١)</sup>، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠ - ١١].

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ مِيزَانَ الْمَاضِي الْمَجْرَدِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ عَيْنُهُ مَفْتُوحًا أَوْ مَكْسُورًا أَوْ مَضْمُومًا، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ عَيْنٌ مُضَارِعِهِ كَذَلِكَ، فَيَصِيرُ تِسْعَةً أَبْوَابٍ، لَكِنْ لَمْ يُوجَدْ ثَلَاثَةٌ فَاقْتَصَرَتْ عَلَى سُنَّةٍ، كَمَا بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ: (فَإِنْ كَانَ مَاضِيهِ)؛ أَي: الثَّلَاثِيُّ (عَلَى فَعَلٍ)؛ أَي: عَلَى وَزْنِ فَعَلٍ (مَفْتُوحِ الْعَيْنِ) بِكَسْرِ الْحَاءِ<sup>(٢)</sup> وَفَتْحِهَا<sup>(٣)</sup> (فَمُضَارِعُهُ)؛ أَي: الثَّلَاثِيُّ (يَفْعُلُ)؛ أَي: يَجِيءُ عَلَى وَزْنِ يَفْعُلُ تَارَةً (أَوْ يَفْعُلُ)؛ أَي: أُخْرَى (بِضَمِّ الْعَيْنِ)؛ أَي: فِي الْأَوَّلِ، (أَوْ كَسْرِهَا)؛ أَي: فِي الثَّانِي، لَفٌّ وَنَشْرٌ مُرْتَبٌّ. (نَحْوُ: نَصَرَ يَنْصُرُ): مِثَالٌ لِضَمِّ الْعَيْنِ فِي الْمَضَارِعِ مَعَ فَتْحِهَا فِي الْمَاضِي، يُقَالُ: نَصَرَهُ؛ أَي: أَعَانَهُ وَأَغَاثَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٢٥]. وَقِيلَ: نَصَرَهُ؛ أَي: رَزَقَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَتْ يَدُهُ مَبْرُورَةً لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ﴾ [الحج: ١٥]؛ أَي: لَنْ يَرْزُقَهُ اللَّهُ.

(١) رواه مسلم (٢٦٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وزاد: قالوا: وما المُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ».

(٢) في هامش «و»: «على أنه صفة (فَعَلٌ)».

(٣) في هامش «و»: «على أنه خبر (كان)، وقوله: (على فَعَلٍ) حالٌ من اسم (كان)، هكذا قيل، والظاهر أَنَّ نَصَبَ قَوْلِهِ: (مَفْتُوحِ الْعَيْنِ) على أنه حالٌ من (فَعَلٍ) والخبرُ هو قَوْلُهُ: (على فَعَلٍ)، كما في حالٍ جَرَّ قَوْلُهُ: (مَفْتُوحِ الْعَيْنِ)، فتأمل».

وأقول: المعنى الأول أعم وأتم، والله أعلم وأحكم.

(وَضَرَبَ يَضْرِبُ): مثال لكسر العين في المضارع مع فتحها في الماضي، يقال: ضَرَبَهُ بالسَّوِطِ أو غَيْرِهِ: أَوْجَعَهُ، وَضَرَبَ فِي الْأَرْضِ؛ أَي: سَارَ فِيهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٠١]؛ أَي: سَافَرْتُمْ، ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا﴾ [يس: ٧٨]؛ أَي: بَيَّنَ لَنَا قِصَّةً عَجِيبَةً، أَوْ قِصَّةً غَرِيبَةً.

\* (وَيَجِيءُ)؛ أَي: مُضَارِعُ (فَعَلَ) مَفْتُوحِ الْعَيْنِ (عَلَى يَفْعَلُ مَفْتُوحِ الْعَيْنِ) - وفي نسخة: (بَفْتَحِ الْعَيْنِ) - (إِذَا كَانَ عَيْنُ فِعْلِهِ) وَهُوَ الْمَاضِي، وَلَوْ قَالَ: (عَيْنُهُ) - كَمَا فِي نَسْخَةٍ - لَكَانَ أَحْصَرَ وَأَظْهَرَ، (أَوْ لَامُهُ)؛ أَي: لَامُ فِعْلِهِ (حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ)، وَفِي نَسْخَةٍ: (أَحَدَ حُرُوفِ الْحَلْقِ).

(وهي)؛ أَي: حُرُوفُ الْحَلْقِ (سِتَّةً)، وَمَخَارِجُهَا ثَلَاثَةٌ:

(الهمزةُ والهاءُ): مِنْ أَقْصَى الْحَلْقِ.

(والعينُ والحاءُ): الْمَهْمَلَتَانِ، مِنْ الْوَسْطِ.

وَمِنْ جَمَلَةِ اللَّطَائِفِ: أَنَّهُ قَالَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ لِمُعْتَزَلِيٍّ: أَيْنَ مَخْرَجُ الْحَاءِ؟ فَقَالَ: مِنْ وَسْطِ الْحَلْقِ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ تَدَّعِي الْإِسْتِقْلَالَ فِي الْخَلْقِ فَأَخْرِجْهَا مِنْ غَيْرِ مَخْرَجِهَا! فَبُهِتَ الْمُعْتَزَلِيُّ.

(والغينُ والحاءُ): الْمَعْجَمَتَانِ، مِنْ أَدْنَاهُ.

(نحو: سَأَلَ يَسْأَلُ): مِثَالُ لِمَا عَيْنُهُ حَرْفُ حَلْقِ.

(و: مَنَعَ يَمْنَعُ): مِثَالُ لِمَا لَامُهُ حَرْفُ حَلْقِ.

(وَأَبَى يَأْبَى شَادُّ): جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، تَقْرِيرُ السُّؤَالِ: أَنْ (أَبَى يَأْبَى)

جَاءَ عَلَى: (فَعَلَ يَفْعَلُ) بِفَتْحِ الْعَيْنِ فِيهِمَا مَعَ انْتِفَاءِ الشَّرْطِ، وَهُوَ كَوْنُ حَرْفِ الْحَلْقِ عَيْنًا أَوْ لَامًا، وَهنا حَرْفُ الْحَلْقِ فَاءٌ.

وتقريرُ الجواب: أَنَّهُ وَقَعَ مُخَالَفًا لِلْقِيَاسِ.

فإن قيل: كيف يكون شاذًا وهو واردٌ في أفصح الكلام؛ قال الله تعالى: ﴿أَبْنَى وَأَسْتَكْبَرُ﴾ [البقرة: ٣٤]، وقال: ﴿وَيَأْتِي اللَّهُ الْإِنسَانَ بِتَمَرُونِهِ﴾ [التوبة: ٣٢]؟

وأجيب: بأن الشاذَّ على ثلاثة أقسامٍ:

قسَمٌ مُخَالَفٌ لِلْقِيَاسِ دُونَ الِاسْتِعْمَالِ؛ ك: اسْتَحْوَذَ، وَالْمَسْجِدَ بِالْكَسْرِ.

وقِسْمٌ مُخَالَفٌ لِلِاسْتِعْمَالِ دُونَ الْقِيَاسِ؛ نحو: الْمَسْجِدَ بِالْفَتْحِ.

وكلاهما مقبولٌ في مقامٍ فصيحٍ.

وقِسْمٌ مُخَالَفٌ لِلْقِيَاسِ وَالِاسْتِعْمَالِ؛ كقولِه:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَجَلِّ<sup>(١)</sup>

إذ القياسُ والاسْتِعْمَالُ: (الْأَجَلُّ) بِالْإِذْغَامِ، وَهُوَ مَرْدُودٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ.

وقد يُجَابُ بِأَنَّ (أَبَى يَأْبَى) مَحْمُولٌ عَلَى (مَنْعَ يَمْنَعُ) لِتَوَافُقِهِمَا فِي الْمَعْنَى، كَمَا أَنَّ (يَذَرُ) حُمِلَ عَلَى (يَدْعُ) فِي الْمَبْنَى.

لَا يُقَالُ: وَرَدَ (دَخَلَ يَدْخُلُ) وَ(نَحَتَ يَنْحِتُ) وَ(جَاءَ يَجِيءُ) مِمَّا فِيهِ حَرْفُ الْحَلْقِ فِي مُقَابَلَةِ عَيْنِهِ أَوْ لَامِهِ وَلَمْ يُفْتَحَ عَيْنُهُ.

فإننا نقول: لا يلزم من وجود الشرط حصول المشرط، بخلاف عكسه؛ كالطهارة والصلاة.

وأما (قَلَى يَقْلَى) بِالْفَتْحِ فَلُغَةٌ بَنِي عَامِرٍ، وَالْفَصِيحُ الْكَسْرُ.

و(بَقَى يَبْقَى) بِالْفَتْحِ فِيهِمَا لُغَةٌ طَبِئِيٍّ، وَالْأَصْلُ كَسْرُ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي، فَقَلَّبُوهُ فَتَحَهُ وَاللَّامُ أَلْفًا تَخْفِيفًا، وَهَذَا الْقَلْبُ قِيَاسٌ عِنْدَهُمْ.

(١) عزاه الخطابي في «غريب الحديث» (٥٢ / ٣) لرؤية، وهو دون نسبة في «المقتضب» (١ / ١٤٢، ٢٥٣)،

و«الأصول في النحو» لابن السراج (٣ / ٤٤٢)، و«الخصائص» لابن جني (٢ / ٣٤٧).

وَأَمَّا (رَكَنَ يَرْكَنُ) بِالْفَتْحِ فِيهِمَا فَمِنْ تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ، فَإِنَّهُ جَاءَ مِنْ بَابِ (نَصَرَ يَنْصُرُ) وَ(عَلِمَ يَعْلَمُ)، فَأَخِذَ الْمَاضِي مِنَ الْأَوَّلِ وَالْمَضَارِعُ مِنَ الثَّانِي.

\* (وَإِنْ كَانَ)؛ أَي: مَاضِيهِ (عَلَى فَعَلَ مَكْسُورِ الْعَيْنِ، فَمُضَارِعُهُ يَفْعَلُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ؛ نَحْو: عَلِمَ يَعْلَمُ)، وَهَذَا قِيَاسٌ مَطْرَدٌ لَهُ (إِلَّا مَا شُدَّ)؛ أَي: تَفَرَّدَ؛ أَي: قَلَّ وَنَدَّرَ، مِنْ (نَحْو: حَسِبَ يَحْسِبُ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِيهِمَا عَلَى لُغَةٍ، وَقَرَأَ بِهَا نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالكِسَائِيُّ، وَالباقونَ بِفَتْحِ السَّيْنِ فِي الْمَضَارِعِ وَفَوْقَ الْقِيَاسِ<sup>(١)</sup>.

والمراذُ بـ (نحوه): نَعِمَ يَنْعَمُ؛ فَإِنَّهُ جَاءَ بِالْوَجْهِينِ أَيْضاً، وَكَذَا مَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ عَلَى مَنَوَالِهِ وَهُوَ قَلِيلٌ.

(وَأَخَوَاتِهِ)؛ أَي: مِنَ الْمُعْتَلِّ وَهُوَ كَثِيرٌ، نَحْو: وَرِثَ يَرِثُ، وَوزن يزن<sup>(٢)</sup>، وَوَرَعَ يَرَعُ، وَوَمَقَ يَمِيقُ، وَوَثِقَ يَثِيقُ، وَوَلِيَ يَلِي، وَوَيْسَسَ يَيْسِسُ فِي لُغَةٍ، وَقَدْ جَاءَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ أَيْضاً، فِي التَّنْزِيلِ: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِسَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الرعد: ٣١].

وَأَمَّا فَضَلَ يَفْضُلُ، وَنَعِمَ يَنْعَمُ، وَمَتَّ تَمُوتُ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَفَتْحِهَا فِي الْمَضَارِعِ، فَمِنْ التَّدَاخُلِ لِأَنَّهَا جَاءَتْ مِنْ بَابِ (عَلِمَ يَعْلَمُ) وَ(نَصَرَ يَنْصُرُ)، فَأَخِذَ الْأَوَّلُ مِنَ الْمَاضِي وَالْمَضَارِعُ مِنَ الثَّانِي.

وَإِنَّمَا مَثَلْنَا بـ (مَتَّ تَمُوتُ) مُسْتَدَافاً إِلَى التَّاءِ لظُهُورِ الْكَسْرِ فِيهِ دُونَ غَيْرِهِ، فَهُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ مِنَ الْمَاضِي مَثْقُولاً إِلَيْهَا مِنَ الْوَاوِ وَالْمَحذُوفَةِ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ.

(١) وَهَذَا فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ. انظر: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد (ص ١٩١)، و«التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ٨٤). والمراد بالباقيين باقي السبعة، وهم: ابن عامر، وعاصم، وحزمة.

(٢) قوله: «وزن يزن» كذا في «ط» و«و»، وفيه نظر، فقد ذكر العلماء الأفعال التي يتعين فيها الكسر في هذا الباب، وهي ثمانية: ومق ووثق ووفق وولى وورث وورع وورم ووري. ليس فيها «وزن». انظر: «شرح التسهيل» لابن مالك (٣/ ٤٣٨)، و«فتح المتعال على لامية الأفعال» (١/ ١٩٠).

وبهذا يظهر لك وجه القراءة في ﴿مُتٌ﴾ [مریم: ٢٣] معاً، و﴿مُتْمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٧-١٥٨] و﴿مُتْنَا﴾ [المؤمنون: ٨٢] بكسر الميم وفتحها<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أنه جاء (مات يموت) ك (قال يقول) من باب (نصر)، و(مات يمات) ك (خاف يخاف) من باب (علم)، فكل قراءة على مقتضى لغة.

\* (وإن كان)؛ أي: ماضيه (على فعل مضموم العين فمضارعهُ يفعل بضم العين؛ نحو: حسن يحسن): وفي نسخة: (وكرم يكرم)، وفي أخرى: (وأخواته كوجه يوجه).

وهذا الباب مختص بالفعل اللازم بخلاف الأبواب السابقة، وقد يكون بعض الأفعال له أبواب متعددة ك (قنط)، فإنه جاء من باب (نصر) و(ضرب) و(كرم) و(حسب) والمعنى واحد.

وقد يختلف المعنى باختلاف الباب في المبنى، ف (ليس يلبس) من باب (علم يعلم) مصدره اللبس بالضم، ومن باب (ضرب يضرب) مصدره اللبس بالفتح بمعنى الخلط.

\*\*\*

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر وابن عامر: ﴿مُتٌ﴾ و: ﴿مُتْنَا﴾ و: ﴿مُتْمٌ﴾ برفع الميم في كل القرآن، وتابعهم حفص على الضم في حرفي آل عمران: ﴿وَلَيْنِ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾ [آل عمران: ١٥٧] و: ﴿وَلَيْنِ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٨] ولم يكن حفص يرفع الميم في شيء من القرآن غيرهما. انظر: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد (ص ٢١٨)، و«التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ٩١).

\* (وَأَمَّا الرَّبَاعِيُّ الْمُجَرَّدُ)؛ أي: عن الزائِدِ سالماً أو غيرَ سالمٍ (فهو)؛ أي: ميزانُ ماضِيهِ (فَعَلَّ) بفتحِ الفاءِ وَاللَّامَيْنِ وَسُكُونِ العَيْنِ (كَدَخَرَجَ) فلانُ الشَّيْءِ؛ أي: دَوَّرَهُ (يُدَخِّرُجُ دَخْرَجَةً) مصدرٌ قياسيٌّ، (وَدَخَرَجًا) بكسرِ أوْلِهِ مصدرٌ سَمَاعِيٌّ، وكذلك: زَلَزَلَ يُزَلِّزُ زَلْزَلَةً وَزِلْزَالًا، وَيُلْحَقُ بِهِ نحوُ: هَرَوَلَ وَبَسَمَلَ، ودليلُ الإلحاقِ اتِّحَادُ المَصْدَرَيْنِ وَزناً واختلافُهُما مادَّةً وأصلاً.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ مَصَادِرَ الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ مَقْصُورَةٌ عَلَى السَّمَاعِ؛ كَالنَّضْرِ وَالضَّرْبِ وَالْمَنْعِ وَالسُّؤَالِ وَالْعِلْمِ وَالْحِسَابِ وَالكَرَمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، بخلافِ الثَّلَاثِيِّ المَزِيدِ فَإِنَّ مَصَادِرَهَا مِنْهَا سَمَاعِيٌّ وَأَكْثَرُهَا قِيَاسِيٌّ كَمَا سَيَأْتِي مُفَصَّلًا.

\*\*\*

\* (وأما الثلاثي المَزِيدُ فيه)؛ أي: على حروفِ أصوله (فهو على ثلاثة أقسام)؛ لأنَّ الزَّائِدَ فيه إمَّا حرفٌ واحدٌ، أو اثنان، أو ثلاثة:

(الأوَّل)؛ أي: من الأقسامِ الثلاثة: (ما كان)؛ أي: وُجِدَ (ماضيه على أربعة أحرف)؛ أي: مَبْنِيًّا عليها، بأن يكونَ الزَّائِدُ فيه حرفاً واحداً والباقي أصولاً، وهذا القسمُ ثلاثةُ أبوابٍ:

منها: بابُ الإفعالِ، فماضيه (كَأَفْعَل) بزيادةِ الهمزةِ المقطوعةِ في قوله: (نحو: أَكْرَمَ إِكْرَامًا) وهي للتَّعْدِيَةِ غالباً، فَإِنَّ (كَّرَمَ) مَثَلًا لِأَزْمَ، فَلَمَّا أُدْخِلَ عَلَيْهِ الهمزةُ صارَ مُتَّعِدِيًّا، يُقَالُ: كَرَّمَ زَيْدٌ، وَأَكْرَمَ زَيْدٌ عَمْرًا، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] فَإِنَّهُ مُتَّعِدٌ، وَلَا زِمَّةَ. تَمَّ.

ومنها: بابُ التَّفْعِيلِ، (وَفَعَّلَ) بتكريرِ العينِ ميزانُ ماضيه، (نحو: فَرَّحَ تَفْرِيحًا)، أصله: تَفَرَّرَ حَا؛ لوجوبِ اشتِمَالِ المصدرِ على حروفِ فعله، ثُمَّ أُبْدِلَتِ الرَّاءُ الثَّانِيَةُ من جنسِ حركةِ ما قبلها.

تَمَّ اخْتِلَافَ أَنَّ الزَّائِدَ هُوَ الأوَّلُ أَوِ الثَّانِي؟ والوجهانِ جائزانِ عندَ سيبويه، والأوَّلُ مَذَهَبُ الخليل<sup>(١)</sup>، واختاره ابنُ مالكٍ وجماعة<sup>(٢)</sup>، والثَّانِي اختاره ابنُ الحاجبِ وطائفةٌ، وهو الأظهُرُ فتدبَّرْ.

وهو للتَّعْدِيَةِ أيضاً غالباً معِ إفادةِ التَّكْثِيرِ، ولذا جاءَ في وَصْفِ القرآنِ أَنَّهُ (مُنزَّلٌ) بالتَّشْدِيدِ؛ لِأَنَّهُ نَزَلَ مُنْجَمًا مُفَصَّلًا، وفي حَقِّ غيرِهِ مِنَ الكُتُبِ: (مُنزَّلٌ) بالتَّخْفِيفِ؛ لِأَنَّهُ نَزَلَ مُجْمَلًا وَمُكْمَلًا. وَمِنْ هَذَا البَابِ - التَّفْعِيلِ - قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ﴾ [يوسف: ٢٣].

(١) انظر: «الكتاب» لسيبويه (٤ / ٣٢٩)، و«معجم الهوامع» للسيوطي (٣ / ٤٥٧).

(٢) انظر: «التسهيل» لابن مالك (ص ٢٩٧).

ومنها: بابُ الْمُفَاعَلَةِ (وَفَاعَلَ) بزيادةِ الألفِ بعدَ الفاءِ ميزانُ ماضيه، (نحو: قَاتَلَ مُقَاتَلَةً) مصدرٌ قياسيٌّ، (وقِتَالاً) مصدرٌ سَمَاعِيٌّ، وجاء: قِتَالاً، بتشديدِ التَّاءِ (وقِتَالاً) بالياءِ، وأصلُهُ أن يكونَ الفعلُ بينَ اثْنينِ فصاعداً؛ يَفْعَلُ أحدهما بصاحبه ما يَفْعَلُ الصَّاحِبُ بِهِ، نحو: ضارَبَ زيدٌ عَمراً، ويكونُ البادئُ هو الأوَّلُ، فتأمل.

\* (والثاني) من الأقسامِ الثلاثةِ (ما كان)؛ أي: ماضيه (على خمسةِ أحرفٍ) بأن يكونَ الزائدُ فيه حَرَفَيْنِ، ومجموعُهُ خمسةُ أبوابٍ، وهو على نوعينِ:

(إمّا أوَّلُهُ التَّاءُ مِثْلُ: تَفَعَّلَ) بزيادةِ التَّاءِ وتكريرِ العينِ (نحو: تَكَسَّرَ تَكْسُراً) بضمِّ السِّينِ للمُغَايَرَةِ، وهو لِمُطَاوَعَةِ فَعَّلَ بتشديدِ العينِ، نحو: كَسَّرْتُهُ فَتَكَسَّرَ، وَقَطَّعْتُهُ فَتَقَطَّعَ.

وقد يَجِيءُ لِلطَّلَبِ، نحو: تَكَبَّرَ؛ أي: طَلَبَ أن يكونَ كبيراً، وكذا: تَعَرَّفَ وَتَعَلَّمَ؛ أي: طَلَبَ المَعْرِفَةَ والعِلْمَ. ولِلتَّكَلُّفِ؛ نحو: تَزَهَّدَ وَتَحَلَّمَ؛ أي: تَكَلَّفَ الزُّهْدَ والحِلْمَ.

والفرقُ بينهما: حصولُ أصلِ الفعلِ صورةً في التَّكَلُّفِ دونَ الطَّلَبِ.

(وتَفَاعَلَ) بزيادةِ التَّاءِ والألفِ (نحو: تَبَاعَدَ تَبَاعُداً) بضمِّ العينِ، وهو لِمَا يَصْدُرُ من اثْنينِ فصاعداً، نحو: تَضَارَبَا تَضَارِبُوا، وقد يكونُ لِمُطَاوَعَةِ فاعِلٍ؛ نحو: باعَدْتُهُ فَتَبَاعَدَ. ولِلتَّكَلُّفِ؛ نحو: تَجَاهَلَ؛ أي: أَظْهَرَ الجَهْلَ مِنْ نَفْسِهِ بخلافِ المُتجاهِلِ.

(وإمّا أوَّلُهُ الهمزةُ مِثْلُ: انْفَعَلَ) بزيادةِ الهمزةِ والنونِ (نحو: انْقَطَعَ انْقِطاعاً)، وهو لِمُطَاوَعَةِ فَعَلَ بالتَّخْفِيفِ؛ نحو: قَطَّعَهُ فأنْقَطَعَ.

(وافْتَعَلَ) بزيادةِ الهمزةِ والتَّاءِ (نحو: اجْتَمَعَ اجْتِماعاً) وهو لِمُطَاوَعَةِ أيضاً؛ نحو: جَمَعْتُهُ فاجْتَمَعَ، وللمبالغةِ في المعنى؛ للزيادةِ في المَبْنَى، ومنه قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].



وبمعنى: تَفَاعَلَ، ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا نِ حَصْمَانِ أَحْصَمُوا﴾ [الحج: ١٩]؛ أي: فَوَجَانِ أَحْتَصَمُوا.

(وَأَفْعَلٌ) بزيادةِ الهمزةِ وإحدى اللّامينِ (نحو: أَحْمَرَّ أَحْمِرَارًا)؛ أي: اشْتَدَّ حُمْرَتُهُ، وهو للمبالغةِ، ولا يكونُ إلّا لازماً، واختصَّ بالألوانِ والعيوبِ الظاهرةِ.

\* (والثالثُ)؛ أي: من الأقسامِ الثلاثةِ (ما كان)؛ أي: ماضيه (على سِتَّةِ أحرفٍ) بأن يكونَ الزَّائِدُ فيه ثلاثةَ أحرفٍ؛ نحو: اسْتَفْعَلَ، بزيادةِ الهمزةِ والسّينِ والتّاءِ؛ (نحو: اسْتَخْرَجَ اسْتِخْرَاجًا) وهو لطلبِ الفِعْلِ؛ نحو: اسْتَعْفَرَ رَبَّهُ؛ أي: طَلَبَ مَغْفِرَتَهُ.

(وَأَفْعَالٌ) بزيادةِ الهمزةِ والألفِ وإحدى اللّامينِ؛ (نحو: أَحْمَارًا أَحْمِرَارًا) وهو أبلغُ من أَحْمَرٍ؛ لأنَّ زيادةَ المَبْنِيِّ تَدُلُّ على زيادةِ المعنى.

(وَأَفْعَوَعَلَ) بزيادةِ الهمزةِ والواوِ وإحدى العيينِ؛ (نحو: اعْشَوْشَبَ) المكانُ (اعْشِيشَابًا)؛ أي: كَثُرَ عُشْبُهُ؛ أي: كَلَّوهُ<sup>(١)</sup> ما دامَ رَطْبًا، وهو للمبالغةِ.

(وَأَفْعَوَلٌ) بزيادةِ الهمزةِ والواوَيْنِ؛ (نحو: اجْلَوَزًا) بهمُ السّيرِ؛ أي: دامَ مَعَ السُّرْعَةِ (اجْلَوَزًا) بكسرِ اللّامِ وتشديدِ الواوِ.

(وَأَفْعَنَلَلٌ) بزيادةِ الهمزةِ والنونِ وإحدى اللّامينِ؛ (نحو: افْعَنَسَسَ افْعِنَسَاسًا)؛ أي: ذَهَبَ صدرُهُ إلى خَلْفِهِ.

(وَأَفْعَنَلَى) بزيادةِ الهمزةِ والنونِ والألفِ للإلحاقِ؛ (نحو: اسْلَنَقَى اسْلِنَقَاءً)؛ أي: وَقَعَ على القَفَا.

هذا، وفي لسانِ أهلِ البيانِ من أربابِ العرفانِ: أنَّ مَزِيدَ الفُضْلِ في أفرادِ الإنسانِ: إمَّا بمجرّدِ الإيمانِ، أو بانضمامِ الإيقانِ، أو بإتمامِ الإحسانِ.

(١) في «ط»: «كلاه»، وفي «و»: «كلاه»، والصواب المثبت.

فالأوَّلُ للعَوَامِّ من الأولياءِ، والثَّاني للخَوَاصِّ من الأصفياءِ، والثَّالثُ للأَخَصِّ من الرُّسُلِ والأنبياءِ.

وكذا المراتبُ الثلاثةُ مُعْتَبَرَةٌ في كُلِّ صِفَةٍ وحَالَةٍ كما هو مسطورٌ في منازلِ السَّائرينَ ومَراحِلِ الطَّائِرِينَ، وبيانه: أَنَّ التَّقْوَى أَقْلُ مَرَاتِبِهَا مِنَ الشُّرْكِ ونحوه، وَأَوْسَطُهَا مِنَ الذَّنْبِ وَعَمْدِهِ، وَأَعْلَاهُ التَّقْوَى مِنْ حُطُورِ مَا سِوَى اللَّهِ. وَفَسَّرَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ بَقِيَّةَ المَقَامَاتِ.

\*\*\*

\* (وَأَمَّا الرَّبَاعِيُّ الْمَزِيدُ فِيهِ؛ أَي: حَرْفٌ أَوْ حَرْفَانِ، (فَأَمْثَلُهُ)؛ أَي: أُنْبِيَةٌ أَبْوَابُهُ ثَلَاثَةٌ:

(تَفَعَّلَ) بِزِيَادَةِ التَّاءِ؛ ك: تَدَخَّرَجَ تَدَخَّرَجًا، بَضَمَ الرَّاءِ فَرَقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ فِعْلِهِ، وَالْحَقَّ بِهِ: تَمَسَّكَنَ؛ أَي: أَظْهَرَ الْمَسْكَنَةَ؛ أَي: السُّكُونَ.

(وَأَفْعَلَلَّ) بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَالتَّوْنِ (ك: اِخْرَنْجَمَ اِخْرَنْجَامًا)؛ أَي: اِزْدَحَمَ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ بَابِي (اِقْعَنْسَسَ) وَ(اِخْرَنْجَمَ): أَنَّهُ يَجِبُ فِي الْأَوَّلِ تَكْرِيرُ اللَّامِ فِي الْمَوْزُونِ دُونَ الثَّانِي؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ ثَلَاثِي الْأَصُولِ وَالثَّانِي رُبَاعِي الْأَصُولِ.

(وَأَفْعَلَلَّ) بِزِيَادَةِ الْهَمْزَةِ وَالتَّوْنِ، فَهُوَ بِسُكُونِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ، وَالتَّوْنِ الْأَوَّلَى مَخْفَفَةٌ وَالْأَخِيرَةُ مُشَدَّدَةٌ؛ (ك: اِقْشَعَّرَ) جِلْدُهُ (اِقْشَعْرَارًا) بِكَسْرِ الشَّيْنِ؛ أَي: أَخَذْتُهُ قَشَعْرِيرَةً؛ أَي: رِعْدَةً، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَفْسَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣].

وَبِلِسَانِ أَرْبَابِ الْإِشَارَةِ: الزِّيَادَةُ فِي الْكَمَلِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِمَرْتَبَتَيْنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ دُونَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَبِالدَّرَجَتَيْنِ فِي الْعُقْبَى، أَعْنِي بِهِمَا مَقَامِي: الْكَمَالِ وَالتَّكْمِيلِ.

\*\*\*

### [تقسيمُ الفعلِ إلى مُتَعَدٍّ وِلازِمٍ]

(تنبيه)؛ أي: هذا إعلَامٌ بما وَقَعَ مُجْمَلًا وَيَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهِ مُفَصَّلًا: (الفِعْلُ)؛  
أي: جِنْسُهُ (إِمَّا مُتَعَدِّ فَهُوَ)؛ أي: المتعدي، (الذي)؛ أي: الفعلُ الذي (يَتَعَدَّى)؛ أي:  
يَتَجَاوَزُ مِنَ الْفَاعِلِ (إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ) وهو الذي وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ؛ (كقَوْلِكَ: ضَرَبْتُ  
زيداً)، وقد يَكُونُ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولَيْنِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾،  
أو ثَلَاثَةً نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَرَأَيْتَهُمْ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٣].

وَأَمَّا قَيْدُ الْمَفْعُولِ بِقَوْلِهِ: (به)؛ لِأَنَّ الْمُتَعَدِّيَّ وَغَيْرَهُ سَيَّانٍ فِي نَصْبِ مَا عَدَا  
الْمَفْعُولَ بِهِ؛ مِنْ الْمَفْعُولِ مَعَهُ، وَالْمَفْعُولِ فِيهِ، وَالْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ، وَالْمَفْعُولِ لَهُ؛  
نَحْو: اجْتَمَعَ الْقَوْمُ وَالْأَمِيرُ فِي السُّوقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَوْقَ السَّطْحِ اجْتِمَاعًا لِتَأْدِيبِ زَيْدٍ،  
أو تَعْلِيمًا لَهُ.

(وَيُسَمَّى) الْمُتَعَدِّيَّ (أَيْضًا: وَاقِعًا) لَوُقُوعِهِ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، (وَمُجَاوِزًا)  
لِمُجَاوِزَتِهِ الْفَاعِلَ، بِخِلَافِ الْإِلَازِمِ لِفَاعِلِهِ التَّامُّ بِهِ غَيْرِ مُحْتَاجٍ إِلَى غَيْرِهِ.  
(وَأَمَّا غَيْرُ مُتَعَدِّ، وَهُوَ)؛ أي: غَيْرُ الْمُتَعَدِّيِّ (الذي)؛ أي: الفعلُ الذي (لَمْ  
يَتَجَاوِزْ) - وَفِي نُسخَةٍ: (لَمْ يُجَاوِزْ) - (الفاعل)؛ أي: فاعِلُهُ؛ (كقَوْلِكَ: حَسَنَ زَيْدًا)،  
فَإِنَّ الْفِعْلَ الَّذِي هُوَ الْحُسْنُ لَمْ يَتَصَوَّرْ أَنْ يَتَجَاوِزَ زَيْدًا، بَلْ ثَبَتَ الْحُسْنُ فِيهِ.

(وَيُسَمَّى) غَيْرُ الْمُتَعَدِّيِّ: (لِإِزْمًا)؛ لِلزُّومِ عَلَى الْفَاعِلِ وَعَدَمِ تَجَاوُزِهِ عَنْهُ، (و):  
غَيْرَ وَاقِعٍ؛ لِعَدَمِ وَقُوعِهِ عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، وَيُسَمَّى: قَاصِرًا؛ لِقَصْرِهِ عَلَى الْفَاعِلِ وَعَدَمِ  
تَجَاوُزِهِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ.

فَالنَّحْوِيُّ<sup>(١)</sup> مَشْغُولٌ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو وَنَحْوِهِ، وَالصُّوفِيُّ مَشْغُولٌ بِأَمْرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ،  
وَالاسْتِغْرَاقِيُّ فِي بَحْرِ شُهُودِهِ وَمَحْوِهِ.

(١) قوله: «فالنحوي»، كذا وقعت في «ط» و«و» دون تقديم، ولعل هذا من باب الإشارة كما جرت عادة المؤلف من تعقيب كل فقرة بنحو ذلك.

(وَتُعَدِّيهِ)؛ أي: وتُعَدِّي أنتَ الفعلَ، وفي بعضِ النسخ: (وَتُعَدِّيْتُهُ)؛ أي: وجعلَ اللّازِمَ متعدِّياً (في الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ) - أي: خاصَّةً - بأحدِ الشَّيْئَيْنِ:  
 (بِتَضْعِيفِ الْعَيْنِ)؛ أي: بنقلِ الفعلِ الثَّلَاثِيِّ المُجَرَّدِ واللازمِ إلى بابِ التَّفْعِيلِ لِيَصِيرَ مُتَعَدِّياً.

(وبالهمزة)؛ أي: وينقله إلى بابِ الإفعالِ لذلك.

(كقولك: فَرَّحْتُ زَيْدًا) بتشديدِ الرَّاءِ، فَإِنَّ قَوْلَكَ: (فَرَّحْتُ) - ثلاثياً مجرّداً - لازمٌ، فلَمَّا قُلْتَ: (فَرَّحْتُهُ) بزيادةِ أَحَدِ الرَّاءَيْنِ صارَ متعدِّياً.  
 (و: أَجَلَسْتُهُ) فَإِنَّ قَوْلَكَ: (جَلَسْتُ) لازمٌ، فلَمَّا قُلْتَ: (أَجَلَسْتُهُ) بزيادةِ الهمزةِ صارَ متعدِّياً.

(وبحرفِ الجرِّ)؛ أي: وتُعَدِّيهِ بحروفِ الجارِّ (في الكلِّ) مِنَ الثَّلَاثِيِّ والرُّبَاعِيِّ، مُجَرِّداً أو مَزِيداً فيه؛ لأنَّ حروفَ الجارِّ وُضِعَتْ لَتَجَرَّ معانِي الأفعالِ إلى الأسماءِ؛ (نحو: ذَهَبْتُ بَزِيدٍ، وَأَنْطَلَقْتُ بِهِ) فَإِنَّ ذَهَبَ وَأَنْطَلَقَ لَازِمَانِ، فلَمَّا أَتَيْتَ بِالْجَارِّ والمجرورِ ظاهراً أو مضمراً صارَا متعدِّيين.

قال الرّضي: ولا يُعَدِّي كلُّ فعلٍ بالهمزةِ والتّضعيفِ، فَإِنَّ النّقلَ مِنَ المُجَرَّدِ إلى بعضِ الأبوابِ المشعّبةِ موكولٌ إلى السّماعِ، فلا تقول: ذَهَبْتُ خالداً، ولا: أَنْصَرْتُ زَيْدًا عَمْرًا<sup>(١)</sup>، بخلاف: عَلَّمْتُ زَيْدًا بَكْرًا.

وهذا باعتبارِ التّصريفِ، وأمّا في طريقِ التّصوّفِ، فكلُّ من العِلْمِ والظُّلمِ يكونُ قاصِراً ومتعدِّياً، والعِلْمُ المتعدِّى هو الذي يَتَجَاوَرُ نَفْعُهُ إلى غيرهِ بتعليمٍ ووعظٍ وتدرّيسٍ وتَصْنِيفٍ ودلالةٍ إلى غيرهِ، والقاصِرُ هو الذي يكونُ نافعاً لِنَفْسِهِ؛ لاشتغاله

(١) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٤ / ١٤٢).

بعبادة ربه، ودفع شره وضره، ولا شك أن الأول أفضل، ومن ثمة قال عليه السلام: «ففضل العالم على العابد كفضلي على أذنائكم»<sup>(١)</sup>، وفيه مبالغة لا تخفى.

وكذا الظلم تارة يكون قاصراً على صاحبه ولا يتجاوز ضرره إلى غيره كما في حقوق الله تعالى، وأخرى يكون متعدياً إلى غيره كحقوق العباد، وهذا أعظم ضرراً وأشد خطراً.

وحاصله: أن العلم المتعدّي بمنزلة العلمين، والظلم المتعدّي في مرتبة ظلمين، وأكبر العلم هو معرفة الله، وأعظم الظلم هو الشرك بالله، وأقله خُطُورُ إرادة ما سواه؛ كما قال العارف ابن الفارض:

ولو خَطَرْتُ لي في سِوَاكَ إِرَادَةً      على خَطَرِي سَهْواً حَكَمْتُ بِرِدَّتِي<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

(١) رواه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقال - كما في «تحفة الأشراف» (٤/

١٧٧)، و«الترغيب والترهيب» للمنذري (١ / ٥٦) -: حسن صحيح. وزاد في «التحفة»: غريب.

(٢) البيت في «ديوان ابن الفارض» (ص ٥٢).

## (فصل)

## في أمثلة تصريف هذه الأفعال

أي: في بيان تفصيل أبنية الماضي والمضارع وما أخذ منه؛ من الأمر والنهي، والجحد والنفي، ونحو ذلك؛ من فعل الثلاثي والرباعي، المجرد أو مزيد فيه، السالم أو غيره، ممّا أُشيرَ فيما هنالك.

وقدّم الفعل الماضي لتقدّم زمانه على الحال والاستقبال، مع اختصاصه به على وجه الاستقلال، فقال:

## [الفعل الماضي]

(أمّا الماضي)؛ أي: من الأفعال (فهو الفعل الذي دلّ على معنى)؛ أي: حدّث من الضرب ونحوه (ووجد) ذلك الحدّث (في الزمان الماضي) فالماضي الأوّل صناعي والثاني لغويّ، فلا يلزم تصريف الشيء بنفسه، ولا حصول الدّور في حدّه. ثمّ علّم: أن الماضي إمّا مبنيّ للفاعل، أو مبنيّ للمفعول، ولكلّ منهما علامة في المبنيّ ليكون تفرقة في المعنى:

١ - (فالمبنيّ للفاعل منه)؛ أي: من الماضي؛ أي: الفعل الماضي الذي (كان)؛ أي: استمرّ (أولّه)؛ أي: أوّل حروفه (مفتوحاً) نحو: نصرَ (أو أوّل متحرّك منه مفتوحاً) نحو: اجتمعَ، فإنّ أوّل متحرّكٍ من افتعل هو التاء، وهو مفتوح؛ لأنّ الفاء ساكنة، والهمزة غير مُعتدّ بها لسقوطها في الدّرج. و(أو) للتّنوع؛ أي: ما كان على أحد هذين الوجهين.

(ومثاله)؛ أي: مثال الماضي المبنيّ للفاعل: (نصرَ) للغائب المُفرد، ويُسنَدُ

تارةً إلى مُظَهَّرٍ؛ نحو: نَصَرَ زَيْدٌ، وأخرى إلى مُضَمَّرٍ نحو: زَيْدٌ نَصَرَ، (نَصَرًا) لِمُثَنَّا، (نَصَرُوا) لَجَمْعِهِ، وقد يُحذفُ واؤه للضَّرورةِ في الوزن؛ كقوله:

فَلَوْ أَنَّ الْأَطْيَا كَانَ حَوْلِي<sup>(١)</sup>

بضمِّ النونِ؛ أي: كانوا.

(نَصَرْتُ) للغائبةِ المُفردةِ، (نَصَرْنَا) لِمُثَنَّاها، (نَصَرْنَا) لَجَمْعِها.

(نَصَرْتُ) للمُخاطَبِ الواحدِ، (نَصَرْتُما) لِمُثَنَّاها، (نَصَرْتُمْ) لَجَمْعِها.

(نَصَرْتُ) للمُخاطَبَةِ الواحدَةِ، (نَصَرْتُما) لِمُثَنَّاها، فهي كلمةٌ مُشترَكةٌ، (نَصَرْتُنَّ) لَجَمْعِها.

لَجَمْعِها.

(نَصَرْتُ) للمُتَكَلِّمِ الواحدِ مُذَكَّرًا كانَ أو مُؤنَّثًا، (نَصَرْنَا)؛ أي: مع غيرِه، أو

للمُعَظَمِ نَفْسَه كقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ [الفتح: ١].

(وَقِسْ عَلَى هَذَا) المَذْكُورِ مِنْ تَصْرِيفِ (نَصَرَ) عَلَى وَزْنِ فَعَلَ مَوْزُونَاتِ

(فَعَلَلَّ) ك: دَحْرَجَ، (وَتَفَعَّلَلَّ) ك: تَزَلَزَلَ، (وَأَفْتَعَّلَلَّ) ك: اجْتَمَعَ، (وَأَنْفَعَلَلَّ) ك: انْقَطَعَ،

(وَأَسْتَفَعَّلَلَّ) ك: اسْتَغْفَرَ، (وَأَفْعَلَّلَلَّ) ك: اِخْرَجَمَ وَأَفْعَسَسَسَ، وَتَصَارِيْفُها واضِحَةٌ.

(وَأَفْعَالٌ) ك: اِحْمَارًا اِحْمِرَارًا، اِحْمَارُوا، اِحْمَارَتْ، اِحْمَارَاتًا، اِحْمَارُونَ بِفَتْحِ

الرَّاءِ، وكذا إلى آخِرِهِ.

(وَأَفْعَلَّلَّ) ك: أَشْعَرَ، وَتَقُولُ فِي الْفَكِّ: أَشْعَرَزْنَا، بِفَتْحِ الرَّاءِ أَيْضًا.

(وَأَفْعُوعَلَّ) ك: اعْشَوْسَبَ.. إلخ، وكذلك سائرُ الأبوابِ.

وَمِنَ الْمُشْكِلِ فِي الْجُمْلَةِ: (أَفْعَلَّلَى) ك: اسْلَنْقَى، اسْلَنْقِيَا، اسْلَنْقُوا، اسْلَنْقَتْ،

(١) البيت دون نسبة في «مجالس ثعلب» (ص ٨٨)، و«الكشاف» (٣/ ١٧٧)، و«الإنصاف في مسائل

الخلاص» لأبي البركات الأنباري (١/ ٣٨٥).



اسلَنْقَتَا، اسلَنْقَيْنَ... إلخ، بفتح القافِ في الكلِّ، وسيأتي بيانُ إغلالِ اسلَنْقُوا واسلَنْقِيَا واسلَنْقَيْنَ في المُعْتَلَّاتِ عندَ نحوِها من الكَلِمَاتِ.

(ولا تُعْتَبِرُ) أنتَ، بصيغةِ النهي، وفي بعضِ النسخِ مَبْنِيًّا للمفعولِ بصيغةِ النَّفْيِ، فيُخْتَلَفُ إعرابُ (حَرَكَاتِ الأَلِفَاتِ)؛ أي: الهَمْزَاتِ في صُورِ الأَلِفَاتِ (في الأَوَائِلِ)؛ أي: أوائلِ الكَلِمَاتِ الواقِعَةِ في أبوابِ (اَفْتَعَلَ) و(انْفَعَلَ) و(اسْتَفْعَلَ) ونحوِه مِمَّا في أولِه همزةٌ زائدةٌ، سِوَى بابِ الإفعالِ لأنَّ همزَتَه مقطوعةٌ مفتوحةٌ، بخلافِ غيرها إذ هي موصولةٌ مكسورةٌ.

(فإنَّها)؛ أي: هذه الأَلِفَاتُ (زائدةٌ) لدَفْعِ الابتداءِ بالسَّاكِنِ (تَثَبُّتٌ في الابتداءِ) للاحتياجِ إليها (وتَسْقُطُ في الدَّرَجِ)؛ أي: في وَسَطِ الكلامِ للاستِغناءِ عنها.

٢ - (والمَبْنِيُّ للمفعولِ منه)؛ أي: من الماضي، (وهو)؛ أي: المَبْنِيُّ للمفعولِ مُطْلَقًا سواءً كانَ من الماضي والمضارعِ أو غيرهما (الذي لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ)؛ أي: لَمْ يُذَكَّرْ فاعِلُهُ معه في تركيبِه، وهذا المَقَالُ مِمَّا يَصْلُحُ للمِثَالِ؛ كما يُقَالُ: ضَرَبَ زيدٌ، فيُزَفَعُ زيدٌ لقيامِه مَقَامِ فاعِلِه، ويُسَمَّى: نائِبَ الفاعِلِ، وقد يُقَالُ له الفاعِلُ أيضاً مَجَازاً لتَلَبُّسِه - وهو مفعولٌ، وحَقُّه النَّصْبُ - لِيَأْسَ فاعِلِه من الرَّفْعِ؛ لَوُقُوعِه في مَحَلِّه.

والجملةُ<sup>(١)</sup> مُعْتَرِضةٌ بينَ المبتدأِ السَّابِقِ وخبرِه اللَّاحِقِ، وهو قولُه (ما كانَ)؛ أي: الفِعْلُ الماضي الذي كانَ (أولُه مضموماً) حقيقةً أو حُكماً (ك: فَعِلَ) نحو: نُصِرَ وقِيلَ، (وفُعِلَ) ك: زُلْزِلَ، (وأفْعِلَ) ك: أُكْرِمَ، (وفُعِّلَ) بتشديدِ العينِ ك: نُزِّلَ.

(وفُوعِلَ) ك: قُوتِلَ مجهولِ قاتِلٍ، بقلْبِ الألفِ واواً لانتِصامِ ما قَبْلَها، ومنه قولُه تعالى: ﴿مَا وَوَرَى﴾ [الأعراف: ٢٠] فَإِنَّهُ مجهولٌ: وَاَرَى.

(١) يعني جملة المتن: «وهو الذي لم يسم فاعله».

(وَتُفَعَّل) بضمّ التاءِ والفاءِ أيضاً؛ لأنّك لو قلتَ: تَفَعَّلَ، بضمّ التاءِ فقط لالتبسَ بمضارعِ فَعَّلَ بتشديدِ العينِ: إمّا في حالةِ الوقفِ، أو النصبِ، أو مُطلقاً؛ لأنّ مثلَ هذا التغيّرِ ممّا لا يُعتدُّ به لرفعِ اللبسِ.

(وَتُفَوِّعَل)؛ أي: وكذا قالوا في مَجْهولِ تَفَاعَلَ: (تُفَوِّعَل) بضمّ التاءِ والفاءِ، إذ لو اقتصرَوا على ضمّ التاءِ وقالوا: تَفَاعَلَ، لالتبسَ بمضارعِ فاعَلَ، ثمّ قُلبَتِ الألفُ واواً لانضمامَ ما قَبَلَهَا.

(أو كانَ أوَّلُ مُتَحَرِّكٍ مِنْهُ مَضمومًا) حقيقةً (نحو: اِفْتَعَلَ) ك: اجْتَمَعَ، بضمّ التاءِ الملفوظةِ، أو حُكماً ك: اخْتِيرَ، بضمّ التاءِ المقدّرةِ؛ لأنّه أوَّلُ متحرّكٍ منه كما تقدّمَ في المَبْنِيِّ للفاعِلِ، (واِسْتُفْعِلَ) نحو: اسْتَغْفِرَ، بضمّ التاءِ.

(وهمزةُ الوصلِ) فيما أوَّلُ متحرّكٍ مِنْهُ مَضمومٌ (تتبعُ هذا المَضمومَ) - الذي هو أوَّلُ مُتَحَرِّكٍ - (في الضّمِّ)، يعني: يكونُ مضمومًا عندَ الابتداءِ؛ كقولك مُبتدئاً: اسْتُخْرِجَ المَالَ، بضمّ الهمزةِ لمتابَعَةِ التاءِ، ومنه قوله تعالى: ﴿اجْتَنَّتْ﴾ [إبراهيم: ٢٦]، واسْتُحِقَّ.

(وما قَبَلَ آخِرُهُ)؛ أي: آخِرُ المَبْنِيِّ للمفعولِ (يكونُ مكسوراً أبداً) حقيقةً (نحو: نُصِرَ زَيْدٌ، واسْتُخْرِجَ المَالَ)، أو حُكماً؛ نحو: يَبِيعُ، وانقيدَ، واختيرَ، ومُدَّ مجهولاً، وقرأ علقمةُ: ﴿رَدَّتْ إِلَيْنَا﴾ [يوسف: ٦٥] بكسرِ الرّاءِ المنقولةِ<sup>(١)</sup>، وكذا: ﴿وَلَوْرِدُوا العَادُوًّا﴾ [الأنعام: ٢٨]<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات» لابن جني (١ / ٣٤٥).

(٢) وهي قراءة يحيى بن وثاب والنخعي والأعمش. انظر: «المحرر الوجيز» (٢ / ٢٨٢).

## [الفعل المضارع]

(وَأَمَّا الْمُضَارِعُ)؛ أي: الفعل المضارع (فهو ما)؛ أي: الفعل (الذي يكون أوله إحدَى الزوائد الأربع)؛ أي: الداخلة على حروف الماضي، (وهي: الهمزة والنون والياء)؛ أي: التَحْتِيَّةُ، (والتَاءُ) الفوقية.

(يَجْمَعُهَا) - أي: تلك الزوائد - قولك: (أَنْتِ) بفتح التاء وضمها من: أَنِّي يَا نِي، بمعنى: حان، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦].

(أَوْ: أَتَيْنَ، أَوْ: نَأْتِي)، أَوْ: نَأَيْتُ) على ما في نسخة.

وإنما زادوها فرقا بينه وبين ماضيه، وبهذا يندفع توهم كون: أَكْرَمَ، وَتَكَسَّرَ، وَنَرَجَسَ، وَبَرَنَى<sup>(١)</sup>، داخلا في تعريفه.

(الهمزة للمتكلم وحده) نحو قوله تعالى: ﴿أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، و: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

(والنون للمتكلم إذا كان معه غيره) نحو قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيبُ﴾، أَوْ لِلْمُعْظَمِ نَفْسَهُ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣].

(والتاء للمخاطب مفرداً) نحو: أَنْتَ تَنْصُرُ، (والمثنى) نحو: أَنْتُمَا تَنْصُرَانِ، (ومجموعاً) نحو: أَنْتُمْ تَنْصُرُونَ، (مذكراً كان) المخاطب في هذه الثلاثة (أَوْ مُؤَنَّثاً) ففي جمع الإناث المخاطبة تقول: أَنْتُنَّ تَنْصُرْنَ، وفي الواحدة المخاطبة: أَنْتِ تَنْصُرِينَ، (وللغائب المفردة) نحو: هِيَ تَنْصُرُ، (ولمثناهما) نحو: هُمَا تَنْصُرَانِ.

(والياء للغائب المذكور مفرداً) نحو: هُوَ يَنْصُرُ، (والمثنى) نحو: هُمَا يَنْصُرَانِ،

(١) بفتح الياء وسكون النون: رملة في ديار بني سعد. انظر: «معجم ما استعجم» (١/ ٣١٠).

(وَمَجْمُوعاً) نَحَوَ: هُم يَنْصُرُونَ، (وَلَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ الْغَائِبَةِ) نَحَوَ: هُنَّ يَنْصُرْنَ، وَجَاءَ جَمْعُهُنَّ بِالتَّاءِ فِي لُغَةٍ وَقِرَاءَةٍ غَرِيبَةٍ حَكَاهَا يُونُسُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، فَإِنَّهُ رَوَى: (تَنْفَطَّرْنَ) بِالتَّاءِ يَنْ (١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ﴾ [الشورى: ٥].  
ثُمَّ اعْتَرَضَ بِأَنَّ الْيَاءَ اسْتَعْمِلَ فِي حَقِّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَهُوَ مُنَزَّهٌ عَنْ كَوْنِهِ غَائِباً  
وَمُذَكَّراً.

وَأَجِيبَ: بِأَنَّهُ إِذَا قِيلَ: اللَّهُ يَحْكُمُ، فَ (اللَّهُ) لَفْظُهُ مُذَكَّرٌ غَائِبٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِالْمُتَكَلِّمِ  
وَلَا بِالْمُخَاطَبِ، وَهُوَ الْمَرَادُ بِالْغَائِبِ.  
ثُمَّ نَحَوَ: (تَنْصُرُ) مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْغَائِبَةِ وَالْمُخَاطَبَةِ، وَ (تَنْصُرَانِ) بَيْنَ الْغَائِبَتَيْنِ  
وَالْمُخَاطَبَتَيْنِ وَالْمُخَاطَبَتَيْنِ.

وَسُمِّيَ هَذَا: الْمَضَارِعُ، وَالْمُضَارَعَةُ فِي اللُّغَةِ: الْمُشَابَهَةُ، مَأْخُوداً مِنَ الضَّرْعِ،  
كَأَنَّ كِلَا الشَّيْئَيْنِ اِزْتَضَعَا مِنْ ضَرْعٍ وَاحِدٍ، فَهُمَا أَخْوَانِ رِضَاعاً.  
وَالْمَضَارِعُ مُشَابَهَةٌ لِاسْمِ الْفَاعِلِ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكِّنَاتِ؛ ك: يَضْرِبُ  
وَضَارِبٌ، وَلِمُطَلَقِ الْاسْمِ فِي وَقْعِهِ مُشْتَرِكاً؛ كَمَا بَيَّنَّهَ بِقَوْلِهِ: (وَهُوَ) وَفِي نُسخة:  
(وهذا)؛ أَي: الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ (يُضْلِحُ لِلْحَالِ) الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِ: الْآنِ الْمَتَوَسِّطِ بَيْنَ  
الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ بَعْدَ زَمَانِكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ مِنَ الْأَحْوَالِ.

(١) كَذَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ، وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي «الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ» (ص ١٣٤): «تَنْفَطَّرْنَ: بِالتَّاءِ وَالنُّونِ يُونُسُ  
عَنْ أَبِي عَمْرٍو»، ثُمَّ قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: «هَذَا حَرْفٌ نَادِرٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَجْمَعْ بَيْنَ عَلَامَتِي التَّائِيثِ، لَا  
يُقَالُ: النِّسَاءُ تَقْمَنُ، وَلَكِنْ: يَقْمَنُ...».

وقراءة: «تَنْفَطَّرْنَ» بِالتَّاءِ يَنْ ذَكَرَهَا دُونَ عَزْوِ الْقَارِيَّةِ: الْبِيضَاوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٥ / ٧٦).  
وَوَقَعَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ فِي نَقْلِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ قِيلٌ وَقَالَ، انظُرْهُ فِي «الْكَشَافِ» لِلزَّمخَشَرِيِّ (٤ / ٢٠٨)،  
و«الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ» لِأَبِي حَيَّانٍ (٧ / ١٩)، وَ«الدَّرِّ الْمَصُونِ» لِلسَّمِينِ الْحَلْبِيِّ (٩ / ٥٣٩). وَقَالَ  
السَّمِينُ فِي آخِرِ كَلَامِهِ: «ثُمَّ إِنَّهُ سِوَاءٌ قُرِيءَ: «تَنْفَطَّرْنَ» بِتَاءَيْنِ أَوْ بِتَاءٍ وَنُونٍ، فَإِنَّهُ نَادِرٌ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ  
خَالَوَيْهِ، وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ لَمْ يُقْرَأْ بِهَا فِي نَظِيرَتِهَا فِي سُورَةِ مَرْيَمَ».

والصُوفيَّةُ وأربابُ الأحوالِ بسببِ تَرْكِ الماضي لَعَدَمِ اسْتِدْرَاكِهِ، وَتَرْكِ الاستقبالِ لَعَدَمِ تَحَقُّقِ وُجُودِهِ، اشْتَعَلُوا بِالْحَالِ وَأَدْرَكُوا كَمَالَ الْمَنَالِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ: الْوَقْتُ سَيْفٌ قَاطِعٌ، وَالصُّوفِيُّ ابْنُ الْوَقْتِ، أَوْ: أَبُو الْوَقْتِ، فِي تَعْرِيفِ جَامِعِ مَانِعٍ، فَإِنَّهُمْ يَعُدُّونَ كُلَّ نَفْسٍ مِنْ أَنْفُسِهِمْ نَفْسًا أُخِيرًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤]؛ أَي: فِي النَّفْسِ الْآتِي، وَلِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾ [المنافقون: ١١]؛ أَي: نَفْسًا<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ وَرَدَ: وَلَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَّا عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهَا.

وَمِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْأَكْبَابِرِ: الدُّنْيَا سَاعَةٌ فَاجْعَلْهَا طَاعَةً، نَسَأَلُ اللَّهَ التَّوْفِيقَ وَالِاسْتِطَاعَةَ.

(تَقُولُ: يَفْعَلُ)؛ أَي: زِيدُ (الآن)؛ أَي: بِهَذَا الْقَيْدِ وَنَحْوِهِ، (وَيُسَمَّى)؛ أَي: الْمَضَارِعُ حِينَئِذٍ: (حَالًا وَحَاضِرًا)؛ أَي: نَقْدًا.

(أَوْ: يَفْعَلُ غَدًا)؛ أَي: فِي غَدٍ وَنَحْوِهِ، وَيُسَمَّى: مُسْتَقْبَلًا، بِفَتْحِ الْبَاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ؛ لِأَنَّكَ تَسْتَقْبِلُ الزَّمَانَ، فَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ اسْمٌ مَفْعُولٍ، وَبِكُسْرِهَا لِأَنَّهُ يَسْتَقْبَلُكَ فَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ اسْمٌ فَاعِلٍ.

ثُمَّ قِيلَ: الْمَضَارِعُ مَوْضِعٌ لِلْحَالِ وَيُسْتَعْمَلُ مَجَازًا فِي الْاسْتِقْبَالِ، وَقِيلَ بِالْعَكْسِ فِي الْمَقَالِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّهُ يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا إِطْلَاقَ كُلِّ مُشْتَرِكٍ اشْتِرَاكًا لَفْظِيًّا عَلَى أَفْرَادِهِ، وَأَنَّهُ مَعَ الْقَرِينَةِ يَتَعَيَّنُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ، وَيَدُونَهَا يَكُونُ مُجْمَلًا، وَلِذَا قِيلَ: (وَإِذَا أَدْخَلْتَ)؛ أَي: أَنْتَ (عَلَيْهِ)؛ أَي: عَلَى الْمَضَارِعِ الْمُحْتَمَلِ لِلْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ (السَّيْنِ أَوْ سَوْفَ) الدَّالِّينِ عَلَى التَّأخِيرِ (فَقُلْتَ: سَيُفْعَلُ، أَوْ: سَوْفَ يَفْعَلُ، اخْتَصَّ

(١) أَي: لَنْ يُؤَخِّرَهَا نَفْسًا.

على البناء للفاعل، أو المفعول؛ أي: صارَ مَخْصُوصاً (بزمانِ الاستقبالِ)، و(سَوْفَ) أكثرُ تَنْفِيساً في الإمهالِ لأنَّ كَثْرَةَ الْمَبْنَى غالباً يَدُلُّ على زيادةِ المعنى.

قيلَ كما في نُسخةٍ: (وَإِذَا دَخَلَهُ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ اخْتَصَّ بِزَمَانِ الْحَالِ)؛ نحوَ قولِكَ: لِيَفْعَلُ، وهذا ما ذَهَبَ إليه الكوفيُّونَ وَالزَّمَخْشَرِيُّ<sup>(١)</sup> وابنُ مالِكٍ<sup>(٢)</sup> وغيرُهُم.

وفي التَّنزيلِ: ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ [يوسف: ١٣].

وَاسْتَشْكَلَ بَأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مُسْتَقْبَلٌ؛ لِأَنَّ فَاعِلَ (يَحْزُنُ) - وَهُوَ الذَّهَابُ - لَمْ يُوجَدَ عِنْدَ نُطْقِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِ(يَحْزُنُ)، وَلَا يَسْبِقُ الْفِعْلَ فَاعِلَهُ.

وَأَجِيبَ بَأَنَّ التَّقْدِيرَ: قَضُدُ أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ، وَالْقَضُدُ حَالٌ<sup>(٣)</sup>، وَهَذَا فِي بَابِ الْمَبَالِغَةِ كَمَالٌ.

وَأَمَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، وَ: ﴿لَسَوْفَ أُخْرِجُ حَيًّا﴾ [مريم: ٦٦]، تَمَحَّضَتِ اللَّامُ لِلتَّوَكِيدِ مُضْمِحِلاً عَنْهَا مَعْنَى الْحَالِيَّةِ؛

(١) انظر: «الكشاف» (٣/ ٣١)، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِثُّ لَسَوْفَ أُخْرِجُ حَيًّا﴾ [مريم: ٦٦].

(٢) كذا نقل المؤلف عن ابن مالك، والذي في «شرح التسهيل» لابن مالك (١/ ٢٢) الرد على من قال بأن لام الابتداء تخلص المضارع للحال، فقال: «وأما لام الابتداء فمُخْلِصَةٌ لِلْحَالِ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ، وَلَيْسَ كَمَا ظَنُّوا، بَلْ جَائِزٌ أَنْ يَرَادَ الْإِسْتِقْبَالُ بِالْمَقْرُونِ بِهَا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، وَ: ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ ف(يَحْزُنُ) مَقْرُونٌ بِلَامِ الْإِبْتِدَاءِ، وَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ؛ لِأَنَّ فَاعِلَهُ الذَّهَابُ، وَهُوَ عِنْدَ نَطْقِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِ(يَحْزُنُ) غَيْرٌ مَوْجُودٌ، فَلَوْ أُرِيدَ بِ(يَحْزُنُ) الْحَالِ لَزِمَ سَبْقُ مَعْنَى الْفِعْلِ لِمَعْنَى الْفَاعِلِ فِي الْوُجُودِ، وَهُوَ مُحَالٌ. وَسَيَذْكَرُ الْمَوْلُفُ الْجَوَابَ عَلَى هَذَا لِاحْتِقَاقِ.

(٣) أي: واقع في الحال لا الاستقبال، وليس المراد أنه حال في الإعراب، لأنه مرفوع على أنه فاعل (يَحْزُنُ).

لأنّها إنّما تُفِيدُ ذلك إذا دَخَلَتْ على المُضارعِ المحتمِلِ لها، لا المُستقبَلِ؛  
لصَرَفِ المُنافي لمُقْتضاها<sup>(١)</sup>.

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [النحل: ١٢٤] نُزِّلَ مَنْزِلَةً  
الحالِ؛ إذ لا شكَّ في وقوعه في المآل، وعند البصريين اللَّامُ للتوكيد فقط، فلا إشكال.  
وربّما يُقالُ بلسانِ أربابِ الأحوال: إنّه قد يَخْتَلِفُ حالُ السَّالِكِ عندَ تَجَرُّده عن  
الخلْقِ مِنَ الكمال، وعندَ تَعَلُّقه بالغيرِ مِنَ النُّقصانِ والزَّوالِ.

ثمَّ اعْلَمْ: أنَّ المضارعَ أيضاً إمَّا مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ، أو المفعولِ، ولكلُّ منهما وَضْعٌ  
مَعْمُولٌ مَقْبُولٌ، يُسَمَّى بالمعلومِ والمجهولِ، (فالمَبْنِيُّ لِلْفَاعِلِ منه)؛ أي: مِنَ المُضارعِ  
(ما)؛ أي: الفعلِ المضارعِ الذي (كان حَرْفُ المِضارَعَةِ) وهي إحدى الزَّوائدِ الأربَعِ  
(منهُ مَفْتُوحاً)؛ أي: في غالبِ الأبوابِ؛ مِنَ الثَّلَاثِيِّ المَجْرَدِ والمَزِيدِ فيه وغيرهما.

(إلا ما كانَ ماضِيه على أربعةِ أَحْرَفٍ؛ نحو: دَخَرَجَ) مِنَ الرَّبَاعِيِّ المَجْرَدِ،  
(وأَكْرَمَ وقَاتَلَ وفَرَّحَ) مِنَ الثَّلَاثِيِّ المَزِيدِ (فإنَّ حَرْفَ المِضارَعَةِ منه)؛ أي: ممَّا كانَ  
ماضِيه على أربعةِ أَحْرَفٍ (يكونُ مضموماً أبداً)؛ أي: سواءً كانَ مَبْنِيّاً لِلْفَاعِلِ أو  
المفعولِ، وإنَّما يُفَرِّقُ بَيْنَهُما حينئذٍ بحركةٍ ما قَبْلَ آخِرِهِما كما سيأتي، فيُكْسَرُ في  
المَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ (نحو: يَدْخَرِجُ ويُكْرِمُ ويُقَاتِلُ ويُفَرِّحُ).

وهذا كُلُّه على لغةِ الجارةِ<sup>(٢)</sup> لِلحِجَازِيِّينَ، وأما غيرُهُم فيُكْسِرُونَ حُرُوفَ  
المِضارَعَةِ، فيقولون: يِعْلَمُ وتَعْلَمُ وإِعْلَمُ، ونَعْلَمُ<sup>(٣)</sup>، وَيَشْتَرِطُونَ في كَسْرِ الياءِ أنْ لا  
يكونَ بَعْدَها ياءٌ أُخْرَى؛ كد: يَيْسِرُ وَيَيْأَسُ وَيَيْجَلُ.

(١) قوله: «المنافي لمقتضاها»؛ أي: السين التي هي للاستقبال المنافي لمعنى الحال.

(٢) قوله: «لغة الجارة» كذا في «ط» و«و»، ولعل الصواب: «اللغة الجارية».

(٣) كلمة: «ونعلم» ليست في «ط».

وَأَمَّا (أَهْرَاقُ يُهْرِيقُ) و(أَسْطَاعُ يُسْطِيعُ) <sup>(١)</sup> بضمَّ حرفِ المضارعةِ فيهما، فبناءً على أصلِهِما، فإنَّ الهاءَ والسَّينَ زائدتانِ على خلافِ القياسِ، فكأنَّهُما على أربعةِ أحرفٍ.

وَأَمَّا (يَخْصُمُونَ) و(يَهْدِي) ففيهما لغاتٌ وقراءاتٌ ليس هذا محلُّ بسطِها.

ولمَّا ضُمَّ حرفُ المضارعةِ في المَبْنِيِّ للفاعلِ مِنْ هذه الأربعةِ كما في المَبْنِيِّ للمفعولِ، أَرَادَ أَنْ يذَكَرَ علامةَ كونِ هذه الأربعةِ مَبْنِيًّا للفاعلِ، فقال: (وعلامةُ بناءِ هذه الأربعةِ) نحو: يُدَحْرَجُ وَيُكْرِمُ وَيُقَاتِلُ وَيُفْرَحُ (لِلْفَاعِلِ: كونُ الحرفِ الذي قَبْلَ آخِرِهِ) وفي نسخةٍ: (قَبْلَ الآخِرِ)؛ أي: قَبْلَ آخِرِ كُلِّ واحدٍ مِنْ هذه الأربعةِ حالَ كونه للفاعلِ (مكسوراً أبداً) بخلافِ المَبْنِيِّ للمفعولِ فَإِنَّهُ فِيهِ مَفْتُوحٌ أبداً، سواءً كانَ المَبْنِيُّ للمفعولِ مِنْ هذه الأربعةِ أو غيرِها.

وبهذا التَّقريرِ يَظْهَرُ أَنَّ لفظَ (أبداً) في المتنِ سهوٌ قطعاً، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُتَكَلَّفَ ويُقال: المرادُ بقوله: (أبداً) جميعُ صيغِهِ، أو سواءً يكونُ سالماً أو مُعتللاً أو غيرِهما.

(مِثَالُهُ)؛ أي: مِثَالُ المَبْنِيِّ للفاعلِ (مِنْ يَفْعَلُ) بضمِّ العينِ: (يَنْصُرُ يَنْصُرَانِ يَنْصُرُونَ) بالياءِ للغيبةِ (تَنْصُرُ تَنْصُرَانِ) بالتاءِ للتأنيثِ (يَنْصُرْنَ) بالياءِ لثلاثٍ يَجْتَمِعُ عَلَامَتِي التَّأنيثِ؛ إذ جَمَعَهُمَا شاذُّ، (تَنْصُرُ تَنْصُرَانِ تَنْصُرُونَ تَنْصُرِينَ تَنْصُرَانِ تَنْصُرْنَ) بالتاءِ للخطابِ في كلِّها، (أَنْصُرُ نَنْصُرُ).

وقد يُسْتَعْمَلُ لفظُ الاثنيْنِ في بعضِ المواضعِ للمُذَكَّرِ الواحدِ؛ كقوله:

فإن تَرْجُرَانِي يَا ابْنَ عَفَّانَ [أَنْزَجِرُ] وَإِنْ تَدَعَانِي أَحْمَ عَرْضاً مُمَنَّعاً <sup>(٢)</sup>

(١) أصله: «أطاع يطيع». انظر: «سر صناعة الإعراب» لابن جني (١/ ٢١٣).

(٢) البيت لسويد بن كراع العكلي. انظر: «طبقات فحول الشعراء» (١/ ١٧٩)، و«خزانة الأدب»

(١١/ ١٧)، و«التاج» (مادة: جزز). وما بين معكوفتين من المصادر.



وكذا في الأمر، ومنه قوله:

قَفَا نَبْكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَمَنْزِلٍ<sup>(١)</sup>

وقيل: تُنِّي للتأكيد، فإنه بمنزلة: قَفَّ قَفْ، ومنه قوله تعالى: ﴿الْقِيَافِي جَهَنَّمَ﴾ [ق: ٢٤].

وقد يُسْتَعْمَل لفظ الجمع للمفرد تعظيماً؛ نحو قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرْجُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٩]، وقيل: معناه: رُدَّنِي رُدَّنِي، على أن التكرير للتقرير أو التأكيد.

(وقس على هذا) المذكور من تصريف (يُنْصِرُ) بَقِيَّةَ الأبواب: (يَضْرِبُ، وَيَعْلَمُ، وَيُدْخِرُجُ، وَيُكْرِمُ، وَيُقَاتِلُ، وَيُفْرَحُ، وَيَتَكَسَّرُ، وَيَتَبَاعَدُ، وَيَنْقَطِعُ، وَيَجْتَمِعُ، وَيَحْمَرُّ، وَيَحْمَارُ، وَيَسْتَخْرِجُ، وَيَعْشَوْشِبُ، وَيَقْعَنْسِسُ، وَيَسْلَنْقِي، وَيَدْخِرُجُ، وَيَحْرَنْجُمُ، وَيَقْشَعِرُ) وأمثال ذلك.

(والمبني للمفعول منه)؛ أي: من الفعل المضارع (ما)؛ أي: الفعل المضارع الذي (كان حرف المضارعة منه مضموماً) وكان ما قبل آخره مفتوحاً (نحو: يُنْصِرُ وَيُدْخِرُجُ وَيُكْرِمُ وَيُقَاتِلُ وَيُفْرَحُ وَيُسْتَخْرِجُ) وتعريفها على قياس المبني للفاعل.

هذا، ولا خفاء أن الفتح مناسب للكامل، وهو المبني للفاعل، والضَّمُّ ملائم للذم في مقام العامل، وهو المبني للمفعول، فكما لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، كذلك لا يستوي المعلوم والمجهول عند أرباب النقول وأصحاب العقول.

(واعلم أنه يدخل على المضارع (ما) و(لا) التأنيتان) لمعنى الفعل (ولا تُغَيِّرَانِ صِيغَتَهُ)؛ أي: صيغة المضارع عن هيئته وصورته وبنيته من الأصل، فلهما التصرف باعتبار المعنى لا من طريق المبني، و(ما) لنفي الحال، و(لا) لنفي الحال والاستقبال، وسيجيء أن (لن) لنفي الاستقبال، فاختلف الأحوال في الأعمال.

(١) صدر بيت لامرئ القيس، وهو في «ديوانه» (ص ٨)، وعجزه:

بسقط اللوى بين الدخول وحومل

(تقول: لا يَنْصُرُ لا يَنْصُرَانِ.. إلخ) وكذلك: ما يَنْصُرُ ما يَنْصُرَانِ.. إلخ.

(ويَدْخُلُ) على الفعل المضارع (الجازم) وهو: (لَمْ)، و(لَمَّا)، واللَّامُ في الأمر، و(لا) في النَّهْيِ، و(إِنْ) الشَّرْطِيَّةُ وَأَخَوَاتُهَا البَيِّنَةُ.

(فِيحذفُ)؛ أي: مِنْ آخِرِ المضارعِ (حركة الواحِدِ) حقيقةً؛ نحو: لَمْ يَنْصُرْ وَلَمْ أَنْصُرْ، أو حُكْمًا؛ نحو: لَمْ نَنْصُرْ، بسكون الراء.

(و) يَحذفُ (نونَ التَّشْيِيعِ) مُطْلَقًا؛ نحو: لَمْ يَنْصُرَا، وَلَمْ تَنْصُرَا.

(و) يَحذفُ نونَ (الجَمْعِ المُذَكَّرِ)؛ أي: الغائبِ أو الحاضرِ؛ نحو: لَمْ يَنْصُرُوا، وَلَمْ تَنْصُرُوا.

(و) يَحذفُ نونَ (الواحِدَةِ المُخاطَبَةِ) نحو: لَمْ تَنْصُرِي.

لأنَّ النونَ في هذه الأمثلة الخمسة كَالضَّمَّةِ في الواحدِ، فَكَمَا يَحذفُ الحركةَ كذلك يَحذفُ النونَ.

(ولا يَحذفُ) الجازمُ (نونَ جماعةِ المؤنَّثِ)؛ أي: غَيِّبَةً وَخِطَابًا (فإنَّه)؛ أي: نونَ جماعةِ المؤنَّثِ (ضميرٌ كالواوِ في جَمْعِ المُذَكَّرِ) وهو فاعِلٌ فلا يَحذفُ، (فيثبتُ على كلِّ حالٍ) سواءً يكونُ مرفوعاً أو مجزوماً أو منصوباً، بخلافِ النوناتِ الأخرِ، فإنَّها علاماتٌ للإعرابِ.

(تقول: لَمْ يَنْصُرْ، لَمْ يَنْصُرَا، لَمْ يَنْصُرُوا، لَمْ تَنْصُرْ).. إلخ.

(ويَدْخُلُ) على المضارعِ (النَّاصِبِ) وهو: (أَنْ) و(لَنْ) و(كَيْ) و(إِذَنْ)، (فيبيدُ) مِنَ الضَّمَّةِ فَتَحَةً) كما هو مُقتَضَى النَّاصِبِ، فإنَّ النَّصْبَ يكونُ بالفتحة أصالةً، كما أنَّ الرَّفْعَ يكونُ بالضَّمَّةِ، والجزمُ بالسُّكُونِ.

(ويُسْقِطُ النوناتِ) لأنَّها علامةُ الرَّفْعِ (سوى نونِ جَمْعِ المؤنَّثِ) لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّهُ ضميرٌ لا علامةٌ للإعرابِ، (فتقول: لَنْ يَنْصُرَ، لَنْ يَنْصُرَا، لَنْ يَنْصُرُوا، إلى: لَنْ أَنْصُرَ، لَنْ نَنْصُرَ).

ومعنى (لن) نَفِي الفعلِ للاستقبالِ مُطْلَقاً، وهو الصَّحِيحُ المشهورُ المختارُ لابنِ مالكٍ<sup>(١)</sup>، ومذهبُ سيبويه<sup>(٢)</sup> والجمهورِ، خلافاً للزمخشريِّ حيثُ قال في «المفصل» وفي «الكشاف» أنَّها تُفيدُ التَّأكيْدَ<sup>(٣)</sup>، وتبعه التَّفْتَازانيُّ، وبه جَزَمَ ابنُ الحاجبِ وغيرُه، وقال في «الأنموذج» نقلاً عن جماعةٍ: إِنَّهَا تَقْتَضِي التَّأْيِيدَ<sup>(٤)</sup>، قال في «المغني»: وكلاهما دَعَوَى بلا دليلٍ<sup>(٥)</sup>.

(وَمِنَ الْجَوَازِمِ لَامُ الْأَمْرِ) وهي مكسورةٌ، وفتحها لغَةً، لكنَّه إن أُدْخِلَ عليها الواوُ أو الفاءُ أو (ثُمَّ) جازَ سكونُها للتَّخْفِيفِ، قال تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً﴾ [التوبة: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] قُرِئَ بسكونِ اللَّامِ وكسرها في السَّبعة<sup>(٦)</sup>.

(فتقولُ في أمرِ الغائبِ: لِيَنْصُرْ، لِيَنْصُرَا، لِيَنْصُرُوا، لِيَنْصُرْ، لِيَنْصُرَا، لِيَنْصُرْنَ، لِيَنْصُرْ، لِيَنْصُرْ) وجاءَ في المخاطبِ المجهولِ: لِيَنْصُرْ أَنْتَ، بضمِّ أوَّلِهِ وفتحِ ما قَبْلَ آخِرِهِ، لِيَنْصُرَا، لِيَنْصُرُوا، لِيَنْصُرِي، لِيَنْصُرَا، لِيَنْصُرْنَ.

(١) انظر: «شرح التسهيل» لابن مالك (٤ / ١٤).

(٢) انظر: «الكتاب» (٢ / ٢٢٠).

(٣) انظر: «المفصل» (ص ٤٠٧)، و«شرح المفصل» لابن يعيش (٨ / ١١)، و«الكشاف» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَقْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ لَنْ تَرِنِّي﴾ [الأعراف: ١٤٣].

(٤) كذا نقل المؤلف عن الزمخشري القول بتأييد «لن» في «الأنموذج»، وقد سبقه في هذا النقل ابن مالك في «شرح التسهيل» (٤ / ١٤)، وابن هشام في «المغني» (ص ٣٧٤)، والسيوطي في «همع الهوامع» (٢ / ٣٦٥)، ونقل عنه السيوطي أنه قال: «فقولك: لن أفعله، كقولك: لا أفعله أبداً، ومنه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَنْ يَخْفَؤُا ذُكُبَانًا﴾ [الحج: ٧٣]». ولم أجد هذا الكلام في «الأنموذج»، بل الذي فيه (ص ٣٢) القول بالتأكيْد كما في «الكشاف» و«المفصل».

(٥) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص ٢٧٤).

(٦) قرأ ورش وقنبل وابن عامر وأبو عمرو بكسر اللام، والباقون بسكونها. انظر: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد (ص ٤٣٤ - ٤٣٥)، و«التيسير في القراءات العشر» للداني (ص ١٥٦).

وقوله: (في أمر الغائب) إشارة إلى أَنَّهُ لَا يُؤْمَرُ الْفَاعِلُ الْمَخَاطَبُ بِاللَّامِ؛ لِأَنَّ أَمْرَ الْمَخَاطَبِ لَهُ صِيغَةٌ تَخْصُهُ كَمَا سَيَأْتِي، وَقُرِي: (فَلْتَفَرِّحُوا) بِالْمَخَاطَبِ (١)، وَهُوَ شَاذٌ، وَكَانَ عَلَى الْمَصْنُفِ أَنْ يَقُولَ: فَتَقُولُ فِي أَمْرٍ غَيْرِ الْمَخَاطَبِ؛ لِيَشْمَلَ الْمُتَكَلِّمَ وَالْمَخَاطَبَ الْمَجْهُولَ، فِي الْحَدِيثِ: «قَوْمُوا فَلَأُصَلِّ لَكُمْ» (٢)؛ أَي: إِمَاماً، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَلَنَحْمِلَ خَطِيئَتَكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢].

وَإِذَا كَانَ الْمَأْمُورُ جَمَاعَةً بَعْضُهُمْ حَاضِرٌ وَبَعْضُهُمْ غَائِبٌ، فَالْقِيَاسُ تَغْلِيْبُ الْحَاضِرِ نَحْوَ: أَفْعَلًا وَأَفْعَلُوا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَبْعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ﴾ [الإسراء: ٦٣].

وَيَجُوزُ عَلَى قِلَّةِ إِدْخَالِ اللَّامِ عَلَى الْمَضَارِعِ الْمَخَاطَبِ لِيُقَيِّدَ التَّاءَ الْخَطَابَ وَاللَّامُ الْغَيْبَةَ، مَعَ التَّنْصِيصِ عَلَى كَوْنِ بَعْضِهِمْ حَاضِراً وَبَعْضُهُمْ غَائِباً؛ كَقَوْلِهِ ﷺ: «لِتَأْخُذُوا مَصَافِكُمْ» (٣)، وَقَدْ جَاءَ فِي الضَّرُورَةِ حَذْفُهَا وَجَزْمُ الْفِعْلِ بِهَا؛ كَقَوْلِهِ: مُحَمَّدٌ تَفِدِ نَفْسَكَ كُلِّ نَفْسٍ إِذَا مَا خِيفَتْ مِنْ أَمْرٍ تَبَالاً (٤)

(١) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص ٦٢).

(٢) رواه البخاري (٣٨٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) كذا ذكره بهذا اللفظ النحاة، منهم الخليل في «الجملة في النحو» (ص ٢٦٧)، والزجاجي في «اللامات» (ص ٩٣)، والأزهري في «تهذيب اللغة» (١٥ / ٢٩٥)، وابن زنجلة في «حجة القراءات» (ص ٣٣٣)، والزمخشري في «الكشاف» (٢ / ٣٣٦) عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَذَلِكْ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]، وأبو البركات الأنباري في «الإنصاف في مسائل الخلاف» (٢ / ٥٢٥). والحديث رواه الترمذي (٣٢٣٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٤٣)، من حديث معاذ رضي الله عنه قال: «اِحْتَبَسَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ عَنِ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِيدْنَا نَتَرَاءَى قَرْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيحاً فَنُوبَ بِالصَّلَاةِ وَصَلَّى وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: كَمَا أَنْتُمْ عَلَى مَصَافِكُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنِّي سَأَحْدِثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمْ الْغَدَاةَ..».

(٤) انظر: «الكتاب» (٣ / ٨)، و«والمقتضب» (٢ / ١٣٢)، و«سر صناعة الإعراب» (١ / ٣٩١)، وعزاه ابن هشام في «شرح شذور الذهب» (ص ٢٧٥) لأبي طالب.

أي: وبالأ؛ أي: لتفد.

وأجاز الفراء حذفها في النثر؛ كقولك: قُلْ لَهُ يُفَعِّلُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ تَعَالَى:  
﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [إبراهيم: ٣١]؛<sup>(١)</sup> أي: لِيُقِيمُواها.

وقال ابن مالك: وليس بصحيح قول مَنْ قَالَ: إِنَّ أَصْلَهُ: قُلْ لَهُمْ فَإِنْ تَقُلْ لَهُمْ يُقِيمُوا الصَّلَاةَ؛ لأنَّ تَقْدِيرَ ذَلِكَ [يَلْزَمُ] مِنْهُ أَنْ لَا يَتَخَلَّفَ أَحَدٌ مِنَ الْمَقُولِ لَهُمْ عَنِ الطَّاعَةِ، وَالْوَاقِعُ بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَوَجَبَ إِبْطَالُ مَا أَفْضَى إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ قَوْلَ الْأَكْثَرِ<sup>(٢)</sup>، أَنْتَهَى.

قال التفتازاني: والحقُّ أَنَّهُ جَوَابُ الْأَمْرِ، وَالشَّرْطُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً تَامَةً لِلْجِزَاءِ<sup>(٣)</sup>، بَلْ يَكْفِي تَوَقُّفُ الْجِزَاءِ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ مُتَوَقِّفًا عَلَى شَيْءٍ آخَرَ - كَالْتَوَقُّفِ<sup>(٤)</sup> هُنَا - نَحْو: إِنْ تَوَضَّأْتَ [صَحَّتْ] صَلَاتُكَ<sup>(٥)</sup>.

وقيل: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِالْعِبَادِ: خُلَصَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يَتَخَلَّفُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنِ الطَّاعَةِ أَصْلًا.

وَلَا يُبْعَدُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: يَقْبَلُوا إِقَامَةَ الصَّلَاةِ، أَوْ: يُفَعِّلُوهَا فِي الْجُمْلَةِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى الضَّلَالَةِ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٢/ ٧٧) و(٣/ ٤٥). وقد نبه ابن هشام في «المغني» (ص ٢٩٧) أن هذا الجواز مشروط بتقدم: «قل». وأشار لهذا الفراء في خلال كلامه، حيث قال: «ولو كان جزمه على محض الحكاية لجاز أن تقول: قلت لك تذهب يا هذا، وإنما جزم كما جزم قوله: دَعَا يَنْبَمُ، ﴿فَدَرَوْهَا تَأْكُلُ﴾ [الأعراف: ٧٣].»

(٢) انظر: «شرح الكافية الشافية» لابن مالك (٣/ ١٥٦٩)، وما بين معكوفتين منه.

(٣) انظر: «شرح تصريف العزي» للتفتازاني (ص ٦٨).

(٤) في «ط»: «كالتوفيق»، ولعله تحريف.

(٥) انظر: «حاشية القونوي على البيضاوي» (٣/ ٤٥٢)، وما بين معكوفتين منه.

وقال بعض المحققين من أرباب الأصول: إن كلمة (إن) غلبت في السببية، وأما الآية ففيها إشارة إلى أن المؤمنين ينبغي أن يتبادر إلى امتثال قول النبي ﷺ، حتى كان قوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأنعام: ٧٢] سبباً لإقامتهم إياها لا يتخلف تلك الإقامة عن تلك المقالة.

وقال ابن الحاجب: الجواب لا يقتضي الملازمة القطعية، وإنما يقتضي الغالبية، وذلك حاصل، فإن أمر الشارع للمؤمن بإقامة الصلاة يقتضي إقامة الصلاة غالباً<sup>(١)</sup>.

وقس على هذا: ليضرب، و: ليعلم، و: ليُدخِرْ، وغيرها) نحو: ليكرّم، و: ليُفرَحْ، و: لينقطع، ونحوها.

(ومنها)؛ أي: من الجوازيم: (لا الناهية) وهي التي يُطلبُ بها كَفُّ النَّفْسِ عن الفعل، وإسنادُ النهي إليها مجازٌ كإسنادِ النهي إلى (لا) وأمثالها؛ لأنَّ الناهيَ والنافيَ هو المتكلمُ بواسطتها.

(تقول في نهي الغائب: لا يُنصِرْ، لا يُنصِرَا، لا يُنصِروا، لا تُنصِرْ، لا تُنصِرا، لا يُنصِرُنْ، وفي نهي الحاضر: لا تُنصِرْ، لا تُنصِرا، لا تُنصِروا، لا تُنصِري، لا تُنصِرا، لا تُنصِرُنْ، وهكذا قياس سائر الأمثلة) من نحو: لا يضرب، و: لا يعلم، و: لا يُدخِرْ، و: لا يستخرج.

وقد جاء في المتكلم قليلاً؛ كلام الأمر.

(وأما الأمر بالصيغة) سُمِّيَ بها لأنَّ حُصُولَهُ بالصَّيْغَةِ المخصوصةِ دون اللَّامِ، ولذا يقال للأمر الغائب: الأمر باللام، (وهو الأمر الحاضر)؛ أي: المُخاطَبُ (فهو جارٍ)؛ أي: باعتبار آخره (على لفظ المضارع المجزوم) من حذف الحركات والنونات

(١) انظر: «أمالي ابن الحاجب» (١/ ٢٣٥).

التي تُحذف في المضارع المجزوم دون نون جماعة الإناث كما هو المعلوم، وهذا مذهب البصريين: أن الأمر مبنيٌ أُجْرِي مُجْرَى المضارع المجزوم.

وأما الكوفيون فذهبوا إلى أنه مُعْرَبٌ مجزومٌ، وأصل (افعل): لِتَفْعَلْ، فحذفت اللام لكثرة الاستعمال، ثم حذفت حرف المضارعة خوف التلبس بالمضارع في بعض الأحوال.

وإذا أُجْرِي على المَجْزوم؛ (فإن كان ما بعد حرف المضارعة متحرّكاً) ك: تُدْخِرُجُ، وتُعدُّدُ، وتقومُ، وتبيعُ، وتردُّدُ، (فتسقط)؛ أي: أنت (منه)؛ أي: من المضارع (حرف المضارعة) لِيَتَمَيَّزَ الأمرُ به من مضارعه (وتأتي بصورة الباقي) بعد حذف حرف المضارعة (مجزوماً)؛ أي: كالمجزوم، فهو من باب التشبيه البليغ، نحو: زيدٌ أسدٌ؛ أي: كأسدٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿صُمُّ بَيْكُمُ عُنَى﴾ [البقرة: ١٨] أي: هم<sup>(١)</sup> مثلهم، أو مجزومٌ فيكون من قبيل المجاز في الحذف، نحو: ﴿وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]؛ أي: أهلها.

ثم إذا حذفت حرف المضارعة وعاملت آخره مُعاملةً المجزوم (فتقول في الأمر من تُدْخِرُجُ: دَخِرْجُ، دَخِرْجَا، دَخِرْجُوا، دَخِرْجِي، دَخِرْجَا، دَخِرْجِنَ). وقد يستعمل لفظ الجمع للواحد في موضع التّفخيم؛ كقوله تعالى: ﴿رَبِّ أَرْجَعُون﴾ [المؤمنون: ٩٩]، ومنه قول الشاعر:

ألا فازحموني يا إله محمدٍ      فإن لم أكن أهلاً فأنت لها أهل<sup>(٢)</sup>  
(وهكذا تقول) في كل ما يكون بعد حرف المضارعة منه متحرّكاً؛ نحو: (فَرِّحْ وقَاتِلْ وتكسّر وتباعَد وتَدَخِرْجُ).

(١) في «ط»: «ما هم» بزيادة كلمة «ما»، والمثبت من «و» وهو الصواب.

(٢) ذكر صدره الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٢٠٢)، وعزاه الشنقيطي في «أضواء البيان» (٥/ ٣٥٥)

لحسان بن ثابت أو غيره.

(وإن كان ما بعده)؛ أي: بعد حرف المضارعة (ساكناً) كما في: تَنْصُرُ، فتَحذفُ منه حرف المضارعة وتأتي بصورة الباقي مجزوماً)؛ أي: مثل مجزوم حال كونه (مزيداً في أوله همزة وصل) لتعذر الابتداء بالسّاكنِ، (مكسورة) لأنها زيدت ساكنة عند الجمهور؛ لِمَا في سُكونها من تَقْليلِ الزيادة، ثُمَّ لِمَا احتجج إلى تحريكها حُرِّكتْ بالكسر كما هو الأصل في التَّحريكِ لِالتقاءِ السّاكِنينِ؛ لِمَا بينَ الكسرِ والسُّكونِ مِنَ المُؤاخاةِ.

وظاهرُ مذهبِ سيبويه أنّها زيدت مُتحركةً بالكسرة التي هي أعدلُ الحركاتِ؛ لأنها ليست في غاية من الثقلِ كالضمة، ولا في نهاية من الخفة كالفتحة؛ لأنها تحتاج إلى متحركٍ لسكونِ أولِ الكلمة، فزيادتها ساكنة ليست بوجه.

وإنما سُميت همزة وصلٍ لأنها يتوصلُ بها إلى النطقِ بالسّاكنِ، ويُسميها الخليلُ: سُلّم اللسان<sup>(١)</sup>، لذلك.

فتكون مكسورة في جميع الأحوال (إلا في حال واحد وهو (أن يكون عين المضارع منه)؛ أي: من الباقي، أو من المضارع (مضموماً فتضمها)؛ أي: تلك الهمزة لمناسبة حركة العين، (تقول: انصُر، انصُراً، انصُروا، انصُرِي، انصُراً، انصُرْنَ، وكذا: اضرب، واعلم، وانقطع، واجتمع، واستخرج).

وأما (خذ) و(كل) و(مر) فجاء على خلاف القياس تخفيفاً، وهو مختص بالمهموز كما سيأتي في بابهِ.

ويقال هنا سؤال من جهة ورود إشكال، وهو: أن (أكرم) بفتح الهمزة أمر من (تكرم)، وما بعد حرف المضارعة منه ساكن، وعينه مكسورة، ومع هذا لم يزد في أوله همزة مكسورة؟

(١) جاء في هامش «و»: «السلم كسكر: المرقاة كما في «القاموس» وبالتركي: نردبانه».



فأجاب عنه المصنّف بقوله: (وَفَتَحُوا هَمْزَةَ أَكْرِمَ بِنَاءً)؛ أي: للبناء (على الأَصْلِ المرفوضِ)؛ أي: المتروك، (فَإِنَّ أَصْلَ تَكْرِمٍ: تُؤَكِّرِمُ)؛ لأنَّ حروفَ المضارعِ هي حروفُ الماضي مع زيادةِ حرفِ المُضارَعَةِ، فَحَدَفُوا هَمْزَةَ لاجتماعِ الهمزتينِ في نحوِ (أَكْرِمُ)، ثُمَّ حَمَلُوا يُكْرِمُ وَتُكْرِمُ وَنُكْرِمُ عَلَيْهِ طَرْدًا لِلْبَابِ.

وقد اسْتَعْمَلَ الأَصْلَ المرفوضَ مَنْ قال:

شَيْخٌ عَلَى كَرْسِيِّهِ مُعَمَّمًا فَإِنَّهُ أَهْلٌ لِأَنَّ يُؤَكِّرِمَا<sup>(١)</sup>  
 فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُ تَزَوَّلَ عَلَّةُ الحذفِ عِنْدَ أَخْذِ الأَمْرِ بِحذفِ حرفِ المُضارَعَةِ  
 رَدُّوا الهمزةَ الأَصْلِيَّةَ؛ لأنَّ الهمزةَ الوَصْلِيَّةَ إِنَّمَا هي عِنْدَ الضَّرورةِ في القَضِيَّةِ،  
 فَقَالُوا مِنْ أَكْرِمٍ: أَكْرِمُ، كَمَا قالُوا مِنْ تُدَحْرِجُ: دَحْرِجُ، فَلَا يَكُونُ مِنَ القِسْمِ  
 الثَّانِي، بَلْ مِنَ القِسْمِ الأوَّلِ، فَتَأَمَّلْ.

ولعلَّ مَقَامَ الجَمْعِ في التَّفْرِيقِ بَيْنَ أَمْرِ الحاضِرِ والغائِبِ هو: أَنَّ أَمْرَ الغائِبِ  
 يَحْتَاجُ إلى زيادةِ إِفادَةٍ من إِفخامِ آلِهِ<sup>(٢)</sup> لِيَتَّبِعَهُ عن نَوْمِ الغَفْلَةِ وَيَأْتِمِرَ في مَقَامِ الحَضْرَةِ،  
 بخلافِ الحاضِرِ فَإِنَّ المِتبادِرَ إلى الأَمْرِ الحاضِرِ، كما قيل: العاقِلُ يَكْفِيهِ الإِشارةُ،  
 بخلافِ الغائِبِ المحتاجِ إلى البِشارةِ والنَّذارةِ.

(واعْلَمَ أَنَّهُ)؛ أي: الشَّانَ (إِذَا اجْتَمَعَ تاءانِ) احْتِرَازًا عن التَّوْنينِ، فَإِنَّ التَّخْفِيفَ  
 فِيهِمَا بِحذفِ إِحداهُما قَليلٌ، كقراءةِ شاذَّةٍ: (وَنَزَّلَ الملائكةَ)<sup>(٣)</sup>، (في أوَّلِ مُضارِعِ

(١) البيت في «المقتضب» (٢/ ٩٨)، و«الأصول في النحو» (٣/ ١١٥)، و«الخصائص» (١/ ١٤٤).

(٢) أي: متحير. ووقع في «ط» و«و»: «آلة» بالتاء وهو تحريف، كما وقع في «و»: «إفخام»، مكان: «إفخام».

(٣) في سورة الفرقان، الآية (٢٥)، وهي بضم النون وشد الزاي وكسرها ورفع اللام، ونصب «الملائكة»،

وخرجها ابن جني بعد أن نسبها إلى ابن كثير وأهل مكة على أن الأصل: «نُزِّلَ» فحذفت النون التي هي فاء

الفعل تخفيفاً لالتقاء النونين. انظر: «المحتسب» (٢/ ١٢٠)، و«روح المعاني» (١٩/ ٢٤). وقراءة ابن

كثير المشهورة عنه: «نُزِّلَ» بنونين الثَّانِيَّةِ ساكنةً وَتَخْفِيفِ الزَّاي وَرَفَعِ اللَّامِ. انظر: «التيسير» (ص ١٦٤).

مِثْلٍ: تَفَعَّلَ وَتَفَاعَلَ وَتَفَعَّلَ) اخْتِرَازٌ عَنِ الْمَاضِي نَحْوُ: تَبَعَ وَتَبَاعَ وَتَعَنَّعَ.

وذلك حال كونه فِعْلُ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْمُخَاطَبَةِ مُطْلَقًا، أَوْ الْغَائِبَةِ الْمَفْرَدَةِ أَوْ الْمَثْنَاءِ، إِحْدَاهُمَا حَرْفُ الْمَضَارَعَةِ، وَالثَّانِيَةُ التَّاءُ الَّتِي كَانَتْ فِي الْمَاضِي زَائِدَةً، فَخَرَجَ نَحْوُ: (تَتَلَوُ) فَإِنَّ التَّاءَ الثَّانِيَةَ مِنْهُمَا أُصْلِيَّةٌ.

(فِي جَوْزٍ إِثْبَاتُهُمَا)؛ أَي: إِبْقَاءُ التَّاءِ يَنْ عَلَى حَالِهِمَا كَمَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهِمَا، (نَحْوُ: تَتَجَنَّبُ وَتَتَقَاتَلُ وَتَتَدَخَّرُ) أَمْثَلَةٌ لِلْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ مُرْتَبَةً.

(وَيَجُوزُ حَذْفُ إِحْدَاهُمَا) تَخْفِيفًا، كَمَا يَجُوزُ إِدْغَامُ الثَّانِيَةِ فِيهَا بَعْدَهَا إِنْ كَانَ مِمَّا يُدْعَمُ فِيهِ: مِثْلُ: تَذَكَّرُونَ، وَتَسَاءَلُونَ، وَتَصَالَحَا، وَهَذَا الْحَذْفُ مُخْتَصٌّ بِالْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ دُونَ الْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ شَدَّ زِيَادَةَ التَّاءِ فِي أَوَّلِ مَاضِي تَفَعَّلَ وَتَفَاعَلَ؛ نَحْوُ: تَقَطَّعَتْ، وَمِنْهُ قِرَاءَةُ شَاذَّةٌ فِي (تَشَابَهَ) بِالتَّشْدِيدِ<sup>(١)</sup>.

وَأَعْرَبُ مِنْ ذَلِكَ زِيَادَةُ الْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ فِي أَوَّلِ مَاضِي تَفَاعَلَ؛ كَقِرَاءَةِ: (يَشَابَهَ) بِالتَّشْدِيدِ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>.

(وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّقْتِ﴾ [عَبَسَ: ٦]) وَالْأَصْلُ: تَتَصَدَّقِي؛ أَي: تَتَعَرَّضُ وَتَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ، وَتَقْبَلُ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ فِعْلُ الْمَاضِي لِقَالَ: تَصَدَّقْتِ؛ لِأَنَّهُ خُطَابٌ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿فَأَنْتَ عَنْهُ نَلَّهْتِ﴾ [عَبَسَ: ١٠].

(و: ﴿نَارًا تَلْظَنُ﴾ [الْبَلَدُ: ١٤])؛ أَي: تَتَلَطَّطُ، يَعْنِي: تَتَلَهَّبُ، وَلَوْ كَانَ مَاضِيًا لِقَالَ: تَلَطَّطْتُ؛ لِأَنَّ النَّارَ مَوْثُتٌ سَمَاعِيٌّ.

(و: ﴿نَزَّلُ الْمَلَائِكَةَ﴾ [الْقَدَرُ: ٤])؛ أَي: تَتَنَزَّلُ، وَكَوْنُهُ مُضَارِعًا وَاضِحٌ؛ لِضَمِّ

(١) انظر: «القراءات الشاذة» لابن خالويه (ص ١٤).

(٢) المصدر السابق.

لامه، فإنه لو كان ماضياً لُفْتِحَتْ. وجاء في التَّنْزِيلِ مثله في ثلاثة مواضع أُخْر. وحَذَفُ الثَّانِيَةِ هو الأُوْلَى مِنَ الأُوْلَى، وبه قال البَصْرِيُّونَ. ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ قرأ البَزِّيُّ في حالة الوَصْلِ بتشدِيدِ التَّاءِ في الأمثلة الثلاثة، وكذا نظائرُها في مَحَالٍ معروفةٍ<sup>(١)</sup>.

(ومتى كان فاءً افْتَعَلَ صاداً أو ضاداً أو طاءً أو ظاءً) وهي الحروفُ المُطْبَقَةُ أَخْصُ مِنَ المُسْتَعْلِيَةِ (قُلِبَتْ تاءُوه)؛ أي: تاءٌ افْتَعَلَ (طاءً)؛ لتَعَسَّرِ النُّطْقِ بالتَّاءِ بعدَ هذه الحروفِ، واختيرَ الطَّاءُ لِتَحَادِثِهَا مَخْرَجاً، لا لِقُرْبِهَا كما وَهَمَ التَّفْتازانيُّ<sup>(٢)</sup>.

(فتقول [في]<sup>(٣)</sup> افْتَعَلَ مِنَ الصُّلْحِ: اصْطَلَحَ) وفي الأصلِ: اصْتَلَحَ.

(و) في افْتَعَلَ (مِنَ الضَّرْبِ: اضْطَرَبَ) والأصلُ: اضْتَرَبَ، والاضْطِرَابُ: الحركةُ والموجُ، والبحرُ يَضْطَرِبُ؛ أي: يَموجُ بعضها بعضاً.

(و) في افْتَعَلَ (مِنَ الطَّرْدِ: اطَّرَدَ) والأصلُ: اطْتَرَدَ؛ أي: اسْتَمَرَّ.

(و) في افْتَعَلَ (مِنَ الظُّلْمِ: اظْطَلَمَ) والأصلُ: اظْتَلَمَ.

وقليلاً ما جاء: اصْلَحَ واضْرَبَ، بقَلْبِ الثَّانِي إلى الأَوَّلِ ثُمَّ الإِدْغَامِ، وهذا عكسُ قياسِ الإِدْغَامِ.

وَضَعْفَ: (اطْجَعَ) بالطَّاءِ المَهْمَلَةِ المُشَدَّدَةِ في اصْطَجَعَ؛ أي: نامَ على الجَنْبِ.

وقرئَ بالإِدْغَامِ في ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ [النور: ٦٢] للِسُّوسِيِّ<sup>(٤)</sup>، و: ﴿نَحَسِفَ بِهِمْ﴾

(١) شدد البزي عن ابن كثير التاء التي في أول الأفعال المستقبلية في حال الوصل في إحدى وثلاثين موضعاً منها الأمثلة الثلاثة المذكورة. انظر: «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ٨٤).

(٢) انظر: «شرح تصريف العزي» للتفتازاني (ص ٧٤).

(٣) ما بين معكوفتين سقط من «ط» و«و». انظر: «شرح تصريف العزي» للتفتازاني (ص ٧٤).

(٤) أي: بإدغام الضاد في الشين. انظر: «التيسير» للداني (ص ٢٣).

[سبأ: ٩] لِلْكَسَائِي<sup>(١)</sup>، و: ﴿تَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨] لِلدُّورِيِّ فِي وَجْهِهِ وَلِلشُّوسِيِّ<sup>(٢)</sup>، و: ﴿ذِي الْعَرْشِ سَيْلًا﴾ [الإسراء: ٤٢] لِلشُّوسِيِّ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا (اَطَّرَدَ) فَيَجِبُ الْإِدْغَامُ لِاجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ فِي كَلِمَةٍ.

وَأَمَّا (اِظْطَلَمَ) فَفِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: إِظْهَارُهُ.

وَالثَّانِي: (اِظْلَمَ) بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ بَقَلْبِ الْمُعْجَمَةِ إِلَيْهَا كَمَا هُوَ الْقِيَاسُ.

وَالثَّلَاثُ: (اِظْلَمَ) بِالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ بَقَلْبِ الْمُهْمَلَةِ إِلَيْهَا.

وَرُويَتِ الْوُجُوهُ الثَّلَاثَةُ فِي قَوْلِ زُهَيْرٍ:

هُوَ الْجَوَادُ الَّذِي يُعْطِيكَ نَائِلَهُ

أَي: وَاصِلُهُ مِنَ الْعَطَاءِ.

عَفْوًا وَيُظْلَمُ أحيانًا فَيَظْطَلِمُ<sup>(٤)</sup>

فَقَوْلُهُ: (عَفْوًا)؛ أَي: بِسَهُولَةٍ وَمِنْ غَيْرِ مَنَّةٍ، وَ(يُظْلَمُ) بِصِغَةِ الْمَجْهُولِ، (فَيَظْطَلِمُ)

بِصِغَةِ الْفَاعِلِ؛ أَي: فَيَتَحَمَّلُ الظُّلْمَ، فَجَمَعَ لِلْمَدْوُوحِ بَيْنَ الْكَرَمِ وَالْحِلْمِ.

(وَكذَلِكَ)؛ أَي: مِثْلُ مَا ذُكِرَ مِنَ الْإِبْدَالِ وَالْإِدْغَامِ وَبَدْوْنِهِ (جَمِيعُ مُتَصَرِّفَاتِهِ)

بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَفَتْحِهَا لِحْنٌ لِلزُّومِ الْفِعْلِ، وَالْمَعْنَى: جَمِيعُ مَا تَصَرَّفَ فِيهِ، وَالضَّمِيرُ

(١) بِإِدْغَامِ الْفَاءِ فِي الْبَاءِ. الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (ص ١٨٠).

(٢) بِإِدْغَامِ الرَّاءِ فِي اللَّامِ. الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (ص ٤٤).

(٣) بِإِدْغَامِ الشَّيْنِ فِي السَّيْنِ. الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (ص ٢٣).

(٤) انظر: «الكتاب» لسيبويه (٤ / ٤٦٨)، و«غريب الحديث» لأبي عبيد (٤ / ٤٦٥)، و«غريب

الحديث» لابن قتيبة (٢ / ٦٦)، و«سر صناعة الإعراب» لابن جني (١ / ٢١٩). و زاد بعضهم وجهاً

رابعاً، وهو: «فينظلم».

عائِدٌ إِلَى (افْتَعَلَ مِنَ الصُّلْحِ) وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ، فَهُوَ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيرِ التَّفْتَازَانِيِّ: أَي: مُتَّصِرَاتٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا<sup>(١)</sup>.

فَإِنَّهُ يَجْرِي ذَلِكَ فِيهَا (نَحْوَ: اضْطَلَّحَ يَضْطَلِّحُ) فَعَلٌ مُضَارِعٌ (اضْطِلَّحًا، فَهُوَ مُضْطَلِّحٌ) بِكَسْرِ اللَّامِ اسْمٌ فَاعِلٍ، (وَذَاكَ مُضْطَلِّحٌ عَلَيْهِ) بِفَتْحِ اللَّامِ اسْمٌ مَفْعُولٌ، (اضْطَلِّحُ) أَمْرٌ الْحَاضِرِ، (لَا تَضْطَلِّحُ) نَهْيُ الْحَاضِرِ، وَكَذَلِكَ: يَضْطَرِبُ فَهُوَ مُضْطَرِبٌ، وَيَطَّرِدُ فَهُوَ مُطَّرِدٌ، وَيَظْطَلِمُ فَهُوَ مُظْطَلِمٌ، وَكَذَا: يَضْطَرُّ فَهُوَ مُضْطَرٌّ مِنَ الضَّرْرِ، وَكَذَا بَوَاقِي الْأَمْثَلَةِ بِأَسْرِهَا، فَتَدَبَّرْ.

(وَمَتَى كَانَ فَاءٌ افْتَعَلَ دَالًا أَوْ ذَالًا أَوْ زَايَا قَلِيَّتْ تَأْوُهُ)؛ أَي: تَاءٌ افْتَعَلَ (دَالًا) مَهْمَلَةً تَخْفِيئًا، (فَتَقُولُ فِي افْتَعَلَ مِنَ الدَّرءِ) وَهُوَ الدَّفْعُ (وَالذِّكْرُ) وَهُوَ ضِدُّ النِّسْيَانِ (وَالزَّجْرِ) وَهُوَ الْمَنْعُ وَالنَّهْيُ:

(أَدْرَأَ) بِتَشْدِيدِ الْمُهْمَلَةِ، وَالْأَصْلُ: ادْتَرَأَ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا الْإِدْغَامُ؛ لِاتِّحَادِ مَخْرَجِهِمَا.

(وَأَدَّكَرَ) بِالْمُهْمَلَةِ الْمَشْدُودَةِ، وَالْأَصْلُ: ادْتَكَّرَ، بِالْمُعْجَمَةِ، وَفِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهٌ: (أَدَّكَرَ) بِلَا إِدْغَامٍ. وَ(أَدَّكَرَ) بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ بِقَلْبِ الْمُهْمَلَةِ إِلَيْهَا. وَ(أَدَّكَرَ) بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ بِقَلْبِ الْمُعْجَمَةِ إِلَيْهَا، وَهَذَا هُوَ الْأَصْحَحُ وَالْأَفْصَحُ.

وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَأَدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يُوسُفُ: ٤٥]، ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [القَمَرُ: ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠].

(وَأَزْدَجَرَ) وَالْأَصْلُ: ازْتَجَرَ، وَفِيهِ وَجْهَانِ:

الْبَيَانُ: وَهِيَ الْفُضْحَى فِي اللُّغَةِ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَقَالُوا بَجْنُونَ وَازْدَجَرَ﴾ [القَمَرُ: ٩] ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾ [القَمَرُ: ٤].

(١) انظر: «شرح تصريف العزي» للتفتازاني (ص ٧٥).

والإدغام: بَقْلِبِ الدَّالِ زَايَا؛ نحو: اَرْجَرَ، دُونَ العَكْسِ فَتَدَبَّرَ، وَلَعَلَّهُ لِنَاءٌ يَشْتَبِهَ ب: اَنْجَرَ.

وَأَمَّا نَحْوُ: ﴿فَأَدْرَأْتُمْ﴾ [البقرة: ٧٢] و﴿أَنفَأَلْتُمُ﴾ [التوبة: ٣٨] فَمِنْ بَابِ التَّفَاعُلِ، وَأَصْلُهُمَا: تَدَارَأْتُمْ وَتَنَفَأَلْتُمْ، فَأُبْدِلُ النَّاءَ دَالًا فِي الْأَوَّلَى، وَثَاءً فِي الثَّانِيَةِ، ثُمَّ أُدْغِمْتُ فَاحْتِيجَ إِلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ؛ لِتَعَدُّرِ الْإِبْتِدَاءِ بِالسَّاكِنِ حَالَ الْفَضْلِ، فَأَتَيْتُ بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ لِأَنَّهَا الْأَصْلُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلِ أَدْرَأَكْ عِلْمُهُمْ﴾ [النمل: ٦٦]؛ أَي: تَدَارَكَ. وَأَمَّا الْمَزْمَلُ وَالْمُدْتَرُّ فَمِنْ بَابِ التَّفَعُّلِ، أَصْلُهُمَا: مُتَزَمِّلٌ وَمُتَدْتَّرٌ، فَأُبْدِلْتُ وَأُدْغِمْتُ.

ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَطِيزَنَا﴾ [النمل: ٤٧]؛ أَي: تَطَيَّرْنَا. وهذا كله باعتبار اتحاد المخرج في بعض الصور، فاقترَبَ المخرج في بعض آخر. وفيه إشارة إلى أن مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ وَتَبَعَدَ عَمَّا سِوَاهُ، وَصَلَ إِلَى مَقَامٍ لَهُ إِلَى اللَّهِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا»<sup>(١)</sup>. وفي الحديث الإنسي: «لا يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه وبصره ويده»<sup>(٢)</sup>.

ثم الإدغام على نوعين: مُمَائِلٌ وَمُتَقَارِبٌ، ومثالهما في هذا المقام ومرام الكرام: أن يتخلق الإنساني<sup>(٣)</sup> بالخلق الرباني، إذا وصل إلى مرتبة الكمال، وزال عنه التغاير في حال الوصال، يُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْإِدْغَامِ وَالْإِدْخَالِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ أَرْبَابِ الْحَالِ:

(١) قطعة من حديث رواه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «وإن تقرب... وإن تقرب...».

(٢) رواه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «ط»: «تخلق الإنساني»، وفي «و»: «يتخلق الإنسان».

أَنَا مَنْ أَهْوَى وَمَنْ أَهْوَى أَنَا<sup>(١)</sup>

ويُقَالُ: فِي سِيرِ<sup>(٢)</sup> سُلُوكِ عَالَمِ الْمَلَكُوتِ، فَنَبَتِ النَّاسُوتُ وَوُيُنِبْتُ لَهُ<sup>(٣)</sup> اللّاهوت، لَكِنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الْحُلُولِ وَالِاتِّحَادِ، وَالِاتِّصَالِ وَالِانْفِصَالِ، كَمَا يُتَوَهَّمُ الْوُجُودِيَّةُ مِنْ أَصْحَابِ الْإِلْحَادِ، وَفَقَّنَا اللهُ طَرِيقَ السَّدَادِ، وَاللهُ رُؤُوفٌ بِالْعِبَادِ، وَعَطُوفٌ بِالْعِبَادِ، أَبَدَ الْآبَادِ.

(وَيَلْحَقُ الْفِعْلَ)؛ أَي: يَدْخُلُ آخِرَهُ - وَالْمَرَادُ بِهِ جِنْسُهُ - حَالٌ كَوْنِهِ (غَيْرِ الْمَاضِي وَالْحَالِ)، فَيَلْحَقُ فِعْلَ الْاسْتِئْبَالِ (نُونَانٍ لِلتَّكْثِيرِ)؛ لِأَنَّ الطَّلْبَ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ إِلَى الْاسْتِئْبَالِ، لَا إِلَى الْمَاضِي وَالْحَالِ، وَلَا يُتَوَهَّمُ جَوَازُ إِحْقَاقِهِمَا بِالْمُسْتَقْبَلِ الصَّرْفِ، أَعْنِي: غَيْرَ الْمَشُوبِ بِمَعْنَى الطَّلْبِ؛ نَحْوُ: سَيَضْرِبَنَّ، وَ: سَوْفَ يَضْرِبَنَّ، فَإِنَّهُمَا لَا يَلْحَقَانِ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ إِلَّا مَا فِيهِ مَعْنَى الطَّلْبِ أَوْ شَبْهَهُ، وَعَلَيْهِ جَمِيعُ الْمُحَقِّقِينَ، حَيْثُ قَالُوا: وَلَا يَلْحَقُ إِلَّا مُسْتَقْبَلًا فِيهِ مَعْنَى الطَّلْبِ كَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالْتَّمَنِّيِّ وَالْعَرْضِ وَالْقَسَمِ لِكُونِهِ غَالِبًا عَلَى مَا هُوَ مَطْلُوبٌ، وَيُشَبَّهُهُ بِالْقَسَمِ نَحْوُ: (إِنَّمَا تَفْعَلَنَّ) فِي أَنَّ (مَا) زِيدَ لِلتَّكْثِيرِ كَلَامِ الْقَسَمِ فِي مَقَامِ التَّأْيِيدِ.

وَقَدْ تَلْحَقُ بِالنَّفْيِ تَشْبِيهًا لَهُ بِالنَّهْيِ<sup>(٤)</sup>، قِيلَ: هُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا      شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مُعَمَّمًا<sup>(٥)</sup>

(١) الشعر للحلاج كما في «آثار البلاد وأخبار العباد» للقرظيني (ص ٦٥).

(٢) في المطبوع: «مسير».

(٣) كلمة: «له» من «و» وليست في «ط».

(٤) في «ط» و«و»: «لشبهها له بالنفي»، والصواب المثبت.

(٥) الرجز دون نسبة في «الكتاب» (٣/ ٥١٦)، وعزاه الخليل في «الجمال في النحو» (ص ٢٥٦) للجاج،

ونسب أيضاً لابن جبابة اللص، ومساور العبسي، وأبي حيان الفقعسي، وعبد بن عيس. انظر: «أمالى

ابن الشجري» (٢/ ١٦٥)، و«خزانة الأدب» (١١/ ٤٤٣ - ٤٤٤).

أي: لَمْ يَعْلَمَنَّ، فَقَلِبَتِ النُّونُ أَلِفًا لِلْوَقْفِ؛ كما في قوله تعالى: ﴿لَنْسَعُنَا﴾ [العلق: ١٥]، ﴿وَلْيَكُونَا﴾ [يوسف: ٣٢].

والصَّحِيحُ أَنَّهُ وَقَعَ كَثِيرٌ فَصِيحٌ، فهو مذهبُ أبي الفتحِ والزَّمَخْشَرِيِّ<sup>(١)</sup>، ومُخْتَارُ ابنِ مالك<sup>(٢)</sup>، وظاهرُ قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، وقوله سبحانه: ﴿لَا يَحِطُّ بِكُمْ سُلَيْمَنُ﴾ [النمل: ١٨]، يَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَمَنْعَةُ الْجُمْهُورِ إِلَّا فِي تَأْكِيدٍ أَوْ ضَرُورَةٍ، فَقَدْ قَالَ سَبِيوِيهِ: يَجُوزُ فِي الضَّرُورَةِ: أَنْتَ تَفْعَلَنَّ<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ هَاتَانِ النُّونَانِ إِحْدَاهُمَا (خَفِيفَةٌ سَاكِنَةٌ)؛ كَقَوْلِكَ: أَذْهَبَنَّ؛ أَي: أَذْهَبِ الْبَتَّةَ، وَثَانِيَهُمَا (ثَقِيلَةٌ مَفْتُوحَةٌ)؛ نَحْوُ: أَذْهَبَنَّ؛ أَي: أَذْهَبِ الْبَتَّةَ الْبَتَّةَ.

وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالنَّصْبِ؛ أَي: حَالَ كَوْنِ إِحْدَاهُمَا خَفِيفَةً سَاكِنَةً وَالْأُخْرَى ثَقِيلَةً مَفْتُوحَةً فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ (إِلَّا فِيمَا)؛ أَي: فِي الْفِعْلِ الَّذِي (تَخْتَصُّ) النُّونُ الثَّقِيلَةُ مِنْ بَيْنِ النُّونَيْنِ (بِهِ)؛ أَي: بِذَلِكَ الْفِعْلِ، وَالْمَعْنَى: مَا يَنْفَرِدُ بِلُحُوقِ هَذَا الْفِعْلِ<sup>(٤)</sup>؛ كَمَا يُقَالُ: نَخَصُّكَ بِالْعِبَادَةِ؛ أَي: لَا نَعْبُدُ غَيْرَكَ.

(وَهُوَ)؛ أَي: مَا يَخْتَصُّ بِهِ عَنْ غَيْرِهِ (فِعْلُ الْاِثْنَيْنِ) مَذْكَرَيْنِ أَوْ مُؤَنَّثَيْنِ (وَفِعْلُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، فَهِيَ)؛ أَي: النُّونُ الثَّقِيلَةُ (مَكْسُورَةٌ فِيهِ)؛ أَي: فِي فِعْلِ الْاِثْنَيْنِ وَجَمَاعَةِ النِّسَاءِ، فَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى الْفِعْلِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الْعَطْفِ، وَجُوزَ أَنْ يَكُونَ عَائِدًا إِلَى (مَا)، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَعُودَ إِلَى مَا ذُكِرَ مِنَ الْفِعْلَيْنِ.

(١) انظر: «الخصائص» لأبي الفتح ابن جني (٣ / ٥١٧)، و«المفصل» للزمخشري (ص ٤٥٨)

(٢) انظر: «شرح التسهيل» (٣ / ٢١٠)، و«شرح الكافية الشافية» (٣ / ١٤٠٣)، كلاهما لابن مالك.

(٣) انظر: «الكتاب» (٢ / ٣٩١).

(٤) في «ط»: «فيما ينفرد ويلحق هذا الفعل».



(فَقَوْلُ: اذْهَبَانَّ، لِلاَثْنَيْنِ) أَوْ لِلاَثْنَتَيْنِ، (وَاذْهَبَانًا لِلنِّسْوَةِ) بِكسْرِ النُّونِ فِيهِمَا تَشْبِيهَا لَهَا بِنُونِ التَّثْنِيَةِ؛ لِأَنَّهَا وَاقِعَةٌ بَعْدَ الْأَيْفِ مِثْلَ نُونِ التَّثْنِيَةِ.

وَأَمَّا مَا أَجَازَهُ يُونُسُ وَالْكُوفِيُّونَ مِنْ دُخُولِ الْخَفِيفَةِ فِي فِعْلِ الْاِثْنَيْنِ وَجَمَاعَةِ النِّسَاءِ بَاقِيَةً عَلَى السُّكُونِ عِنْدَ يُونَسَ، وَنَظِيرُهُ قِرَاءَةُ نَافِعٍ: ﴿وَمَحْيَايُ﴾ [الأنعام: ١٦٢] <sup>(١)</sup>، وَمَتَحَرِّكَةً بِالْكَسْرِ عِنْدَ بَعْضٍ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ وَمَنْ تَبِعَهُ، وَقَدْ حَمَلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعَانِ﴾ [يونس: ٨٩] فِي رِوَايَةِ ابْنِ ذَكْوَانَ بِتَخْفِيفِ النُّونِ <sup>(٢)</sup> = فَقِيلَ: هِيَ الشَّدِيدَةُ، وَلَكِنْ حُذِفَ مِنْهَا السَّاكِنَةُ تَخْفِيفًا، فَهِيَ مَخْفَفَةٌ لَا خَفِيفَةٌ، فَعَلَى هَذَا ﴿لَا﴾ نَاهِيَةٌ وَالْفِعْلُ فِي مَحَلِّ جَزْمٍ بِهَا.

وَقِيلَ: النُّونُ نُونٌ رَفِعٍ، وَ﴿لَا﴾ لِلنَّفْيِ وَالْمَرَادُ بِهِ النَّهْيُ.

وَقِيلَ: النَّفْيُ عَلَى حَالِهِ وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ الْحَالِ، فَلَا إِشْكَالَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِخَفِيفَةِ الْأَحْوَالِ، وَحَقِيقَةِ الْأَقْوَالِ.

(فَتَدْخُلُ) أَنْتَ (أَلْفًا بَعْدَ نُونِ جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ) وَقَبْلَ نُونِ التَّثْنِيَةِ، فَتَقُولُ: اذْهَبَانًا، وَالْأَصْلُ: اذْهَبَنَّ، فَادْخَلْتَ أَلْفًا بَيْنَهُمَا (لِتَفْصِلَ) تِلْكَ الْأَيْفُ - أَوْ أَنْتَ - بِهَا (بَيْنَ النُّونَاتِ) وَهِيَ: نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، وَالْمُدْغَمَةُ وَالْمُدْغَمُ فِيهَا، وَاخْتَصَّصُوا الْأَيْفَ لَخَفَّتِهَا، أَوْ لَسَبَّهَهَا بِأَلْفِ التَّثْنِيَةِ، وَلِذَا كُسِرَتْ نُونُهُ كُنُونَهَا.

(وَلَا تَدْخُلُهُمَا)؛ أَي: فِعْلُ الْاِثْنَيْنِ وَجَمَاعَةِ النِّسَاءِ النُّونُ (الْخَفِيفَةُ) خِلَافًا لِيُونَسَ، فَلَا يُقَالُ: (اضْرِبَانًا) وَلَا (اضْرِبَانًا) عِنْدَ غَيْرِهِ؛ (لِأَنَّهُ يَلْزَمُ) مِنْ دُخُولِهِمَا فِيهِمَا (التَّلْقَاءُ السَّاكِنَيْنِ) وَهُمَا الْأَيْفُ وَالنُّونُ (عَلَى غَيْرِ حَدِّهِ)؛ أَي: حَدِّ جَوَازِهِ، (فَإِنَّ التَّلْقَاءَ السَّاكِنَيْنِ إِنَّمَا يَجُوزُ إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ) مِنَ السَّاكِنَيْنِ (حَرْفَ مَدٍّ) وَهُوَ الْأَيْفُ وَالْوَاوُ

(١) بسكون الباء قراءة نافع بخلاف عن ورش. انظر: «التيسير في القراءات السبع» (ص ١٠٨).

(٢) بتخفيف النون قراءة ابن عامر في رواية ابن ذكوان. المصدر السابق (ص ١٢٣). وانظر: «شرح

الكافية الشافية» لابن مالك (٣/ ١٤١٨). وانظر قول يونس في «الكتاب» لسيبويه (٣/ ٥٢٧).

والياءَ سَوَاكِنَ، وكان الثاني منهما (مُدْغَمًا) في حرفٍ آخَرَ (نحو: دَابَّةٌ)، فَإِنَّ الْأَلِفَ  
والياءَ ساكِنَانِ، والألفُ حرفٌ مَدٌّ والثاني - وهو الباءُ الأولى - مُدْغَمٌ في الثانية.

وكان الأولى أن يقولَ: حرفَ لينٍ، لِيَدْخَلَ فِيهِ (خَوِيصَّةً) تصغير (خاصَّةً)؛ لأنَّ  
حرفَ اللينِ أعمُّ من حرفِ المدِّ، وكانَّ المصنِّفَ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَهُمَا.

ثمَّ قيل: (إنَّما) تُفِيدُ الحَضَرَ، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ أَنَّ التِّقَاءَ السَّاكِنِينَ جَائِزٌ فِي الوَقْفِ مُطْلَقًا،  
سواءً كان على حِدَّةٍ أو لا، لأنَّه مَحَلُّ التَّخْفِيفِ والاستراحةِ، فيقال: زيدٌ، وعَمْرُو، وبَكْرٌ،  
وكذا حالُ التَّعْدَادِ ولو وَصْلًا، فيقال: مِيمٌ، جِيمٌ، عَيْنٌ، سِينٌ.

وَيَبْغِي أَنْ تُحْمَلَ عِبَارَتُهُ عَلَى مَا إِذَا التَّقَى السَّاكِنَانِ فِي كَلِمَةٍ كَمَا مَثَلَهُ بـ (دَابَّةً)،  
وكذا فَعَلَهُ جَارُ اللَّهِ العَلَمَةُ<sup>(١)</sup>، حَتَّى لَا يَرِدَ عَلَيْهِ مَا أَجْمَعَ القُرَّاءُ فِي نَحْوِ ﴿ءَأَكْتَنَ﴾  
[يونس: ٥١، ٩١] بسكونِ الألفِ واللامِ، وكذا ﴿وَمَحْيَايَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]<sup>(٢)</sup>، و﴿أَلْتَمَى﴾  
[الأحزاب: ٤]<sup>(٣)</sup> بسكونِ يائِهِمَا عِنْدَ مَنْ قَرَأَ بِهِمَا، وكذا فِي بَعْضِ القِراءاتِ مِنَ السَّبْعَةِ كـ  
﴿ذِي العَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢]<sup>(٤)</sup>، و﴿مَنْ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٥٢]<sup>(٥)</sup>، و﴿لِبَعْضِ سَأْنِهِمْ﴾  
[النور: ٦٢]<sup>(٦)</sup> بِإِدْغَامِ الأوَّلِ مِنَ المتغايِرِينَ فِي الثاني، وأمثالِ ذلك.

فإن قلتَ: فَلِمَ لَمْ يَجْزِ التِّقَاءُ السَّاكِنِينَ فِي نَحْوِ: ﴿قَالُوا أَطِیرْنَا﴾ [النمل: ٤٧]  
بإثباتِ الواوِ وصلًا، مع أَنَّ الأوَّلَ حرفٌ مَدٌّ والثاني مُدْغَمٌ؟

قلتُ: جوازُه مشروطٌ بذلك، ولا يَلْزَمُ مِنْ وجودِ الشَّرْطِ هُنَالِكَ وجودُ  
المَشْرُوطِ كما تَقَدَّمَ، واللَّهُ سَبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

(١) انظر: «المفصل» لجار الله الزمخشري (ص ٤٩٣).

(٢) بسكونِ الياءِ قراءة نافع بخلاف عن ورش. انظر: «التيسير في القراءات السبع» (ص ١٠٨).

(٣) قراءة البرزي وأبي عمرو. انظر: «التيسير» (ص ١٧٧ - ١٧٨) «النشر» (١ / ٤٠٤).

(٤) بإدغام الشين في السين. انظر: «التيسير» (ص ٢٣).

(٥) بإدغام الدال في الذال. المصدر السابق (ص ٢٤).

(٦) بإدغام الضاد في الشين. المصدر السابق (ص ٢٣).

ثُمَّ إِنَّ النُّونَ الخفيفةَ لَا تَقْبَلُ الحركةَ - لأنَّ سكونَهَا بِنَائِيٍّ بخلافِ نونِ ﴿لَوْ يَكُنْ﴾ [البينة: ١]، فَإِنَّ سكونَهَا إعرابيٍّ - ولهذا تُحذفُ في نحو: اضْرِبِ القومَ، والأصلُ: اضْرِبْنِ، ولذا قال الشَّاعرُ:

لَا تُهَيِّنَ الفقيرَ عَلكَ أَنْ تَرُ كَعَ يوماً والدَّهْرُ قد رَفَعَهُ<sup>(١)</sup>  
أي: تُهَيِّنُ، وإلَّا لَوَجِبَ أَنْ يُقَالَ: لَا تُهَيِّنِ الفقيرَ؛ لِأَنَّهُ نَهْيٌ، فَحُذِفَتِ النُّونُ الخفيفةُ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ وَلَمْ تُحَرِّكْ.

والمعنى: لَا تَفْخَرْ بِغِنَاكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الدَّهْرَ لَا يَتْرِكُ الفقيرَ على فَقْرِهِ وَلَا الغنيَّ على غِنَاهُ، فَالرُّكُوعُ كنايةٌ عن تَغْيِيرِ الحَالِ بِانْحِطاطٍ بَعْدَ الازْتِفَاعِ.  
وقوله: (والدَّهْرُ قد رَفَعَهُ) جملةٌ حاليةٌ من ضميرِ (تَرَكَعُ)، على حدِّ قوله: «كُنْتُ نبياً وأدمُ بينَ الماءِ والطِّينِ»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: مِنَ الضَّميرِ، وهو غلطٌ في المَبْنَى لفسادِ المعنى، ولو قال الشَّاعرُ: (تُخَفِّضُ) بَدَلْ: (تَرَكَعُ) لكانَ أَحْسَنَ مَبْنَى، وَأَبْيَنَ مَعْنَى.  
هذا وَقَبْلَهُ:

لِكُلِّ هَمٍّ مِنَ الهُمومِ سَعَةٌ      وَالصُّبْحُ وَالْمُسِيُّ<sup>(٣)</sup> لَا بقاءَ مَعَهُ  
قَدْ يَجْمَعُ المَالَ غَيْرُ أَكْلِهِ      وَيَأْكُلُ المَالَ غَيْرُ مَنْ جَمَعَهُ<sup>(٤)</sup>

(١) البيت للأضبط بن قريع كما في «خزانة الأدب» (١١ / ٤٧٩)، ودون نسبة في «الجمل في النحو» للخليل (ص ٣٣٣)، و«المفصل» (ص ٤٥٩).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١٨ / ٣٦٩)، وفيه: لا أصل له، لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث بهذا اللفظ، وهو باطل فإنه لم يكن بين الماء والطين؛ إذ الطين ماء وتراب.

(٣) في «ط» و«و»: «والمساء»، والمثبت من المصادر كما يأتي.

(٤) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٤ / ٣٨)، و«البيان والتبيين» للنجاحظ (١ / ٥٤٤)، و«الأغاني» (١٨ / ١٣٢).

(وَيُحَذَفُ مِنَ الْفِعْلِ مَعَهُمَا): أي حال كون الفعل مَقْرُوناً مع التَّوَيْنِ (النُّونُ التي في الأمثلة الخمسة، وهي: يَفْعَلَانِ) للغائِبَيْنِ، (وَتَفْعَلَانِ) للمُخَاطَبَيْنِ والمُخَاطَبَتَيْنِ، (وَيَفْعَلُونَ) للغائِبِينَ، (وَتَفْعَلُونَ) للمُخَاطَبِينَ، (وَتَفْعَلِينَ) للمُخَاطَبَةَ. من أيِّ بابٍ كانت هذه الأمثلة: ثلاثياً أو رباعياً، مُجَرِّداً أو مَزِيداً، فالمقصود من الأمثلة: هي وأمثالها.

وإنما يُحذفُ النُّونُ فيها لِمَا تَقَدَّمَ من أنَّ النُّونَ فيها علامةُ الإعرابِ، والفعلُ مع نونِ التَّأَكِيدِ يَصِيرُ مَبْنِيّاً كما ذَكَرْنَا في نونِ جماعةِ النَّسَاءِ مِنْ هَذَا الْبَابِ. وقد تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَا مَعِيَّةَ بَيْنَ الْخَفِيفَةِ وَفِعْلِ الْاِثْنَيْنِ، فَلَا يَكُونُ فِيهِ إِلَّا عَلَى مَذْهَبِ يُونُسَ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(وَيُحَذَفُ) مع حَذْفِ النُّونِ (وَأُو يُفْعَلُونَ) للغائِبِينَ، (و) (وَأُو تَفْعَلُونَ) للمُخَاطَبِينَ، (يَاءُ تَفْعَلِينَ) للمُخَاطَبَةِ؛ لِأَنَّ الْإِتْقَاءَ السَّاكِنِينَ وَإِنْ كَانَ عَلَى حِدِّهِ عَلَى مَا هُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِ الْمَصْنُفِ، لَكِنَّهُ ثَقُلَتِ الْكَلِمَةُ وَاسْتَطَالَتْ، وَكَانَتِ الضَّمَّةُ<sup>(٢)</sup> وَالْكَسْرَةُ تَدْلِيلًا عَلَى الْوَاوِ وَالْيَاءِ فَحَذَفْتَا، وَهَذَا مَعَ الثَّقِيلَةِ، وَأَمَّا مَعَ الْخَفِيفَةِ فَالْإِتْقَاءُ السَّاكِنِينَ عَلَى غَيْرِ حِدِّهِ فَلَا إِشْكَالَ.

وَالْقِيَاسُ يَقْتَضِي أَنْ لَا يُحذفَ الْوَاوُ [وَالْيَاءُ]<sup>(٣)</sup> أَيْضاً كَالْأَلِفِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ بَعْضِهِمْ، إِذْ كُلُّ مِنْهُمَا فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ ضَمِيرُ الْفَاعِلِ، وَالْفَاعِلُ وَحْدَهُ لَا يُحذفُ، وَالْإِتْقَاءُ السَّاكِنِينَ عَلَى حِدِّهِ، لَكِنْ سَبَقَ أَنَّ الْإِتْقَاءَ السَّاكِنِينَ لَا يَجِبُ أَنْ يَجُوزَ<sup>(٤)</sup> عِنْدَ وَجُودِ شَرْطِهِ؛ لِأَنَّ وَجُودَ الشَّرْطِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ وَجُودَ الْمَشْرُوطِ.

(١) تقدم مذهبه قريباً.

(٢) في «ط» و«و»: «الفتحة»، وجاء في هامش «ط»: «الصواب: الضمة». وهو كما قال.

(٣) زيادة يقتضيها السياق. انظر: «شرح تصريف العزي» لتفتازاني (ص ٨٤).

(٤) قوله: «لكن سبق...»، كذا وقعت العبارة في «ط» و«و»، ولعل الصواب: «لكن سبق أن ضمير =

هذا، والمعروف عند علماء هذا الفن - بل حكى بعضهم الاتفاق عليه -: أن حدّ التّقاء الساكّنين أن يكون الأوّل حرف لين والثاني مُدغماً، ويكونا في كلمة، فهو هاهنا ليس على حدّه لأنّه في كلمتين: الفعل ونون التأكيد، لكنّه اغتفر في الألف وإن لم يكن على حدّه لدفع الالتباس - وإنّ الدفع أسهل من الرّفْع - وكون وجود التّقاء الساكّنين مع الألف أخفّ من حذف الألف؛ لأنّ فيه انتقالاً من الأَخْف وهو الفتح إلى الأثقل وهو الكسر، مع حذف الواو والياء ينقل من الأثقل وهو الضّم أو الكسر إلى الأَخْف وهو الفتح.

ففي الجملة: يُحذف الواو والياء منهما ولا تُتْبَنان في وقتٍ من الأوقات (إلا إذا انفتح ما قبلهما)، فإنهما لا تُحذفان حيثُ لعدَم ما يدلُّ عليهما، أعني: الضّم والكسر، بل يُحرّك الواو بالضّم والياء بالكسر لدفع التّقاء الساكّنين.

(نحو: لا تَخْشُونَ) أصله: تَخْشِيُونَ، حُذِفَتْ ضَمَّةُ الياءِ لِثِقَلِ، ثُمَّ الياءِ لِانْتِقَاءِ الساكّنين، ففعل: تَخْشُونَ، وأُدْخِلَ (لا) النَّاهِيَّةُ فَحُذِفَتِ النُّونُ ففعل: لا تَخْشُوا، فلمّا أُلْحِقَ نونُ التّأَكِيدِ التّقى الساكّنان: الواو والنون المُدغمة، ولم يُحذف الواو لعدَم ما يدلُّ عليه، بل حرّك بما يناسبه وهو الضّم لكونها<sup>(١)</sup> أخفّه، ففعل: لا تَخْشُونَ، فهي نهْيُ المخاطَبِ لجماعة الذّكور.

(و: لا تَخْشِينَ) أصله: تَخْشِينَ، حُذِفَتْ كسرةُ الياءِ لِثِقَلِهَا، ثُمَّ الياءِ الأوّلَى لِانْتِقَاءِ الساكّنين، فصار: تَخْشِينَ، وأُدْخِلَ (لا) النَّاهِيَّةُ وَحُذِفَتِ النُّونُ، ففعل: لا تَخْشِي، فلمّا لِحِقَ نونُ التّأَكِيدِ التّقى ساكّنان: الياء والنون، فلم يُحذف لِمَا مرّ، بل حرّكت بالكسر لمُناسَبَتِهِ الياءِ، وهو نهْيُ المخاطَبَةِ.

= الفاعل عند التّقاء الساكّنين لا يجب أن يحذف بل يجوز...». انظر المصدر السابق وفيه: «لكن قد

ذكرنا أنه لا يجب بل يجوز وإن كان على حده».

(١) في «ط» و«و»: «لكونه»، والصواب المثبت.

(١٨١ ص) «التوسل»: (٨)

(١٧٧ ص) «العبادة»: (١٧٧ ص) «العبادة»: (١٧٧ ص)

(١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

١٦٨ / ٧ «التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

«التوسل»: (١٦٨ / ٧) «التوسل»: (١٦٨ / ٧)

(وَيُفْتَحُ) مع النُونَيْنِ (آخِرُ الْفِعْلِ) حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا؛ لِيَشْمَلَ نَحْوًا: لَا تَخْشَوْنَ،  
و: لَا تَخْشَيْنَ، فَإِنَّ الْوَاوَ وَالْيَاءَ لَيْسَتَا آخِرَ الْفِعْلِ، بَلْ كُلُّ مِنْهُمَا اسْمٌ بِرَأْسِهِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ:  
يَخْشَى، وَهُمَا ضَمِيرُ الْفَاعِلِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الضَّمِيرَ كَجَزءٍ مِنَ الْفِعْلِ فَكَأَنَّهُ آخِرُ الْفِعْلِ.  
وقيل: المرادُ بِالْفِعْلِ غَيْرُ النَّاقِصِ إِذْ عُلِمَ حُكْمُهُ فِي (لِتُبْلَوْنَ) وَ(تَرِينَ).

(إِذَا كَانَ)؛ أَي: الْفِعْلُ (فِعْلُ الْوَاحِدِ) غَائِبًا كَانَ أَوْ حَاضِرًا (أَوِ الْوَاحِدَةِ الْغَائِبَةِ)؛  
لِأَنَّ الْفَتْحَ هُوَ الْأَصْلُ لِحِفَّتِهِ، فَالْعُدُولُ عَنْهُ إِنَّمَا يَكُونُ لِعَرَضٍ عَرَضَ فِي عِلَّتِهِ.  
(وَيُضَمُّ)؛ أَي: آخِرُ الْفِعْلِ (إِذَا كَانَ)؛ أَي: الْفِعْلُ (فِعْلُ جَمَاعَةِ الذُّكُورِ)؛ لِيَدُلَّ  
الضَّمُّ عَلَى الْوَاوِ الْمَحذُوفَةِ.

(وَيُكْسَرُ)؛ أَي: آخِرُ الْفِعْلِ (إِذَا كَانَ)؛ أَي: الْفِعْلُ (فِعْلُ الْوَاحِدَةِ الْمُخَاطَبَةِ)؛  
لِيَدُلَّ الْكُسْرُ عَلَى الْيَاءِ الْمَحذُوفَةِ.

(فَتَقُولُ فِي أَمْرِ الْغَائِبِ مُؤَكَّدًا) - بِكسْرِ الْكَافِ، وَيَجُوزُ فَتْحُهُ - (بِالنُّونِ الثَّقِيلَةِ:  
لِيَنْصُرَنَّ) بِالْفَتْحِ لِكَوْنِهِ فِعْلُ الْوَاحِدِ (لِيَنْصُرَانَّ لِيَنْصُرُنَّ) بِالضَّمِّ لِكَوْنِهِ فِعْلُ جَمَاعَةِ  
الذُّكُورِ، أَصْلُهُ: لِيَنْصُرُونَ، حُذِفَتِ الْوَاوُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، (لِتَنْصُرَنَّ) بِالْفَتْحِ أَيْضًا لِأَنَّهُ  
فِعْلُ الْوَاحِدَةِ الْغَائِبَةِ، (لِتَنْصُرَانَّ لِيَنْصُرَانَّ) كَمَا مَرَّ.

(وَبِالْخَفِيفَةِ: لِيَنْصُرَنَّ) بِالْفَتْحِ، (لِيَنْصُرُنَّ) بِالضَّمِّ، (لِتَنْصُرَنَّ) بِالْفَتْحِ لِمَا عُلِمَ،  
وَتَرَكَ الْبَوَاقِيَ لِأَنَّ الْخَفِيفَةَ لَا تَدْخُلُهَا.

(و) وَتَقُولُ (فِي أَمْرِ الْحَاضِرِ مُؤَكَّدًا) وَفِي نَسَخَةِ: الْمُؤَكَّدِ (بِالثَّقِيلَةِ: أَنْصُرَنَّ)  
بِالْفَتْحِ لِأَنَّهُ فِعْلُ الْوَاحِدِ، (أَنْصُرَانَّ أَنْصُرُنَّ) بِالضَّمِّ لِأَنَّهُ فِعْلُ جَمَاعَةِ الذُّكُورِ، (أَنْصُرَنَّ)  
بِالْكَسْرِ لِأَنَّهُ فِعْلُ الْوَاحِدَةِ الْمُخَاطَبَةِ، (أَنْصُرَانَّ أَنْصُرَانَّ) لِجَمْعِ الْإِنَاثِ.  
(وَبِالْخَفِيفَةِ: أَنْصُرَنَّ، أَنْصُرُنَّ، أَنْصُرَنَّ).

(وَقِسْ عَلَى هَذِهِ نَظَائِرَهُ)؛ أَي: أَشْبَاهَ كُلِّ مِنْ لِيَنْصُرَنَّ وَأَنْصُرَنَّ.. إِلَى آخِرِهِمَا؛  
مِنْ نَحْوِ: لِيَضْرِبَنَّ وَلِيَعْلَمَنَّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، إِلَى سَائِرِ الْأَفْعَالِ وَالْأَمْثَلَةِ الَّتِي تُوجَدُ هُنَالِكَ.

وَأَمَّا اسْمُ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ (اِحْتِرَازٌ مِنَ الرَّبَاعِيِّ،  
 وَمِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمَزِيدِ فِيهِ؛ لِمَا سَيَأْتِي حُكْمُهَا.

(فَالْأَكْثَرُ) اسْتِعْمَالاً (أَنْ يَجِيءَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ)؛ أَي: مِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ (عَلَى  
 فَاعِلٍ، تَقُولُ: نَاصِرٌ) لِلوَاحِدِ (نَاصِرَانِ) لِلثَّنَيْنِ حَالَ الرَّفْعِ، وَنَاصِرِينَ حَالَ النَّصْبِ  
 وَالْجَرِّ، (نَاصِرُونَ) لْجَمَاعَةِ الذُّكُورِ فِي الرَّفْعِ، وَ: نَاصِرِينَ، فِي غَيْرِهِ.  
 وَفَتَحُوا مَا قَبْلَ الْيَاءِ فِي الْمَثْنِيِّ وَكَسَرُوهُ فِي الْجَمْعِ، وَفَتَحُوا النَّوْنَ فِي الْجَمْعِ  
 وَكَسَرُوهُ فِي الْمَثْنِيِّ فِرْقاً بَيْنَهُمَا، لَا سِيَّما فِي نَحْوِ: الْمُصْطَفَيْنِ<sup>(١)</sup>.

(نَاصِرَةٌ) لِلوَاحِدَةِ (نَاصِرَتَانِ) لِلثَّنَيْنِ (نَاصِرَاتٌ) لْجَمَاعَةِ الْإِنَاثِ (وَنَوَاصِرٌ)  
 لَهَا أَيْضاً، إِلَّا أَنْ الْأَوَّلَ جَمْعٌ سَالِمٌ وَالثَّانِي مُكَسَّرٌ.

(وَاسْمُ الْمَفْعُولِ)؛ أَي: وَالْأَكْثَرُ (أَنْ يَجِيءَ عَلَى مَفْعُولٍ، تَقُولُ: مَنصُورٌ،  
 مَنصُورَانِ، مَنصُورُونَ، مَنصُورَةٌ، مَنصُورَتَانِ، مَنصُورَاتٌ) وَفِي نَسْخَةٍ زِيَادَةٌ: (وَمَنَاصِرٌ)  
 جَمْعٌ مُكَسَّرٌ لِمَنصُورٍ.

وَإِنَّمَا قَالَ: (الْأَكْثَرُ فِيهِمَا)؛ لِأَنَّهُمَا قَدْ يَكُونَانِ عَلَى غَيْرِ فَاعِلٍ وَمَفْعُولٍ؛ نَحْوَ:  
 ضَرَّابٍ، وَضُرُوبٍ، وَمَضْرَابٍ، وَعَلِيمٍ، وَحَذِرٍ، فِي اسْمِ الْفَاعِلِ، وَنَحْوَ: قَتِيلٍ وَحَلُوبٍ  
 فِي اسْمِ الْمَفْعُولِ، وَكَذَا الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةٌ بِاسْمِ<sup>(٢)</sup> فَاعِلٍ عِنْدَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ، وَأَمَّا عِنْدَ  
 النَّحْوِيِّينَ فَالنَّوْعُ الْأَوَّلُ مَشْهُورٌ بِأَمْثَلَةِ الْمُبَالَغَةِ، وَالثَّانِي وَهُوَ الْفَعِيلُ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ أَوْ  
 الْمَفْعُولِ - كَمَا سَيَأْتِي - خَارِجَانِ عَنِ اسْمِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ.  
 وَأَمَّا الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ فَلْأَمْرٌ فِيهَا أَظْهَرُ، فَتَدَبَّرْ.

(١) يعني: لما رأوا ما قبل الياء يفتح في بعض صور الجمع كالمثال المذكور، فتحووا النون في

الجمع وكسروه في المثني، للتمييز بينهما.

(٢) في هامش «ط»: «الباء متعلقة بـ: المشبهة».



(وتقول): رجلٌ (مَمْرُورٌ به)، و: رَجُلَانِ (مَمْرُورٌ بهما)، و: رجالٌ (مَمْرُورٌ بهم)،  
و: امرأةٌ (مَمْرُورٌ بها)، و: امرأتانِ (مَمْرُورٌ بهما)، و: نساءٌ (مَمْرُورٌ بهنَّ)؛ أي: لا يُشَيِّ  
اسمُ فاعِلٍ مِنَ الفِعْلِ اللَّازِمِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تُعَدِّيَهُ؛ إذ ليسَ لَهُ مفعولٌ في أصلِهِ وضعِهِ.

(فَشَيِّ) أَنْتَ (وَتَجْمَعُ) وَتُدَكِّرُ (وَتُوْنُثُ الضَّمِيرَ فيما)؛ أي: في اسمِ المفعولِ  
الذي (يَتَعَدَّى) بحرفِ الجَرِّ، (لا اسمَ المفعولِ) عَطْفُ عَلَى (الضَّمِيرِ)؛ أي: لا تُغَيِّرُهُ  
عن حالِهِ، فلا تقولُ: مَمْرُورانِ بهما، ولا: مَمْرُورونَ بهم، ولا: مَمْرُورَةٌ بها، ونحوَ  
ذلك؛ لأنَّ القَائِمَ مَقَامَ الفاعِلِ لفظاً - أعني: الجارَّ والمجرورَ - مِنْ حيثُ هو ليسَ  
بمؤنَّثٍ لا مُثَنَّى ولا مجموعٍ، فلا وجهَ لتأنيثِ العاملِ وتَشْيِيهِ وَجْمَعِهِ.

(وَفَعِيلٌ قَدْ يَحِيءُ بِمعنى الفاعِلِ كالرَّحِيمِ) بِمعنى الرَّاحِمِ مع المُبالِغَةِ،  
(وبمعنى المفعولِ كالقتيلِ) بِمعنى المقتولِ، وأمثِلُهُما في التَّشْيِيَةِ والجمعِ والتَّذكِيرِ  
والتَّأنيثِ كأمثلةِ اسمِ الفاعِلِ، إِلَّا أَنَّهُ يَسْتَوِي لفظُ المُذَكَّرِ والمؤنَّثِ في الذي بِمعنى  
المفعولِ إذا ذُكِرَ الموصوفُ، نحوَ: رَجُلٌ قَتِيلٌ، وامرأةٌ قَتِيلٌ، بخلافِ: مَرَرْتُ بِقَتِيلِ  
فلانٍ وقَتيلَتِهِ، فإنَّهُما لا يَسْتَوِيانِ خِوْفَ اللَّبَسِ.

ثُمَّ هذا في التَّلاثِيِّ، (وأما ما زادَ على التَّلاثِيَّةِ) ثلاثِيًّا باعتبارِ أصلِهِ أو رُباعِيًّا  
(فالضَّابطُ فِيهِ)؛ أي: في بِناءِ اسمِ الفاعِلِ والمفعولِ مِنْهُ: (أَنْ تَضَعُ في مُضارِعِهِ الميمَ  
المضمومةَ مَوْضِعَ حَرفِ المُضارِعَةِ، وتَكسِرَ ما قَبْلَ آخِرِهِ)؛ أي: آخِرِ المُضارِعِ (في)  
اسمِ (الفاعلِ، وتَفْتَحُهُ)؛ أي: ما قَبْلَ آخِرِهِ (في) اسمِ (المفعولِ، نحوَ: مُكْرَمٍ) بضمِّ  
الميمِ وكسْرِ الرَّاءِ اسمَ فاعِلٍ، (ومُكْرَمٍ) بضمِّ الميمِ وفتحِ الرَّاءِ اسمَ مفعولٍ.

(ومُدْخِرِجٍ ومُدْخِرِجٍ، ومُسْتَخْرِجٍ ومُسْتَخْرِجٍ)؛ أي: بكسْرِ ما قَبْلَ آخِرِهِما  
في الفاعِلِ وفتحِهِ في المفعولِ.

وكذا قياسُ بواقِي الأمثَلَةِ إِلَّا ما شَدَّ في بعضِ اللُّغَةِ؛ نحو: أَسْهَبَ في  
الكلامِ؛ أي: أَطْنَبَ، فهو مُسْهَبٌ بفتحِ الهاءِ.

(وقد يَسْتَوِي لفظُ) اسمِ (الفاعلِ والمفعولِ في بعضِ المَوَاضِعِ؛ كَمَحَابِّ ومُتَحَابِّ) بتشديدِ الباءِ فيهما، (ومُخْتَارٍ ومُضْطَرِّ) وفي نسخةٍ زيادةُ: (مُنْقَادٍ)، (ومُعْتَدِّ) بتشديدِ الدَّالِ، وكذا نحوُهما ممَّا كان الفعلُ متعدياً بِنَفْسِهِ.

(ومُنْصَبِّ) في اسمِ الفاعلِ (ومُنْصَبِّ فيه) في اسمِ المفعولِ، (ومُنْجَابٍ)؛ أي: مُنْقَطِعٍ ومُنْكَشَفٍ في اسمِ الفاعلِ (ومُنْجَابٍ عنه) في اسمِ المفعولِ، ونحوُهما ممَّا كانَ الفعلُ متعدياً بالحرفِ.

فإنَّ اسمَ الفاعلِ والمفعولِ في هذه الأمثلةِ كلها مُسْتَوٍ؛ لِسُكُونِ ما قَبْلَ الآخرِ: بالإدغامِ في بعضٍ، وبالقلبِ في بعضٍ، والفرقِ إنَّما كانَ بحركتهِ، فلَمَّا زالتِ الحركةُ اسْتَوَيَا في التَّقْدِيرِ.

(وتَخْتَلِفُ)؛ أي: حالُها (في التَّقْدِيرِ) - وفي نسخةٍ: (ويَخْتَلِفُ التَّقْدِيرُ) - أي: تقديروها؛ لأنَّه يُقَدَّرُ كسراً ما قَبْلَ الآخرِ في اسمِ الفاعلِ، وفتحُه في اسمِ المفعولِ، ويُفَرِّقُ في المتعديِّ بالحرفِ بأنَّه يلزَمُ منه ذكرُ الجارِّ والمجرورِ مع اسمِ المفعولِ بخلافِ اسمِ الفاعلِ.

وقد فرَغَ المصنِّفُ من بحثِ السَّالمِ فحانَ أنْ يشرَعَ في غيره، وهو ثلاثةٌ: المُضَاعَفُ والمُعْتَلُّ والمهموزُ، وقد ذكرَهُ في ثلاثةِ فصولٍ، وكأنَّه أَلْحَقَ المُضَاعَفَ بالسَّالمِ لِقَلَّةِ تَغْيِيرِهِ، وألْحَقَ المهموزَ بالمعتلِّ لكثرةِ تَغْيِيرِهِ في تَعْبِيرِهِ، فقال:

## (فصل)

أي: هذا فَضْلٌ ويؤيِّدُهُ أَنَّ فِي نَسْخَةٍ: (في المضاعفِ)، وفي نسخةٍ بإضافةِ الفصلِ إليه، وفي أخرى وهي المعتمَدةُ (المُضاعَفُ) بالرَّفْعِ على أَنَّهُ مُبتدأٌ، ثُمَّ هو اسمٌ مفعولٍ مِنْ ضاعَفَ.

(ويقالُ لَهُ: الْأَصْمُ) لِتَحَقُّقِ الشَّدَّةِ فِيهِ بِوِاسِطَةِ الإِذْغَامِ، وَكَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يُسَمُّونَ رَجَبًا: شَهْرَ اللَّهِ الْأَصْمَ، قَالَ الخَلِيلُ: إِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يُسْمَعُ فِيهِ صَوْتُ مُسْتغِيثٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الحُرِّمِ، وَهِيَ: ذُو القَعْدَةِ، وَذُو الحِجَّةِ، وَالمُحَرَّمِ، وَرَجَبِ، وَلَا يُسْمَعُ فِيهِ أَيْضًا حَرَكَةُ قِتَالٍ وَلَا قَعْقَعَةُ سِلَاحٍ<sup>(١)</sup>؛ أَي: صَوْتُهُمَا.

(وهو)؛ أَي: المِضَاعَفُ (مِنَ الثَّلَاثِيِّ المُجَرَّدِ وَالمَزِيدِ فِيهِ: مَا كَانَ عَيْنُهُ وَلا مِثْلُهُ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ) سِوَاءَ كَانَا مِنْ حُرُوفِ العِلَّةِ ك: حَيٍّ، أَوْ لَا (ك: رَدٌّ) وَمَدَّ فِي الثَّلَاثِيِّ المُجَرَّدِ، (وَأَعَدَّ)؛ أَي: الشَّيْءَ: هَيَأَهُ، وَكَذَا الأَمْرُ فِي المَزِيدِ فِيهِ، (فَإِنَّ أَصْلَهُمَا: رَدَدَ) وَمَدَدَ، أُسْكِنَتِ الأُولَى وَأُدْغِمَتِ فِي الثَّانِيَةِ، (و: أَعَدَدَ) نُقِلَتْ حَرَكَةُ الأُولَى إِلَى مَا قَبْلَهَا فَأُدْغِمَتِ فِي الثَّانِيَةِ.

(وَمِنَ الرَّبَاعِيِّ) مُجَرَّدًا أَوْ مَزِيدًا فِيهِ: (مَا كَانَ فَاوُهُ وَلا مِثْلُهُ الأُولَى مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَكَذَلِكَ عَيْنُهُ وَلا مِثْلُهُ الثَّانِيَةُ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَيُقَالُ لَهُ)؛ أَي: لِلْمِضَاعَفِ الرَّبَاعِيِّ: (المُطَابِقُ أَيْضًا) وَهُوَ بَفَتْحِ البَاءِ اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنَ المُطَابَقَةِ بِمَعْنَى المُوَافَقَةِ؛ لِأَنَّهُ طُوبِقَ فِيهِ بَيْنَ الفَاءِ وَالمَلَامِ الأُولَى، وَبَيْنَ العَيْنِ وَالمَلَامِ الثَّانِيَةِ (نَحْوَ: زَلَزَلَ) الشَّيْءَ؛ أَي: حَرَكَهُ (زَلَزَلَةً) مُصَدَّرٌ قِيَاسِيًّا، (وَزَلَزَالًا) بِكسْرِ أَوَّلِهِ وَيُفْتَحُ، وَيَتَعَيَّنُ الكسْرُ فِي السَّالِمِ؛ نَحْوَ: دِخْرَاجًا، وَهُوَ مُصَدَّرٌ سَمَاعِيًّا.

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: رجب).

(وإنما ألحق المضاعف بالمعتلات) حيث عدّ في غير السّالم مع أنّ حروفه حروف الصّحيح؛ (لأنّ حرف التّضعيف يلحقه الإبدال، كقولهم: أمليت، بمعنى: أمليت) يعني أصله: (أمليت) فقلبت اللّام الأخيرة ياءً لتقلّ اجتماع المثليين مع تعدّد الإدغام لسكون الثّاني.

قال ابن عصفور: وإنما جعلنا اللّام أصلاً لأنّ (أمليت) أكثر من أمليت<sup>(١)</sup>.

وذهب بعض إلى أنّهما لغتان لأنّ تصرّفهما واحد، فليس جعل أحدهما أصلاً والآخر فرعاً أولى من العكس، فيجوز أن يكونا أصلين في السبني متفقين في المعنى، ومنه قولهم: تقضى البازي؛ أي: نزل، وأصله: تقضض، استقلوا ثلاث ضادات فأبدلوا آخرهما ياءً، كما قالوا: تظني، في نظنّ، وك: ﴿دَسَّهَا﴾ [الشمس: ١٠]؛ أي: دسّها وأخفاها، و: قصيت أظفاري، في: قصصت بمعنى قطعّت.

(والحذف)؛ أي: ويلحقه أيضاً حذف شيء من حروف أصوله؛ (كقولهم: مسّت وظلت) بسكون السين واللام، وقوله: (بفتح الفاء)؛ أي: فاء الفعل وهو الميم والظاء (وكسرها، وأحسّت) بسكون السين.

(أي: مسست) بكسر السين الأولى، وهي اللّغة الفصيحة، ومضارعها بفتحها، وحكى أبو عبيدة: مسست الشيء [بالفتح] أمسه بالضم<sup>(٢)</sup>.

(وظللت) بكسر اللّام الأولى لا غير.

(وأحسست) على وزن: أكرمت؛ أي: أيقنت، وربما قالوا: أحسيت، وحسيت مخففاً ومشدداً، بإبدال السين ياءً.

(١) انظر: «المتع» لابن عصفور (ص ٢٤٧).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: مسس)، وما بين معكوفتين منه.

أَمَّا فَتَحُهَا<sup>(١)</sup> فَلأنَّه حُذِفَتْ عَيْنُ الْفِعْلِ - وهو السَّيْنُ الْأُولَى فِي الْمَثَالِ الْأَوَّلِ  
وَاللَّامُ الْأُولَى فِي الثَّانِي - بِحَرَكَتِهَا، فَبَقِيَ فَأُ الْفِعْلِ فِي الْمَثَالَيْنِ مَفْتُوحَةً بِحَالِهَا، وَأَمَّا  
كَسْرُهَا فَلأنَّه نُقِلَتْ حَرَكَةُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِلَى مَا قَبْلَهَا بَعْدَ سَلْبِ حَرَكَتِهَا وَحُذِفَتْ الْعَيْنُ.  
وَأَمَّا (أَحَسْتُ) فَنُقِلَتْ فَتْحَةُ السَّيْنِ إِلَى الْحَاءِ، فَحُذِفَتْ إِحْدَى السَّيْنَيْنِ.

وفي التنزيل: ﴿فَطَلَّتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ [الواقعة: ٦٥]؛ أي: صِرْتُمْ تَعَجَبُونَ، و: ﴿ظَلَّتْ  
عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧]؛ أي: صِرْتَ عَلَيْهِ مُلَازِمًا مُلَاطِفًا.

(وَالْمُضَاعَفُ يُلْحَقُهُ الْإِدْغَامُ) مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ مِنْ عِبَارَاتِ الْكُوفِيِّينَ، وَمِنْ  
الْإِفْتِعَالِ مِنْ عِبَارَاتِ الْبَصْرِيِّينَ، وَكِلَاهُمَا مُتَعَدٌّ، فَفِي «الصَّحاح»: أَدْعَمْتُ الْحَرْفَ  
وَأَدْعَمْتُهُ، وَيُقَالُ: أَدْعَمْتُ اللَّجَامَ فِي الْفَرَسِ؛ أَي: أَدَخَلْتُهُ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي اصطلاح القراء: إِدْخَالُ حَرْفٍ فِي حَرْفٍ وَرَفْعُ اللَّسَانِ بِهِمَا دَفْعَةً وَاحِدَةً،  
وهو أنواعٌ: مِنَ الْمُتَمَائِلِينَ وَالْمُتْقَارِبِينَ وَالْمُتَجَانِسِينَ، فِي كَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ، كَمَا هُوَ  
مُبَيَّنٌ فِي مَحَلِّهِ الْأَلْيَقِيِّ بِهِ.

وَأَمَّا فِي اصْطِلَاحِ الصَّرْفِيِّ: (فَهُوَ أَنْ تُسَكَّنَ الْحَرْفَ الْأَوَّلَ) مِنَ الْمُتَمَائِلِينَ  
مَخْرَجاً وَصِفَةً (وَتُدْرَجُ)؛ أَي: تُدْخَلُ (فِي الثَّانِي) مِنَ الْحَرْفَيْنِ بِحَيْثُ يَصِيرَانِ كَأَنَّهُمَا  
حَرْفٌ وَاحِدٌ مُشَدَّدٌ، وَلِذَا يُكْتَبُ بِوَاحِدٍ؛ نَحْوَ: مَدَّ، فَإِنَّ أَصْلَهُ: مَدَدَ، أَسَكَّنْتَ الدَّالَّ  
الْأُولَى وَأَدْرَجْتَهَا فِي الثَّانِيَةِ.

(وَيُسَمَّى الْأَوَّلُ) مِنَ الْحَرْفَيْنِ إِذَا أَدْعَمْتَهُ: (مُدْعَمًا) بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ لِإِدْغَامِكَ  
إِيَّاهُ، (وَالثَّانِي: مُدْعَمًا فِيهِ) لِإِدْغَامِكَ الْأَوَّلَ فِيهِ.

وَالْإِدْغَامُ نَوْعٌ مِنَ التَّخْفِيفِ، وَهُوَ وَاجِبٌ وَجَائِزٌ وَمُتَنَعٌ؛ كَمَا بَيَّنَّهُ الْمُصَنِّفُ:

(١) أي: فتح الميم والطاء من «مست» و«ظلت».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: دغم).

(وذلك واجب)؛ أي: في الماضي والمضارع من الثلاثي المجرد مُطلقاً، ومن المزيد فيه من الأبواب التي يذكُرُها، لكنّه ما لم يتصل بهما الضمائر البارزة المرفوعة، فإن اتّصلت ففيه تفصيل يُذكر.

فعبّر عمّا ذكرنا بقوله: (في نحو: مَدَّ يَمُدُّ، وأَعَدَّ يَعِدُّ، وأُنقَدَّ يَنْقُدُّ، واعتَدَّ يَعْتَدُّ). وقد يطرّد الإدغام فيما يُشابه المضاعف من الكلام، (و) منه: (اسودَّ يَسْوَدُّ) من بابِ الأفعالِ، (واسودَّ يَسْوَدُّ) من بابِ الأفعالِ، وليساً من المضاعف لأن أصلهما السّواد.

(واستعدَّ يَسْتَعِدُّ) مضاعفٌ مصدرهما الاستعداد.

(واطمأنَّ)؛ أي: سَكَنَ (يَطْمَئِنُّ) اطمئناناً وطمأنينةً، وليس من المضاعف؛ لأن عينه الميمٌ ولائمه النون، وهو من بابِ الأفعالِ كالاقشعرار.

(وتمادَّ يَتَمَادُّ) مضاعفٌ من التفاعل، وكذا إذا لحق هذه الأفعال تاء التانيث في بعض الأحوال، فتقول: مَدَّتْ وَأَعَدَّتْ.

(وكذا هذه الأفعال) التي أدغمت وجوباً حال كونها مبنية للفاعل يجب إدغامها (إذا بُنيت للمفعول) ماضياً كان أو مضارعاً (نحو: مَدَّ يَمُدُّ، وكذا نظائره) من المزيد ك: أَعَدَّ يَعِدُّ، وتمود يتماد<sup>(١)</sup>.

(وفي نحو مَدَّ) أعني (مصدراً) يجب إدغامه أيضاً، واحتَرَزَ بقوله: (مصدراً) عمّا إذا كان اسماً نحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]، وعمّا قد يُتوهَّم أنه ماضٍ لتقدّمه، أو أمرٌ لتأخّره.

(وكذلك) الإدغام واجبٌ (إذا اتّصل بالفعل) المضاعف حقيقةً أو صورةً (ألف الضمير أو واؤه أو ياءه) سواءً كان ماضياً أو مضارعاً أو أمراً، مجرداً أو مزيداً فيه، معلوماً أو مجهولاً.

(١) قوله: «تمود يتماد» كذا في «ط» و«و»، ولعل الصواب بالنظر لما تقدم: «اعتدَّ يَعْتَدُّ»

فالألفُ (في نحو: مدًا) بفتح الميم مبنياً للفاعل، أو ضمّه مبنياً للمفعول، كلاهما من الماضي، والأخيرُ أيضاً من الأمر.

والواوُ في نحو: (مدّوا) بالوجهين للثلاثة.

والياءُ في نحو: (مدّي) وهو بضم الميم لأمر المؤنث.

(ومُمتنعٌ)؛ أي: الإدغامُ (في نحو: مددْتُ، ومددنا، ومددْتِ.. إلى: مددْتُنَّ، يعني: مددْتُ، مددنا، مددْتُم، مددْتِ مددْتُمَا مددْتُنَّ (ومدَدْنِ ويمدَدْنِ) للغائبات (وتمدَدْنِ وتمدَدْنِ ولا تمدَدْنِ) الثلاثة للمخاطبات.

(وجائزٌ)؛ أي: الإدغامُ (إذا دخلَ الجازمُ) أي جازمٌ كان (على الفعلِ الواحدِ)، فيجوزُ عدَمُ الإدغامِ وهو لغةُ الحجازيين، والإدغامُ وهو لغةُ بني تميم، وقرئ بهما قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٥٤]<sup>(١)</sup>.

وإنما قيّدَ الفعلَ بالواحدِ لأنَّ الإدغامَ واجبٌ في فعلِ الاثنينِ وفعلِ جماعةِ الذكورِ وفعلِ الواحدةِ المخاطبةِ كما مرَّ، ومُمتنعٌ في فعلِ جماعةِ النساءِ كما سبق، وكانَّ المصنّفَ اكتفى بما تقدّم.

والحاصلُ: أنَّ الإدغامَ الجائزَ إنما هو في فعلِ الواحدِ، غائباً كانَ أو مخاطباً أو متكلماً ولو مع الغير، وكذا في الواحدةِ المخاطبةِ لأنها في صورةِ المخاطبِ.

ثمَّ هذا المضارعُ المجزومُ لا يخلو من أن يكونَ مكسورَ العينِ أو مفتوحهُ أو مضمومهُ، (فإن كان مكسورَ العينِ كـ: يَفِرُّ، أو مفتوحهُ كـ: يَعِضُّ، فنقول: لَمْ يَفِرَّ، و: لَمْ يَعِضَّ، بفتح اللامِ) لكونه أخفَّ (وكسرها) لأنَّ الساكنِ إذا حركَ حركَ بالكسر (و: لَمْ يَفِرَّ، و: لَمْ يَعِضَّ، بفكِّ الإدغام).

(١) قرأ: ﴿يَرْتَدِّدُ﴾ بفكِّ الإدغامِ نافع وابن عامر، والباقون: ﴿يَرْتَدُّ﴾ بالإدغام. انظر: «التيسير في

القراءات السبع» للداني (ص ٩٩).

(وهكذا)؛ أي: بالأَوْجِهِ الثَّلَاثَةِ (حُكْمٌ يَنْشَعِرُ وَيَحْمَرُّ وَيَحْمَارُ) لَأَنَّهَا فِي حُكْمِ  
الْمُضَاعَفِ الْحَقِيقِيِّ، فنقول: لَمْ يَنْشَعِرْ، وَلَمْ يَحْمَرَّ، وَلَمْ يَحْمَارْ، بِكسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا،  
وَلَمْ يَنْشَعِرْزْ وَلَمْ يَحْمَرْزْ وَلَمْ يَحْمَارِزْ، بِفَتْحِ الْإِدْغَامِ وَكسْرِ مَا قَبْلَ الْآخِرِ.

(وَإِنْ كَانَ الْعَيْنُ مِنَ الْمُضَارِعِ الْمَجْزُومِ مَضْمُومًا فَيَجُوزُ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ):  
الضَّمُّ وَالْفَتْحُ وَالْكَسْرُ (مَعَ الْإِدْغَامِ وَفَتْحِهِ)؛ أَي: وَيَجُوزُ فَكُّ الْإِدْغَامِ أَيْضًا، (فَتَقُولُ: لَمْ  
يَمُدَّ، بِحَرَكَاتِ الدَّلَالِ) الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ كَمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْوَجْهِينِ، وَالضَّمُّ لِإِتْبَاعِ الْعَيْنِ (و):  
لَمْ يَمُدُّ) بِالْفَتْحِ.

(وهكذا حُكْمُ الْأَمْرِ)؛ أَي: أَمْرِ الْمُخَاطَبِ، فَإِنَّ أَمْرَ الْغَائِبِ عَلِمَ حُكْمَهُ مِنَ  
الْمَجْزُومِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الْأَمْرِ إِذَا كَانَ فِعْلٌ الْوَاحِدِ مَا يَجُوزُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ،  
فَإِنْ كَانَ مَكْسُورَ الْعَيْنِ أَوْ مَفْتُوحَهُ (فَتَقُولُ: فَرَّ وَعَضَّ بِكسْرِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا، وَأَفْرَزَ  
وَأَعْضَضَ) بِفَتْحِ الْإِدْغَامِ فِيهِمَا، (و) إِنْ كَانَ مَضْمُومَ الْعَيْنِ فَتَقُولُ: (مُدَّ، بِحَرَكَاتِ الدَّلَالِ،  
و: أَمُدُّ، بِالْفَتْحِ) وَقَدْ رُوِيَتْ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ:

دُمَّ الْمَنَازِلَ بَعْدَ مَنْزِلَةِ اللَّوَى وَالْعَيْشَ بَعْدَ أَوْلَيْكَ الْإِيَّامِ<sup>(١)</sup>  
وَأَمَّا إِذَا اتَّصَلَ بِالْمَجْزُومِ حَالُ الْإِدْغَامِ هَاءُ الضَّمِيرِ لَزِمَ وَجْهٌ وَاحِدٌ؛ نَحْوَ: رُدَّهَا  
وَرُدَّهَ بِالضَّمِّ، وَقِيلَ: بِالْكَسْرِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(وَتَقُولُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ: مَادَّ) بِالْإِدْغَامِ وَجُوبًا (مَادَّانِ، مَادُّونَ، مَادَّةٌ،  
مَادَّتَانِ، مَادَّاتٌ) فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّلَامِ (وَمَوَادٍ) فِي الْمُكْسَرِ، وَفِي اسْمِ  
(الْمَفْعُولِ: مَمْدُودٌ) بِالْفَتْحِ وَجُوبًا (كَمَنْصُورٍ).

\*\*\*

(١) انظر: «ديوان جرير» (٢/ ٩٩٠)، و«المقتضب» (١/ ١٨٥)، و«المفصل» (ص ١٨٠)، ورواية  
الديوان: «الأقوام»، مكان: «الأيام».



## (فصل)

(المُعْتَلُّ) اسمُ فاعِلٍ مِنْ اعْتَلَّ: إِذَا مَرِضَ وَتَغَيَّرَ مِزَاجُهُ، وَالْمَرَادُ هُنَا بِالِاعْتِلَالِ: مَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ التَّغْيِيرِ الْمَسْمُومِ بِالِإِعْلَالِ، وَهُوَ فِي الْأَصْطِلَاحِ: (مَا كَانَ أَحَدُ أَصُولِهِ)؛ أَي: أَحَدُ حُرُوفِهِ الْأَصْلِيَّةِ (حَرْفَ عِلَّةٍ، وَهِيَ)؛ أَي: حُرُوفُ الْعِلَّةِ: (الْوَاوُ وَالْأَلِفُ وَالْيَاءُ) يَجْمَعُهَا: وَآي، الصَّادِرُ مِنَ الْعَلِيلِ. (وَسُمِّيَتْ) حُرُوفُ الْعِلَّةِ: (حُرُوفَ الْمَدِّ وَاللِّينِ).

وَاعْلَمْ أَنَّ حُرُوفَ الْعِلَّةِ إِنْ كَانَتْ مَتَحَرِّكَةً لَا تُسَمَّى حُرُوفَ الْمَدِّ وَلَا اللَّيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ سَاكِنَةً:

فَإِنْ كَانَ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا مِنْ جِنْسِهَا، بَأَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ الْوَاوِ ضَمَّةً، وَمَا قَبْلَ الْيَاءِ كَسْرَةً، وَالْأَلِفُ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا فَتْحَةً، تُسَمَّى حُرُوفَ الْمَدِّ وَاللِّينِ أَيْضًا. وَإِنْ كَانَ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِهَا فَيُسَمَّى لِينًا لَا مَدًّا، فَحُرُوفُ الْعِلَّةِ أَعْمُ مِنْهُمَا، وَحُرُوفُ اللَّيْنِ أَعْمُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ.

وَهَذَا فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ، وَأَمَّا الْأَلِفُ فَيَكُونُ حَرْفَ مَدٍّ أَبَدًا.

(وَالْأَلِفُ حَيْثُودٌ)؛ أَي: حِينَ إِذْ كَانَ أَحَدَ حُرُوفِ الْأَصُولِ مِنَ الْمَعْتَلِّ (تَكُونُ مُنْقَلِبَةً عَنِ الْوَاوِ أَوْ الْيَاءِ)؛ نَحْو: قَالَ وَبَاعَ، بِخِلَافِ: قَاتَلَ وَتَبَاعَدَ، مِمَّا لَيْسَ مِنْ حُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مُنْقَلِبَةً بَلْ هِيَ زَائِدَةٌ.

(وَأَنْوَاعُهُ سَبْعَةٌ) كَمَا تَأْتِي مَفْصَلَةً:

(الْأَوَّلُ: الْمُعْتَلُّ الْفَاءِ) بِإِضَافَةِ (الْمُعْتَلُّ) إِلَى (الْفَاءِ) إِضَافَةً لَفْظِيَّةً؛ أَي: الَّذِي اعْتَلَّ فَأُوهُ فَقَطْ، (وَيُقَالُ لَهُ: الْمِثَالُ؛ لِمُمَاثَلَتِهِ)؛ أَي: لِمُشَابَهَتِهِ (الصَّحِيحِ فِي اخْتِمَالِ

الحركاتِ) الثلاثِ؛ نحو: وَعَدَ وَيَسَرَ، كما تقول: ضَرَبَ وَنَصَرَ، بخلافِ الأجوفِ والنَّاقِصِ ك: قال، وباع، ودَعَا، وَسَعَى.

ثُمَّ الفَاءُ إِمَّا وَاوٌ وَإِمَّا يَاءٌ؛ كما فَصَّلَ المصنِّفُ بقوله: (أَمَّا الواوُ فيُحذفُ مِنَ الفِعْلِ المُضارعِ الذي) يكونُ (على) وزنِ (يَفْعَلُ بكسرِ العَيْنِ) وهو أعمُّ من أن يكونَ الواوُ بينَ الياءِ والكسرةِ، أو التَّاءِ والثُّونِ والهمزةِ، (و) يُحذفُ أيضاً (من مَصدره)؛ أي: مصدرِ المُعتلِّ الفاءِ (الذي) يكونُ (على) زِنَةَ (فِعْلَةٍ) بكسرِ الفاءِ، (وتَسَلَّمَ) الواوُ (في سائرِ تَصاريفه)؛ أي: باقي تَصاريِفِ المُعتلِّ الفاءِ؛ من الماضي واسمَيِ الفاعلِ والمفعولِ.

(تقول: وَعَدَ) بِسَلَامَةِ الواوِ (يَعُدُّ) بحذفِها (عِدَّةً) بحذفِها؛ لأنَّ أصلَها<sup>(١)</sup>: وَعُدَّةٌ، فنُقِلتْ كسرةُ الواوِ إلى العَيْنِ لِثِقَلِها عليه وحُذِفَتِ الواوُ. ومنه الحديثُ: «العِدَّةُ دَيْنٌ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: الوَعْدُ بمنزلةِ الدَّيْنِ عندَ أربابِ الكَرَمِ والدَّيْنِ. وأمَّا (الوجهةُ) فليس بمصدرٍ، بل هو اسمُ المصدرِ، وهو المصدرُ الجاري على غيرِ فِعْلِهِ.

(وَوَعْدًا) بِسَلَامَةِ الواوِ، وكذا الوِصَالُ ونحوه، (فهو واعدٌ) في اسمِ الفاعلِ، (وذاك موعودٌ) في اسمِ المفعولِ، بِسَلَامَةِ الواوِ فيهما، (عِدٌ) أمرُ المخاطَبِ بحذفِ الواوِ، (ولا تَعُدْ) نهْيُ المخاطَبِ، وكذا: لَمْ يَعُدْ، ولا يَعِدْ، وَلَنْ يَعِدَ.

(١) في «ط» و«و»: «أصلهما»، والصواب المثبت.

(٢) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٥١٤)، و«الصغير» (٤١٩)، من حديث علي وابن مسعود رضي الله عنهما، وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٩٥): الطبراني في معجمه «الأوسط» و«الأصغر» من حديث عليّ وابن مسعود بسند فيه جهالة، ورواه أبو داود في «المراسيل». قلت: رواه أبو داود في «المراسيل» (٥٢٢) عن الحسن: أن امرأة أتت النبي ﷺ تسأله فلم توافق عنده شيئاً، فقالت: يا رسول الله! عدني، قال: «العدة عطية».

(وكذلك)؛ أي: بسلامة الواو في الماضي وحذفها في المضارع والمصدر في نحو (وَمَقَّ) بكسر الميم؛ أي: أَحَبَّ (يَمِقُّ مَقَّةً).

وإذا كان الحذف بسبب الكسرة، (فإذا أزيلت كسرة ما بعدها)؛ أي: ما بعد الواو (أعيدت الواو) المحذوفة لزوال علة الحذف؛ (نحو: لَمْ يُوعَدْ) في المبني للمفعول، ولو مثل ب: (يُوعَدُ) لكان أَخْصَرَ وَأَظْهَرَ، ومنه قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلِّدْ﴾ [الإخلاص: ٣].

وأما قول الشاعر:

عَجِبْتُ لِمَوْلُودٍ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ      وَذِي وَلَدٍ لَمْ يَلِدْهُ أَبْوَانٌ<sup>(١)</sup>  
بسكون اللام وفتح الدال فشاذاً.

(وتثبتت) الواو (في يفعل بالفتح) لعدم ما يقتضي حذفها؛ إذ الفتحة خفيفة، (ك: وَجَلَّ) بالكسر؛ أي: خافَ (يُوجَلُّ) بالفتح (إيجلُّ) أمرٌ من يُوجَلُّ، والأصل: إَوْجَلَّ (قُلبت الواو ياءً لسكونها وانكسار ما قبلها) وهذا قياس مطردٌ.

(فإن انضم ما قبلها)؛ أي: ما قبل الياء المنقلبة عن الواو في نحو: إيجلُّ (عادت الواو) لزوال علة القلب، وهي كسرة ما قبل الواو (تقول: يا زيدُ ايجلُّ، تُلْفِظُ بالواو) لزوال الكسرة بسقوط همزة في الدرَج (وتُكْتَبُ بالياء)؛ لأنَّ الأصلَ في كلِّ كلمةٍ أن تُكْتَبَ بصورة لفظها، على تقدير الابتداء بها في الأوَّل والوقوف عليها في الآخر، والابتداء بالياء [في]<sup>(٢)</sup> نحو: إيجلُّ، فيكتبُ بالياء.

(١) البيت لرجل من أزد السراة كما في «الكتاب» (٢/ ٢٦٦) و(٤/ ١١٥)، و«خزانة الأدب»

(٢/ ٣٣٦)، ورواية «الكتاب» في الموضع الأول: «ألا رب مولود...». قال البغدادي:

الروايتان صحيحتان ثابتتان.

(٢) زيادة يقتضيها السياق. ووقع في «ط»: «والابتداء فيه بالياء».

وَيَثْبُتُ الْوَاوُ فِي يَفْعُلٍ بِالضَّمِّ) أَيْضاً؛ لِانْتِفَاءِ مُوجِبِ الْحَذْفِ (ك: وَجْه) بِضَمِّ الْجِيمِ؛ أَي: صَارَ وَجِيهاً وَنَبِيهاً (يُوجِهُ، أُوْجِهُ، لَا تُوْجِهُ).

ثُمَّ اسْتَشَعَرَ الْمَصْنُفُ اعْتِرَاضاً عَلَى قَوْلِهِ: (وَيَثْبُتُ فِي يَفْعُلٍ بِالْفَتْحِ) لِأَنَّهُ مَنْقُوضٌ بِبَعْضِ الْأَمْثَلَةِ؛ إِذْ حُذِفَ<sup>(١)</sup> مِنْهَا حَرْفُ الْعَلَّةِ مَعَ عَدَمِ وَجُودِ الْكَسْرِ، فَأَجَابَ بِقَوْلِهِ: (وَحُذِفَتِ الْوَاوُ مِنْ: يَطَأُ وَيَسَعُ وَيَضَعُ وَيَدْعُ)؛ أَي: يَتَرُكُ (لِأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ: يَفْعُلُ بِالْكَسْرِ، فَفُتِحَتْ)؛ أَي: الْعَيْنُ بَعْدَ حَذْفِ الْوَاوِ (لِحَرْفِ الْحَلْقِ) لثَلَاثًا يَجْتَمِعُ ثَقِيلَانِ.

(و) حُذِفَتْ أَيْضاً (مِنْ يَذُرُ) مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ مَكْسُورَ الْعَيْنِ وَلَيْسَ فَتْحَتُهُ لِأَجْلِ حَرْفِ الْحَلْقِ (لِكَوْنِهِ فِي مَعْنَى: يَدْعُ) فَلَمَّا حُذِفَتْ فِي (يَدْعُ) حُذِفَتْ فِي (يَذُرُ)؛ لِأَنَّ الْمُشَاكَلَةَ فِي الْمَبْنَى تَسْتَدْعِي الْمُقَابَلَةَ فِي الْمَعْنَى.

(وَأَمَّا تَوَاضِعُ: يَدْعُ وَيَذُرُ)؛ أَي: أَقَلَّ الْعَرَبُ اسْتِعْمَالَ مَاضِيهِمَا؛ إِذْ قُرِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣] بِتَخْفِيفِ الدَّالِ<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَرَأَ بِهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُهُ هِشَامٌ، وَأَبُو حَيَوَةَ، وَابْنُ أَبِي عَبَّالَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

لَيْتَ شِعْرِي عَنْ خَلِيلِي مَا الَّذِي غَالَهُ فِي الْحَبِّ حَتَّى وَدَعَهُ<sup>(٤)</sup>

(١) فِي «ط»: «حذفت».

(٢) جَاءَ فِي هَامِشِ «و»: «قوله: أي: أقل العرب، يعني أن المراد من الإماتة هنا الندرية والقلة، ويؤيده هذه القراءة الشاذة، فإذا كان كذلك لا يرد السؤال على قول الصرفيين: وأماتوا ماضي يدع، فتأمل. عرياني».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص ١٧٥)، و«المحتسب» لابن جنبي (٢/ ٣٦٤)، و«روح المعاني» (١٠٣/ ٢٩).

(٤) انظر: «الخصائص» لابن جنبي (١/ ٩٩)، و«مقاييس اللغة» لابن فارس (٦/ ٩٦)، و«روح المعاني» للألوسي (١٠٣/ ٢٩).

أي: ما الذي عارَضَه.

وفي «القاموس»: وَدَعَهُ - كَوَضَعَهُ - وَوَدَعَهُ بِمَعْنَى<sup>(١)</sup>.

وفي «الصحاح»: دَعَّ؛ أي: أترك، وأصله: وَدَعَ يَدَعُ، وقد أُمِيتَ ماضِيه، لا يُقال: وَدَعَهُ، وإنما يُقال: تَرَكَهُ<sup>(٢)</sup>، وَوَذَرَهُ يَذِرُهُ مِثْلَ وَسِعَهُ يَسَعُهُ، وقد أُمِيتَ مصدره<sup>(٣)</sup>.

زاد في «القاموس»: وَوَذَرْتُهُ شاذٌّ<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وقد جاء مصدرُ وَدَعَ في الحديث، ففي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» و«مسلم» و«النسائي» و«ابن ماجه» عن ابن عباس رضي الله عنه وابن عمر موقوفاً: «لِيَتَّبِعِينَ أَقْوَامَ عَن وَدَعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ أَوْ لِيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»<sup>(٥)</sup>؛ أي: الكاملين في الغفلة، وهم الكافرون؛ لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

ثُمَّ لِمَا كَانَ هُنَا مَظَنَّةٌ سَوَالٍ، وَهُوَ: إِذَا لَمْ يَكُنْ مَاضِيَهُمَا مُسْتَعْمَلًا فَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنْ فَاءَهُمَا وَأَوْ؟

أجابَ بقوله: (وَحَذَفُ الْفَاءِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ)؛ أي: الفاءُ (واوِيٌّ) إذ لو كانَ ياءً لَمَا حُذِفَ؛ لقوله: (وَأَمَّا الْيَاءُ فَتَثْبُتُ عَلَى كُلِّ حَالٍ) سواءً يكونُ ماضياً أو مضارعاً أو مصدرًا أو أمراً، أو سواءً ضُمَّ ما بعده أو فُتِحَ أو كُسِرَ؛ لَأَنَّهَا أَخْفُ مِنَ الْوَاوِ، (نحو:

(١) انظر: «القاموس» (مادة: ودع).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: ودع).

(٣) المصدر السابق (مادة: وذر).

(٤) انظر: «القاموس» (مادة: وذر).

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٣٩)، ومسلم (٨٦٥)، والنسائي (١٣٧٠)، وابن

ماجه (٧٩٤)، جميعهم رووه مرفوعاً لا موقوفاً كما قال المؤلف، لكنه عند مسلم عن

ابن عمر وأبي هريرة.

يَمْنَنَ يَمْنُنُ) بضم الميم فيهما، من اليَمْنِ وهو البركة، يقال: يَمْنَنَ الرَّجُلُ: إذا صار ذا يَمْنٍ، (وَيَسَّرَ يَيْسِرُ) كضرب يَضْرِبُ، من المَيْسِرِ وهو القمار، وجاء: يَسَّرَ يَيْسِرُ بالضم فيهما، (وَيَسَسَ يَيْسُسُ) كعلم يعلم، من اليأس وهو القنوط.

(وتقول في أفعل من اليائي)؛ أي: ممّا فاؤه ياء: (أَيَسَرَ يُوَسِّرُ فهو مُوسِرٌ، بقلب الياء) من المضارع واسم الفاعل (واو)؛ إذ الأصل: يُيسِرُ، و: مُيسِرٌ؛ لأنه يائي، وإنما قلبت الياء (لسكونها وانضمام ما قبلها) وذلك قياس مطرد وفي مثلها رفعاً.

(و) تقول (في افتعل منهما)؛ أي: من الواو والياء: (اتَّعَدَ)؛ أي: قبل الوعد، أصله: اوتَّعدَ، قلبت الواو تاءً وأدغمت في الأخرى (يتَّعدُ) أصله: يوتَّعدُ (فهو مُتَّعدٌ) أصله: موتَّعدُ، (واتَّسَرَ يَتَّسِرُ فهو مُتَّسِرٌ) والأصل: ابتَّسَرَ يبتَّسِرُ فهو مُبتَّسِرٌ، قلبت الياء تاءً وأدغمت.

(ويقال: ابتَّعدَ) بقلب الواو ياءً (ياتَّعدُ) بقلب الواو ألفاً (فهو مُوتَّعدٌ) على الأصل، (وايتَّسَرَ) على الأصل (ياتَّسِرُ) بقلب الياء ألفاً (فهو مُوتَّسِرٌ) بقلب الياء واواً (و: هذا مكانٌ مُوتَّسِرٌ فيه) في اسم المفعول؛ أي: يلعب فيه القمار، وعبر بهذه العبارة لأنّ الاتِّسار لازمٌ، فيجب تعدُّيته بحرف الجرِّ لينبني منه اسم المفعول، فعدها بـ(في).

(وحكمٌ ودَّ يودُّ) بفتح الواو فيهما (كحكمٍ عَضَّ يعَضُّ) في وجوب الإدغام وامتناعه وجوازه، (وتقول في الأمر: ايددُ) بفتح الدال الأولى (ك: اعضض) والأصل: اوددُ، قلبت الواو ياءً لسكونها وانكسار ما قبلها، ويجوز: (وددٌ) بالفتح والكسر أيضاً؛ ك: عَضَّ، وإنما ذكر (ايددُ) لِمَا فيه من الإعلالِ المُوجبِ للإشكالِ.

(الثاني) من الأنواع السبعة: (المعتلُّ العين) وهو ما يكون عينه حرف علة (ويقال له: الأجوف) لخلو ما هو كالجوف له من الصَّحَّة، (و) يُقال له: (ذو الثلاثة) أيضاً؛ لكون ما ضيه على ثلاثة أحرفٍ إذا أخبرت (أنتَ عن نفسك) نحو: قلتُ

وَبِعْتُ، فَإِنَّ الْفَاعِلَ كَالْجَزءِ مِنَ الْفِعْلِ، وَإِلَّا فَالْفِعْلُ فِي الْحَقِيقَةِ هُنَا عَلَى حَرْفَيْنِ،  
فَالْمَجْمُوعُ فِي الْحَقِيقَةِ جَمْلَةٌ.

(فَالْمُجَرَّدُ) الثَّلَاثِيُّ (تُقَلَّبُ عَيْنُهُ) وَجُوبًا (فِي الْمَاضِي) الْمَبْنِيُّ لِلْفَاعِلِ (أَلْفَا  
سِوَاءَ كَانَتْ عَيْنُهُ وَآوًا أَوْ يَاءً؛ لِتَحَرُّكِهِمَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهُمَا، نَحْوُ: صَانَ وَبَاعَ) وَأَصْلُهُمَا  
صَوْنٌ وَبِيعٌ.

وَأَمَّا (لَيْسَ) فَلَيْسَ عَلَى الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَتَصَرِّفَةِ الَّتِي يَجِيءُ لَهَا  
الْمَاضِي مَجْهُولًا وَالْمَضَارِعُ مُطْلَقًا، وَغَيْرُهُمَا كَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَنَحْوِهِمَا، إِذْ لَمْ يَجِئْ  
مِنْهُ إِلَّا أَرْبَعَةٌ عَشَرَ بِنَاءً لِلْمَاضِي مَعْلُومًا.

(فَإِنَّ اتَّصَلَ بِهِ)؛ أَي: بِالْمَاضِي الْمَجَرَّدِ وَالْمَبْنِيِّ لِلْفَاعِلِ (ضَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ)  
مُطْلَقًا (أَوْ) ضَمِيرُ (الْمَخَاطَبِ) مُطْلَقًا (أَوْ) ضَمِيرُ (جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ الْغَائِبَةِ، نُقِلَ فَعَلَ)  
مَفْتُوحِ الْعَيْنِ (مِنِ الْوَائِي إِلَى فَعَلَ) مَضْمُومِ الْعَيْنِ، (و) نُقِلَ فَعَلَ مَفْتُوحِ الْعَيْنِ (مِنِ  
الْيَائِي إِلَى فَعَلَ) مَكْسُورِ الْعَيْنِ؛ (دَلَالَةٌ عَلَيْهِمَا)؛ أَي: لِيَدُلَّ الضَّمُّ عَلَى الْوَائِ وَالْكَسْرُ  
عَلَى الْيَاءِ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يُحَذَفَانِ كَمَا سَيُعْلَمُ مِنَ الْأَمْثَلَةِ.

(وَلَا يُغَيَّرُ فَعَلَ) بِضَمِّ الْعَيْنِ (وَلَا فَعَلَ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ (إِذَا كَانَا أَصْلِيَّيْنِ) يَعْنِي  
نَحْوُ: طَوَّلَ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَهَبَبَ أَوْ خَوَّفَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ، لَمْ يُنْقَلْ إِلَى بَابِ آخَرَ؛ لِأَنَّكَ  
تَنْقُلُ مَفْتُوحَ الْعَيْنِ إِلَيْهِمَا، فَيَلْزِمُكَ إِبْقَاؤُهُمَا بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْوَائِ وَالْيَاءِ.  
والتَّيْقِيدُ بِكُونِهِمَا أَصْلِيَّيْنِ لَيْسَ لِلإِحْتِرَازِ لِكُنْهَ لَمَّا ذَكَرْنَا أَنَّ فَعَلَ الْأَصْلِيَّ يُغَيَّرُ،  
نَبَّهْنَا أَنَّ فَعَلَ وَفَعَلَ الْأَصْلِيَّيْنِ لَا يُغَيَّرَانِ مِنْ بَابٍ إِلَى بَابٍ آخَرَ، فَتَدَبَّرْ.

وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُمَا لَمْ يُغَيَّرَا عَنْ حَالِهِمَا أَصْلًا؛ إِذْ هُوَ مَمْنُوعٌ؛ لِأَنَّهُ يَنْقَلُ الضَّمَّةُ  
وَالْكَسْرَةُ وَيُحَذَفُ الْعَيْنُ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (وَنَقَلْتُ الضَّمَّةَ) مِنَ الْوَائِ (وَالْكَسْرَةَ)  
مِنِ الْيَاءِ (إِلَى الْفَاءِ، وَحَذَفْتُ الْعَيْنَ)؛ أَي: الْوَائِ وَالْيَاءِ (لِلتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ).

(فتقول: صَانَ صَانًا صَانُوا صَانَتْ صَانَتَا صُنَّ) والأصل: صُونٌ، نُقِلَ فَعَلَ  
الواوِيُّ إلى فَعَلَ مضمومِ العينِ لِاتِّصَالِ ضَمِيرِ جَمْعِ الْمُؤنَّثِ، وَنُقِلَتْ ضَمَّةُ الواوِ إلى  
مَا قَبْلَهُ بَعْدَ إِسْكَانِهِ تَخْفِيفًا، وَحُذِفَتِ الواوُ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ فَصَارَ: (صُنَّ)، وَكَذَلِكَ  
بِعَيْنِهِ إِعْلَالٌ بِقِيَّتِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (صُنْتَ صُنْتُمَا صُنْتُمْ، صُنْتَ صُنْتُمَا صُنْتَنَّ، صُنْتُ صُنَاً).

(وتقول) فِي اليَائِيِّ: (بَاعَ بَاعًا بَاعُوا، بَاعَتْ بَاعَتَا بَعْنَ، بَعَتْ بَعْتُمَا بَعْتُمْ، بَعَتْ  
بِعْتُمَا بَعْتَنَّ، بَعْتُ بَعْنَا) والأصل: بِيَعَنَّ، نُقِلَ إِلَى مَكْسُورِ الْعَيْنِ، وَنُقِلَتِ الْكَسْرَةُ إِلَى  
الْفَاءِ، وَحُذِفَتِ الْيَاءُ.

وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ كُلُّ مَا هُوَ مَفْتُوحُ الْعَيْنِ ك: قَالَ وَزَارَ، بِخِلَافِ نَحْوِ: خَافَ  
وَهَابَ وَطَالَ، فَإِنَّهُ لَا نُقِلَ فِيهَا إِلَى بَابِ آخَرَ، بَلْ تَقُولُ: خِيفْتُ، وَالْأَصْلُ: خَوِيفْتُ، وَ:  
هَبْتُ، وَالْأَصْلُ: هَيَيْبْتُ، وَطُلْتُ، وَالْأَصْلُ: طَوَّلْتُ، فَاعْتَلَّ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْعَيْنِ ثُمَّ حَذَفَهُ.

(وَإِذَا بَيَّنَّتْهُ)؛ أَي: الْمَاضِي الْمَجْرَدَ (لِلْمَفْعُولِ كَسَرَتْ الْفَاءَ مِنْ الْجَمِيعِ)؛  
أَي: مِنْ مَفْتُوحِ الْعَيْنِ وَمَكْسُورِهِ وَمَضْمُومِهِ وَأَوِيًّا كَانَ أَوْ يَائِيًّا (فَقُلْتُ: صِينَ) فِي  
الْوَاوِيِّ (وَإِعْلَالُهُ بِالنَّقْلِ وَالْقَلْبِ) لِأَنَّ أَصْلَهُ: صُونٌ، فَنُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى  
مَا قَبْلَهَا وَقَلْبَتْ [١] يَاءً لِسُكُونِهَا وَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا. (وَبِيَعُ) فِي الْيَائِيِّ (وَإِعْلَالُهُ  
بِالنَّقْلِ) لِأَنَّ أَصْلَهُ: يُيَعُ، نُقِلَتْ الْكَسْرَةُ إِلَى مَا قَبْلَهَا بَعْدَ حَذْفِ ضَمَّتِهِ.

هَذِهِ اللَّغَةُ الْمَشْهُورَةُ، وَفِيهِ لُغَتَانِ أُخْرَيَانِ:

إِحْدَاهُمَا: (صُونٌ) وَ(بُوعٌ) بِالْوَاوِ السَّاكِنِ فِيهِمَا، وَقَلْبِ الْيَاءِ وَأَوًّا لِسُكُونِهَا  
وَإِنْضِمَامِ مَا قَبْلَهَا.

وِثَانِيَهُمَا: الْإِشْمَامُ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا الْبَابِ الضَّمُّ، وَحَقِيقَةُ هَذَا  
الْإِشْمَامِ: أَنَّ تَنْحُوَ بِكَسْرَةِ فَاءِ الْفِعْلِ نَحْوَ الضَّمَّةِ، فَتُمِيلُ الْيَاءَ السَّاكِنَةَ بَعْدَهَا نَحْوَ الْوَاوِ

(١) زِيَادَةٌ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ.



قليلاً؛ إذ هي تابعةٌ لحركة ما قبلها، وهذا مُرادُ النُّحاةِ والقُرَّاءِ، لا ضمُّ الشَّفَتَيْنِ فقط مع كسرة الفاءِ كسراً خالصاً كما في باب الوَقْفِ، ولا الإتيانُ بضمَّةٍ خالصةٍ بعدها ياءٌ ساكنةٌ كما توهمَ بعضهم.

(وتقولُ في مضارعِهِ: يَصُونُ) مِنَ الوَاوِيِّ، (ويبيعُ) مِنَ اليَائِيِّ، (وإِعْلَالُهُمَا بالنَّقْلِ)؛ أي: نَقَلَ ضَمَّةَ الوَاوِ وكسرةَ الياءِ إلى ما قبلها؛ إذ الأصلُ: يَصُونُ، و: يَبِيعُ؛ ك: يَنْصُرُ وَيَضْرِبُ.

(ويخافُ) مِنَ الوَاوِيِّ، (ويهبُ) مِنَ اليَائِيِّ، (وإِعْلَالُهُمَا بالنَّقْلِ والقَلْبِ)، فإنَّ الأصلَ: يَخَوْفُ وَيَهَبُ؛ ك: يَعْلَمُ، فنَقَلَ حركةَ الوَاوِ والياءِ إلى ما قبلهما، ثمَّ قَلَبَ الوَاوِ والياءِ أَلْفَاءً؛ لِتَحَرُّكِهِمَا فِي الأصلِ وانفتاحِ ما قبلهما الآن.

وَأَمَّا المَبْنِيُّ للمفعولِ مِنَ الجَمِيعِ فبالنَّقْلِ والقَلْبِ؛ نحو: يُصَانُ وَيُبَاعُ وَيُخَافُ وَيُهَابُ.

(ويدخُلُ الجازِمُ) على المضارعِ مِنَ الأَجَوْفِ (فَيَسْقُطُ العَيْنُ)؛ أي: عَيْنُ الفِعْلِ؛ مِنَ الوَاوِ والياءِ والأَلِفِ المُنْقَلِبَةِ عن أَحَدِهِمَا (إِذَا سَكَنَ ما بَعْدَهُ)؛ أي: ما بَعْدَ العَيْنِ؛ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، (وَيَتَّبُتُ) العَيْنُ (إِذَا تَحَرَّكَ ما بَعْدَهُ) حركةً أصليَّةً نحو: لَمْ يَصُونَا، أو مشابهةً نحو: لَمْ يَصُونَنَّ، فإنَّ النَّوْنَ فِي الأصلِ ساكنةٌ، وإِنَّمَا حُرِّكَتْ لِاقْتِضَاءِ نَوْنِ التَّأكِيدِ تحريكاً ما قبلها في المَفْرَدِ، وإِنَّمَا تَتَّبُتُ لِعَدَمِ عِلَّةِ الحَذْفِ.

(تقولُ) عندَ دخولِ الجازِمِ فِي (يَصُونُ): (لَمْ يَصُنْ) بحذفِ حركةِ الواحِدِ، ثمَّ حَذَفِ الوَاوِ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، (لَمْ يَصُونَا لَمْ يَصُونُوا) بِالْإِثْبَاتِ فِيهِمَا لِتَحَرُّكِ ما بَعْدَهُ. (لَمْ تَصُنْ) بِالْحَذْفِ، (لَمْ تَصُونَا) بِالْإِثْبَاتِ، (لَمْ يَصُنَنَّ)، كما تقولُ: يَصُنَنَّ؛ لِأَنَّ الجازِمَ لا عَمَلَ لَهُ فِيهِ، والواوُ قد حُذِفَتْ عندَ اتِّصَالِ النَّوْنِ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ.

(لَمْ تَصُنْ لَمْ تَصُونَا لَمْ تَصُونُوا، لَمْ تَصُونِي لَمْ تَصُونَا لَمْ تَصُنَنَّ، لَمْ أَصُنْ لَمْ

نُصْنُ، وهكذا قياسُ) كلُّ ما كانَ عينُهُ ياءً أو أَلِفًا نحوَ: (لَمْ يَبِعْ) بالحذفِ لسكونِ ما بعده، (لَمْ يَبِيعَا) بالإثباتِ لِتَحَرُّكِه، (وَلَمْ يَخَفْ) بالحذفِ، (وَلَمْ يَخَافَا).

وَالضَّابِطُ: أَنَّ الْمَحذُوفَ إِنْ كَانَ النُّونَ الَّتِي فِي الْأَمْتِلَةِ الْخَمْسَةِ فَلَا تُحَذَفُ الْعَيْنُ، وَإِلَّا فَتُحَذَفُ.

(وَقِسْ عَلَيْهِ)؛ أَي: عَلَى الْمُضَارِعِ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ الْجَازِمُ (الْأَمْرَ) بِأَنْ تَحَذِفَ الْعَيْنَ إِذَا سَكَنَ مَا بَعْدَهُ (نحو: ضُنْ)، وَيَثْبُتُ إِذَا تَحَرَّكَ نحو: (صُونَا صُونُوا صُونِي صُونَا).

وَأَمَّا جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ نحو: (ضُنَّ) فَقَدْ حُذِفَتْ عَيْنُهُ فِي الْمِضَارِعِ.

(وَالْأَمْرُ بِالتَّكْيِيدِ)؛ أَي: مَعَ نَوْنِ التَّكْيِيدِ: (صُونَنَّ، صُونَانَّ، صُونَنَّ، صُونَنَّ، صُونَنَّ) بِإِعَادَةِ الْعَيْنِ الْمَحذُوفَةِ لِزَوَالِ عِلَّةِ الْحَذْفِ بِتَحَرُّكِ مَا بَعْدَهُ؛ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهُ يُفْتَحُ آخِرُ الْفِعْلِ وَيُضَمُّ وَيُكْسَرُ دَفْعًا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

وَأَمَّا جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ نحو: (صُنَّانَّ) فَحَذَفُ عَيْنِهِ لِأَزْمِ قِطْعًا.

(وَكَذَا تَقُولُ فِي الْخَفِيفَةِ: صُونَنَّ وَيَبِعَنَّ وَخَافَنَّ).

وَلَمْ تَعُدِ الْعَيْنُ فِي نحو: ضُنِ الشَّيْءِ، وَ: بَعِ الْفَرَسِ، وَ: خَفِ الْقَوْمِ؛ لِأَنَّ الْحَرَكَاتِ فِي هَذِهِ الْأَمْتِلَةِ عَارِضَةٌ لَا اعْتِدَادَ بِهَا، فَوْجُودُهَا كَعَدَمِهَا بِخِلَافِ الْحَرَكَةِ فِي نحو: صُونَا وَيَبِيعَا وَخَافَا، فَإِنَّهَا كَالْأَصْلِيَّةِ لِاتِّصَالِ مَا بَعْدَهَا اتِّصَالَ الْجِزْءِ بِمَا قَبْلَهَا.

(وَمَزِيدُ الثَّلَاثِيِّ)؛ أَي: الثَّلَاثِيُّ الْمَزِيدُ فِيهِ (لَا يَعْتَلُّ مِنْهُ)؛ أَي: مِنَ الْأَجُوفِ (إِلَّا أَرْبَعَةٌ أُنْبِيَّةٌ)؛ أَي: أَبْوَابٍ، (وَهِيَ): أَفْعَلٌ؛ نحو: (أَجَابَ يُجِيبُ) وَأَصْلُهُمَا: أَجُوبَ يُجِوبُ، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ مِنْهُمَا إِلَى مَا قَبْلَهَا، وَقَلِبَتْ فِي الْمَاضِي أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا فِي الْأَصْلِ وَإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا الْآنَ، وَفِي الْمِضَارِعِ يَاءً لِسُكُونِهَا وَإِنْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا.

(إِجَابَةٌ) أَصْلُهَا: إِجَوَابًا، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ وَقَلِبَتْ أَلِفًا كَمَا فِي الْفِعْلِ،

ثُمَّ حُذِفَتِ الْأَلِفُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ وَعُوِّضَتْ عَنْهَا تَاءٌ فِي الْآخِرِ، وَيُحَذَفُ عِنْدَ الْإِضَافَةِ نَحْوَ: إِقَامِ الصَّلَاةِ.

(و) اسْتَعْلَ نَحْوَ: (اسْتَقَامَ يَسْتَقِيمُ اسْتِقَامَةً)، وَإِعْلَالُهُ ك: أَجَابَ يُجِيبُ إِجَابَةً، وَنَحْوُ اسْتَحَوَذَ وَاسْتَصَوَّبَ مِنَ الشَّوَاذِ تَنْبِيهًا عَلَى الْأَصْلِ.

(و) انْفَعَلَ نَحْوَ: (انْقَادَ يَنْقَادُ) أَصْلُهُمَا: انْقَوَدَ يَنْقَوِدُ، قَلْبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا لَتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا (انْفِيَادًا) أَصْلُهُ: انْقَوَادُ، قَلْبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا؛ كَقَوْلِهِمْ: قَامَ يَقُومُ قِيَامًا، وَأَمَّا: حَالٌ يَحْوُلُ حَوْلًا، فَلَمْ يُعَامَلْ مُعَامَلَةً فِعْلِهِ.

(و) افْتَعَلَ نَحْوَ: (اخْتَارَ يَخْتَارُ) وَالْأَصْلُ: اخْتِيرَ يَخْتِيرُ، وَقَدْ سَبَقَ إِعْلَالُهُمَا (اخْتِيَارًا) عَلَى الْأَصْلِ.

(وَإِذَا بُنِيَتْ) هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ (لِلْمَفْعُولِ قِيلَ: أُجِيبَ يُجَابُ) وَالْأَصْلُ: أُجُوبُ يُجُوبُ، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى مَا قَبْلَهَا، وَقَلْبَتِ فِي الْمَاضِي يَاءً كَمَا فِي يُجِيبُ، وَفِي الْمَضَارِعِ أَلِفًا كَمَا فِي أَجَابَ.

(وَاسْتَقِيمَ يُسْتَقَامُ) وَالْأَصْلُ: اسْتُقُومَ يُسْتَقُومُ، فَنُقِلَتْ وَقَلْبَتِ.

(وَانْقِيدَ)؛ أَي: انْقِيدَ لَهُ، وَالْأَصْلُ: انْقَوِدَ، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى مَا قَبْلَهَا بَعْدَ سَلْبِ حَرَكَتِهِ وَقَلْبَتِ يَاءً كَمَا فِي: صِينَ، (يُنْقَادُ) أَصْلُهُ: يُنْقَوِدُ، قَلْبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا لَتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

(وَاخْتِيرَ) أَصْلُهُ: اخْتِيرَ، نُقِلَتْ كَسْرَةُ الْيَاءِ إِلَى مَا قَبْلَهَا كَمَا فِي يَبِعَ (يُخْتَارُ) أَصْلُهُ: يُخْتِيرُ.

(وَالْأَمْرُ مِنْهَا)؛ أَي: مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ: (أَجِبَ) بِحَذْفِ الْعَيْنِ لِسُكُونِ مَا بَعْدَهَا ك: بَعِ، (أَجِيًا) بِإِثْبَاتِهَا ك: بِيَعَا، (وَاسْتَقِيمَ اسْتَقِيمًا، وَانْقَادًا، وَاخْتَرُ اخْتَارًا) إِلَى آخِرِهَا.

(ويصحُّ)؛ أي: لا يُعَلُّ جميعُ ما هو غيرُ هذه الأربعةِ مِنَ المعتلِّ العينِ (نحو: قَوْلٌ وَقَاوَلٌ وَتَقَاوَلٌ، وَزَيْنٌ وَتَزَيْنٌ، وَسَايِرٌ وَتَسَايِرٌ، وَاسْوَدٌّ وَابْيَضُّ، وَاسْوَادٌ وَابْيَاضٌ، وكذا) يَصِحُّ وَلَا يُعَلُّ (سَائِرٌ تَصَارِيْفُهَا)؛ أي: جميعُ تَصَارِيْفِ هذه المذكوراتِ؛ مِنَ الْمُضَارِعِ، وَالمَصْدَرِ، وَالأَمْرِ، وَالنَّهْيِ، وَاسْمِ الفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ؛ لَعَدَمِ عِلَّةِ الإِعْلَالِ، وَكُونِ العَيْنِ فِي هذه الأمثلةِ فِي غايةِ الخَفَّةِ؛ لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا.

(وَاسْمُ الفَاعِلِ مِنَ التُّلَاثِيِّ المُجَرَّدِ يُعَلُّ عَيْنُهُ بِالهَمْزَةِ) سواءٌ كَانَ وَاوِيًّا أَوْ يَائِيًّا؛ (ك: صَائِنٌ وَبَائِعٌ) وَالأَصْلُ: صَاوِنٌ وَبَايِعٌ، فُلبِتِ الواوُ وَالياءُ هَمْزَةً؛ لِأَنَّ الهَمْزَةَ فِي هذا المَقَامِ أَخْفُ مِنْهُمَا، وَتُكْتَبُ الهَمْزَةُ بِصورةِ الياءِ لِأَنَّ الهَمْزَةَ المَتَحَرِّكَةَ السَّاكِنَةَ مَا قَبْلَهَا تُكْتَبُ بِصورةِ حَرَكَتِهَا.

(وَ) اسْمُ الفَاعِلِ (مِنَ) التُّلَاثِيِّ (المَزِيدِ فِيهِ يَعْتَلُّ بِمَا اعْتَلَّ بِهِ المُضَارِعُ)؛ أَي: مُضَارِعُ المَزِيدِ (ك: مُجِيبٌ) أَصْلُهُ: مُجَوِّبٌ، (وَمُسْتَقِيمٌ) أَصْلُهُ: مُسْتَقْوِمٌ، (وَمُنْقَذٌ) أَصْلُهُ: مُنْقَوِذٌ، (وَمُخْتَارٌ) أَصْلُهُ: مُخْتَبِرٌ.

(وَاسْمُ المَفْعُولِ مِنَ) التُّلَاثِيِّ (المَجْرَدِ يَعْتَلُّ بِالنَّقْلِ وَالحَذْفِ)؛ ك: مَصُونٌ وَمَبِيعٌ، وَالمَحذُوفُ وَاؤُ مَفْعُولٍ عِنْدَ سَيبُوهِ)؛ لِأَنَّهَا زَائِدَةٌ، وَزَائِدُ أَوْلَى أَنْ يُحذَفَ، فَأَصْلُهُمَا: مَصُونُونَ وَمَبِيعُونَ، نُقِلَتْ حَرَكَةُ العَيْنِ إِلَى مَا قَبْلَهَا، فَحُذِفَتْ وَاؤُ المَفْعُولِ لِإِتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، ثُمَّ كُسِرَ مَا قَبْلَ الياءِ لِثَلَاثًا تَنْقَلِبَ وَاؤًا فَيَلْتَبِسُ بِالواوِيِّ، فَ (مَصُونٌ) مَفْعُلاً وَ (مَبِيعٌ) مَفْعُلاً.

(وَ) المَحذُوفُ (عَيْنُ الفِعْلِ عِنْدَ أَبِي الحَسَنِ الأَخْفَشِ)؛ لِأَنَّ العَيْنَ كَثِيرًا مَا يَعْرِضُ لَهَا الحَذْفُ فِي غيرِ هذا المَوْضِعِ، فَحَذَفُهُ أَوْلَى، فَأَصْلُ (مَبِيعٌ): مَبِيعُونَ، نُقِلَتْ ضَمَّةُ الياءِ إِلَى مَا قَبْلَهَا وَحُذِفَتِ الياءُ، ثُمَّ قَلِبَتِ الضَّمَّةُ كَسْرَةً لِتُقَلَّبَ الواوُ ياءً لِثَلَاثًا يَلْتَبِسُ بِالواوِيِّ.

وأما قولهم: مَشِيبٌ، في الواوِيّ مِنَ الشَّوْبِ وهو الخَلْطُ، و: مَهُوبٌ، في اليائيّ مِنَ الهَيْبَةِ، فَمِنَ الشَّوَاذِّ، والقياسُ: مَشُوبٌ وَمَهِيْبٌ.

(وبنو تَمِيمٍ يُشْتَبُونَ) وفي بعضِ النُّسخِ: يَتَمَّمُونَ (الياءُ) دونَ الواوِ؛ لأنّها أخفُّ مِنَ الواوِ، (فيقولون: مَبِوعٌ) كما تقول: مضروبٌ، وهذا مُطَرِّدٌ عندهم.

(و) اسمُ المفعولِ (مِن) الثَّلَاثِيّ (المَزِيدِ فِيهِ يَعْتَلُّ بِالْقَلْبِ)؛ أي: بِقَلْبِ العَيْنِ أَلْفًا كما في المَبْنِيّ للمفعولِ مِنَ المَضَارِعِ (إِنْ اعْتَلَّ) بصيغةِ المجهولِ؛ أي: أَعْلَلَّ (فَعَلَّهُ)؛ أي: فَعَلَ اسمِ المفعولِ، وهو المَبْنِيّ للمفعولِ مِنَ المَضَارِعِ، بأن يكونَ مِنَ الأبنيةِ الأربعةِ (ك: مُجَابٍ وَمُسْتَقَامٍ وَمُنْقَادٍ وَمُخْتَارٍ) والأصلُ: مُجَوَّبٌ وَمُسْتَقَوِّمٌ وَمُنْقَوِّدٌ وَمُخْتَبِرٌ.

(الثالثُ) مِنَ الأنواعِ السَّبْعَةِ: (المُعْتَلُّ اللَّامِ) وهو ما يكونُ لامه حَرْفَ عِلَّةٍ (ويُقَالُ له: الناقِصُ) لِنُقْصَانِ آخِرِهِ مِنْ بعضِ الحركاتِ، (و) يُقَالُ له: (ذو الأربعةِ، أيضاً) وذلك (لكونِ ما ضِيه على أربعةِ أَحْرَفٍ إِذَا أَخْبَرَتْ عَنْ نَفْسِكَ) نحو: غَزَوْتُ وَرَمَيْتُ، وتسميةُ الشَّيْءِ بالشَّيْءِ لا يقتضي اختصاصه به، فلا يَرِدُ أَنَّهُ قد يُوجَدُ في غيره.

(فالمَجْرَدُ يُقْلَبُ)؛ أي: فِيهِ (الواوُ والياءُ) اللَّتانِ هما لامُ الفعلِ مِنَ الناقِصِ (أَلْفًا إِذَا تَحَرَّكْنَا) بأيِّ حركةٍ كانتِ (وانْفَتَحَ ما قَبْلَهُما؛ ك: غَزَا وَرَمَى) فِي الفعلِ الماضي، والأصلُ: غَزَوَ وَرَمَى، (وعَصَا وَرَحَى) فِي الاسمِ، والأصلُ: عَصَوُ وَرَحَى، قُلِبَتَا أَلْفًا وَحُذِفَتِ الألفُ لِالتقاءِ السَّاكِنَيْنِ بَيْنَ الألفِ والتَّنوينِ.

وكانَ الأوَلَى أن يقول: كالعَصَا والرَّحَى؛ لِيكونا على مَنوالِ ما قَبْلَهُما.

ثمَّ المنقلبةُ مِنَ الياءِ تُكْتَبُ بصورةِ الياءِ فِيهما فرقاَ بَيْنَهُما وَبَيْنَ المنقلبةِ مِنَ الواوِ.

وأما نحو: (غَزَا وَرَمَى) لِلتَّشْبِيهِ، فَأَبْقِيَ على حالِهِما لئلا يَلْتَبِسا بِمُفْرَدِهِما.

(و) وكذلك الفعل الزائد على الثلاثة) بقلبِ لامِهِ أَلِفًا عندَ وجودِ العلةِ المذكورةِ، كذلك (اسمُ المفعولِ) مِنَ المَزِيدِ فِيهِ، فَإِنَّ مَا قَبْلَ لَامِهِ يَكُونُ مَفْتُوحًا بِنَتَّةٍ.

ثُمَّ أَشَارَ إِلَى أَمْثَلَةِ الْفِعْلِ وَاسْمِ الْمَفْعُولِ عَلَى طَرِيقِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ بِقَوْلِهِ:

(ك: أَعْطَى) وَالْأَصْلُ: أَعْطَوْ، (وَأَشْتَرَى) وَالْأَصْلُ: أَشْتَرَى، (وَأَسْتَقْصَى) أَصْلُهُ: اسْتَقْصَوْ، فَلَبَّتِ الْوَاوُ مِنْ أَعْطَوْ وَاسْتَقْصَوْ يَاءً لِمَا سَيَجِيءُ، ثُمَّ فَلَبَّتِ الْيَاءُ مِنَ الْجَمِيعِ أَلِفًا، (وَالْمُعْطَى وَالْمُشْتَرَى وَالْمُسْتَقْصَى) أَيْضًا كَذَلِكَ؛ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ الْأَلِفَ فِي الْجَمِيعِ مُنْقَلِبَةٌ مِنَ الْيَاءِ يَكْتُبُونَهَا بِصُورَةِ الْيَاءِ وَلَوْ كَانَ أَصْلُهَا الْوَاوُ.

وَمَثَلٌ بِثَلَاثَةِ أَمْثَلَةٍ لِأَنَّ الزَّائِدَ إِمَّا وَاحِدٌ أَوْ ائْتَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، وَذَكَرَ اسْمَ الْمَفْعُولِ مَعَ اللَّامِ لِيَقْبَلَ الْأَلِفُ فَيَتَحَقَّقَ مَا ذَكَرَ؛ إِذْ لَوْلَا اللَّامُ لِحَذْفِ الْأَلِفِ لَأَلْتَقَاءِ السَّاكِنِينَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ التَّنْوِينِ.

(وَكَذَا) تُقَلَّبَانِ أَلِفًا إِذَا لَمْ (يُسَمَّ الْفَاعِلُ)؛ أَي: فِي الْمَبْنِيِّ لِلْمَفْعُولِ (مِنْ الْمُضَارِعِ) مَجْرَدًا كَانَ أَوْ مَزِيدًا فِيهِ، لِأَنَّ مَا قَبْلَ لَامِهِ مَفْتُوحٌ بِنَتَّةٍ (كَقَوْلِكَ: يُعْزَى وَيُعْطَى) وَأَصْلُهُمَا: يُعْزَوُ وَيُعْطَى، فَلَبَّتِ الْوَاوُ يَاءً (وَيُرْمَى) أَصْلُهُ: يَرْمَى، فَلَبَّتِ الْيَاءُ أَلِفًا مِنَ الْجَمِيعِ؛ لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.

(وَأَمَّا الْمَاضِي فَيُحْذَفُ اللَّامُ مِنْهُ فِي مِثَالِ: فَعَلُوا، مُطْلَقًا)؛ أَي: إِذَا اتَّصَلَ بِهِ وَאוُ ضَمِيرِ جَمَاعَةِ الذُّكُورِ، سِوَاءِ كَانَ مَا قَبْلَ اللَّامِ مَفْتُوحًا ك: غَزَوْا، أَوْ مَضْمُومًا ك: سَرَوْا<sup>(١)</sup>، أَوْ مَكْسُورًا ك: رَضُوا، وَאוُ كَانَ اللَّامُ ك: غَزَوْا وَسَرَوْا، أَوْ يَاءً ك: رَمَوْا، مَجْرَدًا كَانَ الْفِعْلُ كَمَا سَبَقَ، أَوْ مَزِيدًا فِيهِ نَحْوَ: أَعْطَوْا وَارْتَضَوْا؛ لِأَنَّ اللَّامَ وَمَا قَبْلَهُ مَتَحَرَّكَانِ فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ بِنَتَّةٍ، وَحَرَكَةُ اللَّامِ الضَّمَّةُ لِأَجْلِ الْوَاوِ ك: نَصَرُوا وَضَرَبُوا، فَحَرَكَةُ مَا قَبْلَهُ إِنْ كَانَتْ فَتْحَةً تُقَلَّبُ اللَّامُ أَلِفًا وَيُحْذَفُ الْأَلِفُ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَإِنْ

(١) «سَرَوْ» مِنْ بَابِ ظَرْفٍ: صَارَ سَرِيًّا. انظُرْ: «مَخْتَارُ الصَّحَاحِ» (مَادَّة: سَرَوْ).

كَانَتْ ضَمَّةً أَوْ كَسْرَةً تَسْقُطَانِ أَوْ تُنْقَلَانِ - كَمَا سَيَأْتِي مَفْصَلًا - لِثِقَلِهِمَا عَلَى اللَّامِ، فَتَسْقُطُ اللَّامُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، فِيهِ الْكُلُّ وَجَبَ حَذْفُ اللَّامِ.

(و) يُحذفُ اللَّامُ (في مثال: فَعَلْتَ وَفَعَلْتَا)؛ أي: إِذَا اتَّصَلْتَ بِالْمَاضِي تَاءُ التَّأْنِيثِ لِلْمُفْرَدِ أَوْ الْمُثَنَّى (إِذَا انْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا)؛ أي: مَا قَبْلَ اللَّامِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (مَا قَبْلَهُمَا)؛ أي: الْوَاوِ وَالْيَاءِ؛ ك: غَزَتْ وَغَزَتَا، وَرَمَتْ وَرَمَتَا، وَأَعْطَتْ وَأَعْطَتَا، وَاشْتَرَتْ وَاشْتَرَتَا، وَاسْتَقْصَتْ وَاسْتَقْصَتَا. وَالْأَصْلُ: غَزَوْتُ غَزَوْتَا، وَرَمَيْتُ رَمَيْتَا.. إِلَى الْآخِرِ، قُلِبَتْ الْوَاوُ وَالْيَاءُ أَلْفًا لِتَحَرُّكِهِمَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهُمَا، ثُمَّ حُذِفَتِ الْأَلْفُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَهُوَ فِي فِعْلِ الْاِثْنَيْنِ تَقْدِيرِيٌّ؛ لِأَنَّ التَّاءَ سَاكِنَةً تَقْدِيرًا؛ لِأَنَّ الْمُتَحَرِّكََةَ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمِ، فَعَرَضَتْ الْحَرَكَةُ هَاهُنَا لِأَجْلِ الْاِثْنَيْنِ، فَلَا عِبْرَةَ بِحَرَكَتِهِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَلْمَحُ - أَي: لَا يَحذفُ الْأَلْفَ فِي التَّشْنِيَةِ - هَذَا، وَيَقُولُ: غَزَاتَا رَمَاتَا، وَلَيْسَ بِوَجْهِ.

(وَتَثْبُتُ)؛ أَي: اللَّامُ (فِي غَيْرِهَا)؛ أَي: فِي غَيْرِ مِثَالِ (فَعَلُوا) مُطْلَقًا، وَمِثَالِ (فَعَلْتَ وَفَعَلْتَا) مَفْتُوحِيٍّ مَا قَبْلَ اللَّامِ، وَهُوَ مَا لَا يَكُونُ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ<sup>(١)</sup>، أَوْ يَكُونُ عَلَى (فَعَلْتَ وَفَعَلْتَا) لَكِنْ لَا يَكُونُ مَفْتُوحًا مَا قَبْلَ اللَّامِ، نَحْوُ: رَضِيَتْ رَضِيْنَا، وَسَرَوْتُ سَرَوْتَا؛ لِعَدَمِ مُوجِبِ الْحَذْفِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا (فَتَقُولُ) فِي فَعَلٍ مَفْتُوحِ الْعَيْنِ وَأَوْيًّا: (غَزَا غَزَوَا غَزَوْا، غَزَتْ غَزَتَا غَزَوْنَ، غَزَوْتُ غَزَوْتُمَا غَزَوْتُمْ، غَزَوْتُ غَزَوْتُمَا غَزَوْتُنَّ، غَزَوْتُ غَزَوْنَا، وَ) فِي مَفْتُوحِ الْعَيْنِ يَائِيًّا (رَمَى رَمِيَا رَمَوْا، رَمَتْ رَمَتَا رَمَيْنَ، رَمَيْتُ رَمَيْتُمَا رَمَيْتُمْ، رَمَيْتُ رَمَيْتُمَا رَمَيْتُنَّ، رَمَيْتُ رَمَيْنَا، وَ) فِي فَعَلٍ مَكْسُورِ الْعَيْنِ (رَضِيَ رَضِيَا رَضُوا، رَضِيَتْ رَضِيْنَا رَضَيْنَ، رَضِيَتْ رَضِيْتُمَا رَضِيْتُمْ، رَضِيَتْ رَضِيْتُمَا رَضِيْتُنَّ، رَضِيْتُ رَضِينَا).

(١) قوله: «وهو ما لا يكون على غير هذه الأمثلة»، كذا في «ط» و«و»، ولعل الصواب حذف «لا» أو «غير».

والفعل المكسور العين سواء كان واوياً أو يائياً لامه ياء؛ لأن الواو ثقلب ياءً لتطرّفها وانكسار ما قبلها؛ ك: رضي، أصله: رَضُو، واليائِي ك: خَشِي، ولذا لم يذكر المصنّف إلا مثلاً واحداً.

(وكذلك تقول: سَرُو)؛ أي: صار سيّداً (سَرُوا سَرُوا.. إلى آخره): سَرُوْتَ سَرُوْتَا سَرُوْنَ، سَرُوْتَ سَرُوْتَا سَرُوْتُمْ، سَرُوْتَ سَرُوْتَا سَرُوْتُنَّ، سَرُوْتَ سَرُوْنَا. وذَكَرَ مثلاً واحداً لأنّه لا يكون إلا يائياً.

(وإنما فتحت) أنتَ (ما قبلَ واوِ الضّميرِ في غَزُوا أو رَمُوا) وهو الزَّاي والميمُ (وضممت)؛ أي: ما قبلها (في رَضُوا وسَرُوا) وهو الضَّادُ والرَّاءُ؛ (لأنَّ واوِ الضّميرِ إذا اتَّصلَ بالفعلِ الناقصِ بعدِ حذفِ اللّامِ) فيُنظرُ فيه: (فإن انفتح ما قبلها)؛ أي: ما قبلَ واوِ الضّميرِ (بقي على الفتح) إذ لا مانعَ منها مع كمالها في الخفّة، (وإن انضمّ)؛ أي: ما قبلها (أو كسّر، ضمّ)؛ أي: نُطِقَ بالضمِّ لمُناسبتِهِ الواوِ.

فُتِحَ في (غَزُوا ورَمُوا) لأنَّ ما قبلَ الواوِ بعدَ حذفِ اللّامِ مَفْتُوحٌ؛ لأنهما مَفْتُوحَا العينِ، فأبقيَ الفتحُ، وكذا أُبقيَ الضّمُّ في (سَرُوا) لأنّه مضمومُ العينِ، وكذا ضُمَّ في (رَضُوا) لأنّه كان مكسوراً بعدَ حذفِ اللّامِ، فقلبتِ الكسرةُ ضمّةً لتبقي الواوِ. وقد يُقالُ: نُقلتِ ضمّةُ الياءِ إلى ما قبلها بعدَ سلبِ حركتهِ ثمَّ حُذفتِ الياءُ لالتقاءِ الساكِنينِ، وهذا معنَى قوله: (وأصلُ رَضُوا: رَضِيُوا) يعني: بعدَ قلبِ الواوِ ياءً؛ لأنَّ الأصلَ، رَضُوا، (فُنقلتِ ضمّةُ الياءِ إلى الضّادِ وحُذفتِ الياءُ لالتقاءِ الساكِنينِ) وهما الياءُ والواوِ.

(وأما المضارعُ) مِنَ المَعْتَلِ اللّامِ (فُتسكَّن اللّامُ) وفي نسخة: (الواوُ والياءُ والألفُ) منه في الرّفْعِ؛ نحو: يَغزُو وَيَرْمِي وَيَخشى، والأصلُ: يَغزُو وَيَرْمِي وَيَخشى، فحذفتِ الضّمّةُ لِثِقَلِهَا في: يَغزُو وَيَرْمِي، وقلبتِ الياءُ ألفاً في: يَخشى؛ لِتَحَرُّكِهَا وانفتاحِ ما قبلها.



(وتُحذفُ)؛ أي: الثلاثة - وفي نسخة: (فِيحُذَفْنَ) - (في الجزم) لأنها قائمةٌ مقامُ الإعرابِ كالحركة، فكما تُحذفُ الحركةُ فكذا هذه الحروفُ، وقد ثبتت في لغةٍ؛ كقوله:

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي<sup>(١)</sup>

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِي وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] في رواية قُبلٍ عن ابن كثير<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: الياء متولدةٌ من إشباع الكسرة.

(وَتُفْتَحُ الواوُ والياءُ في النَّصْبِ) لِحَفَّةِ الفتحِ (وَتُثْبِتُ الألفُ) بحالِها؛ لأنها لا تُقبلُ الحركةُ ولا مُوجِبَ لِحذفِها.

(وَيُسْقِطُ الجازمُ والنَّاصِبُ التُّونَاتِ)؛ أي: جميعها (سوى نونِ جماعةِ المؤنثِ) كما سبقَ بيّانُها، (فتقولُ) حيثنذ:

(لَمْ يَغْرُ) بحذفِ الواوِ (لَمْ يَغْرُوا) بحذفِ التُّونِ، (و: لَمْ يَرْمِ) بحذفِ الياءِ (لَمْ يَرْمِيَا) بحذفِ التُّونِ، (و: لَمْ يَرَضْ) بحذفِ الألفِ (لَمْ يَرْضِيَا) بحذفِ التُّونِ.

(و: لَنْ يَغْرُوَ) بفتحِ الواوِ (و: لَنْ يَرْمِيَ) بفتحِ الياءِ، (و: لَنْ يَرْضَى) بإثباتِ الألفِ. (وَيُثْبِتُ لَامُ الفِعْلِ) وَاوَاكَانَ أَوْ يَاءً (في فِعْلِ الاثْنَيْنِ مَفْتُوحَةً) نحو: يَغْرُوَانِ وَيَرْمِيَانِ، على أصلِهما، و: يَرْضِيَانِ، بقلبِ الألفِ ياءً؛ لأنَّ أَلْفَ التَّثْنِيَةِ يَقْتَضِي فَتْحَ مَا قَبْلَهُ.

(و) يَثْبِتُ لَامُ الفِعْلِ أَيْضاً فِي فِعْلِ (جماعةِ الإناثِ) ساكنةً؛ نحو: يَغْرُونِ وَيَرْمِينِ وَيَرْضِينِ؛ لِعَدَمِ مُقْتَضِي الحذفِ.

(١) صدر بيت عزاه أبو زيد في «النوادر» (ص ٢٠٣) لقيس بن زهير، وهو دون نسبة في «الكتاب» (٣/

٣١٦)، و«المحتسب» لابن جني (١/ ٦٧).

(٢) انظر: «التيسير» للداني (ص ١٣١).

(وَيُحَذَفُ)؛ أي: لَامُ الْفِعْلِ (من جماعة الذُّكُورِ) مُخَاطَبِينَ كانوا أو غَائِبِينَ؛ نحو: يَغْزُونَ وَيَرْمُونَ وَيَرِضُونَ، والأصل: يَغْزُوُونَ وَيَرْمِوُونَ وَيَرِضِوُونَ، فحُذِفَتْ حركات اللّامِ لِثِقَلِ الضَّمَّةِ، ثُمَّ اللّامُ لِالتَّجَاوُزِ السَّاكِنِينَ، أو يُقَالُ فِي يَغْزُونَ وَيَرْمُونَ: نُقِلَتْ، وَفِي يَرِضُونَ: قُلِبَتْ أَلِفًا ثُمَّ حُذِفَتْ مِنَ الْجَمْعِ.

(و) يُحَذَفُ أَيْضاً مِنْ (فِعْلِ الْوَاحِدَةِ الْمُخَاطَبَةِ) فِي نَحْوِ: تَغْزِيَنَ وَتَرْمِيَنَ وَتَرِضِيَنَ، والأصل: تَغْزُويَنَ وَتَرْمِويَنَ وَتَرِضِويَنَ.

فإذا تَقَرَّرَ هذا (فتقول) فِي يَفْعُلُ بِالضَّمِّ: (يَغْزُوُ يَغْزُوانِ يَغْزُونَ، تَغْزُوُ تَغْزُوانِ تَغْزُونَ، تَغْزُونَ، تَغْزِيَنَ تَغْزُوانِ تَغْزُونَ، أَعْزُوُ نَعْزُوُ) وعلى هذا القياس: يَدْعُوُ.

(وَيَسْتَوِي فِيهِ)؛ أي: فِي مُضَارِعِ نَحْوِ غَزَا (لفظ جماعة الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ فِي الْخِطَابِ وَالْغَيْبَةِ)؛ أي: (جميعاً) كما فِي نَسْخَةِ:

أَمَّا فِي الْخِطَابِ فَلَأَنَّكَ تَقُولُ: أَنْتُمْ تَغْزُونَ، وَ: أَنْتَنَّ تَغْزُونَ، بِالتَّاءِ الْفَوْقَانِيَّةِ فِيهِمَا. وَأَمَّا فِي الْغَيْبَةِ فَلَأَنَّكَ تَقُولُ: الرِّجَالُ يَغْزُونَ، وَ: النِّسَاءُ يَغْزُونَ، بِالْيَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ فِيهِمَا.

(لَكِنَّ التَّقْدِيرَ)؛ أي: تَقْدِيرَ كُلِّ مِنْهُمَا (مُخْتَلِفٌ) فِي التَّعْبِيرِ، (فوزنُ المُذَكَّرِ)؛ أي: جَمْعِهِ: (يَفْعُونَ) فِي الْغَيْبَةِ (وَتَفْعُونَ) فِي الْخِطَابِ بِحَذْفِ اللّامِ فِيهِمَا؛ لِما مَرَّ أَنَّ الْأَصْلَ: (يَغْزُوُونَ) حُذِفَتْ اللّامُ، وَالواوُ ضَمِيرٌ، (ووزنُ المُؤنَّثِ)؛ أي: جَمْعِهِ: (يَفْعَلْنَ) فِي الْغَيْبَةِ (وَتَفْعَلْنَ) فِي الْخِطَابِ؛ لِما تَقَدَّمَ أَنَّ اللّامَ يُثْبِتُ فِي فِعْلِ جَمَاعَةِ الْإِنَاثِ.

(وتقول) فِي يَفْعُلُ بِالْكَسْرِ: (يَرْمِي يَرْمِيانِ يَرْمُونَ، تَرْمِي تَرْمِيانِ يَرْمِينَ، تَرْمِي تَرْمِيانِ يَرْمُونَ، تَرْمِيَنَ تَرْمِيانِ يَرْمِينَ، أَرْمِي نَرْمِي) وعلى هذا القياس: يَهْدِي.

(وأصل يَرْمُونُ: يَرْمِيُونَ، ففُعِلَ بِهِ مَا فُعِلَ بِ: رَضِيُوا<sup>(١)</sup>)؛ أي: نُقِلَتْ ضَمَّةُ الياءِ إلى الميمِ وحُذِفَتِ الياءُ لِالتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَخَصَّه بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ خَالَفَ (يَعْرُزُونَ) وَ(يَرِضُونَ) فِي عَدَمِ بَقَاءِ عَيْنِهِ عَلَى حَرَكَةِ الْأَصْلِيَّةِ، فَنَبَّهَ عَلَى كَيْفِيَّةِ ضَمِّ الْعَيْنِ وَانْتِفَاءِ الْكَسْرِ.

(وهكذا)؛ أي: مِثْلُ يَرْمِي (حُكْمٌ مَا كَانَ مَا قَبْلَ لَامِهِ مَكْسُورًا) فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ (كِيُهْدِي) مِنَ الْإِهْدَاءِ، (وَيُنَاجِي) مِنَ الْمُنَاجَاةِ، (وَيَرْتَجِي) مِنَ الْارْتِجَاءِ وَهُوَ طَلْبُ الرَّجَاءِ (وَيَنْبِرِي)؛ أي: يَعْزِضُ، وَفِي نَسْخَةِ: (يَعْتَرِي)؛ أي: يَعْتَرِضُ، (وَيَسْتَدْعِي) مِنَ الْاسْتِدْعَاءِ، فَأَجْرٌ عَلَيْهَا أَحْكَامٌ (يَرْمِي) وَصَرَّفَهَا تَصْرِيفَهُ كَمَا عَرَفْتَ فِي مَقَامِ التَّفْصِيلِ، فَإِنَّ الذِّكْيَّ كَفَّاهُ هَذَا الْقَدْرُ مِنَ التَّلْعِيلِ، وَأَمَّا الْبَلِيدُ فَلَا يُفِيدُهُ التَّطْوِيلُ، وَلَوْ تَلَيْتَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ.

(و) عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ قَوْلُهُ: (يَرْعَوِي)؛ أي: يَكْفُفُ (وَيَعْرُورِي) مِنَ اعْرُورِيَّتِ الْفَرَسِ؛ أي: رَكِبْتَهُ عُرْيَانًا.

(وتقول) فِي يَفْعَلُ بِالْفَتْحِ: (يُرْضِي يُرْضِيَانِ يُرْضُونَ، تَرْضَى تَرْضِيَانِ يُرْضِينَ) بِالْيَاءِ دُونَ الْأَلْفِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ الْيَاءُ وَالْأَلْفُ مُنْقَلِبَةٌ عَنْهُ، وَهَذَا لَيْسَتْ مَتَحَرِّكَةً فَلَا تُقْلَبُ، بَلْ تَرْجِعُ إِلَى أَصْلِهَا (تَرْضَى تَرْضِيَانِ تَرْضُونَ، تَرْضِينَ تَرْضِيَانِ تَرْضِينَ، أَرْضَى تَرْضَى) وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ: يَسْعَى.

(وهكذا قِياسُ) مَا كَانَ مَا قَبْلَ لَامِهِ مَفْتُوحًا؛ نَحْوُ:

(يَتَمَطَّى) وَالْأَصْلُ: يَتَمَطَّوُ، مَصْدَرُهُ: التَّمَطَّى، وَأَصْلُهُ: التَّمَطُّوُ، وَهُوَ الْمَدُّ، قُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً وَالضَّمَّةُ كَسْرَةً؛ لِرَفْضِهِمُ الْوَاوَ الْمُتَطَّرِفَةَ الْمَضْمُومَ مَا قَبْلَهَا.

(وَيَتَصَابِي) أَصْلُهُ: يَتَصَابُوُ، مَصْدَرُهُ: التَّتَصَابِي، أَصْلُهُ: التَّتَصَابُوُ، لِأَنَّهُ مِنَ الصَّبُوءِ، فَأَعْلَلَّ كَمَا سَبَقَ.

(١) فِي «ط» وَ«و»: «رضوا»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ.

(وَيَتَقَلَّسَى) أصله: يَتَقَلَّسُوْ، مصدره: التَّقَلَّسَى، أصله: التَّقَلَّسُوْ كالتَدْرُجِ.

(ولفظُ الواحدةِ المؤنَّثةِ في الخِطَابِ كلفظِ الجَمْعِ)؛ أي: جمعِ المؤنَّثِ في الخِطَابِ (في بابِ يَرْمِي وَيَرْضَى)؛ أي: في كُلِّ ما كانَ ما قَبْلَ لامِهِ مَكسوراً أو مَفتوحاً، فإنَّه يُقالُ في الواحدةِ والجمعِ: تَرْمِيْنَ وَتَهْدِيْنَ وَتُنَاجِيْنَ ونحوها، وكذا: تَرَضِيْنَ وَتَتَمَطِّيْنَ وَتَتَصَابِيْنَ وأمثالها فيهما جميعاً.

(والتَّقْدِيرُ مُخْتَلِفٌ) في التَّعْبِيرِ؛ (فوزنُ الواحدةِ) مِنْ يَرْمِي: (تَفْعِيْنَ) بكسرِ العينِ (ومن) يَرْضَى: (تَفْعِيْنَ) بفتحِ العينِ، والسَّلامُ محذوفةٌ كما مرَّ، (ووزنُ الجمعِ) مِنْ يَرْمِي: (تَفْعَلْنَ) بالكسرِ ومن يَرْضَى: (تَفْعَلْنَ) بالفتحِ، بإثباتِ اللامِ لأنَّها تَثَبَّتْ في فعلِ جماعةِ النساءِ مُطْلَقاً.

(والأمرُ منها)؛ أي: مِنْ هذهِ الثلاثةِ المذكورةِ، وهي يَغْرُو وَيَرْمِي وَيَرْضَى: (اغْرُ اغْرُوا اغْرُوا اغْرِي اغْرُوا اغْرُونا، و) كذا: ادْعُ (ازمِ ازميا ازموا ازمي ازميا ازمين، و) كذا: اهدِ (ارضِ ارضيا ارضوا ارضي ارضيا ارضين) وكذا: اسعِ، وهذا أمرٌ واضحٌ لمن له فهمٌ لائحٌ.

(وإذا أَدْخَلْتَ نونَ التَّأكِيدِ)؛ أي: على نحوِ (اغْرُ) و(ازمِ) و(ارضِ) خفيفةً كانتِ النُّونُ أو ثَقِيلاً (أُعِيدَتِ اللّامُ) المحذوفةُ (فقلتُ: اغْرُونا) بإعادةِ الواوِ (و: ازمين) بإعادةِ الياءِ (وارضين) بإعادةِ الألفِ، ورَدُّها إلى أصلِها وهو الياءُ ضرورةً تحرُّكها.

ولا تُعادُ اللّامُ في فعلِ جماعةِ الذُّكورِ والواحدةِ المُخاطبةِ؛ أمَّا مِنْ (ارضِ) فلأنَّ التِّقَاءَ السَّاكِنِينَ لَمْ يَرْتَفِعْ حَقِيقَةً؛ لعروضِ حركتي الواوِ والياءِ الضَّميرينِ، وأمَّا مِنْ (اغْرُ) و(ازمِ) فلأنَّ سَبَبَ الحذفِ باقٍ؛ أعني التِّقَاءَ السَّاكِنِينَ لو أُعيدَ اللّامُ.

(واسمُ الفاعِلِ منها)؛ أي: مِنْ هذهِ الأفعالِ الثلاثةِ المذكورةِ: (غازِ) أصله: غازوُ (غازيانِ) أصله: غازوانِ (غازونَ) أصله: غازوونَ، ثم غازيونَ (غازيةً) أصله: غازوةُ (غازيتانِ) أصله: غازوتانِ (غازياتُ) أصله: غازواتُ (وغوازي) أصله: غوازوُ.

وكذا حكمُ داعٍ، و(رامٍ رامِيانِ رامُونَ) أصله: رامِيونَ (رامِيَةٌ رامِيَتانِ رامِيَاتُ وروامٍ)، وكذا حُكْمُ ساعٍ وغازٍ، فيقالُ في جمعِ المذكَرِ مِنْهُما: سَواعٍ وِغَواشٍ، (وراضٍ راضِيانِ راضُونَ) أصله: راضُونَ ثُمَّ راضِيونَ (راضِيَةٌ راضِيَتانِ راضِيَاتُ ورواضٍ، وأصلُ غازٍ: غازِوٌ) ك: ناصِرٍ (قُلِبَتِ الواوُ ياءً لَتَطْرَفُها وانكِسارِ ما قَبْلَها) وهذا قياسٌ مطرَّدٌ، وكذا (راضٍ) أصله: راضِوٌ، جُعِلَ: راضِيٌّ، وأصلُ رامٍ: رامِيٌّ، فحُذِفَتِ ضَمَّةُ الياءِ مِنَ الجَمِيعِ اسْتِثْقالاً، فَاجْتَمَعَ ساكِنانِ: الياءُ والتَّوْنينِ، فحُذِفَتِ الياءُ لِانْتِقاءِ السَّاكِنينِ دونَ التَّوْنينِ؛ لِأَنَّها حُرِفَ عِلَّةٌ والتَّوْنينِ حُرِفَ صَحِيحٌ، فحُذِفَها أَوْلَى، فَإِنَّ زَالَ التَّوْنينِ أُعيدتِ الياءُ؛ نحو: الغازِي والرامِي.

(كما قُلِبَتِ) الواوُ ياءً (في عَزِي) مِنَ السَّمْبِنِيِّ للمفعولِ في الماضي، والأصلُ: عَزَوَ، (ثُمَّ قالوا: غازِيَةٌ) بقلبِ الواوِ ياءً معَ عَدَمِ تَطْرَفِها صورةً؛ (لأنَّ المُوْنَتَ فَرَعُ المَذكَرِ)؛ لكونِ المُوْنَتِ غالباً على الزيادة، فلمَّا قَلَبوها في الأصلِ قَلَبوها في الفَرَعِ، فقالوا: غازِيَةٌ، وفي التَّنْزِيلِ: ﴿فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، (والتَّاءُ طارِيَةٌ) على أصلِ الكلمة، وليستَ مِنْها بل هي مُلحَقَةٌ، فكانَ الواوُ مُتَطْرَفَةً حَقِيقَةً.

وأصلُ عَوَازٍ: عَوَازِيٌّ بالتَّوْنينِ، أُعِلَّ إِعْلالَ غازٍ، ولا بَحْثَ لنا مَعَشَرَ الصَّرْفِيِّينَ عن أَنَّهُ مُنْصَرِفٌ أو غيرُهُ، وأنَّ تَنْوِينَهُ أَيُّ تَنْوِينٍ، وكذا حُكْمُ غَوَاشٍ. ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الإِعْلالَ إِنَّمَا هو حَالُ الرَّفْعِ والجَرِّ، وَأَمَّا حَالُ النَّصْبِ فَتَقُولُ: رأيتُ غازِيًا ورامِيًا وَعَوَازِيَّ وروامِي، كالصَّحِيحِ.

(وتقولُ في مفعولٍ مِنَ الواوِيِّ)؛ أَي: في اسمِ المفعولِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ المَجْرَدِ الواوِيِّ: (مَعْرُوٌّ) أصله: مَعْرُوْوٌ، أُدْغِمَتْ.

(ومن اليائِيِّ)؛ أَي: مِنَ الثَّلَاثِيِّ المَجْرَدِ اليائِيِّ (مَرْمِيٌّ) أصله: مَرْمُويٌّ (فَقُلِبَتِ الواوُ ياءً وأدْغِمَتِ الياءُ) في الياءِ (وكُسِرَ ما قَبْلَها) لِتَسْلَمِ الياءُ، وإِنَّمَا

قَلِبَتِ الْوَاوِيَاءَ (لَأَنَّ الْوَاوَ وَالْيَاءَ إِذَا اجْتَمَعَتَا)؛ أَي: (في كلمة) كما في نسخة (والأولى منهما ساكنة) سواءً كانت هي الواو أو الياء (قَلِبَتِ الْوَاوِيَاءَ وَأُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ) وهذا قياسٌ مُطَّرِدٌ<sup>(١)</sup> طَلَبًا لِلخِفَّةِ.

(وتقول في فعولٍ مِنَ الْوَاوِيِّ: عَدُوٌّ) وَالْأَصْلُ: عَدُوٌّ، (وَمِنَ الْيَائِيِّ: بَغِيٌّ) أَصْلُهُ: بَغُوٌّ، اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَسَبَقَ السَّاكِنُ<sup>(٢)</sup>، فَقَلِبَتِ الْوَاوِيَاءَ وَأُدْغِمَتِ فِي الْيَاءِ وَكُسِرَ مَا قَبْلَهَا، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَلَمْ أَكْ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٠]؛ أَي: فَاجِرَةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: هُوَ فَعِيلٌ، وَلَوْ كَانَ فَعُولًا لَقِيلَ: بَغُوٌّ، فَوَهُمْ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لَوْ كَانَ فَعِيلًا لَوَجِبَ أَنْ يُقَالَ: (بَغِيَّةٌ)؛ لِأَنَّ فَعِيلًا بِمَعْنَى فَاعِلٍ، فَلَا يَسْتَوِي فِيهِ الْمُدَّكَّرُ وَالْمَوْثُثُ إِلَّا بِتَأْوِيلٍ، وَهُوَ أَنْ يُشَبَّهَ بِمَا هُوَ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ؛ كَمَا قَالُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وِثَانِيَهُمَا: أَنَّ قَوْلَهُ: لَوْ كَانَ فَعُولًا لَقِيلَ: بَغُوٌّ، غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ لِأَنَّهُ يَأْتِي.

(و) تَقُولُ (فِي فَعِيلٍ مِنَ الْوَاوِيِّ: صَبِيٌّ) أَصْلُهُ: صَبِيوٌّ، قَلِبَتِ الْوَاوِيَاءَ وَأُدْغِمَتِ، وَهُوَ مِنَ الصَّبْوَةِ، وَهِيَ الْمَيْلُ إِلَى اللَّعِبِ وَاللَّهْوِ.

(وَمِنَ الْيَائِيِّ: شَرِيٌّ) أَصْلُهُ: شَرِييٌّ، أُدْغِمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، وَالْفَرَسُ الشَّرِيٌّ هُوَ الَّذِي يَشْرِي فِي سَيْرِهِ؛ أَي: يُبَالِغُ فِي مَشْيِهِ وَيَلْجُ فِي جَرِّهِ، وَأَمَّا ﴿سَرِيًّا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكَ تَحَنُّكَ سَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٤]، فَهُوَ فَعِيلٌ مِنَ السَّرْيِ وَهُوَ الشَّرْفُ؛ أَي: سَيِّدًا، وَهُوَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ: جَدُولًا<sup>(٣)</sup>؛ كَمَا رُوِيَ مَرْفُوعًا<sup>(٤)</sup>، وَلَعَلَّ وَجْهَهُ أَنَّهُ كَثِيرُ الْجَرْيَانِ وَالسَّرْيَانِ.

(١) فِي «ط»: «مُسْتَمِرٌّ».

(٢) تَحْرَفَتْ فِي «ط» إِلَى: «السَّاكِنِينَ».

(٣) تَحْرَفَتْ فِي «ط» وَ«و» إِلَى: «جَدُولَةٌ».

(٤) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٤١٣) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا وَصَحَّحَهُ، =

(و) الثلاثيُّ (المزِيدُ فيه) مِنَ النَّاقِصِ (تُقَلَّبُ واوُه ياءً) لاسْتِثْقَالِ الواوِ؛  
 (لأنَّ كُلَّ واوٍ وَقَعَتْ رَابِعَةً فَصَاعِدًا)؛ أي: خَامِسَةً أو سَادِسَةً (وَلَمْ يُضَمَّ مَا قَبْلَهَا)  
 احْتِرَازًا مِنْ نَحْوِ: يَغْزُو (قُلِبَتْ ياءً) طَلَبًا لِلخِفَّةِ؛ لِثِقَلِ الكَلِمَةِ بِالإِطَالَةِ، (فَتَقُولُ:  
 أَعْطَى يُعْطِي) الأَصْلُ: أَعْطَوْ يُعْطُو، (وَاعْتَدَى يَعْتَدِي) وَأَصْلُهُمَا: اعْتَدَوْ يَعْتَدُو،  
 (وَاسْتَرَشَى يَسْتَرِشِي) الأَصْلُ: اسْتَرَشَوْ يَسْتَرِشُو.

(وَتَقُولُ مَعَ الضَّمِيرِ: أَعْطَيْتُ وَاعْتَدَيْتُ وَاسْتَرَشَيْتُ، وَكَذَلِكَ تَغَازِيْنَا وَتَرَاجِيْنَا)  
 بِقَلْبِ الواوِ ياءً فِي الجَمِيعِ؛ لِمَا قَدَّمْنَا.

وَيُفْهَمُ مِنَ الأَمْثِلَةِ أَنَّ حُكْمَ هَذِهِ المَسْأَلَةِ فِي لامِ الفِعْلِ دُونَ غَيْرِهِ، فَلَا يَرِدُ نَحْوُ  
 قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اسْتَحْوَذَ﴾ [المجادلة: ١٩]، ﴿وَجَنُوزَنَا﴾ [الأعراف: ١٣٨].

(الرَّابِعُ) مِنَ الأنواعِ السَّبْعَةِ: (المُعْتَلُّ العَيْنِ وَاللَّامِ) وَهُوَ مَا يَكُونُ عَيْنُهُ وَلا مُمِّه  
 حَرْفَ عِلَّةٍ (وَيُقَالُ لَهُ: اللَّفِيفُ) لِاجْتِمَاعِ حَرْفِي العِلَّةِ فِيهِ (المَقْرُونُ) لِمُقَارَنَتِهِمَا مِنْ  
 غَيْرِ فَضْلِ بَيْنَهُمَا.

(فَتَقُولُ: شَوَى يَشْوِي شِيًا؛ ك: رَمَى يَرْمِي رَمِيًا) وَأَصْلُ (شِيًا): شَوِيًا، اجْتَمَعَتْ  
 الواوُ والياءُ وَسَبَقَ السَّاكِنُ فَقَلِبَتْ الواوُ ياءً وَأُدْغِمَتْ.

وَتَقُولُ: (قَوِي يَقْوِي قُوَّةً) وَالأَصْلُ: قَوَوَ يَقْوُو - فَأَعْلَلَّ إِعْلَالَ رَضِيَ يَرْضَى - قُوَّةً  
 عَلَى أَصْلِهِ، إِلَّا أَنَّهَا أُدْغِمَتْ لِلخِفَّةِ.

(وَرَوِي يَرَوِي رِيًا) أَصْلُهُ: رَوِيًا (مِثْلُ: رَضِيَ يَرْضَى رَضِيًا)، وَأَمَّا: رَوَى  
 يَرَوِي، مِنْ بابِ ضَرْبٍ، فَمَصْدَرُهُ: رِوَايَةٌ، وَاخْتَلَفَا أَيْضًا دِرَايَةً (فَهُوَ رِيَانٌ، وَامْرَأَةٌ

= وذكره البخاري قبل الحديث (٣٤٣٦) تعليقا موقوفاً عليه، ورواه موقوفاً عليه أيضاً: عبد الرزاق في

«تفسيره» (٢ / ٦ - ٧)، والطبري في «تفسيره» (١٥ / ٥٠٦)، ولم يصح الرفع كما قال السيوطي.

انظر: «روح المعاني» (١٦ / ٦٣).

رَيْيَ) وَأَصْلُهُمَا: رَوِيَانُ وَرَوَيْ عَلَى فَعْلَانٍ وَفَعَلَى (مِثْلُ: عَطَشَانٌ وَعَطَشَى) فَبَيْنَا عَلَى الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ؛ لِثَلَا يَشْتَبَهُ بِالرَّأَوِي وَالرَّأَوِيَّةِ مِنَ الرَّوَايَةِ.

(وَأَزَوَى) غَيْرَهُ (ك: أَعْطَى) فِي بِنَاءِ الْمَزِيدِ.

(وَحَيِيَّ)؛ ك: رَضِيَّيَ بِلَا إِدْغَامٍ (وَحَيَّ) بِإِدْغَامِهِ، وَقَدْ قُرِئَ بِهِمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيْنَتِهِ﴾ [الأنفال: ٤٢] فَنَافَعٌ وَشُعْبَةٌ وَبَزْيٌ بِالْفِكَ<sup>(١)</sup>، (يَحْيَى) بِلَا إِدْغَامٍ فِي مُضَارِعِ (حَيَّ) وَ(حَيَّ) كِلَيْهِمَا، (حَيَوَةٌ) فِي الْمَصْدَرِ بِقَلْبِ الْيَاءِ أَلْفًا، وَيُكْتَبُ بِصُورَةِ الْوَاوِ عَلَى لُغَةِ بَعْضِ الْعَرَبِ مِمَّنْ يُمِيلُ الْأَلْفَ إِلَى الْوَاوِ، وَكَذَلِكَ ﴿الصَّلَوَةُ﴾ وَ﴿الزَّكْوَةُ﴾ وَ﴿الرَّبْوُ﴾.

وَالْأَظْهَرُ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْمُصْحَفِ يُكْتَبُ بِالْوَاوِ اقْتِدَاءً بِنَقْلَتِهِ، وَفِي غَيْرِهِ بِالْأَلْفِ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي الْخَطِّ: كَتَبُوا كُلَّ أَلْفٍ رَابِعَةً فَصَاعِدًا فِي اسْمٍ أَوْ فِعْلٍ يَاءٌ إِلَّا فِيمَا قَبْلَهَا يَاءٌ ك: يَحْيَا<sup>(٢)</sup>.

(فَهُوَ حَيَّ) بِالْإِدْغَامِ فَقَطْ فِي النَّعْتِ، (وَحَيَّ) فِي فِعْلِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ (حَيَّ) بِالْإِدْغَامِ، (وَحَيَّيَا) مِنْ (حَيَّ) بِالْفِكَ (فَهُمَا حَيَّانِ) فِي تَشْبِيهِ: حَيَّ.

(وَحَيُّوَا) فِي فِعْلِ جَمَاعَةِ الذُّكُورِ مِنْ (حَيَّ) بِالْإِدْغَامِ (فَهُمْ أَحْيَاءٌ) فِي جَمْعِ: حَيَّ. (وَيَجُوزُ) فِي فِعْلِ جَمَاعَةِ الذُّكُورِ: (حَيُّوَا) بِالتَّخْفِيفِ (ك: رَضُوا) مِنْ (حَيَّ) بِلَا إِدْغَامٍ، وَالْأَصْلُ: حَيُّوَا؛ ك: رَضِيُّوَا، فَأُعِلَّ إِعْلَالَهُ كَمَا سَبَقَ. (وَالْأَمْرُ: أَحْيِ) مِنْ تُحْيِي (كَأَرْضِ) مِنْ تُرْضِي.

(١) انظر: «التيسير» للداني (ص ١١٦).

(٢) تحرفت في «ط» و«و» إلى: «يحيى» بالألف المقصورة، والصواب المثبت، وعبارة ابن الحاجب كما في «شرح الشافية» للرضي (٣/ ٣٣٢): «... إلا فيما قبلها ياء إلا في نحو يحيى ورئى علمين»، وهي صواب أيضاً.



(و) تَقُولُ فِي أَفْعَلَ: (أَحْيَا<sup>(١)</sup> يُحْيِي) ك: أَعْطَى يُعْطِي، وَفِي فَاعَلَ: (حَايَا<sup>(٢)</sup> يُحَايِي مُحَايَاةً) أَصْلُهُ: مُحَايَاةً.

(و) فِي اسْتَفْعَلَ: (اسْتَحْيَا<sup>(٣)</sup> يَسْتَحْيِي اسْتَحْيَاءً، اسْتَحْي) فِي الْأَمْرِ، فَهُوَ مُسْتَحْيٍ، وَذَلِكَ مُسْتَحْيًا<sup>(٤)</sup>.

(وَمِنْهُمْ)؛ أَي: مِنَ الْعَرَبِ (مَنْ يَقُولُ: اسْتَحْي يَسْتَحْيِي) بِحَذْفِ إِحْدَى الْيَائِنِ، (اسْتَح) ، وَهَذِهِ لُغَةٌ تَمِيمِيَّةٌ، وَالْأُولَى حِجَازِيَّةٌ وَبِهَا جَاءَ التَّنْزِيلُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].  
وَوَقَعَ فِي «شَرْحِ الْعَلَامَةِ التَّفْتَازَانِيَّةِ»: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٥)</sup>، وَهُوَ وَهْمٌ مِنْهُ نَشَأَ مِنْ تَرْكِيبِ الْآيَتَيْنِ وَتَلْفِيْقِ الْجُمْلَتَيْنِ.

(وَذَلِكَ) الْحَذْفُ (لِكثْرَةِ الْاسْتِعْمَالِ؛ كَمَا قَالُوا)؛ أَي: بَعْضُ الْعَرَبِ: (لَا أَدْرِ، فِي: لَا أَدْرِي) وَنَظِيرُهُ حَذْفُ التَّوْنِ مِنْ (يَكُونُ) حَالِ الْجَزْمِ، نَحْوُ: لَمْ أَكُ، وَ: لَا تَكُ.  
(الْخَامِسُ) مِنَ الْأَنْوَاعِ السَّبْعَةِ: (مُعْتَلُّ الْفَاءِ وَاللَّامِ) وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ فَاؤُهُ وَلا مَهْ حَرْفِي عِلَّةٍ، (وَيُقَالُ لَهُ: اللَّفِيفُ) - لِمَا مَرَّ - (الْمَفْرُوقُ) لِاجْتِمَاعِ حَرْفِي الْعِلَّةِ مَعَ الْفَارِقِ بَيْنَهُمَا بِالْعَيْنِ الَّذِي هُوَ حَرْفٌ صَحِيحٌ؛ ك: وَلِي يَلِي، بِكَسْرِ لَامِهِمَا.

(فَتَقُولُ) مِنْ بَابِ ضَرَبَ: (وَقَى)؛ أَي: حَفِظَ، وَقِيًا وَقَوًا، وَالْأَصْلُ: وَقِيُوا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا خَلَقُوا﴾ [البقرة: ١٤] (ك: رَمَى) رَمِيًا رَمَوْا، (بَقِي يَقِيَانُ يَقُونُ) وَلَمْ يَقُلْ: كِيرَمِي؛ لِأَنَّهُ يَخَالِفُهُ فِي حَذْفِ الْفَاءِ؛ إِذْ أَصْلُهُ: يَوْقِي، وَمَرَّ إِعْلَالُهُ فِي (يَعْدُ).

(١) كتبت في «ط» و«و»: «أحى» بالمقصورة، والصواب المثبت. انظر التعليق السابق.

(٢) كتبت في «ط» و«و»: «حاي» بالمقصورة، والصواب المثبت. انظر التعليق السابق.

(٣) كتبت في «ط» و«و»: «استحى» بالمقصورة، والصواب المثبت. انظر التعليق السابق.

(٤) في «ط» و«و»: «مستحي»، والصواب المثبت على أنه اسم مفعول.

(٥) انظر: «شرح تصريف العزبي» للتفتازاني (ص ١٦٤).

وأما حكم اللّام منه فحُكْمُه ك: يرمي، وتقول في الأمر: (ق) ومنه قوله تعالى: ﴿وَقِنَا﴾ [البقرة: ٢٠١]، (فِيصِيرُ على حرفٍ واحدٍ) عندَ عَدَمِ التَّرْكِيبِ، وَيَلْزَمُهُ الهَاءُ فِي الْوَقْفِ نَحْو: فَه؛ لئلا يَلْزَمَ الْإِبْتِدَاءُ بِالسَّاكِنِ إِنْ سَكَنْتَ الْحَرْفَ الْوَاحِدَ لِلْوَقْفِ، أَوْ الْوَقْفُ عَلَى الْمُتَحَرِّكِ إِنْ لَمْ يُسَكَّنْ، وَكِلَاهُمَا مَمْتَنِعٌ، وَأَمَّا فِي الْوَصْلِ فَتَقُولُ: (ق) يَا رَجُلُ (قِيَا) (قُوا) أَصْلُهُ: قِيُوا، (قِي) أَصْلُهُ: قِيِي (قِيَا) (قِيْن)، فَهُوَ وَاقٍ، وَالْأَصْلُ: وَاقِي، وَذَلِكَ مَوْقِيٌّ، وَأَصْلُهُ: مَوْقَوِيٌّ، فَأَعْلَلَّ إِعْلَالَ رَامٍ وَمَرْمِيٌّ.

(وتقول في التأكيد) بالنون: (قِيْن) يَدْغَمُ اللَّامُ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْكَلَامِ (قِيَانٌ قُن) بِضَمِّ الْقَافِ فِي فِعْلٍ جَمَاعَةٍ الذُّكُورِ، وَحَذْفِ الْوَائِ لِالتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ وَدَلَالَةِ الضَّمِّ عَلَيْهَا، (قُن) بِكَسْرِ الْقَافِ فِي فِعْلٍ الْوَاحِدَةِ<sup>(١)</sup>، وَحَذْفِ الْيَاءِ لِالتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ وَدَلَالَةِ الْكَسْرِ عَلَيْهَا، (قِيَانٌ قَيْنَانٌ).

(وبالحفيفة: قِيْنُ قُن قُن).

(وتقول) مِنْ بَابِ عَلِمَ يَعْلَمُ: (وَجِي) الْفَرَسُ: إِذَا وُجِدَ فِي حَافِرِهِ وَجَعٌ (يُوجِي) ك: رَضِي يَرْضَى، (وَالْأَمْرُ: إِيح) أَصْلُهُ: إِوَج؛ ك: إِزْض، قَلْبَتْ وَأُوهُ يَاءٌ لِسُكُونِهَا وَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا.

(السادس) مِنَ الْأَنْوَاعِ السَّبْعَةِ: (الْمُعْتَلُّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ) وَهُوَ مَا يَكُونُ فَاؤُهُ وَعَيْنُهُ حَرْفِي عِلَّةً (ك: يِيْن) بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ (فِي اسْمِ مَكَانٍ) وَهُوَ وَاوٍ أَوْ عَيْنٌ، (وَيَوْمٍ) بِمَعْنَى نَهَارٍ أَوْ وَقْتٍ، (وَوَيْلٍ) وَهُوَ وَاوٍ فِي جَهَنَّمَ أَوْ كَلِمَةٌ عَذَابٍ، (وَلَا يُيْنِي مِنْهُ)؛ أَي: مِنْ هَذَا النَّوْعِ (فِعْلٌ)؛ أَي: مُطْلَقًا.

(السابع) وَهُوَ آخِرُ السَّبْعَةِ: (الْمُعْتَلُّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَاللَّامِ) وَيُسَمَّى: مُعْتَلُّ الْكُلِّ،

(١) أَي: الْوَاحِدَةُ الْمَخَاطَبَةُ.

وَلَمْ يَجِءْ فِي الْكَلَامِ مِنْ هَذَا النَّوعِ إِلَّا مِثَالَانِ (وذلك: واو وياء، لاسمي الحرفين) وتركيبُ الياءِ مِنَ الياءِ الثَّلَاثِ اتِّفَاقًا، وَيَجْعَلُونَ لَامَهُ هَمْزَةً تَخْفِيفًا، وَأَمَّا أَلِفُ الْوَاوِ فَمُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْوَاوِ كَمَا قَالَ الْأَخْفَشُ، وَقِيلَ: مِنَ الْيَاءِ. وَالْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْوَاوِيَّ أَكْثَرُ مِنَ الْيَائِيِّ، فَالْحَمْلُ عَلَيْهِ أَحْرَى.

وفي «القاموس»: يُويُّ - ك: سُمِّيَّ - [كأنه] اسم، انتهى.

وأما (واي) فعجمٌ كما لا يخفى.

\*\*\*

### (فصل في بيان المَهْمُوزِ)

وهو ما يكونُ أحدَ حروفِ أصلِهِ همزةً، وهو على ثلاثةِ أنواعٍ؛ لأنَّ الهمزةَ: إمَّا فاءٌ كما مرَّ، ويُسمَّى: مَهْمُوزَ الفاءِ، أو عينٌ - ك: سَأَلَ - ويُسمَّى: مَهْمُوزَ العينِ، أو لامٌ - ك: قرأ - ويُسمَّى: مَهْمُوزَ اللّامِ.

(وَحُكْمُ المَهْمُوزِ فِي تَصَارِيْفِ فِعْلِهِ) ماضياً كان أو مُضارِ عا (حُكْمُ الصَّحِيحِ؛ لأنَّ الهمزةَ حرفٌ صحيحٌ) بدليلِ قَبولِها الحركاتِ الثَلَاثَةَ، بخلافِ حُرُوفِ العِلَّةِ، وهذا إذا لَمْ يَقْتَرِنْ مَعَهُ عِلَّةٌ أُخْرَى؛ مِنْ تَضْعِيفِ أو حُرُوفِ عِلَّةٍ، وإلَّا فيكونُ حُكْمُهُ حُكْمُ مُقَارِنِهِ؛ ك: أَبٌ لِلسَّيْرِ يُؤَبُّ: إذا تَهَيَّأ، وك: رَأَى وَأَوَى وَوَأَى.

(لكنَّها)؛ أي: الهمزةُ (قد تُخَفَّفُ) بإبدالِها أَلِفاً أو واواً أو ياءً (إذا وَقَعَتْ غيرَ أوَّلٍ) حقيقةً مِنْ جنسِ حركةٍ ما قَبَلَهَا؛ نحو: يَأْكُلُونَ وَيُؤْمِنُونَ وَيُنْسَسُ، أو حُكْماً؛ نحو: (وامرؤ) بالألفِ، والأصلُ: (وامرؤ) بالهمزة، وكذا: ﴿لَفَاءٌ نَا أَنْتِ﴾ [يونس: ١٥]، و: ﴿الَّذِي أَوْتُمِنَ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، و: ﴿يَنْصَلِحُ أَنْتِنَا﴾ [الأعراف: ٧٧] <sup>(١)</sup>. فالمرادُ ب(غيرِ الأوَّلِ): أن لا يكونَ الهمزةُ في أوَّلِ الكلامِ؛ إذ لا تُخَفَّفُ حينئذٍ أصلاً، لا أوَّلِ الكلمةِ؛ إذ قد تُخَفَّفُ وصلماً.

وأما حذفُ الهمزةِ مِنْ نحو: خُذْ، فوَقَعَ على خلافِ القياسِ، وليس كما ظنَّه العَلَمَةُ التَّفْتَازَانِيُّ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذَا البَابِ، فإنَّ همزةَ الوصلِ حَذْفُها لَازِمٌ عِنْدَ قَدِّ الاحتِياجِ إليها <sup>(٢)</sup>؛ إذ البَحْثُ في الهمزةِ التي هي فاءُ الفِعْلِ، لا في همزةِ الوصلِ.

(١) انظر: «التيسير» للداني (ص ٣٤)، وفيه: أن ورشاً كان يسهل الهمزة المفردة سواء سكنت أو تحركت إذا كانت في موضع الفاء من الفعل في الأمثلة المذكورة ونحوها.

(٢) انظر: «شرح تصريف العزي» (ص ١٧٠).

وإنَّما تُخَفَّفُ الهمزةُ (لأنَّها حرفٌ شديدٌ) في صِفَتِها، (مِن أَقْصَى الحَلْقِ) مَخْرَجُها، فتخفَّفُ دَفْعاً لشدَّتِها ورَفْعاً لِحِدَّتِها، وتخفيفُها يكونُ بالقلبِ والحذفِ وأنواعِ التَّسهيلِ، ممَّا لا يليقُ ذكْرُه على وجهِ الاستيعابِ في مثلِ هذا الكتابِ، فَإِنَّهُ بابٌ طويلٌ الذَّيلِ ممتدُّ السَّيلِ، يَعْرِفُه أهلُه مِن أربابِ القِراءةِ وأصحابِ اللُّغةِ.

وإذا تَقَرَّرَ أَنَّ حُكْمَه حُكْمُ الصَّحِيحِ (فتقولُ: أَمَلْ يَأْمُلُ؛ ك: نَصَرَ يَنْصُرُ) في جميعِ تَصَاريفِها، (والأمرُ: أُوْمَلْ بقلبِ الهمزةِ) التي هي فاءُ الفعلِ (واواً) فَإِنَّ الأَصْلَ: (أُوْمَلْ) بهمزتينِ: الأولى للوصلِ، والثانيةُ فاءُ الفعلِ، فقلِّبْتَ واواً لسكونِها وانضمامِ ما قَبْلَها، وذلك (لأنَّ الهمزتينِ إذا التَقَتَا)؛ أي: اجتمعتا حالَ كونِهما (في كلمةٍ واحدةٍ ثانيتهما ساكنةً) جملةً حاليةً (وَجَبَ قَلْبُها)؛ أي: قلبُ الثانيةِ الساكنةِ (بحركةٍ ما قَبْلَها)؛ أي: بحرفِ حركةِ الهمزةِ التي قَبْلَها رَوْماً للخَفَّةِ، فَإِنْ كانتِ حركةٌ ما قَبْلَها فتحةً تُقلِّبُ بحرفِ الفتحَةِ وهو الألفُ، وإن كانتِ ضَمَّةً تُقلِّبُ بحرفِ الضَمَّةِ وهو الواوُ، وإن كانتِ كسرةً تُقلِّبُ بحرفِ الكسرةِ وهي الياءُ.

(ك: آمَنَ) أصلُه: أَمَّنَ، قَلِبْتَ الثانيةُ أَلْفاً (و: أُوْمِنَ) مجهولِ آمَنَ، أصلُه: أُوْمِنَ، بهمزتينِ قَلِبْتَ الثانيةُ واواً (وإيماناً) مصدرُ آمَنَ، والأصلُ: إِئْمَانٌ، قَلِبْتَ الثانيةُ ياءً، وهذا مُتَّفَقٌ عليه بينَ القِراءِ وأهلِ العربيةِ.

وإنَّما قال: (إذا التَقَتَا)؛ لأنَّ الهمزةَ السَّاكنَةَ التي قَبْلَها غيرُ همزةٍ لا يجبُ قَلْبُها بحرفِ حركةٍ ما قَبْلَها، بل يجوزُ في بعضِ القِراءاتِ وبعضِ اللغاتِ؛ ك: رَاسٍ وِبُوسٍ وِبِيسٍ.

وقال: (في كلمةٍ)؛ لأنَّهما لو كانتا في كلمتينِ لا يجبُ ذلك أيضاً، بل يجوزُ؛ نحو: ﴿قَالَ أَتُونِي﴾ [يوسف: ٥٩]، و: ﴿يَصْلِحُ أَثْمِنَا﴾ [الأعراف: ٧٧]، و: ﴿الَّذِي أَوْتَيْنَا﴾

وقال: (ثانيتها ساكنة)؛ لأنها لو كانت متحركةً فلها أحكامٌ آخرُ في الحالات محلَّ بيانها الكتبُ المطوّلاتُ، ونظرَ فيه العلامةُ التفتازانيُّ؛ لأنه يتنقّضُ بنحو: أئمة، والأصل: أئمة كأحمره، فإنه لم تُقلِّبِ الثانيةُ ألفاً كما في (أمن)، بل نُقلتِ حركةُ الميمِ إليها وقُلبتِ ياءٌ فقيـل: أئمة.

قال: ويُمكنُ الجوابُ بأنّه شاذٌّ<sup>(١)</sup>، انتهى.

ولا يخفى أن نقلها مُقدّمٌ على قلبها، ولذا قرأ جمهورُ القراءِ بتحقيقِ الهمزة الثانية، وبعضهم سهّلوها كالياء، وبعضهم قلبوها ياءً<sup>(٢)</sup>.

ولعلَّ الحكمةَ في تقديمِ نقلها حالَ إعلالِها وجوبُ الإدغامِ عندَ اجتماعِ المثلينِ اتِّفاقاً، على أنه لو أُبدِلَ همزةٌ وأدغمَ معه لصارَ مُلتبساً باسمِ الفاعِلِ مِنَ الأَمِّ، واللهُ أعلمُ.

ثمَّ إذا قُلبتِ الثانيةُ (فإن كانتِ الهمزةُ الأولى) مِنَ الهمزتينِ المُنقلبةِ ثانيتهما واواً أو ياءً (همزةٌ وصلٍ تعودُ الثانيةُ)؛ أي: تصيرُ الهمزةُ المُنقلبةُ واواً أو ياءً (همزةٌ خالصةٌ عندَ الوصلِ)؛ أي: وصلِ تلكِ الكلمةِ بكلمةٍ قبلها، يعني: عندَ سقوطِ همزةِ الوصلِ في الدّرجِ؛ لأنه يَرْتَفِعُ حينئذِ التّقاءُ الهمزتينِ فلا تَبْقَى علّةُ القلبِ، فتعودُ المُنقلبةُ إلى أصلها حالَ وصلها مُطلقاً، فقوله: (إذا انفتح ما قبلها) وهم محضٌ وقعَ في غيرِ محلّها؛ لأنَّ الهمزةَ الثانيةَ تعودُ عندَ سقوطِ همزةِ الوصلِ سواءً انفتح ما قبلها أو انضمَّ أو انكسرَ؛ لزوالِ العلةِ وهي اجتماعُ المثلينِ.

فمثال ما انفتح ما قبلها قوله تعالى: ﴿إِلَى الْهُدَى أَتَيْنَا﴾ [الأنعام: ٧١]، أصله: (إيتنا)

بياءٍ لكسرةٍ ما قبلها ابتداءً، فلما سقطتِ همزةُ الوصلِ عادتِ الهمزةُ المنقلبةُ انتهاءً.

(١) انظر: (شرح تصريف العزي) للتفتازاني (ص ١٧٢).

(٢) انظر اختلاف القراء في قراءتها في «السبعة» لابن مجاهد (ص ٣١٢)، و«التيسير» (ص ١١٧).

ومثال ما انضَمَّ ما قبلها قوله تعالى: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَتَذَن لِي﴾ [التوبة: ٤٩] وأصله: (إِذَن) فلما سقطت الهمزة الأولى عادت الثانية.

ومثال ما انكسر ما قبلها قوله تعالى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، والأصل: (أُؤْتِمِنَ) بالواو لا بالياء كما توهم بعض الفضلاء، فعند سقوط الهمزة الأولى عادت الثانية.

(وحذفت الهمزة في خُذْ وكُلْ ومُرْ على غير قياس) فإنه يقتضي أن يكون الأمر من تأخذ وتأكل وتأمر: أُؤخذ وأُؤكل وأُؤمر، لكنهم لما اشتقوا الأمر منها حذفوا الهمزة الأصلية ولم يحتاجوا إلى همزة الوصل العارضية، فقالوا: (خُذْ وكُلْ ومُرْ) في جميع الأحوال (لكثرة الاستعمال).

ولمَّا كان هذا الاستعمال واجباً في (خُذْ وكُلْ) وجائزاً في (مُرْ) استدرك بقوله: (وقد يحيى مُر على الأصل عند الوصل)؛ أي: لا عند الابتداء (كقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: ١٣٢]) أصله: أؤمر، حذفت همزة الوصل وأعيدت الثانية فقل: (وَأْمُرْ) وجاء في الحديث: «فمر برأس التمثال.. ومر بالسَّتر»<sup>(١)</sup>.

(وَأَزَرَ)؛ أي: عَاوَنَ (يَأْزِرُ) وَيُخَفِّفُ قِيَاساً، (وَهَنَأَ يَهْنِئُ) وقد يُخَفِّفُ شاذاً (ك: ضَرَبَ يَضْرِبُ) بلا فَرْقٍ في تصريفهما (إِنْزَرُ) أمرٌ من: تَأَزَّرُ، قُلِبَتِ الثانية ياءً كما في إيمان.

(وَأَدَّبَ يَأْدُبُ) ك: كَرَّمَ يَكْرُمُ (أُؤدَّبُ) أمرٌ منه، وأصله: أُؤدَّبُ، قُلِبَتِ الثانية واواً.

(وَسَأَلَ يَسْأَلُ كَمَنْعَ يَمْنَعُ) والأمر: (اسْأَلْ، ويجوز) في لغة: (سَأَلَ يَسْأَلُ)

(١) قطعة من حديث رواه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال

الترمذي: حسن صحيح.

بِقَلْبِ الثَّانِيَةِ أَلْفًا، وَقِيلَ: أَجُوفٌ وَآوِيٌّ أَوْ يَائِيٌّ، وَقُرِئَ ﴿سَالَ سَائِلٌ﴾ [المعارج: ١] بِالْوَجْهِينَ فِي السَّبْعَةِ<sup>(١)</sup>، (وَالْأَمْرُ) مِنَ الثَّانِي: (سَلَّ)، وَقُرِئَ بِالْأَمْرَيْنِ فِي السَّبْعَةِ<sup>(٢)</sup>.  
ثُمَّ (سَلَّ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُودًا مِنْ (تَسَالَ) بِالْأَلْفِ، وَإِعْلَالُهُ ظَاهِرٌ، وَهُوَ حَذْفُ التَّاءِ وَالْأَلْفِ لِلانْتِقَاءِ<sup>(٣)</sup>، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ (تَسَالَ) بِالْهَمْزَةِ، ثُمَّ نُقِلَ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ إِلَى مَا قَبْلَهَا وَحُذِفَتْ، وَاسْتُغْنِيَ بِحَرَكَتِهَا عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ.  
وَحَكَى الْأَخْفَشُ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ: (اسَلَّ) مَوْضِعَ (سَلَّ)<sup>(٤)</sup>، فَتَأَمَّلْ.

(وَأَبٌ يُوُوبٌ) مَهْمُوزُ الْفَاءِ الْأَجُوفِ (وَسَاءٌ يَسُوءٌ) مَهْمُوزُ اللَّامِ الْأَجُوفِ (ك: صَانَ يَصُونُ) فِي تَصَارِيْفِهِ، فِي كَوْنِ عَيْنِهِ وَآوًا وَفِي إِعْلَالِهِ؛ ك: قَالَ يَقُولُ، (وَجَاءَ يَجِيءُ) مَهْمُوزُ اللَّامِ النَّاقِصِ (ك: كَالَ يَكِيلُ) فِي كَوْنِ عَيْنِهِ يَاءً وَفِي إِعْلَالِهِ؛ ك: بَاعَ يَبِيعُ، (فَهُوَ سَاءٌ) فِي اسْمِ الْفَاعِلِ مِنْ (سَاءَ)، (وَجَاءَ) فِيهِ مِنْ (جَاءَ)، وَأَصْلُهُمَا: سَاوَةٌ وَجَائِيٌّ، قُلِبَتِ الْوَآؤُ وَالْيَاءُ هَمْزَةً كَمَا فِي قَائِلٍ وَبَائِعٍ، فَقِيلَ: (سَاءَةٌ) وَ(جَاءَةٌ) بِهَمْزَتَيْنِ، فَقُلِبَتِ الثَّانِيَةُ يَاءً لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا كَمَا فِي (أَثْمَةٌ)، كَذَا ذَكَرَهُ سَعْدٌ<sup>(٥)</sup>، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ قَلْبَ الْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ فِيهِ لَيْسَ لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا، بَلْ لِانْكِسَارِهَا فِي نَفْسِهَا؛ لِأَنَّ ابْنَ الْحَاجِبِ وَغَيْرَهُ مِنْ عُلَمَاءِ هَذَا الْفَنِّ ذَكَرُوا أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَتِ الْهَمْزَتَانِ وَتَحَرَّكَتَا:

(١) قرأ نافع وابن عامر: ﴿سَالَ﴾ غير مَهْمُوز، وقرأ الباقون: ﴿سَالَ﴾ مَهْمُوزًا، وكلهم قرأ: ﴿سَائِلٌ﴾ بالهمز بلا اختِلافٍ. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٥٠).

(٢) قرأ ابن كثير والكسائي بلا همز: ﴿وَسَلُّوا لِلَّهِ﴾ [النساء: ٣٢]، و﴿فَسَلَّى اللَّيْلِ﴾ [يونس: ٩٤]، و﴿فَسَلَّ بَيْتِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ١٠١]، و﴿وَسَلَّ مَنْ أَرْسَلْنَا﴾ [الزخرف: ٤٥]، وَمَا كَانَ مِثْلَهُ مِنَ الْأَمْرِ الْمُوَاجِهَ بِهِ وَقَبْلَهُ وَآوًا أَوْ فَاءً، وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَنَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمَزَةُ بِالْهَمْزِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٢٣٢).

(٣) في هامش «و»: «أي: لانتقاء الساكنين، أحدهما: ألف (تسال)، والثاني: اللام لأجل الجزم».

(٤) انظر: «المقتضب» للمبرد (١/ ٢٥٤).

(٥) انظر: «شرح تصريف العزي» (ص ١٧٦).



تارة تُقَلَّبُ بحركة ما قَبَلَهَا ك: جاء، وتارة بحركة نفسها مثل: أئمة، أصله: أئمة أفعلة، جمع إمام.

والحاصل: أنه قيل فيهما: (سائي) و(جائي)، ثم أُعِلَّ إعلال غازٍ ورام، فقيل: ساءٍ وجاء، والوزن: فاع، وهذا قولٌ سيبويه المختارٌ في إعلاله<sup>(١)</sup>.

(وَأَسَا)؛ أي: واوي (يأسو) مهموزُ الفاءِ النَّاقِصُ الواويُّ (ك: دعا يدعو) في إعلاله وتَصْرِيفِهِ، (وَأَتَى يَأْتِي) مهموزُ الفاءِ النَّاقِصُ اليائيُّ (ك: رَمَى يَرْمِي) إعلالاً وتَصْرِيفاً، (والأمرُ)؛ أي: من (أتى يأتي): (أيت) أصله: أئت.

(ومنهم)؛ أي: من العربِ (مَنْ يَقُولُ: ت) يا رَجُلُ؛ ك: ق، بحذفِ الهمزة والاستغناء عن همزة الوصل، وفي الوقف: تَه؛ ك: قَه (تشبيهاً له ب: حُذ) كما مرَّ.

(وَوَأَى)؛ أي: وَعَدَ، وهو مهموزُ العينِ اللَّفِيفُ المفروقُ (يئى) أصله: يئوي، (إ) أمرٌ منه (ك: وَقَى يَقِي ق) في جميعِ تَصَاريفِهِ وإعلاله.

(وَأَوَى يَأْوِي) مهموزُ الفاءِ اللَّفِيفُ المقرونُ (أَيَا) أصله: أَوِيًّا (ك: شَوَى يَشْوِي شِيًّا) أصله: شَوِيًّا (أيو) أمرٌ من تَأْوِي؛ ك: (أشو) أمرٌ من تَشْوِي، والأصل: أَشُو، قُلِبَتِ الثَّانِيَةُ يَاءً لِمَا مَرَّ، ثُمَّ الْيَاءُ تَصِيرُ هَمْزَةً عِنْدَ سِقُوطِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي الدَّرَجِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٦]، وهو فعلٌ جماعَةٌ الذُّكُورِ مِنَ الْأَمْرِ الْحَاضِرِ، وَالْأَصْلُ: (أئووا) بهمزتين، فَلَمَّا اتَّصَلَ بِهَا الْفَاءُ سَقَطَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ وَعَادَتِ الْهَمْزَةُ الْمُنْقَلِبَةُ فَصَارَ: ﴿فَأَوُوا﴾ بِالْهَمْزَةِ السَّاكِنَةِ، وَقَرَأَ بَعْضُ السَّبْعَةِ بِالْأَلِفِ الْمُنْقَلِبَةِ<sup>(٢)</sup>.

(وَنَأَى)؛ أي: بَعَدَ، وهو مهموزُ العينِ النَّاقِصُ (يَنَأَى) ك: رَعَى يَرَعَى، (إِنَّا) ك: إِرْعَ، في الأمر.

(١) انظر: «الكتاب» (٤ / ٣٧٦).

(٢) لم أقف عليها، بل في «التيسير» (ص ٣٤) خلافه، فقد ذكر الداني هذه الآية ضمن استثناءات ورش

من تسهيله الهمزة المفردة الواقعة فاءً للفعل.

(وكذا قياس: رَأَى يَرَأَى)؛ أي: كان قياس (يَرَى) أن يكون ك: يَنَأَى وَيَرَعَى؛  
لأنه من باهما، ولأنه لا بد من وجود جميع حروف الماضي في المضارع مع  
زيادة حروف المضارعة.

(لكن العرب قد اجتمعت)؛ أي: (أجمعت) كما في نسخة، والمعنى: اتفقت  
(على حذف الهمزة) التي هي عين فعله (من مضارعه)؛ أي: مضارع (رَأَى)، وظاهر  
كلامه أنه حذف مجاناً وفتح الراء للالف بعدها، والأظهر أن إعلاله بالنقل والحذف،  
واختصاصه بذلك دون أمثاله هنالك: كثرة الاستعمال، والله أعلم بحقيقة الأحوال.

(فقالوا: يَرَى يَرِيَانِ يَرُونَ) أصله: يَرِيُونَ، وأصل أصله: يَرِيُونَ (تَرَى تَرِيَانِ  
يَرِينَ) أصله: يَرِيَانِ (تَرَى تَرِيَانِ تَرُونَ، تَرِينَ تَرِيَانِ تَرِينَ، أَرَى نَرَى) وإعلان لأمه  
ك: يَنَأَى وَيَرَعَى.

(واتفقت في خطاب المؤنث لفظ الواحدة والجمع) لأنك تقول: تَرِينَ يا  
امرأة، و: تَرِينَ يا نسوة، (لكن الواحدة وزنها تفين) بحذف اللام؛ لأن أصله:  
تَرِينَ، وأصل أصله: تَرِيَانِ، نُقِلَتْ حركة الهمزة فحذفت، ثم قلبت الياء ألفاً  
وحذفت للالتقاء، أو يقال: الكسرة على الياء ثقيلة فحذفت، ثم حذفت الياء  
للالتقاء، فبقي (تَرِينَ) بحذف العين واللام.

(والجمع)؛ أي: وزنه (تَفْلَن)؛ لأن أصله: تَرِيَانِ ك: تَرِيَانِ، فأعل كما مرَّ  
فبقي: (تَرِينَ) بإثبات اللام، والياء هنا لام الفعل، وفي الواحدة ضمير الفاعل.

(فإذا أمرت) بتخفيف الميم؛ أي: بنيت الأمر (منه)؛ أي: من تَرِينَ (فقلت  
على الأصل: إزأ؛ ك: إزع) لأنه من تَرَأَى؛ ك: إزع من تَرَعَى إعلاناً وتصريفاً،  
وكان حقه أن يقول: (قلت) كما في نسخة صحيحة؛ لأن الجزاء إذا كان ماضياً  
بغير (قد) لم يجز دخول الفاء فيه، فيقدر (قد) ليصح.

(و) قُلْتَ (على) تقدير (الحذف) من ترى: (ر) بالفتح، والوزن: (ف)،  
 ويلزمه الهاء في الوقف) كما مر في (قه)، (فتقول: ره رياروا) وأصله: ريو  
 (ري) أصله: ريسي (ريارين) بفتح الراء في الجميع على أصله.  
 (وبالتأكيد: رين) بإعادة اللام المحذوفة كما في: أغزون (ريان رُون) بضم  
 الواو دون الحذف كما في: اغزن؛ لأنه لا ضمة هنا تدل عليه؛ إذ ما قبله مفتوح،  
 (رين) بكسر ياء الضمير دون الحذف كما في اغزن؛ لأنه لا كسرة هنا تدل عليه  
 إذ ما قبله مفتوح (ريان رينان).

(وبالخشيفة رين رُون رين، فهو راء) في اسم الفاعل، أصله: رائ، أعلل إعلال  
 رام (رائان) في تثنيته (راؤون) في جمعه، أصله: رائون، نُقلتِ الهمزة فحذفت الياء،  
 فوزنه: فاعون، وهو (ك: راع راعيان راعون، وذلك مرئي) في اسم المفعول (ك:  
 مرعي) أصله: مرؤوي؛ ك: مرؤوي، قُلبت الواو ياءً وأدغمت وكسرت ما قبلها.

(وبناءً أفعال) ماضي باب الإفعال (منه)؛ أي: من (رأى) (مخالف لأخواته  
 أيضاً)؛ أي: كما كان (يرى) مخالفاً لأخواته من نحو (ينأى) في التزام حذف الهمزة  
 منه دون الأخوات، كذلك كان بناء باب الإفعال مُطلقاً - سواءً كان ماضياً أو مضارعاً  
 أو أمراً أو غيرهما<sup>(١)</sup> - مخالفاً لأخواته من نحو: (أنأى) في التزام حذف الهمزة منه  
 دون الأخوات، وذلك لكثرة الاستعمال.

(فتقول: أرى) في الماضي، أصله: أرأى؛ ك: أعطى، نُقلت حركة الهمزة إلى  
 الراء وحذفت الهمزة، وكذا: أرياً أرواً أرت، أرتاً أرين.. إلخ، وللقرءاء مذاهب في  
 نحو: ﴿أرأيت﴾؛ من تحقيق الهمزة وتسهيلها وإبدالها<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «غيرهما» كذا في «ط»، وسقطت العبارة من «و»، ولعل الصواب: «غيرها».

(٢) قرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو وابن عامر وحمزة في كل القرآن بالهمز، وقرأ نافع من غير همز والألف  
 على مقدار ذوق الهمز، وقرأ الكسائي بغير همز ولا ألف. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٢٥٧).

(يُري) في المضارع، أصله: يُرْيِي؛ ك: يُعْطِي، نُقِلَتْ فحذفت، وكذا: يُرْيَانِ، يُرُونَ أصله: يُرْيُونُ<sup>(١)</sup>، فأعلل كما مر، فوزنه يُفُون، تُرِي تَرِيَانِ يُرِينِ وأصله: يُرَيْنُ<sup>(٢)</sup> ووزنه بعد إعلاله: يُفَعْلُنُ<sup>(٣)</sup>، مصدره: (إِرَاءَةٌ) أصله: إِرَائِيًّا إفعالاً، فقلبت الياء همزةً لوقوعها بعد الألف زائدةً فصار: إِرَاءٌ إفعالاً، نُقِلَتْ حركةُ الهمزة إلى الرَّاءِ فحذفت الهمزة كما في الفعل، وعوّضت تاءُ التانيث عن الهمزة كما عوّضت عن الواو في إقامة.

(و) يجوزُ: (إِرَاءٌ) بلا تعويضٍ؛ لأنَّ ذلك ليسَ مثلَ إقامة؛ لأنَّ عينَ الفعلِ لم يُحذف من الفعلِ في (إقامة) بخلاف ذلك، فلما حذفت من (إقامة) ولم تُحذف من فعله التزم التعويضُ في الأكثر، فإنها قد تُحذف حال الإضافة؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾ [الأنبياء: ٧٣]، وهاهنا لما حذفت [في المصدر] (٤) ما حذفت في فعله لم يحتج إلى لزوم التعويض، فجوزَ (إِرَاءٌ) كثيراً شائعاً.

(وتقول: إِرَابَةٌ) بالياء أيضاً؛ لأنها إنما تُقلبُ همزةً إذا وقعت طرفاً، ومن قلبَ نظرَ إلى أنَّ الياءَ<sup>(٥)</sup> حُكْمُهَا حُكْمُ كلمةٍ أُخرى، فكانتْا مُتطرفةً.

(فهو: مُرٍ) في اسمِ الفاعلِ، أصله: مُرْيِي، حذفت الهمزة كما مرَّ فأعلل إعلالاً رام، فقيل: (مُرٍ) على وزنِ مُفٍ (مُرِيَانِ) أصله: مُرْيِيَانِ (مُرُونَ) أصله: مُرْيُونِ (وَأَرَتْ) في فعلِ الواحدة الغائبة، أصله: أَرَأَيْتَ؛ ك: أَعْطَيْتَ، حذفت الهمزةُ الثانيةُ وقلبت الياءُ ألفاً وحذفتُ للالتقاء فقيل: أَرَتْ، على وزن: أَفَتْ، فهي (مُرِيَةٌ) في اسمِ الفاعلِ للواحدة أصله: مُرْيِيَةٌ، (مُرِيَتَانِ) أصله: مُرْيِيَتَانِ، (مُرِيَاتٌ) أصله: مُرْيِيَاتٌ (وذاك مُرِيٌّ) أصله:

(١) في «ط»: «وكذا يريان يريون أصله يريون» وفي «و»: «وكذا يريان يرون أصله يريون».

(٢) في «ط» و«و»: «يريين»، والصواب المثبت.

(٣) قوله: «يفعلن» كذا في «ط» و«و»، ولعل الصواب: «يفلن»؛ لأن «يفعلن» هو وزنه قبل الإعلال.

(٤) زيادة يقتضيها السياق.

(٥) في «ط» و«و»: «بقاء»، والصواب المثبت.

مُرَأَى، حُذِفَتِ الهمزة كما تقدّم وقَلِبَتِ الياءُ أَلِفًا ثُمَّ حُذِفَتْ لِلإِتْقَاءِ، ووزنه مُفَى.  
وتقولُ في اسمِ الفاعِلِ: جاءني مُرٌّ، ومَرَزْتُ بِمُرٍّ، بالحدفِ، ورأيتُ مُرِيًّا،  
بالإثباتِ لِحِفَّةِ الفتحَةِ.

وفي اسمِ المفعولِ: جاءني مُرِّي، ورأيتُ مُرِّي<sup>(١)</sup>، ومَرَزْتُ بِمُرِّي،  
[بالحدفِ]<sup>(٢)</sup> في الجميعِ لبقاءِ العلةِ، وهي تَحَرُّكُهَا وَإِنْفِتَاحُ مَا قَبْلَهَا.  
وفي تثنِيَةِ اسمِ المفعولِ: (مُرِيَانِ) بفتحِ الرَّاءِ، وفي الجمعِ: (مُرُونَ) بفتحِ الرَّاءِ  
أيضاً، أصلُه: مُرْيُونٌ قَلِبَتِ الياءُ أَلِفًا وحُذِفَتْ، (مُرَاةٌ) في المؤنثِ، أصلُه: مُرِيَّةٌ، قَلِبَتِ  
ياؤُه أَلِفًا فَحُذِفَتْ<sup>(٣)</sup>، (مُرِيَاتٌ) بفتحِ الرَّاءِ.

(و) في (الأمرِ: أَرٍ) بناءً على الأصلِ المرفوضِ، وهو من (تَأْرِي) حَذِفَتْ  
حرفَ المُضَارَعَةِ وَاللَّامَ بَقِيَ: أَرٍ (أَرِيَا أَرُوا) أصلُه: أَرِيُوا، نُقِلَتْ ضَمَّةُ الياءِ  
وحُذِفَتْ، ووزنه: أَفُوا.

(أَرِي) أصلُه: أَرِيي، ففَعِلَ ما سَبَقَ، ووزنه: أَفِي (أَرِيَا أَرِين) على وزنِ:  
أَفَلَا أَفَلَنَ.

(وبالتأکید: أَرِين) بإعادةِ اللَّامِ ك: أَعْزَوْنَ (أَرِيَانٌ أَرِنٌ) بحدفِ الواوِ لدلالةِ  
الضَمَّةِ عَلَيْهَا، (أَرِنٌ) بحدفِ الياءِ لدلالةِ الكسرةِ عَلَيْهَا (أَرِيَانٌ أَرِينَانٌ).

(وفي النّهْيِ: لا تُرِّ لا تُرِيًّا لا تُرُوا، لا تُرِي لا تُرِيًّا لا تُرِين، وبالتأکید: لا تُرِين لا  
تُرِيَانٌ لا تُرِنٌ، لا تُرِنٌ لا تُرِيَانٌ لا تُرِينَانٌ).

(وتقولُ في افتَعَلَ مِنَ المَهْمُوزِ الفاءِ: ائْتَالَ)؛ أي: أَصْلَحَ (كاختار، وايتَلَى)؛

(١) في «ط» و«و»: «مريا»، والصواب المثبت.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) قوله: «حذفت»، كذا في «ط» و«و»، ولعل الصواب إسقاطها، فلا حذف هنا.

أي: قَصَرَ (كَاقْتَضَى) وَالْأَصْلُ: (اِئْتَالَ) وَ(اِئْتَلَى) قُلِبَتِ الثَّانِيَةُ يَاءً كَمَا فِي: إِيمَانٍ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي حَدِيثٍ: «اتَّزَرَ»<sup>(١)</sup> مِنْ اتَّزَرَ، فَقَوْلُ السَّعْدِ: إِنَّ التَّشْدِيدَ خَطَأٌ<sup>(٢)</sup>، فَاسِدٌ يُخْشَى عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ سَنَدَ الْمُحَدِّثِينَ أَقْوَى مِنْ سَنَدِ اللَّغَوِيِّينَ.

وَأَمَّا (اتَّخَذَ) فَالْمُعْتَمَدُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ (أَخَذَ) بَلْ مِنْ (تَخَذَ) بِكسْرِ الخَاءِ بِمَعْنَى: (أَخَذَ)، فَلِذَلِكَ أُدْغِمَ، وَقَدْ قُرِئَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَتَنخَذَنَّ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧] بِالْوَجْهِينَ فِي السَّبْعَةِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٣٠٠) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «وكان يأمرني فأتزُرُ..»، وفي البخاري أيضاً (٣٠٣) من حديث ميمونة: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يُباشِرَ امرأةً من نسائه أمرها، فأتزُرَتْ وهي حائِضٌ»، وفيه أيضاً (٣٦١) من حديث جابر في الصلاة في الثوب الواحد: «فإن كان واسعاً فالتحف به، وإن كان ضيقاً فأتزُر به».

(٢) انظر: «شرح تصريف العزي» (ص ١٨٤).

(٣) قرأ ابن كثير وابو عمرو: ﴿لَتَنخَذَنَّ عَلَيْهِ﴾ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ وَكسْرِ الخَاءِ، وَالباقُونَ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ وَفَتْحِ الخَاءِ. انظر: «التيسير» للداني (ص ١٤٥).

## (فصل)

## في بناءِ اسْمِي الزَّمانِ والمكانِ

وهو اسمٌ وُضِعَ لزمانٍ أو مكانٍ باعتبارِ وقوعِ الفعلِ فيه من غيرِ تقييدٍ بأحدِ الأزمنةِ الثلاثةِ، أو بمكانٍ من الأمكنةِ، وهو من الألفاظِ المُشتركةِ مثلُ: المَجْلِسِ، يَصْلُحُ لمكانِ الجلوسِ ولزمانه.

وهما (من يَفْعَلُ: مَفْعَلٌ، بكسرِ العينِ) تَوَافَقاً (كالمَجْلِسِ) في السَّالِمِ (والمَيْبِتِ) في المعتلِّ، أصلُه: مَبَيْتٌ، نُقِلَتْ كسرةُ الياءِ إلى ما قَبَلَهَا.

(ومن يَفْعَلُ وَيَفْعَلُ بفتحِ العينِ وضمِّه) لَفٌّ ونَشْرٌ مرَّتَبٌ (على مَفْعَلٍ مفتوحِ العينِ) أَمَّا في مفتوحِهِ فللتَوَافُقِ، وَأَمَّا في مَضْمُومِهِ فَلتَعَذُّرِ الضَّمِّ؛ لِرَفْضِهِمْ مَفْعُلاً في الكلامِ، إِلَّا: مَكْرُماً ومَعُوناً، وَيُرْجَحُ الفتحُ على الكسرِ لِخِفَتِهِ (كالمَذْهَبِ) من يَذْهَبُ بالفتحِ (والمَقْتَلِ) من يَقْتُلُ بالضَّمِّ (والمَشْرَبِ) من يَشْرَبُ بالفتحِ لِكَنْهِه من بابِ عِلِمَ (والمَقَامِ) من يَقُومُ، وأصلُه: مَقُومٌ، أُعِلَّ إعلالاً قام.

(وشَدَّ: المَسْجِدُ والمَشْرِقُ والمَغْرِبُ والمَطْلِعُ والمَجْرُزُ) مكانُ نَحْرِ الإِبِلِ وَذَبْحِ الجَزُورِ (والمَرْفِقُ) مكانُ الرِّفْقِ (والمَفْرِقُ) مكانُ الفَرِّقِ، ومنه: مَفْرِقُ الرأسِ (والمَسْكِنُ) مكانُ السُّكُونِ (والمَنْسِكُ) مكانُ العِبَادَةِ (والمَنْبِتُ) مكانُ النَّبَاتِ (والمَسْقِطُ) مكانُ السُّقُوطِ، ومنه: مَسْقِطُ الرَّأْسِ.

والمعنى: أنَّ هذهِ الكلماتِ كُلَّها جاءتْ مكسورةَ العينِ وقياسُها الفتحُ؛ لأنَّ المَجْرُزَ من يَجْرُزُ بفتحِ العينِ، والباقي من مَضْمُومِهِ.

(وحِكْيِ الفتحِ)؛ أي: فتحُ العينِ (في بعضها)؛ أي: بعضِ هذهِ المذكوراتِ على وَفْقِ القياسِ، وهو (المَسْجِدُ) لغةٌ شاذَّةٌ، و(المَطْلِعُ) و(المَسْكِنُ) و(المَنْسِكُ) قراءاتٌ متواترةٌ<sup>(١)</sup>.

(١) قرأ: ﴿مَطْلِعٌ﴾ [القدر: ٥] بفتح اللام السبعة عدا الكسائي فإنه قرأ بالكسر، وقرأ: ﴿في مَسْكِينِهِمْ﴾ =

(وأجيزَ الفتحُ في كلِّها) على وَفْقِ القياسِ.

(هذا) الذي ذُكِرَ (إذا كانَ الفعلُ صحيحَ الفاءِ واللَّامِ) سواءً كانَ وسطُهُ حرفَ عِلَّةٍ أو غيرها، (وأما غيرُهُ)؛ أي: غيرُ صحيحِ الفاءِ واللَّامِ (فَمِنَ المُعتَلِّ الفاءِ) اسمُ الزَّمانِ والمكانِ (مكسورٌ عينُهُ أبداً؛ ك: المَوْضِعِ والمَوْعِدِ) لأنَّ الكسَرَ هنا أسهلُّ بشهادةِ الوجدانِ.

(وَمِنَ المُعتَلِّ اللَّامِ) اسمُ الزَّمانِ والمكانِ (مفتوحٌ عينُهُ أبداً) سواءً كانَ مَفْتُوحَ العينِ أو مضمومُهُ أو مكسورُهُ، وَاوِيًّا أو يائيًّا، بَقَلْبِ اللَّامِ أَلِفًا (كالمَأْوَى والمَرْمَى) وكذا: المَوْتَى، وأتى بمثاليْنِ للتَّنْبِيهِ على أَنَّ الحُكْمَ واحدٌ فيما عينُهُ أيضاً حرفُ عِلَّةٍ، وفيما ليسَ كذلكِ.

(وقد تَدْخُلُ على بعضها تاءُ التَّائِيثِ) إمَّا للمُبَالَغَةِ، أو لإِرَادَةِ البُعْثَةِ، وذلكِ مقصودٌ على سَمَاعِ اللُّغَةِ (كالمَظَنَّةِ) بالكسْرِ، للمكانِ الذي يُظَنُّ أَنَّ الشَّيْءَ فِيهِ، (والمَقْبَرَةِ) بالفتحِ لمَوْضِعٍ يُقْبَرُ فِيهِ، (والمَشْرَقَةِ) بالفتحِ: المَوْضِعُ الذي تُشْرِقُ مِنْهُ الشَّمْسُ.

(وشدَّ المقبرةَ والمشرقةَ بالضمِّ)؛ لأنَّ قِياسَها الفتحُ؛ لكونِهِما مِن (يُفْعَلُ) مضمومِ العينِ.

(و) بناءُ اسمِ الزَّمانِ والمكانِ (مما زادَ على الثلاثةِ) ثلاثيًّا مزيديًّا أو رباعيًّا مجرداً أو مزيديًّا فيه (كاسمِ المَفْعُولِ) مِن بابِهِ (كالمُدْخَلِ والمُقَامِ) والمُدْخَرِ والمُجْتَمَعِ والمُسْتَخْرَجِ والمُحَرَّنَجِمِ.

(وإذا كَثُرَ الشَّيْءُ بالمكانِ قيلَ فِيهِ: مَفْعَلَةٌ) بفتحِ الميمِ والعينِ وسكونِ الفاءِ

= [سبأ: ١٥] بفتح الكاف حمزة وحفص، وقرأ: ﴿مَسَكًا﴾ [الحج: ٣٤، ٦٧] بفتح السين ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ونافع وعاصم. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٩٣، ٥٢٨، ٤٣٦).



مَبْنِيَّةٌ (مِنِ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ)؛ أَي: إِنْ كَانَ الْاسْمُ مَجْرَدًا بُنِيَ، وَإِنْ كَانَ مَزِيدًا فِيهِ رُدَّ إِلَى الْمَجْرَدِ وَبُنِيَ (فِيْقَالُ: أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ)؛ أَي: كَثِيرَةُ السَّبْعِ (وَمَأْسَدَةٌ)؛ أَي: كَثِيرَةُ الْأَسْدِ (وَمَذَابَةٌ)؛ أَي: كَثِيرَةُ الذُّبِّ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الْمَجْرَدِ.

(وَمَبْطَخَةٌ)؛ أَي: كَثِيرَةُ الْبَطِيخِ، (وَمَقْتَأَةٌ) بفتح مَثَلثةٍ فهِمزةٍ؛ أَي: كَثِيرَةُ الْقَتَاءِ، بِالضَّمِّ مَمْدُودًا، وَهَذَانِ مِنَ الْمَزِيدِ فِيهِ، حُذِفَتْ إِحْدَى الطَّاءَيْنِ وَالْيَاءُ مِنَ الْبَطِيخِ.

وَفِي نَسْخَةٍ: (مَطْبَخَةٌ) بِتَقْدِيمِ الطَّاءِ، فَيَكُونُ مِنَ الطَّبِيخِ، لَغَةً فِي الْبَطِيخِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ الْبَطِيخَ بِالرُّطَبِ<sup>(١)</sup>. وَفِي رِوَايَةٍ: الطَّبِيخُ<sup>(٢)</sup>. وَفِي رِوَايَةٍ: الْقَتَاءُ<sup>(٣)</sup>، وَلَا مَنَعَ مِنَ الْجَمْعِ.

وَحُذِفَ أَحَدُ الثَّاءَيْنِ وَالْأَلِفُ مِنَ الْقَتَاءِ.

(و[أَمَّا]<sup>(٤)</sup> اسْمُ الْأَلَةِ، وَهُوَ)؛ أَي: الْأَلَةُ، وَذَكَرَ بِاعْتِبَارِ خَبْرِهِ (مَا يُعَالِجُ بِهِ الْفَاعِلُ الْمَفْعُولَ لَوْصُولِ الْأَثْرِ إِلَيْهِ)؛ أَي: إِلَى الْمَفْعُولِ؛ كَالْمِنْحَتِ الَّذِي يُعَالِجُ بِهِ النَّجَّارُ الْخَشَبَ لَوْصُولِ الْأَثْرِ إِلَى الْخَشَبِ، وَالْجُمْلَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ (أَمَّا) وَجَوَابِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (فَيَجِيءُ)؛ أَي: اسْمُ الْأَلَةِ (عَلَى مِثَالِ مَحْلَبٍ) عَلَى مِفْعَلٍ بفتحِ الْعَيْنِ قِيَّاسًا (وَمَكْسَحَةٍ) عَلَى مِفْعَلَةٍ سَمَاعًا (وَمِفْتَاحٍ) عَلَى مِفْعَالٍ (وَمِصْفَاةٍ) أَصْلُهُ: مِصْفَوَةٌ، قُلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا. (وَقَالُوا)؛ أَي: أَكْثَرُ الْعَرَبِ: (مِرْقَاةٌ) بِكسْرِ الْمِيمِ (عَلَى هَذَا)؛ أَي: عَلَى أَنَّهَا اسْمُ آلَةٍ كَالْمِصْفَاةِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِمَا يُرْقَى بِهِ؛ أَي: يُصْعَدُ فِيهِ، وَهُوَ السُّلْمُ.

(١) رواه أبو داود (٣٨٣٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (٦٧٩) و(٦٨٠) من حديث عائشة أيضاً، ولفظ الرواية الثانية: «كان يعجبه الطيخ...».

(٣) رواه مسلم (٢٠٤٣) من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما. والقضاء يجوز فيه فتح القاف وكسرها.

(٤) ما بين معكوفتين سقط من «ط» و«و». انظر: «شرح مختصر تصريف العزي» للسعد (ص ١٨٨).

(وَمَنْ فَتَحَ الْمِيمَ)؛ أي: ميمَ المِرْقَاةِ (أرادَ المكانَ)؛ أي: مكانَ الرَّقِيِّ، دون الآلة، وقد قالوا: مِطْهَرَةٌ وَمِطْهَرَةٌ، فَمَنْ كَسَرَهَا شَبَّهَهَا بِالآلَةِ الَّتِي يُعْمَلُ بِهَا، وَمَنْ فَتَحَهَا قَالَ: هَذَا مَوْضِعٌ يُجْعَلُ فِيهِ.

(وَشَذَّ مُدْهِنٌ) لِلإِنَاءِ الَّذِي جُعِلَ فِيهِ الدُّهْنُ (وَمُسْعَطُقٌ) لِلَّذِي جُعِلَ فِيهِ السَّعُوطُ - بفتح أوله - فهو دواءُ الأنفِ (وَمِدْقٌ) بتشديد القافِ لِمَا يَدُقُّ بِهِ (وَمُنْخَلٌ) لِمَا يُنْخَلُ بِهِ (وَمُكْحَلَةٌ) لِلإِنَاءِ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الكُحْلُ (وَمُحْرَضَةٌ) بالحاءِ المَهْمَلَةِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ لِلإِنَاءِ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الأَشْنَانُ، حَالٌ كَوْنَهَا (مضمومة الميم والعين) والقياسُ كسرُ الميمِ وفتحُ العينِ، (وجاء: مِدْقٌ وَمِدْقَةٌ) بكسرِ الميمِ و[فتح] العينِ (١) على القياسِ هذا.

\* (تنبيهٌ) على كيفية بناء المِرَّةِ، وهو المصدرُ الذي قُصِدَ بِهِ الواحدةُ مِنْ مَرَّاتِ الفعلِ باعتبارِ حقيقةِ الفعلِ، لا باعتبارِ خُصُوصِيَّةِ نوعٍ مِنْهُ: (المِرَّةُ مِنْ مَصْدَرِ الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ) ويكونُ (على فَعَلَةٍ بِالْفَتْحِ)؛ أي: بفتحِ الفاءِ (تقولُ: ضَرَبْتُ ضَرْبَةً) فِي السَّلَامِ (و: قُمْتُ قَوْمَةً) فِي غَيْرِهِ؛ أي: ضَرْبًا وَاحِدًا وَقِيَامًا وَاحِدًا.

(وَمِمَّا زَادَ عَلَى الثَّلَاثَةِ) رَابِعِيًّا كَانَ أَوْ ثَلَاثِيًّا مَزِيدًا فِيهِ يَحْصُلُ (بِزِيَادَةِ الْهَاءِ) الَّتِي هِيَ تَاءُ التَّأْنِيثِ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهَا هَاءٌ فِي آخِرِ الْمَصْدَرِ (كَالإِعْطَاءَةِ وَالإِنْطِلَاقَةِ) وَالاسْتِخْرَاجَةِ وَالْمَنْدُوحَةِ، وَهَذَا الْحُكْمُ عَامٌّ فِيمَا ذَكَرَ.

(إِلَّا مَا فِيهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ مِنْهُمَا)؛ أي: مِنَ الثَّلَاثِيِّ وَالرُّبَاعِيِّ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِيهِ تَاءُ التَّأْنِيثِ (فَالوصفُ بِالوَاحِدَةِ) وَاجِبٌ (كَقَوْلِكَ: رَحِمْتُهُ رَحْمَةً وَاحِدَةً) قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ [الحاقة: ١٣]، (وَدَخَرَجْتُهُ دَخْرَجَةً وَاحِدَةً) وَقَابَلْتُهُ مُقَابَلَةً وَاحِدَةً، وَاطْمَأْنَنْتُ اطْمِئْنَانَةً وَاحِدَةً.

(١) ما بين معكوفتين سقط من «ط» و«و». انظر: «شرح مختصر تصريف العزى» للسعد (ص ١٩١).

(والفِعْلَةُ بالكسْرِ)؛ أي: بكسرِ الفاءِ (للنَّوعِ مِنَ الفِعْلِ)؛ أي: الحالةِ التي عليها الفعلُ، (تقولُ: هو حَسَنُ الطَّعْمِ والجِلْسَةِ)؛ أي: حَسَنُ النَّوعِ مِنَ الطَّعْمِ والجُلُوسِ. ومنه: (القِتْلَةُ) بالكسْرِ للحالةِ التي قُتِلَ عليها المَيِّتُ، و(المَيِّتَةُ) للحالةِ التي أُمِيتَ عليها، أمّانا اللهُ تعالى على مَحَبَّتِهِ تَابِعِينَ لِدِينِ نَبِيِّهِ وَمَلَّتَهُ، بَصَرَفِ قُلُوبِنَا إِلَى نَحْوِ عُيُوبِنَا لِتُؤَبَّ مِنْ ذُنُوبِنَا، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*



الرسالة رقم: (٦٣) ..... مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري

البركة

في

تسخير البركة

تأليف العلامة

الملا علي القاري

يطبع محققاً على نسخين خطيين

تحقيق وتعليق

ماهر أديب جموش

دار البنا

بسم الله الرحمن الرحيم  
 اجماع المشايخ في الاحصاء الشكره فاصل طبعية وصفتيه  
 ورسوله وتبينه على الوجه وأبعد وحربه وبه فقهه في  
 عن الظلم القصدية المعروفة بالبركة للشعيرة بالرواية  
 قالوا من خلط بالبركة يفسد فكذلك انما هو في الحقيقة  
 التي هي أصل عليه وسلم لا يستعملها الا الله كما في المشايخ  
 هذا القصدية وقت وأبنت النبي صلى الله عليه وسلم في العالم  
 فحق على من الباركة فمؤيد في وقتها من بين  
 بأه بعض الفقهاء يستعمل في قصيدة الامام من ذكره  
 بذكر سلمت تحت انما كتبت غيرت بها هذا العالم  
 لقد سمعنا تشد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
 يتمايل لما بال الاضغان فاعطى جليلها من الناس  
 ولما انتهى الى الزمان تلك الطاهر استسبحوا وندوا ان لا يسبحوا  
 الا واقفا كما في ما سألوا في هو اهل من تركه في قيل  
 كذا في اقسامه في هذا الوقت في يرمد عنهم اشرفه من على  
 العرفى في مناسكاته قالوا في قول المصنف في الوصفية

البركة واجمعها على عينيك فمر من على الوزي ما رأى فقال  
 ما ندرك شي قال له البركة وانما عندك مدح النبي صلى الله  
 عليه وسلم ونحن نستشفي في ما خرج به القصدية في موضعها  
 على عينيه وقرنت وهو جالس فتعافا ما اهل من الامد وقته  
 فتمت بالبركة وهي صيرت عند طلب الحاح ونزول الزمان  
 ولما استتب برودة لكونها في المعنى كسوة شريفة فطفت  
 على قامت النبي صلى الله عليه وسلم وتسمية العصف كسوة  
 جهازه وشرويه في هذا قد استعملنا في قوله الله العرفى الباركة  
 على من سلطنا على البركة القاري ان ان استخدم هذه القصدية  
 الباركة الى قوله في الحديث جاء الغناء الابرار من الظلمية  
 واليهما لطيفته من الاضغان الدينية وارتبطوا في العافية  
 السائر الذي يوجب العقول والنعلة بوضع شرح لطيف  
 على القصدية مظهر من كل الاصل جعله الله حاصل الامور  
 الكرم في انما ليعاد في العفون جبهه في اليزيد في شرح  
 البركة لعل ان هذه القصدية الشريفة مشتملة على البركة  
 لطيفته ان حادثة الشعراء جرت بانهم يذكروا في مطلع  
 بعض اصنافهم في قولهم العفون من مقاسات الاضغان  
 بقوله

مكتبة جامعة الملك سعود (د)

انما هو مكتبة اشارة والنقل في غيره القصر العبادات والواظم في نقطة كذا الماحول  
 مع هذا القول في ما هو في حوزة  
 في التفسير في التفسير

شرح البركة في القاري  
 سورة الحمد والحمد لله  
 احده استنساخ الاحصاء الشكره واصول طبعية وصفتيه  
 وتبينه وهو في واجبه وواجبه وحربه وبه فقهه في  
 البركة المشيخة بالبركة انما هو في الحقيقة  
 في قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا يستعملها الا الله كما في المشايخ  
 في قوله الملعون في العالم في المشايخ في قوله  
 من في نادى من القصدية في قوله من في المشايخ في قوله  
 الاضغان فاعطى جليلها من الناس في قوله  
 وندوا ان لا يسبحوا الا واقفا كما في ما سألوا في هو اهل من تركه في قيل  
 كذا في اقسامه في هذا الوقت في يرمد عنهم اشرفه من على  
 العرفى في مناسكاته قالوا في قول المصنف في الوصفية

هذا هو في القاري ان ان استخدم هذه القصدية الباركة لعل ان  
 الاضغان الدينية والنعلة بوضع شرح لطيف على القصدية مشتملة على البركة  
 لعل ان حادثة الشعراء جرت بانهم يذكروا في مطلع بعض اصنافهم  
 في قولهم العفون من مقاسات الاضغان بقوله  
 في التفسير في التفسير

مكتبة ولي الدين أفندي (ل)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفنيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الكريم الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللهم صل على من جمعت له كل الفضائل، واجتمعت فيه خير السمائل، فمن لجمعها وعدّها يُحاول، فمهما استعمل من وسائل، فسيقنى العمر ولا يتهي الإحصاء، كيف وهو خير من حملت الأرض وأظلت السماء؟ فصاحة المنطق مع حسن البيان، وبلاغة القول في طلاقة اللسان، شجاع لا يعرف الخوف والفرع، قوي لا يملكه القلق والجزع، لا يجبن في الحادثات ولا لعدو يستكين، بل يواجه برباطة جأش وفؤاد مكين.

لا يقهر يتيماً ولا ينهر سائلاً، ولا يزدري بائساً ولا يحقر عائلاً، يجالس الفقراء ويحب المساكين، فقلبه ينبوع رحمة معين، يؤانس الأصحاب ويستشيرهم، ويسأل عنهم ويזורهم، فكان أحب إليهم من النفس والمال والبنين، آذاه قومه فأكثروا، فحتى الرباعية كسروا، فما زاد أن قال: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون، هو الموصوف بأشتمال الحسنى وإحاطته جميع حالاته ومقالاته، وحركاته وسكناته، والمُتَّصِف بالبشر التام، والبشاشة على طريق الدوام، والابتسام في وجه الخاص والعام، على وجه يرتضيه الملك العلام، عليه الصلاة والسلام، ما دامت الليالي والآيام.

فضائل ليس لها حد، فالعدو فقد أعيانى العد، والعلم بالمتتهى عند الخالق العليم، الذي حلاه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] وجلاه بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا

رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿ [الأنبياء: ١٠٧]، وَتَوَلَّاهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، وَوَصَفَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وبعد:

فقد كثر المادحون لهذا النبي الكريم، والواصفون لِمَا أَوْلَاهُ اللهُ مِنَ الْخُلُقِ العظيم، ومن هؤلاء الشاعرُ الصوفيُّ شرفُ الدين البوصيريُّ، حيث تُعدُّ قصيدته «البردة» الموسومة بـ: «الكواكبُ الدرِّيَّةُ في مدحِ خيرِ البريَّةِ» من أهمِّ القصائدِ في هذا المديحِ النَّبَوِيِّ، كما كانت مصدرَ وَحْيٍ لكثيرٍ من القصائدِ التي أُنشئت بعد البوصيريِّ في هذا الباب، ومَنَعَ إلهامُ للشُعراءِ والكتَّابِ، فكَمَ مِنْ قِصَائِدٍ نُسِجَتْ على منوالها، وكَمَ مِنْ كُتُبٍ أُلْفَتْ في شرحها وإعرابها، وكان كثيرٌ من سُرَّاحِهَا مِنْ علماءِ العربيَّةِ البارزين، وفي سُروِحِهِمْ مِنَ الْفَوَائِدِ النَّحْوِيَّةِ، وَالصَّرْفِيَّةِ، وَالْبَلَاغِيَّةِ، وَاللُّغَوِيَّةِ، وَالْأَدَبِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ، الشَّيْءُ الْكَثِيرُ.

فَمَنْ هُوَ الْبُوصِيرِيُّ؟ وما هي قصيدته «البردة»؟

البوصيريُّ: هو محمدُ بنُ سعيدِ بنِ حمَّادِ بنِ عبدِ اللهِ الصَّنْهَاجِيِّ الْمِصْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، شَرَفُ الدِّينِ، كَانَ أَحَدَ أَبَوَيْهِ مِنْ «بُوصِيرٍ» وَالْآخَرُ مِنْ «دِلَاصٍ» فَرَكَّبَ لَهُ نِسْبَةً مِنْهُمَا وَقَالَ: «الدَّلَاصِيرِيُّ»، وَلَكِنْ اشْتَهَرَ بِ«الْبُوصِيرِيِّ»، وَكَانَتْ لَهُ أَشْيَاءٌ مِثْلُ هَذَا يَرَكِّبُهَا مِنْ لَفْظَتَيْنِ، اشْتَعَلَ بِصِنَاعَةِ الْكِتَابَةِ وَالتَّصْرِيفِ، وَكَانَ شَاعِرًا حَسَنًا الدِّيَابِجَةِ، مَلِيحَ الْمَعَانِي، تُوفِّيَ سَنَةَ (٦٩٦هـ).

وَلَمْ يُذَكَّرِ الْبُوصِيرِيُّ عِنْدَ مَنْ تَرَجَّمَ لَهُ فِي عِدَادِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، بَلْ هُوَ صُوفِيٌّ مِنْ أَتْبَاعِ الطَّرِيقَةِ الشَّاذِلِيَّةِ، كَمَا أَنَّهُ شَاعِرٌ ظَرِيفٌ تَجْرِي فِي شِعْرِهِ النُّكْتُ الْمُسْتَمْلِحَةُ، وَلَهُ فِي مَدِيحِ النَّبِيِّ ﷺ الْقِصَائِدُ



الحِسان، كما له في شَكْوَى الحال وذمَّ الموظَّفينَ في ذلك الزَّمان، قصائدُ لا تخلو من ذكاءٍ مع صنعةِ الإثقان، فهو يذكُرُ أنَّ الموظَّفينَ كانوا يسْرِقونَ الغلَّالَ، وأنَّهم لولا ذلك ما لبسوا الحريرَ أو شربوا الخُمورَ وعاشوا في الدَّلالِ، وأنَّ من الكُتَّاب طائفةٌ تظاهرتْ بالتَّسكِّ وعُدَّتْ مِنَ الزُّهَّادِ، مع أنَّها تملأُ بطنها بالسُّحْتِ وأكلِ أموالِ البلادِ والعِبَادِ، ويذكُرُ أنَّ القُضاةَ خانوا الأمانةَ، وبرَّروا بتأويلِ القرآنِ والحديثِ تلكَ الخيانةَ، وفي ذلك يقولُ:

نَقَدْتُ طَوَائِفَ الْمُسْتَخْدَمِينَا	فَلَمْ أَرْ فِيهِمْو حُرًّا أَمِينَا
فَكَمْ سَرَقُوا الْغِلَّالَ وَمَا عَرَفْنَا	بِهِمْ فَكَأَنَّهُمْ سَرَقُوا الْعِيونَا
وَلَوْلا ذَاكَ مَا لَبَسُوا حَرِيرًا	وَلَا شَرَبُوا حُمورَ الْأَنْدَرِينَا
تَنَسَّكَ مَعْشَرٌ مِنْهُمْ وَعُدُّوا	مِنَ الزُّهَّادِ وَالْمُتَوَرِّعِينَا
تَفَقَّهَتِ الْقُضاةُ فَخَانَ كُلُّ	أَمَانَتِهِ وَسَمَّوهُ الْأَمِينَا
وَمَا أَحْشَى عَلَى أَمْوَالِ مِضْرٍ	سِوَى مِنْ مَعْشَرٍ يَتَأَوَّلُونَا

كما يذكُرُ أنَّ المسلمينَ والأقباطَ كانوا مختلفينَ، فكان المسلمونَ يقولونَ: لنا بمِصرَ حقوقٌ، وكان القِبْطُ يقولونَ: نحنُ ملوكُ مِصرَ، وكان اليهودُ يستحلُّونَ مالَ الطَّوائِفِ أجمعينَ، وفي ذلك يقولُ:

يقولُ المُسلمونَ لنا حُقوقٌ	بِها وَلنَحْنُ أَوْلَى الْأَخْدِينَا
وقال القِبْطُ نحنُ مُلوكُ مِصرَ	وإنَّ سِوَاهُمو هُمُ غاصِبونَا
وحلَّلتِ اليهودُ بحفظِ سَبْتِ	لَهُم مَالِ الطَّوائِفِ أَجْمَعِينَا <sup>(١)</sup>

(١) انظر: «الوافي بالوفيات» (٣/ ٨٨)، و«وفيات الوفيات» (٣/ ٣٦٢). وانظر كذلك مقدمة «العمدة

في إعراب البردة» لعبد الله الجاجة (ص ١٣).

وقصّة شفائه من الفالج بعد نظمه للبُرْدَةِ معروفة مشهورة، والله أعلم بصحّتها، وسيذكرها الشارح في بداية شرحه، وقد جعلها البعض دلالة على عقلية البوصيري الموسومة بالطيبة والسداجة مثل أكثر الصوفيّة.

ولعلّ حكاية البوصيري هذه - مع ما في قصيدته من القوّة والجزالة - هي سبب ما صاحب البُرْدَةَ من الخرافات، فقد ذكر بعض الشراح لكل بيت من أبياتها فائدة: فبعضها أمان من الفقر، وبعضها أمان من الطاعون، وبيت لمرض الصرع، وبيت للحفظ من الحريق، وآخر للتوفيق بين الزوجين...!

ومما يدلّ على مكانتها عند البعض تلك العناية التي كان يوجّهها العلماء الأزهريون في عقد الدروس في يومي الخميس والجمعة لدراسة «حاشية الباجوري على البُرْدَةِ»، وهي دروس كانت تتلقاها جماهير من الطلاب، ويتخيرون لها أوقات الفراغ. وأمّا أثر البُرْدَةِ في الشعر والشعراء، فعظيم جدًّا، فقد ضمّنها، وشطّرها، وخمّسوها، وسبّعوها، وعشّروها، وعارضوها<sup>(١)</sup>.

وتسميتها بالبردة ذكرت فيه قصص وأقوال ذكرها صاحب «كشف الظنون»، كما ذكر جمعاً ممن تصدّوا لشرحها، ومنهم:

١ - العلامة أبو شامة: عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المثيري النحوي المؤرّخ، المتوفى سنة (٦٦٥هـ)، وقد نقل العلامة القاري عنه مرّة واحدة.  
٢ - جمال الدين: عبد الله بن يوسف، المعروف بابن هشام النحوي، المتوفى سنة (٧٦١هـ).

٣ - جلال الدين: محمد بن أحمد المحلي الشافعي، المتوفى سنة (٨٦٤هـ). وقد أكثر القاري من النقل عنه.

(١) انظر: «العمدة في إعراب البردة» المقدمة لعبد الله العاجزة (ص ٢٢).

٤ - الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ: خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْهَرِيُّ، المتوفى سنة (٩٠٥هـ). وقد جاء في هامش إحدى النسختين الخطيتين المعتمدين في تحقيق هذه الرسالة بعض النقول عنه، وقد أثبتناها في الحواشي.

٥ - الشيخ شهاب الدين: أحمد بن محمد القسطلاني، شارح «البخاري»، المتوفى سنة (٩٢٣هـ)، وسمّاه: «مشارق الأنوار المضيئة في شرح الكواكب الدررية».

٦ - القاضي: زكريا بن محمد الأنصاري، المتوفى سنة (٩٢٦هـ)، سمّاه: «الزبدة الرائقة، في شرح البردة الفائقة».

٧ - عصام الدين: إبراهيم بن عربشاه الإسفراييني، المتوفى سنة (٩٤٤هـ)، وهو من الشروح التي أكثر القاري من النقل عنها.

٨ - الشيخ محيي الدين: محمد بن مصطفى، المعروف ب: شيخ زاده، المتوفى سنة (٩٥١هـ).

٩ - شرح الملا علي القاري، الذي بين أيدينا، وهو من أحسن الشروح كما قال صاحب «كشف الظنون»<sup>(١)</sup>.

#### \* المأخذ على القصيدة:

وهذه القصيدة أنتقدتها كثير من أهل العلم في أبيات معينة لما فيها من الغلو بنظرهم، ودافع عنها آخرون معللين ومؤولين ما نقد منها! ومن هذه الأبيات المنتقدة قوله في البيتين (٨٠) و(٨١):

ما سامني الدهر ضيماً واستجرت به  
ولا التمسْتُ غنى الدارين من يده  
إلا ونلت جواراً منه لم يضم  
إلا استلمت الندى من خير مستلم

(١) انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٣٣١).

ففيهما مخالفة لقوله تعالى: ﴿وَيَاكَ نَسَعْتُ﴾، ولحديث: «وإذا استعنت فاستعن بالله»، ولقوله تعالى: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ [العنكبوت: ١٧].

ومن ذلك قوله في البيتين (١٣٥) و(١٣٦):

وَمَنْ تَكُنْ بِرَسُولِ اللَّهِ نُصْرَتُهُ  
لَنْ تَرَى مِنْ وَلِيٍّ غَيْرِ مُنْتَصِرٍ  
إِنْ تَلَقَّه الْأُسْدُ فِي آجَاهَا تَجَمُّ  
بِهِ وَلَا مِنْ عَدُوٍّ غَيْرِ مُنْقَصِمٍ

فإنَّ طلبَ النَّصْرِ لا يكونُ إلاَّ منِ اللهِ، والنَّاصِرُ والوليُّ هو اللهُ وحده ولا أحدَ سواه، كيف وهو القائلُ ولمْ يَسْتَنْ: ﴿وَمَا لَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧، والتوبة: ١١٦، والعنكبوت: ٢٢، والشورى: ٣١].

ومثلهُ قوله في البيتِ (١٤٩):

وَمُنْذُ الزَّمْتِ أَفْكَارِي مَدَائِحَهُ  
فِيَّانَ الْإِنْتِصَارِ وَالْخِلَاصِ يَكُونُ بِالْإِتِّجَاءِ إِلَيْهِ سَبْحَانَهُ، وَطَلَبِ الْعَوْنِ مِنْهُ، لا  
بِإِنْشَادِ الْقِصَائِدِ فِي مَدِيحِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]، وقال: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال سبحانه: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الأنفال: ٤٠] لا قصائد المديح.

وقوله في البيت (١٤٦):

فِيَّانَ لِي ذِمَّةٌ مِنْهُ بِتَسْمِيَّتِي  
مَحَمَّدًا وَهُوَ أَوْفَى الْخَلْقِ بِالذَّمِّ  
فَكَمْ مَمَّنْ يُسَمِّي مُحَمَّدًا وَلَا يَسْتَحِقُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ذِمَّةً وَلَا عَهْدًا، ولو نَظَرَ إِلَى  
زَمَانِنَا لَرَأَى مِنْ هَذَا الْعَجَبِ الْعُجَابِ.

ومن المآخذ أيضاً القسَمُ بغيرِ اللهِ تعالى في قوله في البيت (٧٥):

أَقْسَمْتُ بِالْقَمَرِ الْمُنْشَقِّ إِنَّ لَهُ  
مِنْ قَلْبِهِ نِسْبَةً مَبْرُورَةَ الْقَسَمِ  
ومنها قوله في البيت (١٥٦):

لَعَلَّ رَحْمَةَ رَبِّي حِينَ يَقْسِمُهَا  
تَأْتِي عَلَى حَسَبِ الْعِضْيَانِ فِي الْقِسَمِ  
وفي هذا ما فيه، فإنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تُقْسَمَ عَلَى حَسَبِ الْمَعَاصِي، بَلْ  
عَلَى قَدْرِ الطَّاعَاتِ تَكُونُ الرَّحِمَاتُ مِنْ مَالِكِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ.  
ومن ذلك أيضاً المبالغة في المديح؛ كقوله في البيت (٤٣):

دَعَّ مَا أَدَعَتْهُ النَّصَارَى فِي نَبِيِّهِمْ  
وَاحْكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدْحًا فِيهِ وَاحْكُمِ  
فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: أَمَدَحُهُ بِمَا شِئْتَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَدِيحِ، وَصِفُهُ بِمَا شِئْتَ مِنَ الْأَوْصَافِ،  
لَكِنْ لَا يَصِلُ بِكَ الْمَدْحُ إِلَى تَأْلِيهِهِ كَمَا فَعَلَتِ النَّصَارَى مَعَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِي  
هَذَا مَا فِيهِ.

لَكِنْ لَعَلَّ أَكْثَرَ بَيْتٍ أَثَارَ الْجَدَلَ حَوْلَهُ هُوَ قَوْلُهُ فِي الْبَيْتِ (١٥٤):

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا  
وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ اللَّوْحِ وَالْقَلَمِ  
كَيْفَ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَقُولَ: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ  
وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وَقَالَ: ﴿قُلْ لَا  
أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ  
وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

أَي: لَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَكَانَتْ حَالِي عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ؛ مِنْ  
اسْتِكْتَارِ الْخَيْرِ وَاجْتِنَابِ السُّوءِ وَالْمُضَارِّ حَتَّى لَا يَمَسَّنِي شَيْءٌ مِنْهَا، وَلَمْ أَكُنْ  
غَالِبًا مَرَّةً وَغَيْرَ غَالِبٍ أُخْرَى فِي الْحُرُوبِ.

وقدرد بعضهم على البوصيري في بيته هذا وما شابهه من أبيات بقوله: مُقْتَضَى  
هذه الأبيات علم الغيب للنبي ﷺ، وأن الدنيا والآخرة من جوده، وتضمنت الاستغاة  
به ﷺ من أعظم الشدائد ورجائه لكشفها... وهذه الأمور من خصائص الربوبية  
والألوهية التي ادعتها النصارى في المسيح عليه السلام، وإن لم يقل هؤلاء: إن  
محمدًا هو الله، أو: ابن الله، ولكن حصلت المشابهة للنصارى في الغلو الذي نهى  
عنه ﷺ بقوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله  
ورسوله»<sup>(١)</sup>، والإطراء هو المبالغة في المدح حتى يؤول الأمر إلى أن يجعل للممدوح  
شيء من خصائص الربوبية والألوهية<sup>(٢)</sup>.

فهذا بعض ما قيل على البوصيري في هذه القصيدة.

\* محاسن القصيدة: لكن هذا كله لا يمنعنا أن نشيد بقوة شعره وجزالته،  
وخصوصاً في هذه القصيدة التي لم تزل غرة المدائح النبوية، حتى ذاع في الآفاق  
صيتها، وترنمت المجالس والمحافل بأبياتها التي اتسمت بما اتسم به شعر البوصيري  
من كونه في غاية الحسنة واللطافة، وقمة العذوبة والانسجام، فقد عدت من أجمل  
القصائد وأقواها؛ لما حوته من براعة التصوير وحسن التعبير، ودقة التشبيه والتصوير،  
ورقة الألفاظ في مواضع المديح والحكم ونحوها، وشدتها وفخامتها في وصف  
الحروب وأشباهها، فمن جميل المديح قوله:

أكرم بخلق نبي زانه خلق  
بالحسن مشتمل بالبشر متسم  
كالزهر في ترف والبدر في شرف  
والبحر في كرم والدهر في همم

(١) رواه البخاري (٣٤٤٥) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الرد على البردة» لعبد الله بن عبد الرحمن الملقب بـ (أبابطين) (ص ١٣).

وَمِنْ مَلِيحِ الْحِكْمِ قَوْلُهُ:

وَالنَّفْسُ كَالطَّفْلِ إِنْ تُهْمَلَهُ شَبَّ عَلَى      حُبِّ الرِّضَاعِ وَإِنْ تَفْطِمُهُ يَنْفَطِمِ  
فَاصْرِفْ هَوَاهَا وَحَازِرْ أَنْ تُؤَلِّيَهُ      إِنَّ الْهَوَى مَا تَوَلَّى يُضْمِ أَوْ يَصِمِ  
إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ.

وَمِنْ تَصْوِيرِ الْحُرُوبِ قَوْلُهُ فِي وَصْفِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَقَدْ حَلَّ بِسَاحَةِ الْكُفَّارِ:

كَأَنَّمَا الدِّينَ ضَيْفٌ حَلَّ سَاحَتَهُمْ      بِكُلِّ قَرْمٍ إِلَى لَحْمِ الْعِدَا قَرِمِ  
يَجْرُ بِحَرَ خَمِيسٍ فَوْقَ سَابِحَةٍ      يَزْمِي بِمَوْجٍ مِنَ الْأَبْطَالِ مُلْتَطِمِ  
فَانظُرْ إِلَى هَذِهِ التَّشْبِيهَاتِ الْبَلِيغَةِ، وَالْمَعَانِي السَّمِينَةِ، وَالْأَلْفَافِ الْفَخْمَةِ  
الْقَوِيَّةِ، حَيْثُ اسْتَعْمَلَ أَلْفَافًا: (الْقَرْمُ) وَاللَّحْمَ) وَالْإِلْتِطَامَ)، الْمُنَاسِبَةَ لِمَقَامِ الطَّعْنِ  
وَالضَّرْبِ فِي الْحَرْبِ، كَمَا شَبَّهَ الْخَمِيسَ - وَهُوَ الْجَيْشُ الْعَظِيمُ - بِالْبَحْرِ فِي الْمَهَابَةِ  
وَالجَرِيَانِ، وَالْإِهْلَاكِ وَاللَّمْعَانِ، وَتَمَوَّجَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ فِي الْمِيدَانِ وَالْهَيْجَانِ، وَشَبَّهَ  
أَفْوَاجَ الْمُقَاتِلِينَ بِأَمْوَاجِ الْبَحْرِ فِي التَّتَابُعِ وَالتَّدَاوُعِ، وَذَلِكَ الْبَحْرُ يَزْمِي مَوْجًا مُتَلَاطِمًا  
بِتَلَاحِقٍ، وَهُوَ الْأَبْطَالُ الَّتِي تَتَصَادَمُ وَتَتَسَابِقُ، وَتَتَصَاكُكُ أَسْلِحَتُهُمْ وَتَتَلَاصِقُ.

\* شَرْحُ الْعَلَامَةِ الْمَلَاعِي الْقَارِي:

فَهَذِهِ الْقَصِيدَةُ مِنْ أَجْمَلِ قِصَائِدِ الْمَدِيحِ إِنْ لَمْ تَكُنْ أَجْمَلَهَا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ  
أَلْفَافِهَا وَمَعَانِيهَا يَحْتَاجُ إِلَى تَفْسِيرٍ، وَبَعْضُ صُورِهَا يَتَطَلَّبُ بَيَانَ رُوَعَةَ ذَلِكَ التَّصْوِيرِ،  
فَقَدْ جَاءَ شَرْحُ الْعَلَامَةِ الْقَارِي هَذَا لِتَزْيِیحِ الْغَمُوضِ عَنْ مَعَانِيهَا، وَيُبْرِزُ بَعْدَ مَرَامِيهَا،  
بِعِبَارَاتِهِ الْجَمِيلَةِ الرَّخِيمَةِ، وَعِظَاتِهِ الْحَسَنَةِ الْكَرِيمَةِ، وَسَمَّاهَا:

«الزُّبْدَةُ فِي شَرْحِ الْبُرْدَةِ»

فَجَاءَتْ كَمَا أَرَادَهَا مَوْلُفُهَا، مِنْ أَجْمَلِ مَا خَطَّهُ الْقَلَمُ، رَائِعَةٌ مِنْ رَوَائِعِ الْأَدَبِ

والحِكم، وإذا كانَ صاحبُ البُرْدَةِ فيأضُّ المشاعرِ فيها، صادقِ العواطفِ في معانيها، فإنَّ الشَّارِحَ قد تَمَاهَى مع هذا الفيضِ والصدِّق، فجاءَ شرحُه بكلماتٍ تدخُلُ إلى القلبِ فتجعلُه يدقُّ، وعباراتٍ تهزُّ المشاعرَ بما فيها من الصدِّق، تفيضُ نُصحاً وشفقةً ودعوةً إلى التوبةِ وأتباعِ الحقِّ، فهي تعبيرٌ عن الفيوضاتِ أكثرَ منها شرحاً للأبياتِ، وتصويرٌ للمشاعرِ أكثرَ من رصفِ الكلماتِ، فكانَ الشَّرحُ جُرعةً إيمانيَّةً، ونفحةً ربانيَّةً من نفسٍ نقيَّة، وروحٍ طاهرةٍ زكيَّة، هي دعوةٌ لإصلاحِ النفوسِ ومراقبةِ القلوبِ، والوقوفِ على أبوابِها، حتَّى لا يكونَ سوى الخالقِ في محرابِها، ولا تدقُّ بغيرِ حبِّ الإلهِ في خَلجاتِها، وممَّا قال في شرحِ هذه الأحوالِ: «وأعدَى عدوِّيك: نَفْسُكَ التي بين جنبيك، فإنَّ اللصَّ الدَّاخِلَ بداءٍ عُضال، لا يُمكنُ الاختِرارُ عنه بحال... ولأنَّها المَطِيَّةُ في الوصولِ إلى مقامِ حصولِ المأمولِ، فلا يُمكنُ مخالفتُها بالمرَّةِ وإلَّا تُذَلِّك، ولا مُوافقَتُها فتُضِلَّك، فإنَّ سَمَّتَها تأكلُك، وإنَّ جوعَتَها تَحْدُلُك، فعليكَ بالاعتِدالِ؛ لتوصِلَكَ إلى منزلِ الوصالِ، وأمَّا الشَّيْطَانُ فعدوٌّ لا صلحَ معه؛ إذ هو مجبولٌ على عدَاوتِكَ، وموكولٌ إلى ضلالتِكَ، فتشَمَّرُ لمحاربتِه، واجتهدْ في مُخالفتِه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُرْهُدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦]، قال بعضهم: استعدُّ باللهِ من شرِّه، فإنَّه كلبٌ سلطَ عليكَ فأرجعْ إلى ربِّه، فإنَّه تعالى قادرٌ على صرْفِه ومنعِه».

ومن ذلك قولُه: «انظروا يا أصحابي، واعتبروا يا أجبائي، من خسارةِ نفسِي الفاسِدةِ، في مُعامَلَتِها الكاسِدةِ، من إيثارِ الدُّنيا الفانيَّةِ، مع مُعارضَتِها للعُقْبَى الباقيَّةِ، على الدِّينِ القويمِ، المُوصِلِ إلى النِّعيمِ المُقيمِ، حيثُ لم تشترِ المُلكَ الباقيَ بالثمنِ الفاني، ولم تَقصدْ تحصيلَ الدِّينِ بتركِ الدُّنيا بحسنِ النِّيَّةِ وصفاءِ الطَّويَّةِ».

وهكذا كانَ أكثرُ هذا الشَّرحِ، فهو لا يتركُ مناسبةً دونَ أن يقدِّمَ فيها موعظةً.



وقد سَلَكَ في شرح الأبياتِ ثلاثَ مَراحِلَ:

الأولى: شرحُ المفردات.

الثانية: إعرابُ الكلمات.

الثالثة: الختمُ بالمعنى العامِّ لكلِّ بيتٍ مِنَ الأبياتِ.

وقد يختلفُ التَّرتيبُ بينَ الأوَّلِ والثَّاني، ويكونُ في ضمَّنهما بعضُ الشَّرحِ الجُزئيِّ، لكن المعنى العامُّ يكونُ مؤخراً وشاملاً للكُلِّيِّ.

ومن الأساليبِ الحسنَةِ التي تُطالِعُكُ في هذا الشَّرحِ: ربطُ المعاني الشَّعريَّةِ بالآياتِ القرآنيَّةِ والأحاديثِ النبويَّةِ؛ كقولِ صاحبِ البردة:

واخْشَ الدَّسائِسَ مِن جوعٍ وَمِن شِبَعٍ      فَرُبَّ مَخْمَصَةٍ شَرٌّ مِنَ التُّحْمِ

ربطه الشارحُ بقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١].

وقوله:

وَلَا تُطْعُ مِنْهُمَا خَصْماً وَلَا حَكْماً      فَأَنْتَ تَعْرِفُ كَيْدَ الْخَصْمِ وَالْحَكَمِ

قال الشارح: في البيتِ إيماءٌ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعُ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كُفُوراً﴾

[الإنسان: ٢٤] أو إشارةٌ إلى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لا طاعةَ لمخلوقٍ

في مَعْصِيَةِ الخالِقِ».

أمَّا قوله:

وَرَأَوَدَتْهُ الْجِبَالُ الشُّمُّ مِنْ ذَهَبٍ      عَنِ نَفْسِهِ فَأَرَاهَا أَيَّماً شَمَمِ

فقال عنه المؤلف: وفيه تلميحٌ إلى قوله تعالى: ﴿وَرَأَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا

عَنِ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣].

وقوله:

فَهُوَ الَّذِي تَمَّ مَعْنَاهُ وَصُورَتُهُ      ثُمَّ اصْطَفَاهُ حَبِيباً بَارِئُ النَّسَمِ  
قال المؤلف: وفي البيت تلويحٌ إلى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، وتلميحٌ إلى حديثٍ صحيح، وهو قوله  
صلى الله تعالى عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى  
مِنْ كِنَانَةَ قَرِيشاً، وَاصْطَفَى مِنْ قَرِيشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».  
وقولُ صاحبِ البردة:

لَمْ يَمْتَحِنَا بِمَا تَعَيَا الْعُقُولُ بِهِ      حِرْصاً عَلَيْنَا فَلَمْ نَرْتَبْ وَلَمْ نَهَمِ  
قال الشارح: وفي البيت إيماءٌ إلى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ  
رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ  
رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

وفي قوله:

وَقَايَةُ اللَّهِ أَغْنَتْ عَنْ مُضَاعَفَةِ      مِنَ الدُّرُوعِ وَعَنْ عَالٍ مِنَ الأَطْمِ  
قال المؤلف: وفي البيت إيماءٌ إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا نُنْصِرُوهُ فَقَدْ  
نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ [الآية [التوبة: ٤٠]، وإشارةٌ إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ  
عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦].

وفي بيت البردة:

كَانَهُمْ هَرَباً أَبْطَالُ أَبْرَهَةَ      أَوْ عَسْكَرٌ بِالْحَصَى مِنْ رَاحَتِيهِ رُمِي  
قال: وفي بناء (رُمِي) على صيغة المجهول إيماءٌ إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ  
إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧].

وفي البيت الذي فيه:

وَجَلَّ مِقْدَارُ مَا أُؤَلِّتَ مِنْ رُتَبٍ      وَعَزَّ إِدْرَاكُ مَا أُؤَلِّتَ مِنْ نِعَمٍ

قال: قيل: المصراعُ الأوَّلُ إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]، والثَّانِي عبارةٌ عن قوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨]، وفي تفخيمهما إيماءٌ إلى أنَّ الأفهامَ تَحَيَّرَتْ عن تفصيلِ تفسيرِ ما أَوْحَى، والأحلامَ تَاهَتْ في تَبْيِينِ تَعْيِينِ الآيَاتِ الْكُبْرَى.

وأحياناً يشبهُ البيتَ بيتِ آخرٍ منسوجٍ على منواله، وما أجملَ تشبيهه بيتَ

البردة:

كَأَنَّمَا اللَّوْلُؤُ الْمَكْنُونُ فِي صَدْفٍ      مِنْ مَعْدِنِي مَنْطِقٍ مِنْهُ وَمُبْتَسَمٍ

بيتِ البحرِيّ:

فَمِنْ لَوْلُؤٍ يُبْدِيهِ عِنْدَ ابْتِسَامِهِ      وَمِنْ لَوْلُؤٍ عِنْدَ الْكَلَامِ يُسَاقِطُهُ  
أَمَّا قَوْلُ صَاحِبِ الْبَرْدَةِ:

لَا طِيبَ يَعْدِلُ تُرْبًا ضَمَّ أَعْظَمُهُ      طُوبَى لِمُتَشَقِّقٍ مِنْهُ وَمُلْتَثَمٍ

فَجَعَلَهُ مُقْتَبَسًا مِنْ بَيْتِ الزَّهْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

مَاذَا عَلَى مَنْ شَمَّ تُرْبَةَ أَحْمَدٍ      لَوْلَمْ يَشَمَّ مَدَى الزَّمَانِ غَوَالِيَا

وفي بيت:

لَوْلَا الْهَوَى لَمْ تُرَقِّ دَمْعًا عَلَى طَلَلٍ      وَلَا أَرِقَّتْ لِذِكْرِ الْبَانِ وَالْعَلَمِ

قال: فيه إيماءٌ إلى ما قيل:

وما حبُّ الدِّيارِ شَغَفْنَ قَلْبِي      ولكنْ حُبٌّ مَنْ سَكَنَ الدِّيَارَ

ولا يخلو كلامه أحياناً من التنبية على إيماءاتٍ بعباراتٍ تكون أحياناً أقرب إلى كلام أهل الإشارات، كالبيت الذي فيه:

كأنما الدينُ ضيفٌ حلّ ساحتهمُ      بكلِّ قزمٍ إلى لحمِ العدى قريمِ

قال: وفيه إيماءٌ إلى أن الدينَ ممّا يجبُ القيامُ بخدمته لوصولهِ، والاعتناء لمظهره وحصولهِ، وإلا فلهُ الانتقالُ إلى قلوبِ أربابِ الكمال، وفيه إشعارٌ بأنّ الضجرَ من الضيفِ وأهلِ الارتحال، ديدنُ الكفارِ والجُهّالِ.  
وفي البيت الذي فيه:

تمضي الليالي ولا يدرونَ عدتها      ما لم تكن من ليالي الأشهرِ الحُرُمِ

قال: وفي العُدولِ عن الأوقاتِ أو الأيامِ إلى (الليالي) إيماءٌ إلى سوءِ حالِ أوقاتهم؛ فإنَّ ظلمةَ الزمانِ وسوادهُ كنايةٌ عن ذلك، أو إشارةٌ إلى أنّ حالهم في الليالي التي هي مكانُ راحتهم، وزمانُ استراحتهم، كانت كذلك، فكيف زمانُ أيامهم المشوّشة المشؤومة عليهم بأنواعِ الكدورات، وأصنافِ الصّرورات.  
وأمثال هذا كثير في هذا الكتاب الرائع المفيد، لكن رغم كل ما ذكر لا يخلو الأمر من بعض الملاحظات:

فمن المآخذِ التي قد تؤخذُ على شرحِ العلامة القاري: القولُ ببعضِ الأمورِ المستغربة؛ كنقلهِ عن البعضِ قوله: صاحبُ الوردِ ملعونٌ.

وكقوله في معرضِ تعدادِ فضائلِ النبي ﷺ: ومن جملةِ معجزاته إحياءُ الموتى حتّى على أيدي بعضِ أمته.

وكقصة الرجلِ الذي أرادَ أن يخالفَ هوى نفسه، فتركَ الخروجَ إلى الجهادِ لأنّه أتهمها بدفعه للجهادِ لغرضِ الرياء.

وكذا تلميحُه بهمَّ يوسفَ عليه السلامُ بما يُنزهُ عنه الأنبياءَ.

وكذا ما نقله عن الغزاليِّ حيث قال: بل رُوِيَ عن الغزاليِّ: أنَّ تربةً لَصِقَتْ بجسدهِ مِنَ الفَرْشِ، أعلى رتبةً مِنَ العرشِ.

وَمِن ذلك نقله: أنَّ حمامَ الحرمِ اليومَ هو مِن نسلِ الحمامةِ التي نَسَجَتْ على فمِ الغارِ.

ومنه ما نقله عن بعضِ الظُّرفاءِ، ناعثاً إِيَّاهُ بأنَّه مِن كُمَّلِ العُرفاءِ، أنه قال: مِن كمالِ ظُهورِ الرَّحمةِ في العُقْبَى يندمُ المُذنبونَ على تَقْلِيلِ مَعْصِيَتِهِم في الدُّنْيَا. وهذا الكلامُ مِن أَحَدِ الظُّرفاءِ الكُمَّلِ مردودٌ بلا تمهّلٍ، فلعلَّ جاهلاً مثله يسمعه، فيسارعَ إلى اغتنامِ الفرصةِ بالإكثارِ مِنَ المعاصي؛ لئلاَّ يكونَ في الآخرةِ مِنَ النَّادِمِينَ على ما فرَّطَ مِنَ تَرْكِهَا.

وكذا اعتباره أَحَدَ آيَاتِ القصيدةِ نصّاً في الردِّ على المعتزلةِ في تفضيلِهِم الملائكةَ على الأنبياءِ، وكأنه حديثٌ عن النبيِّ ﷺ، والبيتُ هو:

يا أَكْرَمَ الخَلْقِ ما لي مِنَ الوُدِّ بِهِ      سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِيمِ  
وقد ذَكَرنا الردَّ على كُلِّ ما تَقدم، كُلُّ في مكانِهِ، والحمدُ لله.

وَمِن هذا البابِ موافقتهِ لبعضِ ما جاء في البردةِ ممَّا عَدَّه البعضُ مِنَ المُخَالَفاتِ، كالبيتين اللَّذَيْنِ فِيهِمَا:

ما سامني الدهرُ ضَيْماً واستَجَرْتُ به      إِلاَّ وِنَلْتُ جِواراً مِنْهُ لَمْ يُضْمِ  
ولا التَمَسْتُ غِنَى الدَّارَيْنِ مِنْ يَدِهِ      إِلاَّ اسْتَلَمْتُ النَّدَى مِنْ خَيْرِ مُسْتَلَمِ

وَمِن ذلك الاستدلالُ بأحاديثَ لا أَصَلَ لها؛ كحديث: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ سَقَرٍ». والصحيحُ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ».

وكذا حديث: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ نُورِي، فنظَر إليه تعالى نَظَرَ هَيْبَةٍ فانشَقَّ نِصْفَيْنِ، فتَخَلَّقَ مِنْ نِصْفِهِ الكونَيْنِ». ولم أجده في كتاب.

ولعل من المآخذ قوله بنزع الخافض في مفعول اشتكى، مع أنه يتعدى بنفسه، وذلك في البيت:

ظَلَمْتُ سُنَّةَ مَنْ أَحْيَا الظَّلَامَ إِلَى أَنْ اشْتَكَيْتَ قَدَمَاهُ الضَّرَّ مِنْ وَرَمٍ  
وإخلاله أحياناً بالقواعد لضرورة السجع؛ كقوله: وقالت صفيّة بنت  
عبد المطلب: رأيتُ نوراً على نورِ السراجِ غالب. والصواب: غالباً.  
ومنه تجويزه كون (ما) استفهامية في بيت البردة:

يَا أَكْرَمَ الخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِيمِ  
وهذا غير ظاهر في نظري إلا باعتبار (من ألوذ) استفهاماً ثانياً، وفيه تكلف، كما  
أن الظاهر أنه لم يقصده؛ لأنه لم يُشِر إليه؛ أعني إلى الاستفهام في (من ألوذ).  
هذا، وقد اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على نسختين خطيتين نفيستين:  
الأولى نسخة جامعة الملك سعود، ورمزها: «د»، والثانية نسخة ولي الدين  
أفندي ورمزها: «ل».

وقد جاء في هامش «د» تعليقات مفيدة بعضها من شرح الشيخ خالد بن  
عبد الله الأزهرى، وفي هامش «ل» كذلك بعض التنبهات.  
والحمد لله رب العالمين

المحقق

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

أحمدُهُ امتثالاً لأمرِهِ لا إحصاءً لشُكْرِهِ، وأُصَلِّي على حَبِيبِهِ وَصَفِيِّهِ وَرَسُولِهِ وَنَبِيِّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَتَابِعِيهِ وَحِزْبِهِ.

وَبَعْدُ:

فقد رُوِيَ عن ناظمِ القصيدةِ المعروفةِ بالبُرَّةِ المشهورةِ بـ «البردة» أَنَّهُ قال:  
أصابني خلطٌ فالجٌ أَبطلَ نِصفي، ففكَّرتُ أَن أعمَلَ قصيدةً في مدحِ النبيِّ صلى اللهُ  
تعالى عليه وسلم لأستشفِعَ بها إلى اللهُ تعالى، فَأنشأتُ هذهَ القصيدةَ ونمتُ، فرأيتُ  
النبيَّ عليه الصلاةُ والسلامُ في المنامِ، فمَسَحَ عليَّ بيدهِ المُباركةِ فَعُوِفْتُ لَوَقْتِي،  
فخرَجْتُ غُدوةً مِن بيتي فإذا بعضُ الفقراءِ يَسْتَشِدُّني قصيدةً أوَّلُها:

أَمِنْ تَذَكُّرِ جِيرانِ بِذي سَلَمٍ

فَتَعَجَّبْتُ إِذْ ما كُنْتُ أَخبرتُ بها أحداً، فقال: واللهِ لقد سمعتها تُشَدُّ بينَ يدي  
النبيِّ صلى اللهُ تعالى عليه وسلم وهو يتمايلُ تمايلَ الأغصانِ، فأعطيتُهُ إياها، فنشَرَ  
الخبرَ بينَ الناسِ، ولَمَّا انتهَى إلى وزيرِ الملكِ الظَّاهرِ<sup>(١)</sup> استَسَخَّها ونَدَرَ أَن لا يسمَعها  
إلا واقفاً حافياً حاسراً، فرأى هو وأهلُه من بركاتها خيراً كثيراً.

ثمَّ أصاب مَوْعَعٌ<sup>(٢)</sup> هذا الوزيرَ رَمَدٌ عظيمٌ أشرفَ منه على العمى، فرأى في

(١) في هامش «د»: «وهو صاحب بهاء الدين»، ووردت القصة في «الوافي بالوفيات» (٣/ ٣٦٨)،

وفيه: «بهاء الدين بن حنا».

(٢) هو سعد الدين الفارقي. انظر المصدر السابق.

مَنَامِهِ كَأَنَّ قَائِلًا يَقُولُ: امضِ إِلَى الْوَزِيرِ وَخُذْ مِنْهُ الْبُرْدَةَ وَاجْعَلْهَا عَلَى عَيْنِكَ، فَعَرَضَ عَلَى الْوَزِيرِ مَا رَأَى، فَقَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ يُقَالُ لَهُ الْبُرْدَةُ، وَإِنَّمَا عِنْدِي مَدِيحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَسْتَشْفِي بِهِ، فَأَخْرَجَ الْقَصِيدَةَ وَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَفَرِئْتُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَشَفَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّمَدِ لَوْقَتِهِ، فَسُمِّيَتْ بِالْبُرْدَةِ<sup>(١)</sup>.

وهي مجرَّبةٌ عند طلب الحاجات ونزول المهَّمَّاتِ، ولعلَّها سُمِّيَتْ بُرْدَةً لكونها في المعنى كِسْوَةً شَرِيفَةً فَصَلَتْ عَلَى قَامَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتسمية الصِّفَةِ كِسْوَةً مجازٌ مشهورٌ.

هذا، وقد سَنَحَ لِخَاطِرِ أَفْقَرِ عِبَادِ اللَّهِ الْغَنِيِّ الْبَارِي، عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ الْقَارِي، أَنْ أَخَذَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ الْمُبَارَكَةَ الْمَيْمُونَةَ الْمَرْضِيَّةَ؛ رَجَاءً لشفاء الأمراض الظَّاهِرِيَّةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ، مِنَ الْأَخْلَاقِ الدَّنِيَّةِ، وَابْتِغَاءً لِخَلْعَةِ الْعَافِيَةِ السَّاتِرَةِ لِلذُّنُوبِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ، بِوَضْعِ شَرْحٍ لَطِيفٍ عَلَى الْمَقْصُودِ، مُطَّلِّغٍ غَيْرِ مُمِلٍّ وَلَا مُخِلٍّ، جَعَلَهُ اللَّهُ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، فَإِنَّهُ بَعَادَهُ لَغُفُورٌ رَحِيمٌ، وَسَمِّيَتْهُ:

### «الرُّبْدَةُ فِي شَرْحِ الْبُرْدَةِ»

اعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ الشَّرِيفَةَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى فَوَائِدَ لَطِيفَةٍ:

منها: أَنَّ عَادَةَ الشُّعْرَاءِ جَرَتْ بِأَنَّهُمْ يَذْكُرُونَ فِي مَطَالَعِ قِصَائِدِهِمْ تَيْمُّنًا بِذِكْرِ لَوَازِمِ الْعَشْقِ مِنْ مُقَاسَاةِ الْأَحْزَانِ وَالْأَشْوَاقِ، وَتَحْمُلِ مَكَارِهِ الْبُعْدِ وَالْفِرَاقِ، وَيُسَمُّونَهُ تَغْزُلًا وَتَشْبِيهًا، وَيَعُدُّونَهُ مِنْ جُمْلَةِ لُطْفِ الْمَطَّلَعِ تَقْرِيبًا.

ومنها: أَنَّهُمْ يَجْرُدُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ مُخَاطَبًا يُحَاوِرُونَهُ دَلَالًا وَعِتَابًا، وَيُحَاضِرُونَهُ سُؤْلًا وَجَوَابًا، إِشَارَةً إِلَى نُدْرَةِ خَبِيرٍ يُظْهِرُونَ رَمُوزَ الْعَشْقِ عَلَيْهِ، وَإِشْعَارًا إِلَى قَلْبِ صَدِيقٍ يُضْمِرُونَ كُنُوزَ الْحُبِّ لَدَيْهِ.

(١) في هامش «ل»: «الظاهر: بالبرءة».



ومنها: أَنَّهُمْ يُعَيِّرُونَ كَلَامَهُمْ مِنْ أَسْلُوبٍ إِلَى آخَرَ عَلَى طَرِيقِ الْاِلْتِفَاتِ تَكَلُّمًا وَخَطَابًا وَغَيْبَةً؛ تَطْرِيبَةً لِلْمَسْمُوعِ وَتَنْشِيطًا لِلْسَّامِعِ، فَإِنَّهُمْ فِي ضِيَاغَةِ الْأَرْوَاحِ يَتَصَنَّعُونَ بِأَسَالِيبِ الْإِيرَادَاتِ، كَمَا أَنَّ النَّاسَ فِي إِطْعَامِ الْأَشْبَاحِ يَصْنَعُونَ أَلْوَانَ الْأَطْعَمَةِ الْوَارِدَاتِ.

ومنها: معرفة الحب والعشق، فإنَّ الحبَّ في وضع اللسان: عبارة عن ميل النفس إلى الموافق الذي تصوَّره من حُسنٍ أو إحسان، والعشق هو الميل المُفْرِطُ الْغَالِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَكُلُّ مِنَ الْحُسْنِ وَالْإِحْسَانِ يُدْرِكُ تَارَةً بِالْبَصْرِ وَتَارَةً بِالْبَصِيرَةِ، وَالْحُبُّ يَتَّبِعُهُمَا، وَكَمَا لَهُمَا لِلْحَقِّ تَعَالَى حَقِيقَةٌ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ نَفْيُهُ وَانْتِفَاؤُهُ عَنْهُ تَعَالَى، بِخِلَافِ صِفَاتِ الْخَلْقِ فَإِنَّهَا بِمَنْزِلَةِ ثَوْبٍ مُسْتَعَارٍ.

ثُمَّ الْمَجَازِيُّ قِسْمَانِ:

نَفْسَانِيٌّ: وَعَلَامَتُهُ أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ إِعْجَابِ الْمُحِبِّ بِشِمَائِلِ الْمَحْبُوبِ، وَهُوَ يَجْعَلُ النَّفْسَ لِيِنَّةً ذَاتَ وَجِدٍ وَرِقَّةٍ، مُنْقَطِعَةً عَمَّا سِوَى مَحْبُوبِهِ، وَلِذَا قِيلَ: الْمَجَازُ قَنْطَرَةُ الْحَقِيقَةِ.

وَخِيَوَانِيٌّ: وَهُوَ يُعِينُ الْأَمَّارَةَ عَلَى اسْتِخْدَامِ الْعَاقِلَةِ فِي تَحْصِيلِ اللَّذَّةِ الْعَاجِلَةِ، وَالْأَكْثَرُ مُقَارَنَتُهُ لِلْفُجُورِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا.

ومنها: أَنَّ الْقَصِيدَةَ مُرْتَبَةٌ عَلَى عَشْرَةِ أَبْوَابٍ:

الْأَوَّلُ: فِي التَّغْزُّلِ وَبَيَانِ دَاءِ النَّفْسِ وَدَوَائِهَا.

الثَّانِي: فِي رِيَاضَتِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثَّلَاثُ: فِي تَفْضِيلِهِ عَلَى الْكَائِنَاتِ.

الرَّابِعُ: فِي خَلْقِهِ وَخُلُقِهِ.

الخَامِسُ: فِي إِرْهَاصَاتِهِ.

السَّادِسُ: فِي مُعْجَزَاتِهِ.

السَّابِعُ: فِي الْقُرْآنِ.

الثَّامِنُ: فِي مِعْرَاجِهِ.

التَّاسِعُ: فِي غَزَوَاتِهِ.

العَاشِرُ: فِي عَرَضِ الْحَاجَةِ عَلَى الْمَمْدُوحِ وَالْمُنَاجَاةِ مَعَ الْمَوْكَلِيِّ.

قَالَ النَّازِمُ شَرَفُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ البُوصَيْرِيِّ المِصْرِيِّ،  
وَقِيلَ: الدَّمَشْقِيُّ الشَّامِيُّ، كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّالَ العُفْرَانِ، وَأَسْكَنَهُ بُحْبُوحَةَ الجِنَانِ:

١- أَمِنْ تَذَكُّرِ جِيرَانِ بِيْذِي سَلَمٍ مَزَجْتَ دَمْعًا جَرَى مِنْ مُقْلَةٍ بِدَمِ

هَمْزَةُ الاسْتِفْهَامِ لِلتَّقْرِيرِ مُنْصَبَةً عَلَى (مَزَجْتَ) قُدِّمَتْ لِلصَّدَارَةِ، وَ(مِنْ تَذَكُّرِ)  
مُتَعَلِّقٌ بِ (مَزَجْتَ) قُدِّمَ لِلحَضَرِ، وَ(تَذَكُّرِ) مَصْدَرٌ مُضَافٌ إِلَى مَفْعُولِهِ، وَفَاعِلُهُ  
مَحذُوفٌ؛ أَي: مِنْ تَذَكُّرِكَ جِيرَانًا، وَهُوَ جَمْعُ جَارٍ أَوْ مُجَاوِرٍ، وَهُوَ الْأَوْلَى بِالْمَقَامِ.  
وَ(بِيْذِي سَلَمٍ)؛ أَي: صَاحِبِ شَجَرَةٍ فِي الْبَادِيَةِ مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ؛ أَي: كَاتِبِينَ بِمَكَانٍ  
فِيهِ هَذَا الشَّجَرُ، وَهُوَ بَفَتْحِ اللَّامِ، وَرُويَ بِكسْرِهَا. وَ(دَمْعًا) مَاءُ البُكَاءِ مَفْعُولٌ بِهِ لـ  
(مَزَجْتَ)، وَ(جَرَى) صِفْتُهُ؛ أَي: دَمْعًا جَارِيًا، (مِنْ مُقْلَةٍ) مُتَعَلِّقٌ بِ (جَرَى) وَهِيَ دَاخِلُ  
العَيْنِ. وَ(بِدَمِ) مُتَعَلِّقٌ بِ (مَزَجْتَ).

وَالْمَعْنَى: يُحَاوِرُ مُخَاطَبًا جَرَدَهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَيَقُولُ: يَا مَنْ يُبَالِغُ فِي البُكَاءِ لَا بَدَّ  
لِعُرُوضِ بَكَائِكَ مِنْ سَبَبٍ، فَمَا هُوَ؟ أَهَوَ لَوْعَةُ الفِرَاقِ وَمَشَقَّتُهُ بِأَنْ ابْتَلَيْتَ بِفِرَاقِ أَحِبَابِ  
كَنتَ فَرِحًا بَوُجْدَانِهِمْ فَصِرْتَ وَجِعًا بِهُجْرَانِهِمْ؟ أَمْ سَبَبٌ آخَرُ يَأْتِي فِي البَيْتِ الْآتِي.

٢- أَمْ هَبَّتِ الرِّيحُ مِنْ تَلْقَاءِ كَاطِمَةٍ وَأَوْمَضَ البَرَقُ فِي الظُّلْمَاءِ مِنْ إِضْمِ

(أَمْ) مُنْقَطِعَةٌ، وَ(هَبَّتِ) فَعْلٌ مَاضٍ وَ(الرِّيحُ) فَاعِلُهُ، وَهِيَ مُؤَنَّثٌ سَمَاعِيٌّ،

و(من تَلْقَاءِ كَاظِمَةٍ؛ أي: مِنْ جِهَتِهَا، مُتَعَلِّقٌ بِـ (هَبَّتْ))، وهي اسمٌ لمَوْضِعٍ، وَصَرَفُهَا لِلضَّرُورَةِ، وَ(أَوْمَضَ) بِمَعْنَى: لَمَعَ، عَطَفٌ عَلَى (هَبَّتْ)، وَ(الْبَرْقُ) فَاعِلُهُ، وَ(فِي الظَّلْمَاءِ) مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ حَالٍ مِنَ الْفَاعِلِ؛ أَي: وَاقِعًا فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ، وَ(مِنْ إِضْمٍ) بِكسْرِ الهمزة مُتَعَلِّقٌ بِـ (أَوْمَضَ) بِتَقْدِيرِ مُضَافٍ؛ أَي: مِنْ تَلْقَاءِ إِضْمٍ، فَإِنَّهُ جَبَلٌ، وَالْبَرْقُ لَا يَلْمَعُ مِنْ نَفْسِ الْجَبَلِ بَلْ مِنْ جِهَتِهِ.

قيل: المرادُ بذي سَلَمٍ وكَاظِمَةٍ وإِضْمٍ مواضعٌ قُربَ مَدِينَةِ الْإِسْلَامِ، مَدِينَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يَنَاسِبُ جَدًّا فِي الْمَقَامِ، وَقَرِيبُ الْمَأْخَذِ لِمَعْنَى الْمَرَامِ.

والمعنى: أَوْ سَبَبٌ بُكَائِكَ لُمْعَةُ الْوِصَالِ، بَأَنَّ تَمَنَيْتَ وَصَالَهُمْ بِإِهْدَاءِ الرِّيحِ إِلَيْكَ نَسِيمَ أَخْبَارِهِمْ وَأَسْرَارِهِمْ، وَإِبْدَاءِ الْبَرْقِ عَلَيْكَ آثَارَ مَسَاكِينِهِمْ وَدِيَارِهِمْ.

وَفِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ مَا وَاهُمْ فِي الْبُعْدِ بَحِيثٌ لَا يَتَّهِي إِلَيْهِ إِلَّا الرِّيحُ، وَفِي الرَّفْعَةِ بَحِيثٌ لَا يَرْتَقِي إِلَيْهِ إِلَّا السَّحَابُ، فَالْقَاصِدُ إِلَيْهِ يَتَحَمَّلُ جُهْدًا عَلَى جُهْدِهِ، وَيُقَاسِي وَجَدًّا عَلَى وَجْدِهِ.

ثُمَّ بَعْدَ الْمَسَافَةِ اسْتِعَارَةٌ لِبُعْدِ الْمَرْتَبَةِ، وَعُلُوُّ الْمَكَانِ لِعُلُوِّ الْقَدْرِ وَالْمَكَانَةِ. وَإِنَّمَا قَالَ: (فِي الظَّلْمَاءِ)؛ لِأَنَّ الضَّوْءَ فِي الظُّلْمَةِ أَجْلَى، وَمِنْ مَكَانٍ عَالٍ أَجْلَى. وَمُحْصَلٌ مَعْنَى الْبَيْتَيْنِ: إِنَّ بُكَاءَكَ إِذَا لَتَدَكَّرَ وَصَلَ مَاضٍ مُتَطَلِّعٌ، أَوْ لَتَطَلَّبَ وَصَلَ حَالٍ مُتَوَقَّعٌ.

وَيُمْكِنُ حَمْلُ الْمَعْنَى عَلَى الْحَقِيقَةِ بِتَمْهِيدٍ مُقَدِّمَةٍ، وَهِيَ: أَنَّ الْمُرِيدَ قَدْ يَبْلُغُ بِالرِّيَاضَةِ حَدًّا تَعْرِضُ لَهُ خُلُوسَاتٌ وَجَذَبَاتٌ مِنْ إِطْلَاعِ نَوْرِ الْحَقِّ عَلَيْهِ لَذِيذُهُ، كَأَنَّهَا بُرُوقٌ تَلْمَعُ إِلَيْهِ ثُمَّ تَخْمُدُ لَدَيْهِ، وَتُسَمَّى تِلْكَ الْخُلُوسَاتُ وَقْتًا، وَهُوَ أَوَّلُ دَرَجَاتِ الْوُجْدَانِ وَالْوُصُولِ، وَكُلُّ وَقْتٍ مَحْفُوفٌ بِوَجْدَيْنِ: وَجْدٌ إِلَيْهِ؛ أَي: حُزْنٌ عَلَى اسْتِطْطَانِهِ، وَوَجْدٌ عَلَيْهِ؛ أَي: حُزْنٌ وَأَسْفٌ عَلَى قَوْتِهِ، فَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمُرِيدُ الْمَرْتَاضُ،

ما سببُ بكائك؟ هل تذكُرُ تلكَ الجذباتِ اللذيذةَ والاشتياقَ إليها بعدَ انقضاءِها، أو تطلبُ أمثالها أو أعلى منها إلى أن يحقَّ الوصولُ؟ بلَغنا اللهُ الحصولَ بجاهِ الرسولِ. فكانَ المخاطَبُ أنكرَ ذلكَ الناشئَ عن الحبِّ، فقال له:

٣- فما لعينيك إن قُلتَ اكفُفًا همًا وما لقلبك إن قُلتَ استتقُ بهم

الفاءُ جوابُ شرطٍ محذوفٍ تُسمَّى فصيحةً؛ أي: إن لم يكنْ بكاؤك لأجلِ هذينِ السببينِ، و(ما) استفهاميةٌ في الموضعينِ في محلِّ رفعٍ على الابتدائيةِ، والجارُّ والمجرورُ فيهما متعلقٌ بمحذوفٍ في محلِّ رفعٍ على الخبريةِ، وتقديرُه: أيُّ شيءٍ حادثٌ لعينيك ولقلبك؟ والشَّرطيتانِ في محلِّ نصبٍ تقديرُه: ما حَدَثَ لعينيك هامينين؟ أي: سائلتينِ دمعُهما عند قولك لهما: (اكفُفًا)؛ أي: امتنعًا عن البكاءِ، وما حَدَثَ لقلبك هائمًا؟ أي: حائرًا عند قولك له: استتقُ؛ أي: كُنْ مُفِيقًا حاضرًا.

قال الخبيصي<sup>(١)</sup> في شرح القصيدة: يجوزُ: كُفًّا وَاكفُفًا، بالإدغامِ والفكِّ.

وهو وهمٌ منه؛ إذ صرَّحوا بوجوبِ إدغامِ مثله في كتبِ الصَّرفِ.

وقال عصامُ الدين<sup>(٢)</sup> في شرحها: فكَّه للضرورة.

وقال أبو شامة في شرحها: فكَّه خلافُ القياسِ.

وقيل: تعدُّدُ العينِ إنما هو في الصُّورةِ، وأمَّا في المعنى المطلوبِ منها فواحدةٌ، ولهذا قد يرى الشَّيءُ شئينِ، فالتعدُّدُ الصُّوريُّ لا يُقدِّحُ في الوحدةِ الحقيقيةِ؛ كما هو

(١) عبيد الله بن فضل الله، فخر الدين الخبيصي، متكلم منطقي. من كتبه: «التذهيب في شرح التهذيب» في المنطق، و«التجريد الشافي» منطق أيضاً، و«شرح منظومة اليافعي في التوحيد»، توفي في حدود سنة (١٠٥٠هـ). انظر: «هدية العارفين» (١/ ٦٥٠)، و«الأعلام» (٤/ ١٩٦).

(٢) إبراهيم بن محمد بن عرب شاه الإسفراييني، عصام الدين، من كتبه: «الأطول» في شرح «تلخيص المفتاح» للزويني، في علوم البلاغة، و«ميزان الأدب» و«حاشية على تفسير البيضاوي»، توفي سنة (٩٤٥هـ). انظر: «الأعلام» (١/ ٦٦).

مذهبُ بعضِ المتصوِّفةِ المشتهرةِ بالوجوديةِ، فلفظُ (أَكْفُفًا) بالنظرِ إلى الحقيقةِ مُفْرَدٌ وإن كان في صورةِ التثنيةِ.

وهذا كما ترى تكلفٌ.

وقيل: فكُ الإدغامِ على توهُمِ الإفرادِ، فلا يُخَلُّ بالفصاحةِ كما أُخِلَّ في قوله:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَجَلِّ (١)

ثمَّ قال: ويُمكنُ أن يُقالَ: إنَّه أشارَ إلى أَنه - أي: النَّاطِمُ - قالَ بِهِ بِلِسَانِ الْحَيْرَانِ، وهو لا يُعَاتَبُ بِهَفْوَاتِ اللِّسَانِ، ومثُلُ هذا يَعُدُّ ظَرَفَةً مِنَ البُلْغَاءِ فِي البَيَانِ.

والمعنى: إن كنت تُتَكَبَّرُ كَوْنِ البِكَاءِ مِنْ أَعْمَاقِ المَحَبَّةِ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ لَه أَسْبَاباً أُخْرَى، فَلِمَ لَا تَمْلِكُ عَيْنِكَ وَقَلْبِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ أَرَدْتَ تَرْكَ البِكَاءِ سَأَلَ دَمْعُهُمَا، وَإِنْ أَرَدْتَ إِفَاقَةَ القَلْبِ عَنِ الوَجْدِ يَتَحَيَّرُ وَيَتَوَلَّاهُ، ومثُلُ هذا البِكَاءِ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الحُبِّ، ومثُلُ هذا التَّحَيَّرِ لَا يُوْجَدُ إِلَّا مِنَ البُعْدِ أَوِ القُرْبِ.

ثمَّ قالَ لَهُ مُلْتَفِتاً مِنَ الخِطَابِ إِلَى الغَيْبَةِ:

٤ - أَيُحْسَبُ الصَّبُّ أَنَّ الحُبَّ مُنْكَتِمٌ مَا بَيْنَ مُنْسَجِمٍ مِنْهُ وَمُضْطَرِمٍ

همزة الاستفهام للتعجب أو للإنكار التوبيخي؛ أي: لا ينبغي أن يكون.

و(يُحْسَبُ) بكسر السين وفتحها، و(الصَّبُّ): العاشقُ، مِنْ صَبَّ المَاءِ، غَلَبَ عَلَيْهِ لكثرةِ بكائه غالباً، و(ما) زائدةٌ، و(بَيْنَ) ظرفٌ لـ (مُنْكَتِمٌ)، والانسجامُ: السَّيْلَانُ بشدَّةٍ، والاضْطِرَامُ: الاشتعالُ بقوَّةٍ، والتقدير: بَيْنَ دَمْعٍ مُنْسَجِمٍ وَقَلْبٍ مُضْطَرِمٍ. وضميرُ (منه) راجعٌ لـ (الصَّبِّ)، وحذفُ بعدَ (مُضْطَرِمٍ) لدلالةِ ما قَبْلَهُ عَلَيْهِ.

والمعنى: ما يليقُ للمُحِبِّ أَنْ يَظُنَّ أَنَّ حُبَّهُ يَخْفَى عَلَى النَّاسِ فِي حَالِ كَمَالِ

(١) عزاه الخطابي في «غريب الحديث» (٥٢ / ٣) لرؤية، وهو دون نسبة في «المقتضب» (١ / ١٤٢ و ٢٥٣)،

و«الأصول في النحو» لابن السراج (٣ / ٤٤٢)، و«الخصائص» لابن جني (٢ / ٣٤٧).

ظُهوره، بسبب سَيْلانِ دَمَعِهِ واضطرابِ قلبه، فإنَّها بمنزلةِ شاهِدَيْنِ على إثباتِ حُبِّهِ  
وَمُخْبِرَيْنِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ على نَفْسِهِ، فحَسبانُ الكِتْمَانِ بَطْلانُ الحَسبانِ.

وفي البيتِ إشارةٌ إلى قولهِ تعالى: ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجُ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٧٢].  
ثُمَّ اسْتَدَلَّ على أَنَّهُ مُحِبٌّ، فقال مُخاطِباً له:

٥- لَوْلَا الْهُوَى لَمْ تُرِقْ دَمْعاً على طَلَلٍ      ولا أَرِقْتَ لِذِكْرِ البانِ والعَلَمِ  
(الهُوَى) مصدرٌ هَوِيَه: أَحَبَّهُ، والإِراقَةُ: الصَّبُّ، والَطَّلُّ: ما شَخَصَ مِنْ أَثَرِ  
الدَّارِ مِنْ نَحْوِ اللَّبَنِ والأَحجارِ، وأَرِقَ بالكسْرِ بمعنى: سَهَرَ، و(البان): نَوْعٌ مِنَ الشَّجَرِ  
يُشَبَّهُ بِهِ القَدُّ، وطُولُ القامةِ، وحُسْنُ الهيئةِ، وطِيبُ الرَّائِحَةِ<sup>(١)</sup>، و(العَلَم) إمَّا العَلَامَةُ  
أو الجبلُ، واللَّامُ فيهِما للجنسِ أو للعَهْدِ؛ أي: الذين في منازلِهِم، قيل: المرادُ جبلُ  
إِضْمٍ<sup>(٢)</sup>، والتَّنوينُ عَوْضٌ عن المُضَافِ إليه؛ أي: على طَلَلِهِم، والظاهرُ أن يكونَ  
بتقديرِ مُضَافٍ؛ أي: على تَذَكُّرِ الطَّلَلِ، وإلَّا فلا وصولَ إلى منزلِ المحبِّوبِ، ولا  
حُصولَ على أَثَرِ المَطْلُوبِ، وكلمةُ (لا) إمَّا زائدةٌ للعطفِ على المَنْفِيِّ بتأويلِ (لَمْ  
تُرِقْ) بـ: لا أَرِقْتَ؛ لأنَّ (لَمْ) لَمْ تَدْخُلْ على الماضي، وإمَّا نافيةٌ مع أَنَّها لا تَدْخُلْ على  
الماضي بلا تَكَرُّارٍ؛ لِما تَقَدَّمَ مِنَ التَّأويلِ.

والمعنى: يَسْتَدِلُّ على حُصولِ الحَبِّ بلا وُصولِ القُرْبِ، ويقولُ: لو لَمْ يَتِمَّكُنْ  
سلطانُ المَحَبَّةِ في مَدِينَةِ قَلْبِكَ لتَوَقَّفَ أَمْرُكَ إلى مَشِيئَتِكَ، فَلَمْ تُرِقْ دَمْعاً على أَثَرِ  
وخبرِ، ولم تَسْهَرْ لِذِكْرِ جَبَلٍ وشَجَرٍ، فَلَاحَ أَنَّ دَمْعَكَ قَطْرَةٌ مِنْ بَحْرِ الْهُوَى، وَسَهَرَكَ  
شُعْلَةٌ مِنْ نارِ الجَوَى<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش «د»: «والبان شجر الخلف، واحده: بانة، والعلم اسم جبل، والمراد بهما هنا: موضعان  
بالحجاز. خالد بن عبد الله الأزهري».

(٢) فوقها في «د»: «كذا»، وبعدها في «ل»: «وكذا التنوين...».

(٣) في هامش «د»: «ومن المعلوم أن السهر والبكاء من علامات أهل المحبة والبلاء والولاء، والمحب =

وفيه إيماءٌ إلى ما قيل:

وما حُبُّ الديارِ شَغَفَنَ قَلْبِي      ولكنْ حُبٌّ مَن سَكَنَ الدِّيَارَ<sup>(١)</sup>  
ثُمَّ تَعَجَّبَ مِنْ إنْكَارِهِ الحَبَّ بَعْدَ ظُهُورِهِ فقال:

٦- فكيفْ تُنْكَرُ حُبًّا بَعْدَ مَا شَهِدْتَ      بِهِ عَلَيْكَ عُدُولُ الدَّمْعِ وَالسَّقَمِ  
الاستفهامُ للإنكارِ التَّوْبِيخِيّ، أو للاستِيعَادِ والتَّعَجُّبِ<sup>(٢)</sup>، والفَاءُ فَصِيحَةٌ  
في جوابِ شرطٍ محذوفٍ، يعني: إذا دَلَّتِ الأدلَّةُ على المطلوبِ الذي هو  
حُبُّ المحبُوبِ، وتَنْوِينُ (حُبًّا) لِلتَّعْظِيمِ، و(مَا) مَصْدَرِيَّةٌ، وَضَمِيرُ (بِهِ) لِلْحُبِّ،  
و(عُدُولُ الدَّمْعِ وَالسَّقَمِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَدَّ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التَّحْرِيمُ: ٤] <sup>(٣)</sup>.

وقيل: المرادُ بالعدولِ: دَمَعُ العَيْنينِ مع السَّقَمِ، أو أنواعُ الدَّمْعِ وَأصْنَافُ السَّقَمِ،  
وإِضَافَةٌ بَيَانِيَّةٌ، وَالْمَرَادُ: الدَّمْعُ وَالسَّقَمُ النَّاشِئَانِ<sup>(٤)</sup> عَنِ الحَبِّ وَالْأَلَمِ.

٧- وَأَثَبْتَ الوَجْدُ حَظِيَّ عِبْرَةً وَضَنِّي      مِثْلَ البَهَارِ عَلَى حَدِيثِكَ وَالْعَنَمِ

= لا يبكي إلا للحبيب، والمريض لا يتمنى إلا لقاء الطبيب، ولذا قيل:

سهر العيون لغني وجهك باطل      وبكاؤهن لغير فقدك ضائع.

(١) البيت لمجنون بني عامر، واسمه: قيس بن معاذ، ويقال: قيس بن الملوّح، أحد بني جعدة بن كعب

بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. انظر: «خزانة الأدب» للبغدادي (٢/ ٢١٢)

(٢) في هامش «د»: «و(كيف) حال لا مفعول فيه على ما تُؤمّم، بدليل أنه يجاب بالحال مثل: راكباً،

في جواب: كيف جاء زيد؟ وتبدل منه الحال؛ مثل: كيف جاء زيد أراكباً أم ماشياً، و(ما) مصدرية،

وضمير (به) للحب، أو موصولة والضمير لها، والشهادة مستعارة للدلالة الصادقة. شرح آخر.

(٣) في هامش «د»: «وذكرُ العدولِ ترشيح لها - للشهادة -، وإضافته إلى الدمع والسقم للبيان، أو بمعنى

(من)؛ أي: العدول المستفادة من جهتهما، وهي كما ذكرت خمسة فتأمل، أو المراد تحقق الدمع

والسقم في الأوقات المختلفة وتواليهما. شرح آخر.

(٤) في «ل»: «و«د»: «الناشئين»، والصواب المثبت.

(أثبتت) عَطْفٌ على (شَهَدَتْ)، و(الْوَجْدُ): الحُزْنُ من جهةِ الحبِّ، وهو بمعنى كَاتِبِ دَارِ الحُكْمِ، والصَّنَى: الهُزَالُ والصَّعْفُ، ويُلازمُهُ عادةً صُفْرَةُ الوجهِ، و(البَهَارُ) بفتحِ الباءِ: نوعٌ من الوردِ الأصفرِ، و(العَنَمُ): شجرٌ له أغصانٌ حُمْرَانِيَّةٌ<sup>(١)</sup> تُشَبَّهُ به الأصابعُ، و(ضَنَى) على زِنَةِ رَحَى عَطْفٌ على (عَبْرَةٌ) على وزنِ: قَطْرَةٌ؛ أي: وأثبتت على خَدَيْكَ اللَّذَيْنِ هما بمنزلةِ الوَرَقَيْنِ خَطُّ عَبْرَةٍ؛ أي: الدَّمْعُ الممزوجُ بالدَّمِ مِثْلَ العَنَمِ، على وزنِ العَلَمِ، وخطُّ ضَنَى مِثْلَ البَهَارِ، فَالنَّشْرُ مُشَوِّشٌ.

وقيل: المرادُ بالخطَّينِ: دمعُ العينينِ على الخدَّينِ، و(ضَنَى) عطفٌ على (خَطَّيْ)، و(مِثْلَ البَهَارِ والعَنَمِ) صفةٌ (خَطَّيْ). لكن فيه فَضْلٌ بَيْنَ الصِّفَةِ والموصوفِ بالأجنبيِّ وهو (ضَنَى).

كذا قيل، والأوَّلَى أَنْ يُعْطَفَ (ضَنَى) على (خَطَّيْ)، ويُجَعَلَ (مِثْلَ البَهَارِ والعَنَمِ) صفةً لمجموعِ المعطوفِ والمعطوفِ عليه.

ومعنى البيتين: كَيْفَ تُنَكِّرُ المحبَّةَ بعدَ أَنْ شَهِدَ بها شاهِدًا عدلٍ ما قَدَّرْتَ على جَرِحِهِمَا، وَحَكَمَ قاضٍ لا يُنْقِضُ حُكْمَهُ مع وُجُودِهِمَا، وَكَتَبَ على صُفْرَةِ الخدَّينِ منشورُ المحبَّةِ بخطَّينِ أحمرينِ، أو سَجَلٌ قضيَّةِ المودَّةِ مع شُهودِ الأثرِ على وَرَقِي خَدِّكَ بخطِّ أحمرٍ وأصفرٍ، فكلُّ مَنْ رَأَى يَقْرَأُ آيَةَ المحبَّةِ اللَّائِحَةِ مِنْ وَجْهِكَ، وَيُطَالِعُ العَلَامَةَ الواضحةَ مِنْ خَدِّكَ، فَالإنكارُ بانحرافِ الضُّلُوعِ لا يُسَمِّنُ ولا يُغني مِنَ جُوعِ. وَأُسْنَدُ إثباتِ الحُمْرَةِ والصُّفْرَةِ إلى الوَجْدِ لَأَنَّهُ سَبَبٌ قَرِيبٌ لِعُرُوضِ الحَالَاتِ للقلبِ مِنَ الحَيْرَةِ والاضْطِرَامِ والأَرْقِ والسَّقَمِ، والدَّمْعِ مِنَ السَّيْلَانِ والأنسجامِ والأنصبابِ والاحمرارِ والاصفرارِ، بلا اختيارٍ.

وأما الحبُّ فهو سببٌ للحزنِ أَوْلَى وبالذَّاتِ، ولهذه الأحوالِ ثانياً وبالعرضِ.

(١) أي: حمر اللون، وهي تنبت في أصله، ولا تشبه سائر أغصانه. انظر: «المختص» (٣/ ٢٥٧).



وَلَمَّا انْتَهَى أَمْرُ السَّقَمِ إِلَى صَبْغِ الْبَشْرِ<sup>(١)</sup> بِالصُّفْرَةِ، وَأَمْرُ الدَّمْعِ إِلَى  
الانْصِبَاغِ بِالْحُمْرَةِ، وَصَفَهُمَا بِالْعَدَالَةِ إِذْ لَا مَجَالَ لِلتُّهْمَةِ وَالْبَطَالَةِ، فَقَدْ تَأَثَّرَ الظَّاهِرُ  
وَالْبَاطِنُ مِنَ الْعَشْقِ وَالْمُودَّةِ، وَفَنِيَ الْمَحَبُّ عَنْ ذَاتِهِ فِي الْمَحَبَّةِ، وَالظَّاهِرُ عَنَوَانُ  
الْبَاطِنِ، وَنَحْنُ نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ.

وَلَمَّا انْكَشَفَ كَوْنُ الْمَخَاطَبِ مُحِبًّا، وَكَانَ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ فِي الْمَعْنَى، رَجَعَ عَنِ  
التَّجْرِيدِ إِلَى التَّكَلُّمِ، وَاعْتَرَفَ بِالْحَبِّ فَقَالَ:

٨ - نَعَمْ سَرَى طَيْفٌ مِّنْ أَهْوَى فَارَّقَنِي      وَالْحَبُّ يَعْتَرِضُ اللَّذَاتِ بِالْأَلَمِ

(نَعَمْ) تَصْدِيقٌ لِمَا أُثْبِتَ بِالِاسْتِدْلَالِ مِنْ قِرَائِنِ الْأَحْوَالِ وَإِقَامَةِ الْبَيِّنَةِ وَتَسْجِيلِ  
الْقَاضِي مِنَ الْمُحِبِّ؛ أَي: مَا ادَّعَيْتَ عَلَيَّ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَأَثْبَتَهُ حَقًّا، وَلَهُ كَمَالُ الصَّحَّةِ،  
فَقَدْ أَسْهَرَنِي خَيَالُ مَحْبُوبِي، وَأَوْجَعَنِي فِرَاقُ مَطْلُوبِي.

يعني: جاعني في الليل خياله، وأسهرني ألم وصاله، بعد أن كنت في لذة  
النوم غافلاً عن حاله.

(والحبُّ يعترضُ)؛ أي: يُعِدُّمُ وَيُزِيلُ وَيَمْنَعُ اللَّذَاتِ بِسَبَبِ أَلَمِ الْمَحْبُوبِ  
بِالذَّاتِ، وَقِيلَ: يَتَخَلَّلُ بَيْنَهُمَا، وَالْجَمْلَةُ حَالِيَّةٌ أَوْ مَعْتَرِضَةٌ، وَاللَّذَّةُ: إِدْرَاكُ الْمُلَائِمِ،  
وَالْأَلَمُ خِلَافُهُ.

فَالأَوَّلَى فِي طَرِيقِ مَحَبَّةِ الْمَوْلَى: أَنْ يُفَسِّرَ اللَّذَّةَ بِخِيَالِ الْمَهْوِيِّ وَالْأَلَمُ بِمَا  
يَخْطُرُ بِيَالِهِ مِنَ السَّوَى، فَالْمَعْنَى: جاعني في ليلة القدر خيال مآل الوصال، ونبهني  
من نوم الغفلة وشغلني بذكره وفكره على طريق أرباب الكمال، وانقلبت اللذات  
الظاهريَّة آلاماً باطنيَّةً، والآلامُ الحسيَّةُ لذاتٍ معنويَّةً، فطوبى لها، فطوبى لها.

(١) البشر: ظاهر جلد الإنسان، جمع بشرة. انظر: «القاموس» (مادة: بشر).

ثُمَّ اسْتَشَعَرَ لَائِمًا بِلِسَانِ الْحَالِ فَخَاطَبَهُ فَقَالَ:

٩- يَا لَائِمِي فِي الْهَوَى الْعُذْرِيِّ مَعْدِرَةٌ مِّنِّي إِلَيْكَ وَلَوْ أَنْصَفْتَ لَمْ تَلْمِ

(العُذْرِي): مَنْسُوبٌ إِلَى بَنِي عُذْرَةَ - بَضْمٌ الْعَيْنِ -: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْيَمَنِ إِذَا عَشِقُوا مَا تَوَا؛ لِأَنَّ نِسَاءَهُمْ تَكُونُ جَمِيلَةً عَفِيفَةً كَثِيرَةَ الْحَيَاءِ، وَفِتْيَانَهُمْ سَرِيعَ الْحَبِّ قَلِيلَ الصَّبْرِ شَدِيدَ الْحَيَاءِ.

وَقِيلَ: الْهَوَى الْعُذْرِيُّ: هُوَ الْمُفْرِطُ الَّذِي مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُهُ مَقْبُولَ الْعُذْرِ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ.

و(مَعْدِرَةٌ) مَفْعُولٌ فَعْلٍ مَقْدَرٍ؛ أَي: أَقْبَلُ مَعْدِرَةً، أَوْ: اَعْدَزْنِي مَعْدِرَةً، وَ(مِنِّي) مُتَعَلِّقٌ بِهَا، وَقِيلَ: مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ، وَ(إِلَيْكَ) حَالٌ، أَوْ كِلَاهُمَا صِفَتَانِ؛ أَي: مَعْدِرَةٌ صَادِرَةٌ مِنِّي مُتَوَجِّهَةٌ إِلَيْكَ، أَوْ: مُلْقَاةٌ إِلَيْكَ.

وَالْمَعْنَى: اَعْتَذَرْتُ إِلَيْكَ بِأَنِّي مُبْتَلَى بِالْحَبِّ الْمَذْكُورِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَسْطُورِ، (وَلَوْ أَنْصَفْتَ)؛ أَي: لَوْ أَتَيْتَ بِالْإِنْصَافِ وَالْعَدْلِ (لَمْ تَلْمِ) فِي الْحَبِّ وَتَرَكْتَ الْعَدْلَ؛ لِعِلْمِكَ بِأَنَّهُ لَيْسَ اخْتِيَارِيًّا، بَلْ يَكُونُ الْعَشْقُ اضْطِرَارِيًّا.

وَقِيلَ: الْمَعْدِرَةُ قَوْلُهُ: (مَحَضَّتْنِي النَّصْحَ).

وَقِيلَ: قَوْلُهُ: (وَالْحَبُّ يَعْتَرِضُ اللَّذَاتِ بِالْأَلَمِ).

وَتَفْصِيلُهُ: يَا مَنْ يَلُومُنِي فِي الْحَبِّ الْمُفْرِطِ أَقْبَلُ مَعْدِرَتِي وَلَا تَظَلِّمْ بِمَلَامَتِي، فَإِنَّ الْحَبَّ أَذَابَ لِحْمِي، وَأَسَالَ دَمِي، وَأَزَالَ دَمْعِي عَنْ حَدَقَتِي، وَصَبَغَ بِالضَّفْرَةِ بَشْرَتِي، وَنَهَبَ قَرَارِي، وَسَلَبَ اخْتِيَارِي:

وَعَيْبُ الْفَتَى فِيمَا أَتَى بِاخْتِيَارِهِ وَلَا عَيْبَ فِيمَا كَانَ خَلْقًا مُرَكَّبًا

فِحَاصِلُ الْمَعْدِرَةِ: إِنَّ حُبِّي عُذْرِي، وَحُبُّ الْعُذْرِيِّ عُذْرِيُّ.

وقال العصامُ: (مَعْدِرَةٌ) تَمَيِّزُ مِنْ نِسْبَةِ (العُدْرِيِّ)، و(مِنِّي) متعلِّقٌ بـ (إليك) وهو اسمٌ فَعْلٌ بِمعْنَى: ائْبُدْ.

١٠ - عَدَّتْكَ حَالِي لَا سِرِّي بِمُسْتَتِرٍ عَنِ الوُشَاةِ وَلَا دَائِي بِمُنْحَسِمٍ  
يقال: عَدَا عَنْهُ عَدَاً: جَاوَزَهُ، وَإِلَيْهِ عَدَوَى: سَرَى إِلَيْهِ سِرَايَةً، وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ  
لَا بَدَّ مِنَ القَوْلِ بِحَذْفِ حَرْفِ الجُرِّ، وَالمَشْهُورُ تَقْدِيرُ (إِلَى)؛ لِيَكُونَ دَعَاءً عَلَيْهِ، إِشَارَةً  
إِلَى مَا وَرَدَ: «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى ابْتَلَاهُ اللهُ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

و(الْوُشَاةُ) بِضَمِّ الواوِ: جَمْعُ وَاشٍ؛ أَي: الكَذْبَةُ السَّاعِينَ بِالفَسَادِ بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ  
هُوَ بِمَنْزِلَةِ الفَوَادِ، وَالأَنْحِسَامُ: هُوَ الأَنْقِطَاعُ.

والمعنى: لِيَكُنْ حَالُكَ مِثْلَ حَالِي؛ لَتَذُوقَ وَبَالِي، وَحُرْقَةَ قَلْبِي وَبَالِي، وَهُوَ أَنَّ  
سِرِّي لَا يَخْفَى عَنِ الوَاشِينَ وَالأَلَامِينَ لِأَخْلَصَ عَنِ الشَّمَاتَةِ وَالمَلَامَةِ، وَمَرَضِي لَا  
يَنْقَطِعُ بِالْوَصْلِ لِأَفُوزَ بِالسَّلَامَةِ.

وقيل: المعنى: تَجَاوَزَ حَالِي عَنكَ إِلَى العَمَّازِينَ، وَفَاشٌ<sup>(٢)</sup> سِرِّي عِنْدَ اللَّمَّازِينَ،  
وَذَاعَ عِنْدَ الأَحْبَاءِ، وَشَاعَ عِنْدَ الأَعْدَاءِ، وَلَا يَنْقَطِعُ هَذَا الدَّاءُ، وَلَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ عِنْدَ  
الأَطْبَاءِ، فَإِذَا عَلِمْتَ حَالِي فِي هَذَا المَقَامِ، فَأَنْصِفْ وَاتْرُكِ المَلَامَ.  
وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بِتَقْدِيرِ (عَنْ) دَعَاءً لَهُ بَعْدَ الأَبْتَلَاءِ بِحَالِهِ، أَوْ دَعَاءً عَلَيْهِ  
بِالجِرْمَانِ عَنِ الوَصُولِ إِلَى مَرْتَبَةِ كَمَالِهِ.

و(لَا) فِي المَوْضِعِينَ لِنَفْيِ الجِنْسِ لِأَنَّ المُشَابَهَةَ بـ: لَيْسَ؛ لَعَدَمِ جَوَازِ دَخُولِهَا  
عَلَى المَعْرِفَةِ عِنْدَ الجَمْهُورِ.

(١) رواه الترمذي (٢٥٠٥) من طريق خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ:  
«مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ» قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ وليس إسنادهُ  
بمُتَّصِلٍ، وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ.

(٢) فِي هَامِشِ «ل»: «الظاهر: وفشا».

ولمَّا رأى مُبَالِغَةَ اللَّائِمِ فِي مَلَامَتِهِ، وَظَهَرَ أَنَّ قَصْدَهُ مُنْحَصِرٌ فِي سَلَامَتِهِ، وَقَدْ بَالِغٌ فِي تَدْلِيْسِ عَيْبِهِ، وَالاعْتِدَارِ عَمَّا ظَهَرَ مِنْ سُوءِ غَيْبِهِ، ثُمَّ اسْتَيْقَنَ أَنَّ عُدْرَهُ غَيْرُ نَافِعٍ، وَتَدْلِيْسُهُ غَيْرُ نَاجِعٍ، أَنْصَفَ وَاعْتَرَفَ بِأَنَّ التَّقْصِيرَ مِنْ قِبَلِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَقَالَ هَذَا الْمَقَالُ:

١١- مَحْضَتِي النَّصِيْحُ لَكِنْ لَسْتُ أَسْمَعُهُ  
إِنَّ الْمُحِبَّ عَنِ الْعُدَالِ فِي صَمَمِ  
النَّصِيْحَةِ: إِرَادَةُ الْخَيْرِ لِلغَيْرِ، وَالْمَحْضُ: الْإِخْلَاصُ وَالتَّصْفِيَّةُ، وَالْمِرَادُ مِنْ  
عَدَمِ السَّمَاعِ وَمِنْ الصَّمَمِ: عَدَمُ الْاَلْتِفَاتِ وَعَدَمُ الْقَبُولِ وَالْإِجَابَةِ.  
وَالْعُدَالُ (بِالذَّالِ) الْمُعْجَمَةُ: جَمْعُ عَاذِلٍ، وَهُوَ اللَّائِمُ النَّاصِحُ؛ أَي: أَخْلَصَتْ  
لِي<sup>(١)</sup> النَّصِيْحَةَ وَصَفَيْتَهَا عَنِ الْأَعْرَاضِ الْفَاسِدَةِ فِي لَوْمِكَ لِي فِي الْهَوَى مِنْ جِهَةِ  
أَسْبَابِهِ؛ كَالاَلْتِفَاتِ إِلَى مَا يُحِبُّ، وَالتَّطَلُّعِ إِلَيْهِ، وَالتَّفَكُّرِ فِي مَحَاسِنِهِ وَالتَّوَلُّعِ بِهِ، وَلَكِنْ  
لَا أَقْبَلُهَا، فَإِنِّي أَسِيرُ الْعَشْقِ وَأَنْتَ أَمِينُ الْعَقْلِ، وَلَا يَجْرِي حُكْمُهُ فِي مَمْلَكَةِ الْعَشْقِ،  
فَالْعَقْلُ يَبْنِي وَالْعَشْقُ يَهْدِمُ، وَالْعَقْلُ فِي التَّجَارَةِ وَالْعَشْقُ فِي الْغَارَةِ.

وَفِي الْبَيْتِ تَلْمِيْحٌ إِلَى الْحَدِيثِ الصَّحِيْحِ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيَصُمُّ»  
رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالبَخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»<sup>(٢)</sup>.

وَبَعْدَ بَيَانِ حَالِ يَعْمُ الْمُحِبِّينَ مِنْ عَدَمِ سَمَاعِ كَلَامِ اللَّائِمِينَ، ذَكَرَ مَا يَخْصُهُ مِنْ  
عَدَمِ قَبُولِ النَّصِيْحَةِ مَعَ إِفْضَائِهِ إِلَى حَالَةِ الْفَضِيْحَةِ:

١٢- إِنِّي أَنْهَمْتُ نَصِيْحَ الشَّيْبِ فِي عَدْلِي  
وَالشَّيْبُ أَبَعْدُ فِي نُصْحٍ عَنِ التُّهْمِ

(١) فِي «د»: «إِلَى».

(٢) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (١٩٤ / ٥) (٢١٦٩٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٣٠)، وَالبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ  
الْكَبِيرِ» (١٠٧ / ٢) وَ(١٧١ / ٣)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيْحٌ  
مَوْقُوفًا، أَمَّا الْمَرْفُوعُ فَفِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَانظُرْ تَفْصِيْلَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي التَّعْلِيْقِ  
عَلَى «الْمَسْنَدِ» ط الرِّسَالَةِ.

(نَصِيح) بمعنى: ناصِح، والإضافةُ بيانِيَّةٌ، والعدْلُ بفتح الدالِ: اسمٌ مصدرٍ، وبالشُّكُونِ مصدرٌ، وقال العصامُ: هما مصدران. وجملَةٌ: (والشَّيبُ...) حالٌ لازِمَةٌ من مفعولٍ (أَتَهَمْتُ) في المعنى وهو (الشَّيب).

والمرادُ من نصيحةِ الشَّيبِ: أَنَّهُ يقولُ بلسانِ الحالِ: إِنَّهُ قَرَّبَ الازْتِحَالَ، وَأَنَّ زَمَانَ التَّوْبَةِ وَالانْتِقَالَ مِنْ سَيِّئِ الْأَحْوَالِ، وَحَلَّ تَرَكَ الْعَشِقِ الْمَجَازِيَّ، وَوَجَبَ الْحُبُّ الْحَقِيقِيَّ، وَتَدَارَكَ مَا فَاتَ، مِنْ تَضْيِيعِ الْأَوْقَاتِ، وَعَدَمِ إِصْلَاحِ الْحَالَاتِ.

ولذا لَمَّا رَأَى أَبُو يَزِيدَ الْبَسْطَامِيُّ قَدَسَ اللهُ سِرَّهُ السَّامِيَّ مِرَاءً، وَطَالَعَ فِيهَا وَقَدْ ظَهَرَ الْبِيَاضُ فِي لِحْيَتِهِ الشَّرِيفَةِ وَطَلَعَتِ الْمُنِيفَةُ، قَالَ: ظَهَرَ الشَّيبُ وَلَمْ يَذْهَبِ الْعَيْبُ، وَمَا أَدْرِي مَا فِي الْعَيْبِ.

فَإِذَا كَانَ حَالُ الْعَاشِقِ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ لَمْ يَقْبَلْ نَصِيحَةَ نَصِيحِ الشَّيبِ الْخَالِيِ عَنِ التُّهْمَةِ وَالْعَيْبِ، فَبِالْأَوَّلَى أَنْ لَا يَقْبَلَ كَلَامَ أَهْلِ الْمَلَامِ بِلا كَلَامِ.

وقيل: المرادُ بِاتِّهَامِ الشَّيبِ: حَمْلُ وَقُوعِهِ عَلَى غَيْرِ أَوَانِهِ؛ لِثَلَا يَسْتَعِدُّ بِمَا يَجِبُ فِي زَمَانِهِ، كَمَا يَقُولُ كَهْوَلُ الْأَوْبَاشِ: إِسْرَاعُ الشَّيبِ مِنَ الْمِحْنِ. وَمِنْ كَلَامِهِم: الشَّيبُ نُورُ الْهَمُومِ، وَالْمَعْنَى: إِنِّي أَتَهَمْتُ النَّاصِحَ الَّذِي هُوَ أَبْرَأُ مِنْ كُلِّ تَهْمَةٍ وَأَصْدَقُ مِنْ كُلِّ نَاصِحٍ وَهُوَ الشَّيبُ، فَإِنَّهُ دَلِيلُ انْهِزَامِ الْقَلْبِ وَانْهَادِ الْقَالِبِ، فَالْسَّعِيدُ مَنْ يَتَّعِظُ بِوَعْظِهِ. قِيلَ: نَظَرَ رَجُلٌ إِلَى شَيْبَةٍ فِي رَأْسِهِ، فَجَمَعَ نِسَاءَهُ فَقَالَ: أُنْدُبُنِي فَقَدْ مَاتَ بَعْضِي، وَأُنْشِدُ:

إِذَا مَا مَاتَ بَعْضُكَ فَأَبْكَ بَعْضًا      فبَعْضُ الشَّيْءِ مِنْ بَعْضٍ<sup>(٢)</sup> قَرِيبٌ

(١) في «ل»: «العشق».

(٢) في النسختين: «من شيء»، والمثبت من المصادر. انظر: «الشعر والشعراء» (١/ ١٨٧)، و«الأغاني» (١٦/ ٤٣٣)، و«ولباب الآداب» للشعالبي (ص ١٥٥). وعزوه لأبي يعقوب الخريمي، واسمه: إسحاق بن حسان.

ثُمَّ عَلَّلَ اتِّهَامَهُ لِلشَّيْبِ مَعَ بُعْدِهِ مِنَ الْوَقْعِ، فَقَالَ:

١٣- فَإِنَّ أَمَارَتِي بِالسُّوءِ مَا اتَّعَظْتُ مِنْ جَهْلِهَا بِنَذِيرِ الشَّيْبِ وَالْهَرَمِ<sup>(١)</sup>

الفاء للعطف على (اتَّهَمْتُ) مُفِيدَةٌ لِلتَّسْبُبِ؛ أَي: إِذَا اتَّهَمْتُ نَصِيحَ الشَّيْبِ أَفْضَى بِي<sup>(٢)</sup> إِلَى الْجَهْلِ إِلَى عَدَمِ الْإِتِّعَازِ مِنَ النَّذِيرِ الْمُخْبِرِ بِوُجُودِ الْمَوْتِ، وَهُوَ الشَّيْبُ الْكَامِلُ وَالْهَرَمُ، فَالنَّذِيرُ بِمَعْنَى الْمُنْذِرِ، وَالْإِضَافَةُ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَالْهَرَمُ تَنَاهِي الشَّيْبِ، وَالْمُنْذِرُ بِمَعْنَى: الْمُخَوِّفِ بِقُرْبِ الْمَوْتِ الْمُفَوِّتِ لِلتَّوْبَةِ وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ، وَ(مِنْ جَهْلِهَا) عِلَّةٌ لِعَدَمِ الْإِتِّعَازِ بِمَا ذَكَرَ، وَقِيلَ: النَّذِيرُ بِمَعْنَى الْإِنذَارِ مُصَدَّرٌ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْإِتِّعَازِ أَوْ بِالْجَهْلِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّفْسَ - أَعْنِي: الْقُوَّةَ الْحَيَوَانِيَّةَ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَى الْقُوَّةِ الْمُدْرِكَةِ وَالْمُحَرِّكَةِ - إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا طَاعَةُ الْقُوَّةِ الْعَاقِلَةِ مَلَكَةً، كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ بَهِيمَةٍ غَيْرِ مُرْتَاضَةٍ تَنْبَعِثُ إِلَى مَا يَدْعُوهَا إِلَيْهِ شَهْوَتُهَا وَغَضَبُهَا، وَتَسْتَعْمِدُ الْعَاقِلَةَ، فَيَكُونُ النَّفْسُ أَمَارَةً وَالْعَاقِلَةُ مُؤْتَمِرَةً عَنْ كَرِهٍ مُضْطَرَّةً.

أَمَّا إِذَا رَاضَتْهَا الْعَاقِلَةُ وَمَنْعَتْهَا عَنْ تِلْكَ الدَّعَاوِي الْمَخْتَلِفَةِ، فَإِنَّ تَأَدَّبَتْ فِي خِدْمَتِهَا، وَتَمَرَّنَتْ عَلَى طَاعَتِهَا بَحَيْثُ تَأْتِمُرُ بِأَمْرِهَا وَتَنْتَهِي بِنَهْيِهَا، كَانَتْ الْعَاقِلَةُ مَطْمَئِنَّةً وَالنَّفْسُ مُؤْتَمِرَةً، وَإِنْ أَطَاعَتْ تَارَةً وَعَصَتْ أُخْرَى، فَحِينَ عَصَتْ تَبِعَ هَوَاهَا، ثُمَّ تَنْدَمُ فَتَلُومُ نَفْسَهَا فَتَكُونُ لَوَّامَةً.

وَالْأَخْصَرُ أَنْ يُقَالَ: الْأَمَارَةُ هِيَ الْعَاصِيَةُ، وَالْمَطْمَئِنَّةُ هِيَ الْمُطِيعَةُ، وَاللَّوَّامَةُ هِيَ الْمُقْتَصِدَةُ الْمَخْتَلِطَةُ.

ثُمَّ عَطَفَ عَلَى (مَا اتَّعَظْتُ) قَوْلَهُ:

(١) فِي هَامِشِ «ل»: «الْفَصْلُ الثَّانِي فِي ذِكْرِ النَّفْسِ وَتَبِعَ هَوَاهَا».

(٢) فِي «ل»: «لِي».

١٤- ولا أَعَدَّتْ مِنَ الْفِعْلِ الْجَمِيلِ قَرَى ضَيْفِ أَلَمٍ بِرَأْسِي غَيْرَ مُحْتَشِمٍ  
 الفعلُ الجميلُ: هو ما استَحَسَنَهُ الشَّرْعُ وَالطَّبْعُ، وَالْقَرَى بِكسْرِ الْقَافِ: الضَّيْفَةُ،  
 وَالْمَرَادُ هُنَا: الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ مِنَ التَّوْبَةِ وَغَيْرِهَا، وَالْإِلْمَامُ: النَّزُولُ، وَالْاِحْتِشَامُ:  
 الْاِسْتِحْيَاءُ مِنْ جِهَةِ الْاِحْتِرَامِ، وَالتَّقْيِيدُ بِنَفْيِ الْاِحْتِشَامِ إِشَارَةٌ إِلَى سُهولةِ قِرَاءِهِ عِنْدَ  
 الْكِرَامِ، وَالتَّخْصِيصُ بِالرَّأْسِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَا يَبْدُو فِيهِ الشَّيْبُ، وَإِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ جَاءَ عَلَى  
 رَأْسِهِ بِالْغَفْلَةِ.

وقيل: المرادُ أَنَّ الشَّيْبَ غَيْرُ مُحْتَشِمٍ عِنْدَ النَّفْسِ لِكِرَاهَتِهَا إِيَّاهُ.  
 (ولا أَعَدَّتْ) عَطَفٌ عَلَى (مَا اتَّعَطَّتْ) عَطَفَ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، فَإِنَّ الْاِتِّعَاطَ  
 يَكُونُ بِامْتِثَالِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ الزَّوْجِرِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُرَادَ بِالْاِتِّعَاطِ: الْاِجْتِنَابُ، وَبِالْإِعْدَادِ: إِتْيَانُ الْمَحَاسِنِ، فَالْبَيْتُ الْأَوَّلُ  
 إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ نَفْسَهُ لَمْ تَنْتَهَ بِنَهْيِ الْعَاقِلَةِ، وَالْبَيْتُ الثَّانِي إِلَى أَنَّهَا لَمْ تَأْتِمِرْ بِأَمْرِ الْكَامِلَةِ،  
 فَبَانَ أَنَّهَا فِي الْعَصِيَانِ غَايَةٌ، وَفِي الْأَمْرِ بِالطُّغْيَانِ نَهَائِيَّةٌ، وَ(غَيْرَ) مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِيَّةِ  
 مِنْ ضَمِيرِ<sup>(١)</sup> (أَلَمٍ)، يَعْنِي: أَنَّ النَّفْسَ الْأَمَّارَةَ بِالسُّوءِ لَمْ تَجْتَنِبْ عَنِ السَّيِّئَاتِ وَلَمْ  
 تَمْتَثِلْ بِالطَّاعَاتِ، حَتَّى إِنَّهَا مَا أَعَدَّتْ ضَيْفَةَ ضَيْفِ مُكْرَمٍ مَحْمُولٍ عَلَى الْهَامِ، نَازِلٍ  
 عَلَى فَرْقِ الْأَنَامِ، بِلَا طَرِيقِ الْاِحْتِشَامِ، وَإِكْرَامُ الضَّيْفِ وَاجِبٌ عَقْلًا وَثَابِتٌ نَقْلًا، سَيِّمًا  
 إِذَا كَانَ ذَا شَيْبَةٍ، وَجَاءَ غَفْلَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ أُنَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾  
 [الذَّارِيَاتُ: ٢٤]، وَقَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»<sup>(٢)</sup> وَقَالَ:  
 «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) كلمة: «ضمير» سقطت من «ل».

(٢) قطعة من حديث رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) قطعة من حديث رواه أبو داود (٤٣٤٨) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

١٥- لو كنت أعلمُ أنني ما أوقرُهُ كَتَمْتُ سِرّاً بَدَا لي منه بِالكَتْمِ  
(الكَتْم) بفتحِ تين: نَبْتُ يُخْلَطُ بِالْوَسْمَةِ أَوْ بِالْحِنَاءِ وَيُخْتَضَبُ بِهِ، والمرادُ  
بالسَّر: إنذارُ الشَّيْبِ عن الغفلةِ، وتنبهُهُ على قُرْبِ الرَّحْلَةِ؛ أي: لو كنتُ أعلمُ  
أنِّي ما أعظُمُ الشَّيْبَ الذي هو واجبُ الإكرامِ عندَ العقلاءِ الكِرَامِ، بعدَ نزوله بي  
وظهوره عندي، وقبل<sup>(١)</sup> ظهوره عندَ غيري، أخفيتُ أسرارَهُ وأسررتُ إظهارَهُ،  
التي بَدَتْ على راسِي، وظَهَرَتْ على سَاسِي<sup>(٢)</sup>، مِنْ أَثَرِ الكِبَرِ وزوالِ الصَّغَرِ،  
(بالكَتْم)؛ أي: خَضَبْتُهُ حَتَّى لَا تُنْسَبَ إِلَى الفَضِيحَةِ، وَعَدَمِ سَمَاعِ النَّصِيحَةِ، مِنْ  
لسانِ الحالِ، والحالُ أَنَّهُ أبلغُ مِنْ بيانِ القالِ.

١٦- مَنْ لي بِرَدِّ جِمَاحٍ مِنْ غَوَايِهَا كَمَا يُرَدُّ جِمَاحُ الحَيْلِ بِاللُّجْمِ  
(الجِمَاح) بكسرِ الجيمِ: جَمْعُ جَموحٍ، شَبَّهَ الأخلاقَ الذَّمِيمَةَ بالدَّوَابِّ الذَّمِيمَةَ.  
وقيل: (الجِمَاح) مصدرٌ، فالرَّدُّ بمعنَى الإزالةِ.  
(مِنْ غَوَايِهَا) صِفَةُ (جِمَاح)؛ أي: ناشئةٌ مِنْ ضلالتِها، والاسْتِفْهَامُ لِلتَّضَرُّعِ،  
والاسْتِعَانَةُ بِغَيْرِهِ، والاسْتِعْطَافُ لِنَفْسِهِ.

والمعنى: مَنْ يَتَكَفَّلُ لي بتبديلِ الصِّفَاتِ الرَّدِيَّةِ، والأخلاقِ الدَّنِيَّةِ، الحادثةِ مِنْ  
النَّفْسِ الأَمَّارَةِ، المَكَّارَةِ الغَدَّارَةِ، بتأديبِها وتحصيلِ الأحوالِ الجميلةِ، والمَقَامَاتِ  
الجَلِيلَةِ، كما تُبَدَّلُ الحركاتُ الغَيْرُ المَرَضِيَّةِ، للخِيُولِ الغَيْرِ المَهْدِيَّةِ، بِاللُّجْمِ المَشْبَهَةِ  
بالمواعظِ السَّنِيَّةِ.

قال عصامُ الدين: وتشبيهُ النَّفْسِ بالفَرَسِ مأخوذٌ مِنْ لسانِ الشَّرْعِ: «نَفْسُكَ  
مَطِيئَتُكَ فَارْفُقْ بِهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ل» لعلها: «وقيل».

(٢) في «ل»: «شابي». والمثبت من «د»، والساس: القادح في السن.

(٣) ذكره محمد بن الحسن في كتاب «الكسب» (٨٦) عن النبي ﷺ دون سند.



قيل<sup>(١)</sup>: مقصوده: مُرشدٌ كامل، وهو العالمُ العامِل، فاستشعرَ قائلاً غيبياً يقولُ:

١٧- فلا تَرْمُ بالمعاصي كسرَ شهوتِها      إِنَّ الطَّعامَ يُقَوِّي شَهْوَةَ النِّهَمِ

النَّهْمُ بفتحِ الهاءِ: إفراطُ الشَّهْوَةِ فِي الطَّعامِ، وبكسْرِها صِفَةُ منه.

والمعنى: إذا أَرَدْتَ رَدَّ الجِمَاحِ؛ لإرادةِ التَّخْلِصِ مِنَ الجِنَاحِ، فلا تَطْلُبْ كسرَ شهوةِ النَّفْسِ بالمناهي، ولا حَسَمَ نَشواتِها<sup>(٢)</sup> بالملاهي، يعني: لا تَظُنُّ أَنَّكَ إذا شَبَعْتَهَا بمقصوداتها امتنعتَ عن مَضَرَّاتها، فإنَّ الحرصَ يزدادُ بوجودِ ما ابتغاه، والطَّبَعُ يَتَقَوَّى بما يلائمُ مُقتضاه، كمن ابتلي بالمعدةِ النَّارِيَّةِ، أو الجوعَةِ البَرِيَّةِ، فإنَّه يزدادُ قوَّةً مرضه بالأكلِ كالبهائمِ، والمُسْتَسْقِي يزدادُ عطشه بالشُّربِ الدَّائمِ، فالمعاصي تزيدُ شهوتِها ولا تَنقُصُها، وتُفسدُها ولا تُصلِحُها، ومن المشهورِ بينَ أطباءِ الأرواحِ: أنَّ معالجةَ النَّفْسِ بالتَّخْلِيةِ والتَّحْلِيَةِ، كما أنَّ المعروفَ بينَ أطباءِ الأشباحِ: أنَّ المُداوَاةَ بالتَّقْيِيَةِ والتَّقْوِيَةِ.

فالحاصلُ: أن ليسَ لها دواءٌ إلاَّ الاحتِماءُ، فإنَّ لها حُبَّ المألوفِ ابتلاءً، ويدلُّ

عليه قوله:

١٨- والنَّفْسُ كالطِّفْلِ إنْ تُهْمَلْه شَبَّ عَلَى      حُبِّ الرِّضَاعِ وإنْ تَقْطَمْهُ يَنْفَطِمِ

شَبَّ الصَّبِيُّ: بَلَغَ<sup>(٣)</sup> الشَّبابَ، و(الرِّضَاعُ) بكسرِ الرَّاءِ وفتحِها.

والمعنى: مَثَلُ النَّفْسِ فِي الاسْتِمْرارِ عَلَى المُسْتَلذَّاتِ المُضِرَّةِ حَالٌ إهمالِها، والآنزِجارِ عنها عندَ إعمالِها، مَثَلُ الطِّفْلِ الرِّضِيعِ: إنْ تَرَكَته عَلَى الرِّضَاعِ، يَنْشَأُ عَلَى حُبِّهِ بِحُكْمِ الطَّبَّاعِ، فَيَرْضَعُ فِي غيرِ أوانِهِ، وَيَفْسُدُ مِزاجُهُ بِالْأَخْلاطِ الرَّدِيَّةِ فِي زمانِهِ،

(١) في «د»: «قيل بقوله».

(٢) في «ل»: «شهواتها».

(٣) في «د»: «بلغ إلى».

وإن تَفْطِمَهُ بتنفيرها عن الثَّدْيِ بالحِجْلِ، وتَأْنِسِهِ بلذيذ الأَطْعَمَةِ على المَهَلِّ، يَنْفِطِمُ  
وفي سلكِ الخَيْرِ يَنْتَظِمُ، ونَعَمَ ما قال مَنْ قال:

النَّفْسُ رَاغِبَةٌ إِذَا رَغَبَتْهَا      وَإِذَا تُرِدُّ إِلَى قَلِيلٍ تَقْنَعُ<sup>(١)</sup>

١٩ - فَاصْرِفْ هَوَاهَا وَحَازِرْ أَنْ تُؤَلِّيَهُ      إِنَّ الْهَوَى مَا تَوَلَّى يُضْمِ أَوْ يَصِمِ

صَرَفَهُ: مَنَعَهُ، وَقِيلَ: صَرَفَهُ: غَيَّرَهُ. وَالْهَوَى: مَيْلَانِ النَّفْسِ إِلَى مَا تَسْتَلِدُّهُ مِنْ  
غَيْرِ دَاعِيَةِ الْهُدَى، وَ(حَازِرٌ) مَبَالِغَةٌ أَحْذَرُ، فَإِنَّ الْمُفَاعَلَةَ إِذَا لَمْ تُكُنْ لِلْمُغَالَبَةِ فَهِيَ  
لِلْمُبَالِغَةِ، وَلِذَا قِيلَ: مَعْنَاهُ: أَحْذَرُ أَحْذَرُ.

وَوَلَّاهُ: جَعَلَهُ وَالْيَأَى، وَقَلَّدَهُ الْوِلَايَةَ، وَتَوَلَّى الْأَمْرَ: تَقَلَّدَهُ وَالتَّرَمَّهُ وَصَارَ وَالْيَأَى عَلَيْهِ،  
وَ(مَا) شَرْطِيَّةٌ زَمَانِيَّةٌ أَوْ عُمُومِيَّةٌ، وَقِيلَ: مَوْصُولَةٌ، وَصَحَّحَهُ الْعِصَامِيُّ.

أَضْمَى الصَّيْدَ: قَتَلَهُ فِي مَكَانِهِ الَّذِي ضَرَبَهُ فِيهِ، وَوَصَمَهُ: جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ.

وَبَيْنَ (يُضْمِ) وَ(يُصِمِ) تَجْنِيسٌ خَطِّيٌّ، وَهُوَ صَنِيعٌ بَدِيعِيٌّ.

وَالْمَعْنَى: إِذَا عَرَفْتَ أَنَّ النَّفْسَ مَنبِعٌ<sup>(٢)</sup> لِلْمَفَاسِدِ الْعِظَامِ، وَهِيَ قَابِلَةٌ لِقَطْعِهَا عَنْهَا  
بِالْفِطَامِ، فَامْتَنَعَهَا عَنْ هَوَاهَا، وَغَيَّرَهَا عَنْ مُشْتَهَاهَا، وَأَحْذَرُ كُلِّ الْحَازِرِ أَنْ تَجْعَلَ الْهَوَى أَمِيرًا  
عَلَى مَمْلَكَةِ عَقْلِكَ وَحِصْنِ قَلْبِكَ، فَإِنَّهُ دَاعٍ إِلَى الضَّلَالَةِ وَالْحَسَارَةِ، غَيْرُ صَالِحٍ لِلْحُكُومَةِ  
وَالْإِمَارَةِ؛ لِأَنَّ الْهَوَى إِذَا اسْتَوْلَى وَخَالَفَ الْمَوْلَى، يُهْلِكُ فِي الْحَالِ بِسُوءِ الْمَالِ، أَوْ يَعْيبُكَ  
بِالْإِضْلَالِ بِقَبِيحِ الْأَعْمَالِ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَا خُوِّدُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ  
سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦٦]، فَإِنَّهُ إِنْ  
أُرِيدَ بِنِسْيَانِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَدَمُ الْإِعْتِقَادِ بِحَقِيقَتِهِ فَهُوَ ضَلَالَةٌ حَقِيقِيَّةٌ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ عَدَمُ الْعَمَلِ  
بِمُقْتَضَاهُ فَهُوَ ضَلَالَةٌ إِضَافِيَّةٌ.

(١) البيت لأبي ذؤيب الهذلي. انظر: «جمهرة أشعار العرب» (ص ٢٠٦).

(٢) في «د»: «كان منبعاً».

ولمَّا فَرَّغَ عن بيان قابليَّةِ النَّفْسِ بالتَّربِيَّةِ، شَرَعَ في بيانِ التَّحْلِيَّةِ المتقدِّمةِ على التَّحْلِيَّةِ، ومِنَ المعلومِ أنَّ رِياضَةَ النَّفْسِ مَنَعُهَا هَوَاهَا، وَجَبَّرُهَا على طَاعَةِ مَوْلَاهَا، والأوَّلُ زهدٌ وتَبَرٌّ، والثاني عِبَادَةٌ وتوَلُّ، ولذا قال:

٢٠- ورَاعِيهَا وهي فِي الأَعْمَالِ سَائِمَةٌ      وَإِنْ هي اسْتَحَلَّتِ المَرَعَى فلا تُسَمِّ

المِرَاعَةُ: المِرَاقِبَةُ، وَسَامَتِ المَاشِيَةَ: إِذَارَعَتِ، والإِسَامَةُ: إِخْرَاجُهَا إِلَى المَرَعَى، وَاسْتَحَلَّتِ الشَّيْءَ: عَدَّهُ حُلُوءًا، وَأَرَادَ بالأَعْمَالِ: الصَّالِحَاتِ، فَكأنَّ السَّيِّئَاتِ لَخُلُوءُهَا عن النَّفْعِ لِيَسْتِ بِأَعْمَالٍ، وبالسَّوْمِ فِيهَا: الاِسْتِغَالُ بِهَا، وبالمَرَعَى: النَّوَافِلِ لا الواجِبَاتِ والمُسْتَحَبَّاتِ، فَإِنَّهُمَا لا يَسْتَوْجِبَانِ التَّرْكَ بالاسْتِحْلَاءِ.

والمعنى: رَاعِ النَّفْسَ وراقِبِهَا حالَ اسْتِغَالِهَا بِصَالِحِ أَعْمَالِهَا، فَضلاً عن بَقِيَّةِ أحوالِهَا، وَأزْجُرُهَا إِذَا عَمِلْتَ بالنَّوَافِلِ على طَرِيقِ العَادَةِ الإِلْفِيَّةِ، مِن غيرِ إِخْلَاصِ نِيَّةٍ، وَحُضُورِ طَوِيَّةٍ، فَإِنَّ العَادَةَ غيرُ العِبَادَةِ، ولذا قيل: الإِرَادَةُ تَرُكُ العَادَةِ.

وقيل: المعنى: رَاقِبِ النَّفْسَ فِي أَثْناءِ العِبَادَةِ، حَتَّى لا تَجْرِيَ مَجْرَى العَادَةِ، بِتَرْكِ أركانِهَا وشَرائِطِهَا، وَسُنَنِهَا وآدابِهَا، أو لا تَفْسُدَ بِمُفْسِدَاتِهَا الدَّاخِلَةِ فِيهَا والخارجَةِ مِنْهَا؛ مِنَ العُجْبِ والرَّيَاءِ، والغُرُورِ والخِيَلَاءِ، وَاسْتِجْلابِ حُطَامِ الدُّنْيَا، وَإِنْ اكْتَفَتِ النَّفْسُ بِظَاهِرِ عِبَادَتِهَا، وَلَمْ تُبَالِ بِفَسادِ صُورَتِهَا، أو مَعْنَاهَا وَمَرْتَبَتِهَا، فَازْجُرُهَا فَإِنَّهَا لِيَسْتِ بِعِبَادَةِ، بل هي مَحْضُ عَادَةٍ، ولِهذا المعنى قيل: صَاحِبُ الوَرْدِ مَلْعُونٌ<sup>(١)</sup>.

ويمكنُ أن يُجْعَلَ هذا البَيْتُ خِطاباً للعَارِفِ الذي يَفْهَمُ المَعَارِفَ، ويُقالُ: اَعْمَلْ صالِحاً ولا تُلاحِظْ فِي عَمَلِكَ؛ لِتَحْظِيَ بالوَصُولِ إلى أَمَلِكَ، وَإِنْ تَبَجَّحْتَ

(١) قال المؤلف في «المرقاة» (٣/ ٢٨٠): «محمول على المرثي». وقال في «الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ١٥٩): «باطل لا أصل له». قلت: التوفيق بين كلاميه: أن المراد بالبطان كونه مرفوعاً، وبالتأويل حملاً على المرثي كونه من أقوال القوم، ومع ذلك ففيه مبالغة لا داعي لها.

النَّفْسُ بِتَزِينِهَا بِزِينَةِ الْأَعْمَالِ، أَوْ تَعَجَّبَتْ بِحِلْيَةِ الْأَحْوَالِ، فَازْجُرْهَا فَإِنَّ وِرَاءَ الْأَعْمَالِ  
وَالْأَحْوَالِ حِصُولَ الْكَمَالِ، وَهُوَ حَقِيقَةُ الْوِصَالِ، رَزَقَنَا اللَّهُ الْمُهَيْمِنُ الْمُتَعَالِ.

٢١ - كَمْ حَسَّنَتْ لَذَّةَ لِلْمَرْءِ قَاتِلَةً مِنْ حَيْثُ لَمْ يَدْرِ أَنَّ السَّمَّ فِي الدَّسَمِ  
تعليلٌ لقوله: (فلا تسم)، و(كم) خبرية منصوبة المحل على المصدرية أو  
الظرفية؛ أي: كثيراً من التحسينات<sup>(١)</sup> أو المرات، وهي متعلقة بـ (حسنت) أو (لذة)  
على سبيل التنازع، أو (قاتلة).

و(حيث) في الأصل بمعنى المكان، فاستعير في مقام التعليل بمعنى الجهة.  
و(السّم) بثلاث السين، لكن الرواية هنا بالفتح للمناسبة، ومعنى حسنته: جعله  
حسناً، أو: نسهه إلى الحسن، و(للمرء) مفعول (قاتلة)، واللام للتقوية.  
والمعنى: إن النفس أماره غدارة خداعة مكارة، فكثيراً ما خدعت المرء،  
وحسنت في باصرته ما يفسد فطرة بهجته، فأنخدع بخرافاتها، واستحسن  
المهلكات من آفاتها، فأنصرع فجأة؛ لتناول سمها فلتة، إذ لذة الدسم، أخفت  
طعم السم، فلم يذر ضره، وصادف شره، وفيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَهُمْ  
يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

وفي البيت لطيفة؛ وهي: أن لفظ (سم) مذكور في (الدسم)، كما قيل في قوله  
عليه السلام: «السفر قطعة من سفر»<sup>(٢)</sup>، يعني: بزيادة نقطة في (سفر)، أو بزيادة القاف  
على الفاء بحساب الجمّل، وإلا فمعناه: أن السفر<sup>(٣)</sup> نوع عذاب من أنواع جهنم، فإن  
من جملة أنواعها الصعود، وهو جبل عظيم من نار يكلف الجهنمي بالطلع والتزول

(١) في «ل»: «التحسينات».

(٢) لا أصل له كما في «كشف الخفاء» (١/ ٥٤٩)، والصواب: «السفر قطعة من العذاب»، كما رواه

البخاري (١٨٠٤)، ومسلم (١٩٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في «ل»: «السفر».

مُنْضَمًّا إِلَى بَقِيَّةِ أَنْوَاعِ الْعِقَابِ، وَبِهَذِهِ الْمَعَانِي يَظْهَرُ أَنَّ عَكْسَهُ لَا يُفِيدُ هَذِهِ الْإِفَادَةَ، وَإِنْ كَانَ يُفِيدُ نَوْعَ مُبَالِغَةٍ غَيْرِ مُطَابِقَةٍ فِي الْخَارِجِ بِحَسَبِ الْعَادَةِ، وَنَظِيرُهُ: الْعِبَادَةُ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ يَبَيِّنُ أَنَّ النَّفْسَ كَمَا تُرَاعَى فِي الْعِبَادَاتِ، كَذَلِكَ تُرَاقَبُ وَلَا تُلَاحَظُ فِي الْمُبَاحَاتِ، الَّتِي لَا بَدَّ لِلسَّالِكِ مِنْهَا فِي الْحَالَاتِ، فَقَالَ:

٢٢- وَأَخْشَ الدَّسَائِسَ مِنْ جُوعٍ وَمِنْ شَبَعٍ      فَرُبَّ مَخْمَصَةٍ شَرٌّ مِنَ التُّخَمِ

أَي: اتَّقِ الْمَكَائِدَ الْخَبِيثَةَ وَالرَّذَائِلَ الْخَفِيَّةَ الْحَاصِلَةَ مِنَ الْجُوعِ وَالشَّبَعِ مَثَلًا، فَإِنَّ فِي مَعْنَاهُمَا السَّهَرِ، وَالنَّوْمَ، وَالسُّكُوتَ، وَالْكَلامَ، وَالْعَزْلَةَ، وَالخَلْطَةَ، وَالْفَقْرَ، وَالغِنَى، وَالْعُزُوبَةَ، وَالتَّرْوِجَ، ففِي كُلِّ مَنَافِعٍ وَمَضَرَّاتٍ، وَفَوَائِدٍ وَبَلِيَّاتٍ، فَكَثْرَةُ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ تُورِثُ الْمَصَائِبَ فِي الدُّنْيَا وَالْمَعَائِبَ فِي الْعُقْبَى، فَإِنَّهَا جَالِبَةٌ لِأَدْوَاءِ الْجَسَدِ الَّتِي هِيَ مَرَكَبٌ رُوحِ السَّالِكِ، وَلِخَسَارَةِ النَّفْسِ وَإِيقَاعِهَا فِي الْمَهَالِكِ<sup>(١)</sup>، وَبِهَا تَحْدُثُ كَثْرَةُ النَّوْمِ الْمُقْتَضِيَةُ لِلْكَسَلِ، وَتَضْيِيعُ الْعُمْرِ وَقَسَاوَةَ الْقَلْبِ وَغَفْلَتَهُ وَمَوْتَهُ بِطَوْلِ الْأَمَلِ، وَقَلَّةُ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ سَبَبٌ لِحِدَّةِ الْمِرْجَاحِ، وَسُوءِ الْخُلُقِ بِلا عِلَاجٍ، وَذُبُولِ النَّفْسِ وَالْمَلَالِ، وَالْكَلالِ فِي تَحْصِيلِ الْكَمَالِ، فَعَلَيْكَ فِي الْإِعْتِدَاءِ بِالْإِعْتِدَالِ، فَإِنَّ الْأَطْرَافَ رِذَائِلَ وَالْأَوْسَاطَ فِضَائِلَ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١]، وَنَعَمْ مَا قَالَ مَنْ قَالَ: جَمَعَ اللَّهُ الطَّبَّ - أَي: الصُّورِيَّ وَالْمَعْنَوِيَّ - فِي نَصْفِ الْآيَةِ.

وَإِنَّمَا قَالَ: (فَرُبَّ مَخْمَصَةٍ)؛ أَي: شِدَّةَ مَجَاعَةٍ (شَرٌّ مِنَ التُّخَمِ): جَمْعُ تَخْمَةٍ، وَهِيَ عَدَمُ أَنْهَضَامِ الطَّعَامِ فِي الْمَعِدَةِ، مَعَ اسْتِعَالِهِ عَلَى صَاحِبِهِ وَتَعَفُّنِهِ فِيهَا وَإِيذَائِهِ، وَالْمِرَادُ: شِدَّةُ الشَّبَعِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ وَالْحِكَمَاءَ تَتِمَادِحُ بِقَلَّةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَتَتَدَامُّ

(١) فِي هَامِشِ «د»: «يَا مَالِكُ الْمَمَالِكِ نَجْنَا مِنَ الْمَهَالِكِ، أَنْتَ الْمَلِكُ الْبَاقِي وَكُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ».

بكثرته؛ لأنَّ قَلَّتُهُمَا دَلِيلٌ عَلَى الْقِنَاعَةِ وَمَلَكَ النَّفْسِ وَقَمَعَ الشَّهْوَةَ، وَسَبَبٌ لِلصَّحَّةِ، وَبَاعَثَ لصفاءِ الخاطرِ وَحِدَّةِ الذَّهْنِ، وَكَثْرَتُهُمَا دَلِيلٌ عَلَى الحِرْصِ وَالشَّدَّةِ وَغَلْبَةِ الشَّهْوَةِ وَغَيْرِهَا مِمَّا تَقَدَّمَ.

فَيَتَوَهَّمُ فِي بادئِ الرَّأْيِ أَنَّ الجُوعَ لَا يَكُونُ فِيهِ شَرٌّ، ثُمَّ بَدَقَّةِ النَّظَرِ يُعْرِفُ أَنَّ فِيهِ شُرُوراً أَيْضاً، فَدَفَعَ الوَهْمَ وَأزَالَهُ، وَقَرَّرَ الحَقَّ وَأَجَلَى حَالَهُ، وَ(رُبَّ) لِلتَّقْلِيلِ، وَقَدْ يَكُونُ لِلتَّكْثِيرِ.

ثُمَّ قَالَ تحريضاً عَلَى التَّوْبَةِ، وَتَحْضِيضاً عَلَى الأَوْبَةِ:

٢٣- وَاسْتَفْرِغِ الدَّمْعَ مِنْ عَيْنِ قِدَامَتَلَأَتْ مِنَ المَحَارِمِ وَالزَّمِ حِمِيَةَ النَّدَمِ  
الاستفراغُ فِي عِلْمِ الطَّبِّ: عِلَاجُ الامْتِلَاءِ، وَالْحِمِيَةُ بِمَعْنَى الاِخْتِمَاءِ، وَالإِضَافَةُ بَيَانِيَّةٌ؛ أَي: الاِخْتِمَاءُ الَّذِي هُوَ النَّدَمُ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى: مِنْ؛ أَي: الاِخْتِمَاءُ الحَاصِلُ مِنَ النَّدَمِ النَّاشِئِ مِنْهُ.

وَ(المَحَارِمِ): جَمْعُ مَحْرَمٍ بِمَعْنَى حَرَامٍ، وَامْتِلَاءُ العَيْنِ مِنَ المَحَارِمِ كِنَايَةٌ عَنِ ارْتِكَابِ كَثْرَةِ المَنَاهِي، وَالاِئْتِذَاذِ بِالشَّهَوَاتِ وَالمَلَاهِي.

والمَعْنَى: إِنْ كَانَتِ امْتِلَأَتْ مَعْدَتُكَ المَعْنَوِيَّةَ، بِالأَخْلَاطِ الفَاسِدَةِ الرَّدِيَّةِ، فَفَرَّغْ عَنِ مَدخَلِ عَيْنِكَ الإِحْسِيَّةِ، دَمَعِ النَّدَامَةِ لِارْتِكَابِ الأُمُورِ المَنْهِيَّةِ، ثُمَّ التَّرَمُّمِ الاِخْتِمَاءِ الَّذِي هُوَ النَّدَمُ، فَإِنَّهُ الأَصْلُ فِي التَّوْبَةِ، وَعَلَيْهِ المَدَارُ فِي الأَوْبَةِ، وَلِذَا قَالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»<sup>(١)</sup>، كَمَا قَالَ: «الحَجُّ عَرَفَةٌ»<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ كَانَ لِكُلِّ مِنْهُمَا أَرْكَانٌ أُخْرَى، وَكُلُّ مِنْهُمَا فِي حَقِيقَةِ كُلِّ مِنْهُمَا مُعْتَبَرٌ؛ لِأَنَّ النَّدَامَةَ إِذَا حَصَلَتْ تَسْتَلْزِمُ

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٥٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٩٠٤)، وابن ماجه (٣٠١٥)، من حديث عبد الرحمن بن يعمر

بقية أركان التوبة غالباً؛ من قلع المعصية في الحال، ومن العزم على عدم العود في الاستقبال، وما يتبعها من أداء حقوق الملك المتعال، ومن قضاء حقوق العباد ولو بالاستحلال.

وفي البيت إشارة إلى أن صبَّ العبرات يضع السيئات ويرفع الدرجات، وإيماء إلى قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً﴾ [التوبة: ٨٢]، وفي (١) قوله تعالى: ﴿فِيهِمَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ﴾ [الرحمن: ٥٠] لمن له اليوم عينان بالدمع تجريان، وما أحسن من قال من أرباب الحال:

وكيف تَرَى ليلَى بعينٍ تَرَى بها      سِوَاهَا وَمَا طَهَّرَتْهَا بِالْمَدَامِعِ (٢)  
وقال آخر:

طَهَّرِ الْعَيْنَ بِالْمَدَامِعِ سَبْعاً      مِنْ شُهُودِ السُّوَى تَزُلْ كُلُّ عِلَّةٍ  
ثم قال مشيراً إلى مقام المجاهدة؛ للوصول إلى مرتبة المشاهدة:

٢٤- وَخَالَفِ النَّفْسَ وَالشَّيْطَانَ وَأَعْصِمَهُمَا      وَإِنْ هُمَا مَحَضَاكَ النَّضْحَ فَاتَّهِمِ

يعني: قد عرفت ولوع النفس في هواها، وحزصها ومبالغتها في مشتهاها، ولها معين يحثها على تحصيل مراداتها، ويزين لها مقصوداتها، وهو الشيطان، الذي له على غير التائب سلطان، فهما عدواك فيما أمراك ونهياك، وأعدى عدوك: نفسك التي بين جنبيك، فإن اللص الداخل بداء عضال، لا يمين الاحتراز عنه بحال، ولأنها عدو محبوب، وعيب المحبوب مستور ومحجوب، ففي الحديث: «حبك الشيء يُعمي ويصم» (٣)، وقال الشاعر:

(١) في «د»: «وقيل في».

(٢) البيت ليزيد بن معاوية كما في «وفيات الأعيان» (٤/ ٣٥٤-٣٥٥).

(٣) تقدم تخريجه عند شرح البيت الحادي عشر.

وعَيْنُ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ وَلَكِنْ<sup>(١)</sup> عَيْنُ الشُّخْطِ تُبَدِّي الْمَسَاوِيَا<sup>(٢)</sup>  
 وَلَا نَهَى الْمَطِيئَةَ فِي الْوَصُولِ إِلَى مَقَامِ حَصُولِ الْمَأْمُولِ، فَلَا يُمَكِّنُ  
 مُخَالَفَتُهَا بِالْمَرَّةِ وَلَا تُدَلِّكَ، وَلَا مُوَافَقَتُهَا فَتُضِلَّكَ، فَإِنْ سَمَّتْهَا تَأْكُلُكَ، وَإِنْ  
 جَوَعَتْهَا تَحْذُلُكَ، فَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِدَالِ؛ لِتُوصِلَكَ إِلَى مَنْزِلِ الْوِصَالِ، وَأَمَّا الشَّيْطَانُ  
 فَعَدُوٌّ وَلَا<sup>(٣)</sup> صُلْحَ مَعَهُ؛ إِذْ هُوَ مَجْبُولٌ عَلَى عِدَاوَتِكَ، وَمَوْكُولٌ إِلَى ضَلَالَتِكَ،  
 فَتَشَمَّرَ لِمُحَارَبَتِهِ، وَاجْتَهَدَ فِي مُخَالَفَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ  
 عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].

قَالَ بَعْضُهُمْ: اسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ، فَإِنَّهُ كَلْبٌ سُلْطَ عَلَيْكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّهِ، فَإِنَّهُ  
 تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى صَرْفِهِ وَمَنْعِهِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: جَاهِدْ وَحَارِبْ.

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ: اجْمَعْ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ نَجَوْتَ بِالْإِسْتِعَاذَةِ فِيهَا، وَإِنْ تَغَلَّبَ عَلَيْكَ  
 فَجَاهِدْ بِعَوْنِ رَبِّهَا.

يَعْنِي: خَالَفَهُمَا فِي أَمْرِهِمَا وَأَعْصَمَهُمَا فِي نَهْيِهِمَا، وَإِنْ أَتَيْكَ بِمُحْضِ النَّصْحِ  
 صُورَةً فَانْسُبْهُمَا إِلَى الْغَدْرِ وَالْخِيَانَةِ، وَالْمَكْرِ وَالْحِيلَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ  
 لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ  
 بِالْفَحْشَاءِ﴾ [البقرة: ٢٦٨].

وَأَسْمَعُ حِكَايَتَيْنِ لَطِيفَتَيْنِ رَوَاتَيْنِ ظَرِيفَتَيْنِ:

- (١) كَتَبَ فَوْقَهَا فِي «د»: «كَمَا أَنْ»، وَمِثْلُهُ فِي هَامِشِ «ل»، وَقَدْ وَرَدَ الْبَيْتُ فِي الْمَصَادِرِ بِاللَّفْظَيْنِ.  
 (٢) الْبَيْتُ لِعَبْدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، كَمَا فِي كِتَابِ «الْحَيَوَانَ» لِلْجَاهِظِ (٣/ ٤٨٨)، وَ«عَيُونَ  
 الْأَخْبَارِ» لِابْنِ قَتَيْبَةَ (١/ ٢٨٣)، وَ«الْعَقْدُ الْفَرِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ (٢/ ١٨٢).  
 (٣) فِي «د»: «فَعَدُوٌّ وَلَا»، وَفِي «ل»: «فَعَدُوٌّ لَا»، وَالْمَثْبُوتُ هُوَ الْأَنْسَبُ بِسِيَاقِ الْكَلَامِ.



إحداهما: حكاها المولويُّ الروميُّ في كتابه «المثنوي»<sup>(١)</sup> المعنوي: أن معاوية خال المؤمنين كان نائماً عند الصباح، فجاء الشيطانُ وقال: حيَّ على الفلاح، ففطنَ معاويةُ لمكره وغدره في ظهوره وأمره، فقال: أنت ما تأمرُ إلا بالمعصية، فكيف أمركُ لي بالطاعة؟! فتعلَّلَ بعَلَلٍ لَمْ يَلْتَفِتْ إليها، ولا يُمكنُ أن يُقرَّ العاقلُ عليها، فقال معاوية: لا بدَّ لك من إظهارِ سببِ هذا الأمرِ العجيب، فإنَّه من مثلك غريبٌ أيُّ غريب! فقال: نعم، فاتك الصُّبحُ يوماً من الأيام، بسببِ المنامِ عن صلاةِ الجماعةِ مع سيِّد الأنام، فندمتَ على ما فات، وتحسَّرتَ عليه في الأوقات، فكتبتَ لك أضعافُ ما كنتَ تلحقه من الطاعات، فحُفَّت أن تنامَ عن الصَّلَاةِ مرَّةً أُخرى، فيحصلَ لك زيادةُ المثوبةِ في الأخرى.

وثانيتها: ما ذكره الغزاليُّ في «منهاج العابدين»: لقد بلغنا عن بعض الصالحين يقال له: أحمد بن أرقم البلخي، أنه قال: نازعتني نفسي بالخروج إلى الغزو، فقلت: سبحان الله! إن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣] وهذه تأمرني بالخير، فلا تكون هذه أبداً، ولكنها استوحشت فتريد لقاء الناس لتستروح إليهم، ويتسامع الناس بها فيستقبلونها بالتعظيم، والبرِّ والتكريم، فقلت لها: لا أنزلك العمران، ولا أنزلك على ذي معرفة، فأجابت، فأسأت الظنَّ بها وقلت: الله تعالى أصدق، فقلت لها: أقاتل العدو حاسراً - أي: بلا سلاح - فتكونين من أول قتيل، فأجابت، فأسأت الظنَّ بها..، وعدد أشياء مما أرادها، فأجابت إلى ذلك كله.

قال: فقلت: يا رب! نبهني لها فإنني منهم لها ومصدق لك، فكوشفت كأنها تقول: يا أحمد! أنت تقتلني كل يوم بمنعك إياي من شهواتي مرَّاتٍ، وبمخالفتك لي

(١) «المثنوي» لجلال الدين محمد بن محمد البلخي ثم القونوي. انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٥٨٨). وقد ولد في بلخ، وقضى أكثر حياته في قونية، وهي من المدن التركية، فلذلك يقال له أيضاً: الرومي، أما المولوي فلعلها من كلمة: مولانا. توفي سنة (٦٧٠هـ).

ولا يشعرُ به أحدٌ، فإن قاتلتَ قُتِلتُ مرَّةً واحدةً فَنَجَوْتُ منك، ويتسامعُ النَّاسُ فيُقالُ:  
استشهدَ أحمدٌ، ويكونُ لي شرفٌ وذكُرٌ.

قال: فقعدتُ ولم أخرجُ إلى الغزوِ في ذلك العام<sup>(١)</sup>.

فأنظرُ إلى خِداعِ النَّفْسِ وغُرورها تُرائي النَّاسَ بعدَ الموتِ بعملٍ لم يكنْ بعدُ،  
ولقد أحسنَ مَنْ قال:

تَوَقَّ نَفْسَكَ لَا تَأْمَنُ غَوَائِلَهَا فَالنَّفْسُ أَخْبَثُ مِنْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا  
ولهذا قَدَّمَهَا عليه ثُمَّ أَكَّدَ الأمرَ السَّابِقَ، فقال:

٢٥- ولا تُطعُ منهما خصماً ولا حَكَمًا فَأَنْتَ تَعْرِفُ كَيْدَ الْخَصْمِ وَالْحَكَمِ  
(منهما) حالٌ مِنَ المفعولِ، والضَّميرُ لِلنَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ، والفاءُ تَعْلِيلِيَّةٌ،  
وفي نسخةٍ بالواوِ والجملةُ حَالِيَّةٌ<sup>(٢)</sup>، واللامُ للعهدِ الخارِجِي، كذا قيل، والأظهرُ  
أنَّها لِلجِنْسِ، والخصمُ مَنْ يَظْهَرُ كونه من جَهْتَيْهِما، ويروِّجُ لِبَهْرَجَتَيْهِما، والحكَمُ  
مَنْ يُبَيِّنُ ذلكَ، وَيَسْتَدْرِجُ لِيُوقَعَ فِي المَهالِكِ.

والمعنى: لا تُطعُ أحداً تَعْرِفُ كونه من جَهَةِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ، خَصْماً كانَ أو  
حَكَمًا، مِثْلَ المُبْتَدِئَةِ المُظْهِرَةِ وَالْفَسَقَةِ المُتَسْتَرَّةِ، فإنَّ قولَ كُلِّ مَكْرٍ وتَلْبِيسٍ، وفِعْلُهُ  
كَيْدٌ وتَدْلِيسٌ، فإنَّ مُحِبَّ العَدُوِّ عَدُوٌّ، ومُبْغِضَ الحَبِيبِ إبْلِيسُ، قال الشَّاعِرُ:

تَوَدُّ عَدُوِّي ثُمَّ تَزْعُمُ أَنَّني صَدِيقُكَ لَيْسَ النُّوكُ عَنكَ بِعَازِبٍ<sup>(٣)</sup>  
أي: لَيْسَ الحِمَاقَةُ عَنكَ بِبَعِيدٍ عِنْدَ القَرِيبِ وَالبَعِيدِ.

(١) قد يقال: أهو الذي خالف نفسه بتركه الجهاد في ذلك العام، أم هي التي خدعته بمنعه من أمر يعد  
من أعظم القربات إلى الله؟

(٢) في «ل»: «وفي نسخة بالواو الحالية»، والمثبت من «د» والمعنى واحد.

(٣) البيت لبشار بن برد، وهو في «ديوانه» (١/ ٣٦٤).

وفي البيت إيماءً إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ إِثْمًا أَوْ كُفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، أو إشارةً إلى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»<sup>(١)</sup>. ولمّا رأى العاقل الصّادق، النّاصح للعاشق، أنّه بنفسه متلوّثٌ بالمنّاهي، ومُتلبّسٌ بالملاهي، وقد قال تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ يَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣]، والأمرُ بالمعروفِ من غيرِ العاقلِ وإن كان حَسَنَةً، لكنّه بحسبِ العرفِ الظّاهرِ سيئةٌ = أنابَ إلى الله، وتابَ عمّا سواه، وقال:

٢٦ - أَسْتَعْفِرُ اللَّهَ مِنْ قَوْلِ بِلَا عَمَلٍ لَقَدْ نَسَبْتُ بِهِ نَسْلًا لِيذِي عُقْمِ  
النَّسْلُ: الولدُ، والعقْمُ - كالفرس - والعقْمُ: عَدَمُ النَّسْلِ، يريدُ أنْ نِسْبَةُ الْوَلَدِ إِلَى مَنْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ زَوْرٌ وَبَهْتٌ، فَكَذَا نِسْبَةُ الْفَضْلِ وَالْعَمَلِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِمَا كَذِبٌ بَحْتٌ.  
وبيّانه: أن ظاهر حال الأمرِ أنّه مُؤْتَمِرٌ، فكأنّه نَسَبَ إِلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ بِالْعَمَلِ مُتَأَتِّرٌ، أَوْ كَأَنَّهُ ادَّعَى أَنَّ هَذَا الْحَالَ ثَابِتٌ لَهُ عَلَى هَذَا الْمَنَوَالِ، وَالْحَالَ أَنَّ فِعَالَهُ تُخَالِفُ الْأَقْوَالَ، فَيَكُونُ كَاذِبًا فِيمَا ادَّعَاهُ مِنَ الْمَقَالِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ قَوْلَهُ بِلَا عَمَلٍ، وَأَمْرَهُ لِغَيْرِهِ لَا يَخْلُو عَنْ زَلَلٍ، فَقَالَ:

(١) رواه بهذا اللفظ: البزار في «مسنده» (١٩٨٨)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. ورواه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (١٨٤٠)، من حديث علي رضي الله عنه بلفظ: «لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف».

(٢) في هامش «د»: «وحاصل معنى الكلام: استبعاد هذه الحالة، يريد أنه مضيع عمره فيما لا يعنيه، وتارك لما يعنيه؛ لأنه يقول ما لا يفعل، وإليه أشار رئيس الطائفة حيث قال: ويل للقائلين بالحق العاملين بالباطل، ادعوا في الدنيا منازل المقربين، ونزلوا في الأخيرة منازل المجرمين. مصنفك».

٢٧- أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ لَكِنْ مَا أَتَمَمْتُ بِهِ وَمَا اسْتَقَمْتُ فَمَا قَوْلِي لَكَ اسْتَقِمَّ (١)  
 (ما) فِي الْأَوَّلَيْنِ نَافِيَةٌ، وَفِي الثَّلَاثِ اسْتِفْهَامِيَّةٌ، وَ(الْخَيْرَ) مَنْصُوبٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ،  
 كَذَا قَالَهُ أَكْثَرُ الشُّرَاحِ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْبِيضَاوِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرُتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ١٠٤] مِنْ أَنْ حَذَفَ الْجَارُّ مِنْ ﴿أَنْ﴾ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَطْرَدِ مَعَ  
 (أَنْ) وَ(أَنْ)، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِهِ؛ كَقَوْلِهِ:

أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ فَافْعَلْ مَا أَمَرْتُ بِهِ (٢)

وَقَالَ الْمُحَلِّيُّ: (أَمْرٌ) يَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ، ثَانِيهِمَا بِنَفْسِهِ تَارَةً وَبِالْبَاءِ أُخْرَى،  
 وَالِاسْتِعْمَالُ فِي الْبَيْتِ، انْتَهَى. وَكَأَنَّهُ نَظَرَ إِلَى ظَاهِرِ الْاسْتِعْمَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
 بِالْحَالِ، وَعَنَى أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ تَارَةً بِحَذْفِ الْبَاءِ وَتَارَةً بِإِثْبَاتِهَا.

وَالْمُرَادُ بِالْأَمْرِ: مَا يَعْمُ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالْخَيْرُ: مَا لَهُ عَاقِبَةٌ حَمِيدَةٌ، وَالِاسْتِقَامَةُ:  
 الثَّبَاتُ، وَالِإِقَامَةُ عَلَى الطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ، وَامْتِثَالِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ الزَّوْجِرِ.

يَعْنِي: هَذَا الْقَوْلُ مِنِّي لَيْسَ لَهُ حَقِيقَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجْرَدُ صُورَةٍ، وَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ لَهُ  
 تَأْثِيرٌ وَنَفْعٌ كَبِيرٌ، وَلِذَا قِيلَ: عِظْ نَفْسَكَ، فَإِنْ اتَّعَطَّتْ فَعِظِ النَّاسَ، وَإِلَّا فَاسْتَحْ. وَيُقَالُ:

طَيْبٌ يُدَاوِي النَّاسَ وَهُوَ مَرِيضٌ (٣)

٢٨- وَلَا تَزَوَّدْتُ قَبْلَ الْمَوْتِ نَافِلَةً وَلَمْ أَصِلْ سِوَى فَرَضٍ وَلَمْ أَصِمَّ

(١) فِي هَامِشِ «ل»: «إِنْ ثَبَتَ لِلنَّفْسِ الْاسْتِقَامَةُ فَتَلْكَ عَيْنُ الْكِرَامَةِ».

(٢) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ» (٣/ ١٢٥). وَالْبَيْتُ فِي «الْكِتَابِ» (١/ ٣٧)، وَ«خَزَانَةُ الْأَدَبِ»

(١/ ٣٣١)، وَاخْتَلَفَ فِي نَسْبَتِهِ، قَالَ الْبَغْدَادِيُّ: نَسَبَ لِعَمْرُو بْنِ مَعْدِي كَرْبٍ، وَلِلْعَبَّاسِ بْنِ

مِرْدَاسٍ، وَلِزُرْعَةَ بْنِ السَّائِبِ، وَلِخَفَافِ بْنِ نَدْبَةَ. وَعَجَزَهُ:

فَقَدْ تَرَكْتُكَ ذَا مَالٍ وَذَا نَسَبٍ

(٣) وَصَدْرُهُ كَمَا فِي «الْمَرْقَاةِ» (٩/ ٣٢٦):

وَغَيْرُ تَقِيٍّ بِأَمْرِ النَّاسِ بِالتَّقَى

التَزُّود: طَلَبُ الزَّادِ وَأَخْذُهُ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى الْمَرَادِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَكَزَّوْذُوا  
فَاتَّخِذُوا خَيْرَ الزَّادِ النَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الدُّنْيَا مَعْبَرَةٌ، وَالنَّاسُ عَلَيْهَا  
عَبْرَةٌ، وَأَكْثَرُهُمْ بِلَا عِبْرَةٍ، فَلَا بَدَّ مِنْ تَحْصِيلِ الزَّادِ لِيَصِلَ السَّالِكُ الْمُرِيدُ إِلَى الْمُرَادِ.  
وَالنَّافِلَةُ فِي اللُّغَةِ مُطْلَقًا: الزِّيَادَةُ، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ: الطَّاعَاتُ الزَّائِدَةُ عَلَى  
الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ الْمَوْكَّدَةِ، فَكَمَا أَنَّ الزَّادَ وَصْلَةٌ إِلَى قُرْبِ الْمَقْصِدِ فِي السَّفَرِ  
الدُّنْيَوِيِّ، فَكَذَا النَّافِلَةُ وَسِيلَةٌ إِلَى حَيْثُ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ فِي السَّيْرِ الْمَعْنَوِيِّ، فَفِي  
الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ  
سَمْعَهُ... وَبَصَرَهُ...» الْحَدِيثُ (١).

والمعنى: ما جعلت شيئاً من النوافل زاد السفر قبل الموت، ولا تهيأت للوصول  
إلى مراتب الكمال قبل الفوت، واقتصرت من قُصورِ همتي على فرض الصلاة والصيام،  
وما قُمتُ بحقِّ العبوديةِ حتَّى القيام، بزيادةِ النوافلِ في الليالي والأيام.  
ثُمَّ انْتَقَلَ مِنَ التَّشْبِيهِ إِلَى مَدْحِ الْحَبِيبِ، فَقَالَ بِلَا وَصْلِ عَطْفٍ، مُشِيرًا  
إِلَى فَضْلِ لُطْفٍ:

٢٩ - ظَلَمْتُ سُنَّةَ مَنْ أَحْيَا الظَّلَامَ إِلَى أَنْ اشْتَكَّتْ قَدَمَاهُ الضَّرَّ مِنْ وَرَمِ  
الظُّلْمِ: وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَالْمَرَادُ مِنْهُ هُنَا: التَّرْكَ. وَالسُّنَّةُ:  
الطَّرِيقَةُ الْمَرْضِيَّةُ. وَالظُّلَامُ (٣): ذَهَابُ النُّورِ، يُرَادُ بِهِ اللَّيْلُ بِذِكْرِ اللَّازِمِ وَإِرَادَةُ  
الْمَلْزُومِ، وَإِحْيَاؤُهُ: تَرْكُ النَّوْمِ مُشْتَغِلًا بِنَوْعِ عِبَادَةٍ فِيهِ، فَإِنَّ النَّوْمَ أَخُو الْمَوْتِ،  
وَالْيَقِظَةُ كَالْحَيَاةِ، وَالْإِيقَاطُ كَالْإِحْيَاءِ، فَتَنْبِيهُ النَّفْسِ مِنَ النَّوْمِ كإِحْيَائِهَا، وَفِي  
الْحَدِيثِ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا» (٤).

(١) رواه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في هامش «ل»: «الفصل الثالث في ذكر المدائح والدخول».

(٣) في «د»: «والظلام بالفتح».

(٤) رواه البخاري (٦٣١٢) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه. ورواه البخاري أيضاً (٦٣٢٥) =

والمراد من شكاية القدمين المكرمين: دلالتهما على الوجع الناشئ من العوارض البشرية والأمور الحسية، وأما الروح فكانت مُتَلذِّذَةً بِالرَّاحَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، ومُطْمَئِنَّةٌ بِالْحَالَاتِ وَالْمَقَامَاتِ الْأُنْسِيَّةِ الْقُدْسِيَّةِ، وَالْعِبْرَةُ بِالْأَحْوَالِ الْبَاطِنِيَّةِ، لا بالأعضاء الظاهرية، ولذا قال ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العراض، إنما الغنى غنى النفس»<sup>(١)</sup>.

و(الضر) بالضّمّ ويُفتح، منصوبٌ بنزع الخافض<sup>(٢)</sup>؛ أي: من الضر الكائن من جهة الورم.

والمعنى: تركت سنة من أحيا الليالي بذكر الله تعالى ومناجاته، والقيام بأنواع طاعاته، حتى تورّمت قدماه، ولا يترك عبادة مولاه، ف قيل له: أتتكلف هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»، رواه البخاري ومسلم<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم مع علوّ حاله ورفعة كماله قام بهذا المقام، وصلى والناس نيام، فكيف يصلح لسائر الأنام، أن يرقدوا طول الليالي كالأنعام، وقد قيل: للعباد في الليل أجران على الطاعة: أجر ترك النوم والراحة، وأجر لتحمل العبادة.

وقد ورد: الأجر على قدر المشقة<sup>(٤)</sup>.

= من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ومسلم (٢٧١١)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(١) رواه البخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) فعل «اشتكى» يتعدى بنفسه، فلا داعي للقول بنزع الخافض هنا. انظر: «مختار الصحاح» (مادة: شكا).

(٣) رواه البخاري (٤٨٣٦)، ومسلم (٢٨١٩)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٤) وهذا غير لازم في كل حالة على قول بعض العلماء، واستدل لذلك بفضل كلمة الشهادة - مع

سهولتها - على كثير من العبادات الشاقة. انظر: «فتح الباري» (٢/ ٣٢٨).

ولمَّا ذَكَرَ عِبَادَتَهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، التي هي الوسيلةُ إلى الدَّرَجَاتِ العُلْيَا في العُقْبَى، أشارَ إلى مَقَامِ زُهْدِهِ في الدُّنْيَا، واختيارِ الرِّيَاضَةِ في مَرَضَةِ المَوْلَى، وقال:

٣٠- وَشَدَّ مِنْ سَغَبٍ أَحْشَاءَهُ وَطَوَى تَحْتَ الحِجَارَةِ كَشْحًا مُتْرَفَ الأَدَمِ

(شَدَّ) عطفٌ على (أحيا)، و(من) سببِيَّةٌ، و(السَّغَبُ) بفتحِ التين: الجوعُ، والحشأ: القلبُ وما أحاطَ به الجوفُ، وحشأ البطنُ: أمعأؤه، والجمعُ: أحشَاءٌ.

وطَوَاهُ: لفَّه، والكشْحُ: الخضرُ، وهو مفعولٌ (طوى). والمترفُ اسمُ مفعولٍ بمعنى: المُفْرِطُ في النعمَةِ. و(الأدم) بفتحِ التين: جمعُ الأديم، وهو الجِلْدُ.

يعني: تركتُ طريقةَ مَنْ ارتاضَ بالجوعِ حتَّى احتاجَ إلى شَدِّ أحشائه، وربطَ أضلَاعَهُ مِنْ أعضائه، وقد رَبَطَ الحِجْرَ على خصرِهِ النَّاعِمِ لِيستعينَ بِثِقَلِ الحِجْرِ على خِفَةِ الأَحْشَاءِ، ويستريحَ بِبردهِ مِنْ حرارةِ باطنِ الأَعْضَاءِ، مع أَنَّهُ سَيِّدُ الأنبياءِ، وسنَدُ الأولياءِ؛ لاختيارِ المَوْلَى له الفَقْرَ على الغِنَى، فَإِنَّهُ أَوْلَى لسلوكِ طريقِ العُقْبَى، قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ ﴿٦﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْتَضَ ﴿٦﴾﴾ [العلق: ٦].

وأما قولُه صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَادَ الفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»<sup>(١)</sup>، مع نُذْرَتِهِ، إشارةٌ إلى كَمالِ مَشَقَّتِهِ، وَعَدَمِ تحمُّلِ كُلِّ أَحَدٍ على مرارَتِهِ، ولذا قال صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٣٦)، وابن الجوزي في «العلل» (١٣٤٦)، من حديث أنس رضي الله عنه. قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ». لكن قال الزركشي في «التذكرة» (ص ٢٠٩): «ومن شواهد ما أخرجه النسائي وابن حبان في «صحيحه» من جهة أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ: أنه كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر» فقال رجل: ويعتدلان؟ قال: «نعم». قلت: رواه النسائي (٥٤٨٥)، وابن حبان (١٠٢٦)، من طريق دراج أبي السمح عن أبي الهيثم به، ودراج في روايته عن أبي الهيثم ضعف كما في «التقريب».

عليه وسلم: «أشدُّ الناسِ بلاءَ الأنبياءِ، ثُمَّ الأُمَّثُلُ فالأُمَّثُلُ»<sup>(١)</sup> مِنَ الأَصْفِيَاءِ.

وَشَدُّهُ الحِجْرَ على بطنه مِنَ الجوعِ وَقَعَ لَهُ في حفرِ الخندقِ، رواه البخاريُّ عن جابرٍ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى مسلمٌ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال: جِئْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً فَوَجَدْتُهُ جالِساَ مع أصحابه يحدِّثُهُمْ وقد عَصَبَ بطنُهُ بعصايبِ، [فَقُلْتُ لبعضِ أصحابِهِ: لِمَ عَصَبَ رسولُ اللهِ ﷺ بطنُهُ؟] فقالوا: مِنَ الجوعِ<sup>(٣)</sup>. نقله المحلِّيُّ. ولَمَّا كان في البيْتِ الأوَّلِ إشارةً إلى صَلَاتِهِ وعبادته، وفي هذا البيْتِ إيماً إلى صومِهِ ورياضته، وقد يَتَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ مِنَ العَوَامِّ أنَّ<sup>(٤)</sup> رياضتَهُ كانتِ اضْطِرارِيَّةً، وعند الخواصِّ تُعتبرُ الرِّياضَةُ الاختِياريَّةً، أزالَ ذلكَ المَقالَ، فقال:

٣١ - وَرَاوَدْتُهُ الحِجَابُ الشَّمُّ مِنْ ذَهَبٍ عَنِ نَفْسِهِ فَأَرَاهَا أَيِّمَا شَمِّ المُرَاوِدَةُ: المُطالِبَةُ، والمُفاعِلَةُ إذا لم تَكُنْ للمُغالِبَةِ فهي للمُبالِغَةِ، والشَّمُّ: جمعُ الأَشَمِّ، والشَّمَمُ: الارتفاعُ، و(من ذهب) صفةٌ أو حالٌ، و(أَيِّمَا شَمِّ)؛ أي: شديدَ الارتفاعِ، مفعولٌ ثانٍ لـ (أَرَاهَا)، وأصلُهُ: أَنَّ (ما) زائدةٌ للتأكيدِ و(أَيِّ) مضافٌ إلى (شَمِّ) وهو مصدرٌ بمعنى الوصفِ؛ أي: مُرتَفِعاً أَيُّ مُرتَفِعٍ، يقالُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ؛ أي: كاملٍ في الرُّجولِيَّةِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ المِضَافُ والمِضَافُ إِلَيْهِ بمعنى الوَصْفِ المُناسِبِ للمَقامِ.

والمعنى: أَعْرَضَ عَنِ الدُّنْيا وَأَقْبَلَ على المَوْلى، وآثَرَ مَتاعِبَ الفِقرِ على مَناصِبِ الغِنى، حَتَّى إِنَّ الجِبالَ الشَّامِخَةَ مِنَ الدَّنائِرِ الرَّاسِخَةِ عَرَضَتْ نَفْسَها عليه،

(١) رواه الترمذي (٢٣٩٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وقال: حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري (٤١٠١).

(٣) رواه مسلم (٢٠٤٠)، وما بين معكوفتين منه.

(٤) في «د»: «أَنْ هذِهِ».



وَتَزَيَّنَتْ بِأَنْوَاعِ الزَّيْنَةِ لَدَيْهِ، وَمَالَتْ غَايَةَ الْمِيلِ إِلَيْهِ، لَعَلَّهُ يَرْفَعُ النَّظَرَ عَلَيْهَا، فَتَرْفَعُ عَنِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَيْهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَارَاغَ الْبَصَرِ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧]، وما ذلك إلا بأمره بعد قضائه وقدره، قال عز وجل: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرَزَقُوكَ حَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١].

وفيه إشارة إلى ما روي: أن جبريل عليه السلام قال له: إن الله تعالى يقول لك: أتحب أن أجعل لك هذه الجبال ذهباً وتكون معك حيثما كنت؟ فأطرق ساعة ثم قال: «يا جبريل! الدنيا دارٌ من لا دار له، ومالٌ من لا مال له، وقد يجمعها من لا عقل له»، فقال له جبريل: بئتك الله تعالى بالقول الثابت. قال المحلّي: ذكره صاحب «الشفاء» وغيره<sup>(١)</sup>.

وفي هذا برهانٌ شافٍ وبيانٌ كافٍ، على فضل الفقير الصابر على الغني الشاكر، كما أجمعت عليه السادة السنية والطائفة الصفيّة الصوفيّة، نفعنا الله بأسرارهم، وجعلنا تابعين لآثارهم، وكأنّه أشار إلى معنى هذا المقال، من قال من أرباب الكمال: همّة الرجال تهدد الجبال.

وفيه تلميح إلى قوله تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣]، وإيماءٌ مليحٌ إلى مزية فضيلة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حيث عرّض عليه المولى جميع الدنيا؛ لأنّ الذهب وسيلة إلى تمام لذاتها، وجميع شهواتها، مع أنّه على وجه

(١) انظر: «الشفاء» (١/ ١١٣). وهذا الحديث - كما ذكر العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/

١٠٨٤) - ملفق من حديثين: الأول حديث أبي أمامة الذي رواه الترمذي إثر الحديث (٢٣٤٧)،

والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٤) (٢٢١٩٠)، بلفظ: «عرّض علي ربي عز وجل ليجعل لي

بطحاء مكة ذهباً فقلت: «لا يارب، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً...» الحديث، وإسناده ضعيف، وانظر

الكلام عليه في التعليق على «المسند». والثاني حديث عائشة رضي الله عنها الذي رواه الإمام أحمد

في «المسند» (٦/ ٧١) (٢٤٤١٩)، ولفظه: «الدنيا دار من لا دار له، ومال من لا مال له، ولها يجمع

من لا عقل له». وجود إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٨٦).

الإباحة، بل بدون المحاسبة، كما ورد في رواية: فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَلَمْ يَقْبَلْ شَيْئاً مِنْهَا، مع كمال الاحتياج بها، وإمكان تحصيل العبادات المالية بسببها، وسيئنا يوسف عليه السلام عَرَضَتْ امْرَأَةٌ نَفْسَهَا عَلَيْهِ عَلَى وَجْهِ الْحُرْمَةِ، فَوَقَعَ فِيهَا وَقَعَ مِنَ الْهَمِّ وَالْهِمَّةِ<sup>(١)</sup>، فَيَا لَهَا مِنْ هَمَّةٍ عَظِيمَةٍ، وَيَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ جَسِيمَةٍ، وَيَا لَهَا مِنْ عِصْمَةٍ وَسِيمَةٍ.

٣٢- وَأَكْثَرَتْ زُهْدَهُ فِيهَا ضَرُورَتُهُ      إِنَّ الضَّرُورَةَ لَا تَعْدُو عَلَى الْعِصْمِ

الزُّهْدُ: عَزُوفُ النَّفْسِ عَنِ الدُّنْيَا، وَالْإِعْرَاضُ عَنِ الْهَوَى، وَالضَّرُورَةُ: شِدَّةُ الْحَاجَةِ، وَمِنْهَا الْإِضْطِرَارُ ضِدُّ الْإِخْتِيَارِ.

ويقال: عَدَا عَلَيْهِ: إِذَا غَلَبَهُ وَاسْتَوْلَى عَلَيْهِ.

وَالْعِصْمُ: جَمْعُ عِصْمَةٍ، وَهِيَ قُوَّةٌ بِالْغَةِ، أَوْ زَاجِرَةٌ سَابِغَةٌ، أَوْ دَعَا اللَّهُ تَعَالَى فِي خَوَاصِّ عِبَادِهِ وَأَكَابِرِ عِبَادِهِ، يَمْنَعُهُمْ عَنِ التَّعَرُّضِ لِمَنْهَيَّاتِهِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ مَأْمُورَاتِهِ.

يعني: أَكْثَرَ فَقْرَهُ الظَّاهِرِيَّ، وَاحْتِيَاجَهُ الْحِسِّيَّ، زُهْدَهُ وَإِعْرَاضَهُ عَنِ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا، وَعَدَمَ إِقْبَالِهِ عَلَى جِبَالِ الذَّهَبِ الدَّاهِبِ فِي الْهَوَى، فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، وَلَا يَخْتَارُ هَذَا إِلَّا مَنْ تَلَدَّدَ بِحَلَاوَةِ الْعِبَادَةِ، وَمَعَ هَذَا لَا يَكُونُ تَرَكُ الدُّنْيَا وَالتَّوَجُّهُ إِلَى الْمَوْلَى

(١) هذا الكلام من المؤلف - رحمه الله - فيه نظر لا يخفى، ونبى الله يوسف منزه عما لمح إليه المؤلف من الهم، وقد قال أبو حيان رحمه الله في «البحر» (١٢ / ٤٤٤) (طبعة الرسالة) في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ هَمَّتْ يَدَا يُوسُفَ إِذْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ [يوسف: ٢٤]: طول المفسرون في تفسير هذين الهمين، ونسب بعضهم ليوسف ما لا يجوز نسبه لأحد الفساق، والذي أختره: أن يوسف عليه السلام لم يقع منه هم بها البتة، بل هو منفي لوجود رؤية البرهان، كما تقول: لقد قَارَفْتُ لَوْلَا أَنْ عِصْمَكَ اللَّهُ... وأما أقوال السلف فتعتقد أنه لا يصح عن أحد منهم شيء من ذلك، لأنها أقوال متكاذبة يناقض بعضها بعضاً، مع كونها قاذحة في بعض فساق المسلمين، فضلاً عن المقطوع لهم بالعصمة. والذي روي عن السلف لا يساعد عليه كلام العرب...، إلى آخر ما قال، فراجعه ثمة.

إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ، وَبِحِفْظِهِ فِي جَانِبِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ<sup>(١)</sup>، فَإِذَا حَصَلَتْ لَهُمُ الْعِصْمَةُ الْجَلِيَّةُ، وَعَلَبَتْ بِحِفْظِ اللَّهِ هَمَّتْهُمْ الْعَلِيَّةُ، لَا تَعْدُو وَلَا تَعْلِبُ الضَّرُورَةُ الْغَالِبِيَّةُ عَلَى الْقُوَّةِ الْقَلْبِيَّةِ، رَزَقْنَا اللَّهُ مِنْ أَدْوَابِهِمُ الْقُدْسِيَّةِ، وَنَفَعْنَا بِنَفَحَاتِهِمُ الْأَنْسِيَّةِ.

٣٣- وَكَيْفَ تَدْعُو إِلَى الدُّنْيَا ضَرُورَةً مَنْ لَوْلَاهُ لَمْ تُخْرَجِ الدُّنْيَا مِنَ الْعَدَمِ

قال المحلِّي: (تُخْرَجُ) على بناءِ المفعولِ، وفيه نكتةٌ لطيفةٌ لا تخفى.

والدُّنْيَا تَأْنِيثُ الْأَدْنَى بِمَعْنَى: الْأَقْرَبُ إِلَيْنَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْأُخْرَى، وَقِيلَ: مُشْتَقَّةٌ مِنَ الدَّنَاءَةِ وَالْخِسَّةِ، وَلَهُ بِمَقَامِ التَّعَجُّبِ غَايَةُ الْمُنَاسَبَةِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ صِفَةُ الْحَيَاةِ أَوْ الدَّارِ، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى أَعْرَاضِهَا الْكَاسِدَةِ، وَأَعْرَاضِهَا الْفَاسِدَةِ، مِنَ الْجَاهِ وَالْمَالِ، وَمَا يَتَّبِعُهُمَا مِمَّا يَجْرُ إِلَى الْوَبَالِ فِي الْمَالِ، وَبِهَذَا الْإِعْتِبَارِ تَكُونُ الدُّنْيَا مَذْمُومَةً دُنْيِيَّةً، وَأَمَّا إِذَا صُرِفَتْ فِي مَرَضَاةِ الْمَوْلَى تَكُونُ مُسْتَحْسَنَةً مَرْضِيَّةً، كَمَا وَرَدَ: «نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»<sup>(٢)</sup>.

ومع هذا تركها أفضل عند الأكابر الكُمَّلِ، ولذا قال عيسى عليه السَّلامُ: يَا طَالِبَ الدُّنْيَا لِيَتَبَّرْ، تَرَكُّكَ لِلدُّنْيَا أَبْر<sup>(٣)</sup>.

وقال عليه السلام: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا فِي حِجْرِهِ دَرَاهِمُ يَقْسِمُهَا، وَآخِرَ يَذْكُرُ اللَّهَ، كَانَ الذَّاكِرُ اللَّهُ أَفْضَلَ»، رواه الطبراني<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ل»: «الأولياء» دون واو العطف.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٢٠٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٢١١)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٨٩)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وإسناده صحيح كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢ / ٨٩٢).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٣ / ٢٠٦).

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٦٩) من طريق أبي الوائز عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٧٤): «رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله وثقوا.» =

ثُمَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ لَا تَجْتَمِعَانِ، وَلِذَا قِيلَ: إِنَّهُمَا ضَرَّتَانِ، أَوْ: مِثْلُ كَفْتِي الْمِيزَانِ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ آخِرَتَهُ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَّ دُنْيَاهُ، فَاتَّبِرُوا مَا بَيْنِي عَلَى مَا بَيْنِي» (١).

وَالْمَعْنَى: كَيْفَ تَدْعُو إِلَى الْمَيْلِ إِلَى الدُّنْيَا الدِّنِيَّةِ، وَأَعْرَاضِهَا الْفَانِيَّةِ الرَّدِيَّةِ، الضَّرُورَةُ الْاِخْتِيَارِيَّةِ، أَوِ الْفَقْرُ وَالْحَاجَةُ الْاِخْتِيَارِيَّةِ، لِمَنْ لَوْلا وَجُودُهُ، وَفَضْلُهُ وَجُودُهُ، لَمْ تَطْهَرِ الدُّنْيَا مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ، وَلَا وُجِدَ فِي الْعَالَمِ غَيْرَ الْمُوجِدِ مَوْجُودٍ، وَفِيهِ لَائِحَةٌ إِلَى أَنَّ الدُّنْيَا تَابِعَةٌ لَهُ (٢)، وَلَا خُلِقَتْ إِلَّا لَهُ وَلَا تَبَاعِهِ، فَكَيْفَ يَكُونُونَ تَابِعِينَ لَهَا، أَوْ مَغْلُوبِينَ لَهَا، بَلْ هَمَّتْهُمْ الْعَالِيَّةُ، وَنَهَمَتْهُمْ الْغَالِيَّةُ، عَدَمُ الْاِلْتِفَاتِ إِلَى النِّعَمِ الْبَاقِيَّةِ، فَضْلاً عَنِ اللَّذَاتِ الْفَانِيَّةِ، وَلِذَا قِيلَ: الدُّنْيَا حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الْآخِرَةِ، وَالْآخِرَةُ حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، وَهِيَ حَرَامَانِ عَلَى أَهْلِ اللَّهِ.

وَفِي الْبَيْتِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «لَمَّا افْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ، وَكَانَ (٣) قَدْ رَأَى عَلَى قَوَائِمِ الْعَرْشِ مَكْتُوباً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَسَأَلَ اللَّهُ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ أَنْ يَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ: إِذْ سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَوْلا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ»، رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَابِيهَقِي (٤).

= لَكِنْ قَالَ ابْنُ رَجَبٍ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ» (ص ٢٣٨): «الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ مِنْ قَوْلِهِ، خَرَجَهُ جَعْفَرُ الْفَرِيَابِيِّ».

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤ / ٤١٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٠٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (٤ / ٨٤): رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرَوَاتُهُ ثَقَاتٌ.

(٢) كَلِمَةُ «لَهُ» مِنْ «د»، وَليست فِي «ل».

(٣) كَلِمَةُ «كَانَ» مِنْ «د»، وَليست فِي «ل».

(٤) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤٢٢٨)، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٥ / ٤٨٩) وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَأَدُمُ أَبُو الْبَشَرِ، وَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ، وَسَحَّرَ لَهُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ الْمَشْهُورُ: لَوْلَاكَ لَمَّا خَلَقْتَ  
الْأَفْلاكَ، فَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، لَكِنَّ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ.

٣٤ - مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْكَوْنَيْنِ وَالثَّقَلَيْنِ - مِنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنَ عَرَبٍ وَمِنْ عَجَمٍ

رُوِيَ فِي (مُحَمَّد) الْجُرْعُ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ (مَنْ)، وَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَيْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ  
وَهُوَ: (هُوَ)، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ، وَ(سَيِّدٌ) خَبْرُهُ، وَ(الْكَوْنَيْنِ)؛ أَي: الْوُجُودَيْنِ، بِمَعْنَى:  
الْمَوْجُودَيْنِ، وَهُمَا: الدُّنْيَا وَالْعُقْبَى، وَالْمَرَادُ: أَهْلُهُمَا، أَوْ: عَالَمُ الْغَيْبِ وَعَالَمُ الشَّهَادَةِ.  
وَقِيلَ: الْإِضَافَةُ بِمَعْنَى: (فِي).

وَعَطْفُ (الثَّقَلَيْنِ وَالْفَرِيقَيْنِ) لِلتَّخْصِيصِ بَعْدَ التَّعْمِيمِ، وَلِلرَّدِّ عَلَى مَنْ خَصَّ  
رِسَالَتَهُ<sup>(١)</sup> إِلَى الْإِنْسِ دُونَ الْجِنِّ، وَإِلَى الْعَرَبِ دُونَ الْعَجَمِ، وَ(مِنْ) الْأُولَى بَيَانِيَّةٌ  
وَالثَّانِيَةُ زَائِدَةٌ لِلضَّرُورَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ لُغَتَانِ: فَتَحُّهُمَا، وَضَمُّ الْأَوَّلِ وَسُكُونُ الثَّانِي، فَفِي الْبَيْتِ تَفَنُّنٌ.  
وَتُقْرَأُ نُونُ (الثَّقَلَيْنِ) مِنَ الْمِضْرَاعِ الثَّانِي.

وَالْمَعْنَى: مُحَمَّدٌ الَّذِي كَثُرَتْ مَحَامِدُهُ وَمَنَاقِبُهُ، وَكَثُرَتْ حَامِدِيَّتُهُ<sup>(٣)</sup> حَيْثُ  
عُرِفَتْ مَرَاتِبُهُ - فَإِنَّهُ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ مَفْعُولٌ لِلْمُبَالَغَةِ، ثُمَّ نَقِلَ مِنَ الْوَصْفِيَّةِ إِلَى الْأَسْمِيَّةِ،  
فَرَائِحَةُ الْوَصْفِيَّةِ لَائِحَةٌ فِي الْعَلَمِيَّةِ - سَيِّدٌ مَنْ وُجِدَ فِي الْكَوْنَيْنِ، وَأَفْضَلُ مَنْ ظَهَرَ فِي  
الْعَالَمَيْنِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ لِأَجْلِهِ الدَّارَيْنِ، وَأَرْسَلَهُ إِلَى الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ،

(١) فِي «د»: «الرِسَالَةُ».

(٢) فِي هَامِش «د»: «(وَمِنْ عَرَبٍ) بِضْمِ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ، وَ(مِنْ عَجَمٍ) بِفَتْحَتَيْنِ مَعْطُوفٌ عَلَى  
(مِنْ عَرَبٍ) وَ(مِنْ) لِلْبَيَانِ. مِنْ شَرْحِ الشَّيْخِ خَالِدِ الْأَزْهَرِيِّ».

(٣) فِي «ل»: «حَامِدِيَّة».

وَالصَّنْفِينِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ الْمَكْلَفِينَ، بَلْ قِيلَ: إِنَّهُ مُرْسَلٌ إِلَى الْمَلَائِكَةِ، وَقِيلَ: إِلَى الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ وَالنَّبَاتَاتِ، وَجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَسَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ، بَلْ قِيلَ: إِنَّهُ مُرْسَلٌ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ<sup>(١)</sup>، فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، عَلَى الْإِطْلَاقِ بِالِاتِّفَاقِ.

٣٥ - نَبِيْنَا الْأَمْرُ النَّاهِي فَلَا أَحَدٌ أَبْرَّ فِي قَوْلٍ لَا مِنْهُ وَلَا نَعَمِ  
النَّبِيُّ أَصْلُهُ الْهَمْزُ، وَقَدْ قُرِيَ بِهِ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ أَوْ الْفَاعِلِ، فَإِنَّهُ مُخْبَرٌ وَمُخْبَرٌ، وَالْجُمْهُورُ بِالْيَاءِ الْمَشْدُودَةِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُبَدَّلٌ.

وقيل: إنه مأخوذٌ من النبوة وهو الرِّفْعَةُ، فإنه مرفوعٌ المَرْتَبَةُ.

وهو إنسانٌ بعثه الله وأوحى إليه سواءً أَمَرَ بِالتَّبْلِيغِ أَمْ لَا، فَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الرَّسُولِ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (الْأَمْرُ النَّاهِي). و(أَبْرَّ) بِمَعْنَى: أَصْدَقَ، مِنْ بَرٍّ فِي الْحَدِيثِ: صَدَقَ.

يعني: سَيِّدُنَا وَنَبِيْنَا وَمَوْلَانَا وَرَسُولُنَا هُوَ الْأَمْرُ بِمَا هُوَ مَأْمُورٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ مِنْ الْعَقَائِدِ الرَّضِيَّةِ، وَالْأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْبَهِيَّةِ، وَالنَّاهِي عَنِ الْأُمُورِ الدَّيْنِيَّةِ، وَالْأَفْعَالِ الرَّدِيَّةِ، وَهُوَ فِي تَكْمِيلِ النَّاقِصِينَ حَادِثٌ، وَفِي إِخْبَارِهِ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَهُ صَادِقٌ؛ لِأَنَّهُ مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، بَلْ بِالْوَحْيِ الْجَلِيِّ أَوْ الْخَفِيِّ مِنْ عِنْدِ الْمَوْلَى، فَلَا أَحَدَ أَصْدَقَ مِنْهُ فِي النَّفْيِ وَالِإِثْبَاتِ، وَلَا أَحَقُّ مِنْهُ فِي الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَسَائِرِ الْحَالَاتِ.

٣٦ - هُوَ الْحَبِيبُ الَّذِي تُرْجَى شَفَاعَتُهُ لِكُلِّ هَوْلٍ مِنَ الْأَهْوَالِ مُقْتَحِمِ

(الْحَبِيبُ) بِمَعْنَى: الْمَحْبُوبِ، وَمَحَبَّةُ الْمَخْلُوقِ: هِيَ مَيْلُ النَّفْسِ إِلَى مُلَائِمِهِ،

(١) فِي «د»: «وَالسَّابِقِينَ».

(٢) قَرَأْنَا فِعْلَهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ﴾ وَ﴿الَّذِينَ﴾ وَ﴿الَّذِينَ﴾ وَ﴿الَّذِينَ﴾ بِالْهَمْزِ فِي كُلِّ الْقُرْآنِ، إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَكَ لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا﴾، ففِيهِمَا تَفْصِيلُ انظُرْهُ فِي «التَّيْسِيرِ» لِلدَّانِي (ص ١٥٧).

وَمَحَبَّةُ الْخَالِقِ لِعَبْدِهِ: تَمَكِينُهُ مِنْ سَعَادَتِهِ، وَتَوْفِيقُهُ عَلَى عِبَادَتِهِ، وَتَهْيِئَةُ أَسْبَابِ قُرْبَتِهِ، وَالْإِفَاضَةُ عَلَيْهِ مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ.

وَالشَّفَاعَةُ: طَلَبُ الْعَفْوِ وَالْفَضْلِ مِنَ الْغَيْرِ لِلْغَيْرِ.

وَالهَوْلُ: مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْخَوْفِ، يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْهَائِلِ أَوْ الْمَهُولِ مِنْهُ. وَافْتَحَمَ فِي الْأَمْرِ؛ أَي: دَخَلَ فِيهِ بِشِدَّةٍ، وَالتَّقْدِيرُ: لِكُلِّ هَوْلٍ مُقْتَحَمٍ فِيهِ.

وَالْمَعْنَى: ذَلِكَ السَّيِّدُ الْعَلِيُّ الشَّانِ، وَالنَّبِيُّ الْجَلِيُّ الْبُرْهَانِ، هُوَ حَبِيبُ اللَّهِ وَأَحْبَابُهُ، وَلَا عِبْرَةَ بَمَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَعْدَائِهِ، الَّذِي ثَبَّتَتْ شَفَاعَتُهُ وَتُرْجَى إِجَابَتُهُ لِكُلِّ أَمْرٍ عَسِيرٍ وَهَوْلٍ خَطِيرٍ وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ لَهُ شَفَاعَاتٍ مُتَعَدِّدَةً؛ كَمَا وَرَدَ بِهَا الْأَحَادِيثُ الْمُعْتَمَدَةُ:

مِنْهَا: الشَّفَاعَةُ الْعُظْمَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ، وَاللَّوَاءُ الْمَمْدُودُ، الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْوَالِدُ وَالْمَوْلُودُ.

وَمِنْهَا: الشَّفَاعَةُ فِي إِسْقَاطِ الْعَذَابِ، أَوْ تَخْفِيفِهِ عَنِ الْمَعْدَبِينَ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْهَا: الْمُسَامَحَةُ عَنْ ذُنُوبِ الْمُسْتَحِقِّينَ.

وَمِنْهَا: رَفْعُ دَرَجَاتٍ مَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

٣٧- دَعَا إِلَى اللَّهِ فَالْمُسْتَمْسِكُونَ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ بِحَبْلِ غَيْرِ مُنْفَصِمٍ

الاسْتِمْسَاكُ: التَّمَسُّكُ وَالتَّشَبُّهُ وَالتَّعَلُّقُ، وَالْحَبْلُ مَعْرُوفٌ، وَيُسْتَعَارُ لِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ وَيُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ. وَالْأَنْفِصَامُ: الْإِنْقِطَاعُ.

وَالْمَعْنَى: دَعَا الْخَلْقَ إِلَى طَاعَةِ الْخَالِقِ دَعْوَةً تَامَّةً كَامِلَةً، غَيْرَ مَنْسُوخَةٍ مَخْصُوصَةٍ بَلْ هِيَ شَامِلَةٌ، لِلْخَلْقِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَاصِلَةً، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَدْعُ إِلَى﴾

(١) يعني: من المؤمنين، فإن الكافرين في نار جهنم خالدين، لا يخفف عنهم وما هم منها بمخرجين.

سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴿ [النحل: ١٢٥]، وإيماءٌ إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [فصلت: ٣٣]، فَمَنْ تَمَسَّكَ بِدَعْوَتِهِ مِنْ كِتَابِهِ وَسُنَّتِهِ، فَقَدْ تَمَسَّكَ بِجَبَلٍ وَثِيقٍ غَيْرِ مَنْقُوعٍ إِلَى حِينٍ وَصَلَّتْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِجَبَلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]؛ أَي: لَا انْقِطَاعَ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى بِشَارَةِ حُسْنِ الْخَاتَمَةِ.

٣٨- فَاقَ النَّبِيِّينَ فِي خَلْقٍ وَفِي خُلُقٍ وَلَمْ يُدَانُوهُ فِي عِلْمٍ وَلَا كَرَمٍ

فأفاهه وفاق عليه: زاد عليه في الرفعة من فوق.

و(الخلق) بفتح الخاء: حُسنُ الصُّورَةِ، وَهِيَ اعْتِدَالُ الْأَعْضَاءِ، وَتَنَاسُبُ الْأَشْكَالِ، وَ(الخُلُق) بِضَمَّتَيْنِ - وَقَدْ يُسَكَّنُ الثَّانِي -: حُسْنُ السَّيْرِ، وَهِيَ اعْتِدَالُ قُوَى النَّفْسِ وَأَوْصَافُهَا بِالْكَامِلِ، وَخَصَّ مِنْهَا الْعِلْمَ لِأَنَّهُ رَأْسُ الْفَضَائِلِ، وَالكَرَمَ لِأَنَّهُ أَسُّ الْفَوَاضِلِ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْقُدْرَةِ، فَهَمَا مَرْجِعَا الْكَمَالَاتِ بِأَسْرِهَا، وَمَدَارُ نِظَامِ الْكَائِنَاتِ عَنْ آخِرِهَا.

يعني: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقَ الْأَنْبِيَاءَ فِي الْجَمَالِ الصُّورِيِّ، حَتَّى رَجَّحُوهُ عَلَى الْكَرِيمِ<sup>(١)</sup> بْنِ الْكَرِيمِ، وَفِي الْكَمَالِ الْمَعْنَوِيِّ، حَتَّى أَتَى اللَّهُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وَلَمْ يُقَارَبْهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَضْلاً عَنِ الْعُلَمَاءِ وَالْكَرَمَاءِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَصْفِيَاءِ، فِي جِنْسٍ مِنْ أَجْنَاسِ عِلْمِهِ، وَفِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ كَرَمِهِ، وَاطْلُبْ تَفْصِيلَ هَذِهِ الْمَنَاقِبِ الْعَلِيَّةِ، فِي كِتَابِ «الْمَوَاهِبِ اللَّدِّيَّةِ».

٣٩- وَكُلُّهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مُلْتَمِسٌ غَرْفًا مِنَ الْبَحْرِ أَوْ رَشْفًا مِنَ الدَّيْمِ

(١) في هامش «ل»: «أي: يوسف عليه السلام».



العَرْفُ والاعْتِرَافُ: أخذُ الماءِ باليدِ مِلءَ الكَفِّ، والرَّشْفُ: المصُّ، والدَّيْمُ: جمعُ الدَّيْمَةِ، وهي المطرُ الدائمُ المتصلُّ بالليلِ والنهارِ.  
والمعنى: وجميعُ الأنبياءِ - أو كلِّ واحدٍ منهم - مُلتَمِسٌ ومُستَمِدٌّ من رسولِ الله الفردِ الأَكْمَلِ، والغوثِ الأفضَلِ، وهو من وَضَعِ الظَّاهِرِ مَوْضِعَ المُضْمَرِ؛ للتَّبِيهِ على الوَصْفِ النَّبِيِّ.

(عَرَفًا)؛ أي: شيئاً سِيراً، أو مَدداً كَثِيراً، مِنْ بَحْرِ عِلْمِهِ، (أو رَشْفًا)؛ أي: اسْتِطْعَماً لَطِيفاً واستِسْقَاءً شَرِيفاً مِنْ أَمْطَارِ كَرَمِهِ، وَمِنْ مَوَائِدِ نِعَمِهِ.

٤٠ - وواقِفونَ لَدَيْهِ عِنْدَ حَدِّهِمْ مِنْ نُقْطَةِ العِلْمِ أو مِنْ شَكْلَةِ الحِجَمِ (لَدَيْهِ)؛ أي: عِنْدَهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَدُّ الشَّيْءِ: غَايَتُهُ وَمُنْتَهَاؤُهُ، وَالنُّقْطَةُ بِالصَّمِّ: مَا حَصَلَ مِنَ النُّقْطَةِ بِالفَتْحِ، مِنْ نَقَطَ الكِتَابَ نَقْطاً وَنَقَّطَهُ: وَضَعَ عَلَيْهِ النُّقْطَةَ. وَ(الشَّكْلَةُ) بِالفَتْحِ مِنْ شَكَلْتُ الكِتَابَ: إِذَا قَيَّدْتَهُ بِالإِعْرَابِ. وَ(الحِجَمِ): جَمْعُ الحِجْمَةِ، وَهِيَ إِحْكَامُ الرَّأْيِ وَالتَّدْبِيرِ، وَقِيلَ: إِتْقَانُ العِلْمِ وَالعَمَلِ.  
وَخَصَّ النُّقْطَةَ بِالعِلْمِ وَالشَّكْلَةَ بِالحِجَمِ؛ لِأَنَّ الشَّكْلَ يَحْصُلُ بِهِ مَزِيدُ بَيَانٍ لَا يَحْصُلُ بِالنُّقْطَةِ، كَذَا قِيلَ.

وَالأَظْهَرُ: أَنَّ النُّقْطَةَ أَوْلَى بِمَزِيَّةِ الظُّهُورِ، وَلِذَا أُضِيفَتْ إِلَى العِلْمِ، وَالشَّكْلَةُ أَمْرٌ زَائِدٌ خَارِجٌ عَنِ مَاهِيَةِ المَفْهُومِ المَتَوَقَّفِ عَلَى النُّقْطَةِ الَّتِي مَدَارُ البِنْيَةِ عَلَيْهَا، وَلِذَا نُسِبَتْ إِلَى الحِجَمِ، وَهِيَ عِلْمٌ دَقِيقَةٌ عَقْلِيَّةٌ مُتَفَرِّعَةٌ عَلَى العِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَلِذَا لَمَّا أَرَادَ رَئِيسُ<sup>(١)</sup> الحُكَمَاءِ الظَّاهِرِيَّةِ أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنِ رَئِيسِ العِلْمَاءِ البَاطِنِيَّةِ، رُدَّ عَنِ البَابِ، وَوَقَعَ فِي الحِجَابِ، المُتَنَجِّجِ لِلعَذَابِ، وَالحِرْمَانِ عَنِ الثَّوَابِ.

(١) كتب فوقها في «ل»: «المراد به: علي بن أبي سينا قلت: لعله يريد (أبو علي ابن سينا)، الملقب بالرئيس».

ولمَّا كان كلُّ مُفْرَدٍ لفظاً وعبارَةً عمَّا أُضِيفَ إليه معنًى، جازَ إفرادُ الضَّميرِ العائدِ إليه أولاً في (مُلْتَمَسٍ)، وجمعه ثانياً في (واقفون)؛ كقوله تعالى: ﴿كُلُّ كَذَّابٍ لُرْسُلٍ﴾ [ق: ١٤]، وقوله تعالى: دَعَا الخَلْقَ إلى طاعةِ الخالقِ دعوةً تامَّةً كاملةً، غيرَ منسوخةٍ مخصوصةٍ بل هي شاملةٌ، للخَلْقِ إلى يومِ القيامةِ واصِلَةٌ ﴿كُلُّ لَهْ قَانُونَ﴾ [البقرة: ١١٦].  
والمرادُ من (العلم): علمُ الله الذي لا يَتَنَاهَى، ومن (الحِكم): حِكْمُهُ التي لا تُعَدُّ ولا تُحصى.

ثُمَّ إِنَّ علومَ الأنبياءِ والعلماءِ بأسرها بمنزلةِ نقطةٍ من كلماتِ الله التي لا تَنفَدُ، وحِكمَ الحكماءِ عن آخِرها بمنزلةِ شَكْلَةٍ من حِكمِ الله التي لا تُعَدُّ، وهذه النُّقطةُ والحِكمةُ حاصلتانِ له عليه السَّلَامُ على وجهِ التَّمامِ، والأنبياءُ لهم حدُّ مُعيَّن، ومقامٌ معلومٌ مُبيَّن، يقفون عنده لا يَتَخَطَّونَ عنه قَدْرٌ أنْمَلَةٌ، ولا يَتَعَدَّونَ منه طُولَ نَمَلَةٍ.

وما ذَكَرْتُهُ في نُقطةِ العلمِ إيماءً إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، وإشارةً إلى قولِ الخَضِرِ لموسى عليهما السَّلَامُ لَمَّا غَمَسَ العَصْفُورُ منقارَهُ في البحرِ: «ما عِلْمُكَ وَعِلْمِي وَعِلْمُ الخَلائِقِ في عِلْمِ الله تعالى إِلَّا مقدارُ ما غَمَسَ هذا العَصْفُورُ منقارَهُ» رواه البخاريُّ<sup>(١)</sup>.

ويَحْتَمِلُ أن يُرادَ بالعلمِ والحِكمِ: عُلُومُهُ وحِكمُهُ صلى الله تعالى عليه وسلم، فإنَّ عِلْمَهُ حاوٍ لِفُنُونِ<sup>(٢)</sup> العلمِ؛ كعلمِ القراءةِ والتفسيرِ والحديثِ والفقهِ والقِصَصِ والمَواعِظِ والعقائدِ وغيرها، وفي كلِّ منها صُنِّفَ مُجلِّداتٌ وألْفَ مُدَوَّناتٌ، وكذا حِكمُهُ جامعٌ لأنواعِ الحِكمِ:

منها: علمُهُ بالطَّبِّ الظَّاهِرِيِّ المتعلِّقِ بالأشباحِ، وعِلْمُهُ بالعلاجِ المعنويِّ المُصْلِحِ لأمراضِ الأزواجِ.

(١) رواه البخاري (٤٧٢٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في هامش «ل»: «لعله: لأنواع».

ومنها: علومُ حَوَاصِّ الأَشْيَاءِ مِنْ مَنَافِعِهَا أَوْ مَضَارِّهَا.

ومنها: معرفةُ أحوالِ الفلكيةِ والأفاقيةِ، المسمّاةِ بالهيئةِ السَّنيَّةِ السَّنيَّةِ.

ومنها: عِلْمُهُ بِالْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ الَّتِي عَجَزَ عَنْهَا الْكَهَنَةُ وَالْمُنَجِّمِيَّةُ.

ومنها: حقائقُ الصُّوفِيَّةِ ودقائقُ العَرَبِيَّةِ، فدَوَّنَ الدَّفَاتِرَ وَزَيَّنَ الْمَنَابِرَ

تَحْرِيرُهَا<sup>(١)</sup> وَتَقْرِيرُهَا، حَتَّى صَارَ عِلْمَاءُ أُمَّتِي وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَظَهَرَتْ لَهُمْ خَوَارِقُ

الْعَادَاتِ الْمُنْسُوبَةُ إِلَى الْأَوْلِيَاءِ الْأَصْفِيَاءِ.

فَعَلِمُ كُلَّ نَبِيٍّ وَحِكْمَتُهُ كَنَقْطَةٍ مِنْ كِتَابِ عِلْمِهِ، وَشَكْلُهُ مِنْ بَابِ حِكْمِهِ،

يعني: حَدَّاهُمْ وَرُتَّبْتُهُمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَقَامِهِ وَمَنْزِلَتِهِ مِثْلُ مَرْتَبَةِ النَّقْطَةِ مِنَ اللَّفْظِ

وَالْمَبْنَى، أَوْ نَسَبَهُ الشَّكْلَةَ وَالْإِعْرَابِ مِنَ الْمَعْنَى، وَلِذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: «أُوتِيَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»<sup>(٢)</sup>، وَ: «أُمِرْتُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ»<sup>(٣)</sup>، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ

بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥]، ف (من) فِي

الْبَيْتِ عَلَى هَذَا بَيَانِيَّةً، وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ ابْتِدَائِيَّةً، وَ(أَوْ) لِلتَّقْسِيمِ.

٤١ - فَهُوَ الَّذِي تَمَّ مَعْنَاهُ وَصُورَتُهُ ثُمَّ اصْطَفَاهُ حَبِيْبًا بَارِيًّا النَّسَمِ

يُقْرَأُ الْبَيْتُ بِسُكُونِ الْهَاءِ فِي (فَهُوَ) وَبِإِشْبَاعِهَا فِي (مَعْنَاهُ)، وَهُمَا لُغْتَانِ

مَشْهُورَتَانِ، وَقِرَاءَتَانِ مُتَوَاتِرَتَانِ، فَأَخْطَأَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمَا مِنْ صُرُورَاتِ الشُّعْرِ.

وَ(حَبِيْبًا) حَالٌ، وَقِيلَ: مَفْعُولٌ ثَانٍ لـ (اصْطَفَاهُ) بِتَضْمِينِهِ مَعْنَى: جَعَلَ،

(١) فِي «ل»: «بِتَحْرِيرِهَا».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٧٧)، وَمُسْلِمٌ (٥٢٣)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ:

«بَعَثَتْ بِجَوَامِعِ...»، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «أَعْطَيْتِ جَوَامِعَ...» وَفِي رِوَايَةٍ: «أُوتِيَتْ جَوَامِعُ...»، وَفِي

رِوَايَةٍ كَالْبُخَارِيِّ: «بَعَثَتْ». وَأَمَّا لَفْظُ الْمُؤَلِّفِ: «أُوتِيَتْ بِجَوَامِعِ...» فَلَعَلَّهُ خَطَأً.

(٣) مَعْنَاهُ صَحِيحٌ لَكِنْ لَمْ أَجِدْهُ بِهَذَا اللَّفْظِ.

و(النَّسَم) بفتحَيْنِ: جمعُ نَسَمَةٍ، وهي النَّفْسُ، أو كُلُّ ذِي رُوحٍ، وقيل: هي الأَدَمِيُّ، والفَاءُ للجزاء.

أي: إِذَا عَرَفْتَ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ عَلَا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ فِي الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ، وَفَاقَ عَلَيْهِمْ فِي الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ، أَوْ فِي الْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ<sup>(٢)</sup>، أَوْ فِي الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، أَوْ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ، أَوْ فِي مُعَامَلَتِهِ مَعَ الْخَلْقِ وَالْحَقِّ، أَوْ فِي الْكَمَالِ الْمُطْلَقِ، ثُمَّ اخْتَارَهُ وَاجْتَبَاهُ، وَأَتَّخَذَهُ مُحِبًّا أَوْ مَحْبُوبًا وَارْتَضَاهُ، مِنْ بَيْنِ الْخَلَائِقِ بَارئِ النَّسَمَاتِ، وَفَاطِرِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ.

و(ثُمَّ) لِإِفَادَةِ التَّرْتِيبِ فِي الصِّفَاتِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا عَلَى بَابِهَا مِنَ التَّرَاخِي، يَعْنِي: قُرِّرَتْ لَهُ مُرْتَبَةُ النَّبُوَّةِ بَعْدَ تَمَامِ الصُّورَةِ وَالسِّيَرَةِ، وَإِنْ كَانَ إِعْطَاءُ هَذِهِ الرُّتْبَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ غَيْرُ مُتَوَقَّفَةٍ عَلَى وَجُودِ الْكَمَالَاتِ الصُّورِيَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ بِالسُّوِيَّةِ، وَإِنَّمَا الْاِخْتِلَافُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى وَجْهِ انْتِظَارِ الْاِصْطِفَاءِ إِلَى الْمَدَّةِ الْأَرْبَعِيَّةِ، وَتَرْجِيحِهِ عَلَى عَيْسَى وَيَحْيَى مِمَّنْ أُعْطِيَ النَّبُوَّةَ فِي حَالِ الطُّفُولِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ الْمَتَبَادِرُ إِلَى الْوَهْمِ عَكْسَ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَهَذَا مُسْتَفَادٌ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْعِصَامِيَّةِ.

وَفِي الْبَيْتِ تَلْوِيحٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، وَتَلْمِيحٌ إِلَى حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشِ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ» الْحَدِيثَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي «ل»: «عَرَفَ».

(٢) كَتَبَ تَحْتِهَا فِي «د»: «جَوَابٌ إِذَا». وَهَذَا غَيْرُ ظَاهِرٍ، وَلَمْ أَجِدْ فِي السِّيَاقِ مَا يَصْلِحُ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا لـ (إِذَا).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٢٧٦) مِنْ حَدِيثِ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٦٠٥) مِنْ حَدِيثِ وَائِلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «أنا سيّدٌ ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، ويدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبيّ يومئذٍ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، وأنا أول شافعٍ [وأول] مُشَفِّعٍ ولا فخر» رواه أحمد والترمذي وابن ماجه<sup>(١)</sup>.

٤٢ - مُنَزَّةٌ عن شريكٍ في مَحَاسِنِهِ فجوهرُ الحُسنِ فيه غيرُ مُنْقَسِمٍ  
(مُنَزَّةٌ) خبرٌ ثانٍ لـ (هو)، أو مُبتدؤه محذوفٌ، وهو: هو، والمحاسِنُ: جمعُ حَسَنٍ على خلافِ القياس، و(فيه) بإشباعِ الضمّةِ صفةُ (الحُسنِ) أو حالٌ منه.  
وفي إثباتِ الجوهرِ للحُسنِ الذي هو عَرَضٌ والحُكْمِ عليه بَعْدَمِ الانْقِسَامِ لَطَافَةٌ لا تَخْفَى.

يعني: أنه صلى الله تعالى عليه وسلم مُنفردٌ في جمالِ الصُّورةِ البَهيَّةِ، والسَّيرةِ السَّنيَّةِ، لا يُشارِكُهُ في كمالِهما أحدٌ من البريّةِ، إمّا في مجموعِ المحاسِنِ من حيثِ المجموعِ على الوجهِ الحقيقيِّ، وإمّا في كلِّ واحدٍ منها على طريقِ الادِّعائيِّ، فكأنَّ محاسِنَ غيره غيرُ حُسنٍ في جَنبِ حُسنِهِ.

٤٣ - دَعُ ما ادَّعَتْهُ النَّصَارَى في نَبِيِّهِمْ واحْكُم بما شئتَ مدحا فيه واختكم  
يجوزُ في (نبيِّهم) التَّشديدُ والهمزُ، ويُقرأ بإشباعِ ميمِ الجمعِ ولو وَقفاً؛ تزيلاً للوقوفِ منزلةِ الوصلِ للوزنِ، و(مدحا) تمييزٌ، والاختِكامُ: استعمالُ الحِكمةِ وإتقانُ الحُكْمِ.

يعني: اتركُ في مدحه صلى الله تعالى عليه وسلم مثل ما ادَّعَتْهُ النَّصَارَى في نبيِّهم عيسى عليه السَّلامُ من الاتِّحادِ، والحُلُولِ، والتَّثليثِ، والتَّناسُخِ، والتَّوالِدِ،

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢)، والترمذي (٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ونحو ذلك مما يُوجِبُ الكُفْرَ والشُّرْكَ والِضَّلَالَ، وَيَتَرْتَبُ عَلَيْهِ العَذَابُ والنَّكَالُ،  
وَالْوَبَالُ والأَغْلَالُ، حَيْثُ قَالَ بَعْضُهُم: المَسِيحُ ابنُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُم: إِنَّ اللَّهَ هُوَ  
المَسِيحُ، وَقَالَ بَعْضُهُم: إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، وَاحْكُمْ مَا شِئْتَ فِي حَقِّهِ مِنْ جِهَةِ  
نَعْتِهِ وَمَدْحِهِ؛ مِنْ شَرَفِ شَأْنِهِ، وَعُلُوِّ مَنْصَبِهِ وَمَكَانِهِ، وَتَكَلُّمِ بِالْحِكْمَةِ، وَأَتَقِنُ فِي  
الحُكْمِ بِالْمَدْحَةِ، حَتَّى لَا تَتَجَاوَزَ عَنِ الحُدِّ الإنْسَانِيِّ إِلَى الوُصْفِ الصِّمْدَانِيِّ،  
قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَهَّلَ أَلَكِ كِتَابٍ لَا تَعْلَمُونَ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]،  
أَيْنَ التُّرَابُ وَرَبُّ الأَرْبَابِ؟!

٤٤ - وَأَنْسَبُ إِلَى ذَاتِهِ مَا شِئْتَ مِنْ شَرَفٍ وَأَنْسَبُ إِلَى قَدْرِهِ مَا شِئْتَ مِنْ عِظَمٍ  
(مَا) مَوْصُولَةٌ، وَ(مِنْ) بَيَانِيَّةٌ، وَالتَّنْوِينُ لِلتَّعْظِيمِ فِيهِمَا، وَالفَاءُ لِلعَطْفِ التَّفْسِيرِيِّ،  
أَوْ لِلفَصَاحَةِ عَنِ الشَّرْطِ التَّقْدِيرِيِّ؛ أَي: إِذَا تَرَكْتَ مِثْلَ دَعْوَى النَّصَارَى وَكَلَامِ الحَيَارَى  
فَلِكِ السَّعَةِ فِي دَائِرَةِ النِّسْبَةِ إِلَى ذَاتِهِ المَعْظَمَةِ مَا شِئْتَ مِنَ الأَوْصَافِ المَكْرَمَةِ؛ مِنْ  
جَمَالِ الخَلْقِ، وَكَمَالِ الخُلُقِ، وَطِيبِ العِرْقِ، وَذِكَاةِ اللَّبِّ وَصَفَاءِ الجَنَانِ، وَبِلاغَةِ  
الكَلَامِ وَفِصَاحَةِ اللُّسَانِ، وَسَائِرِ كَمَالَاتِ الإنْسَانِ، فَإِنَّهُ مَنبَعُ الإِحْسَانِ، وَمُبْدَعُ الرَّحْمَنِ.  
وَأَيْضاً لِكَ الرُّخْصَةِ فِي النِّسْبَةِ الدَّائِرَةِ عَلَى إِحَاطَةِ كَمَالِ قَدْرِهِ وَمَرْتَبَتِهِ، وَجَمَالِ  
طَوْرِهِ وَعِظَمَتِهِ، مَا أَرَدْتَ مِنْ أَنْوَاعِ العِظَمَةِ وَفَنُونِ الكِرَامَةِ، وَأَجْنَاسِ المَعْجَزَةِ الَّتِي لَا  
يُسْتَقْصَى حَدُّهَا، وَلَا يُحْصَى عَدُّهَا<sup>(١)</sup>.

٤٥ - فَإِنَّ فَضْلَ رَسولِ اللَّهِ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ فَيُعْرَبُ عَنْهُ نَاطِقٌ بِفَمٍ  
الفَاءُ لِلتَّلْغِيلِ لِامْتِنَاعِ المَدْحِ بِالتَّفْصِيلِ، وَنَصَبُ (يُعْرَبُ) عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ،  
وَضميرُ (عَنْهُ) لِلحَدِّ، وَيُقْرَأُ بِالإِشْبَاعِ عَلَى لُغَةِ مُرَاعَاةِ اللِّزْنَةِ، وَالبَاءُ لِلإِسْتِعَانَةِ مُتَعَلِّقَةٌ بِ  
(نَاطِقٌ) أَوْ (يُعْرَبُ).

(١) فِي هَامِشِ «ل»:

«وَعَلَى تَفْنَنِ وَاصْفِيهِ بِحَسَنِهِ يَفْنَى الزَّمَانَ وَفِيهِ مَا لَمْ يَوْصَفُ»

والإعرابُ: الإفصاح والبيان والإيضاح، وهو لا يكونُ إلا باللسان، فالتعبيرُ عنه بالفم من باب إرادة الحالِ بذكر المكان، وفائدة ذكره مع أن النطق لا يكونُ بغيره: زيادة إفادة عموم الحكم في عدم حصر قدره، وقوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ دَابَّتْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣٨] من نظائره.

يعني: إنما أمرتُك بالنسبة الإجمالية، في عدد صفاته الكمالية، فإن فضائله التفصيلية ليس لها نهاية، حتى يمكن أن يبينه أحد على غاية، ولو بلغ مبلغ البلغاء والفصحاء، وفيه إشارة إلى أنه أفضل من جميع الملائكة وسائر الأنبياء، بل إيماءً إلى أنه لا يعلم حقيقة الذات المحمدية، وحقيقة الصفات الأحمدية، إلا الموصوف بصفات الربوبية، ولذا قال بعض العارفين: الخلق عرفوا الصفات الألوهية، ولم يعرفوا النعوت المصطفوية.

٤٦ - لو ناسبت قدره آياته عظاماً  
أحيا اسمه حين يدعى دارس الرّم  
العظم بكسر العين خِلاف الصّغر، كذا في «القاموس»<sup>(١)</sup>، فيكون مُستعاراً للعظمة، والرّم: جمع الرمة؛ كالتقطع والقطعة، وهي العظام البالية. ويقال: درس الرّم: إذا عفا، فاندراستها زيادة في البلى.

و(قدره) مفعولٌ به قدّم لاهتمامه، و(عظماً) تمييز؛ ك: طاب زيد نفساً، و(اسمه) فاعل (أحيا)، والنسبة مجازية، فإن الإحياء من الصفات الإلهية، وضمير (يدعى) راجع إلى (اسمه)، أو إلى الله، أي: يُسأل باسمه، و(دارس) مفعول، والإضافة من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف؛ أي: الرّميم الدارس، والجملَةُ جواب (لو).

والمعنى: أنه ظهر له الآيات البيّنات الدالّة على رسالته ونبوته، وتبيّن له الكرامات والمعجزات المُشعرة على علو مرتبته ورفعته وعظّمته بقدر ما

(١) انظر: «القاموس» (مادة: عظم).

اقتضى من قضاء الله وقدره وحكمته وإرادته، ومن جملة معجزاته إحياء الموتى حتى على أيدي بعض أمته، ومع هذا لو أراد الله تعالى المناسبة التامة السنية بين ذاته العلية وآياته البهية، لأخيا الله تعالى باسمه فضلاً عن رسمه إذا دعي وذكر اسم من أسمائه أو وصف من أوصاف صفاته العظام البالية والأجسام الفانية من الأموات الحقيقية والمجازية، حيث جعل خاصية اسمه المحمدي أو وصفه الأحمدي<sup>(١)</sup> أنه إذا ذكر على ميت حقيقي لصار حياً حاضراً، وإذا ذكره كافر أو غافل جعل مؤمناً وحول ذاكراً، لكن الله تعالى ستر جمال هذا الدر المكنون، وكمال هذا الجوهر المصون، لحكمة بالغة ونكتة سابعة، ولعلها ليكون الإيمان غيبياً، والأمر<sup>(٢)</sup> تكليفاً، لا الشهود عيناً والعيان بديهياً، أو لئلا يصير مزلة لأقدام العوام، ومزلة لتنصر<sup>(٣)</sup> الجهال بمعرفة الملك العلام.

ولا شبهة أن في مقام المبالغة عود ضمير (يدعى) إلى (اسمه) أولى من أن يقال: يدعى الله تعالى بأسمائه الحسنى. ولا يرد أن القرآن لشرفه شأن لا يمكنه البيان، فإن الكلام في عظمة الدلالة، لا في شرف المقالة، فإنه لو كان دلالة القرآن ظهرت على قدر عظمة نبينا العظيم الشأن كما أنكروا أحد نبوته ورسالته، وأظهر الله في الدنيا عظمته، ولذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كَلَّمَ بِهِ الْمَوْتَى﴾ [الرعد: ٣١]؛ أي: لكان هذا القرآن، لكنه صرف عما ذكر لَمَا كان هناك مانع منيعاً ﴿بَلِ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ [الرعد: ٣١].

ثم حطرت لي أن الناظم لو قال:

لو ناسبت عظمه آياته عظماً  
أخيا اسمه حين يدعى العظم في الرمم

(١) في «د»: «اسمه الأحمدي أو وصفه المحمدي».

(٢) في «د»: «والأمور»، وفي «ل»: «والأمور»، ولعل المثبت هو الأنسب بسياق الكلام.

(٣) كلمة: «لتنصر» كذا وقعت في «د»، وغير واضحة في «ل».



بضمّ العينِ في (عُظْمَه)، وفتحِها في (العَظْم) لكانَ أنسَبَ بالمناسبة اللَّفْظِيَّة،  
والمُلاطَفة النُّطْقِيَّة، مع مُراعاة اللُّطائفِ المعنويَّة، التي تَقْتَضِي الذَّاتِ الجامِعيَّة.

٤٧ - لَمْ يَمْتَحِنَّا بِمَا تَعَيَا الْعُقُولُ بِهِ حِرْصاً عَلَيْنَا فَلَمْ نَرْتَبْ وَلَمْ نَهْمِ

الامتحانُ: الابتلاءُ والاختبارُ، وعَيِيَ بالأمرِ: عَجَزَ عنه وَلَمْ يَهْتَدِ لوجهه.

والعقلُ: ملكةٌ تُعَقِّلُ صاحبها عن الفِضائح، وتمنعه عن القَبائح.

والحرصُ: شدَّةُ الرَّغْبَةِ في الشَّيْءِ والميلُ إليه، وصَرَفِ الهِمَّةِ عليه.

والارتياحُ: الشُّكُّ والتردُّدُ.

ويقالُ: وَهَمَ بالفتح: إِذَا رَجَحَ جَانِبَ الباطِلِ، وهام: إِذَا تَحَيَّرَ في عقله العاقلِ.

و(ما) موصولةٌ، والضَّميرُ في (به) راجعٌ إليه، و(حرصاً) مفعولٌ له أو حالٌ.

والمعنى: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَايَةِ رَأْفَتِهِ وَنَهَايَةِ رَحْمَتِهِ

لَمْ يَأْتِنَا بِشَيْءٍ مِنْ عَقَائِدِ الإِسْلامِ، وَلَمْ يُكَلِّفْنَا بِشَيْءٍ مِنْ تَكاليفِ الأحْكامِ، لَمْ يَهْتَدِ

العقلُ بِإِدْرَاكِهِ أو يَعْجِرُ صاحِبُهُ عن إدْرَاكِهِ، بل أَتَانَا بِالْحَنيْفِيَّةِ النَّوْراءِ، وَالْمِلَّةِ السَّمْحَةِ

البَيْضاءِ؛ لِأَجْلِ حِرْصِهِ عَلَيْنَا، وَكَمالِ التَّفاتِهِ إِلَيْنَا، فَلَمْ نَشُكَّ في رِسالَتِهِ، وَلَمْ نَتَحَيَّرْ في

مُتابَعَتِهِ، وَلَمْ نَخْتَرْ طَريقاً على طَريقَتِهِ، الجامِعةِ بينَ شَريعَتِهِ وَحَقيقَتِهِ.

وفي البيتِ إِيماؤُ إلى قولِهِ تَعالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ

عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

٤٨ - أَعْيَا الْوَرَى فَهَمُ مَعْنَاهُ فليس يُرَى في القُرْبِ والبُعدِ مِنْهُ غيرُ مُنْفَجِمِ

الإِعياءِ: التَّعْجيزُ، و(الوَرَى): الخَلْقُ، وَضَميرُ (مَعْنَاهُ) يُقْرَأُ بالإِشباعِ،

و(المعنى): مقصودُ الكلامِ، وَكَمالُ كُلِّ شَيْءٍ على وَجهِ التَّمَامِ، وَفي نِسخةٍ:

(للقُرْبِ) فاللَّامُ بِمعنى (في).

وَضَمِيرٌ (مِنْهُ) يُشْبَعُ، وَكَذَا (فِيهِ) فِي نَسْخَةٍ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي نَسْخَةٍ: (مِنْهُمْ) فَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى (الْوَرَى)، وَجَوَزٌ عَلَى النُّسخَةِ الثَّانِيَةِ عَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَى (مَعْنَاهُ).

وَالإِنْفِخَامُ: قَبُولُ الإِزْرَامِ، وَأَصْلُهُ: أَنَّ الحِصْمَ يَتَسَوَّدُ وَجْهَهُ كَالْفَحْمِ عِنْدَ الإِزْرَامِ. وَإِسْنَادُ الإِعْيَاءِ إِلَى الفَهْمِ مَجَازِيٌّ؛ أَي: أَعْيَا اللَّهُ الْوَرَى عَنِ فِهْمٍ مَعْنَاهُ. وَ(فَهْمٌ) مِضَافٌ إِلَى مَفْعُولٍ؛ أَي: فَهْمُهُمْ مَعْنَاهُ.

وَمَا بَعْدَ (لَيْسَ) مُفَسَّرٌ لَضَمِيرِ الشَّأْنِ فِيهَا، وَ(يُرَى) مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ، وَ(فِي القُرْبِ) مُتَعَلِّقٌ بِهِ أَوْ بـ (لَيْسَ)، وَيَجُوزُ نَصْبُ (غَيْرِ) عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لـ (يُرَى) عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الرُّؤْيَةِ القَلْبِيَّةِ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ فَهْمَ مَعَانِيهِ الخَفِيَّةِ البَهِيمَةِ، وَكَمَالَاتِهِ السَّرِيَّةِ السَّنِيَّةِ، أَعْجَزَ الكَائِنَاتِ بِأَسْرِهَا، وَالمَخْلُوقَاتِ بِشَرَايِرِهَا، فَلَيْسَ يُبْصَرُ - بَلْ وَلَا يُعْلَمُ - فِي القُرْبِ وَالبُعْدِ المَكَانِيِّينَ، أَوْ العَهْدِ وَالعَصْرِ الزَّمَانِيِّينَ، مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرٌ<sup>(١)</sup> عَاجِزٍ عَنِ إِدْرَاكِ حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ، وَغَيْرُ سَاكِتٍ عَنِ حَقِيقَةِ مَبْنَاهُ، سِوَاءٍ مَنْ تَشَرَّفَ بِلُقْبَاهُ، وَطُوبَى لِمَنْ رَأَاهُ، أَوْ تَحَسَّرَ عَلَى عَدَمِ مُطَالَعَةِ طَلْعَةِ مَوْلَاهُ، مَقُولًا فِي حَقِّهِ: وَاشْوَقَاهُ.

أَوْ القُرْبُ وَالبُعْدُ بِحَسَبِ المَرْتَبَةِ وَاعتِبَارِ المَنْزِلَةِ، يَعْنِي: يَسْتَوِي فِي عَدَمِ العِلْمِ بِإِحَاطَةِ كَمَالَاتِهِ، وَالتَّحِيرِ فِي عُلُوِّ ذَاتِهِ وَرَفْعَةِ صِفَاتِهِ، مَنْ قَرَّبَ إِلَيْهِ فِي الحَالِ وَالمَقَامِ؛ كَأُولِي العِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ الكِرَامِ، وَالمَلَائِكَةِ المَقْرَبِينَ وَحَمَلَةَ العَرْشِ الكِرَامِ، وَمَنْ بَعُدَ عَنِ مُسَاهَمَتِهِ وَمُسَايَرَتِهِ مِنْ عَوَامِّ الأَنَامِ.

٤٩ - كَالشَّمْسِ تَظْهَرُ لِلعَيْنِينَ مِنْ بُعْدٍ صَغِيرَةً وَتُكِلُّ الطَّرْفَ مِنْ أَمَمٍ

(١) كلمة «غير» ضبطت في «ل» بالضم.

(بُعد) بضمَّتَيْنِ لغةً، والإكْلالُ: التَّعْجِيزُ عن الإدراكِ، و(الطَّرْفُ): البَصَرُ،  
و(أَمِّم) بفتحَتَيْنِ: القُرْبُ.

يعني: أَنَّهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَصْفِهِ الَّذِي تَقَدَّمَ - مِنْ أَنَّهُ عَجَزَ عَنْ  
فَهْمِ مَبَانِيهِ وَإِدْرَاكِ مَعَانِيهِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالشَّقِيِّ وَالسَّعِيدِ - كَالشَّمْسِ الَّتِي تَظْهَرُ  
لِلْعَيْنَيْنِ مِنْ جِهَةِ الْبُعْدِ حَالَ كَوْنِهَا صَغِيرَةً، وَتُعْجِزُ الْبَصَرَ وَالنَّظَرَ مِنَ الْقُرْبِ وَتُصَيِّرُ  
نَفْسَ الرَّائِي حَسِيرَةً، وَهَذَا مِنْ تَشْبِيهِهِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ؛ لِتَقْرِيبِ الْفَهْمِ الْمُنْكَوسِ .  
وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الشَّمْسَ - عَلَى مَا قِيلَ: إِنَّهَا قَدْرُ كُرَّةِ الْأَرْضِ مِثَّةً وَتِسْعاً وَسِتِّينَ  
مَرَّةً<sup>(١)</sup> - كَمَا أَنَّهَا تَظْهَرُ مِنَ الْمَسَافَةِ الْبَعِيدَةِ صَغِيرَةً، وَإِذَا تَقَرَّبَ الشَّخْصُ لِإِدْرَاكِ حَقِيقَتِهَا  
وَمَنْزِلَتِهَا يَرَى نَفْسَهُ عَاجِزَةً حَقِيرَةً، كَذَلِكَ هُوَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَى فِي بَادِيِ  
النَّظَرِ أَنَّهُ فَرْدٌ مِنْ أَحَادِ الْبَشَرِ، وَإِذَا تَأَمَّلَ الْوَاحِدُ فِي جَمَالِ ذَاتِهِ وَكَمَالِ صِفَاتِهِ، تَحَيَّرَ  
وَعَجَزَ عَنِ إِدْرَاكِ مَرَاتِبِ دَرَجَاتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]،  
قَالَ الْمَفْسَّرُونَ: الْمَرَادُ بِالْبَعْضِ: ذَاتُهُ الْعَلِيَّةُ الصِّفَاتُ.

أَوْ يُقَالُ: إِنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَى فِي نَظَرِ الْأَغْيَارِ مِنْ أَهْلِ الْغَفْلَةِ عَنِ الْأَسْرَارِ  
صَغِيرًا<sup>(٢)</sup>، وَفِي عَيْنِ أَهْلِ الْبَصِيرَةِ مِنَ الْأَعْيَانِ وَخُلَاصَةِ الْإِنْسَانِ كَبِيرًا<sup>(٣)</sup>، قَالَ  
تَعَالَى: ﴿وَتَرَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾؛ أَي: ظَاهِرًا ﴿وَهُمْ لَا يَبْصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]؛ أَي:  
بِاطْنًا. وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي عَيْنِي صَغِيرًا»؛  
أَي: لِمَشَاهِدَةِ عَظَمَتِكَ «وَفِي أَعْيُنِ النَّاسِ كَبِيرًا»<sup>(٤)</sup>؛ أَي: لِمُكَاشَفَةِ قُدْرَتِكَ.

(١) فِي هَامِشِ «ل»: «مِقْدَارُ الشَّمْسِ».

(٢) فِي النُّسَخَتَيْنِ: «صَغِيرٌ»، وَالصُّوَابُ الْمَثْبُتُ.

(٣) فِي النُّسَخَتَيْنِ: «كَبِيرٌ»، وَالصُّوَابُ الْمَثْبُتُ.

(٤) رَوَاهُ الْبِزَارُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٤٤٣٩) مِنْ حَدِيثِ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ كَمَا فِي

«الْعِلَلِ» لِابْنِهِ (٢/ ١٦٢): حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يَعْرِفُ.

٥٠- وكيف يُدرِكُ في الدُّنيا حَقِيقَتَهُ قَوْمٌ نِيَامٌ تَسَلَّوْا عَنْهُ بِالْحُلْمِ  
(كيف) ظرفٌ متضمَّنٌ لاستفهامِ الإنكارِ والاستبعادِ، ومُتعلِّقٌ بـ (يُدرِكُ)،  
وتَقَدَّمَ لصدارةِ الاستفهامِ، و(الحُلْم) بضمِّتينِ لغةٌ، وهو ما يراه النَّائمُ، والمرادُ  
هنا: الخيالُ. والقَوْمُ همُ الورَى، أو ما وراءَ الأنبياءِ والأولياءِ.

والمعنى: كيف يَعْلَمُ في الدُّنيا الدِّنيَّةِ حَقِيقَةَ الذَّاتِ المحمَّديَّةِ، وحَقِيقَةَ الصِّفَاتِ  
الأحمديةِ، جماعةٌ غافلةٌ كالنِّيامِ، قَنَعُوا عن معرفتهِ بالخيالاتِ والأوهامِ، وفيه تَنبِيهٌ  
على ما رُوِيَ: «النَّاسُ نِيَامٌ فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا»<sup>(١)</sup>، وإشارةٌ تحتها بِشارةٌ: أنَّ شمسَ جمالهِ  
وكوكبَ جلاله تَطَلَّعَ مِنْ أَفُقِ كَمالِهِ في الآخرةِ وقتَ النَّدَامَةِ، كما قال: «آدَمُ وَمَنْ  
دُونَهُ تَحْتَ لِيَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>، فإنَّ البصائرَ تَكْمُلُ حينئذٍ لِإِدراكِ السَّرَائِرِ للقريبِ  
والبعيدِ، قال تعالى: ﴿فَبَصُرُكُ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢]، ولذا قال بعضُ العارفينَ: إِنَّمَا امْتَنَعَ  
رُؤْيَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا الْفَانِيَّةِ لِأَنَّ الْبَاقِيَ لَا يَرَى إِلَّا بِالْعَيْنِ الْبَاقِيَّةِ.

٥١ - فَمَبْلَغُ الْعِلْمِ فِيهِ أَنَّهُ بَشَرٌ وَأَنَّهُ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ كُلِّهِمْ  
يُقْرَأُ الْبَيْتُ بِإِشْبَاعِ هَاءٍ (فيه) على قِراءةِ المَكِّيِّ، وكسرِ الميمِ في (كُلِّهِمْ)،  
والإشباعُ مِنَ الحُكْمِ الشُّعْرِيِّ.

يعني: نِهَايةُ بُلُوغِ عِلْمِنَا، وَغَايَةُ وَصُولِ فَهْمِنَا، فِي مَبْنَى ذَاتِهِ: أَنَّهُ بَشَرٌ عَظِيمٌ، وَجَوْهَرٌ  
جَسِيمٌ، مِنْ أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ، وَأَحَادِ الْأَعْيَانِ، وَفِي مَعْنَى صِفَاتِهِ أَنَّهُ أَفْضَلُ الْكَائِنَاتِ، وَسَيِّدُ  
المَوْجُودَاتِ، وَإِنَّمَا أَكَّدَ بِالـ (كُلِّ) دَفْعاً لِخِلَافِ البَعْضِ، وَهَذَا إِشْعَارٌ بِالْعَجْزِ وَالْقُصُورِ  
لِأَهْلِ الثَّقَلَيْنِ، عَنِ إِحْاطَةِ كُنْهِهِ فِي الْجَانِبَيْنِ.

(١) قال العراقي في «تخريج أحاديث الأحياء» (٢ / ٩٩٣): «لم أجده مرفوعاً، يعزى لعلي بن أبي

طالب». ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٧ / ٥٢) عن سفيان الثوري قوله.

(٢) رواه الترمذي (٣٦١٥) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وقال: حسن صحيح.

٥٢ - وكلُّ آيِ الرُّسُلِ الكِرَامِ بِهَا فَإِنَّمَا اتَّصَلَتْ مِنْ نُورِهِ بِهِمْ  
 (كُلُّ) مرفوعٌ على الابتداء، والواو لعطفِ الجملِ، ويَعُدُّ قولُ عصامِ الدِّينِ:  
 إِنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى اسْمِ (أَنَّ)، والآيِ: جمعُ الآيةِ بمعنى المعجزة، و(الرُّسُلِ)  
 بسكونِ السِّينِ تخفيفاً: جمعُ الرُّسُولِ، و(الكِرَامِ): جمعُ الكَرِيمِ، وهو من بابِ  
 الاكْتِفَاءِ<sup>(١)</sup>، إِذْ يُنْفَعُ غَيْرُهُ بِالطَّرِيقِ الْأَوَّلِيِّ.

يعني: جميعُ ما أتى الرُّسُلُ والأنبياءُ من خَوَارِقِ العاداتِ فَإِنَّمَا اتَّصَلَتْ تِلْكَ  
 الآيَاتُ الظَّاهِرَاتُ، أو المعجزاتُ الباهرَاتُ، من أثرِ نُورِهِ الْأَصْلِيِّ، الذي اتَّصَلَ إِلَيْهِمْ  
 بِالطَّرِيقِ الْفَرْعِيِّ، فمعجزاتُ السَّابِقِينَ معجزةٌ له، كما أَنَّ كراماتِ اللَّاحِقِينَ كرامةٌ  
 له، فَالسَّابِقُونَ وَاللَّاحِقُونَ إِنَّمَا هُمْ فِي الْحَقِيقَةِ لَهُ نَائِبُونَ، كالمقدِّمةِ والسَّابِقَةِ لِلأَمِيرِ  
 سائِرُونَ، وإلى حُكْمِهِ صائِرُونَ، وكذا كُلُّ عِلْمٍ ومعرفةٍ ونُكْتَةٍ وحِكْمَةٍ فَإِنَّهَا مِنْ أَسْعَةِ  
 أَنْوَارِهِ، ولمعةِ أَسْرَارِهِ.

٥٣ - فَإِنَّهُ شَمْسٌ فَضِلُّ هُمْ كَوَاكِبُهَا يُظْهِرُنْ أَنْوَارَهَا لِلنَّاسِ فِي الظُّلْمِ

(١) الاكْتِفَاءُ: أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط، فيكتفى بأحدهما عن الآخر لنكتة، ويختص  
 غالباً بالارتباط العطفى كقوله: ﴿سَرَّيْلٌ تَفِيحُكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]؛ أي: والبرد، وخصص الحر  
 بالذكر لأن الخطاب للعرب وبلادهم حارة، والوقاية عندهم من الحر أهم لأنه أشد عندهم من البرد،  
 وقيل في تأويله غير ذلك.

ومنه: ﴿بِرَبِّكَ الْحَيَّرُ﴾ [آل عمران: ٢٦]؛ أي: والشر، وإنما خص الخير بالذكر لأنه مطلوب العباد  
 ومرغوبهم، أو لأنه أكثر وجوداً في العالم، أو لأن إضافة الشر إلى الله ليس من باب الآداب.

ومنه: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ١٣]؛ أي: وما تحرك، وخص السكون بالذكر لأنه أغلب  
 الحالين على المخلوق من الحيوان والجماد، ولأن كل متحرك يصير إلى السكون.

ومنه: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]؛ أي: والشهادة؛ لأن الإيمان بكل منهما واجب، وأثر الغيب لأنه  
 أمدح، ولأنه يستلزم الإيمان بالشهادة من غير عكس. انظر: «الإتقان» للسيوطي (٢/ ٢٠٣).

تَخْيِيلٌ حَسَنٌ وَتَعْلِيلٌ مُسْتَحْسَنٌ، فَإِنَّ تَشْبِيهَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشَّمْسِ تَشْبِيهٌ بَلِيغٌ، وَالْإِضَافَةُ بِمَعْنَى (مِنْ)؛ أَي: مِنْ أَفْضَالِ اللَّهِ، كَذَا قِيلَ.

وَالْأَظْهَرُ: أَنَّ الْفَضْلَ بِمَعْنَى الْفَضِيلَةِ وَالزِّيَادَةِ، وَالْإِضَافَةُ لِأَدْنَى الْمُلَابَسَةِ، يَعْنِي: كَمَا أَنَّ الشَّمْسَ مَتَمِيزَةٌ بِزِيَادَةِ الضَّوِّ وَأَصَالَةِ النُّورِ مِنْ سَائِرِ الْأَقْمَارِ وَالْكَوَاكِبِ الْكَوَامِلِ، كَذَلِكَ نَبِيْنَا مِمْتَازٌ بِفَضْلِ أَسْرَارِ الْفَضَائِلِ، وَأَصْلُ أَنْوَارِ الشَّمَائِلِ، عَنْ سَائِرِ أَرْبَابِ الْفَوَاضِلِ، وَهَمَّ - يَعْنِي: الرَّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ - أَمْثَالُ الْكَوَاكِبِ لِتِلْكَ الشَّمْسِ.

وَالْإِضَافَةُ تُفِيدُ أَنَّ كَوْكَبَ الشَّمْسِ مُخْتَصٌّ بِمَا يَسْتَفِيضُ مِنْ فِيضِهِ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْ ضَوْئِهِ، وَهُوَ الْقَمَرُ، كَمَا هُوَ فِي مَحَلِّهِ مُقَرَّرٌ، فَجَمَعَهُ لَتَعَدُّدِ الْمَشَبِّهِ بِهِ<sup>(١)</sup>، وَقِيلَ: بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِهِ مِنَ الْهَلَالِيَّةِ وَالْبَدْرِيَّةِ وَغَيْرِهِمَا.

وَقِيلَ: الْمَرَادُ مُطْلَقُ الْكَوَاكِبِ، فَيَكُونُ الْحُكْمُ تَغْلِييْبًا أَوْ مُبَالَغَةً أَوْ ادِّعَائِيًّا، (يُظْهِرُنَ)؛ أَي: الْكَوَاكِبُ أَنْوَارِ الشَّمْسِ لِلنَّاسِ، وَخُصُّوا الشَّرْفَهُمْ، وَلَوْ قَالَ: لِلخَلْقِ، لَعَمَّ. (فِي الظُّلْمِ): جَمْعُ ظُلْمَةٍ؛ أَي: ظُلْمِ اللَّيَالِي.

وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلَةِ الشَّمْسِ فِي أَفْقِ سَمَاءِ الْعَدْلِ وَالْفَضْلِ، بِزِيَادَةِ النُّورِ وَمَزِيَّةِ الْأَصْلِ، وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ، إِنَّمَا هُمْ بِمَنْزِلَةِ الْقَمَرِ مِنْ بَيْنِ الْكَوَاكِبِ، فِي أَنَّهُمْ يَسْتَمْدُونَ مِنْ نُورِ نُبُوَّتِهِ الْقَدِيمَةِ، وَيَسْتَنِيرُونَ مِنْ ضِيَاءِ رِسَالَتِهِ الْقَوِيمَةِ، أَوْ لِأَنَّهُمْ كَالنُّجُومِ يُظْهِرُونَ أَنْوَارَهُمْ فِي اللَّيَالِي الْمُظْلِمَةِ، وَالْأَوْقَاتِ الْمُدْهِمَةِ.

(لِلنَّاسِ)؛ أَي: لِبَعْضِهِمْ، أَوْ لِكُلِّهِمْ، وَالتَّخْصِيصُ بِالنَّاسِ لِأَنَّ الْجِنَّ لَمْ يُبْعَثْ غَيْرُ نَبِيْنَا بِهِمْ.

وَإِذَا طَلَعَ نُورُ الشَّمْسِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، غَابَ كَوَاكِبُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْأَحَدِيَّةِ، وَعَلَى

(١) فَوْقَهَا فِي «د»: «أَي: الْأَنْبِيَاءَ».

هذا فَالتَّعْبِيرُ عن الأنبياءِ المشبَّهينَ بالكواكبِ المُنَوَّرينَ بضميرِ الإناثِ في (يُظْهِرُنَ) بناءً على حُكْمِ المعبَّرِ به، وهذا عكسٌ ما وَرَدَ في القرآنِ مِنْ قوله تعالى: ﴿رَأَيْتُمْ أَحَدَ عَشْرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُمْ لِي سَجْدِينَ﴾ [يوسف: ٤].

وفيه إشارةٌ إلى نَسْخِ شريعةِ نبيِّنا صلى الله تعالى عليه وسلم شرائعَ مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الأنبياءِ، وإيماءٌ إلى أن يومَهُ ليسَ بعدهُ ليلٌ، ودينُهُ لا يَعْقِبُهُ زوالٌ وفناءٌ.

٥٤ - أَكْرَمَ بِخُلُقِ نَبِيِّ زَانَهُ خُلُقُ بِالْحُسْنِ مُشْتَمِلٍ بِالْبِشْرِ مُتَّسِمٍ

(أَكْرَمَ بِهِ) صيغةٌ تَعَجُّبٍ، والخُلُقُ بالفتحِ: الخِلْقَةُ والصُّورَةُ، وبضمتينِ: الصِّفَةُ والسَّيْرَةُ.

والاشْتِمَالُ في أصلِ الاستعمالِ: التَّلَفُّفُ بالشَّمْلَةِ والتَّلْبُّسُ بها مع الإحاطةِ.

و(البِشْرُ) بالكسرِ: ما يَظْهَرُ في بَشَرَةِ البَشَرِ مِنْ أثرِ الشَّرورِ، ويسمَّى البَشاشَةَ، وفي بعضِ النسخِ: (بالْبِرِّ)، وهو سَعَةُ الخَيْرِ والسَّمَاحَةُ.

والاِتِّسَامُ بالشيءِ: الاتِّصافُ به، مِنَ الوَسْمَةِ وهي العَلامَةُ.

وجملةُ (زَانَهُ) صفةٌ (نَبِيِّ) أو (خَلْقِ نَبِيِّ).

و(بالْحُسْنِ) متعلِّقٌ بـ(مُشْتَمِلٍ) وهو بالجرِّ صفةٌ أُخْرَى، ومثله ما بعده، والحُسْنُ

راجِعٌ إلى الخَلْقِ، والبِشْرُ ناظِرٌ إلى الخُلُقِ، أو كُلُّ مِنْهُمَا أعْمٌ، وهو في ذَوْقِي أَتَمُّ.

يعني: ما أَكْرَمَ خَلْقَ نَبِيِّ وَصُورَتَهُ الظَّاهِرَةَ، الذي زَيْنَهُ وَحَسَّنَهُ خُلُقَهُ وَسَيْرَتَهُ

الباطِنَةَ الظَّاهِرَةَ، فهو كما قال تعالى: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥]، وقال: ﴿مَثَلُ

نُورٍ كَمِشْكُوفٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥] هو<sup>(١)</sup> الموصوفُ باشتِمَالِ الحُسْنِ وإحاطتِهِ

جميعَ حالاتِهِ ومَقالاتِهِ، وَحَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، والمُتَّصِفُ بالاِتِّسَامِ بالبِشْرِ التَّامِّ،

(١) كلمة «هو» ليست في «ل».

والبشاشة على طريق الدوام، والابتسام في وجه الخاص والعام، على وجه  
يرتضيه الملك العالم، عليه الصلاة والسلام، ما دامت الليالي والأيام.  
وإن كنت تريد أن تدرك لائحة من صفات خلقه الجسيم، أو تشم رائحة من  
نُوعت خلقه العظيم، فعليك بـ«الشفأ» و«المواهب»؛ لتظفر بالعجائب والغرائب.

٥٥- كالزهر في ترفِ والبدر في شرفِ والبحر في كرمِ والدهر في هممِ

أي: هو صلى الله تعالى عليه وسلم، وشرف وكرم، مثل الزهر والورد في  
الظرافة والطراوة، وفي اللطافة والطلاوة<sup>(١)</sup>. ومثل البدر وهو ليلة أربعة عشر، المعبر  
عنه بطرفي الرفعة والتعليق على الكائنات، وفي غلبة نوره على سائر المخلوقات،  
وهو وما قبله متعلقان بخلق المكرم، كما أن الوصفان المتأخران راجعان إلى خلقه  
المُعظم، ومثل البحر في أنواع الإحسان إلى أفراد الإنسان، كما قال تعالى في سورة  
الرحمن: ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا الْوُجُودُ وَالْمَرْجَاتُ ﴿٢٢﴾﴾ فَإِيَاءَ آءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿الرحمن: ٢٢-٢٣﴾.  
ومثل الدهر - وهو أعم من العصر - في الهمة، والقصد والنية، والظاهر أن المراد بها  
ملكة الشجاعة، وعلو همة الزمان تخيلي، وأما وصفه فتحقيقي، والتشبيه من باب  
تشبيه النعت المعنوي بالأمر الحسي.

ومما ورد في نعمة بدنه ورعاية جسده: ما أخرجه الشيخان عن أنس  
رضي الله عنه: ما مسست حريراً ولا ديباجاً ألين من كف النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

ومما جاء في علو مقامه ونور وجهه: ما أشار إليه صلى الله تعالى عليه وسلم  
بقوله: «فُضِّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمْرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ»،

(١) في «د»: «والطلاقة».

(٢) رواه البخاري (٣٥٦١)، ومسلم (٢٣٣٠).



رواه أحمدُ والترمذيُّ وغيرهما<sup>(١)</sup>، وقال في حديثٍ آخر: «فَضَّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»، رواه الترمذي وغيره<sup>(٢)</sup>.

ومِمَّا رُوِيَ فِي كَرَمِهِ وَإِحْسَانِهِ وَبِرِّهِ وَأَمْتِنَانِهِ: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَآتَى قَوْمَهُ فَقَالَ: يَا قَوْمِ أَسْلِمُوا، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءَ مَنْ لَا يَخَافُ الْفَقْرَ<sup>(٣)</sup>.

ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ قَلْبِهِ وَهِمَّتِهِ وَمَلَكَتِهِ شَجَاعَتِهِ: رَكَضُ بَغْلَتِهِ لَمَّا وَلَّى الْمُسْلِمُونَ فِي حُنَيْنٍ قَبْلَ الْكِفَارِ إِلَى أَنْ أَنْهَزَ مُوَابِحَصِيَّاتٍ رَمَاهُمْ بِهَا<sup>(٤)</sup>.

وعن البراء: كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٥)</sup>.

رَوَى الْحَدِيثَيْنِ مُسْلِمٌ، وَالتَّشْبِيهُ الْأَخِيرُ عَلَى عَادَةِ شُعْرَاءِ الْعَرَبِ وَمُبَالَغَتِهِمْ فِي تَحْسِينَاتِ الْأَدَبِ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ فِي مَمْدُوحِهِ:

لَهُ هِمَمٌ لَا مُنْتَهَى لِكَبِيرِهَا      وَهَمَّتْهُ الصُّغْرَى أَجَلٌ مِنَ الدَّهْرِ<sup>(٦)</sup>  
وقد نُسِبَ هَذَا الْبَيْتُ إِلَى حَسَّانٍ مَدَحَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ١٩٦)، والترمذي (٢٦٨٢)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. ورواه أيضاً أبو داود (٣٦٤١)، وابن ماجه (٢٢٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه وقال: حديث غريب.

(٣) رواه مسلم (٢٣١٢).

(٤) رواه مسلم (١٧٧٥).

(٥) رواه مسلم (١٧٧٦).

(٦) أنشده ضمن أبيات أعرابي لداود بن المهلب، وفيه قصة ذكرها التنوخي في «المستجد من فعلات الأجواد» (ص ٣٢).

٥٦ - كَأَنَّهُ وَهُوَ فَرْدٌ فِي<sup>(١)</sup> جَلَالَتِهِ فِي عَسْكَرٍ حِينَ تَلْقَاهُ وَفِي حَشَمٍ (في جلالته) صفةٌ لـ (فردٍ)، و(في عَسْكَرٍ) متعلقٌ بمحذوفٍ في محلِّ رفعٍ على أَنَّهُ خَبْرٌ (كَأَنَّ)؛ أي: كَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَالُ أَنَّهُ مُنْفَرِدٌ بِذَاتِهِ، وَثَابِتٌ فِي عَظْمَةِ صِفَاتِهِ، وَكَائِنٌ فِي ظُهُورِ كَمَالَاتِهِ، مِنْ كَمَالِ هَيْبَتِهِ، وَجَلَالِ أُهْبَتِهِ، قَائِمٌ فِي قَلْبِ عَسْكَرٍ كَبِيرٍ، وَفِي وَسْطِ حَشَمٍ كَثِيرٍ، حِينَ تَلْقَاهُ أَيُّهَا الْمَخَاطَبُ، وَتَرَاهُ فِي ذَلِكَ الْمَوْكِبِ.

وَفِي الْبَيْتِ إِشَارَةٌ إِلَى قُوَّةِ شَجَاعَتِهِ، وَعَظْمَةِ مَهَابَتِهِ، بِأَنْ يَكُونَ حَالَ الْإِنْفِرَادِ مِنْ قُوَّةِ الْجَأَشِ كَمَنْ يَكُونُ فِي قَلْبِ الْجِيُوشِ مِنْ حَالِ الْإِنْتِعَاشِ، وَإِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَخْلُو عَنْ مُتَابَعَةِ أَعْوَانِهِ، وَمُشَايَعَةِ خِلَانِهِ مِنَ الرِّجَالِ الْغَيْبِيَّةِ، وَالْمَلَائِكَةِ السَّمَاوِيَّةِ. وَفِي نَسْخَةٍ: (مِنْ جَلَالَتِهِ) عَلَى أَنَّهُ عَلَّةٌ لِلتَّشْبِيهِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ (كَأَنَّ)، وَهُوَ فِي الْمَعْنَى وَجْهُ الشَّبَهَةِ؛ إِذِ الْقَصْدُ تَشْبِيهُهُ مُفْرَدًا بِنَفْسِهِ الْمُخْتَارِ، مَصْحُوبًا بِعَسْكَرٍ وَحَشَمٍ فِي الْهَيْبَةِ وَالْوَقَارِ.

وَفِي نَسْخَةٍ: (بُهُمْ) - بَدَلًا (حَشَمٍ) - بَضْمِ الْبَاءِ: جَمْعُ بُهُمْ بِفَتْحِهَا، وَهُوَ الشَّجِيعُ، وَقِيلَ: جَمْعُ بُهْمَةٍ ك: تُهْمَةٌ، وَهُوَ الْعَسْكَرُ أَوْ الرُّكْبَانُ، وَالنُّسْخَةُ الْمَشْهُورَةُ أَوْلَى؛ لِإِتْيَانِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي الْقَوَافِي الْآتِيَةِ.

٥٧ - كَأَنَّمَا اللَّوْلُؤُ الْمَكْنُونُ فِي صَدَفٍ مِنْ مَعْدِنِي مَنْطِقٍ مِنْهُ وَمُبْتَسَمٍ يُقْرَأُ الْبَيْتُ بِسُكُونِ الْهَمْزَةِ الْأُولَى وَإِبْدَالِهَا مِنْ (اللُّوْلُؤِ)، وَبِإِشْبَاعِ هَاءِ (مِنْهُ)، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَالْمَنْطِقُ: مَكَانُ النَّطْقِ، وَهُوَ الْقَلْبُ أَوْ اللِّسَانُ، وَهِيَ مَظْهَرُ الْبَيَانِ. وَالْمُبْتَسَمُ بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ: مَكَانُ التَّبَسُّمِ وَهُوَ الشَّفَتَانِ، وَهِيَ مَظْهَرُ الْأَسْنَانِ.

(١) فِي هَامِشِ «ل»: «مِنْ»، وَهِيَ نَسْخَةٌ كَمَا سَبَقَ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَنْطِقُ وَالْمُبْتَسِمُ مَصْدَرَانِ، وَالْإِضَافَةُ بِمَعْنَى اللَّامِ، وَعَلَى  
الْأَوَّلِ لِلْبَيَانِ.

وَفِي الْبَيْتِ تَشْبِيهَانِ: أَحَدُهُمَا مَعْنَوِيٌّ، وَالْآخَرُ حِسِّيٌّ، يَعْنِي: أَنَّ جَوَامِعَ كَلِمِهِ  
وَدُرَرَهُ، وَمَنْظُومَ أَسْنَانِهِ وَتَغْرَهُ؛ كَاللُّؤْلُؤِ الْمَصُونِ فِي لَطَافَتِهِ وَغُرَرِهِ، كَمَا قَالَ الْبُحْتَرِيُّ:  
فَمِنْ لُؤْلُؤٍ يُبْدِيهِ عِنْدَ ابْتِسَامِهِ وَمِنْ لُؤْلُؤٍ عِنْدَ الْكَلَامِ يُسَاقِطُهُ<sup>(١)</sup>  
وَشَبَّهَ الْفَمَ وَالْقَلْبَ بِالْمَعْدِنِ فِي أَنَّهُ لَا يَنْفَدُ بِكَثْرَةِ لَطَافَتِهِ، وَوَصَفَ اللَّؤْلُؤَ بِالْمَكْنُونِ  
الدَّالِّ عَلَى طَرَاوَتِهِ، وَتَقْيِيدِهِ بِكَوْنِهِ فِي صَدَفِهِ وَمَعْدِنِهِ لِكَوْنِهِ فِيهِ أَحْسَنَ مِنْهُ فِي غَيْرِهِ.

قال المحليُّ: حُكِيَ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّ الصِّدِّيقَ يُزِفُّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ بِهَذَا الْبَيْتِ وَالْبَيْتِ الَّذِي قَبْلَهُ، بِأَحْسَنِ الْأَنْعَامِ.

وَلَمَّا أَشَارَ بِبَعْضِ كِمَالَتِهِ الصُّورِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ مِنْ خَلْقِهِ وَخُلُقِهِ حَالَ الْحَيَاةِ،  
أَوْمَأَ بِأَنَّهُ أَيْضاً مَتَمِّيزٌ عَنِ سَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ فِي حَالَ الْمَمَاتِ، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

٥٨ - لَا طَيْبَ يَعْدِلُ تُرْبًا ضَمَّ أَعْظَمَهُ طُوبَى لِمُتَشَقِّقٍ مِنْهُ وَمُلْتَثَمِ  
الطَّيْبُ: اسْمٌ لِمَا يُنْتَبِئُ بِهِ، وَعَدَلَّ بِهِ: سَاوَاهُ، وَالتُّرْبُ بِالضَّمِّ بِمَعْنَى التُّرْبَةِ أَوْ  
التُّرَابِ، وَنَصَبُهُ بِنَزْعِ الْخَافِضِ، وَالضَّمُّ بِمَعْنَى الْجَمْعِ وَاللَّمِّ.  
وَالْأَعْظَمُ: جَمْعُ الْعِظَامِ، وَالْمَرَادُ: جَمِيعُ أَعْضَائِهِ الْمَعْظَمَةِ، مَجَازاً بِذِكْرِ الْجِزْءِ  
وَإِرَادَةِ الْكُلِّ.

(١) البيت في «الصناعتين» لأبي هلال العسكري (ص ٢٠٨)، و«وزهر الآداب» للقيرواني (١ / ٢١٥)،  
و«محاضرات الأدباء» لأبي القاسم الأصبهاني (٢ / ٣٢٦)، وروايته في المصادر:  
فَمِنْ لُؤْلُؤٍ تَجْلُوهُ عِنْدَ ابْتِسَامِهَا وَمِنْ لُؤْلُؤٍ عِنْدَ الْحَدِيثِ تُسَاقِطُهُ  
(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ٨)، وأبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٤٧٤)، وابن ماجه  
(١٦٣٦)، من حديث أوس بن أوس رضي الله عنه.

و(طُوبَى) مصدرٌ مِنْ بَابِ طَابَ؛ كَبُشِرَى وَرُذِفَى، والواوُ منقلبةٌ عن الياءِ لضمَّةِ ما قَبْلَها، وهو مرفوعُ المحلِّ؛ كقولك: سلامٌ لك، أو منصوبُ المحلِّ؛ ك: طيباً لك، و: سلاماً لك. واللامُ للبيانِ كما في: سَقِيّاً لَكَ، ومعناه: أَصَبْتَ خيراً أو طيباً، وفيه معنَى التَّعَجُّبِ والتَّمَنِّي.

وإنتشَقْ؛ أي: شَمَّ، وتقرأ هاءُ (منهُ) بالإشباعِ، وضميرُهُ راجعٌ إلى (ترب) (١)، وهو أبلغُ من أن يكونَ عائداً إليه صلى الله تعالى عليه وسلم. ولثمُّه وألثمُّه: قَبْلُهُ.

يعني: لا يُوجدُ طيبٌ (٢) مِنْ مِسْكٍ أو عبيبرٍ أو عنبرٍ أو غيرها يُساوي نفسه بترابِ تربته التي لَمَّتْ أعضاءُهُ وجمعتْ أجزاءه، وأحاطتْ بجسمه الشريفِ، وقرنتْ بقربِ بدنه اللطيفِ.

ولهذا يتعجبُ ويتمنى - ويقال: ويترنى - بأنَّ الحالَ المستطابةَ حاصلةٌ لمنشمٍ من ذلك الترابِ، ومقبَّلٍ من ذلك الأعتابِ، وهو كنايةٌ عن الزيادةِ والاقترابِ، من ذلك البابِ، ففي الحديثِ المتفقِ عليه عن أنسٍ رضي الله عنه قال: ما شَمَمْتُ عنبراً ولا مسكاً ولا شيئاً أطيبَ من ریحِ رسولِ الله ﷺ (٣).

والبيتُ مُقتبسٌ من مرثيةِ البتولِ الزهراءِ فاطمةَ الكبرى رضي الله عنها:

صُبَّتْ عَلَيَّ مَصَائِبٌ لَوْ أَنَّهَا      صُبَّتْ عَلَيَّ الْأَيَّامِ صِرْنَ لِيَالِيَا  
مَاذَا عَلَيَّ مَنْ شَمَّ تُرْبَةَ أَحْمَدٍ      لَوْلَمْ يَشَمَّ (٤) مَدَى الزَّمَانِ غَوَالِيَا (٥)

(١) في النسختين: «تربة»، والمثبت هو الموافق لما في البيت.

(٢) في النسختين: «طيبك»، والصواب المثبت.

(٣) رواه البخاري (٣٥٦١)، ومسلم (٢٣٣٠).

(٤) في هامش «ل»: «أن لا يشم»، وانظر التعليق الذي بعده.

(٥) البيتان في «الوفا بحقوق المصطفى» لابن الجوزي (ص ٨١٩)، و«نهاية الأرب» للنويري

(١٨ / ٢٦٥)، و«سلوة الكئيب» لابن ناصر الدين الدمشقي (ص ١٦٢). وفيها جميعاً: «أن لا =

ثُمَّ صَرَّحَ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ صَرِيحَهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنَ الْكَعْبِيَّةِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ الْمَشْهُورُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، بَلْ رُوِيَ عَنِ الْغَزَالِيِّ: أَنَّ تُرْبَةً لَصِقَتْ بِجَسَدِهِ مِنَ الْفَرَسِ، أَعْلَى رَتْبَةً مِنَ الْعَرْشِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ بَلَغَ مَبْلَغَ الْكَمَالِ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، أَشَارَ إِلَى أَنَّهُ ظَهَرَ مِنْ مَبَادِيهِ لَوَائِحِ الْجَمَالِ، فَقَالَ:

٥٩ - أَبَانَ مَوْلَدُهُ عَنِ طَيْبِ عُنْصُرِهِ      يَا طَيْبَ مُبْتَدَأِ مِنْهُ وَمُخْتَمِّمِ

الإبَانَةُ: الإِظْهَارُ، وَالْمَوْلُدُ وَالْمُبْتَدَأُ وَالْمُخْتَمِّمُ، وَفِي نَسْخَةٍ: (الْمُفْتَتِحُ): أَسْمَاءُ زَمَانِ.

وَالْعُنْصُرُ: الْأَصْلُ وَالْأَرْكَانُ. وَ(مِنْهُ) بِإِشْبَاعِ الْهَاءِ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ ﷺ.

يَعْنِي: أَظْهَرَ زَمَانُ وَوَلَادَتِهِ، بِإِظْهَارِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ، عَنِ نِظَافَةِ مَادَّتِهِ وَأَصْلِهِ وَنَسَبِهِ، وَلَطَافَةِ خَلْقَتِهِ وَحَسَبِهِ، فَيَا قَوْمِ انظُرُوا طَيْبَ زَمَانِ ابْتِدَاءِ خَلْقَتِهِ، وَطَهَارَةَ وَقْتِ اخْتِمَامِ رِحْلَتِهِ.

وَالنَّدَاءُ لِلتَّعَجُّبِ وَالتَّعْجِيبِ، وَالْحَثُّ عَلَى فَهْمِهِ وَالتَّرْغِيبِ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى حُسْنِ فَاتِحَتِهِ وَخَاتِمَتِهِ، وَإِنْبَاءٌ إِلَى عُلُوِّ سَعَادَتِهِ فِي بَدَائَتِهِ، الَّتِي هِيَ أَسَاسُ نَهَائَتِهِ، وَلِذَا قَالَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ لَمَّا قَبَلَهُ بَعْدَ مَمَاتِهِ: طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا<sup>(٢)</sup>، وَكَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

فِي الْمَهْدِ يَنْطِقُ عَنِ سَعَادَةِ جَدِّهِ      أَثْرُ النَّجَابَةِ سَاطِعَ الْبُرْهَانِ<sup>(٣)</sup>

وَالْمَرَادُ بِالْإِبْتِدَاءِ وَالِاخْتِمَامِ: الْإِسْتِمْرَارُ وَالِدَوَامُ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَيِّحُوهُ

بِكُرْهُ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢]، ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢].

٦٠ - يَوْمٌ تَفَرَّسَ فِيهِ الْفُرْسُ أَنَّهُمْ      قَدْ أَنْذِرُوا بِحُلُولِ الْبُؤْسِ وَالنَّقَمِ

= يشم، وفيها أيضاً عكس الترتيب في البيتين.

(١) في هذا الكلام والاستدلال نظر، فإن مثل هذه الأمور الغيبية يستدل لها بالحديث والأثر.

(٢) رواه البخاري (٣٦٦٧).

(٣) انظر: «خزانة الأدب» (٢/ ٢٠٠).

المرادُ باليوم: مُطْلَقُ الزَّمَانِ؛ لقوله في البيتِ الآتي: (وباتَ إيوانُ كِسْرَى)، وهو بدلٌ من (مولدُه)، أو خبرٌ مقدرٌ هو: هو.

و(تَفَرَّسَ)؛ أي: نَظَرَ وَعَلِمَ بِالْفِرَاسَةِ، وهي قُوَّةٌ يُدْرِكُ بِهَا الْإِنْسَانُ الْمَعَانِيَ الْبَاطِنَةَ مِنَ الْمَخَائِلِ الظَّاهِرَةِ.

و(الْفَرَسُ): اسمٌ جمعٍ لأهلِ بلادِ فَارِسَ، وهو بكسرِ الرَّاءِ في لغةِ العربِ، ويسكونها في كلامِ الْعَجَمِ.

و(أَنَّهُمْ) يُقْرَأُ بِصِلَةِ الْمِيمِ. و(الْبُؤْسُ) يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ، وهو الشُّدَّةُ الْمُؤرِثَةُ لِلهَمِّ وَالْحَزَنِ. و(النَّمَمُ) بكسرِ النُّونِ وفتحِ القَافِ: جمعٌ نَقْمَةٍ بمعنى العُقُوبَةِ.

يعني: زمانٌ ولادته، وأوانٌ بدآيته صلى الله تعالى عليه وسلم، هو وقتٌ ظهرَ بطريقِ الفِرَاسَةِ، في ساعته الموصوفةِ بالنَّفَاسَةِ، لأهلِ الفَرَسِ مِنْ عُظَمَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ، أَنَّهُمْ قَدْ أَعْلَمُوا إِعْلَامًا مُتَضَمَّنًا لِلتَّخْوِيفِ، بنزولِ الشَّدَائِدِ وَالْعُقُوبَاتِ بِهِمْ عَلَى وَجْهِ التَّضْعِيفِ، مِنْ زَوَالِ دَوْلَتِهِمْ، وَأَنْقِرَاضِ مَلَّتِهِمْ، حَيْثُ قَارَنَ وَلَا دَتَهُ الْآيَاتُ وَالْعَلَامَاتُ، الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الْإِزْهَاصَاتُ، وهي خَوَارِقُ الْعَادَاتِ، الْمُتَقَدِّمَةُ عَلَى ظُهُورِ الْمُعْجِزَاتِ، كما أشارَ إلى بعضها المصنِّفُ، وَيَعْجِزُ عَنْ إِحْصَائِهَا الْمُنْصِفُ.

٦١- وباتَ إيوانُ كِسْرَى وهو مُنْصَدِعٌ كَشَمَلِ أَصْحَابِ كِسْرَى غَيْرِ مُلْتَمِّمِ

(باتَ) عطفٌ على (تَفَرَّسَ)؛ أي: صارَ في وقتِ البَيْتوتَةِ، والمرادُ: ليلةٌ ميلادِهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ، والإيوانُ بكسرِ الهمزةِ مُعَرَّبٌ لِمُسَقَّفٍ لَا يَكُونُ لِجَانِبِهِ الْمَقْدَمُ جَدًّا.

و(كِسْرَى) بكسرِ الكَافِ وفتحِهَا مُعَرَّبٌ حُسْرُو، وهو اسمٌ لملكِ الفَرَسِ؛ كَفِرْعَوْنَ لِمِصْرَ، وَقَيْصَرَ لِلرُّومِ، وَالنَّجَاشِيَّ لِلْحَبَشَةِ، وَالخَاقَانَ لِلتُّرْكِ، وَتُبَّعَ لِلْيَمَنِ.

وَالانْصِدَاعُ: الْانْشِقَاقُ. وَالشَّمْلُ: التَّفَرُّقُ بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ. وَالانْتِثَامُ بِالْهَمْزِ:

الانْتِصَالُ.

والمرادُ بـ (كسرى) الثاني غيرُ الأوَّلِ، وليس مِن بابِ الإظهارِ موضعَ الإضمارِ، فإنَّ الأوَّلَ أنوشروانُ بنُ قبادَ العادلِ، وحديثُ: «وُلِدْتُ فِي زَمَانِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ» لا أصلَ لَهُ كَمَا قَالَ السَّخَاوِيُّ<sup>(١)</sup>، وَأَمَّا الثَّانِي فَهُوَ أَبْرُويزُ بْنُ هُرْمَزَ بْنِ يَزْدَجَرْدَ بْنِ أَنْوَشْرَوَانَ.

وفي «شرح المنظومة»: «أَنَّ هَذَا الثَّانِيَّ عَمُّ وَالِدِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ نِعْمَانَ ابْنِ ثَابِتِ بْنِ طَاوُسِ بْنِ هُرْمَزَ، وَتَلْمِيذُهُ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ يَصِلُ إِلَيْهِ فِي طَاوُسٍ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ بْنُ حَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ<sup>(٢)</sup>».

و(غَيْرَ مُلْتَمِّمٍ) خَبْرُ (بَاتٍ)، و(كَشْمَلٍ) مُتَعَلِّقٌ بِ(غَيْرِ مُلْتَمِّمٍ)، وَإِنَّمَا لَمْ يَلْتَمِّمْ لِيَكُونَ تَذَكُّرَةً بَاقِيَةً، وَتَعْيِهَا أَدْنُ وَعَايَةٍ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (كَشْمَلٍ أَصْحَابِ كِسْرَى) خَبْرَ (بَاتٍ)، و(غَيْرِ مُلْتَمِّمٍ) حَالًا مِنَ الشَّمْلِ، فَيَرَادُ مِنَ الْإِلْتِمَامِ: الْإِتْفَاقُ.

والمعنى: صارَ ليلةَ ظُهورِهِ وَبُدُو نُورِهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَائِفُ إِيوَانَ كِسْرَى مَكْسُورًا إِشَارَةً إِلَى كَسْرِهِمْ، وَغَيْرِ مُلْتَمِّمٍ إِيمَاءً إِلَى عَدَمِ جَبْرِهِمْ؛ كَتَفَرَّقَ أَصْحَابُ كِسْرَى الْآخِرِ بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ اتِّفَاقًا لَمْ يَتَّفِقْ لِأَحَدٍ مِنْ مُلُوكِ الْأَرْضِ؛ كَمَسْنَدِهِ، وَمَقَامِهِ وَحَشْمِهِ وَجُيُوشِهِ وَأَعْوَانِهِ وَخَدَمِهِ، فَلَمْ يَزَالُوا فِي الْإِنْهَادِ وَالْإِنْهَزَامِ حَتَّى جَاءَ تَبَاشِيرُ الْإِسْلَامِ.

رُويَ: أَنَّهُ لَمَّا ارْتَجَّ إِيوَانُهُ، خَافَ هُوَ وَأَعْوَانُهُ، إِذْ سَقَطَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ شُرْفَةً، فَوَجَّهَ قَاصِدًا إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ مُنْذِرٍ أَحَدِ مُلُوكِ الْعَرَبِ؛ لِيَسْتَفْسِرَ عَنْ سِرِّ مَا بَدَأَ، فَرَفَعَ الْخَبَرَ إِلَى سَطِيحٍ وَقَدْ أَشْفَى عَلَى الضَّرِيحِ، وَهُوَ أَحْدَقُ كَهَنَةِ الْعَرَبِ، مَا كَانَ لَهُ عَظْمٌ سِوَى

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٧٠٧).

(٢) في «د»: «تابوس» في المواضع الثلاثة.

رأسه أصلاً، فقال: يكون أسباب شتاتٍ، ويموتُ ملوكٌ ومَلَكَاتٌ بعددِ الشُّرُفَاتِ.  
قيل: قال كِسْرَى: بينما يعيشُ أربعةَ عَشَرَ مَلِكاً ويموتون، يُدَبِّرُ اللهُ فيما سيكون.  
فماتَ عَشْرَةٌ مِنْهُمْ في أربعِ سِنين، وأنقَرَضَ أربعتهم إلى خلافةِ أميرِ المؤمنين،  
عثمانَ رضي اللهُ تعالى عنه وعن كلِّ الصَّحَابَةِ أَجْمَعين.

٦٢- والنَّارُ خَامِدَةٌ الأَنْفَاسِ مِنْ أَسْفٍ عَلَيْهِ والنَّهْرُ سَاهِي العَيْنِ مِنْ سَدَمِ  
الْحُمُودِ: الأَنْطِفَاءُ، وَنَفْسُ النَّارِ كِنَايَةٌ عَنْ لَهَبِهَا، والأَسْفُ: الحُزْنُ، والسَّاهِي:  
الغافلُ، والسَّدَمُ: الحَيْرَةُ. وجملةُ: (النَّارُ خَامِدَةٌ) عَطْفٌ عَلَى قوله: (وهو مُنْصَدِّعٌ)،  
ويجوزُ أَنْ تكونَ عطفاً عَلَى (بات)؛ لأنَّ هذهَ الجُمْلَةَ في تقديرِ المفرداتِ.

يعني: والنَّارُ التي كانتَ مُوقَدَةً مُدَّةَ أَلْفِ سِنَةٍ - لَأَنَّهم كانوا يَعْبُدُونَهَا، ولها  
خَدَمَةٌ يَحْفَظُونَهَا ويفقدونها<sup>(١)</sup> - خَمَدَتْ وَهَمَدَتْ عندَ ظَهورِ نورِ ولادتهِ، وأشعَّةِ  
شمسِ نَبِيِّهِ وولايتهِ.

وفيه إيماءٌ إلى أَنَّ مَنْ اقْتَبَسَ مِنْ هذا النُّورِ انْطَمَسَ وانطفأَ عَنْهُ النَّارُ، وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ  
نَارَ جَهَنَّمَ تقولُ: «جُزْ يا مُؤْمِنُ فَإِنَّ نُورَكَ أَطْفَأَ لَهَبِي»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (مِنْ أَسْفٍ)؛ أي: مِنْ تَأَسُّفٍ وَتَحْزِينٍ عَلَى كِسْرَى، أو الفُرْسِ، أو عَلَى  
كفرِهِمْ حيثُ عَبَدُوهَا وَتَرَكَوا عِبَادَةَ خَالِقِهَا، أو مِنْ أَجْلِ حَصولِ الأَسْفِ والحُزْنِ لَهُمْ  
بِتَفْقُدِ<sup>(٣)</sup> مَعْبُودِهِمْ.

(١) قوله: «وفيقدونها»، كذا في النسختين، ولعل الصواب: «ويتفقونها».

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٢٥٨)، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ٣٩٤)، وابن الجوزي  
في «العلل» (١٥٣٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٣٦٠): فيه سليم بن منصور  
بن عمار، وهو ضعيف.

(٣) كذا في النسختين، ولعل الصواب: «بفقد».



وفيه إشارةٌ إلى أنَّ الحادثَ والفانيَ غيرُ مستحقٍّ للعبوديةِّ، بل الحيُّ الذي لا يموتُ يستحقُّ الربوبيةَ.

وقوله: (والنهر)؛ أي: وصار في تلك اللَّيلةِ المُظلمةِ والسَّاعةِ المَكْرَمَةِ نهرُ الفراتِ غافلاً يُنبِغُه عن مَجْرَاهُ مِنْ حَيْرَةِ الْفِرَاقِ، وَوَقَعَ فِي سَاوَةِ وَهِي بَادِيَةٍ بَيْنَ دِمَشَقَ وَالْعِرَاقِ.

أو المرادُ بالعينِ: الباصرةُ، فالمعنى: سَهَا عَيْنُ مَاءِ الْفِرَاتِ لِتَحْيِرِهِ مِنْ مَفْجَأَةِ الْبَلْوَى، وَضَلَّ الطَّرِيقَ لَطُرُو الْعَمَى، كَذَا قِيلَ.

وقيل: أي: نهرُ كَسْرَى الَّذِي جَعَلَ فَوْقَهُ سَدًّا عَظِيمًا وَمَقَامًا كَرِيمًا، وَصَرَفَ فِيهِ خَرَّاجَ الْعَالَمِ، وَلَمْ يَرِ مِثْلَهُ عَيْنُ بَنِي آدَمَ، يَبْسُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ عَيْنُهُ، مِثْلَ قَاسِي قَلْبٍ لَمْ تَدْمَعْ عَيْنُهُ مِنَ الْحَيْرَةِ فِي الْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَالْخَشْيَةِ مِنَ الْعَظْمَةِ السُّلْطَانِيَّةِ.

وفيه إشارةٌ إلى أنَّ الجماداتِ لها تَغْيِيرَاتٌ بِتَغْيِيرِ الْمَغْيِيرِ الرَّبَّانِيِّ، وَتَأْثِيرَاتٌ بِتَأْثِيرِ الْمُؤَثِّرِ الصَّمَدَانِيِّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنْ الْحِجَارَةِ لَمَا يَنْفَجِرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقُّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤].

وقال تعالى: ﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥].

﴿فَنَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾ [الفصص: ٨١].

وفي هذا كَلَّةٌ رُدُّ عَلَى الطَّبِيعِيَّةِ، الَّتِي تُخَالِفُ الْأُصُولَ الشَّرْعِيَّةَ، وَفِيهِ إِشْعَارٌ إِلَى أَنَّ كُلَّ نَهْرٍ مِنَ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ، الْمُتَضَمِّنَةِ لِلدَّقَائِقِ الْفَلْسُفِيَّةِ، لَيْسَ لَهَا وَجُودٌ عِنْدَ بَحْرِ عُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَنْبُوعُ مَعَارِفِهِ الْحَقِيقِيَّةِ.

٦٣ - وساء ساوة أن غاضت بحيرتها ورُدَّ واردة بالغيظ حين ظمي

سَاءَةٌ: أَحْزَنُهُ، و(ساوَةٌ): بلدةٌ بعينها تابعةٌ لهمدانَ في قديمِ الزَّمانِ، وصارتْ  
أيامَ هارونَ الرَّشيدِ مِنْ أَتْبَاعِ قَمٍ قَريباً مِنْ كاشانَ.

و(غاضٍ) بمعنى: نَقَصَ، جاءَ لازِماً ومُتعدِّياً، والبُحيرةُ: تصغيرُ البحرِ، قيل:  
وهي عَظيمةٌ، فتصغيرُها للتَّعظيمِ. و(رُدَّ) على بناءِ المفعولِ، وواوُه للعطفِ أو للحالِ.  
والواردُ: هو المُشْرِفُ على الماءِ دَخَلَهُ أو لَمْ يَدْخُلْهُ، ويقالُ للسَّابِقِ أيضاً.

والباءُ للمُلابسةِ إن كان (الغَيْظُ) بالظَّاءِ المُشالَةِ، أو للسَّببِيةِ على روايتِهِ بالضَّادِ  
بمعنى النَّقْصِ، وهو متعلِّقٌ بـ (رُدَّ). و(حينَ) يتعلَّقُ بـ (رُدَّ) أو بـ (الغَيْظِ) أو بـ (واردِ).  
و(ظَمِي) فِعْلٌ ماضٍ مِنَ الظَّمِّ بالهمزِ، وهو العطشُ، فلَمَّا سَكَنَ الهمزةَ وَفَافاً  
أَبْدَلَ ياءً، وما وَقَعَ في بعضِ النُّسخِ مِنْ حذفِ الياءِ فهو سَهُوٌ قَلَمٍ.

والمعنى: أَحْزَنَ أَهْلَ ساوَةَ- وكانتْ حَوائِجَها صوامِعُ لليهودِ وكنائسُ للنصارى  
مُعتَبَرةً، ومُنْتزَحاتُ مُشْتَهَرةً- نُقْصانُ بُحيرَتِها مائِها، وانتِقاصُ<sup>(١)</sup> ماءِ بُحيرَتِها في ليلةِ  
الميلادِ على خِلافِ المُعتادِ، وَرَجَعَ قاصِداً مائِها وطالِبُ ما بها<sup>(٢)</sup> بالقَهْرِ والعَضْبِ، أو  
بسببِ النَّقْصِ والتَّعَبِ، حينَ عَطِشَ وَرَجَعَ عَطِشانَ، وعلى نَفْسِهِ عَضْبانَ.

وفيه إيماؤٌ إلى أن بحرَ أهلِ العذابِ إنَّما هو كسرابٍ بَقِيعةٌ يَحسبُه الظَّمآنُ ماءً،  
بخلافِ الكَوثيرِ الذي أُعْطِيَ خَيْرُ البَشَرِ، فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرِبَ لا يَظْمَأُ بَعْدَها أبداً.

وفي نسخةٍ: (غارتُ) بدلًا: (غاضتُ) وهو أَظْهَرُ في المعنى، وأدُلُّ على  
المُدَّعى، ويندفعُ وهُمُ النُّقْصانِ بقوله: رُدَّ الواردُ السَّابِقُ فكيفَ باللاحقِ؟ وأكَّدَ دَفْعَهُ  
أيضاً بقوله:

٦٤- كَأَنَّ النَّارَ ما بِالماءِ مِنْ بَلَلٍ حُزْناً وبالماءِ ما بالنَّارِ مِنْ ضَرَمٍ

(١) في «ل»: «ماءها أو انتقاص».

(٢) في «د»: «أو طالب مائها».

(الضَّرَم) بفتحِين: التَّهَابُ النَّارِ، وَالْأَيْفُ وَاللَّامُ فِي (الْمَاءِ) وَ(النَّارِ) لِلْعَهْدِ؛  
أَي: نَارِ فَارِسَ وَمَاءِ بَحِيرَةَ، وَقِيلَ: لِلجِنْسِ. وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

والمعنى: أَنَّ الَّذِي كَانَ بِالْمَاءِ مِنْ بَلَلٍ كَأَنَّهُ حَصَلَ بِالنَّارِ؛ لِأَجْلِ الْحَزَنِ عَلَى  
زَوَالِ الْكُفْرِ وَالْكَفَّارِ، فَكَأَنَّهَا تَبْكِي عَلَى اضْمِحْلَالِ الْكُفْرِ وَجَلَاءِ عَبْدَتَيْهَا، وَتَحْتَرِقُ  
عَلَى مُفَارَقَةِ أَحِبَّتَيْهَا، وَكَأَنَّ بِالْمَاءِ حَصَلَ<sup>(١)</sup> الَّذِي كَانَ بِالنَّارِ مِنْ شُعْلَةِ الْإِتْهَابِ، حُزْنًا  
عَلَى مُفَارَقَةِ الْأَصْحَابِ وَالْأَحْبَابِ، فَكَأَنَّهُ يَحْتَرِقُ وَجَدًّا لِفُقْدَانِ شَارِيَتَيْهَا، وَتَأْسُفًا  
لذَهَابِ مُنْزَهَاتَيْهَا.

٦٥ - وَالجِنُّ تَهْتَفُ وَالْأَنْوَارُ سَاطِعَةٌ وَالْحَقُّ يَظْهَرُ مِنْ مَعْنَى وَمِنْ كَلِمِ

(الجن) مأخوذٌ من جنه: إذا ستره، سُمُوا بِهِ لِاسْتِتَارِهِمْ عَنْ أَعْيُنِ النَّاسِ.  
وَهْتَفَ: أَي: صَاحَ وَأَفْهَمَ الْكَلَامَ مِنْ حَيْثُ لَا يَرَاهُ السَّامِعُ.

يعني: وَطَائِفَةُ الْجِنِّ أَيْضًا عَلِمُوا بَوْلَادَتِهِ، وَأَخْبَرُوا بِحُلُولِ وَقْتِ رِسَالَتِهِ، وَالْأَنْوَارُ  
فِي زَمَانِ ظَهْوَرِ ذَلِكَ النُّورِ ظَهَرَتْ عَلَى الْأَنَامِ، بِحَيْثُ أَضَاءَتْ قُصُورَ الرُّومِ وَالشَّامِ.

و(الحق)؛ أَي: أَمْرٌ نَبَوْتِهِ (يَظْهَرُ مِنْ مَعْنَى) قَارَنَ وَوَلَادَتَهُ وَهُوَ الْإِضَاءَةُ، (وَمِنْ  
كَلِمِ) نَطَقَتْ بِهِ الْجِنُّ لِإِرَادَةِ الْإِشَاعَةِ.

رُوي: أَنَّهُ سَمِعَ النَّاسُ مِنْ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ وَالْحَجُّونَ، عِنْدَ وِلَادَةِ ذَلِكَ الدُّرِّ  
الْمَكْنُونِ، أَصْوَاتَ الْجِنِّ فِي مَدْحِ أُمَّهِ أَمْنَةَ، وَلَمْ يَرَوْا مِنْهُمْ أَحَدًا: لَقَدْ وَلَدَتْ  
خَيْرَ الْبَرِيَّةِ أَحْمَدَ.

وُنُقِلَ عَنْ أَمِّ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ حَضَرْتُ لَيْلَةَ الْمِيلَادِ،  
فَرَأَيْتُ الْأَنْوَارَ سَاطِعَةً عَلَى جَمِيعِ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي «ل»: «ووصل».

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢٥ / ١٤٧ و ١٨٦)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» =

وقالت صَفِيَّةُ بنتُ عبدِ المطلب: رأيتُ نوراً على نورِ السراجِ غالب.  
وقيل: المرادُ من هتَفِ الجنِّ: إخبارُهم للكهنَةِ أنَّه سيولدُ صاحبُ النبوةِ، ومن  
الأنوارِ السَّاطعةِ الواضحة: أنوارُ جِباةِ آبائه وأجداده اللَّائحةِ.

وقيل: تَظْهَرُ حقيقته من صُورته ومعناه، أو من ظاهره وباطنه، أو من الأمور  
المعقولة والمحسوسة<sup>(١)</sup>، أو من معاني القرآنِ وألفاظِ الفرقانِ.

٦٦ - عَمُوا وَصَمُوا فإِعلانُ البَشائرِ لَمْ تُسْمَعْ وَبارِقَةُ الإِنذارِ لَمْ تُشَمِ  
الضَّميرُ في (عَمُوا وَصَمُوا) - بفتحِ الصادِ - إلى أهلِ العِنادِ، والدَّالُّ قَرِينَةُ الحالِ؛  
لأنَّ ذِكْرَ الحبيبِ يَدُلُّ على العدوِّ، والأشياءُ تَتَبَيَّنُ بأضدادِها.  
و(الإعلانُ) بالكسْرِ: مصدرٌ أَعْلَنَ بِمعنى أَظْهَرَ، وبالفتحِ: جَمْعُ عَلَنٍ  
بمعنى عَلَانِيَةٍ.

و(البَشائرُ): جَمْعُ البَشيرةِ، وهي المُبَشِّرَةُ، وقيل: جَمْعُ البِشارةِ بكسْرِ  
الباءِ، وهي الخَبْرُ المورِثُ لسرورِ البَشرةِ.  
و(لَمْ يُسْمَعْ) رُويَ بالتَّذكيرِ والتَّأنيثِ.

والبارقةُ مصدرٌ بِمعنى البرقِ؛ كالكاذبةِ في قولهِ تعالى: ﴿لَيْسَ لَوْعِنَهَا كاذِبَةٌ﴾  
[الواقعة: ٢]، وقيل: اسمُ فاعلٍ وهي السَّيفُ، ويُرادُ بها: الإِنذارُ اللَّامِعَةُ.  
و(الإِنذارُ): إِعْلَامٌ فيه تخويفٌ ونصيحةٌ. وشامُ البرقِ: نَظَرُ إليه.

والمعنى: عَمِيَ الكفارُ عن رؤيةِ الأنوارِ فلمَ يَنظُرُوا إلى إِنْذارِ اتِّهَمِ المَرثِيَّةِ  
بالضُّيائِ واللَّمعانِ، وَصَمُوا عن الأخبارِ والآثارِ فلمَ يَسْمَعُوا بِشائرِ النُّبوةِ الواقعةِ  
على وجهِ الإِعلانِ، قال الشاعرُ:

= (٨ / ٢٢٠): فيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك.

(١) في «ل»: «المعقولة المحسوسة».

لقد أَسْمَعَتْ لَوْ نَادَيْتَ حَيًّا وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادِي  
والحاصل: أَنَّهُمْ مَا انْتَفَعُوا بِبَشَارَةِ الْبَشِيرِ، وَلَا تَأَثَّرُوا بِنَذَارَةِ النَّذِيرِ، لَا مِنْ  
الآيَاتِ وَالْمَعْجَزَاتِ الْمَرْتَبِيَّةِ، وَلَا مِنْ الدَّلَالَاتِ وَالْحِكْمِيَّاتِ السَّمْعِيَّةِ، أَوْ: لَا مِنْ  
رُؤْيَةِ الْأَنْوَارِ فِي لَيْلَةٍ وَوَلادَتِهِ، وَلَا مِنْ أَخْبَارِ الْجَنِّ بِظُهُورِ رِسَالَتِهِ، أَوْ: لَا مِنْ كَسْرِ قَصْرِ  
كِسْرَى حِينَ أَبْصَرُوا، وَلَا مِنْ قَوْلِ الْكَهَنَةِ لَهُمْ حِينَ أَخْبَرُوا. لَكُونَهُمْ صُمًّا عَنْ سَمَاعِ  
الْحَقِّ وَقَبُولِهِ، وَعُمِيًّا عَنْ رُؤْيَةِ الْحَقِّ وَوُصُولِهِ.

وَفِي الْبَيْتِ لَفٌّ وَنَشْرٌ مَشَوِّشٌ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ عَكَسَ لِيَتَعَلَّقَ مَا بَعْدَهُ بِمَا قَبْلَهُ لَفْظًا  
وَمَعْنَى، فَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ﴾  
الآية [آل عمران: ١٠٦].

٦٧ - مِنْ بَعْدِ مَا أَخْبَرَ الْأَقْوَامَ كَاهِنُهُمْ بِأَنَّ دِينَهُمُ الْمُعْوَجَّ لَمْ يَقُمْ

الْجَارُّ تَنَازَعَ فِيهِ الْفِعْلَانِ الْمَتَقَدِّمَانِ. وَالْكَاهِنُ: الْمُخْبِرُ عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ  
الْغَيْبِيَّةِ، بِالسَّمَاعِ مِنَ الطَّائِفَةِ الْجِنِّيَّةِ، الْمُسْتَرْقَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ السَّمَاوِيَّةِ، وَقَدْ قَالَ  
تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وَالْأَعْوَجَاجُ فِي الْأُمُورِ الْحِسِّيَّةِ: عَدَمُ الْاسْتِقَامَةِ الصُّورِيَّةِ، وَفِي غَيْرِ  
الْحِسِّيَّةِ: عَدَمُ الْاسْتِقَامَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ.

وَقَامَتِ السُّوقُ: إِذَا نَفَقَتْ.

وَالْمَعْنَى: صَمُّوا حَيْثُ لَمْ يَسْمَعُوا بِشَائِرِ الْإِنذَارِ، مِنْ بَعْدِ مَا أَخْبَرَ كَاهِنُهُمْ  
أَقْوَامَهُمُ الْكُفَّارَ، بِأَنَّ طَرِيقَتَهُمُ الَّتِي تَدَبَّنُوا بِهَا، وَخَرَجُوا عَنْ طَرِيقِ الصَّوَابِ  
الَّذِي فُطِّرُوا عَلَيْهِ بِسَبَبِهَا، لَمْ يَقُمْ أَعْوَجَاجُهَا، وَلَمْ يَحْصُلْ رَوَاجُهَا، قَالَ تَعَالَى:  
﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: ٨١].

وفيه إيماءٌ إلى أَنَّهُ أَجْمَعَ الْمُحِقُّ وَالْمُبْطِلُ عَلَى حَقِّيَّةِ نُبُوتِهِ وَصِدْقِ رِسَالَتِهِ، فالإصرارُ على الإنكار؛ لإطفاءِ نورِ الأبصار، ولذا قال النَّاطِمُ - رحمه الله تعالى - بعده:

٦٨- وَبَعْدَ مَا عَايَنُوا فِي الْأَفْقِ مِنْ شُهَبٍ مُنْقَضَةٍ وَفَقَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ صَنَمٍ

(بعد) رُؤْيِي بِالْجَرِّ وَالنَّصْبِ، و(مَا) مَصْدَرِيَّةٌ أَوْ مَوْصُولَةٌ، و(الْأَفْق) بِسُكُونِ الْفَاءِ مَخْفَفٌ وَضَمًّا: مفردُ الْآفَاقِ، وَهِيَ جَوَانِبُ السَّمَاءِ.

و(الشُّهُبُ) بِضَمَّتَيْنِ: جَمْعُ شِهَابٍ بِمَعْنَى الْكَوْكَبِ الْمُضْيِءِ، وَيُطْلَقُ عَلَى شُعْلَةِ نَارٍ سَاطِعَةٍ، وَالْأَصْحَحُ أَنَّهَا مُنْفَصِلَةٌ مِنْ نَارِ الْكَوْكَبِ وَليستْ نَفْسُ الْكَوْكَبِ؛ لَصَمِّهَا قَارَةً فِي الْفَلَكَ عَلَى حَالِهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا كَقَبَسٍ يُؤْخَذُ مِنَ النَّارِ وَهِيَ ثَابِتَةٌ كَامِلَةٌ غَيْرُ نَاقِصَةٍ.

وَالانْقِضَاؤُ: السُّقُوطُ، يُقَالُ: انْقَضَ السَّهْمُ: سَقَطَ، وَتَجَوَّزُ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ فِي (مُنْقَضَةٍ)، وَنُصِبَ (وَفَقَّ) بِنَزْعِ الْخَافِضِ، أَوْ عَلَى الْحَالِيَّةِ؛ أَي: حَالِ كُونِهَا مُوَافِقَةً لِمَا فِي الْأَرْضِ.

وَالْمَعْنَى: عَمُّوا حِينَ لَمْ يَرَوْا بَوَارِقَ الْإِنذَارِ الْوَاضِحَةِ، مِنْ بَعْدِ مُعَايَنَتِهِمْ فِي أَطْرَافِ السَّمَاءِ بَعْضَ الشُّهُبِ السَّاقِطَةِ اللَّائِحَةِ، عَلَى وَفْقِ سَقُوطِ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْأَصْنَامِ الْكَالِحَةِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ مَا نَفَعَهُمُ الْآيَاتُ الْآفَاقِيَّةُ، مِنْ مَنَعِهِمُ الْاسْتِرَاقَاتِ السَّمْعِيَّةَ، وَلَا الْآيَاتُ الْأَنْفُسِيَّةَ، مِنْ انْكِبَابِ الْأَصْنَامِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَقْلُوبِيَّةِ، فَلَمْ يَنْجَحْ فِيهِمْ الْعِيَانُ، كَمَا لَمْ يَنْفَعْ لَهُمُ الْبَيَانُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

٦٩- حَتَّى غَدَا عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ مُنْهَزِمٌ مِنَ الشَّيَاطِينِ يَقْفُو إِثْرَ مُنْهَزِمٍ

(حَتَّى) عَاطِفَةٌ أَوْ ابْتِدَائِيَّةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِ(مُنْقَضَةٍ)، وَ(غَدَاً) بِمَعْنَى: صَارَ، وَقِيلَ:

بمعنى: ذَهَبَ، معطوفٌ على (مُنْقَضَةً)؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ  
الَّيْلَ سَكَنًا﴾ [الأنعام: ٩٦].

و(منهزم) اسمٌ (غدا)، و(يقفو) خبره، (إثر) ظرفٌ، و(من الشياطين) صفةٌ  
(منهزمٌ)، و(عن طريق الوحي) وفي نسخة: (الحق) متعلقٌ بـ (يقفو) لتضمُّنه  
معنى: يَهْرَبُ، كذا قيل، وقيل: مُتَعَلِّقٌ بـ (غدا)، والأظهرُ أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بـ (منهزمٌ)،  
و(طريق الوحي): أبوابُ السَّمَاءِ.

يعني: وقتَ ظهورِ نُورِ ولادته الميمونة، وحينَ نفاسِ ولادةِ أمِّه الأمانةِ  
المأمونة، انقَضَ الشُّهُبُ حَتَّى صَارَ الشَّيَاطِينُ الْمُسْتَرِقُونَ مُنْهَزِمِينَ هَارِبِينَ، عن  
أبوابِ السَّمَاءِ التي هي طُرُقٌ وحي الأنبياءِ والمُرْسَلِينَ، وَيَتَّبِعُ كُلُّ مَنْهَزِمٍ مِنْهُمْ  
عَقِبَ مَنْهَزِمٍ آخَرَ مُتَتَابِعِينَ.

والحاصلُ: أَنَّ تَتَابُعَ الشُّهُبِ مَعَ كَثْرَتِهِ ظَهَرَ أَيَّامَ ظُهُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَقْتَ وَوَلادته، وَلَمْ يَكُنْ لِلْكَفَّارِ عَهْدٌ بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ لَهُمْ عِلْمٌ  
فِي الْجُمْلَةِ بِانْقِضَائِهَا رُجُومًا لِأَوْلئِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا  
بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥]، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُمْ ﴿وَأَنَا  
لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَتًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا﴾ ٨ وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعَدًا لِّلسَّمْعِ  
فَمَنْ يَسْمَعُ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شُهَابًا رَصْدًا﴾ [الجن: ٨-٩]، فالمرادُ به: بعدَ البعثِ، كَذَا حَقَّقَهُ  
الشَّيْخُ جَلَّالُ الدِّينِ المَحَلِّيُّ، رَفَعَ اللهُ تَعَالَى مَحَلَّهُ العَلِيَّ.

٧٠ - كَانَهُمْ هَرَبًا أَبْطَالًا أَبْرَهَةً أَوْ عَسْكَرًا بِالْحَصَى مِنْ رَاحَتَيْهِ رُمِي

ضميرٌ (كانهم) إلى الشياطين، و(هرباً) تمييزٌ، أو حالٌ بمعنى: هارِبِينَ،  
و(الأبطال) جمعُ بَطْلٍ بمعنى الشُّجَاعِ، و(أبرهة) اسمُ رَئِيسِ أَصْحَابِ الفِيلِ، (أو

عَسْكَرٌ) بِالرَّفْعِ عَطْفًا عَلَى (أَبْطَالٍ)، وَالرَّاحَةُ: بَطْنُ الْكَفِّ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَضَمِيرُ (رُمِي) رَاجِعٌ إِلَى الْعَسْكَرِ.

وَالْمَعْنَى: كَأَنَّ الشَّيَاطِينَ حِينَ يُقَدِّفُونَ بِالشُّهُبِ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَهُمْ هَارِبُونَ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى، شَجَعَانُ أَبْرَهَةَ حَيْثُ شَرَدُوا مَعَ الْفِيلِ لَمَّا رَمَتْهُمُ الْأَبَابِيلُ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ، أَوْ كَأَنَّهُمْ عَسْكَرُ بَدْرٍ أَوْ حُنَيْنٍ حَيْثُ أَنْهَزَمُوا حِينَ رُمُوا بِالْحَصِيَّاتِ مِنْ كَفِيهِ الْكَرِيمَتَيْنِ.

وَفِي بِنَاءِ (رُمِي) عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ إِيْمَاءٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْ يَكُنَّ اللَّهُ رَحْمَى﴾ [الأنفال: ١٨].

فَالْمِصْرَاعُ الْأَوَّلُ: إِشَارَةٌ إِلَى قِصَّةِ أَصْحَابِ الْفِيلِ؛ إِذْ كَانَ مَوْلَدُهُ عَامَ الْفِيلِ لَيْلَةَ الْإِثْنَيْنِ لِاثْنَيْ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ.

وَسَبَبُ الْقِصَّةِ: أَنَّ مَلِكَ الْيَمَنِ بَنَى كَنِيسَةً بِصَنْعَاءَ لِيَصْرِفَ الْحَاجَّ إِلَيْهَا، فَأَحْدَثَ رَجُلٌ مِنْ كِنَانَةَ فِيهَا وَلَطَّخَ بِالْعَذْرَةِ فَبَلَّتْهَا، فَحَلَفَ لِيَهْدِمَنَّ الْكَعْبَةَ، فَجَاءَ بِجَيْشٍ كَثِيرٍ وَفِيلٍ عَظِيمٍ مَعَ أَفْيَالٍ إِلَى مَكَّةَ، فَحِينَ تَهَيَّؤُوا لِلدُّخُولِ غُشِيَ عَلَيْهِمْ وَوَلَّوْا هَارِبِينَ، وَرُمُوا بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ، قِيلَ: كُلُّ حَجَرٍ أَصْغَرُ مِنَ الْحِمِّصِ وَأَكْبَرُ مِنَ الْعَدَسِ يَجِيءُ عَلَى مِغْفَرِ الْعَسْكَرِيِّ، وَيَخْرُجُ مِنْ دُبُرِهِ الدَّابِرِيُّ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ تَرَكُوا فِئْتَهُمْ فَعَلَّ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١].

وَالْمِصْرَاعُ الثَّانِي: إِشَارَةٌ إِلَى غَزْوَةِ بَدْرٍ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup>، وَإِلَى غَزْوَةِ حُنَيْنٍ

(١) لَمْ أَجِدْ فِي الْبُخَارِيِّ رَمِي الْكُفَّارِ بِالْحَصَى، لَكِنْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (١/ ٣٦٨) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ اجْتَمَعُوا فِي الْحِجْرِ فَتَعَاهَدُوا بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى لَوْ قَدِ رَأَيْنَا مُحَمَّدًا فَمُنَّا إِلَيْهِ فَيَأْتِي رَجُلٌ وَاحِدٌ فَلَمْ يُفَارِقْهُ حَتَّى نَقْتُلَهُ... فَأَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، فَأَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ فَحَصَبَهُمْ بِهَا، وَقَالَ: «شَاهَتِ الْوُجُوهُ» قَالَ: فَمَا أَصَابَتْ رَجُلًا مِنْهُمْ حَصَاةٌ إِلَّا قَدِ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ كَافِرًا.



رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(١)</sup>، وهو من معجزاته عليه السَّلامُ، فَإِنَّهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ تَرَابٍ وَقَالَ: «شَاهَتِ  
الْوُجُوهُ»، وَحَثَا فِي وَجْهِهِ الْكُفَّارِ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ عَيْنٌ أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ دَخَلَهَا مِنْهُ شَيْءٌ<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ عَصَامُ الدِّينِ: الْمَشْهُورُ أَنَّه كَانَ كَفًّا مِنَ الْحَصَى، وَالْمَفْهُومُ مِنَ الْبَيْتِ خِلَافُهُ.  
قُلْتُ: تَثْنِيَةُ الرَّاحَتَيْنِ بِاعْتِبَارِ الْوَاقِعَتَيْنِ فِي الْغَزْوَتَيْنِ، وَقَدْ سَبَّحَتْ تِلْكَ الْحَصَى  
فِي كَفِّي الْمِصْطَفَى حَتَّى سَمِعَهُ أَصْحَابُ أَهْلِ الصَّفَا، وَهَذِهِ مَعْجَزَةٌ أُخْرَى أَشَارَ النَّازِمُ  
إِلَيْهَا، حَيْثُ قَالَ:

٧١- نَبَذًا بِهِ بَعْدَ تَسْبِيحِ بِيْطِنِهِمَا نَبَذَ الْمُسْبِحِ مِنْ أَحْشَاءِ مُلْتَقِمِ

(نَبَذًا) مُصَدَّرٌ (رَمَى) مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، أَوْ التَّقْدِيرُ: نَبَذَهُ نَبَذًا بِهِ، وَالْبَاءُ زَائِدَةٌ لِتَقْوِيَةِ  
عَمَلِ الْمَصْدَرِ، وَالضَّمِيرُ فِي (بِهِ) إِلَى (الْحَصَى)، وَالتَّذْكِيرُ لِأَنَّهُ اسْمُ جِنْسٍ.  
وَضَمِيرُ بِيْطِنِهِمَا لـ (رَاحَتَيْهِ) فَفِيهِ تَجْرِيدٌ، وَالْبَاءُ بِمَعْنَى: فِي.

و(نَبَذَ الْمُسْبِحِ) صِفَةٌ (نَبَذًا) بِتَقْدِيرِ مُضَافٍ؛ أَي: نَبَذًا مِثْلَ نَبَذِ الْمُسْبِحِ، أَوْ بَدَلٌ مِنْهُ.  
وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ؛ أَي: نَبَذَ اللَّهُ الْمُسْبِحَ وَهُوَ يُونُسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْأَحْشَاءُ:  
جَمْعُ الْحَشَى، وَهُوَ مَا فِي الْبَطْنِ، وَالْمُلْتَقِمُ: الْحَوْتُ.

يعني: رُمِيَ رَمِيًا بِالْحَصَى مِنْ رَاحَتَيْهِ الشَّرِيفَتَيْنِ وَكَفَّيهِ الْكَرِيمَتَيْنِ بَعْدَ تَسْبِيحِ عَظِيمِ،  
حَيْثُ سَمِعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ الْكَرِيمِ، كَمَا رُمِيَ يُونُسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَطْنِ الْحَوْتِ بَعْدَ  
الْإِلْتِقَامِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء:  
٨٧]، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَالْقَمَّةُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [١٤٢] فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْبِحِينَ [١٤٢] لَلَبِثَ فِي  
بَطْنِهِ إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ [١٤٤] ﴿فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصفوات: ١٤٢-١٤٥]، وَالْقَصْدُ

(١) رواه مسلم (١٧٧٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه مسلم (١٧٧٧) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه في قصة حنين. وانظر حديث ابن  
عباس عند أحمد الذي تقدم قريباً.

تَشْبِيهُ نَبْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَصَى الْمَسْبُوحِ عَلَى وَجْهِ الْعَسْكَرِ فَهَرَبَ (١) مُنْكَسِرًا، كَنَبْدِ اللَّهِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَطْنِ الْحَوْتِ حَيًّا فَرَجَعَ مُنْجَبِرًا، فِي أَنَّ كَلًّا مِنْهُمَا خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، وَكَمَا أَنَّ نَبْدَ الْمُسْبُوحِ كَانَ سَبَبًا لِنَجَاتِهِ وَهَدَايَةِ قَوْمِهِ، كَذَلِكَ نَبْدُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ سَبَبًا لِخَلَاصِ الْمُؤْمِنِينَ وَهَدَايَةِ بَعْضِ الْكَافِرِينَ.

قَالَ الْجَلَالُ الْمَحَلِّيُّ: وَكَأَنَّ النَّاطِمَ وَقَفَ عَلَى دَلِيلِ تَسْبِيحِ الْحَصَى الْمَرْمِيِّ بِهِ، وَلَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ مَنْ اعْتَرَضَهُ بِالنَّفْيِ فِي ذَلِكَ، أَوْ قَصَدَ التَّسْبِيحَ الثَّابِتَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ (٢)، قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفًّا مِنْ حَصَى، فَسَبَّحَنَ فِي يَدِهِ حَتَّى سَمِعْنَا التَّسْبِيحَ، ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الشُّفَا» وَغَيْرُهُ (٣)، وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُ النَّاطِمِ: (بَعْدَ تَسْبِيحٍ)؛ أَي: لِجِنْسِ الْحَصَى فِي مَوْطِنٍ آخَرَ، انْتَهَى.

لَكِنْ لَا يَظْهَرُ حَيْثُ وَجْهَ التَّعْبِيرِ بِالنَّبْدِ، وَالتَّشْبِيهِ بِنَبْدِ الْمُسْبُوحِ.

٧٢- جَاءَتْ لِدَعْوَتِهِ الْأَشْجَارُ سَاجِدَةً تَمْشِي إِلَيْهِ عَلَى سَاقٍ بِلَا قَدَمِ السَّجْدَةِ: الْأَنْخِفَاضُ، وَذَا يَتَمُّ بَوْضِعِ الرَّأْسِ عَلَى الْأَرْضِ، وَلِذَا يُفَسَّرُ بَوْضِعُ أَفْضَلِ الْأَجْزَاءِ عَلَى أَرْضِ الْأَشْيَاءِ، أَوْ الْمَرَادُ الْخُضُوعُ وَالْإِنْقِيَادُ.

(١) فِي «د»: «فَهَزَمُوا».

(٢) فِي هَامِشِ «ل»: «وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحَدِيدِيَّةِ وَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْوَةٌ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسَ نَحْوَهُ وَقَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ وَنَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعَيُونِ، فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا، قِيلَ لِجَابِرٍ: كَمْ كَتَمْتَ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِثْلَ أَلْفِ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِثْلَهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [٤١٥٢] وَمُسْلِمٌ [١٨٥٦].»

(٣) انظُر: «الشُّفَا» (٢/ ٢٥٦). وَرَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٣٩/ ١٢٠)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعَلَلِ» (٣٢٧)، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ. وَفِيهِ أَنَّهُنَّ سَبَّحْنَ فِي كَفِّ عَمْرِ وَعُثْمَانَ أَيْضًا. وَرَوَى ابْنُ الْجَوْزِيِّ نَحْوَهُ فِي «الْعَلَلِ» (٣٢٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَنَقَلَ عَنِ النَّسَائِيِّ قَوْلَهُ: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ مُنْكَرٌ.

والمعنى: جاءت الأشجار لأجل دعوته، وأجابت وقت طلبه ومُنَادِيته، حال كونها مُنْقَادَةً خَاشِعَةً، على رأسها واقعة، وتمشي إليه ﷺ خَاضِعَةً، على ساقٍ بلا قدمٍ رافعةً واضِعَةً.

وفي البيت أنواعٌ من خوارق العادات؛ الأولى: فَهْمُ الخُطَابِ مِنَ النَّبَاتَاتِ، مع أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْحَيَاةِ، ثُمَّ مَجِيئُهَا وَتَعَدُّدُ الحَرَكَاتِ وَالسَّكِّنَاتِ، ثُمَّ قَصْدُهَا إِلَيْهِ وَتَوَاضُعُهَا لَدَيْهِ، صلى الله تعالى عليه وسلم.

ثُمَّ مَشِيئُهَا عَلَى سَاقٍ بِلَا قَدَمٍ: إِمَّا عَلَى رَأْسِهَا، أَوْ مَعَ انْخِفَاضِهَا وَخُضُوعِهَا وَأَدْبِهَا. قَالَ عِصَامُ الدِّينِ: المَجِيءُ إِتْمَا حَصَلَ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى مَا وَرَدَ فِي التَّوَارِيخِ وَالْأَخْبَارِ، فَجَمَعَ (الأشجار) مَحْمُولٌ عَلَى التَّكْرَارِ.

يعني: تَكَرَّرَ حَرَكَتُهَا مَعَ وَجُودِ وَحَدَثِهَا، وَغَفَلَ عَمَّا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الشِّفَاءِ»، وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الوَفَاءِ، فِي شَمَائِلِ المُصْطَفَى عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالثَّنَاءُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةً، فَقَالَ لَهُ: «قُلْ لَتلك الشَّجَرَةُ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوكِ»، فَمَالَتْ [عَنْ] يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا، وَبَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفِهَا، فَقَطَعَتْ عُرُوقَهَا ثُمَّ جَاءَتْ تَجْرُّ عُرُوقَهَا فِي الأَرْضِ حَتَّى وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَتْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ الأَعْرَابِيُّ: فَمُرَّهَا فَلْتَرَجِعْ إِلَى مَنْبِتِهَا، فَأَمَرَهَا فَرَجَعَتْ، فَذَلَّتْ عُرُوقَهَا فِي مَنْبِتِهَا فَاسْتَوَتْ فِيهِ (١).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ آخِرَ الكِتَابِ: ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، فَنَظَرَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَرُّ بِهِ، فَإِذَا شَجَرَتَيْنِ بِشَاطِئِ الوَادِي،

(١) انظر: «الشفاء» (١/ ٢٢٥). والحديث رواه البزار في «مسنده» (٤٤٥٠)، وفيه: فأمرها رسول الله أن ترجع، فقام الرجل فقبل رأسه ويديه ورجليه وأسلم. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٠): رواه البزار، وفيه صالح بن حيان وهو ضعيف. وما بين معكوفتين من «الشفاء»، ولفظ البزار: «... فمالت على كل جانب منها حتى قلعت عروقها...».

فَانطَلَقَ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بَعْضُ مِّنْ أَغْصَانِهَا وَقَالَ: «انْقَادِي مَعِي يَا ذَنِ اللَّهِ تَعَالَى»، فَاِنْقَادَتْ مَعَهُ حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الْآخَرَى، فَأَخَذَ بَعْضُ مِّنْ أَغْصَانِهَا وَقَالَ: «انْقَادِي مَعِي يَا ذَنِ اللَّهِ تَعَالَى»، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا فَقَالَ: «التَّيْمَا عَلَيَّ يَا ذَنِ اللَّهِ» فَالْتَأَمَتَا، ثُمَّ بَعْدَ انْقِضَاءِ حَاجَتِهِ افْتَرَقَتَا، فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ (١).

٧٣- كَأَنَّمَا سَطَرْتُ سَطْرًا لِمَا كَتَبْتُ فُرُوعُهَا مِّنْ بَدِيعِ الْخَطِّ فِي اللَّقْمِ (٢)

(ما) فِي (كَأَنَّمَا) كَافَّةٌ، وَالسَّطْرُ: الْكِتَابَةُ، فَاللَّامُ فِي (لِمَا) بِمَعْنَى الْوَقْتِ.

وَالسَّطْرُ: الصَّفُّ مِنَ الشَّيْءِ، وَالْفُرُوعُ: الْأَغْصَانُ، وَالْبَدِيعُ: الْغَرِيبُ الْعَجِيبُ؛ فَعِيلٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَالإِضَافَةُ مِّنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَ(مِن) بَيَانٌ لِّ (مَا) الْمَوْصُولَةِ، وَالْعَائِدُ مَحْذُوفٌ؛ أَي: كَتَبْتَهُ.

وَاللَّقْمُ) بَفَتْحَتَيْنِ: وَسَطُ الطَّرِيقِ، وَقِيلَ: اللَّوْحُ، قِيلَ: الْأَوَّلَى رِوَايَةٌ وَدِرَايَةٌ: (بِاللَّقْمِ) وَالْبَاءُ بِمَعْنَى (فِي). وَ(اللَّقْمُ): تَقْلِيبُ الْقَلَمِ الَّذِي هُوَ أَدَاةُ الْكِتَابَةِ، ففِيهِ نَوْعٌ غَرَابَةٌ، وَهِيَ مِّنَ الْمَحْسِّنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ.

وَحَاصِلُ الْمَعْنَى: أَنَّهُ شَبَّهَ أَثَارَ أَغْصَانِ الْأَشْجَارِ فِي الْأَرْضِ الْمَفِيدَةَ لِلْمُعْتَبِرِ، بِالْخَطِّ الدَّالِّ عَلَى اللَّفْظَةِ الْمَفِيدَةِ لِلْمَعَانِي لِلْمُتَدَبِّرِ.

٧٤- مِثْلَ الْغَمَامَةِ أَنَّى سَارَ سَائِرُهُ تَقِيهِ حَرٌّ وَطَيْسٌ لِلْهَجِيرِ حَمِي

(مِثْلَ) مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ مُصَدَّرٌ مَحْذُوفٌ؛ أَي: مَجِيئًا مِثْلَ الْغَمَامَةِ، بَفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَوَهْمَ عَصَامِ الدِّينِ حَيْثُ قَالَ: عَلَى وَزَنِ الْغَمَامَةِ. فَإِنَّهَا بِكسْرِ الْمَهْمَلَةِ كَمَا فِي «الْقَامُوسِ» وَغَيْرِهِ (٣).

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣٠١٢).

(٢) فِي هَامِشِ «ل»: «بِاللَّقْمِ»، وَهِيَ رِوَايَةٌ كَمَا سَيَرِدُ.

(٣) انظُر: «الْقَامُوسِ» (مَادَةٌ: عَمَم).

وبالرَّفْعِ خبرٌ مبتدأٌ محذوفٌ؛ أي: هي - يعني: الأشجارَ - مثلُ العَمَامَةِ في الانْقِيَادِ إليه، والقيامِ بوظائفِ الخدمةِ لديه، ﷺ، أو: مجيءُ الأشجارِ مثلَ تَظْلِيلِ العَمَامَةِ، على حَذْفِ المُضَافِ.

و(أنى) بمعنى: من أين؟ أي: أيِّ موضعٍ إلى أيِّ موضعٍ<sup>(١)</sup>، أو بمعنى: كيف؛ أي: ماشياً أو راكباً، سريعاً أو بطيئاً.

و(سائرة) بالرَّفْعِ خبرٌ لمُقدَّرٍ؛ أي: هي سائرةٌ، و(تَقِيهِ) بمعنى: تَحْفَظُهُ، خبرٌ ثانٍ لهذا المُقدَّرِ، أو استئنافٌ. وبالنَّصْبِ على أَنَّهَا حالٌ كما بعدها؛ أي: تشبيهُ العَمَامَةِ حالَ كونها سائرةً أنى سارَ.

والوطيسُ: التَّنُورُ، والمرادُ: تَنُورُ الهَوَاءِ، و(حَمِي) فعلٌ ماضٍ، وسكونُ آخرِهِ عَارِضٌ في الوَقْفِ، وهو صفةٌ للوطيسِ، يُقالُ: حَمِيَ الوَطِيسُ: إذا اشتدَّ الحَرُّ، وكذا: إذا صَعَبَ الأمرُ.

والهَجِيرُ: نِصْفُ النَّهَارِ الحَارِّ، والبَاءُ بمعنى: في، وكذا اللَّامُ كما في بعضِ النُّسخِ.

يعني: جاءتِ الأشجارُ ساجدةً لديه وماشيةً إليه مثلَ مجيءِ الغمامةِ، سائرةً عليه حَافِظَةً له عن شِدَّةِ حَرِّ النَّهَارِ، وظاهرةً عندَ الأَحْيَارِ والأَغْيَارِ، حيثُ سارَ النَّبِيُّ المُخْتَارُ، فالأشجارُ تَشَرَّفَتْ بِخدمَتِهِ، والغمامةُ تَشَمَّخَتْ وازْتَفَعَتْ بِظِلَّتِهِ، فقد دانتُ له الأسافلُ والأعالي، بعونِ اللهِ المَلِكِ المُتَعَالِي.

قال المحلِّيُّ: وتظليلها له عليه السَّلَامُ وَقَعَ في سَفَرِ عَمِّه أَبِي طَالِبٍ به في رَكْبٍ تاجراً إلى الشَّامِ، رواه التِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «إلى أي موضع» ليس في «د».

(٢) رواه الترمذي (٣٦٢٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢٤). قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١/ ٥٥): تفرد به =

قال عصامُ الدين: لو قال:

مِثْلَ الْغَمَامَةِ لَمَّا سَارَ سَائِرَةً      وَقَتَهُ حَرًّا وَطَيْسٍ لِلْهَجِيرِ حَمِي  
 لكان أولي؛ لأن (أنى) مُتَضَمِّنَةٌ معنى: إن، وهي تجعل مدخولها مستقبلاً،  
 والحال أن المقام يقتضي الماضي، وغاية ما يخطر بالبال في دفع الإشكال: أن  
 يُعْتَبَرَ الاستقبال بالنظر إلى ما قَبَلَ السَّيْرِ، وهو أوَّلُ زمانِ وجودِ الغمامة.

٧٥ - أَقْسَمْتُ بِالْقَمَرِ الْمُنَشَّقِ إِنَّ لَهُ      مِنْ قَلْبِهِ نِسْبَةً مَبْرُورَةَ الْقَسَمِ  
 قيل: القَسَمُ بغيرِ الله جَرَى على العادة، وإلا فالشَّرْعُ عَدَهُ شِرْكَاً، ولهذا يُقَدَّرُ في  
 أمثاله المضاف؛ أي: لفظَةُ الرَّبِّ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ حِكَايَةً عَنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِلَّهِ أَنْ يُقَسِّمَ بِمَا شَاءَ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ  
 تَعْظِيماً لِبَعْضِ مَوْجُودَاتِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا وَالْقَمَرِ (٣٢) وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ (٣٣) وَالصُّبْحِ إِذَا أَشْفَرَ﴾  
 [المدثر: ٣٢-٣٤].

وأغربَ العصاميُّ حيثُ قال: القَسَمُ الذي يُرادُ به تأكيدُ الحكمِ ليس بمنهيٍّ  
 عنه، ولهذا في المحاوراتِ يُقَسِّمُ بِالْعُمَرِ ونحوه، ومنَعَ أن يكون المنعُ عنه منقولاً.  
 وأقول: قد ثَبَتَ عنه صلى الله تعالى عليه وسلم أَنَّهُ قال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ  
 تَعَالَى فَقَدْ أَشْرَكَ»، رواه الإمامُ أحمدُ والترمذيُّ والحاكمُ بسندٍ صحيحٍ عن ابنِ عُمرَ  
 رضيَ اللهُ عنهما<sup>(١)</sup>.

= قراد، واسمه: عبد الرحمن بن غزوان، ثقة احتج به البخاري والنسائي؛ ورواه الناس عن قراد  
 وحسنه الترمذي، وهو حديث منكر جداً...، ثم ذكر سبب نكارته من وجوه، فراجعه ثمة.  
 (١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٦٩)، والترمذي (١٥٣٥)، والحاكم في «المستدرک» (٤٥).  
 قال الترمذي: هذا حديث حسن، وفسر هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن قوله: «فقد كفر أو  
 أشرك» على التغليب.

وجاء في «الصَّحِيحِينَ» عن ابنِ عمرَ أيضاً: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ»<sup>(١)</sup>.

قال الطَّيْبِيُّ: وذلك لَأَنَّ الحَلِفَ تعظيمٌ للمحلوفِ به، وحقِيقَةُ التَّعْظِيمِ مختَصَّةٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَيُكْرَهُ الحَلِفُ بِغَيْرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، سِوَاءٍ فِي ذَلِكَ النَبِيِّ وَالْكَعْبَةِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَمَانَةِ وَالْحَيَاةَ وَالرُّوحَ وَغَيْرِهَا<sup>(٢)</sup>.

وَالْقَمَرُ يُطْلَقُ عَلَى النَّيِّرِ الْمُنِيرِ بِاللَّيْلِ بَعْدَ مُضِيِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ، وَأَمَّا قَبْلَهُ فَيُقَالُ لَهُ: الْهَلَالُ، وَالضَّمِيرُ فِي (لَهُ) وَفِي (قَلْبِهِ) لَهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

و(مَبْرُورَةَ الْقَسَمِ) صِفَةٌ لـ (نِسْبَةٍ)؛ أَي: نِسْبَةٌ مُصَحَّحَةٌ لِلْقَسَمِ، بِحَيْثُ لَوْ حَلَفَ حَالِفٌ عَلَى ثُبُوتِ تِلْكَ النِّسْبَةِ كَانَ بَارًّا وَصَادِقًا. وَقِيلَ: صِفَةٌ (يَمِينًا) دَلَّ عَلَيْهَا (أَقْسَمْتُ).

وَالْمَعْنَى: إِنَّ لِلْقَمَرِ الْمُتَشَقِّقَ مُنَاسِبَةً صَرِيحَةً وَمُشَابَهَةً صَحِيحَةً بِقَلْبِهِ الْأَنْوَرِ وَصَدْرِهِ الْأَزْهَرِ، بِحَيْثُ يُصَدِّقُ الْحَالِفَ بِثُبُوتِ تِلْكَ النِّسْبَةِ كُلِّ مَنْ لَهُ مُسْكَةٌ<sup>(٤)</sup>، وَمِنْ وُجُوهِ النِّسْبَةِ: الْأَنْشِقَاقُ بِلا ضَرَرٍ، وَالْإِتِّئَامُ بِلا أَثَرٍ، وَإِنَّ وَاحِدَةَ آيَةٍ مِنْ آيَاتِهِ، وَالْأُخْرَى مُعْجَزَةٌ مِنْ مُعْجَزَاتِهِ.

وَأَمَّا أَنْشِقَاقُ الْقَلْبِ: فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ صَدْرَهُ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ: هَذَا حِطُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ

(١) رواه البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيب (٨ / ٢٤٣٦).

(٣) في «ل»: «والضَّمِيرُ فِي لَهُ، وَفِي قَلْبِهِ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وفيها زيادة وتحريف.

(٤) المسكة: العقل الوافر. انظر: «القاموس» (مادة: مسك).

فِي طُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ لِأَمِّهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنْتُ أَرَى أَثَرَ الْمَخِيْطِ فِي صَدْرِهِ<sup>(١)</sup>.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدِيثٌ: «فَرَجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ..» الْحَدِيثُ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا انْشِقَاقُ الْقَمَرِ: فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ (١) وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَعْتَبٌ ﴿﴾ [القمر: ١ - ٢].

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ شِقَّتَيْنِ حَتَّى رَأَوْا أَنَّ حِرَاءَ بَيْنَهُمَا<sup>(٣)</sup>، انْتَهَى.

وَثَبَتَ أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ مَرَّتَيْنِ<sup>(٤)</sup>، وَتَقَدَّمَ أَنَّ شَقَّ الصَّدْرِ كَانَ كَرَّتَيْنِ، فَصَارَتِ النُّسْبَةُ بَيْنَ الْقَلْبِ الْمَنِيرِ وَالْقَمَرِ الْمُسْتَنِيرِ نِسْبَتَيْنِ.

٧٦- وَمَا حَوَى الْغَارُ مِنْ خَيْرٍ وَمِنْ كَرَمٍ وَكُلُّ طَرْفٍ مِنَ الْكِفَارِ عَنْهُ عَمِي

(١) رواه مسلم (١٦٢ / ٢٦١).

(٢) رواه البخاري (٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣).

(٣) رواه البخاري (٣٨٦٨).

(٤) في هامش «د»: «شق القمر مرتين، وشق الصدر أيضاً مرتين». وحديث انشقاق القمر مرتين رواه مسلم

(٢٨٠٢) عن أنس: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ مَرَّتَيْنِ. لَكِنِ

المراد بالمرتين عند المحققين: شقتين أو فلقتين، لا أنه وقع الانشقاق مرتين كما يوهم ظاهر اللفظ.

انظر تفصيل ذلك في «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١ / ٣٠٠ - ٣٠١).



أي: اذْكَرْ ما جَمَعَهُ غَارٌ ثورٍ مِنْ جبالِ مَكَّةَ، و(مِنْ) بيانٌ لـ (ما)، والمرادُ مِنْ الخَيْرِ الفَضائلُ، وَمِنْ الكَرَمِ الفَواضِلُ، أو الأفعالُ الجميلةُ والأخلاقُ الجليلةُ، أو الإخصالُ المُكتسبةُ والخِلالُ المُستوهبةُ، وهو على حَذْفِ مضافٍ؛ ك: أهل، أو الإِطلاقِ مِنْ بابِ المُبالغةِ؛ ك: رجلٌ عَدْلٌ، والمرادُ بهما: الجامعينِ لهما مِنْ النَّبِيِّ والوَلِيِّ، أو على طريقِ اللَّفِّ والنَّشْرِ المرتَّبِ، فالخيرُ المُطلقُ خيرُ البريةِ، والكَرَمُ يُرادُ به أفضلُ الأمةِ.

وقد رَوَى التِّرْمِذِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما لأحدٍ عندنا يدٌ إلَّا وقد كافيناه، ما خلا أبا بكرٍ فإنَّ لَهُ عندنا يداً يُكافيه اللهُ بها يومَ القيامةِ، وما نَفَعَنِي مالٌ أحدٍ قطُّ ما نَفَعَنِي مالُ أَبِي بَكْرٍ»<sup>(١)</sup>.

(وكلُّ طَرْفٍ)؛ أي: بَصَرٍ ونَظَرٍ (مِنْ الكَفَّارِ) الدُّوَارِ حَوْلَ الغارِ، مُتَّبِعِينَ لِلآثارِ، (عنه)؛ أي: عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَفْرَدَهُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ الأَصْلُ المَتَّبِعُ.

أو التَّقْدِيرُ: عن كُلِّ واحدٍ مِنْهُما (عَمِي) حيثُ لَمْ يَرَوْهُما، وهو إمَّا ماضٍ وهو الأَظْهَرُ، فالِباءُ أَصْلِيَّةٌ، أو صِفَةٌ فالِباءُ إِشْبَاعِيَّةٌ، قال تعالى: ﴿وَتَرْنَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٨]، وقال الشاعر:

ويؤذي ضوءُ شمسٍ عينَ حَفَّاشٍ<sup>(٢)</sup>

وقال:

كما يَصُرُّ رِيحُ الوَرْدِ بالجَعَلِ<sup>(٣)</sup>

(١) رواه الترمذي (٣٦٦١).

(٢) لم أجده.

(٣) عجز بيت للمتنبي، و صدره كما في «ديوانه» بشرح الواحدي (ص ٢٠٣):

بذي الغباوة من إنشادها ضررٌ

في «الصَّحِيحِينَ»: قَالَ الصَّدِيقُ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِهِمْ فَوْقَ رُؤُوسِنَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «مَا ظَنَنْكَ بِأَثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا»<sup>(١)</sup>.  
وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿إِلَّا نَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾  
[التوبة: ٤٠].

٧٧- فَالصَّدُوقُ فِي الْغَارِ وَالصَّدِيقُ لَمْ يَرِمَا وَهُمْ يَقُولُونَ مَا بِالْغَارِ مِنْ أَرِمِ  
(الصَّدُوقُ) مَصْدَرٌ بِمَعْنَى: الصَّادِقُ، أَوْ الْمَصْدُوقُ، أَوْ ذُو الصَّدُوقِ، بِالْمَعْنَى  
الْأَعْمِ، أَوْ عَلَى طَرِيقِ الْمَبَالِغَةِ؛ ك: رَجُلٌ عَدْلٌ.

يَعْنِي: الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ الَّذِي انْحَصَرَ فِيهِ الصَّدُوقُ بَلْ هُوَ عَيْنُ الصَّدُوقِ  
قَارٌّ فِي الْغَارِ، فَارٌّ مِنَ الْكُفَّارِ، بِأَمْرِ الْجَبَّارِ، وَالصَّدِيقُ مَعَهُ فِي الْغَارِ وَالْأَسْفَارِ، إِذِ  
الصَّدِيقُ - وَهُوَ كَثِيرُ الصَّدُوقِ - لَا يُفَارِقُ الصَّدُوقَ، فَهُوَ الْجِزْءُ الَّذِي لَا يَنْفَكُ.

ثُمَّ قِيلَ: (لَمْ يَرِمَا) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ؛ أَي: لَمْ يَبْرَحَا وَلَمْ يَزُولا، وَأَصْلُهُ  
بِيَاءٌ بَعْدَ الرَّاءِ هِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ، حُذِفَتْ تَبَعًا لِحَذْفِهَا فِي إِسْنَادِهِ إِلَى الْمُفْرَدِ لِاتِّقَاءِ  
السَّاكِنِينَ، وَالْأَصْلُ فِي اسْتِعْمَالِ مِثْلِهِ إِثْبَاتُ الْيَاءِ عِنْدَ تَحْرِيكِ الْمِيمِ اعْتِدَادًا بِالْعَارِضِ،  
وَرَانَ مَا فِي التَّنْزِيلِ: ﴿فَأَسْتَقِيمَا﴾ [يونس: ٨٩]، فَهَذَا الْوَجْهُ - وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْحَذْفُ  
لِعَدَمِ اعْتِبَارِ الْعَارِضِ - أَوْجَهُ مِنَ الْحَمْلِ عَلَى ضَرُورَةِ الشُّعْرِ لِأَنَّهُ مَحَلُّ نَظَرٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ  
مِنْ قَبِيلِ حَذْفِ الْقِيَاسِيِّ مِنْ ضَرُورَاتِ الشُّعْرِيِّ، وَأَيْضًا يَوْجِبُ الْإِلْتِبَاسَ الْمُشَوِّشَ  
فِي إِرَادَةِ الْمَعْنَى عَلَى النَّاسِ، وَنَظِيرُهُ مَا قِيلَ: إِنَّهُ مَجْهُولٌ مِنَ الرَّومِ<sup>(٢)</sup> بِمَعْنَى الطَّلَبِ.

وَمِنَ اللَّطَائِفِ: أَنَّهُمَا مَطْلُوبَانِ وَلَيْسَا بِمَطْلُوبَيْنِ، بَلْ إِنَّهُمَا مَحْبُوبَانِ وَلَكِنْ كَانَا  
عَنْ أَعْيُنِ الْأَعْدَاءِ مَحْجُوبَيْنِ.

(١) رواه البخاري (٤٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨١)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

(٢) في «ل»: «الورم»، وهو تحريف.

وقيل: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَرَمِ، يعني: ما انْتَفَخَا مِنَ الْغَضَبِ؛ لِلأَدَبِ مَعَ حُكْمِ الرَّبِّ.

وقيل: ما انْتَفَخَا مِنَ الْوَرَمِ النَّاشِئِ مِنَ السُّمِّيَّاتِ، فَإِنَّ الْغَارَ كَانَ مَأْوَى الْحَيَّاتِ، فَيَكُونُ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ.

وقيل: إِنَّهُ مُفْرَدٌ مُؤَكَّدٌ بِالنُّونِ الْخَفِيَّةِ، فَأُبْدَلَتِ الْفَاءُ لِلوَقْفِ، وَالصَّمِيرُ لـ (الصَّدِيقِ)، وَيَكُونُ خَبْرًا عَنْهُ حَيْثُ لَسَعَتِ الْحَيَّةُ رِجْلَهُ الْمَبَارَكَةَ، وَازْتَفَعَ عَنْهُ الْوَرَمُ بِبِرْكَةِ دَعَائِهِ الْمَكْرَمِ، ﷺ.

وفي بعض النسخ بصيغة المجهول من الرؤية، وهو ظاهر المعنى، لكن قال بعض الشُّرَّاحِ: إِنَّهُ مِنْ تَصْحِيفِ الْكِتَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(وهم يقولون)؛ أي: والحال أن الكفار الواقفين على باب الغار العمي عن الأبصار، بعون الله الملك القهار: (ما بالغار)؛ أي: ليس فيه (من أرم) بفتح الهمزة وكسر الراء؛ أي: أحد، و(من) مزيده للمبالغة، ناظرين إلى حوم الحمام ويضيه حول الغار، ونسج العنكبوت على فم الدار، كما أشار إليه بقوله:

٧٨- ظَنُّوا الْحَمَامَ وَظَنُّوا الْعَنْكَبُوتَ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ لَمْ تَنْسُجْ وَلَمْ تَحْمِ  
(البرية) بتشديد الياء وبالهَمْزِ: أي: الخلائق، والمراد بخيرهم هو النبي المكرَّم صلى الله تعالى عليه وسلم، أو المراد: سيّد الأنبياء وسنّد الأولياء.

وقوله: (لَمْ تَنْسُجْ) بكسر السين وضمّها، (ولَمْ تَحْمِ) بضمّ الحاءِ مِنَ الْحَوْمِ وهو الدَّوْرُ حَوْلَ الشَّيْءِ، وَالتَّائِيثُ فِي الْفِعْلَيْنِ بِاعْتِبَارِ الْجِنْسَيْنِ، وَقِيلَ: فِي الْعَنْكَبُوتِ لِمَا اشْتَهَرَ مِنْ أَنَّ النَّسْجَ شُغْلُ الْأُنْثَى كَمَا أَنَّ الْبَيْضَ مُخْتَصٌّ بِالْحَمَامَةِ.

والمعنى: أَنَّ الْكُفَّارَ لَعَدَمِ يَقِينِهِمْ بِالنَّبِيِّ الْمُخْتَارِ، حَسِبُوا أَنَّ الْعَنْكَبُوتَ لَمْ يَنْسُجْ عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَالْحَمَامَ لَمْ يَحْمِ حَوْلَ الْغَارِ، فَظَنُّوا أَنَّ لَيْسَ فِي الدَّارِ دِيَّارَ،

ورجعوا عن تَتَبِعِ الآثار، وقالوا: لو كانَ أَحَدٌ فِي الغار، لَمَا كانَ هذِهِ الآثار، حَتَّى قال أُمِيَّةُ بْنُ حَلَفٍ حِينَ قال بَعْضُهُم: نَدْخُلُ الغار: أَمَا تَرَوْنَ مِنْ نَسِجِ العنكبوتِ عَلَيْهِ؟ ما أُرَى إِلَّا أَنَّهُ قَبْلَ أَنْ يُوَلَّدَ مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup>.

وهذا مِنْ أعْظَمِ الآياتِ على كِمالِ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى، حَيْثُ وَقَّاهُ اللَّهُ مِنْ أعْظَمِ الأعداءِ، بِأَوْهَنِ البِناءِ، وَمِنْ أَظْهَرِ العِلاماتِ على إِعْلاءِ قَدْرِ نَبِيِّهِ العَلِيِّ، وَصَفِيهِ الجَلِيِّ، حَيْثُ اسْتُخْدِمَ لَهُ الطَّيْرُ والحِشراتُ، كما أَظْهَرَ لَهُ تَسْبِيحَ الجِماماتِ، وَتَسْخِيرَ النَّباتاتِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ النَّاطِمُ فِي تَبْيِينِ أنواعِ المُعْجِزاتِ، وَأَصْنَافِ خَوَارِقِ العِاداتِ. قيل: وَحَمَامُ الحَرَمِ الآنَ مِنْ نَسْلِ تلكِ الحَمَّامَةِ، وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ قَتْلِ العنكبوتِ بِتِلْكَ العِمامَةِ<sup>(٢)</sup>.

٧٩ - وَقَايَةُ اللَّهِ أَغْنَتْ عَنِ مُضَاعَفَةِ مِنَ الدَّرُوعِ وَعَنِ عَالٍ مِنَ الأُطْمِ (الأُطْمِ) بِضَمَّتَيْنِ: جَمْعُ أَطْمَةٍ وَهِيَ الحُصَيْنُ؛ أَي: حِفظُ اللَّهِ المَلِكِ الجَبَّارِ لِنَبِيِّهِ المُخْتارِ جَعَلَهُ مُسْتَعْنِيًّا عَنِ الدَّرُوعِ والأَسْلِحَةِ المُتَعَدِّدَةِ، وَعَنِ الحِصُونِ العالِيَةِ المَرْتَفِعَةِ، فَإِنَّ عِنايَتَهُ كِفايَةً، وَوَقايَتَهُ كُلَّ وَقَايَةٍ؛ لِأَنَّهُ يَحْفَظُ مَنْ شاءَ بِما شاءَ مِنْ

(١) رواه أبو نعيم من طريق الواقدي حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن النبي ﷺ. انظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (١/ ٣٠٦). والواقدي متروك كما أن الخبر منقطع. وقصة نسج العنكبوت رواها أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٣٢٥١) - طبعة الرسالة - بإسناد ضعيف، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند». وقصة الحمامتين رواها ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٢٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٤٤٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٢٢ - ٤٢٣)، وفي إسناده عون - ويقال: عوين - بن عمرو القيسي، أعله العقيلي به وقال: لا يتابع عليه، وأبو مصعب المكي مجهول. وانظر: «نصب الراية» للزليعي (١/ ١٢٣).

(٢) حديث النهي عن قتل العنكبوت قطعة من خبر موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه. انظر التعليق السابق.

مخلوقاتِهِ، وَيَقِي مَنْ أَرَادَ وَقَايَتَهُ بِيَدَيْهِ مَصْنُوعَاتِهِ، كَمَا جَعَلَ الْغَارَ لَهُ بِمَنْزِلَةِ الْحِصْنِ الْحَصِينِ، وَصَيَّرَ نَسْجَ الْعَنْكَبُوتِ فِي قُوَّةِ الدَّرْعِ الْمَتِينِ.

رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرَسُ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَاللَّهُ يَعَصْمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ وَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! انصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي رَبِّي»<sup>(١)</sup>.

والمعنى: أَنَّ الْعِصْمَةَ أَوْلَى كَانَتْ بِوِاسِطَةِ الْحِجَابِ، وَلَمَّا ازْتَفَعَ الْحِجَابُ حُفِظَ بَرَبُّ الْأَرْبَابِ.

وَفِي الْبَيْتِ إِيْمَاءٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا نَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾ الْآيَةَ [التوبة: ٤٠]، وَإِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦].

٨٠- مَا سَأَمَنِي الدَّهْرُ ضَيْمًا وَاسْتَجَرْتُ بِهِ  
إِلَّا وَنَلْتُ جِوَارًا مِنْهُ لَمْ يُضْمِ  
السَّوْمُ: إِذَاقَةُ الشَّدَّةِ وَالْمِحْنَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ سِوَى الْعَذَابِ﴾ [البقرة: ٤٩].

وَفِي نَسْخَةٍ: (مَا ضَامَنِي) مِنَ الضَّيْمِ، وَهُوَ الظُّلْمُ.  
وَالنَّسْبَةُ إِلَى الدَّهْرِ الَّذِي هُوَ مُطْلَقُ الزَّمَانِ مَجَازِيَّةٌ عُرْفِيَّةٌ، وَالْأَحْسَنُ أَنْ يُقَدَّرَ مُضَافٌ؛ أَي: خَالِقُ الدَّهْرِ وَمُقَلِّبُهُ وَمُصَرِّفُهُ. وَ(ضَيْمًا) مَفْعُولٌ ثَانٍ عَلَى نَسْخَةِ السَّيْنِ، وَمَفْعُولٌ مُطْلَقٌ عَلَى نَسْخَةِ الضَّادِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (يَوْمًا) مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ.

(١) رواه الترمذي (٣٠٤٦) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال: حديث غريب. وأشار إلى أنه روي مرسلًا دون ذكر عائشة رضي الله عنها.

وَ(اسْتَجَرْتُ) عَطْفٌ عَلَى (سَامِنِي)، وَالِاسْتِجَارَةُ: طَلَبُ الْجَوَارِ، وَهُوَ الْمُهْلَةُ  
وَالْخَلَاصُ، وَقِيلَ: الْاَلْتِجَاءُ وَالِالْتِيَاذُ وَطَلَبُ الْمَنَاصِ.

وَقِيلَ: (اسْتَجَرْتُ) حَالٌ بِتَقْدِيرِ: قَدْ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ.

وَالِاسْتِثْنَاءُ مُفْرَعٌ، وَالضَّمِيرُ فِي (بِهِ) رَاجِعٌ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،  
(وَنَلْتُ) بِكَسْرِ النُّونِ مِنْ نَالِهِ يَنَالُهُ: إِذَا وَصَلَ إِلَى مُرَادِهِ وَحَصَلَ مَنَاهُ وَمَقْصُودُهُ.

وَالجَوَارُ بِكَسْرِ الْجِيمِ: الْمُجَاوِرَةُ أَوْ الْمُحَافِظَةُ، وَالضَّمِيرُ فِي (مِنْهُ) لِلضَّمِيمِ الْمَدْلُولِ  
عَلَيْهِ بـ (ضَامٍ) إِنْ أُرِيدَ بِالْجَوَارِ الْخَلَاصُ، وَبـ (خَيْرِ الْبَرِيَّةِ) إِنْ أُرِيدَ بِهِ طَلَبُ الْمَنَاصِ.

(لَمْ يُضْمِ) مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ.

ثُمَّ هَذَا الْبَيْتُ وَمَا بَعْدَهُ وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسخِ قَبْلَ قَوْلِهِ: (خَدَمْتُهُ بِمَدِيحٍ  
فِي آخِرِ الْقَصِيدَةِ).

وَالْمَعْنَى: مَا أَذَاقَنِي اللَّهُ تَعَالَى فِي الزَّمَانِ ضَرَرًا مِنْ أُمُورِ الْأَكْوَانِ، وَفِي (١)  
وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَسَاعَةٍ مِنَ السَّاعَاتِ، وَالْحَالُ أَنِّي قَدْ التَّجَّأْتُ إِلَيْهِ، أَوْ أَحَلْتُ  
الْخَلَاصَ عَلَيْهِ، إِلَّا وَقَدْ نَلْتُ مِنْهُ خَلَاصًا، وَوَجَدْتُ فِيهِ مَنَاصًا، لَمْ يُغْلَبْ وَلَمْ  
يُظْلَمْ، أَوْ لَمْ يُحْفَرْ بَلْ يُحْتَرَمُ.

٨١- وَلَا التَّمَسُّتُ غِنَى الدَّارَيْنِ مِنْ يَدِهِ إِلَّا اسْتَلَمْتُ النَّدَى مِنْ خَيْرِ مُسْتَلَمِ

(الْمُسْتَلَمِ) بِفَتْحِ اللَّامِ اسْمٌ مَكَانٍ أَوْ مَفْعُولٍ؛ أَي: مَا طَلَبْتُ غِنَى الدُّنْيَا بِالْكَفَايَةِ  
وَغِنَى الْعُقْبَى بِالسَّلَامَةِ مِنْ إِحْسَانِهِ وَامْتِنَانِهِ، إِلَّا أَخَذْتُ الْعَطَاءَ وَنَلْتُ السُّنَى مِنْ خَيْرِ  
مُسْتَلَمٍ مِنْهُ وَمَطْلُوبٍ عَنْهُ.

وَحَاصِلُ الْبَيْتَيْنِ: أَنَّ دَفْعَ الضَّرْرِ الصُّورِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ، وَجَلَبَ النَّفْعِ الدِّيْنِيِّ

(١) فِي «د»: «فِي».

والدُّنْيويِّ، حاصلٌ بالتَّمَسُّكِ إلى جَنَابِهِ، وواصلٌ بالوقوفِ على عَتَبَةِ بابه<sup>(١)</sup>.

٨٢ - لا تُنكَرِ الوحيَ مِنْ رُؤْيَاهُ إِنَّ لَهُ قَلْبًا إِذَا نَامَتِ العَيْنَانِ لَمْ يَنَمِ  
(لَمْ يَنَمِ) بفتح النُّونِ، وفي نُسخةٍ (مَتَى) مكانَ (إِذَا)؛ أي: لا تُنكَرِ أَيُّهَا المُنْكَرُ،  
ولا تَسْتَعْرِبُ أَيُّهَا المُقَرُّ، الوحيَ الرَّبَّانِيَّ والإلهامَ الصَّمَدَانِيَّ الحاصِلَ مِنْ رُؤْيَاهُ في  
المنام؛ لأنَّ لَهُ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ قلباً عَظِيماً وَصَدراً كَرِيماً إِذَا نَامَتِ عَيْنَاهُ لَمْ يَنَمِ  
قلْبُهُ في رُؤْيَاهُ، وفي «الصَّحِيحِينَ»: أَنَّهُ ﷺ قال: «إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>(٢)</sup>.

٨٣ - وَذَاكَ حِينَ بَلُوغٍ مِنْ نُبوَّتِهِ فليس يُنْكَرُ فِيهِ حَالٌ مُحْتَلِمٍ  
يُقرأ البيتُ بِإشباعِ هاءِ (فيه) والضَّميرُ راجعٌ إلى (حينِ البلوغِ).  
والمحتلمُ بفتح اللامِ مصدرٌ ميميٌّ بمعنى الاحتلامِ، كذا قيل، والأظهرُ  
أنَّهُ بكسرِ اللامِ بمعنى: بالغِ.

يعني: وذلك الوحيُّ المعظَّمُ والحالُ المكرَّمُ كان في ابتداءِ أمرِ نبوَّتِهِ وفي بدءِ  
بدوِّ رسالَتِهِ، وقد نُبِّئَ على رأسِ أربعينَ سنَّةً، وهو حدُّ مبدأ النُّبوَّةِ، فليس يُنْكَرُ في  
ذلك الزَّمانِ وبلوغِ ذلك الأوانِ حالٌ بالغِ مبلغِ الرِّجالِ، موصوفٍ بأوصافِ الكمالِ،  
من دَعَوَى الوحيِ في المنامِ، فَإِنَّهُ مِنْ مَقَدِّماتِ وحيِ النبيِّ عليه السَّلَامِ.

وفي «شرح السنَّة»: أنَّ مِنْ جُمْلَةِ أَيَّامِ الوحيِ - وهو ثلاثةٌ وعشرونَ سنَّةً - كان

(١) الالتجاء والاستجارة إنما يكونان إلى الله، كما أن التماس الغنى لا يكون إلا منه سبحانه، وحاشا  
لرسول الله أن يقبل من عبد أن يلتجئ إليه أو يطلب منه شيئاً من هذه الأمور التي هي من خصائص  
العلي القدير سبحانه وتعالى، وفي البيتين مخالفة لقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا كُنَّا نَسْتَعِينُ﴾، ولحديث: «وإذا  
استعنت فاستعن بالله»، ولقوله تعالى: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وقوله: ﴿فَابْتَغُوا  
عِندَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٧].

(٢) رواه البخاري (١١٤٧)، ومسلم (٧٣٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

سِتَّةَ أَشْهُرٍ فِي الْمَنَامِ، وَبِهَذَا فَسَّرَ قَوْلُهُ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ»<sup>(١)</sup>.

٨٤- تَبَارَكَ اللَّهُ مَا وَحِيَ بِمُكْتَسَبٍ وَلَا نَبِيٍّ عَلَى غَيْبٍ بِمُتَّهَمٍ  
(مُكْتَسَبٍ) وَ(مُتَّهَمٍ) صِيغَتَا مَجْهُولٍ.

يعني: تكاثر خيرُه ودام نفعُه، أو تعالَى وتعظَّم كبريأؤه، وهذا إنشاءٌ للتعجب؛ أي: سبحانه ليس وحيه حاصلٌ باكتسابِ الأعمالِ، ولا بتحسينِ الأخلاقِ والأحوالِ، بل محضٌ موهبةٍ، ومجردٌ عطيةٍ، ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤]، و﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، ولا يوجدُ نبيٌّ ثبتت نبوئته وتحققت معجزته متَّهماً على ما يأتي من المغيباتِ وإخبارِ أمورِ الكائناتِ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤] على قراءةِ الظاءِ المشالة<sup>(٢)</sup>؛ أي: بمتَّهمٍ.

٨٥- كَمْ أَبْرَأَتْ وَصَبًا بِاللَّمْسِ رَاحَتُهُ وَأَطْلَقَتْ أَرْبَاءً عَنِ رِبْقَةِ اللَّمَمِ

(كم) خبريَّةٌ، و(الوصب) بفتحِين: الألمُ والتَّعبُ، وفي نسخةٍ بكسرِ الصَّادِ؛ أي: المريضُ، وهو أوضحُ. والراحةُ: الكفُّ، أو باطنُه.

والإطلاقُ ضدُّ التَّقْيِيدِ، و(الأربُ) بفتحِين: الحاجةُ، وفي نسخةٍ بكسرِ الرَّاءِ؛ أي: صاحبُ الحاجةِ، وهو أظهرُ معنًى.

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٢ / ٢٠٤). والحديث رواه البخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦٤)، من حديث أنس رضي الله عنه. ورواه البخاري (٦٩٨٨)، ومسلم (٢٢٦٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي: ﴿بظنين﴾ بالظاءِ، وقرأ نافع وعاصم وابن عامر وحَمْزَةُ: ﴿بِضَنِينٍ﴾ بالضادِ. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٧٣).



والرَبْقَةُ بالكسْرِ: حبلٌ له عقدةٌ يُشَدُّ به التَّمائمُ، و(اللَّمَم) بفتحِين: صغارُ الذُّنوبِ، وطَرَفٌ مِنَ الجنونِ؛ لأنَّ الجنونَ فُنونٌ.

يعني: كثيراً مِنَ الآلامِ، أو ذَوِي الأَسقامِ، حَصَلَتْ لَهُمُ الرَّاحَةُ مِنَ الأَلَمِ والسَّقَمِ، ببركةِ راحتهِ الأَكْرَمِ، وكَفَّه الأَفْحَمِ، وَكَمَ أَخْلَصَتْ أربابَ الحاجاتِ عن عقدةِ عُقودِ السَّيِّئاتِ: إمَّا بالتَّوْبَةِ الماحِيَةِ عن العُقوباتِ، وإمَّا بالشَّفاعةِ الباعِثَةِ على رِفْعَةِ الدَّرجاتِ.

أو: كَمَ أَرْسَلَتْ أربابَ الجنونِ الظَّاهِرِيِّ أو الباطِنِيِّ عن عُرْوَةِ جُنونِهِم، وعن ظُلْمَةِ فُنونِهِم، وجَعَلَهُم مَجاذيبَ متوجِّهينَ إلى المَحارِبِ.

رُوي: أنَّ امرأةً أتتِ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بابنٍ لها به جنونٌ، فمَسَحَ بيدهِ المَبارَكَةِ صدرَه فَتَعَثَّعَتْ - بالمثَلَّةِ والمَهْمَلَةِ؛ أي: فاءَ قِيئَةً - فخرَجَ مِن جوفِه مِثْلَ الجِروِ الأَسودِ<sup>(١)</sup>.

وكان في كَفِّ شُرْحِيلِ الجُعْفِيِّ سِلْعَةً - بكسْرِ السِّينِ؛ أي: زيادةً لحمٍ - تمنعُه مِنَ القَبْضِ على السَّيْفِ وعلى عِنانِ الدَّابَّةِ، قَطَفَها صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيدهِ المَبارَكَةِ، فَذَهَبَتْ وَلَمْ يَبْقَ لَهَا أثرٌ<sup>(٢)</sup>. ذَكَرَهُ صاحِبُ «الشِّفا» وغيرُه مع وقائِعَ كَثيرةٍ<sup>(٣)</sup>.

٨٦ - وَأَحْيَتِ السَّنَةَ الشَّهْبَاءَ دَعْوَتُهُ حَتَّى حَكَتْ غُرَّةً فِي الأَعْصِرِ الدُّهْمِ

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٥٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٤٦٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٩): رواه أحمد والطبراني، وفيه فرقدُ السَّبْخِي وثقه ابن معين والعجلي وضعفه غيرهما.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٢١٥) من طريق مخلد بن عقبة بن عبد الرحمن بن شرحبيل الجعفي، عن جده عبد الرحمن، عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ وبكفي سلعة... قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٩٨): رواه الطبراني، ومخلد ومن فوقه لم أعرفهم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر: «الشفا» (١/ ٢٤٢).

في «القاموس»: الشَّهْبُ محرَّكَةٌ: بياضٌ يَصْدَعُهُ سوادٌ؛ كالشَّهْبَةِ بالضمِّ، وسنَّةٌ شَهْبَاءٌ: لا خُضْرَةَ فيها، أو لا مَطَرَ.

و(الغُرَّةُ) بالضمِّ: بياضٌ في الجَبْهَةِ.

و(الأَعْصِرُ): جمعُ عَصْرٍ، وهو الزَّمانُ، و(الدُّهْمُ) بضمَّتَيْنِ: جمعُ أَدْهَمَ، وهو

الأَسْوَدُ.

ونسبتهُ الإحياءُ إلى الدَّعوةِ مَجازِيَّةٌ سَبَبِيَّةٌ، يعني: أحييتُ دعوتهُ المُباركةُ بالسُّقْيَا السنَّةُ التي كانت مَيِّتَةً ويابسةً أرضها لقلَّةِ المطرِ، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠]؛ أي: سنَّةُ القَحْطِ التي هي شَهْبَاءٌ لَعَلْبَةٌ بياضِ الأرضِ فيها بَعْدَمِ النَّبَاتِ على سَوَادِهَا بالنَّبَاتِ، فهي بالنَّسْبَةِ إلى البياضِ مَيِّتَةٌ، وفيه إشارةٌ إلى أن الرِّزْقَ قد يَقِلُّ لكن لا يُعْدَمُ بالكلِّيَّةِ، إلى أن شابَهَتْ تلك السنَّةُ بياضاً واضحاً في جبينها، وضياءً لامحاً في أوَّلِ حينها، مستعارٌ من غُرَّةِ الفَرَسِ في الأزمنةِ السُّودِ لشِدَّةِ خُضْرَةِ الزَّرْعِ فيها حتَّى يرى أسودَ من كثرةِ الزَّرْعِ بها، يعني: تلك السنَّةُ أخصبُ منها حتَّى كأنها غُرَّةٌ فيها، وغُرَّةٌ كلُّ شيءٍ: أحسنُهُ وأيمَنُهُ.

وقيل: المرادُ بالأعْصِرِ الدُّهْمُ: أزمَنَةُ القَحْطِ والغَلَاءِ.

٨٧- بعارِضٍ جادٍ أو خِلَّتِ البِطَاحُ بها سَيِّباً من اليمِّ أو سَيِّلاً من العِرمِ

العارِضُ: السَّحَابُ، والباءُ مُتعلِّقٌ بـ (أحييتُ) أو (دَعَوْتُهُ) أو (حَكَتُ).

و(جاد) من الجودِ بفتحِ الجيمِ، وهو إِكثارُ المطرِ، وقيل: من الجودِ بالضمِّ.

و(أو) بمعنى: إلى أن. و(خِلَّتِ) بكسرِ الخاءِ من الخِيَالِ وهو الظَّنُّ والحُسبانُ.

و(البِطَاحُ): جمعُ أَبْطَحَ أو بَطَّحَاءَ، وهو الوادي المتسِّعُ المُشْتَمِلُ على

البِطَّحَاءِ، وهي الحَصْبَاءُ، وضميرُ (بها) راجعٌ إلى (السنَّةُ الشَّهْبَاءِ).

و(سبياً)؛ أي: عطاءً؛ أي: ماءً جارياً، وهو منصوبٌ على أنه مفعولٌ ثانٍ لـ(خَلَّتْ)،  
 ورُويَ بالرفعِ على أنه مبتدأٌ و(بها) خبرُه، والجملةُ في محلِّ النَّصْبِ مفعولٌ ثانٍ له.  
 والمعنى: أحيَتْ دَعْوَتُهُ الأَرْضَ الميْتَةَ بسببِ عُرُوضِ سَحَابٍ أَكْثَرَ المَطَرِ - أو  
 جَادَ بالمَطَرِ - إلى أنْ ظَنَنْتَ أَيُّهَا المَخَاطَبُ وَحَسِبْتَ الأودِيَةَ المَتَّسِعَةَ في تلكِ السَّنَةِ  
 عطاءً وافيًا وماءً جارياً مِنَ البَحْرِ لكَثْرَتِهِ، أو سَيْلاً سارياً مِنَ الوادِي المُنكسِرِ سَدَّهُ لِقوَّتِهِ.  
 وفيه تنبيهٌ نبيهٌ على أنْ لدَعْوَةِ نبيِّه صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأثيراً في ملكوتِ  
 سَمَائِهِ وأَرْضِهِ، رَوَى الشَّيْخَانِ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ  
 الجُمُعَةِ ورسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمٌ يَخْطُبُ، فقال: يا رسولَ اللهِ!  
 هَلَكْتَ الأَمْوَالُ وانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فادْعُ اللهُ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ فقال: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» ثلاثاً، وما نَرَى في السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ ولا قَرَعَةٍ،  
 فَطَلَعَتْ سَحَابَةٌ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، وَاللهُ ما رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا. ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الجُمُعَةِ  
 المَقْبِلَةِ ورسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائمٌ يَخْطُبُ، فقال: يا رسولَ اللهِ!  
 هَلَكْتَ الأَمْوَالُ وانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فادْعُ اللهُ أَنْ يُمَسِّكَهَا عِنْدَها، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قال: «اللَّهُمَّ  
 حَوِّالَيْنَا ولا عَلَيْنَا...» إلى آخِرِهِ، فَأَقْلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمشي، وَسُئِلَ أنسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:  
 أَهو الرَجُلُ الأَوَّلُ؟ فقال: لا أَدْرِي<sup>(١)</sup>.

وقوله: (سَبْتًا) بموحدةٍ بينَ السَّيْنِ والتَّاءِ؛ أي: قِطْعَةً مِنَ الزَّمانِ، وفي  
 روايةٍ للبخاريِّ: فما زِلْنَا نُمْطِرُ إلى الجُمُعَةِ القابِلَةِ<sup>(٢)</sup>.

و(القَرَعَةُ) بفتحِ القافِ والزَّاي: قِطْعَةٌ سَحَابٍ، كذا ذَكَرَهُ المَحَلِّيُّ.

والأنسبُ بالروايةِ الأخيرةِ للبخاريِّ أنْ يُفَسِّرَ السَّبْتُ بالأُسبوعِ مِنَ السَّبْتِ

(١) رواه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (١٠١٥).

إلى السَّبَبِ كما ذَكَرَهُ صَاحِبُ «النَّهْيَةِ»، ثُمَّ قَالَ: وَقِيلَ: أَرَادَ مَدَّةً مِنَ الزَّمَانِ قَلِيلَةً كَانَتْ أَوْ كَثِيرَةً<sup>(١)</sup>.

٨٨ - دَعْنِي وَوَصْفِي آيَاتٍ لَهُ ظَهَرَتْ      ظَهَرَ نَارِ الْقَرَى لِيلاً عَلَى عِلْمٍ

(الْقَرَى) بِكَسْرِ الْقَافِ: الضِّيَافَةُ، وَ(الْعِلْمُ) بِفَتْحَتَيْنِ: الْجَبَلُ.

وَيُقْرَأُ الْبَيْتُ بِفَتْحِ يَاءِ الْإِضَافَةِ فِي (وَصْفِي)، وَالْوَاوُ بِمَعْنَى: مَعَ؛ لِأَنَّ عَطْفَهُ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ يُخَلُّ بِالْمَقْصُودِ وَالْمَطْلُوبِ.

وَالْمَعْنَى: أَنْزَلْتَنِي أَيُّهَا النَّاصِحُ لِي بِالِاخْتِصَارِ فِي الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهُ يَنْجُرُّ إِلَى الْمَلَالِ وَالسَّامِ، فَإِنَّ ذِكْرَ الْحَبِيبِ لَا يَشْبَعُ مِنْهُ اللَّيْبُ، فَخَلَّنِي مَعَ وَصْفِي لَهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِآيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، وَعَلَامَاتٍ وَاضِحَاتٍ، وَمَعْجَزَاتٍ لَائِحَاتٍ، ظَهَرَتْ ظَهُورًا بَيِّنًا فِي الْآفَاقِ، فِي وَقْتِ ظُلْمَةِ الْجَهْلِ بِمَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ، مِثْلَ شِعَاعِ نَارِ الضِّيَافَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْجَبَلِ؛ لِلْعَلَامَةِ فِي اللَّيْلِ الَّذِي هُوَ أَذْهَى لِلْوَيْلِ؛ لِحُضُورِ الْمُحْتَاجِينَ وَوُصُولِ الْمُشْتَاقِينَ مِنَ الْمُسَافِرِينَ وَالْمُجَاوِرِينَ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ، وَالذَّلَالَاتِ الْفُرْقَانِيَّةَ، ظَهَرَتْ وَقْتِ شِدَّةِ الْاِحْتِيَاجِ إِلَيْهَا، وَعَلَتْ عُلُوقًا لَا يُمَكِّنُ الِازْتِفَاعُ عَلَيْهَا.

٨٩ - فَالْدُرُّ يَزْدَادُ حُسْنًا وَهُوَ مُنْتَضِمٌ      وَلَيْسَ يَنْقُصُ قَدْرًا غَيْرَ مُنْتَضِمٍ

(حُسْنًا) وَ(قَدْرًا) تَمْيِيزَانِ، وَ(يَنْقُصُ) رُؤْيٍ مَعْلُومًا وَمَجْهُولًا، وَ(غَيْرَ مُنْتَضِمٍ) حَالٌ، وَالْفَاءُ لِلتَّعْلِيلِ.

يَعْنِي: أَنَّ أَوْصَافَ جَمَالِهِ وَأَسْبَابَ كَمَالِهِ فِي غَايَةِ الْأَشْتِهَارِ، كَمَا وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ، وَإِنَّمَا نَظَّمْتُ بَعْضَهَا فِي سَلْكِ النَّظْمِ؛ لِأَنَّهُ أَضْبَطُ وَأَحْفَظُ وَأَقْرَبُ إِلَى الْفَهْمِ،

(١) انظر: «النَّهْيَةُ» لابن الأثير (مادة: سبت).

كما أنّ الدرّ وهو اللؤلؤُ المعلومُ يزيدُ حُسْنُهُ في حالِهِ المَنْظومِ، ولا ينقصُ قَدْرُهُ حالَ كونه منثوراً عند أربابِ العُلومِ.

٩٠ - فما تَطَاوَلْ آمالِ المَدِيحِ إلى ما فيه من كَرَمِ الأخلاقِ والشِّيمِ

تَطَاوَلْ إليه: مَدَّ عُنُقَهُ مُرِيداً لِلإِطْلَاعِ عَلَيْهِ، وَالْأَمَالُ: جَمْعُ الْأَمَلِ، وَهُوَ الرَّجَاءُ، وَهُوَ مُضَافٌ إِلَى (المَدِيحِ) وَهُوَ اسْمٌ لِمَا يُمْدَحُ بِهِ.

وقيل: بمعنى الممدوح، واللّامُ للعهدِ أو الاستغراقِ، وهو أوّلِي.

وفي نسخة: (آمالي) بياء المتكلمِ ونَصَبِ (المديحِ) بنزع الخافضِ.

والأخلاقُ الكريمة: هي الخِصَالُ الكَسْبِيَّةُ أو الطَّبِيعِيَّةُ، والشِّيمُ المَرْضِيَّةُ:

هي الأحوالُ الوهبيَّةُ.

قيل: (ما) الأوّلِي استفهاميةٌ بمعنَى النَّفْيِ، وَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ؛ أَي: فَإِنَّ

تَطَاوَلْ آمالي بالمديحِ إلى صفاته الحَسَنَةِ، لَا أَصِلُ إِلَى بَيَانِ جَمِيعِهَا وَإِنْ طَالَ عُمْرِي أَلْفَ سَنَةٍ.

وقيل: (ما) نافيةٌ<sup>(١)</sup>، والفاءُ للتَّعْلِيلِ.

وقيل: (ما) موصولةٌ، والفاءُ للعطفِ على (وصفي).

وحاصلُ المعنى: إِنِّي إِنَّمَا انْتَقَلْتُ مِنَ الاِشْتِغَالِ عَن وَصْفِ حَالَاتِهِ إِلَى وَصْفِ

آيَاتِهِ وَمُعْجَزَاتِهِ؛ لِأَنَّ الْأَمَالَ لَا تَتَطَاوَلُ إِلَى أَوْصَافِهِ الْبَهِيَّةِ وَأَخْلَاقِهِ السَّنِيَّةِ، فَأَرَدْتُ أَنْ

أَتَشَرَّفَ بِوَصْفِ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ وَأُرْتَشِحَ مِنْ بَحْرِ لَطَائِفِهَا بِرَشْحَاتِ فَائِضَاتِ، فَمَا لَا

يُدْرِكُ كُلَّهُ لَا يُتْرَكُ كُلُّهُ، وَدَرَكُ بَعْضِ الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنْ تَرْكِ الْكُلِّ.

(١) فإن كانت نافية كان الأوّلِي جعل (تَطَاوَلْ) فعلاً مضارعاً محذوف التاء مفتوح الواو، أما في

الاستفهامية فتكون بضم الواو ورفع اللام - وكذا ضبطت في «ل»، ولم تضبط في «د» - على

أنها اسم هو خير (ما) الاستفهامية التي هي في محل رفع على الابتداء.

٩١ - آياتُ حقٍّ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثَةٌ قَدِيمَةٌ صِفَةُ الْمَوْصُوفِ بِالْقِدَمِ  
(آياتُ حَقٍّ) إِمَّا مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ، وَ(مِنَ الرَّحْمَنِ) صِفَةُ، وَالخَبْرُ  
(مُحَدَّثَةٌ قَدِيمَةٌ)، أَوْ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ؛ أَي: هِيَ، يَعْنِي: الْآيَاتُ  
الْمَوْصُوفَةُ، وَالْبَوَاقِي أَخْبَارٌ مُتْرَادِفَةٌ، أَوْ صِفَاتٌ مُتْلَاصِقَةٌ.

وَإِمَّا مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ عَطْفٌ بَيَانٍ لـ (آيَاتٍ) فِي قَوْلِهِ: (دَعْنِي وَوَصْفِي آيَاتٍ)،  
أَوْ عَلَى الْمَدْحِ، وَكَذَلِكَ (مُحَدَّثَةٌ) وَ(قَدِيمَةٌ)، وَ(صِفَةُ الْمَوْصُوفِ). وَفِي نَسْخَةٍ:  
(مُحَكَّمَةٌ) بَدَل (مُحَدَّثَةٌ).

ثُمَّ الْحَقُّ صِفَةُ مُشَبَّهَةٌ؛ أَي: آيَاتٌ ثَابِتَةٌ وَصَادِقَةٌ، وَ(صِفَةُ الْمَوْصُوفِ) مَبْتَدَأٌ،  
وَ(قَدِيمَةٌ) خَبْرُهُ، كَذَا قَالُوا، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ (صِفَةَ الْمَوْصُوفِ) خَبْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ هُوَ:  
هِيَ؛ أَي: هَذِهِ الْآيَاتُ.

وَالْمَعْنَى: إِنَّ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ وَالْكَمَالَاتِ الْفُرْقَانِيَّةَ آيَاتٌ ثَابِتَةٌ، وَمَعْجَزَاتٌ صَادِقَةٌ،  
نَازِلَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، بِمَقْتَضَى الرَّحْمَانِيَّةِ عَلَى أَفْرَادِ الْإِنْسَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ ۝١﴾  
عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝٢ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ۝٣ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿[الرحمن: ١ - ٤]، وَهِيَ (مُحَدَّثَةٌ)؛  
أَي: نَزَلَتْهَا (قَدِيمَةٌ) وَجُودُهَا وَحُصُولُهَا، أَوْ: مُحَدَّثَةٌ لِفِظًا قَدِيمَةٌ مَعْنَى، وَهِيَ صِفَةُ  
الْمَوْصُوفِ بِالْقِدَمِ، فَلَا يَجْرِي عَلَيْهَا سِمَةُ الْعَدَمِ.

وَفِيهِ رَدٌّ عَلَى الْمَعْتَزِلَةِ حَيْثُ قَالُوا بِحُدُوثِ كَلَامِ اللَّهِ الْقَدِيمِ، وَعَلَى الْحَنَابِلَةِ  
حَيْثُ قَالُوا بِقِدَمِ أَلْفَاظِهِ، بَلْ تَفَوَّهُوا بِقِدَمِ كِتَابَتِهِ وَمِدَادِهِ وَأَوْرَاقِهِ، وَهُوَ فِي غَايَةِ مِنَ  
السَّخَافَةِ، الظَّاهِرِ بَطْلَانُهُ عَلَى طَرِيقِ الْبِدَاهَةِ، لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْبِلَاهَةِ، فَأَهْلُ  
التَّحْقِيقِ فِي الْمَسْأَلَةِ عَلَى مَذْهَبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْكَلَامُ النَّفْسِيُّ، وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْكَبِ مِنَ الْأَصْوَاتِ

والحروفِ مَجَازًا، وهو مذهبُ قُدماءِ المشايخِ، ولهذا عَرَفُوهُ بِأَنَّهُ صِفَةٌ تَجَلَّتْ فِي مَظْهَرِ الحُرُوفِ والأصواتِ، فباعتبارِ المَظْهَرِ حادثٌ، وباعتبارِ صِفَةِ المَظْهَرِ قديمٌ. وثانِيهما: أَنَّهُ يُطَلَّقُ عليهما بالاشتراكِ، وهو بالمعنى الأوَّلِ قديمٌ، وبالمعنى الثاني حادثٌ، وهذا هو المشهورُ، والمذهبُ المنصورُ، وتَمَامُ التَّفْصِيلِ يُفْضِي إلى التَّطْوِيلِ.

٩٢ - لَمْ تَقْتَرِنِ بِزَمَانٍ وَهِيَ تُخْبِرُنَا      عَنِ المَعَادِ وَعَنِ عَادٍ وَعَنِ إِرَمٍ

يعني: لَمْ تَقْتَرِنِ الآيَاتِ القَدِيمَةَ والبيِّنَاتِ الكَرِيمَةَ بِزَمَانٍ مِنَ الأَزْمِنَةِ، وَحَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ؛ مِنَ المَاضِي وَالحَالِ وَالأَسْتِقْبَالِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ الاقْتِرَانِ إِمَّا حُدُوثُ الآيَاتِ أَوْ قَدَمُ الزَّمَانِ، وَهَما خِلافُ ذَوِقِ أَهْلِ العِرْفَانِ، وَالحَالُ أَنَّها تُخْبِرُنَا عَنِ أُمُورِ المَعَادِ، وَهوَ عَوْدُ الخَلْقِ بَعْدَ مَوْتِهِ يَوْمَ التَّلَاقِ وَالتَّنَادِ، وَعَنِ أُمُورِ المَبَادِي، وَهوَ المَرادُ بِقَوْلِهِ: (وَعَنِ عَادٍ)؛ أَي: وَعَنِ نَحْوِ قِصَّةِ عَادِ الأَوَّلَى وَهَم قَوْمٌ هُودٍ، وَعَنِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ عَادُ إِرَمَ، وَأَمثالِهِ مِنَ نَحْوِ قَوْمِ نُوحٍ وَثمودَ.

والمقصودُ: أَنَّ المَاضِيَّةَ وَالأَسْتِقْباليَّةَ المَفهُومِيَّةَ مِنَ المَعانِي القُرْآنيَّةِ إِنما هي بِالإِضافةِ إلينا، وَإِلَّا فَالكَلَامُ النَفْسيُّ مَبْرَأٌ عَنِ الحُدُوثِ كما هو مُقَرَّرٌ لَدِينا. وَأيضاً فِيهِ: أَنَّ الآيَاتِ كما أَنَّها بِالفاظِها مُعْجِزَةٌ، كَذَلِكَ بِاعتبارِ مَعانِيها مِنَ حيثِ الإِخبارِ عَنِ الأُمُورِ الكائِنَةِ فِي الأَزْمِنَةِ.

٩٣ - دَامَتْ لَدِينَا ففَاقَتْ كُلَّ مُعْجِزَةٍ      مِنَ النَّبِيِّينَ إِذْ جِئَتْ وَلَمْ تَدُمِ

ضَميرُ (جِئَتْ) راجِعٌ إلى (كُلِّ مُعْجِزَةٍ) وَهوَ اكَتَسَى التَّائِيثَ مِنَ المِضافِ إِلَيْهِ. يعنِي: دَامَتْ وَاسْتَمَرَّتِ الآيَاتُ القُرْآنيَّةُ وَالمُعْجِزاتُ الفُرْقانيَّةُ، فَصارَتْ فَائِزَةً بِسَبَبِ وَصْفِ القَدَمِ، وَإِخبارِ مَعَادِ عَادِ وَإِرَمَ، وَعَدَمِ عُرُوضِ السَّخِّ وَالتَّبَدِيلِ الَّذِي فِي حُكْمِ العَدَمِ، عَلى كُلِّ مُعْجِزَةٍ حاصِلَةٍ مِنَ النَّبِيِّينَ وَلَوْ مِنَ نَبِيِّنا، إِذْ جِئَتْ وَحَدَّثَتْ

المعجزة، فلا تكون قديمة بصفة موصوفة، ولم تدم، فإن معجزة كل نبي تنقضي بموته، وقال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]؛ أي: من التغيير والتبديل، والنسخ والتحويل.

والحاصل: أن الآيات قديمة ثابتة، ومعجزة مستمرة دائمة، بخلاف غيرها من المعجزات.

٩٤ - مُحَكَّمَاتٌ فَمَا يُبَيِّنَنَّ مِنْ شُبُهٍ لِدِي شِقَاقٍ وَلَا يَبْغِينَنَّ مِنْ حَكَمٍ (يُبَيِّنَنَّ) بضم الياء، و(يَبْغِينَنَّ) بفتحها، و(شُبُهٍ): جمع شُبُهَةٍ، وهي باطلة تُشَبُهُ الحقَّ.

و(الشَّقَاقُ) بالكسر هو<sup>(١)</sup> الخِلافُ؛ لأنَّ كلاً من المخالِفينِ يكونُ في شِقِّ، أو يريدُ مَشَقَّةَ الآخرِ.

و(الحَكَمُ) بفتحِينِ، وهو الحَاكِمُ، وقيل: بكسرٍ وفتحٍ: جمعُ حِكْمَةٍ. و(مُحَكَّمَاتٌ) بالتشديدِ مبالغةٌ: مُحَكَّمَاتٌ، ويؤيدُهُ روايةٌ: (وَمُحَكَّمَاتٌ) بالواو مع التَّخْفِيفِ، ومنهُ قولُه تعالى: ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ﴾ [هود: ١]، أو التَّقْدِيرُ: مِنَ الْآيَاتِ مُحَكَّمَاتٌ، فيكونُ إشارةً إلى قولِه تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ [آل عمران: ٧]، وهذا المعنى أَوْفَى، وبالسِّيَاقِ الصَّق.

والمعنى: أن الآيات جعلها الله تعالى مُحَكَّمَةً لا تُنسخُ ولا تُبدَلُ، أو جعلها مشتَمِلةً على حِكَمٍ ومُثَلِّ، أو جعلها ذات حُكَمٍ، فَتَحْكُمُ على كلِّ مُجْمَلٍ، أو حاكمةٌ على غيره من الكتبِ السَّمَاوِيَّةِ، والسُّنَنِ النَّبَوِيَّةِ، والأَقْيَسَةِ الْعَقْلِيَّةِ، والاتِّفَاقَاتِ الإِجْمَاعِيَّةِ، أو تَدُلُّ على الحقِّ والباطلِ، أو تَحْكُمُ بِالْحُرْمَةِ وَالْحِلِّ،

(١) في (د): «وهو».



(فما يُبَيِّن) ولا يُخْلِينَ تلك الآياتُ شُبُهَةً مِنَ الشُّبُهَاتِ لذي خِلافٍ لِلحَقِّ من الخِلافِيَّاتِ، (ولا يُبَيِّنُ) (١): ولا يَطْلُبُنَ حاكماً يَحْكُمُ بِغيرِها عليها؛ لظهور براهينها، أو حَكَمًا زائداً (٢) يُحْتَاجُ إليها؛ لوضوح قوانينها.

٩٥- ما حُورِبَتْ قَطُّ إِلَّا عَادَ مِنْ حَرْبٍ أَعْدَى الْأَعَادِي إِلَيْهَا مُلْقِي السَّلْمِ (حُورِبَتْ) مجهولٌ حَارَبَتْ، مِنَ المَحَارَبَةِ بِمعْنَى المُعَارَضَةِ، والحَرْبُ بِفَتْحَتَيْنِ: الشَّدَّةُ، وحقِيقَتُهُ: سَلْبُ المَالِ، وَيَلْزَمُ المَسْلُوبَ مِنْهُ الشَّدَّةُ، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَعُتَّةٌ فِي الحَرْبِ.

و(السَّلْم) بِفَتْحَتَيْنِ: الاِسْتِسْلَامُ وَالانْقِيَادُ وَالصُّلْحُ.  
و(الأَعَادِي): جَمْعُ الأَعْدَاءِ، جَمْعُ العَدُوِّ، و(أَعْدَى) أَفْعَلُ تَفْضِيلٌ مِنَ العَدَاةِ. يعنِي: ما عَارَضَ الآيَاتِ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا وَقَدْ رَجَعَ مِنْ مُعَارَضَتِهَا لِأَجْلِ كَمالِ بَلَاغَتِها وَفِصاحَتِها أَكْبَرُ المُعَارِضِينَ وَأَقْوَى المُعَانِدِينَ حَالِ كَوْنِهِ مُلْقِيًا آلَةَ المُعَارَضَةِ، وَمُلْغِيًا حَالَةَ (٣) المُعَانَدَةِ، وَمُسْلِمًا لَهَا ظُهُورَ المُعْجِزَةِ، وَخَرَقَ العادَةَ.

ثُمَّ اعْتَرَأَ الرُّوعَةَ لِلْمُعَارِضِينَ، وَعَجَزُ مُعَارَضَةِ المُعَانِدِينَ: هَلْ هُوَ بِخُرُوجِهِ عَنِ مَقْدُورِ البَشَرِ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى جِزَالَةِ الأَلْفَاظِ وَحُسْنِ المُعَانِي مِنَ كَمالِ الفِصاحَةِ وَكَوْنِهِ عَلَى أَعْلَى طَبَقَاتِ البِلاغَةِ فَيَكُونُ كإِحْيَاءِ المَوْتَى وَقَلْبِ العِصَا وَتَسْبِيحِ الحِصَى، أَوْ هُوَ الصَّرْفَةُ وَأَنَّ المُعَارَضَةَ كَأَنَّ فِي مَقْدُورِهِمْ؟ ففِيهِ اِخْتِلافٌ أُمَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالجَمْهُورُ عَلَى الأَوَّلِ، وَعَلَيْهِ المُعَوَّلُ، وَالثَّانِي مَذْهَبُ الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ الأَشْعَرِيِّ وَجَماعَةٍ مِنْ أَصْحابِهِ، وَقَدَرَدَهُ الشَّاطِبِيُّ فِي «الرَّائِيَّةِ».

(١) بعدها في «د»: «وفي نسخة: وما يبين».

(٢) في «د»: «زائدا».

(٣) في «ل»: «وملقياً حال».

وعلى القولين قد ترك العرب المعارضة بما هو في مقدورهم، أو ما هو من جنس مقدورهم<sup>(١)</sup>؛ لعجزهم عن الإتيان بمثله، وإلا لمارضوا في البلاد بالبلاء والجلأ والسبأ والإذلال، والتفريع والتويخ وسلب النفوس والأموال، وقد أخبر الله تعالى عن تلك الأحوال بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ ۚ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۝٢٣﴾ [البقرة: ٢٣ - ٢٤].

٩٦ - رَدَّتْ بِلَاغَتُهَا دَعْوَىٰ مُعَارِضِهَا رَدَّ الْغِيُورِ يَدَ الْجَانِي عَنِ الْحَرَمِ

البلاغة: مطابقة الكلام لمقتضى الحال، وهو أمرٌ يُوجِبُ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْمُتَكَلِّمُ بِكَيْفِيَّةٍ مَخْصُوصَةٍ. وعارض الشيء: قابله به، وسأواه إياه، و(الحرم): جمع حُرْمَةٍ؛ كَعُرْفٍ وَعُرْفَةٍ، وهي ما تكون في حريم الرجل.

وفي المضارع الأول إيماءٌ إلى قول الجمهور، وفي الثاني إشعارٌ إلى قول غيرهم، ففيه دلالة على أنه لا مانع من القول بأن هناك وجوهٌ للإعجاز، كما هو مقررٌ في محله.

يعني: رَدَّتْ وَدَفَعَتْ بِلَاغَةُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَفَصَاحَةُ الْكَلِمَاتِ الْفُرْقَانِيَّةِ، دَعْوَىٰ مُعَارِضِهَا فَضْلًا عَنْ ظَهْوَرِ مُعَارِضَتِهَا وَوُقُوعِ مُقَابَلَتِهَا، مِثْلَ رَدِّ الْمُوصُوفِ بِكَمَالِ الْغَيْرَةِ وَالْمَنْعُوتِ بِشِدَّةِ الْحَمِيَّةِ مَدَّ يَدَ الْجَانِي، وَتَصَرُّفِ الْخَائِنِ الْبَاغِي، عَنْ حَوْلِ حَرِيمِ حَرَمِهِ، وَعَنِ الْوَصُولِ إِلَىٰ حَصُولِ حَرَمِهِ.

٩٧ - لَهَا مَعَانٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ فِي مَدَدٍ وَفَوْقَ جَوْهَرِهِ فِي الْحُسْنِ وَالْقِيَمِ

(١) قوله: «بما هو في مقدورهم، أو ما هو من جنس مقدورهم» الفرق بينهما: تمكُّنهم على الأول منه إلا أنهم صرفوا عنه، وَعَدَمُ تَمَكُّنِهِمْ مِنْهُ عَلَى الثَّانِي مَعَ كَوْنِهِ مِنْ جِنْسِ مَقْدُورِهِمْ. قاله المؤلف في «شرح الشفا» (١/ ٧٦٢).

فَوْقَ) معطوفٌ على (كَمَوْجٍ) صفة (مَعَانٍ) المرفوع بالابتدائية، ونَصْبُهُ لَازِمٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وَإِنْ كَانَتْ مَجَازِيَّةً، وَنَحْوَهُ فِي كَلَامِ الْحَكِيمِ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

يعني: للآياتِ البَيِّنَاتِ الموصوفاتِ بالمعجزاتِ مع قَطْعِ النَّظَرِ عن فَصَاحَتِهَا وبلاغَتِهَا معانٍ ثابتةٌ كثيرةٌ كَمَوْجِ البَحْرِ فِي الازْدِيَادِ وَعَدَمِ النَّفَادِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنْفَذَ كَلِمَاتِ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩]؛ يعني: معانيها، وبهذا يزول الإشكال القويُّ الواردُ من جهةِ القَبْلِيَّةِ فِي الآيَةِ كَمَا حَرَّرْنَاهُ فِي «حَاشِيَةِ الْجَلَالَيْنِ»<sup>(١)</sup>، أَوْ فِي النُّصْرَةِ وَالْإِمْدَادِ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّ الْقُرْآنَ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَمَا أَنَّ الْمَوْجَ يُؤَيِّدُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَلَهَا مَعَانٍ وَأَحْكَامٌ حَسَنَةٌ، وَحِكْمٌ مُسْتَحْسَنَةٌ، فَوْقَ جَوَاهِرِ الْبَحْرِ مِنْ نَحْوِ اللَّوْلُؤِ وَالْمَرْجَانِ فِي الْحُسْنِ وَالْقِيَمَةِ، عِنْدَ أَرْبَابِ الْبَصِيرَةِ وَأَصْحَابِ الْخَبْرَةِ، قَدْ عَلِمَ كُلُّ أَنَاسٍ مَشْرَبِهِمْ.

٩٨ - فَلَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى عَجَائِبُهَا وَلَا تُسَامُ عَلَى الْإِكْتَارِ بِالسَّامِ

الفاءُ لِلتَّيْجَةِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (فَمَا تُعَدُّ)، وَفِي نَسْخَةٍ: (عَجَائِبُهَا) فَالضَّمِيرُ لِلْقُرْآنِ.

(وَلَا تُسَامُ) مِنَ السَّوْمِ؛ أَي: لَا تُقَابَلُ، وَ(عَلَى) بِمَعْنَى: مَعَ، وَيُرْوَى: (وَلَا تُقَاسُ).

(وَالْإِكْتَارُ): الْإِثْنَانُ بِالْكَثِيرِ. وَ(السَّامُ) بِفَتْحَتَيْنِ: السَّامَةُ وَالْمَلَالَةُ.

يعني: معاني الآياتِ لَا تَدْخُلُ تَحْتَ الْعَدِّ، وَلَا تُضَبَطُ مَعَانِيهَا الْعَجِيبَةُ فِي حِينِ الْحَدِّ، وَهِيَ الْعِبْرُ وَالْحِكْمُ، وَالْآدَابُ وَالشُّيْمُ، وَالْمَوَاعِظُ وَالْبَرَاهِينُ، وَالْعَوَارِفُ وَالْمَعَارِفُ، وَالتَّرْغِيبُ وَالتَّرْهيبُ، وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ، وَالْأَحْكَامُ وَالْأَمْثَالُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَلَا تُعْرَضُ الْمَلَالَةُ بِكَثْرَةِ التَّلَاوَةِ:

(١) فِي هَامِشِ «ل»: «لِلْمَصْنَفِ حَاشِيَةِ الْجَلَالَيْنِ».

(٢) قَوْلُهُ: «فِي النُّصْرَةِ وَالْإِمْدَادِ»، مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «فِي الازْدِيَادِ...».

هُوَ الْمِسْكُ مَا كَرَّرْتَهُ يُتَصَوِّعُ<sup>(١)</sup>

وفي الحديث: «إِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَفْنَى عَجَائِبُهُ، وَلَا تَنْقُضِي غَرَائِبُهُ، وَلَا تَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ»<sup>(٢)</sup>.

وفي البيت إشارة إلى تَفْوُوقِ حُسْنِ مَعَانِيهَا عَلَى جَوَاهِرِ الْبَحْرِ، حَيْثُ يَمَلُّ رَاغِبُهَا بِوُجُودِ كَثْرَتِهَا أَوْ كَثْرَةِ قِيمَتِهَا.

٩٩ - قَرَّتْ بِهَا عَيْنُ قَارِيئِهَا فَقُلْتُ لَهُ لَقَدْ ظَفِرْتَ بِحَبْلِ اللَّهِ فَاغْتَصِمِ سَكَّنَ هَمْزَةَ (قَارِيئِهَا) لِلنَّظْمِ، ثُمَّ أُبْدِلَتْ، وَالْقِرَّةُ فِي الْأَصْلِ: الْبُرُودَةُ، وَهِيَ أَعَزُّ الْأَشْيَاءِ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَلِذَا يَتَمَنَّى قُرَّةَ الْعَيْنِ وَبَرْدَ الْعَيْشِ.

يعني: فَرِحَ بِهَا قَارِيئُهَا حِينَ قَرَأَتْهَا، وَزَادَ نَوْرُ عَيْنِهِ بِرُؤْيَيْتِهَا، حَيْثُ تَلَدَّدَ بَيَاتُهَا، فَقُلْتُ لَهُ عَلَى جِهَةِ الرَّغْبَةِ أَوْ عَلَى طَرِيقِ الْغِبْطَةِ: وَاللَّهِ لَقَدْ ظَفِرْتَ بِمَا يُوَصِّلُكَ إِلَى مَرْضَاتِهِ، وَيُرْقِيكَ إِلَى دَرَجَاتِ جَنَّتِهِ، فَاسْتَمْسِكْ بِالْفَاظِهَا وَمَبَانِيهَا، وَتَحْقِيقِ مَعَالِمِهَا وَمَعَانِيهَا، وَالْعَمَلِ بِأَمْرِهَا وَمَنَاهِيهَا.

١٠٠ - إِنْ تَلَّهَا خَيْفَةً مِنْ حَرِّ نَارِ لَظِي أَطْفَأَتْ نَارَ لَظِي مِنْ وَرْدِهَا الشِّيمِ (لَظِي) مِنْ أَعْلَامِ جَهَنَّمَ، أَوْ طَبَقَةً مِنْ طَبَقَاتِهَا، وَهِيَ غَيْرُ مُنْصَرِفٍ، وَمَا قِيلَ مِنْ أَنَّ التَّنْوِينَ لِلضَّرُورَةِ فَعَقْلَةٌ مِنْ مَعْرِفَةِ الْمِيزَانِ؛ إِذِ التَّنْوِينُ وَالْأَلْفُ مُتَسَاوِيَانِ فِي الْوِزْنِ.

(١) عجز بيت صدره كما في «تاج العروس» (مادة: ضوع):

أَعِدْ ذُكْرَ نُعْمَانَ لَنَا إِنْ ذُكِرْهُ

(٢) رواه الترمذي (٢٩٠٦) من طريق الحارث الأعور الهمداني عن علي رضي الله عنه مرفوعاً،

ثم أعله بقوله: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال.

قلت: لكن معناه صحيح.

و(لَطَى) الثَّانِيَةُ وَوَضِعَتْ مَوْضِعَ الضَّمِيرِ لثَلَا يَلْتَبَسُ أَوْ يَحْصَلَ التَّفْكِيكُ، وَفِي نَسْخَةٍ: (حَرَّ لَطَى) بَدَلٌ: (نَارَ لَطَى)، وَالثَّانِيَةُ أَنْسَبُ بِالْإِطْفَاءِ كَمَا لَا يَخْفَى.

وَالْوَرْدُ يُطْلَقُ عَلَى وَرْدِ الْقُرْآنِ وَعَلَى وَرْدِ الْمَاءِ، فِإِضَافَتُهُ إِلَى الْآيَاتِ يُؤَبِّدُ الْأَوَّلَ، وَوَضَفَهُ بِ (الشَّبِيمِ) - بَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ؛ أَي: الْبَارِدِ - يُقْوِي الثَّانِي، فَإِنْ حُمِلَ عَلَى الْأَوَّلِ فَمَعْنَى (الشَّبِيمِ) هُوَ: الدَّافِعُ لِلْحَرَارَةِ، وَإِنْ حُمِلَ عَلَى الثَّانِي فَتَشْبِيهُ الْآيَاتِ بِهِ لِأَنَّهَا سَبَبُ حَيَاةِ الْأَرْوَاحِ كَمَا أَنَّهُ مُوجِبُ حَيَاةِ الْأَشْبَاحِ.

يَعْنِي: إِنْ تَقَرَأَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ، أَوْ تَتَّبَعَ الْأَحْكَامَ الْفُرْقَانِيَّةَ، خَوْفًا مِنْ حَرَارَةِ النَّارِ، مَتَمِّزًا عَنْ دَرَجَةِ الْإِحْرَارِ وَالْإِبْرَادِ، أَطْفَأَتْ حَرَّهَا وَدَفَعَتْ ضَرَّهَا مِنْ أَجْلِ مُلَازِمَةِ وَرْدِ الْقُرْآنِ الدَّافِعِ لِحَرَارَةِ النَّارِ.

وَفِيهِ اقْتِبَاسٌ مِنَ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ: أَنَّهُ إِذَا وَقَفَ الْمُؤْمِنُ عَلَى الصَّرَاطِ تَقُولُ النَّارُ: «جُزْ يَا مُؤْمِنٌ فَقَدْ أَطْفَأَ نُورَكَ لَهَبِي»<sup>(١)</sup>.

١٠١ - كَانَتْهَا الْحَوْضُ تَبْيُضُّ الْوُجُوهُ بِهِ مِنْ الْعُصَاةِ وَقَدْ جَاؤُوهُ كَالْحُمَمِ  
عَبَّرَ عَنِ الْمَاءِ بِالْحَوْضِ لِأَنَّهُ مَحَلُّهُ، فَيَكُونُ مَجَازًا بِذِكْرِ الْمَحَلِّ وَإِرَادَةِ الْحَالِ، أَوْ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ؛ أَي: مَاءُ الْحَوْضِ، وَهُوَ حَوْضُ الْكُوْثِرِ، وَالْمَرَادُ بِالْوُجُوهِ الدَّوَاتُ؛ إِذْ بَيْنَهَا بِالْعُصَاةِ وَشَبَّهَهَا بِالْحُمَمِ - بَضَمِّ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْمِيمِ -: جَمْعُ حُمَمَةٍ كَتَهْمَةٍ، وَهِيَ الْفَحْمُ.

يَعْنِي: تَلَاوَةُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْعَمَلُ بِالْأَحْكَامِ الصَّمَدَانِيَّةِ، فِي الدَّارِ الدُّنْيَوِيَّةِ، مُوجِبَةٌ لِبَيَاضِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَنُورِ صُدُورِ الْمُؤْمِنِينَ، بِمَنْزِلَةِ حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٢ / ٢٥٨)، وَابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ» (٦ / ٣٩٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَّةِ» (١٥٣٢)، مِنْ حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ مَنِةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١٠ / ٣٦٠): فِيهِ سَلِيمُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ عِمَارٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

في الدَّارِ الْأُخْرَوِيَّةِ، حَيْثُ تَبَيَّضَ وَجْهُهُ الْعُصَاةُ بِالْحَوْضِ وَالْحَالُ أَنَّهُمْ جَاءُوهُ سُودًا كَالْفَحْمِ، وَفِي حَدِيثِ «الصَّحِيحِينَ»: «فِيخْرَجُونَ مِنْهَا.. فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ»<sup>(١)</sup>، وَفِي رَوَايَةٍ: «فِيصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ»<sup>(٢)</sup>؛ أَي: فَيَذْهَبُ السَّوَادُ عَنْهُمْ وَيَطْهَرُ الْبَيَاضُ، وَكَذَلِكَ الْآيَاتُ بِقِرَاءَتِهَا وَالْعَمَلُ بِهَا تَبَيُّضُ الْوَجْهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

١٠٢ - وَكَالصَّرَاطِ وَكَالْمِيزَانِ مَعْدَلَةٌ فَالْقِسْطُ مِنْ غَيْرِهَا فِي النَّاسِ لَمْ يَقُمْ  
يعني: وَالْآيَاتُ كَالصَّرَاطِ فِي أَنَّهَا تُمَيِّزُ بَيْنَ الْمُحِقِّ وَالْمُبْطِلِ، وَكَالْمِيزَانِ مِنْ جِهَةِ الْعَدَالَةِ، حَيْثُ إِنَّهَا تُبَيِّنُ حَقَّ كُلِّ أَحَدٍ كَمَا يَنْبَغِي، وَتَرْفَعُ الْخِصْمَةَ بِالْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ الْمَقْرُونِ بِالذَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَطَلَبُ الْعَدْلِ فِي الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ الْآيَاتِ بَيْنَ النَّاسِ لَمْ يَسْتَقِمْ وَلَمْ يَثْبُتْ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ رَاجِعَةٌ إِلَيْهَا، وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالْقِيَاسُ كُلُّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَيْهَا.

١٠٣ - لَا تَعَجَّبَنَّ لِحُسُودِ رَاحٍ يُنْكِرُهَا تَجَاهُلًا وَهُوَ عَيْنُ الْحَازِقِ الْفَهْمِ  
(الحسودُ) بفتح الحاءِ: مُبَالِغَةُ الْحَاسِدِ، وَهُوَ الَّذِي يَرِيدُ زَوَالَ نِعْمَةِ الْغَيْرِ.  
(الفهم) بِكسرِ الهاءِ؛ أَي: شَدِيدِ الْفَهْمِ.

يعني: لَا تَتَعَجَّبَنَّ وَلَا تَسْتَعْرِبِ الْبَتَّةَ مِنْ مُبَالِغِ فِي الْحَسَدِ عَلَى الْحَسَدِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَبَعْضِ الْمَشْرِكِينَ، حَيْثُ ذَهَبَ يُنْكِرُ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ، وَيَجْحَدُ الْمَعْجَزَاتِ الْوَاضِحَاتِ، (تجاهلاً)؛ أَي: إِظْهَارًا لِلجَهْلِ مَعَ الْعِلْمِ بِحَقِيقَتِهَا، وَالْمَعْرِفَةِ بِحَقِيقَتِهَا، وَالْحَالُ أَنَّ هَذَا الْمُنْكَرَ الْمُتَجَاهِلَ عَيْنُ الْمَاهِرِينَ وَخَيْرُ الْفَهْمِينَ بِمَا اشْتَمَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ أَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ عَلَى صَدَقِ الْجَائِي بِهَا عَنْ اللَّهِ

(١) رواه البخاري (٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٤)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تعالى، فإنكارها منه عناداً<sup>(١)</sup> له دَعَا إِلَيْهِ الْحَسَدُ عَلَى نِعْمَةِ النَّبُوَّةِ وَمِنْحَةِ الرَّسَالَةِ؛ كما قال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]، فلا عَجَبَ فِي إِنْكَارِهَا لِلْحَسَدِ، فَإِنَّ الْمَوْجُودَ قَدْ يُنْكَرُ لِأَمْرٍ؛ كما في قوله:

١٠٤ - قَدْ تَنْكِرُ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمَدٍ وَيُنْكَرُ الْفَمُّ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمِ  
(السَّقَمِ) بفتح الحاء: المرض.

يعني: قد تنفي العين وجود نور الشمس من أجل علة بها وإن شاهدت وحققت ضيآءها؛ كذلك الآيات ظهورها أظهر من الشمس، ولكن الأعمى لا يبصرها، والخفّاش<sup>(٢)</sup> لا يدركها، والرمدان لا يبغيتها، فلا يلزم من نقصان الرائي نقصان المرئي، قال تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

وقد يُنْكَرُ الْفَمُّ طَعْمَ الْمَاءِ اللَّذِيذِ الْمُتَعَارَفِ الْمَعْرُوفِ بِأَنَّهُ حَيَاةٌ كُلُّ شَيْءٍ، مِنْ أَجْلِ عِلَّةٍ سَقَمَ تَمَنَعَهُ عَنْ إِدْرَاكِ لَذَّتِهِ، وَكَذَلِكَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مُزْمَنٌ لَا يَنْفَعُهُمْ شِفَاءُ الْقُرْآنِ، وَلَا يَسْتَلِدُّونَ بِطَعْمِ الْفُرْقَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، فهو كالنيل ماءً للمحجوبين ودماءً للمحجوبين، يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا.

ثُمَّ أَلْتَفَتَ مِنْ نَعْتِ الْمَمْدُوحِ إِلَى خِطَابِهِ، فَقَالَ:

١٠٥ - يَا خَيْرَ مَنْ يَمَمَ الْعَافُونَ سَاحَتَهُ سَعِيًّا وَفَوْقَ مُتُونِ الْأَيْتِقِ الرَّسْمِ

(يَمَمٌ): قَصْدٌ، وَ(الْعَافُونَ): جَمْعُ الْعَافِي، هُوَ السَّائِلُ، وَ(السَّاحَةُ): العَرَصَةُ، وَ(سَعِيًّا) حَالٌ بِمَعْنَى: سَاعِينَ، وَ(فَوْقَ) عَطْفٌ عَلَيْهِ بِمَعْنَى: كَاتِبِينَ فَوْقَهَا.

(١) فِي «د»: «عناداً».

(٢) فِي هَامِش «ل»: «خفّاش طير ليس للشمس رائياً».

و(المُتُونُ): جمعُ المتنِ وهو الظَّهْرُ.

و(الأيُّنُق) بتقديمِ الياءِ على النُّونِ: مقلوبُ الأَيْنُقِ، أصلُه: أَنْوُقٌ، قُدِّمَتْ الوَاوُ ثُمَّ قَلِبَتْ يَاءً لِمَزِيدِ الْخِفَّةِ<sup>(١)</sup>، جمعُ النَّاقَةِ.

و(الرُّسْم) بضمَّتَيْنِ، وهي الإِبْلُ التي تُؤَثَّرُ في الأَرْضِ مِنْ شِدَّةِ الوَطْءِ.

والمعنى: يَا سَيِّدَ مَنْ قَصَدَ السَّائِلُونَ سَاحَةَ كَرَمِهِ، وَتَوَجَّهَ الطَّالِبُونَ إِلَى فِضَاءِ حِلْمِهِ وَحُكْمِهِ، مُسْرِعِينَ عَلَى إِقْدَامِهِمْ، وَمُسْتَعِجِلِينَ عَلَى أَقْدَامِهِمْ، وَرَاكِبِينَ فَوْقَ ظُهُورِ النَّاقَاتِ الْقَوِيَّةِ، كَهَيْئَةِ حُجَّاجِ الْكَعْبَةِ الْعَلِيَّةِ: ﴿يَأْتُونَكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿١٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَفْعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٧] دُنْيَوِيَّةً وَأُخْرَوِيَّةً، بِمَشَاهِدَةِ بَيْتِ اللَّهِ الْعَتِيقِ.

وفيه إشارةٌ إلى تعميمِ تَوَجُّهِ أنواعِ السَّائِرِينَ إِلَى حَضْرَتِهِ، وَقَصْدِ أَصْنَافِ السَّالِكِينَ إِلَى خِدْمَتِهِ، مِنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ فِي مَسَافَةِ الطَّرِيقِ، وَالْقَوِيِّ وَالضَّعِيفِ فِي الْوُسْعِ وَالضُّيْقِ، وَالْفَقِيرِ وَالْغَنِيِّ عَلَى الْمَجَازِ وَالتَّحْقِيقِ.

١٠٦ - وَمَنْ هُوَ الْآيَةُ الْكُبْرَى لِمُعْتَبِرٍ وَمَنْ هُوَ النَّعْمَةُ الْعُظْمَى لِمُعْتَمِرٍ  
معطوفٌ على المُنادَى، و(الآيةُ): العَلَامَةُ تصدُقُ على الدَّلِيلِ، يَعْتَبَرُ بِهَا وَيُقَيَّسُ مِنْهَا مَنْ يَرِيدُ أَنْ يُمَيِّزَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَ(النَّعْمَةُ) بِمَعْنَى: الْمُنْعَمُ بِهِ.  
وفي المِصْرَاعِ الْأَوَّلِ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، وَيُوضِّحُهُ الْبَيْتُ الْآتِي:

كَفَّاكَ بِالْعِلْمِ فِي الْأُمِّيِّ مُعْجِزَةً

(١) كلام المؤلف فيه نظر، فقوله: «مقلوب الأينق» يدل على أن الواو قلبت ثم قدمت، وهو عكس قوله بعده: «قدمت الواو ثم قلبت»، فلعلهما وجهان في التعليل، وقد اقتصر ابن الأثير على الثاني فقال: الأينق: جمع قلة لناقة، وأصله: أنوق، فقلب وأبدل واؤه ياءً. انظر: «النهاية» (مادة: نوق).



وفي المِضْرَاعِ الثَّانِي إِيْمَاءٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾  
[الأنبياء: ١٠٧]، وبه صلى الله تعالى عليه وسلم فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَكَفَّرْتَ بِأَنعَمِ اللَّهِ﴾  
[النحل: ١١٢] بصيغة الجمع لإفادَةِ المبالغة.

وَمُجْمَلٌ مَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ تَأَمَّلَ فِي مَبْنَاهُ؛ مِنْ خَلْقِهِ الْخَلِيقِ، وَخُلِقِهِ الْحَقِيقِ،  
وَتَدَبَّرَ فِي جَمِيلِ أَثَرِهِ، وَحَمِيدِ سِيرِهِ، وَبِرَاعَةِ عِلْمِهِ، وَرَجَاحَةِ حِلْمِهِ، وَجُمْلَةِ  
كَمَالِهِ، وَجِلَّةِ خِصَالِهِ، لَمْ يَمْتَرِ فِي صِحَّةِ نُبُوَّتِهِ، وَلَمْ يَشْكُ فِي صِدْقِ دَعْوَتِهِ،  
فِيغْتَنِمُ بوجوده<sup>(١)</sup> وما ظهر من علمه وجوده.

وتكرارُ النِّداءِ<sup>(٢)</sup> لإظهارِ الرَّغْبَةِ فِي الإِصْغَاءِ، وَجوابُ النِّداءِ قَوْلُهُ:

١٠٧ - سَرَيْتَ مِنْ حَرَمٍ لَيْلًا إِلَى حَرَمٍ      كَمَا سَرَى الْبَدْرُ فِي دَاجٍ مِنَ الظُّلَمِ

سَرَى لَغَةً فِي أَسْرَى، بِمَعْنَى: سَارَ فِي اللَّيْلِ، وَ(لَيْلًا) نَصْبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ<sup>(٣)</sup>،  
وَذَكَرَهُ لِلتَّأَكِيدِ، وَتَنْكِيْرِهِ لِلتَّقْلِيلِ، وَالْمَرَادُ مِنْ (حَرَمٍ) الْأَوَّلِ: حَرَمُ مَكَّةَ شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى،  
وَمِنِ الثَّانِي: الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى، وَليْسَ لَهُ حَرَمٌ، فَالْمَرَادُ بِهِ: مَكَانٌ مُحْتَرَمٌ.

وَ(دَاجٍ) اسْمٌ فَاعِلٍ مِنَ الدُّجُوِّ، وَهُوَ شِدَّةُ الظُّلْمَةِ، صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ؛  
أَي: لَيْلٍ دَاجٍ، وَ(مِنِ) بَيَانِيَّةٌ، وَ(الظُّلَمِ) بَضْمٌ فَفَتْحٌ: جَمْعُ ظُلْمَةٍ.

وَالْمَعْنَى: سَرَيْتَ بِإِسْرَاءِ اللَّهِ تَعَالَى سُرَى عَجِيْبًا، وَسَيْرًا غَرِيْبًا؛ كَمَا أَشَارَ  
إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] مِنَ الْحَرَمِ الْمُحْتَرَمِ  
الْمَكِّيِّ، فِي سَاعَةٍ قَلِيلَةٍ مِنْ لَيْلَةٍ جَلِيلَةٍ، إِلَى الْحَرَمِ الْمَعْظَمِ الْقُدْسِيِّ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ

(١) فِي «د»: «وَجُودِهِ».

(٢) قَوْلُهُ: «وَتَكَرَّرَ النِّدَاءُ»، كَذَا فِي النُّسخَتَيْنِ، وَلَمْ أَجِدْ فِي الْكَلَامِ السَّابِقِ تَكَرُّرًا لِلنِّدَاءِ، وَإِنَّمَا  
الَّذِي تَكَرَّرَ هُوَ الْمَوْصُولُ.

(٣) فِي «ل»: «الظَّرْفِ».

قوله عز وجل: ﴿مَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] كَسْرِيَانِ  
البدْرِ وهو القمرُ في أَوَانِ كَمَالِ ظُهُورِهِ، وَعُلُوِّ جَمَالِ نُورِهِ، فِي وَقْتِ الْخَفَاءِ عَنِ  
الْأَغْيَارِ، تَحْتَ قِبَابِ الْأَسْتَارِ.

وَوَجْهُ الشَّبَهَةِ: سُرْعَةُ السَّيْرِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْمَقَامِ، وَكَمَالُ الْإِضَاءَةِ فِي  
شِدَّةِ الظَّلَامِ، وَالْمَرَادُ بِالظُّلْمَةِ حِينْتِذِ مَعَ وَجُودِ الْبَدْرِ الْمَتَبَادِرِ إِلَى فَهْمِ بَعْضِ  
فُضْلَاءِ زَمَانِنَا أَنَّهُ يَقْتَضِي التَّنَاقُضَ وَيُوجِبُ التَّعَارُضَ: هُوَ الظُّلْمَةُ بِالْقُوَّةِ لَوْلَا نُورُ  
الْبَدْرِ فِي الطَّلَعَةِ، عَلَى أَنَّ اللَّيْلَ لَا يَخْلُو مِنْ نَوْعِ ظُلْمَةٍ مَعَ حُصُولِ نُورِ الْبَدْرِ فِي  
الْجُمْلَةِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ سَبْحَانُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَالتَّهَارِءِ آيَةً فَحَوَّنَا آيَةَ اللَّيْلِ  
وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ١٢].

وَنُقِلَ: أَنَّ سِيرَهُ وَرُجُوعَهُ كَانَ فِي ثَلَاثِ سَاعَاتٍ أَوْ أَرْبَعِ، وَهَذَا الْقَدْرُ مِنْ  
الْمَعْرَاجِ بِجِسْمِهِ وَحَالَ يَقْظَتِهِ<sup>(١)</sup> بِالْإِجْمَاعِ، وَمُنْكَرُهُ كَافِرٌ بِلَا نِزَاعٍ، وَأَمَّا مُنْكَرُ مَا  
فَوْقَهُ، وَهُوَ الَّذِي يُذَكَّرُ بَعْدَهُ، فَيُعَدُّ مِنْ أَهْلِ الْإِبْتِدَاعِ.

١٠٨ - وَبِتَّ تَرْقَى إِلَى أَنْ نَلْتَّ مَنَزِلَةً مِنْ قَابِ قَوْسَيْنِ لَمْ تُدْرِكْ وَلَمْ تَرْمِ  
(بِتَّ) مَاضٍ مُخَاطَبٌ مِنَ الْبَيْتُوتَةِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (وِظَلَّتْ) بِفَتْحِ الظَّاءِ وَكَسْرِهَا،  
أَصْلُهُ: ظَلَلْتُ بِمَعْنَى: صِرْتُ. وَ(تَرْقَى) بِفَتْحِ القَافِ؛ أَي: تَصْعَدُ.  
(وَنَلْتَّ) مَعْرُوفٌ مِنَ النَّيْلِ بِمَعْنَى الْوُصُولِ، أَوْ مَجْهُولٌ مِنَ النَّوْلِ بِمَعْنَى الْعَطَاءِ،  
وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَفِي الرَّوَايَةِ أَشْهَرُ.

وَالْقَابُ: الْقَدْرُ، رُويَ بِالْجَرِّ عَلَى الْإِعْرَابِ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى الْحِكَايَةِ، وَهُوَ  
أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ. وَ(مِنْ) بَيَانِيَّةٌ. وَ(لَمْ تُدْرِكْ) مَجْهُولٌ مِنَ الْإِدْرَاكِ. وَ(لَمْ تَرْمِ)  
مِنَ الرَّوْمِ وَهُوَ الْقَصْدُ.

(١) فِي (د): «البيظة».

يعني: كنت في تلك الليلة الخفيفة، ترتقي وتضعُد في المعارج الجليّة، والمصاعد السنيّة، باختراق السماوات السبعيّة، إلى أن وصلت منزلة عليّة، ومرتبة بهيّة، هي قدرُ قربِ قوسين، عند تلاقِي الطّرفين، من ربّ الكونين، وهو كناية عن كمالِ القُربِ، والمرادُ: قُربُ المكانة لا المكان؛ لتزّهه تعالى عن المكان والزّمان، أو يُقال: من عرشِ الرّحمن، أو من مقامِ الوحي على وجه الامتنان. وترك: (أو أدنى) بمعنى: بل أقرب إلى الملك الأعلى، من ضرورة الشعراء، وفي حكاية المقدم إشعارٌ بالوراء.

(لم تُدرِك) تلك المنزلة العليّة، بالمكاسب الاجتهاديّة، من الفضائل العلميّة والعمليّة، وإنما حصلت لهم بالمواهب اللدنيّة، ولم تُقصَد ولم تُطلب تلك المرتبة الجليّة لغيره من الأنبياء، فضلاً عن الأولياء.

واختلف في هذا التّرفي: هل كان جسمانيّاً، أو روحانيّاً؟ وهل رأى ربّه بعين البصر أو بعين البصيرة؟ ومتى كان، وكَم كان، وكيف كان؟ من تفاصيل قصّة المعراج، يُعرف من كُتب السّير لأهل الاحتياج.

١٠٩ - وقدّمك جميعُ الأنبياء بها والرّسلِ تقديمَ مخدومٍ على خدامِ

(الرّسلِ) مجرورٌ على الصّحيح، وهو بسكون السّين مخفّف المضموم: جمعُ رسولٍ، وهو أخصُّ من النبيّ.

يعني: وقدّمك جميعُ الأنبياء وسائر الأصفياء بسبب تلك المنزلة العليّة والمرتبة الجليّة، تقديماً مثل تقديم المخدوم على الخدام، وتسليم المُقتدين في الأحوال بالإمام.

واختلفوا أن الإمامة كانت في المسجد الأقصى أو في السماوات العلى؟ ولا منع من الجمع إيماءً إلى مقام الجمع في عالم الملك والمَلَكوت، بتوفيق الحيّ الذي لا يموت.

١١٠ - وَأَنْتَ تَخْتَرِقُ السَّبْعَ الطَّبَاقَ بِهِمْ فِي مَوْكَبٍ كُنْتَ فِيهِ صَاحِبَ الْعَلَمِ  
الْوَاوِ حَالِيَّةً، وَالخَرْقُ: المُرُورُ، وَالْعُدُولُ إِلَى المِضَارِعِ اسْتِحْضَارًا لِلحَالِ المَاضِيَةِ،  
والمَوْكَبُ بِكسْرِ الكَافِ: جَمَاعَةُ الفَرَسَانِ، وَالْعَلَمُ: الرَّايَةُ، وَيُقْرَأُ (فِيهِ) بِالإِشْبَاعِ.  
يعني: وَأَنْتَ تَقْطَعُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ الَّتِي يُطَابِقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، أَوْ بَعْضُهَا فَوْقَ  
بَعْضٍ، مَأخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا﴾ [الملك: ٣]، حَالٌ كَوْنِكَ مَارًّا بِالأنبياءِ أَوْ  
بأرواحِهِمْ، ففِي «مُسلِمٍ»: أَنَّهُ مَرَّ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِأَدَمَ، وَبِالثَّانِيَةِ بَعِيسَى وَيَحْيَى، وَفِي  
الثَّالِثَةِ بِيُوسُفَ، وَفِي الرَّابِعَةِ بِإِدْرِيسَ، وَفِي الخَامِسَةِ بِهَارُونَ، وَفِي السَّادِسَةِ بِمُوسَى،  
وَفِي السَّابِعَةِ بِإِبْرَاهِيمَ<sup>(١)</sup>، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ وَالإِكْرَامُ، فِي جَمْعٍ عَظِيمٍ مِصْحُوبٍ  
بِهَيْبَةٍ عَظِيمَةٍ وَهَيْئَةٍ كَرِيمَةٍ؛ إِذْ كَانَ مَعَهُ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَعْبَرُ عَنْهُ بِالجَمْعِ؛ كَقَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [آل عمران: ٣٩]؛ فَإِنَّهُ فُسِّرَ بِجَبْرِيْلَ، أَوْ أُقِيمَ مُقَامَ جَمْعٍ مِنْ  
الكَرَامِ، وَقَوْمٍ مِنَ العِظَامِ.

(كُنْتَ فِيهِ)؛ أَي: فِي ذَلِكَ المَوْكَبِ (صَاحِبَ العَلَمِ)؛ أَي: المُشَارِ إِلَيْهِ،  
وَالمدَارَ عَلَيْهِ.

وَالْعَلَمُ: الرُّمْحُ فِي رَأْسِهِ رَايَةٌ؛ لِيَكُونَ عَلَى صَاحِبِ المُلْكِ عِلَامَةً وَآيَةً،  
وَقد كَانَ جَبْرِيْلُ يَسْتَفْتِحُ فِي كُلِّ سَمَاءٍ بِالتَّمجِيدِ المُمَجَّدِ، فيُقَالُ لَهُ: مَنْ مَعَكَ؟  
فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ.

١١١ - حَتَّى إِذَا لَمْ تَدْعُ شَأوًا لِمُسْتَبِقٍ مِنْ الدُّنُوِّ وَلَا مَرْقَى لِمُسْتَمٍ  
(حَتَّى) غَايَةٌ لِلإِخْتِرَاقِ، وَ(إِذَا) ظَرْفِيَّةٌ مَجَازِيَّةٌ؛ أَي: أَنْتَ دَخَلْتَ البَابَ وَقَطَعْتَ  
الحِجَابَ، إِلَى أَنْ لَمْ تَتْرُكْ غَايَةً لِسَاعٍ إِلَى السَّبِقِ مِنْ كَمَالِ القُرْبِ المُطْلَقِ إِلَى جَنَابِ

(١) رواه مسلم (١٦٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

الحقِّ، ولا تَرَكْتَ موضعَ رُقيٍّ وُصُعود، وقيامٍ وقُعود، لطالبِ رِفعةٍ في عالمِ الوُجود، بل تجاوزتَ ذلكَ إلى مَقامِ قَابِ قَوْسَيْنِ أو أَدْنَى، فأوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الحِكْمَةِ ما أوْحَى.

١١٢ - خَفَضْتَ كُلَّ مَقَامٍ بِالْإِضَافَةِ إِذْ نُودِيَتْ بِالرَّفْعِ مِثْلَ الْمُفْرَدِ الْعَلَمِ

هذا البيانِ اِخْتِصَاصِهِ بِالذَّنْوِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوَّادِنٌ﴾ [النجم: ٩]، وبالمَحَبَّةِ الدَّائِيَةِ الإِلَهِيَّةِ الَّتِي هِيَ أَعْلَى المَقَامَاتِ وَأَعْلَى.

وقوله: (خَفَضْتَ) جوابٌ (إِذَا) على تَقْدِيرِ شَرْطِيَّتَيْهَا، وَبَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: (لَمْ تَدْعُ) على تَقْدِيرِ ظَرْفِيَّتَيْهَا، وَالْخَفْضُ: حَطُّ رُتْبَةٍ، وَجَعْلُ شَيْءٍ تَحْتَ شَيْءٍ، وَمِنْهُ الخَفْضُ فِي الإِعْرَابِ.

وَالْإِضَافَةُ: الإِلْصَاقُ وَالتَّسْبُؤُ، وَ(إِذْ) مُتَعَلِّقٌ بـ (الإِضَافَةُ).

والمعنى: خَفَضْتَ كُلَّ مَقَامٍ وَمَرْتَبَةٍ مِنْ مَقَامَاتِ الأنبياءِ، وَمَرَاتِبِ الأصفياءِ، بِبِرَّةٍ إِضَافَتِكَ إِلَى الحَضْرَةِ العَلِيَّةِ، وَنَسَبَتِكَ إِلَى المَحَبَّةِ البَهِيَّةِ، أَوْ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَقَامِكَ الجَلِيِّ، وَبِالتَّسْبُؤِ إِلَى حَالِكَ العَلِيِّ، حِينَ ناداكَ بِالرَّفْعِ إِلَى المَقَامِ الأَعْلَى، المُعَبَّرِ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿قَابِ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩]، مِثْلَ المُفْرَدِ العَلَمِ فِي التَّعْظِيمِ، وَالمُشَارِ إِلَيْهِ المَشْهُورِ بِالتَّكْرِيمِ، فِيمَا أُفْرِدَ بِهِ مِنْ بَيْنِ<sup>(١)</sup> أَفْرَادِ جِنْسِهِ، وَتَمَيَّزَ عَنْ أَقْرَانِهِ بِإِمْدَادِ نَسْبِهِ.

وَلَا يَخْفَى ما فِي البَيْتِ مِنَ الصِّفَةِ الإِيمَانِيَّةِ إِلَى الاِصْطِلَاحَاتِ النَّحْوِيَّةِ<sup>(٢)</sup>؛ مِنْ الخَفْضِ وَالرَّفْعِ وَالإِضَافَةِ وَالنِّدَاءِ وَالمُفْرَدِ وَالعَلَمِ وَالمُنَاسَبَاتِ الجَلِيَّةِ.

١١٣ - كَيْمَا تَقْوَزَ بَوْضِلِ أَيِّ مُسْتَتِرٍ عَنِ العُيُونِ وَسِرِّ أَيِّ مُكْتَمَمِ

عِلَّةٌ غَائِبَةٌ لِقَوْلِهِ: (سَرَيْتَ) وَ(بِتَّ)؛ أَي: فَعَلْتَ ذَلِكَ المُتَّهَبِي<sup>(٣)</sup> إِلَى مَنْزِلَةِ قَابِ

(١) كلمة: «بين» من «د»، وليست في «ل».

(٢) في هامش «ل»: «بل فيه صنعة التوحيد، وتفصيله في شرح عقود الجمان نظم التلخيص».

(٣) في «ل»: «المنهبي».

قوسَيْنِ أَوْ أَذْنَى لـ (تَفَوَّزَ بَوْصَلٍ) مِنْ اللَّهِ، وَقَطَعَ عَمَّا سِوَاهُ، (أَيُّ مُسْتَتِرٍ عَنِ الْعِيُونِ)؛  
 أَي: عَنْ عِيُونِ الْخَلْقِ (وَسِرٍّ)؛ أَي: وَبِحَصُولِ سِرٍّ عَظِيمٍ مِنْ أَسْرَارِ الْمَحْبُوبِ، وَمِنْ  
 آثَارِ الْمَطْلُوبِ (أَيُّ مُكْتَتَمٍ)؛ أَي: خَفِيٍّ عَنْ أَبْصَارِ الْأَغْيَارِ.

و(أَيُّ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ مَجْرُورٌ صِفَةً لِمَا قَبْلَهَا، دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى الْكَمَالِ؛  
 أَي: بِوَصَلٍ كَامِلٍ فِي الْاسْتِتَارِ، وَسِرٍّ كَامِلٍ فِي الْاِكْتِتَامِ.

و(تَفَوَّزَ) مَنْصُوبٌ بـ (أَنْ) مُقَدَّرَةٌ بَعْدَ (كَي) بِمَعْنَى اللَّامِ، أَوْ بـ (كَي) بِمَعْنَى  
 (أَنْ) وَاللَّامُ مُقَدَّرَةٌ قَبْلَهَا، وَ(مَا) زَائِدَةٌ عَلَى الْوَجْهَيْنِ.

قَالَ الشَّيْخُ جَلَالُ الدِّينِ الْمَحَلِّيُّ: وَهَذَا السِّرُّ مَأْخُودٌ مِنْ حَدِيثِ: «عَلَّمَنِي رَبِّي  
 لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ عِلْمًا شَتَّى، فَعِلْمٌ أَخَذَ عَلَيَّ كَتْمَانَهُ، وَعِلْمٌ خَيْرَنِي فِيهِ، وَعِلْمٌ أَمَرَنِي أَنْ  
 أُبْلِغَهُ» قَالَ عَلِيٌّ: فَكَانَ يُسِرُّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ وَإِلَيَّ مَا خَيْرٌ فِيهِ. ذَكَرَهُ جَمْعٌ  
 مِنَ الشُّرَاحِ، وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى أَصْلٍ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ.

وَلَا يُنَافِي مَا رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:  
 هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ وَبَرَأَ  
 النَّسْمَةَ، إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا  
 فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ<sup>(١)</sup> لِأَنَّ  
 هَذَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِتَبْلِيغِ النَّاسِ، وَذَلِكَ فِي غَيْرِهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ.

ثُمَّ فِي الْبَيْتِ إِيمَاءٌ إِلَى رُؤْيَتِهِ لِرَبِّهِ، وَمُنَاجَاتِهِ بِلُبِّهِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي أَنَّهُ رَأَى بَعِينَهُ  
 أَوْ بِقَلْبِهِ، أَوْ رَأَى جَبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ، وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ فِي مُنَاجَاتِهِ وَأَنَّهُ نَاجَى رَبَّهُ أَوْ  
 جَبْرِيْلَ، وَالْأَصْلُ فِيهِمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:  
 ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]، عَلَى مَا يُبَيِّنُ فِي التَّفَاسِيرِ.

وليس المرادُ من القُرْبِ والوَصْلِ القُرْبَ المَكَانِيَّ والوَصَلَ الصُّورِيَّ، بل ظهورُ عِظَمِ مَنزِلَتِهِ وإشراقِ أنوارِ مَعْرِفَتِهِ، ومشاهدةُ أسرارِ غَيْبِيَّتِهِ وَقُدْرَتِهِ، والتَّخَلُّقُ بِأَخْلَاقِهِ، وَقَصْرُ النَّظَرِ عَلَى مُطَالَعَةِ جَمَالِهِ وشُهُودِ كَمَالِهِ.

١١٤ - فحُزَّتْ كُلُّ فِخَارٍ غَيْرِ مُشْتَرَكٍ وَجُزَّتْ كُلُّ مَقَامٍ غَيْرِ مُزْدَحَمٍ

(حُزَّتْ) و(جُزَّتْ) كلاهما على وزن: قُلْتَ، والأوَّلُ بالحاءِ المَهْمَلَةِ مِنْ حَازَةٍ: جَمَعَهُ، والثَّانِي بِالْجِيمِ مِنْ جَازَهُ؛ أَي: تَجَاوَزَ عَنْهُ.

وَالْفِخَارُ بِكسْرِ الفَاءِ: مَا يُفْتَخَرُ بِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْفَوَاضِلِ وَالشَّمَائِلِ، أَوْ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْمُفَاخِرَةِ، وَ(غَيْرِ) فِي الْمَوْضِعَيْنِ إِمَّا مَجْرُورٌ صِفَةً لِمَا قَبْلَهُ<sup>(١)</sup>، وَإِمَّا مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ (كُلُّ)، أَوْ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ. وَالْمُشْتَرَكُ وَالْمُزْدَحَمُ اسْمًا مَفْعُولٍ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ.

قِيلَ: الْمَرَادُ مِنَ الْفِخَارِ الْغَيْرِ الْمَشْتَرَكِ: مِثْلُ الْوَسِيلَةِ وَالْفَضِيلَةِ وَالذَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ، وَالْكَوْثَرِ، وَالشَّفَاعَةِ الْعُظْمَى، وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَاللَّوَاءِ الْمَمْدُودِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَمِنَ الْمَقَامِ الْغَيْرِ الْمُزْدَحَمِ: مَقَامُ الْمَحَبَّةِ، وَخَتَمِ النُّبُوَّةِ، وَالْمِعْرَاجِ، وَالرِّسَالَةِ الْعَامَّةِ، وَأَمْثَالِهَا.

أَوْ الْمَرَادُ: مَقَامَاتُ الْعَارِفِينَ الْوَاصِلِينَ، الْمَسْمُوءَةُ عَنْدَهُمْ: مَنَازِلُ السَّالِكِينَ وَالسَّائِرِينَ، الَّتِي لَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرُ عَنْهَا، وَلَا الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُدْرِكَهَا فَلْيُجَاهِدْ لِشَاهِدِ، فَإِنَّ الْخَبَرَ لَيْسَ كَالْمُعَايِنَةِ، وَالْمُقَابَلَةَ لَيْسَتْ كَالْمُبَايِنَةِ، وَهَذِهِ الذَّرَجَاتُ تُتْتَهَى بِالْفَنَاءِ فِي التَّوْحِيدِ، وَالِاسْتِعْرَاقِ فِي بَحْرِ التَّفْرِيدِ، وَقَانَا اللَّهُ مِنْ حِجَابِ الْأَيْنِ إِلَى قِبَابِ الْعَيْنِ.

(١) فِي النِّسْخَتَيْنِ: «بَعْدَهُ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُتُ.

١١٥- وَجَلَّ مِقْدَارُ مَا أُؤَلِّتَ مِنْ رُتَبٍ وَعَزَّ إِدْرَاكُ مَا أُؤَلِّتَ مِنْ نِعَمٍ<sup>(١)</sup>  
 (وُؤَلِّتَ)؛ أي: جُعِلَتْ والياءُ، و(أُؤَلِّتَ)؛ أي: أُعْطِيَتْ وإفياً، والإدراكُ: الإحاطةُ  
 بالشَّيءِ ذاتاً وِصْفَةً، والمِقْدَارُ: ما يُقَدَّرُ به كَيْفِيَّةً وَكَمِّيَّةً، والرُّتَبُ: جَمْعُ الرُّتْبَةِ، والنُّعَمُ:  
 جَمْعُ النُّعْمَةِ.

قيل: المصراعُ الأوَّلُ إشارةٌ إلى قولهِ تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾  
 [النجم: ١٠]، والثَّانِي عبارةٌ عن قولهِ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨]،  
 وفي تَفْخِيمِهِمَا إِيْمَاءٌ إِلَىٰ أَنَّ الْأَفْهَامَ تَحَيَّرَتْ عَنْ تَفْصِيلِ تَفْسِيرِ مَا أَوْحَىٰ،  
 وَالْأَحْلَامَ تَاهَتْ فِي تَبْيِينِ تَعْيِينِ الْآيَاتِ الْكُبْرَىٰ.

١١٦- بُشْرَىٰ لَنَا مَعْشَرَ الْإِسْلَامِ إِنَّ لَنَا مِنْ الْعِنَايَةِ رُكْنًا غَيْرَ مُنْهَدِمٍ  
 (بُشْرَى) مصدرٌ أُريدَ به ما يَحْصُلُ به مِنَ الْمَسْرَةِ الْمُغَيَّرِ لِلْبَشْرَةِ، وَهِيَ الْحَالَةُ  
 الطَّيِّبَةُ وَالبَهْجَةُ الصَّالِحَةُ، وَنَصَبُ (مَعْشَرَ الْإِسْلَامِ) عَلَى الْاِخْتِصَاصِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ  
 صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو هنا منادى.

و«إِنَّ» بالكسرِ للتَّعْلِيلِ.

والمِرادُ مِنَ الْعِنَايَةِ: الْأَلْطَافُ الْخَفِيَّةُ الْأَزَلِيَّةُ الَّتِي تُورَثُ السَّعَادَاتِ الْجَلِيلَةَ الْأَبَدِيَّةَ.  
 وَرُكْنُ الشَّيْءِ: جُزْؤُهُ الَّذِي يَسْتَنْدُ عَلَيْهِ، وَمَرَجِعُهُ الَّذِي يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ.

(١) وقع في «د»:

«وعز إدراك ما وليت من رتب وجل مقدار ما أوليت من نعم»

ومثله في «ل» مع التبديل بين «أوليت» و«وليت»، وقد صحح في هامش كلا النسختين كما هو مثبت.

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (٦٢٧٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «إننا معاشر الأنبياء لا نورث»، وهو عند البخاري (٦٧٢٨)، ومسلم (١٧٥٧)، دون قوله: «إننا معاشر الأنبياء».



والمعنى: تَبَاشِيرُ صُبْحِ السَّعَادَةِ وَالْإِقْبَالِ، وَمَنَاشِيرُ الْبَشْرِ وَالْبِشَارَةِ  
وَالْإِجْلَالِ، أَشْرَقَتْ وَنُشِرَتْ لِمَعَاشِرِ الْإِسْلَامِ، مِنْ أَقْوَامِ الْعَرَبِ وَجَمَاعَاتِ  
الْأَعْجَامِ، حَيْثُ خُصُّوا بِرَكْنِ رَكَيْنِ مَتِينِ، وَدِينِ نَاسِخٍ رَاسِخٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

١١٧ - لَمَّا دَعَا اللَّهُ دَاعِينَنَا لَطَاعَتِهِ بِأَكْرَمِ الرُّسُلِ كُنَّا أَكْرَمَ الْأُمَمِ

(دعا) بمعنى: سَمَى، و(الله) فاعله، و(داعينا) مفعوله، وسكونُ الياءِ ضرورةٌ،  
وقد جاءَ في غيرِ الضرورةِ أيضاً في قولهم: أَعْطِ الْقَوْسَ بَارِيهَا، و(لَطَاعَتِهِ) متعلِّقٌ  
ب(داعينا)، وَاللَّامُ بِمَعْنَى: إِلَى، وَضَمِيرُهُ لِلَّهِ، و(بَأَكْرَمِ) متعلِّقٌ ب(دعا)، و(الرُّسُلِ)  
بسكونِ السِّينِ لُغَةٌ فِي ضَمِّهَا: جَمْعُ رَسُولٍ.

وقيل: (دَاعِينَا) بَدَلٌ مِنَ الْفَاعِلِ، و(لَطَاعَتِهِ) متعلِّقٌ ب(دعا)، وكذا قوله: (بَأَكْرَمِ  
الرُّسُلِ)؛ إِذْ هُوَ وَاسِطَةٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى.

ومعنى قوله: (كُنَّا أَكْرَمَ الْأُمَمِ)؛ أَي: عِنْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ شَرَفَ الْأُمَّةِ لَشَرَفِ نَبِيِّهِ  
صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠]؛  
أَي: أَنْتُمْ.

وَالنَّاظِمُ أَشَارَ إِشَارَةً خَفِيَّةً، إِلَى أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ كَوْنِ الْأُمَّةِ مَوْصُوفَةً  
بِنِعْتِ الْخَيْرِيَّةِ، أَنْ يَكُونَ رَسُولُهُمْ مَنَعُوتًا بِنِعْتِ الْأَكْرَمِيَّةِ، وَلَكِنْ عَكَسَ الْقَضِيَّةَ  
الاستدلالية<sup>(١)</sup>؛ إِجْلَالًا لِمَرْتَبَةِ الرِّسَالَةِ الْعَلِيَّةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ الْمُرْتَضَوِيَّةِ، فَإِنَّ كَوْنَنَا  
خَيْرَ أُمَّةٍ مِنْ بُقِيَا جَائِزَتِهِ، وَجَدَوَى مُتَابِعَتِهِ، فَإِنَّ تَكْرِيمَ التَّبَعِ مِنْ تَكْرِيمِ الْمَتَّبِعِ،  
عَلَى مُقْتَضَى الْمَعْقُولِ وَالْمَشْرُوعِ.

وَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْمَعْرَاجِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ حَصُولِ الْوَصُولِ وَبَلُوغِ الْمُنَى

(١) فِي هَامِشِ «ل»: «بَلْ أَشَارَ النَّازِمُ إِلَى الدَّلِيلِ اللَّمِّيِّ اسْتِدْلَالًا مِنَ الْعِلَّةِ إِلَى الْمَعْلُولِ فِي الْمُؤَثَّرِ  
لَا الْأَثَرِ، فَافْهَمُ».

والمُراد، شَرَعَ في بيانِ غزواته وشجاعةِ سراته في مجاهدةِ الجِهادِ، ومُكابدةِ الكِبَادِ<sup>(١)</sup>،  
لُدْفَعِ أَهْلِ الكُفْرِ والعِنادِ، والزَّيغِ والفسادِ، فقال:

١١٨ - راعَتْ قُلُوبَ العِدَى أنباءَ بَعْثِهِ كَنبأةٍ أَجْفَلَتْ عُفْلاً مِنَ الغَنَمِ  
الرَّوْعُ بمعنى التَّخويفِ، و(العِدَى) بكسرِ العينِ مقصوراً: اسمٌ جمعٌ للعدوِّ،  
والأنباءُ: جمعُ النَّبَأِ: وهو الخبرُ الذي فيه شأنٌ، والبِعثَةُ: الرِّسالةُ، والنَّبأَةُ: صوتُ الأسدِ،  
والإجفَالُ: الإزعاجُ عدوًّا واضطراباً، والغُفْلُ بضمِّ المعجمةِ: جمعُ غافلٍ، كَبُزِلَ وبازِلٍ.  
المعنى: خَوَّفَتْ أخبارُ نبوتِهِ وآثارُ رسالتهِ قلوبَ أعداءِ الدِّينِ، مِنَ الكُفَّارِ  
والمُشركينِ، مِثْلَ صيحةِ الأسدِ أَفزَعَتْ الأَغنامَ الغافلةَ، حيثُ تَنْزَعِجُ وتَفِرُّ  
بمجردِ صوتِهِ بدونِ سَطْوَتِهِ.

وَقَيْدُ الغَفْلةِ لزيادةِ تأثيرِ الهَيْبَةِ.

وفيه إشارةٌ إلى حديثِ «الصَّحِيحِينَ»: «نُصِرْتُ بالرُّعبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ: «نُصِرْتُ بالرُّعبِ شَهْرَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

والمرادُ به ما في «شرح العُمدة»، لابنِ المُلقِّنِ: ورُوِّينا: «وَنُصِرْتُ  
بالرُّعبِ شَهْرًا أمامي وشَهْرًا خَلْفِي»<sup>(٤)</sup>، ويُقاسُ بذلك اليمينُ والشَّمالُ، فيكونُ  
المرادُ بالأوَّلِ: شَهْرًا مِنْ كُلِّ جِهَةٍ.

١١٩ - ما زالَ يلقاهُمُ في كُلِّ مُعْتَرِكٍ حَتَّى حَكَّوا بِالقَنَا لَحْمًا عَلَيَّ وَضَمَّ

(١) قوله: «الكِبَادِ»، لعله جمعُ الكَبَدِ بمعنى الشدةِ، والمكابدة مصدرُ كَابَدَهُ بمعنى قاساه، فيكونُ المعنى:  
ومقاساةِ الشدائدِ.

(٢) رواه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، من حديثِ جابرِ رضيَ اللهُ عنه.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٠٤٧) من حديثِ ابنِ عباسِ رضيَ اللهُ عنهما بلفظ: «...  
وَنُصِرْتُ بِالرُّعبِ حَتَّى إِنَّ العَدُوَّ لِيخافونِي مِنْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ أو شَهْرَيْنِ...». وروى فيه أيضاً  
(١١٠٥٦) عن ابنِ عباسٍ أيضاً قال: نُصِرَ رسولُ اللهِ ﷺ بِالرُّعبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ عَلَيَّ عَدُوَّهُ.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» (٦٦٧٤)، من حديثِ السائبِ بنِ يزيدِ رضيَ اللهُ عنه. قال الهيثمي في

«مجمع الزوائد» (٨ / ٢٥٩): فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك.

(يُلْقَاهُمْ) يُقْرَأُ بِإِشْبَاعِ الْمِيمِ، وَ(الْمُعْتَرَك) عَلَى صِيغَةِ الْمَفْعُولِ بِمَعْنَى: الْمَعْرَكَةَ، وَحَكَاهُ: شَابِهَهُ، وَ(الْقَنَاءُ): الرُّمْحُ، وَ(الْوَضْم) بَفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ: خَشَبٌ يَقْطَعُ الْقَصَابُ اللَّحْمَ فَيَضَعُهُ عَلَيْهِ لِيُرْغَبَ فِيهِ الْمُشْتَرِي.

يعني: ما زال النبي عليه السلام جاهداً أعداء الإسلام في كل معركة وملحمة ومقام، حتى تركهم قتلى على رؤوس القنأ مشابهن اللحم الموضوع على الخشب المعلق من السماء، عبرة للناظرين، ونزهة للمتفرجين.

وفي تشبيه الأصحاب بالقصاب والكفار بالغنم مبالغة في كمال شجاعة أحبائه، ودلالة على ضعف وجبن قلوب أعدائه.

١٢٠ - ودوا الفرار فكادوا يغبطون به أشلاء شالت مع العقبان والرخم

الغِبْطَةُ: إِرَادَةُ نِعْمَةٍ مَعَ عَدَمِ إِرَادَةِ زَوَالِهَا عَنْ صَاحِبِهَا، وَ(أَشْلَاء) كَأَشْيَاءَ: جَمْعُ شَلُوٍ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَهُوَ الْعَضْوُ، وَ(شَالَتْ) بِمَعْنَى: اِرْتَفَعَتْ، وَ(العقبان) بِكَسْرِ الْعَيْنِ: جَمْعُ عُقَابٍ بِالضَّمِّ، وَهُوَ وَالرَّحْمَةُ نَوْعَانِ مِنَ الطَّيْرِ يَقَعَانِ عَلَى السَّمِيَّةِ يَأْكُلَانِ مِنْهَا وَيَحْمِلَانِ لِفِرَاحِهِمَا<sup>(١)</sup>.

يعني: الكفار تمنوا الفرار عن سيد الأبرار وسند الأخيار، الذي يتمنون خدمته الأحرار، فقاربوا - من كمال نفرتهم وضعف غفرتهم<sup>(٢)</sup> - أن يتمنوا أن يحصل لهم مثل ما حصل للأعضاء، حيث ارتفعت بها الطيور إلى الهواء؛ ليخلصوا من جهاد سيد الأنبياء، وأصحابه سادات الأولياء.

(١) في «ل»: «يأكلان منهما ويحملان لفرخهما»، والمثبت من «د»، وهو الصواب.

(٢) في «د»: «غفرتهم» بالعين المهملة، والمثبت من «ل»، ولعله يريد به: جمعهم، من قولهم: جاؤوا جمًّا غفيراً، وجمَّ الغفير، وجماء الغفير، وجمَّ الغفيرة، وجماء الغفيرة، ونحوها، والمعنى: جاؤوا جميعاً. انظر: «القاموس» (مادة: غفر).

١٢١- تَمْضِي اللَّيَالِي وَلَا يَدْرُونَ عِدَّتَهَا مَا لَمْ تَكُنْ مِنْ لِيَالِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ<sup>(١)</sup>

أي: تَمُرُّ اللَّيَالِي بِأَيَّامِهَا، وَتَنْقُضِي الْأَوْقَاتُ بِأَعْلَامِهَا، وَلَا يَعْلَمُ الْكُفَّارُ عِدَّتَهَا، مِنْ شِدَّةِ هُمُومِ اجْتِهَادِهِمْ بِمُجَاهَدَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحِسَابِ عُدَّتِهَا، مَا لَمْ تَكُنْ اللَّيَالِي مِنْ لِيَالِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَهِيَ: رَجَبٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ، فَإِنَّهُمْ يَدْرُونَهَا بِإِمْسَاكِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ.

وَفِي الْعُدُولِ عَنِ الْأَوْقَاتِ أَوْ الْأَيَّامِ إِلَى (اللَّيَالِي) إِيْمَاءٌ إِلَى سُوءِ حَالِ أَوْقَاتِهِمْ؛ فَإِنَّ ظُلْمَةَ الزَّمَانِ وَسَوَادَهُ كُنَايَةٌ عَنِ ذَلِكَ، أَوْ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ حَالَهُمْ فِي اللَّيَالِي الَّتِي هِيَ مَكَانٌ رَاحَتِهِمْ، وَزَمَانٌ اسْتِرَاحَتِهِمْ، كَانَتْ كَذَلِكَ، فَكَيْفَ زَمَانٌ أَيَّامُهُمُ الْمَشْوَشَةُ الْمَشْوُومَةُ عَلَيْهِمْ بِأَنْوَاعِ الْكُدُورَاتِ، وَأَصْنَافِ الضَّرُورَاتِ؟!

١٢٢- كَأَنَّمَا الدِّينُ ضَيْفٌ حَلَّ سَاحَتَهُمْ بِكُلِّ قَرْمٍ إِلَى لَحْمِ الْعِدَى قَرِمِ

(الْقَرْمُ) بَفَتْحِ الْقَافِ وَسُكُونِ الرَّاءِ: السَّيِّدُ، وَبِكَسْرِ الرَّاءِ: شَدِيدُ الْأَشْتِهَاءِ إِلَى اللَّحْمِ.

أي: إِنَّمَا الْكُفَّارُ وَقَعُوا فِيهَا وَقَعُوا مِنْ وَهْنِهِمْ؛ لِأَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ مَثَلٌ فِي أَعْيُنِهِمْ بِتَمَثَالِ سُلْطَانٍ نَزَلَ ضَيْفًا فِي سَاحَةِ دَارِهِمْ، مُسْتَوِلِيًّا عَلَى حَيْطَةِ بِلَادِهِمْ وَدِيَارِهِمْ، وَمَعَهُ مِنْ جُنُودِهِ كُلُّ سَيِّدٍ مُطَاعٍ حَرِيصٍ لِأَكْلِ<sup>(٢)</sup> الْأَعْدَاءِ، وَسَنَدٍ شَجَاعٍ مَهِيْبٍ فِي عَيُونِ الْأَشْقِيَاءِ، فَلَمْ يَعْلَمُوا مَا هُوَ، فَقَلِقُوا وَتَاهُوا.

وَفِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ الدِّينَ مِمَّا يَجِبُ الْقِيَامُ بِخِدْمَتِهِ لَوْصُولِهِ، وَالْإِغْتِنَامُ لِمَظْهَرِهِ<sup>(٣)</sup> وَحُصُولِهِ، وَإِلَّا فَلَهُ الْإِنْتِقَالُ إِلَى قُلُوبِ أَرْبَابِ الْكَمَالِ.

(١) وَقَعَ هَذَا الْبَيْتُ فِي النُّسخَتَيْنِ مَقْتَرِنًا مَعَ الْبَيْتِ السَّابِقِ، وَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ هُنَا، فَلِذَلِكَ أَثْبَتْنَاهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

(٢) فِي «ل»: «كُلٌّ».

(٣) فِي «ل»: «لِحَضْرَتِهِ».

وفيه إشعارٌ بأنَّ الصَّجَرَ مِنَ الضَّيْفِ وأهلِ الارتحال، دَيْدَنُ الكَفَّارِ والجُهَّالِ.

١٢٣ - يَجْرُ بِحَرِّ خَمِيسٍ فَوْقَ سَابِحَةٍ يَرْمِي بِمَوْجٍ مِنَ الأَبْطالِ مُنْتَظِمٍ

الجُرُّ: الجَذْبُ والقَوْدُ، والخَمِيسُ: جيشٌ كبيرٌ له خمسةُ أركانٍ: مُقدِّمةٌ، وساقَةٌ، وقلبٌ، ومِمنةٌ وميسرةٌ. والجيشُ يشبهُ بالبحرِ في المَهَابَةِ والجَرِيانِ، والإِهْلاكِ واللَّمعانِ، وتَمَوْجٌ بعضُهُ ببعضٍ في المَيدانِ والهَيجانِ، وجَرَّارُ العَسْكَرِ: مَنْ يَرْدُونَ في الهِجاءِ بِحُكْمِهِ، وَيَضْدُرُونَ عنها بِأَمْرِهِ.

و(فوق سابحة) صفة (بحر)؛ أي: طائفةٌ جارِيَةٌ مِنَ الفَرَسِ والإِبِلِ، وكذا (يرمي بموج)، والباءُ لِلتَّعْدِيَةِ؛ كما في قولهِ تعالى: ﴿تَرْمِي بِشَكْرٍ﴾ [المرسلات: ٣٢]، والضميرُ في (يرمي) إلى البَحْرِ أو الخَمِيسِ، لا إلى السَّابِحَةِ كما تُوهَّم.

والمَوْجُ: ما يَحْصُلُ مِنَ التَّلَاطُمِ والاضْطِرابِ، و(من) بيانيَّةٌ، و(مُنْتَظِمٍ) صفةٌ (موج)؛ أي: ضاربٌ بعضُهُ على بعضٍ من شدَّةِ الهِجاءِ وقوَّتِهِ، والالْتِطامُ هنا: مُصادمةُ الأَبْطالِ عند المُسابِقَةِ، واضْطِكاكُ أسلِحَتِهِمْ.

والأَبْطالُ: جَمْعُ بَطْلٍ، وهو الشُّجاع.

والمعنى: ما زالَ النبيُّ عليه السَّلَامُ يَجْرُ جُنْداً مَخْمَساَ مُشَبَّهاً بِبَحْرِ مَمَّوجٍ يَجْرِي على خيولٍ رائِضَةٍ ونُوقٍ خائِضَةٍ في ميدانِ المِعارِكِ ومُضمارِ المَهالِكِ، تُقبَلُ وتُدبَّرُ في أوَانِهِ ومكانِهِ، وتُوصَلُ وتُحْمَلُ في زمانِهِ، وذلكَ البَحْرُ يَرْمِي مَوْجاَ مُتلاطِماً بتلَاحُقٍ، وهو الأَبْطالُ التي تَتَصادِمُ وتَتَسابِقُ، وتتصاكَكُ أسلِحَتُهُمْ وتتلاصِقُ.

١٢٤ - مِنْ كُلِّ مُتَدَبِّ لِه مُحْتَسِبٍ يَسْطُو بِمَسْناصِلٍ لِلْكَفْرِ مُضْطَلِمٍ

يقال: نَدَبَهُ: دَعاهُ، وانْتَدَبَ: أَجابَ، وأما ما قالَ الجَلالُ المَحَلِّيُّ مِنْ أَنَّهُ بفتحِ الدَّالِ بِمعنى: مَدْعُوٌّ<sup>(١)</sup>، فهو في غيرِ مَحَلِّهِ. وأَعْرَبَ الشَّيْخُ زَكَرِيَّا حَيْثُ تَبِعَهُ وَلَمْ

(١) في «د»: «المدعو».

يَتَعَقَّبُهُ، ففي «القاموس»: نَدَبُهُ إِلَى الْأَمْرِ - كَنَصَرَهُ -: دَعَاهُ وَحَثَّهُ وَوَجَّهَهُ، و«انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ»<sup>(١)</sup>؛ أي: أجابه إلى عُفْرَانِهِ<sup>(٢)</sup>.

والاِحْتِسَابُ: طلبُ الثَّوَابِ والاجْتِهَادُ في تحسِينِ النِّيَّةِ وَتَحْصِيلِ الإخْلَاصِ، والحِسْبَةُ: الأَجْرُ.

قيل: (الله) متعلقٌ بـ (مُحْتَسِبٍ)، والأَظْهَرُ تعلقُهُ بـ (مُتَدَبِّ)؛ لأنَّ الاختصاصَ مفهومٌ من بِنْيَةِ الاحْتِسَابِ، بخلافِ الانْتِدَابِ، وَيَحْتَمِلُ التَّنَازُعَ. و(يَسْطُو)؛ أي: يَصُولُ، واستَأْصَلَهُ: قَلَعَهُ مِنْ أَصْلِهِ، واضْطَلَمَهُ: أَهْلَكَهُ.

و(من كلِّ) بَدَلٌ من قوله: (من الأبطال)، أو بيانٌ لها<sup>(٣)</sup>، وهو الأَوْجَهُ، فإنَّ هذا البيتَ مَسْوقٌ لوصفِ تلكِ الأبطالِ بالهَمِّ العالِيَةِ والمقاصِدِ الغالِيَةِ، كما أنَّ البيتَ الأوَّلَ مَسْوقٌ لوصفِ الجيشِ بكثرةِ العَدَدِ، وجوَدَةِ العَدَدِ، وغايةِ المَدَدِ، ونهايةِ المُدَدِ. يعني: أولئك الأبطالُ، المَهْرَةُ في إبطالِ أهلِ الضَّلَالِ، هم كلُّ مُجِيبٍ لدَعْوَةِ الحَقِّ بالرَّغْبَةِ الكَامِلَةِ، ومُجْتَهِدٍ في إخْلَاصِ النِّيَّةِ بالحِسْبَةِ الشَّامِلَةِ، يَصُولُ وَيَجُولُ، وبقوَّتِهِ وبقدْرَتِهِ تعالَى يَحُولُ، مُلْتَبِسًا بمسْتَأْصِلٍ للكُفْرِ وأهْلِهِ، ومُضْطَلِمٍ للباطِلِ من أَصْلِهِ ونَسْلِهِ؛ من آلاَتِ القتالِ من سيفٍ ونَبْلِ ونَصْلِهِ.

١٢٥ - حَتَّى غَدَتْ مِلَّةَ الإِسْلَامِ وَهِيَ بِهِمْ مِنْ بَعْدِ غُرْبَتِهَا مَوْصُولَةَ الرَّحِمِ  
 (حَتَّى) غَايَةٌ لـ (يَجْرُ)، و(هي بِهِمْ) جَمَلَةٌ حَالِيَّةٌ، و(مَوْصُولَةَ الرَّحِمِ) صِفَةٌ مَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ؛ أي: ذاتِ رَجْمٍ مَوْصُولَةَ الرَّحِمِ، وهي خَبْرٌ لـ (غَدَتْ).

(١) رواه بهذا اللفظ البخاري (٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه مسلم (١٨٧٦) بلفظ: «تضمن الله...».

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: ندب).

(٣) كلمة: «لها» من «د» وليست في «ل».

وَالرَّحِمُ: الْقَرَابَةُ.

وَصِلَّةُ الرَّحِمِ: رِعَايَةُ الْأَقْرَابِ بِصِلَةٍ أَوْ زِيَارَةٍ أَوْ تَعَهُّدٍ أَوْ تَفَقُّدٍ، وَنَحْوَهَا مِمَّا يَلْتَمِسُونَ مِنْهُ، وَوَرَدَ: «صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ»<sup>(١)</sup>.

و(مِنْ بَعْدِ) مُتَعَلِّقٌ بِ(عَدَتْ).

والمعنى: ما زال النبي ﷺ يَجْرُ الجيوشَ والسرايا، وَيُجِيفُ الخيولَ والمطايا، حَتَّى صَارَتْ مِلَّةُ الْإِسْلَامِ وَالْحَالُ أَنَّهَا مُلْتَبِسَةٌ بِهِمْ، لَا يُفَارِقُهُمْ شِدَّةُ الْقِرَاعِ، وَلَا كَثْرَةُ الدَّفَاعِ، وَبَقِيَتْ ذَاتَ شَوْكَةٍ وَأَعْوَانٍ، بَعْدَ كَوْنِهَا غَرِيبَةً ذَاتَ عَجْزٍ وَهَوَانٍ. فَالمرادُ مِنَ الْغُرْبَةِ وَالْوُضْلَةِ لِأَمْرِهِمَا فِي الْمَقَامِ، أَعْنِي: الْإِهَانَةَ وَالْإِكْرَامَ.

وفيه إيحاءٌ إلى قوله عليه السلام: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، رواه مسلم<sup>(٢)</sup>، ضَبِطَ (بَدَأَ) بِالْهَمْزَةِ؛ أَي: جَاءَ وَظَهَرَ بَيْنَ قَوْمٍ لَا يَقُومُونَ بِهِ، فَهُوَ مَقْطُوعُ الرَّحِمِ، ثُمَّ قَامَ بِهِ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَوَصَلُوا رَحِمَهُ وَشَكَرُوا نِعْمَهُ.

١٢٦ - مَكْفُولَةٌ أَبَدًا مِنْهُمْ بِخَيْرٍ أَبٍ وَخَيْرٍ بَعْلٍ فَلَمْ تَيْتَمْ وَلَمْ تَتَمْ

(مَكْفُولَةٌ) خَبْرٌ ثَانٍ لـ(عَدَتْ)، أَوْ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذُوفٌ، هُوَ: هِيَ، وَمَعْنَاهَا: مَحْفُوظَةٌ، فَضْمِيرُ (مِنْهُمْ) رَاجِعٌ إِلَى الْكِفَّارِ، أَوْ: مُتَكَفِّلَةٌ، فَالضَّمِيرُ إِلَى (الْأَبْطَالِ) الْأَبْرَارِ، وَفِي نَسْخَةٍ: (مِنْهُ)، فَالضَّمِيرُ إِلَى النَّبِيِّ الْمَخْتَارِ.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٥٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال ابن طاهر في «ذخيرة الحفاظ» (٣/ ١٥٢٤): رواه محمد بن عبد الملك الأنصاري عن نافع عن ابن عمر، ومحمد متروك الحديث. وروى من حديث أبي الطفيل رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٥٢): رواه الطبراني، وفيه راولم يسم. وروى من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٥٢): رواه البزار، وفيه يزيد بن عبد الله بن البراء الغنوي وهو ضعيف.

(٢) رواه مسلم (١٤٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ويريدُ بالأبِ والبعلِ سيّدَ المرسلين، وبعده الخلفاءَ الرَّاشِدِينَ وبعدهم العلماءُ  
المجتهدِينَ والأمرَاءَ المُجاهِدِينَ.

ويُقالُ: يَتِمُّ الولدُ - بكسرِ الفوقانيَّة - يَتِمُّ بفتحِها: إذا ماتُ أبوهُ وهو صغيرٌ،  
وأمّتِ المرأةُ تَتِمُّ - كباعتِ تَبِيعُ -: إذا خَلَّتْ مِنْ زوجِها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا  
الْأَيْمَانَ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢].

وفي قوله: (أبدأً) إيماؤُ إلى أَنَّها مَصُونَةٌ عن النَّسخِ والتَّبديلِ.

والمعنى: صارتُ مِلَّةُ الإسلامِ محفوظةً بكفالةِ الله تعالى لها من جهةِ النبيِّ  
صلى الله تعالى عليه وسلم، بأن يجعلها دائماً في حِصانةِ مُرَبِّ مُشْفِقٍ، وحمايةِ  
قِيَمٍ مُرْفِقٍ، بل هي أبدأً مَنْصودةٌ بأولي الأمرِ وأولي العِلْمِ، أصحابِ العَدْلِ والكَرَمِ  
والحِلْمِ، مَصُونَةٌ بحمايةِ المَلِكِ الجليلِ، فِنِعَمِ الكَفِيلِ ونِعَمِ الوَكِيلِ.

١٢٧ - هُمُ الْجِبَالُ فَسَلْ عَنْهُمْ مُصَادِمَهُمْ      ماذا رَأَى مِنْهُمْ فِي كُلِّ مُصْطَدَمٍ

(هُمُ الْجِبَالُ) مِنْ قَبِيلِ التَّشْبِيهِ<sup>(١)</sup> البليغ؛ كما في: زيدُ الأسدُ، وَوَجْهُ الشَّبِيهِ:  
الثَّبَاتُ والتَّمَكِينُ والقَرَارُ مِنْ غيرِ فِرارٍ، والصَّلابةُ والعِظَمَةُ، والهَيْبَةُ والمَعْدِنِيَّةُ.

والمُصَادِمَةُ: المُقارَعَةُ، والمُصْطَدَمُ: مُصْدَرٌ، أو اسمُ مكانٍ أو زمانٍ. و(ماذا  
رَأَى) بَدَلٌ مِنْ ضميرِ (عَنْهُمْ): (هم)<sup>(٢)</sup>.

و(منهم) في البيتِ يُقرأُ بالإشباعِ.

والفاءُ في (فَسَلْ) جوابُ شرطٍ محذوفٍ؛ أي: إن لَمْ تُصَدِّقْنِي فاسألْ عنهم  
مُصَادِمَهُمْ، فإن مُصَادِمَ الْجِبَالِ يَنْكَسِرُ وَيَهْلِكُ، أو يَتَأَخَّرُ وَيَنْهَزِمُ فِي المَالِ، وَسَلْ عَنْهُمْ

(١) في «د»: «تشبيه».

(٢) كلمة: «هم» من «د»، وليست في «ل».



ماذا رَأَوْا مِنَ الرَّجَالِ كَالجِبَالِ؛ مِنَ الثَّبَاتِ فِي الشَّدَّةِ، وَالصَّبْرِ فِي المِحْنَةِ، وَالشُّكْرِ فِي المِنْحَةِ، فِي كُلِّ مَعْرَكَةٍ وَزَمَانٍ حَرَكَةٍ.

وَفِي نَسَخَةٍ: (مُصَادِمَهُمْ) بِفَتْحِ الدَّالِ (١)؛ أَي: مَوَاضِعَ حَرْبِهِمْ، وَ(مَازَا رَأَى) بِصِيغَةِ الإِفْرَادِ؛ أَي: كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الأَمَكِينَةِ، وَهُوَ أُنْسَبُ بِالبَيْتِ الآتِي عَلَى طَرِيقِ العَطْفِ التَّفْسِيرِيِّ، أَوْ مِنْ بَابِ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ.

١٢٨ - وَسَلَّ حُنَيْنًا وَسَلَّ بَدْرًا وَسَلَّ أُحُدًا فُصُولَ حَتْفٍ لَهُمْ أَذْهَى مِنَ الرَّخِمِ

حَيْنٌ وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَبَدْرٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ، وَأُحُدٌ: جَبَلٌ بِقَرَبِ المَدِينَةِ.

وَ(فُصُولَ) بَدَلٌ، أَوْ خَبْرٌ مَحذُوفٌ (٢)؛ أَي: اسْأَلْ أَهْلَ هَذِهِ الأَمَكِينَةِ، مِنَ الذِّينِ اطَّلَعُوا عَلَى وَقَائِعِ تِلْكَ الأَزْمِنَةِ، حَيْثُ وَجَدَ فِيهَا أَنْوَاعَ هَلَاكِ لِلْأَعْدَاءِ، وَأَنْوَاعَ بَلَاءٍ أَشَدُّ إِصَابَةً مِنَ الوَبَاءِ، وَتَفْصِيلُ هَذِهِ الغَزَوَاتِ فِي كِتَابِ السِّيَرِ مَسْطُورٌ، وَفِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ مَذْكَورٌ.

قِيلَ: ذِكْرُ أُحُدٍ غَيْرُ مَنَاسِبٍ؛ لِمَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ الهِزِيمَةِ.

وَأَجِيبَ: بِأَنَّ الشَّجَاعَةَ إِنَّمَا تُعْرَفُ حَالَ الكَسْرِ بِالثَّبَاتِ وَالتَّحْفُظِ، وَأَيُّ شَجَاعَةٍ أَقْوَى مِنَ حَالِهِمْ أَنْ بَعْدَ الهِزِيمَةِ ثَبَّتُوا حَتَّى رَجَعَ الكَفَّارُ خَائِبِينَ إِلَى بِلَدِهِمْ وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الإِسْتِئْصَالِ، بَعُونَ اللهُ المَلِكِ المِتَّعَالَ.

وَالأَحْسَنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ المَؤْمِنِينَ غَلَبُوا (٣) أَوَّلًا، ثُمَّ لَمَّا تَفَرَّقُوا فِي غَنَائِمِهِمْ وَتَرَكَ رُمَاءَ المَسْلَمِينَ المَرَاكِزَ وَمَحَلَّ القَرَارِ، اِحْتَالَ الكَفَّارُ بَعْدَ الفِرَارِ، وَدَخَلُوا مِنْ وَرَائِهِمْ،

(١) فِي النَسَخَتَيْنِ: «بِفَتْحِ المِيمِ»، وَهُوَ سَهُوٌ أَوْ سَبْقٌ قَلَمٌ.

(٢) فَإِنَّ كَانَتْ بَدَلًا مِنَ الأَمَكِينَةِ الثَّلَاثَةِ فَهِيَ مَنْصُوبَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ خَبْرًا فَهِيَ مَرْفُوعَةٌ.

(٣) فِي «د»: «غَلَبُوهُمْ».

فَوَقَعَ مَا وَقَعَ مِنْ قِتَالِهِمْ، وَمَعَ هَذَا ثَبَّتَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالتَّحْفِظِ مِنْ أَعْدَائِهِمْ، وَالتَّخْلُصِ مِنْ اسْتِثْصَالِهِمْ، فَالْعَلْبَةُ لَهُمْ أَوْلَى وَأَخْرَأُ، وَبَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

١٢٩- الْمُصْدِرِيُّ الْبَيْضُ حُمْرًا بَعْدَ مَا وَرَدَتْ مِنْ الْعِدَى كُلِّ مُسْوَدٍّ مِنَ اللَّمَمِ أَضْدَرَهُ عَنِ الْمَهْلِ: أَخْرَجَهُ، وَأُورِدَهُ فِيهِ: أَدْخَلَهُ، وَوَرَدَ فِيهِ: دَخَلَ. (وَمَا) مَصْدَرِيَّةٌ.

و(الْمُصْدِرِيُّ) مِضَافٌ إِلَى (الْبَيْضِ)، وَلِهَذَا أُسْقِطَ<sup>(٢)</sup> نُونُهُ، وَهُوَ<sup>(٣)</sup> مَنْصُوبٌ بِتَقْدِيرٍ: أَمْدَحُ.

و(الْبَيْضُ): السِّيفُ الْمَصْقُولَةُ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ كَمَا قَرِئَ فِي: (وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ)<sup>(٤)</sup>، وَحُذِفَ النُّونُ تَخْفِيفًا.

و(حُمْرًا) حَالٌ مِنَ (الْبَيْضِ)؛ أَي: مُلَطَّخَةٌ بِالِدَّمَاءِ.

و(مِنَ الْعِدَى) حَالٌ مِنَ (كُلِّ)، وَ(مِنَ) لِلتَّبْعِيضِ، وَهُوَ<sup>(٥)</sup> مَفْعُولٌ (وَرَدَتْ).

و(مِنَ اللَّمَمِ) بَيَانٌ (مُسْوَدٍّ)، وَ(اللَّمَمُ): جَمْعُ لِمَّةٍ، وَهِيَ الشَّعْرُ الْمُسْتَرْسِلُ إِلَى الْمَنْكِبِ وَالْمِرَادُ: مَنِيَّتُهَا، وَفِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ الْكُفَّارَ الْمُقْتُولِينَ غَالِبُهُمْ شَبَابٌ.

١٣٠- وَالكَاتِبِينَ بِسُمْرِ الْخَطِّ مَا تَرَكْتُ أَقْلَامُهُمْ حَرْفَ جِسْمٍ غَيْرِ مُنْعَجِمٍ

(الكَاتِبِينَ) عَطْفٌ عَلَى (الْمُصْدِرِيِّ)؛ أَي: الطَّاعِنِينَ (بِسُمْرِ الْخَطِّ) وَهِيَ

الرِّمَاحُ: جَمْعُ أَسْمَرٍ، وَ(الْخَطُّ) شَجْرُهَا، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ يُجَلَّبُ إِلَيْهِ مِنَ الْهِنْدِ،

(١) فِي «د»: «عَلَى ذَلِكَ ظَاهِرًا».

(٢) فِي «ل»: «سَقَطَ».

(٣) أَي: «الْمُصْدِرِيُّ».

(٤) هِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ كَمَا فِي «الْمَخْتَصَرِ فِي شَوَازِ الْقُرْآنِ» لِابْنِ خَالَوَيْهِ (ص ٩٧).

(٥) أَي: «كُلُّ».

(ما تَرَكْتُ أَقْلَامُهُمْ)؛ أي: أَسِنَّةُ رِمَاحِهِمْ (حرفَ جِسْمٍ) مِنَ الْكُفَّارِ؛ أي: طَرَفَهُ (غير مُنْعَجِمٍ)؛ أي: بلا أَثَرٍ، و(غير) بِالنَّصَبِ صِفَةٌ لـ (حَرْفَ)، وبالجَرِّ صِفَةٌ لـ (جِسْمٍ).

والجُمْلَةُ الْمَنْفِيَّةُ حَالٌ مِنْ (سُمِرَ) عَلَى رِوَايَةٍ: (أَقْلَامُهَا)، وَمِنْ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي (الكَاتِبِينَ) عَلَى رِوَايَةٍ: (أَقْلَامُهُمْ)؛ أي: غَيْرَ تَارِكَةٍ أَقْلَامُهُمْ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ جُمْلَةً اسْتِثْنَائِيَّةً.

وقيل: (ما) مَوْصُولَةٌ مَفْعُولٌ لـ (الكَاتِبِينَ) وَالْعَائِدُ إِلَى (ما) مَحذُوفٌ.

وَلَا يَخْفَى مَا فِي طَيِّ الْبَيْتَيْنِ مِنْ لَطَائِفِ الْعِبَارَةِ، وَظَرَائِفِ الْإِشَارَةِ، وَمُجْمَلُ مَعْنَاهُمَا: أَنَّ الْأَصْحَابَ، الَّذِينَ هُمْ أَوْلُوا الْأَلْبَابِ، بِتَوْفِيقِ رَبِّ الْأَرْبَابِ، يُورِدُونَ السُّيُوفَ فِي أَعْنَاقِ الْأَعْدَاءِ مُبَيِّضَةً، وَيُصَدِّرُونَهَا بِتَلَطُّحِ دِمَائِهِمْ مُحْمَرَّةً، وَيَكْتُبُونَ عَلَى صَفْحَاتِ<sup>(١)</sup> رِقَاعِ وَجْهِهِمْ مَنْشُورَ الْخَسَارِ بِأَقْلَامِ الرِّمَاحِ الْخَطِيئَةِ الْمَأْنُونَةِ عَنِ الْإِنْكَسَارِ، وَمَا تَرَكْتُ هَذِهِ الْأَقْلَامُ طَرَفَ جِسْمٍ مِنْهُمْ مُهْمَلَةً بِلا نَقْطَةٍ، وَلَا مَنَبِتَ شَعْرٍ مِنْهُمْ مُجْمَلَةً بِلا طَعْنَةٍ.

١٣١ - شَاكِي السَّلَاحِ لَهُمْ سَيِّمًا تُمَيِّزُهُمْ وَالْوَرْدُ يَمْتَازُ بِالسَّيِّمِ مِنَ السَّلَمِ

(شَاكِي السَّلَاحِ) صِفَةٌ (الْمُصْدِرِي الْبَيْضِ) أَوْ بَدَلٌ أَوْ حَالٌ مِنْهُ؛ أَي: تَامِيهِ، وَقِيلَ: حَادِيهِ، وَهُوَ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنَ الشُّوكِ بَعْدَ الْقَلْبِ.

وَالسَّيِّمِ: هِيَ الْعَلَامَةُ، وَالسَّلَمُ: شَجَرٌ يُشْبِهُ شَجَرَ الْوَرْدِ، وَيَمْتَازُ الْوَرْدُ عَنْهُ بِحُسْنِ الْخَلْقَةِ وَبِهَاءِ الْمَنْظَرِ وَطَيْبِ الرَّائِحَةِ، وَقِيلَ: شَجَرٌ ذُو شُوكٍ يَكُونُ فِي الْبَادِيَةِ، وَقِيلَ: مُطْلَقُ الشَّجَرِ.

وَالْمَعْنَى: هَؤُلَاءِ الشُّجْعَانُ أَصْحَابُ سَيِّدِ الْأَبْرَارِ، بِإِمْدَادِ الْأَسْلِحَةِ وَإِعْدَادِ الْقُوَّةِ، أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ، رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ بِالتَّوَاضُعِ وَالْإِنْكَسَارِ، وَالْكَرَمِ وَالْإِيثَارِ، يَمْتَازُونَ فِي

(١) فِي «د»: «صَفْحَاتِ».

عينِ الأَحْبَاءِ مِنَ الأَعْدَاءِ بِحُسْنِ السِّيَمَاءِ، كما يَمْتازُ الوَرْدُ مِنَ الشَّجَرِ، والشَّجَرُ مِنَ الثَّمَرِ، فَهُمُ أَزْهَارُ حَدَائِقِ الوُجُودِ، سِيَمَاهُمْ فِي وَجُوهِهِمْ مِنَ أَثَرِ السُّجُودِ.

١٣٢ - تُهْدِي إِلَيْكَ رِيَاحَ النَّصْرِ نَشْرَهُمْ فَتَحَسِبُ الزَّهْرَ فِي الأَكْمَامِ كُلِّ كَمٍ  
يُقرأ البيتُ بِإشباعِ ضَمَّةِ مِيمِ (نَشْرَهُمْ)، و(تَحَسِبُ) بِكسرِ السِّينِ وفتحِها،  
والإهداء: إرسالُ الهدية، والمرادُ بِرياحِ النَّصْرِ: بركاتُهُ وَثَمَرَاتُهُ، وقد يُرادُ بِالرِّيَّاحِ  
الدَّوَلَاتُ، قال:

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاعْتَنِمِهَا فَعُقبِي كُلَّ عاصِفَةٍ سَكُونُ<sup>(١)</sup>  
والمرادُ بـ (نَشْرَهُمْ): أَخْبَارُهُمُ الطَّيِّبَةُ، و(الأَكْمَامِ): جَمْعُ كِمٍّ بِكسرِ الكافِ،  
وهو الغِلافُ، و(الكَمِيّ): الشُّجَاعُ، وهو بِتشديدِ الياءِ، فقليلٌ: خُفِّفَ لِلضَّرُورَةِ.  
وقوله: (فَتَحَسِبُ الزَّهْرَ) مِنْ قَبِيلِ التَّشْبِيهِ المقلوبِ؛ أَي: فَتَحَسِبُ كُلَّ كَمِيٍّ فِي  
الدُّرُوعِ زَهْرًا فِي الأَكْمَامِ، وفيه ادِّعَاءٌ أَنَّ نَشْرَهُمْ أَخَذَ<sup>(٢)</sup> المَسَامَ، بِحَيْثُ كَلَّمَا وَصَلَ  
إِلَيْهَا رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ تَظُنُّهَا نَشْرَهُمْ.

وقيل: (كُلُّ كَمِيٍّ) مفعولٌ أوَّلٌ لَتَحَسِبُ، وما قَبْلَهُ الثَّانِي.

وَالزَّهْرُ فِي أَكْمَامِهِ أَحْسَنُ مَنْظَرًا، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنْهُ خَارِجَ الأَكْمَامِ.

١٣٣ - كَانَهُمْ فِي ظُهُورِ الخَيْلِ نَبْتُ رَبِّي مِنْ سِدَّةِ الحَزْمِ لَا مِنْ شِدَّةِ الحُزْمِ  
الرَّبِّي: جَمْعُ رَبْوَةٍ بِثَلَاثِ الرَّاءِ، وَهِيَ: ما ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ، وَنَبْتُهَا أَثْبَتُ فِي  
الأَرْضِ مِنْ نَبْتٍ غَيْرِهَا؛ لِطُولِ عُرُوقِهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى المَاءِ، بِخِلَافِ نَبْتٍ غَيْرِهَا.

(١) البيت لابن هند؛ كما في «غرر الخصائص الواضحة» لبرهان الدين محمد بن إبراهيم المعروف بالوطواط (ص ٢٤٠).

(٢) في «ل»: «أخذهم»، والصواب المثبت.

فَهُمْ فِي ظُهُورِ الْخَيْلِ أَثْبَتُ مِنْ غَيْرِهِمْ بكَثِيرٍ، لَكِنْ (مِنْ شِدَّةِ الْحَزْمِ) بِكَسْرِ الشَّيْنِ وَفَتْحِ الْحَاءِ؛ أَي: مِنْ قُوَّةِ الثَّبَاتِ وَمُرَاعَاةِ الْاِحْتِيَاظِ، (لَا مِنْ شِدَّةِ الْحَزْمِ) بِفَتْحِ الشَّيْنِ وَضَمِّ الْحَاءِ وَالزَّايِ: جَمْعُ حِزَامٍ، وَهُوَ: مَا يُشَدُّ بِهِ السَّرْجُ وَغَيْرُهُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ بِالرَّبْطِ التَّامِّ، وَالِاسْتِحْكَامِ التَّمَامِ.

١٣٤- طَارَتْ قُلُوبُ الْعِدَى مِنْ بِأَسْهَمِ فَرْقًا      فَمَا تَفَرَّقُ بَيْنَ الْبَهْمِ وَالْبَهْمِ

(فَرْقًا) بِفَتْحَتَيْنِ؛ أَي: خَوْفًا وَفَزَعًا، وَهُوَ تَمْيِيزٌ مِنْ نِسْبَةِ الطَّيْرَانِ إِلَى الْقُلُوبِ<sup>(١)</sup>.

و(الْبَهْمِ) بِفَتْحِ الْبَاءِ وَسُكُونِ الْهَاءِ: جَمْعُ بَهْمَةٍ، وَهِيَ السَّخْلَةُ وَكُدَّ الْغَنَمِ، وَ(الْبَهْمِ) بِضَمِّ فَفَتْحٍ: جَمْعُ بَهْمَةٍ بِضَمِّ فَسُكُونٍ: الشُّجَاعُ.

والمعنى: إن قلوب الأعداء اضطربت، ومن أجل شدتهم في الحرب فزعت<sup>(٢)</sup>، إلى أن صارت لا تميز بين المذكورين، ولا تفرق بين المسطورين؛ لأن نظرهم محصور على الظاهر، ولا يفرقون بين القدير والطاهر، وأما المؤمنون فبنظرهم الدقيق، المقرون بالمعنى الحقيقي، يميزون بين المحق والمبطل، ويفرقون بين الحق والباطل، قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ﴾ [فاطر: ١٢]؛ أي: وإن كان في نظر الحيران بيان أنهما مستويان، ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ [الفرقان: ٥٣]، ومن لم يدق لم يعرف، ومن لم يعرف لم يعترف.

١٣٥- وَمَنْ تَكُنْ بِرَسُولِ اللَّهِ نُصْرَتُهُ      إِنَّ تَلْقَاهُ الْأُسْدُ فِي آجَامِهَا تَجِمُ

النُّصْرَةُ مُصَدَّرٌ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ، وَ(الْأُسْدُ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الشَّيْنِ:

جَمْعُ أُسْدٍ.

(١) أو مفعول لأجله.

(٢) في «د»: «فرغت».

والآجام بالمدّ: جمعُ أَجمَةٍ، وهي أرض كثيرة القصبِ. و(تجم) بفتح  
التاء وكسر الجيم، من وجَمَ، أي: حَزِنَ، أو سَكَتَ مُهْتَمًّا.

والشَّرْطُ الثَّانِي وجوابه جوابُ الأوَّلِ، وليس هذا<sup>(١)</sup> من تَوَالِي الشَّرْطَيْنِ  
المشهورِ بأنَّ ثانيَهُما حالٌ من الأوَّلِ، وأنَّ الجوابَ له؛ نحو: إِنْ جِئْتَنِي إِنْ تَأَدَّبْتَ  
أَكْرَمْتُكَ؛ أي: إِنْ جِئْتَنِي مُتَأَدِّبًا أَكْرَمْتُكَ، ولا بدَّ من تقديم التَّأدُّبِ على المجيءِ  
لِيَتَحَقَّقَ مُقَارَنَتُهُ له، ونحو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ  
كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤].

والمعنى: مَنْ يَكُنْ نُصْرَتُهُ وإِعَانَتُهُ وَقُوَّتُهُ وإِعَانَتُهُ على مُحَارَبَةِ الأعداءِ، بواسطة  
سَيِّدِ الأَحْبَاءِ، إِنْ تَلَقَّه جَمِيعُ أَفْرَادِ الأُسْدِ المشهورِ بالشَّجَاعَةِ والمَهَابَةِ، في مَحَالِّهَا  
المسماةِ بالغابةِ، وهي فيها أَجْرًا منها في غيرها في إيصالِ الكأبةِ، تَسْكُنُ على حالِها،  
ولا تتحرَّكُ خوفًا منه في مآلِها.

وفي هذ البيت إشعارٌ بما رَوَى مُحْيِي السُّنَّةِ في «شرح السُّنة» عن ابنِ  
المُنْكَدِرِ: أَنَّ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْطَأَ الجَيْشَ بأَرْضِ الرُّومِ أو أُسْرَ، فأنطَلَقَ  
هَارِبًا يَتَلَمَّسُ الجَيْشَ، فإذا هو بالأَسَدِ، فقال: يا أبا الحارثِ! أنا مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
كان من أَمْرِي كَيْتَ وَكَيْتَ، فأقبلَ الأَسَدُ له بَصْبَصَةً حَتَّى قامَ إلى جَنْبِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ  
صوتًا أَهْوَى إليه، ثُمَّ أَقبلَ يمشي إلى جَنْبِهِ حَتَّى بَلَغَ الجَيْشَ، ثُمَّ رَجَعَ الأَسَدُ<sup>(٢)</sup>. ذكره  
صاحب «المشكاة» في (بابِ الكَرَامَاتِ)<sup>(٣)</sup>.

١٣٦ - وَلَنْ تَرَى مِنْ وَلِيٍّ غَيْرِ مُنْتَصِرٍ      به ولا من عدوٍّ غيرِ مُنْقَصِمٍ

(١) في «ل»: «وهذا»، بإسقاط «ليس»، وهو خطأ.

(٢) رواه البغوي في «شرح السنة» (٣٧٣٢)، ورواه أيضاً عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٥٤٤)، ومن  
طريقه رواه البغوي.

(٣) انظر: «مشكاة المصابيح» (٥٩٤٩).

(من) في الموضوعين زائدة، وضميرُ (به) للرسول، والانْقِصَامُ بالقافِ هو الروايةُ، وهو الانْكِسَارُ فوقَ الانْقِصَامِ بالفاءِ، أعني: الانْكِسَارَ مع اليَنُونَةِ، و(غيرِ) في المَحَلِّينِ جارِ جَرِّه على الوَصْفِيَّةِ، وَنَصْبُه على أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لـ (تَرَى)، على أن تكونَ من رُؤْيَةِ القَلْبِ، ورفَعُه على أَنَّهُ خَبْرٌ مَبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ هو: هو.

يعني: ولن تَعْلَمَ وليًّا له صلى الله تعالى عليه وسلم غيرَ مَنْصُورٍ به، ولا تبصرَ عدوًّا حال كونه غير مكسور ومقهور به، بل كلُّ وليٍّ به مُتَّصِرٌ<sup>(١)</sup>، وكلُّ عدوٍّ له منكسر.

١٣٧ - أَحَلَّ أُمَّتَهُ فِي حِرْزِ مِلَّتِهِ كَاللَيْثِ حَلَّ مَعَ الْأَشْبَالِ فِي أَجْمِ

الإِحْلَالُ: الإنزَالُ، والأشْبَالُ: جمعُ شَيْبِلٍ بكسرِ الشَّينِ، وهو ولدُ الأَسَدِ، والأَجْمُ بفتحِ التَّيْنِ: جنسٌ مُقَامَةٌ الأَسَدِ، والواحدةُ: أَجْمَةٌ.

أي: أَحَلَّ أُمَّتَهُ المَرْحُومَةَ، فِي حِصْنِ مِلَّتِهِ المَعْصُومَةَ، كما أَنَّ الأَسَدَ يَنْزِلُ مَعَ أولادِهِ فِي أَجْمَتِهِ المَأْجُومَةَ.

وفيه إيماءٌ إلى أَنَّ المَلَّةَ كالحِصْنِ للأُمَّةِ، فَمَنِ التَّجَأَ إليها سَلِمَ مِنَ الآفَاتِ، وَمَنْ خَرَجَ عنها تَعَرَّضَ لِلبَلِيَّاتِ، كما وَرَدَ فِي الحَدِيثِ القُدْسِيِّ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ حِصْنِي، فَمَنْ دَخَلَ حِصْنِي أَمِنَ عَذَابِي»<sup>(٢)</sup>.

وفي المِصْرَاعِ الثَّانِي إشارةٌ إلى أَنَّهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَمالِ شَفَقَتِهِ

(١) الناصر هو الله، القائل ولم يستثن: ﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧،

والتوبة: ١١٦، والعنكبوت: ٢٢، والشورى: ٣١].

(٢) رواه الشهاب في «مسنده» (١٤٥١) من حديث علي رضي الله عنه، وإسناده ضعيف جداً كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١١٩)، وزاد: وقول أبي منصور الديلمي: إنه حديث ثابت، مردود عليه.

وَمَرْحَمَتِهِ، وَتَأْدِيبِهِ وَتَعْلِيمِهِ لِأُمَّتِهِ، كَالأَبِ لَهُمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَجُهُمْ لَمَهَنِّمٌ﴾ [الأحزاب: ٦]، وَفِي قِرَاءَةِ شَاذَةٍ: (وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ) (١).

١٣٨ - كَمْ جَدَّلْتَ كَلِمَاتِ اللَّهِ مِنْ جَدَلٍ فِيهِ وَكَمْ خَصَمَ الْبُرْهَانَ مِنْ خَصِمٍ (كَمْ) خَبَرِيَّةٌ، وَ(جَدَّلْتَ) بِالتَّشْدِيدِ؛ أَي: أَوْقَعْتَ عَلَى الْجَدَالَةِ وَهِيَ وَجْهُ الأَرْضِ. وَ(فِيهِ) يُقْرَأُ بِإِشْبَاعِ الهَاءِ، وَالضَّمِيرُ إِلَيْهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَ(خَصَمَ)؛ أَي: غَلَبَ فِي الخُصُومَةِ، مِنْ خَاصَمْتُ زَيْدًا فَخَصَمْتُهُ. وَ(الْجَدَلِ) وَ(الْخَصَمِ) بِكسْرِ عَيْنَيْهِمَا صِيغَتَا مُبَالَغَةٍ، وَهُمَا مَفْعُولَانِ، وَ(مِنْ) زَائِدَةٌ فِيهِمَا.

وَالْمَعْنَى: كَثِيرًا مِنَ المَرَّاتِ قَطَعْتَ وَغَلَبْتَ كَلِمَاتِ اللهِ تَعَالَى مِنَ الأَيَاتِ البَيِّنَاتِ المُبَالِغِ فِي المُجَادَلَةِ، وَالمُجَاهِدِ فِي المُعَارَضَةِ؛ لِإِظْهَارِ نُبُوَّتِهِ، وَإِشْعَارِ رِسَالَتِهِ، وَكَمْ مِنَ الكَرَّاتِ أَلْزَمْتَ الحُجُجَ الوَاضِحَاتِ وَالمُعْجِزَاتِ الظَّاهِرَاتِ المُخَاصِمَ غَايَةَ الخُصُومَةِ فِي المُعَالَجَاتِ.

١٣٩ - كَفَاكَ بِالعِلْمِ فِي الأُمِّيِّ مُعْجِزَةً فِي الجَاهِلِيَّةِ وَالتَّأْدِيبِ فِي البَيْتِ البَاءُ زَائِدَةٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]، وَالأَلَامُ فِي (العِلْمِ) لِلجِنْسِ، وَالمَرَادُ بِهِ الفَرْدُ الكَامِلُ.

وَ(الأُمِّيِّ) مَنْسُوبٌ إِلَى الأُمِّ، وَهُوَ مَنْ لَمْ يُدْرِكْ تَرْبِيَةَ الأَبِ، أَوْ عَلَى وَصْفِ [مَنْ] (٢) خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمَّه بِدُونِ اكْتِسَابِ قِرَاءَةٍ وَكِتَابَةٍ، أَوْ مَنْسُوبٌ إِلَى أُمَّةِ العَرَبِ، وَهُم قَوْمٌ عَادَةٌ (٣) غَالِبِهِمْ عَدَمُ مَعْرِفَةِ الكِتَابِ وَالحِسَابِ.

(١) نسبت لابن مسعود كما في «المختصر في شواذ القراءات» لابن خالويه (ص ١٢٠). وأمثال هذه القراءات إن صحت فهي محمولة على التفسير؛ لمخالفتها سواد المصحف الذي أجمعت عليه الأمة.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) كلمة: «عادة» من «د».



و(التأديب) مصدرُ المجهولِ، وهو معطوفٌ على (العِلْمِ).

و(اليُتْم) بضمَّتَيْنِ مصدرٌ جُعِلَ حيناً في المعنى، وهو بمعنى اليتيم، كالعدلِ بمعنى العادلِ، وتُرِكَ قوله: مُعْجِزَةٌ، بعدَ قوله: (في اليُتْم) للعِلْمِ بها ممَّا قَبْلُ.

وأرادَ بالمعجزة: مجرّدُ الأمرِ الخارقِ للعادةِ، وإنِ اعتبروا فيها مع ذلك اقترانهُ بالتحدّي، وهو دَعْوَى الرِّسَالَةِ مع عَدَمِ المُعَارَضَةِ مِنَ المُرْسَلِ إِلَيْهِمْ.

والمعنى: أنَّ معجزاته كثيرةٌ لا تُحصى، وخوارقُ عاداتِهِ شهيرةٌ لا تُخفى، وإذا نَظَرْتَ بعينِ البصيرةِ والاهتداءِ، وكَحَلَّتْ بِصَرَكَ بنورِ التَّوْفِيقِ والاقْتِنَاءِ، رأيتَ ذاتهُ الشَّرِيفَةِ، مع صِفَاتِهِ المُنِيفَةِ، مَحَلَّ خَارِقِ العَادَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَمَظْهَرَ المُعْجِزَاتِ السُّبْحَانِيَّةِ، وحينئذٍ كَفَاكَ أَيُّهَا الطَّالِبُ لِمُعْجِزَاتِهِ، وَحَسْبُكَ أَيُّهَا الرَّاعِبُ لَخَرَقِ عَادَاتِهِ، الدَّالَّةِ على كَمَالِ كَرَامَاتِهِ: العِلْمُ المُشْتَمِلُ على الأُصُولِ والفُرُوعِ، المُحِيطُ بالمعقُولِ والمُسموعِ، فيمَن لَمْ يَتَعَلَّمْ مِنَ العُلَمَاءِ، وَلَمْ يُكْتَبْ مع الأَدْبَاءِ، في زَمَانِ كَثْرَةِ الجُهَالِ والسُّفْهَاءِ، حيثُ حُرِّفَ فِيهِ الشَّرْعُ السَّابِقُ، وَصُرِفَ الوَحْيُ اللَّاحِقُ.

وكذا كَفَاكَ كونهُ مُؤَدِّباً بِمَكَارِمِ الخِصَالِ، وَمَتَادِّباً على وَجهِ الكَمَالِ، في أَوَانِ يَتِمُّهُ، وَزَمَانِ حَدَائِثِهِ، وَأَوَّلِ خِلْقَتِهِ وَفِطْرَتِهِ، بلا وجودِ اكتسابِ رِياضِيٍّ، بل بِجُودِ إِلَهِيٍّ فَيَاضِيٍّ، بَغَضٍ إِلَيْهِ الأَوْثَانِ، وَكِرَّةٍ إِلَيْهِ العِضْيَانِ، وَحَبَبٍ إِلَيْهِ الإِيمَانِ، وَزَيْنٍ إِلَيْهِ الفُرْقَانِ، وَوَصَلَ إِلَى مَقَامِ الإِحْسَانِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «أَدَبَنِي رَبِّي فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي»<sup>(١)</sup>، وَقَوْلِ بَعْضِهِمْ: حَسْبِي رَبِّي مِنْ كُلِّ مُرَبِّي.

١٤٠ - خَدَمْتُهُ بِمَدِيحٍ أَسْتَقِيلُ بِهِ ذُنُوبَ عُمْرٍ مَضَى فِي الشُّعْرِ وَالخَدَمِ

المديحُ: ما يُمدَحُ به، وقيل: إنَّه مصدرٌ. والاسْتِقَالَةُ: طَلَبُ العَفْوِ.

(١) قال أبو العباس في «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٣٧٥): المعنى صحيح لكن لا يعرف له إسناد ثابت.

وأرادَ بالشُّعْرِ هاهُنَا معناهُ المصدريُّ؛ أي: الإتيانَ بالكلامِ الموزونِ المُقَفِّي، وكثيراً ما يُطلَقُ على نَفْسِ ذلكِ الكلامِ، فيُمْكِنُ أنْ يُقدَّرَ مضافاً؛ أي: في استِعْمالهِ أو تأليفه.

و(الخِدم) بكسرِ الخاءِ: جمعُ خِدْمَةٍ، والمرادُ بها: خِدْمَةُ المَخْلُوقِينَ؛ كما أنَّ المرادَ بالشُّعْرِ: الشُّعْرُ المذمومُ.

وجملةُ (أَسْتَقِيلُ) صفةٌ لـ (مَدِيح)، وقيل: حَالٌ مِنْ فاعِلِ (خَدَمْتُهُ).

والمعنى: تَشَرَّفْتُ بِخِدْمَتِهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاسْتِعَانَةِ مَدْحِ أَطْلُبُ العَفْوِ مِنَ اللهِ تَعَالَى بِسَبَبِهِ مِنْ ذُنُوبٍ مُدَّةَ حَيَاةٍ مَضَتْ فِي الاِسْتِغَالِ بِالشُّعْرِ فِي مَدْحِ النَّاسِ وَمَذَمَّتِهِمْ، وَضَاعَتْ فِي خِدْمَاتِ أَرْبابِ الدُّنْيَا لِأَغْرَاضٍ فَاسِدَةٍ فِي صُحْبَتِهِمْ.

١٤١ - إِذْ قَلَّدَانِي مَا تُخْشَى عَوَاقِبُهُ كَأَنِّي بِهِمَا هَدَيْتُ مِنَ النِّعَمِ (إِذْ) تَعْلِيلِيَّةٌ لـ (أَسْتَقِيلُ)، وَالتَّقْلِيدُ: رِبْطُ العُنُقِ، وَيَجِيءُ بِمَعْنَى الإِزَامِ، وَيُقْرَأُ البَيْتُ بِفَتْحِ الياءِ مِنْ (قَلَّدَانِي)، وَالضَّمِيرُ فِيهِ وَفِي (بِهِمَا) رَاجِعٌ إِلَى الشُّعْرَاءِ وَالخِدْمَةِ المذمومِينَ.

والهَدْيُ: مَا يُهْدَى مِنَ النِّعَمِ - وَهُوَ الإِبْلُ وَالبَقَرُ وَالعَنَمُ - لِلذَّبْحِ فِي الحَرَمِ، وَمِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُقَلَّدَ بِتَعْلِيلِ شَيْءٍ فِي عُنُقِهِ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ هَدْيٌ فَلَا يُتَعَرَّضُ لَهُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ يُنْحَرُ. وَ(مِنْ) بَيَانِيَّةٌ.

والمعنى: لِأَنَّ فُضُولَ الشُّعْرِ وَحُصُولَ خِدْمَةِ الخَلْقِ أَلْزَمَانِي وَعَلَقًا فِي رَقَبَتِي الأَثَامَ وَالْأَوْزَارَ، الَّتِي تُخْشَى عَوَاقِبُهَا مِنْ أَنْوَاعِ العِقَابِ فِي عَاقِبَةِ الدَّارِ، وَكَأَنِّي عَيَّنْتُ لِلهَلَاكِ<sup>(١)</sup> بِسَبَبِهِمَا، فَإِنَّهُمَا أَوْقَعَانِي فِي مَهْلَكَةِ البَوَارِ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي «د»: «لِلْهَلَاكِ».

(٢) فِي «ل»: «الْبَوَار».

١٤٢ - أَطَعْتُ غِيَّ الصَّبَا فِي الْحَالَتَيْنِ وَمَا حَصَلْتُ إِلَّا عَلَى الْإِثْمِ وَالنَّدَمِ

أي: أطعت ضلالة الصبا وجهالة الشباب الناشئة عنهما، في حالتي استعمال الشعر، واشتغال الخدمة وتضييع العمر بهما، والحال أنني ما حصلت شيئاً من جهتهما، إلا الوقوع على المعاصي، والندامة والتحسر والتحزن على ما وقع من المناهي.

والمراد بالندم: ما يترتب عليه الندامة، وإلا فالندم نفسه توبة، وهي موجهة للنجاة وللدرجات وسيلة، فلا تدخل تحت الشكاية.

ويروى: (حصلت) بالتخفيف، فالمعنى: ما وقعت على شيء من الأغراض الباطلة والمقاصد الفاسدة، إلا على المعاصي والندامة، ويمكن أن يكون لفاً ونشراً، فالإثم مترتب على مدح الفسقة، والندامة على خدمة الجهلة.

١٤٣ - فَيَا خَسَارَةَ نَفْسِي فِي تِجَارَتِهَا لَمْ تَشْتَرِ الدِّينَ بِالدُّنْيَا وَلَمْ تَسْمِ

في بعض النسخ: (فيا خسارة نفسي) على التنكير، والمنادى هنا محذوف؛ أي: يا قوم اعتبروا خسارة نفسي، أو المنادى هو (خسارة نفسي)؛ أي: تعالي؛ ليعجبوا منك وفي أمرك، ونداء غير العقلاء شائع في كلامهم.

قال المحلّي: فيه معنى التعجب؛ أي: ما أخسرها!

والمراد بالاشتراء: الاستبدال، و(الدنيا) بمنزلة الثمن، فهذا دخله الباء والسوم: طلب الشراء، من باب نصر.

والمعنى: انظروا يا أصحابي، واعتبروا يا أحبائي، من خسارة نفسي الفاسدة، في معاملتها الكاسدة، من إثارة الدنيا الفانية، مع معارضتها للعقبى الباقية، على الدين القويم، الموصل إلى النعيم المقيم، حيث لم تشتري الملك الباقي بالثمن الفاني، ولم تقصد تحصيل الدين بترك الدنيا بحسن النية وصفاء الطوية، وفيه مبالغة لا تخفى، وإيماء إلى عدم إمكان الجمع بين الدين والدنيا.

وقال بعض أهل الإشارة: أي: لَمْ يَسْتَبْدِلِ الدُّنْيَا بِالذِّينِ مع أَنَّهُ يَحْصُلُ بِأَدْنَى تَبْدِيلٍ، وَهُوَ حَكُّ الْأَلْفِ الدَّالَّةِ عَلَى خِسَّةِ الْأَنْوَةِ، وَتَقْدِيمِ يَاءِ الْيَمِينِ الْمَعْطُورَةِ<sup>(١)</sup> لَتَقْدِيمِ الْمَبْرَّةِ، وَتَقْدِيمِ الْهَمَّةِ عَلَى تَأْخِيرِ<sup>(٢)</sup> نُونِ النَّفْسِ الْمَائِلَةِ إِلَى الزَّهْرَةِ.

١٤٤ - وَمَنْ يَبِيعُ آجِلًا مِنْهُ بِعَاجِلِهِ يَبِينُ لَهُ الْغَبْنُ فِي بَيْعٍ وَفِي سَلَمٍ  
الْآجِلُ بِالْمَدِّ هُوَ الْآتِي بَعْدَ أَجَلٍ، وَالْمَرَادُ بِهِ الْعُقْبَى، وَالْعَاجِلُ: الْوَاصِلُ عَلَى  
عَجَلٍ، وَالْمَرَادُ بِهِ الدُّنْيَا، وَ(مَنْهُ) يُقْرَأُ بِالِإِشْبَاعِ، وَضَمِيرُهُ رَاجِعٌ إِلَى (مَنْ)، وَكَذَا ضَمِيرُ  
(عَاجِلِهِ)، وَرُويَ: (بِعَاجِلَةٍ) بِالتَّأْنِيثِ.

وقيل: ضَمِيرُ (مَنْهُ) يَعُودُ إِلَى (الذِّينِ).

وَمَدْخُولُ الْبَاءِ هُوَ الثَّمَنُ الْمَأْخُودُ دُونَ الثَّمَنِ الْمَتْرُوكِ، عَلَى عَكْسِ الشَّرْطِيِّ،  
وَتَنْوِينُ (بَيْعٍ) وَ(سَلَمٍ) عَوْضٌ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ أَي: بَيْعِهِ وَسَلَمِهِ.  
(وَيَبِينُ) مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ؛ مِنْ بَانَ يَبِينُ - كَبَاعَ يَبِيعُ - بِمَعْنَى: ظَهَرَ.

وَالْبَيْعُ أَنْوَاعٌ: بَيْعُ الْعَيْنِ بِالْعَيْنِ وَهُوَ الْمَقَايِضَةُ، وَبَيْعُ الذِّينِ بِالْعَيْنِ وَهُوَ السَّلَمُ  
بِفَتْحَتَيْنِ، وَبَيْعُ الْعَيْنِ بِالذِّينِ وَهُوَ الْمُدَايِنَةُ، وَبَيْعُ الثَّمَنِ بِالثَّمَنِ وَهُوَ الصَّرْفُ.

وَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ قَبِيلِ السَّلَمِ، وَلِذَا تَعَرَّضَ لَهُ مَعَ انْدِرَاجِهِ تَحْتَ الْبَيْعِ،  
وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى رَدِّ مَنْ يَقُولُ مِنَ الْمَلَا حِدَةً: الدُّنْيَا نَقْدٌ وَالْآخِرَةُ نَسِيئَةٌ، وَإِعْطَاءُ  
النَّقْدِ لَهَا غَيْرُ مَعْقُولٍ، فَإِنَّ السَّلَمَ إِنَّمَا يَكُونُ بِإِعْطَاءِ النَّقْدِ لِلنَّسِيئَةِ، وَحُدَاقُ  
التُّجَّارِ<sup>(٣)</sup> تَلَقُّوهُ بِالْقَبُولِ، وَلِذَا ذَمَّ اللَّهُ الْكِفَّارَ بِقَوْلِهِ: ﴿كَلَّا لَبِئْسَ لِلْعَاجِلَةِ أَعْيُنٌ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ  
الْآخِرَةَ﴾ [الْقِيَامَةُ: ٢٠ - ٢١]، وَقَالَ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ﴾؛ أَي:

(١) فِي «د»: «الْمَقْطُورَةُ».

(٢) فِي «د»: «وَتَأْخِيرُ»، بَدَلُ: «عَلَى تَأْخِيرٍ».

(٣) فِي «د»: «التُّجَّارَةُ».

لا مَا يَشَاءُ ﴿لَمَنْ تُرِيدُ﴾؛ أي: لا لِكُلِّ مَنْ يُرِيدُ ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾؛ أي: مَطْرُودًا، ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴿١٩﴾﴾ كَلَّا تَمُدُّ هَنُؤُلَاءَ وَهَنُؤُلَاءَ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿[الإسراء: ١٨ - ٢٠]؛ أي: ممنوعاً.

حاصل المعنى: مَنْ أَخَذَ الْعَاجِلَ وَتَرَكَ الْآجِلَ، يَظْهَرُ لَهُ الْخَسَارَةُ الْكُلِّيَّةُ فِي تِجَارَتِهِ، وَالْعَبْنُ الْفَاحِشُ فِي مُعَامَلَتِهِ.

قال الغزالي رحمه الله: لو كانت الدنيا ذهباً فانياً، والآخرة خزفاً باقياً، لاختار العاقل الخزف الباقي على الذهب الفاني، فكيف والأمر بالعكس.

وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾؛ أي: بإعطاء الدنيا له أيضاً، ﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾؛ أي: بعضها، ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

١٤٥ - إِنْ آتَ ذَنْبًا فَمَا عَهْدِي بِمُنْتَقِضٍ مِنْ النَّبِيِّ وَلَا حَبْلِي بِمُنْصَرِمٍ رُوي: (عَهْدِي) موضع: (عَهْدِي).

والمعنى: إِنْ أَفْعَلُ ذَنْبًا أَوْ أَسَىٰ كَسْبًا، وَعَدَلَّ عَنْ قَوْلِهِ<sup>(١)</sup>: إِنْ أذْنَبْتُ، إِمَّا لِلْإِسْتِحْضَارِ، أَوْ لِإِرَادَةِ الْاسْتِمْرَارِ (فليس عهدِي) وهو الإيمان بالنبي - أو الأمان منه - مُنْتَقِضًا؛ لِأَنَّ نَقْضَ التَّوْبَةِ بَارْتِكَابِ الْمَعْصِيَةِ لَا يَنْقُضُ عَهْدَ الْإِيمَانِ، وَلَا عَهْدَ الْإِيمَانِ، (وَلَا حَبْلِي)؛ أَي: وَلَا تَعَلَّقْ بِذِيْلٍ مَحَبَّتِهِ وَرَجَاءِ شَفَاعَتِهِ بِمُنْقَطِعٍ، لَا مِنْ جَانِبِي وَلَا مِنْ جِهَتِهِ.

وقيل: المراد من العهد ما يفهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «مَنْ

(١) في «ل»: «قوله الظاهر».

قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ<sup>(١)</sup>، وَبِالْحَبْلِ مَا يُعْلَمُ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

١٤٦ - فَإِنَّ لِي ذِمَّةً مِنْهُ بِتَسْمِيَّتِي مُحَمَّدًا وَهُوَ أَوْفَى الْخَلْقِ بِالذَّمِّ يُقْرَأُ (مَنْهُ) بِإِشْبَاعِ الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَ(تَسْمِيَّتِي) مُصَدَّرٌ مَجْهُولٌ مُضَافٌ إِلَى مَفْعُولِهِ الْأَوَّلِ، وَ(مُحَمَّدًا) مَفْعُولُهُ الثَّانِي، وَ(الذَّمِّ) بِكَسْرِ أَوَّلِهِ: جَمْعُ الذِّمَّةِ، وَهِيَ الْعَهْدُ وَالْأَمَانُ، وَالْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ. وَقِيلَ: الْمَرَادُ بِالذِّمَّةِ هُنَا: وَعْدُ الشَّفَاعَةِ لِمَنْ يُسَمَّى بِمُحَمَّدٍ وَأَحْمَدَ عَلَى مَا رُوِيَ<sup>(٢)</sup>.

وَحَاصِلُ هَذَا الْبَيْتِ تَعْلِيلٌ لِلْحُكْمِ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، وَالْمَعْنَى: لِأَنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى مَحَبَّةِ أَحْمَدَ، وَالاسْمُ لَا يَتَغَيَّرُ بِمُخَالَفَةِ الْمَسْمَى، وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِرَاعَاةِ الذَّمِّ أَوْفَى، فَيَقُومُ بِحَقِّهَا بِالشَّفَاعَةِ لِأَهْلِهَا فِي دَارِ الْعُقْبَى! ١٤٧ - إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذًا بِيَدِي فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ يَا زَلَّةَ الْقَدَمِ الْمَعَادُ: مُصَدَّرٌ أَوْ مَكَانٌ أَوْ زَمَانٌ، وَالْمَرَادُ بِهِ: رَجُوعُ الْأَرْوَاحِ إِلَى الْأَبْدَانِ. وَالْآخِذُ بِالْيَدِ كِنَايَةٌ عَنِ الْمُعَاوَنَةِ، وَ(فَضْلًا) تَمْيِيزٌ.

وَ(إِلَّا) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَرُوِيَ بِالتَّنْوِينِ، وَهُوَ بِمَعْنَى الذِّمَّةِ وَالْعَهْدِ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِلَفْظٍ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(٢) رُوِيَ فِيهِ خَبَرٌ مَرْسَلٌ لَا يَحْتَجُّ بِمَثَلِهِ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الظَّاهِرِ الْبَطْلَانِ، فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ تَسْمَى بِمُحَمَّدٍ صَارَتْ لَهُ ذِمَّةٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ، فَكَمْ مِنْ مَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ وَهُوَ مِنْ تَسْجُرِ بِهِمُ النَّارِ، وَلَوْ نَظَرَ الْمُؤَلِّفُ إِلَى زَمَانِنَا لَرَأَى مِنْ هَذَا الْعَجَبِ الْعَجَابِ. وَالخَبَرُ أَوْرَدَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي «الشِّفَا» (١/ ١٣٩) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ: أَلَا لَيْتَكُمْ مَنْ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ؛ لِكِرَامَةِ اسْمِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قال الله تعالى: ﴿لَا يَرْفُقُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠]، وهو الصحيح؛ أي: إن لم يكن مُعِينًا لي (فضلاً)؛ أي: إحساناً زائداً على الوعد، أو عدلاً وهو الوفاء بالذمة والعهد. فالواو بمعنى (أو).

وروي بغير تنوين، فهو مركَّب من (إن) الشرطيَّة و(لا) النَّافِيَّة، بمعنى: وإن لم يكن كذلك، وظاهره مُفسدٌ للمعنى كما لا يخفى، فهو بمعنى الشرط الأول وتأكيد له. والجواب: (فقل) خطاباً لمن جرَّده من نفسه؛ أي: فقل: يا زَلَّةَ القَدَمِ احْضُرِي فهذا أو أنك، وهي عبارة عن الوقوع في المهالك، ويُمكن حملها على مزلقة القدم عن الصراط بالوقوع في النار.

ويُمكن أن يُقال: الخطابُ عامٌّ؛ أي: فقل لي أيها المخاطب: يا فلان، احذِرْ زَلَّةَ القَدَمِ.

وأما ما قيل من أن تقديره: وإن لم يكن عهد في الأولى وفضل في الأخرى، ففيه: أن الشرط الأول حينئذ يبقى بلا جزاء، اللهم إلا أن يُقال: يدلُّ عليه الجزاء الثاني. وأما ما قيل من أن المعنى: وإن لم يكن فضلاً بأن يكون عدلاً، ففيه مع ما تقدّم: أنه غير صحيح المعنى؛ لأنه لا يُنسب العدل في ذلك اليوم إلا إلى الله تعالى، وأيضاً يرجع الكلام إلى أنه: إن كان أخذاً<sup>(١)</sup> بيدي عدلاً، وهو غير مُلائم كما لا يخفى.

١٤٨ - حاشاه أن يُحرَمَ الرَّاجِي مَكَارِمَهُ أو يَرْجِعَ الجَارُ مِنْهُ غيرَ مُحْتَرَمٍ

(حاشاه) تنزيه له، أو معناه: جانبُه، و(يُحرَم) من حرمة يخرمه؛ ك: ضربه يضره، أو من أحرمه بمعنى: منعه، يتعدى إلى مفعولين، وهو مبني على المفعول. وقيل: على الفاعل، وسكون (الراجي) من ضرورة الشعر.

(١) في «ل»: «إن أخذ»، والمثبت من «د»، لكن وقع فيها «أخذ» بالرفع، والصواب المثبت.

و(الجارُّ) مرفوعٌ، ف(يَرْجِعُ) لازمٌ بمعنى: يَصِيرُ وَيَعُودُ، أو منصوبٌ، فهو مُعَدٌّ بمعنى: يَرُدُّ وَيُعِيدُ. والجارُّ بمعنى المُسْتَجِيرِ الدَّاخِلِ فِي الْجَوَارِ وَالْعَهْدِ وَالْأَمَانِ. وضميرٌ (منه) بالإشباعِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، و(مُحْتَرَم) اسمٌ مفعولٍ، وَنُصِبَ (غَيْرَ) عَلَى الْحَالِيَّةِ مِنَ (الجارِّ).  
والمعنى: أَنَّهُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى وَسَلَّمَ مُنْزَعٌ عَنْ أَنْ يَحْرِمَ رَاجِيَهُ عَنِ الْإِكْرَامِ، أَوْ يَرُدُّ الْمُسْتَجِيرَ مِنْهُ بِغَيْرِ احْتِرَامٍ، فَإِنَّهُ مَعْدِنُ الْكِرَامَاتِ، وَمُنْبِعُ الْاِحْتِرَامَاتِ.

١٤٩- وَمُنْذُ أَلْزَمْتُ أَفْكَارِي مَدَائِحَهُ وَجَدْتُهُ لَخَلَّاصِي خَيْرٍ مُلْتَزِمٍ (منذٌ) بمعنى: أَوَّلُ الْمُدَّةِ، مفعولٌ فيه لـ (وَجَدْتُ)، و(خَلَّاصِي) مفعولٌ لـ (مُلْتَزِمٍ) بكسرِ الزَّايِ، وَاللَّامُ لَتَقْوِيَةِ الْعَمَلِ، يُقَالُ: أَلْزَمْتُ الشَّيْءَ فَالْتَزَمْتُهُ؛ أَي: جَعَلْتُهُ كَفِيلاً لِلشَّيْءِ فَتَكَفَّلَ بِهِ وَأَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ.  
وَالأَظْهَرُ أَنَّ اللَّامَ لِلْعَلَّةِ مُتَعَلِّقَةٌ بِـ (وَجَدْتُهُ).

والمعنى: أَنَّ مِنْ مَكَارِمِهِ الْحَسَنَةِ وَأَخْلَاقِهِ الْمُسْتَحْسَنَةِ أَنِّي مِنْ حِينَ تَوَجَّهْتُ إِلَيْهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَرَفِ أَفْكَارِي لَدَيْهِ فِي إِنْشَاءِ مَدَائِحِهِ بِإِخْلَاصِ النِّيَّةِ وَصَفَاءِ الطَّوِيَّةِ، تَكَفَّلَ لِي وَقَامَ بِتَخْلِيصِي مِنْ كُلِّ شِدَّةٍ وَبَلِيَّةٍ<sup>(١)</sup>.

١٥٠- وَلَنْ يُفُوتَ الْغِنَى مِنْهُ يَدَا تَرَبَّتْ إِنَّ الْحَيَا يُنْبِتُ الْأَزْهَارَ فِي الْأَكْمِ (الْغِنَى) بِالْكَسْرِ مَعَ الْقَصْرِ بِمَعْنَى الْيَسَارِ، وَمَعَ الْمُدَّةِ بِمَعْنَى التَّغْنِي، وَبِالْفَتْحِ مَعَ الْقَصْرِ: الْإِقَامَةُ، وَمَعَ الْمُدَّةِ: الْكِفَايَةُ، وَقَدْ جَمَعَ الْأَرْبَعَةَ مَنْ قَالَ:  
مَنْ يَكُنْ ذَا غِنَى يَمِلْ فِي غِنَائِي فِي دُرُوءٍ<sup>(٢)</sup> غَنَى لِأَهْلِ الْغِنَاءِ

(١) وهذه المحبة لا بد لها من شواهد عملية من متابعة سنة خير البرية، ولعل الناظم ثم الشارح أغفل هذا التنبيه؛ لوضوحه عند كل نبيه.

(٢) في «ل»: «دور».



و(منه) بإشباع الضمير صفة لـ (الغنى)؛ أي: من جهته، و(يداً)؛ أي: عن يد، و(تربت)؛ أي: افتقرت، وأريد باليد أيدي المحتاجين، والنكرة في سياق النفي تُفيد العموم. ويجوز أن يراد بالغنى: المال، ويُؤيده نسخة: (الندى) بفتح النون بمعنى العطاء. و(الحيا) بالقصر: المطر، و(الأزهار): جمع زهر، و(الأكم): جمع أكمة بمعنى: الرَبوة، وهي التلّ، والمقصود تشبيه جوده بالجود في عموم النفع، وقطع النظر عن أن محلّه يستأهل العطاء أو يستحق المنع. وفيه إشارة إلى أنه رحمة للعالمين، وسبب للغنى الظاهري والباطني للعلماء العاملين.

والبيت الذي قبله كان مفيداً لدفع الضر عن الملتجئ إليه، وهذا مؤشر إلى حصول النفع من الطامع لديه. ثم لما كان مؤمهاً أنه أراد النفع الدنيوي دون الحظ الأخروي، فدفع الوهم عن الخيال فقال:

١٥١ - وَلَمْ أَرِدْ زَهْرَةَ الدُّنْيَا الَّتِي اقْتَطَفْتُ  
يَدَا زُهَيْرٍ بِمَا أَتْنَى عَلَى هَرَمٍ  
في أكثر النسخ: (اقتطفت)، يُقال: قطف الثمرة واقتطفها: جناها، وفيه إشعار بأن المذموم إنما هو تكلف الحصول وطلب الوصول إلى الأمر الفاني، وأما إذا وقع الفاني تبعاً للمقصود الباقي من غير قصدٍ للفاني فلا يضر؛ كما في موافقة الهوى للهدي.

والمراد بـ (زهرة الدنيا): مُستلذاتها المشبهة بالزهرة في زينة جمالها وسرعة زوالها.

و(زهير) بالتصغير: هو ابن أبي سلمى - بضم السين - أحد الشعراء السبعة الذين كانت قصائدهم معلقة على باب الكعبة، فأسقطت عند نزول قوله تعالى:

﴿ وَقِيلَ يَا تَارُضُ أَبْلِعِي مَاءَكَ ﴾ [الآية: هود: ٤٤]، والباقي: خاله وأبوه وأخته وابنه وبتته وسبته؛ أي: حفيده<sup>(١)</sup>.

و(هَرِم) بفتح الهاء وكسر الراء: ابنُ سنان، رئيسُ قبيلةِ غطفان، وهو من أجودِ ملوكِ العرب، ولزهيرٍ فيه مدائحُ وأشعارٌ وصلَ بها منه إليه كثيرٌ من الصّلات، وعطايا بالمطايا فوق العادات.

وقيل: الشعراءُ أربعةٌ: امرؤُ القيسِ إذا ركب، والنابغةُ إذا رهب، وزهيرٌ إذا رغب، والأعشى إذا طرب.

والباء في (بما) للسببية، و(ما) مصدريةٌ أو موصولةٌ، والعائدُ محذوفٌ.

١٥٢ - يا أَكْرَمَ الخَلْقِ مالِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الحَادِثِ العَمِيمِ (الخَلْق) بمعنى المخلوق، واللامُ للجنسِ أو الاستغراق، وفي نسخة: (الرُّسُلِ) بسكونِ السّينِ: جمعُ الرسولِ<sup>(٢)</sup>، ويلزمُ منه أن يكونَ أفضلَ الخَلْقِ بالأوّلَى، ويكونُ نصّاً للردِّ على المعتزلةِ القائِلينَ بتفضيلِ الملائكةِ<sup>(٣)</sup>.

و(ما) نافيةٌ، أو استفهاميةٌ إنكاريةٌ<sup>(٤)</sup>.

واللُّوْذُ بمعنى: الألتجاءِ والعوذ، والحُلُولُ: الوُقوعُ والنزولُ، و(الحادث) مُفْرَدُ الحادِثات، بمعنى: الآفاتِ والبليّات.

(١) قوله: «أي حفيده» ليس في «ل».

(٢) في «ل»: «جمع رسول الله».

(٣) في هذا الكلام نظر، فكيف يكون بيت شعر لأحد المتأخرين، نصاً في الرد على طائفة تنذر عن بنصوص الدين؟ وهل يكون هذا إلا بالقرآن الكريم، أو حديث سيد المرسلين، أو إجماع من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين؟

(٤) وجه الاستفهام هنا غير ظاهر، إلا أن يعتبر الاستفهام أيضاً في: «من ألوذ..»، وفيه تكلف. على أنه لو أُراده لأشار إليه.

و(العَمِّم) بفتح العين المهملة والميم الأولى، أو بكسر الميم الأولى، وكلاهما مسموعٌ من (عَمَّ) ضِدُّ (خَصَّ).

والمراذُب (الحادث): الشَّامِلُ إمَّا الموتَ وهي القيامةُ الصُّغْرَى، وإمَّا السَّاعَةَ، وهي القيامةُ الكُبْرَى، والمرادُ<sup>(١)</sup>: الشَّفَاعَةُ العُظْمَى.

واعلَمَ أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ النَّاطِمُ نُعُوتَ ذَاتِهِ وَكَمَالَ صِفَاتِهِ ﷺ، انْتَقَلَ مِنْ حَالِ الغَيْبَةِ إِلَى مَقَامِ الحُضُورِ، فناداهُ بِالخِطَابِ بِأَحْسَنِ الآدَابِ، كَمَا قِيلَ فِي ﴿إِيَّاكَ نَبِّدُ﴾ فِي صَدْرِ الكِتَابِ:

١٥٣ - وَلَنْ يَضِيقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي إِذَا الْكَرِيمُ تَحَلَّى بِاسْمِ مُتَّقِمِ  
(رسول الله) منادى حُذِفَ حَرْفُ نِدَائِهِ، وَالجَاهُ مِنَ الوَجَاهَةِ، وَهِيَ رِفْعَةٌ الْمَنْزِلَةُ، وَسَعَةُ الْمَرْتَبَةِ، وَ(بِي) مُتَعَلِّقٌ بِ(يَضِيقُ)؛ أَي: بِسَبَبِ شَفَاعَتِي، وَ(إِذْ) كَ (إِذَا) فِي نَسْخَةِ اللَّطْرِفِيَّةِ، وَ(تَحَلَّى) بِالْحَاءِ: اتَّصَفَ، وَبِالْجِيمِ: انْكَشَفَ، وَالأَوَّلُ أَصْحُ رِوَايَةً، وَالثَّانِي أَوْضَحُ دِرَايَةً، فَإِنَّ الاتِّصَافَ أَزْلَى، وَالانْكِشَافَ زَمَانِيٌّ.

وَ(الْكَرِيمُ) هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَخُصَّ بِالدُّكْرِ مَعَ أَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ الْجَمَالِ، فِي مَقَامِ الْإِنْتِقَامِ مَعَ أَنَّهُ مِنْ صِفَاتِ الْجَلَالِ؛ لِيَحْضَلَ الْإِعْتِدَالُ، وَلَا تَنْقَطِعَ قُلُوبُ الرِّجَالِ، وَهَذَا مَزْجٌ لَطِيفٌ، وَمَعْجُونٌ شَرِيفٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، تَعْلِيمًا لِأَنَّهُ يَقُولُ: مَا غَرَّنِي إِلَّا كَرْمُكَ. أَوْ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا إِيمَاءٌ إِلَى مَا قِيلَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ الْحَلِيمِ.

ثُمَّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ الأَوَّلُ مُشِيرًا إِلَى الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى عِنْدَ عَمُومِ الْبَلْوَى حِينَ يَقُولُ الخَلْقُ: نَفْسِي نَفْسِي، حَتَّى الْأَنْبِيَاءِ، وَالبَيْتُ الثَّانِي مُشِيرًا إِلَى الشَّفَاعَاتِ الخَاصَّةِ لِهَذِهِ الأُمَّةِ فِي مَوَاطِنِ القِيَامَةِ، وَهَذَا مِنْ جَاهِهِ عِنْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الجَاهَ هُوَ القَدْرُ وَالمَنْزِلَةُ، وَلَا مَنْزِلَةَ فَوْقَ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ.

(١) فِي «د»: «والمراد باللودة».

١٥٤ - فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتْهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللُّوحِ وَالْقَلَمِ  
(مِنْ) تَبْعِيضِيَّةٌ، وَ(ضَرَّتْهَا) بِالنَّصْبِ عَطْفًا عَلَى (الدُّنْيَا) بِالْأَسْمِيَّةِ، وَهِيَ  
الْآخِرَةُ سُبِّهَتْ بِالضَّرَّةِ لِتَعْدُرِ الْجَمْعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَاحِبَتِهَا كَتَعَسَّرِ الْجَمْعِ بَيْنَ  
الْمَرَاتَيْنِ، كَمَا قَالَ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ دُنْيَاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ  
بِآخِرَتِهِ، فَأْتِرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَبْقَى»<sup>(١)</sup>.  
وَمِنَ اللَّطَائِفِ مَا قِيلَ<sup>(٢)</sup>:

عَبَّتْ عَلَى الدُّنْيَا لِتَأْخِيرِ عَالِمٍ      وَتَقْدِيمِ ذِي جَهْلٍ فَقَالَتْ خِذِ الْعُذْرَا  
بَنُو الْجَهْلِ أَبْنَائِي لِذَلِكَ رَفَعْتُهُمْ      وَأَهْلُ النَّهْيِ أَوْلَادُ ضَرَّتِي الْآخَرَى  
(وَعِلْمَ اللُّوحِ) مَنْصُوبٌ، وَقِيلَ: مَرْفُوعٌ، وَوَجْهُهُمَا ظَاهِرٌ.  
وَالجُودُ صِفَةٌ هِيَ مُبْتَدَأُ<sup>(٣)</sup> إِفَادَةٌ مَا يَنْبَغِي لِإِعْوَاضٍ وَلَا لِعَرَضٍ.  
وَالْمَعْنَى: لَنْ يَضِيقَ جَاهُكَ بِجُودِكَ بِوَاحِدٍ مِنْ أُمَّتِكَ؛ لِأَنَّ مِنْ جَمَلَةِ جُودِكَ  
وَإِحْسَانِكَ إِلَى الْخَلْقِ جَمِيعًا خَيْرَ الدُّنْيَا بِالْهَدَايَةِ، وَخَيْرَ الْعُقُوبَى بِالشَّفَاعَةِ.  
وَقِيلَ: مَعْنَى كَوْنِ الْكُونَيْنِ مِنْ جُودِهِ: أَنَّهُ وَاسِطَةٌ فِي فَيْضَانِ الْوُجُودِ عَلَى  
الْمَاهِيَّاتِ، وَسَيَلَانِ الْجُودِ عَلَى الْمَوْجُودَاتِ، وَفِيهِ تَلْمِيحٌ إِلَى حَدِيثِ: «لَوْلَاكَ  
لَمَا خَلَقْتُ الْأَفْلَاكَ»<sup>(٤)</sup>.  
وَاضْطَرَبَ الشُّرَاحُ فِي الْمِضْرَاحِ الثَّانِي:

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤/ ٤١٢)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٠٩)، مِنْ حَدِيثِ  
أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.  
(٢) فِي هَامِشِ «ل»: «مِنَ الطَّوِيلِ».  
(٣) فِي «ل»: «مَبْدَأٌ».  
(٤) لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ كَمَا تَقَدَّمَ عِنْدَ شَرْحِ الْبَيْتِ رَقْمَ (٣٣).

فقيل: العلمُ مصدرٌ مضافٌ إلى فاعله؛ أي: عِلْمُ اللّوْحِ والقلمِ بالأشياءِ، فاحتاج إلى القولِ بأنَّ لهما إدراكاً وشعوراً بما نُسِبَ إليهما.

وقيل: إنَّه مضافٌ إلى المفعولِ؛ أي: عِلْمُ النَّاسِ باللّوْحِ والقلمِ، فاحتاج إلى القولِ بأنَّ فيه أقوالاً.

وقيل: إنَّ الله أطلعه على ما كتَبَ القلمُ في اللّوْحِ المحفوظِ<sup>(١)</sup>، وهو عِلْمُ الأوَّلِينَ والآخِرِينَ، وهو الأظهرُ، وتوضيحه: أنَّ المرادَ بعلمِ اللّوْحِ: ما أُثبتَ فيه من النُّقُوشِ القُدسيَّةِ، والصُّورِ الغيبيَّةِ، وبعِلْمِ القلمِ: ما أُثبتَ فيه كما شاء، والإضافةُ لأدنى مُلابسةٍ، وكونُ عِلْمِهما من عُلومِهِ: أنَّ عُلومَهُ تتنوَّعُ إلى الكُليَّاتِ والجُزئيَّاتِ، وحقائقٍ ودقائقٍ، وعواريِفٍ ومعارِفٍ، تتعلَّقُ بالذَّاتِ والصفاتِ، وعِلْمُهما إنَّما يكونُ سَطراً من سَطُورِ عِلْمِهِ، ونهراً من بُحُورِ عِلْمِهِ، ثمَّ مع هذا هو من بركةِ وجودِهِ على ما نُقِلَ أَنَّهُ وَرَدَ: «أوَّلُ ما خَلَقَ اللهُ نُورِي، فَنَظَرَ إِلَيْهِ تَعَالَى نَظْرَ هَيْبَةٍ فَانْشَقَّ نِصْفَيْنِ، فَتَخَلَّقَ مِنْ نِصْفِهِ الكَوْنَيْنِ»<sup>(٢)</sup>، وهو المرادُ من القلمِ، ولذا وَرَدَ: «أوَّلُ ما خَلَقَ اللهُ القلمَ»<sup>(٣)</sup>، فلا تَعَارُضَ.

والحاصلُ: إنَّ الدُّنيا والآخرةَ من آثارِ وجودِكَ وجودِكَ، وما ظَهَرَ من القلمِ على اللّوْحِ من أسرارِ معارفِكَ وأنواعِ عُلُومِكَ<sup>(٤)</sup>.

(١) في هامش «ل»: «قوله: وقيل: إن الله أطلعه على ما كتب القلم في اللوح، كما ترى مخالف لما ذكره المفسرون المحققون في قوله تعالى ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ قال البيضاوي: لا يطلع على اللوح إلا المطهرون من الكدورات الجسمانية وهم الملائكة، وقال صاحب «الكشاف»: لا يطلع على اللوح غير الملائكة، وقال أبو السعود: لا يطلع على اللوح في سواهم إلا الملائكة، وكذا سائر المفسرين المحققين فيطلب ثم لمحرره».

(٢) لم أجده.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٣٣١٩)، من حديث عباد بن الصامت رضي الله عنه، قال الترمذي: حسن غريب.

(٤) تقدم الكلام عن هذا البيت في طليعة التقديم لهذا الشرح.

وفي البيت إيماءٌ إلى أن الجاهَ على الحقيقة إنما هو بالعِلْمِ بالله، والجودِ على الخَلِيقَةِ؛ كما وَرَدَ: أَنَّ كَمَالَ الإِيمَانِ هُوَ التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ.

١٥٥ - يَا نَفْسُ لَا تَقْنَطِي مِنْ زَلَّةٍ عَظُمَتْ إِنَّ الْكِبَائِرَ فِي الْغُفْرَانِ كَاللَّمَمِ

رُويَ (نَفْس) بِضَمِّ السَّيْنِ عَلَى أَنَّهُ مَنَادَى مُفْرَدٌ مَعْرَفَةٌ، وَبِكسْرِهَا عَلَى أَنَّهُ مَنَادَى مُضَافٌ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَفِي تَخْصِيصِ النَّفْسِ بِالْخِطَابِ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعِقَابِ، إِشْعَارٌ بِأَنَّ الْقَنُوطَ إِنَّمَا يَنْشَأُ مِنَ النَّفْسِ، وَإِلَّا فَالْعَقْلُ مُجَوِّزٌ وَالنَّقْلُ مُصَحِّحٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وفيه ردُّ على المعتزلة والخوارج، الخارجين عن وَرَظَةِ الْعَقْلِ وَإِحَاطَةِ النَّقْلِ، الدَّاخِلِينَ فِي حَضِيضِ النَّفْسِ، الْقَانِطِينَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، الْآيِسِينَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

وفيه إشارةٌ لطيفةٌ إلى أن الكفرَ هو محلُّ اليأسِ، لا غيره من الكبائر.

و(لا تقنطي) بفتح النون وكسرها، و(إنَّ الكبائر) استئنافٌ فيه معنى التعليل.

والمعنى: أَيُّهَا النَّفْسُ - أَوْ: يَا نَفْسِي - لَا تَيَاسِي مِنْ غُفْرَانِ زَلَّةٍ، أَوْ مِنْ أَجْلِ إِيَابِ مَعْصِيَةٍ كَبُرَتْ فِي الْكَيْفِيَّةِ، أَوْ كَثُرَتْ فِي الْكَمِّيَّةِ، فَإِنَّ الْكِبَائِرَ مِنَ الذُّنُوبِ، فِي جَنْبِ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ، كَالصَّغَائِرِ مِنَ الْعُيُوبِ، فَإِنَّهُمَا تَسْتَوِيَانِ فِي كَوْنِهِمَا تَحْتَ الْقُدْرَةِ، وَضِمَّنَ الْمَشِيئَةَ، كَمَا تُشِيرُ إِلَيْهِ الْآيَةُ.

وقد وَرَدَ: أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي حَقِّ خُلُوصِ عِبَادِهِ، وَكُمَلِّ عِبَادِهِ: ﴿الَّذِينَ

يَجْتَنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢] أَنْشَدَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ جَمًّا فَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَمَّا»<sup>(١)</sup>

(١) رواه الترمذي (٣٢٨٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حسن صحيح غريب.

وقال القشيري في قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ الآية: التَّسْمِيَةُ بِـ ﴿يَعْبَادِي﴾ مدحٌ، والوصفُ بأنهم أَسْرَفُوا ذمٌّ، فلمَّا قال: ﴿يَعْبَادِي﴾ طَمَعُ الْمُطِيعُونَ أَنْ يَكُونُوا هُمُ الْمُقْصُودِينَ بِالْخِطَابِ، وَالْمَطْلُوبِينَ بِالْعِتَابِ، فَرَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ، وَنَكَّسَ الْعُصَاةُ أَعْنَاقَهُمْ، وَقَالُوا: مَنْ نَحْنُ حَتَّى يَقُولَ لَنَا هَذَا؟ وَلَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ انْقَلَبَ الْحَالُ، وَتَقَلَّبَ الْأَمَلُ، وَالَّذِينَ نَكَّسُوا رُؤُوسَهُمْ انْتَعَشُوا وَزَالَتْ ذِلَّتُهُمْ، وَالَّذِينَ رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ أَطْرَقُوا وَارْتَفَعَتْ صَوْلَتُهُمْ، ثُمَّ سَلَّاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾، ثُمَّ قَوَّاهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَنْظُلُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾، ثُمَّ أَكَّدَ ﴿الذُّنُوبَ﴾ الْمُسْتَعْرِقَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ بِقَوْلِهِ: ﴿جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، فَكَانَهُ قَالَ: أَعْفِرُ وَلَا أَتْرُكُ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ جِنَايَةٌ عَمِيمَةٌ، فَلِي عِنَايَةٌ قَدِيمَةٌ<sup>(١)</sup>، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

١٥٦ - لعلَّ رحمة ربِّي حينَ يقسِّمُها تأتي على حَسَبِ الْعِضْيَانِ فِي الْقِسْمِ

(الْقِسْمُ) بِكَسْرِ الْقَافِ: جَمْعُ الْقِسْمَةِ؛ أَي: أَرْجُو مِنْ حُسْنِ ظَنِّ قَلْبِي أَنْ رَحْمَةَ رَبِّي حِينَ يَقْسِمُهَا وَيُظْهِرُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى أَرْبَابِ النُّفُوسِ اللَّوَامَةِ، تَأْتِي عَلَى مِقْدَارِ عِضْيَانِهِمْ، لَا عَلَى حَسَبِ حِرْمَانِهِمْ، وَإِلَّا فَرَحْمَتُهُ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِنَا، وَفَضْلُهُ أَشْمَلُ مِنْ عُيُوبِنَا، أَوْ تَظْهَرُ عَلَى مَرَاتِبِ الْعِضْيَانِ، الصَّادِرَةِ مِنْ نَوْعِ الْإِنْسَانِ، بَأَنَّ تَكُونَ الرَّحْمَةُ الصَّغِيرَةُ عَلَى طَبَقِ السَّيِّئَةِ الصَّغِيرَةِ، وَالْكَبِيرَةُ عَلَى وَفْقِ الْكَبِيرَةِ، وَكَذَا الْقَلِيلَةُ وَالْكَثِيرَةُ، وَلِذَا قَالَ بَعْضُ الظُّرَفَاءِ مِنْ كُمَّلِ العُرَفَاءِ: مِنْ كَمَالِ ظُهُورِ الرَّحْمَةِ فِي الْعُقْبَى يَنْدُمُ الْمُذْنِبُونَ عَلَى تَقْلِيلِ مَعْصِيَتِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا وَرَدَ فِي الْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُظْهِرُ صَغَائِرَ عِبْدٍ وَيَعْفُو عَنْهَا، وَيُعْطِي فِي مُقَابِلِهَا أَجُورًا كَثِيرَةً، فَيَقُولُ الْعَبْدُ: كَانَ

(١) انظر: «لطائف الإشارات» (٣/ ٢٨٧).

لي ذنوبٌ كبيرة؟ فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذُه<sup>(١)</sup>. فهذا يدلُّ على سعة الرِّجاء، فيجبُ التَّزَامُ الدُّعَاءِ وَاللَّجَاءِ.

١٥٧- ياربِّ واجْعَلْ رَجَائِي غَيْرَ مُنْعَكِسٍ لَدَيْكَ واجْعَلْ حِسَابِي غَيْرَ مُنْحَرِمٍ (رَبِّ) محذوفُ الياءِ اكتِفَاءً بالكسرة، وفي نسخة: (فاجْعَلْ) بالفاء. والانْحِرَامُ بالخاءِ المعجمة بمعنى: الانْقِطَاعِ.

والمعنى: (يا ربِّ) ارحمني بمحو عيوبِي وعُفْرَانِ ذُنُوبِي، (واجْعَلْ رَجَائِي غَيْرَ مُنْعَكِسٍ) عندك بأن يكون الخِذْلَانُ موضعَ العُفْرَانِ، والعقوبةُ مكانَ الرَّحْمَةِ، (واجْعَلْ حِسَابِي)؛ أي: حُسْبَانِي وَظَنِّي بِكَ غَيْرَ مُنْقَطِعٍ عَنِ فَضْلِكَ؛ لقولك في الحديثِ القُدْسِيِّ: «أنا عندَ ظنِّ عَبْدِي بِي»<sup>(٢)</sup>.

١٥٨- وَالظُّفُفُ بَعْدِكَ فِي الدَّارَيْنِ إِنَّ لَهُ صَبْرًا مَتَى تَلَقَّه الْأَهْوَالُ يَنْهَزِمِ اللَّطْفُ هُوَ الْإِحْسَانُ الْحَفِيّ، أَوِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ سَبَبٌ جَلِيّ. وقيل: مِنْ لُطْفِهِ تَعَالَى بِالْعَبْدِ إِبْهَامٌ عَاقِبَتُهُ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ سَعَادَتُهُ لَقَلَّ عَمَلُهُ وَاسْتَنَدَ إِلَيْهِ، وَلَوْ عَلِمَ شَقَاوَتَهُ أَيْسَ وَتَرَكَ التَّدَلُّلَ لَدَيْهِ. وقيل: مِنْ لُطْفِهِ إِلَيْهِ إِخْفَاءُ أَجَلِهِ عَلَيْهِ؛ لِثَلَا يَسْتَوْحِشُ إِنْ كَانَ قَدْ دَنَا أَجَلُهُ، وَلَا يَسْتَعْصِي إِذَا طَالَ أَمَلُهُ، وَيَسْتَأَخِرَ عَمَلَهُ.

(١) رواه مسلم (١٩٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه. وتبديل السينات حسانت ورد في القرآن في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]. لكن هذا لا يعني أن الإنسان يتمنى لو كان قد زاد من المعاصي في الدنيا، فإن هذا مخالف لنصوص الشريعة ومقاصدها التي تدل على أن الإنسان يندم في الآخرة على لحظة من حياته قضاهها في غير طاعة الله، فكلام ذلك الظريف من الكمّل ليس صواباً، فلعل جاهلاً يسمعه فيبادر إلى اغتنام الفرصة في الدنيا بالإكثار من المعاصي لئلا يكون في الآخرة من النادمين!

(٢) رواه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



وفي نسخة: (وارْفُق) موضع: (والطف)، وفي نسخة: (تَدْعُهُ) موضع: (تَلْقَهُ)،  
واللَّقِيُّ أَظْرَفُ.

والمعنى: الْطُفُّ يا لَطِيفُ بَعْدَكَ الضَّعِيفُ، في الدُّنْيَا بتوفيقِ الطَّاعَةِ، وفي  
العُقبَى بِالرَّحْمَةِ وَيَلِ الشَّفَاعَةَ، إِنَّ لَهُ صَبْرًا قَلِيلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْأَحْوَالِ، مَتَى تَلْقَهُ الْأَفْرَاحُ  
وَالْأَهْوَالِ، يَنْهَزِمُ وَلَا يَثْبُتُ كَالجِبَالِ مِنَ الرِّجَالِ.

ثُمَّ لَا مَلْجَأَ أَقْوَى مِنْ مُتَابَعَتِهِ وَمُلَازَمَتِهِ صَلَاتِهِ ﷺ، وَشَرَفَ وَكِرَامَ، وَلِذَا قَالَ:

١٥٩ - وَأَثَدُنْ لَسُحْبِ صَلَاةٍ مِنْكَ دَائِمَةٍ عَلَى النَّبِيِّ بِمُنْهَلٍ وَمُنْسَجِمِ

(أَذْنٌ) بِمَعْنَى: أَمْرٌ<sup>(١)</sup>، مِنْ بَابِ عَلِمَ. (السُّحْبُ) بِضَمَّتَيْنِ: جَمْعُ سَحَابٍ، وَسُكِّنَ  
حَاوُهُ تَخْفِيفًا، وَالْمُرَادُ مِنَ الصَّلَاةِ مَزِيدُ الشَّرَفِ وَالْكَرَامَةِ. وَ(مِنْكَ) صِفَةٌ (صَلَاةٍ)؛  
أَي: وَاقِعَةٍ. وَ(دَائِمَةٍ) صِفَةٌ بَعْدَ صِفَةٍ. وَ(عَلَى النَّبِيِّ) مُتَعَلِّقٌ بـ (صَلَاةٍ) أَوْ (دَائِمَةٍ).

وَ(بِمُنْهَلٍ) مُتَعَلِّقٌ بـ (أَثَدُنْ)، وَ(مُنْسَجِمِ) بِكسْرِ الجِيمِ عَلَى الصَّحِيحِ عَطْفٌ  
عَلَيْهِ، وَالتَّقْدِيرُ: أَثَدُنْ لَهَا بِإِفَاضَةٍ مَطَرٍ مُنْصَبٍّ سَائِلٍ.

قِيلَ: أَتَى النَّاطِمُ بِالصَّلَاةِ عَلَى سَيِّدِ الْكِرَامِ، بِأَبْلَغِ الْوُجُوهِ وَأَحْسَنِ  
الْإِكْرَامِ، حَيْثُ جَمَعَ فِي بَيْتِهِ ذِكْرَ الصَّلَاةِ، وَدَوَامِهَا، وَنُزُولِهَا، وَمُبْتَدَأَ النُّزُولِ  
وَمُنْتَهَاهَا، وَكَثْرَتِهَا فِي ضِمْنِ الْأَنْصَابِ، وَعُمُومِهَا فِي طَيِّ السَّيْلَانِ، وَمَحَلِّهَا،  
وَتَشْبِيهِهَا بِالْأَمْطَارِ، وَإِثْبَاتِ السُّحْبِ لَهَا، فَهَذِهِ عَشْرَةُ أَشْيَاءٍ تُسْتَفَادُ مِنْ كَلَامِهِ،  
بَعْضُهَا بِالذَّلَالَةِ وَبَعْضُهَا بِالْإِشَارَةِ.

وَفِي لَفْظَةِ (أَثَدُنْ) إِيْذَانٌ بِأَنَّ سُحْبَ الصَّلَاةِ حَاضِرَةٌ وَإِقْفَةٌ مَوْقُوفَةٌ عَلَى  
إِذْنِهِ تَعَالَى، وَالْإِذْنُ مُتَحَقِّقٌ، فَإِنَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَعَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى يُصَلُّونَ عَلَيْهِ،

(١) فِي «د»: «أَذْنٌ أَمْرٌ».

(٢) فِي «ل»: «سَبِيلٌ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «د»، وَهُوَ الْأَنْسَبُ بِالسِّيَاقِ.

وقد أمر عبيده المنقادين لَدَيْهِ، بقوله: ﴿صَلُّوْا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] تَشْرِيفًا لَهُ وَتَعْظِيمًا، وَمَهَابَةً وَتَكْرِيمًا<sup>(١)</sup>.

١٦٠ - مَا رَنَحَتْ عَذَبَاتِ الْبَانِ رِيحٌ صَبًّا وَأَطْرَبَ الْعَيْسِ حَادِي الْعَيْسِ بِالنَّعْمِ  
رَنَحَتْ (رَنَحَتْ) بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ الْمَفْتُوحَةِ، وَالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ؛ أَي: مَيَّلَتْ، وَ (مَا) مَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ لـ (اِئْتَنَ)، قِيلَ: وَتُسَمَّى: دَوَامِيَّةً عَلَى عُرْفِهِمْ؛ لِإِرَادَةِ الدَّوَامِ بِهَا، وَ: (مَا) مَدِّيَّةٌ؛ لِدَلَالَتِهَا عَلَى مُدَّةٍ مَدِيدَةٍ؛ فَإِنَّ هُبُوبَ الصَّبَا وَتَرْيَحَهَا لِأَفْنَانِ الْبَانِ وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ عَلَى الدَّوَامِ، لَكِنْ يَمْتَدُّ عَلَى مَدِيدِ الْأَوَانِ وَامْتِدَادِ الزَّمَانِ، انْتَهَى.

وَحَاصِلُ كَلَامِهِ: أَنَّ الْمَرَادَ: مَا دَامَتْ الدُّنْيَا، وَعَبَّرَ بِمَا لَا يَخْلُو عَنْهُمَا، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الشُّرَاحِ: وَهَذَا كِنَايَةٌ عَنِ التَّأْيِيدِ.

وَ (عَذَبَاتِ) بِالْحَرَكَاتِ؛ أَي: أَغْصَانِ الْبَانِ، وَهُوَ شَجَرٌ لَهُ أَغْصَانٌ لَطِيفَةٌ، وَأَصْلُ عَذَبَةِ الشَّيْءِ: طَرَفُهُ اللَّطِيفُ.

وَالصَّبَا: هِيَ الرِّيْحُ الَّتِي تَهْبُ مِنْ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِذَا اسْتَوَى اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَتُقَابِلُ بَابَ الْكَعْبَةِ، فَكَأَنَّهَا تَصْبُو إِلَيْهَا وَتَمِيلُ، وَقَدْ يُقَالُ لَهَا: الْقَبُولُ، وَتُقَابِلُهَا الدَّبُورُ، الَّتِي تَهْبُ مِنْ دُبْرِ الْكَعْبَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلَكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ»<sup>(٢)</sup>.

قِيلَ: وَلِكُونِ الصَّبَا حَارَّةً رَطْبَةً تُؤَثِّرُ فِي الْأَشْجَارِ وَالْأَغْصَانِ وَتُلَيِّنُهَا، وَتَهَيِّجُ الْقُوَى النَّامِيَّةَ فِي الْأَرْضِ وَتُزَيِّنُهَا بِأَنْوَاعِ الْأَنْوَارِ وَأَصْنَافِ الْأَزْهَارِ، يَتَبَرَّكُ الشُّعْرَاءُ بِذِكْرِهَا فِي الْأَشْعَارِ؛ كَمَا قَالَ:

(١) فِي هَامِشِ «ل»:

«وَأَلَهُ الْعِزَّ وَالصَّحْبَ الَّذِينَ عَلَّمُوا أَهْلَ الصِّفَا وَالْوَفَا وَالْعَقْلَ وَالْكَرَمَ»

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٣٥)، وَمُسْلِمٌ (٩٠٠)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أَلَا يَا صَبَاً نَجِدُ مَتَى هَجَّتْ مِنْ نَجِدٍ      فقد زادني مسراكَ وجداً على وجدٍ<sup>(١)</sup>  
 وإضافة الرِّيحِ إلى الصَّبَا مِنْ إضافةِ العامِّ إلى الخاصِّ، وهي فاعِلٌ، و(عَدَبَات) مفعولٌ، كذا ذَكَرَهُ غَالِبُ الشُّرَّاحِ، وهو المشهورُ على لسانِ الجمهورِ، لكنْ ذَكَرَ العَلَّامَةُ مولانا عَصَامُ الدِّينِ أَنَّ فِيهِ إِشْكَالاً، وهو أَنَّ (رُنَّحَ) فِي اللُّغَةِ مَبْنِيٌّ لِلْمَجْهُولِ كما يَدُلُّ عَلَيْهِ «التَّاجُ» و«الصَّحاحُ»<sup>(٢)</sup>، فِينبَغِي أَنْ يُقْرَأَ مَجْهُولاً، وَيُجْعَلُ (رِيحُ صَبَاً) فاعِلٌ فِعْلٌ مَحذُوفٌ، أَي: أَمَأَلْتُهُ رِيحُ صَبَاً؛ لِيَكُونَ التَّرْكِيبُ مِنْ قَبِيلِ: (يُسَبِّحُ)<sup>(٣)</sup> لَهُ فِي الغُدُوِّ وَالْأَصَالِ (رجال) [النور: ٣٦-٣٧]، انتهى.

والصواب: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ، فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْأَصَالِ﴾ [النور: ٣٦].

ثم رأيتُ «القاموس» وافقَ بـ «الصَّحاح» فقال: تَرَنَّحٌ: تَمَائِلٌ سُكْرًا أَوْ غَيْرَهُ، وَرُنَّحٌ عَلَيْهِ تَرْنِيحًا بِالصَّمِّ: غُشِّيَ عَلَيْهِ، أَوْ اعْتَرَاهُ وَهَنٌْ فِي عِظَامِهِ فَمَائِلٌ، وَهُوَ مُرَنَّحٌ كَمَحَمَّدٍ<sup>(٤)</sup>. لكنْ ظَهَرَ لِي أَنَّ بِنَاءَ المَجْهُولِ مُخْتَصٌّ بِمَا إِذَا تَعَدَّى بِ (على)، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ خُصُوصُ المَعْنَى، وَلِأَنَّ (تَرَنَّحَ) مُطَاوَعٌ، فَلَا بَدَلَهُ مِنْ فِعْلِ مُتَعَدٍّ، وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعْلُومًا كما هو معلومٌ، فَارْتَفَعَتِ الجَهَالَةُ وَصَحَّ مَا وَرَدَ، وَ<sup>(٥)</sup>: «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى الضَّلَالَةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) البيت من قصيدة لعبد الله بن المدينة الخثعمي؛ كما في «شرح ديوان الحماسة» للتبريزي (٢/ ١٠١).  
 (٢) انظر: «الصَّحاح» و«تاج العروس» مادة: (رنح). لكن الصواب أن المراد بـ«التاج» ليس «تاج العروس»، فإن الزبيدي صاحب «التاج» وفاته سنة (١٢٠٥هـ)، بينما المؤلف توفي سنة (١٠١٤هـ)؛ أي: قبله بحوالي مئتي عام، ووفاة العصام الإسفراييني سنة (٩٤٥هـ). انظر: «الأعلام» (٧/ ٧٠) و(٥/ ١٢) و(١/ ٦٦).

(٣) بالبناء للمفعول قراءة ابن عامر، وشعبة عن عاصم. انظر: «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ١٦٢).  
 (٤) انظر: «القاموس» (مادة: رنح).

(٥) الواو من «د»، وليست في «ل».

(٦) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٣) و(١٣٦٢٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢١٨): رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح، خلا =

ثُمَّ رَأَيْتُ: قَالَ ابْنُ الْغَازِي: يُقَالُ: رَنَحَتِ الرَّيْحُ الْغُصُونَ؛ أَي: أَمَأَلَتْهُ. ثُمَّ ذَكَرَ مَا فِي «الصَّحَاحِ».

وَالطَّرْبُ<sup>(١)</sup>: الْخِيفَةُ الْحَاصِلَةُ مِنَ الْمَسْرَةِ، الْمُقْتَضِيَةُ لِلهَزَّةِ وَالْحِرْكَةِ، مِنْ طَرَبَ يَطْرَبُ؛ ك: حَفِظَ يَحْفَظُ، وَيُعَدَّى بِالْهَمْزِ. وَ(الْعَيْسَ) مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ: جَمْعُ أَعْيَسَ، وَهِيَ الْإِبِلُ الَّتِي يُخَالِطُ بِيَاضِهَا سُقْرَةً؛ أَي: أَيْبُضُ يَقْرُبُ إِلَى الْحُمْرَةِ، وَهِيَ كِرَائِمُ الْإِبِلِ، وَلِذَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «أَفْضَلُ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَدُو: سَوْقُ الْإِبِلِ، وَقِيلَ: الْغِنَاءُ بِهَا، قَالَ:

فَغَنَّهَا وَهِيَ لَكَ الْفِدَاءُ      إِنَّ غِنَاءَ الْإِبِلِ الْحُدَاءُ<sup>(٣)</sup>  
وَالنَّعْمُ بِفَتْحَتَيْنِ: الصَّوْتُ الْحَسَنُ.

وَفِي «القَامُوسِ»<sup>(٤)</sup>: النَّعْمُ مُحَرَّكَةٌ وَتُسَكَّنُ: الْكَلَامُ الْخَفِيُّ، الْوَاحِدَةُ بِهَاءٍ، وَنَعَمَ فِي الْغِنَاءِ كَضَرَبَ وَنَصَرَ وَسَمِعَ، وَتَنَعَّمَ<sup>(٥)</sup>، انْتَهَى.

فَمَا نَقَلَ ابْنُ الْغَازِي عَنْ ابْنِ الْمَرْزُوقِ: أَنَّ (النَّعْمَ) فِي بَيْتِ الْقَصِيدَةِ بِكَسْرِ النُّونِ، يَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ صَرِيحٍ، أَوْ دَلِيلٍ صَحِيحٍ.

= مرزوق مولى طلحة وهو ثقة. ورواه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر أيضاً بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي - أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُّ اللَّهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَدَّ شَدًّا إِلَى النَّارِ»، قَالَ الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَلَهُ شَاهِدٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٥٠) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) فِي «د»: «هَذَا وَالطَّرْبُ».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٤٢) مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَعَلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي فَتْحِ خَيْبَرَ: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يُهْدَى بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

(٣) الرَّجْزُ فِي «جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ» (٢/ ١٠٤٧)، وَ«دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ» (ص ٢١٢).

(٤) فِي «د»: «هَذَا وَفِي».

(٥) انظُرْ: «القَامُوسُ» (مَادَّة: نَعْم).

والجامعُ بينَ تَرْزِيحِ الأَغْصَانِ، وتَفْرِيحِ الهَيْجَانِ: إيصالُ طائفةٍ مِنَ النَّبَاتِ  
وجماعةٍ مِنَ الحَيَوَانَاتِ إِلَى ظُهُورِ جَمَالِهِمَا وَحُصُولِ كَمَالِهِمَا، وفيه تَنْبِيهُ نَبِيٍّ عَلَى  
أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مُوجِبَةٌ لَجَمَالِ الْمُصَلِّيِّ وَكَمَالِهِ، وَمُقْتَضِيَةٌ لَطَرَبِ حَالِهِ وَحُسْنِ مَالِهِ.  
وَصَلَّى اللهُ عَلَى رَسُولِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(١)</sup>.

قال مؤلفه: فَرَعَّ فِي أَوَائِلِ شَهْرِ صَفَرٍ، خْتِمَ بِالْخَيْرِ وَالظَّفَرِ، عَامٌ سِتٌّ بَعْدَ  
الأُلْفِ مِنْ هَجْرَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ، فِي مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ، قُبَالَةَ الْكَعْبَةِ الْمَعْظَمَةِ، زَادَهَا اللهُ  
تَعَالَى شَرَفًا<sup>(٢)</sup> وَكَرَامَةً، وَبِرًّا وَمَهَابَةً.

والبیتان المشهوران في ذكر الآلِ والصَّحَابَةِ مُلْحَقَانِ بِالْقَصِيدَةِ، وَلَيْسَا مِنْ كَلَامِ  
النَّاطِمِ، وَلِذَا مَا نَظَّمْنَاهُ فِي سِلْكِ الشَّرْحِ، فَلَا يَتَوَهَّمُ خِلَافَ ذَلِكَ الْوَاهِمُ.

\*\*\*

(١) في «ل»: «وصلى الله وسلم عليه وعلى آله وعلى جميع إخوانه من الأنبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين». وفي الهامش: «بلغ مقابلةً وتصحيحاً (٢٤) جمادى الأولى، سنة (١٠٦٥هـ) على يد أفقر الورى: محمد بن أبي أحمد عفي عنهما». وجاء في «د»: «تَمَّتِ الأوراقُ بعونِ المَلِكِ الرَّزَّاقِ، على يدِ العبدِ المُشْتاقِ، إلى رُؤْيَةِ رَبِّهِ الخَلَّاقِ، السَيِّدِ عَلِيِّ عَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِسَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، سنةً أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةَ أَلْفٍ».

(٢) جاء بعده في «د»: «وإحسانه، آمين بحرمة قرآن العظيم يا رحمن يا رحيم، بحرمة عرش العظيم، آمين يا معين».



الرسالة رقم: (٦٤) ..... مجلّة رسالة الإمامة  
الإمام عليّ القاري

# شرح بابه من كتابه

تأليف العلامة  
الإمام عليّ القاري

طبع بمطبعة عليّ ثلاث نسخ مطبوعة

تحقيق وتعليق

محمد مصعب كلثوم

دار الكتاب العربي


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله الذي خلق السعداء من العباد، وجعلهم لهم لاشفاقاً كما أراد. و  
 بمعنى عيون البراءة، هو بموجب صفاته اللطيفة، والصلوة والسلام  
 على سيد السادات، ومنيع العبادات، وعلى سعد عبوديته، وصحة  
 وخدمته، ومناجحته من أمته أصحاب الكالات، وأرباب الخلد واليات  
 أتباعه، يقولون لا تمنعوا لنا مرة العتيق الذي يبارك على ابن سلطان محمد  
 أتباعه، عامله الله، بلطفه العتيق، وكريمه الوفي، هذا تسبح لطيف  
 وفق شريفه، لعل بعض مشكلات القصدية الشريفة، بيات سعداء من  
 منطلقات كتاب من زهير بن الياسمي الذي هذه الله ليسهل الترشاد  
 وتشرق بصحة أبي الله عليه وسلم، وشرفه وكريم وعرض  
 قصيدته على أسامة الشريفة، وحصل له الثبات اللطيفة والقبلة  
 الكريمة، فأجيبنا بأخلاق من تلك القصدية، لبيان بعض ما فيها  
 من أكتاف الحجة، ولا يكون من جهة من تلك العبدية، لبيان بعض ما فيها  
 العبودية، ولقد أحسن من قال: من أرباب الكلام،  
 ما من مدحت محمداً، يرد محمداً، لكن مدحت محمد بن محمد  
 وقال آخرون من القصداء،  
 بحجة فضيلة أشرف الخلق، هو فخر المدح من الرشد  
 محتبان سعد فؤادك، وأعلن لفته في كل ناد  
 وما أنت لخلق لي قصود، و منيتي بيات من سعد  
 ولكن سن أساء الأرواح، وكان للأكار من رواد  
 فالأمن عبد البرز كتاب الاستعانة لأصحاب الألبان  
 زهير كان شاعرنا محمداً، كما أن أمداً في ملتته هو وأخوه محمداً، وهو  
 بستم الوحدة، وفق الجرم وسكونه، فوا كعبته، وأبوها

زهير فو قهما، وأبهرهما، وكعب ابنان شاعران جليلان أحدهما  
 عفة، ولا يخر الأوامر ما كان على نظير بين الخواص والأمرام، وقد قدم  
 كتب من زهير على أبي مسلم، بعد أن تصرفه من القائل أيضاً  
 ورجوع الأرواح من إليه من الطوائف فأنشد، وقصده من التي أوتها  
 بانت سعد، بأشعر وأجمل على المخرجين، ولم يذكر لا تضاردها  
 فكله بالانصاف، فكأنك تصنع فيهم شعراً هناك، ولا أعلم له صحة  
 ورواية غير هذا الخبر، وكان من مني منية لكنه سكن بين بني ضطغان  
 كما في الأثر، وأخرج الحاكم في المستدرک، ونحوه أبيه في قوله لا لا لا  
 بأساً يندمها، أن كبا وأحاديثها، غير ما خروا حتى أتى من الكواكب فقال  
 بغير كعبه، أنت في عهد الملك، حتى في عهد الخلف العيب الشات  
 يعني أبي مسلم، عليه وسلم، فاسمع ما يقول، فاسطره ذلك  
 كعباً فقله،  
 الألبان التي يبرر رسالة، على أبيه في يوم غيبه، كما  
 على قول لم تلبث أمراً ولا أباه، عليه وسلم، ذكره على ما أكا  
 وكي الله على السيرة، والسلام، مع هذا الكلام، قال جليل من  
 عليه لاه، ولا أئمة، ووفي رواية،  
 من شريفه، بكن هذا الخبر، وأنها كالمؤمنينها، وبما ك.  
 فلا بلغ لا يبات إليه صلى الله عليه وسلم، بعد ربه، وقال من أبي  
 كعباً، فقله، كعب، بذكره، في الأخر، قال صلوات رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم، لا ياتيه أحد، يشهد أن لا إله إلا الله، إلا يشهد ذلك  
 وكتب إليه، بخوفه، ويدعوه إلى الإسلام، بقوله،  
 فمن بلغ كعباً، فعلت في أبي، تلوم عليه، بالاطلاق، في آخره  
 إلا الله، لا المشرق، إلا الله، وصدقته، وأكأنها، في سلم

هذا البيت من كتابه

المكتبة السليمانية (س)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله الذي خلق السعداء من العباد، وجعلهم لهم لاشفاقاً كما أراد. و  
 بمعنى عيون البراءة، هو بموجب صفاته اللطيفة، والصلوة والسلام  
 على سيد السادات، ومنيع العبادات، وعلى سعد عبوديته، وصحة  
 وخدمته، ومناجحته من أمته أصحاب الكالات، وأرباب الخلد واليات  
 أتباعه، يقولون لا تمنعوا لنا مرة العتيق الذي يبارك على ابن سلطان محمد  
 أتباعه، عامله الله، بلطفه العتيق، وكريمه الوفي، هذا تسبح لطيف  
 وفق شريفه، لعل بعض مشكلات القصدية الشريفة، بيات سعداء من  
 منطلقات كتاب من زهير بن الياسمي الذي هذه الله ليسهل الترشاد  
 وتشرق بصحة أبي الله عليه وسلم، وشرفه وكريم وعرض  
 قصيدته على أسامة الشريفة، وحصل له الثبات اللطيفة والقبلة  
 الكريمة، فأجيبنا بأخلاق من تلك القصدية، لبيان بعض ما فيها  
 من أكتاف الحجة، ولا يكون من جهة من تلك العبدية، لبيان بعض ما فيها  
 العبودية، ولقد أحسن من قال: من أرباب الكلام،  
 ما من مدحت محمداً، يرد محمداً، لكن مدحت محمد بن محمد  
 وقال آخرون من القصداء،  
 بحجة فضيلة أشرف الخلق، هو فخر المدح من الرشد  
 محتبان سعد فؤادك، وأعلن لفته في كل ناد  
 وما أنت لخلق لي قصود، و منيتي بيات من سعد  
 ولكن سن أساء الأرواح، وكان للأكار من رواد  
 فالأمن عبد البرز كتاب الاستعانة لأصحاب الألبان  
 زهير كان شاعرنا محمداً، كما أن أمداً في ملتته هو وأخوه محمداً، وهو  
 بستم الوحدة، وفق الجرم وسكونه، فوا كعبته، وأبوها



مكتبة ولي الدين أفندي (و)

مكتبة جامعة أم القرى (ج)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله الذي شَرَّفَ مقدارَ مَنْ أَرَادَ مِنَ الْعِبَادِ، فَأَنْقَذَهُمْ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ خَالِقِ الْعِبَادِ، فَأَنْطَقَ كَعِبَاءَ بَدَكَرِ سَعَادِ، تَفَاؤُلاً بِهَا فَفَارَ بِالْقُرْبِ وَالْإِسْعَادِ، فَكَانَ مَنْ أَسْعَدَ الْعِبَادِ، بِصَحْبَةِ سَيِّدِ الْعَبِيدِ وَالْأَسْيَادِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِيَدِهِ الْإِشْقَاءُ وَالْإِسْعَادُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ مَنْ قَامَ يَدْعُو إِلَى الْهُدَى وَالرَّشَادِ، فَكَانَ رَحْمَةً لَجَمِيعِ الْعِبَادِ.

وبعدُ:

فهذا شرحٌ لطيفٌ مُنِيفٌ، لِلْقَصِيدَةِ السَّعِيدَةِ الشَّهِيرَةِ بِـ (بَانَتْ سَعَادُ)، لِكَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الَّذِي هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ، فَتَشَرَّفَ بِصَحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ هَادِي الْعِبَادِ، فَتَفَجَّرَتْ قَرِيحَتُهُ بِهَذِهِ الْقَصِيدَةِ، وَهُوَ مِنْ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ الْمُخْضَرِّمِينَ، فَأَبْدَى فِيهَا اعْتِذَارَهُ، بَعْدَ أَنْ مَدَحَ الرَّسُولَ ﷺ، بِأَسْلُوبٍ رَاقٍ وَرَائِقٍ وَمُتَأَلِّقٍ، فَقَبِلَ النَّبِيُّ عُدْرَهُ، وَأَلْقَى إِلَيْهِ بُرْدَتَهُ الشَّرِيفَةَ، فَطَارَ صَيْتُ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ السَّعِيدَةِ فِي الْأَفَاقِ؛ فَנَالَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ كُلِّ الْعَنَاءِ وَالْإِعْتِنَاءِ، لِمَا حَوَتْهُ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، مِنَ الْبَلَاغَةِ فِي التَّصْوِيرِ الْفَنِيِّ الْإِبْدَاعِيِّ التَّخْيِيلِيِّ، وَالْمَجَازَاتِ وَالتَّشْبِيهَاتِ وَالِاسْتِعَارَاتِ، فَاسْتَهْرَتْ هَذِهِ الْقَصِيدَةُ بِاسْمِ:

«بَانَتْ سَعَادُ»

فَجَاءَ الشُّعْرَاءُ مِنْ بَعْدِهِ يَنْظُمُونَ عَلَى مَنَوَالِهِ، حَتَّى ذُكِرَ أَنَّ بُنْدَارَ الْأَصْفَهَانِيِّ كَانَ يَحْفَظُ تِسْعَ مِئَةِ قَصِيدَةٍ، أَوَّلُ كُلِّ قَصِيدَةٍ مِنْهَا: بَانَتْ سَعَادُ. بَلْ إِنَّ بَعْضَ الشُّعْرَاءِ جَاءَ فَعَارَضَهَا، فَجَامَ بِتَخْمِيسِهَا وَتَسْبِيعِهَا.

ولما كانت القصيدة قد حوت ألفاظاً يحتاج قارئها إلى شرح غريبها ومعرفة المراد منها، فقد قام بعض العلماء بشرح ألفاظها، وتبيين غريبها، فكشف عن مُخَدَّرَاتِ هذه القصيدة؛ كابن جماعة، وابن هشام الأنصاري، وابن حجر الهيتمي، والفاضل الهندي بهاء الدين مُحَمَّد بن تاج الدين الأصبهاني، وإبراهيم الباجوري، وغيرهم.

ثم جاء العلامة المُؤَلَّفِ القاري، فأراد أن يخدم تلك القصيدة السعيدة؛ ببيان بعض ما فيها من المقاصد الحميدة؛ ليكون من جملة خدمة المادحين في المراصد العديدة، فشرح بهذا الشرح المبارك، فشرح المفردات، وقام بضبطها وإعرابها وبيان جملها ومحلها، فأزال الإشكال عن غريب الألفاظ، وتحرى في ضبطها كل التحري، واستشهد بكثير من آي الذكر الحكيم، وأحاديث الرسول الكريم، وبيّن ما فيها من حُسن المقطع والمطلع، وصنعة تشابه الأطراف، وغيره من بدائع الأصناف، وما حوته من الدرر والنكت والفوائد.

وقام أيضاً بعد أن شرح ألفاظ القصيدة، ببيان المعنى العام للبيت، وبيّن ما فيه من الأساليب البلاغية، ولم يخل شرحه من نكت لطيفة، وحكم شريفة.

هذا، ولقد أشار العلامة القاري إلى ما وقع في هذه القصيدة من روايات واختلافات في النسخ، ووجه بعضها وبينها، فالقصيدة مليئة بالعلوم اللغوية والبلاغية، مما يستلزم على الطلاب إذا أرادوا أن تقوى بلاغتهم وفصاحتهم أن يقوموا بحفظها ومطالعتها.

فها هو يستنبط من هذه القصيدة السعيدة: استحباب سماع هذه القصيدة، وتحسين مراتب مرامه العديدة، على ما فيها من لفت الحضرة المصطفوية، ووصف أصحابه المرضية، وغيرها من الفضائل البهية، والشمائل السنية،

ومعرفة القواعد العربية، والفوائد الأدبية، التي بها فاقت جميع القصائد، ونال صاحبها بها أعلى المراتب والمقاصد.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية؛ الأولى نسخة ولي الدين أفندي ورمزها «و»، وهي نسخة جيدة كاملة، والثانية: نسخة المكتبة السلمانية ورمزها «س»، والنسخة الثالثة نسخة جامعة أم القرى بمكة المكرمة، وهي نسخة جيدة مذهبة، إلا أنها ناقصة غير كاملة ورمزها «ج».

هذا، وقد أثبتنا القصيدة كاملة ليسهل الرجوع إليها ومطالعتها، وحفظها، فإنها جديرة بالوقوف عليها، فهي من غرر القصائد والشعر العربي.

سائلين المولى سبحانه وتعالى أن نكون قد وفقنا لإخراج هذه الرسالة كما أراد المصنف، وأن يتجاوز عمّا وقع فيها من خطأ وزلل، وأن يجعلنا من عباده السعداء؛ إنّه عفو كريم وبالإجابة جدير، والحمد لله رب العالمين.

### المحقق

\*\*\*



## قَصِيدَةُ بَانَتْ سَعَادُ

مَتِيْمٌ اِثْرَهَا لَمْ يُفَدَ مَكْبُوْلُ  
اِلَّا اَغْنُ غَضِيضِ الطَّرْفِ مَكْحُوْلُ  
لَا يُشْتَكِي قِصْرُ مِنْهَا وَلَا طُوْلُ  
كَأَنَّهُ مِنْهَلٌ بِالرَّاحِ مَعْلُوْلُ  
صَافٍ بِأَبْطَحِ أَضْحَى وَهُوَ مَشْمُوْلُ  
مِنْ صَوْبِ سَارِيَةِ يَبْضُ يَعَالِيْلُ  
مَوْعُوْدَهَا أَوْ لَوْ أَنَّ النُّصْحَ مَقْبُوْلُ  
فَجَعُ وَوَلَعُ وَإِخْلَافُ وَتَبْدِيْلُ  
كَمَا تَلَوْنُ فِي أَثْوَابِهَا الْغُوْلُ  
إِلَّا كَمَا يُمْسِكُ الْمَاءَ الْعَرَابِيْلُ  
إِنَّ الْأَمَانِيَّ وَالْأَحْلَامَ تَضْلِيْلُ  
وَمَا مَوَاعِيْدُهَا إِلَّا الْأَبَاطِيْلُ  
وَمَا إِحْالٌ لَدَيْنَا مِنْكَ تَنْوِيْلُ  
إِلَّا الْعِتَاقُ النَّجِيَّاتُ الْمَرَاسِيْلُ  
لَهَا عَلَيَّ الْاَيِّنُ إِزْقَالُ وَتَبْغِيْلُ

بَانَتْ سَعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتْبُوْلُ  
وَمَا سَعَادُ غَدَاةَ الْبَيْنِ إِذْ رَحَلَتْ  
هَيْفَاءُ مُقْبِلَةً عَجْزَاءُ مُدْبِرَةً  
تَجْلُو عَوَارِضَ ذِي ظَلَمٍ إِذَا ابْتَسَمَتْ  
شَجَّتْ بِذِي شَبَمٍ مِنْ مَاءٍ مَخْنِيَةٍ  
تَنْفِي الرِّيَّاحِ الْقَذَى عَنْهُ وَأَفْرَطُهُ  
أَكْرِمَ بِهَا خِلَّةً لَوْ أَنَّهَا صَدَقَتْ  
لَكِنَّهَا خِلَّةٌ قَدْ سَيْطَ مِنْ دَمِهَا  
فَمَا تَدُوْمُ عَلَيَّ حَالٍ تَكُونُ بِهَا  
وَلَا تُمَسِّكُ بِالْعَهْدِ الَّذِي زَعَمَتْ  
فَلَا يَعْرُنُكَ مَا مَنَنْتَ وَمَا وَعَدْتَ  
كَانَتْ مَوَاعِيْدُ عَرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا  
أَرْجُو وَأُمَلُّ أَنْ تَدْنُو مَوَدَّتْهَا  
أَمَسَتْ سَعَادُ بِأَرْضٍ لَا يُبَلِّغُهَا  
وَلَنْ يُبَلِّغَهَا إِلَّا عُدَافِرَةً

عُرْضَتَهَا طَامِسُ الْأَعْلَامِ مَجْهُولُ  
إِذَا تَوَقَّدَتِ الْحِزَانُ وَالْمِيلُ  
فِي خَلْقِهَا عَن بَنَاتِ الْفَحْلِ تَفْضِيلُ  
فِي دَفِّهَا سَعَةٌ قُدَّامَهَا مِيلُ  
طَلْحُ بِضَاحِيَةِ الْمَتْنَيْنِ مَهْزُولُ  
وَعَمَّهَا خَالَهَا قَوْدَاءُ شَمْلِيلُ  
مِنْهَا لَبَانٌ وَأَقْرَابُ زَهَالِيلُ  
مِرْفَقُهَا عَن بَنَاتِ الزَّوْرِ مَفْتُولُ  
مِنْ خَطْمِهَا وَمِنَ اللَّحْيَيْنِ بَرُطِيلُ  
فِي غَارِزٍ لَمْ تَخَوَّنَهُ الْأَحَالِيلُ  
عِتْقُ مُيِّنٍ وَفِي الْخَدَّيْنِ تَسْهِيلُ  
ذَوَابِلُ مَسْهَنَ الْأَرْضِ تَحْلِيلُ  
لَمْ يَقْهِنَنَّ رُؤُوسَ الْأَكْمِ تَنْعِيلُ  
وَقَدْ تَلَفَّعَ بِالْقُورِ الْعَسَاقِيلُ  
كَأَنَّ ضَاحِيَهُ بِالشَّمْسِ مَمْلُولُ  
وُزْقَ الْجِنَادِبِ يَرْكُضَنَّ الْحَصَى: قِيلُوا  
قَامَتْ فَجَاوَبَهَا نُكْدٌ مَثَاكِيلُ  
لَمَّا نَعَى بِكْرَهَا النَّاعُونَ مَعْقُولُ  
مُشَقَّقٌ عَن تَرَاقِيهَا رَعَايِلُ

مِنْ كُلِّ نَضَاحَةِ الذُّفْرِى إِذَا عَرِقَتْ  
تَرْمِي الْغُيُوبَ بَعَيْنِي مُفْرِدٍ لَهَقِ  
ضَخْمٌ مُقَلَّدُهَا عَبْلٌ مُقَيَّدُهَا  
عَلْبَاءُ وَجَنَاءُ عُلْكُومٌ مُدَكَّرَةٌ  
وَجِلْدُهَا مِنْ أَطُومٍ لَا يُؤَيِّسُهُ  
حَرْفٌ أَخُوهَا أَبُوهَا مِنْ مَهْجَنَةٍ  
يَمْشِي الْقِرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يُزْلِقُهُ  
عَيْرَانَةٌ قُدِّفَتْ بِالنَّخْضِ عَن عُرْضِ  
كَأَنَّ مَا فَاتَ عَيْنِيهَا وَمَذْبَحَهَا  
تُمْرٌ مِثْلَ عَسِيبِ النَّخْلِ ذَا خُصْلِ  
قَنَوَاءُ فِي حُرَّتِيهَا لِلْبَصِيرِ بِهَا  
تُخْدِي عَلَى يَسْرَاتٍ وَهِيَ لِأَحِقَّةُ  
سُمُرُ الْعُجَايَاتِ يَتْرُكَنَّ الْحَصَى زَيْمًا  
كَأَنَّ أَوْبَ ذِرَاعِيهَا إِذَا عَرِقَتْ  
يَوْمًا يَظَلُّ بِهَ الْجَرْبَاءُ مُضْطَخِدًا  
وَقَالَ لِلْقَوْمِ حَادِيهِمْ وَقَدْ جَعَلَتْ  
شَدَّ النَّهَارِ ذِرَاعَا عَيْطَلٍ نَصْفِ  
نَوَاحِيَةٍ رِخْوَةٍ الصَّبْعَيْنِ لَيْسَ لَهَا  
تَفْرِي اللَّبَانَ بِكَفِّيْهَا وَمَدْرَعُهَا

إِنَّكَ يَا ابْنَ أَبِي سُلْمَى لَمَقْتُولُ  
 لَا أُلْفَيْنَنَّكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُولُ  
 فَكُلُّ مَا قَدَرَ الرَّحْمَنُ مَفْعُولُ  
 يَوْمًا عَلَى آلِهِ حَدْبَاءُ مَحْمُولُ  
 وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولُ  
 وَالْعُذْرُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَقْبُولُ  
 قُرْآنَ فِيهَا مَوَاعِيظُ وَتَفْصِيلُ  
 أُذْنِبُ وَإِنْ كَثُرَتْ فِي الْأَقْوِيلُ  
 أَرَى وَأَسْمَعُ مَا لَمْ يَسْمَعْ الْفَيْلُ  
 مِنَ الرَّسُولِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَنْوِيلُ  
 فِي كَفِّ ذِي نَقَمَاتٍ قِيلَهُ الْقَيْلُ  
 وَقِيلَ إِنَّكَ مَنَسُوبٌ وَمَسْؤُولُ  
 مِنْ بَطْنِ عَثَرَ غَيْلٌ دُونَهُ غَيْلُ  
 لَحْمٌ مِنَ الْقَوْمِ مَعْفُورٌ خَرَادِيلُ  
 أَنْ يَتْرُكَ الْقِرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَقْلُولُ  
 وَلَا تَمْشَى بِوَادِيهِ الْأَرَاجِيلُ  
 مُطْرَحُ الْبَزِّ وَالذَّرْسَانِ مَأْكُولُ  
 مُهَنَّدٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُولُ  
 بِيَطْنِ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا: زُولُوا

يَسْعَى الْوَشَاءُ جَنَابِيهَا وَقَوْلُهُمْ  
 وَقَالَ كُلُّ خَلِيلٍ كُنْتُ أَمْلُهُ  
 فَقُلْتُ خَلُوا سَبِيلِي لَا أَبَالَكُمْ  
 كُلُّ ابْنِ أُتْحَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ  
 أَنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي  
 فَقَدْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ مُعْتَذِرًا  
 مَهْلًا هَذَا الَّذِي أَعْطَاكَ نَافِلَةَ الْ  
 لَا تَأْخُذْنِي بِأَقْوَالِ الْوَشَاءِ وَلَمْ  
 لَقَدْ أَقَوْمٌ مَقَامًا لَوْ يَقُومُ بِهِ  
 لَظَلَّ يُرْعَدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ  
 حَتَّى وَضَعْتُ يَمِينِي لَا أَنَا زَعُهُ  
 لَذَاكَ أَهْيَبُ عِنْدِي إِذْ أَكَلَّمَهُ  
 مِنْ خَادِرٍ مِنْ لُيُوثِ الْأَسَدِ مَسْكَنُهُ  
 يَغْدُو فَيُلْحِمُ ضِرْعَامَيْنِ عَيْشُهُمَا  
 إِذَا يُسَاوِرُ قِرْنًا لَا يَجِلُّ لَهُ  
 مِنْهُ تَظَلُّ سَبَاعُ الْجَوْ ضَامِرَةٌ  
 وَلَا يَزَالُ بِوَادِيهِ أَخُو ثِقَةٍ  
 إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ  
 فِي عُضْبَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ

زَالُوا فَمَا زَالَ أَنْكَاسٌ وَلَا كُشْفٌ  
 شُمَّ الْعَرَانِينَ أَبْطَالَ لُبُوسَهُمْ  
 بِيضٌ سَوَابِغٌ قَدْ شُكَّتْ لَهَا حَلَقٌ  
 لَا يَفْرَحُونَ إِذَا نَالَتْ رِمَاحُهُمْ  
 يَمْشُونَ مَشْيَ الْجِمَالِ الزُّهْرِ يَعِصْمُهُمْ  
 لَا يَقَعُ الطَّعْنُ إِلَّا فِي نُحُورِهِمْ  
 عِنْدَ اللَّقَاءِ وَلَا مِيلٌ مَعَاذِلُ  
 مِنْ نَسَجِ دَاوُدَ فِي الْهَيْجَا سَرَابِيلُ  
 كَأَنَّهَا حَلَقُ الْقَفْعَاءِ مَجْدُولُ  
 قَوْمًا وَلَيْسُوا مَجَازِيعًا إِذَا نِيلُوا  
 ضَرْبُ إِذَا عَرَدَ السُّودُ التَّنَائِيلُ  
 وَمَا لَهُمْ عَنْ حِيَاضِ الْمَوْتِ تَهْلِيلُ

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السُّعْدَاءَ مِنَ الْعِبَادِ، وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْأَشْقِيَاءَ كَمَا أَرَادَ، بِمَقْتَضَى نِعْوَتِهِ الْجَمَالِيَّةِ، وَبِمَوْجِبِ صِفَاتِهِ الْجَلَالِيَّةِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِ السَّادَاتِ، وَمَنْبَعِ السَّعَادَاتِ، وَعَلَى مَنْ سَعِدَ بِقُرْبَتِهِ وَصُحْبَتِهِ وَخِدْمَتِهِ وَمُتَابَعَتِهِ مِنْ أُمَّتِهِ، أَصْحَابِ الْكَمَالَاتِ، وَأَرْبَابِ الْإِهْمَمِ الْعَالِيَّاتِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْمَفْتَقِرُ إِلَى بَرِّ رَبِّهِ الْغَنِيِّ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي، عَامَلَهُ اللَّهُ بِلُطْفِهِ الْخَفِيِّ، وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ: إِنَّ هَذَا شَرْحٌ لَطِيفٌ وَفَتْحٌ شَرِيفٌ؛ لِحَلِّ بَعْضِ مُشْكَلَاتِ الْقَصِيدَةِ الشَّهِيرَةِ بِ: «بَانَتْ سَعَادٌ» مِنْ مَنْظُومَاتِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلْمَى، الَّذِي هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ، وَتَشَرَّفَ بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ، وَعَرَّضَ قَصِيدَتَهُ عَلَى مَسَامِعِ الشَّرِيفَةِ، وَحَصَلَ لَهُ النُّكَاتُ اللَّطِيفَةُ، وَالصَّلَاتُ الْمُنِيفَةُ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَخْدُمَ تِلْكَ الْقَصِيدَةَ السَّعِيدَةَ، بِيَانِ بَعْضِ مَا فِيهَا مِنَ الْمَقَاصِدِ الْحَمِيدَةِ؛ لِأَكُونَ مِنْ جُمْلَةِ خَدَمَةِ الْمَادِحِينَ فِي الْمَرَاصِدِ الْعَدِيدَةِ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ مَنْ قَالَ مِنْ أَرْبَابِ الْحَالِ:

مَا إِنْ مَدَّخْتُ مُحَمَّدًا بِمَدِّيحَتِي      لَكِنْ مَدَّخْتُ مَدِّيحَتِي بِمُحَمَّدٍ  
وَقَالَ آخَرُ مِنَ الْفُضَّلَاءِ (١):

(١) هو أبو إسحاق الغزي كما في «أبجد العلوم» للقنوجي (١/٣٣٧).

جُحُودٌ فَضِيلَةَ الشُّعْرَاءِ غِيٍّ      وَتَفْخِيمُ الْمَدِيحِ مِنَ الرَّشَادِ  
مَحَتْ بَانَتْ سَعَادُ ذَنْوَبَ كَعْبٍ      وَأَعْلَتْ كَعْبَهُ فِي كُلِّ نَادٍ  
وَمَا افْتَقَرَ النَّبِيُّ إِلَى قَصِيدٍ      مُشَبِّهَةٌ بِيَانَتْ<sup>(١)</sup> مِنْ سَعَادِ  
وَلَكِنْ سَنَ إِسْدَاءِ<sup>(٢)</sup> الْأَيْدِي      وَكَانَ إِلَى<sup>(٣)</sup> الْمَكَارِمِ خَيْرَ هَادِ

قال ابنُ عبدِ البرِّ في كتاب «الاستيعاب لأحوال الأصحاب»: إنَّ كعبَ ابنَ زهيرٍ كانَ شاعراً مُجيداً<sup>(٤)</sup> مُكثِراً مُقدِّماً في طبقتِهِ هو وأخوه بُجيرٌ، وهو بضمِّ الموحَّدة وفتحِ الجيمِ وسكونِ التَّحتيةِ فراءٍ، وكعبٌ أشعرُهُما، وأبوهُما زهيرٌ فوقهُما وأشهرُهُما، وكعبٌ ابنانِ شاعرانِ جليانٍ؛ أحدهما عقبُهُ والآخرُ العوامُ، ما كانَ لهما نظيرٌ بينَ الخواصِّ والعوامِّ.

وقد قَدِمَ كعبُ بنُ زهيرٍ على النَّبيِّ ﷺ بعدَ أنْصَرَفَهُ مِنَ الطَّائِفِ، ورجوعِ الوافدينَ إليه مِنَ الطَّوائِفِ، فَأَنشَدَهُ قَصِيدَتَهُ التي أوَّلُها: «بَانَتْ سَعَادُ» بأسْرِها، وَأَتْنَى بها على المُهاجرينَ وَلَمْ يَذْكَرِ الْأَنْصارَ فيها، فكَلَّمَهُ الْأَنْصارَ في ذلكَ، فَصَنَعَ فيهِمَ شعراً هُنالكَ.

ولا أعلِّمُ له في صُحبتِهِ وروايتهِ غيرَ هذا الخبرِ<sup>(٥)</sup>.

وكانَ من بني مُزينةَ، لكنَّهُ سَكَنَ بينَ بني غطفانَ، كما في الأثرِ.

وأخرجَ الحاكمُ في «المستدرِك» وصحَّحَهُ، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة»

(١) في «أبجد العلوم»: «بين».

(٢) أي: إيصالها وإبداءها.

(٣) في «و»: «من»، والمثبت من «س»، وهو الصواب.

(٤) في مطبوع «الاستيعاب»: «مجوداً».

(٥) انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٢/ ١٣١٣).

بأسانيدهما: أن كعباً وأخاه بُجَيْراً خَرَجَا حَتَّى آتَيَا أَبْرُقَ الْعَرَافِ<sup>(١)</sup>، فقال بُجَيْرٌ لكعبٍ: أثبت في هذا المكان حتى آتي هذا الرجل العجيب الشأن - يعني: النبي ﷺ - فأسمع ما يقول، فجاء<sup>(٢)</sup> فأسلم، فبلغ ذلك كعباً، فقال:

أَلَا أَبْلِغَا عَنِّي بُجَيْراً رِسَالَةً      عَلَى أَيِّ شَيْءٍ وَبِبَ غَيْرِكَ دَلَكَا  
عَلَى خُلُقِي لَمْ تُلْفِ أُمَّاً وَلَا أَباً      عَلَيْهِ وَلَمْ تُدْرِكْ عَلَيْهِ عَلَيْهِ أَخَا لَكَا  
رُوي أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْكَلَامَ، قَالَ: «أَجَلٌ لَمْ يُلْفِ عَلَيْهِ أَبَاهُ وَلَا أُمَّهُ».  
ومنها:

سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسٍ رَوِيَّةً

وفي رواية:

شَرِبْتَ بِكَأْسٍ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ      وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُونُ مِنْهَا وَعَلَّكَ  
فَلَمَّا بَلَغَتْ الْآيَاتُ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَهْدَرَ دَمَهُ، وَقَالَ: مَنْ لَقِيَ  
كعباً، فليقتله، فكتب بذلك بُجَيْرٌ إِلَى أَخِيهِ، وَقَالَ: اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا  
يَأْتِيهِ أَحَدٌ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَّا قَبْلَ ذَلِكَ، وَكُتِبَ إِلَيْهِ يُخَوِّفُهُ وَيَدْعُوهُ إِلَى  
الْإِسْلَامِ بِقَوْلِهِ:

(١) أَبْرُقُ الْعَرَافِ: ماءٌ لِنَبِيِّ أَسَدِ بْنِ حُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ مَشْهُورٌ، لَهُ ذِكْرٌ فِي أَخْبَارِهِمْ، وَهُوَ فِي طَرِيقِ الْقَاصِدِ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنَ الْبَصْرَةِ، يُجَاءُ مِنْ حَوْمَانَةِ الدَّرَاجِ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ إِلَى بَطْنِ نَخْلٍ، ثُمَّ الطَّرْفِ، ثُمَّ الْمَدِينَةِ. وَهُوَ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالرَّبْذَةَ عَلَى عَشْرِينَ مَيْلًا مِنْهَا. وَفِي رِوَايَةٍ: عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ مَيْلًا، وَالْأَبْرُقُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ كَثِيرَةٌ، وَالْأَبْرُقُ لُغَةٌ: الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ ذُو الْحِجَارَةِ وَالرَّمْلِ وَالطِينِ، وَسَمِيَ أَبْرُقَ الْعَرَافِ: لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْمَعُونَ بِهِ عَزِيفَ الْجَنِّ؛ أَي: صَوْتَهُمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. انظر: «تاج العروس» للزبيدي (٢٤ / ١٥٥) (مادة: عرّف)، و«المعالم الأثرية في السنة والسير» (ص ١٦). ووقع في النسختين وفي مطبوع «الاستيعاب» لابن عبد البر (٢ / ١٣١٣): «أبرق العراق»، والمثبت هو الصواب.

(٢) في «س»: «فجاءه».

فَمَنْ مُبْلَغُ كَعْبًا فَهَلْ لَكَ فِي التِّي تَلُومٌ عَلَيْهَا بَاطِلًا وَهِيَ أَحْزَمُ  
إِلَى اللَّهِ لَا الْعُزَى وَلَا الْأَلَاتِ وَحَدَهُ فَتَنْجُو إِذَا كَانَ النَّجَاءُ وَتَسْلَمُ  
لَدَى يَوْمٍ لَا يَنْجُو وَلَيْسَ بِمُفْلِتٍ مِنْ النَّارِ إِلَّا طَاهِرُ الْقَلْبِ مُسْلِمٌ  
فَدَيْنُ زَهِيرٍ - وَهُوَ لَا شَيْءَ - بَاطِلٌ وَدَيْنُ أَبِي سُلَيْمَى عَلَيَّ مُحْرَمٌ

فَأَسْلَمَ كَعْبٌ كَذَلِكَ، وَقَالَ قَصِيدَتُهُ: (بَانَتْ سَعَادُ هُنَالِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَنَاخَ  
بِبَابِ الْمَسْجِدِ، وَدَخَلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَانَ الْمَائِدَةِ مِنَ الْقَوْمِ، يَتَحَلَّقُونَ حَوْلَهُ،  
يَلْتَفِتُ إِلَى هَوْلَاءِ مَرَّةً وَإِلَى هَوْلَاءِ مَرَّةً؛ فَيُحَدِّثُهُمْ، قَالَ كَعْبٌ: فَعَرَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
بِالصِّفَةِ؛ فَتَخَطَيْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَأَسْلَمْتُ، وَقُلْتُ: الْأَمَانَ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قَالَ: «وَمَنْ أَنْتَ؟» قُلْتُ: أَنَا كَعْبٌ. قَالَ: «الَّذِي يَقُولُ»، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ،  
فَقَالَ: كَيْفَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَأَنْشَدَهُ أَبُو بَكْرٍ:

سَقَاكَ أَبُو بَكْرٍ بِكَأْسٍ رَوِيَّةٌ وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُونَ مِنْهَا وَعَلَّكَ  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا هَكَذَا قُلْتُ! قَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ:

وَأَنْهَلَكَ الْمَأْمُونَ مِنْهَا وَعَلَّكَ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَأْمُونٌ<sup>(١)</sup> وَاللَّهِ»، ثُمَّ أَنْشَدَ الْقَصِيدَةَ كُلَّهَا، وَسَاقَ الْحَاكِمُ  
الْقَصِيدَةَ بِتَمَامِهَا<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ فِي «طَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ» بِسَنَدِهِ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ قَالَ:  
قَدِمَ كَعْبٌ مُتَنَكِّرًا حِينَ بَلَغَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَوْعَدَهُ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَلَمَّا صَلَّى

(١) فِي «س»: «مَأْمُون».

(٢) رَوَاهَا الْحَاكِمُ (٦٤٧٧)، وَابِيهَقِي فِي «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» (٥ / ٢٠٧) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
كَعْبِ بْنِ زَهِيرٍ.

الصُّبْحَ أَنَاهُ وَهُوَ مُتَلَمِّمٌ بِعِمَامَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَجُلٌ يَبَايِعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَبَسَطَ يَدَهُ وَحَسَرَ عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا مَكَانُ الْعَائِذِ بِكَ، أَنَا كَعْبُ بْنُ زَهِيرٍ، فَأَمَّنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنشَدَهُ مَدْحَتَهُ الَّتِي يَقُولُ فِيهَا: بَانَتْ سُعَادُ قَلْبِي الْيَوْمَ مَتَبُولٌ، حَتَّى أَتَى عَلَى آخِرِهَا، فَكَسَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُرْدَةً، اشْتَرَاهَا مَعَاوِيَةُ بِمَالٍ كَثِيرٍ؛ فَهِيَ الْبُرْدَةُ الَّتِي يَلْبَسُهَا الْخُلَفَاءُ فِي الْعِيدِينَ<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر التبريزي في «طبقات النحاة»: أن بُندارَ الأصفهاني كان يحفظُ تسعَ مئةِ قصيدةٍ، أولُ كلِّ قصيدةٍ منها: بانةُ سعاد<sup>(٢)</sup>.

وذكر السيوطي منها عشرةً؛ منها: قولُ زهيرٍ والِدِ كعبِ:

بَانَتْ سُعَادُ وَأَمْسَى حَبْلُهَا انْقَطَعَا      وِلَيْتَ وَضَلًّا لَنَا مِنْ حَبْلِهَا رَجَعَا<sup>(٣)</sup>  
وأخرج الحاكمُ والبيهقيُّ والزبيرُ بنُ بكَّارٍ في «أخبار المدينة» من طريق عليِّ بنِ زيدِ ابنِ جُدعان، قال: أنشدَ كعبُ بنُ زهيرٍ رسولَ اللهِ ﷺ في المسجدِ: بانةُ سعاد<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه في «الأغاني» بلفظٍ: في المسجدِ الحرام<sup>(٥)</sup>، لا مسجدِ المدينة.

ثم اعلم: أن أولَ شيءٍ احتوت عليه هذه القصيدةُ المباركةُ النسب<sup>(٦)</sup>، وهو مشتملٌ على أربعةِ أنواعٍ من التركيبِ.

(١) انظر: «طبقات فحول الشعراء» (١ / ١٠٣). وقوله: (فهي البردة التي يلبسها الخلفاء في العيدين) قال ابن سلام: زعم ذلك أبان.

(٢) انظر: «طبقات النحويين واللغويين» (ص: ٢٠٨).

(٣) انظر: «شرح شواهد المغني» للسيوطي (٢ / ٥٢٩).

(٤) رواه الحاكم (٦٤٧٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥ / ٢١١)، والزبير بن بكَّار كما في «شرح شواهد المغني» للسيوطي (٢ / ٥٢٩)، وعنه نقل المؤلف.

(٥) انظر: «الأغاني» (١٧ / ٩٢).

(٦) في «س»: «التشبيب».

منها: ذكر ما في المحبوب من الصفات المحموده؛ كحُمرة الخد، ورساقه القد.

ومنها: ما في المُحِبِّ المتبول<sup>(١)</sup>؛ كالنحول والذبول.

ومنها: ما يتعلّق بهما من وصلٍ وهجرٍ، وشكوىٍ وعُذْرٍ، ووفاءٍ وجفاءٍ.

ومنها: ما يتعلّق بغيرهما؛ كالوشاة والرُقباء.

والنوع الأول يُسمّى أيضاً تشبيهاً<sup>(٢)</sup>.

فالآن أن نشرع في المقصود بعون الملك المعبود:

بَانَتْ سَعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتَّبُولٌ مُتَيِّمٌ إِثْرَهَا لَمْ يُفَدَ مَكْبُولٌ

(بانَتْ) من البين، وهو الفراق والوصل؛ فهو من الأضداد، ولم يقل

نحو: ذهبت وراحت؛ تفاؤلاً بما في (بانَتْ) من ذكر الوصل للمشتاق، وتحزناً عما هو نصٌّ في معنى الفراق.

و(سَعَادُ) بضمّ أوله: علمُ امرأةٍ يهواها في الحقيقة، أو ادّعاءً في الطريقة.

والفاءُ في (فَقَلْبِي) لمحضِ السَّبْبِ لا لمجردِ العَطْفِية، والمراد بالقلبِ هنا:

الفؤاد، وسمّي قلباً لتقلبه في هوى نحو سعاد.

و(اليوم) ظرفٌ لما بعده، وقُدِّم للحصر.

و(مَتَّبُولٌ) بتقديمِ الفوقيةِ على الموحدة، من تَبَلُّه الحبُّ؛ أي: أسقمه

(١) في «و»: «المقبول».

(٢) قال أبو علي القيرواني في «العمدة في محاسن الشعر وآدابه» (٢/ ١١٧): حق النسيب أن

يكون حلو الألفاظ رسلها، قريب المعاني سهلها، غير كز ولا غامض، وأن يختار له من

الكلام ما كان ظاهر المعنى، لئِن الإيثار، رطب المكسر، شفاف الجوهر، يطرب الحزين،

ويستخف الرصين... والنسيب والتغزل والتشبيب كلها بمعنى واحد.

وأضناه وأضعفه، وفي نسخة بتقديم الموحدة، من البتل بمعنى القطع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبَتَّلْ إِلِهِ بَتِيلًا﴾ [المزمل: ٨]؛ أي: انقطع إليه كمالاً وتكميلاً، ومنه البتول للزهراء؛ لانقطاعها عن<sup>(١)</sup> الدنيا بأنواعها.

و(مُتِيْمٌ) بتشديد التحتية المفتوحة، خبرٌ بعدَ خبرٍ، من تيمم الحُبُّ وتامه، بمعنى: استعبده وأذله، وقيل في معناه: المجموعُ عبداً؛ إذ المُحِبُّ في جنابِ الحبيبِ كالعبدِ اللَّيبِ في مقامِ الإطاعةِ في كلِّ ساعة، أو مُذَلَّلٌ محقَّراً مأموراً مُنقاداً؛ إذ العبوديةُ تستلزمُ ذلكَ في المعتاد.

و(إِثْرَهَا) بكسر فسكونٍ، ظرفٌ (مُتِيْمٌ)، أو حالٌ من ضميره، والأولُ أظهرٌ. والأثرُ: ما يظهرُ في الأرضِ من أثرِ القدمِ؛ أي: مُتِيْمٌ وقتَ ظهورِ أثرها، بحذفِ مُضَافينِ، ولذا جازَ كونه ظرفاً.

و(لَمْ يُفَدَ) بصيغة المجهولِ، من فدى الأسيرَ: إذا أعطاه فداءً واستنقذه وخلَّصه، صفةٌ (مُتِيْمٌ)، أو خبرٌ آخرٌ لـ (قَلْبِي)، وكذا (مَكْبُولٌ)؛ أي: عاشقٌ مأسورٌ، ومشتاقٌ محصورٌ، من الكَبَلِ والأسْرِ، وهو ما يُشَدُّ به الأسيرُ من جبلٍ أو غيره، يقالُ: كَبَلَهُ بتخفيفِ الموحدة: وضعَ رِجلَهُ في الكَبَلِ، بفتحِ الكافِ وتكسُرُ، وهو القيدُ.

والمعنى: ظهرَ بعدَ سُعادٍ؛ ففؤادُ العاشقِ المُشتاقِ سقيمٌ من ألمِ الفراقِ، ومنقطعٌ عن كلِّ حظٍّ ومرادٍ، ومُتَحَيِّرٌ في عَقْبِها في كلِّ وادٍ؛ إذ لم يحصلْ له خلاصٌ من أسرِ الرِّقِّ بين العبادِ.

ولا يَخْفَى حُسْنُ هذا المَطْلَعِ من مَشْرِقِ الأقوالِ، وبراعةِ الاستهلالِ، الذي يصلحُ أن يُعدَّ من السَّحْرِ الحلالِ.

وَمَا سُعادُ غَدَاةَ البَيْنِ إِذْ رَحَلَتْ  
إِلَّا أَعْنُ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولُ

(١) في «و»: «من».

(مَا) نَافِيَةٌ، وَالغَدَاةُ: اسْمٌ لِمُقَابِلِ العَشِيِّ، وَقَدْ يُرَادُ بِهَا مَطْلَقُ الزَّمَانِ، كَالسَّاعَةِ وَالْيَوْمِ، كَمَا هُوَ الْمَرَادُ هُنَا.

و(الْبَيِّن) مَصْدَرٌ بَانَ وَ(أَل) فِيهِ لِتَعْرِيفِ الْحَقِيقَةِ.

و(غَدَاةَ الْبَيِّن) ظَرْفٌ لِمَا فُهِمَ مِنَ الْكَلَامِ؛ أَي: يُحْكَمُ عَلَيْهِ هَذَا الْحُكْمُ التَّامُّ، أَوْ قَصْرَتِ<sup>(١)</sup> الصِّفَةُ الْمَذْكُورَةُ غَدَاةَ الْبَيِّنِ مِنَ الْأَيَّامِ، وَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ (بَانَتْ)، أَوْ عَطْفٌ عَلَى الْفِعْلِيَّةِ، لَا عَلَى الْاسْمِيَّةِ وَإِنْ كَانَتْ أَقْرَبَ وَأَنْسَبَ لِكُونِهَا اسْمِيَّةً؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ لَا تُشَارِكُ تِلْكَ فِي التَّسْبُبِ عَنِ الْبَيِّنُونَةِ، وَالْأَصْلُ: وَمَا هِيَ، فَوَضَعَ الظَّاهِرَ مَوْضِعَ الْمُضْمَرِ اسْتِلْذَاذًا بِتَذْكَارِ اسْمِهَا، وَتَلَطُّفًا بِتَكَرُّارِ وَسْمِهَا، كَمَا قِيلَ:

أَعْدُ ذِكْرَ نَعْمَانٍ لَنَا إِنَّ ذِكْرَهُ هُوَ الْمِسْكُ مَا كَرَّرْتَهُ يَتَضَوَّعُ<sup>(٢)</sup>  
وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١]، وَوَرَدَ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ»<sup>(٤)</sup>.

وَحَسَنَةُ الْفَصْلِ بِالْجُمْلِ، وَكُونُهُ فِي بَيْتٍ آخَرَ مِنَ الْمَحَلِّ.

وَقَوْلُهُ: (إِذِ رَحَلَتْ) بَدَلٌ مِنَ (الغَدَاةِ) بَدَلُ الْكَلِّ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [مريم: ٣٩]، وَفِي نَسْخَةٍ: (إِذِ رَحَلُوا) بِصِيغَةِ الْجَمْعِ بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا

(١) فِي «و»: «وَأَقْتَصَرْتُ»، مَكَانَ: «أَوْ قَصْرْتُ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «س».

(٢) الْبَيْتُ، أَوْرَدَهُ الزَّيْدِيُّ فِي «تَاجِ العُرُوسِ» (٢١ / ٤٢٩) مَادَّةَ (ضَوْع).

(٣) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ، وَالدَّيْلَمِيُّ مِنْ حَدِيثِ مِقَاتِلِ بْنِ حِيَّانَ عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَائِشَةَ بِهَ مَرْفُوعًا، كَمَا فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» لِلْسَّخَاوِيِّ (ص ٦١٩).

(٤) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (٣ / ٦٨)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمَسْنَدِ» (١٣٧٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمَسْتَدْرَكِ»

(١٨٣٩) مِنْ طَرِيقِ دِرَاجَ عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ

لِضَعْفِ دِرَاجٍ - وَهُوَ ابْنُ سَمْعَانَ - فِي رِوَايَتِهِ عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ وَهُوَ سَلِيمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْعَتَوَارِيُّ.



رحلت مع قومها، أو بإرادة تعظيمها، ومنه قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا﴾ [طه: ١٠].  
 و(الأغنُّ): مَنْ فِي صَوْتِهِ غُنَّةٌ، وَهِيَ صَوْتُ لَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ أَقْصَى الْأَنْفِ يُشَبَّهُ  
 بِهِ صَوْتُ الرِّيحِ الْمُؤْتَلِفَةِ فِي الْأَشْجَارِ الْمُتَلَفَّةِ، وَهُوَ صِفَةٌ مَحْذُوفٍ؛ أَي: إِلَّا إِنْسَانٌ أَوْ  
 غَزَالٌ أَغْنُ، لَا خَبْرٌ حَتَّى يَرِدَ أَنَّهُ غَيْرٌ مُطَابِقٍ لِلْمَبْتَدَأِ فِي التَّأْنِيثِ.

وقوله: (غَضِيضُ الطَّرْفِ) بسكونِ الرَّاءِ، هُوَ: الْعَيْنُ؛ أَي: فِي طَرْفِهِ كُسُورٌ  
 خَلْقِيٌّ وَفَتُورٌ جِبَلِيٌّ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ: خَفْضُ الْعَيْنِ،  
 فَإِنَّ ذَلِكَ نَفْسُهُ مِنْ صِفَاتِ الْحُسْنِ؛ أَي: أَنَّهَا عَفِيفَةٌ لَا تَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ كَغَيْرِ الْعَفِيفَةِ  
 مِنَ النِّسَاءِ، بَلْ عَيْنُهَا عَنِ الْأَجَانِبِ كَلِيلَةٌ غَيْرُ حَدِيدَةٍ، أَوْ هُوَ كَنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ  
 الْحَيَاءِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ لَوَازِمِهَا، أَوْ عَنِ تَحَمُّلِ مَسَاوِي الرُّقْبَاءِ وَتَجَاهُلِ أَحْوَالِهِمْ، وَتَرْكِ  
 النَّظَرِ إِلَى أَعْمَالِهِمْ.

و(مَكْحُولٌ) إمَّا مِنَ الْكُحْلِ بِالضَّمِّ، أَوْ مِنَ الْكَحَلِ بِفَتْحَتَيْنِ، وَهُوَ: الَّذِي يَعْلُو  
 جَفُونَ عَيْنِهِ سِوَادٌ مِنْ غَيْرِ اِكْتِحَالٍ.

والمعنى: وليست سعاد في غداة بعاد، حين ارتحالها إلى زاد معادٍ، إلا كظبي  
 أغنَّ في مقام التَّغْنِي وَحَالِ التَّغْنِي، غَيْرَ مُلْتَفِتٍ إِلَى غَيْرِهَا فِي سَلُوكِهَا وَسِيرِهَا،  
 مُسْتَحْيِيَةً مِنْ حَالِهَا الْوَاقِعَةِ فِي شَرِّهَا وَخَيْرِهَا وَنَفْعِهَا وَضَرِّهَا، مُسْتَغْنِيَةً بِمَا أَعْطَاهَا اللَّهُ  
 مِنْ جَمَالِ عَيْنِهَا وَكَمَالِ زِينِهَا، الْمُبْرَأَةَ عَنْ عَيْبِهَا وَشَيْنِهَا.

وحاصل البيتين: أَنَّ الْأَوَّلَ يُشِيرُ إِلَى كَمَالِ احْتِيَاجِ الْمُحِبِّ إِلَى الْمَحْبُوبِ،  
 وَالثَّانِي يَوْمِيٌّ إِلَى كَمَالِ اسْتِغْنَاءِ الْمَحْبُوبِ عَنِ الْمُحِبِّ فِي مَقَامِ الْمَطْلُوبِ، كَمَا يُشِيرُ  
 إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ [محمد: ٣٨]؛ أَي: الْمَفْتَقِرُونَ إِلَى إِيجَادِهِ  
 أَوْلَى، وَإِلَى إِمْدَادِهِ ثَانِيًا، وَيَوْمِيٌّ إِلَيْهِ <sup>(١)</sup> قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي

(١) في «و»: «إلى».

طرفة عين؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَكَلَّنِي إِلَى نَفْسِي تَكَلَّنِي إِلَى ضَعْفٍ وَعَوْرَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ»<sup>(١)</sup>.

هَيْفَاءٌ مُقْبِلَةٌ عَجْزَاءٌ مُدْبِرَةٌ لَا يُشْتَكَى قِصْرُ مِنْهَا وَلَا طُولُ

أي: سُعَادٌ دَقِيقَةُ الْوَسَطِ، وَالْمَعْنَى: يُحْكَمُ عَلَيْهَا بِكَذَا حَالِ كَوْنِهَا مُقْبِلَةً، وَهِيَ عَجْزَاءٌ؛ أَي: عَظِيمَةُ الْعَجْزِ - وَهِيَ: مُؤَخَّرُ الشَّيْءِ - حَالِ كَوْنِهَا مُدْبِرَةً، وَالْجُمْلَةُ اسْتِثْنَائِيَّةٌ مُقَرَّرَةٌ، كَأَنَّهُ قِيلَ: هَلْ لَهَا صِفَاتٌ غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَإِنْ كَانَتْ لَهَا هُنَالِكَ فَادْكُرْهَا بِكَمَا لَتَيْهَا؛ فَإِنِّي مُشْتَاقٌّ إِلَى بَقِيَّةِ صِفَاتِهَا.

وَقَيَّدَ الْحُكْمَ بِكَوْنِهَا هَيْفَاءً بِحَالِ الْإِقْبَالِ، وَعَجْزَاءً بِحَالِ الْإِدْبَارِ، مَعَ أَنَّ هَاتَيْنِ النِّعَتَيْنِ ثَابِتَانِ<sup>(٢)</sup> لَهَا فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ وَالْآثَارِ؛ إِذْ ظَهَرُوهَا فِي هَذَيْنِ الْحَالَيْنِ أَكْثَرَ فِي نَظَرِ الْأَبْرَارِ وَأَصْحَابِ الْأَسْرَارِ: أَمَّا الثَّانِي فظَاهِرٌ عَلَى الْآرَاءِ، وَأَمَّا الْأَوَّلُ، فَلَأَنَّهُ قَدْ يَسْتَتِرُ دِقَّةُ الْوَسَطِ بِلُبْسِ الثِّيَابِ مِنَ الْخَلْفِ دُونَ الْوَرَاءِ. وَفِي قَوْلِهِ: (لَا يُشْتَكَى) بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ، وَإِسْنَادُهُ إِلَى (قِصْرٍ) مُجَازٍ عَقْلِيٍّ، مِنْ بَابِ: سَرَّتَنِي رُؤْيُكَ؛ أَي: لَا تَشْتَكِي هِيَ بِقِصْرٍ مِنْهَا وَلَا طُولٍ مِنْ أَعْضَائِهَا.

وَقَدَّمَ (مِنْهَا) عَلَى (وَلَا طُولٍ) لِرِعَايَةِ الْقَافِيَةِ.

وَفِي ذِكْرِ الْمُقْبِلَةِ وَالْمُدْبِرَةِ وَالْقِصْرِ وَالطُّوْلِ مِنْ صِنْعَةِ الْمَطَابَقَةِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى أَهْلِ الصِّفَا.

(١) هَذَا مَجْمُوعٌ مِنْ حَدِيثَيْنِ: الْأَوَّلُ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١/٢٤٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٩٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (١٠٤١٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: «دَعَاكَ الْمَكْرُوبُ: اللَّهُمَّ رَحْمَتِكَ أَرْجُو فَلَا تَكَلَّنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَالْبَاقِي قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥/١٩١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (١٩٠٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَاوَاتِ الْكَبِيرَةِ» (٤٢) مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِانْقِطَاعِهِ. انظُرِ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٦٦٦) ط الرِّسَالَةِ.

(٢) فِي «س»: «ثَابِتَانِ».

والمعنى: أن سُعادَ كَلِّما تَنَقَّلَتْ<sup>(١)</sup> من وضعٍ إلى وضعٍ، ومن حالٍ إلى حالٍ، يَحْكُمُ الناظرُ إليها في كلِّ وضعٍ بحُسْنِ طَبْعٍ، وفي كلِّ حالٍ بزينِ جمالٍ؛ فإذا أَقْبَلَتْ يَحْكُمُ بأنها هيفاءٌ، وإذا أدبرتْ يَحْكُمُ بأنها عجزاءٌ، لا تُعَابُ بِقَصَرٍ ولا تُذَمُّ بِطَوْلٍ، وقِسْ على هاتينِ النعتينِ بقيةَ صفاتها فإنها تطول.

وفيه تلويحٌ بأن كلَّ شيءٍ من المَلِيحِ مَلِيحٌ، وتصريحٌ بتسليمٍ صحيحٍ. وهذا البيتُ غيرُ ثابتٍ في بعضِ النسخِ.

تَجْلُو عَوَارِضَ ذِي ظَلَمٍ إِذَا ابْتَسَمَتْ      كَأَنَّهُ مُنْهَلٌّ بِالرَّاحِ مَعْلُولٌ  
الجملةُ استثنائيةٌ؛ أي: تكشفُ سُعادٌ وتوضِّحُ للحاضرِ والبادِ عوارِضَ ثَغْرِ ذِي ظَلَمٍ، وهو من إضافةِ العامِّ إلى الخاصِّ؛ فإنَّ العوارِضَ مطلقُ الأَسنانِ لأفرادِ الإنسانِ. والظَلَمُ: بفتحِ المُعْجَمَةِ: ماءُ الأَسنانِ وبريقُها، وقيل: رِقَّتْها وشَدَّةُ بياضِها، ومنه قولُ العارِفِ ابنِ الفارِضِ:

عَلَيْكَ بِهَا صِرْفاً وَإِنْ شِئْتَ مَرْجَها      فَعَدُّكَ عَنِ ظَلَمِ الْحَبِيبِ هُوَ الظُّلْمُ  
وفي نسخةٍ: (ذا ظَلَمَ)، وهو ظاهرٌ، وكأَنَّهُ<sup>(٢)</sup> من بابِ الترخيمِ للضرورة، أو أوَّلَ (عوارِضَ) بالجنسِ، وإلا كان الظاهرُ: ذاتِ ظَلَمٍ، وأمَّا القولُ بأنَّ التقديرَ: عوارِضَ فَمِ ذِي ظَلَمٍ، فليسَ بسديدٍ؛ إذ كونُ الفمِ ذا ماءٍ ليسَ من الصفاتِ الحميدةِ<sup>(٣)</sup>. وقولُه: (إِذَا ابْتَسَمَتْ) متعلِّقٌ بـ (تَجْلُو) على أنَّ (إِذَا) لمجرَّدٌ<sup>(٤)</sup> معنى الوقتِ. وقولُه: (كَأَنَّهُ) صفةٌ (ذِي ظَلَمٍ).

(١) في «و»: «تنقلب».

(٢) في «س»: «فكأنه».

(٣) في «س»: «صفات الحميد».

(٤) في «و»: «علي إذا المجرد»، والمثبت من «س» وهو الصواب.

و(مُنْهَلٌ) اسمٌ مفعولٍ، من أنهله: إذا سقاه نهلاً بفتحيتين، وهو الشربُ الأولُ،  
ورُويَ بفتحِ الميمِ: اسمٌ موضعٍ بمعنى مَوردِ الماءِ.

و(بالرَّاحِ) أي: الخمرِ، متعلِّقٌ بـ (مُنْهَلٌ)، وحَدَفَ مثلهُ متعلِّقاً بقوله: (معلولٌ)  
من علَّه يَعُلهُ - بالضَّمِّ على القياسِ - وَيَعُلهُ بالكسْرِ؛ عَلَلاً بفتحيتين أيضاً: إذا سقاهُ  
ثانياً، وأصلُ ذلك: أَنَّ الإبلَ إذا شربتْ في أولِ الوَرْدِ سَمِّيَ ذلكَ نَهَلاً، فإذا رُدَّتْ إلى  
أعطانها ثم سَقِيَتْ الثانيةُ سَمِّيَ ذلكَ عَلَلاً.

شَجَّتْ بِذِي سَبَمٍ مِنْ مَاءٍ مَحْنِيَةٍ صَافٍ بِأَبْطَحٍ أَضْحَى وَهُوَ مَشْمُولٌ  
(شَجَّتْ) بضمِّ الشينِ المُعْجَمَةِ وتشديدِ الجيمِ؛ أي: مُزِجَتْ وَخِلِطَتْ،  
والجملةُ صفةٌ (الرَّاحِ)، أو حالٌ منها على حدِّ:

ولقد أمرُّ على اللئيم يسبني<sup>(١)</sup>

ومنه قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الْجَمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

والمعنى: كُسرتْ سَوْرَتَهَا وَخَمَدَتْ فَوْرَتَهَا.

(بِذِي سَبَمٍ) بفتحِ الشينِ المُعْجَمَةِ والمُوحِدة: البردُ الشَّدِيدُ، والحالُ الشَّدِيدُ،  
(من) في (مِنْ مَاءٍ مَحْنِيَةٍ) ببيانيةٍ، والإضافةُ من إضافةِ الشيءِ إلى محلِّتهِ العيانيةِ، وقَعِ  
صفةً لـ (ذِي سَبَمٍ)، أو حالاً<sup>(٢)</sup> منه.

والمَحْنِيَةُ: بفتحِ فسكونٍ فكسْرِ فتحيَةٍ مخففةٍ: مُنْعَطَفُ الوادِي ومُنْفَرِجُهُ  
وَمُتَحَنَاهُ؛ فَإِنَّ مَاءَهُ أَصْفَى وَأَرَقُّ، وبالمَدْحِ أَحَقُّ، فَإِنَّ أَفْضَلَ مِيَاهِ المَطَرِ بِاعتبارِ  
المكانِ: ما كانَ بِأَبْطَحِ مَحْنِيَةٍ، وهو مسيلٌ واسعٌ فيه دُقَاقُ الحَصَى، وباعتبارِ

(١) صدر بيت، وتماهه: (فَمَصَّيْتُ نُمَّتَ قَلْتُ لَا يَعْنِينِي)، وهو لرجل من سلُول، كما في «الكتاب» (٣/

٢٤)، و«شرح شواهد المغني» (١/ ٣١٠)، ولشمر بن عمرو الحنفي في «الأصمعيات» (ص: ١٢٦).

(٢) في «و» و«س»: «حال»، والصواب المثبت.

الزمان: ما كان وقت الضحى، وباعتبار الصفات القائمة به: ما كان صافياً<sup>(١)</sup> في لونه، شبيهاً في طبعه، وباعتبار ما يطراً عليه: ما هبت ريح الشمال لديه، كما أشار إليه بقوله: (صافٍ... إلخ، وهو صفة ماء)، وكذا ما بعده من قوله: (بأبطح) لجريانه على دقاق<sup>(٢)</sup> الحصى، وقوله: (أضحى) لأن صفاء المياه فيه أوفى، (وهو مشمؤل)؛ أي: أصابته ريح الشمال في جميع الأحوال؛ إذ لها تأثير قوي في تصفية الماء وتبريده، وتجلية الحال وتسديده.

ولقد كان عليه السلام يعجبه الماء الحلو البارد، حتى قال في دعائه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ»<sup>(٣)</sup>، وكان سيّدنا الشاذلي يقول: إذا شربت الماء الحلو البارد أشكر ربّي من وسطِ قلبي لملاقاة حبي<sup>(٤)</sup>.

ولا يبعد أنه أشار بالراح المنهل إلى الكتاب الأول، المورث إيمانه بالوجه الأكمل والدوق الأشمل شراباً طهوراً، وبالماء الصافي المبين الحديث الكافي الصادر من صدر<sup>(٥)</sup> الرسول الأمين، الموجب نوراً وسروراً، وبالجملة فهو مدحة للكتاب والسنة ومعرفتهما التي ليس فوقها مزية من اللذة.

تَنْفِي الرِّيحِ الْقَدَى عَنْهُ وَأَفْرَطَهُ مِنْ صَوْبِ سَارِيَةٍ بِيضِ يَعَالِيلُ

(١) في «و»: «حلمًا».

(٢) في «و»: «دقاق».

(٣) رواه الترمذي (٣٤٩٠)، والحاكم (٣٦٢١) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. وفيه أنه كان من دعاء داود عليه السلام. قال الترمذي: حديث حسن.

(٤) جاء في هامش «و»:

قعقعة الثلج بماء عذب يستخرج الحمد من أقصى القلب وهو بيت من الرجز، كان الصاحب بن عباد إذا شرب ماء بثلج أنشده على أثره. انظر: «يتيمة الدهر» (٣/٢٣٣).

(٥) في «و»: «الصدر».

(الرِّيَاحُ): جمعُ رِيحٍ، و(القَدَى) بفتحِ القافِ والذالِ المُعْجَمَةِ: ما يسقطُ في العينِ أو الماءِ من ترابٍ وغيره من الأذى، والجملةُ صفةٌ (ماء)، أو حالٌ.

(عنه)؛ أي: تطردهُ عنه وتُبعدهُ منه، والضميرُ إلى الماءِ، وهو بإشباعِ الهاءِ.

(وَأَفْرَطَةٌ) حالٌ من ضميرِ (عنه)؛ أي: ملاءةٌ، والمرادُ: ملاءَ مكانه.

وقوله: (مِنْ صَوْبٍ سَارِيَةٍ) متعلقٌ بـ (أَفْرَطَةٌ)، والصَّوْبُ له معانٍ، والمرادُ به هاهنا: المطرُ، بقرينةِ (سارية)، وهي سحابةٌ تأتي ليلاً، ورُوي: (غادية) بدلَ (سارية)، وهي سحابةٌ تأتي غُدوةً.

و(بِيضٌ) مرفوعٌ على أنه فاعلٌ (أَفْرَطَةٌ)، و(يَعَالِيلٌ) نعتُهُ؛ أي: سُحْبٌ بعضُها فوقَ بعضٍ، أو نفاخاةُ الماءِ تعلقه، والواحدةُ يعلولٌ، ومن القاعدةِ المُقرَّرةِ: أنَّ النكرةَ إذا أُعيدتْ<sup>(١)</sup> كانت الثانيةُ غيرَ الأولى، بخلافِ المعرفةِ، ولذا ورد: «لن يغلبَ عُسْرُ يُسرِينَ» في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۗ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٦٠-٥]<sup>(٢)</sup>، إلا إذا دلَّ دليلٌ على اتِّحادهما؛ فيكونَ عينَ الأولى، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]، وهاهنا كذلك؛ إذ من البين أن إفراطَ البِيضِ لا يكونُ من صَوْبٍ غيرِها، فالبيضُ هي الساريةُ، فلا يردُّ القاعدةُ المُقرَّرةُ في النكرةِ المكرَّرةِ، فيلزمُ أن يكونَ إفراطُ اليَعَالِيلِ مِنْ صَوْبٍ ساريةٍ هيَ غيرِها، وهو مُحالٌ من الأحوالِ.

أَكْرِمَ بِهَا خُلَّةً لَوْ أَنَّهَا صَدَقَتْ مَوْعُودَهَا أَوْ لَوْ أَنَّ النَّصْحَ مَقْبُولٌ

(١) في (و): «عهدت».

(٢) رواه عبد الرزاق في «التفسير» (٣/ ٣٨٠)، والحاكم (٣٩٥٠) عن الحسن البصري عن النبي ﷺ

مرسلاً. ورواه الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٤٦) من قول عمر رضي الله عنه. وعبد الرزاق في

«التفسير» (٣/ ٣٨١) من قول ابن مسعود رضي الله عنه.

(أَكْرِمَ بِهَا) صِيغَةُ تَعَجُّبٍ وَ(خُلَّةٌ) تَمَيِّزٌ مِنْ ضَمِيرِ (بِهَا)، أَوْ حَالٌ عَنْهُ، وَهِيَ بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ: الْخَلِيلُ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكُورُ وَالْمَوْثُوثُ، وَ(لَوْ) لِلتَّمَنِّيِّ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى تَقْدِيرِ جَوَابٍ لِلشَّرْطِ؛ فَالْمَعْنَى: لَوْ ثَبَتَ أَنَّهَا صَدَقَتْ فِي وَعْدِهَا مِنْ وَصْلِهَا لَكَانَتْ خُلَّةً مِنْ أَصْلِهَا، يُتَعَجَّبُ مِنْ كَرَمِهَا وَفَضْلِهَا.

وَالْمَرَادُ بِالْكَرَمِ هُنَا: ضِدُّ الْبُخْلِ، وَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الْكَرَمِ بِالْمَالِ، أَوْ بِالْوَفَاقِ وَالْوَصَالِ.

وَ(صَدَقَ) بِالتَّخْفِيفِ مُتَعَدِّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، ك: صَدَقَهُ الْحَدِيثَ، وَالْأَوَّلُ هُنَا مَقْدَرٌ؛ أَي: صَدَقْتُنَا مَوْعُودَهَا، وَهُوَ اسْمٌ مَفْعُولٍ بِمَعْنَى الشَّخْصِ الْمَوْعُودِ بِهِ، أَوْ مَصْدَرٌ عَلَى زِيَةِ مَفْعُولٍ؛ كَمَعْسُورٍ وَمَيْسُورٍ، كَقَوْلِهِمْ: دَعَا مِنْ مَعْسُورِهِ إِلَى مَيْسُورِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّكُمْ الْمَقْتُولُ﴾ [القلم: ٦].

وَ(أَوْ) هُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ، وَ(لَوْ أَنَّ) بِالنَّقْلِ مَوْزُونٌ.

وَ(النُّصْحَ) بِضَمِّ النُّونِ: النَّصِيحَةُ، وَهِيَ: إِرَادَةُ الْخَيْرِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ، وَاللَّامُ بَدَلٌ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ أَي: نُصَحَهَا؛ مِنْ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى مَفْعُولِهِ.

وَ(مَقْبُولٌ) خَبِرُ (أَنَّ)، وَفِيهِ: أَنَّ خَبَرَ (أَنَّ) الْوَاقِعَةَ بَعْدَ (لَوْ) الشَّرْطِيَّةِ إِذَا كَانَ مُشْتَقًّا، وَجِبَ كَوْنُهُ مَاضِيًّا؛ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الزَّمْخَشَرِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَدُفِعَ بِأَنَّهُ صِفَةٌ جَامِدٌ مَحذُوفٌ؛ أَي: أَمْرٌ مَقْبُولٌ.

وَقِيلَ: كَوْنُ الْخَبْرِ الْمَشْتَقِّ مَاضِيًّا غَيْرٌ لَازِمٌ عِنْدَ بَعْضِهِمْ، فَلْيَكُنِ الْبَيْتُ عَلَى نَحْوِ قَوْلِهِمْ هَذَا.

وَرُويَ (فِيَا لَهَا خُلَّةً)، وَرُويَ أَيْضًا: (يَا وَيْحَهَا خُلَّةً)، وَ: (يَا وَيْلَهَا خُلَّةً)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْوَيْحِ وَالْوَيْلِ: أَنَّ الْأَوَّلَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَاكَةٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا فَيُتْرَحَّمُ عَلَيْهِ، وَ(وَيْلٌ) تُقَالُ لِمَنْ يَسْتَحِقُّهَا.

ف(يا) حرفٌ نداءٍ والمنادى محذوفٌ، أو حرفٌ تنبيهٍ بمنزلةِ (ألا)؛ فاللامُ متعلِّقةٌ بمحذوفٍ؛ أي: فيا قوم اعجبوا لها خُلَّةً، أو: ألا اعجبوا لها خُلَّةً.

وليس الضميرُ منادى<sup>(١)</sup> دخلَ عليه لامُ التعجبِ، كما في قوله: فيا لك من ليلٍ؛ أي: يا إياك، أو: يا أنت، ثم دخلَ لامُ الجرِّ؛ فانقلبَ الضميرُ المتصلُ المرفوعُ ضميراً متصلاً مخفوضاً = لأنَّ ضميرَ الغائبِ لا يُنادى، كما حقَّقه ابنُ جماعة.

لكنَّها خِلَّةٌ قَدْ سِيطَ مِنْ دِمَها فَجَعُ وَوَلَعٌ وَإِخْلَافٌ وَتَبْدِيلٌ  
الخِلَّةُ بكسرِ أولِها: الخَصْلَةُ؛ أي: لكنَّها ذاتُ خَصْلَةٍ، أو عينُ خَصْلَةٍ، على طريقةِ<sup>(٢)</sup> المبالغةِ.

و(قَدْ سِيطَ) بصيغةِ المجهولِ - أي: خُلِطَ - صفةُ (خِلَّةٍ)، وبه تحصلُ الفائدةُ، على حدِّ قوله تعالى: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ [الشعراء: ١٦٦]، والفائدةُ كما تحصلُ من الخبرِ تحصلُ من صفتِهِ.

وقوله: (مِنْ دِمَها)؛ أي: في دِمَها، على حدِّ قوله سبحانه: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٠]، وقوله: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩].

و(فَجَعُ) مرفوعٌ على أنه نائبُ الفاعلِ من (سِيطَ)، وكذا من بعده، وهنَّ مصادِرٌ؛ أي: إفجاعٌ وإيجاعٌ وولعٌ؛ أي: كذبٌ وزورٌ وإخلافٌ في وعدِ الوصالِ، وتبديلٌ وتغييرٌ في الأحوالِ.

والمعنى: وهي مع ذلك خِلَّةٌ لا يُزاحمُ جفاؤها كونها خِلَّةً؛ فعينُ الرِّضا عن كلِّ عيبٍ كليلَةٌ، ووردَ: «حُبُّكَ الشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ»<sup>(٣)</sup>، مع أنَّها معذورةٌ في

(١) في «س»: «بمنادى».

(٢) في «س»: «طريق».

(٣) رواه أبو داود (٥١٣٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١٩٤ / ٥) من طريق بلال بن أبي الدرداء عن =



تلك الصفات؛ لكونها مجبولةً عليها في أصل الذات.

قيل: ما ذكره من المعيبة لا يلائم بحال الأجابة.

وأجيب: بأن للمحب أحوالاً لا تدرك إلا بالتجربة، ولا تعرف إلا بالمعاملة؛ فلعله كما بانة سعاد فتبل قلبه ذكر صفات حُسْنِها شوقاً إلى ذكرها، وذوقاً إلى أمرها، ثم كما رأى رغبة المُستمعين فيها، خاف أن يعشقها غيره غيراً عليها، فأخذ يذكر ذمائمها وسوء أخلاقها وأسباب جفائها، ليعل لهم ما عرّض من الرغبة.

أو أنه كما ذكر صفاتها رأى الاشتياق إليها والتشوق لِمَا لديها، وأن الكابة تتزايد عليها؛ بحيث إن ذلك ربما يكون سبباً لهلاكه هنالك، فأخذ يذكر ما عسى أن يكون تسليّة لقلبه من ذكر الصفات المنفرة<sup>(١)</sup>.

كذا ذكره الشُّراح، والأظهر في مقام الصُّراح وحالة الصُّحاح: أن المحبوب له صفات الجمال ونعوت الجلال؛ فإن بهما تتم منقبة الكمال، وأن المحب لا بدّ له من حظّ فيهما في الأحوال، كما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿نَبِيٌّ عِبَادِي أَنَا أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ (٤٩) وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴿[الحجر: ٤٩ - ٥٠]، ويدل عليه قوله عليه السلام: «أريد أن أجوع يوماً فأصبر، وأشبع يوماً فأشكر»<sup>(٢)</sup>، وقد قال

= أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٣١ / ٨): (يروى عن بلال عن أبيه موقوفاً عليه غير مرفوع، وقيل: إنه أشبه بالصواب). قلت: رواه موقوفاً البيهقي في «الشعب» (٤١٢) من طريق بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه. وإسناده صحيح.

(١) في «و»: «المنفرة»، ولعله تصحيف.

(٢) رواه بنحوه الترمذي (٢٣٤٧)، وأحمد (٢٥٤ / ٥) من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهذا إسناد ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر - وهو الضمري الإفريقي - ضعيف، وعلي بن يزيد - وهو ابن أبي هلال الألهاني - واهي الحديث.

تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥]، وَوَرَدَ: «الإيمانُ نصفان؛ نصفه<sup>(١)</sup> صبرٌ، ونصفه<sup>(٢)</sup> شُكْرٌ»<sup>(٣)</sup>.

وقد عبّر الصّوفية عن المقامين: بالبُصْ والَبَسْطِ، والمحوِ والصّحوِ، والتلويينِ والتمكينِ، والفناءِ والبقاءِ، ونحو ذلك مما لا يخفى على أربابِ الصفاءِ، وأصحابِ الوفاءِ.

فَمَا تَدُومُ عَلَى حَالٍ تَكُونُ بِهَا كَمَا تَلَوْنُ فِي أَنْوَابِهَا الْغُورُ

الفاءُ للنتيجة أو للسببية؛ أي: لأجل ما جُبلت عليها من الأوصافِ المتقدّمة لا تدومُ على حالة<sup>(٤)</sup> مُستمرّة، وهي ما عليه الإنسان من خيرٍ وشرٍّ، ونفعٍ وضرٍّ، وتأنّيها كما في البيتِ أُولَى مِنْ تذكيرها، على أنَّ الثاني هو لغةُ أهلِ الحجازِ.

وقوله: (تَكُونُ بِهَا) صفةٌ لـ (حالٍ)؛ أي: تكونُ متلبّسةً بها أو عليها؛ فالباءُ للملابسةِ، أو بمعنى (على)، على حدِّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ تَأْمَنَهُ بَقِنَظَارٍ﴾ [آل عمران: ٧٥]، ولا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ (في) كما في قوله سبحانه: ﴿تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢].

ثم (ما) مصدريةٌ، والكافُ مع مدخولها صفةٌ مصدرٍ محذوفٍ دلَّ عليه ما قبله؛ إذ الذي لا يدومُ على حالٍ يكونُ متلوّنًا؛ فكأنّه قال: تتلوّنُ تلوّنًا، كما تتلوّنُ، فـ (تَلَوْنُ) فعلٌ مضارعٌ حُذِفَ إحدى تاءيه، وفاعلُه (الغُورُ) وهو بضمُّ أوله: كلُّ شيءٍ اغتالَ الإنسانَ فأهلكه.

قال ابنُ جماعةَ: والمرادُ هنا: الواحدةُ من السّعالِي، وهي إناثُ الشياطينِ.

(١) في «س»: «نصف».

(٢) في «س»: «ونصف».

(٣) رواه الخرائطي في «فضيلة الشكر» (١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٢٦٤)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) في «س»: «حال».

و(في أنوابها) متعلقٌ بالفعلِ، وهي إمَّا تخيليةٌ للغولِ، وإمَّا يُرادُ بها ألوانها المشبهةُ بالأثوابِ في إحاطتها محالها<sup>(١)</sup>.

والحاصلُ: أنه شبهَ تلونَ سعادٍ في حالِ القربِ والبعدِ بتلونِ الغولِ في البلادِ، والوجهُ: سرعةُ تلونها وكثرةُ تَقَلُّبِها<sup>(٢)</sup>.

قيل: العربُ تزعمُ أن الغولَ تتحوَّلُ من شأنٍ إلى شأنٍ؛ فتصيرُ تارةً بصورةِ إنسانٍ وأخرى بهيئةِ حيوانٍ، وهذا من أكاذيبِ العربِ، وقد جرى على زعمهم الناظمُ، والأظهرُ أن العربَ تسمي كلَّ داهيةٍ غولاً على التهويلِ، كما جرت عادتُهم في الأشياءِ التي لا أصلَ لها ولا حقيقةً، كالعنقاءِ ونحوها، واللهِ دُرٌّ مَنْ قَالَ من أربابِ الحالِ:

لَمَّا اخْتَبَرْتُ بَنِي الزَّمَانِ وَمَا بِهِمْ خِلٌ وَفِيَّ لِلشَّدَائِدِ أَصْطَفِي  
أَيَقْنْتُ أَنَّ الْمَسْتَحِيلَ ثَلَاثَةٌ الْغُولُ وَالْعَنْقَاءُ وَالْخِلُّ الْوَفِيِّ

وفي الخبرِ: «أخْبِرْ تَقْلَةً»<sup>(٣)</sup>، و: «النَّاسُ كِابِلٌ مِثَّةٌ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً»<sup>(٤)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، وقال سبحانه: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص: ٢٤].

وَلَا تُمَسِّكُ بِالْعَهْدِ الَّذِي رَعِمَتْ إِلَّا كَمَا يُمَسِّكُ الْمَاءَ الْغَرَابِيلُ

(١) في «س»: «بحالها».

(٢) في «و»: «تنقلها».

(٣) رواه الطبراني في «مسنند الشاميين» (١٤٩٣)، وابن الجوزي في «العلل» (١٢٠٥)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، قال في «مجمع الزوائد» (٨ / ٩٠). وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، قال يحيى: أبو بكر ابن أبي مريم ليس بشيء.

(٤) رواه البخاري (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(تَمَسَّكَ) بضمّ التاء وكسر السين المشددة، مضارعٌ: مَسَّكَ، بخلاف (يُمَسِّكُ) الثاني؛ فإنه مضارعٌ: أَمَسَّكَ، فوقَ الجمعِ بينهما تفنُّناً، وبهما قرئ قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكَتَابِ ﴾ [الأعراف: ١٧٠]، والتخفيفُ لشُعْبَةَ<sup>(١)</sup>؛ فهو أُولَى مِنْ ضَبَطَ بَعْضُهُمْ بفتحِ التاء والسينِ على حذفِ إحدى التائينِ، مضارعٌ: تَمَسَّكَ.

والمرادُ بالعهدِ: الموثقُ الشديدُ، وفي نسخةٍ: (بالوعْدِ)؛ أي: الميعادِ الأكيدِ.

(الذي زَعَمْتَ) أَنَّهَا تَفِي بِهِ؛ أي: تكفّلتَ بوقوعِهِ، ومصدرُهُ: الزَّعْمُ بالفتحِ، ومنهُ قوله سبحانه حكايةً: ﴿ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٢].

أو المعنى: قالتهُ وتَفَوَّهَتْ بِهِ، ومصدرُهُ: الزَّعْمُ بثلاثِ أولِهِ، وهو: قولٌ يدَّعيهِ المُدَّعِي محتِمْلاً للحقِّ والباطلِ، وغلبَ استعمالُهُ في الباطلِ أو الظنِّ، ومنهُ قوله تعالى: ﴿ هَذَا اللَّهُ يَزَعِمُهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، وقوله: ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ﴾ [التغابن: ٧]، وقد يُستعملُ في الحقِّ واليقينِ، ومنهُ قولُ أبي طالبٍ للنبيِّ ﷺ:

وَدَعَوْتَنِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ صَادِقٌ      وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ تَمَّ أَمِيناً

والمعنى: فلا تَعْتَصِمُ بموثِقٍ تَفَوَّهْتَ بِهِ أَنْ لَا تُتْسَانِي وَلَا<sup>(٢)</sup> تَهْجُرَنِي، أو: لَا تَعْتَمِدُ بيمينِ أظهرتَ أَنَّهَا تُحِبُّنِي، أو: لَا تُثِقُ بِأمانِ ذِكرُهُ أَنْ لَا تَقْطَعَنِي؛ فإنه ليسَ تَمَسُّكُهَا (إِلَّا كَمَا)؛ أي: إِلَّا تَمَسُّكاً كائناً كشيءٍ، أو: إِلَّا كائناً كما (يُمَسِّكُ الْمَاءَ الْغَرَابِيلُ) جمعُ غِرْبَالٍ كِمِفْتَاحٍ وَمِفْتَاحٍ.

وفيه تشبيهٌ معدومٍ بمعدومٍ في صفةِ العدمِ، كالصَّبْرِ في قلبِ العَاشِقِ الْمُتِمِّمِ<sup>(٣)</sup>،

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» لأبي عمرو الداني (ص: ١١٤)، وشعبة هو ابن عياش الكوفي

أحد راويي عاصم، وقرأ حفص وباقي السبعة بالتشديد.

(٢) في «س»: «فلا».

(٣) في «س»: «المهتم».

والمال في يد أهل الكرم، والغرض من التشبيه راجع إلى المشبه وهو بيان امتناعه؛  
ففيه تأكيد المدح بما يشبه الذم، نحو: فلانٌ لثيمٌ، إلا أنه يُسيء إلى من أحسن إليه،  
ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [البروج: ٨]، وقوله سبحانه: ﴿لَا  
يَسْمَعُونَ فِيهَا نَغْوًا إِلَّا سَلْمًا﴾ [مريم: ٦٢]، وقول الشاعر:

ولا عيبَ فيهم غيرَ أنْ سُيوفُهُم      بهنَّ فلولٍ من قِراعِ الكَتائبِ  
فلا يغرُنكَ ما مَنَّتْ وما وعدت      إنَّ الأمانِيَّ والأحلامَ تَضليلُ

الفاء للنتيجة، و(يغرُنكَ) بسكون نون التأكيد؛ من غرّه: خدعه وجعله مغروراً،  
قال الخليل: نون التأكيد الخفيفة بمنزلة إعادة الفعل ثانياً، والثقيلة بمنزلة إعادته ثانياً  
وثالثاً. كذا ذكره ابن جماعة.

ولا يبعد أن يكون التخفيف للوزن، وإلا فمقام<sup>(١)</sup> المبالغة يقتضي التشديد،  
ومنه قوله تعالى: ﴿لَا يَغْرُنْكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: ١٩٦].  
والخطاب إما لغير معين، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى﴾ [الأنعام: ٢٧]، وإما لنفسه  
على طريق التجريد.

و(وما) موصولة صلتها (منّت) من التمنيّة، وهي: أن يحمل أحداً على التمني  
بشيء (وما وعدت) عطف.

والمعنى: لا يغرُنكَ تمنيتها إياك الوصل، ووعدّها بترك الهجر والفصل؛ فالإسنادُ  
سببي مجازي؛ أي: لا يغرُنكَ سعادٌ بسبب تمنيتها في المقال، ووعدّها بمقام الوصال.  
و(إنّ) بكسر الهمزة على ما ثبت في الرواية، كما ذكره ابن جماعة، وجوزَ  
فتحها على إضمار لام العلة.

(١) في «س»: «فتام».

و(الأماني): جمعُ أمنيّة، وهي اسمٌ من التمني، وتخفيفُ يائه جائزٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٨]، ﴿تِلْكَ أَمَانِيهِمْ﴾ [البقرة: ١١١].

و(الأحلام) جمعُ حُلْمٍ، بضمتين، وهو ما يراه النَّائمُ، أو مختصٌّ بالأضغاث، وهو الظاهرُ في مقام المبالغة للمَرَامِ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤].

و(تضليل) معناه: إبطالٌ وتضييعٌ، ومنه قوله: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾ [الفيل: ٢]، والتقدير: ذواتٌ تضليل، على حدِّ قوله سبحانه: ﴿هُم دَرَجَتْ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، أي: ذوو مراتبٍ عالياتٍ، أو جعلت نفس التضليل مبالغةً، على حدِّ قولهم: رجلٌ عدلٌ، و: إنما هي إقبالٌ وإدبارٌ.

أو: صاحبُ الأماني مُضللٌ بفتح اللام؛ أي: منسوبٌ إلى الضلال، أو: إنَّ الأماني سببُ تضليل، أو: إنَّ الأماني مُضلَّةٌ، على الإسنادِ المجازيِّ العقليِّ، من بابِ الإسنادِ إلى السببِ، فالمصراعُ الثاني تعليلٌ مستأنفٌ على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢].

وحاصل البيت: نهى نفسه تجريداً، أو مخاطباً مُريداً، عن الاغترارِ بالأمانيِّ، والمواعيدِ في العالمِ الخياليِّ، ثم علَّل ذلك: بأنَّ الأمانيِّ والأحلامَ تضييعٌ في الأنفاسِ والأيام؛ فلا يُلْتَفَتُ إليها ولا يُعوَّلُ عليها.

وفي البيتِ إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْرَنَكُمْ أَمْوَالُ الدُّنْيَا وَلَا يَعْرَنَكُم بِاللهِ العُرُورُ﴾ [لقمان: ٣٣]، وقوله: ﴿وَمَا الحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ العُرُورِ﴾ [الحديد: ٢٠].

ولله دَرٌّ مَنْ قَالَ:

أَضْعَاثُ نَوْمٍ أَوْ كَظَلِّ زَائِلٍ      إِنَّ اللَّيْبَ بِمِثْلِهَا لَا يُخْدَعُ<sup>(١)</sup>  
وَلَا خَرَّ مِنْ أَرْيَابِ الْحَالِ:

هَبِ الدُّنْيَا تُسَاقُ إِلَيْكَ عَفْوًا      أَلَيْسَ مَصِيرُ ذَاكَ إِلَى الزَّوَالِ  
وَمَا دُنْيَاكَ إِلَّا مِثْلُ ظِلٍّ      أَظْلَكَ ثُمَّ أَدَّنَ بَارْتِحَالِ<sup>(٢)</sup>  
كَانَتْ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا      وَمَا مَوَاعِيدُهَا إِلَّا الْأَبَاطِيلُ

(مَوَاعِيدُ): جمعُ ميعادٍ بمعنى المُوَاعِدَةِ، كموازينٍ جمعٍ ميزانٍ بمعنى الموازنة، لا جمعُ موعودٍ بمعنى وعيدٍ؛ لأنَّ المعنى ليس عليه بسديد، ولا حاجة إلى جعله جمعَ موعودٍ بمعنى وعْدٍ؛ إذ مجيء المصدرِ على مفعولٍ؛ إمَّا معدومٌ من أصله، أو نادرٌ في نقله.

و(عُرْقُوبٍ) بضمِّ العينِ والقافِ: اسمُ رجلٍ وعدَّ أخاهُ ثمرَ نخله، وقال: ائْتِنِي إِذَا طَلَعَ نَخْلِي؛ أي: خَرَجَ طَلْعُهُ، فَلَمَّا أَطْلَعَ قَالَ: إِذَا أْبْلَحَ؛ أي: صَارَ بَلْحًا بَفَتْحَيْنِ، وَالبَلْحُ قَبْلُ البُسْرِ بضمِّ فسكونٍ؛ فَلَمَّا أْبْلَحَ قَالَ: إِذَا أَرْهَى؛ أي: احْمَرَّ وَاصْفَرَ بُسْرُهُ، فَلَمَّا أَرْهَى قَالَ: إِذَا أَرْطَبَ، فَلَمَّا أَرْطَبَ قَالَ: إِذَا صَارَ تَمْرًا، فَلَمَّا صَارَ تَمْرًا أَحْذَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا إِلَّا الوَيْلَ، فَضْرَبُوا بِهِ المِثْلَ فِي الإِخْلَافِ، فَقَالُوا: أَخْلَفُ مِنْ عُرْقُوبٍ<sup>(٣)</sup>.

وقوله: (لَهَا) خبرٌ (كانت)؛ أي: حاصلةٌ لها، فقوله: (مَثَلًا) حالٌ. أو (مَثَلًا) خبرٌ (كانت)، و(لها) حالٌ؛ أي: صفةٌ، أو مُشابهةٌ.

(١) البيت، نسب للحسن البصري، كما في «التذكرة الحمدونية» (١ / ٣٢١).

(٢) البيتان ذكرهما الجاحظ في «الرسائل» (١ / ٥٩) بدون ذكر قائله، ونسباً لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه. انظر: «ديوان علي بن أبي طالب» مع اختلاف في البيت الثاني.

(٣) انظر: «مجمع الأمثال» للعسكري (١ / ٤٣٣).

و(مَا) نَافِيَةٌ، وَضَمِيرُ (مَوَاعِيدُهَا) إِلَى سُعَادٍ، وَرُوي: (مَوَاعِيدُهُ)؛ أَي: عُرُقُوبٍ،  
و(الْأَبَاطِيلُ): جَمْعُ بَاطِلٍ؛ ضِدُّ الْحَقِّ.

أَرْجُو وَأَمَلُ أَنْ تَدُنُو مَوَدَّتْهَا وَمَا إِخَالٌ لَدَيْنَا مِنْكَ تَنْوِيلٌ  
فِيهِ التَّفَاتُ مِنَ الْخَطَابِ إِلَى التَّكَلُّمِ عَلَى تَقْدِيرِ التَّجْرِيدِ فِي (فَلَا يَغْرُنْكَ).  
وَالرَّجَاءُ لَهُ مَعْنِيَانِ:

أَحَدُهُمَا: الطَّمَعُ، وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْإِيجَابِ وَالنَّفْيِ، وَقَدْ اجْتَمَعَا  
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤].

وِثَانِيَهُمَا: الْخَوْفُ؛ فَقِيلَ: مَخْتَصٌّ بِالنَّفْيِ؛ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ  
وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣]، وَقِيلَ: لَا يَخْتَصُّ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَأَرْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [العنكبوت: ٣٦].  
و(أَمَلُ) بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ الْمِيمِ، عَطْفٌ لِلتَّأْكِيدِ، وَإِنَّمَا حَسَنُهُ اخْتِلَافُ اللَّفْظِ،  
نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وَقَوْلِهِ:  
﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ  
وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٧].

وَلَا يُعْطَفُ هَذَا النَّوْعُ إِلَّا بِالْوَاوِ، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَقَدْ أُنبِئَ (أَوْ) عَنْهَا فِي  
الْلَفْظِ؛ نَحْوُ: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾ [النساء: ١١٢]<sup>(١)</sup>.

وَفِيهِ: أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْخَطِيئَةِ مَا وَقَعَ خَطَأً، وَبِالْإِثْمِ مَا وَقَعَ عَمْدًا، كَذَا حَقَّقَهُ  
ابْنُ جَمَاعَةَ.

وَفِيهِ: أَنَّ الْأَمْثَلَةَ السَّابِقَةَ أَيْضًا تَحْتَمِلُ الْمَغَايِرَةَ؛ بِأَنْ يُحْمَلَ الْوَهْنُ عَلَى ضَعْفِ  
الْقَلْبِ؛ مِنَ الْجَبَنِ، وَالضَّعْفُ عَلَى الْقَالِبِ بِالتَّكَاثُلِ وَالتَّهَوُّنِ، وَأَنَّ الْبَثَّ: هُوَ الْحُزْنُ  
الَّذِي لَا يَزُولُ إِلَّا بِأَنْ يُبَيِّثَ، وَالصَّلَوَاتُ: أَنْوَاعُ الْبَرَكَاتِ وَأَصْنَافُ الصَّلَاتِ، وَ{أَمْتًا}  
فُسِّرَ بِ: ارْتِفَاعًا، وَ{عِوَجًا} بِ: انخِضًا.

(١) انظر: «شرح التسهيل» لابن مالك (٣/ ٣٦٥).



وكذا الكلام في البيت؛ فيَحْتَمِلُ أن يكونَ عطفُ (أَمَلُ) على (أرجو) للتأكيد، أو أحدهما يُحْمَلُ على ما يُتَخَيَّلُ في الباطنِ، والآخرُ ما يُتَبَيَّنُ في الظاهرِ، أو المعنى: أرجو من الله وأمل من الممدوحة أن تدنو مودتها وثبتت محبتها إياي كمحبتتي إياها؛ لأنَّ حقيقتها لا تُتصوَّرُ إلَّا من الجانبين، كما يُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، وفي تقديم (يحبُّهم) نكتةٌ لطيفةٌ وحكْمٌ شريفةٌ، مُشعرةٌ بأنَّ الأصلَ هي محبةُ المحبوبِ، لا سيِّما المحبةُ الأرتليَّةُ القديميَّةُ اللازمُ منها المحبةُ الحادثةُ الأبديةُ. و(تَدُنُو) بسكونِ الواوِ هو الروايةُ، وذلك إمَّا بأنَّه أهملَ (أن) المصدريةَ حملاً على أختيها وهي (ما)<sup>(١)</sup>؛ كقراءةٍ مجاهدٍ: (لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرَّضَاعَةَ) بالرفعِ<sup>(٢)</sup>، وإمَّا بأنَّه أجرى السكونَ على الواوِ مُجرى الفتحِ؛ للوزنِ، قال المُبرِّدُ: وهو من أحسنِ الضرورةِ. ثم لا يبعدُ أن يكونَ (أن تدنو) مفعولَ (أَمَلُ)، و(أرجو) بمعنى: أخافُ، يُقدَّرُ له مفعولٌ؛ أي: أخافُ أن لا تدنو وأملُ أن تدنو؛ فأنا بينَ الخوفِ والرجاءِ؛ كما هو مقامُ أربابِ الوفاءِ.

أو يُقالُ: (أَمَلُ) تفسيراً لـ (أرجو)؛ لاحتمالِهِ معنى الخوفِ أيضاً، كما يُستفادُ من شرح الفاضلِ الهنديِّ<sup>(٣)</sup>.

و(مَا) نافيةٌ، و(إِخَالَ) بكسرِ الهمزةِ؛ أي: وما أظنُّ.

(١) يعني: (ما) المصدرية، فقد تشبه بها (أن) المصدرية في عدم العمل، قال ابن مالك في «ألفيته» (ص ٥٧):

وبعضُهُم أهملَ (أن) حملاً على (ما) أختيها حيثُ استَحَقَّتْ عملاً

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان الأندلسي (٢ / ٢٢٣).

(٣) الفاضلُ الهنديُّ، بهاء الدين مُحَمَّد بن تاج الدين حسن الأصبهاني، من علَماءِ الشَّيعةِ الإماميةِ (ت ١١٣٧) بأصبهان، له عدَّةُ مصنفات، ولعلَّ له شرحاً لقصيدة بانث سعاد، كما يدلُّ نقلُ القاري عنه في مواضعٍ عديدة. انظر: «هدية العارفين» (٢ / ٣١٨).

(لَدَيْنَا) أي: عندنا (مِنْكَ) بكسر الكاف؛ أي: من جهتك، وفيه التفاتٌ من الغيبةِ إلى الخطابِ، وقولُه: (تَنْوِيلٌ)؛ أي: إعطاءُ نوالٍ، وإيصالٌ وُصَالٍ، فاعلُ الظرفِ الأوَّلِ أو الثاني، أو مبتدأٌ خبرُه مقدَّمٌ عليه، ولا امتناعٌ من أن يرجو مودَّتَها ولا يظنَّ نوالها الدالَّ على محبَّتِها؛ إذ من الجائزِ أن تودَّه بقلبها في باطنِ حالها وتمنعَ حصولَ نوالها ووصولَ منالِها.

وقيل: المرادُ الرجاءُ من ربِّ العباد، وهو لا يُنافي نفيَ نوالِ الوصالِ من سُعاد.

أَمَسْتُ سَعَادُ بِأَرْضٍ لَا تُبَلِّغُهَا إِلَّا الْعِتَاقُ النَّحِيَّاتُ الْمَرَايِلُ  
(أَمَسْتُ)؛ أي: دخلتُ في المساءِ، أو: صارتُ بأرضٍ بعيدةِ الهوى<sup>(١)</sup> (لَا يُبَلِّغُهَا) بتشديد اللامِ المكسورة، وفي نسخةٍ (مَا تُبَلِّغُهَا)؛ أي: ما تُوصِلُها ولا تُلحِقُها. ورُويَ بصيغةِ التفعُّلِ أيضاً، والتبليغُ: الإيصالُ، والتبليغُ: الوصولُ. وعلى الأوَّلِ مفعولُه الأوَّلُ محذوفٌ؛ أي: لا تُبَلِّغُنِي إليها؛ ففيه الحذفُ والإيصالُ؛ نحو: ﴿وَأَخْنَارُ مَوْسَى قَوْمَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، و﴿إِنَّمَا نَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [طه: ٧٢].

وعلى الثاني<sup>(٢)</sup>: الضميرُ المنصوبُ إلى (سَعَاد)، وعائدُ الموصوفِ محذوفٌ؛ أي: لا تُبَلِّغُهَا إليها؛ أي: إلى تلك الأرضِ.

إِلَّا الْعِتَاقُ بكسرِ العينِ: جمعُ عتيقٍ؛ ككرامٍ: جمعُ كريمٍ، من قولهم: وجهٌ عتيقٌ؛ أي: حَسَنٌ؛ كأنه عُتِقَ من العيوبِ، وكذا<sup>(٣)</sup> لُقِّبَ به أبو بكرٍ الصديقُ

(١) في «س»: «الهواء».

(٢) أي: على ما في النسخة الثانية، وهي: «تُبَلِّغُهَا».

(٣) في «س»: «ولذا».

لحُسنِ وجهِهِ، وروى الترمذيُّ أنه لُقِّبَ به لقوله عليه السلام: «أبو بكرٍ عتيقُ الله من النار» قال: فَمِنْ يَوْمِئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقًا<sup>(١)</sup>.

و(النَّجِيَّاتُ): جمعُ النَّجِيَّةِ، وهي الكريمةُ الحبيبةُ، ورُوي: (النَّجِيَّاتُ) بالتحيةِ المشددة؛ أي: السَّريعاتِ.

و(المَرَايِلُ): جمعُ مَرَسَالٍ، ناقةٌ سريعةٌ السَّيرِ سهلةُ المَشْيِ.

وَلَنْ يُبَلِّغَهَا إِلَّا عَدَايِرَةً فِيهَا عَلَى الْأَيْنِ إِزْقَالٌ وَتَبْغِيلٌ  
في نسخةٍ (ولا يُبَلِّغَهَا)؛ أي: إلى تلك الأرضِ.

(إِلَّا عَدَايِرَةً) بضمِّ مُهملةٍ، فمعجمةٍ، ثم فاءٍ مكسورةٍ، فراءٍ؛ أي: ناقةٌ صلبةٌ عظيمةٌ جسيمةٌ (فيها على الأَيْنِ)؛ أي: مع الإعياءِ، على حدِّ قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ﴾ [إبراهيم: ٣٩]، وقوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد: ٦].

و(الإِرْقَالُ) بكسرِ أوَّلِهِ: نوعٌ من الخَبَبِ، وضربٌ من العَدْوِ.

و(التبغيلُ) بموحدةٍ ومُعجمةٍ: مشيٌّ فيه اختلافٌ بين العَنَقِ والهَمْجَلَةِ، وكأنه مشبَّهٌ بسيرِ البغلِ في شدَّتهِ.

والعَنَقُ بفتحِ تينِ: ضربٌ من سَيْرِ الدَّابَّةِ، قال الرَّاجِزُ:

يَانَاقُ سَيْرِي عَنَقًا فَسِيحًا إِلَى سُلَيْمَانَ فَسْتَرِيحًا<sup>(٢)</sup>  
والهَمْجَلَةُ: فارسيٌّ مُعَرَّبٌ، وهو نوعٌ من السَّيرِ قريبٌ من العَدْوِ.

والمعنى: أنَّ تلكَ الأرضِ لَمَّا فيها من الطُّولِ والعرضِ لا تبُلِّغُهَا إِلَّا نَاقَةً عَظِيمَةً صُلْبَةً جَسِيمَةً سَرِيعَةً العَدْوِ والسَّيرِ، على هيئةِ الطَّيْرِ، من صفتها أَنَّهَا إِذَا أُعِيَتْ من

(١) رواه الترمذي (٣٦٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) البيت لأبي النجم. انظر: «شرح ديوان المتنبي» للعكبري (٢٠٤ / ٤).

السير سارت هذين النوعين منه، فما ظنك بها إذا لم تعي؟ فإنها حينئذ تكون كالطير.  
وفيه إشارة إلى طريق السالكين من السائرين، وسير الطالبين من الطائرين  
بحسب تفاوت مراتب قوة الجذبة في سبيل المحبة، وإيماء إلى ما خلق الله من عجائب  
القدرة وغرائب القوة في خلقة الإبل، وما فيها من الهيئة المورثة للعبرة، كما قال تعالى:  
﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧]، وإشعاراً إلى قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُ  
أَنْفَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَلِغِيهِ إِلَّا سِيقَ الْأَنْفُسِ﴾ [النحل: ٧].

وفيه تلويح إلى أن الإنسان لا بد أن يسعى في طريق الإحسان ليصل إلى ميدان  
العرفان، ويحصل له وصال الجنان، ويخلص من وبال النيران.

مِنْ كُلِّ نَضَاحَةِ الذُّفْرَى إِذَا عَرِقَتْ عُرْضَتُهَا طَامِسُ الْأَعْلَامِ مَجْهُوْلُ  
(من) بيانية صفة (عذافرة)؛ أي: عذافرة كائنة من كل ناقة نضاحة ذفراها،  
وفيه من المبالغة ما لا يخفى، حيث جعلها متحدة لكل نضاحة. و(النضاحة)  
بتشديد الضاد ثم الخاء المعجمتين: كثيرة الماء، ومنه قوله تعالى: ﴿فِيهِمَا عَيْنَانِ  
نَضَّاحَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦]؛ أي: فوارتان.

و(الذفري) بكسر الذال المعجمة: نقرة خلف أذن الناقة، وهي أول ما يعرق  
منها، وفيه إقامة المفرد مقام التثنية؛ إذ لكل ناقة ذفريان.

وقوله: (إِذَا عَرِقَتْ) ظرف (نضاحة)؛ أي: وقت عرقها، وذلك من كثرة  
السير وسرعته.

و(عُرْضَتُهَا) مبتدأ، خبره: (طَامِسُ الْأَعْلَامِ): جمع عَلَمٍ، بمعنى علامة؛  
أي: طريق منطمس العلامات، مندرس الإشارات، (مَجْهُوْلُ) صفة (طامس)  
مؤكِّد؛ إذ كل طامس مجهول.

والمعنى: هممتها سلوك طريق ممحو علامته، مجهول ذاته؛ لغاية قوتها على

سلوكها وسيرها وحرقها<sup>(١)</sup>، وإدراكها الطريق المجهولة من غير أمارة وعلامة.

تَرْمِي الْغُيُوبَ بِعَيْنِي مُفْرَدٍ لَهَقٍ إِذَا تَوَقَّدَتِ الْحِزَانُ وَالْمَيْلُ

يقال: رمى السهم رمياً، ورمأه بالسهم، كما ورد هنا.

و(الغُيُوبَ) بضمّ أوله ويكسر: جمعُ غائبٍ؛ كشاهدٍ وشهودٍ، أو غيبٍ كبيتٍ ويُبوتٍ، والأولُ أولى، ولم يذكر الشُّرَاحُ إلَّا الثانيَ مع أنه مجازٌ؛ إذ الغيبُ في الأصل مصدرٌ غابَ، فأطلق على الغائبِ إطلاقَ الغورِ على الغائرِ في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾ [الملك: ٣٠].

وفي «القاموس»: الغيبُ: ما اطمأنَّ من الأرضِ، وجمعه: الغيوبُ<sup>(٢)</sup>.

ثم المرادُ برمي الغيوبِ: إيقاعُ النظرِ إليها بسُرعةٍ؛ فإنه يُشبهُ الرَّمِيَّ في سُرعةِ الوقوعِ على المحلِّ.

وقوله: (بِعَيْنِي مُفْرَدٍ) فيه تشبيهٌ بليغٌ؛ أي: بعينين كعيني ثورٍ وحشيٍّ مُتفَرِّدٍ عن القطيعِ، أو بازيٍّ منفردٍ عن أمثاله البديعِ، فكلٌّ من المُشَبَّهِ والمُشَبَّه به حسيٌّ، ووجهُ الشَّبه وهو حدةُ النظرِ عقليٌّ، كما حقَّقه الفاضلُ الهنديُّ.

و(اللَّهَقِ) بكسرِ الهاءِ وفتحِها: الأبيضُ.

وقوله: (إِذَا تَوَقَّدَتِ) ظرفُ (ترمي) يصفها بأنها حديدةٌ في النَّظَرِ، ترمي في وقتِ شدَّةِ الحرِّ، والتوقُّدُ: الإيقادُ، وشبهه كمالُ حرِّ الشمسِ بتوقُّدِ النارِ.

و(الْحِزَانُ) بكسرِ الحاءِ المهملةِ، وبالزاي المشدَّدة: جمعُ حَزِينٍ بزاءين بمعنى: مكانٍ صلبٍ غليظٍ، و(المَيْلُ) بكسرِ الميمِ: جمعُ مَيْلَاءٍ، بفتحِها، وهي العُقْدَةُ الضخمةُ من الرَّمْلِ.

(١) في «س»: «وحزمها».

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (مادة: غيب).

صَخْمٌ مُقَلَّدُهَا عَبْلٌ مُقَيَّدُهَا فِي خَلْقِهَا عَنْ بَنَاتِ الْفَحْلِ تَفْضِيلٌ  
 (صَخْمٌ)؛ أي: غليظٌ، وهو خبرٌ (مُقَلَّدُهَا) بفتح اللام؛ أي: موضعُ القِلادةِ من  
 العُنُقِ، والمرادُ: وصفُ الناقةِ بغِلَظِ الرقبةِ، وقد عيبَ ذلك، قال الأصمعيُّ: هذا خطأٌ  
 في الوصفِ، وإنما خيرُ النجائبِ ما يدقُّ مذبحةً، كذا ذكره ابنُ هشامٍ<sup>(١)</sup>.  
 وفيه: أنَّ ضخامةَ كلِّ نجبيةٍ بحسبِ ما يُناسِبُها من طولِها وعرضِها، على أنَّ  
 الضخَمَ يُمكنُ تفسيره بالعظيمِ في حدِّ ذاته وحُسنِ صفاته.  
 و(عَبْلٌ) كضخْمٍ؛ وزناً ومعنى، ورُوي: (فَعَمٌ) بالفاءِ والعينِ، وهو كعَبْلٍ مبنًى  
 ومعنى، كذا قاله ابنُ هشامٍ<sup>(٢)</sup>، وفسره الفاضلُ بامتليءٍ.  
 وقوله: (مُقَيَّدُهَا) بفتحِ التحتيةِ المُشدَّدةِ؛ أي: موضعُ القيدِ منها؛ يعني: قوائمُها  
 غليظةٌ؛ لأنها إذا كانت كذلك كان أقوى على السيرِ فيما هنالك.  
 والجملتانِ صفةٌ لـ (ناقة)، وكذا قوله: (فِي خَلْقِهَا) بفتحِ أوله؛ أي: في  
 خُلُقِها وفِطرتها.

(عَنْ بَنَاتِ الْفَحْلِ) متعلِّقٌ بقوله: (تَفْضِيلٌ) على أنَّ (عن) بمعنى (على)،  
 وقيل: حالٌ من ضميرِ (خَلْقِهَا)؛ أي: في خلقِ اللهِ إياها متميِّزةٌ ومُتباينةٌ عن بناتِ  
 الفحلِ تفضيلٌ لها عن سائرِ النوقِ في الهيئةِ والقوَّةِ، وهو مبتدأٌ سوَّغهُ تقدُّمُ  
 الخبرِ؛ أي: (فِي خَلْقِهَا)، أو الوصفُ المُستفادُ من تنوينِ التعظيمِ؛ أي: تفضيلٌ  
 جليلٌ فيه تجليلٌ.

عَلْبَاءٌ وَجَنَاءٌ عُلُكُومٌ مُدْكَرَةٌ فِي دَفِّهَا سَعَةٌ قُدَّامَهَا مِيلٌ

(١) انظر: «شرح ابن هشام لبانت سعاد» (ص: ٥٠).

(٢) المصدر السابق.

(عَلْبَاءُ) بغينٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ فَبَاءٍ مَوْحَدَةٍ؛ أَي: عَظِيمَةُ الرِّقْبَةِ، صِفَةٌ لـ (عَدَاْفِرَةٍ)، وكذا ما بعده، أو أَخْبَارٌ لِمَبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ؛ أَي: هِيَ عَلْبَاءٌ...، والجُمْلَةُ صِفَةٌ لـ (عَدَاْفِرَةٍ).

وقوله: (وَجَنَاءُ)؛ أَي: عَظِيمَةُ الوَجْنَتَيْنِ، وهما طَرَفَا الوَجْهِ.

(عُلْكُومٌ) بِضَمَّتَيْنِ؛ أَي: شَدِيدَةٌ. (مُذَكَّرَةٌ) بِفَتْحِ الكَافِ المُشَدَّدَةِ؛ أَي: إِنهَا مَعَ عِظْمٍ خَلَقَهَا كَالذَّكْرِ مِنَ الأَبَاعِرِ.

و(فِي دَفِّهَا سَعَةٌ) مَبْتَدَأٌ سَوَّغُهُ تَقَدُّمُ الخَيْرِ، أو فَاعِلُ الظَّرْفِ؛ لِاعْتِمَادِهِ عَلَى مَوْصُوفٍ أو مَبْتَدَأٍ.

و(الدَّفُّ) بِفَتْحِ الدَّالِ المَهْمَلَةِ وَالفَاءِ المُشَدَّدَةِ: الجَنْبُ، والمرادُ بِهِ الجَنْسُ لِيشْمَلُ الجَنْبَيْنِ. وَالسَّعَةُ بِفَتْحِ السِّينِ، وَالقِيَاسُ الكَسْرُ كَالعِدَّةِ وَالرِّزَّةِ وَالهَبَّةِ، لَكُنْهَم فَتَحُوا عَيْنَ هَذَا المَصْدَرِ لِفَتْحِهَا فِي المِضَارِعِ كَالضَّعَةِ.

وقوله: (مِيلٌ) مَبْتَدَأٌ، أو فَاعِلٌ<sup>(١)</sup> الظَّرْفِ المُتَقَدِّمِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (قُدَّامَهَا) بِالنَّصْبِ، وَجُوزَ رَفْعُهُ، قَالَ الفَاضِلُ: نَحْوُ: خَلْفَ، وَقُدَّامَ، وَأَمَامَ، إِذَا كَانَتْ مُضَافَةً ظُرُوفٌ وَفَاقًا، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ وَالجَزْمِيِّينَ فِي الشَّعْرِ لِأَنَّهَا لَاحِظَةٌ، وَإِذَا كَانَتْ مَفْرُودَةً فَلَيْسَتْ بِظُرُوفٍ عِنْدَ الكُوفِيِّينَ، بَلْ هِيَ بِمَعْنَى اسْمِ الفَاعِلِ، فَخَلْفَ، بِمَعْنَى مُتَأَخَّرٌ، وَقُدَّامَ بِمَعْنَى مُتَقَدِّمٌ، فَإِذَا وَقَعَتْ أَخْبَارًا يَجِبُ رَفْعُهَا عِنْدَهُمْ، وَعِنْدَ البَصْرِيِّينَ يَجُوزُ فِيهِمَا النِّصْبُ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ وَالرَّفْعُ بِحَذْفِ المِضَافِ، كَذَا فِي بَعْضِ شُرُوحِ «الكافية»<sup>(٢)</sup>.

فـ (قُدَّامَهَا) هُنَا مُضَافٌ وَقَعَّ فِي الشَّعْرِ؛ فَيَجُوزُ رَفْعُهُ بِالأَتْفَاقِ.

(١) فِي «و»: «وفاعله»، وَالمُثَبَّتِ مِنَ «س» وَهُوَ الصَّوَابُ.

(٢) انظر: «شرح الكافية الشافية» لابن مالك (٢ / ٩٦٥).

وَجِلْدُهَا مِنْ أَطُومٍ لَا يُؤَبِّسُهُ<sup>(١)</sup> طَلْحٌ بِضَاحِيَةِ الْمَتَيْنِ مَهْزُولٌ

(جِلْدُهَا) مبتدأ خبره (مِنْ أَطُومٍ)؛ أي: من جِلْدِهِ، وهو بفتح الهمزة وضمّ الطاء المَهْمَلَةِ، قيل: هي سُلْحَفَاءُ بَحْرِيَّةٌ، وقيل: سمكةٌ غليظةُ الجِلْدِ في البَحْرِ يُشَبَّهُ بِهَا جِلْدُ البَعِيرِ الأَمْلَسِ، ويُتَخَذُ مِنْهَا الخِفَافُ للجَمَّالِينَ، ويُخَصَفُ بِهَا النِّعَالُ لِلحَمَّالِينَ.

وجملة (لَا يُؤَبِّسُهُ طَلْحٌ) صفةٌ (أَطُومٍ) يقال: أَبَسَهُ يَأْبِسُهُ: وَيَبِّخُهُ وَرَوَّعَهُ وَبِهِ: ذَلَّلَهُ وَقَهَّرَهُ، وَفَلَانًا: صَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ، كَأَبَسَهُ تَأْبِسًا.

و(طَلْحٌ) بكسر فسكونٍ: قَرَادٌ، صَفْتُهُ (بِضَاحِيَةِ الْمَتَيْنِ) وهما مُكْتَنَفَا الصُّلْبِ عَنِ يَمِينٍ وَشِمَالٍ مِنْ عَصَبٍ وَلَحْمٍ، وَالبَاءُ بِمَعْنَى (فِي)، وَالإِضَافَةُ بِمَعْنَى اللّامِ، وَضَاحِيَةٌ كُلُّ شَيْءٍ: نَاحِيَتُهُ البَارِزَةُ مِنْهُ، وَهِيَ اسْمٌ فاعِلٍ؛ مِنْ ضَحِيَّتٍ بِالكسْرِ تَضْحَى بِالفَتْحِ: إِذَا بَرَزَتْ لِلشَّمْسِ، وَ(أَل) فِي (الْمَتَيْنِ) خَلْفٌ عَنِ الضَّمِيرِ؛ فَهُوَ ك: حَسَنَةُ الوَجْهِ، فَالمرادُ: مَا بَرَزَ مِنْ مَتْنَيْهَا لِلشَّمْسِ. وَ(مَهْزُولٌ) صِفَةٌ أُخْرَى.

والمعنى: جِلْدُهَا أَصْلَبُ أَمْلَسٍ، لِسِمْنِهَا وَضَخَامَتِهَا؛ فَالقرادُ المَهْزُولُ مِنَ الجَوْعِ لَا يَلْتَزِقُ بِناحِيَةِ مِنْهَا، وَلَا يَلِصِقُ بِهَا وَلَا يَثْبُتُ عَلَيْهَا.

حَرْفٌ أَخُوها أَبُوها مِنْ مُهَجَّنَةٍ وَعَمَّها خَالَها قَوْداءُ شَمْلِيلٍ

(حَرْفٌ) خَبْرٌ مَحذُوفٌ؛ أَي: هِيَ، وَالجَمْلَةُ صِفَةٌ (عُدَّافِرَةٌ)، وَ(أَبُوها) مَبْتَدَأٌ خَبْرُهُ (أَخُوها)، وَالجَمْلَةُ صِفَةٌ (حَرْفٌ)، وَحَرْفٌ كُلُّ شَيْءٍ: طَرَفُهُ، وَمِنْهُ: حَرْفُ الجَبَلِ، وَهُوَ أَعْلَاهُ المَحْدُودُ، وَالحَرْفُ: الناقَةُ الضَّامِرَةُ الصُّلْبَةُ، شُبِّهَتْ بِحَرْفِ الجَبَلِ؛ أَي:

(١) فِي «و»: «يؤيسه» بالياء، والمثبت من «س» وهو الصواب.



أنها مثله في القوّة والصُّلْبِ، أو المراد بالحرف: الخَطِيُّ<sup>(١)</sup>؛ أي: أنّها مثله في الضُّمُور والرِّقَّة؛ ففيه تشبيهٌ بليغٌ؛ أي: كالحرف.

وقوله: (أخوها أبوها) كناية عن كمال قوتها وصلابتها، وغاية كرمها ونجابتها؛ إذ ذلك من لوازم إنزاء البعير على النوق القريبة منه؛ كالأمّ والبنت؛ فإنّ البهائم إلى قرابتها أشهى منها إلى غيرهنّ، بخلاف الإنسان، ومتى كانت الشهوة أكمل كان الولد أقوى.

وقوله: (من مَهَجَنَةٍ) صفة (حرفٍ)، و(من) بيانيّة؛ أي: ناقةٌ مَهَجَنَةٌ، أو تبعيضيةٌ؛ أي: من نياقٍ مَهَجَنَةٍ؛ أي: مُكْرَمَةٍ.

و(عَمَّهَا خَالُهَا) جملةٌ أخرى، صفةٌ (حرفٍ).

والمعنى: ناقةٌ صُلْبَةٌ مرتفعةٌ، كحرفِ الجبلِ، كاملةٌ القوّة من حيث إنّ أباهَا أخوها، وعَمَّهَا خَالُهَا؛ فإنّ ذلك من كمالِ قوّةِ البهيمةِ وغايةِ نجابتها.

وهي (قَوْدَاءٌ)؛ أي: طويلةُ الظَّهرِ والعُنُقِ.

(شَمْلِيلٌ) بكسرِ الشينِ المُعْجَمَةِ؛ أي: سريعةُ السيرِ خفيفةٌ كالطيرِ.

قال الفاضلُ الهنديُّ: صورةٌ ذلكَ بعيرٌ ضربٌ - يعني: نكحَ - أمَّهُ، فولدتُ بعيراً وناقَةً، ثم ضربَ البعيرُ الأوّلُ بنتَهُ هذه فولدتُ ناقَةً، فهذه الناقةُ أبوها - وهو البعيرُ الثالثُ - أخوها من أمِّها؛ لأنه ولدُ أمِّها قد نزا عليها، فولدتُ هذه الناقةُ، والبعيرُ الثاني أخو أبيها من الأب؛ إذ أبو كلِّ منهما هو البعيرُ الأوّلُ؛ فهذه ناقةٌ أبوها أخوها، وعَمَّهَا خَالُهَا.

وذكرَ في «التكملة» صورةً أخرى، وهي في مقامِ القربِ أخرى: جملٌ ضربَ ابنتَهُ فجاءتُ بجملينِ؛ فهما ابناها مع أنّهما أخواها لأبيها أيضاً لأنَّهما ولدا أبيها، ثم

(١) الخطي: نوع من الرماح ينسب إلى الخط، وهو موضع باليمامة تحمل إليه الرماح من بلاد الهند فتقوم به فنسبت إليه. ووقع في النسختين: «أو المراد الحرف الخطي»، ولعل المثبت هو الصواب.

ضربَ أحدهما أمَّهُ فجاءَ بناقِةً، فهذه ناقَةٌ أبوها أخوها لأمِّها، والجملُ الذي لم يضربَ أمَّهُ عمُّها؛ لأنه أخو أبيها لأبٍ وأمِّ، وهو خالُّها أيضاً؛ لأنه أخو أمِّها لأبٍ؛ لأنَّ أباه وأباهُ واحدٌ، وهو الجملُ الذي ضربَ بنتَهُ، فولدتُ جَمَلينِ.

وقال ابنُ هشامٍ: التهجينُ مدحٌ في الإبلِ، ذمٌّ في الإنسانِ؛ إذ معناه في الإبلِ: كريمُ الأبوينِ، وفي الإنسانِ: أن يكون الأبُ عربياً والأمُّ أمَّةً، وإن كان الأمرُ بالعكسِ قيلَ: رجلٌ معرَّبٌ<sup>(١)</sup>.

ومن المَلحِ: أن أعرابياً جاء إلى ابنِ شُبْرَمَةَ القاضي، فقال: مسألة؟ فقال: هاتِ، فقال: إنَّ أبي ماتَ وخلفني وشقيقاً لي وخطَّ بأصبعيه في الأرضِ خَطَّينِ مُتجاورينِ، ثم قالَ: وخلفَ هَجِيناً، وخطَّ خطأً آخرَ بعيداً، ثم قالَ: ولم يُخلفْ غيرَنا، فاقسِمِ المالَ بيننا. قالَ: هو بينكم أثلاثاً، فقال: سبحانَ الله! كأنك لم تفهمِ المسألةَ، فقالَ أعدها فأعادها، فأجابهُ كالأولِ، فقالَ: أيرِثُ الهَجِينُ كما أَرِثُ؟! فقالَ<sup>(٢)</sup>: لقد علمتُ والله أنَّ خالاتِكَ بالدَّهْناءِ قليلةٌ<sup>(٣)</sup>، فقالَ: لا يضرُّني ذلكَ عندَ الله شيئاً<sup>(٤)</sup>.

يَمْشِي الْقَرَادُ عَلَيْهَا نَمَّ يُزْلِقُهُ مِنْهَا لَبَانٌ وَأَقْرَابٌ زَهَالِيلُ  
(الْقَرَادُ) بضمُّ القافِ: دُوَيْبَةٌ معروفةٌ تلتزقُ الدابَّةَ، يقالُ لها بالفارسية: كنه، والمعنى: أن جلدَها أملسٌ لِسمنها؛ فالقَرَادُ لا يثبتُ عليها، وهذا تأكيدٌ لقوله: (وجلدُها من أُطوم) فلو ذكرهُ بجَنبهِ لكانَ أليقَ، ذكرهُ ابنُ هشامٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) في «س»: «مقرَّب».

(٢) أي: الأعرابي. انظر: «محاضرات الأدباء» لأبي القاسم الأصفهاني (١/ ٤٢١)، لكنه ذكر القصة عن سوار القاضي لا عن ابن شبرمة كما ذكرها ابن هشام.

(٣) في «المحاضرات»: «أعلم أنك قليل الحالات بالدنهء».

(٤) انظر: «شرح ابن هشام لبانت سعاد» (ص: ٥٣).

(٥) انظر: المصدر السابق (ص: ٥٠).

ولعل وجهه: أن البيت الوسطاني جملة معترضة.

وقوله: (ثُمَّ يُزْلِقُهُ) بضم الياء وبكسر اللام من الإزلاق، وهو إفعال من الزلق، وهو نقيض ثبات القدم<sup>(١)</sup>، والزلق أيضاً جاء متعدداً، وقُرئ بالوجهين قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ﴾ [القلم: ٥١]، ونافع يفتحها<sup>(٢)</sup>.

و(ثُمَّ) هنا للترتيب لا للتراخي؛ إذ لا يحسن أن يُخبر عنها بتراخي سقوطه عنها، بل بقربه وسرعته منها.

و(من) في (منها) للابتداء، أو بمعنى (عن)، ويؤيده أنه روي: (عنها).

(لَبَانٌ) بفتح اللام والموحدة: الصدر، أو وسطه، أو ما بين الثديين.

و(أَقْرَابٌ) بفتح أوله؛ أي: خواصر، وفيه إقامة الجمع مقام المثنى؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَقَدَّ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤].

وقوله: (زَهَالِيلٌ): جمع زهلول بالضم، بمعنى: أملس، صفة (أقرب)، كما ذكره الفاضل، وهو أقرب، أو صفة (لَبَان) و(أقرب) كما ذكره ابن جماعة، وهو أنسب.

عَيْرَانَةٌ قُدِّفَتْ بِالنَّحْضِ عَن عُرْضٍ مِرْفَقَهَا عَن بَنَاتِ الزَّوْرِ مَفْتُوْلٌ

(عَيْرَانَةٌ) خبر لمحدوف؛ أي: هي، وهي بفتح عين مهملة: ناقة شبيهة بعير الوحش في سرعتها ونشاطها، وصلابتها وانسائها.

(قُدِّفَتْ) بصيغة المجهول؛ أي: رُميت (بِالنَّحْضِ) بنون مفتوحة فحاء مهملة ساكنة وضاد معجمة: اللحم، وروي: (قُدِّفَتْ) بتشديد الذال، وقُدِّفَتْ باللحم (عَن عُرْضٍ) بضمين؛ أي: جانب.

(١) في «و»: «الثبات القدم»، والمثبت من «س» وهو الصواب.

(٢) انظر: «التيسير» للداني (ص: ٢١٣).

والمعنى: رُمِيت باللحمِ عن كلِّ جانبٍ من جوانبِها؛ بإرادةِ العمومِ المُستفادِ من النكرةِ المثبتةِ، على حدِّ قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [التكوير: ١٤].

و(مَرْفُقُهَا) مبتدأٌ خبرُهُ (مفتولٌ)، و(عن بناتِ الزَّورِ) متعلِّقٌ بِهِ.

والمَرْفُقُ: بكسرِ الميمِ وفتحِ الفاءِ وعكسه لغتانِ، وبهما قرئ في السبعةِ قوله تعالى: ﴿وَيَهَيِّئْ لِكُرْمٍ مِّنْ أَمْرِكُمْ مَّرْفَقًا﴾ [الكهف: ١٦] (١).

و(الزَّورِ) بفتحِ الزاي: أعلى الصدرِ، وبنائُهُ: ما يتصلُّ بِهِ مما حوله من الأضلاعِ وغيرِها.

والفَتْلُ بالفاءِ: الصرفُ.

والمعنى: هي مَصُونَةٌ عن الضَّغْطِ وَالزَّلَقِ وانقطاعِها؛ لُبْعِدَ مَرَفِقِهَا عن أضلاعِهَا.

كَأَنَّمَا فَاتَ عَيْنَيْهَا وَمَذْبَحَهَا مِنْ خَطْمِهَا وَمِنَ اللَّحْيَيْنِ بِرُطِيلٍ  
(ما) موصولةٌ، وهي مع صلتِها - أعني: فَاتَ عَيْنَيْهَا - اسمٌ (كانَ)، و(بِرُطِيلٍ) بكسرِ أولِهِ خبرُهُ، و(فَاتَ) بالفاءِ، وفي آخرِهِ التاءُ مِنَ الفوتِ؛ أي: تقدَّم، قَالَ الأصمعيُّ: الوجهُ كُلُّهُ فائتُ العينينِ إِلاَّ الجبهةَ.

و(مَذْبَحُهَا) بفتحِ المُوحِدةِ؛ أي: منحَرُهَا، وهو ما يَلِي الصدرَ، و(مِنَ خَطْمِهَا) خبرٌ مقدَّمٌ، وَالخَطْمُ - بفتحِ الخاءِ المُعْجَمَةِ - من كلِّ طائرٍ: منقارُهُ، ومن كلِّ دابةٍ مقدَّمٌ أَنفِهِ وفمِهِ.

و(مِنَ اللَّحْيَيْنِ) عطفٌ، وهما بفتحِ اللامِ: العَظْمَانِ اللَّذَانِ يَنبُتُ عليهِمَا اللَّحِيَّةُ - بالكسرِ - من الإنسانِ، ونظيرُهُ من بَقِيَّةِ الحيوانِ.

(١) قرأ نافع وابن عامر بفتح الميم وكسر الفاء، وقرأ الباقون بكسر الميم وفتح الفاء. انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (٢/ ٣١٠).

و(بِرْطِيلٌ) مبتدأ مؤخَّرٌ، وهو بكسرِ أوله: مِعْوَلٌ من حديدٍ، وأيضاً: حَجْرٌ مُسْتطِيلٌ؛ شَبَّهَ رَأْسَهَا بِأَحَدِهِمَا فِي الْكِبَرِ وَالْعِظَمِ وَالْقُوَّةِ. والحاصلُ: أَنَّهُ وَصَفَهَا بِكِبَرِ الرَّأْسِ وَعِظَمِهِ وَقُوَّتِهِ وَصَلَابَتِهِ، وَفِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى فِخَامَتِهِ وَشِهَامَتِهِ.

وفي نسخة: (قَابٌ) بدل: (فَاتٌ)، وهو بالقافِ، وفي آخره موَحَّدَةٌ مرفوعةٌ. قال الفاضلُ: (ما) كَافَّةٌ؛ أَي: مانعةٌ لـ (كَأَنَّ) عن العملِ، وقَابُ الشَّيْءِ: قَدْرُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ [النجم: ٩]، وهو مبتدأ مضافٌ إِلَى (عَيْنَيْهَا)، و(مَذْبِحَهَا)<sup>(١)</sup> عطفٌ على (عَيْنَيْهَا)، و(مِنْ خَطْمِهَا) و(مِنْ اللَّحْيَيْنِ) حالان من (قَابُ عَيْنَيْهَا وَمَذْبِحَهَا) على اللَّفِّ والنَّشْرِ المُرتَّبِ، و(مِنْ) للابتداءِ، والعاملُ فِيهِمَا معنى الفعلِ المُستفادِ من (كَأَنَّ)، وإضافةُ القَابِ لِأَدْنَى مَلَابَسَةٍ، والمرادُ: قَابٌ وَجْهَهَا الْمُنتَهِي إِلَى عَيْنَيْهَا، وَقَابٌ عُنُقُهَا الْمُنتَهِي إِلَى مَذْبِحِهَا، و(بِرْطِيلٌ) خبرُ المبتدأ بِحذفِ مضافٍ؛ أَي: قَدْرُ بِرْطِيلٍ؛ يَعْنِي: كَأَنَّ قَدْرَ وَجْهَهَا الْمُنتَهِي إِلَى عَيْنَيْهَا مُبتدأٌ مِنْ خَطْمِهَا، وَقَدْرَ عُنُقِهَا الْمُنتَهِي إِلَى مَذْبِحِهَا مُبتدأٌ مِنَ اللَّحْيَيْنِ، قَدْرُ حَجَرٍ طَوِيلٍ فِي الطُّولِ وَالصَّلَابَةِ.

والمعنى: أَنَّ وَجْهَهَا مِنْ مُقَدِّمِ الْأَنْفِ إِلَى الْعَيْنَيْنِ كَحَجَرٍ طَوِيلٍ، وَكَذَا عُنُقُهَا مِنَ الْمَنْحَرِ إِلَى اللَّحْيَيْنِ كَحَجَرٍ طَوِيلٍ، فِيمَا ذُكِرَ مِنْ وَجْهِ الشَّيْءِ.

تُمرُّ مِثْلَ عَسِيبِ النَّخْلِ ذَا خُصَلٍ فِي غَارِزٍ لَمْ تَخَوَّنُهُ الْأَحَالِيلُ  
(تُمرُّ) مِنْ أَمْرَةٍ: جَعَلَهُ مَارًّا؛ أَي: تُمرُّ عِيرَانُهُ ذَنْبًا؛ (مِثْلَ عَسِيبِ النَّخْلِ) فِي الطُّولِ، وَهُوَ جَرِيدُهُ الَّذِي لَمْ يَنْبُتْ عَلَيْهِ الْخُوصُ؛ فَإِنْ نَبَتَ عَلَيْهِ يَسْمَى: سَعْفًا؛ بفتح السينِ والعينِ المهملتينِ وبالفاءِ.

(١) بالجر هنا على ما في «ج»، وعلى ما في «س» - يعني: فات - هي منصوبة.

ذَا خُصِّلٍ بِضَمٍّ فَفَتْحٍ: جَمْعُ خُصْلَةٍ مِنَ الشَّعْرِ، صِفَةٌ أُخْرَى لِمَوْصُوفٍ  
مَحذُوفٍ.

(فِي غَارِزٍ) مَتَعَلِّقٌ بِـ (تُورٍ) عَلَى أَنَّ (فِي) بِمَعْنَى (عَلَى)، عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿فِي جُدُوعِ النَّحْلِ﴾ [طه: ٧١]، وَهُوَ بَغِيْنٌ مُعْجَمَةٌ، ثُمَّ رَاءٍ مَكْسُورَةٌ فِزَايٍ؛  
مِنْ غَرَزَتِ النَّاقَةُ - بِالْفَتْحِ - تَغْرُزُ بِالضَّمِّ: إِذَا قَلَّ لَبْنُهَا، وَالْمَرَادُ بِهِ هُنَا: الضَّرْعُ.  
وَقَوْلُهُ: (لَمْ تَخَوَّنُهُ) بِفَتْحِ الخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْوَاوِ الْمَشْدُودَةِ، حُذِفَ مِنْهُ إِحْدَى  
التَّاءَيْنِ؛ أَي: لَمْ تَنْقُصْهُ.

(الْأَحَالِيلُ) بِفَتْحِ الهمزة والحاء المهملة: جَمْعُ إِحْلِيلٍ، وَهُوَ مَخْرُجُ اللَّبَنِ مِنْ  
الضَّرْعِ، وَهُوَ الْمَرَادُ هَاهُنَا، وَيُطْلَقُ عَلَى مَخْرَجِ الْبَوْلِ أَيْضًا.  
وَالْمَعْنَى: أَنَّهَا حَائِلٌ لَا تُحْلَبُ، وَذَلِكَ أَقْوَى لَهَا عَلَى السَّيْرِ؛ فَفَنَى الضَّعْفَ  
عنها بنفيه عن ضرعها.

قَنَوَاءٌ فِي حُرَّتَيْهَا لِلْبَصِيرِ بِهَا عِتْقٌ مُبِينٌ وَفِي الْحَدِيدِ تَسْهِيلٌ  
أَي: هِيَ قَنَوَاءٌ، أَوْ صِفَةٌ (عَيْرَانَةٌ)، مَوْثُتٌ أَقْنَى، مِنَ الْقَنَاءِ كَالْعَصَا، وَهُوَ أَحْدِيدَابٌ  
فِي الْأَنْفِ؛ أَي: ارْتِفَاعٌ فِي وَسْطِهِ، وَفِي رِوَايَةٍ: (وَجَنَاءٌ) بَدَلُ (قَنَوَاءٌ)، وَيُضَعَّفُهَا لَزُومٌ  
تَكَرَّرَهُ بِقَوْلِهِ: (غَلْبَاءٌ وَجَنَاءٌ)، وَيُرْجَّحُهَا مَا قِيلَ: مِنْ أَنَّ الْقَنَاءَ عَيْبٌ فِي الْإِبِلِ.

و(فِي حُرَّتَيْهَا) بِضَمِّ الحاءِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ خَبْرٌ مُقَدَّمٌ، وَهُمَا الْأُذُنَانِ، وَقَدْ رَوَى  
الْيَشْكُرِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْبَيْتَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «مَا حُرَّتَاهَا؟» فَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: عَيْنَاهَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ ﷺ: «أُذُنَاهَا» ذَكَرَهُ ابْنُ هِشَامٍ<sup>(١)</sup>.

وَقَوْلُهُ: (لِلْبَصِيرِ) مَتَعَلِّقٌ بِـ (مُبِينٌ)؛ أَي: لِلْعَلِيمِ بِتِلْكَ النَّاقَةِ؛ فَالْبَاءُ صِلَةٌ

(١) انظر: «شرح ابن هشام لبانت سعاد» (ص ٥٧)، وفيه: «العسكري» بدل: «اليشكري»، وفي  
«ج»: «السكري».

(البصير)، أو للرائي إيّاها؛ فالباءُ زائدةٌ، و(عِتْقٌ) مبتدأٌ، أو فاعلٌ للظرفِ، ومعناه: كرمٌ ونجابهةٌ، (مبينٌ) صفتهُ؛ أي: ظاهرٌ.

و(في الحَدَّيْنِ تَسْهِيْلٌ) إعرابهُ كما سبقَ؛ أي: وفي حَدَّيْهَا لِينٌ وسهولةٌ لا حُسُونَةٌ وحُزُونَةٌ.

والمعنى: إذا نظرَ البصيرُ بالإبلِ إلى أُذُنَيْهَا وسهولةِ حَدَّيْهَا بانَ له عِتْقُهَا وكرمُهَا.

تَخْدِي عَلَى يَسْرَاتٍ وَهِيَ لَاحِقَةٌ ذَوَابِلُ مَسْهُنَ الْأَرْضِ تَحْلِيلُ

(تَخْدِي) كترمي، بمعجمةٍ فمهملةٍ، بمعنى: تُسرِّعُ، وبمعجمَتَيْنِ: تُسترخي، وهو أبلغٌ؛ لِأَنَّهَا مع استرخائها في السيرِ تَلْحَقُ النُّوقَ السَّوَابِقَ، فكيفَ لو أُسرعتُ.

وقوله: (عَلَى يَسْرَاتٍ) بفتحَتَيْنِ؛ أي: قوائمَ خِفَافٍ، و(عَلَى) بمعنى الباءِ الداخلةِ على الآلةِ؛ أي: تُسرِّعُ بها، أو على حقيقتها باعتبارِ استعلاءِ الماشيةِ على قوائمها.

وجملةُ (وَهِيَ لَاحِقَةٌ)؛ أي: مُدْرِكَةٌ، حالٌ من (يَسْرَاتٍ)، وسوِّغَ مجيءَ الحالِ من النكرةِ عدمُ صلاحيةِ الجملةِ للوصفيةِ؛ لاقرانها بالواوِ، على حدِّ قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩].

وَرُوي: (لاهيئةً) بدلَ (لاحقةً)؛ أي: أَنَّهَا تُسرِّعُ من غيرِ اكتراثٍ ومبالاةٍ، كأنَّ ذلكَ سجيَّةٌ لها، وهي تَفْعَلُهُ وهي غافلةٌ عنه.

وقوله: (ذَوَابِلُ) نُونٌ للضرورةِ، وهو جمعُ ذابِلٍ؛ أي: اليباسِ، خبرٌ ثانٍ، أو حالٌ من ضميرِ (لاحقةً)، أو صفةُ (يَسْرَاتٍ)، والفصلُ بين الصفةِ والموصوفِ جائزٌ، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لِّتَوْعَلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦]، وهذا أوفقٌ لِمَا بعدهُ من الجملةِ؛ فإنها صفةٌ لها أيضاً.

وفي نسخة: (وقُعُهَنَّ) بدل: (مُسُهَنَّ)، وهو مبتدأ خبره (تَحْلِيلٌ)؛ أي: شيء قليل لم يُبَالِغَ فِيهِ؛ كَأَنَّهُ من تَحْلِيلِ الْقَسَمِ، يُشِيرُ بِالْجُمْلَةِ إِلَى صِفَةِ رَفْعِهَا قَوَائِمِهَا؛ فَلَا تَمَسُّ الْأَرْضَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ، كَمَا يَحْلِفُ الْإِنْسَانُ عَلَى الشَّيْءِ لِيَفْعَلَنَّهُ، ففَعَلَ مِنْهُ الْيَسِيرَ لِيَتَحَلَّلَ بِهِ قِسْمَهُ، هَذَا أَصْلُهُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ شَيْءٍ لَمْ يُبَالِغَ فِيهِ.

ومعنى البيت: أنها تُسْرِعُ بِقَوَائِمِهَا الْخِفَافِ الدَّقِيقَةِ مَسْرَعَةً فِي سَيْرِهَا، كَأَنَّهَا لَا تَمَسُّ الْأَرْضَ إِلَّا تَحَلَّةَ الْقَسَمِ، وَالْحَالُ أَنَّهَا ضَامِرَةٌ أَوْ لَاحِقَةٌ بِالنُّوقِ السَّابِقَةِ<sup>(١)</sup> عَلَيْهَا، أَوْ اللَّاحِقَةِ بِالْدِيَارِ الْبَعِيدَةِ إِلَيْهَا.

سُمُرُ الْعُجَايَاتِ يَتْرُكُنَ الْحَصَى زِيْمًا لَمْ يَقِهَنَّ رُوُوسَ الْأَكْمِ تَنْعِيلًا

(سُمُرٌ): جمع أسمر، والسُمُرَةُ: لَوْنٌ يَقْرُبُ مِنَ السَّوَادِ، وَهُوَ بِالرَّفْعِ خَبْرٌ مَحذُوفٌ هُوَ: (هِيَ)، وَالْجُمْلَةُ صِفَةٌ (يَسْرَاتٍ)، وَالْإِضَافَةُ لَفْظِيَّةٌ؛ أَيْ: سُمُرٌ عُجَايَاتُهَا، وَهِيَ بِضَمِّ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْجِيمِ: جَمْعُ عُجَايَةٍ، وَهِيَ: لَحْمَةٌ مُتَّصِلَةٌ بِالْعَصَبِ الْمُنْحَدِرِ مِنْ رُكْبَةِ الْبَعِيرِ إِلَى الْفَرْسَنِ، وَالْفَرْسَنُ فِي الْبَعِيرِ كَالْحَافِرِ فِي الدَّابَّةِ، وَذَلِكَ مِنْ سِمَاتِ الْقُوَّةِ وَالصَّلَابَةِ وَالنَّجَابَةِ.

وجملة (يَتْرُكُنَ) صِفَةٌ (يَسْرَاتٍ)، وَهُوَ بِمَعْنَى: يَجْعَلَنَّ، مُتَعَدِّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَقِيلَ: (زِيْمًا) حَالٌ مِنْ (الْحَصَى) وَهُوَ بِكَسْرِ الزَّيِّ وَفَتْحِ الْيَاءِ: الْمَتَفَرِّقُ؛ أَيْ: أَنَّهَا لِشِدَّةِ وَطْئِهَا الْأَرْضَ تُفَرِّقُ الْحَصَى عَنْ مَوْضِعِهَا.

وجملة (لَمْ يَقِهَنَّ) صِفَةٌ (يَسْرَاتٍ) أَيْضًا، مِنْ الْوِقَايَةِ بِمَعْنَى الْحَفْظِ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: (لَمْ يُقِهَنَّ) مِنَ الْإِبْقَاءِ.

و(رُوُوسَ الْأَكْمِ) ظَرْفٌ مَكَانٍ بِحَذْفِ مُضَافٍ؛ أَيْ: لَمْ يَقِهَنَّ - أَوْ: لَمْ يُقِهَنَّ - فَوْقَ رُوُوسِ الْأَكْمِ، وَهُوَ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْكَافِ مُخَفَّفٌ أَكْمٌ بِضَمِّتَيْنِ جَمْعٌ

(١) فِي «س»: «الْمَسَابِقِ».



إِكَام، كَكْتَبٍ وَكِتَابٍ، و(الآكَامُ) جمعُ أَكَمٍ بفتحِ تينِ، كَجِبَالٍ وَجَبَلٍ، وَالْأَكَمُ، بفتحِ تينِ: جمعُ أَكَمَةٍ؛ كَثَمَرٍ وَثَمْرَةٍ.

وَالْأَصُوبُ عَلَى رِوَايَةِ (لَمْ يَفْهِنَ) كَوْنُهُ مَفْعُولًا ثَانِيًا لـ (يَقِي)؛ إِذِ الْوَقَايَةُ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، يُقَالُ: وَقَيْتُهُ الشَّرَّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَوْقَهُمْ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ﴾ [الإنسان: ١١].

وَالْمَعْنَى: لَا يُحْتَاجُ لَوَقَايَتِهَا مِنْ أَدَى رِوُوسِ الْأَكَمِ - أَوْ لِبَقَائِهَا فَوْقَ رِوُوسِ الْأَكَمِ - إِلَى تَنْعِيلِ كَسَائِرِ التُّوقِ، بَلْ كَفَى بِصَلَابَتِهَا وَقَايَةً.

و(تَنْعِيلُ) فَاعِلٌ (يَقِي)<sup>(١)</sup>، وَهُوَ شَدُّ النِّعْلِ عَلَى حَافِرِ الدَّابَّةِ؛ أَي: أَنَّهَا نَاقَةٌ صُلْبَةٌ، لَا تَحْفَى فِي سَيْرِهَا، وَلَا تَرْتُقُ قَدَمَهَا، فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى النِّعْلِ عِنْدَ جَرِيهَا.

كَأَنَّ أَوْبَ ذِرَاعَيْهَا إِذَا عَرِقَتْ وَقَدْ تَلَفَعَ بِالقُورِ الْعَسَاقِيلُ  
الْجَمْلَةُ الْأُولَى صِفَةٌ (عَيْرَانَةٌ)، وَالْأَوْبُ بِفَتْحٍ أَوْلَاهُ: سُرْعَةٌ تَقْلِبُ<sup>(٢)</sup> الْيَدَيْنِ  
وَالرَّجْلَيْنِ، وَ(إِذَا عَرِقَتْ) ظَرْفُ (أَوْبِ)، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ وَقْتِ الْهَاجِرَةِ، وَهُوَ وَقْتُ اشْتِدَادِ  
الْحَرِّ، وَإِنَّمَا خَصَّ التَّشْبِيهَ بِهَذَا الْوَقْتِ؛ لِأَنَّ السَّرَابَ إِنَّمَا يَظْهَرُ عِنْدَ قُوَّةِ حَرِّ الشَّمْسِ.  
وَتَلَفَعَ الرَّجْلُ بِالثَّوْبِ: اشْتَمَلَ عَلَيْهِ وَتَغَطَّى بِهِ.

و(القُور) بِالضَّمِّ: جَمْعُ قَارَةٍ، وَهِيَ جَبَلٌ صَغِيرٌ، وَ(الْعَسَاقِيلُ): السَّرَابُ، وَهُوَ  
مَا تَرَاهُ نِصْفَ النَّهَارِ، وَالْجَمْلَةُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ (عَرِقَتْ).

قِيلَ: لَيْسَ فِي هَذِهِ الْجَمْلَةِ الْحَالِيَةِ ضَمِيرٌ صَاحِبِهَا؟

وَأَجِيبَ: بِأَنَّهُ يَجُوزُ إِخْلَاءُ الْجَمْلَةِ الْحَالِيَةِ عَنْهُ؛ ك: لَقَيْتُكَ وَالْجَيْشُ قَادِمٌ. كَذَا

فِي «المُفَصَّلِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي «س»: «لَمْ يَقِ».

(٢) فِي «س»: «تَقْلِبُ».

(٣) انظُر: «المُفَصَّلُ بِشَرْحِ ابْنِ يَعِيشَ» (ص: ٩٢).

يَوْمًا يَظَلُّ بِهِ الْحَرْبَاءُ مُضْطَخِدًا      كَأَنَّ صَاحِبَهُ بِالشَّمْسِ مَمْلُوءٌ  
(يَوْمًا) ظَرْفٌ (تَلَفَّعَ) أَوْ (عَرَقَتْ)، أَوْ بَدَلٌ مِنْ (إِذَا) بَدَلٌ كُلٌّ.

و(يَظَلُّ) بفتح الظاءِ الْمُعْجَمَةِ، مضارعٌ ظَلَّتْ بالكسرِ، يقال: ظَلَّتْ أَعْمَلُ كذا ظُلُولًا: إِذَا عَمَلْتَهُ بِالنَّهَارِ، وَقَدْ يُخَفَّفُ بِحَذْفِ إِحْدَى اللَّامَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧]، وَقَدْ يُفَسَّرُ (يَظَلُّ) بِمَعْنَى يَصِيرُ.

و(بِهِ) بِمَعْنَى: فِيهِ، وَ(الْحَرْبَاءُ) بِكسرِ الحاءِ: دُوبَيْبَةٌ مُخَطَّطَةٌ تَسْتَقْبِلُ الشَّمْسَ وَتَدَوَّرُ مَعَهَا، فَتَصِيرُ وَقْتِ الْهَاجِرَةِ فِي أَعْلَى الشَّجَرِ، وَقِيلَ: حَيَوَانٌ يُرَى لَهُ سَنَامٌ كَسَنَامِ الْإِبِلِ، يَسْتَقْبِلُ الشَّمْسَ، وَيدَوِّرُ مَعَهَا كَيْفَ دَارَتْ، وَيَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا بِحَرِّ الشَّمْسِ، وَهُوَ فِي الظِّلِّ أَخْضَرٌ، وَيُكْنَى: أَبَا قُرَّةَ، وَبِهِ يُضْرَبُ المِثْلُ؛ لِأَنَّهُ يُمَسِّكُ سَاقَ الشَّجَرِ، فَلَا يُرْسِلُهُ إِلَّا وَيُمَسِّكُ سَاقًا آخَرَ، وَأَلْفُهُ لِلإِلْحَاقِ بِقِرطاسٍ.

وقوله: (مُضْطَخِدًا) بِكسرِ الحاءِ الْمُعْجَمَةِ؛ أَي: مُحْتَرِقًا، وَأَصْلُهُ: مُضْطَخِدًا، يُقَالُ: اضْطَخَدَ: إِذَا تَصَلَّى بِحَرِّ الشَّمْسِ، وَرُوي (مُضْطَخِمًا) وَاضْطَخَمَ بِالمِيمِ: انْتَصَبَ قَائِمًا.

وَالصَّاحِي: الْبَارِزُ، وَيُروى: (بِالنَّارِ) بَدَلُ (بِالشَّمْسِ)، وَالبَاءُ لِلسَّبِيَةِ.

و(مَمْلُوءٌ) مَفْعُولٌ مِنْ مَلَأْتُ الخُبْزَ بِالفَتْحِ أَثْمَلُهُ بِالضَّمِّ: إِذَا عَمَلْتَهُ فِي المَلَّةِ، بِفَتْحِ المِيمِ: وَهِيَ الرَّمَادُ الحَارُّ، وَقِيلَ: الحُفْرَةُ نَفْسُهَا، وَيُقَالُ لِذَلِكَ الخُبْزِ: مَلُوءٌ وَمَلِيلٌ أَيضًا.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ شَبَّهَ أَوْبَ ذَرَاعِيهَا بِأَوْبِ ذَرَاعِي عَيْطَلٍ وَقَتَ عَرَقِهَا فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الحَرِّ يَظَلُّ فِيهِ الحَرْبَاءُ مُحْتَرِقًا بِحَيْثُ يَكُونُ ظَاهِرُهُ كَأَنَّهُ بِسَبَبِ الشَّمْسِ مَجْعُولٌ فِي الرَّمَادِ الحَارِّ.

وَقَالَ لِلْقَوْمِ حَدِيثِهِمْ وَقَدْ جَعَلْتُمْ  
وُزُقُ الْجَنَادِبِ يَرْكُضْنَ الْحَصَى: قِيلُوا

(قَالَ) عطفٌ على (تَلَفَعُ)، و(حَادِيهِمْ) سائقٌ إيلِهِمْ بِالْحُدَاءِ، وهو الْغِنَاءُ.

و(الْوُرُقُ) بضمّ أوله: جمعُ أَوْرُقٍ؛ كحُمْرٍ وَأَحْمَرٍ، وَالْوُرُقَةُ: لونٌ يُشْبِهُ الرَّمَادَ،  
وقيل: أَخْضَرُ يَضْرِبُ إِلَى سَوَادٍ.

و(الْجَنَادِبِ): جمعُ جُنْدِبٍ، بضمّ الجيمِ والِدَالِ وَيُفْتَحُ: ذَكَرَ الْجَرَادِ، وقيل:  
ضربٌ منه، وقيل: الصَّغَارُ منه، والإضافةُ فيه من بابِ: أَخْلَقُ ثِيَابٍ.

وَالرَّكُضُ: تحريكُ الرَّجْلِ، ومنه قوله تعالى: ﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾ [ص: ٤٢].

أي: والحالُ أَنَّ جَنَادِبَ الْوُرُقِ أَخَذْنَ يُحَرِّكْنَ أَرْجُلَهُنَّ عَلَى الْحَصِيَّاتِ، لا  
يُمْكِنُ لَهُنَّ التَّمَكُّنُ عَلَيْهَا لكونها مُحَمَّاةً بِالْحَرِّ، ولا الطيرانُ عنها؛ لإعيائها عنه لتأثيرِ  
الْحَرِّ فيها، أو: أَخَذْنَ يَضْرِبْنَ الْحَصَى بِأَرْجُلَهُنَّ لِقَصْدِ النُّزُولِ؛ للإعياءِ عن الطيرانِ،  
فيهربنَ من حرِّها.

وقوله: (قِيلُوا) مَقُولٌ (قَالَ) وهو أمرٌ من قَالَ يَقِيلُ قِيلُولَةً: وهي النُّومُ في نصفِ  
النَّهَارِ، وقيل: الاستراحةُ في النَّهَارِ وَقَتَ شِدَّةِ الْحَرِّ وَإِنْ لم يكنْ مع ذلكَ نَوْمٌ، ومنه  
قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، ومن  
الأولِ قوله تعالى: ﴿فَجَاءَهَا بِأَسْنَابَيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤].

شَدَّ النَّهَارِ ذِرَاعًا عَيْطَلٍ نَصْفِ قَامَتْ فَجَاوَبَهَا نُكْدٌ مَثَاكِيلُ

(شَدَّ النَّهَارِ): ارتفاعه؛ فهو مصدرٌ جُعِلَ ظرفاً؛ أي: وَقَتَ ارتفاعِهِ؛ ك: لقيتكَ  
قَدومَ فلانٍ، فهو إمَّا ظرفٌ لغَوْلٍ (قِيلُوا)، أو بدلٌ من (يوماً) في (يَوْمًا يَظَلُّ بِهِ الْحَرْبَاءُ).

وقوله: (ذِرَاعًا عَيْطَلٍ) خبرٌ (كَأَنَّ) بحذفِ مضافٍ؛ أي: كأنَّ أَوْبَ ذِرَاعِيها  
في هذهِ الحَالِ أَوْبَ ذِرَاعِي عَيْطَلٍ.

وَالْعَيْطَلُ: الطويلةُ.

و(النَّصْفُ) بفتحتين: التي بين الشَّابَّةِ والكَهْلَةِ، وما أحسن قول الحماسي:

لَا تَنْكِحَنَّ عَجُوزًا إِنْ دُعِيَتْ لَهَا      وَاخْلَعْ ثِيَابَكَ عَنْهَا مُمَعْنًا هَرَبًا

وَإِنْ أَتَوَكَ وَقَالُوا إِنَّهَا نَصْفٌ      فَإِنَّ أَمْثَلَ نِصْفَيْهَا الَّذِي ذَهَبَا<sup>(١)</sup>

وَضَمِيرُ (قَامَتْ) إِلَى (عَيْطَلٍ)، (فَجَاوَبَهَا نُكْدًا) بضمَّ النونِ وسكونِ الكافِ:

جَمْعُ نَكْدَاءَ، كَحَمْرَاءَ وَحُمُرٍ، وَهِيَ الَّتِي لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ.

و(مَثَاكِيلُ) بفتح الميم: جمعُ مَثَكَالٍ بكسرِها، وَهِيَ الكَثِيرَةُ الثُّكُلِ،

وَالثُّكُلُ: فَقْدَانُ الْمَرَأَةِ وَلِدَهَا؛ أَي: الَّتِي مَاتَ لَهَا أَوْلَادٌ كَثِيرَةٌ.

والمعنى: كَأَنَّ ذِرَاعِي هَذِهِ النَّاقَةِ فِي سُرْعَةِ سِيرِهَا ذِرَاعًا هَذِهِ الْمَرَأَةِ فِي اللَّطْمِ

لَمَّا فَقَدْتُ وَلِدَهَا، جَاوَبَهَا نِسَاءً فَقَدْنِ أَوْلَادَهُنَّ؛ إِذِ النِّسَاءُ الْمَثَاكِيلُ إِذَا جَاوَبْنَهَا كَانَ

ذَلِكَ أَقْوَى لِحُزْنِهَا وَأَنْشَطَ فِي تَرْجِيحِ يَدَيْهَا عِنْدَ النَّيَاحَةِ لِمُسَاعَدَتِهِنَّ لَهَا.

نَوَاحَةٌ رِخْوَةٌ الضَّبْعَيْنِ لَيْسَ لَهَا      لَمَّا نَعَى بِكُرِّهَا النَّاعُونَ مَعْقُولُ

(نَوَاحَةٌ) بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ: مِبَالِغَةٌ نَائِحَةٌ، صِفَةٌ أُخْرَى لـ (عَيْطَلٍ)، وَكَذَا (رِخْوَةٌ

الضَّبْعَيْنِ) بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَتَثَلَّثُ، وَالْإِضَافَةُ لَفْظِيَّةٌ؛ أَي: رِخْوَةٌ ضَبْعَاهَا، وَالضَّبْعُ؛

بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ: الْعَضُدُ.

وَالنَّعَى بِالْفَتْحِ: خَبَرُ الْمَوْتِ.

وَالْبِكْرُ بِالْكَسْرِ: أَوَّلُ أَوْلَادِ الْمَرَأَةِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى.

وَالنَّاعِي: مَنْ يَأْتِي بِخَبَرِ الْمَوْتِ.

وَالْمَعْقُولُ: اسْمٌ (لَيْسَ) بِمَعْنَى الْعَقْلِ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى صِيغَةِ

(١) انظر: «الحماسة» بشرح المرزوقي (ص: ١٣١١).

مفعولٍ؛ كَمَعْسُورٍ، وَمَيْسُورٍ، وَمَقْتُونٍ، كما في الآية<sup>(١)</sup> على ما قاله الأخفش والفرّاء.  
 وأنكر سيبويه مجيء المصدرِ بزنة المفعول<sup>(٢)</sup>، وتأوّل قولهم: دَعَهُ من معسوره  
 إلى ميسوره، على أنه صفةٌ لزمنٍ محذوفٍ؛ أي: دَعَهُ من زمنٍ يُعَسِرُ فيه إلى زمنٍ يُوسِرُ فيه.  
 وقولهم: ما لَهُ معقولٌ، على معنى: ما لَهُ شيءٌ يُتَعَقَّلُ، ويلزمُ من انتفاء الشيءِ  
 المُتَعَقَّلِ انتفاء العَقْلِ، كما يلزمُ من انتفاء المضروبِ انتفاء الضربِ.  
 وأمّا الآية، ففيل: الباء زائدة.

والمعنى: إن هذه المرأة كثيرة النوحِ مُسْتَرْخِيَةُ العُصْدِينِ، فيداها سريعةُ  
 الحركة، فلمّا أخبرها الناعونَ بموتِ ولدها لم يبقَ لها عقلٌ، فأقبلتْ تُشَقِّقُ مَنْحَرَهَا  
 وصدَرَها بيدها.

تَفْرِي اللَّبَانَ بِكَفِّيْهَا وَمَدْرَعُهَا مُشَقَّقٌ عَن تَرَاقِيْهَا رَعَايِلُ  
 (تَفْرِي) بالفاءِ وكسرِ الراءِ، ويجوزُ في تائهِ الفتحِ والضمِّ، يُقَالُ: فَرَيْتُهُ  
 وَأَفْرَيْتُهُ بمعنىً واحدٍ، وقيل: أَفْرَيْتُ الأديمَ: قطعته للإفسادِ، وفَرَيْتُهُ: قطعته  
 للإصلاحِ، والجملَةُ صفةٌ (عَيْطَلٍ).  
 و(اللَّبَان) بفتحِ اللامِ: الصَّدْرُ، و(أل) فيه نائبةٌ عن الضميرِ؛ أي: لبانها؛  
 يعني: قميصها.

والباءُ في (بِكَفِّيْهَا) للاستعانةِ.

وأوردَ عليه: أن الفَرِيَّ بالأناملِ لا بالكفِّينِ.

وأجيبَ: بأنه قد يحصلُ الفَرِيُّ بالكفِّ عندَ شدَّةِ الضربِ به وكثرتهِ،

(١) أي: في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّكُمْ الْمَقْتُولُ﴾ [القلم: ٦].

(٢) انظر: «شرح شافية ابن الحاجب» للرضي (١/ ١٦٨).

حيثُ يتورَّمُ به الجلدُ فيشققُ، أو يُحمَلُ على حذفِ مضافين؛ أي: بأناملِ أصابعِ كَفَّيْهَا، والأولُ أبلغُ وأدلُّ على الوجعِ والمُصِيبَةِ.

و(مِدرَعُهَا) مبتدأ، (مُشَقَّق) خبره؛ أي: مشقوقٌ شقاً كثيراً، و(رَعَابِيل) خبرٌ ثانٍ، والجملةُ حالٌ من فاعلِ (تَفْرِي).

و(عَنْ تَرَاقِيهَا) متعلقٌ بـ (مُشَقَّق) بتضمينِ معنى الإزالةِ أو التَّنْحِيَةِ؛ أي: مُزَالاً منها، أو مُنَحَّى عنها.

و(التراقي) بفتحِ أولِهِ وكسرِ القافِ: جمعُ تَرْقُوةٍ؛ بفتحِ التاءِ، والعامَّةُ يَضْمُونَهَا وهوَ خطأ، ووزنُهَا فَعْلُوَّةٌ، وهي عظامُ الصدرِ التي تقعُ عليها القِلاَدَةُ، وفيه استعمالُ الجمعِ موضعِ المُفردِ للمبالغةِ.

قيل: (الرَّعَابِيلُ) بفتحِ الراءِ: قِطْعٌ، وقيل: ممزَّقٌ، وقيل: الرَّعَابِيلُ: الأخلاقُ، واحدهُ: رُعْبُولٌ، وإنما يصحُّ حملُهُ على المِدرَعِ الواحدِ باعتبارِ حذفِ أداةِ التشبيهِ؛ أي: مِدرَعُهَا كالثيابِ الأخلاقِ في التشقُّقِ وتفرُّقِ الأجزاءِ، أو باعتبارِ أنه أريدَ بالمِدرَعِ الجنسُ، فكانَ حملُ الجمعِ عليه نظيرَ التَّوصِيفِ، في نحو: الدرهمُ البيضُ. والمعنى: أنها تضربُ صدرَها بكفَّيْهَا مُشَقَّقَةً درعَها؛ تأسفاً على ولدها.

يَسْعَى الوُشَاةُ جَنَابِيئَهَا وَقَوْلُهُمْ  
إِنَّكَ يَا ابْنَ أَبِي سُلَمَى لَمَقْتُولُ  
جملةٌ (يَسْعَى) بالتذكيرِ والتأنيثِ، صفةٌ (عُذافِرةٌ)، أو (حَرْفٌ) أو (عَيْرَانَةٌ)، والمرادُ بالسَّعِيِّ هنا: ما يقعُ من الوُشَاةِ - بضمِّ الواوِ -: وهم النَّمَامُونَ، من الإفسادِ بكلامِهِم، والضَّررِ بِمَلامِهِم.

و(جَنَابِيئَهَا) ظرفٌ لـ (يسعى)، ونصبُهُ بالياءِ؛ لأنه مُشَنَّى جَنَابٍ بفتحِ الجيمِ، وهو الفناءُ، بكسرِ الفاءِ، وما قُرِبَ من محلَّةِ القومِ ودُورِهِم.

ورُوي: (حَوَالَيْهَا) بدل (جَنَائِبِهَا)، وقد ورد: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»<sup>(١)</sup>؛ أي: أنزل المطر حَوَالَيْنَا، ولا تُنزله عَلَيْنَا؛ لِمَا يُتَوَقَّعُ من الضرر لدينا.

وضميرُ (جَنَائِبِهَا) أو (حَوَالَيْهَا) لـ (سُعَادُ) التي ذَكَرَ أَنَّهُ لَا يُبَلِّغُهَا أَرْضَهَا إِلَّا الْعِتَاقُ النَّجِيبَاتُ الْمَرَّاسِيلُ؛ أي: أَنَّ الوُشَاةَ يَسْعُونَ إِلَيْهَا ويمشونَ لديها بوعيد رسول الله ﷺ إِيَّاهَا.

وقيل: جملةُ (يسعى) للتخلصِ للمدح، أو حالٌ من (سُعَاد)؛ أي: فارقت والحالُ أَنَّ الوُشَاةَ يسعونَ حَوْلَهَا.

و(قَوْلُهُمْ) مُشْبَعًا بالرفع، وهو ومقوله حالٌ من الوُشَاةِ، وَيُرْوَى (وقيلهم) بالكسر، وهو لغةٌ كالقال، ورُوي نصبُ (قَوْلُهُمْ)؛ أي: ويقولونَ قَوْلَهُمْ.

ثم (قَوْلُهُمْ) إن كان بمعنى المصدر؛ فقوله: (إِنَّكَ...) إلخ مقوله، وخبرُ المبتدأ محذوفٌ؛ أي: وقَوْلُهُمْ هذا القولُ حاصلٌ، وإن كان بمعنى المفعول؛ فالجملةُ بتأويل هذا الكلام خبرُهُ.

و(ابن أبي سُلَمَى) بضمِّ السَّيْنِ، قال التَّبْرِيذِيُّ: وليس في العَرَبِ سُلَمَى بالضمِّ غيره، وأبو سُلَمَى كنيته - واسمه: رَبِيعَةُ - والدُّ زُهَيْرٌ جدُّ كَعْبٍ، ففيه نسبةٌ لجدِّه، كما في حديث: «أنا النَّبِيُّ لا كَذِبُ، أنا ابنُ عبدِ الْمُطَّلَبِ»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (لَمَقْتُولُ) أي: صائرٌ إلى القتلِ، على حدِّ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَمِيَّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، ومنه: «من قتل قتيلاً فلهُ سَلْبَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

والحاصلُ: أَنَّهُ وصفَ الناقةَ التي كان هو راكبها بأنها تعدُّ الوُشَاةَ حَوْلَهَا

(١) رواه البخاري (٨٩١)، ومسلم (٨٩٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٢٧٠٩)، ومسلم (١٧٧٦)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٢٩٧٣)، ومسلم (١٧٥١)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

قائلين: إنك يا ابن أبي سلمى لمُشارِفُ القتل؛ حيث أهدر رسول الله ﷺ دمك لما وُشيَ إليه من قولك: ألا أبلغا عني... الأبيات.

وَقَالَ كُلُّ خَلِيلٍ كُنْتُ أَمْلُهُ لَا أَلْهَيْتَكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُولٌ  
قوله: (أمله) أي: أرجو خيره وأطمع نصره؛ فإن الذوات لا تؤمل.

ويقال: ألهيته عنه: شغلته عنه، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلْهَيْتُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]، ويجوز أن تكون (لا) نافية هنا، أو ناهية على حد: لا أرينك هاهنا<sup>(١)</sup>، والتوكيد بعد (لا) النافية، قيل: قياسيةً، وقيل: ضروريةً.

والمعنى: لا أشغلك عما أنت فيه بأن أسهله عليك وأسليتك، فاعمل لنفسك؛ فإني لا أغني عنك شيئاً.

وفي نسخة (لألهيتك) فهو جواب قسم محذوف؛ أي: والله لأجعلنك مشغولاً عني؛ لأنني شغلتك بغيرك<sup>(٢)</sup>، وإني لعليل، فإن كان على طريق الاستئناف (إن) مكسورة، وإن كان على إضمار لام التعليل فمفتوحة؛ أي: لأنني شغلتك بغيرك وأعرضت عنك بجرمك؛ لأن رسول الله ﷺ أهدر دمك.

والحاصل: أنه لما سمع هذا الوعيد التجأ إلى إخوانه الذين كان يأملهم في الأمر الشديد فتبرؤوا منه وأعرضوا عنه بأساً من سلامته؛ لشدة ملامته، وخوفاً من غضبه عليه السلام، وقالوا له هذا الكلام على وجه الاهتمام.

فَقُلْتُ خَلُّوا سَبِيلِي لَا أَبَا لَكُمْ فَكُلُّ مَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ مَفْعُولٌ  
الفاء للتفريع، و(لا أبأ لكم) بالألف وإشباع الميم، و: لا أبأ لك، يُستعمل في

(١) تحرفت في «و» إلى: «لا لدينك هنا».

(٢) في «و»: «بغيري»، والصواب المثبت.



المدح؛ أي: إنك شجاعٌ ماجدٌ مُستغنٍ عن الأب، وفي الذم؛ أي: إنك مجهولُ النسبِ.  
والفاءُ للتعليلِ، و(ما) موصوفةٌ لا موصولةٌ؛ لأنَّ إضافةَ (كُلِّ) إلى المعرفةِ  
يُوجبُ إحاطةَ الأجزاءِ دونَ الأفرادِ، وإلى النكرةِ عكسُ ذلك، والمقصودُ:  
إحاطةُ الأفرادِ دونَ الأجزاءِ.

والحاصلُ: أنه يقولُ: لَمَّا سمعتُ الوُشاةَ يقولونَ: إنَّك لمقتولٌ؛ أيسْتُ  
عن إمدادِ الخِلالِ، فقلتُ: دعوني أذهبُ إلى جنابِ رسولِ الله ﷺ، وكلُّ أمرٍ  
قدَّره الرحمنُ من فناءٍ أو بقاءٍ مفعولٌ.

كُلُّ ابْنِ أَنْثَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ      يَوْمًا عَلَى آلَةٍ حَدْبَاءَ مَحْمُولٍ  
(كُلِّ) مبتدأٌ خبره (مَحْمُولٌ)، و(إِنْ) وَصْلِيَّةٌ، وهي عطفٌ على محذوفٍ؛ أي:  
إن لم تطلْ أو طالت، والجملتانِ في محلِّ النصبِ على الحالِّيةِ من ضميرِ (محمولٍ)؛  
أي: محمولٌ على جنازةٍ مستويًا طولُ سلامتهِ وعدمه، ويجوزُ للجملَةِ الشرطيَّةِ أن  
تقعَ حالاً إذا شُرِّطَ فيها الشيءُ ونقيضه؛ نحو: لأضربنَّهُ إن ذهبَ وإن مكثَ.

وقيلَ: جوابُ الشرطِ محذوفٌ سدَّ مسدَّهُ خبرُ ما قبله، على حدِّ قوله  
تعالى: ﴿وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠].

و(يَوْمًا) و(عَلَى آلَةٍ) ظرفًا (مَحْمُولٌ)، و(حَدْبَاءَ)؛ أي: ضيقيةٌ أو مرتفعةٌ،  
والمرادُ بها النَّعشُ، وما أحسنَ قولَ الشاطبيِّ رحمه الله مُلغزاً فيه:

أتعرفُ شيئاً في السماءِ يطيرُ      إذا سارَ صاحَ الناسُ حيثُ يسيرُ  
فتلقاهُ مركوباً وتلقاهُ راكباً      وكلُّ أميرٍ يعتليهِ أسيرُ  
يَحُضُّ على التَّقوى ويكرهُ قُربَهُ      وتنفِرُ منه النَّفسُ وهو نذيرُ  
ولم يستزِرْ عن رغبةٍ في زيارةٍ      ولكن على رَغَمِ المَزورِ يزورُ<sup>(١)</sup>

(١) الأبيات، أوردها ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٧٢ / ٤) في ترجمة الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى.

يقول: إذا كان كلُّ مَنْ وَلَدَتْهُ أُنْثَى وَإِنْ عَاشَ زَمَانًا طَوِيلًا سَالِمًا مِنَ النِّوَابِ وَأَمِنًا مِنَ الْمَصَائِبِ؛ فَلَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْمَوْتِ، وَلَا مَحَالَةَ لَهُ مِنَ الْفَوْتِ، فِيمَ الْجَزَعُ يَا صَاحِبَ الْفَزَعِ؟! وَبِمَ تَفْرَحُونَ أَيُّهَا الشَّامِتُونَ؟!  
وَلِلَّهِ دَرٌّ مَن قَالَ:

فَقُلْ لِلشَّامِتِينَ بِنَا أَفِيْقُوا سَيَلْقَى الشَّامِتُونَ كَمَا لَقِينَا<sup>(١)</sup>  
هذا؛ و(كلُّ ابنِ أنثى) يشمَلُ عيسى عليه السَّلامُ، وسيموتُ ويُدفنُ بينَ نبيِّنا ﷺ وَضَجِيْعِيهِ مِنْ صَاحِبِيهِ<sup>(٢)</sup>، لَكِنَّهُ يُشَكِّلُ بَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُرَادُ بِهِ هَذَا الْجِنْسَ، كَمَا قِيلَ فِي حَدِيثٍ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»<sup>(٣)</sup>، وَالْعَمُومُ يُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ

(١) البيت نسب لفروة بن مُسيك، ولذي الإصبع العدواني. انظر: «الحماسة البصرية» (٢/ ٤١٦).

(٢) لم يرد في هذا خبر مرفوع عن النبي ﷺ يحتج به، فقد روى الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: مكتوبٌ في التَّوراةِ صِفَةُ مُحَمَّدٍ وَصِفَةُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ يُدْفَنُ مَعَهُ. قال: فقال أبو مَوْدُودٍ -أحدُ رِوَاتِهِ-: وَقَدْ بَقِيَ فِي الْبَيْتِ مَوْضِعُ قَبْرِ. قال الترمذي: «هذا حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ».

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١٠/ ٦٢): «ويؤيده ما روي عن عائشة في حديث قال الحافظ: لا يثبت، أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وَأَتَى لِكَ بِذَلِكَ وَليْسَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ إِلَّا قَبْرِي وَقَبْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ وَعَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ». وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام».

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٩٩): «وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة مرفوعاً أنه يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسناده». وروى ابن الجوزي في «العلل» (١٥٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «ينزل عيسى بن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فأقوم أنا وعيسى بن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر». قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح».

(٣) رواه مسلم (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴿[آل عمران: ١٨٥]، وهو أعمُّ من جنسِ الإنسانِ؛ فَإِنَّهُ شاملٌ للملائكةِ وأصنافِ الحيوانِ.

وجملةٌ (على آلهِ حذباءَ محمولٌ) على الغالبِ، وفي معناه: كلُّ ما يستقرُّ الميت في مقرِّه، كما حُقِّق في حديثٍ: «إِذَا دُفِنَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ»<sup>(١)</sup>.

أُنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولٌ (أُنْبِئْتُ) بصيغةِ المجهولِ؛ أي: أُخْبِرْتُ، وَرُوي: (نُبِّئْتُ) وهوَ بمعناه، وكلُّ منهما يقتضي ثلاثةَ مفاعيلٍ، الأولُ قائمٌ مقامَ الفاعلِ، والثاني والثالثُ (أَنَّ) مع اسمِها وخبرها سادُّ مسدِّهما، وقيل: الثالثُ محذوفٌ؛ أي: أُنبئتُ إيعادَ رسولِ اللَّهِ حاصلًا. وأعادَ ذَكَرَ رسولِ اللَّهِ ﷺ؛ إظهاراً للتعظيمِ، وإشعاراً للتفخيمِ، ولذا أتى بـ (عِنْدَ) دون (مِنْ)؛ لأنَّ تلكَ أدلُّ على التعظيمِ، ولتقويةِ الرجاءِ من عندِ الكريمِ؛ إذ تواترَ أَنَّ الصفحَ والكرمَ من أخلاقِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؛ ففي ذكرِ صريحِ اسمه وصحيحِ وسمِّه ما ليسَ في الضميرِ مِنْ رَسْمِهِ، ولأنَّ فيه تكرارَ الاعترافِ بالرسالةِ التي هي مقتضيةٌ للعفوِّ ومُستجلبَةٌ للرضا.

ثم اعلم: أَنَّ جميعَ ما تقدَّم توطئةٌ لهذا البيتِ المُكْرَمِ؛ فإنَّ غرضَهُ من القصيدةِ وما فيها من الإتحافِ هو التَّنصُّلُ والاستعطافُ، ومُحصَلُ البيتِ استرضاءُهُ عليه السلامِ، واستجلابُ أخلاقِهِ الكرامِ؛ من حصولِ رحمتهِ وعنايتهِ، ودفعِ سَخَطِهِ وَغَضَبِهِ وملاَمَتِهِ، وقد رُوي أَنَّهُ ﷺ لَمَّا سَمِعَ هذا البيتَ قال: «العفوُّ عندَ اللَّهِ» ذكرَهُ ابنُ جَماعَةَ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٣٥٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنه، ولفظه: «إِذَا وَضِعَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ».

(٢) انظر: «شرح ابن هشام لبانة سعاده» (ص ٧٢).

فَقَدْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ مُعْتَذِرًا وَالْعُذْرُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَقْبُولٌ  
عَطْفٌ عَلَى (أُتْبِتُ) أَي: أَخْبَرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي، فَقَدْ جِئْتُ مُعْتَذِرًا،  
وهذا البيت غير موجود في أكثر النسخ.

مَهْلًا هَذَا الَّذِي أَعْطَاكَ نَافِلَةً أَلْ  
مَهْلًا) نَصَبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ لـ (أَمْهَلُ)؛ أَي: أَمَهَلُ مَهْلًا، فَيَكُونُ اسْمًا بِمَعْنَى  
المصدر، ويجوز كونه اسم فعل، وتنوينه للتكثير، ذكره الفاضل.  
وقيل: مصدر أُتْبِتَ عن فعله، وأصله: إمهالاً؛ فحذف زائده؛ وهما الهمزة  
والألف.

اسْتَمَهَلَ مِمَّا يَخَافُهُ مِنَ الْأَخْذِ بِأَقْوَالِ الْوَشَاةِ، حَتَّى يَتِمَكَّنَ مِنْ إِظْهَارِ  
إِيمَانِهِ، وَبَيَانِ كَذِبِ الْوَشَاةِ فِي شَانِهِ.  
والجملة استئناف؛ كأنه قيل: ماذا قلت من الكلام حين ظفرت بإتيان جنابه  
عليه السلام، فقال: مهلاً.

وَجُمْلَةُ (هَذَاكَ) دُعَائِيَّةٌ، وَأَرَادَ بِالِدُعَاءِ زِيَادَةَ الْهَدْيِ فِي مَعْرِضِ الثَّنَاءِ بِازْدِيَادِ  
آثَارِهِ وَإِشْرَاقِ أَنْوَارِهِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الثَّبَاتُ عَلَى الْهَدْيِ؛ إِذْ ذَاكَ ثَابِتٌ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ عَلَى وَجْهِ الدَّوَامِ؛ فَفِيهِ تَحْصِيلُ حَاصِلِ الْمَرَامِ.

وقيل: المراد: هداك للصفح والعفو عما أوعدتنني به؛ فيكون في الحقيقة داعياً  
لنفسه؛ لما فيه من التذلل والمسكنة والتلطف في الدعاء والمسألة.  
و(نافلة القرآن) مدرج.

وَأَصْلُ النَّافِلَةِ: عَطِيَّةٌ يُتَطَوَّعُ بِهَا زِيَادَةً عَلَى غَيْرِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَتَهَجَدْ  
بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وَمِنْهُ النَّوَافِلُ: لِمَا زَادَ عَلَى الْفَرَائِضِ، وَلِذَا سُمِّيَ ابْنُ الْإِبْنِ  
نَافِلَةً فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢].

وفيه إشارة إلى أن الله تعالى أنعم على رسوله ﷺ بعلوم عظيمة علمه إياها، وجعل الكتاب زيادة له على تلك العلوم. والإضافة من باب: جَرْدُ قَطِيفَةٍ، كذا ذكره بعضهم.

والأظهر أن المراد بزيادة القرآن مزيته وفضيلته على سائر الكتب، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]. أو المراد بـ (نافلة القرآن): أحاديثه عليه السلام الزائدة على الكتاب، والمفيدة بالفوائد الخارجة عن حدِّ الحساب.

ثم يجوز نصبُ (القرآن) على أن يكونَ حَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْ (نافلة) ليس للإضافة بل لالتقاء الساكنين؛ فـ (نافلة) حال، أو مفعول ثانٍ، و(القرآن) بدل.

و(فيها مَوَاعِيظٌ) جملة، قدّم الخبرَ للاهتمام، وفي نسخة: (مَوَاعِيذٌ) بدل (مَوَاعِيظٌ) وكلاً بالتنوين ضرورة، والمرادُ بها: وعدُّ المؤمنينَ بالجنان، ووعيدُ الكافرينَ بالنيران، ووعيدُ المُخْلِصِينَ بالفردوسِ الأعلى، والمُنافقينَ بالدركِ الأسفل، والجملةُ صفةُ (نافلة القرآن) بحذفِ الموصولِ؛ أي: نافلة القرآن التي فيها، أو مُستأنفة، كأنه قيل: ما فيها؟ فقال: فيها..، أو معترضةٌ لمدحها.

(وتفصيل) أي: تبين ما يحتاج إليه من أمرِ المعاشِ والمعادِ، وأحكامِ الأصولِ والفروعِ للعباد.

وفي البيت من الاستعفاف: التذكيرُ بنعمةِ الله تعالى على رسوله ﷺ؛ ليكونَ ذلك أدعى إلى العفوِ والكرم، وشكرِ المُنعمِ<sup>(١)</sup> الربِّ الجليل، والإقرارِ بالتنزيل، وما اشتمل عليه من الموعظِ والتفصيلِ والتذكيرِ بما جاء في الكتابِ المُبين؛ من قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقد روي أن

(١) في «س»: «شكراً لنعم».

جبريل قال بعد نزول الآية: «إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ»<sup>(١)</sup>.

وقيل: ليس في القرآن آيةٌ أجمعُ في مكارمِ الأخلاقِ منها.

لَا تَأْخُذْنِي بِأَقْوَالِ الْوُشَاةِ وَلَمْ أَذْنِبْ وَإِنْ كَثُرَتْ فِي الْأَقَاوِيلِ  
الجملةُ مُبَيَّنَةٌ لقوله: (مهلاً)، وهي سؤالٌ تضرُّعٍ ومسكنةٌ، و(لا) ناهيةٌ،  
والنونُ مؤكِّدةٌ.

والواوُ في (وَلَمْ) للحالِ لا للعطفِ؛ إذ الخبرُ لا يُعطفُ على الطلبِ، أو  
للاعتراضِ؛ لبيانِ براءتهِ عمَّا قيلَ في شأنه من ملامتهِ.

والواوُ في (وَإِنْ كَثُرَتْ) حاليةٌ، كذا يُعبَّرُونَ عنها، والتحقيقُ أنَّها عاطفةٌ على  
حالٍ محذوفةٍ؛ أي: على كلِّ حالٍ وإن كنتُ على هذه الحالةِ.

وجوابُ (إِنْ) محذوفٌ لدلالةِ (لا تأخذني) عليه، لا أنه المُتقدِّمُ، خلافاً للمُبرِّدِ  
وأبي زيدٍ والكوفيِّينَ، كذا حقَّقه ابنُ هشامٍ<sup>(٢)</sup>.

وقال الفاضلُ: عطفٌ على محذوفٍ؛ أي: إن لم تكثُرْ وَإِنْ كَثُرَتْ، والجملتانِ  
بعدَ انسلاخِ معنى الشرطِ وإرادةِ التسويةِ في محلِّ النَّصبِ على الحاليةِ من فاعلِ (لَمْ  
أُذْنِبْ)؛ أي: حالٌ كوني مستويًا كثرةً الأقاويلِ في شأني وعدمها.

(١) رواه ابن مردويه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، كما في «الدر المنثور» (٣/ ٦٢٨). رواه  
الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٦٤٣) من طريق سفيان بن عيينة عن رجلٍ قد سماه، ومن طريق سفيان عن  
أُمِّ الصيرفي، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٣٨) من طريق سفيان عن أُمِّ عن الشعبي،  
وكل هذه مرسلات كما قال ابن كثير عند تفسير الآية، وزاد: «وقد روي له شواهد من وجوه أخر». قلت:  
قلت: ولقوله: «أن تصل من قطعك... إلخ، شاهد من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عند أحمد  
(٤/ ١٤٨ و١٥٨).

(٢) انظر: «شرح ابن هشام لبانت سعاد» (ص ٧٣).

وَيُرَوَى: (ولو كثرت عني).

والمعنى: لا تُبْحِ دَمِي وَلَا تُعَاقِبْنِي<sup>(١)</sup> فِي جُرْمِي بِسَبَبِ أَقْوَالِ الْوُشَاةِ الْكَاذِبِينَ،  
وَالْحَالُ أَنِّي غَيْرُ مُذْنِبٍ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي اللَّهُ؛ فَإِنَّ الْإِيمَانَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ، أَوْ: وَلَمْ أُذْنِبِ  
الذَّنْبَ الَّذِي قِيلَ عَنِّي كُلُّهُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: (وَأَنْ كَثُرَتْ) فِي شَأْنِي الْأَكَاذِيبُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ،  
بَلْ وَقَعَ مَا يَسَعُهُ حِلْمُكَ وَعَفْوُكَ وَكِرْمُكَ.

لَقَدْ أَقَوْمٌ مَقَامًا لَوْ يَقُومُ بِهِ أَرَى وَأَسْمَعُ مَا لَوْ يَسْمَعُ الْفَيْلُ  
اللام جواب القسم؛ أي: والله لقد، ورؤي: (وإنني لأقوم مقاماً)؛ أي: عظيماً.

و(لو) للشرط في الماضي، وقد تدخل في المستقبل؛ نحو: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ  
مِّنَ الْأَمْرِ﴾ [الحجرات: ٧]، وهاهنا من هذا القبيل.

ومفعول (أرى) محذوفٌ بدلالة ما بعده؛ أي: أرى ما لو يراه الفيل، والجملة  
عطفٌ على (أقوم) بحذف عاطفٍ، أو حالٌ من فاعله، و(ما) مفعول (أسمع)،  
والشرطية الثانية صلة (ما)، أو صفتها، والعائد محذوف؛ أي: ما لو يسمعه الفيل.  
وتنازع (يقوم) و(ما لو يراه) المُقَدَّرُ و(يسمع) في (الفيل)؛ فأعمل الأخير  
وأضمر الفاعل في أخويه<sup>(٢)</sup>.

وتنازع في الجزاء الآتي - أعني: (لظلاً) -: (لو يقوم) و(لو يراه) المُقَدَّرُ و(لو  
يسمع الفيل)؛ فصرف الجزاء إلى الأخير، وحكم بحذفه من الأولين.  
وفي نسخة:

لقد أقوم مقاماً لو أقوم به أرى وأسمع..... إلخ

(١) في «و»: «تعابني».

(٢) في «و» و«س»: «آخره»، والصواب المثبت.

فـ (أرى) جزاءً (لو أقومُ به). ومعنى (لقد أقومُ به): لقد أريدُ أن أقومَ به<sup>(١)</sup>، على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾ [الإسراء: ٤٥].

وفيه: أن قوله: (أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ) يقتضي أنه قد تحقَّق القيامُ منه في جنبه عليه السلام، إلا أن يُحْمَلَ (أَتَيْتُ) أيضاً على إرادة الإتيان. كذا حَقَّقَهُ الفاضلُ، والحَمْلُ هو المُتَعَيَّنُ لوقوعِ القَصِيدَةِ قبلَ مُلاقاةهِ الطَّلَعَةِ السعيدَةِ.

لَظَلَّ يُرْعَدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ الرَّسُولِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَنْوِيلٌ  
يُقَالُ: ظَلَلْتُ أَعْمَلُ كَذَا: إِذَا عَمِلْتَهُ بِالنَّهَارِ؛ ضِدُّ بَاتَ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ظَلٌّ فِي  
مَعْنَى صَارَ كَمَا هُنَا.

و(يُرْعَدُ) - بصيغة المجهول - خبره، يُقَالُ: أُرْعِدَ فُلَانٌ مِنَ الْفَرْعِ: إِذَا أَخَذَتْهُ  
الرَّعْدَةُ مِنَ الْخَوْفِ.

والتنويلُ: إعطاءُ الأمانِ، وهو اسمٌ (يكونُ)، و(لَهُ) ظرفٌ مستقرٌّ منصوبٌ  
المحلُّ على أنه خبره، ويجوزُ أن تكونَ تامَّةً؛ فـ (لَهُ) حالٌ.

و(مِنَ الرَّسُولِ) متعلِّقٌ بـ (يكونُ)، أو بقوله: (لَهُ)، والباءُ للاستعانة، أو  
للإلصاقِ؛ فيكونُ حالٌ بعدَ حالٍ.

والحاصلُ أنه يقولُ: واللَّهُ لَقَدْ أَقَوْمُ بَعْدَ ذَهَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقَاماً ذَا  
هَيْبَةٍ، لَوْ يَقَوْمُ فِيهِ الْفَيْلُ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْعَظَمَةِ، وَأَرَى لِأَجْلِ مَا وَشَى بِهِ الْوَأَشُونَ إِلَيْهِ  
صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَيْهِ مَا لَوْ يَرَاهُ الْفَيْلُ مِنْ أَصْنَافِ الْعُقُوبَةِ، وَأَسْمَعُ مَا لَوْ يَسْمَعُهُ الْفَيْلُ  
مِنَ التَّهْدِيدَاتِ الشَّدِيدَةِ، لَظَلَّ مُضْطَرِباً، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ إِعْطَاءُ أَمَانٍ،

(١) قوله: «ومعنى لقد أقومُ به: لقد أريدُ أن أقومَ به»، كذا في «و» و«س»، ولعل الصواب: «ومعنى لقد أقومُ مقاماً: لقد أريدُ أن أقومَ مقاماً».



وإيصال مَرَحْمَةٍ، وهذا إظهارٌ لفظاعةٍ شأنٍ ما عَرَضَ لَهُ من الخَطْبِ الجَلِيِّ، وأنه مع ذلكَ يقتحِمُه قائلاً: خلُّوا سبيلي... إلى آخره.

حَتَّى وَضَعْتُ يَمِينِي لِأَنَّا زَعُهُ فِي كَفِّ ذِي نَقِمَاتٍ قَيْلُهُ الْقَيْلُ

(حَتَّى) غايةٌ لمُقَدَّرٍ بدلالةٍ ما سبقَ، أو عطفٌ عليه؛ أي: وكنتُ أخافُ حَتَّى... الخ، وما بعدَ (حتى) قد تدخلُ في حُكْمِ ما قبلها، وهنا كذلك؛ فإنه كان عندَ وضع

اليمينِ في كَفِّ النبي ﷺ أخوفَ بدلالةٍ وصفه عليه السلامُ بـ (ذِي نَقِمَاتٍ)، والجملةُ المُقَدَّرَةُ - أعني: وكنتُ أخافُ - عطفٌ على (فقلتُ: خلُّوا سبيلي).

ويجوزُ أن تكونَ (حَتَّى) ابتدائيةً للتأكيد؛ أي: لقد قُمتُ مقاماً لو يقومُ... الخ؛

حتى وضعتُ يميني في يمينه وضَع طاعةٍ.

وَرُوي: (حَتَّى جعلتُ يميني لِأَنَّا زَعُهُ).

والمُنازعةُ: المُجاذبةُ، والجملةُ حالٌ من فاعِلٍ (وضعتُ)، وضميرُ الفاعلِ عائِدٌ

لـ (ذِي نَقِمَاتٍ) باعتبارِ تقدُّمِ الظرفِ - أعني: (في كَفِّ ذِي نَقِمَاتٍ) - على الحالِ؛ إذ

رتبةُ<sup>(١)</sup> المُلحقاتِ بالمفاعيلِ التأخُّرُ عنها، ويجوزُ عودُهُ إلى المصدرِ؛ أي: لا أنزعُهُ

نزاعاً، على حدِّ (عبدُ الله أَظنُّهُ مُنطلقٌ) أي: أَظنُّ ظناً.

والمعنى: وضعتُ يميني غيرَ منازعٍ نزاعاً في كَفِّ ذِي نَقِمَاتٍ - بفتحِ النونِ

وكسرِ القافِ - جمعُ نِقْمَةٍ؛ ككَلِمَةٍ وكَلِمَاتٍ، والنَّقِمَةُ: الانتقامُ، وأرادَ به النبي عليه

السلامُ؛ فإنه كانَ ينتقمُ من أعداءِ أهلِ الإسلامِ.

وقوله: (قَيْلُهُ الْقَيْلُ) صفةٌ (ذِي نَقِمَاتٍ)، على حدِّ:

أنا أبو النِّجمِ وشِعْري وشِعْري

أي: قَيْلُهُ كاملٌ راسخٌ، والقَيْلُ والقَوْلُ والقَالُ، بمعنى.

(١) في «و»: «مرتبة».

لَذَاكَ أَهَيْبُ عِنْدِي إِذْ أُكَلِّمُهُ وَقِيلَ إِنَّكَ مَنْسُوبٌ وَمَسْؤُولٌ

اللامُ للابتداء، ويحتمل تقدير القسم قبلها؛ إذ المقام يقتضيه، وفي نسخة: (فذاك) بالفاء، و(ذا) إشارة إلى (ذي نِقَمَاتٍ)، أو إلى وضع اليمين في كَفِّ ذِي نِقَمَاتٍ، وهو مبتدأ، خبره (أَهَيْبُ)، ورُوي: (أَرْهَبُ)، وهما مَبْنِيَانِ من فعلِ المفعولِ على حَدِّ (أَشْغَلَ)، والمفْضَلُ عليه (من خَادِرٍ)، و(عند) و(إذ) ظرفانِ لـ (أَهَيْبُ)، و(إذ) مضافٌ إلى (أُكَلِّمُهُ)، و(أُكَلِّمُهُ) بمعنى: كَلَّمْتُهُ، ويُروى: (يُكَلِّمُنِي)، وقيل: عطفٌ على (أُكَلِّمُهُ)، أو حالٌ من ضميره.

وفي رواية: (لِذَلِكَ) بلامٍ مكسورة؛ ف (أَهَيْبُ) خبرٌ لمحذوف؛ أي: هو أَهَيْبُ لكونه ذَا نِقَمَاتٍ؛ ف (ذا) إشارة إلى كونه ذَا نِقَمَاتٍ، ومعمولُ اسمِ التفضيلِ وإن امتنع تقدُّمه عليه؛ إلا أنه يجوزُ في الظرفِ ما لا يجوزُ في غيره.

وقوله: (مَسْؤُولٌ) عطفٌ على (مَنْسُوبٌ)، والمعنى: إِنِّي لَمَّا مَثَلْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَكُنْتُ قَدْ قِيلَ لِي قَبْلَ ذَلِكَ: إِنَّهُ بَاحِثٌ عِنْدَكَ وَسَائِلٌ لَكَ عَمَّا نُقِلَ مِنْكَ؛ حَصَلَ لِي مِنَ الرَّهْبِ مَا حَصَلَ.

والحاصل: أَنَّهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَرَسُولُ اللهِ ﷺ - أَوْ: لَوْضِعُ يَمِينِي عَلَى كَفِّهِ - أَهَيْبُ فِي نَفْسِي حِينَ كَلَّمْتُهُ، وَقِيلَ لِي - أَوْ: مَقُولاً لِي -: إِنَّكَ مَنْسُوبٌ إِلَى أَقْوَالِ بَاطِلَةٍ، مِنْ نَحْوِ: سَقَاكَ بِهَا الْمَأْمُونُ، وَمَنْعَ أَخِيكَ بُجَيْرٍ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَتَعْيِيرِكَ عَلَيْهِ، وَمَسْؤُولٌ عَنْ سَبَبِهَا.

مِنْ خَادِرٍ مِنْ لِيُوْثِ الْأَسَدِ مَسْكَنَتُهُ مِنْ بَطْنِ عَثْرٍ غَيْلٌ دُونَهُ غَيْلٌ (الخَادِرُ) بَخَاءٍ مُعْجَمَةٍ وَدَالٍ مَهْمَلَةٍ: الْأَسَدُ الدَّاخِلُ فِي خَدْرِهِ، وَالخِدْرَةُ: الْأَجْمَةُ، وَهِيَ الْأَشْجَارُ الْمُتَلَفَةُ، وَ(مِنْ) الْأُولَى تَفْضِيلِيَّةٌ مُتَعَلِّقَةٌ بِ(أَهَيْبُ)، وَالثَّانِيَةُ بَيَانِيَّةٌ وَصْفِيَّةٌ؛ أَي: أَهَيْبُ مِنْ مَلَابِسَةِ أَسَدٍ خَادِرٍ كَائِنٍ مِنْ لِيُوْثِ الْأَسَدِ.

قيل: الليثُ والأسدُ مُترادفانِ، فكيفَ يصحُّ إضافةُ أحدهما إلى الآخرِ؟  
وأجيب: بأنَّ الليثَ مُشترِكٌ بينَ الأسدِ وضرِبٍ من العناكبِ يصطادُ الذُّبابَ  
بالوثبِ؛ فالإضافةُ من بابِ إضافةِ اللفظِ المُشترِكِ إلى أحدِ معانيه؛ ك: عينِ الشمسِ،  
ولا ريبَةَ في صحتها.

وبأنَّ المرادَ: القويَّةُ التامةُ<sup>(١)</sup> الكاملةُ البالغةُ في الشجاعةِ والصَّخامةِ والقوَّةِ  
والشَّوكةِ مبلغاً تكونُ هي أَسوداً بالنسبةِ إلى الأَسودِ، كما يُقالُ: خواصُّ الخواصِّ.  
ويُروى: (من لُيوثِ الغابِ)؛ أي: الآجامِ.

ويُروى: (مِن صَيغَمٍ من ضِرَاءِ الأَسدِ)، والصَّيغَمُ: فَيَعَلُّ من الصَّغَمِ، وهو العَضُّ،  
والضَّرَاءُ بكسرِ الضادِ المُعجمَةِ: جمعُ ضارٍ، من ضَرِيَ بكذا: إذا أُولِعَ.

و(مَسْكَنُهُ) بفتحِ الكافِ وكسرها، مبتدأٌ خبرُهُ (غَيْلٌ)، والجملةُ صفةٌ أُخرى لـ  
(خَادِرٍ)، و(مِن بَطْنِ) حالٌ من (غَيْلٍ)، ويُروى (ببطنِ) فيحتمِلُ الخبريةُ والحاليةُ.  
و(عَثْرٌ) بفتحِ عينِ مهملةٍ وثاءٍ مُثلثةٍ مُشدَّدةٍ: موضعٌ يُنسبُ إليه الأَسودُ، وهو  
غيرُ منصرفٍ للوزنِ والعلميةِ، والمعنى: مِن وَسَطِ غَيْلٍ - بكسرِ مُعجمَةِ - أَجْمَةٍ.

(دُونُهُ) أي: قَريبٌ منه (غَيْلٌ) فاعلُ الظرفِ، أو مبدأٌ خبرُهُ الظرفُ،  
والجملةُ صفةٌ (غَيْلٌ)؛ أي: أنه في أَجْمَةٍ داخلٌ في أَجْمَةٍ، وذلك أَشدُّ لتوحُّشه  
وقساوته، وأكدُ بضرره وضرارته.

هذا، وقالَ الفاضلُ: (مِن) ابتدائيةٌ، والجارُّ والمجرورُ صفةٌ (خَادِرٍ)؛ أي: من  
خَادِرٍ ناشٍ<sup>(٢)</sup> مِن بطنِ عَثْرٍ، وكانَ من بابِ الفَصْلِ بينَ الصِّفَةِ والموصوفِ بأجنبيٍّ، وهو  
(مَسْكَنُهُ) وهو جائزٌ؛ نحو: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسْرٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦]، أو بيانيةٌ،  
ويكونُ (مِن بَطْنِ) حالٌ من (غَيْلٍ).

(١) «التامة» زيادة من «س».

(٢) في «و»: «فاشي».

يَغْدُو وَيُلْحِمُ ضِرْغَامَيْنِ عَيْشُهُمَا لَحْمٌ مِنَ الْقَوْمِ مَعْفُورٌ خَرَادِيلُ  
(يَغْدُو) صفةٌ (خَادِرٍ) مِنْ: غَدَوْتُ الصَّبِيَّ بِاللَّبَنِ؛ أَي: رَبَيْتُهُ، وَفِي بَعْضِ  
الرَوَايَاتِ: (يَغْدُو) بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ مِنَ الْغَدْوِ، وَهُوَ خِلَافُ الرَّوْحِ، وَيَصِحُّ الْمَعْنَى  
عَلَى أَنْ يَكُونَ بَعِينٍ وَدَالٍ مُهْمَلَتَيْنِ مِنَ الْعَدْوِ، لَكِنَّهُ لَمْ يُرَوْ.  
ثُمَّ إِنْ كَانَتِ الرَوَايَةُ (يَغْدُو) بِدَالٍ مُعْجَمَةٍ؛ فَ (ضِرْغَامَيْنِ) تَنَازَعٌ فِيهِ (يَغْدُو)  
(وَيُلْحِمُ)، وَإِنْ كَانَتِ بِدَالٍ مُهْمَلَةٍ؛ فَهُوَ مَفْعُولٌ (يُلْحِمُ)، وَالرَّاجِحُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ  
مَنْعٍ، وَالْمَرْجُوحُ كَوْنُهُ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ. وَالضَّرْغَامُ - بِكسْرِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ -: الْأَسَدُ.  
وَالْمَعْنَى: يُطْعِمُهُمَا لَحْمًا.

و(عَيْشُهُمَا) مُبْتَدَأٌ خَبَرَهُ (لَحْمٌ...) إِنْخ؛ أَي: قُوْنُهُمَا لَحْمٌ بَنِي آدَمَ، وَ(مِنْ)  
إِبْتِدَائِيَّةٌ؛ أَي: مُنْتَزَعٌ مِنَ الرِّجَالِ، أَوْ بَيَانِيَّةٌ؛ أَي: لَحْمٌ كَائِنٌ مِنْ لَحُومِ الرِّجَالِ.  
(وَمَعْفُورٌ) صِفَةٌ (لَحْمٍ)؛ أَي: مَلْقَى فِي الْعَفْرِ - بِفَتْحَتَيْنِ - وَهُوَ التَّرَابُ.  
(وَأَخْرَادِيلُ) صِفَةٌ أُخْرَى لَهُ، جَمْعُ خَرْدَلَةٍ، وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الشَّيْءِ.  
وَكَوْنُ الْأَسَدِ مُرَبِّيًا لِحَمًّا لِشِبْلَيْنِ عَيْشُهُمَا... إِنْخ، كِنَايَةٌ عَنْ كَوْنِهِ أَخُوفًا،  
إِذْ ذَاكَ يَسْتَلْزِمُ كَوْنَهُ كَثِيرَ الْإِصْطِيَادِ عَظِيمِ الْإِفْتِرَاسِ؛ فَإِنَّ الْأَسَدَ إِذَا كَانَ ذَا شِبْلَيْنِ  
كَانَ أَكْثَرَ إِفْتِرَاسًا وَأَدْوَمَ إِصْطِيَادًا لِإِشْبَاعِهِمَا.

ثُمَّ إِنْ كَانَ الضَّرْغَامُ اسْمًا لَجَنَسٍ يَسْتَوِي فِيهِ الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ؛ فَالْأَمْرُ ظَاهِرٌ،  
وَإِنْ كَانَ اسْمًا لِلْكَبِيرِ؛ فَتَسْمِيَةُ الشُّبْلِ - وَهُوَ وَلَدُ الْأَسَدِ - بِهِ بِاعْتِبَارِ مَا يُؤْوُلُ.  
وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ وَضَعْتُ يَمِينِي فِي كَفِّهِ أَهْيَبُ  
عِنْدِي مِنْ أَسَدٍ خَادِرٍ نَاشٍ<sup>(١)</sup> مِنْ بَطْنِ عَثْرَ، مَسْكَنُهُ أَجْمَةٌ بِقُرْبِهَا أَجْمَةٌ أُخْرَى حَرِيصٌ

(١) فِي «و»: «فَاشٍ».

على الاصطيادِ شديدٌ في الافتراسِ؛ لكونه ذا شبلينِ عيشُهما لحمٌ من الرجالِ مُمرَّغٌ في الترابِ، مقطوعٌ قطعةً قطعةً.

إِذَا يُسَاوِرُ قِرْنَآ لَا يَحِلُّ لَهُ      أَنْ يُتْرَكَ الْقِرْنَآ إِلَّا وَهُوَ مَفْلُؤٌ  
الجملةُ صفةٌ (خَادِرٍ)، والمساورةُ: الموائبةُ، و(القِرْنَآ) بكسرِ القافِ: المُقاومُ في الشجاعةِ أو العلمِ ونحوهما، وجوابُ (إذا): (لا يَحِلُّ لَهُ)؛ أي: لا يتأتى له حتَّى كأنه يحرمُ عليه أن يتركَ القِرْنَآ المعهودَ إلا (وهو) بسكونِ الهاءِ (مَفْلُؤٌ) مِن فَلَءٍ: إذا هزمه وكسره، وأصلُ الفَلِّ: الكسْرُ الحِسيُّ، ومنه:

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سُيُوفَهُمْ      بِهِنَّ فُلُؤٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ  
ثم استعمل في غيره أتساعاً ومجازاً، والاستثناء من أعْم الأحوالِ.  
ويُروى: (مجدولٌ) بدل (مفلؤلٌ)؛ أي: مرميٌّ بالجدالةِ، وهي وجهُ الأرضِ؛ أي: مُلقى على الترابِ.

والحاصلُ: أنه يصفُ الخادرَ بأنه إذا يَصُولُ على أسدٍ آخرٍ مثله في الشجاعةِ، يلزمُ أن لا يتركه غيرَ منهزمٍ ومُنكسرٍ؛ لكمالِ شجاعته؛ فكانَ أشدَّ مهابةً، وأليقُ بأن تكونَ له مخافةٌ.

مِنْهُ تَظَلُّ سِبَاعُ الْجَوِّ ضَامِرَةٌ      وَلَا تُمَشِّي بِوَادِيهِ الْأَرَاجِيلُ  
(منه) بالإشباعِ و(من) سببيةٌ، والجملةُ صفةٌ لـ (خَادِرٍ)، والضميرُ له، و(الْجَوِّ) ما بينَ السماءِ والأرضِ، وما اتَّسعَ من الأوديةِ، وهو المرادُ هنا.  
وقيل: الجَوُّ: البرُّ الواسعُ.

و(ضَامِرَةٌ) بضادٍ مُعجمةٍ فزايٍ؛ أي: ساكنةٌ، والبعيرُ إذا أمسكَ جِرتَه في فيه فهو ضامِرٌ، كذا ذكره الشَّرَاحُ.

وقال الفاضل الهندي: إنه بالضاد المعجمة والراء؛ يعني: أنه يصفُ كمالَ مهابة ذلك الخادر بحيثُ إنَّهُ ضمَّ سباعَ الوادي جوعاً لعدمِ اقتدارِها على الاصطيادِ خوفاً منه. ثم قوله: (وَلَا تُمَشِّي) عطفٌ على (تَظَلُّ) وهو بضمِّ التاءِ وفتحِ الميمِ؛ من التَّمَشِّيَّةِ، بمعنى المَشْيِ، والباءُ في (بِوَادِيهِ) بمعنى (في)؛ أي: وادي خادرٍ. و(الْأَرَجِيلُ) جمعُ راجلٍ؛ خلافُ الفارسِ، ورجلٌ (١) اسمُ جمعٍ؛ كصاحبٍ وصحبٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَلْبَسَ عَلَيْهِمْ لِجَبَلٍ أَعْيُنَكَ وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]. وقيل: الأراجيلُ: جمعُ رَجِيلٍ؛ كأحاديثَ جمعِ حديثٍ، والرَّجِيلُ: خيلٌ قويٌّ على المشي.

وَلَا يَزَالُ بِوَادِيهِ أَخُو ثِقَةٍ مُطَرَّحُ الْبَزِّ وَالذَّرْسَانِ مَاكُولٌ  
(أَخُو ثِقَةٍ) اسمُ (لَا يَزَالُ) وخبرُهُ (بِوَادِيهِ) بإشباعِ الهاءِ؛ أي: صاحبُ ثقةٍ لشجاعته، وذو اعتمادٍ على جُرَّاتِهِ، كائناً في واديه، معادياً لثانيه.  
(مُطَرَّحُ الْبَزِّ) صفةُ (أخو ثقةٍ) وهو بفتحِ الراءِ المشدَّدةِ وكسرِها، و(الْبَزُّ) بفتحِ الموحدةِ وتشديدِ الزاي: السلاحُ، و(الذَّرْسَانِ) عطفٌ على (الْبَزِّ)، وهو جمعُ الذَّرْسِ؛ أي: الثوبُ الخَلْقِيُّ، و(مَاكُولٌ) صفةٌ ثانيةٌ لـ (أخو ثقةٍ).  
والحاصلُ: أنَّه يصفُ ذلك الخادرَ بأنَّه لا يأتي عليه زمانٌ إلا ويوجدُ في واديه سُجَاعٌ ذو ثقةٍ بشجاعته، مطروحٌ سلاحه، أو طارحٌ هو سلاحه وثيابه المُمزَّقة، أو الخَلْقُ التي تُلبسُ تحتَ البزِّ، وذلك يستلزمُ أشدَّ مهابةٍ وأكثرَ مخافةً، ورسولُ الله ﷺ حينَ وضعتُ يميني في كفه المعروفِ كان أهيَبَ عندي من هذا الأسدِ الموصوفِ.  
إِنَّ الرَّسُولَ لَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ مُهَنَّدٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُوكٌ

(١) في «و»: «وراجل».

(يُسْتَضَاءُ)؛ أي: يُهْتَدَى به إلى الحقِّ، ويُروى: (لسيفٌ) فهو تشبيهٌ بليغٌ؛ أي: كسيفٍ قاطعٍ في دفعِ الباطلِ ودمغِهِ، و(مُهَنْدٌ) بفتحِ النونِ المُشَدَّدةِ؛ أي: مطبوعٌ من حديدِ الهنْدِ؛ خبرٌ بعدَ خبرٍ، أو صفةٌ (نور) إن أُريدَ به السيفُ.  
والمعنى: كصاحبٍ مُهنَّدٍ، أو كسيفٍ مُهنَّدٍ؛ أي: منسوبٍ إلى الهنْدِ، وسيوفُ الهنْدِ أفضلُ السيوفِ.

والمعنى: أنه عليه السلامُ كسيفٍ قاطعٍ للخِصامِ، من سيوفِ عَظَمَها اللهُ بنيلِ الظَّفَرِ والانتقامِ؛ رُوِيَ أَنَّ كعباً رضي اللهُ عنه أنشدَ: (من سيوفِ الهنْدِ)، فقالَ ﷺ: «من سيوفِ اللهِ»<sup>(١)</sup>.

وَرُوِيَ أَيْضاً: أَنَّ كعباً لَمَّا وَصَلَ إِلَى قَوْلِهِ:

(إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ)

رمى ﷺ إِلَيْهِ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مُعَاوِيَةَ بَدَّلَ لَهُ فِيهَا عَشْرَةَ آلَافٍ، فَقَالَ كَعْبٌ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَثْوِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ كَعْبٌ بَعَثَ مُعَاوِيَةَ إِلَى وَرَثَتِهِ عَشْرِينَ أَلْفًا، وَأَخَذَهَا مِنْهُمْ، وَهِيَ الْبُرْدَةُ الَّتِي عِنْدَ السَّلَاطِينِ إِلَى الْيَوْمِ. ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ<sup>(٢)</sup>.  
وفي «العوارف»: أَنَّ الْبُرْدَةَ كَسَاءٌ أَسْوَدٌ مُرَبَّعٌ، وَهِيَ الْبُرْدَةُ الْبَاقِيَةُ عِنْدَ خَلَفَاءِ بَغْدَادَ، تَوَارَثَهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، انْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هي التي كانت عند الخلفاء من معاوية، وصَلَّتْ إِلَى بَنِي أُمَيَّةَ، ثُمَّ إِلَى بَنِي الْعَبَّاسِ، وَحُكِّيَ أَنَّهَا الْيَوْمَ عِنْدَ سَلَاطِينِ الْأَرْوَامِ، حَفَظَهُمُ اللهُ مِنْ حَوَادِثِ الْأَيَّامِ إِلَى انْتِهَاءِ الْأَنَامِ.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) انظر «عوارف المعارف» للسهروردي (٢/٣٤).

فِي عُصْبَةِ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ بِيْطْنِ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا: زُوَلُوا  
(فِي عُصْبَةِ) خَبْرٌ آخِرٌ (إِنَّ)، و(مِنْ قُرَيْشٍ) صِفَةُ (عُصْبَةِ) و(قَالَ قَائِلُهُمْ) صِفَةُ  
ثَانِيَةٌ لَهَا، وَيُرْوَى: (فِتِيَّةٌ) بَدَلُ (عُصْبَةِ).

أَي: إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ مَهْنَدٌ كَائِنٌ فِي جَمَاعَةٍ كَائِنَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، أَوْ مَبْعُوثٌ فِيهِمْ،  
وَقَائِلُهُمْ هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

وَفِي «شَرْحِ الْفَاضِلِ»: زُوِيَ أَنَّهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
الْمَنْذِرِ، قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْخَزَاعِيُّ: أَنَّ كَعْبًا عَنَى بـ (قَالَ قَائِلُهُمْ)  
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (بِيْطْنِ مَكَّةَ) ظَرْفٌ (قَالَ)، وَالْبَاءُ بِمَعْنَى (فِي)، و(لَمَّا) بِمَعْنَى  
(حِينَ)، و(زُوَلُوا) هُوَ الْمَقْبُولُ، وَهُوَ أَمْرٌ مِنْ زَالَ يَزُولُ؛ أَي: انْفَرَدُوا وَتَمَيَّزُوا عَنْ  
جَمَاعَةِ الْأَعْدَاءِ عَلَى عَزْمِ قِتَالِهِمْ لِأَعْلَى وَجْهِ الْفِرَارِ عَنْ خَدَائِهِمْ.

قَالَ السُّهَيْلِيُّ: وَحِينَ أَنْشَدَ كَعْبٌ: (إِنَّ الرَّسُولَ لَسَيْفٌ<sup>(٢)</sup> يُسْتَضَاءُ بِهِ...) إِلَى  
قَوْلِهِ: (زُوَلُوا)، نَظَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَصْحَابِهِ الْكِرَامِ، كَالْمُتَعَجِّبِ لَهُمْ مِنْ حُسْنِ مَقَالِهِ،  
وَجُودَةِ شِعْرِهِ وَكَمَالِهِ فِي حَالِهِ، وَقَالَ لَهُمْ: «اسْمَعُوا»<sup>(٣)</sup>. أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ: اسْتِحْبَابُ سَمَاعِ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ، وَتَحْسِينُ مَرَاتِبِ

(١) وَرَوَاهُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي «الْأَغَانِي» (٩٦/١٧) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَرَ  
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَنِ كَعْبِ بْنِ زَهَيْرٍ... وَذَكَرَهُ.

(٢) فِي «س»: «لِنُور».

(٣) انظُر «الرُّوُضُ الْأَنْفُ» (٣٠٠/٧). وَليْسَ فِي مَطْبُوعِهِ عِبَارَةٌ: «وَقَالَ لَهُمْ اسْمَعُوا».

(٤) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٦٤٧٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٥/٢١١)، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ.  
وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.



مراهه العديده، على ما فيها من لفث الحَضْرَةِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ، ووصف أصحابه المرضيَّةِ، وغيرها من الفضائل البهيَّةِ، والشمائل السنيَّةِ، ومعرفة القواعد العربيَّةِ، والفوائد الأدبيَّةِ التي بها فاقت جميع القصائد، ونال صاحبها بها أعلى المراتب والمقاصد<sup>(١)</sup>.

زَالُوا فَمَا زَالَ أَنْكَاسٌ وَلَا كُشْفٌ      عِنْدَ اللَّقَاءِ وَلَا مَيْلٌ مَعَاذِلُ

(زَال) هذه تامَّة؛ أي: ذهبوا وانتقلوا، وهي التي بُنيَ منها الأمرُ في البيت السابق، (فَمَا زَالَ) عطفٌ على (زالوا)، (أَنْكَاسٌ) بفتح الهمزة: جمعُ نَكْسٍ؛ بكسر النونِ، وهو رجلٌ ضعيفٌ.

(لَا كُشْفٌ) بضمّتين، والشينُ معجمةٌ: جمعُ أَكْشَفَ، وهو مَنْ لَا تُرْسَ معه في الحربِ.

و(عِنْدَ اللَّقَاءِ) ظرفٌ (ما زال)؛ أي: حالَ ملاقاتِ الأعداءِ ومحاربتهم.

و(لَا مَيْلٌ) بكسر الميم: جمعُ أَمِيلٍ، وهو مَنْ لَا سَيْفَ معه، وَمَنْ لَا يُحْسِنُ الرُّكُوبَ وَلَا يَسْتَقِرُّ عَلَى السَّرِجِ، وَكُلُّ مِنْهُمَا يَنَاسِبُ الْمَقَامَ، وَمَنْ جَوَّزَ حَمْلَ الْمُشْتَرِكِ عَلَى مَعْنِيهِ دُفْعَةً - كَالشَّافِعِيِّ - جَازَ عِنْدَهُ الْحَمْلُ عَلَيْهِمَا مَعًا.

هذا؛ والبيتُ كنايةٌ عن قوَّةِ شجاعَتهم وغبيةِ فخامتهم؛ لأنه يدلُّ على أنهم زالوا عن مكانهم، وانتقلوا عن أوطانهم، وعند المُحاربةِ لم يزلْ عن مكانِ الحربِ ضَعْفًا وَهُمْ مِمَّنْ لَيْسَ مَعَهُمْ تُرْسٌ وَلَا سَيْفٌ وَلَا رُمْحٌ، فكيفَ أقوياؤهم من أصحابِ دروعٍ وأسيافٍ وأتراسٍ ورماحٍ؛ فعدمُ زوالهم عن مكانهم من لوازمِ غايةِ الشجاعةِ ونهايةِ الجرأةِ والفخامةِ؛ إذ المُقاومةُ على المُحاربةِ في أرضِ الغيرِ أشقُّ وأصعبُ.

وقيلَ: المعنى: هاجروا من مكةَ إلى المدينةِ، وليسَ فيهم من هذه صفتُهُ، بل

(١) في «س»: «مراتب المقاصد».

المُهَاجِرُونَ بِأَسْرِهِمْ أَقْوِيَاءُ ذُووِ أَسْلِحَةٍ، كَلَّمَا سَمِعُوا صِيحَةً طَارُوا إِلَيْهَا وَقَامُوا عَلَيْهَا وَثَبَّتُوا لِدَيْهَا، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى عَلَى مَا لَا يَخْفَى.

سُمُّ الْعَرَانِينَ أَبْطَالٌ لَبَّسُهُمْ مِنْ نَسِجِ دَاوُدَ فِي الْهَيْجَا سَرَابِيلُ (سُمُّ) بَضْمٌ أَوْلَاهِ: جَمْعُ أَشْمٍ؛ كَصَمٍّ وَأَصَمٍّ، وَهُوَ [مَنْ] فِي قِصْبَةِ أَنْفِهِ عُلُوٌّ مَعَ اسْتِعْلَاءِ أَعْلَاهُ، وَ(الْعَرَانِينَ) بَفَتْحِ أَوْلَاهِ: جَمْعُ عَرْنِينَ بِكَسْرِ أَوْلَاهِ، وَهُوَ الْأَنْفُ. وَ(أَبْطَالٌ) بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ: جَمْعُ بَطَلٍ، بَفَتْحَتَيْنِ، وَهُوَ مَنْ يَبْطُلُ عِنْدَهُ دِمَاءُ خَصْمِهِ، وَيَذْهَبُ هَدْرًا، وَلَا يُدْرِكُ لَهُ بِالثَّارِ.

وَقِيلَ: مَنْ يَبْطُلُ فِيهِ الْحَيْلُ؛ فَلَا يُوَصَّلُ إِلَيْهِ.

وَاللَّبْسُ - بَفَتْحِ اللَّامِ -: مَا يُلْبَسُ مِنَ السَّلَاحِ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّهَا مَنْسُوجَةٌ مِنْ نَسِجِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِمَّا عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ لِإِمْكَانِ بَقَاءِ دَرُوعِ نَسِجِهَا، وَإِمَّا دَرُوعٌ مُشَبَّهَةٌ بِهَا.

وَ(الْهَيْجَاءُ): بَفَتْحِ الْهَاءِ مَمْدُودًا: الْحَرْبُ، وَقَدْ يُقْصَرُ كَمَا هُنَا.

وَقَوْلُهُ: (سَرَابِيلُ)؛ أَي: مِثْلُهَا، لَا دَرُوعٌ مُشَقَّوقَةٌ الْجِيُوبِ؛ فَإِنَّهُ أَشَقُّ فِي اللَّبْسِ وَأَخْفُّ لِلْبَدَنِ.

هَذَا، وَقَالَ الْفَاضِلُ: (سُمُّ الْعَرَانِينَ...) الْخِ، بِالرَّفْعِ، خَبْرٌ لِمَحْذُوفٍ؛ أَي: أَوْلَتْكَ الْعُصْبِيَّةُ، أَوْ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَدْحِ، أَوْ بِالْجَرِّ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ (عُصْبِيَّةٌ)، إِذِ الْإِضَافَةُ لَفْظِيَّةٌ، وَقِيلَ: بِالرَّفْعِ عَلَى لُغَةِ (أَكْلُونِي الْبَرَاغِيثُ)، قِيلَ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ [الأنبياء: ٣]، وَحَدِيثُ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»<sup>(١)</sup>، أَوْ بَدَلٌ، أَوْ مَبْتَدَأٌ مُقَدَّمُ الْخَبْرِ عَلَى مَا أُوِّلَ بِهِ الْآيَةُ وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورَانِ.

(١) رواه البخاري (٥٣٠)، ومسلم (٦٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والمعنى: ما زال شُمَّ العَرانينِ أبطالاً ذَوو دُرُوعٍ، دونَ الضَّعفاءِ العُزَّلِ؛ ففَاءُ (فَمَا زَالَ) اعتراضيةٌ، على حدِّ قوله:

واعلمُ فعلمُ المرءِ يَنْفَعُهُ<sup>(١)</sup>

و(أبطال) صفةٌ ثانيةٌ لـ (عُصْبَةٍ)، أو خبرٌ لمحذوفٍ، و(لَبُوسُهُمْ) بإشباعِ الميمِ مبتدأٌ، خبره: (من نسجِ داودَ)، (في الهيجا) ظرفٌ للمبتدأ، و(سَرابيلُ) خبرٌ آخرٌ له، وحملُ الجمعِ على المفردِ باعتبارِ اشتمالِ الجنسِ على الأفرادِ، على حدِّ: الدُّنيا جيفةٌ وطلَّابُها كلابٌ<sup>(٢)</sup>، ونظيره توصيفُ الجنسِ بالجمعِ؛ نحو: الدِّينارُ الصُّفْرُ، والدَّرهمُ البيضُ، والفصلُ بينَ المبتدأِ ومعموله بخبرٍ - وهو أجنبيٌّ من المبتدأِ - يجوزُ ضرورةً. أو (من نسجِ) صفةٌ (لَبُوسُهُمْ)، و(سَرابيلُ) خبره، و(في الهيجا) ظرفٌ للمبتدأ؛ فلا فصل؛ أي: لَبُوسُهُم الكائنُ من منسوجِ داودَ في الحربِ كسرابيلَ. أو (من نسجِ) حالٌ من الخيرِ؛ لأنه مفعولٌ معنَى، لأنَّ<sup>(٣)</sup> المعنى: أنهم يلبسونَ سراويلَ حالَ كونها من نسجِ داودَ.

وجملة (لَبُوسُهُمْ) صفةٌ أخرى لـ (عُصْبَةٍ)، أو صفةٌ لـ (أبطال).

بِيضٌ سَوَابِغٌ قَدْ شُكَّتْ لَهَا حَلَقٌ كَانَتْهَا حَلَقُ الْقَفَعَاءِ مَجْدُولٌ

أي: هيَ مَجْلُوءَةٌ صافيةٌ، وكواملٌ تامَّةٌ، قال ابنُ هشامٍ: هما صِفَتا (سَرابيلُ)<sup>(٤)</sup>، ومفردُهُما: أبيضُ، وسِرْبَالٌ؛ إذ السِرْبَالُ مذكَّرٌ، وفاعلٌ يُجمعُ على فواعلٍ في مسائلٍ؛ منها: أن يكونَ صفةً لِمَا لا يعقلُ.

(١) صدر بيت ذكره ابن هشام في «مغني اللبيب» (ص: ٥٢٠)، وعجزه:

أن سوف يأتي كل ما قدرا

(٢) أورده الشجري في «أماليه» (٢٣٨٧) من قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) في «و»: «كأن».

(٤) انظر: «شرح ابن هشام لبانة سعاد» (ص ٨٢).

و(شُكَّتْ) بضمّ الشينِ المُعْجَمَةِ وتشديدِ الكافِ المفتوحة، و(حَلَقٌ) نائبُ  
الفاعلِ، والجملةُ صفةٌ أُخرى لـ (سَرَابِيلُ).

و(الحَلَقُ) بفتحِ الحاءِ: جمعُ حَلَقَةٍ بالسُّكُونِ على غيرِ القياسِ، وهذا هو  
الصحيحُ، وخالفَ أبو عمرو في المُفْرَدِ، فقال: حَلَقَةٌ، بالفتحِ، وقال أبو عمرو  
الشَّيبَانِيُّ: ليسَ في الكلامِ حَلَقَةٌ بالتحريكِ إلا جمعُ حَالِقٍ، وخالفَ الأصمعيُّ  
في الجمعِ، فقال: حَلَقٌ؛ بكسرِ الحاءِ؛ كقَصْعَةٍ وقِصَعٍ.  
ثم ضميرُ (كَأَنَّهَا) للحَلَقِ، والجملةُ صفةٌ (حَلَقٌ).

و(حَلَقُ القَفْعَاءِ) بقافٍ مفتوحةٍ وفاءٍ ساكنةٍ فعيْنٍ مهملةٍ: نبتٌ يَنْبَسُطُ على وجهِ  
الأرضِ، له حَلَقٌ يُشَبَّهُ به حَلَقُ الدُّرُوعِ، وهي شجرةٌ خضراءُ ما دامت رطبةً، فإذا هَمَّتْ  
بالجفوفِ انقفعتْ عن الأرضِ وتقبضتْ، ولقبضها شُبُه الدُّرُوعُ بها، وقيل: حشيشةٌ ضعيفةٌ.  
قال الفاضلُ: شَبُه حَلَقِ الدُّرُوعِ بحَلَقِ القَفْعَاءِ، وهو تشبيهُ حِسيٍّ بحِسيٍّ، ووجهُ  
الشَبهِ مُتَعَدِّدٌ حِسيٌّ، وهو الاستدارةُ، والكثرةُ، والضيقُ على مقدارٍ مخصوصٍ.

و(مَجْدُولٌ): مُحَكَّمُ الصَّنْعَةِ، صفةٌ ثانيةٌ لـ (حَلَقٌ)، وفيه تقديمُ الوصفِ  
بالجملةِ على الوصفِ بالمفْرَدِ، وهو جائزٌ فصيحٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي  
اللَّهُ بِقَوِيٍّ مُجِيبُهُمْ وَيُجِيبُونَهُ، أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤].

والتذكيرُ بكلِّ واحدٍ منها؛ أي: مجدولٌ كلُّ واحدةٍ منها.

لَا يَفْرَحُونَ إِذَا نَالَتْ رِمَاحُهُمْ قَوْمًا وَلَيْسُوا مَجَازِيعًا إِذَا نِيلُوا

جملةٌ (لَا يَفْرَحُونَ) صفةٌ (عُضْبَةٍ)، و(إِذَا) ظرفٌ له.

و(نالَتْ)؛ أي: أصابت، و(رِمَاحُهُمْ) بإشباعِ الميمِ فاعله، ومفعوله (قَوْمًا)؛

أي: رجالاً.

و(لَيْسُوا)؛ أي: العُصْبَةُ (مَجَازِيْعاً) جمعُ مِجْزَاعٍ: كثيرُ الجَزَعِ، كَمَحَارِبٍ ومِحْرَابٍ، وُصِرَفَ للضرورة، و(نِيلُوا) مجهولٌ (نالوا) بمعنى: أُصِيبُوا.

والمعنى: إذا غلبوا لم يفرحوا؛ لأنَّ ذلك شأنهم وسيرتهم، وإذا غلبوا لا يجزعون؛ لشدة صبرهم وقلة مبالاتهم، وكثرة معرفتهم؛ حيث قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْآيَاتُ نَدَاؤُهُمَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وقال قائلهم:

فيوماً علينا ويوماً لنا ويوماً نساءً ويوماً نُسُرُ<sup>(١)</sup>

أو عدم فرحهم بإصابة رماحهم قوماً، وعدم جزعهم بإصابة رماح الخصوم إياهم؛ كناية عن قوة باطنهم بعد بيان قوة ظاهرهم، وإشارة إلى عملهم بقوله عز وجل: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣].

يَمْشُونَ مَشْيَ الْجَمَالِ الزُّهْرِ يَعِصْمُهُمْ ضَرْبٌ إِذَا عَرَدَ السُّودُ التَّنَائِيلُ

أي: يمشون مشياً كمشي الجمال في الإسراع، أو في الوقار والامتناع، والجملة صفة (عُصْبَةُ).

و(الزُّهْرِ) بضم الزاي وسكون الهاء: جمعُ أزهَرٍ بمعنى الأبيض، كحُمْرٍ وأحْمَرَ. وجملة (يَعِصْمُهُمْ ضَرْبٌ) حالٌ من فاعل (يَمْشُونَ)، أو صفةٌ أخرى لـ (عُصْبَةُ)؛ أي: يحفظهم في الهيجاء ضربهم الأعداء بالسيوف والرماح، لا التحصن بالحصون والقلاع.

وقد تنازع في (إِذَا) قوله: (يَمْشُونَ) و(يَعِصْمُهُمْ).

و(عَرَدَ) بتشديد الراء؛ بمعنى: فرَّ، ورُويَ بغينٍ مُعْجَمَةٍ، بمعنى طَرَبَ بالرَّجَزِ والشَّعْرِ عند القتال.

و(السُّودُ): جمعُ أسود، والمرادُ بهم الكفارُ.

(١) البيت للنمر بن تَوْلِب.

و(التَّابِيلُ): جمعُ تَبَالٍ؛ كَتِمَسَاحٍ، وهو القصيرُ.

والبیتُ كنايةٌ عن كَمَالِ شَجَاعَتِهِمْ؛ إذ المعنى: يُسرعونَ إلى الهيجاءِ إِسْرَاعَ الْجِمَالِ وقتَ فِرَارِ القومِ، يَعصَمُهُم عن الأعداءِ في ذلكَ الوقتِ ضربُهُم إِيَّاهُمْ بالسيوفِ والرماحِ، لا حُصونٌ<sup>(١)</sup> يفرُّونَ إليها، ولا جماعةٌ يستعينونَ بها، ولا يخفى أنَّ الإسراعَ وقتَ فِرَارِ القومِ من لوازمِ كَمَالِ الشجاعةِ وغايةِ الرُّسوخِ في أمرِ المُحاربةِ.

لَا يَقَعُ الطَّعْنُ إِلَّا فِي نُحُورِهِمْ وَمَا لَهُمْ عَن حِيَاضِ الْمَوْتِ تَهْلِيلُ

الجملةُ صفةٌ أخرى لـ (عُصْبَةٍ)؛ أي: لا يقعُ طعنُ الرِّمَاحِ (إلا في نُحُورِهِمْ) بِإشباعِ ضمِّ الميمِ؛ أي: صُدورِهِم، رُوِيَ عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: أَنَّهُ كَانَ دِرْعُهُ صَدْرًا لا ظَهْرًا، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ احْتَرَزْتَ مِنْ ظَهْرِكَ، فَقَالَ: إِذَا أَمَكَنْتُ مِنْ ظَهْرِي فلا نجوتُ<sup>(٢)</sup>.

و(مَا) نافيةٌ؛ أي: ليسَ لهم (تَهْلِيلُ)؛ أي: تأخُّرٌ (عن حِيَاضِ الْمَوْتِ) بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ: جمعُ حَوْضٍ، والمرادُ بها الأمكنةُ التي فيها مُجتمعاتُهُ؛ كحوضِ الماءِ الَّذِي فِيهِ مُجتمَعُهُ؛ أي: لا يتأخرونَ عنها إذا تأخَّرَ غيرُهُم ونكَّصَ منها، ورُوِيَ بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ؛ جمعُ حَوْصٍ، وحِيَاضُ الْمَوْتِ: مضائقُهُ وشدائِدُهُ. قال الفاضلُ: وجملةُ (ما لهم) عطفٌ على الفِعليةِ، أو حالٌ من المضافِ إليه؛ أي: الضميرِ (في نحورِهِم)، أو جملةٌ معترضةٌ للمدحِ.

وفي روايةٍ (فما لهم) بالفاء؛ فالجملةُ مُعلَّلةٌ؛ أي: لا يقعُ الطعنُ إلا في نُحُورِهِمْ؛ لأنه ليسَ لهم عن مضائقِ الحربِ نُكوصٌ ورجوعٌ، بل سعادةُ الشَّهادةِ هيَ مطلوبُهُم، والموتُ في حضرةِ الحبيبِ هو محبوبُهُم.

ولا يخفى على أربابِ الصِّفا ما في القَصيدةِ من حُسْنِ المَقْطَعِ والمَطْلَعِ، وصنعةِ

(١) في «س»: «بحصون».

(٢) أورده أبو بكر السجستاني في «غريب القرآن» (ص ٤٢٠).

تشابه الأطراف، وغيره من بدائع الأصناف<sup>(١)</sup>؛ حيثُ ختمَ الكلامَ في المَبْنَى بما يُناسبُ ابتداءَ المَرَامِ في المَعْنَى؛ فإنه قد ابتدأَ بذكرِ الفِرَاقِ والجَفَاءِ، وختمَ بذكرِ الموتِ والفناءِ على وصفِ الشهادةِ المُوَجِّبةِ للقاءِ في دارِ البقاءِ، ولا ارتيابَ في أنه ليسَ بينَ الموتِ والفِرَاقِ فرقٌ عندَ أربابِ الاشتِياقِ، على أن ذَكَرَ الموتِ هو مُنتهى أمورِ المرءِ عندَ الانتهاءِ، وإن طالَت مُدَّةُ الابتلاءِ في دارِ البلاءِ من الابتداءِ؛ فبلغَ القَصِيدُ في الحُسْنِ أقصى غايتهِ، وانتهى إلى مُنتهى نهايتهِ.

فنسألُ اللهَ العافيةَ في الدنيا، وحُسنَ الخاتمةِ في حالِ الرجوعِ إلى العُقْبَى، وأن يتفضَّلَ علينا بالجزاءِ الأولي، وأن يُبلِّغنا المقامَ الأسنَى، ويُلحِقنا بالرفيقِ الأعلى؛ معَ الذين أنعمَ اللهُ عليهم من النبيِّينَ والصُّدِيقِينَ والشُّهداءِ والصَّالِحِينَ، عِلْماً وَعَمَلًا، وتصديقاً وتحقيقاً وتوفيقاً، وحُسنَ أولئك رقيقاً.

وقد حرَّره مؤلِّفه - رُحِمَ وسلفه - في أواخرِ شهرِ صفر، ختمَ بالخيرِ والظَّفَرِ، من شهورِ عامِ اثني عشرَ بعدَ الألفِ من<sup>(٢)</sup> هجرةِ سيِّدِ البَشَرِ، عليه من الصَّلواتِ أتمُّها، ومن التحياتِ أعمُّها.

ومما يُستَحسَنُ من شعرِ كعبٍ رضي اللهُ عنه:

لَوْ كُنْتُ أَعْجَبُ مِنْ شَيْءٍ لَأَعْجَبَنِي	سَعْيُ الْفَتَى وَهُوَ مَخْبُوءٌ لَهُ الْقَدَرُ
يَسْعَى الْفَتَى لِأُمُورٍ لَيْسَ يُدْرِكُهَا	فَالنَّفْسُ وَاحِدَةٌ وَالْهَمُّ مُتَشَرُّ
وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ	لَا تَنْتَهِي الْعَيْنُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَثَرُ

\*\*\*

(١) في «س»: «الأوصاف».

(٢) في «س»: «من بعد».





الرسالة رقم: (٦٥) ..... مجلّة رسالة الإمام عليّ القاريّ

المؤدّب السّويّ

في

المؤدّب النّبويّ

تأليف الإمامة

المعلم عليّ القاريّ

نُطبع محققاً عن نسخة فطية واحدة

تخريج وتصحيح

ماهر أديب جمّوش

دار الكتاب

يبقى المقاتلين والمقاتلين والذين السجود هو في ان المقدر المشترك لا ريب الطوائف والقبائل  
والاعتكاف هو البقعة المنبذة لا البنية الرفيعة ولا يمكن حل احد المصنفين على الحقيقة والآخر  
على الجواز ولا جعله من قبيل استعمال الاسم المشترك في معنييه فان كلا الطرفين ليس على احد  
اصول اجتناب المنهية واصول المنهية بل يقولون في مثل هذا النوع المجاز المرسل فقامل ثم كلمة  
في كون هذه البقعة هي المستوية دون الصيغة المصورة انما هي بنية التبري الآخر على البراءة  
قبل خلق السماوات وما اضطرب البحر ولا يكمنه هذا القدر وهذا رغبته فاجاب الى الصواب  
في جعله من السماوات وقع فيه للنساء وموت بعد الخراب بسبب التفتت ولا ناسبت الرية قلب الصبد  
وميل قلبيات رحمة سبحانه ولا اعتبار للقلب بحسب الظاهر ولا ان الله لا يتغير  
البرصونكم واما لكم وكنتم ينظرون في قلوبكم واخوانكم وللايمان ان هذه البقعة اصل بنية  
آدم كما قال تعالى منها خلقناكم وارجع افراد العالم في اواخر القوم كما قال وفيها نصيبكم ومنها  
ثانيا بعد الصدم كما قال ومنها نخزبكم تارة اخرى فكانهم افترقا بانهم في من بنية الطامعات  
وهذا الصادات من الطوائف والاعتكاف والصلوات في جميع الحالات وسأول الأوقات  
نظروا الى اصل معد نهم وتوجهوا الى قبيل منيهم فقد ورد خير الجاهل ما استقبل القبلة  
هذان الله الذي سخر الطريق واعتق رقابنا بركة البيت العتيق وحسبنا الله ونعم الوكيل  
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلي الله وسلم على محمد وآله وصحبه اجمعين والحمد لله  
رب العالمين سرور افقر صمد الله الغني البارئ علي بن سلطان محمد القاري المنفي بالهند  
ببلطفه الغني وكرمه العرفي آمين

### المورد الروي في قول النبوي

بسم الله الرحمن الرحيم حمد الله الذي لا يبدى علي ما شاء النور الاحدي واشرق  
المنياء المتديس المنهوت بالمجود في عالم العبود واقام على الحرب والعم بافزع المنعم واعنا  
المجود واهدانا الى الناس كافة ارسال هداية وهدية ورحمة ورافة وهو الرحيم المودود  
بارئ من هذا العبود في احسن المورود وهو شهر ربيع الاول على ما عليه الموردين الله  
وسلم عليه وشرف وكرم واحسن اليه وقدره واصطفا به له في هذا احسن المثال من قال  
من بعث ارباب الحال لهذا الشهر في الاسلام فضل ومنقبة تنوق على الشهور فولدته  
واسم ومعنى هـ وآيات يكثر لدى الظهور ربيع في ربيع في ربيع هـ ونور فوق نور فوق  
وقد قال تعالى في القرآن العظيم والفرقان الحكيم لقد جاءكم رسول من انفسكم عز وجل ما  
عنتم بعد حين عليكم باليومين ربيع اول وهو هذا الاخبار المتعفن لحصول الاثار بعد  
بالقسم المقدر ومؤكد بحرف التثنية اشارت الي ان جميعه على الله عليه وسلم اليوم من عباد  
العبادة واما آيات التوفيق والخطاب علم شامل للمؤمنين والمؤمنات الله هدي للمؤمنين وهدى  
على الاخرين كما في الحديث ما للجهنميين ودماء للجهنميين واما آيات الي ان جميعه وهو الرحيم  
لديكم مقتضى قوله تعالى فاطمات يا زينب مني هدي فمت شع هذا سبب فلا خوف عليهم ولا هم  
والذين كفروا ولا يؤمنون يا ثناء اولئك الحساب النازم فيها الموردين وفي الآيات بان الشريعة الكريمة

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفنيق

الحمدُ لله ربَّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على النَّبِيِّ الأَمِينِ، وعلى آله وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ على سَيِّدِ الأنبياء، وأَكْرَمِ الأصفياء، المرسلِ رحمةً للعالمين، الكائنِ نبياً وآدمُ بينَ الماءِ والطِّينِ، الذي زُوِيَتْ لَهُ مشارِقُ الأرضِ ومَغَارِبُهَا، وَفُتِحَتْ لَهُ كنوزُها وخزائِنُهَا.

وبعد:

فهذه الرِّسالةُ للعلَّامة القاري رحمةُ اللهُ قد أَلْفَهَا للكلامِ عن المولِدِ الشَّرِيفِ، وسَمَّاها:

«الموردُ الرَّوِّيُّ في المولِدِ النَّبَوِيِّ»

لكنَّها لا تَعَلِّقُ بالكلامِ عن الاحتفالِ بالمولِدِ فحسب - كما قد يتبادرُ - وإن كانَ ذلكَ أَحَدَ فصولِها، بل إِنَّها اشتمَلَتْ على مَبَاحِثَ عِدَّةٍ كُلُّها له ارتباطُ بالموضوع، منها الكلامُ على الاحتفالِ بالمولِدِ، كما تناوَلَ المؤلفُ رحمةُ اللهُ كُلَّ ما يتعلَّقُ بولادةِ النَّبِيِّ ﷺ، مِن إزهاصاتٍ تَرافَقَتْ مع الولادةِ الشَّرِيفَةِ السَّعيدَةِ، وَحوادِثَ عَظيمةٍ وَقَعَتْ في البُلدانِ المِتراميةِ القَريبةِ والبَعيدَةِ.

وكذا الخلاف في خاتم النبوة: هل وُلِدَ معه، أم كان ذلك حين شقَّ صدره؟

والخلاف: هل وُلِدَ مختوناً أم لا؟

وكيف سُمِّيَ محمّداً؟ ومن الذي سمّاه؟

كما ذكّر الخلاف في تاريخ ولادته مقارنةً مع عام الفيل، وكذا الخلاف في أيِّ شهرٍ كانت تلك الولادة المباركة، وفي أيِّ يومٍ، وكم كانت مدّة الحمل، وهل كانت ولادته ليلاً أو نهاراً أو مع الفجر؟

وقد بدأ الرسالة بذكر قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] فذكّر بعض ما يتعلق بها؛ من كون بعثته عليه الصلاة والسلام من علامات العناية، وأمارات التوفيق، كما أورد الكثير من الإشارات البلاغية في الآية الكريمة.

ثمّ انتقل إلى الكلام عن الاحتفال بالمولد النبوي، ونقل أقوال بعض العلماء في بيان حكمه؛ كأبي شامة وابن الجزري والسخاوي.

كما نقل عن السخاوي بعض مظاهر الاحتفال بذلك في زمانه وفي زمان ابن الجزري قبله، وتخلّل ذلك كلامه على ما كان سائداً في بعض البلدان في زمانه هو من تلك المظاهر.

ثمّ انتقل إلى بحثٍ آخر، وهو الكلام في الحديث النبوي الشريف: «كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ والجَسَدِ» فأطال في هذا البحث، وتخلّل كلامه فيه ذكر الأمر للأنبياء باتباع النبي ﷺ.

كما ذكّر في أثناء ذلك الخلاف في أيِّ الأشياء خلقت بعد النور

المحمّديّ: العرشِ أو الماءِ أو القلمِ، فتوصّل من خلالِ المُقارَنةِ بينَ النُّصوصِ الواردةِ في ذلكِ إلى أنَّ أوَّلَ الأشياءِ على الإطلاقِ النُّورُ المُحمّديّ، ثمَّ الماءُ، ثمَّ العرشُ، ثمَّ القلمُ.

وفي آخرِ الرِّسالةِ تَطَرَّقَ إلى مَبَاحِثَ عِدَّةٍ:

منها: الكلامُ عن رِضَاعِهِ عندَ حَلِيمَةٍ، وما رُوِيَ في ذلكِ من بركاتِهِ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ التي عَمَّتْ عائلَتَها بِارِضَاعِهِ ومُكِنِّهِ عندها.

ومنها: ذِكْرُ شِقِّ صَدْرِهِ الشَّرِيفِ، وكم مرَّةً وَقَعَ ذلكِ.

ومنها: الكلامُ عن موتِ والدِهِ عبدِ اللهِ، ثُمَّ وفاةِ والدَتِهِ، مع الإشارةِ إلى الخِلافِ في قِضيةِ نجاتِهما مِنَ النَّارِ.

ومنها: ذِكْرُ رحلتِهِ ﷺ إلى الشَّامِ، وكم مرَّةً وَقَعَ ذلكِ، وكيف كان ذلكِ سبباً لزوجِهِ بأمِّ المؤمنينَ وأُمِّ أولادِهِ خديجةَ رضي اللهُ عنها.

ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ بِناءِ قريشٍ للكعبةِ وما كان مِن وقوعِ النَّبِيِّ ﷺ مَغْشِيًّا عليه أثناءَ ذلكِ؛ لأنَّهُ حَلَّ إزارَهُ وجَعَلَهُ على مَنْكِبَيْهِ.

وآخرُ المَبَاحِثِ في هذه الرِّسالةِ اللطيفةِ، كان الكلامَ عن البِعثَةِ الشَّرِيفةِ، وللمؤلِّفِ فيها عَوْدٌ على بَدءِ.

حيثُ خَتَمَها كما بدأها بشرحِ الآيةِ الكريمةِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ الآيةَ شرحاً وافياً.

ويظهُرُ في هذه الرِّسالةِ قوَّةُ تحريرِ المؤلِّفِ رحمهُ اللهُ وبراعةَ تَقْريبِهِ، حيثُ إنَّهُ في نَقْلِهِ لكلامِ بعضِ العلماءِ - كالسَّخاويِّ مثلاً - يُتَّبِعُ كُلَّ فقرةٍ منه

بتنبیه أو استشكالٍ أو زيادةٍ أو تعقيبٍ، فانظر كيف تعقبَ كلامَ ابنِ الجَزَرِيِّ في استدلاله على صحّة الاحتفال بالمولدِ بفعلِ النَّصَارَى في ذَكَرَى مولدِ نبيِّهم، فقال: ممَّا يَرِدُ عليه أَنَا مأمورونَ بمُخالفةِ أهلِ الكتاب، ولمَّ يَظْهَرُ من الشَّيخِ لهذا السُّؤالِ جَوَابٌ.

ثُمَّ كَيْفَ زَادَ على ما ذَكَرَهُ ابنُ حَجَرٍ من استدلالٍ على صحّةِ الاحتفالِ بالمولدِ بحديثِ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ لِيَوْمِ عَاشُورَاءَ. وهو اليَوْمُ الَّذِي نَجَّى اللهُ فِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَمِنْ حُسْنِ أَسْلُوبِ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ أَنَّهُ لَا يَتْرُكُ غَامِضًا خِلَالَ الْأَخْبَارِ إِلَّا شَرَحَهُ.

وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ دُونَ انْتِظَارِ، فَهُوَ لَا يُهْمَلُ شَرْحَ الْغَرِيبِ مِنَ الْأَثَرِ، وَلَا يَنْتَظَرُ حَتَّى انْتِهَاءِ الْخَبَرِ.

كَمَا شَرَحَ (مَسْرُورًا) فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِقَوْلِهِ: (مَخْتُونًا)، وَشَرَحَ (الشَّارِفَ) فِي حَدِيثِ حَلِيمَةَ بِقَوْلِهِ: (أَي: نَاقَةٌ مُسِنَّةٌ مُهْرَمَةٌ)، وَشَرَحَ (فَصَلَّتْهُ) فِي حَدِيثِهَا الْآخِرِ بِقَوْلِهِ: (فَطَمَّتْهُ).

فَإِلَيْكَ يَا أَخِي هَذِهِ الرَّسَالَةُ الْغَنِيَّةُ - عَلَى اخْتِصَارِهَا - بِالْمَبَاحِثِ الدَّقِيقَةِ، وَالْمَعْلُومَاتِ الْمَفِيدَةِ، وَالْإِشَارَاتِ اللَّطِيفَةِ الرَّقِيقَةِ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِهَا عَلَى نُسخَةٍ خَطِيئةٍ وَحِيدَةٍ مَنْقُولَةٍ مِنْ خَطِ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ وَهِيَ:

\* نَسْخَةٌ مَكْتَبَةٌ فِيضُ اللهُ وَرَمَزَهَا «ف»، لَكِنْ مَعَ الرَّجُوعِ إِلَى الْمَصَادِرِ

التي نَقَلَ عنها المؤلِّفُ أو رَوَى منها، ومُقابِلَةُ الكلامِ عليها لتوثيقِهِ، أو  
إصلاحِ تحريفِ إنْ وُجِدَ، أو استدراكِ سَقَطٍ إنْ وَقَعَ، واللهُ الموفِّقُ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين

المحقق

\*\*\*





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحمدُ اللهَ الأزليَّ الأبدِيَّ على ما أضَاءَ النُّورَ الأحمديَّ، وأشْرَقَ الصُّبَاءَ المُحمَّديَّ، المَنعوتَ بالمحمودِ في عالمِ الوُجودِ، وأفَاءَ على العَرَبِ والعَجَمِ بأنواعِ النِّعمِ وأصنافِ الجُودِ، وأهداهُ إلى النَّاسِ كافَّةً إرسالَ هدايةٍ وهديَّةٍ ورحمةٍ ورأفةٍ وهو الرَّحيمُ الوُدودِ، يبرزُ هذا المولودُ في أحسنِ المَورودِ، وهو شهرُ ربيعِ الأوَّلِ، على ما عليه المُعوَّلُ، صَلَّى اللهُ وسلَّمَ عليه وشَرَّفَ وكرَّم، وأحسَنَ إليه، وقَرَّبَهُ واصطفاهُ لديه.

ولقد أحسنَ المَقَالَ مَنْ قَالَ من بعضِ أربابِ الحالِ:

لهذا الشَّهرِ في الإسلامِ فَضْلٌ      ومَنْقِبَةٌ تَفُوقُ على الشُّهورِ  
فمولودٌ به واسمٌ ومعنى      وآياتٌ بهَزَنَ لَدَى الظُّهورِ  
ربيعٌ في ربيعٍ في ربيعٍ      ونورٌ فوقَ نورٍ فوقَ نورِ

وقد قَالَ تعالى في القرآنِ العظيمِ، والفرقانِ الحكيمِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وأظهرَ هذا الإخبارُ، المُتضمَّنُ لحصولِ الأنوارِ، مُصدِّراً بالقسمِ المُقدَّرِ، ومؤكداً بحرفِ التَّحقيقِ، إشارةً إلى أنَّ مَجِيئَهُ ﷺ إليهم من علاماتِ العنايةِ، وأماراتِ التَّوفيقِ، والخِطابُ عامٌّ شاملٌ للمؤمنينِ والكافرينِ، لكنَّه هُدَى للمُتَّقِينَ، وحُجَّةٌ على الآخرينِ، كما في النِّيلِ: ماءٌ للمحبوبينِ، ودماءٌ للمحجوبينِ. وإيماءٌ إلى أنَّ مَجِيئَهُ موعودٌ إليكم، ومقصودٌ لديكم، بمقتضى قولهِ تعالى: ﴿فَإِذَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي

هُدَى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿[البقرة: ٣٨-٣٩]﴾، وفي الإتيان بـ «إن» الشرطيّة المؤكّدة بـ «ما» المزيّدة في إتيان الرّسول ومجيئه المقبول؛ دلالة كاملة وعلامة شاملة إلى أن بعث الرّسول ليس بواجبٍ عليه سبحانه، إلّا بموجبٍ وعده وفضله وكرمه على عباده.

وفيه إشعارٌ بأنّه لولا إرسالنا إياه بالمجيء إليك لما تنزّل عن مرتبته، ولا نزّل باختياره عليكم، فإنّه من المُقرّبين إلينا، ومن المُعظّمين لدينا، وهو لا يحبُّ الغيبة عن حضرة الحقّ بالإقبال والتّوجّه إلى الخلق.

أما ترى إلى إياز الخاصّ، حيث كان من عبيد الخواصّ، كلّما عرّض عليه سيّدُه وسُلطانه من المناصب الجليّة لم يقبله، وأقبل على إقبال الحضرة العليّة، لكنّه ﷺ ترك ما يُريد لما يختاره تعالى ويُريد، كما هو شأن المراد والمريد، وقد قال قائلهم:

أُرِيدُ وَصَالَهُ وَيُرِيدُ هَجْرِي فَاتْرُكْ مَا أُرِيدُ لِمَا يُرِيدُ

فهذه مرتبة أهل الكمال من أرباب الأحوال، الجامعين بين تجلّيات الجمال والجلال، الفانين عمّا سواه في الإدبار والإقبال، ولذا لما قيل لأبي يزيد: ما تُريدُ؟ قال: أريدُ أن لا أريد.

وقد قال بعض أرباب التّوفيق من أصحاب التّحقيق والتّدقيق: هذه أيضاً إرادة عند الصّوفيّة السّادة؛ إذ إرادة عدم الإرادة من باب الزيادة، تلميحاً إلى مقام الفناء عن السّوى، وحالة التّسليم والرّضا في فضاء القضا.

ثمّ التّووينُ في ﴿رَسُولٌ﴾ للتّعظيم المُحتوي للتّكريم، فكأنّه تعالى قال: لقد جاءكم أيّها الكرامُ رسولٌ كريمٌ من ربِّ كريمٍ بكتابٍ كريمٍ، فيه دعاءٌ إلى رَوْحٍ وَرِيحَانٍ وَجَنَّةٍ نَعِيمٍ، وزيادةً بشارّة إلى لقاء كريمٍ، وإنذارٌ عن الحميم والجميم، كما قال عزّ وجلّ: ﴿نَبِيٌّ عِبَادِي أَتَىٰ أَنَا الْغُفُورَ الرَّحِيمَ ﴿٤١﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴿[الحجر: ٤٩ - ٥٠]﴾.

ومن عَظْمَةِ هَذَا الرَّسُولِ أَنَّهُ أَخَذَ المِيثَاقَ مِنَ الأنبياءِ الكِرامِ، والرُّسُلِ العِظامِ، أَنَّ كُلَّ مَنْ أَدْرَكَ وَقَتَ مَجيئِهِ بِالرِّسالةِ، على جَهِةِ العَظْمَةِ والجَلالةِ، آمَنَ بِهِ وَنَصَرَه وَأَظْهَرَ كِمالَهُ، كما أَشارَ إِلَيهِ المُفَسِّرونَ في قولِهِ تَعالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآءِ اتَّيْتِكُمْ مِنْ كِتابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ [آل عمران: ٨١].

وقد هُديَ عليه السَّلامُ إلى هَذَا المَقامِ العالِي بِقولِهِ: «لو كان مُوسى حَيًّا لَمَّا وَسَعَهُ إِلا اتِّباعِي»<sup>(١)</sup>، وأومأَ إلى ذلك، بل إلى أَنَّهُ فَوْقَ ما هُنالكِ في المَرتبَةِ بِقولِهِ: «أَدَمُ وَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لَوائِي يَوْمَ القِيامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ كَأَنَّهُ سُبْحانَهُ يَقولُ: اَعْلَمُوا أَنَّهُ ﷺ ما جَاءَكُمْ إلى جانِبِكُمْ إِلا باعْتِبارِ القالِبِ الصُّورِيِّ على وَجهِ الظُّهورِ النُّورِيِّ، ولكِنَّه باعْتِبارِ القَلْبِ الحُضُورِيِّ واقِفٌ عِنْدَ بابِنا، حاضِرٌ في جَنابِنا، لا يَغيبُ مِنَ البينِ لِمَحَّةِ عَينِ، فهو مَجْمَعُ البَحْرَينِ؛ لِأَنَّهُ غَريبٌ عِنْدَكُمْ وَقَريبٌ إِلَينا، وبائِنٌ عِنْدَكُمْ وكائِنٌ عَلَينا، وفَرَشِيٌّ مَعَكُمْ وَعَرَشِيٌّ لَدَينا.

ومَعَ هَذَا مَرِجُهُ إلى الحَضْرَةِ، وَإِنْ طالَتِ الغِيبَةُ، كما هو شَأْنُ الرَّسُولِ بالنِّسبَةِ إلى المُرسَلِ بَعْدَ حُصولِ المَقْصِدِ المُوصِلِ، ففِيهِ مَرْجُ الهِنا بِالعِزِّ، على ما عليه جَمِيعُ نعيمِ الدُّنيا بِظُهُورِ البَقاءِ وتَعقِيبِ الفَناءِ، وَمِنَ الغَريبِ أَنَّهُما وَقَعَا في مَوسِمٍ واحِدٍ ورَبِيعٍ مُتَّحِدٍ على السَّواءِ، كما وَقَعَا مِنَ عِجائِبِ التَّارِيخِ أَنَّ عُرْسَ مَيمونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها كانت بِسَرَفٍ حَيْثُ بَنَى بِها وَهَنَّاها، وَوَقَعَا فِيهَ مَوْتُها وَدَفْنُها وَعِزَّها.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٨٧) (١٥١٥٦)، وفي إسناده ضعف، وانظر الكلام عليه في

التعليق على «المسند» ط الرسالة.

(٢) قطعة من حديث رواه الترمذي (٣١٤٨) عن أبي سعيد رضي الله عنه، وقال: حسن صحيح.

فُسُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَلَا يَفُوتُ، وَلَا يَزُولُ وَلَا يَحُولُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
الَّذِي أَحْيَانَا بِالْإِسْلَامِ، وَجَعَلَنَا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، الَّذِي هُوَ مُتَمَنَّى الْأَنْبِيَاءِ  
الْكَرَامِ، فَمَجِيئُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ تَمَامِ النُّعْمَةِ وَغَايَةِ الْإِكْرَامِ، فَوَجِبَ  
الْإِقْبَالُ وَالِاسْتِيقْبَالُ فِي زَمَانِ الْإِرْسَالِ وَمَكَانِ الْإِيصَالِ.

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ مَحْضِ الْإِفْضَالِ بَيْنَ حُصُولِ النُّعْمَتَيْنِ الْعَظِيمَتَيْنِ لِأَهْلِ  
الْبُقْعَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ، أَعْنِي الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَالْمَحَلَّيْنِ الْمُنِيفَيْنِ، زَادَهُمَا اللَّهُ تَشْرِيفًا  
وَتَكْرِيمًا، وَمَهَابَةً وَتَعْظِيمًا، حَيْثُ وَقَعَ الْمَوْلِدُ الْمُكْرَّمُ بِمَكَّةِ الْأَمِينَةِ، وَالْمَدْفَنُ الْمُعْظَمُ  
فِي الْمَدِينَةِ السَّكِينَةِ، عَلَى سَاكِنِهَا مِنَ الصَّلَوَاتِ أَفْضَلُهَا، وَمِنَ التَّحِيَّاتِ أَكْمَلُهَا.  
وَقَدْ قَامَ أَهْلُ كُلِّ بَمَا هُوَ أَهْلٌ لَهُ، وَفَعَلَ كُلُّ مَنْ الْجَمِيلِ بَمَا هُوَ مُيسَّرٌ وَسَهْلٌ لَهُ،  
مِنْ زِيَارَةِ الْمَوْلِدِ وَالْمَوْلُودِ، وَحَصَلَ لَهُمْ غَايَةُ الْفَوْزِ وَنَهَايَةُ الْمَقْصُودِ.

قَالَ شَيْخُ مَشَايخِنَا الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ الْحَبْرُ الْبَحْرُ الْفَهَامَةُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ  
السَّخَاوِيُّ، بَلَغَهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْعَالِيَّ: وَكَنتُ مِمَّنْ تَشَرَّفَ بِإِدْرَاكِ الْمَوْلِدِ فِي مَكَّةَ  
الْمُشْرِفَةِ عِدَّةَ سِنِينَ، وَتَعَرَّفَ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَرَكَةِ الْمُشَارِ لِبَعْضِهَا بِالتَّعْيِينِ،  
وَتَكَرَّرَتْ زِيَارَتِي فِيهِ لِمَحَلِّ الْمَوْلِدِ الْمُسْتَفِيضِ، وَتَصَوَّرْتُ فِكْرَتِي مَا هُنَاكَ مِنْ  
الْفَخْرِ الطَّوِيلِ الْعَرِيضِ.

قَالَ: وَأَصْلُ عَمَلِ الْمَوْلِدِ الشَّرِيفِ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الْقُرُونِ  
الثَّلَاثَةِ الْفَاضِلَةِ، وَإِنَّمَا حَدَّثَ بَعْدَهَا بِالْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ وَالنِّيَّةِ الَّتِي لِلْإِخْلَاصِ شَامِلَةٌ.

ثُمَّ لَا زَالَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، فِي سَائِرِ الْأَقْطَارِ وَالْمُدُنِ الْعِظَامِ، يَحْتَفِلُونَ فِي  
شَهْرِ مَوْلِدِهِ - ﷺ - وَشَرَّفَ وَكْرَمَ - بِعَمَلِ الْوَلَائِمِ الْبَدِيعَةِ، وَالْمَطَاعِمِ الْمُشْتَمَلَةِ  
عَلَى الْأُمُورِ الْبَهِيجَةِ الرَّفِيعَةِ، وَيَتَصَدَّقُونَ فِي لَيَالِيهِ بِأَنْوَاعِ الصَّدَقَاتِ، وَيُظَهَرُونَ  
الْمَسَرَّاتِ، وَيَزِيدُونَ فِي الْمَبَرَّاتِ.

بل يَعْتَنُونَ بقراءة مَوْلِيهِ الكَرِيمِ، وَيظْهَرُ عَلَيْهِمْ من بَرَكَاتِهِ كُلِّ فَضْلِ عَمِيمٍ،  
بِحَيْثُ كَانَ مَمَّا جُرِّبَ - كَمَا قَالَ الإِمَامُ الشَّمْسُ ابْنُ الجَزَرِيِّ المَقْدِسِيُّ المُقَرَّبَ - من  
خَوَاصِهِ أَنَّهُ أَمَانٌ تَامٌ فِي ذَلِكَ العَامِ، وَبُشْرَى تُعَجِّلُ بِنَيْلِ مَا يَنْبَغِي وَيُرَامُ، قَالَ: وَأَكْثَرُهُمْ  
بِذَلِكَ عَنَاءَةً أَهْلُ مِصْرَ وَالشَّامِ، وَلِسُلْطَانِ مِصْرَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنَ العَامِ أَعْظَمُ مَقَامٍ.

قال<sup>(١)</sup>: وَلَقَدْ حَضَرْتُ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَسَبْعِ مِئَةِ لَيْلَةِ المَوْلِدِ عِنْدَ المَلِكِ  
الظَّاهِرِ بَرْقُوقَ رَحِمَهُ اللهُ بِقَلْعَةِ الجَبَلِ العَلِيَّةِ، فَرَأَيْتُ مَا هَالَنِي وَسَرَّنِي وَمَا سَاءَنِي،  
وَحَزَرْتُ مَا أُنْفِقُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ عَلَى القُرَّاءِ والحَاضِرِينَ، مِنَ الوُعَاظِ والمُنْشِدِينَ،  
وغيرِهِمْ مِنَ الأَتْبَاعِ والعِلْمَانِ والخُدَّامِ المُتَرَدِّدِينَ، بِنَحْوِ عَشْرَةِ آلافٍ مِثْقَالٍ مِنَ الذَّهَبِ  
العَيْنِ، بِالْحَدْسِ المُصِيبِ لا المَيْنِ، مَا بَيْنَ خِلْعٍ وَمَطْعُومٍ، وَمَشْرُوبٍ وَمَشْمُومٍ،  
وَشُمُوعٍ، وَغَيْرِهَا مَمَّا يَسْتَقِيمُ بِهِ الضُّلُوعُ.

وَعَدَدْتُ فِي ذَلِكَ خَمْسًا وَعَشْرِينَ جَوْقَةً مِنَ القُرَّاءِ الصَّيِّتِينَ، المَرْجُوِّ كَوْنَهُمْ  
مُثَبِّتِينَ، وَلَمْ يَنْزِلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ إِلا بِنَحْوِ عَشْرِينَ خِلْعَةً مِنَ السُّلْطَانِ، وَمِنَ الأُمَرَاءِ الأَعْيَانِ.  
قَالَ السَّخَاوِيُّ: قُلْتُ: وَلَمْ يَزَلْ مُلُوكُ مِصْرَ خُدَّامَ الحَرَمِينَ الشَّرِيفِينَ،  
مَمَّنْ وَفَقَّهَهُمُ اللهُ لِهَازِمِ كَثِيرٍ مِنَ المَنَاكِرِ والشَّيْنِ، وَنَظَرُوا فِي أَمْرِ الرِّعْيَةِ كَالوَالِدِ  
لِوَالِدِهِ، وَشَهَرُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْعَدْلِ فَأَسْعَفَهُمُ اللهُ بِجُنْدِهِ وَمَدَدِهِ، كَالمَلِكِ السَّعِيدِ  
الشَّهِيدِ الظَّاهِرِ المُصَدِّقِ أَبِي سَعِيدِ جَمَمَقَ = يَعْتَنُونَ بِهِ، وَيَتَوَجَّهُونَ لِطَرِيقِ سَبِيهِ،  
بِحَيْثُ ارْتَقَتْ جُوقُ القُرَّاءِ فِي أَيَّامِهِ بَيَقِينَ لِلزِّيَادَةِ عَلَى الثَّلَاثِينَ، فَذَكَرُوا بِكُلِّ  
جَمِيلٍ، وَكَفَّوْا مِنَ المِهْمَاتِ كُلِّ عَرِيضٍ وَطَوِيلٍ.

وَأَمَّا مُلُوكُ الأَنْدَلُسِ والعَرَبِ فَلَهُمْ فِيهِ لَيْلَةٌ تُسِيرُ بِهَا الرُّكبانَ، يَجْتَمِعُ فِيهَا أُمَّةُ  
العُلَمَاءِ الأَعْلَامِ فَمَنْ يَلِيهِمْ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، وَتَعْلُوها بَيْنَ أَهْلِ الكُفْرِ كَلِمَةُ الإِيْمَانِ.

(١) أي: ابن الجزري.

وأظنُّ أهلَ الرُّومِ لا يتخلَّفونَ عن ذلك، اقتفاءً لغيرهم من الملوك فيما هنالك، وبلاذُ الهندِ تزيدُ على غيرها بكثير، كما أعلمنيهِ بعضُ أولي النِّقدِ والتَّحريرِ (١).

قُلْتُ: وأمَّا العَجْمُ، فَمِنَ حَيْثُ دَخَلَ هَذَا الشَّهْرُ الْمُعْظَمُ، وَالزَّمَانُ الْمُكْرَمُ، لِأَهْلِهَا مَجَالِسُ فِخَامٍ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّعَامِ لِلقُرَّاءِ الكِرَامِ، وَلِلْفُقَرَاءِ مِنَ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ، وَقَرَاءَاتُ الْخَتَمَاتِ وَالتَّلَاوَاتِ الْمُتَوَالِيَاتِ، وَالْإِنْشَادَاتِ الْمُتَعَالِيَاتِ، وَأَنْوَاعِ الشُّرُورِ وَأَصْنَافِ الْحُبُورِ، حَتَّى بَعْضُ الْعَجَائِزِ مِنْ غَزْلِهِنَّ وَنَسِجِهِنَّ يَجْمَعْنَ مَا يَقْمُنُ بِجَمْعِهِنَّ الْأَكَابِرُ وَالْأَعْيَانُ، وَبِضِيافَتِهِنَّ مَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ.

وَمِنَ تَعْظِيمِ مَشَايخِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ هَذَا الْمَوْلِدَ الْمُعْظَمَ وَالْمَجْلِسَ الْمُكْرَمَ: أَنَّهُ لَا يَأْبَاهُ أَحَدٌ فِي حُضُورِهِ، رَجَاءً إِدْرَاكِ نُورِهِ وَسُرُورِهِ.

وَقَدْ وَقَعَ لِشَيْخِ مَشَايخِنَا مَوْلَانَا زَيْنِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الْبَهْدَائِينِيِّ النَّقْشَبَنْدِيِّ، قُدَّسَ سِرُّهُ الْعَلِيِّ: أَنَّهُ أَرَادَ سُلْطَانَ الزَّمَانِ وَخَاقَانَ الدُّورَانِ هَمَايُونَ بَادِشَاهُ، تَغَمَّدَهُ اللَّهُ وَأَحْسَنَ مَثْوَاهُ، أَنْ يَجْتَمِعَ بِهِ، وَيَحْضُلَ لَهُ الْمَدَدُ وَالْمَدَدُ بِسَبَبِهِ، فَأَبَاهُ الشَّيْخُ، وَامْتَنَعَ أَيْضاً أَنْ يَأْتِيَهُ السُّلْطَانُ، اسْتِغْنَاءً بِفَضْلِ الرَّحْمَنِ، فَأَلَحَّ السُّلْطَانُ عَلَى وَزِيرِهِ بَيْرَمِ خَانَ، بِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَدْبِيرِ لِلْاجْتِمَاعِ فِي الْمَكَانِ، وَلَوْ فِي قَلِيلٍ مِنَ الزَّمَانِ، فَسَمِعَ الْوَزِيرُ أَنَّ الشَّيْخَ لَا يَحْضُرُ فِي دَعْوَةٍ مِنْ هُنَا وَعِزَاءً إِلَّا فِي مَوْلِدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، تَعْظِيماً لِدَلِكِ الْمَقَامِ، فَأَنْهَى إِلَى السُّلْطَانِ، فَأَمَرَهُ بِتَهْيِئَةِ أَسْبَابِهِ الْمُلُوكَانِيَّةِ؛ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَطْعَمَةِ وَالْأَشْرِبَةِ وَمِمَّا يُشَمُّ بِهِ وَيَبَخَّرُ فِي الْمَجَالِسِ الْعَلِيَّةِ، وَنَادَى الْأَكَابِرَ وَالْأَهَالِي، وَحَضَرَ الشَّيْخُ مَعَ بَعْضِ الْمَوَالِي، فَأَخَذَ السُّلْطَانُ الْإِبْرِيْقَ بِيَدِ الْأَدَبِ وَمُعَاوَنَةَ التَّوْفِيقِ، وَالْوَزِيرُ

(١) انظر: «الأجوبة المرضية فيما سئل عنه السخاوي من الأحاديث النبوية» لشمس الدين محمد بن

عبد الرحمن السخاوي (٣/ ١١١٦-١١١٧). وانظر أيضاً «التبر المسبوك في ذيل السلوك» له

(ص ٥٥-٥٦).

أَخَذَ الطُّسْتَ مِنْ تَحْتِ أَمْرِهِ، رَجَاءَ لُطْفِهِ وَنَظَرِهِ، وَعَسَلَا يَدَ الشَّيْخِ الْمُكْرَمِ، وَحَصَلَ لِهَما بَيرِكةٌ تَواضَعِها لَهِ لِرِ سَولِهِ ﷺ المَقَامُ المُعَظَّمُ، وَالجِاهُ المُفخَّمُ.

قال السَّخاويُّ: وَأَمَّا أَهْلُ مَكَّةَ مَعَدِنِ الخَيرِ والبَركةِ، فَيَتَوجَّهونَ إِلى المَكانِ المُتَواتِرِ بَينَ النَّاسِ أَنَّهُ مَحلُّ مَولِدِهِ، وَهو في سَوقِ اللَّيلِ رَجاؤُ بُلُوغِ كَُلِّ مَنهَم بِذَلكَ لِمَقصِدِهِ، وَيَزيدُ اهِتِمامَهُم بِهِ عَلى يَومِ العَيدِ، حَتَّى قَلَّ أَن يَتَخَلَّفَ عَنه أَحَدٌ مَن صالِحٍ وَطالِحٍ، وَمُقِلٌّ وَسَعيدٌ، سَيِّما الشَّريفُ صابِحُ الحِجازِ، بِدَونِ تَوارِ وانحِجازِ<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: الآنَ سَيِّماءُ الشَّريفِ لا تَبانُ في ذَلكَ المَكانِ، وَلا في ذَلكَ الزَّمانِ.

قال: وَجَدَدَ قاضِيها وَعالِمُها البُرْهانِيُّ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعالى إِطعامَ غالِبِ الوارِدينَ، وَكَثيرٍ مَن القاطِنينَ المُشاهِدِينَ، فَاخِرَ الأَطعِمَةِ وَالحَلوى، وَيَمُدُّ لِلجُمهورِ في مَنزِلِهِ صَبيحَتَها سَماطاً جامِعاً رَجاؤُ لكَشْفِ البَلوى، وَتَبَعَهُ وَلَدُهُ الجَمالِيُّ في ذَلكَ لِلقاطِنِ وَالسَّالِكِ.

قُلْتُ: أَمَّا الآنَ، فَمابَقِيَ مَن تَلكَ الأَطعِمَةُ إِلا الدُّخانُ، وَلا يَظَهَرُ مَما ذَكَرَ إِلا رَيحُ الرِّيحانِ، فَالحالُ كَما قال:

أَمَّا الخِيامُ فَإِنَّها كَخِيامِهِم لَكنَّ نِساءَ الحَيِّ غَيرُ نِساءِها

قال: وَلأَهلِ المَدينَةِ كَثَرَهُم اللهُ تَعالى بِهِ اِحْتِفالاً، وَعَلى فِعَلِهِ إِقبالُ.

وَكانَ لِلمَلِكِ المُظفَّرِ صابِحِ إِزبَلِ رَحِمَهُ اللهُ بِذَلكَ فيها أَتمُّ العِنايةِ، وَاهتِمامِ<sup>(٢)</sup> بِشأنِهِ جَاوزَ الغايةِ، أَثنى عَلَيهِ بِهِ العَلامَةُ أَبُو شامَةَ، أَحَدُ شُيوخِ النُّويِّ السَّابِقِ في

(١) المَصدرُ السَّابِقُ (٣/ ١١١٧).

(٢) في «ف» و«الأجوبة المرضية»: «واهتماماً»، والمثبت من «التبر المسبوك»، وَهو الصوابُ؛ أَي:

بالرَفْعِ عَظفاً عَلى اسمِ «كان»، وَهو: «أتمُّ».

الاستقامة، في كتابه: «الباعث على إنكار البدع والحوادث»، وقال: مثل هذا الحسن يُندب إليه، ويُشكرُ فاعله ويُثنى عليه<sup>(١)</sup>.

زاد ابن الجزري: ولو لم يكن في ذلك إلا إرغام الشيطان وسرور أهل الإيمان. قال - يعني الجزري -: وإذا كان أهل الصليب اتخذوا ليلة مولد نبيهم عيداً أكبر<sup>(٢)</sup>، فأهل الإسلام أولى بالتكريم وأجدر<sup>(٣)</sup>.

قلت<sup>(٤)</sup>: ممّا<sup>(٥)</sup> يردُّ عليه أنا مأمورون بمخالفة أهل الكتاب، ولم يظهر من الشيخ لهذا السؤال جواب.

قال السخاوي على سبيل الإضراب: بل خرَجَ [شيخنا]<sup>(٦)</sup> شيخُ مشايخ الإسلام، خاتمة الأئمة الأعلام، أبو الفضل ابن حجر، الأستاذ المُعْتَبَر، تغمده الله برحمته، وأسكنه فسيح جنّته، فعله على أصل ثابت إمام، يميل إلى الاستناد إليه كل حبر همام، وهو ما ثبت في «الصحيحين»: من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم، فقالوا: هو يوم أغرق الله سبحانه فيه فرعون، ونجى موسى عليه السلام، فنحن نصومهُ شكراً لله عزَّ وجلَّ، فقال ﷺ: «فأنا أحقُّ بموسى - عليه السلام - منكم»، فصامه وأمر بصيامه<sup>(٧)</sup>، وقال: «إن عشتُ إلى قابلِ» الحديث<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢٣).

(٢) في «ف»: «عيد الأكبر»، والمثبت من «الأجوبة المرضية» و«التبر المسبوك».

(٣) انظر: «الأجوبة المرضية» (٣/ ١١١٧)، و«التبر المسبوك» (ص ٥٦)، وهنا انتهى كلام السخاوي عن

المولد في «التبر المسبوك»، وما سيرد عنه بعد هذا فمن «الأجوبة المرضية».

(٤) القائل المؤلف.

(٥) في «ف»: «لما»، والصواب المثبت.

(٦) من «الأجوبة المرضية» (٣/ ١١١٧).

(٧) رواه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) رواه مسلم (١١٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «لئن بقيتُ إلى قابلٍ لأصومنَّ التاسع».



قُلْتُ: وافقهم أولاً للألفة، ثم خالفهم آخرًا تحقيقاً لصورة المخالفة.

قال - أي: الشيخ<sup>(١)</sup> -: فيستفاد منه فعل الشكر لله تعالى على ما منَّ به في يومٍ مُعينٍ؛ من إسداءِ نعمةٍ، أو دفعِ نِقْمَةٍ، ويُعادُ ذلك في نظيرِ ذلك اليومِ من كلِّ سنةٍ، والشُّكرُ لله تعالى يحصلُ بأنواعِ العبادةِ كالصَّلَاةِ والصَّيَامِ والتَّلَاوةِ، وأيُّ نعمةٍ أعظمُ من نعمةِ بُرُوزِ هذا النبيِّ نبيِّ الرَّحمةِ ﷺ؟!!

قُلْتُ: وفي قوله تعالى ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] إشعارٌ بذلك، وإيماءٌ إلى تعظيمِ وقتِ مجيئه لِمَا هُنَالِكَ.

قال: وعلى هذا فينبغي أن يُقتصرَ فيه على ما يُفهمُ الشُّكرَ لله تعالى من نحوِ ما ذُكِرَ، وأمَّا ما يتبعُه من السَّماعِ واللَّهْوِ وغيرهما فينبغي أن يُقالَ: ما كانَ من ذلك مُباحاً بحيثُ يُعينُ السُّرورَ بذلك اليومِ فلا بأسَ بِالحاقه، وما كانَ حراماً أو مَكْرُوهاً فيُمنَعُ، وكذا ما كانَ فيه خِلافٌ، بل يحسُنُ في أيَّامِ الشَّهْرِ كُلِّها ولياليه، يعني: كما جاء عن ابنِ جماعةٍ تَمْنِيهِ.

فقد اتَّصلَ بنا: أن الزَّاهدَ القُدوةَ المُعَمَّرَ أبا اسحاقَ إبراهيمَ بنَ عبدِ الرَّحمنِ بنِ إبراهيمِ ابنِ جماعةٍ<sup>(٢)</sup> لَمَّا كانَ بالمدينةِ النَّبَوِيَّةِ - على ساكنها أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّةِ - كانَ يَعْمَلُ طَعاماً في المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ، وَيُطْعِمُ النَّاسَ ويقولُ: لو تَمَكَّنْتُ عَمِلْتُ بِطُولِ الشَّهْرِ كُلِّ يَوْمٍ مَوْلِداً.

قُلْتُ: وأنا لَمَّا عَجَزْتُ عن الضَّيافةِ الصُّورِيَّةِ، كتبتُ هذه الأوراقَ لتصيرِ ضيافةٍ

(١) أي: ابن حجر، ففي «الأجوبة المرضية»: «قال شيخنا».

(٢) الكنانى الحموي الأصل، المقدسي الشافعي، ابن أخي القاضي بدر الدين بن جماعة، ولد سنة ست أو ثمان وسبعين وست مائة، وقد جاور بالمساجد الثلاثة المشرفة زماناً، وقدم القاهرة وحدث بها، كان زاهد وقته، وقال الولي العراقي: كان عابداً زاهداً ذا حظ من الخير. ومات بيت المقدس سنة (٧٦٤هـ). انظر: «التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» للشمس السخاوي (١/ ٩٢).

معنوية نُورِيَّة، مُستمرَّة على صفحاتِ الدَّهر، غيرَ مختصَّةِ بالسَّنةِ والشَّهر، وسمَّيته بـ: «الموردِ الرُّويِّ في المولِدِ النُّبويِّ».

قال: وأمَّا قراءةُ المولِدِ فينبغي أن يُقتصرَ منه على ما أورده أئمَّةُ الحديثِ في تصانيفهم المُختصَّةِ بذلك، كـ «الموردِ الهنيِّ»<sup>(١)</sup>، وغيرِ المُختصَّةِ به بل ذُكِرَ ضمناً كـ «دلائلِ الثُّبوتِ» للبيهقيِّ، ولا بأس بـ «لطائفِ المعارفِ» لابنِ رجبٍ في ذلك؛ لأنَّ أكثرَ ما بأيدي الوعَّاطِ منه كذبٌ واختلاقٌ، بل لم يزالوا يؤلِّدون ما هو أقبحُ وأسمجُ ممَّا لا تحلُّ روايتهُ ولا سماعه، بل يجبُ على مَنْ علِمَ بطلانَه إنكاره، والأمرُ بتركِ قراءته.

على أنَّه لا ضرورةٌ إلى سياقِ ذكرِ المولِدِ، بل يُكتفى بالتلاوةِ والإطعامِ والصَّدقةِ وإنشادِ شيءٍ من المدائحِ النُّبويَّةِ والرُّهديَّةِ، المُحرِّكةِ للقلوبِ إلى فعلِ الخيرِ وعمَلِ الآخرةِ، والصَّلاةِ والسَّلامِ على صاحبِ المولِدِ<sup>(٢)</sup>.

واعلم أنَّ في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾؛ أي: رجلٌ موصوفٌ بوصفِ الثُّبوتِ والرِّسالةِ، ومنعوتٌ بنعتِ العظمةِ والجلالةِ، إمَّا إشارةً إلى ما له حينَ بلوغِ زمانِ كماله وظهورِ أوانِ جماله، أو إيماءً إلى ما وردَ من قوله ﷺ: «كنتُ نبياً وأدمُ بينَ الماءِ والطينِ»، وهو وإن قالَ بعضُ الحُفَّاظِ: لم نَقفُ عليه بهذا اللَّفظِ<sup>(٣)</sup>، لكنَّ جاءَ معناه في طُرُقٍ صحيحةٍ.

منها: ما رواه أحمدُ والبيهقيُّ والحاكمُ وقالَ: صحيحُ الإسنادِ، عن العزْباضِ

(١) «المورد الهني في المولد السني» لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى (٨٠٦هـ)، مطبوع في (دار السلام).

(٢) انظر: «الأجوبة المرضية» (٣/ ١١٢٠).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٣٦٩)، وفيه: لا أصل له، لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث بهذا اللفظ، وهو باطل فإنه لم يكن بين الماء والطين إذ الطين ماء وتراب.

ابن سارية عن النبي ﷺ قَالَ: «إِنِّي مَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجِدٌ فِي طَيْبَتِهِ»<sup>(١)</sup>؛ أَي: لَطْرِيحٌ مَلْقِيٌّ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ.

ومنها: ما رواه أحمد وأحمد والبخاري في «تاريخه»، وأبو نعيم في «الحلية»، وصححه الحاكم، عن ميسرة الضبي، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى كُنْتَ نَبِيًّا؟ فَقَالَ: «وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»<sup>(٢)</sup>، وَيُرْوَى: «كُنِبْتُ» من الكِتابَةِ<sup>(٣)</sup>.

ومنها: خبر الترمذي - وحسنه - عن أبي هريرة: أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النَّبُوءَةُ؟ قَالَ: «وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»<sup>(٤)</sup>.  
وورد: «أَنَا أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءِ خَلْقًا وَآخِرُهُمْ بَعثًا»<sup>(٥)</sup>.

وفي «صحيح مسلم» من حديث عمرو بن العاص: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَقَادِيرَ الْخَلْقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»<sup>(٦)</sup>. ومن جملة ما كتب في الذكر وهو أم الكتاب: أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ<sup>(٧)</sup>.

والمُرادُ ظُهُورُ نُبوتهِ لِلْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَعُلُوُّ رُوحِهِ فِي أَعْلَى مَقَامِ عَلِّيِّينَ، إِعْلَامًا بِعَظِيمِ شَرَفِهِ وَتَمَيُّزِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، ثُمَّ خَصَّصَ

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ١٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٨٥)، والحاكم في «المستدرک» (٤١٧٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٥٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ٣٧٤)، والحاكم في «المستدرک» (٤٢٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩ / ٥٣).

(٣) هي رواية الإمام أحمد. انظر التعليق السابق.

(٤) رواه الترمذي (٣٦٠٩)، وجاء في مطبوعه: «حديث حسن صحيح غريب». والذي قاله المؤلف موافق لما في «تحفة الأشراف» للمزي (١١ / ٧٤).

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (١٩ / ٢٣) عن قتادة مرسلًا.

(٦) رواه مسلم (٢٦٥٣).

(٧) هذه الزيادة من كلام ابن رجب في «لطائف المعارف» (ص ٨٠)، وليست من الحديث.

الإظهار بحالة كون آدم ﷺ بين الروح والجسد؛ لأنه أوان دخول الأرواح إلى عالم الأجساد، وتمييز الذرية والأولاد من الآباء والأجداد.

وأجاب الإمام حجة الإسلام في كتاب «النفخ والتسوية» عن وصفه نفسه بالنبوة قبل وجود ذاته وتحقق كمال صفاته، بأن المراد بالخلق هنا التقدير لا الإيجاد، فإنه قبل أن تحمّل به أمه لم يكن مخلوقاً موجوداً، ولكن الغايات والكمالات سابقة في التقدير لائحة في الوجود.

قال: وهو معنى قولهم: أول الفكرة آخر العمل، وآخر العمل أول الفكرة، فقوله: «كنت نبياً»؛ أي: في التقدير قبل تمام خلقه آدم؛ إذ لم ينشأ إلا ليتّرع من ذريته محمد ﷺ.

وتحقيقه: أن للدّار في ذهن المهندس وجوداً ذهنياً سبباً للوجود الخارجيّ وسابقاً عليه، فالله تعالى يُقدّر ثم يوجد على وفق التقدير ثانياً. انتهى ملخصاً.

وذهب السبكي إلى ما هو أحسن، وللمقصود آيين، وهو أنه جاء أن الأرواح خلقت قبل الأجساد، فالإشارة بـ «كنت نبياً» إلى روحه الشريفة، أو حقيقة من حقائقه<sup>(١)</sup>، ولا يعلمها إلا الله، ومن حباه بالاطلاع عليها.

ثم إنه تعالى يؤتي كل حقيقة منها ما شاء في أي وقت شاء، فحقيقته ﷺ قد تكون من حين خلق آدم آتاه الله ذلك الوصف بأن خلقها متهيئة له، وأفاض عليها من ذلك الوقت، فصار نبياً، وكتب اسمه على العرش ليعلم ملائكته وغيرهم كرامته الزائدة عنده.

فحقيقته موجودة من ذلك الوقت، وإن تأخر جسده الشريف المتّصف

(١) العبارة في «فتاوى السبكي» (١/ ٣٩): «... إلى روحه الشريفة ﷺ وإلى حقيقته...».

بها، فحينئذ<sup>(١)</sup> يتأوه النبوة والحكمة وسائر أوصاف حقيقته وكمالاته مُعَجَّل لا تأخرَ فيه، وإنما المُتَأَخَّرُ تَكُونُهُ وَتَنَقُّلُهُ فِي الْأَصْلَابِ وَالْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ، إِلَى أَنْ ظَهَرَ عَلَى الْوَجْهِ الْأَتَمِّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قال: وَمَنْ فَسَّرَ ذَلِكَ بِعِلْمِ اللَّهِ بِأَنَّهُ سَيَصِيرُ نَبِيًّا لَمْ يَصِلْ لِهَذَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ عِلْمَهُ تَعَالَى مُحِيطٌ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، فَالْوَصْفُ بِالنَّبُوَّةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يَنْبَغِي أَنْ يُفْهَمَ مِنْهُ أَنَّهُ أَمْرٌ ثَابِتٌ لَهُ فِيهِ، وَإِلَّا لَمْ يَخْتَصَّ بِأَنَّهُ نَبِيٌّ [حينئذ<sup>(٣)</sup>]; إِذِ الْأَنْبِيَاءُ كُلُّهُمْ كَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِعِلْمِهِ سُبْحَانَهُ<sup>(٤)</sup>.

قال القسطلاني: لَمَّا تَعَلَّقْتُ إِرَادَةَ الْحَقِّ تَعَالَى بِإِجَادِ خَلْقِهِ وَتَقْدِيرِ رِزْقِهِ، أَبْرَزَ الْحَقِيقَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ مِنَ الْأَنْوَارِ الصَّمَدِيَّةِ فِي الْحَضْرَةِ الْأَحَدِيَّةِ، ثُمَّ سَلَخَ مِنْهَا الْعَوَالِمَ كُلَّهَا - عَلُوَّهَا وَسُفْلَهَا - عَلَى صُورَةٍ حُكْمِهِ، كَمَا سَبَقَ فِي سَابِقِ إِرَادَتِهِ وَعِلْمِهِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ تَعَالَى بِنُبُوَّتِهِ وَبَشَرِهِ بِرِسَالَتِهِ.

هذا، وَلَمْ يَكُنْ آدَمُ إِلَّا كَمَا قَالَ: «بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»، ثُمَّ انْبَجَسَتْ مِنْهُ ﷺ عِيُونُ الْأَرْوَاحِ، فَظَهَرَ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى وَهُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَجْلَى، فَكَانَ لَهُمُ الْمَوْرِدُ الْأَحْلَى، فَهُوَ ﷺ الْجِنْسُ الْعَالِي عَلَى جَمِيعِ الْأَجْنَاسِ، وَالْأَبُّ الْأَكْبَرُ لِجَمِيعِ الْمَوْجُودَاتِ وَالنَّاسِ. وَلَمَّا انْتَهَى الزَّمَانُ بِالْأَسْمِ الْبَاطِنِ فِي حَقِّهِ ﷺ إِلَى وُجُودِ جَسْمِهِ وَارْتِبَاطِ الرُّوحِ بِهِ، انْتَقَلَ حُكْمُ الزَّمَانِ إِلَى اسْمِهِ الظَّاهِرِ، فَظَهَرَ مُحَمَّدٌ ﷺ، [فهو] وَإِنْ

(١) بعدها في «ف» كلمة: «تنجر»، والمثبت من كتاب المؤلف «أشرف الوسائل إلى فهم الشرائع» (ص ٣٥)، وهو الموافق لما في «فتاوى السبكي»، والكلام في هذا الموضع منقول منه بالمعنى.

(٢) انظر: «فتاوى السبكي» (١/ ٣٩ - ٤٠).

(٣) ما بين معكوفتين من «أشرف الوسائل» (ص ٣٥)، وانظر التعليق الذي بعده.

(٤) انظر: «فتاوى السبكي» (١/ ٣٨ - ٣٩)، وفيه بدل قوله: «وإلا لم يختص...»: «ولو كان المراد بذلك مجرد العلم بما سيصير في المستقبل لم يكن له خصوصية بأنه نبي وآدم بين الروح والجسد لأن جميع الأنبياء...».

تَأَخَّرَتْ طَيْبَتُهُ فَقَدْ عُرِفَتْ قِيَمَتُهُ، فَهُوَ خِزَانَةُ السَّرِّ، وَمَوْضِعُ نَفُوذِ الأَمْرِ، فَلَا يَنْفُذُ أَمْرٌ إِلَّا مِنْهُ، وَلَا يُنْقَلُ خَيْرٌ إِلَّا عَنْهُ.

أَلَا بِأَبِي مَنْ كَانَ مَلِكًا وَسَيِّدًا      وَأَدَمُ بَيْنَ المَاءِ وَالمُطِينِ وَاقِفٌ  
فَذاكَ الرَّسُولُ الأَبْطَحِيُّ مُحَمَّدٌ      لَهُ فِي العُلَا مَجْدٌ تَلِيدٌ وَطَارِفٌ  
أَتَى بِزَمَانِ السَّعْدِ فِي آخِرِ المَدَى      وَكَانَ لَهُ فِي كُلِّ عَصْرِ مَوَاقِفٌ  
إِذَا رَامَ أَمْرًا لَا يَكُونُ خِلَافُهُ      وَليْسَ لَذاكَ الأَمْرِ فِي الكَوْنِ صَارِفٌ

قال: ورؤينا في جزء من «أمالى أبي سهل القطن»، عن سهل بن صالح الهمداني، قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي: كيف صار محمد ﷺ يتقدم الأنبياء وهو آخر من بعث؟ قال: إن الله تعالى لما أخذ من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ كان محمد ﷺ أول من قال: بلى (١).

وأخرج ابن سعد عن الشعبي: [قال رجل للنبي ﷺ]: متى استنبتت يا رسول الله؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد، حين أخذ مني الميثاق» (٢). وهو يدل على أن آدم لما صور طيناً، استخرج منه محمد ﷺ ونبي، وأخذ منه الميثاق، ثم أعيد إلى ظهره ليخرج أوان وجوده، فهو أولهم خلقاً، وخلق آدم السابق كان مواتاً لا روح فيه.

وهو ﷺ كان حياً حين استخرج ونبي وأخذ منه ميثاقه، فهو أول النبين خلقاً وأخرهم بعثاً، ولا ينافي هذا أن استخرج ذرية آدم إنما كان بعد نفخ الروح فيه؛ لأنه ﷺ خص من بين بني آدم بذلك الاستخراج الأول.

(١) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٣٩-٤١)، وما سلف بين معكوفتين منه.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٤٨)، وما بين معكوفتين منه.

وفي «تفسير العماد ابن كثير»، عن عليّ وابن عباس رضي الله عنهم في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ الآية [آل عمران: ٨١]: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ الْعَهْدَ عَلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ لِئِنْ بُعِثَ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرَنَّهُ، وَيَأْخُذَ الْعَهْدَ بِذَلِكَ عَلَى قَوْمِهِ (١).

وأخذ السبكي من الآية: أَنَّهُ ﷺ عَلَى تَقْدِيرِ مَجِيئِهِ فِي زَمَانِهِ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ، فَتَكُونُ نُبُوتُهُ وَرِسَالَتُهُ عَامَّةً لِجَمِيعِ الْخَلْقِ مِنْ آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَتَكُونُ الْأَنْبِيَاءُ وَأُمَّمُهُمْ مِنْ أُمَّتِهِ، يَعْنِي: فِي الْجُمْلَةِ، فَقَوْلُهُ: «وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً» (٢) يَتَنَاوَلُ مَنْ قَبْلَ زَمَانِهِ أَيْضًا، وَبِهِ يَتَيَّنُ مَعْنَى: «كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»، وَحِكْمَةُ كَوْنِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْآخِرَةِ تَحْتَ لُؤَائِهِ، وَصَلَاتِهِ بِهِمْ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ.

قُلْتُ: وَيُؤَيِّدُهُ مَا ذَكَرَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ بِشَمْلِ الْمَلَائِكَةِ وَغَيْرِهِمْ (٣).

قَالَ: وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدِهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي، أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَبْلَ الْأَشْيَاءِ، قَالَ: «يَا جَابِرُ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ قَبْلَ الْأَشْيَاءِ نُورَ نَبِيِّكَ مِنْ نُورِهِ، فَجَعَلَ ذَلِكَ النُّورَ يَدُورًا بِالْقُدْرَةِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَوْحٌ وَلَا قَلَمٌ، وَلَا جَنَّةٌ وَلَا نَارٌ، وَلَا مَلَكٌ وَلَا سَمَاءٌ وَلَا أَرْضٌ، وَلَا شَمْسٌ وَلَا قَمَرٌ، وَلَا جَنِّيٌّ وَلَا

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» عند شرح الآية المذكورة.

(٢) رواه البخاري (٤٣٨)، ومسلم (٥٢١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢٤ / ٤٢٩)، وفي كلامه ما يدل على منع شموله للملائكة، حيث قال: «قالوا: هذه الآية تدل على أحكام: الأول: أن العالم كل ما سوى الله تعالى، ويتناول جميع المكلفين من الجن والإنس والملائكة، لكننا أجمعنا أنه عليه السلام لم يكن رسولاً إلى الملائكة، فوجب أن يكون رسولاً إلى الجن والإنس جميعاً».

إِنْسِيٌّ، فَلَمَّا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ قَسَمَ ذَلِكَ النُّورَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْجِزَاءِ الْأَوَّلِ الْقَلَمَ، وَمِنَ الثَّانِي اللَّوْحَ، وَمِنَ الثَّلَاثِ الْعَرْشَ، ثُمَّ قَسَمَ الْجِزَاءَ الرَّابِعَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْأَوَّلِ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، وَمِنَ الثَّانِي الْكُرْسِيَّ، وَمِنَ الثَّلَاثِ بَقِيَّةَ الْمَلَائِكَةِ، ثُمَّ قَسَمَ الرَّابِعَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْأَوَّلِ السَّمَاوَاتِ، وَمِنَ الثَّانِي الْأَرْضِينَ، وَمِنَ الثَّلَاثِ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، ثُمَّ قَسَمَ الرَّابِعَ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ، فَخَلَقَ مِنَ الْأَوَّلِ نُورَ أَبْصَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِنَ الثَّانِي نُورَ قُلُوبِهِمْ، وَهِيَ الْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ، وَمِنَ الثَّلَاثِ نُورَ أَلْسِنَتِهِمْ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، الْحَدِيثُ (١).

قُلْتُ: وَيُشِيرُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِ سَوْءٍ﴾؛ أَي: نُورٌ مُحَمَّدٍ ﷺ ﴿كَيْشْكُورٍ فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾ [الآية: النور: ٣٥].

وَاخْتَلَفُوا فِي أَوَّلِ الْمَخْلُوقَاتِ بَعْدَ النُّورِ الْمُحَمَّدِيِّ، فَقِيلَ: الْعَرْشُ، لِمَا صَحَّ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «قَدَّرَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلْقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» (٢)، فَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ التَّقْدِيرَ وَقَعَ بَعْدَ خَلْقِ الْعَرْشِ، وَالتَّقْدِيرُ وَقَعَ عِنْدَ أَوَّلِ خَلْقِ الْقَلَمِ؛ لِحَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ مَرْفُوعاً: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، وَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ (٣).

لَكِنْ صَحَّ فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي زَيْنِ الْعَقِيلِيِّ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ: أَنَّ الْمَاءَ خُلِقَ قَبْلَ الْعَرْشِ (٤)، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ إشارَةٌ إِلَيْهِ وَدَلَالَةٌ عَلَيْهِ.

(١) لم أجده عند عبد الرزاق ولا عند غيره.

(٢) رواه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٣١٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٢١٥٥) و(٣٣١٩)، ورواه أيضاً أبو داود (٤٧٠٠)، واللفظ له.

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤ / ١١)، والتِّرْمِذِيُّ (٣١٠٩) وقال: حديث حسن.



وَرَوَى السُّدِّيُّ بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئاً مِمَّا خَلَقَ قَبْلَ الْمَاءِ (١).  
فَعَلِمَ أَنَّ أَوَّلَ الْأَشْيَاءِ عَلَى الْإِطْلَاقِ النُّورُ الْمُحَمَّدِيُّ، ثُمَّ الْمَاءُ، ثُمَّ الْعَرْشُ، ثُمَّ  
الْقَلَمُ، فَذَكَرُ الْأَوْلَى فِي غَيْرِ نُورِهِ ﷺ إِضَافِيَةً.

وَوَرَدَ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ جَعَلَ ذَلِكَ النُّورَ فِي ظَهْرِهِ، فَكَانَ يَلْمَعُ فِي جَبِينِهِ،  
ثُمَّ رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى سَرِيرٍ مَمْلُوكَتِهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى أَكْتافِ مَلَائِكَتِهِ، وَأَمْرَهُمْ  
فَطَافُوا بِهِ فِي السَّمَاوَاتِ لِيَرَى عَجَائِبَ مَلَكُوتِهِ.

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: مَكَثَتِ الرُّوحُ فِي رَأْسِ آدَمَ مِئَةَ عَامٍ، وَفِي صَدْرِهِ مِئَةَ عَامٍ،  
وَفِي سَاقِيهِ وَقَدَمَيْهِ مِئَةَ عَامٍ، ثُمَّ عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَسْمَاءَ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، ثُمَّ أَمَرَ  
الْمَلَائِكَةَ بِالسُّجُودِ لَهُ سَجُودَ تَعْظِيمٍ وَتَحِيَّةٍ لَا سُجُودَ عِبَادَةٍ، كَسُجُودِ إِخْوَةِ يَوْسُفَ لَهُ،  
فَالْمَسْجُودُ لَهُ بِالْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَآدَمُ كَالْقِبْلَةِ (٢).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ وَقْتِ الزَّوَالِ إِلَى الْعَصْرِ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى  
لَهُ حَوَاءَ زَوْجَتَهُ مِنْ ضِلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِ الْيُسْرَى وَهُوَ نَائِمٌ، وَسُمِّيَتْ حَوَاءً لِأَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ  
حَيٍّ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ وَرَأَاهَا سَكَنَ إِلَيْهَا (٣)، وَمَدَّ يَدَهُ لَهَا، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: مَهْ يَا آدَمُ، قَالَ:  
وَلِمَ وَقَدْ خَلَقَهَا اللَّهُ لِي؟ فَقَالُوا: حَتَّى تُؤَدِّيَ مَهْرَهَا، قَالَ: وَمَا مَهْرُهَا؟ قَالُوا: تُصَلِّيَ عَلَيَّ  
مُحَمَّدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِ «سَلْوَةِ الْأَحْزَانِ»: أَنَّهُ لَمَّا رَامَ الْقُرْبَ مِنْهَا  
طَلَبَتْ الْمَهْرَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ! وَمَاذَا أُعْطِيهَا؟ قَالَ: يَا آدَمُ! صَلِّ عَلَيَّ حَبِيبِي  
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَشْرِينَ، فَفَعَلَ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١ / ٤٦٢).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (١ / ٤٥٩) عن ابن عباس بإسناد منقطع، دون قوله: «وسميت حواء لأنها خلقت من حي». وقد روى ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٣٩) عن ابن عباس خلافاً، ولفظه: «إنما سميت حواء لأنها أم كل حي». وباقي الخبر لم أقف عليه.

قُلْتُ: ولعلَّ الثَّلاثَ كانَ مَهْرًا مُعْجَلًا، والعِشرِينَ صَدَاقًا مُؤَجَّلًا.

وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّ! أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَّا غَفَرْتَ لِي، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ! وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ يَا رَبِّ لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ، وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رُوحِكَ، رَفَعْتَ رَأْسِي فَرَأَيْتُ عَلَى قَوَائِمِ الْعَرْشِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَمْ تُضِفْ إِلَى اسْمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: صَدَقْتَ يَا آدَمُ، إِنَّهُ لِأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، وَإِذَا سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَوْ لَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup>، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ<sup>(٢)</sup>، وَذَكَرَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَزَادَ فِيهِ: «وَهُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ عِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ قَالَ: هَبَطَ جَبْرِيْلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: إِنَّ كُنْتَ اتَّخَذْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَقَدْ اتَّخَذْتُكَ حَبِيبًا، وَمَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ، وَلَقَدْ خَلَقْتُ الدُّنْيَا وَأَهْلَهَا لِأَعْرِفَهُمْ كِرَامَتَكَ وَمَنْزِلَتَكَ عِنْدِي، وَلَوْلَاكَ مَا خَلَقْتُ الدُّنْيَا<sup>(٤)</sup>.

وَلِلَّهِ دَرُّ الْعَارِفِ الْوَالِيِّ سَيِّدِي عَلِيِّ الْوَفِيِّ:

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» (٥ / ٤٨٩) وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنْهُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤٢٢٨) وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ ذَكَرْتَهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْكِتَابِ. فَتَعَقَبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: بَلْ مَوْضُوعٌ.

(٣) لَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ كُتُبِ الطَّبْرَانِيِّ، وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ أَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» كَمَا فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى» (٢ / ١٥١).

(٤) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٢ / ٥١٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (١ / ٢١٤) وَقَالَ: مَوْضُوعٌ لَا شَكَّ فِيهِ.

سَكَنَ الْفُوَادُ عِشَ هَنِئاً يَا جَسَدُ      هَذَا النَّعِيمُ هُوَ الْمُقِيمُ إِلَى الْأَبَدِ  
 رُوحَ الْوُجُودِ خَيْالٌ مَنْ هُوَ وَاحِدٌ      لَوْلَاهُ مَا تَمَّ الْوُجُودُ لِمَنْ وَجَدُ  
 عَيْسَى وَآدَمُ وَالصُّدُورُ جَمِيعُهُمْ      هُمْ أَعْيُنٌ هُوَ نُورُهَا لَمَّا وَرَدُ  
 لَوْ أَبْصَرَ الشَّيْطَانُ طَلَعَةَ نُورِهِ      فِي وَجْهِ آدَمَ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَجَدَ  
 أَوْ لَوْ رَأَى النُّمْرُودُ نُورَ جَمَالِهِ      عَبَدَ الْجَلِيلَ مَعَ الْخَلِيلِ وَلَا عِنْدَ  
 لَكِنَّ جَمَالَ اللَّهِ جَلٌّ فَلَا يُرَى      إِلَّا بِتَخْصِيصٍ مِنَ اللَّهِ الصَّمَدِ

وإنَّما خَلَقَ اللهُ تَعَالَى حَوَاءَ لِتَسْكُنَ إِلَى آدَمَ وَيَسْكُنَ إِلَيْهَا، فَحِينَ صَارَ لَدَيْهَا  
 فَاضَتْ بِرَكَاتِهِ عَلَيْهَا، فَوَلَدَتْ لَهُ فِي تِلْكَ الْأَعْوَامِ الْحُسْنَى أَرْبَعِينَ وَلَدًا فِي عِشْرِينَ  
 بَطْنًا، وَوَضَعَتْ شَيْئًا وَحَدَهُ كَرَامَةً لِمَنْ أَطْلَعَ اللهُ بِالثَّبُوتِ سَعْدَهُ، وَلَمَّا تُوفِّيَ آدَمَ عَلَيْهِ  
 السَّلَامُ كَانَ شَيْئٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصِيًّا عَلَى وَلَدِهِ، ثُمَّ أَوْصَى شَيْئٌ وَلَدَهُ بِوَصِيَّةِ آدَمَ أَنْ  
 لَا يَضَعُ هَذَا النُّورَ إِلَّا فِي الْمُطَهَّرَاتِ مِنَ النَّسَاءِ.

وَلَمْ تَزَلْ هَذِهِ الْوَصِيَّةُ جَارِيَةً تُنْقَلُ مِنْ قَرْنٍ إِلَى قَرْنٍ إِلَى أَنْ أَدَّى اللهُ النُّورَ  
 إِلَى عَبْدِ الْمُطَلِّبِ وَوَلَدِهِ عَبْدِ اللهِ، وَطَهَّرَ اللهُ تَعَالَى هَذَا النَّسَبَ الشَّرِيفَ مِنْ سِفَاحِ  
 الْجَاهِلِيَّةِ، كَمَا وَرَدَ عَنْهُ ﷺ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَرْضِيَّةِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِيْمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ»: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا وَلَدَنِي مِنْ  
 سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٍ، مَا وَلَدَنِي إِلَّا نِكَاحُ الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: وَالسِّفَاحُ بِكسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ: الزُّنَى، وَالْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا: أَنَّ  
 الْمَرْأَةَ تُسَافِحُ الرَّجُلَ مُدَّةً، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا بَعْدَ ذَلِكَ.

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ

(١) رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٧/ ١٩٠).

أبيه قال: كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ [خمس] مئة أم، فما وجدتُ فيهنَّ سفاحاً، ولا شيئاً ممَّا كان عليه من أمرِ الجاهليَّةِ<sup>(١)</sup>.

وعن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ، وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ، مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ وَلَدَنِي أَبِي وَأُمِّي، لَمْ يُصْنَبْنِي مِنْ سِفَاحِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٍ». رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: «لَمْ يَلْتَقِ أَبُو آيٍ قَطُّ عَلَى سِفَاحٍ، لَمْ يَزَلِ اللَّهُ يَنْقُلُنِي مِنَ الْأَصْلَابِ الطَّيِّبَةِ إِلَى الْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ مُصَفِّئاً مُهَدِّباً، لَا تَشْعَبُ شُعْبَتَانِ إِلَّا كُنْتُ فِي خَيْرِهِمَا»<sup>(٣)</sup>.

وعنه في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّلْجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]؛ قَالَ: مِنْ نَبِيِّ إِلَى نَبِيِّ حَتَّى أَخْرَجْتُكَ نَبِيًّا. رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ نَحْوَهُ<sup>(٤)</sup>.

وفيه تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْتَقَلَ مِنْ أَصْلَابِ الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ آبَاءَهُ كُلَّهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّهُ خِلَافٌ مَا عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءِ، وَلَا أَنَّ آبَاءَهُ جَمِيعَهُمْ

(١) رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (١ / ٦٠)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٣ / ٤٠٣)، وَمَا بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ مِنْهُمَا وَمِنْ «الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ».

(٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤٧٢٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (١٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (٢ / ١٥): وَهُوَ مُنْقَطِعٌ إِنْ صَحَّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، لَكِنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ.

(٣) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (١٥).

(٤) رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (١ / ٢٥)، وَابْنُ بَزَارٍ (٢٢٤٢ - كَشَفُ الْأَسْتَارِ)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (١٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢٠٢١)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١١٢٤٧): رَوَاهُ الْبَزَارُ وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَرَجَّاهُمَا رَجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ شَيْبِ بْنِ بَشْرٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ. وَأَنْظَرُ: «الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ» (١ / ٥٦ - ٥٥).

من أهل الإسلام؛ فإنَّ فيهم من أجمع على كُفْرِهِ الفُقهاءُ الأعلامُ، كعبدِ المُطَّلِبِ وأبي إبراهيم عليه السَّلام، وأبويه كما بيَّنتُ في هذا المَقامِ، ممَّا أَلْفَتُ في تحقيقِ هذه المسألةِ رسالةً مُستقلَّةً، وأتيتُ بالأدلةِ القاطعةِ القامعةِ، في ردِّ ما أَلْفَهُ السُّيوطيُّ من الرِّسائلِ الثلاثةِ في هذه المادَّةِ اللَّامعةِ<sup>(١)</sup>.

ثمَّ قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْفَسِكُمْ﴾؛ أي: من جنسِكُمْ، وهو بشرٌ مثلكم، لكنَّه رسولٌ منَّا مُبلِّغٌ عنَّا، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ [الكهف: ١٤٠]، والحكمةُ فيه: أنَّ الجِنسيَّةَ علَّةُ الانضمامِ، وبها يحصلُ الالتئامُ وكمالُ النِّظامِ، وأيضاً يسهُلُ الاقتداءُ به على وَجهِ التَّمَامِ؛ إذ لو أُرسِلَ ملكٌ لَقيلَ له: القُوَّةُ المَلَكِيَّةُ، ونحنُ عاجزون عن مُتابعته لضعفِ البَشَريَّةِ، بخلافِ ما إذا كان الرَّسولُ بشراً، فإنَّه يُتقدَى به قولاً وفعلاً وحالاً وأثراً، فإنَّه ﷺ واسِطةٌ بينَ المرسلِ والمرسلِ إليه، بأخذِ الفيضِ من الحقِّ وإيصاله إلى الخلقِ.

ولم يفهم هذا المعنى، وغفلَ عن هذا المَبْنَى جمعُ من الكُفَّارِ، حيثُ قالوا بطريقِ الإنكارِ: ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤] وهذا يدلُّ على سَخافةِ عُقولهم، حيثُ رَضُوا أن يكونَ الإلهُ حَجَرًا، واستَبعدوا أن يكونَ الرَّسولُ بشراً. والحاصلُ: أن مَجِيءَ الرَّسولِ نعمةٌ جَسِيمَةٌ، وكونه من جنسِ البَشَرِ مِنحةٌ عَظِيمَةٌ.

وقال بعضهم: قوله: ﴿مَنْ أَنْفَسِكُمْ﴾؛ أي: جنسِ العَرَبِ، وهو لا يُنافي ما

(١) في هامش «ف»: «مما يجبُ أن يُقالَ في هذا المَقامِ: جَزَى اللهُ السُّيوطيَّ وَمَنْ حَذَا حَذَوَهُ مِنَ الأئِمَّةِ الحنفيَّةِ والشَّافعيَّةِ خيراً، وسامَحَ اللهُ هذا المُؤلِّفَ بما رَلَّ به قَدَمُهُ، ويُرَجى لكثرةِ علمه أن لا يكونَ [لعلها: حقيقاً] في آخرِ أمره».

قلت: يشير إلى رسالته: «أدلة معتقد أبي حنيفة في والدي النبي ﷺ»، فانظرها في موضعها وما تم التقديم لها في هذا المجموع.

سَبَقَ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤]،  
وقد صحَّ عن ابنِ عَبَّاسٍ بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ إِلَّا وَقَدْ وَلَدَتْ  
النَّبِيَّ ﷺ، مُضْرِبُهَا وَرَبِيعِيَّهَا وَيَمَانِيَّهَا<sup>(١)</sup>.

وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣].

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا  
وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾؛ أَي:  
أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ<sup>(٢)</sup>.

وَقَرِيءٌ: (مِنْ أَنْفُسِكُمْ) بَفَتْحِ الْفَاءِ؛ أَي: مِنْ أَعْظَمِكُمْ قَدْرًا، نَقَلَهُ الْحَاكِمُ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْذُوبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ  
مِنْ أَنْفُسِكُمْ)، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مَعْنَى (أَنْفُسِكُمْ)؟ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَنْفُسُكُمْ نَسَبًا وَصَهْرًا وَحَسَبًا، لَيْسَ فِيَّ وَلَا فِي آبَائِي مِنْ لُدُنْ  
أَدَمَ سِفَاحٌ، كَلْنَا نِكَاحًا»<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ  
ابْنِ مِرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ  
خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرِّ بْنِ نَزَارٍ، وَمَا افْتَرَقَ النَّاسُ فِرْقَتَيْنِ إِلَّا

(١) رواه ابن عساکر في «تاریخ دمشق» (٣/ ٩٥) من طریق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي  
اللهُ عنهما. والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٢٩)، والبخاري (٣٤٩٧).

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢٩٤٥). والقراءة شاذة.

(٤) انظر: «الدر المثور» تفسير الآية (١٢٨) من سورة التوبة.

جعلني الله في خيرهما، فأخرجت من بين أبوي فلم يُصنبي شيء من عهد الجاهلية، وخرجت من نكاح، ولم أخرج من سفاح من لدن آدم حتى انتهت إلى أبي وأمي، فأنا خيركم نفساً، وخيركم أباً»<sup>(١)</sup>.

وأخرج أحمد، والترمذي وحسنه، عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله حين خلق الخلق جعلني في خير خلقه، ثم حين فرقهم جعلني في خير الفريقين، ثم حين خلق القبائل جعلني من خيرهم قبيلة، وحين خلق الأنفس جعلني من خير أنفسهم، ثم حين خلق البيوت جعلني من خير بيوتهم، فأنا خيرهم بيتاً، وخيرهم نفساً»<sup>(٢)</sup>.

أي: خيرهم أصلاً ونسباً، وخيرهم ذاتاً وحسباً.

وأخرج الحكيم الترمذي والطبراني وأبو نعيم والبيهقي وابن مردويه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم، واختار من بني آدم العرب، واختار من العرب مضر، واختار من مضر قريشاً، واختار من قريش بني هاشم، واختارني من بني هاشم، فأنا من خيار إلى خيار»<sup>(٣)</sup>.

وأخرج ابن سعد عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: «إذا أراد الله أن يبعث نبياً نظر إلى خير أهل الأرض قبيلة، فبعث من خيرها رجلاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «الدلائل» (١ / ١٧٤).

(٢) رواه من حديث العباس: الترمذي (٢٦٠٧)، ورواه الترمذي أيضاً (٢٦٠٨) لكن من حديث المطلب بن أبي وداعة، ورواية أحمد في «المسند» (٤ / ١٦٥) من حديث عبد المطلب (ويقال: المطلب) بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وسبب الاختلاف في الحديث هو اضطراب الراوي لهذه الروايات جميعاً، وهو يزيد بن أبي زياد.

(٣) رواه الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٢)، و«الكبير» (١٣٦٥٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٦٩٥٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ١٧٢).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٢٤).

وَيُرَوَى عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ: «كُنْتُ نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَرْبَعَةِ عَشَرَ أَلْفَ عَامٍ، فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ جَعَلَ ذَلِكَ النُّورَ فِي صُلْبِهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْقُلُهُ مِنْ صُلْبِ إِلَى صُلْبٍ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي صُلْبِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»<sup>(١)</sup>.

وكذا عندَ القاضي عياضٍ في «الشفا» بلا سندٍ عن ابنِ عباسٍ: أن قُرَيْشًا<sup>(٢)</sup> كانت نُورًا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِالْفِي عَامٍ، يُسَبِّحُ ذَلِكَ النُّورُ، وَتُسَبِّحُ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِهِ، فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَلْقَى ذَلِكَ النُّورَ فِي صُلْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَهْبَطَنِي اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ فِي صُلْبِ آدَمَ، وَجَعَلَنِي فِي صُلْبِ نُوحٍ، وَقَذَفَ بِي فِي صُلْبِ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ يُقَلِّبُنِي فِي الْأَصْلَابِ الْكَرِيمَةِ الطَّاهِرَةِ حَتَّى أَخْرَجَنِي بَيْنَ أَبِي لَمْ يَلْتَقِيَا عَلَى سِفَاحٍ قَطُّ»<sup>(٣)</sup>.

وَلِبَعْضِهِمْ:

حَفِظَ الْإِلَهُ كِرَامَةَ لِمُحَمَّدٍ أَبَاءَهُ الْأَمْجَادَ صَوْنًا لِاسْمِهِ  
تَرَكَوا السِّفَاحَ فَلَمْ يُصِيبْهُمْ عَائِبٌ مِنْ آدَمَ وَإِلَى أَبِيهِ وَأُمِّهِ  
وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ: «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ  
قَرْنًا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ»<sup>(٤)</sup>.

قال السخاوي: فالرسول هو ﷺ سيد الأولين والآخرين، والملائكة المقربين،

(١) لم أقف عليه.

(٢) في هامش «ف»: «كتب المؤلف في الهامش: لعله أنه عليه السلام. وكتب عليه ظ، وبقي عليه إبدال (كانت) بـ (كان)».

(٣) انظر: «الشفا» (١ / ٧٢)، والحديث رواه الآجري في «الشرعية» (٩٦٠) من طريق الضحاك عن ابن عباس، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٤) رواه البخاري (٣٥٥٧).



وَسَنَدُ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الْمَخْصُوصُ بِالشَّفَاعَةِ الْعُظْمَى يَوْمَ الدِّينِ، مَوْلَانَا أَبُو الْقَاسِمِ وَأَبُو إِبْرَاهِيمَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَاسْمُهُ شَيْبَةُ الْحَمْدِ.

قِيلَ: وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ: عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ هَاشِمًا قَالَ لِأَخِيهِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ بِمَكَّةَ حِينَ حَضَرْتَهُ الْوَفَاةُ: أَدْرِكُ عَبْدَكَ بَيْتْرَبَ<sup>(١)</sup>.

وَقِيلَ: إِنَّ عَمَّهُ الْمُطَّلِبَ جَاءَ بِهِ إِلَى مَكَّةَ رَدِيفَهُ، وَهُوَ بِهَيْئَةِ بَدَّةٍ، فَكَانَ يُسْأَلُ عَنْهُ فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدِي؛ حَيَاءً أَنْ يَقُولَ: ابْنُ أَخِي، فَلَمَّا أَدْخَلَهُ وَأَحْسَنَ مِنْ حَالِهِ أَظْهَرَ أَنَّهُ ابْنُ أَخِيهِ.

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَضَبَ بِالسَّوَادِ مِنَ الْعَرَبِ، وَعَاشَ مِئَةً وَأَرْبَعِينَ سَنَةً.

ابْنِ هَاشِمٍ؛ وَاسْمُهُ: عَمْرُو، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ: هَاشِمٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَهْشُمُ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ حِينَ الْجَدْبِ.

ابْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ، تَصْغِيرُ قُصَيٍّ؛ أَي: بَعِيدٍ، لِأَنَّهُ بَعُدَ عَنْ عَشِيرَتِهِ فِي بِلَادِ قُضَاعَةَ حِينَ احْتَمَلَتْ أُمُّهُ فَاطِمَةُ.

ابْنِ كِلَابٍ، وَهُوَ إِمَّا مَتَقُولٌ مِنَ الْمَصْدَرِ الَّذِي فِي مَعْنَى الْمُكَالَبَةِ، نَحْوُ: كَالَبْتُ الْعَدُوَّ مُكَالَبَةً؛ أَي: مُشَارَةً وَمُضَايِقَةً، وَإِمَّا مِنْ الْكِلَابِ جَمْعُ كَلْبٍ؛ لِأَنَّهُمْ يَرِيدُونَ الْكَثْرَةَ كَمَا تَسْمَوْنَ بِسَبَاعٍ.

وَسُئِلَ أَعْرَابِيٌّ: لِمَ تَسْمُونَ أَبْنَاءَكُمْ بِشَرِّ الْأَسْمَاءِ نَحْوَ كَلْبٍ وَذَيْبٍ، وَعَبِيدِكُمْ بِأَحْسَنِ الْأَسْمَاءِ نَحْوَ مَرْزُوقٍ وَرَبَاحٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا نُسَمِّي أَبْنَاءَنَا لِأَعْدَائِنَا، وَعَبِيدَنَا لِأَنْفُسِنَا، يُرِيدُونَ أَنَّ الْأَبْنَاءَ عُدَّةٌ لِلْأَعْدَاءِ وَسِهَامٌ فِي نُحُورِهِمْ، فَاخْتَارُوا لَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ.

(١) لم أقف عليه.

ابن مِرَّة، بَضَمِّ الميمِ وتشديدِ الرَّاءِ.

ابن كَعْبٍ، وهو أوَّلُ مَنْ سَمَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ: يَوْمَ العُرُوبِ<sup>(١)</sup>، وكانَ يَخْطُبُ فيه،  
وتَجَمَّعَ قُرَيْشٌ لِسَمَاعِهِ، وأوَّلُ مَنْ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، ورُبَّمَا أُنذِرَ فِي خُطْبَتِهِ بِخُرُوجِ النَّبِيِّ  
ﷺ، وَيُعَلِّمُهُم بَأَنَّهُ مِنْ وَلَدِهِ، ويأمرُهُم بِاتِّبَاعِهِ، ويقولُ:

يا لَيْتَنِي شَاهِدُ فَخِوَاءَ دَعْوَتِهِ      حينَ العَشِيرَةِ تَنْفِي الحَقِّ خُذْلَانَا  
ابنِ لُؤَيٍّ، تصغِيرُ اللَّأْيِ<sup>(٢)</sup>.

ابنِ غَالِبِ بنِ فِهْرِ، بكسرِ الفاءِ، واسمُهُ: قُرَيْشٌ، أو لِقْبَهُ، وفِهْرٌ اسمُهُ، وإليه  
يُنْتَهِي نَسَبُ قُرَيْشٍ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ وَلَدِهِ فليسَ بِقُرَشِيٍّ، بل كِنَانِيٍّ، وهذا هو  
الأصحُّ، وعليه نُسَابُ قُرَيْشٍ.

ابنِ مالِكِ بنِ النَّضْرِ، وقيلَ: إِنَّهُ لِقَبُهُ لِنَضَارَةِ وَجْهِهِ، واسمُهُ: قَيْسٌ، وعندَ  
كثيرينَ أَنَّهُ جِمَاعُ قُرَيْشٍ.

ابنِ كِنَانَةَ، بكسرِ الكافِ أبو قبيلةٍ.

ابنِ خَزِيمَةَ، تصغِيرُ خَزَمَةٍ، بالخاءِ والزَّاءِ المُعْجَمَتَيْنِ.

ابنِ مُدْرِكَةَ، على صيغةِ الفاعِلِ.

(١) كذا قال، والذي في المصادر خلافة؛ أي كانت العرب تسميه: العروبة، فسماه كعب: الجمعة. انظر:  
«أدب الكاتب» لابن قتيبة (ص ٢٦)، و«الأحكام السلطانية» للماوردي (ص ١٨٤)، و«الاكتفاء»  
للکلاعي (١ / ٢٨).

(٢) وهو الثور. انظر: «الزاهر» لابن الأنباري (٢ / ١٢٤). وقال السهيلي في «الروض الأنف» (١ /  
٥٤): وهو عندي تصغيرُ لأَيٍّ، واللَّأْيُ: البَطُّ، كأنَّهُمْ يُريدون معنى الأناةِ وتَرْكِ العَجَلَةِ، وذلك  
أَيُّ أَلْفَيْتِهِ فِي أشعارِ بَدْرِ مُكَبَّرًا على هذا اللَّفْظِ فِي شعرِ أَبِي أسامةَ، حيثُ يقولُ:

وَدُونُكَ مَالِ كَأَيَّامِ عَمْرٍو

فَدُونُكُمْ بَنِي لَأَيٍّ أَخَاكُمْ

واستدل بأشعار أخرى تنظر في كتابه.

ابن إلياس، بكسر الهمزة قطعاً في قول ابن الأنباري<sup>(١)</sup>، وقيل: بفتحها وصلاً، وهو قول قاسم بن ثابت، ضد الرجاء، باسم النبي المشهور<sup>(٢)</sup>، واللام فيه للتعريف، وقال السهيلي: وهذا أصح، ويذكر أنه كان يسمع في صلبه تلبية النبي ﷺ بالحج<sup>(٣)</sup>.

ويذكر أنه ﷺ قال: «لا تسبوا إلياس فإنه كان مؤمناً»<sup>(٤)</sup>، ذكر ذلك السهيلي في «روضته»<sup>(٥)</sup>.

وحكى الزبير: أنه كان ينكر على بني إسماعيل ما غيروا من سنن آبائهم، وكان يقوم فيهم ويعظهم، حتى جمعهم على رأيه، ورضوا به رضى لم يرضوا من أحد بعد أدد، وهو أول من أهدى البدن إلى البيت، ولم تبرح العرب تُعظمه تعظيم أهل الحكمة<sup>(٦)</sup>.

ابن مضر، على وزن عمر، قيل: لأنه كان يضير قلب من رآه لحسنه وجماله، وكان حسن الصوت، فاتفق أنه سقط عن بعيره فأصابت يده، وهو يقول: وإيداه وإيداه، فشطت الإبل لسمع صوته ذلك، بحيث كان ذلك أصل الحداء في العرب، وصدق قول القائل: إنه أول من حدا.  
ومن كلماته: من يزرع شراً يحصد ندامةً، و: خير الخير أعجله.

(١) انظر: «الزاهر» لابن الأنباري (٢/ ١٢٤)، و«الروض الأنف» للسهيلي (١/ ٥٧).

(٢) قوله: «باسم النبي المشهور» كذا وقع هنا في «ف»، وحقه أن يكون مع قول ابن الأنباري بقطع الهمزة المكسورة، وهو الذي جاء عند السهيلي في «الروض الأنف».

(٣) انظر: «الروض الأنف» (١/ ٥٩ - ٦١).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) انظر: «الروض الأنف» (١/ ٦١).

(٦) انظر: «أخبار مكة» للفاكهي (٢٩).

وَيُرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا تَسْبُوا مُضَرَ وَرَبِيعَةَ - يَعْنِي: أَخَاهُ - فَإِنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ<sup>(١)</sup>.

بَلْ يُرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعَهُمَا أَيْضاً خُزَيْمَةُ الْمَاضِي، وَمَعَدُّ وَعَدْنَانُ وَأُدُدٌ وَقَيْسٌ وَتَمِيمٌ وَأَسَدٌ وَضَبَّةٌ، وَأَنَّهُمْ مَاتُوا عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، فَلَا تَذَكَّرُوهُمْ إِلَّا بِمَا يُذَكَّرُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ<sup>(٢)</sup>.

ابْنِ نِزَارٍ، بِكسْرِ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الزَّايِ، مَاخُوذٌ مِنَ النَّزْرِ وَهُوَ الْقَلِيلُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فَرِيدَ عَصْرِهِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ وَنَظَرَ أَبُوهُ نَوْرَ مُحَمَّدٍ ﷺ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَرِحَ فَرِحًا شَدِيدًا، وَأَطْعَمَ طَعَامًا كَثِيرًا وَقَالَ: إِنَّ هَذَا كُلَّهُ نَزْرٌ؛ أَي: قَلِيلٌ لِحَقِّ هَذَا الْمَوْلُودِ.

ابْنِ مَعَدٍّ، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، وَيُرَوَى: أَنَّ بُخْتَ نَصَرَ لَمَّا غَزَا بِلَادَ الْعَرَبِ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَرْمِ يَا نَبِيَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ ذَاكَ: أَنَّ ابْنَ مَعَدٍّ فَأَخْرَجَهُ عَنْ بِلَادِهِ وَاحْمَلَهُ إِلَى الشَّامِ، وَتَوَلَّى أَمْرَهُ، فَإِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ وَلَدِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ.

وَيُرَوَى: أَنَّ أَوْلَادَهُ لَمَّا بَلَغُوا عَشْرِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ أَغَارُوا عَلَى عَسْكَرِ مُوسَى، فَاتَّهَبُوهُ فَدَعَا مُوسَى عَلَيْهِمْ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: لَا تَدْعُ عَلَيْهِمْ، وَفِي لَفْظٍ: أَنَّهُ دَعَا

(١) رواه ابن الجوزي في «المنتظم» (١ / ٤٠٨) من طريق محمد بن زياد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وأورده الديلمى في «الفرردوس بمأثور الخطاب» (٧٣٠٣). قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: وسألته - يعني أباه - عن مُحَمَّد بن زياد كان يحدث عن ميمون بن مهران؟ قال: كذاب خبيث أعور يضع الحديث. انظر: «تهذيب الكمال» (٢٥ / ٢٢٣). وقال الحافظ في «التقريب»: كذوبه.

ورواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (١ / ١٣) من طريق الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٢) روى ابن حبيب بسند جيد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: مات أدد والدة عدنان، وعدنان، ومعده، وربيعة، ومضر، وقيس عيلان، وتيم، وأسد، وضبة، وخزيمة، على الإسلام على ملة إبراهيم ﷺ. انظر: «سبل الهدى والرشاد» للصالحي (١ / ٢٩١).

فلم يُجَبِّ حَتَّىٰ فَعَلُوا ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ: يَا رَبِّ! دَعَوْتُكَ عَلَىٰ قَوْمٍ أَغَارُوا عَلَيْنَا فَلَمْ تُجِبْنِي فِيهِمْ، فَقَالَ: يَا مُوسَىٰ! دَعَوْتَنِي عَلَىٰ قَوْمٍ فِيهِمْ خَيْرَتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

ابنِ عَدْنَانَ، بفتحِ العَيْنِ.

وإلى هنا من النَّسَبِ الشَّرِيفِ لا خِلافَ فِيهِ، وَإِنَّمَا الخِلافُ فِيَمَنَ فَوْقَ عَدْنَانَ، عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ مُتبايِنَةٍ جِدًّا، وَلِذَا يُرَوَى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَلَغَ فِي النَّسَبِ إِلَى عَدْنَانَ أَمْسَكَ وَقَالَ: «كَذَبَ النَّسَابُونَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٨]»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَوْ شَاءَ [رَسُولٌ] اللَّهُ أَنْ يَعْلَمَهُ لَعَلِمَهُ (١).

وقال ابنُ دِحْيَةَ: أَجْمَعَ العُلَمَاءُ - وَالإِجماعُ حُجَّةٌ - عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا انْتَسَبَ إِلَى عَدْنَانَ وَلَمْ يَتجاوِزْهُ.

وفي «مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ»، عن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يُجاوِزْ مَعَدَّ ابْنَ عَدْنَانَ، ثُمَّ يَمْسِكُ وَيَقُولُ: «كَذَبَ النَّسَابُونَ» (٢).

وقال السُّهَيْلِيُّ: الأَصَحُّ فِي هَذَا الحَدِيثِ أَنَّهُ من قولِ ابنِ مَسْعُودٍ (٣).

وقالَ غَيْرُهُ: كانَ ابنُ مَسْعُودٍ إِذا قرأ قولَهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِي أَنبَأَكُم بِنبؤِ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمَ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلاَّ اللَّهُ﴾

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٥٦)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (١ / ٥) من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبى، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً. وذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١ / ١٨) وقال: هشام وأبوه متروكان. ولفظ ابن سعد: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يَجَاوِزْ فِي نَسَبِهِ مَعَدَّ ابْنَ عَدْنَانَ بِنِ اَدَدِ، ثُمَّ يَمْسِكُ وَيَقُولُ: كَذَبَ...».

(٢) لم أجده في المطبوع من «الفردوس»، وانظر التعليق الذي قبله.

(٣) انظر: «الروض الأنف» (١ / ٦٦)، وانظر تخريجه في التعليق الذي بعده.

[إبراهيم: ٩] قَالَ: كَذَبَ النَّسَابُونَ<sup>(١)</sup>؛ يعني: أَنَّهُمْ يَدْعُونَ عِلْمَ الْأَنْسَابِ، وَنَفَى اللَّهُ عِلْمَهَا عَنِ الْعِبَادِ فِي الْكِتَابِ<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَنْتَسِبُ إِلَى عَدْنَانَ، وَمَا فَوْقَ ذَلِكَ لَا نَدْرِي مَا هُوَ<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَيْنَ عَدْنَانَ وَإِسْمَاعِيلَ ثَلَاثُونَ أَبًا لَا يُعْرَفُونَ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: مَا وَجَدْنَا أَحَدًا يَعْرِفُ بَعْدَ مَعْدِ بْنِ عَدْنَانَ<sup>(٥)</sup>.

وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الرَّجُلِ يَرْفَعُ نَسَبَهُ إِلَى آدَمَ، فَكَّرَهُ ذَلِكَ وَقَالَ: مَنْ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ؟

وَكَذَا رُوِيَ عَنْهُ فِي رَفْعِ نَسَبِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَوَّلَ مَا ذُكِرَ مِنْ فِضَائِلِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: أَنَّ قُرَيْشًا

خَرَجَتْ مِنَ الْحَرَمِ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ أَصْحَابُ الْفِيلِ، وَقَالَ هُوَ: وَاللَّهِ لَا أُخْرَجُ

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٥٦)، والطبري في «تفسيره» (١٣ / ٦٠٤).

(٢) وخالف ابن عبد البر هذا المعنى من الآية الذي ذهب إليه ابن مسعود وبعض السلف، فقال في

«الإنباه على قبائل الرواة» (ص ١٩): وكان قوم من السلف منهم عبد الله بن مسعود وعمر بن

ميمون الأودي ومحمد بن كعب القرظي إذا تلوا: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ قالوا:

كذب النسابون، ومعنى هذا عندنا على غير ما ذهبوا إليه، وإنما المعنى فيها - والله أعلم - تكذيب من

ادعى إحصاء بني آدم، فإنه لا يحصيهم إلا الذي خلقهم، فإنه هو الذي أحصاهم وحده لا شريك له،

والله أعلم، وأما أنساب العرب فإن أهل العلم بأيامها وأنسابها قد عوا وحفظوا جماهيرها وأمها

قبائلها واختلفوا في بعض فروع ذلك.

(٣) انظر: «الروض الأنف» (١ / ٦٦)، ورواه خليفة في «الطبقات» (ص ٢)، وفي إسناده ابن لهيعة،

وهو سيى الحفظ.

(٤) انظر: «الروض الأنف» (١ / ٨٤)، ورواه خليفة بن خياط في «الطبقات» (ص ٣) دون قوله:

«لا يعرفون»، وفي إسناده هشام عن أبيه محمد بن السائب الكلبي، وهما متر وكان كما تقدم.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١ / ٢٦): وليس هذا الإسناد بما يُقَطَّعُ بصحته، ولكنه

عمَّن عِلْمُ الْأَنْسَابِ صَنَعْتُهُ.

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٥٨)، وفي إسناده ابن لهيعة.

من حَرَمِ اللهُ أبغى العزَّ في غيره، ولا أبغى سواه عنه تَبديلاً<sup>(١)</sup>، وأقامَ عندَ البَيْتِ المُحْتَرَمِ حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَعَ صَاحِبِ الحَبْشَةِ حِينَ خَرَجَ إِلَيْهِ مَطْلُوباً مَا عَظَّمَ بِهِ عِنْدَهُ وَعِنْدَ قَوْمِهِ أُولِي الوَجَاهَةِ وَالكَرَمِ<sup>(٢)</sup>.

وأهْلَكَ اللهُ سُبْحَانَهُ الحَبْشَةَ وَرَدَّهُمْ عَنِ بَيْتِهِ، وَأزَالَ عَنِ أَهْلِهِ تِلْكَ الوَحْشَةَ، وَكَانَ السَّقَايَةُ وَالرَّفَادَةُ لِعَبْدِ المُطَلَّبِ بَعْدَ عَمِّهِ المُطَلَّبِ، فَإِنَّهُ أَقَامَ لِقَوْمِهِ مَا كَانَ أَبَاؤُهُ يُقِيمُونَهُ لَهُمْ مِنْ قَبْلِهِ، فَشَرُفَ بِذَلِكَ شَرَفًا لَمْ يَبْلُغْهُ أَبَاؤُهُ، وَلَا وَصَلَ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَى مِثْلِهِ، وَأَحَبَّهُ قَوْمُهُ وَعَظَّمَ خَطْرَهُ فِيهِمْ، وَعَاطَمَدُوا فِي إِرْشَادِهِمْ وَتَنْبِيهِهِمْ.

وَالرَّفَادَةُ: شَيْءٌ كَانَتْ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ تَتَخَارَجُ مِنْ بَيْنِهِمْ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِمْ، بَحِيثٌ يَجْتَمِعُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ كَثِيرٌ، ثُمَّ يَشْتَرُونَ بِهِ طَعَامًا وَزَيْبًا لِلنَّبِيدِ، وَيُطْعَمُونَ النَّاسَ، وَيَسْقُونَهُمْ أَيَّامَ مَوْسَمِ الحَجِّ حَتَّى يَنْقُضِي.

وَيُرَوَى عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا ابْنُ الدَّبِيحِينَ»<sup>(٣)</sup>؛ يَعْنِي بِهِمَا جَدَّهُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبَاهُ عَبْدَ اللهِ.

وَالْقِصَّةُ أُخْرِجَهَا الطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤَيْبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ المُطَلَّبِ نَذَرَ أَنْ كَمَلَ لَهُ عَشْرَةٌ مِنَ الْوِلْدَانِ يَنْحَرُّ أَحَدَهُمْ، فَلَمَّا كَمَلَ عَشْرَةٌ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، أَيُّهُمْ يَنْحَرُّ؟ فَطَارَتْ

(١) في «ف»: «بديل».

(٢) رواه بنحوه الأزرق في «أخبار مكة» (٢/ ٤٢).

(٣) قال الولي العراقي كما في «الفتح السماوي» للمناوي (٣/ ٩٥٥)، و«روح المعاني» (٢٣/ ١٥٣): «لم أقف عليه». قلت: ولعل أصله ما رواه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٥٩٧-٥٩٨)، والحاكم في «المستدرک» (٤٠٣٦)، عن معاوية في قصة فيها: أن أعرابياً قال للنبي ﷺ: يا ابن الدبّيحين، فتبسّم رسول الله ﷺ ولم ينكر عليه. لكن قال السيوطي في «الحاوي» (١/ ٣٠٧)، والألوسي في «روح المعاني» (٢٣/ ١٥٣): في إسناده من لا يعرف حاله.

الْقُرْعَةَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هُوَ أَوْ مِئَةٌ مِنَ الْإِبْلِ، ثُمَّ أقرَعَ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى الْمِئَةِ مِنَ الْإِبْلِ<sup>(١)</sup>.

وَذَكَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ: أَنَّهُ نَحَرَهَا وَتَرَكَهَا لِلنَّاسِ فَأَخَذُوهَا.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَصَارَتِ الدِّيَةُ مَشْرُوعَةً بِتَعْيِينِ مِئَةٍ مِنَ الْإِبْلِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَشْرَةً، وَلهَذَا اقتصَرَ عَلَى هَذَا الْعَدَدِ فِي الْقُرْعَةِ الْمُتَكَرِّرَةِ، حَيْثُ كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يَزِيدُ عَشْرَةً، ثُمَّ عَشْرَةً، إِلَى أَنْ صَارَتْ مِئَةً، فَجَاءَتْ عَلَيْهَا الْقُرْعَةُ.

قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: وَكَانَ سَبَبُ نَذْرِهِ<sup>(٢)</sup> حَفَرَ أَبِيهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ زَمْزَمَ؛ لِأَنَّ الْجُرْهُمِيَّ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ لَمَّا أَحْدَثَ قَوْمُهُ بِحَرَمِ اللَّهِ الْحَوَادِثَ، وَقَيَّضَ اللَّهُ لَهُمْ مَنْ أَخْرَجَهُمْ مِنْ مَكَّةَ، فَعَمِدَ عَمْرُو إِلَى نَفَائِسَ فَجَعَلَهَا فِي زَمْزَمَ وَبَالَغَ فِي طَمَّهَا، وَفَرَّ إِلَى الْيَمَنِ بِقَوْمِهِ، فَلَمْ تَزَلْ زَمْزَمُ مِنْ ذَلِكَ الْعَهْدِ مَجْهُولَةً إِلَى أَنْ رُفِعَتْ عَنْهَا الْحُجُبُ بِرُؤْيَا مَنْ أَرَاهَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ، دَلَّتْهُ عَلَى حَفْرِهَا بِأَمَارَاتٍ عَلَيْهَا، فَمَنَعَتْهُ قُرَيْشٌ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ آذَاهُ مِنَ السُّفْهَاءِ مَنْ آذَاهُ، وَاشْتَدَّ بِذَلِكَ بِلَوَاهُ، وَمَعَهُ وَلَدُهُ الْحَارِثُ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ سِوَاهُ، فَنَذَرَ لَيْتُنْ جَاءَهُ عَشْرَةُ بَنِينَ، وَصَارُوا لَهُ أَعْوَانًا، لِيَذْبَحَنَّ أَحَدَهُمْ قُرْبَانًا، ثُمَّ احْتَفَرَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ زَمْزَمَ فَكَانَتْ لَهُ فَخْرًا وَعِزًّا<sup>(٣)</sup>.

وَذَكَرَ الْبَرْقِيُّ فِي سَبَبِ تَرْوِيجِ عَبْدِ اللَّهِ بِأَمْنَةٍ: أَنَّ جَدَّهُ كَانَ يَأْتِي الْيَمَانَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ عَظِيمٍ مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَنَزَلَ عِنْدَهُ مَرَّةً فَإِذَا عِنْدَهُ رَجُلٌ مَمَّنْ قَرَأَ الْكِتَابَ، فَقَالَ لَهُ: ائْتِنِي لِي

(١) لم أجده عند الطبراني، ورواه الطبري في «التاريخ» (١ / ٤٩٧).

(٢) قوله: «وكان سبب نذره» كذا في «ف»، والذي في «المواهب اللدنية»: «وكان سببها»؛ أي: سبب قصة نذر ذبح عبد الله، كما هو واضح من سياقه.

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» (١ / ٦٥).



أَفْتَشَّ مَتَجَرَكَ فَقَالَ: دُونَكَ فَاَنْظُرْ، فَقَالَ: أَرَى نُبُوَّةَ وَمُلْكَاً، وَإِنَّمَا هِيَ فِي الْمَنَافِيْنِ؛  
يعني عبد مناف بن قُصَيٍّ، وعبد مناف بن زُهْرَةَ، فَلَمَّا انصَرَفَ عَبْدُ الْمُطَّلَبِ انطَلَقَ بِابْنِهِ  
عَبْدِ اللَّهِ، فَزَوَّجَهُ بِأَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ أُمِّ حَمْزَةَ.

قَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ: وَأَعْطَى اللَّهُ أَمْنَةَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنَ النُّورِ وَالْبَهَاءِ وَالْوَقَارِ وَالْجَمَالِ  
وَالْكَمَالِ مَا كَانَتْ تُدْعَى بِهِ سَيِّدَةَ قَوْمِهَا، وَبَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ وَالنُّورُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ لَا يَخْرُجُ حَتَّى  
أَذِنَ اللَّهُ لِلنُّورِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى بَطْنِ أُمَّه.

وَأَخْرَجَ الْبِيهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ  
عَبْدُ اللَّهِ مِنْ أَحْسَنِ فَتَى فِي قُرَيْشٍ، فَمَرَّ بِنِسْوَةٍ مُجْتَمِعَاتٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ:  
يَا نِسَاءَ قُرَيْشٍ! أَيَّتُكُنَّ تَتَزَوَّجُ هَذَا الْفَتَى فَتَصْطَادُ النُّورَ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ؟ قَالَ:  
فَتَزَوَّجَ أَمْنَةَ فَحَمَلَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: لَمَّا تَزَوَّجَ عَبْدُ اللَّهِ أَمْنَةَ كَانَ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: ابْنُ  
خَمْسٍ وَعَشْرِينَ (٢).

وَقَالَ غَيْرُهُ: ثَمَانِيَةَ عَشَرَ.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَهُوَ الرَّاجِحُ، وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيُّ فِيمَا رَوَاهُ  
الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ الْحَافِظُ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي بَطْنِ أُمَّه، وَذَلِكَ فِي  
لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ مِنْ رَجَبٍ، أَمَرَ اللَّهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ رِضْوَانَ خَازِنَ الْجِنَانِ أَنْ يَفْتَحَ  
أَبْوَابَ الْفِرْدَوْسِ وَيُنَادِيَ مُنَادٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ: أَلَا إِنَّ النُّورَ الْمَخْزُونَ  
الْمَكْنُونِ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ الْهَادِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ يَسْتَقِرُّ فِي بَطْنِ أُمَّه  
الَّذِي فِيهِ يَتِمُّ خَلْقُهُ، وَيَخْرُجُ إِلَى النَّاسِ نَذِيرًا (٣).

(١) رواه البيهقي في «الدلائل» (١ / ٨٧).

(٢) انظر: «الاستيعاب» (١ / ٢٨).

(٣) أورده ابن جماعة في «المختصر الكبير في سيرة الرسول» (ص ٢٠).

وذكر الزبير بن بكار: أنه كان في أيام التشريق في شعب أبي طالب عند الجمرة الوسطى.

وللواقدي من جهة [علي بن يزيد بن عبد الله بن] وهب بن زمعة، [عن أبيه]، عن عمته قالت: كنا نسمع أن رسول الله ﷺ لما حملت به أمه آمنة كانت تقول: ما شعرت أني حملت به، ولا وجدت ثقلاً كما تجد النساء، إلا أني أنكرت رفع حيضتي، وربما كانت تقول: وأتاني آت وأنا بين التائم واليقظان فقال: هل شعرت أنك حملت؟ فكأنني أقول: ما أدري، فقال: إنك حملت بسيد هذه الأمة ونبیها، وسميه محمداً، وذلك يوم الإثنين<sup>(١)</sup>.

ولابن حبان في «صحيحه» من حديث عبد الله بن جعفر، عن حليلة السعدية مرضعته، أن آمنة قالت لها: إن لابني هذا شأنًا، إنني حملت حملاً، فلم أحمل حملاً قط كان أحف علي ولا أعظم بركة منه، ثم رأيت نوراً كأنه شهابٌ خرج مني حين وضعته أضاءت له أعناق الإبل ببصرى من أرض الشام، ثم وضعته فما وقع كما يقع الصبيان، وقع واضعاً يده بالأرض رافعاً رأسه إلى السماء<sup>(٢)</sup>.

وفي «صحيح ابن حبان»، و«مستدرک الحاكم»، و«مسند أحمد»، وغيرهم عن العرياض بن سارية السلمی قال: قال رسول الله ﷺ: «إنني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبیین، وإن آدم لمنجدل في طيئته، وسأنبئكم بأول ذلك، دعوة إبراهيم، وبشرى أخى عيسى قومه، ورؤيا أمي التي رأته أنه خرج منها حين وضعت نوراً أضاءت له قصور الشام»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٩٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في «المنتظم» (٢/ ٢٤٢) - عن شيخه الواقدي، وما بين معكوفتين منهما. وهذا إسناد منقطع.

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٣٣٥).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٤٠٤)، والحاكم في =

قَالَ السَّخَاوِيُّ: قَوْلُهُ «بُصْرِي»، قَالَ شَيْخُنَا: يَحْتَمَلُ أَنْ يُقْرَأَ بِضَمِّ الْمُوحَّدَةِ وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ مَقْصُورًا، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُقْرَأَ: بِبَصْرِي، بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالصَّادِ؛ أَي: أَنَّهَا رَأَتْ رُؤْيَا عَيْنِ بَصْرِيهَا.

قَالَ: وَبُصْرِي عَلَى الْأَوَّلِ بِلَدَّةٍ مَعْرُوفَةٌ بِطَرْفِ الشَّرْقِ مِنْ عَمَلِ دِمَشْقَ، مِمَّا يَلِي حَوْرَانَ، وَهِيَ قَصَبَةٌ مِنْ جِهَةِ الْحِجَازِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الشَّامِ نَحْوُ مَرَحَلَتَيْنِ، وَالنُّكْتَةُ فِي تَخْصِيصِهَا بِالذِّكْرِ - مَعَ أَنَّهُ فِي رِوَايَةٍ: (أَضَاءَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ)، وَفِي لَفْظِ: (الْأَرْضِ)، وَهِيَ أَسْمَلُ - كَوْنُهُ ﷺ وَصَلَ بِنَفْسِهِ الشَّرِيفَةِ إِلَيْهَا وَمَا جَاوَزَهَا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْإِشَارَةُ إِلَى مَا حُصِّصَ الشَّامُ بِهِ مِنْ نُورِ نُبُوتِهِ، فَإِنَّهَا دَارُ مُلْكِهِ كَمَا ذُكِرَ أَنَّ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، مَوْلِدُهُ بِمَكَّةَ، وَمُهَاجِرُهُ يَثْرِبَ، وَمُلْكُهُ بِالشَّامِ<sup>(١)</sup>. فَمِنْ مَكَّةَ بَدَأَتْ نُبُوءَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِلَى الشَّامِ تَنْتَهَى، وَلِهَذَا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَهُوَ مِنَ الشَّامِ، كَمَا هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَهُ إِلَى الشَّامِ. بَلْ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا مِنَ الشَّامِ، فَإِنْ لَمْ يُبْعَثْ مِنْهَا هَاجَرَ إِلَيْهَا، وَفِي آخِرِ الزَّمَانِ يَسْتَقِرُّ الْعِلْمُ وَالْإِيمَانُ بِالشَّامِ، فَيَكُونُ نُورُ النُّبُوءَةِ فِيهَا أَظْهَرَ مِنْهُ فِي سَائِرِ الْبِلَادِ، أَنْتَهَى.

وَمَا وَقَعَ مِنْ اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ فِي خُرُوجِ النُّورِ، أَهْوَحَ حِينَ الْحَمَلِ أَوْ الْوَضْعِ؟ لَا مَانِعَ مِنْ وَقُوعِهِ فِي الْوَقْتَيْنِ، وَإِنْ كَانَتِ الرِّوَايَةُ حِينَ الْوَضْعِ أَوْلَى بِالِاتِّصَالِ<sup>(٢)</sup>. وَبِالْجُمْلَةِ: فَهَذَا النُّورُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَا يَجِيءُ بِهِ مِنَ النُّورِ الَّذِي اهْتَدَى بِهِ

= «المستدرک» (٤١٧٥). وقد تقدمت قطعة منه.

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٦٠)، وابن شبة في «أخبار المدينة» (١٠٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٣٨٧)، عن كعب الأخبار.

(٢) انظر ما تقدم قريبا من حديث حليلة والعرباض رضي الله عنهما.

أهل الأرض، وامتداد ملك أمته ودين ملته إلى الآفاق بالطول والعرض، وهو أكثر مما بين الجنوب والشمال، بحيث زالت به ظلمة الشرك منها والضلال، كما قال تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥ - ١٦]، وقال: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ءَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقد قال ﷺ كما في «مسلم» وغيره عن ثوبان: «رُويت - أي: جُمعت - لي مشارق الأرض ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوي منها»<sup>(١)</sup>.  
وقولها: (فلم أحمل حملاً كان أخف عليّ منه)، يفهم أنّها حملت بغيره، سيّما وعند ابن سعد - ممّا هو أصرح منه - حديث إسحاق بن عبد الله قال: قالت أمّ النبيّ ﷺ: قد حملت الأولاد فما حملت<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن سعد: قال الواقدي: وهذا ممّا لا يُعرف عندنا، ولا عند أهل العلم، فلم تلد آمنه ولا عبد الله غير رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.  
قال الواقدي: وحدثني - يعني: ابن أخي الزهري - عن عمّه قال: قالت آمنه: لقد علقت به، فما وجدت له مشقةً حتى وضعت<sup>(٤)</sup>.  
وهو عند غيره<sup>(٥)</sup> بلفظ: ما شعرت به ولا وجدت له ثقلاً كما تجد النساء.

(١) رواه مسلم (٢٨٨٩).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٩٨ / ١).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) أي: غير الزهري، فقد رواه ابن سعد (٩٨ / ١) عن شيخه الواقدي، عن علي بن يزيد بن عبد الله بن =

قال السَّخَاوِيُّ: وَاللَّفْظَانِ يُمَكِّنُ التَّأْوِيلَ فِيهِمَا عَلَى أَنَّ مَا سَبَقَ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِنْ كَانَ هُوَ ابْنُ طَلْحَةَ فَهُوَ مُرْسَلٌ رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، لَا يَمْنَعُ أَنْ تَكُونَ أَمْنَةٌ أَسْقَطَتْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ سِقْطًا، فَأَشَارَتْ بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَبِهِ تَجْتَمِعُ الرِّوَايَاتُ إِنْ قَبِلْنَا كَلَامَ الْوَاقِدِيِّ.

وقد قال ابنُ الجوزيِّ: أَجْمَعَ عُلَمَاءُ النَّقْلِ عَلَى أَنَّ أَمْنَةَ لَمْ تَحْمِلْ بَغَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ. فقولها: (لم أحمل) خَرَجَ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالِغَةِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ وَقَعَ اتِّفَاقًا، وَالْجَمْعُ الَّذِي قِيلَ أَنْسَبُ.

وَأَمَّا دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُشِيرُ بِهَا إِلَى أَنَّهُ لَمَّا شَرَعَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ دَعَا اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ الْبَلَدَ أَمْنًا، وَيَجْعَلَ أَفْعِدَةَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ، وَيُرْزُقَهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ، فَقَالَ: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩].

فاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاةَ فِي هَذَا النَّبِيِّ ﷺ، وَجَعَلَ الرَّسُولَ الَّذِي سَأَلَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَدَعَا أَنْ يُبْعَثَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَضَى أَنْ يَجْعَلَ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَأَثَبَتْ ذَلِكَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ، أَنْجَزَ هَذَا الْقَضَاءَ بِأَنْ قِيَضَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلدُّعَاءِ الَّذِي ذَكَرَهُ؛ لِيَكُونَ إِسْرَافُهُ إِيَّاهُ بِدُعَائِهِ، كَمَا يَكُونُ نَقْلُهُ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى أَصْلَابِ أَوْلَادِهِ.

وَأَمَّا بُشْرَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيُشِيرُ بِهَا إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَهُ بِهِ، فَبَشَّرَ بِهِ ﷺ قَوْمَهُ، فَعَرَفَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ، كَمَا حَكَى تَعَالَى عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ رَسُولِ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

قال السَّخَاوِيُّ: وَقَدْ كَانَتِ السَّنَةُ الَّتِي حُمِلَ فِيهَا بِهِ ﷺ - فِيمَا نُقِلَ - سَنَةً شَدِيدَةً

الجذبِ والضيقِ على قُريشٍ، فاخضرت لهم الأرض، وحملت الأشجار، وأخصب أهل مكة خصباً عظيماً، بحيث سُميت سنة الفتح والابتهاج، وأتاهم الوفد من كل مكان بهذا الإفراج.

وعبد المطلب - وهو يومئذ صاحب أحكام قريش وسائر العرب - يخرج كل يوم متوشحاً يطوف بالبيت ويقول: يا معشر قريش! إنني أنظر إلى تمثال شخصٍ مُمثلاً بين عيني كأنه قطعة نورٍ كامل، لا أمل رؤيته، وتجدد قريش رؤيته كذلك، إما حسداً أو عمى.

بل نُقل عن ابن عباس: أن كل دابةٍ لقريشٍ نطقت تلك الليلة، وقالت: حمل بمحمد ﷺ ورب الكعبة، وهو إمام الدنيا وسراج أهلها، ولذا لم يبق كاهنة في قريش، ولا قبيلة من قبائل العرب إلا حُجبت عن صاحبها، وانتزع علم الكهنة منهم، ولم يبق سرير ملك من ملوك الدنيا إلا أصبح منكوساً، وأصبح كل ملكٍ أحرس لا ينطق يومه ذلك، ومرت وحش المشارق إلى وحش المغرب بالبشارات، وكذا بشر أهل البحار بعضهم بعضاً، ونودي في كل شهرٍ من شهوره في كل من السماء والأرض: أن أباشروا، فقد أن لأبي القاسم محمد ﷺ أن يخرج إلى الأرض ميموناً مباركاً<sup>(١)</sup>.

قال: وبقي في بطن أمه تسعة أشهر، لا تشكو وجعاً ولا ريحاً، ولا ما يعرض للنساء ذوات الحمل<sup>(٢)</sup>.

قال الواقدي: وفي غضون هذا الحمل المكمل بعث جده عبد المطلب بابنه عبد الله إلى غزاة من بلاد الشام يمتار لهم طعاماً مع تجار قريش، ولما رجعوا مرض

(١) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٥٥٥)، ونقله عن أبي نعيم: السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١ / ٨١). قال ابن كثير في «البدية والنهاية» (٦ / ٢٩٩): وهو غريب جداً.

(٢) ليست هذه الزيادة في رواية أبي نعيم، وذكرها السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١ / ٨١) عقب الخبر.

فَتَحَلَّفَ لَذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عِنْدَ أَحْوَالِ أَبِيهِ، بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ شَهْرًا، ثُمَّ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ، وَدُفِنَ فِي دَارِ النَّابِغَةِ<sup>(١)</sup>.

وَعِنْدَ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ بَعَثَهُ يَمْتَارُ لَهُمْ تَمْرًا مِنْ يَثْرِبَ فَمَاتَ بِهَا<sup>(٢)</sup>.

وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي رَجَّحَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ<sup>(٣)</sup>، وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ أَيْضًا<sup>(٤)</sup>، وَجَزَمَ بِهِ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، وَغَيْرُهُ وَاحِدٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ مُعْظَمُ أَهْلِ السِّيَرِ<sup>(٥)</sup>، وَأَطْلَقَ غَيْرُهُ عَزْوَهُ لِلْجُمْهُورِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَاتَ بَعْدَ وَضْعِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمُوِيِّ فِي «الْمَغَازِي» مِنْ طَرِيقِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَّاصِيِّ أَحَدِ الضُّعَفَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أُمَّةً لَمَّا وَضَعْتَهُ أَمَرَ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ أَنْ يَأْخُذَهُ فَيَطُوفَ بِهِ فِي أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَطَافَ بِهِ حَتَّى اسْتَأْجَرَ حَلِيمَةَ عَلَى إِرْضَاعِهِ.

وَذَكَرَ: أَنَّهُ أَقَامَ عِنْدَهُمْ سِتِّ سِنِينَ، حَتَّى كَانَ مِنْ شَقِّ صَدْرِهِ مَا كَانَ، فَرَدَّتْهُ إِلَى أُمَّهِ ﷺ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٩٩ / ١) عن شيخه الواقدي عن موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن كعب، وعن سعيد بن أبي زيد عن أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، قالوا...، فذكره بنحوه. وقوله: «وَدُفِنَ فِي دَارِ النَّابِغَةِ» وقع في «ف» عقب خبر الزهري، والصواب المثبت؛ لأنه قطعة من هذا الخبر لا من خبر الزهري.

(٢) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٨٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ١٨٧).

(٣) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ١٥٨).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ٩٩).

(٥) انظر: «صفة الصفوة» (١ / ٢١).

(٦) ذكره عن الأموي: ابن كثير في «السيرة النبوية» (١ / ٢٣٢).

واختلفوا كم كان سنه حينئذ، فقيل: كان ابن ستين وأربعة أشهر، حكاه ابن إسحاق<sup>(١)</sup>، وقيل: كان ابن سبعة أشهر، حكاه ابن سعد<sup>(٢)</sup>.

ويقال: إن عبد الله خرج وهو في هذا السن إلى أخوال أبيه بالمدينة زائراً، فتوفي بها.

ويقال: إن الملائكة قالت: إلهنا وسيدنا بقي نبيك يتيماً، فقال الله عز وجل لهم: أنا له ولي وحافظ ونصير.

وقيل لجعفر الصادق: لم يتم النبي ﷺ من أبويه؟ فقال: لئلا يكون عليه حق لمخلوق. نقله عنه أبو حيان في «البحر»<sup>(٣)</sup>.

قال السخاوي: وقد خلف أبوه جاريته أم أيمن بركة الحبشية، وخمسة أجمال، وقطعة غنم، فورث ذلك رسول الله ﷺ، فكانت أم أيمن رضي الله عنها تحضنه.

ثم إن الخؤولة المشار إليها كونها هاشم بن عبد مناف تزوج في المدينة سلمى ابنة عمرو، أحد بني عدي بن النجار، فولدت له عبد المطلب، وقد ثبت في الصحيح في حديث الهجرة قوله ﷺ: «إني أنزل على [بني النجار] أخوال عبد المطلب، أكرمهم بذلك»<sup>(٤)</sup>.

وأما ما وقع في رواية أخرى من قوله: «نزل على أخواله»، أو قال: «على

(١) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (١ / ٢٢).

(٢) حكى القولين ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١٠٠) عن محمد بن السائب الكلبي وعن عوانة بن الحكم قالاً: توفي عبد الله بن عبد المطلب بعدما أتى على رسول الله ﷺ ثمانية وعشرون شهراً، ويقال: سبعة أشهر. قال ابن سعد: والأول أثبت، أنه توفي ورسول الله ﷺ حمل.

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٨ / ٤٨١)، ونقله أبو حيان عن ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٥ / ٤٩٤).

(٤) رواه مسلم (٢٠٠٩ / ٧٥) كتاب الزهد والرقائق من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وما بين معكوفتين منه.



أجداده»<sup>(١)</sup>؛ فالشك فيه من رواية أبي إسحاق السبيعي، وأياً ما كان فمجازاً، فالخوولة من جهة الأمومة، والنزول إنما كان على بني مالك بن النجار، لا على بني عدي.

وروى البيهقي في «الدلائل»، والطبراني وأبو نعيم، من طريق محمد بن أبي سويد الثقفي، عن عثمان بن أبي العاص، حدثني أمي فاطمة ابنة عبد الله الثقفي إحدى الصحابيات: أنها حضرت أمانة لما ضربها المخاض ليلاً، قالت: فجعلت أنظر إلى النجوم تدلي وتدنو، حتى قلت: ليغن علي، فلما ولدت خرج منها نور أضاء له البيت والدائر<sup>(٢)</sup>.

قال ابن سعد: أخبرنا الهيثم بن خارجة، ثنا يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية: أن النبي ﷺ لما ولد وقع على كفيه وركبتيه، شاخصاً بصره إلى السماء<sup>(٣)</sup>. وهو مرسل قوي.

ومن مرسل إسحاق بن أبي طلحة: أن أمانة قالت: وضعته نظيفاً، ما<sup>(٤)</sup> ولدته كما يولد السخل - أي: المولود المحبب إلى أهله - ما به قدر، [ووقع إلى الأرض] وهو جالس على الأرض بيده<sup>(٥)</sup>.

ولأبي الحسين بن بشران، عن ابن السماك، أنا أبو الحسن بن البراء، قال: قالت أمانة: ولدته جائياً على ركبتيه ينظر إلى السماء، ثم قبض قبضة من الأرض، وأهوى ساجداً، قالت: وكببت عليه إناءً، فوجدته قد انفلق الإناء وهو يمص إبهامه يشخب لبناً<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٠) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن البراء رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٥ / ١٤٧ و ١٨٦)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٧٠٠٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ١١١).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١٠٣).

(٤) كلمة «ما» ليست في مطبوع «الطبقات».

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١٠٢).

(٦) رواه ابن الجوزي في «المنتظم» (٢ / ٢٤٨).

قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَكَانَتْ آمَنَةٌ لَمَّا وَضَعَتْهُ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى جَدِّهِ أَنَّهُ قَدْ وُلِدَ لَكَ اللَّيْلَةَ غُلامٌ فَنَظَرُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرْتَهُ خَبْرَهُ، وَحَدَّثْتَهُ بِمَا رَأَتْ حِينَ حَمَلَتْ بِهِ، فَأَخَذَهُ وَقَامَ يَدْعُو اللَّهَ وَيَشْكُرُهُ لِمَا أَعْطَاهُ، وَيَقُولُ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعْطَانِي هَذَا الْغُلامَ الطَّيِّبَ الْأُرْدَانِ  
قَدْ سَادَ فِي الْمَهْدِ عَلَى الْغِلْمَانِ أَعْيَدُهُ بِالْبَيْتِ ذِي الْأَرْكَانِ<sup>(١)</sup>  
وَذَهَبَتْ نُؤْيِبَةُ جَارِيَةٌ أَبِي لَهَبٍ عَمَّهُ ﷺ فَبَشَّرَتْهُ أَنَّهُ وُلِدَ لِأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ غُلامٌ  
فَأَعْتَقَهَا فِي الْحَالِ.

قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ: وَهِيَ مَمَّنْ أَرْضَعَنَّهُ ﷺ، قَالَ: وَقَدْ رُئِيَ أَبُو لَهَبٍ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي النَّوْمِ فَقِيلَ لَهُ: مَا حَالُكَ؟ فَقَالَ: فِي النَّارِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِّي كُلَّ لَيْلَةٍ إِثْنَيْنِ، وَأَمَّصُ مِنْ بَيْنِ أَصْبُعَيْ هَاتَيْنِ مَاءً، وَأَشَارَ لِرَأْسِ أَصْبُعِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ بِإِعْتَاقِي لثُؤْيِبَةَ عِنْدَمَا بَشَّرْتَنِي بِوِلَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَبِإِرْضَاعِهَا لَهُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: فَإِذَا كَانَ هَذَا أَبُو لَهَبٍ الْكَافِرِ الَّذِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِذَمِّهِ جُوزِي فِي النَّارِ بِفَرْحِهِ لَيْلَةَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ، فَمَا حَالُ الْمُسْلِمِ الْمُوحَّدِ مِنْ أُمَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَرُّ بِمَوْلِدِهِ، وَيَبْذُلُ مَا تَصِلُ إِلَيْهِ قُدْرَتُهُ فِي مَحَبَّتِهِ ﷺ؟ لَعَمْرِي إِنَّمَا يَكُونُ جَزَاؤُهُ مِنَ اللَّهِ الْكَرِيمِ أَنْ يُدْخِلَهُ بِفَضْلِهِ الْعَمِيمِ جَنَّاتِ النَّعِيمِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «سيرة بن إسحاق» (١/ ٢٢). ورواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٠٣) عن الواقدي عن علي بن يزيد بن عبد الله بن وهب بن زمعة، عن أبيه، عن عمته قالت: «ولما ولدت آمنة...». وإسناده منقطع.

(٢) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٨٩). وروى نحوه البخاري (١٠١/ ٥١) عن عروة بن الزبير، وفيه: «قال عروة: وَنُؤْيِبَةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أَرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حَيْبَةٍ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلَقْ بَعْدَكُمْ، غَيْرَ أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعْتَاقَتِي نُؤْيِبَةَ».

(٣) يعني: مع فعل الطاعات، وترك المحرمات، واجتناب البدع والمحدثات، وإلا فلا يكفي السرور بمولد النبي ﷺ لدخول الجنات.

وروى الحاكم في «صحيحه» عن عائشة قالت: كان بمكة يهودي سکن سکنها يتجر بها، فلما كانت الليلة التي ولد فيها رسول الله ﷺ، قال: يا معشر قريش! هل ولد فيكم الليلة مولود؟ قالوا: لا نعلمه، قال: انظروا فإنه ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة الأخيرة، بين كتفيه علامة فيها شعرات متواترات كأنهن عرف فرس - بضم العين، وقد تضم راؤه؛ أي: شعر عنقه - لا يرضع ليلتين؛ لأن عفرتنا من الجن وضع يده على فيه، فانصرفوا فسألوا، فقيل لهم: قد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام، فخرجوا باليهودي حتى أدخلوه على أمه، فقالوا لها: أخرجي إلينا ابنك، فأخرجته وكشفوا عن ظهره، فرأى تلك الشامة، فوقع اليهودي معشياً عليه، فلما أفاق قيل له: وبلك، ما لك؟ قال: ذهب والله النبوة من بني إسرائيل، يا معشر قريش! أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها بين المشرق والمغرب<sup>(١)</sup>.

قال السخاوي: وهو دليل على أنه ولد ﷺ بخاتم النبوة بين كتفيه، وهو من العلامات التي كان يعرفها بها أهل الكتاب، ويسألون عنها، ويطلبون الوقوف عليها. حتى إنه روي: أن هرقل بعث إلى النبي ﷺ من ينظر له خاتم النبوة، ثم يخبره عنه، ولكن سيأتي أن الملكين اللذين شققا صدره وملاه حكمة هما اللذان ختماه بخاتم النبوة، وهو أصح مما قبله.

قلت: الجمع بينهما ممكن.

قال: وأما ما روي من رفعه بعد موته من بين كتفيه؛ فسندُه ضعيف<sup>(٢)</sup>.

وللخطيب من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤١٧٧).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٢٧١)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢١٩). وفي إسناده الواقدي، وهو متروك، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٢٤٤): ثم هو منقطع بكل حال، ومخالف لما صح، وفيه غرابة شديدة.

ابنة الحسين بن عليٍّ، عن أبيها قال: لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ حَبْرٌ كَانَتْ بِمَكَّةَ: يُوَلَّدُ اللَّيْلَةَ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا النَّبِيُّ الَّذِي وُصِفَ بِأَنَّهُ يُعْظَمُ مُوسَى وَهَارُونَ، وَيَقْتُلُ أُمَّتَهُمَا، فَإِنْ أَحْطَأَكُمْ فَبَشِّرُوا بِهِ أَهْلَ الطَّائِفِ أَوْ أَهْلَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَوُلِدَ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَخَرَجَ الْحَبْرُ حَتَّى دَخَلَ الْحِجْرَ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُوسَى حَقٌّ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا حَقٌّ، قَالَ: ثُمَّ فَقَدَ الْحَبْرُ فَلَمْ يُقَدَّرْ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الدَّلَائِلِ» مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَتْ بَمَكَّةَ الظَّهْرَانِ رَاهِبٌ يُدْعَى عَيْصَا، فَذَكَرَ حَدِيثًا، وَفِيهِ: أَنَّهُ أَعْلَمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَيْلَةَ وُلْدِهِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُ نَبِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَذَكَرَ لَهُ أَشْيَاءَ مِنْ صِفَتِهِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَالْعَلَامَاتُ الَّتِي ظَهَرَتْ عِنْدَ مَوْلِدِهِ وَبَعْدَهُ جَمَّةٌ، فَضْلًا عَمَّا وَقَعَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ حِينِ الْمَبْعَثِ، وَهَلُمَّ جَرًّا، مِمَّا هُوَ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْأُمَّةِ مِنَ الْأُمَّةِ، وَقَدْ اعْتَنَى بِجَمْعِهَا جَمَاعَةٌ كَأَبِي نُعَيْمٍ، وَالشُّهَيْلِيُّ، وَجَمَعَ مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ قَبْلَ الْمَبْعَثِ - بَلْ قَبْلَ الْمَوْلِدِ - الْحَاكِمُ فِي «الْإِكْلِيلِ»، وَأَبُو سَعْدِ النَّيْسَابُورِيُّ فِي «شَرَفِ الْمُصْطَفَى»، وَأَبُو نُعَيْمٍ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»، وَصَاحِبُ «الشُّفَاءِ».

وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ السَّكَنِ وَغَيْرُهُ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» مِنْ حَدِيثِ مَخْزُومِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ قَدْ أَتَتْ عَلَيْهِ مِئَةٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً، أَنَّهُ ارْتَجَسَ إِيوَانَ كِسْرَى<sup>(٣)</sup>.

أَي: اضْطَرَبَ وَتَحَرَّكَ حَرَكَةً سَمِعَ لَهَا صَوْتٌ مَهُولٌ، بِحَيْثُ انْصَدَعَ وَانْشَقَّ مِنْ عُلَاهِ.

(١) لَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ.

(٢) أوردته ابن كثير في «البداءة والنهاية» (٢ / ٢٧٢) عن أبي نعيم بسنده ومنتنه، ثم قال: هكذا رواه أبو نعيم وفيه غرابة.

(٣) قطعة من خبر طويل رواه الطبري في «التاريخ» (١ / ٤٥٩)، والخرائطي في «هواتف الجنان» (ص ٧٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ١٢٦). وأورده ابن الأثير في «أسد الغابة» (٥ / ٣٩٧)، ثم قال: ذكره ابن الدباغ عن ابن السكن، وليس فيه ما يدل على صحبته، والله أعلم.

قال شيخ مشايخنا ابن الجزري: وهذا الشق إلى الآن باقٍ، أخبرنا بذلك جماعة ممن رآه بالمدائن، وأنه سقط عن أعلى الإيوان أربع عشرة شرفة، وهي واحدة الشرف التي تكون على حيطان السور وغيرها؛ ليحسن منظرها.

وحمدت نار فارس التي كانوا يعبدونها، ولم تخمد قبل ذلك بألفي عام يعدونها، بل كانت توقد وتضرم ليلاً ونهاراً، فلم يستطع أحد تلك الليلة إضرارها عجزاً لا اختياراً.

وغاضت بحيرة ساوة، المظهر أهلها للشرك والعداوة، وكانت بحيرة كبيرة أكبر من فرسخ، بمملكة عراق العجم بين همدان وقم، تركب فيها السفن ويسافر بها إلى ما حولها من البلاد والمدن، مثل فرغانة والري، فأصبحت من ليلة مولده ﷺ ناشفة يابسة الأرض، كأن لم يكن بها شيء من الماء في الطول والعرض، بل غار ماؤها وذهب، حتى بني موضعها مدينة تسمى ساوة، باقية إلى اليوم حصينة.

ورأى المؤبدان - وهو قاضيهم الأعلى بتلك الجهات والبلدان - إبلاً صعباً، تقود خيلاً عراباً، قد قطعت دجلة وانتشرت في بلادها ووهادها.

ووقع من تلك الليلة رمي الشياطين بالشهب الثواقب، وكانت قبل ذلك تسترق السمع من كل جانب، وحجب إبليس عن السماء كما يروى، ولعله كان يقعد فيسترق السمع ويشير إليه بالإيماء.

وذكر بقي بن مخلد صاحب «المسند» في «تفسيره»: ومما رويناه عن مجاهد: أنه رن - أي: نخر - أربع رئات: حين لعن، وحين أهبط، وحين ولد النبي ﷺ، وفي لفظ: حين بعث، وحين أنزلت فاتحة الكتاب<sup>(١)</sup>.

واختلف في كونه ﷺ ولد وهو بخاتم النبوة كما تقدم في حديث عائشة،

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٩٩).

أو حينَ وضعِه، أو ختمَه أحدَ المَلَكِينِ حينَ شقَّ صدرَه عندَ مُرضِعَتِه، وممنَ حكى الأولُ ابنُ سَيِّدِ النَّاسِ<sup>(١)</sup>، والثاني مُغلطاي عن يحيى بن عائذٍ<sup>(٢)</sup> بصيغة التمريض، والثالثُ أثبت.

ففي حديثِ عائشةَ عن الطَّيَالِسِيِّ والحارثِ في «مُسندَيْهِمَا»، وأبي نُعَيْمٍ في «الدَّلَائِلِ»: قوله ﷺ: «وختَمَ - يعني جبريلُ - في ظهري حتَّى وَجَدْتُ مَسَّ الخاتمِ في قلبي»<sup>(٣)</sup>، ومثله في حديثِ أبي ذرٍّ عندَ أحمدَ والبيهقيِّ في «الدَّلَائِلِ»<sup>(٤)</sup>.

قُلْتُ: والجمعُ ممكنٌ بظهورِ الزيادةِ في كلِّ مرتبةٍ وإفادَةٍ.

وكذا اختُلفَ أولُودُ وهو مختونٌ، أو حُتِنَ بعدَ ذلك؟ فرَوَى الطَّبْرَانِيُّ وأبو نُعَيْمٍ وغيرُهُما من طريقِ الحَسَنِ عن أنسٍ: أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «من كَرَمَتِي على اللَّهِ أَنِّي وُلِدْتُ مَخْتونًا، ولم يرَ أحدٌ سَوَاءَتِي»<sup>(٥)</sup>.

وعندَ ابنِ سعدٍ من حديثِ عطاءِ الخُرَاسَانِيِّ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن

(١) حكى ابن سيد الناس القولين، والأول منهما بصيغة التمريض. انظر: «عيون الأثر» (٢ / ٣٩٧).

(٢) في «ف»: «عابد»، والصواب المثبت. انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦ / ٥٦٢).

(٣) رواه الطيالسي في «مسنده» (١٥٣٩)، والحارث في «مسنده» (٩٢٨ - بغية الباحث)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦٣). وفيه أن شق صدره وقع في مقدمات البعثة لا وقت الرضاع.

(٤) لم أقف عليه عندهما، ورواه ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (٣).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦١٤٨)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٩١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٦٤)، وقال ابن الجوزي: «لا شك أنه ولد مختوناً، غير أن هذا الحديث لا يصح به». قلت: في المسألة خلاف اختصره المناوي في «فيض القدير» (٦ / ١٦) بقوله: «قال في «المستدرک»: تواترت الأخبار بولادته مختوناً. ومراده بالتواتر الاشتهاؤ لا المصطلح عليه عند أهل الأثر، كيف وقد قال الذهبي: لا أعلم صحة ذلك فضلاً عن تواتره؟ وقال الزين العراقي عن ابن العديم: أخبار ولادته مختوناً ضعيفة، بل لم يثبت فيه شيء. وسبقه لنحوه ابن القيم. وسيأتي كلام الحاكم قريباً عند المؤلف.

أبيه: أَنَّهُ ﷺ وُلِدَ مَخْتُونًا مَسْرُورًا - أَي: مَقْطُوعَ السَّرَّةِ - فَفَرِحَ بِهِ جَدُّهُ وَقَالَ: لِيَكُونَ لَابْنِي هَذَا شَأْنٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: وُلِدَ ﷺ مَعْدُورًا؛ أَي: مَخْتُونًا.

وَقَالَ الْحَكِيمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ: إِنَّهُ وُلِدَ مَخْتُونًا.

وَرَوَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ»: أَنَّ جَدَّهُ خَتَنَهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَعَمِلَ لَهُ مَادُبَةً<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ لَمَّا عَمِلَ الْمَادِبَةَ وَقَتَ الْخِتَانَ، ظَنَّ أَنَّهُ خَتِنَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: (خَتَنَهُ): أَظْهَرَ الْخِتَانَ، وَأَنَّهُ عَلِيَ الشَّانَ جَلِيَّ الْبُرْهَانِ؛ إِذْ فِي رِوَايَةِ لَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ السَّابِعِ ذَبَحَ كَبْشًا وَدَعَا إِلَى طَعَامِهِ قُرَيْشًا، فَلَمَّا أَكَلُوا قَالُوا لَهُ: يَا عَبْدَ الْمُطَّلَبِ! أَرَأَيْتَ ابْنَكَ هَذَا الَّذِي أَكْرَمْتَنَا عَلَى وَضْعِهِ، مَا سَمَّيْتَهُ؟ فَقَالَ: مُحَمَّدًا، فَقَالُوا لَهُ: فَلِمَ رَغِبْتَ بِهِ عَنْ أَسْمَاءِ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ يَحْمَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ، وَخَلَقَهُ فِي الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup>.

هَذَا وَقَدْ أَغْرَبَ مَنْ قَالَ: خَتَنَهُ جَبْرِيلُ.

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ: لَا يَثْبُتُ فِي هَذَا كُلُّ شَيْءٍ.

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١٠٣)، وقال ابن كثير في «البدية والنهاية» (٢ / ٢٦٥): هذا الحديث في إسناده نظر. وقال ابن القيم في «تحفة المولود» (ص ٢٠١): قال ابن عبد البر: ليس إسناده حديث العباس هذا بالقائم، قال: وقد روي موقوفاً على ابن عمر ولا يثبت أيضاً. وقال في «زاد المعاد» (١ / ٨٠): وليس فيه حديث ثابت، وليس هذا من خواصه فإن كثيراً من الناس يولد مختوناً.

(٢) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢١ / ٦١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حديث مسند غريب. ونقل ابن القيم في «تحفة المودود» (ص ٢٠٦) عن ابن العديم قوله: وهو على ما فيه أشبه بالصواب وأقرب إلى الواقع.

(٣) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ١١٣).

وتوقَّفَ الإمامُ أحمدُ في كونِ جدِّه ختنَه، وكذا توقَّفَ في مُقابله، فقال المرِّي: إنَّه سُئِلَ: هل وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ مَخْتُونًا؟ فقال: اللهُ أَعْلَمُ، ثمَّ قال: لا أدري<sup>(١)</sup>.

قال أبو بكرٍ عبدُ العزيزِ بنُ جعفرٍ<sup>(٢)</sup> من أئمَّةِ الحنابلة: قد رُوِيَ أَنَّهُ ﷺ وُلِدَ مَخْتُونًا مَسْرُورًا، ولم يَجْتَرِئْ أبو عبدِ اللهِ - يعني الإمامَ أحمدَ بنَ حنبلٍ - على تصحيحِ هذا الحديثِ.

وقال بعضُ الأئمَّةِ: إنَّ خِتَانَ جَدِّه له على ما في المروِّيِّ به أشبهه، لكن قال الحاكِمُ: إنَّ الأوَّلَ قد تواترت به الروايةُ<sup>(٣)</sup>.

قال السَّخَاوِيُّ: وهو الذي أميلُ إليه، سيِّما مع قولِ أمِّه: وَلَدْتُهُ نَظِيْفًا.

قال بعضُ الأئمَّةِ: أَلْهَمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَهْلَهُ ﷺ أَنْ يُسَمُّوه مُحَمَّدًا؛ لِما فيه من الصِّفَاتِ المَحْمُودَةِ، لِيُطَابِقَ الاسمُ المُسَمَّى، وقد قيل: الأسماءُ تنزَّلُ من السَّماءِ، وما أحسنَ قولَ حَسَّانَ:

فَضَمَّ الإلهُ اسمَ النَّبِيِّ إلى اسمِهِ      إذُ قالَ في الخَمْسِ المُؤدَّنِ أشْهَدُ  
وَسَقَّ لَهُ من اسمِهِ لِيُجِلَّهُ      فَذُو العَرشِ مَحْمُودٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ<sup>(٤)</sup>

(١) رواه الخلال في «السنة» (٢٠٢) عن أبي بكر المروزي قال: سئل... فلعل قول المؤلف: «المرِّي» محرف عن «المروزي».

(٢) المعروف بـغلام الخلال، وهو تلميذه، قال الذهبي: ما جاء بعد أصحاب أحمد مثل الخلال، ولا جاء بعد الخلال مثل عبد العزيز، إلا أن يكون أبا القاسم الخرقى، توفي سنة (٣٦٣هـ) وله ثمان وسبعون سنة، في سن شيخه الخلال، وسن شيخه أبي بكر المروزي، وسن شيخ المروزي الإمام أحمد. انظر: «السير» (١٦ / ١٤٣).

(٣) انظر: «المستدرک» عقب الحديث (٤١٧٧)، وقد ذكرنا قريباً تعقب الذهبي له، وقول غيره ممن خالفه.

(٤) انظر: «ديوان حسان» (ص ١٣٤).



قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَتَسْمِيَةُ جَدِّهِ لَهُ بِذَلِكَ كَانَ بِتَوْفِيقِ مَنْ اللَّهُ تَعَالَى، إِمَّا ابْتِدَاءً، أَوْ بِمَنَامِ رَأَى، فَقَدْ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ بْنُ سَالِمِ الْكَلَاعِيِّ: زَعَمُوا أَنَّهُ رَأَى فِي نَوْمِهِ كَأَنَّ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ خَرَجَتْ مِنْ ظَهْرِهِ، لَهَا طَرَفٌ فِي السَّمَاءِ، وَطَرَفٌ فِي الْأَرْضِ، وَطَرَفٌ فِي الْمَشْرِيقِ، وَطَرَفٌ فِي الْمَغْرِبِ، ثُمَّ عَادَتْ كَأَنَّهَا شَجَرَةٌ عَلَى كُلِّ وَرَقَةٍ مِنْهَا نُورٌ، وَإِذَا أَهْلُ الْمَشْرِيقِ وَالْمَغْرِبِ يَتَعَلَّقُونَ بِهَا، فَفَصَّهَا؛ فَعُبِّرَتْ لَهُ بِمَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ صُلْبِهِ، يَتَّبِعُهُ أَهْلُ الْمَشْرِيقِ وَالْمَغْرِبِ، وَيَحْمَدُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَلِذَلِكَ سَمَّاهُ بِهِ، مَعَ مَا حَدَّثْتَهُ بِهِ أَمَنَةٌ مِنْ أَمْرِهَا بِتَسْمِيَّتِهِ بِذَلِكَ (١).

فَمُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ اسْمَانِ لَهُ ﷺ كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَمُبَشِّرٌ رَسُولٌ يُاتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦].

وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ»: أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى اسْمَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَكْتُوبًا عَلَى الْعَرْشِ، وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِآدَمَ: لَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ (٢).  
وَأَمَّا حَدِيثُ: «لَوْلَاكَ مَا خَلَقْتُ الْأَفْلَاكَ»؛ فَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، وَإِنْ قَالَ الصَّغَانِيُّ: إِنَّهُ مَوْضُوعٌ (٣).

قال القاضي عياض: فأما «أحمد» فأفعل تفضيل مبالغة من صفة الحمد منه، و«محمد» مفعل مبالغة من كثرة الحمد فيه، فهو أجل من حمد، [وأفضل من حمد] وأكثر الناس حمداً في الدنيا والآخرة، فهو أحمد المحمودين وأحمد الحامدين، ومعه لواء الحمد في المحشر يوم القيامة ليتم له كمال الحمد، ويشتهر في العرصات

(١) انظر: «الاكتفا في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفاء» للكلاعي (١/ ١٣٢).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤٢٢٨) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع.

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (ص ٥٢).

بِصِفَةِ الْحَمْدِ، وَيُبْعَثُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ وَيَحْمَدُهُ فِيهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ، وَيُفْتَحَ عَلَيْهِ فِيهِ مِنَ الْمَحَامِدِ - كَمَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِينَ»<sup>(١)</sup> - مَا لَمْ يُعْطَ غَيْرُهُ.

وَسُمِّيَتْ أُمَّتُهُ فِي كُتُبِ أَنْبِيَائِهِ بِالْحَمَادِينَ، فَحَقِيقٌ أَنْ يُسَمَّى ﷺ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدًا. وَفِي هَذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ مِنْ عَجَائِبِ خَصَائِصِهِ وَبَدَائِعِ آيَاتِهِ فَنُّ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَمَى أَنْ يُسَمَّى بِهِمَا أَحَدٌ قَبْلَ زَمَانِهِ، أَمَّا أَحْمَدُ الَّذِي ذُكِرَ فِي الْكُتُبِ وَبَشَّرَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فَمَنَعَ اللَّهُ بِحِكْمَتِهِ أَنْ يُسَمَّى بِهِ أَحَدٌ غَيْرُهُ، وَلَا يُدْعَى بِهِ مَدْعُوُّ قَبْلَهُ، حَتَّى لَا يَدْخُلَ اللَّبْسُ وَلَا الشُّكُّ عَلَى ضَعِيفِ الْقَلْبِ.

وَكَذَلِكَ مُحَمَّدٌ - أَيْضًا - لَمْ يُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ وَلَا غَيْرِهِمْ، إِلَى أَنْ شَاعَ قُبَيْلَ وُجُودِهِ وَمِيلَادِهِ أَنْ نَبِيًّا يُبْعَثُ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، فَسَمَّى قَوْمٌ قَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ أَبْنَاءَهُمْ بِذَلِكَ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ أَحَدَهُمْ هُوَ، وَ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، ثُمَّ حَمَى اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ مَنْ يُسَمَّى بِهِ أَنْ يَدْعِيَ النَّبُوَّةَ، أَوْ يَدْعِيهَا أَحَدٌ لَهُ، أَوْ يَظْهَرَ عَلَيْهِ سَبَبٌ يُشَكِّكُ أَحَدًا فِي أَمْرِهِ، حَتَّى تَحَقَّقَتِ السَّمْتَانِ لَهُ ﷺ، وَلَمْ يَنَازِعْ لَهُ أَحَدٌ فِيهِمَا<sup>(٢)</sup>.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: وَأَسْمَاؤُهُ كَثِيرَةٌ جِدًّا، قِيلَ: إِنَّهَا بَلَغَتْ أَلْفًا، لَكِنْ أَكْثَرُهَا اشْتَقَّ مِنْ أَعْمَالٍ وَصِفَاتٍ ﷺ بِهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ كَثْرَةَ الْأَسْمَاءِ دَلِيلٌ عَلَى جَلَالَةِ الْمُسَمَّى، وَنَاهِيكَ بِشَرَفِهِ تَشْرِيفَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِمَا سَمَّاهُ بِهِ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَوَصَفَهُ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْعُلَا، كَمَا بَيَّنَّهُ صَاحِبُ «الشُّفَا» وَغَيْرُهُ.

قُلْتُ: وَقَدْ جَمَعَهَا شَيْخُ مَشَايخِنَا الْحَافِظُ جَلَالُ الدِّينِ الشُّيُوطِيُّ فِي رِسَالَةٍ لَهُ أَيْضًا بَلَغَتْ خَمْسَ مِئَةٍ، وَأَخَذْتُ مِنْهَا عُمَدَتَهَا وَرُبْدَتَهَا الْعُلْيَا، وَاقْتَصَرْتُ عَلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، وَزَانَ أَسْمَاءَ اللَّهِ الْحُسْنَى:

(١) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الشُّفَا» (١/ ١٧٦ - ١٧٧)، وما بين معكوفتين منه.

هذا الحبيبُ فمثله لا يُؤلَدُ  
جبريلُ نادى في مَنْصَةِ حُسْنِهِ  
هذا مَلِيحُ الوَجْهِ هذا المُصْطَفَى  
هذا الجَلِيلُ النَّعْتِ هذا المُرْتَضَى  
هذا الذي خُلِعَتْ عَلَيْهِ مَلَابِسُ  
وَنَفَائِسُ فَنظِيرُهُ لا يُوجَدُ  
وَالنُّورُ مِنْ وَجَنَاتِهِ يَتَوَقَّدُ  
هَذَا مَدِيحُ الكَوْنِ هَذَا أَحْمَدُ  
هَذَا جَمِيلُ الوَصْفِ هَذَا المَسْنَدُ  
هَذَا كَحِيلُ الطَّرْفِ هَذَا الأَمَجْدُ

وكان مولده ﷺ عام الفيل، كما رواه الترمذي في «جامعه» من حديث قيس بن مخرمة بن أشيم<sup>(١)</sup>، والبيهقي في «الدلائل» من حديث سويد بن غفلة أحد المخضرمين<sup>(٢)</sup>، والبيهقي أيضاً، وشيخه الحاكم وصححه، كلاهما من طريق حجاج بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن سعد بلفظ: يوم الفيل<sup>(٤)</sup>.

ورواه الحاكم أيضاً من طريق حميد بن الربيع، عن حجاج كذلك، وقال: إن حميداً تفرد بقوله: (يوم الفيل)<sup>(٥)</sup>، وتُعقب برواية ابن معين<sup>(٦)</sup>، ولكن المحفوظ بلفظ «عام»، وقد لا ينافيه اللفظ الآخر؛ لعدم صراحته في ذلك؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الاحْتِمَالِ.

(١) رواه الترمذي (٣٦١٩) وقال: حسن غريب.

(٢) رواه البيهقي في «الدلائل» (٧٩ / ١)، ورواه أيضاً الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٩١ / ١)، ورواية البيهقي من طريقه.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤١٨٠)، والبيهقي في «الدلائل» (٧٥ / ١).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١٠١ / ١).

(٥) رواه الحاكم في «المستدرک» (٤١٨١)، وقال: تفرد حميد بن الربيع بهذه اللفظة في هذا الحديث ولم يتابع عليه.

(٦) هي رواية ابن سعد في «الطبقات» وقد تقدمت قريباً، ورواه عن ابن معين أيضاً: عبد الله بن أحمد في «العلل» لأبيه (٥٢٢١)، لكنه عقبه بقوله: فبلغني عن يحيى بن معين أنه رجع عنه فقال: عام الفيل.

قال ابن عبد البر: إنه يحتمل أن يكون أراد باليوم الذي حبس الله الفيل فيه عن وطء الحرم، وأهلك الذين جاؤوا به، ويحتمل أن يكون أراد باليوم العام<sup>(١)</sup>.

قال السخاوي: ومال شيخنا إلى الأول، حيث قال: يُطْلَقُ اليَوْمُ ويُرادُ به مُطْلَقُ الوَقْتِ، كما يُقال: يَوْمُ الفَتْحِ، ويَوْمُ بَدْرِ؛ فَإِنَّ المُرَادَ حَقِيقَةَ اليَوْمِ، فيكونُ أَخَصَّ من الأولِ، وبذلك صرَّحَ ابنُ حِبَّانَ في أوَّلِ «تاريخه» فإنَّه قال: وُلِدَ عامُ الفيلِ في اليَوْمِ الذي بعثَ اللهُ الطَّيْرَ الأَبابِيلَ على أصحابِ الفيلِ<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه البيهقي أيضاً من مُرْسَلِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ بلفظِ «عام»<sup>(٣)</sup>.  
وقد عاينَ ذلكَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَحُوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ العُزَّى، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَكُلُّ مَنْهُمْ عاشَ مئةً وعشرين سنةً.

وقال إبراهيم بن المنذر: هو الذي لا شك فيه عند أحد من علمائنا<sup>(٤)</sup>.  
وممن حكى الإجماع: ابن قتيبة<sup>(٥)</sup>، ثم عياض<sup>(٦)</sup>، وقال ابن دحية: اتَّفَقَ العُلَمَاءُ بالأثرِ والسُّنَنِ عليه، انتهى.

وكانهم عمدة ابن القيم في الاتفاق<sup>(٧)</sup>، ولكن الخلاف فيه ثابت، ويتحصَّلُ منه أقوالٌ أُخَرُ:

- 
- (١) انظر: «الاستيعاب» (١ / ٣٠).  
(٢) انظر: «الثقات» لابن حبان (١ / ١٥ - ١٦).  
(٣) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (١ / ٧٨).  
(٤) رواه عن إبراهيم بن المنذر: تلميذه يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣ / ٢٨١).  
(٥) انظر: «المعارف» (ص ١٥٠).  
(٦) انظر: «إكمال المعلم» (٧ / ٣١٦).  
(٧) أي: في حكاية الاتفاق. انظر: «زاد المعاد» (١ / ٧٤).

بعد الفيل بأربعين سنة، قاله أبو زكريا العجلاني، وحكاه ابن عساكر في التّرجمة النبويّة من أوّل «تاريخه»<sup>(١)</sup>.

أو بثلاثين سنة، حكاه موسى بن عقبة عن الزُّهري<sup>(٢)</sup>.

أو بثلاثٍ وعشرين، أورده ابن عساكر من رواية شعيب بن شعيب<sup>(٣)</sup>.

أو بخمس عشرة، حكاه ابن الكلبي عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>، لكنّ المُعتمَد عن ابن عباسٍ ما تقدّم.

أو بشهر، حكاه ابن عبد البر<sup>(٥)</sup>.

أو بعشر، أورده ابن عساكر من طريق عبد الرحمن بن أبزي<sup>(٦)</sup>.

أو بثلاثين يوماً، أو بأربعين يوماً.

قال السّخاوي: وأمّا ما يُذكرُ على الألسنة بلفظ: وُلدت في زمن الملك

(١) انظر: «تاريخ دمشق» (٣ / ٧٦)، وقد نقله ابن عساكر عن خليفة بن خياط، وهو في «تاريخ خليفة بن خياط» (ص ٥٣). وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٦٢) وقال: هذا غريب جداً. وقال خليفة: المجتمع عليه عام الفيل. وقد تحرف «العجلاني» في الأصل إلى: «العلائي». والمثبت من المصادر المذكورة. وهو يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن، أبو زكريا الحماني العجلاني الكوفي، قال ابن نمير: كذاب، وقال أحمد: كان يكذب جهاراً، ما زلنا نعرف ابن الحماني يسرق الأحاديث، وقال السعدي: ساقط، وقال النسائي: ضعيف، وقال يحيى بن معين: ثقة. انظر: «الضعفاء والمتروكون» لابن الجوزي (٣ / ١٩٧).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (٢ / ٢٦٢)، وحكاه خليفة في «تاريخه» (ص ٥٢) عن موسى بن عقبة قوله، ويؤيده قول ابن كثير: واختاره موسى بن عقبة أيضاً.

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣ / ٦٦) من طريق شعيب بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

(٤) رواه خليفة بن خياط في «تاريخه» (ص ٥٣)، والكلبي وأبوه متروكان، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٥) انظر: «الاستيعاب» (١ / ٣٠).

(٦) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣ / ٧٦).

العادل<sup>(١)</sup>؛ فشيءٌ لا أصل له، على أن بعضهم اغترَّ به وقال ممَّا جازَفَ فيه: إنَّه لا خِلافَ بينَ العُلَماءِ أَنَّهُ ﷺ وُلِدَ بِمَكَّةَ في أَيَّامِ كِسْرَى أَنُوشِرَوَانَ العادلِ. قُلْتُ: وقد قال الزُّرْكَشِيُّ: كَذَبٌ باطلٌ<sup>(٢)</sup>.

قال السُّيوطِيُّ: قال البيهقيُّ في «شعب الإيمان»: تكلم شيخنا أبو عبد الله الحافظ في بطلان ما يرويه بعض الجهلاء عن نبينا ﷺ: وُلِدْتُ في زَمَنِ المَلِكِ العادلِ، يعني: أَنُوشِرَوَانَ، ثم رأى بعض الصالحين رسول الله ﷺ في المنام فحكى له ما قال أبو عبد الله، فصدَّقه في تكذيب هذا الحديث وإبطاله، وقال: ما قلته قطُّ<sup>(٣)</sup>. فإن قُلْتُ: تُرْبَةُ الشَّخْصِ مَدْفُونه، فكان مُقتضى هذا أن يكون مَدْفُونه عليه السَّلامُ بِمَكَّةَ حيث كان تربته منها.

فقد أجاب عنه صاحب «العوارف» أفاض الله علينا من عوارفه، وتعطف علينا بعواطفه، بأنَّه قيل: إنَّ الماءَ لَمَّا تَمَوَّجَ رَمَى الرِّبْدَ إلى النُّواحي، فوَقَعَتْ جَوْهَرَةُ النَّبِيِّ ﷺ إلى ما يحاذي تربته بالمدينة، فكان مَكِّيًّا مَدَنِيًّا، حنينه إلى مَكَّةَ وتربته بالمدينة. ثم اختلف في الشهر الذي وُلِدَ فيه، والمشهورُ أَنَّهُ وُلِدَ في شهرِ ربيعِ الأوَّلِ، وهو قولُ جُمهورِ العُلَماءِ، ونقل ابنُ الجوزيِّ الاتِّفاقَ عليه<sup>(٤)</sup>، وفيه نظرٌ، فقد قيل: في صَفَرٍ، وقيل: في ربيعِ الآخرِ. وقيل: في رَجَبٍ، ولا يصحُّ.

(١) ذكره الصغاني في «الموضوعات» (ص ٣٦).

(٢) انظر: «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ١٧٩).

(٣) انظر: «شعب الإيمان» (٥١٩٥). وانظر: «الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة» للسُّيوطي (ص ٢٠١).

(٤) انظر: «صفة الصفوة» (١/ ٢٢)، و«تلفيح فهوم أهل الأثر» (ص ١٤).

وقيل: في شهر رمضان. ورؤي عن ابن عمر<sup>(١)</sup> بإسنادٍ لا يصح، وهو موافق لمن قال: إنَّ أمه حملت به في أيام التَّشْرِيقِ.

وأغرب من قال: وُلِدَ في عاشوراء.

وكذا اختلف أيضاً في أيِّ يومٍ من الشَّهرِ، فقيل: إنَّه غيرُ مُعَيَّنٍ، إنَّما وُلِدَ يومَ الإثنينِ من ربيعِ الأوَّلِ من غيرِ تعيينٍ، والجُمهورُ على أنَّه يومٌ مُعَيَّنٌ منه:

فقيل: لِلَّيْلَتَيْنِ خَلَّتَا.

وقيل: لِثَمَانٍ خَلَّتْ مِنْهُ.

قال الشَّيْخُ قُطِبِ الدِّينِ القَسْطَلَانِيُّ<sup>(٢)</sup>: وهو اختيارُ أكثرِ أهلِ الحديثِ، ونُقِلَ عن ابنِ عَبَّاسٍ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وهو إطلاقٌ أكثرُ مَنْ له معرفةٌ بهذا الشَّانِ، واختاره الحميديُّ، وشيخُه ابنُ حَزْمٍ<sup>(٣)</sup>، وَحَكَى القُضَاعِيُّ في «عيونِ المَعَارِفِ» إجماعَ أهلِ الرِّجِّعِ عليه.

(١) قوله: «ابن عمر» كذا في «ف»، ولعل الصواب: «ابن عمرو»، فقد رواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٣/

٦٦) من طريق شعيب بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: حُمِلَ برسولِ الله ﷺ في عاشوراء المحرم، وولد يوم الإثنين لثنتي عشرة ليلة خلت من رمضان سنة ثلاث وعشرين من غزوة أصحاب الفيل.

وشعيب بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، هو أخو عمرو بن شعيب كما في «الثقات» لابن حبان (٨ / ٣٠٧)، فإن كان المراد بجده هو جد أبيه عبد الله بن عمرو كما قيل فيما يماثله من إسناد أخيه، يكون الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقد قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (١ / ٢٥) بعد أن ذكر الحديث بإسناده: هذا حديث ساقط كما ترى.

(٢) محمد بن أحمد بن علي القيسبي الشاطبي، أبو بكر، قطب الدين التوزري القسطلاني عالم بالحديث ورجاله. مولده بمصر، ومنشؤه بمكة، له: «الإفصاح عن المعجم من الغامض والمبهم» في أسانيد رجال الحديث، و«اقتداء الغافل باهتداء العاقل»، ورسالة في تفسير آيات من القرآن الكريم، وغيرها، توفي سنة (٦٨٦هـ). انظر: «الوافي بالوفيات» (٢ / ٩٤). وذكر كلامه الشيخ شهاب الدين القسطلاني في «المواهب اللدنية» (١ / ٨٥).

(٣) انظر: «جوامع السيرة» لابن حزم (ص ٧).

وقيل: لعشرٍ.

وقيل: لاثني عشر، وعليه أهل مكة في زيارتهم موضع ولادته في هذا الوقت.

وقيل: لسبع عشرة، وقيل: لثمانٍ بقين منه.

والمشهور: أنه وُلِدَ يومَ الإثنينِ ثانيَ عشرَ ربيعِ الأوَّلِ، وهو قولُ ابنِ

إسحاق وغيره<sup>(١)</sup>.

واختلفَ أيضاً في الوقتِ الذي وُلِدَ فيه، والمشهورُ أنه يومُ الإثنينِ، فعن

أبي قتادة الأنصاري: أنه سُئِلَ ﷺ عن صيامِ يومِ الإثنينِ، قال: «ذاك يومٌ وُلِدْتُ فيه، وأنزلت عليَّ فيه النبوة». رواه مسلم<sup>(٢)</sup>، وهذا يدلُّ على أنه وُلِدَ نهاراً.

وفي «المُسْنَدِ» عن ابنِ عباسٍ قال: وُلِدَ ﷺ يومَ الإثنينِ، واستنبت يومَ الإثنينِ،

وخرَجَ مهاجراً من مكة إلى المدينة يومَ الإثنينِ، ودخلَ المدينة يومَ الإثنينِ، ورفعَ

الحجرَ يومَ الإثنينِ<sup>(٣)</sup>.

قال القسطلاني: وكذا فتح مكة، ونزولُ سورة المائدة يومَ الإثنينِ<sup>(٤)</sup>.

يعني: المُشْتَمَلَةَ على آية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وهي آخرُ سورةٍ نزلت.

وقد روى ابنُ أبي شيبَةَ وأبو نعيمٍ في «الدلائل»: أنه وُلِدَ عندَ طلوعِ الفجرِ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ١٥٨).

(٢) رواه مسلم (١١٦٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٢٧٧)، وفي إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٤) انظر: «المواهب اللدنية» (١ / ٨٦).

(٥) المصدر السابق (١ / ٨٧)، وفيه بعد أن أورد الخبر المروي في ذلك من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: «رواه أبو جعفر بن أبي شيبَةَ، وخرجه أبو نعيمٍ في «الدلائل» بسند فيه ضعف». قلت: ورواه من طريق أبي جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبَةَ: ابنُ عساكر =



وقيل: وُلِدَ لَيْلاً.

قال الزَّرْكَشِيُّ: والصَّحِيحُ أَنَّ وِلادَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَتْ نَهَاراً.

قُلْتُ: وَأَعْرَبَ الْقَسْطَلَانِيُّ وَقَالَ: لَيْلَةُ مَوْلِدِهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ وُجُوهِ ثَلَاثَةٍ... ذَكَرَهَا<sup>(١)</sup>، حَيْثُ لَا يُفِيدُ الْإِطْلَاقُ، مَعَ أَنَّ الْأَفْضَلِيَّةَ لَيْسَ إِلَّا لِكُونِ الْعِبَادَةِ فِيهَا أَفْضَلَ بِشَهَادَةِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣]، وَلَا تُعْرَفُ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ لِئَلَّا مَوْلِدُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالتَّحِيَّةُ ﷺ لَا مِنْ الْكِتَابِ وَلَا مِنَ السُّنَنِ، وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ.

وَأَمَّا تَضْعِيفُ ابْنِ دِحْيَةَ رَوَايَةَ سُقُوطِ النَّجْمِ عِنْدَ مَوْلِدِهِ بِأَنَّهُ وُلِدَ نَهَاراً<sup>(٢)</sup> فَغَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ سُقُوطَهَا خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، فَلَا فَرْقَ فِيهِ بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، عَلَى أَنَّهُ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَلِلنُّجُومِ حَيْثُ ذُ سُلْطَانٌ كَمَا فِي اللَّيْلِ، أَوْ يُقَالُ: سُقُوطُ النَّجْمِ كَانَ فِي لَيْلَةِ مَوْلِدِهِ إِظْهَاراً لِدُنُوهِ وَقُرْبِهِ، وَمَا قَارَبَ الشَّيْءُ يُعْطَى حُكْمَهُ.

ثُمَّ اخْتَلِفَ فِي مُدَّةِ الْحَمْلِ، فَقِيلَ: تِسْعَةُ أَشْهُرٍ، وَقِيلَ: عَشْرَةٌ، وَقِيلَ: ثَمَانِيَةٌ، وَقِيلَ: سَبْعَةٌ، وَقِيلَ: سِتَّةٌ.

قال الْقَسْطَلَانِيُّ: وَوُلِدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الدَّارِ الَّتِي كَانَتْ لِمُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ أَخِي الْحَجَّاجِ، وَيُقَالُ: بِالشَّعْبِ، وَيُقَالُ: بِالرَّذَمِ، وَيُقَالُ: بِعُسْفَانَ<sup>(٣)</sup>. قَالَ شَيْخُنَا ابْنُ حَجَرٍ الْمَكِّيُّ: الصَّحِيحُ - بِلِ الصَّوَابِ - بِمَكَّةَ بِمَوْلِدِهِ الْمَشْهُورِ الْآنَ.

= في «تاريخ دمشق» (٣/ ٤٢٦)، وفي إسناده المسيب بن شريك، قال عنه يحيى: ليس بشيء. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال مسلم وجماعة: متروك. انظر: «الميزان» (٤/ ٣٣٣).

(١) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٨٨).

(٢) ذكره الزركشي عن ابن دحية كما في «المواهب اللدنية» (١/ ٨٨).

(٣) انظر: «المواهب اللدنية» (١/ ٨٨).

قال العلماء: ولم يكن مولده ﷺ في المحرم، ولا في رجب، ولا في رمضان، لئلا يتشرف بالزمان، وإنما الزمان يتشرف به كالمكان<sup>(١)</sup>.

قال القسطلاني: وقد ذكر أنه لما ولد ﷺ قيل: من يكفل هذه الدرّة اليتيمة التي لا يوجد لمثلها قيمة؟ فقالت الطيور: نحن نكفله ونغنم خدمته العظيمة، وقالت الوحوش: نحن أولى بذلك، ننال شرفه وتعظيمه، فنأدى لسان القدرة: أن يا جميع المخلوقات! إن الله تعالى قد كتب في سابق حكمته القديمة أن نبيه الكريم يكون رضيعاً لحليمة الحليمة<sup>(٢)</sup>.

قالت حليمة فيما رواه ابن إسحاق، وابن راهويه، وأبو يعلى، والطبراني، والبيهقي، وأبو نعيم<sup>(٣)</sup>: قدمت مكة نسوة من بني سعد بن بكر يلتمسن الرضعاء في سنة شهباء، فقدمت على أتان لي ومعها صبي لنا، وشارف لنا - أي: ناقة مسنة ماهرة - والله ما تبض بقطرة، وما ننام ليلنا ذلك أجمع مع صبينا ذلك، لا يجد في ثديي ما يغنيه، ولا في شارفنا ما يغذيه، فقدمنا مكة، فوالله ما علمت منا امرأة إلا وقد عرض عليها رسول الله ﷺ، فتأباه إذا قيل: يتيم، فوالله ما بقي من صواحيبي امرأة إلا أخذت رضيعاً غيري.

فلما لم أجد غيره قلت لزوجي: والله إنني لأكره أن أرجع من بين صواحيبي ليس معي رضيع، لأنطلقن إلى ذلك اليتيم فلا أخذنه، فذهبت فإذا هو مدرج في ثوب

(١) في هامش «ف»: «يقال: هذا ممّا يُرجحُ كلامَ القسطلاني في أفضليّة ليلة المولد، وقد أتى الشيخ ابن حجر المكيّ بالكلام الشافعيّ في مولده، فليراجع».

(٢) انظر: «المواهب اللدنية» (١ / ٩٠)، وعنه نقل المؤلف أيضاً خبر حليمة الآتي.

(٣) رواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١ / ١٦٢)، وإسحاق بن راهويه كما في «المطالب العلية» (٤٢٠٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧١٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٤ / ٢١٤)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» (١ / ١٣٣). ونقله المؤلف عن «المواهب اللدنية» (١ / ٩٠ - ٩٢).

صُوفٍ أبيضٍ من اللبنِ، يفوحُ منه المسكُ، وتحتَه حريرةٌ خضراءُ، راقِدٌ على قفاهِ  
يُغَطُّ، فأشفقتُ أن أوقظه من نومِه لحسنِه وجماله.

فدنوتُ منه رويداً، فوضعتُ يدي على صدرِه فتبسَّمتُ ضاحكاً، وفتحَ عينيه  
ينظرُ إليَّ، فخرَجَ من عينيه نورٌ حتَّى دخلَ خلالَ السماءِ، وأنا أنظرُ، فقبَّلته بينَ  
عينيه، وأعطيتُه تديي الأيمنَ، فأقبلَ عليه بما شاءَ من لبنٍ، فحوَّلته إلى الأيسرِ  
فأبى، وكانت تلك حاله بعدُ.

قال أهل العلم: أعلمه الله تعالى أن له شريكاً، فألهمه العدل.

فقالت: فرويَ ورويَ أخوه، ثم أخذته فما هو إلا أن جئتُ به رخلي، وقامَ  
صاحبي - تعني زوجها - إلى شارفنا تلك، فإذا إنَّها لحافلٌ، فحلبَ ما شربَ وشربتُ  
حتَّى روينَا، وبتنا بخير ليلةٍ.

فقال صاحبي: يا حلیمة! والله إنِّي لأراكِ قد أخذتِ نسمَةً مباركةً، ألم تري ما  
بتنا به الليلة من الخير والبركة حين أخذناه؟ فلم يزل الله يزيدنا خيراً.

قالت حلیمة: فودعتُ الناسَ بعضهم بعضاً، وودعتُ أنا أمَّ النبي ﷺ،  
ثم ركبْتُ أتاني، وأخذتُ محمداً ﷺ بينَ يديَّ، قالت: فنظرتُ إلى الأتانِ وقد  
سجدتُ نحو الكعبةِ ثلاثَ سجَدَاتٍ، ورفعتُ رأسها إلى السماءِ، ثم مشتُ  
حتَّى سبقتُ دوابَّ الناسِ الذين كانوا معي، وصارَ الناسُ يتعجبون مني، ويقلنَ  
لي النساءُ وهنَّ ورائي: يا بنتَ أبي ذؤيبٍ! أهذه أتانك التي كنتَ عليها وأنتِ  
جائئةٌ معنا تخفضُك طوراً وترفعُك أخرى؟!

فأقول: تالله إنَّها هي، فيتعجبنَ منها، ويقلنَ: إنَّ لها شأنًا عظيمًا.

قالت: فكنتُ أسمعُ أتاني تنطقُ وتقول: إنَّ لي شأنًا ثمَّ شأنًا، بعثني اللهُ  
بعد موتي، وردَّ لي سميني بعد هزلي، ويحكُنُ يا نساءَ بني سعدٍ، إنَّكُنَّ لفي

غفلة، وهل تدرين من على ظهري؟ على ظهري خير النبين، وسيد المرسلين،  
وأفضل الأولين والآخرين، وحبب رب العالمين<sup>(١)</sup>.

قالت حليلة فيما ذكره ابن إسحاق وغيره: ثم قدمنا منازل بني سعد، ولا أعلم  
أرضاً من أرض الله أجذب منها، فكانت غنمي تروح علي حين قدمنا به شباعاً لبناً  
فنحلب ونشرب، وما يحلب إنسان قطرة لبن، ولا يجد في صرع، حتى كان الحاضر  
من قومنا يقولون لرعيانهم: اسرخوا حيث يسرح راعي غنم بنت أبي ذؤيب، فتروح  
أغنمهم جيعاً ما تبص بقطرة لبن، وتروح أغنامي شباعاً لبناً.

فله درها من بركة كثرت بها مواشي حليلة، ونمت وارتفع قدرها به وسمت،  
ولم تزل حليلة تتعرف الخير والسعادة، وتفوز منه بالحسنى وزيادة:

لقد بلغت بالهاشمي حليلة      مقاماً عالياً في ذروة العز والمجد  
وزادت مواشيها وأخصب ربعتها      وقد عم هذا السعد كل بني سعد  
وفي كتاب «الترقيص» لأبي عبد الله محمد بن المعلّى الأزدي: أن من شعر  
حليلة مما كانت تُرَقِّصُ به النبي ﷺ:

يا رب إذ أعطيتُه فأبقه      وأعلِه إلى العلاء ورقيه  
وادحض أباطيل العدى بحقه<sup>(٢)</sup>

وزدت أنا<sup>(٣)</sup>: بحقه بحقه بحقه

وأخرج البيهقي، والخطيب وابن عساكر في «تاريخهما»، عن العباس بن

(١) من قوله: «قالت: فكنت أسمع أتاني...» إلى هنا، كذا نقله المؤلف من «المواهب اللدنية»

(١ / ٩٢)، ولم أجده مسنداً في الخبر المذكور ولا في غيره.

(٢) انظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (١ / ١٠٠).

(٣) كتب تحتها في «ف»: من كلام المؤلف.

عبدِ الْمُطَلَّبِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دعاني الدُّخُولَ فِي دِينِكَ أَمَارَةً لُنُبُوتِكَ، رَأَيْتَكَ فِي الْمَهْدِ تُنَاغِي الْقَمَرَ، وَتُشِيرُ إِلَيْهِ بِأَصْبِعِكَ، فَحَيْثُ أَشْرَتَ إِلَيْهِ مَالٌ، قَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُهُ وَيُحَدِّثُنِي، وَيُلْهِينِي عَنِ الْبُكَاءِ، وَأَسْمَعُ وَجِبَّتَهُ يَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ»<sup>(١)</sup>.

وفي «فتح الباري» عن «سيرة الواقدي»: أَنَّهُ ﷺ تَكَلَّمَ فِي أَوَائِلِ مَا وُلِدَ<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابنُ سُبُعٍ فِي «الخصائص»: أَنَّ مَهْدَهُ كَانَ يَتَحَرَّكُ بِتَحْرِيكِ الْمَلَائِكَةِ<sup>(٣)</sup>.

وأخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ حَلِيمَةُ تُحَدِّثُ أَنَّهَا أَوَّلُ مَا فَطَمَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَكَلَّمَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَلَمَّا تَرَعَرَعَ كَانَ يَخْرُجُ فَيَنْظُرُ إِلَى الصَّبْيَانِ يَلْعَبُونَ فَيَتَجَنَّبُهُمْ. الْحَدِيثَ<sup>(٤)</sup>.

وقد رَوَى ابْنُ سَعْدٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَتْ حَلِيمَةُ لَا تَدْعُهُ يَذْهَبُ مَكَانًا بَعِيدًا، فَغَفَلَتْ عَنْهُ، فَخَرَجَ مَعَ أُخْتِهِ الشَّيْمَاءِ فِي الظَّهْرِ إِلَى الْبُهِمِ، فَخَرَجَتْ حَلِيمَةُ تَطْلُبُهُ حَتَّى تَجِدَهُ مَعَ أُخْتِهِ، فَقَالَتْ: فِي هَذَا الْحَرِّ؟ فَقَالَتْ أُخْتُهُ: يَا أُمَّهُ! مَا وَجَدَ أَخِي حَرًّا، رَأَيْتُ غَمَامَةً تُظِلُّ عَلَيْهِ إِذَا وَقَفَ وَقَفْتُ، وَإِذَا سَارَ سَارْتُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ. الْحَدِيثَ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢ / ٤١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤ / ٣٥٩ - ٣٦٠). قال

البيهقي: تفرد به هذا الحلبي بإسناده، وهو مجهول. قلت: والحلبي المذكور اسمه أحمد بن إبراهيم

كما جاء مصرحاً به في الإسناد.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٦ / ٤٨٠).

(٣) انظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (١ / ٩١). وابن سبيع هو أبو الربيع سليمان بن سبيع - بضم

الباء وإسكانها - السبيتي، واسم كتابه: «شفاء الصدور في أعلام نبوة الرسول وخصائصه»، انظر:

«الرسالة المستطرفة» (١ / ٢٠٢).

(٤) رواه البيهقي في «الدلائل» (١ / ١٣٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣ / ٤٧٤).

(٥) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١ / ١٥٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤ / ٣٦٠)، وفي إسناده

الواقدي، وهو متروك. ولم أجده بهذا السياق في «دلائل النبوة» لأبي نعيم.

قالت حليلة: فلما فصلته - أي: فطمته - قدمنا به على أمه ونحن أحرص شيء على مكثه عندنا؛ لما نرى من برِّه، فكلّمنا أمه، قلنا: لو تركتِه عندنا حتى يغلظ، فإننا نخشى عليه وباء مكة، ولم نزل بها حتى ردّته معنا، فرجعنا به.

فوالله إنه لبعده مقدّمنا بشهرين أو ثلاثة مع أخيه من الرضاة لفي بهم لنا خلف بيوتنا جاء أخوه يشتد، فقال: ذاك أخي القرشي قد جاءه رجلان عليهما ثياب بيض، فأضجعه وشفّا بطنه، فخرّجت أنا وأبوه نشتد نحوّه، فنجده قائماً متّبعاً لوّه، فاعتنقه أبوه وقال: يا بني! ما شأنك؟

قال: جاءني رجلان عليهما ثياب بيض، فأضجعاني، فشفا بطني، ثم استخرجا منه شيئاً فطرحاه، ثم ردّاه كما كان، فرجعنا به معنا، فقال أبوه: يا حليلة! لقد خشيت أن يكون ابني قد أصيب، فانطلقني نرّده إلى أهله قبل أن يظهر به ما نتخوف.

قالت حليلة: فاحتملناه حتى قدمنا به إلى أمه، فقالت: ما ردّكما به؟ فقد كنتم حريصين عليه، قلنا: نخشى الإتيان والأحداث، فقالت: ما ذاك بكما فاصدقاني بشأنكما، فلم تدعنا حتى أخبرنا خبره، قالت: أخشيتما عليه الشيطان؟ فلا والله ما للشيطان عليه سبيل، وإنه لكائن لابني هذا شأن، فدعاه عنكما<sup>(١)</sup>.

هذا وقد وقع شق صدره الشريف مرّة أخرى عند مجيء جبريل له بالوحي في غار حراء<sup>(٢)</sup>، ومرّة أخرى ليلة الإسراء<sup>(٣)</sup>.

(١) قطعة من خبر رواه ابن إسحاق في «سيرته» (٣٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧١٦٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٣٣٥)، من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما عن حليلة السعدية رضي الله عنها. وقصة شق صدره وهو غلام يلعب مع الغلمان رواها أيضاً مسلم (١٦٢ / ٢٦١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه الطيالسي في «مسنده» (١٥٣٩)، والحاثر في «مسنده» (٩٢٨ - بغية الباحث)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦٣).

(٣) رواه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢ / ٢٦٢)، من حديث أنس رضي الله عنه. ورواه البخاري =

ولمَّا بَلَغَ ﷺ أَرْبَعَ سِنِينَ، وَقِيلَ: خَمْسًا، وَقِيلَ: سِتًّا، وَقِيلَ: سَبْعًا، وَقِيلَ: تِسْعًا، وَقِيلَ: اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَشَهْرًا وَعَشْرَةَ أَيَّامًا، مَاتَتْ أُمُّهُ بِالْأَبْوَاءِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: بِشَعْبِ أَبِي دُبِّ بِالْحَجُونِ<sup>(١)</sup>.

وفي «القاموس»: ودارُ راتعة بمكة فيه مدفنُ أمِّ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقد أَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، دَخَلَ حَدِيثٌ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ قَالُوا: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ سِنِينَ خَرَجَتْ بِهِ أُمُّهُ إِلَى أَحْوَالِهِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ بِالْمَدِينَةِ تَزْوُرُهُمْ، وَمَعَهُ أُمُّ أَيْمَنَ، فَنَزَلَتْ بِهِ دَارَ النَّابِغَةِ، فَأَقَامَتْ بِهِ عِنْدَهُمْ شَهْرًا، فَكَانَ ﷺ يَذْكُرُ أُمُورًا كَانَتْ فِي مُقَامِهِ ذَلِكَ، وَنَظَرَ إِلَى الدَّارِ فَقَالَ: هَهُنَا نَزَلَتْ بِي أُمِّي وَأَحْسَنْتُ الْعَوْمَ فِي بَثْرِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ النَّجَّارِ.

وَكَانَ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ يَخْتَلِفُونَ، يَنْظُرُونَ إِلَيَّ، قَالَتْ أُمُّ أَيْمَنَ: فَسَمِعْتُ أَحَدَهُمْ يَقُولُ: هُوَ نَبِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهَذِهِ دَارُ هِجْرَتِهِ، فَوَعَيْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْ كَلَامِهِمْ، ثُمَّ رَجَعَتْ بِهِ أُمُّهُ إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَتْ بِالْأَبْوَاءِ تُؤْفِيَتْ<sup>(٣)</sup>.

وقد جَزَمَ الْحَافِظُ جَلَّالُ الدِّينِ الشُّيُوطِيُّ بِأَنَّ أَبُو يَحْيَى ﷺ نَاجِيَانِ<sup>(٤)</sup>، وَالْجُمْهُورُ عَلَى خِلَافِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّتْهُ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ<sup>(٥)</sup>، وَقَدْ كَانَتْ أُمُّ أَيْمَنَ بَرَكَهٌ دَائِمَةً

= (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣) من حديث أنس عن أبي ذر رضي الله عنهما. ورواه البخاري (٣٢٠٧)،

ومسلم (١٦٤)، من حديث أنس عن مالك بن صعصعة رضي الله عنهما.

(١) وهذا استبعده البلاذري فقال: وزعم بعض البصريين أن أمانة أم النبي ﷺ ماتت بمكة، ودفنت في شعب أبي دُبِّ الخزاعي. وذلك غير ثبت. انظر: «أنساب الأشراف» (١/ ٤٠).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (مادة: روع). وتحرفت «راتعة» في «ف» إلى: «نابغة»، والتصويب من «القاموس»، ومثله في «الأماكن» للحازمي (ص ٥٩)، و«معجم البلدان» (٣/ ٢٢ و ٣٤٧).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١١٦).

(٤) انظر رسالة «مسالك الحنفا في والدي المصطفى» ضمن «الحاوي» للسيوطي (٢/ ٢٤٤).

(٥) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

وحاضنته بعد موت أمه، وكان عليه السلام يقول لها: «أنت أمي بعد أمي»<sup>(١)</sup>.  
ومات جدّه عبد المطلب كافله وله ثماني سنين، وقيل: تسع، وقيل: عشر،  
وقيل: ست. ولجده عشر ومئة سنة، وقيل: مئة وأربعون سنة.  
وكفله أبو طالب، واسمه عبد مناف، وكان عبد المطلب قد أوصاه بذلك لكونه  
شقيق عبد الله.

ولما بلغ رسول الله ﷺ اثنتي عشرة سنة خرج مع عمه أبي طالب إلى الشام،  
حتى بلغ بصرى، فرآه بحيرا الراهب، واسمه جرجيس، فعرفه بصفتيه، فقال وهو آخذ  
بيده: هذا سيّد العالمين، هذا يبعثه الله رحمة للعالمين.

فقيل له: وما علمك بذلك؟ فقال: إنكم حين أشرفتم به من العقبة، فلم يبق  
شجر ولا حجر إلا خرّ ساجداً، ولا يسجد إلا للنبى، وإني أعرفه بخاتم النبوة في أسفل  
من غضروف كنفه مثل التفاحية، وأنا نجدّه في كتبنا، وسأل أبا طالب أن يرده خوفاً عليه  
من اليهود... الحديث. رواه ابن أبي شيبه، وفيه: أنه ﷺ أقبل وعليه غمامة نطّله<sup>(٢)</sup>.

ولله درّ القائل:

إن قال يوماً ظلّته غمامة  
هي في الحقيقة تحت ظلّ القائل  
وأخرج ابن منده - بسند ضعيف - عن ابن عباس: أن أبا بكر الصديق رضي الله  
عنه صحب النبي ﷺ وهو ابن ثماني عشرة، والنبي ﷺ ابن عشرين سنة، وهم يريدون  
الشام في تجارة، حتى نزلا منزلاً فيه سدرّة، فقعدت في ظلّها، ومضى أبو بكر إلى راهب  
يقال له: بحيرا، يسأله عن شيء، فقال له: من الرجل الذي في ظلّ الشجرة؟ قال: محمّد

(١) رواه ابن عبد البر في «الاستيعاب» من طريق سليمان بن أبي شيخ عن النبي ﷺ، وهذا إسناد منقطع.

(٢) رواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٣٦٥٤١) من حديث أبي موسى رضي الله عنه، ورواه الترمذي

(٣٦٢٠) وقال: حسن غريب.



بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: هَذَا وَاللَّهِ نَبِيٌّ، مَا اسْتَظَلَّ تَحْتَهَا بَعْدَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَوَقَعَ فِي قَلْبِ أَبِي بَكْرٍ التَّصَدِيقُ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ اتَّبَعَهُ (١).

قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي «الإصابة»: «إِنْ صَحَّتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ فَهِيَ سَفَرَةٌ أُخْرَى بَعْدَ سَفَرَةِ أَبِي طَالِبٍ (٢).

ثُمَّ خَرَجَ ﷺ وَمَعَهُ مَيْسِرَةٌ غُلَامٌ خَدِيجَةٌ ابْنَةُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدٍ فِي تِجَارَةٍ لَهَا، حَتَّى بَلَغَ سُوقَ بُصْرَى، وَهِيَ إِذْ ذَاكَ خَمْسُ وَعِشْرُونَ سَنَةً، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَقَالَ نُسْطُورُ الرَّاهِبِ: مَا نَزَلَ تَحْتَ ظِلِّ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا نَبِيٌّ، وَفِي رِوَايَةٍ: بَعْدَ عَيْسَى، وَكَانَ مَيْسِرَةٌ يَرَى فِيهَا هَاجِرَةً مَلَكَانِ يُظِلَّانِهِ مِنَ الشَّمْسِ.

وَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى مَكَّةَ فِي سَاعَةِ الظَّهِيرَةِ وَخَدِيجَةٌ فِي عِلِّيَّةِ لَهَا، فَرَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ وَمَلَكَانِ يُظِلَّانِ عَلَيْهِ. رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ (٣).

وَتَزَوَّجَ ﷺ خَدِيجَةَ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَهْرَيْنِ وَخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، وَقِيلَ: كَانَ سَنُهُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَقِيلَ: ثَلَاثِينَ.

وَكَانَتْ تُدْعَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالطَّاهِرَةِ، وَكَانَتْ تَحْتَ أَبِي هَالَةَ بْنِ زُرَّارَةَ التَّمِيمِيِّ، فَوَلَدَتْ لَهُ هِنْدًا وَهَالَةَ، وَهِيَ ذَكَرَانِ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عَتِيقُ بْنُ عَائِدِ الْمَخْزُومِيِّ فَوَلَدَتْ لَهُ هِنْدًا (٤)، وَكَانَ لَهَا حِينَ تَزْوِجِهَا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْعُمُرِ أَرْبَعُونَ سَنَةً.

وَكَانَتْ عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِأَعْمَامِهِ، فَخَرَجَ مَعَهُ مِنْهُمْ حَمْزَةٌ حَتَّى

(١) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٨٤)، وفي إسناده عبد الغني بن سعيد أحد الضعفاء المتروكين، كما ذكر ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٣٥٣).

(٢) انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» (١/ ٣٥٣).

(٣) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١١٠) من حديث نفيسة بنت منية أخت يعلى بن منية، ورواه أيضاً ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٣٠ و ١٥٦).

(٤) وهي أنثى. انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٨/ ١٥).

دَخَلَ عَلَى خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدٍ فَخَطَبَهَا إِلَيْهِ، فَتَزَوَّجَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَصَدَقَهَا عَشْرِينَ بَكْرَةً، وَحَضَرَ أَبُو بَكْرٍ وَرُؤَسَاءُ مُضَرَ، فَخَطَبَ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنَا مِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَزَرَعَ إِسْمَاعِيلَ، وَضَيْضِي مَعَدًّا، وَعُنْصُرَ مُضَرَ، وَجَعَلَنَا حَضَنَةَ بَيْتِهِ، وَسُوَّاسَ حَرَمِهِ، وَجَعَلَ لَنَا بَيْتًا مَحْجُوجًا وَحَرَمًا آمِنًا، وَجَعَلَنَا الْحُكَّامَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ أَخِي هَذَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَا يُورَثُنِي بِرَجُلٍ إِلَّا رَجَحَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي الْمَالِ قُلٌّ، فَإِنَّ الْمَالَ ظِلٌّ زَائِلٌ وَأَمْرٌ حَائِلٌ، وَمُحَمَّدٌ مَنْ قَدْ عَرَفْتُمْ قَرَابَتَهُ، وَقَدْ خَطَبَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، وَبَدَّلَ لَهَا مِنَ الصَّدَاقِ مَا آجِلُهُ وَعَاجِلُهُ مِنْ مَالِي كَذَا، وَهُوَ وَاللَّهِ بَعْدَ هَذَا لَهُ نَبَأٌ عَظِيمٌ، وَخَطَرٌ جَلِيلٌ، فَتَزَوَّجَهَا.

وَلَمَّا بَلَغَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَمْسًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً خَافَتْ قُرَيْشٌ أَنْ تَنْهَدِمَ الْكَعْبَةُ مِنَ السَّيُولِ، فَأَمَرُوا بِأَقْوَمِ مَوْلَى سَعِيدٍ<sup>(١)</sup> بْنِ الْعَاصِ بِأَنْ يَبْنِيَ الْكَعْبَةَ الْمُعْظَمَةَ، وَحَضَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ، وَكَانُوا يَضْعُونَ أُرْهُمَ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ وَيَحْمِلُونَ الْحِجَارَةَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَبِطَ بِهِ - أَي: سَقَطَ مِنْ قِيَامٍ، كَمَا فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(٢)</sup> - وَنُودِيَ: عَوَرَتَكَ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا نُودِيَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ أَوْ الْعَبَّاسُ: يَا ابْنَ أَخِي! اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَأْسِكَ، فَقَالَ: «مَا أَصَابَنِي، مَا أَصَابَنِي إِلَّا مِنَ التَّعْرِي»<sup>(٣)</sup>.

وَلَمَّا بَلَغَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً - قِيلَ: وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَقِيلَ: وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ، وَقِيلَ: وَشَهْرَيْنِ، يَوْمَ الْإِثْنِينَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَقِيلَ: لِسَبْعِ، وَقِيلَ: لِأَرْبَعِ وَعَشْرِينَ لَيْلَةً، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: يَوْمَ الْإِثْنِينَ لِثَمَانٍ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةً إِحْدَى

(١) تحرفت في «ف» إلى: «سعد».

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: لبط).

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٤٥) عن ابن عباس، وعن عمرو الهذلي، وعن محمد بن جبير بن مطعم دخل حديث بعضهم في حديث بعض. وأصل القصة في «صحيح البخاري» (٣٦٤)، و«صحيح مسلم» (٣٤٠)، من حديث جابر رضي الله عنه.

وأربعين من الفيل<sup>(١)</sup> - بعثه الله رحمة للعالمين، ورسولاً إلى كافة الثقلين أجمعين.  
وأخرج ابن جرير، وابن المنذر، وغيرهما، عن قتادة في قوله تعالى:  
﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، قال: جعله الله من أنفسكم، فلا  
تحسدوه على ما أعطاه الله من النبوة والكرامة، ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ ما عنت مؤمنهم،  
﴿حَرِيصٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] على ضالهم أن يهديه الله<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾  
قال: شديد عليه ما شق عليكم، ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ أن يؤمن كفاركم<sup>(٣)</sup>.  
والحاصل: أنه ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾؛ أي: شاق عليه وصعب لديه عنتكم  
وتعبكم، ولذا رُفِعَ ببركته الخطأ والنسيان والإكراه عنكم، ووُضِعَ عنكم الآصارُ  
والأغلالُ التي كانت على الأمم الماضية، حيث أتى ﷺ بالملّة الحنيفيّة السمحاء،  
والطريقة المرصية النوراء.

ويحتمل أن يكون: ﴿عَزِيزٌ﴾ منفصلاً عما قبله<sup>(٤)</sup> متصلاً بما سبق له، فهو صفة  
لـ «رسول»؛ أي: هو عزيزُ الوجود، وكاملُ الجود، وبديعُ الجمال، عديمُ المثال.  
أو: عزيزٌ مكرمٌ لدينا، فأعزّوه وأكرمّوه، وانصروه وعظّمّوه، ويؤيّدُهُ القراءةُ  
الشاذّة بالزّاءين في قوله: (لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزّزوه)<sup>(٥)</sup>.

أو معناه: غالبٌ على جميع المرسلين، لكونه خاتم النبیین، أو لكون دينه غالباً  
على جميع الأديان، شاملاً لكلّ زمانٍ ومكانٍ، أو هو مُتَقَمٌّ لأعدائه كما هو رحيمٌ بأحبّائه.

(١) انظر: «الاستيعاب» (١ / ٣١).

(٢) رواه مفرقا الطبري في «تفسيره» (١٢ / ٩٧ - ٩٩).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦ / ١٩١٧). وانظر: «الدر المثور» (٤ / ٣٣٣).

(٤) كذا في «ف»، ولعل الصواب: «بعده» بدلالة المعنى والسياق.

(٥) ذكرها ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٥ / ١٢٩) عن محمد بن السميع وابن عباس.

﴿عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾؛ أي: صَرَّرَ عَلَيْهِ صَرَّرُكُمْ، وشاقَّ عَلَيْهِ مِحْنَكُمْ؛ لكونه رحمةً للعالمين، ورأفةً للمؤمنين.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: على إيمانكم وإيقانكم وإحسانكم.

﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: على الخصوص ﴿رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ في غاية من الرأفة والشفقة، ونهاية من اللطف والمرحمة.

فقد أخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاء جبريل فقال لي: يا محمد! إن ربك يُقرئك السلام، وهذا ملك الجبال قد أرسله إليك، وأمره أن لا يفعل شيئاً إلا بأمرك، [فقال له ملك الجبال: إن الله أمرني ألا أفعل شيئاً إلا بأمرك]، إن شئت هدمت عليهم [الجبال]، وإن شئت رميتهم بالحصباء، وإن شئت خسفت بهم الأرض، قال: يا ملك الجبال! فإني أتى بهم، لعله أن يخرج منهم ذرية يقولون: لا إله إلا الله، فقال ملك الجبال: أنت كما سماك ربك: ﴿رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾»<sup>(١)</sup>.

وأخرج ابن مردويه، عن أبي صالح الحنفي قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «إن الله رحيمٌ، ولا يضع رحمته إلا على رحيم»، قلنا: يا رسول الله! كلنا نرحم أموالنا وأولادنا، قال: «ليس بذلك، ولكن كما قال الله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 128]»<sup>(٢)</sup>.

ففي الحديث إشارة إلى أن الرحمة ينبغي أن تكون عامةً وخاصةً؛ كما قال في الحديث الصحيح: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٩١٨)، وما بين معكوفتين منه. والخبر مرسل.

(٢) انظر: «الدر المثور» (٤/ ٣٣٣)، وقد عزاه السيوطي لابن مردويه لكن دون قوله: «قال عبد الله»، وكذا رواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ١٠١)، وهو على هذا مرسل.

(٣) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وفي الصحيح أيضاً: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾؛ أي: أعرضوا، يعني الكفار عن الإيمان بك، أو جميع الخلق عنك وعن متابعتك، ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾؛ أي: كافي في جميع أموري، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، أي: ليس لي رب سواه، فلا أعبد إلا إياه، ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾؛ أي: اعتمدت، وإليه استندت، ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] بالجبر على أنه صفة «العرش» - وقرئ بالرفع على أنه صفة الرب<sup>(٢)</sup> - أي: الهيكل الجسيم المحيط بجميع المخلوقات.

وقد ورد: أن الأرضين السبع في جنب سماء الدنيا كحلقة في فلاة، وكذا كل سماء بالنسبة إلى أخرى، ثم جميع الأرضين والسموات العلى بجنب العرش كحلقة في فلاة، ومع هذا روي في الحديث القدسي: «لا يسعني أرضي ولا سمائي، ولكن يسعني قلب عبدي المؤمن»<sup>(٣)</sup>.

وأخرج أبو داود عن أبي الدرداء موقوفاً<sup>(٤)</sup>، وابن السنني عنه مرفوعاً: «من قال حين يصبح وحين يمسي: ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ سبع مرات، كفاه الله ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة»<sup>(٥)</sup>.

وأخرج ابن أبي شيبة وغير واحد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: آخر

(١) رواه الترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو، وقال: حسن صحيح.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» لابن خالويه (ص ٦١).

(٣) قال في «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٣٧٦): هذا مذكور في الإسرائيليات، ليس له إسناد معروف عن

النبى ﷺ.

(٤) رواه أبو داود (٥٠٨١).

(٥) رواه ابن السنني في «عمل اليوم والليلة» (٧١).

آية نزلت على النبي ﷺ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى آخر السورة<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: قال أبي: فهذا آخر ما أنزل من القرآن، فختِم الأمر بما فتح به، وهو لا إله إلا الله، يقول الله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]<sup>(٢)</sup>.

فلنختِم بما ختم الله تعالى به نزول كلامه المبين على خاتم النبيين، رجاء أن يختِم لنا بالخاتمة الحسنى، وأن يبلغنا المقام الأسنى، فضلاً من الله وتوفيقاً، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، ذلك الفضل من الله، وكفى بالله عليمًا، والحمد لله أولاً وآخراً، وباطناً وظاهراً، وحديثاً وقديماً، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليمًا، وزاده تكريماً وتشريفًا ومهابةً وتعظيمًا<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ١١٧)، والطبري في «تفسيره» (١٢ / ١٠١).

(٢) رواه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٧)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٥٦).

(٣) جاء بعده في «ف»: «من خط مؤلفه نقل».

الرسالة رقم: (٦٦) ..... مجلّة رسائل الإمامة  
الإمام عليّ القاريّ

أَنَّ اللَّهَ مَعْنِدَ أَبِي حَنِيفَةَ

بِإِسْمِهِ

أَبِي هَاشِمٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تأليف العلامة

الإمام عليّ القاريّ

طبع مطبعاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتدقيق

محمد طارق مغربية

دار الباز





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَأَصْحَابِهِ الْغُرِّ الْمَيَامِينِ، وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ:

فهذه رسالة للعلامة الملا عليّ القاريّ في مسألة موتِ والديّ النبيّ ﷺ، على أيّ حالٍ ماتا؟! أفردها الملا عليّ في هذه الرسالة، كما أفردها قبله غيره من العلماء، وقد اختلفت أنظارهم فيها، كلُّ يُدليّ فيها بدلوّه، بما عنده من أدلّة ونُقولٍ عمّن سبقه. والأقوال المنقولة المشهورة في هذه المسألة باختصارٍ ثلاثة:

الأوّل: القولُ بنجاتِهما.

الثاني: القولُ بأنّهما لم يموتا على الإسلام.

الثالث: القولُ بأنّهما من أهلِ الفترة، ويتفرّعُ عنه قولان:

أولُهما: أنّهما من أهلِ الفترة، وأحكامُ أهلِ الفترة تسري عليهما كما تسري على غيرهما، وقد تُكتب لهما النّجاة.

وثانيهما: أنّهما من أهلِ الفترة ولكن لا تُكتب لهما النّجاة؛ لِمَا أخبر به النبيّ ﷺ مما جاء عنه في «صحيح مسلم» وغيره.

وقد قال بكلِّ واحدٍ منها جماعةٌ، ونصروا ما ذهبوا إليه بتأليفِ رسائل.

وقد قال جماعةٌ بإسلامِ والديّ النبيّ ﷺ، وأنّ الله أحياهما فأسلمتا ثم أماتهما، معتمدين في ذلك على أحاديثٍ لا تقومُ بمثلها حُجّةٌ، ولا يُعتمدُ عليها في إثباتِ مسألة،

وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا: الْإِمَامُ الشُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَفْرَدَ فِي ذَلِكَ تَأْلِيْفًا. فَرَدَّ عَلَيْهِ الْعَلَمَةُ الْقَارِيَّ وَشَنَعَ عَلَيْهِ مَقَالَتهِ، وَأَغْلَظَ كَثِيرًا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ، سَامِحَهُ اللَّهُ وَعَفَرَ لَهُ.

فَإِذَا قَرَأْنَا كَلَامَ الْمَلَا عَلِيِّ الْقَارِيَّ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ وَجَدْنَاهُ يَصُبُّ جُلَّ اهْتِمَامِهِ عَلَى تَفْنِيدِ مَا قَالَهُ الْجَلَالُ الشُّيُوطِيُّ، وَيَبَانَ ضَعْفُهُ، وَيَجْعَلُ وَكْدَهُ وَهَجِيرَاهُ تَخَطُّتَهُ فِي كُلِّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، مَعَ مَا رَدَّ بِهِ عَلَى الْإِمَامِ ابْنِ حَجَرَ الْهَيْتَمِيِّ، وَالْإِمَامِ الْقُرْطُبِيِّ.

وَيُضَافُ إِلَى هَذَا أَنَّ الرَّسَالَةَ دِفَاعٌ مُسْتَمِيَةٌ عَنْ قَوْلِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِي ضَمَّنَهُ كِتَابَهُ «الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ» الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ، وَيَقُولُ أَتْبَاعُهُ وَمُقَلِّدُوهُ إِنَّهُ لَهُ مُتَّصِلًا عَنْهُ بِالرُّوَايَةِ، وَهُنَا لَا بُدَّ مِنْ وَقْفَةٍ مُتَأَنِيَةٍ مَعَ هَذَا الْمَوْضُوعِ.

فَمَطْبُوعَاتُ «الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ» تَخْلُو مِنْ الْجُمْلَةِ الَّتِي يُدِيرُ الْمَلَا عَلِيُّ الْقَارِيُّ رِسَالَتَهُ عَلَيْهَا، وَمِنْهَا نُسْخَةٌ شَرَحَهُ عَلَيْهِ «مِنْحُ الرُّوضِ الْأَزْهَرِ» فَلَا تَجِدُ لَهَا أَثْرًا!!!  
وَقَدْ تَعَرَّضَ الدُّكْتُورُ خَلِيلُ إِبْرَاهِيمَ قُوتَلَايَ فِي كِتَابِهِ «الْإِمَامُ عَلِيُّ الْقَارِيُّ وَجُهُودُهُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ» وَاجْتَهَدَ فِي تَفْسِيرِ الْأَمْرِ بَعْدَهُ أَمْرًا:

فَمِنْهَا: أَنَّ الْمَذْكُورَ فِي النَّسْخِ الْقَدِيمَةِ مِنْهَا: أَنَّ وَالِدِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (مَا مَاتَا عَلَى الْكُفْرِ)، فَتَصَحَّفَتِ الْعِبَارَةُ عَلَى الْقَارِيَّ وَبَنَى شَرْحَهُ عَلَيْهَا، وَأَثْبَتَ - دَفَاعًا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ - كُفْرَهُمَا!!

وَمِنْهَا: أَنَّ الْكَلَامَ مُوجُودًا فِي النَّسْخِ الْخَطِيَّةِ لِلشَّرْحِ، وَطَبَعَهُ دِهْلِي سَنَةَ (١٣١٤) هِجْرِيَّةً، وَتَخْلُو مِنْهُ طَبَعَاتُ مِصْرَ وَبَيْرُوتَ، وَهَذِهِ مُشْكِلَةٌ مِنْ مَشَاكِلِ مَخْطُوطَاتِنَا الَّتِي يَسْتَحِلُّ بَعْضُ نَاسِخِيهَا أَوْ نَاشِرِيهَا تَغْيِيرَ نَصِّ الْمَوْئَلَفِ لِغَايَاتِ حَسَنَةٍ أَوْ خَبِيثَةٍ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَبْقَى كَلَامُ الْمُصَنِّفِ كَمَا هُوَ، وَيُتْرَكَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْقُرَّاءِ وَالْبَاحِثِينَ. وَذَكَرَ آخَرُونَ: أَنَّهُ عَادَ وَأَضْرَبَ عَنْ ذَلِكَ، وَذَكَرَ هَذَا فِي شَرْحِهِ لـ «الشُّفَا»

للقاضي عياضٍ الذي رَجَحَ الدكتور خليل قوتلاي أَنَّهُ مِنْ آخِرِ تَصَانِيفِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

ومما ينبغي التنبيه عليه ونراه لزاماً الوقوف عنده: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِعْتِقَادِيَّاتِ، فَلَا حَظَّ لِلْقَلْبِ مِنْهَا، وَأَمَّا اللِّسَانُ فَحَقُّهُ أَنْ يُصَانَ عَمَّا يَتْبَادَرُ مِنْهُ النُّقْصَانُ خُصُوصاً إِلَى وَهْمِ الْعَوَامِّ؛ لِأَنَّهمْ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى دَفْعِهِ وَتَدَارُكِهِ، كَمَا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كِمَالٍ بِإِشَارَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَإِنْ أَدْخَلَهَا قَوْمٌ - وَمِنْهُمْ الْعَلَّامَةُ الْقَارِي - فِي جَمَلَةِ الْمَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّهُ صَرَّحَ: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَخْطُرْ بِبَالٍ مَوْجِبٌ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ لَا نَفِيّاً وَلَا إِثْبَاتاً، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِمَّا تَحَيَّرْتُ فِيهَا الْعُقُولُ، وَاضْطَرَبْتُ فِيهَا النُّقُولُ، فَسَلَّمْتُ الْأَمْرَ إِلَى خَالِقِهِمَا فِيمَا قَضَى عَلَيْهِمَا ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ الْوَصُولُ إِلَى حَقِيقَةِ هَذَا الْحُكْمِ فِيهِمَا، إِلَّا أَنْ يَقُولَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾.

هَذَا، وَقَدْ تَمَّ الْإِعْتِمَادُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى ثَلَاثِ نُسخٍ خَطِيَّةٍ: الْأُولَى: النُّسخَةُ السُّلَيْمَانِيَّةُ وَرَمُزُهَا «س»، وَنُسخَةُ قَيْصَرِي رَشِيدِ أَفْنَدِي وَرَمُزُهَا «ق»، وَالنُّسخَةُ الْأَحْمَدِيَّةُ وَرَمُزُهَا «أ».

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَحَبِيبِنَا وَقُدُوتِنَا، وَعَلَى صَحَابَتِهِ الْكِرَامِ أَهْلِ الْجَلَالِ وَالْكَمَالِ، وَآلِهِ خَيْرِ آلٍ.

## المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خَصَّ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ فِي عَالَمِ الْقَضَاءِ بِالْإِيمَانِ، وَهَدَاهُ بِجُودِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ نُورِ وُجُودِهِ وَظُهُورِ شُهُودِهِ فِي مَقَامِ الْعِرْفَانِ، وَمَرَامِ الْإِحْسَانِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى سَيِّدِنَا وَسَنَدِنَا مُحَمَّدٍ مِنْ أَوْلَادِ عَدْنَانٍ، وَعَلَى آلِهِ الْكِرَامِ، وَأَصْحَابِهِ الْفِيحَامِ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامِ، وَعَلَى أَتْبَاعِهِ خُلَاصَةَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ أَحَقَرُ عِبَادِ اللَّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: قَدْ قَالَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ وَالْهَمَامُ الْأَقْدَمُ، فِي كِتَابِهِ الْمُعْتَبَرِ الْمُعْتَبَرِ بـ «الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ» مَا نُسِّهُ: (وَوَالِدَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاتَا عَلَى الْكُفْرِ)<sup>(١)</sup>.

فَقَالَ شَارِحُهُ: (هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ: بَأَنَّ وَالِدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَاتَا عَلَى الْإِيمَانِ، وَعَلَى مَنْ قَالَ: مَاتَا عَلَى الْكُفْرِ، ثُمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَا اللَّهَ لِهَمَا فَأَحْيَاهُمَا اللَّهُ وَأَسْلَمَا ثُمَّ مَاتَا عَلَى الْإِيمَانِ).

فَأَقُولُ وَبِحَوْلِهِ سُبْحَانَهُ أَصُولٌ: إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ حَضْرَةِ الْإِمَامِ لَا يُتَصَوَّرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِتَحْصِيلِ الْمَرَامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَطْعِيَّ الدَّرَايَةِ لَا ظَنِّيَّ الرَّوَايَةِ؛ لِأَنَّهُ فِي بَابِ الْإِعْتِقَادِ لَا يُعْمَلُ بِالظَّنِّيَّاتِ، وَلَا يُكْتَفَى بِالْأَحَادِ مِنْ الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَّاتِ، وَالرَّوَايَاتِ

(١) لم أجد بعد التتبع ما نسبته الإمام القاري هنا في مطبوعات «الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ»، ومنها نسخة شرحه عليه: «منح الروض الأزهر»، فالله سبحانه أعلم بحقيقة الحال، ويراجع ما كتبت في المقدمة ففيه بيان وتفصيل.

الْوَهْمِيَّاتِ؛ إذ من الْمُقَرَّرِ الْمُحَرَّرِ فِي الْأَصْلِ الْمُعْتَبَرِ: أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْبَشَرِ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى أَحَدٍ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَلَا بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْعُقُوبَةِ، إِلَّا بِنَقْلِ<sup>(١)</sup> ثَبَتَ بِنَصِّ مِنَ الْكِتَابِ، أَوْ تَوَاتَرَ مِنَ السُّنَّةِ، أَوْ إِجْمَاعِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ بِالْإِيمَانِ الْمَقْرُونِ بِالْوَفَاةِ، أَوْ بِالْكُفْرِ الْمُنْصَمِّ إِلَى آخِرِ الْحَيَاةِ.

فإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، فَنَسْتَدِلُّ عَلَى مَرَامِ الْإِمَامِ بِحَسَبِ مَا أُطْلِعْنَا عَلَيْهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَاتِّفَاقِ أُمَّةِ الْأَنَامِ.

\* أَمَّا الْكِتَابُ: فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]، فَقِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ عَلَى الْمَجْهُولِ فِي النَّفْسِ، وَقِرَاءَةُ نَافِعٍ عَلَى الْمَعْلُومِ بِالنَّهْيِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ أَخْرَجَ وَكَيْعٌ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْتَ شِعْرِي، مَا فَعَلَ أَبُو آيٍ؟»، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]، فَمَا ذَكَرَهُمَا حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «فِيخُلُ»، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ الْمَثْبُوتَ.

(٢) وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَحْدَهُ كَمَا فِي «السَّبْعَةِ» لِابْنِ مَجَاهِدٍ (١٦٩)، وَفِيهِ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ نَهَى عَنِ السُّؤَالِ عَمَّنْ كَفَرَ مِنَ الْأَحْيَاءِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَتَغَيَّرُ حَالُهُ فَيَنْتَقِلُ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ، وَعَنِ الْمَعْصِيَةِ إِلَى الطَّاعَةِ. وَالثَّانِي - وَهُوَ الْأَظْهَرُ - أَنَّهُ نَهَى عَنِ السُّؤَالِ عَمَّنْ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ تَعْظِيمًا لِحَالِهِ، وَتَغْلِيظًا لِسَأْنِهِ، وَهَذَا كَمَا قَدْ يُقَالُ: لَا تُسْأَلُ عَنْ فُلَانٍ؛ أَي: قَدْ بَلَغَ فَوْقَ مَا تُحْسَبُ. «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢/٩٣).

(٣) يَنْظُرُ: «الدَّرُ الْمَنْشُورُ» (١/٢٧١)، وَرَوَاهُ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢/٥٥٨ - ٥٥٩) بِتَعْلِيْقِ الشَّيْخَيْنِ الْأَخْوَيْنِ شَاكِرٍ، وَهُوَ مَرْسَلٌ لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ تَابِعِيٌّ، وَفِي إِسْنَادِهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطِ الرِّبْذِيِّ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: لَا تُحْتَلُّ عِنْدِي الرَّوَايَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَا يَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (٤/٢٩١)، وَيَنْظُرُ تَعْلِيْقُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ عَلَى الطَّبْرِيِّ فِي الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ.

وفيه دليل واضح على المدعى، وتنبية نبيه على أن هذا حكم لم يُنسَخ بالإحياء، كما لا يخفى. قال العلامة الشُّيوطي: هذا مرسل ضعيف الإسناد<sup>(١)</sup>.

قلت: المرسل حجة عند الجمهور من علماء الأصول والاعتقاد<sup>(٢)</sup>، والطرق المتعددة للحديث ترفع الضعف وتوصله إلى الحسن أو الصحة عند الكل في الاعتماد.

وأخرج ابن جرير عن داود بن أبي عاصم رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «أين أبواي؟» فنزلت<sup>(٣)</sup>. قال الشُّيوطي: والآخر معضل الإسناد ضعيف<sup>(٤)</sup>.

قلت: المعضل عندنا حجة<sup>(٥)</sup>، وضعفه يتقوى بالتعدد، لا سيما وقد تعلق به اجتهاد المجتهد، فدل على صحته، ولو حديث ضعف بالنسبة إلينا في روايته<sup>(٦)</sup>، ويكتفى بمثل ذلك في أسباب النزول، كما هو معقول عند أرباب النقول.

(١) «الدر المنثور» (١/ ٢٧١).

(٢) لا بد من تحرير مصطلح المرسل عند الحنفية والجمهور؛ فالمرسل عند الحنفية: هو ما انقطع سنده، سواء كان الانقطاع في أوله، أو آخره، أو أوسطه، واحدا كان أو أكثر، وهذا ما أطبق عليه محققو متأخريهم، كالبخاري، وابن الهمام، وتلميذه ابن أمير حاج، وابن عابدين، أما متقدموهم كالجصاص، والبيزدي، والسرخسي فهو قول غير الصحابي: قال رسول الله ﷺ. أما عند المحدثين فقول التابعي: قال رسول الله ﷺ، ومذهب جمهور الفقهاء الاحتجاج بالمرسل، واشترط الشافعي لذلك شروطاً لا يحتج به دونها، فهو عنده من أنواع الحديث الضعيف. ينظر: «دراسات في أصول الحديث عند الحنفية» (٣٧٦)، و«كشف الأسرار» (٥/ ٣)، و«توجيه النظر في أصول الأثر» (٥٥٧/ ٢).

(٣) «تفسير الإمام الطبري»، (٢/ ٥٥٨ - ٥٥٩)، وداود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي: تابعي ثقة، ويروي عن بعض التابعين أيضاً. مترجم في «التهذيب» (١/ ٥٦٥)، والحديث مرسل.

(٤) «الدر المنثور» (١/ ٢٧١).

(٥) لأنه من أنواع المرسل عند الحنفية كما مر قريباً.

(٦) كذا في جميع النسخ الخطية.

وأخرج ابنُ المُنذرِ عن الأعرجِ أَنَّهُ قرأ: ﴿وَلَا تَسْتَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾؛  
أي: أنتَ يا مُحَمَّدُ. كذا في «الدرِّ المنثور»<sup>(١)</sup>.

وفي «تفسيرِ العِمادِ ابنِ كثيرٍ»: قَالَ عبدُ الرَّزَّاقِ: أَنبأَ الثَّورِيُّ، عن موسى بنِ  
عُبَيْدَةَ، عن مُحَمَّدِ بنِ كَعْبِ القُرْظِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَيْتَ  
شِعْرِي، ما فَعَلَ أبُوأي؟ لَيْتَ شِعْرِي، ما فَعَلَ أبُوأي؟ لَيْتَ شِعْرِي، ما فَعَلَ أبُوأي؟»  
ثلاثَ مرَّاتٍ، فنزلَ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [البقرة: ١١٩]، فما ذَكَرَهُما  
حَتَّى توفاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>، وهذا يُؤَيِّدُ ما قَدَّمناهُ، فتدبَّرْ وتأمَّلْ.

ورواهُ ابنُ جَرِيرٍ، عن أبي كُرَيْبٍ، عن وَكَيْعٍ، عن موسى بنِ عُبَيْدَةَ، به مثله،  
وذكرَ الحديثَ الآخرَ بسنَدِهِ كما تقدَّم.

ثمَّ قالَ ابنُ كثيرٍ: وقد رَدَّ ابنُ جَرِيرٍ هذا القولَ المَرَوِيَّ عن مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ  
وغيرِهِ في ذلك لاسْتِحْالَةِ الشَّكِّ مِنَ الرَّسولِ ﷺ في أمرِ أبُوَيْه، واختارَ القراءَةَ الأولى.  
يعني النَّفْيَ.

قالَ: وهذا الذي سلَّكَهُها هنا فيه نَظَرٌ؛ لاحْتِمَالِ أَنَّ هذا كانَ في حالِ اسْتِغْفارِهِ<sup>(٣)</sup>  
لأبُوَيْه قَبْلَ أنْ يَعْلَمَ أمرَهُما، فلمَّا عَلِمَ ذلكَ تَبَرَّأَ مِنْهُما، وأخبرَ عَنْهُما أَنَّهُما من أهلِ  
النَّارِ، ولهذا أشباهُ كثيرةٌ ونَظائِرُ، ولا يلزَمُ ما ذَكَرَهُ ابنُ جَرِيرٍ<sup>(٤)</sup>. انتهى كلامُ ابنِ كثيرٍ.

وقالَ مُحيي السُّنَّةِ في تفسيريهِ «معالمِ التَّنزيلِ»: قالَ عطاءٌ عن ابنِ عَبَّاسٍ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُما: وذلكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ ذاتَ يومٍ: «لَيْتَ شِعْرِي، ما فَعَلَ  
أبُوأي؟»، فنزلتْ هذه الآيةُ<sup>(٥)</sup>.

(١) «الدر المنثور» (١/ ٢٧١).

(٢) «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٧٩).

(٣) في «س»: كذا في الأصل، وفي «ق» وهامش «س»: (استفساره) ورمز لها بـ (ظ).

(٤) «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٧٩).

(٥) «معالم التنزيل» (١/ ١٤٣).



أقول: وهذا النقل من ابن عباسٍ حبر الأُمّة كافٍ في الحُجّة، لا سيّما وهو من أهل بيت النبوة، ولو كان هناك تردّد في القضية لما ذكر مثل هذه القصة المُستلزمة للغصّة.

وكذا نقل الواحدي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، ثمّ قال: وهذا على قراءة من قرأ ﴿وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾، جزماً<sup>(١)</sup>.

وقال البيضاوي: قرأ نافعٌ ويعقوبٌ (ولا تسأل) على أنّه نهيٌ للرّسول ﷺ من السّؤال عن حال أبويه<sup>(٢)</sup>، انتهى.

والحاصل أنّ عمّة المُفسّرين كالمُجمعين على أنّ هذا سبب نزول الآية، ومن المُقرّر في علم الأصول أنّ نقل الصحابي في سبب النزول ولو كان موقوفاً فهو في حكم المرفوع الموصول<sup>(٣)</sup>، فكيف وقد ثبت رفعه بطريق متعدّدة وأسانيد مختلفة؟ هذا، وقد قال من أئمّة التفسير صاحب «التيسير»<sup>(٤)</sup>: ولما أمر رسول الله ﷺ بتبشير المؤمنين وإنذار الكافرين، كان يذكر عقوبات الكفار، فقام رجل وقال: يا رسول الله! أين والديّ؟ فقال: «في النار»، فحزن الرجل، فقال عليه السّلام: «إنّ والديك ووالديّ ووالديّ إبراهيم في النار»، فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾، فلم يسألوا<sup>(٥)</sup> بعد ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّدَ لَكُمْ تَسْؤَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، انتهى.

(١) «الوسيط» للواحدي (١/١٩٩) وفيه: وقرأنا مع: ﴿وَلَا تُسْئَلُ﴾ بفتح التاء وجرم اللام، على النهي

للنبي ﷺ، وينظر: «حجة القراءات»، لابن زنجلة (١١١).

(٢) «أنوار التنزيل» (١/١٨٥).

(٣) ينظر: «إرشاد طلاب الحقائق» (٧٩).

(٤) هو الإمام عمر بن أحمد النسفي (ت ٥٣٧هـ)، ولا زال التفسير مخطوطاً.

(٥) زاد في «ق»: «شيئاً».

وفيه تنبيهٌ على أن قراءة النَّفْيِ أيضاً تدلُّ على المُدَّعَى، فُبَيِّنُ ما ذكره العلماءُ من المُفسِّرين والقراء من أن الأصل في القراءتين أن يتَّفَقَ حالهما ويجمعَ مألُهما، ثمَّ تَفْطَنُ لما في الحديث من تصريح ذكر والد إبراهيم في هذا المَقَامِ الفَخِيمِ.

\*\*\*

\* وَأَمَّا السُّنَّةُ: فما رواه مُسلمٌ عن أنسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ أَبِي؟ فَقَالَ: «فِي النَّارِ»، فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>. وكذا ما رواه البزارُ من: أَنَّهُ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَأُمَّهُ فَضَرَبَ جَبْرِيْلُ صَدْرَهُ، وَقَالَ: لَا تَسْتَغْفِرُ لِمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا<sup>(٢)</sup>.

وكذا ما رواه الحاكمُ في «مُستدرِكِهِ» وَصَحَّحَهُ: أَنَّهُ ﷺ قَالَ لِابْنِي مُلَيْكَةَ: «أُمَّكُمَا فِي النَّارِ»، فَشَقَّ عَلَيْهِمَا، فَدَعَاهُمَا، فَقَالَ: «إِنَّ أُمَّي مَعَ أُمَّكُمَا»<sup>(٣)</sup>. وَتَعَقَّبُ الذَّهَبِيُّ لَهُ بِكُونِ عِثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ ضَعْفَهُ الدَّارِقُطِيُّ<sup>(٤)</sup> لَمْ يُخْرِجْهُ عَنْ كَوْنِهِ ثَابِتًا حَسَنًا قَابِلًا لِلِاسْتِدْلَالِ، إِمَّا عَلَى الْإِسْتِقْلَالِ، وَإِمَّا مَعَ غَيْرِهِ لِتَقْوِيَةِ الْحَالِ. وكذا ما أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيْنَ أُمَّي؟ قَالَ: «أُمَّكَ فِي النَّارِ»، قُلْتُ: فَأَيْنَ مَنْ مَضَى مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ مَعَ أُمَّي»<sup>(٥)</sup>.

(١) «صحيح مسلم» رقم (٢٠٣).

(٢) عن بريدة رضي الله عنه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بودان، أو بالقبور، سأل الشفاعة لأمه، أحسبه قال: فضرب جبريل عليه السلام صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركا. رواه البزار - كما في «كشف الأستار» (٦٦/١) - قال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا محمد بن جابر. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٧/١): ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٢١١/٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) «تلخيص المستدرک» (٢١١/٣).

(٥) «مسند أحمد» (١٩٨٩٥).

وكذا ما روى ابن جرير عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه: أن النبي ﷺ لما قدم مكة أتى رسم قبر فجلس إليه، فجعل يخاطب ثم قام مستعبراً، فقلنا: يا رسول الله! إننا رأينا ما صنعت، قال: «إني استأذنت ربي في زيارة قبر أمي فأذن لي، واستأذنته في الاستغفار لها فلم يأذن لي»، فما رُئيَ باكياً أكثر من يومئذ<sup>(١)</sup>.

وسياتي سبب بُكائه ﷺ منصوصاً عن بعض العلماء، والله أعلم.

وكذا حديث مسلم، وأبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه ﷺ استأذن في الاستغفار لأمه، فلم يؤذن له<sup>(٢)</sup>.

وأما القول بأنه ثم استأذنه ثانياً وأذن له؛ فيحتاج إلى دليل صريح ونقل صحيح. ثم لا ينافي الحديث الأول ما ورد من طريق آخر ولم يذكر فيه: «إن أبي وأباك في النار»، بل قال: «إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار»؛ فإنه يفيد التعميم، والأول يدل على التخصيص، فذكره أولاً لتسليته له، وثانياً لئلا يتقيد الحكم بالمذكور، بل يعلم من هو بالكفر مشهوراً.

كما يدل عليه رواية ابن ماجه من طريق إبراهيم بن سعيد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أبي كان يصل الرحم، وكان وكان، فأين هو؟ قال: «في النار»، قال: فكأنه وجد من ذلك، فقال: يا رسول الله! فأين أبوك؟ قال رسول الله ﷺ: «حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار»، قال: فأسلم الأعرابي بعد، وقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار<sup>(٣)</sup>.

(١) «تفسير الإمام الطبري» (١٣٤٧٢).

(٢) «صحيح مسلم» (٩٧٦)، وأبو داود (٣٢٣٥).

(٣) «سنن ابن ماجه» (١٥٧٣).

وفي هذا التعميم دلالة واضحة، وإشارة لائحة بأن أهل الجاهلية كلهم كفّار، إلا ما خصّ منهم بالأخبار عن النبي المختار.

ومما ثبت في الكتاب والسنة: ما أخرجه ابن جرير عن قتادة قال: ذُكِرَ لنا أنّ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا نبي الله، إنّ من آبائنا من كان يُحسِنُ الجوار، ويصل الأرحام، ويفك العاني، ويوفي بالذمم، أفلا نستغفر لهم؟ فقال النبي ﷺ: «والله لأستغفرن لأبي كما استغفر إبراهيم لأبيه»، فأنزل الله: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٤] الآية، ثم عذر الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام فقال: ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ إلى قوله: ﴿تَبَرَّأْمَنُ﴾ [التوبة: ١١٤] (١).

وذكر لنا: أنّ نبي الله ﷺ قال: «أوحى إليّ كلمات قد دخلن في أذني ووقرن في قلبي، أمرت أن لا أستغفر لمن مات مشركاً، ومن أعطى فضل ماله فهو خير له، ومن أمسك فهو شرُّ له، ولا يلوم الله على كفافي» (٢).

وتأويل السيوطي: أنّ المراد بأبيه عمه أبو طالب، وبأبي إبراهيم عمه أزر؛ في غاية من السقوط. فتدبر، وسيأتي زيادة الكلام للرد عليه بالوجه الآخر الأوفر.

وأخرج ابن جرير (٣) من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية، قال: إنّ رسول الله ﷺ أراد أن يستغفر لأمه فنهاه الله عن ذلك، قال: فإن إبراهيم عليه السلام قد استغفر لأبيه فنزل: ﴿وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ [التوبة: ١١٤].

(١) «تفسير الطبري» (١٣٤٧٥).

(٢) «تفسير الطبري» (١٣٤٧٥).

(٣) «تفسير الطبري» (١٣٤٧٣).

قال السُّيوطيُّ: هذا الأثرُ ضعيفٌ معلولٌ؛ فإنَّ عطيةَ ضعيفٌ<sup>(١)</sup>، وهو مُخالفٌ لروايةِ عليِّ بنِ أبي طلحةَ عن ابنِ عباسٍ السَّابقةِ، وتلك أصحُّ، وعليُّ ثقةٌ جليلٌ<sup>(٢)</sup>. قلتُ: عطيةٌ مُختلفٌ فيه، ولو سلَّم أنَّه ضعيفٌ فيتقوى بانضمامِ غيره إليه، ثمَّ لا مُخالفةَ بينَ الروایتين؛ لإمكانِ الجمعِ بينِ القضيتين بتعدُّدِ الواقعةِ في الحاليتين، وقد نقله الحافظُ عمادُ الدِّينِ في «تفسيره» عن العوفيِّ عن ابنِ عباسٍ وسكتَ عليه، وهذا دليلٌ ثبوته عنده<sup>(٣)</sup>.

وقد أخرج ابنُ أبي حاتمٍ والحاكمُ وابنُ مردويه والبيهقيُّ في «الدلائل» عن ابنِ مسعودٍ رضي اللهُ عنه قال: خرج رسولُ اللهِ ﷺ يوماً إلى المقابرِ فاتَّبَعناه، فجاء حتَّى جلسَ إلى قبرٍ منها فناجاه طويلاً، ثمَّ بكى فبكينا لبكائه، ثمَّ قامَ فقامَ إليه عمرُ فدعاه، ثمَّ دعانا فقال: «ما أبكاكم؟» قلنا: بكينا لبكائك، قال: «إنَّ القبرَ الذي جلستُ عنده قبرُ آمنه، وإنِّي استأذنتُ ربي في زيارتها فأذنَ لي، وإنِّي استأذنتُ ربي بالاستغفارِ لها فلم يأذنْ لي، وأنزلَ عليَّ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]، فأخذني ما يأخذُ الولدُ للوالدةِ من الرَّأفةِ، فذاك الذي أبكاني»<sup>(٤)</sup>.

(١) عطية بن سعد بن جنادة العوفي القيسي الكوفي، أبو الحسن، من التابعين، روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، اختلف فيه، فوثقه جمع من الأئمة، وضعفه آخرون، وكان فيه تشيع، ينظر: «تهذيب الكمال» (١٤٨/٢٠).

(٢) علي بن أبي صالح، يروي التفسير عن ابن عباس رضي الله عنه، لكنه لم يسمعه منه، قال الإمام الخليلي في «الإرشاد»: وأجمع الحفاظ على أن ابن أبي طلحة لم يسمعه - أي: التفسير - من ابن عباس. «الإرشاد» (٣٩٤/١)، وأخرج الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٢٨/١١) عن صالح جزرة أنه سئل: ممن سمع ابن أبي طلحة التفسير؟ فقال: من لا أحد.

(٣) ينظر: «تفسيره» (١٧١٦/٤).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٥١)، والحاكم في «المستدرک» (٣٣٦/٢)، والبيهقي في =

وكذا ذكره الواحدِيُّ في «أسباب نزوله»<sup>(١)</sup> بإسناده عنه مثله، ورواه الطَّبْرَانِيُّ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا نحوه، كما ذكره القَسْطَلَانِيُّ، قَالَ القاضي عِيَاضُ: وَبُكَأُوهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَا فَاتَهَا مِنْ إِدْرَاكِ أَيَّامِهِ وَالْإِيمَانِ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ وَقَفَ عَلَى عُسْفَانَ فَنظَرَ يَمِينًا وَشِمَالًا فَأَبْصَرَ قَبْرَ أُمِّهِ آمَنَةَ، فَوَرَدَ الْمَاءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَلَمْ يَفْجَأْنَا إِلَّا بِبُكَائِهِ، فَبَكَيْنَا بِبُكَائِهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَدَعَا، فَلَمْ يَفْجَأْ إِلَّا وَقَدْ عَلَا بُكَأُوهُ فَعَلَا بُكَأُونَا لِبُكَائِهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «مَا الَّذِي أَبْكَأَكُمْ؟» قَالُوا: بَكَيْتَ فَبَكَيْنَا يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: «وَمَا ظَنَنْتُمْ؟» قَالُوا: ظَنْنَا أَنَّ الْعَذَابَ نَازِلٌ عَلَيْنَا بِمَا نَعْمَلُ، قَالَ: «لَمْ يَكُنْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ».

قَالُوا: فَظَنْنَا أَنَّ أُمَّتَكَ كَلَّفَتْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا لَا يُطِيقُونَ فَرَحِمَتْهَا، قَالَ: «لَمْ يَكُنْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ»، وَلَكِنْ مَرَرْتُ بِقَبْرِ آمَنَةَ أُمِّي فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ أَنْ أَسْتَغْفَرَ لَهَا، فَتُهِيتُ بِبُكَيَّتِي، ثُمَّ عُدْتُ فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ فَاسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفَرَ لَهَا فَرُجِرْتُ زَجْرًا، فَعَلَا بُكَائِي، ثُمَّ دَعَا بِرَاحِلَتِهِ فَرَكِبَهَا، فَمَا سَارَ إِلَّا هُنَيْهَةً حَتَّى قَامَتِ<sup>(٣)</sup> النَّاقَةُ لِثِقَلِ الْوَحْيِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣-١١٤] الْآيَتِينَ<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَقْبَلَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ اعْتَمَرَ، فَلَمَّا هَبَطَ مِنْ ثَنِيَّةِ عُسْفَانَ أَمَرَ

«دلائل النبوة» (١/ ١٨٨).

(١) «أسباب النزول» للواحدي (٢٦٨).

(٢) انظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٣/ ٤٥٢).

(٣) في «س»: أشار فوقها: «أي وقتها».

(٤) انظر: «الدر المثور» للسيوطي (٤/ ٢٠٣) حيث عزاه إلى ابن مردويه.

أصحابه أن يستندوا إلى العقبية حتى أرجع إليكم، فذهَبَ فنزلَ على قبرِ آمنَةَ، فناجَى رَبَّهُ طويلاً، ثمَّ إنَّه بكى فاشتدُّ بكاءً، فبكى هؤلاء لبكائه، فقالوا: ما بكى نبيُّ الله هذا البكاءَ إلا وقد حَدَثَ في أمَّتِهِ شيءٌ لم تُطِقْه، فلمَّا بكى هؤلاء قامَ فرجعَ إليهم فقال: «ما يبكيكم؟» قالوا: يا نبيَّ الله، ما هذا البكاءُ إلا وقد حَدَثَ في أمَّتِكَ شيءٌ لم تُطِقْه، قال: «لا، وقد كانَ بعضُهُ، ولكنني نزلتُ على قبرِ أمِّي، فدَعَوْتُ اللهَ ليأذنَ لي في شفاعتها يومَ القيامةِ، فأبى أن يأذنَ لي فرحمتُها، وهي أمِّي، فدَعَوْتُ رَبِّي أن يرفعَ عن أمَّتِي أربعاً، فرَفَعَ عنهم اثنتين، وأبى أن يرفعَ عنهم اثنتين، دَعَوْتُ رَبِّي أن يرفعَ عنهم الرَّجْمَ من السَّماءِ، والغَرْقَ من الأرضِ، وأن لا يلبسَهُم شيعاً، وأن لا يُدَيِّقَ بعضَهُم بأسَ بعضٍ، فرفعَ اللهُ عنهم الرَّجْمَ من السَّماءِ، والغَرْقَ من الأرضِ، وأبى أن يرفعَ عنهم القَتْلَ والهَرَجَ».

قال: وإنَّما عدَلَّ إلى قبرِ أمِّه لأنَّها كانت مدفونَةً تحتَ كدَاءٍ، وكانت عُسْفَانُ لهم، وبها وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ، أي: على قولٍ<sup>(١)</sup>.

وقد أخرجَ العِمَادُ ابنُ كثيرٍ هذا الحديثَ بسندِ الطَّبْرَانِيِّ المُتَّصِلِ إلى ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا معَ تغييرٍ قليلٍ، وزادَ في آخرِهِ: «ثمَّ جاءني جبريلُ وقال: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلََمَّا بُيِّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، فتَبَرَّأَ من أمِّكَ كما تَبَرَّأَ إِبراهيمُ من أبيهِ، فرحمتُها وهي أمِّي، ودَعَوْتُ رَبِّي»<sup>(٢)</sup>... إلى آخرِهِ.

وأخرجَ ابنُ المُنذِرِ والطَّبْرَانِيُّ والحَاكِمُ وصحَّحَهُ عن ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٤٩)، قال في «مجمع الزوائد» (١١٧/١): رواه الطبراني في «الكبير» وفيه أبو الدرداء، وعبد الغفار بن المنيب عن إسحاق بن عبد الله عن أبيه عن عكرمة، ومن عدا عكرمة لم أعرفهم ولم أر من ذكرهم.

(٢) «تفسير ابن كثير» (١٧١٥/٤).

عَنْهُ قَالَ: جَاءَ ابْنَا مُلَيْكَةَ، وَهُمَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّنَا كَانَتْ تَحْفَظُ عَلَى الْبَعْلِ، وَتُكْرِمُ عَلَى الصَّيْفِ، وَقَدْ وَادَّتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَيْنَ أُمَّنَا؟ قَالَ: «أُمَّكُمَا فِي النَّارِ»، فَقَامَا وَقَدْ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَا، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ أُمَّي مَعَ أُمَّكُمَا فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ قَيْسِ الْجَعْفِيِّ نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي «الْمَعَالِمِ»: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَبُرَيْدَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَى إِلَى قَبْرِ أُمِّهِ آمَنَةً فَوَقَّفَ عَلَيْهِ حَتَّى حَمَيْتِ الشَّمْسُ رَجَاءً أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَيَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]<sup>(٣)</sup>.

ثُمَّ ذَكَرَ إِسْنَادَهُ الْمُتَّصِلَ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مِنْ حَوْلِهِ، فَقَالَ: «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفَرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنْتَهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأْذَنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُدَكِّرُ الْمَوْتَ»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

\* وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ: فَقَدْ اتَّفَقَ السَّلَفُ وَالْخَلَفُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَالْأئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ وَسَائِرُ الْمُجْتَهِدِينَ عَلَى ذَلِكَ، مِنْ غَيْرِ إِظْهَارِ خِلَافٍ لِمَا هُنَالِكَ، وَالْخِلَافُ مِنَ اللَّاحِقِ لَا يَقْدَحُ فِي الْإِجْمَاعِ السَّابِقِ، سِوَاءً يَكُونُ مِنْ جِنْسِ الْمُخَالَفِ، أَوْ صِنْفِ الْمُوَافِقِ.

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/١٠٠١)، والحاكم في «المستدرک» (٢/٣٩٦). ينظر: «تفسير ابن كثير» (٤/١٧١٤)، و«الدر المشور» للسيوطي (٤/١١٣).

(٢) «الطبقات الكبرى» (١/١١٦).

(٣) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢/٣٣١).

(٤) «صحيح مسلم» (٩٧٦). وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢/٣٣١).



والعَجَبُ من الشَّيْخِ جلالِ الدِّينِ السُّيوطيِّ مع إحاطتِهِ بهذه الآثارِ التي كادَتْ أن تكونَ مُتواترةً في الأخبارِ؛ أَنَّهُ عدَلٌ عن مُتَابعةِ هذه الحُجَّةِ، وموافقَةٍ سائرِ الأئمَّةِ، وتبعَ جماعةً من العلماءِ المُتأخِّرينَ، وأوردَ أدلَّةً واهيةً في نظرِ الفُضلاءِ المُعْتَبَرينَ.

منها: أَن الله سبحانه أحيى له أبويه حتى آمنا به، مُستدلاً بما أخرجَه ابنُ شاهينَ في «النَّاسِخِ والمَنْسُوخِ»، والخَطِيبُ البغداديُّ في «السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ»، والدارُ قُطَيْبِيُّ، وابنُ عساکِرٍ كلاهما في «غرائبِ مالِكٍ» بسنَدٍ ضعيفٍ عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالَ: حَجَّ بنا رسولُ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الوداعِ، فمرَّ بي على عَقَبَةِ الحُجُونِ وهو بالِ حزينٍ مُعْتَمٍ فنزلَ فَمَكَثَ عَنِّي طويلاً، ثُمَّ عادَ إِلَيَّ وهو فَرِحٌ مُتَبَسِّمٌ، فقلتُ له، فقالَ: «ذهبتُ لِقَبْرِ أُمِّي، فسألتُ اللهُ أَن يُحييَها فأمَنَتْ بي، ورَدَّها اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديثُ ضعيفٌ باتِّفاقِ المُحدِّثينَ كما اعترفَ به السُّيوطيُّ<sup>(٢)</sup>، وقالَ ابنُ كثيرٍ: إِنَّهُ مُنكَرٌ جداً<sup>(٣)</sup>، ورُواتُهُ مجهولونَ، فقوْلُ الشَّيْخِ ابنِ حَجَرٍ المَكِّيِّ في «شرحِ الهمزيَّةِ»<sup>(٤)</sup>: هو حديثٌ صحيحٌ صحَّحَه غيرُ واحدٍ من الحُفَاطِ؛ مردودٌ عليه، بل كَذِبٌ صريحٌ، وعيبٌ قبيحٌ، مُسَقِطٌ للعدالةِ، ومُوهِنٌ للرِّوايةِ؛ لأنَّ السُّيوطيَّ معَ جلالَتِهِ، وكمالِ إحاطتِهِ، ومُبالغتِهِ في رسائلٍ مُتعدِّدةٍ من تصنيفاتِهِ، ذَكَرَ الاتِّفاقَ على ضَعْفِ هذا الحديثِ، فلو كانَ له طريقٌ واحدٌ صحيحٌ لذكَّره في مَعْرِضِ التَّرْجِيحِ. ومن المعلومِ أَنَّ بَعْدَهُ لم يُحدِّثْ غيرُ واحدٍ من المُحدِّثينَ الذينَ يَصِحُّ كونُهُم من المُصَحِّحينَ، وَمَنْ ادَّعى فعليةَ البيانِ في مَعْرِضِ الميدانِ.

(١) الحديث رواه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٤٨٩). وقد أورده ابن الجوزي في

«الموضوعات» (١/ ٢٠٩)، والسُّيوطيُّ في «اللآلئ المصنوعة» (١/ ٢٤٥) إلا أنه صوب

الحكم عليه بالضعف لا الوضع.

(٢) كما في: «نشر العلمين المنيفين» (٢٠٤).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٧١٥).

(٤) «المنح المكية بشرح الهمزية» (١٠١).

هذا وقد قال الحافظ ابن دحية<sup>(١)</sup> كما نقله العمادُ ابنُ كثيرٍ عنه: إن هذا الحديثَ موضوعٌ يرُدُّه القرآنُ والإجماعُ، قال اللهُ تعالى ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]<sup>(٢)</sup>، انتهى.

والمعنى: أنه ثبتَ كُفْرُهُما بما سبقَ من دلالةِ الآيةِ السابقةِ المنصَّمةِ إلى روايةِ السنَّةِ المُتقويةِ بإجماعِ الأُمَّةِ مع قولِهِ تعالى: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]؛ أي: ليستِ التَّوبَةُ صحيحةً ممَّن ماتَ وهو كافرٌ؛ لأنَّ المُعتبرَ هو الإيمانُ الغيبيُّ؛ لقولِهِ تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٤].

والحاصلُ: أنه لم يثبُتِ إحيائُهُما وإيمانُهُما، والدليلُ على انتفائِهِما عدمُ اشتهارِهِما عندَ الصَّحابةِ، لا سيَّما والواقعةُ في حَجَّةِ الوداعِ، والخَلْقُ الكثيرُ في خدمتهِ بلا نزاعٍ، مع مُنافاتهِ للقواعدِ الشَّرعيَّةِ من عَدَمِ قَبولِ الإيمانِ بعد مُشاهدةِ الأحوالِ الغيبيَّةِ بالإجماعِ، ثمَّ دَعوى الخُصوصيَّةِ يَحتاجُ إلى إثباتِ الأدلَّةِ القويَّةِ، فَمَن ادَّعى هذا العُنوانَ فعليه البيانُ.

وأما الاستِدلالُ بالقدرةِ الإلهيَّةِ وقابليَّةِ الخُصوصيَّةِ للخُصرةِ النَّبويَّةِ، فأمرٌ لا يُنكرُهُ أحدٌ من أهلِ المِلَّةِ الحنيفيَّةِ، وإنَّما الكلامُ في إثباتِ هذا المرامِ بالأدلَّةِ على وجهِ النِّظامِ، لا بالاحتمالِ الذي لا يصلحُ للاستدلالِ خُصوصاً في مُعارضةِ نصوصِ الأقوالِ.

(١) أبو الخطاب عمر بن الحسين الكلبى السبتي، الحافظ الرحال، جال البلاد في طلب الحديث، وله سماعات عالية، وحدث كثيراً، وأدب أولاد الملك الكامل، وتوطن مصر ومات بها وقد ناهز التسعين (ت ٦٣٣)، «بغية الوعاة» (٢/٢١٨).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٤/١٧١٥).

وأما قول القرطبي: فليس إحياءُهما يمتنعُ عقلاً ولا شرعاً<sup>(١)</sup>؛ فلا شبهة في إمكانه أصلاً ولا فرعاً، وإنما الكلام في ثبوته أولاً ونفيه ثانياً.

وبهذا يندفع ما أورده السهيلي في «الروض الأنف»<sup>(٢)</sup> بسند فيه جماعة مجهولون: إن الله أحى له أباه وأمه فآمنأ به.

ثم قال بعد إيراده: الله قادرٌ على كلِّ شيءٍ، وليس تعجزُ رحمته وقدرته عن شيءٍ، ونبيه ﷺ أهلٌ أن يختصَّ بما شاء من فضله وينعمُ بما شاء من كرامته.

قلت: ولو صحَّ هذا الإحياء، لأظهره ﷺ على الأعداء، فضلاً عن الأحباء من أكابر أصحابه، ولم يكتفِ بذكره لعائشة من بين أحبائه، على أن رواية عائشة رضي الله عنها لو صحَّت لانتشرَ عنها إلى التابعين وغيرهم وشاعت؛ فإنه لو صحَّ إحياءُ أبيه وإيمانُهما لكان من أظهرِ معجزاته، وأكبرِ كراماته ﷺ، فتبينَ أن هذا من موضوعات الرافضة، وإنما نسبوا الحديث إلى عائشة تبعيداً عن الظنِّ بوضعهم، وتأكيذاً للقضية في ثقة إibatهم.

وأغربَ القرطبيُّ حيثُ قال: لا تعارضُ بينَ حديثِ الإحياءِ وحديثِ النهي عن الاستغفارِ لهما، بدليلِ حديثِ عائشة رضي الله عنها: أن ذلك كان في حجةِ الوداع، ولذلك جعله ابنُ شاهينَ ناسخاً لما ذكر من الأخبار<sup>(٣)</sup>، انتهى. ولا يخفى وجهُ الغرابة؛ فإنَّ الحديثَ إذا كان ضعيفاً باتفاقِ المُحدِّثين، وموضوعاً عندَ المُحقِّقين، ومُخالفاً للكتابِ عندَ المُفسِّرين، كيف يصلحُ أن يكونَ مُعارضاً لحديثِ مسلمٍ في «الصحيح»، ومناقضاً لما سبق ممَّا كاد أن يكونَ متواتراً

(١) «التذكرة» للقرطبي (١/١٤١).

(٢) «الروض الأنف» (١/١٩٤).

(٣) «التذكرة للقرطبي» (١/١٣٨).

في التصريح؟ أو كيف يُمكنُ أن يكونَ ناسخاً؟ والنسخُ لا يجوزُ في الأخبارِ عندَ علماءِ الأعلامِ، وإنما هو من مُختصّاتِ الإنشاءِ والأحكامِ، وإلا فيلزمُ الخُلفُ في أخبارِهِ ويتوجّهُ البدأُ<sup>(١)</sup> في آثارِهِ، وهو مُتعالٍ عن ذلكِ علوّاً كبيراً.

ومنها قولُ السيوطيِّ: إنَّهما ماتا قبلَ البعثةِ، وإنَّهما كانا من أصحابِ الفترةِ<sup>(٢)</sup>. وهذا كما لا يخفى مُعارضَةٌ لما ثبتَ في الكتابِ والسُّنَّةِ، ومناقضةٌ لما صرَّحَ بإشراكِهِما فيما سبقَ من صاحبِ النبوةِ.

فما ذكره من تطويلِ البَحْثِ وتكثيرِ الأدلَّةِ غيرِ مُفيدٍ له في هذه القضيةِ معَ ظهورِ التناقُضِ في كلامِهِ لتحصيلِ مرامِهِ، فإنَّهما لو كانا من أهلِ الفترةِ كما احتاجا إلى الإحياءِ والإيمانِ بالنبوةِ بناءً على أنَّهما من أهلِ النجاةِ في الفترةِ.

ثمَّ هذه المسألةُ فيها خلافُ المُعتزلةِ، وأكثرِ أكابرِ أهلِ السُّنَّةِ، حتَّى قالَ بعضُ المُحقِّقين: لا يُوجدُ صاحبُ الفترةِ إلا من ولدٍ في مفازةِ خاليةٍ عن سماعِ بعثةِ صاحبِ النبوةِ بالكليَّةِ، على خلافٍ في أنَّه هل هو مُكلَّفٌ بالعقلِ توحيدَ الرَّبِّ وشُكْرَ نِعْمَتِهِ ووجوبَ النَّظَرِ في صَنَعَتِهِ أم لا<sup>(٣)</sup>؟

(١) البداءُ ظهورُ بعدِ خفاءٍ، وهو بهذا المعنى محالٌ على الله تعالى، لأنَّ منشأه الجهلُ بعواقبِ الأمورِ، ولا يبدو له تعالى شيءٌ كان عنه غائباً. «الكليات» للإمام الكفوي (٢٠١).

(٢) ينظر: «السبل الجلية في الآباء العلية»، ضمن «الرسائل التسع» للسيوطي (٢٢٥).

(٣) قال السيوطي: وحكم من لم تبلغه الدعوة أنه يموت ناجياً ولا يعذب ويدخل الجنة، هذا مذهبنا لا خلاف بين أئمتنا الشافعية في الفقه، والأشاعرة في الأصول، وقد نص على ذلك إمامنا الشافعي رضي الله عنه في «الأم» و«المختصر».. ثم قال السيوطي: وهذه مسألة فقهية مقررة في كتب الفقه، وهي فرع من فروع قاعدة أصولية متفق عليها عند أئمتنا الأشاعرة، وهي قاعدة: شكر المنعم وأنه واجب بالسمع لا بالعقل، وهذه القاعدة مرجعها إلى قاعدة كلامية؛ وهي قاعدة التحسين والتقيح العقليين، وإنكارهما متفق عليه من الأشاعرة كما هو معروف في كتب الكلام والأصول. «السبل المرضية في الآباء العلية» (٢٢٦).

ومما يتفرغ عليه ما ذكره البغوي في «التَّهذِيبِ»: «أَمَّا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةَ فَلَا يَجُوزُ قَتْلُهُ قَبْلَ أَنْ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ قُتِلَ قَبْلَ أَنْ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَجَبَ فِي قَتْلِهِ الدِّيَةُ وَالْكَفَّارَةُ، وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَجِبُ الضَّمَانُ بِقَتْلِهِ.

وقال الغزالي في «الْبَسِيطِ»: «مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةَ يُضْمَنُ بِالْذِيَّةِ وَالْكَفَّارَةِ لَا بِالْقِصَاصِ عَلَى الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُسْلِمًا عَلَى التَّحْقِيقِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي مَعْنَى الْمُسْلِمِ. قَالَ ابْنُ الرَّفْعَةِ فِي «الْكِفَايَةِ»: لِأَنَّهُ مَوْلُودٌ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ عِنَادٌ. انتهى<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى ما فيه من الدلالة على أن أهل الفترة هو الذي يكون على أصل الفطرة من التوحيد، ولم يظهر منه من الكفر ما يُنافي التَّفْرِيدَ، كما يدلُّ عليه قوله سبحانه: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]. وكما ورد في حديث: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ وَيُمَجَّسَانِهِ»<sup>(٢)</sup>. الحديث.

وفيه دليلٌ على أن كلَّ مولودٍ في حالِ عقله وكمالِ حاله إذا خُلِّيَ هو وطبعه اختار التوحيد لله في الذات، والتفريد له في الصفات، كما يدلُّ عليه قضية الميثاق الذي وقع عليه الاتفاق، على ما هو مُقرَّر في محله الأليق به. ولهذا قال الإمام فخر الدين: «مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا فَهُوَ فِي النَّارِ، وَإِنْ مَاتَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ؛ لِأَنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا قَدْ غَيَّرُوا الْحَنِيفِيَّةَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ، وَاسْتَبَدَّلُوا بِهَا الشَّرْكَ وَارْتَكَبُوهُ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ حُجَّةٌ، وَلَمْ يَزَلْ مَعْلُومًا مِنْ دِينِ الرُّسُلِ كُلِّهِمْ مِنْ أَوْلَاهُمْ إِلَى

(١) هذه النقول عن البغوي والغزالي وابن الرفعة نقلها الملا القاري من رسالة السيوطي: هل

أبو رسول الله ﷺ ناجيان؟ ضمن «الحاوي للفتاوي» (٢/٢٠٦).

(٢) رواه البخاري (١٣١٩)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

آخِرِهِمْ قُبْحُ الشُّرْكِ وَالْوَعِيدُ عَلَيْهِ فِي النَّارِ، وَأَخْبَارُ عُقُوبَاتِ اللَّهِ لِأَهْلِهِ مُتَدَاوِلَةٌ بَيْنَ الْأُمَّمِ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ، فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَحِينٍ.

ولو لم يكن إلا ما فطر الله عليه عباده من توحيد ربوبيته، وأنه يستحيل في كل فطرة وعقل أن يكون معه إله آخر، وإن كان سبحانه لا يُعَذَّبُ بِمُقْتَضَى هذه الفطرة وحدها، فلم تزل دعوة الرُّسُلِ إلى التَّوْحِيدِ فِي الْأَرْضِ معلومةً لأهلها، فالْمُشْرِكُ مُسْتَحِقٌّ لِلْعَذَابِ فِي النَّارِ لِمُخَالَفَتِهِ دَعْوَى الرُّسُلِ، وهو مُخَلَّدٌ فِيهَا دَائِمًا كخُلُودِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، انتهى.

ولا يخفى أن ما وَرَدَ عَنْهُ ﷺ فِي حَقِّ بَعْضِ أَرْبَابِ الْفِتْرَةِ مِنَ التَّعْذِيبِ يَدُلُّ دَلَالَةً صَرِيحَةً لِلرَّدِّ عَلَى مَا عَلَيْهِ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ<sup>(١)</sup> مِنْ أَنَّ أَهْلَ الْفِتْرَةِ لَا يُعَذَّبُونَ مُطْلَقًا. قال: وأصله أنه عندهم محجوج عليه بعقله، وعندنا هو غير محجوج عليه قبل بلوغ الدعوة إليه.

ومنها قولُ السُّيُوطِيِّ: إِنَّهُ وَرَدَ فِي أَهْلِ الْفِتْرَةِ أَحَادِيثُ أَنَّهُمْ يُمْتَحَنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنْ تُرْفَعَ لَهُمْ نَارٌ فَيُقَالُ لَهُمْ: أَدْخُلُوهَا، فَيَدْخُلُوهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ سَعِيدًا لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلُ، وَيَمْتَنِعُ مَنْ دُخِلَ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ شَقِيًّا لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلُ، فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِيَّايَ عَصَيْتُمْ، فَكَيْفَ بَرُّسُلِي بِالْغَيْبِ؟<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أن هذا على تقديرِ صِحَّتِهِ وَقُوَّتِهِ لِمُعَارَضَةِ مُخَالَفَتِهِ إِنَّمَا يَكُونُ فِيمَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْفِتْرَةِ وَلَمْ يُعْلَمْ حَالُهُ مِنْ إِحْدَاثِ الشُّرْكِ أَوْ التَّوْحِيدِ عَلَى الْفِطْرَةِ.

وَأَمَّا مَنْ ثَبَتَ كُفْرُهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاتَّفَاقِ الْأُمَّةِ؛ فَلَا وَجَهَ لِإِدْخَالِهِ فِي أَصْحَابِ

(١) هو مذهب جمهور الشافعية، والمنقول عن نص الإمام كما مر آنفًا.

(٢) ينظر: «مسالك الحنفا» ضمن «الرسائل التسع» (١٥) وما بعد.

الامتحان للطاعة، كورقة بن نوفل، وقس بن ساعدة، وغيرهما ممن ثبتت توحيدهما، ولا نحو صاحب المحجن<sup>(١)</sup> وغيره ممن ثبتت شركهما.

وأغرب من هذا أنه استدل بقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في بعض كتبه: الظنُّ باله ﷺ - يعني الذين ماتوا قبل البعثة - أنهم يُطيعون عند الامتحان إكراماً له ﷺ لتقرَّ بهم عينه<sup>(٢)</sup>، انتهى.

ووجه الغرابة: أن هذه القضية بالطريقة الظنية في أهل الفترة الحقيقية المبهمة لا تُفيد في المسألة العينية.

وكذا من العجيب ما نسب إلى العسقلاني في قوله: ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وأل بيته في جملة من يدخلها طائعاً فينجو، إلا أبا طالب فإنه أدرك البعثة ولم يؤمن، وثبت في «الصحيح» أنه في ضحاح من نار<sup>(٣)</sup>، انتهى.

ولا يخفى أن إدخال عبد المطلب في القصة خارج عن الصحة؛ لما ورد في «صحيح البخاري ومسلم»<sup>(٤)</sup> وغيرهما: أن رسول الله ﷺ دخل على أبي طالب عند موته وعنده أبو جهل وابن أبي وأمية قائلين: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فقال: أنا على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فنزل: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، فهذا يقتضي أن عبد المطلب مات على الشرك بلا شك.

(١) رجل من أهل الجاهلية كان يسرق متاع الحاج بمحجنه، فإن رآه أحد قال: إنما تعلق بمحجني، وقد شهد رسول الله ﷺ بأنه رآه متكئاً على محجنه في النار. ينظر: «صحيح ابن خزيمة» (١/١٥٦ - ١٥٧).

(٢) «الدرج المنيفة في الآباء الشريفة»، ضمن «الرسائل التسع» للسيوطي (٩١).

(٣) رواه البخاري (٣٦٧٠) ومسلم (٣٥٧) عن العباس رضي الله عنه.

(٤) «صحيح البخاري» (٩٩) ومسلم (٣٩) عن سعيد بن المسيب، عن أبيه.

وفي الأصلِ المَهْدَبِ أَنْ المَجْرَبَ لَا يُجْرَبُ.

ومِمَّا يُقَوِّيه وَيُؤَكِّدُهُ مَا فِي «مُسْنَدِ البَزَارِ» وَ «كِتَابِ النِّسَائِيِّ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَدْ عَزَّتْ قَوْمًا مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مِيتِهِمْ: «لَعَلَّكَ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الكُدَى»<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: «لَوْ كُنْتُ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الكُدَى مَا رَأَيْتِ الجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ»<sup>(٢)</sup>.

وقد أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ».

وفي هَذَا تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ وَوَعِيدٌ أَكِيدٌ عَلَى مُرْتَكِبِ المَعْصِيَةِ وَلَوْ كَانَ صَاحِبُهَا مِنْ أَعْلَى أَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ... أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ»<sup>(٣)</sup>، فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْإِفْتِخَارِ فِي الْإِتْسَابِ بِالْأَبَاءِ الْكُفَّارِ، بَلْ لِإِظْهَارِ الجَلَادَةِ وَ الشَّجَاعَةِ وَ الْإِشْتِهَارِ، كَمَا بَيَّنَّتْهُ فِي «شَرْحِ الشَّمَائِلِ» لِلتِّرْمِذِيِّ. وَأَمَّا مَا حَكَاهُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ: إِنَّ اللَّهَ أَحْيَاهُ بَعْدَ بَعْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى آمَنَ بِهِ وَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ<sup>(٤)</sup>، فَهُوَ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثٍ ضَعِيفٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا حَكُوهُ عَنْ بَعْضِ الشِّيْعَةِ، وَخِلَافُهُمْ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

(١) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ المَقَابِرَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا كَانَتْ مَقَابِرَهُمْ فِي مَوَاضِعٍ صَلْبَةٍ، وَهِيَ جَمْعُ كَدِيَّةٍ. «النهاية في غريب الحديث» (٤/١٥٦).

(٢) «سنن النسائي» رقم (١٨٨٠)، وَعَقِبَ عَلَيْهِ: رِبِيْعَةٌ - أَي: المَعَاوِرِيُّ أَحَدُ رَوَاتِهِ - ضَعِيفٌ، وَأَخْرَجَهُ بِهِ أَبُو دَاوُدَ (٣١٢٣)، وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٦٥٧٤)، وَابْنُ حَبَانَ (٣١٧٧).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٧١٩) عَنِ البرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) «عيون الأثر» (١/٢٢٨)، وَقَدْ صَرَحَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ بِذَلِكَ فَقَالَ بَعْدَ إِيرَادِهِ خَبَرَ إِيمَانَ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ وَوَالِدِي النَّبِيِّ ﷺ بِصِيغَةِ التَّضْعِيفِ: وَهِيَ رَوَايَاتٌ لَا مَعُولَ عَلَيْهَا.



وكذا قول القُرطبيّ على ما ذكره ابنُ العِمادِ ابنُ كثيرٍ عنه في «تفسيره»<sup>(١)</sup>:  
 إِنَّ اللَّهَ أَحْيَا أَبَا طَالِبٍ حَتَّى آمَنَ؛ بَاطِلٌ مَوْضِعٌ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَمُخَالَفٌ  
 لِمَذْهَبِ الْحَقِّ، عَلَى أَنَّهُ سَبَقَ أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ الْإِيمَانُ بَعْدَ الْعِيَانِ، بَلْ أَقُولُ: لَا يَتَصَوَّرُ  
 هَذَا الْبَيَانُ؛ إِذْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]،  
 وَلَا خُلْفَ فِي إِخْبَارِهِ سُبْحَانَهُ.

ومنها قولُ السُّيوطيِّ: إِنَّ ابْنَ جَرِيرٍ ذَكَرَ فِي «تفسيره» عن ابنِ عَبَّاسٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]،  
 قَالَ: مِنْ رِضَى مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ النَّارَ<sup>(٢)</sup>.

وفيه أَنَّ هَذَا قَوْلُ صَحَابِيٍّ مِنْ قِبَلِ رَأْيِهِ، وَعَلَى تَسْلِيمِ صِحَّتِهِ وَدَلَالَتِهِ فَأَهْلُ  
 بَيْتِهِ لَا يَتَنَاوَلُ أَقَارِبَهُ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْكُفَّارِ بِالْإِجْمَاعِ، نَعْمَ يُفِيدُ أَنَّ مَنْ كَانَ نَسَبُهُ ثَابِتًا  
 إِلَى صَاحِبِ النَّبُوَّةِ يُرْجَى لَهُ حُسْنُ الْخَاتِمَةِ وَحُصُولُ الشَّفَاعَةِ، أَوْ تَوْفِيقُ التَّوْبَةِ عَنِ  
 الْمَعْصِيَةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ؛ لِمَا أَخْرَجَهُ أَبُو سَعِيدٍ فِي «شَرَفِ النَّبُوَّةِ»، وَالْمَلَّا فِي  
 «السِّيَرَةِ» عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَدْخُلَ  
 النَّارَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَأَعْطَانِي ذَلِكَ».

على أَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: الْمُرَادُ بِالنَّفْيِ دُخُولُ الْأَبَاءِ، فَيَكُونُ بَشَارَةً إِلَى مَوْتِ  
 أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَدُخُولِهِمْ دَارَ السَّلَامِ، وَلَوْ كَانَ بَعْدَ مُضِيِّ الْأَيَّامِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا مَا أَخْرَجَ تَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي «فوائده» بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَفَعْتُ لِأَبِي

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/١٧١٥)، وهو في «التذكرة للقرطبي» (١/١٣٩).

(٢) «تفسير الطبري» (٢٤/٤٨٨) ط - دار هجر، و«تفسير ابن كثير» (٨/٣٨٠١)، وقال: رواه ابن جرير،

وابن أبي حاتم، عن السدي، وقال الحسن: يعني بذلك الشفاعة، وهكذا قال أبو جعفر الباقر.

(٣) «مسالك الحنفا» (٢٤).

وَأُمِّي وَعَمِّي أَبِي طَالِبٍ وَأَخِي لِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(١)</sup>؛ أَي: بِالرَّضَاعَةِ، كَمَا فِي رِوَايَةٍ، فَهُوَ حُجَّةٌ لَنَا لَا عَلَيْنَا، لِإِدْرَاجِهِ أَبُوهُ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ الْمُجْمَعِ عَلَى كُفْرِهِ، فَالْحَدِيثُ إِنْ ثَبَّتَ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ تَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْهُمْ بِشَفَاعَتِهِ ﷺ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ أَغْرَبَ الشَّيْطَانِيُّ فِي قَوْلِهِ: وَمِمَّا يُرْسَخُ مَا نَحْنُ فِيهِ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي أَبْنَاءَ الْعَشْرِينَ مِنْ أُمَّتِي فَوَهَبَهُمْ لِي»<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ قَالَ: وَمِمَّا يَنْضَمُّ إِلَى ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَرِيحاً فِي الْحَقِّ مَا أَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعاً: «أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَهْلُ بَيْتِي، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ»<sup>(٣)</sup>، الْحَدِيثُ.

فَذَكَرُ هَذَا وَأَمْثَالَهُ مِمَّا لَا يُنَاسِبُ حَالَهُ؛ إِذِ الْكَلَامُ لَيْسَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَلِذَا قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» عِنْدَ حَدِيثِ «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»: فِيهِ أَنَّ مَنْ مَاتَ كَافِراً فِي النَّارِ لَا تَنْفَعُهُ قَرَابَةُ الْأَقْرَبِينَ<sup>(٤)</sup>، وَتَعَقَّبَهُ السُّهَيْلِيُّ بِمَا ظَاهَرَهُ مِنَ الْبُطْلَانِ الْبَدِيهِيِّ، وَهُوَ قَوْلُهُ: لَيْسَ لَنَا أَنْ نَقُولَ ذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَا تُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ»<sup>(٥)</sup>، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٥٧]،

(١) رواه تمام في «فوائده» (٢/ ٤٥). وانظر: «مسالك الحنفا» (٢٤).

(٢) «جامع الأحاديث» للسيوطي (٤/ ٢٦٠) رقم الحديث (١٢٧٩٦).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٥٥٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٨٠): وفيه من لم أعرفهم.

(٤) «شرح مسلم» (١/ ٤٣٩).

(٥) رواه الترمذي عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه رقم (١٩٨٢) بلفظ: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

ولعلَّه يَصِحُّ ما جاءَ أَنَّهُ ﷺ سَأَلَ اللهُ سُبْحانَهُ فأَحْيى لهُ أبويهِ، ورسولُ اللهِ ﷺ فوقَ هذا، ولا يُعْجِزُ اللهُ سُبْحانَهُ شَيْءٌ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ أوردَ قولَ النُّوويِّ: إِنَّ مَنْ ماتَ على الفِترَةِ على ما كانتَ عليه العَرَبُ من عِبادَةِ الأوثانِ فهو في النَّارِ، وليسَ هذا من التَّعْذِيبِ قَبْلَ بُلُوغِ الدَّعْوَةِ؛ لأنَّهُ بَلَغَتْهُم دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيرِهِ مِنَ الرُّسُلِ<sup>(٢)</sup>، انتهى.

وهو في غايَةِ من البَهَاءِ كَشَمْسِ الضُّحَى وَبَدْرِ الدُّجَى، لَكِنْ مَعَ هذا تَعَقُّبُهُ بما هو كالهباءِ في الهِواءِ مِنَ المُنَاقِشَةِ في العبارةِ على تَوَهُّمِ المُنَاقِضَةِ بَينَ كِلامِي النُّوويِّ مُعْتَرِضاً عليه بقولِهِ: إِنَّ مَنْ بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ لا يَكُونُ من أَهْلِ الفِترَةِ، وَدَفَعَهُ سَهْلٌ؛ فَإِنَّ مُرادَ النُّوويِّ من أَهْلِ الفِترَةِ: مَنْ كانَ قَبْلَ بَعَثَةِ نَبِيِّنا ﷺ المُعْبَرِ عَنْهُم بِالجاهِلِيَّةِ.

ومنها قولُ السُّيوطيِّ: إِنَّهُما لَمْ يَثْبُتْ شِرْكُ عَنْهُما، بل كانا على الحنيفيَّةِ دينِ جَدِّهِما إِبْرَاهِيمَ عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(٣)</sup>.

قلتُ: وهذا يُعَارِضُهُ ما صَحَّ في «صحيحِ مُسْلِمٍ» عنه عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما سَبَقَ عليه الكلامُ.

قالَ: وهذا المَسْلُكُ ذَهَبَتْ إليه طائِفَةٌ، منهم الإمامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ، فقالَ في كتابِهِ «أسرارِ التَّنْزِيلِ» ما نَصَّهُ: قِيلَ: إِنَّ أزرَ لَمْ يَكُنْ وَالِدَ إِبْرَاهِيمَ عليه السَّلَامُ؛ بل كانَ عَمَّهُ، واحتجُّوا عليه بوجوه:

منها: أنْ آباءَ الأنبياءِ عليهم السَّلَامُ ما كانوا كُفَّاراً، ويدلُّ عليه وجوهٌ: منها قولُهُ تعالى: ﴿الَّذِي يَرِيكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٣١٨﴾ وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨]، قِيلَ: معناه أَنَّهُ

(١) ينظر: «مسالك الحنفا» (٢٦).

(٢) «شرح مسلم» (١/٤٣٩).

(٣) «مسالك الحنفا» (٢٨).

كَانَ يُنْقَلُ نَوْرُهُ مِنْ سَاجِدٍ إِلَى سَاجِدٍ<sup>(١)</sup>، وَبِهَذَا التَّقْدِيرِ فَالْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ آبَاءِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا مُسْلِمِينَ، وَحِينَئِذٍ يَجِبُ الْقَطْعُ بِأَنَّ وَالِدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ، إِنَّمَا ذَاكَ عَمَّهُ، أَقْصَى مَا فِي الْبَابِ أَنْ يُحْمَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجْدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨] عَلَى وُجُوهِ أُخْرَى.

وَإِذَا وَرَدَتِ الرَّوَايَةُ بِالْكَلِّ، وَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَهَا؛ وَجَبَ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى الْكُلِّ، وَمَتَى صَحَّ ذَلِكَ ثَبَتَ أَنَّ وَالِدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، ثُمَّ قَالَ: وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ آبَاءَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا مُشْرِكِينَ قَوْلُهُ ﷺ: «وَلَمْ أَزَلْ أُنْقَلُ مِنْ أَصْلَابِ الطَّاهِرِينَ إِلَى أَرْحَامِ الطَّاهِرَاتِ»<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨]، فَوَجَبَ أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدٌ مِنْ أَجْدَادِهِ مُشْرِكًا.

قَالَ السُّيُوطِيُّ: هَذَا كَلَامُ الْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ بَحْرُوفِهِ، وَنَاهِيكَ بِهِ إِمَامَةً وَجَلَالَةً؛ فَإِنَّهُ إِمَامٌ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي زَمَانِهِ، وَالْقَائِمُ بِالرَّدِّ عَلَى فِرْقِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَالنَّاصِرُ لِمَذَاهِبِ الْأَشَاعِرَةِ فِي عَصْرِهِ، وَهُوَ الْعَالِمُ الْمَبْعُوثُ عَلَى رَأْسِ الْمِئَةِ السَّادِسَةِ لِيُجَدِّدَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ أَمْرَ دِينِهَا<sup>(٣)</sup>. انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى مَعَ مُعَارَضَةِ كَلَامِهِ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ، وَمَا هُوَ صَرِيحٌ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ النُّبُوَّةِ، أَنَّهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كَلَامِهِ الْقَدِيمِ مَا يَدُلُّ عَلَى كُفْرِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ<sup>(٤)</sup>.

(١) «السبل المرضية في الآباء العلية» للسُّيُوطِيِّ.

(٢) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٥٧/١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَلْفِظٍ: لَمْ يَلْتَقِ أَبُو بَيٍّ فِي سَفَاحٍ، لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَنْقَلِبُنِي مِنْ أَصْلَابِ طَيِّبَةٍ إِلَى أَرْحَامِ طَاهِرَةٍ صَافِيًا مَهْدَبًا لَا تَشْعَبُ شَعْبَتَانِ إِلَّا كُنْتُ فِي خَيْرِهِمَا.

(٣) «مسالك الحنفا» (٢٩).

(٤) رَوَى الْبُخَارِيُّ (٣٣٥٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ أَرْبَعَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْبَعَةُ غُبَرَةٍ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ لَهُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ =

والأصل في حمل الكلام على الحقيقة، ولا يُعدّل عنه إلى المجاز إلا حال الضرورة، عند دليل صريح ونقل صحيح يضطر منه إلى ارتكاب المجاز، فبمجرد قول إخباري تاريخي يهودي أو نصراني، كما عبر عنه بقيل: إن آزر لم يكن والد إبراهيم عليه السلام بل كان عمه، كيف يُعدّل عن آيات مُصرّحة فيها إثبات الأبوة<sup>(١)</sup>؟  
منها: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آازَرَ﴾ [الأنعام: ٧٤]، وهو عطف بيان أو بدل، بناءً على أنه لقب له أو نعت بلسانهم ونحو ذلك.

ومنها: قوله تعالى: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (١١٣) وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه ﴿[التوبة: ١١٣ - ١١٤]، وفي قراءة شاذة: (أباه).

ومنها: قوله تعالى حكاية عن إبراهيم: ﴿يَتَأَبَّىٰ﴾ مكرراً.  
ومنها: قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ. إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [المتحنة: ٤].

وأقول زيادةً على ذلك: وهو أنه ﷺ كان مبيّناً للكتاب، وممهّداً للطريق الصواب، فلو كان المراد بأبي إبراهيم عمه لبيّنه؛ ولو في حديث للأصحاب ليحملوا الأب على عمه بطريق المجاز في هذا الباب، ثم دعوته أن آباء الأنبياء

= إبراهيم: اللهم أنت وعدتني ألا تخزيني يوم يبعثون، وأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين. ثم يقال: انظر إلى ما تحت رجلك، فينظر، فإذا هو بذئخ متلطح فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار. الذئخ: ذكر الضبع كثير الشعر.

(١) وقد رجح الإمام الطبري أنه أبوه، واحتمال أن له اسمين، أو اسماً ولقباً، وقال الحافظ ابن كثير: وهذا الذي قاله جيد وقوي. «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٣٢٤).

عليهم السَّلَامُ لم يكونوا كُفَّاراً تحتاجُ إلى بُرهانٍ واضحٍ ودليلٍ لائحٍ، فاستدلَّاهُ بقوله تعالى: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨] بناءً على (قيل) في غاية من السُّقوطِ، كما يُعَلِّمُ من قولِ سائرِ المُفسِّرين في الآية.

فقد ذكرَ البَيضاويُّ وغيره في تفاسيرهم أنَّ معنى الآية: وتردُّدك في تصفُّحِ أحوالِ المُتَهَجِّدين<sup>(١)</sup>، كما روي أَنَّهُ لَمَّا نَسِخَ فَرَضَ قِيَامِ اللَّيْلِ طَافَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِيُوتِ أَصْحَابِهِ لِيَنْظُرَ مَا يَصْنَعُونَ حِرْصاً عَلَى كَثْرَةِ طَاعَاتِهِمْ، فوجدَهَا كَبُيُوتِ الزَّانِبِيرِ لِمَا سَمِعَ لَهَا مِنْ دَنْدَنَتِهِمْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(٢)</sup>.

ونقلَ الإمامُ أبو حَيَّانِ فِي «البحرِ»<sup>(٣)</sup> عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجِدِينَ﴾: أَنَّ الرَّافِضَةَ هُمُ الْقَائِلُونَ: إِنَّ آبَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا مُؤْمِنِينَ مُسْتَدَلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَلَّبَكَ فِي السَّجِدِينَ﴾، وَبِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَمْ أَرَلْ أَنْقَلْ مِنْ أَصْلَابِ الطَّاهِرِينَ»، الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ حَجَرٍ الْمَكِّيِّ: فَلَكَ رَدُّ قَوْلِ أَبِي حَيَّانَ: بِأَنَّ مِثْلَهُ إِنَّمَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ<sup>(٤)</sup>؛ فَظَاهِرُ الْبُطْلَانِ لِلْإِجْمَاعِ عَلَى قَبُولِ شَهَادَةِ النَّحْوِيِّينَ وَرِوَايَتِهِمْ عَنِ الْمُحَدِّثِينَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ ضَعْفٌ فِي الدِّينِ، كَيْفَ وَلَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ التَّفَاسِيرِ؟ وَلَهُ فِي السِّيَرِ كِتَابٌ كَبِيرٌ، مَعَ أَنَّ الشَّيْعَةَ بِأَجْمَعِهِمْ مُقَرُّونَ بِأَنَّ هَذَا قَاعِدَةٌ مَذْهَبِهِمْ، وَلَهُ أَنْ يُعَارِضَكَ وَيَقُولَ: وَأَنْتَ فَقِيهٌ صَرَفٌ، لَمْ تَعْرِفْ إِلَّا رُؤُوسَ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْخُصُومَاتِ الْعُرْفِيَّةِ.

(١) «أنوار التنزيل» (٤/ ١١١)، وفيه: المجتهدين، بدل: المتهجدين.

(٢) ينظر: «تفسير الرازي» (٦/ ٣٣٧).

(٣) «البحر المحيط» (٧/ ٤٤).

(٤) «المنح المكية» (١٠٣).

وبهذا يظهر أيضاً بطلان قول ابن حجر، وأما من أخذه بظاهره كالبيضاوي وغيره فقد تساهل واستروح، انتهى.

فكيف يصح قول الرازي: إن جميع آباء محمد ﷺ كانوا مسلمين مع حديث مسلم وإجماع جمهور المسلمين؟ ثم أغرب في قوله: وحينئذ يجب القطع بأن والد إبراهيم عليه السلام ما كان من الكافرين، انتهى.

ولا يخفى أنه لم يثبت به الظن فضلاً عن القطع، بل إنما هو في مرتبة الشك أو الوهم، ثم الاستدلال على أن آباء محمد ﷺ ما كانوا مشركين بقوله ﷺ: «ولم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات»... إلى آخر ما ذكره؛ مردوداً عليه بما أشرنا إليه، وبأن المراد بالحديث ما ورد من طرق متعددة.

منها: ما أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «ما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله تعالى في خيرهما، فأخرجت من بين أبوي فلم يصبني شيء من عهد الجاهلية، وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم عليه السلام، حتى انتهت إلى أبي وأمي، فأنا خيركم نفساً - أي: روحاً وذاتاً - وخيركم أباً»<sup>(١)</sup> أي: نسباً وحسباً.

ومنها: ما أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» من طريق عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «لم يلتق أبواي قط على سفاح، لم يزل الله عز وجل ينقلني من الأصلاب الطيبة والأرحام الطاهرة مصفياً مهذباً لا يتشعب شعبتان إلا كنت في خيرهما»<sup>(٢)</sup>.

(١) «دلائل النبوة» للبيهقي (١/ ١٧٠)، وقال الحافظ ابن كثير: وهذا الحديث غريب جداً من

حديث مالك، تفرد به القدامي وهو ضعيف، لكن سنذكر له شواهد من وجوه أخرى. وذكر له

شواهد يتقوى بها، ينظر: «البداية والنهاية» (٢/ ٣١٤).

(٢) «دلائل النبوة» (١/ ٥٧) وقد تقدم قريباً.

ومنها: ما أوردَه البيهقي في «سُنَنِهِ»: «ما وَلَدَنِي مِنْ سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ،  
مَا وَلَدَنِي إِلَّا نِكَاحُ الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ الْمَكِّيُّ - تَبَعًا لِلشَّيْطَانِيِّ - مِنْ أَنَّ الْأَحَادِيثَ مُصَرَّحَةٌ لَفِظًا  
فِي أَكْثَرِهِ، وَمَعْنَى فِي كُلِّهِ: أَنَّ أَبَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ - وَأُمَّهَاتِهِ إِلَى آدَمَ وَحَوَاءَ لَيْسَ  
فِيهِمْ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ الْكَافِرَ لَا يُقَالُ فِي حَقِّهِ: إِنَّهُ مُخْتَارٌ وَلَا كَرِيمٌ وَلَا طَاهِرٌ<sup>(٢)</sup>؛ فَمَرْدُودٌ  
عَلَيْهِ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْأَحَادِيثِ لَفْظٌ صَرِيحٌ مُشِيرٌ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى: فَكَأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ لَفْظَ الْمُخْتَارِ وَالْكَرِيمِ وَالطَّاهِرِ، وَهُوَ لَا دَلَالَةَ  
فِيهِ عَلَى الْإِيمَانِ أَصْلًا، وَإِلَّا فَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ تَكُونَ قَبِيلَةُ قُرَيْشٍ كُلُّهُمْ مُؤْمِنِينَ؛  
لِحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى بَنِي كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ  
كِنَانَةَ»<sup>(٣)</sup>، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَا حَدِيثٌ: «فَاخْتَارَ مِنْهُمْ الْعَرَبَ»<sup>(٤)</sup>.

وَلَا يَصِحُّ عُمُومُ إِيْمَانِهِمْ قَطْعًا، بَلْ لَوْ اسْتُدِلَّ بِمِثْلِ هَذَا الْمَبْنَى لَزِمَ أَنْ لَا  
يُوجَدَ كَافِرٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ إِلَى أَنْ قَالَ:  
﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]، فَتَأَمَّلْ؛ فَإِنَّهُ مَوْضِعُ  
زَلَلٍ، وَمَقَامُ خَطَلٍ، وَاحْذَرْ أَنْ لَا تَكُونَ ضَالًا مُضِلًّا فِي الْوَحْلِ.

ثُمَّ مَا أَبْعَدَ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»: قَصَدَ بِذَلِكَ تَطْيِيبَ  
خَاطِرِ ذَلِكَ الرَّجُلِ خَشْيَةَ أَنْ يَرْتَدَّ لَوْ قَرَعَ سَمْعَهُ أَوْ لَأَنَّ أَبَاهُ فِي النَّارِ<sup>(٥)</sup>، انْتَهَى.

وَهَذَا نَعُودٌ بِاللَّهِ وَحَاشَاهُ ﷺ أَنْ يُخْبِرَ بِغَيْرِ الْوَاقِعِ، وَيَحْكُمَ بِكُفْرٍ وَالِدِهِ لِأَجْلِ

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي (١٩٠/٧).

(٢) «المنح المكية» (١٠٠).

(٣) «دلائل النبوة» للبيهقي (١٦٧/١) بنحوه.

(٤) «دلائل النبوة» للبيهقي (١٧٢/١).

(٥) «المنح المكية» (١٠٣).



تَأَلَّفَ قَلْبٌ وَاحِدٌ يُؤْمِنُ بِهِ أَوْ لَا يُؤْمِنُ، فَهَذِهِ زَلَّةٌ عَظِيمَةٌ، وَجُرْأَةٌ جَسِيمَةٌ، حَفِظْنَا اللَّهُ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْجَرِيمَةِ.

ومنها: استدلال السُّيوطي<sup>(١)</sup> على إيمان جميع آبائه ﷺ: بما ذكره عبد الرزاق في «المُصَنَّفِ» عن مَعْمَرٍ عن ابنِ جَرِيحٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: لَمْ يَزَلْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فِي الدَّهْرِ سَبْعَةٌ مُسْلِمُونَ فَصَاعِدًا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ هَلَكَتِ الأَرْضُ وَمَنْ عَلَيْهَا.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، ومثله لا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ، فَله حُكْمُ الرَّفْعِ<sup>(٢)</sup>.

وأطال في ذكر أمثاله من الأخبار والآثار مما ليس له مُناسَبَةٌ في هذا الباب، وإنَّما هو تسويدُ الكِتَابِ عِنْدَ مَنْ يُمَيِّزُ بَيْنَ الخَطَأِ والصَّوَابِ.

هذا، وما أخرج ابنُ أبي حاتمٍ بسندٍ ضَعِيفٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مِنْ أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ اسْمُهُ (أَزْرَ) وَإِنَّمَا كَانَ اسْمُهُ (تَارِحَ)<sup>(٣)</sup>؛ فَلَإِذْ لَهِ فِيهِ عَلَى المُدَّعَى؛ لِأَنَّا نَقُولُ: وَلَوْ سُلِّمَ أَنَّ اسْمَهُ تَارِحٌ، وَلَقَبَهُ أَزْرُ، لَا يَلْزَمُ أَنَّ أَبَاهُ لَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا.

وكذا ما أخرج ابنُ أبي شَيْبَةَ وَابْنُ المُنْذِرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طُرُقٍ بَعْضُهَا صَحِيحٌ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَيْسَ أَزْرُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي اسْمَهُ، بَلْ لَقَبُهُ<sup>(٤)</sup>، لِإِذَا سَبَقَ جَمْعًا بَيْنَ الأَدِلَّةِ.

(١) «مسالك الحنفا» (٣٤).

(٢) «مسالك الحنفا» (٣٤).

(٣) «تفسير ابن أبي حاتم» (٧٤٩١)، و«مسالك الحنفا» (٣٨).

(٤) قال ابن أبي حاتم (١٣٢٤): عن ابن عباس رضي الله عنهما: يعني بأزر الصنم، وأبو إبراهيم اسمه يازر.

وَيُؤَيِّدُهُ: مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: اسْمُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ أَرْزُ؟ فَقَالَ: بَلِ اسْمُهُ تَارِخٌ، يَعْنِي: وَلَقَبُهُ أَرْزُ<sup>(١)</sup>.

وَكَذَا مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَّرَ﴾، لَيْسَ أَرْزُ بِأَبِيهِ، يَعْنِي بَلِ لَقَبُهُ، إِنَّمَا هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ تَيْرِخَ، أَوْ تَارِخَ بْنِ شَارُوخَ بْنِ نَاصُورَ بْنِ فَايِخَ.

هَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَعْلَامِ أَنَّ أَرْزَ عُمُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَثَبَّتَ أَنَّ ذَلِكَ الْقَيْلَ مِنَ الْقَوْلِ الْعَلِيلِ.

وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا زَالَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ حَتَّى مَاتَ، فَلَمَّا مَاتَ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ فَلَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَجَ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَقَتَادَةَ وَمُجَاهِدٍ وَالْحَسَنِ وَغَيْرِهِمْ قَالُوا: كَانَ يَرْجُو إِيمَانَهُ فِي حَيَاتِهِ، فَلَمَّا مَاتَ عَلَى شِرْكِهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ، وَقَدْ قَدَّمْنَا هَذَا الْمَبْحَثَ مُسْتَوْعِبًا.

ومنها: استدلاله بقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾ [الزخرف: ٢٨]، حيث قال: أخرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بَاقِيَةٌ فِي عَقْبِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup>.

أقول: أي: في ذُرِّيَّتِهِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ عَمُومُهُمْ، وَيَكْفِي وَجُودُهُ فِي بَعْضِ مِنْهُمْ؛ إِذِ الْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ أَنَّ جَمِيعَ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ أَوْلَادِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَمْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ، وَلِهَذَا قَالَ قَتَادَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا يَزَالُ فِي ذُرِّيَّتِهِ مَنْ يَقُولُهَا مِنْ بَعْدِهِ،

(١) «تفسير ابن أبي حاتم» (٧٤٩٠). وينظر: «تفسير ابن كثير» (٣/١٣٢٤).

(٢) «تفسير ابن أبي حاتم» (١٠٠٥٥).

(٣) «مسالك الحنفا» (٤٤).

وفي رواية: مَنْ يُوحِّدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيَعْبُدُهُ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَلَمْ يَزَلْ بَعْدُ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

ومنها: استدلَّه بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، حيثُ قَالَ: أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ: فَاسْتَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعْوَتَهُ فِي وَلَدِهِ فَلَمْ يَعْْبُدْ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ صَنَمًا بَعْدَ دَعْوَتِهِ، وَاسْتَجَابَ اللَّهُ وَجَعَلَ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا، وَرَزَقَ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ، وَجَعَلَهُ إِمَامًا، وَجَعَلَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مَنْ يُقِيمُ الصَّلَاةَ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ حَمْلُ وَلَدِهِ عَلَى عُمومِ ذُرِّيَّتِهِ؛ لِلْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ فِي أَوْلَادِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ كَفْرَةً مُشْرِكِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَيَجِبُ حَمْلُهُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بَوْلَدِهِ أَوْلَادُ صُلْبِهِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَبَنِيَّ﴾.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: فَإِنْ قِيلَ: قَدْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ مَعْصُومًا عَنْ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ السُّؤَالُ وَقَدْ عَبَدَ كَثِيرٌ مِنْ بَنِيهِ الْأَصْنَامَ؟ فَأَيْنَ الْإِجَابَةُ؟ قِيلَ: الدُّعَاءُ فِي حَقِّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَزِيَادَةِ الْعِصْمَةِ وَالتَّشْبِيتِ.

وَأَمَّا دُعَاؤُهُ لَبْنِيهِ فَأَرَادَ بَنِيهِ مِنْ صُلْبِهِ، وَلَمْ يَعْْبُدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ الصَّنَمَ، وَقِيلَ: إِنَّ دُعَاءَهُ لِمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا مِنْ بَنِيهِ؛ أَي: ذُرِّيَّتِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَبِهَذَا انْدَفَعَ مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ عَبَدَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ الْأَصْنَامَ؟ قَالَ: أَلَا تَسْمَعُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾؟ قِيلَ: فَكَيْفَ لَمْ يَدْخُلْ وَلَدُ إِسْحَاقَ وَسَائِرُ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ

(١) «مسالك الحنفا» (٤٤).

(٢) «تفسير الطبري» (١٧/١٧)، و«مسالك الحنفا» (٤٥).

(٣) «معالم التنزيل» (٤/٣٥٢).

السَّلَامُ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ دَعَا لِأَهْلِ هَذِهِ الْبَلَدِ أَنْ لَا يُعْبُدُوا إِذَا أَسْكَنَهُمْ إِلَّا إِيَّاهُ فَقَالَ: ﴿وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ فِيهِ، وَقَدْ خَصَّ أَهْلَهُ وَقَالَ: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [إبراهيم: ٣٧] (١).

قَالَ السُّيُوطِيُّ (٢): فَانظُرْ إِلَى هَذَا الْجَوَابِ مِنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَثَمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ، وَهُوَ شَيْخُ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ.

قُلْتُ: انظُرْ إِلَى مَا قَالَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ قَالَ، لِتَبَيَّنَ لَكَ حَقِيقَةُ الْحَالِ؛ فَإِنَّ الْاِتِّفَاقَ عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ مِنْ نَسْلِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُمْ سُكَّانُ حَوْلِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَكَانُوا يُعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ فِي جَمِيعِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ، وَأَنَّ الْأَوْثَانَ دَاخِلَ الْبَيْتِ وَخَارِجَهُ فِي مَكَّةَ كَانَتْ فِي غَايَةِ مِنَ الْكثْرَةِ إِلَى أَنْ غَلَبَ عَلَيْهِمُ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَكَسَرَهَا وَأَخْرَجَهَا قَائِلًا: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]؛ أَي: مُضْمَجِلًا مِنْ نَفْسِهِ وَفِي حَدِّ ذَاتِهِ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [الفصص: ٨٨] وَكَقَوْلِ لَبِيدٍ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ (٣)

وَقَالَ الْبَيْضاوِيُّ: ﴿وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ﴾ بَعْدَنِي وَإِيَّاهُمْ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ (٤)، وَهُوَ بظَاهِرِهِ لَا يَتَنَاوَلُ أَحْفَادَهُ وَجَمِيعَ ذُرِّيَّتِهِ.

وَزَعَمَ ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّ أَوْلَادَ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يُعْبُدُوا الصَّنَمَ مُحْتَجًّا بِهِ،

(١) ينظر: «مسالك الحنفا» (٤٥).

(٢) «مسالك الحنفا» (٤٦).

(٣) شطر البيت، وعجزه: وكل نعيم لا محالة زائل.

(٤) «أنوار التنزيل» (٣/ ١٦١).

وإنما كانت لهم حجارة يدورون بها ويسمونها الدوّار، ويقولون: البيت حَجْرٌ فحيثما نصبنا حَجْرًا فهو بمنزلته، انتهى.

ويُطلّانه ظاهرٌ ممّا قدّمناه كما لا يخفى.

ومنها: استدلاله بقوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾

[إبراهيم: ٤٠].

فقد أخرج ابنُ المُنذِرِ عن ابنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ: فلن يزال من ذُرِّيَةِ إبراهيم عليه السّلام ناسٌ على الفِطْرَةِ يعبدون الله.

قلت: هذا كلامٌ صحيحٌ، ودلالته على التّبْعِيضِ صَرِيحٌ، وأمّا ما وَرَدَ عن ابنِ عَبَّاسٍ وغيره من أَنَّهُ كَانَ عَدْنَانٌ وَجَعْدٌ وَرَبِيعَةٌ وَمُضَرٌّ وَخُزَيْمَةٌ وَأَسَدٌ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ فَلَا تَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَلَا دَلَالَه فِيهِ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ إِلَّا عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا عَلَى التَّوْحِيدِ، وَإِنَّمَا أَشْرَكَ أَوْلَادُهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ بِخُرُوجِهِمْ عَنْ حَيْزِ التَّوْفِيقِ وَالتَّائِيدِ.

ومنها: أَنَّهُ قَدْ ثَبَّتَ عَنْ جَمَاعَةٍ كَانُوا فِي زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُمْ تَحَنَّنُوا وَتَدَيَّنُوا بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَرَكَوا الشُّرْكَ، فَمَا الْمَانِعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ أَبُو النَّبِيِّ ﷺ سَلَكُوا سَبِيلَهُمْ فِي ذَلِكَ؟

قلت: بعدما كان مُسْتَدِلًّا قَاطِعًا رَجَعَ فَصَارَ مَانِعًا، وَهَذَا مَسْلُكُهُ أَوْهَنُ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقَالَ مِثْلُ هَذَا إِلَّا فِي الْبُيُوتِ؛ إِذْ حَدِيثٌ مُسْلِمٌ يُنَادِي عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَبَقِيَّةُ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الدَّلَالَاتِ فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ يَرُدُّ أَحْتِمَالَ خِلَافِ مَا هُنَالِكَ؛ لِأَنَّ الْحَافِظَ أَبَا الْفَرَجِ بْنَ الْجَوْزِيِّ ذَكَرَ فِي «التَّلْقِيحِ» تَسْمِيَةَ مَنْ رَفَضَ عِبَادَةَ الْأَصْنَامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ، زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، عَثْمَانُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ، [وَرَقَّةُ بْنُ نُوفَلٍ، رِيَابُ بْنُ الْبَرَاءِ الشَّمْنِي، أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ،

أَسْعَدُ بْنُ كَرْبِ الْحِمَيْرِيِّ<sup>(١)</sup>، قُسُّ بْنُ سَاعِدَةَ الْإِيَادِيَّ، أَبُو قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.  
ولو كانا من هذا القبيل لكان ذكرهما أولى في مقام التعليل، هذا وقد روى  
ابن إسحاق وأصله في «الصحيح»<sup>(٣)</sup> تعليقا عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما  
قالت: لقد رأيتُ زيدَ بنَ عُميرِ بنِ نُفيلٍ مُسنداَ ظهره إلى الكعبة يقول: يا مَعشَرَ قُرَيْشٍ!  
ما أَصَبَحَ منكم أحداً على دينِ إبراهيمَ غيري، ثم يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي لو أَعْلَمُ أَحَبَّ  
الوَجوهِ إِلَيْكَ عَبْدَتُكَ بِهِ، وَلَكِنِّي لا أَعْلَمُ.

وهذا يدلُّ على ما حرَّزناه، وفيما تقدَّم قرَّرناه من أن جميع ذرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ لم يثبُتوا على دينِ إبراهيمَ عليه السَّلَامُ من التَّوْحِيدِ.

وأخرج أبو نعيم في «دلائل النبوة» عن عمرو بن عبسة السلمي<sup>(٤)</sup> قال: رَغِبْتُ  
عن آلهة قومي في الجاهلية، ورأيتُ أَنَّها الباطلُ، يعبدون الحجارة<sup>(٥)</sup>.

وأخرج أبو نعيم والبيهقي كلاهما في «الدلائل» من طريق الشعبي عن  
شيخ من جهينة: أَنَّ عُميرَ بنَ حبيبِ الجُهنيَّ تركَ الشُّركَ في الجاهلية وصلَّى لله  
تعالى، وعاشَ حتَّى أدركَ الإسلامَ<sup>(٦)</sup>.

هذا، وقد أظهر الشيوطيُّ مُجادلته مع كلِّ من الحنفيِّ والمالكيِّ والشافعيِّ

(١) ما بين معكوفين سقط من جميع النسخ، والمثبت من «التلخيص».

(٢) «تلخيص فهم أهل الأثر» (٣٣٣).

(٣) «صحيح البخاري»، باب فضائل الصحابة (٣٦١٤).

(٤) أبو نجيع ويقال: أبو شعيب، عمرو بن عبسة بن خالد الظريفي السلمي البجلي، أحد السابقين  
الأولين، قدم المدينة بعد الخندق واستوطنها، وكان من القواد الشجعان، قال الإمام الذهبي: لم

يؤرخوا وفاته، وأظنه توفي في حدود (٦٠). «سير أعلام النبلاء» (٤٥٩/٢).

(٥) «دلائل النبوة» لأبي نعيم (٢٥٧/١).

(٦) «دلائل النبوة» لأبي نعيم (٢٥٧/١)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١١٩/٢).

والحنبلي<sup>(١)</sup> في عدولهم من الحديث الصحيح، لما قام عندهم من الدليل الصريح، الصَّارِفِ عن العملِ بذلك الحديث والأخذ به، مع أن أدلة كل من المذاهبِ المذكورة في مؤلفاتهم، ومسطورة في مطولاتهم، وليس في قواعدهم أن يتركوا الحديث الصحيح ويأخذوا بالحديث الضعيف في مقام الترجيح.

على أن الشافعي قال: إذا صحَّ الحديث فتركوا قولي، ثمَّ قال: وإن كان المُجَادِلُ مَن يكتُبُ الحديث ولا فقهَ عنده يُقال له، فقد قال الأقدمون: المُحدِّثُ بلا فقهٍ كعطارٍ غير طيبٍ، فالأدوية حاصلةٌ في دُكَّانِهِ ولا يدري لماذا تصلحُ، والفقيهُ بلا حديثٍ كطيبٍ ليس بعطارٍ، يعرفُ ما تصلحُ له الأدويةُ إلا أنَّها ليست عنده.

وإنِّي بحمْدِ اللهِ قد اجتمعَ عندي الحديثُ والفقهُ والأصولُ وسائرُ الآلاتِ من العربيةِ والمعاني والبيان وغير ذلك، فأنا أعلمُ كيف أتكلَّمُ، وكيف أقولُ، وكيف أستدلُّ، وكيف أرجحُ، وأما أنتُ أخي - وفَّقني اللهُ تعالى وإياك - فلا يصلحُ لك ذلك؛ لأنَّك لا تدري الفقهَ ولا الأصولَ ولا شيئاً من الآلاتِ.

والكلامُ في الحديثِ والاستدلالِ به ليس بالهينِ، ولا يحلُّ الإقدامُ على التكلُّمِ فيه لمن لم يجمع هذه العلومَ، فاقْتَصِرْ على ما آتاك اللهُ تعالى، وهو أنَّك إذا سُئِلْتَ عن حديثٍ مَقُولٍ وَرَدَّ أو لم يَرِدْ وَصَحَّحَهُ الحُفَّاظُ أو حَسَّنُوهُ أو ضَعَّفُوهُ؛ لا يحلُّ لك في الإفتاءِ سِوَى هذا القَدْرِ، وخلِّ ما عدا ذلك، والله أعلمُ.

لا تَحْسَبِ المَجْدَ تَمَرًا أَنْتَ آكِلُهُ      لَنْ تَبْلُغَ المَجْدَ حَتَّى تَلْعَقَ الصَّبْرَا  
انتهى (٢).

وقد أطنبَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ في مَنْقَبَتِهِ، وهو كذلك في حَدِّ ذاتِهِ وصِفَاتِهِ، مع

(١) في: «مسالك الحنفا» (٧٠) وما بعدها.

(٢) «مسالك الحنفا» (٧٢-٧٣) والبيت للمتنبي.

استحقاق زيادة في تزكيته؛ لأنه صنّف في كلِّ صنّفٍ من العلومِ الشرعيّةِ كالتفسير والحديث والفقه والآلاتِ العربيّةِ، إلاّ أنّه في هذه الرّسالةِ عمِلَ عمَلُ العطارين في تكبيرِ النّوَالِ وتكثيرِ الحوَالَةِ، ولم ينظرْ إلى كلامِ العلماءِ المُتقدِّمين، والأئمّةِ المُعتبرين، الذين همُ الأطبّاءُ والحُكَمَاءُ في نظرِ الحَوَاصِّ والعَوَامِّ أجمعين.

ثمّ أقولُ له بطريقِ المُجادلةِ على أسلوبِ الجدَلِ: هل يُعارضُ حديثُ مُسليمٍ المُجمَعُ على صحّتهِ الدّالُّ على كُفْرِ أبويه عليهما السلام بحديثِ إحيائهما وإيمانهما به بعدَ بعثتهما، والحالُ أنّه ضعيفٌ باتّفاقِ المُحدّثين، بل موضوعٌ باطلٌ لا أصلَ له عندَ المُحقّقين، مع أنّه مُخالفٌ للآياتِ السّابقةِ، والأحاديثِ اللاحقةِ، ولكلامِ الأئمّةِ الأربعةِ وغيرهم من أكابرِ هذه الأُمّةِ، وعُلماءِ أهلِ السُنّةِ والجماعةِ، وإنّما هو على الأُصولِ الباطلةِ للطائفةِ الرّافضةِ.

أو نقولُ: إذا صحَّ الحديثُ عن الرّسولِ، وتلقّتهُ الأُمّةُ<sup>(١)</sup> بالقبولِ، فهل يحلُّ لأحدٍ من أربابِ الفضولِ أن يردّدَ عليه؟ ويقولُ: إنهما ماتا في الفترةِ قبلَ البعثةِ، أو يُمتحنانِ يومَ القيامةِ، أفليسَ هذا مُعارضَةً بالتعليلِ في مُقابلةِ النّصِّ من الدّليلِ؟

أما ذكّرُ أربابِ الأُصولِ في الحديثِ والفقهِ الجامعون بينَ المنقولِ والمعقولِ أنّ الحديثَ إذا بُتَّ في «الصّحيحينِ» أو أحدهما فلا يُعارضُهُ حديثٌ غيرُهُما، ولو صحَّ من طريقهما<sup>(٢)</sup>، وإن كانَ من بقيّةِ صحاحِ السّنتِ، فكيفَ إذا أخرجَهُ أصحابُ الكُتُبِ الغيرِ المُعتبرةِ من الطُّرقِ الغيرِ المُشتهرةِ.

وصرّحَ الحُفَاطُ بِضَعْفِ طُرُقِهِ كُلِّهَا، بل بوضْعِهَا، والحالُ أنّه لم يُقلْ بهذه

(١) في جميع النسخ: «الأئمة».

(٢) بل ذكروا عكس ذلك، قال الحافظ العراقي: ما اتفق الستة على توثيق رواته أولى بالصحة مما

اختلفوا فيه؛ وإن اتفق عليه الشيخان. «تدريب الراوي» (١/١٢٣).



الرَّوَايَةُ إِلَّا جَمَعَ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ لَمْ يَصِلُوا إِلَى مَرْتَبَةِ الْمُجْتَهِدِينَ، كَابْنِ شَاهِينَ، وَالْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ، وَالسُّهَيْلِيِّ، وَالْقُرْطُبِيِّ، وَالْمُحِبِّ الطَّبْرِيِّ، وَابْنِ الْمُنِيرِ، وَأَمْثَالِهِمْ، فَهَلْ يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ أَنْ يُقَلِّدُوا هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ وَيَتْرَكُوا الْاِقْتِدَاءَ بِأَثْمَتِهِمُ الْمُعْتَبَرِينَ؟ مَعَ ظُهُورِ أُدْلَةٍ الْجُمْهُورِ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، لَا سِيَّمَا وَالْمَسْأَلَةُ مِنَ الْاِعْتِقَادِيَّاتِ الَّتِي لَا بُدَّ لَهَا مِنَ الْأَدْلَةِ الْيَقِينِيَّةِ، لَا مِنَ الْفُرُوعِ الْفِقْهِيَّةِ الَّتِي يَغْلِبُ مَدَارُهَا عَلَى الْقَوَاعِدِ الظَّنِّيَّةِ.

انتهى ما تعلق بزُبْدَةِ كَلَامِهِ وَخُلَاصَةِ مَرَامِهِ وَعَدَلْنَا عَنِ التَّعَرُّضِ لِمَا ذَكَرَهُ مِنَ التَّطْوِيلِ الَّذِي لَا يُفِيدُ التَّعْلِيلَ فِي مَقَامِ التَّحْصِيلِ، وَإِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ قَالٌ وَقِيلٌ، وَاللَّهُ هُوَ الْهَادِي إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ.

وبهذا يتبين أنه كحاطبٍ ليلٍ، وخاطبٍ ويلٍ، فتارةً يقول: إنهما مؤمنان من أصلهما، فإنهما من أهلِ الفِترَةِ أو لكونهما من آباءِ أربابِ النُّبُوَّةِ.

وأخرى يقول: إنهما كانا كافرين لكنهما أحيهما اللهُ وآمنا.

ومرّةً يقول: ما كانا مؤمنين وما كانا كافرين، بل كانا في مرتبة المجانين جاهلين فيمتحنان يوم القيامة، وبالظنِّ يحكمُ بأنهما ناجيان. فانظر إلى هذه المعارضات الواضحة، والمناقضات اللائحة، فهل تثبت المسائل الاعتقادية بأشكال هذه الاحتمالات العقلية؟

فدلّت تصانيفه في هذه القضية بأنه أقلُّ العطارين بالنسبة إلى إمام الحكماء المُعْتَبَرِينَ، فَإِنَّهُ رَحِمَهُ اللهُ أَعْلَمَ عُلَمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ فِي زَمَانِهِ، وَنُفُوقَ عَلَى جَمِيعِ أَقْرَانِهِ، وَأَنَا الْفَقِيرُ الْحَقِيرُ مِنْ أَقَلِّ عُلَمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ بَيَّنْتُ خَطَأَهُ بِمَا أَخَذْتُهُ غَالِبًا مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِيَّةِ وَالْحَدِيثِيَّةِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ الْفَضْلَ مِنَ اللهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وفيه الدلالة على أن باب الفيض مفتوح على هذه الأمة، وأنه لا بُدَّ في

الْوُجُودِ مَنْ يَكْشِفُ الْعُمَّةَ، مِمَّا اخْتَلَفَتْ فِيهِ الْأُئِمَّةُ، وَيُمَيِّزُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ،  
وَيُبَيِّنُ الْمُزَيَّنَ مِنَ الْعَاطِلِ.

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ مَا اخْتَارَهُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ، وَتَبِعَهُ الشُّيُوطِيُّ فِي أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ كَافِرًا فَسَادُ عَظِيمٍ فِي الدِّينِ، وَتَشْكِيكٌ لِعَقِيدَةِ أَرْبَابِ الْيَقِينِ، وَإِنْ كَانَ  
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَدَّعِي أَنَّهُ مِنَ الْمُجَدِّدِينَ، بَلْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمَا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ؛ لِمَا  
وَرَدَ أَنَّهُ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup> مِنْ بَيْنِ الْمُجْتَهِدِينَ.

وَبَيَانُهُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ أَجْمَعِينَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ  
وَيَتْلُونَ الْفُرْقَانَ الْكَرِيمَ، فَإِذَا رَأَوْا فِيهِ نَصًّا عَلَى انْتِسَابِ الْكُفْرِ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ  
التَّحِيَّةُ وَالتَّسْلِيمُ، وَيَعْتَقِدُونَ ذَلِكَ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ صَارِفٌ عَنْ حَمَلِهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ  
هُنَالِكَ، وَلَا يَدْرُونَ أَنَّ إِخْبَارِيًّا يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا ذَكَرَ أَنَّ الْمُرَادَ بِأَبِيهِ عُمَّهُ، قَاصِدًا  
بِذَلِكَ الطَّعْنَ فِي دِينِ النَّبِيِّ ﷺ وَكِتَابِ رَبِّهِ، هَلْ يُحَكِّمُ بِبُطْلَانِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي  
هُوَ مُخَالِفٌ لظَاهِرِ الْكِتَابِ، وَمُعَارِضٌ لِمَا قَدَّمَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ؟ أَوْ يُحَكِّمُ بِفَسَادِ  
اعْتِقَادِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ أَجْمَعِينَ، إِلَّا مَنْ اعْتَقَدَ اعْتِقَادَ الرَّازِيِّ  
وَالشُّيُوطِيِّ، مَعَ أَنَّهُمَا قَبْلَ وُصُولِ هَذَا الْقَوْلِ الْبَاطِلِ إِلَيْهِمَا لَمْ يَكُونَا شَاكِّينَ فِي أَنَّ  
أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا كَانَ عَلَى الدِّينِ الْقَوِيمِ وَالطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ، فَلَمَّا حَقَّقَا ذَلِكَ  
وَصَنَّفَا بَيَانَ مَا هُنَالِكَ، رَجَعَا مِنْ اعْتِقَادِهِمَا الْبَاطِلِ عَلَى زَعْمِهِمَا إِلَى الْإِعْتِقَادِ الْحَقِّ  
عِنْدَهُمَا، حَتَّى قَلَّدَهُمَا ابْنُ حَجَرٍ الْمَكِّيُّ، وَبَالَغَ حَتَّى قَالَ: وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ  
الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ<sup>(٢)</sup>. وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يُصَلِّحُ الْأَحْوَالَ.

ثُمَّ انظُرْ إِلَى مَا قَالَهُ الشُّيُوطِيُّ مِنَ الِاسْتِدْلَالِ السَّقُوطِيِّ، وَهُوَ أَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ مِنْ

(١) رواه مسلم (١٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) ينظر: «المنح المكية» (١٠٠) وما بعد.

حيثُ اللُّغَةُ بأنَّ العربَ تُطَلِّقُ لفظَ الأبِ على العمِّ إطلاقاً شائعاً، وإن كانَ مجازاً، ففي التَّنزيلِ: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَايَكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ [البقرة: ١٣٣] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ، فأطلقَ على إسماعيلَ لفظَ الأبِ، وهو عمُّ يعقوبَ عليه السَّلَامُ، كما أطلقَ على إبراهيمَ عليه السَّلَامُ وهو جدُّه.

أخرجَ ابنُ أبي حاتمٍ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الجَدُّ أَبٌ، ويتلو ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَايَكَ﴾<sup>(١)</sup> الآية.

وأخرجَ عن أبي العالِيَةِ في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَبَايَكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ عليهما السَّلَامُ قَالَ: سَمَى العَمَّ أَباً.

وأخرجَ عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ القُرَظِيِّ قَالَ: الخَالُ والدُّ والعَمُّ والدُّ، وتلا هذه الآيةَ. فهذه أقوالُ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ في ذلك<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: هذه طَنْطَنَةٌ مَصْرِيَّةٌ لَيْسَ تَحْتَهَا فَائِدَةٌ قَوِيَّةٌ؛ إِذْ نَفْسُ الآيةِ الشَّرِيفَةِ يُسْتَفَادُ مِنْهَا عِنْدَ كُلِّ عَاقِلٍ لِلإِنْبَاءِ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ إِطْلَاقُ جَمْعِ الآبَاءِ حَقِيقَةً بِالنِّسْبَةِ إِلَى وَاحِدٍ مِنَ الإِبْنَاءِ لَا شَرْعاً وَلَا عُرْفاً عَلَى عُمومِ الجِزَاءِ، بَأَن يُقَالَ: المُرَادُ بِالآبَاءِ الأَسْلَافُ، كَمَا قَالَه الأئِمَّةُ الحَنَفِيَّةُ، أَوْ عَلَى اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ بِالاشْتِرَاكِ بَيْنَ الحَقِيقَةِ وَالمَجَازِ كَمَا اخْتَارَهُ الشَّافِعِيَّةُ.

فإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ، فَهَلْ تَرَى أَن تَكُونَ هَذِهِ الآيةُ نَظِيرَ الآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ المُرَادَ بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ أَبُوهُ حَقِيقَةً، وَلَا يَصِحُّ أَنَّهُ أَرَادَ عَمَّهُ مَجَازاً، حَيْثُ لَا دَلِيلَ مِنْ جِهَةِ العَقْلِ الصَّرِيحِ، وَلَا مِنْ طَرِيقَةِ النُّقْلِ الصَّحِيحِ، مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مَانِعاً مِنْ إِرادَةِ الحَقِيقَةِ، وَبِاعْتِثاً عَلَى قَصْدِ المَجَازِ.

(١) «تفسير ابن أبي حاتم» (١٢٨١).

(٢) «تفسير ابن أبي حاتم»، الموضع السابق.

ثم رأيت رسالةً في هذه المسألة لابن كمال باشا، وفيها ما لا ينبغي من الأشياء،  
منها قوله: إنَّ السَّلَفَ اختلفوا، والحالُ أنَّه لا يصحُّ الخُلفُ إلا في الخُلفِ.

ومنها نقله عن الحافظِ ابنِ دحيةَ ما قدَّمناه أنَّه قال: فَمَنْ ماتَ كافرًا لم  
ينفَعه الإيمانُ بعدَ الرَّجعةِ، بل لو آمَنَ عندَ المُعايَنةِ، فكيفَ بعدَ الإِعادةِ؟ وتعبَّه  
بأنَّه مدفوعٌ بما وردَ من أنَّ أصحابَ الكَهْفِ يُبعثون في آخرِ الزَّمانِ، ويحجُّون  
ويكونون من هذه الأُمَّةِ تشريفًا لهم بذلك، أخرجه ابنُ عساکرَ في «تاريخه»،  
وأخرجه ابنُ مردويه في «تفسيره» من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما  
مرفوعاً: «أصحابُ الكَهْفِ أعوانُ المَهديِّ»<sup>(١)</sup>، انتهى.

ولا يخفى بطلانُ هذا التَّعبُّ؛ لأنَّ أصحابَ الكَهْفِ ماتوا مؤمنين بإجماعِ  
المسلمين، وإنَّما الكلامُ في قبولِ توبةِ الأمواتِ من المُشركين.

ثمَّ قال: ولا بدَّعُ أن يكونَ اللهُ كتبَ لأبوي النَّبيِّ ﷺ عمراً ثمَّ قبضَهُما قبلَ  
استيفائِهِ، ثمَّ أعادَهُما لاستيفاءِ تلكَ اللَّحظةِ الباقيةِ، وآمنا فيها فيعتدُّ به، انتهى.

ولا يخفى أنَّ البحثَ ليسَ في إمكانِ القُدرةِ؛ لأنَّها قابلةٌ للطَّرفينِ وشاملةٌ  
للصِّنفينِ، وإنَّما الكلامُ في صحَّةِ وقوعِ أيِّ الشَّقَّينِ.

ثمَّ قال: وأمَّا قوله: بل لو آمَنَ عندَ المُعايَنةِ فكيفَ بعدَ الإِعادةِ؟ فمردودٌ بأنَّ  
الإيمانَ عندَ المُعايَنةِ إيمانٌ يأسٍ فلا يقبلُ، بخلافِ الإيمانِ بعدَ الإِعادةِ، وقد دلَّ على  
هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

أقول: الكَمالُ لله، وإلا فمثلُ هذا الفاضلِ في مقامِ الأقصى كيفَ يغفلُ عن البرهانِ  
الأوَّلِي؟ فإنَّ الإيمانَ إذا لم يقبلُ عندَ مُشاهدةِ بعضِ أحوالِ الآخرةِ الذي هو عينُ اليقينِ،  
فكيفَ يقبلُ بعدَ خروجه من الدُّنيا وتحققه بأموِرِ العُقبي الذي يسمَّى حقَّ اليقينِ؟

على أن المطلوب من العبد أن يؤمن بالغيب الذي هو علم اليقين، مع أن الله تعالى نصّ على الحالتين بقوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ﴾، وهو حال الغرغرة ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا﴾ [النساء: ١٨]، وهو بعد الإعادة.

ثم من أعجب العجائب وأغرب الغرائب قوله: وينبني على هذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]؛ فإنه دلّ عليه صحيحاً، لكن على رده صريحاً؛ لأنهم إذا عادوا لما نهوا عنه من الكفر والمعصية، فلا يتصوّر منهم وجود الإيمان مع الطاعة.

وأما ما ذكره ابن الكمال تبعاً للسيوطي من أنه سئل القاضي أبو بكر بن العربي أحد المالكية عن رجل قال: إن أبا النبي ﷺ في النار فأجاب بأنه ملعون؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب: ٥٧]، قال: ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه: إنه في النار، محمول على من قصد أذى النبي عليه الصلاة والسلام بإطلاق هذا الكلام، فإنه ملعون، بل كافر مطعون.

وأما من أخبره بما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام، واعتقده كأبي حنيفة وغيره من علماء الأعلام، فحاشاهم من نسبة الطعن إليهم، ويحرم اللعن عليهم.

ثم نقله تبعاً له عن السهيلي: ليس لنا أن نقول ذلك في أبويه ﷺ لقوله عليه السلام: «لا تؤذوا الأحياء بسبّ الأموات»، كما رواه الطبراني؛ فدفعه ظاهر، على من عنده علم باهر وعقل قاهر.

ثم قال ابن الكمال: وبالجملة هذه المسألة ليست من الاعتقادات، فلا حظ للقلب منها، وأما اللسان فحقه أن يُصان عما يتبادر منه النقصان، خصوصاً إلى وهم العامة؛ لأنهم لا يقدرّون على دفعه وتداركه.

قلتُ: ما ثَبَّتَ بالكتابِ والسُّنَّةِ يَجِبُ اعتقادهُ مُجملاً أو مُفصَّلاً، نعم لو لم يخطرُ  
ببالِ مؤمنٍ هذا المَبَحْثُ لا نَفياً ولا إثباتاً لا يضرُّه، ككثيرٍ من المسائلِ المذكورةِ في  
كُتُبِ العقائدِ المسطوَّرةِ، ثمَّ هذه المسألةُ لو لم تُكُنْ في الجُملةِ من المسائلِ الاعتقاديَّةِ  
لما ذَكَرَها الإمامُ المُعظَّمُ المُعتَبَرُ في حَتَمِ فَهْمِ الأَكْبَرِ، وكانَ هذا من علامَةِ ولايتهِ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حيثُ كُوشِفَ له هذا المعنى، أن يَقَعَ الاختِلافُ في هذا المَبْنَى.

ثمَّ لا عبرةَ بالعوامِ كالأنعامِ في عقائِدِهِم الفاسِدةِ، وتأويلاتِهِم الكاسِدةِ، وإنَّما  
المَدَارُ على كلامِ الخواصِّ من العُلَماءِ الأعلامِ، الذين هم قُدوةُ أهلِ الإسلامِ.  
ثمَّ من الوقائعِ الغريبةِ في الأزمنةِ القريبةِ أنَّ بعضَ علماءِ الحنَفِيَّةِ مع أَنَّهُ بَلَغَ غايةَ  
القُصوى في مرتبةِ الفَنوى، أفتى تبعاً للشُّيوطيِّ وجمَعَ من الشَّافعيَّةِ مع اطلّاعِهِ على  
عقيدةِ إمامِ المِلَّةِ الحنِيفِيَّةِ، حيثُ قالَ: المشهورُ عندَ العلماءِ ما ذَكَرَهُ الإمامُ الأَعْظَمُ،  
ولم يرجعِ عنه، غيرَ أَنَّ العَلَمَةَ الشُّيوطيِّ أخرجَ بسنَدِهِ حديثاً يَصِحُّ التَّمسُّكُ بهِ،  
مَضمونُهُ أَنَّ اللهُ أَحيا أبويهِ فَأَمَنَّا بِهِ.

ثمَّ قالَ في آخِرِهِ: وهو الذي نعتقدهُ وندينُ اللهُ بِهِ... ثمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ يُعَارِضُ حديثَ  
ابنِ مسعودٍ، وحديثَ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَأَمَكَّنَ الجمعُ بينهما بأنَّهُ مُنِعَ من  
الاستغفارِ أَوَّلاً، وهو مَضمونُ حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثُمَّ أُذِنَ لَهُ ثانياً، وهو  
مَضمونُ حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ الذي أَخَذَ بِهِ الجَلالُ الشُّيوطيُّ. انتهى مُلَخَّصاً.

وأنتَ عَرَفْتَ أَنَّ الحديثَ الأوَّلَ الذي تمسَّكَ بِهِ الشُّيوطيُّ ليسَ بإسنادِهِ، ولا  
يَصِحُّ بالاتِّفاقِ، بل هو ضَعيفٌ كما اعترفَ بِهِ الشُّيوطيُّ، أو موضوعٌ كما صرَّحَ بِهِ غيرُهُ،  
وأما ما نسبَهُ إلى ابنِ عَبَّاسٍ؛ فلا أصلَ له لا عندَ الشُّيوطيِّ ولا عندَ غيرِهِ، واللهُ أَعْلَمُ.

وكانَ الواجِبُ عليه حيثُ لا دليلَ قُدَّامَهُ أن يفتنِيَ إمامَهُ، ولا يعتديَ أَمامَهُ،

تصديقاً لَقَوْلِ القائلِ:

إِذَا قَالَتْ حَذَامٌ فَصَدَّقُوهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَامٌ<sup>(١)</sup>  
ثُمَّ قَالَ ابْنُ الْكَمَالِ: لَا خَفَاءَ فِي أَنَّ إِثْبَاتَ الشَّرْكِ فِي أَبِيهِ إِضْلَالٌ ظَاهِرٌ بِشَرَفِ  
نَسَبِهِ الظَّاهِرِ.

قلت: هذا القول ليس له دخل في نسبه الظاهر، بل إثبات لما أثبتته عليه الصلاة  
والسلام بنفسه الظاهر، نعم من قذف أم النبي ﷺ قتل؛ مسلماً كان أو كافراً، كما قاله  
الإمام موفق الدين ابن قدامة الحنبلي في «المقنع»<sup>(٢)</sup> ونقله عنه الشيوطي، وإنما خصص  
الأم بالذكر لثبوت أحاديث دلت على أنه ﷺ ولد عن أمه بنكاح غير سفاح، فإنكار ما  
ثبت عنه ﷺ كفر، فلا يرد أن حكم القاذف الحد المعروف.

ثم قوله (كافراً) فيه بحث من جهة إطلاقه؛ لأن الحربي لا كلام فيه، والمستأمن  
لا يجوز قتله، والذمي ظاهره القتل؛ لأنه له ما لنا وعليه ما علينا، إلا ما خص بدليل.  
وأما ما ذكره الكردي في «المناقب» من أنه من مات على الكفر أبيع  
لعنه إلا والدي رسول الله ﷺ لثبوت أن الله تعالى أحيهما له حتى آمن به؛  
ففيه مع ما سبق من التنبيه أنه أثبت كفر والديه ومنع لعنهما بشبهة الحديث  
المذكور، ولو لم يصح نقلاً ولا شرعاً.

غايته أنه يجوز عقلاً، فلا شك أن الأحوط لصاحب الدين أن لا يلعن أحداً،  
فإن الاشتغال بذكر المولى في كل حال هو الأولى.

(١) البيت للجم بن صعيب أحد شعراء الجاهلية، ونسبه بعضهم لديسم بن طارق، وهو من شواهد  
النحو المشهورة. ينظر: «اللسان العرب» (مادة: رقص).

(٢) قال في شرحه: يعني أن حده القتل، ولا تقبل توبته، نص عليه أحمد، وحكى أبو الخطاب رواية  
أخرى، أن توبته تقبل، وبه قال أبو حنيفة والشافعي، مسلماً كان أو كافراً. «المقنع» و«الشرح الكبير»

ثُمَّ ظَهَرَ لِي وَجْهٌ آخَرٌ فِي مَنَعِ اللَّعْنِ، وَهُوَ مَا قَالَ ﷺ: «لَا تُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ»<sup>(١)</sup>، فَعَلَى هَذَا لَا يَجُوزُ لَعْنُ وَالِدِي رَسُولِ اللَّهِ، وَوَالِدِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَا آبَاءَ سَائِرِ الصَّحَابَةِ، وَلَا آبَاءَ بَقِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

إِذَا لَا فَائِدَةَ فِي اللَّعْنِ، وَقَدْ يَتَفَرَّغُ عَلَيْهِ الطَّعْنُ، وَيَنْجَرُّ إِلَى الْفَسَادِ فِيمَا بَيْنَ الْعِبَادِ عَلَى الْخُصُوصِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى وَالِدِيهِ ﷺ، فَإِنَّهُ أَبٌ لِلْأُمَّةِ، وَلَهُ كَمَالٌ فِي الْحُرْمَةِ، وَلَوْلَا النَّفْيُ الْمُتَضَمِّنُ لِمَنَعِنَا مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ لِهَمَا وَلَا مِثَالِهِمَا فِي الْآيَةِ لَكُنَّا دَعَوْنَا لَهُمَا بِالْمَغْفِرَةِ، فَلَا يُنَاسِبُ أَنْ نَدْعُو عَلَيْهِمَا بِاللَّعْنِ وَالطَّرْدِ عَنِ الرَّحْمَةِ، بَلْ رُبَّمَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَدْعُو لَهُمَا بِتَخْفِيفِ الْعَذَابِ عَنْهُمَا، وَنُسَلِّمَ الْأَمْرَ إِلَى خَالِقِهِمَا فِيمَا قَضَى عَلَيْهِمَا ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨] و﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ [الإسراء: ٥٨].

وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَحْيِرُ فِيهَا الْعُقُولُ، وَاضْطَّرَبَ فِيهَا النُّقُولُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ الْوَصُولُ إِلَى حَقِيقَةِ هَذَا الْمَحْصُولِ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُسْتَلْ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

ثُمَّ مِنَ الْوَاقِعَةِ الْغَرِيبَةِ فِي الْحَالَةِ الْقَرِيبَةِ: أَنَّ الْفَاضِلَ الْعِصَامِيَّ مُفْتِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ أَنْكَرَ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ ذَا أَبٍ مُسْلِمٍ لَا يَكُونُ كُفُوءًا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَبٌ مُسْلِمٌ، مُعْتَرِضًا بِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ لَا يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ كُفُوءًا لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَإِنَّمَا نَشَأُ هَذَا مِنْهُ بِنَاءً عَلَى جَهْلِهِ بِالْقَوَاعِدِ الْحَنْفِيَّةِ؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: قُرَيْشٌ بَعْضُهُمْ كُفُوءٌ لِبَعْضٍ<sup>(٢)</sup>، وَالْعَرَبُ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا اعْتَبَرُوا إِيمَانَ الْأَبَاءِ فِيمَا عَدَا الْعَرَبَ مِنَ الْأَعْجَامِ وَالْأُرُومِ وَسَائِرِ الْأَنْامِ فِي مَسْأَلَةِ الْأَكْفَاءِ.

(١) رواه الترمذي (١٩٨٢) عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بلفظ: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

(٢) قال الغنيمي رحمه الله في «اللباب» (١٤٨/٢): فقريش بعضهم أكفاء لبعض، وبقية العرب بعضهم أكفاء لبعض، وليسوا بأكفاء لقريش.



هذا، وفيه بيانٌ لكَمالِ قُدْرتهِ في خَلْقِه وأمرِه، وتَبَيانٌ لِسِرِّ قَضائِه وقُدْرِه، ورَدُّ على الحُكَماءِ والفلاسِفَةِ والطَّبِيعِيَّةِ في بناءِ أمرِ النُّبُوَّةِ والمعرفةِ على الأمورِ النَّسَبِيَّةِ والأحوالِ الكَسْبِيَّةِ، لا على المواهبِ الإلهيَّةِ الشُّبْحانيَّةِ، والجذباتِ الرَّبَّانيَّةِ الصَّمَدانيَّةِ.

كما أشار اللهُ سُبحانَه إلى هذا المعنى في رَدِّ ذلكِ المَبْنى بقولِه: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الروم: ١٩]، فأخْرَجَ اللهُ سُبحانَه المؤمنَ من الكافرِ، والكافرَ من المؤمنِ كابنِ نوحٍ عليه السَّلَامُ، فإنَّه كافرٌ بإجماعِ أُمَّةِ الإسلامِ، وكقائيلَ قاتلِ هابيلَ من بني آدمَ عليه السَّلَامُ، فإنَّه كافرٌ باتِّفاقِ علماءِ الأعلامِ. ولمَّا رأى عليه السَّلَامُ عِكْرِمَةَ بنَ أَبِي جَهْلٍ بعدَ الإسلامِ قرأ ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ [الروم: ١٩].

وفي هذا بيانٌ عَظِيمٌ إلى أنَّ الإيمانَ إنعامٌ جَسِيمٌ، لا يَصِلُ إليه إلا نبيُّ أو وليُّ كَرِيمٌ، ممَّن سَبَقَتْ لَهُمُ الحُسنى بالوُصولِ إلى المَقامِ الأَسْنَى. فنسألُ اللهُ تَعَالَى حُسْنَ الخاتمةِ الدَّالَّةِ على سَبْقِ العِنايةِ، بتعلُّقِ الإرادةِ لِتَحَقُّقِ السَّعادةِ، داعينَ رَبَّنَا: توفِّنا مسلمينَ، وألْحِقنا بالصَّالحينَ، وأدخِلنا الجَنَّةَ آمِنينَ، غيرَ خَزايا ولا مَفْتونينَ، آمينَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ.

\*\*\*



الرسالة رقم: (٦٧) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

النسب من تبتنا

با في

المعرفة والمحببة

تأليف العلامة


الميرزا علي القاري

يطبع بمطبعة علي تامل شنج خطية


تحقيق وتصحيح

محمد بركات


دار البنا



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة فيض الله (ف)



مكتبة عاطف أفندي (ط)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، والصلاةُ والسلامُ على محبوبِ ربِّ العالمين محمدٍ،  
وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ.

وبعد: فهذه رسالة «النسبة المُرْتَبَّة بين المَعْرِفَةِ والمَحَبَّة» للعلامة الملا  
عليّ القاري، رسالة لطيفة في مسألة من مسائل السَّالِكِينَ إلى ربِّ العالمينَ  
في مراقبي العبودية، والمُتَقَرِّبين إليه تعالى بِمَعْرِفَتِهِ والمُجْتَهِدِينَ بالطَّاعَاتِ  
للحُصُولِ علي مرتبة محبته، قال تعالى: ﴿سَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾  
[المائدة: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، وفي هذه  
الرسالة أراد المصنّف شرحَ مقولة بعض الشيوخ: المعرفة فوق مرتبة المحبة  
بتسع درجات. وقول بعضهم الآخر: ما بينهما ثمانية عشر درجة. وفي هذا  
الشرح بيانٌ للنسبية الحاصلة بعينهما.

ثم شرع في بيان مفهوم «المعرفة» يعني دراية صفاته سبحانه، ومراتبها، ثم  
ثنى بذكر تعريف المحبة ومراتبها، وضح ذلك بعبارات مختصرات مستشهداً بقوله  
بما ينقله من مقولات عن أصحاب هذا الفن ممن عُرف بالزهد والتَّصَوُّفِ وتزكية  
النفس، وفي هذا بيانٌ للقارئ لمعرفة العلامة والنسبة بين المعرفة والمحبة.

وفي ثنايا هذه الرسالة شرح المصنّف بعض المقولات المنقولة عن  
العلماء العابدين، مثل: «عرفتُ الله حقَّ معرفته»، و«ما عرفناك حقَّ معرفتك»،  
و«من عَرَفَ نفسه فقد عَرَفَ ربّه»، و«أعرفكم بنفسه أَعرفكم بربه»، وقول

الصديق: «العجز عن ذلك الإدراك إدراك»، و«من عرف الله كل لسانه»، و«من عرف الله طال لسانه»، إلى غير ذلك من أقوال قالها شيوخ وعباد مشغلون بأنواع الطاعات، راجين القرب إليه تعالى وراغبين في نيل محبته ورضاه. كما أنه ذكر أشعاراً قالها متذوقون في باب المحبة الإلهية، فأوردها وبيّن مرادتهم في عباراتهم.

ويمكن القول بأن هذه الرسالة تبين طرفاً من اهتمامات المصنّف ومشاركاته العلميّة في الفنون المتعدّدة، ففي هذه الرسالة تظهر مشاركته في علم التصوف الذي عرف به، لكن ما يميّز العلامة القاري عن غيره من المتصوّفة: هو اشتغاله بعلوم الحديث والاطلاع على السنّة المطهرة بنصوصها وشروحها، مما جعله بعيداً عن نقل ما لا يؤيّد نصّ قرآنيّ أو سنّة مطهرة، وإذا استشهد لأقواله تجنّب ما كان موضوعاً أو منكرأ، هذا غالباً، وإن كان وقع منه خلاف ذلك.

هذا وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية: نسخة فيض الله، ورمزها «ف»، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج»، ونسخة عاطف أفندي ورمزها «ط».

وفي الختام أرجو من الله تعالى القدير حُسن القبول، والعفو عن الزلل، إنه تعالى سميعٌ مجيبٌ. والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المحقق

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي تعرّف إلى أوليائه بتجلّي نعت جماله فعرفوه وأحبهوه، وتنكّر على أعدائه بتجلّي صفة<sup>(١)</sup> جلاله فأنكروه ولم يُجيبوه، والصلاة والسلام على سيّد العارفين، وسند المحبّين، وعلى آله المحبّوبين، وأصحابه المجذّوبين، وعلى أتباعه الذين صاروا بين المعرفة والمحبة جامعين.

أمّا بعد: فيقول أقلُّ أصحاب المعرفة، وأذلُّ أرباب المحبة، عليّ بن سلطان محمّد القاريّ، الهرويّ الحنفيّ، عاملهما الله بلطفه الخفيّ، وكرمه الوفيّ: إنّه نُقل عن بعض العارفين من مشايخنا المعروفين: أنّه قال: المعرفة فوق مرتبة المحبة بتسع من الدرّجة.

وهذه مسألةٌ مشكّلةٌ، ونُقلت بعينها عن بعض الحكماء أيضاً مُجمّلةً، من غير أن يتبيّن حكمتها مُفصّلةً، فسَنَح بيالي، وخطر في خيالي<sup>(٢)</sup>، أنّ سببها هو أنّ المعرفة موجبُ المحبة<sup>(٣)</sup>، ونتيجةُ المودّة المورثة<sup>(٤)</sup> للعبادة، المُفضية إلى السعادة، كما أنّ الشجرة أصلُ الثمرة، ويُشيرُ إلى هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ أي: ليعرفون، كما فسّر به خبر الأئمة<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ط»: «صفات».

(٢) في «ط»: «بحالي» بدل «في خيالي».

(٣) في «ط»: «موجبة للمحبة».

(٤) في «ط»: «المؤدية».

(٥) رواه الدينوري في «المجالسة» (٢٢٥) عن مجاهد عن ابن عباس حبر الأمة. وفي «تفسير الثعلبي» =

وقد ورد<sup>(١)</sup> على ما ذكره بعض الصوفيّة: (كنت كنزاً مخفياً، فأحببت أن أعرف، فخلقت الخلق لأن أعرف)<sup>(٢)</sup>.

فالمدار كل المدار على المعرفة، ولهذا فسّر الإيمان بها في بعض الأحاديث المرويّة، واختارها بعض علماء الأُمَّة.

ومما يستأنس به في مرام هذا المقام: حديث: «الأرواح جنود مجنّدة؛ فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»<sup>(٣)</sup>.

بقي الإشكال في بيان خصوص عدد التسع من جهة علو الدرجة، ورفع المرتبة، فأقول، وبحوله أصول:

إنّ جميع المخلوقات مُعترفون بالعبوديّة، ومُعترفون من بحر محبة الربوبيّة، إلّا طائفة من جهلة الدهريّة، وسفلة الطبيعيّة، حتى أخبر الله سبحانه عن أهل الجاهليّة، بقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، فأقروا بأنّه لا خالق سواه، وقالوا في شأن آلهتهم، وبيان عبادتهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣]؛ أي: قربةً ووسيلةً. ويطول شرح هذه الحكمة.

فترجع إلى ما كنّا بصدده من بيان المعرفة والمحبة:

= (٩ / ١٢٠) و«تفسير ابن كثير» (٧ / ٤٢٥) عن مجاهد.

(١) في «ف»: «رد علي». والمثبت من «ط» و«ج».

(٢) أورده ابن الوزير في «العواصم والقواصم» (٦ / ٣٥٥) منسوباً لداود عليه السلام. وأورده أيضاً

السخاوي في «المقاصد الحسنة»، والسيوطي في «الدر المنتثرة»، وقالوا: لا أصل له.

وقال الألويسي في «روح المعاني» (١٤ / ٢٢): ذكره سعد الدين الفرغاني في «متهى المدارك»

وذكره غيره كالشيخ الأكبر.. وتعقبه الحفاظ فقال ابن تيمية: أنه ليس من كلام النبي ﷺ، ولا يعرف له

سند صحيح ولا ضعيف، وكذا قال الزركشي والحافظ ابن حجر وغيرهما: ومن يرويه من الصوفية

معترف بعدم ثبوته نقلاً، لكن يقول: إنه ثابت كشفاً. اه. وانظر «كشف الخفا» (٢ / ١٥٦).

(٣) رواه البخاري (٣٣٣٦)، ومسلم (٢٦٣٨). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



ونقول: المعرفة على نوعين: ناقصة، وكاملة. فمن عرف الله حق معرفته وعظمه حق عظمته، لا يكون في قلبه سوى محبته أو محبة ما يتسبب إلى جهته، وكمال معرفته إنما يكون بحسب مراتب معرفة ذاته سبحانه وتعالى وصفاته. ثم صفاته التي مدار المعرفة عليها ثمانية: حياة، وعلم، وإرادة، وقدرة، وسمع، وبصر، وكلام، وبقاء. فمن عرف ذات الله بهذه الصفات الثمانية صحَّت له المحبة الذاتية والصفاتية الشاملة.

فتبين لك أن المحبة وقعت في الدرجة العاشرة الكاملة، وأن ما بين بداية المعرفة ونهاية المحبة تسعة من الدرجة، فالمراد بالفوقية تحققها قبل وجودها؛ نظير تقدم الشروط الصلواتية على أركان الماهية، وليس المراد أن المحبة دون المعرفة في الرتبة؛ فإنها بمنزلة الوسيلة لتلك المنزلة العلية، ولهذا جعلها السادة الصوفية في أواخر منازل السائرين ومراحل الطائرين<sup>(١)</sup>، ولا يبعد تقدمها في الرتبة أيضاً؛ لاستلزامها المحبة في كل مرتبة من مراتب الصفة دون لزوم عكس القضية، مع أنه قيل بتلازمهما؛ كما أنشدوا:

ولولا الهوى ما عرفناكم ولولاكم ما عرفنا الهوى

إلا أن الأول هو المعول كما أشار إليه بعضهم بقوله شعراً:

وهوأك أول ما عرفت من الهوى والقلب لا ينسى الحبيب الأول

فإن قلت: زوي أن ما بينهما ثمانية عشر درجة، فما وجه هذه الرواية؟

قلت: وجهها أوجه في مرتبة الدراية؛ فإن معرفة صفاته سبحانه تتوقف على ما يستدل به، وما يستدل عليه من أفعاله.

(١) زاد في «ط»: «المرابطين».

فَأَمَّا الْأَوَّلُ: فثلاثة، كما بيَّنه قوله سبحانه: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]؛ فَإِنَّ الْأَدْلَةَ إِمَّا سَمْعِيَّةٌ أَوْ بَصْرِيَّةٌ أَوْ عَقْلِيَّةٌ. وَأَمَّا الثَّانِي، وَإِنْ كَانَ أَفْرَادُهُ كَثِيرًا؛ كَمَا قِيلَ:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ شَاهِدٌ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ  
لَكِنَّ أَصُولَهُ الْمُجْمَلَةَ سَبْعَةٌ كَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؛ أَي: خَلْقِ الْعُلُوبَاتِ وَخَلْقِ السُّفْلِيَّاتِ، ﴿وَأَخْتَلَفَ الْيَلْبِ وَالنَّهَارِ﴾؛ أَي: تَعَاقُبِهِمَا وَتَفَاوُتِهِمَا قَدْرًا وَظُلْمَةً وَنُورًا وَبَرْدًا وَحَرًّا، ﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ يَمَّا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾؛ بَحْرًا وَبَرًّا، ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ﴾؛ أَي: مَطْرًا، ﴿فَأَخْيَاهُ الْأَرْضَ﴾؛ بِإِنْبَاتِهَا ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾؛ أَي: بَعْدَ يُسِّهَا، ﴿وَبَثَّ﴾؛ أَي: فَرَّقَ ﴿فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾؛ أَي: وَحْشِيَّةٍ وَإِنْسِيَّةٍ، ﴿وَنَصْرَفِ الرِّيحِ﴾؛ أَي: تَغْيِيرِهَا يَمِينًا وَشِمَالًا، وَشَرْقًا وَغَرْبًا، وَرُخَاءً وَعَاصِفَةً، وَبَارِدَةً وَحَارَّةً، ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِينَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ مِنْ غَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴿لَا يَتَّبِعُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٦٤]؛ لَدَلَالَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْتَعْمِلُونَ عَقُولَهُمْ، أَوْ لِقَوْمٍ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْقِلُوا الْآيَاتِ وَيَسْتَدَلُّوا بِهَا عَلَى الذَّاتِ الْمُنْعَوَاتِ بِكَمَالِ الصِّفَاتِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ السَّبْعَ، وَالْآيَاتِ الثَّلَاثِ السَّابِقَةَ كُلَّهَا مَظَاهِرُ أَفْعَالِ الْحَقِّ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ سَبْحَانَهُ بِقَوْلِهِ ﴿سَرُّهُمْ أَيْتَانِي فِي الْأَفَاقِ﴾، كَمَا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ<sup>(١)</sup> ﴿وَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾، كَمَا فِي الْآيَةِ الْأُولَى<sup>(٢)</sup> ﴿حَتَّى يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣]؛ أَي: حَتَّى يَظْهَرَ لَهُمْ طَرِيقُ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ؛ فِعْلًا وَصِفَةً وَذَاتًا؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى الصِّفَةِ، وَالصِّفَةُ عَلَى الذَّاتِ، فَتَمَّ الْمَرَاتِبُ عَلَى أَحْسَنِ الْجِهَاتِ.

(١) أي آية البقرة السالفة.

(٢) أي آية النحل السالفة

كما وردَ في الحديثِ الشَّرِيفِ إِيْمَاءٌ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَاتِ؛ حَيْثُ قَالَ: «أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَبِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِكَ مِنْكَ»، ثُمَّ أَظْهَرَ الْعَجْزَ فِي مَعْرِفَةِ الذَّاتِ وَقَالَ: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ»<sup>(١)</sup>.

ثم هذه المحبة الكاملة المرتبة على المعرفة الشاملة ما وجدت مجتمعة إلا في الحضرة المصطفوية الجامعة للمرتبة المحيية والمحبوبة، وإنما حصل لأتباعه من السابقين واللاحقين بمقدار أتباعه، كما أخبر الله سبحانه عنه بقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

قال صاحب «التَّعْرِيفِ»<sup>(٢)</sup> في كتابه الذي هو زبدة التَّصَوُّفِ عن بعضِ الشُّيُوخِ: المعرفةُ معرفتان: معرفةٌ حقٌّ، ومعرفةٌ حقيقةٌ. فمعرفةُ الحقِّ: إثباتٌ وحدانيته على ما أبرز من الصِّفَاتِ، ومعرفةُ الحقيقة: على أن لا سبيلَ إليها؛ لامتناع الصِّمَدِيَّةِ وتحقيقِ الرُّبُوبِيَّةِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ لأنَّ الصِّمَدَ هو الذي لا تُدْرِكُ حَقَائِقُ نُعُوتِهِ وَصِفَاتِهِ<sup>(٣)</sup>.

أقول: فَمَنْ قَالَ: (عرفتُ اللهَ حقَّ معرفته)، نَظَرَ إِلَى مَعْرِفَةِ الصِّفَاتِ، وَمَنْ قَالَ: (ما عرفناكَ حقَّ معرفتك)<sup>(٤)</sup>، نَظَرَ إِلَى مَعْرِفَةِ الذَّاتِ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى الْأَخِيرِ أَشَارَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ».

(١) رواه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٨)، وفي «المجتبى» (١/ ١٠٢)، وابن ماجه (٣٨٤١) والدارقطني في «سننه» (٥١٥) واللفظ له وأحمد (٢٥٦٥٥) من حديث عائشة.

(٢) هو كتاب «التَّعْرِيفِ» لمذهب أهل التصوف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي المتوفى سنة (٣٨٠هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/ ٤١٩).

(٣) انظر: «التَّعْرِيفِ» لمذهب أهل التصوف» (ص ١٣٢).

(٤) في «ف» «معرفته». وجاء في هامشها ما نصه «خط المصنف كما ترى والظاهر: ما عرفناه حق معرفته». اهـ. قلت: والمثبت من بقية النسخ، وقد تكلم المصنف في هذه المسألة في رسالته «المقدمة السالمة في خوف الخاتمة» المطبوعة ضمن هذا المجموع، فانظرها ثمة.

وأما ما رُوِيَ عن بعض العارفين، وليس بحديث كما صرَّح به بعض المحدثين<sup>(١)</sup>: (مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ، فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ)؛ فمعناه: مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالْعَدَمِ، عَرَفَ رَبَّهُ بِالْقِدَمِ، وَمَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالْفَنَاءِ، عَرَفَ رَبَّهُ بِالْبَقَاءِ، وَمَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالْعَجْزِ، عَرَفَ رَبَّهُ بِالْقُدْرَةِ.

وقال بعض أرباب التحقيق وأصحاب التدقيق: إن هذا تعجيزٌ للخلق عن درك الحق؛ فإنَّ الشَّخْصَ إذا كان عاجزاً عن معرفة نفسه وروحه وحقيقة ذاته وصفته، كيف يتصوَّر أن يعرف حقيقة ذات الله وكُنْه أفعاله وصفاته.

وكذا ما ورد في الخبر: (أَعْرِفُكُمْ بِنَفْسِهِ، أَعْرِفُكُمْ بِرَبِّهِ)<sup>(٢)</sup>.

وفيه تنبيهٌ نبِيٌّ على ما ورد من الصِّدِّيقِ الأكبرِ من قوله: (العَجْزُ عن دَرَكِ الإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ)<sup>(٣)</sup>.

وعن سيِّد البشر: «أنت كما أثَّنت على نفسك»<sup>(٤)</sup>.

وبهذا التَّقْرِيرِ، وتقدِيرِ التَّحْرِيرِ، ارتفع التَّنَاقُضُ بين قول بعضهم: (مَنْ

(١) ذكره السخاوي في «المقاصد» (ص ٦٥٧)، ونقل عن السمعاني في «القواطع»: أنه لا يعرف مرفوعاً، وإنما يحكى عن يحيى بن معاذ الرازي، يعني من قوله، وكذا قاله النووي: إنه ليس ثابت.

(٢) أورده أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (٢ / ٦٨)، والراغب الأصفهاني في «الذريعة في مكارم الشريعة» (ص ٧٣)، والغزالي في «ميزان العمل» (ص ٢٠٠) مرفوعاً دون إسناد.

وبنحوه يروى عن علي بن أبي طالب قوله، انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية (٥ / ٢٩١)، وقال ابن القيم في «مدارج السالكين» (١ / ٤٢٧): وليس هذا حديثاً عن رسول الله ﷺ وإنما هو أثر إسرائيلي يغير هذا اللفظ أيضاً: يا إنسان! اعرف نفسك تعرف ربك. اه. قلت: وقد نسبه إلى بعض كتب المنزلة: الراغب الأصفهاني والغزالي، انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٤ / ٣٠٥)، و«الفروق» للقرافي (٤ / ١٢٤).

(٤) تقدم تخريجه.

عرفَ اللهُ كَلَّ لِسَانَهُ<sup>(١)</sup>. وبين قولِ آخرين: (مَنْ عَرَفَ اللهُ طَالَ لِسَانُهُ). فالأوَّلُ مشيرٌ إلى الذَّاتِ، والثَّاني معبَّرٌ عن الصِّفَاتِ، على أَنَّهُ قد يُقالُ: مَنْ عَرَفَ اللهُ بصفاتِ الجمالِ، طَالَ لِسَانُهُ في بيانِ الحالِ وبُرْهانِ المقالِ، وحصلَ له البَسْطُ والصَّحْوُ والبَقَاءُ، وَمَنْ عَرَفَ اللهُ بصفاتِ الجلالِ، كَلَّ لِسَانُهُ عن كُلِّ مقالٍ، وتغيَّرَ في جميعِ حالٍ، وتَحَيَّرَ في مقامِ القَبْضِ والسُّكْرِ والفناءِ.

ولعلَّه سبحانه أشارَ إلى المقامينِ بقوله مخاطباً لإبليسَ، ومعاتباً على ما وقعَ له<sup>(٢)</sup> من التَّلْبِيسِ: ﴿مَا مَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي﴾ [ص: ٧٣]، وإنَّما حُرِّمَ عن هذا المعنى؛ لأنَّه في تركيبِ المبنى كان من مَظْهَرِ الجلالِ الذي يقتضي عدمَ مُبالاةٍ بما<sup>(٣)</sup> يقعُ من أهلِ الضَّلَالِ<sup>(٤)</sup>، وهذا قولٌ بعضِ أربابِ الحالِ<sup>(٥)</sup> من أصحابِ الكمالِ: لا تُتكرَّرُ الباطلُ في طَوْرِهِ؛ فإنَّه بعضُ ظُهوراته<sup>(٦)</sup>.

ولمَّا كان الملائكةُ من أهلِ الجمالِ، صَدَرَ منهم ما كان على وَفْقِ الكمالِ، وتوضيحه: أَنَّ الشَّيَاطِينَ مَظْهَرُ صفاتِ الجلالِ، وكذا أنواعُ الظُّلُمَاتِ وأصنافُ الضَّلَالِ، والمكروهاتُ ودارُ البوارِ والنِّكالِ والأغلالِ، وأنَّ الملائكةَ مَظْهَرُ نُعُوتِ الجمالِ، وكذا أجناسُ الأنوارِ وأنواعُ الهدايةِ والمُسْتَحْسَنَاتِ وأصنافُ النِّعَمِ ودارُ<sup>(٧)</sup> القرارِ ومجلسُ الآمالِ.

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٨ / ٢١٦).

(٢) في «ط»: «منه».

(٣) في «ط»: «مما».

(٤) في «ط»: «الإضلال».

(٥) في «ط»: «الجمال».

(٦) هو قول أبي مدين المغربي، انظر: «مرقاة المفاتيح» (٨ / ٣٤٥٣) وأبو مدين هو شعيب،

المتوفى سنة (٥٩٤هـ). انظر: «طبقات الشعراني» (٢ / ١٠١).

(٧) في «ط»: «في» بدل «و».

وبيأته: أنَّ الأدميَّ - لكونه من أربابِ الكمالِ - مُرَكَّبٌ فيه ما يصلحُ أن يكونَ مظهرًا للجمالِ والجلالِ، فإنَّ غَلَبَ عليه آثارُ الجمالِ، تَرَقَّى من مقامِ الملائكةِ المقربينَ حتى صارَ أعلى منهم، وإنَّ غَلَبَ عليه آثارُ الجلالِ، تَدَلَّى إلى مقامِ مَرَدَةِ الشَّيَاطِينِ حتى كانَ أدنى منهم.

وفي الجُمْلَةِ: نبينا ﷺ رئيسُ المحبوبينَ من مظاهرِ الجَمالِ، وإبليسُ رئيسُ المحجوبينَ من مظاهرِ الجلالِ، وَبَحْثُ هذا يطولُ على المَلُولِ، فنرجعُ ونقولُ:

قد قالَ بعضُ الكُبراءِ<sup>(١)</sup>: المعرفةُ: إحضارُ السِّرِّ بصُنوفِ الفِكرِ، في مراعاةِ مَوَاجِدِ الأذكارِ، على حَسَبِ تَوَالِي أعلامِ كُشوفِ الأستارِ.

قال بعضُ العارفينَ: معناه: أن يُشاهدَ السِّرُّ من عَظَمَةِ اللهِ تعالى وتعظيمِ حقِّهِ وإِجلالِ قَدْرِهِ ما تعجزُ عنه العبارةُ.

وسُئِلَ الجُنَيْدُ قُدَّسَ سِرُّهُ عن المعرفةِ، فقال: هو تَرَدُّدُ السِّرِّ بين تعظيمِ الحقِّ عن الإحاطةِ وإِجلالِهِ عن الدَّرَكِ. فيألِّها حَيْرَةً! لا لها حَظٌّ من أحدٍ، ولا لأحدٍ منه حَظٌّ، وإذا هو وجودٌ يتردَّدُ في العَدَمِ لا تتهيأُ العبارةُ عنه؛ لأنَّ المخلوقَ مسبوqُ، والمسبوqُ غيرُ محيطٍ بالسَّابِقِ.

قيل: معنى (هو وجودٌ يتردَّدُ في العَدَمِ): أنَّ صاحبَ الحالِ يقولُ: هو موجودٌ عياناً وشخصاً، وكأنَّه معدومٌ صفةً ونَعْتاً.

وعن الجُنَيْدِ قال: المعرفةُ هي: شهودُ الخواطرِ بعواقِبِ المصيرِ، وأنَّ لا يتصرَّفَ العارفُ بسرفٍ<sup>(٢)</sup> ولا تقصيرٍ.

(١) انظر: «التعرف لمذهب أهل التصوف» (ص ١٣٣)، ففيه ما سيرد من نقول، نقله عنه المصنف.

(٢) في «ف»: بسوف. والمثبت من النسخ، و«التعرف» (ص ١٣٣).

قيل: معناه: لا يشهدُ حاله، وإنما يشهدُ سابقَ علمِ الحقِّ فيه، وأنَّ ما سبقَ له منه، ويكونُ مصروفاً في الخدمة والتَّقصيرِ.

وقال بعضهم: المعرفةُ إذا وردتْ على السِّرِّ، ضاقَ السِّرُّ<sup>(١)</sup> عن حَمَلِه؛ كالشَّمسِ يَمْنَعُ شُعاعُها عن إدراكِ نهايتها وجوهرها.

قال ابنُ الفرغاني<sup>(٢)</sup>: مَنْ عَرَفَ الرَّسْمَ تَجَبَّرَ، وَمَنْ عَرَفَ الْوَسْمَ تَحَيَّرَ، وَمَنْ عَرَفَ السَّبْقَ تَعَطَّلَ، وَمَنْ عَرَفَ الْحَقَّ تَمَكَّنَ، وَمَنْ عَرَفَ التَّوَلَّى تَمَسَّكَنَ.

قيل: معناه: مَنْ شَاهَدَ نَفْسَهُ قَائِماً بِوِظَائِفِ الْحَقِّ أُعْجِبَ، وَمَنْ شَاهَدَ مَا سَبَقَ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَحَيَّرَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا عَلِمَ الْحَقُّ سُبْحَانَهُ فِيهِ، وَمَاذَا جَرَى لَهُ الْقَلَمُ، وَمَنْ عَرَفَ أَنَّ مَا سَبَقَ لَهُ مِنَ الْقِسْمَةِ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ تَعَطَّلَ عَنِ الطَّلَبِ، وَمَنْ عَرَفَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِالْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَالْكِفَايَةِ لَهُ تَمَكَّنَ فَلَا يَضْطَرُّ عِنْدَ الْمَخُوفَاتِ وَلَا عِنْدَ الْحَاجَاتِ، وَمَنْ عَرَفَ أَنَّ اللَّهَ مُتَوَلَّى أَمْرِهِ تَدَلَّلَ لَهُ فِي أَحْكَامِهِ وَأَقْضِيَّتِهِ.

قال بعضُ الكبارِ: إِذَا عَرَّفَهُ الْحَقُّ إِيَّاهُ، أَوْقَفَ الْمُعَرَّفَ<sup>(٣)</sup> حَيْثُ لَا يَشْهَدُ مَحَبَّةً، وَلَا خَوْفاً وَلَا رَجاءً، وَلَا فَقراً وَلَا غِنىً؛ لِأَنَّهَا دُونَ الْغَايَاتِ، وَالْحَقُّ وَرَاءَ النَّهَائِيَّاتِ.

قيل: معناه: لَا يَشْهَدُ هَذِهِ الْأَحْوَالَ؛ لِأَنَّهَا أَوْصَافُهُ، وَأَوْصَافُهُ أَقْصَرُ مِنْ أَنْ تَبْلُغَ مَا يَسْتَحِقُّهُ الْحَقُّ مِنْ ذَلِكَ.

(١) في «ط»: «الصدر».

(٢) هو أبو بكر محمد بن موسى الواسطي المعروف بابن الفرغاني، صاحب الجنيدي، توفي سنة

(٣٢٠هـ). انظر: «طبقات الصوفية» للسلمي (ص ٢٣٢).

(٣) في «ط»: «المعرفة» وهو الموافق لما في «التعرف» (ص ١٣٣).

وَأُنشِدُوا لِبَعْضِ الْكُبَرَاءِ شِعْرًا:

رَاعَيْتَنِي بِالْحِفَاطِ حَتَّى  
 فَأَنْتَ عِنْدَ الْخِصَامِ عُنْدِي  
 إِذَا امْتَطَى الْعَارِفُ الْمُعَلَّى  
 وَخَاضَ فِي أَبْحُرٍ غِزَارٍ  
 فَضَّ (١) خِتَامَ الْعُيُوبِ حَتَّى  
 مَنْ حَارَ فِي دَهْشَةِ التَّلَاقِي  
 حُمِيتُ عَنْ مَرْتَعِ وَبِي  
 وَفِي ظَمَائِي فَأَنْتَ رِي  
 سَرَا إِلَى مَنْظَرِ عَلِيٍّ  
 تَفِيضُ بِالْخَاطِرِ الْوَصِي  
 يَحْيَى فُوَادُ الشَّجِي الْوَلِي  
 أَبْصَرْتَهُ مَيْتًا كَحْيٍ

يعني: مَنْ حَيْرْتُهُ دَهْشَةٌ (٢) ما يبدو له من شاهدٍ تعظيمِ الله وإجلاله،  
 أَبْصَرْتَهُ حَيًّا كَمَيِّتٍ؛ يعني: عن رؤيةٍ تَأْمُنُهُ، ولا يجدُ له مَتَقَدِّمًا ولا مَتَأَخَّرًا (٣)،  
 والحمدُ لله أَوْلًا وآخِرًا.

\*\*\*

وهذا شَمَّةٌ من روائِحِ فَوَائِحِ المَعْرِفَةِ (٤)، وإنْ أَرَدْتَ أَنْ تَذُوقَ طَعْمَ حَبَّةٍ  
 من شَجَرَةِ المَحَبَّةِ، أو تَشْرَبَ قَطْرَةً من بَحْرِ المَوَدَّةِ.  
 فَقَالَ الجُنَيْدُ رَحِمَهُ اللهُ: المَحَبَّةُ مَيْلُ القَلْبِ.  
 ومعناه: أَنْ تَمِيلَ حَبَّةٌ (٥) قَلْبُهُ إِلَى مَحَبَّةِ رَبِّهِ.  
 وقيل: معناه: أَنْ يَمِيلَ قَلْبُهُ إِلَى اللهِ، وَإِلَى مَا لَهِ، من غَيْرِ تَكْلُفٍ فِي مَبْنَاهِ، وَأَنْ  
 يُعْرَضَ عَمَّا سِوَاهُ من حَيْثُ إِنَّهُ سِوَاهُ.

(١) في «ف» و«ط»: «فص».

(٢) في «ط»: «حيرة دهشته».

(٣) إلى هنا ينتهي ما نقله المصنف عن كتاب «التعرف» (ص ١٣٤).

(٤) في «ف»: «المحبة». والمثبت من بقية النسخ.

(٥) في «ط»: «محبة».



وقال غيره: المحبة: هي الموافقة.

ومعناه: الطاعة له فيما أمر، والانتهاؤ عما زجر، والرضا بما حكّم وقدّر<sup>(١)</sup>.

ومجمّله: قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

ولله دَرُّ القائل<sup>(٢)</sup>:

تَعْصِي الإِلهِ وَأَنْتَ تُظَهِّرُ حُبَّهُ      هَذَا لَعَمْرُكَ<sup>(٣)</sup> فِي الصَّنِيعِ بَدِيعُ  
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ      إِنَّ الْمُحِبَّ لَمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

وقال محمّد بن عليّ الكتّاني<sup>(٤)</sup>: المحبة: هي الإيثار للمحبوب.

ومعناه: أنّك تختار رضا الله على ما تحبّه وتهواه.

وقال بعضهم: المحبة لذة في المخلوق، واستهلاك في الخالق. والاستهلاك:

أَنْ لَا يَبْقَى لَكَ حَظٌّ، وَلَا يَكُونُ لِمَحَبَّتِكَ عِلَّةٌ، وَلَا تَكُونُ قَائِمًا بَعْلَةً.

وقال سهل التّستري: مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ، فَهُوَ الْعَيْشُ، وَمَنْ أَحَبَّ غَيْرَ اللَّهِ، فَلَا

عَيْشَ لَهُ.

قيل: معنى (فهو العيش): أَنْ يَطِيبَ عَيْشُهُ؛ لِأَنَّ الْمُحِبَّ يَتَلَذَّذُ بِكُلِّ مَا يَرُدُّ عَلَيْهِ

مِنَ الْمُحِبُّوبِ؛ مِنْ مَكْرُوهِ أَوْ مَطْلُوبٍ.

ومعنى: (لا عيش له)؛ لِأَنَّهُ يَطْلُبُ الْوَصُولَ إِلَيْهِ، وَيَخَافُ الْانْقِطَاعَ دُونَهُ،

فِيذْهَبُ عَيْشُهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) من قول الجنيد إلى هاهنا منقول من «التعرف» (ص ١٠٩).

(٢) القائل هو أبو العتاهية.

(٣) في «ط»: «لعمري».

(٤) هو أبو بكر محمد بن عليّ الكتّاني المكي، صاحب الجنيد، المتوفى سنة (٣٢٢هـ). انظر: «طبقات

الصوفية» للسلمي (ص ٢٨٢).

(٥) من قول الكتّاني إلى هاهنا منقول من كتاب «التعرف» (١٠٩ - ١١٠).

أقول: وهذا المعنى مُقتبس من قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧]، ومن قوله سبحانه: ﴿وَلِمَنْ حَافٍ مَّقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]؛ جنة في الدنيا: وهي مقام المُراقبة، وجنة في العقبى: وهي مقام المشاهدة.

وفي الحديث: «اللهم إني أسألك عيشة نقيّة، وميتة سويّة»<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم<sup>(٢)</sup>: المحبّة على وجهين: محبّة الإقرار: وهو للخاصّ والعامّ. ومحبّة الوجد: من طريق الإصابة، فلا يكون فيه رؤية النفس والخلق، ولا رؤية الأسباب والأحوال؛ بل يكون مُستغرقاً في رؤية الله الملك المتعال.

وأنشد بعض أرباب الأقوال:

أحُبُّكَ حُبِّينَ: حُبَّ الهوى	وحُبّاً لأنك أهلٌ لَذَاكَ
فأمّا الذي هو حُبُّ الهوى	فشغلي بذكرك عمّا سِوَاكَ
وأما الذي أنتَ أهلٌ له	فلسْتُ أرى الكونَ حتّى أَرَكَ
فَمَا الحَمْدُ فِي ذَا وَلَا ذَاكَ لِي	ولكنْ لَكَ الحَمْدُ فِي ذَا وَذَاكَ

\*\*\*

وإن أردتَ استيفاء المعرفة، واستقصاء المحبّة، فعليك بـ «إحياء علوم الدين» وكتاب «منازل السّائرين»، لتحصلَ لك مراتب اليقين، وتدخلَ في زمرة العارفين وروضة المحبّين، وسلامٍ على المرسلين، والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على سيّدنا محمّد، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٣ / ١٤٢٨٨)، والحاكم (١ / ٥٤١)، والقضاعي في «مسند الشهاب»

(١٤٩٩)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٩٦) من حديث عبد الله بن عمر، وعند بعضهم: عبد الله

ابن عمرو بن العاص. وصححه الحاكم، لكن في إسناده شريك النخعي وهو ضعيف.

(٢) انظر: «التعرف» (ص ١١٠).

فِي  
هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٦٢): شرحُ تصريفِ العِزِّي..... ٥
- الرسالة رقم (٦٣): الزُّبْدَةُ فِي شرحِ البُرْدَةِ..... ١٢١
- الرسالة رقم (٦٤): شرحُ بانَتْ سُعَاد..... ٢٩١
- الرسالة رقم (٦٥): المَوْرِدُ الرَّوِّيُّ فِي المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ..... ٣٧٣
- الرسالة رقم (٦٦): أدلَّةٌ معتقِدِ أبي حنيفةَ فِي أبوي النَّبِيِّ ﷺ..... ٤٥١
- الرسالة رقم (٦٧): النَّسْبَةُ المَرْتَبَةُ فِي المَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ..... ٥٠٣

\*\*\*





مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب



مَجْمُوع

رَسَائِلِ الْعَالَمَةِ

الْمَلَأَ عَلِيٌّ الْقَارِي

الْمُتَوَفَّى سَنَةِ ١٠١٤ هـ

(٦)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المسألة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:  
خالد محمد ياسين علوان

المخطوط بقبام:  
عدنان الشيخ عثمان

كتاب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

توكيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[Www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مَجْمُوعٌ

رَسَائِلُ الْعِلَامَةِ

الْمِثْلُ عَلَى الْقَارِي

الْمُتَوَفَى سَنَةَ ١٠١٤ هـ

يُحْوِي ثَمَانِينَ رِسَالَةً فِي مُخْتَلَفِ الْفُنُونِ

تُطْبَعُ مَجْمُوعَةً أَوَّلَ مَرَّةٍ مُقَابَلَةً عَلَى عِدَّةِ نُسَخٍ حَظِيئَةٍ

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر أديب جروش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيب المنصور محمد طارق مغربية احمد فواز النخيرة

د. محمد تركي كئوع محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلوف العبدالله

المجلد السادس

ذو القعدة



# فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٦٨): كَشَفُ الْخِذْرِ عَنْ حَالِ الْخِضْرِ ..... ٥
- الرسالة رقم (٦٩): الْمَشْرَبُ الْوَرْدِيُّ فِي مَذْهَبِ الْمَهْدِيِّ ..... ٥٣
- الرسالة رقم (٧٠): مَرْتَبَةُ الْوُجُودِ وَمَنْزَلَةُ الشُّهُودِ ..... ١٢٥
- الرسالة رقم (٧١): ذَيْلُ مَرْتَبَةِ الْوُجُودِ وَمَنْزَلَةُ الشُّهُودِ ..... ٢٤١
- الرسالة رقم (٧٢): فَرَّ الْعَوْنُ مِنْ مُدَّعِي إِيمَانٍ فَرَّعُونَ ..... ٢٨١
- الرسالة رقم (٧٣): شَمُّ الْعَوَارِضِ ..... ٣٣٧
- الرسالة رقم (٧٤): سُالَةُ الرَّسَالَةِ ..... ٤١٧
- الرسالة رقم (٧٥): تَبَعِيدُ الْعُلَمَاءِ عَنْ تَقْرِيْبِ الْأَمْرَاءِ ..... ٤٢٧

\*\*\*

الرسالة رقم: (٦٨) ..... مجموع رسائل العلامة الميرزا علي القاري

# كَيْفَ الْخَيْرِ مَا

عَنْ حَالِ

# الْخَيْرِ مَا

تأليف العلامة

# الميرزا علي القاري

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى نَدَارِ نُسُخِ خَطِّهِ

تَحْقِيقًا وَتَعْلِيلًا

محمد بركات

دار الكتب العلمية



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَسْتَرْشُدُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ  
أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَوَلِيُّ الصَّالِحِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ  
إِمَامُ الْمُتَّقِينَ.

أما بعد: فهذه مقالة العلامة الملا علي القاري - رحمه الله - في «الخضر»،  
والمسماة: «كشف الخدر عن حال الخضر»، تناول فيها شخصية طالما وقع  
الاختلاف حولها قديماً وحديثاً، وصنّف فيها العلماء سابقاً ولاحقاً.

نعم، اتَّفَقُوا على أنه هو العبد الصالح الذي أذن الله لنبيه موسى عليه  
السلام أن يلقاه عند مجمع البحرين، فإن الله علمه من لدنه علماً وآتاه رحمةً  
منه، وجاءت الأخبار حولَه في الأحاديث الصحيحة، وغيرها.

لكن اختلفوا فيما عدا ذلك، في اسمه ونسبه، فالخضر هو لقبه.

واختلفوا أيضاً: هل هو نبيٌّ، أو وليٌّ، أو ملكٌ من الملائكة؟

وهل هو حيٌّ أو ميتٌ؟

وإذا ما زال حياً، هل لقي نبينا ﷺ؟

ثم هل يمكن أن يراه أحدٌ من خاصّة الناس أو عامّتهم؟

كلُّ هذه المسائل، وهذه الخلافات، تناولها المصنّف هاهنا في هذه الرسالة،

وَعَرَضَ الْأَقْوَالَ الْمُخْتَلَفَةَ لِلسَّابِقِينَ مَعَ أَدْلَتِهِمْ، وَحَرَّرَ تِلْكَ الْمَسَائِلَ، لِيُنْصَرَ مَا يَرَاهُ حَقًّا، مُسْتَفِيدًا مِمَّا صَنَفَهُ الْأَسْبِقُونَ، وَكَذَلِكَ لِيَرَدَّ عَلَى مُخَالَفِيهِ؛ كَابْنِ الْقَيْمِ وَابْنِ الْجُوزِيِّ. فَإِنَّ مَسْأَلَةَ الْخَضِرِ، مَسْأَلَةٌ غَيْبِيَّةٌ، عَمَادُهَا النُّقْلُ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَخْبَارِ، وَفِيهَا الصَّحِيحُ وَالسَّقِيمُ، وَكُلُّ مُصَنَّفٍ يَجْتَهِدُ لِرَأْيِهِ فِي الْأَدْلَةِ لِيُنْصَرَ مَا يَرَاهُ صَوَابًا وَيَعْتَقِدُهُ حَقًّا.

فَالْمُصَنَّفُ هَاهُنَا اخْتَارَ كَوْنَ الْخَضِرِ مِنْ وَكَلَدِ آدَمَ لَصُلْبِهِ وَقَدْ نُسِيَءَ لَهُ حَتَّى يَكْذِبَ الدِّجَالَ، وَهُوَ نَبِيُّ تَابِعِ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فِي مِلَّتِهِ، وَأَنَّهُ حَيٌّ مَوْجُودٌ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَهُوَ مَحْجُوبٌ عَنِ أَبْصَارِ أَكْثَرِ النَّاسِ، وَلَهُ الْقُوَّةُ فِي التَّشْكِلِ وَالتَّصْوِيرِ بِأَيِّ صُورَةٍ شَاءَ، كَجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ!

وَقَدْ اعْتَمَدَ الْمُصَنَّفُ فِي اسْتِخْرَاجِ هَذِهِ النَّتَائِجِ عَلَى النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ حَوْلَهُ، وَمِمَّا كَتَبَهُ الْمُصَنَّفُونَ السَّابِقُونَ لَهُ، كَابْنِ عَسَاكِرَ وَابْنِ الْجُوزِيِّ، وَابْنِ الْقَيْمِ، وَابْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، وَكَذَلِكَ اعْتَمَدَ عَلَى مَا اخْتَارَهُ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ كَالنُّوَوِيِّ وَالغَزَالِيِّ وَابْنِ حَجَرِ الْهَيْتَمِيِّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

وَقَدْ خَتَمَ مَقَالَتَهُ هَذِهِ بِالرَّدِّ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ، فِي كِتَابِهِ «الْمَنَارُ الْمَنِيْفُ»، وَقَدْ فَنَّدَ أَقْوَالَ قَوْلًا قَوْلًا، وَمَوْوَلًا حُجْجَهُ الْقَائِلَةَ: أَنَّ الْخَضِرَ وَلِيٌّ، وَأَنَّهُ مَاتَ... إلخ، غَيْرَ أَنَّ رَدَّوَدَهُ اتَّسَمَتْ بِالْهَدْوَاءِ عَلَى خِلَافِ رَدَّوَدِهِ عَلَى جَمَلَةٍ مِنَ الْمُخَالَفِينَ لَهُ، وَتَجَلَّى فِيهَا الْإِحْتِرَامُ لِشَخْصِ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ، ثُمَّ إِنَّهَا جَاءَتْ ضَعِيفَةً غَيْرَ نَاهِضَةٍ عَلَى مُعَارَضَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُ، رَحِمَ اللَّهُ الْجَمِيعَ.

لَكِنْ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرٍ، فَإِنَّ تِلْكَ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَتْ مِنَ الْقَضَايَا الَّتِي يَتَرْتَبُ عَلَيْهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ، وَلَيْسَتْ مِمَّا يُبْنَى عَلَيْهَا أَحْكَامٌ شَرْعِيَّةٌ تَكْلِيفِيَّةٌ عَمَلِيَّةٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَالَ فِي حَقِّهِ ﴿عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا﴾ وَسَمَّاهُ لَنَا نَبِيًّا ﷺ: الْخَضِرَ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ عَنْهُ. وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: كُلُّ مَسْأَلَةٍ لَا يُبْنَى عَلَيْهَا عَمَلٌ فَالْخَوْضُ فِيهَا خَوْضٌ فِيمَا لَمْ يَدُلَّ عَلَى اسْتِحْسَانِهِ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ.

هذا ونشرنا لهذه المقالة، يأتي من باب نشر التراث الإسلامي العام، ونشر جهود أحد أعلام العلم العلامة الملا علي القاري، وهذه المقالة التي تبين للناس مسألة شغلت بعض الناس، فعظم من أمرها وبالع في حجومها البعض ليتفلسفوا من حدود الشريعة، وقد نبه على ذلك العلامة الملا رحمه الله. فجعلوا وحيًا بعد وحي رسول الله إلى يومنا هذا!

هذا، وقد سبق نشر هذه المقالة، وقد علق عليها محققها بحواشٍ فيها شرح واستدراك على المصنف أو مخالفة له.

لكن رأينا أن تحقق هذه المقالة، ويثبت نصها صحيحاً، كي تظهر رأي المصنف فحسب، فالمسألة خلافية، والأهم فيها بيان درجة الأحاديث الواردة فيها، ودراستها، ليرى القارئ درجة الأدلة التي اعتمدها المصنف.

هذا وقد اعتمدنا في تحقيق هذه المقالة على ثلاث نسخ خطية:

الأولى منها: نسخة الجامعة الإسلامية، ورمزها «ج».

والثانية: نسخة فاضل أحمد، ورمزها «ف».

والثالثة: نسخة قونية، ورمزها «و».

وقد أثبتنا في النص ما رأيناه صواباً من تلك النسخ، على أن النسخة الأخيرة منها مليئة بالسقط والأوهام.

وأخيراً نرجو أن نكون قد وفقنا إلى الصواب في عملنا هذا، ونسأل الله أن يعفو عما وقع من الزلل والخطأ، إنّه تعالى عفو كريم، سميع مجيب الدعاء. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

**المحقق**



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أوجَدنا بـجُودِهِ، ودَعانا بـلُطفِهِ إلى شُهوْدِهِ، وهدانا من فَضْلِهِ إلى القيامِ بـرُكوعِهِ وسُجودِهِ، وعَلَّمنا من عنْدِهِ ما نَعْتَرِفُ بالقُصورِ عن القيامِ بِشُكْرِه، بل عن تعدادِ إنعامِهِ وِذِكْرِهِ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على حَبِيبِهِ وَنَبِيِّهِ وَخَلِيلِهِ وَصَفِيِّهِ، وعلى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَأَحْبَابِهِ، من أوَّلِ أمرِهِ وآخِرِهِ.

أَمَّا بَعْدُ: فيقولُ راجي بَرِّ رَبِّهِ الباريِّ، عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدٍ القاريِّ: إِنَّ هذهَ مقالةَ في بيانِ حالِ الخَضِرِ، من نَسَبِهِ وَحَسَبِهِ، وما يَتَعَلَّقُ به من أمرِ ولايَتِهِ وَنُبُوَّتِهِ، وطُولِ حَيَاتِهِ وَبَقَائِهِ وَمَمَاتِهِ، وَغَيْبَتِهِ وَحُضُورِهِ في بعضِ مقاماتِهِ، باختِلافِ مُنازلاتِهِ، واتِّفاقِ خوارِقِ عاداتِهِ في بعضِ أوقَاتِهِ.

فاعْلَمْ: أَنَّ المُفسِّرينَ أَجمَعوا على أَنَّهُ المُرادُ من قولِهِ تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِمَّا لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]<sup>(١)</sup>. وناهيكَ به فَضْلاً وَشَرَفاً وَعِلْماً.

وعامَّةُ أَهلِ العِلْمِ على أَنَّ مُوسَى هذا: هو ابنُ عِمْرانَ، وقالَ بعضُهُم: هو مُوسَى بنُ مِيشا، من أولادِ يوسُفَ، والأوَّلُ هو الصَّوابُ<sup>(٢)</sup>.

(١) قال القرطبي في «تفسيره» (١١ / ١٦): العبد، هو الخضر عليه السلام في قول الجمهور وبمقتضى الأحاديث الثابتة، وخالف من لا يعتد بقوله.

(٢) انظر: «تاريخ الطبري» (١ / ٣٦٥)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٦ / ٣٥٩)، و«الكامل» لابن الأثير (١ / ١٤١)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (٢ / ٢٤٣)، و«المنتظم» لابن الجوزي (١ / ٣٥٧) و«تفسير البغوي» (٥ / ١٨٣). وقال ابن حجر في «الزهر النضر في حال الخضر» (ص ٦١) في قولهم (من سبط هارون): هو بعيد. اهـ.



وَأَنَّ الْمُرَادَ بِعِلْمِهِ اللَّدْنِيِّ: هُوَ الْعِلْمُ الْغَيْبِيُّ.

١ - لما في «صحيح البخاري» وغيره<sup>(١)</sup> عن سعيد بن جبيرة قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إن نوحاً البكالي<sup>(٢)</sup> ذكر: أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل، فقال ابن عباس: كذب عدو الله، حدثنا أبي بن كعب: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل، فُسئِلَ: أيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ قَالَ: أنا، فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: إِنَّ لِي عَبْدًا بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ قَالَ: تَأْخُذُ مَعَكَ حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ، فحَيْثُمَا فَقدَتِ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّةٌ. فَأَخَذَ حُوتًا، فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، حَتَّى إِذَا آتَى الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، فَخَرَجَ مِنْهُ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ [الكهف: ٦١]، وَأَمْسَكَ اللهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوتِ، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلِيَّتَهُمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ، قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿ءَأَيْنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]، قَالَ: وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ، حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣]، قَالَ: فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا، وَلِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا. فَقَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَارْتَدَّ عَلَيْنَا آثَارُهُمَا قِصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، قَالَ: رَجَعَا يُقْصَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ.

(١) «صحيح البخاري» (٤٧٢٥)، و«صحيح مسلم» (٢٣٨٠)، والترمذي (٣١٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٥).

(٢) في هامش «ف» و«و»: «كان قاضياً بالكوفة». اه. كذا هو «قاضياً»، وصوابه: قاصاً. انظر: «تاريخ بغداد» (١٠١٣/٢).

قَالَ سُفْيَانٌ: يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّ تِلْكَ الصَّخْرَةَ عِنْدَهَا عَيْنُ الْحَيَاةِ، لَا يُصِيبُ مَاؤُهَا مَيْتًا إِلَّا عَاشَ، قَالَ: وَالْحَوْتُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ، فَلَمَّا قَطَرَ عَلَيْهِ الْمَاءُ عَاشَ، قَالَ: فَرَجَعَا يَقْصَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فوجدَا خَضِرًا عَلَى طِنْفَسَةٍ خَضِرَاءَ عَلَى كَبِدِ الْبَحْرِ مُسَجَّى بِثَوْبِهِ، قَدْ جَعَلَ طَرَفَهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ، وَطَرَفَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى ثَوْبًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتِي بِأَرْضِكَ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، وَأَنْتِي يَكُونُ هَذَا السَّلَامُ بِهَذَا الْأَرْضِ؟ وَمَنْ أَنْتَ<sup>(٤)</sup>؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتَكَ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا، قَالَ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧]، يَا مُوسَى! إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ مِمَّا لَا تَعَلَّمُهُ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ عَلَّمَكَ اللَّهُ لَا أَعَلَّمَهُ، فَقَالَ مُوسَى: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ [الكهف: ٦٩].

فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: ﴿فَإِنْ أَتَبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف: ٧٠]، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ لَمْ يَفْجَأُ مُوسَى إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنَ الْأَوْاحِ السَّفِينَةَ بِالْقُدُومِ - وفي رواية: وَوَتَدَّ فِيهَا وَتَدَّ<sup>(٥)</sup> - فَقَالَ مُوسَى: لَقَدْ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدَتْ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقَتْهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا،

(١) قول سفيان في «سنن الترمذي» (٣١٤٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٧٢٦).

(٣) «صحيح البخاري» (٤٧٢٥).

(٤) «تفسير الطبري» (١٨ / ٦٩).

(٥) «صحيح البخاري» (٤٧٢٦).

﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴿٧٦﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧١-٧٣].

قال رسول الله ﷺ: «كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا، وَالْوُسْطَى شَرْطًا، وَالثَّلَاثَةُ عَمْدًا»<sup>(١)</sup>.

قال: وجاء عصفورٌ فوقَ على حَرَفِ السَّفِينَةِ - أي: طَرَفِهَا - فنَفَرَ في البَحْرِ نَفْرَةً، فقال له الخَضِرُ: ما عِلْمِي وَعِلْمُكَ في عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ ما نَقَصَ هَذَا العُصْفُورُ مِنْ هَذَا البَحْرِ. ثمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ، فبينما هما يمشيان على السَّاحِلِ إِذْ أَبْصَرَ الخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فأخَذَ الخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ.

وفي رواية: فأخذه وأضجعه، ثمَّ ذبحه بالسَّكِّينِ<sup>(٢)</sup>.

وفي أخرى: فأخذه بيده وأخذ حجراً فضرب به رأسه حتى دمعه فقتله<sup>(٣)</sup>.

فقال له موسى: ﴿أَفَلَنْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴿٧٦﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٤-٧٥]، قال: وهذه أشدُّ من الأولى، ﴿قال إن سألتك عن شئ بعد ها فلا تضجني قد بلغت من لدني عذراً فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيئوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض﴾ [الكهف: ٧٦-٧٧]، قال: مائلٌ، فقال الخَضِرُ بِيَدِهِ فأقامه، قال موسى: قوم أتيناهم فلم يُطعمونا، ولم يُضيئونا، ﴿لو شئت لخذت عليه أجراً ﴿٧٧﴾ قال هذا فراؤ بي وبينيك سأنبئك بنا ويل ما لم تستطع عليه صبراً﴾ [الكهف: ٧٧-٧٨].

وفي رواية: فأخذ موسى بطرف ثوبه، فقال: حدّثني؟ فقال: أمّا السَّفِينَةُ... إلخ.

(١) «صحيح البخاري» (٤٧٢٦).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٧٢٦).

(٣) «تفسير الطبري» (١٨ / ٦٧).

قال رسول الله ﷺ: «وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا»<sup>(١)</sup>.  
 قيل: لَمَّا كَانَ قَوْلُ مُوسَى فِي الْجِدَارِ لِنَفْسِهِ لَطَلَبَ شَيْءًا مِنَ الدُّنْيَا، وَقَوْلُهُ فِي  
 السَّفِينَةِ، وَقَتْلُ الْغُلَامِ لِلَّهِ تَعَالَى قَالَ: ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾<sup>(٢)</sup> [الكهف: ٧٨].  
 فهذا مُجْمَلُ الْكَلَامِ عَلَى الْمَرَامِ، وَتَفْصِيلُهُ فِي تَفْسِيرِ الْعُلَمَاءِ الْكِرَامِ.  
 ٢- وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ مَرْفُوعًا: «انْجَابَ الْمَاءُ عَنْ مَسَلِكِ الْحَوْتِ  
 - أَي: انْكَشَفَ - فَصَارَ كُؤُوءَةً لَمْ تَلْتَمِمْ، فَدَخَلَ مُوسَى الْكُؤُوءَةَ عَلَى إِثْرِ الْحَوْتِ فَإِذَا  
 هُوَ بِالْخَضِرِ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) «مسند أحمد» (٢١١١٨).

(٢) «تفسير الطبري» (٦٣ / ١٨). وفي إسناده ابن حميد شيخ الطبري، وهو ضعيف.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (٦ / ١٨١)، و«تفسير البغوي» (٥ / ١٨٦).

## [مَنْ هُوَ الْخَضِرُ؟]

قِيلَ: كَانَ<sup>(١)</sup> مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

وَالصَّحِيحُ الَّذِي جَاءَ فِي التَّوَارِيخِ، وَثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ الْخَضِرُ<sup>(٢)</sup>.

\* [نَسَبُهُ]: وَهُوَ بَفَتْحِ الْخَاءِ وَكَسْرِ الضَّادِ، وَيَجُوزُ إِسْكَانُ الضَّادِ مَعَ كَسْرِ الْخَاءِ أَوْ فَتْحِهَا.

وَأَسْمُهُ: بَلْيَاءٌ، بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ، وَيَاءٌ تَحْتِيَّةٌ فَأَلْفٌ مَمْدُودَةٌ، ابْنُ مَلْكَانٍ، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبِالْكَافِ، وَكُنِيَّتُهُ: أَبُو الْعَبَّاسِ<sup>(٣)</sup>.

فَقِيلَ: كَانَ مِنْ نَسْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا سَيَأْتِي.

وَقِيلَ: إِنَّهُ ابْنُ فِرْعَوْنَ<sup>(٤)</sup>.

وَقِيلَ: أَبُوهُ<sup>(٥)</sup>، وَلَا يَبْعُدُ؛ فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ، وَيُخْرِجُ

الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ.

(١) يعني: الذي ذهب إليه موسى.

(٢) انظر: «النكت والعيون» (٣/ ٣٢٥)، و«تفسير البغوي» (٥/ ١٨٧ - ١٨٨)، و«البداية والنهاية» (١/ ٣٨٣)، و«فتح الباري» (٦/ ٣٨٣).

(٣) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (٤٢)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٦/ ٣٩٩)، و«تفسير البغوي» (٥/ ١٨٨)، و«تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (١/ ١٧٦).

(٤) انظر: «تاريخ بغداد» (١٦/ ٥٦٣)، و«البداية والنهاية» لابن كثير (١/ ٣٢٦)، و«الإصابة» (٢/ ٢٤٧)، و«إرشاد الساري» للقسطلاني (١/ ١٧٣)، وقال ابن كثير والقسطلاني: غريب جداً.

ونسبه ابن الملقن في «التوضيح» (٣/ ٣٧٢): روى محمد بن أيوب، عن ابن لهيعة: أنه ابن فرعون موسى. وهذا بعيد، ابن لهيعة وابن أيوب مطعون فيهما.

(٥) لم أقف عليه.

٣- والصَّحِيحُ: ما أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وابنُ عَسَاكِرٍ، من طريقِ مُقاتِلِ بنِ سُلَيْمَانَ، عن الضَّحَّاكِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ الْخَضِرَ ابْنَ آدَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَصُلْبِهِ، وَنُسِيَ لَهُ فِي أَجَلِهِ حَتَّى يُكَذَّبَ الدَّجَالُ<sup>(١)</sup>.

٤- وَيُؤَيِّدُهُ: أَنَّهُ أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرٍ، عن ابنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ جَمَعَ بَنِيهِ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ، إِنَّ اللَّهَ مُنَزَّلٌ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ عَذَابًا فَلْيَكُنْ جَسَدِي مَعَكُمْ فِي الْمَغَارَةِ حَتَّى إِذَا هَبَطْتُمْ فابْعَثُوا بِي<sup>(٢)</sup>، وادْفِنُونِي بِأَرْضِ الشَّامِ، فَكَانَ جَسَدُهُ مَعَهُمْ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نُوحًا ضَمَّ ذَلِكَ الْجَسَدَ، وَأَرْسَلَ اللَّهُ الطُّوفَانَ عَلَى الْأَرْضِ، فَغَرِقَتِ الْأَرْضُ زَمَانًا، فَجَاءَ نُوحٌ حَتَّى نَزَلَ بِابِلَ، وَأَوْصَى بَنِيهِ الثَّلَاثَةَ، وَهَمَّ سَامٌ وَيَافِثٌ وَحَامٌ، أَنْ يذْهَبُوا بِجَسَدِهِ إِلَى الْغَارِ الَّذِي أَمَرَهُمْ أَنْ يَدْفِنُوهُ بِهِ، فَقَالُوا: الْأَرْضُ وَحَشِيَّةٌ لَا أُنَيْسُ بِهَا، وَلَا يُهْتَدَى لَطَرِيقِ، وَلَكِنْ كُفَّ حَتَّى يَأْمَنَ النَّاسُ وَيَكْثُرُوا، فَقَالَ لَهُمْ نُوحٌ: إِنَّ آدَمَ قَدْ دَعَا اللَّهَ أَنْ يُطِيلَ عُمُرَ الَّذِي يَدْفِنُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَمْ يَزَلْ جَسَدُ آدَمَ حَتَّى كَانَ الْخَضِرُ هُوَ الَّذِي تَوَلَّى دَفْنَهُ، فَأَنْجَزَ اللَّهُ لَهُ مَا دَعَا، فَهُوَ يَحْيَا إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَحْيَا<sup>(٣)</sup>.

٥- وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرٍ عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ قَالَ: الْخَضِرُ أُمُّهُ رُومِيَّةٌ، وَأَبُوهُ فَارِسِيٌّ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٢ / ٨٢٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (١٦ / ٤٠٠)، من طريق رواد بن الجراح، عن مقاتل، بهذا الإسناد. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١ / ٣٨٠): وهذا منقطع وغريب. اه. وقال القسطلاني في «الإرشاد» (٥ / ٣٨٤): وهو ضعيف منقطع. اه. وقال ابن حجر في «الإصابة» (٢ / ٢٤٦): رواد ضعيف، ومقاتل متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٢) في «و»: «به».

(٣) أورده ابن عساكر في «تاريخه» (١٦ / ٤٠٠)، قال: وذكر ابن إسحاق قال: حدثنا أصحابنا، فذكره. وابن إسحاق لم يُعرف بأصحابه ولا بإسناده، فمثله ضعيف لا يحتج به.

(٤) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (١٦ / ٤٠١). وفي إسناده منصور بن عمار القاص وهو منكر الحديث، =

- ٦- وأَخْرَجَ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفَرْدَوْسِ»، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ إِيَّاسَ وَالْخَضِرَ أَخَوَانِ، وَأَبُوهُمَا مِنَ الْفَرَسِ، وَأُمُّهُمَا مِنَ الرُّومِ<sup>(١)</sup>.
- ٧- وَقِيلَ: كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُلُوكِ الَّذِينَ تَزَهَّدُوا فِي الدُّنْيَا<sup>(٢)</sup>.
- ٨- ثُمَّ «الْخَضِرُ» لَقَّبُ لَهُ؛ لِمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِرًا لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بِيضَاءَ فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ تَحْتَهُ خَضِرَاءً»<sup>(٣)</sup>. وَالْفَرْوَةُ: وَجْهُ الْأَرْضِ<sup>(٤)</sup>.
- وَقَالَ مُجَاهِدٌ: سُمِّيَ خَضِرًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا صَلَّى اخْضَرَ مَا حَوْلَهُ<sup>(٥)</sup>.
- وَزَادَ عِكْرِمَةُ: وَكَانَ<sup>(٦)</sup> ثِيَابُهُ خَضِرَاءَ.
- وَالْمُرَادُ بِالْعِلْمِ اللَّدْنِيِّ: عِلْمُ الْبَاطِنِ الْإِهَامَاءِ.

\*\*\*

= ورشدين بن سعد، وهو ضعيف.

(١) هو في «مسند الفردوس» (١/ ٤٢٧) بلا إسناد.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٥/ ١٨٨).

(٣) رواه البخاري (٣٤٠٢)، والترمذي (٣١٥١)، وأحمد (٨١١٣).

(٤) قال ابن الملقن في «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٣/ ٣٧٠): الفروة الأرض اليابسة أو الحشيش

اليابس، قال ابن فارس: الفروة: كل نبات مجتمع إذا يبس. انظر: «مجملة اللغة» (٣/ ٧١٩).

(٥) انظر: «تفسير الثعلبي» (٦/ ١٨٢).

(٦) كذا في النسخ: «كان»، والذي في «الدر المنثور» (٥/ ٤٢٥): كانت، ونسبه السيوطي لابن أبي حاتم.

## [هل الخضر نبي؟]

ولم يكن الخضر نبياً عند أكثر أهل العلم على ما ذكره البغوي<sup>(١)</sup>.

وقال سعدي جلبي<sup>(٢)</sup> من علمائنا: الجمهور على أنه نبي.

وقال الكرمانى: اختلفوا فيه، ف قيل: إنه نبي على قولين، مُرسلاً وغير

مُرسَلٍ. وقيل: إنه ولي. وقيل: إنه من الملائكة<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي في «شرح مسلم»: جمهور العلماء على أنه حيٌّ موجودٌ

بين أظهرنا، وذلك مُتَّفَقٌ عليه عند الصوفيّة، وأهل الصّلاح والمعرفة،

وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به والأخذ عنه في سُؤاله وجوابه ووجوده

في أماكن الخير والمواطن الشريفة والأزمنة اللطيفة أكثر من أن يُحصَرَ،

وأشهر من أن يُذكر<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الصّلاح: هو حيٌّ عند جماهير العلماء، والعامّة معهم في ذلك، وإنما

ذهب إلى إنكاره بعض المُحدِّثين<sup>(٥)</sup>؛ أي: إلى إنكار بقائه.

وقد نقل النووي عن الثعلبي المُفسِّر: أن الخضر نبيٌّ مُعمَّرٌ على جميع

(١) «تفسير البغوي» (٥ / ١٨٨).

(٢) هو سعد الله بن عيسى بن أمير خان، الشهير بسعدي جلبي، قاض حنفي، من علماء الروم،

المتوفى سنة (٩٤٥هـ). انظر: «هدية العارفين» (١ / ٣٨٦).

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرمانى (٢ / ٤٤).

(٤) «شرح مسلم» للنووي (١٥ - ١٣٥ - ١٣٦)، و«تهذيب الأسماء» (١ / ١٧٧)، مع اختلاف يسير

في العبارة.

(٥) «فتاوى ابن الصّلاح» (ص ١٨٥)، وفيه: «وإنما شذ بانكار ذلك بعض...».



الأقوال<sup>(١)</sup>، محجوبٌ عن أبصارِ أكثرِ الرجالِ، وقيل: إنَّه يموتُ في آخرِ الزَّمانِ حينَ يُرْفَعُ القرآنُ<sup>(٢)</sup>.

وقيل: يجتمعُ مع المَهديِّ وعيسى في المسجدِ الحرامِ في جمعةٍ من الأيامِ. وأما ما ذَهَبَ إليه عبدُ الرَّزَّاقِ الكاشي<sup>(٣)</sup> من: أنَّ الخَصِرَ عبارةٌ عن البَسْطِ، وإلياسَ كنايةً عن القَبْضِ<sup>(٤)</sup>. فهو غيرُ مقبولٍ عندَ الأكياسِ من أهلِ النُّقولِ. وكذا ما نقلَه الشَّيخُ صَدْرُ الدِّينِ [محمد بن] إسحاقَ القُونَوِيَّ في «تبصرة المُبتدِي وتذكِرة المُتتهي»: أنَّ وجودَ الخَصِرِ في عالمِ المِثالِ، معدودٌ من المُحالِ في المَقالِ عندَ أهلِ الحَالِ.

وأما ما ذكرَه السَّهْرَوَرْدِيُّ في «السر المَكْتوم»<sup>(٥)</sup>: أنَّ الخَصِرَ حَدَّثنا بثلاثِ مئةِ حديثٍ سَمِعَهُ من النَّبِيِّ ﷺ شِفاهاً. وكذلك ما ادَّعاه الشَّيخُ علاءُ الدَّولةِ<sup>(٦)</sup> من استفادةِ

(١) في «و»: «الأحوال».

(٢) «شرح مسلم» (١٥ / ١٣٦).

(٣) هو عبد الرزاق بن أحمد، كمال الدين ابن أبي الغنائم الكاشي، ويقال: الكاشاني، الصوفي، المتوفى (٧٣٠هـ) أو (٧٣٥هـ) من تصانيفه: «اصطلاحات الصوفية». انظر: «هدية العارفين» (١ / ٥٦٧)، و«الأعلام» (٣ / ٣٥٠).

(٤) انظر: «اصطلاحات الصوفية» للكاشاني (١٧٩).

(٥) ما بين معكوفتين زيادة من مصادر ترجمته، وهو صدر الدين محمد بن إسحاق بن علي الملاطي ثم القونوي، تلميذ ابن عربي، المتوفى سنة (٦٧٢هـ)، من تصانيفه: «تبصرة المبتدِي وتذكِرة المُتتهي». فارسي في أصول المعارف وقواعد طور الولاية. انظر «كشف الظنون» (١ / ٣٣٧)، و«هدية العارفين» (٢ / ١٣٠).

(٦) لم تذكر مصادر ترجمة السهروردي هذا الكتاب من مصنفاته، إلا ما ذكره المصنف هاهنا، والآلوسي في «روح المعاني» (٨ / ٣٠٥).

(٧) هو علاء الدولة أحمد بن محمد السمناني الشافعي الصوفي المتوفى سنة (٧٣٦هـ). انظر: «هدية العارفين» (١ / ١٠٨).

الأحاديث النبوية بلا واسطة عنه؛ فغير صحيح؛ إذ أجمع المحدثون على أن الخضر ليس له رواية عنه عليه السلام، كما صرح به العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء»<sup>(١)</sup>. هذا، وذكر النيسابوري في «تفسيره»: أن الأكثرين على أن الخضر كان نبياً؛ لقوله: ﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف: ٨٢]<sup>(٢)</sup>.

وكذا قال الغزالي: إن الأكثرين على أنه نبي، وظاهر الآيات والأحاديث يدل على نبوته، وكذا قال الفيروزآبادي: إن الخضر نبي من الأنبياء<sup>(٣)</sup>. وقيل: الأكثرون على أن ولادته في فارس<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ماء الحياة كناية عن العلم، والظلمات كناية<sup>(٥)</sup> عن الجهل، قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]<sup>(٦)</sup>.

٩- وفي «صحيح مسلم» عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب رضي الله عنهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً، ولو عاش لأزهق أبويه طغياناً وكُفراً»<sup>(٧)</sup>.

١٠- وقد قال ابن عباس: كان غلاماً لم يبلغ الحنث<sup>(٨)</sup>. وهو قول الأكثرين.

١١- وقال الحسن: كان رجلاً.

(١) «تخريج الإحياء» (١/ ٤٠٠).

(٢) انظر: «تفسير النيسابوري» المسمى: «غرائب القرآن و رغائب الفرقان»، لنظام الدين الحسن بن محمد القمي النيسابوري، المتوفى سنة (٨٥٠هـ)، (٤/ ٤٤٨).

(٣) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (خضر).

(٤) انظر: «تاريخ الطبري» (١/ ٣٦٥)، و«المنتظم» لابن الجوزي (١/ ٣٥٧).

(٥) في «و»: «عبارة».

(٦) انظر: «تفسير الثعلبي» (٦/ ١٨١).

(٧) رواه مسلم (٢٦٦١).

(٨) «تفسير البغوي» (٥/ ١٩١)، و«شرح مشكل الآثار» (٨/ ١٤٤).

١٢ - وقال الكلبي: كان فتى يقطع الطريق ويأخذ المتاع ويلجأ إلى أبيه.

١٣ - وقال الضحاك: كان غلاماً يعمل بالفساد، وتأذى منه أبواه<sup>(١)</sup>.

واختلفوا في ذلك «الكنز»:

١٤ - فعن ابن عباس قال: كان لَوْحاً من ذهبٍ، مكتوبٌ فيه: (عَجَباً لَمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرَحُ؟ عَجَباً لَمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ كَيْفَ يَنْصَبُ؟ عَجَباً لَمَنْ أَيْقَنَ بِالرِّزْقِ كَيْفَ يَتَعَبُ؟ عَجَباً لَمَنْ أَيْقَنَ بِالْحَسَنَاتِ<sup>(٢)</sup> كَيْفَ يَغْفُلُ؟ عَجَباً لَمَنْ أَيْقَنَ بِزَوَالِ الدُّنْيَا وَتَقَلُّبِهَا بِأَهْلِهَا كَيْفَ يَطْمَئِنُّ إِلَيْهَا؟ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ). وفي الجانب الآخر مكتوبٌ: (أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي، خَلَقْتُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، فَطُوبَى لِمَنْ خَلَقْتُهُ لِلْخَيْرِ، وَأَجْرِيَتْهُ عَلَى يَدَيْهِ، وَالْوَيْلُ لِمَنْ خَلَقْتُهُ لِلشَّرِّ وَأَجْرِيَتْهُ عَلَى يَدَيْهِ).

وهو قول أكثر المفسرين<sup>(٣)</sup>.

١٥ - ورؤي أيضاً مرفوعاً<sup>(٤)</sup>.

١٦ - وقيل: بين اليتيمين وبين الأب الصالح سبعة آباء<sup>(٥)</sup>.

١٧ - ورؤي: أن موسى لما أراد أن يفارقه قال له: أوصني، قال: لا تطلب العلم

لتحدث به، واطلبه لتعمل به<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر هذه الأقوال في «تفسير البغوي» (١٩١ / ٥).

(٢) في «و»: «بالحساب».

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (١٩٦ / ٥)، و«تفسير الطبري» (١٨ / ٨٩)، و«تفسير ابن كثير» (١٨٦ / ٥).

(٤) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ١٦٦-١٦٨) من حديث أبي ذر

المطول، وفيه: أن صحف موسى كانت عبراً كلها: عجبت لمن أيقن بالموت... إلخ. وإسناده ضعيف

جداً، فيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني الدمشقي، وهو متروك، وكذبه أبو حاتم وأبو زرعة.

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (١٩٦ / ٥)، و«تفسير الرازي» (٢١ / ٤٩٢)، و«زاد المسير» (٣ / ١٠٤).

(٦) انظر: «تفسير البغوي» (١٩٧ / ٥).

١٨ - وزاد في رواية: قَالَ لِلْخَضِرِ: ادْعُ لِي، قَالَ: يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ طَاعَتَهُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

\* واختلفوا في: أَنَّ الْخَضِرَ حَيٌّ أَمْ مَيِّتٌ؟

١٩ - فقيل: إِنَّ الْخَضِرَ وَالْيَاسَ حَيَّانٍ يَلْتَقِيَانِ كُلَّ سَنَةٍ بِالْمَوْسِمِ<sup>(٢)</sup>.

٢٠ - وقيل: كَانَ سَبَبُ حَيَاةِ الْخَضِرِ فِيمَا يُحْكِي: أَنَّهُ شَرِبَ مِنْ عَيْنِ الْحَيَاةِ، وَذَلِكَ أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ دَخَلَ الظُّلْمَةَ لَطَلَبِ عَيْنِ الْحَيَاةِ، وَكَانَ الْخَضِرُ عَلَى مَقْدَمَتِهِ، فَوَقَعَ الْخَضِرُ عَلَى الْعَيْنِ، فَنَزَلَ وَاغْتَسَلَ وَشَرِبَ، وَصَلَّى شُكْرًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَخْطَأَ ذُو الْقَرْنَيْنِ الطَّرِيقَ فَعَادَ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّهُ مَيِّتٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِلشَّرِّ مِن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾

[الأنبياء: ٣٤].

٢١ - وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَمَا صَلَّى الْعِشَاءَ لَيْلَةً: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، وَلَوْ كَانَ الْخَضِرُ حَيًّا لَكَانَ لَا يَعِيشُ بَعْدَهُ. كَذَا ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ<sup>(٤)</sup>.

(١) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥ / ٤٣٢)، وعزاه إلى ابن أبي حاتم وابن عساكر، وهو عند ابن عساكر في «تاريخه» (١٦ / ٤١٦) عن يوسف بن أسباط قال: بلغني أن الخضر، فذكره.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» (١ / ٣٨٣)، وقال: وقد ورد في ذلك حديث مرفوع رواه ابن عساكر من طريق زكريا بن يحيى الوقاد إلا أنه من الكذابين الكبار.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٥ / ١٩٧). ورواه ابن عدي في «الكامل» (٣ / ١٧٥) من طريق الحسن بن رزين، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ولا أعلمه إلا مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فذكره. وقال: الحديث بهذا الإسناد منكر. والحسن فيه جهالة كما قال الذهبي في «الميزان».

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٥ / ١٩٧).

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٥ / ١٩٧). والحديث رواه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧)، من حديث

وأجيب عن الآية: بأنه لا يلزم من طول الحياة الخلد، بمعنى: عدم الممات. وعن الحديث: بأنه يُمكنُ في ذلك الزمانِ لم يكنْ على ظَهْرِ الأرضِ، بل كانَ على مَتْنِ الهَوَاءِ أو ظَهْرِ المَاءِ.

والأظهرُ في الجوابِ: أنه مُستثنى؛ للعلمِ بأنه طويلُ الحياة، كما ثبتَ في الرواياتِ<sup>(١)</sup>، نعم يدلُّ الحديثُ على بُطلانِ قولِ بعضِ المُعَمَّرِينَ كَرَتَنِ الهِنْدِيِّ<sup>(٢)</sup> وغيره مَمَّنْ يدَّعي الصُّحْبَةَ وطُولَ المُدَّةِ زيادةً على تلكِ المئَةِ.

٢٢ - هذا، وفي «المُستدرِكِ» للحاكمِ عن أنسٍ<sup>(٣)</sup>: لَمَّا تُوفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ واجتَمَعَ الصُّحَابَةُ دَخَلَ رَجُلٌ أَشْهَبَ اللَّحِيحَةَ<sup>(٤)</sup> جَسِيمٌ صَبِيحٌ، فَتَخَطَّأَ رِقَابَهُمْ، فَبَكَى ثُمَّ التَفَتَ إِلَى الصُّحَابَةِ؛ أَي: كُبْرَائِهِمْ فَقَالَ: إِنَّ فِي اللهِ عِزَاءً مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَعِوَضاً مِنْ كُلِّ فَائِتٍ، وَخَلْفاً مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، فإلى اللهِ فَأَنْبِئُوا، وإليه فارغبوا، ونظره إليكم في البلاءِ، فانظروا، فإنما المُصَابُ مَنْ لَمْ يُجَبَّرْ. فقال أبو بكرٍ وعليٌّ رضي اللهُ عنهما: هذا الخَضِرُ عليه السَّلَامُ.

(١) التي تقدمت.

(٢) رتن الهندي، هو الذي ادَّعى - في المئة السابعة - أنه أدرك الصحابة، فكذَّبه الناس، قال الذهبي في «الميزان». شيخ دَجَّال بلا ريب ظهر بعد الست مئة، فادَّعى الصحبة، والصحابة لا يكذبون...، وقد قيل: (ت ٦٣٢هـ). قال: ومع كونه كذاباً فقد كذبوا عليه جملة كبيرة من أسمع الكذب المُحال. اهـ.

(٣) في النسخ: «جابر». والتصويب من «المستدرِكِ» (٣ / ٦٠).

ورواه الحاكم (٣ / ٦٠) - ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» (٧ / ٢٦٩) وابن عساكر في «تاريخه» (١٦ / ٤٢٤) - من طريق عباد بن عبد الصمد، عن أنس بن مالك، ووقع في مطبوع «المستدرِكِ»: أصهب! وقال البيهقي: عباد بن عبد الصمد ضعيف، وهذا منكر بمره. اهـ. وقال ابن حجر في «الإصابة» (٢ / ٢٦٩): وعباد ضعفه البخاري والعقيلي.

وأما حديث جابر، فقد رواه الحاكم أيضاً (٣ / ٥٩) مختصراً وبنحوه. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ثم ساق حديث أنس، وقال عقبه: هذا شاهد لما تقدم.

(٤) في هامش «ف»: «أي بياضها غلب سوادها».

هكذا في رواية الكرام، وهو «المُصاب»، يحتمل<sup>(١)</sup> أن يكون من قولهما، وأن يكون من قول أحد الرواة.

ففي الجملة: يدلُّ على نُبوِّته، وأنه تابعٌ لنبيِّنا ﷺ في ملِّته؛ لقوله عليه السَّلام: «لو كان موسى حياً لَمَا وَسَعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي»<sup>(٢)</sup>، بل إنه ﷺ كان مبعوثاً إلى كافة النِّبيين وعمامة المرسلين حكماً، على فرض إدراكهم زمانه، كما حُقِّق في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

فقوله: (رسولٌ)؛ أي: عظيمٌ، على أن تنوينه للتعظيم لا للتكثير، ولذا ينزل عيسى عليه السَّلام على وفق ملِّته، ويكون من أفراد أمِّته. واحتجَّ من قال: إنَّ الخضرَ نبيٌّ بقوله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْنَاهُ عَنْ أَمْرِ﴾ [الكهف: ٨٢]، وبكونه أعلم من موسى، والوليُّ لا يكون أعلم من النبيِّ. وأجيب: بأنَّه يجوزُ أن يكون قد أوحى اللهُ إلى نبيِّ ذلك العصرِ أن يأمرَ الخضرَ. ويدفعُ هذا: بأنَّه مع كونه احتمالاً بعيداً جداً، لو كان موجوداً لأمرَ موسى بالاجتماع به دون الخضرِ. وممَّا يؤيِّد كونه نبيّاً:

٢٣ - ما أخرجه ابنُ أبي حاتمٍ عن ابنِ عبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما في قوله: ﴿ءَأَيْنَتْهُ رَحْمَةٌ مِّنْ عِنْدِنَا﴾ [الكهف: ٦٥] قال: أتيناها الهدى والنُّبوة<sup>(٣)</sup>.

(١) في «ج»: «هكذا في رواية الكرام، ويحتمل». وفي «ف»: «هكذا في رواية الكرام، وهل يحتمل». والمثبت من «و».

(٢) رواه أحمد (١٤٦٣١)، والبزار (١٢٤) «كشف الأستار»، وأبو يعلى (٢١٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٩) من حديث جابر. وإسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٤٢٥ / ٥)، وعزاه لابن أبي حاتم.

٢٤ - وأخرج أحمد، عن عطاء قال: كتَبَ نَجْدَةُ الحَرُورِيُّ إلى ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما يسأله عن قَتْلِ الصَّبِيَّانِ، فكتَبَ إليه: إِنْ كُنْتَ الخَضِرَ تَعْرِفُ الكَافِرَ من المَؤْمِنِ فاقْتُلْهُم<sup>(١)</sup>.

وفيه تنبيهٌ نبيهٌ على أَنَّهُ ليسَ لغيرِ نبيٍّ أن يَقتَلَ نفساً بغيرِ نفسٍ بمُجرَّدِ الإلهامِ، كما قد تَقَرَّرَ عندَ العُلَمَاءِ الأعلامِ في تحقيقِ أصولِ الأحكامِ.

وذكرَ الثعلبيُّ ثلاثةَ أقوالٍ في أَنَّ الخَضِرَ كانَ في زَمَنِ إبراهيمَ، أم بعدَه بقليلٍ، أو كثيرٍ؟ وقالَ: إِنَّه نبيٌّ مَعَمَّرٌ على جميعِ الأقوالِ<sup>(٢)</sup>، محجوبٌ عن الأبصارِ<sup>(٣)</sup>.

وقيلَ: إِنَّه لا يموتُ إلا في آخِرِ الزَّمانِ.

وقيلَ: يعيشُ إلى أن يُقاتِلَ الدَّجَالَ.

وقالَ ابنُ الصَّلَاحِ: جُمهورُ العُلَمَاءِ والصَّالِحِينَ على أَنَّهُ حيٌّ، والعامَّةُ مَعَهُم<sup>(٤)</sup>.

وقالَ النُّوويُّ: الأَكثَرُونَ من العُلَمَاءِ على أَنَّهُ حيٌّ مَوجودٌ بينَ أَظْهَرِنا، وذلك مُتَّفَقٌ عليه عندَ الصُّوفِيَّةِ وأهلِ الصَّلَاحِ<sup>(٥)</sup>.

٢٥ - وأخرج ابنُ المُنذِرِ وغيرُه، عن أبي العالِيَةِ قالَ: كانَ الخَضِرُ عبداً لا تراه

(١) رواه أحمد (١٩٦٧)، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة، وقد توبع، وقد رواه أحمد أيضاً (٢٢٣٥)، ومسلم (١٨١٢)، وأبو داود (٢٧٢٧) من حديث ابن عباس وفيه: وأنت فلا تقتل إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الغلام الذي قتله.

ونجدة الحروري: هو نجدة بن عامر الحروري الحنفي المتوفى سنة (٦٩هـ) تنسب إليه الفرقة النجدية من الخوارج.

(٢) في «و»: «الأحوال».

(٣) انظر: «عرائس المجالس» للثعلبي (٢٢٦-٢٢٧)، و«تفسير القرطبي» (١١ / ٤٣). وقد سلف هذا القول والأقوال الآتية.

(٤) «فتاوى ابن الصلاح» (ص ١٨٥).

(٥) «شرح مسلم» (١٥ / ١٣٦).

الأعين إلا من أراد أن يريه الله إياه، فلم يره من القوم إلا موسى، ولو رآه القوم لحالوا بينه وبين خرق السفينة، وبينه وبين قتل الغلام<sup>(١)</sup>.

٢٦- وأخرج البيهقي في «شعب الإيمان» عن قتادة قال: قال مطرف بن الشخير: إنا نعلم أنهما - أي: والدي الغلام - قد فرحا به يوم وُلِدَ، وحزنا عليه يوم قُتِلَ، ولو عاش لكان فيه هلاكهما، فرضي رجل - أي: فليرض كل أحد - بما قسم الله له، فإن قضاء الله تعالى للمؤمن خير له من قضائه لنفسه، وما قضى الله لك فيما تكرهه خير مما قضى لك فيما تحب<sup>(٢)</sup>.

٢٧- وعن بعض السلف: أن الله سبحانه أبدلها مكان الغلام جارية وولدت نبيين<sup>(٣)</sup>.

٢٨- وأخرج أحمد في «الزهد»، عن وهب، قال: قال الخضر لموسى حين لقيه: أنزع عن اللجاجة - أي: الخصومة - ولا تمش في غير حاجة، ولا تضحك من غير عجب، والزم بيتك، وابك على خطيئتك<sup>(٤)</sup>.

٢٩- وأخرج ابن أبي حاتم، عن بقیة، قال: حدثني أبو سعيد، قال: سمعت أن آخر كلمة أوصى بها الخضر موسى حين فارقه: إياك أن تُعير<sup>(٥)</sup> مُسيئاً بإساءته فتبتلى<sup>(٦)</sup>.

(١) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥ / ٤٢٥). وهو مرسل.

(٢) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥ / ٤٢٩)، ونسبه للبيهقي في «الشعب»، ولم أجده في المطبوع منه، لكن فيه من قول قتادة (٩٦٩٣) بنحوه.

(٣) في «و»: «بنين». وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥ / ٤٢٩)، ونسبه إلى ابن المنذر من طريق بسطام بن جميل عن عمر بن يوسف. وجميل بن بسطام قال الأزدي: ليس بشيء.

(٤) رواه أحمد في «الزهد» (٣٤٠) عن عبد الرزاق، عنه، به. وانظر: «الدر المنثور» (٥ / ٤٣٢).

(٥) في «و»: «تعيب».

(٦) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥ / ٤٣٣). وبقية بن الوليد متكلم فيه.



٣٠- وأخرج ابن أبي الدنيا، والبيهقي في «شعب الإيمان»، وابن عساكر، عن أبي عبد الله أظنه المَلْطِيُّ، قال: لَمَّا أَرَادَ مُوسَى أَنْ يُفَارِقَ الْخَضِرَ قَالَ لَهُ: أَوْصِنِي، قَالَ: كُنْ نَفَاعًا، وَلَا تَكُنْ ضَرَارًا، كُنْ بِشَاشًا، وَلَا تَكُنْ غَضْبَانًا، ارْجِعْ مِنَ اللَّجَاجَةِ، وَلَا تَمْشِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَلَا تُعَيِّرْ امْرَأً بِخَطِيئَتِهِ، وَابِكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ يَا ابْنَ عِمْرَانَ<sup>(١)</sup>.

وفي هذه الأحاديث دلالة ظاهرة على جلالته وعلو مقامه وحالته؛ إذ ليس لغير نبي أن يخاطب رسولاً معظمًا بما هذا صورة مقالته.

٣١- وأخرج ابن عساكر عن وهب: أَنَّ الْخَضِرَ قَالَ لِمُوسَى: يَا مُوسَى! إِنَّ النَّاسَ مُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى قَدْرِ هُمُومِهِمْ بِهَا<sup>(٢)</sup>.

٣٢- وأخرج الخطيب وابن عساكر، عن علي رضي الله عنه قال: بينا أنا أطوف بالبيت إذا رجلٌ مُعَلَّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ يَقُولُ: يَا مَنْ لَا يَشْغَلُهُ سَمْعٌ عَنْ سَمْعٍ، وَيَا مَنْ لَا تُغْلِطُهُ الْمَسَائِلُ، وَيَا مَنْ لَا يَتَبَرَّمُ بِالْحَاحِ الْمُلْحِحِينَ، أَذْفَنِي بَرْدَ عَفْوِكَ وَحِلَاوَةَ رَحْمَتِكَ. قُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَعِدِ الْكَلَامَ، قَالَ: وَسَمِعْتَهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ الْخَضِرِ بِيَدِهِ- وَكَانَ هُوَ الْخَضِرَ- لَا يَقُولُهُنَّ عَبْدٌ دُبَّرَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ إِلَّا غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَعَدَدِ الْمَطَرِ وَوَرَقِ الشَّجَرِ<sup>(٣)</sup>.

٣٣- وأخرج أبو الشيخ في «العظمة»، وأبو نعيم في «الحلية»، عن كعب

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «التوبة» (٥٦)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٢٦٧)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤١٦ / ١٦).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٤١٦ / ١٦). وهو من الإسرائيليات.

(٣) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩٠ / ٥) - ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٢٥ / ١٦) - وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ١٩٨)، وقال: هذا حديث لا يصح، ومحمد ابن الهروي مجهول، وابن محرز متروك. وأورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (١ / ١٥٤)، وابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢٣٥).

الأحبار، قال: إِنَّ الْخَضِرَ بْنَ عَامِلَ رَكِبَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى بَلَغَ بَحْرَ  
الهند، وهو بحرُ الصِّينِ، فقال: يا أصحابي، دلُّوني، فدَلَّوه في البحرِ أياماً وليالي،  
ثمَّ صَعِدَ، فقالوا: يا خَضِرُ ما رأيتَ؟ فلقد أكرمَكَ اللهُ، وحَفِظَ لكَ نَفْسَكَ في لُجَّةِ  
هذا البحرِ، فقال: استقبَلَنِي مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فقالَ لي: أَيُّهَا الْآدَمِيُّ الْخَطَاءُ، إلى  
أينَ؟ ومن أينَ؟ فقلتُ: أردتُ أن أنظرَ عُمقَ هذا البحرِ، فقالَ لي: كيفَ وقد  
أهوى رجلٌ من زمانِ داودَ عليه السَّلامُ ولم يبلغْ ثلثَ فَعْرِهِ حَتَّى السَّاعةِ، وذلك  
ثلاثُ مئةِ سنةٍ<sup>(١)</sup>؟

٣٤- وأخرج الطبراني، وابنُ عساکرَ، عن أبي أمامة: أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ  
لأصحابه: «ألا أُحدِّثُكم عن الخضرِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ اللهِ، قالَ: «بينما هو  
ذاتَ يومٍ يمشي في سوقِ بني إسرائيلَ، أبصره رجلٌ مُكاتبٌ، فقالَ: تصدَّقْ عليَّ  
باركَ اللهُ فيكَ، فقالَ الخضرُ: آمَنْتُ باللهِ، ما شاء اللهُ من أمرٍ يكونُ، ما عندي  
شيءٌ أُعطيكَه، فقالَ المسكينُ: أسألكَ بوجهِ اللهِ لِمَا<sup>(٢)</sup> تصدَّقْتَ عليَّ، فإنِّي  
نظرتُ السيماءَ في وجهِكَ، ووجدتُ البركةَ عندَكَ.

فقالَ الخضرُ: آمَنْتُ باللهِ، ما عندي شيءٌ أُعطيكَه إلا أن تأخذني فتبيعني، فقالَ  
المسكينُ: وهل يستقيمُ هذا؟ قالَ: نعم، الحقُّ أقولُ، لقد سألتني بأمرٍ عظيمٍ، أما  
إنِّي لا أُخيبُكَ بوجهِ ربِّي، بعني، فقدمه إلى السوقِ فباعه بأربعِ مئةِ درهمٍ، فمكثَ  
عندَ المُشتري زماناً لا يستعمله في شيءٍ، فقالَ له: إنَّما ابتعتني التماسَ خيرٍ عندي،  
فأوصني بعملٍ، قالَ: أكرهُ أن أشقَّ عليكَ، إنَّكَ شيخٌ كبيرٌ ضعيفٌ، قالَ: ليسَ يشقُّ  
عليَّ، قالَ: نعمُ فانقلُ هذه الحجارةَ، وكانَ لا ينقلُها دونَ ستَّةِ نفرٍ في يومٍ، فخرَجَ

(١) رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٤/ ١٤٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٧). وهو من الإسرائيليات.

(٢) في «ف»: «أي إلا».

لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجاره في ساعته<sup>(١)</sup>، فقال: أحسنت وأجملت وأطقت ما لم أرك تطيقه.

ثم عرض للرجل سفر، فقال: أحسبك أميناً، فاخلفني في أهلي خلافة حسنة، قال: فأوصني بعمل، قال: إني أكره أن أشق عليك، قال: ليس يشق علي، قال: فاضرب لي من اللبن لبنين حتى أقدم عليك، فمر الرجل بسفره، فرجع وقد شيد بناءه.

فقال: أسألك بوجه الله، ما سئلك؟ وما أمرك؟ قال: سألتني بوجه الله، ووجه الله أوقعني في العبودية، أنا الخضر الذي سمعت به<sup>(٢)</sup>، سألتني مسكين صدقة فلم يكن عندي شيء أعطيه، فسألني بوجه الله، فأمكنته من رقتي فباعني، وأخبرك أنه من سئل بوجه الله فرد سائله وهو يقدر عليه؛ وقف يوم القيامة جلده ولا لحم له ولا عظم يتعقعق، فقال الرجل: آمنت بالله، شققت عليك يا نبي الله، ولم أعلم، فقال: لا بأس، أحسنت واتقيت.

فقال الرجل: بأبي وأمي يا نبي الله، احكم في أهلي ومالي بما أراك الله، أو أخيرك فأخلي سبيلك، فقال: أحب أن تخلي سبيلي، فأعبد ربي، فخلي سبيله، فقال الخضر: الحمد لله الذي أوثقني في العبودية، ثم نجاني منها<sup>(٣)</sup>.

(١) في «و»: «ساعة».

(٢) في «و»: «بي».

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٧٥٣٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٦ / ٤١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٧٧) من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة، به. وفيه بقية بن الوليد يدلس ويسوي، وهو ضعيف.

وقال ابن كثير في «قصص الأنبياء» (٢ / ٢٢٤): هذا حديث رفعه خطأ، والأشبه أن يكون موقوفاً، وفي رجاله من لا يعرف، والله أعلم. وقد رواه ابن الجوزي في «عجالة المنتظر في شرح حال الخضر» من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك، عن بقية. اهـ. وقال ابن حجر في «الإصابة» (٢ / ٢٥٤): وسند هذا الحديث حسن لولا عنعنة بقية، ولو ثبت لكان نصاً أن الخضر نبي لحكاية النبي ﷺ وقول الرجل: يا نبي الله، وتقريره على ذلك.

وفي هذا الحديث دليلٌ صريحٌ على أنه نبيٌّ.

٣٥- وأخرج ابن أبي حاتم، عن أبي مُليكة قال: سئل ابنُ عباسٍ رضيَ اللهُ تعالى عنهما عن الولدانِ، أفي الجنةِ هم؟ قال: حسبك ما اختصمَ فيه موسى والخضرُ<sup>(١)</sup>!

٣٦- وأخرج مسلمٌ وأبو داودَ والترمذيُّ وغيرُهم، عن أبيِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الغلامُ الذي قتلَه الخضرُ طبعَ كافراً، ولو أدركَ لأرَهقَ أبويه طغياناً وكُفراً»<sup>(٢)</sup>.

٣٧- وأخرج البيهقيُّ في «شعبِ الإيمان» عن الحجاجِ بنِ فرافصة: أن رجُلين كانا يتبايعانِ عندَ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما، فكان أحدهما يُكثِرُ الحلفَ، فبينما هو كذلك إذ مرَّ عليهما رجلٌ، فقامَ عليهما، فقالَ للذي يُكثِرُ الحلفَ منهما: يا عبدَ اللهِ، اتقِ اللهُ، ولا تُكثِرِ الحلفَ؛ فإنه لا يزيدُ في رزقك إن حلفتَ، ولا ينقصُ من رزقك إن لم تحلفَ، قال: امضِ لما يعينك. قال: إن ذا ممَّا يعينني، قالها ثلاثَ مرَّاتٍ، وردَّ عليه قوله، فلما أراد أن ينصرفَ عنهما قال: أعلمُ أنَّ من آيةِ الإيمانِ أن تُؤثِرَ الصدقَ حيثُ يضركَ على الكذبِ حيثُ ينفعك، ولا يَكُنْ في قولك فضلٌ على فعلك، ثم انصرفَ.

فقالَ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ: الحَقُّه فاستكتبته هذه الكلمات، فقال: يا عبدَ اللهِ! أكتبني هذه الكلماتِ رحِمَكَ اللهُ تعالى، فقالَ الرَّجُلُ: ما يُقدِّرُ اللهُ من أمرٍ يَكُنْ، فأعادَهُنَّ عليه حتى حَفِظَهُ، ثمَّ مشى حتَّى وَصَعَ إحدىِ رجليه في المَسجِدِ، فما أدري أَرَضَ لِحَسَنَتِهِ أم سماءُ اقتلَعته. قال: كأنهم يرونه الخضرَ أو إلياسَ عليهما السَّلامُ<sup>(٣)</sup>.

(١) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٤٢٦)، وزاد نسبه إلى الحاكم. ورواه الحاكم (٢/ ٤٠١) ومن طريقه البيهقي في «القضاء والقدر» (ص ٦٤٣)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢) رواه مسلم (٢٣٨٠)، وأبو داود (٤٧٠٥)، والترمذي (٣٤١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٤)، وأحمد (٢١١١٨).

(٣) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٥١٥). وإسناده منقطع، الحجاج بن فرافصة لم يسمع من ابن عمر.

٣٨- وأخرج الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» بسندٍ واهٍ عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الخَضِرَ في البحرِ، وإلياسَ في البرِّ، يجتمعانِ كلَّ ليلةٍ عندَ الرَّدَمِ الذي بناه ذو القرنينِ بينَ النَّاسِ وبينَ يأجوجَ ومأجوجَ، ويحجَّانِ ويعتمرانِ كلَّ عامٍ، ويشربانِ من زمزمَ شربةً تكفيهما إلى قابلٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٩- وأخرج ابنُ عساکرٍ عن أبي رَوَادٍ، قال: إلیاسُ والخَضِرُ يصومانِ شهرَ رَمَضانَ في بيتِ المقدسِ، ويحجَّانِ في كلِّ سنةٍ، ويشربانِ من زمزمَ شربةً تكفيهما إلى مثلها من قابلٍ<sup>(٢)</sup>.

٤٠- وأخرج العُقيليُّ، والدارقُطنيُّ في «الأفرادِ»، وابنُ عساکرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ تعالى عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «يلتقي الخَضِرُ وإلياسُ كلَّ عامٍ في الموسمِ، فيحلقُ كلُّ واحدٍ منهما رأسَ صاحبه، ويتفرَّقانِ عن هؤلاءِ الكلماتِ: بِسْمِ اللهِ، ما شاء اللهُ، لا يسوقُ الخيرَ إلا اللهُ، ما شاء اللهُ لا يصرفُ السُّوءَ إلا اللهُ، ما شاء اللهُ ما كانَ من نعمةٍ فمن اللهُ، ما شاء اللهُ لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ. قال ابنُ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما: مَنْ قالهنَّ حينَ يُصْبِحُ وحينَ يُمسي ثلاثَ مرَّاتٍ آمَنَهُ اللهُ من الغرقِ والحرقِ والسَّرَقِ، ومن الشَّيطانِ والسُّلطانِ، والحيةِ والعقربِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥ / ٤٣٤). ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» - فيما نقله ابن حجر في «الزهر النضر» (ص ٧٥) - عن عبد الرحيم بن واقد، عن محمد بن بهرام، عن أبان، عن أنس، به. وقال ابن حجر: عبد الرحيم وأبان متروكان.

(٢) رواه ابن عساکر في «تاريخه» (١٦ / ٤٢٨). وقال ابن حجر في «الإصابة» (١ / ٦٢): هو معضل.

(٣) رواه العقيلي في «الضعفاء» (١ / ٢٢٤)، وابن عدي في «الکامل» (٣ / ١٧٥)، وابن شاذان في «مشيخته» (٥٢)، والدارقُطني في «المزکيات» (٢٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ١٩٥ و١٩٦)، وابن عساکر في «تاريخه» (٩ / ٢١١) و(١٦ / ٤٢٦ - ٤٢٧)، من طريق الحسن بن رزين، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به. وقال الدارقُطني: حديث غريب من حديث ابن جريج، لم يحدث به غير هذا الشيخ عنه. اهـ.

٤١ - وَرَوَى ابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي «كِتَابِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِاللَّهِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْجِهَادِ وَمَعِيَ فَرَسٌ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي الطَّرِيقِ صُرِعَ الْفَرَسُ، فَمَرَّ بِي رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، طَيِّبُ الرَّائِحَةِ، فَقَالَ: تُحِبُّ أَنْ تَرْكَبَ فَرَسَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جِهَةِ الْفَرَسِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُؤَخَّرِهِ، وَقَالَ: أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْعَلَّةُ بِعِزَّةِ اللَّهِ، وَبِعِزَّةِ عِزَّةِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، وَبِجَلَالِ جَلَالِ اللَّهِ، وَبِقُدْرَةِ قُدْرَةِ اللَّهِ، وَبِسُلْطَانِ سُلْطَانِ اللَّهِ، وَبِإِلَهِ إِلاَّ اللَّهُ، وَبِمَا جَرَى بِهِ الْقَلَمُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَبِلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، إِلاَّ انصَرَفْتُ. قَالَ: فَانْتَفَضَ الْفَرَسُ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ بِرِكَابِي، وَقَالَ: ارْكَبْ فَرَكِبْتُ وَلِحِقْتُ بِأَصْحَابِي، فَلَمَّا كَانَ مِنْ عُذُودِ غَدٍ ظَهَرْنَا بِالْعُدُودِ، فَإِذَا هُوَ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَقُلْتُ: أَلَسْتَ صَاحِبِي بِالْأَمْسِ؟ قَالَ: بَلَى، فَقُلْتُ: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ، مَنْ أَنْتَ؟ فَوَثَبَ قَائِمًا فَاهْتَزَّتِ الْأَرْضُ تَحْتَهُ خَضِرَاءَ، فَإِذَا هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: فَمَا قُلْتُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَلَى شَيْءٍ إِلاَّ شَفِيَ بِإِذْنِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

٤٢ - وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ بِسَنَدِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: بَيْنَمَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُصَلِّي عَلَى جَنَازَةٍ إِذَا بِهَا تَفِي يَهْتَفُ مِنْ خَلْفِهِ: لا تَسْبِقْنَا بِالصَّلَاةِ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَانْتَظَرَهُ حَتَّى لِحِقَ بِالصَّفِّ، فَكَبَّرَ عُمَرُ وَكَبَّرَ مَعَهُ الرَّجَالُ، فَقَالَ الْهَاتِفُ: إِنْ تُعَذِّبُهُ فَكثيراً

= وقال العقيلي: الحسن بن رزين بصري مجهول في الرواية مجهول بالنقل وحديثه غير محفوظ. ثم قال: ولا يتابع عليه مسنداً ولا موقوفاً. اهـ. وقال ابن عدي: لا أعلم يروي هذا عن ابن جريج بهذا الإسناد غير الحسن بن رزين هذا، وليس بالمعروف... وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر.

(١) كذا هذه العبارة في النسخ، والذي في «المستغيثين بالله» (ص ١٢٠ - ١٢١): أيتها العلة بعزة عزة الله، وبعظمة عظمة الله.

(٢) انظر: «المستغيثين بالله» (ص ١٢٠ - ١٢١)، والخير دون إسناد. وقال الآلوسي في «روح المعاني» (٨/ ٣٠٦): وأما ما روي عن ابن المبارك فلا نسلم ثبوته عنه، وأنت إذا أمعنت النظر في ألفاظ القصة استبعدت صحتها، ومن أنصف يعلم أن حضوره عليه السلام يوم قال النبي ﷺ لسعيد رضي الله عنه: «ارم فداك أبي وأمي» كان أهم من حضوره مع ابن المبارك.

عصاك، وإن تغفر له ففقيه إلى رحمته، فنظر عمر وأصحابه إلى الرجل، فلما دُفِنَ الميت وسوى الرجل عليه من تراب القبر، قال: طوبى لك يا صاحب القبر إن لم تكن عريفاً<sup>(١)</sup>، أو جابياً، أو خازناً، أو كاتباً، أو شريطياً. فقال عمر: خذوا لي الرجل نسأله عن صلاته وكلامه هذا عمّن هو، فتوازي عنهم فنظروا فإذا أثر قدمه ذراعاً، فقال عمر: هذا والله الخضر الذي حدثنا عنه النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٤٣ - وأخرج ابن عساکر بسنده عن الأوزاعي عن مكحول، قال: سمعت واثلة بن الأسقع قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك، حتى إذا كنا في بلاد جذام في أرض لهم يقال لها: الحورة، وقد كان أصابنا عطش شديد، فإذا بين أيدينا آثار غيث فسرنا ملياً، فإذا بغدير، وإذا فيه جيفتان، وإذا السباع قد وردت الماء، فأكلت من الجيفتين، وشربت من الماء، فقلنا: يا رسول الله! هذه جيفتان، وآثار السباع قد أكلت منهما، فقال النبي ﷺ: «نعم، هما طهوران اجتمعا من السماء والأرض، لا يُنجسهما شيء، وللسباع ما شربت في بطونها، ولنا ما بقي». حتى إذا ذهب ثلث الليل إذا نحن بمنادٍ يُنادي بصوت حزين: اللهم اجعلني من أمة محمد المرحومة، المغفور لها، المستجاب لها، المبارك عليها.

فقال رسول الله ﷺ: «يا حذيفة، ويا أنس، أدخلنا إلى هذا الشعب فانظروا ما هذا الصوت؟» قالوا: فدخلنا، فإذا نحن برجل عليه ثياب بيض أشد بياضاً من الثلج، وإذا وجهه ولحيته كذلك، ما أدري<sup>(٣)</sup> أيهما أشد ضوءاً<sup>(٤)</sup>، ثيابه أو وجهه، فإذا هو أعلى

(١) في هامش «ف»: «العريف: الكاهن. صحاح».

(٢) رواه ابن عساکر في «تاريخه» (١٦ / ٤٢٤)، وإسناده منقطع بين ابن المنكدر وعمر بن الخطاب.

(٣) في «و»: «ندري».

(٤) في «و»: «ببياضاً».

جِسْمًا مِّنَّا بِذِرَاعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا، أَنْتُمَا رُسُلٌ<sup>(١)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَا: فَقُلْنَا: نَعَمْ، قَالَا: فَقُلْنَا: مَن أَنْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟

قَالَ: أَنَا إِيَّاسُ النَّبِيُّ، خَرَجْتُ أُرِيدُ مَكَّةَ، فَرَأَيْتُ عَسْكَرَكُمْ، فَقَالَ لِي جَنْدٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى مُقَدِّمَتِهِمْ جَبْرِيْلُ، وَعَلَى سَاقَتِهِمْ مِيكَائِيلُ: هَذَا أَخُوكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَالْقَهَّ، ارْجِعَا فَأَقْرِئَاهُ مِنِّي السَّلَامَ، وَقُولَا لَهُ: لَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الدُّخُولِ إِلَى عَسْكَرِكُمْ إِلَّا أَنِّي أَتَخَوَّفُ أَنَّهُ تَدْعُرُ الْإِبِلَ، وَيَفْرَعُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ طَوْلِي، فَإِنَّ خَلْقِي لَيْسَ كَخَلْقِكُمْ. وَقُولَا لَهُ يَا نَبِيَّ، قَالَ حُدَيْفَةُ وَأَنْسُ: فَصَافَحْنَاهُ، فَقَالَ لِأَنْسٍ: مَن هَذَا؟ قَالَ: هَذَا حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَحَّبَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَفِي السَّمَاءِ أَشْهَرُ مِنْهُ فِي الْأَرْضِ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ السَّمَاءِ صَاحِبَ سَرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حُدَيْفَةُ: هَلْ تَلَقَى الْمَلَائِكَةَ؟ قَالَ: مَا مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَأَنَا أَلْقَاهُمْ، وَيُسَلِّمُونَ عَلَيَّ، وَأُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ.

فَاتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَخَرَجَ مَعَنَا حَتَّى آتَيْنَا الشُّعْبَ وَهُوَ يَتَلَأُّ وَجْهَهُ نُورًا، فَإِذَا صَوُّهُ وَجْهِ إِيَّاسٍ وَثِيَابِهِ كَالشَّمْسِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى رِسَالِكُمْ فَتَقَدَّمْنَا النَّبِيُّ ﷺ قَدَرَ خَمْسِينَ ذِرَاعًا، وَعَانَقَهُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَعَدَا، قَالَا: فَرَأَيْنَا شَيْئًا كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ الْعِظَامِ بِمَنْزِلَةِ الْإِبِلِ قَدْ أَحْدَقَتْ بِهِ، وَهِيَ بِيضٌ، وَقَدْ نَشَرَتْ أَجْنَحَتَهَا فَحَالَتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ.

ثُمَّ خَرَجَ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: يَا حُدَيْفَةُ يَا أَنْسُ، تَقَدَّمَا فَتَقَدَّمْنَا، فَإِذَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَائِدَةٌ خَضِرَاءُ لَمْ أَرُ<sup>(٢)</sup> شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَدْ غَلَبَ خُضْرَتُهَا بِيَاضَهَا، فَصَارَتْ وَجُوهُنَا وَثِيَابُنَا خُضْرًا، وَإِذَا عَلَيْهَا خُبْزٌ وَرُمَانٌ وَمَوْزٌ وَعِنَبٌ وَرُطَبٌ وَبَقْلٌ، مَا خَلَا الْكُرَّاثَ.

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ»، قَالَا: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنْ طَعَامِ الدُّنْيَا هَذَا؟ قَالَ: «لَا».

(١) في «و»: «رسلا». وفي «تاريخ ابن عساکر»: «رسولا».

(٢) في «و»: «نر».



قَالَ لَنَا: هَذَا رِزْقِي فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَكُلُّهُ، تَأْتِنِي بِهَا الْمَلَائِكَةُ، وَهَذَا تَمَامُ الْأَرْبَعِينَ يَوْمًا وَاللَّيَالِي، وَهُوَ شَيْءٌ يَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ، فَقُلْنَا: مَنْ أَيْنَ وَجْهُكَ؟ قَالَ: وَجْهِي مِنْ خَلْفِ (رُومِيَّةً)، كُنْتُ فِي جَيْشٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَعَ جَيْشٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَزَوْا أُمَّةً مِنَ الْكُفَّارِ.

فَقُلْنَا: فَكَمْ يُسَارُّ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ؟ قَالَ: أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَفَارَقْتُهُ مِنْذُ عَشْرَةِ أَيَّامٍ، وَأَنَا أُرِيدُ إِلَى مَكَّةَ، أَشْرَبُ بِهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَهِيَ رِيِّي وَعِصْمَتِي إِلَى تَمَامِ الْمَوْسِمِ مِنْ قَابِلٍ.

فَقُلْنَا: فَأَيُّ (١) الْمَوَاطِنِ أَكْثَرُ مَعَادِكَ؟ قَالَ: الشَّامُ وَبَيْتُ الْمَقْدِسِ وَالْمَغْرِبُ وَالْيَمَنُ، وَلَيْسَ مِنْ مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا وَأَنَا أَدْخُلُهُ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا. قُلْنَا (٢): الْخَضِرُ مَتَى عَهْدُكَ بِهِ؟ قَالَ: مِنْذُ سَنَةٍ، كُنْتُ قَدْ تَقَيُّتُ أَنَا وَهُوَ بِالْمَوْسِمِ، وَقَدْ قَالَ: إِنَّكَ سَتَلْقَى مُحَمَّدًا ﷺ قَبْلِي، فَأَقْرئه مِنِّي السَّلَامَ، فَعَانَقَهُ وَبَكَى، ثُمَّ صَافَحَنَاهُ وَعَانَقَنَاهُ، وَبَكَى وَبَكَيْنَا، فَنَظَرْنَا إِلَيْهِ حَتَّى هَوَى فِي السَّمَاءِ، كَأَنَّهُ يَحْمِلُ حِمْلًا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْنَا عَجَبًا إِذْ هَوَى إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَكُونُ بَيْنَ جَنَاحِي مَلَكٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ حَيْثُ أَرَادَ».

قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ، يَعْنِي مُنْكَرٌ الْمَعْنَى، حَيْثُ لَمْ يَرَوْهُ (٣) أَحَدٌ نَحْوَ هَذَا الْمَبْنِيِّ (٤).

وَحَاصِلُهُ: أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ.

(١) فِي «و»: «أَي».

(٢) فِي «و»: «فَقُلْنَا».

(٣) فِي «و»: «يَرَوْ».

(٤) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِهِ» (٩/ ٢١٣ - ٢١٤). وَفِيهِ بَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ، وَهُوَ يَدْلَسُ وَيَسْوِي،

وفي الجملة: فيه دلالة على أن إلياس والخضر نبيان، وأنهما<sup>(١)</sup> من أفراد أمته، بل من جملة من تشرف بصحبه ﷺ ورؤيته، فيسأل بطريق الإلغاز وعبارة الإيجاز: من من الصحابة أفضل من الخلفاء الأربعة؟ ثم رأيت السيوطي قال: وقد عدَّ بعض المُحدثين الخضر وإلياس من جملة الصحابة.

وقال الذهبي في «تجريد الصحابة»: إن عيسى بن مريم عليهما السلام نبي وصحابي؛ فإنه رأى النبي ﷺ، فهو آخر الصحابة موتاً<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً من المحالات العادية أن يكون إلياس والخضر عليهما السلام موجودين في زمانه عليه السلام ولم يريا وجهه الشريف، لا في الليالي ولا في الأيام. وإذا كانا من أمته فلا شك أنه يجب عليهما معرفة أحكام الإسلام، وهي لا تُعرف يقيناً إلا من طريقه، كما أخذها أصحابه الكرام.

والحكمة في إخفائهما عن نظر العوام مُفَوَّضٌ إلى علم الله الملك العلام. ٤٤ - وأما حديث: «لو كان أخي الخضر حياً لزارني»؛ فلا أصل له، كما صرح به الحافظ العسقلاني<sup>(٣)</sup>.

٤٥ - وأخرج ابن عساكر أيضاً عن أسباط، عن الشدي، قال: كان ملك، وكان له ابن يُقال له: الخضر، وإلياس أخوه، فقال الناس للملك: إنك قد كبرت وابنك الخضر ليس يدخل في ملكك، فلو زوجته لكي يكون ولده ملكاً بعدك. فقال له: يا بُني تزوج، فقال: لا أريد، قال: لا بُدَّ لك، قال: فزوجني، فزوجه امرأة

(١) في «و»: «وهما».

(٢) «تجريد الصحابة» للذهبي (١/ ٤٣٢).

(٣) نقله السخاوي عن شيخه ابن حجر كما في «المقاصد الحسنة» (ص ٣٦٣).

بِكْرًا، فَقَالَ لَهَا الْخَضِرُ: إِنَّهُ لَا حَاجَةَ لِي فِي النِّسَاءِ، فَإِنْ شِئْتِ عَبَدْتِ اللَّهَ مَعِي، وَأَنْتِ فِي طَعَامِ الْمَلِكِ وَنَفَقَتِهِ، وَإِنْ شِئْتِ طَلَّقْتِكِ، قَالَتْ: بَلْ أَعْبُدُ اللَّهَ مَعَكَ، قَالَ: فَلَا تُظْهِرِي سِرِّي، فَإِنَّكَ إِنْ حَفِظْتِ سِرِّي حَفِظَكَ اللَّهُ، وَإِنْ أَظْهَرْتِ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> أَهْلَكَ أَهْلَكَ اللَّهُ.

فَكَانَتْ مَعَهُ سَنَةً لَمْ تَلِدْ، فَدَعَاهَا الْمَلِكُ فَقَالَ: أَنْتِ شَابَةٌ وَابْنِي شَابٌّ، فَأَيْنَ الْوَلَدُ وَأَنْتِ مِنْ نِسَاءِ وَلِدٍ <sup>(٢)</sup>؟ فَقَالَتْ: إِنَّمَا الْوَلَدُ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَدَعَا الْخَضِرَ، فَقَالَ لَهُ: أَيْنَ الْوَلَدُ يَا بُنَيَّ، قَالَ: الْوَلَدُ بِأَمْرِ اللَّهِ.

فَقِيلَ لِلْمَلِكِ: فَلَعَلَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ عَقِيمٌ لَا تَلِدُ، فَزَوْجُهُ امْرَأَةٌ قَدْ وَكَدَتْ، فَقَالَ لِلْخَضِرِ: طَلَّقْ هَذِهِ، قَالَ: تُفَرِّقُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا وَقَدْ اغْتَبَطْتُ بِهَا؟ فَقَالَ: لَا بُدَّ، فَطَلَّقَهَا ثُمَّ زَوْجَهُ ثِيْبًا قَدْ وَكَدَتْ.

فَقَالَ لَهَا الْخَضِرُ كَمَا قَالَ لِلْأُولَى، فَقَالَتْ: بَلْ أَكُونُ مَعَكَ، فَلَمَّا كَانَ الْحَوْلُ دَعَاهَا فَقَالَ: إِنَّكَ ثِيْبٌ قَدْ وَكَدْتَ قَبْلَ ابْنِي، فَأَيْنَ الْوَلَدُ؟ فَقَالَتْ <sup>(٣)</sup>: فَهَلْ <sup>(٤)</sup> يَكُونُ الْوَلَدُ إِلَّا مِنْ بَعْلِ وَبَعْلِي مُشْتَغَلٌ بِالْعِبَادَةِ، لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ، فَغَضِبَ لَذَلِكَ، فَقَالَ: اظْلُبُوهُ فَهَرَبَ، فَطَلَبَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَأَصَابَهُ اثْنَانِ مِنْهُمْ، فَطَلَبَ إِلَيْهِمَا أَنْ يُطْلِقَاهُ فَأَيَّبَا، وَجَاءَ الثَّلَاثُ فَقَالَ: لَا تَذْهَبَا بِهِ فَلَعَلَّهُ يَضْرِبُهُ وَهُوَ وَلَدُهُ، فَأَطْلِقَاهُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَلِكِ، فَأَخْبَرَهُ الْاِثْنَانِ أَنَّهُمَا أَخَذَاهُ، وَأَنَّ الثَّلَاثَ أَخَذَهُ مِنْهُمَا، فَحُبِسَ الثَّلَاثُ.

ثُمَّ فَكَّرَ الْمَلِكُ فَدَعَا الْاِثْنَيْنِ، فَقَالَ: أَنْتُمَا خَوَّفْتُمَا ابْنِي حَتَّى هَرَبَ، فَذَهَبَ، فَأَمَرَ بِهِمَا فُقْتِلَا، وَدَعَا بِالْمَرْأَةِ فَقَالَ لَهَا: أَنْتِ هَرَبْتِ ابْنِي وَأَفْشَيْتِ سِرَّهُ، لَوْ كَتَمْتِ عَلَيْهِ لِأَقَامَ عِنْدِي فَفَقْتَلَهَا، وَأَطْلَقَ الْمَرْأَةَ الْأُولَى وَالرَّجُلَ.

(١) فِي «و»: «عَلَى».

(٢) فِي «و»: «الْوَلَدُ».

(٣) فِي «و»: «قَالَتْ».

(٤) فِي «ف»: «هَلْ».

فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ فَاتَّخَذَتْ عَرِيشاً عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ تَحْتَطِبُ وَتَبِيعُهُ وَتَتَقَوَّى بِثَمَنِهِ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقِيرٌ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: وَأَنْتَ تَعْرِفُ اللَّهَ؟ قَالَ: أَنَا صَاحِبُ الْخَضِرِ، قَالَتْ: وَأَنَا امْرَأَةُ الْخَضِرِ، فَتَرَوَّجَهَا وَوَلَدَتْ لَهُ، وَكَانَتْ مَاشِطَةً امْرَأَةً فِرْعَوْنَ.

فَقَالَ أُسْبَاطُ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهَا بَيْنَمَا هِيَ تَمَشُطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ سَقَطَ الْمِشْطُ مِنْ يَدِهَا، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّي، فَقَالَتْ ابْنَةُ فِرْعَوْنَ: أَبِي؟ قَالَتْ: لَا بَلِ رَبِّي وَرَبُّ أَبِيكَ. فَقَالَتْ: أَخْبِرْ أَبِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْبَرْتَهُ فَدَعَا بِهَا، فَقَالَ: ارْجِعِي، فَأَبَتْ، فَدَعَا بِنُقْرَةٍ مِنْ نُحَاسٍ، وَأَخَذَ بَعْضَ وَلَدِهَا فَرَمَى بِهِ فِي النَّقْرَةِ وَهِيَ تَغْلِي، ثُمَّ قَالَ: تَرْجِعِينَ؟ قَالَتْ: لَا، فَأَخَذَ الْوَلَدَ الْآخَرَ، حَتَّى أَلْقَى أَوْلَادَهَا أَجْمَعِينَ. ثُمَّ قَالَ لَهَا: تَرْجِعِينَ؟ قَالَتْ: لَا، فَأَمَرَ بِهَا، قَالَتْ: إِنَّ لِي حَاجَةً، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَتْ: إِذَا أَلْقَيْتَنِي فِي النَّقْرَةِ، تَأْمُرُ بِالنَّقْرَةِ أَنْ تُحْمَلَ ثُمَّ تُكْفَأَ فِي بَيْتِي الَّذِي عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ، وَتُنْحَى<sup>(١)</sup> النَّقْرَةَ، وَتَهْدِمُ الْبَيْتَ عَلَيْنَا حَتَّى يَكُونَ قُبُورَنَا، فَقَالَ: نَعَمْ، إِنَّ لَكَ عَلَيْنَا حَقًّا. ففَعَلَ بِهَا ذَلِكَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فَشَمَمْتُ رَائِحَةَ طَيِّبَةٍ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيْلُ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ هَذَا رِيْحُ مَاشِطَةِ بِنْتِ فِرْعَوْنَ وَوَلَدِهَا<sup>(٢)</sup>.

٤٦ - وَأَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «شَمَمْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَائِحَةَ طَيِّبَةٍ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيْلُ، مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ؟ قَالَ: رِيْحُ قَبْرِ الْمَاشِطَةِ وَابْنِهَا وَزَوْجِهَا».

(١) فِي «و»: «فَتْنَحِي».

(٢) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ (١٦ / ٤١٩)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعف أُسْبَاطٍ وَهُوَ ابْنُ نَصْرٍ، وَلضعف السُّدِّيِّ، وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ. ثُمَّ إِنَّ أُسْبَاطَ رَوَى هَذَا الْخَبْرَ بَعْضُهُ مَعْضَلًا، وَالْآخَرَ مُوَصَّلًا.

وكان بدء ذلك أن الخضر كان من أشرف بني إسرائيل، وكان ممره براهب في صومعة، فيطلع عليه الراهب فيعلمه الإسلام، وأخذ عليه أن لا يعلمه أحداً، ثم إن أباه زوجته امرأة، فعلمها الإسلام وأخذ عليها أن لا تعلمه أحداً، وكان لا يقرب النساء.

ثم زوجته امرأة فعلمها الإسلام، وأخذ عليها أن لا تعلمه أحداً، وكان لا يقرب النساء، ثم زوجته امرأة أخرى، فعلمها الإسلام وأخذ عليها أن لا تعلمه أحداً، ثم طلقها فأفشت عليه إحداهما، وكتمت الأخرى.

فخرج هارباً حتى أتى جزيرة في البحر، فراه رجلان أفشى عليه أحدهما وكتم الآخر، فقيل له: من رآه معك؟ قال: فلان، وكان في دينهم أن من كذب قتل، فسئل فكتم، فقتل الذي أفشى عليه الكلام.

ثم تزوج الكاتم عليه المرأة الكاتمة، فبينما هي تمشط ابنة فرعون إذ سقط المشط من يدها، فقالت: تعس فرعون، فأخبرت الجارية أباها، فأرسل إلى المرأة وزوجها وابنها، فأرادهم أن يرجعوا عن دينهم فأبوا، فقال: إني قاتلكم. قالوا: أحببنا منك إن أنت قتلتنا أن تجعلنا في قبر واحد، فقتلهم وجعلهم في قبر واحد.

فقال رسول الله ﷺ: «ما شمت رائحة أطيب منها، وقد دخلت الجنة»<sup>(١)</sup>.

٤٧ - وأخرج أبو الحسين بن المُنَادِي في جزء جمعه في «أخبار الخضر» بسنده عن أبي عمرو النّصيبِي قال: خرجت أطلب مسألة من مصقلة<sup>(٢)</sup> بالشام، وكان يُقال:

(١) رواه ابن عساکر في «تاريخه» (١٦ / ٤٢٠) من طريق الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، به وإسناده ضعيف لضعف سعيد بن بشير، كان منكر الحديث، متكلم في حفظه.

(٢) أورده السيوطي في «الحاوي للفتاوى» (٢ / ٣٠٣)، بهذا اللفظ. وعند ابن حجر في «الإصابة» (٢ / ٢٧٧): خرجت أطلب مسلمة بن مصقلة... ونقل ابن حجر عن ابن الجوزي قوله: مسلمة والراوي عنه وأبو جعفر الكوفي لا يعرفون.

إنَّه من الأبدال، فلقيته بوادي الأردن، فقال لي: ألا أُخبرك بشيء رأيتُه اليوم في هذا الوادي؟ فقلت: بلى. قال: دخلتُ فإذا أنا بشيخٍ يُصلي إلى شجرة، فألقي في روعي أنه إلياس عليه السلام، فدنوتُ منه، فسلمتُ عليه، فردَّ عليّ، فقلتُ: مَنْ أنتَ يرحمك الله؟ قال: أنا إلياس النبي. قلتُ: يا نبيَّ الله، هل في الأرضِ اليوم أحدٌ من الأبدال؟ قال: نعم، هم ستون رجلاً، منهم خمسون فيما بين العريش إلى الفرات، ومنهم ثلاثة بالمصيصة، وواحدٌ بأنطاكية، والعشرة في سائر أمصار العرب.

وقد ذكرنا أحاديث الأبدال في ذيل رسالتنا المسماة بـ «المعدن العدني في فضل أويس القرني».

٤٨ - وأخرج القشيري في «الرسالة» بسنده عن الخواص، قال: كنت في تيه بني إسرائيل فإذا رجلٌ يماشيني، فتعجبتُ فألهمتُ أنه الخضر عليه السلام، فقلتُ له: بحق الحقِّ مَنْ أنتَ؟ قال: أخوك الخضر، قلتُ: أريدُ أن أسألك، قال: سل، قلتُ: ما تقول في الشافعي؟ قال: هو من الأوتاد، قلتُ: ما تقول في أحمد بن حنبل؟ قال: رجلٌ صديق، قلتُ: ما تقول في بشر الحافي؟ قال: لم يخلف بعده مثله، قلتُ: بأي وسيلة رأيتك؟ قال: ببركة أمك<sup>(١)</sup>.

٤٩ - هذا ومن الأمور الغريبة، والمُنكراتِ العجيبة في مكة المكرمة قبالة الكعبة المعظمة من اجتماع النساء وبعض السفهاء، ولو في صورة الفقهاء، عند باب الحزورة وقت صلاة المغرب في أول ليلة سبت من ذي القعدة، مُعتقدين أن أول مَنْ يخرج من المسجد الحرام حينئذ هو الخضر عليه السلام، ويتفرغ عليه المنكرات العظام، التي يُصان لسان العلم عن ذكرها في هذا المقام.

وأعجبُ منه غفلة الحُكَّام من أكلية الحرام عن رفع هذه البدعة فيما بين أهل الإسلام.

(١) «الرسالة القشيرية» (ص ٤٩).

٥٠ - وأما ما ذكره بعض العلماء من: أن الخضر عليه السلام يُصلي الصبح مع إمام الشافعية خلف المقام؛ فعلى تقدير صحة رواية رؤيته، لا يدل على أنه تابع للشافعي في مسائل عبادته، فإنه ليس مُقلداً لأحد من الأئمة، كما حققناه في رسالة «مهدي الأمة»<sup>(١)</sup>، ولا على أن مذهب الشافعي أصح المذاهب، أو أحوط في المراتب، فإنه على تقدير تعدد الجماعة واختلاف الأئمة ربما يكون له داعية راجحة للاقتداء به في تلك الحالة<sup>(٢)</sup>.

ثم اعلم أن من ألزم نفسه اتباع السنة، واجتناب البدعة، نور الله قلبه بنور المعرفة، وأما من أعرض عن الكتاب والسنة، ولم يتلق العلم من مشكاة النبوة بدعواه علماً دنيئاً فهو من لُدُنِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ، يفتح له باب الكفر والخذلان، فالعلم اللدني نوعان<sup>(٣)</sup>: علم لدني رحمانِيٌّ، ولدني شيطانيٌّ، والمحك هو الكتاب المنزل، وأحاديث النبي المرسل.

٥١ - وأما قصة موسى مع الخضر عليهما السلام، فالتعلق بها في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني الحاد، عند جميع المشايخ الكرام، وكفر يخرج به عن دائرة الإسلام.

والفرق: أن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثاً إلى الخضر، ولم يكن الخضر مأموراً بمتابعته، ولو كان مأموراً بها<sup>(٤)</sup> لوجب عليه أن يهاجر إلى موسى، ويكون معه، ولهذا قال له: أنت موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم<sup>(٥)</sup>.

(١) وهي المسماة بـ: «المشرب الوردية في مذهب المهدي»، وهي الرسالة التالية ضمن هذا المجموع.

(٢) في «و»: «هذه».

(٣) في «و»: «علمان».

(٤) في «و»: «به».

(٥) سلف تخريجه.

وأما محمدٌ ﷺ [فإنه] مبعوثٌ إلى جميع<sup>(١)</sup> الثقلين، فرسالته عامةٌ للجنِّ والإنسِ في كلِّ زمانٍ، ولو كان موسى وعيسى حيين لكانا من أتباعه.

قال القسطلاني: فمن ادعى أنه مع محمدٍ كالخضر مع موسى، أو جوز ذلك لأحدٍ من الأمة فليجدد إسلامه، وليشهد بشهادة الحق؛ فإنه مفارقٌ لدين الإسلام بالكليَّة، فضلاً عن أن يكون من خاصَّة أولياء الله تعالى، وإنما هو من أولياء الشيطان وخلفائه ونوابه<sup>(٢)</sup>.

جعلنا الله تعالى من أتباع كتابه، وسنة رسوله، وآثار أصحابه وأحبابه، وحسبنا تحت لوائه، مع أحزابه.

\*\*\*

\* [الردُّ على ابن القيم]:

ثم رأيت ابن قيم الجوزية ذكر: أن الأحاديث التي يُذكر فيها الخضرُ وحياته كلها كذبٌ، ولا يصحُّ في حياته حديثٌ واحدٌ<sup>(٣)</sup>.

والجوابُ عنه ما قد تقدَّم من ورود الأخبار والآثار.

قال: وسئل إبراهيم الحربي عن تعبير الخضر، وأنه باقٍ، فقال: من أحال على غائبٍ لم يتصف منه، وما ألقى هذا بين الناس إلا الشيطان<sup>(٤)</sup>.

ويجابُ عنه: بأنه قولٌ شاذٌّ مخالفٌ لجمهور العلماء وعامة المشايخ الصلحاء.

قال: وسئل البخاري عن الخضر والياس: هل هما حيَّان؟ فقال: كيف

(١) في «و»: «كافة».

(٢) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (٢/ ٦٣٤).

(٣) انظر: «المنار المنيف» (ص ٦٧).

(٤) «المنار المنيف» (ص ٦٧).



يكونُ هذا وقد قال النَّبِيُّ ﷺ: «لا يبقى على رأسِ مئةِ سنةٍ مَمَّنْ هو اليومَ على ظهرِ الأرضِ أحدٌ»<sup>(١)</sup>؟

وسُئِلَ عن ذلك غيرُه من الأئمةِ فقراً: ﴿وَمَجَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤].

والجوابُ عن الثاني ظاهرٌ؛ إذ المُخَلَّدُ مَنْ لا يموتُ إلى الأبدِ، ولم يُقَلْ هذا في حقِّه أحدٌ.

وأما تخبيرُ<sup>(٢)</sup> البخاريِّ فلم يُوجِبْ نفيَ حياته في زمانه عليه السلامُ، وإنما يُفيدُ مماتَه بعدَ مُضِيِّ مئةِ سنةٍ من الأيامِ.

وأجيبَ عنه: بأنَّه لم يكنْ حينئذٍ على ظهرِ الأرضِ، بل كانَ على وجهِ الماءِ، وبأنَّ الحديثَ عامٌّ فيمن يُشاهدُه النَّاسُ، بدليلِ استثناءِ الملائكةِ، وإخراجِ الدَّجَالِ والشَّيْطَانِ، وحاصِلُه انخِرامُ القرنِ الأوَّلِ. فتأمَّلْ.

نعم، هونصُّ على بطلانِ المُدَّعين من المُعَمَّرِينَ كرتنِ الهنديِّ وغيره من الكذابين.

قال: وسُئِلَ عنه شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ فقال: لو كان الخضرُ حيًّا لوجِبَ عليه أن يأتيَ إلى النَّبِيِّ ﷺ ويُجاهدَ بين يديه، ويتعلَّمُ منه، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ يومَ بدرٍ: «اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ». فكانوا ثلاثَ مئةٍ وثلاثةَ عَشَرَ رَجُلًا معروفين بأسمائهم وأسماءِ آبائهم وقبائلهم، فأينَ كانَ الخضرُ حينئذٍ؟!<sup>(٣)</sup>

(١) المصدر السابق، والحديث سلف تخريجه.

(٢) في «و»: «خبر». وفي «ج»: «تحير».

(٣) انظر: «المنار المنيف» (ص ٦٨). و«الرد على المنطقيين» (ص ١٨٥). والحديث رواه مسلم (١٧٦٣)، والترمذي (٣٠٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٧٤)، وأحمد (٢٠٨) من حديث ابن عباس.

قُلْتُ: وهذا الكلام غريبٌ من شيخ الإسلام، حيث حَكَمَ بوجوب الإتيانِ إلى النبي ﷺ، فإنه لم يقل به أحدٌ من علماء الأعلام، فهذا خيرُ التابعين أُويسُ القرني لم يتيسر له الصحبةُ والمُرافقةُ في المُجاهدة، ولا التعلُّمُ من غير الواسطة.

على أَنَا نقولُ بأنَّ الخضرَ كانَ يأتيه، ويتعلَّمُ منه، لكنَّ على وجهِ الخفاءِ؛ لعدم كونه مأموراً بإتيانِ العلانيةِ لحكمةٍ إلهيةٍ اقتضت ذلك.

وقد سبقَ في كلامِ ابنِ المبارك، حضورُ الخضرِ في بعضِ المعاركِ.

وأما الحديثُ فمعناه: أَنَّهُ لا يُعْبَدُ في الأرضِ على وجهِ الظهورِ والغلبةِ وقوَّةِ الأمةِ، وإلا فكم من مؤمنٍ كانَ في المدينةِ وغيرها حيثنَدٍ ولم يحضُرْوا بدرًا؟! ثمَّ قالَ عن أبي الفرجِ ابنِ الجوزيِّ: والدليلُ على أَن الخضرَ ليسَ بياقٍ في الدنيا أربعةُ أشياء: القرآنُ، والسُنَّةُ، وإجماعُ المُحقِّقينَ من العلماءِ، والمعقولِ.

أما القرآنُ: فقوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِشَرٍّ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ ﴾ [الأنبياء: ٣٤]، فلو دام البقاءُ له كانَ خالدًا<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: قد سبقَ عنه الجوابُ على وجهِ الصوابِ، وليسَ المرادُ به طولُ العمرِ، فإنَّ عيسى عليه السَّلامُ كانَ قبلَ نبينا، وقد طالَ عمرُه بإجماعِ الأنامِ.

قالَ: وأما النُّقلُ، فذكرَ حديثَ: «أرأيتكم ليلتكم هذه، فإنَّ على رأسِ مئةِ سنةٍ لا يبقى على ظهْرِ الأرضِ ممَّن هو اليومَ أحدٌ». مُتَّفَقٌ عليه<sup>(٢)</sup>.

وفي «صحيحِ مسلمٍ» عن جابرِ رضيَ اللهُ عنه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ قبلَ موتهِ بقليلٍ: «ما من نفسٍ منفسوةٍ يأتي عليها مئةُ سنةٍ وهي يومئذٍ حيَّةٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «المنار المنيف» (ص ٦٩).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٨). وانظر: «المنار المنيف» (ص ٧١).

أقول: ولا شكَّ أنَّها مُتَيَّدَةٌ بما على وَجِهِ الأَرْضِ؛ لما سبقَ من الحديثِ الأصحِّ.

ثمَّ ذَكَرَ عن البُخَارِيِّ، وعليَّ بنِ مُوسَى الرِّضَا: أَنَّ الحَضِرَ ماتَ<sup>(١)</sup>.

أقول: لو صَحَّ هذا عنهُما لِيُقَالَ لهما: متى ماتَ؟ وما الدَّلِيلُ على مماتِهِ المُنافي

لبقاءِ حياتِهِ؟

وَذَكَرَ: أَنَّ البُخَارِيَّ سُئِلَ عن حياتِهِ فقالَ: كيفَ يكونُ ذلكَ وقد قالَ عليه السَّلَامُ

«أرأيتكم ليلتكم هذه فإنَّ على رأسِ مئةِ سنةٍ لا يبقى من على ظهرِ الأرضِ أحدٌ».

قالَ: وممَّن قالَ «إِنَّ الحَضِرَ ماتَ»: إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَرَبِيِّ<sup>(٢)</sup>، وأبو الحُسَيْنِ

ابنُ المُنادِي<sup>(٣)</sup>، وهما إمامانِ، وكانَ ابنُ المُنادِي يُقَبِّحُ قولَ مَنْ يقولُ: إِنَّه حيٌّ.

وحَكَى القاضي أبو يعلى<sup>(٤)</sup> موتهُ عن بعضِ أصحابِ مُحَمَّدٍ<sup>(٥)</sup>.

قُلْتُ: فيكونُ هؤلاءِ مُخالِفينَ لجمهورِ العُلَماءِ والصُّلحاءِ، معَ أَنَّهُ لا مُستندَ لهم

فيما أبرزوا من الادِّعاء!

قالَ: وذكَّرَ<sup>(٦)</sup> عن بعضِ أهلِ العِلْمِ أَنَّهُ احتجَّ بأنَّه لو كانَ حيًّا لَوَجَبَ عليه

أنْ يَأْتِيَ إلى النَّبِيِّ ﷺ.

(١) «المنار المنيف» (ص ٧٢).

(٢) هو الحافظ إبراهيم بن إسحاق الحربي، صاحب التصانيف، المتوفى سنة (٢٨٥هـ). انظر:

«سير أعلام النبلاء» (١٣ / ٣٥٦ - ٣٧٢).

(٣) هو أحمد بن جعفر، أبو الحسين ابن المنادي، البغدادي، المحدث والمصنف، توفي سنة (٣٣٦هـ).

انظر: «السير» (١٥ / ٣٦١).

(٤) هو محمد بن الحسين، أبو يعلى ابن الفراء، القاضي الحنبلي، المتوفى سنة (٤٥٨هـ). انظر:

«السير» (١٨ / ٨٩).

(٥) انظر: «المنار المنيف» (ص ٧٢).

(٦) يعني: وذكر أبو يعلى، انظر: «المنار المنيف» (ص ٧٢).

والجوابُ عنه قد تقدّم.

وأما قوله: قال أحمد: حدّثنا شريحُ بنُ النُّعمانِ، حدّثنا هُشَيْمٌ، أُنْبَأَنَا مُجالِدٌ، عن الشَّعْبِيِّ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حيًّا ما وسعته إلا أن يتبعني»<sup>(١)</sup>.

كَيْفَ يَكُونُ حَيًّا وَلَا يُصَلِّي مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ وَيُجَاهِدُ مَعَهُ؟! أَلَا تَرَى أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ يُصَلِّي خَلْفَ إِمَامٍ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَا يَتَقَدَّمُ؛ لِثَلَا يَكُونَ ذَلِكَ خَدَشًا فِي نُبوَّةِ نَبِيِّنا ﷺ؟!!

قال أبو الفرج: وما أبعد فهم من يثبت وجود الخضر وينسى ما في طيِّ إثباته من الإعراض عن هذه الشريعة<sup>(٢)</sup>!

فضعفه ظاهر؛ إذ القول بنفي صلاته معه ﷺ رجم بالغيب، مع أنه لا يُنافي المُتَابَعَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُعَدَّ مِنَ الْأَرْكَانِ الدِّينِيَّةِ، لَا سِيَّما إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَدِينَةِ. وكذا القول بإعراضه عن هذه الشريعة من الكلمات الواهية الشنيعة.

قال: وأما الدليل من المعقول فمن عشرة أوجه:

أحدها: أن الذي أثبت حياته يقول: إِنَّهُ وَلَدُ آدَمَ لَصُلْبِهِ، وَهَذَا فَاسِدٌ لَوْجَهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَكُونُ عَمْرُهُ الْيَوْمَ سِتَّةَ آلَافِ سَنَةٍ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي حِسَابِ بَعْضِ الْمُؤرِّخِينَ، وَمِثْلُ هَذَا بَعِيدٌ فِي الْعَادَاتِ أَنْ يَقَعَ فِي حَقِّ بَشَرٍ<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: فَلْيَكُنْ مِنْ قَبِيلِ خَرَقِ الْعَادَاتِ، مَعَ أَنَّ هَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ فِي الرِّوَايَاتِ.

والثاني: أنه لو كان ولده لصلبه، أو الرابع من أولاده كما زعموا أنه كان

(١) رواه أحمد في «مسنده» (١٥١٥٦). وإسناده ضعيف لضعف مجالد.

(٢) من قوله: قال أحمد، إلى هاهنا، من «المنار المنيف» (ص ٧٢-٧٣).

(٣) انظر: «المنار المنيف» (ص ٧٣).

وزير ذي القرنين لكان مهول الخلقه، فإن تلك الخلقه ليست على خلقتنا، بل مفرطة في الطول والعرض.

ففي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خلق الله آدم طوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص بعد»<sup>(١)</sup>.

وما ذكر أحد ممن رأى الخضر أنه رآه على خلقه عظيمه، وهو من أقدم الناس<sup>(٢)</sup>. قلت: الحديث محمول على الغالب، فلا يعد أن يكون بعض أولاده أقصر من بعضهم، أما ترى خلقه يأجوج ومأجوج، وهم من صلب يافث بن نوح، وطولهم قدر شبر على ما ذكره<sup>(٣)</sup>.

ثم لا بدع<sup>(٤)</sup> أن يكون الخضر أعطي قوة التشكل والتصوير بأي صورة شاء<sup>(٥)</sup> كما حققناه في جواب سؤال لبعض أهل فضل وكمال، ولم يظهر على أحد في خلقه الأصليه، كجبريل عليه السلام؛ فإنه كان يتشكل عند النبي ﷺ غالباً على صورة دحية، ولم يره عليه السلام في صورته الأصليه إلا مرتين<sup>(٦)</sup>.

الوجه الثالث: أنه لو كان الخضر قبل نوح لركب معه في السفينة، ولم ينقل<sup>(٧)</sup> هذا أحد.

(١) رواه البخاري (٣٣٩٩)، ومسلم (١٤٧٠).

(٢) «المنار المنيف» (ص ٧٤).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٥ / ٢٠٢)، و«التوضيح» لابن الملقن (١٩ / ٣٥١).

(٤) في «و»: «ندعي».

(٥) قال الألويسي في «روح المعاني» (٨ / ٣٠٦): ما ذكر من إعطائه من قوة التشكل احتمال بعيد، وفي ثبوته للأولياء خلاف كثير من المحدثين، وقال بعض الناس: لو أعطي أحد من البشر هذه القوة لأعطيها ﷺ يوم الهجرة فاستغنى بها عن الغار وجعلها حجاباً له عن الكفار.

(٦) ينظر: «روح المعاني» (٨ / ٣٠٦).

(٧) في «و»: «يقل». والمثبت من النسخ وهو الموافق لما في «المنار المنيف» (٧٤).

قُلْتُ: لا يلزم من عدم النقلِ عدم وجوده في العقلِ مع احتمالِ أَنَّهُ دَخَلَهُ عَلَى وَجهِ الإخفاءِ كما لا يخفى!

الوجهُ الرَّابِعُ: أَنَّ العُلَمَاءَ قد اتَّفَقُوا أَنَّ نُوحًا لَمَّا نَزَلَ مِنَ السَّفِينَةِ مَاتَ مَنْ كَانَ مَعَهُ، ثُمَّ مَاتَ نَسْلُهُمْ، وَلَمْ يَبْقَ غَيْرُ نَسْلِ نُوحٍ، وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧]. وَهَذَا يُبْطِلُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: كَانَ قَبْلَ نُوحٍ (١).

وَالجَوَابُ: أَنَّهُ مَاتَ مَنْ كَانَ مَعَهُمْ (٢) ظَاهِرًا، بِدَلِيلِ أَنَّ الشَّيْطَانَ أَيْضًا رَكِبَ فِي السَّفِينَةِ، وَالآيَةُ تُدَلُّ عَلَى بقاءِ ذُرِّيَّتِهِ عَلَى وَجهِ التَّنَاسُلِ، وَهُوَ لَا يَنْفِي وُجُودَ مَنْ عَدَاهُمْ مَعَ أَنْ كَوْنَهُ قَبْلَ نُوحٍ مِنَ الأَقْوَالِ الضَّعِيفَةِ، وَالمُعْتَمَدُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ذِي القَرْنَيْنِ، وَقَبْلَ سَيِّدِنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الوجهُ الخَامِسُ: أَنَّ هَذَا لو كَانَ صحيحًا أَنَّ بَشَرًا مِنْ بَنِي آدَمَ يَعِيشُ مِنْ حِينِ يُوَلَّدُ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، وَمَوْلَدُهُ قَبْلَ نُوحٍ، لَكَانَ هَذَا مِنْ أعْظَمِ الآيَاتِ والعَجَائِبِ، وَكَانَ خَبْرُهُ فِي القُرْآنِ مَذْكَورًا فِي غيرِ مَوْضِعٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أعْظَمِ آيَاتِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ اسْتِحْيَاهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلا خَمْسِينَ عَامًا وَجَعَلَهُ آيَةً، فَكَيْفَ بَمَنْ أَحْيَاهُ عَلَى أَقَلِّ مَا قِيلَ سِتَّةَ أَلْفِ سَنَةٍ، وَتَسْتَمِرُّ حَيَاتُهُ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ (٣)؟

قُلْتُ: لا يلزم من كونه أعظم الآيات أن يكون مذكوراً في القرآن بالكراتِ والمَرَّاتِ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ طُولَ عَمْرِ نُوحٍ تَسْلِيَةً لِنَبِينَا ﷺ؛ لِيُعِينَهُ عَلَى صَبْرِ أَذَى قَوْمِهِ، وَإِمهالِ هَلَاكِهِمْ، وَتَنْبِيهًا عَلَى ضَلَالَةِ قَوْمِ نُوحٍ وَجَهَالَتِهِمْ، وَإِصْرَارِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ وَعَدَاوَتِهِمْ، حَتَّى اسْتَحَقُّوا مَا نَزَلَ بِهِمْ مِنْ مُوجِبَاتِ شِقَاوَتِهِمْ.

(١) «المنار المنيف» (ص ٧٤).

(٢) فِي «و»: «معه».

(٣) «المنار المنيف» (ص ٧٤).

وَأَمَّا الْقَائِدُ عَلَى إِيجَادِ الْعَالَمِ فَلَا يُشَكُّ فِي قُدْرَتِهِ عَلَى الْإِمْدَادِ، وَلَوْ كَانَ أَبَدَ الْأَبَادِ، مَعَ أَنْ فِي ذِكْرِ طُولِ عُمَرِ نُوْحٍ تَصْرِيحاً، يُوجَدُ إِشَارَةً إِلَى تَجْوِيزِ طُولِ الْعُمَرِ أَكْثَرَ مِنْهُ تَلْوِيحاً.

الْوَجْهُ السَّادِسُ: أَنَّ الْقَوْلَ بِحَيَاةِ الْخَضِرِ قَوْلٌ عَلَى اللَّهِ بِلا عِلْمٍ، وَذَلِكَ حَرَامٌ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، أَمَّا الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَةُ فَظَاهِرَةٌ، وَأَمَّا الْأَوْلَى فَإِنَّ حَيَاتَهُ لَوْ كَانَتْ ثَابِتَةً لَدَلَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ، أَوْ السُّنَّةُ، أَوْ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ، فَهَذَا كِتَابُ اللَّهِ، فَأَيْنَ فِيهِ حَيَاةُ الْخَضِرِ؟ وَهَذِهِ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَيْنَ فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ بَوَجْهِ؟ وَهَؤُلَاءِ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ، [هَلْ] (١)

أَجْمَعُوا عَلَى حَيَاتِهِ؟

قُلْتُ: أَمَّا حَيَاتُهُ الْأَصْلِيَّةُ، فَإِنَّهَا ثَابِتَةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ، كَمَا عَلِمَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِي بَقَائِهِ الْمُدَّةَ الطَّوِيلَةَ، فَنَأْخُذُهُ مِنَ الْاسْتِصْحَابِ حَتَّى يَثْبُتَ مَوْتُهُ مِنْ طَرِيقِ نَقْلِ الصَّوَابِ.

وَقَدْ قَدَّمْنَا بَعْضَ الْأَحَادِيثِ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى وُجُودِهِ مِنْ غَيْرِ شُهُودِهِ فِي زَمَنِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَثَبَتَ نَقْلُهُ عَنِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، ثُمَّ يَكْفِيكَ إِجْمَاعُ الْمَشَائِخِ الْعِظَامِ، وَجُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ، عَلَى أَنَّهُ حَيٌّ مُوجُودٌ بَيْنَ الْأَنَامِ، كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالنَّوَوِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ الْفَخَامِ. فَالْقَوْلُ بِمَوْتِهِ رَجْمٌ بِالْغَيْبِ، فَمَنْ عَابَ رَجَعَ عَلَيْهِ الْعَيْبُ.

الْوَجْهُ السَّابِعُ: أَنَّ غَايَةَ مَا يَتَمَسَّكَ بِهِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى حَيَاتِهِ حِكَايَاتٌ مَنْقُولَةٌ، يُخْبِرُ الرَّجُلُ بِهَا أَنَّهُ رَأَى الْخَضِرَ، فَيَاللَّهِ لِلْعَجَبِ! هَلْ لِلْخَضِرِ عِلْمٌ يَعْرِفُهُ بِهَا مَنْ رَأَاهُ؟ وَكَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ يَغْتَرُّ بِقَوْلِهِ: أَنَا الْخَضِرُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَصْدِيقُ قَائِلٍ ذَلِكَ بِلَا بُرْهَانٍ مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ أَيْنَ لِلرَّائِي أَنْ الْمُخْبِرَ لَهُ بِهِ صَادِقٌ لَا يَكْذِبُ (٢)؟

(١) ما بين معكوفين زيادة من «المنار المنيف» (ص ٧٥).

(٢) «المنار المنيف» (ص ٧٥).

قُلْتُ: هذا بحثٌ آخرٌ، فلا شكَّ أنَّ القائلَ به يحتملُ الصِّدْقَ والكذِبَ في حَبْرِهِ. على أنَّ له علاماتٍ مشهورةً عندَ أهله، وهو كَوْنُ الأَرْضِ تخَضْرُ عندَ قَدَمِهِ، وأنَّ طوْلَ قَدَمِهِ ذراعٌ ونحوه، ورُبَّمَا يظهرُ بعضُ خَوَارِقِ العاداتِ، ممَّا يشهدُ بِصِدْقِهِ، على أنَّ المؤمنَ مُصَدِّقٌ بقوله، بناءً على حُسْنِ الظَّنِّ به، ألا ترى أنَّ غريباً إذا دَخَلَ بلداً وقال: أنا سيِّدٌ يُصَدِّقُ حتَّى يثبَّتَ القولُ بنفِيهِ؟

والحاصلُ: أنَّ الإثباتَ مُقدَّمٌ على النفي عندَ الثقاتِ.

الوجهُ الثامنُ: أنَّ الخضرَ فارَّقَ موسى بنَ عمرانَ كليمَ الرَّحمنِ ولم يُصاحِبْهُ وقال: ﴿هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]، فكيفَ يرضى لنفسِهِ بمُفارقةٍ مثلِ موسى ثمَّ يجتمعُ بِجَهْلَةِ العبادِ الخارجينَ عن الشريعةِ، الذين لا يحضرونَ جمعةً ولا جماعةً، ولا مجلسَ علمٍ، ولا يعرفونَ من الشريعةِ شيئاً؟ وكلُّ منهم يقولُ: قالَ لي الخضرُ، وجاءني الخضرُ، وأوصاني الخضرُ، فيا عَجَباً له يُفارِقُ<sup>(١)</sup> كليمَ الله تعالى ويدورُ على صُحبةِ الجُهالِ ومَن لا يعرفُ كيفَ يتوضَّأُ، ولا كيفَ يُصلِّي!

قُلْتُ: والكذَّابونَ الدَّجالونَ يكذبونَ على الله ورسوله، فلا يبعدُ أن يكذبوا على الخضرِ في قوله، وإنَّما الكلامُ في اجتماعِهِ لأكابرِ<sup>(٢)</sup> الصُّوفيَّةِ من الزُّهادِ والعُبادِ، حتَّى الخواصُّ لَمَّا سُئِلَ: ما رأى من الغرائبِ في سَفَرِ حَجَّهِ؟ فقال: طَلَبَ الخضرُ مُرافقتَهُ فأبى، فسُئِلَ عن سببِهِ، فقال: خوفاً من النَّقصِ في توكُّلِهِ حيثُ يعتمدُ على وُجودِهِ<sup>(٣)</sup>.

الوجهُ التاسعُ: أنَّ الأُمَّةَ مُجمِعةً على أنَّ الذي يقولُ: أنا الخضرُ، لو قال: سمِعْتُ رسولَ الله يقولُ كذا وكذا، لم يُلتفتَ إلى قوله، ولم يُحتجَّ به في الدينِ، إلا أن يُقالَ:

(١) في «و»: «كيف يفارق».

(٢) في «و»: «اجتماع أكبر» بدل «اجتماعه لأكابر».

(٣) انظر: «الرسالة القشيرية» (١/ ٣٠٢)، و«تاريخ بغداد» (٦/ ٩٠٦). والخواص: هو إبراهيم بن

أحمد أبو إسحاق، شيخ الصوفية في الري. توفي سنة (٥٢٩١هـ).



إِنَّه لم يأتِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ ولا بايَعه، أو يقولُ هذا الجاهِلُ: إِنَّه لم يُرسلْ إليه، وفي هذا من الكُفْرِ ما فيه<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: أَمَّا الْقَوْلُ بَعْدَمِ إِرْسَالِهِ إِلَيْهِ بَاطِلٌ إِجْمَاعًا، وَكَذَا الْقَوْلُ بَعْدَمِ إِتْيَانِهِ إِلَيْهِ ﷺ، وَأَمَّا عَدَمُ الْمُبَايَعَةِ الظَّاهِرَةِ لَوْ سَلَّمَ مَعَ وُجُودِ الْمُتَابِعَةِ الْبَاهِرَةِ؛ فَلَا يَضُرُّ لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ. وَقَدْ عَدَّه جَمَاعَةٌ مِنْ أَرَبَابِ الْأُصُولِ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَعَلَّ عَدَمَ قَبُولِ رِوَايَتِهِ لَعَدَمِ الْقَطْعِ فِي وُجُودِهِ وَشُهُودِهِ فِي حَالِهِ<sup>(٢)</sup> رُؤْيِيَتِهِ.

الْوَجْهُ الْعَاشِرُ: أَنَّهُ لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ جِهَادَهُ الْكُفَّارَ، وَرِبَاطُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَقَامُهُ فِي الصَّفِّ سَاعَةً، وَحُضُورُهُ الْجُمُعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَتَعْلِيمُ الْعِلْمِ لَهُ؛ أَفْضَلُ بِكَثِيرٍ مِنْ سِيَاحَتِهِ بَيْنَ الْوُحُوشِ فِي الْقِفَارِ وَالْفَلَوَاتِ<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ: وَهَذَا مُجَازَفَةٌ فِي الْكَلَامِ، فَمَنْ أَيْنَ لَهُ نَفْيُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مِنَ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ مَعَ أَنَّ الْعَالَمَ بِالْعِلْمِ اللَّدُنِّيِّ لَمْ يَكُنْ مُشْتَغَلًا إِلَّا بِمَا أَلْهَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِي الْأَمْرُ وَالشَّأْنُ، وَلَا يُقَاسُ الْمُلُوكُ بِالْحَدَّادِينَ.

فَسُبْحَانَ مَنْ أَقَامَ الْعِبَادَةَ فِيمَا أَرَادَ، فَالْتَّسَلِيمُ أَسْلَمَ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَبِمَا قَدَّرَهُ وَقَضَاهُ أَحْكَمُ.

بِعَوْنِ اللَّهِ تَمَّ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

\*\*\*

(١) «المنار المنيف» (ص ٧٦).

(٢) في «و»: «حال».

(٣) «المنار المنيف» (ص ٧٦).

الرسالة رقم: (٦٩) ..... مجموع العلامة  
مكيال العلامة  
الملا علي القاري

المُنْبِئَاتُ لِلْمُهَيَّبَاتِ  
فِي  
مَذَاهِبِ الْمُهَيَّبَاتِ

تأليف العلامة  
الملا علي القاري


نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ

تَحْقِيقٌ وَقَوْلِيٌّ  
ماهر أديب جروش

دارُ اللُّبَابِ

إلى رسالة الشرب الوردية من مذهب المهدي  
 الحمد لله الذي وفق سبيل الهدى بأجتهاد الأئمة الجتهدين وجعلنا  
 ببركاتهم من جنة الكهنتين وظلالهم من الأمان هذا هو النهي الإلهي وهو  
 يظهر في من الأمان الصلاة والسلام الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 رئيس الأمان والهداية وسببها الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 وعلى أنه واجبا بواجبها واجبا بالأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 ووصلت إلى الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 على من سلطان المهدي والقرآن عاينها الله بالهدى والهدى والهدى  
 بعض الأمان من هو من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 الموجود في الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 وحسنه في الشرف المكان فأجبت بأن سمعت الشيخ العلامة والمفيد  
 المهتم الشيخ سيدنا الله العظيم الشيخ محمود الملك جه لقا هو اعاد  
 يقول طريق المنقول في بعض كتب الفروع والأصول ان المهدي العظيم  
 بعد ظهوره وأتت فافترق مذهب ابي حنيفة الإمام الكوفي وأبو  
 هذا بين علم العصر فضلا الكهنة في شرح رواية نقل ولا يصح دلالة  
 الحق فاقول وبالله وأصول ان كل صاحب مذهب وطالب  
 شرب بمقتضى قولهم كل ضرب بما لديهم زوجون وبما عندهم زوجون  
 وقد علم كل الناس شهرتهم في مقام الاناس يشعرون من همتهم  
 له ان يدعي ذلك فلا خصوصية باصرتها كاذم المعلوم المشرى  
 والمهدي العترة ان المنقول بيمين عليه اعتقاد وان مقلد على المشرى  
 وشرح على المسألة هذا اليليلين قال امام المهديين بل قولا من مقتضى  
 في رسالة المسماة بمخيب لخلق الأمان في جميع العبادات والجميع

مكتبة جامعة أم القرى (د)



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

رسالة الشرب الوردية من مذهب المهدي  
 الحمد لله الذي وفق سبيل الهدى بأجتهاد الأئمة الجتهدين وجعلنا  
 ببركاتهم من جنة الكهنتين وظلالهم من الأمان هذا هو النهي الإلهي وهو  
 يظهر في من الأمان الصلاة والسلام الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 رئيس الأمان والهداية وسببها الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 وعلى أنه واجبا بواجبها واجبا بالأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 ووصلت إلى الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 على من سلطان المهدي والقرآن عاينها الله بالهدى والهدى والهدى  
 بعض الأمان من هو من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 الموجود في الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 وحسنه في الشرف المكان فأجبت بأن سمعت الشيخ العلامة والمفيد  
 المهتم الشيخ سيدنا الله العظيم الشيخ محمود الملك جه لقا هو اعاد  
 يقول طريق المنقول في بعض كتب الفروع والأصول ان المهدي العظيم  
 بعد ظهوره وأتت فافترق مذهب ابي حنيفة الإمام الكوفي وأبو  
 هذا بين علم العصر فضلا الكهنة في شرح رواية نقل ولا يصح دلالة  
 الحق فاقول وبالله وأصول ان كل صاحب مذهب وطالب  
 شرب بمقتضى قولهم كل ضرب بما لديهم زوجون وبما عندهم زوجون  
 وقد علم كل الناس شهرتهم في مقام الاناس يشعرون من همتهم  
 له ان يدعي ذلك فلا خصوصية باصرتها كاذم المعلوم المشرى  
 والمهدي العترة ان المنقول بيمين عليه اعتقاد وان مقلد على المشرى  
 وشرح على المسألة هذا اليليلين قال امام المهديين بل قولا من مقتضى  
 في رسالة المسماة بمخيب لخلق الأمان في جميع العبادات والجميع

مكتبة قونية (و)

رسالة الشرب الوردية من مذهب المهدي  
 الحمد لله الذي وفق سبيل الهدى بأجتهاد الأئمة الجتهدين وجعلنا  
 ببركاتهم من جنة الكهنتين وظلالهم من الأمان هذا هو النهي الإلهي وهو  
 يظهر في من الأمان الصلاة والسلام الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 رئيس الأمان والهداية وسببها الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 وعلى أنه واجبا بواجبها واجبا بالأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 ووصلت إلى الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 على من سلطان المهدي والقرآن عاينها الله بالهدى والهدى والهدى  
 بعض الأمان من هو من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 الموجود في الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان من الأمان  
 وحسنه في الشرف المكان فأجبت بأن سمعت الشيخ العلامة والمفيد  
 المهتم الشيخ سيدنا الله العظيم الشيخ محمود الملك جه لقا هو اعاد  
 يقول طريق المنقول في بعض كتب الفروع والأصول ان المهدي العظيم  
 بعد ظهوره وأتت فافترق مذهب ابي حنيفة الإمام الكوفي وأبو  
 هذا بين علم العصر فضلا الكهنة في شرح رواية نقل ولا يصح دلالة  
 الحق فاقول وبالله وأصول ان كل صاحب مذهب وطالب  
 شرب بمقتضى قولهم كل ضرب بما لديهم زوجون وبما عندهم زوجون  
 وقد علم كل الناس شهرتهم في مقام الاناس يشعرون من همتهم  
 له ان يدعي ذلك فلا خصوصية باصرتها كاذم المعلوم المشرى  
 والمهدي العترة ان المنقول بيمين عليه اعتقاد وان مقلد على المشرى  
 وشرح على المسألة هذا اليليلين قال امام المهديين بل قولا من مقتضى  
 في رسالة المسماة بمخيب لخلق الأمان في جميع العبادات والجميع

مكتبة فاضل أحمد (ف)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفّيق

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتّقين، وخاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد اختلفَ الناسُ في مسألة المُنْتَظَرِ اختلافاً كثيراً، ولم يُقْتَصِرْ هذا الاختلافُ على المسلمينَ فقط، بل إنّ الاعتقادَ به هو جزءٌ من عقيدة النَّصَارَى واليهود، ولكلِّ تصوُّرٍ عنه ليس هذا مجالُ الخوضِ فيه، لكن سَيَرِدُ في آخِرِ الكتابِ إن شاء اللهُ إشارةٌ إليه.

وسنوجزُ في هذه القضية مواقفَ المُتَمَيِّنِ إلى الإسلام، حيث يُمكنُ أن تُقسَمَ تلك المواقفُ إلى أربعة أقسام:

١ - موقفُ الشَّيعة: أمّا الشَّيعةُ فقد غالبوا في هذه المسألة كثيراً، ورووا فيها آلافَ الأحاديثِ، بل جعلوها أصلَ عقيدتهم، وأساسَ بُيانهم، وهو عندهم الإمامُ المُتَوَارِي، محمدُ بنُ الحسنِ العسْكَرِيِّ، وقد دَخَلَ في السُّردابِ وهو ابنُ خمسٍ من السنين، وهم بانتظارِ خروجه ليكونَ لهم إماماً في الدنيا والدين، ومخلصاً من ظلمِ الظالمين وأذى المُجرمين.

وهناك غيرُهم أيضاً قد ادَّعى مَهدياً قد ظَهَرَ، لكنّه ماتَ واندَثَرَ، ولم يتوارَ عن عيونِ البَشَرِ، وسيردُ ذكرُهم في آخِرِ الكتابِ، بمشيئةِ اللهِ ربِّ الأرباب.

٢- موقفُ بعضِ أهلِ السُّنَّةِ مِنَ الْعَوَامِّ وَالْجُهَّالِ، الَّذِينَ تَسْتَهْوِيهِمْ أَخْبَارُ الْفِتَنِ وَالْأَهْوَالِ، فَقَبِلُوا كُلَّ مَا رُوِيَ فِيهِ دُونَ تَمْحِصِ أَوْ تَحْقِيقِ، وَأَخَذُوهُ مُسَلِّمًا دُونَ نَظَرٍ فِيهِ أَوْ تَدْقِيقِ، وَلَمْ يَمَيِّزُوا صَحِيحَ الْأَخْبَارِ مِنْ سَقِيمِهَا، وَلَا ثَابِتِهَا مِنْ مَوْضُوعِهَا، وَلَا عَرَفُوا مُسَلِّمَهَا مِنْ إِسْرَائِيلِيَّهَا، فَغَالُوا أَيْضًا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ كَثِيرًا، لَكِنَّهُمْ دُونَ مَنْ قَبَلَهُمْ بِكَثِيرٍ.

٣- وهناك بعضُ المتممين لأهل السُّنَّةِ مَنْ وَقَفَ مَوْقِفَ النَّقِيضِ لِمَنْ سَبَقَ، فَأَتَكَرَّ قِصَّةَ الْمَهْدِيِّ مِنْ أُسَاسِهَا، وَرَدَّ كُلَّ مَا جَاءَ فِيهَا مِنْ أَحَادِيثَ وَأَخْبَارَ، فَبَعْضُهُمْ جَعَلَهَا مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَآخَرُونَ مِنْ وَضْعِ الزَّنَادِقَةِ وَالْعُصَاةِ، فَمِنْ ذَلِكَ مَا قَالَهُ بَعْضُهُمْ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «الْحَاوِي لِلْفُتَاوِي» لِلْسَيُوطِيِّ، فِي آخِرِ جُزْءِ «الْعَرَفِ الْوَرْدِيِّ فِي أَخْبَارِ الْمَهْدِيِّ»: «يَرَى بَعْضُ الْبَاحِثِينَ أَنَّ كُلَّ مَا وَرَدَ عَنِ الْمَهْدِيِّ وَعَنِ الدَّجَالِ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ».

وَنَحْوُهُ مَا قَالَهُ آخَرُ مِنَ الْمُعَاصِرِينَ، وَنَصَّهُ: «وَيَرَى الْكَثِيرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ أَنَّ مَا وَرَدَ مِنْ أَحَادِيثَ خَاصَّةً بِالْمَهْدِيِّ لَيْسَتْ إِلَّا مِنَ وَضْعِ الْبَاطِنِيَّةِ وَالشَّيْعَةِ وَأَضْرَابِهِمْ، وَأَنَّهَا لَا تَصِحُّ نَسْبَتُهَا إِلَى الرَّسُولِ ﷺ».

بَلْ ذَهَبَ الْبَعْضُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ، فَشَمَلَ فِي إِنْكَارِهِ مَا جَاءَ فِي عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالِدَّجَالِ، لَكِنْ كَعَادَتِهِ بِطَرِيقَةِ الْمَكْرِ وَالْإِخْتِيَالِ، فَقَالَ مَا مَعْنَاهُ مِنَ الْكَلَامِ الْمُحَالِ: «إِنَّ مَا جَاءَ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي شَأْنِ الْمَهْدِيِّ وَنَزُولِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ وَالِدَّجَالِ، إِنَّمَا هُوَ رَمْزٌ لِانْتِصَارِ الْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ»<sup>(١)</sup>.

وَلَعَلَّ الَّذِي أَوْقَعَ هَؤُلَاءِ فِي هَذَا الزُّورِ وَالْبُهْتَانِ، هُوَ أَنَّ قِصَّةَ الْمَهْدِيِّ لَمْ تَرُدْ فِي الْقُرْآنِ، وَلَا فِي الصَّحِيحِينَ تَصْرِيحًا بِالْبَيَانِ.

(١) انظر هذه الأقوال في: «عقيدة أهل السنة والأثر في المهدي المنتظر» للشيخ عبد المحسن العباد (ص ١٢٧).

٤ - أمّا المعتدلون المحققون من أهل السنّة والجماعة فإنّهم وقفوا الموقف الوسط الصحيح، فدرّسوا ما جاء من أخبار دراسة تمحيص وتحقيق، وبيّنوا الصحيح والحسن منها والمستقيم، وعرفوا الضعيف والموضوع السقيم، فأثبتوا خروج رجل من النسب الشريف المعظم، من ولد الحسن أو الحسين ابني علي رضي الله عنهم، يوافق اسمه اسم الرسول الأعظم ﷺ، واسم أبيه اسم أبيه، يتولّى إمرة المسلمين، ويصلي خلفه عيسى بن مريم عليه السلام من جملة المأمومين، وذلك لدلالة الأحاديث الكثيرة المستفيضة عن رسول الله ﷺ، التي تلقّتها الأمة بالقبول واعتقدت موجبها إلا من شدّ ممن تقدّم.

ومن هؤلاء الإمام ابن القيم رحمه الله، فقد أورد كثيراً من الأحاديث في قصة المهدي، ثم قال: «وهذه الأحاديث أربعة أقسام: صحاح، وحسان، وغرائب، وموضوعة».

وقد ورد في الصحيحين بعض الإشارات إلى المهدي، منها: ما يكون من أمير صالح يصلي عيسى عليه السلام مؤتماً به عند نزوله، فقد روى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف أنتم إذا نزل عيسى بن مريم فيكم وإمامكم منكم».

وروى مسلم عن جابر رضي الله عنه نحوه، وفيه: «فينزل عيسى ابن مريم ﷺ، فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء؛ تكرمة الله هذه الأمة».

وما عدا الصحيحين فقد رويت أحاديث المهدي في أكثر كتب السنن المشتهرة، ودواوين الإسلام المعتمدة؛ كسنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، و«مسند أحمد»، و«صحيح ابن حبان»، و«مستدرک الحاكم» وغيرها.

كما رُويت أحاديثُ المهديِّ عن جمعٍ من الصَّحابةِ؛ منهم: أبو هريرة، وابنُ مسعودٍ، وأمُّ سَلَمَةَ، وأبو سعيدٍ، وحذيفةُ بنُ اليمانِ، وأبو أمامةَ الباهليُّ، وعبدُ الرَّحمنِ بنُ عوفٍ، وعبدُ اللهِ بنُ عمرو بنِ العاصِ، وثوبانُ، وأنسُ بنُ مالكٍ، وجابرٌ، وابنُ عَبَّاسٍ، وغيرُهم. وستأتيك أحاديثُهم مع تخريجها مبثوثةً في هذا الكتابِ إن شاء اللهُ تعالى.

وهذه الأحاديثُ منها الصَّحيحُ ومنها الحسنُ والضعيفُ، وقد أوصلَ بعضهم ما رُوِيَ فيه إلى درجةِ التَّواتُرِ المعنويِّ، فقد قال القرطبي: «وقيل: المَهْدِيُّ هو عيسى فقط، وهو غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّ الأخبارَ الصَّحاحَ قد تَوَاتَرَتْ على أنَّ المَهْدِيَّ مِنْ عِتْرَةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فلا يَجُوزُ حَمْلُهُ على عيسى»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الحسين محمد بن الحسين الأبري في كتاب «مناقب الشافعي»: «وقد تَوَاتَرَتْ الأخبارُ واستفاضتْ عن رسولِ اللهِ ﷺ بذكرِ المهديِّ، وأنَّه مِنْ أهلِ بيته، وأنَّه يملكُ سبعَ سنينَ، وأنَّه يملأُ الأرضَ عدلاً، وأنَّ عيسى يخرجُ فيساعدهُ على قتلِ الدجالِ، وأنَّه يؤمُّ هذه الأُمَّةَ ويصليُّ عيسى خلفه».

نقله عن الأبري أئمةٌ كبارٌ مِنْ أهلِ التَّحقيقِ والتَّحديثِ ولم يتعقَّبهُ أحدٌ منهم بشيءٍ، ومن هؤلاء: الموزيُّ في «تهذيب الكمال»، وابنُ القيمِ في «المَنار المُنيف»، وابنُ حجرٍ في «تهذيب التَّهذيب»، وغيرُهم، وسيأتي في هذا الكتابِ إن شاء اللهُ.

لكنَّ نَمَّةَ ملاحظةٍ لا بدَّ من التَّنبيهِ عليها بالنسبةِ لهؤلاء، وهي أنَّهم في اعتقادهم بالمهديِّ لم يَعْتقدوه مخلصاً ينتظرون خروجه ليرفعَ الظلمَ عنهم، ولا ظنَّ أحدٌ منهم أنَّ في الدِّينِ نقصاً سيأتي المهديُّ ليُكمِّلهَ لهم، ولم يتجاوزوا في الاعتقادِ به دائرةَ فروعِ العقيدةِ التي يسوغُ فيها الاختلافُ، حتَّى الذين قالوا بالتَّواتُرِ يَعلمون أنَّها مسألةٌ فيها خلافٌ.

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١٠ / ١٧٩ - ١٨٠).

وهناك تقسيم آخر للمُؤتَبَرين ذكره ابنُ القَيِّم سيأتي في آخرِ الكتابِ مفصلاً إن شاء الله، وهو يتقاطع مع ما ذكرناه في بعض بنوده ويُخالف في بعض.

وقصة المهديّ وخروجه قد كُتِبَ فيها الكثير، ولو أراد أحد أن يجمع ما كُتِبَ في هذه المسألة لملأ منها أسفاراً، فرام العلامة القاري رحمه الله في هذا الكتابِ تقريبها، وتلخيص ما وردَ فيها، جامعاً في ذلك جملةً كبيرةً ممّا روي عن النبي ﷺ، وسماها:

### «المشربُ الوردِي في مذهب المهديّ»

وكان الدافع له إلى تأليفها - كما ذكر - سؤالاً وردّه من أحد الأعيان، عن المهديّ الموعود في آخر الزمان، فابتدأ فيها بما شاع واشتهر، عن بعض رجال ذلك العصر، من أن المهديّ عندما ينزل سيحكم بمذهب أبي حنيفة رحمه الله، فنند ما ذكر من ذلك، ثم بين الحق فيما هنالك، ومنها انطلق إلى عرض ما روي عن النبي ﷺ من أحاديث في هذه القصة.

وقد تعرّض في خلال ذلك لبعض المسائل التي وقع فيها الاختلاف، كالبحث في المهديّ من نسل أيّ الحسنين هو، ورجح أن أباه حسنيّ وأمه حسينية، مستدلاً بأدلة عقلية، وأخرى نقلية، لكنّ النقلية لا يخلو كل منها من علة قوية، وقد بيّناها في التعليقات بفضل ربّ البرية.

كما تعرّض لمسألة أخرى وقع فيها الخلاف، وهي ما روي عن بعض التابعين من تفضيل المهديّ على أبي بكرٍ وعمر، مائلاً في النهاية إلى التوقف في هذه المسألة. ولم ينس أن يعرج على ما نقل عن ابن عربيّ في «الفُصُوص»، ممّا يخالف المعقول والمنصوص، حيث قال: «إني خاتم الأولياء، ويُستمدُّ مني خاتم الأنبياء...»، فننّده وبيّن بطلانه.

كما تكلم عن الطائفة الغوية المسماة بـ (المهدوية) في دعوتهم: أن المهديّ



الموعودَ هو شيخُهم المشهودُ، ونَقَلَ الحُكْمَ بتكفيرِهم عن الفقهاءِ من مذهبِ أبي حنيفةَ والشافعيِّ وأحمدَ ومالكَ، بعد أن كَفَرُوا أَهْلَ السُّنَّةِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَقِدُوا بِشَيْخِهِم المَهْدِيِّ الهالكِ.

ومن المسائلِ التي تَعَرَّضَ لها أيضاً ما يَتَعَلَّقُ بعيسى عليه السَّلَامُ، فَصَحَّ أَنَّهُ عليه السَّلَامُ يُدْفَنُ فِي حُجْرَةِ نَبِيِّنَا ﷺ، على خلافِ أَنَّهُ قَبْلَ الصِّدِّيقِ أو بعد الفاروقِ، ولم يَذْكَرْ مِنَ الأَثَرِ دليلاً على ذلك، لكننا بفضلِ اللهِ قد ذَكَرْنَا ما رُوِيَ فيما هنالك.

كما أوردَ ما رُوِيَ في نزولِ عيسى عليه السَّلَامُ مِنَ الأَحَادِيثِ والآثارِ. وفي هذا الكتابِ عَدَا ما ذَكَرْنَا مِنَ الفوائدِ الكَثِيرِ مِنَ اللُّطَائِفِ والعَوَائِدِ، التي سَتَظْهَرُ لِمَنْ يقرأ هذا الكتابَ، الصَّغِيرِ في مُحْتَوَاهِ، الكَبِيرِ فيما ضَمَّهُ وَحَوَاهِ.

وقد اعْتَمَدَ المؤلِّفُ في جانبِ مِنْ هذا الكتابِ على رسالةِ الشَّيْطَوِيِّ: «العَرَفُ الوَرْدِيُّ في أخبارِ المَهْدِيِّ»، حيثُ إِنَّ كَثِيراً ممَّا ذَكَرَهُ مِنْ أَحَادِيثِ وآثارِ، أو حتَّى أقوالِ للعلماءِ، منقولٌ منه، إلى حدِّ أَنَّهُ قد يَنْقُلُ كلامَهُ على أَنَّهُ هو القائلُ، كما جاء مِنْ قولِهِ: «ثُمَّ وَقَفْتُ على سؤَالِ رُفَعِ إلى شيخِ الإسلامِ ابنِ حجرِ العسقلانيِّ، صورتهُ: ما قولُكم في قولِ سَيِّدِنَا رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَنْزِلُ عيسى ابنُ مريمَ في آخِرِ الزَّمانِ حَكَمًا»، والعبارةُ نَفْسُهَا في «الحاوي»، حيثُ قال: «ثم بعدَ مدَّةٍ مِنْ كتابتِي لهذا الجوابِ وَقَفْتُ على سؤَالِ رُفَعِ إلى شيخِ الإسلامِ ابنِ حجرِ صورتهُ: ما قولُكم...»<sup>(١)</sup>.

وممَّا يُؤَخِّدُ على المؤلِّفِ في هذه الرِّسالةِ أيضاً إثباتُهُ بعضَ الأحاديثِ الضَّعِيفَةِ أو الموضوعَةِ دونَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهَا، كما سيَظْهَرُ لَكَ مِنْ خِلالِ تَخْرِيجِهَا، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

(١) انظر: «الحاوي للفتاوي» (٢/ ١٥٧).

وقد اعتمدنا في تحقيق هذا الكتاب على أربع نُسُخٍ خطيَّةٍ، وهي: نسخة الجامعة الإسلامية المرموزُ لها بـ «ج»، ونسخة مكتبة جامعة أم القرى المرموزُ لها بـ «د»، ونسخة فاضل أحمد ورمزها: «ف»، ونسخة قونية ورمزها: «و».

وقد وَقَعَ في «د» سقطٌ طويلٌ نبَّهنا على أوَّلِهِ وآخِرِهِ كُلِّهِ في مكانِهِ.

كما وَقَعَ في النُّسخِ جميعاً سقطٌ بمقدارِ صحيفتينِ تقريباً، استَدْرَكَناه من المصدرِ المنقولِ عنه، وهو «المنارُ المُنيفُ» لابنِ القَيِّمِ رحمه الله.

والحمدُ لله ربِّ العالمينَ

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أوضح سُبُلَ<sup>(١)</sup> الدين، باجتهادِ الأئمةِ المجتهدين، وجعلنا بركاتهم من جُملةِ المهتدين، فلا مهديٍّ إلَّا من هُده، ولا مهويٍّ إلَّا من اتَّبَعَ هواه بغير هدى من الله.

والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ فِي مَرَاتِبِ النَّهَائِيَّةِ، عَلَى رِئِيسِ أَرْبَابِ الْهُدَايَةِ، وَسَيِّسِ أَصْحَابِ الْوَلَايَةِ، مِنْ أَهْلِ النَّهَائِيَّةِ وَالْبَدَايَةِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَأَتْبَاعِهِ وَأَحْبَابِهِ، الَّذِينَ شَمَلَتْهُمْ الرَّعَايَةُ وَالْعَنَايَةُ، وَوَصَلَتْهُمْ الْحِمَايَةُ وَالْوَقَايَةُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ أضعفُ عبادِ اللَّهِ القويِّ الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمَّدٍ الهرويِّ القاري، عامَلهما اللهُ بلطفِهِ الخفيِّ، وكرمه الوفيِّ: إِنَّهُ سألني بعضُ الأعيانِ، ممَّن هو بمنزلةِ إنسانِ العينِ وعينِ الإنسانِ، عن الإمامِ محمَّدٍ المهديِّ الموعودِ في آخرِ الزَّمانِ، بلَغنا اللهُ سبحانه إلى رؤيته وحضرته، ووفَّقنا اللهُ لمتابعتِهِ وخدمته في أشرفِ المكانِ.

فأجبتُهُ: بأنِّي سمعتُ الشَّيخَ العَلَّامةَ، والمُفيدَ الفَهَّامةَ، الشَّيخَ عبدَ اللهِ الهنديِّ، الشَّهيرَ بـ (مخدومِ المُلكِ)<sup>(٢)</sup> بين الخاصِّ والعامِّ، يقولُ بطريقِ المنقولِ، عن بعضِ

(١) في «د»: «سبيل».

(٢) هو عبد الله الأنصاريُّ السلطانبوريُّ الهندي، المتوفى مسموماً في سنة (١٠٠٦هـ)، من تصانيفه: «عيفة الأنبياء»، و«كشف الغمة عن بصائر الأئمة»، و«منهاج الدين». انظر: «هدية العارفين» (١/ ٤٧٣).

كتب الفروع أو<sup>(١)</sup> الأصول: إن المَهْدِيَّ المعظمَ بعد ظهوره وانكشافِ نوره، يتبعُ مذهبَ أبي حنيفة الإمامِ المكرم، واشتهرَ هذا بين علماءِ العصر، وفضلاءِ الدهر، من غيرِ تصريحِ روايةِ نقلٍ، ولا تصحيحِ دلالةِ عقلٍ<sup>(٢)</sup>.

فأقول، وباللهِ وحواله أصولُ:

إنَّ صاحبَ كلِّ مذهبٍ، وطالبَ مشربٍ، بمقتضى قوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، وبما عندهم مَرِحُونَ، وقد عَلِمَ كلُّ أناسٍ مشربهم، وفي مقامِ الإيناسِ يتبعونَ مذهبهم = له أن يدعي ذلك، فلا خصوصيةَ له بأحدٍ هنالك؛ إذ من المعلومِ المقرَّر، والمفهومِ المعْتَبِر، أنَّ المقلِّدَ يتعيَّنُ عليه اعتقادُ أنَّ مقلِّده على الصَّواب، وغيره على الخطأ في هذا الباب.

ولذا<sup>(٣)</sup> قال إمامُ الحرمين - بل قيل: إنه مُفتي الثقلين - في رسالته المسماة بـ «مغيث الخلق إلى الحق»: إنه يجبُ على العباد، في جميع البلاد، شرقاً وغرباً، وعجماً وعرباً، أن يكونوا على مذهبِ الإمامِ الشافعيِّ المُطَلَّبيِّ، وأتى بكلماتٍ واهيةٍ لا تخفى على العالمِ والغبيِّ، وقد أجبْتُ عنه في رسالةٍ مستقلةٍ بواضحاتِ الأدلَّة، فإذا كان الأمرُ على هذا التَّحقيقِ، فلا بُدَّ من إظهارِ مرجِّحٍ في مقامِ التَّوفيقِ.

فاعلم: أنَّ المَهْدِيَّ إذا اختارَ التَّقْلِيدَ، ورضيَ بعدمِ التَّأييدِ، فلا شكَّ أن يكونَ على مذهبِ الإمامِ الأعظمِ، والهَمَامِ الأقدمِ؛ لكونه في مقامِ الفقهِ أفضلَ وأعلمَ، بشهادةِ الإمامِ الشافعيِّ مع جلالته ونباهته، وكمالِ حَدَاقَتِهِ وَفَقَاهَتِهِ، وإدراكِ أكابرِ

(١) في «د» و«ج»: «و».

(٢) في «د»: «العقل».

(٣) في «ج»: «وكذا».

العلماء؛ كسفيان بن عُيينة من أجلاء التابعين، والإمام مالك وأحمد بن حنبل من الأئمة المجتهدين: أن الخلق كلهم عيال أبي حنيفة في فقه الدين، وبدلالة كون أكثر أهل الإسلام من أتباعه في القضايا والأحكام؛ إذ قد يُقال: إنهم ثلثا هذه الأمة بوصف الإجابة ونعت الإثابة، كما أن هذه الأمة ثلثا أصحاب الجنة بالنسبة إلى سائر الأمة من المؤمنين على ما ثبت به السنة، وقد ورد عنه عليه السلام: «عليكم بالسواد الأعظم»<sup>(١)</sup>.

هذا، وعندى على ما يخطر في خلدي: أنه يتبع الأحوط في المسائل الدينية والقضايا الشرعية كما عليه أكابر الصوفية، ولكن القول الأحق أنه يكون المجتهد المطلق؛ لأنه يظهر حال وجود كلام الله سبحانه في صدور القراء المكرمين، ووقت شهود الأخبار والآثار في سطور العلماء المحدثين؛ فإنه مع جلالة شأنه ورفعة قدره يبعد أن يكون مقلداً في عصره.

وقد ثبت أحاديث كثيرة وروايات شهيرة عنه عليه السلام، وشرّف وكرّم، ممّا هو صريح في عليّ مقامه وجليّ مرّامه:

منها: قوله عليه السلام: «نحن سبعة ولد عبد المطلب، سادة أهل الجنة: أنا، وحمزة، وعليّ، وجعفر، والحسن، والحسين، والمهدي». رواه ابن ماجه وأبو نعيم عن أنس<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «المهدي رجل من ولدي، وجهه كالكوكب

(١) رواه ابن ماجه (٣٠٥٩) من طريق أبي خلف الأعمى عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً به. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١٦٩ / ٤): هذا إسناد ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى واسمه حازم بن عطار.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٨٧)، ولم أجده عند أبي نعيم، ورواه أيضاً الحاكم في «المستدرک» (٤٩٤٠) وصححه، فتعقبه الذهبي بقوله: هذا موضوع. وانظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (٥٥ / ٢)، وعنه نقل المؤلف.

الدُّرِّيَّ». رواه الرُّوْيَانِيُّ عن حُذَيْفَةَ<sup>(١)</sup>، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ لَيْسَ ابْنُ عَرَبِيٍّ<sup>(٣)</sup> كَمَا يَتَوَهَّمُهُ الْجَاهِلُ الْغَبِيُّ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَجْمَلَ كَوْنَهُ مِنْ وَلَدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفِي رِوَايَةٍ أَوْضَحَهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِقَوْلِهِ: «الْمَهْدِيُّ مِنْ عِتْرَتِي؛ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ». كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ - بِسَنَدٍ صَحِيحٍ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٤)</sup>.

وَاخْتَلَفَ فِي أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نَسْلِ أَيِّ الْحَسَنِينَ؟ وَإِنْ كَانَ ذُرِّيَّةَ كُلِّ مِنْهُمَا مَوْصُوفٌ بِنِعْتِ الْحَسَنِينَ<sup>(٥)</sup>، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ أَبَاهُ حَسَنِيٌّ وَأُمُّهُ حُسَيْنِيَّةٌ<sup>(٦)</sup>، أَوْ بِالْعَكْسِ.

وَالأَوَّلُ أَوْلَى كَمَا لَا يَخْفَى؛ بَلْ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا تَرَكَ لِلَّهِ الْخِلَافَةَ الصُّورِيَّةَ، عَوَّضَهُ اللَّهُ الْمَرْتَبَةَ الْقُطَيْبَةَ، وَجَعَلَ مِنْ نَسْلِهِ الْمَهْدِيَّ الَّذِي بِهِ خَاتَمَ الْخِلَافَةَ النَّبَوِيَّةَ.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ: إِنَّ

(١) ورواه ابن الجوزي في «العلل» (١٤٣٩)، وهو خبر باطل كما قال ابن الجوزي.

قلت: فيه محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري، قال الذهبي في «الميزان» (٤ / ٢٩): روى عن رواد ابن الجراح خبراً باطلاً أو منكراً في ذكر المهدي، ثم أورد له هذا الحديث.

(٢) هو العلامة، الحافظ، القاضي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد، الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب «التصانيف»، من مشايخه أبو حامد الغزالي، وأبو بكر الشاشي وغيرهما، توفي سنة (٥٤٣هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٠ / ١٩٧).

(٣) يعني به الشيخ محمد بن علي بن محمد، الحاتمي الطائي الأندلسي، المعروف بمحيي الدين بن عربي، صاحب «الفصوص»، و«الفتوحات المكية»، توفي سنة (٦٣٨هـ). انظر: «الأعلام» (٦ / ٢٨١).

(٤) رواه أبو داود (٤٢٨٤) واللفظ له، وابن ماجه (٤٠٨٦)، والحاكم (٨٦٧٢). قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣ / ٣٤٦): في إسناده نظر. وسيكرر في أواخر هذه الرسالة.

(٥) في «و»: «الحسينين»، والمثبت من «د»، ووقع في «ج» طمس في هذا الموضوع.

(٦) في «و»: «حسيني»، والمثبت من «د»، ووقع في «ج» طمس في هذا الموضوع.

ابني هذا سيّد كما سمّاه النَّبِيُّ ﷺ، وسيخرجُ رجلٌ من صُلْبِهِ يُسمّى باسمِ نبيِّكم؛ يُشبهُهُ في الحُلُقِ (١).

ويُتَوَيّه ما أخرجَهُ نعيمُ بنُ حمادٍ أحدُ شيوخِ البخاريِّ، وتمّامٌ في «فوائده»، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو قال: يخرجُ رجلٌ من ولدِ الحسنِ من قِبَلِ المشرقِ، لو استُقْبِلَ به الجبالُ لهدّمتها واتّخذَ فيها طُرُقاً (٢).

ولا يبعُدُ أن يكونَ لكلٍّ منهما هذه النسبةُ العليّةُ، بالشركةِ الجليّةِ، كما يدلُّ عليه ما رواه الطبرانيُّ وأبو نعيمٍ، عن عليِّ الهلاليِّ (٣): «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لفاطمةَ: «والذي بَعَثَنِي بالحقِّ! إنَّ منهما - يعني: من الحسنِ والحسينِ - مهديٌّ هذه الأُمَّة» (٤). بل بزيادةٍ بقيّةِ الأنسابِ، المعتبرةِ في مرتبةِ (٥) الأحسابِ؛ لِمَا وردَ: «إنَّ المهديَّ من أولادِ العباسِ عمِّي». كما رواه الدّارَقُطَنيُّ في «الأفرادِ» عن عليِّ (٦).

(١) رواه أبو داود (٤٢٩٠) من طريق أبي إسحاق عن علي رضي الله عنه، وفيه علتان: الأولى إبهام شيخ أبي داود فيه، والثانية أن أبا إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - رأى علياً رضي الله عنه، ولم تثبت له رواية عنه.

(٢) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٩٥)، وتمّام في «فوائده» (١١٤٧). قال الذهبي في «الميزان» ترجمة الحجاج بن الريان: هذا موقوف، وهو منكر.

(٣) في «د»: «العلاشي»، وفي «و»: «البلالي»، والمثبت من «ج»، وهو الصواب.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٦٧٥). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ١٦٦): فيه الهيثم بن حبيب، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وهو متهم بهذا الحديث.

(٥) في «ج»: «رتبة».

(٦) رواه ابن الجوزي في «العلل» (١٤٣١) من حديث عثمان رضي الله عنه، وقال: تفرد به محمد بن الوليد، قال ابن عدي: كان يضع الحديث ويصله، ويسرق ويقلب الأسانيد والمتون، قال: سمعت الحسين بن أبي معشر يقول: هو كذاب. ولم أجده من حديث علي، ولعل في نسبته إليه وهم من المؤلف رحمه الله، فقد أورده ابن طاهر في «أطراف الغرائب والأفراد» (١ / ١٦٥) من حديث عثمان رضي الله عنه.



فهذا جمعٌ من متفرقاتِ فهمي، والله سبحانه وتعالى أعلم، وبإتقانِ الأمورِ أحكم. ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «يخرجُ المهديُّ وعلى رأسه مَلَكٌ يُنادي: إِنَّ هَذَا المهديُّ، فَاتَّبِعُوهُ». أخرجه أبو نُعيمٍ وغيره عن ابنِ عمرَ<sup>(١)</sup>.

وهذا يدلُّ على كمالِ عظمتِهِ، وجمالِ بُهتِهِ، ورفعةِ مرتبَتِهِ، ومزِيَّةِ منزلَتِهِ.

ومنها: كما أخرجه الطُّبرانيُّ في «الأوسط» من طريقِ عمرَ بنِ عليٍّ، عن عليِّ ابنِ أبي طالبٍ: أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَمِنَّا المَهْدِيُّ أَمْ مِنْ غَيْرِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «بَلْ مَنَّا؛ بِنَايَحْتُمُ اللَّهُ كَمَا بِنَا فَتَحَ، وَبِنَا يُسْتَنْقَدُونَ مِنَ الشَّرْكِ، وَبِنَا يُؤَلَّفُ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عِدَاوَةِ الْفِتْنَةِ كَمَا أَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عِدَاوَةِ الشَّرْكِ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «يخرجُ رجلٌ من أهلِ بيتي يقولُ بسُنَّتِي، يُنزلُ اللهُ لَهُ القَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَتُخْرَجُ الأَرْضُ لَهُ مِنْ بَرَكَاتِهَا، يَمَلَأُ الأَرْضَ مِنْهُ قِسْطاً وَعَدلاً كَمَا مُلِئْتُ جَوَراً وَظُلْماً، يَعْمَلُ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ سَبْعَ سِنِينَ، وَيُنزلُ بَيْتَ المَقْدِسِ». أخرجه الطُّبرانيُّ في «الأوسط»، وأبو نُعيمٍ، عن أبي سعيدِ الخُدريِّ<sup>(٣)</sup>.

وفي روايةٍ لأبي نُعيمٍ: «ثم لا خيرَ في عيشِ الحياةِ بعد المَهديِّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٣٧)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (٤١٧ / ١). وفي إسناده عبد الوهاب بن الضحاك، قال الذهبي في ترجمته في «الميزان» (٤ / ٤٣٢): كذبه أبو حاتم، وقال النسائي وغيره: متروك.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٥٧). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣١٧ / ٧): فيه عمرو بن جابر الحضرمي، وهو كذاب. ورواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٨٩) من طريق مكحول عن علي رضي الله عنه، وهو منقطع، فإن مكحولاً لم يسمع من علي.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٧٥). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣١٧ / ٧): فيه من لم أعرفهم.

(٤) قطعة من حديث رواه أبو نعيم في «صفة المهدي» من حديث ابن مسعود، كما في «عقد الدرر في أخبار المنتظر» ليوסף بن يحيى السلمى (ص ٢٤٤).

ومنها: ما أخرجه الدارقطني في «سننه» عن محمد بن علي قال: إن لمهدينا آيتين لم تكونا منذ خلق السماوات والأرض: ينكسف القمر لأول ليلة من رمضان، وتنكسف الشمس في النصف منه<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما أخرجه أبو نعيم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ «بينكم وبين الروم أربع هدين، يوم الرابعة على يد رجل من أهل هرقل يدوم سبع سنين»، فقال له رجل: يا رسول الله! من إمام الناس يومئذ؟ قال: «المهدي من ولدي؛ ابن أربعين سنة، كأن وجهه كوكب دري، في خده الأيمن خال أسود، وعليه عباءتان قطوانيتان، كأنه من رجال بني إسرائيل، يستخرج الكنوز، ويفتح مدائن الشرك»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما أخرجه الرؤياني في «مسنده» وأبو نعيم عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «المهدي رجل من ولدي؛ لونه لون عربي، وجسمه جسم إسرائيلي، على خده الأيمن خال، كأنه كوكب دري، يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، يرضى في خلافته أهل الأرض وأهل السماء والطير في الجوارح»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>. وفي رواية: «لا يوقظ نائماً، ولا يهريق دماً»<sup>(٥)</sup>.

ومنها: ما أخرجه نعيم بن حماد عن أبي جعفر قال: يظهر المهدي بمكة عند

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (١٧٩٥).

(٢) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٦٠٠)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣١٩): فيه عنبة بن أبي صغيرة، وهو ضعيف. وقال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٠٣) في ترجمة عنبة المذكور: «أتى عن الأوزاعي بخبر باطل». يريد هذا الحديث.

(٣) في «ج»: «الهواء». والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في المصادر.

(٤) رواه ابن الجوزي في «العلل» (١٤٣٩)، وهو خبر باطل تقدمت منه قطعة في أول الكتاب.

(٥) قطعة من حديثين، الأول رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (٩٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه، والثاني رواه نعيم أيضاً (١٠٤٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

العشاء معه راية<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ وقميصه وسيفه وعلاماتٍ ونورٍ وبيانٍ، فإذا صَلَّى العشاء نادى بأعلى صوتِهِ يقول: أذْكُرْكُمْ اللهُ أَيُّهَا النَّاسُ وَمَقَامَكُمْ بَيْنَ يَدَي رَبِّكُمْ، فَقَدْ بَعَثَ الْأَنْبِيَاءَ وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَأَمَرَكُمْ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تُحَافِظُوا عَلَى طَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَأَنْ تُحْيُوا مَا أَحْيَا الْقُرْآنُ، وَتُمْيِتُوا مَا أَمَاتَ، وَتَكُونُوا أَعْوَانًا عَلَى الْهُدَى، وَوَزَرَءَ عَلَى التَّقْوَى، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ دَنَا فَنَاوُهَا وَزَوَّالُهَا، وَأَذْنَتْ بِانْصِرَامٍ عَنْ إِقْبَالِهَا، فَإِنِّي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ، وَالْعَمَلِ بِكِتَابِهِ، وَإِمَاتَةِ الْبَاطِلِ، وَإِحْيَاءِ السُّنَّةِ. فَيُظْهِرُ فِي ثَلَاثِ مِئَةٍ وَثَلَاثَةِ عَشَرَ رَجُلًا عَدِدِ أَهْلِ بَدْرٍ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، رَهْبَانٌ بِاللَّيْلِ، أُسْدٌ بِالنَّهَارِ، يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَهْدِيِّ أَرْضَ الْحِجَازِ، وَيُخْرِجُ مَنْ كَانَ فِي السَّجَنِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَتَنْزِلُ الرِّيَاطُ السُّودُ الْكُوفَةَ، فَيُبْعَثُ بِالْبَيْعَةِ إِلَى الْمَهْدِيِّ، وَيُبْعَثُ الْمَهْدِيُّ جُنُودَهُ فِي الْأَفَاقِ، وَيُمِيتُ الْجَوْرَ وَأَهْلَهُ، وَتَسْتَقِيمُ لَهُ الْبُلْدَانُ، وَيَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيْهِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما أخرجه أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إذا انقطعت التجارات والطرق، وكثرت الفتن، خرج سبعة نفرٍ علماءٍ من أُنْفِ شَتَّى عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، يُبَايِعُ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، حَتَّى يَجْتَمِعُوا بِمَكَّةَ، فَيَلْتَقِي السَّبْعَةُ فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا فِي طَلْبِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تَهْدَأَ عَلَى يَدَيْهِ هَذِهِ الْفِتْنُ وَيُفْتَحَ لَهُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ، قَدْ عَرَفْنَا بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَأُمَّهُ وَجَيْشِهِ، فَيَتَّفِقُ السَّبْعَةُ عَلَى ذَلِكَ، فَيَطْلُبُونَهُ فَيُصِيبُونَهُ بِمَكَّةَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ؟ فَيَقُولُ: بَلِ أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى يُفْلِتَ مِنْهُمْ، فَيَصِفُونَهُ لِأَهْلِ الْخَيْرِ مِنْهُ وَالْمَعْرِفَةِ بِهِ، فَيُقَالُ: هُوَ صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَطْلُبُونَهُ وَقَدْ لَحِقَ بِالْمَدِينَةِ، فَيَطْلُبُونَهُ بِالْمَدِينَةِ فَيُخَالِفُهُمْ إِلَى مَكَّةَ، فَيَطْلُبُونَهُ بِمَكَّةَ فَيُصِيبُونَهُ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، وَأُمَّكَ

(١) في «و»: «مع راية»، وفي «ج»: «معه رداء».

(٢) رواه أبو نعيم في «الفتن» (٩٩٩).

فلانته ابنة فلان، وفيك آية كذا وكذا، وقد أفلتت منا مرة فمُدَّ يَدَكَ نُبَايَعُكَ، فيقول: لستُ بصاحبِكُمْ، حتى يفِلتَ منهم، فيطلبونَه بالمدينة فيُخالفهم إلى مكَّة، فيُصيبونَه بمكَّة عند الرُّكنِ ويقولونَ له: إثمنا عليك ودمأؤنا في عنقِك إن لم تَمُدَّ يَدَكَ نُبَايَعُكَ، هذا عسكرُ السُّفْيَانِيِّ قد تَوَجَّهَ في طَلَبِنَا، عليهم رجلٌ من حَرَامٍ، فيجلسُ بين الرُّكنِ والمقام، فيمدُّ يده فيبَايَعُ<sup>(١)</sup> له، فيُلقي اللهُ تعالى محبَّته في صدورِ النَّاسِ، فيسيرُ مع قومٍ أُسِدِّ بالنَّهَارِ، رُهْبَانٌ بِاللَّيْلِ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما أخرجَه أيضاً عن أبي الطُّفَيْلِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وصفَ المهديَّ، فوصفَ ثِقلاً في لسانِه، وضربَ فخذَه اليسرى بيده اليمنى إذا أبطأ عليه الكلامُ، اسمه اسمي، واسمُ أبيه اسمُ أبي<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما أخرجَه أيضاً عن عليٍّ عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «المهديُّ رجلٌ من عِترَتِي، ويُقاتِلُ على سُنَّتِي كما قاتلتُ أنا على الوحي»<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما أخرجَه أيضاً عن كعبٍ، قال: قادةُ المهديِّ خيرُ النَّاسِ، وأهلُ نُصرَتِه وبيعتِه من أهلِ الكوفةِ واليمنِ وأبدالِ الشَّامِ، مقدَّمته جبريلُ، وساقته ميكائيلُ، محبوبٌ في الخلائِقِ، يُطفئُ اللهُ تعالى به الفتنةَ العمياءَ، وتأمُنُ الأرضُ حتى إنَّ المرأةَ لَتَحُجُّ في خمسِ نسوةٍ ما معهنَّ رجلٌ، لا تتقي شيئاً إلاَّ اللهُ، تُعطي الأرضُ نباتها والسَّماءُ بركتها<sup>(٥)</sup>.

(١) وقع سقط طويل في النسخة «د»، وسنشير إلى نهايته في مكانه.

(٢) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٠٠)، وهو موقوف، وفي إسناده ابن لهيعة وهو سبى الحفظ.

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٦٩)

(٤) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٩٢) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفي إسناده شيخ مبهم.

(٥) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٣٠) قال: «حدثنا الوليد عن حدثه وقرأه عن كعب قال: قادة

المهدي...». وهو خبر ضعيف للإبهام في بعض رواته.

ومنها: ما أخرجه أيضاً عن كعبٍ قال: إنني أجد المهديّ مكتوباً في أسفار الأنبياء: ما في عمله ظلمٌ ولا عيبٌ<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما أخرجه أيضاً من طريقِ ضَمْرَةَ، عن [ابن شوذبٍ عن] ابن سيرين: أنه ذكر فتنةً تكون، فقال: إذا كان ذلك فاجلسوا في بيوتكم حتى تُسبَقوا<sup>(٢)</sup> على الناسِ بخيرٍ من أبي بكرٍ وعمر، قيل: يا أبا بكرٍ! خيرٌ من أبي بكرٍ وعمر؟ قال كان يُفضّلُ على بعضِ [الأنبياء]<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظُ السُّيوطيُّ: وفي هذا ما فيه، وقد قال ابنُ أبي شَيْبَةَ في «مصنّفه» في بابِ المهديّ: حدّثنا أبو أسامة، عن عوفٍ، عن محمّد بن سيرين، قال: يكون في هذه الأُمَّة خليفةٌ لا يُفضّلُ عليه أبو بكرٍ ولا عمر<sup>(٤)</sup>.

قال الحافظُ: وهذا إسنادٌ صحيحٌ، وهذا اللَّفْظُ أخفُّ من الأوّلِ. قال: والأوجهُ عندي: تأويلُ اللَّفْظَيْنِ على ما أوّلَ عليه حديثُ: «بل أجر<sup>(٥)</sup> خمسينَ منكم»<sup>(٦)</sup>؛ لشدّةِ الفتنِ في زمانِ المهديّ، وتمالؤِ الرُّومِ بأسرها عليه، ومحاصرةِ الدَّجَالِ له، وليس المرادُ بهذا التّفْضِيلِ الرَّاجِعَ إلى زيادةِ الثَّوَابِ والرَّفْعَةِ عندِ اللهِ تعالى؛ فالأحاديثُ الصّحاحُ والإجماعُ على أنَّ أبا بكرٍ وعمرَ أفضلُ الخلقِ بعدِ النَّبِيِّينَ والمرسلينَ<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٣٤).

(٢) في «الفتن» و«الحاوي»: «تسمعوا».

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٣٦)، وما بين معكوفتين منه، وهو ساقط من النسخ ومن «الحاوي» للسُّيوطي (٧٣ / ٢)، والنقل هنا عنه.

(٤) رواه ابن أبي شَيْبَةَ في «المصنّف» (٣٧٦٥٠).

(٥) تحرفت في «و» و«د» و«ج» إلى: «آخر».

(٦) قطعة من حديث رواه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤) عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه، قال الترمذي: حسن غريب.

(٧) انظر: «الحاوي للفتاوي» للسُّيوطي (٧٣ / ٢) رسالة: «العرف الوردية في أخبار المهدي».

أقول: ولا يَبْعُدُ أن يُتَوَقَّفَ في هذه المسألة؛ لعدم إجماع الأمة في خصوص هذه المادة المستقلة مع ورود: «أمتي كالمطر؛ لا يُدْرَى أوْلُهُ خَيْرٌ أم آخِرُهُ»<sup>(١)</sup>، وفي قوله سبحانه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠] إشارة لطيفة إلى رفع هذه الغمّة.

ومنها: ما أخرجه - أيضاً - عن قيس بن جابر الصدفي: أن رسول الله ﷺ قال: «سيكون رجلٌ من أهل بيتي يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، ثم من بعده القحطاني، والذي نفسي بيده ما هو دونه»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أيضاً عن كعب قال: يكون بعد المهدي خليفة من أهل اليمن من قحطان أخو المهدي في دينه، يعمل بعمله، وهو الذي يفتح مدينة الروم ويصيب غنائمها<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما أخرجه عن أزطاة، قال: بلغني أن المهدي يعيش أربعين عاماً، ثم يموت على فراشه، ثم يخرج رجلٌ من قحطان مثقوب الأذنين على سيرة المهدي، بقاؤه عشرون سنة، ثم يموت قتيلًا بالسلاح، [وهو آخر أمير من أمة محمد]، ثم يخرج

(١) رواه الترمذي (٢٨٦٩) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: حديث حسن، غريب من هذا الوجه.

(٢) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١١٤٦) - ومن طريقه أبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٢/

٥٥٤) - عن الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي

عن النبي ﷺ. فهو على هذا مرسل. ورواه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٧٤)، وأبو نعيم

في «معرفه الصحابة» (٢/ ٥٥٤)، من طريق الأوزاعي عن قيس بن جابر الصدفي، عن أبيه،

عن جدّه، عن النبي ﷺ. قال أبو نعيم: «هكذا رواه الأوزاعي عن قيس بن جابر عن أبيه عن

جده، ورواه ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن قيس بن جابر عن أبيه عن جده عن النبي قال،

نحوه... ولم يقل الوليد في رواية ابن لهيعة: عن أبيه عن جده، وذكره غيره». وقال الهيثمي

في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٩٠): «رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم».

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١١٩٠).

رجلٌ من أهل بيت النبي ﷺ، مهديٌ حسنُ السيرة، يغزو مدينةَ فيصرَ، ثم يخرجُ في زمانه الدجالُ، وينزلُ في زمانه عيسى ابنُ مريمَ عليهما السلام<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «المهديُّ منَّا أهل البيت، يُصلحُه الله في ليلةٍ». رواه أحمدُ وابنُ ماجه عن علي<sup>(٢)</sup>.

فصدرُ الحديثِ مُجْمَلٌ ما فَضَّلنا، وَمَحْمَلٌ ما فَضَّلنا، وأما ذيلُه من إصلاحه في ليلةٍ، فيشيرُ إلى أَنَّهُ يُعْطِيهِ اللهُ المَرْتَبَةَ القُطْبِيَّةَ، والمَنْقَبَةَ الاجْتِهَادِيَّةَ العَوْتِيَّةَ، بالجذبية الإلهية الفردانية، والوهية<sup>(٣)</sup> الصمدانية، لا بكسبه وجهه من تعلُّمه في مقام كده وجدّه، كما حصلَ هذه العناية لجده على ما ذكره اللهُ سبحانه، وعظَّم شأنه وبرهانه: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلْكَتُبُ وَلَا أَلْيَمَنُ﴾ [الشورى: ٥٢]؛ أي: تفاصيله في هذا الباب، ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]؛ فالمهديُّ في زمانه أفضلُ المهتدين<sup>(٤)</sup>، وأكملُ المجتهدين في أمور الدين.

ومنها: قوله عليه السلام: «المهديُّ منِّي، أجلي الجبهة، وأقنى الأنف، يملأ الأرضَ قسطاً وعدلاً كما ملئتُ جوراً وظلماً، يملكُ سبعَ سنينَ». رواه أبو داودَ في «سننه»، والحاكمُ في «مستدركه»<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٢١٤)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٨٤ / ١)، وابن ماجه (٤٠٨٥). ورواه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» (٣١٧ / ١) وقال: في إسناده نظر.

(٣) في «د»: «والألوهية».

(٤) في «ج»: «المهتدين».

(٥) رواه أبو داود (٤٢٨٥) واللفظ له، والحاكم في «المستدرك» (٨٦٧٠). وجوّد إسناده ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ١٤٤)، وسيأتي كلامه في آخر الرسالة. ورواه ابن الجوزي في «العلل» (١٤٤٠ - ١٤٤٣) من طرق أربعة ثم قال: «أما طريق أبي داود فلا بأس به».

وقال المنذري: في إسناده عمران القطان، وهو أبو العوام عمران بن داود القطان البصري، استشهد =

فقله عليه السّلام: «المهديّ منّي» شهادة منه على أنّه من ذرّيّته وخاصّة أمّته في عموم متابعته، ولذا قال عليه السّلام: «مَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(١)</sup>.  
وقوله: «أجلىّ الجبهة» - أي: واسع الجبين - إشارة إلى حسن صورته وسيرته، واستحسان عشرته مع عشيرته.

وقوله: «أقنى الأنف»: إشارة إلى جمال أرنبته، وإيماء إلى كمال أنفته<sup>(٢)</sup>، وإشعار إلى مرتبة شجاعته، ومزيّة سخاوته، وعدم الالتفات إلى أموال رعيّته، وفقد الرضا بالتقليد في مقام معرفته؛ لأنّ من المعلوم استبعاد جميع الطوائف من أهل السنّة والجماعة وطوائف المبتدعة - ولو كانوا من أهل الطاعة - أن يرضوا بأنّه يكون مقلداً مثلاً لمذهب العلماء الحنفيّة، وتاركاً مذاهب البقيّة بالكلّيّة.

وقوله عليه السّلام: «يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً»: إشارة إلى سعة دولته ومملكته، وإلى ظهوره في وقت شدّة حاجته.

وقوله: «يملك سبع سنين»؛ أي: قبل نزول عيسى عليه السّلام؛ إذ بعده تنتقل إليه الأحكام؛ سواءً يكون المهديّ موجوداً في عالم الحياة أو مفقوداً بالممات؛ إذ لا شك أنّ عيسى بعد نزوله لم يفسخ عنه خلعة النبوّة، وإن كان يُنسخ عنه عباء الرّسالة، فيعليّ أو لا آيات إعلامه ورايات مقامه في الحرمين الشريفيّن والمسجدين المُنيقيّن، ثم يتوجّه إلى بيت المقدّس والمحلّ المنفّس؛ عملاً بقوله عليه السّلام: «لا تُشدُّ الرّحالُ إلّا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»<sup>(٣)</sup>،

= به البخاري، ووثقه عفان بن مسلم، وأحسن عليه الثناء يحيى بن سعيد القطان، وضعفه يحيى بن معين والنسائي. انظر: «تحفة الأحوذى» (٦/ ٤٠٣).

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) في «ج»: «ألفته».

(٣) رواه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



فرتَّب هذا التَّرتيبَ الأعلى، حيثَ يبدَأُ بمَهبطِ بدءِ وحي المصطفى، ثم بدارِ الهجرة، ثم بالأرضِ<sup>(١)</sup> المباركةِ بواسطةِ قدومِ أصحابِ النبوةِ وأربابِ الرسالةِ، وفي جعلِ القضيةِ عكسَ ما يقتضيه العقلُ من تقديمِ الأقدميةِ إيماءً إلى قوله عليه السَّلامُ: «نحنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: الآخِرُونَ وجوداً في عالمِ الحسِّ والسَّمبَنِ، والسَّابِقُونَ شُهوداً في مقامِ الأنسِ والمعنى، كما يُشيرُ إليه قوله عليه السَّلامُ: «أوَّلُ ما خلقَ اللهُ رُوحِي»<sup>(٣)</sup>، وفي روايةٍ: «نوري»<sup>(٤)</sup>. وقوله: «كنتُ نبياً وآدمُ بينَ الرُّوحِ والجسدِ»<sup>(٥)</sup>.

ولقد أبعَدَ الغزاليُّ في تفسيرِ هذا الحديثِ وتأويله، حيثَ قال: أي: كنتُ نبياً في علمِ اللهِ؛ لأنَّه بهذا المعنى لا مزيَّةَ له عمَّا سواه من أربابِ الجاه؛ بل المعنى: أنَّه ﷺ كان نبياً فيما بين الأرواحِ سابقاً، كما وقعَ رسولاً في عالمِ الأشباحِ لاحقاً، فهو الأوَّلُ والآخِرُ والباطنُ والظاهرُ في النسبِ الإضافيةِ بالنسبةِ إلى صفاتِ الإلهيةِ؛ فإنَّها القديمةُ الأزليَّةُ بلا ابتداءٍ في الأوَّلِيَّةِ.

وأما قوله: مَنْ قال: جُملةُ الأرواحِ قديمةٌ؛ كما قال بعضُ الحكماءِ، أو: أرواحُ الكُمَّلِ قديمةٌ؛ كما صرَّحَ به بعضُ الصُّوفيةِ السُّفهاءِ، فكفرٌ صريحٌ ليس عنه تأويلٌ صحيحٌ عندَ أعلامِ العلماءِ.

(١) في «ج»: «بأرض».

(٢) قطعة من حديث رواه البخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) لم أجده.

(٤) عزاه ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديثية» (ص ٤٤) لعبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: قلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي أخبرني عن أوَّل شيء خلقه الله قبل الأشياء؟ قال: «يا جابر! إن الله خلق قبل الأشياء نور نبيك محمد ﷺ من نوره...». ولم أجده مسنداً عند عبد الرزاق ولا عند غيره.

(٥) رواه الترمذي (٣٦٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال: حسن صحيح، غريب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والحاصل: أن المهدي وأتباعه وأصحابه وأشياعه يكونون في بيت المقدس فارغ البال، إذ يظهر الأعرور الدجال، ومعه خلق كثير من ضلال الرجال، فيحاصر المهدي في مكانه، ويضيق عليه بعد ارتفاع شأنه في زمانه، إذ ينزل<sup>(١)</sup> عيسى ابن مريم عليهما السلام في المنارة الشرقية في مسجد الشام، ويتوجه إلى القدس لنصرة أهل الإسلام، فيراه الدجال اللعين، وكاد أن يدوب كذوبان الملح في الماء، ويصير كالطين، فيصيبه بحرية من عالم اليقين، ويقتله فيكون من الغازين<sup>(٢)</sup>، ثم يقتل من لم يدخل في الإسلام ولم يصر من الفائزين، ويرفع الجزية ولم يقبلها من أحد كما أخبر به سيد المرسلين، وهذا نسخ مغيياً في هذه الأمة، ظهر على يد خاتم أصفياء الأئمة، لا أنه نسخ من عنده؛ فإن دينه منسوخ بأصله؛ كسائر أديان الأنبياء، ولذا قال عليه السلام: «لو كان موسى حياً لَمَا وَسَعَهُ إِلَّا اتِّبَاعِي»<sup>(٣)</sup>؛ أي: كما صار عيسى في آخر الأمر من أتباعي، وله المزية على غيره من هذه الحثية، ولذا شبه ﷺ بقلب عسكر المسلمين وجنود الموحدين، والأنبياء السابقة بمنزلة المقدمة، وعيسى في مرتبة الخاتمة اللاحقة المتممة، وعلماء هذه الأمة بمنزلة جناح اليمين، وعلماء سائر الأمم في مرتبة جناح اليسار، مرتبتهم دون مرتبة الأولين.

ويؤيده ما ورد صحيح المعنى، وإن كان موضوع المبنى: «علماء أمتي كأنياء بني إسرائيل»<sup>(٤)</sup>، ويؤويه ما صح من قوله عليه السلام: «العلماء ورثة الأنبياء»<sup>(٥)</sup>؛ فإنه لا ريب أن إرث الوارث يكون على قدر مال الموروث.

(١) في «ج»: «نزل».

(٢) كذا وقعت في النسخ، ولعل الصواب: «من الغابرين».

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٣٨).

(٤) أورده الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ١٦٦) وقال: لا يعرف له أصل. وأورده المؤلف في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (ص ١٢٣) وقال: لا أصل له، كما قال الدميري والزركشي والعسقلاني.

(٥) رواه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، والإمام أحمد في «المسند» =

فلنصرف<sup>(١)</sup> العنانَ إلى ما كنا في صدده من البيان، وهو أن عيسى عليه السلام بعد قتله اليهود والنصارى وسائر الكفار الذين لم يدخلوا في دين الإسلام، حتى كان الحجر والشجر يُنادي بلسانٍ فصيحٍ، وبيانٍ نصيحٍ: يا نبي الله! هذا يهوديٌ مخفيٌ عندي؛ فإمّا أن يسلم، وإمّا أن يُقتل<sup>(٢)</sup>، كما أشار إليه قوله تعالى: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به قبل موته﴾ [النساء: ١٥٩].

فيدخل عيسى في مسجد القدس عند ظهور صبح الأنس، وقد أُقيمت الإقامة، فيشير المهديُّ إليه، فيمتنع عليه، ويقول: قد أُقيمت لك هذه الإقامة، وأنت في هذا المسجد قائمٌ بوصف الإمامة، فيصلي المهديُّ ويقتدي به عيسى<sup>(٣)</sup>؛ تحقيقاً لمتابعة هذه الأمة، ثم يكون إماماً في كلِّ الحالة.

وممّا يؤيد هذه المقالة: قوله عليه السلام: «منا الذي يصلي عيسى ابن مريم

= (٥ / ١٩٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(١) في «ج»: «فصرف».

(٢) روى البخاري (٢٩٢٥ و ٢٩٢٦)، ومسلم (٢٩٢١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «تقاتلون اليهود، حتى يختبي أحدهم وراء الحجر، فيقول: يا عبد الله! هذا يهوديٌّ ورأيتي فاقته». وروى مسلم (٢٩٢٢) نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، لكن ليس في الحديثين تصريح بأن عيسى عليه السلام هو المخاطب بذلك، ولا بالتخيير بين الإسلام أو القتل. وكذلك ليس فيهما تصريح أن ذلك يكون في وقت نزول المسيح عليه السلام، لكن هذا ورد في حديث أبي أمامة عند ابن ماجه.

(٣) روى معناه مسلم (١٥٦) من حديث جابر رضي الله عنه، ولفظه: «لا تزال طائفة من أمّتي يُقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة» قال: «فينزل عيسى بن مريم ﷺ فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء، تكرم الله هذه الأمة». وروى البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥ / ٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم».

خلفه». رواه أبو نعيم في «كتاب المهدي» عن أبي سعيد<sup>(١)</sup>، وظاهره الإطلاق، إلا أن تعليقه يُفيد التقييد؛ كما لا يخفى على أهل التوفيق والتأييد.

وأما قوله عليه السلام للعبّاس: «يا عمّ النبيّ<sup>(٢)</sup>! إن الله ابتداءً للإسلام بي، وسيختمه بغلام من ولدك، وهو الذي يتقدّم عيسى ابن مريم». رواه أبو نعيم في «الحلية» عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>، فيحتمل تقدّمه وجوداً، وتقدّمه في منصب الإمامة شهوداً. ويؤيدُه ما في رواية الدارقطني في «الأفراد»، والخطيب، وابن عساكر، عن عمّار بن ياسر، ولفظه: «يا عبّاس! إن الله ابتداءً هذا الأمر بي، وسيختمه بغلام من ولدك، يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً، وهو الذي يُصلي بعيسى عليه السلام»<sup>(٤)</sup>. انتهى.

(١) رواه أبو نعيم في «مناقب المهدي» كما في «عقد الدرر في أخبار المنتظر» (ص ٨٤)، وذكره ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ١٤٧) عن أبي نعيم بإسناده، ثم قال: «هذا إسناد لا تقوم به حجة». وانظر التعليق السابق، ففيه من الصحيحين ما يشهد لمعناه. وسيكرر الحديث في أواخر هذه الرسالة.

(٢) كلمة: «النبي» ليست في «ج».

(٣) الذي رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣١٥) عن أبي هريرة أنه قال: خرج رسول الله ﷺ فتلقاه العبّاس فقال: «ألا أبشرك يا أبا الفضل؟»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «إن الله عزّ وجلّ افتتح بي هذا الأمر، وبذر بيتك يختمه». وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف. أما لفظ المؤلف فرواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤)، وابن الجوزي في «العلل» (١٤٣٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو خبر كذب كما قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٢٨٤).

(٤) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ١١٧)، ومن طريقه وطريق الدارقطني رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٦/ ٣٥٠ - ٣٥١)، ومن طريق الخطيب رواه ابن الجوزي في «العلل» (١٤٣٧). قال ابن الجوزي: لا بأس بإسناده، وتعقبه الذهبي في «تلخيصه» فقال: بل هو باطل، فيه أحمد بن الحجاج بن الصلت وفيه جهالة وهو الآفة، وما رأيت لأحد فيه كلاماً. انظر: «تنزيه الشريعة» (٢/ ١١). وقال الذهبي في «الميزان» ترجمة أحمد بن الحجاج: والعجب أن الخطيب ذكره في «تاريخه» ولم يضعفه، وكأنه سكت عنه لانهتاك حاله.

وهو صادقٌ أن يوجدَ مرَّةً أو مرَّاتٍ، والله سبحانه أعلمُ بحقيقةِ الحالات، وإذا عَرَفْتَ ذلك، تَبَيَّنَ لك مِمَّا قَرَرْنَا هنالك: أن قولَ ابنِ عربيٍّ في كتابه «الفُصوصِ»، المملوءِ من مخالفةِ النُّصوصِ: إنِّي خاتَمُ الأولياءِ، ويُستمدُّ مِنِّي خاتَمُ الأنبياءِ، وَيَسْتَفِيضُ مِنِّي سائرُ الرُّسلِ والأصفياءِ، باطلٌ من وجهين، كما أوضحته في الرِّسالةِ المعمولةِ للردِّ على الوجوديةِ القائلةِ بالعينيةِ، بالأدلةِ القطعيةِ.

ومجمله هنا: أن دعواه أنَّه خاتَمُ الأولياءِ ظاهرُ البُطلانِ عند أعيانِ العلماءِ؛ لوجودِ عيسى عليه السَّلامُ، وشهودِ المهديِّ من أولياءِ الفِخامِ، وكذا وجودِ كثيرٍ من الأولياءِ في حياته ومماته من فضلاءِ كرامٍ، وهذا أمرٌ سهلٌ منه؛ فإنَّ غايته أنَّه كذبٌ محضٌ بالنسبةِ إلى دعواه الثانيةِ، فإنَّه كفرٌ صريحٌ، ليس له تأويلٌ صحيحٌ.

والعجبُ ممَّن لم يعرفِ حقيقةَ إيمانه وحُسنَ خاتمته في شأنه كيف يدَّعي مثلَ هذا من غيرِ برهانه؟!

وأغربُ من هذا أن بعضَ العلماءِ المعتبرينَ، والفضلاءِ المتبحرينَ، ممَّن تصدَّى لشرحِ كلامه، لم يتعرَّضَ لتصحيحِ مرامه، وكأنَّه وافقَ مشربه، وطابقَ مذهبه.

ثم من الغريبِ ما وقعَ في هذا القريبِ: أنَّه سألَ بعضَ أكابرِ الفِخامِ، عمَّن يزعمُ أنَّه من علماءِ الأعلامِ<sup>(١)</sup>: هل ثبتَ أن المهديَّ يُقلِّدُ أبا حنيفةَ؟ فقال: نعم، رأيتُ في كتابين، ومع هذا سلَّ بعضُ أصحابي، وخُلصِ أصحابي، فإنَّه رأى رؤيا تدلُّ على هذه المدعى، وصورتها: أنَّه رأى أولاً ثلاثَ قُببٍ هيئتها الصَّغارُ، ثم رأى قُبَّةً كبيرةً كثيرةَ الأنوارِ، غطَّى<sup>(٢)</sup> نورُ هذه القُبَّةِ سائرَ القُببِ في إِبصارِ الأبصارِ.

(١) في «و»: «الإسلام».

(٢) في «ج»: «عظم».

والحال أن المشار إليه لرؤية هذا المنام معروف عند الأنام؛ لأنه لو أخبر يقظة بشيء، لم يُصدِّقه أحد في هذه الأيام، فكيف يكون رؤياه صادقةً صالحةً للاستدلال في هذا المقام؟! فإنها على تقدير ثبوتها وصحتها من أضغاث الأحلام وخيالات الأوهام؛ كما يرى الهرُّ إذا نام في خيال البرِّ أنه يأكل اللحم أو يمضغ الشحم. وبهذا تبين أن الأمور الاعتقادية لا يتصورُ ثبوتها بالأموال الظنيات، فضلاً عن المقالات الواهيات والمنامات الواهيات، وقس على هذا أقوال سائر الأنام في هذه الأيام.

فعليك بميزان الكتاب والسنة، إن كنت من أهل المعرفة وقابل المنة، وتريد أن تدخل الجنة، ويكون معرفتك السترة من النار والجنة، وتصير محفوظاً من شر الناس والجنة.

وقد ورد عنه عليه السلام أنه قال: «يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ولا يبقى من القرآن إلا رسمه، مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى، علماؤهم شر من تحت أديم السماء، من عندهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود». رواه ابن عدي والبيهقي عن علي<sup>(١)</sup>.

وقد قال ابن جرير أحد الأخبار في «تهذيب الآثار»: حدَّثني أبو حميد الحمصي أحمد بن المغيرة، حدَّثنا عثمان بن سعيد، عن محمد بن مهاجر، حدَّثني الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أنها قالت: يا ويح لبيد! حيث يقول:

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٤ / ٢٢٧) عن علي رضي الله عنه مرفوعاً وموقوفاً، ورواه البيهقي في «الشعب» (١٩٠٨) مرفوعاً، و(١٩٠٩) مرفوعاً وموقوفاً، وكلاهما من طريق عبد الله بن دكين، وروى ابن عدي عن ابن معين قال: عبد الله بن دكين ليس بشيء. وهو مع هذا منقطع كما قال البيهقي. ورواه البيهقي في «الشعب» (١٩١٠) من طريق آخر عن علي موقوفاً ثم قال: هذا موقوف، وإسناده إلى شريك [وهو ابن عبد الله النخعي] مجهول.

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ      وَبَقِيَتْ فِي خَلْفِ كَجِلْدِ الْأَجْرَبِ  
قالت عائشة: فكيف لو أدرك زماننا هذا؟! قال عروة: رحم الله عائشة،  
فكيف لو أدركت زماننا هذا؟! ثم قال الزُّهري: رحم الله عروة، فكيف لو أدرك  
زماننا هذا؟! ثم قال الزُّبيدي: رحم الله الزُّهري، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!  
وهكذا قال كلُّ من رجالِ السَّنَدِ إلى آخره<sup>(١)</sup>.

وأنا أقول: فكيف لو أدرك كلُّ واحدٍ منهم ومن بعدهم زماننا هذا.  
ومن هنا ما ورد عن جعفرٍ الأحمر: سألتُ أبا حنيفةَ عن مسألة، فأجاب، فقلتُ:  
لا يزال هذا المِصرُ بخيرٍ ما أبقاكَ اللهُ تعالى، فقال رحمه اللهُ تعالى:

خَلَّتِ الدِّيَارُ فَسُدَّتْ غَيْرَ مُسَوِّدٍ      وَمِنَ الشَّقَاءِ تَقَرُّدِي بِالسُّوِّدِ  
وعن أبي يوسف: أنَّ الإمامَ كان يُنشِدُ هذا البيتَ كثيراً:

كَفَى حَزَنًا أَنْ لَا حَيَاةَ هَنِيئَةً      وَلَا عَمَلٍ يَرْضَى بِهِ اللهُ صَالِحُ  
انتهى.

وقد نُقلَ عن بعضِ السَّلَفِ أنَّه قال: لقد حَلَّتِ العُرْلَةُ في زماننا. فقال الغزاليُّ:  
فإن حَلَّتْ في زمانه، لقد وجبتُ في زماننا. فنعودُ بالله من شرورِ أنفسنا وأقراننا.

هذا، وبما حرَّرتنا في قلمِ البيان، ممَّا قرَّرتنا في عِلْمِ التَّبيان على وجهِ الإيقان،  
انكشفَ بطلانُ مذهبِ الطَّائفةِ الغَوِيَّةِ المسمَّاةِ بـ (المهدويَّة) في دعوتهم أنَّ المهديَّ  
الموعودَ هو شيخُهم المشهودُ قبل ذلك، وأنَّه توفيَّ بخُراسانَ ودُفِنَ هنالك، ومن كمالِ  
تعصُّبهم وجهلهم: يُكفِّرونَ أهلَ السُّنَّةِ في إنكارهم المهديَّ شيخهم، فكفروا باتِّفاقِ  
العلماءِ كما أفتى فقهاءُ عصرنا في مكَّةَ من الحنفيَّةِ والمالكيَّةِ والشَّافعيَّةِ والحنبليَّةِ.

(١) رواه الطبري في «تهذيب الآثار» (٢٠٤ - مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

وكذا تبين بطلان مذهب الإمامية في قولهم: إن المهدي هو ولدُ العسكري، وإنه لم يمّت، وإنه إمامُ زمانه وخليفةُ أوانه، من غير أن يأتوا ببرهانه، أو يطابقوا أحاديثه عليه السّلام في شأنه.

وقد صرّح القطبُ الرّبّانيُّ الشّيخُ علاءُ الدّولة السّمنانيُّ<sup>(١)</sup>: أن المهديّ هذا صارَ من الأبدال، وغابَ عن أعين الرّجال، ثم صارَ قُطباً وماتَ في تلك الحال، وتولّى القُطبيّة بعده أحدٌ من أرباب الكمال.

فتعيّن الآن أن نُوردَ بقيّة ما وردَ في حقّ المهديّ من الأخبار؛ ليتبيّن حاله لدى الأبرار والفجّار، فنقول:

منها: قوله عليه السّلام: «أبشركم بالمهديّ، رجلٌ من قريشٍ، من عترتي، يخرجُ في أمّتي في اختلافٍ من النّاسِ وزلزالٍ، فيملأُ الأرضَ قسطاً وعدلاً كما ملئتُ جوراً وظلماً، ويرضى عنه ساكنُ السّماءِ وساكنُ الأرضِ، ويقسمُ المالَ صحاحاً بالسّويّة، ويملأُ قلوبَ أمّةٍ محمّديّةٍ غنى، ويسعهم عدله، حتى إنّه يأمرُ منادياً فينادي: من له حاجةٌ إليّ فليأتني، فما يأتيه إلّا رجلٌ واحدٌ، فيسأله فيقول: أئنت السّادن - أي: الخادم الخازن - حتى يُعطيك، فيأتيه فيقول: أنا رسولُ المهديّ إليك لتعطيني مالاً، فيقول: احث، فيحثي فلا يستطيع أن يحمله، فيلقي منه حتى يكون قدر ما يستطيع أن يحمله، فيخرجُ به، فيندم، فيقول: أنا كنتُ أجشعُ أمّةٍ محمّديّةٍ نفساً - أي: أحرص - كلّهم دُعي إلى هذا المالِ فتركه غيري، فيردُّ عليه فيقول: إنّا لا نقبلُ شيئاً أعطيناها، فلبثتُ في ذلك ستّاً أو سبعاً أو ثمانياً أو تسعَ سنين، ولا خيرَ في الحياة بعده». رواه

(١) أحمد بن محمد بن أحمد، ركن الدين، من علماء الصوفية، شافعيّ مولده بسمنان (بين الريّ والدامغان) ووفاته ببغداد، له مصنفات قيل: تزيد على ثلاث مئة، وكان كثير البر، من كتبه الباقية: «العروة لأهل الخلوة»، و «صفوة العروة» تناول فيه الآداب الشرعية وصيانة خلوات المتصوفة عن الشطحات والترهات المنسوبة إليهم، و «تحفة السالكين». توفي سنة (٧٣٦هـ). انظر: «الأعلام» (١/ ٢٢٣).



أحمدُ والباورديُّ وأبو نعيمٍ والترمذيُّ عن أبي سعيدٍ<sup>(١)</sup>، والشكُّ من الراوي، فلا ينافي ما تقدّم من الجزم بالسَّبعِ.

ولعله يعيشُ إلى آخرِ زمانِ عيسى عليه السَّلامُ ليصحَّ قوله: «ولا خيرَ في الحياةِ بعده»، وقد ثبتَ أنَّ زمنَ عيسى أيضاً سبعُ سنينَ، فكأنَّهما يجتمعانِ حياةً ومماتاً. وأمّا روايةُ موتِ عيسى بعد أربعينَ سنةً، فمحمولٌ على مجموعِ عمره؛ لأنَّه رُفِعَ إلى السَّماءِ كهلاً وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثينَ، فالسَّبعُ يكونُ تكملةً الأربعينَ. واللهُ الموفقُ والمعِينُ.

لكنْ جاءَ في روايةِ أحمدَ عن عائشةَ: أنَّ عيسى عليه السَّلامُ ينزلُ ويقتلُ الدَّجَّالَ، ويمكُثُ في الأرضِ أربعينَ سنةً إماماً عدلاً، وحكماً مُقسطاً<sup>(٢)</sup>.

وفي روايةِ الطُّبرانيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ مُغفَلٍ: «ثم ينزلُ عيسى ابنُ مريمَ مُصدِّقاً بمحمَّدٍ على ملَّتِه، إماماً مهدياً وحكماً عدلاً، فيقتلُ الدَّجَّالَ»<sup>(٣)</sup>، وهذا الحديثُ يدلُّ على إمامتِه وحكومتِه بعد المهديِّ، ويؤيِّده ما رواه مسلمٌ عن أبي هريرةَ: «كيف أنتم إذا نزلَ ابنُ مريمَ فيكم فأمامكم»<sup>(٤)</sup>.

وأما ما في «الصَّحيحينِ»: «كيف أنتم إذا نزلَ ابنُ مريمَ وإمامكم منكم»<sup>(٥)</sup>؛

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٧)، والترمذي (٢٢٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٠١).

ورواية الترمذي وأبي نعيم مختصرة. قال الترمذي: «حديث حسن». وفي رواية أحمد: العلاء بن بشير، قال عنه ابن المديني: مجهول، كما في «الميزان» (٣/ ١٠٧)، وذكر له الذهبي هذا الحديث.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٧٥)، وصححه ابن حبان (٦٨٢٢).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥٨٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٣٦): رواه

الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف لا يضر.

(٤) رواه مسلم (١٥٥/ ٢٤٥).

(٥) رواه البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥/ ٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

فمعناه: أن عيسى منكم وداخل في أمّتي معكم، أو محمول على ما تقدّم<sup>(١)</sup>، والله أعلم. وفي رواية ابن عساكر: «إنّ الدّجال يقتل من المسلمين ثلثاً، ويهزم ثلثاً، ويُبقَى ثلثاً، ويجنُّ عليهم اللّيل، فيقول بعض المؤمنين لبعض: ما تنتظرون إلّا أن تلحقوا بإخوانكم في مرضاة ربّكم، من كان عنده فضل طعام فليغدُ به على أخيه، وصلُّوا حين ينفجر الفجرُ وعجّلوا الصّلاة، ثم أقبِلوا على عدوكم، فلمّا قاموا يُصلُّون نزل عيسى ابنُ مريمَ أمّهم، فصلّى بهم..» الحديث<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لأحمد ومسلم عن جابر: «لا تزال طائفة من أمّتي يُقاتلون على الحقّ، ظاهرين إلى يوم القيامة، فينزل عيسى ابنُ مريمَ، فيقول أميرهم: تعال صلّ لنا<sup>(٣)</sup>، فيقول: إلّا إنّ بعضكم على بعض أميرٌ؛ تكرمّة الله لهذه الأمة<sup>(٤)</sup>، وقد تقدّم وجه الجمع بحيث انكشف الغمّة.

وأخرج ابنُ أبي شيبة في «مصنّفه»، عن ابن سيرين قال: المهديُّ من هذه الأمة، وهو الذي يؤمّ عيسى ابن مريم عليه السّلام<sup>(٥)</sup>.

يعني: أوّل مرّة؛ لما أخرجّه ابنُ ماجه وابنُ خزيمة والحاكم وأبو عوانة وأبو نعيم واللفظ له، عن أبي أمانة قال: خطبنا رسولُ الله ﷺ، فذكر الدّجال، فقالت أمُّ شريك: فأين العربُ يا رسولَ الله؟! قال: «هم يومئذٍ قليل، وجُمَلتْهم بيت المقدس، وإمامهم المهديُّ؛ رجلٌ صالحٌ، فبينما إمامهم قد تقدّم يُصلّي بهم الصبح، إذ نزل عيسى ابنُ

(١) انظر ما تقدم من الكلام في إمامة المهدي لعيسى عليه السلام.

(٢) قطعة من خبر رواه ابن منده في «الإيمان» (١٠٣٣)، والحاكم في «المستدرک» (٨٥٠٧)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٣) في «ج»: «بنا».

(٤) رواه مسلم (١٥٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/٣٨٤).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٣٧٦٤٩).

مريم الصُّبْحَ، فرجع ذلك الإمامُ ينكصُ يمشي القَهْقَرَى لِيَتَقَدَّمَ عيسى، فيضعُ عيسى يديه بين كتفيه ثم يقول له: تقدّم؛ فإنّها لك أقيمت، فيصلي بهم إمامهم<sup>(١)</sup>.

وقد صحّ: أن عيسى عليه السّلامُ يُدفنُ في حُجْرَةِ نَبِيِّنَا ﷺ<sup>(٢)</sup>، على خلافٍ أنّه قبل الصّدِّيقِ أو بعد الفاروقِ، فالأوّلُ أقربُ إلى الأدب؛ لكونه نبياً في الحسب؛ فالنّبِيّانِ ثم الوليّانِ، والثّاني لتعظيم الشّيخين أنسب؛ ليكونا مكتوفين بين النّبِيّينِ، وكفّي به لهما شرفاً وفضلاً وفخراً ونُبلاً؛ إذ ما اتّفقَ نظيره لأحدٍ من الثّقَلَيْنِ.

وأما ما اخترعه الشيعة من البدعة الشنيعة، وهو جعل تابوت آدم ونوح عليهما السّلامُ في مقبرة عليّ كرم الله وجهه، فليس له وجهٌ وحيهٌ ولا تنبيهٌ نبيهٌ من وجهين: أحدهما: أن قبر عليّ نفسه غيرُ ثابتٍ في ذلك المقام، وإنّما أقدم أحدٌ على

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧) واللفظ له، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/٤٥٩)، والحاكم في «المستدرک» (٨٦٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/١٠٨).

(٢) لم يرد في هذا خبر مرفوع عن النبي ﷺ يحتج به، فقد روى الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: مكتوبٌ في التّوراةِ صِفَةُ مُحَمَّدٍ وَصِفَةُ عيسى بن مريم يُدفنُ معه. قال: فقال أبو مؤدودٍ [أحدُ رُواته]: وقد بقي في البيت موضع قبر. قال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ». قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١٠/٦٢): «ويؤيده ما روي عن عائشة في حديث قال الحافظ: لا يثبت، أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وأنتي لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى بن مريم». وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام». وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/٩٩): «وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة مرفوعاً: أنه يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسناده». وروى ابن الجوزي في «العلل» (١٥٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فأقوم أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر». قال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح».

عَمَارَتِهِ بِمَجْرَدِ الْمَنَامِ؛ كَمَا فِي قَبِّهِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ خَدِيجَةَ الْكُبْرَى فِي صَدْرِ الْمُعَلَّى مِنْ بَلَدِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

وثانيهما: أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ تَعْيِينُ قَبْرِ أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرَ قَبْرِ نَبِيِّنَا ﷺ وَشَرَفَ وَكْرَمَ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّهُ شَمَسُ الْمَنَاقِبِ فِي الصُّحَى، وَغَيْرُهُ بِمَنْزِلَةِ الْكَوَاكِبِ فِي لَيْلَةِ الدُّجَى، نَعَمَ قَبْرُ حَضْرَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالتَّسْلِيمُ ثَابِتٌ فِي تِلْكَ الْقَرْيَةِ، وَأَمَّا تَعْيِينُ مَوْضِعِ قَبْرِهِ فَمِنَ الْفِرْيَةِ.

هذا، وَمِنَ الْأَلْغَازِ فِي مَقَامِ الْإِيْجَازِ: أَيُّ شَخْصٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الشَّيْخِينَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ؟

فَيُقَالُ: عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ غَيْرِ الشَّكِّ وَالشُّبْهَةِ.

ومنها: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيُخْرَجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ أَهْلُ مَكَّةَ فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارُهُ فَيُبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ مِنَ الشَّامِ، فَيُخَسَفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ، أَتَاهُ أَبْدَالُ الشَّامِ وَعَصَائِبُ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَيُبَايِعُونَهُ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ أَخُوهُ كَلْبٌ، أَيُّ: بَنُو كَلْبٍ؛ وَهُمْ قَبِيلَةٌ عَظِيمَةٌ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِمْ بَعْثًا فَيُظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ بَعْثُ كَلْبٍ، وَالْخَبِيئَةُ لَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ غَنِيمَةَ كَلْبٍ، فَيَقْسَمُ الْمَالَ، وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى (١) الْأَرْضِ، فَيَلْبِثُ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (٢).

وَفِي قَوْلِهِ: «يَعْمَلُ بَسُنَّةَ نَبِيِّكُمْ» إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَقْلَدٍ لِأَحَدٍ؛ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ

(١) فِي «د»: «فِي».

(٢) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣١٦ / ٦) (٢٦٦٨٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٢٨٦)، وَالْحَاكِمُ فِي

«الْمُسْتَدْرَكِ» (٨٣٢٨). وَسِيرِدُ فِي أَوَاخِرِ الرَّسَالَةِ الْكَلَامَ عَلَيْهِ.

المحدثين؛ بل إنما هو مجتهدٌ عاملٌ بالكتابِ والسُّنةِ بحسبِ ما يظهرُ له من الضَّعفِ والقوَّةِ والصَّحَّةِ.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «يكونُ في آخرِ أُمَّتي خليفةٌ يقسمُ المالَ ولا يُعْده». رواه أحمدٌ ومسلمٌ عن أبي سعيدٍ وجابرٍ<sup>(١)</sup>.

وفي روايةٍ لأحمدَ ومسلمٍ عن جابرٍ: «يكونُ في آخرِ أُمَّتي خليفةٌ يَحْثِي المالَ حَثِيًّا، ولا يُعْدهُ عدًّا»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «إذا رأيتُم الرِّايَاتِ السُّودَ قد جاءتْ من قِبَلِ خُرَاسَانَ فأتوها؛ فإنَّ فيها خليفةَ اللهِ المهديِّ». رواه أحمدٌ في «مسنده» عن ثوبانٍ<sup>(٣)</sup>.

وفي سوادِ الرِّايةِ إيماءٌ إلى أنَّه من العباسيَّةِ، كما بيَّن في محلِّه ما وردَ في فضله. ثم مجيئها من قِبَلِ خُرَاسَانَ، وكونه فيها، لا يُنافي ما تقدَّم من بدءِ ظهوره ممَّا بين الرُّكنين؛ فإنَّه إمَّا محمولٌ على إتيانه إلى الحَرَمِ ثانيًّا، أو بالنِّسبةِ إلى غيرهم، أو يكونُ حينئذٍ استقبلهم ودخلَ معسكرهم، والأوسطُ هو الأوسطُ، ويؤيِّدهُ روايةُ أحمدَ والترمذيِّ، عن أبي هُرَيْرَةَ: «يخرجُ من خُرَاسَانَ رايَاتٌ سودٌ، فلا يردُّها شيءٌ حتى تُنصَبَ بإيلياء»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٨)، ومسلم (٢٩١٤/ ٦٩).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٨)، ومسلم (٢٩١٤/ ٦٨)، كلاهما من حديث أبي سعيد لا من حديث جابر.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٧٧) (٢٢٣٨٧)، وانظر الكلام عليه في التعليق على «المسند»، ط الرسالة. وسيعاد في أواخر هذه الرسالة.

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٥) (٨٧٧٥)، والترمذي (٢٢٦٩) وقال: «حديث غريب». وإسناده ضعيف جداً. انظر الكلام عليه في التعليق على «المسند».

وفي رواية الحاكم والديلمي عن ثوبان: «إذا رأيتُموه فبايعوه ولو حَبَوًّا على الثلج، فإنه خليفة الله المهدي»<sup>(١)</sup>.

ويقويه قوله عليه السلام: «إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي سيلقون من بعدي بلاءً وتشريداً وتطريداً، حتى يأتي قومٌ من قِبَلِ المشرق معهم راياتٌ سودٌ، فيسألون الحقَّ فلا يُعطونه، فيقاتلون، فينصرون، فيعطون ما سألو، فلا يقبلونه حتى يدفعوها إلى رجلٍ من أهل بيتي، يُواطئ اسمه اسمي، واسمُ أبيه اسمُ أبي، فيملك الأرض، فيملأها قسطاً وعدلاً كما ملؤها جوراً وظلماً، فمن أدرك ذلك منكم أو من أعقابكم فليأتهم ولو حَبَوًّا على الثلج؛ فإنها راياتٌ هدى». رواه الحاكم، عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup>.

وفي إطلاق (خليفة الله) عليه دلالة واضحة على علو شأنه ورفعة مكانه، وهو أصرح في تعظيم أمره من قوله تعالى في حق آدم عند ذكره: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، ومن قوله سبحانه: ﴿يَنْدَادُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [ص: ٢٦].

والحاصل: أن هذا منقبةً عليه، ومرتبةً جليّةً، وربّما يكون المهدي أفضل من الصديق من هذه الحيثية؛ فإنه يقال له: خليفة رسول الله، لا خليفة الله، ولما تولى عمر الخلافة، ولم يصدق عليه أنه خليفة رسول الله؛ لعدم صدقه عليه في المعنى، ولو قيل: خليفة خليفة رسول الله، لطال المبنى = قالوا له: أمير المؤمنين، فهو أول من لُقّب به، كما أوضحته في «شرح الأربعين».

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٤٣٢)، والديلمي في «الفردوس» (٢/ ٣٢٣). ورواه أيضاً ابن ماجه (٤٠٨٤).

(٢) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٤٣٤)، ورواه أيضاً ابن ماجه (٤٠٨٢). قال ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ١٥٠): وفي إسناده يزيد بن أبي زياد وهو سيء الحفظ اختلط في آخر عمره. وسيكرر في أواخر هذه الرسالة.

وَمَمَّا يُؤَيِّدُ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ: قَوْلُهُ ﷺ: «لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوْلِيهَا، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فِي آخِرِهَا، وَالْمَهْدِيُّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فِي أَوْسَطِهَا». رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَزِدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِدْبَارًا، وَلَا النَّاسُ إِلَّا شُحْحًا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرَارِ النَّاسِ، وَلَا مَهْدِيٌّ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ»<sup>(٢)</sup>. فَالْمَرَادُ بِالْمَهْدِيِّ مَعْنَاهُ اللُّغَوِيُّ، وَالتَّقْدِيرُ: لَا مَهْدِيٌّ كَامِلًا مَعْصُومًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ أَخْرَجَ نَعِيمٌ بْنُ حَمَادٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ قَوْمًا فَقَالَ: الْمَهْدِيُّونَ ثَلَاثَةٌ: مَهْدِيُّ الْخَيْرِ: عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَمَهْدِيُّ الدَّمِّ: وَهُوَ الَّذِي تَسْكُنُ عَلَيْهِ الدَّمَاءُ، وَمَهْدِيُّ الدِّينِ: وَهُوَ عِيسَى، تَسَلَّمَ أُمَّتُهُ فِي زَمَانِهِ<sup>(٣)</sup>. وَمِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا وَلَا تَنْقُضِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي»<sup>(٤)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَخُلِقَ خُلُقِي»<sup>(٥)</sup>، وَهُوَ يَحْتَمِلُ الْفَتْحَ وَالضَّمَّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَالحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٥ / ٣٩٤ - ٣٩٥).

(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٤٠٣٩)، وَالحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» (٨٣٦٣)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ» (١٤٤٧) وَقَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبِ النَّسَائِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ مَنْكُرٌ. وَسَيَأْتِي فِي آخِرِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ تَفْصِيلُ الْكَلَامِ فِيهِ.

(٣) رَوَاهُ نَعِيمٌ بْنُ حَمَادٍ فِي «الْفِتَنِ» (١٠٤٣).

(٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٨٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٢٣٠)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «المُسْنَدِ» (١ / ٣٧٧)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٥) رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٨٢٥).

(٦) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ.

وفي رواية للترمذيِّ بسندٍ صحيحٍ عنه، ولفظُهُ: «يَلِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي، وَلَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَلِيَّ»<sup>(١)</sup>.

وفي روايةٍ: «اسْمُهُ اسْمُ أَبِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي، فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مُلِئْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا، فَلَا تَمْنَعُ السَّمَاءُ شَيْئًا مِنْ قَطْرِهَا، وَلَا الْأَرْضُ شَيْئًا مِنْ نَبَاتِهَا مَدَّةً مَا يَمَكْتُ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «فِي ذِي الْقَعْدَةِ تَجَاذِبُ الْقِبَائِلُ، وَعَامِئِدٍ يُنْهَبُ الْحَاجُّ، فَتَكُونُ مَلْحَمَةً بِمَنْى، حَتَّى يَهْرَبَ صَاحِبُهُمْ، فَيُبَايِعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَهُوَ كَارُهُ، فَيُبَايِعُهُ مِثْلَ عِدَّةِ أَهْلِ بَدْرٍ، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَسَاكِنُ الْأَرْضِ». رواه الحاكمُ وغيره عن عمرو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن جدِّه<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو نُعَيْمٍ عن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ مَرْسَلًا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «يَكُونُ فِي رَمَضَانَ صَوْتُ، وَفِي شَوَّالٍ هَمَّهْمَةٌ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ تَتَحَارَبُ الْقِبَائِلُ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ يُنْتَهَبُ الْحَاجُّ، وَفِي الْمَحْرَمِ يُنَادِي مَنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَلَا إِنَّ صِفْوَةَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ فَلَانٌ، فَاسْمِعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٢٣١) وقال: حسن صحيح.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧٧٠)، ومن طريقه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٢٥٣)، وفي إسناده أبو هارون العبدي، قال الذهبي: أبو هارون وإي. ورواه البزار في «مسنده» (٣٣٢٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ / ٣٢) من حديث قرة بن إياس رضي الله عنه. قال الهيثمي في «معجم الزوائد» (٧ / ٣١٤): رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» من طريق داود بن المحبر بن قحذم عن أبيه، وكلاهما ضعيف.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٥٣٧)، وقال الذهبي: سنده ساقط.

(٤) زاد في «ق»: «وأطيعوه».

(٥) رواه الطبري في «تهذيب الآثار» (٦٨٩ - الجزء المفقود).



وعن قتادة قال: كان يُقال: إنَّ المهديَّ ابنُ أربعين سنةً. رواه ابنُ عساکر<sup>(١)</sup>.  
وعن عليٍّ قال: المهديُّ مولدُه بالمدينة، من أهل بيت النبوة، واسمُه اسمُ النبيِّ،  
ومهاجرُه بيتُ المقدسِ، كَثُ اللّحية، أكحلُ العينين، بَرَأقُ الثّنايا، في وجهه خالٌ، في  
كتفه علامةُ النبيِّ، يخرجُ برايةَ النبيِّ ﷺ من مرطٍ مُعلّمةٍ سوداءٍ مرَبّعةٍ، فيها حجرٌ، لم  
تُنشَرُ منذُ توفّي رسولُ اللهِ ﷺ، ولا تُنشرُ حتى يخرجَ المهديُّ، يُمدُّه اللهُ بثلاثةِ آلافِ  
من الملائكةِ يضربونَ وجوهَ مَنْ خالفهم وأدبارهم، يُبعثُ وهو ما بين الثّلاثينَ إلى  
الأربعينَ. رواه نُعيمُ بنُ حمادٍ<sup>(٢)</sup>.

فتأمّل في هذه الرّواية ممّا يدلُّ على تعظيمِ المهديِّ من جهةِ الدّرايةِ.  
وعن عمر بن الخطّابِ: أنّه ودّع البيتَ وقال: والله ما أدري أدعُ خزائنَ  
البيتِ وما فيه من السّلاحِ والمالِ، أم أقسمُه في سبيلِ اللهِ، فقال له عليُّ بنُ أبي  
طالبٍ: امضِ يا أميرَ المؤمنينَ فلستَ بصاحبِه، إنّما صاحبه منّا شابٌّ من قريشٍ  
يقسمُه في سبيلِ اللهِ في آخرِ الزّمانِ. رواه أبو نُعيمٍ<sup>(٣)</sup>.

وعن عليٍّ قال: ليخرجنَّ رجلٌ من ولدي عند اقترابِ السّاعةِ حين تموتُ  
قلوبُ المؤمنينَ كما تموتُ الأبدانُ؛ لِمَا لحقهم من الشّدّةِ والضّرِّ والجوعِ  
والقتلِ، وتواترِ الفتنِ والملاحِمِ العظامِ وإماتةِ السّننِ وإحياءِ البدعِ وتركِ الأمرِ  
بالمعروفِ والنّهْيِ عن المنكرِ، فيُحيي اللهُ بالمهديِّ محمّد بن عبد الله السّننَ  
التي قد أُميتتْ، ويسرُّ بعدله وبركته قلوبَ المؤمنينَ، وتتألّفُ إليه عُصَبٌ من

(١) رواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٤٥ / ١٨٧)، ورواه أيضاً نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٦٧).

(٢) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٧٣)، وفي إسناده انقطاع.

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٠٥٤)، وفي إسناده إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، وهو

ضعيف كما في «التقريب».

العجم وقبائل من العرب، فَبَقِيَ على ذلك سنينَ ليست بالكثيرة دون العَشْرَةِ ثم يموتُ. رواه ابنُ المنادي في «الملاحم»<sup>(١)</sup>.

وعن عليٍّ قال: وَيَحَا لِلطَّلَقَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ فِيهَا كَنُوزًا لَيْسَتْ مِنْ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، وَلَكِنْ بِهَا رِجَالٌ عَرَفُوا اللَّهَ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ، وَهُمْ أَنْصَارُ الْمَهْدِيِّ آخِرَ الزَّمَانِ. رواه أبو غنم الكوفيُّ في كتاب «الفتن»<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: وقد جاءَ أن أكثرَ أنصارِ الدَّجَالِ من أَصْفَهَانَ<sup>(٣)</sup>، وفيه تنبيهٌ على أن أنصارَ المهديِّ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ، وأنصارَ الدَّجَالِ أهلُ الكفرِ والبدعةِ.

وعن عليٍّ قال: قال النبيُّ ﷺ: «يُخْرِجُ رَجُلٌ مِمَّا وَرَاءَ النَّهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ، حَرَاثٌ عَلَى مَقْدَمَتِهِ»<sup>(٤)</sup> رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْمَنْصُورُ، يُوَطِّئُ أَوْ يُمَكِّنُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَّنْتَ قَرِيْشٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَبَّ عَلَى كُلِّ مَوْءٍ مِنْ نَصْرِهِ»، أَوْ قَالَ: «إِجَابَتُهُ». رواه أبو داود<sup>(٥)</sup>.

وفيه إشعارٌ إلى أن أهلَ ما وراءَ النَّهْرِ مُحِبُّونَ لِأَهْلِ بَيْتِ النَّبِوَةِ، لَا كَمَا يَزَعُمُ الرَّافِضَةُ أَنَّهُمُ الْخَارِجِيَّةُ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْعَلَّامَةُ التُّورِبَشْتِي فِي كِتَابِهِ «الْمُعْتَمَدُ فِي الْمُعْتَمَدِ»: أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ جَعَلَ أَهْلَ السُّنَّةِ عَلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ وَالذِّينِ الْقَوِيمِ، وَأَهْلَ الْبِدْعِ انْحَرَفُوا عَنْهُ إِلَى يَمِينِ الطَّرِيقِ وَيَسَارِهَا؛ لِعَدَمِ التَّوْفِيقِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ

(١) انظر: «الحاوي للفتاوي» (٢/ ٨٠).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٧٨).

(٣) رواه مسلم (٢٩٤٤) من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ».

(٤) في «و»: «مقدمة».

(٥) رواه أبو داود (٤٢٩٠)، وفي إسناده انقطاع.

فَنَفَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴿[الأنعام: ١٥٣]؛ فالرَّوَافِضُ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِالْخَوَارِجِ،  
وَالْخَوَارِجُ يَعْتَقِدُونَ فِيهِمْ أَنَّهُمُ الرَّوَافِضُ، وَنَحْنُ بَرِيثُونَ بِحَمْدِ اللَّهِ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ،  
لَا مَائِلُونَ إِلَى أَحَدِ الطَّرِيقَيْنِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَدَّعِي أَنَّهُ وَاقِفٌ عَلَى الْجَادَّةِ،  
وَقَائِمٌ إِلَى قِبَلَةِ السَّجَّادَةِ، لَكِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَالَ: «سَتَفْتَرُقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ  
وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، قِيلَ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا  
عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»<sup>(١)</sup>؛ فَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الرَّاجِيَةِ.

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ فِي حَقِّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَدَّ أَيْضاً أَحَادِيثُ بِنَقْلِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ،  
فَلْنُورِدُ بَعْضَهَا لِيَتَمَّ الْكَلَامُ فِي مَرَامِ هَذَا الْمَقَامِ.

فَمِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ رُوحَ اللَّهِ عَيْسَى نَازَلَ فِيكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ؛  
فِيَّهِ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ، إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبِياضِ، عَلَيْهِ ثُوبَانِ مَمَّصَرَانِ، كَأَنَّ رَأْسَهُ يَقْطُرُ وَإِنْ  
لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ، وَيَضَعُ<sup>(٢)</sup> الْجِزْيَةَ، وَيَدْعُو النَّاسَ إِلَى  
الْإِسْلَامِ، فِيهِلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ، وَتَقَعُ الْأَمَّةُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ حَتَّى  
تَرَعَى الْأَسْوَدُ مَعَ الْإِبِلِ، وَالنُّمُورُ مَعَ الْبَقْرِ، وَالذَّنَابُ مَعَ الْغَنَمِ، وَيَلْعَبُ الصَّبِيَانُ  
بِالْحَيَاتِ لَا تَضُرُّهُمْ، فَيَمَكْتُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ». رَوَاهُ  
ابْنُ عَسَاكَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ؛ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ،  
وَإِنِّي أَوْلَى النَّاسِ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ نَازَلَ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ  
فَاعْرِفُوهُ؛ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ، إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبِياضِ، عَلَيْهِ ثُوبَانِ مَمَّصَرَانِ، رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَإِنْ

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ورواه ابن ماجه (٣٩٩٣) من حديث أنس رضي الله عنه بلفظ: «... كُلُّهَا فِي  
النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ».

(٢) فِي «ج»: «وِيرْفَعُ»، وَفِي هَامِش «و»: «الظَّاهِرُ: وَيَرْفَعُ».

(٣) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤١٦٣) وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ. وَانظُرْ مَا بَعْدَهُ.

لم يُصبه بللٌ، فیدقُّ الصَّليبَ، ويقتلُ الخنزيرَ، ويضعُ الجزيةَ، ويدعو النَّاسَ إلى الإسلامِ، فتهلكُ في زمانه المِللُ كُلُّها إلاَّ الإسلامَ، وترتُعُ الأسودُ مع الإبلِ، والنَّمَارُ مع البقرِ، والدَّئابُ مع الغنمِ، ويلعبُ الصَّبِيانُ بالحيَّاتِ فلا تضرُّهم، فيمكثُ أربعينَ سنةً، ثم يُتوفَّى ويصلِّي عليه المسلمونَ». رواه أحمدٌ وأبو داودَ عن أبي هريرةَ<sup>(١)</sup>.

وقوله: «فيمكثُ أربعينَ سنةً» يَحتمِلُ أن يكونَ بيانَ عمره جميعاً في وجه الأرضِ، أو مدَّةَ نزوله من السَّماءِ بالطُّولِ والعرضِ.

وقوله: «لم يَكُنْ بيني وبينه نبيٌّ» بإطلاقه يردُّ على مَنْ قال بنبوَّةِ خالدِ العبَّسيِّ بينهما، ويَحتمِلُ أن يُقيَّدَ النَّبيُّ بما بينهما فيما تأخَّرَ لا فيما تقدَّم، واللهُ أعلمُ.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «إني لأرجو إن طال بي عُمرٌ أن ألقى عيسى ابنَ مريمَ، فإنَّ عَجَلَ بي موتٌ، فَمَنْ لَقِيَهُ منكم فليقرِّئه منِّي السَّلامَ». رواه مسلمٌ عن أبي هريرةَ<sup>(٢)</sup>.

وفيه تنبيهٌ نبيهٌ على أن الإيمانَ الإجماليَّ بنزولِ عيسى كافٍ في العقائدِ، وأنَّه ينبغي للمرءِ أن يتمنَّى رؤيةَ الأنبياءِ والأصفياءِ؛ لما يترتَّبُ عليها من الفوائدِ، ويتعيَّنُ على مَنْ أدركَ عيسى عليه السَّلامُ أن يُبلِّغه سلامَ نبيِّنا عليه التَّحيَّةُ والإكرامُ.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «طوبى لِعيشٍ بعد المسيحِ، يُؤدَّنُ للسَّماءِ في القطرِ، وللأرضِ في النَّباتِ، فلو بُذرتْ حَبَّةٌ على الصِّفا لنبتتْ، ولا تباغُضُ ولا تحاسدُ، حتى يمرَّ الرَّجُلُ على الأسدِ فلا يضرُّه، ويطأُ على الحيةِ فلا تضرُّه». رواه أبو نُعيمٍ عن أبي هريرةَ<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٠٦) (٩٢٧٠)، وأبو داود (٤٣٢٤). وإسناده صحيح.

(٢) ليس عند مسلم، ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٩٨-٩٩) عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٠٥): رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً ورجلها رجال الصحيح.

(٣) رواه أبو سعيد النقاش في «فوائد العراقيين» (٢٨).

وفيه دلالة على أن العيش الطيب إنما هو برفع التباضغ والتحاسد، وأنه بكماله غير حاصل إلا في زمان عيسى عليه السلام، وكذا يكون في دار السلام لأهل الإسلام، كما في قول الله الملك العلام: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]؛ وورد عن عليّ كرم الله وجهه أنه قال: أرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير منهم<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «ينزل عيسى ابن مريم عند باب دمشق» - وفي رواية: «شرقي دمشق، عند المنارة البيضاء» - لست ساعات من النهار، في ثوبين ممشقين، كأنما يتحدّر من رأسه اللؤلؤ». رواه تمام وابن عساكر عن كيسان<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله عليه السلام: «لِيَهْبِطَنَّ عيسى ابن مريم حكماً وإماماً مُّقْسِطاً، وليسلكنّ فجاً حاجاً أو معتمراً، وليأتين قبري حتى يُسلم عليّ، ولا رُدنّ عليه». رواه ابن عساكر عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٨٢).

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠ / ٢٧٨) و(١٦ / ٤١٥) من حديث كيسان، ومن حديث ابنه نافع بن كيسان، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧ / ١٦٥) ترجمة كيسان: والصحيح: نافع بن كيسان عن النبي ﷺ فقط، ليس فيه ذكر كيسان، سمعت أبي يقول ذلك. وذكر في ترجمة نافع بن كيسان (٨ / ٤٥٧) الاختلاف على هذا الحديث. وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤ / ١٤٩١): يختلف في هذا الحديث ويضطرب في إسناده. أما الرواية التي فيها نزوله شرقي دمشق عند المنارة البيضاء، فهذه قطعة من حديث رواه مسلم (٢٩٣٧) عن النواس بن سمعان في ذكر خبر الدجال، وفيه: «فبينما هو كذلك [أي: الدجال] إذ بعث الله المسيح ابن مريم، فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، بين مهرودتين، وأضعاف كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدّر منه جمان كاللؤلؤ».

(٣) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٧ / ٤٩٣)، ورواه أيضاً الحاكم في «المستدرک» (٤١٦٢)، وصححه.

وقوله: «لَأُرَدَّنَّ عَلَيْهِ»؛ أي: ظاهراً، وإلا فهو عليه السَّلامُ يردُّ على كلِّ مَنْ يُسَلِّمُ عليه باطناً؛ كما في حديث: «ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عليَّ إلا رَدَّ اللهُ عليَّ رُوحِي حتى أُرَدَّ عليه»<sup>(١)</sup>.

فَيُفِيدُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ تَخْصِيصَ عَيْسَى بِهَذَا الْمَنْصِبِ الْمُئِنِّفِ، فَمَنْ أَدْعَى هَذَا الْمَعْنَى الْمُبْنِيَّ عَلَى كَمَالِ الْمَغْنَى مِنْ غَيْرِهِ، وَلَوْ مِنْ الْعُلَمَاءِ أَوْ الْمَشَائِخِ الْكُرَمَاءِ، فَعَلِيهِ بِالْبَيَانِ وَإِتْيَانِ الْبِرْهَانِ، وَإِلَّا فَمَا أَيْسَرَ الدَّعْوَى، وَمَا أَعَسَرَ الْمَعْنَى.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَاهَا وَآخِرُهَا؛ أَوْلَاهَا فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ، وَآخِرُهَا فِيهِمْ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ». رواه أبو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ<sup>(٢)</sup>.  
ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي أَحْرَزَهُمَا اللَّهُ مِنَ النَّارِ: عِصَابَةٌ تَغْزُو الْهِنْدَ، وَعِصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ»<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله عليه السَّلامُ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فِيْمَكْتُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَيَبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمَكْتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبِضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً وَلَا يُنْكِرُونَ مَنَكراً، فَيَتِمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟! فَيَقُولُونَ: بَمَ تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ

(١) رواه أبو داود (٢٠٤١).

(٢) رواه أبو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٦/ ١٢٣)، وَهُوَ مَرْسَلٌ، وَعُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ - كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» - صَدُوقٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ.

(٣) رواه النَّسَائِيُّ (٣١٧٥)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥/ ٢٧٨) (٢٢٣٩٦) وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَانظُرِ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى «الْمُسْنَدِ» طِ الرَّسَالَةِ.

بعبادة الأوثان فيعبدونَهَا، وهم في ذلك دارٌ رزقهم<sup>(١)</sup>، حسنٌ عيشهم، ثم يُنفخُ في الصُّورِ فلا يسمعه أحدٌ إلا أصغى ليتها ورفع ليتها - وهو بكسرة اللام: صفحة العنق - وأوّل من يسمعه رجلٌ يَلُوطُ حوضَ إبله، فيصعق ويصعق النَّاسُ، ثم يُرسلُ اللهُ مطراً كأنه الطَّلُّ، فينبُتُ منه أجسادُ الذين ماتوا، ثم يُنفخُ فيه أخرى فإذا هم قيامٌ ينظرون، ثم يقول: يا أيُّهَا النَّاسُ! هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصفات: ٢٤]، ثم يُقال: أخرجوا بَعَثَ النَّارِ، فيقال: من كم؟ فيقال: من كلِّ ألفٍ تسع مئة وتسعة وتسعين، فذلك ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]، وذلك ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]. رواه أحمدٌ ومسلمٌ عن ابنِ عمر<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: هل يكون عيسى عليه السَّلَامُ مجتهداً مطلقاً في القضايا والأحكام، أو يكون عاملاً بالوحي والإلهام؟

يَحْتَمِلُ الأمرين، وعلى التَّقديرين يكون أحكامه قطعياً لا ظنيّاً؛ لأنَّ الأنبياء ولو وقع منهم الخطأ، لم يستقرُّوا عليه؛ بل بُبِّهوا بالإنباء، والله أعلم بحقائق الأشياء. ثم اعلم: أنَّه ورد في مسندِ حذيفة بن اليمان: قلت: يا رسولَ اللهِ! الدَّجَالُ قبل عيسى ابنِ مريم؟ قال: «الدَّجَالُ ثم عيسى ابنُ مريم، ثم لو أن رجلاً أنتجَ فرساً لم يركبَ مَهْرَهَا حتى تقومَ السَّاعَةُ»<sup>(٣)</sup>.

وقد تقدَّم أنَّ أوَّل الآياتِ ظهورُ المهديِّ، ثم الدَّجَالُ، ثم عيسى، ثم خروجُ يأجوجَ ومأجوجَ، وآخرُ الآياتِ طلوعُ الشَّمسِ من مغربِها، ثم تكونُ النَّفخةُ الأولى على شرارِ

(١) في «ج»: «وإن رزقهم».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٦ / ٢)، ومسلم (٢٩٤٠)، كلاهما من حديث ابن عمرو لا ابن عمر. وفيهما في مقدار لبث الدجال بدل: «فيمكث أربعين سنة»: «فيمكث أربعين - لا أدري أربعين يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين عاماً».

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٣١٠).

الخلقِ مَمَّنْ لم يقل: لا إلهَ إلا اللهُ، ثم تقعُ النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ، وبين النَّفْخَتَيْنِ أربعونَ سنةً كما ثبتَ عنه ﷺ<sup>(١)</sup>، ويقولُ الحقُّ فيها: لَمَنْ المَلِكُ اليَوْمَ؟ فيُجِيبُ بِدَايَتِهِ: اللهُ الواحدِ القَهَّارِ، وحيث لم يكنْ في الدَّارِ غيرُهُ دِيَّارًا، وكذا الآنَ في نظرِ أربابِ الشُّهُودِ سوى اللهُ، واللهُ ما في الوجودِ، وهذا معنى قولهم: كان اللهُ ولم يكنْ معه شيءٌ، والآنَ على ما عليه كانَ. وهذا يحتاجُ إلى بسطٍ في البيان، فصَرَفْنَا عنه العِنانَ.

ورجعنا إلى معنى ما وردَ في بعضِ الرِّوَايَاتِ: أنَ عمرَ الدُّنيا سبعةُ آلافِ سنةٍ، وأنَّ نبيَّنَا ﷺ بُعثَ في الألفِ السَّابِعِ، ولهذا يُقالُ له: نبيُّ آخِرِ الزَّمَانِ، وقد تَعَدَّى عن الألفِ ثلاثَ عشرةَ سنةً في هذا الآوانِ، فلا بُدَّ أن يقعَ أشراطُ السَّاعَةِ قبلَ تحقُّقِ القيامةِ، فيحتاجُ إلى إطالةِ المَدَّةِ؛ تكملةً للعِدَّةِ والعِدَّةِ.

والتَّحْقِيقُ ما ذكره شيخُ مشايخنا الجلالِ السُّيوطيُّ رحمه اللهُ في رسالتهِ «الكشفُ في مجاوزةِ هذه الأُمَّةِ الألفِ»<sup>(٢)</sup>، إلَّا أَنَّهُ لا يتجاوزُ عن الخمسِ مئةً؛ ليصحَّ ما ثبتَ في

(١) لم يثبت ذلك عنه ﷺ، ولم يرد في هذا التعيين خبر يحتج به، فقد رواه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٧٢١) من طريق الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا. ورواه البيهقي في «الشعب» (٣٥٦) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي اللهُ عنهما موقوفًا. والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس. والصحيح في هذا عدم التعيين كما رواه البخاري (٤٨١٤)، ومسلم (٢٩٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما بين النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»، قالوا: يا أبا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قال: أَيْبُتُّ، قالوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قال: أَيْبُتُّ، قالوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قال: أَيْبُتُّ. الحديث.

(٢) وهي ضمن «الحاوي للفتاوي» (٢ / ٨١)، وقد لخص الآلوسي رحمه اللهُ في «روح المعاني» (٩ / ٥٢٣) كلامه في الرسالة المذكورة مع رده بقوله: «وأخرج الجلال السُّيوطي عدة أحاديث في أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة، وذكر أن مدة هذه الأمة تزيد على ألف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمس مئة سنة، واستدل على ذلك بأخبار وآثار ذكرها في رسالته المسماة بـ «الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف» وسمى بعضهم لذلك هذه الألف الثانية بالمخضرمة؛ لأن نصفها دنيا ونصفها الآخر أخرى، وإذا لم يظهر المهدي على رأس المئة التي نحن فيها ينهدم جميع ما بناه كما لا يخفى على =



الحديث، فإنه قد يُذكرُ العددُ ويُسقطُ كسرُه من المدة؛ كما وردَ في رواية: «أَنَّ عُمَرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُونَ سَنَةً»<sup>(١)</sup>، مع أَنَّ الصَّحِيحَ «ثَلَاثٌ وَسِتُونَ»<sup>(٢)</sup> كما في رواية، وأما رواية «خمس وستين»<sup>(٣)</sup>؛ فمحمولةٌ على اعتبارِ عامِ الولادةِ وسنةِ الوفاةِ.

فهنا كذلك يتعيَّن أن يُحملَ على إسقاطِ الكسرِ، والكسرُ لا يكونُ أكثرَ من النِّصْفِ؛ فإنه يلزمُ حينئذٍ أن يكونَ عُمُرُ الدُّنْيَا ثمانيةَ آلافٍ؛ إمَّا مع الكسرِ، أو الجبرِ<sup>(٤)</sup>.

= من راجعه، وكأني بك تراه منههما.

قلت: وقد انقضت المئة التي كان فيها الألو سي ومئة بعدها، ولم يظهر المهدي، فانهدم ما السيوطي بناه، والحمد لله على ما أولاه، إنه هو العليم الحكيم.

وقال الألو سي أيضاً في رده على السيوطي: «وقد يردُّ عليه بأنه مضى من زمن البعثة إلى يومنا هذا ألف ومئتان وثمانٍ وستون سنة، وإذا ضم إليها ما ذكره من سني مكث عيسى عليه السلام وبقاء الدنيا بعد طلوع الشمس من مغربها وما بين النفختين وهي مئتا سنة، تصير ألفاً وأربع مئة وثمان وسبعين، فيبقى من المدة التي ذكرها اثنتان وعشرون، وإلى الآن لم تطلع الشمس من مغربها، ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوعها من مغربها بعدة سنين، ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين، ولا وقعت الأشراف التي قبل ظهور المهدي، ولا يكاد يقال: إنه يظهر بعد خمس عشرة سنة ويظهر الدجال بعدها بسبع سنين على رأس المئة الثالثة من الألف الثانية؛ لأن قبل ذلك مقدمات تكون في سنين كثيرة، فالحق أنه لا يعلم ما بقي من مدة الدنيا إلا الله عزَّ وجلَّ، وأنه - وإن طال - أقصر قصير، وما متاع الحياة الدنيا إلا قليل». انظر: «روح المعاني» (٢٥ / ١٦٠).

(١) رواه البخاري (٣٥٤٨)، ومسلم (٢٣٤٧)، من حديث أنس رض الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٥٣٦)، ومسلم (٢٣٤٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها. ورواه البخاري

(٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ورواه مسلم (٢٣٤٨) من

حديث أنس رضي الله عنه. ورواه مسلم أيضاً (٢٣٥٢) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) وفي هذا الكلام والتعيين نظر، يظهر ذلك من قول مرعي بن يوسف الكرمي في «بهجة الناظرين

وآيات المستدلين»: قد احتج كثير من العلماء على تعيين قرب زمانها بأحاديث لا تخلو عن نظر،

فمنهم من قال: بقي منها كذا، ومنهم من قال: يخرج الدجال على رأس كذا، وتطلع الشمس على

رأس كذا، وأفرد الحافظ السيوطي رسالة لذلك كله وقال: تقوم الساعة في نحو الألف والخمس =

وقد أخرج نعيم بن حماد عن أبي قبيل، قال: اجتمع الناس على المهدي سنة أربع ومئتين<sup>(١)</sup>.

يعني: بعد الألف السابع<sup>(٢)</sup>، ويكون بقيّة أشرط السّاعة ينقضي قبل الخمس مئة.

وكذا ما أخرجه نعيم أيضاً عن جعفر، قال: يقوم المهدي سنة مئتين<sup>(٣)</sup>.

هذا، وقال أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم السّجزي<sup>(٤)</sup>: قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواياتها عن سيّد الأخيار وسند الأخبار، بمجيء المهدي المختار، وأنّه من أهل بيته، وأنّه سيملك سبع سنين، وأنّه يملأ الأرض عدلاً، وأنّه يخرج مع عيسى عليه السّلام، فيساعده على قتل الدّجال باب لدّ بأرض فلسطين، وأنّه يؤمّ هذه الأُمَّة، وعيسى يُصلي خلفه، في طولٍ من قصّته وأمره.

وهذا كلّه باعتبار الإجمال في زمان السّاعة، وما يترتب عليه من

الأحوال، وإلّا فقد قال تعالى: ﴿سَأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾<sup>(٤٤)</sup> فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرِهَا<sup>(٤٣)</sup>

= مئة، وكل ذلك مردود، وليس للمتكلمين في ذلك إلا ظن وحسبان، لا يقوم عليه من الوحي برهان. نقله عنه الألويسي في «روح المعاني» (١٥٩ / ٢٥).

(١) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (٩٦٢) عن رشدين عن ابن لهيعة عن أبي قبيل به. ورشدين هو ابن سعد ضعيف، وابن لهيعة سيء الحفظ، وأبو قبيل اسمه: حيي بن هانئ، قال عنه الحافظ في «التقريب»: «صدوق يهيم». والخبر من قوله.

(٢) لم يرد التعيين بما بعد الألف السابعة في الخبر، بل قال ابن لهيعة عقبه: بحساب العجم ليس بحساب العرب.

(٣) رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (٩٥٣).

(٤) ثم الأجرى - بالمد ثم الضم - مصنف كتاب «مناقب الإمام الشافعي»، منسوب إلى قرية أبر من عمل سجستان، ارتحل وسمع إمام الأئمة ابن خزيمة وغيره، توفي سنة (٣٦٣هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٠٠ / ١٦).

إِلَى رَبِّكَ مُنْهَنَهَا ﴿[النازعات: ٤٢-٤٤]، وفي آية<sup>(١)</sup> أخرى: ﴿قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّبُهَا لَوْ قَنَبًا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وفي أخرى: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]، وفي أخرى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]، وهي من<sup>(٢)</sup>: «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمهنَّ إلا الله» كما ورد في حديث<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث جبريل عليه السلام لما سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «أخبرني عن الساعة»، قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها... الحديث<sup>(٤)</sup>.

والحاصل: أن ساعة القيامة بعينها لا يعرفها إلا الله، ولا يطلع على حقيقتها سواه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥]؛ أي: أخفي علاماتها؛ لحكمة<sup>(٥)</sup> في إخفاء حالاتها، أو أقرب أن أخفيها فلا أقول: إنها آتية بما فيها، ولولا ما في الأخبار من اللطف والإعذار، لَمَا أَخْبَرْتُ بِهَا وَاخْتَرْتُ الإِسْرَارَ؛ لأنها من جملة الأسرار.

أو المعنى: أكاد أخفيها عن نفسي؛ كما قرئ بها<sup>(٦)</sup>؛ أي: لو كان ممكناً إخفاؤها. وفي الجملة: أظهر الله إتيانها، وأخفى زمانها؛ لتجزى كل نفس بما تسعى قبل أوانها؛ تعظيماً لشأنها في إخفاء بيانها.

(١) في «و» «ج»: «رواية»، وسقط هذا الموضع من «د»، والصواب: «آية» كما أثبت.

(٢) كلمة: «من» ليست في «ج».

(٣) رواه البخاري (١٠٣٩) و(٤٦٢٧) و(٤٦٩٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) رواه بهذا اللفظ مسلم (٨) من حديث عمر رضي الله عنه. ورواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه دون قوله: «فأخبرني عن أماراتها».

(٥) في «ج»: «لحكمة اقتضت».

(٦) هي قراءة عطاء كما في «تفسير السمرقندي» (٢/ ٣٩٢). وذكر ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص ٩٠) عن أبي: «أكاد أخفيها من نفسي».

فنسأل الله حُسْنَ الخاتمةِ في الحالةِ اللاحقةِ، وإن كان المدارُ على الأمورِ السابقةِ، والحمدُ لله على ما أسبغَ علينا من نِعَمِهِ الظَّاهِرَةِ والباطنةِ، وجَعَلْنَا فيما بين الخَلْقِ من خيرِ الأُمَمِ وأتباعِ النَّبِيِّ المَكْرَمِ والرَّسُولِ المَعْظَمِ، وأنعمَ علينا بموافقةِ مذهبِ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وإنْ كُنَّا مقصِّرينَ في مقامِ الطَّاعةِ، فنرجو من كرمِهِ العَمِيمِ ولُطْفِهِ القَدِيمِ أن يحفظَنَا من الفضيحةِ والسَّناعَةِ؛ كما قال القائلُ:

لَقَدْ أَحْسَنَ اللهُ فِيما مَضَى      كذَلِكَ يُحَسِّنُ فِيما بَقِيَ  
وهذا حسنٌ ظنُّنا به، وهو أكرمُ الأكرمينَ، وأرحمُ الرَّاحِمِينَ.

### فصلٌ في هذا الكلامِ، وَضُلُّ في مقامِ المَرَامِ

وهو أَنَّهُ عارضني في هذه القضيةِ مَنْ هو عارٍ عن الفضيلةِ بالكليَّةِ؛ بل هو خالٍ عن إدراكِ علمِ الباطنِ والظَّاهرِ، وفي صورةِ الفَرخِ في سماءِ عُلَماءِ الطَّائِرِ، وأبرزَ نقلاً ممَّا كُتِبَ في فِقَاءِ الدَّفَاتِرِ، الذي يُدْرِكُ بطلانَهُ ذو العقلِ القاصِرِ، والفهمِ الفاتِرِ، ومع هذا منقولٌ من كتابٍ هو مجهولٌ.

وقد صرَّحَ الإمامُ ابنُ الهُمامِ بأنَّه لا يجوزُ نقلُ المسائلِ الشَّرعيةِ عن غيرِ الكتبِ المتداوِلَةِ، يستوي فيهِ العلومُ الأصليَّةُ والفرعيَّةُ.

ثم أَلْفاظُهُ ومَبانيهِ مع ذلك في غايةِ من الرِّكاكَةِ الدَّالَّةِ على بطلانِ معانيهِ، وها أنا أذْكرُ لك جميعَ ما فيه؛ لتُحيطَ علماً بما يوافقُهُ وما ينافيهِ، حيث قال ولم يخشَ ما عليه من الوِبالِ والمالِ، من<sup>(١)</sup> غضبِ المَلِكِ المتعالِ:

اعلمُ: أنَّ اللهَ تعالى قد خَصَّ أبا حنيفةَ رضيَ اللهُ تعالى عنه بالشَّريعةِ والكرامةِ؛ ومن كراماتِهِ: أنَّ الخَضِرَ عليه السَّلَامُ كان يَجيءُ إليه كُلَّ يومٍ وقتَ الصُّبْحِ، ويتعلَّمُ منه أحكامَ الشَّريعةِ إلى خمسِ سِنينَ، فلَمَّا تُوفِّيَ أبو حنيفةَ، ناجى الخَضِرُ رَبَّهُ وقال:

(١) في «ج»: «في».

إلهي! إن كان لي عندك منزلة فأذن لأبي حنيفة حتى يُعلمني من القبر على حسب عادته، حتى أعلم شرع محمد صلى الله تعالى عليه وسلم على الكمال؛ ليحصل<sup>(١)</sup> لي الطريقة والحقيقة، فنودي: أن اذهب إلى قبره وتعلم منه ما شئت، فجاء الخضر عليه السلام إليه، وتعلم منه ما شاء كذلك إلى خمس وعشرين سنة أخرى، حتى أتم الدلائل والأقويل، ثم ناجى خضر عليه السلام ربه وقال: إلهي! ماذا أصنع؟ فنودي: أن اذهب إلى صفائك واشتغل بالعبادة إلى أن يأتيك أمري، إلى أن اذهب إلى البقعة الفلانية<sup>(٢)</sup> وعلم فلاناً علم الشريعة، ففعل خضر عليه السلام ما أمر.

ثم بعد المدة ظهر في مدينة ما وراء النهر شاب، وكان اسمه أبا القاسم القشيري، وكان يخدم لأمه ويحترمها، ثم إنه قال وقتاً من الأوقات لأمه: يا أمّاه! قد حصل لي الحرص على طلب العلم، وقد قال عليّ كرم الله وجهه: من كان في طلب العلم كانت الجنة في طلبه، فأذني لي حتى أذهب إلى بخارى وأتعلّم العلم، فتفكرت والدته وقالت: إن لم أعطه الإذن أكون مانعة للخير، وإن أذنت له لم أصبر على فراقه، فلم يكن لها بُدّ حتى أذنت له، فودّع القشيري والدته وعزم على السفر مع شاب صاحب له يطلبان العلم، فقعدت أمه على الباب باكية حزينة وقالت: إلهي! أشهد أنني حرمت على نفسي الطعام والشراب والمنزل، ولا أقوم من مقامي حتى أرى ولدي، فمضى القشيري وصاحبه حتى نزلا في منزل ليأكلا فيه طعاماً، فقام القشيري ليقضي حاجته، فتلوّث ثيابه ببوله، وقال لصاحبه: اذهب أنت فإني أريد أن أرجع، فقال له صاحبه: لم ترجع؟ قال: لأن هذا السفر ليس ببارك لي، وقد أصاب لثيابي النجاسة في أول المنزل، وأخاف أن تُصيب النجاسة لجسمي في المنزل الثاني، وتُصيب روعي في الثالث، فعودي عند والدتي أولى، ورجع إلى أمه، وكانت قاعدة على مكانها التي ودعت ابنها، فقامت وتصافحت مع ولدها وقالت: الحمد لله.

(١) في «ج»: «فيحصل».

(٢) في «و» و«د»: «الفلاني».

فأمر الله تعالى الخضر عليه السلام: أن اذهب إلى القشيري وعلمه ما تعلمت من أبي حنيفة؛ لأنه أرضى أمه، فجاء الخضر إلى أبي القاسم وقال: أنت أردت السفر لأجل طلب العلم، وقد تركته لرضا أمك، وقد أمرني الله أن أجيء إليك كل يوم على الدوام وأعلمك، فكل يوم يجيء إليه الخضر عليه السلام حتى مضى ثلاث سنين، وعلمه العلوم الذي تعلم من أبي حنيفة في ثلاثين سنة، حتى علمه علم الحقائق والدقائق ودلائل العلم، وصار مشهوراً دهره وفريد عصره، حتى صنف ألف كتاب، وصار صاحب كرامة، وكثر مريدوه وتلاميذه.

فكان له مريد كبير متدين لا يفارق الشيخ، فعده له الشيخ ألف كتاب من مصنفاته، ووضعها في الصندوق، وأعطى لذلك المريد وقال: قد بدا لي أمر، فاذهب وارم هذا الصندوق في نهر جيحون، فحمل المريد الصندوق وخرج من عند الشيخ وقال في نفسه: كيف أرمي مصنفات الشيخ في الماء، لكن أذهب وأحفظ الكتب وأقول للشيخ رميتها، وحفظ الكتب وجاء وقال للشيخ: رميت الصندوق إلى الماء، قال الشيخ: وما رأيت في تلك الساعة من العلامة؟ قال: ما رأيت شيئاً، قال الشيخ: اذهب وارم الصندوق، فذهب المريد إلى الصندوق وأراد أن يرميه فلم يهت عليه، ورجع إلى الشيخ مثل الأول فقال: رميته؟ قال: نعم، قال: وما رأيت؟ قال: لم أر شيئاً، قال الشيخ: وما رميته فاذهب وارمه فإن لي فيها سرّاً مع الله ولا تردّ أمري، فذهب المريد ورمى الصندوق، فخرج من الماء يد وأخذ الصندوق، قال المريد له: من أنت؟ فنادى من الماء: إني وكلت لأن أحفظ أمانة الشيخ، فرجع المريد وجاء إلى الشيخ، فقال الشيخ: رميته؟ قال: نعم، قال: وما رأيت؟ قال: رأيت الماء قد انشق وخرج منه يد وأخذ الصندوق، وقد صرت متحيراً، وما السرُّ في ذلك؟ قال الشيخ: السرُّ في ذلك أنه إذا قربت القيامة وخرج الدجال ونزل عيسى بيت المقدس، ويكون إمام المسجد رجل صالح من آل علي رضي الله تعالى عنه، فيعلم عيسى عليه السلام

ويقول: قَدَّمْ إِلَى المحرَابِ وَصَلِّ بِنَا، فيقولُ عيسى عليه السَّلَامُ: إِنِّي جئتُ تابِعاً لِشَرعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بَلْ أَنْتَ صَلِّ بِنَا، فَيُصَلِّي بِهِمْ، فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَرْكَبُوا وَيَقْصِدُوا الدَّجَالَ، فيقتلهُ وَيَنْهَزمُ عسكرُهُ، وَيَقْتَلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ، فَإِذَا فَرَغُوا مِنْ قَتْلِهِمْ، فيضَعُ عيسى عليه السَّلَامُ الْإِنْجِيلَ بِجَنِبِهِ وَيَقولُ: أَيْنَ الْكُتُبُ الْمُحَمَّدِيَّةُ؟ وَقَدْ أَمَرَنِي اللهُ تَعَالَى أَنْ أَحْكَمَ بَيْنَكُمْ بِكُتُبِهِ وَلَا أَحْكَمَ بِالْإِنْجِيلِ، فيطلبونَ الدُّنْيَا وَيَطوفونَ الْبِلَادَ، فلم يوجَدْ كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ الشَّرعِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، فيتَحَيَّرُ عيسى عليه السَّلَامُ وَيَقولُ: إلهي! بِمَاذَا أَحْكَمُ بَيْنَ عِبَادِكَ وَلَمْ يوجَدْ كِتَابٌ غَيْرُ الْإِنْجِيلِ؟ فينزِلُ جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَقولُ: قَدْ أَمَرَ اللهُ تَعَالَى أَنْ تَذْهَبَ إِلَى نَهْرِ جِيحُونَ وَتَرَكَعَ بِجَنِبِهِ رَكَعَتَيْنِ وَتُنَادِي: يَا أَمِينَ صَنْدُوقِ أَبِي الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيِّ سَلِّمْ إِلَيَّ الصُّنْدُوقَ وَأَنَا عيسى ابنُ مَرْيَمَ، وَقَدْ قَتَلْتُ الدَّجَالَ، فيذْهَبُ عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى جِيحُونَ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيَقولُ مِثْلَ مَا أَمَرَهُ جبريلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فينشقُّ الْمَاءَ وَيُخْرِجُ الصُّنْدُوقَ، وَيَأْخُذُهُ وَيَفْتَحُهُ وَيَجِدُ فِيهِ خَتَمَهُ وَأَلْفَ كِتَابٍ، فيحيا الشَّرعُ بِذَلِكَ الْكُتُبِ.

ثم سأل عيسى عليه السَّلَامُ جبريلَ: بِمَ نَالَ أَبُو الْقَاسِمِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ؟ فَقَالَ: بِرِضَاءِ وَالِدَتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، مِنْ كِتَابِ «أَنْبِيَسِ الْجُلَسَاءِ»، أَنْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمُحَلِّدِينَ، السَّاعِي فِي فِسَادِ الدِّينِ؛ إِذْ حَاصِلُهُ أَنَّ الْخَضِرَ الَّذِي قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّهِ: ﴿عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]، وَقَدْ تَعَلَّمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْضَ الْعُلُومِ مِنْهُ بِمَا أُوتِيَ حِلْمًا = مِنْ جُمْلَةِ تَلَامِيذِ أَبِي حَنِيفَةَ، ثُمَّ عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْخُذُ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ مِنْ تَلْمِيذِ تَلْمِيذِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَمَا أَسْرَعَ فَهَمَ التَّلْمِيذِ حَيْثُ أَخَذَ عَنِ الْخَضِرِ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ مَا تَعَلَّمَهُ الْخَضِرُ مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ حَيًّا وَمِيتًا فِي ثَلَاثِينَ سَنَةً.

وَأَعْجَبُ مِنْهُ أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيَّ لَيْسَ مَعْدُودًا فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ، وَإِنَّمَا هُوَ أَحَدُ أَكْبَارِ الشَّافِعِيَّةِ.

ثم التَّعَجُّبُ من الخَضِرِ أَنَّهُ أدركَ النَّبِيَّ عليه السَّلَام، ولم يتعلَّم منه الإسلام، ولا من علماء الصَّحَابَةِ الكرام؛ كعليٍّ بابِ مدينةِ العلمِ وأفضى الصَّحَابَةِ، وزيدٍ أفرَضِهِم، وأبيٍّ أقرأ القُرَّاءَ<sup>(١)</sup>، ومعاذِ بنِ جبلٍ الأَعلَمِ بالحلالِ والحرام، ولا من التَّابِعِينَ العِظَام؛ كالفقهاءِ السَّبْعَةِ وسعيدِ بنِ المسيَّبِ بالمدينة، وعطاءٍ بمكَّةَ، والحسنِ بالبصرة، ومكحولٍ بالشَّام، وقد رضيَ بجَهْلِهِ بالشَّريعةِ الحنيفيَّةِ حتى تعلَّم مسائلَها بدلائِلِها في أواخرِ عُمُرِ أبي حنيفة، فهذا ممَّا لا يَخْفَى بطلانُه على العقولِ السَّخيفَةِ، والفُهومِ الضَّعيفَةِ؛ بل لو أُطِيعَ على هذه المقالةِ الرَّدِيَّةِ علماءُ الشَّافعيَّةِ، أو الحنابلةِ والمالكيَّةِ، أخذوها على وجهِ السُّخريةِ، وجعلوها وسيلةً في قَلَّةِ عقلِ الطَّائفةِ الحنفيَّةِ، حيث لم يعلموا أَن أحداً منهم لم يرضَ لهذه القضيةِ بالكليةِ.

ثم لو تعرَّضتْ لِمَا في مَنقولِهِ من الخَطَأِ في مبانيهِ ومعانيهِ الدَّالَّةِ على نقصانِ معقولِهِ، لصارَ كتاباً مستقلاً في ردِّ محصولِهِ، إلَّا أَنِّي أعرَضْتُ عنه صَفْحاً؛ لقولِهِ تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣].

وقد جمعتُ ما وردَ في الخَضِرِ، وسَمَّيْتُهُ بـ «كشِفِ الحَدْرِ»، وبيَّنتُ فيه أَنَّهُ النَّبِيُّ على القولِ<sup>(٢)</sup> الأكثرِ؛ بل وقيل: إِنَّهُ مرسلٌ عند بعضِ أهلِ الأثر، فبطلَ قولُ القائلِ بل وكفَرَ فيما أظهر، لا سيَّما فيما أبرزَ بالنَّسبةِ إلى عيسى عليه السَّلَام المُجمَع على نبوتِهِ سابقاً ولاحقاً، فمَن قال بسلبِ نبوتِهِ كفرَ حقاً كما صرَّحَ به السُّيوطيُّ؛ لأنَّ النَّبِيَّ لا يذهبُ عنه وصفُ النَّبوَّةِ أبداً ولا بعد موتِهِ.

وأما حديثُ: «لا وحيَ بعدي» فباطلٌ لا أصلَ له، نَعَمْ وردَ: «لا نبيَّ بعدي»<sup>(٣)</sup>، ومعناه عند العلماءِ: أن لا يحدثَ بعده نبيٌّ بشرعٍ ينسخُ شرعَهُ.

(١) في «ج»: «أقرؤهم القرآن».

(٢) في «ج»: «قول».

(٣) رواه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



فإن قلت: فكيف طريق عيسى عليه السلام في تنفيذ الأحكام؟

فاعلم أن العلماء أجمعوا على أنه يحكمُ بشرحِ نبينا ﷺ، ومن المقرّر عند الفقهاء أن المقلد لا يُقلدُ مجتهداً، فإذا كان المجتهدُ من آحادِ الأمة لا يُقلدُ، فكيف يُظنُّ بالنبيِّ أنه يُقلدُ؟!!

لا يُقال: تعيّنَ حينئذٍ القولُ بأنه يحكمُ بالاجتهادِ.

فإنّا نقول: لم يتعيّنَ ذلك؛ فإنَّ نبينا صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحكمُ بما أنزلَ إليه في القرآن، ولا يُسمّى ذلك اجتهاداً، كما لا يُسمّى تقليداً، والدليلُ على ذلك: أن العلماء حكوا خلافاً<sup>(١)</sup> في جوازِ الاجتهادِ للنبيِّ ﷺ، فكان حكمه بما يفهمه من القرآن لو يُسمّى اجتهاداً لم يتّجه حكاية الخلافِ.

والحاصلُ: أن نبينا صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مبيناً لِمَا في القرآن من مشكلاتِ الفرقان، كما يُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، فالظاهرُ أنه كان التبيينُ حاصلًا له من غيرِ تفكّرٍ، بخلافِ غيره.

وجوّزَ بعضهم الاجتهادَ له حيث لا يفهمُ معناه من القرآن ومبناه، لكنّه بوحىٍ خفيٍّ، وهو إلهامُ ربّانيٍّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣].

واختلفوا في جوازِ خطئه في الاجتهادِ، مع الاتفاقِ أنه لا يبقى ولا يُقرُّ عليه؛ لما يترتّبُ من الفسادِ في الاعتقادِ.

ثم اعلم: أنه جوّزَ أن يكونَ عملُ عيسى عليه السلام وفقَ علمه اليقينيِّ في الأحكامِ، فقد ذكرَ الحافظُ الجلالُ السيوطيُّ: أن جميعَ الأنبياءِ عليهم السلام قد كانوا

(١) في «ج»: «اختلافاً».

يعلمون في زمانهم جميع شرائع من قبلهم ومن بعدهم بالوحي من الله تعالى على لسان جبريل، وبالتنبيه على بعض ذلك في الكتاب الذي أنزل عليهم<sup>(١)</sup>.

وحاصله: القطع بأن الله تعالى بين لأبيائه جميع ما يتعلق بهذه الأمة من أحكام واقعة أو حادثية، وأن علمهم بطريق الوحي من الله من غير احتياج إلى أن يأخذوه باجتهاد، فضلاً عن تقليد.

فإن قلت: يلزم عليه أن يكون كل ما في القرآن مضمناً في جميع الكتب السابقة. قلت: لا مانع من ذلك؛ بل دلت الأدلة على ثبوت هذه الملازمة، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٣﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٤﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوْلِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٦].

وقد نص على هذا بعينه الإمام أبو حنيفة، حيث استدلل بهذه الآية على جواز قراءة القرآن بغير اللسان العربي، وقال: إن القرآن مضمّن في الكتب السابقة، وهي بغير اللسان العربي.

ومما يشهد لذلك: وصفه تعالى للقرآن في عدة مواضع بأنه مصدق لما بين يديه من الكتب، فلو لا أن ما فيه موجود فيها، لم يصح هذا الوصف.

فإذا عرفت ذلك، فيمكن أن ينظر عيسى عليه السلام في القرآن فيفهم منه جميع الأحكام المتعلقة بهذه الشريعة من غير احتياج إلى مراجعة؛ كما فهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بفهمه الذي اختص به، ثم شرحها لأُمَّته في السنة، وأفهام الأمة تقصّر عن إدراك ما أدركه النبوة؛ كما قال بعض أرباب الحال رحمه المتعال: جميع العلم في القرآن، لكن تقاصر عنه أفهام الرجال.

وعيسى عليه السلام نبي، فلا يبعد أن يفهم من القرآن كفهم النبي الجليل

(١) انظر: «الحاوي للفتاوى» (٢/ ١٤٨).

صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَحْكَمَ بِهِ وَإِنْ خَالَفَ الْإِنْجِيلَ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ: جَمِيعُ مَا حَكَمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ مِمَّا فَهَمَهُ مِنَ الْقُرْآنِ.

وَيُقَوِّيه: مَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَا أُحْرِمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ»<sup>(١)</sup>، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدَاتًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

هَذَا، وَقَدْ صَرَّحَ السُّبْكِيُّ فِي تَصْنِيفِ لَهُ مَا نَصَّه: إِنَّمَا يَحْكُمُ عَيْسَى بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

وَحَيْثُذِ فَيَتَرَجَّحُ أَنْ أَخَذَهُ لِلسُّنَّةِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَرِيقِ الْمَشَافَهَةِ مِنْ غَيْرِ الْوِاسِطَةِ، أَوْ بِطَرِيقِ الْوَحْيِ وَالْإِلْهَامِ؛ تَصْحِيحَ مَا ثَبَتَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ.

وَرُويَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ لَمَّا أَكْثَرَ الْحَدِيثَ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ النَّاسُ، قَالَ: لئنُ أَنْزَلَ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَبْلَ أَنْ أَمُوتَ، لأُحَدِّثَنَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَدِّقَنِي<sup>(٢)</sup>.

فَقَوْلُهُ: (يُصَدِّقَنِي) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَالِمٌ بِجَمِيعِ سُنَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ إِلَى أَنْ يَأْخُذَهَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأُمَّةِ، حَتَّى إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ الَّذِي سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتِيَاجَ إِلَى أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهِ، لِيُصَدِّقَهُ فِيمَا رَوَاهُ وَيُزَكِّيَهُ.

(١) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥٧٤١)، وَابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ» (١٩٢ / ٥)، وَفِي إِسْنَادِهِ عَلِيُّ ابْنُ عَاصِمٍ، قَالَ ابْنُ عَدِي: الضَّعْفُ بَيْنَ عَلِيٍّ حَدِيثِهِ. وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (٨٠ / ١) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا.

(٢) رَوَاهُ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٢٠٨٤٦).

فإن قلت: هل ثبت أن عيسى عليه السلام بعد نزوله يأتيه الوحي؟

فالجواب: نعم، روى مسلم وغيره من حديث النّوّاس بن سَمْعَانَ، قال: ذكر رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ، قال: «فبينما هم على ذلك، إذ بعث الله المسيح ابن مريم، فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، واضعاً يده على أجنحة ملكين، فيتبعه فيدرّكه فيقتله عند باب لُدّ الشّرقيّ، فبينما هم كذلك، أوحى الله تعالى إلى عيسى ابن مريم: أني قد أخرجت عباداً من عبادي لا يدان لك بقتالهم، فحرّز عبادي إلى الطّور، فبعث الله يأجوج ومأجوج... الحديث<sup>(١)</sup>.

ثم الظاهر أن الجائي إليه بالوحي هو جبريل؛ بل هو الذي يُقطع به ولا يُتردّد فيه؛ لأن ذلك وظيفته، وهو السّفير بين الله تعالى وبين أنبيائه، لا يُعرف ذلك لغيره من الملائكة.

وقد أخرج أبو حاتم في «تفسيره»: «وكل جبريل بالكتب وبالوحي إلى الأنبياء<sup>(٢)</sup>. وأمّا ما اشتهر على ألسنة العامة: أن جبريل لا ينزل إلى الأرض بعد موت النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا أصل له، ومما يدل على بطلانه:

ما أخرج الطبراني في «الكبير» عن ميمونة بنت سعد، قالت: قلت: يا رسول الله! هل يرقد الجنب؟ قال: «ما أحبُّ أن يرقد حتى يتوضأ؛ فإنني أخاف أن يتوفى فلا يحضره جبريل»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٩٣٧).

(٢) قطعة من خبر رواه ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن سابط قوله. انظر: «الإتقان» للسيوطي (١/ ١٢٨).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦ / ٢٥)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٧٥): رواه الطبراني في الكبير وفيه عثمان بن عبد الرحمن عن عبد الحميد بن يزيد، وعثمان بن عبد الرحمن هو الحراني الطرائفي، وثقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو عروبة الحراني وابن عدي: لا بأس به، يروي عن مجهولين، وقال البخاري وأبو أحمد الحاكم: يروي عن قوم ضعاف، =

فهذا الحديث يدلُّ على أنَّ جبريلَ ينزلُ إلى الأرضِ، ويحضرُ موتَ كلِّ مؤمنٍ حضره الموتُ وهو على طهارةٍ.

وقد قال الضَّحَّاكُ في قوله تعالى: ﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾ [القدر: ٤]: الرُّوحُ هنا: جبريلُ<sup>(١)</sup>، وإنَّه ينزلُ هو والملائكةُ في ليلةِ القدرِ ويُسلمونَ على المسلمينَ، وذلك في كلِّ سنةٍ.

وأخرجُ نعيمُ<sup>(٢)</sup> بنُ حمادٍ في «كتابِ الفتنِ» والطَّبْرانيُّ عن ابنِ مسعودٍ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وصفِ الدَّجَالِ، قال: «فيمرُّ بمكةَ، فإذا هو بخلقٍ عظيمٍ، فيقولُ: من أنتَ؟ فيقولُ: أنا ميكائيلُ، بَعَثَنِي اللهُ لَأَمْنَعَهُ مِنْ حَرَمِهِ، ويمرُّ بالمدينةِ، فإذا هو بخلقٍ عظيمٍ، فيقولُ: أنا جبريلُ، بَعَثَنِي اللهُ لَأَمْنَعَهُ مِنْ حَرَمِهِ»<sup>(٣)</sup>.

ثم وقفتُ على سؤالٍ رُفِعَ إلى شيخِ الإسلامِ ابنِ حجرِ العسقلانيِّ، صورتهُ: ما قولكم في قولِ سيِّدنا رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ينزلُ عيسى ابنُ مريمَ في آخرِ الزَّمانِ حَكَمًا»<sup>(٤)</sup>، فهل نزلَ عيسى عليه السَّلامُ حافظًا لكتابِ اللهِ القرآنِ العظيمِ، ولسنَّةِ نبيِّنا الكريمِ، أو يتلقَى الكتابَ والسُّنَّةَ عن علماءِ ذلك الزَّمانِ، ويجتهدُ فيها؟ فأجابَ بما نصَّه: لم يُنقلَ في ذلك شيءٌ صريحٌ، والذي يليقُ بمقامِ عيسى عليه السَّلامُ أنَّه يتلقَى ذلك عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيحكمُ في أمَّتِهِ كما تلقَّاهُ عنه؛ لأنَّه في الحقيقةِ خليفةٌ عنه، واللهُ أعلمُ.

= وقال أبو حاتم: يشبه بَقِيَّةَ في روايته عن الضعفاء.

(١) رواه ابن المنذر في «تفسيره» كما في «الدر المثور» (٨ / ٥٦٩).

(٢) في النسخ: «أبو نعيم»، والصواب المثبت.

(٣) قطعة من خبر طويل رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (١٥٢٧)، ومن طريقه الطبراني كما ذكر ابن كثير

في «النهاية في الملاحم والفتن» (١ / ٩٢)، وقال: خبر عجيب ونبأ غريب.

(٤) تقدم من حديث عدد من الصحابة.

وقد سُئِلَ ابنُ القَيْمِ الجوزِيَّة<sup>(١)</sup> عن حديث: «لا مهديَّ إلا عيسى ابنُ مريمَ» فكيف يأتلفُ هذا مع أحاديثِ المهديِّ وخروجه؟ وما وجهُ الجمعِ بينهما؟ وهل صحَّ في المهديِّ حديثٌ أم لا؟

فقال: أمَّا حديثُ: «لا مهديَّ إلا عيسى ابنُ مريمَ»، فرواه ابنُ ماجه في «سننه»، عن يونسَ بنِ عبدِ الأعلى، عن الشَّافعيِّ، عن محمَّد بنِ خالدِ الجندِيِّ، عن أبانِ بنِ صالحٍ، عن الحسنِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٢)</sup>.

وهو ممَّا تفرَّدَ به محمَّد بنُ خالدٍ، قال محمَّد بنُ الحسينِ الإسْنَوِيُّ<sup>(٣)</sup> في كتابه «مناقب الشَّافعيِّ»: محمَّد بنُ خالدٍ هذا غيرُ معروفٍ عند أهلِ الصَّنَاعَةِ من أهلِ العلمِ والنَّقْلِ، وقد تواترت الأخبارُ عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذكرِ المهديِّ، وأنَّه من أهلِ بيته.

وقال البيهقيُّ: تفرَّدَ به محمَّد بنُ خالدٍ هذا. وقد قالَ الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ: هو مجهولٌ، وقد اختلفَ عليه في إسناده؛ فرُوِيَ عنه عن أبانِ بنِ أبي عيَّاشٍ عن الحسنِ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: فرجعَ الحديثُ إلى روايةِ محمَّد بنِ خالدٍ وهو مجهولٌ، عن أبانِ بنِ أبي عيَّاشٍ وهو متروكٌ، عن الحسنِ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو منقطعٌ، والأحاديثُ في التَّنْصِيصِ على خروجِ المهديِّ أصحُّ إسناداً<sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «ابن القيم الجوزية»، كذا في النسخ، ولعل الصواب أن يقال: «ابن قيم الجوزية»، أو: «ابن القيم» دون كلمة «الجوزية».

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٣٩)، وقد تقدم.

(٣) قوله: «الإسنوي»، كذا في النسخ، والذي في «المنار المنيف» لابن القيم - والكلام منه -: «الأبري»، وهو الصواب، وقد تقدمت ترجمته قريباً.

(٤) قاله البيهقي في «البعث والنشور» كما في «تفسير القرطبي» (١٠ / ١٨٠)، وليس في المطبوع منه.

وقد رواه عنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٧ / ٥١٨)، كما ذكره عنه ابن الجوزي في «العلل» =

قال ابن القيم: كحديث ابن مسعود عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم، لطوّل الله ذلك اليوم حتى يُبعث رجلٌ مني أو من أهل بيتي، يُواطئ اسمه اسمي، واسمُ أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً». رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، قال: وفي الباب عن عليٍّ وأبي سعيدٍ وأمّ سلمةٍ وأبي هريرة<sup>(١)</sup>، ثم روى حديث أبي هريرة، وقال: حسنٌ صحيحٌ<sup>(٢)</sup>. انتهى.

وفي الباب عن حذيفة بن اليمان، وأبي أمامة الباهلي، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وثوبان، وأنس بن مالك، وجابر، وابن عباس، وغيرهم<sup>(٣)</sup>. وفي «سنن أبي داود»: عن عليٍّ: أنه نظر إلى ابنه الحسن، فقال: إن ابني هذا سيّدٌ كما سمّاه النبي عليه السلام، وسيخرج من صلبه رجلٌ يُسمّى باسم نبيكم، يُشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق؛ - أي: في كماله - يملأ الأرض عدلاً<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: «المهدي مني، أجلى الجبهة، أفنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يملك سبع سنين». رواه أبو داود بإسنادٍ جيّد، من حديث عمران بن داود القطان - وقال: حسنٌ الحديث - عن قتادة، عن أبي الصديق الناجي عنه، وروى الترمذي نحوه من وجهٍ واحدٍ<sup>(٥)</sup>.

= (٢ / ٨٦٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٥ / ١٥٠).

(١) رواه أبو داود (٤٢٨٢)، والترمذي (٢٢٣٠).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٣١).

(٣) تقدمت أحاديثهم منثورة في هذه الرسالة.

(٤) رواه أبو داود (٤٢٩٠)، وإسناده ضعيف، وقد تقدم.

(٥) كذا وقعت هذه العبارة عند المؤلف، وفيها تحريف في بعض الكلمات، وزيادة في أخرى، وإسقاط لبعض العبارات، وسنذكر كلام ابن القيم في «المنار المنيف» ليظهر ما ذكرناه، ونصه: «رواه أبو داود =

وروى أبو داود من حديث صالح بن أبي مريم أبي الخليل، عن صاحب له، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، قال: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة هاربا إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة، فيخرجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك، أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق، فيبايعونه، ثم ينشأ<sup>(١)</sup> [رجل] من قريش، أخواله كلب، فيبعث إليهم بعثا فيظهرون عليهم، وذلك بعث كلب، والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم المال، ويعمل في الناس بسنة نبيهم، ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض، فيلبث سبع سنين، ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون»<sup>(٢)</sup>، [وفي رواية: «فيلبث تسع سنين»]<sup>(٣)</sup>.

ورواه الإمام أحمد باللفظين<sup>(٤)</sup>.

ورواه أبو داود من وجه آخر، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة، نحوه<sup>(٥)</sup>.

ورواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» من حديث قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، وربما قال صالح: عن مجاهد، عن أم سلمة<sup>(٦)</sup>،

= بإسناد جيد من حديث عمران بن داود العمي القطان عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد، وروى الترمذي نحوه من وجه آخر عن أبي الصديق الناجي عنه.

(١) هنا انتهى السقط في النسخة الخطية «د».

(٢) رواه أبو داود (٤٢٨٦)، وقد تقدم.

(٣) ما بين معكوفتين من «المنار المنيف»، وقد أشار إليه أبو داود عقب الرواية السابقة فقال: قال بعضهم عن هشام: «تسع سنين»، وقال بعضهم: «سبع سنين».

(٤) رواه الإمام أحمد باللفظين (٣١٦ / ٦).

(٥) رواه أبو داود (٤٢٨٨)، ولم يسق لفظه.

(٦) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٦٩٤٠).



والحديث حسنٌ، ومثله ممَّا يجوزُ أن يُقالَ فيه: صحيحٌ؛ أي: لغيره<sup>(١)</sup>.

وقال ابنُ ماجه في «سننه»: حدَّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ، حدَّثنا أبو داودَ الحفريُّ، حدَّثنا ياسينُ، عن إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ الحنفيةَ، عن أبيه، عن عليِّ مرفوعاً: «المهديُّ من أهلِ البيتِ، يُصلحُه اللهُ في ليلةٍ»<sup>(٢)</sup>. وياسينُ وإن كان ضعيفاً، فحديثه يصلحُ للاعتضادِ، وإن لم يصلحُ للاعتمادِ.

وفي «سننه» أيضاً من حديثِ ابنِ لهيعةَ، عن أبي زيدِ عمرو بنِ جابرِ الحضرميِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ بنِ جزءٍ<sup>(٣)</sup> الزبيديِّ مرفوعاً: «يخرجُ ناسٌ من أهلِ المشرقِ، فيؤطَّونَ للمهديِّ»<sup>(٤)</sup>؛ يعني: سلطانه.

وذكر أبو نُعيم في كتابه «أخبار المهديِّ»: من حديثِ حذيفةَ مرفوعاً: «لو لم يبقَ من الدنيا إلا يومٌ واحدٌ، لبعثَ اللهُ فيه رجلاً؛ اسمه اسمي، وخلقُه خلقي، يُكنى أباً عبدِ اللهِ». ولكنْ في إسناده العباسُ بنُ بكَّارٍ، لا يُحتجُّ بحديثه. وقد تقدَّم هذا المتنُ من حديثِ ابنِ مسعودٍ وأبي هريرةَ، وهما صحيحانِ.

وعن أمِّ سلمةَ قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «المهديُّ من عترتي؛ من ولدِ فاطمةَ». رواه أبو داودَ وابنُ ماجه<sup>(٥)</sup>، وفي إسناده زيادُ بنُ بيانٍ، وثقه ابنُ جَبَّانٍ، وقال ابنُ معينٍ: ليس به بأسٌ. وقال البخاريُّ: في إسناده حديثه نظرٌ<sup>(٦)</sup>.

(١) قوله: «أي لغيره» من كلام المؤلف لا من كلام ابن القيم.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٨٥). ورواه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٣١٧) وقال: في إسناده نظر.

وفيهما: «المهدي منا...»، وقد تقدم.

(٣) تحرفت في النسخ الأربعة إلى: «حسن».

(٤) رواه ابن ماجه (٤٠٨٨).

(٥) رواه أبو داود (٤٢٨٤) واللفظ له، وابن ماجه (٤٠٨٦). وقد تقدم.

(٦) انظر: «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٤٦).

وقال أبو نعيم: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّامَهُرْمِزِيِّ فِي كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُويدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عمرو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفوعاً: «لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ مِنْ عَتْرَتِي رجلاً أفرق الثنايا، أجلى الجبهة، يملأ الأرض عدلاً، ويفيض المال». ولكنَّ طَالُوتَ وشيخه ضعيفان، والحديث ذكرناه للشواهد.

وقال يحيى بن عبد الحميد الحماني في «مسنده»: حَدَّثَنَا قيسُ بنُ الربيع، عن أبي حُصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يملك رجلٌ من أهل بيتي يفتح القسطنطينية وجبل الديلم، ولو لم يبق إلا يومٌ طوّل الله ذلك اليومَ حتّى يفتحها»<sup>(١)</sup>، يحيى بن عبد الحميد وثقه ابن معين وغيره وتكلم فيه أحمد.

وقال أبو نعيم: حَدَّثَنَا أبو الفرج الأصبهاني، حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ الحسين، حَدَّثَنَا أبو جعفر بن طارق، عن الجيد بن نظيف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «منا الذي يصلّي عيسى ابن مريم خلفه» وهذا إسنادٌ لا تقوم به حجة، ولكن في «صحيح ابن حبان» من حديث عطية بن عامر نحوه<sup>(٢)</sup>.

وقال الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ عبد الكريم، حَدَّثَنَا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب بن منبه، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم المهدي: تعال صل بنا، فيقول: لا، إن بعضهم أميرٌ بعض، تكرمته الله لهذه الأمة»<sup>(٣)</sup>، وهذا إسنادٌ جيد.

(١) ومن طريق يحيى بن عبد الحميد: رواه الرافي في «التدوين في أخبار قزوين» (٣/ ٢٩٧).

وقيس بن الربيع قال عنه يحيى: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ليس بقوي ومحلّه الصدق.

انظر: «الكاشف» للذهبي (٢/ ١٣٩).

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده في المطبوع من «مسند الحارث»، وعزاه السيوطي في «الحاوي» (٢/ ٦١) لأبي نعيم =

وقال الطبراني: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَذَكَرَ مَا هُوَ كَائِنٌ ثُمَّ قَالَ: «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ رَجُلًا مِنْ وَدَيْي اسْمُهُ اسْمِي»<sup>(١)</sup>، وَلَكِنَّ هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

وهذه الأحاديثُ أربعةٌ أقسام: صِحَّاحٌ، وَحِسَانٌ، وَغَرَائِبٌ، وَمَوْضُوعَةٌ.

وقد اختلفَ النَّاسُ فِي الْمَهْدِيِّ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَهُوَ الْمَهْدِيُّ عَلَى الْحَقِيقَةِ.

وَاحْتَجَّ أَصْحَابُ هَذَا بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْجَنْدِيِّ الْمُتَقَدِّمِ، وَقَدْ بَيَّنَّا حَالَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَصِحُّ، وَلَوْ صَحَّ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حُجَّةٌ؛ لِأَنَّ عَيْسَى أَعْظَمُ مَهْدِيٍّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَزْوِلِهِ عَلَى الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ، وَحُكْمِهِ بَكْتَابِ اللَّهِ، وَقَتْلِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَوَضْعِهِ الْجَزِيَّةَ، وَإِهْلَاكَ أَهْلِ الْمَلَلِ فِي زَمَانِهِ، فَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: لَا مَهْدِيٍّ فِي الْحَقِيقَةِ سِوَاهُ وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ مَهْدِيًّا؛ كَمَا يُقَالَ: لَا عِلْمَ إِلَّا مَا نَفَعَ، وَ: لَا مَالَ إِلَّا مَا وَقَى وَجْهَ صَاحِبِهِ، وَكَمَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا الْمَهْدِيُّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، يَعْنِي: الْمَهْدِيُّ الْكَامِلَ الْمَعْصُومَ.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ الْمَهْدِيُّ الَّذِي وَلِيَ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ، وَقَدْ انْتَهَى زَمَانُهُ، وَاحْتَجَّ أَصْحَابُ هَذَا الْقَوْلِ بِمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ شَرِيكَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّيَّاتِ السُّودَ قَدْ أَقْبَلَتْ مِنْ خُرَّاسَانَ فَاتُّوْهَا وَلَوْ حَبْوًا عَلَى الثَّلْجِ فَإِنَّهُ فِيهَا خَلِيفَةُ اللَّهِ الْمَهْدِيُّ»<sup>(٢)</sup>.

= ورواه مسلم (١٥٦) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر به، دون كلمة: «المهدي».

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٢٢) من طريق زر عن ابن مسعود، ولم أجده من حديث حذيفة،

وقد تقدم قريباً حديث ابن مسعود.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٧/٥)، وقد تقدم.

وعليُّ بنُ زيدٍ قد رَوَى له مسلمٌ مُتَابِعَةً، ولكنْ هو ضعيفٌ وله مناكيرٌ تفرَّدَ بها، فلا يُحتجُّ بما ينفردُ به.

ورَوَى ابنُ ماجهٍ من حديثِ الثَّورِيِّ، عن خالدٍ عن أبي قلابَةَ، عن أبي أسماء، عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ نحوه<sup>(١)</sup>، وتابَعَهُ عبدُ العزيزِ بنُ المختارِ عن خالدٍ.

وفي «سنن ابن ماجه» عن عبد الله بن مسعودٍ قال: بينما نحنُ عندَ رسولِ الله ﷺ إذ أقبلَ فتيةٌ من بني هاشم، فلَمَّا رَأَهُمُ النبيُّ ﷺ اغرورقت عيناه وتغيَّرَ لَوْنُهُ، فقلْتُ: ما نزالُ نرى في وجهك شيئاً نكرهه؟ قال: «إنا أهل بيتٍ اختارَ اللهُ لنا الآخرةَ على الدنيا، وإنَّ أهل بيتي سيَلْقَوْنَ بلاءً وتَشْرِيذاً وتَطْرِيذاً، حتَّى يَأْتِيَ قومٌ من أهلِ المشرقِ»<sup>(٢)</sup> ومعهم راياتٌ سودٌ يسألونَ الحقَّ فلا يُعْطَوْنَ، فيُقاتلونَ فيُنصرونَ، فيُعْطَوْنَ ما شاؤوا فلا يقبلونه حتى يدفعوها إلى رجلٍ من أهل بيتي، فيملؤها قسطاً كما ملئت جوراً، فمَن أدركَ ذلكَ منكم، فليأتهم ولو حبواً على الثلج»<sup>(٣)</sup>.

وفي إسنادِهِ يزيدُ بنُ أبي زيادٍ، وهو سيءُ الحفظِ، اختلطَ في آخرِ عُمرِهِ، وكان يقبلُ الفُلوسَ.

وهذا والذي قبله لو صحَّ، لم يكن فيه دليلٌ على أن المهديَّ الذي تولَّى من بني العبَّاسِ هو المهديُّ الذي يخرجُ في آخرِ الزَّمانِ؛ بل هو مهديُّ من

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٨٤). ورجاله ثقات، لكن خالف الثوري في إسناده عبد الوهاب بن عطاء فرواه عن خالد الحذاء موقوفاً، كما رواه نعيم بن حماد في «الفتن» (٨٩٦) عن أبي نصر الخفاف (وهو عبد الوهاب بن عطاء) عن خالد الحذاء، والحاكم في «المستدرک» (٨٥٣١)، وعنه البيهقي في «الدلائل» (٥١٦ / ٦)، من طريق يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب بن عطاء عن خالد الحذاء.

(٢) من قوله: «رجلٌ من أهل بيتي يفتح القسطنطينية وجبل الديلم» إلى هنا ساقط من النسخ، ووقع مكانه في «ف» و«و» بياض بمقدار كلمة، ولعله خرم وقع في نسخة المؤلف من «المنار المنيف» فاستدركناه منه، فإن الكلام لا يستقيم إلا به.

(٣) رواه ابن ماجه (٤٠٨٢) وقد تقدم.

جملة المهديين، وعمر بن عبد العزيز كان مهدياً؛ بل هو أولى باسم المهدي منه<sup>(١)</sup>، وقد قال عليه السلام: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذهب الإمام أحمد - في إحدى الروايتين عنه - وغيره إلى أن عمر ابن عبد العزيز منهم، ولا ريب أنه كان راشداً مهدياً، ولكن ليس بالمهدي الذي يخرج في آخر الزمان؛ فالمهدي في جانب الخير والرشد كالدجال في جانب الشر والضلال، وكما أن بين يدي الدجال الأكبر صاحب الخوارق دجالون كذابون، فكذلك بين يدي المهدي الأكبر مهديون راشدون.

**القول الثالث:** أنه رجل من أهل بيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم؛ من ولد الحسن بن علي، يخرج في آخر الزمان، قال: «وقد امتلأت الأرض جوراً وظلماً، فيملؤها قسطاً وعدلاً»، وأكثر الأحاديث على هذا تدلُّ.

وفي كونه من ولد الحسن سرٌ لطيف، وهو أن الحسن ترك الخلافة لله، فجعل الله من ولده من يقوم بالخلافة الحق المتضمنة للعدل الذي يملأ الأرض، وهذه سنة الله في عباده: أنه من ترك شيئاً لله، عوضه الله أو أعطى ذريته أفضل مما تمنّاه، وهذا بخلاف الحسين؛ فإنه حرص عليها، وقاتل عليها، فلم يظفر بها<sup>(٣)</sup>.

هذا لفظ ابن القيم، وهو ليس بقيم؛ فإن الحسين حاشاه أن يكون حريصاً على الخلافة ولا عازماً على المقاتلة؛ بل ألزم بمطالبة جماعة من الأمة أن يأتي الكوفة ويخلص المؤمنين عن أيدي الظلمة والفجرة، فوجب عليه الإتيان إليهم، فلما أشرف عليهم، خالفوا عهودهم، ونكثوا وعودهم، وقد ظفر حسين بسعادة

(١) في «ج»: «من غيره».

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢). قال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) انظر: «المنار المنيف» (ص ١٤١ - ١٥١).

الشَّهَادَةِ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ مَرَاتِبِ السِّيَادَةِ<sup>(١)</sup>، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]، إذْ كَانَ ذَلِكَ بِالْكِتَابِ مَسْطُورًا.

قال: وَقَدْ رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا: «يُخْرَجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَيَعْمَلُ بِسُنَّتِي، وَيُنزَلُ اللَّهُ لَهُ الْبُرْكَاتُ مِنَ السَّمَاءِ، وَتُخْرَجُ لَهُ الْأَرْضُ بِرُكَّتِهَا، وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا، وَيَعْمَلُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ سَبْعَ سِنِينَ، وَيُنزَلُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ»<sup>(٢)</sup>.

وَرُويَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ، قَالَ: «فَتَنَفِي الْمَدِينَةَ الْخَبَثَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ، وَيُدْعَى ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمَ الْخَلَاصِ، فَقَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: هُمْ يَوْمئِذٍ قَلِيلٌ، وَجُلَّتْهُمُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِمَامُهُمُ الْمَهْدِيُّ؛ رَجُلٌ صَالِحٌ»<sup>(٣)</sup>.

وَرُويَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا: «لَمْ تَهْلِكْ أُمَّةٌ وَأَنَا فِي أَوْلَاهَا، وَعَيْسَى فِي آخِرِهَا، وَالْمَهْدِيُّ فِي وَسْطِهَا»<sup>(٤)</sup>. فَهَذِهِ أَقْوَالُ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَأَمَّا الرَّافِضِيَّةُ<sup>(٥)</sup> وَالْإِمَامِيَّةُ فَلَهُمْ قَوْلٌ رَابِعٌ: وَهُوَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ الْمُنْتَظَرِ، مِنْ وَلَدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، لَا مِنْ وَلَدِ الْحَسَنِ، الْحَاضِرِ فِي الْأَمْصَارِ، الْغَائِبُ عَنِ الْأَبْصَارِ، الَّذِي يُورِثُ الْعَصَا، وَيَخْتَمُ الْعَصَا<sup>(٦)</sup>، دَخَلَ سِرْدَابَ

(١) «د»: «السعادة».

(٢) ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠٧٥). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ٣١٧): فيه من لم أعرفهم. وقد تقدم.

(٣) قطعة من حديث طويل رواه ابن ماجه (٢٠٧٧)، وقد تقدم.

(٤) رواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٥ / ٣٩٤ - ٣٩٥). وقد تقدم.

(٥) في «د»: «الرافضة».

(٦) كذا في النسخ الأربعة، والذي في «المنار المنيف»: «يورث العصا ويختم الفضا».

سامراءَ طفلاً صغيراً [من] أكثر من خمس مئة سنة، فلم تره بعد ذلك عين، ولم يُحَسَّ له بخبرٍ ولا أثر، وهم ينتظرونه<sup>(١)</sup> كل يوم، ويقفون بالخيل على باب السرداب، ويصيحون به أن يخرج إليهم: اخرج يا مولانا! اخرج يا مولانا! ثم يرجعون بالخيبة والحرمان، فهذا دأبهم ودأبه، ولقد أحسن القائل:

ما آن للسرداب أن يلد الذي كَلَّمْتُمُوهُ بجَهْلِكُمْ ما آن  
فعلَى عُقُولِكُم العَفَاءُ فَإِنَّكُم ثَلَّثْتُمُ العِنْفَاءَ وَالعِيلَانَا  
ولقد أضحى هؤلاء عاراً على بني آدم، وضحكة يسخر منهم كل عاقل  
في العالم.

وأما مهدي المغاربة: محمد بن تومرت، فإنه رجل كذاب ظالم متغلب بالباطل، ملك بالظلم والتغلب والتحيل، فقتل النفوس، وأباح حريم<sup>(٢)</sup> المسلمين، وسبى ذراريهم، وأخذ أموالهم، وكان شراً على الأمة من الحجاج بن يوسف بكثير، وكان يودع بطن الأرض في القبور جماعة من أصحابه أحياء، ويأمرهم أن يقولوا للناس: إنَّه المهدي الذي بشر به عليه السلام، ثم يردُّم عليهم لئلا يكذِّبوه بعد ذلك، وسمي أصحابه الجهمية نفاة صفات الرب وكلامه وعلوه على خلقه، واستوائه على عرشه، ورؤية المؤمنين له بالأبصار يوم القيامة: (الموحدين)، واستباح قتل من خالفهم من أهل العلم والإيمان، ويسمى بالمهدي المعصوم.

ثم خرج المهدي الملحَّد من أبيه<sup>(٣)</sup> عبيد الله بن ميمون بالقُدَّاح<sup>(٤)</sup> - أي: من

(١) في «د» و«ج»: «ينتظرون».

(٢) في «ج»: «دم».

(٣) قوله: «من أبيه كذا في «و» و«ج» و«ف»، وفي «د»: «من ذرية». وليست في «المنار المنيف»، حيث فيه: «الملحد عبيد الله».

(٤) في المصدر: «القُدَّاح» دون باء.

أراضي اليمن<sup>(١)</sup> - وكان جدُّه يهودياً ابنَ بنتِ مجوسِيٍّ، فانتسبَ بالكذبِ والزُّورِ إلى أهلِ البيتِ، وادَّعى أنَّه المهديُّ المبشَّرُ، وملكَ وتعلَّبَ، واستفحلَ<sup>(٢)</sup> أمرُه إلى أن استولتْ ذُرِّيَّتُه الملاحدةُ المنافقونَ الذين كانوا أعظمَ النَّاسِ عداوةً لله ورسوله على بلاد اليمنِ والمغربِ ومصرَ والحجازِ والشَّامِ، واشتدَّتْ غُرْبَةُ الإسلامِ ومحتتُه ومصيبتُه بهم، وكانوا يدَّعونَ الإلهيَّةَ، ويدَّعونَ أنَّ للشَّريعةِ باطنياً يُخالفُ ظاهرها، وهم ملوكُ القرامِطةِ الباطنيَّةِ أعداءِ الرُّسلِ، تستروا بالرِّوافضِ والانتسابِ إلى أهلِ البيتِ، فدانوا بدينِ أهلِ الإلحادِ، ولم يزلْ أمرهم ظاهراً إلى أن أنقذَ اللهُ الأُمَّةَ ونصرَ الإسلامَ بالملكِ صلاحِ الدِّينِ يوسفَ بنِ أيُّوبَ، فاستنقذَ المِلَّةَ الإسلاميَّةَ منهم، وأبادهم، وعادتْ مصرُ دارَ إسلامٍ<sup>(٣)</sup> بعد أن كانت دارَ نفاقٍ وإلحادٍ في زمنهم.

والمقصودُ: أنَّ هؤلاءٍ لهم مهديُّ، وأتباعُ ابنِ ثومرتَ لهم مهديُّ، والرَّافضةُ الاثنا عشريةُ لهم مهديُّ، فكلُّ من هذه الفرقِ يدَّعي في مهديِّه الظُّلومِ العَشومِ أو المستحيلِ المعدومِ أنَّه الإمامُ المعصومُ والمهديُّ المعلومُ، الذي بشرَ به النَّبيُّ عليه السَّلامُ وأخبرَ بخروجه، نحن ننتظرُه كما ينتظرُ اليهودُ القائمَ الذي يخرجُ في آخرِ الزَّمانِ؛ يعني: الدَّجالَ الأكبرَ، فتعلو به كلمتُهم، ويقومُ به دينُهم ومِلَّتُهم، وينتصرونَ به على جميعِ الأُممِ، والنصارى تنتظرُ المسيحَ يأتي قبلَ يومِ القيامةِ، فيقيمُ دينَ النصرانيَّةِ، ويُبطلُ سائرَ الأديانِ، وفي عقيدتِهم شرعُ المسيحِ الذي هو إلهٌ حقٌّ من إلهِ حقٍّ من جوهرِ أبيه الذي نزلَ لخاصِّنا<sup>(٤)</sup>.. إلى أن قالوا: وهو مستعدُّ للمجيءِ قبلَ يومِ القيامةِ.

(١) «أي من أراضي اليمن» من كلام المؤلف وليست في المصدر.

(٢) في «ج»: «واستعلى».

(٣) «د»: «الإسلام».

(٤) في «ج» و«د»: «لخلاصنا»، والمثبت من «ف» و«و». ووقع في مطبوع «المنار المنيف» مكانها:

«طامينا».



فالمِلَّةُ الثَّلَاثُ تَنْتَظِرُ إِمَامًا قَائِمًا يَقُومُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَتَنْتَظِرُ الْيَهُودَ هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا.

وَفِي «الْمَسْنَدِ» مَرْفُوعًا: «أَكْثَرُ أَتْبَاعِ الدَّجَالِ الْيَهُودُ وَالنِّسَاءُ»<sup>(١)</sup>.  
وَالنِّصَارَى تَنْتَظِرُ الْمَسِيحَ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَلَا رَيْبَ فِي نَزْوِلِهِ، وَلَكِنْ إِذَا نَزَلَ كَسَرَ الصَّلِيبَ، وَقَتَلَ الْخَنْزِيرَ، وَأَبَادَ الْمِلَّةَ كُلَّهَا سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>.  
أَمَاتَنَا اللَّهُ عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَمَتَابَعَةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ أَجْمَعِينَ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢١٦) من حديث عثمان بن أبي العاص.

(٢) انظر: «المنار المنيف» (١٥١ - ١٥٥).

(٣) جاء في آخر النسخة الخطية «ج»: «تمت على يد العبد المذنب الذليل، قائلًا: حسينا الله ونعم الوكيل، أحمد بن خليل، غفر لهما الجليل الجميل، بعد الظهر يوم الأربعاء... سابع ربيع الأول، بعونه عز وجل، عام خمس وسبعين ومئة وألف، والحمد لله وحده».

وجاء في آخر النسخة الخطية «د»: «أنها نسخت بخط السيد محمد بن إبراهيم الحاج عثمان بن الحاج محمد بن شاه حسين الديوركي في بلدة سيواس في المدرسة الشفائية، في سنة (١١٣٧) في شهر صفر الأخير».

الرسالة رقم: (٧٠) ..... مجموع الفتاوى  
المجلد الثاني  
العلامة  
الملا علي القاري


مِنْ نَبَاتِ الْوَجْهِ  
وَ  
مِنْ نَبَاتِ الشَّهِوَةِ

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

يطبع بمطبع محمد علي نسرين غنيمتين

تحقيق وتعليق  
محمد مصعب كلثوم

دار اللمعة



رسالة في وحدة الوجود الثلاثة على القاري رحمه الله تعالى  
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد الذي اوجده الاشياء شرها وخيرها وهو في عين اهل الحق يكون  
فرها والصلوة والسلام على من بين يديها وخيرها وكظنه واصحابه  
وابوابه واربابه المباركين في السلوك سيرها (امامه) فيقول المصطفى الحرم  
به اية الباري على بن صالح محمد القاري انه ورد رسال من صاحب سال عن  
قال بعض جهة التصوف انه لا يمتدحونه كلف التوحيد اعتقاد جميع الاشياء  
باعتبارها بغيرها فلهذا جعل الله تعالى واختيار ظاهرها منارها وسواء قلت هذا  
كلام ظاهر الفساد مائل الى وحدة الوجود والاعتقاد كما هو ذهب اهل  
الافتدائين من بعض الانوار ان اوضح هذا الامر وفق الامكان من ايمان  
ناقول) وبالله التوفيق وسيدنا ائمة الحق ائمة الله سبحانه وتعالى كان  
وابر كنه فله ولده شيء عند اهل السنة والجماعة باجاء اهل خلافا فقلنا  
وبعض الحكماء من يقول بعدم العلم بوجود بعض الاشياء وعمره ويقولوه  
بأنه الله شاق على شيء الذي يوجد تمكن في عالم مشهود ومن الخيال ان يكون  
العلم يتلوه محمدا بالقرم يوجد معناه مخالف لذهب الواحد فان الاثنية  
مخالف الوحدة البرهنية فله تعالى ان يتخذوا الهين الذين كيف لا الهة  
التمدة والذي يفرق من السادات الصوفية انه يتولى بنى لسالكات  
ان ينظر حال خلقه كلف التوحيد عند الاله التي والتمه السوي وحدان الله  
الثبوت والتمه الاله والول والتفريق في التوحيد عند الاله التي والسوي وحدان الله  
المعادن غارا لحدوث حيازة عن وجود لا شيء وعدم سابق فيكون مع القديم  
غير لا شيء (م) الحق في كلف التوحيد في كون شيء يمتحن الصورية واليات

( ا ل م ن ه )

( ن ب )

الروية ان استحقاق الوحدة والافتقار كالتوابعين بوجود الله وبغيره  
للمسألة كما يشهد به سبحانه وتعالى عنهم بشهده (ولئن سلمتهم من خلق السموات  
والارض) أي اوجد الطوبى والسلبان من جزير العلم الى حقيقة الوجود  
(لئن لم يكن الله) أي الارباب الوجود السحق بعسقات الجلال والكمال  
من الكرم والجود (م) ان حقائق الاشياء ثابتة كالمثل على الحق لان في هذا  
بشرها حاسمة خلافا لثبوتها حيث حولها على الأمور الخيالية و يتلقى  
بهم الطائفة اليهودية حيث يتوهمها باعتبارها على التصرفات الاضطرارية  
تلقوا الى جهنم الاطية والظاهر به تنصيرها لما في السور فخطاية حيث  
رغمون ان حقائق الاشياء ثابتة لاعتقاد المتدين في القضية فهم يتكلم هذه  
السائل خرجوا عن الطريق الاصلاحية حيث انكروا الأمور الحسية والادلة  
الشريعة الانسية (م) الاجراء على حديث العلم وهو مأسوي ذاتا وصفة  
غان الصفتان لا عين الثبات والفرها عند اهل السنة وحدثت المعتزلة انما اصل  
الصفتان والاشياء محرزا من فهم القدماء فحين ان مثال هذا الجدل مع اهل  
نعتة طائل مخالف لاجاء اهل الايمان انما من فهم هذا الجدل مع اهل  
واضح والجلان وكلامه هذا حول بعض الفلاسفة الانبياء. فحدثت بزواتها  
محدثه بصفتها وتبديدها بشبهة البعرة في المقصود بقره بديوه الكائنات بديوه  
بريء القلوبات ووجوبه ان لا يحصل شيء في العالم من الثبوت سبحانه من غير  
ولا يميز لاقى الذات والصفات (م) التوحيد في كلف في كل ما يتصور  
في التفاهم والتبديل في الاعراض والادامه على من قول في كرم الله وجهه  
المسائل من التوحيد مائة قتال التوحيد انتم ان ما نصل بيك اذ فرها  
في خيالك اذ صورته في سال من السالك فله تعالى واد فلف ويرجع اليه قول  
الجيد فدى الله سره التوحيد افراد الدم من الموجدون لان في الذات  
الامانة غايات القدم ان لا يحركه الله في ايمانهم من الموجدون لان في الذات  
ولا في الصفات فانها لا تتسببه الامانة والصفات الصفات لان في ليس  
كله شيء وهو السليم البصير ولها ومن كونها وحدها في الانسانية في ذاته  
وقد التشبه والتبرك من ذاته وصفاته (واما) باثنتي عشر من بعض المارفين  
من ان التوحيد اسقط الصفات فهو بيان توحيد الامثال حيث يتبع فيه  
ان يستخلص من نظره ملاحظة الاسباب والالات ليتضح له ان الخلق جميعا  
لا يكون لانفسهم خيرا وانما ولا يكون موتا وحيوة والقنورا (م) اهل

### الطبعة الحجرية (ح)

٣

المجده الذي اوجده الاشياء شرها وخيرها وهو في عين  
اهل الحق يكون غيرها والصلوة والسلام على من بين  
نفعها وخيرها وعلى اهل وصالحين وابوابه واربابه المباركين  
في السلوك سيرها اماما فيقول المصطفى الحرم  
الباري على بن سلطان محمد القاري انه ورد رسال من  
صاحب سال عن بعض جهة التصوف انه لا يمتدحونه كلف التوحيد اعتقاد جميع الاشياء  
باعتبارها بغيرها فلهذا جعل الله تعالى واختيار ظاهرها منارها وسواء قلت هذا  
كلام ظاهر الفساد مائل الى وحدة الوجود والاعتقاد كما هو ذهب اهل  
الافتدائين من بعض الانوار ان اوضح هذا الامر وفق الامكان من ايمان  
ناقول) وبالله التوفيق وسيدنا ائمة الحق ائمة الله سبحانه وتعالى كان  
وابر كنه فله ولده شيء عند اهل السنة والجماعة باجاء اهل خلافا فقلنا  
وبعض الحكماء من يقول بعدم العلم بوجود بعض الاشياء وعمره ويقولوه  
بأنه الله شاق على شيء الذي يوجد تمكن في عالم مشهود ومن الخيال ان يكون  
العلم يتلوه محمدا بالقرم يوجد معناه مخالف لذهب الواحد فان الاثنية  
مخالف الوحدة البرهنية فله تعالى ان يتخذوا الهين الذين كيف لا الهة  
التمدة والذي يفرق من السادات الصوفية انه يتولى بنى لسالكات  
ان ينظر حال خلقه كلف التوحيد عند الاله التي والتمه السوي وحدان الله  
الثبوت والتمه الاله والول والتفريق في التوحيد عند الاله التي والسوي وحدان الله  
المعادن غارا لحدوث حيازة عن وجود لا شيء وعدم سابق فيكون مع القديم  
غير لا شيء (م) الحق في كلف التوحيد في كون شيء يمتحن الصورية واليات

٣

كان ولم قبله ولا معه شيء عند اهل السنة والجماعة باجاء العلماء  
خلدوا للشلاسة وتبعوا بعض الحكماء من يقول بعدم العلم  
وجود وبعض الاشياء وهو مردود لقول تعالى الله خالق  
كل شيء اى موجد محكم في عالم مشهود ومن الخيال ان يكون  
الحادث يباطنه متصفا بالقديم الموجد مع انه لا يخالفة هيب  
الموجد فان الاثنية تتخالف الوحدة الحقيقية قال الله  
تعالى لا تتخذوا الهين ايمانهم كيف لا الهة المتعددة ولله  
يعرفه من السادات الصوفية انهم يقولون ينبغي للسالك  
ان ينظر حال تكامله كلف التوحيد عمدا لا النفي والتمه السوي  
وعند الاله الثبوت والبقا الى الملوك وقد تعرف في علم  
العقائد ان الله سبحانه وتعالى ليس محلا للحدوث فان  
الحدوث عبارة عن وجود لاحق وعدم سابق فيكون مع  
القديم غير لا شيء ثم المحققين كلف التوحيد لو يكون المشي  
يستحق العبودية وان ثبات الروبوتية لا يستحق في الاله  
والا فالكفار كانوا عارفين بوجود الله وبغيره شرطا سواء

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحقيق

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الْأَوَّلُ الَّذِي لَا يُحِيطُ بِهِ وَصْفٌ وَاصِفٍ، الْآخِرُ الَّذِي لَا تَحْوِيهِ مَعْرِفَةٌ عَارِفٍ، جَلَّ رَبُّنَا وَتَعَالَى عَنِ الشَّيْءِ بِخَلْقِهِ، وَكُلُّ خَلْقِهِ عَنِ الْقِيَامِ بِحَقِّهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الْمَبْعُوثُ بِحُجَّتِهِ وَبُرْهَانِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَمَنْ اقْتَدَى بِهِدْيِهِمْ فِي عِبَادَتِهِمْ وَسِيرِهِمْ إِلَى اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ.

وبعد:

فهذه رسالة عقدها العلامة القاري للرد على بعض الجهلة، القائلين بوحدة الوجود والاتحاد؛ وهو مذهب أهل الإلحاد، وسبب تأليفه لهذه الرسالة: أنه ورد سؤال من صاحب حال، مضمونه: أنه قال بعض جهلة المتصوفة للمريد عند تلقينه كلمة التوحيد: اعتقد أن جميع الأشياء باعتبار باطنها متحد مع الله تعالى، وباعتبار ظاهرها مغاير له وسواه.

فبادر العلامة القاري كعادته في الدفاع عن العقيدة والشريعة - كالأسد إذا ديس عربنه - للرد على هؤلاء الفرقة الضالة المبتدعة؛ ففضح مذهبهم، وشنع عليهم وعلى معتقداتهم، وبين مذهب الحق من أهل السنة والجماعة، وبين أن معرفة الله تعالى واجبة على جميع الأنام، وأوضح كيفية الوصول لهذه المعرفة عند العلماء الأثبات الثقات.

وحدّر من أولئك الجهلة الذين اشتملت مُقدّماتهم وكُتبتهم على الحقّ والباطل، الذي أوجب المرء والجِدال، وانتشر بسببه كثرة القيل والقال، وتولّد لهم عنها من الأقوال المُخالفة للشرع الصّحيح، والعقل الصريح.

فناقش الأقوال التي نُقلت عن ابن عربيّ في كتابيه «الفصوص» و«الفتوحات»، وأتى بها، وفنّدها وناقشها نقاشاً علمياً بعيداً عن التعصّب والمُحاباة، وكانت هذه الاعتراضات على نوعين؛ نوعٌ لا يتعلّق بوحدة الوجود، وهي ثمانية، ونوعٌ يتعلّق بها، وهي ثمانية عشر؛ فالمجموع ستة وعشرون اعتراضاً، اشتملت على أنواع من العظام والطّامات؛ أعظمها دعوى العينية، ثم دعوى أنّه لا غيرٌ ولا عينٌ، ثم الطعن في الأنبياء، ثم دعوى أنهم يستفيضون من خاتم الأولياء، ثم إنكارُ تعذيب النار للكفار مُؤبداً في دار البوار.

ولم يكتفِ بذلك بل أتى بكلام المدافعين عنه والمؤوّلين لكلامه، وناقشهم، وعرض دفاعهم وحجّجهم على الكتاب والسنة، ومنهج السلف الصالح، بل وعلى مذهب الصّوفية الحقّ، القائم على ما قاله الجنيد رحمه الله تعالى: من لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث لا يُتدّى به في هذا الأمر؛ لأنّ علمنا مُقيّد بالكتاب والسنة.

ونقل كلام العلماء الثقات في ابن عربيّ وكُتبه؛ كابن الجزريّ وابن المُقريّ والعزّ بن عبد السّلام وابن كثيرٍ والمزيّ والذهبيّ، وغيرهم من العلماء الأثبات. وساق قصيدة ابن المُقريّ التي نظمها في بيان حال ابن عربيّ، وآرائه وأقواله، وقول العلماء فيه.

هذا، وقد أفتى العلامة القاريّ بهذه الرسالة: بأنه لا يجوزُ ابتداء السّلام على القائلين بوحدة الوجود أو الاتحاد، ولا ردّ السّلام عليهم، بل لا يُقال لهم: عليكم أيضاً؛ فإنهم شرٌّ من اليهود والنصارى، وإنّ حكمهم حكم المرتدّين عن الدّين.

بل أفتى أيضاً: بأنه إذا عطسَ أحدٌ منهم فقال: الحمدُ لله، لا يُقالُ له: يرحمُكَ اللهُ، وتوقَّفَ في: هل يُجابُ بيهديكَ اللهُ؟!

وإذا ماتَ أحدٌ منهم لا يجوزُ الصَّلَاةُ عليه، وأنَّ عباداتهم السابقة على اعتقاداتهم باطلةٌ.

وأنَّهُ يتعيَّنُ على كلِّ أحدٍ أن يبيِّنَ فسادَ شقاقهم وكسادَ نفاقهم.

وأنَّ الواجبَ على الحُكَّام في دارِ الإسلام أن يحرقوا مَنْ كانَ على هذه المُعتقداتِ الفاسدةِ، والتأويلاتِ الكاسدةِ.

وإتماماً للفائدة ألحقنا بهذه الرسالة «الذيل»، الذي ألفه العلامةُ القاريُّ بعد أن أَلَفَ «مرتبة الوجود ومنزلة الشهود» - وقد سمَّاها هو بهذا الاسم، في «الذيل» - فاطلعَ عليها أحدُ الجهلةِ، وكتبَ إليه بتلك العبارة الشنيعة: إنَّ الأولياءَ يصلُّونَ إلى المرتبةِ المنيعةِ؛ بحيثُ يخرجونَ عن دائرة الشريعةِ. فردَّ عليه وعلى أمثاله الجهلةِ بهذا الذيل لرسالته «مرتبة الوجود ومنزلة الشهود»، واعتمدَ فيها على كلامِ العلماءِ المحققينَ، واعتمدَ القاريُّ في «الذيل» أيضاً على رسالةِ العلامةِ البقاعيِّ الشافعيِّ، وهي: «تحذيرُ العبادِ من أهلِ العنادِ ببدعةِ الاتِّحادِ»، التي أَلَفَها في الردِّ على ابن الفارضِ في «تائيته» و«لاميته».

هذا، وقد تمَّ الاعتمادُ في تحقيق هذه الرسالة على نسختين الأولى منهما مخطوطة وهي نسخة مكتبة المسجد النبوي، ورمزنا لها بـ «م»، والثانية: نسخة حجرية مطبوعة في اسطنبول سنة (١٢٩٤هـ) مصورة عن المكتبة السلিমانيَّة، ورمزنا لها بـ «ح». بالإضافة إلى مراجعتها على مطبوعة رسالة الدكتوراه للدكتور عبد الله علي الملا، والتي نوقشت سنة (١٤٠٩هـ)، ورمزنا لها بـ «ط».

واعتمدنا في تحقيق «الذيل» على نسخة واحدة، وهي نسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، وجعلناها أصلاً، إلا أنها أثمرت فيها الرطوبة، مما صعّب علينا قراءة بعض الأماكن التي أكلتها الرطوبة، وأشرنا إلى تلك الأماكن بالنقاط، ساتلين المولى أن يكرمنا بنسخة أخرى جيدة.

هذا، وما كان من صواب فمن الله سبحانه وتعالى، وما كان من خطأ أو زلل فمن نفسي، ودليل على ضعفِي وعجزِي.

اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنَّا هَذَا الْعَمَلَ، واجعله خالصاً لوجهك الكريم، يا أكرم الأكرمين،  
ويا أرحم الراحمين، وصلِّ اللهم وسلِّم على سيِّد المرسلين وإمام المتقين، وسبحانَ  
ربِّكَ ربِّ العزّة عمّا يصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المحقق**

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الذي أوجدَ الأشياءَ شرَّها وخيرها، وهو في عينِ أهلِ الحقِّ يكونُ غيرها، والصلاةُ والسلامُ على مَنْ بَيَّنَّ نفعها وخيرها، وعلى آله وأصحابه وأتباعه وأحزابه السائرين<sup>(١)</sup> في السُّلوكِ سَيْرَهَا.

أما بعدُ: فيقولُ المُلتجئُ إلى حَرَمِ رَبِّهِ الباري، عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدٍ القاري: إِنَّهُ وردَ سُؤالٌ من صاحبِ حالٍ، مضمونُهُ: أَنَّهُ قالَ بعضُ جهلةِ المُتصوِّفَةِ للمُريدِ عندَ تلقينه كلمةِ التوحيدِ: اعتقدْ أنَّ جميعَ الأشياءِ باعتبارِ باطنها مُتحدٌ مع الله تعالى، وباعتبارِ ظاهرها مُغايرٌ له وسواه.

فقلتُ: هذا كلامٌ ظاهرُ الفسادِ، مائلٌ إلى وحدةِ الوجودِ أو الاتِّحادِ؛ كما هو مذهبُ أهلِ الإلحادِ؛ فالتمسَ مِنِّي بعضُ الإخوانِ أن أوضِّحَ هذا الأمرَ وفقَ الإمكانِ من البيانِ.

فأقولُ - وبالله التوفيقُ، وبيدهِ أزمَّةُ التحقيقِ -: إنَّ اللهَ سُبْحانَهُ وتعالى كانَ ولم يكنْ قبلَهُ ولا معه شيءٌ عندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ بإجماعِ العلماءِ خلافاً للفلاسفةِ وبعضِ الحكماءِ ممن يقولُ بقَدَمِ العالمِ ووجودِ بعضِ الأشياءِ، وهو مردودٌ؛ لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]؛ أي: موجودٌ مُمكنٌ في عالمِ مشهودٍ، ومن المُحالِ أن يكونَ الحادثُ بباطنِهِ مُتحداً بالقديمِ المُوجدِ، مع أَنَّهُ مُخالِفٌ لمذهبِ المُوحِّدِ؛ فإنَّ الإثنينيةَ تخالفُ الوحدةَ اليقينيةَ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿لَا تَنخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [النحل: ٥١]، فكيفَ بالآلهةِ المُتعدِّدةِ؟!!

(١) كذا في «ط»، وفي «ح» و«م»: «المسائرين».



والذي يُعرف<sup>(١)</sup> من السّادات الصّوفية أنهم يقولون: ينبغي للسالك أن ينظر حال تكلمه كلمة التوحيد عند (لا إله) النفي والفناء إلى السّوى، وعند (إلا الله) الثبوت والبقاء إلى المولى.

وقد تقرّر في علم العقائد: أن الله سبحانه وتعالى ليس محلاً للحوادث؛ فإنّ الحُدوث عبارة عن وجود لاحق لعدم سابق؛ فيكون مع القديم غير لائق.

ثم المقصود من كلمة التوحيد نفي كون الشيء يستحقّ العبودية، وإثبات الربوبية لمن له استحقاق الألوهية، وإلا فالكفار كانوا عارفين بوجود الله، وبمغايرته لما سواه، كما أخبر به سبحانه وتعالى عنهم بقوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْنَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الزخرف: ٨٧]؛ أي: أوجد العلويات والسفليات من حيز العدم إلى صفحة الوجود، ﴿يَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، أي: [الذات]<sup>(٢)</sup> الواجب الوجود، المستحق لصفات الجلال والكمال من الكرم والجود.

ثم اعلم: أن حقائق الأشياء ثابتة كما قال أهل الحق، لأن في نفيها ثبوتها حاصل؛ خلافاً للسُّوفسطائية؛ حيث حملوها على الأمور الخيالية، ويلحق بهم الطائفة الوجودية؛ حيث ربّوها مما عدا خالقها على الفضولات الاعتبارية؛ نظراً إلى جهاتها الباطنية والظاهرة؛ فتبعوا طائفة من السُّوفسطائية؛ حيث يزعمون أن حقائق الأشياء تابعة لاعتقاد المعتقدين في القضية، فهم بحكم هذه المسائل خرجوا عن الطوائف الإسلامية؛ حيث أنكروا الأمور الحسية، والأدلة الشرعية الأنسية.

ثم الإجماع على حُدوث العالم، وهو ما سوى [الله]<sup>(٤)</sup> ذاتاً وصفةً؛ فإن

(١) كذا في «ط»، وفي «ح» وفي «م»: «يفرقه».

(٢) ما بين معكوفتين زيادة من «ط».

(٣) في «م»: الطريق.

(٤) لفظ الجلالة من «ط».

الصفات لا عين الذات ولا غيرها عند أهل السنة، وقد نفت المعتزلة أصل الصفات والأسماء تحرراً من تعدد القدماء؛ فتبين أن مقال هذا الجاهل مع أنه ليس تحته طائل مخالف لإجماع أهل الإيمان؛ إذ يلزم من قوله قدم باطن الأشياء وهو واضح البطلان، وكلامه هذا قول بعض الفلاسفة: إن الأشياء قديمة بذواتها محدثة بصفاتهما، وشبيهة بشبهة الدهرية؛ المدفوعة بلزوم دوام الممكنات بدوام باري المخلوقات، ووجوب أن لا يحصل شيء في العالم من التغيرات؛ فسبحان من يُغيّر ولا يتغيّر لا في الذات ولا في الصفات.

ثم التوحيد: في اللغة: [الحكم أو العلم بأن الشيء واحد].

وفي الاصطلاح: هو تجريد الذات الإلهية عن<sup>(١)</sup> نفي كل ما يتصور في الأفهام ويُخيل في الأذهان والأوهام، وهذا معنى قول عليّ كرم الله وجهه لما سُئل عن التوحيد ما معناه؛ فقال: التوحيد: أن تعلم أن ما خطر ببالك، أو توهمته في خيالك، أو تصوّرتة في حال من أحوالك؛ فالله تعالى وراء ذلك<sup>(٢)</sup>.

ويرجع إليه قول الجنيد قدس الله سره: التوحيد أفراد القدم من الحدوث<sup>(٣)</sup>؛ إذ لا يخطر ببالك إلا حادث؛ فأفراد القدم أن لا يحكم على الله بمشابهة شيء من الموجودات؛ لا في الذات ولا في الصفات؛ فإن ذاته لا تشبه الذوات، ولا صفاته الصفات؛ قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ولهذا [قيل]<sup>(٤)</sup>: ومعنى كون الله واحداً نفي الانقسام في ذاته، ونفي التشبيه والشريك عن ذاته وصفاته.

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

(٢) انظر: «الرسالة القشيرية» (ص ١٩).

(٣) «الرسالة القشيرية» (ص ١٩).

(٤) ما بين معكوفتين من «ط».

وأما ما نُقل عن بعض العارفين من أن التوحيد إسقاط الإضافات؛ فهو بيان توحيد الأفعال؛ حيث يتعين فيه أن يسقط عن نظره ملاحظة الأسباب والآلات ليتضح له أن الخلق جميعاً لا يملكون لأنفسهم ضرراً ولا نفعاً، ولا يملكون موتاً ولا حياةً ولا نشوراً.

ثم اعلم: أن مذهب أهل الإسلام أن معرفة الله تعالى واجبة على جميع الأنام، لكن اختلفوا في طريقها؛ فمذهب الصوفية أن طريقها الرياضة، والتخليّة، والتحلية، وتصنيفية الطّويّة، لقبول التحلية، وليستفيد الواردات، وشواهد تكثيرها المعرفة، التي عجز العقل عن تفسيرها.

وذهب جمهور المتكلمين إلى أن طريقها إنما هو النظر والاستدلال بالأدلة النقلية من الكتاب والسنة المطابقة للأدلة العقلية.

وقال بعضهم: يُعرف بالعقل المُجرّد الباقي على الفطرة الأصلية.

وقال بعضهم: يُعرف الله بالله، لا بغيره؛ وهذا أشبه لمذهب الصوفية، وعن هذا قالوا: إن أحداً لا يعرف الله حق معرفته وإن كان نبياً مُرسلاً، أو ملكاً مُقرباً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٨٥]، وكقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً﴾ [طه: ١١٠]، وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

ومن هنا قال ﷺ: «لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك»<sup>(١)</sup>، وقال: «لا تفكروا في ذات الله»<sup>(٢)</sup>، وقال: «كلُّ الناس في ذات الله حمقى»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٤٨٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٢٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦١٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً عليه، وإسناده جيد، كما في «فتح الباري» (١٣/٣٨٣).

(٣) لم أقف عليه.

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ: الْعَجْزُ عَنْ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ، وَوَرَدَ: (عَلَيْكُمْ بَدِينِ الْعَجَائِزِ)<sup>(١)</sup>؛ فَسَبْحَانَ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا هُوَ.

وهذا لا يُنافي قولَ أبي حنيفة: (نعرف الله حقَّ معرفته)؛ لأنه أراد به ما أوجبَ عليه من معرفة ذاته وصفاته لا كُنْه معرفته وإحاطة كمالاته.

وأما قوله: (ولا نعبده حقَّ عبادته) أي: لا يُمكننا أن نعبده حقَّ طاعته؛ لأنَّ ضِعْفًا عاجزونَ عن كمالِ هذه الحالة ولو بالإرادة؛ حيث لا ننفك عن التَّقصير وإيقاع الخلل في العبادة.

ثم اعلم: أنَّ الواحدَ والأحدَ من الأسماءِ الحُسنى<sup>(٢)</sup>، وفُرِّقَ بينهما: بأنَّ الأحدَ في الذاتِ، والواحدَ في الصفاتِ.

فعن الزُّهريِّ: أَنَّهُ لَا يُوصَفُ شَيْءٌ بِالْأَحَدِيَّةِ غَيْرُ اللَّهِ، وَيُؤَيَّدُهُ قَوْلُهُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] بِالْعِبَارَةِ الْحَصْرِيَّةِ؛ فَالْأَحَدِيَّةُ تُخَالِفُ مَا قَالَهُ الْوَجُودِيَّةُ مِنْ تَصَوُّرِ الْكثْرَةِ الْبَاطِنِيَّةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ مَعَ أَنَّ الْعَارِفِينَ بِاللَّهِ يُبْطِلُونَ الْإِثْنِيَّةَ بِالْكُلِّيَّةِ، وَيَقُولُونَ فِي

(١) رواه أبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام وأهله» (٨٠٨) من قول داود بن علي الأصبهاني، وانظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٤٦٤). قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى: معنى قول بعض الأئمة: (عليكم بدِينِ الْعَجَائِزِ) يعني: أَنَّهُنَّ مُؤْمِنَاتٌ بِاللَّهِ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَدْرِينَ مَا عَلِمَ الْكَلَامُ. ثم روى عن أبي الفتح مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ الْفَقِيهِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْمَعَالِيِّ بْنِ الْجَوْنِيِّ نَعُوذُ فِي مَرَضٍ مَوْتَهُ فَأَقْعَدَ فَقَالَ لَنَا: اشْهَدُوا عَلَيَّ أَنِّي قَدْ رَجَعْتُ عَنْ كُلِّ مَقَالَةٍ قَلْتَهَا أُخَالِفُ فِيهَا مَا قَالَ السَّلْفُ الصَّالِحُ، وَإِنِّي أَمُوتُ عَلَى مَا تَمُوتُ عَلَيْهِ عَجَائِزُ نَيْسَابُورَ. وَقَدْ كَانَ شَيْخَنَا الْعَلَامَةُ أَبُو الْفَتْحِ الْقَشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ:

تجاوزتُ حدَّ الأكثرينَ إلى العُلا	وسافرتُ واستبقيتهم في المفاوزِ
وخضتُ بحاراً ليس يُدرِكُ قعرُها	وسيرتُ نفسي في قسيمِ المفاوزِ
ولججتُ في الأفكارِ ثمَّ تراجعَ	اختياري إلى استحسانِ دينِ العجائزِ

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٨٠٨) من حديث أبي هريرة رَمَى الله عنه.

التوحيد الصَّرفِ، كما وردَ عن بعضِ الأحرارِ: ليسَ في الدارِ غيرُهُ ديارٌ.

وجاءَ عن بعضِ أربابِ الشُّهُودِ: سوى اللهِ واللهِ ما في الوجودِ، كما وردَ في حزبِ بعضِ مشايخنا من قوله: أستغفرُ اللهَ مما سوى اللهِ.

وهذا المعنى وأمثاله مُستفادٌ من قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]، و﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٣٦﴾ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦]، ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، و﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]؛ أي: الأولُ الأزليُّ، والآخِرُ الأبديُّ، الظاهرُ بصفاته، الباطنُ في ذاته.

ومُستنبطٌ من حديث: «أصدقُ كلمةٍ قالها الشاعرُ: ألا كُلُّ شيءٍ ما خلا اللهَ باطلٌ»<sup>(١)</sup>. ومأخوذٌ من قولِ عليٍّ كرمَ اللهُ وجهَهُ: هو مع كلِّ شيءٍ لا بمُقارنَةٍ، وغيرُ كلِّ شيءٍ لا بمزايلةٍ. مُشيراً إلى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَوْقَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

وأما أربابُ الكمالِ المُتجَلِّي عليهم بنعتِ الجلالِ ووصفِ الجمالِ؛ فهم جامعونَ بينَ الأحوالِ لا تحجبُهُم الكثرةُ عن الوحدةِ، والوحدةُ عن الكثرةِ، وهذا معنى قوله ﷺ: «المؤمنُ مرآةُ المؤمنِ»<sup>(٢)</sup>؛ فإنَّ هذه الطائفةَ يرونَ الخلقَ مرآةَ الحقِّ، أو الحقَّ مرآةَ الخلقِ، والأوَّلُ أظهرُ؛ لأنَّ الخلقَ هو المُظهِرُ؛ فإنه قال: (كُنْتُ كَنْزاً مَخْفِيًّا)<sup>(٣)</sup>، فتدبَّرْ.

(١) رواه البخاري (٣٦٢٨)، ومسلم (٢٢٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنها.

(٢) رواه أبو داود (٤٩١٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنها.

(٣) قال الإمام السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥٢١): حديث: (كنتُ كنزاً لا أعرفُ؛ فأحببتُ أن

أعرفَ، فخلقتُ خلقاً فعرفتهم بي؛ فعرفوني). قال ابن تيمية: ليس من كلام النبي ﷺ ولا يُعرفُ له

سندٌ صحيحٌ، ولا ضعيفٌ، وتبعه الزركشي وشيخنا - أي ابن حجر -.

ويُشيرُ إلى الجمعِ بينَ المرتبتينِ قوله سبحانه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ فإنَّ العبادةَ إشارةٌ إلى التفرقة، كما أن الاستعانةَ عبارةٌ عن الجمعية، وكذا قوله: (لا إله) تفرقةٌ و(إلا الله) جمعيةٌ؛ لأن في الأولِ ملاحظةَ الكثرة، وفي الثاني مُشاهدةَ الوحدةِ.

وقد قالت الصوفيةُ: الجمعيةُ بدونِ التفرقةِ زندقَةٌ، والتفرقةُ بدونِ الجمعيةِ كُفْرٌ ومفسقةٌ.

وقالوا: إنَّ المریدَ في مقامِ المَزیدِ ينبغي أن يقولَ في باطنه عندَ كلمةِ التوحيدِ أولاً: لا معبودَ إلاَّ اللهُ، وهذه شريعةٌ، ثم يقولُ: لا موجودَ إلاَّ اللهُ، وهذه طريقةٌ، ثم يقولُ: لا مشهودَ إلاَّ اللهُ، وهذه حقيقةٌ، ولا يلزمُ منه الاستهلاكُ من عَيْنِ الأحديَّةِ ما توهمه الوجوديةُ [من] (١) عكسِ القضيةِ.

فإذا عرفتَ ذلكَ عرفتَ بطلانَ ما يعتمدُ الوجوديةُ على ما هُنالكَ من نسبةِ القولِ الباطلِ الذي صدرَ من القلبِ الغيبيِّ إلى الشيخِ ابنِ عربيٍّ، اللهُ أعلمُ بصحةِ النسبةِ في الروايةِ ليحكمَ بكفرِ قائله؛ بناءً على ما تقتضيه الدرايةُ، [وهو أنه ذكرَ في «الفتوحات المكية» بالعبارةِ الرديئةِ] (٢)، وهي قوله: (سُبْحَانَ مَنْ أَظْهَرَ الْأَشْيَاءَ وَهُوَ عَيْنُهَا) (٣)، وهذا كما ترى مُخالفٌ لجميعِ أربابِ النحلِّ والمِللِ الإسلاميةِ، وموافقٌ لِمَا عَلَيْهِ الطَّبِيعِيَّةُ وَالدَّهْرِيَّةُ، ولذا كتبَ العارفُ الرَّبَّانِيُّ الشَّيْخُ علاءُ الدَّوْلَةِ السَّمْنَانِيُّ فِي حَاشِيَةِ هَذِهِ الْعِبَارَةِ الدَّنِيَّةِ: أَيُّهَا الشَّيْخُ لَوْ سَمِعْتَ مِنْ أَحَدٍ أَنَّهُ يَقُولُ: فَضَّلْتُ الشَّيْخَ عَيْنَهُ؛ لَا تُسَامِحْهُ، بَلْ تَغْضَبْ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ يَسُوغُ لِعَاقِلٍ أَنْ يَنْسَبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى هَذَا

(١) ما بين معكوفتين زيادة من «ط».

(٢) ما بين معكوفتين من «ط».

(٣) انظر: «الفتوحات المكية» (٢/٤٥٩).

الهُدَيَانَ؛ تُبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى تَوْبَةً نَصُوحًا، لَتَنْجُوَ مِنْ هَذِهِ الْوَرِطَةِ الَّتِي يَسْتَنْكِفُ مِنْهَا الدَّهْرِيُّونَ وَالطَّبِيعِيُّونَ وَالْيُونَانِيُّونَ وَالشَّكْمَانِيُّونَ.

ثم قال: وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِوُجُوبِ وُجُودِهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ حَقِيقِيٌّ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِوَحِدَانِيَّتِهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ حَقِيقِيٌّ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِنِزَاهَتِهِ مِنْ جَمِيعِ مَا يَخْتَصُّ بِالْمُمْكِنِ؛ فَهُوَ ظَالِمٌ حَقِيقِيٌّ؛ لِأَنَّهُ يَنْسِبُ إِلَيْهِ مَا لَا يَلِيقُ بِكَمَالِ قُدْسِهِ، وَالظُّلْمُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وَسَبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ وَصْفِ الْجَاهِلِينَ.

ثم نقل عن بداية أمره في مقام التوحيد إلى الفرق؛ حيث كان يُظْهِرُ أَنَّ الْحُلُولَ كَفْرًا، وَالِاتِّحَادَ تَوْحِيدًا، أَنَّهُ أَشَدُّ؛ يَعْنِي: عَلَى وَجْهِ التَّضْمِينِ:

أَنَا مَنْ أَهْوَى وَمَنْ أَهْوَى أَنَا      لَيْسَ فِي الْمِرَاةِ شَيْءٌ غَيْرَنَا  
قَدْ سَهَا الْمُنْشَدُ إِذْ أَنْشَدَهُ      نَحْنُ رُوحَانِ حَلَلْنَا بَدَنَنَا  
أَثَبَتَ الشَّرْكََةَ شِرْكَاءَ وَاضِحًا      كُلُّ مَنْ فَرَّقَ فَرَقًا بَيْنَنَا  
لَا أَنْادِيهِ وَلَا أَذْكَرُهُ      إِنَّ ذِكْرِي وَثَنَائِي <sup>(١)</sup> يَا أَنَا <sup>(٢)</sup>

ثم قال: فَلَمَّا وَصَلْتُ إِلَى نَهَائِيَّةِ مَقَامِ التَّوْحِيدِ ظَهَرَ أَنَّهُ غَلَطٌ مُحَضُّ، فَرَجَعْتُ إِلَى الْحَقِّ. انْتَهَى. كَمَا نَقَلَهُ مَوْلَانَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْجَامِي فِي كِتَابِهِ «النَّفْحَاتِ» <sup>(٣)</sup>، وَهُوَ فِي نَقْلِهِ مِنْ جُمْلَةِ الثَّقَاتِ.

(١) فِي «ط»: «وَنَدَائِي» بَدَل «وَتَنَائِي».

(٢) الْأَبْيَاتُ لِلْحَلَّاجِ. انظُر: «دِيوانه» (ص ٩٢).

(٣) لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَامِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (٨٩٨هـ) كِتَاب: «نَفْحَاتِ الْأَنْسِ مِنْ حَضْرَاتِ

الْقُدْسِ» بِاللُّغَةِ الْفَارْسِيَّةِ، تَكَلَّمَ فِيهِ عَنِ الْوَلَايَةِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالتَّوْحِيدِ وَمَرَاتِبِهِ. انظُر: «كَشْفُ الظُّنُونِ»

لِحَاجِي خَلِيفَةِ (٢/ ١٩٦٧).

والحاصل: أنه مقام ناقص ابتلي به المنصور؛ حيث قال: أنا الحق، ولعل البسطامي في هذا الحال، قال: ليس في جبتي سوى الله.

نعم فرق بين قول المنصور وقول فرعون: إن المنصور غلب عليه مشاهدة الحق حتى باين عن ملاحظة الخلق، فقال ما قال، وأما فرعون، فقولُه نشأ من غلبة رؤية نفسه وجسمه ومطالعة كثرة حشمه وخدمه، وذهل عن مشاهدة خالقه ومنعمه وكبريائه وعظمته وبهائه، ولهذا اختلف العلماء في حق المنصور، واتفقوا على كفر فرعون المهجور.

هذا وقد قال الإمام الرازي: إن المجسم ما عبد الله قط؛ لأنه يعبد ما تصوّره في وهمه من الصورة، والله تعالى منزّه عن ذلك.

قلت: فالوجوه كذلك؛ فإن تصوّره على وجه تنزّه سبحانه عمّا هنالك، ومما يدل على بطلان مذهبه أنه سُئل أبو حنيفة عمّا لو قيل: أين الله تعالى؟ فقال له: كان الله قبل أن يخلق الخلق، ويُقال: كان الله ولم يكن أين، [ولا خلق] (١) ولا شيء، وهو خالق كل شيء.

وأما حكم النبي ﷺ عند إشارة الأمة إلى السماء بكونها مؤمنة (٢)، فباعتبار أنها يظن بها أنها من عبدة الأوثان؛ فإشارتها إلى السماء علم أن معبودها ليس من الأصنام.

وأما قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]؛ أي: معبود فيهما ومتصرف في نفسيهما وأهلها.

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

(٢) رواه مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠)، والنسائي (١٧/٣) من حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه.



وأما ما نُقل عن بعض العارفين: كان الله ولم يكن معه شيء، والآن على ما كان عليه؛ فمحمولٌ على مُشاهدة حقيقة التوحيد، ومُلاحظة حالة التفريد؛ إذ ليس شيءٌ مُستقلٌ في وجوده ومقام شُهوده في نظر العرفاء كالهباءِ والسرابِ في الصحراءِ. فتبيّن الفرق بين الوجودية الموحّدين، وبين الوجودية المُلحدِين؛ حيثُ قال الأولون: الوجودُ المُطلقُ هو الحقُّ نظراً إلى أنه الفردُ الكامل، وقال الآخرون: الوجودُ المُطلقُ لتضمّنه الخلقَ الشّامِل، كما يُشيرُ إليه قولُ بعضهم: الله هو الكلُّ، وأنتَ الجزء؛ فإذا وصلتَ إلى مقامِ الحُضورِ ونفيِ الشُّعورِ صرّتَ الكلُّ في عالمِ الظُّهورِ.

وقد تقرّر في علم العقائد من «المواقف» و «المقاصد»: أنه سبحانه وتعالى مُنزهٌ من أن يكون كلاً أو كلياً في المشاهد.

ثم اعلم: أن من روى عن أبي حنيفة رحمه الله: أن الله تعالى ماهية لا يعرفها إلا هو؛ فقد افتري عليه؛ لأنَّ الشيخَ أبا منصورٍ الماتريديّ مع كونه أعرفَ الناسِ بمذهبه لم ينسبْ هذا القولَ إليه، ونفى القولَ بالماهية. كذا في شرح القونوي لـ «عمدة النسفي»<sup>(١)</sup>.

ولا يبعد أن يُراد بالماهية الحقيقة الذاتية؛ فإنها لا يعرفها إلا هو؛ فمن ادّعاها حُكِمَ على جهله بها.

ثم في كتب العقائد: أنه لا يُقال: صفاته تحلُّ ذاته، أو تحلُّ ذاته صفاته، أو صفاته معه، أو فيه، أو مجاورةً له؛ لأنَّ هذه الألفاظ تُستعملُ في المُغايِرَاتِ ولا تغايرُ هنا، بل يُقال: صفاته قائمةٌ بذاته، وصفاته لا هو ولا غيره.

أما الأولُ فظاهرٌ، وأما الثاني، فلأنه لو كانت غيره لوجب أن يكون معه في

(١) لأبي البركات النسفي المفسّر (ت ٧٠١هـ) كتاب: «عمدة العقائد في الكلام».

الأزل غير الله تعالى وهو كفرٌ، ولا يجوزُ أن تكونَ بعضه؛ لأنَّ البعضَ [من] (١) علاماتِ الحدوثِ، ولا يجوزُ أن تكونَ هذه الصفاتُ حادثه؛ لأنَّ القولَ بحدوثها يُؤدي إلى أن الله تعالى لا يكونُ موصوفاً بها قبل الحدوثِ، وإذا لم يكنُ موصوفاً بهذه الصفاتِ، يكونُ موصوفاً بأضدادِها؛ فاللهُ تعالى منزَّهٌ عن ذلك.

فكيفَ هذا الجاهلُ يقولُ: إن الأشياءَ بباطنِها مُتحدٌ مع الله، فنقولُ له: قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ سَمَاءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولُ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أي: كتابه ورسوله؛ فبيننا الكتابُ والسُّنةُ، وقال: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْمَقْتُلُ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ﴾ [النور: ٤٨ - ٤٩]؛ فهم فيما وردَ فيهما من مقتضى أهوائهم معتقدون، وفي مخالِفِ آرائهم مُعرضون، وقد قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وأخبرَ أنَّ المنافقينَ ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَّحَكَّمُوا إِلَى الطَّلَعُوتِ﴾ [النساء: ٦٠]؛ أي: الشيطانِ وأتباعه، ويزعمونَ أنهم [إنما] (٢) أرادوا إحساناً وتوفيقاً في اتباعه كما يقولُ كثيرٌ من المتكلمةِ والمتفلسفةِ وغيرهم: إنما نُريدُ أن نحسَّ الأشياءَ بتحقيقها؛ أي: ندرکها ونعرفها بماهيتها وكميتها وكيفيتها، ولم يعرفوا أنَّ من الأشياءِ ما لا يُدرکُ كُنْهه وحقيقته، كما قال اللهُ تعالى ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، و﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ولذا لما قالَ فرعونُ: ﴿وَمَارَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، قالَ موسى: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [الشعراء: ٢٤]؛ فسُئلَ عن الذاتِ، وأخبرَ عن الصفاتِ؛ لتعذُّرِ معرفته، كما أشارَ إليه ﷺ بقوله: «لا أُحصي ثناءً عليك»، و«لا

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

(٢) ما بين معكوفتين من «ط».

تفكروا في ذاتِ الله وتفكروا في آلائه»<sup>(١)</sup>، وعدَّ العجزَ عن دَرَكَ الإِدَارِكِ إدراكاً، ومن هنا حديثٌ: «لا أدري نصفُ العِلْمِ»<sup>(٢)</sup>، وقولُ الملائكةِ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]، وقولُ الأنبياءِ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩].

ثم هؤلاءُ الجهلةُ بعقولهم الكاسدةِ وآرائهم الفاسدةِ؛ يزعمون أنهم يريدون التوفيقَ بينَ الدلائلِ التي عندهم مما يُسمونها العقليَّاتِ، وهي في الحقيقةِ محضُ الجهلياتِ، وبينَ الدلائلِ النقليةِ المنقولةِ عن الكتابِ والسُّنَّةِ، وقد [يتفوهون]<sup>(٣)</sup> أنهم يريدونَ التحقيقَ والتدقيقَ بالتوفيقِ بينَ الشريعةِ والفلسفةِ، كما يقوله كثيرٌ من المُبتدعةِ من المُتَنسِّكةِ والجهلةِ من المُتصوِّفةِ؛ حيثُ يقولون: إنما نُريدُ الإحسانَ بالجمعِ بينَ الإيمانِ والإِتقانِ، والتوفيقِ بينَ الشريعةِ والحقيقةِ، ويدسُّونَ فيها دسائسَ مذهبهم الباطلةِ ومشاربهم العاطلةِ؛ من الاتِّحادِ والحُلُولِ والإِلحادِ والاتِّصالِ ودعوى الوُجُودِ المُطلقِ، وأنَّ الموجوداتِ عينُ الحقِّ، ويتوهمون أنهم في مقامِ الجَمْعِيَّةِ، والحالُ أنَّهم في عينِ التفرقةِ والزندقةِ، وكما يقولُ كثيرٌ من المُلوِكِ والحُكَّامِ والأُمراءِ إذا خالفوا في بعضِ أحكامِ الإسلامِ: إنما نُريدُ الإحسانَ بالسياسةِ الحَسَنَةِ، والتوفيقَ بينها وبينَ الشريعةِ المُستَحسنةِ؛ فكلُّ مَنْ طلبَ أنَ يحكُمَ في شيءٍ من أمرِ الدينِ غيرَ ما هوَ ظاهرُ الشرعِ المُبينِ فيما هُنالكَ؛ فله نصيبٌ من ذلكَ، وهو هالكٌ.

واعلم: أنَّ نبيَّنَا ﷺ قد أُوتِيَ فواتحَ الكَلِمِ وخواتمَهُ وجوامعَهُ ولوامعَهُ؛ فُبعثَ بالعلومِ الكُلِّيَّةِ والمعارفِ الأوَّليَّةِ والآخِرِيَّةِ على أتمِّ الوجوهِ، فيما يحتاجُ إليه السَّالِكُ في الأُمُورِ الدنيويةِ والدُّنويَّةِ والأخرويَّةِ، ولكنْ كلِّما ابتدَعَ شخصٌ بدعةً اتَّسعوا<sup>(٤)</sup> في

(١) تقدم تخريجهما قريباً.

(٢) رواه الدارمي في «سننه» (١٨٠)، والبيهقي في «المدخل» (٨١٠) من قول الشعبي رحمه الله تعالى.

(٣) بين معكوفين زيادة من «ط».

(٤) في «ح»: «سعوا».

جوابها واضطربوا في بيان خَطئها وصوابها؛ فالعلمُ نقطةٌ كثَّرها الجاهلون، ولذلك صارَ كلامُ الخَلْفِ كثيراً قليلاً البركةِ بخلافِ كلامِ السلفِ؛ فإنَّه [قليلٌ] <sup>(١)</sup> كثيرُ البركةِ والمنفعةِ، والفضلُ للمتقدِّمينَ لا ما يقولُه جهلةُ المتكلمينَ: إن طريقةَ المتقدِّمينَ أسلمٌ، وطريقنا أحكمٌ وأعلمٌ، وكما يقولُه من لم يُقدِّر قدرهم من المُتسبينَ إلى الفقه: إنهم لم يتفرغوا لاستنباطِ وضبطِ قواعدهِ وأحكامه اشتغالاً منهمُ بغيره، والمتأخرونَ تفرغوا لذلك؛ فهم أفتةٌ بما يتعلَّقُ هنالك؛ فكلُّ هؤلاءِ محجوبونَ عن معرفةِ مقاديرِ السلفِ وعن علومهم، وقلةٌ تكلفهم.

فتالله ما امتازَ عنهمُ المتأخرونَ إلا بالتكلفِ والاشتغالِ بالأطرافِ التي كانت همةَ القومِ مُراعاةَ أصولها ومعاهدها وضبطِ قواعدها وشدَّ معاقدها، وهمُّهم مُسمِّرةٌ إلى المطالبِ العاليةِ، والمراتبِ الغاليةِ؛ فالمتأخرونَ في شأنِ والقومِ في شأنِ، وهو سبحانه وتعالى ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]، و﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣]، ومن هنا قالَ الغزاليُّ: ضيَّعتُ قطعةً من العُمَرِ العزيزِ في تصنيفِ «البيسط» و«الوسيط» و«الوجيز» <sup>(٢)</sup>.

ولهذا لا تجدُ عندَ جهلةِ الصُوفيةِ من المعرفةِ واليقينِ في جميعِ أمورِ الدِّينِ ما يوجدُ عندَ عوامِّ المؤمنينَ، فضلاً عن علماءهم الموقِّقين <sup>(٣)</sup>، وذلك لأنَّ اشتمالَ مُقدِّماتهم على الحقِّ والباطلِ أوجبَ المراءَءَ والجِدالَ، وانتشرَ كثرةُ القيلِ والقالِ، وتولَّدَ لهمُ عنها من الأقوالِ المُخالفةِ للشرعِ الصَّحيحِ، والعقلِ الصريحِ ما يضيِّقُ عنه المجالُ <sup>(٤)</sup>، واتسعَ كلامهم في أمورِ المُحالِ.

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

(٢) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» للقرشي (١/٥٢٤).

(٣) في «ط»: «الموقنين».

(٤) كذا في «ط»، وفي «ح» وفي «م»: «الحال».

إذا عرفتَ ذلكَ وتبيَّنَ لكَ ما هُنالكَ من المَهالكِ الواقِعَةِ للسالكينَ في ضيقِ  
المَسالكِ فاعلم: أنَّ أوَّلَ ما يُؤمَرُ به العبدُ علمُ التوحيدِ، الذي هُوَ عبارةٌ عن الإيمانِ  
والتصديقِ والإقرارِ على وجهِ التحقيقِ؛ إما حقيقةً أو حُكماً؛ فإنَّ مَنْ صَلَّى ولم يتكلَّم  
بالشهادتينِ اختلفَ فيه العلماءُ الأعلامُ، والصحيحُ عندنا أَنَّهُ يَصيرُ مسلماً بكلِّ ما هُوَ  
من خصائصِ الإسلامِ، ولو لم يتكلَّم بهما لتحقيقِ المَرامِ على ما ذكره العَلامةُ عليُّ  
ابنُ أبي العزِّ الحنفيُّ في «شرحِ عقيدةِ الطحاويِّ»<sup>(١)</sup>؛ فالتوحيدُ أوَّلُ ما يدخلُ به في  
الإسلامِ، وآخرُ ما يخرجُ به من الدُّنيا على وَفْقِ النظامِ؛ كما قالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ آخِرُ  
كلامِهِ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ؛ دخلَ الجنةَ»<sup>(٢)</sup>.

والعبرةُ بالخاتمةِ اللاحقةِ؛ لأنها مظهرُ القائمةِ السابقةِ، والتوحيدُ إمَّا في  
الذاتِ بمعنى أَنَّهُ يُعبدُ وحدهُ لا شريكَ له، وإمَّا في الصفاتِ فَإِنَّهُ لا شبيهَ له في  
صفاته الذاتيةِ، وإمَّا في الأفعالِ؛ فَإِنَّهُ الفَعَالُ لِمَا يُريدُ، ويفعلُ اللهُ ما يشاءُ، وهُوَ  
خالقُ كلِّ شيءٍ فاعبدوه.

وأما الجهمُ بنُ صفوانَ وَمَنْ وافقَهُ من نفاةِ الصِّفاتِ؛ حيثُ أدخلوا نفيَ  
الصِّفاتِ في مُسمَى توحيدِ الذاتِ؛ لثلاثِ يلزمَ تعدُّدُ الواجبِ من القُدَماءِ؛ فمعلومُ  
الفسادِ بالضرورةِ عندَ العلماءِ، فإنَّ إثباتَ ذاتٍ مُجردةٍ عن جميعِ الصِّفاتِ لا يُتصوَرُ  
لها وجودٌ في الخارجِ، وإنما الذَّهنُ قد يتصوَرُ المُحَالَ ويتخيَّلُهُ، وهذا غايةُ التعطيلِ،  
والمذهبُ الحقُّ هُوَ الوسطُ بينَ التشبيهِ المُحقَّقِ والتنزيهِ المُطلَقِ.

قالَ شارحُ «عقيدةِ الطحاويِّ»: وهذا القولُ الذي هُوَ ظاهرُ الفسادِ قد أفضى بقومٍ  
إلى القولِ بالحُلُولِ والاتِّحادِ، وهُوَ أقبحُ من كُفْرِ النصارى في الاعتقادِ؛ فإنَّ النصارى

(١) انظر: «شرح عقيدة الطحاويِّ» (ص ٧٥).

(٢) رواه أبو داود (٣١١٦)، وأحمد (٢٣٣/٥)، والحاكم (١٢٩٩)، من حديث معاذ بن جبل

خَصُّوهُ بِالْمَسِيحِ مِنَ الْكَائِنَاتِ، وَهُؤُلَاءِ عَمُّوا جَمِيعَ الْكَائِنَاتِ، وَمِنْ فُرُوعِ هَذَا التَّوْحِيدِ: أَنَّ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ كَامَلُوا الْإِيمَانَ عَارِفُونَ بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى التَّحْقِيقِ وَالْإِيمَانِ.

وَمِنْ فِرْعَوِيهِ: أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي التَّحْرِيمِ وَالتَّحْلِيلِ بَيْنَ الْأُمِّ وَالْأَخْتِ وَالْأَجْنَبِيَّةِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْخَمْرِ، وَالزَّوْنِ وَالنِّكَاحِ؛ فَكُلٌّ مِنْ عَيْنٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ هُوَ الْعَيْنُ الْوَاحِدَةُ.

وَمِنْ فِرْعَوِيهِ: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ ضَيَّقُوا عَلَى النَّاسِ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلوًّا كَبِيرًا، انْتَهَى<sup>(١)</sup>.

وَكأنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَقْوَالٍ نُسِبَتْ إِلَى الشَّيْخِ ابْنِ عَرَبِيٍّ مِنْ أَنَّهُ قَالَ فِي «الْفُصُوصِ»: مِنْ ادَّعَى الْأُلُوهِيَّةَ؛ فَهُوَ صَادِقٌ فِي دَعْوَاهُ. وَمِنْ أَنَّهُ أَبَاحَ الْمُكْتَبَ لِلْجَنْبِ وَالْحَائِضِ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّهُ لَا يُحَرِّمُ فِرْجًا، وَأَنَّهُ يَقُولُ بِقَدَمِ الْعَالَمِ، وَمِنْ أَنَّهُ قَالَ ضَيَّقَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ أَمْرَ الدُّنْيَا عَلَى الْمُوَحِّدِينَ، وَأَنَّ فِرْعَوْنَ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا طَاهِرًا وَمُطَهَّرًا، وَقَدْ ذَكَرْتُ بَطْلَانَ هَذَا الْقَوْلِ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ<sup>(٢)</sup> وَقَعْتُ شَرْحًا وَطَرْحًا لِرِسَالَةٍ جَعَلَهَا الْجَلَالُ الدَّوَّانِي<sup>(٣)</sup> تَبَعًا لَهُ فِي هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الْأَدَانِي، وَمِنْ نَظَرٍ إِلَى كِتَابِ «الْفَتْوحَاتِ» رَأَى فِيهَا عَجَائِبَ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَقَدْ صَرَّحَ فِي «الْفُصُوصِ»: بِأَنَّ الرِّيَاضَةَ إِذَا كَمَلْتُ اخْتَلَطَتْ نَاسُوتُ صَاحِبِهَا بِبَلَاهُوتِ اللَّهِ. انْتَهَى.

(١) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٧٦).

(٢) سَمَّاهَا: «فِرْعَوْنَ مِنْ مَدَّعِي إِيْمَانِ فِرْعَوْنَ»، وَهِيَ الرِّسَالَةُ التَّالِيَةُ لِهَذِهِ الرِّسَالَةِ بِرَقْمِ (٧٢).

(٣) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَسْعَدِ، الْمَلْقَبُ بِجَلَالِ الدَّيْنِ الدَّوَّانِي - نَسَبُهُ إِلَى دَوَّانٍ، وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى كَازِرُونَ - الشَّافِعِي عَالِمُ الْعَجَمِ بِأَرْضِ فَارَسٍ، وَإِمَامُ الْمَعْقُولَاتِ وَصَاحِبُ الْمَصْنُفَاتِ، وَلَهُ مَصْنُفَاتٌ كَثِيرَةٌ مَقْبُولَةٌ، وَلَهُ فَصَاحَةٌ زَائِدَةٌ وَبِلَاغَةٌ وَتَوَاضَعٌ، مَاتَ سَنَةَ (٩١٨ هـ). انظر: «البدْرِ الطَّالِعِ» لِلشُّوكَانِيِّ (٢/١٢٩).

وهذا عينُ مذهبِ النصارى؛ حيثُ قالوا: امتزجتِ الكلمةُ بعبسى امتزاجِ الماءِ باللبنِ، فاختلطَ ناسوتهُ بلاهوتِ اللهِ سبحانه، حتَّى ادَّعوا أنه ابنُ الله؛ تعالى شأنه وتَعْظَمَ سُلْطَانُهُ.

وقال الشيخُ العَلَّامةُ شرفُ الدين ابن المُقري: ولهذا طائفةٌ من العوامِ وقَعُوا في الفتنةِ من هذا الكلامِ، وقالوا: هذا الكلامُ باطنٌ لا يعرفه إلا أهلُ الإلهامِ، ولَبَسُوا على الناسِ حتَّى أصغى الجاهلُ إلى أقوالهم؛ مِن أن كلَّ شيءٍ هو اللهُ، وأنَّ الخالقَ هو المخلوقُ، وأنَّ المخلوقَ هو الخالقُ، وأنَّ الألوهيةُ بالَجَعْلِ؛ فمن جَعَلْتَهُ إلهك؛ فقد عرفتهُ وما عرفك، وأنَّ المنفَى في (لا إله إلا الله) هو المُثَبَّتُ، فجعلوا كلمةَ الشهادةِ ما لا معنى له، ولا فائدةَ تحتهُ، وأشبهه هذا من كلامهم ما لا يُحصى كثرةً، وهو في كتابه يأمرُ بعبادةِ الأوثانِ، والتنقُّلِ في الأديانِ؛ بقوله: إِيَّاكَ أن تقتصرَ على مُعتقِدٍ واحدٍ فيفوتك خيرٌ كثيرٌ، فاجعل نفسك هيولى لسائرِ المُعتقداتِ، فما كُتِبَ إلا كُسمٌ دُسَّ في الإسلامِ، ومصيبةٌ أُصيبَ بها كثيرٌ من الأنامِ.

وقال شيخُ مشايخنا العَلَّامةُ الجَزريُّ: يحرمُ مُطالعةُ كتبه، والنظرُ فيها، والاشتغالُ بها، ولا يلتفتُ إلى قولٍ من قال: إنَّ هذا الكلامَ المُخالفَ لظاهرِ الحِرامِ ينبغي أن يُؤوَّلَ بما يُوافقُ أحكامَ الإسلامِ؛ فإنه غَلَطٌ من قائله، وكيف يُؤوَّلُ قوله: الربُّ حقٌّ والعبدُ حقٌّ، وقوله: ما عرفَ الله إلا المُعطلَّةُ والمُجسِّمةُ، وقد قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ فهذا دليلُ المُعطلَّةِ، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] دليلُ المُجسِّمةِ. وقوله: ما عبدَ من عبدٍ إلا الله؛ لأنَّ الله يقولُ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وأحسنُ ما عندي في أمرِ هذا الرجلِ: أنه لما ارتاضَ غلبت عليه السوداءُ، فقال ما قال؛ فلهذا اختلفَ كلامه اختلافاً كثيراً، وتناقضَ تناقضاً ظاهراً، فيقول اليومَ شيئاً وغداً بخلافه.

قلت: ويؤيد ما نقل عنه أنه قال: مَنْ لم يقل بكفره فهو كافر، قال: والظانُّونَ به خيراً أحدُ رجلين؛ إمَّا أن يكونَ سليمَ الباطنِ لا يتحقَّقُ معنى كلامه، ويراهُ صوفياً ويبلغه اجتهاده وكثرة علمه فيظنُّ به الخير، وإمَّا أن يكونَ زنديقاً إباحياً حلولياً يعتقِدُ وحدة الوجودِ ويأخذُ ما يعطيه كلامه من ذلك مُسلماً، ويُظهرُ الإسلامَ واتباعَ الشرعِ الشريفِ في الأحكامِ.

ولقد جرى بيني وبين كثيرٍ من علماءهم بحثٌ أفضى إلى أن قلت: اجتمعوا بين قولكم وبين التكليف، وأنا أكون أول تابع لكم.

ولقد نقل الإمام عماد الدين بن كثيرٍ عن العلامة تقي الدين السبكي عن شيخ الإسلام ابن دقيق العيد القائل في آخر عمره: لي أربعون سنة ما تكلمت كلمة إلا وأعددت لها جواباً بين يدي الله تعالى، وقد سألت شيخنا سلطان العلماء عبد العزيز بن عبد السلام عن ابن عربي، فقال: شيخٌ سوء، كذابٌ، يقولُ بقدَمِ العالمِ ولا يُحرِّمُ فرجاً<sup>(١)</sup>.

قال الجزري: وبالجملة فالذي أقوله وأعتقده وسمعت من أثق به من شيوخي الذين هم حجّة بيني وبين الله تعالى: أن هذا الرجل إن صحَّ عنه هذا الكلام الذي في كتبه مما يخالف الشرع المُطهَّرَ وقاله وهو في عقله ومات وهو مُعتقِدٌ ظاهره؛ فهو أنجس من اليهود والنصارى، فإنهم لا يستحلُّون أن يقولوا ذلك.

ثم إنما يؤوَّلُ كلامُ المعصومِ، ولو فُتِحَ بابُ تأويلِ كلِّ كلامٍ ظاهره الكفر، لم يكن في الأرض كافرٌ، مع أن هذا الرجل يقول في «فتوحاته»: (وهذا كلامٌ على ظاهره لا يجوزُ تأويله)، انتهى.

(١) انظر: «الوافي بالوفيات» للصفدي (٤/١٢٥)، و«لسان الميزان» لابن حجر (٥/٣١١).



وقد صنّف العلامةُ ابنُ نورِ الدِّينِ مجلداً كاملاً في الردِّ على ابنِ عربي، سمّاهُ: «كشفُ الظُّلمةِ عن هذهِ الأُمَّةِ»<sup>(١)</sup>.

أقولُ: والعاقلُ تكفيه الإشارةُ ولا يحتاجُ إلى تطويلِ العبارةِ، وأمّا ما ذكرهُ صاحبُ «القاموسِ» في فتواه عندَ مدحِ ابنِ عربي: بأنَّ دعوتهُ تخرقُ السَّبعَ الطَّباقَ، وبركتهُ تملأُ جميعَ الآفاقِ، وأنهُ أفضلُ الخلائقِ على الإطلاقِ، وأنَّ تصانيفهُ العليّةَ من أعلى العُلُومِ النافعةِ الشرعيّةِ<sup>(٢)</sup>؛ فبناءً على حُسنِ ظنِّهِ به؛ لعدمِ الاطِّلاعِ على كلامهِ، وفهمِ مرامِهِ، أو لِمَوافقةِ مشربِهِ، ومُطابقتِهِ مذهبِهِ.

وأما قولُهُ: إنَّ إنكارَ جماعةٍ من فقهاءِ الظاهرِ العاجزينَ عن فهمِ شيءٍ من معاني كلامِ الشيخِ وحقائقِهِ؛ فإنَّهُم متى سمِعُوا كلامَهُ أنكَروا وبدَّعوا وشتَّعوا؛ لعدمِ فهمِ مرامِهِ، أليسَ حافظُ الأُمَّةِ أبو هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: حفظتُ من رُسُولِ اللهِ ﷺ وعاءينِ من العلمِ؛ فبثتُ أحدهُما فيكُم، وأمّا الآخرُ؛ فلو بثَّتهُ لقطعَ مِنِّي هذا البُلُوعُ، كذا في «صحيحِ البخاري»<sup>(٣)</sup>، أرادَ به عُلُومَ الحقيقةِ التي ليستُ من شأنِ أهلِ الظاهرِ؛ لأنَّ ذلكَ خاصٌّ بما خصَّه اللهُ تعالى من الصّديقينَ والأدبائِ المُقربينَ؛ فهو خطأٌ ظاهرٌ وغلطٌ باهرٌ من وجهينَ:

أحدهما: أن المشايخَ المُعتبرينَ قد أنكَروا عليه، كما ثبتَ واشتهرَ من إنكارِ الشيخِ الرِّبَّانِيِّ علاءِ الدولةِ السَّمَّانِيِّ.

(١) هو: محمد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم الخطيب، أبو عبد الله، الشهير بابن نور الدين، ويعرف بالموزعي، مفسر، عالم بالأصول، نسبته إلى موزع كجمع، قرية باليمن على طريق الحاج من عدن. قال السخاوي: جرت له مع صوفية وقته أمور بان فيها فضله، ومات سنة (٨٢٠هـ). انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٨/٢٢٣).

(٢) انظر: «شذرات الذهب» (٥/١٩٤).

(٣) رواه البخاري (١٢٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والثاني: استدلاله بالحديث المذكور؛ فإنه لا شك في صحّة مبناه، وإنما خطأ فيما ذكره من بيان معناه؛ لأنه يلزم منه أنه ﷺ خصّه بعلم لا يجوز إفشاؤه لكونه مخالفاً لظاهر الشريعة.

وقد أجمع الفقهاء والصوفية والعرفاء: أن كل حقيقة تُخالف ظاهر الشريعة؛ فهي زندقة، مع أن أبا هريرة غير مشهور بهذا العلم، ولا أحد أخذ عنه من طرق المشايخ ورجال أسانيدهم، وإنما المشهور من الصحابة في هذا الفن باعتبار الحال الصديق الأكبر، وباعتبار المقال علي المرتضى، وقد انتهى إليهما طرق الصوفية المرضية.

والصواب في معنى الحديث المسطور: هو أنه سمع منه ﷺ بعض أحاديث في مذمة<sup>(١)</sup> بني أمية، وكان يخاف على نفسه من يزيد وزيادة بعض أذيته؛ فما أظهر شيئاً من ذلك لعذره هنالك، وذكره لبعض الخواص من أصحابه؛ لئلا يدخل تحت قوله ﷺ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أَلْجَمَ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ»<sup>(٢)</sup>.

وقد بينت فيما بسطت الكلام بذكر فتاوى العلماء الأعلام في رسالتي المُسمّاة «فرّ العون ممن يدعي إيمان فرعون» وذكرت هناك<sup>(٣)</sup> خلاصة: أن الأحوط في أمر الدين هو السكوت عن نفس ابن عربي حيث اختلف العلماء في أنه صديق أو زنديق، وعلى الثاني لعله مات تائباً، وتحرم مطالعة كتبه؛ لأنها مشحونة بما يخالف عقائد المسلمين في مقام الإيمان والتصديق، والله وليّ التوفيق.

(١) في «م»: «ذمة».

(٢) رواه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٦)، وابن ماجه (٢٦٦)، والحاكم (٣٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) كذا في «ط»، وفي «ح» وفي «م»: «هنا».

ثم اعلم: أن القولَ بالحُلُولِ والاتِّحادِ المُوجبِ لحُصُولِ الفسادِ والإلحادِ شرٌّ من المَجُوسِ والثنويةِ والمانويةِ القائِليْنَ بالأصليْنِ؛ النورِ والظُّلمةِ، وأنَّ العالمَ صدرَ عنهُما، وهُم مُتَّفِقُونَ على أن النورَ خيرٌ من الظُّلمةِ، وهو الإلهُ المحمُودُ، وأنَّ الظُّلمةَ شرٌّ مَدْمومَةٌ، وهم متنازعونَ في الظُّلمةِ، هل هي قَدِيمَةٌ أو مُحدَثَةٌ؛ فلم يُثبتوا بينَ مُتماثلينَ، وقد قالَ تعالى رَدًّا عليهم: ﴿لَا تَتَّخِذُوا لِلَّهِينِ آثِنِينَ﴾ [النحل: ٥١]، وقالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

وقد وردَ: «أنَّ اللهَ خلقَ الخلقَ في ظُلمةٍ، ثم رَشَّ عليهم من نورِهِ؛ فَمَن أصابَهُ من ذلكَ النورِ فقد اهتدى، ومَن أخطأَ فقد ضلَّ واعتدى»<sup>(١)</sup>.

وكذا شرٌّ من النصرانيِّ القائِليْنَ بالتثليثِ؛ فإنَّهُم مُتَّفِقُونَ على أن صانعَ العالمِ واحدٌ، ويقولُونَ: باسمِ الأبِ والابنِ وروحِ القُدسِ إلهٌ واحدٌ؛ فقولُهُم في التثليثِ مُناقِضٌ في نفسِهِ، وقولُهُم في الحُلُولِ أفسدٌ منه بحسبِ أصلِهِ.

وأما ما أنشدَهُ شيخُ الإسلامِ أبو إسماعيلَ عبدُ الله الأنصاريُّ<sup>(٢)</sup> في محضِ التوحيدِ وصرفِ التفريدِ في كتابِهِ «منازلِ السائرين»؛ حيثُ قالَ:

ما وَحَدَ الواحدَ مِن واحدٍ	إذ كُلُّ مَن وَحَدَهُ جاحِدٌ
توحيدُ مَن ينطقُ عن نعتِهِ	عاريَةٌ أبطلها الواحدُ
توحيدُهُ إِيَّاهُ توحيدُهُ	ونعتُ مَن ينعتُهُ لاحدٌ <sup>(٣)</sup>

(١) رواه أحمد (١٩٧/٢)، والحاكم (٨٣)، والحكيم الترمذي في «نوادِرِ الأصول» (١٩٩/٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، أبو إسماعيل، شيخ خراسان في عصرِهِ، من كبار الحنابلة، من ذرية أبي أيوب الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كان بارِعاً في اللغة، حافظاً للحديث، عارفاً بالتاريخ والأنساب، مظهرًا للسنةِ داعياً إليها، امتحن وأوذِي، مات سنة (٤٨١هـ). انظر: «طبقات الحنابلة» (٢٤٧/٢).

(٣) انظر: «منازلِ السائرين» (ص ١٣٩).

فليس فيه إلا أنه لا يعرف الله ما سواه، وحاشاه أن يُريد به الاتِّحاد ليتشبَّث به الاتِّحاديُّ، ويُقسَم بالله جهْدَ إيمانه أنه معه، وهذا دأبُ أهلِ الباطنِ؛ أنهم يُرَوِّجون مذهبهم بانتسابه إلى بعضِ أهلِ الحقِّ عندَ الجُهَّالِ ممن لا تميِّز له بين الأقوالِ؛ كالشيعةِ ينتسبونَ إلى الإمامِ جعفرِ الصادقِ، وهو بريءٌ منهم ومُنْتزَهٌ عنهم عندَ من يعرفُ مقامه ويتبيَّنُ له مرامُه حينَ يسمعُ كلامه، وكالمُلحدِينَ يتعلَّقونَ بأشعارِ العطارِ، والحافظِ، وميرِ قاسمِ الأنوارِ<sup>(١)</sup>، وأمثالهم من أربابِ الأسرارِ، وكما أنا المُبتدعةُ كلُّهم يستدلُّونَ على مُدَّعائهم بالآياتِ القرآنيةِ وبعضِ الأحاديثِ النبويةِ.

والحاصلُ: إن القرآنَ وكلامَ أهلِ العرفانِ؛ كبحرِ النيلِ ماءً للمحبوبينَ، ودماءً للمحبوبينَ، وقد قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢] ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧٧]؛ فيفيد أنه لا يجوزُ تأويله إلا بما وافقَ تنزيله،

(١) العطار؛ هو: محمد بن إبراهيم العطار النيسابوري، الهمداني، فريد الدين، صوفي، شاعر، طبيب، صيدلي. ولد بنيسابور، وقضى طفولته في المشهد الرضوي، وسافر إلى ما وراء النهر والهند والعراق والشام ومصر، له «جواهر اللذات»، و«منطق الطير»، وحج ورجع إلى نيسابور، وتوفي بها سنة (٦٢٧هـ). انظر: «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٠٩).

والحافظ؛ هو: الحافظ الشَّيرازيُّ شمس الدِّين مُحَمَّدُ الحافظ بن كَمالِ الدِّين بن الشَّيخ غياث الدِّين الشَّيرازيُّ الشَّاعرِ العارفِ، له ديوان شعره فارسي مشهور، المُتوفَّى سنة (٦٢٧هـ). انظر: «هدية العارفين» (٢/ ١٧٣).

ومير قاسم؛ هو معين الدين، علي الموسوي الأذربيجاني الهروي العارف الفاضل الشاعر المعروف، ذر في أشعاره أنه أفيض عليه العلم وهو في سن ثلاث سنين، كان من تلامذة السلطان صدر الدين ابن الشيخ صفي الدين جد السلاطين الصفوية، توفي سنة (٨٣٨هـ) في نيسابور. انظر: «الكنى والأسماء» لعباس القفي (٣/ ٤٨).

ولقوله ﷺ: «نحنُ نحكمُ بالظواهرِ، واللهُ أعلمُ بالسرائرِ»<sup>(١)</sup>، أما إذا طابق التأويلُ التنزيلَ؛ فهو نورٌ على نورٍ، وسرورٌ على سرورٍ.

هذا وقد ثبتَ بضرورةِ العقلِ وأدلةِ النقلِ وجودُ موجودَيْنِ؛ أحدهما واجبٌ، والآخرُ ممكنٌ؛ أحدهما قديمٌ، والآخرُ حادثٌ؛ أحدهما غنيٌّ عما سواه، والآخرُ فقيرٌ إلى الله؛ أحدهما خالقٌ، والآخرُ مخلوقٌ، وهما متفقانِ في كونِ كلِّ منهما شيئاً موجوداً ثابتاً.

إلا أنَّ من المعلومِ أن أحدهما ليسَ مماثلاً للآخرِ في حقيقته؛ إذ لو كان كذلكَ لتماثلاً فيما يجبُ ويجوزُ ويمتنعُ، وأحدهما يجبُ قَدَمُه وهو موجودٌ بنفسه، والآخرُ لا يجوزُ قَدَمُه ولا هو موجودٌ إلا بغيره، فلو تماثلاً لزمَ أن يكونَ كلُّ منهما واجبٌ القَدَمِ ليسَ بواجبِ القَدَمِ، موجوداً بنفسه غيرَ موجودٍ بنفسه؛ خالقاً ليسَ بخالقٍ، غنياً غيرَ غنيٍّ؛ فيلزمُ اجتماعُ الضدينِ على تقديرِ تماثلهما؛ فعلمَ أن تماثلهما مُتَنَفِّ بِصريحِ العقلِ كما هو مُتَنَفِّ بنصوصِ النقلِ؛ فعلمَ بهذه الأدلةِ اتِّفَاقَهُمَا من وجهٍ، واختلافَهُمَا من وجهٍ؛ فمن نفى ما اتَّفَقا فيه كانَ مُعْطِلاً قَائِلاً بِالْبَاطِلِ، ومن جعلَهُمَا متماثلينِ كانَ مُشَبِّهاً قَائِلاً بِالْبَاطِلِ، وأما مَنْ جعلَهُمَا مُتَّحِدَيْنِ؛ فكفرَ صريحٌ ليسَ تحتهُ طائلٌ.

وتحقيقُ ذلكَ: أَنَّهُمَا وَإِنْ اتَّفَقَا فِي مُسَمًى مَا اتَّفَقَا فِيهِ؛ فَاللَّهُ تَعَالَى مُخْتَصٌّ بِوُجُودِهِ وَعِلْمِهِ وَقَدْرَتِهِ وَسَائِرِ صِفَاتِهِ، وَالْعَبْدُ لَا يُشَارِكُهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَالْعَبْدُ أَيْضاً مُخْتَصٌّ بِوُجُودِهِ وَعِلْمِهِ وَقَدْرَتِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ مُشَارَكَةِ الْعَبْدِ فِي خِصَائِصِهِ؛ وَإِذَا اتَّفَقَا فِي مُسَمًى الْوُجُودِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ؛ فَهَذَا الْمُشْتَرِكُ مُطْلَقٌ كَلِّيٌّ يُوْجَدُ فِي الْأَذْهَانِ لَا فِي الْأَعْيَانِ، وَالْوُجُودُ فِي الْأَعْيَانِ لَا اشْتِرَاكَ فِيهِ.

(١) ليس له أصل، لكنَّ معناه صحيح، يشهد له ما رواه البخاري (٤٠٩٤)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشقَّ بطونهم».

وهذا موضعُ اضطربَ فيه كثيرٌ من الحكماء؛ حيث توهموا أن الاتفاق في مُسمّى هذه الأشياء يُوجب أن يكون الوجود الذي للرب كالوجود الذي للعبد، وطائفة ظنّت أن لفظ الوجود يُقال بالاشتراك اللفظي، وكابروا عقولهم؛ فإن هذه الأسماء عامةٌ قابلةٌ للتقسيم كما يُقال: الوجود ينقسم إلى واجب، وممكن، وقديم، وحادث، وموردُ التقسيم مُشتركٌ بين الأقسام.

وأما اللفظُ المُشترك؛ كلفظ المُشترى الواقع على أخذ المتاع، والكوكب؛ فلا ينقسمُ معناه، ولكن يُقال: لفظ المُشترى يُطلق على كذا وكذا، وأمثال هذه المقالات التي قد بسطَ الكلامُ عليها في مواضعها الأليق بها، فأصلُ الخطأ والغلط توهمهم أن هذه الأسماء العامة الكلية يكونُ مسمّاهَا المطلق الكليُّ هو بعينه ثابتاً في هذا المُعيّن، وهذا المُعيّن ليس كذلك؛ فإن ما يوجد في الخارج لا يوجد مُطلقاً كلياً، بل لا يوجد إلا مُتعيّناً مُختصاً.

وهذه الأسماء إذا سُمّيَ اللهُ بها كان مسمّاهَا مُستحقاً بها، فإذا سُمّيَ بها العبدُ كان مسمّاهَا مُختصاً به؛ فوجودُ اللهِ وحياته لا يشتركُ فيها غيره، بل وجودُ هذا الموجود المُعيّن لا يشركه<sup>(١)</sup> فيه غيره، فكيف بوجود الخالق؛ ألا ترى أنك تقول: هذا هو ذاك؛ فالمُشارُ إليه واحدٌ لكن بوجهين مُختلفين.

ثم اعلم: أنه سبحانه كما أن ليس له مثل في الذات، ليس له مثل في الصفات، وهذا بطريق الإجمال مُستفادٌ من قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ أي: ذاتاً وصفةً وفعلاً، وأما بطريق التفصيل؛ فكلُّ نفي يأتي في صفاتِ اللهِ إنما هو لكمالِ ثبوتِ ضده؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظَلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]؛ أي: لكمالِ عدله، وقوله: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٣]؛ أي: لكمالِ

(١) كذا في «ط»، وفي «ح» و«م»: «يشترك».

علمه؛ وقوله: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]؛ أي: لكمال قدرته، وقوله: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]؛ أي: لكمال حياته وقيوميته، وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؛ أي: لكمال جلاله وعظمته وكبريائه ومهابته.

وقوله: ﴿لَمْ يَكِلِدْ﴾ [الإخلاص: ٣]؛ أي: ليس بحادث، ﴿وَلَمْ يُؤَلَدْ﴾ [الإخلاص: ٤]؛ أي: ليس محلاً للحوادث، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٥]؛ أي: شبيهاً له في ذاته وصفاته، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤]؛ فنبه سبحانه في آخر الآية على دليل انتفاء العجز، وهو كمال العلم والقدرة، وذلك لأنَّ النَّفْيَ الصَّرْفَ لَا مَدْحَ فِيهِ.

وعكس المتكلمون وتركوا الطريق الأمثل؛ حيث أتوا بالإثبات المُجْمَلِ والنفي المُفْصَلِ، وقالوا: ليس بجسم ولا شبح، ولا جثة ولا صورة، ولا لحم ولا دم، ولا شخص ولا جوهر ولا عرض، ولا بذى لون ولا طعم ولا رائحة، ولا بحسّة ولا بذى حرارة ولا برودة، ولا رطوبة ولا أيوسية، ولا طول ولا عرض ولا عمق، ولا اجتماع ولا افتراق، ولا يتحرك ولا يسكن، ولا يتبعض، وليس بذى أبعاد وأجزاء وجوارح وأعضاء، وليس بذى جهات، ولا بذى يمين، ولا شمال وأمام وخلف وفوق وتحت، ولا يُحيطُ به مكان، ولا يجري عليه زمان، ولا يجوزُ عليه المماسّة، ولا العزلة، ولا الحُلُولُ في الأماكن، ولا يُوصَفُ بشيءٍ من صفات الخلق الدّالة على حدوثهم، ولا يُوصَفُ بأنه متناه، ولا يُوصَفُ بمساحة، ولا ذهاب في الجهات، وليس بمحدود، ولا ولد ولا مولود، ولا يُحيطُ به الأقدار، ولا تحجبه الأستار... إلى آخر ما نقله أبو الحسن الأشعري رحمه الله عن المعتزلة<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «مقالات الأشعريين» لأبي الحسن الأشعري (ص ١٥٥).

وفي هذا النفي المُجَرَّد مع كونه أنه وَصِفَ بالمعدوم؛ لا مدح فيه، بل فيه إساءةٌ أدبٍ؛ فَإِنَّكَ لَوْ قَلْتَ لِلسُّلْطَانِ: أَنْتَ لَسْتَ بِزَبَّالٍ وَلَا كَسَّاحٍ وَلَا حَجَّامٍ وَلَا حَائِكٍ؛ لِأَدَبِكَ عَلَى هَذَا الوَصْفِ وَإِنْ كُنْتَ صَادِقًا، وَإِنَّمَا تَكُونُ مَادِحًا إِذَا أَجْمَلْتَ النِّفْيَ، فَقُلْتَ: أَنْتَ لَسْتَ مِثْلَ أَحَدٍ مِنْ رَعِيَّتِكَ، أَنْتَ أَعْلَى مِنْهُمْ وَأَكْمَلُ وَأَشْرَفُ وَأَجْلُّ.

فالصوابُ هُوَ التَّعْبِيرُ عَنِ الْحَقِّ بِالْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ النَّبَوِيَّةِ الإِلَهِيَّةِ، كَمَا هُوَ سَبِيلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَطَرِيقُ السَّادَةِ الصُّوفِيَّةِ السُّنِّيَّةِ، لَا مَا ابْتَدَعَهُ الْمُعْطَلَةُ وَالْمُعْتَزَلَةُ، وَلَا مَا اخْتَرَعُوهُ مِنَ الْمَبْنِيِّ وَالْمَعَانِي اللَّغَوِيَّةِ وَالْعَرَفِيَّةِ.

قَالَ الْقَوْتُوبِيُّ - بَعْدَمَا بَحِثَ مَعَ الْمُعْتَزَلَةِ -: أَنَّهُ كَيْفَ يَصِحُّ كَوْنُهُ مُتَكَلِّمًا بِكَلَامٍ يَقُومُ بغيرِهِ؛ إِذْ لَوْ صَحَّ ذَلِكَ لِلزَّمِ أَنْ يَكُونَ مَا أَحْدَثَهُ فِي الْجِمَادَاتِ وَالْحَيَوَانَاتِ كَلَامًا، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مُتَكَلِّمًا بِكُلِّ كَلَامٍ خَلَقَهُ فِي غَيْرِهِ زُورًا وَكُفْرًا؛ تَعَالَى شَأْنُهُ وَعَظُمَ بُرْهَانُهُ، وَقَدْ اطَّرَدَ الإِتِّحَادِيَّةُ، فَقَالَ ابْنُ عَرَبِيٍّ:

وَكُلُّ كَلَامٍ فِي الْوُجُودِ كَلَامُهُ سَوَاءٌ عَلَيْنَا نَثَرُهُ وَنِظَامُهُ  
انتهى.

وقد بلغني: أَنَّ واحداً منهم سَمِعَ نُبَّاحَ كَلْبٍ، فَقَالَ: لَبَّيْكَ، وَسَجَدَ لَهُ، فَهَلْ هَذَا إِلا كُفْرٌ صَرِيحٌ لَيْسَ لَهُ تَأْوِيلٌ صَحِيحٌ، مَعَ مُنَاقَضَتِهِ لِقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا سَمِعَ نُبَّاحَ كَلْبٍ، أَوْ نَهَيْقَ حِمَارٍ؛ فَلْيَتَعَوَّذْ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا»<sup>(١)</sup>؛ فَهَؤُلَاءِ أَضَلُّ مِنْ كُلِّ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْكَلَامِ، وَهَمَّ أَصْنَافٌ تِسْعَةٌ، كَمَا بَيَّنَّتْ كَلَامُهُمْ فِي «شَرْحِ الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ» لِلْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٥١٠٣)، والحاكم (٧٧٦٢)، وأبو يعلى (٢٢٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، لكن لفظه: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَّاحَ الْكِلَابِ، وَنَهَيْقَ الْحَمِيرِ بِاللَّيْلِ؛ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ، فَإِنَّهُنَّ يَرِينَ مَا لَا تَرُونَ».

(٢) انظر: «شَرْحِ الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ» لِلْقَارِي (ص ٣٢).



وأيضاً قد قالتِ النصرارى: إنَّ عيسى نفسُ كلمةِ اللهِ وأتحدُ اللاهوتُ بالناسوتِ؛ أي: شيءٌ من الإلهِ بشيءٍ من الناسِ؛ فضلُّوا وأصلُّوا، مع أنهم صَوَّروه وحصروه في مظهرِ العجائبِ ومظهرِ الغرائبِ؛ فكيفَ القولُ بعمومِ الكلامِ، وشمولِ المَرَامِ، واستواءِ الخاصِّ والعامِ.

وما أحسنَ المثلَ المضروبَ لمُثَبِّتِ الصِّفَاتِ من غيرِ تشبيهٍ ولا تعطيلٍ باللبنِ الخالصِ السائغِ للشاربينَ لئلا يخرجَ من بينِ فَرْثِ التَّعْطِيلِ ودمِ التَّشْبِيهِ؛ فالمعطلُّ يعبدُ عدماً، والمُشَبَّهُ يعبدُ صنماً، ولا شكَّ أن تعطيلَ الصِّفَاتِ شرٌّ من تشبيهها.

ثم اعلم: أن من أبى إلّا تحريفَ الكتابِ والسُّنَّةِ وتأويلَهُما بما يُخالفُ صريحَ كلامِ الأئمةِ؛ فلا يشاءُ مُبطلٌ أن يتأوَّلَ<sup>(١)</sup> النُّصُوصَ ويُحرِّفها عن مواضعها إلّا وجدَّ إلى ذلك سبيلاً، وهذا الذي أفسدَ الدنيا والدينَ، وهكذا فعلتِ اليهودُ والنصارى في نُصُوصِ التوراةِ والإنجيلِ وحَدَّرنا اللهُ أن نفعلَ مثلهم وأبى المُبطلونَ إلّا أن يسلكوا سبيلَهُم، وكم جنى التأويلِ الفاسدُ على الدينِ وأهلِهِ من جنائِهِ؛ فهل قُتِلَ عُثْمَانُ إلّا بالتأويلِ الفاسدِ.

وكذا ما جرى يومَ الجملِ وصِفِّينَ ومقتلِ الحسينِ والحرَّةِ، وهل خرجتِ الخوارجُ ورفضتِ الروافضُ، واعتزلتِ المعتزلةُ، وافتقرتِ الأمةُ على فريقِ جمَّةٍ إلّا بالتأويلِ الفاسدِ على وفقِ مُتَابَعَةِ العِقلِ الكاسدِ، ثم كيفَ يُفسِّرُ كتابُ اللهِ بغيرِ ما فسَّرَ به رسولُ اللهِ الذي قالَ في حقِّهِ: ﴿لَتَسِينَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وقد قالَ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(٢)</sup>، فكيفَ مَنْ تكلمَ في

(١) كذا في «ط»، وفي «ح» و«م»: «يتناول».

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، لكن روى الترمذي (٢٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وقال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ذات الله وصفاته بالأهواء الرديئة والآراء البدعية، ولا عبرة بقول من يقول: العقل يشهد بصد ما دل عليه النقل، والعقل أصل النقل؛ فإذا عارضه قدمنا العقل، بل إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل؛ لأن النقل في نفس الأمر لا يكون مطابقاً للعقل؛ فإن العقول مختلفة، ولذا ترى أصحابها متفرقة، ولذا قيل في المثل: العقل مع النقل؛ كالعامي المقلد مع العالم المجتهد.

وقد قال الداراني: كل خاطرٍ خطرٍ واستقرَّ بالبالِ فاعرضه على ميزانِ الكتابِ والسنة، فما وافقهما قبلته، وما خالفهما تركته.

فالواجب كمال التسليم له ﷺ في التحكيم؛ فلا يحاكم إلى غيره، ولا يوقف بتنفيذ أمره وتصديق خبره على عرضه على قول إمام مذهبه وشيخ مشربه وأهل زمانه ومكانه، بل إذا بلغه الحديث الصحيح يعد نفسه كأنه سمعه من رسول الله ﷺ؛ فلا يرضى بعد تحقيق أمره إلى تقليد غيره؛ كما قال إمامنا الأعظم: لا يحل لأحد أن يقول بقولنا ما لم يعرف من أين قلنا. أو هذا معناه<sup>(١)</sup>.

وكما قال الإمام الشافعي: إذا ثبت الحديث فاضربوا قولِي على الحائط<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان هؤلاء المجتهدون في الدين، الكاملون في مقام اليقين في هذه المرتبة، فما بال من يقلد ابن عربي وغيره في كلام - هل صدر عنه أم لا - مما يخالف صريح الكتاب والسنة، ويوجب الكفر أو البدعة، ويترك متابعة سائر المشايخ والأئمة.

فإن كنت أئها الأخ من المجتهدين؛ فاعمل بما في الكتاب والسنة من أمر الدين، وإن كنت من المقلدين؛ فتقلد قول العلماء العاملين والمشايخ الكاملين

(١) انظر: «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» لابن عبد البر (ص ١٤٥).

(٢) انظر: «البدية والنهاية» لابن كثير (١٢/٢٦٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٥/١٠)، وللإمام تقي الدين السبكي رسالة تناول فيها كلمة الشافعي هذه بالشرح والبيان، «معنى قول المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي»، وهي مطبوعة.

المُجمَعِ على دِيانتِهِم وتَحقيقِ أمانَتِهِم وتَصديقِ إمامَتِهِم؛ عملاً بقولِهِ ﷺ:

«عليكُمْ بالسَّوادِ الأعظم»<sup>(١)</sup>.

والحاصلُ: أنه لا يثبتُ قدمُ الإسلامِ إلا على ظهِرِ الاستسلامِ لكتابِ اللهِ وسُنَّةِ رُسولِهِ ﷺ؛ فقد روى البُخاريُّ عن الزُّهريِّ أَنَّهُ قَالَ: مِنَ اللهِ الرِّسَالَةُ، وَعَلَى الرُّسُولِ البِلاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسليمُ<sup>(٢)</sup>، وهذا كلامٌ جامعٌ نافعٌ، وعن جميعِ البِدَعِ مانعٌ؛ فمن رامَ عِلْمَ ما حُظِرَ عنه علمُهُ، ولم يقنعْ بالتسليمِ فَهَمُّهُ؛ حجبُهُ مرأته عن خالصِ التوحيدِ، وصافيِ المعرفةِ وصحيحِ التفريدِ، ولم يترقَ إلى مقامِ التحقيقِ، بل تنزَّلَ إلى حَضيضِ التقليدِ؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بغيرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، وإنما دخلَ الفسادُ في العالمِ من ثلاثِ فِرَقٍ؛ كما قال ابنُ المُباركِ:

رَأَيْتُ الذُّنُوبَ تُمِيتُ القُلُوبَ      وقد يُورثُ الذُّلَّ إدمانُها  
وتركُ الذُّنُوبِ حياةُ القُلُوبِ      وخيرٌ لِنَفْسِكَ إِحسانُها  
وهلْ أَفسَدَ الدينَ إِلا المُلُوكُ      وأحبارُ سُوءٍ ورُهبانُها<sup>(٣)</sup>

فالملوكُ الجابرةُ يعترضونَ على الشريعةِ بالسياساتِ الجائرةِ، ويُعارضونها بها، ويُقدِّمونَها على حُكْمِ اللهِ ورُسولِهِ ﷺ، وأحبارُ السُّوءِ هم العلماءُ الخارجونَ عن الشريعةِ بأرائِهِم وأقيستِهِم الفاسدةِ المُتضمِّنةِ تحليلَ ما حَرَّمَ اللهُ ورُسولُهُ ﷺ،

(١) رواه ابن ماجه (٣٩٥٠)، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٢٢٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) «صحيح البخاري» (٦/٢٧٣٨).

(٣) الأبيات رواها أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/٢٧٩)، والدينوري في «المجالسة» (١٧٧)،

وزاد بيتين:

وباعوا النفوسَ فلم يزرعوا      ولم تَغُلْ بالبيعِ أثمانُها  
لقد وقعَ القومُ في جيفةٍ      يَبِينُ للعاقلِ إنْتانُها

وتحريم ما أباحه واعتبار ما ألغاه، وإلغاء ما اعتبره، وإطلاق ما قيده، وتقييد ما أطلقه، ونحو ذلك.

والرهبان: هم جهلة المتصوفة، المعترضون على حقائق الإيمان والإسلام ودقائق الشريعة، والأحكام بالأذواق والمواجيد الخيالية النفسانية، والكشوفات الباطلة الشيطانية؛ المتضمنة شرع دين لم يأذن به الله، وإبطال دينه الذي شرع على لسان نبيه ﷺ، والتعرض عن حقائق الإيمان بحظوظ النفس وخدع الشيطان.

فقال الأولون: إذا تعارضت السياسة والشرع؛ قدمنا السياسة حفظاً للرياسة. وقال الآخرون: إذا تعارض العقل والنقل؛ قدمنا العقل؛ لأن العقل يُثبت النقل. وقال أصحاب الذوق: إذا تعارض الكشف وظاهر الشرع؛ قدمنا الكشف؛ لأن الخبر ليس كالمعاينة.

ولم يدروا أن أخبار الله ورُسوله ﷺ فوق مرتبة عيان الخلق؛ فكيف بالكشف الذي هو محلّ اللبس، ولذا ترى الكشوف مختلفة وآثارها غير مؤتلفة؛ فكل من قال برأيه، أو ذوقه، أو سياسته، مع وجود النص، أو عارض النص بالمعقول؛ فقد ضاهى إبليس حيث لم يُسلم لأمر ربه، بل قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

وقد قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فالذائر الحائر بين المنقول والمعقول يتذبذب بين الكفر والإيمان، والتصديق

والتكذيب، والإقرار والإنكار؛ موسوساً تائهاً شاكاً زائغاً، لا مؤمناً مُصدّقاً، ولا جاحداً مُكذّباً، كما قال الطحاوي<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: كيف تتأتى الندامة والتوبة والمَلَامَةُ مع شُهودِ الحِكْمَةِ في التقدير مع شُهودِ القِيُومِيَّةِ والمَشِيئَةِ النافذة؟

قيل: هذا هو الذي أوقع من عَمِيَّتْ بصيرته في شُهودِ الأمرِ على ما هو عليه، فرأى تلك الأفعال طاعات؛ لموافقته فيها القَدَرِ والمَشِيئَةَ، وقال: إن عصيتُ أمره؛ فقد أطعتُ إرادته، كما قال قائلهم:

أَصْبَحْتُ مُنْفَعِلًا لِمَا يَخْتَارُهُ مِنِّي فَفِعْلِي كُلُّهُ طَاعَاتُ<sup>(٢)</sup>  
وهؤلاء أعمى الخلقِ بصائر، وأجهلهم بالله وأحكامه الدنيوية والكونية؛ فإن الطَّاعَةَ هي مُوافقةُ الأمرِ الشَّرْعِيِّ لا مُوافقةُ القَدَرِ والمَشِيئَةَ، ولو كان مُوافقةُ القَدَرِ طاعةً لكان إبليسُ من أعظم المُطِيعِينَ.

والحاصل: أن هذا ليس بطاعةٍ صدرت عن إطاعةٍ، بل انقيادٌ للعبودية، واستسلامٌ تحت أحكام الربوبية؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣].

وزُبْدَةُ الكلامِ في هذا المقام: أن العبدَ إذا شهدَ عَجَزَ نفسه، ونُفُوذَ الأقدارِ به، وكَمَالَ فَقْرَهُ إلى ربِّه، وعدمَ استغنائِهِ عن عِصْمَتِهِ، وحفظه طرفة عين؛ كان بالله في هذه الحال لا بنفسه في الأفعال؛ ففوقُ الذَّنْبِ منه حينئذٍ كالمُحال؛ فإنَّ عليه حِصْنًا حَصِينًا من مقام (بي يسمعُ، وبي يُبصرُ، وبي يبطشُ، وبي يمشي)<sup>(٣)</sup>؛ فإذا حُجِبَ

(١) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٢٢٧).

(٢) البيت لنجم الدين بن إسرائيل، كما في «مجموع الفتاوى» (٨/ ٢٥٧)، و«شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٢٨٦).

(٣) وهذا المقام مأخوذٌ من الحديث النبوي الذي رواه البخاري (٦١٣٧) عن أبي هريرة قال: =

عن هذا المشهد، وبقيَ بنفسه استولى عليه حُكْمُ نفسه؛ فهناك نُصِبَتْ عليه الشِّبَاكُ والأشْرَاكُ، وأُرْسِلَتْ عليه الصِّيَادُونَ.

فإذا انقشع عنه ضبابُ ذلك الوجودِ الطَّبَعِيِّ، وانفتحَ له بابُ الشُّهُودِ الشرعي، بحضرةِ الندامةِ والتوبةِ والملامةِ والإنابةِ؛ فإنه كانَ في المعصيةِ محجوباً بنفسه عن ربِّه، فلمَّا فارَقَ ذلك الوجودَ صارَ في وجودٍ آخر؛ فبقيَ برَبِّه لا بنفسه، وإليه الإشارةُ في حديث: «لا يزني الزاني وهو مؤمن»<sup>(١)</sup>، وسرُّ القَدَرِ مَخْفِيٌّ عن البشرِ؛ ففي الإنجيلِ: يا بني إسرائيل! لا تقولوا: لِمَ أمرَ ربُّنا، ولكنْ قولوا: بِمَ أمرَ ربُّنا؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ؛ لِكَمَالِ عَدْلِهِ وَحِكْمَتِهِ، لا لمُجَرَّدِ قَهْرِهِ وَقُدْرَتِهِ؛ خِلافاً لِحُجْمِ وشيعةِ.

وقد قال الطَّحَاوِيُّ: إِنَّ الْعِلْمَ عِلْمَانِ: عِلْمٌ فِي الْخَلْقِ مَوْجُودٌ، وَعِلْمٌ فِي الْخَلْقِ مَفْقُودٌ؛ فَإِنْكَارُ الْعِلْمِ الْمَوْجُودِ كُفْرٌ، وَإِدْعَاءُ الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ كُفْرٌ، وَلَا يَثْبُتُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِقَبُولِ الْعِلْمِ الْمَوْجُودِ، وَتَرْكِ طَلْبِ الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ، انتهى<sup>(٢)</sup>.

ويعني بـ (العلم المفقود) علمَ القَدَرِ، الذي طواه اللهُ عن أنامِهِ، ونهاهم عن مَرَامِهِ، ويعني بـ (العلم الموجود) علمَ الشَّرِيعَةِ؛ بِأُصُولِهَا وَفُرُوعِهَا، فَمَنْ أَنْكَرَ شَيْئاً مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ، وَكَذَا مَنْ ادَّعَى عِلْمَ الْغَيْبِ.

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ؛ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا...».

(١) رواه البخاري (٢٣٤٣)، ومسلم (٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه عندهما: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن».

(٢) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٢٩٢).

ثم لا يلزم من خفاء حكمة الله تعالى علينا عدمها في نفس الأمر؛ فمن الحكمة المجهولة عندنا خلق المؤذي من الأشياء، وإيلاء الأطفال والأنبياء.

ثم من علامة مرض القلب عدوله عن الأغذية النافعة الموافقة له إلى الأغذية الضارة، وعدوله عن دوائه النافع إلى دوائه الضار، كما عليه أكثر الفجار؛ حيث يميلون عن العلوم الشرعية الإلهية إلى العلوم الطبيعية النفسية، وقد قال ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا»<sup>(١)</sup>، وقال: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ»<sup>(٢)</sup>.

ثم أنفع الأغذية غذاء الإيمان، وأنفع الأدوية دواء القرآن؛ فمن طلب الشفاء من غير الكتاب والسنة؛ فهو من أجهل الجاهلين وأضل الضالين.

ثم من المعتقد المعتمد كونه تعالى لا داخل العالم ولا خارجة، كما كان قبل خلق الموجودات وظهور الكائنات.

وأما القول بأنه غير متصل بالعالم وغير منفصل عنه؛ فغير مقبول، فكيف بالاتصال من وجه، وبالانفصال من وجه، مع أنه يلزم منه أن يكون باري السمات محلاً للخسائس والقاذورات، فكما أنه تعالى مُنَزَّهٌ عن أن يكون له مكان؛ فمُنَزَّهٌ عن أن يكون مكاناً لغيره.

وإنما مآل هذا القائل بالإلحاد الباطل إلى مذهب الفلاسفة المسمون عند من يُعظَّمُهم بالحكماء، وهم أسفة السفهاء؛ حيث ذهبوا إلى أن الله سبحانه وجود مجرد لا ماهية له ولا حقيقة له؛ فلا يعلم الجزئيات بأعيانها، وكل موجود في الخارج فهو جزئي، ولا يفعل عندهم بقدرته ومشيئته، وإنما العالم عندهم

(١) رواه أبو داود (٥٠١٢)، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه، قال العراقي في «تخریج

أحاديث الإحياء» (١/ ٢٦): في إسناده من يجهل.

(٢) رواه مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

لازمٌ له أزلاً وإن سمّوه مفعولاً له، فمُصانعةٌ ومُصالحَةٌ للمُسلمينَ في اللفظِ، وليسَ عندهم بمفعولٍ ولا مخلوقٍ ولا مقدورٍ عليه، وينفون عنه سمعه وبصره وسائر صفته؛ فهذا إيمانهم بالله سبحانه.

وعن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال: لا ينبغي لأحد أن ينطق في ذات الله بشيء، بل يصفه بما وصف به نفسه<sup>(١)</sup>.

ثم الحذر الحذر من أن يتوهم أن من أخطأ في عقيدته يكون معذوراً، بل باتفاق المسلمين يكون موزوراً، ثم تأويلها تأويلات باطلة على وجه يوافق قول أهل الحق، هل يفيد أم لا؟

ففيه خلاف مشهور؛ فإن طوائف من أهل الكلام والفقه والحديث يقولون بكفره وإن كان متأولاً في نفسه.

وقال شارح «عقيدة الطحاوي»: إن مذهب الجهم بن صفوان: أن الإيمان هو المعرفة بالقلب فقط؛ فلازمه أن فرعون وقومه كانوا مؤمنين عنده؛ فإنهم عرفوا صدق موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام ولم يؤمنوا بهما، ولذا قال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلْتَهُنَّ هَؤُلَاءِ إِلَآ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وكذا أهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ﷺ كما يعرفون أبناءهم ولم يكونوا مؤمنين بل كافرين معاندين، وكذا أبو طالب؛ فإنه قال:

لَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ      مِنْ خَيْرِ أديَانِ البريَّةِ دِينَا  
لَوْلَا المَلَامَةُ أَوْ حَذَارُ مَسِيبَةٍ      لوجدتني بِذَلِكَ سَمحاً مُبِينَا  
بل يكون إبليس مؤمناً عند الجهم؛ فإنه لم يجهل ربه بل هو عارف به ﴿قَالَ

(١) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٤٧٤).



أَنْظُرُنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ ﴿ [الأعراف: ١٤]، ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي ﴾ [الحجر: ٣٩]، ﴿ قَالَ فِعْرَنُكَ لَأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص: ٨٢]، والكُفْرُ عِنْدَ الْجَهْمِ هُوَ الْجَهْلُ بِالرَّبِّ تَعَالَى، وَلَا أَحَدٌ أَجْهَلُ مِنْهُ بِرَبِّهِ؛ فَإِنَّهُ جَعَلَهُ الْوُجُودَ الْمُطْلَقَ وَسَلَبَ عَنْهُ جَمِيعَ صِفَاتِهِ وَلَا جَهْلَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا؛ فَيَكُونُ كَافِرًا بِشَهَادَتِهِ عَلَى نَفْسِهِ<sup>(١)</sup>.

وكان الجَهْمُ بِخِرَاسَانَ وَأَظْهَرَ مَقَالَتَهُ هُنَاكَ، وَتَبَعَهُ عَلَيْهَا جَمْعٌ بَعْدَ أَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا شَكًّا فِي رَبِّهِ، وَكَانَ ذَلِكَ لِمُنَازَرَتِهِ قَوْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهُمْ: السُّمْنِيَّةُ؛ فَلِاسْفَةِ الْهِنْدِ، الَّذِينَ يُنْكِرُونَ مِنَ الْعُلُومِ مَا سِوَى الْحِسِّيَّاتِ؛ قَالُوا لَهُ: هَذَا رَبُّكَ الَّذِي تَعْبُدُهُ، هَلْ يُرَى أَوْ يُشْمُ أَوْ يُذَاقُ أَوْ يُلْمَسُ؟ فَقَالَ: لَا؛ فَقَالُوا: هُوَ مَعْدُومٌ؛ فَبَقِيَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا يَعْبُدُ شَيْئًا، ثُمَّ لَمَّا خَلَا قَلْبُهُ مِنْ مَعْبُودِ تَالِهَةٍ؛ نَقَشَ الشَّيْطَانُ اعْتِقَادًا تَحْتَ فِكْرِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ الْوُجُودُ الْمُطْلَقُ، وَنَفَى جَمِيعَ الصِّفَاتِ.

وقد تنازع العلماءُ في الجَهْمِيَّةِ؛ هل هُم من الثنتينِ وسبعينِ فِرْقَةٍ أم لا؟ ثم اعلم: أَنَّ الْمُعْتَقِدَ الْحَقَّ: أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ لَا تَفْنِيَانِ، وَأَدْلُهُمَا مَمْلُوءٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، وَقِيلَ: تَبَقِيَ الْجَنَّةُ وَتَفْنَى النَّارُ. قال شارحُ «عقيدة الطحاوي»: وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ مَذْكَورٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَغَيْرِهَا، انْتَهَى<sup>(٢)</sup>.

وهذا غيرُ مشهورٍ ولا مذكورٍ كما لا يخفى، وعلى تقديرِ ثبوتِهِ يَكُونُ مَحْمُولًا عَلَى طَبَقَةٍ مُخْتَصَّةٍ بِعُصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ دُونَ الْكَافِرِينَ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ إِطْلَاقُ نَقْلِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَغَيْرِهِمْ.

ثم قال: وقد روى عبدُ بنُ حميدٍ في «تفسيره» المشهورِ بسندهِ إلى عمرَ رَضِيَ

(١) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٣٧٢-٣٧٣).

(٢) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٤٨٠).

الله عنه أنه قال: لو لبث أهل النار في النار كقدر رمل عالج، لكان لهم على ذلك وقت يخرجون<sup>(١)</sup>.

وقيل: بقاء الجنة والنار، وقائله الجهم بن صفوان إمام المعتزلة، وأنكره عليه عامة أهل السنة وكفروه به، وأبو الهذيل العلاف شيخ المعتزلة وافقه على هذا. ثم قال الشارح: فللناس في أبدية النار ودوامها أقوال:

منها: أن أهلها يُعذبون فيها إلى وقت محدود، ثم يخرجون منها، ويخلفهم فيها قوم آخرون، وهذا القول حكاة اليهود للنبي ﷺ، وأكذبهم فيه، وقد أكذبهم الله بقوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] الآية.

ومنها: أن أهلها يخرجون منها، وتبقى على حالها ليس فيها أحد.

ومنها: أنها تفتى بنفسها؛ لأنها حادثه، وما ثبت حدوثه استحالة بقاؤه، وهذا قول الجهم وشيعته، ولا فرق عنده في ذلك بين الجنة والنار، كما تقدم، والجواب عن شبهته: أن بقاء الجنة والنار ليس لذاتهما، بل بإبقاء الله لهما.

ومنها: أنها تفتى حركات أهلها ويصيرون جماداً لا يحشون بالهم، وهذا قول أبي الهذيل ممن وافق الجهم في أصله وخالفه في فروعه.

ومنها: أن أهلها يُعذبون فيه ثم تنقلب طبيعتهم وتبقى طبيعة نارية يتلذذون بها لموافقتها لطبيعتهم، وهذا قول إمام الاتحادية ابن عربي الطائفي. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وهذه الأقوال ظاهرة البطلان، مخالفة للكتاب والسنة ومذهب أهل السنة والجماعة، ومما يدل على بطلان القول الأخير قوله تعالى: ﴿كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ

(١) كذا عزاه ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري» (١١/٤٢٢)، وقال: سنده منقطع، ووثق رجاله

المناوي في «فيض القدير» (١/٤٠)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» لابن المنذر (٤/٤٧٨).

(٢) انظر: «شرح عقيدة الطحاوي» (ص ٢٤٨).

بَدَلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴿ [النساء: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ [النبا: ٣٠]، وقوله: ﴿وَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]، وقوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِمٌ﴾ [المائدة: ٣٧]، وقوله: ﴿لَا يَفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْسُوتُونَ﴾ [الزخرف: ٧٥]؛ أي: حائرون آيسون.

ثم اعلم: أن الجَهَمَ هذا هو ابنُ صفوان الترمذيُّ رئيسُ الجبريَّةِ، القائِلينَ: بأنَّ التدبيرَ في أفعالِ الخلقِ كُلِّها اللهُ تعالى، وهي كُلُّها اضطراريةٌ، كحركاتِ المُرْتَعِشِ، والعُرُوقِ النابضةِ، وحركاتِ الأشجارِ، وإضافتها إلى الخلقِ مجازٌ، وهي على حَسَبِ ما يُضَافُ الشَّيْءُ إلى محلِّه دونَ ما يُضَافُ إلى مُحَصِّلِهِ.

وقابلتُهُمُ الْمُعْتَزَلَةُ، فقالوا: إِنَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ مِنْ جَمِيعِ الْحَيَوَانِ بِخَلْقِهَا لَا تَعْلُقُ لَهَا بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، واختلفوا فيما بينهم: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْدِرُ عَلَى أفعالِ العبادِ أم لا؟

وقال أهلُ الحَقِّ: أفعالُ العبادِ بها صاروا مُطِيعِينَ وَعُصَاةً، وهي مخلوقةٌ لله تعالى، والحَقُّ سُبْحَانَهُ مُنْفَرِدٌ بِخَلْقِ الْمَخْلُوقَاتِ لَا خَالِقَ لَهَا سِوَاهُ.

فالجبريَّةُ غَالُوا فِي إثباتِ الْقَدَرِ؛ فَنَفَوْا صُنْعَ الْعَبْدِ أَصْلًا كَمَا غَالَتِ الْمُشْبِهُةُ فِي إثباتِ الصِّفَاتِ فَشَبَّهُوا، والقدريَّةُ نَفَاهُ الْقَدَرِ جَعَلُوا الْعِبَادَ خَالِقِينَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، ولهذا كانوا مجوسَ هذه الأُمَّةِ، بل أَرَدَى مِنَ الْمَجُوسِ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْمَجُوسَ أَثْبَتُوا خَالِقِينَ، وَهُمْ أَثْبَتُوا خَالِقِينَ، وَهَدَى اللَّهُ أَهْلَ السُّنَّةِ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وليس هذه الرِّسَالَةُ مَوْضِعَ بَسْطِ الْأَدْلَةِ.

وأما ما استدلَّ به الجبريَّةُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكَرِهُنَّ اللَّهُ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]؛ فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَثْبَتَ لِرَسُولِهِ رَمِيًّا بِقَوْلِهِ: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾؛ فَعَلِمَ: أَنَّ الْمُثَبَّتَ غَيْرُ الْمُنْفِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّمِيَّ لَهُ ابْتِدَاءٌ وَانْتِهَاءٌ؛ فَابْتِدَاؤُهُ الْحَذْفُ، وَانْتِهَاؤُهُ الْإِصَابَةُ، وَكُلُّ مِنْهُمَا يُسَمَّى رَمِيًّا.

أُوَيْقَال: المعنى: وما رميتَ خلقاً إذ رميتَ كسباً، ولكنَّ اللهَ رمى حيثُ خلقكُ  
وخلقَ أسبابَ الرميِّ لكُ وقُوَّةَ الكسبِ فيكُ، وهذا هو عينُ معنى جمعِ الجمعِ الذي  
عليه السَّادةُ الصُّوفيةُ الرَّضيَّةُ السُّنِّيَّةُ السُّنِّيَّةُ.

وفي «العقيدة الطحاويَّة»: أن نبيّاً واحداً أفضلُ من جميعِ الأولياءِ.

قال شارحُها: يُشيرُ الشيخُ رحمهُ اللهُ إلى الردِّ على الاتِّحاديةِ وجهلةِ  
المُتصوِّفةِ، ممن يظنُّ أنه يصلُّ برياضتهِ واجتهادهِ في عبادتهِ وتصفيتهِ نفسهِ إلى  
ما وصلتُ إليه الأنبياءُ<sup>(١)</sup>.

ومنهم من يقولُ: إنَّ الأنبياءَ والرُّسلَ إنما يأخذونَ العِلْمَ باللهِ من مشكاةِ خاتمِ  
الأولياءِ، ويدَّعي لنفسه أنه خاتمُ الأولياءِ، ويكونُ ذلك العِلْمُ حقيقةً قولِ فرعونَ،  
وهو أن هذا الموجودَ المشهودَ واجبٌ بنفسه ليس له صانعٌ مُباينٌ له، لكن هذا يقولُ:  
هو اللهُ، وفرعونُ أظهرَ الإنكارَ بالكُلِّيَّةِ، لكن كان فرعونُ في الباطنِ أعرفَ باللهِ منهم؛  
فإنَّه كان مُثبتاً للصانعِ، وهؤلاءُ ظنُّوا أن الموجودَ المخلوقَ هو الموجودُ الخالقُ؛  
كابنِ عربيٍّ وأمثاله، وهو لما رأى أن الشرعَ الظاهرَ لا سبيلَ إلى تغييره، قال: النبوةُ  
خُتِمتْ لكنَّ الولايةَ لم تُختم، وادَّعى من الولايةِ ما هو أعظمُ من النبوةِ وما يكونُ  
للأنبياءِ والمرسلينَ، والأنبياءُ يستفيدونَ منها كما قال:

مَقَامُ النُّبُوَّةِ فِي بَرزخٍ فُوقَ الرَّسُولِ ودونَ الواليِ<sup>(٢)</sup>  
وهذا قلبٌ للشريعةِ؛ فإنَّ الولايةَ ثابتةٌ للمؤمنينَ، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ  
أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿  
[يونس: ٦٢]، والنبوةُ أخصُّ من الولايةِ، والرسالةُ أخصُّ من النبوةِ.

(١) انظر: «شرح عقيدة الطحاويِّ» (ص ٥٥٥).

(٢) انظر: «شرح عقيدة الطحاويِّ» (ص ٥٥٦).

وقال ابن عربي أيضاً في «فصوصه»: ولَمَّا مَثَلَ النَّبِيُّ ﷺ النَّبُوَّةَ بِالْحَائِطِ مِنَ اللَّيْنِ، فَرَأَاهَا قَدْ كَمَلَتْ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، وَكَانَ هُوَ ﷺ مَوْضِعَ اللَّيْنَةِ<sup>(١)</sup>.

وأما خاتم الأولياء؛ فلا بُدَّ له من هذه الرؤية، فيرى ما مثله به النبي ﷺ، ويرى نفسه في الحائط موضع لبنتين، ويرى نفسه تنطبع في موضع لبنتين، فيكمل الحائط، والسبب الموجب لكونه يراها لبنتين أن للحائط لبنة من فضة ولبنة من ذهب، واللينة الفضة هي ظاهره وما يتبعه فيه من الأحكام كما هو آخذ عن الله في السر ما هو في الصورة الظاهرة متبع فيه؛ لأنه يرى الأمر على ما هو عليه؛ فلا بُدَّ أن يراه هكذا وهو موضع اللبنة الذهبية في الباطن؛ فإنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى الرسول.

قال: فإن فهمت ما أشرنا إليه؛ فقد حصل لك العلم النافع.

قال الشارح: فمن ضرب لنفسه المثل بلبنة ذهب، وللرسول بلبنة فضة، فيجعل نفسه أعلى وأفضل من الرسول ﷺ: ﴿تِلْكَ آيَاتُهُمْ﴾ [البقرة: ١١١] ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَلِّغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦].

وكيف يخفى كُفْرَ مَنْ هَذَا كَلَامُهُ، وَلَهُ مِنَ الْكَلَامِ أَمْثَالُ هَذَا، وَفِيهِ مَا يَخْفَى مِنْهُ الْكُفْرُ، فَلِهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى نَقْدٍ جَيِّدٍ لِيُظْهِرَ زَيْفَهُ؛ فَإِنَّ مِنَ الزَّغَلِ مَا يَظْهَرُ لِكُلِّ نَاقِدٍ، وَمِنْهُ مَا لَا يَظْهَرُ إِلَّا لِلنَّاقِدِ الْحَادِقِ الْبَصِيرِ، وَكُفْرُ ابْنِ عَرَبِيِّ وَأَمْثَالُهُ فَوْقَ كُفْرِ الْقَائِلِينَ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وَلَكِنَّ ابْنَ عَرَبِيِّ وَأَمْثَالَهُ مُنَافِقُونَ زَنَادِقَةٌ اتِّحَادِيَةٌ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، وَالْمُنَافِقُونَ يُعَامِلُونَ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِينَ

(١) يشير إلى ما أخرجه البخاري (٣٣٤٢)، ومسلم (٢٢٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ رَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ؟! قَالَ: فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ».

لإظهارهم الإسلام، كما كان يُظهرُ المنافقونَ الإسلامَ في حياةِ النبي ﷺ ويُبتنونَ الكُفْرَ وهو يُعاملهمُ مُعاملةَ المُسلمينَ لِمَا يَظهرُ منهم، فلو أنه ظَهَرَ من أحدٍ منهم ما يُبتنُّه من الكُفْرِ لأجرى عليهم حُكْمَ المُرتدِّ، واللهُ المُستعانُ.

وأما قولُ بعضِ الجهلةِ: إِنَّ الفُقراءَ يُسَلِّمُ إليهمُ حالهم؛ فكلامٌ باطلٌ، بل الواجبُ عَرَضُ أحوالهم وأفعالهم على الشريعةِ المحمديةِ، وعلى الكتابِ والسُّنةِ النبويَّةِ فما وافقها قَبِلَ، وما خالفها رُدِّدَ، كما وردَ: «مَنْ أَدْرَكَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup>.

فلا طريقةَ إلا طريقةَ الرُّسُولِ ﷺ، ولا شريعةَ إلا شريعته، ولا حقيقةَ إلا حقيقته، ولا عقيدةَ إلا عقيدته، ولا يصلُ أحدٌ من الخلقِ بعدهُ إلى الحقِّ ولا إلى رضوانه وجنته وكرامته إلا بمتابعةِ رُسُولِهِ باطنًا وظاهرًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُصَدِّقًا فِيمَا أَخْبَرَ مُلتزمًا لَطَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَ مِنَ الْأُمُورِ الْبَاطِنَةِ الَّتِي فِي الْقُلُوبِ وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي عَلَى الْأَبْدَانِ؛ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا، وَلَوْ طَارَ فِي الْهَوَاءِ، وَسَارَ فِي الْمَاءِ، وَأَنْفَقَ مِنَ الْغَيْبِ، وَأَخْرَجَ الذَّهَبَ مِنَ الْغَيْبِ، وَلَوْ حَصَلَ لَهُ مِنَ الْخَوَارِقِ مَاذَا عَسَى أَنْ يَحْصُلَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ مَعَ تَرْكِهِ الْفِعْلِ الْمَأْمُورَ وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْأَحْوَالِ الشَّيْطَانِيَّةِ الْمُبْعَدَةِ لِصَاحِبِهَا عَنِ اللَّهِ وَبَابِهِ، الْمُقَرَّبَةِ إِلَى سُخْطِهِ وَعِقَابِهِ.

وَأَمَّا مَنْ اعْتَقَدَ مِنْ بَعْضِ الْبُلْهَةِ وَالْمُؤَلَّهَيْنَ مَعَ تَرْكِهِ لِمُتَابَعَةِ الرُّسُولِ ﷺ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ أَنَّهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ؛ فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ مُخْطِئٌ فِي اعْتِقَادِهِ؛ فَإِنْ ذَلِكَ الْأَبْلَهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شَيْطَانًا زَنْدِيقًا، أَوْ مُزُورًا كَاذِبًا مُتَخَيَّلًا، أَوْ مَجْنُونًا مَبْدُورًا، وَلَا يُقَالُ: يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مُتَبَعًا فِي الْبَاطِنِ وَإِنْ كَانَ تَارِكًا لِلتَّبَاعِ فِي الظَّاهِرِ؛ فَإِنَّ هَذَا خَطَأً أَيْضًا، بَلِ الْوَاجِبُ مُتَابَعَةُ الرُّسُولِ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

(١) رواه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

والطائفة الملامية - وهم الذين يفعلون ما يلامون عليه، ويقولون: نحن متبعون في الباطن، ويقصدون إخفاء أعمالهم - ضالون مُبتدعون مُخطئون في فعلهم ما يلامون عليه، وهم عكس المرائين زوروا باطلهم بباطل آخر، والصرائط المُستقيم بين ذلك، وكذلك الذين يُصعقون عند سماع الأنعام الحسنة مُبتدعون ضالون، وليس للإنسان أن يستدعي ما يكون سبب زوال عقله، ولم يكن في الصحابة والتابعين من يفعل ذلك، ولو عند سماع القرآن، بل كانوا كما وصفهم الله تعالى: ﴿إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، وما يحصل لبعضهم عند سماع الأنعام المُطربة؛ من الهديان والتكلم ببعض اللغات المُخالفة للسانه المعروف منه؛ فذلك شيطان يتكلم على لسانه كما يتكلم على لسان المصروع، وذلك كله من الأحوال الشيطانية.

وأما من يتعلق بقصة موسى مع الخضر عليهما السلام في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني الذي يدعيه بعض من عدم التوفيق؛ فهو ملحدٌ زنديقٌ؛ فإن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثاً إلى الخضر ولم يكن الخضر مأموراً بمُتابعته، ولهذا قال له: أنت موسى بنى إسرائيل؟ قال: نعم، ومحمد ﷺ مبعوثٌ إلى جميع الثقلين بل إلى جميع [أهل] الكونين، ولو كان موسى حياً لَمَا وَسِعَهُ إِلَّا أَتْبَاعُهُ، وإذا نزل عيسى إلى الأرض إنما يحكمكم بشريعة محمد ﷺ؛ فمن ادعى أنه مع محمدٍ كالخضر مع موسى، أو جوز ذلك لأحد من الأمة؛ فليجدد إسلامه.

وأما الذين يتعبدون بالرياضات والخلوات، ويتركون الجمع والجماعات فهم من ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]، وكل من عدل عن اتباع الكتاب والسنة إن كان عالماً؛ فهو مغضوبٌ عليه، وإلا فهو ضالٌّ، ولهذا شرع الله لنا أن نسأله في كل صلاة: أن يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

وقد ثبت عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَالنَّصَارَى ضَالُّونَ»<sup>(١)</sup>.  
 وقال طائفةٌ من السَّلَفِ: من انحرفَ من العلماء؛ ففيه شَبَهٌ من اليَهُودِ،  
 ومن انحرفَ من العُبَّادِ؛ ففيه شَبَهٌ من النصارى، ولهذا تجدُ أَكْثَرَ المُنْحَرِفِينَ  
 من أَهْلِ الكَلَامِ من المَعْتَزِلَةِ ونحوهم فيه شَبَهٌ من اليَهُودِ، حتى إنَّ عُلَمَاءَ  
 اليَهُودِ يقرؤون كُتُبَ شُيُوخِ المَعْتَزِلَةِ، ويستحسنونَ طَرِيقَتَهُمْ، وكذا شُيُوخُ العُبَّادِ  
 ونحوهم فيه شَبَهٌ من النصارى، ولهذا يميلونَ إلى نوعٍ من الرِّهَابِيَّةِ والحُلُولِ  
 والاتِّحَادِ، وسائرِ أنواعِ الفَسَادِ في الاعتقادِ، واللهُ رؤُوفٌ بالعبادِ.

وقد ذكرَ ابنُ المُقَرِّي صاحبُ «الإرشاد» في متنِ «الروض»: أَنَّ مَنْ شَكَّ في  
 تكفيرِ اليَهُودِ والنصارى وطائفةِ ابنِ عربيٍّ؛ كَفَرَ.

قال شارحه الشيخ زكريَّا: أي: الذينَ ظاهرُ كلامهم عندَ غيرهم الاتِّحَادُ  
 وغيره، وهو بحسبِ ما فهمه كِبَعْضُهُم من ظاهرِ كلامهم، والحقُّ أَنَّهُم مُسْلِمُونَ  
 أختيارُ، وكلامُهُم جارٍ على اصطلاحهم كسائرِ الصُّوفِيَّةِ، وهو حَقِيقَةٌ عندهم في  
 مُرَادِهِم، وإن افتقرَ - عندَ غيرهم ممن لو اعتقدَ ظاهره كفرَ - إلى تأويلٍ؛ لأنَّ  
 اللفظَ المصطلحَ عليه حَقِيقَةٌ في معناه الاصطلاحِي، مجازٌ في غيره؛ فالْمُعْتَقِدُ  
 منهم لِمَعْنَاهُ مُعْتَقِدٌ لمعنى صحيح، انتهى<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أَنَّ اصطلاحَهُم على تقديرِ وجودِهِ لَهُمْ؛ مُخَالَفٌ لمصطلحِ الصُّوفِيَّةِ،  
 فَإِنَّ مِنْهُمْ من كَفَرَهُ كما قدَّمناه عن الشيخ علاءِ الدَّوْلَةِ السَّمْنَانِيِّ وغيره من الأَكْبَرِ مع  
 أَنَّ ابنَ عربيٍّ صرَّحَ بنفسه أَنَّ كلامه هذا ليسَ فيه تأويلٌ.

(١) رواه الترمذي (٢٩٥٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣١ / ١) من حديث عدي بن حاتم  
 رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) انظر: «أسنى المطالب شرح روض الطالب» للشيخ زكريا الأنصاري (٤ / ١١٩).



ثم هل يجوزُ لمُسلم أن يجعلَ مُصطلحاً مُخالفاً للقواعدِ العربيةِ التي نزلَ بها القرآنُ ووقعَ بها السُّنةُ؛ فتقلبُ الحقيقةُ اللغويةُ المُطابقةُ للقواعدِ الشرعيةِ معانيَ مجازية، والاصطلاحاتُ المُحدثةُ حقيقةً عُرفية، وهل لمُسلم أن يقولَ: صدقَ فرعونُ في قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]؛ فإنَّ المُرادَ بالربِّ هنا المَلِكُ، وهو كانَ سُلطانَ سلاطينهم، وكذا قوله: ﴿رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]؛ مُبتدأً وخبرٌ، مع أنَّ هذا الكلامَ ليسَ على مُقتضى اصطلاحِ لُهم في هذا المقامِ، بل إلحادٌ وزندقةٌ فيما قصدهُ من المَرامِ.

ثم قوله<sup>(١)</sup>: (وقد نصَّ على ولايةِ ابنِ عربيِّ جماعةٌ عارفونَ بالله؛ منهم ابنُ عطاءِ الله، والشيخُ اليافعيُّ). مدفوعٌ بإنكارِ شيخِ الإسلامِ عزِّ الدينِ بنِ عبدِ السلامِ وغيره من العلماءِ الأعلامِ والمشايخِ الفخامِ، وتصريحهم بأنَّهُ زنديقٌ.

فالجمعُ بينهما: أنَّ الأوَّلينَ ما تأمَّلوا كلامَهُ ولا عرفوا مقامَهُ ولا حقَّقوا مَرامَهُ، وعلى تقديرِ التنزُّلِ في الأمرِ: بأنَّ التعارضَ مُوجبٌ للتساقطِ المُقتضي لعدَمِ الكُفْرِ؛ فنحنُ نحكمُ بالظاهرِ، واللهُ أعلمُ بالسرائرِ.

فقولُ الشارحِ: الحقُّ باطلٌ بلا مَريةٍ فيه؛ إذ ليسَ بعدَ الحقِّ إلا الضلالُ، وهو يُوجبُ تضليلَ أربابِ الكمالِ، واللهُ أعلمُ بالأحوالِ، ومن اطَّلَعَ على مباحثِهِ في «الفصوص»، و«الفتوحاتِ المكية» جزمَ أنَّه لم يتكلمَ على مُصطلحاتِ الصُّوفية، بل أوردَها على قواعدِ العربيةِ.

وأما قولُ الشارحِ: (أنَّهُ رُبَّما وقعَ عنه كلماتٌ في حالِ السُّكرِ والمَحوِ)؛ فمردودٌ بأنَّ تلكَ الكلماتِ لم تُؤلفَ إلَّا في وقتِ الشُّعورِ والصَّحوِ، على أن هذا الشرحَ والجوابَ ليسَ مُطابقاً لِمَا في الكتابِ؛ إذ لم يتعرضِ الماتنُ إلى نفسِ ابنِ

(١) أي: الشيخُ زكريا الأنصاري. انظر: «أسنى المطالب شرح روض الطالب» (٤/١١٩).

عربي؛ لاحتمال موته على دين النبي ﷺ، وإنما قال: وطائفته ممن مشى على طريقته المنافية لدين الله وشريعته، كما سيظهر من كلماته الصريحة في الارتداد واتفاق أتباعهم على ظاهر كلامه من الفساد على وجه الاعتماد وطريق الاعتقاد؛ بحيث كل من له أدنى عقل، أو عنده شمة من نقل علم أن ضرر كفرهم على المسلمين أقوى من كفر اليهود والنصارى وضلال المبتدعة أجمعين.

فكلام الماتن هو الحق، والحق بأن يتبع أحق؛ فانظر إلى ما قال، ولا تنظر إلى من قال، إن كنت من أهل العلم والحال؛ فإن بعضاً من الطائفة الجودية، ذكر الاعتراضات الواردة على الكلمات الرديئة المنسوبة إلى ابن عربي وأتباعه الدنية، ونسب إنكارها إلى العلماء القشيرية، والمشايخ القشيرية، ثم أجاب عنها بأجوبة واهية غير مرضية؛ فيها أنا وأرؤها مع أجوبتها على وجه يظهر بطلانها وحقيقتها.

اعلم: أن الاعتراضات على نوعين؛ نوع لا يتعلق بوحدة الوجود، وهي ثمانية، ونوع يتعلق بها، وهي ثمانية عشر؛ فالمجموع ستة وعشرون اعتراضاً<sup>(١)</sup>:

الأول: قوله في فص آدم عليه السلام: (إنه للحق سبحانه بمنزلة إنسان

العين للعين)<sup>(٢)</sup>.

ومحظوره ظاهر، ومحذوره باهر؛ لأنه سبحانه قبل إنشاء آدم، بل قبل إبداء العالم كان بصيراً، وكان في عالم القدم يرى الأشياء قبل ظهورها من الوجود إلى العدم. ثم تعليقه بقوله: (فإنه به نظر الحق إلى خلقه فرحمهم)؛ ليس بصحيح على إطلاقه؛ إذ خلق الملائكة والشياطين من قبل إيجاده، فلا يكون سبب الرحمة على عباده.

(١) ذكر المؤلف أربعة وعشرين اعتراضاً فقط.

(٢) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٥٠).

وأما تأويله: بأنه جعل الإنسان علةً غائيةً في خلق هذه الدار؛ لِمَا ورد: «لولاك لَمَا خلقتُ الأفلاك، ولا الجنة والنار»<sup>(١)</sup> فغير صحيح؛ لأن أفعاله سبحانه غير مُعلَّلة، وإن كانت صادرةً عن حكمٍ مُبينَةٍ أو مُجملةٍ، ومع هذا فالحكمة التي بمنزلة العلة الغائية في الجملة هي المعرفة الإلهية، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ أي: ليعرفون، كما فسّر به ابن عباس وغيره<sup>(٢)</sup>، وكما ورد: «كنتُ كنزاً مخفياً فأحببتُ أن أعرفَ؛ فخلقتُ الخلقَ لأن أعرفَ»<sup>(٣)</sup>.

وإنما خصّ الجنّ والإنسَ بها؛ لأنهما مظهرَا صفاتِ الكمال من صفتي الجمال والجلال؛ إذ الملائكةُ مختصونَ بمظهرية اللطف والجمال، كما أن الشياطينَ محصورونَ في مظهرية القهر والجلال، بخلاف الإنسان؛ فإن له قابليةً كلَّ من المظهرين في عظمة الشأن.

ومن ثم قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وهذا معنى قوله ﷺ: «إن الله تعالى خلق آدمَ على صورته»<sup>(٤)</sup>؛ أي: على صورة جميع أسمائه وصفاته، وبسطُ هذا الكلام يُخرِجنا عن المرام.

ثم لَمَّا كان نبينا ﷺ أكملَ بني آدمَ، بل وأفضلَ أفرادِ العالمِ، وردَ في حقه: «لولاك لَمَا خلقتُ الأفلاك» فهو إنسانُ العين، وعينُ الإنسانِ، وأما الله سبحانه فهو عليُّ الشأنِ، جليُّ البرهانِ؛ فلا يجوزُ تشبيهُ ذاته ولا صفاته بشيءٍ من مخلوقاته، وقد

(١) حديث لا أصل له. انظر: «تذكرة الموضوعات» (ص ٨٦)، و«الأسرار المرفوعة» (٢٩٥).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٩/ ١٢٠).

(٣) تقدم تخريجه، وأنه لا أصل له.

(٤) رواه البخاري (٥٨٧٣)، ومسلم (٢٨٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

نهى الله سبحانه عن مثل ذلك في آياته؛ حيث قال: ﴿فَلَا تَصْرِيحُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ  
وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]، ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠].

الثاني: قوله في فص آدم عليه السلام أيضاً: (إنَّ الإنسانَ هو الحادثُ  
الأزليُّ والنشأةُ الدائمُ الأبديُّ، انتهى)<sup>(١)</sup>.

والقولُ بقدمِ العالمِ كُفراً بإجماعِ العلماءِ؛ خلافاً للفلاسفةِ من الحكماءِ،  
مع التناقضِ الظاهرِ، والتعارضِ الباهرِ في كلامه؛ حيثُ جمعَ في مرامه بين  
الصفةِ الحدوثيةِ والنعتِ الأزليَّةِ، والله سبحانه هو الأولُ وهو خالقُ كلِّ شيءٍ؛  
فتأمل، فإنَّه موضعُ زَلَلٍ، ومحلُّ خَلَلٍ.

وأما مَنْ أوَّلَ قوله بقوله: إنَّ الإنسانَ حادثٌ بالوجودِ الخارجيِّ، وأزليُّ  
بالوجودِ العلميِّ الإلهيِّ؛ فهو غيرُ صالحٍ أن يكونَ تأويلاً؛ لقوله الأولِ على  
تخصيصِ المعلومِ الإلهيِّ بالإنسانِ ليسَ له وجهٌ يكونُ المَعوَّلُ؛ فتأمل لأنَّه قال  
بنفسه في فصِّ موسى عليه السلامُ عندَ قوله تعالى ﴿لَا نَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ [يونس:  
٦٤]: (ليستُ كلماتُ اللهِ سوى أعيانِ الموجوداتِ، فيُنسَبُ إليه القِدَمُ من حيثُ  
ثبوتها العلميِّ، ويُنسَبُ إليها الحُدوثُ من حيثُ وجودها الخارجيِّ، انتهى)<sup>(٢)</sup>.

وهو كلامٌ لا غبارَ عليه كما لا يخفى، إلا أنَّه لا يُطابقُ قوله المشهورَ: من أنه  
سُبْحانهُ أو جَدَّ الأشياءِ وهو عينها؛ لأنَّ المرتبةَ العلميةَ لا تقتضي المنزلةَ العينيةَ، مع  
أنَّ كلامه هذا مُناقِضٌ أيضاً لِمَا قال في «الفتوحات» أيضاً في (الباب التاسع والستين)  
من أنَّه سُبْحانهُ لم يوجدِ الأشياءِ في الأزلِ لكونه محالاً من وجهين؟

الأولُ: أنَّه لا يوجدُ الموجودُ؛ فإنَّه تحصيلُ الحاصلِ في معرضِ الشُّهُودِ.

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٥٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٢١١).

والثاني: أنه سبحانه مُختصُّ بوصفِ الأزلية، فكونُ العالمِ أزلياً يُناقضُ أوليته، وبهذا تبينَ كلامُ الشيخِ الجَزَرِيِّ: أنَّ ابنَ عربيٍّ كان غلبَ عليه السوداء، فليسَ كلامُه على أساسِ البناءِ.

وأما الشارحُ القَيْصَرِيُّ لـ «الفصوص» فقد صرَّحَ بِقَدَمِ الأرواحِ، إلا أنه فرَّقَ بينَ أزليةِ الأعيانِ الثابتةِ والأرواحِ المُجردةِ، وبينَ أزليةِ الحقِّ سبحانه: بأن الأرواحَ وإن كانت أزليةً إلا أن عدمها مُقدَّمٌ على وجودها بالتقدُّمِ الذاتيِّ؛ لأنَّ وجودها ليسَ منها، وأما أزليةُ الحقِّ فهي عبارةٌ عن نفيِ الأوليةِ الحقيقيةِ؛ فإنَّ وجوده من ذاته.

وأغربَ المُلا جامي وقال بِقَدَمِ أرواحِ الكاملينَ وبحدوثِ أرواحِ الناقصينَ، ونسبَ هذا المذهبَ إلى الشيخِ صدرِ الدينِ القونويِّ، إلا أنَّه لم يُعَيِّنْ محلَّ نقله، والمؤوَّلُ الذي طالعَ كتبَ ابنِ عربيٍّ من «الفصوص» و«الفتوحات» مُدَّةَ ثلاثينَ سنةً من الأوقاتِ صرَّحَ بأنَّه ما وجدَ في كلامه ما يدلُّ على قَدَمِ الأرواحِ والأشباحِ. انتهى.

ولا يخفى أنَّه منقوضٌ بقوله: (أوجدَ الأشياءَ وهو عينها)، ومُندَفِعٌ بما سبقَ من نسبتهِ إلى قَدَمِ العالمِ في نقلِ أكابرِ العلماءِ، مع أنَّ هذه العبارةَ بعينها مُتناقضةُ الطرفين؛ لأنَّه يلزمُ من إيجادِ الأشياءِ حدوثها، ومن قوله: (وهو عينها) قَدَمها بأسرها، أو قَدَمَ أرواحها.

والحاصلُ: أن طوائفَ الإسلامِ من العلماءِ والحكماءِ وغيرهم من أهلِ السنَّةِ والجماعةِ والمعتزلةِ وسائرِ أربابِ البدعةِ أجمعوا على حُدوثِ الأرواحِ على خلافِ في أن خلقها قبلَ الأشباحِ بسبعينَ ألفَ سنةً، أو بسبعِ مئةِ ألفِ سنةٍ، وإنما قال بِقَدَمِ العالمِ جمعٌ من السُّفهاءِ الفلسفيةِ، وهم كفرٌ بإجماعِ علماءِ الأُمَّةِ الحنيفيةِ، وقوله تعالى: ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢] يشملُ

الأرواح والأشباح، وحديث: «أول ما خلق الله رُوحِي»<sup>(١)</sup> نصّ في هذا المعنى إن صحَّ المبنى.

وقد ورد في «صحيح البخاري» عن عائشة، وفي «مسند أحمد» ومسلم وأبي داود عن أبي هريرة مرفوعاً: «الأرواح جنودٌ مُجندةٌ، فما تعارفَ منها اتتلفَ، وما تناكرَ منها اختلفَ»<sup>(٢)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الفتح: ٧]؛ أي: مُلكاً وخلقاً.

هذا، وقال المؤوّل: إن الشيخ ذهبَ إلى حُدوثِ العالمِ من الأرواحِ والأشباحِ، وإنما وقعَ غلطٌ كُلُّيٌّ من الشُّراحِ.

قلت: فثبتَ حرمةُ مُطالعةِ كتبه؛ لأنَّ دَسائِسَ كلامِهِ وهو اجسَ مرامِهِ إذا خَفِيتُ على مثلِ القيصريِّ والجاميِّ، فكيفَ بالنسبةِ إلى غيرِهِما ممن يُطالعُها وهو في مرتبةِ العامِّيِّ. على أن الظاهرَ أَنَّهُما ما ذكرا هذا القولَ من عندهما ولا معتقدِهما، بل لِمَا فَهِمَا من كلامِهِ على ما فَهِمَا، ولا عبرةَ بنقلِ المؤوّلِ عن شيخِهِ والطعنِ فيهِمَا؛ لأنَّهُ على تقديرِ صحَّةِ نقلِهِ عن شيخِهِ فلهُ أقوالٌ متعارضةٌ وأحوالٌ مُتناقضَةٌ، كما تفوّهَ مرّةً بإيمانِ فرعونَ ولُزومِ أَنَّهُ في الجنةِ مع الأبرارِ، وصرّحَ مرّةً بأنَّهُ من جبابرةِ الكُفَّارِ، وأنَّهُ في قَعْرِ النارِ، وأمثالُ ذلكَ كثيرٌ في كلامِهِ حيثُ كان مُتردِّداً في مرامِهِ، ومُتذبذباً في مقامِهِ.

الثالث: قوله في فصّ آدمَ أيضاً: (إنّا ما وصفنا الحقَّ بوصفٍ من الأوصافِ إلا كُنّا عينَ ذلكَ الوصفِ، وقد وصفَ الحقُّ نفسَهُ لنا؛ فمتى شاهدناهُ شاهدنا أنفُسنا، ومتى شاهدنا شاهدَ نفسَهُ، انتهى)<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أقف عليه. وفي قول المؤلف بعد إيرادهِ: «إن صحَّ المبنى» إيحاء إلى عدم صحته وثبوته، والله أعلم.

(٢) رواه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٦٣٨)، وأبو داود (٤٨٣٤)، وأحمد (٢/٢٩٥) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٣) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٥٣).

وهذا كفرٌ صريحٌ لا يخفى؛ لأن ذات الإنسان وصفته لا تكون عينَ وصفِ الله ونفسه، إلا في مذهبِ الحُلُولِ والاتِّحادِ ومشرَبِ الجُودِيِّ والإباحيِّ وأهلِ الإلحادِ، وهذا الفسادُ في الاعتقادِ أخرجَ العبادةَ، وأضَلَّ العبادةَ؛ حيثُ يزعمونَ أن الشيخَ محلُّ الاعتمادِ.

وأما قولُ المؤوِّل: إن هذا مبنيٌّ على قاعدةٍ من قواعدِ أهلِ السُّنَّةِ [الجماعة] <sup>(١)</sup>: إن الصفاتَ الذاتيةَ؛ من الحياةِ والعلمِ والقُدرةِ والإرادةِ والسمعِ والبصرِ والكلامِ في الأفرادِ الإنسانيةِ ليست عينَ ذواتهم، بل زائدةٌ عليها، وكذا قالوا في حقِّ الباري قياساً للغائبِ على الشاهدِ؛ فيلزمُ من مشاهدتنا صفاتنا مُشاهدةً صفاته، ومشاهدتهُ سُبْحانَهُ صفاته مُشاهدةً صفاتنا؛ فصدقَ عليه أن كلَّ وصفٍ وُصفَ به سُبْحانَهُ هو صفَّتنا، بل نحنُ عينُ ذلك الوصفِ. انتهى.

ولا يخفى أن مآلَ هذا التأويلِ شرٌّ من ذلك القيلِ؛ فإنَّ صفاتِ الحقِّ أزليَّةٌ ثابتةٌ له بنعتِ القِدَمِ، وصفاتُ الخلقِ ناقصةٌ حادثةٌ من العدمِ، فأبيُّ مُناسبةٍ بينَ الصِّفَاتَيْنِ، ثم أيُّ مُلازمةٍ بينَ المُشاهدَتَيْنِ، وكيفَ تكونُ صفةُ الحادثِ عينَ صفةِ القديمِ، فهل رجعَ كلامُ هذا المؤوِّلِ إلى قولِ شيخه الأولِ: (سُبْحانَ مَنْ أوجدَ الأشياءَ وهو عينُها)، مع أن مذهبَ أهلِ السُّنَّةِ هو أن صفاتِ الله لا عينُه ولا غيرُه بخلافِ صفاتِ المخلُوقِ؛ فإنها غيرُهُم.

وقد صرَّحَ العلماءُ الكرامُ والمُشايخُ العظامُ: أن إطلاقَ لفظِ الحياةِ والعلمِ وغيرهما من الصِّفَاتِ الثبوتيةِ على الحقِّ والخلقِ ليس بمعنىً واحدٍ حقيقيٍّ، بل اشتراكٌ اسميٌّ بمجردِ إطلاقِ لفظيٍّ؛ لأنَّ صفاته سُبْحانَهُ ليست حادثةً ولا أعراضاً ولا

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

مُتَنَاهِيَةَ الأَثْرِ، بخلافِ صفاتِ الإنسانِ؛ فَإِنَّهُ حَادِثٌ وَعَارِضٌ وَمُتَنَاهِي الأَثْرُ؛ فَشَتَّانَ بينَ القَطَنِ وَالكِتَانِ، ولذا قِيلَ: ما للترابِ وَرَبِّ الأَربابِ.

ونظيرُ هذا ما رُوِيَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَغَيْرِهِ: أنَّ أسماءَ الفواكِهَ وَغَيْرِها مما يَكُونُ في دارِ الدنيا وَدارِ العُقْبَى، إنما هي بِمَجْرَدِ المُشَابَهَةِ الاسْمِيَةِ لا المُشَارَكَةِ الحَقِيقِيَّةِ<sup>(١)</sup>؛ لِاختلافِهما في الماهيةِ وَالكَمِيَّةِ وَالكِيفِيَّةِ.

وقد كابرَ هذا المؤوَّلُ في ردِّ كلامِ الأَكابِرِ: بأنَّهُ يلزُمُ من هذا الكلامِ جهلُنَا بصفاتِ المَلِكِ العَلَّامِ، وبأنَّ مَفهُومَ العِلْمِ وَالقُدْرَةِ في الواجبِ وَالمُمكِنِ واحِدٌ بديهيَّةٌ، وَأنتَ تعلمُ أَنَّ أَهْلَ الحَقِّ معترفونَ بِقُصُورِ إدراكِهِم عن كُنْهِ ذاتِهِ وَصِفَاتِهِ؛ حيثُ لا مُشَابَهَةَ بينَهُ وَبينَ مخلوقَاتِهِ، وَقد قالَ تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَ﴿لَا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وَقد صحَّ قولُهُ ﷺ: «لا أَحْصِي ثناءً عَلَيْكَ أَنْتَ كما أَثْنَيْتَ على نَفْسِكَ»<sup>(٢)</sup>، وَقالَ الصِّدِّيقُ الأَكْبَرُ: العَجْزُ عن دَرَكِ الإِدراكِ إدراكٌ. فحاشا مَقامَهُم أن يقيسوا الغائبَ على الشاهدِ فيما يقتضِي مرامَهُم.

وَكَأَنَّ هذا المؤوَّلَ الجاهلَ الغافلَ ما فَرَّقَ بينَ صِفَاتِهِ وَصفاتِ الحَقِّ، وَلا بينَ ذاتِهِ وَذاتِ الحَقِّ؛ فَكلامُهُ عَيْنُ كَلامِ شَيْخِهِ: (سُبْحانَ مَنْ أوجدَ الأَشياءَ وَهُوَ عَيْنُها)؛ فَمشرَبُهُما من عَيْنٍ واحِدَةٍ؛ فَهما في دعوى مَعْرِفَةِ الحَقِّ جاحِدٌ وَلا حِدٌ، بل أَكْفَرُ من نُفاةِ الصِفَاتِ؛ كالجَهْمِيَّةِ وَالمَعْتزَلَةِ وَالفلاسِفَةِ من الحُكَماءِ؛ حيثُ أرادوا بِنَفْيِها احترازًا من تَعَدُّدِ القُدَماءِ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١/١٧٢).

(٢) تقدم تخريجه.



الرابع: قوله في فَصِّ شَيْثَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بعدَ بيانِ بعضِ العُلُومِ: (إِنَّهُ لَيْسَ هَذَا الْعِلْمُ إِلَّا لَخَاتِمِ الرُّسُلِ وَخَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ، وَلَمْ يَرِ أَحَدٌ هَذَا الْعِلْمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ إِلَّا مِنْ مِشْكَاةِ خَاتِمِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ إِلَّا مِنْ مِشْكَاةِ خَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ حَتَّى خَاتَمَ الرُّسُلِ لَمْ يَرِ هَذَا الْعِلْمَ مَتَى [مَا] <sup>(١)</sup> يَرَاهُ إِلَّا مِنْ مِشْكَاةِ خَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ؛ فَالرُّسُلُ مِنْ حَيْثُ وَلَا يَتَهَمُ لَا يَرُونَ مَا ذَكَرَ إِلَّا مِنْ مِشْكَاةِ خَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ؛ فَخَاتِمُ الرُّسُلِ مِنْ حَيْثُ وَلَا يَتُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى خَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ كَنِسْبَةِ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ إِلَى خَاتِمِ الرُّسُلِ) <sup>(٢)</sup>.

وقوله أيضاً في الفصِّ المذكورِ لَمَّا شَبَّهَ النَّبِيَّ ﷺ جِدَارَ النُّبُوَّةِ الْمَبْنِيَّ بِاللَّبَنِ، وَقَدْ قَالَ: (قَدْ تَمَّ ذَلِكَ الْجِدَارُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ، وَعَنَى بِهِ نَفْسَهُ؛ فَكَمُلَتِ النُّبُوَّةُ بِوُجُودِهِ فِي عَالَمِ شُهُودِهِ، فَلَا بُدَّ لَخَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ مِنْ رُؤْيَا ذَلِكَ الْجِدَارِ مَبْنِيًّا مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الْمَرْكَبَتَيْنِ فِي الدَّارِ، وَأَنَّهُ يَكُونُ نَاقِصًا مَكَانَ لَبْنَتَيْنِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ، وَالْأُخْرَى مِنْ فِضَّةٍ لِلْإِعْتِبَارِ، وَأَنَّهُ يَرَى خَاتِمَ الْأَوْلِيَاءِ نَفْسَهُ مَنْطَبِعًا مَكَانَ تَيْنِكَ اللَّبْنَتَيْنِ، فَيَكْمُلُ بِهِ الْبِنَاءَ، وَسَبَبُ رُؤْيِيهِ ذَلِكَ أَنَّهُ تَابَعَ شَرَعَ خَاتِمِ الرُّسُلِ فِي الظَّاهِرِ، وَهُوَ مَوْضِعُ لَبْنَةٍ الْفِضَّةِ، وَلِكُونِهِ يَأْخُذُ شَرَعَ خَاتِمِ الرُّسُلِ مِنَ الْحَقِّ بِطَرِيقِ الْإِلْهَامِ؛ كَجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكُونُ هُوَ مَوْضِعَ لَبْنَةِ الذَّهَبِ أَيْضًا) <sup>(٣)</sup>.

وقوله في ذَلِكَ الْفَصِّ أَيْضًا: (حَيْثُ كَانَ خَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، وَكَذَلِكَ خَاتِمُ الْأَوْلِيَاءِ كَانَ وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ. وَقَدْ صَرَّحَ فِي «الْفَتْوحَاتِ»: أَنَّهُ الْمُرَادُ بِخَاتِمِ الْأَوْلِيَاءِ، انْتَهَى).

(١) ما بين معكوفتين زيادة من «ط».

(٢) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٦٢).

(٣) المصدر السابق (ص ٦٣ - ٦٤).

ولا يخفى ما فيه من أنواع الكُفْرِ الظاهرِ المفهُومِ عندَ العقلِ الحاذقِ الباهرِ؛ حيثُ ادَّعى علمَ الغيبِ أولاً في دعوى هذه المراتبِ.

ثم تقديمُ نفسه على أربابِ المناقبِ، وقد أجمعوا على أن الأولياءَ بأجمعهم لم يصلوا إلى مرتبةِ نبيٍّ واحدٍ؛ فهو في دعوته الكاسد، ومُدَّعاهُ الفاسد، لظاهرِ الشريعةِ ناقد، ولباطنها جاحد، حيثُ يزعمُ أنه يأخذُ الشرعَ المُجددَ في بعضِ الأحكامِ عن الحقِّ بواسطةِ الإلهامِ، وأنه مُستغنٍ في سيرِ باطنه عن النبيِّ ﷺ، وأنَّ الرُّسُلَ وخاتمهم يحتاجونَ إليه ويأخذونَ الفيضَ الإلهيَّ النازلَ لديه، وأنَّ الأولياءَ الآتينَ كعيسى عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ والمهديُّ وغيرُهما من أتباعه في مرتبةِ الوِلايةِ المختومةِ عليه.

وحيثُ شبهَ النبيُّ ﷺ باللبنةِ من المدرِ في جدارِ الشريعةِ الشريفةِ، ومثلَ نفسه بلبنتينِ من الفضةِ والذهبِ المركبتينِ من جدارِ الكعبةِ المُنيفةِ بمقتضى رؤيا رآها، وأن المُرادَ باللبنةِ من الفضةِ مُتابعتهُ لظاهرِ الشريعةِ المحمديةِ، وباللبنةِ من الذهبِ أخذهُ الفيضُ الباطنيُّ من الحضرةِ الأُحديةِ، وأمثالِ ذلك من الكلماتِ الكُفريَّةِ؛ حيثُ لا يشكُّ أحدٌ من اليهودِ والنصارى والصَّابئينَ والحكماءَ الإشراقينَ والشكمانيينَ والدَّهريينَ والطبيعيينَ، فضلاً عن طوائفِ المُسلمينَ من أهلِ السنةِ والجماعةِ، وغيرهم من المُعتزلةِ والخوارجِ والشيعةِ، وسائرِ أهلِ البدعةِ.

ثم حاصلُ كلامِ المؤوِّلِ الجاهلِ بعدما أطالَ الكلامَ فيما لا تعلُّقَ له بالمقامِ من تعريفِ الوليِّ والنبيِّ والرُّسولِ، وتقسيمِ خاتمِ الأنبياءِ والأولياءِ إلى الصغيرِ والكبيرِ والأكبرِ، وأمثالِ هذا المرامِ المعلومِ عندَ الخواصِّ والعوامِ هو: أن أنوارَ الأنبياءِ وأرواحهم فاضتْ من النورِ المحمديِّ والروحِ الأحمديِّ الذي هو العقلُ الأوَّلُ، والقلمُ الأَكْمَلُ، وولايتهُ مُشتملةٌ على ولايةِ سائرِ الأولياءِ؛ فعلى هذا مشكاةُ خاتمِ الأنبياءِ مُفاضةٌ مشكاةُ خاتمِ الأولياءِ، ولو أخذَ خاتم

الرُّسُلِ مِنْ مِشْكَاتِ خَاتَمِ الْأَوْلِيَاءِ شَيْئاً مِنَ الْأَشْيَاءِ لَا يَكُونُ سَبَباً لِتَفْضِيلِ خَاتَمِ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى خَاتَمِ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ. انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ هَذَا مُصَادِرَةٌ، وَفِي مَقَامِ الْجَوَابِ مُكَابَرَةٌ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ بِنَفْسِهِ ذَكَرَ فِي «الْفَتْوحَاتِ» أَنَّ خَاتَمَ الْأَوْلِيَاءِ حَسَنَةٌ مِنْ حَسَنَاتِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ مُقَدِّمِ الْجَمَاعَةِ، وَسَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي فَتْحِ بَابِ الشَّفَاعَةِ.

ثُمَّ نَسَبَ الْمُؤَوَّلُ إِلَى شَيْخِهِ مَا هُوَ أَكْبَرُ فُبْحَاً فِي حَقِّهِ وَأَظْهَرُ كَفْراً فِي نَفْسِهِ؛ حَيْثُ قَالَ: إِنَّ الشَّيْخَ ذَكَرَ فِي فَصِّ شَيْثَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (أَنَّ خَاتَمَ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَسَائِرِ الرُّسُلِ وَالْأَصْفِيَاءِ يَأْخُذُونَ الْعِلْمَ الْخَاصَّ الْمُخْتَصَّ بِالْخَوَاصِّ مِنْ حَيْثِيَّةِ أَنْهُمْ أَوْلِيَاءُ أَيْضاً يَأْخُذُونَ مِنْ مِشْكَاتِ خَاتَمِ الْأَوْلِيَاءِ).

فَانظُرْ هَذَا الْكُفْرَ الصَّرِيحَ إِنْ كَانَ لَكَ الْإِيمَانُ الصَّحِيحُ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُؤَوَّلُ قَوْلَهُ فِي الْفَصِّ الْمَذْكُورِ: (أَنَّهُ لَمْ يَرَأْ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ هَذَا الْعِلْمَ إِلَّا مِنْ مِشْكَاتِ خَاتَمِ الرُّسُلِ، وَلَمْ يَرَهُ أَيْضاً أَحَدٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ إِلَّا مِنْ مِشْكَاتِ خَاتَمِ الْأَوْلِيَاءِ، انْتَهَى).

وَمُنَاقَضَتُهُ لِكَلَامِهِ الْأَوَّلِ ظَاهِرَةٌ كَمَا لَا يَخْفَى، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ بِالْأَوْلِيَاءِ الْوَلَايَةَ الْعَامَّةَ الشَّامِلَةَ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْأَصْفِيَاءِ؛ فَيَصِحُّ الْحُصْرَانُ فِي كَلَامِهِ، وَيَكُونُ عَلَى وَفْقِ مَا سَبَقَ مِنْ مَرَامِهِ، لَكِنْ ذَكَرَ الْمُؤَوَّلُ أَنَّ شَيْخَهُ الْمَلَأَ نُورَ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَامِي قَالاً فِي «شَرْحِ الْفُصُوصِ»: إِنَّ مِشْكَاتِ خَاتَمِ الْأَوْلِيَاءِ وَهُوَ مِشْكَاتُ خَاتَمِ الرُّسُلِ، وَإِلَّا فَلَا يَصِحُّ الْحُصْرَانُ.

ثُمَّ أَطَالَ الْمُؤَوَّلُ بِمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَمِنْ جَمَلِيَّتِهِ قَوْلُهُ فِي فَصِّ شَيْثَ: (إِنَّ خَاتَمَ الْأَوْلِيَاءِ مِنْ وَجْهِ أَنْزَلٍ وَأَدْنَى، كَمَا أَنَّهُ مِنْ وَجْهِ أَفْضَلٍ وَأَعْلَى).

ثُمَّ مَثَّلَهُ الْمُؤَوَّلُ بِمُؤَافَقَاتِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَدْرِ وَغَيْرِهِ؛ فَيَلْزِمُ مِنْهُ:

أنَّ عمرَ أفضلَ من النبيِّ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ من وجهٍ، وهذا قولٌ لم يتفوه به مؤمنٌ، فتدبر؛ ففي المضمَّراتِ<sup>(١)</sup> ما قالتِ الروافضُ: إنَّ علياً كان أعلمَ من محمدٍ ﷺ؛ فهذا منهم كفرٌ.

ومثله أيضاً بقوله ﷺ في قضية تآبير النخل: «أنتم أعلمُ بأُمورِ دُنْيَاكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

فأقولُ للمؤوِّل: أيُّها الجاهلُ الغافلُ! فتكونُ عامَّةُ الناسِ أفضلَ من النبيِّ ﷺ من وجهٍ لكونهم أعلمُ بالتجارةِ، وأقوى على حملِ الحجارةِ، وأتقنَ في فنِّ الصِّبَاغَةِ والصنعةِ والحياكةِ والزراعةِ، وأصنافِ حِرْفِ الشناعةِ، وأنَّ المنطقيينَ والفلاسفةَ من الحكماءِ أفضلُ من سيِّدِ الأنبياءِ وسنَدِ الأولياءِ بسببِ زيادةِ الفَصَلاتِ التي تُسمَّى فضيلةً عندَ جهلةِ الفُضلاءِ، مع أنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ جعلها علوماً غيرَ نافعَةٍ، واستعاذَ منها في المرتبةِ الرابعةِ، وقد مدحَ أهلَ الجنةِ بأنهم لم يعلموا العلومَ الدُّنيويَّةَ، وأنَّ علومهم منحصرةٌ في الأفعالِ الدُّنيويَّةِ والأحوالِ الأخرويَّةِ؛ حيثُ قال: «أكثرُ أهلِ الجنةِ البُلهُ»<sup>(٣)</sup>؛ مُقتبساً [من] <sup>(٤)</sup> مفهومِ قوله تعالى في ذمِّ الكفرةِ: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٧].

(١) أي: المخفيات.

(٢) رواه مسلم (٢٣٦٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) رواه البزار «مسنده» (٦٣٣٩)، والشهاب القضاعي في «مسنده» (٩٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وفي أسانيدهم ضعف. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ١٣٧). والبُلهُ: جمعُ الأبله، وهو الغافلُ عن الشرِّ المطبوعُ على الخيرِ، وقيل: هم الذين غلبت عليهم سلامةُ الصدورِ وحسنُ الظنِّ بالناسِ؛ لأنهم أغفلوا أمرَ دُنْيَاهُمْ فجهلوا حذقَ التصرُّفِ فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفُسَهُمْ بها؛ فاستحقوا أن يكونوا أكثرَ أهلِ الجنةِ؛ فأما الأبله، وهو الذي لا عقلَ له فغيرُ مرادٍ في الحديث. انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/١٥٥).

(٤) ما بين معكوفتين من «ط».

ومن ثم قال ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا»<sup>(١)</sup>، وأقول تبعاً له ﷺ في تبين كلامه وتعيين مرامه: إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ كُفْرًا، وَالْعَاقِلُ يَكْفِيهِ الْإِشَارَةُ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَطْوِيلِ الْعِبَارَةِ؛ رَزَقَنَا اللَّهُ تَعَالَى عِلْمًا نَافِعًا، وَوَقَّفَنَا عَمَلًا رَافِعًا، وَاعْتَقَادًا مُسْتَقِيمًا جَامِعًا مَانِعًا.

الخامس: قوله في فصِّ إسحاق عليه السلام: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَوْلِيهِ: ﴿بَيْتِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ إِنِّي أَذْبَحُكَ﴾ [الصفات: ١٠٢]، والحال أَنَّ النَوْمَ مِنْ عَالِمِ الْخِيَالِ؛ فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُعْبَرَ الرَّوْيَا وَفَقَّ عَالِمِ الْمِثَالِ؛ فَإِنَّ الْكَبْشَ ظَهَرَ بِصُورَةٍ وَلِدِ إِبْرَاهِيمَ وَفَدَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنْهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ، وَهَذَا كَمَا تَصَوَّرَ اللَّبَنُ فِي مَنَامِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَوْلَهُ بِالذِّينِ وَالْعِلْمِ وَالْيَقِينِ<sup>(٢)</sup>، وَكَمَا تُصَوَّرُ الْبَقَرَاتُ بِصُورَةِ السَّنَوَاتِ فِي تَعْبِيرِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامِ.

ثم قال: وَلَمَّا كَانَ الْكَبْشُ عَلَى صُورَةٍ وَلِدِهِ كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُعْبَرَ عَنْهُ بِذَبْحِ كَبْشٍ فِي بَدَلِهِ؛ فَحَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَوَقَعَ فِي اجْتِهَادِهِ عَلَى طَرِيقِ مَرْجُوحَةٍ، انْتَهَى).

وهذا من غاية حمقه وقلة أدبه وعدم معرفته بمقام نبيِّ ربِّه، ثم من أين له هذا العلم بأن الكبش كان على صورة ولده، بل الظاهر من الكتاب والسنة أنه أمر بذبْحِ ابنه على صورته من غير أن يكون على صورة كبشٍ ووصفه، كما قال تعالى مُخْبِرًا عَنْهُ: ﴿بَيْتِي إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ إِنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ قَالَ يَتَأَبَّتْ أَعْمَلُ مَا تُؤْمَرُ ﴿ [الصفات: ١٠٢]، فَاسْتَقَرَّ رَأْيُ النَّبِيِّينَ عَلَى الذَّبْحِ الْمَذْكُورِ، وَأَقْرَهُمَا اللَّهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَسْطُورِ.

فكلامُ المؤولِ أَنَّهُ كَانَ خَطَأً فِي اجْتِهَادِهِ، كَمَا جَوَزَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الاجْتِهَادَ، وَكَذَا

(١) تقدم تخريجه.

(٢) يشير إلى ما أخرجه البخاري (٦٦٢٤)، ومسلم (٢٣٩١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتَيْتُ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ، فَتَسَرَّبَتْ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيِّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْعِلْمُ».

خطوهُ عند أصحاب الاعتقادِ وأربابِ الاعتمادِ خطأً فاحشٌ؛ لأن شرطَ خطأ النبي ﷺ في اجتهاده أن لا يُقرَّ على خطئه، بل يُنبه على خطئه قبل تحقُّقِ فعله أو بعد صنيعه، وهذا قد صدَّق الله فعلَ إبراهيم بقوله: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّيَا﴾ [الصفات: ١٠٥]؛ حيث نزلَ عزمه موضعَ فعله، وأقام ذبحَ الكبشِ مقامَ ذبحه؛ لأنه كانَ الحكمةُ في ذلك المنامِ حُصولَ الاستسلامِ وقطعِ العلاقةِ والمحبةِ الطبيعيةِ بينِ الوالديةِ والولديةِ، كما هو بليَّةٌ عامَّةٌ في الأنامِ، مع أن العلماءَ أجمعوا على أن منامَ الأنبياءِ عليهم السَّلامُ حقٌّ، وعُدَّ من أنواعِ الوحيِّ والإلهامِ، فحمله على الوهمِ من قلةِ الفهمِ.

وأغربَ المؤوَّلُ حيثُ أجابَ عن هذا بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف: ١١٠]، وكأنه لم يقرأ ﴿يُوحَىٰ إِلَىٰ﴾ [الكهف: ١١٠]؛ أي: في اليقظة أو المنامِ، فاستدلَّه ببعض الآياتِ، كما قيلَ للقنْدَرِيِّ: أما تُصَلِّي؟ فقال: قال تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٤٣]، قيل: اقرأ ما بعده من جملةِ الحالِ، فقال: نحن من عُشاقِ أولِ المقالِ<sup>(١)</sup>.

ثم تمسَّك بقوله ﷺ: «إنما أنا بشرٌ أغضبُ كما يغضبُ البشرُ، وأرضى كما يرضى البشرُ»<sup>(٢)</sup>، فتدبر؛ فإنَّ بعضَ الجهلةِ من أتباعِ الوجُودِيةِ يزعمونَ أنَّ هذا المؤوَّلَ طابَقَ بينَ كلامِ الشيخِ وبينَ الآياتِ القرآنيةِ والأحاديثِ النبويةِ؛ حيثُ

(١) القنْدَرِيُّ: نسبة إلى القنْدَرِيَّةِ: وهم طائفة لا يبالون بتشويشِ نظرِ الناسِ، ومعظمِ سعيهم في إبطالِ رسومِ العاداتِ والانطلاقِ من قيودِ المجتمعِ، وكلُّ رأسمالهم هو فراغُ البالِ وطيبُ القلبِ، ولا يبالون برسومِ وأشكالِ الزُّهادِ والعُبادِ، ولا يكثرُون من النوافلِ والطاعاتِ، ويحرصون فقط على أداءِ الفرائضِ، وينسبُ إليهم حبُّ الاستكثارِ من أسبابِ الدنيا، ويقنعون بطيبِ القلبِ. انظر: «كشاف اصطلاحاتِ الفنونِ والعلومِ» (١/٤٦٠).

(٢) رواه مسلم (٢٦٠١) من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «اللهم إنما محمد بشرٌ يغضب كما يغضب البشر...» الحديث.

يرون أنه يذكر الأدلة من الكتاب والسنة، ولم يفهموا أن إيرادَهُ إِيَّاهُمَا لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْمُطَابَقَةِ، بل ولا على نوعٍ من المُنَاسِبَةِ، كما أن المُعْتَزَلَةَ يُثْبِتُونَ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبِدْعَةِ بِمَا يَذْكُرُونَ فِي كِتَابِهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَصَدَّقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ فِي الْفِرْقَانِ الْكَرِيمِ: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]؛ فَالْعِلْمُ كَالنَّيْلِ؛ مَاءٌ لِلْمُحِبِّوِينَ، وَمَاءٌ لِلْمُحْجُوِّينَ، وَكُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرْحُونَ، وَإِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَمَا أَسْخَفَ عَقُولَ هَؤُلَاءِ؛ حَيْثُ تَرَكُوا مُطَالَعَةَ كِتَابِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَمَعْتَقَدَاتِ أُمَّتِهِمْ وَكِتَابِ الْمَشَايخِ الْمُجْمَعِ عَلَى دِيَانَتِهِمْ وَوِلَايَتِهِمْ؛ كِ «التَّعْرِفِ» الَّذِي لَوْلَاهُ لَمَّا عُرِفَ التَّصَوُّفُ، وَكِتَابِ «العَوَارِفِ» الَّذِي هُوَ الْمَعَارِفُ، وَ«الرِّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ» الَّتِي هِيَ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ جَمِيعِ الصُّوفِيَّةِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ الْكُتُبِ الْجَامِعَةِ بَيْنَ الْعُلُومِ الظَّاهِرَةِ وَالْمَعَارِفِ الْبَاطِنَةِ الْمُسْتَنْبِطَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَقْبَلُوا عَلَى هَذِهِ الْكُفْرِيَّاتِ، فَتَأَمَّلْ أَيُّهَا الْغَافِلُ الْجَاهِلُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بَغْلَبَةٌ هَوَاكَ وَتَسْوِيلٌ نَفْسِكَ وَتَزْيِينٌ شَيْطَانِكَ، هَدَانَا اللَّهُ وَهَدَاكَ إِلَى الدِّينِ الْقَوِيمِ، وَأَمَاتَنَا عَلَى سَلُوكِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

السَّادِسُ: قَوْلُهُ فِي فَصِّ إِسْمَاعِيلَ، وَكَذَا فِي فَصِّ أَيُوبَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَكَذَا فِي «الْفَتْوحَاتِ»: (إِنَّ الْكُفَّارَ وَإِنْ لَمْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ، لَكِنْ فِي عَاقِبَةِ الْأَمْرِ يَصِيرُ الْعَذَابُ عَذَابًا لَهُمْ؛ بَحِيثٌ يَتَلَذَّذُونَ بِالنَّارِ الْجَحِيمِ وَالْمَاءِ الْحَمِيمِ، كَمَا يَتَلَذَّذُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، انْتَهَى).

وهذه الدعوى منه في علم الغيب من غير نقلٍ صحيحٍ كُفْرٌ صَرِيحٌ مَعَ مَنَاقِضَتِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧]؛ أَي: دَائِمٌ، وَمَعَارِضَتِهِ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٤]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ

مَنْ عَذَابِهَا ﴿ [فاطر: ٣٦]، وقوله ﴿ فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا ﴾ [النبا: ٣٠]، وقوله: ﴿ كَلِمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ [النساء: ٥٦]؛ فإنه صريح في بطلان مذهبه؛ فإنه لو انقلب عذابه بعذبة لما كان يحتاج إلى تبديل الجلود المحترقة بالجلود المُجددة لإذاعة العقوبة المخلدة المؤبدة.

وبه بطل تعلق المؤول بقوله في «الفتوحات»: «إن الله تعالى قال: ﴿ خَلِيدِينَ فِيهَا ﴾ [البقرة: ١٦٢]؛ أي: في النار، ولم يقل: خالدون فيه؛ أي: في العذاب. انتهى.

ولا يخفى بطلان برهانه، وما زعم أنه ينفعه في شأنه؛ فإنه سبحانه إذا قال في مواضع متعددة في كتابه: إن الكفار خالدون في النار، ونص في مواضع أخر أنه لا يخفف العذاب عن الكفار؛ فدعوى انقلاب العذاب لا يصدر إلا من أهل الحجاب، الجاهل بأحكام الكتاب، والغافل عن فصل الخطاب، والمائل عن صوب الصواب، مع أن هذا القول، وهو تخفيف العذاب وانقطاعه مخالف لما عليه الصوفية السنية من أن الحكمة في دوام العقوبة وزيادة المثوبة أن لا تعطل التجليات الأسمائية من الصفات الجلالية، والنوع الجمالية الأبدية التي هي غير متناهية في المراتب الكمالية؛ فمخالفته هذه مصادمة للأدلة العقلية والعقلية اللتين عليهما مدار علماء الشريعة وعرفاء الحقيقة؛ فيكون كفراً بالإجماع من غير احتمال النزاع.

ومن جملة الأدلة في تحقيق هذه المسألة: قوله تعالى: ﴿ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى ﴾ [طه: ٧٤]؛ أي: حياة طيبة، وهو ينافي القول بصيرورة العذاب عذاباً.

ومن جملتها الإجماع، والإجماع من أقوى الحجج في دفع النزاع إذا كان مستنده الكتاب والسنة، والدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ ﴾ [النساء: ١١٥].



ومن ثمَّ قال ﷺ: «لا تجتمع أمتي على الضلالة»<sup>(١)</sup>، وهذا القول الذي صدر عنه - أي: عن ابن عربي - لم يسبق به أحد من العوام فضلاً عن الخواص من العلماء الكرام، والمشايخ العظام.

وأما قول الرازي: إنَّ الدليل على أنَّ الإجماع حُجَّةٌ عقليةٌ، والأدلة العقلية لا تُفيدُ إلا الأحكام الظنية، والأمور الظنية غيرُ مُعتبرة في الأحوال الاعتقادية؛ فإنما يصحُّ إذا لم يكن الإجماعُ مُستنداً إلى الكتابِ والسنة، ولا إلى الصحابة والمجتهدين من علماء الأمة؛ فلا يحلُّ تعلقُ المؤولِّ به على نفي إجماع الأمة المُطابق للكتاب والسنة، الصادر من السلف والخلف؛ فمن ادَّعى أن أحداً من الصحابة، أو غيرهم من الأمة ذهب إلى هذه البدعة الشنيعة، والمقالة الفظيعة؛ فعليه البيان، ولنا دفعه بالبرهان؛ فالعذاب سَرْمديٌّ، والعقاب أبديٌّ.

وأما ما وردَ من حديثٍ مُتفقٍ على ضعفه أنَّه ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لياتين على جهنمَ زمانٌ تصفقُ أبوابها، وينبتُ في قعرها الجرجير»<sup>(٢)</sup>؛ فلا يُقاومُ النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، وإجماع العلماء الدينية والمشايخ الصوفية، وعلى صحته يُحمل على أنَّ المراد بها طبقةٌ مُختصةٌ بالفجَّار؛ فإنهم لا يخلدون كالكفار، بل يُخرجون عاقبة الأمر من النار.

(١) رواه الترمذي (٢١٦٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وابن ماجه (٣٩٥٠)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، والإمام أحمد في «المسند» (٦/٣٩٦)، من حديث أبي بصرة الغفاري رضي الله عنه، وغيرهم قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص: ٧١٧): وبالجملة فهو حديث مشهور المتن، ذو أسانيد كثيرة وشواهد متعددة في المرفوع وغيره.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، لكن روى ابن عدي في «الكامل» (٥/٢٢٢) من طريق العلاء بن زيد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لياتين على جهنم يوم تصطفق أبوابها ما فيها من أمة محمد أحد». والعلاء هذا قال الذهبي: تالف، وقال ابن المديني: كان يضع الحديث. وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢/١٦٩): يروي عن أنس بن مالك بنسخة كلها موضوعة، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل التعجب.

وكذا ما ورد من الأثر عن عمر رضي الله عنه: «إن أهل النار يُخرجون ولو مكثوا فيها بعد رملي عالج؛ فإنه مع كونه ضعيفاً، بل وعلى التنزل أن يكون صحيحاً أو حسناً؛ لا يصلح حملُه على ظاهره لمُصادمة قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ [البقرة: ١٦٢]، وقوله سبحانه: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧]؛ فالجواب ما سبق، أو المعنى: يُخرجون من النار ويدخلون في الزمهير المُعد للكفار.

وأما قول المؤول: إن ابن تيمية الحنبلي ذهب إلى أن الكفار في عاقبة الأمر يُخرجون من النار؛ فافتراءٌ عليه، وعلى تقدير صحة ما نُسب إليه؛ فخلافه لا يخرق الإجماع، بل يُحكم بكفره أيضاً من غير النزاع.

ثم اعلم: أن هذا المؤول أطل في دفع هذا الاعتراض ونحوه مما لا طائل تحت كلامه، ونحن نقتصر على بطلان مراده ونترك ما أتى به من زخارف عباراته وتساويل إشاراته، مما يغتر الجاهل الغافل بأنه الجامع لمعرفة الكتاب والسنة، والعالم الفاضل، والحال أن البحث في كفر هذا القائل ومن تبعه في هذا المذهب الباطل.

السابع: قوله في الفص الموسوي عليه السلام، وكذا في «الفتوحات»: (إن فرعون مات مؤمناً وقُبض طاهراً ومطهراً، وسؤاله: ﴿وَمَارَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣] من حقيقة الحق تعالى صحيح<sup>(١)</sup>).

وهذا كفرٌ صريحٌ كما بيئته في رسالة مُستقلة على شرح رسالة صنفها الجلال الدواني وتبع فيها ابن عربي، وخالف العلماء الربانية والمشايخ الصمدانية، مع أن ابن عربي عارض نفسه لكونه جزم بإيمان فرعون أولاً، ثم شك في حقه بقوله في «الفتوحات»: «أمره إلى الله، بل صرح في (الباب الثاني والستين) من «الفتوحات»:

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٢٠٧-٢٠٨).

أَنَّ أَهْلَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ طَوَائِفَ مِنَ الْكُفَّارِ، وَهَمَّ الْمَتَكَبِرُونَ عَلَى اللَّهِ كَفْرًا وَعَوْنًا وَأَمثَالَهُ مِمَّنْ ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ لِنَفْسِهِ وَنَفَاهَا عَنْ غَيْرِهِ، فَقَالَ: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [الفصص: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، انتهى (١).

فَعَلِمَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، أَوْ مِنْ جَمَلَةِ الْمُنْذَبِينَ، وَمِنْ أَعْرَبِ مَا نَقَلَ الْمُؤَوَّلُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي «الْفَتْوحَاتِ»: إِنْ فَضَلَ اللَّهُ أَوْسَعُ مِنْ أَنْ لَا يَقْبَلَ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ، وَأَيُّ اضْطِرَارٍ أَقْوَى مِنْ اضْطِرَارِ فِرْعَوْنَ؛ فَجَعَلَ إِيمَانَ الْيَأْسِ مِنَ الْكُفَّارِ كَحَالِ الْاضْطِرَارِ لِلْأَبْرَارِ وَالْفُجَّارِ.

وَأَمَّا تَأْوِيلُ الْمُؤَوَّلِ كَشَيْخِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٤]: بَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ عَدَمُ النِّفْعِ فِي الدُّنْيَا لَا فِي دَارِ الْعُقْبَى؛ فَيُطْلَقُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنِّ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨].

هَذَا، وَلَوْ كَانَ إِيمَانُ الْيَأْسِ مِنَ الْكَافِرِ، وَتَوْبَةُ الْيَأْسِ مِنَ الْفَاجِرِ نَافِعًا فِي الْآخِرَةِ؛ لَمَّا دَخَلَ أَحَدٌ فِي النَّارِ، وَلَمَّا خَلَقَ دَارَ الْبَوَارِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْأَبْرَارِ، عَلَى مَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

الثَّامِنُ: قَوْلُهُ فِي فَصِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ الْعَالِينَ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ مَا خَلَقَ مِنَ الْعُنَاصِرِ مِنْ غَيْرِ مُبَاشَرَةٍ؛ فَالْإِنْسَانُ فِي الرُّتْبَةِ فَوْقَ الْمَلَائِكَةِ الْأَرْضِيَّةِ وَالسَّمَاوِيَّةِ، وَالْمَلَائِكَةُ الْعَالُونَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا النُّوعِ الْإِنْسَانِيِّ بِالنِّصِّ الْإِلَهِيِّ: ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾ [ص: ٧٥]، انتهى (٢).

(١) انظر: «الفتوحات» (٣٠١/١).

(٢) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١٤٤-١٤٥).

ولا يخفى أن هذا ليس من موجبات تكفيره، بل من أسباب تبديعه وتنكيره؛ حيث خالف اعتقاد أهل السنة والجماعة من أن خواص البشر، وهم الأنبياء أفضل من خواص الملائكة؛ كجبرائيل وميكائيل، بل نقلوا الإجماع على أن نبينا ﷺ أفضل الخلق من غير النزاع، ويدل عليه قوله ﷺ على ما رواه الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «أنا أول من تنشق الأرض عنه فأكسى حلة من حُلل الجنة، ثم أقوم عن يمين العرش ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام<sup>(١)</sup> غيري»<sup>(٢)</sup>.

والحاصل: أن المسألة ظنية، فإنكارها بدعة ألحقت بالكلمات الكفرية، وإنما لم يلحق الغزالي والحليمي بأهل البدعة حيث قالوا بأفضلية جنس الملائكة على جنس البشرية؛ لأن الجنس - من حيث هو مع قطع النظر عن ملاحظة أفراده إذا كان من أهل العصمة والطاعة والقربة - لا شك أنه أفضل من جنس يغلب عليهم الكفر والمعصية والغفلة لا سيما مع كثرة الجنس الأول وقلة الجنس الثاني، وقد حكّم الله بأنهم من المقرّبين العالين، وأخبر عن غيرهم بأن بعضهم في أسفل سافلين، على أنه من وافق اجتهاده في مسألة لأهل البدعة لا يعدّ من المبتدعين، وكان المؤول ذكر هذا الاعتراض حتى يؤهم الجهال أن سائر الاعتراضات على هذا المنوال، والله أعلم بحقيقة الأحوال.

التاسع: قوله في «الفتوحات»: (سبحان من أوجد الأشياء وهو عينها)<sup>(٣)</sup>.

وهو كفر صريح ليس له تأويل صحيح، كما قدّمناه مع تعارض طرفي كلامه لتصحيح مراده؛ فإن المؤجديّة الدالة على الصفة الحدوثية، تُناقض العينية المعنويّة

(١) كذا في «ط»، وفي «ح» و«م»: «المكان».

(٢) رواه الترمذي (٣٦١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) انظر: «الفتوحات» (٢/٤٥٩).

بالصفة القديمة، ولذا قال بنفسه استدراكاً لفساد مقوله: (فهو عين كل شيء في الظهور ما هو عين الأشياء في ذاتها سبحانه وتعالى، بل هو هو، والأشياء أشياء).

لكن فيه أنه الموجود الخارجي الحادسي، كيف يكون عين واجب الوجود الأزلي ولو في مرتبة الظهور، إلا أن من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور، مع أن ظهور الأشياء إنما هو لكونها مظاهر لتجلي الصفات والأسماء.

وأما ذاته تعالى فلا تُدركه الأبصار، ولا يُحيط به علم أحد من العلماء الكبار، ولذا قال سيّد الأبرار: «لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»، وقال: «تفكروا في آلاء الله، ولا تفكروا في ذات الله تعالى»<sup>(١)</sup>.

وقال الصديق الأكبر: العجز عن درك الإدراك إدراك. وقال المرتضى: ما خطر ببالك؛ فالله وراء ذلك.

ثم اعلم: أن مولانا سعد الدين قال في «شرح المقاصد»: إنه اشتهر بين جمع من المتفلسفة والمتصوفة، أن حقيقة الواجب تعالى وجود مطلق.

ولما أورد عليهم: بأن الوجود المطلق مفهوم كلي، وليس له تحقق في الخارج وأفراده غير متناه، والواجب موجود في الخارج، وواحد ليس له تكثير.

أجابوا: بأنه تعالى واحد شخصي وموجود بوجود هو عينه، والتكثير في الموجودات بواسطة الإضافات لا بواسطة تكثير الموجودات؛ لأن الوجود إذا نُسب إلى إنسان حصل موجود، وإذا نُسب إلى الفرس حصل موجود آخر، وهلمَّ جرّاً.

وزعموا أن هذا جواب ما يرد عليهم من جانب أهل السنة والجماعة

(١) تقدم تخريجهما.

من تصريح الشناعة؛ بأن الواجب غير موجود في الخارج، وأن وجود جميع الأشياء حتى القاذورات واجب، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً<sup>(١)</sup>.

وقال السيد الشريف في «حاشية التجريد»: إن جماعة من الصوفية ذهبوا إلى أنه ليس في الواقع إلا ذات واحدة ليس فيه تركيب أصلاً وقطعاً، وله صفات عينها، وحقيقة وجودها منزّهة في حد ذاتها من شوائب العدم وسمات الإمكان، ولها تقييدات بقيود اعتقادية، وبحسبها ترى الموجودات متميزة، فيتوهم منه التعدد الحقيقي، وهذا خروج عن طور العقل؛ لأن البديهة شاهدة بتعدد الموجودات تعدداً حقيقياً، ودالة على أن الذوات والحقائق مختلفة بالحقيقة، لا باعتبار العقيدة فقط، ومن ذهب إلى هذه الهذيان يسندها إلى المكاشفات والمشاهدات، ويزعم أنه خارج عن طور العقل وحس المدرك. انتهى.

ولا يخفى أن من خرج كلامه من طور العقل، ومرأه من طريق النقل؛ فلا يلتفت إليه ولا يعول عليه، ولا عبرة بمصطلحات لديه، وبهذا تندفع شبهة أوردها خاتمة الجمع النقشبندی خووجه عبيد الله السمرقندي<sup>(٢)</sup> في فقرات، التي من جملة كلماته: أن خلاصة العلوم المتداولة ثلاثة؛ علم التفسير، والحديث، والفقه، وزيدتها علم التصوف الذي عليه مدار التعريف، وموضع هذا العلم بحث الوجود، والقائلون بوحدة الوجود يدعون أن في جميع المراتب الإلهية والكونية ليس إلا وجوداً ظاهراً، متصوفاً بالصورة العلمية.

وهذا المبحث في غاية من الإشكال، والتخييل والتعقل فيه بالخوض موجب للزندقة والضلال، لما في أفراد الموجودات من الكلب والخنزير وأمثال ذلك من

(١) انظر: «شرح المقاصد» لسعد الدين التفتازاني (١/ ٣٧٦).

(٢) هو عبيد الله بن محمود بن أحمد الشاشي السمرقندي النقشبندي، المتوفى سنة (٨٩٥هـ)، له مؤلفات في الزهد والتصوف منها: «أنيس السالكين».

خسيس الحيوانات وأنواع النجاسات وأصناف القاذورات، مما يلزم من إطلاق الوجود عليها غاية القباحات ونهاية الشناعات، واستثناؤها خرم للقاعدة، وخلاف لاصطلاح هذه الطائفة، والواجب على الأذكياء أن يشتغلوا بتصفيّة المرآة الحقيقيّة عن النقوش الكونيّة؛ لتظهر عليهم الأسرار الصّمدانيّة، وتنجلي لهم الأنوار السّبحانيّة. انتهى.

ولا يخفى أن كلامه يؤهم أن الطائفة المذكورة هم الصّوفيّة المشهورة، وليس كذلك؛ فإن الصّوفيّة المجمع عليهم من المتقدّمين؛ كالمحاسبيّ وداود الطائيّ والجنيد والمعروف الكرخي، وكذا من المتأخرين؛ كصاحب «التّعرف»، و«عوارف المعارف»، و«الرسالة القشيرية»، ونحو ذلك؛ فليس في كلامهم ما يُعترض على مرامهم، بل جميعها مطابقةً لظواهر الكتاب والسّنة.

وقد قال سيّد الطائفة: من لم يقرأ كتاب الله وسنة رسول الله؛ فهو خارج عن الطريقة، وغير داخل في الحقيقة<sup>(١)</sup>.

وقال أبو سليمان الداراني: كل ما يخطر ببالي فأتزن بكفتي ميزان الكتاب والسّنة، انتهى.

ولا يخفى أن هذا شأن الإيمان، وطريق الإحسان، المؤيّد بالبرهان على وجه الإتيان، وأمّا التعلّق بالخيالات العقلية، والتّوهّمات النفسية الخارجة عن الأدلة النقلية، فليس هذا إلا مذهب الحكماء الفلسفية ومن تبعهم من المعتزلة والخوارج وغيرهم من الأصناف الرديّة؛ كالوجودية والإلحادية والحلولية والاتّحادية والدّهريّة والمُعظّلة والمُجسّمة، وأمثال ذلك من المشارب الكُفريّة.

فالواجب على العبد أن يعتقد اعتقاد أهل السّنة والجماعة؛ إما بطريق التقليد، وإما بطريق التحقيق والتأييد، ثم يشتغل بعلم التفسير والحديث والفقهِ التي هي العُلوم

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٠/٢٥٥). وسيد الطائفة: هو الجنيد بن محمد، أبو القاسم.

الشرعية، وعلم الأخلاق من التصوف الذي مبناه على التخليّة والتخليّة؛ بأن يتخلى عن الصفات الرديّة، ويتحلّى بالأخلاق الرّضيّة، وأول تلك المنازل العليّة: التوبة عن المعصية الجليّة والخفيّة، والأوبة عن الغفلة الظاهريّة والباطنيّة، طالباً من الله حُسن الخاتمة؛ فإنها فاتحة الخيرات السّرمديّة، وفاتحة المبرات الأبدية.

ثم اعلم: أن المؤوّل قد اعترف بأنّ شيخه تفوّه في مصنفاته: أن واجب الوجود وجودٌ مُطلق، لكنه أراد به أنّه موجودٌ بذاته، لا معلولٌ بشيءٍ، ولا علّة له، وأنّ وجوده ليس له ابتداءً، ثم ادّعى أنّ الوجودية طائفتان؛ إحداهما موحّدة، والأخرى ملحدّة، وهذه الطائفة الخبيثة يقولون: إنّ الباري تعالى ليس في الخارج موجودٌ بوجودٍ مُستقلّ، وشهودٌ مُتبيّن، ومتميّزٌ من عالم الأرواح والأشباح، بل إنه مجموع العالم، وهذا كفرٌ صريحٌ، وقولٌ قبيحٌ، وقد ذكره في «الفتوحات» في عقيدة الخواصّ.

ثم قال: وفي بعض نسخ «الفتوحات» لا يوجد، ولعلّه ذكره في رسالة مُستقلّة سمّاها «رسالة المعرفة» فصرّح فيها: (أنّ في هذا المقام زلت أقدام طائفة عن مجرى التحقيق، فقالوا ما ثم، إلا ما نرى، فجعلت العالم هو الله، والله نفس العالم، ليس أمراً آخر، وسبب هذا المشهد كونهم ما تحقّقوا به تحقّق أهله، فلو تحقّقوا به ما قالوا بذلك، انتهى).

ولا يخفى أن بين كلاميه تعارضٌ ظاهرٌ، وتناقضٌ باهرٌ، ولعلّ هذا سبب اختلاف العلماء الكبراء في حقّه؛ حيث قال بعضهم: زنديقٌ، وقال آخرون: صديقٌ؛ نظراً إلى كلاميه، والله أعلم بحقيقة مرآميه؛ فنحن لا نقول بكفره؛ لأنه لا يجزم في أمره، بل نحكم بكفر من قال بما يخالف الشريعة والطريقة، وخرج عن أطوار الحقيقة، بل وعلى تقدير أنّه تحقّق منه الكفر، فلا يبعد أنّه رجع إلى حقّ الأمر في آخر العمر في أقواله وعند انتهاء آجاله؛ فلا يجوز الحكم بكفر أحدٍ إلا إذا ثبت نصّ قاطع على أنه



مات في الكفر، وأمّا أتباعه في مرامه والمُطالعين لكلامه؛ فإن سلّموا من الاعتقادِ الفاسدِ والوهمِ الكاسدِ؛ فمن فضلِ الله وكرمه، وإن تبعوه في طريق ضلّالته وسبيلِ جهالته؛ فمن قبيلِ قضاءِ الله وقدره، فلا حولَ ولا قُوَّةَ إلا بالله؛ فهذا تبين أن مطالعةَ كتبه حرامٌ على العامة؛ لأنّ دسائسه قد تخفى على الخاصّة، كما اختاره شيخُ مشايخنا الجلالِ السيوطيِّ.

وأما الشيخُ بعينه فأتوقفُ في حقّه، وأفوضُ أمره إلى ربّه؛ فلا أقولُ إنّه زنديقٌ، كما قال به كثيرونَ، وإن كانَ كلامه المُتعارضُ يدلُّ عليه كما تقدّم، ولا أقولُ: إنّه صديقٌ، كما قال به آخرونَ، بناءً على حُسنِ الظنِّ به، وعدمِ تحقُّقِ مرامه في كلامه وسماعِ بعضِ الوقائعِ المُشابهةِ بالكراماتِ، ومشاهدةِ كثرةِ علومه، وتغلغلِ فهمه في تحقيقِ المقاماتِ، والله أعلمُ بتحسينِ النيّاتِ، وتزيينِ الطويّاتِ.

ثم آلَ كلامُ المؤرِّلِ إلى اعترافه بأنَّ شيخه قال: (وجودُ الأشياءِ ذاتُ الحقِّ)، هكذا بالوجهِ المُطلَقِ على احتمالِ أنّه أرادَ في المنزلةِ الظُّهوريةِ، أو في المرتبةِ الحقيقيةِ بناءً على انتسابِ هذا القولِ إلى الأشعريةِ، من أنَّ وجودَ كلِّ شيءٍ عينه، وادّعاؤه بأنَّ هذا عينُ قولِ شيخه، ومن عميت بصيرته ما فرّق بين العينِ والغينِ المُشالِ؛ بزيادةِ النقطةِ الحادثةِ إلى الأغيارِ، وبالتجرّدِ عن هذه النقطةِ الدّالِّ للأبرارِ على أن ليسَ في الدارِ غيرُه ديار، والمُظهِرُ لأهلِ الشُّهُودِ معنى قولهم: سوى الله، والله ما في الوجودِ، والمومئ في قولِ البِسْطاميِّ الذي كان مُستغرِقاً في بحرِ الشُّهُودِ ونهرِ الوجودِ: ليسَ في جُبتِي سوى الله، وما ذاكُ إلا لوصولهم إلى مقامِ الفناءِ وحصولهم في مرامِ البقاءِ، ووقوعهم في حالِ السُّكْرِ والمَحْوِ وغيبتهم عن نفسِ الشُّربِ، وغفلتهم عن حالِ الصَّحْوِ، لكنْ هذه الحالةُ لحظةٌ بعدَ لحظةٍ، ولمحةٌ بعدَ لمحةٍ، كالبرقِ الخاطفِ وطرفةِ العينِ، ورُبما يبقى في هذا المقامِ بعضهم بقوَّةِ الجُدْبَةِ؛ فإنَّ حُفظَ في تلكِ الحالةِ عن

المعصية المتعلّقة بالفعلِ أو المقالِ؛ فهو من المجذوبين المحبوبين، وإلا فيُسمّى  
المجذوبُ الأبتَرُ، وهو مقامٌ ناقصٌ، وحالٌ عاطلٌ، كنسبةِ المجنونِ إلى عالمِ عاقلٍ .

وأما الكَمَلُ من الأنبياءِ والأولياءِ، فهم في مقامِ جمعِ الجمعِ، لا يحجبهم وجودُ  
كثرةِ الموجوداتِ، ولا يحجزهم شهودُ عينِ الذاتِ عن مطالعةِ حقائقِ المُمكناتِ،  
فيرونَ الأشياءَ كما هي، ويُفرّقونَ بينَ الأوامرِ والنواهي، فيعطونَ كلَّ ذي حقٍّ حَقَّهُ  
ويلاحظونَ الحقَّ، ويُراعونَ خلقه، نعم إذا غلبَ شهودُ الحقِّ على وجودِ الخلقِ  
بالاستغراقِ المُطلقِ؛ فهو المرادُ بشرطِ العِصمةِ في حقِّ الله وحقِّ العبادِ، وإليه الإشارةُ  
في قوله ﷺ: «لي مع الله وقتٌ، لا يسعني فيه ملكٌ مُقربٌ، ولا نبيٌّ مُرسلٌ»<sup>(١)</sup>، وأرادَ  
بالمملكِ المُقربِ: جبرائيلَ، وبالنبيِّ المُرسَلِ: نفسه الأكملَ، فتأمل .

وأما إذا انعكستِ القضيةُ؛ بحيثُ غلبتْ مُطالعةُ الخلقِ على مُشاهدةِ الحقِّ فهو  
نُقصانٌ إضافيٌّ بالنسبةِ إلى الكمالِ المُطلقِ، ومن هنا يُقالُ: حسناتُ الأبرارِ سيئاتُ  
الأحرارِ، ولذا قال سيّدُ الأخيارِ وسندُ الأخبارِ: «وانه ليغانُ على قلبي وأستغفرُ الله»<sup>(٢)</sup>،  
وفي هذا المقامِ قال بعضُ المشايخِ الكرامِ: أستغفرُ الله مما سوى الله .

وقال ابنُ الفارضِ:

ولو خَطَرَتْ لِي فِي سِوَاكَ إِرَادَةٌ      عَلَى خَاطِرِي سَهَوًا حَكَمْتُ بِرِدَّتِي<sup>(٣)</sup>

(١) أورده القشيري في «رسالته» (ص ١٩٠) بنحوه، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص  
٥٦٥): يذكره المتصوفة كثيراً، وهو في «رسالة القشيري»، لكن بلفظ: «لي وقتٌ لا يسعني فيه  
غيرُ ربِّي»، ويشبهه أن يكون معنى ما للترمذيّ في «الشمائل»، ولا بن راهويه في «مسنده»، عن  
عليٍّ في حديث طويل: كان ﷺ إذا أتى منزله جزأً دخوله ثلاثة أجزاء: جزءاً لله تعالى، وجزءاً  
لأهله، وجزءاً لنفسه، ثم جزأً جزءاً بينه وبين الناس .

(٢) رواه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رضي الله عنه .

(٣) انظر: «ديوانه» (ص ٣٩) .

وشرح هذا المعنى بطول، فلنعطف إلى بيان ما كنا بصده، فنقول: مُعْتَقِدُ أَهْلِ الْحَقِّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ غَيْرُ وُجُودِ الْكَائِنَاتِ؛ فَإِنَّهُ خَالِقُ الْمَخْلُوقَاتِ، وَوَجِدُ الْوُجُودَاتِ الْحَادِثَةِ لِلْمَوْجُودَاتِ، وَلَا غِنَى عَنِ الْمَوْجِدِ غَيْرِهِ سُبْحَانَهُ، كَمَا قَالَ: ﴿وَاللَّهُ الْعَنِيُّ وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ﴾ [محمد: ٣٨]؛ أَي: إِلَى إِيْجَادِهِ أَوْلاً وَإِمْدَادِهِ ثَانِياً، سَاعَةً فَسَاعَةً، فَلَا مَوْجُودَ إِلَّا بِإِيْجَادِهِ، وَلَا مَشْهُودَ إِلَّا بِإِمْدَادِهِ، بَلْ لَا مَوْجُودَ حَقّاً سِوَاهُ، مُوْجِدٌ فَلَا مَوْجُودَ مُطْلَقاً إِلَّا اللَّهُ، فَتَأْمَلْ هَذَا الشَّهُودَ فِي مَقَامِ الْوُجُودِ، وَبَيْنَ الْمَقَالَةِ الْوُجُودِيَّةِ: أَنَّ أَعْيَانَ الْمَوْجُودَاتِ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْكَائِنَاتِ الْعُلُويَّةِ وَالسُّفْلِيَّةِ وَالْأَشْيَاءِ الرَّدِّيَّةِ، عَيْنُ الْحَقِّ؛ بِنَاءً عَلَى الْقَوْلِ بِالْوُجُودِ الْمُطْلَقِ.

نعم؛ كَوْنُ الْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ وَالْمَعْدُومَةِ أَعْيَانٌ ثَابِتَةٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّ لَهَا وَجُوداً فِي الْخَارِجِ غَيْرُ مُسْتَقَلِّ بِذَاتِهَا، بَلْ كَالِهَبِ فِي الْهَوَاءِ، وَكَسِرَابِ بَقِيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ أَنَّهُ الْمَاءُ حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيْطٌ﴾ [فصلت: ٥٤]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ أَوْقَبُ إِلَيْهِ مِنْ جَلِّ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، وَهَذَا غَايَةُ قُرْبِ الْمُرِيدِ فِي مَقَامِ الْمَزِيدِ، فَتَعْيِنَاتُهَا تَعْيِنَاتٌ عِلْمِيَّةٌ صُورِيَّةٌ، لَا تَعْيِنَاتٌ عَيْنِيَّةٌ حَقِيقِيَّةٌ.

ثم اعلم: أَنَّ أَرْبَابَ الْمَعْرِفَةِ مِنَ الصُّوفِيَّةِ ضَرَبُوا مِثَالاً فِي بَيَانِ الْوَحْدَةِ الذَّاتِيَّةِ وَالكَثْرَةِ الْأَسْمَائِيَّةِ وَالصِّفَاتِيَّةِ الْحَسَنَى، وَلِلَّهِ الْمِثْلُ الْأَعْلَى أَنَّ الْأَشْيَاءَ عَلَى اخْتِلَافِهَا فِي أَكْوَانِهَا وَأَلْوَانِهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى نَوْرِ الْحَقِّ وَظُهُورِ الذَّاتِ الْمُطْلَقِ، كَمَا إِذَا وَقَعَتِ الرَّجَاجَاتُ، وَالْمِرَاةُ فِي مُقَابَلَةِ شَمْسِ الْوُجُودِ، وَهُنَاكَ فِي مُقَابَلِهَا جُدْرٌ فِي عَالَمِ الشَّهُودِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ نَوْرَ الشَّمْسِ تَقَعُ عَلَى تِلْكَ الْمَجَالِي فَيَنْطَبِعُ آثَارُ الْأَلْوَانِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي الْجُدْرِ الْمُقَابَلِ لِتِلْكَ الْمِرَايَا، فَتَبْقَى فِي غَايَةِ مِنَ الظُّهُورِ، لِلانْعِكَاسِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ، وَالْحَالُ أَنَّ نَوْرَ الشَّمْسِ بِاعْتِبَارِ وَحْدَةِ الذَّاتِ مُعْرَى وَمَبْرَأٌ مِنَ الْأَلْوَانِ

المُختلفة المنطبعة في المرآة، إلا أنه لولا وجود ذاتها لم يُتصوّر شهودٌ تجلياتها في مرياتها؛ فالعارفُ نظرُهُ إلى الحقِّ المُطلق، والغافلُ نظرُهُ إلى الخلق، وغفلته عن الحقِّ، ولذا لمّا قيل للشيخ الأوحديّ، وهو مَوْلَعٌ بعشقِ الأُمردِ الغلام: أنت في أيِّ المقام؟ فقال: أنظرُ شمسَ السماءِ في طُشتِ الماءِ، فقيل له: لولا أنّ لك دَمَلٌ في القَفَا لرأيتَ الشمسَ في مقامِ العُلا، وتنوّرتَ بنوره الضّيا.

ثم على هذا ظُهورِ الآثارِ المُختلفة من الواحدِ الحقيقيّ لتعدّدِ القوابلِ المُختلفة الاستعدادِ الخَلقيّ، كما يُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤]، ويومئُ إليه قوله ﷺ: «كُلٌّ مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»<sup>(١)</sup>، وبهذا المثالِ ظهرَ لك أنّ كونَ الحقِّ مع جميعِ الخلقِ ليسَ من المُحالِ؛ فافهم ولا تتوهم أن هُنا شيئاً من الإشكالِ أو الأشكالِ، والله أعلمُ بحقيقةِ الأحوالِ.

ثم من نتائجِ هذا المثالِ: أنّ المُتَحَقِّقَ الوُقُوعِ هو النورُ في جدارِ الظُهورِ، والألوانُ المُختلفة، والأكوانُ المُرتَلَفَةُ معدومةٌ في صُورةِ الموجوداتِ، وموهومةٌ مُحَقَّقُ الفناءِ في حدِّ الذاتِ، والجهةُ النُوريّةُ جمعٌ، والجهةُ اللونيّةُ فرقٌ، والوجودُ الخارجيُّ جامعٌ بينَ الجهتينِ، وبرزخٌ بينَ شُهودِ الواجبِ الوجودِ وظُهورِ مُمكنِ الشُهودِ، وهو مقامُ جمعِ الجمعِ المُعتَبَرِ عندِ الكلِّ، فتدبر وتأمل، وإليه الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ﴾ [فاطر: ١٢]، وقوله سبحانه وتعالى ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ (١٦) يَبْتِغِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٦]؛ فدلّ على أنّ الواجبَ لا يُمكنُ أن يصيرَ مُمكنًا، كما أنّ المُمكنَ لا يُتصوّرُ أن يصيرَ واجبًا، وأما الناقصُ فلا يُفرِّقُ بينَ النورِ واللونِ، وإليه الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢].

وأما مَنْ غلبَ عليه شُهودُ الحقِّ فقال: ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلٌ، ومَنْ

(١) رواه البخاري (٢٧٠٢)، ومسلم (٢٦٤٩) من حديثِ عمران بن حصين رضي الله عنه.

غلبَ عليه شُهُودُ الخَلْقِ يَكُونُ دَهْرِيًّا عُنْصْرِيًّا مَجُوسِيًّا جُحُودِيًّا يَهُودِيًّا وَجُودِيًّا لَا شُهُودِيًّا، فَصَحَّ قَوْلُ مَنْ قَالَ: الرَّبُّ رَبُّ، وَالعَبْدُ عَبْدٌ، فَلَا تَغْلَطُ وَلَا تَخْلِطُ، وَكَذَا قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَا لِلتَّرَابِ وَرَبِّ الأَرْبَابِ، وَقَدْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥]، وَمِثَالٌ آخَرٌ يَقْرَبُ لِلْمِثْلِ الأَوَّلِ، وَاللهِ المِثْلُ الأَعْلَى؛ فَتأمل.

كما نظم بعضهم:

رَقَّ الزُّجَاجُ وَرَقَّتِ الخَمْرُ فَتَشَابَهَا وَتَشَاكَلَ الأَمْرُ  
فَكَأَنَّما خَمْرٌ وَلَا قَدْحٌ وَكَأَنَّما قَدْحٌ وَلَا خَمْرٌ<sup>(١)</sup>  
وهذه حالة فيها مزلة الأقدام، ومزلة الأقلام، وقد وقع هنا خبطٌ للمؤول في الإقدام على كلام غير مُستقيم المرام عند الأعلام، لدفع ما يردُّ على شيخه من الملام، ولم يُراعِ جانبَ المَلِكِ العَلَّامِ؛ حيثُ قال: (الموجودُ الخارجيُّ من الحيثية الجامعة بين الماهية المُمكنة ومبدأ الواجب؛ فلو قيل له باعتبار اشتماله على المبدأ: إنه عينٌ؛ لا يبعد كما أن الصفات لا عين ولا غير، وهي غير، انتهى).

وظهورُ كُفْرِهِ لا يخفى؛ فإن المُحَقِّقِينَ، وهم أهلُ السُّنَّةِ والجماعة ما رضوا أن يقولوا في الصفات: إنها عينُ الذاتِ، بل قالوا: إنها لا عينٌ ولا غيرٌ؛ احترازًا عن تعددِ القُدماء كما تعلَّقَ به نُفَاةُ الصِّفَاتِ؛ كالمعتزلة وسائر أهل البدعة، فكيف يُمكنُ أن يُقالَ: المُمكناتُ عينُ الذاتِ من وجهٍ وغيرها من وجهٍ، والحالُ أن الموجودات من آثارِ أنوارِ الصِّفَاتِ، ولكنَّ العبدَ من طبيعة مولاة، كما أن المُريدَ على طبيعة من رباه. وأما ما مثله المؤول تبعاً لغيره في تصويرِ الوحدةِ والكثرة: أنه كالواحدِ في مراتبِ الأعدادِ؛ فهو ميلٌ إلى القولِ بالعينيةِ المُترتبِ عليه الاتِّحادُ، المحكُومُ عليه

(١) البيتانُ نُسبا للصاحب بن عبَّاد ولأبي نواس. انظر: «ديوان المعاني» (١/٣١٠)، و«محاضرات الأديباء» (١/٧٨٦).

بالإلحاد، وكذا ما نقله عن شيخه أنه قال في «الفتوحات»: من أن التخلي عند القوم اختيار الخلو، والإعراض عن الأمور المشغلة من الحضرة، وعندنا هو التخلي من الوجود المُستفاد؛ لأنَّ في اعتقاد العوام: أن وجود الغير حق، وفي نفس الأمر ليس إلا وجود الحق جلَّ وعلا. انتهى.

ولا يخفى أن هذا أيضاً يُشير إلى وحدة الوجود، وهو مُخالف لما عليه أرباب الشهود: من أن العابد غير المعبود، والشاهد غير المشهود، وغاية الأمر أن ظهور الخلق يخفى أو ينفى عند نور الحق، كغيبية الكواكب الثواقب في حضرة شمس المشارق والمغارب، وكذا شمس الجوانب منخسفة ومُنكسفة عند تجلِّي رب المشارق<sup>(١)</sup> والمغارب؛ فكن من الأقارب لا من الأجانب؛ كيلا يقع لك خطأ في تحقيق المراتب.

العاشر: قوله في فصَّ نوح عليه السَّلام: (إنَّ التنزيه عند أهل الحقائق في التوحيد عين التجريد والتقييد؛ فالمنزّه إمَّا جاهل للرب، وإمَّا غافل قليل الأدب).

ثم قال: (لأنَّ الحقَّ له في كلِّ فردٍ من أفراد الخلق ظُهور؛ فهو الظاهر في كلِّ مفهوم، وهو الباطن عن كلِّ معلوم إلا من فهم من قال: إنَّ العالم صورة الحقِّ وهويته، وهو ظاهرٌ في كلِّ مظهرٍ وماهية).

ثم قال: (وهكذا من شبه وما نزّه؛ حيث جعل الحقَّ مُقيّداً ومحدوداً، ولم يعرف كونه معبوداً، ومن جمع بين التشبيه والتنزيه في وصف الحقِّ؛ فهو الذي عرف الحقَّ من بين الخلق).

وقال في فصَّ إدريس عليه السَّلام: (إنَّ الحقَّ المنزّه هو الخلق المُشبه).

وقال في فصَّ إسماعيل عليه السَّلام: (فلا تنظر إلى الحقِّ، فتعريه عن

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

الخلق، ولا تنظر إلى الخلق فتكسوه سوى الحق؛ فنزهه وشبهه، وقم في مقعد الصديق، انتهى<sup>(١)</sup>.

وحاصل كلامه: أنه ذم التنزيه المجرد، ولا شك أنه قول يرد، حيث مدح الله سبحانه ملائكته بقوله: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسِيحُونَ﴾ [الصفات: ١٦٦]، ولعل الاكتفاء بالتسيح عن النقصان والزوال ظهور صفات الجلال والجمال على وجه الكمال، ومن أسمائه الحسنی القدوس؛ فلا لوم على المنزه، ولو اكتفى بالتنزيه.

نعم؛ الجمع بين التنزيه والتحميد أولى كما لا يخفى على أهل التأييد؛ لقوله تعالى حكاية عن ملائكته: ﴿وَنَحْنُ سُبْحٌ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ولما ورد في الحديث: «سبحان الله وبحمده»<sup>(٢)</sup>، على أن كلا منهما يتضمن المعنى الآخر، فتدبر؛ فإنه في حقيقة المعنى نظير كلمة التوحيد في المعنى؛ فإن (لا إله) تنزيه وتمجيد، و(إلا الله) توحيد وتحميد.

ثم تعليقه المعلول خارج عن حيز المعقول والمنقول؛ إذ ماله ضلالة في جعله الخلق عين الحق، وهو الكفر المطلق، ثم تحسينه للتشبيه مناقض لتحقيق التنزيه، ومعارض لقوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

ثم قوله: الحق المنزه هو الخلق المشبه هو عين بطلان قوله الأول؛ فتأمل وتنبه، ومحمل كلامه وظاهر مرامه، أن تنزيه الحق عين تشبيهه بالخلق، ليس القول الصدق، وهو كذب وباطل؛ إذ لا مناسبة بين العبد والرب، وبين الحادث والقديم؛ فالصواب ما ذكره سبحانه في الكتاب: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾؛ أي:

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٦٨ - ٦٩).

(٢) منها ما رواه البخاري (٧٥٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

في ذاته ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]؛ أي: كاملٌ في مراتب صفاته؛ ففي الجملة الأولى ردُّ على المُشَبَّهَةِ، وفي الأخرى إبطالٌ للمُعْطَلَةِ، ونفاة الصفات المُكَمَّلَةِ؛ فهذا الجمعُ بين التنزيه والتشبيه عند أرباب التحقيق وأصحاب التنبيه؛ فتأمل أيها النبيه، لثلاث تقع فيما وقع فيه السفية.

وأما ما وردَ من الآيات المُتَشَابِهَةِ والأحاديث المُشْكَلَاتِ؛ حيثُ جاءَ فيهما ذكْرُ الوجهِ واليدِ والعينِ والقَدَمِ وأمثالها من الصفاتِ؛ ففيه ثلاثُ مذاهبَ بعدَ الإجماعِ على التنزيه من التشبيه:

أحدها: تفويضُ علمها إلى عالمها، وعليه جمهورُ السلفِ وكثيرٌ من الخلفِ، ويُؤيِّدُه قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ ؕ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

وثانيها: تأويلها، وإليه مالٌ أكثرُ الخلفِ وبعضُ السلفِ.

وثالثها: أن لا تأويلَ ولا توقُّفَ، بل المذكوراتُ كلُّها صفاتٌ زائدةٌ على الذاتِ، لا يُعلمُ معناها من جميع الجهاتِ، وهو مُختارٌ إمامنا الأعظمِ وأحمدَ ابنِ حنبلٍ وأتباعه؛ كابنِ تيميةَ، وهو قولُ ابنِ خزيمةَ وغيرهم من أكابرِ الأمةِ من المُحدِّثينَ، ونُسبَ إلى عامةِ السلفِ.

وقد وافقهم إمام أهل السنة أبو الحسن الأشعري في بعض الصفات لا في جميع المتشابهات، فإن له في الاستواء قولين؛ أحدهما: التأويلُ بالاستيلاء، وكذا في الوجه؛ حيثُ قال في أحدِ الوجوه: إن المراد بالوجهِ الوجودُ، وكذا في العينِ والقَدَمِ واليمينِ والجَنبِ، حيثُ قال مرَّةً: إنها كلُّها صفةٌ زائدةٌ، وأخرى اختارَ تأويلها، وأما اليدُ، فليسَ له فيها إلا القولُ بأنها من الصفاتِ الزائدةِ على الذاتِ، ووافقهُ الباقلانيُّ.

ثم اعلم: أنَّ حاصلَ كلامِ المؤوِّلِ في دفعِ هذا الاعتراضِ: أنَّ الحقَّ سبحانه لَمَّا كانَ عينَ الأشياءِ من وجهٍ وغيرها من وجهٍ، فلا بُدَّ من الجمعِ بين التنزيه والتشبيه؛ بأن



يعتقد التنزيه للذات، من حيث الهوية، والتشبيه من حيث العينية، المُعبر عنها بالمعية في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] انتهى.

وأنت ترى أن هذا توضيح لكلامه لا تصحيح لمرامه، وأما الاستدلال بالآية وحملها على هذا التأويل؛ فخطأ فاحش؛ إذ لا يلزم العينية من المعية إلا على مذهب الحُلولية والاتحادية والوجودية؛ بخلاف مذهب أهل الحق المُحققين بالمراتب الشهودية.

الحادي عشر: قوله في فص إدريس عليه السلام: (إن أبا سعيد الخراز، قال: إنه - يعني نفسه - وجهٌ من وجوه الحق، ولسانٌ من ألسنته؛ حيث لم يعرف رب العباد إلا بأن جمع بين الأضداد).

ثم قال الخراز: (هو - يعني الله سبحانه - سمي بأبي سعيد الخراز وغيره من أسماء المُحدثات)، انتهى<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى بطلان هذه الهديات، نعم جمع الحق سبحانه في الصفات بين الأضداد؛ حيث قال: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]، وهو في صورة الأضداد؛ إذ المعنى المراد: هو الأول بلا ابتداء، والآخر بلا انتهاء، والظاهر باعتبار الصفات المُقتضية لإظهار المصنوعات، وإبراز المُمكنات والباطن باعتبار الذات؛ حيث لا يعرف كنهه المنزه عن جميع الجهات، لا أن أوليته عينٌ آخريته، وظاهريته عينٌ باطنيته من جهة واحدة فيهما، وإن كانت مُختلفة بالنسبة إلينا كما أول المؤول؛ فإن كلامه المُعلل ونسبه إلى شيخه المُستدل؛ حيث قال في «الفتوحات»: هو الأول والآخر والظاهر والباطن، يريد الخراز من وجه واحد، لا من نسبٍ مُختلفة كما يراه أهل الفكر من علماء الرسوم. انتهى.

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٧٧).

ولا يخفى أنه عدُّ علماء الشريعة من أهل التفسير والحديث أرباب الرسوم، وجعل نفسه وأمثاله من أصحاب الحقائق والفهوم بمجرد التخيلات في الأمر الموهوم.

وأما قول المؤول: إنه قد تقرّر سابقاً أنه سبحانه لكونه مبدأ الأثار والأحكام له وجهٌ خاصٌ بالنسبة إلى كلِّ ماهية ما ليس إلى غيرها؛ فهو توضيحٌ لا تصحيحٌ؛ فإنَّه عينُ القولِ بأنَّه سبحانه عينُ الأشياءِ من وجهٍ وغيرها من وجهٍ، فثبت أنه كُفِّرَ صريحٌ ليس له تأويلٌ صحيحٌ.

وأما استدلاله بحديث: «إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده يقول: ربنا ولك الحمد»<sup>(١)</sup>؛ فإنَّ الله قال على لسان عبده: سمع الله لمن حمده؛ فمن سوء فهمه وقلة علمه بالكتاب والسنة؛ فإنَّه من قبيل قول الخياط إذا قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وكذا إذا قرأ القارئ آية السجدة، وكذا حديث: «إنَّ الله ينطق على لسان عمر»<sup>(٢)</sup>، وكذا سماع موسى عليه السلام كلام الرب من الشجرة.

الثاني عشر: قوله في فصّ نوح عليه السلام: (لو جمع نوح بين التشبيه والتنزيه، ودعا قومه إليهما لأجابوه فيهما، لكنه دعاهم جهاراً إلى تشبيهه، ثم دعاهم إسراراً إلى التنزيه، وقال: ﴿إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لِنِالٍ﴾ إلى التشبيه، ﴿وَنَهَارًا﴾ [نوح: ٥] إلى التنزيه). وهذا مع التناقض من كلاميه، والتعارض بين مراميه كُفِّرَ ظاهرٌ لا اعتراضه على نبي من الأنبياء.

وقد صرَّح العلماء: بأنَّ من عاب نبياً من الأنبياء؛ فقد كفر، ولادعائه علم

(١) رواه البخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٨٢)، وابن ماجه (٤١٤)، وأحمد (٥٣/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الغيب في الإنباء والتفسير برأيه مُخالفاً للعلماء والأولياء من غير قاعدةٍ عربية، أو قرينةٍ حالية، أو مقاليةٍ على ما ادّعاه من الإيماء.

ثم أقبح من ذلك فيما ترقى عما هنالك قوله في فصّ إلياس عليه السلام عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]: (فيه وجهان من بيان المبني وبيان المعنى: أحدهما: أن (رُسُلُ اللَّهِ) مُبتدأ، و(الله) خبره، وقوله: (أعلم) خبر مُبتدأ محذوفٍ هو (هو).

وثانيهما: أن (الله) مُبتدأ، و(أعلم) خبره، وفي الوجه الأول (رسل الله) يكونون الله، وفي الوجه الثاني غيره وسواه؛ فهذا هو التشبيه في التنزيه، والتنزيه في التشبيه، انتهى.

وأنت ترى أن هذا إلحادٌ في المبني واتِّحادٌ في المعنى، ولا يخفى أن جهل هذا القائل في الإسلام أقوى من عبدة الأصنام؛ حيث قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر: ٣]، و﴿هَؤُلَاءِ شَفَعُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، وأشدُّ كفراً من النصارى؛ حيث قالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧]، وهو يقول: بأن جميع الرسلِ الله، مع أن هذا ليس على قاعدته المبنية؛ لتصريح هذه الطائفة الرديّة المُسمّاة بالوجوديّة: أن النصارى ما كفروا إلا لحصر الإلهية في الماهية المسيحية؛ فهم عمّموا العينية حتى في الأشياء الدنيّة، فصدق في حقهم ما قال الله تعالى: ﴿يَجْرِفُونَ الْكَلِمَةَ عَنِ مَوَاضِعِهَا﴾ [المائدة: ١٣]؛ فأى تحريفٍ أقوى من هذا التصنيف المُشتمل على هذا الإعراب، الذي لم يصدر مثله عن الأعراب المذمومين في الكتاب؛ فإن قطع (رسل الله) عن قوله (أوتي) في غاية من الإغراب، فجمع بين تزييف المبني وتحريف المعنى؛ فثبت أنه جاهلٌ أيضاً بالقواعد العربية التي لا تخفى على من قرأ «الآجرومية».

هذا، وقد أطال المؤؤل في هذا المقام بما لا طائل تحت شأنه؛ فأعرضنا عن بيانه وإبطال برهانه؛ لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]، ولحديث: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(١)</sup>، وإنما ذكرنا هذا المقدار من الأمور الفضيحة؛ لما ورد في الأحاديث الصحيحة من أن: «الدِّينَ النَّصِيحَةَ»<sup>(٢)</sup>.

الثالث عشر: قوله في فصّ نوح عليه السّلام أيضاً: (أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَكْرُؤًا مَّكْرًا كَبِيرًا﴾ [نوح: ٢٢]؛ لأنّ الدعوة إلى الله مكرّ بالمدعو).

ثم قال بعد أسطرٍ: (وقالوا في مكرهم: ﴿لَا نَذَرُنَّ الْهَتَكُورَ﴾ [نوح: ٢٣]... إلخ؛ فإنهم لو تركوهم جهلوا من الحقّ قدر ما تركوا من هؤلاء؛ فإنّ للحقّ في كلّ معبودٍ وجهاً خاصاً، يعرفه من عرفه، ويجهله من جهله)، انتهى<sup>(٣)</sup>.

ولا كُفّرَ أصرح من هذا على ما لا يخفى، ولَمَّا عَجَزَ المؤؤل عن تأويله انتقل إلى توضيح كلامه وتصحيح مرامه بما هو أصرح في حال كُفْرِهِ ومقامه؛ حيث قال: (المقصود من الدعوة إلى الحقّ مجرد المعرفة لا أنّه سبحانه من محلّ مفقود، وفي آخر موجود، والدعوة الظاهرة عبارة عن دعاء المدعو مما فيه الحقّ مفقود إلى ما فيه الحقّ موجود).

ولمّا كان المرسل والمرسل إليه والرّسول والرّسالة والداعي والمدعو إليه، والمدعو والدعوة تقتضي أربعة أشياء، والحال أنه بحسب التوحيد الذاتي كلّها شيء واحد لا جرم يكون مخالفاً للواقع؛ فلو فهم أحد من جهلة التعدد الحقيقيّ تكون الدعوة في حقيقة المكرّ الخفي، وقد قال تعالى: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾ [آل عمران: ٥٤] قلت: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

(١) رواه الترمذي (٢٣١٨)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان (٢٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٥٥)، والنسائي (٤١٩٨)، وأحمد (١٠٢/٤) من حديث تميم الداري رضي الله عنه.

(٣) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٧١-٧٢).

ثم قال: ولو اعتقد أن شيئاً من الأشياء خالٍ منه وعارٍ عنه، فنفوته المعرفة بالحق على مقدار ما تصوّر فيه الخلو عنه من الخلق).

قلت: ما شاء الله كان من الأشياء، ويضلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، والخطرات الشيطانية ما لها حدُّ الانتهاء، كما تقتضيه جلالية الأسماء.

الرابع عشر: قوله في فصّ نوح عليه السلام أيضاً: ﴿أَغْرُقُوا﴾ في بحار العلم بالله، ﴿فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾ [نوح: ٢٥]، فكان الله أنصارهم، فهلكوا فيه؛ أي: في الله إلى الأبد، فلو أخرجهم إلى السيف - بكسر السين؛ أي: الساحل، سيف الطبيعة - لنزل بهم عن هذه الدرجة الرفيعة، انتهى<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى أن الدنيا هي دار المعرفة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى﴾ [الإسراء: ٧٢]، والكفار من أجل خطئهم؛ لما أغرقوا في الماء وأحرقوا بالنار يحصل لهم الإيمان في حال البأس<sup>(٢)</sup> والإيقان في وقت اليأس، ولا يُسمّى ذلك الإيمان معرفة، ولذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، وهذا معنى قوله: (ولو أخرجهم إلى ساحل الطبيعة لنزل بهم عن هذه الدرجة الرفيعة)، لكن تسمية هذه الحالة رفيعة لا شك أنها عبارة شنيعة وإشارة فظيعة.

قال المؤول: إن قوم نوح كانوا عالمين من حيث الفطرة والجبلية بحقائق الأشياء ومُسبِّحين كسائر أجزاء الأرض والسماء، لكن من غير شعور لهم به من حيث التعلُّق الجسداني وارتباط الهيولاني المانع لهم من الفكرة والرؤية والساتر لهم عن المعارف الفطرية، لا سيما لما أغرقوا وانقطع العلائق وتفرّق العوائق تحقّقوا بسبب شعورهم للعلوم الفطرية والمعارف الجبلية، قال تعالى: ﴿وَبَدَأَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٧٣).

(٢) كذا في «ط»، وفي «ح» و«م»: «اليأس».

لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿ [الزمر: ٤٧]، ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢]، انتهى مقالا، ونعوذُ بالله من الشقاوةِ حالاَ ومآلاً.

ثم رأيتُ عبارة «الشفا» فيها: أن الإجماعَ على تكفيرِ كلِّ من دافعَ نصَّ الكتابِ<sup>(١)</sup>.

قال شارحُه العلامةُ الدَّلجِيُّ: أي: حملُه على خلافِ ما وردَ به من المعنى المُحكَمِ كحملِ بعضِ المتصوفةِ قوله تعالى في قومِ نوح: ﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَذَلُّوهُمُ فَأَرَأَى﴾ [نوح: ٢٥] على ما حاصلُه: أُغْرِقُوا في المحبةِ فأدخلوا نارها مع هذيانَاتٍ كثيرةٍ صارفةٍ عن ذمِّهم إلى مدحهم. انتهى.

ولا يخفى أن المعرفةَ صفةً مادحةً، بل لازمةٌ للمحبةِ.

الخامسَ عشرَ: قوله في فصِّ إبراهيم عليه السلام:

فِيحْمَدُنِي وَأَحْمَدُهُ      وَيَعْبُدُنِي وَأَعْبُدُهُ

انتهى<sup>(٢)</sup>.

والجُملةُ الأولى وجهها ظاهرٌ؛ لأنَّ الحمدَ بمعنى الشَّاءِ؛ فاللهُ تعالى يُثني على مَنْ يشاءُ، وأمَّا الجُملةُ الثانيةُ، فظاهرها كُفْرٌ كما لا يخفى على أهلِ الصِّفا.

وأمَّا قولُ المؤوِّل: إنَّ العبادةَ جاءت في اللغةِ بمعنى الانقيادِ والطاعةِ، واللهُ سبحانه أجابَ دُعاءَ المُطيعِ، كما أنَّ المُطيعَ انقادَ لأمرِ المُطاعِ.

قال أبو طالبٍ للنبيِّ ﷺ: ما أطوعَ لك ربِّك يا مُحَمَّدُ، فقال له: «وأنتَ يا عمِّي إنَّ أطعته أطاعك»<sup>(٣)</sup>، انتهى.

(١) انظر: «الشفا» (٢/٢٨٦).

(٢) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٨٣).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٩٧٣)، وابن عدي في «الكامل» (١٠٢/٧) من حديث =

ولا يخفى أنه ما ورد: إِنَّكَ إِنْ عَبْدتَهُ عَبْدكَ؛ فَإِنَّهُ كَفَرَ شَرعاً، ولا يُلْتَفَتُ إلى معناه لُغَةً وعرفاً، وكذا لا يُقْبَلُ توجيهُهُ المُقَابَلَةُ بالمشاكلَةِ، مع أن المُقَابَلَةَ لا تكونُ إلا في الجُمْلَةِ الأَخِيرَةِ على ما صرَّحُوا به في علم المعاني والبيان.

هذا؛ وأيُّ لُدَّةٍ في هذا الكفرِ بظاهره واحتياجه إلى تأويلٍ في آخره، وأيُّ مانعٍ كانَ له أن يقولَ: وَيُجِيبُنِي وَأُجِيبُهُ.

والحاصلُ: أن تأويلَهُ لا يصدُقُ قضاءً وحكومةً، وقد يُدين ديانةً.

السادس عشر: قوله في فصِّ هودَ عليه السَّلامُ: (إِنَّ وجودنا غذاءُ الحقِّ، وهو غذاؤنا)، انتهى<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى أن الغذاءَ ما يكونُ سبباً للبقاء من مطعوماتِ الأشياءِ، والله تعالى مُنَزَّهٌ عن ذلك كما قال: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُهُمْ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤].

وأما قولُ المؤوِّلِ: إِنْ بقاءَ الحقِّ لَمَّا كانَ سبباً لوجودِ بقاءِ الخلقِ؛ فلا جرمَ هو غذاؤنا، ولَمَّا كانَ الخالقيَّةُ والرازقيَّةُ وسائرُ الأسماءِ الأفعاليَّةِ لا يتصوَّرُ ثبوتها من غيرِ مخلوقٍ ومرزوقٍ وأمثالهما، لا تقديراً ولا وجوداً؛ لا جرمَ نكُونُ نحنُ أسبابَ وجودِ الأسماءِ وبقائها؛ فنحنُ غذاؤُهُ في ثبوتِ أفعاله وأسمائه.

فمذهبُ باطلٍ، ومشرَّبٌ عاطلٌ مع قطعِ النظرِ عن الكُفْرِ، باعتبارِ إطلاقِ هذا اللفظِ الشنيعِ على الربِّ الرفيعِ؛ حيثُ إنَّ أوصافَ الله تعالى توقيفيةٌ؛ لأنَّ المُعتقَدَ المُعتمَدَ عند طوائفِ الإسلامِ، والعلماءِ الأعلامِ، والمشايخِ العظامِ: أن الله كانَ خالقاً قبلَ أن يخلُقَ، ورازقاً قبلَ أن يرزُقَ؛ على خلافِ بين الماتريديَّةِ والأشاعرةِ؛ حيثُ جعلَ الأولونَ صفةَ التكوينِ قديمةً، والآخرُونَ حادثةً باعتبارِ مُتعلقاتِها،

= أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفي إسناده الهيثم بن جمار، وهو ضعيف.

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١١١).

وأدخلوها تحت نعت القدرة والإرادة، والأولون قالوا: لا يلزم من حدوث المُتعلِّق أن لا يكون المُتعلِّق ذاتياً كما حُتِّق في العلم والمعلوم، فالجوابُ بالجوابِ في مقام فصل الخطاب؛ فالأشعريةُ قالوا: وجودُ الخلقِ والرزقِ تقديرِيٌّ، والماتريديَّةُ قالوا: وجودُهُما حقيقيٌّ، وقيل: النزاعُ لفظيٌّ.

فقولُ المؤوَّل: (لا يُتصوَّرُ ثبوتها)؛ أي: الأسماءُ الأفعاليةُ (من غير مخلوقٍ ومرزوقٍ لا تقديرًا ولا وجودًا)؛ كُفِّرَ صريحٌ، ليس له تأويلٌ صحيحٌ، لا سيما إذا كان قوله: (لا تقديرًا) راجعاً إلى (ثبوتها).

السابع عشر: قوله في فصِّ هودٍ عليه السَّلامُ أيضاً: (فإياك أن تتقيَّدَ بقيدٍ مخصوصٍ، وتكفِّرَ بما سواه، فيفوتك خيرٌ كثيرٌ، بل يفوتك العلمُ بالأمرِ على ما هو عليه).

ثم قال: (فكن هيولى لصورِ المعتقداتِ كلِّها؛ فإنَّ الله تعالى أوسعُ وأعظمُ من أن يحصره عقدٌ دونَ عقدٍ؛ فإنه تعالى يقولُ: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَشَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فما ذكرَ آيناً من آينٍ، وذكرَ أنَّ شَمَّ وجهَ الله، ووجهَ الشيءِ حقيقتهُ، انتهى<sup>(١)</sup>.

وكُفِّرُهُ لا يخفى؛ إذ يلزمُ منه أنَّ المعتقداتِ المُختلفةِ بينَ الطوائفِ المؤتلفةِ كلِّها حقٌّ واعتقاداتٌ جميعها صدقٌ، وهذا مذهبُ الزنادقةِ والإباحيةِ والملاحدةِ والاتحاديةِ.

ثم المؤوَّلُ لَمَّا عَجَزَ عن تأويلِ هذا الكلامِ ذهبَ إلى طريقِ توضيحِ المرامِ على قاعدةٍ فاسدةٍ له ولشيخه في هذا المقامِ، فقال: إنَّ الله سبحانه لَمَّا كان مبدأً الآثارِ، والماهياتِ الخارجيةِ كذلك مبدأً الآثارِ والماهياتِ الذَّهنيةِ، وكما أنَّه من حيثُ المبدئيةِ مُقارنٌ للماهياتِ الخارجيةِ، كذلك من حيثُ

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١١٢).



مبدئيته للأثار والأحكام الذهنية مُقارنٌ للذهنية؛ فهو مع الموجودات الذهنية كما هو مع الموجودات الخارجية بلا فرق. انتهى.

ولا يخفى أن المعية المذكورة لا تُفيدُ تصحيحَ المسألة المسطورة؛ اللهم إلا أن يُرادَ بالمعية العينية كما صرَّحَ به هو وشيخه في مقاماتها الرديَّة، وحينئذٍ يتعيَّنُ القولُ: بأن هذه المقولة من الكلمات الكُفريَّة، ومُجملُ كلامه في آخر مرامه: أنه سُبحانه لا يخلو عن اعتقادٍ مسطورٍ، إلا أنه ليس في اعتقادٍ دونَ اعتقادٍ بمحصورٍ، انتهى. وهو نهايةُ كفره وغايةُ أمره؛ حيثُ جعلَ الإيمانَ والكفرَ سواءً في الاعتقادِ، وكذا صيَّرَ سائرَ الأمور المتضادَّةَ مُصوَّرةً في الاعتمادِ.

الثامن عشر: قوله في فصِّ شُعيبٍ عليه السَّلامُ: (إنَّ الإلهَ المُعتقدَ لشخصٍ ليس له حُكمٌ في الإلهِ المُعتقدِ لآخرٍ؛ فصاحبُ الاعتقادِ، ينفي النقصانَ عنه، ينصره وهو لا ينصره، ولهذا ليس له أثرٌ في اعتقادِ مُنازعه، وكذا هذا المُنازعُ ليس له نصرَةٌ من إلهٍ له اعتقادٌ به، فما لهم من ناصرين) (١).

وقال في فصِّ مُحَمَّدٍ ﷺ: (إنَّ المُعتقدَ يُثني على إلهٍ مُعتقدٍ له، ويتعلَّقُ به، فالإلهُ مصنوعٌ له، فثناؤه عليه ثناؤه على نفسه، ولهذا يذمُّ مُعتقدَ غيره، ولو أنصفَ لَمَا فعله، لكنه جاهلٌ بسببِ الاعتراضِ على الغيرِ في اعتقادِهِ في الحقِّ، ولو عرفَ قولَ الجنيِّدِ: لونُ الماءِ لونُ إنائه؛ لسلمَ لكلِّ ذي اعتقادٍ مُعتقده، وعرفَ الله في كلِّ صورةٍ ومُعتقدٍ؛ فهو صاحبُ الظنِّ، لا صاحبُ العلمِ، كما قالَ الحقُّ: «أنا عندَ ظنِّ عبدي بي» (٢)؛ يعني: ما أظهرَ له إلا في صورةٍ مُعتقده إن أرادَ أطلقه، وإن أرادَ قيده، والإلهُ المُقيِّدُ محدودٌ، يسعه القلبُ؛ إذ الإلهُ المُطلقُ لا يسعه شيءٌ؛ لأنَّهُ عينُ جميعِ الأشياءِ وعينُ ذاته، وفي الشيءِ الواحدِ لا يُقال: إنَّه يسعه أو لا يسعه. انتهى (٣).

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١٢٢).

(٢) رواه البخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٢٢٦).

ولا يخفى ما فيه من المنكرات الشرعية والكفريات الفرعية؛ فإنه يُبطل التوحيد، ويُعطل التمجيد، ويحرف كلام الله وكلام رسوله عن مقام التسديد والتأييد؛ إذ الحديث الإلهي: «أنا عند ظن عبدي بي» ليس بالنسبة إلى اعتقاد الألوهية؛ فإن الظن لا يُغني من الحق شيئاً في الأمور الاعتقادية، بل معناه: أنه عند ظن عبده به في مقام الرجاء والخوف، كما تقتضيهما صفة العبودية؛ بأن يقوم بطاعته ويخاف من معصيته لا لمجرد التمني من غير التعني؛ فإنه غرور لا يعقبه سرور.

وأما ما ورد في الحديث النبوي من أن «القلب بيت الرب»<sup>(١)</sup>، وكذا ما ورد في الحديث القدسي والكلام الأنسي: «لا يسعني فيه أرضي ولا سمائي، ولكن يسعني قلب عبدي المؤمن»<sup>(٢)</sup>؛ ففيهما إيماء إلى مضمون قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧] الآية، وتحقيقها ليس هذا محل بسطها، ولا يقول مسلمٌ بنزول الرب في القلب وإحاطته به إلا الحُلُولِيَّةُ والوَجُودِيَّةُ، إلا أن الأولين يخصون القضية ولا يعمون البليَّة.

ثم المؤولُ لما عجز عن تأويله وتصحيحه شرع في بيان كلامه وتوضيحه، فتبعه في مرامه وصرح بتصريحه، حيث قال: أصحاب التقليد من العقلاء تصوّروا الحق سبحانه بحسب فهمهم وإدراك علمهم، فصوّروا في ذهنهم صورةً ونزّهوها من كل ما يحسبونه نقصاناً عندهم، ووصفوها بكل نعت ظنوا أنه كمال لديهم؛ ففي الحقيقة تلك الصورة مصنوعة ومخترعة ومجعلة ومفعولة لإدراكهم وفهمهم.

(١) حديث موضوع، والمؤلف نفسه رحمه الله قد حكم عليه بالوضع في «الأسرار المرفوعة» (ص ٢٦٠). وانظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٤٩٢).

(٢) قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٤٨٩): قال العراقي: لم أر له أصلاً، وكذا قال ابن تيمية: هو مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ.

فلو نظرت في اعتقادات الفرق الإسلامية، وتأملت في معتقدات اليهود والنصارى والمجوس وعبدة الأصنام والصابئة لظهر لك هذا المعنى في ميدان المبنى؛ فإن كل واحد منهم بحسب قابليتهم وفهمهم تصوّروا الحق بصورة مستحسنة عندهم، ويحامون ويراعون وينفون عنه المنقصة، وينسبون إليها الممدحة، وينفون معتقد غيرهم ويدّمونه، ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْلِفينَ﴾ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَجَمَ رَبُّكَ ﴿[هود: ١١٧-١١٨] وهم الأنبياء والأولياء والراسخون من العلماء؛ لأنهم لم يُصوِّروا صورة معلومة عندهم، وحقيقة خاصة من لدنهم، بل اتبعوا ما أوحى إليهم بالوحي للأنبياء والإلهام للأولياء. انتهى.

وهذه كلمة حق أريد بها الباطل كما لا يخفى على العاقل الكامل؛ فإن مراد شيخه كما مر مراراً أن الحق عين الخلق، وأن كل معتقد صحيح؛ لظهور الحق، وكونه مع كل شيء، بل عينه، واختلاف الاعتقادات بحسب تفاوت الاعتبارات الصادرة على وفق مراتب الاستعدادات والقابليات، كانعكاس نور الشمس في المرايات، وهذا شبه المعنى الذي هو مدار بنائه بقول نسبة إلى الجنيد: لَوْنُ الْمَاءِ لَوْنُ إِنَائِهِ.

والتحقيق: أن معنى قول الجنيد لو صحَّ روايته عنه يكون من قبيل ما قيل: كل إناء يترشح بما فيه؛ أي: بما يوافق هواه وطبعه ويطلق معتقده وشرعه، لا بما ينافيه، ألا ترى أن جماعة مختلفة إذا اجتمعوا في محفل؛ فالعالم يظهر منه آثار علمه، والكريم يظهر منه آثار كرمه، والحسن الخلق يتبين عنه أنوار حلمه؛ فالذاكر لا يذكر إلا مذكوره وموصوفه، والعارف لا يعرف إلا معروفه، وهكذا بقية أرباب الفضائل وأصحاب الشمائل، وطالب الدنيا يتكلم بأموار دنياه، والفاستق بما في خاطره من مهواه، و﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، عارفون طريقهم ومذهبهم، و﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠].

التاسع عشر: قوله في فصّ شعيب عليه السلام أيضاً: (إنّ العالمَ مجموعةٌ أعراضٍ، وفي كلّ آنٍ يصيرُ معدوماً وموجوداً، كما قال الأشاعرةُ وغيرهم في الأعراضِ لا في الأجسام)<sup>(١)</sup>.

أقول: وهذا المقدارُ ليس له مطعنٌ في الكلام؛ إذ لا يترتبُ عليه حكمٌ من الأحكامِ إلا أنه فرغَ عليه ما يترتبُ كفره لديه؛ حيثُ قال: فالمُكلّفُ في كلّ آنٍ يكونُ غيره ويحشرُ في العقبى غيرَ ما كان موجوداً في الدنيا؛ فالعقابُ والثوابُ لا يكونُ في الطائعِ والعاصي. انتهى.

وكفره لا يخفى، والمؤوّلُ ما التفتَ إلى دفعِ الاعتراضِ، بل أظهرُ توضيحاً أنّ الأجسامَ كالأعراضِ بقوله: إنّ الله سبحانه هو الذي قائمٌ بذاته في قيامه لا يحتاجُ إلى شيءٍ من موضوعاته.

وأما ما يُسمّيه أهلُ الرُسومِ بالجوهرِ، ويجعلونه قائماً بنفسه غيرُ موجودٍ عند هذه الطائفةِ، بل إنّه أمرٌ موهومٌ، وشيءٌ معدومٌ؛ فالعالمُ من أوله إلى آخره أعراضٌ غيرُ قائمةٍ بنفسها في أمره.

أقول: ما ذهبَ إليه العلماءُ والحُكماءُ والمشايخُ الكُبراءُ بالاعتبارِ أولى؛ حيثُ فرّقوا بينَ الجوهرِ والأعراضِ على وجهٍ لا يتوجّهُ عليهم الاعتراضُ؛ فإنهم مُجموعونَ على أنّ الحقَّ هو القائمُ بذاته، وهو لا يُنافي أن يُقيمَ الجوهرَ قائماً بنفسه بمعنى أنه ثابتٌ في مقرّه، ولذا قالوا في معنى القيومِ: هو القائمُ بنفسه، المُقيمُ لغيره، وعلى تقديرِ صحّةِ كونه يصيرُ معدوماً في كلّ آنٍ، كما يُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]؛ أي: يُحيي ويُميتُ، بمعنى يوجِدُ الشيءَ ويُغييه، فنقول: يصيرُ معدوماً وينقلبُ موجوداً، وهكذا في كلّ

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١٢٥).

زمانٍ من الأحوال كما يقتضيه ظُهُورُ صفاتِ الجلالِ ونعوتِ الجمالِ إلى أبدِ الأبادِ، على وجهِ الكمالِ، وعلى هذا المعنى لا يترتَّبُ الفسادُ في المبنى؛ كما حُقِّقَ في إعادةِ أعضاءِ الأشباحِ فليكن كذلك في أجزاءِ الأرواحِ.

وقد قال تعالى: ﴿كَمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، فما اختلفَ العاصي والمطيعُ في مقامِ العقابِ والثوابِ، وهذا فصلُ الخطابِ، والله أعلمُ بالصوابِ.

العشرون: قوله في فصِّ العزيرِ: (إنَّ ولايةَ الرُّسُولِ أفضلُ من نبوتِهِ)، انتهى<sup>(١)</sup>.

ولا يترتَّبُ عليه كفرٌ ولا فسقٌ ولا بدعةٌ، كما لا يخفى؛ لأنَّ هذه مسألةٌ اختلفَ فيها الصُّوفيةُ.

وأصلُ وضعها أنَّه يُقالُ: ولايةُ الرُّسُولِ أفضلُ من رسالتهِ؛ لأنَّ ولايتهِ المُختلفُ فيها هي في زمانِ نبوتِهِ، وأمَّا ولايتهِ الكائنةُ قبلِ نبوتِهِ؛ فلا يصحُّ أن يُقالَ: أفضلُ من نبوتِهِ؛ فإنه كفرٌ بلا خلافٍ؛ إذ لا يكونُ الوليُّ أفضلَ من النبيِّ كما حُقِّقَ في محله: أنَّ من قال: الوليُّ أفضلُ من النبيِّ؛ يكفرُ.

وإنما بقِيَ الكلامُ في نبوتِهِ المُعبرِ عنها بولايتهِ ورسالتهِ واختلافِ الأفضليَّةِ في أيِّ نسبةٍ، فقال بعضهم: إنَّ ولايتهِ أفضلُ؛ لكونِ توجُّهِهِ حينئذٍ إلى الحقِّ بخلافِ رسالتهِ؛ فإنه مُتوجِّهٌُ في حالتهِ إلى الخلقِ.

وهذا التفصيلُ من هذه الحيثيةِ في التفضيلِ لا بأس به عندَ أهلِ التحصيلِ، إلا أنَّه يلزمُ منه أن يكونَ النبيُّ الذي لم يُؤمَّرْ بتبليغِ الوحيِ إلى الخلقِ يكونُ أفضلَ

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١٣٥).

وأكمل ممن أُوحِيَ إليه وأمر بتبليغ ما لديه، وهو خلاف الإجماع؛ اللهم إلا أن يُقال: المراد بيان أفضلية النسبتين المجموعتين في الرُّسُولِ بطريق الانفراد؛ فإن مرتبة جمع الجمع أكمل عند جميع العباد، ولذا قال بعض العلماء: إنَّ مقامَ رسالةِ نبيِّنا أفضلُ من مقام ولايته.

وإنما أدرجه المؤوّل، وجعله من قبيل القول المُشكَل؛ ليوهم العوام أن سائر الاعتراضات مثله في قبول التأويل المُحتمَل، نعم ذكر بعضهم: أن نهاية النبيّ بداية الولي، وظاهره الكفر إلا أنه له تأويلاً حسناً وتوجيهاً مُستحسناً، وهو أن الولي لا يصير ولياً باهراً إلا إذا عمل بجميع ما أتى به النبيّ أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً.

الحادي والعشرون: قوله في فصّ عيسى عليه السّلام: (أنه لما كان يحيي الموتى، قال بعضهم بحلول الحقّ فيه، وقال بعضهم: هو الله وكفروا، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧]، فجمعوا بين الكفر والخطأ في تمام الكلام؛ فإن كفرهم ليس بقولهم: إن الله فقط؛ لأن هذا الكلام بانفراده حقّ، وليس بكفر، ولا بقولهم: المسيح ابنُ مريم فقط؛ لأنه ابنُ مريم بلا شكّ بل بمجموع الكلامين كفروا)، انتهى<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى انحلال مثل هذا الكلام على أدنى العوام؛ لأنّ أحداً لا يقول: من قال: إن زيدا هو الإله، يكفر بأحد جزئي كلامه، بل بتركيبيهما وفق مرامه، مع أن كلّ جزء يُسمّى قولاً لا كلاماً، كما حُقّق في محلّه، ومع هذا لا يتعلّق الاعتراض بالكفر على قوله، إلا أن المؤوّل ذكر أن سُراح «الفصوص» كالقيصريّ والجنديّ والجماميّ، اتفقوا أن مراد الشيخ بهذا القول أنهم إنما كفروا بحصر الحقّ في عيسى؛ لأنّه تعالى ليس محصوراً بل إنّه سبحانه في جميع العالم متجليّاً. انتهى.

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١٤١).

ولا يخفى أنه مُعَارِضَةٌ صريحةٌ لكلامه سُبحانهُ، ومناقضةٌ قبيحةٌ لِمَرامِهِ عَزَّ شَأْنُهُ.

وأما بحثُ التجلِّي في أفرادِ العالم؛ فهذا أمرٌ ظاهرٌ، لا يخفى على أحدٍ من بني آدم، بل ليس له ارتباطٌ بما تقدّم؛ فالكفرُ راجعٌ إليهم حيث ما فهموا كلامَ شيخهم وحملوه على مَحْمَلٍ باطلٍ زعموه حقاً عندهم، وهو لاء وإن كانوا بحسبِ الظاهرِ من العلماء، لكنهم وقعوا فيما وقعوا فيه لفسادِ أساسهم في البناء؛ فقد ورد: «حُبُّكَ الشيءِ يُعمي ويصم»<sup>(١)</sup>، وقد قيل: كلُّ إناءٍ يترشَّحُ بما فيه.

وفيه تنبيهٌ على أنه سُبحانه يُضِلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، وقد صارت ضلالَتهم سبباً لضلالةِ جماعةٍ من السُّفهاء، وإنما قلنا هذا بناءً على نقلِ هذا المؤوِّل، ولعلَّه حذفه من كلامِ شيخه من صريحِ الباطلِ كما أشار إليه بقوله، وفي الواقعِ عبارة: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، مُفِيدٌ لِلْحَصْرِ، وَأَنَّ قَوْلَ الشَّيْخِ يُشِيرُ إِلَيْهِ حَيْثُ بَيَّنَّ أَنَّ مَجْمُوعَ الْكَلَامِ هُوَ الْكُفْرُ. انتهى.

ولا يخفى أن هذا المَبْنَى المُفْسَدُ للمعنى ليس في كلامه على ما نقله من بيانِ مرامِهِ، ثم مما يدلُّ صريحاً على بُطلانِ هذا المبدأ الكاسدِ والمنشأِ الفاسدِ: أَنَّهُ لَوْ قَالَ أَحَدٌ: إِنَّ مُحَمَّدًا هُوَ اللَّهُ، فلا شكَّ أنه يكفرُ بالإجماعِ، خلافاً لمذهبِ ابنِ عربيٍّ وشرَّاحِ كلامِهِ وسائرِ الأتباعِ؛ حيثُ لم يعرفوا الحكمةَ في فضلِ ضميرِ الفصلِ المُشارِ إليه إلى كمالِ العدلِ؛ تنبيهاً على اختلافِ طوائفِ النصارى؛ حيثُ قال بعضهم: إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثَةٍ، وقال آخرونَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَحْدَهُ؛ أي: من غيرِ اندراجِهِ في الثلاثةِ، فبيَّنَ اللَّهُ سُبحانهُ أَنَّ الْحَصَرَ كُفْرٌ كَالزِّيَادَةِ فِي عَدَدِ الْأَلْهَةِ، وَقِيدُ الثَّلَاثَةِ بَيَانٌ لِلْوَاقِعِ مِنْ تِلْكَ الطَّائِفَةِ.

(١) رواه أبو داود (٥١٣٠)، وأحمد (١٩٤/٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه وإسناده ضعيف.

وأما قول مَنْ قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ تَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣] كفرٌ، وقوله سبحانه: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُمْ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] إيمانٌ، فمردودٌ؛ إذ لا مناسبة بين الآيتين لا في العبارتين ولا في الإشارتين؛ فإن المعية الإلهية حال النجوى وغيرها ثابتة بالإجماع من غير النزاع؛ حيث قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] وخصوصُ العدد لا مفهوم له، مع أنه سبحانه عمم هذا المعنى؛ بحيث دخل ثلثهم أيضاً في هذا المعنى بقوله: ﴿وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]؛ فالمعية مطلقاً إيمانٌ، والمشاركة في الألوهية كفرٌ وكفرانٌ، سواءً فيها الكثرة والقلة الشاملة للثلاثية، قال تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [النحل: ٥١].

والحاصل: أن المراد هو تعريف المرید بالتوحيد ليحصل مقام المرید، والله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد.

وأما قول المؤول: إنه سبحانه مبدأ جميع الآثار، وله من هذه الحيثية مع جميع الأشياء نسبة المقارنة والمعية؛ فهو من حيثية المعية عين جميع الأشياء، فحصره في عيسى موجبٌ للتقيد؛ لأنه كذبٌ ظاهرٌ البطلان؛ فإن المعية الثابتة في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] ليست بمعنى المقارنة والمقاربة الحسية، بل محمولةً على المعية بالعلم والنصرة، ونحو ذلك من الأمور المعنوية، ومع هذا لا يلزم من المعية النسبة العينية؛ لأن وجود زيد مع عمرو لا يقتضي أن أحدهما عين الآخر، بل العينية تُوجب الحُلُولَ والاتِّحَادَ والجسمية؛ فيجب أن يُنزّه عن أمثال ذلك الباري المتعال؛ فإنَّ كونَ الواجبِ الوجودِ عينِ الممكنِ الوجودِ من المُحالِ؛ فترجو من الله أن يُحسنَ الأحوالَ، ويحفظنا من الخطلِ والخللِ في الأفعالِ والأقوالِ<sup>(١)</sup>.

(١) كذا في «ط»، وفي «ح»: «من الأقوال».



الثاني والعشرون: قوله في فَصِّ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إنما لم يُسلِّطِ اللهُ سُبْحَانَهُ هَارُونَ عَلَى عَبْدَةِ الْعِجْلِ كَمَا سَلَّطَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ فِي جَمِيعِ الصُّورِ، وَلِهَذَا مَا بَقِيَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعَالَمِ إِلَّا وَقَدِ عَبْدَ؛ إِمَّا عِبَادَةٌ تَأْلِيهِيَّةٌ، كَعِبَادَةِ الْأَجْسَامِ وَالْكَوَاكِبِ، وَإِمَّا عِبَادَةٌ تَسْخِيرِيَّةٌ، كَعِبَادَةِ الْجَاهِ وَالْمَالِ وَالْمَنَاصِبِ وَالْهَوَى، أَكْثَرُ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: ٢٣]، انتهى (١).

وليس في ظاهر كلامه كفرٌ، كما لا يخفى إلا أنه يفهم من باطن مرامه، كما يتبين مرة بعد أخرى في مقامه أن مراده بهذا كله: أنه سبحانه عين جميع الأشياء؛ فيقتضي أن يكون معبوداً في صور جميع مظاهر الأسماء، وبطلانه ظاهر على العلماء وإن أخفي على بعض السفهاء، ولو زعم الجهلة أنهم من الكبراء، على أن دعوى عموم الاقتضاء باطلة لعدم صحة عبودية جميع الأشياء.

هذا، وقد خلط المؤول هنا فيما ذكره من حلّ المشكل بين الحق والباطل، مما ليس تحته طائل؛ فأعرضنا عن كلامه لعدم تحقيق مرامه.

الثالث والعشرون: قوله في فَصِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِنَّهُ لَمَّا جَعَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ عَيْنَ الْعَالَمِ حِينَ أَجَابَ فِرْعَوْنَ حَالَ الْخَطَابِ وَالْعِقَابِ، فَخَاطَبَهُ فِرْعَوْنُ بِذَلِكَ اللَّسَانِ، وَبَنَى عَلَيْهِ أَسَاسَ الْبَيَانِ، فَقَالَ: ﴿لَئِنْ اتَّخَذَتِ الْهَاءُ غَيْرِي لِأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُورِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩]، لأنك أجبت بجوابٍ يُوافقُ أمثالي من المُدَّعِينَ... إلى آخر ما ذكره من كلام المُبطلين.

وهذه منه مسألة جزئية مبنية على قاعدة كلية له في العينية، التي هي مذهب الوجودية والذهرية والحلولية والاتحادية، الذين وقع الإجماع على كفرهم من

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ١٩٤).

الطوائف الإسلامية، كما دلَّ عليه الآياتُ القرآنيَّةُ، والأحاديثُ النبويَّةُ، وعقائدُ السَّادةِ الصُّوفيَّةِ الرِّضيَّةِ من الجَماعةِ السُّنِّيَّةِ السُّنِّيَّةِ البَهيَّةِ.

قال المؤوَّلُ: إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قَالَ: ﴿رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [الشعراء: ٢٨]، وهو بلسانِ الإشارةِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ عَيْنُ الْعَالَمِ؛ لِأَنَّ الرَّبَّ عِبَارَةٌ عَنِ الْمُرَبِّيِّ وَالْمَوْجِدِ وَالْمُنشِئِ، وَهُوَ مَبْدَأُ الْأَثَارِ وَالْأَحْكَامِ، وَالْمَبْدَأُ الْمُقَارَنُ عَيْنٌ كَمَا تَقَدَّمَ، فَقَالَ فِرْعَوْنُ: إِنَّكَ جَعَلْتَ الرَّبَّ عَيْنَ الْعَالَمِ، وَأَنَا مِنَ الْعَالَمِ، وَلَوْ كُنْتُ مِنْ بَنِي آدَمَ؛ فَأَكُونُ فِي دَعْوَى الْأُلُوْهِيةِ صَادِقًا، وَفِي ادِّعَاءِ الرَّبُوبِيَّةِ مَعَكَ مُوَافِقًا، وَأَنْتَ وَلَوْ كُنْتَ مَعِيَ فِي هَذَا الْأَمْرِ شَرِيكًا إِلَّا أَنَّ مَرْتَبَتِي مَرْتَبَةُ التَّحَكُّمِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ؛ فَعَارَضَهُ بِأَنَّ لِي أَيْضًا تَحَكُّمٌ بِالْأَمْرِ الْبَاهِرِ كَمَا بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿أَوَلَوْ جِئْتَنَا بِشَيْءٍ مُبِينٍ﴾ (٣٠) قَالَ فَاتَّ بِهِنَّ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿ [الشعراء: ٣٠-٣١]، وبالجُملةِ هذه المُكاملةُ بلسانِ الفِطْرَةِ لا بلسانِ الفِكرَةِ. انتهى.

ولا يخفى أنَّ هذا ليس جواباً عن فسادِ كلامه، وإنما توضيحٌ لتحقيقِ مراده.

الرابعُ والعشرونُ: قوله في هذا الفِصِّ: (إِنَّ فِرْعَوْنَ كَانَ فِي مَنْصَبِ التَّحَكُّمِ وَصَاحِبُ السِّيفِ، وَلِذَا قَالَ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]؛ يعني: وَإِنْ كَانَ كُلُّهُمْ أَرْبَابًا بِنِسْبَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ، لَكِنْ أَنَا الرَّبُّ الْأَعْلَى؛ لِأَنِّي صَاحِبُ الْحُكْمِ الْبَاهِرِ، بِحَسَبِ الظَّاهِرِ، وَلَمَّا عَرَفَ السَّحْرَةَ صِدْقَهُ فِي تِلْكَ الدَّعْوَى لَمْ يُنْكِرُوا عَلَيْهِ هَذَا الْمَعْنَى، بَلْ أَقْرُوا؛ حَيْثُ قَالُوا: ﴿إِنَّمَا نَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [طه: ٧٢]؛ فَصَحَّ قَوْلُهُ: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]؛ فَإِنَّ غَيْرَهُ وَإِنْ كَانَ عَيْنَ الْحَقِّ، فَأَمَّا فِي الصُّورَةِ؛ فَهُوَ عَيْنُ الْحَقِّ مِمَّا بَيْنَ الْخَلْقِ، فَقَطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلَهُمْ فِي عَيْنِ الْحَقِّ بِصُورَةِ الْبَاطِلِ (١).

فانظر إلى هذا الكلامِ العاطلِ الذي ليس تحتَهُ طائلٌ، وإنما صارَ سبباً لضلالةِ

(١) انظر: «فصوص الحكم» (ص ٢١٠-٢١١).

الجاهلِ والغافلِ، وإن كانا في صورةِ العاملِ العالمِ، والفاضلِ الكاملِ؛ فإنَّ العبرةَ بالاعتقادِ فيما بينَ العبادِ، وإلا فقد سبقَ الكفرةُ من الحُكَماءِ مَنْ عجزَ عن فهمِ كلامِهِمْ جملةً من ظهرَ بعدهم من الفضلاءِ، وسائرِ العقلاءِ، لتعلمَ أَنَّ اللهَ يُضِلُّ مَنْ يشاءُ، ويهدي مَنْ يشاءُ.

والمؤوَّلُ لَمَّا عجزَ عن حلِّ المُشكَلِ انتقلَ إلى توضيحِ كلامِهِ وتصحيحِ مَرامِهِ؛ بحيثُ شاركُهُ في بطلانِ مقامِهِ، واستحقَّ ما استحقَّ من كُفْرِهِ ومَلامِهِ.

وهذا آخرُ الاعتراضاتِ الواردةِ على كلماتِهِ المُشتملةِ على أنواعِ من الكُفْرِيَّاتِ؛ أعظمُها دعوى العينيةِ، ثم دعوى أَنَّها لا غيرٌ ولا عينٌ، ثم الطعنُ في الأنبياءِ، ثم دعوى أَنهم يستفيضونَ من خاتمِ الأولياءِ، ثم إنكارُ تعذيبِ النارِ للكفارِ مُؤبداً في دارِ البوارِ، بل كُتبه مشحونةٌ بمثلِ هذه الأوزارِ، إلا أَنَّها مخلوطةٌ بكلامِ الأبرارِ ليُلبَسَ الحقُّ بالباطلِ ويُزيَّنَ الرديُّ بالعاطلِ.

منها: ما نقله عنه الآق شمسُ الدينِ في رسالَتِهِ على طريقتِهِ: أَنه قال في «الفصوص»: «إِنَّ مَنْ ادَّعى الألوهيةَ فهو صادقٌ، وأنكرَ على قولِ العلماءِ: إِنَّ وجودَ الفاني لا يَضمحلُّ ولا يمحو عند فناءهِ بالذاتِ حقيقةً، بل حساً وخيالاً، وأن الموجوداتِ مُستقلةٌ مُستندةٌ إلى ذواتها وليست للحقِّ سُبحانَهُ ظلالاً. انتهى.

وهذا كما ترى عينُ ما قال شيخُهُ من دعوى العينيةِ؛ سواءِ يوافقُ الحُلُولِيَّةَ أو يُطابقُ الاتِّحاديةَ، فعلى كُلِّ حالٍ هو من الطائفةِ الإلحاديةِ لمُخالفَتِهِ لِمَا هو مُقرَّرٌ في العقائدِ الشرعيةِ التي بيَّنها العلماءُ الإسلاميةُ.

وقد أغربَ حيثُ استدَلَّ على صحَّةِ كلامِ ابنِ عربيٍّ بكلامِ أتباعِهِ كُشْرَاحِ كلامِهِ ووَضاعِ مَرامِهِ، ثم خلطَ وخبطَ بإيرادِ كلامِ الجُوديةِ المُوحدةِ والجُوديةِ المُلحِدةِ في الشاهدِ على طبقِ الواحدِ.

وأما قول المؤول المشهور بالشيخ المكي من أنه مُدَّة سبع وثلاثين سنة خدَم كَلام ابن عربي فدلَّ على أنه جاهلٌ غيبي؛ حيثُ ضيَّعُ عمره وعطلَّ أمره فيما لا ينفعه، بل يضرُّه؛ فلو اشتغل بالكتاب والسنة لرأى خيرَه، واتقى شرَّه وضرَّه وضلاله وكفره. وانظر إلى قول حُجَّة الإسلام: ضيَّعتُ قطعةً من العمر العزيز في تصنيف «البيسط» و«الوسيط» و«الوجيز». مع أن الأخير هو مدارُ مذهب الشافعي من طريق النووي والرافعي، ثم انتقاله من حاله ومقامه في طريق الفقهاء إلى تصنيف «الإحياء»، وقد مات و«صحيح البخاري» فوق صدره، رجاء حُسن الخاتمة في أمره.

وأما قوله: إنَّ شيخه خاتم الولاية الخاصة المحمّدية، وأنَّه لم يوجد أحدٌ بعده على قلبٍ مُحمّدٍ في الحالة الظاهرية والباطنية؛ فمجردُ دعوى ليس تحتها طائلٌ أو معنى؛ إذ لا دليل على مرّامه، بل وجودٌ كثيرٌ من أكابر الأولياء بعده حُجَّةٌ بيّنة على بُطلان كلامه، وعلى تقدير صحّة هذه الواقعة في منامه، فيكون تأويلها أنه مُتلبّسٌ بالكُفر والإيمان، وأنَّه التبسَ عليه الحقُّ والبطلان، وأن الفضة البيضاء عبارةٌ عن المِلَّة الحنيفة النوراء، كما يُشيرُ إليه قوله ﷺ في تعبيره عنها باللين؛ لأنه أبيض كاللبن، وأنَّ الذهب الأحمر المُشبّه بنارٍ سقرَ عبارةٌ عما ذهب إليه من أنواع الكُفر؛ حيثُ ذهبَ به عن الإيمان وحقيقة الأمر؛ فهو بهذا المعنى خاتم الأولياء من الشياطين الأغباء، وصدقت رؤياه؛ فإنَّ مثله ما ظهرَ بعده، ولا يظهرُ إن شاء الله [مثله] (١)؛ فإنَّ مضرّة مذهبهِ وشرارة مشربهِ أضرُّ من الدجال ونحوه، وأشرُّ من تصانيف النصارى؛ لأنَّ كلَّ أحدٍ من أهل الإسلام يظهرُ لهم بُطلانُ كلام الدجال، وأقوال النصارى في الحال، وكلام ابن عربي في قلب الغبي الجاهلِ بعلوم النبي ﷺ مثل السَّم في المسام.

وأما قوله: إنَّ لشيخه مصنفات قاربت الألف؛ منها «الفتوحات المكية» التي

(١) ما بين معكوفتين من «ط».

أبوؤها قريبة من الألف، وأن له «تفسير القرآن» قدر «الفتوحات» مرتين، المُسمَّى بـ «الجمع والتفصيل في أسرار التنزيل»؛ فغير مُفيد في مقام التأويل؛ لأن زبدة تصانيفه «الفصوص» و «الفتوحات»، وعمدة ما فيهما من الحقائق المُختصة به هذه الكُفريات والهُذيانات، والعبرة لتحقيق قُوَّة الدِّراية لا بتدقيق كثرة الرواية.

ثم قس على هذا ما ذكره المؤوِّل في تعظيم شأنه، وتضخيم بُرهانه بما يُظنه أَنَّهُ من الكرامات، وقد احتمل على تقدير صحَّتها أن يكون من الاستدراج بإظهار خرق العادات، كما وقع لفرعون وأمثاله من أرباب الضلالات.

وأما ما ذكره من مُلاقة شيخه مع شيخ الإسلام شهاب الدين السَّهَروردي من غير مُكالمة ومُخاطبة، وأنَّه سأل كلَّ عن حال الآخر، وأنه قال شيخ الإسلام: رأيتُه بحراً لا ساحل له، وأنَّه قال في حق السَّهَروردي: رأيتُ رجلاً مملوءاً من السُّنة؛ من قرَّنه إلى قَدَمه؛ فمحمول على ما عرف كلُّ من أحوال الآخر وتخيل ذلك الوقت وتصوَّر، من غير اطلاع لشيخ الإسلام على ما وقع له من الكلام المذموم عند الأعلام، مع احتمال أَنَّهُ كان قبل ظُهور ما استحقَّ من الملام، على أن في عبارته نوعاً من إشارته إلى أنه بحرٌ ليس له مقرٌّ.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ﴾ [فاطر: ١٢]؛ فإنَّ بحر الشريعة عذبٌ فُراتٌ سائغٌ شرابه؛ لأنَّه ممزوجٌ بالحقيقة بخلاف بحر الحقيقة؛ فإنَّه قد يكون ملحاً أُجاجاً إذا لم يكن على طريق الشريعة والطريقة، بل قالوا: إنَّ الشريعة كسفينة الطريقة، المارة على بحر الحقيقة؛ فمَن ركب السفينة قد نجا، ومن أعرض عنها؛ فقد غرق، وقال: النجا النجا، ولا حصل له الملجأ ولا المنجا؛ فعليك الالتجاء لسفينة نوح وأمثاله من أرباب الفتوح؛ إن أردت أن يحصل لك روح في الروح، ثم من راح في هذه السفينة من الصِّباح إلى الرِّواح أدرك النجاح والفلاح في الدنيا؛ حيث ثبت على الدِّين القويم

والصراطِ المُستقيمِ، وكذا يمرُّ في العُقبى على الصراطِ الذي على متنِ الجحيمِ، ويستقرُّ في دارِ النعيمِ بالعيشِ المُقيمِ والتشريفِ باللِّقاءِ العظيمِ والثناءِ الكريمِ، كما قال تعالى: ﴿سَلِّمْ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَجِيمٍ﴾ [يس: ٥٨].

وأما ما نقله من أن الشيخ ابن عبد السلام، قال في حق ابن عربي: إنه صديق؛ فمَنقُوضٌ بما تقدّم نقل الجزريّ بسنده الصحيح إليه: أنه قال في حقه: إنه زنديق، وعلى تقدير صحّة الأول، أنه كان قبل ما يظهر منه ما يوجب الكُفْرَ، فتأمل.

وأما ما أسنده إليه من لبس الخرقه مُنتهياً إلى معروف الكرخي أخذاً من الإمام علي بن موسى الرضا وآبائه الكرام إلى النبي عليه الصلاة والسلام؛ فليس له صحّة عند العلماء الكرام وأصحاب السير من المُحدّثين العظام.

ثم قوله: وأخذ الحسين أيضاً عن جدّه، عن جبريل، عن الله عز وجل؛ ظاهرُ البطلانِ عديمُ البرهانِ، وكذا طريقُ خرقته من طريق المشايخ إلى أويس، وأنه أخذ عن عمر وعلي رضي الله عنهما؛ فغير معروف، بل المشهور أنّهما ألبسا خرقه النبي ﷺ لأويس، وإن كان هو أيضاً غير صحيح، مع أن الاعتبار بالحرقه لا بالخرقه؛ فقد قال أبو يزيد لمن طلب منه خرقته ليُفِيدَ له في مقام المزيّد، فقال له: لو لبست جلد أبي يزيد لا ينفعك إلا بالعلم النافع، والعمل الصالح، ويفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد. ويُؤيِّده أنه عليه السلام جعل قميصاً له كفنّاً لرئيس المنافقين<sup>(١)</sup>؛ للإشعار بأنّ لباس الظاهر<sup>(٢)</sup> وتزيين المظاهر لا ينفع إذا لم يكن صاحبه من الموافقين.

ثم اعلم أنّ صاحب «الشفاء» ذكر أنّ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أحرق عبد الله بن سبأ؛ لأنّه قال له: أنت الإله حقّاً، وقتل عبد الملك بن مروان

(١) رواه البخاري (١٢١٠)، ومسلم (٢٧٧٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) من قوله: «عبارة عن الملة الحنيفية النوراء...» قبل صحيفتين إلى هنا سقط من النسخة الخطية «م».

الْمُتَنَّبِيِّءِ وَصَلْبُهُ<sup>(١)</sup>، وَفَعَلَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْخُلَفَاءِ وَالْمُلُوكِ وَأَشْبَاهِهِمْ، وَأَجْمَعَ عُلَمَاءَهُ وَقَتَّهُمْ عَلَى تَصْوِيبِ فِعْلِهِمْ، وَأَجْمَعَ فُقَهَاءَهُ بَغْدَادَ أَيَّامَ الْمُقْتَدِرِ بِاللَّهِ عَلَى قَتْلِ الْحَلَّاجِ؛ لِدَعْوَاهُ الْأُلُوْهِيَّةَ، وَالْقَوْلِ بِالْحُلُولِ، وَقَوْلِهِ: أَنَا الْحَقُّ، وَمَا فِي الْجَبَّةِ إِلَّا اللَّهُ، مَعَ تَمَسُّكِهِ فِي الظَّاهِرِ مِنْ حَالِهِ بِالشَّرِيعَةِ، وَلَمْ يَقْبَلُوا تَوْبَتَهُ؛ حَيْثُ عَدُوهُ زَنْدِيقًا، وَإِنْ كَانَ فِي الصُّورَةِ صِدِّيقًا<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ كَانَ كغَيْرِهِ مِنْ جَهْلَةِ الْمُتَصَوِّفَةِ الْمُتَمَيِّنِ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالْمَعْرِفَةِ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ السَّالِكَ إِذَا وَصَلَ قُرْبَمَا حَلَّ اللَّهُ فِيهِ كَالْمَاءِ فِي الْعُودِ الْأَخْضَرِ؛ بِحَيْثُ لَا تَمَازِيْرَ وَلَا تَغَايِرَ وَلَا ائْتِنِيَّةَ، وَصَحَّ أَنْ يَقُولَ: هُوَ أَنَا وَأَنَا هُوَ، مَعَ امْتِنَاعِهِ حَقِيقَةً كَصَيْرُورَةٍ أَحَدِ الشَّيْئَيْنِ بَعِيْنِهِ الْآخَرَ، وَالْآخَرَ بَعِيْنِهِ هُوَ، وَبِحَكْمِ الْعَقْلِ وَشَهَادَةِ ضَرْوْرَةِ الْمَشَاهِدَةِ أَنَّهُ مِنَ الْمُحَالِ بَدُونِ اِحْتِيَاجٍ إِلَى اسْتِدْلَالٍ، وَلَا يَمْتَنِعُ مَجَازًا أَنْ يَكُونَ بِطَرِيقٍ وَحْدَةٍ؛ إِمَّا اتِّصَالِيَّةً كَجَمْعِ مَاءَيْنِ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ، أَوْ اجْتِمَاعِيَّةً كَامْتِزَاجِ مَاءٍ وَتَرَابٍ حَتَّى صَارَ طِينًا، وَإِمَّا بِطَرِيقِ كَوْنِ وَفْسَادِ، كَصَيْرُورَةِ مَاءٍ وَهَوَاءٍ بِالْغَلِيَانِ هَوَاءً وَاحِدًا، أَوْ اسْتِحَالَةٍ؛ أَي: تَغْيِيرِ، كَصَيْرُورَةِ جَسْمٍ بَعْدَ كَوْنِهِ سَوَادًا بَيَاضًا، وَعَكْسُهُ، وَهَذَا كُلُّهُ فِي الْحَادِثَاتِ الْقَابِلَةِ لِلتَّغْيِيرَاتِ بِخِلَافِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا لَهُ مِنَ الصِّفَاتِ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَحْلَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ أَوْ يَتَّحَدَّ مَعَ الْمَخْلُوقَاتِ؛ إِذْ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَ الْقَدِيمِ وَرَبِّ الْأَرْبَابِ وَالْحَادِثِ لَا سِيَّمَا مِنَ التَّرَابِ.

(١) المتنبّي هذا هو: الحارث بن سعيد، الكذاب المتنبّي، وكان من عبّاد أهل دمشق، وكان يتكلم في التّحميد بكلام لم يُسمع مثله، فتعرض له إبليس فأغواه، فتوهم أنه نبيّ، فكان يجيء إلى أهل المسجد فيُذَكِّرهم أمره ويُرِيهم الأعاجيب، حتى كان يأتي إلى رُخامة المسجد فينقرها بيده فتسبح، وكان يُطعمهم فاكهة الصّيف في الشتاء. فبلغ أمره القاسم بن مُخَيَّمَةَ، فكلّمه فقال له: إني نبيّ؛ فقال: كذبت يا عدوّ الله، وقام فدخل على عبد الملك فبعث في طلبه، فلم يقدر عليه، واختفى الحارث ببيت المقدس، فلم يزل عبد الملك يطلبه إلى أن قبض عليه، ثم أمر بصلبه، ثم أمر به فطعن حتى قُتل. انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٥١٦/٢).

(٢) انظر: «الشفاء» للقاظمي عياض (٢٩٧/٢).

ثم اعلم: أن الله سبحانه قد حكى مقالات المُفترين عليه وعلى رسوله في كتابه على وجه الإنكار لقولهم، والتحذير من ضلالهم، والوعيد على وبالهم في مآلهم، وكذلك وقع في أمثاله من أحاديث النبي ﷺ وعلى آله، وأجمع السلف والخلف من أئمة الدين على ذكر حكايات الكفرة والمُلاحدين في كتبهم، وفي مجالسهم لبيئتها للناس، وينقضوا شبههم الموجبة للالتباس، وإن كان ورد لأحمد بن حنبل إنكار لبعض هذا على الحارث بن أسد المحاسبي بما حكاه في «الرعاية»، فقد صنع أحمد ابن حنبل مثله في رده على الجهمية، وعلى القائلين: بأن القرآن مخلوق من المعتزلة، ولعل الفرق: أن كلام الأول حكاية عقائد باطلة ثابتة بالكتاب والسنة مستغنية عن البيان في ميدان العيان، أو كآته أورد أدلة الخصم وأوضحها، ثم ذكر بيئته نفسه وحجته ورجحها، بخلاف كلام الثاني؛ حيث ذكر واقعة حال محتاجة إلى جواب سؤالي، كما وقعت لنا في هذا الكتاب، والله أعلم بالصواب.

هذا، وقد صرح العلماء بأن ردّ مذهب القدرية والجبرية وأمثالهما فرض كفاية حفظاً للشريعة والصيانة والحماية، ولا شك أن كُفر الطائفة الجودية أظهر، وضررهم على الطوائف الإسلامية أكثر؛ حيث صنّفوا الكتب والرسائل وأوردوا فيها ما يشبهه على العامة، حيث استدلوا بالكتاب والسنة ما يتوهم فيه الموافقة والمطابقة، لتكون وسائل لضلالة كل طالب وسائل، بخلاف كلام المنصور: أنا الحق، وأبي يزيد: ليس في جُبتني سوى الله، ونحو ذلك؛ فإنه أخف من وجهين:

أحدهما: أنه أقرب إلى قبول التأويل.

وثانيهما: عدم ثبوت ما قيل، فلا عبرة بما نقلته هذه الطائفة عن أبي يزيد من أن أدنى منزلة العارف أن يجري فيه الحق ويجري فيه حال الربوبية، مع أن هذا لو صح عنه؛ فهو قابل التأويل: بأن هذه منزلة قدم السالك في هذا المقام، ولا يلزم منه تحسين الكلام وتزيين المرام.



وأما ما نقل عنه: أن الصُّوفيَّ قديمُ الذاتِ أزليُّ الصِّفاتِ؛ فلا يصحُّ عنه قطعاً؛ لأنَّهُ إن أرادَ معناه الظاهر؛ فهو الكفرُ الباهرُ، وإن أرادَ أنَّه قديمُ الذاتِ والصِّفاتِ باعتبارِ كونه معلوماً عندَ القديمِ الحقيقيِّ؛ فتخصيصُه بالصُّوفيِّ لا وجهَ له، اللهم إلا أن يُقالَ: إن هذا المعنى يظهرُ للصُّوفيِّ دونَ غيره من أهلِ العلمِ العُرْفِيِّ.

وقس على ذلك ما ذكرُوا هُنالكَ؛ فإنه لا يحلُّ لمُسلمٍ أن يتركَ الاعتقادَ المفهُومَ من الكتابِ والسنةِ، والمعلومَ عندَ علماءِ الأُمَّةِ، ويميلَ إلى كلامِ هذه الطائفةِ، وتقولِ هذه الجماعةُ؛ فإنها مُجرَّدُ روايةٍ من غيرِ درايةٍ يجب أن يُحكَمَ بأنها لا أصلَ لها، بل مصنوعةٌ موضوعةٌ من أهلها إلا إذا كانت ثابتةً من طريقٍ صحيحةٍ أو حسنةٍ، أو يكونَ ناقلها معروفاً بأنه ثقةٌ؛ كالقشيريِّ؛ فإنه نقلَ عن الجُنيدِ: مَنْ لم يحفظِ القرآنَ، ولم يكتبِ الحديثَ لا يُقتدى به في هذا الأمرِ؛ لأنَّ عِلْمَنَا مُقَيَّدٌ بالكتابِ والسنةِ<sup>(١)</sup>.

ثم رأيتُ منقولاً في بعضِ التواريخ: أن ابنَ عربيٍّ انتقلَ من بلادِ الأندلسِ بعدَ التسعينِ وخمسِ مئة، وجاورَ بمكةَ، وسمعَ بها الحديثَ، وصنَّفَ «الفتوحاتِ المكية» بها، وكان له لسانٌ في التصوفِ، ومعرفةٌ لِمَا انتحاهُ من هذه المَقالاتِ، وصنَّفَ بها كتباً كثيرةً بما مقاصدهُ التي اعتقدَها، ونهَجَ في كثيرٍ منها مَناهجَ تلكِ الطائفةِ، ونظَمَ فيها أشعاراً كثيرةً، وأقامَ بدمشقَ مُدَّةً، ثم انتقلَ إلى الرُّومِ، وحصلَ له فيها قَبُولٌ وأحوالٌ جزيلةٌ، ثم عادَ إلى دمشقَ وبها تُوفي. انتهى.

ثم قال صاحبُه: ونقلتُ ذلكَ من خطِّ أبي حيَّانَ، وذكره الذهبيُّ في «العبر» فقال: صاحبُ التصانيفِ، وقُدوةُ القائلينَ بوحدةِ الوُجودِ<sup>(٢)</sup>. ثم قال: وقد اتَّهمَ بأمرٍ عظيمٍ.

(١) انظر: «الرسالة القشيرية» (ص ٧٩).

(٢) انظر: «العبر في أخبار من غبر» للذهبي (٣/٢٣٣)، وتصحفت فيه (القائلين) إلى (العالمين).

وقد وصف شيخ الإسلام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي ابن عربي هذا وأتباعه: بأنهم ضلالٌ وجَهالٌ، خارجون عن طريقة الإسلام؛ لأنه قال: فيما أنبأني الحافظان زين الدين العراقي ونور الدين الهيثمي في «شرحہ على المنہاج» للنووي في باب الوصية بعد ذكره طوائف المتكلمين: وهكذا الصوفية ينقسمون، كانقسام المتكلمين؛ فإنهما من وادٍ واحدٍ، فمن كان مقصوده معرفة الرب سبحانه وصفاته وأسمائه، والتخلُّق بما يجوزُ التخلُّق به منها، والتحلِّي بأحوالها، وإشراق أنوار المعارف الإلهية وأسرار الأحوال السنيَّة لديه؛ فذلك من أعلم العلماء، ويصرف إليه في الوصية للعلماء، والوقف عليهم، ومن كان من هؤلاء الصوفية المتأخرين؛ كابن عربي وأتباعه؛ فهم ضلالٌ وجَهالٌ خارجون عن طريق الإسلام فضلاً عن العلماء الكرام. انتهى.

وذكره الذهبي في «الميزان» فقال: صنَّف التصانيف في تصوف الفلاسفة وأهل الوحدة، وقال أشياء مُنكرة، عدَّها طائفة من العلماء مُروقاً وزندقةً، وعدَّها طائفة من العلماء من إشارات العارفين ورموز السالكين، وعدَّها طائفة من متشابه القول، وأما ظاهرها كفرٌ وضلالٌ، وباطنها حقٌّ وعرفانٌ، وأنه صحيح في نفسه، كبير القدر، وآخرون يقولون: قد قال هذا الكفر والضلال، فمن الذي قال: إنه مات عليه؛ فالظاهر عندهم من حاله أنه رجع وأناب إلى الله؛ فإنه كان عالماً بالآثار والسنن، قوي المشاركة في العلوم.

قال: وقولي أنا فيه: أنه يجوز أن يكون من أولياء الله الذين اجتذبهم الحقُّ إلى جنبه عند الموت، وختم له بالحسنى، وأما كلامه فمن فهمه وعرفه على قواعد الاتحادية، وعلم محط القوم، وجمع بين أطراف عباراتهم تبين له الحق في خلاف قولهم، وكذلك من أمعن النظر في «فصوص الحكيم»، وأنعم التأمل لاح له العجب؛ فإن الذكي إذا تأمل من ذلك الأقوال والنظائر؛ فهو أحد

رجلين: إمام من الأتحدادية في الباطن، وإمام من المؤمنين بالله الذين يعدون أهل هذه النحلة من أكفر الكفرة. انتهى<sup>(١)</sup>.

وقال في «تاريخ الإسلام»: على ما أخبرني به ابن المحدث الحافظ إذناً عنه وسماعاً: هذا الرجل كان قد تصوّف وانعزل وجاع وسهر وفتح عليه بأشياء امتزجت بعالم الخيال والخطرات والفكرة، واستحكم ذلك حتى شاهد بقوة الخيال أشياء ظنّها موجودة في الخارج، وسمع من طيش دماغه خطاباً اعتقده من الله تعالى، ولا وجود لذلك أبداً في الخارج، حتى إنّه قال: لم يكن الحق أوقفني على ما سطره لي في توقيع ولايتي أمور العالم، حتى أعلمني بأني خاتم أوليائه المحمدية بمدينة فاس سنة خمس وتسعين؛ فلما كانت ليلة الخميس في سنة ثلاثين وست مئة أوقفني الحق على التوقيع بورقة بيضاء، فرسمته بنصّه: هذا توقيع إلهي كريم من رؤوف رحيم إلى فلان، وقد أجزلنا رفته وما خيبتنا قصده، فلينهض إلى ما فوض إليه ولا تشغله الولاية عن المثول بين أيدينا شهراً بشهر إلى انقضاء العمر. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وهذا الكلام فيه مؤاخذه على ابن عربي؛ فإنه إن كان المراد بما ذكره من أنه خاتم الولاية المحمدية، وأنه خاتم الأولياء، كما أن نبينا محمداً ﷺ خاتم الأنبياء؛ فليس بصحيح بل كذب صريح؛ لوجود جمع كثير من أوليائه تعالى من العلماء العاملين في عصر ابن عربي وفيما بعده على سبيل القطع، وإن كان المراد أنه خاتم الأولياء بمدينة فاس، فهو غير صحيح أيضاً بوجود الأولياء الأخيار بها بعد ابن عربي، وهذا من الأمر المشهور.

قلت: ويا ليتّه اكتفى بهذا الكذب والزور، ولم يتفوه بما هو صريح في الكفر، من أن خاتم الأنبياء يأخذ الفيض من خاتم الأولياء، كما سبق بيانه في أثناء الأنبياء.

(١) انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (٣/٦٦٠).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٤٦/٣٧٧).

ثم قال: وقد أنشدني شيخنا المُحدِّثُ شمسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ المُحدِّثِ ظهيرُ الدِّينِ إبراهيمُ الجَزْرِيُّ سماعاً من لفظه في الرَّحْلَةِ الأولى بظاهرِ دمشق: أَنَّ الحافظَ الزاهدَ شمسَ الدِّينِ مُحَمَّدَ بنَ المُحبِّ عبدِ الله بنِ أحمدَ المقدسيِّ الصالحيِّ أنشده لنفسه سماعاً، وأنشدني ذلك إجازةً شيخنا ابنُ المُحبِّ المذكورُ:

دعا ابنُ عَرَبِيٍّ الأنامَ ليقْتَدُوا      بأعورةِ الدَّجَالِ في بعضِ كُتُبِهِ  
و فرعونُ أَسْمَاهُ لتَقْتِيدوا الكُلَّ مُحَقِّقٍ      إماماً أَلَّا تَبَّأَ لَهُ ولِحزْبِهِ

وسُئِلَ عنه شيخنا العَلَّامةُ المُحقِّقُ الحافظُ المُفتي المُصنِفُ أَبُو زُرْعَةَ أحمدُ ابنُ شيخنا الحافظِ العراقيِّ الشافعيِّ فقال: لا شكَّ في اشتمالِ «الفُصوصِ» المشهُورةِ على الكُفْرِ الصريحِ الذي لا يُشكُّ فيه، وكذلك «فتوحاته المكيَّة»، فإنَّ صحَّ صُدُورِ ذلك عنه واستمرَّ عليه إلى وفاته، فهو كافرٌ مُخلِّدٌ في النار بلا شكٍّ، وقد صحَّ عندي عن الحافظِ جمالِ الدِّينِ الجزبيِّ أَنَّهُ نقلَ من خطِّه في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، كلاماً يَنبُو عنه السمعُ، ويقتضي الكفرَ في الشَّرعِ، وبعضُ كلماتِه لا يُمكنُ تأويلُها، والذي يُمكنُ تأويلُه فيها كيف يُصارُ إليه مع مرجوحِيَّةِ التأويلِ، والحُكْمُ إنما يترتَّبُ على الظاهرِ.

وقد بلغني عن الشيخِ الإمامِ علاءِ الدِّينِ القونويِّ وأدركتُ أصحابه أَنَّهُ قالَ في مثلِ ذلك: إنما يُؤوَّلُ كلامُ المعصومينَ، وهو كما قالَ، وينبغي أن لا يُحكَمَ على ابنِ عَرَبِيٍّ نفسه بشيءٍ؛ فإنِّي لستُ على يقينٍ من صُدُورِ هذا الكلامِ منه، ولا من استمراره عليه إلى وفاته، ولكنَّا نحكِّمُ على مثلِ هذا الكلامِ بأنَّهُ كُفْرٌ. انتهى.

وما ذكره شيخنا من أَنَّهُ لا يُحكَمُ على ابنِ عَرَبِيٍّ نفسه بشيءٍ، خالفه فيه شيخنا شيخُ الإسلامِ سراجُ الدِّينِ البلقينيُّ لتصريحه بكفرِ ابنِ عَرَبِيٍّ كما سبقَ عنه، وقد صرَّحَ بكُفْرِ ابنِ عَرَبِيٍّ، واشتمالِ كُتُبِهِ على الكُفْرِ الصريحِ الإمامِ رضيُّ الدِّينِ أَبُو بكرٍ مُحَمَّدُ بنُ

صالح المعروف بابن الخياط، والقاضي شهاب الدين أحمد بن أبي بكر علي الناشري الشافعيان، وهما مما يُقتدى به من علماء اليمن في عصرنا.

ويؤيد ذلك فتوى من ذكرنا من العلماء، وإن كانوا لم يُصرِّحوا باسمه إلا ابن تيمية؛ فإنه صرَّح باسمه؛ حيث قال: لأنهم كفروا قائل المقولات المذكورة في السؤال، وابن عربي هو قائلها؛ لأنها موجودة في كتبه التي صنَّفها، واشتهرت عنه شهرة تقتضي القطع بنسبتها إليه، والله أعلم. انتهى.

والقونويُّ المشار إليه في كلام شيخنا أبي زُرعة هو شارح «الحاوي الصغير» في الفقه، ووجدت ذلك عنه في «ذيل تاريخ الإسلام» للذهبي؛ فإنه قال في ترجمة القونوي: وحدثني ابن كثير - يعني: الشيخ عماد الدين، صاحب التاريخ والفسير - أنه حضر مع المزي عنده - يعني: القونوي - فجرى ذكر «الفُصوص» لابن عربي، فقال: لا ريب أن هذا الكلام الذي قال فيه كُفْرٌ وضلالٌ، فقال صاحبه الجمال المالكي: أفلا تتأولُه يا مولانا؟! فقال: لا، إنما يتأولُ كلام المعصوم. انتهى.

والمزيُّ هو الحافظ جمال الدين صاحب «تهذيب الكمال» و «الأطراف»، وفي سُكُوتِه إشعارٌ برضاهُ بكلام القونوي، والله أعلم.

أمَّا الكلام الذي لابن عربي على تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٦] الآية، التي أشار إليها شيخنا الحافظ أبو زُرعة في كلامه، فهو ما حدثني أبو زُرعة بعدما كتبه لي بخطه من حفظه بالمعنى على ما ذكر، وربما فاتهُ بعض المعنى فذكره باللفظ، قال: سمعتُ والدي رحمه الله غير مرّة يقول: سمعتُ القاضي برهان الدين ابن جماعة يقول: نقلتُ من خطِّ ابن عربي في الكلام على قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: سَتَرُوا مَحَبَّتَهُمْ ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْتَهُمْ﴾ استوى عندهم إنذارك وعدم إنذارك لِمَا جعلنا عندهم ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بك، ولا يأخذون عنك، إنما يأخذون عنَّا

﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ فلا يعقلون إلا عنه ﴿وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ فلا يسمعون إلا منه، ﴿وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةٌ﴾ فلا يبصرون إلا إليه، ولا يلتفتون إليك وإلى ما عندك بما جعلناه عندهم، وألقيناه إليهم، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ﴾ من العذوبة ﴿عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٦-٧]، انتهى.

وقد بين شيخنا قاضي اليمن شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر، المعروف بابن المقرئ الشافعي من حال ابن عربي ما لم يبينه غيره؛ لأن جماعة من الصوفية بزيد أو هموا من ليس له كثير نباهة علو مرتبة ابن عربي، ونفي العيب عن كلامه؛ فذكر ذلك شيخنا ابن المقرئ مع شيء من حال الصوفية المشار إليهم في قصيدة طويلة من نظمه<sup>(١)</sup>، فقال فيما أنشدنيه إجازة:

أَلَا يَا رَسُولَ اللَّهِ غَارَةَ نَائِرِ	غَيُورٍ عَلَى حُرْمَاتِهِ وَالشَّعَائِرِ
يُحَاطُ بِهَا الْإِسْلَامُ مِمَّنْ يَكِيدُهُ	وَيَرْمِيهِ مِنْ تَلْيِيسِهِ بِالْبَوَاتِرِ
فَقَدْ حَدَّثَتْ فِي الْمُسْلِمِينَ حَوَادِثُ	كِبَارُ الْمَعَاصِي عِنْدَهَا كَالصَّغَائِرِ
حَوَثُوهِنَّ كُتِبَ حَارِبَ اللَّهِ رَبَّهَا	وَعَرَّبَهَا مَنْ غَرَّبَ بَيْنَ الْحَوَاضِرِ
تَجَاسَرَ فِيهَا ابْنُ الْعَرَبِيِّ <sup>(٢)</sup> وَاجْتَرَى	عَلَى اللَّهِ فِيمَا قَالَ كُلَّ التَّجَاسُرِ
فَقَالَ بَأَنَّ الرَّبَّ وَالْعَبْدَ وَاحِدٌ	فَرَبِّي مَرْبُوبِي بغيرِ تَغَايِرِ
وَأَنْكَرَ تَكْلِيفاً إِذِ الْعَبْدُ عِنْدَهُ	إِلَهُ وَعَبْدٌ فَهُوَ إِنْكَارُ حَائِرِ
وَخَطَأً إِلَّا مَنْ يَرَى الْخَلْقَ صُورَةً	وَهُوِيَّةً لِلَّهِ عِنْدَ التَّنَاضِرِ
وَقَالَ يَحِلُّ الْحَقُّ فِي كُلِّ صُورَةٍ	تَجَلَّى عَلَيْهَا وَهُوَ إِحْدَى الْمَظَاهِرِ
وَأَنْكَرَ أَنَّ اللَّهَ يُغْنِي عَنِ الْوَرَى	وَيُغْنُونَ عَنْهُ لِاسْتَوَاءِ الْمَقَادِرِ

(١) سمّاها: «الحجة الدافعة لرجال الفصوص الزائفة».

(٢) في «ح» و«م» وكذا «ط»: «ابن العربي»، والصواب المثبت لضرورة الوزن.

وإثباته مستجهداً للمغاير  
به مثبتاً لا غير عند التجاور  
وألغاه إلغاء بينات التهاتر  
أعاديهِ من أمثال هذي الكبائر  
يُنعمُ في نيرانه كل فاجرٍ  
فما ثمُّ محتاج لعافٍ وغافرٍ  
فما كافرٌ إلا مُطيعُ الأوامرِ  
سعيدٌ فما عاصٍ لديه بخاسرٍ  
وقد آمنوا غيرَ المفاجا المُبادرِ  
لدى موته بل عمَّ كل الكوافرِ  
وإلا فصدقه تُكنُ شرَّ كافرٍ  
إلى تركٍ وُدٍّ أو سُواعٍ وناسرٍ  
على تركها قولَ الكفورِ المُجَاهِرِ  
وردَّ على مَنْ قالَ ردَّ المُناكرِ  
من العلمِ والباري لهم خيرُ ناصرٍ  
من الله في الدنيا وفي اليومِ الآخرِ  
وإبعادهم فاعجب له من مُكابِرِ  
أنا الربُّ الاعلى وارتضى كل سامرٍ

كما ضلَّ في التهليلِ جهراً بنفيه  
وقال الذي يَنفيه عينُ الذي أتى  
فأفسدَ معنى ما به الناسُ أسلموا  
فسُبَّحانَ ربِّ العرشِ عمَّا يقوله  
فقالَ عذابُ الله عذبٌ وربُّنا  
وقالَ بأنَّ الله لم يُعصَ في الوَرَى  
وقالَ مُرادُ اللهِ وَفوقَ لأمره  
وكلُّ امرئٍ عندَ المُهمينِ مرتضى  
وقالَ يموتُ الكافرونُ جميعهم  
وما خصَّ بالإيمانِ فرعونَ وحده  
فكذبُهُ يا هذا تكنُ خيرَ مؤمنٍ  
وأثنى على من لم يُجبِ نُوحَ<sup>(١)</sup> إذ دعا  
وسمى جهولاً من يطاوعُ أمره  
ولم يرَ بالطوفانِ إغراقَ قومه  
وقالَ بلى قد أغرقوا في معارفٍ  
كما قالَ فازتْ عادٌ بالقربِ واللِّقا  
وقد أخبرَ الباري بلعنته لهم  
وصدَّقَ فرعونَ وصحَّحَ قوله

(١) في (ح) و(م): «نوحنا».

وقال بموسى عَجَلَةٌ الْمُتَبَادِرِ  
 ورؤيا ابنه يحتاج تعبير عابر  
 يُعاملهم إلا بحطّ المقادرِ  
 لها عابداً ممن عصى أمر أمرِ  
 وتحريف آياتِ بسوءِ تفسرِ  
 ولم يتورّط فيه غيرَ مُحَاذِرِ  
 من الأوليا للأولياءِ الأكابرِ  
 له دونه فاعجب لهذا التنافرِ  
 عن الله وحيّاً لا بتوسيطِ آخرِ  
 من التابعينَ للأُمورِ الظواهرِ  
 لمقداره الأعلى وليس بحاقرِ  
 يرى منه أعلى من وجوهٍ أو آخرِ  
 لأحمدَ حتّى جا بهذي المعاذِرِ  
 على ما يرى من قُبْحِ هذي المخابِرِ  
 بمشكاة هذا يستضي في الدياجرِ  
 بأنك أنت الختمُ ربُّ المفاخرِ  
 بإنفاذه في العالمينَ أوامري  
 وكُنْ كُلَّ شَهْرٍ طُولَ عُمْرِكَ زائري  
 لدينا فهل أبصرت يا ابنَ الأخيرِ<sup>(١)</sup>

وأثنى على فرعونَ بالعلمِ والذكا  
 وقال خليلُ الله في الذبحِ واهم  
 يُعظّمُ أهلَ الكُفْرِ والأنبياءَ لا  
 ويُثنِي على الأصنامِ خيراً ولا يرى  
 وكم من جَراءٍ على الله قالها  
 ولم يبقَ كُفْرٌ لم يلبسه عامداً  
 وقال سيأتينا من الصّينِ خاتمُ  
 له رُتبةٌ فوقَ النبيِّ ورُتبةٌ  
 فرُتبتُه العليا يقولُ لأخذه  
 ورُتبتُه الدنيا يقولُ لأنّه  
 وقال أتباعُ المُصطفى ليس واضعاً  
 فإن يدن منه لا تُباعِ فإنه  
 يرى حالَ نُقصانٍ له في أتباعه  
 فلا قدسَ الرحمنِ شخصاً يحبه  
 وقال بأنّ الأنبياءَ جميعهم  
 وقال فقال الله لي بعد مُدَّةٍ  
 أناني ابتداً بيضاءَ سطرَ ربنا  
 وقال ولا تشغلك عني ولايةٌ  
 فرُفدك أجزلنا وقصدك لم يخب

(١) كذا في «ط»، وفي «ح» و«م»: «الأحافر».



وأجرا على غشيانِ هذي القَوَاطِرِ  
وقد حُتِمَتْ فليأخذوا بالأقادرِ  
لهُ بعضٌ تمييزِ بقلبٍ وناظرِ  
فلا فرقَ فِينَا بَيْنَ بَرٍّ وفاجرِ  
من اللهِ جاءتْ فهيَ وَفَقَّ المقَادِرِ  
وأنزلَ قُرْآنٌ بهِذي الزَّواجِرِ  
بقولِ غريقٍ في الضَّلالةِ جائرِ  
لأقوالِ هذا الفيلسوفِ المُغادرِ  
وما في فُتوحاتِ الشُّرورِ الدوائرِ  
مَسَاعِرَ نارٍ قُبِحَتْ من مَسَاعِرِ  
يُمَنِّيكُمْ بعضُ الشُّيوخِ المُدَابِرِ  
بهِ الجلدُ إنْ يَنْضَجُ يُبَدِّلُ بآخِرِ  
إذا لم تتوبوا اليومَ عِلْمَ مُبَاشِرِ  
بأنَّ عذابَ اللهِ ليسَ بضائرِ  
ومَنْ سَنَّ عِلْمَ الباطلِ المُتَهاتِرِ  
فأهلكَ أَعْمَاراً بهِ كالأباقرِ  
وما للنبيِّ المُصطفى من مآثرِ  
فليسَ كَنُورِ الصُّبْحِ ظَلَمَا الدِّيَاجِرِ

بَأَكْذَبَ مِنْ هَذَا وَأَكْفَرَ فِي الْوَرَى  
فَلَا يَدَّعِي مَنْ صَدَّقُوهُ وَوَلَايَةً  
فِيَا لِعِبَادِ اللَّهِ مَا تَمَّ ذُو حِجَا  
إِذَا كَانَ ذُو كُفْرٍ مُطِيعاً كَمُؤْمِنٍ  
كَمَا قَالَ هَذَا إِنَّ كُلَّ أَمْرٍ  
فَلِمَ بُعِثَتْ رُسُلٌ وَسُنَّتْ شَرَائِعُ  
أَيُخْلَعُ مِنْكُمْ رِبْقَةُ الدِّينِ عَاقِلٌ  
وَيَتْرَكَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ هُدًى<sup>(١)</sup>  
فِيَا مُحْسِنِي ظَنِّ بِمَا فِي فُصُوصِهِ  
عَلَيْكُمْ بِدِينِ اللَّهِ لَا تُصْبِحُوا غَدَاً  
فَلَيْسَ عَذَابُ اللَّهِ عَذَاباً كَمِثْلِ مَا  
وَلَكِنْ أَلِيمٌ مِثْلُ مَا قَالَ رَبُّنَا  
غَدَاً تَعْلَمُونَ الصَّادِقَ الْقَوْلِ مِنْهُمَا  
وَيَبْدُو لَكُمْ غَيْرُ الَّذِي يَعِدُونَكُمْ  
وَيَحْكُمُ رَبُّ الْعَرْشِ بَيْنَ مُحَمَّدٍ  
وَمَنْ جَا بِدِينٍ مَفْتَرٍ غَيْرَ دِينِهِ  
فَلَا يَخْدَعَنَّ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْهُدَى  
وَلَا يُؤْثِرُوا غَيْرَ النَّبِيِّ عَلَى النَّبِيِّ

(١) في «ح» و«م»: «الهدى».

دَعُوا كُلَّ ذِي قَوْلٍ لِقَوْلِ مُحَمَّدٍ  
 وَأَمَّا رِجَالُ الْفُصُوصِ فَإِنَّهُمْ  
 إِذَا رَاحَ بِالرِّبْحِ الْمُتَابِعِ أَحْمَدًا  
 سَيَحْكِي لَهُمْ فِرْعَوْنَ فِي دَارِ خُلْدِهِ  
 وَيَأْتِيهَا الصُّوفِيُّ خَفًّ مِنْ فُصُوصِهِ  
 وَخُذْ نَهْجَ سَهْلٍ وَالْجُنَيْدِ وَصَالِحٍ  
 عَلَى الشَّرْعِ كَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ لَوْحَةٌ  
 رِجَالٌ رَأَوْا مَا الدَّارُ دَارٌ إِقَامَةٍ  
 فَأَحْيَاوَا لَيْلِيَهُمْ صَلَاةً وَبَيَّتُوا  
 مَخَافَةَ يَوْمٍ مُسْتَطِيرٍ بِشَرِّهِ  
 فَقَدْ نَحَلَتْ أَجْسَادُهُمْ وَأَذَابَهَا  
 أَوْلَيْكَ أَهْلُ اللَّهِ فَالزَّمْ طَرِيقَهُمْ  
 انتهى باختصار.

وهو مُجْمَلٌ ما قَدَّمنا فيما قَرَرناهُ، وتفصيلُهُ يُعَلِّمُ مما شرَحناه فيما حَرَرناهُ، وقد سبقَ عن هذه المُنكَرَاتِ في كلامِ ابنِ عَرَبِيٍّ لا سَبِيلَ إلى صِحِّحَةٍ تأويلها؛ فلا يَسْتَقِيمُ اعتقادُ أَنَّهُ من أولياءِ اللَّهِ مع اعتقادِ صُدُورِ هذه الكَلِمَاتِ مِنْهُ إلا باعتقادِ أَنَّها خِلافٌ ما صَدَرَ عَنْهُ مما تَقَدَّمَ هُنالكَ، أو رُجُوعُهُ إلى ما يَعتَقِدُهُ أَهْلُ الإِسْلامِ في ذلكَ، ولم يَجيءَ بِذلكَ عَنْهُ خَبْرٌ ولا رُويَ عَنْهُ أَثَرٌ، فذَمُّهُ جَماعَةً من أَعْيانِ العُلَماءِ وأَكابِرِ الأُولياءِ؛

(١) في «ح» و«م»: «التحاور».

(٢) في «ح» و«م»: «الزواجر».

لأجل كلامه المنكر، وأما من أثنى عليه فلظاهر فضله وزهده وإثاره واجتهاده في العبادة، واشتهر عنه ذلك حتى عرفه جماعة من الصالحين عصرًا بعد عصرٍ، فأتوا عليه بهذا الاعتبار ثناءً إجماليًا لا مدحًا تفصيليًا يشمل كلامه ويحوي مرآته، وسبب ذلك أنهم لم يعرفوا ما في كلامه من المنكرات؛ لاشتغالهم عنها بالعبادات، والنظر في غير ذلك من كتب القوم لكونها أقرب لفهمهم مع ما وفقهم الله سبحانه لهم من حسن الظن بالمسلمين، وظنوا أنه وأصحابه التابعين له من المؤمنين، وأما ما يحكى في المنام من نهي ابن عربي عن ذمّه، وكذا ما يرى من صورة عذاب لمنكره؛ فهو من تخيل النفوس، أو تخويف الشياطين.

هذا، وقد عاب تصوف ابن عربي بعض الصوفية الموافقين له في الطريقة الوجودية؛ كعبد الحق بن سبعين، وغيره، ويا ويح من البت عليه الثعالب.

وقد روي عن الحافظ الحجة القاضي شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر الشافعي العسقلاني أنه قال: جرى بيني وبين بعض المحبين لابن عربي منازعة كبيرة في أمر ابن عربي حتى نلت منه لسوء مقالته، فلم يسهل ذلك بالرجل المنازع لي في أمره، وهددني بالشكوى إلى السلطان بمصر، بأمر غير الذي تنازعنا فيه ليتعب خاطري، فقلت له: ما للسلطان في هذا مدخل، تعال بنا نتباهل؛ فقل أن يتباهل اثنان، فكان أحدهما كاذبًا إلا وأصيب، قال: فقال لي: بسم الله، فقلت له: قل: اللهم إن كان ابن عربي على ضلالٍ فالعني بلعنتك، فقال ذلك، قلت أنا: اللهم إن كان ابن عربي على هدى؛ فالعني بلعنتك، قال: وافترقنا، قال: ثم اجتمعنا في بعض مستنزهات مصر في ليلة مقمرة، فقال لنا: مر على رجلي شيء ناعم؛ فانظروا فنظرنا، فقلنا: ما رأينا شيئًا، فقال: ثم التمس ببصره، فلم ير شيئًا. انتهى<sup>(١)</sup>.

(١) أورد هذه القصة الحافظ السخاوي في ترجمته لشيخه ابن حجر في «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر»، ثم قال: فنظروا فلم يروا شيئًا، وما رجع إلى منزله إلا وقد عوي، وما أصبح =

والمعنى: أنه ثبت كونه من الكاذبين، ويتفرغ عليه أنه من الملعونين، وشيخه من الضالين المضلين.

ثم اعلم: أن من اعتقد حقيقة عقيدة ابن عربي؛ فكافر بالإجماع من غير النزاع، وإنما الكلام فيما إذا أول كلامه بما يقتضي حسن مرامه، وقد عرفت من تأويلات من تصدى بتحقيق هذا المقام: أنه ليس هناك ما يصح أو يصلح عنه دفع الملام.

بقي من شك وتوهم أن هناك بعض التأويل؛ إلا أنه عاجز عن ذلك القيل، فقد نص العلامة ابن المقرئ كما سبق: أن من شك في كفر اليهود والنصارى وطائفة ابن عربي؛ فهو كافر، وهو أمر ظاهر، وحكم باهر، وأما من توقف فليس بمعذور في أمره، بل توقفه سبب كفره؛ فقد نص الإمام الأعظم والهمام الأقدم في «الفرق الأكبر»: أنه إذا أشكل على الإنسان شيء من دقائق علم التوحيد؛ فينبغي له أن يعتقد ما هو الصواب عند الله تعالى إلى أن يجد عالماً فيسأله، ولا يسعه تأخير الطلب، ولا يعذر بالوقف فيه، ويكفر إن وقف. انتهى.

إلا ميتاً. وكان ذلك في ذي القعدة سنة سبع وتسعين وسبع مئة، وكانت المباهلة في رمضان منها، وكان شيخنا عند وقوع المباهلة عرف من حضر أن من كان مُبطلاً في المباهلة لا تمضي عليه سنة. قلت: وقد أشار صاحب الترجمة أيضاً إلى القصة في «شرح البخاري» وأخر المغازي عقب حديث حذيفة رضي الله عنه، قال: جاء العاقب والسيد صاحبنا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان يلاعناه؛ أي: يباهلاه، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فوالله لئن كان نبياً فلاعناه، لا نُفْلِح نحن ولا عقبنا من بعدنا. قالوا: إننا نُعطيك ما سألتنا، وذكر الحديث، ما نصه: فيه مشروعية مباحلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجّة، وقد دعا ابن عباس رضي الله عنهما إلى ذلك، ثم الأوزاعي، ووقع لجماعة من العلماء.

ومما عرف بالتجربة: أن من باهل وكان مُبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المباهلة، ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة، فلم يُقم بعدها غير شهرين. انظر: «الجواهر والدرر» للسخاوي (٣/١٠٠٢)، و«فتح الباري» لابن حجر العسقلاني (٨/٩٥).

وقد ثبتَ عن أبي يوسفَ أَنَّهُ حَكَمَ بِكُفْرٍ مَن قَالَ: لَا أَحَبُّ الدِّبَاءِ، بعدما قيلَ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُحِبُّهُ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، فكيفَ بمن طَعَنَ في جميعِ الْأَنْبِيَاءِ، وادَّعَى أَن خَاتَمَ الْأَوْلِيَاءِ أَفْضَلُ من سَيِّدِ الْأَصْفِيَاءِ؛ فَإِنَّ كُنْتَ مُؤْمِنًا حَقًّا وَمُسْلِمًا صِدْقًا، فلا تُشْكُ في كُفْرِ جَمَاعَةِ ابنِ عَرَبِيِّ، ولا تتوقَّفَ في ضلالةِ هذا القومِ الْغَوِيِّ<sup>(١)</sup>، والجمعِ الْغَبِيِّ<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: هل يجوزُ السَّلَامُ عليهم ابتداءً؟

قلت: لا، ولا ردُّ السَّلَامِ عليهم، بل لا يُقالُ لَهُم: عليكم أيضاً؛ فإنهم شرٌّ من اليهود والنصارى، وإن حكّمهم حكم المرتدين عن الدين، فعلم به: أَنَّهُ إِذَا عَطَسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، لا يُقالُ لَهُ: يرحمك الله، وهل يُجابُ ب: يهديك الله؟! محلُّ بحثٍ.

وكذا إِذَا ماتَ أَحَدٌ مِنْهُمْ: لا يجوزُ الصَّلَاةُ عليه، وإنَّ عِبَادَتَهُمُ السَّابِقَةَ على اعتقادِهم باطلةٌ؛ كطاعتهم اللاحقة في بقية أوقاتهم؛ فالواجبُ على الحُكَّامِ في دارِ الْإِسْلَامِ أَن يَحْرِقُوا مَنْ كان على هذه الْمُعْتَقَدَاتِ الْفَاسِدَةِ والتأويلاتِ الْكَاسِدَةِ؛ فإنهم أَنجَسُ وَأَنجَسُ مَنْ أَدَّعَى أَن علياً هُوَ اللهُ، وقد أحرَقَهُ عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ويجبُ إِحْرَاقُ كُتُبِهِمُ الْمُؤَلَّفَةِ، ويتعيَّنُ على كُلِّ أَحَدٍ أَن يُبَيِّنَ فسادَ شِقَاقِهِمْ وكسادَ نِفاقِهِمْ.

فإن سكوت العلماء، واختلاف الآراء صار سبباً لهذه الفتنة وسائر أنواع البلاء؛ فنسأل الله تعالى حُسنَ الخاتمةِ الْآلِاحِقَةِ، الْمُطابِقَةِ للسَّعادَةِ السَّابِقَةِ، على وَفْقِ مُتَابَعَةِ [خاتمة] <sup>(٣)</sup> أربابِ الرِّسَالَةِ، وأصحابِ الْعِصْمَةِ وَالْجَلالَةِ.

\*\*\*

(١) في «م»: «الغبي».

(٢) في «م»: «الغوي».

(٣) ما بين معكوفتين من «ط».

الرسالة رقم: (٧١) ..... مجموع العتامة  
المؤلف: الميرزا علي القاري

ذيل  
من نبر الواجوب  
و  
من نبر الشاهوك

تأليف العتامة  
الميرزا علي القاري

نطبع محققاً عن نسخة فطية واحدة

تخفيف وتصحيح  
محمد مصعب كلثوم

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الْبِرُّ الرَّؤُوفِ الْكَرِيمِ الْحَلِيمِ الْعَظِيمِ

الحمدُ لله الذي عَرَّفنا بوجوده، وشَرَّفنا بشهوده، وهدانا بكتابه ونبَّهنا، من كرمه وجُوده، وجعلنا تابعينَ للسلفِ الصَّالحينَ خيرِ جنوده.

أما بعد:

فيقولُ الملتجئُ إلى حرمِ ربِّه الباري، عليُّ بنُ سلطانِ محمدِ القاري: إِنِّي لَمَّا كَتَبْتُ الرِّسَالَةَ الْمَسْمُومَةَ بِـ «مَرْتَبَةِ الْوُجُودِ وَمَنْزِلَةِ الشُّهُودِ»، وَبَيَّنْتُ فِيهَا وَجْهَ ضَلَالَةِ طَرِيقِ أَهْلِ الْإِلْحَادِ، وَمَنْ الْقَائِلِينَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ وَالْحُلُولِ وَالِاتِّحَادِ، وَعَنَيْتُ بِهَا فَتْحَ أَبْوَابِ أَرْبَابِ الْاِقْتِصَادِ، مِنْ أَصْحَابِ النُّصُوصِ الَّذِينَ عَلَيْهِمُ الْاِعْتِمَادُ، سِوَاءِ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ، عَرَضْتُ تِلْكَ الرِّسَالَةَ الْمَشْتَمَلَةَ عَلَى وَاضِحَاتِ الدَّلَالَةِ الْمَأْخُودَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَأَحَادِيثِ صَاحِبِ الرِّسَالَةِ، عَلَى مَنْ ظَنَنْتُ بِهِ أَنَّهُ نَهَائِيَّةٌ فِي تَحْقِيقِ الْعُلُومِ، وَغَايَةُ مَرَاتِبِ تَدْقِيقِ الْفُهْمِ؛ كَتَبْتُ إِلَيْي مَا دَلَّ عَلَى إِدْخَالِ عَنِ آدَابِ الطَّرِيقَةِ، وَعَارِ عَنِ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ وَمَعَارِفِ الْحَقِيقَةِ؛ فَتَبَيَّنَ لِي مَعْنَى قَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: ﴿إِنَّكَ بَعْضُ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، وَظَهَرَ وَجْهُ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ»<sup>(١)</sup>، وَقَوْلِهِ: «احْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الشهاب في «مسنده» (٢٤) من حديث عبد الرحمن بن عائذ مرسلًا، وأبو الشيخ في «الثواب كما في «الدرر المنتثرة» (٢٠١) من حديث علي بن أبي طالب موقوفًا، وسنده وإه. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٦٥).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٩٨) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه بقية بن الوليد وهو مدلسٌ، وقد روى بالنعنة عن معاوية بن يحيى، وهو ضعيف. وراه أحمد بن حنبل في =



ثم رأى تلك الرسالة بعض أرباب الجهالة وأصحاب الضلالة من الطائفة الجودية والجماعة الجودية؛ فكتب في هامش تلك المسودة ما سيورثه الندامة في القيامة، كما قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠]: (إن الأولياء يصلون إلى المرتبة المنيرة؛ بحيث يخرجون عن دائرة الشريعة)، وبعد هذه العبارة الشنيعة، زاد في حالة القطيعة، بأن ضم إليه ما هو حجة عليه، بقوله: (أما ترى في قصة الخضر والكليم)، وهذا من طبعه السقيم وعدم اطلاعه على تفسير كلام الله القديم، وأقوال المشايخ المفسرين في الدين القويم، والسالكين للصراط المستقيم.

أما كلام المشايخ؛ فقد أجمعوا على أن كل حقيقة تخالف الشريعة؛ فهي زندقة كما نص عليه سيد الطائفة الشيخ جنيد البغدادي والقطب الرباني والغوث الصمداني السيد عبد القادر الجيلاني قدس الله أسرارهما وأنس لنا أنوارهما حتى نتبع آثارهما. وأما حاصل ما في التفسير: أن ما وقع للخضر مع موسى عليه السلام أمور ظاهرها مخوفة منكرة، وباطنها معروفة منورة، وقد أتى الخضر بتأويلها وفق تنزيلها، فظهر أن كلها مفاصد صورية، ومصالح ضرورية، وشهد الله سبحانه بأنه أعطاه علماً لدنياً، وبين في كتابه أنه لم يفعل ما فعل إلا بأمر من الله سبحانه وهو كان إماماً وحيماً أو إلهاماً خفياً؛ بناء على الخلاف في أنه ولي، أو نبي؛ فلا يقاس الصعلوك بالملوك، وإلا فيدعي كل مدع أنه كامل في السلوك، ويفتح باب الإلحاد ودعوى الاتحاد ونحوهما من الفساد.

على أن الأمور المذكورة في الآيات المسطورة كلها فرعات، وأمرها سهل بالنسبة إلى عقائد شرعية، يكون الخطأ فيها قلائد كُفريات.

ثم رأيت فتوى لبعض الأزوام، مُشتملة على بعض الأحكام، مُخالفةً لِمَا عليه العلماءُ الأعلامُ؛ حيثُ ذَكَرَ في جوابِ سؤالٍ رُفِعَ إليه فيما يتعلَّقُ بابنِ عَرَبِيِّ، وَمَنْ يُنكِرُ عليه، فأطنبَ في صفاته وتَعْظِيمِ مصَنَّفَاتِهِ، وَأَنَّ مَنْ أَنْكَرَ فقد أخطأ، وَإِنْ أَصَرَ في إنكارِهِ فقد ضلَّ، يجبُ على السُّلطانِ تأديبُهُ، وعن هذا الاعتقادِ تحويلُهُ؛ إذ السُّلطانُ مأمورٌ بالأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ... إلى آخرِ ما ذَكَر. وهذا نشأ من الخطأ في اجتهاده المَبني على سوءِ اعتقاده، فجعلَ المعروفَ مُنكراً، والمُنكرَ معروفاً؛ فَإِنَّ مَنْ تَأَمَّلَ في كلماتِهِ الصَّريحةِ في كُفْرِيَاتِهِ لا يَلمُومُ على مَنْ أَنْكَرَ، وَإِنَّمَا المُنكرُ يجبُ أَنْ يُعْظَمَ وَيُوقَّرَ، والمُستَحسِنُ يتعيَّنُ أَنْ يُلزَمَ ولا يُعزَّرَ، وغايةُ الأمرِ: أَنَّ الساكتَ عنه يُسَلِّمُ لَهُ وَيَقَرُّرَ، فتدبرُ؛ فَإِنَّهُ مقامُ الحذرِ.

ثم رأيتُ رسالةً للعلامةِ الفهامةِ البقاعيِّ الشافعيِّ، وهو المُعارضُ لكلامِ ابنِ الفارضِ، فأحسبتُ أَنْ أذُكرُها مختصرةً، وأنقلَ منها ما يدلُّ فيها على ما نحنُ فيه مقتصرةً، ليكونَ سندي، وفي القضيةِ عَضُدِي، وأتقوى به أزرِي، وأستعينَ بقوله في أمري، وأزيلَ عني نُكري؛ حيثُ وافقَ بعضُ اجتهادِ العلماءِ فِكْرِي، فيوجبَ صبرِي، ويقتضي سُكْرِي في حالِ صَحْوِي وسُكْرِي<sup>(١)</sup>.

فَمِنْ مقالتهِ الدالَّةِ على رِفْعَةِ مَقَامِهِ وكمالِهِ في قُوَّةِ حالِهِ أَنَّ هذه المُقدِّمة دلالَةُ البرهانِ لمُنصفِي الإخوانِ على طريقِ الإيمانِ، أرسلتُها لبعضِ الخِلانِ، وقد شكالي فرقةً من فرِقِ أهلِ الزَّمانِ، يعانونَ الحذرَ من أولي الطُّغيانِ والإثمِ والعُدوانِ، فقلتُ واللهِ المُستعانُ:

أَيُّهَا الأَخُ حَفِظْكَ اللهُ ورِعاكَ، وصانَكَ من كُلِّ سوءٍ وحماكَ، لا تهتمَّ بمن يتكلَّمُ

(١) الرسالة هي: «تحذيرُ العبادِ من أهلِ العنادِ ببدعةِ الأتِّحادِ» للشيخِ إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن

علي بن أبي بكرِ البقاعيِّ، المتوفى سنة (٨٨٥هـ) (ص ٩٧).

في العبد؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ سَلَى نَبِيَّهُ وَقَطَعَ أَحْزَانَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ صِدْقَ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَيِّحَ مُحَمَّدٍ رَيْكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الحجر: ٩٧-٩٩]، وقوله: ﴿قَدْ نَعَلْنَا إِنَّهُ لِيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ ﴿١١٣﴾﴾ [الأنعام: ١١٣] الآية، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ ﴿١١١﴾﴾ [الأنعام: ١١١-١١٣] الآية الثلاث، وقوله: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَيْكُمُ الْأَوْلِيَاءَ لَهُمْ لِيُجَدِّدُوا لَكُمْ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام: ١٢١-١٢٣] الآية الثلاث، إلى غير ذلك من الآيات الواضحات، والدلالات اللائحات.

ففي الأنبياء الذين هم أشرف الأنام عليهم السلام مسلاة لأتباعهم من العلماء الأعلام، واعتباراً بأحوالهم في مقام الاعتصام، وما أتى أحد قطُ أحدًا بمخالفة هواه إلا ساءه وآذاه إلا من عصمه الله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [البقرة: ٨٧].

والعبد لم يتكلم في ابن الفارض الذي يتكلمون في «لاميته» إلا ذباً عن الله ورسوله وصوناً لحِمَى شريعته أن يتكلم على خلاف طريقتيه؛ فإن ابن الفارض تكلم بالكفر الصريح، الذي لا يظهر له التأويل الصحيح في «تائيته»، التي ثبت كونها من نظمه بالتواتر فوق الأحاد، ودعا إلى ذلك الفساد جمعاً من العباد في البلاد، وقد ادعى أنه الإله في أكثر أبياتها على طريق الاشتباه؛ نحو قوله:

ولا تحسبن الأمر عني خارجاً      فما ساد إلا داخل في عبوديتي  
ولا حيي إلا عن حياتي حياته      وطوع مرادي كل نفس أبية<sup>(١)</sup>  
ومثل ذلك كثير جداً لا ينضب عدداً ولا حداً.

ويقول أيضاً: إن الله تعالى يتحد به حتى يصير الذاتان ذاتاً واحدة؛ انظر قوله:

(١) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ٩٧).

وها أنا أبدي في اتّحادي مبدئي  
جلت في تجلّيها الوجود لناظري  
فوصفي إذا لم تدع بائنين وصفها  
فقد رفعت تاء المخاطب بيننا  
فإن لم يجوز رؤية اثنين واحداً  
سأجلو إشاراتٍ عليك خفيّةً  
وأثبت بالبرهان قولي ضارباً  
بمتبوعة ينيك في الصّرع غيرها  
وأنهاي انتهاء من تواضع رفعتي  
ففي كلّ مرئي أراها برؤية  
وهيئتها إذ واحد نحن هيئتي  
وفي رفعها عن فرقة الفرق رفعتي  
حجّاك ولم يثبت لبعد تثبت  
بها كعباراتٍ لديك جليّة  
مثال مُحقّق والحقيقة عمدي  
على فمها في مسها حيث جنت<sup>(١)</sup>

قال الإمام شمس الدين البساطي في شرحه لهذه الأبيات: ومن ظنّ هذا برهاناً في مشروعه، فجنونه أعظم من جنون متبوعه.

وقال: يكفي هذا الذي يتكلّم في شأني أنّي ساع في نصرتي، وهو ساع في خذلاني؛ فإني ساع جهدي في نصرة الإسلام وتأييد من النبي عليه السلام، كما قال مؤمن آل فرعون: ﴿وَيَقَوْمٍ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى التَّجْوَةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ﴾ [غافر: ٤١] الآية، وهذا المشتكي عليّ يعتقد أنّ دين الإسلام هو الحقّ وحده، وما عداه باطل، وأنا أعلم أنّ هذا الرجل الذي يناضلون عنه يقول: إنّ هذا الاعتقاد باطل، وأنّ معتقده جاهل، وأنّ الأديان كلّها حتى عبادة الأوثان والشمس والنار، والذي يتكلّم فيّ لا يعلم ذلك، ولا يعلم مستنداً في المناضلة عنه هنالك إلا تقليد العوام، فهو خابط في الظلام لا يعلم من يضره ومن ينفعه، ولا عجب في ذلك؛ فإنك ترى أكثر الناس ساعياً في متابعة الشيطان، وهو يعتقد أنّه عدوه وفي منابذة الرحمن، وهو

(١) انظر: المصدر السابق (ص ٥٤).

يعلم أنه وليه، لكنه ﴿زَيْنَ لَهُ سَوْءَ عَمَلِهِ فَرَّاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا نَذَبَ نَفْسِكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨]، ﴿وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

ثم لا يعزبُ عنكَ شِدَّةُ اجْتِرَاءِ النَّاظِمِ فِي الْإِسَاءَةِ بِالْحَدِيثِ بِإِطْلَاقِ ضَمِيرِ الْمُؤَنَّثِ عَلَى اللَّهِ حَتَّى فِي جَمِيعِ الْقَصِيدَةِ.

هذا مع أن العبد تابع في كلامه للعلماء العاملين من أهل زمانه إلى زماننا طبقة بعد طبقة؛ مثل ابن عبد السلام سلطان العلماء، وابن الصلاح إمام الفقهاء والمحدثين والأصوليين، والنجم بن حمدان، ومن بعدهم الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد، والإمام تقي الدين ابن بنت الأغر، والإمام أبو حيان، ومن بعدهم الإمام تقي الدين السبكي، والإمام شرف الدين النواوي، والإمام شمس الدين الذهبي، والإمام سراج الدين البلقيني، والإمام جلال الدين التبائي الحنفي، والإمام عماد الدين ابن كثير، ومن بعدهم الإمام شهاب الدين بن حجر، وهو العسقلاني، والإمام شمس الدين البساطي، ونادرة زمانه علاء الدين البخاري الحنفي، والإمام بدر الدين محمود العيني الحنفي، والإمام شمس الدين قاياتي، والإمام تقي الدين الحصني، والإمام عز الدين القدسي، والإمام بدر الدين بن الأهدل الشريف اليميني الشافعي الصوفي وغيرهم، وفي جميع شروح «التائية» التي وقفت عليها في شرح قوله:

وَحَلَعُ عِدَارِي فِيكَ فَرَضِي وَإِنْ أَبِي أَق  
وَلَيْسُوا بِقَوْمِي مَا اسْتَعَابُوا تَهْتِكِي  
وَأَهْلِي فِي دِينِ الْهَوَى أَهْلُهُ وَقَدْ  
ذَلَلْتُ لَهَا فِي الْحَيِّ حَتَّى وَجَدْتَنِي  
تَرَابِي قَوْمِي وَالْخَلَاعَةُ سُنَّتِي  
فَأَبْدُوا قَلِيَّ وَاسْتَحْسَنُوا فِيكَ جَفَوْتِي  
رُضْوَالِي عَارِي وَاسْتَطَابُوا فَضِيحَتِي  
وَأَدْنَى مَنَالٍ عِنْدَهُمْ فَوْقَ هِمَّتِي

وأخملني وهناً خضوعي لهم فلم يروني هواناً بأني مُخلاً بخدمتي  
ومن درجات العزّ أمسيتُ مُخليداً إلى ذرّات الدّل من بعد نخوتي<sup>(١)</sup>

قال: وأمثال هذه الأبيات التي يتعتبُ فيها على الزمان وأهله، قال جميع شراحها: إن معنى ذلك أن أهل زمانه كلهم من أهل الشريعة وأرباب الطريقة رموه لأجل مذهب الاتحاد الذي نظم هذه القصيدة فيه بالفسق والإباحة والزندقة، وحكموا عليه بالكفر؛ فقد صارت نسبة العلماء إلى ذلك كما ترى متواترة تواتراً معنوياً.

وقد صوّب ابن الفارض كل دين وكلّ نحلة، وذلك لإبطال دين الإسلام الحاكم بضلال كل ما سواه من الأديان بدليل قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فقال:

وإن عبد النار المجوس وما انظفت  
فما عبدوا غيري وإن كان قصدهم  
وإن خراً للأحجار في البد عاكف  
فقد عبد الدينار معنى منزهة  
وإن نار بالتنزيل محراب مسجد  
وأسفار توراة الكليم لقومه  
وما احتار من للشمس عن غرة صبا  
وقد بلغ الإنذار مني من بغى  
فما زاغت الأبصار في كل ملة  
كما جاء في الأخبار من ألف حجة  
سواي وإن لم يظهرها عقد نيتي  
فلا تعد بالإنكار بالعصية  
عن النار في الإشراك بالوثنية  
فما بار بالإنجيل هكل بيعة  
يُنْجِي بها الأخبار كل ليلة  
وإشراقها من نور إسفار عرتي  
وقامت به الأعداء من كل فرقة  
وما زاغت الأفكار في كل نحلة<sup>(٢)</sup>

(١) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ٤٥).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ١٠٦).

وقد عاندَ التوحيدَ بما قال:

ولو أنني وحدثُ أَلحدتُ وانسلخُ      تُ من أي جمعي مُشركاً بي صِنعتي<sup>(١)</sup>  
فإن كان هذا مما يفهمه المُنازعُ كما يفهمه الذابُّ عن الشارع؛ فقد عَلِمَ مُنازعتَهُ  
لله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن كان لا يفهمه، ويدعي أن له معنىً  
حسناً؛ فيكفيه أنه الخوضُ بالجهلِ فيما هو أخطرُ الأشياءِ، وهو أصولُ الدينِ الذي في  
الزَلَّةِ فيه ذهابُ الرُّوحِ والدينِ، وهو مُعانِدٌ بمُنازعتِهِ، لقوله تعالى: ﴿ هَاتِنُم هَتُولَاءِ  
حَجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [آل عمران: ٦٦]، ﴿ وَلَا  
تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (١٣٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا  
عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٨-١٦٩]، ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾  
[الأعراف: ٣٣] الآية، مع أنك لا تجدُ من يُحامي له إلا مُنهمكاً في الفسوقِ والبغي  
والعقوقِ، أو قريباً منه تبعاً له في قوله:

وِينِيكَ عن حالِ الوليدِ وإن تشأ      بليداً بإلهامِ كَوحيٍ وفِطنةٍ  
ويعربُ عن حالِ السَّماعِ بحالِهِ      فيثبُتُ للرقصِ انتفاءَ النقيصةِ  
ولا تكُ باللاهي عن اللّهُوِ جُملةً      فهزُلُ المَلاهي جِدُّ نفسٍ مُجِدَّةٍ<sup>(٢)</sup>

إلى مثلِ هذا مما يدعو إلى البطالةِ والخلاعةِ والضلالةِ، وقد نقلَ عنه شيخنا  
حافظُ عصرِهِ في «لسانِ الميزانِ»: أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَوَارٍ فِي الْبَهْنَسَةِ مَوْظِفَاتٌ لِلغِنَاءِ  
وَالضَّرْبِ بِأَلَاتِ الْمَلاهي، كَلَّمَا مَاتَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ اشْتَرَى بِدَلْهَا أُخْرَى، وَكَانَ يذْهَبُ  
إِلَيْهِنَّ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، فَيَسْمَعُهُنَّ، وَيَرْقُصُ عَلَى غِنَائِهِنَّ، وَيَرْجِعُ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المصدر السابق (ص ١٠٨).

(٢) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ٧٦).

(٣) انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٦/١٢٣).

فالمُنَاضِلُ عَنْهُ مَسَارِعٌ إِلَى شَكْلِهِ، وَمُضَارِعٌ لِمَنْ كَانَ لِفَعْلِهِ كِفَعْلِهِ، كَمَا قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ: قَدْ عَرَفْنَا خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ، وَإِنَّمَا لَكَ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ عِنْدَنَا؟! قَالَ: كَانَ مَعَنَا خِيَارٌ وَشِرَارٌ، فَانْضَمَّ خِيَارُنَا إِلَى خِيَارِكُمْ، وَشِرَارُنَا إِلَى شِرَارِكُمْ. وَحَدِيثُ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مَجْنُونَةٌ» أَعْدَلُ شَاهِدٍ لِدَلِّكَ، وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي (الْأَدَبِ) مِنْ «صَحِيحِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ بِصِغَةِ الْجَزْمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(١)</sup>؛ فَالْعَبْدُ مُنْكَرٌ لِمَا يُنْكَرُهُ الشَّرْعُ مِنْ مِثْلِ هَذَا.

وقد اعترف هو أن ما قاله موجب لإراقة الدَّم، حيث قال معترفاً بأنه قال في الإفاقة والصَّحْوِ لا في السُّكْرِ والجَذْبَةِ:

وَتَمَّ أُمُورٌ تَمَّ لِي كَشْفُ سِتْرِهَا      بِصَحْوٍ يَفِيْقُ عَنْ سِوَايَ تَغَطَّتِ  
بِهَالِمٍ يُبْحُ مَنْ لَمْ يُبْحِ دَمَهُ وَفِي الْ-      إِشَارَةَ مَعْنَى حَدِيثِ الْعِبَارَةِ<sup>(٢)</sup>  
فَأَيْنَ هَذَا الْإِنْهَمَاكُ فِي اللَّذَّةِ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَالْإِنْقِيَادُ لِلْهَوَى عَقْدًا وَحَلًّا، مِنْ رُتْبَةِ الْوَلَايَةِ الَّتِي يَدَّعِيهَا الْمَتَعَصِبُونَ لَهُ، الَّتِي مِنْ شَرْطِهَا الْإِعْرَاضُ عَنِ الْإِنْهَمَاكِ فِي اللَّذَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَمِنْ رُتْبَةِ الْهَيْئَةِ الَّتِي يَدَّعِيهَا هُوَ.

وَمِنْ هُنَا نَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا أَرْضُوهُ وَلَا أَرْضُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦٢]؛ فَإِنَّهُ لَا يَرْضَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ اللَّهُ، وَيُنْهَى عَنْ ذِكْرِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ:

وَعَنْ لَقْبِي بِالْعَارِفِ أَرْجِعُ فَإِنْ تَرَى التَّ      سَابِزَ بِالْأَلْقَابِ فِي الذُّكْرِ تَمَقَّتِ<sup>(٣)</sup>

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٣١٥٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٣٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ٧٢). ووقع في «تحذير العباد»: «معنى ما العبارة حَدَّتْ».

(٣) انظر: المصدر السابق (ص ٦٤).



وهم لا يرجعون عن ذلك في عصونته ويعصون الله سبحانه ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم، فإيا خسارتهم في تجارتهم بما ضرُّوا به أنفسهم فيما لا ينفعهم، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ۝١١﴾ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نَفْعَ لَهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ۝١٣﴾ يَدْعُوا لِمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ۝﴾ [الحج: ١١-١٣].

وأما من أنكر عليه لأمثال ما رأيت من الألفاظ الصريحة في الكفر، أو الظاهرة فيه؛ فلا شيء عليه بإجماع المسلمين، لقاعدة: مَنْ كَفَرَ مُسْلِمًا مَتَاوَلًا؛ فلا أضل ممن ترك طريقاً مضموناً بالسلامة، وأتبع طريقاً أخف أحواله أنه مظنون العطب والملامة.

فقد اعترف كل من يُحامي عنه أن ظاهر كلامه مُنابذ للكتاب والسنة، وإلا لَمَا احتاجوا إلى تأويله، مع أن الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما سلك فجاً إلا سلك الشيطان فجاً غيره<sup>(١)</sup>، قد أنكر التأويل لغير كلام المعصوم، ومنع [منه] رضي الله تعالى عنه وأرضاه، وأهلك كل من يخالفه وأرداه، وبسيف الشرع قتله وأخزاه، وقد تبعه على ذلك العلماء، لم يخالف منهم أحد كما نقله إمام الحرمين عن الأصوليين كافةً، وتبعه الغزالي وتبعهما الناس.

وقال الحافظ زين الدين العراقي: إنه أجمع عليه الأمة من أتباع الأئمة الأربعة وغيرهم من أهل الاجتهاد الصحيح، وكذا أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد»<sup>(٢)</sup>،

(١) يشير إلى ما رواه البخاري (٣١٢٠)، ومسلم (٢٣٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجع».

(٢) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢٢/٢١٦).

وأصله إمامنا الشافعي في كتاب «الرسالة»<sup>(١)</sup> لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «إنكم تختصمون إلي...» الحديث<sup>(٢)</sup> في أمثال له كثيرة.

وقال الأصوليون كافة: إن التأويل إن كان لغير دليل كان لعباً، وما ينسب إلى بعض المذاهب من تأويل ما هو ظاهر في الكفر فكذب، أو غلط منشؤه سوء الفهم كما بينت ذلك بياناً شافياً في غير هذه الرسالة، وإنما أولنا كلام المعصوم؛ لأنه لا يجوز عليه الخطأ، وأما غيره فيجوز له الخطأ سهواً وعمداً، وكذا الكفر.

ومن العجب: أنهم يُعادوننا؛ لأننا لا نُؤوّل لمن يجوز عليه الزلل، وينصرون من يتعصّبون له، وهو لا يؤوّل المُتَشابه من كلام المعصوم مع تادية ذلك إلى إبطال الشرع، ويدعون الإسلام، ومن أراد بسط الأدلة؛ فعليه بكتاب «الفارص»؛ فإنه بحرٌ عباب، وذكرى عظيمة لأولي الألباب، لا يستغني عنه في هذا الزمان متشرّع.

والذي قاله عمر رضي الله تعالى وتبعه هؤلاء الأئمة هو ما رواه عنه البخاري في (كتاب الشهادات) من «صحيحه»، ولفظه: (إن ناساً كانوا يأخذون بالوحي على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم بما ظهر لنا من أعمالكم؛ فمن أظهر لنا خيراً أمنناه وقربناه، وليس إلينا من سريره شيء، الله يُحاسبه في سريره، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نُصدّقه وإن قال: إن سريره حسنة)<sup>(٣)</sup>.

فمن خالف الفاروق رضي الله عنه كان أخفّ أحواله أن يكون رافضياً خبيثاً مردياً، وأقلها أن يكون كافراً عنيداً، وهذا الذي سمّاه الفاروق رضي الله عنه ظاهراً

(١) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص ٥٦١).

(٢) رواه البخاري (٢٥٣٤)، ومسلم (١٧١٣)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) رواه البخاري (٢٤٩٨).

هو الذي يُعرفُ في لسانِ المُتشرعةِ بالصريحِ، وهو ما قابلَ النصَّ، والكنايةُ والتعريضُ والتلويحُ إلى هنا من كتابِ الله وسنَّةِ رسوله عليه السلام دَعَوْنَا: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

وأما المُخلصون له فإنَّهم داعون إلى شاعرٍ لم يُؤثر عنه قطُّ شيءٌ غيرَ ديوانِ شعرٍ، ولم يمدح النبيَّ صلى الله تعالى عليه وسلم فيه بقصيدةٍ واحدةٍ، بل هو كفرٌ وضلالةٌ وخلاعةٌ وبطالةٌ.

وقد علّمَ ذمُّ الله ورسوله للشعرِ والشعراءِ، إذا كان حالهم مثلَ هذا، كما قال تعالى ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] الآية، وفي السنة كما رواه السُّتة عن ابنِ عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً: «لأنَّ يمتلئ جوفُ أحدكم قيحاً خيراً له من أن يمتلئ شعراً»<sup>(١)</sup>، وذلك إذا تفرَّد بالشعرِ كهذا الرجلِ؛ فإنه ليس له شيءٌ ينفعُ الدينَ أصلاً في علمٍ من العلوم ولا ذكرٍ من الأذكارِ أصلاً، وليس له من الشعرِ إلا ما ضرَّ به أهلُ الدينِ؛ لأنه ملاءةٌ كُفراً وخلاعةٌ وصداءٌ عن الدينِ وشناعةٌ؛ فقد حادَّ به الله سبحانه ورسوله عليه السلام، وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية [المجادلة: ٢٢].

فنحنُ في غايةِ السلامةِ من الندامةِ يومَ القيامةِ، وأمَّا من يُحامي عنه، فهو دائرٌ بينَ اعتقادٍ ما تضمَّنه كلامه، وذلك هو الكُفرُ الموجبُ للسيفِ في الدنيا والخلودِ في النارِ في الأخرى، وبين الذبِّ عنه مع الجهلِ بما قال، وذلك موجبٌ لموادَّةٍ من حادَّ الله ورسوله الموجبُ لعداوتِهِما الجارَّةِ إلى كلِّ شقاءٍ في العُقبى؛ فهذا مُستندنا وهو قطعيٌّ من جميعِ وجوهه، تواترَ لنا تواتراً معنوياً نسبةُ العلماءِ له إلى الكُفرِ، وتواتراً حقيقياً: أن «التائية» نظمه، ونحنُ على القطعِ

(١) رواه البخاري (٥٨٠٢).

بأنها صريحة في القول بالاتحاد بالذات والصفات، وما يتبع ذلك من تصويب جميع الملل، وعلى القطع بأن ذلك كفر، والقائل به كافر.

قال<sup>(١)</sup>: وقد انتقيت من «التائية» ما يقارب أربع مئة وخمسين بيتاً، شهد شراحها البررة والكفرة: أن مراده منها صريح الاتحاد، وما تفرغ عليه من تصويب جميع الأباطيل، وذلك في كتابي «الفارض»<sup>(٢)</sup>، ولا مستند لمن ينادنا إلا ما أثبتته ابن بنته من ديباجة «الديوان» من الزور والبُهتان، وهو نكرة لا يعرف، ولو أنه شهد على أحدهم بدينار لم تقبل شهادته حتى يعدله المعدلون الموثوق بهم، ولا مُعدّل له، ولا لجده ممن هو خيرٌ بحالهما أصلاً، فصار المحامون لا سند لهم إلا سند قريش في منابذة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في التوحيد حيث قالوا: ﴿إِن نُّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيقِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢]، ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آلِمةِ الْآخِرَةِ إِن هَذَا إِلَّا أَخْبَلٌ﴾ [ص: ٧]، ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُهتدون﴾ [الزخرف: ٢٢]، وفي آية ﴿مُفْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ الآية [المائدة: ١٠٤]، ﴿إِنَّهُمْ أَخَذُوا الشَّيْطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية [الأعراف: ٣٠].

وكل من يقول: حكمنّا في أمره يوشك أن يقول عند سؤال الملكين في قبره، ما قال صلى الله تعالى عليه وسلم عن المنافق أو المرتاب: «هاه هاه، لا أدري سمعتُ الناس يقولون شيئاً فقلتُه»<sup>(٣)</sup>.

على أنه لو ثبت ما في ديباجة «الديوان» لم يُفد ولاية؛ فإن العلماء قسّموا

(١) القائل هو: إبراهيم بن عمر البقاعي، في «تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد» (ص ٢٥٧).

(٢) هو كتاب: «الفارض في تكفير ابن الفارض».

(٣) رواه البخاري (٨٦)، ومسلم (٩٠٥) من حديث عائشة رضي الله عنها، ولفظ: «هاه هاه»، ورواه أبو

داود (٤٧٥٣) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

الخوارق إلى معجزة، وكرامة، ومعونة، وإهانة؛ فانظر إلى ما ورد للدجال من الخوارق، وهو أكفر الكفرة، وإنما يُفِيدُ ذلك بذلُّ الجُهد في متابعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، فمن بذلَّ جُهدَهُ في اتِّباعِ السُّنَّةِ، قلنا: إِنَّهُ وَلِيٌّ بِشَرَطِ الاستقامة على تلكِ الحالة، ولذا قيلَ: الاستقامةُ خيرٌ من ألفِ كرامةٍ<sup>(١)</sup>؛ إذ الاستقامةُ لا بذاتها تكونُ مُستدامةً إلى الخاتمة.

فإن خيَل<sup>(٢)</sup> بعضُ الحُلُولِيِّينَ منهم أخذاً ممن ظهرَ له الحقُّ بقوله: التسليمُ أسلمٌ؛ فليقلَّ له: التسليمُ لأهلِ الشريعةِ وأربابِ الطريقةِ المجمعِ عليهم، الذين رموا هذا الرجلَ بالكفرِ، ورأسهم الفاروقُ رضيَ اللهُ تعالى عنه الذي منعَ من التأويلِ أجدراً بإيجابِ السلامة.

وقد قال الإمامانِ الجليلانِ أبو حنيفةَ رحمه اللهُ والشافعيُّ: إن لم يكنِ الفقهاءُ أولياءً؛ فليسَ اللهُ تعالى وليُّ<sup>(٣)</sup>.

وإن قالوا له لا تُجرب، بالإنكارِ عليه في نفسك؛ فليقلَّ: وإن تركتُ الإنكارَ عليه كنتُ أيضاً مُجرباً في نفسي بمنابذةِ رسولِ اللهُ صلى اللهُ تعالى عليه وسلم: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكَراً؛ فليُغيِّرْهُ بيده، فإن لم يستطعْ فبلسانه، فإن لم يستطعْ فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمانِ»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديثٍ آخر: «وليسَ وراءَ ذلك من الإيمانِ مثقالُ حبةٍ من خردلٍ»<sup>(٥)</sup>،

(١) في هامش «ج»: «ولذا خاطبَ سبحانه نبيّه بقوله: ﴿فَأَسْتَقِمْ﴾ [هود: ١١٢]، وقال في مدح أمته: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ الآية [فصلت: ٣٠]. لمحرره».

(٢) في «ج»: «قيل».

(٣) انظر قول الشافعي في «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٥٥/٢).

(٤) رواه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضيَ اللهُ عنه.

(٥) رواه مسلم (٥٠)، من حديث ابن مسعود رضيَ اللهُ عنه.

فصدق الله تعالى في قوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنَ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ﴾ [العنكبوت: ٤١] الآية.

وإن قالوا استخفافاً لضعفاء العقول: إن هذا الرجل له ما يزيد على مئتي سنة ميتاً، فما للناس يُقْلِقُونَهُ في قبره؛ تلك أمة قد خلت؟ فقل: هذا الكلام لنا عليكم؛ فإنه لو كان حياً لظن أن الكلام فيه لعداوة خفية، أو حظاً من حظوظ دُنْيوية، وحيث انتفت التُّهْمُ كُلُّهَا كان الكلام بسبب ما خلفه من كلامه هذا الذي أقر الذابون عنه: أن ظاهره خبيث حتى احتاجوا إلى تأويله، فمن غصّ فيه علمنا أنه ما غصّ عنه مع مُعاداة أكثر الناس إلا ذباً عن حمى الشريعة؛ خوفاً على الضعفاء من الاغترار بهذه الظواهر، ومن حامى عنه كان ذلك قرينة دالة على أنه يعتقد ما ظهر من كلامه.

فإن قالوا: ما لأهل زمانه ما أنكروا عليه في شأنه؟ قيل: قد أنكروا عليه كما أشرنا إليه.

فإن قيل: ما لهم ما قتلوه؟ قيل: منعهم اختلاف الأغراض، كما منع ذلك في الباجريقي<sup>(١)</sup>، وكما ترى الآن من هذا التجاذب، على أن القتل لا يُفِيدُ قطع المُتَعَنَتِ من المُتَعَنَتِينَ؛ فقد أجمع أهل زمان الحلاج الذي هو رأس هذه الطائفة الاتحادية، وهم أتباع طريقتة على قتله على الزندقة، كما نقله القاضي عياض عليه رحمة ربّه الفيّاض في آخر كتابه «الشفاء»<sup>(٢)</sup> الذي هو من أشهر الكتب وأعظمها، وقُتِلَ بسيفِ الشرع، وأنت تجد الآن هذه الطائفة يعتقدون فيه اعتقاداً عظيماً ويُناذون أهل الشريعة، وذلك يدل على أنهم إنما يقولون: نُؤوِّلُ تَقِيَّةً، وخوفاً من سيوف محمدية،

(١) هو محمد بن جمال الدين بن عبد الرحمن الباجريقي. انظر خبره في: «البداية والنهاية» لابن كثير (١٤ / ٣٤).

(٢) انظر: «الشفاء» للقاضي عياض (٢ / ٢٩٨).

وأنهم يعتقدون الكلام على ظاهره، فاستوى حينئذ القتل على الزندقة وعدمه في حق أهل الطائفة، ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الرعد: ٣٣].

ولم تجر عادة قط فيما بين العباد بأن أحداً من أهل السنة يضرب عنقه لأجل تمسكه بالسنة ونصره لها بالحجة، بل أجرى [...] عادته بأن يضرب أعناق أهل البدعة في كل عصر بأيدي أهل السنة، كما قال عليه السلام فيما رواه الشيخان عن معاوية رضي الله تعالى عنه: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضربهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله، وهم ظاهرون، وحتى يقاتل بقيتهم الدجال»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمَنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، ﴿يَأْتِيهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذُكُرْ عَلَىٰ تَحْوِرٍ فُتِحُوا مِنْ عَذَابِ ٱلْأَلَمِ﴾ [الصف: ١٠] إلى آخر السورة، ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾ [الحج: ٤٠]، و﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي ٱلْحَيَاةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [غافر: ٥١] الآية، ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كُفْرُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ (١٧١) ﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنْصُورُونَ﴾ (١٧٢) ﴿وَإِن جُنَدْنَا لَهُمُ ٱلْغَالِبُونَ﴾ (١٧٣) ﴿فَنُوحِ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ (١٧٤) ﴿وَأَبْصُرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصَرُونَ﴾ (١٧٥) ﴿أَفِعْدَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ﴾ (١٧٦) ﴿فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحِخِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ (١٧٧) ﴿وَنُوحِ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ (١٧٨) ﴿وَأَبْصُرْ فَسَوْفَ يُبْصَرُونَ﴾ (١٧٩) ﴿سُبْحٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (١٨٠) ﴿وَسَلِّمْ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ (١٨١) ﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ﴾ [الصفات: ١٧١ - ١٨٢]<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٢) انظر: «تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الانحاد» للبقاعي (ص ٢٦٩).

## فصل

## يحصل به الفصل بين أرباب الفضل وأصحاب الجهل

فاعلم: أن للعلم إطلاقات متعددة لمعانٍ مختلفة:

أحدها: الشكلُ الذهنيُّ، وهو يشمل إدراك المفردات على حدتها، وإدراك المركبات بجملتها.

وثانيها: الحكمُ الجازمُ بوجودها على وجه اليقين والظن والتقليد في معرفتها وشهودها، وعلى طريق البرهان وكشف حقيقتها.

وثالثها: معرفة الأشياء كما هي بتجارب لا تقبل التشكيك في ماهيتها، وهذا أول مراتب اليقين الثلاثة، التي هي: علم اليقين، وعين اليقين، وحق اليقين، وقد نبه الكتاب والسنة تصريحاً وتلويحاً على هذه المراتب الثلاثة.

ورابعها: الصناعة المرتبة المدونة؛ كعلم اللغة، والصرف، والنحو، وغيرها من الآلة، وربما ظن المبرز في صناعة من الصناعات العلمية: أن علمه هو العلم، وأنه الغاية القصوى من الفضائل العلية، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، ويشير إليه ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠]، فيتعصبون لما يوافق مطلبهم ويطابق مذهبهم.

وقد قال الإمام حجة الإسلام: ولقد خيل إلى غالب الأنام أن لا علم إلا فتوى خصومة، يستعين بها الحكام على فصل الخصام عند تهاوش الطغام، أو جدل يتدرع به طالب المباحة إلى الغلبة والإفحام، أو سجع من حرف يتوصل به الواعظ إلى استدراج العوام؛ إذ لم يروا ما سوى هذه الثلاثة مصيدة للحرام وشبكة للحطام.



فأما علمُ طريقِ الآخرة، وما درجَ عليه السلفُ الصالحُ ممَّا سمَّاهُ اللهُ تعالى في كتابه فِقْهاً وَحِكْمَةً وَعِلْماً وَضِيَاءً وَنوراً وَرُشْداً وَهَدَايَةً؛ فقد أصبحَ بينَ يدي الخلقِ مطوياً وصارَ نسيّاً منسياً. انتهى<sup>(١)</sup>.

وأعلى العلومِ علمُ المُكاشفةِ، الذي يُسمَّى علماً لدُنْيَا وإلهاماً ربانياً ومعرفةً وهيئةً ونسبةً قلبيةً؛ فهو غايةُ الغاياتِ، ومنتهى الطلباتِ، لكنه في صدورِ الأحرارِ، هو المخزونُ كما وردَ: «أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ»<sup>(٢)</sup>، إلا أَنَّهُ قد يرشحُ الإناءُ بما فيه، ويتلمَّحُ أَنَّهُ يُوافِقُ الحَقَّ، أو يُنافيه.

فانظر إلى قولِ سيِّدِ الطائفةِ الجُنيدِ البغداديِّ قُدَّسَ سرُّه: التوحيدُ: رفعُ الحَدَثِ، وإثباتُ القِدَمِ، ومعناه: أَنَّ وجودَ الحَدَثِ عندَ شهودِ القِدَمِ كالعَدَمِ، لا أَنَّ الحادِثَ لا وجودَ له كما تقولُه الوجُودِيَّةُ التابعةُ للسُّوفسطائيةِ، في المخالفةِ لأربابِ المقاماتِ الشُّهوديةِ القائلةِ: إِنَّ حَقائِقَ الأشياءِ ثابتَةٌ، وما أحسنَ قولَ أبي مدينَ: السالكُ ذاهبٌ إليه، والعارفُ ذاهبٌ فيه. مُشيراً إلى السيرِ إلى اللهِ، والسيرُ في اللهُ المُعَبَّرُ عن الأولِ بالشرِعةِ والطريقةِ؛ نظراً إلى السيرِ الباطنِ والظاهرِ من جهةِ الأخلاقِ والأعمالِ، وعن الثاني بالحقيقةِ نظراً إلى السيرِ الباطنِ مع الربِّ في التقلُّباتِ من القَبْضِ والبَسْطِ، والمَحْوِ والصَّحْوِ، والفناءِ والبقاءِ، وغير ذلك من الأحوالِ.

ومنها: الجمعُ والتفرقةُ، وجمعُ الجَمْعِ: الذي هو كمالُ المعرفةِ المرادِ منه أن لا تحجبَ الكثرةُ عن الوحدةِ، ولا الوحدةُ عن الكثرةِ.

فقد قال أبو مدينَ: الجَمْعُ: ما أسقطَ تفرّدَكَ، ومحا إشارَتَكَ مع استغراقِ أو صافِكَ وتلاشي نُعوتِكَ، انتهى.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٢/١).

(٢) رواه الديلمي في «الفردوس» (٨٠٢)، وأبو عبد الرحمن السلمي في «أربعينه» (ص ١٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وإسناده ضعيف كما قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/٢٣).

وَمَنْ وَصَلَ إِلَى مَقَامِ الْجَمْعِ قَلَّ لَهُ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ إِلَّا مَقْدَارَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ، وَيَكْثُرُ أَحْوَالُ الْبَاطِنِ فِيمَا يَرُدُّ إِلَيْهِ، وَلِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ: مَنْ رَأَى فِي بَدَائِي قَالًا: صَدِيقٌ، وَمَنْ رَأَى فِي نَهَائِي قَالًا: زَنْدِيقٌ.

وليس المراد أنه يترك العبادة ويفتح باب الإباحة، كما يظنه بعض الجهلة من الصوفية الخارجة عن الطريقة المرضية، وربما يتعلّقون بقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، مع أن اليقين في الآية فسّر بالموت بإجماع المفسرين، وذلك لأن الموت مبدأ عين اليقين، والحشر مبدأ حق اليقين، على أنه قد يقال بطريق الإشارة: إن معناه: اعبد ربك ولو على الظن والتخمين حتى يأتيك اليقين؛ فتعبده حينئذ على اليقين، أو حتى يتبين لك أن العبادة له، وأنه لا يستحق لها أحد سواه.

وعلى الجملة فأشرف العلوم وغاياته، معرفة الله تعالى وآياته، مما يتعلّق بذاته سبحانه وصفاته، وهو بحر لا تدرك نهاياته، لكن ما لا يدرك كله لا يترك كله، فقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، ﴿وَمَا أَوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] ﴿وَعَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُن تَعْلَمُونَ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

وقال الإمام حجة الإسلام في علم الآخرة؛ أعني: علم المعاملة، وعلم المكاشفة: فغاية المعاملة المكاشفة، وغاية المكاشفة معرفة الله تعالى وبرهانه، وهو قرة نور، يقذفه الله تعالى في قلب عبد طهر بالمجاهدة باطنه عن الأخلاق الرديّة والأحوال الدنيّة، فيقتضي إلى مقام المشاهدة.

وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَثَهُ اللَّهُ عِلْمٌ مَا لَا يَعْلَمُ»<sup>(١)</sup>، وهو مستفاد من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٥/١٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وضعفه.

وفي بعض الكتب السالفة: يا بني إسرائيل! لا تقولوا: العلم في السماء؛ من ينزل به [إلى الأرض؟]، ولا في تخوم الأرض، من يصعد به؟ ولا من وراء البحر، من يعبر به ويأتي به؟ العلم مجعول في قلوبكم، تأدّبوا بين يدي آداب الرّوحانيين، وتخلّقوا بأخلاق الصّديقين، أظهر العلم من قلوبكم حتى يُغطيكم ويغمركم.

وفي التنزيل إشارة إليه، ودلالة عليه بقوله: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِنْسَانِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

وقال سهل التّستري: خرج العلماء والزّهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مقلّعة، ولم يفتح إلا قلوب الصّديقين والشهداء<sup>(١)</sup>؛ إذ قال الإمام مالك رحمه الله: علم الباطن لا يعرفه إلا من عرف علم الظاهر؛ فمتى علم الظاهر، وعمل به فتح الله عليه علم الباطن<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: ليس العلم بكثرة الرواية، وإنما العلم نور يقذفه الله في القلب؛ أي: ليحصل به كمال الدراية<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً - ونعم ما قال -: من تفقه ولم يتصوّف، فقد فسق، ومن تصوّف ولم يتفقه، فقد ترندق، ومن جمع بينهما فقد تحقّق.

وقال بعضهم: الكامل من لا يطغى نور معرفته نور ورعه<sup>(٤)</sup>.

ومن كلام حجة الإسلام: إنّ المتكلّم هو الذي ينظر في أعمّ الأشياء، وهو الوجود، فيقسم الوجود أولاً إلى قديم وإلى حادث، ثم يقسم الحدث إلى جوهر

(١) انظر: «فيض القدير» (٤/٣٨٨).

(٢) المصدر السابق (١/٤٩٦).

(٣) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/٣١٩).

(٤) انظر: «فيض القدير» (٤/٣٨٨).

وإلى عَرَضٍ، ثم يقسمُ العَرَضُ إلى ما يُشترطُ فيه الحياةُ؛ نحو العلمِ والقُدرةِ والإرادةِ والسمعِ... إلى آخرها، وإلى ما يُستغنى عنها؛ كاللونِ والريحِ والطعمِ ونحوها، ويقسمُ الجواهرَ إلى الحيواناتِ والنباتاتِ والجماداتِ، ثم ينظرُ في القديمِ سبحانه؛ فيبينُ أنه لا يتكثَّرُ ولا ينقسمُ انقسامَ الحوادثِ، بل لا بُدَّ أن يكونَ واحداً، وأن يكونَ مُتميّزاً عن الحوادثِ بأوصافٍ تجبُ له، وبأُمورٍ تستحيلُ عليه، وأحكامٍ تجوزُ في حقِّه ولا تجبُ ولا تستحيلُ، ويفرقُ بين الجائزِ والواجبِ والمُحالِ.

ثم بينَ أن أصلَ الفعلِ جائزٌ عليه، وأن العالمَ فعله الجائزُ، وأنه لجوازه افتقرَ إلى المُحدثِ، وأن بعثةَ الرسولِ من أفعاله الجائزة، وأنه تعالى قادرٌ عليه وعلى تعريفِ صدقِهم بالمعجزاتِ، وأن هذا الجائزَ واقعٌ في صحيفة الكائناتِ، انتهى<sup>(١)</sup>.

وهذه كلها حجَّةٌ على الوجوديةِ القائلةِ بوحدةِ الوجودِ في عالمِ الشُّهودِ، وأنَّ اللهَ تعالى أوجدَ الأشياءَ وهو عينُها، فهم أضلُّ من المشركينَ من عبدةِ الصنمِ؛ فإنَّهُ تعالى أخبرَ عنهم بقوله: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨]، و﴿إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ﴾ [الزمر: ٣].

وقد قال حُجَّةُ الإسلامِ في (كتاب الشكر) من «الإحياء» ما نصَّه: وعبدةُ الأوثانِ قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]؛ فكانوا داخلينَ في أبوابِ التوحيدِ دخولاً ضعيفاً<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا قال شقيق: احذرِ الأغنياءَ؛ فإنك إن ملتَ إليهم بقلبك؛ فقد اتخذتهم أرباباً وأولياءً من دون الله. نقله عنه صاحبُ «المرآة» في ترجمته.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (١/ ٧١ - ١٠٠) بتصرف.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٤/ ٨٧).

وقد حمل بعضهم عبادة الأصنام في دعوة إبراهيم عليه الصلاة والتسليم بطريق الإشارة على الالتفات إلى غير الحق سبحانه من المساكنة إلى الأغراض، والمطالبة بالأعراض، كما حمل الشرك في قوله عليه السلام: «الشرك أخفى في أممي من ديب النمل على الصفا في الليلة الظلماء»<sup>(١)</sup> على مثل ذلك من السكون إلى الأسباب، وعدم الاعتماد على رب الأرباب، فأين هذا من كلام المولى الجامي.

قال بعض كبراء العارفين: معنى (لا إله إلا الله): ليس شيء مما يُدعى إلهاً غير الله.

وكذا أجهل من اليهود والنصارى؛ فإنهم لما رأوا مظهر الصفات الألوهية في عيسى وعزير عليهما السلام من خوارق العادات، ومن جملتها وجود عيسى بلا أب، وإحياء الموتى وأمثال تلك الآيات؛ توهموا العينية بغلبة الصفات اللاهوتية على الحالات الناسوتية، مع أن الله سبحانه تولى الجواب عن إشكالهم في مختلف أقوالهم بقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ [آل عمران: ٥٩] يعني: وما للتراب ورب الأرباب، ويقوله: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِالطَّعَامِ أَنْظَرُ كَيْفَ نَبِّئُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرُ أَنِّي يُؤْفَكُونَ﴾ [المائدة: ٧٥].

قال بعض العارفين: قوله تعالى: ﴿يَأْكُلَانِ﴾ كناية عن أنهما يتغوطان ويبولان؛ فهما للألوهية لا يصلحان.

ويقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ١٧] الآية؛ فأين هذا من كلام الوجودية، إنما [...]

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (٣١٤٨) من حديث عائشة رضي الله عنها. وإسناده ضعيف.

لإتيانهم بضمير الفصل المشير إلى الحَضْر، وإلا فهو وغيره يصدق عليه [...]؛ فسبحان الله عما يصفون بمعنى أنهم يدعون أنهم مسلمون، وأنهم مُنصفون.

وما أحسن قول الشاعر الماهر:

خُذْ مَا تَرَاهُ وَدَعْ شَيْئاً سَمِعْتَ بِهِ فِي طَلْعَةِ الشَّمْسِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ زُحَلٍ (١)  
وقد قال تعالى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال عز وجل: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]؛ فمن المحال الوصول إلى المولى من غير طريق المصطفى، فطريقه المستقيم، ودينه القويم، وهو صراطه الذي أنعم عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، ذلك الفضل من الله، وكفى بالله عليمًا، فماذا بعد الحق إلا الضلال، وماذا بعد العلم إلا الجهل والوبال. ثم اعلم: أن أهل الله أجمعوا على أن كل حقيقة لا توافقها الشريعة؛ فهي زندقة، ومن صرح به الجُنيد والسري السقطي وأبو سعيد الخزاز والسيد عبد القادر الجيلاني وغيرهم، ولهذا صرح بكفر ابن الفارض من جهة «التائية» جماعة من الأئمة الجليلة؛ منهم حافظ عصره شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، ومحقق دهره شمس الدين محمد بن علي القاياتي، وشيخ أهل اليمن بدر الدين حسين بن عبد الرحمن بن أهدل الشريف الصوفي الفقيه، وشيخ الإسلام سراج الدين عمر البلقيني، والبرهان إبراهيم بن محمود السفاقي، وشيخهما العلامة أبو حيان، وأبو أمامة بن النقاش، والحافظ شمس الدين الموصلي.

وقال بعضهم: «التائية» عين «الفصوص»؛ يعني: وهما المخالفان للنصوص.

وقال حجة الإسلام: إن ما كان من الكلام في مثل هذا المرام ظاهرًا في الكفر،

(١) البيت للمتنبي. انظر: «ديوانه» (٣/ ٨١).

فَقَتَلَ صاحبه به أفضل عند الله تعالى من إحياء عشيرة، وما كان مُشكلاً لم يفهم معناه لم يحل ذكر معناه فضلاً عن تأويله وفق مدعاه.

ويوافقه قول حافظ عصره الشيخ زين الدين العراقي وعلاء الدين القونوي، ونور الدين البكري، وشمس الدين الجزري: إنه لا يؤوّل إلا كلام المعصوم؛ لأنه لا يجوز عليه الخطأ، وأما غيره، فيجوز عليه المعصية خطأً وعمداً، وكذا الكفر، وإذا كان الكلام ظاهر التأويل وصاحبه معروف في الدين بلا قال وقيل؛ فينبغي حسن الظن به، ويحمل كلامه على ما لا يكفر بسببه؛ ففي «الكشاف» عند قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تظن بكلمة خرجت من في أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً<sup>(١)</sup>. انتهى.

وبهذا يجمع بين قوله هنا وما سبق عنه في كلام البقاعي أولاً، وظهر وجه الاختلاف بين العلماء في قبول التأويل وغيره من جهة الفرق بين تفاوت ناقله، ولذا قال العلامة تاج الدين السبكي: ومتى أمكننا التأويل لكلامهم وحمله على محمل حسن في مرادهم لا نعدّل عن ذلك لا سيما من عرفناه بالخير ولزوم الطريقة والشريعة هنالك في بقية أقواله وسائر أفعاله وأحواله، وأما ما جرى على السنة بعضهم في حال السكر؛ فإنه لا يقتدى به فيها، ولا يوجب القدح في قائلها، بل نسلّم حاله ونقيم عنده فيما سقط من شفتيه حال الغيبة؛ فإنّ الشارع لم يكلف غائب الذهن. انتهى كلامه وتبين مرأته.

ويؤيد هذا الكلام ما نصّ عليه الشيخ عز الدين بن عبد السلام: أن الولي إذا قال في غيبته: أنا الله؛ لا يكون ذلك ردة؛ يعني: حتى يُراجع في حال صحوه، وبهذا

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١/٥٠٠). وأثر عمر رواه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (٣٠٣٩)، وابن أبي الدنيا في «مدارة الناس» (٤٥).

تبيّن أن ما وقع لابن عربيّ في مصنفاته، أو لابن الفارض في أبياته ليس في حالاتٍ سكراته، بل في حال شعوره بذاته وصفاته؛ فلا يُقبلُ تأويلٌ بعيدٌ في كلماته، ومن هاهنا حُكِمَ بإراقة دم الحلاج وعثمان النكالي، والباجرُبقي<sup>(١)</sup> وغيرهم من الاتّحادية؛ لأنّ ما وافقوا فيه لا يضيّق عن تأويلٍ مائلٍ، قيل: إنّ الحلاج بعد شعوره رجوعاً عن قوله وتاب إلى الله تعالى من فعله، إلا أن القاضي كان مالكيّاً ولم يقبل توبته، ولم يستحسن رجعتَه صوتاً لحُرمة الدين وزجراً عن أن يتكلّم بمثله بعضُ المُلحدين، وحتى لا يجترأ على الألفاظ المُشكلة كثيرٌ من المُبطلين والمفسدين، وذلك لأنّ العلماء اختلفوا في المسلم إذا انتقص.

فقال الجمهور: يُستتاب؛ فإذا تاب يُحقنُ دمه، وقال المالكيّ: لا يُستتاب، فيقتلُ حدّاً ولو تاب، لكنّ القاضي عياض رحمه الله تعقّب القاضي أبا عمرو بسببِ قتلِ الحلاج في كتاب «المدارك» وغيره<sup>(٢)</sup>.

(١) الباجرُبقي: هو محمد بن عبد الرحيم بن عمر الباجرُبقي: تقي الدين، أو شمس الدين: رأس فرقة ضالة، تدعى (الباجرُبقيّة) نسبت إليه. أصله من (باجرُبق) من قرى بين النهرين، سكن والده الموصل، وانتقل إلى دمشق، وكان من علماء الشافعية، نشأ محمداً في بيت علم، ودرّس في بعض المدارس، ثم تصوف، وأنشأ فرقة التي قيل: إنها كانت تنكر الصانع جل جلاله. وصنف كتاباً سمّاه: (الملحمة الباجرُبقيّة)، ونقلت عن لسانه أقوال في انتقاص الأنبياء، وترك الشرائع، فحكم القاضي المالكي - في دمشق - بضرب عنقه سنة (٥٧٠٤هـ)، ففرّ إلى مصر، وأقام بالجامع الأزهر، فكان يُري الناس (بوارق شيطانية)، ويتفوّه بعظائم، فشهد عليه بالزندقة، فتوجه إلى العراق وأقام مدة ببغداد، وسعى أخ له في حماة لدى القاضي الحنبلي، فأثبت عداوةً بينه وبين بعض الشهود، فحكم الحنبليّ بحقن دمه، وعلم المالكيّ فجدد الحكم بقتله، وعاد من بغداد إلى دمشق متخفياً، فأقام في القابون إلى أن مات سنة (٧٢٤هـ)، ودفن بالقرب من مغارة الدم بسفح قاسيون. انظر: «الأعلام» للزركلي (٦/٢٠٠).

(٢) انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٥/٢٥٨).



وقد نقل القونوي عن الشبلي: أنه سأل الله تعالى أن يُطلعه على السبب فيما ابتلي به الحلاج، فرأى فيما يرى النائم كأن القيامة قد قامت، وسمع النداء: يا أبا بكر! أكرمناه بسر من أسرارنا؛ فأراه لغيرنا، فأنزلنا به ما ترى، انتهى.

وأنت ترى أن هذا حكاية الرؤيا، وأنه يوهم أن قوله هذا حق في الجملة، ولعل وجهه: أن بعض العارفين وقف على قبر الحلاج، فرأى نوراً يطلع من قبره إلى السماء، فقال: يا رب! ما الفرق بين قوله: أنا الحق، وبين قول فرعون: أنا ربكم الأعلى؟ فتودى في خاطره: إن المنصورَ رأنا فقال ما قال، وفرعون رأى نفسه، وقال ما قال.

وحاصله: أنه سبحانه لما تجلّى على قلب الحلاج، فغاب عن نفسه، وفني عن روحه، ولم يظهر عنده غير ربه فتكلم بقوله، وقيل: سمع من ربه حال تجليه: أنا الحق، فتكلم بقوله حكاية عن كلام ربه، وهذا أحد تأويلات كلامه، والله أعلم بحقيقة مراده ومقامه.

وقد حكي عن الإمام ابن سريج وهو من أصحاب الجنيد رحمه الله أنه قال في حق الحلاج: إن هذا رجل أشكل عليّ حاله، فلا أقول فيه بشيء؛ أي: من كماله وضلاله.

وأما ما حكي من نص بعض العلماء الأعلام ومشايخ الإسلام على جلاله ابن عربي؛ كابن عطاء الله المالكي الشاذلي، والإمام عبد الله اليافعي الشافعي، والعلامة أبي شامة، والعلامة القونوي، والجد الفيروزآبادي، فقد قال بعض المحققين من المتأخرين: أما من أثنى عليه؛ فلفضله وزهده واجتهاده، ولما اشتهر عليه من بعض الكرامات، ولم يعرفوا ما في كلامه من المنكرات لاشتغالهم عنها بالعبادات، والنظر في غير تلك العبارات من كتب القوم؛ كـ «التعرف»، و «العوارف»، و «القوت»، ونحوها من المصنفات؛ لكونها أقرب إلى الفهم وأوفق للأحاديث والآيات.

وبخط حافظ العصر ابن حجر: أمّا ابن عربيّ ومَن وافقه في المُعتقد المذكور؛ فقد توقّف كثيرٌ من الأئمة عن القدح في أعيانهم؛ لاحتمالِ رجوعِهم، أو بعضِهم عن ذلك، لأنهم اشتهروا بالعبادة والزهادة والكراماتِ الكثيرة، مع احتمالِ أن يكونَ بعضُهم لم يعتقدْ لازمَ تلكِ المقالة، بل وقفَ في تأويلها عند كمالِ التفويضِ إلى غيرِ ذلك من التأويلاتِ.

وجاء في «لسان الميزان» ما نصّه: فقال أشياء منكرة عدّها طائفةٌ من العلماء مُروقاً وزندقةً، وعدّها طائفةٌ من العلماء من رموزِ العارفين، وإشاراتِ السالكين، وعدّها طائفةٌ من مُتسابهِ القول، وأنّ ظاهرها كفرٌ وضلالٌ، وباطنُها حقٌّ وعرفانٌ. انتهى<sup>(١)</sup>.

وقد بينتُ في رسالةٍ مستقلةٍ وجهَ بطلانِ بعضِ أقواله المخالفةِ للكتابِ والسنة، وأنها لا تصلحُ أن تكونَ من الإشارات؛ فإنها صريحةٌ بالكُفرِ في العباراتِ، ولم أرَ من أوّلِ تلكِ الكلماتِ بتأويلٍ صحيحٍ يوافقُ الأخبارَ والآياتِ.

فأما مجردُ دعوى أن للكلامِ معنى؛ لا يقبلُهُ لا الواقعُ في حضيضِ التقليدِ ولا يرضى به أهلُ التحقيقِ والتأييدِ؛ فلا شكَّ أن تلكَ الكلماتِ كفرياتٌ، وأما كونهُ اعتقدَ ظاهرها ومات عليه، لو رجعَ إلى الحقِّ بعد ما ظهرَ لديه، فهذا مقامٌ فيه التسليمُ أسلمٌ، والله سبحانه أعلم.

ثم من الغريبِ أنّ العلامةَ الجزريّ نقلَ عن ابن عربيّ أنه قال في «فتوحاته»: كلامي هذا على ظاهره لا يجوزُ تأويله.

وتعقّبهُ بعضُهم: بأنه صرّحَ في مواضعٍ كثيرةٍ أنّ مراده خلافُ الظاهر، وأن ضيقَ العبارةِ أحوجُّ إلى هذه العبارةِ المشكّلة. انتهى.

(١) انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٧/٣٩٢).

ولا يخفى هذا العذرُ الباردُ؛ فعلى تقديرِ صحَّةِ مُجابهة، كما قال الجزريُّ: إنه كان له مرضُ السوداء، فكان يُخالفُ كلامه في محلِّ كلامه في موضعٍ آخر؛ فالذي أرادَ تحقيقَ كلامه؛ فليُنظرْ إلى مفرداته، وليتدبرْ، مع أنه يحرمُ على مَنْ لم يكنْ عارفاً بالكتابِ والسنةِ، ومشحوناً بالعقائدِ الثابتةِ في بابِ المعرفةِ، أن ينظرَ إلى تصانيفه على الخصوصِ في «الفصوص»؛ فإنَّه غالبُه مخالفٌ للنصوصِ، والله وليُّ دينه وناصرُ نبيِّه وحافظُ حزبه، وأما بيتُ «التائية» الفارضية:

وَجُلٌ فِي فُنُونِ الْإِتِّحَادِ وَلَا تَحِدُ إِلَى فِئَةٍ فِي غَيْرِهِ الْعُمَرُ أَفْنِتِ (١)  
يَحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِالْإِتِّحَادِ الْمَرَادَ عِنْدَ أَهْلِ الْإِتِّحَادِ وَالْعِبَادِ، وَالْإِتِّحَادَ الْمَوْجُودَ عِنْدَ الْعِبَادِ وَالزُّهَادِ.

فاعلم: أن الإِتِّحَادَ؛ يعني: صيرورةَ شيءٍ بعينه شيئاً آخرَ من غير أن يزولَ عنه شيءٌ، أو ينضمَّ إليه شيءٌ؛ ممتنعٌ عقلاً.

وصرَّحَ المحققون: بأنَّ ذِكْرَ البُرْهَانِ عَلَى امْتِنَاعِهِ؛ إنما هو لازديادِ وضوحه، لا لأنه نظريٌّ، بل هو بديهيٌّ.

وأما الإِتِّحَادُ بمعنى صيرورةِ شيءٍ ما شيئاً آخرَ بطريقِ الاستحالةِ، كما يصيرُ الماءُ هواءً، والأبيضُ أسوداً، وبطريقِ التركيبِ، وهو أن ينضمَّ شيءٌ إلى شيءٍ آخرَ، فيحصلُ ثالثٌ كما إذا انضمَّ الترابُ للماءِ فيصيرُ الطينَ؛ فهو جائزٌ عقلاً، بل واقعٌ نقلاً، وعلى كلِّ تقديرٍ؛ فاتِّحَادُ الواجِبِ بِالْمَمْكِنِ عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ مُحَالٌ، أمَّا الأوَّلُ فظاهراً، وأمَّا الثاني والثالثُ، فلامتناعِ الاستحالةِ والتركيبِ على الباري تعالى. ثم إنَّ المحقِّقينَ مِنَ الصُّوفِيَّةِ لَا يُجَوِّزُونَ الْإِتِّحَادَ بِهَذِهِ الْمَعَانِي، وَإِنَّمَا يُطْلَقُ الْإِتِّحَادُ عِنْدَهُمْ وَيُرَادُ بِهِ: أَعْلَى مَرَاتِبِ تَقَرُّبِ الْعَبْدِ مِنَ الْحَقِّ بِالْمَعْنَى، لَا [...] سُبْحَانَهُ

(١) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ٦٢).

وتعالى، كما يُشيرُ إليه الحديثُ القدسيُّ والكلامُ الأنسيُّ: «لا يزالُ العبدُ يتقربُ إليَّ بالنوافلِ حتى أحبَّه؛ فإذا أحبَّته كنتُ سمعَهُ وبصرَهُ ويدهُ»<sup>(١)</sup>.

وُخْلاصَةُ المَرامِ في هذا المَقامِ: أَنَّ العبدَ بِالتَحْلِيةِ بَعْدَ التَخْلِيةِ، وَالتَخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ العَلِيَّةِ، تَصِيرُ صِفَةُ الحَقِّ قَاهِرَةً لَصِفَةِ العَبْدِ غَالِبَةً عَلَيْهَا، وَقَدْ يَقْوَى بِحَيْثُ إِنَّهُ يَفْنَى عَن نَفْسِهِ وَيَبْقَى بِرَبِّهِ.

وقد صرَّحَ القومُ بأن المَرادَ بِالاتِّحادِ إنما هو قَهْرُ القَدِيمِ بِصِفَاتِهِ عَلَى صِفَاتِ المُحَدَّثِ، وَذَلِكَ يَعْنِي بِإِزَالَةِ الصِّفَاتِ المَذمُومَةِ، وَإِثْبَاتِ الصِّفَاتِ المَحْمُودَةِ المُناسِبَةِ لَصِفَاتِ الحَقِّ وَأَخْلَاقِهِ تَعَالَى.

ومما يُشعُرُ أَنَّهُ أَرَادَ المَذمُومَ مِنَ الاتِّحادِ ما سَبَقَ لَهُ مِنَ الأَبْيَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا البِقَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِمَّا ظَاهَرَهُ الفِسادُ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الاتِّحادَ بِأَلَا يُؤدِّي إِلَى مَعْنَى يُرِيدُهُ أَهْلُ العِنَادِ قَوْلُهُ:

وَجاءَ حَدِيثٌ فِي اتِّحادِي ثابِتٌ	روايَتُهُ فِي النَقْلِ غَيْرُ ضَعِيفَةٍ
يُشيرُ بِقُرْبِ الحَقِّ عِنْدَ تَقَرُّبٍ	إِلَيْهِ بِنَفْلِ أَوْ أَداءِ فَرِيضَةٍ
وَمَوْضِعُ تَنْبِيهِ الإِشارَةِ ظاهِرٌ	بِكُنْتُ لَهُ سَمْعاً كُنُورِ الظَّهِيرَةِ <sup>(٢)</sup>
وَأما قَوْلُهُ:	

..... وَلَا تَحِدُ ..... إِلَى فِئَةٍ فِي غَيْرِهِ العُمَرُ أَفَنَتِ<sup>(٣)</sup>

أَي: وَلَا تَمِلُ إِلَى جَماعَةٍ ناكِبَةٍ عَن سُلُوكِ طَريقِ المُرادِ، الَّذِينَ لَمْ يُشَمِّرُوا عَن ساقِ الاجْتِهَادِ فِي التَخْلِيقِ لِأَجْلِ التَحْلِيقِ، وَفِي التَخَلُّقِ لِأَجْلِ التَعَلُّقِ، أَوْ أَشارَ بِذَلِكَ

(١) رواه البخاري (٦١٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ١٠٥).

(٣) انظر: «ديوان ابن الفارض» (ص ٦٢).

إلى معاوضة الحلاج مع الخواص، حين سأله الحلاج: فيم أنت؟ فقال الخواص: أصحیح مقام التوكل؟ فقال له الحلاج: أفنيت عمرك في عمران باطنك، فأين الفناء في التوحيد، وقد حكى هذا الكلام حجة الإسلام في «الإحياء»... [..].

وقال التفتازاني في «المقاصد» في مبحث الاتحاد: وههنا مذهبان آخران يوهمان الحلول والاتحاد وليساً منه في شيء: أولهما: أن السالك إذا انتهى سلوكه إلى الله تعالى في الله يستغرق في بحر التوحيد والعرفان بحيث تضمحل ذاته في ذاته وصفاته في صفاته، ويغيب عن كل ما سواه ولا يرى في الوجود إلا الله، وهذا الذي يسمونه الفناء في التوحيد، وإليه يشير الحديث الإلهي: «إن العبد لا يزال يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه...» الحديث<sup>(١)</sup>.

وحينئذ ربما تصدر منه عبارات تُشعر بالحلول والاتحاد؛ لقصور العبارة عن بيان تلك الحال، وبُعد الكشف عنها بالمثال، ونحن على ساحل التمني نعرف من بحر التوحيد بقدر الإمكان، ونعترف بأن طريق الفناء فيه العيان دون البرهان، والله الموفق. انتهى.

ومن إشاراتهم اللطيفة، وكناياتهم الشريفة: الحب يجمع المتفرق، ويوحد المتعدد.

ويشيرون بذلك إلى قوله: «فاذا أحببته»<sup>(٢)</sup>، وبقوله: «فاذا مرضت فلم تعدني»<sup>(٣)</sup>.

وفي التنزيل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، و﴿اللَّهُ

(١) تقدم تخريجه قريباً.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) رواه مسلم (٢٥٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴿ [التوبة: ١٠٤]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

ثم الفرقُ عندهم: إقبال النفسِ على الجَنبَةِ السُّفلى، والجمعُ إقبالها على الجَنبَةِ العُلىا.

وقيل: الفرقُ إشارةٌ إلى جهةِ الخلقِ، والجمعُ إشارةٌ إلى الحقِّ.

وقيل: الفرقُ كونُك مع نفسك، والجمعُ كونُك متوجِّهاً إلى ربِّك.

وقيل: الفرقُ ما نُسبَ إليك، والجمعُ ما سلبَ عنك، ولذا قيل: ﴿إِيَّاكَ

نَعْبُدُ﴾ ﴿فِرْقٌ﴾ ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيرُ﴾ [الفاتحة: ٥] جمعٌ.

ثم من المقررِ عندهم أنه لا بُدَّ من الجمعِ والفرقِ، ويُسمونه مقامَ جمعِ الجمعِ؛ فإنَّ مَنْ لا تفرقةَ له فلا عبوديةَ له، ومن لا جمعَ له فلا معرفةَ عنده بها.

[...] (١)

ومن أبياتِ شيخِ الإسلامِ في «منازل السَّائرين» في جوابِ سائلٍ سألَ عن توحيدِ الصُّوفيةِ:

ما وَحَّدَ الواحدَ مِنْ واحدٍ	إِذْ كُلُّ مَنْ وَحَّدَهُ جاحِدٌ
توحيدٌ مَنْ ينطقُ عن نعتِهِ	عاريَةٌ أبطلها الواحدُ
توحيدٌ إِيَّاهُ توحيدُهُ	ونعتٌ مَنْ ينعتُهُ لاجِدٌ <sup>(٢)</sup>
[...]، ويصلحُ أنْ يُدْفَعَ عنه	كلامُ العارضِ قولُهُ:

وطالِعْ وجوداً فيه سُهودي      وغبْتُ به عن وجودِ سُهودي

ماحيأً غيرَ مثبتِ

(١) طمس في الأصل بمقدار ثلاثة أسطر.

(٢) انظر: «منازل السائرين» (ص: ١٣٩).

وقد قال القونوي: إنَّ الفناء قد يكون مُقَيِّدًا وهو أن يفنى عن شيء دون شيء. إلى أن قال: وقد يكون مطلقاً، وهو أن يستولي أمر الحق على العبد، ويفنى عمّا سواه، وهو ينقسم إلى فناء ظاهر، وفناء باطن، أما الفناء الظاهر؛ فهو أن يتجلّى الحق سبحانه بطريق الأفعال ويسلب عن العبد اختياره وإرادته، فلا يرى لنفسه ولا لغيره فعلاً إلا الله تعالى، وأما فناء الباطن، فهو أن يكشف تارة بالصفات، وتارة بمشاهدة عظمة الذات، فيستولي على باطنه أمر الحق؛ فلا يبقى لها هواجس ولا وساوس.

قال: وعن يحيى بن معاذ رحمه الله: أنه قال: ما دام العبد يتعرّف، يقال له: لا تختَر، ولا تكن مع اختيارك حتى تعرف، وإذا عرف صار عارفاً، يُقال له: إن شئت اختر، وإن شئت لا تختَر؛ لأنك إن اخترت؛ فباختيارنا اخترت، وإن تركت الاختيار فباختيارنا تركت؛ فإنك بنا في الاختيار وفي ترك الاختيار.

قال: وإلى هذا أشار الجنيد لما سُئل عن المحبة فقال: هو دخول صفات المحبوب على البدل من صفات المُحب<sup>(١)</sup>، وهذا معنى ما ورد في الحديث الإلهي: «فإذا أحببته كنت له سمعاً وبصراً ويداً»<sup>(٢)</sup>.

[...] <sup>(٣)</sup> هذا الحال على بعض المحبين، فيقول عند ذلك شطحاً:

أنا من أهوى ومن أهوى أنا      نحن رُوحانِ حللنا بدنا  
فإذا أبصرتني أبصرتُهُ      وإذا أبصرتُهُ أبصرتنا

[...] <sup>(٤)</sup> عن الإمام حُجَّة الإسلام قول أبي يزيد إن صحَّ عنه: (سبحاني ما أعظم

(١) انظر: «مدارج السالكين» لابن القيم (١٣/١٢).

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) كلمة مطموسة في الأصل.

(٤) طمس في الأصل بمقدار سطر واحد.

شأني)؛ إمّا أن يكون ذلك جارياً على لسانه في معرض الحكاية عن الله كما لو سمع، وهو يقول: لا إله إلا أنا فاعبديني؛ لكان يُحمَلُ على الحكاية، وإما أن يكون قد شاهد كمالَ حظّه من صفةِ القدس، على ما ذكرناه في الترقّي بالمعرفة عن الموهوماتِ والمحسوساتِ، وبالهمّةِ عن الحظوظِ والشهواتِ، فأخبر عن قُدسِ نفسه، وقال: (سُبْحاني)، ورأى عِظَمَ شأنه بالإضافةِ إلى شأنِ عمومِ الخلقِ، فقال: (ما أعظمَ شأنِي)، ومع ذلك يعلمُ أن قدسَهُ وعِظَمَ شأنه بالإضافةِ إلى الخلقِ ولا نسبةَ له إلى قُدسِ الحقِّ وعِظَمِ شأنه، وقد يكونُ جرى هذا اللفظُ في سُكْرِ وغلبةِ حالٍ.

وقال القونويُّ: قال جنيدٌ للشبليِّ: نحن خَبِرنا هذا العلمَ تخبيراً، ثم خَبَأناه في السرايِبِ، فجئتَ أنتَ وأظهرتَه على رؤوسِ الملائِ، فقال: أنا أقولُ وأنا أسمعُ، وهل في الدارينِ غيري.

فكلامُ الإمامِ أبي القاسمِ الجنيدِ صادرٌ عن مقامِ الغيرةِ على أسرارِ الله تعالى أن تُدعى إلى من ليسَ أهلاً لها.

ففي حديثِ عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهه: كلّموا الناسَ بما يفهمونَ؛ أتريدونَ أن يُكذّبَ اللهُ ورسولُهُ<sup>(١)</sup>.

وجوابُ الشبليِّ صادرٌ عن غلباتِ الأحوالِ؛ فإنّه لَمَّا غلبَ عليه الفناءُ تكَلَّمَ بالله، وكأنّه حال عن الله ما قال، وقد وردَ في الحديث: (قالَ اللهُ على لسانِ عبده)<sup>(٢)</sup>.

فإذا قيلَ: أنا أقولُ وأنا أسمعُ، أو: ما في الوجودِ إلا أنا، و: أنا الحقُّ، أو: سُبْحاني ما أعظمَ شأنِي؛ فما ينبغي أن يُبادرَ إليه بالتكذيبِ والتكفيرِ، انتهى.  
ومن كلامِ الشيخِ أبي مدين: بي قُل، وعليّ دُل؛ فأنا الكلُّ.

(١) رواه البخاري (١٢٧).

(٢) كما في قوله: «سمع الله لمن حمده».



ويقربُ من هذا المعنى، [...] <sup>(١)</sup> كما يُشيرُ إليه بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، ويدلُّ عليه قوله: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]؛ فمن هنا قالَ مَنْ قَالَ من أربابِ الحالِ: ليسَ في الدَّارِ غيرُه ديارٌ وقال الآخرُ من أهلِ الشُّهودِ: سوى الله والله ما في الوجودِ.

وعن الجُنيدِ رحمَهُ اللهُ: ليس شيءٌ في الوجودِ سوى اللهُ.

والمعنى: شيءٌ مستقلٌّ في وجوده، مُستغنٍ عن غيره في مقامِ شهوده.

أو معناه: أن كلَّ ما يشمله اسمُ الوجودِ شاملٌ لذاته أو صفاته أو أفعاله الصادرة من صفاته، أو آثارِ مصنوعاته الصادرة من أفعالِ ذاته أو صفاته، والحقُّ بذاته أو صفاته واجبُ الوجودِ وغيره مخلوقٌ وموجودٌ، وفي عالمِ الشُّهودِ وتعدُّدِ الصِّفاتِ وتعدُّدِ الأفعالِ، وتكثرُ الآثارِ لا يضربُ بوحدةِ الذاتِ.

وأما قولُ الوجوديةِ: إنَّه تعالى أوجدَ الأشياءَ، وهو عينُها؛ كُفْرٌ صريحٌ ليس له تأويلٌ صحيحٌ؛ إذ لا وجودَ للحادثِ الذي في حُكْمِ العدمِ عندَ وجودِ القِدَمِ.

قال الإمامُ: وتعبَّرَ الصُّوفيةُ عن هذه الحالةِ بفناءِ النفسِ - أي: وبقائها برَبِّها - أي: فنيَ عن نفسه، وعن غيرِ الله؛ فلم يرَ إلا اللهُ <sup>(٢)</sup>.

قال: وهذه المشاهدةُ التي لا يظهرُ فيها إلا الواحدُ الحقُّ تارةً تدومُ، وتارةً تصيرُ كالبرقِ الخاطفِ، وهو الأكثرُ والدوامُ نادرٌ <sup>(٣)</sup>.

ثم اعلم: أن من كلماتهم: إفشاءُ سرِّ الرُّبوبيَّةِ كُفْرٌ؛ وقد استشكلَ هذا الإمامُ أبو

(١) طمس في الأصل بمقدار سطرين.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» (٤/٨٦).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٤/٢٤٧). وفي هامش الأصل: (لو قال: والدوامُ أندر؛ لكان في السجع

أتم وأوفر تدبير. لمحorre).

بكر بن العربي على الإمام حُجَّة الإسلام فيما استشكله على كتاب «الإحياء»، وكتبَ به إليه، وأجابَ عن ذلك في كتابه المسمَّى بـ «الإملاء على مُشكلات الإحياء» بما حاصله: أنَّ ذَكَرَ الكُفْرَ في هذه الكلمة ليس على تمامه، وإنما المرادُ به التهوُّنُ، ومَنْ لا يتكلَّمُ بالأسرارِ مع غير أهلها لذي الغباوة.

بِذِي الغَبَاوَةِ مِنْ إِنْشَادِهَا ضَرُرٌ      كَمَا تَضَرُّرِيحُ الْوَرْدِ بِالْجَعَلِ<sup>(١)</sup>  
وَمَنْ مَنَعَ الْجُهَّالَ عِلْمًا أَضَاعَهُ      وَمَنْ مَنَعَ الْمَسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ<sup>(٢)</sup>  
وقالوا صدورُ الأحرار، قبورُ الأسرار، انتهى.

ومن كلام الحُجَّة أيضاً: كلُّ شيءٍ سواه إذا اعتبر من حيث ذاته؛ فهو عدمٌ محضٌ، وإن اعتبر من الوجه الذي سرى إليه الوجودُ من الموجدِ الأولِ، رؤي موجوداً لا في ذاته، لكن من الوجه الذي يلي مُوجدَه، فيكونُ الموجودُ وجهَ الله فقط.

ولكلِّ شيءٍ وجهان، وجهٌ إلى نفسه، ووجهٌ إلى ربِّه؛ فهو باعتبارِ وجهه وجهٌ نفسه معدومٌ، وباعتبارِ وجهِ الله موجودٌ؛ فإذا لا موجودَ إلا اللهُ تعالى ووجهه؛ فإذا كلُّ شيءٍ هالكٌ إلا وجهه، أزلاً وأبداً، ولم يفتقر هؤلاء إلى قيام القيامة لسمعوا نداءَ الباري تعالى: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]، بل هذا النداء لا يفارقُ أسماعهم أبداً.

إلى أن قال: فإذا لا نورَ إلا نوره، وسائرُ الأنوارِ أنوارٌ من الوجهِ الذي يليه، لا من ذاته؛ فوجه كلِّ ذي وجهٍ إليه مُولٌّ شطره؛ فأينما تولُّوا فثمَّ وجهُ الله. انتهى<sup>(٣)</sup>.  
وقال كبيدٌ:

(١) البيت للمتنبي. انظر: «التمثيل والمحاضرة» (ص ٢٧٤)، و«محاضرات الأدباء» (٢/٧٢٤).

(٢) البيت منسوب للإمام الشافعي. انظر: «ديوانه» (ص ٩٦).

(٣) انظر: «مشكاة الأنوار» للغزالي (ص: ٥٥-٥٦، ٦٠).

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ<sup>(١)</sup>

أي: في حد ذاته؛ فهو باطلٌ نسبيٌّ، كقوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ مَا يَدْعُونَكَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وأمَّا الباطلُ الحقيقيُّ؛ فغيرٌ موجودٍ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٢٧]، ولذا قال أبو مدينٍ قُدَسَ سِرُّهُ: لا تنكرِ الباطلَ في طوره؛ فإنَّهُ بعضُ ظهوراته.

ومن كلامهم: مَنْ نظَرَ إلى الخَلِيقَةِ بعينِ الحَقِيقَةِ عَذَرَهُمْ، ومن نظَرَ إليهم بعينِ الشَّرِيعَةِ مَقْتَهُمْ وَقَدَّرَهُمْ.

ومن كلامِ الحُجَّجَةِ في اسمِهِ سبْحَانُهُ (الظَاهِرُ) ما نُصِّه: فاعلم أَنَّهُ إِنَّمَا خَفِيَ مع ظُهورِهِ لشدَّةِ ظُهورِهِ، وظُهورُهُ سببُ بَطُونِهِ؛ فنورُهُ هو حجابُ نورِهِ، وكلِّمَا جاوزَ حدَّهُ انعكسَ ضِدَّهُ.

إلى أن قال: فسبحان من احتجب عن الخلق بنوره، وخفي عليهم بشدة ظهوره؛ فهو الظاهر الذي لا أظهر منه، وهو الباطن الذي لا أبطن منه<sup>(٢)</sup>، وأنشد:

لقد ظهرت فلا تخفى على أحدٍ إلا على أكمه لا يعرف القمر<sup>(٣)</sup>

انتهى.

ولا يخفى أَنَّهُ الظَّاهِرُ باعتبارِ صفاتِهِ وأفعالِهِ ومصنوعاتِهِ، وباطنٌ من جهةِ حَقِيقَةِ ذاتِهِ، كما أَنَّهُ أوَّلُ بلا ابتداءٍ، وآخرٌ بلا انتهاءٍ.

فنسألُ اللَّهَ حُسْنَ الخاتمةِ وكمالِ الهدايةِ في البدايةِ والنهايةِ، ونحمدُهُ سبْحَانُهُ

(١) قد روى البخاري في «صحيحه» (٣٦٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».

(٢) انظر: «المقصد الأسنى» للغزالي (ص: ١٣٧-١٣٨).

(٣) البيت لذي الرمة.

أولاً وآخرأً، وباطناً وظاهراً، ونُصِّلِي على رسوله وحبيبه وخليله وأتباعه وأشياعه، وهو أول الموجودين، وخاتم النبیین، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) في خاتمة النسخة الخطية المشار إليها بـ (الأصل): (حُرِّرَ وقتَ العصرِ يومَ الجمعةِ ثامنَ ربيعِ الأولِ عامَ سبعٍ وسبعينَ ومئةٍ بعدَ الألفِ من هجرةِ مَنْ له العزُّ والشرفُ، كتبه عليُّ بنُ أحمدَ بنِ خليلِ بنِ مُصطفى، غفرَ اللهُ تعالى لهم وعفا عنهم، وسلامٌ على الذين اصطفى).



الرسالة رقم: (٧٢) ..... مجلّة رسالة العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ

# فِرِّدُ الْعَوْنِ

مِنْ مُدْعِي

# إِبْرَاهِيمَ بْنِ فِرْعَوْنَ

تأليف العلامة


## الملاّ عليّ القاريّ

نُطِعَ مَحْفَظًا عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ


تَحْقِيقٌ وَقَوْلِيٌّ

د. محمد عبد المنصور


دارُ اللّبابِ




مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة أسعد أفندي (أ)



الطبعة الحجرية (م)



مكتبة فيض الله (ف)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله ولي الصالحين، والصلاة والسلام على تاج المتقين، نبينا محمداً، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعه على نهجه ودربه وشريعته إلى يوم الدين.

وبعد: فهذه درة أخرى من دُرر الإمام العلامة المتفنين الشيخ الملا علي القاري، حَقَّقَ فيها مسألة إيمان فرعون، وردَّ على القائلين بذلك بأدلة حاسمة قاطعة.

وسبب هذه الرسالة: أنه وقف على رسالة تُنسب للجلال الدواني تبع فيها ما نُسب إلى الشيخ ابن عربي في القول بنجاة فرعون، فلم يسعه السكوت عن هذا الحكم المخالف للأدلة القطعية الصريحة بهلاكه وكفره، فجعل هذه الرسالة شرحاً وتعقيباً ورداً على رسالة الدواني، ناقلاً أقواله - وقد وضعها بين قوسين - ثم يصبُّ إليها سهام الرد المصيبة المتقنة.

والعجب من صاحب هذا القول الذي خالف فيه الكتاب والسنة والأمة كلها، ولا أعلم سبب دفاعه الشديد عنه، بل وتخطئة جماهير لا تُحصى من أهل العلم من أجله!!

وقد تمحَّل الجلال الدواني في البحث عن أدلة لما ذهب إليه من نجاة فرعون، ثم لوى عنق كثير من النصوص ليؤيد مذهبه، وجعل يقول: «(وَفِرْعَوْنُ قَدْ دَخَلَ تَحْتَ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [مريم: ٦٠]؛ فَإِنَّ الْقُرْآنَ نَاطِقٌ بِإِيمَانِهِ)» وهذا منه مستغرب، فكيف يكون القرآن ناطقاً بإيمانه والآية ليست في حقه، ولم تثبت توبته ولا أوبته، ولقلقة لسانه قبيلاً وفاته كانت محط إنكارٍ وتوبيخ بالنص الصريح.



ولم يتمالك الإمام القاري قلمه وحروفه فاستعمل عباراتٍ شديدة في حق الإمام الدواني، منها قوله: «وهذا يدلُّ على أنَّ طبعه سقيمٌ، وفهمه غيرٌ قويمٍ»، ومنها قوله: «قلتُ: هذا الكلامُ يدلُّ على جُمودَةِ فهمِهِ، وخُمودَةِ طبعِهِ»، وقوله: «قالَ: (وهذا كلامٌ صدِّقٌ)، أقولُ: لكنْ أريدُ به كذبٌ، (وأسلوبٌ حقٌّ)، لكنْ أريدُ به باطلٌ ونصبٌ، (وما يجهلُهُ إلا مَنْ لا يعرفُ أساليبَ الكلامِ)، ولا شكَّ أنَّ صاحبَ الجهلِ المُركَّبِ هو البعيدُ من المَقامِ في فهمِ المَرامِ، حيثُ نَسَبَ الأئمَّةَ الأعلامَ، بل جميعَ أهلِ الإسلامِ إلى الجهلِ بالكلامِ». وقوله: «وبه يظهرُ سخافةُ عقلِ الجلالِ»... وغيرها.

كما اشتدَّ غضبه على بعضِ شراحِ «الفصوصِ» فنالَ منهم في مواضع.

كما أنَّه بيَّن أنَّ القولَ بنجاةِ فرعونَ منسوبٌ إلى ابنِ عربي ولا يصحُّ عنه، قالَ: «ووجدَ هذا القولُ في كُتُبِ ابنِ العربيِّ، والمُعتمَدُ عندَ العلماءِ أنَّ هذا مدخولٌ فيها من المُلحدِ العَبِّيِّ فلا يصحُّ قوله». وقالَ في موضعٍ آخر: «... على فَرَضِ نَسَبَتِهِ إليه، وإلَّا فهو لا شكَّ أنَّه افتراءٌ عليه».

وممَّا يؤخِّدُ على هذا الرَّدِّ مع إحكامه ومتانتِهِ: إكثارُ مؤلِّفه مِنَ السَّجَعِ، وبعضُهُ كانَ في مكانه، وبعضُهُ تكلفٌ فيه وأغربَ من أجله.

وفي الرِّسالةِ بعضُ التَّكرارِ والاستطرادِ، سببُهُ إعادةُ الجلالِ الدوانيِّ للكلامِ، وإعادةُ الاستشهادِ بأدلَّةٍ من الآياتِ والأحاديثِ ووضعها في غيرِ مرادها، كما أنَّه نقلَ رواياتٍ إسرائيليةً لا تثبتُ بحالٍ مِنَ الأحوالِ.

هذا وقد وقفتُ على ثلاثِ نسخٍ خطيةٍ مع مطبوعةٍ حجريةٍ قديمةٍ من هذه الرِّسالةِ، وهي: نسخةٌ فيض الله ورمزها «ف»، ونسخةٌ أسعد أفندي ورمزها «أ»، ونسخةُ الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها «ج»، أما المطبوعةُ الحجريةُ فهي من منشورات مطبعة سنده، سنة (١٢٩٤هـ)، وهي مصورة عن

مكتبة قونية ورمزنا لها بـ «م». ويظهر العنوان واضحاً في صدر نسخة مكتبة فيض الله بتركيا، كما صرح به المؤلف أيضاً ضمن مقدمة كتابه، وكذلك وقفت على هذا العنوان في نسخة جامعة أم القرى بمكة.

وورد اسم الرسالة عند الأستاذ محمد عبد الرحمن الشماخ في كتابه: «ملا علي القاري فهرس مؤلفاته وما كتبه عنه» (ص ٢٨): هكذا: «فرعون ممن يدعي إيمان فرعون»، وأشار إلى طبعه في المكتبة المصرية سنة (١٣٨٣ هـ) بتحقيق محمد عبد اللطيف بن الخطيب.

ولعله استفاد هذا من قول إسماعيل البغدادي في «إيضاح المكنون» (٤/ ١٨٧)، فقد قال: «فرعون ممن يدعي إيمان فرعون، لعلي القاري، أوله: الحمد لله الذي أسعد.. إلخ، وهو شرح رسالة جلال الدواني في إيمان فرعون».

والحقيقة أنه ليس بشرح، بل هو ردٌ محكمٌ متينٌ كما ذكرتُ، والعنوان الذي أشار له البغدادي وتبعه عليه الأستاذ الشماخ ليس دقيقاً، والله تعالى أعلم.

وصلّى الله على سيّدنا محمّد، وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله ربّ العالمين.

**المحقق**

\*\*\*



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي أسعدَ مَنْ سَعِدَ وهو في صُلبِ أبيه كمُوسى وهَارُونَ، وأشقى مَنْ شَقِيَ وهو في بطنِ أمِّه كِفْرَعُونَ وقَارُونَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على مَنْ لو كَانَ موسى حَيًّا لَمَا وَسَعَهُ إِلَّا اتِّبَاعُهُ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ وأتباعِهِ خَيْرِ الأُمَّمِ إلى قِيَامِ السَّاعَةِ.  
وبعد: فيقولُ راجي عَفْوِ رَبِّهِ البَارِي، عليُّ بنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ القَارِي: رأيتُ رسالةً منسوبةً إلى العَلَامَةِ الأَكْمَلِ، والفَهَامَةِ الأَجَلِّ، جلالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ الدَّوَانِي سامحَهُ اللهُ<sup>(١)</sup>، بما وَقَعَ له من التَّقْصِيرِ والتَّوَانِي، حيثُ تَبَعَ فيها ما يُنْسَبُ إلى العالمِ الرَّبَّانِيِّ، والغَوْثِ الصَّمْدَانِيِّ، مولانا الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ العَرَبِيِّ<sup>(٢)</sup>، قدَّسَ اللهُ سِرَّهُ الشَّرْقِيِّ والغَرْبِيِّ، من أنْ فِرْعَوْنَ بلا عَوْنِ صَحَّ إيمانه وتَحَقَّقَ إيقانه.  
وهذا باطلٌ بالكتابِ والسُّنَّةِ وإجماعِ الأُمَّةِ، على ما سنملي عليك، ونُلقِي

(١) هو: محمد بن أسعد، جلال الدين الصديقي الدواني الكازروني الشافعي، تقدم في العلوم لا سيما العقلية، وكانت الرحلة إليه من الروم وخرسان وما وراء النهر، له مصنفات كثيرة، منها «شرح على شرح التجريد للطوسي»، وكتب على «العضد»، مع فصاحة وبلاغة وصلاح وتواضع، (ت ٩٢٨هـ). انظر: «الضوء اللامع» للسخاوي (٧ / ١٣٣)، و«النور السافر» للعيدروس (ص ١٢٣)، و«ديوان الإسلام للغزي» (٣ / ٢٨٥)، وجعل الزركلي وفاته سنة (٩١٨هـ) في «الأعلام» (٦ / ٣٢)، وذكر له عدة كتب منها: «أنموذج العلوم»، «تعريف العلم»، «إثبات الواجب»، «شرح تهذيب المنطق»، وغيرها.  
(٢) اعتاد المصنفون أن يكتبوا اسم الشَّيْخِ من غير تعريف «ابن عربي»، ليميزوه عن الفقيه المالكي القاضي أبو بكر «ابن العربي» صاحب «عارضة الأحوذِي»، و«العواصم من القواصم» و«أحكام القرآن» وغيرها.

إليك، فخشيتُ أن يطَّلَعَ عليها مَنْ لا اِطِّلاعَ له لِمَا لَدَيْهَا، فيمِيلُ بالاعتقادِ الفاسدِ إليها، فأحببتُ أن أذكرَ كلامَه، وأستوفيَ تمامَه، وأبينَّ مرَامَه، وأعينَ رِضاعَه وِفطامَه، بأن أُدرِجَ رسالَتَه في ضَمَنِ رسالتي، متناً وشرحاً؛ ليحصلَ الغرضُ على المقصودِ بدءاً وفتحاً، وسميَّته: «فَرَّ العَوْنُ من مُدَّعي إيمانِ فرعون».

قال: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ).

أقول: وهو مبدأٌ كلِّ أمرٍ حكيمٍ، ومنشأُ كلِّ شأنٍ عظيمٍ.

قال: (وهو الهادي إلى الصراطِ المُستقيم).

أقول: لَمَّا كَانَ كُلُّ<sup>(١)</sup> يَدَّعي أَنَّهُ على الصِّراطِ المُستقيمِ، والدِّينِ القويمِ، كما قالَ تعالى في كلامِه المكنونِ: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، وإنْ كَانَ بعضُهُم عن الصِّراطِ لناكبونَ، أبدَلَ اللهُ تعالى عن الصِّراطِ المُستقيمِ في فاتحةِ كلامِه القديمِ قولَه: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: منَ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهداءِ والصَّالِحِينَ وَمَنْ يميلُ إليهم، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ كاليهودِ، ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ كالنَّصارَى، الذين تَرَكوْا مُوافَقَةَ كتابِهما، ومُتَابَعَةَ رِسالِهما، حيثُ حَرَّفوا المَبْنَى، وغيَّروا المَعْنَى في حقِّهما.

والحاصلُ أنَّ «الصِّراطِ المُستقيمِ» هو المُوافقُ للكتابِ الحكيمِ، المُشارُ إليه بقولِه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، والمُطابِقُ لِمَا ثَبَتَ عن الرَّسولِ الكريمِ: «إِنَّ اللَّهَ لا يَجْمَعُ أُمَّتِي على الضَّلالةِ، ويُدُّ اللهُ على الجماعةِ، وَمَنْ شَدَّ شَدًّا فِي النَّارِ». رواه الترمذيُّ عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما<sup>(٢)</sup>.

(١) زاد في «ج»: «أحد».

(٢) رواه الترمذي (٢١٦٧)، وفيه: «.. ويد الله مع الجماعة، ومن شدَّ شدًّا إلى النار»، وقال: حديث غريب من هذا الوجه.

وفي رواية لابن ماجه من حديث أنس: «أَتَّبِعُوا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ شَدَّ شَدًّا فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

قال: (الحمد لله قابل توبة عبده إذا تاب).

أقول: هو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن سيئات عباده، وهو قابل التوب لمن تاب إليه، شديد العقاب لمن طغى عليه.

لكن التوبة لها أركان، أولها: الندامة، ومحلها القلب، بأن يندم على المعصية من حيث إنها معصية، لا لسبب آخر، كالندامة على القمار؛ لما فيه من خسارة الدينار، وعلى شرب الخمر؛ لما فيها من الخمار، وقد قال تعالى في حق قابيل قاتل هابيل: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١]؛ أي: على حملة<sup>(٢)</sup>، أو على عدم التفكير والتعقل في ذنبه، ولذا لم ينفعه الندم في أمره.

وقال ﷺ: «الندم توبة». رواه أحمد وغيره، والحاكم وصححه<sup>(٣)</sup>، فاللام للعهد، والمراد: أنه معظم أركان التوبة، وشرائط الأوبة.

(١) رواه ابن ماجه (٣٩٥٠)، ولفظه: «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافاً فعليكم بالسواد الأعظم»، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤ / ١٦٩): إسناده ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى، وقد روي هذا الحديث من حديث أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نضرة وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر، قاله شيخنا العراقي رحمه الله.

(٢) ذكرت عدة تفاسير أنه أصبح من النادمين على حملة والتطواف به، كما قال الواحدي في «الوجيز» (ص ٣١٦)، أو أصبح من النادمين على حملة حيث لم يدفنه حين قتله، كما قال السمرقندي في تفسيره «بحر العلوم» (١ / ٣٨٤)، وقال الزمخشري: وقيل: إن ندم قابيل لم يكن على قتل هابيل، ولكن على حملة كما في «الكشاف» (٤ / ٤٤٧) وهناك أقوال أخرى في كتب التفسير.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٣٧٦)، وابن ماجه (٤٢٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٢)، والحاكم في «المستدرک» (٧٦١٣)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وبهذا يتبين أنه لو فرض ندامة فرعون على كفره لأجل عذاب الغرق لا تكون مفيدة له عند الحق؛ لأن إيمانه حينئذ ليس على وجه الإخلاص والصدق.

وثانيها: الإقلاع عن المعصية، ولا بد من حصول القدرة للعبد عليه، وتركه مع تمكنه بالاختيار لديه، ولذا لم تقبل توبة العننين<sup>(١)</sup> المضطرب إليه، وكذا إيمان الكافر عند اليأس، وتوبة الفاسق عند اليأس.

وثالثها: العزم على عدم العود إليه، على تقدير القدرة عليه، ولذا لا يقبل الإيمان إلا بالغيب دون مشاهدة العذاب بلا ريب، كما سيأتي بيانه، ويرد برهانه.

قال: (لا سيما ويفرح بتوبته، كما ورد عن سيد الأحاب).

أقول: المراد بسيد الأحاب: حبيب رب العالمين، وطيب قلوب العالمين، حيث قال: «الله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدكم إذا سقط عليه بغيره قد أضله بأرض فلاة». رواه الشيخان، عن أنس<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن عساكر في «أماليه» عن أبي هريرة: «الله أفرح بتوبة عبده من العقيم الوالد، ومن الضال الواجد، ومن الظمان الوارد»<sup>(٣)</sup>.

وقد قال علام الغيوب: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾؛ أي: من الذنوب، ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]؛ أي: من العيوب، ولا شك أن المراد بالتوبة، هي التوبة الصحيحة، وألا تكون لسانية يستحق صاحبها الفضيحة، فلا كل من قال: آمنت؛ صح إيمانه، ولا كل من قال: تبت؛ ثبت إحسانه.

(١) العننين: من لا يأتي النساء عجزاً. «القاموس المحيط» مادة: (عن).

(٢) رواه البخاري (٦٣٠٩)، ومسلم (٢٧٤٧) بألفاظ قريبة، ولفظ البخاري: «الله أفرح بتوبة عبده، سقط على بغيره، وقد أضله في أرض فلاة».

(٣) رواه أبو عوانة «مسنده» (١٤٦٣)، وابن عساكر في «التوبة» (ص ٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ثم المراد بالفرح هو الرضاء، وما يتعلق به من الثواب والثناء، وإلا فهو في حقه تعالى مُحال؛ لمنافاة صفات الكمال؛ لكونه من باب التَّغْيِيرِ والانْفِعَالِ.

قال: (والصلاة والسلام على سيدنا محمد، والآل والأصحاب).

أقول: اللأم للعهد، أو عوض عن المضاف إليه، أي: آله وأصحابه.

وفيه إشارة إلى مذهب أهل السنة والجماعة، من الجمع بين المحبة لجميع الأحبة، أعني محمداً وحزبه، وردّ وإرد على الخوارج حيث يُبغضون أكثر أهل بيت النبوة، وعلى الروافض حيث يرفضون أكثر الصحابة، فهم أهل اللعنة، ولهم اللعنة. قال: (أما بعد).

أقول: هذا في أول الكتاب يُسمى: فصل الخطاب، وهو أن يؤتى بعد الخطبة، قبل الشروع في البعثة، والمُضاف مُقدَّرٌ منويٌّ؛ أي: بعد الحمد الإلهي، والسلام النبوي.

(فقد سألتني من إجابته)؛ أي: إجابتي إياه، (عليّ فرض عين)؛ أي: واجب عليّ، مُتعيّنٌ لديّ، وفيه المُسامحة لما أريد به من المُبالغة، (ومنزّلته في أعلى منازل السّمّاكين)؛ أي: مرتبته في أفق مقام الجمال الغالب على الجلال، في أعلى مراتبه من الجاه والمال، والنسب والحسب اللذين عليهما مدار الكمال.

(سُلالة السلف الطاهر)؛ أي: خلاصة المُتقدِّمين الأطهار، وإنّما أفرَد (الطاهر) نظراً للفظ: (السلف) على الظاهر، (والجناب الفاخر)، في «القاموس»: الجناب: الفناء والرحل والنّاحية، انتهى<sup>(١)</sup>.

وهو كناية عن صاحب المقام على وجه الكمال، بذكر المحل وإرادة الحال،

(١) «القاموس المحيط» للفيروز أبادي (ص ٦٩)، (مادة: جنب).



و(الفاخر) على ما في «القاموس»: الجيد من كل شيء<sup>(١)</sup>، والفخر: التمدح بالخصال كالافتخار، انتهى<sup>(٢)</sup>.

والأظهر أنه فاعل للنسبة، كتأمر ولابن؛ أي: ذو الفخر؛ أي: المفتخر به، وهو في الظاهر صفة للجناب، ولصاحبه في المآب.

ويؤيدُه قوله: (ذو العزة)؛ أي: صاحب الغلبة والمنعة، (والدين)؛ أي: وصاحب الطاعة والديانة، (روح الله روحه في العالمين)؛ أي: أعطى الله الروح والراحة لزوجه فيما بين عالمي زمانه؛ لعلو مكانته ومكانه.

وفيه إشارة إلى أنه حصل لممدوحه الانتقال؛ أي إلى رحمة الله تعالى الملك المتعال، كناية عن موته قبل جواب السؤال.

(أَنْ اَكْتُبُ)، (أَنْ) مصدرية محلها النصب على أنه مفعول ثانٍ لـ: (سألني)، أو تفسيرية؛ لأن في السؤال معنى القول، أي: اكتب كتابة تفسير وبيان، وحجة وبرهان.

(على قوله تعالى)؛ أي: حكاية عن فرعون عند إدراك الإغراق، على توهم تدارك الاستحقاق، بقوله: ﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠ الآية]، يحتمل الإعراب الثلاث<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى أن ﴿مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ رأس الآية، فمراده بالآية هي التي تتلوها في القراءة، وهي قوله تعالى: ﴿ءَأَكْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١].

(فَأَجَبْتُ إِلَى ذَلِكَ)؛ أي: أجبت السائل إلى قبول مسؤولة، والجواب عن

(١) في هامش «ج»: «كما أن السفساس [كذا وصوابه: السفساف]: الرديء من كل شيء».

(٢) «القاموس المحيط»، (ص ٤٥٥)، (مادة: فخر).

(٣) أي قوله: «الآية» تحتمل النصب والرفع والجر.

مَطْلُوبِهِ وَمَأْمُولِهِ، (وَكُتِبَتْ فِي غَايِرِ الزَّمَانِ)؛ أَي: وَقَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ فِي سَالِفِ الزَّمَانِ، وَمَاضِي الْأَوَانِ وَالْأَحْيَانِ، (حَسَبَ مَا ظَهَرَ)، بَفَتْحِ السِّينِ، وَقَدْ تُسَكَّنُ؛ أَي: مِقْدَارَ مَا تَبَيَّنَ لِي، وَتَعَيَّنَ عِنْدِي مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْآيَةِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الرَّوَايَةِ وَالذَّرَايَةِ، (مِنْ غَيْرِ تَقْلِيدٍ)؛ أَي: لِأَحَدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ الْمُجْتَهِدِينَ، عَلَى زَعْمِ أَنَّهُ وَصَلَ إِلَى مَرْتَبَةِ الْمُحَقِّقِينَ، وَإِلَى مَنزَلَةِ الْمُدَقِّقِينَ، وَمِنْ هُنَا وَقَعَ فِي عَدَمِ الْهِنَاءِ، وَوَجَدَ الْعِنَاءَ، وَفَقَدَ الْعِنَاءَ؛ إِذْ لَوْ تَبَعَ كَلَامَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ مِنَ الْمُنْفَسِّرِينَ، وَتَبَعَ رَوَايَاتِ الْمُحَدِّثِينَ، لَمَا وَقَعَ تَحْتَ قَوْلِ سَيِّدِ الْأَبْرَارِ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ فَلْيَتَّبِعْهُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup>. وَفِي رَوَايَةٍ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: (ثُمَّ عَنَّ)، بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ؛ أَي: ظَهَرَ (لِي أَشْيَاءٌ)؛ أَي: أُمُورٌ أُخْرُ (مِنْ فَيْضِ مَوْلَى الْحَمِيدِ)، الْإِضَافَةُ بَيَانِيَّةٌ عِنْدَ مَنْ يُجَوِّزُهَا، وَكَانَ الْأَحْسَنُ أَنْ يَقُولَ: مِنْ فَيْضِ الْمَوْلَى الْحَمِيدِ، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ، وَلَمَّا كَانَ ظَنُّ كُلِّ أَحَدٍ أَنَّهُ فِي مَرْتَبَةِ الْإِنْتِبَاهِ، نُسِبَ إِلَى أَنَّهُ مِنْ فَيْضِ الْإِلَهِ، وَفِي الْحَقِيقَةِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

(فَأَحْبَبْتُ الزِّيَادَةَ)؛ أَي: عَلَى الزِّيَادَةِ فِي سَابِقَةِ الْإِفَادَةِ (فِي الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ)، كَأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَا صَدَرَ عَنْهُ أَوْلَى كَانَ بِلِسَانِ الْعَجَمِيِّ؛ (لِيُظْهِرَ بِهِ)؛ أَي: بِمَجْمُوعِ مَا ذَكَرَ، (الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِتَكْفِيرِ مَوْلَى الْعُلَمَاءِ)؛ أَي: سَيِّدِهِمْ وَرَبِّسِهِمْ، (وَتَاجِ الْأَوْلِيَاءِ)؛ أَي: سَنَدِهِمْ وَرَأْسِهِمْ، وَالْمُرَادُ: عُلَمَاءُ زَمَانِهِ وَمَشَايخُ مَكَانِهِ، (مَوْلَانَا الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ الْعَرَبِيُّ)، وَأَغْرَبَ الْجَلَالَ مَعَ جَلَالَتِهِ، أَنْ سَجَعَ بَيْنَ الْعَرَبِيِّ وَالْعَرَبِيِّ فِي جَزَائِلَتِهِ، (وَالطَّعْنَ فِي كَلَامِهِ) إِنْ عَطَفَ بِالرَّفْعِ عَلَى (الرَّدِّ)، فَلَا يَخْفَى فَسَادُهُ، وَإِنْ عَطَفَ بِالْجَرِّ عَلَى التَّكْفِيرِ، فَيُظْهِرُ كِسَادَهُ.

(١) رواه الترمذي (٢٩٥١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٠٣٢)، من حديث

جندب بن عبد الله رضي الله عنه، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (وزيادةُ الكلامِ) يحتمِلُ الجَرَّ والرَّفْعَ، وهو أَظْهَرُ، وقَوْلُهُ: (لا فائدةَ فيه)؛ أي: في ذلك الكلامِ، أو في زيادته وذكْرُه<sup>(١)</sup>؛ لكونها مصدرًا، والجملةُ حالٌ.

وقَوْلُهُ: (في ملامه): بدلٌ ممَّا قبله، و(في) تعليليَّةٌ، والمَلَامُ بفتح الميم مصدرٌ لامه، بمعنى: الملامَة، وسيأتي - إن شاء الله تعالى التيسير - تفسيرُ ما يتعلَّقُ بالتكفير.

(فأقولُ وبالله التوفيقُ)؛ لأنَّه بيده أزمَةُ التَّحْقِيقِ: (اعلم يا أخي)، أي: في الدين؛ لقَوْلِهِ تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وهو خطابٌ عامٌّ يشملُ السَّائِلَ وغيره.

(وقفني الله تعالى وإياك طريق الصَّوابِ)، منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: لطريقه والوصولِ إلى تحقيقه، (وجبني وإياك عن مسالكِ التَّعَصُّبِ والاعتصابِ)؛ أي: وبعَدْنَا عن طرقِ التَّعَصُّبِ المذهبيِّ التَّقْلِيدِيِّ، والاشتدادِ على وَفْقِ الدِّينِ الوالديِّ والبَلَدِيِّ البليديِّ؛ لأنَّ طريقَ الصَّوابِ هو المأخوذُ من الكتابِ وحديثِ سيِّدِ أُولِي الألبابِ، وما أجمَعَ عليه الأهلُ والأصحابُ، ومَن تبعَهُم من علماءِ الأخيارِ، ومشايخِ الأبرارِ.

(أنَّ علماءَ الإسلامِ)؛ أي: من أهلِ الاجتهادِ التَّامِّ، والفتوى للأنامِ، (وأهلِ الولاية والاحتشامِ)؛ أي: من مشايخِ العظامِ وُصلحاءِ الكرامِ، (قد اختلفوا في إيمانِ فرعونِ موسى عليه السَّلامِ)، إنَّما أضافَ فرعونَ إلى موسى؛ لأنَّ فرعونَ لَقِبَ كُلِّ مَنْ مَلَكَ مِصرَ، كما أنَّ قِصْرَ لَقِبَ مَلِكِ الرُّومِ، والنَّجاشيِّ لَقِبَ مَلِكِ الحَبَشَةِ، وتَبَعًا لِمَنْ مَلَكَ اليَمَنَ، وكِسرِ لِمَنْ مَلَكَ الفُرسَ.

ثمَّ الاختِلافُ الذي ذكَّره ليس له أصلٌ أصلاً، ولا نُسبَ هذا القولُ إلا لابنِ العَرَبِيِّ وَصلاً وفَصلاً، فهذا بُهتانٌ عَظِيمٌ، وسبَّبَ لخرابِ الدِّينِ القويمِ؛ لأنَّ الجاهلِ

(١) أي: قوله: «لا فائدة فيه».

إذا طَرَقَ سَمِعَهُ قَوْلَ هَذَا الْقَائِلِ، ظَنَّ أَنَّ هَذَا مِنْ قَبِيلِ اخْتِلَافِ الْمَسَائِلِ، مِمَّا وَقَعَ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَبَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَشْبَاهِهِمْ، أَوْ بَيْنَ الْحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ، أَوْ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي أَقْوَالِهِمْ، وَالْحَالُ أَنَّهُ لَيْسَ لَذَلِكَ أَثَرٌ وَلَا خَبْرٌ فِي كُتُبِهِمْ.

(فمنهم)؛ أي: فبعض العلماء والمشايع على زعمه، (من طوقه طوق الكفران)؛ أي: ألبس فرعون طوق اللعنة والخسران، أو نسبته إلى الكفر الذي هو ضد الإيمان، وأما الكفران فهو ضد الشكر على الإحسان، (والطغيان) وهو التجاوز عن حد الطاعة، والمبالغة في العصيان، وهذا لا خلاف فيه عند العلماء الأعيان، فمن ادعى خلاف ذلك فعليه البيان.

(ومنهم)؛ أي: ومن العلماء والمشايع على زعمه؛ إذ ليس لهم وجود في الخارج إلا في ذهنه، نعم وجد هذا القول في كتب ابن العربي، والمُعْتَمَدُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذَا مَدْخُولٌ فِيهَا مِنَ الْمُلْحِدِ الْغَيْبِيِّ، فَلَا يَصِحُّ قَوْلُهُ.

ومنهم (من أدخل عنقه)؛ أي: عنق فرعون (في ربقة الإيمان)؛ أي: في قيده إلى يوم الجزاء والإحسان، ولا يخفى أن هذه الغاية ليس لها محل من البيان، (والحق)؛ هذه مجازفة عظيمة، وجرأة جسيمة، حيث جعل نفسه أهلاً للمحاكمة، ثم حكّم للقول الشاذ النادر الذي ليس له أصل أصلاً في الخاصمة بكونه الحق من طرفي الجدال، ومفهومه أن غيره هو الضلال؛ لقول المَلِكِ الْمُتَعَالِ: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، فهذا من الإبطال على كلام الجلال، فلو كان من أهل الوصال لقال: والظاهر، أو الأظهر في الحال.

(أن الآية الشريفة مُصَرَّحَةٌ بِالْإِيمَانِ)، مع أنها غير ظاهرة عند أرباب الإيقان وأصحاب البيان، وإنما يتوهم من يعرى عن البرهان؛ لاعتماده على إيمان اللسان، أو على مُجَرِّدِ الْإِيمَانِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنِ الشُّرُوطِ وَالْأَرْكَانِ.

حَتَّى قَالَ الشَّيْخُ بِنَفْسِهِ فِي «الْفُصُوصِ»: وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ الَّذِي وَرَدَ بِهِ الْقُرْآنُ. مَعَ مُنَاقَضَةِ كَلَامِهِ فِي «الْفُصُوصِ الْحَكَمِيَّةِ» لِمَا ذَكَرَهُ فِي «الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ» حَيْثُ قَالَ فِي الْبَابِ الثَّانِي وَالسِّتِينَ: الْمُجْرِمُونَ أَرْبَعُ طَوَائِفَ، كُلُّهَا فِي النَّارِ، لَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا، وَهُمْ الْمُتَكَبِّرُونَ عَلَى اللَّهِ كَفِرْعَوْنَ وَأَمْثَالِهِ مَمَّنْ ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ لِنَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ نُمْرُودٌ وَغَيْرُهُ، انْتَهَى.

وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ عِنْدَ أُولِي الْأَلْبَابِ، وَالْعَجِيبُ مِنْ بَعْضِ شُرَاحِ «الْفُصُوصِ»: أَنَّهُ أَوَّلَ هَذَا الْكَلَامِ الْمُطَابِقَ لِلنُّصُوصِ، وَمَالَ إِلَى الضَّلَالِ الْمُضْطَّرِّبِ فِي الْمَقَالِ. وَقَوْلُهُ: (مَنْ غَيْرِ مَانِعٍ مَنْطُوقًا وَمَفْهُومًا) مَمْنُوعٌ لِمَا سَيَأْتِي مِنَ الْمَوَانِعِ مَا يَصِيرُ بِهِ الْأَمْرُ مَعْلُومًا، (فَإِنَّ «لَا»<sup>(١)</sup> لِنَفْيِ حُكْمِ الْحِنْسِ)، لَا مُخَالَفَ فِيهِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَالْخَبْرُ مَحذُوفٌ، وَفِيهِ خِلَافٌ مَعْرُوفٌ.

(وَالْتَقْدِيرُ: آمَنْتُ أَنَّهُ؛ أَي بَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ) هَذَا التَّقْدِيرُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى قِرَاءَةِ فَتْحِ الْهَمْزَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْجُمْهُورُ، وَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ كَسْرِهَا، وَهُوَ قِرَاءَةُ حَمْزَةِ الْكِسَائِيِّ<sup>(٢)</sup>، فَعَلَى إِضْمَارِ الْقَوْلِ تَقْدِيرًا، أَوْ عَلَى أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ بَدَلًا ل: «آمَنْتُ» وَتَفْسِيرًا.

ثُمَّ اعْلَمْ أَوَّلًا أَنَّ الْبَيْضَاوِيَّ - بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَوْمَ تَبَيَّضُ الْوُجُوهُ - ذَكَرَ مُجْمَلًا فِي «تَفْسِيرِهِ» مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُفَسِّرُونَ مُفَصَّلًا، حَيْثُ قَالَ: فَكَبَّ فِرْعَوْنُ عَنِ الْإِيمَانِ أَوْ انَّ الْقَبُولِ، وَبَالَغَ فِيهِ حِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْوُصُولُ، فَقِيلَ لَهُ: ﴿ءَأَلْفَنَ﴾؛ أَي: أَتُؤْمِنُ الْآنَ وَقَدْ أَيْسَّتْ مِنْ نَفْسِكَ بِالْإِضْطِرَارِ؟ وَلَمْ يَبْقَ لَكَ

(١) أَي قَوْلُهُ فِرْعَوْنُ «لَا» فِي قَوْلِهِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ».

(٢) انظُر: «السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ» لِابْنِ مَجَاهِدٍ (ص ٣٣٠)، وَ«الْحِجَّةُ لِلْقِرَاءَةِ السَّبْعَةُ» لِلْفَارَسِيِّ (٤/

شيء من الاختيار، ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ﴾؛ أي: قبل ذلك مُدَّةَ عُمُرِكَ، ﴿وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١] الضَّالِّينَ الْمُضِلِّينَ عَنِ الْإِيمَانِ وَالذِّينِ<sup>(١)</sup>.

وإذا عَرَفْتَ هذا فقوله: (والمعنى: صَدَقْتُ وَتَيَقَّنْتُ أَنَّهُ لَا مَعْبُودَ بِالْحَقِّ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ) مدفوعٌ بأنَّه لا يلزم من قوله: (آمَنْتُ) أَنَّهُ صَدَقَ وَتَيَقَّنَ؛ لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤].

ثمَّ قوله: (والذي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ هُوَ الْمَعْبُودُ بِحَقِّ، الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) ليس لأحدٍ فيه مُناقِشَةٌ، ولا يَتَوَهَّمُ منه مُناقِضَةٌ، وإنَّما المُضايقةُ في أَنَّهُ هل إيمانه وقع عن يقينٍ وبرهانٍ أو مُجَرَّدُ لَقْلَقَةٍ لسانٍ؟ وعلى التَّنَزُّلِ فهو في وقتِ بَأْسٍ وِعْيَانٍ، وحالةِ يَأْسٍ وَحِرْمَانٍ، مع أَنَّ إيمانه هذا إِنَّمَا يُفِيدُ التَّوْحِيدَ فَقَطْ، وإنَّه عن مرتبةِ دَعْوَى الْأَلُوْهِيَّةِ سَقَطَ.

وهذا القَدْرُ من الإيمانِ غيرُ مُعْتَبَرٍ في جميع الأديانِ، فإنَّ مَنْ قَالَ: «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ولم يَضْمِ إِلَيْهِ مَثَلًا شَهَادَةً: «مَحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»؛ لم يَكُنْ مُؤْمِنًا إجماعاً، فكانَ رُكْنُهُ الْآخَرُ: الإِقْرَارُ بِأَنَّ مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ؛ لأنَّ الْمَفْهُومَ من الآيَةِ في الجملةِ أَنَّهُ آمَنَ بِإِلَهِ مُوسَى، ولا يلزمُ منه الإيمانُ برسالةِ مُوسَى كما لا يخفى، ولا من قوله: ﴿وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾؛ لاحتياجِ إلى التَّنْصِيصِ على الإيمانِ بالرَّسُولِ الْمَلْزُومِ مِنْهُ الإيمانُ بِجَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ، والمُقْتَضِي<sup>(٢)</sup> لِلإيمانِ بِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، على وَجْهِ اليَقِينِ.

(١) انظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» للبيضاوي (٣/ ١٢٣).

(٢) في «ج»: «والمضمن».

وأما ما صحَّحه البَغَوِيُّ<sup>(١)</sup>، ونقله إمامُ الحرَمينِ عن الأَكْثَرِ، ونقلَ الحليُّمِيُّ الإجماعَ عليه؛ من أن إيمانَ المُشْرِكِ يَتَمُّ بِشَهَادَةِ التَّوْحِيدِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّبَرِّيِّ عَنِ سَائِرِ الْأَدْيَانِ وَمِلَلِ الطُّغْيَانِ، لَا أَنَّهُ يَتَمُّ بَدُونِ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ كَمَا فَهَمَهُ الشَّارِحُ الْغَيْبِيُّ لـ «فصوصِ ابنِ العربيِّ»، وبهذا يَظْهَرُ عَدَمُ فائِدَةِ قَوْلِهِ:

(فقد حَصَرَ إيمانه في المَعْبُودِ بِحَقِّ مَنْطُوقاً وَمَفْهُوماً)؛ فَإِنَّهُ صَارَ بِمَا ذَكَرْنَا كُلَّ ركنٍ مِنَ الْإِيمَانِ لَكَ مَعْلوماً.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَإِنَّهُ قَالَ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ مُضْمِراً عَلَى ذَلِكَ)؛ فَمَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ أَمْرَ الْقَلْبِ غَيْرُ مَعْلُومٍ إِلَّا لِعَالِمِ الْغَيْبِ عَلَى مَا هُنَاكَ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (وَنَطَقَ بِلِسَانِهِ) يَحْتَاجُ إِلَى تَبْيَانِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي شَأْنِهِ، فَالاحْتِمَالُ جَائِزٌ فِي عُنْوَانِهِ.

وَقَوْلُهُ: (وَأَمَّا النُّطْقُ فَظَاهِرٌ) غَيْرُ ظَاهِرٍ؛ لِأَنَّهُ تَحْتَ الْاحْتِمَالِ فَلَا يَصْلُحُ لِلِاسْتِدْلَالِ.

قَوْلُهُ: (وَأَمَّا الْإِيمَانُ بِالْقَلْبِ فِي شَهَادَةِ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ الَّتِي هِيَ «آمَنْتُ»)، فِيهِ: أَنَّ الْجُمْلَةَ الْفِعْلِيَّةَ لَيْسَ لَهَا دَلَالَةٌ عَلَى الشَّهَادَةِ الْقَلْبِيَّةِ، وَكَانَتِ الْجُمْلَةُ كَمَا قَالَ: (الْمُؤَكَّدَةُ بِمَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ)؛ أَي: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بِنُورِ إِسْرَائِيلَ﴾، وَفِيهِ: أَنَّهَا لَيْسَتْ مُؤَكَّدَةً لَهَا، بَلْ مُتَعَلِّقَةٌ بِهَا.

وَقَوْلُهُ: (﴿وَأَنَا﴾، وَاللَّامُ الْمُؤَكَّدَةُ بِالْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ الَّتِي هِيَ ﴿وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾) خَارِجٌ عَنِ الْقَوَاعِدِ؛ إِذْ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بَأَنَّ كَوْنَ «أَنَا» حَالٌ كَوْنُهُ مُبْتَدَأٌ مُؤَكَّدٌ، وَلَا أَنَّ لَامَ التَّعْرِيفِ مُؤَيَّدٌ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَبْعَهُ سَقِيمٌ، وَفَهَمَهُ غَيْرُ قَوْمٍ.

(١) نقل الإمام النووي في «روضة الطالبين» (١٠ / ٨٢)، والحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٢ / ٢٧٩) عنه فقال: «قال البغوي: الكافر إذا كان وثنياً أو ثنوياً لا يقرب بالوحدانية، فإذا قال: لا إله إلا الله، حكيم بإسلامه، ثم يُجبر على قبول جميع الأحكام، ويبرأ من كل دين خالف الإسلام».

ومع هذا قال: (ومن له طبع سليم، وعقل مستقيم، يعلم أن هذا القول إنما قاله عند استقامة عقله). وفيه أنه لم يقل أحد أنه قاله حال جنونه وإزالة فهمه.

وقوله: (لا أنه حالة الغرق عند غمرات الماء وغشيانه)، مع عدم ملاءمته لما قبله من بيانه، مُخَالِفٌ لِنَصِّ كَلَامِ الْحَقِّ: ﴿حَقٌّ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ﴾ [يونس: ٩٠]، (قد قال المُحَقِّقُونَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ: إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ بِالْقَلْبِ)، وهو كذلك، لكن لا يَطَّلِعُ عَلَى التَّصَدِيقِ إِلَّا الرَّبُّ، ومع هذا لا يَنْفَعُ الْإِيمَانُ عِنْدَ الْمُشَاهَدَةِ وَالْعَيَانِ. قال: (وإنَّ الإِقْرَارَ بِاللِّسَانِ لِإِجْرَاءِ الْأَحْكَامِ)؛ أي: على خِلافٍ في أَنَّهُ شَطْرٌ أَوْ شَرْطٌ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ؟

قال: (فكيف من صدق بجنانه ونطق بلسانه)، كلاهما ممنوعان، واعتبارهما مدفوعان لما سبق لك بعض بيانه، وسيأتيك بقيه برهانه.

قال: (وهذا معنى قول الشيخ)؛ أي: على فرض نسبته إليه، وإلا فهو لا شك أنه افتراء عليه، أو له تأويل غامض لديه، (فقبضه عند إيمانه) يحتاج إلى تحقيق إتيانه، وقوله: (قبل أن يكسب شيئاً من الآثام)؛ أي: المتعلقة بالأنام، وإلا فلا يتصور منه الآثام القلبية من مفاسد النية ومقاصد الدنية.

قوله: (فإنه لم يعيش بعد ذلك)؛ أي: ليظهر على ظاهره شيء من المعاصي هنالك، وليس الكلام في ذلك، وإنما هو من باب استطراد المسالك، وكذا قوله: (والإسلام يجب ما قبله في حق الخالق لا في حق الخلاق)، وكأنه توهم أن إغراق فرعون إنما كان لحقوق العباد كإضلال الخلق، وقتل الأنفس، واسترقاق بني إسرائيل على وجه العناد.

فاعلم أنه ورد في «صحيح مسلم» عن عمرو بن العاص مرفوعاً: «أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٢١).



قال الشيخ المعتمد في المعتقد، الإمام التوربشتي<sup>(١)</sup>: الإسلام يهدم ما كان قبله مطلقاً، مظلماً كانت أو غيرها، صغيرة أو كبيرة، وأما الهجرة والحج فإنهما لا يكفران المظالم، ولا يُقطع فيهما بغفران الكبائر التي بين العبد ومولاه، فيحمل الحديث على هدمها<sup>(٢)</sup> الصغيرة المتقدمة، ويحتمل هدمها الكبائر التي لا تتعلق بحقوق العباد، بشرط التوبة، عرفنا ذلك من أصول الدين، فرددنا المجمع إلى المفصل، وعليه اتفاق الشارحين، انتهى<sup>(٣)</sup>.

وهو مطابق لإطلاق قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلدِّينِ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، وموافق لقوله عز وجل: ﴿يَعْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الصف: ١٢]، وملائم لقوله سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣].

وأما ما جاء من بعض الآيات من قوله تعالى: ﴿يَعْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣١]؛ فمحمول على الخطاب العام الشامل للمؤمن والكافر، أو على أن: ﴿مِنْ﴾ زائدة، أو على أنها تبيضية، والمراد من بعض ذنوبكم: هو ما سبق، فإن الإسلام يجببه، فلا يؤاخذ به في الآخرة، كما ذكره البيضاوي في سورة نوح عليه السلام<sup>(٤)</sup>، فهذا دل على جهل الجلال بما هنالك، وصح قوله: (فإنه قدس سره لم يجهل ذلك، لتقيده بذلك).

(١) هو شهاب الدين فضل الله بن حسن التوربشتي، أبو عبد الله، فقه حنفي، له مصنفات عدة، منها: «شرح مصابيح السنة للبخاري»، و«المعتمد في المعتقد»، (ت ٦٦١ هـ). انظر: «هدية العارفين» (١ / ٨٢١).

(٢) الضمير يعود إلى الهجرة والحج.

(٣) نقل قوله هذا: الإمام الطيبي في «شرح المشكاة» (٢ / ٤٨٢).

(٤) انظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» للبيضاوي (٥ / ١١٧).

قوله: (ثُمَّ قَالَ)؛ أي: الشَّيْخُ عَلَى زَعْمِهِ، (وَجَعَلَهُ)؛ أي اللهُ إِيْمَانَ فِرْعَوْنَ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ، (آيَةً)؛ أي: دَلَالَةً وَاضِحَةً وَعَلَامَةً لِأِحْسَانِهِ (عَلَى عَيْنَيْهِ سُبْحَانَهُ لِمَنْ شَاءَ حَتَّى لَا يَبْأَسَ أَحَدٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى).

أقول: لو أريد الدلالة على ذلك وتَحَقُّقِ إِيْمَانِهِ هُنَالِكَ، لَكَانَ اللهُ أَبْقَاهُ وَمَا أَهْلَكَهُ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ، بَلْ إِنَّمَا نَجَّا بَدَنَهُ الْهَالِكِ، وَأَلْقَاهُ عُرْيَانًا مُنْفَرِدًا عَلَى سَاحِلِ بَحْرِهِ؛ لِكَشْفِ تَرْوِيرِهِ، وَإِمَاطَةِ الشُّبْهَةِ فِي أَمْرِهِ، وَلِإِظْهَارِ قُدْرَتِهِ، وَغَلْبَةِ قَضَائِهِ وَقُدْرِهِ.

وبهذا ظَهَرَ وَجْهُ إِبْرَازِهِ عَلَى الْخُصُوصِ، فَبَطَلَ قَوْلُ صَاحِبِ «سِرِّحِ الْفُصُوصِ»: لَوْ لَا وَجُودُ إِيْمَانِهِ لَمْ يَظْهَرْ وَجْهُ امْتِيَازِهِ عَنْ أَتْبَاعِهِ وَأَقْرَانِهِ.

ثُمَّ فِيهِ إِشَارَةٌ لَطِيفَةٌ، وَهِيَ أَنَّ الْخَلَاصَ الصُّورِيَّ كَانَ فِي مُقَابَلَةِ الْإِيْمَانِ الْاضْطِرَّارِيَّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا؛ أَي: وَلَوْ كَانَ مِنَ الْكُفَّارِ مِثْلًا، فَإِنَّ بَعْضَ أَعْمَالِهِمْ مِمَّا هُوَ فِي صُورَةِ أَفْعَالِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ إِطْعَامِ الْفُقَرَاءِ، وَغُوثِ الضُّعْفَاءِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَإِحْسَانِ الْأَيْتَامِ، يُجَازُونَ بِهَا فِي الدُّنْيَا بِالنَّعْمِ الصُّورِيَّةِ، مِنَ الْمَالِ وَالْجَاهِ وَطُولِ الْعُمُرِ وَكَثْرَةِ الذُّرِّيَّةِ.

وقوله: (أَخَذَ) بصيغة الماضي والفاعل، (من قوله: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] الآية)، ليس فيها ما يدلُّ على ما نحن فيه من الدلالة، فإنَّ الكلامَ في عَدَمِ صِحَّةِ إِيْمَانِهِ؛ لِعَدَمِ شُرُوطِ تَحَقُّقِ إِيْقَانِهِ، وَالْآيَةُ إِنَّمَا تُدَلُّ عَلَى قَبُولِ التَّوْبَةِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْقُنُوطِ مِنَ الرَّحْمَةِ.

وكذا قوله: (وَشَيْدَ أَرْكَانِهِ بِقَوْلِهِ: ف: ﴿لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧])، وفيه أنَّ الْيَأْسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ هُوَ أَنْ يَظُنَّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ تَوْبَتِهِ، وَتَحَقُّقِ أَوْبَتِهِ، قَالَ: (فَلَوْ كَانَ فِرْعَوْنُ مَمَّنْ يَبْأَسُ مَا بَادَرَ إِلَى الْإِيْمَانِ)، فِيهِ أَنَّ عَدَمَ قَبُولِ إِيْمَانِهِ عَلَى تَقْدِيرِ تَحَقُّقِ أَرْكَانِهِ؛ لِأَنَّهُ يَبْئَسُ مِنَ الْحَيَاةِ وَتَحَقُّقِ عِنْدَهُ الْمَمَاتِ، وَرَأَى

عذاب الدنيا، بل عقاب العقبى أيضاً مُشاهدةً وعياناً، ولا يُعدُّ إيمان اليأس حال البأس إيماناً، فعَدَمُ يأسه ما نفعه حال بأسه.

قال: (وهذا كلامٌ صدقٍ)، أقول: لكن أريد به كذبٌ، (وأسلوبٌ حقٌّ)، لكن أريد به باطلٌ ونصبٌ، (وما يجهله إلا من لا يعرف أساليب الكلام)، ولا شك أن صاحب الجهل المُركَّب هو البعيد من المقام في فهم المرام، حيث نسب الأئمة الأعلام، بل جميع أهل الإسلام إلى الجهل بالكلام.

قال: (والدليل على قبول الإيمان قوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ قَبْلَ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١])، وفيه أن الكلام في تحقُّق الإيمان يترتب عليه القبول عند أرباب الإيقان، فثبت العرش ثم أنقش<sup>(١)</sup> من أمثال أهل البيان، مع أن الآية مُصرحة على توبيخه بتأخير الإيمان إلى أن العيان، مع تحقُّق عصيانه وكفره في سائر<sup>(٢)</sup> الزمان، فلو كان إيمانه صحيحاً ما أتى بتوبيخه صريحاً، ولا غيرَه بما اجترَح سابقاً جريحاً، هذا ممَّا علِم من الدين بالضرورة، والجاهل به مُرتكبٌ للأُمور المحظورة.

قال: (للقاعدة البيانية، وهي: إذا كان هناك نفيٌ وقيدٌ سلط النفي على القيد ورفعَه)، أقول: ليست هذه كليَّة؛ إذ قد يتوجه النفي على القيد والمقيد جميعاً في القضية، كقوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْكَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]<sup>(٣)</sup>، وكقوله سبحانه: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨].

قال: (وعلى هذا)؛ أي: ما ذكر من القاعدة (فالهمزة للإنكار، والإنكار بمعنى

(١) هذا مثل يقال في المناظرات، ويقصد به أنك تحتاج قبل النقش أن يكون العرش ثابتاً، لأنك لو نقشت ثم سقط وتحطم يذهب نقشك هباءً، وقصدوا بذلك في المناظرات والردود من يستدل بدليل وبيني عليه أحكاماً وحلالاً وحراماً ويكون دليله باطلاً لا يثبت ولا يصح.

(٢) في «ج»: «سابق»، وفي هامشها: نسخة «سالف».

(٣) في هامش «ج»: «أي إلحاحاً».

النَّفْيِ)، وفيه أن الإنكار هنا للتَّوْبِيخِ والتَّقْرِيعِ؛ لِما فيه من المعنى البديع؛ فَإِنَّ التَّقْدِيرَ: **ءَأْمَنْتَ الْآنَ؟** أو **أَتُؤْمِنُ الْآنَ؟** وهو وقتُ اليأسِ ورؤية البأسِ، وقد أَصْرَزَتْ على عَصِيانِكَ وكُفْرِكَ وطُغْيَانِكَ قَبْلَ ذلكَ وكنْتَ من المُفْسِدِينَ!!؛ أي: من أهلِ الفَسَادِ فيما هُنَالِكَ من زَمَانِ قَبولِ إيمانِ السَّالِكِ.

والجملةُ حالٌ من الفاعلِ في الفعلِ المُقَدَّرِ المَدْخولِ عليه همزةُ الإنكارِ، المُقَيَّدِ بـ: ﴿ **ءَأَكْتَنَ** ﴾ المُعْبَّرِ عن زمانِ الإقرارِ، فتأملُ إن كُنْتَ من الأبرارِ، يظهِرُ لك بطلانُ ما ظَهَرَ من الفَجَارِ.

قال: (فيكونُ المعنى: ما عَصَيْتَ الْآنَ، بل جَبَّ إيمانُكَ عَصِيانِكَ، فيكونُ نَفْيًا لِلقَيْدِ)، أرادَ بالقيدِ جُمْلَةً: ﴿ **وَقَدْ عَصَيْتَ** ﴾ «فإنَّه حالٌ، وظنَّ أنه للتَّحْوِيلِ<sup>(١)</sup>، وهذا منه تحريفٌ للتَّنْزِيلِ، وتصحيفٌ للتَّأْوِيلِ، وباطلٌ من جهةِ العربيَّةِ عندَ أربابِ التَّحْصِيلِ؛ فَإِنَّ العِصْيَانَ المُقَيَّدَ بِقَبْلِ ذلكَ، المُحَقَّقُ هُنَالِكَ كيفَ يدخلُ النَّفْيَ عليه؟ أم كيفَ يَتَصَوَّرُ تحوِيلُ ﴿ **ءَأَكْتَنَ** ﴾ إليه، فيحصلُ التَّنَاقُضُ الصَّرِيحُ لَدَيْهِ.

قال: (ويجوزُ أن يكونَ القَيْدُ قَيْدًا لِلْمَنْفِيِّ، والمعنى: حالةُ عَصِيانِكَ لم تُكُنْ، بل زالتَ بإيمانِكَ)، وفيه أن هذا جهلٌ آخرٌ بالكلامِ، وتبعُدٌ بالكليَّةِ عن مقامِ المَرَامِ، فإنَّ مآلَ كلامِهِ إلى أَنَّهُ توهُمَ أَنَّ النَّفْيَ دَخَلَ على ﴿ **ءَأَكْتَنَ** ﴾ أو ﴿ **عَصَيْتَ** ﴾ المُقَيَّدَ بِالقَبْلِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، فتارةً نفى القَيْدَ، وأخرى نفى المُقَيَّدَ، فهو كخَبْطِ عَشْوَاءٍ لا يدري ما في القُدَّامِ ولا ما في الوَرَاءِ، وكحاطِبِ لَيْلٍ لا يُفَرِّقُ بينَ ما فيه الغِنَاءِ والعِنَاءِ.

فالتَّحْقِيقُ أَنَّ التَّقْدِيرَ كما قَدَّمنا قُبَيْلَ ذلكَ، وجعلُ الهمزةُ للإنكارِ لا يَصِحُّ

(١) أي ظنَّ الجلال أنها لتحويل حاله من الكفر إلى الإيمان، وظنَّه في غير محله.

(٢) في «ج»: «المقيد بقبلية الزمان»، وفي «ف»: «المفيد بالقبلية» بالفاء.

هناك، للإجماع على حصول الإيمان في ذلك المكان، وإنما عَدَمَ القَبُولِ لحصول العيان، أو لفقد بعض الأركان<sup>(١)</sup>.

قال: (وإذا صحَّ إيمانه عقلاً، فيه أنه لا يصحُّ الإيمانُ إلا نقلاً، وليس للعقل فيه دَخْلٌ أصلاً، قال: (من غير مُعارضٍ قطعيٍّ)، فيه أن المانع والنَّافِي لا يحتاج إلى مُعارضٍ ظنيٍّ فضلاً عن مُناقضٍ قطعيٍّ، وإنما المُثَبِّتُ عليه البرهان، كما هو معلوم عند الأعيان، لا سيَّما وسندُ المَنع: استصحابُ الحُكْمِ إلى آخرِ الزَّمانِ.

قال: (حكَمَ بما قال الشيخُ قُدَّسَ سرُّه)؛ أي: إن ثَبَتَ عنه أولاً، وأرادَ هذا المعنى ثانياً، وسلِمَ له ولم يكفُرْ به ثالثاً، ولم يُتَّبَعْ عنه رابعاً، قال: (ومَن نَحَا نَحْوَهُ، أرادَ نفسَه فإنَّه ما نحا نَحْوَهُ غيرُه.

قال: (بأنَّه)؛ أي: بأنَّ ما قاله الشيخُ (حُكْمٌ صحيحٌ لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفه)، وهذا منه توهُمٌ سَجَعٌ عليه رَجْعٌ، وتضمينٌ عليه تضمين، فإنَّها كلمةٌ حقٌّ أرادَ بها باطلاً، وهو أن كلامَ الشيخِ ومَن تبعه هو الحقُّ، وما عداه يكونُ ضلالاً، مع أن الآية لا تصحُّ إلا أن تكونَ صفةً للقرآنِ العظيمِ، أو نعتاً لكلامِ الرسولِ الكريمِ، وأمَّا غيرُه فكلُّ أحدٍ يقبلُ أن يقبلَ قوله ويُردَّ، كما وردَ (مَن أحدثَ في أمرنا هذا ما ليسَ منه فهو رَدٌّ)<sup>(٢)</sup>.

قال: (وأيضاً قال ابن هشام في «المغني»: الإنكارُ الإبطاليُّ يقتضي أن ما بعدَ الهمزة غيرُ واقعٍ، وأن مدَّعيه كاذبٌ، نحو: ﴿فَأَسْتَفْتِيهِمُ الرِّبَا أَلْبَنَاتُ وَلَهُمُ أَلْبَتُونَ﴾ [الصفات: ١٤٩])<sup>(٣)</sup>، قلتُ: فيه حُجَّةٌ عليه، حيثُ جعلَ الهمزة أوَّلاً

(١) في «ج»: «لتصور نفس الإيمان أو فقد بعض الأركان» بدل «لحصول العيان أو لفقد بعض الأركان».

(٢) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص ٢٤).

للإنكار، مع أن ما بعد الهمزة الإنكاريّة للإبطال غير واقعة في الأخبار، فيفيد نفي الإيمان عنه مع الإقرار.

ثم قال مُتَمِّمًا لكلام «المغني»: (والإنكار التوبيخي يقتضي أن ما بعده واقع، وأن فاعله ملوم نحو: ﴿تَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ [الصفات: ٩٥] انتهى. والآية من قبيل الثاني<sup>(١)</sup>)، قلت: هذا مطابق للمباني والمعاني، (فيكون معنى الآية: الآن آمنت؟) فيه أن صوابه: آمنت الآن؟ لأن الواقع هو الإيمان المؤخر إلى ذلك الزمان الملام عليه في كل لسان.

قال: (لا: الآن ما آمنت)، صوابه: لا ما آمنت الآن، على مقتضى كون الهمزة للإنكار بمعنى الإبطال؛ إذ لم يقل به أحد كما بينا، بل قالوا: إنه وُيِّخ على الإيمان الآني المقترن بالبأس واليأس الزماني، وقد سبق له الإصرار على الكفر والكفران الطغياني.

وقوله: (إذ ما بعد الهمزة واقع وهو العصيان)، صوابه: وهو الإيمان، وهذا منه مبني على ما سبق لقلمه من الطغيان، قال: (وإلا يلزم الكذب في كلام الله، تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً)؛ أي: وإن لم تكن الهمزة التوبيخيّة واقعة على العصيان، بل على الإيمان، لزم الكذب في كلامه تعالى، حيث أثبت له العصيان بقوله: ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ﴾ في نص القرآن، وهذا مناقضة ظاهرة بين كلامه، ومُدافعة بينة بين دليّله، لكن دفع ما توهمه هو أن إثبات الإيمان المُقَيَّد بالآن لا يعارضُ العصيان فيما مضى من الزمان، فلا يلزم الكذب في القرآن، تعالى شأنه وتعاطم برهانه، عن التخالف في كلامه ولو شيئاً يسيراً، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً.

قال: (وأما ما قبلنا إيمانك فلا دليل عليه من الآية بإحدى الدلالات الثلاث)،

(١) انظر: «مغني اللبيب» (ص ٢٥).

أقول: قد تقدّم لك أن قبول الإيمان عند العلماء الأعيان متوقف على شروط وأركان، هي مفقودة هنا كما أشرنا إليه سابقاً، وسيأتيك بيانه التفصيلي لاحقاً.

قال: (وبجوز أن تكون الهمزة من قبيل العتاب والتلطف في المقال، كقول القائل: أتضرب زيداً وهو أخوك؟) أقول: هذا أيضاً من الإنكار التويخي مما يكون ما بعده وإقعاً، وفاعله ملوماً وضائعاً.

وقوله: (لتعطفه عليه)، لا يصح أن يكون المثال المذكور نظيراً للآية؛ لأن الضرب منكر، والأخ معروف، بخلاف الآية؛ فإن الإيمان معروف، والمنكر تأخيرته إلى وقت اليأس مع إصراره على المعصية قبل اليأس، بل نظيره قولك للسارق المأخوذ للعقوبة، المظهر للتوبة: أتوب الآن وطالما عصيت في سابق الزمان؟!

قال: (بدليل قوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤]، و«لعل» من الله تعالى واجبة الوقوع؛ إذ الترجي في حقه سبحانه محال)، أقول: كأنه غفل عما قاله المحققون من أن معناه: باشراً أمر الدعوة على رجائكما وطمعكما أنه يُشمر ولا يخيب سعيكما؛ فإن الرجائي مجتهد، والأيس مُتكلف، وحاصله: أن الترجي راجع إلى المخاطب.

قال: (وهذا الكلام هو الذي نفعه في تلك الحالة، حيث تذكّر لطفه بعباده، فلم يئأس من رحمة الله تعالى)، فيه أنه لم يسمع هذا الكلام، ولا نفعه في ذلك المقام. واعلم أنه مما يدل على عدم إيقانه، ونفي قبول إيمانه، أنه لو صح إيمانه لقبه، ولو قبله لما أهلكه، كما هو عادة الله فيمن قبله، بل ولا أهلك قومه؛ لكون إيمانه سبباً لإيمانهم ورجوعهم عن طغيانهم.

وعلى التنزل في شأنه، وقبول إيمانه، أمر موسى عليه السلام بتجهيزه وتكفينه، وبالصلاة عليه وتدفينه، ولو فعل لبغ إلينا وما خفي علينا.

وأيضاً لم يكن يذمه الله في مواضع من كتابه، لو صحَّ إيمانه بعد حجابيه، مع أنه قد ثبت عنه عليه السَّلام، وعن أصحابه الكرام، وأتباعه العظام من علماء الأعلام، ما هو صريح في المرام.

فقد أخرج ابن أبي حاتم عند قوله تعالى: ﴿إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْقُ﴾ [يونس: ٩٠] الآية، عن ابن عباس قال: لما خرج آخر أصحاب موسى، ودخل آخر أصحاب فرعون، أوحى الله إلى البحر أن أطبق عليهم، فخرجت أوسع فرعون بلا إله إلا الذي آمن به بنو إسرائيل، قال جبريل: فعرفت أن الرب رحيم، وخفت أن تدركه الرحمة؛ أي: الظاهرية الحسية المتعلقة بخلاصه من العرق إلى حالته الأولى، فإن رحمته تعالى تعم النعم الدنيوية والأخروية، وفي الحقيقة خوف جبريل كان على بني إسرائيل، قال: فرمسته<sup>(١)</sup> بجناحي، وقلت: الآن وقد عصيت قبل؟

فلما خرج موسى وأصحابه قال من تخلف في المدائن من قوم فرعون: ما غرق فرعون ولا أصحابه، ولكنهم في جزائر البحر يتصيدون، فأوحى إلى البحر أن اللفظ فرعون غريانا، فلفظه غريانا، فهو قوله: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ يَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً﴾ [يونس: ٩٢]؛ أي: لمن قال: إن فرعون لم يغرق، وكان نجاة عبرة لم يكن نجاة عافية، ثم أوحى إلى البحر أن اللفظ ما فيك، فلفظهم على الساحل، وكان البحر لا يلفظ غريقاً، يبقى في بطنه حتى يأكله السمك، فليس يقبل البحر غريقاً إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

وأخرج أحمد، والترمذي وحسنه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أغرق الله عزَّ

(١) في هامش «ج»: «الرمس: الستر والدفن والإخفاء».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٥٧٣)، ولعل هذا من الإسرائيليات، ولا دليل على ثبوته



وَجَلَّ فِرْعَوْنَ قَالَ: آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ، قَالَ لِي جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخِذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ<sup>(١)</sup> فَأَدُسُّهُ فِي فِيهِ مَخَافَةً أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ<sup>(٢)</sup>. وَأَخْطَأَ الشَّارِحُ<sup>(٣)</sup> حَيْثُ قَالَ: وَجَعَلَ جَبْرِيلُ فِي فِيهِ حَالَ الْبَحْرِ لَا يَضُرُّهُ بَعْدَ تَمَامِ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا يَمْنَعُهُ مِنَ النَّجَاةِ عَنِ الْغَرَقِ، فَهِيَ الرَّحْمَةُ الَّتِي خَافَ جَبْرِيلُ أَنْ تُدْرِكَهُ مِنَ الْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نَجَا رَبَّمَا يَتَغَيَّرُ عَنْ هَذَا الْإِيمَانِ، وَإِلَّا فَجَبْرِيلُ لَا يَرْضَى بِالْكَفْرِ، فَإِنَّ الرِّضَا بِالْكَفْرِ كُفْرٌ، انْتَهَى.

وَهَذَا ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ؛ فَإِنَّ جَبْرِيلَ كَيْفَ يُهَيِّنُ مَنْ خَتَمَ لَهُ بِالْإِيمَانِ مَعَ أَنَّهُ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ لِأَهْلِ الْإِيْقَانِ؟! أَمْ كَيْفَ يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ إِدْخَالُ الْحَالِ فِي فِيهِ سَبَبًا لِلنَّجَاةِ مِنَ الْغَرَقِ فِي الْحَالِ؟! أَمْ كَيْفَ يَتَحَقَّقُ التَّغْيِيرُ عَنِ الْإِيمَانِ لَوْ نَجَا فِي الْمَالِ؟! فَمَا هَذَا إِلَّا هَدْيَانَاتٌ وَزَنْدَقِيَّاتٌ بَاطِلَةٌ فِي الشَّرِيعَةِ وَالطَّرِيقَةِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُعْطِي، وَهُوَ الْمَانِعُ، وَهُوَ الْعَاصِمُ فِي الْحَقِيقَةِ<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ الطَّيَالِسِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَأَبُو الشَّيْخِ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لِي جَبْرِيلُ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخِذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَأَدُسُّهُ فِي فِي فِرْعَوْنَ مَخَافَةً أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) حال البحر: الطين الأسود. انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (١٥٨ / ٥).

(٢) رواه الإمام أحمد (١ / ٢٤٥)، والتِّرْمِذِيُّ (٣١٠٧)، وَابْنُ جَرِيرٍ (١٥ / ١٩٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١٠٥٦١)، وَالتَّطْبَرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢٩٣٢).

(٣) فِي «ج»: «شَارِحُ الْفُصُوصِ».

(٤) فِي هَامِشِ «ج»: «كَمَا قَالَ تَعَالَى حِكَايَةَ عَنِ نَبِيِّهِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ الْمَلَامِ ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ لِمَحْرَرِهِ».

(٥) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٧٤٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٠٨) وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ جَرِيرٍ (١٥ / ١٩١)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (١٠٥٦٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٢١٥)، وَالْحَاكِمُ (٧٦٣٥) وَصَحَّحَهُ، وَالبَيْهَقِيُّ =

وفي رواية لابن مردويه: «حتي لا يتابع الدعاء؛ لما أعلم من فضل رحمة الله»<sup>(١)</sup>. قلت: فيه إشارة إلى عدم اعتبار إيمانه، وإنما خاف أن يدعو ويطلب الخلاص فينجيه الله من فضله وإحسانه، وفيه إيماء أيضاً إلى إظهار أن إيمانه إنما هو بمجرد لسانه، فحشا فمه بالحال ليمنعه عن القول بلا تحقق البال؛ لأنه لو كان إيمانه بالقلب على وجه الكمال لكان حشواً فيه بالحال من المحال، والله أعلم بالحال.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: قال لي جبريل: «ما كان على الأرض شيء أبغض إلي من فرعون، فلما آمن جعلت أحشواً فاه حمأة، وأنا أعطه خشية أن تدركه الرحمة»<sup>(٢)</sup>.

وأخرج ابن جرير، والبيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال لي جبريل: لو رأيتني يا محمد وأنا أعط فرعون بإحدى يدي، وأدس من الحال في فيه مخافة أن تدركه رحمة الله فيغفر له»<sup>(٣)</sup>؛ أي: مغفرة صورته كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَّهُ مُعَدِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣].

وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال لي جبريل: «ما غضب ربك على أحد غضبه على فرعون إذ قال: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، وإذ قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، فلما أدركه الغرق استغاث وأقبلت أحشواً فاه مخافة أن تدركه الرحمة»<sup>(٤)</sup>.

= في «شعب الإيمان» (٨٩٤٧)، وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٤ / ٣٨٦)، وعنه نقل المؤلف.

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤ / ٣٨٦).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٨٢٣) دون قوله: «وأنا أعطه» وهي في «الدر المنثور» (٤ /

٣٨٧)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ٣٦): أخرجه الطبراني في «الأوسط»، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة.

(٣) رواه ابن جرير (١٥ / ١٩١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٩٠)، وانظر: «الدر المنثور» (٤ / ٣٨٧).

(٤) انظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٤ / ٣٨٧).

فهذا الحديث يُبَيِّنُ أَنَّ مُرَادَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿ءَامَنْتُ﴾ «لم يكن إلا الاستغاثة بالخلاص، لا أنه كان مُرَادُهُ الإِيْمَانَ عَلَى وَجْهِ الإِخْلَاصِ، وبهذا يزول الإشكال من إحشَاءِ جَبْرِيلَ فَمَهُ بِالْحَالِ<sup>(١)</sup> فِي تِلْكَ الْحَالِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَصَوَّرُ مِثْلَ هَذَا الْفِعْلِ مِنْ جَبْرِيلَ الْأَمِينِ النَّازِلِ عَلَى الْمُرْسَلِينَ لِتَحْصِيلِ إِيْمَانِ الْخَلَائِقِ بِالْخَالِقِ، بَعْدَ صِحَّةِ إِيْمَانِهِ، وَقَبُولِ إِيْقَانِهِ، الْمُسْتَحَقِّ لِإِكْرَامِهِ وَإِحْسَانِهِ.

وأَخْرَجَ أَبُو الشَّيْخِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لِي جَبْرِيلُ: مَا أَبْغَضْتُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مَا أَبْغَضْتُ إِبْلِيسَ يَوْمَ أَمَرَ بِالسُّجُودِ فَأَبَى أَنْ يَسْجُدَ، وَمَا أَبْغَضْتُ شَيْئًا أَشَدَّ بُغْضًا مِنْ فِرْعَوْنَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْغَرَقِ خِفْتُ أَنْ يَعْتَصِمَ بِكَلِمَةِ الإِخْلَاصِ - أَي: بِدَعْوَةِ الْإِخْلَاصِ وَاسْتِغَاثَةِ الْخَوَاصِ - فَيَنْجُو، فَأَخَذْتُ قَبْضَةً مِنْ حَمَاءٍ فَضَرَبْتُ بِهَا فِي فِيهِ، فَوَجَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ أَشَدَّ غَضَبًا مِنِّي، فَأَمَرَ مِيكَائِيلَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: ﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]»<sup>(٢)</sup>.

فهذا الحديث صَرِيحٌ عَلَى اشْتِدَادِ غَضَبِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ الْمُقَرَّبِينَ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]، وَلَا يَكُونُ اشْتِدَادُ الْغَضَبِ إِلَّا عَلَى الْكَافِرِ بِالرَّبِّ، لَا عَلَى مَنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا طَاهِرًا مُطَهَّرًا مِنَ الْأَقْدَارِ، وَلَمْ يَكْتَسِبْ شَيْئًا مِنَ الْأَوْزَارِ، فَتَأَمَّلْ هَذَاكَ اللَّهُ إِلَى طَرِيقِ الْأَبْرَارِ، وَحِمَاكَ عَنْ سَبِيلِ الْفُجَّارِ وَالْكَفَّارِ.

وأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِيكَائِيلَ لِيُعَيِّرَهُ، فَقَالَ: ﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ﴾. انتهى<sup>(٣)</sup>.

(١) أي الطين الأسود كما مر بيانه قريباً.

(٢) انظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٤/ ٣٨٧).

(٣) انظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٤/ ٣٨٧).

وهو لا يُنافي أن جبريل قال له أيضاً هذا القول، وهذه الأحاديثُ الصحيحةُ دالةٌ على كُفرِ فرعونَ دلالةً صريحةً، من أنكرها يستحقُّ التكفيرَ والتعزيرَ والفضيحةَ.

هذا، وقد قال القرطبيُّ: وإنما فعل ذلك جبريلُ عقوبةً لفرعونَ على عظيمِ جرمه، أو لأنَّ الله تعالى أعلمه أنَّه لو نجا لا يؤمن، ولذا قال موسى: ﴿رَبَّنَا أَطْمَسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشَدُّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨]؛ أي: إنهم لم يؤمنوا بالإيمان كما قال ابن عباس، مع أنَّ حكمَ الرسلِ عليهم السلامُ استدعاءُ إيمانِ قومهم<sup>(١)</sup>.

ولا يجوزُ أن يدعو نبيُّ على قومه بعدمِ الإيمانِ إلا بإذنٍ من الله تعالى، وقد استدللَّ الماتريديُّ بالآية على أنَّ الرضا بالكُفرِ إنما يكونُ كُفراً إذا رضي به لنفسه، وأمَّا إذا رضي بكُفرِ غيره فلا، ذكره في «التأويلات»<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ أعلم أنَّه قال تعالى - في ذيلِ هذه القصةِ إشارةً إلى أنَّ إيمانَ فرعونَ كان حالَ الغصةِ -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ﴾؛ أي: لعنته، أو سخطه، أو قوله: هؤلاء في النَّارِ ولا أبالي، ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: إيماناً نافعاً، وعن عذابِ النَّارِ دافعاً، ﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٧]؛ أي: فيؤمنون حينئذٍ إيماناً لا ينفعهم، وعن العذابِ لا يدفعهم.

وفيه دلالةٌ على أنَّ الكُفَّارَ كلَّهم يؤمنون إيمانَ اليأسِ حالَ البأسِ، ولا يُعتبرُ

(١) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (٨ / ٣٧٤).

(٢) «التأويلات الماتريديَّة في بيان أصول السنة وأصول التوحيد»، وهي ما أخذه منه أصحابه المبرزون تلقفاً، جمعه الشيخ الإمام علاء الدين محمد بن أحمد بن أبي أحمد السمرقندي، في ثمان مجلدات كما في «كشف الظنون» (١ / ٣٣٦). ونقل هذا القول المناوي في «فيض القدير» (٤ / ٤٩٨).

منهم ذلك الإيمان، لما سبق البيان، وقد نقل الإمام حافظ الدين النسفي<sup>(١)</sup> في «شرح عقيدته» عن الإمام أبي حنيفة: أنه لا يدخل النار إلا مؤمن، فقيل له في ذلك، فقال: إنهم حين يدخلون النار لا يكونون إلا مؤمنين، وقد قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ (٨٣) ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ (٨٤) ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكٰفِرُونَ﴾ [غافر: ٨٣-٨٥]، ثم قال تعالى في هذه السورة عقيب هذه القضية: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ﴾، ومعناه: فلم تكن أهل قرية آمنت عند معاينة العذاب ﴿فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا﴾؛ أي: حال البأس، ﴿إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ﴾ فإنه نفعهم في ذلك الوقت، والاستثناء منقطع، وتقديره: لكن قوم يونس، ﴿لَمَّا ءَامَنُوا﴾ حين رأوا العذاب عياناً، أو دليل العذاب برهاناً ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَعَابَ الٰخِرٰى فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنٰهُمُ اِلٰى حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨]، وهو وقت انقضاء آجالهم<sup>(٢)</sup>.

فهذا إشارة - والله أعلم - أنه لو كان إيمان اليأس مع عدم نفعه في الآخرة سبباً لكشف العذاب في الدنيا لغير قوم يونس تحويلاً: لكشف عن فرعون، لكن لن تجد لسنة الله تبديلاً، وإذا عرفت هذا القول، وتبين لك الحال من المحال تبين لك إبطال ما قاله الجلال بطريق أهل الجدل.

(وَأَمَّا قِصَّةُ قَوْمِ يُونُسَ فَلَا يُنَافِي مَا قُلْنَا، أَمَّا أَوَّلًا: فَإِنَّهَا مُفِيدَةٌ نَفِي الْإِيمَانِ فِي كَشْفِ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، مَعَ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ مُنْقَطِعٌ)، ثم قال: (والتَّوْبِيخُ الْمَأْخُودُ

(١) هو عبد الله بن أحمد بن محمود، حافظ الدين النسفي، أحد الزهاد، صاحب التصانيف المفيدة في الفقه والأصول، له «مدارك التنزيل»، و«كنز الدقائق»، و«المنار في أصول الفقه» و«عمدة العقائد» وغيرها، (ت ٧٠١هـ)، وقيل بعد (٧١٠هـ). انظر: «الجواهر المضوية» للقرشي (١/ ٢٧٠)، «الفوائد البهية» للكنوي (ص ١٠٢).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» للنسفي (٢/ ٤٢).

من ﴿ءَأْتَنَ﴾ لدلالته لا يضرنا، فإنه كم من توبيخ القرآن في المؤمن العاصي). قلت: بينهما بون بين، وفرق هين ليين، فإن فرعون وبخ على استمرار كفره إلى أوان يأسه من عمره، بخلاف المؤمن فإنه لو وبخ على عصيانه لعظم على بقاء إيمانه. قال: (وكذا التكرار في ذكر فرعون وذمه ولعنه)؛ يعني أن القرآن مشحون بذكر مذمة فرعون في مواضع متعددة في قصة موسى، منها: ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْدَادِ ﴿١٢﴾ وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ لَيْكَةِ ﴿١٣﴾ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ ﴿١٤﴾﴾ إن كل إلا كَذَبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابٌ ﴿ص: ١٢-١٤﴾.

وقوله سبحانه: ﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ وَثَمُودُ ﴿١٢﴾ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ وَإِخْوَانُ لُوطٍ ﴿١٣﴾ وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ وَقَوْمُ تُبَّعٍ كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدٌ ﴿١٤﴾﴾ [ق: ١٢ - ١٤]، فهذا نص صريح، ودليل صحيح على كفر فرعون اللئيم، وتخليده في عذاب الجحيم، حيث أخبر سبحانه بعد موته عن تكذيبه المرسلين، وأدرجه مع المكذبين.

ثم أكد بقوله: ﴿كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ﴾، فإن تكذيب موسى كتكذيب الكل، ثم بين أن تحقيق الوعيد والعذاب الشديد حاصل وواقع بهم، وقد أبعده عن المعنى من حمل العقاب على عذاب الدنيا، مع أنه يلزم منه عذاب الأخرى.

وكذا مصرح بلعنه في أماكن مختلفة، منها قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَكْبَرُوا وَكُنُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ ﴿٣٩﴾ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَاظْطَرُّوا كَيْفَ كَانَتْ عِقَابُهُ الظَّالِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يَدْعُونَ إِلَى الْتَارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ وَاتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [القصص: ٣٩-٤٢].

فهذه الآية لو لم تكن غيرها في القرآن لكفت للدلالة والبرهان على كفر فرعون، المقررون بالطغيان، حيث لم يفرق بينه وبين جنوده في جميع ما ذكر

من الشَّانِ، بل صَرَخَ بِخُصُوصِهِ فِي آيَةٍ أُخْرَى حَيْثُ قَالَ: ﴿فَأَخَذْتَهُ وَجُودَهُ فَنَبَذْتَهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الذاريات: ٤٠]؛ أَي: آتٍ بِمَا يُبْلِغُ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ الْعَظِيمِ.

قَالَ: (فَإِنَّهُ قَالَ سُبْحَانَهِ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [مريم: ٦٠] الآية)، وفيه: أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ تَوْبَتُهُ وَإِيْمَانُهُ، وَأَيْضًا لَمْ يُدَمِّ أَحَدٌ بَعْدَ التَّوْبَةِ وَإِحْسَانِهِ، قَالَ: (وَاللَّعْنُ فِي الْقُرْآنِ فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ)؛ أَي: مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ، بَلْ سَيِّئَةٌ كَبِيرَةٌ، نَعْم جَاءَ: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، وَلَيْسَ ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِالْمُؤْمِنِينَ، مَعَ أَنَّ الْبَحْثَ فِي لَعْنِ شَخْصٍ مُعَيَّنٍ لَمْ يَكُنْ كَافِرًا فِي وَجْهِ مُبَيَّنٍّ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ جَوَّزُوا لَعْنَ قَتْلَةِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يُجَوِّزُوا لَعْنَ يَزِيدَ بَعَيْنِهِ؟ مَعَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ قَالَ بِرِدَّتِهِ؛ لِكَوْنِهِ لَمْ يَعْلَمْ يَقِينًا أَنَّهُ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (مِنْهَا)؛ أَي: مِنْ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا لَعْنُ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] الآية)، وفيه أَنَّهُ تَقَدَّمَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَعْنُ الْفَسَقَةِ، وَأَكَلَةِ الرِّبَا، أَوْ شَرِبَةِ الْخَمْرِ، وَفَعَلَةَ الزَّوْنِيِّ، بِالْعُمُومِ لَا بِخُصُوصِ فَرْدٍ مُعَيَّنٍ، لَمْ يُعْرَفْ كُفْرُهُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الدُّنْيَا بِدَلِيلٍ مُبَيَّنٍّ، مَعَ أَنَّ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ مُؤَوَّلَةٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُؤْمِنٌ، أَوْ اعْتَقَدَ جَوَّازَ قَتْلِهِ، أَوْ اسْتَحَلَّهُ وَهُوَ مُحْسِنٌ.

(وَكَذَا فِي الْحَدِيثِ الْمُشْرَفِ، عَلَى قَائِلِهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ وَأَكْمَلُ التَّحِيَّاتِ)؛ يَعْنِي حَيْثُ قَالَ: «لَعْنُ اللَّهِ أَكْبَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَهُ» الْحَدِيثُ<sup>(١)</sup>. و«لَعْنُ اللَّهِ

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (١/ ٣٩٣) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٤٧)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي جَحِيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّعْنُ فِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥٩٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٣٣٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٢٠٦) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ (٥١٠٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٧٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَفْظُهُ: «لَعْنُ رَسُولِ اللَّهِ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوكَلَهُ».

شَارِبَ الخمرِ وبَائِعَهَا». الحديث<sup>(١)</sup>. وأمثالها، وقد عرفت ما فيهما.  
 قَالَ: (ولا تقول أهل السنة والجماعة بأن المؤمن يخرج ذلك)؛ أي:  
 اللَّعْنُ (عن إيمانه)، قد عرفت الفرق بين الملعون بنفسه بخصوصه، وبين جنس  
 الملعون بوصفه.

قَالَ: (وفرعون قد دخل تحت قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [مريم: ٦٠]؛ فإن القرآن  
 ناطق بإيمانه)، فيه أنه ما وقع توبته وإيمانه إلا حين لم يصح إيقانه، فهو غير معتبر، كما  
 قدمنا تبيانه نقلاً، وبرهانه عقلاً.

قَالَ: (وأما قوله: ﴿يَأْخُذْهُ عَدُوِّي وَعَدُوْلُهُ﴾ [طه: ٣٩]، فإن اسم الفاعل من جملة  
 المشتق حقيقة حال التلبس بالمعنى أو جزئه الأخير، لا حال النطق على الأصح عند  
 الأصوليين، وفي غيره مجاز، والمجاز لا بد له من قرينة على أنه مات على الكفر، فلا  
 بُدَّ للقائل بالكفر من إبرازها، لتكلم عليها، مع أن المجاز لا يعارض الحقيقة).

قلنا: بعد تسليم المقدمات، قد قدمنا الآيات والأحاديث البيّنات الصريحة  
 على كفر فرعون، فالمتكلم على إيمانه بقي بلا عون، وقد سبق أن كفره من أول أمره  
 تحقّق، فمدعي إيمانه يحتاج إلى قرينة على أنه مات على الإيمان، وخرج عنقه عن  
 ربة الكفر والطغيان، مع أن قوله: آمنت الآن الموبّخ على تأخير الإيمان - أي: وقت  
 العيان - أقوى قرينة نطق بها القرآن.

ثمَّ قَالَ: (وللقائل أن يقول: قوله: ﴿عَدُوِّي﴾ من باب المشاكلة؛ لأنه عدو  
 لموسى عليه السلام، وليس بعدو الله حقيقةً)، فيه أن هذا غفلة عظيمة، وزلة جسيمة،  
 سببها الجهل بالقواعد الشرعية الثقلية، والتغلغل في المقاصد الفلسفية العقلية.

(١) رواه أبو داود (٣٦٧٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «لعن الله الخمر وشاربها  
 وساقبها وبائعها..»، ورواه الترمذي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١) من حديث أنس رضي الله  
 عنه بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة..».



وبيأته أن كل من يكون عدواً لموسى أو لغيره من الأنبياء والملائكة فهو عدو لله تعالى، كما أخبر الله به في كتابه، وبيّنه في خطابه: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨].

قال البيضاوي: أراد بعداوة الله مخالفته عناداً، أو مُعاداة المُقرّبين من عباده، ووضع الظاهر موضع المضمّر للدلالة على أنه تعالى عاداهم لكفرهم، وأن عداوة الملائكة والرسل كُفْر<sup>(١)</sup>.

ثم قال: (وأما الذي احتجّ بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٨ الآية]؛ يعني قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]، قال: (فالمراد به: ملائكة الموت)؛ أي: على حذف مضاف.

قال: (كما هو مُصرّح في كُتُبِ التَّفاسيرِ)، لعلّه في غير المشاهير، والمعروف علامته، ومألها واحد، والآية لنا شاهد، ومن أنكره فهو مُعاند؛ فإن قوله: ﴿تُبْتُ الْفَنَ﴾ بعينه مثل قوله: آمنتُ الآن، حيث لا تنفعه التوبة والإيمان في ذلك الوقت والزمان لحصول البيان، إمّا بنفس الموت أو بملائكة الرحمن.

قال: (ولئن قلنا: المراد نفسه، فالمراد أنها وصلت الروح إلى الغرغرة).

قلت: وهذا هو الصحيح الوارد في الحديث الصحيح بالتصريح: «أن الله يقبلُ توبة العبد ما لم يُعزغ». رواه الإمام أحمد، والترمذي، وابن ماجه، عن ابن عمر<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام محيي السنّة في «معالم التنزيل»: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾؛ أي: المعاصي، ﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾؛ أي: وقع في التزعزُع،

(١) انظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي ( / ٩٦).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢ / ١٣٢)، والترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣).

﴿قَالَ إِنِّي تَبْتُ الْكُفْنَ﴾ [النساء: ١٨]، وهي حالة السَّقْ حين تُساقُ الرُّوحُ لا يُقْبَلُ من كافرٍ إيماناً، ولا من عاصٍ توبةً، قال تعالى: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]، ولذلك لم يَنْفَعِ إِيْمَانُ فِرْعَوْنَ حينَ أدْرَكَه الغَرْقُ. انتهى<sup>(١)</sup>. وظهوره لا يخفى، فهو دليلٌ لنا لا علينا، وإن تعلقَ به من حوَالينا.

قال: (وحيثُ لا يكونُ دليلاً قطعياً بعدمِ قبولِ إيمانِ فِرْعَوْنَ)، قلتُ: هذا مُكابرةٌ ومُعاندةٌ ظاهرةٌ، وقوله: (فإنه ليسَ بمعلومٍ أنه ما قالَ هذا الكلامَ إلا عندَ الغَرْغَرَةِ)، قلتُ: قوله تعالى: ﴿ءَالْكُنْ﴾ صريحٌ في هذا البيانِ.

ثمَّ العَجَبُ من انقِلابِ حالِهِ من دَعْوَى إثباتِ إِيْمَانِهِ، إلى مَنعِ حُصولِ كُفْرَانِهِ، معَ أنَّ الكُفْرَ تحقَّقَ له فيما سبقَ، ويكفيه الانسحابُ فيما التحقَّ، فمُجرَّدُ المَنعِ مردودٌ عندَ أهلِ الحقِّ.

قال: (بل آيةٌ: ﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ، بِنُؤْ إِسْرَائِيلَ﴾ الآية؛ قرينةٌ بأنَّه قالَ ذلكَ في غيرِ حالِ الغَرْغَرَةِ، بشهادةِ طُولِ الكلامِ معَ طُولِ المَلامِ، واللهُ لا يُخاطِبُ جماداً)، قلتُ: هذا الكلامُ يدلُّ على جُمودَةٍ فهِمِهِ، وُخمودَةٍ طَبِعِهِ، حيثُ لم يَعْلَمْ أَنَّ الغَرْغَرَةَ قابِلَةٌ لأنْ تكونَ أزمَةً قصيرةً أو طويلةً.

ثمَّ قوله: «واللهُ لا يُخاطِبُ جماداً» كلامٌ من لا يَعْرِفُ الكلامَ، أمَّا أوَّلاً: فقد تقدَّمَ أَنَّ المُخاطِبَ إنَّما هو جبريلُ وميكائيلُ.

وثانياً: أنَّ اللهَ يُخاطِبُ الجَمادَ وغيره، قالَ تعالى للسماءِ والأرضِ: ﴿أَتَيْنَا طَوْعاً أَوْ كَرْهًا﴾ [فصلت: ١١]، بل ولا تتحرَّكُ ذرَّةٌ ولا تسكُنُ إلا بأمرِهِ تعالى.

وثالثاً: إنَّ الميِّتَ لا يصيرُ جماداً بالموتِ، بل كما قالَ عليٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ:

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (١/ ٥٨٧).

النَّاسُ نِيَامٌ، فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا<sup>(١)</sup>. وقد خَاطَبَ النَّبِيُّ ﷺ كُفَّارَ قَلْبٍ بَدَرَ وَهَمَ مَوْتِي بِقَوْلِهِ: ﴿قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ [الأعراف: ٤٤].

وفي روايةٍ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا شَيْئًا»<sup>(٢)</sup>. قَالَ: (وَإِيمَانُ الْيَأْسِ الَّذِي لَا يَنْفَعُ شَرْعًا هُوَ الْإِيمَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ سُنَّةُ اللَّهِ)، قُلْتُ: إِيْرَادُ هَذَا الْكَلَامِ بِصِيغَةِ الْحَصْرِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ عَارِفٍ بِالشَّرِيعَةِ الشَّامِلِ لِمَعْرِفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بَلْ لِقَوَاعِدِ الْعُقَائِدِ الْمُعْتَبَرَةِ؛ فَإِنَّ إِيْمَانَ الْيَأْسِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ الدِّينِيِّ هُوَ الَّذِي تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهُ عِنْدَ حُضُورِ عِلَامَاتِ الْمَوْتِ، أَوْ مُشَاهَدَةِ الْعَذَابِ الدُّنْيَوِيِّ.

ثُمَّ قَالَ: (وَإِلَّا يَلْزَمُ الْكِذْبُ فِي كَلَامِهِ تَعَالَى، حَيْثُ قَالَ: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً ءَأَمَنْتَ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُوَسُّ﴾ [يونس: ٩٨] الآية)، أَقُولُ: قَدْ عَرَفْتَ مَعْنَى الْآيَةِ فِيْمَا سَبَقَ، وَلَا يَلْزَمُ الْكِذْبُ فِي الْكَلَامِ الْمُطْلَقِ، وَالِاسْتِثْنَاءِ الْمُحَقَّقِ، مَعَ أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ مُنْقَطِعٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ.

قَالَ: (وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ مَقْبُولٌ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] الآية، فَلَمْ يُقَيِّدْ وَقْتًا دُونَ وَقْتٍ، وَلَا شَخْصًا دُونَ شَخْصٍ، وَدَخَلَ إِيْمَانُ الْيَأْسِ وَغَيْرُهُ)، قُلْتُ: الْأَصْلُ الْمُعْتَمَدُ وَالْفَصْلُ الْمُعَيَّنُ حَمْلُ الْمُطْلَقِ عَلَى الْمُقَيَّدِ، وَالْمُجْمَلِ عَلَى الْمُبَيَّنِّ، مَعَ أَنَّ قَوْلَهُ: «وَدَخَلَ إِيْمَانُ الْيَأْسِ» هُوَ الْإِيْمَانُ

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٥٢)، من كلام سفيان الثوري، وعزاه السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٦٩١)، والعجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٣٨٧) إلى علي رضي الله عنه دون عزول من خرجة.

(٢) رواه البخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

يوم القيامة، فيلزم أن تنفعه حينئذ الندامة، وترتفع عنه الملامة، وهو مخالفة لإجماع الملة، فضلاً عن اتفاق الأئمة.

قال: (وقد تقدم قوله: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، وما عليها من الكلام)، قلت: وقد تقدم ما عليها من الكلام، وأنه لا دخل لها في المقام، ولا يحصل بها المرام.

قال: (وقصة أسامة تقتضي أن إيمان اليأس مقبول شرعاً)، قلت: هذا جهل بالفرق بين الإكراه واليأس بلا اشتباه؛ فإن الأول مقبول إجماعاً، كما أن الثاني مردود اتفاقاً، مع أنه لم يعرف أن صاحب أسامة كان مؤمناً سابقاً، أو أظهر الإيمان عند السيف لاحقاً، أو كان في إيمانه منافقاً، فيكون لقوله: «هلاً شققت قلبه»<sup>(١)</sup> موافقاً.

قال: (وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فالمعنى: أن الله لا يغفر للمشرك ما دام على شركه، ومات عليه)، قلت: هذا مما أجمع عليه الأئمة، لكن يؤهم إيراده الآية للجاهل بالرواية والدراية أن القائلين بكفر فرعون استدّلوا بها، وأطلقوا الحكم فيها، وهو باطل لا يقول به إلا عاطل.

قال: (بدليل قوله عليه السلام: «إلا من أشرك» ثلاثاً، لما سئل حين تليت آية: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية، بعد أن قال: «ما أحب أن يكون لي الدنيا وما فيها بها»؛ أي: بهذه الآية. رواه الطبراني والبيهقي<sup>(٢)</sup>).

قلت: هذا أمر ليس فيه نزاع، بل قام عليه الإجماع، أن المشرك إذا آمن وتاب

(١) رواه مسلم (٩٢)، وأبو داود (٢٦٤٣).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥ / ٢٧٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٨٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧١٣٧)، من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧ / ١٠٠): فيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وحديثه حسن.

أَمِنْ مِنَ الْعِقَابِ، وَحَصَلَ لَهُ الثَّوَابُ، لَكِنْ بِشَرْطِهِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي الْبَابِ، مِنْهَا عَدَمُ الْيَأْسِ وَرُؤْيَةِ الْعَذَابِ، وَهَذَا هُوَ الْمُتَنَازَعُ فِيهِ، فإِدْخَالُ مَا عَدَاهُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِ النَّبِيِّ.

قَالَ: (وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ»<sup>(١)</sup>)، وَفِيهِ أَنَّ هَذَا وَهُمْ مُحَقَّقٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ» أَنَّ الْمُؤْمِنَ وَلَوْ زَنَى وَلَوْ سَرَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ؛ لِأَنَّهُ حَصَلَ لَهُ شَجَرَةُ الْإِيمَانِ، وَوَصَلَ إِلَى ثَمَرَةِ الْمَحَبَّةِ، بِخِلَافِ الْآيَةِ، فَإِنَّهُ ﷺ ذَكَرَ: «إِلَّا مَنْ أَشْرَكَ» دَفْعاً لِتَوَهُّمِهِ أَنَّ الْمُشْرِكَ لَيْسَ دَاخِلاً تَحْتَ النَّهْيِ عَنْ الْقَنُوطِ، فَافْتَهَمَ الْفَرْقَ لَثَلَا تَقَعَ فِي الْأَغْلُوطِ.

قَالَ: (وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ﴾)؛ يَعْنِي وَمَا بَعْدَهُ وَهُوَ: ﴿وَأَشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨] (فَدَلِيلٌ لَنَا لَا عَلَيْنَا)، قُلْتُ: قَدَّمْنَا أَنَّهُ دَلِيلٌ لَنَا، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ مَنْ حَوَّالِنَا، لَكِنَّ جَوَابَهُ رَاجِعٌ إِلَيْنَا، وَرَدُّهُ سَهْلٌ لَدَيْنَا.

وَبَيَّانُهُ أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَعْدَ يَأْسِهِمَا مِنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ اللَّئَامِ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِقَسَاوَةِ قُلُوبِهِمْ، حَتَّى لَا يُؤْمِنُوا إِلَّا بَعْدَ رُؤْيَا الْعَذَابِ بِالْمُعَايَنَةِ، حَتَّى لَمْ يَحْضُرْ لَهُمُ الْمَنْفَعَةُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ دُعَاءَهُمَا مُسْتَجَابٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مُجَابٌ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾، قِيلَ: كَانَ أَرْبَعِينَ سَنَةً بَيْنَ دُعَائِهِمَا وَإِجَابَتِهِمَا<sup>(٢)</sup>، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَسْتَقِيمَا وَلَا نُنْبَغَانِ سَكِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٨٩]؛ أَي: الَّذِينَ يَسْتَعْجِلُونَ فِيمَا يَطْلُبُونَ.

قَالَ: (فَإِنَّ الْاسْتِجَابَةَ إِنَّمَا هِيَ فِي حَقِّ فِرْعَوْنَ، فَإِنَّهُ مَا آمَنَ إِلَّا هُوَ لَمَّا عَايَنَ الْغَرَقَ)، قُلْتُ: هَذَا حَظْرٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُحِيطُ بِعِلْمِهِ عَاطِلٌ، عَلَى أَنَّهُ قَدَّمْنَا أَنَّ إِيْمَانَ الْيَأْسِ لِكُلِّ كَافِرٍ حَاصِلٌ، وَتَخْصِيصُ الشَّيْءِ بِالذِّكْرِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُ مَا عَدَاهُ، مَعَ أَنَّ اسْتِجَابَتَهُ فِي حَقِّ فِرْعَوْنَ كَافِيَةٌ فِي الْمُدْعَى عَلَى مَا لَا يَخْفَى.

(١) رواه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٥ / ١٨٧) من قول ابن جريج.

قَالَ: (فَكَانَ الْغَرَقُ هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ فِي حَقِّهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، قُلْتُ: لَا طَائِلَ تَحْتَهُ إِلَّا الْمَلَامَةُ، قَالَ: (بَلْ قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]: هُوَ الْغَرَقُ، مَعَ أَنَّهُمْ مَا آمَنُوا، فَلَا يَكُونُ الْاسْتِجَابَةُ لِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨]، وَفِيهِ أَنَّ الْجَوَابَ سَبَقَ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ، مَعَ أَنَّ هَذَا النَّقْلَ عَنِ الْبَيْضَاوِيِّ خَطَأً فِي الْكِتَابِ، فَإِنَّ عِبَارَتَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿فَوَقَّهَ اللَّهُ﴾؛ أَي: مُؤْمِنٌ آلِ فِرْعَوْنَ، ﴿سَيِّئَاتِ مَا مَكَّرُوا﴾، وَقِيلَ: الضَّمِيرُ لِمُوسَى، ﴿وَحَاقَ بِتَالِ فِرْعَوْنَ﴾؛ أَي: بِفِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ، وَاسْتَعْنَى بِذِكْرِهِمْ عَنِ ذِكْرِهِ لِلْعِلْمِ بِأَنَّهُ أَوْلَىٰ بِذَلِكَ، ﴿سُوءُ الْعَذَابِ﴾؛ أَي: الْغَرَقُ، ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾، عَرَضَهُمْ عَلَى النَّارِ: إِحْرَاقُهُمْ بِهَا.

وَذِكْرُ الْوَقْتَيْنِ يَحْتَمِلُ التَّخْصِيصَ وَالتَّأْيِيدَ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى بَقَاءِ النَّفْسِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ﴾؛ أَي: هَذَا مَا دَامَتِ الدُّنْيَا، فَإِذَا قَامَتِ السَّاعَةُ قِيلَ لَهُمْ: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ﴾؛ أَي: يَا آلَ فِرْعَوْنَ ﴿أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾، عَذَابِ جَهَنَّمَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ مِمَّا كَانُوا فِيهِ، أَوْ أَشَدَّ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَقَرَأَ حَمْزَةً وَنَافِعٌ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبٌ وَحَفْصٌ: (أَدْخُلُوا)، عَلَى أَمْرِ الْمَلَائِكَةِ بِإِدْخَالِهِمُ النَّارَ. انتهى<sup>(١)</sup>. فتأمل فيه، وانظر كلام مخالفيه في اللفظ والمعنى.

وبه أيضاً يندفع ما قاله الجلال: (وأما قوله: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ فلا دلالة فيه لدخوله النار، فإن المضاف غير المضاف إليه)، فيه أن هذا ممّا لا يحتاج الكلام عليه؛ لوضوحه عند قارئ العوامل، بل عند راعي الحوامل.

ثم من الغريب أنه بينه بالمثال لإظهار الحال فقال: (الأتري أنك إذا قلت: «ضربت غلام زيد» دل على أن زيدا ليس بمضروب)، وهذا خطأ فاحش؛

(١) انظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٥ / ٩٥).

لأنه لا دلالة على نفي ضرب زيد أصلاً، لا عقلاً ولا نقلاً، بل هو مسكوت عنه، ويُعرف حكمه من دليل آخر يكون فضلاً.

ثم كلام العلماء والفضلاء ليس في كل مضاف، بل في أن لفظ (آل) كثيراً ما يقع مقحماً، كما في قوله تعالى: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آءَالُ مُوسَىٰ وَآءَالُ هَارُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]؛ أي: أنفسهما على ما صرح به البغوي والقاضي وغيرهما<sup>(١)</sup>.

وقد يُراد بآل فلان: هو وأله، وعليه ما ورد في القرآن من آل فرعون، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة: ٤٩]، ﴿وَأَعْرَفْنَا آءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة: ٥٠]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آءَالَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَّصْنَا مِنَ الشَّجَرِ مَا لَهُمْ يَذْكُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٠]، إلى أن قال: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالذَّمَآءَ إِنِّي مَفْصَلَتٌ﴾ [الأعراف: ١٣٣]، فإنه لا شك أن فرعون مشارك معهم في جميع الحالات، فجمهور المفسرين وعامة المحققين قالوا في قوله تعالى: ﴿وَأَعْرَفْنَا آءَالَ فِرْعَوْنَ﴾، أراد به: فرعون وقومه، واقتصر على ذكرهم للعلم بأنه كان أولى به، وقيل: شخصه، كما روي عن الحسن البصري أنه كان يقول: اللهم صل على آل محمد؛ أي: شخصه، واستغنى بذكره عن ذكر أتباعه<sup>(٢)</sup>.

وكذا قوله ﷺ: «اللهم صل على آل أبي أوفى»<sup>(٣)</sup>، حين جاءه أبو أوفى بالصدقة امثالاً لقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِن صَلَوْتِكَ سَكُنُ لَهُمُ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وزيادة للإحسان إليه، حتى أدخل آله في الصلاة عليه.

هذا، ولم يقل أحد بأن المراد به: فرعون وحده، حتى يتوجه اعتراض الشارح بأنه

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (١/ ٣٣٤)، و«أنوار التنزيل» للبيضاوي (١/ ١٥١).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي (١/ ٨٠).

(٣) رواه البخاري (١٤٩٧)، ومسلم (١٠٧٨) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

لو أريد بآل فرعون نفس فرعون لم يصحَّ قوله: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ بصيغة الجمع. قال: (وكذا قوله: ﴿فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ [هود: ٩٨]؛ أي: صيرهم واردين النار، فإنه السبب)؛ يعني: فلا يلزم من دخولهم المسبب عن إضلاله دخولهم، وفيه: أنه يلزم بطريق البرهان في الاستدلال، فإن دخول المضل أولى من دخول الضال؛ لجمعه بين الضلالة والإضلال، هذا مع أن ما قبله يُنادي على عذابه قبلهم، حيث قال تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ﴾ [هود: ٩٨]؛ أي: يتقدمهم يوم القيامة إلى النار، كما كان يقدمهم في الدنيا إلى الضلال والبور، ثم قال تعالى: ﴿وَأَتَّبِعُوا﴾؛ أي: هو وقومه ﴿فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [هود: ٩٩] يلعنون في الدنيا والآخرة.

قال: (ولئن سلم دخول النار، فهو بسبب ظلم العباد)، قال شارح «الفصوص»: من إضلاله قوماً غير محصورين، وقتله أولاد بني إسرائيل، واسترقاقهم، وغير ذلك، وكونه إماماً داعياً إلى النار بما تقدم منه من الكفر والظلم الذي صار سنة منه لمن بعده، فكان ذلك أيضاً من حقوق الخلق، انتهى.

وسخافته حيث لم يفرق بين حق الخالق والخلق لا تخفى، وقد عرفت ممَّا سبق أن ظلم العباد معفو عن أسلم بعد العناد، وعلى تقدير التسليم في بعض الحقوق والأسباب، كيف يتصور تقدم الفاجر على الكافر في العذاب؟

قال: (وليس في القرآن، ولا في السنة دليل صحيح يدل على التخليد).

قلت: الكتاب والسنة مشحونان من الدليل على تخليد من كفر في النار، ولا يلزم تخصيص كل واحد من الكفار، وقد ثبت كفره سابقاً ولاحقاً بالكتاب والأخبار عند العلماء الأخيار، ولا يضربهم تردُّد بعض من لا علم عنده من الفجار.

قال: (وأما قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾ [النازعات: ٢٥]، فإن النكال أتى بمعنى القييد، وأتى بمعنى العذاب، وأي قيد أعظم من الظلم على العباد في الدنيا



والغرق؟ وفي الآخرة ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ﴾ [هود: ٩٨] من الفضيحة بين الخلائق؟

أقول: هذا كلامٌ ساقطٌ الاعتبارِ في نظرِ النُّظارِ؛ فإنَّ قولَه تعالى: ﴿أَخَذَهُ﴾<sup>(١)</sup> بمعنَى: عاقبه بالوعيد، وإنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ، ثمَّ قولُه للنَّكَالِ: «أتى بمعنَى: القيد» غيرَ سَدِيدٍ؛ إذ المَشهورُ في اللُّغَةِ أَنَّ النَّكَالَ بالكسْرِ: قَيْدٌ من نارٍ، أو القيدُ الشَّدِيدُ، وجمعه: أَنْكَالٌ، ومنه قولُه تعالى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا﴾ [المزمل: ١٢]<sup>(١)</sup>.

وتقدَّم أَنَّ ظَلَمَ العبادِ مَعْفُوٌّ عن الكافرِ فلا يُعاقبُ عليه، لا في الدنيا ولا في العُقبي، مع أَنَّهُ لا يُعَرَفُ أَنَّ الله تعالى عاقبَ أحداً في الدنيا على ظلمِ العبادِ، لا سِيَّما إذا أسلمَ وانقادَ وتركَ العنادَ.

وكذا قولُه: «أتى بمعنَى: العذاب» غيرَ معروفٍ، ففي «القاموس»: نكَلَّ عنه؛ كضربَ ونصرَ وعلمَ نُكُولاً: نحاه عما قبله، والنَّكَالُ والنُّكْلَةُ بالضمِّ والمَنكَلُ كَمَقْعِدٍ: ما نكَلَّتْ به غيرُك كائناً ما كان<sup>(٢)</sup>.

ولذا قال البيضاويُّ: قولُه تعالى: ﴿فَأَخَذَهُ اللهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾؛ أي: أَخَذاً مُنْكَالاً لِمَنْ رآه، أو سمِعَه في الآخرة بالإحراق، وفي الدنيا بالإغراق، أو على كلمته الأخرى، وهي هذه؛ يعني: ﴿أَنَارَكُمْ الْآعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، وكلمته الأولى: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، أو للتَّنكيلِ فيهما، أو لهما، ويجوزُ أن يكونَ مَصْدَراً مُؤَكِّداً مُقَدِّراً بِفِعْلِهِ<sup>(٣)</sup>.

وفي «تفسيرِ البَغَوِيِّ»: قَالَ الحَسَنُ وَقَتَادَةَ: عاقبه اللهُ وجعله نَكَالَ الآخرةِ والأولى، في الدنيا في الغرق، وفي الآخرة بالنَّارِ.

(١) انظر: «القاموس المحيط»، مادة: «نكل» (ص ١٠٦٥).

(٢) المرجع السابق، الموضوع نفسه.

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي، (٥ / ٢٨٤).

وقال مُجاهِدٌ وجماعةٌ من المُفسِّرينَ: أرادَ بالآخرةِ والأولى؛ أي: كَلِمَتِي فرعونَ، وكانَ بينهما أربعونَ سنةً، انتهى<sup>(١)</sup>.

وقد بدَعَ الشَّارِحُ وخابَ، وأجابَ بما خرَجَ به عن صَوْبِ الصَّوابِ، بأنَّ المؤاخِذَةَ على الكَلِمَتَيْنِ إنَّما هي مؤاخِذَةُ دنيويَّةٍ على كُفْرِهِ السَّابِقِ، انتهى.

وهو مُخالِفٌ للإجماعِ، على أنَّ الإيمانَ اللَّاحِقَ يمحُو الكُفْرَ السَّابِقَ، فإنَّه من حَقِّ الخالقِ، بل الصَّوابُ أنَّه يجبُ أيضاً حَقَّ الخلائقِ.

ثمَّ قالَ: (وإذا عَرَفْتَ ذلكَ عَرَفْتَ أنَّ كلامَ «الرَّوضةِ» لا يكونُ دليلاً، فإنَّ فرعونَ ما قالَ ذلكَ وحرَّكته حَرَكَةُ مَذبُوحٍ لِمَا تَقَدَّمَ)، وحاصِلُ كلامِهِ دَفْعُ ما ذَكَرَهُ العُلَمَاءُ الكِرَامُ من صاحبِ «الرَّوضةِ»<sup>(٢)</sup> وغيرِهِ من الفُقَهَاءِ العِظَامِ، في سببِ عَدَمِ قَبُولِ إيمانِ فرعونَ معَ إظهارِ الإسلامِ أنَّه أُلجِيَ إلى الإيمانِ والإيقانِ، حيثُ لا قُدْرَةَ له على التَّصَرُّفِ في نَفْسِهِ بعدَ العيانِ، وهذا هو المَعْنَى في عَدَمِ اعتبارِ إيمانِ اليأسِ عندَ أربابِ الإِتقانِ<sup>(٣)</sup>.

وقد ذَكَرَ الإمامُ حُجَّةَ الإسلامِ: أنَّ المُحتَضِرَ حالَ التَّزَعُّعِ عندَ مُشاهدةِ ناصيةِ مَلَكِ المَوْتِ يَنكَشِفُ له ما في اللُّوحِ، فتصيرُ العُلُومُ النَّظَريَّةُ ضروريَّةً، انتهى<sup>(٤)</sup>.

وبه يظهرُ سَخافَةُ عقلِ الجَلالِ حيثُ قالَ: (معَ أنَّه لا دليلَ قَطْعِيٍّ على أنَّه ما كانَ يُحسِنُ السَّبَّاحَةَ، ولا على عَدَمِها)، ويقرُّبُ منه ما أجابَ شارِحُ «الفُصوصِ» عن مَفهومِ النُّصوصِ ممَّا لا يَنبَغِي ذَكَرُهُ عندَ العوامِ على الخُصوصِ.

قالَ: (وبالجُملةِ فالآياتُ غيرُ ﴿ءَأَمِنْتُ﴾ مُحتمِلَةٌ).

(١) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٥ / ٢٠٧).

(٢) انظر: «روضة الطالبين» للنووي (٦ / ١٢٤).

(٣) في «ج»: «الإيقان».

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤ / ١٧٥).

وفيه: أن الآيات مُصَرَّحَةٌ غَيْرُ «ءَامَنْتُ»؛ فَإِنَّهَا مُوَهَّمَةٌ غَيْرُ مُصَحَّحَةٍ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا، وَلَا يُبْنَى الْحُكْمُ عَلَيْهَا.

وقوله: (والشَّيْءُ إِذَا طَرَفَهُ الْاِحْتِمَالُ سَقَطَ مِنْهُ الْاِسْتِدْلَالُ) حُجَّةٌ عَلَيْهِ؛ إِذْ جَعَلَهُ دَلِيلًا لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَقَدْ ثَبَتَ كُفْرُهُ ابْتِدَاءً بِالْاِجْمَاعِ، وَحُكْمُ الْاِنْسِحَابِ مُعْتَبَرٌ بِلا نِزَاعٍ، فَالْمُدَّعِي لِاِيْمَانِهِ يَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِهِ، وَالْاِتْيَانِ بِدَلِيلِهِ وَبُرْهَانِهِ، فَإِنَّا مَانِعُونَ عَنْ اِيْقَانِهِ بِالْمَوَانِعِ، مُسْتَمْسِكِينَ بِالْاَدِلَّةِ الْقَوَاطِعِ:

منها: ما سَبَقَ فِي اَثْنَاءِ مَا سَبَقَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْجَوَامِعِ.

ومنها: أَنَّ مَقْصُودَ فِرْعَوْنَ بِهَذَا الْاِيْمَانِ دَفْعُ الْعَذَابِ الدُّنْيَوِيِّ لَا نَفْسُ الْاِيْقَانِ، وَقَدْ فَهِمْتَ هَذَا اَيْضًا مِمَّا سَبَقَ اِنْ كُنْتَ مِنْ اَهْلِ الْعِرْفَانِ، وَاعْرَبَ مَنْ خَالَفَ النُّصُوصَ مِنْ شُرَاحِ «الفُصُوصِ» حَيْثُ قَالَ: وَقَدْ قَالُوا: اِنْ نِيَّةَ التَّبَرُّدِ لَا يَضُرُّ بِالنِّيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي الْوُضُوءِ، اِنْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى اَنَّهُ اِنْ ارَادَ اَنْ نِيَّةَ التَّبَرُّدِ كَافِيَةٌ فِي النِّيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ لِلصَّحَّةِ، اَوْ الْمُثُوبَةِ، فَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْاِجْمَاعِ؛ لِعَدَمِ صِحَّةِ الْوُضُوءِ حَيْثُ نَدَّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَتَبَاعِيهِمْ، وَلِعَدَمِ الثَّوَابِ الْمُتَرْتَّبِ عَلَى سُنِّيَةِ النِّيَّةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَاشْيَاعِهِمْ.

وَاِنْ ارَادَ اَنْ اِنْضِمَامَ نِيَّةِ التَّبَرُّدِ لَا يَضُرُّهُ؛ فَلَيْسَ الْكَلَامُ فِيهِ لِيُقَالَ: اِنَّهُ يُوَافِقُهُ اَوْ يُنَافِيهِ، وَالْحَاصِلُ اَنَّ الْمَانِعَ لِاِيْمَانِهِ يَكْفِيهِ عَدَمُ تَحَقُّقِ اِيْقَانِهِ، بِخِلَافِ الْمُثَبِّتِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلِهِ وَبُرْهَانِهِ.

ومنها: أَنَّ عِنْدَ الْيَاسِرِ وَضِيقِ الْحَالِ، وَشَتَاتِ الْبَالِ لَا يُمَكِّنُ لِلْعَبْدِ الْاِسْتِدْلَالَ، وَهَذَا اِنَّمَا هُوَ عِنْدَ جَمْعٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ الْمُعْتَبَرِينَ، وَبَعْضٍ مِنْ فُضَلَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَامَّا الْجُمْهُورُ مِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ الْاَشْعَرِيُّ: اَنَّ اِيْمَانَ الْمُقَلِّدِ صَحِيحٌ، وَفِعْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَعَ اَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ دَلِيلٌ صَرِيحٌ.

نعم حكى الأشعريُّ أنَّ تارك الاستِدلالِ عاصٍ بكلِّ حالٍ، فليس إيمانُ المُقلِّدِ على وجهِ الكمالِ، ثمَّ المُقلِّدُ إنَّما هو مَنْ نشأ في باديةٍ أو شاهقِ جبَلٍ ومفازةٍ، وفي الحالِ الضَّائعِ لم يتفكَّر في العالمِ والصَّانعِ<sup>(١)</sup>.

وأما قولُ المُعتزلة: لا يكونُ مؤمناً ما لم يعرفِ كلَّ مسألةٍ بحُجَّةٍ عقليةٍ يُمكنُ معها دَفْعُ الشُّبهِ النَّفسيةِ؛ فبطلانُهُ يكادُ يلحقُ بالأمرِ الصَّوريَّةِ؛ لكونِ أكثرِ أهلِ الإسلامِ قاصرين أو مُقصرين، ولم تزلِ الصَّحابةُ وغيرُهم من المُجتهدين يُجرون عليهم أحكامَ المُسلمين.

ومنها: ما رَوَى الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، عن النَّبيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ تَكُنْ لَهُ نُورًا، وَلَا بُرْهَانًا، وَلَا نَجَاةً، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأَبِي بَنِي خَلْفٍ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قوله تعالى ﴿وَقَرُّوْا وَفِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَكَقَوْمِ لُوطٍ﴾؛ أي: فائتين عذابنا، ﴿فَكَلَّا﴾؛ أي: من المذكورين ﴿أَخَذْنَا﴾؛ أي: عاقبنا ﴿بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَن أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا﴾ كقومِ لوطٍ، ﴿وَمِنْهُمْ مَن خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ﴾ كقارون، ﴿وَمِنْهُمْ مَن أَعْرَقْنَا﴾ [العنكبوت: ٤٠] كقومِ نوحٍ وفرعونٍ وقومه<sup>(٣)</sup>، ولا يُعرفُ منقولاً ولا معقولاً إدخالُ مَنْ مات على الإيمانِ، مع مَنْ أصرَّ على البُطلانِ في التعذيبِ الدُّنيويِّ والأخرويِّ سيَّان.

(١) انظر: «رسالة إلى أهل الثغور» للأشعري (ص ١٠٢ - ١١١)، و«شرح العقائد الكلامية» للفتازاني (ص ٢٦٤ - ٢٦٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٩)، والدرامي (٢٧٢١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٩٢): رجاله ثقات.

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٤/ ١٩٥).

ومنها: ما عَلِمَ بالاضطرارِ مِنَ الْمِلَلِ أَنَّهُ أَكْفَرُ الْخَلْقِ، وَأَنْكَرَ الْحَقَّ، وَانْعَقَدَ عَلَيْهِ  
الْإِجْمَاعُ، وَامْتَلَأَ بِذَمِّهِ الْأَلْسِنَةُ وَالْأَسْمَاعُ، حَتَّى كُرِهَ اسْمُهُ فِي الطَّبَاعِ.

ومنها: أَنَّهُ لَمْ يَحْضَلِ الْإِيمَانُ لِفِرْعَوْنَ لِكَوْنِهِ مِنَ الدَّهْرِيَّةِ، فَمَثَلُ هَذَا الْإِعْتِقَادِ  
الْفَاحِشِ لَا تَزُولُ ظُلْمَتُهُ إِلَّا بِنُورِ الْحُجَّةِ الْقَطْعِيَّةِ، وَهُوَ إِنَّمَا ضَمَّ ظُلْمَةً إِلَى ظُلْمَةٍ، وَلِذَا  
لَمْ يَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ. بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾، فَكَأَنَّهُ  
اعْتَرَفَ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ اللَّهَ، إِلَّا أَنَّهُ سَمِعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ أَقْرَبُوا بِوُجُودِهِ.

وَأَمَّا مَا أُجِيبَ بِأَنَّ الْحَلِيمِيَّ نَقَلَ إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَبُولِ إِيْمَانِ الدَّهْرِيِّ بِإِقْرَارِهِ  
وَتَصْدِيقِهِ بِمُجَرَّدِ وُجُودِ الصَّانِعِ، وَنَقَلَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ عَنِ الْأَكْثَرِ، وَصَحَّحَهُ الْبَغَوِيُّ؛  
فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ الْحُكْمَ بِالظَّاهِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ شَارِحًا لـ «الْفُصُوصِ» تَكَلَّمَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مُعَارِضًا لِلنُّصُوصِ،  
آتِيًا بِكَلَامٍ مُتَّعَارِضٍ يَظْهَرُ بَطْلَانُهُ لِلْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ، وَهُوَ أَنَّ الْمُؤَاخَذَةَ عَلَى الْكُفْرِ  
السَّابِقِ كَانَ قَبْلَ هَذَا الْإِيمَانِ، فَلَمْ يَجِبْهَا هَذَا الْإِيمَانُ، وَإِنَّمَا يَجِبُ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ  
الْأُخْرَوِيَّةِ، وَالْمُؤَاخَذَةُ الدُّنْيَوِيَّةُ عَلَى الْكُفْرِ لَا تَسْتَلْزِمُ الْمُؤَاخَذَةَ الْأُخْرَوِيَّةَ إِذَا آمَنَ بَعْدَ  
هَذِهِ الْمُؤَاخَذَةِ قَبْلَ مُعَايِنَةِ الْأُمُورِ الْأُخْرَوِيَّةِ.

ثُمَّ قَاسَ بِعَقْلِهِ الْكَاسِدِ، بِالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ قَائِلًا: فَإِنَّ أَسْرَ الْكَافِرِ وَاسْتِرْقَاقَهُ  
مُؤَاخَذَةٌ عَلَى كُفْرِهِ بَعْدَ الْإِيمَانِ؛ إِذْ لَا يَعْتَقُ بِمُجَرَّدِ الْإِيمَانِ، لَكِنْ لَا يُؤَاخَذُ بِذَلِكَ  
الْكُفْرِ فِي الْآخِرَةِ. انْتَهَى. وَبَطْلَانُهُ لَا يَخْفَى.

ثُمَّ قَالَ الْجَلَالُ: (وَأَمَّا مَنْ يَقُولُ بِكَوْنِ الشَّيْخِ مُحْيِي الدِّينِ مِنَ الْمُلْحِدِينَ،  
فَجَهْلُهُ يُنَادِي عَلَيْهِ بِالْإِلْحَادِ)؛ أَي: بِالْمَيْلِ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ إِلَى صَوْبِ الْعِنَادِ، قَالَ:  
(حَيْثُ تَكَلَّمَ فِيمَنْ لَا يَصِلُ إِلَى كُنْهِ كَلَامِهِ أُسَاطِينُ الْعُلَمَاءِ، وَسُلَاطِينُ الْفُضَلَاءِ).

أَقُولُ: أَمَّا عُلَمَاءُ الظَّاهِرِ فَلِعَدَمِ مَعْرِفَةِ أَكْثَرِهِمْ بِاصْطِلَاحِ الصُّوفِيَّةِ، وَأَمَّا عُلَمَاءُ

الباطن فلأن الغالب عليهم عدم الاطلاع بالقواعد العربية، لا سيما وقد دُقِّقَتْ إشارته بعدما حُقِّقَتْ عبارته.

ولذا قال: (وعجزت أفكارهم عن فهم أسرارِه قُدَّسَ سرُّه، والعجبُ أنه)؛ أي: المُنكِرُ (تكلَّم بما لا يعلمُ حيثُ لم يعرفِ اصطلاحهم، ومن لم يعرف شيئاً أنكره). قلتُ: ليس فيما سبقُ شيءٌ من مُصطلحاتِ الصوفيَّة، وإنَّما هو مباحثُ في الآياتِ القرآنيَّةِ بالاصطلاحاتِ العربيَّةِ والقواعدِ الكلاميَّةِ.

نعم أنكرَ عليه جمعٌ في بعضِ الكلماتِ الفُصُويَّةِ، وبعضِ العباراتِ الفُتُويَّةِ، التي بظاهرها غيرُ مُطابِقةٍ للعقائدِ الحقيَّةِ، غافلينَ عن الاصطلاحاتِ الصوفيَّةِ من الدلالاتِ الرمزيَّةِ، والإشاراتِ السريَّةِ، والعباراتِ الدقيقةِ الخفيَّةِ، اللهُ أعلمُ بما أرادَ القائلُ بها في النية، من المقاصدِ الدنيوية، أو المطالبِ الدنيويَّةِ<sup>(١)</sup> الدنيَّةِ.

قال: (والشيخُ يعني بذلك سعةَ رحمةِ الله، وهذا القائلُ يقولُ بعدمِ سعةِ رحمةِ الله، ويُقنطُ عباده، ويحثُّهم على اليأسِ من رُوحِ الله، ﴿لَا يَأْتِسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْفَوْمُ الْكُفْرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧])، وهذا كلامٌ نشأ من كمالِ ضلالِ الجلالِ، حيثُ نسبَ جمهورَ العلماءِ على زعمه إلى أنَّهم يُنكِرُونَ سعةَ رحمةِ الله، ويُقنطُونَ عباده ويحثُّونهم على اليأسِ من رحمةِ الله، وهذا كفرٌ صريحٌ على تقديرِ ثبوته عنه، وعدمِ توبيته منه.

وأما الشيخُ فهو مُعتمِدُ الأجلَّةِ من المشايخِ السنيَّةِ، لا سيما السادةُ النقشبنديةُ، والقادةُ الشاذليَّةُ، ومُعتمِدُ معظمِ الأئمةِ من العلماءِ الحنفيَّةِ والشافعيَّةِ والمالكيَّةِ والحنبليَّةِ، ومنهم أستاذنا الأعظمُ، وإسنادنا الأكرمُ، وإسنادنا الأفخمُ، واسطةُ عقدِ العلاقةِ البكريَّةِ، المُبدعِ للعوارِفِ البكريَّةِ الساريةِ على لسانه، الجاريةِ على جَنانِه، في

(١) قوله: «الدنيوية» سقط من «ف».

أزمنة العشيّة والبكريّة، مولانا الشيخ شمس الدين محمد البكري<sup>(١)</sup>، قدس الله سرّه السري، المعروف من طريق الجنيد والسري، نفعنا الله بعلمهم في الدنيا، وحسّرنا تحت أعلامهم في العقبى، فإنه كان يُعظّم الشيخ في مجالسه الشريفة، ويذكره بمحاسنه المنيفة.

وقد صنّف شيخ مشايخنا، عمدة الحفاظ المُحدّثين، وخاتمة الأئمة المُجتهدين، وزبدة العلماء العاملين، جلال الدين السيوطي رسالة سمّاها: «تنبية الغبي في تنزيه ابن العربي»، مُصدّرة بقوله: مسألة في ابن العربي وما حاله؟ وفي رجل أمر بإحراق كتبه وقال: إنه أكفر من اليهود والنصارى ومن ادّعى لله ولداً، فما يلزمه في ذلك؟

الجواب: اختلف الناس قديماً وحديثاً في ابن العربي، ففرقة تعتقد ولايته، وهي المُصيبة، ومن هذه الفرقة الشيخ تاج الدين بن عطاء الله<sup>(٢)</sup>، من أئمة المالكية، والشيخ عفيف الدين اليافعي<sup>(٣)</sup>، فإنهما بالغاً في الثناء عليه، ووصّفاً بالمعرفة.

وفرقة تعتقد ضلاله، ومنهم طائفة كثيرة من الفقهاء.

(١) هو محمد بن محمد بن أبي الحسن البكري الصديقي، شمس الدين أبو المكارم، من علماء المتصوفة، له شعر جيد، ومصنفات حسنة، منها: «شرح مختصر أبي شجاع»، و«الفتح المبين بجواب بعض السائلين»، و«معاهد الجمع في مشاهد السمع»، (ت ٩٩٤هـ). انظر: «الكواكب السائرة» (٣ / ٦١)، و«النور السافر» (ص ٣٦٩)، و«الأعلام» (٧ / ٦٠).

(٢) هو أحمد بن محمد بن عبد الكريم أبو الفضل ابن عطاء الله السكندري، المتوفى (٧٠٩هـ)، صاحب الحكم العطائية المشهورة. انظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (١ / ٣٢٤).

(٣) هو عبد الله بن أسعد بن علي اليافعي، من علماء الصوفية، وهو مؤرخ، صاحب كتاب: «مرآة الجنان في معرفة حوادث الزمان»، وغيره، (ت ٧٦٨هـ). انظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣ / ١٨)، و«البدر الطالع» للشوكاني (١ / ٣٧٨).

وفِرْقَةٌ شَكَّتْ فِي أَمْرِهِ، وَمِنْهُمْ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ»<sup>(١)</sup>، وَعَنْ الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ فِيهِ كَلَامَانِ، الْحَطُّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>، وَوَصَفُهُ بِأَنَّهُ الْقُطْبُ.

قَالَ<sup>(٣)</sup>: وَقَدْ سُئِلَ شَيْخُنَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ بَقِيَّةَ الْمُجْتَهِدِينَ، شَرَفُ الدِّينِ الْمَنَاوِيِّ<sup>(٤)</sup> عَنْ ابْنِ الْعَرَبِيِّ، فَأَجَابَ بِمَا حَاصِلُهُ: إِنَّ السُّكُوتَ عَنْهُ أَسْلَمٌ، وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِكُلِّ وَرِعٍ يَخْشَى عَلَى نَفْسِهِ.

وَالْقَوْلُ الْفَصْلُ عِنْدِي فِي ابْنِ الْعَرَبِيِّ طَرِيقَةٌ لَا يَرْضَاهَا فِرْقَتَانِ أَهْلُ الْعَصْرِ، لَا مَنْ يَعْتَقِدُهُ، وَلَا مَنْ يَحْطُّ عَلَيْهِ، وَهِيَ اعْتِقَادٌ وَلَا يَتِيهِ، وَتَحْرِيمُ النَّظَرِ فِي كُتُبِهِ، فَقَدْ نُقِلَ عَنْهُ هُوَ أَنَّهُ قَالَ: نَحْنُ قَوْمٌ يَحْرُمُ النَّظَرَ فِي كُتُبِنَا.

وَذَلِكَ أَنَّ الصُّوفِيَّةَ تَوَاضَعُوا<sup>(٥)</sup> عَلَى الْأَفَاطِ اصْطَلَحُوا عَلَيْهَا، وَأَرَادُوا بِهَا مَعَانِيَ غَيْرَ الْمَعَانِي الْمُتَعَارَفَةِ مِنْهَا، فَمَنْ حَمَلَ الْأَفَاطِهِمْ عَلَى مَعَانِيهَا الْمُتَعَارَفَةِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَفَرَ أَوْ كَفَرَ. نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْغَزَالِيُّ فِي كُتُبِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ شَبِيهٌ بِالْمُتَشَابِهِ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، مَنْ حَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ كَفَرَ، وَلَهُ مَعْنَى سِوَى الْمُتَعَارَفِ مِنْهُ، فَمَنْ حَمَلَ آيَاتِ الْوَجْهِ وَالْيَدِ وَالْعَيْنِ وَالِاسْتِوَاءِ عَلَى مَعَانِيهَا الْمُتَعَارَفَةِ كَفَرَ قَطْعًا.

وَالْمُتَصَدِّقُ لِتَكْفِيرِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ لَمْ يَخَفْ مِنْ سُوءِ الْحِسَابِ، وَأَنْ يُقَالَ لَهُ:

(١) (٣/ ٦٥٩).

(٢) نقل ذلك البقاعي في كتابه: «تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي» (ص ١٣٦).

(٣) أي السيوطي رحمه الله تعالى.

(٤) هو يحيى بن محمد بن محمد أبو زكريا شرف الدين المناوي، فقيه شافعي مصري، ولي قضاء الديار المصرية، وله: «شرح مختصر المزني»، وهو جد محمد بن عبد الرؤوف المناوي، (ت ٨٧١هـ). انظر: «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» للسيوطي (١/ ٤٤٥)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٩/ ٤٦٣).

(٥) أي اتفقوا على وضع كلمات ومصطلحات خاصة بهم.



هل ثبت عندك أنه كافر؟ فإن قال: كتبه تدل على كُفْرِهِ، أفأمن أن يقال له: هل ثبت عندك بالطريقِ المقبولِ في نقلِ الأخبارِ<sup>(١)</sup> أنه قال هذه الكلمة بعينها، وأنه قصدَ بها معناها المُتعارَفَ.

والأوَّلُ لا سبيلَ إليه؛ لعدَمِ سندٍ يُعتمدُ عليه في مثل ذلك، ولا عبرةً باستفاضةِ الآن؛ إذ على تقديرِ ثبوتِ أصلِ الكتابِ عنه؛ فلا بُدَّ من ثبوتِ كلِّ كلمةٍ لاحتمالِ أن يُدسَّ في الكتابِ ما ليسَ من كلامِهِ من عدوٍّ أو مُلحدٍ.

والثاني وهو أنه قصدَ بهذه الكلمة كذا لا سبيلَ إليه أيضاً، ومن ادَّعاه كُفْرًا؛ لأنَّه من أمورِ القلبِ التي لا يطلعُ عليها إلا اللهُ.

وقد سأل بعضُ أكابرِ العلماءِ بعضَ الصُوفيِّةِ في عصرِهِ: ما حملَكُم على أنِ اصطَلَحْتُم على هذه الألفاظِ التي يُستشنعُ ظاهرُها؟ فقال: غيرَةٌ على طريقنا هذا أن يدعيه من لا يحسنه، ويدخل فيه من ليس من أهله<sup>(٢)</sup>.

والمُتصدِّي للنظرِ في كُتُبِ ابنِ العربيِّ أو إقرائها لم ينصحَ نفسه ولا غيره، بل صرَّ نفسه وصرَّ المسلمين كلَّ الصررِ، لا سيَّما إن كان من القاصرين في علومِ الشَّرعِ والعلومِ الظَّاهرةِ، فإنَّه يضلُّ ويضلُّ، وعلى تقديرِ أن يكون المُقرئُ لها عارفاً، فليس من طريقةِ القومِ إقراء المُريدينَ كُتُبِ الصُوفيِّةِ، ولا يُؤخذُ هذا العلمُ من الكُتُبِ.

وما أحسنَ قولَ بعضِ العلماءِ وقد سأله أن يقرأ عليه تائيَّةَ ابنِ الفارضِ فقال له: دَعْ عنكَ هذا، من جاعَ جوعَ القومِ، وسهرَ سهرَهُم، رأى ما رآوا.

(١) في «ف»: «الأخبار».

(٢) وليتهم لم يفعلوا، فقد انقلب الأمر على الناس الآن، وأصبح الأديعاء يتلاعبون بالألفاظ هذه ويتبجحون بها، ليثبتوا لأنفسهم رتبة ومكانة وقدرًا، ويحلِّقون في المقامات كلاماً، وهم من أجهل الناس بالحقائق والبيانات.

والواجبُ على الشابِّ<sup>(١)</sup> المُستفتي عنه: التَّوبَةُ والاستِغْفارُ والخُضوعُ لله،  
والإنابةُ إليه حَدراً من أن يكونَ آذَى ولياً لله، فيؤذنه اللهُ بحربٍ، وإن امتنعَ من  
ذلك وصمَّ فتكفيه عُقوبةُ اللهِ عن عُقوبةِ المخلوقين، وماذا عسى أن يصنعَ فيه  
الحاكمُ أو غيره. هذا جوابي في ذلك، والله أعلم. انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقد رأيتُ صورةَ فتوى شيخ الإسلام، ملكِ المُحدِّثين، شيخِ مشايخنا، شهابِ  
المِلَّةِ والدينِ، أحمدَ بنِ حَجَرِ العسْقلانيِّ نفعنا اللهُ بعُلوْمِهِ ومددِهِ الرَّبَّانيِّ:  
ما تقولُ يا سيِّدي للشَّيخِ مُحْيِي الدِّينِ بنِ العَرَبِيِّ في قِضِيَّةِ فِرْعَوْنَ وإيمانِهِ،  
الذي أشارَ إليه في «الفُصُوصِ» وغيره؟  
فأجابَ الشَّيخُ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، اللَّهُمَّ احْفَظْ لِسَانِي مِنَ الْاِفْتِرَاءِ وَالزَّلِيلِ، وَجَنَانِي  
مِنَ الْخَطَا وَالْخَلَلِ، بِحُرْمَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ مِنَ  
الْقَدْرِ عِنْدَ اللهِ وَقَوْعُهُ فِي هَذَا الْمَحَلِّ سَلَبَ اللهُ عَنْ هَذَا الْعَبْدِ عَقْلَهُ وَلَمْ يُعْطِهِ  
الاعتبارَ، وأعماه حتَّى يظهرَ ذلكَ الْفِعْلُ في محلِّه، فإذا ظَهَرَ بِحُكْمِ هَذَا الْجَبْرِ  
الباطنِ رَدَّ اللهُ تَعَالَى عَقْلَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ واعتَبَرَ واستغفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعاً وَأَنَابَ، وَهَذَا  
معنى قولِهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ إِفْنَادَ قَضَائِهِ وَقَدَرَهُ سَلَبَ عَنْ ذَوِي الْعُقُولِ  
عُقُولَهُمْ، حتَّى إِذَا مَضَى قَدْرُهُ فِيهِمْ رَدَّهَا عَلَيْهِمْ لِيَعْتَبِرُوا»<sup>(٣)</sup>.

أمَّا في حَضْرَةِ الشَّيخِ نَقُولُ: هُوَ بَحْرٌ مَوَّاجٌ، لَا سَاحِلَ لَهُ، وَلَا يُسْمَعُ لِمَوْجِهِ

(١) في «ف»: «الساب».

(٢) انظر: «تنبيه الغبي بتبرئة ابن عربي» للسيوطي، ونقل عنه جملة وافرة: ابن العماد في «شذرات  
الذهب» (٧/ ٣٣٥-٣٣٨).

(٣) رواه القضاعي في «مسنده» (١٤٠٨)، والدليمي في «مسند الفردوس» من حديث ابن عمر رضي الله  
عنهما، وقال الزركشي في «اللآلئ المشثورة في الأحاديث المشهورة» (ص ١١٨): ضعيف.

غَطِيطٌ، بَلْ كَلَامُهُ بَكْرٌ صَهْبَاءٌ فِي لَجَّةٍ عَمِيَاءَ، الْحَاتِمِيُّ الَّذِي لَا نَعْتَ يَضْبِطُهُ، وَلَا مَقَامٌ يُعَيِّنُهُ، مَنْ قَالَ: إِنَّ لَهُ نَعْتًا فَلَيْسَ لَهُ عِلْمٌ بِهِ، عِنْدَهُ مَبْدَأٌ مَكُونُهُ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم. انْتَهَى (١).

وَالَّذِي أَعْتَقْدُهُ فِي الشَّيْخِ مَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ فِي فَتَاوِيهِمْ، كَالشَّيْخِ مُجِدِّ الدِّينِ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيٍّ صَاحِبِ «الْقَامُوسِ»، وَالْبَيْضَاوِيِّ، وَغَيْرِهِمَا فِي حَقِّهِ: الَّذِي أَعْتَقْدُهُ وَأَدِينُ اللَّهُ بِهِ أَنَّ الشَّيْخَ مُحْيِي الدِّينِ بَنَ عَرَبِيٍّ إِمَامٌ أَهْلِ الشَّرِيعَةِ عِلْمًا وَرِسْمًا، وَمُرَبِّي أَهْلِ الطَّرِيقَةِ عَمَلًا وَعِلْمًا، وَشَيْخٌ مَشَايخِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ ذَوْقًا وَفَهْمًا.

قَالَ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ»: وَهُوَ الَّذِي فَسَّرَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ فِي نَيْفِ وَسَبْعِينَ مُجَلَّدًا، حَتَّى بَلَغَ قَوْلَهُ جَلًّا وَعِلًّا: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥]،

(١) وَنَقَلَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ عَنْهُ كَلَامًا مُنَاقِضًا لِهَذَا فِي كِتَابِهِ: «الْجَوَاهِرُ وَالْدُرَرُ» (٣/ ١٠٠١ - ١٠٠٢)، قَالَ فِيهِ: «وَاتَّفَقَ كَمَا سَمِعْتَهُ مِنْهُ مَرَارًا أَنَّهُ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَعْضِ الْمُحِبِّينَ لِابْنِ عَرَبِيٍّ مَنَازَعَةٌ كَثِيرَةٌ فِي أَمْرِ ابْنِ عَرَبِيٍّ، أَذَّتْ إِلَى أَنْ نَالَ شَيْخَنَا مِنْ ابْنِ عَرَبِيٍّ لِسُوءِ مَقَالَتِهِ. فَلَمْ يَسْهَلْ بِالرَّجُلِ الْمَنَازَعَةَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، وَهَدَّدَهُ بِأَنْ يَغْرِي بِهِ الشَّيْخَ صَفَاءَ الَّذِي كَانَ الظَّاهِرُ بِرُقُوقِ يَعْتَقِدُهُ، لِيَذْكَرَ لِلسُّلْطَانِ أَنَّ جَمَاعَةَ بِمِصْرَ مِنْهُمْ فَلَانَ يَذْكَرُونَ الصَّالِحِينَ بِالسُّوءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ شَيْخَنَا: مَا لِلسُّلْطَانِ فِي هَذَا مَدْخَلٍ، لَكِنْ تَعَالَى تَبَاهُلُ؛ فَقَلَّمَا تَبَاهَلَ اثْنَانِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا كَاذِبًا إِلَّا وَأَصِيبَ. فَأَجَابَ لِذَلِكَ، وَعَلَّمَهُ شَيْخَنَا أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ابْنُ عَرَبِيٍّ عَلَى ضَلَالٍ، فَالْعَنِّيْ بِلَعْنَتِكَ، فَقَالَ ذَلِكَ. وَقَالَ شَيْخَنَا: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ ابْنُ عَرَبِيٍّ عَلَى هُدًى فَالْعَنِّيْ بِلَعْنَتِكَ. وَافْتَرَقَا.

قَالَ: وَكَانَ الْمُعَانِدُ يَسْكُنُ الرَّوْضَةَ، فَاسْتَضَافَهُ شَخْصٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْجُنْدِ جَمِيلِ الصُّورَةِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَتْرَكَهُمْ، وَخَرَجَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ مُصَمِّمًا عَلَى عَدَمِ الْمَبِيتِ، فَخَرَجُوا يَشِيعُونَهُ إِلَى الشَّخْتُورِ، فَلَمَّا رَجَعَ أَحْسَسَ بِشَيْءٍ مَرَّ عَلَى رِجْلِهِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَرَّ عَلَى رِجْلِي شَيْءٌ نَاعِمٌ فَانظُرُوا، فَانظُرُوا فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا. وَمَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ إِلَّا وَقَدْ عَمِيَ، وَمَا أَصْبَحَ إِلَّا مَيْتًا. وَكَانَ ذَلِكَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ سَبْعٍ وَتِسْعِينَ وَسَبْعِ مِئَةٍ، وَكَانَتْ الْمَبَاهِلَةُ فِي رَمَضَانَ مِنْهَا. وَكَانَ شَيْخَنَا عِنْدَ وَقُوعِ الْمَبَاهِلَةِ عَرَّفَ مَنْ حَضَرَ أَنْ مَنْ كَانَ مَبْطَلًا فِي الْمَبَاهِلَةِ لَا تَمْضِي عَلَيْهِ سَنَةٌ. وَهُوَ كَلَامٌ عَلَيْهِ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» فَتَأَمَّلْ.

ثم استأثر الله بقبض رُوحه عند هذه الكلمة الشريفة، وهذا أعظم برهان، وأتم دليل وبيان، وأقوى حجة على أنه كامل موحد، ولا يُنكره إلا جاهل أو جاحد مُعانِد<sup>(١)</sup>.

وما عليّ إذا ما قلتُ مُعتمدي      دَعِ الْجَهْلَ يظُنَّ العَدْلَ عُدوانا  
والله والله والله<sup>(٢)</sup> العظيمِ وَمَنْ      أقامه حجةً لله برهاننا  
كلُّ الذي قلتُ بعضُ من مناقبه      ما زدتُ إلا لعلِّي زدتُ نُقصانا<sup>(٣)</sup>

ثم الذي اعتقده أنا أن الشيخ لم يُرد إثبات إيمان في فرعون، بدليل ما سبق عنه في «الفتوحات المكيّة»، وإنما قصد أن الأدلة في كفره ليست قطعية، ولهذا قال في «الفصوص»: وأمره إلى الله، وهذا ليس فيه محذورٌ يوجبُ كفره بلا اشتباه.

وغايته أنه وقع له عزلة قلم، أو لغزة قدم، حصل له بعد الانتباه كما هو شأن المحفوظين من أولياء الله، وقد سئل سيّد الطائفة جُنيدُ البغدادي عليه رحمة ربّه الهادي: هل العارف يزني؟ فأطرق ملياً ثم قال: فكان أمرُ الله قَدراً مقدوراً. مع احتمال أن لا يكون من كلامه، أو لا يكون المفهوم الظاهر من مرامه، فالتسليمُ أسلم. والله تعالى أعلم.

فرغ على يد مؤلفه، المُعترفِ بالجهلِ والتقصيرِ، كما هو مُطلَعٌ على حاله العالمُ بالنقييرِ والقطميرِ، في شهر ربيعِ الأوّلِ سنة سبعمائة بعد الألفِ المُكَمَّلِ،

(١) انظر: «شذرات الذهب» لابن العماد (٧/ ٣٣٨).

(٢) لفظ الجلالة الثالث ليس في «ف» و«ج» و«أ»، وأثبتته من المصادر.

(٣) هنا تنتهي النسخة الخطية لمكتبة فيض الله والمرموز لها بـ«ف».

والحمدُ لله العليُّ الأجلُّ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على سيِّدنا محمَّدِ النَّبِيِّ الأَكْمَلِ،  
وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الكُمَّلِ، المُشَبَّهينَ بالذَّيْلِ، والحمدُ لله وحده وكفى<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) في «ج» بعد الانتهاء كتب: «وَفَرَعَ يَدُ كَاتِبِهِ الْفَقِيرِ إِلَى تَوْفِيقِ رَبِّهِ الْغَنِيِّ الْقَدِيرِ، أَحْمَدَ الْأَيْبِيِّ الشَّهْرِ بِقَاضِي... جَعَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْإِفَادَةِ وَالِاسْتِفَادَةِ، صَبَاحَ يَوْمِ السَّبْتِ الثَّلَاثِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ عَامَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً وَأَلْفٍ، مِنْ صَحْبَةِ مَنْ لَهُ الْعِزُّ وَالشَّرَفُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الرَّحِيمِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ حَبِيبِ الْمُتَعَالِ، وَعَلَى أَوْلَادِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَجَمِيعِ الْآلِ، إِلَى يَوْمِ الْحَشْرِ وَالْمَالِ».

الرسالة رقم: (٧٣) ..... مجموعة رسائل العلامة الملا علي القاري


شمس العوارض  
في  
شرح السرايا

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

نطبع مضمماً على ثلاث نسخ خطية

تخفيف وتصحيح  
محمد أحمد

دار الكتب العلمية



مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

وعلينا السلام وهدانا الله على شئنا محمد وآل محمد وص  
 سبحان ربك رب العرش العظيم  
 وسبحك على الأسماء العظيمة  
 رب العالمين  
 اللهم صل على محمد وآل محمد  
 صلواتك عليهم في كل حين  
 اللهم صل على محمد وآل محمد  
 صلواتك عليهم في كل حين  
 اللهم صل على محمد وآل محمد  
 صلواتك عليهم في كل حين

شم العوارض ثم، في ذم الرافضين

ليس من الزعم أن الجسم كرت في عليا نكر ع  
 الخلق خلق الراية والشكر أوجب العطاء والبرج لرافض العارفين  
 والعروة والسلام على سيدنا أبي بكر سنوا لأصفياء علي آ  
 واجبه له الأتقياء على ما لخلق روح والرافضين من الأتقياء  
 أما نحن فنجعلوا الراية من راد الباري على من سلطان في جميع  
 القارون كما أن قول ما يجب على العباد والتخضع من الاعتقاد في كل طريق  
 الاعتقاد والتخضع من الحق والمحاكم يوم القاء ومن المعتاد  
 عند راب العباد هو إيجاب التوحيد من العقاق على  
 الأذنة القطعية لا على الخلق القطعية الخبيثة في المسائل الغريبة  
 الغريبة وذلك لقولنا في ذم الكفار أن تتبعوا إلا الظن  
 وإن الظن لا يضيء من الحق شيئا فافرض عن من تولى عن ذكرنا  
 ولم يرد إلا الخيرة والبرية ذلك مما علم من العلم أن ربك  
 يور العلم من خلقه من مفضل وهو أعلم من أتبعه والآيات  
 في هذا العلم كثيرة على الأحاديث في هذا العلم كثيرة على الإجماع  
 منقول عليه من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد  
 يقال لا يخلو علم من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد  
 بترك ما يجب تحقيقه ولا يحققه لا لا يكون الله على أماننا الأتقياء

المكتبة السلیمانیة (س)

شم العوارض ثم، في ذم الرافضين

ليس من الزعم أن الجسم كرت في عليا نكر ع  
 الخلق خلق الراية والشكر أوجب العطاء والبرج لرافض العارفين  
 والعروة والسلام على سيدنا أبي بكر سنوا لأصفياء علي آ  
 واجبه له الأتقياء على ما لخلق روح والرافضين من الأتقياء  
 أما نحن فنجعلوا الراية من راد الباري على من سلطان في جميع  
 القارون كما أن قول ما يجب على العباد والتخضع من الاعتقاد في كل طريق  
 الاعتقاد والتخضع من الحق والمحاكم يوم القاء ومن المعتاد  
 عند راب العباد هو إيجاب التوحيد من العقاق على  
 الأذنة القطعية لا على الخلق القطعية الخبيثة في المسائل الغريبة  
 الغريبة وذلك لقولنا في ذم الكفار أن تتبعوا إلا الظن  
 وإن الظن لا يضيء من الحق شيئا فافرض عن من تولى عن ذكرنا  
 ولم يرد إلا الخيرة والبرية ذلك مما علم من العلم أن ربك  
 يور العلم من خلقه من مفضل وهو أعلم من أتبعه والآيات  
 في هذا العلم كثيرة على الأحاديث في هذا العلم كثيرة على الإجماع  
 منقول عليه من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد  
 يقال لا يخلو علم من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد من توحيد  
 بترك ما يجب تحقيقه ولا يحققه لا لا يكون الله على أماننا الأتقياء

المكتبة الأحمديّة (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحفيق

الحمدُ لله الَّذِي يَخْصُ من يَشَاءُ بِمَا يَشَاءُ من فَضْلِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَأَهْلِهِ وَحُزْبِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى وَاقْتَدَى بِسُنَّتِهِ، وَدَعَا بِدَعْوَتِهِ، وَأَحَبَّ صَحَابَتِهِ وَأَلَّ بَيْتَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَأَهْلِ وَصَحْبِهِ.

وبعدُ:

فإليك أيُّها الأَخُ اللبیبُ هذه الرسالة النفیسة فی بابها، الغنیة فی موضوعاتها وأبحاثها، الكاشفة عن أمورٍ مهمة تخصَّ عوامَّ المسلمین وخواصَّهم.

ذَكَرَ فیها العلامَةُ القَارِئُ جُمْلَةً من العوارضِ والمُشكلاتِ التي كانت فی زمانِهِ وما قَرَّبَ مِنْهُ، وما زالت حتَّى یومنا هذا.

تلك العوارضُ التي وَقَع فی الخلافِ فیها جَمْعٌ مِنَ النَّاسِ، بَیْنَهَا وَكَشَفَهَا العلامَةُ القَارِئُ فی رسالتهِ هذه.

وسببُ تألیفه لها: هو أَنَّهُ صدرَ عن مؤلِّفها العلامَةِ القَارِئِ فی بعض دروسه: أَنَّ سَبَّ الصَّحَابَةِ لیسَ كُفْرًا بالدلیلِ القطعیِّ بل بالظنِّی، وإِثْمًا یقتلُ السَّابُّ للأصحابِ عندَ الحنفیةِ سیاسةً للدوابِّ، عن قلةِ الآدابِ فی هذا البابِ، فتشوشُ خاطرُ بعضِ الحاضِرینَ، وأخذَ بالخصامِ، ونشرِ القیلِ والقالِ، بین الجهالِ الطَّغامِ. مما جعلَ العلامَةَ القَارِئُ یوضِّحُ هذه المسألةَ ویردُّ علی أمثالِ المُتعلِّمینِ المنتطعینَ.

بینَ القَارِئِ فی هذه الرسالةِ أَنَّ قتلَ الأنبیاءِ وطعنهم والوقوعَ فیهم: كُفْرٌ بالإجماعِ.



أَمَّا مَنْ سَبَّ أَحَدَ الصَّحَابَةِ؛ فَهُوَ فَاسِقٌ وَمَبْتَدِعٌ بِالْإِجْمَاعِ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ مَبَاحٌ،  
كَمَا عَلَيْهِ بَعْضُ الشَّيْعَةِ وَأَصْحَابِهِمْ، أَوْ يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ ثَوَابٌ كَمَا هُوَ دَأْبُ كَلَامِهِمْ، أَوْ  
اعْتَقَدَ كُفْرَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِي فَضْلِ خُطَابِهِمْ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ وَأَمَّا مَنْ قَدَفَ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ فَكَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ.

وَبَيَّنَ الْعَلَمَةُ الْقَارِيُّ أَنْ بَاغِضَ عَلِيًّا وَسَائِرَ الصَّحَابَةِ كُلَّهُمْ رَفْضَةٌ، وَإِنْ اخْتَصَّ  
بَاغِضَ عَلِيًّا بِالْخَوَارِجِ لَخُرُوجِهِمْ عَلَى عَلِيٍّ وَقَتَ الْفِتْنَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الرَّفْضَ بِمَعْنَى  
التَّرِكِ لِعَةً، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى تَرْكِ مَحَبَّةِ الصَّحَابَةِ.

فَشَيْعَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُلُّ مَنْ شَايَعَهُ فِي سُنَّتِهِ، وَتَابَعَهُ فِي طَرِيقَتِهِ وَسِيرَتِهِ،  
الْمُطَابِقَةَ لِمَا هِيَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ فِي ظَاهِرِهِ وَسِرِّيَّتِهِ.

فَالْمُحِبُّ الْغَالِيُّ هُوَ الرَّافِضِيُّ، وَالْمُبْغِضُ الْغَالِيُّ هُوَ الْخَارِجِيُّ، وَالسُّنِّيُّ: مُحِبُّ  
لِعَلِيٍّ فِي الْمَقَامِ الْعَالِيِّ؛ لِأَنَّهُ فِي الْوَسْطِ الَّذِي هُوَ الْقِسْطُ.

ثُمَّ تَنَاوَلَ الْعَلَمَةُ الْقَارِيُّ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ: أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ أَهْلُ الْبِدْعَةِ مِنَ الرَّوَافِضِ  
وَالْخَوَارِجِ إِلَّا إِذَا صَارُوا مِنْ أَهْلِ الْبَغْيِ.

وَحَقَّقَ الْمَسْأَلَةَ فِي: أَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ الْكَرَامِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؛ لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ  
حَقُّ اللَّهِ وَحَقُّ الْعَبْدِ وَحَقُّ رَسُولِهِ ﷺ أَيْضًا.

ثُمَّ خَتَمَ الرَّسَالََةَ بِطَبَقَاتِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُجْتَهِدِينَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ، وَتَعَرَّضَ لَشُرُوطِ  
الْمُجْتَهِدِ وَأَلَاتِهِ، وَعَنْ حُكْمِ اجْتِهَادِ الصَّحَابَةِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عَنِ الْإِفْتَاءِ  
وَأَهْلِيَّةِ الْمَفْتَى وَشُرُوطِهِ، وَأَدَابِ يَنْبَغِي لِلْمُفْتَى أَنْ يَأْخُذَ بِهَا.

هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ النَّافِعَةِ، عَلَى ثَلَاثِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ، هِيَ:  
نَسَخَةُ الْأَحْمَدِيَّةِ، وَرَمَزْنَا لَهَا بِ«أ»، وَالسَّلِيمَانِيَّةِ، وَرَمَزْنَا لَهَا بِ«س»، وَنَسَخَةُ الْجَامِعَةِ  
الْإِسْلَامِيَّةِ وَرَمَزْنَا بِهَا «ج».

وقد أردفنا هذه الرسالة برسالة أخرى للعلامة القاري «سُلالة الرِّسالة في ذمِّ الرِّوافض من أهل الضَّلالة»، وهي كالذيل والمختصر لـ «شم العوارض»، وقد ألفها - رحمه الله تعالى - في الردِّ على الروافض الذين يسبُّون الشيخين الجليلين رضي الله عنهما، واستدلَّ فيها على أنَّ سبَّ الشيخين ليس كُفراً من الكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ والقياسِ، ونقلَ كلامَ علماء الحنفية في ذلك، وأنَّه إذا كانَ تسعٌ وتسعونَ روايةً على كُفْرٍ أحدٍ، وروايةٌ واحدةٌ على إسلامه؛ ينبغي للمفتي أن يعمل بتلك الرواية.

واعتمدنا في تحقيقها على ثلاث نسخ خطية، وهي نسخة السليمانية «س»، ونسخة الجامعة الإسلامية «ج»، والنسخة الأحمدية: «أ».

والله نسأل أن يتقبَّلَ مِنَّا هذا العملَ، وأن يتجاوزَ عمَّا وقعَ فيه من الزللِ والخللِ، إنه وليُّ ذلك والقادرُ عليه، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وصلى الله على خاتم الأنبياء والمرسلين.

**المحقق**

\*\*\*



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمَ

الْحَمْدُ لِخَالِقِ الْبَرَايَا، وَالشُّكْرُ لَوَاهِبِ الْعَطَايَا، وَالْمَدْحُ لِدَافِعِ الْبَلَايَا،  
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَسَنَدِ الْأَصْفِيَاءِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
الْأَتْقِيَاءِ، رَغْمًا لِلخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ مِنَ الْأَغْيِيَاءِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الرَّاجِي بِرَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانَ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: إِنَّ أَوَّلَ مَا يَجِبُ  
عَلَى الْعِبَادِ تَحْسِينُ الْاِعْتِقَادِ بِطَرِيقِ الْاِعْتِمَادِ؛ لِيَنْفَعَهُمْ حِينَ الْمَعَادِ وَيَوْمَ التَّنَادِ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْعُلُومِ وَأَصْحَابِ الْفَهُومِ: أَنَّ مَبْنَى الْعَقَائِدِ عَلَى الْأَدْلَةِ  
الْقَطْعِيَّةِ، لَا عَلَى الْحُجَجِ الظَّنِّيَّةِ الْمَفِيدَةِ فِي الْمَسَائِلِ الْفَقْهِيَّةِ الْفَرَعِيَّةِ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى فِي ذَمِّ الْكُفَّارِ: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا  
(٢٨) فَأَعْرَضَ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (٢٩) ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ  
أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ. وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَى﴾ [النجم: ٢٨ - ٣٠].

وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ، وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْمَبْنَى شَهِيرَةٌ،  
وَالْإِجْمَاعُ مَنْعَقَدٌ عَلَيْهِ، عِنْدَ مَنْ تُوُجِدُ مَعْرِفَةٌ لَدَيْهِ.

وإنما الخلافُ في أنَّ إيمانَ المقلدِ هلْ هو صحيحٌ أم لا؟

فالجمهورُ على أنه يصحُّ إلا أنه مُؤَاخَذٌ بِتَرْكِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ، وَالْمُحَقِّقُونَ لَا  
يَمِيلُونَ إِلَيْهِ، حَتَّى إِثْمَانَا الْأَعْظَمُ وَهُمَامُنَا الْأَفْخَمُ أَوْجَبَ الْإِيْمَانَ بِمَجْرَدِ الْعَقْلِ، وَلَوْ

لم يبعث الرُّسُلَ، ولم يظهر النقل، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]؛ أي: ليعرفون، كما فسره حبر الأمة ومقتدى الأمة<sup>(١)</sup>.

وأما قوله سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]: فالمراد به عَذَابُ الدُّنْيَا دُونَ عَذَابِ الْعُقْبَى، أو يجعلُ الْعُقْلَ أَيْضاً رَسُولاً؛ لِأَنَّ بِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَصُولاً، وبدونه حتى مع وجود الرسول لم يكن حصولاً.

هذا، ولما كان مدارُ الاعتقاد على الدليل القطعي، الذي يصلح للاعتماد، ذكر إمام الأكثر في «الفتاوى الأكبر»: أن النبي ﷺ مات على الإيمان، ووالده ماتا على الكفر. وقد بينت المسألتين، وأوضحت المقاتلتين المشكلتين في محلِّهما من الرِّسَالَتَيْنِ الْمُسْتَقْلَتَيْنِ، وذكرتُ فيهما وفي غيرهما من تأليفاتي من «المراقبة شرح المشكاة»، ورسالة «السَّالِمَةُ فِي حُسْنِ الْخَاتِمَةِ»، و«ضوء المعالي شرح بدء الأمالي»، و«شرح الشَّافِي فِي حَقُوقِ الْمُصْطَفَى»؛ أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون عن الشرك السابق، والكفر اللاحق؛ كما هو معلوم من الكتاب والسنة، ومنعقد عليه إجماع الأمة<sup>(٢)</sup>.

فالعجبُ كُلُّ الْعَجَبِ، ممن هو مشهورٌ بحسنِ الأدبِ، أنه نقلَ منَّا ما لم يثبتَ عنَّا، وفقَّ ما تمنَّى، وحسبَ ما تعنَّى، وما ذاكُ إلا لكونه باركاً على «الفصوص»، وتاركاً للنصوص، حيث قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبَوْا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكْ بَعْضَ الظَّنِّ إِنَّمُ﴾ [الحجرات: ١٢].

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكَ مِّنْ فَاسِقٍ بِنِيءٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوهَا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَدِيمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٢٢٥).

(٢) انظر: «مراقبة المفاتيح» (١/١٢٧)، و«شرح الشفا» (٢/١٧٤).

وقال عزَّ وعلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

وقد ورد: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع»<sup>(١)</sup>.

لا سيَّما إذا كان الناقل للكلام ممن اشتهر بجمع الحُطام، وأكل الحرام، وأخذ مناصب الكرام، بغير استحقاقٍ فيما بين الأنام، وعدم حياته في ذلك المقام، وليس له قدمٌ صادق في الأحكام، ولا عزُّ سابق في الإسلام.

وكان الباعث لهم على افتراءهم عليّ، واجترائهم في نسبة ما لا يليق إليّ، أني طعنت في بعض كلمات شيخهم ابن عربي، الذي هو كفرٌ ظاهرٌ عند العالم والغبي، وتوهموا أني حكمتُ بكفره؛ لقبح قوله، وخطَّ قدره، ولم يفهموا الفرق بين من يُنسبُ كلمة الكفر إليه، وبين من يموتُ عليه، حيثُ يحتملُ أن لا يكون القول عينَ قوله، أو مرادُه غيرُ ظاهرٍ من نقله، وعلى التنزُّل يحتملُ أن يتوبَ إلى الله، ويرجعَ قبلَ الموتِ أو عنده إلى تحسين الاعتقاد بمولاه.

فصدق العلامةُ ابنُ المقرئ من أكابر العلماء الشافعية في كتابه «الإرشاد»: أن طائفة ابن عربي شرٌّ من اليهود والنصارى في الاعتقاد؛ لظهور فسادهم فيما بين العباد، من التعصُّب والعناد<sup>(٢)</sup>.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَٰذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٥].

وفي الحديث الشريف: «حامل القرآن حامل راية الإسلام، من أكرمه؛ فقد أكرم الله، ومن أهانه؛ فعليه لعنة الله» رواه الديلمي<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «أسنى المطالب (٤/١١٩)، و«تحفة المحتاج» (٩/٨٢).

(٣) رواه الديلمي في «الفرردوس» من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفي إسناده: محمد بن =

وأما من لم يعرف القرآن؛ لا تحقيق مبناه، ولا تدقيق معناه، ولم يعرف لفظ السنة وضبطها، وحفظ ما يتعلّق بفحواه، ولا أقوال الفقهاء في بيان مدّعاؤه؛ فليس بعالم وإن ادّعاؤه، فما أيسر الدعوى، وما أيسر المعنى.

وقد قال عليه السلام: «العلم ثلاثة: آية محكمة، وسنة قائمة، وفريضة عادلة»<sup>(١)</sup>. وما عداها: إما مباحة، أو ضلالة وجاهالة، فيكون من علم لا ينفع، وصاحبه ممن يضرّ به ولا ينتفع.

هذا؛ وقد قيل للإمام أبي حنيفة: الناس يتكلمون فيك، وأنت لا تتكلم فيهم، فقال: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤].

ثمّ من الغريب ما وقع في القريب: أنه صدر عني في بعض مجالس درسي ومجامع أنسي: أن سب الصحابة ليس كقراً بالدليل القطعي بل بالظني، وإنما يقتل الساب للأصحاب في مذهبنا سياسة للدواب، عن قلة الآداب في هذا الباب، فتشوش خاطر بعض الحاضرين من الرجال، ممن يشبه الأعرور الدجال، الذي لم يفرق بين الحق من الأقوال، وبين الباطل الصادر عن أهل الضلال، واغترّ بما قرأ بعض المقدمات الرسمية من العلوم الغريبة الوهمية، ولم يميز بين العقائد القطعية والفوائد الظنية، حيث التقط عقيدته من ألسنة العوام، أو من آباءه الذين لم يكونوا من العلماء الأعلام، وقد قال تعالى في ذم هؤلاء الذين كالأنعام، ﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢] أي: وعلى أنوارهم مهتدون. و: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، ومُعْتَمِدُونَ.

= يونس بن موسى الكديمي البصري أحد المتروكين. انظر: «تنزيه الشريعة» (١/٢٩٦).

(١) رواه أبو داود (٢٨٨٥)، وابن ماجه (٥٤)، والحاكم (٧٩٤٩) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وفي إسناده: عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وعبد الرحمن بن رافع التنوخي، وهما ضعيفان.

فترك صُحْبَتَنَا وَحَضْرَتَنَا، واختارَ عَيْبَتَنَا وَغَيْبَتَنَا، وكان الواجبُ عليه من الأدبِ لديه أن يُغْمِضَ عينه من بعضِ عُيوبنا، لو تحقَّق شيءٌ من ذُنُوبنا رعايَةً لحفظِ قلوبنا، إذْ غايتهُ أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ خَطَأٌ مِنَّا والمجتهدُ قد يُخطئُ في مذهَبنا، أو انفردنا بهذا القولِ عن غيرنا أو تبعنا أحداً من مشايخنا؛ فتعین عليه أن يأتينا بنقلٍ لديه، أو روايةٍ وصلت إليه، أو يبحثَ معنا، ليظهرَ ما عندنا فيقبله مِنَّا أو يردُّه علينا، فنقبله أو ندفعه عنَّا، كما هو طَريقةُ العُلَماءِ والطَلِّبةِ مِنَ الفُضلاءِ.

هذا الإمامُ الأعظمُ وأصحابُه في مقامِ الأفخمِ، كانوا يتباحثون في المسائلِ، ويتناقشون في الدلائلِ، ويتنافسون في الفضائلِ، فإمَّا أن يرجعَ الإمامُ إلى أقوالهم، أو يرجعوا إلى قوله بتحسينِ أحوالهم، وكذا كان حالُ السلفِ مِنَ الصَّحابةِ والتابعينَ في مجالسهم الجامعينَ، يتذكرون في العلمِ ويتباحثون هنالك بالحلمِ، بخلافِ الخلفِ حيثُ كان خلفهم على خلافِ ذلكِ.

ولذا لما منع الإمامُ ولده حماداً عن البَحْثِ في علمِ الكلامِ، وأجابَ عنه بأنِّي رأيتُكَ تَبَحْثُ في هذا المرامِ، فَقَالَ: نَعَمْ إِنِّي كُنْتُ أبحثُه مع صاحبي وأخافُ عليه من أن يُخطئَ في ذلكِ المقامِ، وأنتم في هذه الأيامِ تتباحثون، وكلُّ منكم يريدُ أن صاحبه يقع في الكفرِ والملامِ، بل أنتم بهذا تفرحون وتتفاخرون، ومن أراد أن يُذللَ صاحبه ويكفره؛ كفرَ قَبْلَ أن يكفرَ صاحبه.

ثم أغربُ من هذا، أَنَّهُ انتقلَ مِنَّا إلى بعضِ إخواننا ممن يستفيضُ من عُدَدنا، ويفيضُ من مددنا حيثُ لم يلقَ خيراً منه من بعدنا، فخرمَ شَمَّةَ وَرَدنا، وشائبةَ وَرَدنا بعدَ اختيارِ بَعْدنا.

ومن اللطائفِ في مراتبِ الطرائفِ، أن بعضَ طلبةِ العلمِ الشريفِ بحثَ مع شيخه في المحفلِ المنيفِ، وكلَّمَا أتاه الأستاذُ في دفعِ ما أوردَهُ عليه من الإيرادِ



نقضه، وأجاب عنه بما يناسبه من الاستناد، فلما عجز عنه شيخه في الجواب، قال له في مقام العتاب: ما أحسن دأبكم في مراعاة الآداب؛ أنه إذا وقعت زلة من معلمكم في فصل الخطاب، تتعلقون بحلقه ولا تتخلقون بخلقه، ولا تتحملون بعض غلظه وزلقه، فما أحسن آداب الصوفية والمريدين، حيث يصدقون مشايخهم ولو تكلموا بما يخالف من أمور الدين، فقال التلميذ: هكذا دأبهم وآدابهم، وعلى هذا العلماء وأصحابهم، قد علم كل أناس مشربهم، وعرف كل طائفة مذهبهم.

ثم أعلم: أن من القواعد القطعية في العقائد الشرعية، أن قتل الأنبياء وطعنهم في الأشياء؛ كفر بإجماع العلماء، فمن قتل نبياً أو قتله نبي؛ فهو أشقى الأشقياء. وأما قتل العلماء والأولياء وسبهم على السنة الأغبياء؛ فليس بكفر إلا إذا كان على وجه الاستحلال أو الاستخفاف، كما هو ظاهر عند أرباب الإنصاف دون أهل التعصب والاعتساف.

فقاتل عثمان وعلي رضي الله عنهما، لم يقل بكفره أحد من العلماء إلا الروافض في الثاني، والخوارج في الأول. وأما من قذف عائشة رضي الله عنها؛ فكافر بالإجماع؛ لمخالفته نص الآيات المبرئة لها من غير النزاع.

وكذا من أنكر صحبة أبي بكر رضي الله عنه: كفر؛ لإنكاره ما أثبت الله بإخباره في كتابه؛ حيث قال تعالى: ﴿إذ يقول لصحبته﴾ [التوبة: ٤٠]، بخلاف من أنكر صحبة عمر أو علي رضي الله عنهما، لعدم تضمينه مخالفة الكتاب، وإن كان صحة صحبتهما بطريق التواتر في هذا الباب، لأن إنكار كل متواتر لا يكون كفراً في معرض الخطاب.

ألا ترى أن من أنكر جود حاتم بل وجوده، أو عدالة نوسروان وشهوده؛ لا يصير كافراً في هذه الصورة؛ لأن إنكار مثل هذا أو نحوه ليس مما علم من الدين بالضرورة.

وَأَمَّا مَنْ سَبَّ أَحَدًا مِنْ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ فَاسِقٌ وَمُبْتَدِعٌ بِالْإِجْمَاعِ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ مُبَاحٌ، كَمَا عَلَيْهِ بَعْضُ الشَّيْعَةِ وَأَصْحَابِهِمْ، أَوْ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ ثَوَابٌ، كَمَا هُوَ دَأْبُ كَلَامِهِمْ، أَوْ اعْتَقَدَ كُفْرَ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ السَّنَةِ فِي فَصْلِ خِطَابِهِمْ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى خِلَافِ مُخَالَفَتِهِمْ فِي مَقَامِ النَّزَاعِ؛ فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَلَا بُدَّ مِنْ تَفْصِيلِ هُنَالِكَ. فَإِذَا سَبَّ أَحَدٌ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَيَنْظُرُ هَلْ مَعَهُ قِرَائِنٌ حَالِيَّةٌ أَوْ قَالِيَّةٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ الْكُفْرِيَّاتِ أَمْ لَا؟ فَنَفِي الْأَوَّلِ كَافِرٌ، وَفِي الثَّانِي فَاسِقٌ، وَإِنَّمَا يُقْتَلُ عِنْدَ عُلَمَائِنَا بِالسِّيَاسَةِ لِدَفْعِ فَسَادِهِمْ وَشَرِّ عِنَادِهِمْ.

وَالْأَقْدَقُ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَدِيثٍ صَحَّ طَرَفُهُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ الْأَعْلَامِ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثِّبُّ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» أَيْضًا لَكِنْ عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ، قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: وَلِمَ يَقْتُلُونِي؟! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بِهَا»، فَوَاللَّهِ مَا أَحْبَبْتُ بِدِينِي بَدَلًا مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ، وَلَا زَيْتٌ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فِيمَ يَقْتُلُونِي؟!<sup>(٢)</sup>.

فِي الْحَدِيثِ حَيْثُ جَاءَ بِصِيغَةِ الْحَصْرِ فِي الْعِبَارَةِ دَلَالَةٌ بِطَرِيقِ الْإِشَارَةِ: أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ أَهْلُ الْبِدْعَةِ مِنَ الرَّوَافِضِ وَالْخَوَارِجِ إِلَّا إِذَا صَارُوا مِنْ أَهْلِ الْبَغْيِ.

(١) رواه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، والنسائي

(٤٠١٦)، وابن ماجه (٢٥٣٤).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٦١/١) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

وكذا تارك الصلاة لا يُقتلُ خلافاً للشافعي<sup>(١)</sup>، ولا رأيتُ له سنداً عليه يُعَوَّلُ. وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(٢)</sup>؛ فليس على ظاهره عند أهل السنة ممن اعتبر، بل مؤول بأن معناه قرب الكفر، فإن المعاصي بريد الكفر، أو جرّه إلى كفره في عاقبة أمره إن لم يتداركه الله بلطفه، أو شابه الكفر في تركه، أو محمولٌ على مُستحلّه فيدخل في حدّ المرتدّ ونحوه.

وأما تفسير الشافعي للحديث بأنه استحقَّ عقوبة الكفر، فليس ظاهراً في المدعى؛ لأنه يحتمل استحقاق عقوبته في الدنيا أو الأخرى، مع أنه لا يقول بكفره في العقبى، ولا يقتله بناءً على كفره في الدنيا.

وأما ما ذكره بعضهم من أن المراد بالمرتدّ في الحديث الأول: مَنْ بَدَّلَ كُلَّ دِينِهِ، وبالمفارقة: مَنْ غَيَّرَ بَعْضَ دِينِهِ، فدخل في الحديث أهل البغي والخوارج والروافض، فتجرب المقاتلة معهم حتى يرجعوا إلى الحق؛ ففيه من المعارضة والمقابلة، إذ الكلام في القتل لا في المقاتلة، أما ترى أن الإجماع على عدم جواز قتل باغ بانفراده أو خارجي أو رافضي، وحده من غير ظهور كفر منه غير بدعيته.

وكذا مانعو الزكاة يُقاتلون، بخلاف مَنْ تركها بغير قتال؛ فإنه لا يُقتل، فكذا تارك الصلاة لا يُقتل بل يُحبس ويُعزَّر، وإذا كان أهل قرية تركوها، بل تركوا الأذان الذي هو سنة من شعارها لقوتلوا، كما صرَّح الإمام محمد من أئمتنا<sup>(٣)</sup>.

فحصلت الموافقة والمطابقة بين هذا الحديث الشريف وحديث: «أمرت أن

(١) انظر: «الأم» (١/٢٩٢)، و«روضة الطالبين» (٢/١٤٦).

(٢) رواه البزار في «البحر الزخار» (٤١٤٨) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وفي إسناده شهر بن حوشب مختلف فيه، وقال النووي في «الخلاصة»: إنه حديث منكر. وللحديث شواهد كثيرة. انظر:

«طرح الثريب» (٢/١٣٤)، و«التلخيص الحبير» (٢/١٤٨).

(٣) انظر: «تحفة الفقهاء» (١/١٠٩).

أَقَاتِلِ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا: أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». رَوَاهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السِّتَّةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن جرير والطبراني في «الأوسط» عن أنس رضي الله عنه، ولفظه: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُواهَا؛ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»، قِيلَ: وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسٍ فَتُقْتَلُ بِهَا»<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم عن أنس رضي الله عنه، ولفظه: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ»<sup>(٣)</sup>.

فلنرجع إلى ما نحن بصددِهِ مِنْ إِبْطَاتِ كَفْرِ مَنْ سَبَّ الصَّحَابَةَ عَمُومًا أَوْ سَبَّ الشَّيْخِينَ خُصُوصًا، فَلَا شَكَّ أَنَّ أَصُولَ الْأَدِلَّةِ ثَلَاثَةٌ؛ هِيَ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ.

فَأَمَّا الْكِتَابُ: فَهُوَ خَالٍ عَنِ هَذَا الْخَطَابِ، وَكَذَا الْإِجْمَاعُ مَفْقُودٌ فِي هَذَا الْبَابِ، فَبَقِيَ الْأَحَادِيثُ، وَهِيَ أَحَادُ الْإِسْنَادِ، ظَنِي الدَّلَالَةِ فِي مَقَامِ الْاسْتِنَادِ، وَلِهَذَا لَمْ يَذْكَرِ الْفُقَهَاءُ كَفَرَ الرَّافِضِيِّ فِي كَلِمَاتِ الْكُفْرِ، وَلَا فِي بَابِ الْارْتِدَادِ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَ أَحَدٍ نَقْلٌ قَابِلٌ لِلْاعْتِمَادِ، فَعَلَيْهِ بِالْبَيَانِ فِي مَعْرِضِ مِيدَانِ الْاعْتِقَادِ.

(١) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢١)، وأبو داود (٢٦٤٠)، والترمذي (٢٧٣٣)، والنسائي (٣٠٩٠)، وابن ماجه (٣٩٢٧).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٨١ / ١٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٢٢١).

(٣) رواه مسلم (٢٦٤١).

وإِذَا مَا اشْتَهَرَ عَلَى ألسنة العوامِّ من أن سبَّ الشيخين كفرٌ، فلم أرَ نقله صريحاً ولا روايته لا ضعيفاً ولا حسناً ولا صحيحاً، وعلى تقدير ثبوته وتسليم صحته، فلا ينبغي أن يُحملَ على ظاهره؛ لاحتمال ما تقدّم من التأويلات في كفر تارك الصلاة، إذ لو حُمِلت الأحاديث كلها على الظواهر، لأشكَل ضبط القواعد وحفظ النوادر، وحيث يدخل فيه الاحتمال لا يصلح للاستدلال، لا سيما في قتل المسلم وتكفيره، وقد قيل: لو كان تسعة وتسعون دليلاً على كفر أحدٍ، ودليل واحد على إسلامه، ينبغي للمفتي أن يعمل بذلك الدليل الواحد؛ لأن خطأه في خلاصه، خيرٌ من خطئه في حدّه وقصاصه.

لا يقال: كيف نسبت قول (سبَّ الشيخين كفرٌ) إلى العوامِّ، مع أنه مُذكور في بعض كتب الفتاوى لبعض الأعلام؟

فإننا نقول: لم نرَ نقله إلا من المجهُولين الذين هم في طريق التحقيق غير مقبولين، فلا يُعتبر في باب الاعتقاد الذي مداره على ما يصحُّ به الاعتماد. والحاصل: أنه ليس بمنقولٍ عن أحدٍ من أئمتنا المتقدمين؛ كأبي حنيفة وأصحابه، وأمّا غيرهم فهم رجالٌ ونحن رجالٌ، فلا نُقلد قولهم من غير دليلٍ عقليٍّ أو نقليٍّ، يورثي به من طريق ظنيٍّ أو قطعيٍّ، مع أنه مُخالفٌ للأدلة القطعية والظنية المأخوذة من الكتاب والسنة المروية التي تُفيد في العقائد الدينية، أو تُعتبر في القواعد الفقهية، فإن ما ورد فيها إمّا ضعيفٌ في سنده أو مؤولٌ في مُستنده، لئلا يُعارض القواعد الشرعية؛ فإن القول بالتكفير مُعارضٌ لما نصَّ عليه أبو حنيفة رحمه الله في «الفقه الأكبر»<sup>(١)</sup>، موافقاً لما عليه جميع المتكلمين من أن أهل القبلة لا يُكفرون، وعليه الأئمة الثلاثة من مالكٍ والشافعيٍّ وأحمد، وسائر أهل العلم المُعتمد في المُعتقد.

(١) انظر: «الفقه الأكبر» (ص ٧٨).

وقد صرَّح العلامةُ التفتازاني في «شرح العقائد»: بأن سَبَّ الصَّحابةِ بدعةٌ وفسقٌ.

وكذا صرَّح أبو الشُّكور السَّالمي في «تمهيدته»: أنَّ سَبَّ الصَّحابةِ ليس بكفر. وقد وردَ عنه عليه السلام: «أنَّ مَنْ سَبَّ الأنبياءَ قُتِلَ، وَمَنْ سَبَّ أصحابي جُلِدَ» رواه الطبرانيُّ عن عليٍّ كَرَّمَ اللهُ وجهه<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «مَنْ سَبَّ أصحابي فعَلَيْهِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٢)</sup>.

ثم لا وجه لتخصيصِ الشَّيخينِ فيما ذُكِرَ، فإنَّ حُكْمَ الحَتَنينِ<sup>(٣)</sup> كذلك، بل سائرُ الصَّحابةِ هنالك، كما يُستفادُ مِنْ عُمومِ الأحاديثِ وخصوصِها، فقد وردَ عنه عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللهُ». رواه أحمدُ والحاكم عن أمِّ سلمة<sup>(٤)</sup>.

بل وقد بالغَ عليه السلام وقال: «مَنْ سَبَّ العَرَبَ فأولئك همُ المشركون». رواه البيهقيُّ عن عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

إلا أنه يَجِبُ حَمْلُهُ على أنه إذا أرادَ باللامِ الاستغراقَ، أو الجنسَ الشاملَ للنبيِّ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٦٥٩) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وفيه عيبٌ اللهُ العمري شيخ الطبراني، قال النسائي: كذاب.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٢/١٢) من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وفي إسناده عبد الله بن خراشٍ، وهو ضعيفٌ.

(٣) أي: عثمان وعلي رضي الله عنهما.

(٤) رواه أحمد (٣٢٣/٦)، والحاكم (٤٦١٥). وإسناده ضعيفٌ.

(٥) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال البيهقي: تفرَّدَ به مُطَرِّفٌ هذا - أي: مُطَرِّفُ بنِ مَعْقِلٍ - وهو منكرٌ بهذا الإسنادِ. وقال الذهبي: له حديثٌ وهو موضوعٌ.

عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالْإِتْفَاقِ، فَهَذَا تَحْقِيقُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْمُسْكَتَةِ عَلَى مَا ذَكَرَ فِي «المواقف» و«المقاصد» من كتب العقائد.

فَمَنْ اعْتَقَدَ غَيْرَ هَذَا؛ فَلْيُجِدِّدْ عَقِيدَتَهُ، وَلْيَتُبْ عَن تَعْصِبِهِ وَحِمَاقَتِهِ، وَيَتْرِكْ حَمِيَّةَ جَاهِلِيَّتِهِ، وَإِلَّا فَلَيَمِتْ غَيْظًا عَلَى حِقْدِهِ وَحَسَدِهِ وَظَغِينَتِهِ، وَيُدْفَنَ فِي تَرِيَةِ خَبَائِثِهِ وَنَجَاسَةِ طِينَتِهِ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ بَطْلَانُ مَظَنَّتِهِ فِي سَاعَةِ قِيَامَتِهِ، يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ، وَتُظْهِرُ الضَّمَائِرُ، وَيَتَمَيَّزُ الْكُفْرُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالْكَبَائِرُ مِنَ الصَّغَائِرِ.

ثُمَّ مَنْ ادَّعَى بَطْلَانَ هَذَا الْبَيَانِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُظْهِرَ فِي مِيدَانِ الْبُرْهَانِ، إِمَّا بِتَقْرِيرِ اللِّسَانِ، وَإِمَّا بِتَحْرِيرِ الْبَيَانِ<sup>(١)</sup>، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، وَالْحَقُّ يَعْلُو وَلَا يُعْلَى إِلَّا الْبَطْلَانُ. وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَابِيهَيْي فِي «الْمَعْرِفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

فَوَاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَرَبِّ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، إِنِّي لَوْ عَرَفْتُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مِنْ جِهَةِ مَبْنَاهُمَا أَوْ مِنْ طَرِيقِ مَعْنَاهُمَا، لَقَصَدْتُ إِلَيْهِ وَلَوْ حَبْوًا بِالْوَقُوفِ لَدَيْهِ، وَهَذَا لَا أَقُولُهُ فَخْرًا، بَلْ تَحَدُّثًا بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَشُكْرًا، وَأَسْتَزِيدُ مِنْ رَبِّي مَا يَكُونُ لِي ذُخْرًا. نَعَمْ وَرَدَ: «حُبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنَ الْإِيمَانِ وَبُغْضُهُمَا كُفْرٌ، وَحُبُّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ، وَحُبُّ الْعَرَبِ مِنَ الْإِيمَانِ وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنْ حَفِظَنِي فِيهِمْ فَأَنَا أَحْفَظُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي «س»: «البنان».

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٢٩١)، وَالْحَاكِمُ (٨٥٩٢)، وَابِيهَيْي فِي «الْمَعْرِفَةِ» (٤٢٢).

(٣) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (٢٢٢/٤٤)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا.

والمُرَاد بالكفر: كُفْرَانُ النعمة، أو كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، أو أُرِيدَ بِهِ التَّغْلِيظُ والوَعِيدُ والتهديدُ الشَّدِيدُ مَبَالِغَةً فِي الزَّجْرِ والنَّهْيِ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ.  
وجاءَ فِي حَدِيثٍ كَادَ أَنْ يَكُونَ مُتَوَاتِرًا: «سَبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ والبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ والترمذِيُّ والنسائيُّ وابنُ ماجَهَ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

وإِبْنُ مَاجَهَ أَيْضًا عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنِ سَعْدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا<sup>(٢)</sup>.

وَالطَّبْرَانِيُّ عَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغْفَلٍ، وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقْرَنٍ<sup>(٣)</sup>.

وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الأفراد» عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

وَالطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَزَادَ: «وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ»<sup>(٥)</sup>.

فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ سَبَّ المُسْلِمِ فَسُقٌ، غَايَتُهُ أَنَّ الفُسُوقَ لَهُ المَرَاتِبُ، كَمَا أَنَّ المُسْلِمِينَ لَهُم تَفَاوُتٌ بِاخْتِلَافِ المَنَاقِبِ، كَمَا رَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنِ البَرَاءِ مَوْقُوفًا: لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَقَامَ أَحَدِهِمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمُرَهُ<sup>(٦)</sup>؛ فَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٤٨)، ومُسْلِمٌ (٦٤)، والترمذِيُّ (١٩٨٣)، والنسائيُّ (٤٠١٥)، وابنُ ماجَهَ (٣٩٣٩)، وَأَحْمَدُ (٣٨٥/١).

(٢) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٤٠، ٣٩٤١).

(٣) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الأوسط» (٧٣٤) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَفِي «المعجم الكبير» (٣٩/١٧) مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقْرَنٍ.

(٤) رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «أطراف الغرائب» (١٨٤٧).

(٥) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «المعجم الكبير» (١٠٣١٦).

(٦) رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تاريخ دمشق» (٣٩٨/١٨) مِنْ حَدِيثِ البَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَفِي إِسْنَادِهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي أُبَيَّةٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.



مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتَلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَ ﴿[الحديد: ١٠].

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ التَّعَصُّبَ فِي دِينِ اللَّهِ عَلَى وَجْهِ التَّشَدُّدِ وَالتَّصَلُّبِ مَمْنُوعٌ وَمَحْظُورٌ؛ لِأَنَّهُ يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ أُمُورٌ فِي كُلِّ مِنْهَا ضَرَرٌ وَمَحْذُورٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]، و﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُجَدِّدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا يَأْتِيهِمْ أَحْسَنُ الْآلِ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ شَيْخُنَا الْمَبْرُورُ الْمَغْفُورُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَكْرِيِّ<sup>(١)</sup>، فِي مَنْعِ مُعَرِّفٍ كَانَ بِمَكَّةَ فِي مَقَامِ الْحَنْفِيِّ، وَيَقُولُ بِالصَّوْتِ الْجَلِيِّ: لَعَنَ اللَّهُ الرَّافِضَةَ مِنَ الْأَوْبَاشِ، وَطَائِفَةَ الْقَرْبَاشِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ: هَذَا يَكُونُ تَسْبِيحًا لِسَبِّهِمْ طَائِفَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، كَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِنَادِ فِي الصَّنَاعَةِ.

(١) تقدم التعريف به في مقدمة هذا المجموع.

(٢) القرباش: بالتركيب: Kizilba، وتعني: ذو الرؤوس الحمراء، هو لقب يُطلق على أشكال متعددة من غلاة الجماعات العسكرية الشيعية التي ازدهرت في الأناضول وكرديستان منذ نهاية القرن الثالث عشر الميلادي، وبعضهم أسهم في تأسيس الدولة الصفوية في إيران، ويأتي تعبير «الرؤوس الحمراء» من التاج الأحمر المميز ذي الاثنا عشر ثقب، والذي يُعرف في الفارسية باسم تاج حيدر، والذي يبين انتساب معتمه إلى الأئمة الاثنا عشر وإلى حيدر الصفوي، الزعيم الروحي للحركة الصفوية.

ولقد صدق الصديقيُّ في مقامه الحقيقي، ووافقه كلامُ أستاذه المرحوم في علم القراءة، مولانا معين الدين بن الحافظ زين الدين من أهل (زيارتكاه)، وهو أول من استشهد في سبيل الله أيام الرافضة، وذلك أنه لما ظهر سلطانهم المسمّى بشاه إسماعيل، وفتح ملك العراق بعد القال والقيل، وفسو القتال والقتيل، أرسل إلى خراسان مكتوباً؛ فيه إظهار غلبته في هذا الشأن، وكتب في آخره سبب بعض الصحابة من الأكابر والأعيان.

وكان الحافظ المذكور خطيباً في جامع بلد هرة المشهور، فأمر بقراءته فوق المنبر بالإملاء عند حضور العلماء والمشايخ والأمرء، ومن جملتهم العلامة الوليُّ شيخ الإسلام الهرويُّ سبط المحقق الرباني مولانا سعد الدين التفتازاني، فلما وصل الخطيب إلى محل السب انتقل عنه على طريق الأدب، فتعصب كلاب الأفاضل بهذا السب، وقالوا: تركت المقصود الأعظم، والمطلوب الأفخم، فأعيد الكلام ليكون على وجه التمام، وتوقف الخطيب في ذلك المقام، فأشار شيخ الإسلام إليه أن يقرأ ما هو مسطورٌ لديه، لأن عند الإكراه لا جناح عليه، فأبى عن السب وصمم على اختيار العزيمة على الرخصة الذميمة، فنزلوه وقتلوه وحرقوه.

ثم لما جاء السلطان إلى خراسان، وطلب شيخ الإسلام وسائر أكابر الزمان، وأمر الشيخ بالسب في ذلك المكان، امتنع عنه رضا للرحمن، فاعترض عليه بأنك أمرت به الخطيب سابقاً، فكيف تخالف الأمر لاحقاً، فقال: ذاك كان فتوى، وهذا كما ترى تقوى، وأيضاً ذلك الوقت كان أيام الفتنة التامة، وهجوم الخلائق والعامّة، وإن اليوم<sup>(١)</sup> تحت السلطنة، التي تجب عليك فيه العدالة، وسماع ما يتعلق بهذه المقالة، وتصحيح ما يكون العمل به أولى في هذه الحالة. فسأله عن كفيته وتحقيق ماهيته وكميته، فقال له: افعل أحد الشيئين من الأمرين الحسنين:

(١) في هامش «أ»: «ورأيت اليوم».

أولهما: أني أثبتُّ لك أنَّ مذهبَ أهل السنة والجماعة هو الحقُّ وغيره هو الباطلُ المطلقُ، وذلك بأني أظهرُ لك تصانيفَ آبائك وأجدادك من المشايخ الذين سلفوا في بلادك بخطوطهم، ونعمل بما في سُطورهم وفق ما في صدورهم، وإن كانوا الآن في قبورهم.

وثانيهما: أنك تُنادي علماء مذهبك وفضلاء مشريك؛ فتباحث في مجلسك، فمن غلب في الحجَّة نقلاً وعقلاً، فَيَتَّبِع فرعاً وأصلاً.

فشاور وزراءه وأمراءه وعلماءه وفقهاءه، فقالوا له: هذا عالمٌ كبيرٌ وفضله كثيرٌ، لا يغلبه أحدٌ منَّا في الكلام، وآبائك وأجدادك صنَّفوا في زمانِ السُّنة، وكان يجبُ عليهم التقيَّة في هذه القضية؛ فتبعهم وصار من أهل الطُّغيان والكفران، كفرعونَ حيثُ شاوَرَ هامانَ، فقتله شهيداً وجعله سعيداً.

والحاصل: أن ولدَ الخطيبِ الذي هو أستاذي الأديب، كان يقول: إنَّ زيادةَ التعصُّب والعناد في هذه الطائفة اللعينة، إنما وقعت من تعصُّبات الطبقة الأزبكية، حيثُ إذا رَأوا شخصاً يبتدئ في غسل الأيدي من مرفقه أو مسحَ على رجله، أو وضعَ حجراً في مسجده قتلوه.

فعارضوهم بأنَّ من غسلَ رجله أو مسحَ رقبته وأذنه قتلوه، وكلُّ من صَلَّى مُرسلاً يديه قتلته هؤلاء، فعارضوهم بأنَّ من صَلَّى واضعاً يديه قتلوه، إلى أن ازدادَ التعصُّب بين الطائفتين.

فمن سبَّ الصحابة ولو مكرهاً قتلوه، فزادوا عليهم في القباحة والوقاحة، بأنَّ أمروا أهل السنة بسبِّ الصحابة فمن امتنع عنه قتلوه، واشتد الأمر على القبيلتين حتى كان مدارُ العقيدة على هاتين المسألتين، وكفر كل واحدٍ غيره من الطائفتين.

وأصل هذا الفساد، إنما وقع بين العباد بشامة ترك السنة وفعل البدعة، حيثُ

اِخْتَارَ بَعْضُ السَّلَاطِينِ وَالْأَمْرَاءِ أَنْ يُذَكَرَ اسْمُهُ فَوْقَ الْمَنْبَرِ عَلَى أَلْسِنَةِ الْخُطْبَاءِ، فِقِيلَ لَهُمْ: لَمْ يَتَّصِرْ ذَلِكَ إِلَّا بِأَنْ يُذَكَرَ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ أَوْلَا هُنَالِكَ.

ثُمَّ أَحَدَثَ بَنُو أُمِيَّةَ سَبَّ عَلِيٍّ وَأَتْبَاعِهِ فِي الْخُطْبَةِ مُدَّةً مَعِينَةً، إِلَى أَنْ أَظْهَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بِهِ أَنْتَهَاءً، كَمَا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ ابْتِدَاءً، فَأَظْهَرَ غَايَةَ الْعَدَالَةِ وَنَهَايَةَ الرَّعَايَةِ فِي الرَّعِيَّةِ وَالْجَمَالَةَ، فَأَوَّلُ مَا خَطَبَ عُمَرُ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ، حَمِدَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَأَثْنَى وَشَكَرَ وَوَعظَ وَنَصَحَ لِمَنْ اعْتَبَرَ، ثُمَّ لَمَّا وَصَلَ إِلَى مَوْضِعِ سَبِّ الْخُطْبَاءِ لَخَاتِمِ الْخُلَفَاءِ وَحَاتِمِ الْحُنْفَاءِ؛ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، أَوْصِيَكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ. وَنَزَلَ عَنِ الْمَنْبَرِ، فَصَارَ قِرَاءَةُ الْآيَةِ الْمَقْرَرَةَ سَنَةَ الْخُطْبَاءِ الْمُعْتَبَرَةَ.

وَحَاصِلُ الْكَلَامِ وَتَحْقِيقُ الْمَرَامِ: أَنَّ سَبَّ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، بَلْ مَتَّصِنٌ أَكْثَرَهَا عِنْدَ أَهْلِ السَّرَائِرِ؛ لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ وَحَقُّ الْعَبْدِ وَحَقُّ رَسُولِهِ ﷺ أَيْضًا، فَإِنَّهُ لَا يَهُونُ عَلَيْهِ إِهَانَةٌ مَنْ يَكُونُ مُقْرَبًا لَدَيْهِ وَمَنْسُوبًا إِلَيْهِ.

وَأَيْضًا مِنَ الْمُقَرَّرِ إِجْمَاعًا: أَنَّ قَتْلَ النَّفْسِ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ بَعْدَ الشَّرْكِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَقَتْلَ الْمُؤْمِنِ مَتَّعِدًا إِنَّمَا يَقَعُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَالَ كَمَالِ غَضَبِهِ وَذَهَابِ عَقْلِهِ وَأَدَبِهِ حَتَّى يَكَادَ أَنْ يَكُونَ مَجْنُونًا، ثُمَّ لَا شَكَّ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ ذَلِكَ نَادِمًا وَمَحْزُونًا، وَيَتَوَبُّ إِلَى اللَّهِ وَيَتَضَرَّعُ إِلَى مَوْلَاهُ، بِخِلَافِ الرَّفْضَةِ؛ حَيْثُ يَسْبُونَ فِي حَالَ اخْتِيَارِهِمْ وَوَقْتِ اقْتِدَارِهِمْ وَيُصَمِّمُونَ عَلَى ذَلِكَ وَلَا يَرْجِعُونَ عَمَّا صَدَرَ عَنْهُمْ هُنَالِكَ؛ إِذْ لَمْ يَعْتَقِدُوا قُبْحَهُ، بَلْ يَتَوَهَّمُونَ رُجْحَهُ، وَلِذَا قِيلَ: لَيْسَ تَوْبَةُ لِأَهْلِ الْبِدْعَةِ؛ لِأَنَّ بَدْعَتَهُمْ عِنْدَهُمْ قُرْبَةٌ وَطَاعَةٌ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمَشَائِخِ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْبُوا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا سَبُّوا

جمعاً زعموا فيهم أنهم ظلموا علياً كرم الله وجهه، وأخذوا حقه مع جعله عليه الصلاة والسلام وصيه، وليس هؤلاء بهذا الوصف موجودين، ولا بهذا النعت مشهودين، فلا يفيد ذلك ولا يكونُ عُذراً هنالك، كما قال بعض جهلة الصوفية: إن عبدة الأصنام إنما عبدوا الملك العلام، سواء علموا هذا المعنى أو غفلوا عن هذا المبني؛ فإن الشريعة الغراء تبطل هذه الأشياء، فنحن نحكم بالظاهر، والله أعلم بالسرائر.

ولا يخفى أن طائفة الشيعة وسائر طوائف المبتدعة الشيعية، لما لم يتبعوا الأحاديث والأخبار، وحرّموا حقائق الأسرار، ودقائق الأنوار التي حملتها العلماء الأبرار، ونقلته الفضلاء الكبار عن النبي ﷺ برواية الأصحاب والتابعين وأتباعهم من العلماء العاملين والمشايخ الكاملين، بأسانيد عدول ضابطين وثقة حافظين = وقعوا فيما وقعوا من الخطأ والخطأ، وأفسدوا ما عندهم من العلم والعمل، واعتقدوا ما بنوه على ما طاحوا فيه من الزلل، وإلا فكيف يُغض من كان صاحب رسول الله ﷺ في الغار، ورقيقه في سائر الأسفار، وأول من آمن به من الرجال الكبار؟!!

وقد جعله عليه الصلاة والسلام خليفته في مدينة الإسلام بنصب الإمامة لعامة الأنام، كما أجمع عليه العلماء الأعلام، حتى قال علي كرم الله وجهه في هذا المقام: قد رضيه ﷺ لديننا، أفلا نرضاه لدينانا<sup>(١)</sup>.

فإن لم يكن هذا الأمر منه عليه الصلاة والسلام صريحاً في الوصية، فأقل ما يكون جعله إشارة إلى القضية، مع أن من المعقول المقرر عند أرباب العقل المُعتبر أن الصحابة الذين فدوا أنفسهم وأموالهم في الإيمان بالله ومحبة رسول الله، لم يكونوا مُجمعين على الضلالة بترك الحق الواضح لعلي رعاية لأبي بكر، مع علو نسب علي وكثرة قومه وقبيلته وشجاعته وشوكته، وقلة قوم أبي بكر وأهل حميته.

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/١٨٣)، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٣٠/٢٦٥).

وأيضاً: فقد وردَ النصُّ القطعيُّ - ولو كان مُجملاً - في رضى الله تعالى عن الصَّحَابَةِ كَمَلًا بقوله: ﴿وَالسَّيْقُوتَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وأجمع المفسِّرونَ على أنَّ أبا بكرٍ مِنَ السابقينَ الأولينَ، وكذا عليٌّ وخديجةُ وزيدٌ وبلالٌ رضيَ اللهُ عنهم أجمعينَ.

فبأيِّ دليلٍ مِنَ الكِتَابِ أو السُّنَّةِ أو إجماعِ الأُمَّةِ يَسْتَحَقُّ أبا بكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شيئاً مِنَ المَلَامَةِ والمذمَّةِ؟! وإنما الحِكْمَةُ في ذلك أنَّ لَعْنَةَ لَاعِنِيهِ ترجعُ إليهم، وتكون سبباً لَغَضَبِ اللهِ عليهم، وموجباً له في زيادةِ الدرَجَاتِ العَالِيَةِ والمَقَامَاتِ الغَالِيَةِ، كما أنَّ مُسَابِقَتَهُ في الإيْمَانِ صَارَتْ بَاعِثًا لمَشَارَكَتِهِ في ثوابِ إِسْلَامِ أَهْلِ الإِتْقَانِ.

وبهذا الذي قَرَّرْنَاهُ، وفي هَذَا المَقَامِ حَرَّرْنَاهُ، تَبَيَّنَ أَنَّ خُرَاسَانَ لَيْسَتْ بِدَارِ الحَرْبِ، كما تَوَهَّمَهُ بَعْضُ الفُقَهَاءِ، بَلْ دَارُ البِدْعَةِ، كما هُوَ ظَاهِرٌ عِنْدَ العُلَمَاءِ، وتوضيحه: أنَّ أَكْثَرَ سُكَّانِهِ على مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وغالبهم الحنفيَّةُ وفيهم بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ، وأما العسْكَرِيَّةُ؛ فجماعةٌ معدودةٌ وشرذمةٌ قليلةٌ، يدَّعون أَنهم الشِّيعةُ ولا يتحاشونَ عن الشنيعةِ.

وقد صرَّحَ علماءُ الكلامِيةِ بأنَّ الشِّيعةَ مِنَ الطوائفِ الإِسْلامِيَّةِ، نَعَمَ فِيهِم طوائفٌ، فَمِنْهُم مَن يُحِبُّ ولا يَسُبُّ، وإِنما يُفْضَلُ عَلَيَّا عَلَى البقيةِ.

ومِنْهُم مَن لا يُحِبُّ ولا يَسُبُّ زَعَمًا مِنْهُ أَنَّهُ عَلَى الطَّرِيقَةِ النِّقِيَّةِ.

ومِنْهُم مَن يَسُبُّ ولا يَسْتَحِلُّ السَّبَّ، وإِنما يَشْتُمُّ عِنْدَ الغَضَبِ.

ومِنْهُم مَن يَسْتَحِلُّ وَيَبِيحُ ولا يُبَالِي مِنَ العَتَبِ.

ومِنْهُم مَن يَعُدُّ السَّبَّ قُرْبَةً وطاعةً، ويجعله وظيفَةً وصناعةً.

ولقد سمعتُ عن سيدي وسندي في علم التفسير، الشيخ عطية المكيّ السلمي<sup>(١)</sup>: أن خارجياً ممن يزعم أنه من الفضلاء والعلماء، كان وزده سبب عليّ كرم الله وجهه ألف مرّة، بين صلاة الصبح وصلاة العشاء، فسبحان من خلق في ملكه ما يشاء.

وقد ورد: «لا تسبوا الشيطان، وتعوذوا بالله من شره»<sup>(٢)</sup>، وفيه تنبيه نبيه على الترقّي من حال التفرقة المُعَبَّر عنها بالإثنية إلى مقام التوحيد الصّرف والجمعية، والحمد لله على ما أعطاني من التوفيق والقُدرة على الهجرة من دار البدعة إلى خير ديار السُنّة، التي هي مهبط الوحي وظهور النبوة، وأثبتني على الإقامة من غير حولٍ مِنِّي ولا قُوّة.

ومع هذا أكره رؤية هذه الطائفة الرديّة خصوصاً عند طواف الكعبة الشريفة العلية، مع أنهم كالمُنافقين في مقام التقيّة، والتستر فيما بين الجماعة الشافعية النقية حتى تسموا الشافعية، وبهذا المُوجب اشتبه حال بعض الشافعية عند سادة الحنفية؛ لكنّ الفرق أنّ الشافعية يقبضون أصابعهم ويُشيرون بالمُسبحة عند التشهد، كما هو المُعتمد في مذهبنا، بخلاف الشيعة، فإنهم تركوا هذه السنة من سنن الشريعة مخالفةً لمذاهب أهل السُنّة والجماعة البديعة المنيعة.

ومنّ علاماتهم في الطواف: أنهم يُوسوسون في ابتدائه، ويحرفون عن الكعبة حال إنشائه، ثم في الشوط السابع قبل انتهائه يقفون منحرفين في المُستجار، فنعودُ بالله من حال أهل النار.

هذا؛ وإذا تبين أنّ خراسان من دار البدعة لا من دار الحرب، ظهر بطلان

(١) تقدمت ترجمته في مقدمة هذا المجموع.

(٢) رواه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (١٥٧٢)، وتمام في «فوائده» (٧٧٨)، والدليمي في

«مسنده» (٧٢٩٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

مَا يَفْعَلُهُ الْأَزْبِكُ فِي حَقِّهِمْ مِنْ قِتْلِ الْعَامِّ وَعَدَمِ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْأَنَامِ، وَسَيِّئِ نِسَائِهِمْ وَذَرَازِيهِمْ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، إِلَى أَنْ وَقَعَ النَّاسُ فِي كَفْرِ ظَاهِرٍ مِنْ اسْتِحْلَالِ فُرُوجِهِمْ وَاسْتِخْدَامِ أَوْلَادِهِمْ.

وَأَغْرَبُ مِنْ هَذَا: أَنَّهُمْ فَعَلُوا مِثْلَ هَذَا فِي بِلَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ، مِثْلَ تَاشْكَند<sup>(١)</sup> وَغَيْرِهِ، مَقَامَ الْعُلَمَاءِ وَالسَّادَةِ، حَتَّى بَاعُوا فِي سُوقِ بُخَارَى بِنْتَ الْأَمِيرِ سَيْفِي الَّذِي كَانَ سَيِّدًا وَمُفْتِيًا وَصَالِحًا مُتَقِيًّا بَعْدَ حُكْمِ سُلْطَانِهِمْ بِقِتْلِ عَامَّةِ الْبَلَدِ، حَتَّى النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالَ وَالْعُلَمَاءَ وَالْمَشَائِخِ وَالسَّادَاتِ وَأَرْبَابِ الْأَحْوَالِ، لَذَنْبٍ وَقَعَ مِنْ بَعْضِ الْعَسَاكِرِ الْجَهَّالِ؛ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، كَيْفَ يَدْعُونَ الْإِسْلَامَ وَيَفْعَلُونَ هَذِهِ الذُّنُوبَ الْعِظَامَ. وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْهَمَامِ: أَنَّ مَنْ فَتَحَ قَلْعَةً مِنْ بِلَادِ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَكَانُوا أَلُوفًا مُجْتَمِعَةً، وَيُقَالُ: إِنْ فِيهِمْ وَاحِدًا مُبْهِمًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ؛ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُمْ عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ.

وَأَغْرَبُ مِنْ هَذَا: أَنَّ بَعْضَ الْعَوَامِّ يُسَمُّونَ سُلْطَانَهُمْ عَادِلًا، وَقَدْ صَرَّحَ عُلَمَاؤُنَا مِنْ قَبْلِ هَذَا الزَّمَانِ: أَنَّ مَنْ قَالَ: سُلْطَانُ زَمَانِنَا عَادِلٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ، نَعَمْ عَادِلٌ عَنِ الْحَقِّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، وَقَدْ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبِرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا يَعْمَلُونَ، لَكِنْ قَدْ وَرَدَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» رَوَاهُ الشَّيْخَانُ عَنِ الْمُغِيرَةِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنِّي لَمْ أَقُلْ بِكَفْرِ الطَّائِفَةِ الْأَزْبِكِيَّةِ، كَمَا قَالَ بِهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْحَنْفِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ - وَإِنْ فَعَلُوا مَا فَعَلُوا - لَمْ يُعْرَفْ مِنْ بَوَاطِنِهِمْ أَنَّهُمْ مِنَ الْمُسْتَبْحِينَ لِذَلِكَ، أَوْ مِنَ الْمُسْتَبْحِينَ لِمَا هُنَاكَ، فَالسُّكُوتُ عَنْهُمْ أَيْضًا أَسْلَمٌ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ مَعَكَ دَلِيلٌ ظَنِّيٌّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى كُفْرِ الرَّفِضَةِ؟

(١) مدينة من مدن أوزبكستان اليوم على حدود كازخستان.

(٢) رواه البخاري (٦٨٨١)، ومسلم (١٩٢١).



قلتُ: نَعَمْ؛ أَمَّا الْكِتَابُ؛ فَمِنْهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ...﴾ [الآية: الفتح: ٢٩]؛ فَإِنَّهُ يُشِيرُ إِلَى تَكْفِيرِهِمْ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَيْنَ أَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَحْبَابِهِ، مَذْكُورُونَ فِي الْكُتُبِ السَّالِفَةِ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ بِمَا بَيَّنَّهُ مِنْ طَرِيقِ التَّمثِيلِ، ثُمَّ ذَكَرَ وَعْدَهُمْ بِأَنْ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرًا عَظِيمًا فِي الْعُقُوبَى لِمَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْمَحَنِ وَالْبَلْوَى فِي مَحَبَةِ الْمَوْلَى وَطَرِيقِ الْمُصْطَفَى فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ أَبْغَضَهُمْ يَكُونُ شَرًّا مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ لِأَنَّهُمْ قَاتِلُونَ بِأَنْ أَفْضَلَ الْخَلْقِ أَصْحَابُ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْخُلَفَاءَ الْأَرْبَعَةَ هُمْ السَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ فِي حَقِّهِمْ: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، ثُمَّ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] بَلْفِظٍ (مِنْ) لَيْسَ لِإِخْرَاجِ بَعْضِهِمْ - كَمَا زَعَمَ الرَّفِضَةُ - فَإِنَّ (مِنْ) لِلْبَيَانِ لَا لِلتَّبْعِيضِ الْمُنَافِي لِمَقَامِ الْمِنَّةِ.

وِثَانِيهِمَا: أَنَّهُ فُسِّرَ قَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ بِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، الَّذِي رَزَقَ التَّوْفِيقَ بِكَوْنِهِ مَعَهُ فِي الدَّارِ وَالْغَارِ، وَفِي سَائِرِ الْأَسْفَارِ إِلَى أَنْ دُفِنَ مَعَهُ فِي بَرْزَخِ دَارِ الْقَرَارِ، وَقَدْ قَالَ سَيِّدُ الْأَبْرَارِ: «إِنَّهُ يُحْشَرُ أَبُو بَكْرٍ فِي الْيَمِينِ وَعُمَرُ فِي الْيَسَارِ»<sup>(١)</sup>، وَهَكَذَا يَدْخُلُ مَعَهُمَا فِي الْجَنَّةِ بِإِذْنِ الْمَلِكِ الْغَفَّارِ.

وَفُسِّرَ: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ بِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ الْفَارُوقِ، الْمَبَالِغِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْخَطَأِ وَالصَّوَابِ الْمُبِينِ لِقَبْهِ فِي الْكِتَابِ، حَيْثُ قَتَلَ الْمُنَافِقَ الَّذِي مَا رَضِيَ بِحُكْمِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ لِلْيَهُودِيِّ فِي فَصْلِ الْخِطَابِ.

(١) لعله يشير إلى ما رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/١٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ورواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٢٢/٢٠٥) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنهما، ولفظه: رئي رسول الله ﷺ بين أبي بكر وبين عمر؛ أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره؛ فقال: «هكذا نكون، ثم هكذا نموت، ثم هكذا نُبعث، ثم هكذا ندخل الجنة».

وُفِّسِرَ: ﴿رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ بعُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ، الَّذِي اسْتَحْيَا مِنْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَنِ، وَالَّذِي رُزِقَ الْحِظَّ بِالشُّرُورَيْنِ، فِي تَلْقِيهِ بِذِي النُّورَيْنِ، حَتَّى مِنْ كَمَالِ رَحْمَتِهِ عَلَى رَحْمِهِ جَرَى لَهُ مَا جَرَى مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلْوَى.

وُفِّسِرَ: ﴿تَرْتُهُمْ رُكْعًا سَجْدًا﴾ بَعَلِيَّ الْمُرْتَضَى، وَابْنَ عَمِّ الْمُصْطَفَى، وَزَوْجَ الْبَتُولِ الزَّهْرَاءِ؛ لِكثْرَةِ رُكُوعِهِ وَخُشُوعِهِ، وَلِإِطَالَةِ سُجُودِهِ مَعَ كَمَالِ كَرَمِهِ وَجُودِهِ، حَتَّى جَادَ فِي حَالِ رُكُوعِهِ، وَفِي مَقَامِ شُهُودِهِ كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنهَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، وَالتَّعْبِيرُ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ: إِمَّا تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ وَحَالِهِ، أَوْ تَنْبِيهًا عَلَى أَنْ الْمَرَادُ هُوَ مَعَ أَمْثَالِهِ فِي تَحْسِينِ أَقْوَالِهِ وَتَرْبِيئِ أَعْمَالِهِ وَأَحْوَالِهِ.

وَالْمَقْصُودُ أَنْ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: ﴿أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ إِشْعَارًا بِأَنَّهُ كَانَ شَدِيدًا عَلَى الْكُفَّارِ الْأُولِينَ؛ فَكَذَا عَلَى الْكُفَّارِ الْآخِرِينَ، فَإِنَّ شِدَّةَ الرَّفْضَةِ فِي حَقِّهِ مِنَ الْأَمْرِ الظَّاهِرِ الَّذِي لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا الْمُعَانِدُ الْمُكَابِرُ، حَتَّى يَقُولَ أَحَدُهُمْ: مَا أَحَبُّ عُمْرِي لِتَجْنِسِيهِ بِعُمْرِي، وَيَقْوِي هَذَا الْمَعْنَى مَا رَبَّيْتُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى جِهَةِ التَّمْثِيلِ مِنْ تَعْلِيلِ الْمَبْنَى بِقَوْلِهِ: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩]؛ ففِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَغِيظُ بِهِمْ إِلَّا الْكُفَّارَ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ مِنَ الْفُجَّارِ.

وَيُؤَكِّدُ هَذَا التَّحْقِيقَ مَا وَرَدَ فِي حَقِّ الصِّدِّيقِ: «أَبَى اللَّهِ وَالْمُسْلِمُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»<sup>(١)</sup>، وَذَلِكَ عِنْدَ مَنْصَبِ الْإِمَامَةِ الْمَشِيرِ إِلَى صِحَّةِ الْخِلَافَةِ، فَمَنْ أَبَاهُ بَعْدَ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ اجْتَبَاهُ، لَا يَكُونُ دَاخِلًا فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَكُونُ خَارِجًا عَنِ مَقَامِ الْإِكْرَامِ، وَهَذَا كَانَ سَبَبَ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ عَلَى خِلَافَتِهِ، وَعَدَمِ الْإِتْفَاتِ إِلَى مَنْ تَوَقَّفَ

(١) رواه مسلم (٢٣٨٧)، وأبو داود (٤٦٦٠)، وأحمد (١٤٤/٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

في طَاعَتِهِ حَيْثُ قَالُوا: رَضِيَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِدِينِنَا، أَفَلَا نَرْضَاهُ لِدِينَانَا؟! وقد صَحَّ أَيْضاً عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ (١).

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ [الحشر: ٨-٩] إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا...﴾ الآية [الحشر: ١٠]؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ الْفِيءَ الْمَأْخُودَ مِنَ الْكُفَّارِ بَيْنَ ثَلَاثِ طَوَائِفَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْأَبْرَارِ، وَبَدَأَ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، ثُمَّ خَتَمَ بَمَنْ بَعَدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعَدَهُمْ مِنْ سَائِرِ الْمُؤْمِنِينَ أَجْمَعِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، بِوَصْفِ أَنَّهُمْ: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: ١٠].

فَخَرَجَ هَؤُلَاءِ الطَّائِفَةُ مِنْ بَيْنِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْسَّابِقِينَ الْمُؤَقِنِينَ، بَلْ جَعَلُوا غِلَّهُمْ فِي قُلُوبِهِمْ حَتَّى عَكَسُوا الْقَضِيَّةَ، وَبَدَّلُوا طَلَبَ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةَ بِالسَّبِّ وَالْمَذْمَةِ، بَلْ بَنَوْا مَدَارَ مَذْهَبِهِمْ عَلَى اللَّعْنَةِ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ بَعْضِ أَهْلِ الْفِطْنَةِ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى مَذْهَبِ مَدَارِهِ عَلَى اللَّعْنَةِ وَالطَّعْنَةِ، مَعَ أَنَّ لَعْنَهُمْ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ فِي الْعَاقِبَةِ، وَيَكُونُ سَبَبَ زِيَادَةِ الرَّحْمَةِ لِلصَّحَابَةِ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: إِنَّ نَاساً يَتَنَاولُونَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ؛ حَتَّى إِنَّهُمْ يَتَنَاولُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَتْ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟! إِنَّمَا قُطِعَ عَنْهُمْ الْعَمَلُ؛ فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ لَا يَقْطَعَ عَنْهُمْ الْأَجْرَ (٢).

وَأَمَّا الدَّلِيلُ مِنْ طَرِيقِ السُّنَّةِ عَلَى كُفْرِهِمْ فِي مَقَامِ الْعِنَادِ، فَقَدْ وَرَدَ فِي أَخْبَارِ الْأَحَادِ مَا يَصْلُحُ فِي الْجَمَلَةِ لِلإِسْتِنَادِ بِالاعْتِمَادِ، وَلَوْ كَانَ بِغَالِبِ الظَّنِّ فِي بَابِ

(١) سبق تخريجه قريباً.

(٢) رواه أبو طاهر السلفي في «المشبخة البغدادية» (٥٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/٣٨٧).

الاعتقاد؛ لأن أصل هذه المسألة من تفضيل الصحابة، بل تفضيل تفضيل الأنبياء على بعضهم، وتفضيل الملائكة على البشر ونحوه، من بحث الإمامة والخلافة، كلها من الظنيات الفرعيات المناسب ذكرها في المسائل الفقهيات، لأن مدار الاعتقاد على الدلائل القطعية؛ إذ من المعلوم أنه لو وجد شخص ولم يعلم تفضيل هذه الحالات، لم يحكم بكفره ولا ينقصه في مقام الديانات، ولقد أخطأ خطأ فاحشاً من عدّ مثل هذه الأمور المذكورة مما علم من الدين بالضرورة.

فمنها: ما ورد عن عليّ كرم الله وجهه، قال رسول الله ﷺ: «سيأتي قوم لهم بئز- أي لقب- يقال لهم: الرافضة؛ إن لقيتهم فاقتلهم؛ فإنهم مشركون»، قلت: يا نبي الله ما العلامة؟ قال: «يقرضونك بما ليس فيك، ويطعنون على أصحابي ويشتمونهم». رواه ابن أبي عاصم في «السنة» وابن شاهين<sup>(١)</sup>.

فهذا الحديث يدل على أن باغض عليّ وسائر الصحابة كلهم رافضة، وإن اختص باغض عليّ بالخوارج لخروجهم على عليّ وقت الفتنة، وذلك لأن الرافض بمعنى الترك لغة، ثم نقل إلى ترك محبة الصحابة، فلا وجه لتخصيص سب الشيخين كفر، إلا لكونهما زيادة في الفضيلة بناء على قول جمهور أهل السنة: إن أبا بكر أفضل، وقيل: عمر، وهم المسمى بالفاروقية، وقيل: عباس، وهم طائفة من العباسية، يقال لهم: الراوندية، وقيل: عليّ، وهم الإمامية، وقال بعض المتكلمين بالسوية، ومال بعضهم إلى التوقف في القضية، إذ الفضيلة إن كانت بمعنى أكثرية المثوبة؛ فهي غير معلومة لنا، وإن كانت بمعنى العلم والحلم؛ فالأدلة فيه متعارضة عندنا.

واختلف هل عثمان أفضل أم عليّ؟ ومال الأكثر إلى الأول، وجمع إلى الثاني، والقولان مرويان عن إمامنا الأعظم، والله سبحانه أعلم.

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٧٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/٣٢٩)، والضياء المقدسي

في «النهى عن سب الأصحاب» (٣٤). وفيه محمد بن أسعد التغلبي، لئّن الحديث.

هَذَا؛ وَقَدْ ذَكَرَهُ الْكَرْدَرِيُّ فِي «مَنَاقِبِ أَبِي حَنِيفَةَ» وَقَالَ: إِنَّ مَنْ اعْتَرَفَ بِالْخِلَافَةِ وَالْفَضِيلَةِ لِلْخُلَفَاءِ، وَقَالَ: أَحَبُّ عَلِيًّا أَكْثَرُ؛ لَا يُؤَاخِذُ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمَلْتُكَ، فَلَا تُؤَاخِذْنِي فِيمَا لَا أَمَلْتُكَ»<sup>(١)</sup>.

وَأَعْرَبُ مِنْ هَذَا كُلُّهُ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ الْمَالِكِيُّ - : إِنَّ مَنْ تَوَفَّى مِنْ الصَّحَابَةِ حَالَ حَيَاتِهِ أَفْضَلُ مِنْ بَقِي بَعْدَ مَمَاتِهِ.

وَلَعَلَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا عَدَا الْعَشْرَةَ الْمُبَشِّرَةَ، وَمَنْ كَمَلَ فِي صِفَاتِهِ وَأَمِنَ الْفِتْنَةَ فِي وَقْتِ وَفَاتِهِ.

وَقَالَ بَعْضُ الْمَشَائِخِ: إِنَّ عَلِيًّا فِي آخِرِ أَمْرِهِ وَانْتِهَاءِ عَمْرِهِ، صَارَ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَغَيْرِهِ؛ لَزِيَادَةِ الْمَكَاسِبِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْمَرَاتِبِ الْعَمَلِيَّةِ.

فَهَذَا الْاِخْتِلَافُ بَيْنَ هَذِهِ الطَّوَائِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ دَلِيلٌ صَرِيحٌ عَلَى أَنَّ مَسْأَلَةَ التَّفْضِيلِ لَيْسَتْ مِنَ الْأُمُورِ الْقَطْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَةَ - مَعَ كَوْنِهَا ظَنِيَّةً - مُتَعَارِضَةٌ مَانِعَةٌ مِنْ كَوْنِهَا مِنَ الْأُمُورِ الْيَقِينِيَّةِ، عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّ الْأَفْضَلِيَّةَ مِنْ أَيِّ الْحَيْثِيَّةِ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْأَكْثَرِ ثَوَابًا عِنْدَ اللَّهِ فِي الْعُقُوبِيِّ، أَوْ بِمَعْنَى الْأَعْلَمِيَّةِ مَا بَأَ عِنْدَ الْخَلْقِ فِي الدُّنْيَا، فَتَرُكُ الْغُورِ فِي هَذِهِ الْمَبْحَثِ هُوَ الْأَوْلَى؛ لِأَنَّ الْمَدَارَ عَلَى طَاعَةِ الْمَوْلَى؛ وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنْشَئُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٤] أَي: بَلْ تُسْأَلُونَ عَنْ تَحْسِينِ أَعْمَالِكُمْ وَتَرْبِيَةِ أَحْوَالِكُمْ.

وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(٢)</sup>. فَقَدْ حُكِيَ: أَنَّ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ لَمَّا سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ: كَفَانِي.

(١) رواه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي (٣٩٤٣)، وابن ماجه (١٩٧١) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وجاء في هامش «ج»: «في الحب الطبيعي وزيادته فيما بين الزوجات الطاهرات». لمحرره.

(٢) رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهو نظيرُ صحابيِّ قرأ عليه ﷺ قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، فقال: حسبي<sup>(١)</sup>.

وقد ورد عنه ﷺ أنه قال: «إني أعلم آيةً لو عمل بها جميع الخلق لكفتهم: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ (٢) وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]»<sup>(٢)</sup>، وذلك لأنَّ مَنْ اتقى الله عَلَّمَهُ اللهُ مَا يَأْمُرُهُ وَيَنْهَاهُ، كما يُشِيرُ إليه قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمِكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [البقرة: ١٨٢].

وقد ورد: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَثَهُ اللهُ عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ»<sup>(٣)</sup>.  
وروي: «مَا اتَّخَذَ اللهُ وَلِيًّا جَاهِلًا وَلَوْ اتَّخَذَهُ لَعَلَّمَهُ»<sup>(٤)</sup>؛ أي: بِالْعِلْمِ الكَسْبِيِّ، أَوِ الْعِلْمِ اللَّدُنِّيِّ الوَهْبِيِّ، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

وعَنْ زُفَرٍ: أَنَّ الْإِمَامَ سُئِلَ عَنْ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ وَقَتْلَى صَفِيْنٍ، فَقَالَ: إِذَا قَدِمْتُ عَلَى اللهِ يَسْأَلُنِي عَمَّا كَلَّفَنِي، وَلَا يَسْأَلُنِي عَنْ أُمُورِهِمْ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه النسائي في «الكبرى» (١١٦٩٤)، والحاكم (٦٥٧١)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٤/٨) من حديث صعصعة بن معاوية رضي الله عنه.

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (١١٦٠٣)، وابن ماجه (٤٢٢٠)، والحاكم (٣٨١٩)، والدارمي في «سننه» (٢٧٢٥) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٥/١٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال أبو نعيم رحمه الله: ذكر أحمد بن حنبل هذا الكلام عن بعض التابعين، عن عيسى ابن مريم عليه السلام، فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الإسناد عليه لسهولة وقربه، وهذا الحديث لا يُحتمل بهذا الإسناد عن أحمد بن حنبل.

(٤) قال المصنف: قال السخاوي ليس بثابت ولكن معناه صحيح. انظر: «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للقاري (ص ١٥٦).

(٥) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٥١٣/٢).

وَرُوِيَ أَنَّهُ قَالَ: تَلَكْ دِمَاءُ طَهَّرَ اللَّهُ مِنْهَا سِنَانَنَا أَفَلَا نُنْظَرُ مِنْهَا لِسَانَنَا؟!  
وَفِي رِوَايَةٍ قَرَأْتَ تَلَكَ الْآيَةَ<sup>(١)</sup>.

وَإِنَّمَا بَيَّنَّتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ الْمُعْضِلَةَ، لَمَّا فِيهَا مِنَ الْعَوَارِضِ الْمَشْكِلَةِ، الْمَحْتَاجَةِ إِلَى الْأَقْوَالِ الْمَفْصَلَةِ.

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ قَطْعِ الْأَفْضَلِيَّةِ مَا صَدَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشُّورَى، حَيْثُ جَعَلَ الْأَمْرَ لِأَحَدٍ مِنَ السِّتَةِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَفْضَلِيَّةُ عُثْمَانَ أَوْ عَلِيٍّ قَطْعِيًّا، لَكَانَ تَعَيَّنَ لِلْخِلَافَةِ بِالْأَوْلَوِيَّةِ، مَعَ أَنَّهُ يَجُوزُ صِحَّةُ الْخِلَافَةِ بِشَرَايِطِهَا الشَّرْعِيَّةِ فِي الْمَفْضُولِ إِجْمَاعًا، خِلَافًا لِطَائِفَةِ الشِّيْعَةِ فِي أَكَاذِبِهِمُ الشَّنِيعَةِ.

وَمِنْهَا: مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ إِذَا فَعَلْتَهُ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَقْوَامٌ يُقَالُ لَهُمْ: الرَّافِضَةُ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَاقْتُلْتَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ»، وَقَالَ عَلِيُّ: سَيَكُونُ بَعْدَنَا أَقْوَامٌ يَتَحَلَوْنَ مُودَتَنَا يَكُونُونَ عَلَيْنَا بَارِقَةً، وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَسْبُونُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ. رَوَاهُ خَثِيمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَطْرَابَلِسِيُّ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ»، وَاللَّالِكَاثِيُّ فِي «السَّنَةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْهُ أَيْضًا: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ لَهُمْ نَبْزٌ، يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ، يَرْفُضُونَ الْإِسْلَامَ، فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ»<sup>(٣)</sup>؛ أَي: كَالْمُشْرِكِينَ فِي الْخُرُوجِ عَنْ كِمَالِ دِينِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ أُطْلِقَ وَيُرَادُ بِهِ التَّأَكُّدُ لِلزَّجْرِ، وَالْمَبَالِغَةُ فِي التَّهْدِيدِ وَالْوَعِيدِ، وَكَذَا قَوْلُهُ: «يَرْفُضُونَ الْإِسْلَامَ»؛ أَي: بَعْضُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَحْكَامِ.

(١) المصدر السابق (٢/٥١٣).

(٢) رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٨٠٣) من حديث علي رضي الله عنه. وإسناده ضعيف.

(٣) تقدم تخريجه.

ومنها: ما رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «إِنْ سَرَّكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّ قَوْمًا يَتَحَلُّونَ حُبَّكَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، لَهُمْ نَبِزٌ، يُقَالُ لَهُمْ: الرَّافِضَةُ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَجَاهِدْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ». رواه ابن بشران والحاكم في «الكنى»<sup>(١)</sup>.

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَإِنْ كَانَتْ أَسَانِيدُهَا ضَعِيفَةً، لَكِنْ يَتَقَوَّى بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، فَتَرْتَقِي إِلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ، الَّذِي يَصِحُّ الْاِسْتِدْلَالُ بِهِ فِي الْأُمُورِ الظَّنِّيَّةِ الْفَقْهِيَّةِ، فَيُقْتَلُ السَّابُّ لِلصَّحَابَةِ مِنَ الطَّائِفَةِ الْخَارِجَةِ أَوْ الرَّافِضَةِ.

وإنما قلنا بطريق السِّيَاسَةِ الْعُرْفِيَّةِ الْفِرْعَوِيَّةِ، لَا بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ مِنَ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْخَالَفَ الْقَوَاعِدَ الْكَلِيَّةَ الثَّابِتَةَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ امْرُؤٌ مُسْلِمٌ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: قَتْلِ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ، وَزَنًا بِأِحْصَانٍ، وَارْتِدَادٍ. وَالسِّيَاسَةُ وَارِدَةٌ فِي الْأَخْبَارِ وَمَشَاهِيرِ الْأَثَارِ، وَمِنْ جُمْلَتِهَا تَغْرِيبُ الْعَامِ لِلزَّانِي، وَقَطْعُ يَدِ النَّبَاشِ وَأَمْثَالِهِمَا، وَمِنْهَا قَتْلُ تَارِكِ الصَّلَاةِ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيَّةِ، فَاذْفَعُ اعْتِرَاضَهُمْ عَلَى السَّادَةِ الْحَنْفِيَّةِ فِي قَتْلِ الرَّافِضَةِ، حَيْثُ وَهَمُوا أَنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ دَلِيلٌ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ يُحَقِّقُوا مَا قَدَّمْنَا هُنَاكَ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَيْضًا: جَوَازُ مَقَاتِلَةِ الْأَرْفَاضِ، وَيُؤَيِّدُهُ مُقَاتَلَةُ عَلِيٍّ لِلخَوَارِجِ فِي حَالِ الْإِعْرَاضِ، إِلَّا أَنَّهُ يُعَامَلُ مَعَهُمْ مِثْلَ مُعَامَلَةِ عَلِيٍّ مَعَ أَمْثَالِهِمْ مِنْ عَدَمِ سَبِي نِسَائِهِمْ وَذَرَائِعِهِمْ، وَعَدَمِ التَّعَرُّضِ لِأَفْرَادِهِمْ بَعْدَ فَرَاغِ قِتَالِهِمْ وَدُخُولِهِمْ فِي الْإِطَاعَةِ، كَمَا حَقَّقْتُ هَذِهِ الْأُمُورَ جَمِيعَهَا فِي مَحَالِّهَا الْمُفْصَلَةِ فِي بَيَانِ أَحْوَالِهِمْ.

ومنها: عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ وَشِيعَتُكَ فِي الْجَنَّةِ، وَسَيَاتِي

(١) رواه ابن بشران في «أماليه» (٥٠٠)، والبغوي في «تفسيره» (١٩٨٨)، وقال: في إسناد هذا



قَوْمٌ لَهُمْ نَبُؤٌ يُقَالُ لَهُمْ: الرَّافِضَةُ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»، وَالْخَطِيبُ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْوَاهِيَّاتِ»<sup>(١)</sup>، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ<sup>(٢)</sup>، ثَقَّةٌ غَالٍ فِي التَّشْيِيعِ، رَوَى لَهُ الشَّيْخَانُ.

وَلَا شَبَهَةَ أَنْ شَيْعَتَهُ كُلُّ مَنْ شَايَعَهُ فِي سُنَّتِهِ، وَتَابَعَهُ فِي طَرِيقَتِهِ وَسِيرَتِهِ، الْمُطَابِقَةَ لِمَا هِيَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ فِي ظَاهِرِهِ وَسَرِيرَتِهِ، وَيُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الدِّينُورِيُّ عَنِ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ: نَظَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى قَوْمٍ بَابِهِ، فَقَالَ لِقَنْبَرٍ<sup>(٣)</sup>: يَا قَنْبَرُ! مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ شَيْعَتُكَ، قَالَ: وَمَا لِي لَا أَرَى فِيهِمْ سِيَمَاءَ الشَّيْعَةِ؟ قَالَ: وَمَا سِيَمَاءُ الشَّيْعَةِ؟ قَالَ: خَمَصُ الْبُطُونِ مِنَ الطَّوِيِّ، يُسُّ الشَّفَاهِ مِنَ الظَّمِيِّ، عُمُشُ الْعِيُونِ مِنَ الْبُكَاءِ<sup>(٤)</sup>.

وَكَأَنَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَرَّمَ وَجْهَهُ - أَشَارَ إِلَى تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سِيَمَاءُهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِمَّنْ أَثَرَ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وَقَوْلِهِ سَبْحَانَهُ فِي حَقِّ أَهْلِ الصُّفَّةِ: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيَمَتِهِمْ لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ الْحَكَافًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وَقَوْلِهِ سَبْحَانَهُ فِي حَقِّ الْمَنَافِقِينَ: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَتَعْرِفَنَّهُمْ بِسِيَمَتِهِمْ وَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠].

(١) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ» (٣٢٩/٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (٢٥٤)، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَالشَّعْبِيِّ، لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عِصَامٍ. وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: فِي رِوَايَتِهِ سَوَازٌ. قَالَ أَحْمَدُ وَيَحْيَى وَالنَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ.

(٢) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «حَجْرٌ»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَ؛ فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ الْأَيَّامِيُّ الْكُوفِيُّ.

(٣) فِي هَامِشِ «ج»: «القنبر على زنة شنبر، فتدبر». ثم كتب: «اسم غلامه رضي الله عنه، كما قال:

إِنِّي إِذَا رَأَيْتُ أَمْرًا مَنكَرًا أَجَجَّتْ نَارًا وَدَعَوْتُ قَنْبَرًا

(٤) رَوَاهُ الدِّينُورِيُّ فِي «الْمَجَالِسَةِ وَجَوَاهِرِ الْعِلْمِ» (١٢٤٩).

وَمِنَ اللَّطَائِفِ مَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ أَرْبَابِ الظَّرَائِفِ، وَهُوَ كَانَ سَنِيًّا فِي غَايَةِ مِنْ حُسْنِ الصُّورَةِ وَنُورِ البَصِيرَةِ، لَكِنَّهُ مُوَلِّعٌ بِالفِسْقِ مِنْ شُرْبِ الخَمْرِ وَغَيْرِهَا مِنَ الأُمُورِ الخَطِيرَةِ، وَهُوَ مِنْ نُدمَاءِ شِيعِيٍّ مِنَ الأَمْرَاءِ، فَذُكِرَ فِي مَجْلِسِهِ بَيَانُ أَمَارَاتِ الأَتْقِيَاءِ وَعَلَامَاتِ الأَشْقِيَاءِ، فَقَالَ السُّنِّيُّ: أَنَا مِنْ فُسَّاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَانظُرُوا فِي وَجْهِ مِنْ سِيَمَا نُورِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَبْصُرُوا فِي طَلْعَةِ الحُسَامِيِّ الَّذِي أَحْدُو وَعَاظَ الشَّيْعَةَ وَأَنْقِيَاءَهُمْ عَلَى مَظَلَّتِهِمُ الشَّيْعَةَ، تَرَوْا عَلَيْهِ مِنْ غِبْرَةِ الظَّلْمَةِ الشَّاهِدَةَ، عَلَى أَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ الظَّلْمَةِ. وَلَعَلَّهُ أَخَذَ هَذَا المَعْنَى اللطيف، وَالمَبْنَى الظريف مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفَرَةٌ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ ﴿٣٩﴾ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴿٤٠﴾ تَرَهَقَهَا قَرَّةٌ ﴿٤١﴾ أُولَئِكَ هُمُ الكُفْرَةُ أَلْفَجْرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨-٤٢].

وقد ورد: «كَمَا تَعِيشُونَ تَمُوتُونَ، وَكَمَا تَمُوتُونَ تُحْشَرُونَ»<sup>(١)</sup>.

وقد صحَّ: أَنَّ الظَّاهِرَ عُنْوَانُ البَاطِنِ<sup>(٢)</sup>.

وهذا أصلٌ في بَابِ الفِرَاسَةِ وَكِتَابِ الكِيَاسَةِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمَنْتَوَسَّعِينَ﴾ [الحجر: ٧٥] أَي: المُنْتَفِرِّسِينَ.

وفي الحديث: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ المَؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ الله»<sup>(٣)</sup>، وَهَذَا قَدْ يَكُونُ بِأَمَارَاتٍ ظَاهِرِيَّةٍ، تَنكشِفُ لِأَرْبَابِ الأَبْصَارِ، وَقَدْ يَكُونُ بِعَلَامَاتٍ بَاطِنِيَّةٍ تَنجَلِي عِنْدَ أَصْحَابِ البَصِيرَةِ وَالأَسْرَارِ.

ومنها: ما رُوِيَ عَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ: عَلِيًّا عَلَى

(١) لم أفق عليه بهذا اللفظ.

(٢) لم أفق عليه.

(٣) رواه الترمذي (٣١٢٧) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وقال: حديث غريب. وإسناده

ضعيف.

المنبر يقول: هلك في رجلان: مُحِبُّ غالٍ، ومُبْغِضُ غالٍ. رواه العشاري في «فضائل الصديق»، وابن أبي عاصم، واللالكائي في «السنة»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لابن أبي عاصم عن علي رضي الله عنه قال: يهلك فينا - أهل البيت - فريقان: مُحِبُّ مُطْرٍ، وباهتٌ مُفْتَرٍ<sup>(٢)</sup>، والإطراء: هو المجاوزة عن الحد في الشناء، والباهت: هو الذي يأتي بالبُهتان على طريق الافتراء.

وفي رواية أخرى له عنه قال: يُحِبُّني قومٌ حتَّى يُدْخِلَهُم حُبِّي النَّارَ، ويُبْغِضُني قومٌ حتَّى يُدْخِلَهُم بُغْضِي النَّارَ<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أخرى له عنه - ورواية الأصبهاني في «الحجة» عنه أيضاً - بلفظ: يهلك في رجلان مُحِبُّ مُفْرَطٍ، ومُبْغِضُ مُفْرَطٍ<sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن المحب الغالي هو الرَّافِضِيُّ، والمُبْغِضُ الغالي هو الخارِجِيُّ. وأما السُّنِّيُّ: فَمُحِبُّ لِعَلِيِّ في المقام العالِي؛ لأنه في الوسط الذي هو القِسطُ الذي أشار إليه قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ...﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]، وتحقيقه: أن خير الأمور أوسطها، وهذا يجري في الاعتقاد، وفي الأفعال والأخلاق وسائر الأحوال، كما لا يخفى على أرباب الكمال، فإن مدار التوحيد على التوسط بين التشبيه والتنزيه، كما في الآيات والأحاديث المتشابهات، وكقولهم: لا عين ولا غير، في تحقيق صفات الذات، وكذا مذهبهم بين المعطلة والمجسمة، وبين القدرية والجبرية، وبين الرِّفْضِ والخُرُوجِ.

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٤)، وأحمد بن منيع (٦٦٧٦ - إتحاف الخيرة)، وقال البوصيري: رواه ثقات.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٠٥). وفي إسناده جوير، وهو متروك.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٦).

(٤) رواه قوام السنة الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (٣٦١).

وكذا يُعْتَبَرُ التَّوَسُّطُ فِي اسْتِحْسَانِ الْأَخْلَاقِ كَالشَّجَاعَةِ، فَإِنهَا حَالَةٌ بَيْنَ التَّهَوُّرِ  
وَالجُبْنِ، وَالسَّخَاوَةِ بَيْنَ التَّبْدِيرِ وَالْبُخْلِ، وَالتَّوَاضِعِ بَيْنَ الكِبَرِ وَالْمَهَانَةِ وَنَحْوَهَا عِنْدَ مَنْ  
يَعْرِفُ عِلْمَ الْأَخْلَاقِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَسَنَةِ وَالذَّمِيمَةِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي عِلْمِ الْمَعَاشِ:  
﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧].

وفي الحديث: «الاقْتِصَادُ نِصْفُ الْمَعِيشَةِ»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «مَا عَالَ مَنْ  
اِقْتَصَدَ»<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافَتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾  
[الإسراء: ١١٠]، وَقَالَ عَزَّ وَعَلَا حِكَايَةً عَنِ وِصَايَةِ لِقْمَانَ: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَسِيكَ  
وَأَعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [لقمان: ١٩].

وَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ عَلِمْتَ أَنَّ شِيعَةَ عَلِيٍّ لَيْسَ إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ هُنَالِكَ، فَإِنْ غَيْرُهُمْ  
إِمَّا مُبْغِضٌ مُفْرَطٌ كَالْخَوْرَاجِ، حَيْثُ سَبُّهُ وَلَعْنُوهُ وَكُفْرُوهُ وَحَارْبُوهُ، وَإِمَّا مُحِبٌّ مُفْرَطٌ  
كَالرَّوَافِضِ، فَإِنَّهُمْ فَضَّلُوهُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْأَصْفِيَاءِ، كَمَا  
يُنَادِي مُنَادِيهِمْ مَا بَيْنَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ: مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ خَيْرُ الْبَشَرِ.

وَهَذَا مَعَ كَوْنِهِ بَدْعَةً قَبِيحَةً فِي إِدْخَالِهِ بَيْنَ كَلِمَاتِ الْأَذَانِ، كَلِمَةٌ كُفِّرَ فِيهَا  
فُضِيحَةٌ عِنْدَ الْأَعْيَانِ، بِخِلَافِ بَدْعَتِهِمْ فِي قَوْلِهِمْ: (حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ)؛ فَإِنَّهُ  
أَمْرٌ سَهْلٌ، حَيْثُ يَصِحُّ فِي الْمَعْنَى، وَإِنْ لَمْ يَرُدُّ فِي الْأَذَانِ هَذَا الْمَبْنَى، مَعَ أَنَّهُ  
مُسْتَدْرَكٌ مُسْتَعْنَى عَنْهُ بَعْدَ قَوْلِهِ: (حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ).

(١) رواه أبو الشيخ في «أمثال الحديث» (٨٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٢/١٢) من  
حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وإسناده ضعيف.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٤٧٧/١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١١٨)، و«المعجم  
الأوسط» (٥٠٩٤) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفي أسانيدهم إبراهيم بنُ  
مسلم الهجري، وهو ضعيف.

ثُمَّ بَالِغَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ؛ فَكَفَّرَتْ أَبَا بَكْرٍ لِأَخْذِهِ حَقَّ عَلَيَّ وَمُخَالَفَتِهِ، وَكَفَّرَتْ عَلِيًّا لِسُكُوتِهِ عَنْهُ وَرِضَائِهِ بِمُوَافَقَتِهِ، وَنَفَّوْا جَوَازَ التَّقْيَةِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ جَائِزَةً لَكَانَ أَوْلَى أَنْ يُقَاتَلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ، فَإِنَّهُ كَانَ أَكْثَرَ جُنُودًا مِنَ الصَّدِيقِ، وَأَكْبَرَ قَبِيلَةً مِنْهُ عِنْدَ التَّحْقِيقِ.

ثُمَّ بَالِغَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فِي مَحَبَّتِهِ حَتَّى فَضَّلْتُهُ عَلَى النَّبِيِّ وَسَائِرِ أُمَّتِهِ، كَمَا اشْتَهَرَ عَنْ بَعْضِ شُعَرَاءِهِمْ، الْمَعْتَبَرِ عِنْدَ كِبَرَائِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ غَرَضٌ مِنْ كَسْرِ الْأَصْنَامِ إِلَّا أَنَّهُ يُوَصِّلُ الْمُصْطَفَى كَتِفَهُ إِلَى قَدَمِ الْمُرْتَضَى وَيَتَشَرَّفُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ الْأَعْلَى.

وَمُضْمُونُ هَذَا الْبَيْتِ مَشْهُورٌ الْآنَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ وَيَقْرَؤُونَهُ وَيَنْقَلِبُونَهُ وَيَسْتَحْسِنُونَهُ، وَلَمْ يَعْرِفُوا مِنْ كَمَالِ حِمَاqَتِهِمْ فِي مَرْتَبَةِ الْعَقْلِ وَجِهَالَتِهِمْ فِي مَقَامِ النُّقْلِ أَنَّ كَسْرَ الْأَصْنَامِ فَرَضٌ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ قَطُّ لَمْ يُفْضَلْ وَلِيُّ عَلَى نَبِيِّ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ.

ثُمَّ بَالِغَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فِي سُوءِ الْإِعْتِقَادِ مِنْ جَعْلِ النَّبِيِّ وَعَلَيٍّ فِي الْإِبْجَادِ لَوْصِفِ الْإِتْحَادِ فِي الْمَعْنَى، وَلَوْ تَغَايِرَا فِي الْمَبْنَى.

ثُمَّ بَالِغَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَقَالُوا أَخْطَأَ جِبْرِيْلُ فِي إِيْصَالِ التَّنْزِيلِ، حَيْثُ أَنْزَلَهُ عَلَى النَّبِيِّ وَعَقَلَ عَنْ عَلِيٍّ، وَيُسَمُّونَ هَذِهِ الطَّائِفَةَ بِالْغَرَابِيَّةِ؛ حَيْثُ تَوَهَّمُوا أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُشَابَهُ عَلِيًّا فِي كَمَالِ الصُّوْرَةِ، بِحَيْثُ يَتَوَهَّمُ الْإِتْحَادُ حَالَ الضَّرُورَةِ.

وَمَنْ عَرَفَ شِمَائِلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْخَلْقِ وَالْخَلْقِ، عَرَفَ أَنَّهُ لَا مُنَاسَبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ، لَا فِي الصُّوْرَةِ وَلَا فِي السَّيْرَةِ، مَعَ أَنَّ تَخْطِئَةَ جِبْرِيْلَ مُسْتَلْزَمٌ لِتَخْطِئَةِ الرَّبِّ الْجَلِيلِ، حَيْثُ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ مَا نَبَّهَ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي مُدَّةِ ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ سَنَةً بِنُجُومٍ مُفَرَّقَةٍ، مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥]، وَهَذَا كَمَا تَرَى كَفَرٌ صَرِيحٌ وَإِلْحَادٌ قَبِيحٌ.

ثُمَّ بَالِغَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تُسَمَّى النُّصَيْرِيَّةَ، يَقُولُونَ لِعَلِيِّ بِالْأَلُوهُيَّةِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا بَيَّنَّاهُ فِي مَوَاضِعَ مِمَّا أَلْفَنَاهُ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ عَلِيًّا لَهُ مُشَابَهَةٌ بِعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، حَيْثُ كَفَرَ الْيَهُودُ بِسَبَبِ إِفْرَاطِهِمْ فِي بُغْضِهِ وَنَسَبَتِهِ إِلَى مَا لَا يَلِيقُ بِهِ مِمَّا يُصَانُ عَنْهُ اللَّسَانُ، وَكَفَرَ النَّصَارَى بِإِفْرَاطِهِمْ فِي حُبِّهِ وَنَسَبَتِهِ إِلَى التَّثْلِيثِ وَالِاتِّحَادِ وَالْعَيْنِيَّةِ، الْمُشَارَكَةِ لَهُمْ فِي هَذِهِ بِخُصُوصِهَا الطَّائِفَةَ الْوَجُودِيَّةَ.

وَبَطْلَانُ أَقْوَالِ هَذِهِ الطَّوَائِفِ ظَاهِرٌ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْخَوَاصِّ وَالْعَوَامِّ، وَقَدْ أَوْضَحْنَا الْأَدِلَّةَ الْعَقْلِيَّةَ وَالْحُجُجَ النَّقْلِيَّةَ فِي كِتَابِنَا الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّفْسِيرِ وَالْأَحَادِيثِ وَأَقْوَالِ الصُّوفِيَّةِ.

ثُمَّ مِنَ اللَّطَائِفِ مَا ذَكَرَهُ الْمَرْغِينَانِي: أَنَّ الشَّيْطَانَ الطَّاقَ<sup>(١)</sup> - وَهُوَ شَيْخٌ لِلرَّافِضَةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ - كَانَ يَتَعَرَّضُ لِلْإِمَامِ الْأَعْظَمِ كَثِيرًا مِنَ الْأَيَّامِ، فَدَخَلَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا فِي الْحَمَّامِ، وَكَانَ فِيهِ الْإِمَامُ، وَكَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ بِمَوْتِ الْأُسْتَاذِ حَمَادٍ، فَقَالَ الشَّيْطَانُ: مَاتَ أُسْتَاذُكُمْ فَاسْتَرَحْنَا مِنْهُ، فَقَالَ الْإِمَامُ: أُسْتَاذُنَا مَاتَ، وَأُسْتَاذُكُمْ مِنَ الْمُنْظَرِينَ إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ، فَتَحَيَّرَ الرَّافِضِيُّ وَكَشَفَ عَوْرَتَهُ، فَغَمَضَ الْإِمَامُ نَظْرَهُ، فَقَالَ الشَّيْطَانُ: يَا نِعْمَانُ! مُدَّكُمْ أَعْمَى اللَّهُ بَصْرَكَ؟ فَقَالَ: مُدَّ هَتَكَ اللَّهُ سِتْرَكَ، فَبَادَرَ الْإِمَامُ إِلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ، وَأَنْشَأَ هَذَا الْكَلَامَ:

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي طَرِيفَةَ الْبَجَلِيِّ الْكُوفِيِّ، أَبُو جَعْفَرٍ، الْمُتَكَلِّمُ الْمُعْتَرِضِيُّ الشَّيْعِيُّ الْمُبْتَدِعُ، الْمَلْقَبُ شَيْطَانَ الطَّاقِ، نَسَبَ إِلَى سَوْقٍ فِي طَاقِ الْمَحَامِلِ بِالْكُوفَةِ، كَانَ يَجْلِسُ لِلصَّرْفِ بِهَا، فَيَقَالُ: إِنَّهُ اخْتَصَمَ مَعَ صَيرِي فِي آخِرِ فِي دَرَاهِمِ زَائِفٍ فَغَلَبَ، فَقَالَ: أَنَا شَيْطَانُ الطَّاقِ. وَيَقَالُ: أَوَّلُ مَنْ لَقِبَهُ بِشَيْطَانَ الطَّاقِ أَبُو حَنِيفَةَ مَعَ مَنَازَرَةِ جَرَتْ بِحَضْرَتِهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَعْضِ الْحُرُورِيِّ، وَنَسَبَ إِلَيْهِ فَرَقَةٌ يُقَالُ لَهَا: (الشَّيْطَانِيَّةُ) عَدَّهَا الْمَقْرِيضِيُّ مِنْ فِرْقِ (الْمُعْتَزِلَةِ) وَقَالَ: انْفَرَدَ بِطَائِمَةٍ، وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ حَتَّى يَقْدَرَهُ، وَأَمَّا قَبْلَ تَقْدِيرِهِ فَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَعْلَمَهُ، وَلَوْ كَانَ عَالِمًا بِأَفْعَالِ عِبَادِهِ لَاسْتَحَالَ أَنْ يَمْتَحِنَهُمْ وَيَخْتَبِرَهُمْ. انظر ترجمته: «لسان الميزان» (٧/٣٧٤)، «تاريخ الإسلام» (٤/٦٥٢).

أَقُولُ وَفِي قَوْلِي بِلَاغٌ وَحِكْمَةٌ وَمَا قُلْتُ قَوْلًا جِئْتُ فِيهِ بِمُنْكَرٍ  
أَلَا يَا عَبَادَ اللَّهِ خَافُوا إِلَهُكُمْ وَلَا تَدْخُلُوا الْحَمَّامَ إِلَّا بِمَنْزَرٍ<sup>(١)</sup>

وَمِنْهَا مَا قَالَ أَبُو الْفَضْلِ الْكِرْمَانِيُّ: إِنَّهُ لَمَّا دَخَلَ الْخَوَارِجُ الْكُوفَةَ، وَرَأَيْهِمْ  
تَكْفِيرُ كُلِّ مَنْ أَدْنَبَ، وَتَكْفِيرُ كُلِّ مَنْ يَكْفِرُهُ، قِيلَ لَهُمْ: هَذَا شَيْخٌ هَوَّلَاءُ، فَأَخَذُوا  
الْإِمَامَ، وَقَالُوا: تُبُّ مِنَ الْكُفْرِ، فَقَالَ: أَنَا تَائِبٌ مِنْ كُلِّ كُفْرٍ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنَّهُ قَالَ:  
أَنَا تَائِبٌ مِنْ كُفْرِكُمْ، فَأَخَذُوهُ، فَقَالَ لَهُمْ: أْبَعْلِمُ قَلْتُمْ أَمْ بَطْنٌ، قَالُوا: بَطْنٌ، قَالَ:  
إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ، وَالْإِثْمُ ذَنْبٌ؛ فَتَوَبُّوا مِنَ الْكُفْرِ، قَالُوا: تُبُّ أَيْضًا مِنَ الْكُفْرِ،  
فَقَالَ: أَنَا تَائِبٌ مِنْ كُلِّ كُفْرٍ. فَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْخُصُومُ: إِنَّ الْإِمَامَ اسْتُتِيبَ مِنْ  
الْكُفْرِ مَرَّتَيْنِ، وَلَبَّسُوا عَلَى النَّاسِ، أَنْتَهَى<sup>(٢)</sup>.

وَوَقَعَ لِي نَظِيرُ هَذَا الْحَالِ مَعَ بَعْضِ الْجُهَّالِ مِنْ قُضَاةِ الْأَرْوَامِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا سَمِعَ بِي  
أَنِّي طَعَنْتُ فِي كَلَامِ ابْنِ عَرَبِيٍّ، وَهُوَ مُعْتَقِدٌ طَرِيقَةَ الْغَيْبِيِّ، قَالَ لِي: تُبُّ إِلَى اللَّهِ، فَقُلْتُ:  
أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ مَا كَرَهُ اللَّهُ.

وَمِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الْغَزْنَويُّ عَنِ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ الْأَعْمَشِ فِي  
مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِي فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى وَابْنُ شُبْرُمَةَ، وَكَانَ  
الْإِمَامُ أَكْبَرَهُمْ، فَبَدَأَ بِالْكَلامِ، وَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ؛ فَإِنَّكَ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ،  
وَقَدْ كُنْتَ تُحَدِّثُ عَنِّي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِأَحَادِيثَ لَوْ أَمْسَكَتَهَا لَكَانَ خَيْرًا  
لَكَ، فَقَالَ الْأَعْمَشُ: أَسْنَدُونِي؛ أَلْمَثَلِي يُقَالُ هَذَا؟! حَدَّثَنِي أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى  
لِي وَلِعَلِّي بِنِ أَبِي طَالِبٍ: أَدْخَلَا الْجَنَّةَ مَنْ أَحَبَّكُمَا، وَأَدْخَلَا النَّارَ مَنْ أَبْغَضَكُمَا،

(١) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للكردي (ص ١٨٠)، و«الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢/٤٧٧).

(٢) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للكردي (ص ٢٢٤)، و«الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (١/٤٨٦).

وذلك قوله تعالى: ﴿الْيَاقِ فِي جَهَنَّمَ كُلِّ كَفَّارٍ عِنْدِي﴾ [ق: ٢٤]، فقال الإمام: قوموا حتى لا يجيء بأكثر من هذا، قال: فوالله ما جزنا الباب حتى مات<sup>(١)</sup>.

ومنها ما ذكره الكردي: أن للرافضة أحاديث مَوْضُوعَاتٍ وتأويلاتٍ باطلة في الآيات، وزياداتٍ وتصحيقاتٍ كزيادة: (والعصر ونوائب الدهر)، وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾ [الليل: ١٢] صحّفوه بحذف النون فقرؤوا: (إن علينا للهدى).

وهم قومٌ بُهتُ يزعمون أن عثمان أسقط خمس مئة كلمة من القرآن، منها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ [آل عمران: ١٢٣] وزادوا فيه: (سيف علي).

قال: وهذا وأمثاله كفرٌ، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]؛ فَمَنْ أَنْكَرَ حَرْفًا مِمَّا فِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ أَوْ زَادَ فِيهِ أَوْ نَقَصَ فَقَدْ كَفَرَ، انتهى<sup>(٢)</sup>.

وقد صحّف النَّصَارَى قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ فِي «الإنجيل»: «وُلِدْتُ عَيْسَى (بتشديد اللام)؛ فخفّفوها، وخرجوا عن الإسلام باعتقاد هذا الكلام.

ومنها: أنه كان في الكوفة زمن أبي حنيفة رافضي له بغلتان، سمى أحديهما أبا بكر والأخرى عمر، وكان يضربهما في الخدمة ويُعذّبهما، فانتشر الخبر: أن أحديهما رفسته حتى قتلتها، فقال الإمام: انظروا؛ فإن البعلة التي سمّاها بعمر هي التي قتلتها، ففحصوا عن القضية فرأوا أن الأمر كما ذكر.

أقول: وما ذاك إلا لكون عمر من مظاهر الجلال، كما أن الصديق من مظاهر الجمال، ولذا كان أشد على الكفار والرافضة الفجار.

(١) أورد القصة القرشي في «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٤٨٦/١)، والحديث رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٤٠٠/١)، وقال ابن الجوزي: هذا حديث مَوْضُوعٌ وكذب على الأعمش، والواضع له إسحاق النخعي، وقد ذكرنا آنفاً أنه كان من الغلاة في الرّفْض الكذّابين، ثم قد وضعه عليّ الجمّاني، وهو كذابٌ أيضاً.

(٢) انظر: «مناقب أبي حنيفة» للكردي (ص ٢٨٧).



ولقد قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ شَاوَرَ أَصْحَابَهُ الْكِرَامَ فِي أَسَارِي بَدْرٍ، فَأَشَارَ أَبُو بَكْرٍ  
بِأَخِذِ الْفِدَاءِ مِنْهُمْ، وَعَمُرُ بِالْإِهْلَاكِ فِيهِمْ: «إِنَّ مَثَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمَثَلِ إِبْرَاهِيمَ؛ حَيْثُ قَالَ:  
﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَكَعَيْسَى فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنْ تَعَدَّيْتُمْ فَإِنَّهُمْ  
عِبَادُكُمْ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، وَمَثَلَكَ يَا عُمَرُ كَمَثَلِ نُوحٍ فِي  
قَوْلِهِ: ﴿رَبِّ لَأَنْذَرَنَّ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَارًا﴾ [نوح: ٢٦]، وَكُمُوسَى فِي قَوْلِهِ: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ  
عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدِّدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ...﴾ [الآية: يونس: ٨٨]»<sup>(١)</sup>.

وَبِهَذَا ظَهَرَ صِحَّةُ مَعْنَى مَا اشْتَهَرَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «عِلْمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ  
بَنِي إِسْرَائِيلَ»<sup>(٢)</sup>. وَإِنْ كَانَ مَبْنَاهُ مِمَّا لَا أَصْلَ لَهُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، غَفَلَ عَنِ هَذَا السَّيِّدِ جَمَالَ  
الدِّينِ، حَيْثُ ذَكَرَهُ بِعَنْوَانِ الْحَدِيثِ فِي صَدْرِ «رَوْضَةِ الْأَحْبَابِ»<sup>(٣)</sup>، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.  
وَمِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: دُعِيْتُ إِلَى مَيْتٍ لِأَغْسَلَهُ،  
فَلَمَّا كَشَفْتُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا أَنَا بِحَيَّةٍ قَدْ تَطَوَّقَتْ عَلَيَّ حَلْقِيهِ، فَذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ  
يُسَبُّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ<sup>(٤)</sup>.

وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ: أَنَّهُ آتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: كُنْتُ أَنْبَسُ  
الْقُبُورَ، وَكُنْتُ أَجِدُ قَوْمًا وَجُوهَهُمْ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَكُتِبَ إِلَيَّ الْأَوْزَاعِيُّ يَسْأَلُهُ، فَقَالَ:  
أُولَئِكَ قَوْمٌ مَاتُوا عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الإمام أحمد (٣٨٣/١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) قال السخاوي: قال شيخنا ومن قبله الدميري والزرکشي: إنه لا أصل له، زاد بعضهم: ولا يعرف في  
كتاب معتبر. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٤٥٩).

(٣) كتاب «روضة الأحباب في سير النبي عليه الصلاة والسلام والآل والأصحاب» لجمال الدين  
ابن عطاء الله بن فضل الله الشيرازي، النيسابوري، توفي سنة (١٠٠٠هـ)، وهو باللغة الفارسية،  
في مجلدين. انظر: «كشف الظنون» (١/٩٢٢).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «القبور» (١٢٩).

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «القبور» (٩٩).

وقد سُئِلَ الأوزاعيُّ: أَنَّهُ يَمُوتُ اليَهُودِيُّ والنصْرانيُّ وَسَائِرُ الكُفَّارِ ولا نرى مثلَ هذا؟ فقال: نَعَمْ أَوْلَيْكَ لا شَكَّ أَنَّهُمْ في النَّارِ، ويُرِيكُم اللهُ في أَهلِ التَّوْحِيدِ لِتَعْتَبِرُوا. ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ في «شرح الصُّدُورِ في أَحْوالِ القُبُورِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ يَتَعَلَّقُ بِهَذَا المَبْحَثِ مَسَائِلُ مَهْمَةٌ ودلائلُ تامَّةٌ، تركناها مَخَافَةَ مَلَامَةِ أربابِ الجَهالةِ وضلالةِ العامَّةِ، وإنْ كانَ اللهُ سُبْحانَهُ اختارَ لنا الطَّريقَةَ المُلَائمةَ، فَطائِفَةُ الأزبكيةِ وجَهلةُ ما وِراءَ النَّهْرِ، يَنسُبُونَ أَهلَ خِرَاسانَ إلى الروافضِ وَهُمُ بَرِيثُونَ مِنْهُمُ، وجماعةُ القزلباشيةِ والعِراقيةِ الأوباشيةِ يَنسُبُونَهم إلى الخوارجِ، وَهُمُ مُتَزَهُونَ عَنْهُمُ. وقد قِيلَ: مَنْ كَمَلَ مِنَ العُلَماءِ ابْتُلِيَ بِأربَعَةٍ مِنَ الأَشياءِ: شِماتَةُ الأعداءِ، ومِلامَةُ الأَصْدِقاءِ، وَطَعَنُ الجُهلاءِ، وحَسَدُ العُلَماءِ، لَكِنُ أَقولُ كَمَا قالَ وَكيعُ مِنَ قولِ بَدِيعِ:

إِنْ يَحْسُدُونِي فَإِنِّي غَيْرُ لائِمِهِمْ      قَبْلِي مِنَ النَّاسِ أَهْلُ الفَضْلِ قَدْ حَسَدُوا  
فَدَامَ لِي وَلَهُمْ ما بِي وَمَا بِهِمْ      وَمَاتَ أَكثَرُنا غَيْظاً لِمَا وَجَدُوا

قالَ اللهُ تَعالَى: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ [آلِ عِمْرانَ: ١٥٩]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ كانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنصُرَهُ اللهُ في الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ هَلْ يَذهَبُ كَيْدُهُ ما يَغِيظُ﴾ [الحج: ١٥].

ولقد أَحسَنَ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ في قولِهِ الحَسَنُ:

هُمُ يَحْسُدُونِي وَشَرُّ النَّاسِ مَنزِلَةٌ      مَنْ عَاشَ في النَّاسِ يَوماً غَيْرَ مَحسُودٍ<sup>(٢)</sup>

قالَ تَعالَى: ﴿أَمِ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

وَلِلَّهِ دَرُّ قائلِهِ:

(١) انظر: «شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور» (ص ١٧٨).

(٢) البيت لمعن بن زائدة في «حلية المحاضرة» (٧٥ / ١)، و«ربيع الأبرار» (٣ / ٣٨٥)، ولعل محمد بن

الحسن تمثل هذا البيت فقله.

مَا يَضُرُّ الْبَحْرَ أَمْسَى زَاخِرًا      إِنَّ رَمَى فِيهِ غُلَامٌ بِحَجَرٍ<sup>(١)</sup>  
 وَقَدْ عَرَفَ مِنْ أَنْصَفٍ: أَنَّ مَنْ صَنَّفَ فَقَدْ اسْتُهْدَفَ، فَأَيُّ كَلَامٍ أَفْصَحُ مِنْ كَلَامِ  
 رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَقَدْ قَالُوا: ﴿أَسْطِيزُ الْأَوْلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥].

وَقَدْ قَالَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ آبَائِهِ أَجْمَعِينَ:

يَارُبَّ جَوْهَرِ عِلْمٍ لَوْ أَبُوحُ بِهِ      لَقِيلَ لِي أَنْتَ مِمَّنْ يَعْبُدُ الْوَتْنَا  
 وَلَا اسْتَحَلَّ رَجَالٌ مُسْلِمُونَ دَمِي      يَرُونَ أَفْبَحَ مَا يَأْتُونَهُ حَسَنًا<sup>(٢)</sup>

ثُمَّ مَا يَجِبُ عَلَيْنَا التَّنْبِيهُ مِمَّا ثَبَتَ لَدَيْنَا، وَهُوَ أَنَّهُ قَدْ عُلِمَ مِمَّا قَدَّمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتِ  
 الْكُفْرُ إِلَّا بِالْأَدْلَةِ الْقَطْعِيَّةِ، وَإِذَا جَوَّزَ عُلَمَاؤُنَا الْحَنْفِيَّةُ قَتْلَ الرَّافِضِيِّ بِالشَّرْطِ الشَّرْعِيِّ،  
 عَلَى طَرِيقِ السِّيَاسِيَّةِ الْعُرْفِيَّةِ، فَلَا يَجُوزُ إِحْرَاقُهُ بِالنَّارِ وَنَحْوِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْقَتْلِ الشَّنِيعَةِ،  
 بَلْ يُقْتَلُ بِالسَّيْفِ وَنَحْوِهِ مِنْ آلَاتِ الْمَوْتِ السَّرِيعَةِ، لِقَوْلِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ: «إِذَا  
 قَتَلْتُمْ؛ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ»<sup>(٣)</sup>، وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَعْدُبُوا بَعْدَابِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

ثُمَّ الرَّجْمُ مَخْتَصٌّ بِالزَّانِي الْمُحَصَّنِ لِأَسْوَأِهِ، فَقَدْ وَرَدَ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(٥)</sup>،  
 وَلَمْ يَقُلْ: فَارْجُمُوهُ، بَلِ اللَّائِقُ أَنَّهُ يُسْتَتَابُ، وَإِنْ أَظْهَرَ شَبَهَةً يَرْتَوِي لَهُ بِالْجَوَابِ لِيُظْهِرَ لَهُ  
 وَجْهَ الصَّوَابِ.

فَفِي «الْخِلَاصَةِ»: الْجَاهِلُ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَلَمْ يَدْرِ أَنَّهَا كُفْرٌ، قَالَ

(١) انظر: «البيان والتبيين» (١/ ٧٥)، و«ربيع الأبرار» (٣/ ١٦٥)، ونسبه الثعلبيُّ في «المنتحل» (ص ١٥٢) للفرزدق.

(٢) نسبة الفتني الهندي في «مجمع بحار الأنوار» (٥/ ٨٤) لزَيْنِ الْعَابِدِينَ.

(٣) رواه مسلم (١٩٥٥) من حديث شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) رواه البخاري (٢٨٥٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) هو جزء من حديث ابن عباس المتقدم.

بعضهم: لا يكونُ كُفْرًا، ويُعذرُ بالجهل، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَصِيرُ كَافِرًا، ثُمَّ قَالَ: وَإِذَا كَانَ فِي الْمَسْأَلَةِ وَجُوهٌ تَوْجِبُ التَّكْفِيرَ، وَوَجْهٌ وَاحِدٌ يَمْنَعُ؛ فَعَلَى الْمَفْتِي أَنْ يَمِيلَ إِلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ. انتهى<sup>(١)</sup>.

فَيَجِبُ أَنْ يَتَفَحَّصَ عَنْهُ هَلْ يَسِبُّ جَاهِلًا أَوْ خَاطِئًا أَوْ مُكْرَهًا أَوْ مُسْتَحِلًّا؟ فَنَفِي «الْخُلَاصَةَ»: أَنْ مَنْ اعْتَقَدَ الْحَرَامَ حَلَالًا، إِنَّمَا يَكْفُرُ إِذَا كَانَتْ الْحُرْمَةُ ثَابِتَةً بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ، أَمَا إِذَا كَانَتْ بِأَخْبَارِ الْآحَادِ لَا يَكْفُرُ.

ثُمَّ بَعْدَ قَتْلِهِ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَكْفِينُهُ وَتَدْفِينُهُ وَالصَّلَاةَ عَلَى جَنَازَتِهِ؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ جَعَلَ هَذَا كُلَّهُ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ الْوَاجِبِ عَلَى بَعْضِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ الْقِيَامَ بِالرَّعَايَةِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «صَلُّوا عَلَيَّ كُلُّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ»<sup>(٢)</sup>.

هَذَا وَقَدْ وَرَدَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا؛ أَكْثَرَ فُقَهَاءَهُمْ وَأَقَلَّ جُهَّالَهُمْ، فَإِذَا تَكَلَّمَ الْفَقِيهُ وَجَدَ أَعْوَانًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ الْجَاهِلُ فُهِرَ، وَإِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ شَرًّا أَكْثَرَ جُهَّالَهُمْ وَأَقَلَّ فُقَهَاءَهُمْ؛ فَإِذَا تَكَلَّمَ الْجَاهِلُ وَجَدَ أَعْوَانًا؛ فَإِذَا تَكَلَّمَ الْفَقِيهُ فُهِرَ». رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

وَفِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ: «إِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا بَدَلَكَ مِنْهُ، فَعَلَيْكَ نَفْسُكَ وَدَعِ أَمْرَ الْعَوَامِ،

(١) انظر: «لسان الحكام» لابن الشُّحْنَةَ (ص ٤١٤).

(٢) رواه أبو داود (٢٥٣٣)، والدارقطني (٥٧/٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقال الدارقطني: مكحول لم يسمع من أبي هريرة ومن دونه ثقات.

(٣) رواه الديلمي في «الفردوس» (٩٥٢)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وفي إسناده:

فإنَّ ورَاءَكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، فَمَنْ صَبَرَ فِيهِنَّ قَبِضَ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَالَمِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ عَمَلَهُ»، قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»<sup>(١)</sup>.

وإلى هذا أشارَ وليُّ الله الشاطبيُّ في «قصيدته»:

وهَذَا زَمَانُ الصَّبْرِ مَنْ لَكَ بِالتِّي كَقَبْضِ عَلَى جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ الْبَلَاءِ<sup>(٢)</sup>  
وَزَمَانُهُ كَانَ فِي قَرْنِ خَمْسِ مِئَةٍ، وَأَمَّا الْيَوْمُ فَقَدْ تَجَاوَزَ عَنِ الْأَلْفِ بَضْعَةَ عَشْرٍ،  
فَتَدَبَّرَ فِيمَا زَادَ مِنَ الْكَدْرِ.

ولقد أجمع السلفُ الصالحُ على التحذيرِ من أهلِ زمانهم ومن قُربِ مكانهم، وآثروا العزلةَ والخلوةَ، واجتنبوا الخُلطةَ والجلوةَ، وأمروا بذلكَ وتواصوا به هُنالكَ، ولا شكَّ أنهم كانوا أنصحَ وبأمرِ الدينِ أبصرَ، وأنَّ الزمانَ ليسَ بعدهم خيراً مما كانَ بل شراً منه وأمرٌ، وفي معناه ما وردَ في الخبرِ المعتبرِ: «لا يأتي على أمتي زمانٌ إلاَّ الذي بعده شرُّ منه» رواه البخاريُّ<sup>(٣)</sup>.

وفي «الكبير» للطبرانيِّ عن أبي الدرداءِ مرفوعاً: «مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا يَنْقُصُ الْخَيْرُ فِيهِ، وَيَزِيدُ الشَّرُّ»<sup>(٤)</sup>.

وذلكَ لأنَّ كلَّ مَنْ أبعدَ عن نورِ المشعلِ المُحمديِّ، وقعَ في نوعٍ من ظلمةِ الردىِّ.

(١) رواه أبو داود (٤٣١٤)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن حبان (٣٨٥) من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

(٢) انظر: «حرز الأمانى ووجه التهاني» للشاطبي (ص ٧).

(٣) رواه البخاري (٦٦٥٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» في القسم المفقود منه، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٢٠): فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، ورجل لم يسم.

ونقل المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٨٦) عن السخاوي أنه قال في هذا الحديث: سنده جيد.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَيُحْدِثُ النَّاسُ بِدَعَّةً، وَيُمِيتُونَ سُنَّةً حَتَّى تُمَاتَ السُّنَنُ وَتَحْيَا الْبِدْعُ»<sup>(١)</sup>.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبِّكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَالبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَنَسٍ: «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ وَلَا يَوْمٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبِّكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنِ الثَّوْرِيِّ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَقَدْ حَلَّتْ الْعُزْلَةُ فِي هَذَا الزَّمَانِ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ الْغَزَالِيُّ: وَلِئِنْ حَلَّتْ فِي زَمَانِهِ؛ فَفِي زَمَانِنَا هَذَا وَجِبَتْ<sup>(٥)</sup>.

وَكَتَبَ رَجُلٌ عَلَى دَارِهِ - لِيَقَعَ نَظْرُ اعْتِبَارٍ عَلَى آثَارِهِ - : جَزَى اللَّهُ مَنْ لَا يَعْرِفُنَا خَيْرًا كَافَّةً، وَلَا جَزَى بِذَلِكَ أَصْدِقَاءَنَا خَاصَّةً، فَمَا أُوذِينَا قَطُّ إِلَّا مِنْهُمْ، وَمَا صَدَرَ فِي صَدْرِنَا مِنَ الْهَمِّ إِلَّا عَنْهُمْ، فَالْبُعْدُ عَنْهُمْ هُوَ السَّعْدُ.

وَلِلَّهِ دَرْ الْقَائِلِ:

جَزَى اللَّهُ عَنَّا الْخَيْرَ مَنْ لَيْسَ بَيْنَنَا      وَلَا بَيْنَهُ وَدُّ وَلَا تَعَارُفُ  
فَمَا صَابَنَا هُمْ وَلَا نَالْنَا أذى      مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَنْ نَوَدُّ وَنَعْرِفُ  
وَقَالَ الْفُضَيْلُ: هَذَا زَمَانٌ؛ أَحْفَظُ فِيهِ لِسَانَكَ، وَأَخْفِ مَكَانَكَ، وَعَالِجُ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٦١٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ورجاله موثقون، كما في «مجمع الزوائد» (١/١٨٨).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٠٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/٣٨٨)، وأبو طاهر السلفي في «الطيوريات» (٨١٥).

(٥) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/٢٣٣).

جفاءك، وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر؛ لتصلح شأنك<sup>(١)</sup>.

وقال الثوري: هذا زمان السكوت، ولزوم البيوت، والرضا بالقوت إلى أن يموت<sup>(٢)</sup>.

قلت: وكذا صحَّ: «من صمت نجا»<sup>(٣)</sup>.

لكن ورد في صحيح الأخبار: «من علم علماً فكتمه؛ ألجمه الله بلجام من نار»<sup>(٤)</sup>، ولعله مقتبس من قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبِّيَتُنَّهُ، لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

فقد ظهر قوم غلب عليهم الجهل وطمَّهم، وأعماهم حُبُّ الرئاسة وأصمَّهم، وتحرك عرق الحسد فيهم وعمَّهم، قد نكبوا عن علم الشريعة من الكتاب والسنة ونسوه، وأكبوا على علم الفلاسفة ودرسوه، يريد الإنسان منهم أن يتقدم، ويأبى الله إلا أن يزيده تأخيراً، ويبغي أحدهم العزة ولا علم عنده، فلا يجد له ولياً ولا نصيراً، ومع ذلك فلا ترى هنالك إلا أنوفاً مُشمَّرةً، وقلوباً عن الحق مُستكبرةً، وأقوالاً تصدُرُ عنهم مُفتراةً مزورةً، كلَّما هديتهم إلى الحق كان أصمَّ وأعمى لهم، كأن الله لم يוכל بهم حافظين يضبطون أقوالهم وأعمالهم، فالعالم بينهم محزون يتلاعب به الجهال والصبيان، والعاقِلُ عندهم مجنونٌ داخلٌ في ميدانِ النقصانِ، والله المُستعانُ وإليه المُشكى وعليه التكلان.

(١) رواه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (٨/ ٩٤).

(٢) رواه ابن البناء البغدادي في «الرسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت» (١٧) من قول الفضيل بن عياض.

(٣) رواه الترمذي (٢٥٠١)، وأحمد (٢/ ٢٥٩)، وعبد بن حميد (٣٤٥)، والدارمي (٢٧١٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١٩٧)، وفي إسناده سوار بن مصعب وهو متروك، كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٦٣).

ثم أريد أن أزيد التوضيح والبيان، بإيراد ما بلغني من الروايات في هذا الشأن، ففي متون المذهب من الكتب المهذب: أنه لا تُقبل شهادة من يُظهر سبَّ السلف الصالح، قال الحدادي شارح القدوري: لظهور فسقه. والمراد بالسلف: الصحابة والتابعون. انتهى<sup>(١)</sup>.

وهذا صريحٌ بعدم تكفيره، كما لا يخفى.

وقال قاضي خان في فصل (من لا تقبل شهادته لفسقه): وتكلموا في الفسق الذي يمنع الشهادة، وانفقوا على أن الإعلان بكبيرة يمنع الشهادة، ثم قال: ومن كان يشتم أولاده وأهله وجيرانه، ذكر في بعض الروايات أنه لا تُقبل شهادته، وقيل: إن اعتاد بطلت عدالته، وإن فعل ذلك أحياناً لم تبطل، وقال: أبو الليث: إن لم يكن قذفاً لا تبطل عدالته.

ثم قال قاضي خان: ولا تُقبل شهادة من يُظهر شتم أصحاب النبي ﷺ، وعن أبي يوسف: إن كان تبرأ منهم لا تبطل عدالته، وإن شتمهم بطلت عدالته، فهذه الرواية عن أبي يوسف صريحة في بطلان عدالته، دون كفره وضلالاته.

ثم قال قاضي خان: وشهادة أهل الأهواء جائزة إلا الخطائية، يروى ذلك عن أبي حنيفة وأبي يوسف، فهذه الرواية عن الإمامين صريحة في قبول شهادة الرافضي، وهو لا يُناقض ما سبق من أن من أظهر سبَّ الصحابة لا تُقبل شهادته؛ لأنه مُقيدٌ بالإظهار والإعلان، وهو قيدٌ معتبرٌ في هذا الشأن، فإنهم قالوا: لا تُقبل شهادة مُدمن الخمر ولا مُدمن السكر.

قال قاضي خان: وإنما شرط الإدمان ليظهر ذلك عند الناس، فإن من اتهم

(١) انظر: «الجوهرة النيرة» (٢/٢٣١).



بِشْرَبِ الْخَمْرِ فِي بَيْتِهِ لَا تَبْطُلُ عِدَالَتُهُ وَإِنْ كَانَتْ كَبِيرَةً، وَإِنَّمَا تَبْطُلُ إِذَا ظَهَرَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.  
 وَذَكَرَ الْخَصَّافُ: أَنَّ شُرْبَ الْخَمْرِ يُبْطِلُ الْعِدَالَهَ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ: مَا لَمْ يُظْهِرْ ذَلِكَ  
 يَكُونُ مُسْتَوْرَ الْحَالِ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي «خَزَانَةِ الْمَفْتِينَ»: وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةٌ مَنْ يُظْهِرُ سَبَّ السَّلَفِ، بِخِلَافِ  
 مَنْ يَكْتُمُهُ.

وَفِي «الإِصْلَاحُ وَالْإِيضَاحُ»: تُقْبَلُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تُقْبَلُ  
 لِأَنَّهُ أَغْلَظُ وَجْهَ الْفِسْقِ - وَلِنَا أَنَّهُ فَسَقٌ مِنْ حَيْثُ الْإِعْتِقَادُ - ثُمَّ قَالَ: إِلَّا الْخَطَابِيَّةَ، وَهِيَ  
 قَوْمٌ مِنْ غُلَاةِ الرُّوَافِضِ، يَعْتَقِدُونَ الشَّهَادَةَ لِكُلِّ مَنْ حَلَفَ عِنْدَهُمْ، سِوَاءِ كَانُ صَادِقًا أَمْ  
 كَاذِبًا، وَقِيلَ: يُجَوِّزُونَ الشَّهَادَةَ لِشَيْعَتِهِمْ وَاجِبَةً، وَيَقُولُونَ: الْمُسْلِمُ لَا يَحْلِفُ كَاذِبًا، ثُمَّ  
 قَالَ: أَوْ يَبُولُ فِي الطَّرِيقِ، أَوْ يَأْكُلُ فِيهِ، أَوْ يُظْهِرُ سَبَّ السَّلَفِ - يَعْنِي: الصَّالِحِينَ مِنْهُمْ  
 - وَهِيَ: الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَالْعُلَمَاءُ الْمُجْتَهِدُونَ؛ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، أَنْتَهَى<sup>(٣)</sup>.

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ جَعَلَ سَبَّ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ، مِنْ عَدَمِ قَبُولِ شَهَادَتِهِمْ، وَلَوْ كَانَ سَبَّ الصَّحَابَةِ كُفْرًا  
 لَمَا أَدْخَلَ غَيْرَهُمْ مَعَهُمْ.

وَفِي «حَاشِيَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْهَرَوِيِّ عَلَى شَرْحِ الْوَقَايَةِ»: أَنَّ الرَّافِضَةَ: الْجَمَاعَةُ  
 الطَّاعِنَةُ فِي الصَّحَابَةِ؛ مِنَ الرَّفْضِ بِمَعْنَى التَّرْكِ، وَسُمُّوا بِذَلِكَ لِتَرْكِهِمْ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حِينَ نَهَاهُمْ عَنِ الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ، وَالْخَوَارِجُ عَلَى اخْتِلَافِ فِرْقَتِهَا  
 يَجْمَعُهَا الْقَوْلُ بِتَكْفِيرِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعَائِشَةَ وَمُعَاوِيَةَ، أَنْتَهَى.

(١) انظر: «فتاوى قاضي خان» (٢/٤٦٠).

(٢) المصدر السابق (٢/٤٦٠).

(٣) المصدر السابق (٢/٤٦١).

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُمْ مَعَ هَذَا عُدُّوا مِنَ الطَّوَائِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ، كَمَا هُوَ فِي الْكُتُبِ الْكَلَامِيَّةِ، وَإِذَا كَانَ تَكْفِيرُهُ هُوَ لِأَهْلِ الْأَكْبَرِ مِنَ الصَّحَابَةِ لَا يَكُونُ كُفْرًا، كَيْفَ يَكُونُ سَبُّ الشَّيْخِينَ كُفْرًا؟

وأيضاً: لو كَانَ سَبُّ الصَّحَابَةِ كُفْرًا، لَمْ يَذْكَرْ فِي فَصْلِ مَنْ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ؛ لِأَنَّهُ مَوْضُوعٌ فِي حَقِّ طَوَائِفِ الْمُسْلِمِينَ.

وَقَالَ فِي «الذَّخِيرَةِ»: وَشَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَقْبُولَةٌ عِنْدَنَا إِذَا كَانَ هَوَى لَا يَكْفُرُ بِهِ صَاحِبُهُ<sup>(١)</sup>. وَلَا يَكُونُ مَا جَنَأَ، وَيَكُونُ عَدْلًا فِي تَعَاطِيهِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، قَالَ: لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا وَقَعُوا فِي الْهَوَى بِالتَّوِيلِ وَالتَّعَمُّقِ فِي الدِّينِ، أَلَا يُرَى أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُعَظِّمُ الذَّنْبَ حَتَّى يَجْعَلَهُ كُفْرًا، وَفَسَقَهُمْ مِنْ حَيْثُ الْأَعْتِقَادُ لَا يَدُلُّ عَلَى كَذِبِهِمْ عَمْدًا. انْتَهَى.

وَلَعَلَهُ أَرَادَ: (بِهَوَى يَكْفُرُ صَاحِبُهُ) نَحْوَ: الْمَجْسَمَةِ وَالْمُشَبَّهَةِ وَالْحُلُولِيَّةِ وَالِاتِّحَادِيَّةِ وَالْوُجُودِيَّةِ، وَقَوْلُ بَعْضِ غُلَاةِ الرَّفْضَةِ مَنْ أُنْ عَلِيًّا هُوَ الْإِلَهُ الْأَكْبَرُ، وَجَعْفَرُ الصَّادِقُ هُوَ الْإِلَهُ الْأَصْغَرُ.

ثُمَّ قَالَ: وَمَا ذُكِرَ فِي الْأَصْلِ - مَنْ أَنْ شَهَادَتَهُمْ جَائِزَةٌ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ - مَحْمُولٌ عَلَى هَذَا.

وَنَقَلَ فِي «النَّهَائَةِ» هَذِهِ الرَّوَايَةَ بِلَا ذِكْرٍ خِلَافٍ.

وَفِي «شَرْحِ الْمَجْمَعِ» لِابْنِ فَرِشْتَةَ: وَتُرَدُّ شَهَادَةُ مَنْ يُظْهَرُ سَبُّ السَّلَفِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ ظَاهِرَ الْفِسْقِ، وَيُقْبَلُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ: الْجَبْرُ وَالْقَدْرُ وَالرَّفْضُ وَالْخَوَارِجُ وَالتَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلُ، ثُمَّ يَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ فِرْقَةً، فَتَبْلُغُ إِلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

(١) انظر: «تبيين الحقائق» (٤/٢٢٣).

وفي «شرح المجمع» للعيني: لا تُقبل شهادة مَنْ يُظهر سَبَّ السَّلَفِ بالإجماع؛ لأنه إذا أظهر ذلك فقد ظهر فسقه، بخلاف مَنْ يكتمه؛ لأنه فاسقٌ مستورُ الحال<sup>(١)</sup>.

وفي «شرح الكنز» للزيلعي: قوله: أو يَبُولُ أو يَأْكُلُ عَلَى الطَّرِيقِ، أو يُظْهِرُ سَبَّ السَّلَفِ؛ يَعْنِي: الصَّالِحِينَ مِنْهُمْ، وَهُمْ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ تَدُلُّ عَلَى قُصُورِ عَقْلِهِ وَقَلَّةِ مُرُوءَتِهِ؛ وَمَنْ لَمْ يَمْتَنِعْ عَنْ مِثْلِهَا لَا يَمْتَنِعُ عَنِ الْكُذْبِ عَادَةً، بِخِلَافِ مَا كَانَ إِذَا يُخْفِي السَّبَّ، ثُمَّ قَالَ: وَلَا تُقْبَلُ مِمَّنْ يُكْثِرُ شَتْمَ أَهْلِهِ وَلَا مِمَّنْ يَشْتُمُ النَّاسَ، ثُمَّ قَالَ: وَأَهْلُ الْأَهْوَاءِ إِلَّا الْخَطَّابِيَّةَ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ فَسَقَةٌ؛ إِذَا الْفِسْقُ مِنْ حَيْثُ الْاِعْتِقَادُ أَغْلَظُ مِنَ الْفِسْقِ مِنْ حَيْثُ التَّعَاطِي، وَلَا شَهَادَةَ لِلْفَاسِقِ.

ولنا: أَنَّ الْفَاسِقَ إِنَّمَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ لِتُهْمَةِ الْكُذْبِ، وَالْفِسْقُ مِنْ حَيْثُ الْاِعْتِقَادُ لَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ بَلْ مَا أَوْقَعَهُ فِيهِ إِلَّا تَدْيِينُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ فِيهِمْ مَنْ يَكْفُرُ بِالذَّنْبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ مَنْزِلَتَهُ بِهِ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، فَيَكُونُ هُوَ أَقْوَى اجْتِنَابًا عَنِ الْكُذْبِ حَذْرًا عَنِ الْخُرُوجِ مِنَ الدِّينِ؛ وَلِأَنَّهُ مُسْلِمٌ عَدْلٌ لَا يَتَعَاطَى الْكُذْبَ فَوْجَبَ قَبُولِ شَهَادَتِهِ، قِيَاسًا عَلَى غَيْرِ صَاحِبِ الْهَوَى، وَهَوَاهُ عَنِ تَأْوِيلِ وَتَدْيِينِ، فَلَا تَبْطُلُ عَدَالَتُهُ بِهِ، كَمَا يَسْتَبِيحُ الْمَثَلُ<sup>(٢)</sup>، أَوْ مَتْرُوكِ التَّسْمِيَةِ.

وَاسْتَدَلَّ مُحَمَّدٌ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى قَبُولِ شَهَادَتِهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَاعَدُوا مُعَاوِيَةَ عَلَى مُخَالَفَةِ عَلِيٍّ، وَلَوْ شَهِدُوا بَيْنَ يَدَيَّ عَلِيٍّ؛ أَكَانَ يَرُدُّ شَهَادَتَهُمْ؟! وَمُخَالَفَةُ عَلِيٍّ بَعْدَ عُثْمَانَ بَدْعَةٌ وَهَوَى، فَكَيْفَ الْخُرُوجُ

(١) انظر: «البنية شرح الهداية» (١٥٠/٩)، و«الدر المختار» (٢٣٧/٤).

(٢) المثلث: عِنْدَ جَمْهُورِ الْأَطْيَاءِ: عِبَارَةٌ عَنِ الشَّرَابِ الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ الَّذِي يَغْلَى حَتَّى يَذْهَبَ ثَلْثُهُ، وَهُوَ مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ كَذَلِكَ، وَهُوَ يَقُومُ مَقَامَ الْخَمْرِ. انظر: «دستور العلماء» (١١٦/٤).

عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ؟! وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ عِنْدَهُ تَأْوِيلٌ وَتَدْيِينٌ، لَمْ يَمْنَعْ قَبُولَ شَهَادَتِهِ أَنْ يَكُونَ هَوًى لَا يَكْفُرُ بِهِ صَاحِبُهُ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْفُهْستَانِيُّ مِنْ أَنَّهُ لَا يُقَالُ: إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ فَاسِقُونَ بِهَذِهِ الْأَعْتِقَادَاتِ، فَكَيْفَ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ مُطْلَقاً؟

لَأَنَّا نَقُولُ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُمْ فَاسِقُونَ، فَإِنَّ الْفِسْقَ لَا يُطْلَقُ عَلَى فِعْلِ الْقَلْبِ - كَمَا فِي الْكُرْمَانِيِّ - فَحَطّاً فَاحِشٌ مِنْ نَاقِلِهِ وَقَائِلِهِ، لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْفِسْقَ مِنْ حَيْثُ الْأَعْتِقَادُ أَغْلَظُ إِلَى الْفِسْقِ مِنْ حَيْثُ التَّعَاطِي، وَلِأَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ فَسَقُوا بِالْإِجْمَاعِ وَمَحَلُّهُ الْقَلْبُ؛ وَلِأَنَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الذَّمِيمَةِ كَالْكِبْرِ وَالْحَسَدِ وَحُبِّ الدُّنْيَا يُعَدُّ مِنَ الْفِسْقَةِ، كَمَا فِي «الْإِحْيَاءِ» وَغَيْرِهِ مِنْ كِتَابِ الْأَخْلَاقِ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ وَلِأَنَّ الْفِسْقَ لُغَةً وَشَرَعاً هُوَ الْخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ، وَعُرْفاً: مُخْتَصِّصٌ بِالْكَبَائِرِ دُونَ الْكُفْرِ وَالصِّغَائِرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالسَّرَائِرِ.

وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُ الْأَكْبَارِ: مَنْ لَمْ يَتَغَلَّغْ<sup>(٢)</sup> فِي عُلُومِ الصُّوفِيَّةِ؛ مَاتَ مُصِراً عَلَى الْكَبَائِرِ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سِوَاءِ السَّبِيلِ.

وَفِي «شَرْحِ الْبَرْجَنْدِيِّ»: وَتُقْبَلُ الشَّهَادَةُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَهُوَ مَنْ زَاغَ عَنِ طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، كَذَا فِي «الْمَغْرِبِ»<sup>(٣)</sup>.

قَالَ: وَكَبَارٌ فَرَقَهُمْ سَبْعٌ عَلَى مَا فِي «الْمَوَاقِفِ»: الْمُعْتَزَلَةُ؛ وَهُمْ عَشْرُونَ صِنْفاً،

(١) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (٤/٢٢٣).

(٢) فِي هَامِش «س»: لَعَلَهُ: يَتَوَغَّلُ، وَكَذَا أَشَارَ إِلَيْهَا فِي هَامِش «ج».

(٣) انظر: «قرة عين الأخيار لتكملة رد المحتار» (٧/٥٢١).

وَالشَّيْعَةُ؛ وَهَمَّ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ صِنْفًا، وَالخَوَارِجُ؛ وَهَمَّ عِشْرُونَ صِنْفًا، وَالْمُرْجئةُ؛ وَهَمَّ خَمْسَةُ أَصْنَافٍ، وَالنَّجَارِيَّةُ؛ وَهَمَّ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ، وَالجَبَرِيَّةُ وَالْمُشَبَّهَةُ؛ وَهَمَّ صِنْفَانِ، فَفَرَّقَ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ، وَشَهَادَةُ الْكُلِّ تُقْبَلُ؛ لِأَنَّ وَقوعَهُ فِي الْاِعْتِقَادِ الْبَاطِلِ إِنَّمَا هُوَ الدِّيَانَةُ، وَالْكَذِبُ حَرَامٌ عِنْدَ الْجَمِيعِ.

قَالَ: وَمِنْ مَشَائِخِنَا مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْهَوَى الَّذِي هُوَ كُفْرٌ، وَبَيْنَ الْهَوَى الَّذِي لَيْسَ بِكُفْرٍ، فَمِنَ الَّذِي هُوَ كُفْرٌ: اِعْتِقَادُ بَعْضِ الرُّوَافِضِ بِأَنَّ<sup>(١)</sup> الْأَئِمَّةَ آلَ هَيْدَرَةَ، وَأَحْكَامُهُمْ أَحْكَامُ الْمُرْتَدِينَ.

ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ يُسْتَشْنَى مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَنْ يُظْهَرُ سَبُّ السَّلْفِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرْهُ هُنَا لِأَنَّهُ سَيَذْكُرُ فِيمَا بَعْدُ، أَوْ لِأَنَّ رَدَّ شَهَادَتِهِمْ اِحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ لِأَجْلِ السَّبِّ، وَلَوْ سَبَّ وَاحِدًا مِنَ النَّاسِ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ، فَهُنَا أَوْلَى، إِلَيْهِ أَشَارَ فِي «الذَّخِيرَةِ».

ثُمَّ قَالَ: وَمَنْ أَنْكَرَ إِمَامَةَ أَبِي بَكْرٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ مُبْتَدِعٌ وَلَيْسَ بِكَافِرٍ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ كَافِرٌ، وَكَذَا مَنْ أَنْكَرَ خِلَافَةَ عُمَرَ عَلَى أَصْحَابِ الْأَقْوَالِ، كَذَا فِي «الظَّهْرِيَّةِ». ثُمَّ قَالَ: وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ يُظْهَرُ سَبُّ السَّلْفِ لِظُهُورِ فِسْقِهِ، بِخِلَافِ مَنْ يَكْتُمُهُ، قَالَ: وَذَكَرَ فِي «الْخِلَاصَةِ»: إِذَا كَانَ يَسُبُّ الشَّيْخَيْنِ وَيَلْعَنُهُمَا فَهَوَّ كَافِرٌ، اِنْتَهَى<sup>(٢)</sup>.

وَأَنْتَ تَرَى أَنَّ هَذَا مُخَالَفٌ لِمَا سَبَقَ عَنِ الْجَمْهُورِ فِي الْحُكْمِ الْمَذْكُورِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذَوِي النَّهْيِ، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ تَعْلِيلٌ مَنَقُولٌ، وَلَا لِتَخْصِيصِ الشَّيْخَيْنِ وَجْهٌ مَعْقُولٌ.

وَقَالَ الْفُهْستَانِيُّ فِي «شَرْحِ النِّقَايَةِ»: قَوْلُهُ: أَوْ يُظْهَرُ سَبُّ وَاحِدٍ مِنَ السَّلْفِ؛ أَي: الصَّحَابَةِ؛ لِظُهُورِ فِسْقِهِ، وَلِذَا قَالَ أَبُو يَوْسُفَ: لَا أَقْبَلُ شَهَادَةَ مَنْ

(١) فِي «أ»: «كَأَنَّ».

(٢) انظُرْ: «الْمَحِيطُ الْبِرْهَانِي» (٨/ ٣٢١).

يشتُم أصحاب رسولِ الله ﷺ لأنه لو شتمَ واحداً من الناسِ لم تُقبل شهادته؛ فهاهنا أولى، كما في «المحيط»<sup>(١)</sup>.

ثم قال: وفيه إشارةٌ إلى أنه لو كتَمَ سبَّهم؛ قَبِلَ شهادته؛ فإنَّ القادحَ الإعلانُ، وإلى أن سبَّ الصَّحابةِ ليس بكفرٍ، لكن في «مجمع النوازل»: ولو قَتَلَ أحدٌ من يسبُّ الشيخين ويلعنُهُما؛ لم يُقتَصَّ به؛ فإنه كافرٌ، لأنَّ سبَّهُما ينصرفُ إلى النبيِّ ﷺ. انتهى. ولا يخفى أن هذه روايةٌ نادرةٌ باردةٌ من صاحبها، معارضةٌ لِمَا تقدَّمَ من الروايات الكثيرة في المتون وشروحها الشهيرة، مع أن التعليلَ الذي ذكره مدخولٌ غيرُ معقولٍ. نعم لو سبَّهُما من حيثُ إنهما من أصحاب النبيِّ؛ لكفرَ، وكذا حُكْمُ غيرهما من عليٍّ وعائشةَ ونحوهما، بل لو سبَّ أحداً من المسلمينَ من جهةِ إيمانه؛ كفرَ، كما لو قتلَ مؤمناً مُتعمداً لأجلِ إيمانه؛ فإنه كافرٌ إجماعاً.

ثم أغربَ أيضاً في نقله: أنه لو نقلَ حنفيٌّ إلى الشافعيِّ؛ لم تُقبل شهادته وإن كان عالماً، كما في أواخرِ «الجواهر».

وهذا كما ترى لا يجوزُ لمسلمٍ أن يتفوهَ بمثله؛ فإنَّ المجتهدينَ من أهلِ السُنَّةِ والجماعةِ كلُّهم على الهدايةِ.

ولا يجبُ على أحدٍ من هذه الأمةِ أن يكونَ حنفيّاً أو شافعيّاً أو مالكيّاً أو حنبليّاً، بل يجبُ على آحادِ الناسِ إذا لم يكنْ مجتهداً أن يُقلدَ أحداً من هؤلاء الأعلام؛ لقوله تعالى ﴿فَتَشَاوَرُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]، ولقول بعضِ مشايخنا: من تبعَ عالماً لقيَ الله سالماً.

وأما ما اشتهرَ بين الحنفيينَ: أن الحنفيَّ إذا انتقلَ إلى مذهبِ الشافعيِّ؛ يُعزَّرُ، وإذا كان الأمرُ بالعكسِ يخلعُ؛ فهو قولٌ مُبتدعٌ ومُخرعٌ.

(١) انظر: «رد المحتار» (٤/٢٣٧).

نعم؛ لو انتقل طاعناً في مذهبه الأوّل سواء كان حنفياً أو شافعيّاً؛ يُعزّر؛ فتدبر، فإنّه يجبُ حملُه على ما تقرّر وتحرّر، ولقد صدقَ عصامُ الدينِ في حقِّ القهّستاني: أنّه لم يكنْ من تلامذة شيخ الإسلام الهرويّ لا من أعاليهم ولا أدانيهم، وإنما كان دلالً الكتبِ في زمانه، ولا كان يُعرفُ بالفقه وغيره بين أقرانه.

ويؤيّدُه أنه جمع في «شرحه» هذا بين الغثِّ والسّمينِ، والصّحيحِ والضعيفِ، من غير تحقّيقٍ وتصحيحٍ وتدقيقٍ؛ فهو كحاطبِ الليلِ، جامع بين الرّطبِ واليابسِ في النّيلِ، سامحه الله بفضلِهِ وكرمه، ولا جعلنا ممن زلَّ بقدمه أو قلبه.

ثم مُجملُ الكلامِ في هذا المرام: أن جمهورَ العلماءِ الأعلامِ على أن سبَّ الصّحابة فسقٌ، وهو مُطابقٌ لقوله عليه السّلام: «سبَّابُ الْمِسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»، رواه أحمد والبُخاريّ ومسلمٌ والترمذيّ والنسائيّ وابنُ ماجه عن ابن مسعودٍ رضي الله عنهُ، ورواه ابن ماجه أيضاً عن أبي هريرة وعن سعدٍ رضي الله عنهُما، والطبرانيّ عن عبد الله بن مُغفلٍ، وعن عمرو بن النعمان بن مقرّن، والدارقطنيّ في «الأفراد» عن جابر رضي الله عنهُ<sup>(١)</sup>.

فالحديثُ كاد أن يكون متواتراً؛ فلا يحلُّ لمسلمٍ أن يعدلَّ عنه إلا بدليلٍ أقوى منه.

وينصره قوله عليه السّلام: «من سبَّ الأنبياء؛ قُتلَ، ومن سبَّ أصحابي؛ جلدًا» رواه الطبراني عن علي رضي الله عنهُ<sup>(٢)</sup>.

وأما سبُّ الأنبياء؛ فإنه يُقتلُ به حداً، ولا تُقبلُ توبته أصلاً، سواء بعد القدرة عليه، أو الشهادة، أو تائباً من قبل نفسه؛ كالزندق، فإنه قد وجبَ فلا يسقطُ بالتوبة

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٦٥٩) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنهُ. وفيه عبید الله العمري شيخ الطبراني، قال النسائي: كذاب. كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٦٠).

كسائرِ حقوقِ الآدميين؛ فإنَّ حدَّ القذفِ لا يزولُ بالتوبة، بخلاف ما إذا سبَّ اللهَ ثم تاب؛ لأنَّه حقُّ الله تعالى، والباري مُنزهٌ عن جميع المعايير، وبخلافِ الارتداد؛ لأنه يتفرَّدُ به المُرتدُّ، لا حقٌّ فيه لغيره من الآدميين، وهذا مذهبُ أبي بكرٍ، والمشهورُ من مذهبِ مالك وأصحابه.

قال الخطابيُّ: لا أعلمُ أحداً من المسلمينَ اختلف في وجوبِ قتله إن كان مسلماً<sup>(١)</sup>.

وقال ابنُ سُحنون المالكِيُّ: أجمعَ على أن شاتمَه كافرٌ، وحُكمه القتل، كذا في «الذخيرة».

وقد أوضحتُ المسألةَ في «شرح الشفا»<sup>(٢)</sup>، وحاشا أن يكونَ الشَّيْخَانِ في مرتبةِ المُصطفى؛ لأنَّ من سبَّ النبيَّ انسلخَ من الدين، بخلافِ غيره؛ فإنَّه يكونُ من المُبتدعين، كما لا يخفى على أهلِ علمِ اليقين.

ثم اعلم: أن أكثرَ علمائنا لم يذكروا سبَّ الصَّحابةِ في بابِ ألفاظِ الكُفر، وكثيراً مما ذكروه من ألفاظِ الكُفرِ لم يوجبوا القتلَ بمجردِ صدوره عنه؛ فقد ذكروا أن مَنْ قال: (سلطانُ زماننا عادلٌ)؛ فهو كافرٌ، ومن قال: (بسمِ الله) موضع (كل) أو (أُدخل)؛ يكفر<sup>(٣)</sup>، وليس قصدُهم إلا التنبيهَ على وجوبِ اجتنابِ أمثالِ هذه الكلماتِ التي تُوجبُ الكُفرَ، إن لم يكن عن تأويلٍ أو تعليلٍ، وحسبنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ.

ولقد أحسنَ الحسنُ في قوله: وليأتينَّ على الناسِ زمانٌ يشتهُ فيه الحقُّ والباطلُ؛ فإذا كان ذلك، لم ينفعُ فيه إلا دعاءُ كدعاءِ الغريقِ<sup>(٤)</sup>، والله وليُّ التوفيقِ.

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٣/ ٢٩٦).

(٢) انظر: «شرح الشفا» (٢/ ٤٧١).

(٣) انظر: «مجمع الأنهر» (١/ ٣٩٦).

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧١٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٧٤) من حديث =



وقد روي عنه عليه السلام: «يأتي على الناس زمان لا يبقى من القرآن إلا رسمه، ولا من الإسلام إلا اسمه؛ قلوبهم خربة من الهوى، ومساجدهم عامرة من أبدانهم؛ شر من تظله السماء يومئذ علماؤهم، منهم تخرج الفتنة وإيهم تعود»<sup>(١)</sup>.

وعن الحسن: عقوبة العالم موت القلب، قيل له: وما موت القلب؟ قال: طلب الدنيا بعمل الآخرة<sup>(٢)</sup>.

فإن انضاف إلى هذا الغرض أن يتصدى به إلى تولي الأعمال السلطانية كائنة ما كانت، أو يتوصل به إلى اكتساب مال حرام أو شبهة؛ فقد تعرض لغضب الله وسخطه وباء بإثمهم وإثم المقتدين به، وكان الجهل إذ ذاك خيراً له من العلم، وأحمد عاقبة في الحكم.

وقد روى حذيفة بن اليمان: أنه عليه السلام أخذ حصاة بيضاء، فوضعها في كفه، ثم قال: «إن الدين قد استضاء إضاءة هذه»، ثم أخذ كفاً من تراب، فجعل يذرها على تلك الحصاة حتى واراها، ثم قال: «والذي نفسي بيده، ليجيئن أقوام يدفنون الدين هكذا، كما دفنت هذه الحصاة»<sup>(٣)</sup>.

ولعله عليه السلام أراد بالحصاة البيضاء أدلة الكتاب والسنة الزهراء، وبالتراب الحُجَجِ الدَّاحِضَةِ والأقيسة الواهية الغبراء.

وكان سبب ترك بشر الحافي طلب الحديث أنه سمع أبا داود الطيالسي يحدث

= حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

(١) رواه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٢٣٦)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء»

(٤ / ٢٢٧) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٦٣) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وفي إسناده عبد الله بن دكين، ضعيف جداً.

(٢) رواه ابن المبارك في «الزهد» (١٥١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٩٦).

(٣) رواه ابن وضاح في «البدع» (١٥٢) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

عن شُعبَةَ أنه كان يقول: الإكثارُ من الحديثِ يصدُّكم عن ذكرِ الله، وعن الصلاة، فهل أنتم منتهون؟ فلَمَّا سمعَهُ منه قال: انتهينا انتهينا، ثم تركَ الرِّحْلَةَ في طلبِ الحديثِ، وأقبلَ على العِبَادَةِ.

وروي أيضاً مثل هذا الكلام عن مسعر بن كدام<sup>(١)</sup>.

فإذا كان الإكثارُ من الحديثِ بهذه المثابة عند إمامي المُحدِّثينَ في زمانهما مع ما فيه من الفوائد الأخروية، فما ظنُّكَ بغيره من مُحدثاتِ العلومِ ومُبتدعاتها. ولقد ذكرَ الحافظُ ابنُ عبد البرِّ بإسنادٍ له إلى عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِيِّ قال: دخلتُ على مالكٍ فوجدته باكياً، فسَلَّمْتُ عليه، فردَّ عليَّ السلامَ، ثم سكتَ عني يبكي، فقلتُ له: يا عبد الله ما الذي يُبكيك، فقال لي: يا ابنِ قَعْنَبٍ! أنا والله - على ما فرَطَ منِّي - لیتني جُلدتُ بكلِّ كلمةٍ تكَلَّمْتُ بها في هذا الأمرِ بسوِّطٍ ولم يكن فرَطَ منِّي ما فرَطَ من هذا الرأي وهذه المسائلِ، وقد كان لي سَعَةٌ فيما سبقتُ إليه<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٥٧٩/٦)، قال الذهبي رحمه الله تعالى: قلت: هذه مسألةٌ مُختلفٌ فيها: هل طلبُ العِلْمِ أفضلُ أو صلاةُ النَّافِلَةِ، وَالتَّلَاوَةُ، وَالدُّكْرُاءُ فَأَمَّا مَنْ كَانَ مُخْلِصاً لِلَّهِ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ، وَذَهَنَهُ جَيِّدٌ؛ فَالْعِلْمُ أَوْلَى، وَلَكِنْ مَعَ حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ وَتَعَبُدٍ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ مُجِدِّدًا فِي طَلْبِ الْعِلْمِ لَا حَظَّ لَهُ فِي الْقُرْبَاتِ، فَهَذَا كَسَلَانٌ مِهِينٌ، وَلَيْسَ هُوَ بِصَادِقٍ فِي حُسْنِ نِيَّتِهِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ طَلَبَهُ الْحَدِيثَ، وَالْفِقْهَ غِيَةً، وَمَحَبَّةً نَفْسَانِيَّةً فَالْعِبَادَةُ فِي حَقِّهِ أَفْضَلُ بَلْ مَا بَيْنَهُمَا أَفْعَلُ تَفْضِيلًا، وَهَذَا تَقْسِيمٌ فِي الْجُمْلَةِ، فَقَلَّ وَاللَّهِ مَنْ رَأَيْتَهُ مُخْلِصاً فِي طَلْبِ الْعِلْمِ دَعَانًا مِنْ هَذَا كُلِّهِ، فَلَيْسَ طَلَبُ الْحَدِيثِ الْيَوْمَ عَلَى الْوَضْعِ الْمُتَعَارَفِ مِنْ حَيْزِ طَلْبِ الْعِلْمِ، بَلْ اصْطِلَاحٌ وَطَلَبُ أَسَانِيدِ عَالِيَةٍ، وَأَخَذَ عَنِ سَيِّخٍ لَا يَبْعِي، وَسَمِعَ لِطِفْلِ يَلْعَبُ، وَلَا يَفْهَمُ أَوْ لِرَضِيعٍ يَبْكِي، أَوْ لِقَيْهِ يَتَحَدَّثُ مَعَ حَدِيثٍ أَوْ آخَرَ يَنْسَخُ، وَفَاضِلُهُمْ مَشْغُولٌ عَنِ الْحَدِيثِ بِكِتَابَةِ الْأَسْمَاءِ أَوْ بِالنُّعَاسِ، وَالْقَارِءِ إِنْ كَانَ لَهُ مُشَارَكَةٌ فَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنَ الْفَضِيلَةِ أَكْثَرُ مِنْ قِرَاءَةِ مَا فِي الْجُزْءِ سِوَاءِ تَصَحُّفِ عَلَيْهِ الْأَسْمِ أَوْ اخْتِبَاطِ الْمَتْنِ أَوْ كَانَ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ. فَالْعِلْمُ عَن هَوْلَاءٍ بِمَعزَلٍ، وَالْعَمَلُ لَا أَكَادُ أَذَاهُ بَلْ أَرَى أُمُوراً سَيِّئَةً؛ نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ.

(٢) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢٠٨١).

قال هذا فيما كان آخذاً فيه من المسائل المُحَقَّقةِ المبنيةِ على أصولٍ صحيحةٍ غيرِ مُلَفَّقَةٍ، فما الظنُّ فيما انتشر بعدهُ من الهديانِ الذي صارَ بحُكْمِ العادةِ واقتضاءِ العَصَبِيَّةِ وتمالئِ الناسِ على الضَّلَالِ، وتقليدِ الرُّؤساءِ الجُهَّالِ ديناً قويماً وصراطاً مُستقيماً.

وكان الثوريُّ يقولُ لأهلِ العلمِ الظاهرِ: طلبُ هذا ليسَ من زادِ الآخرةِ.

وكان يقولُ: طلبُ الحديثِ ليسَ من عِدَّةِ الموتِ<sup>(١)</sup>؛ يعني: طلبُ إسنادهِ، أو إرادةُ إكثاره، لكنَّها علةٌ يتشاغلُ بها الرِّجالُ.

وكان يقولُ: لولا أن للشيطانِ فيه نصيباً ما ازدحمتُم عليه<sup>(٢)</sup>؛ يعني: على العلمِ وتركِ العملِ به.

ثمَّ اعلم: أنه لا بُدَّ لِلْمُفْتِيِ الْمُقَلِّدِ أَنْ يَعْلَمَ حَالَ مَنْ يُفْتِي بِقَوْلِهِ، وَمَعْرِفَةَ مَرْتَبَتِهِ فِي الرِّوَايَةِ، وَدَرَجَتِهِ فِي الدَّرَايَةِ؛ لِيَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ وَاقِيَةٍ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْقَائِلِينَ الْمُتَخَالِفِينَ، وَقَدْرَةِ كَافِيَةٍ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ الْمُتَعَارِضِينَ.

فقد قال كمال باشا زاده: إنَّ الفقهاءَ سَبَعُ طبقاتٍ:

الأولى: طبقةُ المجتهدينَ في الشَّرْعِ، كالأئمةِ الأربعةِ، وَمَنْ سَلَكَ مَسَلَكَهُمْ فِي تَأْسِيسِ قَوَاعِدِ الْأُصُولِ، وَاسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِ الْفُرُوعِ عَنِ الْأَدْلَةِ الْأَرْبَعَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ، عَلَى حَسَبِ تِلْكَ الْقَوَاعِدِ مِنْ غَيْرِ تَقْلِيدٍ لِأَحَدٍ لَا فِي الْفُرُوعِ وَلَا فِي الْأُصُولِ.

والثانية: طبقةُ المجتهدينَ في المذهبِ، كأبي يُوسُفَ ومحمدٍ وسائرِ أصحابِ أبي حنيفةَ، القادرينَ على استخراجِ الأحكامِ مِنَ الْأَدْلَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى الْقَوَاعِدِ الَّتِي

(١) رواه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٦٤).

(٢) رواه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٦٤).

قَرَّرَهَا أُسْتَاذُهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ، وَإِنْ خَالَفُوهُ فِي بَعْضِ الْفُرُوعِ، لَكِنْ يُقَلِّدُونَهُ فِي قَوَاعِدِ الْأُصُولِ، وَبِهِ يَمْتَازُونَ عَنِ الْمُعَارِضِينَ فِي الْمَذْهَبِ كَالشَّافِعِيِّ وَنِظَائِهِ الْمُخَالَفِينَ؛ كَأَبِي حَنِيفَةَ فِي الْأَحْكَامِ غَيْرِ مُقَلِّدِينَ لَهُ فِي الْأُصُولِ.

والثالثة: طبقةُ المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب، كالخصاف، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي الحسن الكرخي، وشمس الأئمة الحلواني، وشمس الأئمة السرخسي، وفخر الإسلام البزدوي، وفخر الدين قاضي خان وأمثالهم؛ فإنهم لا يقدرُونَ عَلَى الْمُخَالَفَةِ لِلشَّيْخِ؛ لَا فِي الْأُصُولِ وَلَا فِي الْفُرُوعِ، لَكِنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ الْأَحْكَامَ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا نَصَّ عَنْهُ فِيهَا عَلَى حَسَبِ أُصُولِ قَرَّرَهَا وَمُقْتَضَى قَوَاعِدِ بَسْطِهَا وَحَرَرَهَا.

الرابعة: طبقةُ أصحابِ التخرِيجِ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ، كالفخر الرازي وأضرابه؛ فإنهم لا يقدرُونَ عَلَى الاجْتِهَادِ أَصْلًا، لَكِنَّهُمْ لِاحْطَاتِهِمْ بِالْأُصُولِ وَضَبْطِهِمْ لِلْمَأْخِذِ يَقْدِرُونَ عَلَى تَفْصِيلِ قَوْلٍ مُجْمَلٍ ذِي وَجْهَيْنِ، وَحُكْمِ مُبْهَمٍ مُحْتَمَلٍ لِأَمْرَيْنِ، مَنقُولٍ عَنِ صَاحِبِ الْمَذْهَبِ أَوْ عَنِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُجْتَهِدِينَ، بِرَأْيِهِمْ وَنَظَرِهِمْ فِي الْأُصُولِ، وَالْمُقَايَسَةِ عَلَى أَمْثَالِهِ وَنِظَائِهِ مِنَ الْفُرُوعِ، وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مِنَ «الهداية» فِي قَوْلِهِ: (كَذَا فِي تَخْرِيجِ الْكَرْخِيِّ) وَ(تَخْرِيجِ الرَّازِيِّ) مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ.

الخامسة: طبقةُ أصحابِ التَرْجِيحِ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ، كَأَبِي الْحَسَنِ الْقُدُورِيِّ، وَصَاحِبِ «الهداية»، وَأَمْثَالِهِمَا، وَشَأْنُهُمْ تَفْصِيلُ بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَلَى بَعْضِ آخَرَ بِقَوْلِهِمْ: هَذَا أَوْلَى، وَهَذَا أَصَحُّ رِوَايَةً، وَهَذَا أَرْفُقُ لِلنَّاسِ.

السادسة: طبقةُ الْمُقَلِّدِينَ الْقَادِرِينَ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْأَقْوَى وَالْقَوِي، وَالضَّعِيفِ وَظَاهِرِ الْمَذْهَبِ وَظَاهِرِ الرِّوَايَةِ، وَالرِّوَايَةِ النَّادِرَةِ؛ كَأَصْحَابِ الْمُتُونِ الْمُعْتَبَرَةِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، مِثْلُ صَاحِبِ «الكنز»، وَصَاحِبِ «المختار»، وَصَاحِبِ

«الوقاية»، وصاحب «المجمع»، شأنهم أن لا ينقلوا في كتبهم الأقوال المرذودة والروايات الضعيفة.

السابعة: طبقة المقلدين الذين لا يقدرُونَ على ما ذكر، ولا يفرقون بين الغث والسمين، ولا يميزون الشمال عن اليمين، بل يجمعون ما يجدون كحاطب الليل، فالويل لهم ولمن قلدهم كل الويل، انتهى<sup>(١)</sup>.

وفي «أصول البرذوي»: أجمع العلماء والفُقهَاءُ أن المفتي يجب أن يكون من أهل الاجتهاد، فإن لم يكن من أهل الاجتهاد لا يحلُّ له أن يُفتي إلا بطريق الحكاية، فيحكي ما يحفظ من أقوال الفُقهَاءِ، ولا يحلُّ له أن يُفتي فيما لا يحفظ فيه قولاً من أقوال المُتقدِّمين.

وفي «الظهيرية»: روي عن أبي حنيفة أنه قال: لا يحلُّ لأحد أن يُفتي بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا، انتهى<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان لا يجوز تقليد الإمام من غير دليل في الأحكام، فكيف يجوز تقليد المقلدين الذين ما وصلوا إلى مقام المُجتهدين؟ نعم، يجوز للعامة أن يقلدوا العالم ولو مُقلداً لضرورة أمر الدين.

والمراد بالعالم: هو العالم بأقوال الفُقهَاءِ، لا النحويُّ والصرفيُّ والمنطقيُّ وغيرهم ممن يزعم أنه من الفضلاء.

ثمَّ العاميُّ إذا استفتى في حادثة، ووقع الاختلاف فيما بين الفُقهَاءِ، يأخذ بقول من هو أفقه وأورع من العلماء على ما في «المحيط».

(١) وهذه الرسالة للإمام ابن كمال باشا موجودة ضمن «مجموع رسائل العلامة ابن كمال باشا» الذي

سيطبع قريباً بإذن الله تعالى عن (دار اللباب)، نسأل الله التيسير والتوفيق.

(٢) انظر: «عيون المسائل» للسمرقندي (ص ٤٨٥).

وفي «شرح المجمع»: المُختارُ: أنَّ الفاسِقَ لا يَصِلُحُ أن يَكُونَ مُفتياً - يَعْنِي: ولو كَانَ عَالِماً - لأنه رُبما يَكْذِبُ في مَقَالِهِ، ورُبما يُرَاعِي صَاحِبَهُ في حَالِهِ، ورُبما يَنْقُلُ رِوَايَةً في مَقَامِ انْتِقَالِهِ، وَمِنَ المَعْلُومِ أنَّ الفاسِقَ لا تَصِحُّ لَهُ الرِّوَايَةُ، فَكَذَا مَقَامُهُ في بَابِ الدَّرَايَةِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الهِدَايَةِ في البِدَايَةِ والنِّهَايَةِ.

ولأنَّ مَبْنَى الفَتْوَى عَلَى الأَمَانَةِ، وَالاحْتِرَازِ عَنِ الخِيَانَةِ، فَإِنَّ بَهَمًا يَتَمُّ أَمْرَ الدِّيَانَةِ. وَقِيلَ: يَصِلُحُ لِلفاسِقِ أن يَكُونَ مُفتياً؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاطُ فِيهِ لِلسَّمْعَةِ والرِّيَاءِ كَيْلًا يَنْسَبُ إِلَى الخِطَا.

ثُمَّ الاجْتِهَادُ لُغَةً هُوَ: بَذْلُ المَجْهُودِ لِنبيلِ المَقْصُودِ، وَأَمَّا أَهْلِيَّتُهُ: فَأَهْلُ الاجْتِهَادِ مَن يَكُونُ عَالِماً بِالكِتَابِ والسُّنَّةِ والآثَارِ ووجوهِ الفِقهِ، كَذَا في «المحيط».

وفي «الظَّهْرِيَّةِ»: أن شرطَ صَيْرُورَةِ المَرءِ مُجْتَهِدًا: أن يَعْلَمَ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ مَقْدَارَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الأحكامُ دُونَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المَوَاعِظُ والقِصَصُ.

وفي «الهداية»: وَحاصِلُهُ: أن يَكُونَ صَاحِبَ حَدِيثٍ، لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالفِقهِ، لِيَعْرِفَ مَعَانِي الآثَارِ، أَوْ صَاحِبَ فِقهٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالحَدِيثِ كَيْلًا يَشْتَغَلُ بِالقِيَاسِ في المَنْصُوصِ عَلَيْهِ، انْتَهَى<sup>(١)</sup>.

ومعنى قولِهِ: (صَاحِبَ حَدِيثٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالفِقهِ)؛ أَي: مَنْسُوبٌ إِلَى الحَدِيثِ لِزِيَادَةِ عِلْمِهِ ودرسِهِ فِيهِ، وَلَكِنْ لَهُ فِقهٌ أَيْضًا، وَلَيْسَ هُوَ بِقَدْرِ عِلْمِهِ في الحَدِيثِ، أَوْ (صَاحِبِ فِقهٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالحَدِيثِ)؛ أَي: مَنْسُوبٌ إِلَى الفِقهِ، وَلَكِنْ لَهُ عِلْمٌ بِالحَدِيثِ أَيْضًا، وَلَيْسَ هُوَ بِقَدْرِ عِلْمِهِ بِالفِقهِ، كَذَا ذَكَرَهُ ابنُ الضَّيَاءِ.

ومجملُهُ: أَنَّهُ لا يَكُونُ فِقيهاً مُجَرَّدًا يَحْفَظُ الرِوَايَةَ، وَلا مُحَدِّثًا خَالِيًا عَنِ الفِقهِ وَالدَّرَايَةِ، بَلْ يَكُونُ جَامِعًا بَيْنَهُمَا في بَابِ الهِدَايَةِ.

(١) انظر: «الهداية» للمرغيناني (٣/١٠١).

قيل: وأن يكون صاحب قريحة يعرف بها عادات الناس؛ لأن من الأحكام ما يبتني عليها في مقام القياس.

وفي «شرح الإتقاني»: وإذا بلغ الرجل أن يكون عالماً بالنصوص من الكتاب والسنة، مما يتعلّق به الأحكام الشرعية يصير مجتهداً، ويجب عليه العمل باجتهاده، ويحرم عليه تقليد غيره، كذا في «الميزان».

وفي «أصول البزدوي»: الصحيح أن أهل الاجتهاد في مسائل الفقه: من يكون عالماً بدلائل الفقه، وهي الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس.

وفي «فصول الاستروشتي»: قال بعضهم: إذا كان صوابه أكثر من خطئه؛ حلّ له الاجتهاد.

وفي «النهاية»: وأمّا حكم الاجتهاد؛ فالإصابة بغالب الرأي، حتّى قلنا: إن المجتهد يخطئ ويصيب: ﴿اللَّهُ يُجْتَبَىٰ إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٣].

وقد ورد: «إن المجتهد إذا أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد»<sup>(١)</sup>.

وفي «المحيط»: ينبغي للقاضي أن يقضي بما في كتاب الله تعالى، وينبغي أن يعرف ما في كتاب الله من النسخ والمنسوخ، وأن يعرف المتشابه، وما فيه اختلاف العلماء ليرجع قول البعض على البعض باجتهاده، فإن لم يجد في كتاب الله، يقضي بما جاء عن رسول الله ﷺ، وينبغي أن يعرف النسخ والمنسوخ من الأخبار، فإن اختلفت الأخبار يأخذ بما هو الأشبه، ويميل اجتهاده إليه، ويجب أن يعلم المتواتر والمشهور، وما كان من أخبار الأحاد، ويجب أن يعلم

(١) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه. بلفظ

(الحاكم) بدل (المجتهد).

مَرَاتِبَ الرُّوَاةِ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ عُرِفَ بِالفِقْهِ والعدالةِ كَالخلفاءِ الرَّاشِدِينَ والعبادَةِ وغيرهم، ومنهم مَنْ يُعْرَفُ بِذلك، ومنهم مَنْ لَمْ يُعْرَفْ بِطُولِ الصَّحَبَةِ.

وإنْ كَانَتْ حَادِثَةٌ لَمْ يَرُدْ فِيهَا شَيْءٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي فِيهَا بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، فَإِنْ كَانَتْ الصَّحَابَةُ فِيهَا مُخْتَلِفِينَ.

يَجْتَهِدُ فِي ذلكَ، وَيُرْجِّحُ قَوْلَ بَعْضِهِمْ عَلَى البَعْضِ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُخَالَفَهُمْ جَمِيعاً بِاخْتِرَاعِ قَوْلٍ ثَالِثٍ. لِأَنَّهُمْ مَعَ اخْتِلَافِهِمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مَا عَدَا القَوْلِينَ بِاطِّلٌ، وَكَانَ الخِصَافُ يَقُولُ لَهُ ذلكَ.

والصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَا، وَلَا يُفْضَلُ قَوْلُ الجَمَاعَةِ عَلَى قَوْلِ الوَاحِدِ.

قَالَ الفقيهُ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهَذَا عَلَى أَصْلِ أَبِي حَنِيفَةَ، أَمَا عَلَى أَصْلِ مُحَمَّدٍ؛ فَيُفْضَلُ قَوْلُ الجَمَاعَةِ عَلَى قَوْلِ الوَاحِدِ.

ثمَّ إجماعُ الصَّحَابَةِ ينعقدُ بطريقتين: أَحَدُهُمَا: اتَّفَاقُ كُلِّ الصَّحَابَةِ عَلَى حُكْمٍ بِأقوالهم، وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

والثاني: تنصيصُ البَعْضِ وَسُكُوتُ البَاقِينَ؛ بِأَنِ اشْتَهَرَ قَوْلَ بَعْضِ فُقَهَائِهِمْ. وَبَلَغَ البَاقِينَ ذلكَ فَسَكَتُوا، وَلَمْ يُنْكَرُوا ذلكَ وَهَذَا مَذْهَبُنَا، وَلَكِنْ هَذَا الإجماعُ فِي المَرْتَبَةِ دُونَ الأَوَّلِ؛ لِأَنَّ الأَوَّلَ مَجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَالثَّانِي مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ يَعْنِي: فَالأَوَّلُ إجماعٌ قَطْعِيٌّ، وَالثَّانِي ظَنِّيٌّ.

وإنْ وُجِدَ مِنْ كُلِّ الصَّحَابَةِ اتَّفَاقٌ عَلَى حُكْمٍ إِلاَّ وَاحِدٌ، فَإِنَّهُ خَالَفَهُمْ؛ فَعَلَى قَوْلِ الكَرخيِّ لَا يَثْبُتُ حُكْمُ الإجماعِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.

والصَّحِيحُ عِنْدَنَا: أَنَّهُمْ إِنْ سَوَّغُوا لَهُ الاجْتِهَادَ، لَا ينعقدُ الإجماعُ مَعَ مُخَالَفَتِهِ، نَحْوِ



خِلاَفِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي أُخْوَيْنِ<sup>(١)</sup> وَأَبُوَيْنِ، قَالَ: لِلأَمِّ ثَلَاثُ جَمِيعِ المَالِ<sup>(٢)</sup>.  
وَإِنْ لَمْ يُسَوِّغُوا لَهُ الاجْتِهَادَ، بَلْ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ؛ ثَبَتَ الإِجْمَاعُ بِدُونِ قَوْلِهِ،  
نَحْوَ خِلاَفِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي رَبَا النَّقْدِ؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمَّا أَنْكَرُوا  
عَلَيْهِ؛ ثَبَتَ الإِجْمَاعُ بِدُونِ قَوْلِهِ، حَتَّى لَوْ قَضَى قَاضٍ بِجَوَازِ بَيْعِ الدَّرْهَمِ  
بِالدَّرْهَمِينَ لَا يَنْفِذُ قِضَاؤَهُ.

فَإِنْ جَاءَ حَدِيثٌ وَاحِدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ غَيْرِهِ خِلاَفُ ذَلِكَ؛ فَعَنْ أَبِي  
حَنِيفَةَ رَوَايَاتٌ، فِي رِوَايَةٍ قَالَ: أَقْلَدُ مِنْهُمْ مَنْ كَانُوا مِنَ القُضَاةِ وَالمَفْتِينَ.  
وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: أَقْلَدُ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ إِلا ثَلَاثَةً مِنْهُمْ: أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ،  
وَسُمْرَةَ بِنَ جَنْدَبٍ.

أَمَّا أَنَسٌ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ اخْتَلَطَ عَقْلُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَانَ يَسْتَفْتِي عُلُقَمَةَ، وَأَنَا لَا  
أَقْلُدُ عُلُقَمَةَ، فَكَيْفَ أَقْلُدُ مَنْ يَسْتَفْتِي عُلُقَمَةَ!؟

وَأَمَّا أَبُو هُرَيْرَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ أَهْلِ الفَتْوَى، بَلْ كَانَ مِنَ الرُّوَاةِ فِيمَا  
يُرْوَى، لَا يَتَأَمَّلُ فِي المَعْنَى، وَكَانَ لَا يَعْرِفُ النَّاسِخَ مِنَ المَنْسُوخِ، وَلَا أَجَلَ ذَلِكَ  
حَجَرَ عَلَيْهِ عُمُرٌ عَنِ الفَتْوَى فِي آخِرِ عُمُرِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي جَمِيعِ النِّسَخِ: «زَوْجَيْنِ»، وَمَا أُثْبِتُ هُوَ الصَّوَابُ. فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى  
عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّ الأَخْوَيْنِ لَا يَرِدَانِ الأُمَّةَ عَنِ الثَّلَاثِ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ كَانَ  
لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الأُلْسُدُ﴾، فَالأَخْوَانُ بِلِسَانِ قَوْمِكَ لَيْسَا بِإِخْوَةٍ، فَقَالَ عِثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ: لَا أُسْتَطِيعُ أَنْ  
أُردَ مَا كَانَ قَبْلِي وَمَضَى فِي الأَمْصَارِ، وَتَوَارَثَ بِهِ النَّاسُ.

(٢) رَوَاهُ الحَاكِمُ (٧٩٦٠)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الكُبْرَى» (١٧١٦) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «البَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٨ / ١٠٩ - ١١٠) بَعْدَ أَنْ سَاقَ مَقُولَةَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رَحِمَهُ  
اللهُ فِي أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَقَدْ انْتَصَرَ ابْنُ عَسَاكِرَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَدَّ هَذَا الَّذِي قَالَه  
إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيُّ، وَقَدْ قَالَ مَا قَالَه إِبْرَاهِيمَ طَائِفَةٌ مِنَ الكُوفِيِّينَ، وَالجُمْهُورُ عَلَى خِلاَفِهِمْ».

وَأَمَّا سَمْرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ فَقَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَمْرٌ سَاءَنِي، وَالَّذِي بَلَغَهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَسَّعُ فِي الْأَشْرَبَةِ الْمُسْكِرَةِ سِوَى الْخَمْرِ، وَكَانَ يَتَدَلَّكَ فِي الْحَمَامِ بِالْغَمَزِ.  
فَلَمْ يُقَلِّدْهُمْ فِي فتوَاهُمْ لِهَذَا، وَأَمَّا فِيمَا رُوِيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ بِرِوَايَتِهِمْ.

وفي روايةٍ قال: أَقَلَّدُ جَمِيعَ الصَّحَابَةِ وَلَا أَسْتَجِيزُ خِلَافَهُمْ، وَهُوَ الظَّاهِرُ مِنَ الْمَذْهَبِ<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا اجْتَمَعَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى حُكْمٍ وَخَالَفَهُمْ وَاحِدٌ مِنَ التَّابِعِينَ - إِنْ كَانَ الْمُخَالَفُ مِمَّنْ لَمْ يُدْرِكْ عَهْدَ الصَّحَابَةِ -؛ لَا يُعْتَبَرُ خِلَافُهُ حَتَّى لَوْ قَضَى الْقَاضِي بِقَوْلِهِ - بِخِلَافِ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ - كَانَ بَاطِلًا.

وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ أَدْرَكَ عَهْدَ الصَّحَابَةِ، وَزَاحَمَهُمْ فِي الْفَتَاوَى وَسَوَّغُوا لَهُ الاجْتِهَادَ، كَشُرَيْحٍ وَالنَّخَعِيِّ وَالشَّعْبِيِّ؛ لَا يَنْعَقَدُ الْإِجْمَاعُ مَعَ مُخَالَفَتِهِ.

وَلِهَذَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَثْبُتُ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ فِي الْإِشْعَارِ<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ كَانَ يَكْرَهُهُ، وَهُوَ مِمَّنْ أَدْرَكَ عَصْرَ الصَّحَابَةِ، فَلَا يَثْبُتُ الْإِجْمَاعُ بِدُونِ قَوْلِهِ.

وَإِنْ كَانَتْ حَادِثَةٌ لَيْسَ فِيهَا إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ وَلَا قَوْلٌ وَاحِدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، لَكِنْ فِيهَا إِجْمَاعُ التَّابِعِينَ، فَإِنَّهُ يَقْضَى بِإِجْمَاعِهِمْ، إِلَّا أَنْ إِجْمَاعَ التَّابِعِينَ فِي كَوْنِهِ حُجَّةٌ دُونَ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَكَذَلِكَ إِجْمَاعُ كُلِّ قَرْنٍ بَعْدَ ذَلِكَ حُجَّةٌ، وَلَكِنَّهُ دُونَ الْأَوَّلِ فِي كَوْنِهِ حُجَّةٌ.

وَإِنْ كَانَتْ حَادِثَةٌ فِيهَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ التَّابِعِينَ، يَجْتَهُدُ الْقَاضِي فِي ذَلِكَ - إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ - وَيَقْضِي بِمَا هُوَ أَقْرَبُ مِنَ الصَّوَابِ وَأَشْبَهُ بِالْحَقِّ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ

(١) انظر: «المحيط البرهاني» (٩/٨).

(٢) أي: إشعار البُذُن.

يُخَالَفُهُمْ جَمِيعاً بِاخْتِرَاعِ قَوْلِ ثَالِثٍ عِنْدَنَا، عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا فِي الصَّحَابَةِ، وَإِنْ جَاءَ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ وَلَمْ يَنْقُلْ عَنْ غَيْرِهِمْ، فِيهِ شَيْءٌ؛ فَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ رُؤَايَتَانِ، فِي رِوَايَةٍ قَالَ: لَا أُقَلِّدُهُمْ هُمْ رِجَالٌ اجْتَهَدُوا وَنَحْنُ رِجَالٌ نَجْتَهِدُ، وَهُوَ ظَاهِرُ الْمَذْهَبِ.

وَفِي رِوَايَةِ «النَّوَادِر» قَالَ: مَنْ كَانَ مِنْهُمْ أَفْتَى فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ، وَسَوَّغُوا لَهُ الاجْتِهَادَ مِثْلَ شَرِيحٍ وَمَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ وَالْحَسَنِ؛ فَأَنَا أُقَلِّدُهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِجْمَاعَ مَنْ بَعْدَهُمْ، وَكَانَ فِيهِ اتِّفَاقٌ أَصْحَابَنَا أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدَ؛ يَأْخُذُ بِقَوْلِهِمْ وَلَا يَسْعَهُ أَنْ يُخَالَفَهُمْ بِرَأْيِهِ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَعْذُوهُمْ؛ فَإِنَّ أَبَا يُوسُفَ كَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ، حَتَّى يُرْوَى أَنَّهُ قَالَ: أَحْفَظُ عِشْرِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ مِنْ الْمَنْسُوخِ، فَمَا ظَنُّكَ بِالنَّاسِخِ؟ وَكَانَ صَاحِبَ فِقْهِ وَمَعْنَى، وَمُحَمَّدٌ كَانَ صَاحِبَ فِقْهِ وَمَعْنَى، وَكَانَ صَاحِبَ قَرِيحَةٍ أَيْضاً؛ وَلِهَذَا قَلَّ رُجُوعُهُ فِي الْمَسَائِلِ، وَكَانَ مُقَدِّمًا فِي اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ، وَلَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْحَدِيثِ أَيْضاً.

وَأَبُو حَنِيفَةَ كَانَ مُقَدِّمًا فِي هَذَا كُلِّهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَلَّتْ رِوَايَتُهُ لِمَذْهَبِ تَفَرَّدَ بِهِ فِي بَابِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَحُلُّ رِوَايَةَ الْحَدِيثِ لِمَنْ يَحْفَظُ مِنْ حِينَ يَسْمَعُ إِلَيْ أَنْ يَرُوي، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ لَا مَحَالَةَ<sup>(١)</sup>.

وَالْمَتَأَخَّرُونَ مِنْ مَشَايخِنَا اِخْتَلَفُوا، بَعْضُهُمْ قَالُوا: إِذَا اجْتَمَعَ اثْنَانِ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ، وَفِيهِمَا أَبُو حَنِيفَةَ يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَإِنْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي جَانِبٍ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ فِي جَانِبٍ؛ فَإِنْ كَانَ الْقَاضِي مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ يَجْتَهِدُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ يَسْتَفْتِي غَيْرَهُ، وَيَأْخُذُ بِقَوْلِ الْمُفْتِي بِمَنْزِلَةِ الْعَامِيِّ، وَبَعْضُهُمْ قَالُوا: إِذَا كَانَ الْقَاضِي مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ يَعْمَلُ بِرَأْيِهِ وَيَأْخُذُ بِقَوْلِ الْوَاحِدِ وَيَتْرَكُ قَوْلَ الْمُتَنِيِّ،

(١) انظر: «المحيط البرهاني» (١١/٨).

سواءً كَانَ فِي الْمَشْنَى أَبُو حَنِيفَةَ أَوْ لَمْ يَكُنْ، وَإِنْ كَانَ أَبُو حَنِيفَةَ أَعْلَىٰ مَرْتَبَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْجَهْدِ، يَأْخُذُ بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ وَلَا يَتْرِكُ مَذْهَبَهُ.

وَفِي «الْفَتَاوَى» وَ«الْخِلَاصَةِ» قَالَ: الْمُفْتَى بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ أَخَذَ بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ بِقَوْلِهِمَا. وَفِي «الْقَنِيَةِ» - وَعِزَاهُ لَشَمْسِ الْأُئِمَّةِ الْحُلَوَانِيِّ -: أَنْ الْمَسَائِلَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْقَضَاءِ الْفَتَوَى فِيهَا عَلَى قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ؛ لِأَنَّهُ حَصَلَ لَهُ زِيَادَةٌ عِلْمٍ بِالتَّجْرِبَةِ. انْتَهَى.

وَفِي «الْمَحِيطِ»: وَلَوْ لَمْ يَجِدِ الرَّوَايَةَ عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَوَجَدَ عَنِ الْمُتَأَخِّرِينَ؛ يَقْضِي بِهِ وَلَوْ اخْتَلَفَ الْمُتَأَخِّرُونَ فِيهِ، يَخْتَارُ وَاحِدًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَوْ لَمْ يَجِدْ عَنِ الْمُتَأَخِّرِينَ يَجْتَهِدُ فِيهِ بِرَأْيِهِ إِذَا كَانَ يَعْرِفُ وَجُوهَ الْفَقْهِ، وَيَشَاوِرُ أَهْلَ الْفَقْهِ فِيهِ.

وَذَكَرَ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ السَّرْحَسِيِّ: أَنَّ الْإِجْمَاعَ الْلاحِقَ يَرْفَعُ الْخِلَافَ السَّابِقَ.

وَفِي «الْفَتَاوَى الْعَتَابِيَّةِ»: قَاضٍ اسْتَفْتِي فِي حَادِثَةٍ، فَأَفْتِي وَرَأْيَهُ بِخِلَافِ رَأْيِ الْمُفْتَى؛ فَإِنَّهُ يُعْمَلُ بِرَأْيِ نَفْسِهِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ، فَإِنْ تَرَكَ رَأْيَهُ وَقَضَى بِرَأْيِ الْمُفْتَى؛ لَمْ يَجْزُ عِنْدَهُمَا، كَمَا فِي «التَّحْرِيرِ»، وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ: يَنْفَذُ؛ لِمُصَادَفَتِهِ فَصَلًا مُجْتَهِدًا فِيهِ.

وَأَمَّا اجْتِهَادُ الصَّحَابِيِّ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَبِهِ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ:

قَالَ فِي «الْمَحِيطِ»: يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي هَذَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ: مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: كَانَ لَهُ أَنْ يَجْتَهِدَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: مَنْ كَانَ يَبْعُدُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَهُ الْجَهْدُ، وَمَنْ يَقْرُبُ مِنْهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ الْجَهْدُ مُطْلَقًا<sup>(١)</sup>.

وَاخْتَلَفُوا أَيْضًا: أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: هَلْ كَانَ يَجْتَهِدُ فِيمَا لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ؟ فَيُفْضَلُ الْحُكْمُ بِاجْتِهَادِهِ؛ بَعْضُهُمْ قَالُوا: مَا كَانَ يَجْتَهِدُ بَلْ كَانَ يَنْتَظِرُ الْوَحْيَ،

(١) انظر: «المحيط البرهاني» (١١ / ٨).

ومنهم مَنْ قال: كان يرجع فيه إلى شريعة مَنْ قبله، ومنهم مَنْ قال: كَانَ لَا يَعْمَلُ بالاجتهاد إلى أن ينقطع طمعه عن الوحي، فإذا انقطع حيثُ كَانَ يجتهدُ، فإذا اجتهدَ صَارَ ذَلِكَ شريعةً لَهُ، فإذا نَزَلَ الوحيُ بخلافه يصيرُ ناسِخاً، ونسخُ السُّنَّةِ بالكتابِ جَائِزٌ عِنْدَنَا، وَكَانَ لَا يَنْقُضُ مَا مَضَى بالاجتهادِ، وَكَانَ يَسْتَأْنِفُ الْقَضَاءَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. انتهى كلام «المحيط»<sup>(١)</sup>.

وفي «تهذيب الأسماء واللغات» في ترجمة مُعَاذٍ: الذين كانوا يُفْتَوْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ: عُمَرُ، وَعِثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَمِنَ الْأَنْصَارِ ثَلَاثَةٌ: أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ<sup>(٢)</sup>.

وفي «التحقيق شرح الأُخْسِيكِيَّيِّ»: واختلفَ فِي كَوْنِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُتَعَبِّدًا بِالاجْتِهَادِ فِيمَا لَمْ يُوحَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ: فَأَنْكَرَتِ الْأَشْعَرِيَّةُ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَرِلَةِ كَوْنَ الاجْتِهَادِ حَظَّ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَقَالَ عَامَّةُ أَهْلِ الْأَصُولِ: كَانَ لَهُ الْعَمَلُ فِي أَحْكَامِ الشَّرْعِ بِالْوَحْيِ وَالرَّأْيِ جَمِيعًا، وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنِ أَبِي يُوسُفَ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ وَعَامَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وقال أكثر أصحابنا: إنه كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَعَبِّدًا بِانْتِظَارِ الْوَحْيِ فِي حَادِثَةٍ لَيْسَ فِيهَا وَحْيٌ، فَإِنْ لَمْ يَنْزِلِ الْوَحْيُ بَعْدَ الْإِنْتِظَارِ؛ كَانَ ذَلِكَ دَلَالَةً عَلَى الْإِذْنِ فِي الْاجْتِهَادِ. ثُمَّ قِيلَ: مُدَّةُ انْتِظَارِ الْوَحْيِ مُقَدَّرَةٌ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَقِيلَ: مُقَدَّرَةٌ بِخَوْفِ فَوْتِ الْفُرْضِ، وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْحَوَادِثِ.

ثُمَّ اجْتِهَادُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ، وَعِنْدَ أَكْثَرِ أَصْحَابِنَا يَحْتَمِلُ الْخَطَأَ، لَكِنَّهُ لَا يَحْتَمِلُ الْقَرَارَ عَلَى الْخَطَأِ، فَإِذَا أقرَّهُ اللَّهُ تَعَالَى؛

(١) المصدر السابق (١٣/٨).

(٢) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (١٠٠/٢).

دَلَّ أَنَّهُ كَانَ هُوَ الصَّوَابُ، فَيُوجِبُ عِلْمَ اليَقِينِ كَالنَّصِّ، فَيَكُونُ مَخَالَفَتُهُ حَرَامًا  
وكفراً بخلافِ اجتهادِ غيره من الأُمَّةِ، حَيْثُ يَجُوزُ مَخَالَفَتُهُ لِمَجْتَهِدٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ  
احتمالَ الاجتهادِ الخَطَأَ والقرارُ عَلَيْهِ جَائِزَانِ فِي حَقِّ الأُمَّةِ، فَلَا يَتَعَيَّنُ الصَّوَابُ  
فِي حَقِّ أَحَدٍ، وَإِنْ كَانَ الْحَقُّ لَا يَعْدُوهُمْ، فَيَجُوزُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مَخَالَفَةُ الْآخَرَ  
بِالاجتهادِ، لِاحتمالِ الصَّوَابِ فِي اجتهادِهِ واحتمالِ الخَطَأِ فِي اجتهادِ غَيْرِهِ.

ثُمَّ الاجتهادُ فِي أَنَّهُ قَطْعِيٌّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ دُونَ غَيْرِهِ نَظِيرُ الإِلْهَامِ، وَهُوَ الْقَذْفُ فِي  
الْقَلْبِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي نَصِّ وَاسْتِدْلَالٍ بِحُجَّةٍ، فَإِنَّهُ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ فِي حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى  
لَمْ يَجْزِ لِأَحَدٍ مَخَالَفَتُهُ بِوَجْهِ لِلْيَقِينِ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَعَصْمَتُهُ عَنِ الإِقْرَارِ عَلَى الخَطَأِ،  
وَإِلْهَامٍ غَيْرِهِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ أَصْلًا، انْتَهَى كَلَامُ «التَّحْقِيقِ»، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُهُمُ الإِفْتَاءَ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَجْرُكُمْ عَلَى النَّارِ أَجْرُكُمْ عَلَى  
الْفِتْوَى»، رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مَرْسَلًا<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: أَنَّ نَاسًا كَانُوا يَسْتَفْتُونَهُ فَقَالَ: هَذَا خَيْرٌ لَكُمْ وَشَرٌّ لِي<sup>(٢)</sup>.  
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أَدْرَكْتُ مِئَةَ وَعِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يُسْأَلُ عَنْ حَدِيثٍ أَوْ فِتْوَى إِلَّا وَدَّ أَنْ أَخَاهُ كَفَاهُ  
ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ لِمَنْ كَانَ أَهْلًا لَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ  
كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]، وَكَانَ هَذَا أَمْرًا بِالْإِجَابَةِ عَنِ السُّؤَالِ.

(١) رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (١٥٩) مِنْ حَدِيثِ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، مُعْضَلًا لَا مَرْسَلًا كَمَا قَالَ  
الْمُصَنِّفُ هُنَا.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزَّهْدِ» (١٣/٢)، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فِي «الْعِلْمِ» (١٩).

(٣) رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ «سُنَنَهُ» (١٤٥)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (١٦٦/٦)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزَّهْدِ»  
(٥٨)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (٢٢٠١)، وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ فِي «الْمُدْخَلِ» (٨٠٠).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْتَى بِفُتْيَا غَيْرِ ثَبَتٍ؛ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِي أَفْتَاهُ» رواه أحمد وابن ماجه<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ: «مَنْ أَفْتَى بِفُتْيَا غَيْرِ عِلْمٍ، كَانَ إِثْمُ ذَلِكَ عَلَى الَّذِي أَفْتَاهُ» رواه أحمد وأبو داود<sup>(٢)</sup>.

قَالَ فِي «الْمَلْتَقَطِ»: «وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُفْتِيَ إِلَّا أَنْ يَعْرِفَ أَقْوِيلَ الْعُلَمَاءِ، وَيَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ قَالُوا، وَيَعْرِفَ مُعَامَلَاتِ النَّاسِ، فَإِنْ سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ يَعْلَمُ أَنَّ عُلَمَاءَهُ الَّذِينَ يَنْتَحِلُ مَذْهَبَهُمْ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَيْهِ، فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَقُولَ: هَذَا جَائِزٌ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ، وَإِنْ كَانَتْ مَسْأَلَةٌ قَدْ اخْتَلَفُوا فِيهَا؛ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَقُولَ: هَذَا جَائِزٌ فِي قَوْلِ فُلَانٍ، وَفِي قَوْلِ فُلَانٍ لَا يَجُوزُ، وَلَيْسَ لَهُ الْخِيَارُ، فَيَجِيبُ بِقَوْلِ بَعْضِهِمْ مَا لَمْ يَعْرِفْ حُجَّتَهُ.»

وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ وَزُفَرَ وَعَافِيَةَ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُفْتِيَ بِقَوْلِنَا مَا لَمْ يَعْلَمَ مِنْ أَيْنَ قُلْنَا<sup>(٣)</sup>.

قِيلَ لِعَصَامِ بْنِ يُوسُفَ: إِنَّكَ تُكْثِرُ الْخِلَافَ لِأَبِي حَنِيفَةَ، فَقَالَ: لِأَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ أُوتِيَ مِنَ الْفَهْمِ مَا لَمْ نُؤْتِ، فَأَدْرَكَ بِفَهْمِهِ مَا لَمْ نُدْرِكْهُ، وَلَا يَسْعُنَا أَنْ نُفْتِيَ بِقَوْلِهِ مَا لَمْ نَفْهَمْ<sup>(٤)</sup>.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ سُئِلَ: مَتَى يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفْتِيَ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ صَوَابُهُ أَكْثَرَ مِنْ خَطْئِهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أحمد (٢/٣٢١)، وابن ماجه (٥٣)، والدارمي (١٦١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (٢/٣٦٦)، وأبو داود (٣٦٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «عيون المسائل» للسمرقندي (ص ٤٨٥).

(٤) انظر: «عيون المسائل» للسمرقندي (ص ٤٨٥).

(٥) انظر: «البنية شرح الهداية» (٥/٩).

وعن أبي بكر الإسكافي البلخي عن عالم في بلده ليس هناك أعلم منه: هل يسعه أن لا يفتي؟ قال: إن كان من أهل الاجتهاد لا يسعه، قيل: كيف من أهل الاجتهاد؟ قال: أن يعرف وجوه المسائل، ويُناظر أقرانه إذا خالفوه.

وعن ابن مسعود قال: من سئل منكم عن علم وهو عنده؛ فليقل به، وإن لم يكن عنده؛ فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: لا أعلم<sup>(١)</sup>.

وسئل شداد بن حكيم عن قوله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته»<sup>(٢)</sup>، فقال: نؤمن به ولا نُفسره.

قال أبو الليث: بهذا أمر الله تعالى بقوله: ﴿وَالرَّسُخُونَ فِي الْعَمَلِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

وعن ابن مسعود: إن الذي يفتي الناس بكل ما يسألونه لمجنون<sup>(٣)</sup>.

وعن الثوري: العالم الفاجر فتنة لكل مفتون<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن شبرمة: إن من المسائل لا يحل للسائل أن يسأل عنها، ولا للمُجيب أن يجيب عنها<sup>(٥)</sup>. وكأنه اقتبس من قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهَا جِئَ يُنزَّلُ الْقُرْآنُ بِدَلِيلِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

وعن الشعبي قال: سلوا عما كان، ولا تسألوا عما يكون.

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١ / ٤٣١).

(٢) رواه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٦١٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه ابن الجعد في «مسنده» (٣٢٠)، وزهير بن حرب في «العلم» (١٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢٢٠٦).

(٤) رواه نعيم بن حماد في «زوائد الزهد» (١٨/٢)، وابن المقري في «معجمه» (٥٥)، وأبو نعيم في

«حلية الأولياء» (٣٦/٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١١٦١).

(٥) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في «العلل» (٣ / ٢٠٥).



وَحُكَيَّ: أَنَّ أَبَا يُوسُفَ دَخَلَ عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ، وَعِنْدَهُ اثْنَانِ يَتَنَاظَرَانِ فِي الْكَلَامِ، فَقَالَ لَهُ هَارُونَ: أَحْكُمَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ لَهُ أَبُو يُوسُفَ: أَنَا لَا أَخْوِضُ فِيمَا لَا يَعْنِينِي، فَقَالَ لَهُ الْخَلِيفَةُ: أَحْسَنْتَ، وَأَمَرَ لَهُ بِمِئَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَأَمَرَ أَنْ يُكْتَبَ فِي الدَّوَاوِينِ: إِنَّ أَبَا يُوسُفَ أَخَذَ مِئَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ بِتَرْكِهِ مَا لَا يَعْنِيهِ. وَذَكَرَ ابْنُ الْحَاجِبِ: أَنَّ مَالِكًا سُئِلَ عَنْ أَرْبَعِينَ مَسْأَلَةً، فَقَالَ فِي سِتِّ وَثَلَاثِينَ مِنْهَا: لَا أَدْرِي<sup>(١)</sup>.

وَسُئِلَ الشَّعْبِيُّ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: لَا عِلْمَ لَنَا بِهَا، فَقِيلَ: أَلَا تَسْتَحِي؟ قَالَ: وَلِمَ أَسْتَحِي مِمَّا لَمْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ حِينَ قَالَتْ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]<sup>(٢)</sup>. وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جُنَّةُ الْعَالَمِ: لَا أَدْرِي<sup>(٣)</sup>. وَسُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ فَرِيضَةٍ، فَقَالَ: اثْنَتَا سَعِيدَ بَنَ جُبَيْرٍ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِالْفَرَائِضِ مِنِّي<sup>(٤)</sup>.

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ: مَا حَدَّثْتُكَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فُخِذَهُ، وَمَا قَالُوهُ بِرَأْيِهِمْ فَبُلَّ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

وَفِي «الْمَلْتَقَطِ»: وَيَنْبَغِي لِلْمِفْتِي إِذَا ظَهَرَ عِنْدَهُ أَنَّهُ أَخْطَأَ، أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُ وَلَا يَسْتَحِي وَلَا يَأْنَفُ.

- (١) انظر: «تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب» (ص ٣٩٢).
- (٢) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٥٥٨)، ووكيع في «أخبار القضاة» (٤٢٢/٢).
- (٣) انظر: «شرح صحيح البخاري لابن بطال» (١٩٨/١).
- (٤) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢٥٨/٦).
- (٥) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢٥١/٦)، والرامهرمزي في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٧٤)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (٨١٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٦٠/١).

وعن أبي حنيفة: لأن يخطئ الرجل عن فهم خيرٍ من أن يُصيب من غير فهمٍ.  
وقيل: مَنْ قَلَّتْ فِكْرَتُهُ كَثُرَتْ عَثْرَتُهُ.

ثُمَّ مَا ذَكَرَ فِي شَرَايِطِ الْمُفْتِي: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُفْتِي أَنْ يُفْتِيَ بِمَسْأَلَةٍ حَتَّى يَعْلَمَ مِنْ  
أَيْنَ قُلْنَا، هَلْ يَحْتَاجُ فِي زَمَانِنَا إِلَى هَذَا أَمْ يَكْفِيهِ الْحِفْظُ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَكْتَفِي بِالْحِفْظِ  
نَقْلًا عَنِ الْكُتُبِ الْمُصَحَّحَةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحِفْظُ لَا يَكْفِي، وَقِيلَ: هَذَا يَخْتَلِفُ  
بِاخْتِلَافِ الْحُقَاطِ، وَقِيلَ: لَا بُدَّ مِنْ ذَلِكَ الشَّرْطِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.

وفي «أصول الفقه» لأبي بكر الرّازي: فَأَمَّا مَا يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ رَجُلٍ وَمَذْهَبِهِ  
فِي كِتَابٍ مَعْرُوفٍ بِهِ؛ قَدْ تَدَاوَلَتْهُ النُّسُخُ، يَجُوزُ لِمَنْ نَظَرَ فِيهِ أَنْ يَقُولَ: قَالَ فُلَانٌ  
كَذَا، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ، نَحْوَ كُتُبِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، وَ«مُوطَأَ مَالِكٍ»،  
وَنَحْوَهُمَا مِنَ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي أَصْنَافِ الْعُلُومِ؛ لِأَنَّ وُجُودَهَا عَلَى هَذَا الْوَصْفِ  
بِمَنْزِلَةِ خَبَرِ الْمُتَوَاتِرِ وَالِاسْتِيفَاضَةِ، لَا يَحْتَاجُ مِثْلَهُ إِلَى إِسْنَادٍ.

وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَدَّمَ الْمُفْتِي مَنْ جَاءَ أَوْلَى، وَلَا يُقَدَّمُ الشَّرِيفَ عَلَى الضَّعِيفِ.  
وَإِذَا أَجَابَ الْمُفْتِي يَنْبَغِي أَنْ يَكْتُبَ عَقِيبَ جَوَابِهِ: وَاللَّهِ أَعْلَمُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.  
وَقِيلَ فِي الْمَسَائِلِ الدِّينِيَّةِ الَّتِي أَجْمَعَ عَلَيْهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَنْبَغِي أَنْ  
يَكْتُبَ: وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ، أَوْ بِاللَّهِ الْعِصْمَةَ، وَأَمْثَالِهِ<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ يَنْبَغِي أَنْ يُمَعِنَ النَّظَرَ فِيهَا، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ جِنْسِ مَا يُفْصَلُ  
فِي جَوَابِهَا يُفْصَلُ.

وَلَا يُجِيبُ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُخْطِئًا.

وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ: سَمِعْتُ أَبَا حَنِيفَةَ يَقُولُ: لَوْلَا الْخَوْفُ مِنَ اللَّهِ مَا أَفْتَيْتُ أَحَدًا؛  
لِكَوْنِ الْهَنَاءِ لَهُمْ، وَالْوِزْرِ عَلَيْنَا<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «الدرة الغراء في نصيحة السلاطين والقضاة» (٢٥٨/١).

(٢) انظر: «طبقات الحنفية» للقرشي (٤٩٠/١).

وقد نظم الإمام سراج الدين الغزي أخو صاحب «المحيط» هذا المبنى،  
وزاد في المعنى؛ حيث قال:

تركتُ الكُتُبَ في الفتوى وإني  
وما تركي لعجزي منه لكن  
وأما ما درستُ بغير حفظٍ  
ولي من سائر الأنواع حظٌ  
ولكن أذكر النعماء عندي  
ولكن قد يكون الحكم  
فترتعد الفرائض عند كتبي  
وتركي قول مجتهدٍ سواه  
تدبرتُ الأمور وكان كتبي  
فقلتُ هداك إن الناس طراً  
فلا يغررك ذكر الناس واجهد  
وبادِر في قبول الحق واحذر  
ودع عنك العلو تكون عبداً  
ولا تركز إلى الدنيا وشمر  
فلا يغني مقال الخلق عني  
فحسبي عفوري عند تركي

لمحتسب بهذا الترك أجرا  
أكرّر من أصول الشرع وقرا  
فيعظم ذكرها عداً وحضرا  
وما قولي معاذ الله كبرا  
من الرحمن إيماناً وشكراً  
طوراً خلافاً وبالإجماع طوراً  
نعم أو لا وظني ذاك خيراً  
لظنّ قد يكون الظنُّ وزراً<sup>(١)</sup>  
لدى الأمراء لي صيتاً وذكراً  
قد اتخذوك للنيران جسراً  
لتكسب عند رب العرش ذكراً  
قضاءً لازماً موتاً وحشراً  
قنوعاً صالحاً سراً وجهراً  
لما يدعى لدى الرحمن ذخراً  
هو المغني لما أزهقت عسراً  
وحسبي كتبه الباقيين عذراً

(١) في هامش «ج»: «كما قال تعالى: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْرٌ﴾».

وحسبي الله ونعم الوكيل، وصَلَّى اللهُ عَلَي سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ  
أَجْمَعِينَ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

---

(١) جاء في آخر النسخة الخطية المرموز لها بـ «ج»: «تم بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، والحمد لله وحده، وصلى الله على محمد الذي لا نبي بعده، والحمد لله على التمام والكمال وعلى كل حال، وحسبنا الله ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، غفرانك ربنا وإليك المصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».



الرسالة رقم: (٧٤) ..... مجموعة رسائل العلامة الميرزا علي القاري

سُبْحَانَكَ يَا رَبِّ السَّمَاوَاتِ  
فِي بَيْتِكَ وَالسَّوَابِقِ  
مِنْ أَهْبَابِ الضُّبَابِ

تأليف العلامة  
الميرزا علي القاري

نُطِعَ مُحَمَّدًا عَلَى ثَلَاثِ شُجَرٍ مَطْبَعَةٌ

تَحْقِيقٌ وَتَصْلِيحٌ  
محمّد أحمد

دارالكتاب

مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

لكن قد يكون ذلك طويلا وبالاجاع طويلا قد صعدت من غير ان يكون  
تعدوا ولا يظنون انهم يشيرون فكل من قرأه لم يسهل مسواه فكل من قد يكون في العلم  
تمرت الامور كما ينبغي في ذي الاموال من يدركه فقلقت هذا اذا لم يظن  
تأخذوا في ذلك من اجسادهم فلا يرضون ان يمشوا في ذلك عند ذلك فيكون  
يرادون ان يكونوا في ذلك من اجسادهم فلا يرضون ان يمشوا في ذلك عند ذلك فيكون  
تجربوا صالفا من اجسادهم فلا يرضون ان يمشوا في ذلك عند ذلك فيكون  
للاضيق من ذلك فيكون عيب من العلم في ذلك من اجسادهم فلا يرضون ان يمشوا في ذلك عند ذلك فيكون  
يحبون ان يكونوا في ذلك من اجسادهم فلا يرضون ان يمشوا في ذلك عند ذلك فيكون

والله اعلم بالصواب

رسالة السلامة  
المقدمة وحده كما ان السلام على من لا ينه عن بدعة وهو من جعله نصيبا وحده  
وحدته كما وجدته في هذه رسالة الرسول في ذواته وانعني من اهل السلامة في  
فانها ما يظن عند من من جملة اهل الامة في انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
حيث انهم يرون في الله عندهم وعواضله في انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
بصيرتهم عند الله فالله اعلم بالصواب والى الله المرجع والمآب ومن حفظ من فانما احفظ  
بعدم الله واهل اناس من جابر والظلمة من اناس من عباد الله من انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
والاجماع على ان من منتهى احواله اناس من عباد الله من انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
لكل الامم والدين في كل زمان وحين والجماع في كل زمان وحين والجماع في كل زمان وحين  
الظلمة والعدو في اهل الله من شدة وانا انما انا الضمير في كل زمان وحين والجماع في كل زمان وحين

المكتبة الأحمدية (أ)

رسالة السلامة  
المقدمة وحده كما ان السلام على من لا ينه عن بدعة وهو من جعله نصيبا وحده  
وحدته كما وجدته في هذه رسالة الرسول في ذواته وانعني من اهل السلامة في  
فانها ما يظن عند من من جملة اهل الامة في انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
حيث انهم يرون في الله عندهم وعواضله في انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
بصيرتهم عند الله فالله اعلم بالصواب والى الله المرجع والمآب ومن حفظ من فانما احفظ  
بعدم الله واهل اناس من جابر والظلمة من اناس من عباد الله من انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
والاجماع على ان من منتهى احواله اناس من عباد الله من انهم قد وجدوا في اهل السلامة في  
لكل الامم والدين في كل زمان وحين والجماع في كل زمان وحين والجماع في كل زمان وحين  
الظلمة والعدو في اهل الله من شدة وانا انما انا الضمير في كل زمان وحين والجماع في كل زمان وحين

المكتبة السليمانية (س)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله وحدهُ، والسَّلامُ على مَنْ لا نبيَّ بعدهُ، وعلى مَنْ جعلَ صحبَهُ  
وَحِزْبَهُ وَجُنْدَهُ.

وبعدُ: فهذه «سُلالَةُ الرِّسالةِ في ذمِّ الرِّوافضِ من أَهلِ الصَّلالةِ»، نأتِي فيها  
بما ثبتَ عِندي من مُجملِ الدَّلالةِ.

فاعلمُ أولاً: أَنَّ اللهَ سُبْحانَهُ وتعالى قالَ في حقِّ الصحابةِ: ﴿رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ  
وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقالَ عليه السَّلامُ: «مَنْ سَبَّ أَصْحابِي؛ فعليه لعنةُ اللهِ  
والملائكةِ والناسِ أَجمعينَ، وَمَنْ حَفِظَنِي مِنْهُمْ؛ فأنا أحفظُهُ يومَ القيامةِ» رواهُ  
ابنُ عساکرَ عن جابرٍ، والطبرانيُّ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهُما<sup>(١)</sup>.

والإجماعُ على أن مَنْ سَبَّ أَحادَ الناسِ منهُيُّ عنهُ، فكيفَ مَنْ رَضِيَ اللهُ  
عَنهُ، وقد قالَ أكابرُ العلماءِ: يُمنعُ لعنُ يزيدَ والحجاجِ ونحوهُما من السُّفهاءِ<sup>(٢)</sup>،

(١) رواه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٢٢٢/٤٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. وإسناده ضعيف.

(٢) قال الشيخ مصطفى الرحيباني: ويتجه آتة يؤخذ منه - أي: قول الإمام أحمد - تحريم لعن الحجاج، وإن فعل ما فعل من القبائح والعظائم وارتكابات التحريم مما ورد في سيرته الخبيثة لو لم يكن منها إلا التجرؤ على الصحابة والتابعين لكفى. وتحريم لعن يزيد؛ لأن النبي ﷺ نهى عن لعن المصلين ومن كان من أهل القبلة، وقواعد الشريعة تقتضي عدم جواز اللعن على معين حي، حتى ولو كان كافراً؛ لاحتمال أن يُختم له بخير، وهو مُتَّجِهٌ، ثم رأيت عدم جواز اللعن نص الإمام أحمد، طيب الله ثراه.



بل ورد: «لا تسبوا الشيطان، وتعوذوا بالله من شره»<sup>(١)</sup>.

وثانياً: أن سبَّ الشيخين ليس كُفراً بالكتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ والقياسِ.

أما الكتابُ: فقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ

يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ثم قال ابنُ تيميةٍ من أكابرِ الحنبليَّةِ: حديثُ: «سبُّ أصحابي

= ففي «الْفُرُوع» ما نصُّهُ: من أصحابنا من أخرج الحجاج عن الإسلام؛ لأنه أخاف المدينة، وانتهك حرم الله وحرم رسوله؛ فيتوجه عليه يزيدٌ ونحوه، ثم قال: نصُّ أحمدٍ خلاف ذلك، وعليه الأصحابُ، ولا يجوزُ التخصيصُ باللَّعنةِ خلافاً لأبي الحسين والحافظ ابن الجوزي وجماعةٍ من أصحابنا وغيرهم كالجلال السُّيوطي والسعد التفتازاني وابن مُحَبِّ الدِّين الحنفي وبعض العراقيين.

وقد صرح بلعنه الجلال السُّيوطي، وقال التفتازاني: نحنُ لا نتوقفُ في شأنه بل في إيمانه، فلعنةُ الله عليه وعلى أعوانه، وقال ابنُ مُحَبِّ الدِّين: نحنُ نلعنُه عليه لعنةُ اللاعنين، ولعنةُ الخلائقِ أجمعين. وحاصلةُ: أن يزيدَ أذى الله ورسوله، واعتدى على أهل بيت النبوة، وفعل فيهم الأفاعيل، فإن صحَّ عنه هذه الأفعال وما قاله في حقهم من كلام؛ فلا ريب في خروجه من ربة الإسلام.

قال الشيخُ تقيُّ الدِّين: ظاهرُ كلام الإمام أحمد كراهةُ لعنه.

وقال ابنُ الحداد الشافعي: نحنُ نبرأ ممن قتل الحسين أو أعان عليه أو أشار به ظاهراً وباطناً، ونكل سريرته إلى الله تعالى.

وقال الكمالُ بنُ أبي شريفٍ: وأما نحنُ فلم يخرج عندنا - يعني: القول بكُفْره - عن حدِّ الشهرة إلى التواتر، ولكن إن ثبت عنه ما نسب إليه من أنه قال:

ليست أشياخي بيدٍ شهدوا جزع الخزرج من وقع الأسل

فذلك مؤذنٌ بالكُفر، وبالجملة فالأولى لمن لم يثبت ذلك عنده قطعاً الإمساك؛ إذ لا خطر في السُّكوت عن لعنة إبليس فضلاً عن غيره. انتهى بتصرف. انظر: «مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى» (٦٥٨/٥)، و«إرشاد الساري» للقسطلاني (١٧١/١٠)، و«فيض القدير» (١٤٣/١).

(١) رواه أبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (١٥٧٢)، وتمام في «فوائده» (٧٧٨)، والدليمي في «مسنده» (٧٢٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذنب، لا يُغفر». كذب على النبي ﷺ؛ فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾ [النساء ٤٨] الآية<sup>(١)</sup>.

وأما السنة: فقد جاء في حديث كاد أن يكون متواتراً: «سبب المسلم فسوق، وقتاله كفر» رواه الشيخان وغيرهما<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية الطبراني عن علي رضي الله عنه: «من سب الأنبياء قتل، ومن سب أصحابي جلد»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية بلفظ: «من سب نبياً فاقتلوه، ومن سب أصحابي فاضربوه»<sup>(٤)</sup> كذا ذكره قاضي عياض بسنده<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية أبي داود وصححه الحاكم ورواه البيهقي في «سننه» عن أبي برزة الأسلمي قال: كنت يوماً جالساً عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فغضب على رجل من المسلمين<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٩٠).

(٢) رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، والترمذي (١٩٨٣)، والنسائي (٤١٠٥)، وابن ماجه (٦٩) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٦٥٩) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وفيه عبيد الله العمري شيخ الطبراني، قال النسائي: كذاب.

(٤) رواه الخطيب البغدادي في «السابق واللاحق» (ص ٨٨)، والدارقطني في «أطراف الغرائب والأفراد» (٢٤٩)، والديلمي في «الفردوس» (٥٦٨٨) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وقال ابن القيسراني: حديث غريب.

(٥) انظر: «الشفاء» (٢/ ٢٢١)، ورواه القاضي من طريق الدارقطني.

(٦) رواه أبو داود (٤٣٦٣)، والحاكم (٨٠٤٥)، وأحمد (١٠/ ١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٠٥/ ٢) من حديث أبي برزة رضي الله عنه.

ورواه النَّسَائِيُّ: أتيتُ أبا بكرٍ وقد أغلظَ الرجلُ، فردَّ عليه، قال أبو بَرزَةَ: فقلتُ: يا خليفةَ رسولِ الله! دعني أضربُ عنقه - أي: لسبه لك، كما في نسخة<sup>(١)</sup>.

ولمَّا ذَكَرَ فِي «الشفاء» عن جمعِ من العلماءِ: أنَّ الرجلَ قد سبَّ، فقال أبو بكرٍ: اجلس، فليسَ ذلكَ إلَّا لرسولِ الله ﷺ؛ يعني: كإخوته من الأنبياء. قال القاضي: ولم يُخالف عليه أحدٌ<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup>: ومن ذلكَ كتابُ عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ إلى عاملِهِ بالكوفةِ، وقد استشارهُ في قتلِ رجلٍ سبَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فكتبَ إليه عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ: أنه لا يحلُّ قتلُ امرئٍ مسلمٍ بسبِّ أحدٍ من الناسِ إلا رجلاً سبَّ رسولَ الله ﷺ؛ فمَنْ سبَّهُ فقد حَلَّ دمه<sup>(٤)</sup> - أي: إجماعاً - وذلكَ لخروجه عن دينه قطعاً.

وقد صحَّ عنه عليه السَّلَامُ على ما أخرجهُ الأعلامُ أَنَّهُ: «لا يحلُّ دُمُ امرئٍ مسلمٍ يشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ إلا بإحدى ثلاثٍ: الثيبُ الزاني، والنفسُ بالنفسِ، والتاركُ لِدِينِهِ المِفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»<sup>(٥)</sup>.

وأما الإجماعُ: فلم يَرِدْ<sup>(٦)</sup> عن الصَّحَابَةِ ولا عن التابعينَ: أن مَنْ سبَّ الشيخينِ كَفَرَ، ولا ثبتَ عنهم قتلُ مَنْ سبَّهُما.

وقد اتَّفَقَ الأئمَّةُ الثلاثةُ على عدمِ كُفْرِهِ وقَتْلِهِ، وصحَّ عن أبي حنيفةَ وأبي

(١) رواه النسائي (٤٠٧٣) من حديث أبي بَرزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «الشفاء» (٢/ ٢٢١)، وقال القاضي: فاستدل الأئمَّة بهذا الحديث على قتل من أغضب النَّبِيَّ ﷺ بكل ما أغضبه أو آذاه أو سبَّهُ.

(٣) القائل هو القاضي عياض.

(٤) انظر: «الشفاء» (٢/ ٢٢١).

(٥) رواه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٦) في «ج»: «يرو».

يوسف رحمهما الله تعالى: أن شهادة أهل الأهواء من الخوارج والروافض مقبولة إلا الخطأية<sup>(١)</sup>.

وعن أبي يوسف: أن من تبرأ من الصحابة قبل شهادته، ومن سبهم بطلت عدالته.

وقد اتفق أرباب المتون وشروحيها على أن من يظهر سب الصحابة لا يقبل شهادته لظهور فسقه، بخلاف من يكتمه<sup>(٢)</sup>.

ففي «شرح المجمع» للعيني: لا يقبل شهادة من يظهر سب السلف بالإجماع؛ لأنه إذا أظهر ذلك؛ فقد ظهر فسقه، بخلاف من يكتمه؛ لأنه فاسق مستور الحال<sup>(٣)</sup>.

وأما ما ذكر في «الخلاصة»: إذا كان يسب الشيخين؛ فهو كافر؛ فهي رواية شاذة مخالفة لما سبق عن الجمهور في الحكم المذكور مع أنه ليس له عن أمتنا نقل مقبول، ولا تعليل منقول، ولا لتخصيص الشيخين وجه معقول<sup>(٤)</sup>؛ فقد ورد: «من سب علياً؛ فقد سبني، ومن سبني؛ فقد سب الله» رواه أحمد والحاكم في «مستدركه» عن أم سلمة<sup>(٥)</sup>.

وأما ما في «مجموع النوازل»: ولو قتل أحد من سب الشيخين لم يقتص به؛ فإنه كافر؛ لأن سبهما ينصرف إلى النبي ﷺ؛ فلا يخفى أن هذه رواية نادرة بادرة عن صاحبها، معارضة لما تقدم من الروايات الكثيرة، ومناقضة لما ورد في المتون وشروحيها الشهيرة، مع أن التعليل الذي ذكره مدخول غير معقول.

(١) انظر: «المبسوط» للسرخسي (١٢٣/٢٠)، و«حاشية ابن عابدين» (١٠٧/٧).

(٢) انظر: «حاشية ابن عابدين» (١٦٢/٧).

(٣) انظر: «البحر الرائق» (٩٢/٧)، و«حاشية ابن عابدين» (٢٣٧/٤).

(٤) انظر: «الفتاوى الهندية» (٢٦٤/٢)، و«حاشية ابن عابدين» (٢٣٧/٤).

(٥) رواه أحمد (٣٢٣/٦)، والحاكم (٤٦١٥) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

نعم، لو سبَّهما من حيث إنهما من أصحاب النبي ﷺ؛ فكفر، وكذا حكم غيرهما من عليّ وعائشة ونحوهما، بل لو سبَّ أحداً من المسلمين من جهته<sup>(١)</sup> كفر، كما لو قتل مؤمناً مُتعمداً لأجل إيمانه؛ فإنه كافرٌ إجماعاً.

وأما القياس: فعلى الأصول ما ذكره أبو حنيفة رحمه الله في «الفرق الأكبر» موافقاً للمتكلمين جميعاً: أنه لا يُكفر أحدٌ من أهل القبلة بذنب<sup>(٢)</sup>. وهؤلاء لا تُشبهه أنهم من أهل القبلة.

وقد وردَ عن أنسٍ رضي الله عنه مرفوعاً: «ثلاثٌ من أصل الإيمان: الكفُّ عمَّن قال: لا إله إلا الله، لا يُكفرُ بذنب، ولا يخرجُ من الإسلام بعمل...» الحديث<sup>(٣)</sup>.

ففي الفقرة الأولى: ردُّ على الخوارج والروافض، وفي الثانية: على المعتزلة، وعلى الفروع ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة: من أن قتل المسلم ليس بكفر؛ فبالأولى أن لا يكون سبه كُفراً.

وقد أجمعوا على أن قاتل عثمان وعليّ وحسين ليس بكافر، وكذا الحجاج مع أنه قتل مئةً وعشرين ألفاً من بين صحابيٍّ وتابعيٍّ وسيدِّ نقيٍّ، وعالمٍ تقيٍّ، ولم يقل أحدٌ من أهل السنة بكُفْرِهِ.

فالمُتعمد ما ذكره العلامة التفتازاني في «المعتقد»: أن سبَّ الصحابة فسقٌ وبدعةٌ، ويُؤيِّده ما ذكره العارف السهروردي من أن علياً ومعاوية رضي الله عنهما كانا على القتال والخصام، وكان الطائفتان يسبُّ بعضُهم بعضاً، وما حكم أحدٌ منهم بكُفْرِ الآخَرَيْنِ، وإنما كانت ذُنوباً لهم، فلا يُكفرُ أحداً بما يرى منه من الجهل والسبِّ.

(١) في «ج»: «جهة إسلامه» بدل «جهته».

(٢) انظر: «الفرق الأكبر» (ص ٧٦).

(٣) رواه أبو داود (٢٥٣٢)، وأبو يعلى في «المسند» (٤٣١٢)، وفي إسناده: يزيد بن أبي نشبة السلمي

حديثه عند أهل الجزيرة، وهو مجهول.

هذا؛ وفي «الملتقط»: «أنه لا ينبغي لأحد أن يُفتي إلا أن يعرف أقاويل العلماء، ويعلم من أين قالوا»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي حنيفة وأبي يوسف وزفر وعافية بن يزيد: أنهم قالوا: لا يحلُّ لأحد أن يُفتي بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا»<sup>(٢)</sup>.

وإذا لم يجز أن يُفتي بقول المجتهد ما لم يعلم دليلاً، فكيف يجوز أن يُفتي بقول مُقلِّد المُقلِّد المتقدمين من غير دليل، مع أن الدليل من الكتاب والسنة يُعارضه. وقد ورد: «من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والأرض» رواه ابن عساكر عن علي رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

وقد قال علماءنا أيضاً: أنه إذا كان تسع وتسعون رواية على كُفر أحد، ورواية واحدة على إسلامه؛ ينبغي للمفتي أن يعمل بتلك الرواية؛ لأن خطأه في نجاته مؤمن وخلاصه، خير من خطئه في حده وقصاصه<sup>(٤)</sup>.

عصمنا الله سبحانه من الزلل، وختم لنا بالحسنَى عند حلول الأجل، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.

\*\*\*

(١) انظر: «البحر الرائق» (٦/٢٩٢). وكتاب «الملتقط» في فتاوى الحنفية، لناصر الدين محمد بن

يوسف الحسيني السمرقندي، توفي سنة (٥٥٦هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٨١٣).

(٢) انظر: «عيون المسائل» (ص ٤٨٥).

(٣) رواه الخطيب البغدادي في «الفييه والمتفقه» (١٠٤٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٢/٢٠).

من حديث علي رضي الله عنه.

(٤) انظر: «حاشية ابن عابدين» (٤/٢٣٧).





الرسالة رقم: (٧٥) ..... مجموع العلامة رسالة العلامة  
الملا علي القاري



تَبْعِيَدُ الْعُلَمَاءِ

عَنْ

نَقِيبِ الْأُمَرَاءِ

تأليف العلامة

الملا علي القاري

نُطِعَ مُحَقَّقًا عَلَى ثَلَاثِ نُسُخٍ خَطِيئَةٍ


تَحْقِيقًا وَتَصْلِيحًا

محمد بركات



دار الكتب






مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)



مكتبة فاتح أفندي (ف)



مكتبة أسعد أفندي (أ)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدّمه التحفّيق

الحمد لله ربّ العالمين مالِكِ السماواتِ والأرضين، والصلاة والسلام الأتمانِ على سيّد المرسلين محمدٍ معلّمِ النَّاسِ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدّين.

أما بعدُ: فهذا كتابٌ «تبعيدُ العلماء عن تقرّيبِ الأمراء» للعلامة الملاء عليّ القاري، أحدُ المصنّفاتِ المُتميّزة، التي تناول فيها المصنّفُ موضوعاً ذا أهمية، طالما شغل فكرَ السّابقين وفكرَ اللاحقين، كما يشغلُ فكرنا نحنُ المعاصرين، إنه العالمُ في بابِ الحاكم، أو بما يُعرف: العلماء والحكّام.

فإنَّ الله تعالى جعل العلماء ورثة الأنبياء، وأناط بهم أمانة بيان الحق ونشر الدعوة وتعليم الناس عامّتهم وخاصّتهم، حاكمهم ومحكومهم.

كما أنّ الله تعالى جعل الحكّام أمناء لإقامة الدّين في الأرض ومراعاة مصالح العباد وفق حكمه تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وجعل تحت أيديهم أسباب القوة والسيطرة، وجعل طاعة أولي الأمر واجبةً، كما أنّه تعالى أخذ العهد على العلماء: ﴿لَتَبَيَّنَّهٗ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وجعل وظيفتهم النصّح لكلّ مسلم، وهم أهل الذّكر يرجعُ الناسُ حاكمهم ومحكومهم إليهم، والحكّام في أحكامهم مرّجعهم إلى نصوص الشريعة وأقوال العلماء من المُفتين، وهم بحاجة إلى الناصحين من أولي العلم، فالعلاقة بين الحاكم والعالم علاقةٌ أساسها التعاون على إقامة الدّين. وكان هذا هو شأن السلف الأول عالمهم وحاكمهم، لكن مع امتداد

السَّيِّئِينَ اشْتَطَّ الْأَمْرُ بِكِلَا الطَّرْفَيْنِ، فَالْحَاكِمُ غَلَبَ عَلَيْهِ الْجَهْلُ بِأُمُورِ الدِّينِ وَتَجَاوَزَ حُدُودَهُ، وَالسَّعْيُ وَرَاءَ الدُّنْيَا، فَجَمَعَ الْحُكَّامُ لَأَنْفُسِهِمْ أَسْبَابَ الدُّنْيَا وَتَقَلَّبُوا فِي مَظَاهِرِهَا وَمَفَاتِنِهَا، وَوَقَعَ مِنْهُمْ الظُّلْمُ وَالْفَسَادُ ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ﴾ ﴿٦﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى ﴿[العلق: ٦]﴾. وَكَذَلِكَ نَسِيَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ وَظِيْفَتِهِمْ، فِي إِرْشَادِ الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ، وَالتَّذْكِيرِ بِالْآخِرَةِ وَالْاجْتِهَادِ فِي الْعَمَلِ لِتَحْقِيقِ مَرْضَاةِ اللَّهِ تَعَالَى، نَسِيَ هَؤُلَاءِ وَظِيْفَتِهِمْ، فَبَدَّلُوا آخِرَتَهُمْ فِي دُنْيَا غَيْرِهِمْ، وَكَانُوا فِي بَابِ الْحَاكِمِ وَدُنْيَا، وَرَبَّمَا أَعَانُوا السُّلْطَانَ وَأَعْوَانَهُ وَسَكَّتُوا عَنْ ظُلْمِهِمْ وَطُغْيَانِهِمْ، فَأَفْسَدُوا دِينَهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ.

مِنْ أَجْلِ هَذَا عَقَدَ الْمُصَنِّفُ كِتَابَهُ هَذَا لِيَكُونَ تَذْكَرَةً لِلْعُلَمَاءِ أُولِي الْأَلْبَابِ، أَنْ وَاجِبُهُمُ الْإِبْتِعَادُ عَنِ الْأُمْرَاءِ وَإِنْ أَرَادَ الْأُمْرَاءُ تَقْرِيبَهُمْ إِلَى دُنْيَاهُمْ.

وَقَدْ جَعَلَ الْمُصَنِّفُ الرِّسَالَةَ قَسْمَيْنِ:

الْأَوَّلُ: فِي بَيَانِ عِلَاقَةِ الْعَالَمِ بِالْحَاكِمِ.

وَالثَّانِي: فِي بَيَانِ الْأَدَابِ اللَّازِمَةِ لِلْعُلَمَاءِ أُولِي الْأَلْبَابِ

وَتَنَاوَلَ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ: تَعْرِيفَ الظُّلْمِ.

- الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي تَحْذِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ مَخَالَطَةِ الْأُمْرَاءِ.

- الْأَثَارَ الْوَارِدَةَ فِي تَحْذِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ مَخَالَطَةِ الْأُمْرَاءِ.

كَمَا أَنَّهُ تَنَاوَلَ فِي هَذَا الْقِسْمِ مَعَانٍ عَدَّةً، وَهِيَ:

- رِزْقُ الْعَالَمِ مَقْسُومٌ مَحْتَمٌ.

- أَهْمِيَّةُ عِزَّةِ الْعُلَمَاءِ.

- عِزَّةُ الْعَالَمِ فِي عِلْمِهِ.

- أَفْضَلُ السَّعَادَاتِ هُوَ الْعِلْمُ وَالْعَمَلُ.

- اعرفِ الحقَّ تَعْرِفْ أَهْلَهُ.

- ما يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ.

- لُبُّ الْعِلْمِ التَّوْحِيدِ.

- دَوْرُ الْعُلَمَاءِ مَعَ الْأُمَرَاءِ وَالْخُلَفَاءِ.

وأما القسم الثاني: فقد خصَّصه لبيان الآداب اللازمة للعالم في نفسه، وقد سمى العلماء: «أولي الألباب»، وأورد فيه خمسة عشر أدباً، اقتبسها المصنّف من كتاب «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي وما ورد معها من أحاديث وآثار، ثم أتبعها بتخريج الحافظ العراقي على «الإحياء».

وتناول في هذه القسم معاني أخرى، وهي:

- أَكْرَمُ النَّاسِ أَشْبَهُهُمْ بِالسَّلَفِ.

- الْعَوَامُّ الْعِصَاءُ أَحْسَنُ حَالاً مِنَ الْجُهَّالِ بِالَّذِينَ الْمَعْتَقِدِينَ أَنْفُسَهُمْ عَالِمِينَ.

- الْعَقْلُ مَنَبِعُ الْعِلْمِ، وَفِي هَذَا الْفَصْلِ أُورِدَ أَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْعَقْلِ، وَقَدْ أَسْهَبَ الْمَصْنُفُ فِي جَمْعِهَا وَإِيرَادِ تَخْرِيجِهَا كَمَا جَاءَتْ فِي «الإحياء» وَتَخْرِيجِهِ لِلْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ. وَهَذَا عَجِيبٌ، فَإِنَّ الْمَصْنُفَ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ «الأسرار المرفوعة في الأخبار المصنوعة الموضوعية» (ص ٤٤١): أَحَادِيثُ الْعَقْلِ كُلُّهَا كَذِبٌ. ثُمَّ أوردَها فِي كِتَابِهِ هُنَاكَ.

ثم ختم المصنّف رسالته ب: الْعَقْلُ وَصِفٌ خَاصٌّ بِالْإِنْسَانِ. وَكَأَنَّهُ أَرَادَ الْقَوْلَ: فَلْيَتَدَبَّرِ الْعَالِمُ بَعْقَلِهِ حَالَهُ وَأَمْرَهُ وَوَأَجِبُهُ.

هذا، وقد قمتُ بفضلِ الله تعالى بتحقيق هذا الكتابِ وخدمته، معتمداً في تحقيقه على ثلاثِ نُسخٍ خطيّة:

الأولى: نسخة مكتبة أسعد أفندي، ورمزها (أ)، وهي نسخة مقروءة وجيدة، قد ضببت بعض كلماتها بالشكل، وهي أفضل النسخ الثلاث، إلا ما جاء في خاتمتها، حيث اتصل بها كلام من رسالة أخرى وخاتمتها، وهو بمقدار لوحة ونصف، وقد أشرت إلى ذلك في موضعه.

الثانية: نسخة مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ورمزها: (ج)، وهي نسخة جيدة، مقروءة، إلا في بعض المواضع أصابها الرطوبة فأفسدت القراءة. وجاء في هامشها بعض التعليقات من قارئها، أثبت بعضها في الحواشي إذا أفادت شرحاً أو بياناً.

الثالثة: نسخة مكتبة محمد فاتح أفندي، ورمزها (ف)، وهي نسخة خطها مقروء واضح، وتامة لكن وقع فيها بعض التصحيف والتحريف، أشرت إليه في موضعه.

هذا وقد اعتمدت على هذه النسخ الثلاث لإخراج نص هذا الكتاب أقرب إلى الصواب من مجموعها، مع الاستعانة بكتاب «إحياء علوم الدين»، إذ كان المصدر الأول للمصنف في تأليفه هذا، حيث اقتبس منه اقتباساً كبيراً مع زيادة بعض العبارات فيه.

ولم أنس أن أقوم بتخريج الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب، وهي قد قاربت المئتين، فأما الأحاديث وقد نقل المصنف تخريجها من الحافظ العراقي، وهو تخريج مختصر قد لا يفي بالعرض في بيان درجة الحديث من الصحة أو الضعف، فقد توسعت بعض التوسع في تخريجها بما يفيد بيان درجة الحديث، ونقلت فيه أقوال الأئمة فيها وبيان حالها.

وأما الآثار فقد خرّجتها من مصادرها، حسب الاستطاعة، علماً أن المصنف

لم يُخَرَّجْها، وإنما اكتفى بالنقل من كتاب «الإحياء» دون الإشارة إلى ذلك، فَخَرَّجْتُها من مصادرها غير القليل منها مما لم أفق عليها، فاكتفيت بالعزو إلى «الإحياء» وإلى «قوت القلوب» لأبي طالب المكي، وهو أحد مصادر الغزالي في كتابه.

وفي الختام أرجو أن أكون قد وفقت في إخراج هذا الكتاب وخدمته، وأسأله تعالى حسن القبول، والعفو عما وقع من خطأ أو زلل، إنه تعالى سميع مجيب الدعاء، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين.

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمدُ لله الذي جعل العلماءَ ورثةَ الأنبياءِ، وواسطةَ عقدِ سلسلةِ الأولياءِ والأصفياءِ، وصيرهم أغنياءَ عن مدلَّةِ مُلازِمَةِ الأمراءِ والأغبياءِ<sup>(١)</sup>، والصلاةُ والسلامُ على خيرٍ من قامَ بوصفِ الهدايةِ والاهتداءِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ وأتباعِهِ وأحبابِهِ نُجومِ الاقتداءِ.

أما بعدُ: فيقولُ المُلتجئُ إلى حَرَمِ رَبِّهِ الباريِّ، عليُّ بنُ سُلطانِ مُحَمَّدِ القاريِّ: إِنَّ اللهَ سُبْحانَهُ ما أعظَمَ بُرْهانَهُ في قولِهِ تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فْتَمَسْكُمْ النّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣].

والرُّكونُ: أدنى الميَلِ، ومنه قولُهُ تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَنِّتَكَ لَقَد كُنتَ تَرَكُّنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٣].

وفيه مُبالغاتٌ تدلُّ على أَنَّ تَشْيِيتَهُ تعالى لِنَبِيِّهِ عليه السَّلَامُ كانَ كثيرًا نبيلاً.

\* [حدُّ الظلم]:

ثمَّ الظُّلمُ لغةً: وَضَعُ الشَّيْءِ في غيرِ مَوْضِعِهِ.

وأقواه: الشُّرْكُ وأنواعُ الكُفْرِ؛ لقولِهِ عزَّ و علا: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾

[لقمان: ١٣]، وأدناه: وَضَعُ مَحَبَّةٍ غيرِ الرَّبِّ في مَيْدانِ القلبِ، كما يُشيرُ إليه قولُهُ عزَّ

(١) في «أ»: «الأغبياء» بدل «والأغبياء».



وَجَلَّ: ﴿وَلَا نُطْعَ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ﴾ [الكهف: ٢٨]، وهو الشُّرْكُ الخَفِيُّ، كما يُومئُ إليه كلامُ العارِفِ ابنِ الفارِضِ<sup>(١)</sup>:

ولو خَطَرَتْ لي في سِوَاكَ إِرَادَةٌ      على خَاطِرِي سَهْوًا حَكَمْتُ بِرِدَّتِي  
وعُرْفًا: هو التَّعَدِّيُّ إلى مالِ الغَيْرِ وعِرْضِهِ وِدَمِهِ بغيرِ وَجْهِ شرعيٍّ، وهو من أقبَحِ  
أنواعِ الظُّلْمِ وأبعدها عن العَفْوِ والحِلْمِ.

١ - ويؤيِّدُه حديثُ: «الدَّوَاوِينُ ثَلَاثَةٌ: فديوانٌ لا يَغْفِرُ اللهُ مِنْهُ شيئاً، وديوانٌ لا يعبأ اللهُ بِهِ شيئاً، وديوانٌ لا يتركُ اللهُ مِنْهُ شيئاً، فأَمَّا الدِّيوانُ الذي لا يَغْفِرُ اللهُ مِنْهُ شيئاً فالإِشْرَاقُ باللهِ، وأَمَّا الدِّيوانُ الذي لا يعبأ اللهُ بِهِ شيئاً فظُلْمُ العَبْدِ نَفْسَهُ فيما بينَهُ وبينَ رَبِّهِ، من صَوْمِ تَرْكِهِ، أو صَلَاةِ تَرْكِهَا، فإنَّ اللهُ يَغْفِرُ ذلكَ إن شاءَ ويتجاوَزُ، وأَمَّا الدِّيوانُ الذي لا يتركُ اللهُ مِنْهُ شيئاً فَمَظَالِمُ العِبَادِ بَيْنَهُم، القِصَاصُ لا محالةَ». رواهُ أحمدُ والحَاكِمُ في «مُسْتَدْرِكِهِ» عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا<sup>(٢)</sup>.

٢ - وعن عبدِ اللهِ بنِ المُباركِ: لَمَّا سألَهُ خَيَّاطٌ لِلظُّلْمَةِ: هل أنا من أَعوانِهِمْ؟ قالَ: بل أنتَ من أعيانِهِمْ، وإنَّ من أَعوانِهِمْ مَنْ يبيعُ لك<sup>(٣)</sup> الخيْطَ والإبرَةَ في أحيائِهِمْ.

(١) هو عمر بن الفارض، أبو الحسن شرف الدين، صاحب الديوان المعروف، مات سنة (٦٣٢هـ). انظر: «طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص ٤٦٥).

(٢) رواه أحمد (٢٦٠٣١)، والحاكم (٥٧٥ / ٤) واللفظ له، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢ / ٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٦٩) و(٧٠٧٠) من طريق صدقة بن موسى، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة مرفوعاً، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جاهلة. اهـ.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٤٨ / ١٠): رواه أحمد، وفيه صدقة بن موسى، وقد ضعفه الجمهور، وقال مسلم بن إبراهيم: حدثنا صدقة بن موسى وكان صدوقاً. وبقية رجاله ثقات. وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ١٣٥١): فيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه ابن معين، وله شاهد من حديث سلمان، رواه الطبراني.

(٣) لفظ: «لك». لم يرد في «أ».

٣- وَوَرَدَ: «الْجَلَاوِزَةُ وَالشَّرْطُ وَأَعْوَانُ الظَّلَمَةِ كِلَابُ النَّارِ». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» عَنْ ابْنِ عَمْرٍو<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٤- وَقَالَ حَمْدُون<sup>(٢)</sup>: لَا تُصَاحِبِ الْأَشْرَارَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْرِمُكَ صُحْبَةَ الْأَخْيَارِ. وَقَالَ السُّدِّيُّ: لَا تُدَاهِنُوا الظَّلَمَةَ<sup>(٣)</sup>، فَتُصِيبَكُمُ النَّارُ ﴿وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ أَعْوَانًا يَمَعُونَكُمْ مِنْ عَذَابِهِ ﴿ثُمَّ لَا تُنصُرُونَ﴾ [هود: ١١٣] فِي دَفْعِ حِجَابِهِ. وَقَالَ الْقُشَيْرِيُّ: لَا تَعْمَلُوا أَعْمَالَهُمْ، وَلَا تَرْضَوْا بِأَعْمَالِهِمْ، وَلَا تَمْدُحُوهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، وَلَا تَتْرُكُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ عَلَيْهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَلَا تَأْخُذُوا شَيْئًا مِنْ حَرَامِ أُمُورِهِمْ، وَلَا تُمَكِّنُوهُمْ مِنْ قُلُوبِكُمْ، وَلَا تُخَالِطُوهُمْ، وَلَا تُعَاشِرُوهُمْ<sup>(٤)</sup>؛ لئَلَّا تُشَارِكُوهُمْ فِي مَا بِهِمْ<sup>(٥)</sup> مِمَّا يَلْحَقُ مَنْ صَاحَبَهُمْ مِنْ وَبَالِهِمْ، فَإِنَّ «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حَشَرَ مَعَهُمْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) فِي جَمِيعِ النُّسخِ: «ابن عمر»، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصَادِرِ الْآتِيَةِ.

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٤ / ٢١)، وَالخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (١١ / ٦٠٢)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (٣ / ١٠٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا. وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْهُ. اهـ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، وَفِي إِسْنَادِ طَرِيقِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَقَدْ ضَعَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ جَدًّا. اهـ. وَتَعَقَّبَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «اللَّائِلِ الْمَصْنُوعَةِ» (٢ / ١٥٧) بِقَوْلِهِ: لَكِنْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَهُ غَرَائِبٌ وَلَمْ أَرْ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ.

(٢) حَمْدُونُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَارٍ أَبُو صَالِحِ الْقَصَارِ النِّسَابُورِيِّ، وَشَيْخُ الصُّوفِيَّةِ فِي نِيسَابُورٍ، مَاتَ سَنَةَ (٢٧١ هـ). انظُرْ «الرِّسَالَةَ الْقُشَيْرِيَّةَ» (١ / ٧٦).

(٣) انظُرْ: «تَفْسِيرَ الْبَغْوِيِّ» (٤ / ٢٠٤)، وَ«تَفْسِيرَ الثَّعَالِبِيِّ» (٥ / ١٩٣).

(٤) انظُرْ: «لَطَائِفَ الْإِشَارَاتِ» لِلْقُشَيْرِيِّ (٢ / ١٦١).

(٥) «ج»: «مَائِهِمْ!».

(٦) فِي هَامِشِ «ج»: «وَقَدْ وَرَدَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. لِمَحْرَرِهِ». وَقَوْلُهُ: «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا...» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ - فِيمَا قَالَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ الْإِحْيَاءِ» (١ / ١٧١٩) - مِنْ حَدِيثِ أَبِي قُرَيْبَةَ... =

٥- وَأَمَّا حَدِيثُ: «ثَلَاثٌ لَا يُرْكَنُ إِلَيْهَا، الدُّنْيَا وَالسُّلْطَانُ وَالْمَرَأَةُ»؛ فَكَلَامٌ صَحِيحٌ مَعْنَى، وَلَيْسَ بِحَدِيثٍ مَبْنَى<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

وَأَمَّا الْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْبَابِ فَكَثِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ الْأَثَارُ لِأَهْلِ<sup>(٢)</sup> الْإِعْتِبَارِ فِي هَذَا الْمَعْنَى شَهِيرَةٌ.

[الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي تَحْذِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ مَخَالَطَةِ الْأَمْرَاءِ]

أَمَّا الْأَخْبَارُ:

٦- فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْعُلَمَاءُ أَمَنَاءُ الرَّسْلِ مَا لَمْ يُخَالِطُوا السُّلْطَانَ وَيُدَاخِلُوا الدُّنْيَا، فَإِنْ<sup>(٣)</sup> خَالَطُوا السُّلْطَانَ وَدَاخَلُوا الدُّنْيَا فَقَدْ خَانُوا الرَّسْلَ فَاحْذَرُوهُمْ». رَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٤)</sup>، وَالْعَسْكَرِيُّ

= وانظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٥٩٩).

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٢٧٤)، و«الأسرار المرفوعة» (ص ١٧٠).

(٢) فِي «أ»: «لهذا».

(٣) فِي «أ»: «فإذا».

(٤) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي مَطْبُوعِ «الضعفاء» للعقيلي، لَكِنْ رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جامع بيان العلم وفضله»

«١١١٣» عَنِ الْعَقِيلِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَفْصِ الْأَبِيرِيِّ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سَمِيعٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

مَرْفُوعاً، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ: حَفْصٌ هَذَا كُوفِيٌّ حَدِيثُهُ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ. وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تخریج الإحياء»

(١ / ٥٩٣): رَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ فِي «ترجمة حفص الأبيري»، وَقَالَ: حَدِيثُهُ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ. أَه. وَكَذَلِكَ نَسَبَهُ

لِلْعَقِيلِيِّ فِي «كنز العمال» (١٠ / ١٨٣)، وَ«كشف الخفاء» (٢ / ٧٥).

وَرَوَاهُ أَيْضاً: الرَّافِعِيُّ فِي «التدوين في أخبار قزوين» (٢ / ٤٤٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الموضوعات»

(١ / ٢٦٢ - ٢٦٣)، وَالضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «المنتقى من مسموعات مرو» (٥٩٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمِ

ابْنِ رَسْتَمِ الْمَرْوَزِيِّ، عَنِ أَبِي حَفْصِ (عمر) الْأَبَارِ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سَمِيعٍ، عَنِ أَنَسِ، بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ... فَأَمَّا عَمْرُ الْعَبْدِيِّ، فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَرَقْنَا حَدِيثَهُ، وَقَالَ

يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسْتَمٍ، فَقَالَ ابْنُ عَدِي: لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ.

عن علي رضي الله تعالى عنه<sup>(١)</sup>.

٧- وفي رواية الديلمي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: إذا رأيت العالم يخالف السلطان مخالطة كثيرة فاعلم أنه لص<sup>(٢)</sup>.

٨- وقوله: «يأتي على الناس زمان علماءؤها فتننة، وحكماؤها فتننة، تكثر المساجد والقراء، لا يجدون عالماً إلا الرجل بعد الرجل»<sup>(٣)</sup>. أبو نعيم عن بهز، عن أبيه، عن جدّه<sup>(٤)</sup>.

٩- وقوله: «إن الله تعالى يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم». النسائي، وابن حبان، عن أنس<sup>(٥)</sup>،

وسئل أبو حاتم الرازي - كما في «العلل» لابنه (٥ / ١٨٦) - عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر، يشبه أن يكون في الإسناد رجل لم يسمع وأسقط ذلك الرجل.

ورواه الدارقطني في «غرائب مالك» - كما في «لسان الميزان» (٧ / ١٨٧) - من طرق محمد بن سهل العطار، عن إسحاق بن محمد الأنصاري عن معن، عن مالك بن ربيعة، عن أنس، به. وقال الدارقطني: هذا باطل، ومحمد بن سهل يضع الحديث.

ورواه مختصراً ابن الإعرابي في «معجمه» (٥٨٧)، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٥) من طريق محمد بن الصباح الجرجاني، وابن عساكر في «تاريخه» (١٤ / ٢٦٧) من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، كلاهما عن محمد بن يزيد، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «العلماء أمناء الله في خلقه». قال ابن الجوزي: وأما محمد بن معاوية فقال أحمد: هو كذاب.

(١) لم أقف عليه.

(٢) هو في «مسند الفردوس» للديلمي (١ / ٢٧٦) بلا إسناد. وانظر «كنز العمال» (١٠ / ١٨٦).

(٣) في هامش «ج»: «حذف قوله: (رواه) للاختصار للعلم به. لمحرره».

(٤) هو في «مسند الفردوس» للديلمي (٥ / ٤٤٢) بلا إسناد.

(٥) رواه النسائي في «الكبرى» (٨٨٣٤)، وابن حبان (٤٥١٧) من طريق معمر عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، به وصححه العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٦٠).

ورواه البزار في «مسنده» (٦٦٤٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٨)، و«الصغير» (١٣٢)،

والضياء المقدسي في «المختارة» (١٨٦٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ٢٦٢) من طريق الحسن، =

وأحمد، والطبراني، عن أبي بكر<sup>(١)</sup>.

١٠ - وقوله: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ عَالِمٍ بِالدُّنْيَا، جَاهِلٍ بِالْآخِرَةِ». ابن عساکر في

«تاريخه»، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه<sup>(٢)</sup>.

١١ - وقوله: «إِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْعَالِمُ يَزُورُ الْعُمَالَ». ابن لال<sup>(٣)</sup>،

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه<sup>(٤)</sup>.

= عن أنس بن مالك، به. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥ / ٣٠٢): رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وأحد أسانيد البزار ثقات الرجال.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٥٧٣) عن معمر، قال أخبرني من سمع الحسن يقول عن النبي ﷺ، فذكره. وفي إسناده من لم يسم.

(١) رواه أحمد (٢٠٤٥٤)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٣٩٠) من طريق عن الحسن، عن أبي بكر. وأورده الهيثمي في «المجمع» (٥ / ٣٠٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات.

(٢) انظر: «كنز العمال» (١٠ / ١٨٨)، فقد نُسب إلى الحاكم في «تاريخه»، وكذلك هو عند المصنف

في «مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ» (٧ / ٣٠٢٠) منسوباً إلى الحاكم في «تاريخه». وقال المناوي في «فيض

القدير» (٢ / ٢٨٥): فيه أبو بكر النهشلي شيخ صالح تكلم فيه ابن حبان، وأخرج أبو الشيخ في

«الأمثال» (٢٣٤)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (٤٨٢)، والبيهقي في «السنن» (١٠ / ٣٢٧)،

والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٩٥٣) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ

كُلَّ جَعْظَرِي جَوَازٍ سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، جِيْفَةَ اللَّيْلِ، حِمَارِ النَّهَارِ، عَالِمِ الدُّنْيَا، جَاهِلِ الْآخِرَةِ».

(٣) في هامش «ج»: «ابن لالا».

(٤) انظر: «كنز العمال» (١٠ / ١٨٨). ورواه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٩٥) والطبراني في

«الأوسط» (٣٠٩٠)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٢٠٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية»

(١ / ١٣٣) من حديث أبي هريرة. وفي إسناده بكير الدامغاني، قال ابن حبان: يروي من الأخبار ما

لا يتابع عليها وهو قليل الحديث على مناكير فيه. اه. وقال ابن عدي: هذا الحديث منكر...، وأبو

الحسن الحنظلي مجهول وقال الهيثمي في «المجمع» (٧ / ١٦٨): فيه بكير بن شهاب الدامغاني،

وهو ضعيف، اه. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

١٢ - وقوله: «شِراؤُ العُلَماءِ الذين يأتون الأمراء، وخيارُ الأمراء الذين يأتون العلماء». كذا في «الإحياء»<sup>(١)</sup>.

قال العِراقِيُّ: رَوَى ابنُ ماجه الشَّطْرَ الأوَّلَ نحوَه من حديثِ أبي هُرَيْرَةَ بسندٍ ضعيفٍ<sup>(٢)</sup>.

١٣ - وعن بعضِ السَّلَفِ، ورُوِيَ مرفوعاً: «نِعَمَ الأميرُ على بابِ الفقيرِ، وبئسَ الفقيرُ على بابِ الأميرِ»<sup>(٣)</sup>.

١٤ - وقوله: «سيكون قومٌ بعدي من أمتي، سيتفقهون»<sup>(٤)</sup> في الدين، ويقرؤون القرآن، ويقولون: نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ونعتز لهم بديننا، ولا يكون ذلك، كما لا يُجتنى من القتاد إلا الشوك، كذلك لا يُجتنى من قُرْبهم إلا الخطايا». رواه ابنُ ماجه، وابنُ عساکِر عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ تعالى عنهما<sup>(٥)</sup>.

١٥ - وقوله: «شِراؤُ النَّاسِ شِراؤُ العُلَماءِ في النَّاسِ». البَزَّازُ عن مُعَاذِ رضي اللهُ تعالى عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «الإحياء» (١ / ٦٨).

(٢) «تخريج الإحياء» (١ / ٨٢). وانظر: «سنن ابن ماجه» (٢٥٦) ولفظه: «وإن أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء»، وإسناده ضعيف فيه عمار بن سيف الضبي وهو ضعيف، وفيه أبو معاذ وهو مجهول.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص ٧٦٩)، و«تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٢٠٣)، و«تذكرة الموضوعات» للفتني (ص ٢٥).

(٤) في «أ»: «يتفقهون».

(٥) رواه ابن ماجه (٢٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٣٦)، وفي «مسند الشاميين» (٢٥٥٦). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجه» (١ / ٣٨)، هذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن أبي بردة لا يعرف، لكن قال عبد العظيم المنذري في «كتاب الترغيب» أن جميع رواه ثقات! قلت: لكن عبيد الله بن أبي بردة تفرد بالرواية عنه يحيى بن عبد الرحمن الكندي، ولم يوثقه أحد، وقال الذهبي: مجهول. ولم أقف عليه عند ابن عساکر. والقتاد: شجر له شوك، ولا ثمرة له.

(٦) رواه البزار في «البحر الزخار» (٢٦٤٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٤٧) وأبو نعيم في =

١٦ - وقوله: «صِنْفَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ، وَإِذَا فَسَدَا فَسَدَ النَّاسُ، الْعُلَمَاءُ وَالْأَمْرَاءُ». أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا<sup>(١)</sup>.

١٧ - وقوله: «مَنْ أَزْدَادَ عِلْمًا وَلَمْ يَزِدْ فِي الدُّنْيَا زُهْدًا؛ لَمْ يَزِدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا». الدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٨ - وقوله: «إِذَا قَرَأَ الرَّجُلُ وَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، ثُمَّ أَتَى بَابَ السُّلْطَانِ تَمَلُّقًا إِلَيْهِ، وَطَمَعًا لِمَا فِي يَدَيْهِ، خَاصَّ بِقَدْرِ خُطَاةِ<sup>(٣)</sup> فِي نَارِ جَهَنَّمَ». أَبُو الشَّيْخِ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٤)</sup>.

= «الْحَلِيَّةِ» (١ / ٢٤٢) و(٥ / ٢١٩) مِنْ طَرِيقِ الْخَلِيلِ بِنِ مَرَّةٍ، عَنْ ثَوْرِ بِنِ يَزِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بِنِ مَعْدَانَ، عَنْ مَالِكِ بِنِ يَخَامِرِ السَّكْسَكِيِّ عَنْ مُعَاذِ بِنِ جَبَلِ مَرْفُوعًا، بِهِ وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ خَالِدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ الْخَلِيلُ عَنْ ثَوْرٍ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثُمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (١ / ١٨٥)، وَقَالَ: رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَفِيهِ الْخَلِيلُ بِنِ مَرَّةٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ مَنكَرَ الْحَدِيثِ، وَرَدَّ ابْنُ عَدِي قَوْلَ الْبُخَارِيِّ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: شَيْخٌ صَالِحٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ» (٣ / ٢٨٦) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بِنِ عَمْرِو بِنِ دِينَارٍ، عَنْ ثَوْرِ بِنِ يَزِيدٍ، بِهِ.

(١) رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٤ / ٩٦)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١١٠٨) وَ(١١٠٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بِنِ زِيَادِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ مَيْمُونِ بِنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا. وَمُحَمَّدُ بِنِ زِيَادٍ، قَالَ: كَذَابٌ خَبِيثٌ. وَقَالَ الْفَلَّاسُ: مَتْرُوكٌ.

(٢) هُوَ فِي «مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» (٥٨٨٧) بِإِسْنَادٍ. وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ»

(١ / ١٧٤): رَوَاهُ أَبُو مَنْصُورِ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بِنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

مُوسَى بِنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ.. وَقَالَ: سَنَدُهُ ضَعِيفٌ. قَالَ

الْمَنَاوِيُّ فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» (٦ / ٥٢): وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ مُوسَى بِنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: قَالَ

الِدَارِقُطَنِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «رُوضَةِ الْعُقَلَاءِ» مَوْقُوفًا عَنِ الْحَسَنِ بِنِ عَلِيٍّ. اهـ.

(٣) فِي «ف»: «خَطَايَاهُ».

(٤) هُوَ فِي «مَسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» (١ / ٢٨٩) بِإِسْنَادٍ، وَانظُرْ: «كَنْزُ الْعَمَالِ» (١٠ / ١٩٥). وَقَالَ الْأَبَّانِيُّ

فِي «الضَّعِيفَةِ» (٥ / ٢١٥): رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ عَنْ أَبِي الشَّيْخِ تَعْلِيْقًا عَنِ إِبْرَاهِيمَ بِنِ رَسْتَمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ

الْفَلَسْطِينِيِّ، عَنْ بَرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مُعَاذِ بِنِ جَبَلِ مَرْفُوعًا. وَذَكَرَ أَنَّ إِسْنَادَهُ ضَعِيفٌ، وَفِيهِ ثَلَاثُ =

١٩ - وقوله: «إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى الْعَالِمُ يَزُورُ الْعُمَّالَ». الدّهستاني عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه<sup>(١)</sup>.

٢٠ - وقوله: «ما من عالمٍ صاحبٍ سلطاناً<sup>(٢)</sup> طوعاً إلا كان شريكه في كل<sup>(٣)</sup> لونٍ يُعذَّبُ به في نارِ جهنّم». ابن عساكر<sup>(٤)</sup> في «تاريخه» عن مُعاذٍ رضي الله تعالى عنه.

٢١ - وقوله: «ويلٌ لأمتي من علماءِ السوء». ابن عساكر<sup>(٥)</sup> في «تاريخه» عن أنسٍ رضي الله تعالى عنه.

- = علل، الانقطاع بين مكحول ومعاذ، وأن إبراهيم بن رستم منكر الحديث، وأبو بكر لم يعرفه.
- (١) انظر: «كنز العمال» (١٠ / ١٩٥). وقد نسبه لأبي الفتيان الدهستاني في كتاب «التحذير من علماء السوء». وأخرج الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» (٣ / ٤٥٠) عن الدهستاني في كتاب «الترهيب عن القراء الفسقة والتحذير عن العلماء السوء» بإسناده من طريق محمد بن إبراهيم الشامي عن رواد بن الجراح العسقلاني، عن بكير الدامغاني، عن محمد بن قيس عن أبي هريرة مرفوعاً به. وهو موضوع، الشامي يضع الحديث، كذاب.
- (٢) في «أ»: «أتى صاحب السلطان» بدل «صاحب سلطاناً».
- (٣) لفظة: «كل». زيادة من «ف»، وهي موافقة لما في المصادر.
- (٤) كذا في جميع النسخ: «ابن عساكر!»، والذي في «كنز العمال» (١٠ / ١٩٦)، و«الفتح الكبير» للسيوطي (٣ / ١٠٧). (ك في تاريخه). وهو رمز للحاكم في «تاريخه»، لا لابن عساكر، وجاء صريحاً في «مارواه الأساطين في عدم المجيء إلى السلاطين» للسيوطي (ص ٣٠)، وزاد نسبه إلى الديلمي. وهو في «مسند الفردوس» للديلمي (٤ / ٤٢) بلا إسناد. وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥٨٧): ولا يصح.
- (٥) كذا في جميع النسخ: «ابن عساكر». وهو وهم صوابه: الحاكم في «تاريخه». انظر «كنز العمال» (١٠ / ١٩٧) وجاء صريحاً على الصواب عند المصنف في «مرقاة المفاتيح» (٨ / ٣٤٠٠): رواه الحاكم في «تاريخه» عن أنس. اه. وقال المناوي في «فيض القدير» (٦ / ٣٦٩): فيه إبراهيم بن طهمان مختلف فيه، وحجاج بن حجاج، قال الذهبي: مجهول. وقد تعقبه الألباني في «الضعيفة» (١١ / ٣٨٣)، بأن ما ذكره ليست علته، بل في سنده صالح بن نوح مجهول، وكذلك فيه: أحمد بن محمد العدل وهو صدوق تغير بأخرة.



- ٢٢ - وقوله: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ». الطَّبْرَانِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ، عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(١)</sup>.
- ٢٣ - وقوله: «وَيْلٌ لِّأُمَّتِي مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ، يَتَّخِذُونَ هَذَا الْعِلْمَ تِجَارَةً، يَبِيعُونَهَا مِنْ أُمَرَاءِ زَمَانِهِمْ رِبْحاً لَأَنْفُسِهِمْ، لَا أُرِيحَ اللهُ تِجَارَتَهُمْ». ابْنُ عَسَاكِرٍ<sup>(٢)</sup> فِي «تَارِيخِهِ» عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- ٢٤ - وقوله: «شَرَّارُ النَّاسِ فَاسِقٌ قَرَأَ كِتَابَ اللهِ، وَتَفَقَّهَ فِي دِينِ اللهِ، ثُمَّ يُدِلُّ نَفْسَهُ لِفَاجِرٍ إِذَا نَشِطَ تَفَكَّهُ بِقِرَاءَتِهِ وَمُحَادَثَتِهِ، فَيَطْبَعُ اللهُ عَلَى قَلْبِ الْقَائِلِ وَالْمُسْتَمِعِ». الدِّيلَمِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا<sup>(٣)</sup>.
- ٢٥ - وقوله: «عَلَّمَ اللهُ آدَمَ أَلْفَ حَرْفٍ مِنَ الْحَرْفِ، وَقَالَ لَهُ: قُلْ لَوْلَاكَ وَذُرِّيَّتِكَ: إِنْ لَمْ تَصْبِرُوا، فَاطْلُبُوا الدُّنْيَا بِهَذِهِ الْحَرْفِ<sup>(٤)</sup>، وَلَا تَطْلُبُوهَا بِالدِّينِ، فَإِنَّ الدِّينَ لِي وَحْدِي خَالِصاً، وَيَلْ لِمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا [بِالدِّينِ]<sup>(٥)</sup>، وَيَلْ لَهُ». ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِهِ»، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ بَشِيرٍ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ.
- 
- (١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٨ / ٥٩٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٣٩)، والفریابی في «صفة النفاق» (٢٣)، والبزار (١٧٠) - «كشف الأستار»، وابن حبان (٨٠). وأورده الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٨٧) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» والبزار، ورجاله رجال الصحيح.
- (٢) كذا في جميع النسخ: «ابن عساكر»، وهو وهم تكرر عند المؤلف.
- (٣) انظر: «كنز العمال» (١٠ / ٢٠٥). وقال في «تذكرة الموضوعات» (ص ٢٦): فيه محمد بن زيد ضعيف وعمر بن أبي بكر اتهمه ابن حبان، وفي «الميزان»: وإحدى حديثه شبه الموضوع.
- (٤) في هامش «ج»: «الحرفة: الصنعة، والجمع حرف؛ يعني: الصنائع. لمحرره».
- (٥) ما بين معكوفتين زيادة من «كنز العمال» (١٠ / ٢٠٦)، و«الدر المشور» للسيوطي (١ / ١٢١). ولم يرد في النسخ الخطية، ولا في «مسند الفردوس» للدليمي (٣ / ٤٢).
- وهذا الخبر نسبه السيوطي إلى وكيع في «تاريخه» وابن عساكر والدليمي، لكن في «كنز العمال» هو منسوب للحاكم في «تاريخه». ولم أقف عليه عند ابن عساكر.

٢٦ - وقوله: «إِنَّ فِي جَهَنَّمَ وَايَاتًا تَسْتَعِيدُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً، أَعَدَّ اللَّهُ لِلْقُرَّاءِ الْمُرَاتِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبْغَضَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَالِمُ السُّلْطَانِ». ابنُ عَدِيٍّ، عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله تعالى عنه<sup>(١)</sup>.

٢٧ - وقوله: «سَلُّوا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَا تَسْأَلُوا عَنِ الشَّرِّ، شِرَارُ النَّاسِ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ فِي النَّاسِ». أبو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» عَنِ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

٢٨ - وقوله: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْشِيَ إِبْلِيسُ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ، يَتَشَبَّهُ بِالْعُلَمَاءِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا». أبو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»<sup>(٣)</sup> عَنِ وَاثِلَةَ.

٢٩ - وقوله: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلَّهِ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ بَابًا إِلَّا أزدَادَ فِي نَفْسِهِ ذُلًّا، وَفِي النَّاسِ تَوَاضُعًا، وَلِلَّهِ خَوْفًا، وَفِي الدِّينِ اجْتِهَادًا، فَذَلِكَ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِالْعِلْمِ فَلْيَتَعَلَّمْ، وَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلدُّنْيَا وَالْمَنْزِلَةِ عِنْدَ النَّاسِ، وَالْحِظْوَةِ عِنْدَ السُّلْطَانِ؛ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ بَابًا إِلَّا أزدَادَ فِي نَفْسِهِ عَظَمَةً، وَعَلَى النَّاسِ اسْتِطَالَةً، وَبِاللَّهِ اغْتِرَارًا، وَفِي الدِّينِ جَفَاءً، فَذَلِكَ الَّذِي لَا يَنْتَفِعُ بِالْعِلْمِ<sup>(٤)</sup>، فَلْيُمْسِكْ، وَلْيَكُفَّ عَنِ الْحُجَّةِ عَلَى نَفْسِهِ، وَالنَّدَامَةِ وَالْخِزْيِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢٠٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١٣٣) وقال ابن عدي: الحديث منكر. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وبكير الدامغاني هو ابن شهاب.  
(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٤٢) و(٥/ ٢١٩)، وفي إسناده الخليل بن مرة، قال البخاري: منكر الحديث. وقد سلف برقم (١٥).

(٣) لفظ: «الحلية». زيادة من «ف». وهو في «كنز العمال» (١٠/ ٢١٤) منسوباً لأبي نعيم، ولم يذكر «الحلية»، ولم أقف عليه فيها. وهو أيضاً في «مسند الفردوس» للديلمي (٥/ ٨٧) بلا إسناد. وقد رواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١١٦)، والخطيب في «الكفاية» (ص ٤٣٠) من قول أبي العالية.

(٤) في «أ»: «بعلمه».

رواه الدَيْلَمِيُّ عن الحسنِ قَالَ: سَمِعْتُ رِجَالاً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً<sup>(١)</sup>.

٣٠ - وعنه قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ فَذَكَرْنَا الدَّجَالَ، فَاسْتَيْقَظَ مُحَمَّرًا وَوَجْهُهُ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُ عِنْدِي عَلَيْكُمْ مِنَ الدَّجَالِ، أَيْمَةٌ مُضِلُّونَ». أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>.

٣١ - وَقَوْلُهُ: لَمَّا سُئِلَ عَنِ شَرِّ<sup>(٣)</sup> الْخَلْقِ، أَيُّ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ غَفْرًا» حَتَّى كُرِّرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «عُلَمَاءُ<sup>(٤)</sup> الشُّوءِ». الدَّارِمِيُّ عَنِ حَكِيمٍ، وَالْبَزَّازُ عَنِ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) هُوَ فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (١٠ / ٢٦٠) عَنِ الدَيْلَمِيِّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ عُمَرَ بْنِ صَبْحٍ، عَنِ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ. وَرَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (١ / ٢٣١) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ صَبْحٍ، بِهِ. وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ... وَالمْتَهَمُ بِهِ عُمَرَ بْنِ صَبْحٍ، قَالَ ابْنُ حِبَانَ: يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ... وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَهُوَ فِي «اللَّائِلِ الْمَصْنُوعَةِ» (١ / ١٨٩)، وَقَالَ: مَوْضُوعٌ، أَفْتَهُ عُمَرَ بْنَ صَبْحٍ وَضَاعٌ.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٧٦٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٧٤٨٦)، وَأَبُو يَعْلَى (٤٦٦). وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ جَابِرُ الْجَعْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ» (٥ / ٣٩): مَدَارُ إِسْنَادِ حَدِيثِ عَلِيِّ هَذَا عَلَى جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) فِي «أ»: «شَرَارٌ».

(٤) فِي «أ»: «الْعُلَمَاءُ».

(٥) انظُرْ: «تَخْرِيجُ الْإِحْيَاءِ» (١ / ٤٨). قَالَ الْعِرَاقِيُّ: رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ بِنَحْوِهِ مِنْ رِوَايَةِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ عَنِ أَبِيهِ مَرْسَلًا، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ فِي «مُسْنَدِهِ» مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ. اهـ. قُلْتُ: وَحَدِيثُ مُعَاذِ سَلَفٌ بِرَقْمِ (١٥)، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

وَأَمَّا حَدِيثُ حَكِيمٍ: فَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٤٠٠) مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِيهِ مَرْسَلًا. وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ضَعِيفٌ، وَكَذَلِكَ هُوَ مَرْسَلٌ.

٣٢- وقوله: «مَنْ بَدَأَ<sup>(١)</sup> جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتَنَّ». أبو داود، والترمذي، وحسنه، والنسائي من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما<sup>(٢)</sup>.

٣٣- وقوله: «سيكونُ عليكم أمراءٌ تعرفون منهم وتُنكرون، ومن<sup>(٣)</sup> أنكرَ فقد برئ، ومن كره فقد سلِم، ولكن من رضي وتابع أبعدَه اللهُ»، قيل<sup>(٤)</sup>: «أفلا نقتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا». مسلمٌ من حديث أم سلمة رضي الله تعالى عنها<sup>(٥)</sup>.

٣٤- وقوله: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ، [أو وادي الحُزْنِ]<sup>(٦)</sup>»، قيل: يا رسول الله، وما جُبُّ الحُزْنِ؟ أو وادي الحُزْنِ، قال: «وادي في جهنم تستعبد منه جهنم كل يوم سبعين مرة، أعدّه اللهُ تعالى للقراء المُرَّاتين، وإن من شرِّ القراء من يزورُ الأمراء». رواه الدليمي، والعقيلي، والعسكري، وابن عساكر، عن علي رضي الله عنه<sup>(٧)</sup>.

(١) في هامش «ج»: «قوله: من بدأ؛ أي: سكن البادية».

(٢) رواه أبو داود (٢٨٥٩)، والترمذي (٢٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣٠٩) وأحمد (٣٣٦٢) وفي إسناده أبو موسى، قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٤ / ٣٦٢): لا يعرف البتة. ومع ذلك حسنه الترمذي وغيره، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٢٨٦٠)، والترمذي في «العلل الكبير» (٢ / ٨٢٩ - ٨٣٠)، وقد أعله البخاري، وأبو حاتم الرازي كما في «العلل» لابنه (٢ / ٢٤٦)، والدارقطني في «العلل» (٨ / ٢٤٠ - ٢٤١)، وبمجموعهما يحسن الحديث.

(٣) في «أ»: «فمن».

(٤) في «ج»: «قال».

(٥) «صحيح مسلم» (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦٠)، وأحمد (٢٦٥٢٨).

(٦) ما بين معكوفتين زيادة من مصادر التخريج الآتية.

(٧) انظر: «كنز العمال» (١٠ / ٢٧٤)، وهو في «مسند الفردوس» للدليمي (٢ / ٤٩) بلا إسناد.

ورواه الطبراني في «الدعاء» (١٣٩٠)، وتما في «فوائده» (٤٩٢)، والبيهقي في «البعث والنشور»

(٤٨١)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢ / ٢٤١)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ٢٢٨)، وابن الجوزي =

٣٥- وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا الْعِلْمَ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا بِهِ أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ وَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيَا لِيَتَأَلَّوْا مِنْ دُنْيَاهُمْ، فَهَانُوا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ - ﷺ - يَقُولُ «مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هِمًّا وَاحِدًا؛ هَمَّ الْمَعَادِ، كَفَاهُ اللَّهُ سَائِرَ الْهُمُومِ، وَمَنْ شَعَبَتْهُ الْهُمُومُ [فِي]»<sup>(١)</sup> أَحْوَالِ الدُّنْيَا، لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَّتِهَا هَلَكَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦- وَقَوْلُهُ: «مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ بَدَنِيَّاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بَآخِرَتَهُ، فَاتِّرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى»<sup>(٣)</sup>.

= في «الموضوعات» (٣/ ٢٦٣). وفي إسناده أبو بكر عبد الله بن حكيم الداهري، وضعفه أحمد وابن المديني وابن معين والنسائي، وقال الجرجاني: كذاب. وقال ابن عدي: حديث باطل. وقال العقيلي: حديثه ليس بشيء، يحدث بأحاديث لا أصل لها ويحيل على الثقات. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

(١) ما بين معكوفتين زيادة من مصادر التخريج.

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٣٣/ ١٧٤)، وابن ماجه (٢٥٧)، وابن أبي شيبة (٣٤٥) والبيهقي في «المدخل» (٥٥٩)، وفي «الشعب» (١٧٤٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٠٥)، والدارقطني في «العلل» (٥/ ٤٢)، والأجري في «أخلاق القرآن» (ص ١٣٠)، وفي «أخلاق العلماء» (ص ٩١).

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ٣٨): هذا إسناده فيه نهشل بن سعيد، قال البخاري: روى عنه معاوية النصري أحاديث مناكير، وقال الحاكم: روى عن الضحاك المعضلات، وقال أبو سعيد النقاش: روى عن الضحاك الموضوعات.

(٣) أورده الهندي في «كنز العمال» (٣/ ١٩٧)، ونسبه لأحمد والحاكم عن أبي موسى.

ورواه أحمد (١٩٦٩٧)، والحاكم (٤/ ٣٤٣)، وابن حبان (٧٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٥١٧)، وفي «الشعب» (٩٨٥٤) والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً، وهو إسناده منقطع، المطلب ليس له سماع من الصحابة.

واعلم: أن أقل العلم والعرفان، بل أدنى الإسلام والإيمان أن تؤمن<sup>(١)</sup> بأن الدنيا فانية، والآخرة باقية، ونتيجة هذا العلم وثمرته أن تختار الباقي على الفاني، بل لو كان الباقي خزفاً والفاني ذهباً لكان العاقل اختار ما يبقى على ما يفنى<sup>(٢)</sup>، فكيف والآخرة ذهب باقٍ والدنيا خزف فان؟! كما يُشيرُ إليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [النساء: ٧٧]، وفي آيةٍ أخرى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧].

٣٧ - ويومئُ إليه قوله صلى الله وسلم عليه: «لو كانت الدنيا تعدلُ عند الله جناح بعوضةٍ لما سقى كافراً منها شربة ماء»<sup>(٣)</sup>.

هذا مع قوله تعالى ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ (٣٣) ﴿وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا يُتَّكَبُونَ﴾ (٣٤) ﴿وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُنَّ لِمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٣ - ٣٥].

\*\*\*

(١) في «أ»: «يوقن».

(٢) وفي «أ»: «لاختار العاقل الباقي على الفاني».

(٣) رواه الترمذي (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١١٠)، والحاكم (٣٤١ / ٤) من حديث سهل بن سعد مرفوعاً. وقال الترمذي: صحيح غريب من هذا الوجه. وصححه الحاكم، وفي إسناده زكريا بن منظور ضعيف، لكن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة عند البزار (٣٦٩٣)، والقضاعي (١٤٤٠)، وإسناده ضعيف، وشاهد آخر من حديث ابن عمر عند القضاعي (١٤٣٩)، والخطيب في «تاريخه» (٩٢ / ٤)، وقال: غريب جداً من حديث مالك. اهـ. والحديث حسن بمجموع شواهده.

## [الآثار الواردة في تحذير العلماء من مخالطة الأمراء]

وأما الآثار عن الأخيار من الأخبار:

٣٨- فعن أبي عمران الجوني، عن هريم بن حيان أنه قال: إياكم والعالم الفاسق، فبلغ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، فقال: ما العالم الفاسق؟ فكتب إليه هريم ابن حيان: والله يا أمير المؤمنين ما أردت إلا الخير، يكون إمام يتكلم بالعلم ويعمل بالفسق فيشبهه على الناس فيضلوا. ابن سعد، والمروزي في «العلم»<sup>(١)</sup>.

قلت: ويؤيده قوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣] وقوله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

٣٩- وقال سفيان: في جهنم وإد لا يسكنه إلا القراء الزائرون للملوك<sup>(٢)</sup>.

٤٠- وقال حذيفة رضي الله عنه: إياكم ومواقف الفتن، قيل: وما هي؟ قال: أبواب الأمراء يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب، ويقول ما ليس فيه<sup>(٣)</sup>.

٤١- وعن كميل بن زياد رحمه الله قال: أخذ بيدي علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأخرجني إلى ناحية الجبانة، فلما أضحرت نفس، ثم قال: يا كميل، إن هذه القلوب أوعية، فخيرها أوعاها، احفظ عني ما أقول لك: الناس ثلاثة:

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ١٣٣)، والدارمي في «سننه» (٣٢٠)، وأحمد في «الزهد» (١٢٨٥).

(٢) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٠٩٧).

(٣) رواه معمر بن راشد في «جامعه» (٢٠٦٤٣)، وابن أبي شيبة (٣٧٧٣٣)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٠٣)، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٧٧).

عالمٌ ربّانيٌّ، ومُتعلِّمٌ على سبيلِ نِجاةٍ<sup>(١)</sup>، وهَمَجٌ رَعاعٌ، أتباعٌ كلِّ ناعقٍ، يَميلونَ مع كلِّ ريحٍ، لم يستَضِيئوا<sup>(٢)</sup> بنورِ العلمِ، ولم يَلجِئُوا إلى رُكنٍ وثيقٍ.

يا كَميلُ، العلمُ خيرٌ من المالِ، العلمُ يحرسُك وأنتَ تحرسُ المالَ، والعلْمُ يزكو على الإنفاقِ<sup>(٣)</sup>، والمالُ تُنقِصُه النِّفَقَةُ.

يا كَميلُ، محبَّةُ العالمِ دينٌ يُدانُ به، يُكسِبُ العالمَ الطَّاعَةَ لربِّه في حياتِه، وجميلُ الأحْدوثَةِ بعدَ وفاتِه، ونفقةُ المالِ تزولُ بزوالِه، والعلْمُ حاكمٌ، والمالُ محكومٌ عليه.

يا كَميلُ، ماتَ خُزَّانُ الأموالِ وهم أحياءُ، والعلماءُ باقونَ ما بقيَ الدهرُ، أعيانُهُم مفقودَةٌ، وأمثالُهُم في القلوبِ موجودةٌ، إنَّ هاهنا لَعِلْمًا - وأشارَ إلى صدرِه - لو أصبَتْ له حمَلَةٌ.

ثمَّ قالَ: اللَّهُمَّ بلى أصبته لفتى غير مأمونٍ، يستعملُ آلةَ الدِّينِ في الدُّنيا، ويستَظهِرُ بحُجَجِ اللَّهِ على أوليائِه، ومُنقاداً لِحَمَلَةِ الحَقِّ<sup>(٤)</sup> لا بصيرةَ له في إحسانِه، يقدِّحُ الزَّيغُ في قلبِه بأول<sup>(٥)</sup> عارضٍ من شُبْهَةٍ. اللَّهُمَّ لا ذا ولا ذاك، أو منهُوماً باللذاتِ سَلِسِ القِيادِ للشَّهواتِ، أو<sup>(٦)</sup> مُغرَماً بالجمْعِ والأدخارِ، وليساً<sup>(٧)</sup> من وُعاةِ<sup>(٨)</sup> الدِّينِ، أقرَّبُ شَبْهاً بهما الأنعامُ السَّائمةُ، كذلك يموتُ العلمُ بموتِ حمَلَتِه.

(١) في «أ»: «الجاه».

(٢) في «أ»: «لا يستضيئون» بدل «لم يستضيئوا».

(٣) في المصادر: «على العمل».

(٤) في هامش «ج»: «لجهلة الخلق» وأشار فوقها بـ «ظ».

(٥) في «ج» و«ف»: «بأدنى». والمثبت من «ف»، وهو الموافق لما في المصادر.

(٦) في جميع النسخ: «و». والمثبت من المصادر لما يقتضيه السياق.

(٧) في «ج» و«ف»: «وليس». والمثبت من «أ».

(٨) في «أ» و«ف»: «رعاة».



ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ<sup>(١)</sup>، إِمَّا ظَاهِرٌ مَشْهُورٌ، وَإِمَّا خَائِفٌ مَغْمُورٌ؛ لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَّتُهُ<sup>(٢)</sup> وَبَيْنَاتُهُ، وَكَمْ وَأَيْنَ أَوْلَئِكَ؟!

هَمُّ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، وَالْأَعْظَمُونَ قَدْرًا، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ حُجَّتَهُ حَتَّى يُودِعُوهَا نُظْرَاءَهُمْ، وَيَزْرَعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ، هَجَمَ [بِهِمْ]<sup>(٣)</sup> الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، فَبَاشَرُوا رُوحَ الْيَقِينِ، وَاسْتَسَهَلُوا مَا اسْتَوَعَرَ الْمُتَرَفُونَ، وَأَنَسُوا بِمَا اسْتَوَحَّشَ الْجَاهِلُونَ، وَصَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمَحَلِّ الْأَعْلَى، أَوْلَئِكَ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، الدُّعَاةُ إِلَى دِينِهِ، هَاهَا! شَوْقًا إِلَى رُؤْيَيْتِهِمْ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلِكَ.

ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي «الْمَصَاحِفِ»، وَالْمَرْهَبِيُّ فِي «الْعِلْمِ»، وَنَصَرَ فِي «الْحُجَّةِ»، وَابْنُ عَسَاكِرَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي «ف»: «بِحُجَّتِهِ».

(٢) فِي «أ»: «حُجَّتِ اللَّهِ» بَدَلَ «حُجَّتِهِ».

(٣) مَا بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ زِيَادَةً مِنَ الْمَصَادِرِ.

(٤) انظُرْ: «كَنْزُ الْعَمَالِ» (١٠ / ٢٦٣ - ٢٦٤). وَهُوَ فِي «مَخْتَصِرِ الْحُجَّةِ فِي تَارِكِ الْمُحْجَةِ» (٥٤٤).

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (١ / ٧٩)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِهِ» (١٤ / ١٧)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» (١ / ٨٨)، وَالطَّيُورِيُّ فِي «الطَّيُورِيَّاتِ» (٥٣٥)، وَالْأَبْهَرِيُّ فِي «فَوَائِدِهِ» (١٦)، وَالخَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفِقِ» (١ / ١٨٢)، وَالْمَزِي فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٤ / ٢٢٠) مِنْ طَرِيقِ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةِ أَبِي حَمْزَةَ الشَّمَالِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَنْدَبٍ، عَنْ كَمِيلِ بْنِ زِيَادِ النَّخَعِيِّ، بِهِ. وَهُوَ خَيْرٌ وَأَوْفَى فِي إِسْنَادِهِ أَبُو حَمْزَةَ الشَّمَالِيِّ، وَهُوَ وَاهِي الْحَدِيثِ، مَتْرُوكٌ، رَافِضِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَنْدَبٍ قَالَ الذَّهَبِيُّ: مَجْهُولٌ. وَكَمِيلُ بْنُ زِيَادِ شَيْعِيٌّ رَافِضِيٌّ، وَتَقَّهَ بَعْضُهُمْ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (٢ / ٢٢١): كَانَ مِنَ الْمَفْرُطِينَ فِي عَلِيٍّ، مِمَّنْ يَرُوي عَنْهُ الْمَفْضَلَاتِ وَفِيهِ الْمَعْجَزَاتِ، مِنْكَرِ الْحَدِيثِ جَدًّا، تَتَّقَى رِوَايَتَهُ وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ. اه. قُلْتُ: وَفِي أَلْفَاظِ هَذَا الْخَبَرِ مَا يَتَّقَى وَيَجْتَنِبُ.

وَرَوَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ: الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٧ / ٤٠٨) وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِهِ» (٥٠ / ٢٥١) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي مَخْنَفِ لُوطِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ فَضِيلِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ كَمِيلِ بْنِ زِيَادٍ، بِهِ. وَفِي إِسْنَادِهِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ الْكَلْبِيِّ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَتْرُوكِينَ، رَافِضِيٌّ. وَأَبُو مَخْنَفِ لُوطِ بْنِ يَحْيَى، مَتْرُوكٌ. وَفَضِيلُ بْنُ خَدِيجٍ: مَجْهُولٌ.

٤٢ - وقيل للأعمش: قد أحييت العلم لكثرة من يأخذ منك، فقال: لا تعجلوا؛ ثلث يموتون قبل الإدراك، وثلث يلزمون أبواب السُلطان، وهم شرُّ الخلق، والثلث الباقي لا يفلح منه إلا القليل<sup>(١)</sup>.

٤٣ - وقال الأوزاعي: ما من شيء أبغض إلى الله تعالى من عالم يزورُ عاملاً<sup>(٢)</sup>.

٤٤ - وقال مكحول الدمشقي: من تعلم القرآن، وتفقّه في الدين، ثم صحب السُلطان تملقاً إليه، وطمعاً لما في يديه، خاض في نار جهنم بقدر خطاه<sup>(٣)</sup>.

٤٥ - وقال سمنون: ما أسمع بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد، فيسأل عنه، فيقال: هو عند الأمير.

قال: وكنت أسمع أنه يقال: إذا رأيت العالم يحب الدنيا فاتهموه على دينكم، حتى جربت؛ إذ ما دخلت قط على هذا السُلطان إلا وحاسبت نفسي بعد الخروج، فإذا عليها الدرك، وأنتم تعلمون وترون ما ألقاه به من الفظاظ<sup>(٤)</sup> والغلظة وكثرة<sup>(٥)</sup> المخالفة لهواه، ولوددت أني أنجو من الدخول عليه كفافاً، مع أني لا أخذ منهم شيئاً، ولا أشرب لهم شربة ماء<sup>(٦)</sup>.

ثم قال: وعلماًؤنا شر من علماء بني إسرائيل، يخبرون<sup>(٧)</sup> السُلطان بالرخص،

(١) أورده ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١١٥)، والغزالي في «الإحياء» (١ / ٦٨).

(٢) رواه المروزي في «أخبار الشيوخ» (١٨٨). وهو في «الإحياء» (١ / ٦٨).

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٦٨).

(٤) في جميع النسخ: «الفضة»، والمثبت من «الإحياء».

(٥) في «ف» و«ج»: «وكره». والمثبت من «أ».

(٦) انظر: «الإحياء» (١ / ٦٨). وسمنون: هو ابن حمزة الخواص، يعرف بسمنون المحب، تتلمذ على

السري السَّقَطي، توفي سنة (٢٩٨هـ). انظر: «طبقات الصوفية» للسلمي (ص ١٥٨).

(٧) في «أ»: «يجيزون».

وبما يُوافِقُ هواه، ولو أَخْبَرُوهُ بِالَّذِي عَلَيْهِ وَفِيهِ نَجَاتُهُ لاسْتَتَلَّهُمْ وَكَرِهَ دُخُولَهُمْ عَلَيْهِ، وَكَانَ ذَلِكَ نَجَاةً لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ<sup>(١)</sup>.

٤٦ - وَقَالَ الْحَسَنُ: كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ لَهُ قَدَمٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَصُحْبَةٌ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: يَعْنِي ابْنَ وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: وَكَانَ يَغْشَى السَّلَاطِينَ، ثُمَّ قَعَدَ عَنْهُمْ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ لَهُ بَنُوهُ: يَا تِي هُوَ لَاءِ مَنْ لَيْسَ هُوَ مِثْلَكَ فِي الصُّحْبَةِ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ، فَلَوْ أَتَيْتَهُمْ، فَقَالَ: يَا بَنِيَّ! آتِي إِذَا جِيفَةٌ قَدْ أَحَاطَ بِهَا قَوْمٌ، وَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَمَا شَارَكْتَهُمْ فِيهَا، قَالُوا: يَا أَبَانَا، إِذَا تَهَلَّكَ هَذَا<sup>(٣)</sup>، قَالَ: يَا بَنِيَّ! لَأَنْ أَمُوتَ مُؤْمِنًا مَهْزُولًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ مُنَافِقًا سَمِينًا.

٤٧ - قَالَ الْحَسَنُ: خَصَّمَهُمُ اللَّهُ إِذْ عَلِمَ أَنَّ التُّرَابَ يَأْكُلُ اللَّحْمَ وَالسَّمْنَ دُونَ الْإِيمَانِ<sup>(٤)</sup>.

٤٨ - وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَسَلَمَةَ: يَا سَلَمَةَ! لَا تَعْشَ أَبْوَابَ السَّلَاطِينَ؛ فَإِنَّكَ لَا تُصِيبُ شَيْئًا مِنْ دُنْيَاهُمْ إِلَّا أَصَابُوا مِنْ دِينِكَ أَفْضَلَ مِنْهُ<sup>(٥)</sup>.

٤٩ - وَكَتَبَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْحَسَنِ: أَمَّا بَعْدُ، فَأَشْرُ عَلَيَّ بِأَقْوَامٍ اسْتَعِينُوا بِهِمْ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَّا أَهْلُ الدِّينِ فَلَا يُرِيدُونَكَ، وَأَمَّا أَهْلُ الدُّنْيَا فَلَنْ تُرِيدَهُمْ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْأَشْرَافِ فَإِنَّهُمْ يَصُونُونَ شَرَفَهُمْ أَنْ يُدَسُّوهُ بِالْخِيَانَةِ<sup>(٦)</sup>.

٥٠ - وَحَكَى الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يَنْظُرُ أَحَدَكُمْ إِلَى

(١) أوردته الغزالي في «الإحياء» (١ / ٧٦).

(٢) في «الإحياء» (١ / ٦٩): «وكان لا يغش السلاطين وينفر عنهم».

(٣) في جميع النسخ: «هزلاً». والتصويب من «الإحياء» (١ / ٦٩).

(٤) أوردته الغزالي في «الإحياء» (١ / ٦٩).

(٥) أوردته الغزالي في «الإحياء» (١ / ٦٩).

(٦) أوردته أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (١ / ٢٣٣)، والغزالي في «الإحياء» (١ / ٦٩).

الشَّرْطِيَّ فَيَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَيَنْظُرُ إِلَى عُلَمَاءِ الدُّنْيَا الْمُتَصَنِّعِينَ إِلَى الْخَلْقِ، الْمُتَشَوِّفِينَ إِلَى الرِّيَاسَةِ فَلَا يَمُقَّتُهُمْ، وَهَذَا أَحَقُّ بِالْمَقْتِ مِنَ الشَّرْطِيَّ (١).

٥١ - وعن الحسنِ البَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: إِنْ بَقِيَتْ لَكَ الدُّنْيَا لَمْ تَبَقَ لَهَا، فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي طَلَبِهَا وَإِنْفَاقِ الْعُمَرِ الْعَزِيزِ عَلَى كَسْبِهَا.

وَاللَّهُ دَرُّ الْقَائِلِ

هَبِ الدُّنْيَا تُسَاقُ إِلَيْكَ عَفْوًا      أَلَيْسَ مَصِيرُ ذَاكَ إِلَى زَوَالِ  
وَمَا دُنْيَاكَ إِلَّا مِثْلُ ظِلٍّ      أَظْلَكَ ثُمَّ آذَنَ بَارِتِحَالِ (٢)  
وَلَا خَرَ (٣):

أَضْغَاثُ نَوْمٍ أَوْ كَظِلُّ زَائِلٍ      إِنَّ اللَّيْبَ بِمِثْلِهَا لَا يُخْدَعُ (٤)  
٥٢ - وعن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: مَا أَخَافُ عَلَى دَمِي إِلَّا مِنَ الْقُرَاءِ وَالْعُلَمَاءِ.  
فَاسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ: مَا أَنَا قُلْتُهُ، إِنَّمَا قَالَهُ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (٥). يَعْنِي بِهِ  
أُسْتَاذَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ.

٥٣ - وعن عَطَاءٍ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: قَالَ لِي الثَّوْرِيُّ: احذَرُوا الْقُرَاءَ، وَاحذَرُونِي  
مَعَهُمْ، فَلَوْ خَالَفْتُ أَوْدَهُمْ لِي فِي رُمَانَةٍ فَأَقُولُ: إِنَّهَا حَلْوَةٌ، وَيَقُولُ: إِنَّهَا حَامِضَةٌ، مَا  
آمَنْتُهُ أَنْ يَسْعَى بَدَمِي إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ (٦).

(١) أورده الغزالي في «الإحياء» (١/ ٧٦).

(٢) انظر: «الإحياء» (٣/ ٢٠٨)، و«المجالسة» للدينوري (٣/ ٣٥٤)، و«بهجة المجالس» لابن عبد البر (١/ ٢٩) ونسبه لأبي العتاهية.

(٣) في «أ»: «وقال آخر».

(٤) انظر: «الإحياء» (٣/ ٢١٤)، و«الزهد» لابن أبي الدنيا (٢٣)، و«التبصرة» لابن الجوزي (ص ٥٢).

(٥) رواه الدينوري في «المجالسة» (٢٨٨١). وانظر: «ترتيب المدارك» (٣/ ٣٨٩).

(٦) انظر: «فيض القدير» (٢/ ٨٠).

٥٤ - وعن مالك بن دينارٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أَقْبَلُ شَهَادَةَ الْقُرَّاءِ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَلَا أَقْبَلُ شَهَادَةَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُهُمْ حُسَادًا<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَإِذَا كَانَ مِنْ أَعْوَانِ الظَّلْمَةِ فَيَتَعَيَّنُ<sup>(٢)</sup> أَنْ لَا تُتَقَبَّلَ شَهَادَتُهُ عَلَى أَحَدٍ، فَإِنَّهُ إِمَّا ظَالِمٌ أَوْ فَاسِقٌ.

٥٥ - وعن الفضيلِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: اشْتَرِ لِي دَارًا بَعِيدَةً مِنَ الْقُرَّاءِ، مَالِي وَلِقَوْمٍ إِنْ ظَهَرَتْ مِنِّي زَلَّةٌ هَتَكَوْنِي، وَإِنْ ظَهَرَتْ عَلَيَّ نِعْمَةٌ حَسَدُونِي<sup>(٣)</sup>.

وَمَا أَحْسَنَ مَنْ قَالَ فِي حَالِ هُوَ لَاءِ الرَّجَالِ<sup>(٤)</sup>:

تَشَاغَلَ قَوْمٌ بِدُنْيَاهُمْ      وَقَوْمٌ تَخَلَّوْا لِمَوْلَاهُمْ<sup>(٥)</sup>

فَأَلْزَمَهُمْ بَابَ مَرْضَاتِهِ      وَعَنْ سَائِرِ الْخَلْقِ أَغْنَاهُمْ<sup>(٦)</sup>

وَلَاخِرَ:

أَرَى الزُّهَّادَ فِي رَوْحٍ وَرَاحَةٍ      قُلُوبُهُمْ عَنِ الدُّنْيَا مُزَاحَةٌ

إِذَا أَبْصَرْتَهُمْ أَبْصَرْتَ قَوْمًا      مَلُوكُ الْأَرْضِ سَيِّمَتُهُمْ سَمَاحَةٌ<sup>(٧)</sup>

(١) رواه الدينوري في «المجالسة» (٢٩٤٧)، ولفظه: أقبل شهادة القراء في كل شيء إلا بعضهم على بعض، فإنهم أشد تحاسداً من التيوس.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٣٣)، وفيه: أقبل شهادة أصحاب الحديث في كل شيء، أو شهادة القراء ما خلت خلف بعضهم بعضاً، فإنهم أشد تحاسداً من التيوس.

(٢) في «أ»: «فينبغي».

(٣) انظر: «فيض القدير» (٢/ ٨٠).

(٤) في «أ»: «ومن أحسن قول من قال».

(٥) في «ف»: «بمولاهم».

(٦) انظر: «التدوين في أخبار قزوين» (٤/ ٢٠١)، وقد نسبه لأبي الوفاء القزويني، وانظر أيضاً: «فيض القدير» (٤/ ٢٨٢).

(٧) انظر: «فيض القدير» (٤/ ٧٣).

## [العالم رزقه مقسوم]

وعن بعض المشايخ: أن ما قُدِّرَ لما ضَعَيْكَ أن يمضغاهُ فلا يمضغه غيرك، فكلّ ويحك رزقك بالعز، ولا تأكله بالذلّ.

٥٦ - وأصله الخبر المأثور عن النبيّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ قَالَ لابن مسعودٍ: «لَيْقَلَّ هَمُّكَ، مَا قُدِّرَ يَأْتِيكَ، وَمَا لَمْ يُقَدَّرْ لَمْ يَأْتِكَ»<sup>(١)</sup>.

قُلْتُ: وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١].

٥٧ - وبالحدِيثِ المَشْهُورِ: «مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٠٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٨٠)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٢٣٧)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٢٤٤١) من طريق عياش بن عباس، عن مالك بن عبد الله المعافري: أن رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن مسعود: «لا تكثر همك، ما يقدر يكن، وما ترزق يأتك».

ورواه البيهقي في «الشعب» (١١٤٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٤٣ / ٣)، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (٢٤٤١) من طريق نافع بن يزيد، عن عياش بن عباس، عن عبد بن مالك المعافري، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن خالد بن رافع: أن النبي ﷺ قال لابن مسعود: «لا تكثر همك...». قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ١١٤٦): رواه أبو نعيم من حديث خالد بن رافع، وقد اختلف في صحبته، ورواه الأصفهاني في «الترغيب والترهيب» من رواية مالك بن عمرو المغافري مرسلًا. وقال ابن حجر في «الإصابة» (٢ / ١٩٩): الاضطراب فيه من عياش بن عباس فإنه ضعيف. اهـ. وقال أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (٢ / ٢٣٨): ولا أعلم لخالد بن رافع هذا ولا أدري له صحبة أم لا. (٢) رواه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢٢٩٤)، وأحمد (٢٢٧٠٥) من حديث عبادة بن الصامت. وحسنه الترمذي.

٥٨ - وحديث: «جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٥٩ - وعن<sup>(٣)</sup> عليّ رضي الله تعالى عنه: إِنْ صَبَرْتَ جَرَتْ عَلَيْكَ الْمَقَادِيرُ وَأَنْتَ مَأْجُورٌ، وَإِنْ جَزَعْتَ جَرَتْ عَلَيْكَ الْمَقَادِيرُ وَأَنْتَ مَأْزُورٌ<sup>(٤)</sup>.

٦٠ - وقد ثبت أن الله تعالى يقول: إِنِّي لَأُذَوِّدُ أَوْلِيَاءِي عَنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا كَمَا يَذُوذُ الرَّاعِي الشَّفِيقُ إِبْلَهَ عَنْ مَبَارِكِ العُرَّةِ<sup>(٥)</sup>.

وفي هذا المعنى لبعض الزُّهَّاد:

سَبَقَتْ مَقَادِيرُ الإِلَهِ وَحِكْمُهُ فَأَرْحُ فُؤَادَكَ مِنْ لَعَلٍّ وَمَنْ لَوْ<sup>(٦)</sup>  
وَقَالَ آخَرُ:

فَلَعَلَّ مَا تَخْشَاهُ لَيْسَ بِكَائِنٍ وَلَعَلَّ مَا تَرْجُوهُ لَيْسَ يَكُونُ

(١) رواه البخاري في «صحيحه» تعليقا (٦٥٩٦) والترمذي (٢٦٤٢)، وأحمد في «مسنده» (٦٦٤٤)، والحاكم (١/ ٨٤)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وحسنه الترمذي.

(٢) رواه أحمد (٢٨٠٣)، والترمذي (٢٥١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩٨٩)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٣٠٦) من حديث ابن عباس.

(٣) في «ف»: «وخبر».

(٤) رواه ابن المقرئ في «معجمه» (٣٦٩) عن الفريابي قوله. وأورده ابن الرفعة في «كفاية النبيه» (٥/ ١٦٩)، وصفي الدين في «أنس المسجون» (ص ٥٣) من قول علي بن أبي طالب.

(٥) أورده ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٩٠)، وابن تيمية في «أمراض القلب وشفائها» (ص ٢٤) من قول وهب بن منبه. وعزاه ابن تيمية لأحمد في «الزهد»، ولم أقف عليه. ومعنى العُرَّة: الجَرَب.

(٦) انظر: «فيض القدير» (٦/ ٤١٩)، و«الروض الباسم» لابن الوزير (٢/ ٤٧٤)، وصدرة:

نَفَذَ الْقَضَاءَ بِكُلِّ مَا هُوَ كَائِنٌ

سيكون ما هو كائن في وقته وأخو الجهالة مُتَعَبٌ مَحْزُونٌ<sup>(١)</sup>  
وقال آخر:

جَرَى قَلَمُ الْقَضَاءِ بِمَا يَكُونُ فِيسِيَانِ التَّحَرُّكِ وَالسُّكُونِ  
جُنُونٌ مِنْكَ أَنْ تَسْعَى لِرِزْقٍ وَيُرْزَقُ فِي غِشَاوَتِهِ الْجَيْنِ<sup>(٢)</sup>

٦١ - وعن بعض الكُبراء: تركتُ الدُّنيا لقلَّةِ غنائها، وكثرةِ عنائها<sup>(٣)</sup>،  
وسُرعةِ فنائها، وخِسةِ سُركائها<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «فيض القدير» (٦ / ٤١٩).

(٢) انظر: «أدب الدنيا والدين» للماوردي (ص ٢٢٨)، و«يتيمة الدهر» للثعالبي (٥ / ١٦٣)، وقد  
نسبهما لابن الرومي.

(٣) في «ف»: «قضائها».

(٤) انظر: «فيض القدير» (٦ / ١٤٣)، و«الإحياء» (٤ / ٤٢٠).



## [عزلة العالم]

ثُمَّ إِنَّ السَّلْفَ الصَّالِحَ أَجْمَعُوا عَلَى التَّحذِيرِ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِمْ، وَآثَرُوا الْعُزْلَةَ فِي عَامَّةِ شَانِهِمْ، وَأَمَرُوا بِذَلِكَ، وَتَوَاصَوْا بِالْتِزَامِ مَا هُنَالِكَ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُمْ كَانُوا أَنْصَحَ وَأَبْصَرَ وَأَبْرَ، وَإِنَّ الزَّمَانَ بَعْدَهُمْ لَمْ يَصِرْ خَيْرًا مِمَّا كَانَ، بَلْ كُلُّ يَوْمٍ شَرًّا مِنْهُ وَأَمْرٌ.

٦٢ - فعن يوسف بن أسباط، أنه قال: سَمِعْتُ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ حَلَّتِ الْعُزْلَةُ فِي هَذَا الزَّمَانِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ: وَلَيْزْنَ حَلَّتْ فِي زَمَانِهِ فِي زَمَانِنَا وَجَبَتْ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مَنِ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

٦٣ - وقوله: عليه الصلاة والسلام: «إِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مُطَاعًا، وَهَوَى مُتَّبَعًا، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

٦٤ - وَكَتَبَ رَجُلٌ عَلَى بَابِ دَارِهِ: جَزَى اللَّهُ مَنْ لَا يَعْرِفُنَا خَيْرًا، وَلَا جَزَى بِذَلِكَ أَصْدِقَاءَنَا خَاصَّةً، فَمَا أَوْذِينَا قَطُّ إِلَّا مِنْهُمْ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦ / ٣٨٨)، والطبوري في «الطيوريات» (٨١٥)، والمرودي في «أخبار الشيوخ» (٣٣٧).

(٢) انظر: «الإحياء» (٢ / ٢٣٣).

(٣) رواه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٣١٠) وحسنه، وابن ماجه (٤٠١٤) وصححه ابن حبان (٣٨٥) من حديث أبي ثعلبة الخشني، وفيه: «إِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مُطَاعًا، وَهَوَى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ - يَعْنِي بِنَفْسِكَ - وَدَعْ عَنْكَ الْعَوَامَ...».

(٤) أورده الجاحظ في «الحيوان» (٥ / ٣١٤)، وابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٣ / ٨٤)، والتنوخي في «نشوار المحاضرة» (٢ / ٢٥٣)، وأبو حيان التوحيدي في «الصدّاقة» (ص ٦٥)، والآبي في =

٦٥ - وَقَالَ الْفُضَيْلُ: هَذَا زَمَانٌ أَحْفَظُ فِيهِ لِسَانَكَ، وَأَخْفِ مَكَانَكَ، وَعَالَجِ قَلْبَكَ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ<sup>(١)</sup>.

٦٦ - وَعَنْ دَاوُدَ الطَّائِيِّ: صُمِّمَ عَنِ الدُّنْيَا، وَاجْعَلْ فِطْرَكَ الْجَنَّةَ، وَفِرَّ مِنَ النَّاسِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: وَيُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ [الذاريات: ٥٠]، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨].

٦٧ - وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: هَذَا زَمَانُ السُّكُوتِ، وَلُزُومِ الْبُيُوتِ، وَالرِّضَا بِالْقُوتِ إِلَى أَنْ تَمُوتَ<sup>(٣)</sup>.

٦٨ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعَاذٍ<sup>(٤)</sup>: رُؤْيَةُ النَّاسِ بِسَاطِ الرِّيَاءِ.

٦٩ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ: كُنْ وَاحِدًا جَامِعِيًّا، وَمَنْ رَبِّكَ ذَا أَنْسٍ، وَمَنْ النَّاسِ وَحْشِيًّا<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

= «نشر الدر في المحاضرات» (٤ / ١٢٩) وابن عبد البر في «بهجة المجالس» (١ / ١٤٤)، ونسبه بعضهم لشيخ من أهل الري.

(١) انظر: «حلية الأولياء» (٨ / ٩٤)، و«إحياء علوم الدين» (٤ / ١٨٦).

(٢) انظر: «العزلة» للخطابي (ص ١٨)، و«الرسالة القشيرية» (ص ٥٤)، و«الإحياء» (٢ / ٢٢٢).

(٣) انظر: «العزلة» للخطابي (ص ١٩)، و«الإحياء» (٢ / ٢٢٢).

(٤) في هامش «ح»: «أي الرازي. لمحرره».

(٥) انظر: «فيض القدير» (٤ / ٤١).

### [عزّة العالم في علمه]

ثمّ اعلم: أنّك متى عانقت العبادة بحقّها ولزمتها حقّ المُلازمة، ووجدت حلاوة المُناجاة، واستأنست بكتاب الله وسُنّة رسول الله ﷺ، اشتغلت عن الخلق ومرايهم، واستوحشت من صحبتهم وكلامهم وسلامهم<sup>(١)</sup>.

وقد قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما:

جميع العلم في القرآن لكن تقاصر<sup>(٢)</sup> عنه أفهام الرجال<sup>(٣)</sup>  
وقال غيره:

إذا ذكرت بحار العلم يوماً فقول المصطفى لا غير بحري  
هو البحر المحيط وما عداه فأنهار صغار منه تجري<sup>(٤)</sup>  
وقد جاء بعض الأمراء إلى بعض الكبراء واعتذر بقلة المأني إليه، فأجابه<sup>(٥)</sup>:  
بأن مقدار ما يفرح الناس بذهابك إليهم، فنحن نفرح بعدم إيابك إلينا.

وقال بعض المشايخ:

أخذ الله صاحباً ودع الناس جانباً  
قلّب الناس كيف شئت تجدهم عقارباً<sup>(٦)</sup>

(١) في «أ» و«ف» و«هـ» و«ج»: «وسلاحهم».

(٢) في «ف»: «تقاصرت».

(٣) أورده عبد العزيز البخاري في «كشف الأسرار» (٣ / ٢٧١)، ولم ينسبه لابن عباس.

(٤) انظر: «إثارة الفوائد» لكيكليدي (١ / ٤١٠).

(٥) في «ج» و«ف»: «فأجاب عليه».

(٦) انظر: «العزلة» للخطابي (ص ١٧)، و«العقد الفريد» (٣ / ١٦٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (٦ / ٢٤٥)،

ونسبه لإبراهيم بن أدهم.

٧٠- وَيُرِيْدُهُ خَيْرٌ<sup>(١)</sup>: «أُخْبِرْتَهُ نَقْلَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٧١- وحديث: «النَّاسُ كِبَابِلٌ مِثْلُ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً»<sup>(٣)</sup>.

٧٢- وفي قِصَّةِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ مَعَ الْمَنْصُورِ وَابْنِ<sup>(٤)</sup> هَيْبَةَ عِبْرَةٌ لِمَنْ

(١) في «أ»: «حديث».

(٢) رواه البزار في «البحر الزخار» (١٠ / ٤٠)، والطبراني في «الشاميين» (١٤٩٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١١٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٥٤ / ٥)، والخطابي في «العزلة» (ص ٥٤)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٢١٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٠٥) من طريق بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، عن أبي الدرداء مرفوعاً.

وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد روي عن أبي الدرداء من غير هذا الوجه موقوفاً، ولكن أسنده سويد عن بقية، وأخاف أن يكون بقية لم يسمعه من أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس لأن أبا بكر ثقة، وعطية ليس به بأس، والحديث منكر مرفوع.

وعدَّ ابن عدي هذا الحديث من مناكير أبي بكر بن أبي مريم، وقال: الغالب على حديثه الغرائب وقلَّ ما يوافق عليه الثقات وأحاديثه صالحة، وهو ممن لا يحتج بحديثه ولكن يكتب حديثه، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. اه. وقال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٩٠): رواه الطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف. اه.

قلت: وبقية بن الوليد ضعيف أيضاً، وهو يدلس ويسوي، وكذلك فعل هاهنا كما ذكر البزار، ورفع منكر أيضاً.

ورواه موقوفاً: ابن المبارك في «الزهد» (١٨٥) عن سفيان، قال: قال أبو الدرداء قوله. وهو موقوف منقطع الإسناد.

ومعنى: «أخبر نقله»: أنك إذا أخبرتهم وتعرفت أمرهم فليتهم، أي: أبغضتهم، قاله ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢ / ٥٩٦).

(٣) رواه البخاري (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧)، والترمذي (٢٨٧٣)، وابن ماجه (٣٩٩٠) وأحمد (٤٥١٦) من حديث ابن عمر.

(٤) في «ج» و«ف»: «وأي». وهو تصحيف، وانظر: «مناقب الإمام أبي حنيفة» للذهبي (ص ٢٧)، و«الانتقاء» =

يَعْتَبِرُ فِي الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ.

٧٣- وَمِمَّا يُنْسَبُ إِلَى عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

مَا الْفَخْرُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُمْ عَلَى الْهُدَى لَمَنْ اسْتَهْدَى أَدْلَاءُ  
وَقَدْرُ كُلِّ امْرِيٍّ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ وَالْجَاهِلُونَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَعْدَاءُ  
فَفَزُّ بَعْلِمٍ تَعِشْ حَيًّا بِهِ أَبَدًا النَّاسُ مَوْتَى وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَحْيَاءُ<sup>(١)</sup>

٧٤- وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: لَيْسَ شَيْءٌ أَعَزَّ مِنَ الْعِلْمِ، الْمَلُوكُ حَكَّامٌ عَلَى النَّاسِ،

وَالْعُلَمَاءُ حَكَّامٌ عَلَى الْمُلُوكِ<sup>(٢)</sup>.

٧٥- وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: خَيْرٌ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا

السَّلَامُ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْمَالِ وَالْمُلْكِ، فَاخْتَارَ الْعِلْمَ، فَأَعْطِيَ الْمَالَ وَالْمُلْكَ مَعَهُ<sup>(٣)</sup>.

٧٦- وَسُئِلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: مَنْ النَّاسُ؟ فَقَالَ: الْعُلَمَاءُ، قِيلَ: فَمَنْ الْمَلُوكُ؟ قَالَ:

الرُّهَادُ، قِيلَ: فَمَنْ السَّفَلَةُ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ بَدِينَهُمْ<sup>(٤)</sup>.

= لابن عبد البر (ص ١٧٠)، و«أحكام القرآن» للجصاص (١ / ٨٦)، ومختصر القصة: أن ابن هبيرة لما

بلغه أن أبا حنيفة حلف أنه لا يتولى القضاء، فقال: يعارض يميني بيمينه؟ فأمر به فضرب عشرون سوطاً

على رأسه، فقال: اذكر مقامك بين يدي الله، فإنه أدلُّ من مقامي بين يديك، فلا تهذر دمي فإني أقول: لا

إله إلا الله، فأوماً إلى الجلاد أمسك، فأصبح أبو حنيفة في السجن، وقد انتفخ رأسه ووجهه من الضرب.

(١) انظر: «الإحياء» (١ / ٧)، و«الفتاوى والفتاوى» للخطيب (٢ / ١٥٠)، و«قوت القلوب» (١ / ٢٦٣).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٣ / ٣٣٤)، و«الطيوريات» (٥٠٤) و«الإحياء» (١ / ٧).

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٧)، و«التبصرة» لابن الجوزي (٢ / ١٩٣)، و«كنز العمال» (١٠ / ١٥٣).

ورواه ابن عساكر في «تاريخه» (٢٢ / ٢٧٤).

(٤) رواه الدينوري في «المجالسة» (٣٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٣٤)، وأبو نعيم

في «الحلية» (٨ / ١٦٧)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢٠)، وابن عساكر في

«تاريخه» (٣٢ / ٤٦٦). وانظر «الإحياء» (١ / ٧).

٧٧ - وقال بعض الحكماء: ليت شعري، أي شيء أدرك من فاته العلم؟ وأي شيء فاته من أدرك العلم<sup>(١)</sup>؟.

٧٨ - وقال سالم بن أبي الجعد: اشتراي مولاي بثلاث مئة درهم فاعتقني، فقلت: بأي حرفة أحترف؟<sup>(٢)</sup>، فاحترفت بالعلم، فما تمت لي سنة حتى أتاني<sup>(٣)</sup> أمير المدينة زائراً فلم أذن له.

٧٩ - وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: لأن أتعلم مسألة أحب إلي من قيام ليلة<sup>(٤)</sup>.

٨٠ - وقال أيضاً: العالم والمتعلم شريكان في الخير، وسائر الناس همج لا خير فيهم<sup>(٥)</sup>.

٨١ - وقال عطاء رضي الله عنه: مجلس علم يكفر سبعين مجلساً من مجالس اللهو<sup>(٦)</sup>.

٨٢ - وقال<sup>(٧)</sup> عمر رضي الله تعالى عنه: موت ألف عابد قائم بالليل وصائم بالنهار، أهون من موت عالم بصير بحلال الله وحرامه<sup>(٨)</sup>.

٨٣ - وعنه أيضاً: من حدث بحديث فعمل به، فله مثل أجر ذلك العمل<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: «الإحياء» (٧ / ١)، و«التبصرة» (٢ / ١٩٣).

(٢) في «ج»: زيادة: «قال: احترف بالعلم». ولم ترد في باقي النسخ ولا المصادر.

(٣) في «ج» و«ف»: «أتى»، والمثبت من «أ»، وهو الموافق لما في «الإحياء» (١ / ٨).

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ٩).

(٥) رواه الدارمي في «سننه» (٣٤٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١ / ٢١٢)، والأجري في «أخلاق العلماء» (ص ٤٢).

(٦) انظر: «الإحياء» (١ / ٩).

(٧) في «أ»: «وعن».

(٨) انظر: «الإحياء» (١ / ٩).

(٩) أورده الغزالي في «الإحياء» (١ / ١١)، وابن الجوزي في «التذكرة» (ص ٥٦) ورواه ابن عبد البر في =

٨٤- وقال عطاءٌ رحمَه اللهُ: دخلتُ على سعيدِ بنِ المسيَّبِ وهو يبكي، فقلتُ: ما يُبكيك؟ قال: ليسَ أحدٌ يسألني عن شيءٍ<sup>(١)</sup>.

٨٥- وقال بعضهم: العلماءُ سراجُ الأزمنةِ، كلُّ واحدٍ مصباحُ زمانه، يستضيءُ به أهلُ عصره<sup>(٢)</sup>.

٨٦- وقال الحسنُ: لولا العلماءُ لصارَ النَّاسُ مثلَ البهائمِ<sup>(٣)</sup>.

٨٧- وقال يحيى بنُ مُعاذٍ رضيَ اللهُ عنه: العلماءُ أرحمُ بأمةٍ محمَّديٍّ صَلَّى اللهُ تعالى عليه وسلَّم من آباؤهم وأُمَّهاتهم، قيل: وكيفَ ذلك؟ قال: لأنَّ آباءَهُم وأُمَّهاتهم يحفظونَهُم من نارِ الدُّنيا، وهم يحفظونَهُم من نارِ الآخرةِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

= «جامع بيان العلم» (٢٥٦)، والحاكم في «المدخل إلى الصحيح» (ص ٨٧)، وابن كثير في «مسند الفاروق» (١ / ٣٢٩). وقال ابن كثير: فيه نكارة شديدة جداً.

(١) انظر: «الإحياء» (١ / ١١).

(٢) انظر: «الإحياء» (١ / ١١).

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ١١)، و«التبصرة» (٢ / ١٩٣).

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ١١).

## [أفضل السعادات العلم والعمل]

ثمَّ اعْلَمْ: أنَّ ما يُطَلَّبُ لذاته فهو السَّعادةُ في الآخرة، وما يُتَوَسَّلُ به إليها في الدَّرَجَةِ الفَاحِخَةِ، إنَّما هو العِلْمُ والعَمَلُ، ولا يُتَوَسَّلُ إلى العملِ أيضاً إلا بالعلمِ بكيفيةِ العملِ، فأفْضَلُ السَّعاداتِ في الدُّنيا والآخِرَةِ العِلْمُ، فهو أَفْضَلُ الأَعْمالِ، وكيفَ لا وقد يُعَرَفُ فضيلةُ الشَّيءِ أيضاً بِشَرَفِ ثَمَرَتِهِ؟ وقد عَرَفْتَ أَنَّ ثَمَرَ العِلْمِ القُرْبُ من ربِّ العالمين ومقارنته الملائكة المُقَرَّبِينَ.

ثمَّ أيُّ رتبةٍ تكونُ أَجَلٌ من كَوْنِ العبدِ واسطةً بينَ رَبِّهِ وبينَ خَلْقِهِ في تَقَرُّبِهِم إلى اللَّهِ زُلْفَى، وسياقِهِم إلى جَنَّةِ المَأْوَى؟

٨٨ - فَمِنْ هُنَا قالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اطْلُبُوا العِلْمَ ولو بِالصَّيْنِ». ابنُ عَدِيِّ، والعَقِيلِيُّ، والبَيْهَقِيُّ في «الشُّعْبِ»، وابنُ عَبْدِ البَرِّ في «فَضْلِ العِلْمِ»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٨٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢ / ٢٣٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٤٣)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٠) و(٢٢)، والخطيب في «الرحلة» (٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢١٥) من طريق أبي عاتكة طريف بن سليمان، عن أنس مرفوعاً.

قال البزار في «البحر الزخار» (١ / ١٦٤): وحديث أبي العاتكة.. لا يعرف ولا يدري من أين هو، فليس لهذا الحديث أصل.

وقال البيهقي في «المدخل» (ص ٢٤١): هذا حديث متنه مشهور، وأسانيده ضعيفة، لا أعرف له إسناداً يثبت بمثله الحديث، والله أعلم.

وقال العقيلي: أبو عاتكة بصري، قال البخاري: منكر الحديث. اه. وقال ابن عدي: لا يتابعه عليه أحد من الثقات. اه. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وقال ابن حبان: هذا الحديث باطل لا أصل له. انظر: «المجروحين» (١ / ٣٨٢).



قَالَ الْحُجَّةُ<sup>(١)</sup>: وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْوَرَعِ مِنْ عُلَمَاءِ الظَّاهِرِ مُقَرَّرِينَ بِفَضْلِ عُلَمَاءِ الْبَاطِنِ وَأَرْبَابِ الْقُلُوبِ.

٨٩- كَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُجْلِسُ بَيْنَ يَدَيْ شَيْبَانَ الرَّاعِي<sup>(٢)</sup> كَمَا يَقَعْدُ الصَّبِيُّ فِي الْمَكْتَبِ، وَيَسْأَلُهُ كَيْفَ يَفْعَلُ فِي كَذَا وَكَذَا، فَيَقَالُ<sup>(٣)</sup> لَهُ: مِثْلُكَ يَسْأَلُ هَذَا الْبَدَوِيَّ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا وَفَّقَ لِمَا عَلِمْنَا<sup>(٤)</sup>. وَفِي نُسخةٍ: لِمَا جَهِلْنَا.

٩٠- وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَخْتَلِفَانِ إِلَى مَعْرُوفِ الْكَرْخِيِّ وَلَمْ يَكُنْ فِي عِلْمِ الظَّاهِرِ بِمَنْزِلَتَهُمَا، وَكَانَا يَسْأَلَانِهِ<sup>(٥)</sup>.

٩١- وَكَيْفَ لَا، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا جَاءَنَا أَمْرٌ لَمْ نَجِدْهُ فِي كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ<sup>(٦)</sup>؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلُوا الصَّالِحِينَ، وَاجْعَلُوهُ سُورَى بَيْنَهُمْ». الطَّبْرَانِيُّ مِنْ

(١) انظر: «الإحياء» لحجة الإسلام الغزالي (١/ ٢١-٢٢).

(٢) شيبان الراعي هو عابد زاهد قانت لله، قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٤/ ٤١٠): لا أعلم متى توفي ولا من حمل عنه، ولا ذكر له أبو نعيم في «الحلية» سوى حكاية واحدة... اهـ. وقد جعله الذهبي في وفيات (١٦١ - ١٧٠ هـ). وقال ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٤٤٨): شيبان الراعي من عباد أهل مرو يروي عن سفيان الثوري، روى عنه أهل بلده.. وهو صاحب حكايات عجيبة، وكان ابن المبارك لا يميل إليه لميله إلى مذهب الرأي.

وقد نقل القسطلاني في «المواهب اللدنية» (٣/ ٤٠١) أن لقاء الشافعي وأحمد بن حنبل مع شيبان الراعي باطل، لأنهما لم يدركا شيبان. وانظر: «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٨١).

(٣) في «ج» و«أ»: «فيقول»، والمثبت من «ف».

(٤) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٧٠)، و«الإحياء» (١/ ٢١). وانظر لزاماً الحاشية قبل السابقة.

(٥) انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (٢٩٠١)، و«قوت القلوب» (١/ ٢٧١)، و«الإحياء» (١/ ٢١).

(٦) في «أ»، زيادة: «رسوله».

حديث ابن عباس رضي الله عنه، فيه عبد الله بن كيسان، ضعفه الجمهور<sup>(١)</sup>.  
ومن هنا قيل: علماء الظاهر زينة الأرض والمُلك، وعلماء الباطن زينة  
السموات والمَلَكوت.

٩٢ - وقال الثوري لرفيق له كان يمشي معه فنظر إلى باب دار مرفوع معمور:  
لا تفعل ذلك؛ فإن الناس لو لم ينظروا إليه لكان صاحبه لا يتعاطى هذا الإسراف،  
فالنأظر إليه مُعين له على إسراف ما في يديه<sup>(٢)</sup>.

وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾  
[طه: ١٣١]. دلالة عليه.

٩٣ - وقال بعض العارفين: لا تنظر إلى الأغنياء؛ فإن بريقة أموالهم تُذهب  
بروتق أحوالكم<sup>(٣)</sup>.

٩٤ - وقال الجنيد: قال لي السري شَيْخِي يوماً: إذا قُمتَ من عندي، مَنْ

(١) قاله العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٣٠). وقد رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٠ / ٤٢)،  
والثعلبي في «تفسيره» (١٠ / ٣٢٢)، والضياء في «المختارة» (١٢ / ١٢٨) من حديث عبد الله  
ابن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس، بلفظ: «تجعلونه شورى بين العابدين من المؤمنين  
ولا تقضونه برأي خاصة...». وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ١٨٠): رواه الطبراني في  
«الكبير»، وفيه عبد الله بن كيسان، قال البخاري: منكر الحديث. ورواه أيضاً: ابن عبد البر في  
«جامع بيان العلم» (١٦١١) و(١٦١٢)، والخطيب في «الفيح والتمتق» (١ / ٤٧٦)، و(٢ /  
٣٩١) من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن  
أبي طالب، باللفظ السابق. قال ابن عبد البر: هذا حديث لا يعرف من حديث مالك إلا بهذا  
الإسناد، ولا أصل له في حديث مالك عندهم - والله أعلم - ولا في حديث غيره.

(٢) في «ج»: «يده». وانظر: «الإحياء» (١ / ١٢٧).

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٢١).

تُجَالِسُ؟ قُلْتُ: الْمُحَاسِبِيُّ، قَالَ: نَعَمْ، خُذْ مِنْ عِلْمِهِ وَأَدَبِهِ، وَدَعْ عَنْكَ تَشْقِيقَهُ  
لِلْكَلامِ، وَرَدَّهُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِينَ، ثُمَّ لَمَّا وَلَّيْتُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: جَعَلَكَ اللهُ صَاحِبَ  
حَدِيثٍ صُوفِيًّا، وَلَا جَعَلَكَ صُوفِيًّا صَاحِبَ حَدِيثٍ.

وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ مَنْ حَصَلَ الْعِلْمَ ثُمَّ تَصَوَّفَ أَفْلَحَ، وَمَنْ تَصَوَّفَ قَبْلَ الْعِلْمِ  
خَاطَرَ بِنَفْسِهِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «قوت القلوب» (١ / ٢٧١)، و«الإحياء» (١ / ٢٢).

## [ اعرفِ الحقَّ تعرفِ أهله ]

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ مَنْ عَرَفَ الْحَقَّ بِالرِّجَالِ حَارَ فِي مَقَامَاتِ<sup>(١)</sup> الضَّلَالِ.

٩٥ - ولذا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَالِ: انظُرْ إِلَى مَا قَالَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ قَالَ<sup>(٢)</sup>.

فَاعْرِفِ الْحَقَّ تَعْرِفْ أَهْلَهُ<sup>(٣)</sup>، إِنْ كُنْتَ سَالِكًا طَرِيقَ الْحَقِّ، وَإِنْ قَنَعْتَ بِالتَّقْلِيدِ وَالنَّظَرِ إِلَى مَا اشْتَهَرَ مِنْ دَرَجَاتِ الْفَضْلِ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا، وَلَا<sup>(٤)</sup> تَغْفُلْ عَنِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ، وَعَلُوِّ مَنْصِبِهِمْ فِي هَذَا الْمَرَامِ، رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. فَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ<sup>(٥)</sup> لَا يُدْرِكُ فِي الدُّنْيَا<sup>(٦)</sup> شَأُوهُمْ، وَلَا يُشَقُّ غِبَارُهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ تَقْدِمُهُمْ بِالْكَلامِ وَالْفَقْهِ، بَلْ بَعْلِمِ الْآخِرَةِ وَسُلُوكِ طَرِيقِهَا.

٩٦ - وَمَا فَضَّلَ أَبُو بَكْرٍ رِضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِكَثْرَةِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ، وَلَا بِكَثْرَةِ رِوَايَةٍ وَلَا فَتْوَى وَلَا كَلَامٍ، وَلَكِنْ بِسِرِّ وَقَرَفِ فِي صَدْرِهِ، كَمَا شَهِدَ لَهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كَذَا ذَكَرَهُ الْغَزَالِيُّ<sup>(٧)</sup>.

(١) فِي «أ»: «مناهاة».

(٢) نَسَبَ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى حَاتِمِ الْأَصَمِّ كَمَا فِي «الإمتاع والمؤانسة» (١ / ٢٤٤)، كَمَا نَسَبَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَمَا فِي «عيون الأنباء» (ص ٧٠٩).

(٣) وَهُوَ مِنْ قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، انظُرْ: «الإحياء» (١ / ٥٣)، وَ«أنساب الأشراف» (٢ / ٥٣٩)، وَ«الذريعة إلى مكارم الشريعة» (١٧١).

(٤) فِي «أ»: «فلا».

(٥) فِي «أ»: «أنهم».

(٦) فِي «أ»: «الدين».

(٧) انظُرْ: «الإحياء» (١ / ٥٢).

قال العراقي: أخرجه الترمذي في «النوادر» من قول بكر بن عبد الله المزني، قال: ولم أجده مرفوعاً<sup>(١)</sup>.

قلت: لكنه في حكم المرفوع؛ فإن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي، وقد تلقته المشايخ بالقبول، وأوردوه في معرض النقول!

٩٧ - ويؤيده كلام ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: ليس العلم بكثرة الرواية، إنما العلم نور يقذف في القلب<sup>(٢)</sup>.

فليكن حرصك في طلب ذلك السر، فهو الجوهر النفيس، والدر المكنون، ودع عنك ما تطابقت أكثر الناس عليه، وعلى تفخيمه وتعظيمه لأسباب ودواع يطول تفصيلها، فلقد قبض الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم عن آلاف من الصحابة كلهم علماء بالله، أثنى عليهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ولم يكن فيهم أحد يحسن صنعة الكلام، ولا نصب نفسه للفتيا منهم أحد إلا بضعة عشر رجلاً، ولقد كان ابن عمر منهم رضي الله تعالى عنهم.

٩٨ - وكان إذا سئل عن الفتيا يقول للسائل: اذهب إلى هذا الأمير الذي تقلد أمور الناس، وضعها في عنقه<sup>(٣)</sup>. إشارة إلى أن الفتيا في القضايا والأحكام من توابع الولاية والسلطنة.

(١) انظر: «تخريج أحاديث الأحياء» (١ / ٣٢)، وهو في «نوادير الأصول» للحكيم الترمذي (٣ / ٥٥)،

وفيها: من قول أبي بكر بن عبد الله المزني!

(٢) هو في «الإحياء» (١ / ٤٩) منسوباً لابن مسعود، لكن الذي في المصادر منسوباً إلى الإمام مالك،

انظر: «مسند الموطأ» للجوهري (١٤)، و«قانون التأويل» لابن العربي (ص ٣٦٢)، و«الإلماع»

للقاضي عياض (ص ٢١٧)، و«صفة الصفوة» (١ / ٣٩٧).

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٢٣) و(١ / ٦٩)، و«قوت القلوب» (١ / ٢٢٨).

٩٩ - ولَمَّا ماتَ عمرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَاتَ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الْعِلْمِ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَقُولُ ذَلِكَ وَفِينَا جُمْلَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ؟! قَالَ: لَمْ أَرِدْ عِلْمَ الْفُتْيَا وَالْأَحْكَامِ، وَإِنَّمَا أُرِيدُ الْعِلْمَ بِاللَّهِ<sup>(١)</sup>.

أَفْتَرَى أَنَّهُ أَرَادَ صِنْعَةَ الْكَلَامِ وَالْجَدَلَ؟ فَمَا بِالْكَ لَا تَحْرِصُ عَلَى مَعْرِفَةِ ذَلِكَ الْعِلْمِ الَّذِي مَاتَ بِمَوْتِ عُمَرَ، وَهُوَ الَّذِي سَدَّ بَابَ الْكَلَامِ وَالْجَدَلَ.

١٠٠ - فَضَرَبَ صَبِيغًا بِالذَّرَّةِ لَمَّا أُوْرِدَ عَلَيْهِ سُؤْلاً فِي تَعَارُضِ آيَتَيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَجَرَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِهِجْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ أَقْسَامَ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ثَلَاثَةٌ:

عِلْمٌ مُجَرَّدٌ، وَهُوَ عِلْمُ الْمُكَاشَفَةِ.

وَعَمَلٌ مُجَرَّدٌ، كَعَدَلِ السُّلْطَانِ مَثَلًا.

وَمُرَكَّبٌ مِنْ عِلْمٍ وَعَمَلٍ، وَهُوَ عِلْمٌ طَرِيقِ الْآخِرَةِ، فَإِنَّ صَاحِبَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْعَمَالِ جَمِيعًا.

فَانظُرْ إِلَى نَفْسِكَ، أَتَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي حِزْبِ عُلَمَاءِ اللَّهِ، أَوْ عَمَالِ اللَّهِ، أَوْ فِي حِزْبَيْهِمَا، فَتَضْرِبَ بِسَهْمِكَ مَعَ كُلِّ فَرِيقٍ مِنْهُمَا.

خُذْ مَا تَرَاهُ وَدَعْ شَيْئًا سَمِعْتَ بِهِ فِي طَلْعَةِ الشَّمْسِ مَا يُغْنِيكَ عَنْ زُحَلٍ<sup>(٣)</sup>

(١) أوردته بهذا اللفظ الغزالي في «الإحياء» (١/ ٢٣)، ورواه الطبراني في «الكبير» (٨٨٠٩) (٨٨١٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٤/ ٢٨٣) من حديث ابن مسعود مقتصرًا على شطره الأول: «مات تسعة أعشار العلم» وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٦٩): رواه الطبراني بأسانيد، ورجال هذا رجال الصحيح، غير أسد بن موسى، وهو ثقة.

(٢) رواه الدارمي في «مسنده» (١٤٦) و(١٥٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٩٠٦)، وابن وضاح في «البدع» (١٤٨) والأجري في «الشرية» (١٥٣). وانظر: «الإحياء» (١/ ٢٣).

(٣) قائله المتنبي، انظر: «ديوانه» (٣/ ٨١)، وانظر أيضاً «أمالي ابن الشجري» (٣/ ٢٤٦)، و«الخصائص» لابن جني (٢/ ١٧٣)، و«محاضرات الأدباء» (١/ ٤٠٦)، و«خزانة الأدب» (٩/ ٣٧٥).

١٠١- وفي<sup>(١)</sup> وكلام الشافعي رحمه الله: من ادعى أنه جمع بين حب الدنيا وخالفها في قلبه؛ فقد كذب<sup>(٢)</sup>.

١٠٢- وكتب حكيم إلى حكيم: قد أوتيت علماً فلا تُدنس علمك بظلمة الذنوب، فتبقى في الظلمة يوم يسعى أهل العلم بنور علمهم<sup>(٣)</sup>.

١٠٣- وقال عيسى عليه السلام: ما أكثر الشجر! وليس كلُّها بثمر<sup>(٤)</sup>، وما أكثر الثمر! وليس كلُّها بطيب، وما أكثر العلوم! وليس كلُّها بنافع<sup>(٥)</sup>.

١٠٤- وأمّا ما في «الإحياء» من حديث: «قليل من التوفيق خير من كثير من العلم». فقال العراقي: لم أجده أصلاً<sup>(٦)</sup>.

١٠٥- وكذا ما ذكره من: أن علياً أخرج القصاص من جامع البصرة، فلما سمع كلام الحسن البصري لم يخرجْه؛ إذ كان يتكلم في علم الآخرة<sup>(٧)</sup>. فلم يصح؛ إذ المُحدِّثون اتفقوا على عدم اجتماع الحسن بعلي رضي الله عنه.

\*\*\*

(١) في «ف»: «ومن».

(٢) انظر: «الإحياء» (١ / ٢٥).

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٩ / ١٤٦)، وابن الجوزي في «القصاص» (ص ٢٠٨)، وفي «التبصرة» (٢ / ١٩٤). وانظر: «الإحياء» (١ / ٢٥).

(٤) في «أ» و«ف»: «يثمر».

(٥) انظر: «الإحياء» (١ / ٣١)، و«ربيع الأبرار» للزمخشري (٤ / ٤٢).

(٦) انظر: «تخريج الإحياء» للعراقي (١ / ٤١)، وتمام كلامه: وقد ذكره صاحب الفردوس من حديث أبي الدرداء، وقال: «العقل» بدل: «العلم». ولم يخرجْه ولده في «مسنده». وانظر: «الأسرار المرفوعة» للمصنف (ص ٢٦١).

(٧) انظر: «الإحياء» (١ / ٣٤)، و«قوت القلوب» (١ / ٢٥٦).

## [لُبُّ الْعِلْمِ التَّوْحِيدُ]

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ لُبَّ الْعِلْمِ هُوَ التَّوْحِيدُ، وَغَايَتُهُ عِنْدَ ذَوِي التَّأْيِيدِ أَنْ تُرَى الْأُمُورُ كُلُّهَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى رُؤْيَةً تَقْطَعُ التَّفَاتَةَ عَنْ<sup>(١)</sup> الْأَسْبَابِ وَالْوَسَائِطِ وَالْإِضَافَاتِ، فَلَا يَرَى الْخَيْرَ وَالشَّرَّ كُلَّهُ إِلَّا مِنْهُ، وَهَذَا مَقَامٌ شَرِيفٌ إِحْدَى ثَمَرَاتِهِ التَّوَكُّلُ، وَمِنْهُ تَرَكَ<sup>(٢)</sup> شِكَايَةَ الْخَلْقِ، وَتَرَكَ الْغَضَبَ عَلَيْهِمْ، وَالرِّضَا وَالتَّسْلِيمَ لِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

١٠٦ - وَكَانَ إِحْدَى ثَمَرَاتِهِ: قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَمَّا قِيلَ لَهُ فِي مَرَضِهِ: أَنْطَلُبُ لَكَ طَبِيبًا؟ فَقَالَ: الطَّبِيبُ أَمْرَضَنِي<sup>(٣)</sup>.

١٠٧ - وَقَوْلُ آخَرَ: لَمَّا مَرَضَ فَقِيلَ لَهُ: مَاذَا قَالَ لَكَ الطَّبِيبُ فِي مَرَضِكَ؟ فَقَالَ: قَالَ: إِنِّي<sup>(٤)</sup> فَاعِلٌ لِمَا أَرِيدُ<sup>(٥)</sup>.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَإِلَيْكَ الْخَيْرَةُ فِي أَنْ تَنْظُرَ لِنَفْسِكَ، فَتَقْتَدِيَ بِالسَّلَفِ، أَوْ تَتَدَلَّى بِحَبْلِ الْغُرُورِ وَتَتَشَبَّهُ بِالْخَلْفِ، فَكُلُّ مَا ارْتَضَاهُ السَّلَفُ مِنَ الْعُلُومِ فَقَدْ انْدَرَسَ أَكْثَرُهُ، وَمَا أَكَبَّ عَلَيْهِ النَّاسُ فَأَكْثَرُهُ مُبْتَدَعٌ مُحَدَّثٌ.

(١) فِي «ج» وَ«ف»: «مَنْ».

(٢) فِي «ج»: «عَدَم»، وَفِي «أ»: «وَمِنْهَا تَرَكَ»، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «ف».

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٣٣)، و«قوت القلوب» (٢ / ٣٦)، و«محاضرات الأدباء» (١ / ٥٠٧) وفيها أنه القائل أبو بكر الصديق، لكن المشهور من قول عبد الله بن مسعود، رواه ابن سعد (٣ / ٢٨٥)، والشجري في «أماليه» (٢٨٧٦)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦٧)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٣ / ١٨٤ و١٨٦). وانظر الخبر الآتي.

(٤) فِي «ج»: «لِي: إِنَّهُ».

(٥) انظر: «الإحياء» (١ / ٣٣)، و«قوت القلوب» (٢ / ٣٦). ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٣ / ١٩٨) وأبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣٤)، وابن عساكر في «تاريخه» (٣٠ / ٤١٠).



١٠٨ - وقد صحَّ عن<sup>(١)</sup> رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: مَنْ الْغُرَبَاءُ؟ فَقَالَ: «الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ مَا أَفْسَدَهُ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي، وَالَّذِينَ يُحْيُونَ مَا أَمَاتُوهُ»<sup>(٢)</sup> مِنْ سُنَّتِي. مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مُخْتَصَرًا، وَهُوَ بِتَمَامِهِ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَحَسَنَهُ<sup>(٣)</sup>.

١٠٩ - وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «الْغُرَبَاءُ نَاسٌ قَلِيلُونَ صَالِحُونَ بَيْنَ نَاسٍ كَثِيرٍ، مِنْ يُبْغِضُهُمْ فِي الْخَلْقِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُحِبُّهُمْ». أَحْمَدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٤)</sup>.  
وَقَدْ صَدَّقَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ تِلْكَ الْعُلُومَ قَدْ صَارَتْ غَرِيبَةً الْيَوْمَ بَحِيثٌ يُمَقَّتُ ذَاكِرُهَا.

١١٠ - وَلِذَا قَالَ الثَّوْرِيُّ: إِذَا رَأَيْتَ الْعَالِمَ كَثِيرَ الْأَصْدِقَاءِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَخْلُطٌ<sup>(٥)</sup>؛ لِأَنَّهُ إِنْ نَطَقَ بِالْحَقِّ أَبْغَضُوهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) فِي «أ»: «قَوْلٌ» بَدَلَ «عَنْ».

(٢) جَاءَ بَعْدَهَا فِي «ج» وَ«ف»: «النَّاسُ».

(٣) أوردته بهذا اللفظ الغزالي في «الإحياء» (١/ ٣٨)، وأبو طالب في «قوت القلوب» (١/ ٢٤٨).

ورواه مسلم (١٤٥) مختصراً من حديث أبي هريرة.

ورواه الترمذي (٢٦٣٠) من حديث عمرو بن عوف، وفيه: «فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد

الناس من بعدي من سنتي». وقال: حديث حسن.

ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٥٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٩٠٢)،

والبيهقي في «الزهد» (٢٠٥) من حديث عمرو بن عوف، وفيه: «ومن الغرباء؟ قال: «الذين يحيون

سنتي، ويعلمونها عباد الله».

(٤) رواه أحمد في «مسنده» (٦٦٥٠)، والآجري في «الغريب» (٦)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠٣). وهو

حديث حسن. وانظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٤٨)، و«الإحياء» (١/ ٣٨).

(٥) فِي هَامِشِ «ج»: «مَخْلُطٌ: كَمَنْبِرٍ: مَنْ يَخَالِطُ الْأُمُورَ».

(٦) انظر: «الإحياء» (١/ ٣٨)، و«قوت القلوب» (١/ ٢٤٨).

والحاصلُ: أنَّ القِسْمَ المَحْمُودَ من العلومِ بالأشياءِ إلى أقصى غاياتِ الاستِقْصاءِ: هو العِلْمُ باللهِ تعالى وبصِفَاتِهِ وأفعَالِهِ، وَسُنَنِهِ في مَصْنُوعَاتِهِ، وَحِكْمَتِهِ في تَرْتِيبِ العُقْبَى على الدُّنْيَا، فَإِنَّ هَذَا عِلْمٌ مَطْلُوبٌ لِنَفْسِهِ وَالتَّوَسُّلِ بِهِ إِلَى سَعَادَةِ الآخِرَةِ، وَالدَّخَائِرِ الفَاخِرَةِ، بَلْ بَدُلُ المَقْدُورِ فِيهِ إِلَى أَقْصَى الجُهِدِ قُصُورٌ عَنِ حُدِّ الوَاجِبِ، فَإِنَّهُ البَحْرُ الَّذِي لَا يُدْرِكُ غَوْرُهُ، وَإِنَّمَا يَحُومُ الحَائِمُونَ عَلَى سِوَا حِلِّهِ وَأَطْرَافِهِ، بِقَدْرِ مَا يُسَّرَ لَهُمْ مِنْ إِشْرَاقِهِ.

وَمَا خَاضَ أَطْرَافَهُ إِلَّا الأَنْبِيَاءُ والأَوْلِيَاءُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ مِنَ الأَصْفِيَاءِ عَلَى اخْتِلَافِ دَرَجَاتِهِمْ، بِحَسَبِ قُوَّةِ حَالَاتِهِمْ<sup>(١)</sup>، وَتَفَاوُتِ تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي مَرَاتِبِ عِنَايَاتِهِمْ.

وَهَذَا هُوَ العِلْمُ المَكْنُونُ لَا يُسَطَّرُ فِي الكِتَابِ، وَإِنَّمَا يُعِينُ عَلَى التَّنَبُّهِ لَهُ التَّلَعُّمُ وَمُشَاهَدَةُ أَحْوَالِ عُلَمَاءِ الآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>، وَيُعِينُ عَلَيْهِ فِي آخِرِ الأَمْرِ المُجَاهِدَةُ وَالرِّيَاضَةُ، وَتَصْفِيَةُ القَلْبِ وَتَفْرِيقُهُ عَنِ عِلَاقِ الدُّنْيَا وَعَوَائِقِهَا، وَالتَّشَبُّهُ فِيهَا بِالأَنْبِيَاءِ والأَوْلِيَاءِ بِالقَطْعِ مِنْ<sup>(٣)</sup> خِلَاقِهَا، لِيَتَّضِحَ مِنْهُ لِكُلِّ سَاعٍ إِلَى طَلْبِهِ بِقَدْرِ الرِّزْقِ لَا بِقَدْرِ الجُهِدِ، وَلَا غِنَى فِيهِ عَنِ الاجْتِهَادِ؛ فَإِنَّ المُجَاهِدَةَ مَفْتَاحُ الهِدَايَةِ، لَا مَفْتَاحَ لَهَا سِوَاهَا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) في «أ»: «حالهم».

(٢) زاد في «أ»: «وأحوالهم».

(٣) في «أ»: «عن».

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ٣٩) فالكلام السابق منه.

### [دور العلماء مع الخلفاء]

ثُمَّ اعْلَمَ: أَنَّ الْخِلَافَةَ<sup>(١)</sup> بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَلَّاهَا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ، فَكَانُوا أُمَّةً عُلَمَاءَ بِاللَّهِ تَعَالَى، فُقَهَاءَ فِي أَحْكَامِهِ، وَمُسْتَقْلِينَ بِالْفَتَاوَى فِي الْأَفْضِيَّةِ، فَكَانُوا لَا يَسْتَعِينُونَ بِالْفُقَهَاءِ إِلَّا نَادِرًا فِي وَقَائِعٍ لَا يُسْتَعْنَى فِيهَا عَنِ الْمُشَاوَرَةِ، فَتَفَرَّغَ الْعُلَمَاءُ لِعِلْمِ الْآخِرَةِ، وَتَجَرَّدُوا لَهَا، وَكَانُوا يَتَدَفَعُونَ الْفَتَاوَى وَمَا يَتَعَلَّقُ بِأَحْكَامِ الْخَلْقِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْمَوْلَى بِكُنْهِ اجْتِهَادِهِمْ، كَمَا نَقَلَ فِي<sup>(٢)</sup> سِيرِهِمْ.

فَلَمَّا أَفْضَتْ الْخِلَافَةُ بَعْدَهُمْ إِلَى أَقْوَامٍ تَوَلَّوْهَا بَغَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ وَلَا اسْتِقْلَالٍ بَعْلِمِ الْفَتَاوَى وَالْأَحْكَامِ اضْطُرُّوا إِلَى الْاسْتِعَانَةِ بِالْفُقَهَاءِ، وَاسْتِصْحَابِهِمْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ لَا اسْتِفْتَائِهِمْ فِي مَجَارِي أَحْكَامِهِمْ فِي أفعالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ.

وَقَدْ كَانَ بَقِيَ مِنْ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ مَنْ هُوَ مُسْتَمِرٌّ عَلَى الطَّرَازِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَاقِينَ، وَمُتَلَازِمٌ صَفْوِ الدِّينِ، وَمُواظِبٌ عَلَى سَمْتِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ، وَكَانُوا إِذَا طُلبُوا أَعْرَضُوا وَهَرَبُوا، فَاضْطُرَّ الْخُلَفَاءُ إِلَى الْإِلْحَاحِ فِي طَلِبِهِمْ لِتَوَلِّيَةِ الْقَضَاءِ وَالْحُكُومَاتِ، فَرَأَى أَهْلُ تِلْكَ الْأَعْصَارِ عَزَّ الْعُلَمَاءُ فِي الْأَمْصَارِ وَإِقْبَالَ الْأُمَّةِ وَالْوَلَاةِ عَلَيْهِمْ مَعَ إِعْرَاضِهِمْ عَنْهُمْ وَعَدَمِ التَّفَاتِيهِمْ إِلَيْهِمْ، فَاشْرَأَبُوا لِطَلَبِ<sup>(٣)</sup> الْعِلْمِ تَوْصِيلاً إِلَى نَيْلِ الْعِزِّ وَطَلَبِ الْجَاهِ مِنْ قِبَلِ الْوَلَاةِ، فَأَكْبَرُوا عَلَى عِلْمِ الْفَتَاوَى، وَعَرَضُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى الْوَلَاةِ، وَتَعَرَّفُوا إِلَيْهِمْ وَطَلَبُوا الْوَلَايَاتِ وَالصَّلَاتِ لَدَيْهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ حُرِّمَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْجَحَ،

(١) من هنا إلى آخر هذا الفصل من «الإحياء» (١ / ٤١).

(٢) في «أ»: «من».

(٣) في «ف»: «فطلب»، وفي «ج»: «في طلب». والمثبت من «أ».

فالمُنْجَحُ لم يَخُلْ من ذُلِّ الطَّلَبِ ومَهَانَةِ التَّبَدُّلِ، فأصْبَحَ الفُقَهَاءُ بعدَ أن كانوا مطلوبينَ طالبينَ، وبعدَ أن كانوا أعزَّةً بالإعراضِ عن السَّلَاطِينِ أدلَّةً بالإقبالِ عليهم، إلا مَنْ وفَّقَهُ اللهُ تعالى في كلِّ عصرٍ من علماء الدِّينِ، وقد كانَ أكثرُ الإقبالِ في تلك الأَعْصَارِ على عِلْمِ الفِتاوَى والأَقْضِيَّةِ؛ لِشِدَّةِ الحَاجَةِ إليها في الوِلايَاتِ والحُكُومَاتِ.

ثمَّ ظهَرَ من بعدهم من الصُّدُورِ والأَمْراءِ مَنْ يَسْمَعُ مَقَالَاتِ النَّاسِ في قَوَاعِدِ العَقَائِدِ، ومَالَتْ نَفْسُهُ إلى سَمَاعِ الحُجَجِ وما فيها من الفَوَائِدِ، فَعَلَبَّتْ رَغْبَتُهُ إلى المُنَاطَرَةِ والمُجَادَلَةِ في الكَلَامِ، فأنكَبَ النَّاسُ على عِلْمِ الكَلَامِ وما يتعلَّقُ بها من الأحكامِ، وترَكُوا سائرَ أحكامِ الإسلامِ، واستخرجوا<sup>(١)</sup> فنونَ المُنَاقَضَاتِ، وأصنافَ المُعَارَضَاتِ في المَقَالَاتِ.

وَرَزَعُوا أَنْ غَرَضَهُمُ الذُّبُّ عن دينِ الله تعالى، وقَمَعُ البِدْعَةِ، والتَّدَاغُ عن السُّنَّةِ، كما رَزَعَمَ مَنْ قَبْلَهُمْ أَنْ غَرَضَهُمُ الاِشْتِغَالُ بِفِتاوَى الدِّينِ، وتَقَلُّدُ أَحكامِ المُرسَلينِ<sup>(٢)</sup>؛ إشفاقاً على خَلْقِ اللهِ ونصيحَةً لهم.

ثمَّ ظَهَرَ بعدَ ذلك من الصُّدُورِ مَنْ لم يَسْتَصِوبِ الخَوْصَ في الكَلَامِ، وقَبَحَ فَتْحَ بابِ المُنَاطَرَةِ في ذلك المَرَامِ، لِمَا كانَ قد تولَّدَ في فَتْحِ بابِهِ من التَّعَصُّبَاتِ الفَاحِشَةِ، والخُصُومَاتِ النَّاشِئَةِ من العنادِ<sup>(٣)</sup>، المُفْضِيَّةِ إلى إهراقِ الدِّمَاءِ وتخريبِ البلادِ، وسائرِ أنواعِ الفسادِ فيما بينَ العبادِ.

ومَالَتْ نَفْسُهُ إلى المُنَاطَرَةِ في الفِقهِ وبيانِ الأوْلى من مذهبِ أبي حنيفةَ رَحِمَهُ اللهُ والشَّافِعِيِّ على الخُصُوصِ، فَتَرَكَ النَّاسُ الكَلَامَ وفُنونَ علومِ الإسلامِ،

(١) في «ف» و«ج»: «واستحرسوا». والمثبت من «أ» وهامش «ج»، وهو الموافق لما في «الإحياء» (١ / ٤٢).

(٢) في «أ»: «وتقليد أحكام المسلمين».

(٣) في «ج»: «العباد».

وانثالوا على المسائل الخلافية بين الحنفية والشافعية، وتساهلوا في الخلاف مع المالكية والحنبلية، وزعموا أن غرضهم استنباط دقائق الشرع، واستخراج حقائق الأصل والفرع، وتقرير عِللِ المذهب وأدلتها، وتمهيد أصول الفتاوى أو تتمتها، وأكثروا فيها التصانيف والاستنباطات، وزينوا<sup>(١)</sup> فيها أنواع المجادلات.

قال حجة الإسلام رضي الله عنه: وهم مستورون عليه إلى الآن، وليس ندرى ما الذي يحدث الله فيما بعد من الأعصار في الأمصار، ولو مالت نفوس أرباب الدنيا إلى الخلاف مع إمام آخر، أو إلى علم آخر كما لو أيضاً معهم، وزعموا أن ما اشتغلوا به هو من علم الدين، وأن لا مطلب لهم سوى التقرب إلى رب العالمين.

ثم قاسوا الملوك بالحدادين، وظنوا أن عادة الصحابة في مشاوراتهم كتشاؤمهم في مسألة الجد والإخوة، وحد شرب الخمر، وجوب العزم على الإمام إذا أخطأ، كما نُقل من إلقاء المرأة جبينها خوفاً من عمر، وكما نُقل من مسائل الفرائض وغيرها، وما نُقل عن مالك والشافعي ومحمد بن الحسن وأبي يوسف وغيرهم من العلماء في محاوراتهم<sup>(٢)</sup>.

١١١ - وقد رُئي<sup>(٣)</sup> الثوري حزيناً، فقيل له ما لك؟ فقال: صرنا متجراً لأبناء الدنيا، يلزمنا أحدهم، حتى إذا تعلم جُعِلَ عاملاً أو قاضياً أو قهراً ما<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكرنا نزرأ يسيراً في فضل العلم، وميزنا بين العلوم المحمودية والمذمومة في «شرح عين العلم»<sup>(٥)</sup>.

(١) في هامش «ج»: «ورتبوا» وأشار فوقها برمز «ظ». وكذلك هي في «الإحياء» (١ / ٤٢).

(٢) انظر: «الإحياء» (١ / ٤٢). وما سلف قبله منه أيضاً.

(٣) في «أ» و«ف» و«هامش ج»: «رؤي» وأشار فوقها برمز نسخة.

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ٥٧).

(٥) في هامش «ج»: «مهم، هو مختصر الإحياء مقدار حجم «الشفاء» للأستاذ المصنف رضي الله عنه. ابن السندي رحمهما الله تعالى ورزقنا ذلك الشرح. لمحرره شرح الله صدره».

## [آدابُ العلماءِ أُولي الألبابِ]

بقيَ بعضُ الآدابِ اللازمِ لأُولي الألبابِ:

١ - منها: تصحيحُ النِّيَّةِ في جميعِ الأبوابِ من العباداتِ والمُعَامَلاتِ:

١١٢ - لحديث: «إنَّما الأعمالُ بالنيَّاتِ»<sup>(١)</sup>.

وتقديمُ طهارةِ النَّفسِ عن الأخلاقِ الرَّديَّةِ والأفعالِ الدَّنيَّةِ، فقد وردَ:

١١٣ - «مَنْ طَلَبَ عِلْمًا مِمَّا يُتَعَمَّى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ؛ لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ

يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؛ أي: ربحها. أبو داودَ وابنُ ماجهَ بإسنادٍ جيِّدٍ<sup>(٢)</sup>.

وقالَ بعضُ المُحَقِّقين: معنَى قولِ بعضهم: (تعلَّمنا العلمَ لغيرِ اللَّهِ فأبى

أن يكونَ إلا لله)<sup>(٣)</sup>: أنَّ العلمَ أبى وامتنعَ علينا، ولم تنكشِفْ حقيقتهُ لدينا، وإنَّما

وَصَلَ حديثُهُ وألفاظُهُ إلينا<sup>(٤)</sup>.

والظَّاهِرُ أنَّ معناه: أَنَّا تعلَّمنا العلمَ لغيرِ اللَّهِ، فأبى العلمُ لشرَفِهِ أن يكونَ إلا لله،

فببركةِ العلمِ حَصَلَ تصحيحُ العملِ.

(١) رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، والترمذي (١٧٤٢)، والنسائي

(١/٥٨)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، وأحمد (١٦٨) من حديث عمر بن الخطاب.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وأحمد (٨٤٥٧)، وابن عبد البر في جامع بيان

العلم (١١٤٣)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٨) من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

وإسناده حسن؛ فيه فليح بن سليمان، وهو حسن الحديث. وانظر «تخريج الإحياء» للعراقي

(١/٧٤).

(٣) وهو قول سفيان الثوري رحمه الله، فيما نقله الماوردي في «أدب الدنيا والدين» (ص ٨٠)، و«النكت

على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٣/٦٤٤).

(٤) انظر: «الإحياء» (١/٥٠).

وهذا خاصٌّ لجمع هدبتهم<sup>(١)</sup> العناية الإلهية، وأخلصتهم من التعلُّق بالأمر الملاهية، وإنما يكون هذا نتيجة علم الكتاب والسنة، دون سائر العلوم المُحدثة لأهل البدعة، حتى قال بعض أهل الظاهر بطلان النظر في العقلات والفقيآت، مُتعلِّلين فيها بأنّها لو كان لها أصلٌ لأدرّكه أربابها وحققه أصحابها.

٢ - ومنها: أن يُقلّل العلائق والعوائق، والتعلُّق بالخلائق، فإنها شاغلة ومائعة عن خدمة الخالق، ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ [الأحزاب: ٤].  
١١٤ - ولذا قيل: العلم لا يُعطيك بعضه حتى تُعطيه كلك، فإذا أعطيته كلك فأنّت من إعطائه إياك بعضه على خَطَرٍ<sup>(٢)</sup>.

٣ - ومنها: أن لا يتكبّر على العلم، ويتواضع للمُعَلِّم<sup>(٣)</sup>.

١١٥ - قال الشعبي رَحِمَهُ اللهُ: صَلَّى زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَلَى جَنَازَةِ أُمِّهِ<sup>(٤)</sup>، فَفُرِّبَتْ إِلَيْهِ بَعْلَتُهُ لِيَرَكِبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فَأَخَذَ بَرِكَابِهِ، فَقَالَ زَيْدٌ: خَلَّ عَنْهَا<sup>(٥)</sup> يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِالْعُلَمَاءِ وَالْكِبَرَاءِ، فَقَبَّلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَدَهُ وَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِأَهْلِ<sup>(٦)</sup> بَيْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٧)</sup>. كَذَا فِي «الإحياء»<sup>(٨)</sup>.

(١) في «أ» و«ف»: «جذبتهم».

(٢) وهو قول علي بن الجعد، فيما ذكر القرشي في «الجواهر المضية» (٢ / ٥٢٣)، ومن قول الخليل بن

أحمد فيما ذكر الراغب الأصفهاني في «محاضرات الأدباء» (١ / ٧٢).

(٣) في «ج»: «على المعلم، ويتواضع للمتعلم»، والمثبت من «أ» و«ف» وهامش «ج».

(٤) «أمه» ليس في «أ» و«ف».

(٥) في «أ»: «عنه».

(٦) في «أ»: «بأل».

(٧) في هامش «ج»: «كذا في الشفاء للقاضي عياض عليه رحمة ربه الفياض. لمحرره وقد شرحه

المصنف».

(٨) «الإحياء» (١ / ٥٠).

وقال العراقيُّ: ذكره الحاكمُ، والبيهقيُّ في «المدخل»، إلا أنَّهم قالوا: هكذا نفعلُ، قال الحاكمُ: صحيحُ الإسنادِ على شرطِ مُسلم<sup>(١)</sup>.

١١٦ - وقد قيلَ: العلمُ حَرْبٌ للمتعالِي، كالسَّيْلِ حَرْبٌ للمكانِ العالِي<sup>(٢)</sup>.

٤ - ومنها: أن يعملَ بعلمه ويُزيِّنه بحلمه، قال اللهُ تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢].

١١٧ - وقال النبيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أشدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ عالمٌ لم يَنْفَعَهُ اللهُ بِعِلْمِهِ». الطَّبْرَانِيُّ والْبَيْهَقِيُّ<sup>(٣)</sup>.

١١٨ - وقال: «لا يكونُ المرءُ عالماً حتَّى يكونَ بعلمه عاملاً». ابنُ حِبَّانَ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «تخريج الإحياء» (١ / ٦٢)، وقال العراقي: أخرجه الطبراني والحاكم... وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٤٦) والحاكم (٣ / ٤٢٣)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٣١٠)، وفي «الفتاوى والمفتحة» (٢ / ٩٩)، والبيهقي في «المدخل» (٦٧٠). وانظر: «جامع بيان العلم» (٨٣٢).

(٢) انظر: «الإحياء» (١ / ٥٠)، و«التبيان» للنووي (ص ٤٦)، و«المجموع شرح المهذب» (١ / ٢٦). وعندهم هو شعر:

العلم حربٌ للفتى المتعالِي كالسَّيْلِ حَرْبٌ للمكانِ العالِي

(٣) رواه الطبراني في «الصغير» (٥٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٤٢)، والدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٩٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٠٧٩)، والخطيب في «الكفاية» (ص ٦)، والآجري في «أخلاق العلماء» (ص ٨٦)، وابن عدي في «الكامل» (٣ / ٤٧٤) من طريق عثمان بن مقسم البري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً. وإسناده ضعيف، وقال ابن عبد البر: وهو حديث انفرد به عثمان البري لم يرفعه غيره وهو ضعيف الحديث معتزلي فيما ذكروا، ليس حديثه بشيء.

وقال ابن عدي: وهذا معروف بعثمان البري والبلاء منه. وقال أيضاً: عامة حديثه مما لا يتابع عليه إسناداً أو متناً، وهو ممن يغلط الكثير.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٨٥): فيه عثمان البري، قال الفلاس: صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة، ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني.

(٤) قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ٧١): أخرجه ابن حبان في كتاب «روضة العقلاء» والبيهقي =



١١٩ - وَقَالَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ، فَيَدْوُرُ بِهَا كَمَا يَدْوُرُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَطُوفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: مَا لَكَ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَمْرًا بِالْخَيْرِ وَلَا آتِيَهُ، وَأُنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَآتِيَهُ». مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

ولعل هذا الحديث مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]، وَأَبْلَغُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا فَأَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ فَكَلَبُوهُ كَلْبًا إِنَّ تَحْمِيلَ عَلَيْهِ يَلْهَثٌ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثٌ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بَيِّنَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٥ - ١٧٦]؛ أَي: سِوَاءُ أُوتِيَ الْحِكْمَةَ أَوْ لَمْ يُؤْتِ، فَهُوَ يَلْهَثُ إِلَى الشَّهَوَاتِ، وَيَخْوُضُ إِلَى اللَّهْوَاتِ.

١٢٠ - وَقَالَ سَفِيانُ الثَّوْرِيُّ: يَهْتَفُ الْعَلْمُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ازْتَحَلَ<sup>(٢)</sup>

٥ - وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ حَرِيصًا عَلَى طَلَبِ زِيَادَتِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي

عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

= فِي «المدخل» مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَلَمْ أَجِدْهُ مَرْفُوعًا.

وَقَدْ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (٣٠١)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطبقات» (٢ / ٣٥٧)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «روضة العقلاء» (ص ٣٥)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «المدخل» (٤٨٨)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الحلية» (١ / ٢١٣)، وَالخطيب فِي «الفتاوى والمتفق» (١ / ٢٦) وَالأَجْرِيُّ فِي «أخلاق العلماء» (ص ٨٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَوْقُوفًا. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣٢٦٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٩٨٩).

(٢) أوردته ابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٢ / ١٤٠)، وَابْنُ عَبْدِ البرِّ فِي «جامع بيان العلم» (١٢٧٤)، وَالغزالي فِي «الإحياء» (١ / ٥٩)، وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي «ربيع الأبرار» (٤ / ٧٢).

١٢١ - ولقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «لا بُورِك لي في يومٍ لا أزدادُ فيه علماً»<sup>(١)</sup>.

١٢٢ - ولقولهم: مَنْ لم يَكُنْ في زيادةٍ فهو في نُقصانٍ، ومن استوى يوماهُ فهو مَغبونٌ<sup>(٢)</sup>.

١٢٣ - وقال ابنُ المُبارِك: لا يزالُ المرءُ عالماً ما طلبَ العلمَ، فإذا ظنَّ أنَّه قد عَلِمَ فقد جَهَلَ<sup>(٣)</sup>.

١٢٤ - ويؤيِّدهُ حديثٌ: «مَنْهُو مانٍ لا يشبعانِ: طالبُ العِلْمِ، وطالبُ الدُّنيا»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٣٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ١٨٨)، وابن عدي في «الكامل» (٤ / ٢٩٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥ / ٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٣٣) من حديث عائشة مرفوعاً. وقال الهيثمي في «المجمع» (١ / ١٢٦): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه الحكم بن عبد الله، قال أبو حاتم: كذاب. اهـ. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وقد استنكره ابن عدي.

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٣٥) من طريق إبراهيم بن أدهم، قال: بلغني أن الحسن البصري رأى في المنام النبي ﷺ قال يا رسول الله: عظمي، قال من استوى يوماه...». وأخرجه ابن أبي الدنيا في «المنامات» (٢٤٣) عن شيخ من بني سليم قال: رأيت النبي ﷺ في منامي، فذكر مثل سابقه.

ورواه أيضاً الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (ص ١١٢) عن الوليد بن صالح، عن رجل: رأيت النبي ﷺ في النوم فقال...، فذكر مثله.

وأورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٣ / ٦١٦) مرفوعاً.

وقال المصنف في «الأسرار المرفوعة» (ص ٣٢٨): لا يعرف إلا من منام «لعبد العزيز بن أبي رواد قال: أوصاني به في الرؤيا...».

(٣) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٣٠٨).

(٤) رواه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٨٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٢٢)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ٢٢٩)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» =

- ١٢٦ - ومنها: التَّبَاعُدُ عَنْ مُصَاحِبَةِ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالتَّسَاعُدُ بِمُرَافِقَةِ أَهْلِ الْعُقْبَى.
- ١٢٥ - قَالَ الْفُضَيْلُ: إِنِّي لِأَرْحَمُ ثَلَاثَةً: عَزِيزَ قَوْمٍ ذَلَّ، وَغَنِيَّ قَوْمٍ افْتَقَرَ، وَعَالِمًا يَلْعَبُ بِهِ الْجُهَّالُ الْحَمَقَى أَبْنَاءَ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>.
- ١٢٦ - وَقِيلَ لِيَحْيَى بْنِ مُعَاذِ الرَّازِيِّ: مَتَى يَذْهَبُ بِهَاءِ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ؟ قَالَ: إِذَا طُلِبَ بِهِمَا الدُّنْيَا<sup>(٢)</sup>.
- ١٢٧ - وَقَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَالَمَ مُحِبًّا لِلدُّنْيَا فَاتِّهِمُوهُ عَلَى دِينِهِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحِبٍّ يَخْوُضُ فِيهَا أَحَبَّ<sup>(٣)</sup>.

= (١١١) من حديث ابن مسعود مرفوعاً. وفي إسناده عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري، قال ابن حبان: كان يضع الحديث على بعض الثقات. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وقد رواه موقوفاً الدارمي (٣٥٨)، والبيهقي في «المدخل» (٤٤٩)، والآجري في «أخلاق العلماء» (ص ٦٨) من حديث ابن مسعود موقوفاً.

ورواه الحاكم في «المستدرک» (١ / ١٦٩)، والبيهقي في «المدخل» (٤٥٠) و(٤٥١)، وفي «الشعب» (٩٧٩٨)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٣)، وابن عدي في «الكامل» (٧ / ٥٥٧-٥٥٨) من حديث أنس مرفوعاً. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ولم أجد له علة. اهـ. وقال ابن عدي: هذا حديث الهسنجاني سرقه منه محمد ابن أحمد بن يزيد.

ورواه البزار في «البحر الزخار» (٤٨٨٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٢) من حديث ابن عباس مرفوعاً. وفي إسناده ليث بن أبي سليم، قال البزار: أصابه شبه الاختلاط فيبقى في حديثه لين.

(١) رواه البيهقي في «المدخل» (٦٩٩)، وقال: وروي هذا مرفوعاً عن النبي ﷺ من أوجه كلها ضعيفة. اهـ. وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٣٧): إنما يعرف هذا من كلام الفضيل بن عياض، ثم ساق إسناده إليه.

(٢) انظر: «الإحياء» (١ / ٦٠).

(٣) هو في «إحياء علوم الدين» (١ / ٦١) منسوباً إلى عمر، لكن جاء في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (١١٧٤) منسوباً لجعفر بن محمد.

١٢٨ - قُلْتُ: وَيُوَيِّدُهُ حَدِيثُ: «مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ ذَكَرَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٢٩ - وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَالَمَ يَغْشَى الْأُمْرَاءَ فَهُوَ لِصٌّ<sup>(٢)</sup>.

وقد أُنشد في ذلك فقال:

عَجِبْتُ لِمُبْتَاعِ الضَّلَالَةِ بِالْهُدَى      وَمَنْ يَشْتَرِي دُنْيَاهُ بِالدِّينِ أَعْجَبُ  
وَأَعْجَبُ مِنْ هَدِيْنٍ مَنِ بَاعَ دِيْنَهُ      بِدُنْيَا سِوَاهِ ذَاكَ مِنْ دِيْنٍ أَعْجَبُ

٧ - ومنها: أَنْ لَا يَطْلُبَ الدُّنْيَا بَعْلِمِهِ؛ لِمَا قَدَّمْنَاهُ، وَلِأَنَّ أَقْلَ دَرَجَاتِ الْعَالَمِ أَنْ يُدْرِكَ حَقَارَةَ الدُّنْيَا وَخِسَّتَهَا، وَكُدُورَتَهَا وَانْصِرَافَهَا<sup>(٣)</sup>، وَعِظَمَ الْآخِرَةَ وَعِزَّتَهَا، وَصَفَاءَهَا وَدَوَامَهَا، وَيَعْلَمُ أَنَّهَا مُتَضَادَّتَانِ، كَالضَّرَّتَيْنِ، مَهْمَا أَرْضَيْتَ إِحْدَاهُمَا أَسَخَطْتَ الْآخَرَى، وَكَكْفَتِي الْمِيزَانَ، مَهْمَا رَجَحْتَ إِحْدَاهُمَا خَفَّتِ الْآخَرَى، وَكَالْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَمَتَى قُرُبْتَ مِنْ أَحَدِهِمَا بَعُدْتَ عَنِ الْآخَرِ، وَكَقَدَحَيْنِ أَحَدُهُمَا مَمْلُوءٌ فَبِقَدْرِ مَا تَصُبُّ مِنْهُ فِي الْآخِرِ، حَتَّى يَمْتَلِئَ يَفْرُغُ مِنَ الْآخِرِ.

كَمَا نَبَّهَ عَلَيَّ هَذَا الْأَمْرِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَّ بِدُنْيَاهُ، وَمَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ بِآخِرَتِهِ، فَأَثِرُوا<sup>(٤)</sup> مَا يَبْقَى عَلَيَّ مَا يَفْنَى». كَذَا<sup>(٥)</sup> رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْحَاكِمُ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٦)</sup>.

(١) أوردته المتقي في «كنز العمال» (١/ ٤٢٥)، ونسبه لـ «مسند الفردوس» للدليمي عن عائشة. وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٦١٩): أخرجه أبو نعيم ثم الدليمي من حديث مقاتل بن حيان، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة به مرفوعاً.

(٢) انظر: «الإحياء» (١/ ٦٨). وقد سلف برقم (٧) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، ولا يصح رفعه، فانظره ثمة.

(٣) في «الإحياء»: «وانصرامها».

(٤) في «أ»: «فأثرو».

(٥) في «ف»: «كما».

(٦) سلف برقم (٣٦)، فانظر تخريجه هناك.

ثُمَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ حَقَّارَةَ الدُّنْيَا وَخَسَاسَتَهَا، وَانْقِلَابَهَا<sup>(١)</sup>، وَامْتِزَاجَ لَذَاتِهَا بِأَلَامِهَا  
وَكُدُورَاتِهَا، ثُمَّ انْصِرَامَ مَا يَصِفُو فِي بَعْضِ حَالَاتِهَا، فَهُوَ فَاسِدُ الْعَقْلِ فِيمَا هُنَاكَ؛ فَإِنَّ  
الْمُشَاهِدَةَ وَالتَّجْرِبَةَ تُرْسِدُ إِلَى ذَلِكَ، فَكَيْفَ يَكُونُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ؟  
وَمَنْ لَا يَعْلَمُ عَظَمَةَ الْآخِرَةِ وَنَفَاسَتَهَا وَدَوَامَهَا فَهُوَ كَافِرٌ مَسْلُوبُ الْإِيمَانِ،  
فَكَيْفَ يَكُونُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَا إِيمَانَ لَهُ؟

وَمَنْ لَا يَعْلَمُ مُضَادَّةَ الدُّنْيَا لِلْعُقْبَى، وَأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا طَمَعٌ فِي غَيْرِ مَطْمَعٍ، فَهُوَ  
جَاهِلٌ بِشَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ، بَلْ هُوَ كَافِرٌ بِالْقُرْآنِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَكَيْفَ يُعَدُّ مِنْ  
زُمرَةِ الْعُلَمَاءِ.

وَمَنْ عَلِمَ هَذَا كُلَّهُ ثُمَّ لَمْ يُؤَثِّرِ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا فَهُوَ أَسِيرُ الشَّيْطَانِ، وَقَدْ أَهْلَكَتَهُ  
شَهْوَتُهُ، وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ شِقْوَتُهُ، فَكَيْفَ يُعَدُّ مِنْ حِزْبِ الْعُلَمَاءِ مَنْ هَذِهِ دَرَجَتُهُ؟!

١٣٠ - وَفِي أَخْبَارِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِكَايَةً عَنِ اللَّهِ تَعَالَى: أَنَّ أَدْنَى مَا أَصْنَعُ  
بِالْعَالَمِ إِذَا أَثَّرَ شَهْوَتُهُ عَلَى مَحَبَّتِي أَنْ أَحْرِمَهُ لَذِيذَ مُنَاجَاتِي، يَا دَاوُدُ! لَا تَسْأَلْ عَنِّي  
عَالِمًا قَدْ أَسْكَرَتْهُ الدُّنْيَا فَيُضِدِّكَ عَنْ طَرِيقِ مَحَبَّتِي، أَوْلَيْكَ قُطَاعُ الطَّرِيقِ عَلَى  
عِبَادِي، يَا دَاوُدُ! إِذَا رَأَيْتَ لِي طَالِبًا فَكُنْ لَهُ خَادِمًا، يَا دَاوُدُ! مَنْ رَدَّ إِلَيَّ هَارِبًا  
كَتَبْتُهُ جَهَنِمِيًّا، وَمَنْ كَتَبْتُهُ جَهَنِمِيًّا لَمْ أُعَذِّبْهُ أَبَدًا<sup>(٢)</sup>.

١٣١ - وَلِذَا قَالَ الْحَسَنُ: عَقُوبَةُ الْعُلَمَاءِ مَوْتُ الْقَلْبِ، وَمَوْتُ الْقَلْبِ طَلَبُ  
الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْعُقْبَى<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي «أ» وَ«ف»: «وَانْقِلَابَاتِهَا».

(٢) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الزهد» (ص ١٦٦)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» (٤٠٧)، وَانظُرْ «الإحياء»  
(١ / ٦٠)، وَ«قوت القلوب» (١ / ٢٤٤).

(٣) انظُرْ: «الإحياء» (١ / ٦٠). وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزهد» (١٥١٤) - وَمِنْ طَرِيقِ الْبِيهَقِيِّ فِي  
«المدخل» (٥٠٣)، وَفِي «الشعب» (١٦٩٦) - وَأَحْمَدُ فِي «الزهد» (١٤٩٨)، وَابْنُ مَعِينٍ فِي =

١٣٢ - وكان يحيى بن مُعاذٍ يقولُ لعُلماءِ الدُّنيا: يا أصحابَ العلمِ  
فُصُورُكم قيصريَّةٌ، وبيوتُكم كِسرويةٌ، وأثوابُكم طالوتيةٌ، وأخفافُكم جالوتيةٌ،  
ومراكبُكم قارونيةٌ، وأوانيُكم فرعونيةٌ، ومآثمُكم جاهليَّةٌ، ومذاهبُكم شيطانيةٌ،  
فأينَ المسالكُ المحمَّديَّةُ والمسالكُ الأحمديَّةُ<sup>(١)</sup>!

ثمَّ لا يُظنُّ أنَّ تركَ المالِ يكفي للحوقِ بعُلماءِ الآخرةِ في المنالِ والمالِ، فإنَّ  
محبَّةَ الجاهِ أضُرُّ من المالِ.

١٣٣ - ولذا قال بشرٌ: «حدَّثنا» بابٌ من أبوابِ الدنيا، فإذا سمعتَ الرَّجُلَ يقولُ:  
«حدَّثنا» فإنَّما<sup>(٢)</sup> يقولُ: أوِسْعُوالي<sup>(٣)</sup>.

١٣٤ - وقال الثَّوريُّ رَحِمَهُ اللهُ: فتنةُ الحديثِ أشدُّ من فتنةِ الأهلِ والمالِ  
والوَلدِ<sup>(٤)</sup>.

١٣٥ - وقال سهلٌ: النَّاسُ كُلُّهُم مَوْتَى إِلَّا العُلَمَاءَ، والعُلَمَاءُ كُلُّهُم سُكَارَى إِلَّا  
العاملينَ، والعاملونَ كُلُّهُم مَغْرُورُونَ إِلَّا الْمُخْلِصِينَ، والمخلصُ على وَجَلٍ حتَّى  
يدري بما يُختمُ له<sup>(٥)</sup>.

وفي روايةٍ: «والمُخلصونَ على خَطَرٍ عَظِيمٍ»<sup>(٦)</sup>.

تاريخه» (٧٠ / ٢).

(١) انظر: الإحياء (١ / ٦١)، و«معجم السفر» للسلفي (ص ٢٤٥).

(٢) في هامش «ج»: «فكأنما» ورمز لها بـ«ظ».

(٣) انظر: «قوت القلوب» (١ / ٢٣٣)، و«الإحياء» (١ / ٦١). ورواه ابن المقرئ في «معجمه» (٤٢٧)،

وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٣٣٩).

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ٦١).

(٥) انظر: «الإحياء» (١ / ٦١).

(٦) أوردتها السمرقندي في «تنبيه الغافلين» (٦٧٦) من قول سهل بن عبد الله، ورواه البيهقي في «الشعب»

(٦٤٥٥) من قول ذي النون المصري.

وهو انقلاب الإخلاص رياءً ونفاقاً.

وقال<sup>(١)</sup> بعضُ المُحقِّقين: حَطَّرُهُ: أن يظنَّ أنَّ خلاصه بإخلاصِ نفسه.

ولذا قيل: مرتبةُ المُخلصين - بفتح اللام - أعلى من منزلةِ المُخلصين - بكسرها -، وإن قرئ بالوجهين في السبعة قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]. وكان في القراءتين تنبيهٌ نبيهٌ على الحاليتين والنسبتين من المعنى المجازيِّ الكسبيِّ والحقيقيِّ الوهبيِّ، كما حُقِّق في قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، وهذا مرتبةُ جمعِ الجمعِ التي هي نهايةُ المقصدِ الأقصى في المنزلةِ الأسنَى.

١٣٦ - وقال أبو سليمان الداراني: إذا طلبَ الرَّجُلُ الحديثَ، أو تزوجَ، أو سافرَ في طلبِ المعاشِ، فقد ركنَ إلى الدنيا<sup>(٢)</sup>.

وإنما أراد به طلبَ الأسانيدِ العاليةِ، أو طلبَ الحديثِ الذي لا يحتاجُ إليه في طلبِ الآخرةِ<sup>(٣)</sup>.

١٣٧ - وقال بعضُ السلفِ: العلماءُ يُحشرون في زُمرَةِ الأنبياءِ، والقضاةُ يُحشرون في زُمرَةِ السلاطينِ والأُمراءِ<sup>(٤)</sup>.

وفي معنى القضاةِ: كلُّ فقيهٍ يقصدُ بعلمه الجاهَ والمالَ<sup>(٥)</sup>.

١٣٨ - ورُوي: أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى الْحَسَنِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - رَجُلٌ مِنْ خُرَاسَانَ كَيْسًا بَعْدَ انْصِرَافِ الْحَسَنِ مِنْ مَجْلِسِهِ فِيهِ خَمْسَةُ آلَافِ دَرَاهِمٍ وَعَشْرَةُ أَثْوَابٍ مِنْ رَقِيقٍ

(١) في «ج» «وحمل».

(٢) انظر: «قوت القلوب» (١ / ٢٣٤)، و«الإحياء» (١ / ٦١)، و«تلبس إبليس» (ص ٢٦٢).

(٣) في «أ» و«ف»: «طريق». والمثبت من «ج»، وهو الموافق لما في «الإحياء» (١ / ٦١).

(٤) انظر: «قوت القلوب» (١ / ٢٧٠)، و«الإحياء» (١ / ٦١).

(٥) انظر: «الإحياء» (١ / ٦١).

البز، وقال: يا أبا سعيد! هذه نَفَقَةٌ وهذه كسوةٌ، فقال الحسن: عافاك الله صمَّ إليك نَفَقَتِكَ وكسوتِكَ، فلا حاجة لنا بذلك، إنَّه من جَلَسَ مثلَ مَجْلِسِي هذا، وقَبِلَ من النَّاسِ مثلَ هذا، لَقِيَ اللهَ تعالى يومَ القيامةِ ولا خلاقَ له<sup>(١)</sup>.

٨ - ومنها: أن يكونَ غيرَ مائلٍ إلى التَّرفِهِ في المَطْعَمِ والمَشْرَبِ، والتَّنَعُّمِ في المَلْبَسِ والتَّجَمُّلِ في الأثاثِ والمَسْكَنِ، بل يُؤثِّرُ الاقْتِصَادَ أو الاقْتِصَارَ في جميعِ ذلك، ويتشَبَّهُ بالسَّلفِ الصَّالحِ فيما هُنالكِ، وكلِّما ازدادَ إلى طَرَفِ القِلَّةِ مَيْلُهُ ونَهْمَتُهُ ازدادَ من اللهِ قُرْبَتَهُ ومنزِلَتُهُ، وارتفعَ في عُلَماءِ الآخرةِ درجَتُهُ ومرَّتَبَتُهُ.

١٣٩ - ويشهدُ لذلك ما يُحكى عن أبي عبدِ الله الخوَّاصِ<sup>(٢)</sup> رَحِمَهُ اللهُ، وكانَ من أصحابِ حاتمِ الأَصَمِّ<sup>(٣)</sup>، قال: دَخَلْتُ مَعَ حاتمِ الرِّيِّ ومَعَنَا ثَلَاثَ مِئَةٍ وَعِشْرُونَ رَجُلًا نُريدُ الحَجَّ وعليهم الزُّرْمَانِقَاتُ<sup>(٤)</sup>، وليسَ مَعَهُمْ جِرَابٌ ولا طَعَامٌ، فدَخَلْنَا على رَجُلٍ من التُّجَّارِ مُتَقَشِّفٍ يَحِبُّ المَساكِينَ فأضَافَنَا تلكَ اللَّيْلَةَ، فلَمَّا كانَ من الغَدِ قالَ لحاتمِ: ألكَ حاجةٌ، فإنِّي أريدُ أن أعودَ فقيهاً لنا هو عَليُّ؟ فقالَ حاتمٌ: عيادةُ المَرِيضِ فيها فَضْلٌ، والنَّظَرُ إلى الفقيهِ عِبادةٌ، فأنا أيضاً أَجِيءُ مَعَكَ، وكانَ العليلُ مُحَمَّدُ بنُ مُقاتِلِ قاضيِ الرِّيِّ.

فلَمَّا جِئْنَا البابَ فإذا هو مُشْرِفٌ حَسَنٌ، فبقيَ حاتمٌ مُتَفَكِّراً يقولُ: بابُ عالمٍ على هذه الحالةِ<sup>(٥)</sup>، .....

(١) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٤٩)، و«الإحياء» (١/ ٦٢). والحسن: هو البصري.

(٢) أبو عبد الله الخوَّاص: هو علي، متصوف من أهل الري، صاحب حاتم الأصم.

(٣) حاتم الصم: هو ابن عنوان بن يوسف البلخي، الزاهد الرباني، أبو عبد الرحمن الأصم، توفي سنة ٢٣٧هـ. انظر: «السير» (١١/ ٤٨٥).

(٤) في جميع النسخ: «المرقعات». والمثبت من المصادر. والزرمانيات: جميع زرمانيات هي الجبة من الصوف. (معرب). انظر: «الصحاح» (٤/ ١٤٩٠) و«القاموس المحيط» (ص ٨٩٠).

(٥) في «أ»: «الحال».



ثُمَّ أُذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَإِذَا دَارُ قَوْرَاءٍ<sup>(١)</sup>، وَبِزَّةٌ وَسِعَةٌ، وَسُتُورٌ، فَبَقِيَ حَاتِمٌ مُتَّفَكِّرًا، ثُمَّ دَخَلُوا إِلَى الْمَجْلِسِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَإِذَا بِفُرْشٍ وَطِيئَةٍ، وَهُوَ رَاقِدٌ عَلَيْهَا، وَعِنْدَ رَأْسِهِ غُلَامٌ، وَبِيَدِهِ مَدَبَّةٌ.

فَقَعَدَ الرَّازِيُّ وَسَأَلَ<sup>(٢)</sup> عَنْ حَالِهِ، وَحَاتِمٌ قَائِمٌ عَلَى حِيَالِهِ<sup>(٣)</sup>، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَنْ اجْلِسْ، فَقَالَ: لَا اجْلِسْ، فَقَالَ: لَعَلَّ لَكَ حَاجَةٌ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَا هِيَ؟ فَقَالَ: مَسْأَلَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: سَلْ، قَالَ: قُمْ وَاسْتَوِ حَتَّى أَسْأَلَكَ عَنْهَا، فَاسْتَوَى.

فَقَالَ حَاتِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَلِمْتُكَ هَذَا مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ؟ فَقَالَ: مِنَ الثَّقَاتِ حَدَّثُونِي بِهِ، قَالَ: عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنْ جَبْرِيلَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ حَاتِمٌ: فَنِيمَ أَدَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى الثَّقَاتِ، وَأَدَاهُ الثَّقَاتُ إِلَيْكَ؟ هَلْ فِيهَا سَمِعْتَ مَنْ كَانَ فِي دَارِهِ إِشْرَافٌ وَكَانَتْ سَعْتُهَا أَكْثَرَ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ أَكْثَرَ<sup>(٤)</sup>؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ: مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا وَرَغِبَ فِي الْعُقْبَى، وَأَحَبَّ الْمَسَاكِينَ وَقَدَّمَ لِأَخْرَجَتِهِ؛ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ، قَالَ لَهُ حَاتِمٌ: وَأَنْتَ بَمَنْ اقْتَدَيْتَ؟ أِبَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ وَالصَّالِحِينَ مِنْ أَحِبَابِهِ؟ أَمْ بِفِرْعَوْنَ وَنُمرُودَ وَأَضْرَابِهِ؟

(١) فِي «أ»: «نوراء». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «ج» وَ«ف». وَمَعْنَى «قوراء»: وَاسِعَةٌ.

(٢) فِي «أ»: «وَسَأَلَهُ».

(٣) فِي «أ»: «حَالِهِ».

(٤) فِي «أ» وَ«ف»: «أَكْبَر».

يا علماء السوء! مثلكم يراه الجاهل المتكالب في الدنيا الراغب فيها، فيقول:  
العالم على هذه الحالة لا أكون أنا شرّاً منه؟! وخرج من عنده.

فلما دخل حاتم بغداد اجتمع إليه أهله، فقالوا: يا أبا عبد الرحمن، أنت رجل  
الكن أعجمي ليس يكلمك أحد إلا قطعته؟

قال: معي ثلاث خصال أظهر بهنّ على خصمي، أفرح إذا أصاب خصمي،  
وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ نفسي أن لا تجهل عليه.

فبلغ ذلك أحمد بن حنبل، فقال: سبحان الله، ما عقله! قوموا بنا إليه، فلما  
دخلوا عليه قال أحمد: يا أبا عبد الرحمن، ما السلامة من الدنيا؟ قال: يا أبا عبد الله،  
لا تسلم من الدنيا حتى يكون معك أربع خصال: تغفر للقوم جهلهم، وتمنع جهلك  
منهم، وتبدل لهم شيتك، وتكون من شيتهم آيساً، فإذا كنت هكذا سلمت من الدنيا<sup>(٥)</sup>.

وفي سيرة<sup>(٦)</sup> السلف في البذاذة<sup>(٧)</sup> وترك التجمل ما يشهد لذلك.

والتحقيق فيه: أن التزين بالمباح ليس بحرام، ولكن الخوض فيه يوجب الأفس  
به، حتى يشق تركه.

واستدامة الزينة لا يمكن إلا بمباشرة أسباب في الغالب يلزم من مراعاتها  
ارتكاب المعاصي من المداهنة في الحق، ومراعاة الخلق، ومراءاتهم، وأمور  
أخر هي حرام محظورة، فالحزم اجتناب ذلك؛ لأن من خاص في الدنيا لا  
يسلم منها البتة هنالك.

ولو كانت السلامة مبدولة مع الخوض فيها لكان صلى الله تعالى عليه وسلم

(٥) انظر لهذه القصة: «حلية الأولياء» (٨/ ٨٠)، و«الإحياء» (١/ ٦٦)، و«تلييس إبليس» (ص ١٤٢).

(٦) في «أ» و«ف»: «سير».

(٧) في «ج»: «من البذاذة». والبذاذة: هي التواضع في اللباس وورثاة الهيئة.

لا يُبَالِغُ فِي تَرْكِ الدُّنْيَا حَتَّى نَزَعَ الخَمِيصَةَ الْمُطْرَزَةَ بِالْعَلَمِ. كما في «الصَّحِيحِينَ»<sup>(١)</sup>.  
١٤٠ - وقد حُكِيَ: أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَزِيدَ النَّوْفَلِيَّ - رَحِمَهُ اللهُ - كَتَبَ إِلَى مَالِكِ بْنِ  
أَنْسٍ رَحِمَهُ اللهُ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ،  
مِنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ، أَمَا بَعْدُ:  
فَقَدْ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَلْبَسُ الدَّقَاقَ، وَتَأْكُلُ الرَّقَاقَ، وَتَجْلِسُ عَلَى الْوِطَاءِ،  
وَتَجْعَلُ عَلَى بَابِكَ حَاجِبًا، وَقَدْ جَلَسْتَ مَجْلِسًا لِلْعَلَمِ، وَقَدْ ضَرَبْتَ إِلَيْكَ  
الْمُطِيئُ، وَارْتَحَلَ إِلَيْكَ النَّاسُ وَأَتَّخَذُوا إِمَامًا، وَرَضُوا بِقَوْلِكَ، فَاتَّقِ اللهُ يَا مَالِكُ،  
وَعَلَيْكَ بِالْتَّوَاضُعِ، كَتَبْتُ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ مِنْ كِتَابِ مَا أَطَّلَعَ عَلَيْهِ غَيْرُ اللهِ سُبْحَانَهُ،  
وَالسَّلَامُ.

فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ إِلَى يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ: سَلَامُ اللهِ  
عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ:

فَقَدْ وَصَلَ إِلَيَّ كِتَابُكَ، فَوَقَعَ مِنِّي مَوْعِعَ النَّصِيحَةِ فِي الشَّفَقَةِ وَالْأَدَبِ،  
أَمَتَعَكَ اللهُ بِالتَّقْوَى، وَجَزَاكَ بِالنَّصِيحَةِ خَيْرًا، وَأَسْأَلُ اللهُ تَعَالَى التَّوْفِيقَ، وَلَا حَوْلَ  
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ لِي أَنِّي أَكُلُ الدَّقَاقَ، وَأَلْبَسُ الرَّقَاقَ، وَأَحْتَجِبُ وَأَجْلِسُ  
عَلَى الْوِطَاءِ، فَنَحْنُ نَفْعَلُ ذَلِكَ، وَنَسْتَغْفِرُ اللهُ تَعَالَى، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ  
زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢]، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ تَرَكَ ذَلِكَ

(١) رواه البخاري (٣٧٣)، ومسلم (٥٥٦) من حديث عائشة.

خيرٌ من الدُّخولِ فيه، ولا تدعنا من كتابك، فلَسْنَا ندْعُكَ من كتابنا، والسَّلَامُ<sup>(١)</sup>.  
فانظُرْ إلى إنصافِ مالِكٍ مع جَلالةِ مقامِهِ هُنالك، بحيثُ اعترفَ بأنَّ تركَ  
ذلكَ خيرٌ منه، وأفتى بأنَّه مُباحٌ، وقد صدَقَ فيهِما جميعاً، ومثلُ مالِكٍ في مَنْصِبِهِ  
إذا سَمَحَتْ نَفْسُهُ بِالإنصافِ والاعترافِ في مثلِ هذهِ النَّصيحةِ فتقوى أيضاً نَفْسُهُ  
على الوُقوفِ على حدودِ المُباحِ، حتَّى لا يحمِلَهُ ذلكَ على المُداهنَةِ والمُراءاةِ  
والتَّجاوُزِ إلى المَكْرُوهاتِ.

وأما غيرُهُ فلا يقدِرُ عليه فالْتعريضُ على التَّعَمُّرِ بالمُباحِ خَطَرٌ عَظِيمٌ، وهو  
بعيدٌ من الخَوْفِ والخَشْيَةِ، وخاصِيَةُ العلماءِ الخَشْيَةُ، وخاصِيَةُ الخَشْيَةِ التَّباعُدُ  
عن مِطانِ الخَطَرِ والفِتْنَةِ.

٩ - ومنها: أن يكونَ مُنْقَبِضاً عن السَّلَاطِينِ، فلا يدخُلُ عليهم ألبتَّةَ، ما دامَ  
يجدُ إلى الفِراقِ عنهم سبيلاً، بل ينبغي أن يحترِزَ عن مُخالطَتِهِم، وإن جاؤوا  
إليه، فإنَّ الدُّنيا حُلوةٌ خَصِرَةٌ، وزِمائِها بأيدي السَّلَاطِينِ والظَّلَمَةِ، والمُخالطُ<sup>(٢)</sup>  
لا يخلو عن تَكْلِيفِ في طلبِ مَرْضاتِهِم، واستِمالةِ قُلُوبِهِم في تزيينِ حالاتِهِم،  
مع أنَّهم ظَلَمَةٌ في حُكوماتِهِم، ويَجِبُ على كُلِّ مُتَدَيِّنٍ أن يُنكِرَ عليهم، ويُضَيِّقَ  
صُدورَهُم بإظهارِ ظَلَمِهِم، وتقبِيحِ<sup>(٣)</sup> فِعْلِهِم.

والدَّاخِلُ عليهم إمَّا يَلْتَفِتُ إلى تَجْمُلِهِم فيزِدُري نعمةَ الله تعالى عليه، أو  
يسكُتُ عن الإنكارِ عليهم، فيكونُ مُداهناً لهم، أو يتكَلَّفُ في كلامِهِ لِمَرْضاتِهِم

(١) القصة في «الإحياء» (٦٧ / ١)، وانظر «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٢ / ١٤٩)، ففيه إشارة إلى وقوع هذه القصة.

(٢) في «ج» و«ف»: «والمخالطة». والمثبت من «أ»، وهو الموافق لما في «الإحياء» (١ / ٦٨).

(٣) في «ف»: «ويقبح».

وتحسين حالاتهم، وذلك هو البُهْتُ الصَّرِيحُ، أو أن يطمع في أن ينال من دُنياهم، وذلك هو السُّحْتُ الفَضِيحُ.

١٠ - ومنها: أن لا يُعامل كلَّ منسوبٍ إلى ظلم، فلا يُعامله، وكذا الأجنادُ والظلمة لا يُعاملهم ألبتة، ولا يُعامل أصحابهم وأعاونهم؛ لأنَّه يكونُ مُعِيناً لهم بذلك على الظلم. كذا في «الإحياء»<sup>(٤)</sup>.

١٤١ - وحُكِيَ عن رجلٍ: أَنَّهُ تَوَلَّى عَمَلَ سِوَرٍ لِعِمَارَةِ ثَغْرِ مِنَ الثُّغُورِ، قَالَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْعَمَلُ مِنَ الْخَيْرَاتِ، بَلْ مِنْ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ، لَكِنْ كَانَ الْأَمِيرُ الَّذِي تَوَلَّى عَنْ جِهَتِهِ<sup>(٥)</sup> مِنَ الظُّلْمَةِ، قَالَ: فَسَأَلْتُ سُفْيَانَ، فَقَالَ: لَا تَكُنْ عَوْنًا لَهُمْ عَلَى قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ، فَقُلْتُ: هَذَا سُورٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِلْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ أَقْلُ مَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ أَنْ تُحِبَّ لِقَاءَهُمْ لِيُفُوكَ أَجْرَكَ، فَتَكُونَ قَدْ أَحْبَبْتَ لِقَاءَ مَنْ يَعْصِي اللَّهَ تَعَالَى<sup>(٦)</sup>.

١٤٢ - وقد جاء عن الحسن: مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فِي أَرْضِهِ<sup>(٧)</sup>.

١٤٣ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَغْضَبُ إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ». ابنُ أَبِي الدُّنْيَا وَغَيْرُهُ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ<sup>(٨)</sup>.

(٤) «الإحياء» (٢ / ٨٦).

(٥) في «الإحياء» (٢ / ٨٦): «في محلته».

(٦) انظر: «الإحياء» (٢ / ٨٦ - ٨٧)، و«قوت القلوب» (٢ / ٤٣٥).

(٧) رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٣٠) و(٦٠٠)، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٨٦) من قول الحسن. ورواه أيضاً الدينوري في «المجالسة» (٢٠٠٨) و(٢٣٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٢٤٠) من قول يوسف بن أسباط. ورواه أيضاً أبو نعيم في «الحلية» (٧ / ٤٦) من قول الثوري وقال العراقي في تخريج «الإحياء» (١ / ٥٣٢): لم أجده مرفوعاً، وإنما رواه ابن أبي الدنيا في «كتاب الصمت».

(٨) رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٢٨) و(٢٢٩)، وأبو يعلى في «معجمه» (١٧١) و(١٧٢)، =

١٤٤ - وقال: «مَنْ وَقَرَّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَذِمِ الْإِسْلَامِ». ابن عَدِيٍّ من حديث عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup>.

١٤٥ - وقد أُدْخِلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَلَى الْمَهْدِيِّ وَبِيَدِهِ دَرْجٌ أَيْبُضٌ، فَقَالَ: يَا سُفْيَانُ! أَعْطِنِي الدَّوَاءَ حَتَّى أَكْتُبَ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي أَيَّ شَيْءٍ تَكْتُبُ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا أَعْطَيْتُكَ<sup>(٢)</sup>. وهو مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

١٤٦ - ومن هذا القبيل: أَنَّ بَعْضَ الْأَمْراءِ طَلَبَ مِنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ الْمَحْبُوسِينَ<sup>(٣)</sup> عِنْدَهُ أَنْ يُنَاوِلَهُ طِينًا، لِيخْتَمَ بِهِ الْكِتَابَ، فَقَالَ: نَاوِلْنِي الْكِتَابَ حَتَّى أَنْظُرَ مَا فِيهِ. ١١ - ومنها: أَنْ لَا يَكُونَ مُسَارِعًا إِلَى الْفُتْيَا، بَلْ يَكُونُ مُتَوَقِّفًا وَمُحْتَرِزًا مَا وُجِدَ إِلَى الْخِلَاصِ سَبِيلًا، فَإِنْ سُئِلَ عَمَّا يَعْلَمُ تَحْقِيقًا بِنَصِّ كِتَابٍ<sup>(٤)</sup>، أَوْ بِنَصِّ حَدِيثٍ<sup>(٥)</sup>،

= والبيهقي في «الشعب» (٤٥٤٣) و(٤٥٤٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢ / ٢٤٧)، وابن عدي في «الكامل» (٤ / ٥٤٩)، وهو خبر منكر فيما قال الذهبي في «الميزان» (٢ / ١٠٩). ومداره على أبي خلف، وسابق بن عبد الله، وهما متروكان.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣ / ١٦٩)، والهروي في «ذم الكلام» (٥ / ١٣٢)، والآجري في «الشرعية» (٢٠٣٩) و(٢٠٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٧٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٢٧١)، وقال: هذا حديث باطل موضوع. وفيه الخشني، قال ابن عدي: هذا حديث باطل موضوع، الخشني يروي عن الثقات ما لا أصل له. ثم قال: وإنما يروى نحو هذا عن الفضيل ونظرائه من أهل الخبرة. اه. قلت: انظر: «ذم الكلام» (٩٢١)، وما بعده، فقد أخرج الهروي عن عددٍ من نظراء الفضيل كالأوزاعي وغيره.

(٢) انظر: «قوت القلوب» (٢ / ٤٣٥)، و«الإحياء» (٢ / ٨٧). ومعنى «دَرْجٌ»: ورق يكتب فيه.

(٣) في «ج» و«ف»: «المحبوبين». والمثبت من «أ»، وهو الموافق لما في «الإحياء» (٢ / ٨٧). وانظر أيضاً: «قوت القلوب» (٢ / ٤٣٤).

(٤) في «أ»: «الكتاب».

(٥) في «أ»: «الحديث».

أو إجماع، أو قياسٍ جليٍّ؛ أفْتَى، وإن سُئِلَ عما يُشكُّ فيه قَالَ: لا أدري، وإن سُئِلَ عَمَّا يُظنُّه باجتهادٍ أو تخمينٍ احتاطَ ودَفَعَ عن نفسه، وأحَالَ على غيره إن كَانَ في غيره غُنِيَّةً، هذا هو الحَزْمُ، لَأَنَّ تَقَلُّدَ خَطَرِ الاجْتِهَادِ عَظِيمٌ.

١٤٧ - وقد كَانَ ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إِذَا سُئِلَ عن الفُتْيَا قَالَ: اذْهَبْ إِلَى الأَمِيرِ الَّذِي تَقَلَّدَ أُمُورَ النَّاسِ وَضَعَهَا فِي عُنُقِهِ<sup>(١)</sup>.

١٤٨ - وَيَقُولُ: تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُونَا جِسْرًا تَعْبُرُونَ عَلَيْنَا إِلَى جَهَنَّمَ<sup>(٢)</sup>.

١٤٩ - وَقَالَ ابنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ، إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ<sup>(٣)</sup>.

١٥٠ - وَقَالَ: جُنَّةُ الْعَالِمِ: لا أدري. فَإِنْ أَخْطَأَهَا فَقَدْ أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ<sup>(٤)</sup>.

١٥١ - وَقَالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَذْرِي أَعْزِيرُ نَبِيًّا أُمَّ لَا، وَمَا أَذْرِي أَتَّبِعُ مَلْعُونٌ أُمَّ لَا، وَذُو الْقَرْنَيْنِ نَبِيٌّ أُمَّ لَا؟!». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٢٨)، و«الإحياء» (١/ ٦٩). وقد سلف برقم (٩٨).

(٢) انظر: «الإحياء» (١/ ٦٩ - ٧٠)، و«قوت القلوب» (١/ ٢٦٦).

(٣) رواه الدارمي (١٨٧)، وابن الجعد في «مسنده» (٣٢٠)، وزهير بن حرب في «العلم» (١٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٢٠٦). وانظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٢٨)، و«الإحياء» (١/ ٦٩).

(٤) انظر: «الإحياء» (١/ ٦٩). ورواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٤١٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٨/ ٣٦٣) ونسبوه لمالك بن أنس. وانظر «الانتقاء» لابن عبد البر (ص ٣٧).

(٥) رواه أبو داود (٤٦٧٤)، والحاكم (١/ ٣٦) و(٢/ ١٤)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ٣٢٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٥٥٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٧/ ٢٣٧) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة ولم يخرجاه. لكن أورده البخاري =

١٥٢ - وَلَمَّا سُئِلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ خَيْرِ الْبِقَاعِ وَشَرِّهَا قَالَ: «لَا أُدْرِي» حَتَّى نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «لَا أُدْرِي»، إِلَى أَنْ أَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَّ الْمَسَاجِدَ خَيْرُ الْبِقَاعِ، وَشَرِّهَا الْأَسْوَاقُ». أَحْمَدُ، وَأَبُو يَعْلَى، وَالْبَزَّازُ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

ولابن حبان والحاكم وصححه نحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

١٥٣ - وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَسْأَلُ عَنْ عَشْرِ مَسَائِلَ، فَيُجِيبُ عَنْ وَاحِدَةٍ وَيَسْكُتُ عَنْ تِسْعٍ<sup>(٣)</sup>.

١٥٤ - وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يُجِيبُ عَنْ تِسْعٍ وَيَسْكُتُ عَنْ وَاحِدَةٍ<sup>(٤)</sup>.

= في «التاريخ» (١/ ١٥٣) متصلاً ومرسلاً، وقال: المرسل أصح.

(١) رواه أحمد (١٦٧٤٤)، وأبو يعلى (٧٤٠٣)، والبزار (١٢٥٢)، والحاكم (١/ ١٦٦ و ١٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٦)، وقال الحاكم: قد احتجا جميعاً برواة هذا الحديث، إلا عبد الله ابن محمد بن عقيل، وقد تفرد البخاري بالاحتجاج بأبي حذيفة. وهذا الحديث أصل في قول العالم: لا أدري.

قلت: إسناده ضعيف، تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد ضعفه جمهور العلماء سوى الترمذي قال: صدوق، وقال البخاري: مقارب الحديث. وفيه أيضاً: زهير بن محمد التميمي، وله مناكير، وتابعه عمرو بن ثابت، وهو ضعيف.

(٢) رواه ابن حبان (١٥٩٩)، والحاكم (١/ ١٦٧)، والبيهقي (٣/ ٦٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، نحوه. وإسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط، وسماع جرير منه بعد الاختلاط.

والصحيح ما رواه مسلم (٦٧١) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها». دون ذكر القصة.

(٣) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٢٨)، و«الإحياء» (١/ ٧٠).

(٤) انظر: المصادر السابقة.



١٥٥ - وكان في الفقهاء من يقول: «لا أدري» أكثر من أن يقول: «أدري»، منهم سفيان الثوري، ومالك، وأحمد بن حنبل، والفضيل، وبشر بن الحارث<sup>(١)</sup>.

١٥٦ - وقال عبد الرحمن بن أبي ليلي: أدركت في هذا المسجد مئة وعشرين من أصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ما منهم أحد يسأل عن حديث أو فتيا إلا ودأن أخاه كفاه ذلك<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر: كانت المسألة تُعرض على أحدهم، فيردّها إلى الآخر، ويردّها الآخر إلى الآخر، حتى تعود إلى الأول<sup>(٣)</sup>.

١٥٧ - ونظيره: ما روي أن أصحاب الصفة أهدى إلى واحد منهم رأس مشوي وهو في غاية من الضّر، فأهداه إلى الآخر، وأهداه الآخر إلى الآخر، هكذا دار بينهم حتى رجع إلى الأول<sup>(٤)</sup>.

١٥٨ - وقال بعضهم: كان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يتدافعون أربعة أشياء: الإمامة والوصية والوديعة والفتيا<sup>(٥)</sup>.

١٥٩ - وقال بعضهم: كان أسرّهم فتيا أقلهم علماً، وأشدّهم دفعا لها أورعهم<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: المصادر السابقة، و«ذم الكلام» (٥٠٥) وما بعده، و«سنن الدارمي» (١١٦) وما بعده و«المدخل» للبيهقي (٨١٠) وما بعده، و«جامع بيان العلم» (١٥٨٠) وما بعده.

(٢) في هامش «ج»: «أي أجاب السؤال. لمحوره». وقد رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٨١٧)، والدارمي (١٤٥)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (ص ٦٧٠)، والخطيب في «الفتا والمفتقه» (٢/ ٢٣).

(٣) رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٨١٧)، والخطيب في «الفتية والمفتقه» (٢/ ٢٣).

(٤) انظر: «الإحياء» (١/ ٧٠).

(٥) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٢٩)، و«الإحياء» (١/ ٧٠).

(٦) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٢٩)، وفيه: «الأمانة» بدل: «الإمامة»، و«الإحياء» (١/ ٧٠).

وكان شُغْل الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ، وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ، وَذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ<sup>(١)</sup>.

١٦٠ - وكان أنس رضي الله تعالى عنه إذا سُئِلَ يقول: سَلُوا مَوْلَانَا الْحَسَنَ<sup>(٢)</sup>.

١٦١ - وكان ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله تعالى عنهما يقول: سَلُوا جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ<sup>(٣)</sup>.

١٦٢ - وكان ابنُ عَمْرٍو رضي الله تعالى عنهما يقول: سَلُوا سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ<sup>(٤)</sup>.

١٦٣ - وقد حُكِيَ: أَنَّهُ رَوَى صَحَابِيٌّ فِي حَضْرَةِ الْحَسَنِ عَشْرِينَ حَدِيثًا، فَسُئِلَ عَنْ تَفْسِيرِهَا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا مَا رَوَيْتُ، فَأَخَذَ الْحَسَنُ فِي تَفْسِيرِهَا حَدِيثًا حَدِيثًا، فَتَعَجَّبُوا مِنْ حُسْنِ تَفْسِيرِهِ وَحِفْظِهِ، فَأَخَذَ الصَّحَابِيُّ كَفًّا مِنْ حَصَى وَرَمَاهُمْ بِهِ، وَقَالَ: تَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ وَهَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ<sup>(٥)</sup>!

١٢ - ومنها: أن يكون أكثر اهتمامه بعلم الباطن، ومراقبة القلب، ومعرفة طريق

الآخرة، وصدق الرجاء في انكشاف ذلك من المراقبة والمجاهدة:

وإنَّ الْمُجَاهِدَةَ: تُفْضِي إِلَى الْمُشَاهَدَةِ فِي دَقَائِقِ عُلُومِ الْقَلْبِ، وَيَتَفَجَّرُ بِهَا يَنْبِيعُ

الْحِكْمَةِ مِنْ فَيْضِ الرَّبِّ.

أَمَّا الْكُتُبُ وَالتَّلَمُّمْ فَلَا تَفِي بِذَلِكَ؛ إِذْ الْحِكْمَةُ خَارِجَةٌ عَنِ الْحَضَرِ وَالْعَدِّ

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٣٥٥٩٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١٧٦ / ٧)، والخطيب في «تاريخه» (٢٥ / ٣)، وتاماه: إنا سمعنا وسمع، فنسينا وحفظ.

(٣) انظر: «قوت القلوب» (٢٥٤ / ١)، و«الإحياء» (٧١ / ١).

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١٤٠ / ٥)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٤٧٦ / ١)، والخطيب في «الفييه والمتفقه» (٤٣٠ / ١)، ووكيع في «أخبار القضاة» (٤١١ / ٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٣ / ٦).

(٥) انظر: «الإحياء» (٧١ / ١)، و«قوت القلوب» (٢٥٤ - ٢٥٥).

هُنَالِكَ، وَإِنَّمَا تَنْفَتَحُ بِالْمُجَاهِدَةِ وَالْمُرَاقَبَةِ وَمُبَاشَرَةِ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ وَالْجُلُوسِ مَعَ اللَّهِ فِي الْخُلُوةِ مَعَ حُضُورِ الْقَلْبِ وَصَفَاءِ الْفِكْرَةِ مَعَ الْحَقِّ، وَالانْقِطَاعِ عَنِ الْخَلْقِ، فَذَلِكَ مِفْتَاحُ الْإِلَهَامِ، وَمَنْبَعُ الْكَشْفِ الْمُحْكَمِ وَالْأَحْكَامِ. فكم من مُتَعَلِّمٍ طَالَ تَعَلُّمُهُ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى مُجَاوَزَةِ مَسْمُوعِهِ بِكَلِمَةٍ؟

وكم من مُقْتَصِرٍ عَلَى الْمُهْمِّ فِي التَّعَلُّمِ وَمُتَوَقِّفٍ عَلَى الْعَمَلِ وَمُرَاقِبَةِ الْقَلْبِ فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنْ لَطَائِفِ الْحِكْمَةِ مَا تَحَارَى فِيهِ عُقُولُ أُولِي الْأَبَابِ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

١٦٤ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَزَّهَ اللَّهُ عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ». أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (١).

وَفِي بَعْضِ الْكُتُبِ السَّالِفَةِ: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ! لَا تَقُولُوا: الْعِلْمُ فِي السَّمَاءِ مَنْ يَنْزِلُ بِهِ؟ وَلَا فِي تُخُومِ الْأَرْضِ مَنْ يَصْعَدُ بِهِ؟ وَلَا مَنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ مَنْ يَعْبرُ يَأْتِي بِهِ؟ الْعِلْمُ مَجْعُولٌ (٢) فِي قُلُوبِكُمْ، تَأْدَبُوا بَيْنَ يَدَيَّ بِآدَابِ الرَّوْحَانِيِّينَ، وَتَخَلَّقُوا لِي بِأَخْلَاقِ الصِّدِّيقِينَ أَظْهَرُ الْعِلْمَ فِي قُلُوبِكُمْ، حَتَّى يُعْطِيَكُمْ وَيَغْمُرَكُمْ.

١٦٥ - وَقَدْ وَرَدَ: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ». أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ»، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (٣).

(١) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (١٠ / ١٥)، وَقَالَ: ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الْكَلَامَ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ عَنْ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَوَهْمُ بَعْضِ الرُّوَاةِ أَنَّهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَضَعَ هَذَا الْإِسْنَادَ عَلَيْهِ لِسَهُولَتِهِ وَقُرْبِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَحْتَمِلُ بِهَذَا الْإِسْنَادَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

(٢) فِي «ج» وَ«ف»: «مَجْبُولٌ». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «أ»، وَكَذَا «الْإِحْيَاءُ» (١ / ٧١)، وَ«قُوتِ الْقُلُوبِ» (١ / ٢٣٨).

(٣) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٥ / ١٨٩) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ الْحِجَّاجِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ مَرْفُوعاً وَقَالَ: كَذَبَهُ يَزِيدُ الْوَاسِطِيُّ مُتَّصِلاً، وَرَوَاهُ أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْحِجَّاجِ فَأَرْسَلَهُ. اهـ.

١٣ - ومنها: أن يكون شديد العناية بتقوية اليقين؛ فإنَّ اليقين هو رأس مال الدِّين.

وهو في التَّوحيد: بأنَّ يرى الأشياءَ كلَّها من مُسبِّبِ الأسبابِ، ولا يلتفتُ إلى الوسائطِ، بل يرى الوسائطَ مُسخرَةً لا حُكْمَ لها، فيزولُ عنه الغضبُ على الوسائطِ والرِّضا عنهم والشُّكْرُ لهم، ويُنزَلُ الوسائطُ في قلبه بِمَنْزِلَةِ القَلَمِ واليدِ في حقِّ المُنعمِ بالتَّوقيعِ منه، فإنَّه لا يشكرُ القَلَمَ ولا اليدَ، ولا يغضبُ عليهما، بل يراها كالتَّينِ مُسخرَتينِ وواسطتينِ، ومتى <sup>(١)</sup> تحقَّق أنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ والنُّجُومَ والجمادَ والنباتَ والحيوانَ وكلَّ مخلوقٍ فهي مُسخراتٌ بأمره حسبَ تسخيرِ القَلَمِ في يدِ الكاتبِ، فإنَّ القُدرةَ الأزليَّةَ هي المصدر <sup>(٢)</sup> للكُلِّ، استولى على قلبه التَّوَكُّلُ والرِّضا والتَّسليمُ، وصارَ بريئاً من الغضبِ والحسدِ وسوءِ الخُلُقِ.

ومن ذلك: الثَّقةُ بضمَّانِ الله تعالى للرِّزقِ، وقَطْعِ الطَّمَعِ، والنَّظَرِ إلى الخلقِ.  
ومن ذلك: أن يغلبَ على قلبه أنَّ مَنْ يَعْمَلُ مِثقالَ ذرَّةٍ خيراً يره، ومَنْ يَعْمَلُ مِثقالَ ذرَّةٍ شراً يره.

= وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٤٥): حديث لا يصح، ويزيد الواسطي لا يجوز الاحتجاج به، وحجاج مجروح، ولا يصح لقاء مكحول لأبي أيوب.

ورواه ابن المبارك في «زوائد الزهد» (١٠١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٣٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧٠ / ١٠) من طريق حجاج عن مكحول، عن النبي ﷺ مرسلأ. وحجاج بن أرطاة فيه ضعف. ورواه أيضاً ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٥٣٣) من حديث أبي موسى الأشعري، وقال: متنه منكر، وعبد الملك مجهول.

ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» (٤٦٦) من حديث ابن عباس. وفي إسناده سوار بن مصعب وهو متروك الحديث.

(١) في «أ»: «ومهما».

(٢) في «ج»: «المقدر»، والمثبت من «أ» و«ف»، وهو الموافق لما في «الإحياء» (١ / ٧٤).

وَمَثَرَةٌ هَذَا الْيَقِينِ صِدْقُ الْمُرَاقِبَةِ فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ وَالْخَطَرَاتِ،  
وَالْمُبَالِغَةِ فِي التَّوَقُّفِ وَالِاحْتِرَازِ عَنِ كُلِّ السَّيِّئَاتِ، وَكَلَّمَا كَانَ الْيَقِينُ أَغْلَبَ كَانَ  
الِاحْتِرَازُ أَشَدَّ، وَالتَّشْمِيرُ أَبْلَغَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْيَقِينُ بِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ مُطَّلِعٌ عَلَيْكَ فِي كُلِّ حَالٍ، وَمُشَاهِدٌ لِهَوَاجِسِ  
ضَمِيرِكَ وَخَفَايَا خَوَاطِرِكَ وَفِكْرِكَ.

وَتَمَرَّتُهُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ فِي خَلْوَتِهِ مُتَأَدِّبًا فِي جَمِيعِ حَالِهِ وَجَلْوَتِهِ، كَالْجَالِسِ  
بِمَشْهَدِ مَلِكٍ مُعْظَمٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَزَالُ مُطْرِقًا مُتَأَدِّبًا مُتَمَاسِكًا مُحْتَرِزًا عَنِ كُلِّ حَرَكَةٍ  
تُخَالِفُ هَيْئَةَ الْأَدَبِ.

١٦٦ - كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ  
كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»<sup>(١)</sup>.

وَيَكُونُ فِي فِكْرَتِهِ الْبَاطِنَةِ كَهُوَ فِي أَعْمَالِهِ الظَّاهِرَةِ، إِذْ يَتَحَقَّقُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُطَّلِعٌ  
عَلَى سَرِيرَتِهِ كَمَا يَطَّلِعُ الْخَلْقُ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَتَكُونُ مِبَالِغَتُهُ فِي عِمَارَةِ بَاطِنِهِ وَتَطْهِيرِهِ  
وَتَزِينِهِ بَعَيْنِ اللَّهِ تَعَالَى الْحَافِظَةِ أَشَدَّ مِنْ مِبَالِغَتِهِ فِي تَزِينِ ظَاهِرِهِ لِسَائِرِ النَّاسِ.

١٦٧ - لَمَّا وَرَدَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى  
قُلُوبِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

وَهَذَا الْمَقَامُ فِي الْيَقِينِ يُورِثُ الْحَيَاءَ، وَالْخَوْفَ وَالْانْكِسَارَ وَالِاسْتِكَانَةَ  
وَالْخُضُوعَ وَالْوَقَارَ، وَجَمَلَةً مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ لِلْأَبْرَارِ، ثُمَّ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ تُورِثُ  
أَنْوَاعًا مِنَ الطَّاعَاتِ، وَأَصْنَافًا مِنَ الْحَالَاتِ.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٦٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٩٦)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٣)، وَالنَّسَائِيُّ (٨ / ٩٧)  
مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

(٢) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٤١٤٣)، وَأَحْمَدُ (٧٨٢٧) مِنْ حَدِيثِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِلَفْظِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

١٤ - ومنها: أن يكونَ اعتمادهُ في علومه على بصيرته وإدراكه بصفاء قلبه وطهارته، لا على الصُّحفِ والكتُبِ، ولا على تقليد ما يسمعه من غيره، فإنَّ المقلِّد صاحبُ الشرعِ صلواتُ الله وسلامه عليه فيما أمر به وقاله، وإنما نُقلدُ الصحابةَ من حيث إنَّ فعلهم يدلُّ على سماعهم من رسولِ الله صَلَّى اللهُ تعالى عليه وسلَّم.

ثمَّ إذا قلَّد صاحبَ الشرعِ في تلقِّي أقواله وأفعاله ينبغي أن يكونَ حريصاً على فهم أسرارهِ وأحواله، فأما<sup>(١)</sup> المقلِّدُ إنَّما يفعلُ الفعلَ لأنَّ صاحبَ الشرعِ عليه السَّلامُ فعله، والنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تعالى عليه وسلَّم لَمَّا فعله لا بُدَّ وأن يكونَ لسرِّ فعله، فينبغي أن يكونَ شديدَ البَحْثِ عن أسرارِ الأعمالِ والأقوالِ، فإنَّه إن اكتفى بحفظ ما يُقالُ كانَ وعاءً للعلم، ولا يكونُ عالماً.

١٦٨ - وقال ابنُ عباسٍ رضي اللهُ تعالى عنهما: ما من أحدٍ إلا يؤخذُ من علمه ويُتركُ إلا رسولَ الله صَلَّى اللهُ تعالى عليه وسلَّم. رواه الطَّبْرانِيُّ من حديثٍ يرفعه بلفظ: «يدع» بدل: «يترك»<sup>(٢)</sup>.

وقد كانَ ابنُ عباسٍ يتعلَّمُ من زيدِ بنِ ثابتٍ الفِقهَ، وقرأَ على أبيِّ بنِ كعبٍ، ثمَّ خالفهما في الفِقهِ والقِراءةِ جميعاً<sup>(٣)</sup>.

(١) في «أ»: «فإن».

(٢) كذا قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٩٣). ولم أقف عليه في مطبوع الطبراني. وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥١٣): هو من قول مالك، بل في الطبراني من حديث ابن عباس رفعه.. ومعناه صحيح.

وأورده السيوطي في «الدرر المنتثرة» (١٦٦) وقال: عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» من طريق عكرمة عن ابن عباس. اهـ.

وانظر «الأسرار المرفوعة» للمصنف (ص ٢٦٨)، وفيه قال: ينبغي أن تكون الرواية: «يؤخذ من قوله ويودع» أو: «تأخذ وتدع».

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٧٨).

١٦٩ - وقد قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: ما جاءنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تلقيناه على الرأس والعين، وما جاءنا عن أصحابه فأنخذ منه ونترك، وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال<sup>(١)</sup>.

وإذا كان الاعتماد على المسموع من الغير تقليداً غير مرضي، فالاعتماد على الكُتُبِ والتصانيف أبعَدُ، بل الكُتُبُ والتصانيفُ مُحدَثَةٌ لم يكن شيءٌ منها في زمن الصحابة وصدْرٍ من التابعين، وإنما حَدَثَتْ بعد سنةٍ مئةٍ وعشرين، وبعد وفاة جميع الصحابة وجملة التابعين رضي الله عنهم، وبعد وفاة سعيد بن المسيب والحسن وخيار التابعين.

بل كان الأولون يكرهون كُتُبَ الحديثِ وتصنيفَ الكُتُبِ؛ لئلا يشتغل الناس بها عن الحفظ، وعن القرآن، وعن التدبُّرِ والتذكُّرِ، وقالوا: احفظوا كما كنَّا نحفظُ.

١٧٠ - ولذا كرهه أبو بكر الصديق رضي الله عنه وجماعة من الصحابة تصحيف القرآن في مُصحفٍ، وقالوا: كيف نفعَلُ شيئاً ما فعله رسولُ الله ﷺ؟ وخافوا اتكَّالَ الناسِ على المصحفِ، وقالوا: نترك القرآن يتلقاه بعضهم من بعضٍ بالتلقين والإقراء، ليكون هذا شغلهم وهمهم، حتى أشار عمر رضي الله تعالى عنه وبقية من الصحابة بكتُبِ القرآنِ خوفاً من تخاذلِ الناسِ وتكاسلهم، وحذراً من أن يقع نزاعٌ، فلا يوجد أصلٌ يرجع إليه في كلمةٍ أو قراءةٍ من المُتَشابهاتِ، فانشرح صدرُ أبي بكر رضي الله تعالى عنه لذلك، فجمع القرآن في مُصحفٍ واحدٍ هنالك<sup>(٢)</sup>.

١٧١ - وكان أحمد بن حنبلٍ يُنكرُ على مالكٍ في تصنيفه «الموطأ»، ويقول: لا

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٣/ ٩٩٠)، و«الانتقاء» لابن عبد البر (ص ١٤٤)، و«قوت القلوب» (١/ ٢٧٤)، و«الإحياء» (١/ ٧٩).

(٢) انظر لخبر جمع المصحف: «صحيح البخاري»، باب فضائل القرآن.

نبتدع ما لم تفعله الصحابة. كذا في «الإحياء»<sup>(١)</sup>، لكن يُشكّل بأنه صنّف «المُسند»، ولعله بعدما استقرّ عليه الآراء.

وقيل: أوّل كتاب صنّف في الإسلام «كتاب ابن جريج» في الآثار، وحروف التّفاسير عن مُجاهدٍ وعطاءٍ وأصحاب ابن عبّاسٍ بمكّة.

ثمّ «كتاب معمر بن راشد الصنعاني» باليمن، جمع فيه سنناً متشوّرةً مُبوّنةً.

ثمّ كتاب «الموطأ» بالمدينة لمالك بن أنسٍ رحمه الله.

ثمّ جامعُ سفيان الثوري<sup>(٢)</sup>.

ثمّ من القرن الرابع حدّثت مصنفاتُ الكلام، وكثُر الخوضُ في الجدال، وكثُر الخوضُ<sup>(٣)</sup> في إبطال المقالات.

ثمّ مال الناس إليه وإلى القصصِ والوعظِ بها، فأخذ علمُ اليقين في الاندِراسِ من ذلك الزمان، فصار بعد ذلك يُستغربُ علمُ القلوبِ والتفتيشُ عن صفات النفسِ ومكائدِ الشيطان، وأعرض عن ذلك إلا الأقلون.

هكذا صَعَفَ الدينُ في قرونٍ سالفَةٍ، فكيفَ الظنُّ بزمانك هذا؟! وقد انتهَى الأمرُ إلى أن مظهرَ الإنكارِ يستهدفُ للنسبة<sup>(٤)</sup> إلى الجنون، فالأولى أن يشتغلَ الإنسانُ بنفسه ويسكّت. كذا قاله الغزاليُّ.

وهو في قرنٍ خمسٍ مئةٍ، فكيفَ بزماننا هذا وقد زاد على الألف<sup>(٥)</sup> من الهجرة؟!

(١) انظر: «الإحياء» (١ / ٧٩).

(٢) انظر: «الجامع لأخلاق الراوي» (١٨٥٧) و(١٨٥٩)، و«الإحياء» (١ / ٧٩).

(٣) في «أ» و«ف»: «كثرت الخوض في الجدال وكثرت الخوض». وفي «ج»: «كثرة الخوض في الجدال وكثرة الخوض». والتصويب من «الإحياء» (١ / ٧٩).

(٤) في «ج» و«ف»: «بالنسبة». والمثبت من «أ» والذي في «الإحياء» (١ / ٧٩): «لنسيته».

(٥) في «ج»: «مئة على الألف». وهو خطأ فإن المصنف توفي (١٠١٤هـ).



ولا شك أن البُعد عن زمانِ الحضرةِ بمنزلةِ البُعدِ عن المشعلةِ، فإنَّ كلَّ من  
يبعد يقَعُ في زيادةِ الظلمةِ.

١٧٢- ولذا قال صَلَّى اللهُ تَعَالَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يأتي عليكم عامٌ ولا يومٌ،  
إلا والذي بعده شرٌّ منه، حتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ». أحمدُ، والبُخاريُّ، والنسائيُّ، عن  
أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

١٥ - ومنها: أن يكونَ شديدَ التوقُّفِ من مُحدثاتِ الأمور، وإن اتَّفَقَ عليه  
الجُمهورُ، ولا يغرِّه إطباقُ الجماعةِ على ما أُحدثَ بعدَ الصَّحابةِ، وليكنُ حريصاً  
على التفتيشِ عن سِيَرِ السَّلَفِ وأحوالِهِم، وما كانَ فيه أكثرُ همِّهم من أقوالِهِم  
وأفعالِهِم، أكانَ في التَّدريسِ والتَّصنيفِ والمُناظرةِ، والقضاءِ والولايةِ، وتولِّي  
الأوقافِ والوصايا ومالِ الأيتامِ، ومُخالطةِ السُّلاطينِ ومُجاملتِهِم في العِشرةِ، أم كانَ  
في الخوفِ والحُزنِ، والتَّفكُّرِ والمُجاهدةِ، ومُراقبةِ الظَّاهِرِ والباطنِ، واجتِنابِ دَقِيقِ  
الإثمِ وجليلِهِ، والحِرْصِ على إدراكِ خفايا شَهواتِ النَّفسِ ومكائِدِ الشَّيطانِ، إلى غيرِ  
ذلك من علومِ الباطنِ؟

\*\*\*

(١) رواه أحمد (١٢٣٤٧)، والبخاري (٧٠٦٨)، والترمذي (٢٢٠٦) من حديث أنس ولم ينسبه المزي  
في «التحفة» (١/ ٢٢٠) إلى النسائي، بل إلى (خ ت)، ولعل الوهم أتى من «كنز العمال» (١٤/ ٢٥٤)،  
فقد رمز له (حم، خ، ن)، و(ن) تحرفت من (ت) رمز الترمذي. وانظر: «الأسرار المرفوعة»  
للمصنف (ص ٢٧٠)، فقد وقع في الوهم نفسه.

## [أعرف الناس أشبههم بالسلف]

واعلم تحقيقاً: أن أعلم أهل الزمان وأقربهم إلى الحق في العرفان أشبههم بالصحابية، وأعرفهم بطريق السلف الصالحين، فمنهم من أخذ معرفة الدين بالوجه اليقين.

١٧٣ - ولذا قال عليٌّ: خيرنا أتبعنا لهذا الدين. لَمَّا قِيلَ لَهُ: خَالَفْتَ فَلَانًا<sup>(١)</sup>.

فلا ينبغي أن تكثر بمخالفة أهل العصر في موافقة عصر رسول الله ﷺ، فإنَّ النَّاسَ رَأَوْا رَأْيًا فِيمَا هُمْ فِيهِ لَمِيلٍ طِبَاعِهِمْ إِلَيْهِ، وَلَمْ تَسْمَحْ نَفْسُهُمْ بِالاعْتِرَافِ بِأَنَّ ذَلِكَ سَبَبُ الْحَرَمَانِ عَنِ الْجَنَّةِ، فَادَّعَوْا أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى الْجَنَّةِ سِوَاهُ.

١٧٤ - وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: «إِنَّمَا هُمَا اثْنَانِ، الْكَلَامُ وَالْهَدْيُ، فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، أَلَا لَا يَطُورَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ فَتَقْسُوا<sup>(٢)</sup> قُلُوبَكُمْ، أَلَا كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ، أَلَا وَإِنَّ الْبَعِيدَ مَا لَيْسَ بِآتٍ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «قوت القلوب» (١/ ٢٧٥)، و«الإحياء» (١/ ٨٠).

(٢) في «ج» «فتضيق به».

(٣) رواه ابن ماجه (٤٦)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣٨٥)، وابن بطة في «الإبانة» (١٨)، واللالكائي في «شرح الاعتقاد» (٨٤) من حديث ابن مسعود مرفوعاً. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٠): هذا إسناد ضعيف، عبيد بن ميمون أبو عبيد قال فيه أبو حاتم: مجهول.

ورواه موقوفاً: معمر بن راشد (٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨)، والبيهقي في

«الشعب» (٤٤٥٤). ورجال إسناده ثقات.

١٧٥ - وَقَالَ حُدَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: إِنَّ مَعْرُوفَكُمْ يَوْمَ مُنْكَرٍ زَمَانٍ قَدْ مَضَى، وَمُنْكَرُكُمْ مَعْرُوفٌ زَمَانٍ قَدْ أَتَى، وَإِنَّكُمْ لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا عَرَفْتُمُ الْحَقَّ، وَكَانَ الْعَالَمُ فِيكُمْ غَيْرَ مُسْتَخَفٍّ بِهِ<sup>(١)</sup>.

وَلَقَدْ صَدَقَ؛ فَأَكْثَرَ مَعْرُوفَاتِ هَذِهِ الْأَعْصَارِ مُنْكَرَاتٌ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ الْأَبْرَارِ؛ إِذْ مِنْ أَعْدَادِ الْمَعْرُوفَاتِ: تَزْيِينُ الْمَسَاجِدِ وَتَرْفِيعُهَا، وَإِنْفَاقُ الْأَمْوَالِ الْعَظِيمَةِ فِي دَقَائِقِ عِمَارَتِهَا<sup>(٢)</sup>، وَفَرَشُ الْبُسْطِ الرَّفِيعَةِ فِيهَا، وَقَدْ كَانَ يُعَدُّ فَرَشُ الْبَوَارِي<sup>(٣)</sup> فِي الْمَسْجِدِ بَدْعَةً، وَقِيلَ: إِنَّهُ مِنْ مُحَدَّثَاتِ الْحَجَّاجِ، فَقَدْ كَانَ الْأَوَّلُونَ قَلَمًا<sup>(٤)</sup> مَا يَجْعَلُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ التُّرَابِ حَاجِزًا.

وَمِنْ ذَلِكَ التَّلْحِينُ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَذَانِ.

وَمِنْ ذَلِكَ التَّعْسُفُ<sup>(٥)</sup> فِي النِّظَافَةِ، وَالْوَسْوَسَةُ فِي الطَّهَّارَةِ، وَتَقْدِيرُ الْأَسْبَابِ الْبَعِيدَةِ، فِي نَجَاسَةِ<sup>(٦)</sup> الثِّيَابِ، مَعَ التَّسَاهُلِ فِي حِلِّ الْأَطْعِمَةِ وَتَحْرِيمِهَا، إِلَى نِظَائِرِ ذَلِكَ.

١٧٦ - وَلَقَدْ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ حَيْثُ قَالَ: أَنْتُمْ الْيَوْمَ فِي زَمَانٍ، الْهَوَى فِيهِ تَابِعٌ لِلْعِلْمِ، وَسَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَكُونُ الْعِلْمُ فِيهِ تَابِعًا لِلْهَوَى<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «الإحياء» (١ / ٨٠). وهو في «كنز العمال» (٣ / ٦٩٠) عن ابن سيرين عن عدي بن حاتم، ونسبه لابن عساكر. وهو عند ابن عساكر في «تاريخه» (٤٠ / ٩١ - ٩٢).

(٢) في «أ»: «عماراتها».

(٣) في هامش «ج»: «جمع بوريا بالتركي قبة الحصير. لمحرره».

(٤) في «ج» و«ف»: «قط ما». والمثبت من «أ» و«الإحياء» (١ / ٨٠).

(٥) في جميع النسخ: «التعسف». والتصويب من «الإحياء» (١ / ٨٠). والتعسف: هو التكلف.

(٦) في «ج» و«ف»: «ونجاسة»، والتصويب من «أ».

(٧) رواه الهروي في «ذم الكلام» (٤٢٢). وانظر: «قوت القلوب» (١ / ٢٨٤)، و«الإحياء» (١ / ٨٠).

١٧٧ - وكان أبو سليمان الداراني يقول: لا ينبغي لمن ألهم شيئاً من الخير أن<sup>(١)</sup> يعمل به حتى يسمع به في الأثر، فيحمد الله تعالى إذا وافق ما في نفسه<sup>(٢)</sup>.

١٧٨ - وقال بعض العلماء: ما تكلف فيه السلف فالتسكوت عنه جفاء، وما سكت عنه السلف فالكلام فيه تكلف<sup>(٣)</sup>.

وقال بعض العارفين: إنما انقطع الأبدال في أطراف الأرض واستتروا عن أعين الجمهور، لأنهم لا يطيقون النظر إلى علماء الوقت؛ لأنهم عندهم جهال بالله تعالى، وهم عند أنفسهم وعند الجاهلين علماء<sup>(٤)</sup>.

وفي «الإحياء»: قالت الصوفية: العلم حجاب، وأرادوا بالعلم العقائد التي استمر عليها أكثر الناس بمجرد التقليد، أو بمجرد كلمات جدلية حررها المتعصبون للمذاهب وألقوا إياهم توافقهم في المشارب، وأما العلم الحقيقي الذي هو الكشف والمشاهدة بنور البصيرة، فكيف يكون حجاباً وهو منتهى المطلب<sup>(٥)؟</sup> أقول: وقد يقال: العلم حجاب نوراني، والجهل حجاب ظلمي.

\*\*\*

(١) في النسخ عدا «أ»: «الخيرات». والمثبت موافق لما في المصادر الآتية.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٤٥١)، وهو في «الحلية» (٩ / ٢٦٩)، و«تاريخ بغداد» (٥ / ٣٦٨)، و«الإحياء» (١ / ٨١).

(٣) انظر: «قوت القلوب» (١ / ٢٩٦)، و«الإحياء» (١ / ٨١).

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ٨٢).

(٥) انظر: «الإحياء» (١ / ٢٨٤).

[العوام العصاة أحسن حالاً من الجهال بالدين الظانين أنفسهم علماء]

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ الْعَوَامَّ الْعُصَاةَ أَحْسَنُ أَحْوَالاً مِنَ الْجُهَّالِ بِطَرِيقِ الدِّينِ، الْمُعْتَقِدِينَ أَنَّهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ؛ لِأَنَّ الْعَامِّيَّ مُعْتَرِفٌ بِتَقْصِيرِهِ، فَيَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ، وَهَذَا الْجَاهِلُ الظَّانُّ أَنَّهُ عَالِمٌ، وَأَنَّ مَا هُوَ مُشْتَغِلٌ بِهِ مِنَ الْعُلُومِ الَّتِي هِيَ وَسَائِلُهُ إِلَى الدُّنْيَا مِنْ سُلُوكِ طَرِيقِ الدِّينِ، فَلَا يَتُوبُ وَلَا يَسْتَغْفِرُ، بَلْ لَا يَزَالُ مُسْتَمِرّاً عَلَيْهِ إِلَى الْمَوْتِ، فَنَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَحُسْنَ الْخَاتِمَةِ.

\*\*\*

## [العقل منبع العلم]

ثُمَّ اعْلَمَ: أَنَّ الْعَقْلَ مَبْنِعُ الْعِلْمِ، وَمُطْلَقُهُ وَأَسَاسُهُ وَمَدَارُهُ، وَالْعِلْمُ يَجْرِي مِنْهُ مَجْرَى الثَّمَرَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَالنُّورِ مِنَ الشَّمْسِ، وَالرُّؤْيَا مِنَ الْعَيْنِ.

١٧٩ - وَقَدْ وَرَدَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اعْقِلُوا عَنْ رَبِّكُمْ، وَتَوَاضَعُوا بِالْعَقْلِ، تَعَرَّفُوا بِهِ مَا أَمَرْتُمْ بِهِ، وَمَا نُهَيْتُمْ عَنْهُ، فَاعْلَمُوا أَنَّهُ مَجْدُكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْعَاقِلَ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَإِنْ كَانَ ذَمِيمَ الْمَنْظَرِ، حَقِيرَ الْخَطَرِ، دَنِيَّ الْمَنْزِلَةِ، رَثَّ الثَّوْبِ وَالْهَيْئَةِ<sup>(١)</sup>، وَأَنَّ الْجَاهِلَ مَنْ عَصَى اللَّهَ وَإِنْ كَانَ جَمِيلَ الْمَنْظَرِ عَظِيمَ الْخَطَرِ شَرِيفَ الْمَنْزِلَةِ حَسَنَ الْهَيْئَةِ فَصِيحاً نَطُوقاً، فَالْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ أَعْقَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِمَّنْ عَصَاهُ، وَلَا تَغْتَرُّوا بِتَعْظِيمِ أَهْلِ الدُّنْيَا إِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ، فَإِنَّهُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ». رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، أَحَدُ الضُّعَفَاءِ فِي كِتَابِ «الْعَقْلِ»، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ فِي «مُسْنَدِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ» عَنْ دَاوُدَ<sup>(٢)</sup>.

١٨٠ - وَوَرَدَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَقْلَ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ، فَأَقْبَلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَدْبِرْ، فَأَدْبَرَ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتُ أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ، بِكَ آخِذٌ، وَبِكَ أُعْطِي، وَبِكَ أُثِيبُ وَبِكَ أَعَاقِبُ». رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزَّهْدِ» عَنِ الْحَسَنِ مَرْفُوعاً مُرْسَلاً بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، فَزَعَمَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَالزَّرْكَشِيُّ أَنَّهُ بِاتِّفَاقٍ أَهْلُ الْعِلْمِ: كَذَبٌ مَوْضُوعٌ مَرْدُودٌ وَمَدْفُوعٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي «ج» وَ«ف»: «رَثَّ الْهَيْئَةِ». وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «أ» وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي الْمَصَادِرِ.

(٢) هُوَ «مُسْنَدُ الْحَارِثِ» (٨٠٢٥) (زَوَائِدُ)، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْخَطِيبِ فِي «تَارِيخِهِ» (١٦ / ١٢٦). وَانظُرْ: «تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْإِحْيَاءِ» (١ / ٩٩).

(٣) قَالَهُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص ١٩٨). وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ

الزهد» (١٨٦٨) عَنِ الْحَسَنِ يَرْفَعُهُ، مَرْسَلاً.

١٨١ - وعن أنسٍ رضي الله تعالى عنه قال: أثنى قومٌ على رجلٍ عند رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بِالْغَوَا، فَقَالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ عَقَلَ الرَّجُلُ؟» فَقَالُوا: نُخْبِرُكَ عَنْ اجْتِهَادِهِ فِي الْعِبَادَةِ وَأَصْنَافِ الْخَيْرِ، وَتَسَأَلْنَا عَنْ عَقْلِهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَحْمَقَ يُصِيبُ بِحُكْمِهِ أَكْثَرَ مِنْ فُجُورِ الْفَاجِرِ، وَإِنَّمَا يَرْتَفِعُ الْعِبَادُ غَدَاً فِي الدَّرَجَاتِ زُلْفَى مِنْ رَبِّهِمْ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ». ابن المُجَبَّر بِتَمَامِهِ، وَالتَّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي «النَّوَادِرِ» مُخْتَصَرًا<sup>(١)</sup>.

١٨٢ - عن عُمَرَ رضي الله تعالى عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ

= وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٤٣١٢) مِنْ قَوْلِ الْحَسَنِ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا مِنْ قَوْلِ الْحَسَنِ وَغَيْرِهِ مشهور، وقد روي عن النبي ﷺ بإسناد قوي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٤١)، و«الكبير» (٨٠٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٧٥) من حديث أبي أمامة مرفوعاً. وفي إسناده عمر بن أبي صالح العتكي، قال العقيلي: حديثه منكر، وعمر هذا وسعيد بن الفضل الراوي عنه مجهولين جميعاً بالنقل، ولا يتابع على حديثه، ولا يثبت في هذا المتن شيء. اهـ. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وقال أحمد بن حنبل: هذا الحديث موضوع ليس له أصل.

وأخرجه أيضاً ابن شاهين في «الترغيب» (٢٥٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣١٣)، وابن أبي الدنيا في «العقل وفضله» (١٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٧٤)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٨٨)، و(٧/ ١٢٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٥٤/ ٤٠١) من طريق حفص بن عمر قاضي حلب، عن الفضل بن عيسى، عن أبي عثمان الهندي، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح عن رسول الله، قال يحيى بن معين: الفضل رجلٌ سوءٌ. وقال ابن حبان: وحفص بن عمر يروي الموضوعات لا يحل الاحتجاج به.

وانظر «الفتاوى الكبرى» لابن تيمية (٣/ ٥٠٨)، و«التذكرة» للزركشي (ص ١٨٩).

(١) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ٩٩). وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨١٤) (زوائد). وهو في «نوادير الأصول» (٢/ ٣٥٧). وقد ضعفه العراقي.

قلت: داود بن المحبر متروك، وفي إسناده موسى بن جابان مجهول. وقد أورده المصنف في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (ص ٢٥٦).

وسلّم: «ما اكتسب رجلٌ مثلَ فضلِ عقلٍ يَهْدِي صاحبه إلى هُدَى، أو يرُدّه عن رُدَى، وما تمَّ إيمانُ عبْدٍ ولا استقامَ دينُه حتّى يكْمَل عقلُه». ابنُ المُحَبَّرِ في «العقلِ»، وعنه الحارثُ بنُ أبي أسامة<sup>(١)</sup>.

١٨٣ - وقالَ صلّى اللهُ تعالى عليه وسلّم: «إنَّ الرَّجُلَ لِيُدرِكُ بحُسنِ خُلُقِهِ درجةَ الصّائمِ القائِمِ، ولا يَتِمُّ لرجُلٍ حُسنُ خُلُقِهِ حتّى يَتِمَّ له عقلُه، فعندَ ذلك يَتِمُّ له إيمانُه، وأطاعَ ربّه وعصى عدُوّه: إبليسَ». ابنُ المُحَبَّرِ من روايةِ عمروِ ابنِ شُعيبٍ، عن أبيه، عن جدّه، والحديثُ عندَ الترمذِيِّ مُختَصَرٌ دونَ قولِه: «ولا يَتِمُّ» من حديثِ عائشةَ وصحّحَه<sup>(٢)</sup>.

١٨٤ - وعن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضيَ اللهُ تعالى عنه، قالَ: قالَ رسولُ اللهُ صلّى اللهُ تعالى عليه وسلّم: «لِكُلِّ شَيْءٍ دِعامَةٌ، ودِعامَةُ المؤمنِ عقلُه، فيقدِرَ عقلُه تكونُ عبادتُه، أما سمِعْتُم قولَ الفُجّارِ في النَّارِ: ﴿وَقَالُوا لَوْكُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]». ابنُ المُحَبَّرِ، وعنه الحارثُ<sup>(٣)</sup>.

١٨٥ - وعن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ تعالى عنه قالَ: لَمَّا رَجَعَ رسولُ اللهُ صلّى

(١) انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٩٩). وأخرجه الحارث في «مسنده» (٨١٢) (زوائد).

وداود بن المحبر متروك، وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢١٣).

(٢) قاله العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١ / ٩٩).

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة، كما في «إتحاف الخيرة المهرة برواية الثمانية» (٦ / ٢١) عن داود ابن المحبر، عن مقاتل بن سليمان، عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد. وداود بن المحبر متروك، وقد أورد ابن عراق هذا الخبر في الأحاديث الموضوعة «تنزيه الشريعة» (١ / ٢١٤).

وأصل الحديث رواه أبو داود (٤٧٩٨)، وأحمد (٢٤٣٥٥)، والحاكم (١ / ١٢٨) وصححه. ولم يخرج الترمذي، انظر: «تحفة الأشراف» (١٢ / ٣٢٩).

(٣) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨٤٠) (زوائد). وداود بن المحبر متروك، وأورده ابن

عراق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢١٥).



اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةِ أَحَدٍ سَمِعَ النَّاسَ يَقُولُونَ: كَانَ فُلَانٌ أَشْجَعَ مِنْ فُلَانٍ، وَفُلَانٌ أَبْلَى مَا لَمْ يُبَلِّ فُلَانٌ، وَنَحْوُ هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا هَذَا فَلَا عِلْمَ لَكُمْ بِهِ»، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُمْ قَاتَلُوا عَلَى قَدْرِ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْعَقْلِ، وَكَأَنَّ نُصْرَتَهُمْ وَنَيْتَهُمْ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ، فَأُصِيبَ مِنْهُمْ مَنْ أُصِيبَ عَلَى مَنَازِلَ شَتَّى، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ اقْتَسَمُوا الْمَنَازِلَ عَلَى قَدْرِ نِيَّاتِهِمْ، وَقَدْرِ عُقُولِهِمْ». ابْنُ الْمُحَبَّرِ (١).

١٨٦ - وعن البراءِ بنِ عازِبِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَدَّ (٢) الْمَلَائِكَةُ وَاجْتَهَدُوا فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى بِالْعَقْلِ، وَجَدَّ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ، فَأَعْمَلَهُمْ بِطَاعَةِ اللهِ تَعَالَى أَوْفَرَهُمْ عَقْلًا». ابْنُ الْمُحَبَّرِ، وَعَنْ الْحَارِثِ فِي «مُسْنَدِهِ» (٣)، وَرَوَاهُ الْبَغَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَازِبٍ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرِ الْبَرَاءِ، وَهُوَ بِالسَّنَدِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ الْمُحَبَّرِ (٤).

١٨٧ - وعن عائشةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! بَأَيِّ شَيْءٍ يَتَفَاوَضَلُ النَّاسُ فِي الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: «بِالْعَقْلِ»، قُلْتُ: ففِي الْآخِرَةِ؟ فَقَالَ: «بِالْعَقْلِ»، قُلْتُ: أَلَيْسَ إِنَّمَا يُجَزَوْنَ بِأَعْمَالِهِمْ؟ فَقَالَ: «وَهَلْ عَمِلُوا إِلَّا بِقَدْرِ مَا أَعْطَاهُمُ اللهُ مِنَ الْعَقْلِ؟ فَبِقَدْرِ مَا أُعْطُوا مِنَ الْعَقْلِ كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ، وَبِقَدْرِ مَا عَمِلُوا يُجَزَوْنَ». ابْنُ الْمُحَبَّرِ، وَالتِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي «النُّوَادِرِ» وَنَحْوِهِ (٥).

(١) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨١٥). وهو معلول كسابقه.

(٢) في «ج» و«ف»: «جدوا». والمثبت من «أ»، وهو الموافق لما في المصادر.

(٣) رواه الحارث في «مسنده» (٨١٩). وهو معلول وعلته كسابقه. وانظر: «تنزيه الشريعة» (١ / ٢١٨).

(٤) أوردته ابن حجر في «الإصابة» (٧ / ٢٠٦) في ترجمة (أبو عازب)، وقال: أخرجه البغوي من طريق ميسرة بن عبد ربه، أحد المترولين، عن حنظلة بن وداعة، عن أبيه، عن أبي عازب.

(٥) رواه الحارث في «مسنده» (٨٢٣) (زوائد). وهو في «نوادير الأصول» (٢ / ٣٥٦). وهو خبر معلول،

علته داود بن المحبر، وهو متروك، وأورد الخبر: ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢١٩).

١٨٨ - وقال صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَمُّكُمْ عَقْلاً أَشَدُّكُمْ لَهَّ خَوْفًا، وَأَحْسَنُكُمْ فِيمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ نَظْرًا، وَإِنْ كَانَ أَقْلُكُمْ تَطَوُّعًا». ابنُ الْمُحَبَّرِ، من حديثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ الْعَقْلَ هُوَ الْوَصْفُ الَّذِي يَتَمَيَّزُ بِهِ الْإِنْسَانُ عَنِ سَائِرِ الْحَيَوَانِ، وَهُوَ الَّذِي اسْتَعَدَّ بِهِ لِقَبُولِ الْعُلُومِ النَّظَرِيَّةِ، وَتَدْبِيرِ الصَّنَاعَاتِ الْخَفِيَّةِ الْفِكْرِيَّةِ، وَكَمَالُهُ أَنْ تَنْتَهِيَ قُوَّةُ تِلْكَ الْغَرِيزَةِ إِلَى أَنْ يَعْرِفَ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ وَآخِرَهَا، وَيَقْمَعَ الشَّهْوَةَ الدَّاعِيَةَ إِلَى اللَّذَّةِ الْعَاجِلَةِ وَيَقْهَرَهَا<sup>(٢)</sup>، وَهِيَ الْغَايَةُ الْقُصْوَى، وَالذَّرَجَةُ الْعُلْيَا.

١٩٨ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ:

رَأَيْتُ الْعَقْلَ عَقْلَيْنِ فَمَطْبُوعٌ وَمَسْمُوعٌ  
وَلَا يَنْفَعُ مَسْمُوعٌ إِذَا لَمْ يَكْ مَطْبُوعٌ  
كَمَا لَا تَنْفَعُ الشَّمْسُ وَضَوْءُ الْعَيْنِ مَمْنُوعٌ<sup>(٣)</sup>

١٩٠ - وَقَدْ وَرَدَ: «مَا خَلَقَ اللهُ خَلْقًا هُوَ أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ». التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي «النُّوَادِرِ» بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْ عَدَّةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ<sup>(٤)</sup>.

١٩١ - وَرَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ: إِذَا اكْتَسَبَ النَّاسُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبِرِّ لِيَتَقَرَّبُوا بِهَا إِلَى رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ، فَاكْتَسَبَ أَنْتَ أَنْوَاعَ الْعَقْلِ تَسْبِقَهُمْ بِالزُّلْفَةِ وَالْقُرْبَةِ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه الحارث (٨٢٠). وعلته كسابقه.

(٢) في النسخ عدا «أ»: «يقرها». والمثبت موافق لما في «الإحياء» (١ / ٨٦).

(٣) انظر: «الإحياء» (١ / ٨٦).

(٤) قاله العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ١٠٢)، ولم أقف عليه في «النوادر»، وانظر ما سلف برقم

(١٨٠). قال المصنف في «الأسرار» (ص ٤٤١): أحاديث العقل كلها كذب.

(٥) قاله العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ١٠٢). وهو في «مسند الفردوس» (٥ / ٣٢٥). وأورده في =

١٩٢- وَقَالَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ: «إِذَا  
ازْدَدْتَ عَقْلاً اَزْدَدْتَ مِنْ رَبِّكَ قُرْباً»، فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَكَيْفَ لِي بِذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ:  
«اجْتَنِبْ مَحَارِمَ اللهِ، وَأَدِّ فَرَائِضَ اللهِ تَكُنْ بِهِ عَاقِلاً، وَاعْمَلْ بِالصَّالِحَاتِ مِنَ الْأَعْمَالِ  
تَزِدْ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا رِفْعَةً وَكَرَامَةً، وَتَنَلْ بِهَا مِنْ رَبِّكَ قُرْبَةً وَعِزَّةً». ابْنُ الْمُحَبَّرِ، وَمِنْ  
طَرِيقِهِ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، وَالتَّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي «النَّوَادِرِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٣- وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ عَمَرَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى  
عَنْهُمْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ  
أَعْلَمُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «الْعَاقِلُ»، وَقَالُوا: مَنْ أَعْبَدُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «الْعَاقِلُ»، قَالُوا:  
فَمَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ؟ قَالَ: «الْعَاقِلُ»، قَالُوا: أَلَيْسَ الْعَاقِلُ مَنْ تَمَّتْ مَرْوَتُهُ، وَظَهَرَتْ  
فِصَاحَتُهُ، وَجَادَتْ كَفُّهُ، وَعَظُمَتْ مَنَزِلَتُهُ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ كُنَّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ  
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ» [الزخرف: ٣٥]، إِنَّ الْعَاقِلَ هُوَ الْمُتَّقِي وَإِنْ كَانَ فِي  
الدُّنْيَا خَسِيساً دُنْيَاً. ابْنُ الْمُحَبَّرِ<sup>(٢)</sup>.

١٩٤- وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّمَا الْعَاقِلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَصَدَّقَ رَسُولَهُ،  
وَعَمَلَ بِطَاعَتِهِ». ابْنُ الْمُحَبَّرِ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مُرْسَلاً، وَفِيهِ قِصَّةٌ<sup>(٣)</sup>.  
ثُمَّ التَّفَاوُتُ فِي الْعَقْلِ الَّذِي هُوَ الْغَرِيزَةُ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى جَحْدِهِ، فَإِنَّهُ مِثْلُ  
نُورٍ يُشْرِقُ عَلَى النَّفْسِ، وَيَطْلُعُ صُبْحَهُ، وَمَبَادِيءُ إِشْرَاقِهِ عِنْدَ سِنِّ التَّمْيِيزِ، ثُمَّ لَا

= «تنزيه الشريعة» (١/ ٢٤٢).

(١) رواه الحارث (٢٧٩١). وهو في «نوادير الأصول» (٢/ ٣٥٨). وفي إسناده داود بن المحبر، وهو متروك، وفيه موسى بن جابان، وهو مجهول، وميسرة وضاع. وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٢١٧).

(٢) رواه الحارث (٨٣٣). وفي إسناده ميسرة، وهو وضاع، وداود بن المحبر متروك.

(٣) رواه الحارث (٨٤٥). وفي إسناده داود بن المحبر، وهو متروك. وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٢١٦).

يزال ينمو ويزداد نُموًا خفيًا التدرج إلى أن يتكامل بقرب أربعين سنة، ومثاله نور الصُّبح، فإنَّ أوائله يخفى خفاءً يشقُّ إدراكه، ثمَّ يتدرَّج إلى الزيادة إلى أن يكمل بطلوع قرص الشمس.

وتفاوت نور البصيرة كتفاوت نور البصر، والفرق بين مُدرك الأعمش وبين مُدرك الحاد البصر، بل سنة الله جارية في جميع خلقه بالتدرج، حتى إنَّ غريزة الشهوة لا تُركب في الصبي عند البلوغ دفعةً وبغته، بل يظهر شيئاً فشيئاً على التدرج، فكذلك جميع القوى والصفات، ومن أنكر تفاوت الناس في هذه الغريزة كان مُنخلعاً عن ربة العقل الغريزة، ومن ظنَّ أنَّ عقل النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل عقل أحد السَّوادية وأجلاف البادية، فهو أحسُّ في نفسه من أحد السَّوادية، وكيف يُنكر تفاوت الغريزة، ولولاه لما اختلف الناس في فهم العلوم.

ولما انقسموا إلى بليد لا يفهم بالتفهم إلا بعد تعبٍ طويلٍ من المُعلم، وإلى ذكي يفهم بأدنى رمزٍ وإشارة في عبارة، وإلى كاملٍ ينبعث من نفسه حقائق الأمور دون التعلُّم، ﴿يَكَادُ زَيْتُنَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥]، وذلك مثل الأنبياء عليهم السلام؛ إذ يتضح لهم في بواطنهم أمورٌ غامضةٌ من غير تعلُّمٍ وسماعٍ، ويُعبَّر عن ذلك بالإلهام.

١٩٥ - وعن مثله عبَّر النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيثُ قال: «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفْثَ فِي رُوعِي»<sup>(١)</sup>: «أَحِبُّ مَنْ أَحَبَّتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَعِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مِيَّتٌ، وَاَعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ». الشَّيرَازِيُّ فِي «الْأَلْقَابِ» مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَصْغَرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) في هامش «ج»: «الروح بالضم القلب كذا في اللغة».

(٢) قاله العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٠٤). ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٧٨)، =

١٩٦ - ومما يدلُّ على تَفَاوُتِ الْعَقْلِ مِنْ جِهَةِ النُّقْلِ: مَا رُوي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي آخِرِهِ وَصَفُ عِظَمِ الْعَرْشِ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ قَالَتْ: يَا رَبَّنَا، هَلْ خَلَقْتَ خَلْقًا أَعْظَمَ مِنَ الْعَرْشِ؟ قَالَ: نَعَمْ، الْعَقْلُ، قَالُوا: وَمَا بَلَغَ مِنْ قَدْرِهِ؟ قَالَ: هِيَاتَ لَا يُحَاطُ بِعِلْمِهِ، هَلْ لَكُمْ عِلْمٌ بَعْدَ الرَّمْلِ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَإِنِّي خَلَقْتُ الْعَقْلَ أَصْنَافًا سَتَى كَعَدَدِ الرَّمْلِ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ أُعْطِيَ حَيْثِيَّةً، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ حَيْثِيَّتَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ الثَّلَاثَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ الْأَرْبَعَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ فَرْقًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ وَسْقًا، وَمِنْهُمْ مَنْ أُعْطِيَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. ابْنُ الْمُجَبَّرِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِتَمَامِهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي «نَوَادِرِهِ» مُخْتَصَرًا<sup>(١)</sup>.

= وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٣)، والحاكم (٤/ ٣٦٠) وصححه، والبيهقي في «السنن» (١٠٠٥٨) والقضاعي في «الشهاب» (٧٤٦)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٠٨) من حديث سهل ابن سعد قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد! أحب! فذكره. وقال البيهقي: رواه أبو زرعة الرازي عن عيسى بن صبيح، عن زافر بن سليمان، عن محمد بن عيينة، عن أبي حازم، قال مرة: عن ابن عمر، وقال مرة: عن سهل بن سعد. اهـ. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح... قال ابن عدي: زافر بن سليمان لا يتابع على عامة ما يرويه.

ورواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٤٠٣) من طريق عباد بن الوليد، عن داود بن المفضل، عن سليمان بن عمرو، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، فذكره. وقال: هذا حديث لا يصح، وسليمان بن عمرو هو أبو داود النخعي، قال أحمد: هو كذاب يضع الحديث... قال ابن حبان: والحديث ليس بصحيح. ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٠٢)، والطبراني في «الصغير» و«الأوسط» كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٠) من حديث علي بن أبي طالب. وقال أبو نعيم: حديث غريب. وقال الهيثمي: فيه جماعة لم أعرفهم.

(١) قاله العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٠٥). ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨٢٦). وفي إسناده ميسرة وهو وضاع، وموسى بن جابان مجهول، وداود بن المحبر متروك. وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٢١٩)، وهو في «نوادير الأصول» (٢/ ٣٥٨) بلا إسناد.

ثم كلُّ أحدٍ من العُقلاءِ يصرفُ عقله في شيءٍ من الأشياءِ، ويصيرُ في ذلك الفنِّ من العلماء وغيره فيه من الجُهلاءِ.

وإذا أردتَ أن تُفرِّقَ بين العلمِ والعقلِ فاعلمَ أنَّ أحدًا من السُّلاطينِ سلَّم ولدًا له إلى أحدٍ من الرَّمالين ليتعلَّم علم الرَّمَلِ على وجه التَّخمينِ، فاجتهد الرَّمالُ في تعليم الولدِ مُدَّةً في زمن الاستقبالِ، إلى أن صار من جهة العلمِ في غايةٍ من الكمالِ، فأتى به إلى السُّلطانِ، وقال: ما كان في وُسعي من العلمِ فعلمته في غايته، لكن ليس لي بالعلاجِ في قلةِ عقله وعدمِ فطانتِه، فقال له: كيف هذا؟ فقال: يُخفي السُّلطانُ في يده شيئاً ويُجرِّبه، فأخذ خاتمه في كفه، وقال له<sup>(١)</sup>: ارمِ الرَّمَلِ فرماه، وقال: شيء معدني، ورماه ثانياً وقال: مدور، ورماه ثالثاً وقال: مجوف، فقيل له: فماذا يكون؟ قال: رحي، فلو كان له<sup>(٢)</sup> عقلٌ لعرفَ أنَّه لا يتصوَّرُ وجودَ الرّحَى في كفِّ أولي النُّهى.

١٩٧ - ونظيره: أنه قال أبو يوسف يوماً في حدِّ الصَّومِ: إنَّه هو الإمساكُ من طُلوعِ الصُّبحِ إلى غُروبِ الشمسِ، فقال له قائلٌ: فإذا لم تغربِ الشمسُ فألى متى يصوم الواحد<sup>(٣)</sup>؟

١٩٨ - وقد ورد: ابن آدم أطع ربك تُسمي عاقلاً، ولا تعصه فتسمي جاهلاً.

رواه أبو نعيم في «الحلية» عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله تعالى عنهما<sup>(٤)</sup>.

(١) في هامش «ج»: «أي السلطان لابنه الأحمق الرمال».

(٢) في «ف»: «معه».

(٣) انظر: «أخبار القضاة» لوكيع (٣/ ٢٦٤)، و«تاريخ جرجان» (ص ٩٤)، و«أدب الدنيا والدين» (ص ٢٧٦).

(٤) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٤٥)، والمهرواتي في «المهرواثيات» (٤٤) من طريق عبد العزيز ابن أبي رجاء، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة وأبي سعيد، به. وقال: غريب من حديث مالك، لم نكتبه إلا من حديث ابن أبي رجاء. اهـ.

وقال الخطيب: هذا حديث غريب جداً من حديث مالك بن أنس، تفرد بروايته عنه عبد العزيز بن أبي رجاء. =

ومن هنا قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَاكِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٣٧].

ثمَّ مُجْمَلُ الكلام: أَنَّ العقلَ سُمِّيَ به؛ لعقله وَمَنَعَهُ صاحبه عَمَّا لَا يَلِيْقُ به، كما سُمِّيَ <sup>(١)</sup> (نُهِيَ)؛ لِنَهْيِهِ عن الفَحْشاءِ والمُنْكَرِ، ونحوه.

والحاصلُ: أَنَّ العقلَ لَا يَنْفَعُ بدونِ النَّقلِ، ولا النَّقلُ بدونِ العقلِ.

وهذا نهايةُ التَّحْقِيقِ، واللهُ وليُّ التَّوْفِيقِ <sup>(٢)</sup>.

وهو حسبي ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم،  
والحمد لله وحده، وصلى الله على من لا نبي بعده.

\*\*\*

= وقال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٦٢٨) (ترجمة عبد العزيز بن أبي رعاء): قال الدارقطني متروك له مصنف موضوع كله، ثم أورد له هذا الخبر، وقال: هذا باطل على مالك.

ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨٤١) عن داود بن المحبر، عن عباد بن كثير، عن سهيل بن أبي صالح، بالإسناد السابق. وداود بن المحبر متروك. وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٢١٤).

(١) في «أ» و«ف»: «يسمى».

(٢) جاء هاهنا في النسخة «أ» زيادة بمقدار لوحة ونصف، فيه كلام لا علاقة له بموضوع هذه الرسالة، ربما دخل على الناسخ من رسالة أخرى للمصنف، والله أعلم.

# فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٦٨): كَشَفُ الْخِذْرِ عَنْ حَالِ الْخِضْرِ ..... ٥
- الرسالة رقم (٦٩): الْمَشْرَبُ الْوَرْدِيُّ فِي مَذْهَبِ الْمَهْدِيِّ ..... ٥٣
- الرسالة رقم (٧٠): مَرْتَبَةُ الْوُجُودِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهُودِ ..... ١٢٥
- الرسالة رقم (٧١): ذَيْلُ مَرْتَبَةِ الْوُجُودِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهُودِ ..... ٢٤١
- الرسالة رقم (٧٢): فَرَّ الْعَوْنُ مِنْ مُدَّعِي إِيمَانٍ فَرَّعُونَ ..... ٢٨١
- الرسالة رقم (٧٣): شَمُّ الْعَوَارِضِ ..... ٣٣٧
- الرسالة رقم (٧٤): سُلَالَةُ الرَّسَالَةِ ..... ٤١٧
- الرسالة رقم (٧٥): تَبَعِيدُ الْعُلَمَاءِ عَنْ تَقْرِيبِ الْأُمَرَاءِ ..... ٤٢٧

\*\*\*







بمجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبعُ مجموعة أول مرة مقابله على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب





مَجْمُوع

رَسَائِلِ الْعِلَامَةِ

المَلَأَ عَالَمَ الْقَارِي

الْمُتَوَفَى سَنَةِ ١٠١٤ هـ

(٧)



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً

إلا بإذن خطي من الدار الناشرة

تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:

خالد محمد ياسين علوان

الخطوط بقبام:

عدنان الشيخ عثمان

كتاب اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت

مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

İskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlimi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مَجْمُوع

رَسَائِلِ الْعِلَامَةِ

الْمَلَأَ عَلِيٌّ الْقَارِيَا

الْمُتَوَفَى سَنَةِ ١٠١٤ هـ

يَحْوِي ثَمَانِينَ رِسَالَةً فِي مُخْتَلَفِ الْعِلْمِ

نُطِعَ مَجْمُوعَةٌ أَوَّلَ مَرَّةٍ مُقَابَلَةً عَلَى عِدَّةِ نُسَخِ خَطِّيَةٍ

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر أديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عبد المنصور محمد طارق مغربية احمد فواز الحمير

د. محمد تزي كوش محمد مصعب كلثوم

جَمَعَهَا وَأَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمّد خَلُوفُ الْعَبْدِ اللّهِ

الْجُلَّدُ السَّابِعُ

دارُ اللّٰه

# فِي هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٧٦): ضَوْءُ الْمَعَالِي لِبَدْءِ الْأَمَالِي ..... ٥
- الرسالة رقم (٧٧): شَرْحُ أَلْفَاظِ الْكُفْرِ ..... ١٠١
- الرسالة رقم (٧٨): الْقَوْلُ السَّيِّدُ فِي خُلْفِ الْوَعِيدِ ..... ٢٠٣
- الرسالة رقم (٧٩): الرِّسَالَةُ التَّائِبِيَّةُ فِي شَرْحِ التَّائِبِيَّةِ ..... ٢٣١
- ذيلُ الرِّسَالَةِ التَّائِبِيَّةِ فِي شَرْحِ التَّائِبِيَّةِ ..... ٣١٣
- الرسالة رقم (٨٠): الْمُقَدِّمَةُ السَّالِمَةُ فِي خَوْفِ الْخَاتِمَةِ ..... ٣٢٣

\*\*\*

الرسالة رقم: (٧٦) ..... مجلّة رسالة الإمام العليّ القاريّ


# ضوء المعالي لبداء الامالي

تأليف العلامة  
الملاّ عليّ القاريّ


نُسخة مُحقّقة على ثلاث نسخ مطبوعة

تحريره و تصحيحه  
ماهر اديب جموش


دارالكتاب



مكتبة جامعة الملك سعود (د)



مكتبة ولي الدين أفندي (و)



مكتبة فاضل أحمد (ف)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الرَّسُولِ الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَبَعْدُ:

فَإِنَّ أَمْرَ الْعَقِيدَةِ هُوَ أَسَاسُ الدِّينِ، وَالْقَاعِدَةُ فِي بِنَائِهِ الْمَتِينِ، وَمِنْهُ يَنْطَلِقُ  
الْمُؤْمِنُ، وَيَضْبِطُ كُلَّ حَرَكَةٍ بِضَوَابِطِهِ، وَيُوجِّهُ كُلَّ سَلُوكِهِ وَأَعْمَالِهِ، كَمَا أَنَّهُ يَفْسِّرُ  
لِلْإِنْسَانِ طَبِيعَةَ وَجُودِهِ وَنَشْأَتَهُ وَغَايَتَهُ، وَيُعَرِّفُهُ بِدَوْرِهِ فِي الْحَيَاةِ، وَيَحَدِّدُ مُصِيرَهُ  
الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَيَرَسُمُ لَهُ مَعَالِمَ صَلَاتِهِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَصِلَاتِهِ بِالْحَيَاةِ  
وَالْأَحْيَاءِ وَالْكُونِ مِنْ حَوْلِهِ.

وَالْعِلْمُ الْمَتَعَلِّقُ بِهَذَا الْجَانِبِ يُسَمَّى: «عِلْمُ الْعَقِيدَةِ» أَوْ «عِلْمُ الْإِيمَانِ» أَوْ  
«أَصُولُ الدِّينِ» أَوْ «الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» أَوْ «عِلْمُ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ»؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَشْهُرُ  
مَبَاحِثِهِ وَأَشْرَفُ مَقَاصِدِهِ.

وَالْأَصْلُ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْعِلْمِ هُوَ التَّمَسُّكُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمُجَابَبَةُ الْهَوَى  
وَالْبِدْعَةِ، وَلِزُومِ طَرِيقِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ، وَمَضَى  
عَلَيْهِ الصَّالِحُونَ مِنَ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ أُلْفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ الْمُؤَلَّفَاتِ، وَالْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ زَاخِرَةٌ

(١) انظر: «مدخل إلى دراسة العقيدة الإسلامية» د. عثمان جمعة ضميرية (ص: ٣١ - ٣٢).

بهذا النوع من التصنيفات، وممن كتَبَ فيه العلامةُ المحقِّقُ أبو محمدٍ سراجُ الدِّينِ عليُّ بنُ عثمانَ بنِ محمدِ بنِ سليمانَ التِّيميِّ الأوشِيِّ الفرغانيِّ الحنفيِّ، صاحبُ «الفتاوى السَّرَاجِيَّةِ» وغيرها، المتوفى سنة (٥٧٥هـ).

كتَبَ هذا الإمامُ قصيدته اللَّامِيَّةَ المشهورةَ في أصولِ الدِّينِ، المنعوتةَ بـ: «بدء الأُمالي»، وهي قصيدةٌ معروفةٌ عند العُلَماءِ، قال عنها حاجي خليفة: وهي مقبولةٌ متداولةٌ، فرَغَ من نَظْمِها سنة (٥٦٩هـ)<sup>(١)</sup>.

ومما يدلُّ على مكانةِ هذه القصيدةِ كثرةُ الشُّروحِ التي كُتبتْ عليها، ومن أهمِّها:

١ - «مَطْلَعُ المِثَالِ فِي العَقَائِدِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَمَنْبَعُ الكَمَالِ فِي المَسَائِلِ الكَلَامِيَّةِ»، في شرحِ القصيدةِ الفريدةِ اللَّامِيَّةِ «لعزِّ الدِّينِ، محمدِ بنِ أبي بكرِ بنِ جماعة، المتوفى سنة (٨١٩هـ)<sup>(٢)</sup>.

٢ - «دَرْجُ المَعَالِي شَرْحُ بَدِءِ الأُمَالِي» للعزِّ ابنِ جماعةٍ نَفَسِه صاحبِ الشرحِ السَّابِقِ، وهو مطبوعٌ في مؤسَّسةِ الكُتُبِ الثَّقَافِيَّةِ (٢٠١١ - ١٤٣٢)<sup>(٣)</sup>.

٣ - «نَفِيسُ الرِّبَاضِ لِإِعْدَامِ الأَمْرَاضِ» للشيخِ خَلِيلِ بنِ العَلَاءِ النَّجَّارِيِّ اليَمَنِيِّ، المتوفى سنة (٦٣٢هـ).

٤ - «ضوءُ المَعَالِي عَلَى بَدِءِ الأُمَالِي» للملَّا عليِّ القَارِي، وهو شرحُنا هذا.

٥ - «اللَّالِي فِي شَرْحِ بَدِءِ الأُمَالِي» لحسينِ بنِ إبراهيمِ بنِ حمزةَ بنِ خَلِيلِ، كان حيًّا سنة (١٠٠٠هـ)<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «كشف الظنون» (١٣٤٩/٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) ذكره محقق المطبوع في المقدمة.

(٤) انظر هذه الشروح وغيرها في «كشف الظنون» (١٣٤٩/٢).

والذي يعيننا من هذه الشروح هو هذا الشرح الذي نحن بصددّه، وهو من أحسن الكتب التي ألفت في هذا العلم؛ لإيجازه، وحسن اختياراته، وسهولة عباراته، ودقّة معانيه، مع ما تميّز به من كثرة استدلاله بالأحاديث الصحيحة الواردة في الصحيحين وغيرهما من دواوين السنّة المعتمّدة، وسماه كما جاء في خطبته:

### «ضوء المعالي لبده الأمالي»

وهو كما ذكر شرح موجز، قال: ليكون مفيداً للأداني والأعالي، ويصير موجباً لترقيّ حالي، وسبباً لحسن مالي.

وقد جاء كما أراده مؤلّفه كتاباً مختصراً مليئاً بالفوائد، مشتملاً على النكات والعوائد، لا إملال فيه ولا إخلال.

ومن ذلك: المقارنة بين مذهب السلف ومذهب الخلف في النصوص المتشابهة، مع الترجيح لمذهب السلف لكن دون التجريح بغيرهم، وبتضمين تلك المقارنة والترجيح بعض النكات اللطيفة، حيث قال: فالتفويض إلى الله والاعتقاد بحقيقة مراد الله من غير أن يعرف مراده كمال العبوديّة في العبد، ولهذا اختاره السلف، والتعرض إلى تفسير المتشابهات وتأويلها - كما اختاره الخلف غير جازمين على أنه مراده سبحانه - عبادة في العبد، إلا أن العبوديّة أقوى من العبادة؛ لأنّ العبوديّة هي الرضاء بما يفعل الرب، والعبادة فعل ما يرضى به الرب، والرضاء فوق العمل، حتّى كان ترك الرضاء كُفراً، وترك العمل فسقاً، ولذلك تسقط العبادة في الآخرة، والعبوديّة لا تسقط في الدارين، وبهذا تبين أنّ مذهب السلف أسلم وأعلم وأحكم.

ومن عمق فهمه للكلام، ودقّته في بيان المرام، ما جاء من قوله: فالحق أنّ عيسى عليه السلام عند نزوله يتابع نبينا ﷺ؛ لأنّ شريعته قد نسخت بشريعته، فلا

يَكُونُ لَهُ بَعْدُ نَزْوِلُهُ وَحِيٌّ بِنَصَبِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ، بَلْ يَكُونُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى مَلَّتِهِ؛ كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْبَزَارُ مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ عَقَّبَ ذَلِكَ مَوْضِحاً بِقَوْلِهِ: وَإِنَّمَا قُلْنَا: بِنَصَبِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُوحَى إِلَيْهِ بغيرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا حُكْمَ فِيهِ؛ كَمَا وَرَدَ فِي آخِرِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي حَدِيثِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَفِيهِ: «فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ» الْحَدِيثَ.

وَمِنْ حُسْنِ شَرْحِهِ وَتَحْقِيقِهِ: أَنَّهُ يَقِيدُ كُلَّ مُشْكِلٍ يَمُرُّ عَلَيْهِ، كَمَا يَسْتَعْمَلُ الْإِعْرَابَ لِبَيَانِ الْمَعْنَى، وَيُبَيِّنُ الْأَصْحَحَ لِاسْتِقَامَةِ الْوِزْنِ، وَيُنَبِّهُ عَلَى فُرُوقِ نَسْخِ الْمَتْنِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي بَيْتِ الْمَتْنِ:

وَمَا إِنْ فَعَلٌ أَصْلَحُ ذُو افْتِرَاضٍ عَلَى الْهَادِي الْمُقَدَّسِ ذِي التَّعَالِي

فَقَالَ: (مَا) نَافِيَةٌ، وَكَذَا (إِنْ)، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا تَأْكِيداً، وَيَتَّزَنُ الْبَيْتُ بِنَقْلِ حَرَكَةِ هَمْزَةِ (أَصْلَحَ) إِلَى مَا قَبْلَهُ مِنْ تَنْوِينِ (فَعَلٌ) الْمَرْفُوعِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ (مَا) وَ(أَصْلَحُ) صِفْتُهُ، وَقَوْلُهُ: (ذَا افْتِرَاضٍ) بِالنَّصَبِ خَبْرٌ (مَا) عَلَى اللُّغَةِ الْفُصْحَى؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا أَمَهْتِهِمْ﴾، وَفِي أَكْثَرِ النُّسخِ: (ذُو افْتِرَاضٍ) بِالرَّفْعِ، فَيُحْمَلُ عَلَى اللُّغَةِ الْأُخْرَى.

فَانظُرْ إِلَى هَذَا الْحَشْدِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالتَّنْبِيهَاتِ، مَعَ الْإِيْجَازِ فِي الْكَلَامِ وَالْوَضُوحِ فِي الْعِبَارَاتِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي الْبَيْتِ:

وَحَتَمُ الرِّسْلِ بِالصِّدْرِ الْمَعْلَى نَبِيٌّ هَاشِمِيٌّ ذِي جَمَالِ

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمَسْنَدِ» (١٣/٥)، وَالْبَزَارُ (٣٣٩٧-كشوف)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٧٠٨٢).

قال: (ختم الرُّسُلِ) مُبتدأٌ خبرُهُ قَوْلُهُ: (بالصِّدْرِ)... و(المعلّى) بتَشديد اللّامِ المَفْتُوحَةِ صِفَةٌ لَهُ، وَمَعْنَاهُ: المُرْتَفِعُ الشَّانِ عَلَى البُرْهَانِ. و(نبيّ) وما بَعْدَهُ يَجُوزُ فِيهِ الجَرْ بَدَلًا وَعَطْفَ بَيَانٍ، وَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، كَذَا قَرَّرَهُ الشَّرَاحُ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ بِتَقْدِيرٍ: أعني. وفي بعض النُّسخِ: (ذُو جَمَالٍ) بِالوَاوِ فَيَتَعَيَّنُ رَفْعُهُ إِمَّا عَلَى مَا سَبَقَ وَإِمَّا عَلَى أَنَّ (نبيّ) هُوَ الخَبْرُ.

وقد نَقَلَ عن جَمعٍ من كبار الأئمّة، منهم أبو الحسن الأشعريّ في «الإبانة عن أصول الديانة»، وابن عبد البر في «التمهيد»، والعزّابن جماعة في «درج المعالي» و«شرح جمع الجوامع»، والشَّسْبَلِيُّ في «آكام المرجان في أحكام الجان»، والبيهقيّ في «الرؤية»، والبيضاويّ في «تفسيره»، والبغويّ في «تفسيره»، والقرطبيّ في «تذكرته»، والفخر الرازيّ في «تفسيره»، والسيوطيّ في «الحاوي». ومما يُوْخَذُ عَلَيْهِ استدلّاه ببعض الأحاديث التي لم تُثَبِّتْ كحديث: «أول ما خَلَقَ اللهُ نُورِي»، وحديث: «كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدُمُ بَيْنَ المَاءِ وَالطِّينِ». وسيأتي الكلام على كلِّ منهما إن شاء الله تعالى.

هذا، وقد تم الاعتماد في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخٍ خطية: الأولى: نسخة ولي الدين أفندي ورمزها «و»، ونسخة فاضل أحمد ورمزها «ف»، ونسخة جامعة الملك سعود ورمزها «د».

والحمد لله رب العالمين

**المحقق**

\*\*\*



## قصيدة بدء الأمالي

لتوحيدٍ بنظمٍ كاللآلي  
وموصوفٍ بأوصافِ الكمالِ  
هو الحقُّ المقدرُّ ذو الجلالِ  
ولكن ليس يرضى بالمحالِ  
ولا غيراً سواهُ ذا انفصالِ  
قديماتٍ مضموناتُ الزوالِ  
وذاتاً عن جهاتِ الستِّ خالِ  
لدى أهلِ البصيرةِ خيرِ آلِ  
ولا كلُّ وبعضُ ذو اشتمالِ  
بلا وصفِ التجزِّي يا ابنَ خالِ  
كلامُ الربِّ عن جنسِ المقالِ  
بلا وصفِ التمكنِ واتصالِ  
فصنَّ عن ذلكِ أصنافَ الأهالي  
وأحوالٍ وأزمانٍ بحالِ  
وأولادٍ إناثٍ أو رجالِ  
تفرَّدَ ذو الجلالِ وذو المعالِ  
فيجزبهمُ على وفقِ الخصالِ

يقولُ العبدُ في بدءِ الأمالي  
إلهُ الخلقِ مولانا قديمٌ  
هو الحيُّ المدبِّرُ كلَّ أمرٍ  
مريدُ الخيرِ والشرِّ القبيحِ  
صفاتُ الله ليست عينَ ذاتِ  
صفاتُ الذاتِ والأفعالِ طُرّاً  
نسَمِّي الله شيئاً لا كالأشياءِ  
وليس الاسمُ غيراً للمسمَّى  
وما إن جوهراً ربِّي وجِسْمٌ  
وفي الأدهانِ حقُّ كونٍ جزءٍ  
وما القرآنُ مخلوقاً تعالى  
وربُّ العرشِ فوقَ العرشِ لكن  
وما التشبيهُ للرحمنِ وجهاً  
ولا يمضي على الديانِ وقتٌ  
ومستغنٍ إلهي عن نساءٍ  
كذا عن كلِّ ذي عونٍ ونصيرٍ  
يُميتُ الخلقَ قهراً ثمَّ يحيي

وللکفَّارِ إدراکُ النَّکالِ  
ولا أهْلُوهُمَا أهْلُ انْتِقالِ  
وإدراکِ وَضْرِبِ مِنْ مِثَالِ  
فيا خُسرانَ أهْلِ الاعْتِزالِ  
على الهاديِ المُقدَّسِ ذِي التَّعالِي  
وأَملاكِ كِرامِ بالنَّوالِ  
نبيِّ هاشِمِيٍّ ذِي جَمالِ  
وتاجِ الأصفِياءِ بلا اختِلالِ  
إلى يومِ القِيامَةِ وارْتِحالِ  
ففيهِ نَصُّ أخبارِ عوالي  
لأصْحابِ الكَبائرِ كالجِبالِ  
عَنِ العِصيانِ عَمداً وانْعِزالِ  
ولا عبداً وشَخْصِ دُو اِفْتِعالِ  
كذا لُقمانُ فاحذَرُ عَن جِدالِ  
لِدَجالِ شَقِيٍّ ذِي خَبالِ  
لها كَوْنٌ فهِمُ أهْلُ النَّوالِ  
نبيّاً أو رَسولاً في انْتِحالِ  
على الأصْحابِ مِنْ غَيرِ احْتِمالِ  
على عُثمانَ ذِي النُّورينِ عالِ  
مِن الكَرارِ في صَفِّ القتالِ  
على الأغيارِ طُراً لا تُبالِ

لأهْلِ الخَيْرِ جَناتٌ ونُعْمى  
ولا يَفنَى الجَحيمُ ولا الجِنانُ  
يراهُ المُؤمِنونَ بغيرِ كيفِ  
فَيَنسونَ النِّعَمَ إذا رَأوهُ  
وما إنْ فَعَلُ اصْلَحُ ذُو افتِراضِ  
وفرضُ لازِمٌ تصدِيقُ رُسلِ  
وختَمُ الرِسلِ بالصِّدرِ المَعلى  
إمامِ الأنبياءِ بلا اختِلافِ  
وباقِ شَرعُهُ في كُلِّ وَقْتِ  
وحقُّ أمرٌ معراجٌ وصدقُ  
ومرجوُّ شَفاعةُ أهْلِ خَيْرِ  
وإنَّ الأنبياءَ لَفِي أمانِ  
وما كانتْ نبيّاً قَطُّ أنثى  
وذو القرنينِ لم يُعرفِ نبيّاً  
وعيسى سَوفَ يأتِي ثم يُنوي  
كراماتُ الوليِّ بدارِ دُنيا  
ولم يَفْضُلْ وليٌّ قَطُّ دَهراً  
وللصِّديقِ رُجحانُ جَلِيٍّ  
وللفاروقِ رُجحانُ وَفْضُلٍ  
وذو النُّورينِ حقّاً كانَ خَيراً  
وللكرَّارِ فَضْلٌ بعدَ هَذا



عَلَى الزَّهْرَاءِ فِي بَعْضِ الْخِلَالِ  
سِوَى الْمَكْتَارِ فِي الْإِغْرَاءِ غَالٍ  
بِأَنْوَاعِ الدَّلَائِلِ كَالنِّصَالِ  
لِخَلَّاقِ الْأَسَافِلِ وَالْأَعَالِي  
بِمَقْبُولِ لِفَقْدِ الْإِمْتِثَالِ  
مِنَ الْإِيمَانِ مَفْرُوضِ الْوِصَالِ  
بِعَهْرٍ أَوْ بِقَتْلِ وَاخْتِزَالِ  
يَصْرُ عَنْ دِينِ حَقٍّ ذَا انْسِلَالِ  
بَطْوَعِ رَدِّ دِينِ بَاغْتِفَالِ  
بِمَا يَهْدِي وَيَلْغُو بَارْتِجَالِ  
لِفَقْهِ لَاحٍ فِي يُمْنِ الْهِلَالِ  
مَعَ التَّكْوِينِ خُذَهُ لَاقْتِحَالِ  
وَإِنْ يَكْرَهُ مَقَالِي كُلِّ قَالِ  
سَيُّلَى كُلِّ شَخْصٍ بِالسُّؤَالِ  
عَذَابُ الْقَبْرِ مِنْ سُوءِ الْفِعَالِ  
مِنَ الرَّحْمَنِ يَا أَهْلَ الْأَمَالِي  
فَكُونُوا بِالتَّحَرُّزِ عَنْ وَبَالِ  
وَبَعْضاً نَحْوُ ظَهْرِ وَالشُّمَالِ  
عَلَى مَتْنِ الصُّرَاطِ بِلا اهْتِيَالِ  
لِأَصْحَابِ الْكِبَائِرِ كَالْجِبَالِ  
وَقَدْ يَنْفِيهِ أَصْحَابُ الضَّلَالِ

وَلِلصَّدِيقَةِ الرَّحْجَانِ فَاعْلَمُ  
وَلَمْ يَلْعَنَ يَزِيداً بَعْدَ مَوْتِ  
وَإِيمَانِ الْمَقْلَدِ ذُو اعْتِبَارِ  
وَمَا عُدْرٌ لِدِي عَقْلِ بِجَهْلِ  
وَمَا إِيْمَانٌ شَخْصٍ حَالٍ بِأَسِ  
وَمَا أَفْعَالٌ خَيْرٍ فِي حِسَابِ  
وَلَا يُقْضَى بِكُفْرٍ وَارْتِدَادِ  
وَمَنْ يَنْوِ ارْتِدَاداً بَعْدَ دَهْرِ  
وَلَفْظُ الْكُفْرِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ  
وَلَا يُحْكَمُ بِكُفْرٍ حَالٍ سُكْرِ  
وَمَا الْمَعْدُومُ مَرْتِئاً وَشَيْئاً  
وَعَبْرَانِ الْمَكُونُ لَا كَشْيِ  
وَإِنَّ السُّحْتَ رِزْقٌ مِثْلُ حِلِّ  
وَفِي الْأَجْدَاثِ عَنْ تَوْحِيدِ رَبِّي  
وَلِلْكَفَّارِ وَالْفَسَّاقِ يُقْضَى  
دُخُولُ النَّاسِ فِي الْجَنَّاتِ فَضْلٌ  
حِسَابُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَعْثِ حَقٌّ  
وَيُعْطَى الْكُتُبُ بَعْضاً نَحْوِ يُمْنَى  
وَحَقٌّ وَزَنُ أَعْمَالٍ وَجَرِيٌّ  
وَمَرْجُو شَفَاعَةِ أَهْلِ خَيْرٍ  
وَلِلدَّعَوَاتِ تَأْثِيرٌ بَلِيغٌ

عَدِيمُ الْكَوْنِ فَاسْمَعُ بَاجْتِزَالِ  
عَلَيْهَا مَرُّ أَحْوَالِ خَوَالِ  
بُسُوءِ الذَّنْبِ فِي دَارِ اشْتِعَالِ  
بَدِيعِ الشَّكْلِ كَالسَّحْرِ الْحَالِ  
وَيُحْيِي الرُّوحَ كَالْمَاءِ الزُّلَالِ  
تَنَالُوا جِنْسَ أَصْنَافِ الْمَنَالِ  
بِذِكْرِ الْخَيْرِ فِي حَالِ ابْتِهَالِ  
وَيُعْطِيهِ السَّعَادَةَ فِي الْمَالِ  
لِمَنْ بِالْخَيْرِ يَوْمًا قَدْ دَعَا لِي  
لِمَنْ بِالْخَيْرِ يَوْمًا قَدْ دَعَا لِي

وَدُنْيَانَا حَدِيثُ وَالْهَيُولَى  
وَاللَّجَنَاتِ وَالنِّيْرَانِ كَوْنُ  
وَدُو الْإِيمَانِ لَا يَبْقَى مُقِيمًا  
لَقَدْ أَلْبَسْتُ لِلتَّوْحِيدِ نَظْمًا  
يُسَلِّي الْقَلْبَ كَالْبُشْرَى بِرُوحِ  
فَحَوْضُوا فِيهِ حِفْظًا وَاعْتِقَادًا  
وَكُونُوا عَوْنَ هَذَا الْعَبْدِ دَهْرًا  
لَعَلَّ اللَّهَ يَعْفُوهُ بِفَضْلِ  
وَإِنَّ الْحَقَّ أَدْعُو كُلَّ وَقْتِ  
وَإِنِّي الدَّهْرَ أَدْعُو كُنْهَ وَسَمِي

\*\*\*

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَجِبَ وُجُودُ ذَاتِهِ، وَثَبَتَ كَرَمُهُ وَجُودُهُ وَشُهُودُ صِفَاتِهِ، وَظَهَرَ<sup>(١)</sup> أَعْمَالُهُ الْحَمِيدَةُ فِي صَحَائِفِ مَصْنُوعَاتِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى زُبْدَةِ مَخْلُوقَاتِهِ، وَعُمْدَةِ مَوْجُودَاتِهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَيَقُولُ الْمَلْتَجِي إِلَى حَرَمِ رَبِّهِ الْبَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدٍ الْقَارِي: لَمَّا شَرَعْتُ فِي «شَرْحِ الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ» لِلْإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَالْهُمَامِ الْأَقْدَمِ، كَانَ فِي نِيَّتِي وَطَوَيْتِي أَنْ يَكُونَ مُخْتَصَرًا بَحِيثٌ يَرْتَفِعُ بِهِ الْمُبْتَدِي، وَيَقْتَنَعُ<sup>(٢)</sup> بِهِ الْمُتَّهِي، ثُمَّ انْجَرَّ الْكَلَامُ إِلَى الْكَلَامِ حَتَّى خَرَجَ عَنِ النَّظَامِ الْمَرَامِ، فَسَنَحَ بِبَالِي وَخِيَالِي أَنْ أُضَعَّ<sup>(٣)</sup> شَرْحًا مُوجِزًا عَلَى قَصِيدَةِ «بَدءِ الْأَمَالِي» لِيَكُونَ مُفِيدًا لِلْأَدَانِي وَالْأَعَالِي، وَيَصِيرَ مُوجِبًا لَتَرْفِي حَالِي، وَسَبَابًا لِحُسْنِ مَالِي، وَسَمِيئَةً:

### «ضَوْءُ الْمَعَالِي لِبَدءِ الْأَمَالِي»

فَأَقُولُ: قَالَ النَّاطِمُ وَهُوَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ أَبُو الْحَسَنِ سِرَاجِ الدِّينِ، عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْشِيِّ سَقَى اللَّهُ تَرَاهُ، وَطَيَّبَ مَضْجَعَهُ وَمَثْوَاهُ:

يَقُولُ الْعَبْدُ فِي بَدءِ الْأَمَالِي لَتَوْحِيدِ<sup>(٤)</sup> بِنَظْمِ كَاللَّالِي

(١) فِي «و»: «وْظَهَرَ».

(٢) فِي «د»: «وَيَتَنَفَعُ».

(٣) فِي «د»: «أُضِنَعُ».

(٤) فِي هَامِش «د»: «أَي: لَتَوْحِيدِ اللَّهِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ التَّنْوِينُ عَوْضًا عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ».

أَرَادَ بِالْعَبْدِ نَفْسَهُ؛ أَي: عَبْدُ اللَّهِ، وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ اعْتِرَافًا لِلْحَقِّ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَتَشْرِيفًا لَهَا بِهِذِهِ النِّعْمَةِ الْجَلِيلَةِ<sup>(١)</sup>، وَتَكْرِيمًا لَهَا بِهِذِهِ الصِّفَةِ الْعَلِيَّةِ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

لَا تَدْعُنِي إِلَّا بِمَا عِبَدَهَا فَإِنَّهُ أَشْرَفُ أَسْمَائِيَا<sup>(٢)</sup>

و(الأمالي): جَمْعُ الإِمْلَاءِ، وَ(الآلِي): جَمْعُ اللُّؤْلُؤِ، وَ(لتوحيد) مُتَعَلِّقٌ بِ(يَقُولُ)، لَا ب (بَدء)، وَلَا بِمُقَدَّرٍ كَمَا قِيلَ؛ أَي: لِأَجْلِ تَوْحِيدِ عَظِيمٍ لِرَبِّ كَرِيمٍ، وَهُوَ إِثْبَاتُ الْوَحْدَانِيَّةِ لِلذَّاتِ الصَّمَدَانِيَّةِ، وَالْمَعْنَى: أَقُولُ فِي ابْتِدَاءِ أَنْوَاعِ الإِمْلَاءِ؛ لِإِظْهَارِ تَوْحِيدِ رَبِّ السَّمَاءِ، بِمَنْظُومٍ مُشْتَمِلٍ عَلَى مَسَالِكِ الثَّنَاءِ، كَنْظَمِ اللَّآلِي فِي الضِّيَاءِ وَالصَّفَاءِ.

فَاعْلَمْ أَنَّ أَدَلَّةَ التَّوْحِيدِ مَشْحُونٌ بِهَا الْقُرْآنُ لِأَهْلِ الْعِرْفَانِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَاللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

وَقَدْ جُعِلَتْ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ مُفِيدَةً لِنَفْسِي مَا سِوَاهُ فِي الْأَلُوْهِيَّةِ، وَعُدْمَ غَيْرِهِ فِي اسْتِحْقَاقِ الْعُبُودِيَّةِ، مَعَ اعْتِرَافِ جَمِيعِ الْكُفَّارِ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، حَيْثُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠].

وَزَعَمَتِ الْمَجُوسُ وَالثَّنَوِيَّةُ أَنَّ الصَّانِعَ اثْنَانِ؛ أَحَدُهُمَا خَالِقُ الْخَيْرِ، وَالْآخَرُ خَالِقُ الشَّرِّ، وَرَدَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾ فَمِنْ بَابِ الْاِكْتِفَاءِ<sup>(٣)</sup>، أَوْ مِنْ طَرِيقِ الْأَدَبِ فِي مَقَامِ الثَّنَاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

(١) فِي «و»: «الْجَلِيلَةُ».

(٢) الْبَيْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْمَغْرِبِيِّ الزَّاهِدِ. انظُر: «الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ» (٢/٢١١).

(٣) الْاِكْتِفَاءُ: هُوَ أَنْ يَقْتَضِي الْمَقَامَ ذِكْرَ شَيْئَيْنِ بَيْنَهُمَا تَلَازِمٌ وَارْتِبَاطٌ، فَيَكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ لِنَكْتَةِ، كَهَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّ التَّقْدِيرَ: بِيَدِكَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَإِنَّمَا خُصَّ الْخَيْرَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ مَطْلُوبٌ =

«الخيرُ كُلُّهُ بيدِكَ والشرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»<sup>(١)</sup>؛ أي: لا يُنسبُ إِلَيْكَ<sup>(٢)</sup> الشرُّ تعظيماً، كما لا يُقال: خالقُ الكلبِ والخنزيرِ؛ تكريماً، وإلَّا كما قال اللهُ تعالى: ﴿قُلْ إِنْ أَلَمْرُكُلُّهُ رَبُّ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] و﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

وقال بعضهم: أحدهما الظلمة، والآخر النور.

وفسادهُ أظهرُ مِنَ الشَّمْسِ؛ لأنَّهما عَرَضَانِ مُفْتَقِرَانِ إِلَى مُوجِدِهِمَا؛ كما قالَ تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لُطْمَائِتِ وَالنُّورِ﴾ [الأنعام: ١]، فهما مجعولان له سبحانه مسخران لأمره؛ كما قال اللهُ تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ﴾ [الإسراء: ١٢]، ودليل التمانع في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] قطعياً إجماعياً، لا ظنيّ إقناعياً كما توهم بعضهم على ما بيناه في محله الأليق به.

وزعمَ الطَّبَّاعِيُّونَ أَنَّ الصَّانِعَ أَرْبَعَةٌ: الحَرَارَةُ والبُرُودَةُ والرُّطُوبَةُ واليُوسَةُ.  
وزعمَ الأَفَلَاكِيُّونَ أَنَّهُ سَبْعَةٌ: زحلُّ والمُشْتَرِي والمَرِيخُ والزُّهْرَةُ وعُطَارْدُ  
والشَّمْسُ والقَمَرُ.

وَبُطْلَانُهُمَا ظَاهِرٌ عَقْلًا وَنَقْلًا.

وَعَبْدَةُ الأَصْنَامِ مَعَ أَنَّهُمُ الجُهَلَاءُ، أَقْرَبُ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ مِنْ هَؤُلَاءِ، الَّذِينَ

= العباد ومرغوبهم، أو لأنه أكثر وجوداً في العالم، أو لأن إضافة الشر إلى الله ليس من باب الآداب كما قال ﷺ: «والشر ليس إليك».

ومنه قوله تعالى: ﴿سَرَبِيلَ قَيْحُكُمْ أَلْحَرَ﴾؛ أي: والبرد، وخصَّصَ الحُرُّ بالذكر لأن الخطاب للعرب، وبلادهم حارة، والوقاية عندهم من الحر أهم لأنه أشد عندهم من البرد، وقيل: لأن البرد تقدم ذكر الامتنان بوقايته صريحاً في قوله: ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا﴾، وفي قوله: ﴿وَجَعَلَ لِكُرْمٍ الْجِبَالِ أَكْنَناً﴾، وفي قوله تعالى: ﴿وَالأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفءٌ﴾.

(١) رواه مسلم (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) في «ف» كتب فوقها: «إليه».

يَزْعُمُونَ أَنَّهُمُ الْحُكَمَاءُ، فإِنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِرُبُوبِيَّتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَإِنَّمَا يَعْبُدُونَ آلِهَةً لِيُقَرَّبُوهُمْ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَلِيَكُونُوا لَهُمْ شَفَعَاءَ لَدَيْهِ.

وَأَمَّا التَّوْحِيدُ الصَّرْفُ الَّذِي يَقُولُ بِهِ الْوُجُودِيَّةُ وَالْحُلُولِيَّةُ وَالِاتِّحَادِيَّةُ مِنْ أَنَّ الْحَقَّ هُوَ الْوُجُودُ الْمَطْلُوقُ؛ فَشَرٌّ مِنْ كُفْرِ الشَّنَوِيَّةِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ تَوْحِيدَ أَهْلِ الْإِيمَانِ هُوَ تَصْدِيقُ بِالْجَنَانِ، وَإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ، عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ، وَوَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ، وَخَالِقٌ لِمَصْنُوعَاتِهِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

إِلَهُ الْخَلْقِ مَوْلَانَا قَدِيمٌ وَمَوْصُوفٌ بِأَوْصَافِ الْكَمَالِ

المرادُ بِالْإِلَهِ: الْمَعْبُودُ بِالْحَقِّ، وَبِالْخَلْقِ: الْمَخْلُوقُ، وَهُوَ مَا سِوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَالْمَوْلَى: هُوَ السَّيِّدُ، وَالنَّاصِرُ، وَالرَّبُّ، وَمُتَوَلَّى الْأَمْرِ. وَالْقَدِيمُ: مَا لَمْ يُسْبِقْ بِالْعَدَمِ، وَمَا ثَبَتَ قَدَمُهُ اسْتِحَالَ عَدَمُهُ، فَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِنَعْتِ الْبَقَاءِ؛ فَهُوَ الْأَوَّلُ بِلَا ابْتِدَاءٍ، وَالْآخِرُ بِلَا انْتِهَاءٍ، وَالظَّاهِرُ بِالصِّفَاتِ، وَالْبَاطِنُ بِالذَّاتِ.

وَهُوَ مَوْلَانَا وَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ. وَهُوَ مُتَّصِفٌ بِصِفَاتِ (٣) الْكَمَالِ، مِنْ نُعُوتِ الْجَلَالِ، وَصِفَاتِ الْجَمَالِ الذَّاتِيَّةِ وَالْأَفْعَالِيَّةِ وَالشُّبُوتِيَّةِ وَالسَّلْبِيَّةِ، فَهُوَ كَمَا أَنَّهُ مَوْصُوفٌ بِأَوْصَافِ الْكَمَالِ مَنْزَعٌ عَنِ سِمَاتِ النُّقْصَانِ وَالزَّوَالِ.

ثُمَّ الْخَلْقُ مِنْ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ عِنْدَنَا، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ كَانَ خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ خِلَافًا لِلْأَشَاعِرَةِ، فَمَا قَالَ شَارِحٌ مِنْ أَنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ خَالِقًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ؛ فَقَدْ كَفَرَ، نَشَأَ مِنْ جَهْلِهِ بِتَحْقِيقِ الْمَسْأَلَةِ.

هُوَ الْحَيُّ الْمَدْبَّرُ كُلُّ أَمْرٍ هُوَ الْحَقُّ الْمَقْدَّرُ ذُو الْجَلَالِ

(٣) فِي «د»: «بِصِفَاتِ».

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [غافر: ٦٥]، وَقَالَ: ﴿يُدِيرُ الْأُمُورَ  
السَّمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وَقَالَ  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿نَبِّزْنَاكَ أَسْمَ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]؛ أَي: ذِي الْعِظَمَةِ وَالرَّحْمَةِ.  
قَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: الْحَيَاءُ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ، وَهِيَ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِالذَّاتِ،  
تَقْتَضِي صِحَّةَ وُجُودِ الصِّفَاتِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْإِرَادَةِ وَالْقُدْرَةِ وَنَحْوِهَا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ.

وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ: هِيَ عَدَمُ امْتِنَاعِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ.

ثُمَّ (المدبِّرُ): هُوَ الْعَالَمُ بِعَوَاقِبِ الْأُمُورِ، وَ(الْحَقُّ): هُوَ الثَّابِتُ، وَهُوَ مِنْ أَسْمَائِهِ  
سُبْحَانَهُ، وَ(المَقْدُرُ): مُوجِدُ الْأَشْيَاءِ عَلَى قَدَرٍ مَخْصُوصٍ، وَقِيلَ: الْمَوْجِدُ الَّذِي يَصْحُحُ  
مِنْهُ الْفِعْلُ وَالتَّرْكُ.

وَ(كُلُّ أَمْرٍ مَفْعُولٍ (المدبِّرِ)، وَمَفْعُولٍ (المَقْدُرِ) مُحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: كُلُّ أَمْرٍ،  
بِقَرِينَةِ مَا تَقَدَّمَ، فَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، وَنَفْعٍ وَضَرٍّ، وَحَلْوٍ وَمُرٍّ، بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ  
فِي الْأَزْلِ، فَلَا يَتَبَدَّلُ وَلَا يَتَغَيَّرُ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى دُخُولِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ فِي مَخْلُوقَاتِهِ  
رَدًّا عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ.

مُرِيدُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ الْقَبِيحِ      وَلَكِنْ لَيْسَ يَرْضَى بِالْمُحَالِ

الْإِرَادَةُ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ، تَقْتَضِي تَرْجِيحَ أَحَدِ الْجَائِزِينَ مِنَ التَّرْكِ وَالْفِعْلِ  
بِالْوُقُوعِ، وَيُرَادُ فِيهَا الْمَشِيئَةُ.

وَالرِّضَا وَالْمَحَبَّةُ سِوَاهُ<sup>(١)</sup>، هَذَا مَذْهَبُ أَكْثَرِ أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ وَبَعْضُ الْأَشَاعِرَةِ: الرِّضَا وَالْمَحَبَّةُ نَفْسُ الْإِرَادَةِ وَالْمَشِيئَةِ.

وَاخْتَصَّتِ الْمُعْتَزَلَةُ بِقَوْلِهِمْ: إِنَّ الْخَيْرَ مِنَ اللَّهِ وَالشَّرَّ مِنَ الْعَبْدِ.

(١) فِي «د»: «سِوَاهَا».

وَنَقُولُ: نَعَمْ، يَظْهَرُ مِنَ الْعَبْدِ بِحَسَبِ كَسْبِهِ لَكِنْ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى سُبْحَانَهُ فِيهِ، فَالْكُلُّ مِنْهُ.

ثُمَّ (الْقَبِيحُ) بِالْجَرِّ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ لـ (الشَّرِّ)، وَتَسْمِيَةٌ شَرًّا وَقَبِيحًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى تَعَلُّقِهِ بِنَا وَضَرَرِهِ لَنَا، لَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى صُدُورِهِ عَنْهُ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا أَحَدُ مَعَانِي حَدِيثِ: «وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ».

ثُمَّ الْقَبِيحُ وَالْحُسْنُ يُعْرَفَانِ بِالشَّرْعِ، وَعِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ بِالْعَقْلِ. وَ(المُحَالُّ) بِضَمِّ المِيمِ: مَا لَا يُمَكِّنُ فِي الْعَقْلِ تَقْدِيرَ وُجُودِهِ فِي الْخَارِجِ، وَقِيلَ: الْمُحَالُّ وَالْمُسْتَحِيلُ مَا يَقْتَضِي ذَاتَهُ عَدَمَهُ. وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا: مَا كَانَ بَعِيدًا عَنِ الصَّوَابِ عِنْدَ أُولِي الْأَبَابِ؛ كَالْكَفْرِ وَالْمَعْصِيَةِ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ مُرِيدٌ لِهَمَا غَيْرَ رَاضٍ بِهِمَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

وَلَمَّا كَانَ عِبَارَةُ النَّاطِمِ: (مُرِيدُ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ) مِثْلَ تَوْهُمِ رِضَاهُ بِهِمَا اسْتَدْرَكَ بِـ (لَكِنْ).

وَمِمَّا يَدُلُّ لاسْتِعْمَالِ الْمُحَالِّ عَلَى غَيْرِ الْمَرْضِيِّ مِنَ الْفِعَالِ، قَوْلُ مَنْ قَالَ:  
 تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهَرُ حَبُّهُ      هَذَا مُحَالٌّ فِي الْفِعَالِ بَدِيعُ  
 لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لِأَطْعَمْتَهُ      إِنَّ الْمَحَبَّ لَمَنْ يَحِبُّ مُطِيعٌ<sup>(١)</sup>  
 صِفَاتُ اللَّهِ لَيْسَتْ عَيْنَ ذَاتٍ      وَلَا غَيْرًا سِوَاهُ ذَا انْفِصَالِ  
 أَطْلَقَ النَّاطِمُ صِفَاتِ اللَّهِ فَشَمِلَتْ صِفَاتِ الذَّاتِ وَصِفَاتِ الْأَفْعَالِ، فَهِيَ لَيْسَ عَيْنَ الذَّاتِ وَلَا غَيْرَهَا كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ.

(١) البیتان رواهما البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٢) عن رابعة، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٦٩/٣٢) عن ابن المبارك.



ومذهبُ الحُكَمَاءِ: أَنَّ الصِّفَاتِ عَيْنُ الذَّاتِ، ومذهبُ المَعْتَزِلَةِ أَنَّهَا غَيْرُهَا، كذا ذَكَرَهُ ابنُ جَمَاعَةَ.

والمَشْهُورُ عَنِ المَعْتَزِلَةِ نَفْيُ الصِّفَاتِ بِالكَلِّيَّةِ، حَيْثُ زَعَمُوا أَنَّ صِفَاتِهِ عَيْنُ ذَاتِهِ، بِمَعْنَى أَنَّ ذَاتَهُ تَسْمَى بِاعتِبَارِ التَّعَلُّقِ بِالمَعْلُومَاتِ عَالِمًا، وبِالمَقْدَرَاتِ قَادِرًا...، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، نَظْرًا إِلَى أَنَّ فِي إثْبَاتِهَا إِبْطَالَاً لِلتَّوْحِيدِ؛ لِلزُّومِ تَعَدُّدِ القُدَمَاءِ. وَالصَّمِيرُ فِي (سِوَاهُ) عَائِدٌ إِلَى الذَّاتِ، وَذَكَرَ مُرَاعَاةَ لِالأَدَبِ وَتَنْزِيهَا لِلرَّبِّ، وَ(سِوَاهُ) بَدَلٌ مِنْ (غَيْرِ) لِلتَّأَكِيدِ.

وقوله: (ذا انفصال) مُشِيرٌ إِلَى أَنَّ المُرَادَ بِالغَيْرِيَّةِ: الغَيْرِيَّةُ الاصْطِلَاحِيَّةُ؛ وَهُوَ الَّذِي يُمكنُ انْفِصَالُهُ عَنِ الذَّاتِ، لا الغَيْرِيَّةُ اللُّغَوِيَّةُ؛ لِظُهُورِ التَّغَايُرِ بَيْنَ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، أَمَّا كَوْنُهَا لَيْسَتْ عَيْنَ الذَّاتِ فَلِأَنَّ الصِّفَةَ لَيْسَتْ عَيْنَ المَوْصُوفِ، وَأَمَّا أَنَّهَا لَيْسَتْ غَيْرَهَا؛ لِأَنَّ صِفَاتِهِ تَعَالَى لا تَتَفَكُّ عَنِ ذَاتِهِ أَزْلاً وَأَبْدًا، بِخِلَافِ صِفَاتِ مَخْلُوقَاتِهِ.

### صِفَاتُ الذَّاتِ وَالْأَفْعَالِ طُرًّا قَدِيمَاتٌ مَّصُونَاتٌ الزَّوَالِ

اعْلَمَ أَنَّ صِفَاتِ الذَّاتِ: ما يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِهِ نَقِيصَةً، وَصِفَاتِ الْأَفْعَالِ: ما لا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِهِ نَقِيصَةً<sup>(١)</sup>، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الذَّاتِ وَالصِّفَةِ: أَنَّ الذَّاتَ كُلُّ ما يُمكنُ أَنْ يُتَصَوَّرَ بِالاسْتِقْلَالِ، بِخِلَافِ الصِّفَةِ فَإِنَّهَا كُلُّ ما لا يُمكنُ تَصَوُّرُهُ إِلَّا تَبَعًا.

(١) هذا عند الأشعرية: أن ما يلزم من نفيه نقیصة فهو من صفات الذات كما في نفي الحياة والعلم، وما لا يلزم من نفيه نقیصة فهو من صفات الفعل كالإحياء والإماتة والخلق والرزق، فعلى هذا الحد الإرادة والكلام من صفات الذات؛ استلزام نفي الإرادة الجبر والاضطرار، ونفي الكلام الخرس والسكوت. وقال غيرهم: صفات الذات هي ما لا يجوز أن يوصف الذات بضعها كالقدرة والعزة و صفات الفعل هي ما يجوز أن يوصف الذات بضعها كالرحمة والغضب، وعند المعتزلة: أن ما يثبت ولا يجوز نفيه فهو من صفات الذات كالعلم، وكذا في سائر صفات الذات، وما يثبت وينفى فهو من صفات الفعل كالخلق والإرادة والرزق. انظر: «الكليات» (ص: ٥٤٨).

والتَّحْقِيقُ: أَنْ مَنْ قَالَ: الصِّفَاتُ غَيْرُ الذَّاتِ، نَظَرَ إِلَى أَنَّ الصِّفَةَ قَائِمَةٌ بِالذَّاتِ، وَتَقَدُّمُ الذَّاتِ مِنَ الصَّرُورِيَّاتِ. وَمَنْ قَالَ: الصِّفَاتُ عَيْنُ الذَّاتِ، نَظَرَ إِلَى أَنَّ الذَّاتَ غَيْرُ مُنْفَكَّةٍ عَنِ الصِّفَاتِ. وَمَنْ قَالَ: لَا عَيْنٌ وَلَا غَيْرٌ، نَظَرَ إِلَى أَنَّهَا<sup>(١)</sup> لَوْ كَانَتْ عَيْنًا لَكَانَتْ ذَاتًا، وَلَوْ كَانَتْ غَيْرًا لَزِمَ التَّرْكِيبُ، وَهُوَ مِنَ الْمُحَالَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالَاتِ، وَالْعَجْزُ عَنِ دَرَكِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ.

ثُمَّ صِفَاتُ الذَّاتِ - الْحَيَاةُ وَالْعِلْمُ وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْكَلامُ - قَدِيمَةٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَأَمَّا الْفِعْلِيَّةُ وَهِيَ التَّكْوِينُ الْمَعْبَرُ عَنْهُ بِخَلْقِ الْأَشْيَاءِ، وَرَزَقِ الْأَحْيَاءِ، وَالْإِبْدَاعِ<sup>(٢)</sup> وَالْإِنشَاءِ، وَالْإِحْيَاءِ وَالْإِفْنَاءِ، وَالْإِنْبَاتِ وَالْإِنْمَاءِ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ، فَفِي كَوْنِهَا قَدِيمَةٌ نَزَاعٌ، فَمَذْهَبُ أُمَّتِنَا الْحَنْفِيَّةِ أَنَّهَا قَدِيمَةٌ، وَمَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ أَنَّهَا حَادِثَةٌ، وَقِيلَ: الْمُنَازَعَةُ فِي الْقَضِيَّةِ لَفْظِيَّةٌ لَا حَقِيقِيَّةٌ.

وقوله: (طُرًّا) بضم الطاء وتشديد الراء؛ أي: كAFFةً، ونصبه على الحال من الضمير المستكن في (قديمات).

ومعنى (مصونات الزوال)؛ أي: محفوظات من الزوال عن الذات الموصوف بها، أو من الزوال بمعنى الفناء والعدم، إذ ما ثبت قدمه استحالة عدمه، فالمعنى: أن جميع صفاته صمدية أزلية أبدية.

نسَمِّي الله شيئاً لا كالأشياء وذاتاً عن جهات الست خال  
 (نسَمِّي) صيغة متكلم معلوم، لا غائب مجهول كما في بعض النسخ؛ إذ يرده  
 نصب قوله: (وذاًتاً).

(١) في «د» و«ف»: «لأنها» بدل: «نظر إلى أنها».

(٢) في «ف»: «والإبداع».

و(الأشياء) معرفةً، ويستقيم الوزن بنقل حركة الهمزة، وفي نسخة: (كأشياءٍ منكرةً، وفي أخرى: (كشيءٍ) وهو ليس بشيءٍ.

والمعنى: نحنُ معشرَ أهلِ السنَّةِ نسمِّي اللهَ شيئاً، إلا أنه ليسَ كسائرِ الأشياءِ ذاتاً وصفةً، بناءً على أن الشيءَ بمعنى المَوْجُودِ فهو أولى بإطلاقه عليه؛ لأنه سبحانه واجبُ الوجودِ، وغيره ممكنٌ أو ممتنعُ الشُّهُودِ.

ومما يدلُّ على جوازِ إطلاقه عليه قوله سبحانه: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ﴾

[الأنعام: ١٩].

وأما إذا قيل: الشَّيْءُ مصدرٌ شاء؛ فإن أريدَ به معنى الفاعليَّةِ وهو المُريدِيَّةُ، فيجوزُ إطلاقه على الله كما سبق، وإن أريدَ به معنى المفعولية فلا؛ لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

وفي المسألة خلافُ الجهميَّةِ حيثُ قالوا: إنه سبحانه لا يوصفُ بأنه شيءٌ، ولا بكلِّ ما يشاركه<sup>(١)</sup> المخلوقُ في إطلاقه.

ثمَّ قوله: (وذاًناً)؛ أي: ونسمِّيهِ ذاتاً لا كسائرِ الذَّواتِ؛ كما أشارَ إليه بقوله: (عن جهاتِ الستِّ خال)؛ لأنَّ حقيقتهُ تعالى مُخالفةٌ لسائرِ الحقائقِ والذَّواتِ، كما أنَّ صفتَهُ<sup>(٢)</sup> مُخالفةٌ لسائرِ الصِّفاتِ، والدليلُ على جوازِ إطلاقِ الذاتِ عليه بعدَ الإجماعِ قوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «لا تتفكروا في ذاتِ الله».

ثمَّ اعلم أنَّ ما وردَ الشَّرْعُ بإطلاقه على الله سبحانه إن كان مُشترَكاً بينه وبينَ غيره وجبَ عندَ إطلاقه نفيُ المُمَاثَلَةِ فيه كالشَّيْءِ والذَّاتِ؛ بخلافِ ما لم يردِ الشَّرْعُ بإطلاقه، فلا يُقالُ: جِسْمٌ لا كالأجسامِ، مثلاً، خِلافاً للكراميةِ في تجويزِهِم ذلكَ، والجهاتُ الستُّ: فوق وتحت، ويمينٌ ويسارٌ، وأمامٌ وخلف.

(١) في «ف»: «شاركه».

(٢) في «د»: «صفاته».

وقوله: (عَنْ جِهَاتِ السَّتِّ) متعلقٌ بـ (خال) وهو خبرٌ مُبتدأٌ مُقدَّرٌ،  
والجُمْلَةُ صِفَةٌ (ذاتاً)، وفيهِ رَدُّ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ وَالْقَدْرِيَّةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ،  
وَعَلَى الْمَشْبَهَةِ وَالكَرَّامِيَّةِ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ  
الْعَظِيمِ؛ أَي: خَالِقُهُ وَحَامِلُهُ، فَإِنَّهُ قِيَوْمُ الْعُلُويَّاتِ وَالسُّفْلِيَّاتِ.

وَلَيْسَ الْاسْمُ غَيْرَ الْمُسَمَّى لَدَى أَهْلِ الْبَصِيرَةِ خَيْرِ آلِ

إثباتُ همزةِ الاسمِ لِحْنٍ وَلَوْ ضَرُورَةً، كَمَا صرَّحُوا فِي قَوْلِهِ:

كُلُّ سِرٍّ جَاوَزَ الْاِثْنَيْنِ شَاعَ

و(الْبَصِيرَةُ): نُوُورٌ فِي الْقَلْبِ يُدْرِكُ بِهِ الْأَشْيَاءَ، وَالْمُرَادُ بِأَهْلِهَا: أَهْلُ السَّنَةِ،  
و(خَيْرِ) بِالْجَزْرِ صِفَةٌ أَوْ بَدَلٌ، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ وَنَصْبُهُ.

والمعنى: لَيْسَ الْاسْمُ غَيْرَ الْمُسَمَّى عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ، بَلْ هُوَ عَيْنُهُ؛ كَمَا قَالَهُ  
شَارِحُونَ<sup>(١)</sup>، فَلَوْ قَالَ: وَإِنَّ الْاسْمَ عَيْنٌ لِلْمُسَمَّى لَكَانَ أَظْهَرَ وَأَسْمَى.

ثُمَّ الْمَسْأَلَةُ اخْتَلَفَ فِيهَا عَلَى مَذَاهِبَ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْاسْمَ عَيْنُ الْمُسَمَّى وَالتَّسْمِيَّةِ، وَهُوَ بَعِيدٌ جَدًّا.

وِثَانِيهَا: أَنَّهُ غَيْرُهُمَا، وَهُوَ الْمَنْقُولُ عَنِ الْجَهْمِيَّةِ وَالكَرَّامِيَّةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ،  
وَقَالَ الْعَزُّ بْنُ جَمَاعَةَ: وَهُوَ الْحَقُّ، وَلَعَلَّهُ نَظَرَ إِلَى ظُهُورِ الْفَرْقِ فِي الْاسْتِعْمَالِ  
اللُّغَوِيَّةِ وَالْعُرْفِيَّةِ.

وِثَالِثُهَا: أَنَّهُ عَيْنُ الْمُسَمَّى وَغَيْرُ التَّسْمِيَّةِ، وَهُوَ الْمَصْحُوحُ<sup>(٢)</sup>، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ أَي: ذَاتَهُ.

وِرَابِعُهَا: لَا عَيْنٌ وَلَا غَيْرٌ.

(١) فِي «د» وَ«ف»: «شَارِحُوهُ».

(٢) فِي «و»: «الصَّحِيحُ».

قال ابن جماعة: وكان عين التحقيق من مشايخي يقول: عجبت من العقلاء كيف اختلفوا في هذه المسألة.

قلت: وقد نبه الإمام الرازي والآمدئي على أنه لا يظهر في هذه المسألة ما يصلح محلاً لنزاع العلماء<sup>(١)</sup>، وقد أوضح العلامة البيضاوي في أول «تفسيره» هذا المعنى<sup>(٢)</sup>، وقد سبقه حجة الإسلام في «المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»<sup>(٣)</sup>.

وما إن جوهراً ربّي وجسمٌ ولا كلٌ وبعضٌ ذو اشتمالٍ

(ما هنا نافية، وكذا (إن)، وهي زائدة لتأكيد النفي؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ

مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِن مَّكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦].

والجوهراً: هو الجزء المتحيز الذي لا يتجزأ، والجسم: هو المتحيز المركب من جزأين فصاعداً، وهو يقبل القسمة.

والكل: اسمٌ لجملة مركبة عن جزأين فأكثر من أجزاءٍ محصورة.

والبعض: اسمٌ لجزءٍ يتركب الكل منه ومن غيره.

فأشار المصنّف في هذا البيت إلى بعض الصفات السلبية، وهو أن الله تعالى ليس بجوهرٍ ولا جسمٍ، ولا كلٍّ، ولا بعضٍ مُشتملٍ بالكلِّ؛ أي: داخلٍ فيه، أو ليس بمُشتملٍ بمكانٍ ولا زمانٍ ولا بشيءٍ من المكونات بحالٍ؛ إذ المذكورات على واجب الوجود مُحالٌ؛ لحدوثها وافتقارها إلى باريها.

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١/١٠٥-١٠٦).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/٢٦).

(٣) انظر: «المقصد الأسنى» (ص: ٣٩).

وفي الأذهانِ حقُّ كونِ جزءٍ بلا وصفِ التجزئِ يا ابنَ خالٍ

(الأذهان): جمعُ ذهنٍ، وهو الفِطنةُ، والمُرَادُ بِهِ هُنَا: العَقْلُ.

والحقُّ: الثَّابِتُ، والكونُ: الوجودُ.

اعلمُ أنَّ هَذَا البَيْتَ فِي بعضِ المُتُونِ المُصَحَّحَةِ مُوجودٌ هُنَا، وَفِي بَعْضِهَا متَأخَّرٌ عَن هَذَا المَحَلِّ، وَمَضْمُونُهُ مُستَفَادٌ مِن سَابِقِهِ.

والحاصلُ: أنَّ المُتَكَلِّمِينَ مِن أهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ ذَهَبُوا إِلَى إثْبَاتِ وجودِ الجُزءِ الَّذِي لا يَتَجَزَّأُ فِي الخَارِجِ، وَإِن لَمْ يُر عَادَةً إِلَّا بانضمامِهِ إِلَى غَيْرِهِ، وَعَبَّرُوا عَنْهُ بِالنَّقْطَةِ، وَقَالُوا: إِنَّهَا شَيْءٌ ذُو وَضْعٍ غَيْرِ مُنْقَسِمٍ، فَإِن كَانَتْ مُسْتَقَلَّةً بِذَاتِهَا فَهُوَ الجُزءُ<sup>(١)</sup>، وَإِلَّا كَانَ مَحَلُّهَا غَيْرَ مُنْقَسِمٍ، وَإِلَّا لَزِمَ انْقِسَامُ الحَالِ بانقسامِهِ فَيَلزِمُ الجُزءُ، وَذَهَبَ الفَلَّاسِفَةُ وَبعضُ المُعْتزِلَةِ إِلَى امتناعِ وجودِ الجُزءِ الَّذِي لا يَتَجَزَّأُ، وَهَذَا مِن جُمْلَةِ الفَوَائِدِ، وَليسَ مِن صَرورِيَّاتِ العَقَائِدِ.

وما القرآنُ مخلوقاً تعالى كلامُ الربِّ عن جنسِ المقالِ

(ما) هُنَا بِمَعْنَى: لَيْسَ، وَالقرآنُ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ القِرَاءَةُ، وَيُرَادُ بِهِ المُصْحَفُ، وَيُرَادُ بِهِ المَقْرُوءُ، وَهُوَ المُرَادُ هُنَا، فَإِنَّهُ الكَلَامُ النَّفْسِيُّ القَائِمُ بِذَاتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

و(كلامُ الربِّ) فاعِلٌ (تعالى)؛ أَي: تَعَظَّمَ وَتَقَدَّسَ كَلَامُ الحَقِّ عَن أَنْ يَكُونَ مِن جنسِ مَقولِ الخَلْقِ - وَهُوَ الحُرُوفُ والأصواتُ الَّتِي هِيَ مَخْلُوقَةٌ - لِيَكُونَ مَخْلُوقاً.

(١) فِي «د»: «فهي تجزئ» بدل «فهو الجزء».

وفي الكلام إشارة إلى أنه يُقال: كلام الله غير مخلوق، ولا يُقال القرآن غير مخلوق؛ لثلا يسبق إلى الفهم أن المؤلف من الأصوات والحروف قديم كما نُقل عن بعض الحنابلة.

وأتفق المسلمون على إطلاق لفظ المتكلم على الله تعالى، لكنهم اختلفوا في معناه؛ فذهب أهل الحق إلى أن كلامه تعالى معنى قائم بذاته ليس بصوت ولا حرف، ثم اختلف هؤلاء؛ فذهب الحنابلة منهم على ما نُقل عنهم إلى أنهما<sup>(١)</sup> قديمة قائمة بذاته تعالى، وذهب المعتزلة إلى أنهما حادثه قائمة بغير ذاته تعالى، وذهب الكرامية إلى أنهما حادثه قائمة بذات الله تعالى.

ودليل أهل الحق أن الحرف والصوت مخلوقان، وكلام الله تعالى غير مخلوق؛ لامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى، إذ هو من أمارات الحدوث؛ نعم القرآن مقروءً بالسنتنا، محفوظ في صدورنا، مكتوب في مصاحفنا، كما نقول: الله مذكور بالسنتنا، معبود في مساجدنا، مسجود في محاربنا، غير حال فينا ولا فيها.

قال العز بن جماعة: رُوينا بالسند عن الربيع عن أحمد: أن رجلاً سأله: أصلي خلف من يشرب الخمر؟ فقال: لا، فقال: أصلي خلف من يقول: إن القرآن مخلوق؟ فقال: سبحان الله! أنهاك عن مسلم وتساألني عن كافر<sup>(٢)</sup>؟!

وربُّ العرش فوق العرش لكن بلا وصف التمكّن واتصال

(ربُّ العرش)؛ أي: خالقه ومالكه، والإضافة للتشريف ك: ربُّ البيت، وربُّ جبريل، وهو أعظم المخلوقات، ومحيط بالموجودات، وقد قال سبحانه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

(١) في «د»: «أنها» وكذا في الموضوعين الآتين.

(٢) رواه الأجري في «الشریعة» (١٧٣) عن أبي بكر محمد بن هارون العسكري الفقيه، قال:

حدثنا محمد بن يوسف بن الطباع، قال: سمعت رجلاً وسأل أحمد بن حنبل...، وذكره.

ومذهبُ الخلفِ جوازُ تأويلِ الاستواءِ بالاستيلاءِ، ومُختارُ السلفِ عدمُ التأويلِ، بل اعتقادُ التنزيلِ معَ وصفِ التنزيهِ لهُ سبحانه عمَّا يُوجبُ التشبيهَ، وتفويضُ الأمرِ إلى اللهِ وعِلْمُهُ في المرادِ بهِ، كما قالَ الإمامُ مالكٌ: الاستواءُ معلومٌ، والكيفُ مجهولٌ، والسؤالُ عنهُ بدعةٌ، والإيمانُ بهِ واجبٌ<sup>(١)</sup>.

واختارهُ إمامنا الأعظمُ، وكذا كلُّ ما وردَ مِنَ الآياتِ والأحاديثِ المُتَشابهاتِ؛ مِن ذكرِ اليدِ والعينِ والوجهِ، ونحوها مِنَ الصِّفاتِ.

ومنهُ لفظُ (فوق) في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨]، وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]، فلا يُؤوِّلونهُ بالعظمةِ والرِّفعةِ كما قالَ بهِ الخلفُ.

ولمَّا عبَّرَ النَّاطِمُ بالفوقيةِ، وغيرَ العبارةِ القرآنيةَ لضرورةِ النَّظْمِ، استدركهُ بقوله: (لكنْ بلا وصفِ التَّمكِّنِ واتِّصالِ)؛ أي: بلا وصفِ الاستقرارِ، ولا نعتِ الاتِّصالِ؛ لأنَّ كليهما في حقِّ الله تعالى مِنَ المُحالِ.

وفيه ردُّ على الكَرَامِيَّةِ والمُجَسِّمَةِ في إثباتِ الجِهَةِ؛ فإنَّ الكَرَامِيَّةَ يُشْبِهُونَ جِهَةَ العُلُوِّ مِن غيرِ استِقْرارٍ على العرشِ، والمُجَسِّمَةَ وهمُ الحَشَوِيَّةُ يَصْرِّحُونَ بالاستِقْرارِ على العرشِ لظاهرِ الآيةِ، ولا حِجَّةَ فيها؛ لأنَّ الاستواءَ لهُ معانٍ كالاستيلاءِ؛ ومنهُ قولُ الشَّاعِرِ:

قَدِ اسْتَوَى بِشَرِّ عَلى العِراقِ مِن غيرِ سَيفٍ ودمٍ مَهراقِ<sup>(٢)</sup>  
وكالتَّمامِ والكَمالِ، ومنهُ قولُهُ تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ [القصص: ١٤].

وكالاستِقْرارِ، ومنهُ قولُهُ تعالى: ﴿وَاسْتَوَتْ عَلَى الجُودِيِّ﴾ [هود: ٤٤].

(١) رواه الدارمي في «الرد على الجهمية» (١٠٤)، وأبو بكر بن المقرئ في «معجمه» (٥٧/٣)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٦٦٤).

(٢) البيت للأخطل كما في «المحرر الوجيز» لابن عطية (١١٥/١)، و«التاج» (مادة: سوى)، ودون نسبة في «الصحاح» (مادة: سوى).



فلا استدلال مع تعدد الاحتمال.

فإن قيل: فما الفائدة حينئذ في نزول المُتشابهات؟

أجيب: بأنَّ فائدته: إظهار عجز الخلق وقصور فهمهم عن كلام ربهم، وتعبدهم بإيمانهم؛ فيقول الراسخون في العلم منهم: ﴿ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، فالتفويض إلى الله والاعتقاد بحقيقة مراد الله من غير أن يعرف مراده كمال العبودية في العبد، ولهذا اختاره السلف، والتعرض إلى تفسير المُتشابهات وتأويلها - كما اختاره الخلف غير جازمين على أنه مراده سبحانه - عبادة في العبد، إلا أن العبودية أقوى من العبادة؛ لأنَّ العبودية هي الرضاء بما يفعل الرب، والعبادة فعل ما يرضى به الرب، والرضاء فوق العمل، حتى كان ترك الرضاء كُفراً، وترك العمل فسقاً، وكذلك تسقط العبادة في الآخرة، والعبودية لا تسقط في الدارين، وبهذا تبين أن مذهب السلف أسلم وأعلم وأحكم.

وما التشبيه للرحمن وجهاً فضن عن ذلك أصناف الأهالي

(ما نافية بمعنى: ليس، وخبرها (وجهاً)، والصون: الحفظ، والأهالي: جمع أهل، والمراد بهم أهل السنة والجماعة؛ أي: ليس التشبيه له سبحانه طريقاً مستحسناً فاحفظ عن ذلك الاعتقاد الفاسد أهل العلم الذي لا يروج عندهم الأمر الكاسد، وكُن بوصف التنزيه بين التعطيل والتشبيه؛ لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فإنَّ الجملة الأولى تردُّ على المُشبهة في الذات، والجملة الثانية تردُّ على المُعطلة النافية للصفات.

وذكر ابن جماعة أن (الرحمن) اسمٌ مختصُّ بالله تعالى، لا يستعمل في غيره، ثمَّ قال: فإن قلت: قد أُطلق في قول بني حنيفة على مُسيلمة: رحمان اليمامة، وقول شاعرهم:

وَأَنْتَ غَيْثُ الْوَرَى لَا زِلْتَ رَحْمَانَا

قلت: الْمُخْتَصُّ الْمُعَرَّفُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ دُونَ غَيْرِهِ، وَأَمَّا جَوَابُ الزَّمْخَشَرِيِّ بِأَنَّهُ مِنْ بَابِ تَعَتُّهُمْ<sup>(١)</sup>، فَغَيْرُ مُسْتَقِيمٍ.

وَلَا يَمْضِي عَلَى الدِّيَانِ وَقْتُ وَأَحْوَالٌ وَأَزْمَانٌ بِحَالٍ

(الدِّيَانُ): الْمُجَازِي، مَأْخُودٌ مِنَ الدِّينِ بِمَعْنَى الْجَزَاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ وَحَدِيثُ: «كَمَا تَدِينُ تُدَانُ»<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ مِنْ أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سَبَأُ: ٢٣].

وَالْوَقْتُ وَالزَّمَانُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِالْوَقْتِ: الْمَعْيَنَ، وَبِالْأَزْمَانِ: الْأَزْمَنَةَ الْمُخْتَلِفَةَ، وَالْحَالُ صِفَةٌ غَيْرُ رَاسِخَةٍ.

وَالْمَعْنَى: لَا يَجْرِي عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَلَا يُقَارَنُ وَقْتُ بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُ انْفِكَاهُ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى مَنزَهُ عَنِ أَنْ يَمْضِيَ عَلَيْهِ وَقْتُ أَوْ حَالٌ، لِأَنَّ الزَّمَانَ وَالْمَكَانَ وَالْحَالَ وَالشَّأْنَ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، فَتَمْضِي عَلَى الْمَخْلُوقِينَ لَا عَلَى خَالِقِهِمْ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ قَبُولُ الْحَوَادِثِ وَالتَّغْيِيرِ، فَإِنَّ كِلَاهُمَا مِنْ أَمَارَاتِ الْحُدُوثِ، وَقَدْ ثَبَتَ قَدَمُهُ سُبْحَانَهُ.

وقوله: (بحال)؛ أي: فِي حَالٍ مِنْ أَحْوَالِ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنْ ذَوِي الْأَحْوَالِ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ التَّنَاقُضُ فِي كَلَامِ النَّاطِمِ فِي هَذَا الْمَقَالِ.

وقال ابنُ جماعةٍ: لَيْسَ سُبْحَانَهُ بِزَمَانِيٍّ؛ لِثَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ حَالًا فِي الْحَوَادِثِ.

(١) انظر: «الكشاف» (١/٥٠).

(٢) قطعة من حديث رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٣٢) عن أبي قلابَةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْبِرُّ لَا يَبْلَى، وَالْإِنَّمُ لَا يُنْسَى، وَالدِّيَانُ لَا يَمُوتُ، فَكُنْ كَمَا سُئِيتَ، كَمَا تَدِينُ تُدَانُ» وقال: هذا مُرْسَلٌ.

والحاصل: أنه سبحانه وتعالى خلق الأمكنة والأزمنة والأحوال المختلفة، وكان الله ولم يكن معه شيء، فالآن على ما كان، ولو جعل هذا البيت بعد قوله:

(وذاتاً عن جهات الست خال)

لكان أنسب في الجمع بين نفي الزمان والمكان.

هذا، وفي «المواقف»: أن الرب تعالى لو كان في جهة ومكان لزم قدم المكان، وقد برهننا أن لا قديم سوى الله تعالى، وعليه الاتفاق<sup>(١)</sup>.

وَمُسْتَعْنٍ إلهي عَن نِّسَاءٍ وَأَوْلَادٍ إِنَاثٍ أَوْ رِجَالٍ

أراد بالنساء: الزوجات ونحوها من المملوكات، وقوله: (إناث) بالجر بدل من (أولاد) بدل البعض من الكل، والمراد به التفصيل على قصد التكميل، وإلا فالولد يشمل الذكر والأنثى لغةً وشرعاً؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ تَعَلَّى جَدًّا رِيثًا مَّا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [الجن: ٣] يعني: الزوجة وما يتولد منها، وقال الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١-٤].

وفيه تبيينه على أنه أحدي الذات، واحدي<sup>(٢)</sup> الصفات، مستغن عن الكائنات، ومرجعهم في قضاء الحاجات، لم يحدث عن شيء ولم يحدث عنه شيء، والمعنى: ليس بحادث، ولا بمحل حادث، فليس له والد ولا والدة ولا ولد، ولا شبيه له من ولد ولا من صاحبة ولا من غيرهما.

وفي البيت رد على النصاري في زعمهم الزوجية في مريم، والابنية في عيسى، وعلى كفار مكة في قولهم: الملائكة بنات الله.

(١) انظر: «المواقف» (٣/ ٣٠).

(٢) في «ف»: «أوحدى».

وقد قال سبحانه وتعالى ردّاً على الأولين حيث قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ إلى أن قال ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِكُلَّانِ الْأَطْعَامِ﴾ [المائدة: ٧٤ - ٧٥]؛ أي: يحتاجان إلى أكلهما، بل يفتقران إلى خروج فضلهما، فيبولان ويغوطان؛ فكيف يصلحان للألوهية؟!

وقال الله في الآخرين: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩]، وقال: ﴿وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [الآيات النحل: ٥٧].

ولا بد من تقديرٍ مضافٍ في البيت ليستقيم معنى الكلام؛ أي: ومُستغنٍ إلهي عن اتخاذٍ نساءٍ، إذ لا يلزم من الاستغناء عن الشيء التنزيه عنه؛ فلو قال: وقل ربّي المنزّه عن نساءٍ، لكان أحسن بناءً<sup>(١)</sup>.

كَذَا عَنِ كُلِّ ذِي عَوْنٍ وَنَصِيرٍ تَفَرَّدَ ذُو الْجَلَالِ وَذُو الْمَعَالِ الْعَوْنُ هُنَا بِمَعْنَى الْإِعَانَةِ، وَالنَّصِيرُ بِمَعْنَى النُّصْرَةِ وَالْإِعَانَةُ عُطْفٌ عَلَيْهِ، وَيُقَالُ: تَفَرَّدَ بِالْأَمْرِ، إِذَا قَامَ بِهِ مِنْ غَيْرِ مُشَارِكٍ لَهُ فِيهِ.

والمعنى: أن الله تعالى كما هو منزّه عن النساء والأولاد، منزّه عن المعين والنّاصر من العباد في البلاد؛ فإن الله تعالى غني عن العالمين، وقد قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِليٌّ مِنَ الدُّنْيَا وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١].

(١) زاد في «د»: «أي تركيباً وأسلوباً».

قَالَ الْعَزُزُّ بْنُ الْجَمَاعَةِ: وَهَذَا الْبَيْتُ مَسْقُوقٌ<sup>(١)</sup> لِلرَّدِّ عَلَى النَّصَارَى وَالشَّنَوِيَّةِ وَالْوَثْنِيَّةِ، انْتَهَى.

وَأَرَادَ بِالْوَثْنِيَّةِ عِبْدَةَ الْأَوْثَانِ، وَالشَّنَوِيَّةِ: الْمَجُوسَ الْقَائِلِينَ بِالْهَيْبَةِ اثْنَيْنِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا نَخْذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارَهُبُونَ﴾ [النحل: ٥١].

وَأَطْلَقَ التَّفَرُّدَ لِيَشْمَلَ مَعَ التَّفَرُّدِ عَمَّا ذَكَرَ التَّفَرُّدَ بِالْأَحَدِيَّةِ الَّتِي هِيَ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ، وَبِالْوَأَحِدِيَّةِ الَّتِي هِيَ صِفَةٌ فِعْلِيَّةٌ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِمَا بِالْوَصْفَيْنِ وَهُمَا: (ذُو الْجَلَالِ وَذُو الْمَعَالِي)؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿نَبِّزَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]؛ أَي: ذِي الْعِظَمَةِ وَالْهَيْبَةِ، وَالْإِنْعَامِ وَالرَّحْمَةِ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ مَوْصُوفٌ بِنُوعَاتِ الْكَمَالِ الشَّامِلِ لِأَوْصَافِ الْجَلَالِ وَالْجَمَالِ.

يُمِيتُ الْخَلْقَ قَهْرًا ثُمَّ يُحْيِيهِمْ فَيَجْزِيهِمْ عَلَى وَفْقِ الْخِصَالِ نَصَبَ (قَهْرًا) عَلَى التَّمْيِيزِ؛ أَي: يُمِيتُ الْمَخْلُوقَاتِ مِنْ جِهَةِ الْجَلَالِيَّةِ، ثُمَّ يُحْيِيهِمْ بِتَجَلِّي الْجَمَالِيَّةِ.

فَسُبْحَانَ مَنْ قَهَرَ الْعِبَادَ بِالْمَوْتِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةٌ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] و: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦] و: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصاص: ٨٨] إِلَّا مَا اسْتَثْنَاهُ كَالْحَوَرِ الْعَيْنِ وَغَيْرِهِنَّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَمَنْ تَبِعَهُ.

وَفِي بَعْضِ السُّنَنِ: (طَرًّا) بَدَلًا: (قَهْرًا) فَهُوَ حَالٌ؛ أَي: جَمِيعًا عِنْدَ النَّفْخَةِ الْأُولَى، ثُمَّ يُحْيِيهِمْ جَمِيعًا عِنْدَ النَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ، وَمَا بَيْنَهُمَا أَرْبَعُونَ يَوْمًا<sup>(٢)</sup>، يَقُولُ اللَّهُ

(١) فِي «و»: «مَسْوُوعٌ».

(٢) كَذَا قَالَ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِيمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ التَّحْدِيدَ بِيَوْمٍ وَلَا شَهْرٍ وَلَا سَنَةٍ، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٨١٤) وَمُسْلِمٌ (٢٩٥٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ» قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ، =

سبحانه: ﴿لَمِنَ الْمَلَكِ الْيَوْمَ﴾ ويُجِيبُ بذاته: ﴿لِلَّهِ الْوَحْدِ الْقَهَّارِ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

وفي البيتِ دلالةٌ على البعثِ للحشرِ والنَّشْرِ، والجِزاءِ بالأعمالِ على حَسَبِ الأحوالِ<sup>(١)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشُنَانًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٦-٨]، فأهل الجنةِ درجاتٌ، ولأهل النارِ درجاتٌ.

والمُرَادُ مِنَ الخَلْقِ هُنَا: الحَيَوَانَاتُ، لا الجِمْاداتُ والنباتاتُ، فإنَّ اللهَ يبعثُ مَنْ فِي القُبُورِ، وَمَنْ فِي أجوافِ الوُحُوشِ وَحواصلِ الطُّيورِ، بأنْ يجمعَ أجزاءَهُم الأصيليةَ بعدَ إعادةِ ما فَنِيَ مِنْها بالكليةِ بعينها، ويجمعُ أجزاءَها ويُعيدُ الأرواحَ إليها بالنَّفخةِ الثانيةِ، وهذا هو البعثُ والنَّشْرُ، ثمَّ يَسوقُهُم إلى الموقِفِ، وهذا هو الحشرُ، وقد قالَ تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٦]، وقالَ تعالى: ﴿جِزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧].

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: النَّاسُ مَجْزِيُّونَ بأعمالِهِمْ إنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وإنْ شَرًّا فَشَرٌّ<sup>(٢)</sup>.

فالجِزاءُ عامٌّ لكلِّ مُكافأةٍ، فإنَّهُ يُسْتَعْمَلُ تارةً في مَعْنَى المُعاقِبَةِ، وأخرى في مَعْنَى الإِثابَةِ.

و(يَجْزِي) بفتحِ الياءِ، ومِنهُ قولُهُ تعالى: ﴿وَجَزَّيْنَهُمْ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الإنسان: ١٢].  
 وَذَهَبَ بَعْضُ الكَرَّامِيَةِ إلى إثباتِ الإِعادَةِ بِمَعْنَى جَمْعِ ما تَفَرَّقَ مِنْ الأَعْضاءِ والأجْزاءِ، لا بِمَعْنَى إِعادَةِ ما عُدِمَ مِنَ الأَشْياءِ، ونَقَلَهُ العَلَّامةُ ابنُ جَماعَةَ عَنِ بَعْضِ أَهْلِ السَّنَةِ.

= قالوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قال: أَيْتُ، قالوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قال: أَيْتُ.

(١) في «د»: «الأفعال».

(٢) رواه الطبري في «التفسير» (١/١٥٨).

وَأُنْكَرَتِ الْفَلَّاسِفَةُ حَشَرَ الْأَجْسَادِ مُطْلَقًا، وَزَعَمُوا أَنَّ الْحَشَرَ إِنَّمَا يَكُونُ  
لِلْأَرْوَاحِ دُونَ الْأَشْبَاحِ<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ بَاطِلٌ بِالنُّصُوصِ الْقُرْآنِيَّةِ وَبِالْقَوَاعِ الْفِرْقَانِيَّةِ،  
وَبَيَانَ الْأَحَادِيثِ<sup>(٤)</sup> النَّبَوِيَّةِ.

وَأُنْكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ حَشَرَ مَنْ لَا خِطَابَ عَلَيْهِمْ؛ وَهُوَ مَرْدُودٌ بِمَا وَرَدَ  
مِنَ أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْحَيَوَانَاتِ لِلْإِقْتِصَاصِ إِظْهَارًا لِكَمَالِ الْعَدْلِ، فَيَقْتَصُّ لِلشَّاةِ  
الْجَمَاءِ مِنَ الْقِرْنَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهِنَّ: كُونِي تَرَابًا، فَيَصِرْنَ تَرَابًا، وَحِينَئِذٍ يَقُولُ  
الْكَافِرُ: ﴿بَلَّيْتَنِي كُتُّ تَرَابًا﴾ [النبا: ٤٠].

لأهل الخير جناتٌ ونعمى ولكفار إدراك النكال

هذا بيان لتفصيل الأحوال مما سبق من قوله:

(فيجزئهم على وفق الخصال)

على طريق الإجمال.

و(نعمى) بضم النون، والقصر لغة في النعمة بالكسر.

و(الإدراك) بالكسر: اللحوق والاتصال.

و(النكال) بفتح النون: العقوبة والوبال، وفي نسخة: (أدراك) بفتح الهمزة،

فهو جمع دركٍ بفتحين.

أو بفتح وسكون: طبقة من طبقات النار، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي

الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

والمعنى: للأبرار جناتٌ ودرجات من النعمة والقربة بمقتضى فضله، وللكفار

(٣) في «و»: «الأجساد».

(٤) في «د»: «وبالأحاديث» بدل «وببيان الأحاديث».

طَبَقَاتٌ وَدَرَكَاتٌ مِنَ الْحُرْقَةِ وَالْفِرْقَةِ بِمُوجِبِ عَدْلِهِ، وَلَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْ إِثَابَةِ الْمُطِيعِ وَعُقُوبَةِ الْعَاصِي، خِلَافًا لِلْمُعْتَرِلَةِ.

ثُمَّ ذَهَبَ أَهْلُ الْحَقِّ أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَخْلُوقَانِ الْآنَ خِلَافًا لِلْمُعْتَرِلَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّ الْجَنَّةِ: ﴿أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣] وَفِي حَقِّ النَّارِ: ﴿أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١] وَفِي بَعْضِ نُسَخِ الْمُتُونِ هُنَا بَيِّنَةٌ زَائِدَةٌ وَهُوَ قَوْلُهُ:

وَلَا يَفْنَى الْجَحِيمُ وَلَا الْجِنَانُ وَلَا أَهْلُهُمَا أَهْلٌ انْتِقَالَ  
(الْجِنَانُ) بِكَسْرِ الْجِيمِ جَمْعُ الْجَنَّةِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَأَهْلَهُمَا يَبْقَوْنَ بِوَصْفِ التَّخْلِيدِ وَالتَّابِيدِ كَمَا نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، خِلَافًا لِلْجَهْمِيَّةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، حَيْثُ يَقُولُونَ بِفَنَائِهِمَا وَفَنَاءِ أَهْلِهِمَا.

يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ بَغَيْرِ كَيْفٍ وَإِدْرَاكِ وَضَرْبٍ مِنْ مِثَالِ  
الضَّمِيرِ الْبَارِزِ فِي (يَرَاهُ) يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ الدَّالُّ عَلَيْهِ لَفْظُ (مُسْتَعْنٍ إِلَهِي)؛ أَي: يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ الْأَبْرَارُ دُونَ الْكُفَّارِ فَإِنَّهُمْ عَنِ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ، رُؤْيَةً بَغَيْرِ كَيْفِيَّةٍ وَلَا إِدْرَاكِ إِحَاطَةٍ.

فَلَا يُنَافِي قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وَلَا بِنَوْعٍ (١) مِنْ مِثَالِ صُورَةٍ وَهَيْئَةٍ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُنِيرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].  
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سَتْرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُونَ» (٢)،

(١) فِي «ف» وَ«و»: «بَلُوغٌ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ «د».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٦٣٣)، مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



وفي رواية: «لا تُضَارُونَ»<sup>(١)</sup>، والمعنى: لا تشكُّون في رؤيته تعالى، كما لا تشكُّون في رؤية القمر حال البدر.

وقال الله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، وفَسَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُسْنَىٰ بِالْجَنَّةِ، وَالزِّيَادَةَ بِالرُّؤْيَةِ<sup>(٢)</sup>. رَزَقَنَا اللهُ هَذِهِ النِّعْمَةَ.

وفي حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عند الترمذي وغيره في أهل الجنة: «وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشيًا»<sup>(٣)</sup>. قيل: ويحصل الرؤية بأن ينكشف انكشافاً تاماً منزهاً عن المواجهة والمكان والجهة والصور.

ثم وقوع الرؤية لمؤمني هذه الأمة بإجماع أهل السنة، وفي الأمم السالفة احتمالاً لابن أبي جمرة، وقال: الأظهر مساواتهم لهذه الأمة في الرؤية. وفي «آكام المرجان» نقلاً عن «القواعد الصغرى» لابن عبد السلام ما يقتضي أن الرؤية خاصة للبشر، وأن الملائكة والجن لا يرونه، وبسط الكلام في ذلك، ومن أرادته فليراجع هنالك<sup>(٤)</sup>.

وفي «شرح جمع الجوامع» لابن جماعة نحوه. والمنقول عن «الإبانة في أصول الديانة» لإمام أهل السنة والجماعة

(١) رواه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه. ورواه مسلم

(٢٩٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (١٨١) من حديث صهيب رضي الله عنه.

(٣) رواه الترمذي (٢٥٥٣) و (٣٣٣٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وقال: «حديث غريب».

وإسناده ضعيف لضعف ثوير بن أبي فاختة.

(٤) انظر: «آكام المرجان في أحكام الجنان» (ص: ٩٧).

السَّيِّخِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَرُونَهُ<sup>(١)</sup>، وَتَابَعُهُ عَلَى ذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «كِتَابِ الرَّؤْيَةِ» لَهُ.

وَمَمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ الْحَافِظُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ، ثُمَّ الْجَلَّالُ ابْنُ الْبُلْقِينِيِّ، كَمَا نَقَلَهُ عَنْهُمَا شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْجَلَّالُ السُّيُوطِيُّ، ثُمَّ قَالَ: وَهُوَ الْأَرْجَحُ بِلَا شَكٍّ<sup>(٢)</sup>، أَنْتَهَى.

وَمَقْتَضَى<sup>(٣)</sup> مَا نَقَلَهُ عَنِ الْبُلْقِينِيِّ الْمَيْلَ إِلَى حُصُولِ الرَّؤْيَةِ لِمُؤْمِنِي الْجَنِّ أَيْضًا.

ثُمَّ فِي حَقِّ النَّسَاءِ<sup>(٤)</sup> أَقْوَالٌ حَكَاهَا ابْنُ كَثِيرٍ فِي أَوَاخِرِ «تَارِيخِهِ»:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُنَّ لَا يَرِينَ لِأَنَّهُنَّ ﴿مَقْصُورَاتٌ فِي أَلْيَامٍ﴾ [الرَّحْمَنُ: ٧٢]، وَلَا يَخْفَى ضَعْفُهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُنَّ يَرِينَ، أَخْذًا مِنْ عُمُومَاتِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الرَّؤْيَةِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ بِلا مَرِيَةٍ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُنَّ يَرِينَ فِي مِثْلِ أَيَّامِ الْأَعْيَادِ فِي الدُّنْيَا عِنْدَ تَجَلِّيهِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ تَجَلِّيًّا

عَامًّا فِي الْأَيَّامِ الْمَذْكُورَةِ<sup>(٥)</sup>، كَمَا فِي حَدِيثِ رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «كِتَابِ الرَّؤْيَةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: «الإبانة» (ص: ٥٤ - ٥٥)

(٢) انظر: «الحاوي» للسيوطي (٢/ ٢٤٢) رسالة: «تحفة الجلساء برؤية الله للنساء».

(٣) في «ف»: «ويقتضي».

(٤) في «د» «ثم قال في النساء»، وفي «د» و«ف»: «ثم في النساء»، والمثبت من «و». والكلام منقول من «الحاوي» (٢/ ٢٤٠) الرسالة عينها.

(٥) انظر: «البداية والنهاية» (٣٦٣/ ٢٠)، و«الحاوي» للسيوطي (٢/ ٢٤٠) وتعقب ابن كثير هذا القول - ونقل كلامه السيوطي - بقوله: وهذا القول يحتاج إلى دليل خاص، والله أعلم.

(٦) انظر فيه حديث أنس رضي الله عنه برقم (٦٩) وفيه أن جبريل قال للنبي ﷺ: «إِنَّ رَبَّكَ اتَّخَذَ فِي الْجَنَّةِ وَإِدْيَا فِيهِ كُتُبَانٌ مِنْ مَسْكِ أَبْيَضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، هَبَطَ مِنْ عَلَيَّيْنِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُرْسِيِّ، فَيَحْفُ الْكُرْسِيُّ بِكُرْسِيِّ مِنْ نُورٍ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَى تِلْكَ الْكُرْسِيِّ وَتُحْفُ الْكُرْسِيُّ =

ثُمَّ مَذْهَبُ أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّهُ تَعَالَى يَرَى وَيُرَى فِي الدَّارِ الْآخِرَى، وَمَذْهَبُ أَبِي الْهَذِيلِ الْعَلَّافِ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَرَى وَلَا يُرَى، وَيَرُدُّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الزَّعَمَ أَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ [العلق: ١٤] وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

وَمَذْهَبُ الْمُعْتَزَلَةِ أَنَّهُ تَعَالَى يَرَى وَلَا يُرَى، وَقَدْ سَبَقَ مَا يَرُدُّهُ.

وَذَكَرَ ابْنُ جَمَاعَةَ أَنَّهُ قَالَ بَعْضُ أَشْيَاخِي: أَفْحَشُ مَا لِلْمُعْتَزَلَةِ مَسْأَلَتَانِ: هَذِهِ، وَقَدَّمَ الْعَالِمَ.

قُلْتُ: فِي نِسْبَةِ الثَّانِيَةِ إِلَيْهِمْ تَسَاهُلٌ.

أَقُولُ: وَلَعَلَّ وَجَهَ الْأَفْحَشِيَّةِ: أَنَّ الْمُعْتَزَلِيَّ لَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ يَكُونُ مَحْرُومًا مِنَ الرَّؤْيَةِ.

وَقَالَتِ النَّجَّارِيَّةُ: الرَّؤْيَةُ حَقٌّ وَلَكِنْ بِالْقَلْبِ.

وَقَالَتِ الْكِرَامِيَّةُ: يُرَى اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ جِسْمًا. تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

فَيَنْسَوْنَ النَّعِيمَ إِذَا رَأَوْهُ<sup>(٢)</sup> فَيَا خُسْرَانَ أَهْلَ الْإِعْتِزَالِ الْمُنَادَى مَحْذُوفٌ، وَنُصِبَ (خُسْرَانَ) بِفِعْلِ مَقْدَرٍ، تَقْدِيرُهُ: فَيَا قَوْمِ احْذَرُوا

بِمَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ وَمِنْ ذَهَبٍ مُكَلَّلَةٍ بِالْجَوْهَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَدَاءُ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَى تِلْكَ الْمَنَابِرِ، ثُمَّ يَنْزِلُ أَهْلُ الْعُرْفِ مِنْ عُرْفِهِمْ حَتَّى يَجْلِسُوا عَلَى تِلْكَ الْكُتُبَانِ ثُمَّ يَنْجَلَى لَهُمْ عَزٌّ وَجَلٌّ، فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي صَدَقْتُمْ وَعَدِي، وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي، وَهَذَا مَحَلُّ كَرَامَتِي...». ولعل الشاهد فيه عموم قوله: «ثُمَّ يَنْزِلُ أَهْلُ الْعُرْفِ مِنْ عُرْفِهِمْ».

(١) محمد بن محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي، مولى عبد القيس، من أئمة المعتزلة، كان حسن الجدل قوي الحججة، سريع الخاطر، كف بصره في آخر عمره، له كتب كثيرة، منها كتاب سمّاه: «ميلاس» على اسم مجوسي أسلم على يده. توفي سنة (٢٣٥هـ).

(٢) بعدها في النسخ: «بإشباع هاء الضمير للوزن» وقد رأيت جعلها في الحواشي لثلا يفصل بين شطري البيت. ووقعت في «د» عقب البيت.

خُسرانِ الْمُعْتَزَلَةِ فِي تَحْقِيقِ رِبْحِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، كَقَوْلِ الشَّاطِبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ:

فِيَا ضَيْعَةَ الْأَعْمَارِ تَمْشِي سَبْهَلًا<sup>(١)</sup>

وَكَمَا فِي التَّنْزِيلِ عَلَى قِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا﴾<sup>(٢)</sup> بِتَخْفِيفِ اللَّامِ  
عَلَى أَنَّهُ لِلتَّنْبِيهِ، وَ(اسْجُدُوا) صِيغَةُ أَمْرٍ، وَالْمُنَادَى مَحذُوفٌ؛ أَي: يَا قَوْمِ.

وَأَمَّا قَوْلُ الشَّارِحِ الْقُدْسِيِّ: إِنَّ قَوْلَهُ (خُسران) مُبْتَدَأٌ سُوِّغَ الْإِبْتِدَاءَ بِهِ لِكُونِهِ  
مَوْصُوفًا تَقْدِيرًا، تَقْدِيرُهُ: خُسرانٌ عَظِيمٌ، فَغَيْرُ مُسْتَقِيمٍ عِنْدَ ذِي فَهْمٍ قَوِيمٍ.

وَأَشَارَ الْمَصْنُفُ إِلَى أَنَّ سَائِرَ أَنْوَاعِ النَّعِيمِ فِي جَنبِ لِقَاءِ اللَّهِ الْكَرِيمِ  
كَخَرَدَلَةٍ بِالنُّسْبَةِ إِلَى الْكَنْزِ الْعَظِيمِ، وَقَدْ رَوَى هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ  
قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَإِذَا رَأَوْهُ نُسُوا نَعِيمَ الْجَنَّةِ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي الْبَيْتِ إِشَارَةٌ إِلَى حِرْمَانِ الْمُعْتَزَلَةِ عَنِ نِعْمَةِ الرُّؤْيَةِ وَلَوْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ،  
وَذَلِكَ بِسَبَبِ إِنْكَارِهِمْ، جِزَاءً وَفَاقًا لِإِصْرَارِهِمْ، وَلِلْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «أَنَا عِنْدَ  
ظَنِّ عَبْدِ بِي»<sup>(٤)</sup> وَذَلِكَ هُوَ الْخُسرانُ الْمُبِينُ.

وَمَا إِنْ فَعَلَ أَصْلَحُ ذُو افْتِرَاضٍ عَلَى الْهَادِي الْمُقَدَّسِ ذِي التَّعَالِي  
(مَا) نَافِيَةٌ، وَكَذَا (إِنْ)، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا تَأْكِيدًا، وَيَتَزَنَّ الْبَيْتُ بِنَقْلِ حَرَكَةِ هَمْزَةٍ

(١) انظر: «حرز الأمانى» (ص: ٢٤)، وصدرة:

ولكنها عن قسوة القلب قحطها

(٢) وهي قراءة سبعة تفرد بها الكسائي عن باقي السبعة حيث يخفف اللام، ويقف: (ألا يا) ويبتدىء: (اسجدوا) على الأمر. انظر: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد (ص: ٤٨٠)، و«التيسير في القراءات السبع» للداني (ص: ١٦٧).

(٣) رواه الأجرى في «الشرعية» (٥٧٢).

(٤) رواه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(أصلح) إلى ما قبله من تنوين (فعل) المرفوع على أنه اسم (ما) و(أصلح) صفته.  
 وقوله: (ذا افتراض) بالنصب خير (ما)<sup>(١)</sup> على اللغة الفصحى<sup>(٢)</sup>؛ كقوله  
 تعالى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١] وقوله تعالى: ﴿مَا هِيَ بَشَرًا﴾ [المجادلة: ٢]،  
 وفي أكثر النسخ: (ذو افتراض) بالرفع، فيحمل على اللغة الأخرى.  
 والحاصل: أن مذهب أهل السنة أن الأصل للعبد ليس بواجب على الله تعالى،  
 وجمهور المعتزلة على أنه واجب، وذهب بعضهم إلى وجوب رعاية المصلحة لا  
 وجوب الأصلح.  
 وردّ كلامهم أولاً: بأن الألوهية تنافي الوجوب المختصّ بالعبودية، ولا  
 يسأل عما يفعل.

وثانياً: بأن الأصلح بحسب الظاهر أن يهدي الخلق جميعاً، وقد قال سبحانه  
 وتعالى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣] مع قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ  
 لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: ٩] فما أراد باختلاف العباد إلا إظهار عدله وإيثار فضله،  
 وأيضاً قال تعالى: ﴿إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَرُدَّادُوا إِلَيْهَا﴾ [آل عمران: ١٧٨] مع أن الإملاء لزيادة  
 الإثم ليس بصلاح عند العقلاء، ففيه<sup>(٣)</sup> الحجّة البالغة والحكم السابقة<sup>(٤)</sup>.

وفي تخصيص ذكر الهادي إيماءً إلى أنه لو كان وجود الأصلح أو المصلحة  
 واجباً عليه سبحانه لما كان له منة على العباد في هدايتهم إلى طريق المراد، النافع لهم  
 في المبدأ والمعاد، فقد قال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

(١) في «ف»: «خبرها».

(٢) في «د»: «الفصيحة».

(٣) في «د»: «فله»، وفي «د»: «فله».

(٤) في «ف»: «والحكمة السايغة»، وفي «و»: «والحكمة السالفة».

[الحجرات: ١٧] وذلك لأنَّ مَنْ أَدَّى حَقًّا وَاجِبًا عَلَيْهِ لَا مَنَّةَ لَهُ عَلَى الْمُؤَدَّى إِلَيْهِ، وَهَذَا الْقَوْلُ يُبْطِلُ الْحَمْدَ وَالشُّكْرَ مَعَ أَنَّهُمَا ثَابِتَانِ لَهُ سُبْحَانَهُ.

ثُمَّ هِدَايَتُهُ تَعَالَى تَارَةً يُرَادُ بِهَا خَلْقُ الْإِهْتِدَاءِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، وَتَارَةً يُرَادُ بِهَا مَجْرَدُ الْبَيَانِ وَالذَّلَالَةِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ [فصلت: ١٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

وَالْمُعْتَمَدُ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّهَا الذَّلَالَةُ الْمُطْلَقَةُ إِلَى الْبُغْيَةِ سَوَاءً حَصَلَتْ أَمْ لَا تَحْصُلُ، وَعِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ هِيَ الذَّلَالَةُ الْمُوَصَّلَةُ إِلَى الْبُغْيَةِ.

ثُمَّ فِي قَوْلِهِ: (الْمَقْدَّسِ ذِي التَّعَالَى) إِشَارَةٌ إِلَى تَنْزِيهِهِ تَعَالَى عَنْ وُجُوبِ شَيْءٍ عَلَيْهِ، أَوْ نِسْبَةِ عَدَمِ حِكْمَةٍ إِلَيْهِ.

وَفَرَضٌ لَازِمٌ تَصْدِيقُ رُسُلٍ<sup>(١)</sup> وَأَمْلاكٍ كِرَامٍ بِالنَّوَالِ  
بِالنُّونِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالتَّاءِ، وَسَيَأْتِي بَيَانُهُمَا.

فَاعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ: (فَرَضٌ لَازِمٌ) خَبْرٌ مُقَدَّمٌ لِقَوْلِهِ: (تَصْدِيقُ رُسُلٍ)، وَصَفَ<sup>(٢)</sup>  
الْفَرَضُ بِاللُّزُومِ لِلذَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ فَرَضٌ عَيْنٍ لَا فَرَضٌ كِفَايَةٍ، أَوْ إِلَى أَنَّهُ قَطْعِيٌّ لَا ظَنِّيٌّ.  
وَالرُّسُلُ: جَمْعُ رَسُولٍ، وَالْمُرَادُ بِهِمُ الْأَنْبِيَاءُ جَمِيعُهُمْ إِذْ فَرَضُ عَلَيْنَا الْإِيمَانُ  
بِهِمْ، وَتَصْدِيقُهُمْ فِي أَخْبَارِهِمْ.

وَلَعَلَّ النَّاطِمَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ النَّبِيَّ وَالرَّسُولَ مُتَرَادِفَانِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ، وَاخْتَارَهُ

(١) بعدها في النسخ: «بُسُكُونِ السَّيْنِ لُغَةً، وَاخْتَارَهُ ضَرُورَةً»، وَقَدْ رَأَيْتُ جَعْلَهَا فِي الْحَوَاشِي لِثَلَاثِ مَوَاقِعَ.

بين شطري البيت.

(٢) في «ف»: «وَأَكَّدَ».

ابن الهمام، لكنّه مُخالفٌ لما عليه جمهورُ العلماءِ الأعلامِ من أنّ الرّسولَ أخصُّ من النبيّ؛ لأنّه إنسانٌ أوحى إليه سواءً أمرَ بتبليغِهِ أم لا، والرّسولُ مأمورٌ بالتبليغِ.

والأملاكُ: جمعُ ملكٍ؛ كأجمالٍ وجمالٍ، وهو عطفٌ على (رُسلٍ)، ويجبُ الإيمانُ بوجودِهِمْ، وأنّهم عبادٌ مكرّمون لا يعصون الله ما أمرهم، ولا يوصفون بذكورةٍ ولا أنوثةٍ، وحققتهم أجسامٌ لطيفةٌ نورانيةٌ قادرةٌ على التشكّلِ بصُورٍ مُختلفةٍ وقويّةٍ على أفعالٍ شاقّةٍ.

ثمّ الأظهرُ أنّ (الكِرامَ) صفةٌ للملائكةِ، وهو لا يُنافي كونَ الرُّسلِ مكرّمينَ أيضاً، إلّا أنّ الملائكةَ وُصفوا بهذا الوصفِ في الكتابِ العزيزِ دونَ الأنبياءِ والرُّسلِ. وقوله: (بالنّوالِ) متعلّقٌ بالكِرامِ، وهو يفتحُ النونَ بمعنى العطاءِ والنّصيبِ على ما في «القاموس»<sup>(١)</sup>، والمعنى: أنّهم مكرّمون بأنواعِ العطاءِ وأصنافِ الجزاءِ.

وأما قولُ بعضِ الشّراحِ من أنّ قوله: (بالنّوالِ) متعلّقٌ بمحدّوفٍ تقديرُهُ: جاؤوا بالنّوالي، وعليه فيجبُ الإيمانُ بإرسالِ الرُّسلِ مُتوالينَ: أي: مُتتابعينَ = فبعيدٌ من جهةِ الإعرابِ، وكذا غريبٌ من جهةِ المعنى على وجهِ الصّوابِ.

وبيانه: أنّه يقتضي حينئذٍ أن لا فترةَ بينَ الرُّسلِ، وهو مُخالفٌ لقوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩] وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾ [المؤمنون: ٤٤]؛ أي: واحداً بعدَ واحدٍ، وقوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ [البقرة: ٨٧]، وكذا يقتضي عدمَ إرسالِ نبيّينَ، وهو مُنتفٍ بنحوِ موسى وهارونَ، وبإبراهيمَ ولو ط، عليهمُ الصّلاةُ والسّلامُ.

فالظاهرُ أنّ (النّوالِ) تصحيفُ (النّوالِ)، وعلى تقديرِ صحّتهِ ينبغي أن يُقالَ: إنّه مُتعلّقٌ بقوله: (فرض) ومعناه: بالنّواتِرِ القطعيّ نقله إلينا من الكتابِ والسنةِ وإجماعِ الأُمَّةِ.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: نول).

ولا يبعدُ أن يكونَ نعتاً للملائكةِ، والمعنى: كائنين بالتوالي والتتابع؛ لمحافظةِ العبادِ، وكتابةِ ما يقعُ منهم فيما يتعلَّقُ بالمعادِ.

ثمَّ اعلمُ أنَّ اللهَ تعالى لما خلقَ الجنةَ لأوليائه والنارَ لأعدائه، وليس في عقولِ النَّاسِ إمكانُ معرفةِ ما يجبُ عليهمِ علماً وعملاً إلا بتعليمِهِ سبحانه كرمًا وفضلًا، ولا مناسبةَ بينَ ما خلقَ مِنَ التُّرابِ وربِّ الأربابِ، فافتضتُ حكمتهُ أن يُرسلَ رُسلًا مبشِّرينَ ومُنذرينَ لتحقيقِ السُّبُلِ؛ لئلا يكونَ للنَّاسِ على اللهِ حجةٌ بعدَ الرُّسلِ، فيكونونَ وسائطَ بينَ الحقِّ والخلقِ، وأنهم يستفيضونَ الأنوارَ مِنَ اللهِ سبحانه بواسطةِ الملائكةِ الرَّوحانيينِ المُقرَّبينَ؛ لغلبةِ النُّورانيَّةِ والرُّوحانيَّةِ على الرُّسلِ والأنبياءِ المؤيَّدينَ بالأسرارِ الصَّمَدانيَّةِ بالنسبةِ إلى سائرِ الأفرادِ الإنسانيَّةِ.

ثمَّ المُعتقِدُ المُعتمِدُ أنَّ خواصَّ البَشَرِ أفضلُ من خواصِّ الملائكةِ، وفي المسألةِ خلافُ المُعتزِلِ وبعضِ أهلِ السُّنةِ.

وختَمُ الرُّسلِ بالصِّدْرِ المَعْلَى نبيِّ هاشميٍّ ذي جَمالٍ

(ختَمُ الرُّسلِ) مُبتدأٌ خبرُهُ قولُهُ: (بالصِّدْرِ)، وهو العَضُو المَعْرُوفُ مِنَ البَدَنِ،

استعيرَ لَهُ لَشرفِهِ وتخصيصِهِ بِهِ لقولِهِ تعالى: ﴿الرَّشْرَحَ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١].

وصدْرُ الشَّيْءِ أيضًا: أولُهُ، ففي التَّعبيرِ بِهِ إيماءٌ إلى أَنَّهُ أوَّلُ الرُّسلِ وُجوداً

كما أَنَّهُ آخِرُهُم شُهوداً على ما وَرَدَ: «أول ما خلق اللهُ نُوري»<sup>(١)</sup> أو: «رُوحِي»<sup>(٢)</sup>،

(١) عزاه ابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديثية» (ص: ٤٤) لعبد الرزاق بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: قلت: يا رسول الله، بأي أنت وأمي أخبرني عن أول شيء خلقه الله قبل الأشياء؟ قال: «يا جابر، إن الله خلق قبل الأشياء نور نبيك محمد ﷺ من نوره...»، ولم أجده مسنداً عند عبد الرزاق ولا عند غيره.

(٢) لم أجده.



و: «كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ»<sup>(١)</sup>.

و(المعلّى) بِتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ صِفَةً لَهُ، وَمَعْنَاهُ: الْمُرْتَفِعُ الشَّانِ عَلَى الْبُرْهَانِ.

و(نبيء) وما بعده يَجُوزُ فِيهِ الْجُرُّ بَدَلًا وَعَطْفَ بَيَانٍ، وَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، كَذَا قَرَّرَهُ الشَّرَاحُ، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ بِتَقْدِيرٍ: أَعْنِي، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: (ذُو جَمَالٍ) بِالْوَاوِ فَيَتَعَيَّنُ رَفْعُهُ: إِمَّا عَلَى مَا سَبَقَ، وَإِمَّا عَلَى أَنَّ (نبيء) هُوَ الْخَبْرُ. وَقَوْلُهُ: (بِالصَّدْرِ) ظَرْفٌ؛ أَي: فِي الْمَقَامِ الْأَعْلَى وَالْمَرَامِ الْأَعْلَى.

ثُمَّ (النَّبِيء) مَهْمُوزٌ بِاعْتِبَارِ أَصْلِهِ، وَقَدْ قَرَأَ نَافِعٌ بِهِ<sup>(٢)</sup>، وَالْجُمُهورُ أَبَدَلُوا الْهَمْزَ يَاءً وَأَدْعَمُوهُ فِي مِثْلِهِ، وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى الْمُخْبِرِ أَوِ الْمُخْبِرِ، فَإِنَّ كَلًّا مِنْهُمَا صَادِقٌ عَلَيْهِ.

وَقِيلَ: إِنَّهُ بِالتَّشْدِيدِ فَعِيلٌ مَأخُوذٌ مِنَ النَّبُوَّةِ بِمَعْنَى الرَّفْعَةِ، فَأَصْلُهُ: نَبِيٌّ، فَأَبْدَلَ الْوَاوِ يَاءً وَأَدْعَمَ فِي مِثْلِهِ.

و(الهاشمي) نسبةً إلى هاشمٍ جدِّ أبيه، خُصَّ بِهِ لِأَنَّ قَبِيلَتَهُ أَفْضَلُ قَبَائِلِ قُرَيْشٍ، وَأَمَّا كَوْنُهُ ذَا جَمَالٍ لِأَنَّهُ نَبِيُّ الرَّحْمَةِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فِيمَا رَحِمْتَهُ مِنَّا إِنَّ لَكَ لِنْتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(١) قال ابن تيمية: لا أصل له، ولم يروه أحد من أهل العلم الصادقين، ولا هو في شيء من كتب العلم المعتمدة بهذا اللفظ، بل هو باطل، فإن آدم لم يكن بين الماء والطين قط، فإن الله خلقه من تراب، وخلط التراب بالماء حتى صار طيناً، وأيسس الطين حتى صار صلصلاً كالفخار، فلم يكن له حال بين الماء والطين مركب من الماء والطين. انظر: «مجموع الفتاوى» (٢/١٤٧).

(٢) قرأ نافع قوله تعالى: ﴿التَّيِّبِينَ﴾ و﴿التَّبْوَةَ﴾ و﴿الْأَنْبِيَاءَ﴾ و﴿التَّيَّ﴾ بالهمز في كل القرآن، إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا﴾ فِيهِمَا تَفْصِيلٌ، انظره في «التيسير» للدانسي (ص: ١٥٧).

والحاصل: أنه كان مَوْصُوفاً بِنُعُوتِ الْكَمَالِ مِنْ نَعْتِي الْجَلَالِ وَالْجَمَالِ حَيْثُ كَانَ مَظْهَرًا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، إِلَّا أَنَّ نَعْتَ الْجَمَالِ كَانَ غَالِبًا عَلَيْهِ تَخَلُّقًا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ، حَيْثُ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»<sup>(١)</sup>، وَكَذَا كَانَ حَالُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَكَذَا حَالُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

بِخِلَافِ حَالِ نُوحٍ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ حَيْثُ حَالَ<sup>(٢)</sup> الْجَلَالِيَّةِ غَالِبَةً عَلَيْهِمَا؛ وَلِذَا قَالَ نُوحٌ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] وَقَالَ مُوسَى: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨].

وَالْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَلِذَا قَالَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ لَمَّا كَانَ مَظْهَرَ الْجَمَالِ حِينَ الْمُشَاوَرَةِ يَوْمَ بَدْرٍ: هُمْ إِخْوَانُكَ وَأَقَارِبُكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ الْفِدَاءَ، وَقَالَ الْفَارُوقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُمْ أُمَّةُ الْكُفْرِ؛ اقْتُلْهُمْ وَلَا تتركْ<sup>(٣)</sup> وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَمَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَمَالِ<sup>(٤)</sup> إِلَى مَا ظَهَرَ مِنْ آثَارِ الْجَمَالِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْكِرَامِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وَلِحَدِيثِ مُسْلِمٍ: «وُخِّتُمْ بِي النَّبِيِّينَ»<sup>(٥)</sup>، وَلِحَدِيثِ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(٦)</sup> فَأَوَّلُ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَجِبُ الْإِيمَانُ

(١) رواه البخاري (٧٤٢٢)، ومسلم (٢٧٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في «ف» و«د»: «حيث كان».

(٣) في «و»: «تقبل».

(٤) في «د» و«ف»: «المقال».

(٥) رواه مسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) رواه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بِجَمِيعِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ لَعَدَدِهِمْ، وَإِنْ وَرَدَ فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ»: أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مِثَّةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٍ وَعُشْرُونَ أَلْفَ نَبِيٍِّّ، وَالرُّسُلُ مِنْهُمْ ثَلَاثُ مِثَّةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ<sup>(١)</sup>.

إِمَامِ الْأَنْبِيَاءِ بِلا اِخْتِلَافٍ وَتَاجِ الْأَصْفِيَاءِ بِلا اِخْتِلَالٍ  
اعْلَمُ أَنَّ الْبَشَرَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ: كَامِلٌ مَكْمَلٌ وَهُمْ الْأَنْبِيَاءُ، وَكَامِلٌ غَيْرُ مَكْمَلٍ وَهُمْ  
الْأَوْلِيَاءُ، وَلَا وَلَا وَهُمْ مَنْ عَدَاهُمْ.

فَالْأَصْفِيَاءُ: جَمْعُ صَفِيٍّ، وَهُمْ الصَّافُونَ عَنِ الْكُدُورَاتِ النَّفْسِيَّةِ، وَالْمَوْصُوفُونَ  
بِالْحَالَاتِ الْقُدْسِيَّةِ وَالْمَقَامَاتِ الْأُنْسِيَّةِ.

وَفِي الْبَيْتِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا وَقَعَ لَهُ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالنَّعَاءُ، مِنْ إِمَامَتِهِ الْأَنْبِيَاءِ  
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَوْ فِي السَّمَاءِ.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِهِ أَنَّهُ مَقْدَمُ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْعُقْبَى حَالَ نَشْرِ اللَّوَاءِ؛ لِقَوْلِهِ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ»  
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «أَنَا أَكْرَمُ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ عَلَى اللَّهِ وَلَا فَخْرَ»<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا قَوْلُ الشَّارِحِ الْقُدْسِيِّ: مَعْنَاهُ: أَنَّ نَبِيَّنَا ﷺ مُقْتَدَى الْأَنْبِيَاءِ بِلا اِخْتِلَافٍ فِي  
ذَلِكَ بَيْنَ الْأُمَّةِ = فَلَيْسَ فِي مَحَلِّهِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَهْلِهِ.

وَلِكُونَ التَّاجِ أَشْرَفَ أَنْوَاعِ الْحَلِيِّ وَأَظْهَرَهَا - لِشَرَفِ مَحَلِّهِ وَظُهُورِهِ لِأَهْلِهِ -  
خَصَّ بِذِكْرِهِ.

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥/ ٢٦٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ  
لِضَعْفِ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدِ الْأَلْهَانِيِّ.

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣١٤٨) وَ(٣٦١٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٣) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٦١٦) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَالَ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

ولعلَّ اختِيارَ<sup>(١)</sup> الأصفياءِ على الأولياءِ؛ ليعمَّ العلماءُ والشُّهداءُ وسائرَ الأتقياءِ.

وباقِ شرعُهُ في كلِّ وقتٍ إلى يومِ القيامةِ وارتحالِ

يشيرُ إلى أنَّ شريعتهُ ناسخةٌ غيرُ منسوخةٍ إلى يومِ القيامةِ، وارتحالِ النَّاسِ مِنَ العاجلةِ إلى الآجلةِ، وهذا لأنه خاتمُ الأنبياءِ، ولا نبيَّ بعدهُ ليُنسخَ شرعُهُ بشرعِ ذلكِ النَّبيِّ؛ إذ لا نسخَ إلا بوحيٍّ إلى نبيٍّ.

وقوله: (في كلِّ وقتٍ) ردُّ لما يُنسبُ إلى الجهميَّةِ من انتهاءِ شريعتهِ ﷺ.

أو شيءٍ منها - بنزولِ عيسى عليه السَّلامُ؛ لما وردَ في «الصَّحِيحَيْنِ» وغيرِهما: أنَّ عيسى عليه السَّلامُ يَضَعُ الجِزِيَةَ<sup>(٢)</sup>، ومعناه كما قال المحققون: أنه يبطلُ تقريرُ الكفارِ بالجِزِيَةِ، فلا يُقبلُ مِنْهُمْ لرفعِ السَّيفِ عَنْهُمْ إلا الإسلامُ لا غير.

والجوابُ: أنَّ نبيَّنَا ﷺ قد بيَّنَ أنَّ التَّقريرَ بالجِزِيَةِ ينتهي وقتُ شرعيتهِ بنزولِ عيسى عليه السَّلامُ، وأنَّ الحُكْمَ في شرعنا بعدَ نزوله عَدَمُ التَّقريرِ بها، فعملُهُ في ذلكَ وغيرِهِ بشريعتنا لا غيرها، كما نصَّ على ذلكَ العلماءُ كالحطَّابيِّ في «معالمِ السُّنَنِ»<sup>(٣)</sup>، والنَّوويِّ في «شرحِ مُسلمٍ»<sup>(٤)</sup>، ووردتُ فيه أحاديثُ ثابتةٌ من غيرِ نزاعٍ، وانعقدَ عليه الإجماعُ.

فالحقُّ أنَّ عيسى عليه السَّلامُ عندَ نزوله يتابعُ نبيَّنَا ﷺ؛ لأنَّ شريعتهُ قد نُسخَتْ بشريعتهِ، فلا يكونُ له بعدَ نزوله وحيٌّ بنصبِ حكمٍ شرعيٍّ، بل يكونُ

(١) في «د»: «ولعله اختار» بدل «ولعل اختيار».

(٢) رواه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «معالم السنن» (٣٤٧/٤).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٩٠/٢).

خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى مَلَّتِهِ؛ كَمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْبَزَارُ مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قَلْنَا: بِنَصَبِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُوحَى إِلَيْهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا حُكْمَ فِيهِ؛ كَمَا وَرَدَ فِي آخِرِ «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي حَدِيثِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَفِيهِ: «فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ» الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>.

وَحَقُّ أَمْرٍ مِعْرَاجٍ وَصِدْقٌ فِيهِ نَصٌّ أَخْبَارٍ عَوَالِي  
(حَقٌّ) خَيْرٌ مَقْدَمٌ عَلَى مَبْتَدِئِهِ وَهُوَ (أَمْرٌ مِعْرَاجٍ). وَ(صِدْقٌ) عَطْفٌ عَلَى (حَقٍّ)؛  
أَي: ثَابِتٌ أَمْرُهُ وَصَادِقٌ خَيْرُهُ، وَمُطَابِقٌ وَقُوعُهُ.

و(فِيهِ) بِالِإِشْبَاعِ لُغَةً وَقِرَاءَةً لَا ضَرُورَةَ، وَضَمِيرُهُ رَاجِعٌ إِلَى أَمْرِ الْمِعْرَاجِ،  
وَ(أَخْبَارٍ): جَمْعُ خَبْرٍ، وَ(عَوَالٍ): جَمْعُ عَالٍ صِفْتُهُ، وَيَجُوزُ جَمْعُ فَاعِلٍ عَلَى  
فَوَاعِلٍ فِي بَعْضِ مَسَائِلَ؛ مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِمَذْكَرٍ غَيْرِ عَاقِلٍ، كَذَا قَالَ شَارِحٌ.  
وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ عَالِيَةٍ.

وَالْمَعْنَى بِهَا<sup>(٣)</sup> أَحَادِيثٌ مُشْتَهَرَةٌ كَادَتْ أَنْ تَكُونَ مُتَوَاتِرَةً:

أَمَّا الْإِسْرَاءُ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى فثَبُوتُهُ بِالْكِتَابِ،  
وَلِذَا يَكْفُرُ مُنْكَرُهُ.

(١) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٣/٥)، وَالْبَزَارُ (٣٣٩٧ - كَشْفُ)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٧٠٨٢).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٩٣٧) مِنْ حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) فِي «و»: «أَنْهَا».

وأما المعراج إلى السماء فقد قالوا: إن منكره مُبتدعٌ لا كافرٌ.  
وأطلق الناظم أمر المعراج ليشملة يقظةً ومناماً، والصحيح أنه كان يقظةً  
ببدنه وروحه لا بمجرد رُوحه، مع أنه عرج به مراتٍ مُتعددةً، وبهذا يُجمع بين  
رواياتٍ مختلفةٍ.

قال ابن جماعة: المذاهبُ الممكنةُ<sup>(١)</sup> في المسألة خمسةٌ:

إثباتهما؛ أي: إثبات الرُوحانيِّ والجسمانيِّ؛ وهو مذهب أهل السنة.

وإنكارهما، يعني به: مذهب المعتزلة.

وإثبات الجسمانيِّ فقط؛ وفيه: أنه غريبٌ وعجيبٌ.

وإثبات الرُوحانيِّ فقط؛ أي: يقظةً أو مناماً، وقد قال به بعضهم.

والوقف؛ أي: عن كَيْفِيَّتِهِ مع اعتقاد حَقِيقَتِهِ.

وفي بعض «الشروح» زاد هنا بيتاً، وهو قوله:

وَمَرْجُو شَفَاعَةُ أَهْلِ خَيْرٍ لأصْحَابِ الْكِبَائِرِ كَالْجِبَالِ

والمرادُ بأهل الخَيْرِ الأنبياءُ؛ لقوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ  
مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٢)</sup>.

وإنَّ الأنبياءَ لَفِي أَمَانٍ عَنِ الْعِصْيَانِ عَمْدًا وَأَنْعَزَالِ

العِصْيَانِ: مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ قِصْدًا، بِخِلَافِ الزَّلَّةِ فَإِنَّهُ مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ سَهْوًا،  
فَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ عَنِ أَنْوَاعِ الْكُفْرِ مُطْلَقًا قَبْلَ الْبِعْثَةِ وَبَعْدَهَا

(١) في «و»: «المحكية».

(٢) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، من حديث أنس رضي الله عنه. قال الترمذي:

بالإجماع، وكذا عن سائر الكبائر عمداً باتِّفاق العلماءِ المُعتبرين، ومحلُّه بعد البعثة كما يُشيرُ إليه تعبيرُهُ بالأنبياءِ، وأمَّا سهواً فجُوزَ وقوعُها منهم عند الأكثرين كما في «شرح العقائد».

وأما الصَّغائرُ فما كانَ منها دالًّا على الخسَّةِ كسرقةِ لُقمةٍ، فلا خِلافَ في عصمتهم منه مُطلقاً، وما لا يدلُّ على ذلك فالمُختارُ لجمهورِ أهلِ السُّنةِ عصمتهم عن عمدِهِ، وأمَّا سهوهُ فنقلَ ابنُ جماعةٍ أنَّ المعصيةَ ضدُّ الطَّاعةِ، وأنَّ الأنبياءَ معصومونَ عن الكبائرِ والصَّغائرِ، عمداً وسهواً، خِلافاً للخِفيَّةِ في سهوِ الصَّغائرِ، وهو مُخالفٌ لما حكى التَّفنازانيُّ فيهِ الاتِّفاقَ.

وأما قولُ الشَّارحِ القُدسيِّ: لعلَّ مُرادُهُ اتِّفاقُ الخِفيَّةِ، فغيرُ صحيحٍ؛ لِمَا بيَّنه في «شرح العقائد» أنَّه أرادَ به الإجماعَ، ولعلَّ مُرادُهُ إجماعُ المُتقدِّمينَ أو جمهورهم، فلا يُنافيه المَنقولُ عن الأستاذِ أبي إسحاقِ الإسفرايينيِّ، وأبي الفتحِ الشَّهرستانيِّ، والقاضي عياضٍ: أنَّهم معصومونَ عن الكبائرِ والصَّغائرِ عمداً أو سهواً، واختاره السُّبكيُّ.

وأيَّعدُّ أن يُقالَ: المُرادُ بالاتِّفاقِ هو التَّجويزُ، وموردُ الاختِلافِ الوُقعُ، والله أعلمُ.

هذا ويُقالُ في الأنبياءِ: معصومونَ، وفي الأولياءِ: محفُوظونَ؛ لفرقِ دَقِيقِ بينهما ليسَ هنا محلُّ بسطِهِ.

ثمَّ قولُهُ: (وانعزالِ) عطفٌ على قولِهِ: (العِصيانِ)، والمعنى: إنَّ الأنبياءَ لفي أمانٍ من العَزَلِ عن مرتبةِ النبوةِ والرِّسالةِ، وحكى شارحُ «الطَّوَالِحِ» فيه إجماعَ الأئمَّةِ<sup>(١)</sup>، وهذا بخِلافِ<sup>(٢)</sup> حالِ الأولياءِ، فإنه قد تُسلبُ منهم

(١) في «و»: «الأمة».

(٢) في «و»: «يخالف».

الْوَلَايَةُ كَمَا يُسَلَّبُ الْإِيمَانُ مِنَ الْمُؤْمِنِ فِي الْخَاتِمَةِ نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ.

وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ سُئِلَ الْجَنِيدُ: هَلْ يَزِينِي الْعَارِفُ بِاللَّهِ؟ فَقَالَ: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

لَكِنْ ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ مَنْ رَجَعَ إِنَّمَا رَجَعَ (١) مِنَ الطَّرِيقِ، لَا مَنْ وَصَلَ إِلَى الْفَرِيقِ، كَمَا قَالَ شَيْخُ مَشَايخِنَا أَبُو الْحَسَنِ الْبَكْرِيُّ: الْإِيمَانُ إِذَا دَخَلَ الْقَلْبَ مِنْ السَّلْبِ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمَرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ هِرَقْلَ: «وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُ أَبَدًا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢).

وَمَا كَانَتْ نَبِيًّا قَطُّ أَنْثَى وَلَا عَبْدٌ وَشَخْصٌ ذُو افْتِعَالٍ

أَي: ذُو فِعْلٍ قَبِيحٍ، وَأَرَادَ بِالْإِفْتِعَالِ السَّحَرَ وَالْكَذِبَ؛ كَمَا تُؤْذَنُ بِهِ الصَّيغَةُ. قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ: مَذْهَبُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ أَنَّ الذُّكُورِيَّةَ شَرْطٌ لِلنُّبُوَّةِ، خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيِّ ثُمَّ الْقُرْطُبِيِّ (٣).

وَمِنْ شَرَايِطِهِ (٤) أَيْضًا: الْحُرِيَّةُ لِأَنَّ الرَّقِيَّةَ (٥) أَثْرُ الْكُفْرِ، وَعَدَمُ الْكَذِبِ لِعَدَمِ الْوُثُوقِ بِقَوْلِهِ.

(١) فِي «و»: «يَرْجِعُ».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٥٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلْفِظًا: (وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ)، وَلَيْسَ فِيهِ: (لَا يَسْخَطُ أَبَدًا).

(٣) انظُر: «الْمَفْهُم» لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيِّ (٣١٥/٦)، وَقَالَ بِذَلِكَ أَيْضًا تَلْمِيزُهُ صَاحِبَ التَّفْسِيرِ فِي «تَفْسِيرِهِ»، حَيْثُ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِ آلِ عِمْرَانَ: وَالصَّحِيحُ أَنَّ مَرْيَمَ نَبِيَّةً، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيْهَا بِوَسْاطَةِ الْمَلَكِ كَمَا أَوْحَى إِلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ.

(٤) فِي «د» وَ«ف»: «الشَّرَايِطُ».

(٥) فِي «د»: «الرَّقِيبَةُ».



ثمَّ قال: وقع الاختلاف في وقوع نبوة أربع نسوة: مريم وآسية وسارة  
وهاجر، وزاد العلامة الممتقن السراج ابن الملقن في «شرح لعمدة الأحكام»  
حواء وأم موسى عليه السلام.

ثمَّ مما يؤكد شرط الحرية أن الرقية وصف نقص، ويستنكف الناس لها  
أن يقتدوا به.

وذو القرنين لم يُعرف نبياً كذا لقمان فأخذز عن جدال

أي: مُجدلية إلا بالتي هي أحسن، وهو أن ظاهر الأدلة يُشير إلى نفي النبوة  
عن الأنثى، وعن ذي القرنين ولقمان ونحوهما كتبع، فإنه عليه السلام قال: «لا  
أدري أنه نبي أم ملك»<sup>(١)</sup>، وكالحضر فإنه قيل: نبي، وقيل: ولي، وقيل: رسول،  
على ما في «التمهيد»، فلا ينبغي لأحد أن يقطع بنفي أو إثبات، فإن اعتقاد نبوة  
من ليس بنبي كفر؛ كاعتقاد نفي نبوة نبي من الأنبياء.

قال ابن جماعة: اختلف في نبوة الإسكندر؛ فقيل: ليس بنبي بل ملك  
مؤمن عادل؛ وهو الحق، وقال مقاتل: هو نبي، ويؤيده ما في سورة الكهف،  
بحسب الظاهر، ووافقه الضحاك.

قال: واختلف في لقمان؛ فقيل: نبي، وقيل: لا؛ بل هو ولي وهو الحق.

قال: والإسكندر اثنان: رومي وهو صاحب الحضر، ويوناني وهو  
صاحب أرسطو، ومحل النزاع هو الأول.

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٢٨٩/١٠) من حديث أبي  
هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «ما أدري تبع نبياً كان أم غير نبي»، وقال الألويسي في «روح  
المعاني» (٤٨٣/٢٤): لم يثبت.

قَالَ: وَلَقَمَانٌ تَلَمَذَ لِأَلْفِ نَبِيِّ، وَنُقِلَ عَنِ الْمَفْسَّرِينَ مِنْهُمْ مُجَاهِدٌ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَلِكُ الدُّنْيَا شَرْقًا وَغَرْبًا مُؤْمِنَانِ: سُلَيْمَانُ وَذُو الْقَرْنَيْنِ، وَكَافِرَانِ: بُخْتَنْصَرٌ وَتَمْرُودٌ ابْنُ كَنْعَانَ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَسَيَمَلِكُهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَامِسٌ وَهُوَ الْمَهْدِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقِيلَ: سَمِيَ الْإِسْكَندَرُ ذَا الْقَرْنَيْنِ لِأَنَّهُ بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَمَطَّلِعَهَا كَمَا قَالَهُ الزُّهْرِيُّ، وَاخْتَارَهُ الْبَغْوِيُّ<sup>(٣)</sup>.

وَقِيلَ: عَمَرُهُ أَلْفٌ وَسِتُّ مِئَةٍ.

وَقِيلَ: أَلْفَانٍ؛ كَمَا رُوِيَ أَنَّ قُسَّ بْنَ سَاعِدَةَ لَمَّا خَطَبَ بِسُوقِ عُكَاظٍ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: يَا مَعْشَرَ إِيَادِ بْنِ الصَّعْبِ! ذُو الْقَرْنَيْنِ مَلِكُ الْخَافِقِينَ، وَأَذَلَّ الثَّقَلَيْنِ، وَعَمَّرَ أَلْفَيْنِ، ثُمَّ كَانَ ذَلِكَ كَلْحِظَةِ الْعَيْنِ.

وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ كَانَ فِي زَمَانِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ صَاحِبُ الْخَضِرِ حِينَ طَلَبَ عَيْنَ الْحَيَاةِ فَوَجَدَهَا الْخَضِرُ وَلَمْ يَجِدْهَا.

وَقِيلَ: كَانَ فِي الْفَتْرَةِ بَيْنَ عِيسَى وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَبِهِ جَزَمَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَأَغْرَبَ بَعْضُهُمْ فَجَمَعَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ بِأَنَّهُ عَمَّرَ طَوِيلًا حَتَّى أَدْرَكَ زَمَنَ الْفَتْرَةِ.

وَعِيسَى سَوْفَ يَأْتِي ثُمَّ يُتَوَى لِذَجَالِ شَقِيٍّ ذِي خَبَالِ  
التَّوَى بِالْمَثْنَاءِ وَالْقَصْرِ: هَلَاكُ الْمَالِ فِي الْأَصْلِ؛ يُقَالُ: تَوَى الْمَالُ - بِالْكَسْرِ -  
يَتَوَى؛ أَي: هَلَكَ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي مُطْلَقِ الْهَلَاكِ كَمَا هُنَا، وَالْإِتْوَاءُ: الْإِهْلَاكُ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥٧١/٤) عن مجاهد.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي» (٤٨/١١).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (١٩٨/٥) وقد ذكر البغوي قول الزهري مقدماً على غيره من الأقوال لكنه لم يصرح باختياره.

يَعْنِي: وَسَوْفَ يَأْتِي عَيْسَى، ثُمَّ يَهْلِكُ الدَّجَالُ بَأَن يَقْتُلُهُ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ مِنْ بَابِ التَّنَازُعِ؛ فَقَوْلُهُ: (لِلدَّجَالِ) مُتَعَلِّقٌ بِ (يَأْتِي)، وَضَمِيرُهُ: لـ (يَتَوَى). وَالْخَبَالُ بَفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ: الْفَسَادُ.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ: يُشِيرُ إِلَى خُرُوجِ الدَّجَالِ، وَنُزُولِ عَيْسَى وَقَتْلِهِ لَهُ، وَالْإِيمَانُ بِكُلِّ ذَلِكَ وَاجِبٌ، أَنْتَهَى.

وَإِنَّمَا يَنْزِلُ عَيْسَى حِينَ حَاصَرَ الدَّجَالُ فِي قَلْعَةِ الْقُدْسِ الْمَهْدِيِّ وَأَتْبَاعَهُ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى الْمَنَارَةِ الشَّرْقِيَّةِ فِي مَسْجِدِ الشَّامِ، وَيَأْتِي الْقُدْسَ فَيَقْتُلُهُ بِحَرْبَةٍ فِي يَدِهِ، وَهُوَ بِمَجْرَدِ رُؤْيَتِهِ عَيْسَى يَذُوبُ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، وَقَدْ ثَبَتَ هَذِهِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنْ سَيِّدِ الْأَخْيَارِ فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا.

وَفِي «فَوَائِدِ الْأَخْبَارِ» لِأَبِي بَكْرِ الْإِسْكَافِ مُسْنَدًا إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَذَّبَ بِالْدَّجَالِ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ كَذَّبَ بِالْمَهْدِيِّ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(١)</sup>، نَقَلَهُ الشَّارِحُ الْقُدْسِيُّ.

كِرَامَاتُ الْوَلِيِّ بِدَارِ دُنْيَا لَهَا كَوْنٌ فَهَمُّ أَهْلِ النَّوَالِ

قَوْلُهُ: (لَهَا كَوْنٌ)؛ أَي: تَحْقِيقٌ وَثُبُوتٌ.

وَقَوْلُهُ: (فَهَمُّ)؛ أَي: الْأَوْلِيَاءُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَلِيِّ الْجِنْسُ.

وَقَوْلُهُ: (أَهْلُ النَّوَالِ)؛ أَي: أَهْلُ الْعَطَايَا وَالْإِفْضَالِ، وَلَوْ قَالَ: (أَهْلُ الْوَصَالِ)

لَكَانَ أَوْلَى؛ لِثَلَاثِيقِ فِي الْإِبْطَاءِ بِنَاءً عَلَى صِحَّةِ النَّوَالِ فِيمَا تَقَدَّمَ.

(١) حديث موضوع، والمتهم فيه أبو بكر الإسكاف. انظر: «عون المعبود» (١١ / ٢٤٤)، و«تحفة

ثُمَّ الْكَرَامَاتُ جَمْعُ الْكَرَامَةِ، وَهِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، مَقْرُونٌ بِالْمَعْرِفَةِ وَالطَّاعَةِ، خَالٍ عَنِ دَعْوَى النَّبُوَّةِ، وَبِهِ فَارِقٌ الْمُعْجِزَةُ.

وَالْوَلِيُّ هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ حَسَبَ مَا يُمَكِّنُ مِنْ مَعْرِفَةِ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، الْمُواظِبُ عَلَى الطَّاعَاتِ، الْمُجْتَنِبُ عَنِ السَّيِّئَاتِ، الْمُعْرِضُ عَنِ الْإِنْهَمَاكِ فِي اللَّذَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، الْمُذْبِرُ عَنِ الدُّنْيَا، الْمُقْبِلُ عَلَى الْعُقْبَى، الْمُدِيمُ عَلَى ذِكْرِ الْمَوْلَى (١).

وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافٌ الْمُعْتَزَلَةِ فِي مَنَعِهِمْ جَوَازَهَا مُطْلَقًا؛ مُعَلِّلِينَ بِأَنَّ فِي جَوَازِهَا وَقُوعَ الْإِشْتِبَاهِ بَيْنَ الْمُعْجِزَةِ وَغَيْرِهَا، وَخِلَافُ الْأَسْتَاذِ أَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايْنِيِّ فِي بَعْضِهَا، حَيْثُ قَالَ: كُلُّ مَا جَازَ تَقْدِيرُهُ مُعْجِزَةٌ لِنَبِيِّ لَا يَجُوزُ ظُهُورُ مِثْلِهِ كَرَامَةٌ لَوْلِيٍّ.

وَأَجِيبْ: بِأَنَّ الْمُعْجِزَةَ شَرْطُهَا دَعْوَى النَّبُوَّةِ، بِخِلَافِ الْكَرَامَةِ، حَيْثُ يُقَرُّ صَاحِبُهَا بِالْمُتَابَعَةِ (٢)، فَإِنَّ الْوَلِيَّ يَخْرُجُ بِدَعْوَى النَّبُوَّةِ عَنِ الْإِسْلَامِ فَضْلًا عَنِ الْوِلَايَةِ، وَبِهَذَا تَبَيَّنَ أَنَّ كُلَّ كَرَامَةٍ لَوْلِيٍّ تَكُونُ مُعْجِزَةً لِمَتَّبِعِهِ مِنْ نَبِيٍّ.

وَلَمْ يَفْضُلْ وَلِيٌّ قَطُّ دَهْرًا نَبِيًّا أَوْ رَسُولًا فِي انْتِحَالِ

قَوْلُهُ: (لَمْ يَفْضُلْ) بِضَمِّ الضَّادِ؛ أَي: لَمْ يَزِدْ فَضْلٌ وَلِيٌّ أَبَدًا فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ السَّابِقَةِ وَاللَّاحِقَةِ فَضِيلَةَ نَبِيٍّ أَوْ رَسُولٍ فِي انْتِسَابِ مَلَّةٍ مِنْ مَلَلِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ الْأُولَى تَقْدِيمُ (رَسُولًا) عَلَى (نَبِيًّا) كَمَا لَا يَخْفَى؛ لِيَكُونَ (أَوْ) بِمَعْنَى (بَلْ) لِلتَّرْقِيِ وَإِنْ كَانَ أُرِيدَ بِهَذَا التَّنْوِيعُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْوَلِيَّ تَابِعٌ لِلنَّبِيِّ وَلَا يَكُونُ التَّابِعُ بِأَعْلَى مَرْتَبَةٍ مِنَ الْمَتَّبِعِ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ مَعْصُومٌ مَأْمُونٌ الْعَاقِبَةِ، وَالْوَلِيَّ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ خَائِفًا عَنِ الْخَاتِمَةِ، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ مَكْرَمٌ بِالْوَحْيِ وَمُشَاهِدَةٌ الْمَلَائِكَةِ الْكَرِيمِ، وَالرَّسُولُ مَأْمُورٌ بِتَبْلِيغِ

(١) فِي «و» «الْمَعَالِي».

(٢) فِي «و»: «بِالْمُبَايَعَةِ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

الأحكام وإرشاد الأنام بعد اتصافه بكمالات الولي في المقامات الفخام، فما نقل عن بعض الكرامية من جواز كون الولي أفضل من النبي كُفْرٌ وضلالةٌ.

وعبارة النسفي في «عقائده»: ولا يبلغ ولي درجة الأنبياء، أولى من عبارة الناظم؛ لإفادتها نفي المساواة أيضاً، فلو قال: (ولم يبلغ) بدل: (ولم يفضل)؛ لبلغ المرام وفصل الكرام.

ومن الأدلة الواضحة في هذا المقام قوله عليه السلام: «ما طلعت شمس ولا غربت على أحد بعد النبيين أفضل من أبي بكر»، فإنه صرح عليه السلام بأن النبيين أفضل من أبي بكر، وهو أفضل من غيرهم، فيكون أفضل من كل ولي، إذ من المعلوم أن أولياء هذه الأمة أفضل من أولياء الأمم السالفة؛ لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية [آل عمران: ١١٠] فإذا كان من هو دون النبيين أفضل من جنس الولي، فالنبيون أفضل من الأولياء، بل صرح النسفي في «عمدته» أن نبياً واحداً أفضل من جميع الأولياء.

وللصديق رُجْحَانٌ جَلِيٌّ عَلَى الْأَصْحَابِ مِنْ غَيْرِ احْتِمَالٍ

قال ابن جماعة: الحق أن أفضل الصحابة هو أبو بكر رضي الله عنه، وهو الخليفة بعده بالحق، انتهى. لأنه عليه السلام جعله خليفة في قيام الصلاة التي هي عمدة أحكام الإسلام، ولقب أبو بكر بالصديق لتصديقه النبي ﷺ في النبوة من غير تلعنم، وفي المعراج بلا تردّد.

وفي «الرياض» للمحب الطبري: أن النبي ﷺ هو الذي لقبه بالصديق<sup>(١)</sup>.

والرُجْحَانُ: الفضل في الرتبة، والجلي: هو الأمر الظاهر، والاحتمال: الشك والتردّد والتجويز.

(١) انظر: «الرياض النضرة في مناقب العشرة» (٧٩/١).

فالمعنى: أن لأبي بكر الصديق ترجيحاً ظاهراً وتفضيلاً باهراً على سائر الصحابة من غير احتمال تجويز خلافه، ولا شك ولا تردّد في صحّة خلافته. وفي المسألة خلاف الشيعة وكثير من المعتزلة، حيث قالوا بتفضيل عليّ على سائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

وللفاروق رُجحانٌ وفضلٌ على عثمان ذي النورين عالٍ الفاروق هو عمر رضي الله عنه، لقّب به لفرقه بين الحقّ والباطل، وفي «تهذيب» النووي، و«رياض» المحبّ الطبري: أنه عليه السلام لقّب به بذلك<sup>(١)</sup>. وأمّا وصف عثمان بذي النورين لأنّ النبي ﷺ زوّجه ابنته رُقيّة، ولما ماتت زوّجه أمّ كلثوم.

وقوله: (عالٍ) أي: عالي القدر والمرتبة بالنسبة إلى سائر الصحابة على ما عليه جمهور أهل السنّة، فإنّ بعضهم ذهبوا إلى تفضيل عليّ على عثمان رضي الله تعالى عنهما.

وذو النورين حقّاً كان خيراً من الكرار في صفّ القتال وقوله: (حقّاً) يحتمل أن يكون قسماً، وأن يكون مصدرًا لفعلٍ مقدرٍ؛ أي: حقّ حقّاً، يعني: ثبت ثبوتاً كونه أفضل من عليّ الموصوف بالحيدر الكرار في صفّ القتال؛ الذي لم يقع له نعت الفرار لا بالاختيار ولا بالاضطرار، وذلك لثبوت قلبه في مقام القرار.

وللكرار فضلٌ بعد هذا على الأغيار طرّاً لا تُبال

(١) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» (٤/٢)، و«الرياض النضرة في مناقب العشرة» (٢/٢٧٢).

أي: على غير المذكورين من الصحابة الكبار جميعاً (لا تُبال)؛ أي: لا تكثر بهذا القول عن أقوال الأغيار، كما سُئل أبو الطفيل: أعليُّ أفضل أم معاوية؟ فقال: ألا يرضى معاوية أن يكون مساوياً لعليٍّ حتى يطمع في أن يكون أفضل منه<sup>(١)</sup>!

وقوله: (بعد هذا)؛ أي: بعد ما ذكر من تفضيل الثلاثة عليه، أو بعد ذكر ذي النورين، وعلى هذين التقديرين فذكره تأكيداً للعلم به، أو للإشارة إلى الرد على القائلين بتفضيل عليٍّ على الثلاثة، أو على القائلين بتفضيله على عثمان فقط، أو بالوقف عن المفاضلة بينهما.

واختلف في أول من آمن من الصحابة؛ فقيل: عليٌّ؛ لقوله:

سَبَقْتُكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ طَرًّا... غُلَامًا مَا بَلَغْتُ أَوْ أَنْ حُلِمِي<sup>(٢)</sup>

وهذا دليل لأصحابنا أن إسلام الصبي صحيح خلافاً للشافعي، وقد ثبت أنه عليه الصلاة والسلام دعا علياً إلى الإسلام وهو ابن سبع سنين.

وقيل: أبو بكر، وقيل: خديجة، وقيل: زيد.

وجمع: بأن من الرجال أبو بكر، ومن الصبيان عليٌّ، ومن النساء خديجة، ومن الموالى زيد، ثم قيل: العبرة بإيمان أبي بكر إذ لا رتبة للصبي والمرأة والعتيق عند الناس.

ويُعلم من تفضيل كلٍّ من الأربعة على من بعده على الترتيب المذكور تفضيله على سائر الصحابة لانعقاد الإجماع على أفضلية الأربعة على سائر الصحابة فمن

(١) رواه بنحوه ابن حبان في «الثقات» (٢٤ / ٩)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٢٦٢٦)،

لكن عن الحسن البصري لا عن أبي الطفيل.

(٢) ورد ضمن خبر رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٢ / ٥٢١).

بعدهم، واستحقاق هؤلاء الأربعة رتبة الخلافة على الترتيب المذكور؛ كما يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة»<sup>(١)</sup>.

وذكر الشارح القدسي أنهم أفضل ممن عدا أولاد النبي ﷺ من الصحابة، وفيه بحث لا يخفى؛ لأنه يأتي في كلام الناظم ترجيح الصديقة على فاطمة رضي الله تعالى عنهما، وهي أفضل بنات النبي ﷺ؛ لما روى البزار من طريق عائشة أنه عليه الصلاة والسلام قال لفاطمة: «هي خير بناتي، إنها أصيبت بي»<sup>(٢)</sup> يعني: من جملة فضيلتها أن أكون في صحيفتها؛ لأنني أموت في حياتها، بخلافهن فإنهن متن في حياته ﷺ فكان في صحيفته.

ثم الإجماع قائم على تفضيل الأربعة على عائشة، فيكونون أفضل من أولادهم ﷺ، نعم؛ صرحوا بأن الأصح أن أولاد علي رضي الله عنه من فاطمة أفضل من سائر أولاد الصحابة رضي الله عنهم.

وقد أغرب أيضاً حيث قال: (لا) في قوله: (لا تبالى) نافية لانهية، بدليل عدم جزم الفعل بعدها، انتهى.

ولا يخفى غرابته؛ إذ لا عبرة بكتابة الياء في (لا تبالى)؛ فإنه يحتمل أن تكون (لا) ناهية وعلامة جزمها حذف الياء التي هي لام الفعل لأنه من بالى يبالى، وأن هذه الياء للإشباع، ويحتمل أن تكون (لا) نافية والياء أصلية، ولا شك أن المعنى على النهي، ولو قدر أن تكون الصيغة للنفي.

وللصديقة الرجحان فاعلم على الزهراء في بعض الخلال

(١) رواه الترمذي (٢٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٩)، من حديث سفينة مولى رسول الله ﷺ.

قال الترمذي: حديث حسن.

(٢) رواه البزار (٢٦٦٦ - كشف) من حديث عائشة رضي الله عنها، لكنه في حق زينب لا فاطمة.



بكسر الخاء: جمعُ الخَلَّةِ بضمِّها بمعنى الخَصَلَةِ، والمُرَادُ بالصَدِيقَةِ عائِشَةُ، وبالزَّهْرَاءِ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ولَقِبَتْ بِهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَحِضْ قَطُّ وَلَمْ يُرَلِّهَا دَمٌ فِي وِلَادَةٍ حَتَّى لَا تَفُوتَهَا صَلَاةٌ؛ كَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْفَتَاوَى الظَّهْرِيَّةِ» مِنَ الْحَنْفِيَّةِ، وَالْمَحَبُّ الطَّبْرِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَأُورِدَ فِيهِ حَدِيثَيْنِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْمُصَنِّفَ أَرَادَ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ نَصٌّ بِتَفْضِيلِ عَائِشَةَ عَلَى فَاطِمَةَ، وَإِنَّمَا وَرَدَ رُجْحَانُهَا عَلَيْهَا مِنْ جِهَةِ كَثْرَةِ الرِّوَايَةِ وَالذَّرَايَةِ، أَوْ مِنْ حَيْثِيَّةِ كَوْنِهَا فِي الْآخِرَةِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ، وَفَاطِمَةُ مَعَ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فَشَتَّانِ مَا بَيْنَهُمَا، وَهَذَا لَا يُنَافِي مَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ مِنْ أَنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا أَفْضَلُ عَلَى بَضْعَةٍ مِنْهُ أَحَدًا، فَإِنَّهَا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ لَيْسَ يَخَالِفُهُ أَحَدٌ فِي الْفَضِيلَةِ.

هَذَا وَقَدْ نُقِلَ بَعْضُ الشُّرَاحِ تَفْضِيلَ عَائِشَةَ عَلَى فَاطِمَةَ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ، ثُمَّ حَكَى تَفْضِيلَ فَاطِمَةَ عَلَى عَائِشَةَ عَنْ بَعْضِ، وَعَنْ بَعْضٍ آخَرَ أَنَّهُ لَا فَضْلَ لِأَحَدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى، وَهُوَ يَحْتَمِلُ التَّسَاوِيَّ وَالتَّوَقُّفَ فِي الْمُفَاضَلَةِ، بَلْ الْوَقْفُ هُوَ الْمَذْهَبُ الْأَسْلَمُ كَمَا قَالَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ وَجَمَاعَةٌ، وَهُوَ الَّذِي مَالَ إِلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو جَعْفَرٍ الْأَسْتُرُوشَنِيُّ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ، وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ؛ لِتَعَارُضِ الْأَدَلَّةِ فِي ذَلِكَ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَاطِمَةَ: «أَمَّا تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» أَوْ «نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ» أَوْ «نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ»<sup>(٣)</sup>، وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

(١) انظر: «ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى» (ص: ٢٦ و ٤٤). والحديثان اللذان أوردهما أحدهما

موضوع والآخر باطل. انظر: «الموضوعات» (١/٣١٦)، و«تنزيه الشريعة» (١/٤١٣).

(٢) زاد بعدها في «و»: «في القضية»

(٣) رواه بالألفاظ الثلاث البخاري (٣٦٢٤) و(٦٢٨٥)، ومسلم (٢٤٥٠)، من حديث عائشة

رضي الله عنها.

«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»<sup>(١)</sup>، رواهما الشيخان.  
وأراد الثَّرِيدَ بِاللَّحْمِ كما رواه معمرٌ في «جامعِهِ» مفسراً عن قتادة وأبان يرفعهُ  
فقال فيه: «كفَضْلِ الثَّرِيدِ بِاللَّحْمِ».

قال السَّهْلِيُّ في «روضِهِ»: وَوَجْهُ التَّفْضِيلِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ  
آخَرَ: «سَيِّدُ إِدَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ» مع أَنَّ الثَّرِيدَ إِذَا أُطْلِقَ لَفْظُهُ فَهُوَ ثَرِيدُ اللَّحْمِ،  
كما أنشد سيبويه:

إِذَا مَا الْخُبْزُ تَأْدِمُهُ بِلَحْمٍ      فذَاكَ أَمَانَةٌ لِلَّهِ الثَّرِيدُ<sup>(٢)</sup>  
وقال السُّبْكِيُّ: فَاطِمَةُ أَفْضَلُ، ثُمَّ خَدِيجَةٌ، ثُمَّ عَائِشَةُ، ووافقهُ البُلْقِينِيُّ، وَقَدْ  
أَوْضَحْتُ الدَّلِيلَ الْأَظْهَرَ فِي «شَرْحِ الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ».

وَلَمْ يَلْعَنَ يَزِيداً بَعْدَ مَوْتِ      سِوَى الْمِكْثَارِ فِي الْإِغْرَاءِ غَالِ  
وفي نُسخةٍ: (ولن يلعن) ونون (يزيداً) ضرورة، و(المكثار) بكسر أوله:  
المُبَالِغُ فِي الكَثْرَةِ. و(الإغراء) بكسر الهمزة: الإفسادُ والتَّحْرِيسُ عَلَيْهِ. و(غال)  
بالعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ: اسمُ فاعِلٍ مِنَ الغَلْوِ، وَهُوَ المُبَالِغَةُ فِي التَّعْصِبِ، وَهُوَ بَدَلٌ مِنَ  
(المكثار).

والمَعْنَى: لَمْ يَلْعَنُ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ سِوَى الَّذِينَ أَكْثَرُوا الْقَوْلَ  
فِي التَّحْرِيسِ عَلَى لَعْنِهِ، وَبِالْغَوَا فِي أَمْرِهِ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ حَدِّهِ؛ كَالرَّافِضَةِ وَالْخَوَارِجِ  
وَبَعْضِ الْمُعْتَزِلَةِ؛ بَأَنَّ قَالُوا: رِضَاهُ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ وَاسْتِيشَارُهُ، وَإِهَانَتُهُ أَهْلَ بَيْتِ النَّبُوَّةِ،  
مِمَّا تَوَاتَرَ مَعْنَاهُ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ التَّفْتَازَانِيُّ.

وَرَدَّ: بِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ بِطَرِيقِ الْآحَادِ، فَكَيْفَ يَدَّعِي التَّوَاتُرَ فِي مَقَامِ الْمُرَادِ؟ مع

(١) رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الروض الأنف» (٥٦٩/٧)، والبيت في «الكتاب» لسبويه (٦١/٣ و٤٩٨).

أَنَّهُ نَقَلَ فِي «التَّمْهِيدِ» عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ يَزِيدَ لَمْ يَأْمُرْ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ، وَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِطَلْبِ  
الْبَيْعَةِ، أَوْ بِأَخْذِهِ وَحَمَلِهِ إِلَيْهِ، فَهَمْ قَتَلُوهُ مِنْ غَيْرِ حُكْمِهِ.

على أَنَّ الأَمْرَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ - بَلْ قَتْلُهُ - لَيْسَ مُوجِباً لِلْعَنَةِ عَلَى مُقْتَضَى  
مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ صَاحِبَ الكَبِيرَةِ لَا يَكْفُرُ، فَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ لَعْنُ الظَّالِمِ  
الْفَاسِقِ كَمَا نَقَلَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ، يَعْنِي: بَعِينِهِ، وَإِلَّا فَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَجُوزُ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى  
الظَّالِمِ وَالْفَاسِقِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] ولِقَوْلِهِ عَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَعْنَةُ اللَّهِ أَكَلَ الرَّبَا وَمُوكَلَّهُ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ نَقَلَ عَنْ بَعْضِ مَشَايخِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ لَعْنُهُ مُعَيَّنًا بَلْ فِي وَجْهِهِ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ بِهِ  
الزَّجْرَ لِيَنْتَهِيَ عَنْ فِعْلِهِ، وَهَذَا قَدْ يُتَصَوَّرُ فِي حَيَاتِهِ بِخِلَافِ مَا بَعْدَ مَمَاتِهِ؛ إِذْ لَا يَجُوزُ  
لَعْنُ كَافِرٍ بَعِينِهِ حِينَئِذٍ إِلَّا إِذَا عُلِمَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ أَنَّهُ مَاتَ كَافِرًا، وَلَعَلَّ هَذَا وَجْهُ تَقْيِيدِ  
النَّاظِمِ بِمَا بَعْدَ المَوْتِ؛ إِذْ يُحْتَمَلُ أَنْ يُخْتَمَ لَهُ بِخَيْرٍ.

وَفِي «الْخُلَاصَةِ» وَغَيْرِهَا: أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَعْنُهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لَعْنِ  
المُصَلِّينَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ، وَجُوزَ بَعْضُ العِرَاقِيِّينَ لَعْنُهُ، قَالَ: لِمَا أَنَّهُ  
كَفَرَ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ بِفِعْلِهِ فِي أَهْلِ بَيْتِ النُّبُوَّةِ، انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّ الاسْتِحْلَالَ أَمْرٌ قَلْبِيٌّ غَائِبٌ عَنِ ظَاهِرِ الحَالِ، وَلَوْ فُرِضَ  
وُجُودُهُ أَوْ لَا يُحْتَمَلُ أَنَّهُ مَاتَ تَائِبًا عَنْهُ آخِرًا؛ فَلَا يَجُوزُ لَعْنُهُ لَا بَاطِنًا وَلَا ظَاهِرًا،  
وَهَكَذَا الجَوَابُ عَمَّا رُوِيَ إِنْ صَحَّ أَنَّهُ قَالَ:

لَيْتَ أَشْيَاخِي بِيَدِرِ شَهِدُوا جَزَعَ الحَزْرَجِ مِنْ وَقَعِ الأَسْلُ

(١) رواه البخاري (٥٩٦٢) من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه. ومسلم (١٥٩٧) من حديث ابن

مسعود رضي الله عنه، و(١٥٩٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

وكذا ما نُقِلَ عَنْ صَاحِبِ «التَّمهيد» مِنْ أَنَّ الْأَصَحَّ هُوَ أَنْ نَقُولَ: بِأَنَّ يَزِيدَ لَوْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ أَوْ رَضِيَ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ اللَّعْنُ عَلَيْهِ؛ وَإِلَّا فَلَا، وَكَذَا قَاتِلُهُ لَا يَكْفُرُ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ، انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ التَّنَاقُضِ؛ حَيْثُ أُطْلِقَ اللَّعْنُ عَلَى مَجْرَدِ الْأَمْرِ بِقَتْلِهِ وَرِضَاهُ، وَقِيَدَ قَاتِلِهِ بِغَيْرِ اسْتِحْلَالٍ، فَإِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقَتْلَ أَشَدُّ<sup>(١)</sup> مِنَ الْأَمْرِ بِالْقَتْلِ، مَعَ أَنَّ قَتْلَ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ بِكُفْرٍ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافًا لِلْخَوَارِجِ وَأَهْلِ الْبِدْعَةِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ السُّكُوتَ أَسْلَمُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ شَارِحٌ مِنْ أَنَّ مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ، وَلَا يَصِحُّ إِيمَانُهُ، فَغَيْرُ ظَاهِرٍ بُرْهَانُهُ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ وَالتَّوْبَةَ يَجْبَانِ مَا قَبْلَهُمَا بِالْإِجْمَاعِ.

وَإِيمَانُ الْمُقَلِّدِ ذُو اعْتِبَارٍ بِأَنْوَاعِ الدَّلَائِلِ كَالنِّصَالِ

هُوَ بِكَسْرِ النُّونِ: جَمْعُ نَصَلٍ، وَهُوَ حَدِيدَةُ السَّيْفِ وَالسَّهْمِ وَنَحْوَهُمَا<sup>(٢)</sup>.

وَالتَّقْلِيدُ: قَبُولُ قَوْلِ الْغَيْرِ بِلَا دَلِيلٍ، فَكَأَنَّهُ يَقْبُولُهُ لَهُ جَعَلَهُ قِلَادَةً فِي عُنُقِهِ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ إِيْمَانَ الْمُقَلِّدِ مُعْتَبَرٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ بِأَنْوَاعِ الْأَدَلَّةِ الْقَاطِعَةِ، وَمِنَ الدَّلَائِلِ الْوَاضِحَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْتَفِي بِالْإِيْمَانِ مِنَ الْأَعْرَابِ الْخَالِيْنَ عَنِ النَّظْرِ فِي هَذَا الْبَابِ بِمَجْرَدِ التَّلْفُظِ بِكَلِمَتِي الشَّهَادَةِ.

وَنُقِلَ عَنِ الْمُعْتَزِلَةِ الْقَوْلُ بِعَدَمِ اعْتِبَارِ إِيْمَانِ الْمُقَلِّدِ، وَنُسِبَ إِلَى الْأَشْعَرِيِّ أَيْضًا، لَكِنْ قَالَ الْقَشِيرِيُّ: إِنَّهُ افْتَرَأَ عَلَيْهِ، فَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ: أَنَّ مَذْهَبَ الْأَشْعَرِيِّ وَالْقَاضِي أَنَّ إِيْمَانَ الْمُقَلِّدِ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ خِلَافًا لِلظَّاهِرِيَّةِ وَالسَّادَةِ الْحَنْفِيَّةِ = لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ.

(١) فِي «و»: «شُر».

(٢) فِي «و»: «وغيرهما».

ثُمَّ التَّحْقِيقُ مَا ذَكَرَهُ السُّبْكِيُّ: مِنْ أَنَّ التَّقْلِيدَ إِنْ كَانَ أَخْذًا بِقَوْلِ الْغَيْرِ مِنْ غَيْرِ حِجَّةٍ وَلَا جَزْمٍ بِهِ فَلَا يَكْفِي إِيمَانُ الْمُقْلِدِ قَطْعًا؛ لِأَنَّهُ لَا إِيمَانَ مَعَ أَدْنَى تَرَدُّدٍ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ التَّقْلِيدُ أَخْذًا بِقَوْلِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ حِجَّةٍ لَكِنْ جَزْمًا فَيَكْفِي إِيمَانُهُ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ وَغَيْرِهِ، انْتَهَى.

وَيُؤَيِّدُهُ أَصُولُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ إِيمَانَ هُوَ التَّصَدِيقُ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِقْرَارُ بِهِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ بَعْضُ أُمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ كَشَمْسِ الْأُمَّةِ السَّرْحَسِيِّ وَفَخْرِ الْإِسْلَامِ الْبَزْدَوِيِّ<sup>(١)</sup> خِلَافًا لِجُمْهُورِ الْمُحَقِّقِينَ، وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو مَنصُورِ الْمَأْتَرِيدِيُّ وَمُعْظَمُ الْأَشَاعِرَةِ؛ حَيْثُ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ التَّصَدِيقُ بِالْقَلْبِ فَقَطْ، وَالْإِقْرَارُ شَرْطٌ لِإِجْرَاءِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ فِي الدُّنْيَا.

وَخِلَاصَةُ الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ: أَنَّ إِيمَانَ الْمُقْلِدِ صَحِيحٌ عِنْدَ الْأُمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَاصِيًا بَتْرِكِ الْإِسْتِدْلَالِ.

وُنُقِلَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ شَرْطَ صِحَّةِ إِيمَانِهِ أَنْ يَعْرِفَ كُلَّ مَسْأَلَةٍ بِدَلَالَةٍ عَقْلِيَّةٍ. زَادَ الْمُعْتَزَلَةُ: وَأَنْ يَعْبُرَ عَنْهُ بِلِسَانِهِ، وَيَجَادِلَ خَصْمَهُ فِي بُرْهَانِهِ.

وَمَا عُذْرٌ لِدِي عَقْلٍ بِجَهْلٍ لِخَلَاقِ الْأَسَافِلِ وَالْأَعَالِي  
 أَعْلَمُ أَنَّ حَدَّ الْجَهْلِ: مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ بِهِ، وَحَدَّ الْعِلْمِ: مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.  
 وَالْعَقْلُ: غَرِيزَةٌ يَتَّبِعُهَا الْعِلْمُ بِالضَّرُورِيَّاتِ عِنْدَ سَلَامَةِ الْآلَاتِ.  
 وَاخْتَلَفَ فِي مَحَلِّهِ؛ فِقِيلٌ: الدِّمَاغُ وَنُورُهُ فِي الْقَلْبِ حَتَّى يُدْرِكَ الْغَائِبَاتِ<sup>(٢)</sup>.  
 وَكَمَا لَهُ: أَنْ يُنَجِّيَ صَاحِبَهُ مِنْ مَلَامَةِ الدُّنْيَا وَنَدَامَةِ الْعُقْبَى.

(١) فِي هَامِشِ «ف»: «بزدة: قرينة من أعمالِ نفسِ النسبة بزدي ويزدوي. قاموس».

(٢) فِي «د»: «الغايات».

وقد قيل: إنَّ العَقْلَ حَيَاةُ الأَزْوَاحِ كما أنَّ الرُّوحَ حَيَاةُ الأَشْبَاحِ، فالنَّفْسُ جِسْمٌ كَثِيفٌ، والرُّوحُ جِسْمٌ لَطِيفٌ.

وسئل علي رضي الله عنه عن معدنِ العَقْلِ فقَالَ: القَلْبُ، وإشراقه إلى الدِّماغِ. وهو خِلافٌ ما ذكره الحُكَمَاءُ، وقولُ عليٍّ أعلَى عندَ العُلَمَاءِ.

وورد في بعضِ الأخبارِ أنَّ الجَهْلَ أَقْرَبُ إلى الكُفْرِ من بِياضِ العَيْنِ إلى سِوَاها. ثمَّ اعلم أنَّ الله سُبْحَانَهُ رَكَّبَ العَقْلَ بلا شَهْوَةٍ في المَلَأْتِكَةِ، وركَّبَ الشَّهْوَةَ بلا عَقْلِ في البَهَائِمِ، وركَّبهما في بني آدم؛ فَمَنْ غَلَبَ عَقْلُهُ شَهْوَتَهُ أَحَقَّ بالمَلَأْتِكَةِ بَلْ أَكْمَلٌ، وَمَنْ غَلَبَ شَهْوَتُهُ عَقْلَهُ فَهُوَ في مَرْتَبَةِ البَهَائِمِ بَلْ أَسْفَلٌ.

ثمَّ قال ابن جماعة: والجَهْلُ يُوجِبُ المَعْرِفَةَ مَعَ البُلُوغِ والعَقْلِ عندَ الشافعية<sup>(١)</sup>، خِلافًا لِلْحَنْفِيَّةِ والمُعْتَزِلَةِ، انتهى.

والمَعْنَى: أَنَّهُ لا عُذْرَ لِصَاحِبِ عَقْلِ - أي: كَامِلٍ - بَلِغَ مَبْلَغِ الرِّجَالِ أَنْ يَجْهَلَ صَانِعَهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ والأَرْضَ - أي: العُلُويَّاتِ والسُّفْلِيَّاتِ - الدَّالَّةَ عَلَى صَانِعِهَا وخَالِقِهَا ومُبْدِئِهَا ومُنشِئِهَا؛ كما قال تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ آيَاتِهِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

وكما قال بعضُ العارفين:

وفي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

وفي فِطْرَةِ الخَلْقِ إِبْتِاتٌ وَجُودِ الباري كما قال اللهُ تَعَالَى: ﴿فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وكما قال ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَدُ عَلَى الفِطْرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في النسخ: «والعقل عذر» بدل: «والعقل عند الشافعية»، والمثبت من «درج المعالي» للعز ابن جماعة (ص: ١٣٥).

(٢) رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. كلاهما بلفظ: =

ويدلُّ عليه قضية الميثاق أيضاً، ويُشير إليه قوله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، ولهذا لم يُبعث الأنبياء إلا للتوحيد لا لإثبات وجود الصانع؛ كما يشعر به قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَسُولُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، فالكفار لم يكونوا شاكِّين في وجود الصانع، وإنما كفروا للقول بتعدد الآلهة متعلِّلين بأن هؤلاء شفعاؤنا عند الله، وإنهم ليقربُّونا إلى الله زُلْفَى.

وخلاصة المسألة: أن العاقل الذي لم تبلغه الدعوة: هل يجب عليه الإيمان بالله تعالى أم لا؟ وإذا لم يؤمن: هل يخلد في النار أم لا؟

فيه خلاف بين مشايخ الحنيفة؛ فعن عامتهم: نعم؛ وهو المروي عن الإمام أبي حنيفة، فقد روى الحاكم الشهيد في «المتقى» عن أبي حنيفة أنه قال: لا عُذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السماوات والأرض وخلق نفسه وسائر مخلوقات ربه.

وعن أبي حنيفة أيضاً أنه قال: لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بعقولهم.

وفي ظاهر الرواية عنه: أنه لو لم يعرف ربه ومات يخلد في النار.

وقال أبو اليسر البرذوي منهم<sup>(١)</sup>: لا يجب عليه ويُعذر لو لم يؤمن به، وبه قال الأشعري، وهو رواية عن أبي حنيفة.

ومنهم من قال بوجوبه عليه إلا أنه لا يعذب به، كما هو رواية عن أبي حنيفة

= «ما من مولود إلا يولد...».

(١) في «و»: «منهم من قال».

رَحْمَةُ اللَّهِ، فَيَكُونُ عَاصِيًّا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]  
عَلَىٰ أَنَّ الْجُمْهُورَ حَمَلُوا نَفْيَ الْعَذَابِ عَلَىٰ عَذَابِ الْاسْتِثْصَالِ فِي الدُّنْيَا لَا عَلَىٰ الْعَذَابِ  
فِي الْعُقُوبِي، وَبَعْضُهُمْ جَعَلُوا الرَّسُولَ مَا يَشْمَلُ الْعَقْلَ أَيْضًا.

وَأَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنَّهُ فِي أَحْكَامِ الشَّرْعِ مَعْدُورٌ.

ثُمَّ الصَّبِيُّ الْعَاقِلُ إِذَا كَانَ بِحَالٍ يُمَكِّنُهُ الْاسْتِدْلَالُ: هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ  
مَعْرِفَةُ اللَّهِ أَمْ لَا؟

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مَنْصُورٍ وَكَثِيرٌ مِنْ مَشَايِخِ الْعِرَاقِ: تَجِبُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَجِبُ  
عَلَيْهِ شَيْءٌ قَبْلَ الْبُلُوغِ، وَأَمَّا إِذَا أَسْلَمَ قَبْلَ الْبُلُوغِ يَكُونُ إِيمَانُهُ صَاحِحًا وَارْتِدَادُهُ يَكُونُ  
ارْتِدَادًا، وَأَمَّا الصَّبِيُّ الَّذِي لَا يَعْقِلُ لَا يَكُونُ ارْتِدَادُهُ ارْتِدَادًا وَإِسْلَامُهُ يَكُونُ إِسْلَامًا.

وَمَا إِيمَانُ شَخْصٍ حَالٍ بِأَسٍ بِمَقْبُولٍ لِفَقْدِ الْإِمْتِثَالِ

(حَالٍ بِأَسٍ) بِسُكُونِ هَمْزَةٍ وَإِبْدَالِهِ، وَبِالْمُوحَّدَةِ فِي أَوَّلِهِ، وَنُصِبٍ (حَالٍ) عَلَىٰ  
أَنَّهُ ظَرْفٌ، وَلَمْ يَقُلْ: (يَأْسٍ) بِالتَّحْتِيَّةِ؛ لِمُوَافَقَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا  
رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥].

وَأَصْلُ الْبَأْسِ: الشَّدَّةُ وَالْمَضْرَّةُ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا: سَكَرَاتُ الْمَوْتِ، وَمُعَايِنَةُ  
الْعَذَابِ، وَيَسْتَوِي فِيهِ الْإِيمَانُ وَالتَّوْبَةُ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ؛ حَيْثُ قَالَ تَعَالَى:  
﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي  
تُبْتُ الْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨].

وَقَدْ قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: إِنَّهُ لَا تُقْبَلُ تَوْبَةُ عَاصٍ، وَلَا إِيمَانُ كَافِرٍ إِذَا  
تَيَقَّنَ الْمَوْتَ<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البغوي» (١٨٥ / ٢).



ويؤيد ما قاله: أن من شرط التوبة عن الذنب العزم على أن لا يعود إليه، وذلك إنما يتحقق مع ظن التائب المتمكن<sup>(١)</sup> من العود.

وأيضاً: فلا شبهة أن كل مؤمن عاصٍ يندم عند البأس، وقد ورد أن التائب من الذنب كمن لا ذنب له؛ فيلزم منه أن لا يدخل أحد من المؤمنين النار، وقد ثبت أن بعضهم يدخلونها.

وأيضاً: نحن مكلفون بالإيمان الغيبي؛ لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ وذلك الوقت يكون الإيمان العيني فلا يصح.

وأما ما أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يعرغر»<sup>(٢)</sup>، فيشمل توبة المؤمن والكافر.

والمراد بالعرغرة هو حال البأس ووقت البأس<sup>(٣)</sup>، وبعد تحققه لم يتصور منهما الامتثال في الأفعال عقلاً ونقلاً؛ كما قال سبحانه: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨] فقول الشارح<sup>(٤)</sup>: فهذا بخلاف توبة العاصي؛ للحديث المذكور، ليس في محله.

وكذا قول ابن جماعة وجزمته في المسألة بأن إيمان الكافر إذا رأى موضعه من النار غير مقبول، وتوبة العاصي في تلك الحالة مقبولة.

ثم قال: فإن قلت: ما الفرق؟ قلت: انسحاب حكم الإيمان، انتهى. ولا يخفى أن انسحاب حكم الإيمان لا يقتضي أن حال البأس يقبل التوبة من

(١) في «د»: «التمكن».

(٢) رواه الترمذي (٣٥٣٧) وقال: حسن غريب.

(٣) في «ف»: «البأس».

(٤) في «ف»: «شارح».

العصيان<sup>(١)</sup>، ومن القواعد: أن معارضة النص بالدليل العقلي غير مقبولة عند الأعيان. وأما قول الشارح<sup>(٢)</sup>: إن عليه أئمة بخارى من الحنفية وجمعا من متأخري الشافعية كالسبكي والبلقيني، فعلى تقدير صحته يحتاج إلى ظهور حجته.

وما أفعال خير في حساب من الإيمان مفروض الوصال  
نصبه على الحال، والمعنى: ليست العبادات المفروضة محسوبة من الإيمان، ولا داخله في أجزائه<sup>(٣)</sup>، حال كونها مفروضا وصلها بالإيمان على وجه الإحسان، فإنها وإن لم تكن من مفهوم الإيمان، إلا أن الإيمان بها محتتم، والإتيان<sup>(٤)</sup> بها متصلة فرض لازم، لأنها لا تعتد بدونه باتفاق أهل الحق.

وما قاله النأظم من أن الأعمال غير داخله في الإيمان، هو ما عليه أكابر علماء الأعيان؛ كأبي حنيفة وأصحابه، واختاره إمام الحرمين وجمهؤر الأشاعرة؛ لما مر من أن حقيقة الإيمان هو التصديق القلبي فقط، أو هو مع الإقرار باللسان.

وهو مذهب مالك والشافعي والأوزاعي، وهو المنقول عن السلف وكثير من المتكلمين، ونقله في «شرح المقاصد» عن جميع المحدثين.

وفي «شرح العقائد» عن جمهورهم: أنها داخله في الإيمان.

والظاهر - كما قال بعض المحققين - أن مرادهم: أنها داخله في الإيمان الكامل، لا أنه يتنفي الإيمان بانتفائها كما هو مذهب المعتزلة والخوارج، فالنزاع

(١) في «و»: «العصاة».

(٢) في «ف»: «شارح».

(٣) في «و»: «جزائه».

(٤) في «و»: «والإيمان».

في المسألة بين الفريقين من أهل السنة لفظي، وكذا ما يتفرع عليه من زيادة الإيمان ونقصانه، مع الإجماع على أن من آمن ومات قبل فرض عمل عليه أنه مات مؤمناً.

ولا يُقضى بكُفْرٍ وارتدادٍ بعَهْرٍ أو بقتلٍ واختزالٍ

(العهر) بفتح العين المهملة: الزنا، والاختزال: الاقتطاع، والمراد: أخذ مالٍ

الغير غصباً أو سرقةً، وفي معناه جميع مظالم العباد.

وهذا البيت بيان حكم الأفعال المحرمة، كما أن البيت السابق<sup>(١)</sup> بيان حكم الأعمال الواجبة، فإيراد الواو في محله، وليس هذا مبنياً على ما قبله كما توهمه الشارح القدسي، وقال: كان حقه التعبير بالفاء بدل الواو، نعم كان الأولى أن يُقدم القتل على العهر ليكون الترتيب الذكري على وفق الترتيب الربوبي.

والمعنى: لا يُحكم بكُفْرٍ أحدٍ وارتداده بسبب ارتكاب زناً، أو قتل نفسٍ بغير حق، أو سرقة، ونحوها من الكبائر، وهذا مذهب أهل السنة، خلافاً للخوارج حيث يقولون بكفر متركب الكبيرة والصغيرة، وللمعتزلة فإنهم يقولون: لا يُقضى بكفرٍ ولا إيمانٍ، ويثبتون المنزلة بين المنزلتين، ويسمونه فاسقاً لا كافراً كالخوارج، مع أنّهما قائلان بأنه مخلد في النار.

ونحن نقول: إنه عاصٍ تحت المشيئة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] ولا نقول: إن المعصية لا تضر مع الإيمان، كما لا تنفع الطاعة مع الكفر، على ما ذهب إليه بعض أهل البدع، وتبعهم الملاحدة والإباحية والوجودية.

ومن ينو ارتداداً بعد دهرٍ يصِرُ عن دينٍ حقٍّ ذا انبسالٍ

(١) في «ف»: «الأول».

(مَنْ) شَرِطِيَّةً، وَ(يَصِرُ) جَوَابُهَا، وَالْإِنْسِلَالُ: الْخُرُوجُ بِخُفْيَةٍ.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَنْ يَنْوِي الْإِرْتِدَادَ بَعْدَ مَدَّةٍ طَالَتْ أَوْ قَصُرَتْ يَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنْ دِينِ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ الْمَطْلُوقِ فِي الْحَالِ، وَإِنْ قَصِدَ الْإِسْتِقْبَالَ، لِأَنَّ اسْتِدَامَةَ الْإِيمَانِ مِنْ وَاجِبَاتِ (١) الْإِيْقَانِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ أَي: اثْبَتُوا، إِذَا أَتَى بِمَا يُنَافِيهَا وَلَوْ بِالنِّيَّةِ فَقَدْ كَفَرَ اتَّفَاقًا، وَلِأَنَّ قَصِدَ الْكُفْرِ يُنَافِي التَّصَدِيقَ وَيُزِيلُ التَّحْقِيقَ، وَلِأَنَّهُ رَضِيَ بِالْكَفْرِ، وَالرِّضَا بِكَفْرِ نَفْسِهِ كُفْرٌ إِجْمَاعًا.

وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي كُفْرِ غَيْرِهِ لِقَصْدِ ضَرِّهِ (٢)، لِأَنَّ لِكَوْنَ اسْتِحْسَانِ الْكُفْرِ فِي نَفْسِهِ، فَقَوْلُ الشَّارِحِ الْقُدْسِيِّ: الرَّضَى بِالْكَفْرِ كُفْرٌ عَلَى الْمُرَجَّحِ، لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ، وَقَدْ عَلِمَ كُفْرُهُ بِالْأَوْلَى فِيمَا إِذَا نَوَى الْإِرْتِدَادَ فِي الْحَالِ، أَوْ بَعْدَ لِحْظَةٍ كَمَا لَا يَخْفَى.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ قَصِدَ الْكُفْرِ كُفْرٌ، وَهُوَ غَيْرُ مَعْفُوٍّ بِالْإِجْمَاعِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ يَعْفُو عَمَّا دُونَ الشَّرِكِ لَا عَنِ الشَّرِكِ بِلَا نِزَاعٍ، بِخِلَافِ قَصْدِ السَّيِّئَةِ فَإِنَّهُ سَيِّئَةٌ، وَلَكِنَّهَا مَعْفُوَّةٌ بُوْعِدِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ؛ لِقَوْلِهِ: «مَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ» (٣).

وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ وَالْخَوَارِجُ: لَيْسَتْ مَعْفُوَّةٌ؛ كَالْهَمِّ بِالْكَفْرِ. ثُمَّ الْهَمُّ الَّذِي لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ مَا خَطَرَ بِبَالِهِ وَلَمْ يَعِزْمْ عَلَى ارْتِكَابِهِ، وَإِلَّا فَالْمُحَقِّقُونَ عَلَى أَنَّهُ يُكْتَبُ عَلَيْهِ، لَكِنْ مَعَ هَذَا قَابِلٌ أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنَّهُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، بِخِلَافِ قَصْدِ الْكُفْرِ وَعِزْمِهِ.

(١) فِي «و»: «لِأَنَّ اسْتِدَامَةَ الْأَعْمَالِ مِنْ مَوْجِبَاتٍ».

(٢) فِي «ف»: «ضَمِيرُهُ».

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧٥٠١)، وَمُسْلِمٌ (١٢٨) وَ(١٣٠)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأما خطراته فلا تضرُّ كما يُشيرُ إليه حديثُ: «وهذا صريحُ الإيمان»<sup>(١)</sup> أو: «مَحْضُهُ»<sup>(٢)</sup>، والحمدُ لله الَّذِي رَدَّ أَمْرَ الشَّيْطَانِ إِلَى الْوَسْوَسةِ.

ولفظُ الكُفْرِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ بطُوعٍ رَدُّ دِينٍ بِاغْتِفَالٍ البَاءُ فِي (بطُوعٍ) لِلْمَعِيَّةِ، وَفِي (بِاغْتِفَالٍ) لِلْسَّبِيَّةِ، وَ(رَدُّ) مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ لـ (لَفْظٌ).

والمَعْنَى: أَنْ إِجْرَاءَ لَفْظِ الكُفْرِ وَمَبْنَاهُ عَلَى اللِّسَانِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ اللَّافِظِ بِمَعْنَاهُ مَعَ طَوَاعِيَتِهِ وَعَدَمِ كَرَاهِيَتِهِ النَّاشِئَةِ عَنْ مُوجِبِ إِكْرَاهِ لَذَلِكَ الكَلَامِ حَالِ كَوْنِهِ مُلْتَبِسًا بِالْعَفْلَةِ عَنْ ذَلِكَ المَرَامِ رَدُّ لِدِينِ الإِسْلَامِ، وَخُرُوجُ عَنْ دَائِرَةِ الأَحْكَامِ، وَهَذَا مَا عَلَيْهِ أُمَّةُ الحَنْفِيَّةِ؛ لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ المُخْتَارَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ أَنَّ الإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالإِقْرَارُ، فَبِإِجْرَاءِ الكُفْرِ عَلَى اللِّسَانِ يَتَبَدَّلُ الإِقْرَارُ بِالإِنْكَارِ، وَذَلِكَ كُفْرٌ عِنْدَ العُلَمَاءِ الأَبْرَارِ.

وَقَالَ شَارِحُ حَنْفِيٍّ: يَكْفُرُ عِنْدَ عَامَّةِ العُلَمَاءِ، وَلَا يُعْذَرُ بِالجَهْلِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَكْفُرُ وَيُعْذَرُ بِالجَهْلِ. ثُمَّ قَالَ: وَالأَصْحَحُ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ وَعَلَيْهِ الفَتْوَى، انْتَهَى.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ عَالِمًا أَنَّهَا كَلِمَةٌ كُفْرٍ غَيْرَ مُعْتَقِدٍ لِمَعْنَاهَا، أَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ كُفْرٍ وَلَمْ يَدْرِ أَنَّهَا كَلِمَةٌ كُفْرٍ، فَبِئْسَ «فِتَاوَى قَاضِيخَانَ» حِكَايَةٌ خِلَافٍ مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ، حَيْثُ قَالَ: قِيلَ: لَا يَكْفُرُ لِعُذْرِهِ بِالجَهْلِ، وَقِيلَ: يَكْفُرُ وَلَا يُعْذَرُ بِالجَهْلِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ العَزُّابُ جَمَاعَةً: اخْتَلَفَ فِي التَّلَفُّظِ بِالكُفْرِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ وَلَا إِكْرَاهٍ، فَقِيلَ: يَكْفُرُ بِذَلِكَ، وَقِيلَ: لَا؛ فَلَوْ كَانَ عَنْ إِكْرَاهٍ فَلَا كُفْرَ اتِّفَاقًا، انْتَهَى.

وَمَفْهُومُ كَلَامِهِ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ عَنْ اعْتِقَادٍ كَفَرَ اتِّفَاقًا كَمَا ذَكَرَهُمَا الشَّارِحُ القُدْسِيُّ

(١) رواه مسلم (١٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (١٣٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «فتاوى قاضيخان» (٣/٣٦٢).

عنه بالمعنى دُونَ الْمَبْنَى، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ١٠٦].

ثُمَّ فِي إِطْلَاقِهِ الْإِكْرَاهَ نَظْرٌ لَا يَخْفَى؛ فِيهِ «فَتَاوَى قَاضِيخَانَ» تَفْصِيلٌ حَسَنٌ، وَهُوَ: أَنَّهُ إِنْ أَكْرَهَ بَقِيدٌ أَوْ حَبْسٍ فَتَلَفَّظَ لِذَلِكَ كُفْرًا، أَوْ بَقْتَلٍ أَوْ إِتْلَافٍ عَضْوٍ أَوْ ضَرْبٍ مُؤَلِّمٍ فَتَلَفَّظَ لِذَلِكَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ لَا يَكْفُرُ اسْتِحْسَانًا<sup>(١)</sup>.  
يَعْنِي: وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا؛ لِأَنَّهُ إِنكَارٌ مُبْطِلٌ لِمَا سَبَقَ عَنْهُ مِنْ إِقْرَارِ.

ثُمَّ مِنْ فُرُوعِ الْارْتِدَادِ: أَنَّهُ يُبْطِلُ أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ، وَتَقَعُ الْفُرْقَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَمْرَاتِهِ، وَلَوْ جَدَّدَ الْإِيمَانَ، بِخِلَافِ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ فَإِنَّهُ لَا يُبْطِلُهَا إِلَّا بِالْمَوْتِ عَلَى الْكُفْرِ، فِيهِ مَذْهَبُنَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِعَادَةُ حِجَّةِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ وَقْتِ الْحَجِّ مُمْتَدُّ إِلَى آخِرِ الْعُمُرِ، وَكَذَا إِذَا أَسْلَمَ فِي آخِرِ الْوَقْتِ وَقَدْ ارْتَدَّ فِي أَوَّلِهِ بَعْدَ آدَاءِ صَلَاتِهِ، فَإِنَّهُ تَجِبُ إِعَادَةُ تِلْكَ الصَّلَاةِ، وَأَمَّا قِضَاءُ الصَّلَوَاتِ وَنَحْوِهَا الْوَاقِعَةِ فِي أَيَّامِ الْارْتِدَادِ فَلَا يَجِبُ اتِّفَاعًا.

وَلَا يُحْكَمُ بِكُفْرِ حَالٍ سُكْرٍ بِمَا يَهْدِي وَيَلْغُو بَارْتِجَالٍ (لَا نَاهِيَّةٌ، وَ(يُحْكَمُ) بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ، وَقِيلَ بِالْمُشْنَةِ الْفَوْقِيَّةِ خِطَابًا، وَفِي نُسْخَةٍ بِصِيغَةِ الْمُتَكَلِّمِ، وَنُصِبَ (حَالٌ) عَلَى الظَّرْفِ، وَ(مَا) مَصْدَرِيَّةٌ وَ(يَهْدِي) بَفَتْحِ الْمُضَارِعَةِ وَكَسْرِ ذَالِهِ الْمُعْجَمَةِ مِنَ الْهَدْيَانِ، وَهُوَ الْكَلَامُ السَّاقِطُ الْاِعْتِبَارِ فِي مِيدَانِ الْبَيَانِ، وَفِي مَعْنَاهُ اللَّغْوُ فَإِنَّهُ الْكَلَامُ الْبَاطِلُ.

وَالْاِرْتِجَالُ بِالْحَيْمِ: هُوَ الْقَوْلُ بِدَيْهَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ قَبْلِهِ تَهَيُّةٌ وَرَوِيَّةٌ، وَبَاوُهُ مُتَعَلِّقٌ بـ (يَهْدِي) أَوْ (يَلْغُو)، وَفَاعِلُهُمَا السُّكْرَانُ فَإِنَّ الْمَذْكُورَ مَعْنَى كَالْمَذْكُورِ مَبْنَى.

(١) المصدر السابق.

والمعنى: أنه لا يُحَكَّمُ بكُفْرِ إنسانٍ بسببِ ما يجري على لسانه من كلمة الكُفْرِ حال سُكره دُونَ تأمُّلٍ في أمره، والنَّاطِمُ أَطْلَقَهُ.

وفي «فتاوى قاضِيخان» تفصيله، حيثُ قال: فَإِنْ كَانَ يَعْرِفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ، وَالسَّمَاءَ مِنَ الْأَرْضِ، فَيُحَكَّمُ بِكُفْرِهِ؛ وَإِلَّا فَلَا<sup>(١)</sup>.

وذهب ابنُ جماعةٍ وشارحُ من الحنفيةِ إلى إطلاقه وعدم تكفيره من غيرِ نظرٍ إلى اختلافِ حاله، قيل: وهو المشهورُ عن الحنفيةِ بدليلِ أَنَّ الإسلامَ يعلو ولا يُعلَى، على ما ورد في «الصَّحيح»<sup>(٢)</sup>.

ويؤيدهُ أنه قرأ بعضُ الصَّحابةِ وهو سكرانٌ: أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وصارَ سبباً لتَحريمِ السُّكْرِ حالِ الصَّلَاةِ.

ونقلَ الشَّارِحُ أيضاً عن أبي حنيفةٍ أَنَّ رَدَّةَ السَّكَرَانِ رَدَّةٌ؛ لِإِتْيَانِهِ بِحَقِيقَةِ الرَّدَّةِ. قَالَ الْقُدْسِيُّ: وَهَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ.

وَنَقَلَ الشَّارِحُ أَيْضاً أَنَّ السَّكَرَانَ هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الرَّجُلَ مِنَ الْمَرَأَةِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ.

ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّ السُّكْرَ عَلَى نَوْعَيْنِ: سُكْرٌ بِطَرِيقِ مُبَاحِ كُشْرِبِ الدَّوَاءِ، وَالسُّكْرُ بِالْبِنَجِ وَبِمَا يَتَّخَذُ مِنَ الْحُبُوبِ وَالْعَسَلِ، فَلَا يَقَعُ طَلَاقُهُ وَلَا إِعْتَاقُهُ، وَلَا

(١) انظر: «فتاوى قاضِيخان» (٣/٣٦٢).

(٢) ذكره البخاري تعليقاً من قول ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قبل الحديث (١٣٥٤)، وروي مرفوعاً، قال ابن الملقن في «خلاصة البدر المنير» (٢/٣٦٢): رواه الدارقطني في «سننه» من رواية عائذ بن عمرو المزني بإسناد واه... والطبراني في أصغر معاجمه، وأبو نعيم والبيهقي في كتابيهما «دلائل النبوة» من رواية عمر بن الخطاب... وفي سننه محمد بن علي بن الوليد السلمى البصري، قال البيهقي: الحمل فيه على السلمى، قال الذهبي: صدقَ اللهُ البيهقي، فإنه حديث باطل.

يَنْفِذُ جَمِيعُ تَصَرُّفَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ اللَّهْوِ فَصَارَ مِنْ أَقْسَامِ الْمَرَضِ، وَسُكْرُ بَطْرِيْقٍ مَحْظُورٍ كَشْرَبِ الْخَمْرِ وَالتَّبِيدِ، فَيَلْزِمُهُ أَحْكَامُ الشَّرْعِ، وَيَنْفِذُ تَصَرُّفَاتَهُ كُلُّهَا إِلَّا الرَّدَّةَ اسْتِحْسَانًا.

وَمَا الْمَعْدُومُ مَرْتَبًا وَشَيْئًا لِفِقْهِهِ لَاحَ فِي يُمْنِ الْهِلَالِ

(ما) بِمَعْنَى: لَيْسَ، وَالْمُرَادُ بِالْفِقْهِ هُنَا: الْفَهْمُ، وَيُصَحَّحُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الدَّلِيلُ، وَاللَّامُ فِيهِ لِلتَّعْلِيلِ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمُقَدَّرٍ نَحْوُ: قُلْتَ. وَ(لَا حَ) بِمَعْنَى: ظَهَرَ، وَالْيُمْنُ بَضْمٌ الْيَاءِ: الْبَرَكَةُ.

وَالْمَعْنَى: لَيْسَ الْمَعْدُومُ مَرْتَبًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَا شَيْئًا. بِمَعْنَى أَنَّهُ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ شَيْءٌ مُطْلَقًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ خَلَقْنَاكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ [مريم: ٩]. وَهُوَ لَا يُنَافِي كَوْنَهُ مُقَيَّدًا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١].

وَقُلْتَ ذَلِكَ جَازِمًا لِمَا هُنَالِكَ؛ لِأَجْلِ فَهْمِ ظَهَرَ لِي ظُهُورًا بَيْنًا كَمَا فِي الْهِلَالِ الْمُبَارَكِ الْحَالِ.

وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافُ الْمُعْتَزِلَةِ مُسْتَدَلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١] عَلَى خِلَافِ أَنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا قَالَ الْحَسَنُ وَالسُّدِّيُّ، أَوْ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهِيَ مِنْ أَشْرَاطِهَا كَمَا قَالَ عَلْقَمَةُ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ. وَقَالَ مُقَاتِلٌ: تَكُونُ قَبْلَ النَّفْخَةِ الْأُولَى.

وَأَجِيبَ عَنْهُ: بِأَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ: إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ تَكُونُ شَيْئًا عَظِيمًا عِنْدَ وُجُودِهَا، وَبِأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ أَمْرًا مُتَحَقِّقًا الْوُقُوعِ فِي عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ صَارَتْ كَأَنَّهَا مَوْجُودَةٌ فِي الْحَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْأَحْوَالِ.



قيل: والتَّحْقِيقُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ: مِنْ أَنَّ الشَّيْئَةَ تُرَادِفُ الْوُجُودَ، وَالْعَدَمَ يُرَادِفُ النَّفْيَ، فَالْحُكْمُ بِكَوْنِ الْمَعْدُومِ لَيْسَ بِشَيْءٍ ضَرُورِيِّ. وَيُؤَيِّدُهُ مَا حَكَى شَارِحُ «الْمَوَاقِفِ»: مِنْ أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ فِي كُلِّ عَصْرِ يُطْلِقُونَ لَفْظَ الشَّيْءِ عَلَى الْمَوْجُودِ، حَتَّى لَوْ قِيلَ لَهُمْ: الْمَوْجُودُ شَيْءٌ، تَلَقَّوهُ بِالْقَبُولِ، وَلَوْ قِيلَ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، قَابَلُوهُ بِالْإِنْكَارِ، انْتَهَى.

وقيل: النَّزَاعُ لَفْظِيٌّ فَإِنَّ مُرَادَهُمْ بِالْمَعْدُومِ: الشَّيْءُ الثَّابِتُ الْمُتَحَقِّقُ نَفْيُهُ. ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ أَشْهَرِ مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ، إِلَّا أَنَّ مَحَلَّ الْخِلَافِ الْمَعْدُومُ الْبَسِيطُ الْمُمْكِنُ الْوُجُودِ، وَأَمَّا الْمَعْدُومُ الْمُمْتَنِعُ الْوُجُودِ لِذَاتِهِ - كاجْتِمَاعِ الضَّدَّيْنِ - فَلَيْسَ شَيْئًا، وَلَا يُرَى بِلَا خِلَافٍ. وَقَالَ الْعَزْبِيُّ جَمَاعَةً: اشْتَمَلَ هَذَا الْبَيْتُ عَلَى قَاعِدَتَيْنِ:

الأولى: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَلْ يَرَى الْمَعْدُومَ أَمْ لَا؟ فَمَذْهَبُ الْحَنْفِيَّةِ الثَّانِي، وَمَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ الْأَوَّلِ.

والثانية: أَنَّ الْمَعْدُومَ هَلْ هُوَ شَيْءٌ أَمْ لَا؟ فَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ الثَّانِي، وَمَذْهَبُ الْمُعْتَزِلَةِ الْأَوَّلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وغيرانِ المكوونُ لا كشيءٍ مع التكوينِ خُذُهُ لا كتحالٍ  
(غيرانِ) بكسرِ النونِ: تثنيةٌ غيرِ، (التكوينِ): الإيجادُ، و(المكوونِ) بفتحِ الواوِ: المَوْجُودُ، وهُمَا مُتَغَايِرَانِ؛ إِذِ السَّبَبُ غَيْرُ الْمُسَبَّبِ، وَالْفِعْلُ غَيْرُ الْمَفْعُولِ.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ: وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ، فَإِنَّهُمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ عِنْدَهُمْ. ثُمَّ الضَّمِيرُ فِي (خُذُهُ) رَاجِعٌ إِلَى مَا قَالَهُ مِنْ أَنَّ الْمُكُونِ وَالتَّكْوِينَ مُتَغَايِرَانِ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (لا كشيءٍ)؛ أَي: لا مُتَّحِدَانِ، وَجَعَلَ هَذَا الْقَوْلَ بِمَنْزِلَةِ الْكُحْلِ؛ لِتَنْوِيرِهِ عَيْنَ الْبَصِيرَةِ مِنْ عَمَى الْجَهْلِ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

فاعلم أن التكوين أثبتهُ علماؤنا الحنفيَّة صفةً لله تعالى زائدةً على القدرة والإرادة، وقالوا بقدومه، وفسروه بإخراج المعدوم من العدم إلى الوجود. والمراد: مبدأ الإخراج لا نفسه؛ لأن نفس الإخراج وصف إضافي حادثٌ وقديمٌ.

ونُسب قول المُعْتزِلَةِ إلى الأشعريِّ أيضاً، لكنَّ العلامَةَ التَّفْتَازَانِيَّ رَدَّ نِسْبَةَ ذَلِكَ عَلَى ظَاهِرِهِ إِلَيْهِ، وَحَمَلَ كَلَامَهُ عَلَى مَحْمَلٍ صَحِيحٍ لَدَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ قَالَ: إِنَّ التَّكْوِينَ عَيْنُ الْمُكُونِ، أَرَادَ أَنَّ الْفَاعِلَ إِذَا فَعَلَ شَيْئاً فَلَيْسَ هَاهُنَا إِلَّا الْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ، وَأَمَّا الْمَعْنَى الْمَعْبَرُ عَنْهُ بِالتَّكْوِينَ فَهُوَ أَمْرٌ اعْتِبَارِيٌّ يَحْضُرُ فِي الْعَقْلِ مِنْ نِسْبَةِ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَلَيْسَ أَمراً مُحَقَّقاً مُغَايِراً لِلْمَفْعُولِ فِي الْخَارِجِ، وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ مَفْهُومَ التَّكْوِينَ هُوَ بَعِينُهُ مَفْهُومُ الْمُكُونِ.

وهذا خلاصة ما في كلامه من شرحي «المقاصد» و«العقائد».

وقد سبق شرح قوله: (وفي الأذهان حقٌ..) البيت المذكور هنا على ما في بعض النسخ.

وإنَّ السُّحْتَ رِزْقٌ مِثْلُ حِلٍّ وَإِنْ يَكْرَهُ مَقَالِي كُلُّ قَالٍ (السُّحْتَ) بضم السين وسكون الحاء ويضم: هو الحرام، بل أشدُّه، و(الحلُّ) بكسر الحاء: الحلال، و(المقال) مصدرٌ ميميٌّ بمعنى القول أو المقول.

و(القالِي): المُبْغِضُ، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣]، وقوله: ﴿إِنِّي لَعَمَلِكُمْ مِنْ الْقَالِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٨].

والمعنى: أن الحرام مرزوقٌ مثل الحلال؛ لأنَّ الرِّزْقَ ما يسوقه اللهُ تعالى إلى الحيوان ليَتَنَفَّعَ بِهِ حَرَاماً كَانَ أَوْ حَلَالاً.

وفي المسألة خلاف المعتزلة مُستدلين بأن الرزق مُستند إليه تعالى في الجملة،  
والمُستند إليه تعالى يقبح أن يكون حراماً يُعاقبون عليه.

وأجيب: بأنه لا قبيح بالنسبة إليه تعالى؛ لأنه يفعل ما يشاء في ملكه، ويحكم ما يريد في ملكه، وعقابهم على الحرام لسوء مباشرتهم أسباب الأحكام، مع أنه يلزم المعتزلة أن المُتتبع بالحرام طول الأيام من عمره لم يرزقه الله أصلاً؛ وهو مُخالف لقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦].

ثم أعلم أن هذا البيت في بعض النسخ موجودٌ دون غيره.

وفي الأجدات عن توحيد ربي سيئلي كل شخص بالسؤال

(الأجدات) بالجيم والمثلثة: القبور، جمع جدث بفتحين، و(سيئلي) صيغة مجهولٍ من البلاء بفتح ومدٍّ بمعنى: يمتحن، وهو مُتعلق بالمجرورات كلها.

قال ابن جماعة: يُشير إلى أن سؤال مُنكرٍ ونكيرٍ حقٌ يجب الإيمان به، وقد أجمع عليه أهل السنة، خلافاً للجهمية وبعض المعتزلة، انتهى.

ومعنى البيت: أنه سيختبر كل شخص في قبره أو مقره بالسؤال عن ربه ودينه ونبيه، كما ورد في الحديث الصحيح: «فيقول المؤمن: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد ﷺ، ويقول الكافر والفاجر: هاهاه لا أدري»<sup>(١)</sup>.

وفي «الخلاصة» و«فتاوى البرازية» من أئمة الحنفية: إن من جعل في تابوت أياماً لينقل، ما لم يُدفن لم يُسأل، وهو ظاهر الأحاديث، فتأمل.

أما لو<sup>(٢)</sup> أكله سبُعٌ فالسؤال في بطنه كما صرحا به.

(١) قطعة من حديث البراء الطويل في سؤال القبر، رواه أبو داود (٤٧٥٣). وليس فيه ذكر الفاجر.

(٢) في «و»: «وأما ما».

وَأَمَّا سُؤَالُ الصَّغِيرِ فَمَنْقُولٌ عَنِ السَّيِّدِ أَبِي شُجَاعٍ مِنَ الحَنَفِيَّةِ، وَاعْتَمَدَهُ صَاحِبُ «الْخُلَاصَةِ» وَالبَزَازِيُّ فِي «فَتَاوِيهِ»، وَجَرَى عَلَيْهِ النَسْفِيُّ فِي «العُمْدَةِ»، لَكِنْ جَزَمَ صَاحِبُ «البَحْرِ» بِخِلَافِهِ؛ وَهُوَ مُقْتَضَى قَوْلِ النُّوِيِّ فِي «الرَّوْضَةِ» وَ«الْفَتَاوَى»<sup>(١)</sup>.

وَتَوَقَّفَ التَّاجُ الفَاكِهَانِيُّ فِي سُؤَالِ المَجْنُونِ وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا الأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَالأَصْحَحُ أَنَّهُمْ لَا يُسْأَلُونَ كَمَا جَزَمَ بِهِ السَّسْفِيُّ فِي «بَحْرِهِ».

وَمَا وَرَدَ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ اسْتِعَاذَةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ وَعَذَابِهِ أَجَابَ عَنْهُ القَاضِي عِيَاضٌ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» بِأَنَّ ذَلِكَ التِّزَامُ لِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى وَإِعْظَامِهِ وَالاِئْتِقَارِ إِلَيْهِ، وَلِيَقْتَدِيَ بِهِ أُمَّتُهُ، وَلِيُبَيِّنَ لَهُمْ صِفَةَ الدُّعَاءِ، وَالمَهْمُّ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا الجَنُّ فَمَالَ بَعْضُ المَتَأَخِّرِينَ إِلَى أَنَّهُمْ يُسْأَلُونَ؛ لَعَدَمِ الأَدْلَةِ الشَّامِلَةِ لَهُمْ وَغَيْرِهِمْ.

وَأَمَّا المَلَائِكَةُ فَقالَ الفَاكِهَانِيُّ: الظَّاهِرُ أَنَّهُمْ لَا يُسْأَلُونَ، وَمِثْلُ القُرْطَبِيِّ إِلَى خِلَافِهِ<sup>(٣)</sup>، وَالأَظْهَرُ الأَوَّلُ؛ لِمَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ الأَنْبِيَاءَ لَا يُسْأَلُونَ عَلَى الأَصْحَحِّ.

ثُمَّ قالَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ: لَا يُسْأَلُ الكَافِرُ الصَّرِيحُ؛ بَلْ يَعْذَبُ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ، وَإِنَّمَا السُّؤَالُ لِلْمُتَنَافِقِ<sup>(٤)</sup>، وَخَالَفَهُ القُرْطَبِيُّ وَابْنُ القَيْمِ فَقالَا بِسُؤَالِ كُلِّ مِنْهُمَا<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «روضة الطالبين» (١٣٨/٢)، و«فتاوى النووي» (ص: ٧٥).

(٢) انظر: «إكمال المعلم» (٥٤٣/٢).

(٣) انظر: «تفسير القرطبي» (٢٧٩/١١) تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

(٤) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢٥٢/٢٢).

(٥) انظر: «تفسير القرطبي» (٦٠/١٠) تفسير قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلِنَّهِنَّ أجمعين﴾ [١٤] عَمَّا كَانُوا

يَعْمَلُونَ ﴿[الحجر: ٩٢ - ٩٣].

هذا، وقد وردت أحاديثٌ باستثناءِ عدَّةٍ فلا يُسألون؛ منهم: الشهيد، والمُرابطُ يوماً وكيلةً في سبيلِ الله، ومن مات في يومِ الجمعةِ أو ليلتها، ومن قرأ سورةَ الملِكِ في كلِّ ليلةٍ، والمبْطون، والمرادُ بالبطنِ الاستِسقاءُ أو الإسهالُ قولانٍ للعلماء؛ كما ذكره القرطبيُّ<sup>(١)</sup>.

وأما ما ذكره البلقينيُّ من أنَّ سؤالَ القبرِ يكونُ بالسُّريانيِّ، فغيرُ معروفٍ بين المتكلمين ولا بين المحدثين.

وذكر الترمذيُّ وابنُ عبدِ البرِّ أنَّ سؤالَ القبرِ من خصائصِ هذه الأمة<sup>(٢)</sup>، ولعلَّ الحكمةَ في ذلك أن يُعجَّلَ عذابُهُم في البرزخِ فيؤا فونَ القيامةِ عن الذُّنوبِ مُمَحَّصَةً<sup>(٣)</sup>.

وللكفَّارِ والفسَّاقِ يُقضى .....

بصيغةِ المجهولِ من القضاء، وفي نسخةٍ صحيحةٍ: (بُغضاً) بالعينِ المُعجَمةِ على أنه منصوبٌ بالحاليةِ؛ أي: مَبغُوضين، أو بالعِلِّيَّةِ؛ أي: بُغضاً من الله لهم. وفي بعضِ النسخِ: (بعض) بالعينِ المُهملةِ مَخفُوضاً على أنه بدلٌ من (الفسَّاقِ) بدلٌ بعضٍ.

عذابُ القبرِ من سوءِ الفِعالِ .....

(عذابُ) مرفوعٌ على أنه نائبُ الفاعِلِ بناءً على نسخةِ الأصلِ، أو على أنه مُبتدأٌ خبرُهُ الجارُّ والمجرورُ السَّابِقُ عليه؛ للإشارةِ إلى حصرِ العذابِ المذكورِ في الكفَّارِ وبعضِ الفجَّارِ.

(١) انظر: «التذكرة» للقرطبي (ص: ٤٢٥).

(٢) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢٢/٢٥٣).

(٣) كتب فوقها في «د»: «أي: مطهرة».

و(الفعال) بكسر الفاء: جَمَعُ فِعْلٍ، وَأَمَّا بِالْفَتْحِ فَمَصْدَرٌ؛ ك: ذَهَبَ ذَهَابًا، وَقِيلَ: يُسْتَعْمَلُ<sup>(١)</sup> بِالْكَسْرِ لِلشَّرِّ وَبِالْفَتْحِ لِلخَيْرِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ يَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ وَقَعُ لِلْكَفَّارِ، وَثَابِتٌ لِبَعْضِ الْفَجَّارِ مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعْذِيبَهُ فِي تِلْكَ الدَّارِ؛ لِسُوءِ فِعَالِهِمْ وَقُبْحِ حَالِهِمْ.

وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ السَّنَةِ عَلَى ذَلِكَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ»<sup>(٢)</sup>، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [الآية [غافر: ٤٦]].

وَفِي الْمَسْأَلَةِ خِلَافُ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالرَّافِضَةِ.

وَزَيْدٌ هُنَا بَيَّنَّ فِي بَعْضِ الشُّرُوحِ وَهُوَ قَوْلُهُ:

دُخُولُ النَّاسِ فِي الْجَنَّاتِ فَضْلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ يَا أَهْلَ الْأَمْالِي

(الْأَمْالِي): جَمَعُ أَمَلٍ، وَلَوْ قَالَ: (يَا أَهْلَ الْمَعَالِي)، لَخَلَصَ مِنْ صُورَةِ

الْإِبْطَاءِ وَلَوْ لَمْ يَقَعْ عَلَى التَّوَالِي.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ دُخُولَ الْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَيْسَ بِمُجَرَّدِ أَعْمَالِهِ الصَّالِحَةِ؛ بَلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ؛ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ لَا يُنَافِي قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢] سِوَاءَ قِيلَ أَنَّ الْبَاءَ لِلْسَّبِيَّةِ أَوْ الْبَدَلِيَّةِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ حَيْثُ يَقُولُونَ بِإِيجَابِ إِثَابَةِ الْمُطِيعِ وَعِقَابِ الْعَاصِي.

وَنَحْنُ نَقُولُ: لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِهِ، كَمَا

(١) فِي «و»: «كَذَهَبَ وَذَهَابَ وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ».

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٥٨٦)، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٦)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَنَّ الْكُفَّارَ أَدْخَلَهُمُ النَّارَ بَعْدَ لَهُ؛ نَعْمَ الدَّرَجَاتُ وَالدَّرَكَاتُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْحَسَنَاتِ وَتَفَاوُتِ السَّيِّئَاتِ، وَالْخُلُودُ فِيهِمَا بِوَاسِطَةِ النِّيَّاتِ، وَلِذَا قِيلَ: النِّيَّاتُ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْوَاحِ، وَالْأَعْمَالُ فِي مَرْتَبَةِ الْأَشْبَاحِ.

حِسَابُ النَّاسِ بَعْدَ الْبَعْثِ حَقٌّ فَكُونُوا بِالتَّحَرُّزِ عَنِ وَبَالِ

الْوَبَالِ بِالْفَتْحِ: الْإِثْمُ الَّذِي كَانَ مِنْ قِبَلِ الْعَبْدِ كَالْقَتْلِ وَالظُّلْمِ وَنَحْوِهِمَا.

وَالْمَعْنَى: إِذَا كَانَ حِسَابُ جَمِيعِ النَّاسِ حَقًّا ثَابِتًا فَكُونُوا مُحْتَرِزِينَ احْتِرَازًا شَدِيدًا عَنِ حُقُوقِ الْعِبَادِ خُصُوصًا؛ لِأَنَّ مَا كَانَ بَيْنَهُ سُبْحَانَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ يُرْجَى مِنْهُ الْعَفْوُ، كَذَا قَالَهُ بَعْضُ الشَّرَاحِ.

وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْوَبَالِ: شِدَّةُ الْأَثْقَالِ مِنْ ذُنُوبِ الْأَعْمَالِ، أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ أَوْ حُقُوقِ الْعِبَادِ؛ لِمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ..» الْحَدِيثُ<sup>(١)</sup>.

وَأَشَارَ النَّازِمُ إِلَى حَقِّيَّةِ بَعْثِ الْخَلْقِ مِنَ الْقُبُورِ فِي يَوْمِ الْحَشْرِ وَالنُّشُورِ.

ثُمَّ مِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى ثُبُوتِ الْحِسَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَخْبَارِ.

وَمُقْتَضَى مَا نَقَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَالْبَزَازِيُّ<sup>(٢)</sup> مِنْ تَكْلِيفِ الْجَنِّ اتِّفَاقًا، وَأَنَّ لَهُمْ ثَوَابًا وَعِقَابًا: أَنَّهُمْ يُحَاسَبُونَ كَالْإِنْسِ<sup>(٣)</sup>، فَكَأَنَّ النَّازِمَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْجَنِّ فِي الْأَحْكَامِ

(١) رواه البخاري (٢١٨)، ومسلم (٢٩٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في «ف» و«الرازي».

(٣) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٦/٢٦٧).

تابع للإنس، أو مال إلى توقّف أبي حنيفة في أمر ثوابهم المترتب على حسابهم، مع الإجماع على تحقّق عقاب الكفرة منهم، أو تبع بعض اللغوئين في أنّ الجنّ داخلون في مسمّى النّاس.

وأما الملائكة فقد أخرج ابن أبي حاتم عن عطاء بن السائب أنه قال: أوّل من يحاسب جبريل؛ لأنه كان أمين الله في وحيه إلى رُسله<sup>(١)</sup>.

لكن أخرج أبو الشّيح بن حيّان عن أبي سنان قال: اللّوح المحفوظ معلق بالعرش، فإذا أراد الله أن يوحى بشيء كتب في اللّوح، فيجيء اللّوح حتى يقرع جبهة إسرئيل، فينظر فيه، فإن كان إلى أهل السّماء دفعه إلى ميكائيل، وإن كان إلى أهل الأرض دفعه<sup>(٢)</sup> إلى جبريل؛ فأوّل ما يحاسب يوم القيامة اللّوح<sup>(٣)</sup>، يدعى به تُرعدُ فرائضه، فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال: من يشهد لك؟ فيقول: إسرئيل فيدعى إسرئيل تُرعدُ فرائضه، فيقال: هل بلغت اللّوح؟ فإذا قال: نعم؛ قال اللّوح: الحمد لله الذي نجاني من سوء الحساب. ثمّ كذلك<sup>(٤)</sup>.

وأخرج أيضاً عن وهيب بن الورد قال: إذا كان يوم القيامة دعي إسرئيل تُرعدُ فرائضه، فيقال: ما صنعت فيما أدّى إليك اللّوح؟ فيقول: بلغت جبريل؛ فيدعى جبرائيل تُرعدُ فرائضه؛ فيقال: ما صنعت فيما بلغت إسرئيل؟ فيقول: بلغت الرّسل؛ فيؤتى بالرّسل فيقال: ما صنعتُم فيما أدّى إليكم جبريل؟ فيقولون: بلغنا النّاس، وهو قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦]<sup>(٥)</sup>.

(١) في «و»: «رسول الله».

(٢) في «و»: «رفعه» في الموضوعين.

(٣) في «و»: «اللوح المحفوظ».

(٤) رواه أبو الشّيح في «العظمة» (٧٠٤ / ٢)، وقوله: «ثمّ كذلك» وقعت في بداية الخبر اللاحق له، فلعل ذكرها سهو أو سبق قلم.

(٥) رواه أبو الشّيح في «العظمة» (٧٤٥ / ٢).



هَذَا وَرَوَى مُسْلِمٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ»<sup>(١)</sup>.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُقْتَصُّ لِلْحَلْقِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، حَتَّى لِلْجَمَاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ، وَحَتَّى لِلذَّرَّةِ مِنَ الذَّرَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ: «لِيَخْتَصِمَنَّ كُلُّ شَيْءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى الشَّاتَانِ فِيمَا انْتَطَحَتَا»<sup>(٣)</sup>.  
 قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: رَوَاتُهُ رُؤَاةُ الصَّحِيحِ، وَفِي الثَّانِي: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.  
 وَقَالَ الْجَلَالُ الْمَحَلِّيُّ: قَضِيَّةُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنْ لَا يَتَوَقَّفَ الْقِصَاصُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى التَّكْلِيفِ وَالتَّمْيِيزِ، فَيُقْتَصُّ مِنَ الطِّفْلِ لِطِفْلٍ وَغَيْرِهِ.  
 قُلْتُ: وَكَذَا الْمَجْنُونُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ حَكَى الْإِمَامُ بَدْرُ الدِّينِ الشُّبَلِيُّ الْحَنْفِيُّ فِي كِتَابِهِ: «أَكَامُ الْمَرْجَانِ فِي أَحْكَامِ الْجَانِ» أَنَّهُ اخْتَلَفَ فِي دُخُولِ الْجَنِّ الْجَنَّةَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ؛ أَحَدُهَا: نَعَمْ، الثَّانِي: لَا، بَلْ يَكُونُونَ فِي رِبْضِهَا، الثَّلَاثُ: أَنَّهُمْ عَلَى الْأَعْرَافِ، الرَّابِعُ: الْوَقْفُ. وَحَكَى الْقَوْلَ بِدُخُولِهِمْ عَنِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ لَا يَأْكُلُونَ فِيهَا وَلَا يَشْرَبُونَ، وَيُلْهَمُونَ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّقْدِيسِ مَا يَجِدُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ لَذَّةِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.  
 وَذَهَبَ الْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ إِلَى أَنَّا نَرَاهُمْ إِذْ ذَاكَ وَهُمْ لَا يَرُونَا، عَكْسَ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٥٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٦٣/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٩٠/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: «أكام المرجان في أحكام الجان» (ص: ٩٢ - ٩٣).

وَيُعْطَى الْكُتُبُ بَعْضًا نَحْوَ يُمْنَى وَبَعْضًا نَحْوَ ظَهْرٍ وَالشَّامِ  
 (الْكُتُبُ) بِضَمَّتَيْنِ: جَمْعُ كِتَابٍ، وَخُفِّفَ هَاهُنَا لِلضَّرُورَةِ، وَالْمُرَادُ بِهَا: صَحَائِفُ  
 الْأَعْمَالِ الَّتِي كَتَبَهَا الْحَفِظَةُ فِي أَيَّامِ حَيَاتِهِمْ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى نِيَابَةِ الْفَاعِلِ.  
 وَ(بَعْضًا) نَصَبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ، وَكَانَ الْأَظْهَرُ أَنَّ يَرْفَعُ (بَعْضُ) وَيَنْصَبُ  
 (الْكُتُبُ)؛ لِأَنَّ ذَوِي الْعُقُولِ أَوْلَى بِأَنْ يَكُونُوا الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ، وَلِيُوَافِقَ قَوْلَهُ تَعَالَى:  
 ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٩﴾  
 وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا ثُبُورًا ﴿١١﴾ وَيَصِلُ سَعِيرًا ﴿١٢﴾ [الانشقاق: ٧ - ١٢] فِي آيَةٍ  
 أُخْرَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ ﴿٢٥﴾﴾ [الحاقة: ٢٥]، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّهُ يُعْطَى بِشِمَالِهِ مِنْ  
 وَرَاءِ ظَهْرِهِ، وَاخْتَلَفَ فِي كَيْفِيَّتِهِ:

فَقِيلَ: تُلَوَّى يَدُهُ الْيُسْرَى مِنْ صَدْرِهِ إِلَى خَلْفِ ظَهْرِهِ ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَهُ.

وقيل: تُتْرَعُ يَدُهُ الْيُسْرَى مِنْ صَدْرِهِ إِلَى خَلْفِ ظَهْرِهِ ثُمَّ يُعْطَى كِتَابَهُ.

وقيل غير ذلك، والله أعلم بما هنالك.

وقد أغرب الشارح القدسي فيما أعرب حيث قال: إنَّ (بَعْضًا) حَالٌ، وَالْمَفْعُولُ  
 الثَّانِي مُقَدَّرٌ؛ أَي: النَّاسُ أَوْ الْمُكَلَّفِينَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَحَقُّ وَزْنُ أَعْمَالٍ وَجَرِيٌّ عَلَى مَتْنِ الصَّرَاطِ بِلا اهْتِيَالِ

أَي: وَزْنُ الْأَعْمَالِ حَقٌّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْوِزْنَ يُوزِنُهُ أَلْحَقُ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ

فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُظْلِمُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا  
 يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾ [الأعراف: ٨ - ٩].

وَالْمِيزَانُ عِبَارَةٌ عَمَّا يُعْرَفُ بِهِ مَقَادِيرُ الْأَعْمَالِ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَدْلِ  
 وَالْفَضْلِ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ الْأَحْوَالِ، وَالْعَقْلُ قَاصِرٌ عَنِ إِدْرَاكِ كَيْفِيَّتِهِ وَتَصَوُّرِ مَا هِيَ؛

لأن الأعمال أعراض يستحيل بقاءها، فلا يُوصف بالخفة والثقل أجزاءها، لكن لما ورد الدليل على ثبوته وجب اعتقاد حقيقته من غير اشتغال بكيفيته، فإنه سبحانه قادر على أن يعرف عباده بمقادير أعمالهم بأي طريق أرادته.

وقد ورد أن الموزون صحائف الأعمال كما يدل عليه حديث البطاقة التي فيها كلمة التوحيد والبسملة<sup>(١)</sup>، وذهب بعضهم إلى أن الأعمال تُجسد وتُجسم بحسب تفاوت الأحوال، ثم تُوزن ليعرف الخلق ما لهم من النوال والوبال.

وذهب كثير من المفسرين إلى أنه ميزان حقيقي له لسان وكفتان، وأسندهُ اللالكائي في كتاب «شرح السنة» له إلى كل من سلمان الفارسي والحسن البصري<sup>(٢)</sup>. وروى ابن جرير واللالكائي عن حذيفة مرفوعاً: أن صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

وأشار الناظم بقوله: (وزن أعمال) إلى أن الوزن مُختص بالأعمال الظاهرة كما نقله القرطبي في «تذكرته» عن الحكيم الترمذي<sup>(٤)</sup>، وأن الإيمان لا يُوزن إذ لا موازن له، فإنه لا ضد له إلا الكفر، ومُحال وزنه.

ثم الصراط جسر ممدود على متن جهنم - وفي رواية: على ظهر جهنم - أدق من الشعر، وأحد من السيف<sup>(٥)</sup>، يمر عليه جميع الخلق، فيجوزهُ أهل الجنة، وترل به

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/٢١٣)، والترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. قال الترمذي: حسن غريب.

(٢) رواه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٢٢٠٨) عن سلمان، و(٢٢١٠) عن الحسن.

(٣) رواه الطبري في «التفسير» (١٠/٦٩)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (٢٢٠٩).

(٤) انظر: «التذكرة» (ص: ٧٢٩).

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/١١٠) من حديث عائشة رضي الله عنها. قال الهيثمي في

«مجمع الزوائد» (١٠/٣٥٨-٣٥٩): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف وقد وثق،

وبقية رجاله رجال الصحيح.

أقدام أهل النار؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ (٧١-٧٢). ثُمَّ نَسَجَى الَّذِينَ أَنْتَفَوْا وَنَذَرُوا الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا ﴿﴾ [مريم: ٧١-٧٢].

وفي «الصَّحِيحِينَ»: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَمْرُونَ عَلَيْهِ سِرَاعًا كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ<sup>(١)</sup>، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ النَّاطِمُ بِقَوْلِهِ: (وجري) إِلَّا أَنَّ هَذَا الْجَرِي لَا يَحْضُلُ لِكُلِّهِمْ، فَكَانَ الْأَنْسَبَ أَنْ يَقُولَ: (ومر) بِمَعْنَى مُرُورٍ.

وقوله: (بلا اهتبال) أي بلا كذبٍ وافتراءٍ، أو: بلا اعْتِمَادٍ عَلَى شَيْءٍ، ففِي «الْقَامُوسِ»: اهْتَبَلَ: كَذَبَ كَثِيرًا، وَعَلَى وَلَدِهِ: اتَّكَلَّ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْقُدْسِيُّ مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ ثِقَلُ الْبَدَنِ، وَمَا قَالَهُ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ بِمَعْنَى النَّقْصِ، فَغَيْرُ ظَاهِرٍ فِي الْمَعْنَى كَمَا لَا يَخْفَى.

ثُمَّ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِـ (جري) أَوْ بِخَبْرِهِ وَهُوَ: حَقٌّ، الْمَقْدَرُ، أَوْ بِـ (حق) مُطْلَقًا، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ هُوَ خَبَرُ (جري).

وَفِي الْجُمْلَةِ رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزَلَةِ فِي إِنْكَارِهِمْ كَلًّا مِنَ الْمِيزَانِ وَالصَّرَاطِ مُسْتَدَلِّينَ بِأَدَلَّةٍ وَاهِيَةٍ يَسْتَحَقُّونَ بِهِ أَنْ يُعَذَّبُوا فِي نَارٍ حَامِيَةٍ.

وَمَرْجُو شَفَاعَةِ أَهْلِ خَيْرٍ لِأَصْحَابِ الْكِبَائِرِ كَالْجِبَالِ

صِفَةٌ لـ (الكبائر)؛ أي: الذُّنُوبِ الثَّقَالِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ مَجْمُوعٌ فِي أَرْبَعَةٍ: النَّظْرُ وَالْحَرَكَةُ وَالنُّطْقُ وَالصَّمْتُ، فَكُلُّ نَظْرٍ لَا يَكُونُ فِي عِبْرَةٍ فَهُوَ غَفْلَةٌ، وَكُلُّ حَرَكَةٍ لَا تَكُونُ فِي عِبَادَةٍ فَهُوَ فَرْتَةٌ، وَكُلُّ نَاطِقٍ لَا يَكُونُ فِي ذِكْرِ فَهُوَ لَغْوٌ، وَكُلُّ صَمْتٍ لَا يَكُونُ فِي فِكْرٍ فَهُوَ سَهْوٌ.

(١) فِي هَامِشِ «ف»: «أَي الْإِبِلِ». وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٣٩)، وَمُسْلِمٌ (١٨٣)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: هبل).

والمعنى: شفاعَةُ أهلِ الخيرِ مِنَ الأنبياءِ والأولياءِ لأهلِ الذُّنوبِ الكبائرِ - فضلاً  
عَنِ الصَّغائرِ - مَرَجُو.

والمُرَادُ بالكبائرِ هنا: ما عدا الشَّرِك؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ  
وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]؛ أي: بالشفاعةِ وغيرها.

فروى الترمذي وغيره أن النبي ﷺ قال: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»<sup>(١)</sup>،  
وفيه ردُّ على المعتزلة حيث لم يقولوا بالشفاعة إلا في علوِّ الدرجة، مع قولهم: إنَّ  
أهل الكبائر مُخلدونَ في النَّارِ.

وفي «سنن» ابن ماجه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفوعاً: «يشفع يوم  
القيامة ثلاثة: الأنبياء، ثم العلماء، ثم الشهداء»<sup>(٢)</sup>.

واعلم أن قوله: (مرجو) يؤهم أن الشفاعة ظنيّة، وليس كذلك، بل هي قطعيّة؛  
لورودِ أحاديثٍ مُشتهرةٍ كادت أن تكون متواترةً.

وقال ابن جماعة: النَّاسُ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُؤْمِنٍ وَكَافِرٍ، فَالكَافِرُ فِي النَّارِ  
إِجْمَاعاً، وَالْمُؤْمِنُ عَلَى قِسْمَيْنِ: طَائِعٍ وَعَاصٍ؛ فَالطَّائِعُ فِي الْجَنَّةِ إِجْمَاعاً،  
وَالْعَاصِي عَلَى قِسْمَيْنِ: تَائِبٍ وَغَيْرِهِ؛ فَالتَّائِبُ فِي الْجَنَّةِ إِجْمَاعاً، وَغَيْرُ التَّائِبِ  
فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، من حديث أنس رضي الله عنه. قال الترمذي:  
حسن صحيح.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٣١٣) من طريق عنبسة بن عبد الرحمن، عن علاق بن أبي مسلم، عن أبان بن  
عثمان عن عثمان بن عفان، وهذا إسناد تالف، فإن عنبسة بن عبد الرحمن متروك، واتهمه أبو  
حاتم بالوضع، وعلاق بن مسلم مجهول لم يرو عنه إلا عنبسة. وفي حديث أبي سعيد الخدري  
عند البخاري (٧٤٣٩) ومسلم (١٨٣): «فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ:  
بَقِيَتْ شَفَاعَتِي...»، ولفظ مسلم: «فَيَقُولُ اللَّهُ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَتِ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَتِ الْمُؤْمِنُونَ  
وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ...».

وللدَّعَوَاتِ تَأْثِيرٌ بَلِيغٌ وَقَدْ يَنْفِيهِ أَصْحَابُ الضَّالِّ  
(الدَّعَوَاتِ) بَفَتْحَتَيْنِ: جَمْعُ الدَّعْوَةِ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ.

والمعنى: إنَّ لدَعَوَاتِ الْمُطِيعِينَ لِلَّهِ تَأْثِيرًا بَلِيغًا فِي صَرْفِ الْقَضَاءِ الْمُعَلَّقِ  
دُونَ الْمُبْرَمِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، ولِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:  
«لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ» رواه التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ<sup>(١)</sup>، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَانَ  
وَالْحَاكِمُ وَلَفْظُهُمَا: «لَا يَرُدُّ الْقَدْرَ إِلَّا الدُّعَاءُ»<sup>(٢)</sup>.

ولِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ» رواه البزارُ  
وَالطَّبْرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ<sup>(٣)</sup>.

وَكَذَا دُعَاءُ الْأَحْيَاءِ لِلْأَمْوَاتِ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي تَخْفِيفِ الذُّنُوبِ، وَفِي دَفْعِ الْعَذَابِ

(١) رواه الترمذي (٢١٣٩)، من حديث سلمان رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٨٧٢)، والحاكم في «المستدرک» (١٨١٤)، من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٣) روي من حديث كل من معاذ وعائشة وابن عمر رضي الله عنهم، ولا يخلو كل منها من مقال:  
فقد رواه الطبراني في «الكبير» (١٠٣/٢٠) من طريق إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبد الرحمن  
ابن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن معاذ رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وإسناده ضعيف لضعف  
شهر بن حوشب، وهو لم يسمع من معاذ، وإسماعيل بن عياش روايته عن غير أهل بلده ضعيفة، وهذا  
منها. ورواه بهذا الإسناد الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٤/٥).

ورواه البزار (٢١٦٥ - كشف)، والحاكم في «المستدرک» (١٨١٣)، من حديث عائشة  
رضي الله عنها، وفي إسناده زكريا بن منظور وهو منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك.  
وعطاف الشامي، وهو مجهول.

ورواه الحاكم (١٨١٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ورواه الترمذي أيضاً (٣٥٤٨)  
وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي، وهو  
ضعيف في الحديث.

وَرَفَعِ الدَّرَجَاتِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]  
فإنه سبحانه قاضي الحاجات، ودافع البليات.

وأراد الناظم بقوله: (أصحاب الضلال) المعتزلة، حيث خالفوا في هذه  
المسألة أهل الهداية من أهل السنة والجماعة.

وأما إجابة دعوة الكافر فيها خلاف بين مشايخ الحنفية، ونقله الرواني  
في كتابه «بحر المذهب» عن الشافعية<sup>(١)</sup>، ونفى الاستجابة<sup>(٢)</sup> فيه، وهو المنقول  
عن الجمهور على ما ذكر في «شرح العقائد»، وكان مستدلهم ما نقله البغوي  
في «معالم التنزيل» عن الضحّاك في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا دَعَا الْكُفْرِينَ إِلَّا فِي  
ضَلَالٍ﴾ [الرعد: ١٤]<sup>(٣)</sup>.

وأما المحققون فعلى أن هذا في العقبى، وأما في الدنيا فقد يقبل الله دعاء  
الكافرين<sup>(٤)</sup>؛ لأنه تعالى حين قال إبليس: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْني إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾<sup>(٥)</sup> قَالَ فَإِنَّكَ  
مِنَ الْمُنظَرِينَ<sup>(٦)</sup> إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ [الحجر: ٣٦ - ٣٨] فأجاب دعاءه في الجملة،  
ولقوله عليه الصلاة والسلام: «اتقوا دعوة المظلوم ولو كان كافراً، فإنه ليس دونها  
حجاب» رواه أحمد وغيره عن أنس مرفوعاً<sup>(٧)</sup>.

وَدُنْيَانَا حَدِيثٌ وَالْهَيْوَلَى عَدِيمُ الْكَوْنِ فَاسْمَعُ بِاجْتِذَالِ  
(الهيولى) بفتح الهاء وضم الياء المشددة - وقد تخفف كما هنا - :

(١) لم أجده في المطبوع من «بحر المذهب».

(٢) في «و»: «الإجابة».

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٣٠٦/٤) وفيه: وقال الضحّاك عن ابن عباس: وما دعاء الكافرين  
رَبَّهُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ؛ لأن أصواتهم محجوبة عن الله تعالى.

(٤) في «ف»: «الكافر».

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٣/٣).

القطن، وشبهه الأوائل طينة العالم به، أو هو في اصطلاحهم موصوف بما يصف به أهل التوحيد الله سبحانه أنه موجود بلا كمية وكيفية، ولم يقترن به شيء من سمات الحدوث، ثم حلت به الصنعة<sup>(١)</sup> واعترضت به الأعراض، فحدث منه العالم. كذا في «القاموس»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الهيولى عند الفلاسفة اسم لما يتخذ منه الأشياء؛ كالخشب يتخذ منه الباب، والحنطة يتخذ منه الدقيق، والتراب يتخذ منه العمارة.

والاجتدال بالذال المعجمة بمعنى الفرح.

والحديث فعيل بمعنى الفاعل، والعديم بمعنى المفعول.

والمُرَادُ مِنَ الدُّنْيَا هُنَا: المَخْلُوقَاتُ بِأَسْرَهَا مِنْ جَوَاهِرِهَا وَأَعْرَاضِهَا.

والمعنى: أن العالم - وهو كل ما سوى الله - بظواهرها وباطنها حادث بإحداث الله سبحانه إياها وإيجادها، وبإبقائها بإمدادها، وأن القول بكون الهيولى - وهو أصل العالم ومادة بني آدم من العناصر الأربعة وغيرها - قديماً<sup>(٣)</sup> في الكون عديم وغير موجود؛ فإن الأشياء كلها مخلوق له سبحانه، وكان الله ولم يكن معه شيء، وهذا هو المذهب الحق الذي عليه جميع أهل الملل من أهل الإسلام، واليهود والنصارى وغيرهم من أتباع الأنبياء عليهم السلام، وإنما خالفهم الفلاسفة والحكماء المتقدمون القائلون بقديم العالم، وقد أجمعوا على كفرهم وكفر من تبعهم من الأنام؛ فاسمع حال كونك ملتبساً بالسرور الذي يوجب النور على ظهور النور، فإنه يفيد أن الله قادر على إيجاد المعدوم وإعدام الموجود.

(١) في «و»: «الصفة»، والمثبت من باقي النسخ والمصدر.

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: هيل).

(٣) في «د» و«ف»: «قديم»، والمثبت هو الجادة.



وللجنّاتِ والنيرانِ كونٌ عليها مرُّ أحوالٍ خَوَالٍ  
 ضميرٌ (عليها) راجعٌ إلى مجموعِ (الجنّاتِ والنيرانِ)، و(مرُّ): مصدرٌ  
 مرٌّ، وهو مرفوعٌ بالابتداءِ مُضافٌ إلى (أحوالٍ) جمعِ حالٍ، أو حَوَالٍ وهو السَّنَةُ،  
 والخبرُ (عليها) مُقدَّمٌ.

(و(خَوَالٍ): جمعُ خالٍ أو خاليةٍ، بمعنى: ماضٍ أو جاريةٍ.

ومعنى البيتِ: أن للجنّاتِ طبقاتها ودرجاتها، والنيرانِ طبقاتها ودرجاتها، وجوداً  
 الآن وثبوتاً فيما قبل ذلك من الأزمان، كما يُستفاد من القرآن؛ نحو قوله تعالى في الجنة:  
 ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وفي النارِ: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١] بصيغةِ  
 الماضي، وهذا الذي عليه أهل السنةِ خلافاً لأكثر المعتزلةِ.

هذا وفي بعضِ الشروحِ ذكروا هنا قوله: (ولا يفنى الجحيمُ...) البيت، وفي  
 «شرحنا» قد تقدّم، والله أعلم.

وذو الإيمانِ لا يبقى مُقيماً بسوءِ الذنبِ في دارِ اشتعالِ  
 حاصلُ البيتِ: أن في مذهبِ أهلِ السنةِ أن صاحبَ الكبيرةِ ولو مات من غيرِ  
 توبةٍ لا يخلدُ في النارِ، خلافاً للمعتزلةِ والخوارجِ بناءً على ما ذهبوا إليه من خروجِ  
 العبدِ بالمعصيةِ عن الإيمانِ.

ولنا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾  
 [النساء: ٤٨]، وقوله عليه السلامُ في «الصّحيحينِ» لأبي ذرٍّ: «ما من عبدٍ قال:  
 لا إلهَ إلا اللهُ، ثمّ ماتَ على ذلكِ إلا دخلَ الجنةَ» قلتُ: وإن زنى وإن سرق؟  
 قال: «وإن زنى وإن سرق..» الحديث<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٨٢٧)، ومسلم (٩٤).

ولا يُمكنُ دُخُولُ الْجَنَّةِ قَبْلَ دُخُولِ النَّارِ، ثُمَّ دُخُولِ النَّارِ؛ لِأَنَّهُ بَاطِلٌ بِالْإِجْمَاعِ، فَتَعَيَّنَ خُرُوجُ مَنْ شَاءَ تَعْدِيْبَهُ مِنَ النَّارِ فِي عَاقِبَةِ الْأَمْرِ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ أَعْمَالَ الْأَرْكَانِ غَيْرُ دَاخِلَةٍ فِي حَقِيْقَةِ الْإِيْمَانِ، فَلَوْ فَعَلَ جَمِيْعُ السَّيِّئَاتِ مَا عَدَا الشَّرْكَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، كَمَا أَنَّ الْكَافِرَ لَوْ أَتَى بِجَمِيْعِ الطَّاعَاتِ، وَلَمْ يَصِدِّقِ اللَّهَ وَرَسُوْلَهُ، فَهُوَ كَافِرٌ.

ثُمَّ الْاِسْتِعَالُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ هُوَ الصَّوَابُ، وَالْمُرَادُ بِهِ اِسْتِعَالُ لَهَبِ الْجَحِيْمِ، وَتَعَبِ الْحَمِيْمِ، وَقَدْ تَصَحَّفَ عَلَى الشَّارِحِ الْقُدْسِيِّ فَضْبَطُهُ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، ثُمَّ تَكَلَّفَ فَقَالَ: وَقِيلَ لَهَا ذَلِكَ لِاِسْتِغَالِ أَهْلِهَا بِالْتَضْرُّعِ وَالِدُّعَاءِ وَالنَّدَامَةِ، وَلاِسْتِغَالِهَا هِيَ وَمَا فِيهَا مِنَ الْحَيَّاتِ وَالْعَقَارِبِ بِأَبْدَانِ أَهْلِهَا.

وَفِيهِ: أَنَّ الْاِسْتِغَالَ أَمْرٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ أَصْحَابِ الْجَحِيْمِ، وَأَرْبَابِ النَّعِيْمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكَاهُونَ ﴿٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكِفُونَ﴾ [يس: ٥٥ - ٥٦].

لَقَدْ أَلْبَسْتُ لِلتَّوْحِيدِ نَظْمًا بَدِيْعَ الشَّكْلِ كَالسَّحْرِ الْحَلَالِ لَامٌ (لِلتَّوْحِيدِ) لِلتَّوْكِيْدِ؛ لَكَوْنِهَا زَائِدَةٌ دَاخِلَةٌ بَيْنَ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّيِّ وَمَفْعُولِهِ، وَنَظْمًا) مَفْعُولٌ بِهِ، وَفِي نُسْخَةٍ: (وَشَيْئًا)، وَالْمُرَادُ بِهِ: الْمَنْظُومُ، وَهُوَ الْكَلَامُ الْمُقْفَى الْمَوْزُونُ عَلَى سَبِيلِ الْقَصْدِ.

وَشَبَّهَ النَّظْمَ بِاللَّبَاسِ<sup>(١)</sup> وَالْمَنْظُومَ بِالْمَلْبُوسِ مَجَازًا، وَسَمَّاهُ وَشَيْئًا لِأَنَّهُ زِينَةُ الْكَلَامِ، كَمَا أَنَّ اللَّبَاسَ زِينَةُ اللَّابِسِ عَلَى وَجْهِ النَّظْمِ.

(بَدِيْعُ الشَّكْلِ) صِفَةٌ لـ (نَظْمًا) أَوْ (وَشَيْئًا)؛ أَي: غَرِيْبًا شَكْلُهُ وَهَيْئَتُهُ مِثْلُ السَّحْرِ؛ يَحُلُّ مَحَلَّهُ، وَيُشَارِكُ صِفَتَهُ، وَالسَّحْرُ عِنْدَ الْحُكَمَاءِ: قُوَّةٌ فِي النَّفْسِ تَتَأَثَّرُ عَنْهَا الْأَشْيَاءُ مِنْ غَيْرِ اسْتِعَانَةٍ بِعَزِيْمَةٍ وَلَا غَيْرِهَا. قَالَهُ ابْنُ جَمَاعَةَ.

(١) فِي «ف»: «بِالْإِبَاسِ».

وقال الرازي في «تفسيره»: هو في عرف الشرع مُختصُّ بكلِّ أمرٍ يخفى سببه، ويُتخيلُ على غير حقيقته، ويجري مجرى التَّمويه والخِداع، وإذا أُطلق ذمُّ فاعله، وقد يُستعملُ مقيداً فيما يُمدحُ ويُحمدُ؛ كقوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا»<sup>(١)</sup>؛ أي: بعضُ البَيَانِ سِحْرٌ؛ لأنَّ صاحبه يُوضِحُ الشَّيْءَ المُشْكِلَ، ويكشفُ عن حقيقته بحسنِ بيانه، فيستميلُ القلوبَ إليه كما تُستمالُ بالسِّحْرِ<sup>(٢)</sup>.

فوجهُ تشبيهِ النَّظْمِ بالسِّحْرِ: استِجلابُ كلِّ منهما القلوبَ بالمحبَّةِ.

وفي هذا البيتِ من صنيعِ البديع: الاحتِراسُ، حيثُ وصفَ السِّحْرَ بالحلالِ، فإنَّ الاحتِراسَ عندهم هو أن يأتي المُتكلِّمُ بمعنى يتوجَّهُ عليه فيه دُخْلٌ، فيتفطنُ له، فيأتي بما يخلصه من ذلك؛ لئلا يقع لأحدٍ عليه اعتراضُ هنالك.

يُسَلِّي القلبَ كالبُشرى بروحٍ ويحيي الرُّوحَ كالماءِ الزُّلالِ

المرادُ هنا بالقلبِ: الشَّكْلُ الصَّنوبريُّ، لا اللَّطيفةُ القائمةُ به؛ وهي البصيرةُ على ما قاله ابنُ جماعة، ولا يخفى بعدهُ في هذا المحلِّ، فإنَّ تسليتهُ تفرُّجُه عن همٍّ نزلَ به.

والبُشرى: الإشارةُ بالخبرِ السَّارِّ؛ لأنه يتغيَّرُ البَشْرَةُ به.

و(الرُّوحُ) بفتحِ الرَّاءِ: الرَّاحَةُ، وهو مُرتبطٌ بـ (يُسَلِّي).

والمعنى: لا ينالُ القلبَ مشقَّةٌ وتعبٌ، بل يحصلُ له راحةٌ وطربٌ؛ لكونِ مَبْنَاهُ

نظماً باهراً، ومعناه تاماً ظاهراً.

و(الرُّوحُ) بالضمِّ: جوهرٌ نورانيٌّ له سريانٌ في البدنِ كسريانِ ماءِ الوَرْدِ

في الوَرْدِ، كما قاله ابنُ جماعةٍ وجماعةٌ آخرون.

(١) رواه البخاري (٥١٤٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٣/٦١٩).

و(الزُّلَالُ) بضمِّ الزَّايِ: الماءُ العَذْبُ الصَّافِي الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ.  
والمَعْنَى: وَيَكُونُ هَذَا النِّظْمُ سَبَباً لِحَيَاةِ الرُّوحِ وَهُوَ العِلْمُ عَن مَوْتِ الجَّهْلِ،  
كَمَا أَنَّ الزُّلَالَ سَبَبٌ لِبَقَاءِ مَنْ بَقِيَ بِهِ رَمَقٌ فِي الحَالِ بِحُكْمِ المَلِكِ المُتَعَالِ.

فحَوْضُوا فِيهِ حِفْظاً وَاعْتِقَاداً      تَنَالُوا جِنْسَ أَصْنَافِ المَنَالِ  
الاعتقادُ: جَزْمُ القَلْبِ وَرَبْطُهُ عَلَى الشَّيْءِ، وَالمَنَالُ: العَطَاءُ؛ أَي: اشرعوا<sup>(١)</sup> فِي  
هَذَا النِّظْمِ مِنْ جِهَةِ حِفْظِ المَبْنَى وَاعْتِقَادِ المَعْنَى، غَيْرَ مُقْتَصِرِينَ عَلَى مَجَرَّدِ المُطَالَعَةِ  
وَالاكْتِفَاءِ بِالمُقَابِلَةِ، تَبَلَّغُوا أَصْنَافَ العَطَايَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالعُقْبَى.

وَكَوْنُوا عَوْنًا هَذَا العَبْدِ دَهْرًا      بِذِكْرِ الخَيْرِ فِي حَالِ ابْتِهَالِ  
العَوْنُ: المَعِينُ، وَالمُرَادُ بِالعَبْدِ نَفْسُهُ، وَ(هَذَا) يُشَارُ بِهِ إِلَى الحَاضِرِ وَمَنْ فِي  
حُكْمِ الحَاضِرِ.

وَالمُرَادُ بِالدَّهْرِ: الزَّمَانُ وَالعَصْرُ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى قِطْعَةٍ مِنْهُ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ تَنْكِيرُهُ  
هُنَا وَنَصْبُهُ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وَ(بِذِكْرِ) مُتَعَلِّقٌ بِ(عَوْنِ)، وَ(فِي حَالِ) بِ(ذِكْرِ).

والمَعْنَى: أَعِينُوا هَذَا العَبْدَ المُصَنِّفَ، وَسَاعِدُوا هَذَا الفَقِيرَ المُنِصِّفَ، بِذِكْرِ  
الخَيْرِ لَهُ وَالدُّعَاءِ وَالاِسْتِغْفَارِ فِي حَقِّهِ حَالِ تَضَرُّعِكُمْ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَا تيسَّرَ مِنْ  
الدَّهْرِ كُلِّهِ أَوْ بَعْضِهِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ المُؤْمِنِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ غَيْبِهِ مُسْتَجَابَةٌ.

لَعَلَّ اللَّهُ يَعْفوهُ بِفَضْلِ      وَيُعْطِيهِ السَّعَادَةَ فِي المَالِ  
يَقْرَأُ (يَعْفوهُ) بِالإِشْبَاعِ كَمَا هُوَ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ مِنَ السَّبْعَةِ، وَ(لَعَلَّ) لِلتَّرَجِّيِ.

وَالعَفْوُ: تَرَكَ المُواخَذَةَ، وَالمَعْرُوفُ تَعْدِيتهُ بِ(عَنْ)، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الحَذْفِ

وَالإِصْطِحَالِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِخْرَاجِ مَوْسَى قَوْمَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

(١) فِي «و»: «أَسْرَعُوا».

و(المأل) بالهمزِ قبل الألفِ: المَرَجُعُ والعاقبةُ، والمُرَادُ بِهِ الآخِرَةُ؛ إذ لا سَعَادَةَ إِلَّا سَعَادَةُ الْقِيَامَةِ، وَسَلَامَةُ الْخَاتَمَةِ؛ كما وَرَدَ: «اللَّهِمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

وإنَّ الحَقَّ أدْعُو كُلَّ وَقْتٍ لِمَنْ بِالْخَيْرِ يَوْمًا قَدْ دَعَا لِي<sup>(٢)</sup>  
وإنِّي الدَّهْرَ أدْعُو كُنْهَ وَسَعِي لِمَنْ بِالْخَيْرِ يَوْمًا قَدْ دَعَا لِي  
أي: وإنِّي في جَمِيعِ عُمُرِي - خُصُوصًا في آخِرِ أَمْرِي - أدْعُو رَبِّي وَهُوَ  
حَسْبِي، غَايَةَ وَسَعِي وَطَاقَتِي، وَنَهَايَةَ جَهْدِي وَطَاعَتِي، لِكُلِّ مَنْ دَعَا لِي مِنَ  
الْأَنَامِ بِالْخَيْرِ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يَرْحَمَ النَّازِمَ وَجَمِيعَ مَشَايخِنَا الْكِرَامِ، وَأَبَائِنَا  
وَأَسْلَافِنَا الْفِخَامِ، وَأَنْ يَخْتَمَ لَنَا وَأَلْحَابِنَا بِالْحُسْنَى، وَأَنْ يَرْزُقَنَا الْمَقَامَ الْأَسْنَى  
مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصُّدِّيْقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٢٩٦١)، ومسلم (١٨٠٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) هذا البيت من «و» وليس في باقي النسخ.



الرسالة رقم: (٧٧) ..... مجموع <sup>وكتايب</sup> <sup>العلماء</sup> الملائمة للقارئ



شَرْحُ  
أَقْطَابِ الْكُفْرَانِ  
لبدر الرشيد

تأليف العلامة  
الملائمة للقارئ

نُطِّعُ مُخَفَّفًا عَلَى تَلَاثِ نَسْجِ خَطِّبَةٍ

تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ  
ماهر أديب جموش

دار الكتب



بسم الله الرحمن الرحيم

ثم يفتي في حق العفة المرفوعة والشدة بلائمة  
المنهجة عليهم اذ مع اكثر الكفا الكفرية بالاشارة  
الاجرامية فيها التباين وهو حاصلها عين كقولها و  
احلحوزها وحلحوزها

انتهى وهو

معلوم من مفهوم قوله تعالى من كفر بالله من بعد  
إيمانه الا ان كره وقلبه مطرب بالاجمان ولكن من  
شرح بالكفر صورا تعليم غضب من الله ولهم عذاب  
عظيم . خلاصة الفتاوى من حطيل بالدماء و  
جب الكفر وتكلم به ولو تكلم به وحوكوا لذلك فذا  
لك محصل الايمان انتهى . وقد ورد حديث في  
حدوثي وقال العبد لله الذي داهم الشيطان الرجاء  
سوسة وفيه ايضا ان من عنم على الكفر ولو بعد

مائة سنة كفى له الحال انتهى وقد بينت وجهه في صوة  
للمال الشرح به الاما لا في غير هذا بيان من عنك بما  
الوضوح مع تكلم بالكفر انتهى ومنه ان من  
صاحبه عيبا من عقابته مع عدم الرضا بما لانه  
لا يكره بالذاري الرضا وانما قيد للثقة بالضك  
لان العاد اليه يكون مع الرضا واذ الضك يكون بالز  
ضواء غالبا اطلق في مجمع الفتاوى بعد من تكلم بكلمة  
الكفر وضحك به غيره وكذا لو تكلم به وذكر وقيل القوم  
ذلك جهته كقول عبيد بن عمير وهو اعطى او حدثتوا  
مصنف واعتقد القوم الذين اطلقوا عليه فقولوا ولا  
عذر لهم فيه الا ان كان الكفر مختلفا فيه وزاد في  
اذا سكت القوم عن الذكر وجلسوا معه بعد تكلمه  
بالكفر وكذا انتهى وهذا اصول على العاد بكفره وفي العبط  
من لكره اخبار التواترة في الشيعة فلا تذكروا من ليس  
الوجه على الرجال اصل الوتر واصل الاصلية كقرائهم على

المكتبة التيمورية (ت)

اخذ آخر شرح فيذكر الكفر لكتاب القارئة عليه حجة الباري

السلمة في الله الرحمن الرحيم  
ثم اعلم انه انتهى الى ان العرف بعد تبيينه من الاصل للخصفة  
عليه السلام في اكثر الكفا في الكفرية بالاشارة الى انما بينتها  
انا ايضاً من بعد ما ذكرنا من احوالها وطولها في حقها  
مع وفي الفتاوى القارئة في اكثر الكفا في الكفرية بالاشارة  
فهلوكا من وكونه يفسر شدة الله انتهى وهو معلوم من مفهوم الكفر  
فما سكت به بالكره بعد ايمان الكره وقوله مطرب بالاجمان  
والكره من شرح بالكفر صورا تعليم غضب من الله ولهم عذاب  
عظيم . خلاصة الفتاوى من حطيل بالدماء و  
جب الكفر وتكلم به ولو تكلم به وحوكوا لذلك فذا  
لك محصل الايمان انتهى . وقد ورد حديث في  
حدوثي وقال العبد لله الذي داهم الشيطان الرجاء  
سوسة وفيه ايضا ان من عنم على الكفر ولو بعد

الاعمال التي هي من جنس الكفرية بالاشارة الى انما بينتها  
انا ايضاً من بعد ما ذكرنا من احوالها وطولها في حقها  
مع وفي الفتاوى القارئة في اكثر الكفا في الكفرية بالاشارة  
فهلوكا من وكونه يفسر شدة الله انتهى وهو معلوم من مفهوم الكفر  
فما سكت به بالكره بعد ايمان الكره وقوله مطرب بالاجمان  
والكره من شرح بالكفر صورا تعليم غضب من الله ولهم عذاب  
عظيم . خلاصة الفتاوى من حطيل بالدماء و  
جب الكفر وتكلم به ولو تكلم به وحوكوا لذلك فذا  
لك محصل الايمان انتهى . وقد ورد حديث في  
حدوثي وقال العبد لله الذي داهم الشيطان الرجاء  
سوسة وفيه ايضا ان من عنم على الكفر ولو بعد

مكتبة بغداد لي وهي (ب)

المكتبة الأزهرية (أ)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْهَادِي الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ  
وَأَصْحَابِهِ الْغُرِّ الْمَيَامِينِ.

وَبَعْدُ:

فَإِنَّ مَسْأَلَةَ التَّكْفِيرِ هِيَ مِنْ أخطرِ الْمَسَائِلِ الَّتِي وَاجَهَتِ الْمُسْلِمِينَ خِلالَ تَارِيخِهِمِ  
الطَّوِيلِ، وَلَمْ يَخُلْ زَمَانٌ وَلَا مَكَانٌ إِلَّا وَظَهَرَ فِيهِ فِرْقٌ أَوْ جَمَاعَاتٌ غَالَتْ فِي هَذَا الْأَمْرِ  
الْحَاطِرِ الْجَلِيلِ، وَأَنحَرَفَتْ عَنِ الطَّرِيقِ الْقَوِيمِ، مَا تَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ أَحْدَاثٌ حَاطِرَةٌ،  
وإِرَاقَةٌ دَمَاءٍ بَرِيئَةٍ، وَلَيْسَ الْخَوَارِجُ الْأَوَّلُ هُمْ وَحَدَهُمْ فِي هَذَا الْمِيدَانِ، بَلْ لِكُلِّ عَصْرِ  
خَوَارِجُهُ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَهْلِ هَذَا الزَّمَانِ، وَخِصُوصاً حِينَ تَعْصِفُ بِالْأُمَّةِ الْمِحَنَ،  
وَتُبْتَلَى بِالْمِصَائِبِ وَالْفِتَنِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجَهْلِ وَالْهَوَى، وَنَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ لِلْعِلْمِ وَالتَّقْوَى.  
وَمِنْ هُنَا فَقَدْ تَصَدَّى الْعُلَمَاءُ لِبَيَانِ أَحْكَامِ هَذَا الْأَمْرِ، وَوَضَعَ حُدُودَهُ، وَرَسَمَ  
مَعَالِمَهُ، لِيَعْلَمَ أَبْنَاءُ الْأُمَّةِ الْخَطَأَ مِنَ الصَّوَابِ، فَيَعْرِفُوا مَا عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَيَجْتَنِبُوا  
الْوُقُوعَ فِي الزَّلَلِ.

وَمَنْ أُنْبِرَى لِلتَّصْنِيفِ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ، الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَنْفِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِبَدْرِ الرَّشِيدِ، الْمَتُوفَى سَنَةَ (٧٦٨هـ)، فَالْفَّ  
كِتَابُهُ الْمَسْمِيُّ: «أَلْفَاظُ الْكُفْرِ»، جَمَعَهُ مِنَ الْمُعْتَبَرَاتِ، وَوَضَعَ لِكُلِّ مِنْهَا عِلْمَةً<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «كشف الظنون» (٢/١٣٩٦).

وقد جَمَعَ البَدْرُ الرَّشِيدُ في كتابه خُلاصَةً ما قاله جمعٌ من أئمّة المذهبِ في فتاواهم في هذه المسألة، مُستَقْصِياً في ذلك مجموعةً من أمّهات الكتبِ، ثُمَّ عَرَضَ ذلك في أسلوبٍ مُختَصِرٍ واضحٍ ليس فيه إخلالٌ ولا غُموضٌ، وإن كان يحتاجُ إلى شرحٍ لبعضِ المسائلِ، وتَعَقُّبٍ في أُخرى، أو تأويلٍ أو تقييدٍ أو تخصيصٍ أو نحو ذلك كُلِّ بِحَسَبِهِ.

فجاءَ هذا الشَّرْحُ للملّا عليّ القاريّ رحمهُ الله بأسلوبه السَّهْلِ الممتنعِ، وشخصيَّته العِلْمِيَّةِ الموسوعيَّةِ، لبيّنَ ذلك مُقيّداً حيناً ومُستدركاً آخراً، ومُتَعَقِّباً طوراً وموضّحاً آخراً.

لكنّ الملّا رحمهُ الله لم يذكُرْ عنواناً لهذه الرِّسالةِ، وإنما ورَدَ ذلك في الوَرَقَاتِ الأوّلى للنُّسخِ الخَطِيَّةِ بعنوانٍ وصفيٍّ غيرِ محدّدٍ، فجاء في إحدى النُّسخِ وهي الأزهريةُ: «هذا شَرْحُ ملّا عليّ القاريّ على كتابِ الألفاظِ المكفّرة لبدرِ الرَّشيدِ الحنفيِّ»، وفي أُخرى وهي: «شَرْحُ رسالةِ بدرِ الرَّشيدِ في الكلماتِ الكُفْرِيَّةِ»، وفي الثالثة وهي التيموريةُ: «هذا شرحُ الملّا عليّ القاريّ المتوفى سنة (١٠١٤) على رسالةِ الرَّشيدِ في ألفاظِ الكُفْرِ».

وسمّاه البغداديُّ: «شرحُ رسالةِ بدرِ الرَّشيدِ في ألفاظِ الكُفْرِ»<sup>(١)</sup>. وكلُّه متقاربٌ. وممّا يدلُّ على عَدَمِ وجودِ عنوانٍ محدّدٍ من قِبَلِ المؤلِّفِ أنّ حاجي خليفة أشار إليه في ترجمةِ «ألفاظِ الكُفْرِ» ولم يذكُرْ له عنواناً، فقال: شَرَحَهُ الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَارِيّ الحنفيُّ<sup>(٢)</sup>.

ولا بدّ في هذا المقامِ من التَّنبيهِ على مسألةِ هامّةٍ، وهي أنّ ما أورده البدرُ

(١) انظر: «هدية العارفين» (١/٧٥٢).

(٢) انظر: «كشف الظنون» (٢/١٣٩٦).

في جَمْعِهِ هذا هو أقوالٌ لبعضِ علماءِ المذهبِ، وليس كُلُّهَا مِنَ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ، بل قد وَقَعَ فِي بَعْضِهَا التَّشَدُّدُ الَّذِي لَا يَتَمَشَّى مَعَ قَوَاعِدِ الدِّينِ الْحَنِيفِ مِنَ التَّيْسِيرِ وَالْأَخْذِ بِالْأَحْوَطِ، وَلَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ جُلُّ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ وَفُقَهَائِهَا الْمُعْتَبَرِينَ، وَخُصُوصاً فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْخَطِيرَةِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِإِخْرَاجِ النَّاسِ عَنِ الْمِلَّةِ وَالِدِّينِ، مَعَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ.

وَقَدْ نَقَلَ الْعَلَمَةُ الْقَارِي نَفْسُهُ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَذْهَبِ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْأَلَةِ وَجْهُ تُوجِبُ التَّكْفِيرَ، وَوَجْهُ وَاحِدٌ يَمْنَعُ التَّكْفِيرَ، فَعَلَى الْمَفْتِي أَنْ يَمِيلَ إِلَى الَّذِي يَمْنَعُ التَّكْفِيرَ، تَحْسِيناً لِلظَّنِّ بِالْمُسْلِمِ.

فَإِذَا كَانَ الْقِيَاسُ عَلَى هَذَا الْأَسَاسِ، فَإِنَّ كَثِيراً مِنَ الْمَسَائِلِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ يَحْتَاجُ إِلَى مَنَاقِشَةٍ، وَقَدْ كَفَانَا الْعَلَمَةُ الْقَارِي كَثِيراً مِنْ ذَلِكَ، وَبَقِيَ الْبَعْضُ بِحَاجَةٍ لِمَنْ يَتَنَاوَلُهُ بِالذَّرَاسَةِ وَالْبَحْثِ.

وَمِنْ أَمْثَلِ الْمَسَائِلِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْمَبَالِغَةُ فِي التَّشَدُّدِ: مَا نُقِلَ عَنْ «خِلَاصَةِ الْفَتَاوَى» لِطَاهِرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّشِيدِ الْبُخَارِيِّ: (كَافِرٌ قَالَ لِمُسْلِمٍ: اعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَقَالَ: أَذْهَبُ إِلَى فَلَانِ الْعَالِمِ، كَفَّرَ).

وَهَذَا لَعَمْرِي مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ، فَكَيْفَ يُكْفَرُ رَجُلٌ فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ، الَّتِي لَا يَتَبَادَرُ مِنْهَا فِي الْغَالِبِ سِوَى رَجُلٍ سُئِلَ وَلَا يَسْتَطِيعُ عَرَضَ الْإِسْلَامِ بِالطَّرِيقَةِ الَّتِي تُرْعَبُ السَّائِلُ فِي الْإِسْلَامِ، أَوْ تَرُسُّمٌ لَهُ حَقِيقَتَهُ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا مِنَ الْفِعْلِ الْحَكِيمِ، فَكَيْفَ يَكُونُ كُفْرًا؟! وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي «الْخِلَاصَةِ» أَيْضاً: (مَنْ قَالَ: النَّصْرَانِيَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ، أَوْ عَلَى الْعَكْسِ، يَكْفُرُ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: الْيَهُودِيَّةُ شَرٌّ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ).

فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يَنْدَرِجُ تَحْتَ الْأُمُورِ النَّسَبِيَّةِ، يَعْنِي: هِيَ بِالنَّسْبَةِ لَهَا خَيْرٌ مِنْهَا، وَلَا يَجُوزُ التَّكْفِيرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْأَسَاسِ، بَلْ رَبَّمَا غَايَةٌ مَا فِيهِ أَنَّهُ خِلَافُ الْأَفْضَلِ.

ومن ذلك مسألة تكفير المستثنى في إيمانه، وهي مسألة لا بد من التوقف عندها قليلاً، فقد غالى بعضهم فيها إلى درجة أن أحد كبار المفتين، والعلماء المُعْتَبَرين، وهو أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بنِ الفُضْلِ قال: مَنْ قال أنا مُؤْمِنٌ إن شاء اللهُ فهو كافرٌ لا تجوزُ المُنَاكحةُ معه، بل رَتَّبَ بعضهم على ذلك ما هو أعظمُ منه، فَمَنَعَ تزويجَ الشَّافعيِّ تنزيلاً له منزلةَ أهلِ الكتابِ، بحجَّةِ أنَّ الشَّافعيَّةَ يَرَوْنَ الاستثناءَ<sup>(١)</sup>.

ولا شكَّ أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ نَفَسَه لَمْ يُرِدْ هذا في قوله بمنع الاستثناء، بل إنَّ جمعاً من المحقِّقين قد توَصَّلوا إلى جعلِ الخلافِ في المسألة لَفْظِيًّا؛ كما جاء في آخرِ كلامِ الألويسيِّ من المتأخِّرين - وهو من علماء الحنفيَّةِ المحقِّقين - عند تعرُّضه لهذه القضية في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] حيثُ قال: واستدلَّ بعضهم بالآية على أنَّه لا يجوزُ أن يَصِفَ أحدٌ نَفْسَه بكونه مُؤْمِنًا حَقًّا؛ لأنَّه سبحانه وتعالى إنَّما وَصَفَ بذلك أقواماً على أوصافٍ مخصوصة، وكلُّ أحدٍ لا يَتَحَقَّقُ وجودُ تلك الأوصافِ فيه، بل يلزُمه أن يقولَ: أنا مُؤْمِنٌ إن شاء اللهُ تعالى.

وقرَّر بعضهم وجه الاستدلالِ بما يُشِيرُ إليه ما رُوِيَ عن الثوريِّ أنَّه قال: مَنْ زَعَمَ أنَّه مُؤْمِنٌ بالله تعالى حَقًّا، ثُمَّ لَمْ يَشْهَدْ أنَّه من أهلِ الجنة، فَقَدْ آمَنَ بِنَصْفِ الآيَةِ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالنَّصْفِ الآخِرِ، وهذا ظاهرٌ في أنَّ مذهبَه الاستثناء، وهو كما قال الإمام - يعني: الفخرَ الرازيَّ - مذهبُ ابنِ مسعودٍ، وتبعه جمعٌ عظيمٌ من الصَّحابةِ والتَّابعين، وبه قال الشَّافعيُّ، ونُسِبَ إلى مالكٍ وأحمدَ، ومنَّعه الإمامُ الأعظمُ رضي اللهُ تعالى عنه.

ثم قال الألويسيُّ: وما أَحْسَنَ ما نُقِلَ عن الحسنِ: أن رجلاً سأله: أُمُؤْمِنٌ أنت؟ فقال: الإيمانُ إيمانان، فإن كُنْتَ تسألُني عن الإيمانِ بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليومِ الآخِرِ، والجنةِ والنَّارِ، والبعثِ والحسابِ، فأنا مؤمنٌ، وإن

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٤٩).

كنتَ تسألني عن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾... إلخ [الأَنْفَال: ٢] فوالله لا أدري أمنهم أنا أم لا؟ وهذا ونحوه مما يجعل الخلافَ لفظياً، وقد صرَّح بذلك جمعُ من المحقِّقينَ عليهم الرَّحْمَةُ<sup>(١)</sup>.

بل إنَّ الألوَّسيَّ رحمه الله نفسه في موضعٍ آخرٍ قد أخذَ بقولِ الشَّافعيِّ حيث قال: قال الشَّافعيُّ والأشعريُّ وبقولهم أقولُ في هذه المسألة: إنَّ العبرةَ بالإيمانِ الذي يُؤافي العبدُ عليه، ويأتي مُتَّصفاً به في آخرِ حياته وأوَّلِ منازلِ آخرته، ولذا يصحُّ: أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى، بالشكِّ، ولكن ليس في الإيمانِ الناجزِ بل في الإيمانِ الحقيقيِّ المعترَبِ عندَ الموتِ وختمِ الأعمالِ... وخبرُ: (من قال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى، فليس له من الإسلامِ نصيبٌ) موضوعٌ باتِّفاقِ المحدِّثينَ، وأنا مؤمنٌ بغيره إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

ويكفي في الردِّ على أولئك المتشدِّدينَ ما رواه الآجزيُّ عن جعفرِ الصَّنديليِّ<sup>(٣)</sup> قال: حدَّثنا الفضلُ بن زيادٍ<sup>(٤)</sup> قال: سمعتُ أبا عبد الله يقولُ: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقولُ: ما أدركتُ أحداً إلا على الاستثناءِ.

قال: وسمعتُ أبا عبد الله مرَّةً أخرى يقولُ: سمعتُ يحيى يقولُ: ما أدركتُ أحداً من أهلِ العلمِ ولا بلَغني إلا على الاستثناءِ.

(١) انظر: «روح المعاني» (١٠/٢٦-٢٧) ط الرسالة.

(٢) المصدر السابق (١١٥/٢).

(٣) جعفر بن محمد بن يعقوب، أبو الفضل الصَّنديليِّ، المتوفى (٣١٨هـ)، ثقة بغداديّ زاهد. انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٣٧/٧).

(٤) الفضل بن زياد، أبو العباس القطان البغدادي، ذكره أبو بكر الخلال فقال: كان من المتقدمين عند أبي عبد الله، وكان أبو عبد الله يعرف قدره ويكرمه، وكان يصلي بأبي عبد الله، فوقع له عن أبي عبد الله مسائل كثيرة جيداً. انظر: «طبقات الحنابلة» لأبي يعلى (١/٢٥١).

قال: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِذَا قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَيْسَ هُوَ شَاكٌّ، قِيلَ لَهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَلَيْسَ هُوَ شَاكًّا؟ قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَتَدْحُنَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، وَفِي عِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَهُ، وَصَاحِبُ الْقَبْرِ إِذَا قِيلَ لَهُ: «وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فَأَيُّ شَكٍّ هَاهُنَا، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ»<sup>(١)</sup>.

فهل بعد هذا يقال بتكفير المستثني، وعَدَمِ جوازِ تزويجه، وتنزيله منزلة أهل الكتاب!!؟

ولقد أحسن العلامة القاري رحمه الله في هذا الشرح فيما أوردته من تأويلات وتوجيهات، وردودٍ ومناقشات، وتقييداتٍ وتخصيصات، لِمَا نَقَلَهُ الْبَدْرُ مِمَّا فِيهِ التَّشَدُّدُ السَّابِقُ أحياناً، أو الإجمال والتعميم في أحيانٍ أخرى، ممَّا قد يَلْتَبَسُ عَلَى غَيْرِ الْعَالِمِ الْمُتَعَمِّقِ فِي مَسَائِلِ الشَّرِيعَةِ، فِجَاءِ هَذَا الشَّرْحِ لِيُوصَلَ الْمَعْنَى صَحِيحاً لَا الْتِبَاسَ فِيهِ، وَلَا تَعْمِيمَ مُشْكِلٍ فِي مَبَانِيهِ، وَمِنْ أَمْثَلِهِ هَذَا:

ما جاء في «المحيط»: (وقيل: إِذَا سَكَتَ الْقَوْمُ عَنِ الْمَذْكَرِ، وَجَلَسُوا عِنْدَهُ بَعْدَ تَكْلِيمِهِ بِالْكَفْرِ، كَفَرُوا). قَالَ الْمَوْلَفُ: وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْعِلْمِ بِكُفْرِهِ.

ومثله ما جاء في «الفتاوى الظهيرية»: (مَنْ رُويَ عِنْدَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي - أَوْ: مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي - رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» فَقَالَ الْآخَرُ: أَرَى الْمِنْبَرَ وَالْقَبْرَ وَلَا أَرَى شَيْئاً بَيْنَهُمَا، يَكْفُرُ).

فقال: وهو محمولٌ على أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْاسْتِهْزَاءَ وَالْإِنْكَارَ، وَلَيْسَ مُؤْمِناً بِالْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ الرَّائِدَةِ عَلَى الْأَحْوَالِ الْعَيْنِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَخْبَارِ.

وقال في مسألة الرخصة للمكره بشتن النبي ﷺ: لكن لا بد أن يكون الإكراه بقتل أو ضرب مؤلم، ويكون المكره قادراً، ولا يكون للمكره دفعه عنه بوجه آخر، فتدبر.

(١) رواه الأجرى في «الشرعية» (٢٧٩).

وجاء في «يَتِيْمَةُ الْفَتَاوَى»: (مَنْ اسْتَعْمَلَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَدْلَةِ كَلَامِهِ؛ كَمَنْ قَالَ فِي اِرْذِحَامِ النَّاسِ: ﴿فَجَمَعْتَهُمْ جَمْعًا﴾ [الكهف: ٩٩]، كَفَرَ).

فقال المؤلفُ: قلتُ: هذا إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ إِذَا كَانَ قَائِلُ هَذَا الْكَلَامِ هُوَ جَامِعَ النَّاسِ بِالْاِرْذِحَامِ، وَإِلَّا فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنَّهُ تَدَكَّرَ فِي هَذَا الْمَقَامِ قَوْلَهُ تَعَالَى فِيمَا سَيَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَبَحَثَ فِي عِبَارَةٍ: (وَلَوْ قَالَ: خُذْ أُجْرَةَ الْمُصْحَفِ، يَكْفُرُ).

فقال: فيه بحثٌ؛ لَأَنَّهُ يَحْتَمِلُ صُدُورَ هَذَا الْكَلَامِ مِنْهُ لَفَقِيهِ الْكُتَّابُ وَالْكَاتِبُ لِلْمُصْحَفِ عَلَى تَقْدِيرَيْنِ، فَالْمَعْنَى: خُذْ أُجْرَةَ تَعْلِيمِهِ أَوْ كِتَابَتِهِ، وَلَا مَحْذُورَ فِيهِ، لَا سِيَّمَا وَالْجُمْهُورُ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ جَوَّزُوا تَعْلِيمَ الْقُرْآنِ بِالْأُجْرَةِ، وَأَنْفَقُوا عَلَى جَوَازِ أُجْرَةِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ.

وكذا ما جاء: (مَنْ قَالَ عِنْدَ ابْتِدَاءِ شُرْبِ الْخَمْرِ، أَوْ الزُّنَى، أَوْ أَكَلَ الْحَرَامِ: بِسْمِ اللَّهِ، كَفَرَ).

فقال: فيه: أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى الْحَرَامِ الْمَحْضِ الْمَتَّقِ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِنِسْبَةِ التَّحْرِيمِ إِلَيْهِ، بِأَنْ تَكُونَ حُرْمَتُهُ مِمَّا عَلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالصَّرُورَةِ كَشُرْبِ الْخَمْرِ.

ونحوه: (مَنْ رَأَى الْغَزَاةَ الَّذِينَ يَخْرَجُونَ لِلْغَزْوِ، فَقَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الْأَرْضِ، فَقَدْ قِيلَ: يُخْشَى عَلَيْهِ الْكُفْرُ).

فقال موجِّهاً: يعني: أَنَّهُ إِنْ أَرَادَ بِهِ مُجَرَّدَ إِهَانَتِهِمْ مِنْ جِهَةِ طَاعَتِهِمْ كَفَرَ، وَأَمَّا إِنْ قَالَ ذَلِكَ نَظْرًا إِلَى عَدَمِ تَصْحِيحِ نِيَّتِهِمْ وَتَحْسِينِ طَوَيَّتِهِمْ، فَلَا يَكُونُ كَفْرًا.

وجاء في «الظهيرية»: (مَنْ قَالَ: لَا يُسَاوِي بَدْرَهُمْ مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ، كَفَرَ).

فقال شارحاً ومقيداً: أَي: لِعُمُومِ عِبَارَتِهِ الْعَالِمِ وَالصَّالِحِ وَالْمُؤْمِنِ وَغَيْرِهِمْ، لَكِنْ لَهُ أَنْ يَقُولَ: مَا أَرَدْتُ بِهِ إِلَّا أَرْبَابَ الدُّنْيَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَلَا يَكْفُرُ.

وَمِنْ ذَلِكَ نَظْرُهُ فِي عِبَارَةٍ: (وَلَوْ قَالَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ لِلآخَرَ: تَفَعَّلْ مَعِيَ أُمُورًا كَلَّ زَمَانٍ أَكْفُرُ، أَوْ قَالَ: كُلَّ زَمَانٍ أَقْرَبُ مِنَ الْكُفْرِ، كَفَرُ).

فَقَالَ: أَقُولُ: وَفِي الْمَسْأَلَةِ الْأَخِيرَةِ نَظْرٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى: أَنَّ الشَّيْطَانَ يُوقِعُنِي فِي الْوَسْوَاسَةِ النَّفْسِيَّةِ، وَالخَطَرَاتِ الرَّدِيَّةِ، بِحَيْثُ تُقَرَّبُنِي إِلَى الْكُفْرِ، وَلَكِنْ يَحْفَظُنِي اللَّهُ عَنْهُ بِالطَّافَةِ الْخَفِيَّةِ.

وَكَذَا بَحْثُهُ فِي كَلَامِ صَاحِبِ «الْمَحِيطِ»: (لَوْ قَالَتْ: كَوْنِي كَافِرَةً خَيْرٌ مِنَ الْكُونِ مَعَكَ، كَفَرْتُ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ مَعَ الزَّوْجِ فَرَضٌ، فَقَدْ رَجَّحَتْ الْكُفْرَ عَلَى فَرَضِ).

فَقَالَ: وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ مَعَ الزَّوْجِ لَوْ كَانَ فَرَضًا لَمَا أُبِيحَ الْخُلْعُ، فَيُمْكِنُ حَمْلُ كَلَامِهَا عَلَى أَنَّ الْعِشْرَةَ فِي حَالِ الْكُفْرِ مَعَ قُبْحِهَا أَهْوَى مِنَ الْعِشْرَةِ فِي صُحْبَتِكَ.

وَكَذَا صَحَّحَ ثُمَّ وَجَّهَ فِي عِبَارَةٍ: (وَمَنْ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، قِيلَ: يَكْفُرُ).

فَقَالَ: هَكَذَا فِي النُّسخِ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ إِذْ يَكْفُرُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِإِخْلَافٍ، وَإِنَّمَا الْإِخْلَافُ فِيمَا إِذَا قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ إِنْ فَعَلْتُ كَذَا، ثُمَّ فَعَلَهُ.

وَاسْتَدْرَكَ عَلَى عِبَارَةِ «الْمَحِيطِ» فِيمَنْ قَالَ حِينَ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ: (هَذَا صَوْتُ غَيْرِ الْمَعَارِفِ، أَوْ: صَوْتُ الْأَجَانِبِ، كَفَرَ فِي الْكُلِّ).

فَقَالَ: أَقُولُ: أَمَّا إِذَا سَمِعَ صَوْتَ مُؤَذِّنٍ غَرِيبٍ فَقَالَ: هَذَا صَوْتُ أَجْنَبِيٍّ، أَوْ: غَيْرِ مَعْرُوفٍ، لَا يَكْفُرُ.

وَكَذَا تَنْبِيهِهِ فِي عِبَارَةٍ: (وَمَنْ قَالَ: أَمَاتَهُ اللَّهُ قَبْلَ مَوْتِهِ، كَفَرَ).

فَقَالَ: أَيُّ: إِنْ أَرَادَ إِخْبَارًا، بِإِخْلَافٍ مَا إِذَا قَصَدَ دَعَاءً.

وَمِثْلُ مَا تَقَدَّمَ تَنْبِيهِهِ عَلَى مَفْهُومِ مَا يُذَكَّرُ مِنْ أَحْكَامٍ أَوْ عَدَمِهِ، مِثْلَهُ: مَا نُقِلَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ: (لَا يُصَلِّيَ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَى غَيْرِهِمَا لَا عَلَى وَجْهِ التَّبَعِيَّةِ فَهُوَ غَالٍ).



فقال: ومفهومه: أَنَّ حُكْمَ السَّلَامِ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَعَلَّ وَجْهَهُ: أَنَّ السَّلَامَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ: السَّلَامِ عَلَيْهِ، وَ: عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَّا أَنَّ قَوْلَ: (عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ) مِنْ شَعَائِرِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، فَلَا يُسْتَحْسَنُ فِي مَقَامِ الْحَرَامِ.

ومثله: مَا جَاءَ مِنْ أَنَّ (مَنْ ضَحِكَ بِالرِّضَاءِ مَعَ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْكَفْرِ كَفَرَ)،

فقال: ومفهومه: أَنَّ مَنْ ضَحِكَ تَعَجُّبًا مِنْ مَقَالَتِهِ مَعَ عَدَمِ الرِّضَا بِحَالَتِهِ لَا يَكْفُرُ، فَالْمَدَارُ عَلَى الرِّضَاءِ، وَإِنَّمَا قَيْدُ الْمَسْأَلَةِ بِالضَّحِكِ لِأَنَّ الْغَالِبَ أَنْ يَكُونَ مَعَ الرِّضَاءِ.

وَأَمَّا مَا جَاءَ مِنْ أَنَّ: (مَنْ وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى الْمَصْحَفِ حَالِفًا اسْتِخْفَافًا كَفَرَ).

فَعَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ: وَلَا يَخْفَى أَنَّ قَوْلَهُ: (حَالِفًا) قَيْدٌ وَاقْعِيٌّ لَا مَفْهُومَ لَهُ.

وَلَا تَخْلُو تَعْلِيْقَاتُهُ مِنَ الدُّعَابَةِ أحياناً؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعْقِيْباً عَلَى مَا جَاءَ فِي «الْمَحِيْطِ»: (مُسْلِمٌ رَأَى نَضْرَانِيَّةً سَمِيْنَةً وَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ هُوَ نَضْرَانِيًّا حَتَّى يَتَزَوَّجَهَا، كَفَرَ).

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ حِمَاقَتِهِ؛ إِذْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ النُّضْرَانِيَّةَ، مَعَ أَنَّ السَّمَانَ الْحِسَانَ كَثِيْرَةٌ فِي الْمَلَّةِ الْحَنِيفَةِ، وَلَكِنَّ عِلَّةَ الضَّمِّ هِيَ الْجِنْسِيَّةُ، وَلِذَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣].

هَذَا وَلَا يَخْلُو الْأَمْرُ مِنْ بَعْضِ الْمَأْخِذِ عَلَى الْمُؤَلِّفِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ:

فَمِنْ الْمَأْخِذِ التَّشْدِيدُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَبِلَا دَلِيلٍ؛ كَمَا جَاءَ: (مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى ضَرْبِ الدُّفِّ وَالْقَضِيْبِ يَكْفُرُ).

فَقَالَ: قُلْتُ: وَيَقْرُبُ مِنْهُ ضَرْبُ الدُّفِّ وَالْقَضِيْبِ مَعَ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى وَنَعْتِ الْمِصْطَفَى ﷺ، وَكَذَا التَّصْفِيْقُ عَلَى الذِّكْرِ.

وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظْرٌ، وَلَا دَلِيلَ شَرْعِيٍّ عَلَيْهِ، وَمَنْ يَرِاجِعُ رِسَالَتِي الْمُؤَلِّفِ فِي الْغِنَاءِ يَجِدُ عَكْسَ هَذَا.

وكذا ما جاء: (ومن قال: والله لا أصلي، ولا أقرأ القرآن، أو: قَلْتَبَانُ<sup>(١)</sup>) هو إن صلي أو قرأ...).

فقال في مسألة القسم على ترك الصلاة: فإنه ينبغي عن تعظيم الله سبحانه في الجملة مع نوع من المخالفة في الطاعة التي لا تُخرجه عن الإيمان.

فلا أدري كيف يكون القسم على ترك أهم فرائض الإسلام، وأول ركن من أركانه، مُنبئاً عن تعظيم الله سبحانه، وأن ذلك مجرد نوع من المخالفة في الطاعة لا أكثر، بينما يكون مديح النبي ﷺ مع ضرب الدف قريباً من الكفر؟ هذا لعمرى باب في القياس عجيب.

ومن أمثلة هذه التشديدات والغرائب ما جاء نقلاً عن «المحيط»: (من قيل له: يا كافر، أو: يا مجوسي، أو: يا يهودي، أو: يا نصراني، فقال: إذا أنا هكذا فلا تقم معي، أو: عندي، فالأظهر أنه يكفر).

فقال: أي: لأن (إذا) موضوعةً لمتحقق الوقوع، إلا أنها قد تُستعمل بمعنى (إن)، فلو قال: إن أنا هكذا فلا تقم، لا يكفر.

وهذا حكم غريب عجيب، فكم من الناس لا يعرف الفرق بين اللفظين، وكيف يكفر الناس على أساس فرق لغوي يجهله الأثرون؟

ومن التشديدات التي لا تُقبل أيضاً تعقيبه على ما جاء من أن من قال للمعزي بالميت: (ما نقص من عمره زاده الله في روجك، فهذا خطأ وجهل ومذهب أهل غير السداد).

فعقب بقوله: قلت: وكذا إذا قال: زاد الله في عمرك، وأطال الله تعالى عمرك، وأبقاك الله، ونحو ذلك.

(١) كلمة غير عربية معربها: (قربان)، وهو مرادف لكلمة: دُبوث.

فما الضيّر في هذه الكلمات، وأي جهل في دعاء العبد لمن يُعزّيه بطول العمر  
وزيادته؟!؟

وجاء في «الخلاصة»: (من قال: أنا مُلحدٌ، كُفّر).

فقال: أي: لأنّ المُلحدَ أقبح أنواع الكفّرة.

وفي هذا التعليل نظر، فما الفرق بين الذي ينسب الكفر إلى نفسه بأقبح الأنواع  
وبين الذي يفعل ذلك بأقلها قبحاً ما دام كله كفراً.

لكن كل ما ذكر لا يعد شيئاً في جانب ما انطوى عليه هذا الكتاب من  
فوائد جمّة، لا غنى للمسلم عن معرفتها.

وبالنتيجة: فإنّ هذا الكتاب حسنٌ في فوائده، جيّد في اختياراته، يُتيح للقارئ  
الاطلاع على كثير من المسائل في بابه، رَغَمَ صِغَرِ حَجْمِهِ واختصاره، وحتى المسائل  
الخارجة عند العلماء عن دائرة القبول، لما فيها من التشدّد غير المقبول، فإنّ معرفتها  
تُكسب المؤمن زيادة الحذر فيما يفعل ويقول، والله سبحانه في العفو خير مأمول،  
والحمد لله رب العالمين.

وهذا الكتاب قد طبع طبعاً جيّداً ضمن رسالة لنيّل شهادة الدكتوراة،  
وهذه الطبعة والحق يقال قد بذل فيها المحقّق جهوداً عظيمة لإخراج الكتاب  
على أحسن وجه، معتمداً في ذلك على عدّة من النسخ الخطيّة الجيدة، لكن  
هناك بعض الملاحظات عليها، منها:

١- الإطالة التي لا مبرر لها، حتّى تضخم حجم الكتاب مراتٍ عمّا يجب  
أن يكون عليه، علماً أن الناس في هذا الزمان يرغبون بالكتب المختصرة التي  
توصلهم إلى المعلومة بسرعة ويسر وسهولة.

٢- يُضاف إلى ذلك خلوه تماماً من الضبط، ممّا يجعل من العسير فهم  
الكثير من مُشكّله.

٣ - وهو أيضاً شبه خالٍ من علامات التّرقيمِ ووسائلِ الإيضاحِ الأخرى، المعروفة في التّحقيق، والضّرورية في التّوضيح والتّدقيق.

٤ - كما أنّه قد أغفلَ أمراً من أهمّ الأمور، وهو عدَمُ التّمييزِ بين المتنِ والشرحِ، ما أدّى إلى تدخّلِ الأقوالِ، والغموضِ في أكثرِ الأحوالِ.

وقد استدرّكنا كلّ هذا بفضلِ الكريمِ المتعالِ، كما قابَلنا الكتابَ كاملاً على الأصلِ المشروحِ، ونبّهنا على ما رأيناه ضرورياً من الفروقِ بينهما، وميّزنا بين الشّرحِ والمتنِ بتسويدِ المتنِ، مع جعلِ المسائلِ الواردة فيه ضمنَ قوسينِ زيادةً في التّوضيحِ.

وقد تمّ تحقيقُ هذا الكتابِ اعتماداً على ثلاثِ نسخٍ خطّيةٍ نفيّةٍ، وهي: الأزهريةُ ورمزُها: «أ»، ونسخةُ بغداد وهبي ورمزُها: «ب»، والتّيُموريّةُ ورمزُها: «ت».

والحمدُ لله الذي بنعمتهِ تمّم الصّالحاتُ

المحقق

\*\*\*

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

قال الشَّيْخُ الإِمَامُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ المَعْرُوفُ بِبَدْرِ الرَّشِيدِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ النَّاسَ لَمَّا فَسَدَتْ قُلُوبُهُمْ فَسَدَ سَائِرُ بَدَنِهِمْ، وَفَسَا مِنْهُمْ مَا فَسَا مِنَ الكَذِبِ وَالتَّمِيمَةِ، وَالمَهَالِكِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَجَمَعَ حُطَامِهَا، وَابْتَهَجَهُمْ بِزُخَارِفِهِمْ، وَقَلَّةِ مُبَالَاتِهِمْ بِأَمْرِ الدِّينِ وَما يَنْفَعُهُمْ فِي الآخِرَةِ مِنَ الاحْتِيَاظِ فِي بَابِ العِبَادَاتِ، وَعِنْدَ ذَلِكَ قَصَدَ الشَّيْطَانُ إِلَى إِيمَانِهِمْ، وَطَفِقَ يُجْرِي عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ ما يُؤْذِنُ بِكُفْرِهِمْ وَإِحْبَاظِ ما عَمِلُوا فِي عُمْرِهِمْ، وَهم ذَاهِلُونَ عَمَّا يُجْرِي عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ، وَمَكَائِدِ إبْلِيسَ فِي سَلْبِ إِيمَانِهِمْ، وَهم مَهْتَمُونَ بِأُمُورِ دُنْيَاهُمْ، لا يَخْطُرُ بِأَلْبَاهِمِ أَمْرُ عُقْبَاهُمْ، بل هم نَائِمُونَ لا يَنْبَهُهُمْ إِلَّا سَكَرَاتُ المَوْتِ، أُولَئِكَ الأَغْلالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُولَئِكَ هم الغافلون.

وَكنتُ أَسْمَعُ مِنَ الخَوَاصِّ المَتَسَمِّينَ بِالْعِلْمِ، وَالمُنْخَرِطِينَ فِي السُّلُوكِ، وَالمُتَجَلِّينَ فِي المَحَافِلِ، وَالمَكْرَمِينَ بِالمَنَاصِبِ، وَالمَوْصُوفِينَ بِالدَّرْسِ وَالإِفْتَاءِ، ما لا يَلِيقُ بِالْأَرْدَالِ الجَهْلَةِ، وَبالْعَوَامِّ السُّفْلَةِ، أَنْ يَتَلَفَّظَ بِهِ مِنَ الأَلْفَاظِ، وَأُظَنُّ أَنَّها تُوجِبُ كَفَرَ قَائِلِها، وَلَكِنِّي لا أَنْبَهُهمَ عَلَى ذَلِكَ لِأَنِّي حِينئِذٍ لا أَقْدِرُ عَلَى تَبْكِيَّتِهِمْ إِنْ نَاقَشُونِي فِي ذَلِكَ عَاراً وَحَمِيَّةً، وَما اجْتَمَعَ عِنْدِي بَعْدُ دَفَاتِرُ الكُتُبِ المَبسُوطَةِ مِنَ الفَتَاوَى وَغَيرِها، وَما أَطَّلَعْتُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ أَقَاوِيلِ المَجْتَهِدِينَ وَاِخْتِلافِهِمْ حَتَّى مَنَّ اللهُ عَلَيَّ جَمِيعَ ما أَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ إِقامَةِ البَراهِينِ

وتبكيه الخضم وجمع الكتب والاطلاع على الأقاويل واختلافهم فيها وما هو المقصود من الفقه، فاستخرت الله تعالى في جمع الألفاظ من كتب تلتقتها الأئمة بالقبول، فوضعت الحروف المعجمة علامة لأسامي الكتب، فعلامة:

(م ح): لكتاب «المحيط»<sup>(١)</sup>.

و(ك): لكتاب «الكامل في الفتاوى»<sup>(٢)</sup>.

و(خ): لـ «خُلاصةُ الفُتَاوَى»<sup>(٣)</sup>.

و(ظ): لـ «الفُتَاوَى الظَّهيريَّة»<sup>(٤)</sup>.

و(ج): لكتاب «جَوَاهِرُ الفِقه»<sup>(٥)</sup>.

(١) لعله: «المحيط البرهاني في الفقه النعماني» للعلامة برهان الدين محمود بن تاج الدين أحمد، ابن مازة البخاري الحنفي. المتوفى سنة (٦١٦هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٦١٩).

أو هو: «المحيط الرضوي» لرضي الدين محمد بن محمد السرخسي الحنفي، المتوفى سنة (٦٧١هـ)، وهو ثلاث نسخ: الأولى كبرى، وهي المشهورة والمرادة بـ «المحيط» حيث أطلق غالباً. والثانية: وسطى. والثالثة: صغرى. وفي كتب الأحناف يميزون بينه وبين «المحيط البرهاني» لابن مازة، فيقولون: «المحيط البرهاني»، و: «المحيط السرخسي». انظر: «كشف الظنون» (٢/١٦١٩ - ١٦٢٠). لكن يرجح الأول قوله في إحدى المسائل: (وقال برهان الدين صاحب «المحيط»).

(٢) «الكامل في الفتاوى» لحسام الدين، العليبادي (لعلها: العلي أبادي)، اسمه: محمد بن عثمان بن محمد، كان حياً سنة (٦٢٨هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٦١٩)، و«هدية العارفين» (٢/١١٢)، و«معجم المؤلفين» (١٠/٢٨٦).

(٣) «خلاصة الفتاوى» لطاهر بن أحمد بن عبد الرشيد البخاري، المتوفى سنة (٥٤٢هـ)، وهو كتاب مشهور معتمد. انظر: «كشف الظنون» (١/٧١٨).

(٤) «الفُتَاوَى الظهيريَّة» لظهير الدين، أبي بكر: محمد بن أحمد القاضي البخاري الحنفي. المتوفى سنة (٦١٩هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٢٢٦).

(٥) «جواهر الفقه» لنظام الدين عمر بن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني الحنفي، توفي بعد سنة (٦٠٠هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/٦١٥)، و«هدية العارفين» (١/٧٨٥).

و(ي): لـ «يَتِيْمَةُ الْفَتَاوَى»<sup>(١)</sup>.

و(حا): لـ «الْحَاوِي فِي الْفَتَاوَى»<sup>(٢)</sup>.

و(ش ط): لـ «شَرْحُ الطَّحَاوِيِّ»<sup>(٣)</sup>.

و(ص): لـ «الْفَتَاوَى الصُّغْرَى»<sup>(٤)</sup>.

و(ق): لـ «فَتَاوَى قَاضِي خَانَ»<sup>(٥)</sup>.

و(ن): لكتاب «فوز النجاة»<sup>(٦)</sup>.

و(م): لـ «مَجْمَعُ الْفَتَاوَى»<sup>(٧)</sup>.

(١) «يَتِيْمَةُ الْفَتَاوَى»: قال في «كشف الظنون» (٢/٢٠٥٠): صرح به بدر الرشيد في كتابه: «ألفاظ الكفر» ووضع علامته: (ي)، و«التاتارخانية». اهـ. ولم أقف على مؤلفه.

(٢) «الْحَاوِي فِي الْفُرُوعِ» لمحمد بن إبراهيم بن أنوش الحصري الحنفي، تلميذ شمس الأئمة السرخسي، المتوفى سنة (٥٠٥هـ)، وهو أصل من أصول كتب الحنفية، وفيه شيء كثير من فتاوى المشايخ، يرجع إليه، ويعتمد عليه. انظر: «كشف الظنون» (١/٦٢٤).

(٣) لعله: «شرح الجامع الكبير» لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، المتوفى سنة (٣٧١هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/٥٦٩). وللطحاوي أيضاً: «شرح الجامع الصغير». انظر: «كشف الظنون» (١/٥٦٣). و«الجامع الكبير» و«الصغير» كلاهما لمحمد بن الحسن الشيباني.

(٤) «الْفَتَاوَى الصُّغْرَى» لعمر بن عبد العزيز بن مازة، المعروف بحسام الدين الشهيد، المقتول سنة (٥٣٦هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٢٢٤).

(٥) «فَتَاوَى قَاضِي خَانَ» لفخر الدين حسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني، المتوفى سنة (٥٩٢هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٢٢٧).

(٦) «فوز النجاة في الأخلاق» لأبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب الرَّازِيّ الأصيل الأصفهاني السكندر المَعْرُوفِ بِأَبْنِ مَسْكُوِيهِ، المتوفى سنة (٤٢١هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٣٠٣)، و«هدية العارفين» (١/٧٣)،

(٧) «مَجْمَعُ الْفَتَاوَى» لأحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي، المتوفى سنة (٥٢٢هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٦٠٣).

و(م ل): لـ «المُلْتَقَطُ»<sup>(١)</sup>.

و«ب»: لكتاب «بحر الكلام»<sup>(٢)</sup>.

فإنَّما جَمَعْتُها لِيَعْلَمَ كُلُّ مُسْلِمٍ ومُسْلِمَةٍ، وَيُعَلِّمَ غَيْرَهُ، وَيَحْفَظَ لِسَانَهُ، وَلَا يُحِبِّطَ أَعْمَالَهُ.

وما أوردتُ الدلائلَ؛ لأنَّ الدلائلَ لا تخلو من أحدِ الأشياءِ الثلاثة: إمَّا بالاستهزاء، أو بالاستخفافِ، أو بالاستحلال.

اللَّهُمَّ احْفَظْ لِسَانِي وَلِسَانَ أَهْلِ الْإِيمَانِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُوجِبُ كُفْرَ قَائِلِهَا بِفَضْلِكَ وَكَرَمِكَ.

تَمَّتْ دِيبَاجَةُ الْمَتْنِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) «المُلْتَقَطُ فِي الْفَتَاوَى الْحَنْفِيَّةِ» لناصر الدين أبي القاسم محمد بن يوسف الحسيني السمرقندي، المتوفى سنة (٥٥٦هـ)، وهو: «مآل الفتاوى». انظر: «كشف الظنون» (٢/١٥٧٤ و١٨١٣).

(٢) «بحر الكلام» لأبي المعين ميمون بن محمد النسفي الحنفي، المتوفى سنة (٥٠٨هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/٢٢٥).

(٣) هذا النص منقول من «ط»، وهو مطابق لما في «ألفاظ الكفر» لبدر الرشيد.



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## وَبِهِ نَسْتَعِينُ

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّ الشَّيْخَ الْعَلَّامَةَ الْمَعْرُوفَ بِبَدْرِ الرَّشِيدِ مِنَ الْأُمَّةِ الْحَنْفِيَّةِ عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ جَمَعَ أَكْثَرَ الْكَلِمَاتِ الْكُفْرِيَّةِ، بِالْإِشَارَاتِ الْإِيمَانِيَّةِ، فَهَا أَنَا أُبَيِّنُ رَمُوزَهَا، وَأُعَيِّنُ كُنُوزَهَا، وَأَحُلُّ غُمُوضَهَا، وَأَحْلِي حُمُوضَهَا.

ففي «الحاوي للفتاوى»: (مَنْ كَفَرَ بِاللِّسَانِ طَائِعاً وَقَلْبُهُ مَطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَهُوَ كَافِرٌ وَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى)، انتهى.

وهو معلومٌ من مفهوم قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

وفي «مُخَلَّصَةُ الْفَتَاوَى»: (مَنْ خَطَرَ بِبَالِهِ مَا يُوجِبُ الْكُفْرَ لَوْ تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ، وَهُوَ كَارِهِ لَذَلِكَ، فَذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ) انتهى.

وقد وَرَدَ حَدِيثٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَ الشَّيْطَانِ إِلَى الْوَسْوَاسَةِ»<sup>(١)</sup>.

(و) فِيهِ أَيْضاً أَنَّ: (مَنْ عَزَمَ عَلَى الْكُفْرِ وَلَوْ بَعْدَ مِئَةِ سَنَةٍ يَكْفُرُ فِي الْحَالِ)، انتهى.

وقد بَيَّنَّتْ وَجْهَهُ فِي «ضَوْءِ الْمَعَالِي لِشَرْحِ بَدِّ الْأَمَالِي».

(و) فِيهِ أَيْضاً: أَنَّ مَنْ ضَحِكَ بِالرِّضَاءِ مَعَ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْكَفْرِ؛ كَفَرَ، انتهى.

(١) رواه أبو داود (٥١١٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

ومفهوه: أن من ضحك تعجباً من مقالته مع عدم الرضا بحالته لا يكفر، فالمدار على الرضاء، وإنما قيّد المسألة بالضحك لأن الغالب أن يكون مع الرضاء. ولذا أطلق في «مجمع الفتاوى» وقال: (من تكلم بكلمة الكفر وضحك به غيره كفر، و) لو (تكلم به مُذكرٌ وقبَل القوم ذلك منه كفروا).

يعني: لو تكلم به واعظٌ أو مدرّسٌ أو مُصنّفٌ، واعتقد القوم الذين اطلعوا عليه، كفروا ولا عُذر لهم فيه، إلا إن كان الكفر مُختلفاً فيه.

وزاد في «المحيط»: (وقيل: إذا سكّت القوم عن المذكر، وجلسوا عنده بعد تكلمه بالكفر، كفروا)، انتهى. وهذا محمولٌ على العلم بكفره.

وفي «المحيط»: (من أنكر الأخبار المتواترة في الشريعة أنه كفر؛ مثل حُرمة لبس الحرير على الرجال، ومن أنكر أصل الوتر أو أصل الأضحية، كفر)، انتهى.

ولا يخفى أنه قيّد بقوله: (للشريعة) لأنه لو أنكر متواتراً في غير الشريعة؛ كإنكار جود<sup>(١)</sup> حاتم وشجاعة علي وغيرهما، لا يكفر.

ثم أعلم أنه أراد بالمتواتر هنا: التواتر المعنوي لا اللفظي؛ لعدم ثبوت تحريم لبس الحرير وأصل الوتر والأضحية بالتواتر المصطلح عليه، فإن الأخبار المروية عنه عليه الصلاة والسلام على ثلاث مراتب كما بيّنته في «شرح النخبة». وتحقيقه هنا أنه:

إمّا متواترٌ: وهو ما رواه جماعة عن جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب، ومن أنكره كفر.

وإمّا مشهورٌ: وهو ما رواه واحدٌ عن واحدٍ، ثم جمع عن جمع لا يتصور

(١) في «أ»: «وجود»، والمثبت من «ب» و«ت».

تَوَافُقُهُمْ عَلَى الكَذِبِ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ كَفَرَ عِنْدَ الكُلِّ، إِلَّا عِنْدَ عَيْسَى بْنِ أَبَانَ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ عِنْدَهُ يُضَلَّلُ وَلَا يُكْفَرُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

وخبير الواحد: وهو أن يرويّه واحدٌ عن واحدٍ، فلا يكفرُ جاحده، غير أنه يَأْتُمُّ بتركِ القبولِ إذا كان صحيحاً أو حسناً.

وفي «الخلاصة»: (مَنْ رَدَّ حَدِيثًا؛ قَالَ بَعْضُ مَشَايخِنَا: يُكْفَرُ، وَقَالَ الْمَتَأَخَّرُونَ: إِنْ كَانَ مُتَوَاتِرًا كُفِّرَ).

أقول: هذا هو الصَّحِيحُ، إِلَّا إِذَا كَانَ رَدَّ حَدِيثِ الْآحَادِ مِنَ الْأَخْبَارِ عَلَى وَجْهِ الاسْتِخْفَافِ وَالاسْتِحْقَارِ.

وفي «الفتاوى الظهيرية»: (مَنْ رُوِيَ عِنْدَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي»<sup>(٢)</sup> - أَوْ: مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي<sup>(٣)</sup> - رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ فَقَالَ الْآخَرُ: أَرَى الْمِنْبَرَ وَالْقَبْرَ وَلَا أَرَى شَيْئًا بَيْنَهُمَا، يَكْفَرُ<sup>(٤)</sup>).

وهو محمولٌ على أنه أراد به الاستهزاء والإنكارَ وليس مؤمناً بالأمرِ الْعَيْبِيَّةِ الزَّائِدَةِ عَلَى الْأَحْوَالِ الْعَيْنِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَخْبَارِ.

وفي «المحيط»: (مَنْ أَكْرَهَ عَلَى شْتَمِ النَّبِيِّ ﷺ:

(١) عيسى بن أبان بن صدقة، أبو موسى، قاض من كبار فقهاء الحنفية. كان تلميذ محمد بن الحسن، وولي القضاء بالبصرة عشر سنين، من كتبه: «إثبات القياس» و«اجتهاد الرأي» و«الجامع في الفقه»، توفي سنة (٢٢١هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٠/٤٤٠)، و«الأعلام» (٥/١٠٠).

(٢) رواه البخاري (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠)، من حديث عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦٤/٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) في «أ» و«ب»: «أي يكفر». وعبارة المتن: «أرى المنبر والحضيرة ولا أرى شيئاً يكفر». انظر: «ألفاظ الكفر» لبدر الرشيد (ص: ٢٤).

إِنْ قَالَ: شَتَمْتُ وَلَمْ يَخْطُرْ بِيَالِي، وَأَنَا غَيْرُ رَاضٍ بِذَلِكَ، لَا يَكْفُرُ، وَكَانَ كَمَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ تَعَالَى فَتَكَلَّمَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ.

وَإِنْ قَالَ: خَطَرَ بِيَالِي رَجُلٌ مِنَ النَّصَارَى اسْمُهُ مُحَمَّدٌ فَأَرَدْتُهُ وَنَوَيْتُهُ بِالشَّتْمِ، لَا يَكْفُرُ أَيْضاً.

وَإِنْ قَالَ: خَطَرَ بِيَالِي نَصْرَانِيٍّ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ، فَأَرَدْتُهُ وَنَوَيْتُهُ فَلَمْ أَشْتُمَّهُ، وَإِنَّمَا شَتَمْتُ مَعَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، يَكْفُرُ فِي الْقَضَاءِ وَفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ أَيْضاً؛ لِأَنَّهُ شَتَمَ النَّبِيَّ ﷺ طَائِعاً؛ لِأَنَّهُ أَمَكَّنَهُ الدَّفْعَ بِشَّتْمِ مُحَمَّدٍ آخَرَ خَطَرَ بِيَالِهِ، انْتَهَى.

وَفِيهِ: أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَخْطُرْ بِيَالِهِ مُحَمَّدٌ آخَرٌ حِينْتِذِ وَشَتَمَهُ مُكْرَهاً لَا يَكْفُرُ، لَكِنْ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ الْإِكْرَاهُ بِقَتْلِ أَوْ ضَرْبِ مُؤَلِّمٍ، وَيَكُونَ الْمَكْرَهُ قَادِراً، وَلَا يَكُونَ لِلْمَكْرَهُ دَفْعُهُ عَنْهُ بَوَاجِهُ آخَرَ، فَتَدَبَّرَ.

وَفِي «الْخُلَاصَةِ»: (رُويَ عَنِ أَبِي يَوْسُفَ أَنَّهُ قِيلَ بِحَضْرَةِ الْخَلِيفَةِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْقَرْعَ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا<sup>(١)</sup> لَا أُحِبُّهُ، فَأَمَرَ أَبُو يَوْسُفَ بِإِحْضَارِ النَّطْعِ وَالسَّيْفِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِمَّا ذَكَرْتُهُ وَمِنْ جَمِيعِ مَا يُوجِبُ الْكُفْرَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَتَرَكُهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ).

وَتَأْوِيلُ هَذَا: أَنَّهُ قَالَ بِطَرِيقِ الْاسْتِخْفَافِ، يَعْنِي: لِأَنَّ الْكِرَاهَةَ الطَّبَعِيَّةَ لَيْسَتْ دَاخِلَةً تَحْتَ الْأَعْمَالِ الْاِخْتِيَارِيَّةِ، وَلَا يَكْلَفُ بِهَا أَحَدٌ فِي الْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَفِي «الْخُلَاصَةِ» أَيْضاً: (أَنَّ فِي «الْأَجْنَاسِ»<sup>(٢)</sup> عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ: لَا يُصَلِّي

(١) فِي «ت»: «أَنَا إِذَا».

(٢) «الْأَجْنَاسُ فِي الْفُرُوعِ» لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّاطِقِيِّ الْحَنْفِيِّ، الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٤٤٤ هـ).

انظر: «كشَفُ الظُّنُونِ» (١١ / ١).

على غير الأنبياء والملائكة، ومن صلى على غيرهما لا على وجه التبعية فهو  
غالٍ من الشيعة التي نُسِمَ بها: الروافض. انتهى.

ومفهومه: أن حكم السلام ليس كذلك، ولعل وجهه: أن السلام تحية أهل  
الإسلام، ولا فرق بين: السلام عليه، و: عليه السلام، إلا أن قول: (علي عليه السلام)  
من شعائر أهل البدعة، فلا يُستحسن في مقام الحرام.

\*\*\*

## فصل

### في القرآن والصلاة وأركانها وشرائطها

وفي «الفتاوى الظهيرية»: (يجب إكفار الذين يقولون: إن القرآن جسمٌ إذا كُتِبَ، وعرض إذا قُرئ)، انتهى.

وفيه بحثٌ لا يخفى، وتحقيقه: ما تقدم في مسألة القولِ بخلق القرآن<sup>(١)</sup>.

وفي «الخلاصة»: (من قرأ القرآن على ضربِ الدفِّ والقضيبِ يكفر).

قلت: ويقربُ منه ضربُ الدفِّ والقضيبِ مع ذكرِ الله تعالى ونعتِ المصطفى ﷺ، وكذا التصفيقُ على الذكرِ.

ثم قال: (وكذا من لم يؤمن بكتابٍ من كتبِ الله، أو جحدَ وعداً أو وعيداً مما ذكره الله تعالى في القرآن، أو كذبَ شيئاً منه)؛ أي: من أخباره تعالى.

وهذا ظاهرٌ لا مزية في أمره، ولا مخالفة في حكمه.

وفي «جواهر الفقه»: (من أنكر الأهوالَ عند النزعِ والقبرِ والقيامةِ والميزانِ والصراطِ، والجنةِ والنارِ، كفر)، انتهى.

ولعل (الجنة والنار) عطفٌ على (الأهوال) ليستقيم الأحوال، إلا أن المعتزلة لم يقولوا بعذابِ القبرِ ولا بالميزانِ والصراطِ، ولا يصحُّ إكفارهم في صحيحِ الأقوالِ.

وفي «فوز النجاة»: من قال: لا أدري لم ذكر الله تعالى هذا في القرآن كفر).

يعني: إذا كان بطريقِ الإنكارِ يترتبُ عليه الإكفار، بخلافِ ما إذا سأل استيفهاً عن حكمته.

(١) لم يتقدم في هذا الكتاب أي إشارة لهذه القضية، لكن سيأتي للمؤلف بحث فيها.

(٢) في هذا الكلام نظر، ولا دليل شرعي عليه، ومن يراجع رسالتي المؤلف في الغناء يجد عكس هذا.

وفي «المحيط»: (سُئِلَ الإِمَامُ الفَضْلِيُّ<sup>(١)</sup> عَمَّنْ يَقْرَأُ الظَّاءَ مَكَانَ الضَّادِ، أَوْ يَقْرَأُ: أَصْحَابَ الجَنَّةِ، مَكَانَ: أَصْحَابِ النَّارِ، أَوْ عَلَى العَكْسِ، فَقَالَ: لَا تَجُوزُ إِمَامَتُهُ، وَلَوْ تَعَمَّدَ يَكْفُرُ).

قلت: أَمَا كَوْنُ تَعَمُّدِهِ كُفْرًا فَلَا كَلَامَ فِيهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ لَغْتَانِ، ففِي (ضننين) الخِلاَفُ سامي<sup>(٢)</sup>.

وأَمَا تَبْدِيلُ الظَّاءِ مَكَانَ الضَّادِ فِيهِ تَفْصِيلٌ، وَكَذَا تَبْدِيلُ أَصْحَابِ الجَنَّةِ فِي مَوْضِعِ أَصْحَابِ النَّارِ وَعَكْسُهُ، ففِيهِ خِلاَفٌ وَبَحْثٌ طَوِيلٌ.

وفي «يَتِيْمَةُ الفِتاوَى»: (مَنْ اسْتَخَفَّ بِالقُرْآنِ أَوْ المَسْجِدِ، أَوْ بِنَحْوِهِ مِمَّا يُعْظَمُ فِي الشَّرْعِ، كَفَرَ، وَمَنْ وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى المَصْحَفِ حَالِفًا اسْتِخْفَافًا كَفَرَ)، انْتَهَى. وَلَا يَخْفَى أَنَّ قَوْلَهُ: (حَالِفًا) قَيْدٌ وَاقِعِيٌّ لَا مَفْهُومَ لَهُ.

وفي «جواهر الفقه»: (مَنْ قِيلَ لَهُ: أَلَا تَقْرَأُ القُرْآنَ؟ أَوْ: أَلَا تُكْثِرُ قِرَاءَتَهُ؟ فَقَالَ: سَبِعْتُ، أَوْ: كَرِهْتُ، أَوْ أَنْكَرَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ، أَوْ عَابَ شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ، أَوْ أَنْكَرَ المَعْوِذَتَيْنِ مِنَ القُرْآنِ غَيْرَ مَوْؤَلٍ، كَفَرَ. قلت: وَقَالَ بَعْضُ المَتَأَخِّرِينَ: كَفَرَ مُطْلَقًا أَوَّلَ أَمٍّ لَمْ يُؤْوَلٍ).

لَكِنَّ الأَوَّلَ هُوَ الصَّحِيحُ المَعْتَمَدُ المَعْوَلُ.

(١) مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ، أَبُو بَكْرٍ الفَضْلِيُّ الكِمَارِيُّ، مِنْ كِبَارِ الأئِمَّةِ فِي المَذْهَبِ، أَقْرَبُ لَهُ قَاضِي خَانَ بِالفَضْلِ وَأَنَّهُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِ الإِفْتَاءِ مِنْهُ إِثْرُ قِصَّةِ جَرَتْ بَيْنَهُمَا، تَوَفِّيَ سَنَةَ (٣٨١هـ). انظُرْ أَخْبَارَهُ فِي «الجواهر المضية» (١٠٧/٢).

(٢) قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالكَسَائِيُّ: (بِظَنِّينِ) بِالظَّاءِ، وَقَرَأَ نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَمْزَةُ: ﴿بِضَنِّينِ﴾ بِالضَّادِ. انظُرْ: «السبعة» لابنِ مِجَاهِدٍ (ص: ٦٧٣). وَقَوْلُهُ: «الخِلاَفُ سامي» كَذَا فِي «ب» وَ«ت»، وَوَقَعَ فِي «أ»: «خِلاَفُ مَسامِي».

(و) فيه أيضاً: (مَنْ جَحَدَ الْقُرْآنَ)؛ أي: كلّه (أو سورةً منه أو آيةً)، قلت: وكذا كلمةً أو قراءةً متواترةً، (أو زَعَمَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، كَفْرًا).

يعني: إن كان كونها من القرآن مُجْمَعاً عليه؛ مثل البِسْمَلَةِ في سورة النَّمْلِ، بخلافِ البِسْمَلَةِ في أوائلِ السُّورِ فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ، عَلَى خِلَافِ الشَّافِعِيَّةِ، وَعِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ: أَنَّهَا آيَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ أُنْزِلَتْ لِلْفَصْلِ.

(و) فيه أيضاً: (مَنْ سَمِعَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ فَقَالَ اسْتَهْزَأَ بِهَا: صَوْتُ طُرْفَةٍ، كَفْرًا)؛ أي: نعمةٌ عجيبةٌ.

وإنما يكفر إذا قصد الاستهزاء بالقراءة نفسها، بخلاف ما إذا استهزأ بقارئها من حيثية قبح صوته فيها وخرابة تأديته بها.

وفي «الفتاوى الظهيرية»: (من قرأ آية من القرآن على وجه الهزل كفر).

قلت: لأنه تعالى قال: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ ﴿١٣﴾ وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾ [الطارق: ١٣ - ١٤].

وفي «يَتِيمة الفتاوى»: (مَنْ اسْتَعْمَلَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَدَلَةٍ <sup>(١)</sup> كَلَامِهِ؛ كَمَنْ قَالَ فِي أَرْذِحَامِ النَّاسِ: ﴿فَجَمَعْتَهُمْ جَمْعًا﴾ [الكهف: ٩٩]، كفر).

قلت: هذا إنما يتصور إذا كان قائل هذا الكلام هو جامع الناس بالأرذحام، وإلا فلا مانع من أنه تذكّر في هذا المقام قوله تعالى فيما سيكون يوم القيامة.

فالأظهر في مثال هذا الباب: ﴿يَبْحَثِي خُذِ الْكِتَابَ﴾ [مريم: ١٢] إذا قصد هذا المعنى في الخطاب، بخلاف ما إذا طابق لفظه نص الكتاب، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) في «أ»: «في بدل»، وفي «ب»: «في بذل»، والمثبت من «ت»، ومثله في نسخة من «ألفاظ الكفر» للبدرد مذكورة في حاشية المطبوع.



وفي «فَوْز النَّجَاةِ»: (مَنْ قَالَ لَأَخْرَجَنَّ بَيْتَهُ مِثْلَ: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ [الطارق: ١]، يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ يَلْعَبُ بِالْقُرْآنِ. قُلْتُ: وَكَذَا مَنْ قَالَ: جَعَلْتُ بَيْتِي مِثْلَ مَا ذُكِرَ، فَلَا مَفْهُومَ لَأَخْرَجَنَّ<sup>(٢)</sup>، فَتَدَبَّرَ).

وفي «جَوَاهِرِ الْفِقْهِ»: (مَنْ قَالَ لَأَخْرَجَنَّ طَهْرَ الْبَيْتِ، أَوْ: قُمَّهُ، مِثْلَ: ﴿السَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ كَفَرَ).

قلت: إِنَّمَا ذَكَرَهُ تَقْوِيَةً لِمَا قَبْلَهُ.

وفي «فوز النجاة»: (مَنْ قَالَ لَأَخْرَجَنَّ طَبِيخَ الْقِدْرِ ب: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، كَفَرَ).

أي: لِأَنَّهُ أَرَادَ بِهَذَا السُّخْرِيَّةَ، لَا التَّبَرُّكَ بِهِ وَتَحْسِينَ الطَّوْبَةِ.

وفي «الظَّهْرِيَّةِ»: (مَنْ قَالَ: سَلَحْتُ - أَوْ: سَلَخَ - سُورَةَ الْإِخْلَاصِ، أَوْ قَالَ لَمَنْ يُكْثِرُ قِرَاءَةَ سُورَةِ التَّنْزِيلِ: أَخَذْتُ جَيْبَ سُورَةِ التَّنْزِيلِ، كَفَرَ).

قلت: أَرَادَ بِالتَّنْزِيلِ: التَّمْثِيلَ، وَلِذَا<sup>(٣)</sup> قَالَ فِي «الْمَحِيطِ»: (أَوْ قَالَ: أَخَذْتُ جَيْبَ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ﴾ كَفَرَ)؛ أَي: لِقُصْدِهِ الْإِسْتِهْزَاءَ، لَا الْمُدَاوِمَةَ عَلَى قِرَاءَتِهِ فِي الْبَلَاءِ وَالرَّخَاءِ.

وفي «الظَّهْرِيَّةِ»: (أَوْ<sup>(٤)</sup>) قَالَ: فَلَانٌ أَقْصَرُ مِنْ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ كَفَرَ).  
أي: لِأَنَّهُ اسْتِهْزَأَ بِهَا.

(أَوْ قَالَ لَمَنْ يَقْرَأُ عِنْدَ مَرِيضٍ سُورَةَ (يس): لَا تُلْقِمُهَا فِي فَمِ الْمَيِّتِ، كَفَرَ).  
أي: لِاسْتِخْفَافِهِ بِهَا.

(١) فِي «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ» لِلْبَدْرِ (ص: ٣٠): «اجْعَلْ».

(٢) أَي: لَا مَفْهُومَ لِكَلِمَةِ: (آخِر) فِي عِبَارَةِ: «مَنْ قَالَ لَأَخْرَجَنَّ»، أَي: لَا اعْتِبَارَ لِهَذَا الْقَيْدِ.

(٣) فِي «ب»: «وَكَذَا».

(٤) فِي «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ» لِلْبَدْرِ: «لَوْ».

قال: (وَمَنْ دُعِيَ إِلَى جَمَاعَةٍ فَقَالَ: أُصَلِّي مُوَحَّدًا)؛ أي: مُنْفَرِدًا (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿رَبِّكَ أَصْلَوْتَ تَنْهَى﴾ [العنكبوت: ٤٥]، كُفِر).

يعني: اسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ: ﴿تَنْهَى﴾ أَنَّهُ بِمَعْنَى: تَنْهَى، بِلُغَةِ الْعَجَمِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(١)</sup>، مَعَ أَنَّهُ بَدَّلَ وَحَرْفَ وَغَيْرِ.

وَنَظِيرُهُ: أَنَّ تَرْكِيًّا قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ﴾ [السجدة: ١٦] مَعْنَاهُ: أَنَّ التَّتَّ وَهُوَ التَّازِيكُ مِنَ الرَّعِيَّةِ، أَفْعَلُوا الْجَفَاءَ مَعَهُمْ فِي الْقَضِيَّةِ، فَإِنَّهُمْ جَنْبٌ<sup>(٢)</sup> طَبِيعِيَّةٌ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي «الْمَحِيطُ»: (مَنْ قَالَ لِمَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَا يَتَذَكَّرُ كَلِمَةً: ﴿وَأَلْفَنَّتِ السَّائِقُ بِالسَّائِقِ﴾ [القيامة: ٢٩]، أَوْ مَلَأَ قَدْحًا وَجَاءَ بِهِ وَقَالَ: ﴿وَكَسَادَهَا قَا﴾ [النبا: ٣٤]، أَوْ قَالَ: ﴿فَكَانَتْ سَرَابًا﴾ [النبا: ٢٠] بِطَرِيقِ الْمِزَاحِ، كَفَرَ، أَوْ قَالَ عِنْدَ الْكَيْلِ أَوْ الْوِزْنِ: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣] يَرِيدُ بِهِ الْمِزَاحَ، فَهَذَا كُلُّهُ كُفْرٌ).  
أي: لِأَنَّ الْمِزَاحَ بِالْقُرْآنِ كُفْرٌ كَمَا سَبَقَ.

(وَمَنْ جَمَعَ أَهْلَ مَوْضِعٍ وَقَالَ: ﴿وَحَشَرْنَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٧] أَوْ قَالَ: ﴿فَجَمَعْنَهُمْ جَمْعًا﴾ [الكهف: ٩٩] أَوْ قَالَ: فَجَمَعْنَاهُمْ عِنْدَنَا، كُفِر).

وَفِيهِ: أَنَّ وَجْهَ الْكُفْرِ فِي الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ وَضَعَ الْقُرْآنَ مَوْضِعَ كَلَامِهِ، وَأَمَّا الْقَوْلُ الْأَخِيرُ فَلَا يَظْهَرُ وَجْهُ كُفْرِهِ؛ لِأَنَّهُ مَا جَاءَ: (جَمَعْنَاهُمْ عِنْدَنَا) فِي الْقُرْآنِ، وَبِمَجْرَدِ مِشَارَكَةِ كَلِمَةٍ تَكُونُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ جُمْلَةِ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ، لَا يَخْرُجُ عَنِ الْإِسْلَامِ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْأَنَامِ، فَكَأَنَّ الْقَائِلَ بِهِ تَوَهَّمُ أَنَّهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْقُرْآنِيَّةِ.

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ورواه الترمذي (٢٩٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «... وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». قال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) في «ط»: «خبث».

(٣) في «أ»: «طبيعية».

ثُمَّ قَالَ: (وَمَنْ قَالَ: وَالنَّازِعَاتِ نَزْعًا، أَوْ نَزْعًا) يَعْنِي: بَضْمُ النُّونِ (وَأَرَادَ بِهِ الطَّنْزَ، كَفَرَ) انْتَهَى.

و(الطنز) بالطاء والنون والزاي: السخرية.

وفي «التيمة»: (قَالَ مُعَلَّمٌ: يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ الْقُرْآنَ وَضَعَ الْخَمِيسَ<sup>(١)</sup>، كَفَرَ).  
وفيه: أَنَّهُ إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى مَسْأَلَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ فَهِيَ مِنَ الْخِلَافِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى قَوْلِهِ: (وَضَعَ) بِصِيغَةِ الْفَاعِلِ، وَأَنَّهُ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَنَّهُ شَرَعَ إِعْطَاءَ الْخَمِيسِ لِلْفَقِيهِ، فَكُفْرُهُ ظَاهِرٌ، بِخِلَافِ مَا إِذَا قَالَ: (وَضَعَ) بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ، فَتَأَمَّلْ فَإِنَّهُ مَوْضِعُ زَلَلٍ.  
ثُمَّ قَالَ: (وَلَوْ قَالَ: خُذْ أُجْرَةَ الْمُصْحَفِ، يَكْفُرُ).

فيه بحث؛ لأنه يَحْتَمِلُ صَدُورَ هَذَا الْكَلَامِ مِنْهُ لَفَقِيهِ الْكُتَّابِ وَالْكَاتِبِ لِلْمُصْحَفِ عَلَى تَقْدِيرَيْنِ، فَالْمَعْنَى: خُذْ أُجْرَةَ تَعْلِيمِهِ أَوْ كِتَابَتِهِ، وَلَا مَحْذُورَ فِيهِ، لَا سِيَّمَا وَالْجُمْهُورُ مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ جَوَّزُوا تَعْلِيمَ الْقُرْآنِ بِالْأَجْرَةِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى جَوَازِ أُجْرَةِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ.

ثُمَّ قَالَ: (وَمَنْ قَالَ لِمَا فِي الْقِدْرِ إِذَا سُئِلَ: مَا فِيهِ؟ أَوْ قَالَ: لَنَا فِي الْقِدْرِ: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾ [الكهف: ٤٦]، كَفَرَ).

يعني: لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ مِزَاحًا، أَوْ وَضَعَ كَلَامَهُ سَبْحَانَهُ مَوْضِعَ كَلَامِهِ؛ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِتْيَانُ الْوَاوِ فِي (وَالْبَاقِيَاتِ).

وفي «الظهيرية»: (تَخَاصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: (لَا حَوْلَ) لَيْسَ عَلَى أَمْرٍ، أَوْ قَالَ: مَاذَا أَفْعَلُ بِ (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)؟، أَوْ قَالَ: (لَا حَوْلَ) لَا يُعْنِي مِنَ الْجُوعِ، أَوْ: لَا يُعْنِي مِنَ الْخَبْرِ، أَوْ: لَا يَكْفِي مِنَ الْخَبْرِ، أَوْ: لَا يَأْتِي مِنَ (لَا حَوْلَ) شَيْءٌ، أَوْ قَالَ: (لَا حَوْلَ) لَا يُتْرَدُّ فِي الْقَصْعَةِ، كَفَرَ فِي الْوَجْهِ كُلِّهَا).

(١) لعله يريد بالخميس: ما يعطاه الفقيه أو المدرس في آخر الأسبوع، وهو يوم الخميس.

وفي «المحيط»: (و كذلك إذا قال كَلَهُ<sup>(١)</sup> عند التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ كَفَرَ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقَالَ الْآخَرُ: سَلَخْتُ<sup>(٢)</sup> اسْمَ اللَّهِ، أَوْ: إِلَى كَمْ تَقُولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ)؟ أَوْ: إِلَى مَا تَقُولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ)؟ كَفَرَ؟ لاسْتِخْفَافِهِ فِي الْكَلِّ بِاسْمِ اللَّهِ).

قلت: وَهَذَا التَّعْلِيلُ حَسَنٌ، يُفِيدُ أَنَّهُ لَوْ قَالَ: إِلَى كَمْ مَا تَقُولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ)؟ أَوْ: إِلَى مَا تَقُولُ: (سُبْحَانَ اللَّهِ)؟ بِطَرِيقِ الاسْتِفْهَامِ، لَا سِيَّمَا عِنْدَ إِطَالَةِ هَذَا الْكَلَامِ، لَا يَكْفُرُ.

ثُمَّ قَالَ: (وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ وَقْتَ قِمَارِ كَعْبَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>: بِسْمِ اللَّهِ، كَفَرَ)، انْتَهَى. وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَعْنَاهُ: وَقْتَ قِمَارِ الشُّطْرُنِجِ، بَلْ وَوَقْتَ لَعْبِهِ وَلَوْ مِنْ غَيْرِ قِمَارٍ، وَكَذَا عِنْدَ رَمِي الرَّمْلِ وَطَرَحِ الْحَصَى كَمَا يَفْعَلُهُ أَرِيَابُ الْفَالِ. وَفِي «الْيَتِيمَةِ»: (مَنْ قَالَ عِنْدَ ابْتِدَاءِ شُرْبِ الْخَمْرِ، أَوْ الزُّنَى، أَوْ أَكَلَ الْحَرَامَ: بِسْمِ اللَّهِ، كَفَرَ).

فِيهِ: أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَحْمُولاً عَلَى الْحَرَامِ الْمَخْضِ الْمَتَّقِ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَكُونَ عَالِماً بِنَسْبَةِ التَّحْرِيمِ إِلَيْهِ، بَأَنْ يَكُونَ حُرْمَتُهُ مِمَّا عُلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ كَشُرْبِ الْخَمْرِ.

ثُمَّ قَالَ: (وَلَوْ قَالَ بَعْدَ أَكْلِ الْحَرَامِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَإِنْ أَرَادَ بِهِ الْحَمْدَ عَلَى أَنَّهُ رِزْقٌ كَفَرَ).

أَي: رِزْقُ الْحَرَامِ، فَإِنَّهُ اسْتِحْسَانٌ لَهُ حَيْثُ عَدَّهُ نِعْمَةً، وَهُوَ كَفَرٌ، أَمَا لَوْ أَرَادَ الْحَمْدَ لِلَّهِ عَلَى الرِّزْقِ الْمُطْلَقِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْطُرَ بِبَالِهِ الْحَرَامُ أَوْ الْحَلَالُ، فَلَا

(١) أَي: قَالَ الْعِبَارَاتِ السَّابِقَةَ كُلِّهَا، وَعِبَارَةَ الْبَدْرِ: «قَالَهَا كُلِّهَا».

(٢) فِي «أ»: «سَلَخْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «ب» وَ«ت» وَ«ط» وَ«أَلْفَاظِ الْكُفْرِ» (ص: ٣٣).

(٣) يَعْنِي: مَكْعَبِي النُّرْدِ اللَّذِينَ يَلْعَبُ بِهِمَا.

يَكْفُرُ، بخلافِ مذهبِ المعتزلةِ، فإنَّ الحرامَ ليس رزقاً عندهم، وعندنا الرِّزْقُ  
يَشْمَلُ الحرامَ والحلالَ، واللهُ تعالى أعلمُ بالأحوالِ.

ثُمَّ قال البدرُ الرَّشيدُ - أو صاحبُ «الفتاوى اليتيمة» -: (سمعتُ من بعضِ  
الأكابرِ أَنه قال: مَنْ قال موضعَ الأمرِ للشَّيءِ، أو قال موضعَ الإجازةِ: بِسْمِ اللهِ،  
مِثْلَ أَنْ يَقُولَ لَهُ أَحَدٌ: أَدْخُلْ؟ أو: أَقْصِمُ؟ أو: أَصْعَدُ؟ أو: أَتَقَدَّمُ؟ أو: أَسِيرُ؟  
وقال المستشارُ: بِسْمِ اللهِ، يعني به: أَذِنْتُكَ فيما اسْتَأْذَنْتَ، كفرٌ).

يَعْنِي: حيثُ وُضِعَ كِلامُ اللهِ تعالى مَوْضِعَ كِلامِهِ مَهَانَةٌ تُوجِبُ إِهَانَةً، وهذا  
تصويرُ مسألةِ الإجازةِ.

وأما تصويرُ مسألةِ الأمرِ: فهو أَنَّ صاحبَ الطَّعامِ يَقُولُ لِمَنْ حَصَرَ: بِسْمِ اللهِ،  
وهذه المسألةُ كثيرةُ الوقوعِ في هذا الزَّمانِ، وتكفيرُ النَّاسِ حَرَجٌ في الأديانِ، والظاهرُ  
المُتَبَادِرُ مِنْ صُنْعِهِمْ هذا أَنَّهُمْ يَتَأَدَّبُونَ مع المُخاطَبِ حيثُ لا يُشَافِهُونَهُ بالأمرِ،  
ويتباركونه بهذه الكلمةِ، مع احتمالِ تعلقِهِ بالفعلِ المقدَّرِ؛ أي: كُلُّ بِسْمِ اللهِ، أو: ادْخُلْ  
بِسْمِ اللهِ، على أَنَّ مُتَعَلِّقَ البَسْمَلَةِ في غالبِ الأحوالِ يكونُ محذوفاً من الأفعالِ، فلا  
يقالُ للمصنِّفِ أو القارئِ إذا قال: بِسْمِ اللهِ: إِنَّه أرادَ وَضَعَ كِلامِ اللهِ مَوْضِعَ كِلامِهِ، بل  
يقالُ: تَقْدِيرُهُ: أُصْنِفُ، أو: أَقْرَأُ، أو: أَبْتَدِئُ كِلامِي ونحوه بِسْمِ اللهِ.

فالمقصودُ: أَنَّهُ لا يَنْبَغِي للمُفتي أَنْ يَعْتَمِدَ على ظاهرِ هذا النِّقْلِ، لا سِيَّما وهو  
مجهولُ الأصلِ، وليس مُسْنَداً إلى مَنْ يَتَعَيَّنُ علينا تَقْلِيدُهُ، فيجوزُ لنا تَقْيِيدُهُ.

وأما ما نَقَلَهُ البَرَّازِيُّ عن مشايخِ خُوارِزْمَ: مِنْ أَنَّ الكِيَّالَ أو الوَزَّانَ يَقُولُ  
في العَدِّ في مَقامِ أَنْ يَقُولَ: واحد: بِسْمِ اللهِ، ويضعُ مكانَ قولِهِ: واحد، لا يُريدُ به  
ابتداءَ العَدِّ؛ لأنَّه لو أرادَ ابتداءَ العَدِّ لقال: بِسْمِ اللهِ، واحدٌ، لكنَّه لا يقولُ كذلك،  
بل يَقْتَصِرُ على بِسْمِ اللهِ، يَكْفُرُ.

ففيه المناقشة المذكورة هنالك، فإنه لا يُعَدُّ أنه أراد ابتداء العدِّ كما يدلُّ عليه البسمة المتعلقة غالباً بـ: أبتدئ، أو: ابتدائي، أو: ابتدأت، المقدرة أولاً وآخرًا، فحيثُ يُستغنى بهذا المقدّر عن قوله: واحدٌ، فتدبّر، فإنه إيجازٌ في الكلام، وليس على صاحبه شيءٌ من الملام.

ونظيره ما يقول بعض الجهلة عند استلام الحجر الأسود: اللهم صلِّ على النبيِّ قبلك، فإنه كفرٌ بظاهره، إلا أنهم يريدون به الالتفات في الكلام<sup>(١)</sup>. وفي «المحيط»: (من قال: القرآن أعجمي، كفر).

يعني: لأنه معارضة لقوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾، ولو جود كلمة عجمية فيه مُعَرَّبَةٌ لا يخرج عن كونه عربيًّا؛ لأنَّ العبرة بالأكثر، فتدبّر.

(و) فيه أيضاً أن: (من رأى الغزاة الذين يخرجون للغزو، فقال: هؤلاء أكلة الأرز، فقد قيل: يُخشى عليه الكفر).

يعني: إن أراد به مُجرّد إهانته من جهة طاعتهم كفر، وأمّا إن قال ذلك نظراً إلى عدم تصحيح نبيّهم وتحسين طويّتهم، فلا يكون كفراً.

(و) فيه أيضاً أن: (من صلّى الفجر وقال بالفارسيّة: فجر كراكذاردم).

(١) لعل مثل هذه العبارة كانت تقال في زمن المؤلف، فلم أجدها عند من سبقه، وقد قال المؤلف في «الأسرار المرفوعة» (ص: ١١٢): (حديث: «اللهم صلِّ على نبيِّ قبلك» تقوله العامة عند تقبيل الحجر الأسود، فلا أصل له، ولا يتصور أن يكون له أصل بهذا اللفظ والمبنى، فإنه كفر بحسب المعنى، وأصل هذا الخطأ إنما نشأ من العوام حيث إنهم سمعوا من بعض الأعلام: (اللهم صلِّ على نبيِّ قبلك) وهو صحيح، ومن بعضهم: (صلّى الله على نبيِّ قبلك) وهو صحيح أيضاً، فخلطوا الكلمتين، وجمعوا بين العبارتين، فحصل من التداخل هذا الفساد، والله رؤوف بالعباد، وينبغي أن يحمل على الالتفات عند من قال به، على حسن الظن بالمسلم، حيث لا يريد به ما يتبادر إلى الفهم فإنه كفر صريح، فنجعل (قبلك) جملة مستأنفة، نحو قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة حجة الوداع: «هل بلغت» قالوا: نعم، قال: «اللهم فاشهد» فالتفت عنهم في أثناء كلامه، وتوجه إلى الله لتمام مرامه...).

يعني: صَلَّيْتُ الفَجْرَ بصِغَةِ التَّصْغِيرِ للتَّحْقِيرِ.

(أو بالتركيّة: سالغني أُدَدَمَ<sup>(١)</sup>، كَفَر).

يعني: أَدَيْتُ ما وُضِعَ عَلَيَّ مِثْلَ ما يُوَضَعُهُ السُّلْطَانُ الظَّالِمُ عَلَى الرِّعِيَّةِ، وَتُسَمَّى الرُّومِيَّةُ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ.

(وَمَنْ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَصَلِّي، وَلَا أَقْرَأُ الْقُرْآنَ، أَوْ: قَلْتَبَانُ<sup>(٢)</sup> هُوَ إِنْ صَلَّيْتُ أَوْ قَرَأْتُ، أَوْ شَدَّدَ الْأَمْرَ عَلَى نَفْسِهِ، أَوْ صَعَّبَ أَوْ طَوَّلَ، أَوْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَقَصَ مِنِّي مَالِي وَأَنَا أَنْقُصُ مِنْ حَقِّهِ وَلَا أَصَلِّي) انتهى.

كذا من غير بيان حكم، والظاهرُ عَدَمُ الكُفْرِ فِي الصُّورِ الْأَوَّلِ وَالکُفْرُ فِي الْمَسْأَلَةِ الْأَخِيرَةِ، فَتَأَمَّلْ، فَإِنَّ الْمَعَارِضَةَ مَعَ الرَّبِّ تَعَالَى مِنْ عِلْمَةِ كُفْرِ الْقَلْبِ، بِخِلَافِ الْقَسَمِ عَلَى تَرْكِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يُنْبِئُ عَنِ تَعْظِيمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي الْجُمْلَةِ مَعَ نَوْعٍ مِنَ الْمَخَالَفَةِ فِي الطَّاعَةِ الَّتِي لَا تُخْرِجُهُ عَنِ الْإِيمَانِ<sup>(٣)</sup>، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَفِي نَسْخَةٍ مَنْسُوبَةٍ إِلَى «الْيَتِيمَةِ»: مَنْ قَالَ لَا أَصَلِّي جُحُودًا أَوْ اسْتِخْفَافًا، أَوْ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ، أَوْ لَيْسَ بِوَاجِبٍ)، انتهى.

فَلَا شَكَّ أَنَّهُ كَفَرٌ فِي الْكُلِّ.

وَفِي «الْفَتَاوَى الصُّغْرَى»: (أَوْ قَالَ لِلْمَكْتُوبَةِ: لَا أَصَلِّيها الْيَوْمَ رَدًّا، أَوْ قَالَ: لَا أَصَلِّيها أَبَدًا) انتهى.

وِظَاهِرُ عَطْفِهِ بِ (أَوْ) عَلَى مَا قَبْلَهُ أَنَّهُ يَشَارِكُهُ فِي حُكْمِهِ بِالْکُفْرِ، وَفِي الْمَسْأَلَةِ

(١) فِي مَطْبُوعِ الْبَدْرِ: «سَالَفَنِي أَوْ دَم».

(٢) كَلِمَةٌ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ مَعْرَبَةٌ: (قُرْطَبَان)، وَهُوَ مُرَادِفٌ لِكَلِمَةِ: دَيْوُث. انْظُرْ: «دَرَرُ الْحُكَّامِ شَرْحُ غُرُورِ

الْأَحْكَامِ» لِمَنْلَا خَسْرُو (٢/٧٦).

(٣) فِي هَذَا الْكَلَامِ نَظْرٌ، وَانْظُرْ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْمَقْدَمَةِ رَدًّا عَلَيْهِ.

الأولى كفره ظاهرٌ إن أراد بالردِّ عدمَ الوجوبِ، بخلافِ (ما) إذا أرادَ الجوابَ، واللهُ تعالى أعلمُ بالصَّوابِ. بخلافِ المسألةِ الثَّانيةِ، اللهمَّ إلا أن يُقالَ: الإصرارُ على الكبيرةِ كفرٌ عندَ المعتزلةِ<sup>(١)</sup> حقيقيٌّ، نعم كفرٌ باعتبارِ أَنَّهُ يُخَشَى عليه مِنَ الكفرِ، فإنَّ المعاصيَ يريدُ الكفرِ، وإلا فتركُ الطاعاتِ بالكليَّةِ، وارتكابُ السيِّئاتِ بأسرها، لا يُخْرِجُ المؤمنَ عن الإيمانِ عندَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، بخلافِ الخوارجِ والمعتزلةِ.

وفي «الخلاصة»: (أو قال: لو أمرني اللهُ تعالى بعشرِ صلواتٍ لا أُصلِّيها، أو قال: لو كانتِ القبلةُ إلى هذه الجهةِ لا أُصلِّي إليها، وإن كان مُحالاً).

يعني: يكفِّرُ مع كونه مُحالاً؛ لأنَّه معارضةٌ لأمرِ اللهُ سبحانههُ نحوَ قولِ إبليسَ: ﴿لَمْ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ، مِنْ صَلَّوْا مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣٣] فإنَّه ما كَفَرَ إلا بالمعارضةِ، لا بتركِ السَّجدةِ، وإلا فهو كآدمَ في مرتبةٍ واحدةٍ حيثُ خالفَ بأكلِ الشَّجرةِ. (ثم في نسخةٍ منسوبةٍ إلى «الظهيرية»): أو قال العبدُ: لا أُصلِّي فإنَّ الثَّوابَ يكونُ للسَّيِّدِ).

يعني: أَنَّهُ كَفَرَ؛ لِزَعْمِهِ أَنَّهُ لا ثوابَ له، مع أَنَّهُ يجبُ على العبدِ مُطاوَعَةَ مولاةٍ سواءً يكونُ له ثوابٌ أم لا، على أَنَّ الثَّوابَ حاصلٌ للعبدِ، ولما لِكِهِ ثوابُ السَّبِيَّةِ، والفضلُ واسعٌ، بل قال الإمامُ الرَّازيُّ: مَنْ عَبْدَ اللهُ لِرِجاءِ جَنَّةٍ أو خَوْفِ نارٍ، بحيثُ إِنَّهُ لو لَمْ يَخْلُقْ جَنَّةً ولا ناراً ما كانَ يَعْبُدُ اللهُ سبحانههُ، فهو كافرٌ؛ لأنَّ اللهُ تعالى يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ لذاتِهِ وطلَبَ مَرْضاتِهِ.

(ومَنْ صَلَّى في رَمَضانَ لا غيرَ، فقال: هذا أيضاً كثيرٌ، أو هذا يزيدُ - أو زائدٌ؛ لأنَّ كُلَّ صلاةٍ بسبعينَ، كَفَرَ في الكلِّ).

أي: فيه وفيما قَبْلَهُ، ووجهُ ما فيه: أَنَّهُ مُسْتَكثِرٌ هذا المقدارَ مِنْ طاعةِ اللهُ تعالى، مع أَنَّ الواجبَ عليه أكثرُ مِنْ ذلك، إلا أَنَّهُ خُفِّفَ بشفاعَةِ الرسولِ ﷺ هنالك.

(١) قوله: «عند المعتزلة» من «ت» وليس في باقي النسخ.



وأما تعليقه بأنَّ كلَّ صلاةٍ بسبعينَ، فيستفادُ منه أنَّه يعتقدُ أنَّ المضاعفةَ تُسقطُ أصلَ الطَّاعةِ وأعدادَ العبادةِ، وهو كفرٌ.

(ومن قيلَ له: صلِّ، فقال: لا أصليُّ بأمرِكَ، كَفَرَ).

وفيه بحثٌ ظاهرٌ، نعم في نسخةٍ: (لا أصليُّ) مِن غيرِ قوله: (بأمرِكَ)، وهو أظهرٌ في كونه كُفراً؛ لأنَّه كالمعارضةِ لأمرِ اللهِ تعالى، حيثُ أمرُهُ صاحبهُ بالمعروفِ. (أو لم يَرَهُ فرضاً كَفَرَ أيضاً).

وهذا واضحٌ جداً.

(أو قال: يُصليُّ النَّاسُ لأجلنا).

يعني: كَفَرَ؛ لأجلِ اعتقادهِ أنَّ الصَّلَاةَ المكتوبةَ فرضٌ كفايةً، أو أراد به الاستهزاءَ أو السُّخريةَ.

وفي «فوز النجاة»: (أو قال: لِمَ أُصليُّ لا زوجةً لي ولا ولدً).

يعني: كَفَرَ؛ لأنَّه اعتقدَ أنَّها لا تجبُ إلَّا على مَنْ له زوجةٌ أو ولدٌ، أو أراد المعارضةَ مع الرَّبِّ والمناقضةَ في مقابلةٍ فعليه سبحانه.

وفي «الظهيرية»: (أو قال: كم من هذه الصَّلواتِ فإنَّه ضاقَ صَدْرِي منها، أو مَلَّ).

أي: حصلَ الملالةُ عنها، فإنَّه كَفَرَ؛ للاعتراضِ على فرضيةِ كميةِ هذه الصَّلواتِ في كثرةِ الأوقاتِ.

وفي «الجواهر»: (أو قال: شَبِعْتُ منها، أو: كَرِهْتُها، أو قال: مَنْ يَقْدِرُ على تمشيَةِ الأمرِ، أو على إخراجِهِ).

يعني: كَفَرَ، فإنَّه يدُلُّ على أنَّه يعتقدُ أنَّ اللهَ تعالى كلَّفه فوقَ طاقتهِ، وقد قال اللهُ تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(أو قال: اضْبِرْ إِلَى مَجِيءِ شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى تُصَلِّيَ فِيهِ).

يعني: أَنَّهُ كَفَرَ؛ لِاعْتِقَادِهِ عَدَمَ فَرُضِيَّةِ الصَّلَاةِ فِي غَيْرِهِ، أَوْ لَزَعْمِ أَنَّ الصَّلَاةَ فِيهِ تَسُدُّ عَنْهَا فِي غَيْرِهِ.

(أو قال: الْعُقْلَاءُ لَا يَدْخُلُونَ فِي أَمْرِ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يَمْضُوا)<sup>(١)</sup>.

إِذ فِيهِ مَا سَبَقَ مِنْ اعْتِقَادِ التَّكْلِيفِ فَوْقَ الطَّاقَةِ.

(أو قال: إِنِّي لَا أَدْخُلُ الْإِبْتِلَاءَ).

يعني: كَفَرَ؛ فَإِنَّهُ عَدَّ الطَّاعَةَ إِبْتِلَاءً، مَعَ أَنَّ الْمَعْصِيَةَ هِيَ الْإِبْتِلَاءُ بِالْبَلَاءِ، وَلِذَا كَانَ الشُّبْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا رَأَى أَحَدًا مِنْ أَرْبَابِ الدُّنْيَا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ.

وَإِنْ كَانَ مَجْمُوعُ التَّكْلِيفِ بِالطَّاعَةِ هُوَ الْإِبْتِلَاءُ، بِمَعْنَى الْإِخْتِبَارِ وَالِامْتِحَانِ؛ لِيُكْرَمَ الْمَرْءُ أَوْ يُهَانَ.

(أو قال: إِيَّامٌ - أَي: إِلَى مَتَى - أَفْعَلُ هَذِهِ الْبَطَالَةَ وَالتَّعْطِيلَ، أَوْ قَالَ: إِنَّهَا شَدِيدَةٌ

الثَّقَالَةُ - أَوْ: شَدِيدَةُ الصُّعُوبَةِ - عَلَيَّ).

يعني: كَفَرَ؛ لِأَنَّ تَسْمِيَةَ الطَّاعَةِ تَعْطِيلًا وَبَطَالَةً كَفَرُ بِهَا شَبْهَةً.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (شَدِيدَةُ الثَّقَالَةِ - أَوْ: شَدِيدَةُ الصُّعُوبَةِ - عَلَيَّ) فَلَا وَجْهَ لِكُفْرِهِ، إِلَّا

أَنْ يُحْمَلَ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ الْإِعْتِرَاضَ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أَوْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ كَلَّفَهُ فَوْقَ

الطَّاقَةِ، أَوْ اعْتَرَفَ بِمَا قَالَهُ لَهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]؛ أَي:

الْمُؤْمِنِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبَّهُمْ وَإِنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٦].

وَفِي «الْمَحِيطِ»: (أَوْ قَالَ: مَنْ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَبْلُغَ هَذَا الْأَمْرَ إِلَى نَهَائِهِ).

يعني: كَفَرَ، وَوَجْهُهُ مَا تَقَدَّمَ.

(١) قوله: «يمضوا» كذا في النسخ الثلاث، والذي في «ألفاظ الكفر»: (يمضوه)، وهو أوجه.

(أَوْ قَالَ: لَمَنْ أُصَلِّيَ وَوَالِدَايَ كِلَاهُمَا قَدْ مَاتَا، أَوْ قَالَ: لَمَنْ أُصَلِّيَ وَوَالِدَايَ حَيَّانٍ بَعْدُ لَمْ يَمُتْ مِنْهُمَا وَاحِدٌ).

يعني: كَفَرَ حَيْثُ عَلَّقَ وَجُوبَ الصَّلَاةِ وَأَدَاءَهَا عَلَى وَجُودِهَا أَوْ عَدَمِهَا.

(أَوْ قَالَ لِلْأَمِيرِ: مَا زِدْتَ - أَوْ: مَا رَبِحْتَ - مِنْ صَلَاتِكَ؟)

يعني: كَفَرَ؛ لِأَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَزِيدُ فِي الْأَجْرِ، وَلَا يَكُونُ فِي تِجَارَتِهَا رِبْحٌ فِي الْأَمْرِ.

(أَوْ قَالَ: فِعْلُ الصَّلَاةِ وَتَرَكُّهَا وَاحِدٌ، كَفَرَ) يعني: (فِي الْوَجْهِ كِلَاهُمَا).

وَقَدْ تَقَدَّمَ وَجْهُ جَمِيعِهَا إِلَّا الْأَخِيرَ، فَإِنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّ الطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ حُكْمُهُمَا وَاحِدٌ فِي الشَّرِيعَةِ أَوْ الْحَقِيقَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مِمَّا بَيْنَهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

وَفِي «جَوَاهِرِ الْفَقْهِ»: (مَنْ جَحَدَ فَرَضًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ - كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ وَالغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ - كَفَرَ).

قُلْتُ: وَفِي مَعْنَاهُ مَنْ أَنْكَرَ حُرْمَةَ مُحَرَّمٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ؛ كَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَالزَّانِي، وَقَتْلِ النَّفْسِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالرِّبَا.

ثُمَّ قَالَ: (وَمَنْ قَالَ بَعْدَ شَهْرٍ مِنْ إِسْلَامِهِ فَصَاعِدًا فِي دِيَارِنَا)؛ أَي: فِي دَارِ الْإِسْلَامِ (إِذَا سُئِلَ عَنْ خَمْسِ صَلَوَاتٍ أَوْ عَنْ زَكَاةٍ، فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ أَنَّهَا فَرِيضَةٌ، يَكْفُرُ).

قُلْتُ: هَذَا فِي الصَّلَاةِ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا فِي الزَّكَاةِ فَمَحَلُّ بَحْثٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ مِمَّنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ.

(ولو قيلَ لفاستقِ: صَلِّ حَتَّى تَجِدَ حلاوةَ الصلاة<sup>(١)</sup>) فقال: لا أصلي حتى نجدَ حلاوةَ التَّركِ كُفْرًا).

يعني: حيثُ رَجَّحَ حلاوةَ المعصيةِ على حلاوةِ الطَّاعةِ، أو ساوَى بينهما. (ولو قال: إنَّ أمرني اللهُ بأكثرَ من خمسِ صلواتٍ لا أصليها، أو بأكثرَ من صومِ شهرِ رمضانَ، أو بأكثرَ من زكاةِ رُبْعِ زكاةِ العُشْرِ، لم أفعلْ). يعني: كَفَرَ، ووجههُ تقدُّمُ.

وفي «فوز النَّجاة»: (أو قال: ما أَحَسَنَ - أو: ما أَطْيَبَ - امرأً لا يصلي، كَفَرَ) يعني: لا سَتِحْسانَه المعصيةَ ومرتكبها. وفي «الفتاوى الصُّغرى» و«الجواهر»: (ومَن صَلَّى مع الإمامِ بجماعةٍ بغيرِ طهارةٍ عَمْدًا كَفَرَ).

فيه: أنَّ قَيْدَ الجماعةِ مع الإمامِ لا يَظْهَرُ وجههُ. ثم الصَّلَاةُ بغيرِ طهارةٍ معصيةٌ، فلا ينبغي أن يُقالَ بكُفْرِهِ إِلَّا إذا اسْتَحَلَّهَا. وكذا قولُهُما: (ومَن صَلَّى إلى غيرِ القبلةِ عَمْدًا كَفَرَ) ينبغي أن يُحْمَلَ على ما إذا اعتَقَدَ جوازها، أو فعَلَهَا استهزاءً.

قال: (وكذا مَن تَحَوَّلَ مِن جِهَةِ التَّحَرِّيِ وَصَلَّى عَمْدًا كَفَرَ). يعني: لأنَّ جِهَةَ التَّحَرِّيِ ظَنًّا حُكْمُهُ حُكْمُ القِبْلَةِ قَطْعًا، وفيه ما تقدَّمَ مع زيادةِ الشُّبْهَةِ.

وفي «اليتيمة»: (مَن سَجَدَ أو صَلَّى مُحْدِثًا رِياءً كَفَرَ). فيه: أنَّ قَيْدَ (رياءً) يُفِيدُ أَنَّهُ إنَّ صَلَّى حياءً لا يَكْفُرُ، وأما إذا جَمَعَ بين الرِّياءِ

(١) في «ب»: «الإيمان»، والمثبت من «أ» و«ت»، وهو الموافق لما في «ألفاظ الكفر».

وَتَرَكَ الطَّهَارَةَ فَكَأَنَّهُ غَلَّظَ المعصيةَ، ومع هذا لا يَخْلُو عن الشُّبْهَةِ، لا سيَّما في السَّجْدَةِ المفردة، حيث يَتَوَهَّمُ كثيرون أنَّها تجوزُ من غيرِ طهارةٍ، وربَّما يَسْجُدونَ لغيرِ اللهِ تعالى، واختلَفوا في كُفْرِهِ.

وأما قوله: (وَمَنْ تَرَكَ صَلَاةَ تَهَاوُنًا)؛ أي: اسْتِخْفَانًا لا تَكَاؤُلًا (فقد كَفَرَ).

أقول: وهو أحدُ تأويلاتِ قوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(١)</sup>.

وفي «المحيط»: (مَنْ صَلَّى إِلَى غيرِ القبلةِ مَتَعَمِّدًا، فوافقَ ذلكَ القبلةَ)؛ أي: ولو وافَقَهَا (قال أبو حنيفة: هو كافرٌ كالمستخفِّ).

وفيه إشارةٌ إلى أنَّه يكونُ مستَحِلًّا كالمستخفِّ.

(وبه أخذَ الفقيهُ أبو الليثِ رَحِمَهُ اللهُ)؛ يعني: أفتى به.

(وكذا إذا صَلَّى بغيرِ طهارةٍ، أو مع الثوبِ النَّجِسِ - يعني: مع القُدرةِ على الثوبِ الطَّاهِرِ - كَفَرَ).

يعني: إذا اسْتَحَلَّ، وإلا فلا شكَّ أنَّها معصيةٌ، وأنَّه كأنَّه تَرَكَ تلكَ الصَّلَاةَ، وبمجرَّدِ تَرَكَهَا لا يَكْفُرُ.

وفي «البيَّنة»: (مَنْ يَفُوتُ الصَّلَاةَ وَيَقْضِي جَمَلَةً، ويقولُ لِمَنْ يعترضُ عليه: إِنَّ كُلَّ غَرِيمٍ يُحِبُّ<sup>(٢)</sup> أداءَ مَدْيُونِهِ حُقُوقَهُ جَمَلَةً واحِدةً).

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٤٨) من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس رضي الله عنه مرفوعا. قال النووي في «خلاصة الأحكام» (٢٤٨/١): (حديث منكر). وروي من طريق أبي جعفر الرازي مرسلاً، وهو أشبه بالصواب كما قال الدارقطني في «العلل» (٨١/١٢).

(٢) في «ب»: «يجب».

يعني: كَفَرَ حَيْثُ سَمِيَ الْعِبَادَةَ غِرَامَةً، وَوَصَفَ الْكَرِيمَ بِنَعْتِ الْغَرِيمِ.

(أَوْ قَالَ: لَمْ أُغَسِّلْ رَأْسَ صَلَاةٍ، أَوْ: مَا غَسَّلْتُ رَأْسَ صَلَاةٍ)<sup>(١)</sup>.

فيه: أَنْ مَوْدَاهُمَا وَاحِدٌ، وَكَوْنُهُ كَفْرًا لَا يَظْهَرُ إِلَّا إِذَا قَالَ ذَلِكَ اسْتِهْزَاءً بِالصَّلَاةِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: (أَوْ قَالَ: إِنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ) وَأَمَّا قَوْلُهُ: (إِذَا بَقِيَتْ غَيْرَ مَوْدَاةٍ أُتْنَتُ)<sup>(٢)</sup> فَلَا يَظْهَرُ وَجْهَهُ، بِخِلَافِ قَوْلِهِ: (أَوْ خَسَفَ بِهَا الْأَرْضُ) فَإِنَّهُ لَا يُشَكُّ أَنَّهُ قَالَهُ إِهَانَةً لَهَا، (فَهَذَا كُلُّهُ كَفْرٌ)؛ أَي: عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ.

\*\*\*

(١) قوله: «لَمْ أُغَسِّلْ رَأْسَ صَلَاةٍ، أَوْ: مَا غَسَّلْتُ رَأْسَ صَلَاةٍ» كَذَا فِي النُّسخِ الثَّلَاثِ، وَمِثْلُهُ فِي «ط»،

وَكَذَا فِي النُّسخَتَيْنِ الْمُعْتَمَدَتَيْنِ فِي تَحْقِيقِ «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ»، لَكِنْ مُحَقِّقُهُ أَثْبَتَ ذَلِكَ بِلَفْظِ: «لَمْ أُغَسِّلْ

رَأْسِي لَصَلَاةٍ، أَوْ: مَا غَسَّلْتُ رَأْسِي لَصَلَاةٍ» عَازِيًا ذَلِكَ إِلَى شَرْحِ الْقَارِي!

(٢) فِي «ت»: «أُنْتَتِ»، وَلَمْ تَرُدْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي «ب» وَلَا فِي مَطْبُوعِ «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ».

## فصل

## في العلم والعلماء

وفي «الخلاصة»: (مَنْ أَبْغَضَ عَالِمًا مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ ظَاهِرٍ خِيفَ عَلَيْهِ الْكُفْرُ).  
قلت: الظاهر أنه يكفر؛ لأنه إذا أبغض العالم من غير سبب دنيوي أو أخروي  
فيكون بغضه لعلم الشريعة، فلا شك في كفر من أنكره، فضلاً عما أبغضه.  
وفي «الظهيرية»: (مَنْ قَالَ لَفَقِيهِ أَخَذَ شَارِبَهُ: مَا أَعْجَبَ قُبْحًا - أَوْ: أَشَدَّ قُبْحًا -  
قَصُّ الشَّارِبِ وَلَفُّ طَرَفِ الْعِمَامَةِ تَحْتَ الذَّقْنِ، يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ اسْتِخْفَافٌ بِالْعُلَمَاءِ).  
يعني: وهو مُستلزمٌ لاستخفاف الأنبياء؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء، وقصُّ  
الشَّارِبِ مِنْ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَتَقْيِيحُهُ كَفْرٌ بِإِخْتِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ.  
وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ: قَصَّصْتَ شَارِبَكَ وَأَلْقَيْتَ الْعِمَامَةَ عَلَى الْعَاتِقِ  
اسْتِخْفَافًا) يعني بالعالم أو بعلمه ذلك (كفر، أو قال: ما أقبح امرءاً قص الشارب ولف  
طرف العمامة على العنق؛ كفر، كذا في «الخلاصة» للحميدي<sup>(١)</sup>).  
فيه: أن إعادته للتأكيد.

وفي «المحيط»: (مَنْ جَلَسَ عَلَى مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ، وَيَسْأَلُونَ مِنْهُ مَسَائِلَ  
بَطْرِيقِ الْاسْتِهْزَاءِ، ثُمَّ يَضْرِبُونَهُ بِالْوَسَائِدِ)؛ أي: مثلاً (وهم يضحكون، كفروا  
جميعاً لاستخفافهم بالشَّرع، وكذا لو لم يجلس على المكان المرتفع، ونقل عن  
الأستاذ نجم الدين الكندي بِسَمَرٍ قُنْدَ: أَنَّ مَنْ تَشَبَّهَ بِالْمُعَلِّمِ عَلَى وَجْهِ السُّخْرِيَّةِ،  
وَأَخَذَ الْخَشْبَةَ، وَيَضْرِبُ ضَرْبَ الصَّبِيَانِ، كَفَرَ).

(١) لم أفق عليه.

يعني: لأنَّ مُعَلِّمَ الْقُرْآنِ مِنْ جَمَلَةِ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ، فَالاسْتِهْزَاءُ بِهِ أَوْ بَعْمَلِهِ يَكُونُ كُفْرًا.

وَفِي «الظَّهْرِيَّةِ»: (وَلَوْ جَلَسَ وَاحِدٌ مَجْلِسَ الشُّرْبِ عَلَى مَكَانٍ مَرْتَفِعٍ، وَذَكَرَ مُضَاحِكًا يَسْتَهْزِئُ بِالْمَذْكَرِ، فَضَحِكَ وَضَحِكُوا، كَفَرُوا).

يعني: لأنَّ الْمَذْكَرَ وَاعْظُ، وَهُوَ مِنْ جَمَلَةِ الْعُلَمَاءِ، وَخَلِيفَةُ الْأَنْبِيَاءِ.

وَفِي «الْخِلَاصَةِ»: (مَنْ رَجَعَ مِنْ مَجْلِسِ الْعِلْمِ، فَقَالَ آخِرُ لَهُ: رَجَعَ هَذَا مِنْ الْكَنِيسَةِ، كَفَرَ).

يعني: لِأَنَّهُ جَعَلَ مَوْضِعَ الشَّرِيعَةِ وَمَقَرَّ الْإِيمَانِ مَكَانَ الْكُفْرِ وَالْكَفْرَانِ.

وَفِي «الظَّهْرِيَّةِ»: (مَنْ قِيلَ لَهُ: قُمْ نَذْهَبْ - أَوْ: اذْهَبْ - إِلَى مَجْلِسِ الْعِلْمِ، فَقَالَ: مَنْ يَقْدِرُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِمَا يَقُولُونَ؟ أَوْ قَالَ: مَا لِي وَمَجْلِسِ الْعِلْمِ؟) يَعْنِي: كَفَرَ.

أَمَّا الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى: فَلَمَّا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّهُ يَلْزُمُ مِنْ قَوْلِهِ تَكْلِيفُ مَا لَا يُطَاقُ فِي الشَّرِيعَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: فَمَحْمُولَةٌ عَلَى مَا إِذَا أَرَادَ بِهِ: أَيُّ حَاجَةٍ لِي إِلَى مَجْلِسِ الْعِلْمِ؟ بِخِلَافِ مَا إِذَا أَرَادَ بِهِ: أَيُّ مُنَاسَبَةٍ لِي وَلِذَلِكَ الْمَجْلِسِ.

وَفِي «الْجَوَاهِرِ»: (أَوْ قَالَ: مَنْ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ بِمَا أَمَرَ الْعُلَمَاءُ بِهِ، كَفَرَ).

أَي: لِأَنَّهُ يَلْزُمُ مِنْهُ إِذَا تَكْلِيفُ مَا لَا يُطَاقُ، أَوْ تَكْذِيبُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ.

وَفِي «الْيَتِيمَةِ»: (مَنْ قَالَ لِآخَرَ: لَا تَذْهَبْ إِلَى مَجْلِسِ الْعِلْمِ، فَإِنْ ذَهَبْتَ إِلَيْهِ تَطُلُقْ - أَوْ: تَحْرُمْ - أَمْرَاتُكَ، مِمَّا رَحَّةٌ أَوْ جِدًّا، كَفَرَ).

وَفِي «الْفَتَاوَى الصَّغْرَى»: (مَنْ قَالَ: لِأَيِّ شَيْءٍ أَعْرَفُ الْعِلْمَ؟ كَفَرَ).

يعني: حَيْثُ اسْتَخَفَّ الْعِلْمَ، أَوْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى الْعِلْمِ.



(أو قال: فَصَعَةُ ثَرِيدٍ خَيْرٌ مِنَ الْعِلْمِ، كَفَرَ) ووجهه ظاهرٌ.

وفي «الظهيرية»: (وَمَنْ بَيْنَ وَجْهًا شَرْعِيًّا، فَقَالَ خَصْمُهُ: هَذَا كَوْنُ الرَّجُلِ عَالِمًا، أَوْ قَالَ: لَا تَفْعَلْ مَعِيَ عَالِمِيًّا؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْفُذُ عِنْدِي)؛ أي: لا يجوز ولا يَمْضِي (يُخَافُ عَلَيْهِ الْكُفْرُ).

وفي «الخلاصة»: (أَوْ قَالَ: لِمَاذَا يَصْلُحُ لِي مَجْلِسُ الْعِلْمِ؟) وَوَجْهُهُ تَقَدَّمَ (أَوْ أَلْقَى الْفِتْوَى عَلَى الْأَرْضِ)؛ أي: إهانةً، كما يُشِيرُ إِلَيْهِ عِبَارَةُ الْإِلْقَاءِ (أَوْ قَالَ: مَاذَا الشَّرْعُ هَذَا؟! كَفَرَ).

وفي «المحيط»: (مَنْ قَالَ: مَاذَا أَعْرِفُ الطَّلَاقَ وَالْمَلَاقَ؟ أَوْ قَالَ: لَا أَعْرِفُ الطَّلَاقَ وَالْمَلَاقَ، يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ وَالِدَةُ الْوَلَدِ فِي الْبَيْتِ) يَعْنِي: سَوَاءٌ وَقَعَ الطَّلَاقُ أَمْ لَا (يَكْفُرُ)؛ أي: لا استواء الحلال والحرام عنده.

(وَلَوْ قَالَتْ: اللَّعْنَةُ - أَوْ: لَعْنَةُ اللَّهِ - عَلَى الزَّوْجِ الْعَالِمِ، كَفَرَتْ).

أي: لِأَنَّهَا لَعَنَتْ نِعْمَةَ الْعِلْمِ وَأَهَانَتْ الشَّرِيعَةَ.

(وَمَنْ قَالَ لِعَالِمٍ: عُوَيْلِمٌ، أَوْ لِعَلْوِيٍّ: عُلْوِيٌّ)؛ أي: بصيغة التصغير فيهما للتحقير؛ كما قيده بقوله: (قاصداً به الاستخفاف، كَفَرَ).

(وَأَمَرَ الْإِمَامُ الْفَضْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقَتْلِ مَنْ قَالَ لِفَقِيهِ تَرَكَ كِتَابَهُ وَذَهَبَ: تَرَكَ الْمُنْشَارَ هَاهُنَا وَذَهَبَ، كَفَرَ) (١).

أي: لِأَنَّهُ شَبَّهَ عِلْمَ الشَّرِيعَةِ أَوْ تَعَلَّمَهُ بِصِنْعَةِ الْحَرْفَةِ، وَالآلَةَ بِالآلَةِ، وَقَيَّدَنَا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْكِتَابُ فِي الْمَنْطِقِ وَنَحْوِهِ لَا يَكُونُ كُفْرًا؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ إِهَانَتُهُ فِي الشَّرِيعَةِ أَيْضًا، حَتَّى أَفْتَى بَعْضُ الْحَنْفِيَّةِ وَكَذَا بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ بِجَوَازِ

(١) كلمة: «كفر» لم ترد في مطبوع «ألفاظ الكفر».

الاستنجاء به إذا كان خالياً عن ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، مع الاتِّفَاقِ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ الاستنجاءِ بِالْبُورِقِ الْأَبْيَضِ الْخَالِي عَنِ الْكُتَابَةِ.

وفي «المحيط»: (حُكِيَ أَنَّ فُقَيْهًا وَضَعَ كِتَابَهُ فِي دُكَّانٍ وَذَهَبَ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى ذَلِكَ الدُّكَّانِ، فَقَالَ صَاحِبُ الدُّكَّانِ: هَاهُنَا نَسِيتَ الْمُنْشَارَ! فَقَالَ الْفُقَيْهُ: عِنْدَكَ كِتَابٌ لِي لَا مُنْشَارٌ، فَقَالَ صَاحِبُ الدُّكَّانِ: النَّجَّارُ بِالْمُنْشَارِ يَقْطَعُ الْخَشَبَ وَأَنْتُمْ تَقْطَعُونَ بِهِ حَلَقَ النَّاسِ، أَوْ قَالَ: حَقَّ النَّاسِ، فَسَكَى الْفُقَيْهُ إِلَى الْإِمَامِ الْفَضْلِيِّ - يَعْنِي: الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ - فَأَمَرَ بِقَتْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّهُ كَفَرَ بِاسْتِخْفَافِ كِتَابِ الْفُقَيْهِ).

وفي «البيتية»: (مَنْ أَهَانَ الشَّرِيعَةَ أَوْ الْمَسَائِلَ الَّتِي لَا بَدَّ مِنْهَا كَفَرَ، وَمَنْ ضَحِكَ مِنَ الْمُتَمَيِّمِ كَفَرَ، وَمَنْ قَالَ: لَا أَعْرِفُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، كَفَرَ).

يعني: إذا أراد به عَدَمَ الْفَرْقِ فِي الْاسْتِعْمَالِ، أَوْ اعْتِقَادَ الْاسْتِحْلَالِ، بِخِلَافِ الْاعْتِرَافِ بِأَنَّهُ مِنَ الْجُهَّالِ.

وفي «المحيط»: (مَنْ قَالَ لِفُقَيْهِ يَذْكَرُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ، أَوْ يَرُوي حَدِيثًا صَحِيحًا)؛ أَي: ثَابِتًا لَا مَوْضُوعًا: (هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ، رَدًّا، أَوْ قَالَ: لَا يَأْتِي أَمْرٌ يَصْلُحُ هَذَا الْكَلَامُ؟ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الدَّرْهَمُ)؛ أَي: يُوجَدُ (لِأَنَّ الْعِزَّةَ وَالْحُرْمَةَ الْيَوْمَ لِلدَّرْهَمِ لَا لِلْعِلْمِ، كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّهُ مَعَارِضَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨] وقوله: ﴿وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠].

(وَمَنْ قَالَ لِمَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ: مَاذَا أَعْرِفُ الْعِلْمَ، أَوْ: مَاذَا أَعْرِفُ اللَّهَ، إِنِّي وَضَعْتُ نَفْسِي لِلْجَحِيمِ، أَوْ قَالَ: أَعَدَدْتُ نَفْسِي لِلْجَحِيمِ، أَوْ قَالَ: وَضَعْتُ - أَوْ: أَلْفَيْتُ - وَسَادَتِي، أَوْ مِرْفَقَتِي - أَي: مَحَدَّنِي - فِي الْجَحِيمِ، كَفَرَ).

أَي: لِأَنَّهُ أَهَانَ الشَّرِيعَةَ، أَوْ أَيَسَ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَكِلَاهُمَا كَفْرٌ.

وفي «الظهيرية»: (مَنْ قَالَ: لَا يُسَاوِي بَدْرَهُمْ مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ، كَفَرَ).

أي: لعموم عبارته العالم والصالح والمؤمن وغيرهم، لكن له أن يقول: ما أردتُ به إلا أرباب الدنيا عند أهلها، فلا يكفر.

(ومن قال: لا أشتغل بالعلم في آخر عمري، كفر؛ لأنه أمر من المهدي إلى اللحد).  
ووجهه غير ظاهر، إلا إن أراد به الاستغناء عن العلوم الشرعية بالكيفية، فإن منها بعض الفروض العينية.

(ومن قال لعابدي: مهلاً - أو: اجلس - حتى لا تتجاوز الجنة، أو: لا تقع وراء الجنة)؛ أي: بزيادة الطاعة والعبادة (كفر)؛ أي: لاستهزائه.

وفي «الجواهر»: (من قال: لو كان فلان قبلة - أو: جهة الكعبة - لم أتوجه إليه، كفر<sup>(١)</sup>).

لأنه كان كإبليس حيث امتنع من السجود لآدم عليه السلام حيث جعل القبلة.  
(ومن قال لرجل صالح: لقاءك عندي كلقاء خنزير، يخاف عليه الكفر)  
يعني: إذا لم يكن بينه وبين الصالح مخالفة دينية أو دنيوية.

(ومن قال لآخر: اذهب معي إلى الشرع، فقال الآخر: لا أذهب حتى تأتي بالبيدق)؛ أي: المحضّر (كفر؛ لأنه عاند الشرع).

يعني: إذا كان إباؤه وتعلُّه لمعاندة الشرع، بخلاف ما إذا أراد دفعه في الجملة عن المخاصمة، أو قصد أنه يصحح الدعوى فيستحق المطالبة، أو تعلل لأن القاضي ربما لا يكون جالساً في المحكمة، فإنه لا يكفر في هذه الوجوه كلها.

وفي «المحيط»: (ولو قال: إلى القاضي)؛ أي: اذهب معي إلى القاضي (فقال: لا أذهب، لا يكفر).

(١) في النسخ الثلاث: «أي كفر» بزيادة «أي»، والمثبت من «ألفاظ الكفر».

يعني: لِمَا سَبَقَ وَجْهَهُ، ولأنَّ الامْتِنَاعَ عن الذَّهَابِ إلى القاضي لا يُوجِبُ الامْتِنَاعَ عن الذَّهَابِ إلى الشَّرْعِ، إذ ربَّما يكونُ القاضي لا يَحْكُمُ بالشَّرْعِ، وليس كما يزْعُمُهُ الجَهْلَةُ مِن قُضَاةِ الزَّمَانِ، حيثُ لا يُفَرِّقُونَ القُضِيَّةَ بَيْنَ مَكَانٍ وَمَكَانٍ.

(وَمَنْ قَالَ)؛ أي (١): في جوابه: (ماذا أعرفُ الشَّرْعَ؟) أو قال: عندي مَقْمَعٌ، ماذا أَصْنَعُ الشَّرْعَ (٢)؟ كَفَرَ، وَمَنْ قَالَ: الشَّرْعُ وَأَمْثَالُهُ لا يُفِيدُنِي، ولا يَنْفَعُنِي عندي، كَفَرَ).

وفي «الظَّهْرِيَّةَ»: (لو قال: أينَ كان الشَّرْعُ وَأَمْثَالُهُ حينَ أَخَذْتَ الدَّرَاهِمَ؟ كَفَرَ). يعني: إذا عانَدَ الشَّرْعَ، بخلافِ ما إذا أرادَ تَوَيْخَهُ بِأَنَّكَ حينَ أَخَذْتَ ما طَلَبْتَنِي إلى الشَّرْعِ، وحينَ أَطَلَبَكَ فما تُعْطِينِي (٣) إِلَّا بالقَضَاءِ، فليس هذا مِن بابِ الوَفَاءِ.

وفي «المحيط»: (مَنْ ذَكَرَ عنده الشَّرْعُ فَجَحَشًا)؛ أي: عَمْدًا أو تَكْلُفًا (أو صَوَّتَ صَوْتًا كَرِيهًا)؛ أي: تَقَدَّرًا أو تَكْرَهًا (٤) (وقال: هذا الشَّرْعُ؟! كَفَرَ)؛ أي: حيثُ شَبَّهَ الشَّرْعَ بالأمرِ المَكْرُوهِ في الطَّبَعِ.

(حُكِّي: أَنْ فِي زَمَنِ المَأْمُونِ الخَلِيفَةِ سُئِلَ واحِدٌ عَمَّن قَتَلَ حائِكًا، فَأجابَ فقال: يَلْزِمُهُ غَضارَةٌ غَرَاءٌ)؛ أي: جاريةٌ شَابَةٌ رَعْناءُ (فسمعَ المَأْمُونُ ذلكَ، فَأَمَرَ بضربِ عُنُقِ المَجِيبِ حتَّى ماتَ، وقال: هذا جزاءُ مَنْ اسْتَهْزَأَ بِحُكْمِ الشَّرْعِ، والاسْتَهْزَاءُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ كُفْرٌ).

(١) وقع في «ط» بدلًا من «أي»: «لجوجًا».

(٢) وقعت العبارة في «ألفاظ الكفر» بلفظ: «عند مَقْمَعٍ، ماذا أَصْنَعُ بالشَّرْعِ».

(٣) في النسخ الثلاث: «تعطني» والمثبت هو الجادة.

(٤) في «ط»: «أو أنكره».

(وَحُكِّيَ عَنِ الْأَمِيرِ الْكَبِيرِ تَيْمُورِ بْنِ نَجْمِ الدِّينِ: أَنَّهُ ذَاتَ يَوْمٍ مَلَّ وَأَنْقَبَضَ وَلَمْ يُحِبَّ أَحَدًا فِيمَا سُئِلَ، فَدَخَلَ ضُحْكَةً<sup>(١)</sup> فَأَخَذَ يَقُولُ مُضَاحِكَةً، فَقَالَ: دَخَلَ عَلَى قَاضِي بَلَدَةٍ كَذَا وَاحِدٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: يَا حَاكِمَ الشَّرْعِ! فَلَانَ أَكَلَ صَوْمَ رَمَضَانَ وَلِي فِيهِ شَهْوَدٌ، فَقَالَ ذَلِكَ الْقَاضِي: لَيْتَ آخَرَ يَأْكُلُ الصَّلَاةَ حَتَّى تَنْتَخِلَّصَ مِنْهَا. لِيُضْحِكَ الْأَمِيرَ، فَقَالَ الْأَمِيرُ: أَمَا وَجَدْتُمْ مُضْحِكًا سِوَى أَمْرِ الدِّينِ؟! فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ حَتَّى أَثَخَّنَهُ)، أَي: مَاتَ تَحْتَ السَّيَاطِ (فَرَجِمَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ عَظَّمَ أَمْرَ دِينِ الْإِسْلَامِ).

\*\*\*

(١) أَي: يُضْحِكُ مِنْهُ. انظر: «القاموس» (مادة: ضحك). وجاء في «ألفاظ الكفر»: «ضحكته».

## فصل

### في الكفر صريحاً وكنائياً

وفي «الخلاصة»<sup>(١)</sup>: (رجلٌ قال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله، من غير تأويلٍ، كَفَرَ).  
أي: لأنه تردّد في إيمانه عند نفسه، بخلاف ما إذا أراد: أنا مؤمنٌ إن تعلّقت  
مَشِيئَتُهُ بتحقيقٍ إيماني عنده.

(ولو قال: لا أدري أأخرج من الدنيا مؤمناً أو لا؟ لا يكفر) <sup>(٢)</sup>؛ أي: لأنه لا يعلم  
الغيب إلا الله، فلو قال: أنا أدري أن أخرج من الدنيا مؤمناً - أو: كافراً - يكفر أيضاً <sup>(٣)</sup>.  
وفي «الظهيرية»: (قال الإمام الفضلي: لا ينبغي لرجلٍ أن يستثنى في إيمانه، فلا  
يقول: أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى؛ لأنه مأمورٌ بتحقيق الإيمان)؛ أي: وهو بالتصديق  
والإقرار (والاستثناء بضاده)؛ أي: يُناقضه ظاهراً، ولأنه مسؤولٌ عن الحال، فلا وجه  
للجواب عن الاستقبال، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٦] من  
غير استثناء.

(وقال الله تعالى خَبْرًا عن إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿بَكَرٌ﴾ من غير استثناء  
حيث قال: ﴿أَوْلَمَ تَوَمَّنْ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

(وقد ذكر الشيخ عبد الله السبذموني<sup>(٤)</sup> في كتاب: «الكشف في مناقب أبي

(١) في «ب» و«ط»: «المحيط»، والمثبت من «أ» «ت»، وهو الموافق لإحدى نسختي «ألفاظ  
الكفر»، وسقط من النسخة الأخرى.

(٢) هذا النص لم يرد في مطبوع «ألفاظ الكفر»، فلذا جعلته دون تسويد.

(٣) في «أ»: «يكون أيضاً كافراً»، بدل: «يكفر أيضاً».

(٤) وقع في النسخ الثلاث: «السبذموني»، والمثبت من «ط»، وهو الصواب، و(السبذموني) قال السمعاني: =

حَنِيفَةً» عن موسى بن أبي بكر<sup>(١)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ أَخْرَجَ شَاةً لَتُدْبَحَ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: أُمُّؤْمِنٌ أَنْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا يَدْبَحُ نُسُكِي مَن شَكَّ فِي إِيمَانِهِ، ثُمَّ مَرَّ آخَرُ فَقَالَ لَهُ: أُمُّؤْمِنٌ أَنْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَمْ يَسْتَثْنِ فِي إِيمَانِهِ، فَأَمَرَهُ بِدَبْحِ شَاتِهِ) فَلَمْ يَجْعَلْ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عُمَرَ مَن يَسْتَثْنِي فِي إِيمَانِهِ مُؤْمِنًا، انْتَهَى.

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَاعَى الْأَحْوَطَ فِي قَضِيَّتِهِ؛ إِذَا جُمِعَ السَّلْفُ وَالْخَلْفُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِيمَانِ بَاسْتِثْنَائِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مَتَرَدِّدًا فِي تَصَدِيقِهِ وَإِيمَانِهِ<sup>(٢)</sup>؛ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ:

وَفِي «الْمَحِيطِ»: (قَدْ صَحَّ عَنْ بَعْضِ السَّلْفِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَثْنُونَ فِي إِيمَانِهِمْ، وَالْعُدْرُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَسْتَثْنُونَ لَشَكِّهِمْ فِي إِيمَانِهِمْ، بَلْ يَسْتَثْنُونَ لِمَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْأَخْبَارِ؛ كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْمُؤْمِنُ مَن أَمِنَ النَّاسُ مِنْ

= يضم السين أو فتحها، وفتح الباء الموحدة، وسكون الذال المعجمة، وضم الميم، وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى قرية من قرى بخارى على نصف فرسخ منها، والمشهور منها: أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل الكلاباذي الفقيه الحارثي السبدموني، المعروف بالأستاذ، وكان شيخاً مكثراً من الحديث غير أنه كان ضعيفاً في الرواية غير موثوق به فيما ينقله. انظر: «الأنساب» (٥٨/٧).

(١) في «ت»: «بكير»، والمثبت من «أ» و«ب» و«ألفاظ الكفر»، وروى الخبر القرشي في «الجواهر المضمية» (٣٣٢/١) من طريق أبي حنيفة الإمام عن موسى بن أبي كثير قال: أخرج علينا ابن عمر رضي الله عنهما شاة له فقال لرجل: اذبحها، فأخذ الشفرة ليذبحها، فقال: مؤمن أنت؟ فقال: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى...، الخبر. كذا قال: (موسى بن أبي كثير)، ولعله تحريف، فإن قوله: (أخرج علينا) يدل على أنه يروي عن ابن عمر؛ بينما موسى بن أبي كثير يروي عن سالم بن عبد الله بن عمر كما في «تهذيب الكمال» (١٣٦/٢٩) لا عن ابن عمر، يضاف إلى ذلك أن صاحب «الجواهر المضمية» قال بعد رواية الخبر: (موسى ابن أبي كثير مجهول)، والذي يروي عن سالم ليس بمجهول، وعلى كل فالخبر ضعيف؛ إما للجهالة المذكورة أو للانقطاع. وعلى فرض صحته فهو مؤول كما سيأتي.

(٢) في النسخ الثلاث: «وإنبائه»، والمثبت من «ط».

شَرُّهُ»<sup>(١)</sup>. وكقوله: «المؤمنُ مَنْ آمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»<sup>(٢)</sup> وكقوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «ليس بمؤمنٍ مَنْ باتَ شعبانَ وجارُهُ طاوٍ»<sup>(٣)</sup>؛ أي: جيعانٌ<sup>(٤)</sup> (وكقوله: «المؤمنُ مَنْ اجْتَمَعَ عنده كذا وكذا حَصلَةٌ» فَمَنْ اسْتَتْنَى مِنَ المَتَقَدِّمِينَ فَإِنَّمَا اسْتَتْنَى على أَنَّهُ لم يَعْرِفْ ذلكَ مِنَ نَفْسِهِ، لا لِأَنَّهُ يَشْكُ في إيمانِهِ) انتهى.

وحاصلُهُ: أنَّ الاستثناءَ راجعٌ إلى كمالِ إيمانِهِ وجمالِ إحسانِهِ، لا إلى تَصَدِيقِهِ في جَنانِهِ وإقرارِهِ بلسانِهِ، وقد سَبَقَ تحقيقُ البَحْثِ مع برهانِهِ.

وفي «الخلاصة»: (كافرٌ قال لمسلمٍ: اغرِضْ عَلَيَّ الإسلامَ، فقال: اذْهَبْ إلى فلانِ العالمِ، كُفر).

أي: لِأَنَّهُ رَضِيَ ببقائِهِ في الكُفْرِ إلى حينِ مُلازمةِ العالمِ ولقائِهِ، أو لِجَهْلِهِ بتحقيقِ الإيمانِ بمجردِ إقرارِهِ بكَلِمَتِي الشَّهادَةِ، فإنَّ الإيمانَ الإجماليَّ صحيحٌ إجماعاً.

(وقال الفقيه أبو الليث: إنَّ بَعَثَهُ إلى عالمٍ لا يَكْفُرُ؛ لِأَنَّ العالمَ رِيماً يُحَسِّنُ ما لا يُحَسِّنُهُ الجاهلُ، فلمْ يكن راضياً بِكُفْرِهِ ساعةً، بل كان راضياً بِإسلامِهِ أتمَّ وأكملَ). وفي «الجواهر»: (مَنْ قيلَ له: ما الإيمانُ؟ فقال: لا أدري، كُفر).

فيه بحثٌ؛ إذ يَحْتَمَلُ السُّؤالُ عن حَقِيقَةِ الإيمانِ وحَدَهُ، وعن الإيمانِ الإجماليِّ

(١) رواه الترمذي (٢٦٢٧)، والنسائي (٤٩٩٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لسانِهِ وِيدِهِ، والمؤمنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ على دِمَائِهِمْ وأموالِهِمْ». قال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري (٦٠١٦) من حديث أبي شريح رضي الله عنه بلفظ: «والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ» قيل: ومَنْ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «الذي لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ». وروى مسلم (٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

(٣) رواه البزار في «مسنده» (٧٤٢٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) قوله: «جيعان»، كذا في النسخ الثلاث و«ط»، وهو خطأ، والصواب: جاع أو جوعان. انظر: «التاج» (مادة: جوع).



والتفصيلي، وليس كل أحد يعلم التفصيلي، بل ولا حدّه الجامع والمانع؛ كما أشار إليه سبحانه بقوله لسيّد خلقه: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ [الشورى: ٥٢] مع أنّ الإجماع على أنّه كان مؤمناً.

نعم لو قيل له: أمؤمن أنت؟ أو: من صدق بقلبه وشهد بلسانه أنّه لا إله إلا الله محمد رسول الله أيجوز قتله؟ فقال: لا أدري، يكفر.

ومن قال لمريد الإسلام: لا أدري صفتّه، أو: اصبر، أو: أصر، أو: اذهب إلى عالم - أو إلى فلان - يعرض عليك الإسلام، أو: اصبر إلى آخر المجلس، كفر).  
يعني: في الصور كلها؛ أمّا في الصورة الأخيرة فالكفر ظاهر، وأمّا فيما قبلها فتقدّم الكلام عليها.

وفي «الظهيرية»: (كافر قال لمسلم: اعرض عليّ الإسلام، فقال: لا أدري صفتّه، كفر؛ لأنّ الرضى بكفر نفسه كفر).  
وفيه: أن الرضى بكفر غيره أيضاً كفر، إلا فيما استثني منه، على ما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وإنما الكلام على أنّه إذا قال: لا أدري صفة الإسلام، وأراد نعتّه بالوجه التام: هل يكفر أم لا؟ والظاهر أنّه لا، كما سبق عليه الكلام.

وقال: (وفي موضع آخر من «الظهيرية»: الرضى بالكفر كفر عند الحامدي<sup>(١)</sup>).  
وفيه: أن المسألة إذا كانت مختلفاً فيها فلا يجوز تكفير مسلم بها.

وفي «الحاوي»: (من قيل له: أتعرف التوحيد؟ فقال: لا، مريداً بالنفي توحيد الله تعالى، كفر).

(١) لعله نصر بن أحمد بن محمد بن جعفر بن محمد بن حامد الحامدي النسفي، توفي سنة (٣٩٦هـ). انظر: «الجواهر المضية» (٢/ ١٩٣ و ٢٩٧).

وفيه بحث؛ إذ السؤال عن حقيقة التوحيد وحده، لا: أنك موحد أم لا؟ فلا وجه لتكفيره أصلاً.

وكذا في «الظهيرية» و«الحاوي» و«التارخانية» و«فصول العمادي» وكثير من الكتب.

وفي «المحيط»: (ومن قال: لا أدري صفة الإسلام، فهو كافر، وقال شمس الأئمة الحلواني<sup>(١)</sup>): فهذا رجل لا دين له ولا صلاة ولا صيام ولا طاعة ولا نكاح، وأولاده أولاد الزنى).

وفيه نظر؛ لأن الرجل إذا صدق بجنانه وأقر بلسانه فهو مسلم بالإجماع، وعدم علمه بصفة الإسلام بعد اتصافه لا يخرجُه عن الإسلام من غير النزاع، ونظيره: من أكل شيئاً ولم يعرف اسمه ووصفه، وكذا إذا صلى وصام بشرائطهما وأركانهما ولم يعرف تفصيلهما، وقال: لا أدري عند سؤاله عنهما، فإنه لا يكفر، وإلا فلا يبقى مؤمناً في الدنيا إلا قليل ممن يعرف علم الكلام، وفيه حرج على أهل الإسلام، فمثل هذا السؤال مغلطة للجهاال، وقد نهى النبي ﷺ عن الأغلوطات.

ثم قوله: (وأولاده أولاد الزنى) ليس على إطلاقه؛ لأن أولاده قبل هذا السؤال عنه لا شك أنهم أولاد الحلال، وإنما الكلام فيما بعد السؤال إن لم يقع منه ما يكون توبةً ورجوعاً إلى الإسلام، على تقدير فرض كفره عند العلماء الأعلام.

(ثم قال: صغيرة نصرانية تحت مسلم، كبرت غير معتوهة ولا مجنونة وهي لا تعرف ديناً من الأديان ولا صفتها<sup>(٢)</sup>)، فإنها تبين من زوجها).

(١) عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحلواني، الملقب بشمس الأئمة، من إمام أصحاب أبي حنيفة ببخارى في وقته، ومن تصانيفه: «المبسوط»، توفي سنة ثمان أو تسع وأربعين مئة. والحلواني يفتح الحاء المهلة وسكون اللام. انظر: «الجواهر المضية» (١/٣١٨).

(٢) في (أ): «تصفه»، وسقطت من «ب» و«ت»، وفي «ألفاظ الكفر»: «ولا صفة»، والمثبت من «ط».

وفيه: أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ عَاقِلَةً فَلَا شَكَّ أَنَّهَا مُقَلِّدَةٌ لِأَبَائِهَا وَأُمَّهَاتِهَا وَأَهْلِ بِلَدِّهَا أَوْ قَرِيَّتِهَا، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يَنْصُرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»<sup>(١)</sup>.

عَلَى أَنَّهَا يَوْمَ كَانَتْ النَّصْرَانِيَّةُ ثَابِتَةً لَهَا بِالتَّبَعِيَّةِ مَا بَانَتْ مِنْ زَوْجِهَا، فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ عَلَى الْفِطْرَةِ الْأَصْلِيَّةِ مِنْ غَيْرِ تَلَبُّسٍ وَتَدَنُّسٍ بِالنَّصْرَانِيَّةِ.

قَالَ: (وَكَذَا الصَّغِيرَةُ الْمُسْلِمَةُ إِذَا بَلَغَتْ عَاقِلَةً وَهِيَ لَا تَعْرِفُ الْإِسْلَامَ وَلَا تَصِفُهُ بَانَتْ مِنْ زَوْجِهَا).

وفيه ما سبق من أنه لا يلزم معرفة حكم الإسلام ولا وصفه تفصيلاً ولا إجمالاً في تحقيق إيمانها، بل يكفيها التصديق والإقرار. مع أنها إذا سُئِلَتْ أَنْ مَنْ أَسْلَمَ هَلْ يَحْرُمُ دَمُهُ وَمَالُهُ؟ فتقول: نعم، فلا شك في إيمانها ومعرفة فتحكم الإسلام، إلا أنها جاهلة بموارد الكلام، وهو لا يضرها في مقام المرام.

ثُمَّ قَالَ: (لَأَنَّهُمَا جَاهِلَتَانِ لَيْسَتْ لِهَمَا مِلَّةٌ مَخْصُوصَةٌ، وَهِيَ شَرْطُ النِّكَاحِ ابْتِدَاءً وَبِقَاءً).

وفيه: أَنْ كَوْنَهُمَا جَاهِلَتَيْنِ بِتَفَاصِيلِ الْأَحْكَامِ مُسْلِمًا، أَمَا نَفِي الْمِلَّةِ الْمَخْصُوصَةِ عَنْهُمَا فَمَدْفُوعٌ؛ لِأَنَّ بِنْتَ النَّصْرَانِيَّ إِذَا قِيلَ لَهَا: أَنْتِ عَلَى أَيِّ مِلَّةٍ؟ لَا شَكَّ أَنَّهَا تَقُولُ: عَلَى الْمِلَّةِ النَّصْرَانِيَّةِ. وَكَذَا إِذَا قِيلَ لِلْمُسْلِمَةِ الْكَبِيرَةِ: أَنْتِ عَلَى أَيِّ مِلَّةٍ؟ فَلَا مَرِيَةَ أَنَّهَا تَقُولُ: عَلَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ.

نَعَمْ لَوْ قِيلَ لِهَمَا: عَلَى أَيِّ مِلَّةٍ أَنْتُمَا؟ فَقَالَتَا: مَا نَحْنُ عَلَى مِلَّةٍ، أَوْ: لَا نَدْرِي عَلَى أَيِّ مِلَّةٍ، فَكُفِّرُهُمَا ظَاهِرٌ.

(١) رواه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «على الفطرة»

ثُمَّ قَالَ: (ومحمدٌ سَمِيَ هَاتَيْنِ فِي الْكِتَابِ مَرْتَدَّتَيْنِ<sup>(١)</sup>)؛ لِأَنَّ حَاكِمَنَا بِإِسْلَامِهِمَا بِالتَّبَعِيَّةِ، وَالْآنَ بَكْفَرِهِمَا لَفَقْدِ التَّبَعِيَّةِ وَمَعْرِفَةِ دِينٍ، فَكَأَنَّهُمَا مُرْتَدَّتَانِ).

أَقُولُ: قَوْلُهُ: (وَمَعْرِفَةِ دِينٍ) عَطْفٌ عَلَى (التَّبَعِيَّةِ)، وَالْمَعْنَى: لَفَقْدِ مَعْرِفَةِ دِينٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُمَا إِذَا لَمْ تَعْرِفَا دِينًا مِنَ الْأَدْيَانِ لَمْ تَكُونَا مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِي تَصَوُّرِهِ وَتَحَقُّقِهِ فِي حَقِّهِمَا، وَإِنَّمَا قَالَ: (فَكَأَنَّهُمَا مُرْتَدَّتَانِ) لِأَنَّ الْأَزْتِدَادَ فَرَعُ الْإِيمَانِ السَّابِقِ، وَهُوَ مَفْقُودٌ عَنْهُمَا عَلَى مَا تَصَوَّرَ لِهَمَا.

وهذه المسائل كثيرة الوقوع في هذا الزمان، خصوصاً في بعض البلدان، تصدُرُ مِنْ قُضَاةِ الشُّوْءِ، حَيْثُ تَقَعُ الْمَرْأَةُ مُطَلَّقَةً بِالثَّلَاثِ مَعَ أَنَّهَا دَيْتَةٌ قَارِئَةُ الْقُرْآنِ، مُصَلِّيَةٌ فِي كُلِّ الْأَزْمَانِ، وَصَائِمَةٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَيَقُولُ لَهَا الْقَاضِي: مَا حُكْمُ الْإِسْلَامِ؟ فَهِيَ لَجَهْلِهَا بِمَرَاتِبِ الْكَلَامِ تَقُولُ: لَا أَدْرِي! فَيَحْكُمُ بِكُفْرِهَا وَيُبْطِلَانِ نِكَاحَهَا الْأَوَّلِ، وَيَجِدُّ لَهَا النِّكَاحَ الثَّانِي، وَرَبَّمَا يَكْفُرُ الْقَاضِي بِهَذَا الْفِعْلِ الشَّنِيعِ، حَيْثُ رَضِيَ بِهَذَا الْكُفْرِ الْبَدِيعِ، فَإِنَّ الْمَسْكِينَةَ لَوْ وُصِفَتْ لَهَا الْمَسْأَلَةُ، وَبَيَّنَّتْ لَهَا الْقَضِيَّةَ، لَأَنَّتْ بِالْجَوَابِ الصَّوَابِ، فَإِنَّ دِيَانَتَهَا أَقْوَى مِنْ قُضَاةِ هَذَا الزَّمَانِ مِنْ جَمِيعِ الْأَبْوَابِ.

وَإِنَّمَا يَتَوَسَّلُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ إِلَى الرُّشُوءِ الْمَحْرَمَةِ فِي جَمِيعِ الْأَقْوَالِ، وَالْعَمَلِ فِي الْمَطْلُوقَةِ بِالثَّلَاثِ بِقَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ أَوْ لَى مِنْ قُبْحِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي «أ» وَ«ب»: «وَمُحَمَّدٌ سَمِيَ هَذِهِ مَرْتَدَةً»، وَمِثْلُهُ فِي «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «ت» وَ«ط».

(٢) وَقَوْلُهُ هُوَ: إِنْ مِنْ تَزْوِجِ الْمَطْلُوقَةِ ثَلَاثًا ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسُهَا فَقَدْ حَلَّتْ بِذَلِكَ النِّكَاحَ - وَهُوَ الْعَقْدُ لَا غَيْرَ - لِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ، عَلَى ظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] قَالَ: فَقَدْ نَكَحَتْ زَوْجًا يَلْحَقُهُ وَلِدُهَا وَيَجِبُ الْمِيرَاثُ بَيْنَهُمَا، قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَظَنَّهُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ لَمْ يَبْلُغْ حَدِيثَ الْعَسِيلَةَ. انْظُرْ: «الْتَمَهِيدُ» (١٣/ ٢٣٠). وَقَالَ ابْنُ الْمُنْذَرِ: وَهَذَا قَوْلٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَافَقَهُ عَلَيْهِ إِلَّا طَائِفَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ، وَالسَّنَةُ مُسْتَعْنَى بِهَا عَمَّا سِوَاهَا. انْظُرْ: «شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لابْنِ بَطَالٍ (٧/ ٤٧٩).

ثُمَّ انْظُرْ إِلَى الشَّيْطَانِ الْمَوْسُوسِ لِلزَّوْجِ الْمُدْنَسِ، أَنَّهُ رَضِيَ بِتَكْفِيرِ امْرَأَتِهِ وَتَضْيِيعِ طَاعَاتِهَا، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ جَمَاعَةَ لَهَا كَانَ حَرَاماً عَلَيْهِ وَأَمْثَالِهَا<sup>(١)</sup>، وَيَسْتَنْكِفُ عَنِ الْعَمَلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] وبقوله ﷺ: «لا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

وإنما أُطْبِتُ هُنَا الْكَلَامَ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ زَلَّةِ الْأَقْدَامِ، وَلَغْزَةِ الْأَقْلَامِ، فِيمَا فِيهِ مَضَرَّةٌ عَظِيمَةٌ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: (وهي شرطُ النِّكَاحِ ابتداءً) إِنَّمَا هُوَ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ إِسْلَامِ الزَّوْجِ، وَإِلَّا فَإِذَا كَانَ مِنْ قَبِيلِهَا فِي مَقَامِ الْجَهْلِ فَلَا شَكَّ فِي صِحَّةِ نِكَاحِهَا أَوْلاً كَمَا فِي أَنْكِحَةِ الْكُفَّارِ ابْتِدَاءً.

وفيه تنبيهٌ على أَنَّ الْوَاجِبَ كَانَ عَلَى الْقَاضِي الْمَكْفُرِ لِلْمَرْأَةِ أَنْ يَسْتَوْصِفَ الرَّجُلَ أَيْضاً، فَإِنْ كَانَ مِثْلَهَا فَيَحْكُمُ بِكُفْرِهِ وَبُطْلَانِ طَاعَتِهِ فِي جَمِيعِ عُمُرِهِ، ثُمَّ يَعْزِضُ الْإِسْلَامَ عَلَيْهِمَا، فَيَشْهَدَانِ وَيَتَعَلَّمَانِ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ يَعْقِدُ بَيْنَهُمَا عَقْدَ الْمَرَامِ.

وَيُؤَيِّدُ بَحْثَنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ: مَا حَقَّقَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْهَيْثَمِ فِي كَلَامِهِمْ، قَالُوا: اشْتَرَى جَارِيَةً أَوْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَاسْتَوْصَفَهَا صِفَةَ الْإِسْلَامِ فَلَمْ تَعْرِفْهُ، لَا تَكُونُ مُسْلِمَةً.

حَيْثُ قَالَ: الْمَرَادُ مِنْ عَدَمِ الْمَعْرِفَةِ لَيْسَ مَا يَظْهَرُ مِنَ التَّوَقُّفِ فِي جَوَابِ: مَا الْإِيمَانُ؟ وَمَا الْإِسْلَامُ؟ كَمَا يَكُونُ فِي بَعْضِ الْعَوَامِّ؛ لِقُصُورِهِمْ فِي التَّعْبِيرِ، بَلْ قِيَامُ الْجَهْلِ بِذَلِكَ بِالْبَاطِنِ - مِثْلًا - بِأَنَّ الْبَعْثَ: هَلْ يُوجَدُ أَوْ لَا؟ وَأَنَّ إِرْسَالَ الرُّسُلِ وَإِنْزَالَ الْكُتُبِ عَلَيْهِمْ كَانَ أَوْ لَا؟ فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي اعْتِقَادِ وَطُرُقِ الْإِثْبَاتِ لَا

(١) قوله: «وأمثالها» معطوف على مجرور (من)، وهو (أن) وما بعدها، والمعنى: من أن جماعه لها كان حراماً عليه، ومن أمثال هذه القضية؛ ككون أولاده منها أولاد زنى، وما شابه ذلك.

(٢) رواه البخاري (٢٦٣٩)، ومسلم (١٤٣٣)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

الجهل البسيط كَمَنْ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُ، وَقَلَّ مَا يَكُونُ ذَلِكَ لَمَنْ نَشَأَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى. وَهُوَ غَايَةُ الْمَقْصُودِ فِي نَقْلِ الْمَرَامِ.

ثُمَّ رَأَيْتُ فِي «الْمُضْمَرَاتِ»<sup>(٢)</sup> نَقْلًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» مَسْأَلَةً تُدَلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، وَهِيَ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا لَمْ تَعْرِفْ صِفَةَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: يُفَرِّقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا.

وَبَيَانُ ذَلِكَ: إِذَا وُصِفَ الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ وَالِدِّينُ بَيْنَ يَدَيْهَا، فَلَوْ قَالَتْ: هَكَذَا أَمَنْتُ وَصَدَّقْتُ، فَإِنَّهَا تَخْرُجُ عَنْ حَدِّ التَّقْلِيدِ، وَيَجُوزُ نِكَاحُهَا، وَلَوْ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، أَوْ قَالَتْ: مَا عَرَفْتُ، لَا يَجُوزُ نِكَاحُهَا، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَفِي «الْمُضْمَرَاتِ»: لَوْ أَفْتَى لَامْرَأَةً بِالْكَفْرِ حَتَّى تَبَيَّنَ مِنْ زَوْجِهَا فَقَدْ كَفَرَ مِنْ قِبَلِهَا، وَتُجْبَرُ الْمَرْأَةُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَتُضْرَبُ خَمْسَةً وَسَبْعِينَ سَوْطًا، وَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ إِلَّا بِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ، هَكَذَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ أَبُو جَعْفَرٍ<sup>(٤)</sup> يُفْتِي بِهَذَا، وَنَأْخُذُ بِهَذَا، انْتَهَى.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رِدَّتَهَا لَا تُؤَثِّرُ فِي فِسَادِ النِّكَاحِ، وَلَا تُؤَمِّرُ بِتَجْدِيدِ النِّكَاحِ حَسْمًا لِهَذَا الْبَابِ عَلَيْهِنَّ.

وَعَامَّةُ عُلَمَاءِ بُخَارَى يَقُولُونَ: كُفْرُهَا يَعْمَلُ فِي فِسَادِ النِّكَاحِ، لَكِنَّهَا تُجْبَرُ

(١) انظر: «فتح القدير» لابن الهمام (٢/ ١٣١ - ١٣٢).

(٢) «جامع المضمورات والمشكلات» ويقال له: «المضمورات» أيضاً، ليوسف بن عمر بن يوسف الصوفي، الكادوري، المعروف بنبيرة، المتوفى سنة (٨٣٢هـ). وهو من شروح «مختصر القدوري». انظر: «كشف الظنون» (١/ ٥٧٤) و(٢/ ١٦٣١ و١٦١٣).

(٣) أبو بكر مُحَمَّد بن الفضل الفضلي، تقدمت ترجمته، وهو شيخ أبي جعفر الآتي.

(٤) أَبُو جَعْفَر بن عبد الله الأُسْرُوشَنِي، الْقَاضِي الْإِمَام أَسْتَاذ أَبِي زَيْدِ الدَّبُوسِي، تَفَقَّهَ عَلَى أَبِي بَكْرِ مُحَمَّد بن الفضل. انظر: «الجواهر المضية» (٢/ ٢٤٧).

على النكاح مع زوجها، وهذه فرقةٌ بغير طلاقٍ بالإجماع، وعليها العدة، كذا في «منهاج المصلين».

وفي «الخلاصة»: (مَنْ دَعَا عَلَى غَيْرِهِ فَقَالَ: أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفْرِ، كَفَرَ)؛ أي: إن رَضِيَ بِنَفْسِ الْكُفْرِ، وَلِذَا أَتَبَعَهُ بِقَوْلِهِ:

(وقال الشيخ أبو بكر محمد بن الفضل: لَمْ يَكُنِ الدُّعَاءُ عَلَى الْكَافِرِ بِذَلِكَ كَفْرًا).

وفيه: أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ عَامٌّ، وَهَذَا جَوَابٌ خَاصٌّ يُفِيدُ أَنَّ الدُّعَاءَ عَلَى الْكَافِرِ بِالْكَفْرِ لَيْسَ بِكَفْرٍ، وَمَفْهُومُهُ: أَنَّ الدُّعَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِ بِالْكَفْرِ كَفْرٌ.

والتحقيق: أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ الْإِنْتِقَامَ لَا يَكْفُرُ، لَا سِيَّمَا وَقَرِينَةُ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ شَاهِدَةٌ عَلَى الْمَرَامِ، وَسَيَأْتِي عَلَى هَذَا مَزِيدُ الْكَلَامِ.

وفي «الجواهر»: (مَنْ قَالَ لِلْمُسْلِمِ: يَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْكَ الْإِسْلَامَ، وَمَنْ قَالَ لَهُ: آمِينَ، كَفَرَ).

(أو: أُرِيدُ كُفْرَ فَلَانِ الْمُسْلِمِ، أَوْ: أُرِيدُ كُفْرَ فَلَانٍ، يَكْفُرُ).

(أو: لَا أُرِيدُ بِهِ إِلَّا كُفْرًا، أَوْ قَالَ: أَخْرَجَهُ)؛ أي: اللَّهُ (مِنَ الدُّنْيَا بِلَا إِيمَانٍ - أَوْ: كَافِرًا - وَأَمَاتَهُ بِلَا إِيمَانٍ، أَوْ: أَبَدَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ، أَوْ: خَلَّدَهُ فِيهَا، أَوْ: لَمْ يُخْرِجْهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، كَفَرَ).

أي: إِذَا كَانَ مُسْتَحْسِنًا لِلْكَفْرِ وَرَاضِيًا بِهِ، لَا إِذَا أَرَادَ إِنْتِقَامَ الظَّالِمِ بِالْكَفْرِ وَتَعْذِيبَهُ مُخَلَّدًا كَمَا يُشْعِرُ بِهِ بَعْضُ كَلَامِهِ.

وفي «المحيط»: (مَنْ رَضِيَ بِكَفْرِ نَفْسِهِ فَقَدْ كَفَرَ)؛ أي: إِجْمَاعًا.

(وَبِكَفْرِ غَيْرِهِ اخْتَلَفَ الْمَشَائِخُ، وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنَّ الرَّضَى بِكَفْرِ غَيْرِهِ إِنَّمَا يَكُونُ كَفْرًا إِذَا كَانَ يَسْتَحْجِزُهُ وَيَسْتَحْسِنُهُ، أَمَّا إِذَا كَانَ لَا يَسْتَحْجِزُهُ وَلَا يَسْتَحْسِنُهُ، وَلَكِنْ

يقول: أَحَبُّ مَوْتِ الْمُؤْذِي الشَّرِيرِ، أَوْ قَتْلَهُ عَلَى الْكُفْرِ، حَتَّى يَنْتَقِمَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ، فَهَذَا لَا يَكُونُ كُفْرًا، وَمَنْ تَأَمَّلَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَبَّنَا أَطْمَسَ عَلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَأَشَدَّدَ عَلَيْنَا قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨] يَظْهَرُ لَهُ صِحَّةُ مَا ادَّعَيْنَاهُ).

(وعلى هذا: إذا دَعَا على ظالم: أَمَاتَكَ اللَّهُ عَلَى الْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: سَلَبَ اللَّهُ عَنْكَ الْإِيمَانَ، بِسَبَبِ مَا اجْتَرَأَ عَلَى اللَّهِ وَكَابَرَ فِي ظُلْمِهِ، وَلَمْ يَتَرَحَّمْ عَلَيْهِ أَذْنَى تَرَحُّمٍ، لَا يَكُونُ كُفْرًا).

(وقد عثرنا على رواية أبي حنيفة: أَنَّ الرَّضَى بِكُفْرِ الْغَيْرِ كُفْرٌ، مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ).  
يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ مِنْ صَاحِبِ «الْمَحِيطِ» أَوْ الْجَامِعِ لِهَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ فَالْجَوَابُ: أَنَّ رِوَايَةَ أَبِي حَنِيفَةَ إِذَا كَانَتْ مَجْمَلَةً أَوْ عِبَارَةً مُطْلَقَةً فَلَنَا أَنْ نُفَصِّلَهَا وَنُقَيِّدَهَا عَلَى مُقْتَضَى الْقَوَاعِدِ الْحَنِيفِيَّةِ وَالْأَصُولِ الْحَنِيفِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

وفي «الجواهر»: (مَنْ قَالَ: قَتَلَ فُلَانٍ حَلَالًا، أَوْ: مُبَاحًا، قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ مِنْهُ رِدَّةً أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِآلَةٍ جَارِحَةٍ عَمْدًا عَلَى غَيْرِ حَقٍّ، أَوْ يَعْلَمَ مِنْهُ زِنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، كُفْرًا).  
لأنه جَعَلَ الْحَرَامَ حَلَالًا أَوْ مُبَاحًا، وَهُوَ كُفْرٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَا بَدَأَ أَنْ يُزَادَ فَيُقَالُ: وَلَا يَعْلَمَ مِنْهُ قَطْعَ طَرِيقٍ وَسَعْيَ الْفَسَادِ فِي الْبِلَادِ، وَمِنْهُ الظُّلْمُ فِي حَقِّ الْعِبَادِ، فَإِنَّ قَتْلَهُمَا حَلَالٌ وَمُبَاحٌ حِينَئِذٍ.

وكذا تَرَكَ الصَّلَاةَ مُوجِبٌ لِلْقَتْلِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، وَازْتَدَادَ عِنْدَ أَحْمَدَ، فَتَارِكُ الصَّلَاةِ مِنَ الْخِلَافِيَّةِ، فَالْقَوْلُ بِأَنَّ قَتْلَهُ حَلَالٌ لَا يَكُونُ كُفْرًا مُتَّفَقًا عَلَيْهِ.

ثم قال: (وَمَنْ قَالَ لِهَذَا الْقَائِلِ: صَدَقْتَ، أَوْ قَالَ لِأَمِيرٍ يَقْتُلُ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ قَالَ لِقَاتِلِ سَارِقٍ: جَوَدْتَ لَهُ، أَوْ: أَحْسَنْتَ، يَكُفْرُ، أَوْ قَالَ: مَالُ فُلَانٍ الْمُسْلِمِ [لِي] حَلَالٌ، قَبْلَ تَحْلِيلِ الْمَالِكِ إِيَّاهُ، أَوْ قَالَ: دَمُ فُلَانٍ حَلَالٌ، وَمَنْ صَدَّقَهُ كَفَرَ بِالْكَلِّ).

(١) في «ب»: «القواعد الحنفية والأصول الحنفية»، وفي «ت»: «القواعد الحنفية والأصول الحنفية».



أي: بشر وطه المعروفة.

وفي «الخلاصة» أو «الحاوي»: (وَمَنْ قَالَ لِمَنْ يَكْذِبُ: هَذَا لَهُ قَوْلٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَصَدَ جَوَابَهُ، كَفَرَ)<sup>(١)</sup>. بناءً على أَنَّ رَمَزَ الْجَامِعِ خَاءٌ مَعْجَمَةٌ أَوْ مَهْمَلَةٌ، وَالنَّسْخُ مَخْتَلِفَةٌ.

(مَنْ قَالَ لِأَخْرَجَ اللَّعْنَةُ عَلَيْكَ وَعَلَى إِسْلَامِكَ، كَفَرَ)؛ أي: لقوله: (على إسلامك) فتدبر.

(كَاذِبٌ أَسْلَمَ فَأُعْطِيَ شَيْئًا، فَقَالَ مُسْلِمٌ: لَيْتَ هُوَ<sup>(٢)</sup> كَاذِبٌ فَيُسَلِّمَ حَتَّى يُعْطُونِي شَيْئًا، كَفَرَ).

أي: لأنَّ شرطَ الإسلامِ هو الاستقامةُ على الأحكامِ، ولذا لو نَوَى أَنْ يَكْفُرَ فِي الاسْتِقْبَالِ كَفَرَ فِي الْحَالِ.

وفي «المُحِيط»؛ أي: زاد فيه: (أَوْ يَتَمَنَّى ذَلِكَ بِقَلْبِهِ، كَفَرَ).

أي: ولو لَمْ يَتَلَفَّظْ بِلِسَانِهِ؛ لِأَنَّ الْقَلْبَ هُوَ مَحَلُّ التَّصَدِيقِ وَمَوْضِعُ الْإِيمَانِ فِي التَّحْقِيقِ.

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ حِينَ مَاتَ أَبُوهُ عَلَى الْكُفْرِ وَتَرَكَ مَالًا: لَيْتَ هُوَ)؛ أي: الولدَ نَفْسَهُ (لَمْ يُسَلِّمْ إِلَى هَذَا)؛ أي: هذا الوقتِ لِيَرِثَ أَبَاهُ الْكَافِرَ (كَفَرَ؛ لِأَنَّهُ تَمَنَّى الْكُفْرَ، وَذَلِكَ كُفْرٌ).

وفي «الجواهر»: (وَلَيْتَنِي لَمْ أُسَلِّمْ حَتَّى أُورَّثَ، كَفَرَ).

(١) عبارة: «ومن قال لمن يكذب...» إلى هنا ساقطة من «ب» و«ط»

(٢) في «أ» و«ت»: «ليت أنا هو»، والمثبت من «ب» و«ط»، ومثله في نسختي «ألفاظ الكفر»، وهذا من الالتفات الذي يفعله كثير من الفقهاء في مسائل الطلاق والكفر ونحوها تجنباً لنسبة هذه الأقوال لأنفسهم.

وفي «الفتاوى الصغرى»: (أَسْلَمَ كَافِرٌ، فَقَالَ لَهُ مُسْلِمٌ: لَوْ لَمْ تُسْلِمْ حَتَّى تَرْفَعَ مِيرَانًا)؛ أي: تأخذه (كفّر)؛ أي: المسلم القائل.

وفي «المحيط»: (مُسْلِمٌ رَأَى نَضْرَانِيَّةً سَمِينَةً وَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ هُوَ نَضْرَانِيًّا حَتَّى يَتَزَوَّجَهَا، كَفَرَ).

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ حِمَاقَتِهِ؛ إِذْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ النُّضْرَانِيَّةَ، مَعَ أَنَّ السَّمَانَ الْحَسَانَ كَثِيرَةٌ فِي الْمَلَّةِ الْحَنيفَةِ، وَلَكِنَّ عِلَّةَ الضَّمِّ هِيَ الْجِنْسِيَّةُ، وَلِذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣].

وفي «فتاوى قاضي خان» أو «الفتاوى الصغرى» أو «فوز النجاة»<sup>(١)</sup> بناءً على أَنَّ الرَّمَزَ قَافٌ أَوْ فَاءٌ وَاخْتَلَفَ النَّسْخُ فِيهِمَا: (مَنْ قَالَ: مَتَى جَالَسْتُ الصَّغَارَ فَأَنَا صَغِيرٌ، أَوْ الْكِبَارَ فَأَنَا كَبِيرٌ). قُلْتُ: وَلَا مَحْذُورَ فِيهِمَا، وَإِنَّمَا هُوَ تَوْطِئَةٌ لِمَا بَعْدَهُمَا مِنْ قَوْلِهِ: (وَإِنْ جَالَسْتُ الْمُسْلِمَ فَأَنَا مُسْلِمٌ، أَوْ النَّضْرَانِيَّ فَأَنَا نَضْرَانِيٌّ، أَوْ الْيَهُودِيَّ فَأَنَا يَهُودِيٌّ، كَفَرَ)؛ أي: لِأَنَّهُ زَنْدِيقٌ خَارِجٌ عَنِ الْأَدْيَانِ كُلِّهَا.

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ لِمَنْ أَسْلَمَ: مَاذَا ضَرَّكَ دِينُكَ الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمْتَ؟ كَفَرَ).

(وَكَذَا لَوْ قَالَ: هَذَا زَمَانُ الْكُفْرِ لَا زَمَانُ كَسْبِ الْإِسْلَامِ).

أي: كَفَرَ إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ يَنْبَغِي فِي هَذَا الزَّمَانِ كَسْبُ الْكُفْرِ لَا كَسْبُ الْإِسْلَامِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا أَرَادَ أَنَّ هَذَا زَمَانُ غَلْبَةِ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالْجَهْلِ، وَضَعْفِ كَسْبِ الْإِسْلَامِ وَالْعِلْمِ.

وفي «فتاوى قاضي خان» أو «الفتاوى الصغرى» أو «فوز النجاة»: (لَوْ قِيلَ لِمَنْ كَانَ لَهُ شَهْرٌ مِنْ إِسْلَامِهِ: أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟ فَقَالَ: لَا، كَفَرَ).

(١) قوله: «أو فوز النجاة» ساقط من «ب».

ولعلَّ وجهَ التَّقْيِيدِ بالشَّهْرِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ أَقَلَّ مِنْهُ رَبَّمَا يَسْبِقُ عَلَى لِسَانِهِ جَرِيًّا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَوْلًا.

وفي «المُحِيط» و«الجَوَاهِر» أيضاً: (قيل لضارِبٍ<sup>(١)</sup>: أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟ فقال عَمْدًا: لا، كَفَر، وَإِنْ قَالَ خَطَأً لَا يَكْفُرُ).

وفي «اليتيمة»: (مَنْ قَالَ: لَا أَسْمَعُ كَلَامَكَ وَأَفْعَلُ، - اجْتِرَاءً - فِي جَوَابٍ مِنْ قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْعَلْ، كَفَر.

وَمَنْ قَالَ لِمَرْتَكِبٍ حَرَامٍ: خَفِ اللَّهَ وَاتَّقِهِ، فَقَالَ: لَا أَخَافُ، كَفَر.

وَإِنْ كَانَ فِي أَمْرٍ غَيْرِ حَرَامٍ أَوْ غَيْرِ<sup>(٢)</sup> مُسْتَحَبٍّ لَا يَكْفُرُ، إِلَّا إِذَا قَالَهُ اسْتِخْفَافًا فَيَكْفُرُ، وَتَبَيَّنَ مِنْهُ أَمْرُهُ.

وَمَنْ قِيلَ لَهُ فِي أَمْرٍ: أَلَا تَخَافُ اللَّهَ؟ فَقَالَ: لا، كَفَر.

وقال أبو بكرٍ البَلْخِيُّ: رَجُلٌ قِيلَ لَهُ: أَلَا تَخْشَى اللَّهَ؟ فَقَالَ: لا، فِي حَالِ غَضَبِهِ، صَارَ كَافِرًا وَبَانَتْ أَمْرُهُ).

وفي «المحيط»: (قالت لزوجها: ليس لك حَمِيَّةٌ وَلَا دِينٌ إِذْ تَرْضَى بِخُلُوتِي مَعَ الْأَجَانِبِ! فَقَالَ: لَا حَمِيَّةَ لِي وَلَا دِينَ، كَفَر).

يعني: لِقَوْلِهِ: (وَلَا دِينَ)<sup>(٣)</sup> فَإِنَّهُ خَرَجَ بِهَذَا عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ بِاعْتِرَافِهِ، كَمَا دَخَلَ فِيهِ أَوْلًا بِإِقْرَارِهِ سِوَاءً يَكُونُ الْإِقْرَارُ شَرْطًا أَوْ رُكْنًا.

(وَمَنْ قَالَ لِأَخْرَ: أَنْتَ خُوَارِزْمِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ؟ فَقَالَ: مَجُوسِيٌّ، كَفَر.

أَوْ قَالَ: أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟ فَقَالَ: لا، كَفَر.

(١) وقع في مطبوع «ألفاظ الكفر»: «للهارب».

(٢) في «ب» و«ت»: «وغير».

(٣) في «ط»: «ولا دين لي».

أَوْ قَالَ: يَا كَافِرُ، فَقَالَ: أَنَا كَمَا قُلْتَ، أَوْ قَالَ: لَوْلَمْ أَكُنْ كَمَا قُلْتَ لَمَا سَكَنْتُ مَعَكَ، أَوْ قَالَ: لَوْلَمْ أَكُنْ كَمَا قُلْتَ لَمَا أَسْكَنْتَنِي <sup>(١)</sup> مَعَكَ.

وفي «الجواهر»: (أَوْ قَالَ: لَبَيْكَ، فِي جَوَابِ مَنْ قَالَ: يَا كَافِرُ، أَوْ: يَا مَجُوسِي، أَوْ: يَا يَهُودِي، أَوْ: يَا نَصْرَانِي).

وفي «المحيط»: (أَوْ قَالَ مَكَانَ لَبَيْكَ: هَبْنِي كَذَلِكَ، كَفَّرَ).

أَي: لِقَوْلِهِ هَذَا، فَإِنَّ مَعْنَاهُ: اءُدْذَنِي وَاحْسُبْنِي مِثْلَ مَا قُلْتَ.

وفي «فتاوى قاضي خان»: (لَوْ كُنْتُ كَذَلِكَ فَفَارِقْنِي، لَا يَكْفُرُ).

وفي «المحيط»: (أَوْ قَالَ: إِذَا أَنَا هَكَذَا فَلَا تُقِمْ مَعِي، أَوْ: عِنْدِي، فَلَا أَظْهَرُ أَنَّهُ يَكْفُرُ).

أَي: لِأَنَّ (إِذَا) مَوْضُوعَةٌ لِمَتَحَقَّقِ الْوُقُوعِ، إِلَّا أَنَّهَُا قَدْ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى (إِنْ)، فَلَوْ قَالَ: إِنْ أَنَا هَكَذَا فَلَا تُقِمْ، لَا يَكْفُرُ <sup>(٢)</sup>.

(أَوْ قَالَتْ لِرُؤُوسِهَا: مُلِئْتُ حِجَّةً مِثْلَ الْمَجُوسِيِّ، وَقَالَ: إِذَا أَقَمْتِ - أَوْ: سَكَنْتِ - إِلَى الْيَوْمِ مَعَ الْمَجُوسِيِّ، كَفَّرَ، وَعَلَى الْعَكْسِ كَفَّرَتْ <sup>(٣)</sup>).

وَمَنْ قَالَ لِرَجُلٍ: يَا كَافِرُ، فَسَكَتَ الْمُخَاطَبُ، قَالَ الْفَقِيهَ أَبُو بَكْرٍ الْبَلْخِيُّ: يَكْفُرُ هَذَا الْقَاضِي؛ أَي: الشَّائِمُ، (وَقَالَ غَيْرُهُ مِنْ مَشَايخِ بَلْخٍ: لَا يَكْفُرُ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى بَلْخٍ فَتَوَى بَعْضُ أُمَّةٍ بُخَارِي أَنَّهُ يَكْفُرُ، فَرَجَعَ الْكَلُّ إِلَى فَتَوَى أَبِي بَكْرٍ، وَقَالُوا: كَفَّرَ الشَّائِمُ)، انْتَهَى.

(١) فِي «أ» وَ«ت»: «أَسْكَنْتَنِي»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ «ب» وَ«ط»، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «أَلْفَاظِ الْكُفْرِ».

(٢) هَذَا كَلَامٌ فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بَلَّ الْأَكْثَرَ لَا يَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ، فَكَيْفَ يَكْفُرُ

النَّاسُ عَلَى أَسَاسِ فَرْقِ لُغَوِي يَجْهَلُهُ الْأَكْثَرُونَ؟

(٣) مِنْ قَوْلِهِ: «أَوْ قَالَتْ لِرُؤُوسِهَا...» إِلَى هُنَا سَاقَطَ مِنْ «ب» وَ«ط».

ولعلَّ فائدة قوله: (فَسَكَتَ الْمُخَاطَبُ): أنَّ هذا هو الحُكْمُ ولو سَكَتَ  
المخاطَبُ؛ لئلاَّ يُتَوَهَّمُ أنَّ سكوتَ المخاطَبِ رضاءٌ أو إقرارٌ به؛ لاحتمالِ أن  
يكونَ سكوته حِلْمًا أو غَيْظًا، أو تأخيرًا؛ للمرافعةِ في المسألة.  
وفي «الجواهر»: (مَنْ قَالَ لَخَصْمِهِ: كُلِّ سَاعَةٍ أَفْعَلُ مِنَ الطَّيْنِ مِثْلَكَ،  
كَفَرَ)، انتهى.

وفيه بحثٌ لا يَحْفَى؛ إذ غايته أَنَّهُ يَكُونُ كاذبًا في قوله المُخَالِفِ لِفِعْلِهِ.  
نَعَمْ لو قال: أَخْلُقُ، بَدَلُ: (أَفْعَلُ) فالظَّاهِرُ أَنَّهُ يَكْفُرُ مع اِحْتِمَالِ عَدَمِ  
كُفْرِهِ؛ لقولِ عيسى عليه السَّلَامُ: ﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطَّيْنِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ [آل  
عمران: ٤٩]، ولا يَلْزَمُ منه التَّشْبِيهُ من جميع الوجوه، ولذا قال: ﴿فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ  
طَيْرًا يَأْذِنُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩].

وفي «المحيط»: (مَنْ قَالَ لِمَنْ يُنَازِعُهُ: أَنَا أَفْعَلُ كُلِّ يَوْمٍ مِثْلَكَ عَشْرًا مِنَ الطَّيْنِ،  
أَوْ لَمْ يَقُلْ: مِنَ الطَّيْنِ، كَفَرَ).

(وَمَنْ قِيلَ لَهُ: يَا أَحْمَرُ، فَقَالَ: خَلَقَنِي اللَّهُ مِنْ سَوِيْقِ التُّفَّاحِ وَخَلَقَكَ مِنَ الطَّيْنِ -  
أَوْ: مِنَ الْحَمَاءِ - وَهِيَ لَيْسَتْ كَالسَّوِيْقِ، كَفَرَ).

أي: لافتراءه على الله تعالى، مع اِحْتِمَالِ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ، بناءً على أَنَّهُ كَذَبَ في دَعْوَاهِ.  
وفي «فتاوى قاضي خان»: (مَنْ قَالَ لِغَيْرِهِ: خَلَقَهُ اللَّهُ ثُمَّ طَرَدَهُ مِنْ عِنْدِهِ، قَالَ أَكْثَرُ  
المشايخِ: إِنَّهُ يَكْفُرُ).

قلتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ؛ لاحْتِمَالِ أن يكونَ كاذبًا أو صادقًا في مقالِهِ،  
لكن يُشْكَلُ بما في «الظَّهيريَّة» و«المحيط»: (أَنَّهُ كَفَرَ عِنْدَ الكَلِّ) <sup>(١)</sup> ولعلَّهما أرادَا  
بالكَلِّ الأَكْثَرَ، فتَدَبَّرْ.

(١) وقع بعدها في «ط»: «ولعل وجه كفرة أنه حكم بالغيب، وفي نسخة».

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ لَوْلَيْدِهِ: يَا وَلَدَ الْمَجُوسِيِّ، أَوْ قَالَ: يَا وَلَدَ الْكَافِرِ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: يَكْفُرُ).

قلت: الأظهر أنه لا يكفر؛ لأنه أراد شتمه وقصد قذفه، لا أنه عنى بنفسه أنه مجوسي أو كافر، واللزوم ممنوع؛ لتحقق الاحتمال، والله تعالى أعلم بالحال. (ومن قال لدابته: يا دابة الكافر، أو: يا كافر الملك؛ أي: ملك الكافر<sup>(١)</sup>)، إن كانت نبتت عنده كفر، وإلا فلا).

أي: لاحتمال أن يكون مالكها الأول كافراً.

وفي «فتاوى قاضي خان»: (وهذا الكلام فيما إذا قال لولده أو دابته ولم ينو شيئاً، أما إذا نوى نفسه كفر اتفاقاً)؛ أي: لأنه أقر بكفره.

وفي «الظهيرية»: (من قال: أنا لا أعلم الكائن وغير الكائن، كفر).

وفيه بحث، اللهم إلا إذا أريد بالكائن يوم القيامة، فيكفر لنفي علمه المستلزم منه نفي اعتقاده به.

وفي «اليتيمة»: (من قال: أنا على اعتقاد فرعون، أو: إبليس، أو: اعتقادي كاعتقاد فرعون أو إبليس، كفر).

(وإن قال: أنا إبليس أو فرعون، لا يكفر)؛ أي: إذا أراد المشاركة الاسمية، ومجرد الشارة النفسية، لا كفر الفرعونية، وإباء الإبلية.

(ومن قال معتزلاً)؛ أي: عن جهله ببعض الأحكام الشرعية: (كنت كافراً فأسلمت)؛ أي: هنا قريباً (قيل: يكفر، وقيل: لا يكفر)، قلت: وهو الأظهر؛ لأن غايته أن يكون كاذباً في قوله الأول، فتأمل.

(١) في «ألفاظ الكفر»: (أو قال: يا مال الكافر، أو يا ملك الكافر) بدل: (أو: يا كافر الملك؛ أي: ملك الكافر).

(وَمَنْ قَالَ: لَا أَلْعَنُ، أَوْ: لَسْتُ أَلْعَنُ، فِي جَوَابِ مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَلْعَنُ عَلَيَّ إِبْلِيسَ، كَفَرَ).

أي: لأنَّ ظاهره المعارضة؛ كما سبق في حديث الدُّبَّاءِ<sup>(١)</sup>؛ أي: القَرَعِ<sup>(٢)</sup>، وإلا فالامتناع عن لعنِ إبليس لا يكون معصيةً فضلاً عن أن يكون كُفْراً. (وَمَنْ صَنَعَ صَنْمًا كَفَرَ)؛ أي: لأنَّه رَضِيَ بِهِ وَأَرَادَ تَرْوِجَهُ.

وفي «فتاوى قاضي خان»: (مَنْ قَالَ: دَعْنِي أَصِرْ كَافِرًا، كَفَرَ)؛ أي: لأنَّه نَوَى الكُفْرَ. (أَوْ: كِدْتُ أَنْ أَكْفُرَ، كَفَرَ)، وفيه بحثٌ؛ إذ لا يَلْزَمُ مِنْ مُقَارَبَةِ الكُفْرِ مُقَارَفَتَهُ<sup>(٣)</sup>، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَرِيدَ: فَصَدْتُ الكُفْرَ وَمَا كَفَرْتُ، فَإِنَّهُ يَكْفُرُ لِقُصْدِهِ وَنِيَّتِهِ.

(أَوْ قَالَ: دَعْنِي فَقَدْ كَفَرْتُ، كَفَرَ)؛ أي: لظَاهِرِ كَلَامِهِ، وَإِنْ اِحْتَمَلَ أَنَّهُ أَرَادَ: قَارَبْتُ الكُفْرَ، وَفِيهِ مَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وفي «المحيط» و«الفتاوى الصغرى» أيضاً: (مَنْ لَقَّنَ غَيْرَهُ كَلِمَةَ الكُفْرِ لِيَتَكَلَّمَ بِهَا، كَفَرَ الْمُلقِّنُ وَإِنْ كَانَ عَلَيَّ وَجْهَ اللَّعِبِ وَالضَّحِكِ).

قلت: فما يُحَكِّي أَنْ مَالِكِيًّا أَوْ شَافِعِيًّا رَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ بَعْدَ تَحْصِيلِ بَعْضِ الفِقْهِ فِي مَذْهَبِهِ، فَكَلَّمَا سُئِلَ عَنِ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ: فِيهَا الوِجْهَانِ لِمَالِكٍ، أَوِ القَوْلَانِ لِلشَّافِعِيِّ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: أَيْيَ اللَّهِ شَكُّ؟ فَقَالَ: فِيهِ الوِجْهَانِ، أَوِ القَوْلَانِ، فَكَفَّرُوهُ، فَيُحَكَّمُ بِكُفْرِ مَلْقَنِهِ حَيْثُ رَضِيَ بِكُفْرِهِ بِنَاءٍ عَلَى غَلْبَةِ ظَنِّهِ أَنَّهُ يَتَفَوَّهُ بِقَوْلِهِ مَا يُوجِبُ كُفْرَهُ.

(وَمَنْ أَمَرَ امْرَأَةً بِأَنْ تَرْتَدَّ، أَوْ أَفْتَى بِهِ المِسْتَفْتِيَّةَ، كَفَرَ الأَمِيرُ وَالمُفْتِي كَفَرَتِ المَرَأَةُ أَمْ لَا).

(١) في «أ» و«ب»: «الاباء»، والمثبت من «ت» و«ط».

(٢) قوله: «أي القَرَع» من «ت»، وليس في «أ» و«ب» و«ط».

(٣) في «ط»: «مقارفته عن الإيمان»، بدل: «مقارفته».

قلت: وكذا مَنْ رَضِيَ بِازْتِدَادِهَا، فَمَا أَقْبَحَ فَعَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ فِي خِدْمَةِ الْأُمَرَاءِ، حَيْثُ يُعَلِّمُونَهُمُ الْحِيلَةَ فِي الْأَشْيَاءِ، فَإِذَا اسْتَحْسَنُوا امْرَأَةً مَتَزَوَّجَةً، وَلَمْ يُطَلِّقْهَا زَوْجَهَا، أَمَرُوهَا بِالرَّدِّ لِيَتَوَسَّلُوا بِهَا إِلَى نِكَاحِهَا بَعْدَ إِسْلَامِهَا، أَوْ يُبْقَوْنَهَا عَلَى كُفْرِهَا وَيَجْعَلُونَهَا فِي حُكْمِ الْأَسْرَى مَمْلُوكَةً؛ لِيَقْدِرُوا عَلَى جَمَاعِهَا فَوْقَ مَا مَعَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ الْأَرْبَعِ.

وفي «الخلاصة»: (وكذا المعلمُ كَفَرَتِ المعلمةُ أو لا).

أي: لأنَّ المعلمَ يَشْمَلُ الملقَّنَ والمفتيَ وغيرَهما.

وفي «المحيط»: (مَنْ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَكْفُرَ كَفَرَ الْأَمْرُ، كَفَرَ الْمَأْمُورُ أَوْ لَا).

يعني: يَسْتَوِي الحُكْمُ فِي قَبُولِ الْمَأْمُورِ وَامْتِنَاعِهِ.

(وَمَنْ عَلَّمَ الْارْتِدَادَ كَفَرَ الْمَعْلَمُ، اِزْتَدَّ الْآخَرُ أَوْ لَا. قَالُوا: هَذَا إِذَا عَلَّمَ لِيَرْتَدَّ، أَمَّا إِذَا عَلَّمَ أَنْ لَا يَرْتَدَّ، بَلْ لِيَعْلَمَ فَيَحْتَرِزَ عَنْهُ، لَا يَكْفُرُ الْمَعْلَمُ.

وقال الفقيه أبو الليث: إِذَا عَلَّمَ الْارْتِدَادَ وَأَمَرَ بِهِ كَفَرَ، وَإِنْ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ لَا يَكْفُرُ).

قلت: الصَّحِيحُ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، فَإِنَّهُ إِذَا عَلَّمَهُ طَرِيقَ الْارْتِدَادِ لِيَرْتَدَّ وَيُرْتَكِبَ الْفَسَادَ، فَلَا شَكَّ أَنَّهُ كَفَرَ؛ لِانْقِلَابِ نِيَّتِهِ فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْاِعْتِقَادِ، فَالْمَدَارُ عَلَى قَصْدِهِ وَجَزْمِهِ فِي عَزْمِهِ، فَيُفِيدُ أَنَّهُ إِذَا عَزَمَ عَلَى تَعْلِيمِهِ بِالْارْتِدَادِ، كَفَرَ بِمُوجِبِ الْاِعْتِقَادِ، وَاللَّهُ لَا يُجِبُّ الْفَسَادَ.

ويؤيِّدُ قَوْلَنَا مَا نَقَلَهُ الْجَامِعُ بِقَوْلِهِ: (وَفِي «الْمَحِيطِ» وَ«مَجْمَعِ الْفَتَاوَى»): (مَنْ

عَزَمَ عَلَى أَنْ يَأْمُرَ أَحَدًا بِالْكَفْرِ كَانَ بَعْرَمِهِ كَافِرًا).

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ: أَنَا مُلْحِدٌ، كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّ الْمُلْحِدَ أَقْبَحُ أَنْوَاعِ

الْكَفْرِ<sup>(١)</sup>.

(١) هذا التعليل من المؤلف رحمه الله فيه نظر، لأن الذي ينسب الكفر إلى نفسه سواء كان بأقبح الأنواع =



وفي «المحيط» و«الحاوي»: (لأنَّ المُلْحَدَ كافرٌ، ولو قال: ما عَلِمْتُ أَنَّها)؛ أي: هذه الكلمة (كُفْرٌ، لا يُعْذَرُ بهذا)؛ أي: في حُكْمِ القِضَاءِ الظَّاهِرِ، وإن كان بينه وبين الله تعالى مُسْلِماً لو كان صادقاً.

وفي «الجواهر»: (مَنْ قال: لو كانَ كذا غداً وإلا أَكْفُرُ، كَفَرَ مِنْ سَاعَتِهِ).

وفي «المحيط»: (مَنْ قال: فأنا كافرٌ، أو: فأكْفُرُ) يعني: في جزاء الشَّرْطِيَّةِ المتقدِّمةِ أو مُطْلَقاً (قال أبو القاسم<sup>(١)</sup>: هو كافرٌ مِنْ سَاعَتِهِ).

(ولو قال أحدُ الزوجين للآخر: تَفْعَلْ معي أموراً كلَّ زمانٍ أَكْفُرُ، أو قال: كلَّ زمانٍ أَقْرُبُ مِنَ الكُفْرِ، كَفَرَ).

أقول: وفي المسألة الأخيرة نَظَرٌ ظاهراً؛ لأنَّه يُمَكِّنُ حَمْلَهُ على: أنَّ الشَّيْطَانَ يُوقِعُنِي في الوَسْوَسَةِ النَّفْسِيَّةِ، والخَطَرَاتِ الرَّدِّيَّةِ، بحيثُ تُقَرِّبُنِي إلى الكفرِ، ولكنَّ يَحْفَظُنِي اللهُ عنه بِالطَّافَةِ الخَفِيَّةِ.

(أو قال الآخرُ: أَتَعَبَّتَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَكْفُرَ، كَفَرَ).

قلتُ: وهذا ظاهراً؛ لأنَّ إرادةَ الكفرِ كُفْرٌ.

وفي «الفتاوى الصغرى»: (مَنْ قال لآخر: كُنْ إِنْ شِئْتَ مُسْلِماً، وَإِنْ شِئْتَ يهودياً، كلاهما عندي سَوَاءٌ، كَفَرَ لَأَنَّ هَذَا رَضِيَ بالكفرِ، وَمَنْ رَضِيَ بكفرِ غيره يَكْفُرُ)، انتهى.

= أو بأقلها قبلاً فالواجب أن يكون الحكم فيه واحداً، والله أعلم.

(١) لعله أبو القاسم السمرقندي صاحب «الملقط»، وقد تقدم التعريف به في أول الكتاب، وهو من مصادر البدر التي ذكرها في مقدمة الكتاب. أو هو أحمد بن عصمة أبو القاسم الصفار البلخي الفقيه المحدث، شيخ ثقة مات سنة (٣٢٦هـ). انظر: «الجواهر المضية» (٧٨/١). ولعل الثاني هو الأرجح، فإنه سيرد التصريح به قريباً.

وتقدّم الخلاف، ولا يبعُد أن يُقال: إنّه كفر لإطلاق قوله المستلزم أن تكون الملة الحنيفة واليهودية سواء، إلا أن سياق الكلام يدل على أن مراده استواء إسلام الخصم وكفره عنده؛ لعدم مبالته بأمره.

وفي «الخلاصة» و«الحاوي»: (قيل لمسلم: قل: لا إله إلا الله، فلم يقل، كفر). أي: لأنه امتنع عن الإقرار، وهو شرط إجراء أحكام الإسلام. بخلاف ما لو قال: لا أقول بقولك، أو: أنا معلوم الإسلام. وفي «اليتيمة»: (فقال: لا أقول، بلا نية حضرت، أو على نية التأييد، كفر، ولو نوى الآن لا)؛ أي: لا يكفر، وهو يؤيد ما قررنا. وفي «الجواهر» و«المحيط»: (لو قال: ما ربحت بقول هذه الكلمة حتى أقولها؟ كفر).

وفي «المحيط»: (لو قالت: كوني كافرة خير من الكون معك، كفرت؛ لأن المقام مع الزوج فرض، فقد رجحت الكفر على فرض). وفيه بحث؛ لأن المقام مع الزوج لو كان فرضاً لما أبيع الخلع، فيمكن حمل كلامها على أن العشرة في حال الكفر مع قبحها أهون من العشرة في صحبتك. (ومن دعي إلى الصلح فقال: أنا أسجد للصنم ولا أدخل في هذا الصلح<sup>(١)</sup>، قيل: لا يكفر).

أي: لأن غاية كلامه أن دخوله في الصلح أصعب أو أفتح أو أكره من الكفر، مع أنّهما قبيحان.

(وقال برهان الدين صاحب «المحيط»: وفيه نظر، وعندني أنه يكفر).

(١) بعدها في «ط» زيادة كلمة: «كفر» وهو خطأ ظاهر.

قلت: ولعلَّ وَجَهَ نظرِهِ أَنَّهُ رَجَّحَ الصُّلْحَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ - كما قال اللهُ تعالى - على الكفرِ الَّذِي هُوَ مَحْضُ الشَّرِّ، مع ما يُلْزِمُهُ مِنْ تحريمِ الصُّلْحِ ولو فرداً<sup>(١)</sup> منه، على أنَّ قوله: (أنا أسجدُ للصَّنمِ) إقرارٌ بالكفرِ، وقوله: (ولا أدخُلُ هذا الصُّلْحَ) إخبارٌ عن امتناعِهِ، فيثبتُ كُفْرَهُ أوَّلاً، ولا يَمْنَعُهُ إخبارُهُ ثانياً، وإن كانتِ الجملةُ الثانيةُ حاليَّةً. (ولو قال: ما أمرني فلانٌ)؛ أي: من المشايخِ، أو العلماءِ، أو الأمراءِ (أفعلُ ولو بكُفْرٍ، أو قال: ولو كان بكلمةٍ<sup>(٢)</sup> كُفْرٍ، كَفَرَ).

أي: لأنَّه نَوَى الكفرَ في الاستقبالِ فيكفُرُ في الحالِ، ولقوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «لا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالقِ»<sup>(٣)</sup>، وهذا رَجَّحَ حُكْمَ المخلوقِ بالكفرِ على أمرِ الخالقِ بالإيمانِ، ونَهَيْهِ عن الكفرِ. (ومن قال: أنا بريءٌ من الإسلامِ، قيل: يَكْفُرُ).

هكذا في النسخِ، وهو غيرُ صحيحٍ؛ إذ يَكْفُرُ في هذه الصُّورةِ بلا خلافٍ، وإنَّما الخلافُ فيما إذا قال: أنا بريءٌ من الإسلامِ إنْ فَعَلْتُ كذا، ثمَّ فَعَلَهُ، كما هو مُفَرَّرٌ في محلِّه.

وفي «الحاوي»: (مَنْ مَرَّ على مُؤَدِّنٍ يُوَدِّنُ فقال: كَذَبْتَ، كَفَرَ).

وفي «الجواهر»: (أو قال: صوتٌ طُرْفَةٌ، حينَ سَمِعَ الأذانَ أو قراءةَ القرآنِ استَهْزَأَ، كَفَرَ).

وقوله: (استهزاءً) يُفيدُ ما قرَّرنا سابقاً حيثُ أطلقه.

(١) في النسخ: «فرداً»، والمثبت هو الجادة، والتقدير: ولو كان المحرَّم فرداً.

(٢) في «ألفاظ الكفر»: «ولو كان كله»، ولعله تحريف.

(٣) رواه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١/١٣١) واللفظ له،

من حديث علي رضي الله عنه.

وفي «اليتيمة»<sup>(١)</sup>: (أَوْ قَالَ لِمُؤَدِّنٍ يُوَدِّنُ - اسْتِهْزَاءً بِأَذَانِهِ - مَنْ هَذَا الْمَحْرُومُ الَّذِي يُوَدِّنُ).

وفي «المحيط»: (أَوْ قَالَ: هَذَا صَوْتُ غَيْرِ الْمَعَارِفِ<sup>(٢)</sup>)، أَوْ: صَوْتُ الْأَجَانِبِ، كَفَرَ فِي الْكَلِّ).

أقول: أمّا إِذَا سَمِعَ صَوْتَ مُؤَدِّنٍ غَرِيبٍ فَقَالَ: هَذَا صَوْتُ أَجْنَبِيٍّ، أَوْ: غَيْرُ مَعْرُوفٍ، لَا يَكْفُرُ.

ويؤيد ما قررناه قوله: (وَإِنْ قَالَ لِغَيْرِ الْمُؤَدِّنِ لَا، يَعْنِي: إِذَا أَدَّنَ بِغَيْرِ وَقْتِ اسْتِهْزَاءٍ فَقَالَ لَهُ هَذِهِ الْأَفَاطُ، لَا يَكْفُرُ).

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ: النَّصْرَانِيَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ، أَوْ عَلَى الْعَكْسِ، يَكْفُرُ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: الْيَهُودِيَّةُ شَرٌّ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ).

يعني: لِأَنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِمَا، وَأَحَدُهُمَا شَرٌّ مِنَ الْآخَرِ.

لكن لو أراد بخيريّة النصرانيّة قُرْبَهَا مِنَ الْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا يَكْفُرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلْتَجِدْ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ﴾ [المائدة: ٨٢].

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ: فَلَانُ أَكْفَرُ مِنِّي)؛ أَي: يَكْفُرُ إِذَا أَرَادَ أَنَّهُ أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ مِنَ الْكُفْرِ لَا مِنَ الْكُفْرَانِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُهُ﴾ [عبس: ١٧].

(أَوْ قَالَ: ضَاقَ صَدْرِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَكْفُرَ، كَفَرُ)؛ أَي: إِنْ أَرَادَ بـ (أَرَدْتُ): قَصَدْتُ وَنَوَيْتُ، بِخِلَافِ مَا إِذَا أَرَادَ بِهِ: كِدْتُ وَقَارَبْتُ، لِمَا تَقَدَّمَ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وفي «الفتاوى الصغرى»: (مَنْ تَقَلَّنَسَ بِقَلْنَسُوَةِ الْمَجُوسِ)؛ أَي: لَبَسَهَا وَتَشَبَّهَ بِهِمْ فِيهَا (أَوْ خَاطَ خَرْقَةً صَفْرَاءَ عَلَى الْعَاتِقِ)؛ أَي: وَهُوَ مِنْ شِعَارِهِمْ،

(١) في «أ» و«ب»: «النتمة»، والمثبت من «ت» و«ط»، وهو الصواب. وسقط من مطبوع «ألفاظ الكفر».

(٢) كذا في النسخ و«ط»، وفي «ألفاظ الكفر»: «المتعارف».

(أو شدّ في الوسطِ خيطاً)؛ أي: كَفَرَ إذا كان مُشَابِهاً بِخَيْطِهِمْ أو رَبِطَهُمْ، أو سَمَّاهُ زَناراً، وإلّا فلا يَكْفُرُ (أو شَبَّهَ نَفْسَهُ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى)؛ أي: صورةً أو سيرةً (على طريقِ المزاحِ والهزلِ) أي: ولو على هذا المِنوالِ (كَفَرَ).

وفي «الخلاصة»: (مَنْ وَضَعَ قَلَنْسُوءَ المَجُوسِ على رَأْسِهِ، قال بَعْضُهُمْ: يَكْفُرُ، وقال بَعْضُ المتأخِّرين: إن كان لَضَرُورَةَ البَرْدِ، أو لأنَّ البَقْرَةَ لا تُعْطِيهِ اللَّبَنَ حَتَّى يَلْبَسَهَا، لا يَكْفُرُ، وإلّا كَفَرَ).

قلت: وكذا بُسِّ تاج الرافضة مكروه كراهة تحريم وإن لم يكن كُفْراً، بناءً على عَدَمِ تَكْفِيرِهِمْ؛ لقوله عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>. أمّا إذا كان في ديارهم ومأموراً لأن يمشي مكرهاً على آثارهم فلا يضره.

وأما جواب بعض العلماء في مقام الإنكار عليه لبس هذه الكسوة: بأن قلنسوة الأزركية أيضاً بدعة، فليس في محلّه، فإننا ممنوعون من التشبّه بالكفرة وأهل البدعة المنكرة في شعارهم، لا منهيون عن كل بدعة ولو كانت مباحة، سواء من أفعال أهل السنة أو من أفعال الكفرة وأهل البدعة، فالمدار على الشعار.

وفي «المحيط»: (ولكنّ الصّحيح أنّه يَكْفُرُ مُطْلَقاً، وضرورة البرد ليس بشيء؛ لإمكان أن يمزقها ويخرجها عن تلك الهيئة حتى تصير قطعة اللبّد فتدفع البرد، فلا ضرورة إلى لبسها على تلك الهيئة).

قلت: تُتصوّر الضّرورة بأن يكون المسلم أسيراً أو مُستأمنًا وأعاره<sup>(٢)</sup> الكافر تلك القلنسوة، فليس له أن يغيّرَها عن تلك الهيئة، على أن تغيّر تلك الهيئة قد لا يكون مانعاً من دفع البرد.

(١) رواه أبو داود (٤٠٣١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في «ط»: «أو أعاره».

(ولو شدَّ الزُّنَارَ عَلَى وَسَطِهِ، أَوْ وَضَعَ الْعَسَلِيَّ<sup>(١)</sup> عَلَى كَتِفِهِ، فَقَدْ كَفَرَ).

أي: إِذَا لَمْ يَكُنْ مُكْرَهَا فِي فِعْلِهِ.

وفي «الخلاصة»: (ولو شدَّ الزُّنَارَ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْأَسْرُوشَنِيُّ<sup>(٢)</sup>: إِنْ فَعَلَ

لِتَخْلِيصِ الْأَسَارَى لَا يَكْفُرُ، وَإِلَّا كَفَرَ.

وَمَنْ تَزَنَّرَ بِزُنَارِ الْيَهُودِ أَوْ النَّصَارَى وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ كِنِيسَتَهُمْ كَفَرَ.

وَمَنْ شَدَّ عَلَى وَسَطِهِ حَبْلًا وَقَالَ: هَذَا زُنَارٌ، كَفَرَ).

وفي «الظهيرية»: (وَحُرْمَ الزَّوْجَةِ<sup>(٣)</sup>).

وفي «المُحِيط»: (لَأَنَّ هَذَا تَصْرِيحٌ بِمَا هُوَ كُفْرٌ).

(وَإِنْ شَدَّ الْمُسْلِمُ الزُّنَارَ وَدَخَلَ دَارَ الْحَرْبِ لِلتَّجَارَةِ كَفَرَ).

أي: لِأَنَّهُ تَلَسَّسَ بِلِبَاسِ كُفْرٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ مُلْجِئَةٍ وَلَا فَائِدَةٍ مُتَرْتِبَةٍ، بِخِلَافِ مَنْ

لَبَسَهَا لِتَخْلِيصِ الْأَسَارَى عَلَى مَا تَقَدَّمَ.

قال: (وكذا قال الأكثرُ)؛ أي: أكثرُ العلماءِ (في لبسِ السَّوادِ)؛ أي: على مَنَوَالِ

لُبْسِهِمُ الْمُعْتَادِ.

(١) في «أ»: «العسلي الغل»، وفي «ب» و«ألفاظ الكفر»: «الغل» وحدها، وسقطت الكلمتان من «ت»،

والمثبت من «ط». والعسلي هو علامة اليهود، فكانوا يلزمون بالتمييز عن المسلمين بأن يغيروا اللون ثوب

واحد من ملابسهم ولا يلبس المسلمون مثل لونه، إما في عمائمهم، وإما في قمصهم، ويكونوا فيما

سواه مثل ملابس المسلمين، وعادة اليهود أن يكون غيارهم العسلي، وهو المائل إلي الصفرة كالعسل.

انظر: «بحر المذهب» للرويانى (١٣/٣٧٣).

(٢) تقدمت ترجمته، والأشروشنى: بضم الألف وسكون السين المهملة وضم الراء وسكون الواو

وفتح الشين المعجمة وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى أسروشنة، وهي بلدة كبيرة وراء سمرقند.

انظر: «الأنساب» للسمعاني (١/٢٢٠)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» (١/٥٤). ووقع في النسخ

و«ط» و«ألفاظ الكفر»: «الأسروشنى».

(٣) في «ب»: «الزوج»، وفي «ألفاظ الكفر»: «التزوج».

وفي «المُتَقَطَّ»: (إِذَا شَدَّ الزُّنَارَ أَوْ أَخَذَ الْغُلَّ الْعَسَلِيَّ<sup>(١)</sup>)، أو لبس قلنسوة المجوس جاداً أو هازلاً كَفَرَ، إِلَّا إِذَا فَعَلَ خَدِيعَةً فِي الْحَرْبِ).

وفي «الظَّهْرِيَّةَ»: (وَمَنْ وَضَعَ قَلَنْسُوءَ الْمَجُوسِيِّ عَلَى رَأْسِهِ، فَقِيلَ لَهُ؛ أَي: أَنْكَرَ عَلَيْهِ) (فَقَالَ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ سَوِيًّا، أَوْ: مُسْتَقِيمًا، كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّهُ أَبْطَلَ حُكْمَ ظَوَاهِرِ الشَّرِيعَةِ.

(وَمَنْ قَالَ فِي غَضَبِهِ: كَفَرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَالَ: لَمْ أَرِدْ بِهِ نَفْسِي، كَفَرَ وَلَمْ يُصَدَّقْ)؛ أَي: قَضَاءً لَا دِيَانَةً.

وفي «الْخُلَاصَةَ»: (مَنْ قَالَ: صَيْرُورَةُ الْمَرْءِ كَافِرًا خَيْرٌ مِنَ الْخِيَانَةِ، أَفْتَى أَبُو الْقَاسِمِ الصَّفَّارُ أَنَّهُ كَفَرَ).

أَي: لِأَنَّهُ رَجَّحَ الْمَعْصِيَةَ الَّتِي هِيَ صَغِيرَةٌ أَوْ كَبِيرَةٌ عَلَى الْكُفْرِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ إِجْمَاعًا، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

مَعْلَمٌ قَالَ: الْيَهُودُ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْضُونَ حُقُوقَ مُعَلِّمِي صِبْيَانِهِمْ، كَفَرَ).  
وفيه: أَنَّهُ يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِالْخَيْرِيَّةِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ، لَا مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ الشَّرْعِيَّةِ.

وفي «الظَّهْرِيَّةَ»: (مَنْ وَعَظُوهُ وَلَا تُؤْمُوهُ عَلَى الْعِصْيَانِ وَمُخَالَطَةِ أَهْلِ الْفُسُوقِ وَإِعْلَانِ الْمَعَاصِي، فَغَضِبَ<sup>(٢)</sup>) فَقَالَ: أَكْسُو بَعْدَ الْيَوْمِ قَلَنْسُوءَ الْمَجُوسِيِّ، وَإِنْ

(١) كلمة «العسلي» سقطت من «ب» و«ت» و«ألفاظ الكفر»، وكلمة «الغل» سقطت من «ط»، والمثبت من «أ». وقد تقدم شبيه بها قريباً.

(٢) قوله: «فغضب» ساقط من «ب» و«ألفاظ الكفر».

عَنِي)؛ أَي: أَرَادَ هَذَا الْمَعْنَى مَعَ اسْتِقَامَةِ الْقَلْبِ (كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّهُ وَعَدَ بِالْإِخْبَارِ عَنِ الْإِنْكَارِ بِضَدِّ الْإِقْرَارِ الْمَعْتَبَرِ فِي كَوْنِهِ شَرْطَ الْإِيمَانِ.

إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يُقَالُ: إِنَّهُ لَا يَكْفُرُ؛ لِاسْتِقَامَةِ قَلْبِهِ، وَحُصُولِ إِقْرَارِهِ سَابِقاً، غَايَتُهُ أَنَّهُ نَوَى أَنْ يَلْبَسَ تِلْكَ الْقَلَنْسَوَةَ، وَنِيَّةُ الْمَعْصِيَةِ لَيْسَتْ بِكَفْرٍ، فَإِنَّ الْمَدَارَ عَلَى الْمَعْرِفَةِ الْقَلْبِيَّةِ.

(وَمَنْ مَرَّ فِي سِكَّةِ النَّصَارَى، وَرَأَى جَمَاعَةً مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَطْرَبُونَ بِالْمَعَارِيفِ وَالْمَغْنِيَّاتِ، فَقَالَ: هَذِهِ سِكَّةُ الْعِشْرَةِ، يَنْبَغِي أَنْ يَشُدَّ الْإِنْسَانُ قِطْعَةَ الْحَبْلِ فِي وَسْطِهِ، وَيَدْخُلَ فِيهَا بَيْنَهُمْ، وَيَطِيبَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، كَفَرَ).

أَي: لِمَا سَبَقَ، وَلِزِيَادَةِ إِرَادَةِ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَمَا أَحْمَقَهُ! فَإِنَّ هَذِهِ الْعِشْرَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ الدُّنْيَا تُتَصَوَّرُ أَيْضاً فِي الْحَالَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مَعَ أَنَّ تَعْدِيئَهُ سَبْحَانَهُ لَهُ جَعَلَهُ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ فِي الْعُقُوبَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ، عَلَى أَنَّهُ: لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ.

وَفِي «الْخُلَاصَةِ»: (مَنْ أَهْدَى بِيضَةً إِلَى الْمَجُوسِ يَوْمَ النَّيْرُوزِ كَفَرَ).

أَي: لِأَنَّهُ أَعَانَهُ عَلَى كُفْرِهِ وَإِغْوَائِهِ، أَوْ تَشَبَّهُ بِهِمْ فِي إِهْدَائِهِ.

وَمَفْهُومُهُ: أَنَّهُ لَوْ أَهْدَى شَيْئاً فِي يَوْمِ النَّيْرُوزِ إِلَى الْمُسْلِمِ لَا يَكْفُرُ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ إِذِ التَّشَبُّهُ مَوْجُودٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: وَقَعَ اتِّفَاقِيًّا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ إِلَى النَّيْرُوزِيَّةِ.

وَفِي «مَجْمَعِ النَّوَازِلِ»: (اجْتَمَعَ الْمَجُوسُ يَوْمَ النَّيْرُوزِ، فَقَالَ مُسْلِمٌ: سِيرَةٌ حَسَنَةٌ وَضَعُوهَا، كَفَرَ).

لِأَنَّهُ اسْتَحْسَنَ وَضَعَ الْكُفْرِ مَعَ تَضَمُّنِ اسْتِقْبَاحِهِ سِيرَةَ الْإِسْلَامِ.

وَفِي «الْفَتَاوَى الصُّغْرَى»: (مَنْ اشْتَرَى يَوْمَ النَّيْرُوزِ شَيْئاً لَمْ يَكُنْ يَشْتَرِيهِ



قبل ذلك، إن أراد به تعظيم النيروزِ كَفَرَ؛ أي: لأنه عَظَّمَ عيدَ الكَفَرَةِ (وإن اتَّفَقَ الشُّرَاءُ وَلَمْ يَعْلَمَ أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ النِّيروزِ، لَا يَكْفُرُ).

قلتُ: وكذا إذا عَلِمَ أَنَّ الْيَوْمَ هُوَ النِّيروزُ لَكِنَّهُ اشْتَرَاهُ بِسَبَبِ آخَرَ مِنْ حَدُوثِ ضِيَافَةٍ وَنَحْوِهَا، فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ.

(وَمَنْ أَهْدَى يَوْمَ النِّيروزِ إِلَى إِنْسَانٍ شَيْئاً وَأَرَادَ بِهِ تَعْظِيمَ النِّيروزِ، كَفَرَ).

(ولو سَأَلَ الْمُعَلِّمُ النِّيروزِيَّةَ وَلَمْ يُعْطِهِ الْمَسْئُولُ عَنْهُ يُخْشَى عَلَى الْمُعَلِّمِ الْكُفْرُ)؛ أي: ولو أُعْطِيَ الْمَسْئُولُ عَنْهُ يُخْشَى أَيْضاً عَلَيْهِ الْكُفْرُ.

وفي «الْيَتِيمَةَ»<sup>(١)</sup>: (مَنْ اشْتَرَى يَوْمَ النِّيروزِ مَا لَا يَشْتَرِيهِ غَيْرُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَفَرَ، حُكِّيَ عَنْ أَبِي حَفْصِ الْكَبِيرِ<sup>(٢)</sup>: لَوْ أَنَّ رَجُلًا عَبَدَ اللَّهَ خَمْسِينَ عَامًا، ثُمَّ جَاءَ يَوْمُ النِّيروزِ فَأَهْدَى إِلَى بَعْضِ الْمَشْرُوكِينَ بِيضَةً يُرِيدُ تَعْظِيمَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَأَحْبَطَ عَمَلَ خَمْسِينَ عَامًا).

(وَمَنْ خَرَجَ إِلَى السُّدَّةِ)؛ أي: مُجْتَمَعِ أَهْلِ الْكُفْرِ (فِي يَوْمِ النِّيروزِ كَفَرَ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِعْلَانَ الْكُفْرِ، وَكَأَنَّهُ أَعَانَهُمْ عَلَيْهِ).

(وعلى قياسِ مسألةِ السُّدَّةِ: الخُروجُ إلى نِيروزِ المَجُوسِ، والمُوافقةُ معهم فيما يَفْعَلُونَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، يُوجِبُ الْكُفْرَ).

(وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَوَأْفَقَهُمْ، صَارَ كَافِرًا).

وفي «الجواهر»: (مَنْ قِيلَ لَهُ: لَا تَأْكُلِ الْحَرَامَ، فَقَالَ: أَتَيْتَنِي بِوَاحِدٍ لَا يَأْكُلُ الْحَرَامَ - أَوْ: بِوَاحِدٍ يَأْكُلُ الْحَلَالَ - أَوْ مِنْ بِهِ، أَوْ: أَسْجُدْ لَهُ، أَوْ: أَعَزُّهُ<sup>(٣)</sup>)، كَفَرَ).

(١) في «أ» و«ب»: «التتمة»، وغير واضحة في «ت»، والمثبت من «ط» و«ألفاظ الكفر».

(٢) أحمد بن حفص المعروف بأبي حفص الكبير، البخاري، الإمام المشهور، أخذ العلم عن مُحَمَّد بن الحسن وله أصحاب لا يُحصون. انظر: «الجواهر المضية» (١/٦٧).

(٣) في «أ»: «أعززه».

أي: لأنَّ المؤمنَ به هو اللهُ تعالى وملائكته وكتبه ورسوله، والسَّجدةُ حرامٌ لغيره سبحانه<sup>(١)</sup>.

وأما التَّعزُّيزُ سواءً يكونُ بزايٍ ثُمَّ راءٍ، أو بزايينٍ، فهو بمعنى التَّعظيمِ له، فلا وجهَ لكفره، مع أنَّ الإيمانَ قد يأتي بمعنى الاعتقادِ، والسَّجدةُ بمعنى الانقيادِ.

(ومن قال: يَنْبَغِي أَنْ يُوجَدَ الْمَالُ، أو: يَكُونُ الْمَالُ، حلالاً كان أو حراماً، أو قال: مِنَ الْحَلَالِ كان أو مِنَ الْحَرَامِ، فهذا القائلُ إلى الكفرِ أقربُ منه إلى الإيمانِ).

أي: لأنَّه يَدُلُّ الْحَالُ على أَنَّهُ يَسْتَوِي عنده الحرامُ والحلالُ، إلَّا أَنَّهُ لَمَّا فَرَّقَ بينهما في المقالِ ما حَكَمُوا بِكُفْرِهِ في الْحَالِ، بل قالوا: يُخْشَى عليه مِنَ الْكُفْرِ في الْمَالِ.

وفي «الفتاوى الصُّغرى»: (ومن قيل له: لِمَ لا تَحُولُ حَوْلَ الْحَلَالِ؟ فقال: ما دَامَ أَجِدُ الْحَرَامَ لا أَحُولُ حَوْلَ<sup>(٢)</sup> الْحَلَالِ، ولا أَلْتَفِتُ إلى الْحَلَالِ، كَفَرْتُ).

أي: في الْحَالِ؛ لأنَّه عَكَسَ وَضَعَ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ، حيثُ إِنَّه أَباحَ الْحَرَامَ عِنْدَ فَقْدِ الْحَلَالِ.

وفي «الظَّهيريَّة»: (ومن قيل له: كُُلِّ مِنَ الْحَلَالِ، فقال: الْحَرَامُ أَحَبُّ إِلَيَّ، كَفَرْتُ).

أي: لأنَّه خالَفَ وَضَعَ الشَّرْعِ فَأَحَبَّ ما كَرِهَ اللهُ ورسولُهُ.

(أو قال: يَجوزُ لي الْحَرَامُ، كَفَرْتُ)؛ أي: لكونه صارَ إباحياً.

وفي «المحيط»: (قيل لرجلٍ: حلالٌ واحدٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ أم حَرَامان؟ فقال: أيُّهما أَسْرَعُ وصولاً، يُخافُ عليه الْكُفْرُ)؛ أي: إنْ لَمْ يَكُنْ مضطراً.

(١) بل هي أشد من كثير من المسائل المذكورة في هذا الكتاب، والتي وقع فيها التكفير على ما

هو أقل من هذا بكثير!

(٢) في «ت»: «لا أحول إلى».

(أو قال<sup>(١)</sup>): نِعْمَ الْأَمْرُ أَكُلُّ الْحَرَامِ، قِيلَ: يَكْفُرُ).

أقول: وهو الظاهر؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ [المائدة: ١٠٠] حيثُ اختارَ ضِدَّ ما اختاره اللهُ تعالى.  
 وَمَنْ قَالَ: أُعْلِنُ الْإِسْلَامَ، أَوْ قَالَ: أَظْهَرُهُ، حِينَ اشْتَغَلَ بِالشُّرْبِ، أَوْ قَالَ: ظَهَرَ الْإِسْلَامَ، كَفَرَ).

وفي «الخلاصة»: (وَمَنْ يَعْصِ وَيَقُولُ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْإِسْلَامُ ظَاهِرًا، يَكْفُرُ).  
 أي: لكونه جعلَ شُرْبَ الخمرِ والمعصيةَ ظاهرَ الإسلامِ والطاعةِ، فقلَبَ موضوعَ الشريعةِ.

وفي «المحيط»: (فاسقٌ قال في مجلسِ الشُّرْبِ لجماعةِ الصُّلَحَاءِ: تَعَالَوْا أَيُّهَا الْكُفَّارُ حَتَّى تَرَوْا الْإِسْلَامَ، كَفَرَ؟) أي: إن لم يكن هذا القولُ منه في حالِ سُكْرِهِ.  
 وَمَنْ قَالَ: أَحِبُّ الخمرَ وَلَا أَصْبِرُ عنها، قِيلَ: يَكْفُرُ؛ أي: إن أرادَ بالمحبةِ الرِّضَى والحليَّةَ، بخلافِ ما إذا أرادَ به المحبةَ النَّفْسِيَّةَ والطَّبَعِيَّةَ.

(وَمَنْ قَالَ: لَوْ صَبَّ أَوْ أُرِيقَ مِنْ هَذِهِ الخمرِ شيءٌ لَرَفَعَهُ جبريلُ بِجناحِهِ، كَفَرَ).  
 قلت: فالعباراتُ البيِّنَةُ<sup>(٢)</sup> الفارِضِيَّةُ في قصيدتهِ الخمرِيَّةِ، وكذا الأشعارُ الحافظِيَّةُ<sup>(٣)</sup> والقاسميَّةُ<sup>(٤)</sup> وأمثالهم، كلماتٌ كُفْرِيَّةٌ، لَمَنْ حَمَلَهَا على المعاني الظَّاهِرِيَّةِ؛ كأهلِ الإلحادِ والإباحيَّةِ.

(١) في «ألفاظ الكفر»: «ولو قال».

(٢) في «ب»: «التيمة».

(٣) لعله حافظ الشيرازي، شمس الدين محمد الحافظ بن كمال الدين بن الشيخ غياث الدين الشيرازي، الشاعر العارف المتوفى سنة (٧٩١هـ) له ديوان، شعره فارسي مشهور. انظر: «هدية العارفين» (١٧٣/٢).

(٤) هو مير قاسم الأنوار، كما ذكره المؤلف في رسالته: «منزلة الشهود ومرتبة الوجود»، وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

وفي «الجواهر»<sup>(١)</sup>: (مَنْ قَالَ: لَيْتَ الْخَمْرَ أَوْ الزَّانِيَ أَوْ الظُّلْمَ أَوْ قَتَلَ النَّفْسَ  
كَانَ حَلَالاً، كَفَرَ).

وفيه بحث؛ إذ غاية حاله أَنَّهُ تَمَنَّى عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مُحَالاً، وَلَعَلَّ وَجَهَ كُفْرِهِ  
اسْتِحْسَانٌ هَذِهِ الْمَعَاصِي، لَكِنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ الْاسْتِحْلَالِ، لَا يَكُونُ كُفْرًا  
فِي الْحَالِ.

وفي «الخلاصة»: (مَنْ تَمَنَّى أَنْ لَا يَكُونَ حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الزَّانِيَ، أَوْ الْقَتْلَ  
بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ الظُّلْمَ، أَوْ أَكَلَ مَا لَا يَكُونُ حَلَالاً فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، يَكْفُرُ. وَمَنْ  
تَمَنَّى أَنْ لَا يُحَرَّمَ الْخَمْرُ، وَلَا يُفْرَضَ عَلَيْهِمْ صَوْمُ رَمَضَانَ، لَا يَكْفُرُ).

ولعلَّ الفرقَ: أَنَّ الْأَوَّلَ مِنَ الْمَجْمَعِ عَلَى حُرْمَتِهِ فِي جَمِيعِ الْكُتُبِ وَعِنْدَ سَائِرِ  
الرُّسُلِ، بِخِلَافِ الْآخَرِينَ، فَإِنَّهُ كَانَ شُرْبُ الْخَمْرِ حَلَالاً، وَصَوْمُ رَمَضَانَ لَمْ يَكُنْ  
فَرْضاً عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، لَكِنْ لَمْ يَظْهَرْ لِي نَتِيجَةُ هَذَا الْفَرْقِ، فَإِنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْحُكْمِ  
الْإِلَهِيِّ أَوْلاً بِالْعُمومِ وَآخِراً بِالْخُصُوصِ.

وفي «الجواهر»: (مَنْ أَنْكَرَ حُرْمَةَ الْحَرَامِ الْمَجْمَعِ عَلَى حُرْمَتِهِ، أَوْ شَكَّ فِيهَا)؛  
أَي: يَسْتَوِي الْأَمْرُ فِيهِمَا (كَالْخَمْرِ وَالزَّانِي وَاللُّوَاطِئَةَ وَالرَّبَا، كَفَرَ).

(أَوْ زَعَمَ أَنَّ الصَّغَائِرَ وَالْكَبَائِرَ حَلَالٌ، كَفَرَ)؛ أَي: لَزَعَمِهِ الْبَاطِلِ، وَهُوَ وَاضِحٌ،  
إِلَّا أَنَّ الصَّغَائِرَ مَغْفُورَةٌ بَعْدَ اجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَمَعْصِيَةٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَلَوْ  
بَعْدَ التَّوْبَةِ عَنِ الْكَبِيرَةِ.

وفي «اليتيمة»<sup>(٢)</sup>: (مَنْ قَالَ بَعْدَ اسْتَيْقَانِهِ بِحُرْمَةِ شَيْءٍ أَوْ بِحُرْمَةِ أَمْرٍ فَعَلَهُ:  
هَذَا حَلَالٌ، كَفَرَ) إِنْ كَانَ اسْتَيْقَانُهُ مُطَابِقاً لِلشَّرْعِ.

(١) فِي «أ»: «الْخِلَاصَةُ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ بَاقِي النِّسْخِ وَ«ط» وَ«أَلْفَاظُ الْكُفْرِ».

(٢) فِي «أ» وَ«ب»: «الْتِمَةُ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ «ت» وَ«ط» وَ«أَلْفَاظُ الْكُفْرِ»، وَهُوَ الصَّوَابُ.

(وَمَنْ أَجَازَ بَيْعَ الْخَمْرِ كَفَرَ).

أي: إذا أجازَ بيعَها لأهل الإسلام دون أهل الجزية، لا يقال: (أحلَّ اللهُ البيع)؛ لأنَّ اللامَ للعهد، وهو البيعُ المشروع؛ إذ لا يجوزُ بيعُ الخمرِ للمسلمِ إجماعاً. (وَمَنْ اسْتَحَلَّ حَرَاماً وَقَدْ عَلِمَ تَحْرِيمَهُ مِنَ الدِّينِ)؛ أي: ضرورةً؛ (كِنِكَاحِ الْمَحَارِمِ أَوْ شَرِبِ الْخَمْرِ أَوْ أَكَلَ الْمَيْتَةَ أَوْ الدَّمَ أَوْ لَحِمَ الْخَنزِيرِ)؛ أي: في غيرِ حالِ الاضطرارِ (مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ) بقتلٍ أو ضربٍ فظيعٍ لا يَحْتَمِلُهُ (كَفَرَ).  
وعن محمدٍ بدونِ الاستحلالِ مَمَّنِ ارْتَكَبَ كَفَرَ).

أي: في رواية شاذة عنه، ولعلها محمولةٌ على مُرتكبِ نكاحِ المحارِمِ، فإنَّ سياقَ الحالِ يَدُلُّ على الاستحلالِ، بخلافِ بقيةِ المحرَّماتِ، والله تعالى أعلمُ بالأحوالِ.  
قال: (والفتوى على التردد: إن استعمل مستحلاً كَفَرَ، وإلا لا، وإن ارتكب من غير استحلال فسق).

وفي «الفتاوى الصغرى»<sup>(١)</sup>: (مَنْ قَالَ: الْخَمْرُ حَالِلٌ، كَفَرَ)؛ أي: ولو كان من أهل غزوة بدر؛ كما توهمه بعض الصحابة في زمن عمر<sup>(٢)</sup>.

(١) في «أ»: «وفي الفتوى».

(٢) يشير إلى ما رواه النسائي في «الكبرى» (٥٢٧٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن قدامة بن مظعون شرب الخمر بالبحرين فشهد عليه ثم سئل فأقر أنه شربه، فقال له عمر بن الخطاب: ما حملك على ذلك؟ فقال: لأن الله يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣] وأنا منهم أي من المهاجرين الأولين ومن أهل بدر وأهل أحد فقال للقوم أجيئوا الرجل... الخبر. ورواه بأطول من هذا ابن شبة في «أخبار المدينة» (١٤٢٨)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (٣/٣٧٦). وأراد المؤلف بهذه الإشارة التنبيه على ما توهمه قدامة متأولاً، لا التشبيه بالحكم المذكور، فمعاذ الله أن يقول أحد بتكفير صحابي من أصحاب النبي ﷺ ومن البدرين.

وفي «المحيط»: (أو: ليس بحرام، وهو لا يَعْلَمُ أَنَّهُ حَرَامٌ، كَفَرَ) الجملةُ حالِيَّةٌ  
لأنَّه استَحَلَّ الحَرَامَ قَطْعاً؛ أي: لوروده نصّاً قاطعاً، (ولا يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ).

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ لِرَمَضَانَ: جَاءَ هَذَا الشَّهْرُ الطَّوِيلُ) وفي «المحيط»:  
(أو الثَّقِيلُ، أو: الضَّيْفُ الثَّقِيلُ، أو عِنْدَ دُخُولِ رَجَبٍ أو بَعْقِهَا: وَقَعْنَا فِيهَا، تَهَاوَنَّا  
بِرَمَضَانَ أو بِالْمَوَاسِمِ)؛ أي: مَوَاسِمِ الخَيْرَاتِ، وَكَرِهَهَا طَبْعاً خِلَافَ مَا أَمَرَ بِحُبِّهَا  
شُرْعاً (كَفَرَ)، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي  
رَجَبٍ وَشَعْبَانَ وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ»<sup>(١)</sup>.

وفي «الظَهْرِيَّة»: (لَوْ قَالَ: وَقَعْنَا فِيهِ مَرَّةً أُخْرَى، تَهَاوَنَّا بِالشُّهُورِ الْمَفْضَلَةِ  
شُرْعاً، وَاسْتِثْقَالاً لِلطَّاعَةِ)؛ أي: طَبْعاً لَا كَسَالاً وَضَعْفاً (أَوْ قَالَ عِنْدَ دُخُولِ رَجَبٍ:  
بِفَتْتِهَا أَنْدَرُ أَتَادِيمٍ)؛ أي: وَقَعْنَا فِي مِحْنَتِهَا وَبَلِيَّتِهَا (كَفَرَ).

(وَإِنْ أَرَادَ بِهِ تَعَبَ النَّفْسِ لَا)؛ أي: لَا يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ جِبِلِّيٌّ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ  
اخْتِيَارِ الْعَبْدِ، بَلِ الْأَجْرُ عَلَى قَدْرِ الْمَشَقَّةِ، وَقَدْ وَرَدَ: أَفْضَلُ الطَّاعَاتِ أَحْمَرُهَا<sup>(٢)</sup>؛  
أي: أَشَدُّهَا وَأَصْعَبُهَا وَأَشَقُّهَا وَأَحْمَضُهَا.

(أَوْ قَالَ: كَمْ مِنْ هَذَا الصَّوْمِ)؛ أي: صَوْمِ رَمَضَانَ (فِيَّيْ مَلَّتُهُ)؛ أي: كَرِهْتُهُ

(١) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على «المسند» (٢٥٩/١)، والبخاري في «مسنده» (٦٤٩٦)، من طريق زائدة بن أبي الرقاد عن زياد النميري عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، وإسناده ضعيف، زائدة بن أبي الرقاد قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو داود: لا أعرف خبره، وقال أبو حاتم: يحدث عن زياد النميري عن أنس أحاديث مرفوعة منكورة ولا ندرى منه أو من زياد، وزياد النميري - وهو ابن عبد الله - ضعفه ابن معين وأبو داود، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يُحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطيء، ثم ذكره في «المجروحين» وقال: منكر الحديث يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديث الثقات لا يجوز الاحتجاج به. وانظر الكلام عليه في «المسند» (٢٣٤٦) ط الرسالة.

(٢) ذكره أبو عبيد في «غريب الحديث» (٢٣٣/٤) عن ابن عباس قوله.

(فهذا كُفْرٌ)؛ أي: بخلاف المَلَالَةِ بِمَعْنَى السَّامَةِ، فَإِنَّ نَفِيهَا مَخْتَصٌّ بِالْمَلَأَكَةِ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَمُونَ﴾ [فصلت: ٣٨].

وفي «المحيط»: (مَنْ قَالَ: هَذِهِ الطَّاعَاتُ جَعَلَهَا اللَّهُ عَذَابًا عَلَيْنَا، مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ، كَفَرَ)؛ أي: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهَا أَسْبَابًا لِمَا يَكُونُ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابًا، وَيَرْتَفِعُ<sup>(١)</sup> عَنْهُ عِقَابًا، وَإِلَّا فَاللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ؛ أَي: عَنْ عِبَادَتِهِمْ وَعِقَابِهِمْ وَثَوَابِهِمْ فِي ذَهَابِهِمْ وَمَأْبِهِمْ.

قال: (فَإِنَّ أَوَّلَ مُرَادِهِ بِالتَّعَبِ)؛ أَي: أَرَادَ بِالْعَذَابِ التَّعَبَ (لَا)؛ أَي: لَا يَكْفُرُ. وَمَنْ قَالَ: لَوْ لَمْ يَفْرِضْهَا اللَّهُ تَعَالَى كَانَ خَيْرًا لَنَا، بَلَا تَأْوِيلٍ، كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّ الْخَيْرَ فِيمَا اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى، إِلَّا أَنْ يُؤَوَّلَ وَيُرِيدَ بِالْخَيْرِ الْأَهْوَنَ وَالْأَسْهَلَ، فَتَأَمَّلْ. وفي «الخلاصة»: (رَجُلٌ يَرْتَكِبُ صَغِيرَةً، فَقَالَ لَهُ آخَرُ: تُبْ، فَقَالَ الْمُرْتَكِبُ: مَا فَعَلْتُ)؛ أَي: أَيُّ شَيْءٍ فَعَلْتُ (حَتَّى أَحْتَاجَ إِلَى التَّوْبَةِ؟)، وَفِي «المحيط»: (أَوْ قَالَ: حَتَّى أَتُوبَ، كَفَرَ)؛ أَي: عَلَى فَوَاعِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ، خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ؛ لِمَا قَدَّمْنَا فِي تَحْقِيقِ الْمَسْأَلَةِ.

وفي «اليتيمة»<sup>(٢)</sup>: (لَوْ قَالَ: لَا أَتُوبُ حَتَّى يَشَاءَ اللَّهُ تَعَالَى تَوْبَتَهُ، وَرَأَهُ عُذْرًا، كَفَرَ). أَي: لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْعَاصِي حَالَ ارْتِكَابِ الْمَعْصِيَةِ أَنْ يَعْتَذَرَ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَالْمَشِيئَةِ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَلِهَذَا ذَمَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْكُفَّارَ بِقَوْلِهِ: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] مَعَ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ [الأنعام: ١٠٧] وَإِنَّمَا تَجُوزُ الْمَعْذَرَةُ بِالْمَشِيئَةِ بَعْدَ التَّوْبَةِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «حَجَّ آدَمُ مَوْسَى» الْحَدِيثَ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي «ط»: «وَيَرْفَعُ».

(٢) فِي «أ» وَ«ب»: «التَّيْمَةُ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٠٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٥٢)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي «المحيط» و«الخلاصة»: (قيل لفاستق: إنك تُصبحُ كلَّ يومٍ وتُؤذي الله وخلقَ الله! فقال: أتى بالطيب، أو: نعمَ ما أفعُلُ)؛ أي: كَفَرَ، إلَّا إذا أراد بقوله: إنَّه ما يَفْعَلُ ما يكونُ سبباً لأذى الحقِّ والخلقِ، فإنَّه لا يَكْفُرُ.  
(ولو قال للمعاصي: هذا أيضاً طريقٌ ومذهبٌ، كَفَرَ).

أي: إذا أراد بهما: مذهبَ الشَّرْعِ وطريقَ الحقِّ، وإلَّا فلا شكَّ أنَّ المعاصيَ طُرُقٌ ومذاهبٌ وسُبُلٌ، سواءٌ تكونُ كُفْراً أو بدعةً، فإنَّهما طريقانِ إلى النَّارِ، ومذَهَبانِ إلى دارِ البَوارِ، ففي التَّنزيلِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّوْنُكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وفي «المحيط»: (مَنْ تَصَدَّقَ عَلَى فَقِيرٍ شَيْئاً مِنَ الْحَرَامِ يَرْجُو الثَّوَابَ كَفَرَ).  
وفيه بحثٌ؛ لأنَّ مَنْ كانَ عنده مالٌ حرامٌ فهو مأمورٌ بتصدُّقه على الفقراءِ، فينبغي أن يكونَ مأجوراً بفعله حيثُ قام بطاعةِ الله تعالى وأمره، فلعلَّ المسألةَ موضوعةٌ في مالٍ حرامٍ يَعْرِفُ صاحبه وعدلَ عنه إلى غيره في عطائه؛ لأجلِ سُمعتهِ وريائه، كما كثرَ هذا في سلاطينِ الزَّمانِ وأمرائه.

وفي «الخلاصة»: (أَوْ عَلِمَ<sup>(١)</sup> الْفَقِيرُ أَنَّهُ مِنَ الْحَرَامِ، وَدَعَا لَهُ وَأَمَّنَ الْمَعْطِيَّ، كَفَرَ).

وفي «الظهيرية»: (دَفَعَ إِلَى فَقِيرٍ شَيْئاً مِنَ الْحَرَامِ يَرْجُو الثَّوَابَ، كَفَرَ، وَلَوْ عَلِمَ الْفَقِيرُ وَدَعَا لَهُ بَعْدَ الْعِلْمِ بِتَحْرِيمِهِ وَأَمَّنَ الْمَعْطِيَّ، كَفَرَ جَمِيعاً).

أي: لأنَّ الدُّعاءَ والتَّأمينَ إنَّما يكونانِ في ارتكابِ الطَّاعةِ وحالِ الحَلالِ، دونِ المعصيةِ وارتكابِ الحرامِ، فتأملُ في المَقامِ يَظْهَرُ لك المَرَامُ، فإنَّ المعطيَّ قد يريدُ بعطائه هذا تخليصَه من آثامِ الأناامِ يومَ القيامةِ.

(١) في «ألفاظ الكفر»: «لو علم».



وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ: أَحْسَنْتَ، لِمَا هُوَ قَبِيحٌ شَرْعاً، أَوْ جَوَّدْتَ، كَفَرَ)؛ أي: كما إذا قَتَلَ سَارِقاً أَوْ شَارِباً<sup>(١)</sup>.

(وَلَدُ فَاسِقٌ شَرِبَ الْخَمْرَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَجَاءَ أَقْرَبَاؤُهُ<sup>(٢)</sup> أَوْ مَنْ يَقْرُبُ إِلَيْهِ مِنْ أَصْدِقَائِهِ وَنَثَرُوا عَلَيْهِ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ أَوْ أَزْهَاراً أَوْ أَثْمَاراً، كَفَرُوا).

(وَلَوْ لَمْ يَنْثُرُوا، وَلَكِنْ قَالُوا: لِيَكُنْ)؛ أي: شُرْبُهُ (مُبَارَكاً، كَفَرُوا أَيْضاً)؛ أي: لِأَنَّ المعصيةَ التي هي شَوْمٌ عَدُوها مَبَارَكَةٌ، فَكَأَنَّهُمْ جَعَلُوا الْحَرَامَ حَلَالاً مَعَ زِيَادَةِ الْبِرْكَةِ. وفي معناه: لَوْ خَلَعَ سُلْطَانٌ أَوْ أَمِيرٌ عَلَى خَطِيبٍ أَوْ إِمَامٍ أَوْ وَاعِظٍ أَوْ مَدْرَسٍ أَوْ غَيْرِهِمْ لِبَاساً مُحَرَّمًا، فَأَتَوْهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا لَهُ: مُبَارَكٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا إِنْ قَصَدُوا بِالْمُبَارَكَةِ: مَبَارَكَةٌ<sup>(٣)</sup> الْمَنْصِبِ، لَا لُبْسِ الْخِلْعَةِ.

قال: (وَأَيْضاً مَنْ قَالَ حِينَ شَرِبَ الْخَمْرَ: فَرِحَ لِمَنْ فَرِحَ بِفَرِحِنَا، وَخَسَارَةٌ وَنُقْصَانٌ لِمَنْ لَمْ يَفْرَحْ بِفَرِحِنَا، كَفَرَ).

أي: لِأَنَّ الْفَرِحَ فَرْعُ الرِّضَاءِ وَالْمَحَبَّةِ، وَهُوَ بِالْمَعْصِيَةِ كُفْرٌ، وَالْخَسَارَةُ وَالنُّقْصَانُ لَا يَكُونَانِ إِلَّا بِالْمَعْصِيَةِ لَا بِالطَّاعَةِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَجْرُتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ٣١] فَلَمَّا عَكَسَ الْقَضِيَّةَ وَقَعَ فِي تَيْبِهِ الْكُفْرُ وَخَضِيضِ الْبَلِيَّةِ.

(وَلَوْ قَالَ: حَرْمَةُ الْخَمْرِ لَا تَثْبُتُ بِالْقُرْآنِ، كَفَرَ).

أي: لِأَنَّهُ عَارِضٌ نَصَّ الْقُرْآنِ، وَأَنْكَرَ تَفْسِيرَ أَهْلِ الْفُرْقَانِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا

(١) يعني: لو قال ذلك لأمير يقتل بغير حق، كما إذا قتل هذا الأمير سارقاً أو شارباً، فيقول له: جودت له، أو: أحسنت. انظر: «مجمع الأنهر» (٢/ ٥١١).

(٢) في «ت»: «أقرباؤه».

(٣) «مباركة» ليست في «أ».

الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ [المائدة: ٩٠] وفي الآية مبالغاة عظيمة عند فهم سليم، لا تُدرِكها عقول سقيمة.

وفي «البيمة»<sup>(١)</sup>: (مَنْ أَنْكَرَ حُرْمَةَ الْخَمْرِ فِي الْقُرْآنِ كَفَرَ).

وفي «الخُلَاصَة»: (مَنْ قَالَ: مَنْ لَا يَشْرَبُ مُسْكِرًا فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ، كَفَرَ).

(وَمَنْ اسْتَحَلَّ شُرْبَ نَبِيذِ التَّمْرِ إِلَى السُّكْرِ)؛ أي: إِلَى حَدِّ سُكْرِهِ (كَفَرَ)؛ أي: بخلاف مَنْ اسْتَحَلَّ قَلِيلَهُ، خِلافًا لِلشَّافِعِيَّةِ، حَيْثُ قَالُوا: مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ أَيْضًا.

(وَمَنْ اسْتَحَلَّ وَطْءَ امْرَأَتِهِ حَائِضًا كَفَرَ، وَاللَّوْاطَةَ مَعَهَا كَفَرَ)؛ أي: سِوَاءَ كَانِ

حَالٍ حَيْضِهَا أَوْ غَيْرِهَا.

وفي الأوَّلِ خِلافٌ لِبَعْضِ السَّلَفِ، حَيْثُ أَبَاحُوا لَهُ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْطُوبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْمَأْثُورِ، الْمَسْمُومِ بِ«الدُّرِّ الْمَثُورِ»، فَالْأَحْوَطُ أَنْ لَا يُحْكَمَ بِكُفْرِهِ حَيْثُ ذَكَرَهُ.

وفي «المحيط»: (اسْتِحْلَالُ الْجَمَاعِ فِي الْحَيْضِ كُفْرٌ، وَقِيلَ: اسْتِحْلَالُ الْجَمَاعِ قَبْلَ الْاسْتِبْرَاءِ)؛ أي: مِنْ غَيْرِ حِيلَةٍ إِسْقَاطِهِ (بِدْعَةٍ وَضَلَالَةٍ وَلَيْسَ بِكُفْرٍ)<sup>(٢)</sup>؛ أي: لِأَنَّهُ حَرَامٌ بِلَا خِلافٍ، إِلَّا أَنَّهُ نَبَتَتْ حُرْمَتُهُ بِالسُّنَّةِ لَا بِنَصٍّ فِي الْآيَةِ، وَسَيَأْتِي تَفْصِيلٌ حَسَنٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وفي «فوز النجاة»: (اسْتِحْلَالُ الْجَمَاعِ حَالَةَ الْحَيْضِ كُفْرٌ، وَقَبْلَ الْاسْتِبْرَاءِ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ).

وفي «المحيط»: (مَعَ اعْتِقَادِ النَّهْيِ فِي الْاسْتِبْرَاءِ لِلْحُرْمَةِ: إِنْ اسْتَحَلَّهَا قَبْلَ الْاسْتِبْرَاءِ كَفَرَ، وَالْإِمَامُ شَمْسُ الْأُئِمَّةِ السَّرْحَسِيُّ مَالَ إِلَى التَّكْفِيرِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ، وَكَذَا عَنْ ابْنِ رُسْتَمٍ).

(١) في «أ» و«ب»: «التتمة»، والصواب المثبت.

(٢) في النسخ الثلاث: «بدعة وضلالة وكفر»، والمثبت من «ط» و«ألفاظ الكفر».

(وفي «الفتاوى الصغرى» عن ابن رُستَم: «إِنِ اسْتَحَلَّ مَتَاوَلًا أَنْ النَّهْيَ لَيْسَ لِلتَّحْرِيمِ، أَوْ لَمْ يَعْرِفِ النَّهْيَ»؛ أي: لَمْ يَبْلُغْهُ حَدِيثُ النَّهْيِ (لَا يَكْفُرُ، وَلَوْ اسْتَحَلَّ مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ النَّهْيَ لِلحَرْمَةِ كَفَرَ).

(وعن ابن رُستَم في «النوازل» التَّكْفِيرُ مُطْلَقًا؛ أي: مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ.  
وفي «البييمة»: (مَنْ رَأَى)؛ أي: جَوَّزَ وَأَبَاحَ (نِكَاحَ امْرَأَةِ أَبِيهِ)؛ أي: عَقَدَهَا أَوْ وَطَّأَهَا (صَارَ مُرْتَدًا).

(وَمَنْ تَمَنَّى عَدَمَ حُرْمَةِ مَا يُتَّبَعُ فِي الْعَقْلِ كَالظُّلْمِ وَقَوْلِ الزُّورِ كَفَرَ)  
وفيه: أَنَّهُ تَقْيِيدٌ بِبَعْضِ مَا تَقَدَّمَ، مَعَ أَنَّهُ لَا عِبْرَةَ فِي الشَّرْعِ وَالنَّقْلِ بِتَقْبِيحِ الْعَقْلِ.  
(وَمَنْ أَنْكَرَ حِكْمَةَ مَطَرٍ أَوْ نَفَى كَفَرَ، انْتَهَى. وَفِيهِ نَظَرٌ لَا يُخْفَى<sup>(١)</sup>).  
وفي «المحيط»<sup>(٢)</sup>: (وَمَنْ قَالَ بَعْدَ قُبْلَةِ أَجْنَبِيَّةٍ: هِيَ لِي حَلَالٌ، كَفَرَ).  
(وَمَنْ تَمَنَّى أَنْ لَا يُحَرَّمَ الْأَكْلُ فَوْقَ الشُّبْعِ كَفَرَ؛ لِأَنَّ إِبَاحَتَهُ لَا تَلِيْقُ بِالْحِكْمَةِ)؛  
أي: لِأَنَّ أَكْثَرَ الْمَضَرَّةِ مِنَ التُّخْمَةِ وَمَلَأَ الْمَعْدَةَ، كَمَا ثَبَتَ فِي السُّنَّةِ.  
وفي «الجواهر»: (مَنْ قِيلَ لَهُ: لِمَ لَا تُزَكِّي؟ فَقَالَ: إِلَى مَتَى أُعْطِيَ هَذِهِ الْغَرَامَةُ؟ كَفَرَ).  
(وَلَوْ قِيلَ لِمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ: أَدَّ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: لَا أُوَدِّي، كَفَرَ) وَالصَّحِيحُ  
التَّفْصِيلُ الَّذِي ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ:

(وَقِيلَ: إِذَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الرَّدِّ؛ أَي: رَدُّ حُكْمِ اللَّهِ (وَالجُحُودِ)؛ أَي:  
أَنْكَرَ وَجُوبَهَا (كَفَرَ، وَإِلَّا لَا).

(وَمَنْ قَالَ لِأَخْرَجَ: أَعْنِي بِحَقٍّ، فَقَالَ: كُلُّ أَحَدٍ يُعِينُ بِحَقٍّ - أَوْ: عَلَى حَقٍّ -  
فَأَمَّا أَنَا أُعِينُكَ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ: بِظُلْمٍ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: يَكْفُرُ).

(١) «لا يخفى»: ليست في «ألفاظ الكفر».

(٢) في «ألفاظ الكفر» زيادة: «والبييمة».

أي: إن استحل ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

(ومن قال لآخر: اذهب إلى فلان ومُرّه بمعروف، فقال: ماذا أضرنني - أو قال: ماذا جفاني - حتى أمره بمعروف؟ كفر)

أي: باعتقاد أن الأمر بالمعروف ليس بواجب، وأنه إنما يأمر به من يأمر لعداوة نفسية وخصومة ذنوبية.

وفي «الظهيرية»: (من قيل له: ألا تأمر بالمعروف؟ فقال: ما فعل لي؟ أو قال: أي ضرر منه لي؟ أو قال: أنا اخترت العافية، أو قال: ما لي بهذا الفضول؟ كفر).

وفيه: أنه إذا قال: (أي ضرر منه لي؟) لا يكفر؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وكذا إذا قال: (أنا اخترت العافية) وأراد به السكوت طلباً منه للسلامة مما يتوقع فيه الفتنة والآفة لا يكفر، فقد قال عليه السلام: «إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعا، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخويصة نفسك ودع أمر العامة»<sup>(١)</sup>.

وأما إذا قال: (ما لي بهذا الفضول؟) فيكفر، بخلاف ما إذا أراد به أن هذا أمر يتعلّق بالأمر، أو بالقضاة ونحوهم من العلماء، فإنه لا وجه لكفره.

وفي «الخلاصة»: (أو قال لا أمر بالمعروف: جئتم بالغوغاء، أو: بالشغب، يخاف عليه الكفر).

أي: إن أراد بنفس الأمر بالمعروف أنه غوغاء وشغب، بخلاف ما إذا أراد ما يترتب عليه من بلاء وتعب.

(١) رواه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨) وحسنه، وابن ماجه (٤٠١٤)، من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

وفي «الفتاوى الصغرى»: (مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مَجُوسِيٌّ، أَوْ: بَرِيٌّ مِنْ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ كَذَا، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ فَعَلَهُ، كَفَرَ، قَالَ الْفَضْلِيُّ: وَتَبَيَّنُ أَمْرُهُ. وَمَنْ قَالَ: فَهُوَ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ إِنْ فَعَلْتُ كَذَا، وَهُوَ يَعْلَمُ بِفِعْلِهِ، كَفَرَ).  
أقول: وَالصَّحِيحُ التَّفْصِيلُ الْآتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وفي «الجواهر»: (إِنْ اعْتَقَدَ أَنَّهُ يَكْفُرُ إِنْ فَعَلَ يَكْفُرُ؛ لِأَنَّ الْإِقْدَامَ عَلَيْهِ يَكُونُ رِضَاءً بِالْكَفْرِ، فَلَيْسَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِمَا تَقَدَّمَ؛ لِأَنَّهُ مَفْرُوضٌ فِيمَا صَدَرَ عَنْهُ فِي الْمَاضِي، وَالْإِقْدَامُ عَلَيْهِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ).

وفي «فوز النجاة»<sup>(١)</sup>: (مَنْ قَالَ: يَعْلَمُ اللَّهُ أَنِّي فَعَلْتُ هَذَا، وَكَانَ لَمْ يَفْعَلْ، كَفَرَ).  
أي: لِأَنَّهُ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١].

(ولو قال: يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ هَكَذَا، وَهُوَ يَكْذِبُ، كَفَرَ).

أقول: ولعلَّ الفرقَ بَيْنَ الْمَسْأَلَتَيْنِ: أَنَّ الْأُولَى نِسْبَةٌ فِي الْفِعْلِ، وَالثَّانِيَّةُ نِسْبَةٌ فِي الْقَوْلِ.

(وكذا لو قال: اللَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ أَنَّكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَلَدِي، وَهُوَ كَاذِبٌ فِيهِ، كَفَرَ).  
قلت: وَلَا يُمَكِّنُ صِدْقُهُ إِلَّا إِذَا أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ أَحَبُّ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ.  
وفي «المحيط»: (لو قال: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَزَلْ أَذْكَرُكَ بِدَعَاءِ الْخَيْرِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: يَكْفُرُ).

أي: إِنْ أَرَادَ بِهِ الدَّوَامَ الْحَقِيقِيَّ، فَإِنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ وَقُوعُهُ، فَيَكُونُ كَاذِبًا عَلَى اللَّهِ، بِخِلَافِ مَا إِذَا أَرَادَ الْمَبَالِغَةَ فِي الْكَثْرَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ إِلَّا إِذَا كَانَ ذِكْرُهُ لَهُ نَادِرًا دَاخِلًا فِي حَدِّ الْقِلَّةِ.

(١) في «ب»: «الفتاوى الصغرى».

(وإذا قال: هو يهودي، أو نصراني، أو مجوسي، أو بريء من الإسلام، وما أشبه ذلك، إن فعل كذا، على أمر في المستقبل، فهو يمين عندنا، والمسألة معروفة، فإن أتى بالشرط وعنده أنه يكفر كفر، وإن كان عنده أنه لا يكفر متى أتى بالشرط لا يكفر، وعليه كفارة يمين)؛ أي: لا غير، ويكون قضده بذلك الكلام هو المبالغة عن امتناعه وتقييده لذلك المرام.

(وإن حلف بهذه الألفاظ على أمر في الماضي وعنده أنه لا يكفر كاذباً، لا كفارة عليه لأنه غموس)؛ أي: يغمس صاحبه في النار لكونه كبيرة (فهل يكفر؟ فهو على ما ذكرنا)؛ أي: كما حرزنا (وفي الماضي والمستقبل، إن كان عنده أنه يكفر كفر؛ لأنه رضا منه بالكفر، والرضى بالكفر كفر، وعليه الفتوى).

(ولو قال: بالله وبروحك، أو: برأسك، قال بعض المشايخ: يكفر)، حيث عطف غير الله سبحانه عليه، وشاركه في تعظيمه لديه.

(ولو قال: بالله وبتراب قدمك، كفر عند الكل)؛ أي: لأن في الأولين ما يشعر بتعظيم الله تعالى في الجملة، وفي الأخير ما يشير إلى إهانته سبحانه وتعالى، حيث قابل الرب الخالق بتراب قدم المخلوق، وما للتراب ورب الأرباب؟!

وفي «المحيط»: (قال علي الرازي: أخاف على من يقول: بحياتي وحياتك، - وما أشبه ذلك - الكفر)؛ أي: لظاهر قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «من حلف بغير الله فقد أشرك»، ولكن لما كان الحالف أراد مجرد تعظيم نفسه أو نفس مخاطبه في الجملة، لا على وجه المقابلة والمشاركة ما يجزم بكفره.

ويدخل في قوله: (وما أشبه ذلك) لو حلف بالنبى، أو روح النبى، وحياة النبى، أو بالكعبة، أو الأمانة، وأمثال ذلك.

(ولو قال: إنَّ<sup>(١)</sup> العامَّة يقولونه ولا يعلمونه لقلتُ: إِنَّهُ شِرْكٌ؛ أي: خَفِيٌّ (لأنَّه لا يمينَ)؛ أي: مُنْعَدَّةٌ (إلا بالله تعالى، فإذا حلف بغير الله فقد أشرك)؛ أي: ظاهراً، أو شابهَ المشركينَ.

(وقال ابنُ مسعودٍ: لَأَنَّ أَحْلِفَ بغيرِ اللهِ صادقاً أشدُّ وأنكرُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ باللهِ كاذباً).

(أو قال: لَأَنَّ أَحْلِفَ باللهِ كاذباً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِ اللهِ صادقاً)<sup>(٢)</sup>.

قلتُ: وهذه الروايةُ صريحةٌ في عَدَمِ كُفْرِ مَنْ حَلَفَ بغيرِ اللهِ كما لا يخفى.

وفي «الفتاوى الصُّغرى»: (مَنْ قَالَ لآخرَ بالفارسيَّة: أي بار خُدای من، عالماً بالمعنى وقاصداً به، كفر).

(وقال أبو القاسم، وفي «الظهيرية»: وأكثرُ المشايخِ على أَنَّهُ يَكْفُرُ مُطلقاً، عَلِمَ المعنى أو لَمْ يَعْلَمْ، فَصَدَهْ أو لَمْ يَقْصِدْ).

قلت: هذا مُشْكِلٌ؛ لأنَّه إِذَا سَمِعَ كَلِمَةً عَجَمِيَّةً وَلَمْ يَعْلَمْ معناها، واستعملها استعمالَ الأَعْجَامِ في المخلوقِ على وَفْقِ مُقتَضَها، كيف يَكْفُرُ مع أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْ ما يَقتَضِي فَحواها؟

ثم رأيتُ في «منهاج المصلين» مسائل:

منها: أَنَّ الجاهلَ إِذَا تَكَلَّمَ بكَلِمَةِ الكُفْرِ وَلَمْ يَدْرِ أَنَّها كُفْرٌ، قال بعضهم: لا يكونُ كُفْراً، ويُعذَرُ بالجهلِ، وقال بعضهم: يَصيرُ كُفْراً.

ومنها: أَنَّهُ إِذَا أَتَى بلفظةِ الكُفْرِ وهو لا يَعْلَمُ أَنَّها كُفْرٌ، إِلا أَنَّهُ أَتَى بها عن اختيارٍ، يَكْفُرُ عندَ عامَّةِ العلماءِ، خلافاً للبعضِ، ولا يُعذَرُ بالجهلِ.

(١) في «ولو قال إن»: كذا في النسخ و«ط» ونسختي «ألفاظ الكفر»، ولعل صوابها: «قال: ولو لا أن...».

(٢) رواه بهذا اللفظ عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٢٩).

ومنها: أَنْ مَنْ اعْتَقَدَ الْحَرَامَ حَلَالًا، أَوْ عَلَى الْقَلْبِ، يَكْفُرُ، أَمَا إِذَا قَالَ لِحَرَامٍ: هَذَا حَلَالٌ، لِتَرْوِجِ السَّلْعَةِ، أَوْ بِحُكْمِ الْجَهْلِ، لَا يَكُونُ كُفْرًا، أَنْتَهَى.

وقد نقل صاحب «المُضْمَرَاتِ» عن «الدَّخِيرَةِ»: أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي الْمَسْأَلَةِ وَجُوهٌ تُوجِبُ التَّكْفِيرَ، وَوَجْهٌ وَاحِدٌ يَمْنَعُ التَّكْفِيرَ، فَعَلَى الْمُفْتِي أَنْ يَمِيلَ إِلَى الَّذِي يَمْنَعُ التَّكْفِيرَ تَحْسِينًا لِلظَّنِّ بِالْمُسْلِمِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ نِيَّةُ الْقَائِلِ الْوَجْهَ الَّذِي يَمْنَعُ التَّكْفِيرَ فَهُوَ مُسْلِمٌ، وَإِنْ كَانَ نِيَّتُهُ الْوَجْهَ الَّذِي يُوجِبُ التَّكْفِيرَ لَا يَنْفَعُهُ فَتَوَى الْمُفْتِي، وَيُؤْمَرُ بِالتَّوْبَةِ وَالرُّجُوعِ عَنْ ذَلِكَ، وَبِتَجْدِيدِ النِّكَاحِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ.

(وَمَنْ قَالَ: عُيْبُ الدَّهْلِكِ، أَوْ: عُيْبُ الْعَزِيْزِكِ<sup>(١)</sup>)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ أَي: مِمَّا أُضْيِفَ الْعَبْدُ إِلَى اسْمِ مَنْ أَسْمَاءُهُ سَبْحَانَهُ (بِالْحَاقِ الْكَافِ فِي آخِرِهِ عَمْدًا، كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّهُ أَتَى بِالتَّصْغِيرِ الْمَوْضُوعَ لِلتَّحْقِيقِ وَالتَّمْبَادِرِ أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الْمَضَافِ إِلَيْهِ، لَكِنْ إِنْ أَرَادَ بِهِ تَصْغِيرَ الْمَضَافِ لَا يَكْفُرُ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ مَعْنَاهُ: عَبْدًا لِلَّهِ.

وهذا إذا كان عالمًا، ولذا قال: (وَإِنْ كَانَ جَاهِلًا لَا يَدْرِي مَا يَقُولُ، وَلَمْ يَقْصِدْ بِهِ الْكُفْرَ، لَا يُقَالُ: إِنَّهُ كَفَرَ)، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَدْخَلَ الْكَافَ لِعَوَا أَوْ سَهْوًا.

(سُئِلَ الْإِمَامُ الْفَضْلِيُّ عَنِ الْجَوَازَاتِ الَّتِي يَتَّخِذُهَا الْجُهَالُ لِلْقَادِمِ، فَقَالَ: كُلُّ ذَلِكَ لَهُوَ وَلَعِبٌ وَحَرَامٌ، وَمَنْ ذَبَحَ شَاةً فِي وَجْهِ إِنْسَانٍ فِي وَقْتِ الْخَلْعَةِ أَوْ الْقُدُومِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْجَوَازَاتِ - وَفِي «الْمَحِيطِ»: أَوْ اتَّخَذَ جَوَازَاتٍ - كَفَرَ)؛ أَي: إِذَا لَمْ يُسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى فِي ذَبْحِهَا، أَوْ شَارَكَ الْقَادِمَ فِي التَّسْمِيَةِ، وَأَمَّا بَدُونِ ذَلِكَ فَلَا يَظْهَرُ وَجْهٌ لِكُفْرِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَفِي «الظَّهْمِيَّةِ»: (سُلْطَانُ عَطَسَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَقَالَ آخَرُ: لَا يُقَالُ لِلسُّلْطَانِ هَكَذَا، كَفَرَ الْآخَرُ).

(١) فِي «ب» وَ«ط» وَ«أَلْفَاظِ الْكُفْرِ»: (عَبْدُ اللَّهِ كُ عِبْدُ الْعَزِيْزِ كُ)، وَفِي «ت»: «عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الْعَزِيْزِ كُ»، وَالمُثَبَّتِ مِنْ «أُ» وَهُوَ الْمُنَاسِبُ لِلشَّرْحِ الْآتِي.



أي: إذا أراد بقوله: (لا يقال): لا يجوزُ شرعاً، بخلاف ما إذا أراد به أنه لا يُقال ذلك عرفاً. وكذا إذا قال رجلٌ للسلطان: السَّلامُ عليكم، فقال له آخرُ: هذا لا يُقالُ للسلطان.

ثمَّ قال: (ولو قال لواحدٍ مِنَ الجَبَابِرَةِ: يا إله، أو: يا إلهي، كَفَرَ).

أقول: وإنما قيده بكونه مِنَ الجَبَابِرَةِ لآثمه إذا كان يَكْفُرُ مع أربابِ الإكراهِ فغيره بالأولى.

(ومن قال لمخلوقٍ: يا قُدوس، أو: القيوم، أو: الرَّحمن، أو قال اسماً من أسماءِ تَخْتَصُّ الخالق، كَفَرَ)، انتهى.

وهو يُقيدُ أنه مَنْ قال لمخلوقٍ: يا عَزِيزُ، ونحوه، يَكْفُرُ، إلاَّ إنَّ أراد به المعنى اللُّغويَّ لا الخُصُوصَ الاسمِيَّ، والأحوطُ أن يقولَ: يا عبدَ العزيزِ.

وأما ما اشتهرَ مِنَ التَّسميةِ بعبدِ النَّبيِّ فظاهره كُفْرٌ، إلاَّ إنَّ أرادَ بالعبدِ المملوكَ.

وفي «المحيط»: (ذَكَرَ فِي «واقعاتِ» النَّاطِفيِّ<sup>(١)</sup>: إذا قال أهلُ الحربِ لمسلمٍ: اسجُدْ لِلْمَلِكِ وإلَّا قَتَلْنَاكَ، فالأفضلُ أن لا يسجُدَ؛ لأنَّ هذا كُفْرٌ صورةً، والأفضلُ أن لا يأتيَ بما هو كُفْرٌ صورةً وإن كان في حالة الإكراهِ).

يعني: ولا سيَّما مع الإكراهِ مِنَ العَسْكَريِّ، لا مِنَ السُّلْطَانِ، وفيه خلافٌ مشهورٌ سيأتي بيانه.

(ومن سَجَدَ لِلسُّلْطَانِ بِنِيَّةِ العِبَادَةِ، أو لَمْ يُحْضِرْها بِباله، فَقَدْ كَفَرَ).

وفي «الخلاصة»: (ومن سَجَدَ لَهُمْ إنَّ أَرَادَ بِهِ التَّعْظِيمَ)؛ أي: كتعظيمِ اللهِ سبحانه وتعالى (كَفَرَ، وإنَّ أَرَادَ بِهِ التَّحِيَّةَ اخْتَارَ بَعْضُ العُلَمَاءِ أَنَّهُ لا يَكْفُرُ). أقول: وهذا هو الأظهرُ.

(١) «الواقعات في الفروع» لأبي العباس أحمد بن محمد بن عمر الناطفي، المتوفى سنة (٤٤٦هـ)،

وقد تقدم ذكر كتابه: «الأجناس في الفروع».

وفي «الظهيرية»: (قال بعضهم: يَكْفُرُ مُطْلَقاً، هذا إذا سَجَدَ لأهل الإكراه؛ أي: لِمَنْ يَتَأْتَى مِنْهُ الإكْرَاهُ وَيَتَحَقَّقُ مِنْهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ أُكْرِهَ عَلَيْهِ؛ (مِثْلَ الْمَلِكِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، أَوْ كُلِّ قَادِرٍ عَلَى قِتْلِ السَّاجِدِ)؛ أي: إِنْ اِمْتَنَعَ (عِنْدَ أَبِي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدٍ).  
 (أَمَّا إِذَا سَجَدَ لِغَيْرِ أَهْلِ الإكْرَاهِ)؛ أي: وَلَوْ أَمَرَ بِهِ (عَلَى الْقَوْلَيْنِ يَكْفُرُ عِنْدَهُمْ بِلا خِلاَفٍ).

(وَأَمَّا تَقْبِيلُ الأَرْضِ فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ السُّجُودِ، إِلاَّ أَنْ وَضَعَ الْجَبِينَ أَوْ الْخَدَّ عَلَى الأَرْضِ أَفْحَشُ وَأَقْبَحُ مِنَ تَقْبِيلِ الأَرْضِ).  
 أَقُولُ: وَوَضَعَ الْجَبِينَ أَقْبَحُ مِنَ وَضَعَ الْخَدَّ، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَكْفُرُ إِلاَّ بِوَضْعِ الْجَبِينَ دُونَ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ سَجْدَةٌ مُخْتَصَّةٌ لِلَّهِ تَعَالَى.

قال: (وَأَمَّا تَقْبِيلُ الْيَدِ؛ فَإِنْ كَانَ الْمُحْيَا مَمَّنْ يَحِقُّ إِكْرَامُهُ شَرْعاً، بَأَنَّ كَانَ ذَا عِلْمٍ؛ أَي: صَاحِبَ عِلْمٍ وَعَمَلٍ (أَوْ شَرَفٍ)؛ أَي: سَيَادَةِ ذَاتِ سَعَادَةٍ، (يُرْجَى لَهُ أَنْ يَنَالَ الثَّوَابَ؛ كَمَا فَعَلَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ بَابِنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>).

(وَأَمَّا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لِصَاحِبِ الدُّنْيَا يُفْسُقُ)؛ أَي: إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لِمَجْرَدِ دُنْيَا، أَوْ لِمَنْصِبِهِ وَغِنَاهُ، بِخِلاَفِ مَا إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لِإِحْسَانٍ سَبَقَ مِنْهُ، أَوْ أَرَادَ دَفْعَ ظَلَمٍ عَنْهُ أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُ يُكْرَهُ لِكَنِّهِ لَا يُفْسُقُ، وَأَصْلُ ذَلِكَ حَدِيثٌ: «مَنْ تَوَاضَعَ لِغَنِيِّ لِأَجْلِ غِنَاهُ ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ»<sup>(٢)</sup> لِأَنَّ آلَةَ الْعِبَادَةِ قَلْبٌ وَلِسَانٌ وَجَوَارِحُ، وَفِي تَعْظِيمِ الْغَنِيِّ لَا بَدَّ مِنْ اسْتِعْمَالِ اللَّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، كَذَا قِيلَ.

(١) رواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (١/٤٦٦)، والدينوري في «المجالسة» (١٣١٤).

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (١٠٤٤) و(١٠٤٥) من حديثي أنس وابن مسعود وضعفهما. وقال ابن الصلاح في «فتاواه» (ص: ١٨): هذه الأحاديث وإن لم تثبت من حيث الرواية، فما تقتضيه من ذم إكرام الغني لغناه وإهانة الفقير ثابت صحيح... لكنها لا تتناول من أكرم الغني مطلقاً بل من أكرم الغني من أجل غناه.

وأقول: لا يُتصوَّرُ التَّعْظِيمُ إِلَّا مِنَ الْقَلْبِ، فَكَأَنَّ الْقَائِلَ بِهِ أَرَادَ أَنَّ هَذَا إِذَا كَانَ تَعْظِيمُهُ بِاللِّسَانِ وَالْأَرْكَانِ ظَاهِرًا، وَلَا يَكُونُ بِالْجَنَانِ بَاطِنًا، وَإِلَّا فَيَذْهَبُ دِينُهُ كُلُّهُ.

هذا والحديثُ رواه البيهقي وغيره بأسانيدَ ضعيفةٍ، وفي روايةٍ للدَّيْلَمِيِّ: «لَعَنَ اللَّهُ فَقِيرًا تَوَاضَعَ لِعَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ مَالِهِ، مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ»<sup>(١)</sup>.

وفي «الخلاصة» و«الفتاوى الصغرى» أيضاً: (قال الإمام أبو منصور الماتريدي: مَنْ قَالَ لِسُلْطَانٍ زَمَانِنَا: عَادِلٌ، كَفَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا شَكَّ فِي جَوْرِهِ، وَالْجَوْرُ حَرَامٌ بَيِّنٌ، وَمَنْ جَعَلَ مَا هُوَ حَرَامٌ بَيِّنًا حَلَالًا أَوْ عَدْلًا فَقَدْ كَفَرَ).

أي: إِلَّا إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ عَادِلٌ عَنِ الْحَقِّ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]؛ أي: عن توحيدِهِ يَمِيلُونَ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَمَا أَنَّهُ يَقَعُ مِنَ الْجَوْرِ يَقَعُ مِنَ الْعَدْلِ؟

قُلْتُ: لَمَّا كَانَ جَوْرُ سُلْطَانٍ زَمَانِنَا أَكْثَرَ فَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ عَادِلٌ، كَمَا لَا يُقَالُ لِمَنْ يُصَلِّي نَادِرًا: إِنَّهُ مُصَلٍّ، وَلَا لِمَنْ يَتَّقِي مَعْصِيَةً وَاحِدَةً: إِنَّهُ مُتَّقٍ، وَلَا لِمَنْ وَقَعَ مِنْهُ مَعْصِيَةٌ أحيانًا: إِنَّهُ فَاسِقٌ، فَإِنَّ الْحُكْمَ لِلْأَغْلَبِ، كَمَا فِي الْعَالَمِ وَالْجَاهِلِ، وَالْعَارِفِ وَالْغَافِلِ.

(ثم قال: قال محمد: إِذَا أُكْرِهَ عَلَى الْكُفْرِ بَتَلَفِ عَضْوٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ)؛ أي: مِنْ ضَرْبٍ مَوْجُودٍ أَوْ جِرَاحَةٍ (إِنْ تَلَفَّظَ بِالْكَفْرِ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ، وَلَمْ يَخْطُرْ بِأَلِهِ شَيْءٌ سِوَى مَا أُكْرِهَ عَلَيْهِ، لَا يُحْكَمُ بِكَفْرِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وَإِنْ خَطَرَ بِأَلِهِ أَنْ يُخْبَرَ عَنْ كُفْرِهِ فِي الْمَاضِي كَاذِبًا، وَقَالَ: أَرَدْتُ بِذَلِكَ حِينَ تَلَفَّظْتُ جَوَابًا لِكَلَامِهِمْ، وَمَا أَرَدْتُ كُفْرًا مُسْتَقْلَلًا، يُحْكَمُ بِكَفْرِهِ

(١) انظر: «مسند الفردوس» (٣/٤٦٧)، ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/٣٢٦) من

حديث أبي ذر رضي الله عنه، وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ.

قضاء)؛ أي: حكومة لا ديانةً (حتى يُفَرَّقَ القاضي بينه وبين امرأته؛ لأنه عدلٌ عن إنشاء ما أكره عليه، ويحكي عن كفره في الماضي، وهو غير الإنشاء وهو غير مُكره عليه).  
(ومن أقرَّ بكفرٍ في الماضي طائعاً، ثمَّ قال: أَرَدْتُ الكذب، يَكْفُرُ ولا يصدِّقه القاضي؛ لأنَّ الظاهر هو الصدقُ حال الطواعية، ولكن يُدَيِّنُ)؛ أي: يُقبَلُ قوله ديانةً (ولا يَكْفُرُ؛ لأنه ادَّعى مُحتمِلَ لفظه).

(ولو قالت زوجةُ أسيرٍ لتخلَّص<sup>(١)</sup>: إنه ارتدَّ عن الإسلام وبنْتُ منه، فقال الأسيرُ: أَكْرَهَنِي مَلِكُهُم بِالْقَتْلِ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ، فَفَعَلْتُ مُكْرَهَا، فَالْقَوْلُ لَهَا، وَلَا يُصَدِّقُ الْأَسِيرُ إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ).

(ولو قالت للقاضي: سَمِعْتُ زَوْجِي يَقُولُ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا قُلْتُ حِكَايَةً عَمَّنْ يَقُولُهُ، فَإِنَّهُ<sup>(٢)</sup> أَقْرَّ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ إِلَّا بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، بَانَتْ مِنْهُ امْرَأَتُهُ).

(ولو قال: إِنِّي قُلْتُ: يَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: قُلْتُ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ قَوْلُ النَّصَارَى، فَلَمْ تَسْمَعْ بَعْضَ كَلَامِي وَكَذَّبْتَنِي، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الزَّوْجِ مَعَ يَمِينِهِ).

(وكذا لو قال: أَظْهَرْتُ مَا سَمِعْتُ وَأَخْفَيْتُ<sup>(٣)</sup> مَا بَقِيَ مَوْصُولاً، فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ).

(قال محمد: إِنَّ شَهَادَةَ الشُّهُودِ أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، وَلَمْ يَقُلْ غَيْرَ ذَلِكَ، يُفَرِّقُ الْقَاضِي بَيْنَهُمَا وَلَا يُصَدِّقُهُ).

\*\*\*

(١) في «ب» و«ت» و«ط»: «تخلَّص»، والمثبت من «أ» و«ألفاظ الكفر».

(٢) قوله: «فإنه»، كذا في النسخ الثلاث، وفي «ألفاظ الكفر»: «فإن»، ولعلها الأنسب بالسياق.

(٣) في «ب» و«ط»: «وأبقيت»، والمثبت من باقي النسخ و«ألفاظ الكفر» وهو الأنسب بالسياق.

## فصل

## في المرض والموت والقيامة

(مَنْ قَالَ: كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ؟؛ أَي: مَعَهُ أَوْ قَبْلَهُ (وَسَيَكُونُ اللَّهُ وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ، كَفَرَ؛ لِأَنَّهُ قَوْلٌ بِنِجَاءِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ)؛ أَي: وَهُمَا بَاقِيَتَانِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي حَقِّهِمَا وَأَهْلِهِمَا: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾، وَلَا عِبْرَةَ بِقَوْلِ الْجَهْمِيَّةِ وَخِلَافِهِمْ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ. وَمَنْ قَالَ لِمَنْ بَرِيءٍ مِنْ مَرَضِهِ: فَلَانٌ أَرْسَلَ الْحِمَارَ ثَانِيًا، كَفَرَ).

(وَمَنْ قَالَ لِمَنْ مَاتَ: بَدَلٌ<sup>(١)</sup> رُوحَهُ لَكَ، أَوْ قَالَ لِلْمُعْزِي: مَا نَقَّصَ مِنْ رُوحِهِ لِيَزِدُ<sup>(٢)</sup> فِي رُوحِكَ، يُخَشَى عَلَيْهِ الْكُفْرُ)؛ أَي: إِنْ اعْتَقَدَ وَقُوعَ ذَلِكَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١].  
وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ نُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلُهَا﴾ [المنافقون: ١١].  
وإِلَّا فَيَكُونُ كَاذِبًا فِي قَوْلِهِ.

(وَلَوْ قَالَ: زَادَهُ اللَّهُ فِي رُوحِكَ، فَهَذَا خَطَأٌ وَجَهْلٌ وَمَذْهَبُ أَهْلِ غَيْرِ السَّدَادِ).  
قُلْتُ: وَكَذَا إِذَا قَالَ: زَادَ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ، وَأَطَالَ اللَّهُ تَعَالَى عُمُرَكَ، وَأَبْقَاكَ اللَّهُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

قَالَ: وَكَذَا إِذَا قَالَ: نَقَّصَ مِنْ رُوحِهِ وَزَادَ فِي رُوحِكَ).

(وَمَنْ قَالَ بِالْفَارَسِيَّةِ: فَلَانٌ بِمَرْدِ جَانِ بَتُو سَبْرَد)؛ أَي: مَنْ قَالَ لِأَخْرَ: مَاتَ فَلَانٌ وَفَاضَ رُوحُهُ إِلَيْكَ (كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّهُ خَالَفَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتُوقَفُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي يُكَلِّمُكُمْ﴾ [السجدة: ١١]، وَالظَاهِرُ أَنَّهُ يَكُونُ كَاذِبًا لَا كُفْرًا.

(١) فِي «ب»: «بَدَلٌ».

(٢) فِي «أ» وَ«أَلْفَاظِ الْكُفْرِ»: «لِيَزِيدَ»، وَفِي «ط»: «لِيَزِدَادَ»، وَوَقَعَ مَكَانَهَا فِي «ت» بِيَاضٍ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ «ب».

ثُمَّ اعْلَمَ أَنَّهُ إِلَى هُنَا<sup>(١)</sup> مِنْ كَلَامِ الْجَامِعِ حَيْثُ مَا نَسَبَهُ إِلَى أَحَدٍ، ثُمَّ قَالَ عَلَى مَا فِي نَسَخَةٍ: (وَفِي «فَتَاوَى قَاضِي خَانَ»: (مَنْ قَالَ: فَلَانَ لَا يَمُوتُ بِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>، يُخَشَى عَلَيْهِ الْكُفْرَ).

أَي: إِنْ أَرَادَ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ إِلَّا بِالْقَتْلِ، وَإِلَّا فَكُلُّ أَحَدٍ لَا يَمُوتُ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يَمُوتُ بِإِمَاتَةِ اللَّهِ لَهُ بِقَبْضِ مَلِكِ الْمَوْتِ لِرُوحِهِ.

(وَمَنْ قَالَ: أَمَاتَهُ اللَّهُ قَبْلَ مَوْتِهِ، كَفَرَ)؛ أَي: إِنْ أَرَادَ إِخْبَارًا، بِخِلَافِ مَا إِذَا قَصَدَ دَعَاءً.

(وَمَنْ قَالَ: كَانَ يَنْبَغِي الْمَيِّتُ لِلَّهِ، أَوْ: لَا يَنْبَغِي، كَفَرَ)؛ أَي: إِذَا أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ يَلِيْقُ وَجُودَ الْمَيِّتِ أَوْ نَفْيَهُ لِلَّهِ.

(وَمَنْ قَالَ لِمَنْ مَاتَ ابْنُهُ: كَانَ يَنْبَغِي لِلَّهِ، أَوْ: لَا يَنْبَغِي لِلَّهِ أَنْ يَقْبِضَ، كَفَرَ).

(وَمَنْ قَالَ: فَلَانٌ أُعْطِيَ رُوحَهُ لِلسَّيِّدِ، أَوْ: لِفُلَانٍ، أَوْ: أَبْقَى رُوحَهُ لَهُ، كَفَرَ).

(وَمَنْ قَالَ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ: كَانَ اللَّهُ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنْكُمْ، كَفَرَ)؛ أَي: لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ، وَالصَّمَدُ الْمَجِيدُ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ، وَكُلُّ أَحَدٍ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: (وَاعْلَمَ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ الْقِيَامَةَ، أَوْ الْجَنَّةَ أَوْ النَّارَ)؛ أَي: وَجُودَهُمَا فِي الْجَمَلَةِ، لِاخْتِلَافِ الْمُعْتَزَلَةِ فِي كُورِنَهُمَا مَوْجُودَتَيْنِ الْآنَ (أَوْ الْمِيزَانَ وَالصَّرَاطَ وَالْحِسَابَ) فِيهِ: أَنَّ الْمُعْتَزَلَةَ يُنْكَرُونَ الْمَسَائِلَ الثَّلَاثَ (أَوْ الصَّحَائِفَ الْمَكْتُوبَةَ فِيهَا أَعْمَالُ الْعِبَادِ، يَكْفُرُ)؛ أَي: لِثُبُوتِهَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ.

(وَلَوْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ فَكَذَلِكَ)؛ أَي: اتَّفَاقًا.

(١) أَي: مِنْ أَوَّلِ الْفَصْلِ إِلَى هُنَا.

(٢) فِي «أ»: «لَا يَمُوتُ بِمَوْتِ نَفْسِهِ»، وَفِي «ب»: «لَا يَمُوتُ نَفْسَهُ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ «ت» وَ«أَلْفَاظُ الْكُفْرِ»،

وَهُوَ الْمُنَاسِبُ لِمَا سَيَأْتِي فِي الشَّرْحِ.

(وَمَنْ قَالَ لِمَظْلُومٍ: أَيْنَ تَجِدُنِي فِي ذَلِكَ الْإِزْدِحَامِ، أَوْ: فِي إِزْدِحَامِ الْقِيَامَةِ، يَكْفُرُ)؛ أي: لأنه نفى قدرة الخالق على الجمع بينه وبين الخصم.

(وَمَنْ قِيلَ لَهُ: لَوْلَمْ تُعْطِنِي الْحَقَّ الْيَوْمَ لِأَعْطَيْتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(١)</sup>)، فقال المديون: كثيراً ما ينبغي<sup>(٢)</sup> إلى يوم القيامة، كَفَرَ)؛ أي: إن استبعد وقوعه وتحققه، لا إن أراد طول الزمان بينه وبينه.

(وَمَنْ قَالَ لِمَدْيُونِهِ: أَعْطِ دِرَاهِمِي فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ لَا دِرَاهِمَ فِي الْقِيَامَةِ، يَعْنِي: يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِكَ، فَقَالَ: زِدْنِي تَأْخُذْ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ: اطْلُبْ فِي الْقِيَامَةِ، أَوْ قَالَ: زِدْنِي أُعْطِكَ كُلَّهُ - أَوْ: جَمَلَةً - فِي الْقِيَامَةِ، كَفَرَ)؛ أي: لأن ظاهره إنكار يوم القيامة، ونفي خوف العقوبة، أو استهزاء بما ثبت في السنة من أخذ الحسنه.

قال: (كذا أجاب الشيخ الإمام الفضلي وكثير من أصحابنا).

(وَمَنْ قَالَ: أَعْطِنِي بُرًّا أُعْطِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَعِيرًا، أَوْ عَلَى الْعَكْسِ، كَفَرَ)؛ أي: لأنه صريح في الاستهزاء.

وفي «الفتاوى الصغرى» أو «قاضي خان»: (مَنْ قَالَ لِدَائِنِ الْعَشْرَةِ: أَعْطِنِي عَشْرَةً أُخْرَى تَأْخُذُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَشْرِينَ، كَفَرَ).

(ولو قال: ماذا لي والمحشر؟ أو قال: لا أخاف المحشر، أو قال: لا أخاف القيامة، كَفَرَ).

وفي «الحاوي»: (مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْحَيَوَانَاتِ سِوَى بَنِي آدَمَ لَا حَشْرَ لَهَا كَفَرَ).

أي: لثبوت القصاص بين البهائم بالأحاديث الثابتة، ثم يقال لها: كوني تراباً، فتصير تراباً، فعند ذلك: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [النبا: ٤٠] (٣).

(١) بعدها في «ط» زيادة: «كثيراً».

(٢) في «ط»: «يبيى».

(٣) رواه الحاكم في «المستدرک» (٨٧١٦) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما موقوفاً.

(وإن زعم ذلك)؛ أي: نفى الحشر في بني آدم (كفر)؛ أي: للأدلة القاطعة.  
 (ومن قال: لا أدري لم خلقني الله تعالى إذا لم يعطني من الدنيا شيئاً قط،  
 أو: من لذتها شيئاً، قال أبو حامد: كفر).

أي: لكونه خلق للعبادة والمعرفة ولم يعرف ذلك؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ولا اعتراضه على الله تعالى أيضاً في جعله فقيراً، ولذا قال ﷺ: «كاد الفقر أن يكون كفراً»<sup>(١)</sup>.

(ولو قال: لا أدري لم خلق الله تعالى فلاناً؟ كفر)؛ أي: لأنه أنكرك على الله خلقه.  
 وفي «الجواهر»: (من قال: لو أمرني الله أن أدخل الجنة مع فلان لا أدخلها)؛ أي: كفر في الحال؛ لأنه عزم على مخالفة الأمر في الاستقبال، ومخالفة الأمر بمعنى نفى قبوله كفر.

وفي «الخلاصة»: (أو قال: إن أعطاني الله الجنة دونك - أو: دون فلان - لا أريدها، أو: لا أريدها مع فلان، أو قال: أريد اللقاء ولا أريد الجنة، كفر)؛ أي: للمعارض في الإرادة.

وفي «الظهيرية»: (أو: لا أدخلها دونك، أو قال: لو أمرت أن أدخل الجنة مع فلان لا أدخلها، أو قال: لو أعطاني الله الجنة لأجلك - أو: لأجل هذا العمل - لا أريدها، كفر).

وفي «الخلاصة»: (من قيل له: دع الدنيا لتنال الآخرة، فقال: لا أترك التقدير بالنسيئة، كفر).

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٢٠٦/٤)، وابن الجوزي في «العلل» (١٣٤٦)، من حديث أنس رضي الله عنه. قال ابن الجوزي: لا يصح عن رسول الله ﷺ.



وفي «الظَّهْرِيَّة»: (يَبْغِي الخَبْزُ فِي الدُّنْيَا، فَلْيَكُنْ فِي الآخِرَةِ مَا كَانَ، أَوْ: مَا شَاءَ<sup>(١)</sup>، كَفَرَ).

وفي «المحيط»: (مَنْ تَلَفَّظَ بِكَلِمَةٍ مُسْتَكْرَهَةٍ، فَقَالَ لَهُ آخَرُ: أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ؟ قَدْ لَزِمَكَ الكُفْرُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَفَرًا؟ أَي: بِتِلْكَ الكَلِمَةِ (فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَصْنَعُ إِذَا لَزِمَنِي الكُفْرُ؟ كَفَرَ) وَفِيهِ بَحْثٌ لَا يَخْفَى.

(وَمَنْ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، أَوْ: مِنَ المَوْتِ وَالثَّوَابِ، فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ يَكْفُرُ؛ أَي: بِنَاءٍ عَلَى إنْكَارِهِ الأَمْرَ المَقْطُوعَ بِهِ) فِي ثَبُوتِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَوُقُوعِ المَوْتِ بِلا اِزْتِيَابِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ؛ لِأَنَّ البَرَاءَةَ مِنْهَا كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ الِاتِّفَاتِ إِلَيْهَا.

وفي «الخلاصة»: (مَنْ قَالَ لِآخَرَ: أَذْهَبُ مَعَكَ إِلَى حَافِرِ<sup>(٢)</sup> جَهَنَّمَ، أَوْ: إِلَى بَابِهَا، وَلَكِنْ لَا أَدْخُلُ، كَفَرَ).

وَفِيهِ نَظَرٌ؛ إِذْ مَعْنَاهُ: إِنِّي أَوْافِقُكَ فِي كُلِّ مَعْصِيَةٍ إِلَّا الكُفْرَ، وَلَا مَحْذُورَ فِيهِ إِلَّا الفِسْقُ، وَيَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا قَوْلُهُ: (وَمَنْ قَالَ: إِلَى جَهَنَّمَ، أَوْ: طَرِيقِ جَهَنَّمَ، يَكْفُرُ عِنْدَ البَعْضِ)؛ لِأَنَّهُ مَعَ قَوْلِهِ: (لَكِنْ لَا أَدْخُلُهَا) كَيْفَ يَكْفُرُ بِلا خِلَافٍ وَبِدُونِهِ يَكْفُرُ بِاِخْتِلَافٍ؟

وفي «الفتاوى الصُّغْرَى»: (مَنْ قَالَ حِينَ اشْتَدَّ مَرَضُهُ أَوْ اشْتَدَّتْ عِلَّتُهُ: يَا اللهُ<sup>(٣)</sup> أَمْتَنِي إِنْ شِئْتَ مُؤْمِنًا وَإِنْ شِئْتَ كَافِرًا، كَفَرَ)؛ أَي: لَا اسْتِوَاءَ الكُفْرِ وَالِإِيمَانِ عِنْدَهُ، وَإِنْ كَانَ تَعَلَّقَ المَشِيئَةَ بِهِمَا مُبْهَمًا.

(١) فِي «أَلْفَاظِ الكُفْرِ»: «أَوْ مَا شَاءَ اللهُ».

(٢) فِي «ط»: «حَافَةٌ».

(٣) فِي «أ» وَ«ب» وَ«ط» وَ«أَلْفَاظِ الكُفْرِ»: «مَا شَاءَ اللهُ»، وَالمُثَبَّتُ مِنْ «ت» وَهُوَ المُنَاسِبُ لِلسِّيَاقِ.

وَمَنْ قَالَ حِينَ تَصِيْبُهُ مُصِيبَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ: يَا رَبِّ! أَخَذْتَ مَالِي وَأَخَذْتَ كَذَا وَكَذَا، فَمَاذَا تَفْعَلُ أَيضاً؟ أَوْ قَالَ: مَاذَا تَرِيدُ أَنْ تَفْعَلَ؟ أَوْ قَالَ: مَاذَا بَقِيَ أَنْ تَفْعَلَ؟ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ، فَأَجَابَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ<sup>(١)</sup>: إِنَّهُ يَكْفُرُ وَلَا يُصَدِّقُ بِقَوْلِهِ: أَخْطَأْتُ).

أي: لأنَّ ظاهرَ كلامه الاعتراضُ على فعله الماضي والآتي.

وفي «الجواهر»: (مَنْ قَالَ: مَاذَا تَقْدِرُ أَنْ تَفْعَلَ فِي غَيْرِ السَّعِيرِ؟ أَوْ: فَوْقَ السَّعِيرِ؟ كَفَرَ)؛ أي: لِحَصْرِ قُدْرَتِهِ فِي تَعْذِيبِ السَّعِيرِ.

(وَمَنْ قَالَ إِذَا أُعْطِيَ عَالِمٌ فَقِيْرًا دَرَهْمًا: يُضْرَبُ الطَّبْلُ، أَوْ: يَضْرَبُ الْمَلَائِكَةُ الطَّبْلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ: فِي السَّمَاوَاتِ، كَفَرَ)؛ أي: لِأَنَّهُ ادَّعَى عِلْمَ الْغَيْبِ، وَكَذَّبَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَنَسَبَهُمْ إِلَى فِعْلِ اللَّغْوِ.

وفي «الظَّهْرِيَّةَ»: (السَّاحِرُ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ سَاحِرٌ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ، وَلَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ: أَتْرَكُ السَّحْرَ وَأَتُوبُ، بَلْ إِذَا أَقْرَأَهُ سَاحِرٌ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ، وَكَذَا إِذَا شَهِدَ الشُّهُودُ بِهِ. وَلَوْ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ سَاحِرًا وَقَدْ تَرَكْتُ مِنْذُ زَمَانٍ، قَبْلَ الْأَخْذِ، قُبِلَ مِنْهُ وَلَمْ يُقْتَلْ، وَكَذَا إِذَا ثَبَّتَ ذَلِكَ بِالشُّهُودِ، وَكَذَا الْكَاهِنُ).

قلت: وفي كونه كالسَّاحِرِ يُقْتَلُ مَحَلُّ بَحْثٍ.

(وَلَيْسَ لِلنَّصْرَانِيِّ أَنْ يَضْرِبَ فِي مَنْزِلِهِ فِي مِصْرِ الْمُسْلِمِينَ بِالنَّاقُوسِ، وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا بِالصُّلْبَانِ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ كِنَائِسِهِمْ).

(وَعَبِيدُ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَا يُؤَاخِذُونَ بِالكُسْتِيجَاتِ، وَهِيَ قَلَنْسُوءَةٌ سُودَاءٌ مُضْرُوبَةٌ مِنَ اللَّبْدِ، وَزَنَارٌ مِنَ الصُّوفِ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ).

(١) بعدها في «ط» زيادة: «كثيراً».

(وَأَمَّا لُبْسُ النَّصْرَانِيِّ الْعِمَامَةِ، أَوْ زِنَارَ الْإِبْرِيصِمِ فَجَفَاءٌ فِي حَقِّ أَهْلِ الْإِسْلَامِ،  
وَمَكْسَرَةٌ لِقُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُتْرَكُونَ عَلَيْهِمَا).

(ولو كان لمسلم أب أو أم ذمّي فليس له أن يقودهما إلى البيعة، وله أن يقودهما  
من البيعة إلى المنزل)؛ أي: لأنّ ذهابهما إلى البيعة معصية، ولا طاعة لمخلوق في  
معصية الخالق، (وأما إياهما منها إلى منزلهما فأمرٌ مباح، فيجوز) له أن يساعدهما،  
ولعله آخر رجوعهما من البيعة بتوفيق الله سبحانه وتعالى التوبة وحسن الخاتمة.  
(ويُنْبَغِي أَنْ يَتَعَوَّذَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْكُفْرِ، وَيَذْكُرَ هَذَا الدُّعَاءَ صَبَاحاً وَمَسَاءً، فَإِنَّهُ  
سَبَبُ النِّجَاةِ مِنَ الْكُفْرِ:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ شَيْئاً وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ،  
إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ).  
وهذه خاتمة ما قصدناه وتتمه ما أردناه.

ونسأل الله العافية في الدنيا والآخرة، وأن يختم لنا بالحسنى، ويبلغنا  
المقام الأسنى، ويحفظنا في هذا المحل الأذنى، ويرزقنا اللقاة الأعلى، فإنه  
الناصر المولى، والحمد لله أولاً وآخراً، والصلاة والسلام على نبيه باطناً  
وظاهراً، آمين يا رب العالمين:

وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَ

تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَوْنِهِ (١).

(١) بعدها في «أ»: «تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب على يد أضعف العباد حسين بن مصطفى  
غفر الله له ولوالديه ولمن أحب إليه من المؤمنين والمؤمنات سنة ١١٢٤هـ».  
وفي «ب»: «تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب في يد المحرر المصطفى خليفة رحمة الله  
عليه رحمة واسعة».



الرسالة رقم: (٧٨) ..... مجموع رسائل العلامة **الملا علي القاري**

القول للسيد  
في  
خلف الوعد

تأليف العلامة  
**الملا علي القاري**

نُطبعَ مُحقَّقاً على أربع نسخٍ خطية

تصحيح وتصديق  
ماهر أديب جوش

دار الكتاب

بصحة الحاشية لا شك أكثر فوجدنا فيه الفقه البارز على من سلطنا  
محمد الهادي في القارن الحظي عالمها السيد بطيخ  
القول السيد الحظي تكرم الوحي في خلف الوحي  
بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم  
الجزء الثاني الذي هو وارثنا وهو ما وجدنا لا خلفه فها آخر  
وأوردنا الصلوة والسلام على النبي وآله الطيبين الطاهرين  
وعلى آلهم الأئمة المعينين من آل بيتنا الطيبين والرحمة  
للنبي وآله الصالحين فيقول المصنف في القارن الثاني عالمها  
سليمان بن محمد القارن الثاني عالمها السيد بطيخ الحظي تكرم الوحي في  
رأته في تصنيف بعض المناظر بل يفتتحه المصنف في من الصلاة  
إن ضيقها والجد واللاذبال في قوله في الصلاة في شرح المشقة  
في الدعاء المأثور من آل بيتنا الطيبين الطاهرين من جندك  
ولا تخلف وعليك حيث قال في جندك يا أيها الطيبين  
بجواب قد يدب العاصي فإذا أوجعك بولم يظهر لآفة بها  
يا طاهر من كل عيب ويرد عليك ويرده كما ستورده في شرح  
في آيات بعض تفصيلها في بعض علماء أهل بيتنا الطيبين الطاهرين  
وعلى ربنا ما لا تكتمهم المراد من رجاء أن اطلاع على حقيقة ما فعل  
أهل بيتنا من كل طرفه أيضا في بعض علماء السلف في قوله في بعض  
منه من المؤمنات في بعض من أهل بيتنا الطيبين الطاهرين في  
التحقيق في بعض من أهل بيتنا الطيبين الطاهرين في قوله في بعض  
السيرة في بعض من أهل بيتنا الطيبين الطاهرين في قوله في بعض  
التحقيق في بعض من أهل بيتنا الطيبين الطاهرين في قوله في بعض  
في خلف الوحي في بعض من أهل بيتنا الطيبين الطاهرين في قوله في بعض  
إن الوحي في بعض من أهل بيتنا الطيبين الطاهرين في قوله في بعض

المكتبة السليمانية (س)

مكتبة الجامعة الإسلامية (ج)

مكتبة قيصري رشيد أفندي (ق)

هذا ولا ردت في كلامه اعترافا من علماء عصره ما به اعتبار اختلاف الاعتقاد في شأنه  
منه بشدة فان قيل لفرأعتبر في المصنفين الأولين زمان الحدث في الأخيرين  
الحدث نفسه قلنا في العبد والايمان ولا كذلك المصنف والايمان ما كان في الأخيرين  
ماثل ودون ما في الأخيرين من الزمان ولا كذلك المصنف والايمان ما كان في الأخيرين  
الفرق ولا ما في الأخيرين من الزمان ولا كذلك المصنف والايمان ما كان في الأخيرين  
في الفقه هو أنه يمكن اعتبار الفقه في نفس العبد أيضا فانه قليل بالنسبة إلى العبد  
أما حساب العبد حيث لا يتخطى قليل ما هوه وقليل من عباده في الكفر وكثير  
العبد حيث لا يتخطى قليل ما هوه وقليل من عباده في الكفر وكثير  
في جانب الفقه والكثير ما هوه وقليل من عباده في الكفر وكثير  
باستعداد الوفاء بالوعد والكثرة باعتبار الجهاد في العبد فالحال الاكل هو العبد  
فانما سئل فان الفقه في الآيات فانها من تعين الاوقات والله اعلم بصحة الفقه  
كتبه اعترافا من علماء عصره ما به اعتبار اختلاف الاعتقاد في شأنه  
منه بشدة فان قيل لفرأعتبر في المصنفين الأولين زمان الحدث في الأخيرين  
الحدث نفسه قلنا في العبد والايمان ولا كذلك المصنف والايمان ما كان في الأخيرين  
ماثل ودون ما في الأخيرين من الزمان ولا كذلك المصنف والايمان ما كان في الأخيرين  
الفرق ولا ما في الأخيرين من الزمان ولا كذلك المصنف والايمان ما كان في الأخيرين  
في الفقه هو أنه يمكن اعتبار الفقه في نفس العبد أيضا فانه قليل بالنسبة إلى العبد  
أما حساب العبد حيث لا يتخطى قليل ما هوه وقليل من عباده في الكفر وكثير  
العبد حيث لا يتخطى قليل ما هوه وقليل من عباده في الكفر وكثير  
في جانب الفقه والكثير ما هوه وقليل من عباده في الكفر وكثير  
باستعداد الوفاء بالوعد والكثرة باعتبار الجهاد في العبد فالحال الاكل هو العبد  
فانما سئل فان الفقه في الآيات فانها من تعين الاوقات والله اعلم بصحة الفقه  
كتبه اعترافا من علماء عصره ما به اعتبار اختلاف الاعتقاد في شأنه

المكتبة الأحمدية (أ)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين،  
وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

وبعد:

فإنه لا خلاف بين المسلمين جميعاً في أن الوعيد بالعذاب واجبٌ تحقيقه  
في حق الكفار والمُشركين؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ  
ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

وإنما وقع الخلاف بين السنة والمعتزلة ومعهم الخوارج: في العصاة  
من المؤمنين، فأوجب المعتزلة والخوارج العذاب عليهم؛ بينما قال أهل السنة  
بعدم الوجوب؛ لقوله تعالى: ﴿يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ١٢٩]،  
فإن بعض العصاة بمشيئة الله؛ إن شاء عذب وإن شاء غفر.

وتمسك المعتزلة في قولهم بالوجوب بالنصوص المطلقة الواردة في  
تعذيب العصاة، بينما حملها أهل السنة على الوقوع دون الوجوب، فلم يسلموا  
عمومها ودالاتها على أن كل عاصٍ يُعاقب، بل لا تدل إلا على أن العصاة  
يُعاقبون في الجملة، ولا يُنافي ذلك غفران بعض العصاة، ولو سلم عمومها  
فيجب تخصيصها جمعاً بين الأدلة.

وقد كان لأهل السنة في الرد على المعتزلة في هذه المسألة مذاهبٌ

وأقوال، بعضها مقبول، وبعضها الآخر لا يدخل ضمن دائرة القبول، عند كثير من المحققين الفحول.

فإن المؤلف رحمه الله - مثلاً - لم يرتض ما ذهب إليه البعض في الرد على المعتزلة في هذه المسألة، من أن الخلف في الوعيد - أي: للمؤمنين لا للكافرين؛ إذ لا خلاف في عدم جواز خلف وعيد الكافرين كما تقدم - جائز على الله تعالى، بل هو عند العرب كرم موصول، بينما خلف الوعيد عندهم لؤم مزدول، فذكر فيه قصة وقعت بين أبي عمرو بن العلاء السني، وعمرو بن عبيد القدري المعتزلي، استدلل فيها أبو عمرو على قوله بجواز الخلف في الوعيد بييت من الشعر، فرد عليه عمرو بن عبيد بما انقطع فيه وبطل به شاهده.

وليس مراد المؤلف بذلك تأييد قول أهل الاعتزال، بل أراد إبطال ذلك القول بجواز خلف الوعيد على الكريم المتعال، لكن لم أجد هذه الزيادة التي ذكرها في إبطال الشاهد عند أحد ممن روى القصة، وفيها عند بعضهم أخرى تخالفها زائدة، قد أوردناها في التعليق لزيادة فائدة.

كما نقل تفنيد هذا القول عن بعض العلماء؛ كالغزالي، والسعد التفتازاني، ومعين الدين الإيجي.

وإنما لم يقبل المؤلف هذا المذهب في إبطال قول المعتزلة؛ لاستلزامه - كما قال ونقل - الكذب في الخبر، أو البدء وتغيير الرأي، وهو تبديل للقول، وقد قال الله تعالى - رداً على من جوزّه - بعد ذكر الوعيد: ﴿ مَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَىٰ ﴾ [ق: ٢٩]؛ أي: بوقوع الخلف فيه، فلا تطمعوا أن أبدل وعيدي.

فعلى هذا يكون العفو لبعض الأسباب ليس من خلف الوعيد؛ بل لأن دلائل العفو تدل على تخصيص الوعيد بمن شاء سبحانه من المؤمنين.



كما ردَّ قول مَنْ دافع عن القول المذكور بأنَّ الكذب يكون في الماضي، وهذا إنَّما هو بالنسبة إلى الآتي، بأن هذا ظاهر الفساد؛ فإنَّ الإخبار بالشيء على خلاف ما هو كذبٌ، سواء كان في الماضي أو المُستقبل.

وحاصل ما ذهب إليه: أن الوعيد للعصاة تابع للمشيئة عند أهل السنة، وليس عدم تحقيقه حاصلًا على القول بجواز الخلف في الوعيد على الله سبحانه، فإنَّ الله جلَّ شأنه لا يُقال في حقه ما يجوز في حقِّ البشر، بل لأنَّ النصوص المطلقة بالوعيد مقيّدة بالدلائل المفصلة التي تُخصّصها بالمشيئة.

وقد سار المؤلّف في عرض مذهبه في هذه القضية على طريقة أهل الكلام، لكنّه في آخر الرسالة أشار - رحمه الله - إلى ميّله لموقف السلف القائل بدم الخوض في هاتيك المسائل، فقال: وهذا البحث شعبة من علم الكلام، الذي هو مذموم عند الأئمة الأعلام، إذ قد ورد: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ».

ثم اعتدّر عن ذلك - كما قال - بما رآه من إطلاق بعض العلماء الأعلام جواز خلف الوعيد على الملك المُتعال، بلا ذكر الخلاف ومن غير التقييد، ما أوجب عليه بيانه، بأن يُبطل شأنه، لئلا يطّلع عليه أحد من أرباب التقليد، فيعتد من كلامه ما يترتب عليه الوعيد.

هذا، ولعلَّ قائلًا يقول: إنَّ هذا الخلاف بين السنة والمعتزلة قديمٌ قد عفا واندثر، فما فائدة التطرّق إلى هذه المواضيع التي لا طائل منها ولا فائدة فيها ولا لها عند الناس أئثر؟

فالجواب: أن فائدة هذه الرسالة لا تتوقّف على مناقشة المعتزلة وتفنيد حججهم، بل هي تتعدى ذلك إلى البحث في النصوص الشرعية والربط بينها، وبيان المطلق منها والمقيّد في مسألة تعدّد الدقائق، ومن ذلك حلُّ الإشكال الذي قد يقع

به البعض من عموم بعض النصوص القرآنية في تخليد بعض العصاة؛ كقاتل النفس  
بغير حق الذي قال الله فيه: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ  
خَالِدًا فِيهَا وَعُضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣] وأنها  
محمولة على غيرها من النصوص المقيدة بإجماع أهل السنة والجماعة؛ إذ لو لم  
تُحْمَلْ عليها لزم خلود قاتل النفس؛ لورود الخبر به كما استدلت به الوعيدية.

فإليك أخي المسلم هذه الرسالة اللطيفة الشريفة، الصغيرة في مَبْنَاهَا، والكبيرة  
في محتواها، المشتملة على الأجوبة عن الكثير من المُشكلات، والحل لبعض  
المسائل المُعضلات، كتبها العلامة الملاً رحمه الله بأسلوبه الذي يجمع بين السهولة  
في الألفاظ والوضوح في المعاني، مع متانة السبك وقوة المَبْنَانِي.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على أربع نسخ خطية، وهي:  
الأحمدية ورمزها: «أ»، ونسخة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ورمزها:  
«ج»، والسليمانية ورمزها: «س»، وقيصري رشيد أفندي ورمزها: «ق».

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله الذي هَدَى وأرشدَ، ووَعَدَ وأوَعَدَ، ولا خُلْفَ فيما أَخْبَرَ  
وأوْرَدَ، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على البَشِيرِ للمُؤَافِقِينَ، النَّذِيرِ للمُخَالِفِينَ، وعلى الآلِ  
والأصْحَابِ الجامِعِينَ بَيْنَ الخَوْفِ مِنَ العِقَابِ، والرَّجَاءِ لِلثَّوَابِ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فيقولُ المُفْتَقِرُ إلى عَفْوِ رَبِّه البَارِي، عَلِيُّ بنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ القَارِي، عَامِلُهُمَا اللهُ  
بِلُطْفِهِ الخَفِيِّ وَكَرَمِهِ الوَفِيِّ:

إِنِّي رَأَيْتُ فِي تَصْنِيفِ بَعْضِ المُتَأَخِّرِينَ، بِلِ عُمْدَةِ المُعْتَبَرِينَ، مِنَ العُلَمَاءِ  
السَّافِعِيَّةِ، وَالحَاوِيِ لِلأَقْوَالِ النُّوَوِيَّةِ وَالرَّافِعِيَّةِ، فِي «شَرْحِ المَشْكَاةِ» فِي الدُّعَاءِ  
المَأْثُورِ مِنَ الدَّرِّ المَنْشُورِ: «اللَّهُمَّ لَا يَهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ»<sup>(١)</sup>، حَيْثُ  
قَالَ: أَي: وَعْدُكَ بِإِثَابَةِ الطَّائِعِينَ، بِخِلَافِ تَعْذِيبِ العَاصِينَ، فَإِنَّ خُلْفَ الوَعْدِ  
كَرَمٌ، وَخُلْفَ الوَعْدِ بُخْلٌ وَلُؤْمٌ<sup>(٢)</sup>.

فظَهَرَ لِي أَنَّ هَذَا بِإِطْلَاقِهِ غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ مَا يَرِدُ عَلَيْهِ وَيَرُدُّهُ كَمَا  
سُنِّرِدُهُ صَرِيحٌ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ فُضَلَاءِهِمْ، بَلْ عَيْنَ عُلَمَائِهِمْ، عَنِ كَشْفِ المَسْأَلَةِ

(١) رواه أبو داود (٥٠٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٥)، من حديث علي رضي الله عنه. وصحح  
إسناده النووي في «الأذكار» (٢٦١).

(٢) والقائل هو شيخه الإمام ابن حجر الهيتمي في «شرح المشكاة»، وقد صرح العلامة القاري باسمه  
في «مرقاة المفاتيح» (٣١٢ / ٥).

المذكورة، وعلى بيانها في كتبهم المزبورة، رجاء أن أطلع على حقيقتها، فلم أعدل عن طريقها، فقال بمقتضى طبعه السليم وفهمه القويم، بعد نبذة من المذاكرة، وقطعة من المحاوراة: إن الخلاف لفظي، والتحقق أنه ليس بمعنوي. ثم بعد المفارقة ذهب إلى تقليد مذهبه، ورجع ميله إلى مشربه، وأرسل إلي بكلام مضمونه هذا: أنه مذهب الأشعرية، وعليه مشرب الشافعية.

فها أنا أورد ما برز لي من الثقول، وما ظهر لي من وجه المعقول، وسميته:

### «القول السديد في خلف الوعيد»

فأقول وبالله التوفيق، ويده أمانة التحقيق: إن الوعد في اللغة أعم من الوعيد ذكراً، يقال: وعدت الرجل خيراً وشرّاً، فإذا لم تذكر الشر قلت: وعدته، وإذا لم تذكر الخير قلت: أوعدته.

ومنه قول كعب بن زهير رضي الله عنه في قصيدته المشهورة، وأبياته المسطورة، في اعتذاره عما وقع منه باختياره:

نُبِّئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولٌ<sup>(١)</sup>

كذا ذكره أصحاب اللغة، وأما في القرآن فقد جاء الوعد المطلق بمعنى الوعيد، حيث قال تعالى: ﴿وَسَتَعْلَمُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ [الحج: ٤٧]، وقال عز وجل: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ﴾ [إبراهيم: ٤٧]، وهو شامل للوعد والوعيد، بل يدل على إرادة الثاني تذييله بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ [إبراهيم: ٤٧].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ﴾ [آل عمران: ٩]، وهو وقت

(١) انظر: «طبقات فحول الشعراء» (١/ ١٠١).

الْوَعْدِ وَمَوْضِعُهُ، عَلَى مَا فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(١)</sup>، لَكِنَّ الْمُرَادَ هَاهُنَا بِالْمِيعَادِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - هُوَ الْإِيعَادُ<sup>(٢)</sup>، وَبِهِ يَحْصُلُ<sup>(٣)</sup> الْمُرَادُ.  
وَلِذَا قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: وَاسْتَدَلَّ بِهِ الْوَعِيدِيَّةُ<sup>(٤)</sup>.

أَي: الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزِلَةُ الْقَائِلُونَ بِوُجُوبِ عِقَابِ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ؛ فَإِنَّ عُقُوبَةَ الْكَافِرِ لَا نِزَاعَ فِي وُقُوعِهِ سَمْعًا، وَإِنْ وَقَعَ فِيهِ الْخِلَافُ عَقْلًا كَمَا سَيَأْتِي، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَزِلَةِ فِي حَقِّ الْكَافِرِ، حَيْثُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ بِالْوُجُوبِ؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى إِيقَاعُهُ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِوُجُوبِ وُقُوعِهِ؛ بِمَعْنَى ثُبُوتِهِ، لَا بِمَعْنَى أَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ تَعَالَى، لِمَا سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ.

وَلِذَا قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: وَأُجِيبَ بِأَنَّ وَعِيدَ الْفُسَّاقِ مَشْرُوطٌ بِعَدَمِ الْعَفْوِ لِدَلَالِئِهِ مُنْفَصِلَةٌ، كَمَا هُوَ مَشْرُوطٌ بِعَدَمِ التَّوْبَةِ وَفَاقًا<sup>(٥)</sup>، انْتَهَى.

وَقَيْدَ الْوَعِيدِ بِالْفُسَّاقِ؛ لِأَنَّ تَحَقُّقَ وَعِيدِ الْكُفَّارِ مِمَّا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، وَلَعَلَّ إِطْلَاقَ الْوَعِيدِ عَلَى الْوَعِيدِ فِي كَلَامِهِ تَعَالَى وَنَفْيَ إِخْلَافِهِ<sup>(٦)</sup> إِشَارَةً إِلَى أَنَّ وَعِيدَهُ كَوَعْدِهِ فِي عَدَمِ جَوَازِ خُلْفِهِ مُطْلَقًا، بِخِلَافِ الْمَخْلُوقِ، حَيْثُ يَجُوزُ الْخُلْفُ فِي وَعِيدِهِ شَرْعًا، وَفِي وَعْدِهِ إِمْكَانًا وَعَقْلًا.

هَذَا وَقَدْ قِيلَ: يَجُوزُ الْخُلْفُ فِي الْوَعِيدِ؛ لِأَنَّهُ كَرَمٌ فَيَلِيقُ بِهِ تَعَالَى، وَفِي الْوَعْدِ لَوْمْ فَيُنزَّهُ عَنْهُ الْمَنْعُوتُ بِالصِّفَاتِ الْعُلَا.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: وعد).

(٢) أي: أن «الميعاد» هنا مصدر ميمي بمعنى الحدث، لا بمعنى الزمان والمكان. انظر: «روح المعاني» (٤٥ / ٤).

(٣) في «ق»: «يتحصل».

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (٧ / ٢).

(٥) المصدر السابق.

(٦) في «ق»: «خلافه».

فَأُورِدَ عَلَيْهِ: أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ الْكَذِبُ فِي خَبْرِهِ، وَهُوَ مُنْزَعٌ عَمَّا يَكُونُ نَقْصًا فِي أَثَرِهِ.  
وَدُفِعَ: بِأَنَّ الْكَذِبَ يَكُونُ فِي الْمَاضِي، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْآتِي، بَل  
يُسَمَّى هَذَا خُلْفًا، وَهُوَ فِي الْوَعِيدِ مَحْمُودٌ عُرْفًا.

وَرُدَّ بِمَا وَرَدَ: أَنَّهُ اجْتَمَعَ أَبُو عَمْرٍو وَبَنُ الْعَلَاءِ وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، فَتَذَكَّرَ عَنْ  
عَمْرٍو وَزَيْدٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَمْرٍو: مَا الَّذِي يَبْلُغُنِي عَنْكَ فِي الْوَعِيدِ، فَإِنَّكَ ذَهَبْتَ  
إِلَى الطَّرِيقِ الشَّدِيدِ؟

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَّ وَعَدًّا وَأَوْعَدَ إِيعَادًا، فَهُوَ مُنْجِزٌ وَعَدَهُ وَوَعِيدَهُ؛ لِتَأْيِيدِ  
صِدْقِهِ فِي إِخْبَارِهِ وَتَأْكِيدِهِ.

فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: إِنَّ الْعَرَبَ لَا تَعُدُّ تَرْكَ الْإِيعَادِ ذَمًّا، بَلْ تَعُدُّهُ لُطْفًا وَكِرَمًا،  
ثُمَّ أَنْشَدَ:

وَإِنِّي إِذَا أَوْعَدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ لَمُخْلِيفُ إِيعَادِي وَمُنْجِزُ مَوْعِدِي<sup>(١)</sup>

فَقَالَ: أَوْلَيْسَ يُسَمَّى تَارِكُ الْإِيعَادِ مُخْلِيفًا؟ فَقَالَ: بَلَى، فَقَالَ: أَيَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى  
مُخْلِيفًا إِذَا أَوْعَدَ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: أَبَطَلْتُ شَاهِدَكَ<sup>(٢)</sup>.

(١) البيت لعامر بن الطفيل، وهو في «ديوانه» (ص ٩٤).

(٢) رواه الخرائطي في «المنتقى من مكارم الأخلاق» (٨٦)، وابن أبي زمنين في «رياض الجنة» (١٨٢)،  
والبيهقي في «الشعب» (٢٩٨)، عن الأصمعي قال: كنا عند أبي عمرو بن العلاء.. فذكره. لكنه ينتهي  
بالشعر وليس فيه ما بعده. وأورد القصة الذهبية في «تاريخ الإسلام» (٩/ ٦٨٥)، و«السير» (٦/  
٤٠٩)، وزاد بعد الشعر: قال عمرو: صدقت، وقد يمتدح العرب بالوفاء بهما كقولهم:

لَا يُخْلَفُ الْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ وَلَا يَبِيْتُ مَنْ ثَارَهُ عَلَى فَوْتٍ  
فَقَدْ وَافَقَ هَذَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ  
رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ﴾ [الأعراف: ٤٤]، قال أبو عمرو: قد وافق الأول أخبار رسول الله ﷺ، والحديث  
يفسر القرآن. اه. وعمرو بن عبيد هو أبو عثمان البصري الزاهد القدرى كبير المعتزلة وأولهم، قال  
النسائي: ليس بثقة. وقال ابن المبارك: دعا إلى القدر فتركوه. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٦/ ١٠٤).

ثُمَّ الْمُحَقَّقُونَ صَرَّحُوا بِأَنَّ الْخُلْفَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِمَا أَنَّهُ لَوْ جَازَ الْخُلْفُ عَلَيْهِ لَجَازَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ مُخْلَفُ الْوَعِيدِ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ إِجْمَاعًا؛ لِإِيهَامِهِ النَّقْصِ.

لَا يُقَالُ: إِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ جَوَازِ إِطْلَاقِ هَذَا الْوَصْفِ عَلَيْهِ تَعَالَى نَفْيُ خُلْفِ الْوَعِيدِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَمَكْرُؤًا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]، وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ مَكْرٌ.

فإِنَّا نَقُولُ: إِذَا لَمْ يُجْزَأْ أَنْ يُقَالَ لَهُ مَا كَرُّهُ مَعَ أَنَّهُ وَرَدَ إِثْبَاتُ الْمَكْرِ فِي كَلَامِهِ؛ لِمَا أَنَّهُ مُوْهَمٌ نَقْصٍ، وَإِلَّا فَنَفِي التَّحْقِيقِ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَكْرٍ إِلَّا صُورَةً، أَوْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ مُشَاكَلَةٌ، أَوْ عَلَى جِزَائِهِ مُعَامَلَةٌ.

فَبِالْأَوْلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَجْوِيزُ أَصْلِ فِعْلٍ يَكُونُ فِي إِثْبَاتِهِ لَهُ إِيهَامٌ نَقْصٍ فِي فِعْلِهِ أَوْ نَعْتِهِ مِنْ غَيْرِ وُرُودٍ فِي كَلَامِهِ الْقَدِيمِ، أَوْ حَدِيثِ رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْوَعْدَ﴾ [آل عمران: ٩]، ﴿وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ [الحج: ٤٧]، أَي: إِيْعَادَهُ بِإِجْمَاعِ الْمُفَسِّرِينَ. وَمَا رَوَوْا مِنَ الشُّعْرِ - مَعَ كَوْنِهِ حَدِيثَ خُرَافَةٍ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ - فَذَا فِي الْعِبَادِ، وَأَمَّا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يُقَاسُ الْخَالِقُ بِالْمَخْلُوقِ، وَاللَّهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى.

وَلَا سِتِحَالَةَ التَّبَدُّلِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْقِيَامِ فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [ق: ٢٤] إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿لَا تَخْنِصُوا لَدَىٰ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾ (٣٨) مَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَىٰ وَمَا أَنَا بِظَلْمٍ لِلْعَنِيدِ ﴿ [ق: ٢٨ - ٢٩].

وَلِأَنَّ الْإِخْبَارَ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْمُخْبَرَ بِهِ عَلَى خِلَافِ مَا أَخْبَرَ كَذِبٌ، سِوَاءَ كَانَ فِي الْمَاضِي أَوْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِنَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ

فَوْتَلْتُمْ لَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾ لَيْنَ أَخْرَجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَيْنَ فُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَيْنَ نَصْرُوهُمْ لَوْلَا بَيْتُ الْأَدْبَرِ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ ﴿الحشر: ١١﴾، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ ﴿الحج: ٤٧﴾؛ أَي: لَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ الْوَعْدَ الَّذِي وَعَدَ فِي نَزْوِلِ الْعَذَابِ.

هذا خلاصة ما ذكره من غير تفصيل وبيان وتمثيل، لكنَّ المَقَامَ يحتاجُ إلى بسطِ الكلام، وهو أن يُقالَ: خُلِفَ الوَعِيدِ لا يجوزُ في الكُفْرِ إجماعاً، وهو مفهومٌ من «شرح المَقاصد» و«شرح العقائد»:

أَمَّا الْمُعْتَرِزَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ: فَعَلَى أَصْلِهِمُ الْفَاسِدِ، مِنْ أَنَّهُ يَجِبُ عِقَابُ الْعَاصِي وَثَوَابُ الْمُطِيعِ.

وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ: فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] كَذَا صَرَّحُوا بِهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَدَمَ تَجْوِيزِ خُلْفِ الْوَعِيدِ فِي الْكُفَّارِ، لِمَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْخُلْفُ فِي الْإِخْبَارِ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ بَعَيْنُهَا مَوْجُودَةٌ فِيمَا عَدَا الشُّرْكَ، فَيَتَعَيَّنُ أَنْ لَا يَجُوزَ الْخُلْفُ فِيهِ أَيْضاً، إِلَّا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] يُفِيدُ التَّقْيِيدَ بِالْمَشِيئَةِ، فَلَا يُتَصَوَّرُ الْخُلْفُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى إِذَا قَالَ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، وَحَمَلْنَاهُ عَلَى مَا عَدَا الْكُفْرَ، وَغَفَرَ لِبَعْضِ عِبَادِهِ مِنْ عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَذَّبَ بَعْضَهُمْ، كَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: خَالَفَ فِي وَعِيدِهِ؟ وَالْحَالُ أَنَّ وَعِيدَهُ مُقَيَّدٌ بِمَشِيئَةٍ.

لَا يُقَالُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خُلْفُ الْوَعِيدِ فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَشَأِ اللَّهُ الْعَفْوَ عَنْهُ. فَإِنَّا نَقُولُ: هَذَا بَاطِلٌ قَطْعاً؛ لِمَا أَطْبَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

وَأَمَّا الْآيَاتُ الْوَعِيدِيَّةُ الْمُطْلَقَةُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً



﴿مُتَعَمِّدًا﴾ الآية [النساء: ٩٣]، و: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]، ونحوهما؛ فمحمولة على هذه الآية المقيّدة بإجماع أهل السنة والجماعة، سواءً تكون مقدّمة في النزول أو مؤخّرة، وتكون ناسخة أو مبيّنة؛ إذ لو لم تحمّل عليها لزم خلود قاتل النفس ودخول آكل مال اليتيم حتماً؛ لورود الخبر به، كما استدلت به الوعيدية.

نعم ثبت في الأخبار التي تواترت معني، فأجمعت عليه الأمة: أن بعض العصاة من المؤمنين يُعذبون بالنار، واختلّفوا في هذا الوعيد:

فمنهم من أثبت الوعيد المؤبّد، وهو قول جمهور المعتزلة والخوارج. ومنهم من أثبت وعيداً حتماً لكلّ عاصٍ، لكن يكون منقطعاً، وهو قول بشر المريسي والخالدي.

ومنهم من أثبت أنه سبحانه يعفو عن البعض، لكن لا يدرى في حقّ كل واحد على التّعيين أنه هل يعفو عنه أم لا؟ ويُدري بأنه تعالى إذا عدّبه فإنه لا يُؤبّده، وهو قول أكثر الصحابة والتابعين، وعليه أهل السنة والجماعة.

لا يُقال: كيف يتحقّق عدم جواز الخلف في الوعيد مع جواز العفو؟

لأننا نقول: يجوز أن يُعدّبه ثمّ يعفو عنه، كما نطقّت الأخبار بشفاعّة الأبرار.

وزبيدة الكلام في تحقيق المرام: أنه لا يجب عليه تعالى الثواب في الطاعة، ولا العقاب على المعصية، خلافاً للخوارج والمعتزلة؛ فإنهم أوجبوا على الله سبحانه عقاب صاحب الكبيرة إذا مات بلا توبة، وحرّموا عليه العفو، واستدلّوا عليه بأن الله تعالى أوعد متركب الكبيرة بالعقاب، فلو لم يُعاقب لزم الخلف في وعيده، والكذب في خبره، وهما مُحالان على الله تعالى.

وأجيبوا عنه بأجوبة:

منها: أنْ خُلِفَ الوَعِيدِ كَرَمٌ، وَعَرَفَتْ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ كَمَا تَقَدَّمَ.

ومنها - وهي أحسنها -: أنَّ الوَعْدَ والوَعِيدَ مَشْرُوطَانِ بِقْيُودٍ وَشُرُوطٍ مَعْلُومَةٍ مِنَ النُّصُوصِ كَمَا أَفَادَهُ الْبَيضَاوِيُّ، فَيَجُوزُ التَّخَلُّفُ بِسَبَبِ انْتِفَاءِ بَعْضِ تِلْكَ الشُّرُوطِ، كَذَا قَالَه الْجَلَالُ الدَّوَانِيُّ.

لكنَّ قَوْلَهُ: فَيَجُوزُ التَّخَلُّفُ، فِيهِ تَجَوُّزٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أَنَّهُ مُتَعَيَّنٌ، لَا أَنَّهُ جَائِزٌ أَوْ وَاجِبٌ.

وثانيهما: أَنَّ التَّخَلُّفَ غَيْرُ مُتَحَقِّقٍ عِنْدَ فَقْدِ الْقَيْدِ وَالشَّرْطِ.

ثمَّ الْأَخْلَصُ فِي الْجَوَابِ عَنِ الْمُعْتَزَلَةِ: بِالْفَرْقِ بَيْنَ اسْتِحَالَةِ وُقُوعِ الْخُلْفِ فِي وَعَيْدِهِ، وَبَيْنَ الْوُجُوبِ عَلَيْهِ تَعَالَى، فَإِنَّ إِيجَادَ الْمُحَالِ مُحَالٌ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَا يُقَالُ: إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْوُجُوبَ وَالْحُرْمَةَ وَنَحْوَهُمَا فَرْعُ الْقُدْرَةِ عَلَى الْوَاجِبِ وَالْحَرَامِ، وَلَا تَتَعَلَّقُ الْقُدْرَةُ بِالْمُحَالِ؛ لِعَدَمِ مَسْئَلَتِهِ بِهِ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

نَعَمْ لَوْ قِيلَ: عِقَابُ الْكَافِرِ وَاجِبٌ - أَيْ: وَاجِبٌ وَقُوعُهُ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ - ارْتَفَعَ مَادَّةُ النِّزَاعِ، وَيَرْجَعُ إِلَى الْاِخْتِلَافِ اللَّفْظِيِّ كَمَا فِي مَسْأَلَتِنَا هَذِهِ، فَإِنَّ التَّحْقِيقَ أَنَّ الْخِلَافَ صُورِيٌّ وَلَفْظِيٌّ؛ لِأَنَّ خُلْفَ الْوَعِيدِ مِنْ حَيْثُ هُوَ فِي نَظَرِ الْعَقْلِ عَلَى قِيَاسِ الْمَخْلُوقِينَ غَيْرُ بَعِيدٍ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ خُلْفُ الْإِخْبَارِ وَوُقُوعُ الْكُذْبِ غَيْرُ سَدِيدٍ، وَهَذَا وَاضِحٌ عِنْدَ مَنْ لَمْ يَتَفَيَّدْ بِقَيْدِ التَّقْلِيدِ، وَوَفَّقَهُ اللَّهُ بِحُسْنِ الْعَنَايَةِ وَالتَّأْيِيدِ.

وَلِذَا قَالَ الْمُحَقِّقُ الصَّمَدَانِيُّ، سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَزَانِيُّ، فِي «شَرْحِ الْعَقَائِدِ»، الَّذِي هُوَ زُبْدَةُ «الْمَوَاقِفِ» وَ«الْمَقَاصِدِ»: وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ،

لَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا أَنَّهُ هَلْ عَقْلًا أَمْ لَا؟

فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ عَقْلًا، وَإِنَّمَا عَلِمَ عَدَمُهُ بِدَلِيلِ السَّمْعِ،  
وَبَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ يَمْتَنِعُ عَقْلًا؛ أَي: أَيْضًا؛ لِأَنَّ قَضِيَّةَ الْحِكْمَةِ التَّفْرِقَةُ بَيْنَ الْمُسِيءِ  
وَالْمُحْسِنِ، وَالْكَفْرُ نَهَائِيَّةٌ فِي الْجِنَايَةِ لَا يَحْتَمِلُ الْإِبَاحَةَ وَرَفَعَ الْحُرْمَةَ أَصْلًا، فَلَا  
يَحْتَمِلُ الْعَفْوَ وَرَفَعَ الْغَرَامَةَ، انْتَهَى.

قَالَ صَاحِبُ «الْعُمْدَةِ» مِنْ عُلَمَائِنَا الْحَنْفِيَّةِ: تَخْلِيدُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّارِ وَالْكَافِرِينَ  
فِي الْجَنَّةِ يَجُوزُ عَقْلًا عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ، إِلَّا أَنَّ السَّمْعَ وَرَدَّ بِخِلَافِهِ، فَيَمْتَنِعُ وَقَوْعُهُ لِدَلِيلِ  
السَّمْعِ، وَعِنْدَنَا لَا يَجُوزُ عَقْلًا أَيْضًا، انْتَهَى.

وَيُؤَيِّدُ مَذَهَبَنَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَجَعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْجُرْمِينَ﴾ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿  
[القلم: ٣٥-٣٦]؛ أَي: بِعُقُولِكُمُ الْفَاسِدَةِ.

وقوله سبحانه بطريق الإنكار على ما صدر من عقول الكفار: ﴿أَمْ يَجْعَلُ  
الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].  
وقوله عز وجل: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ آمَنُوا  
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

وهذه الآيات فيها دلالات واضحة، وإشارات لائحات، أن ما جوزَه  
في زمن الجاهلية عقول الكفار من تسوية الأبرار والفجار، حكم فاسد في نظر  
النظار من أهل الاعتبار، بل استدلل بعض عقلاء الكفار قبل مجيء النبي المختار  
على صحة البعث بأنه لا بُدَّ من دارٍ أُخْرَى لِهَيْبَةِ اللَّهِ تَعَالَى يُجَازِي الْمُحْسِنِينَ بِإِحْسَانِهِمْ،  
وَيُعَذِّبُ الْمُسِيئِينَ بِإِسَاءَتِهِمْ، فَإِنَّا نَرَى فِي هَذِهِ الدَّارِ أَنَّ الْأَمْرَ مُنْعَكِسٌ غَالِبًا فِي حَقِّ  
الأبرار والفجار، وقد أوجبت الوعيدية بمقتضى عقولهم تعذيب الفساق والكفار،  
فدلَّ على اختلاف العقول، وأن لا عبرة بالمعقول دون المنقول عند أرباب القبول.

هذا وفي «شرح العقائد»: ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء من الصّغائر والكبائر مع التّوبة أو بدونها، خلافاً للمعتزلة، انتهى.

وهو موهمٌ أنّ الخلافَ مُتعلّقٌ بالتّوبة أيضاً، وإنّما الخلافُ مُتعلّقٌ بدونها؛ إذ الغفرانُ مع التّوبة مُتحقّقٌ إجماعاً، أمّا على أصلِ المعتزلة فبالوُجوبِ، وأمّا على قولِ أهلِ السُّنّةِ فإنَّ اللهَ تعالى أخبرَ في كلامه بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥]، وقالَ ﷺ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

وفي «شرح المقاصد»: أجمَعُوا على أَنَّهُ لَا عَذَابَ عَلَى التَّائِبِ، انتهى. ثمَّ عبارةُ السَّعِدِ فِي «الشَّرح» مُوهِمَةٌ أَيضاً أَنَّ الْمَغْفِرَةَ مَعَ التَّوْبَةِ مُعَلِّقَةٌ بِالمَشِيئَةِ، والحالُ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِمَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ كَالْغَزَالِيِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَثَمَةِ الْحَنْفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ صرَّحُوا بِأَنَّ التَّوْبَةَ إِذَا اجْتَمَعَتْ شَرَائِطُهَا فَهِيَ مَقْبُولَةٌ غَيْرُ مَرْدُودَةٍ قَطْعاً بِحُكْمِ النَّصِّ الْمَذْكُورِ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ قَبُولَ التَّوْبَةِ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ جَهْلٌ مَحْضٌ، وَيُخَافُ عَلَى قَائِلِهِ الْكُفْرُ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ الْكُذْبُ فِي الْأَخْبَارِ، وَالْخُلْفُ فِي الْوَعْدِ، وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ.

وفي «المدارك»: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، [١١٦]؛ أي: إن مات عليه، ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾؛ أي: ما دون الشرك - وإن كان كبيراً - مع عدم التّوبة.

والحاصلُ: أَنَّ الشَّرْكَ مَغْفُورٌ عَنْهُ بِالتَّوْبَةِ، وَأَنَّ وَعْدَ غُفْرَانِ مَا دُونَهُ لِمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ؛ أَي: لَا يَغْفِرُ لِمَنْ يُشْرِكُ وَهُوَ مُشْرِكٌ، وَيَغْفِرُ لِمَنْ يُذْنِبُ وَهُوَ مُذْنِبٌ.

قال: وحملُ المعتزلةِ على التَّائِبِ باطِلٌ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ مَغْفُورٌ عَنْهُ بِالتَّوْبَةِ؛ لِقَوْلِهِ

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٥٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١٣ / ٤٧١): سنده حسن.

تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، فما دونه أولى أن يُغْفَرَ بالتَّوْبَةِ، والآيةُ سَيِّقَتْ لبيانِ التَّفْرِقَةِ بينهما، وذا فيما ذَكَرْنَا<sup>(١)</sup>، انتهى. وفي «شرحِ المَقاصِدِ»: اتَّفَقَتِ الأُمَّةُ وأَطْلَقَ الكِتَابُ والسُّنَّةُ بأنَّ اللهَ تعالى يَغْفِرُ عن الصَّغَائِرِ مُطْلَقاً، وعن الكِبَائِرِ بعدَ التَّوْبَةِ، ولا يَغْفِرُ عن الكُفْرِ قَطْعاً، وإن جازَ عَقْلاً، ومنَعَ بعضُهُم الجوازَ الأَصْلِيَّ أيضاً.

ثمَّ قالَ: لا يُقالُ: يجوزُ حملُ النُّصوصِ على العَفْوِ عن الصَّغَائِرِ، أو عن الكِبَائِرِ بعدَ التَّوْبَةِ، أو على تأخِيرِ العُقوباتِ المُسْتَحَقَّةِ، أو على عَدَمِ شَرْعِ الحُدُودِ في غالبِ المعاصي، أو على تَرْكِ وَضْعِ الإخبارِ عليهم من التَّكاليفِ المُهْلِكَةِ كما على الأُمَّمِ السَّالِفَةِ، أو على تَرْكِ ما فُعِلَ ببعضِ الأُمَّمِ من المَسْخِ، وكتابةِ الآثامِ على الجِباهِ، ونحوِ ذلك ممَّا يفضُّحُهُم في الدُّنيا.

لأنَّنا نقولُ: هذا مع كونه عُدولاً عن الظَّاهرِ، وتقييداً للإطلاقِ بلا قرينةٍ، وتخصيصاً للعامةِ بلا مُخصَّصٍ، ومُخالفاتٍ لأقاويلِ مَنْ يُعْتَدُّ به من المُفسِّرينَ بلا ضرورةٍ، وتفريقاً بين الآياتِ والأحاديثِ الصَّحيحةِ الصَّريحةِ في هذا المعنى بلا فارقٍ ممَّا لا يكادُ يَصِحُّ في بعضِ الآياتِ كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية [النساء: ٤٨، ١١٦]، فإنَّ المَغْفِرَةَ بالتَّوْبَةِ تُعْمُ الشُّرْكَ وما دونه، فلا تصحُّ التَّفْرِقَةُ وإثباتُها لِمَا دونها، وكذا تُعْمُ كُلُّ أَحَدٍ من العُصاةِ، فلا يُلائِمُ التَّعليقُ بـ (مَنْ يشاءُ) المُقيِّدَ للبعْضيَّةِ، وكذا مَغْفِرَةُ الصَّغَائِرِ، هذا معنَى قولِهِ في «شرحِ العقائد».

والمُعْتزِلَةُ يُخصِّصُونَهَا - أي: المَغْفِرَةَ - بالصَّغَائِرِ، وبالكِبَائِرِ المَقْرُونَةِ بالتَّوْبَةِ، وتمسَّكوا بالآياتِ والأحاديثِ الوارِدَةِ في وَعِيدِ العُصاةِ. والجوابُ: أنَّها على تقديرِ عُمومِها إنَّما تُدُلُّ على الوُقوعِ دونَ الوُجوبِ.

(١) انظر: «تفسير النسفي» المسمى: «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» (١/ ٣٦٤).

وخلصته كلامه: أنا لا نسلم عمومها ودلائها على أن كل عاصٍ يعاقب، بل لا تدلُّ إلا على أن العاصي يعاقب في الجملة، ولا ينافي ذلك غفران بعض العصاة، ولو سلم عمومها فيجب تخصيصها وإخراج المذنب المغفور عنها بعد تناولها؛ جمعاً بين الأدلة، وهذا معنى قول السعد: وقد كثرت النصوص في العفو، فيخصص المذنب المغفور عن عمومات الوعيد.

قال: وزعم بعضهم - أي: بعض الأشاعرة وشردمة قليلة من الماتريديّة، أو بعض العلماء، أو بعض الناس - أن الخلف في الوعيد كرم، فيجوز من الله تعالى، وأراد خلف وعيد المؤمنين؛ إذ لا خلاف في عدم جواز خلف وعيد الكافرين على ما قدّمناه، وبقرينة ذكره عند قوله: ﴿وَيَعْفِرُ مَا ذُنُوبَكُمْ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وبدليل أن القوم أجابوا به عن استدلال المعتزلة على وجوب عقاب مرتكب الكبيرة بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخَلِّفُ الِّمْعَادَ﴾ [آل عمران: ٩]، وإلا فيلزم خلف الوعيد كما سبق.

ثم أشار بقوله: (زعم) أن هذا القول باطل من أصله، إمّا مبالغة في الرد عليهم، أو لعدم تصور خلف الوعيد، فإن الزعم غالباً يستعمل في هذا المعنى، قال الله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا﴾ [التغابن: ٧].

أو أوّماً إلى أنه قول ضعيف، وهو الأظهر؛ لقوله: والمحققون - أي: من الماتريديّة والأشاعرة - على خلافه؛ أي: كيف يجوز خلف الوعيد مع استلزامه الكذب في الخبر، أو البدء وتغيير الرأي؟ وهو تبديل القول، وقد قال الله تعالى؛ أي: رداً على من جوزّه بعد ذكر الوعيد: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩]، انتهى.

وهو شامل للقول بالوعد والوعيد في الكفر وسائر المعاصي، وبقية إخباره عن الأمور السابقة والأحوال اللاحقة.

قال البيضاوي في قوله تعالى: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ﴾: أي: بوقوع الخلف فيه، فلا

تطمعوا أن أبدل وعيدي، ثم قال: وعفو المذنبين لبعض الأسباب ليس من التبديل؛ فإن دلائل العفو تدل على تخصيص الوعيد<sup>(١)</sup>، يعني بمن شاء من المؤمنين.

وأما ما قال الخيالي<sup>(٢)</sup>: قوله: (زعم بعضهم أن الخلف.. إلخ) هو مذهب الأشاعرة، بناء على خياله الفاسد أن هذا بإطلاقه مذهبهم كلهم، وأن المحققين هم المائريّة ومن تبعهم فقط = فليس في محلّه؛ لِمَا عَرَفْتِ مَنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُحَقِّقِينَ مُحَقِّقُو الطَّائِفَتَيْنِ.

ومن جملة المحققين الإمام فخر الدين الرازي، حيث قال على ما نقل عنه في «شرح المقاصد»: من أن صدق كلامه تعالى لِمَا كَانَ عِنْدَنَا أَزْلِيًّا امْتَنَعَ كَذِبُهُ؛ لِأَنَّ مَا ثَبَتَ قَدَمُهُ امْتَنَعَ عَدَمُهُ<sup>(٣)</sup>، انتهى.

وهذا منه يدل على أنه لا يجوز خلف الوعيد عقلاً أيضاً، لكن الامتناع ليس لذاته، بل لغيره، وهو أنه يلزم منه الخلف في الإخبار، المستلزم للكذب في المال، والله أعلم بالحال.

وقد قال السيّد معين الدين الصفوي الشافعي<sup>(٤)</sup> في رسالته المعمولة لهذه المسألة: الحق أن الخلف في الوعيد أيضاً غير جائز كما اختاره العلامة في «شرح المقاصد»، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]؛ أي: وعداً ووعيداً، قاله ابن عباس والسلف من المفسرين<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥ / ١٤٢).

(٢) أحمد بن موسى الخيالي، شمس الدين، له كتب منها: «حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية»، وحواش على أوائل «شرح التجريد» للطوسي، توفي سنة (٨٦١هـ). انظر: «الأعلام» (١ / ٢٦٢).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (٢١ / ٣٨٢).

(٤) محمد بن عبد الرحمن الإيجي، صاحب تفسير: «جامع البيان»، توفي سنة (٩٠٦هـ). انظر: «طبقات المفسرين» للأذنوي (ص ٣٧٢).

(٥) لم أقف على هذا التفسير سوى في «جامع البيان» لمعين الدين الإيجي نفسه (١ / ٣٨٣) وقد ذكره دون عزو.

وفي «الإحياء»: قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا يَقْبُحُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَتَوَعَّدَ بِمَا لَا يَفْعَلُ؛ لِأَنَّ الْخُلْفَ فِي الْوَعِيدِ كَرَمٌ، وَإِنَّمَا يَقْبُحُ الْوَعْدُ بِمَا لَا يَفْعَلُ. وَهَذَا غَيْرُ مَرْضِيٍّ عِنْدَنَا، فَإِنَّ الْكَلَامَ الْأَزْلِيَّ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الْخُلْفُ وَعَدًّا كَانَ أَمْ وَعِيدًا، وَإِنَّمَا يُتَصَوَّرُ هَذَا فِي حَقِّ الْعِبَادِ، وَهُوَ كَذَلِكَ؛ إِذِ الْخُلْفُ فِي الْوَعِيدِ لَيْسَ بِحَرَامٍ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَفِي تَعْيِيرِهِ بِأَنَّهُ قَالَهُ بَعْضُ النَّاسِ، وَفِي مَا سَبَقَ مِنْ تَعْيِيرِ السَّعِدِ بِأَنَّهُ زَعَمَ بَعْضُهُمْ؛ إِشْعَارُ بِأَنَّ هَذَا الْقَوْلَ لَيْسَ مَذْهَبَ الْأَشَاعِرَةِ، فَمَا نَسَبَ الْخَيَالِيَّ إِلَيْهِمْ بِأَنَّهُ مَذْهَبُهُمْ يَحْتَاجُ إِلَى سَنَدٍ صَحِيحٍ، وَنَقْلٍ صَرِيحٍ؛ لِأَنَّ الْمُعْتَمَدَ عَلَى مَا قَدَّمْنَا مِنْ «الْعُمْدَةِ» أَنَّ خِلَافَ الْأَشَاعِرَةِ فِي تَجْوِيزِ خُلْفِ الْوَعِيدِ عَقْلًا، وَأَنَّهُمْ مُوَافِقُونَ لِلْمَأْتَرِيَّةِ سَمْعًا وَنَقْلًا، فَكَانَ حَقُّ الْخَيَالِيَّ أَنْ يَقُولَ: الْمُرَادُ بـ (بَعْضُهُمْ) بَعْضُ الْأَشَاعِرَةِ إِنْ ثَبَتَ النَّقْلُ عَنْهُمْ.

ثُمَّ قَالَ الْخَيَالِيُّ: أَقُولُ - مُخَيَّلًا أَوْ مُتَخَيَّلًا أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ قَوْلِهِ، وَالْحَالُ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَهُوَ -: لَعَلَّ مُرَادَهُمْ أَنَّ مَقْصُودَ الْأَشَاعِرَةِ أَنَّ الْكَرِيمَ إِذَا أَخْبَرَ بِالْوَعِيدِ فَالَلَّائِقُ بِشَأْنِهِ أَنْ يَبْنِي إِخْبَارَهُ عَلَى الْمَشِيئَةِ، وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ، بِخِلَافِ الْوَعْدِ فَلَا كَذِبَ وَلَا تَبْدِيلَ.

أَقُولُ: إِنْ أَرَادَ بِهِ مُطْلَقَ الْوَعِيدِ الشَّامِلِ لِلْكَفْرِ فَلَا يَصِحُّ إِطْلَاقُهُ؛ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْإِجْمَاعِ، وَإِنْ أَرَادَ بِهِ مَا عَدَاهُ فَالْمَشِيئَةُ مُصَرَّحَةٌ فَلَا مَعْنَى لِقَوْلِهِ: وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ، مَعَ أَنَّ تَقْيِيدَهُ بِالْمَشِيئَةِ عَلَى وَجْهِ الْإِضْمَارِ لَا يَدْفَعُ الْخُلْفَ فِي الْإِخْبَارِ، أَلَا تَرَى أَنَّ أَحَدَنَا إِذَا أَقَرَّ، أَوْ حَلَفَ، أَوْ عَلَّقَ، أَوْ أَخْبَرَ، أَوْ وَعَدَ، أَوْ وَعَدَ، أَوْ وَعَدَ، وَلَمْ يَنْطِقْ بِالِاسْتِثْنَاءِ، لَا يُعْتَبَرُ شَرْعًا وَلَوْ أَضْمَرَ فِي بَاطِنِهِ، عَلَى أَنَّهُ إِنْ سَلَّمَ الْإِضْمَارُ فِي وَقْعِهِ مَوْقِعَ الْاِعْتِبَارِ، لَا يُتَصَوَّرُ خُلْفُ الْوَعِيدِ وَالْإِخْبَارِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٣٢).



ثُمَّ الْعَجَبُ مَمَّنْ يَبْنِي عَقِيدَتَهُ عَلَى قَوْلِ الْخَيَالِيِّ: (لَعَلَّ مُرَادَهُمْ أَنَّ الْكَرِيمَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَبْنِيَ.. إلخ)، وَالْعَجَبُ مِنْ تَحْقِيقِ الْعِصَامِ وَتَدْقِيقِهِ بِالْمَرَامِ، أَنَّهُ تَبَعَهُ بِقَوْلِهِ: (وَقَدْ يُقَالُ: تَضَمَّرَ الْمَشِيئَةُ فِي الْوَعِيدِ)، وَأَعْرَبُ مِنْهُ حَيْثُ قَالَ: (وَيُمْكِنُ دَفْعُ مُسْتَنَدِ الْمُحَقِّقِينَ: بِأَنَّ الْوَعِيدَ تَخْوِيفٌ لِلْعِبَادِ، وَتَحْرِيفٌ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَلَيْسَ إِخْبَارًا حَتَّى يَكُونَ الْخُلْفُ فِيهِ تَبْدِيلًا لِلْقَوْلِ)، انْتَهَى.

وَوَجْهُ غَرَابَتِهِ لَا يَخْفَى عَلَى ذَوِي النَّهْيِ؛ لِأَنَّ التَّخْوِيفَ بِالْعَذَابِ الْمُسْتَقْبَلِ لَا يُمَكِّنُ خُرُوجَهُ عَنْ مَعْنَى الْإِخْبَارِ، وَلَيْسَ فِي مَعْنَى «بِعْتُ وَاشْتَرَيْتُ» وَنَحْوِهِ فِي إِرَادَةِ الْإِنْشَاءِ بِالْخَبَرِ كَمَا تَوَهَّمْ بَعْضُهُمْ، بَلِ الْآيَاتُ التَّخْوِيفِيَّةُ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْجَمَلِ الشَّرْطِيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَهِيَ غَيْرُ قَابِلَةٍ أَنْ تَكُونَ إِِنْشَاءً، مَعَ أَنَّهُ - لَوْ سُلِّمَ - لَا يُتَصَوَّرُ فِيهِ الْخُلْفُ أَيْضًا، فَكَيْفَ يَكُونُ دَفْعًا لِمُسْتَنَدِ الْمُحَقِّقِينَ؟ وَتَوْجِيهُ حَفِيدِهِ بِأَنَّ مُرَادَهُ أَنَّ الْخُلْفَ لَفْظِيٌّ، فِي غَايَةِ مِنَ الْبُعْدِ؛ فَإِنَّهُ خَصَمُهُ مِنْ جَانِبِ الْمُجَوِّزِينَ.

وَأَمَّا مَا قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْكِذْبَ يَكُونُ فِي الْمَاضِي دُونَ الْمُسْتَقْبَلِ؛ فَقَدْ قَالَ فِي «شَرْحِ الْمَقَاصِدِ»: هَذَا ظَاهِرُ الْفَسَادِ؛ فَإِنَّ الْإِخْبَارَ بِالشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ كِذْبٌ، سِوَاءَ كَانَ فِي الْمَاضِي أَوْ الْمُسْتَقْبَلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ [الْحَشْرِ: ١١]، عَلَى أَنَّ الْمَذْهَبَ عِنْدَنَا أَنَّ إِخْبَارَ اللَّهِ تَعَالَى أَرْزَلِيٌّ لَا يَتَعَلَّقُ بِالزَّمَانِ، وَلَا يَتَغَيَّرُ بِتَغْيِيرِ الْمُخْبَرِ بِهِ عَلَى مَا سَبَقَ فِي بَحْثِ الْكَلَامِ.

ثُمَّ قَالَ: وَأَمَّا مَنْ جَوَّزَ الْعَفْوَ عَقْلًا، وَالْكَذْبَ فِي الْوَعِيدِ إِمَّا قَوْلًا بِجَوَازِ الْكِذْبِ الْمُتَمَتِّمِينَ لِفِعْلِ الْحَسَنِ، أَوْ بِأَنَّهُ لَا كِذْبَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ، فَمَعَ صَرِيحِ إِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ لَا يَعْفُو عَنِ الْكَافِرِ، وَيُخَلِّدُهُ فِي النَّارِ، لَمَّا كَانَ بِاطِلًا قَطْعًا، عَلِمَ أَنَّ الْقَوْلَ بِجَوَازِ الْكَذْبِ فِي إِخْبَارِ اللَّهِ تَعَالَى بِاطِلٌ قَطْعًا.

هَذَا وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ عَلَى الْقَوْلِ بِتَجْوِيزِ الْخُلْفِ فِي الْوَعِيدِ أَيْضًا لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ

في حقِّ الملكِ المُتعالِ: إِنَّهُ مُخْلِفٌ لِلْوَعِيدِ، لَا مُطْلَقاً وَلَا مُقَيِّداً؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِيهَامِ النَّقْصِ. كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ، مُرَاداً بِهِ لَفْظُهُ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيهَامِ الْمُؤَدِّيِّ إِلَى الْكُفْرِ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى صَحِيحاً بِهَذَا الْاِعْتِبَارِ.

وَأَمَّا مَا وَرَدَ مَوْقُوفاً وَمَرْفُوعاً بِلَفْظِ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذِّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْراً لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

فَالْمُرَادُ مِنْهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْ إِثَابَةِ الْمُطِيعِ وَعِقَابِ الْعَاصِي، فَإِنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، وَإِنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ فِي حَقِّهِ الظُّلْمُ؛ لِأَنَّهُ التَّعَدِّيُّ إِلَى حَقِّ الْغَيْرِ، أَوْ وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَهُوَ يَتَعَالَى عَنِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَلِكاً وَمُلْكاً، وَهُوَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ، مَعَ أَنَّ الشَّرْطِيَّةَ فَرِضِيَّةً، وَهِيَ غَيْرُ لَازِمَةٍ الْوُقُوعِ، وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّ يَشَأْ يُرْحَمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبِكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٤].

وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْخِطَابَ عَامٌّ، وَهُوَ يُبْطَلُ خُلْفَ الْوَعِيدِ مِنْ أَصْلِهِ بِلَا كَلَامٍ، وَيُرَدُّ قَوْلَ الْمُعْتَزَلَةِ وَمَنْ حَذَا حَدْوَهُمْ مِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى وُجُوبِ ثَوَابِ الْمُطِيعِ وَعِقَابِ الْعَاصِي، وَلَا يُنَافِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]؛ فَإِنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ مَشِيئَتَهُ الْمُجْمَلَةَ تَعَلَّقَتْ بِعَدَمِ غُفْرَانِ الْكَافِرِ.

وَمَشِيئَةُ غُفْرَانِ مَا دُونَ الشَّرِكِ مُجْمَلَةٌ مُحْتَمَلَةٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ دُونَ بَعْضٍ؛ لِلْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ الْمُقْتَضِيَّةِ أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي

(١) رواه مرفوعاً وموقوفاً: أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، والإمام أحمد في «المسند» (١٨٢ / ٥)

(٢١٥٨٩). وهو موقوف من حديث أبي بن كعب وابن مسعود وحذيفة بن اليمان، ومرفوع من

حديث زيد بن ثابت رضي الله عنهم. وإسناده قوي.

اجْتِنَابِ الْمَعَاصِي بِأَسْرِهَا حَذَرًا مِنْ أَنْ يَقَعَ فِي الْمَعْصِيَةِ الَّتِي تَعَلَّقَتِ الْمَشِيئَةُ بَعْدَمِ غُفْرَانِهَا، وَنَظِيرُهُ إِخْفَاءُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَسَاعَةِ الْجُمُعَةِ وَاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلَا يُنَافِي إِرَادَةَ الْعُمُومِ مِنَ الْآيَةِ السَّابِقَةِ مَا ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ مِنْ أَنْ سَبَبَ نَزُولِهَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَفْرَطُوا فِي إِيْذَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَشَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَتْ، وَأُمِرُوا أَنْ يَقُولُوا لَهُمْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ وَنَحْوَهَا، وَلَا يُصْرِّحُوا بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ فَإِنَّهُ يُهَيِّجُهُمْ عَلَى الشَّرِّ، مَعَ أَنَّ خِتَامَ أَمْرِهِمْ غَيْبٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِنَّ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُقَرَّرَةِ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ.

وَقَالَ الزَّاهِدِيُّ<sup>(١)</sup> فِي «تَفْسِيرِهِ»: «مَعْنَاهُ: إِنْ يَشَأْ يَرْحَمُكُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِقَابِ إِلَى الْعُقَبِيِّ، وَإِنْ يَشَأْ يُعَذِّبُكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَإِثْبَاتُ الْمَشِيئَةِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْعَذَابِ الدُّنْيَوِيِّ، وَأَمَّا الْعِقَابُ الْأُخْرَوِيُّ فَحُكْمٌ مُطْلَقٌ فِي وَعِيدِ الْكُفَّارِ بِعَذَابِ النَّارِ، كَمَا أَخْبَرَهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، وَحُكْمٌ مُقَيَّدٌ بِالْمَشِيئَةِ فِي وَعِيدِ عَصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وَأَمَّا قَوْلُ الْوَاحِدِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ «الْوَسِيطِ» عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [الآية [النساء: ٩٣]: الْأَصْلُ فِي هَذَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجُوزُ أَنْ يُخْلِفَ الْوَعِيدَ، وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُخْلِفَ الْوَعْدَ، وَبِهَذَا وَرَدَتِ السُّنَّةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَعَدَهُ اللَّهُ عَلَى عَمَلِهِ ثَوَابًا فَهُوَ مُنْجَزٌ لَهُ، وَمَنْ أَوْعَدَهُ عَلَى عَمَلِهِ عِقَابًا فَهُوَ بِالْخِيَارِ»<sup>(٢)</sup>، أَنْتَهَى.

(١) لعله مختار بن محمود بن محمد الزاهدي الغزميني، العلامة نجم الدين، أبو الرجاء، من تصانيفه: «شرح القدوري»، و«الفرائض»، و«زاد الأئمة» و«الصفوة في الأصول»، توفي (٦٥٨هـ). انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٤٨ / ٣٧٠).

(٢) انظر: «الوسيط» للواحددي (٢ / ١٠٠). والحديث رواه أبو يعلى في «مسنده» (٣٣١٦)، والبخاري =

فَعَلَى فَرَضِ صِحَّةِ حَدِيثِهِ مَحْمُولٌ عَلَى مَا عَدَا الشَّرْكَ، بِدَلِيلِ إِيْرَادِهِ فِيْمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا، وَبِمَا فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «عَلَى عَمَلِهِ»؛ أَي: دُونَ اعْتِقَادِهِ. وَحَاصِلُهُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مُطَابِقٌ لِمَضمونِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، وَيُفِيدُ عَدَمَ التَّحْتِمِ وَالْوُجُوبِ، خِلَافَ مَا عَلَيْهِ الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزَلَةُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْخُلْفَ لَا يَتَصَوَّرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَأَنَّ إِطْلَاقَ الْخُلْفِ عَلَيْهِ تَجَوُّزٌ بِاعْتِبَارِ تَصَوُّرِهِ الصُّوْرِيِّ، فَتَأَمَّلْ فَإِنَّهُ مَوْضِعُ زَلَلٍ.

وَكَذَا يَجِبُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ يَحْيَى بْنِ مُعَاذٍ<sup>(١)</sup> فِي هَذَا الْمَبْنَى: مِنْ أَنْ الْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ حَقًّا، فَالْوَعْدُ حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؛ إِذْ ضَمِنَ أَنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ كَذَا، وَمَنْ أَوْلَى بِالْوَفَاءِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى؟ وَالْوَعِيدُ حَقُّهُ عَلَى الْعِبَادِ؛ إِذْ قَالَ: لَا تَفْعَلُوا كَذَا فَإِنِّي أَعْدَبُكُمْ، فَفَعَلُوا، فَإِنْ شَاءَ عَفَا وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ؛ لِأَنَّهُ حَقُّهُ، وَأَوْلَاهُمَا الْعَفْوُ وَالْكَرَمُ؛ لِأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى.

وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ تَنْزُلُهُ عَلَى إِطْلَاقِهِ الشَّامِلِ لِلْكَفْرِ وَلِلمُجْمَلِ عَذَابِ بَعْضِ الْعَاصِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ.

وَخُلَاصَةُ فَصْدِهِ: أَنَّ رَجَاءَ الْمُؤْمِنِ وَحُسْنَ ظَنِّهِ بِاللَّهِ تَعَالَى يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ غَالِبًا عَلَى خَوْفِهِ، وَظَاهِرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿مَعَ قَرِيْبَتِهِ الْمُقَدَّرَةِ، وَهِيَ: وَيُعَذِّبُهُ لِمَنْ يَشَاءُ، أَنْ يَكُونَ السَّالِكُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْجُمْهُورِ مِنَ الْمَشَائِخِ وَالْعُلَمَاءِ، بَلْ فِي الْآيَةِ إِشَارَةٌ خَفِيَّةٌ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْخَوْفُ غَالِبًا،

= (٣٢٣٥ - كَشَفُ الْأَسْتَارِ)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١٠ / ٢١١): فِيهِ سَهِيلُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَقَدْ وَثِقَ عَلَى ضَعْفِهِ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(١) أَبُو زَكَرِيَا، يَحْيَى بْنُ مُعَاذِ بْنِ جَعْفَرِ الْوَاعِظِ الرَّازِيِّ، كَانَ أَوْحَدَ وَقْتِهِ فِي زَمَانِهِ، لَهُ لِسَانٌ فِي الرَّجَاءِ خُصُوصًا وَكَلَامٌ فِي الْمَعْرِفَةِ، مَاتَ بِنَيْسَابُورَ سَنَةَ (٢٥٨هـ).

(٢) انْظُرْ: «الْحِجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحْجَةِ» لِأَبِي الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيِّ (٢ / ٧٣).

على ما قاله جماعة من الصوفية، حيث علق المغفرة بالمشيئة وترك تعليق العقوبة بها، وإن كان مفهوماً ومُراداً أيضاً.

وقد يُقال بلسان أرباب الحال: إن إظهار المغفرة وسرّ العقوبة إشارة إلى الحديث القدسي: «سَبَقْتُ رَحْمَتِي - أَوْ غَلَبْتُ رَحْمَتِي - غَضَبِي»<sup>(١)</sup>.

والمُحَقِّقُونَ عَلَى أَنَّ الاسْتِوَاءَ لِلْمُخَلِّطِينَ، وَغَلَبَةَ الْخَوْفِ لِعُمُومِ الْمُجْرِمِينَ، وَغَلَبَةَ الظَّنِّ لِلخَوَاصِّ الْمُخْلِصِينَ.

وقيل: ينبغي غلبة الخوف في الحياة، وقوة الرجاء وحسن الظن عند الممات.

وأقول: الطاعة مع الرجاء طريق الطيارين، والعبادة مع الخوف سبيل السائرين، فبينهما بون بين الناظرين، بل المرتبة الأولى تُشير إلى مرتبة الجمع، والأخرى إلى منزلة التفارقة، فكن من أهل التفريق، لا من أرباب التغريق؛ فإن هذا هو التحقيق والتدقيق، وهو مشرب لمن يعرف؛ إذ من لم يدق لم يعرف.

فترجع وتتنزل ونحول، وبحوله تعالى نصول ونجول، ونقول: إن المخالف في تجويز الخلف بإطلاق الوعيد الشامل لإبليس والفجار، وعذاب القبر وعقاب النار، قد دخل عليه وسوسة من الشيطان، أو ممن مذهبه الإلحاد من تجويز عدم حشر الكفار وتعذيبهم في النار، وتجويز تخلف أخبار ما في كلامه تعالى من الإخبار، كقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣]؛ فإنه يُجوز أن لا يكون لهم عذاب، أو لا يكون عظيماً، أو لا يكون مقيماً؛ لتجويزه خلف الوعيد في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧].

ويلزم منه تجويز أن لا يكون عباده منقسمين إلى المنعم عليهم والمغضوب عليهم، كما في أم الكتاب، فإن العذاب أثر الغضب، ومن جملة صفاته الجلالية: أنه

(١) رواه باللفظين البخاري (٣١٩٤) و(٧٤٢٢)، ومسلم (٢٧٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

شديدُ العقابِ والمُتَمِّمُ والقَهَّارُ، كما أنَّ من جُمَلَةِ صِفَاتِهِ الْجَمَالِيَّةِ: العَفْوُ والغُفُورُ والغَفَّارُ، وقد قالَ سيِّدُ الأَبْرارِ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّ مُقْتَضَى الصِّفَاتِ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِهَا فِي الدَّوَاتِ: «لَوْ لَمْ تُذَيَّبُوا لَجَاءَ اللهُ بِقَوْمٍ يُذَيَّبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

ثمَّ الكِتَابُ والسُّنَّةُ مملوءانِ مِنَ الوَعْدِ والوَعِيدِ، والإِخْبَارِ بِهِمَا عُمُومًا كقولِهِ تَعَالَى: ﴿تَبَيَّنَ عِبَادِي أَيْ أَنَا الْغُفُورُ الرَّحِيمُ﴾<sup>(٤٩)</sup> وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴿[الحجر: ٤٩-٥٠]، كما أَنَّ الإِنْعَامَ نَتِيجَةُ العَفْوِ والكَرَمِ.

ثمَّ فِي الحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى قَضَائِهِ المَحْتَمِ وَقَدْرِهِ المَحْتَمِ: أَنَّهُ ﷺ خَرَجَ وَفِي يَدَيْهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا الْكِتَابَانِ؟» قُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الِئْمَنَى: «هَذَا الْكِتَابُ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ، وَلَا يُنْقَضُ مِنْهُمْ أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَضُ مِنْهُمْ أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فَبَنَدَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «فَرَعَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(٢)</sup>.

فَهَذَا المُخَالَفُ أَيُّجُوزُ خُلْفَ وَعِيدِهِ تَعَالَى فِي حَقِّ الكُلِّ، أَوْ فِي حَقِّ البَعْضِ، وَأَيُّ البَعْضِ ذَلِكَ البَعْضُ؟ أَهُوَ الَّذِي عُيِّنَ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَقَبِيلَتِهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ غَيْرُهُ مِمَّنْ لَيْسَ لَهُ وُجُودٌ فِي الدَّارِ؟

ثُمَّ بَعْدَ تَجْوِيزِهِ خُلْفَ الوَعِيدِ: أَيَدْخُلُ الكُفَّارُ فِي الْجَنَّةِ، أَمْ يَصِيرُونَ تُرَابًا، أَمْ يَتَنَعَّمُونَ فِي النَّارِ، أَوْ لَا يَكُونُونَ مُنَعَّمِينَ وَلَا مُعَذِّبِينَ، أَوْ لَا يُحْشَرُونَ رَأْسًا فَإِنَّ الإِعَادَةَ فِي حَقِّهِمْ وَعَيْدٌ شَدِيدٌ؟

(١) رواه مسلم (٢٧٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٢١٤١) وقال: حديث غريب صحيح.

وكل واحد مما ذُكر مُخالفٌ لِمَا عليه أهل الإسلام، بل سائر الملل الإلهية، إلا المعطلة والملاحدة؛ فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويقولون: هؤلاء شُفَعَاؤُنَا عند الله في الدنيا، أو على فرض الحشر في العقبى.

وظاهر الكلام بطريق الإلزام: أن الخلف لا يخلو أن يكون في وعيد تعلق به المشيئة، أو فيما لم يتعلق به المشيئة، والأول مُحالٌ، والثاني تحصيل الحاصل، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

وهذا البحث شعبة من علم الكلام الذي هو مذموم عند الأئمة الأعلام، إذ قد ورد: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»<sup>(١)</sup>.

وقال الغزالي: السكوت عما تكلم فيه السلف ممنوعٌ، والكلام فيما سكتوا عنه مدفوعٌ.

لكن انجزر الكلام إلى الكلام، حيث كان الباعث الأعظم والمرام في المقام: أنني لما رأيت بعض العلماء الأعلام، بل عمدة مشايخ الإسلام، أطلق جواز خلف الوعيد في كتابه بلا ذكر الخلاف، ومن غير التقييد، أو جب علينا بيانه، بأن نبطل شأنه، لتلا يطلع عليه أحد من أرباب التقليد، فيعتقد من كلامه ما يترتب عليه الوعيد.

أقول هذا وأستغفر الله من كل زللٍ، وأتوب إليه من كل خطئٍ، وأسأله السداد في العلم والعمل، فإنه بالإجابة جديرٌ، وعلى ما يشاء قديرٌ، والحمد لله وحده، والسلام على من لا نبي بعده.

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.





الرسالة رقم: (٧٩) ..... مجموع رسائل العلامة **الملا علي القاري**

السنة الثامنة والتاسعة

في

شرح التيسير

تأليف العلامة

الملا علي القاري

طبع محققاً على ثلاث نسخ مطبوعه

بمطبع وبتأليف

محمد مصعب كلثوم

دار الكتاب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله الذي فَتَحَ بابَ التَّوْبَةِ أمامَ العِبَادِ، وأمرَهُم بالتزوُّدِ مِنَ التَّقْوَى فِيهِ خَيْرُ زَادٍ، وَحَدَّرَهُم مِنَ الدُّنْيَا الَّتِي أَهْلَكَتْ مَنْ قَبْلَهُمْ فِي الْبِلَادِ، فِيهِ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ تُهْلِكُ الْعِبَادَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الزُّهَادِ وَالْعِبَادِ، وَمَنْ أَرْسَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعِبَادِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اقْتَدَى بِهِمْ وَاسْتَنَّ بِسُنَّتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْمَعَادِ.

وبعدُ:

فلما كانت الدنيا عدوةً لله، وعدوةً لأوليائه الله، وعدوةً لأعداءِ الله؛ أما عداوتها لله؛ فلأنها قطعتِ الطريقَ على عبادِ الله، وأما عداوتها لأوليائه الله عزَّ وجلَّ؛ فلأنها تزَيَّنَتْ لَهُمْ بزِينَتِهَا وَعَمَّتْهُمْ بزَهْرَتِهَا وَنَضَارَتِهَا حَتَّى تَجْرَعُوا مَرَارَةَ الصَّبْرِ فِي مُقَاتَلَتِهَا، وَأَمَّا عداوتُهَا لِأَعْدَاءِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهَا اسْتَدْرَجَتْهُمْ بِمَكْرِهَا وَكَيْدِهَا، فَاقْتَنَصَتْهُمْ بِشَبْكَتِهَا حَتَّى وَثِقُوا بِهَا وَعَوَّلُوا عَلَيْهَا؛ فَخَذَلَتْهُمْ أَحْوَجَ مَا كَانُوا إِلَيْهَا؛ فَاجْتَنَبُوا مِنْهَا حَسْرَةً تَقْطَعُ دُونَهَا الْأَكْبَادُ، ثُمَّ حَرَمَتْهُمْ السَّعَادَةَ أَبَدَ الْأَبَادِ؛ فَهَمَّ عَلَى فِرَاقِهَا يَتَحَسَّرُونَ، وَمَنْ مَكَائِدِهَا يَسْتَغِيثُونَ وَلَا يُعَاثُونَ، بَلْ يُقَالُ لَهُمْ: ﴿أَخْشَوْا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٦].

ولخطورة الدنيا وخُبثها، حَدَّرْنَا مِنْهَا نَبِيَّنَا الْمُصْطَفَى سَيِّدَ الزَاهِدِينَ وَإِمَامَ الْوَرَعِينَ عليه السلام بِقَوْلِهِ: «فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا

أهلكتهم»، وها هو الأب الشفوق الحنون شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر المقرئ ينصح ويحذر ولده وفليذة كبده بهذه الأبيات الرائقة، المُسمَّاة بـ (القصيدَة النَّائِيَة فِي التَّدْكِيرِ)، المُشتمَلَة على المَواعِظِ البَيِّنَاتِ، فَكانتْ هذِهِ القَصيدَة بِحَقِّ مُدْكَرَة، ومُزْهَدَة.

لكن لغلبة الغفلة، وقلة اليقظة عبر الأيام، وطول الأمل وتسويف العمل، وتأخير الإيقاظ عن حلول الأجل، وفساد الزمان وبعده عن عصر أهل الإيقان، فلم يعد يتأثر القراء بالقرآن، ولا زوار الموتى بالعبرة بموت الأقران؛ فخطر ببال العلامة القاري أن يشرح هذه القصيدة النائية، بعد أن ألحَّ عليه بعض الأحاب، وذلك لأن القلوب قد قست بطول المدد، والعيون قد قحطت من قلة المدد، والجوارح قد تعطلت من عدم العدد، وقد قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ [الحديد: ١٦]، بلى قد آن يارب.

فقام العلامة شيخ الحنفية في زمانه العلامة القاري؛ بكشف اللثام عن هذه النائية، فشرح مفرداتها، وبين غريبها، ووضح إعرابها، ووجه غريبها، ويسر للقارئ فهمها، وأضاء على الصور البلاغية فيها، من البديع والبيان، ورصع هذا الشرح الماتع بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والآثار، والأخبار، والأشعار، ونبه على ما وقع في بعض النسخ من خلافات، وبين المصحف منها، وأشار فيه إلى إشارات لطيفة، ونكت عويصة، وسمّاها: «الرسالة النائية في شرح النائية».

فقمنا بمقابلتها على ثلاث نسخ خطية. وهي نسخة أسعد أفندي ورمزها: «أ»، والنسخة الحميدية ورمزها: «ح»، ونسخة داماد إبراهيم ورمزها: «د».

ثم ضبطناها ورصعناها بعلامات الترقيم المناسبة؛ لنسهل على القارئ صعوبة

بعض الألفاظ، وقمنا بتخريج الأحاديث والأخبار والأشعار الواقعة خلال الشرح من مصادرها ومطائنها، ولتمام الفائدة وضعنا «القصيدة التائبية» مضبوطة الشكل كاملة في بداية هذه الرسالة، وألحقنا بذيلها القصيدة التي عارض فيها ولد ابن المقرئ والده، وقام بشرحها الإمام القاري، وذلك لأنه توهّم بعض العوام استحسانها، وما علموا أنه أخطأ طريق صوابه، وترك سبيل الواجب في آدابه؛ حيث لم يُحسن في مقام خطابه، ولم يأت بما يُجديه في بابه؛ فبيّن العلامة القاري - رحمه الله تعالى - على أنه لا مناسبة بينهما لا في تحقيق المبنى، ولا في تدقيق المعنى؛ من خلال المقارنة والموازنة بين القصيدتين، بأسلوب علمي رصين.

هذا؛ ونسأل الله العليّ أن يشرح صدورنا بذكره، ويفسح قلوبنا بفكره، ويقوي جوارحنا بشكره، ويُنور أعيننا بنوره؛ لنزهد في الدنيا الدنيّة الفانية، ونرغب في العقبى العليّة الباقية، قبل أن يأتي يوم تتحسّر النفس ولا تنفعها الحسرة؛ حيث ما نظرت إلى الدنيا بعين العبرة، ولا خرجت من عينها قطرة من العبرة.

فاللهم تقبل منا هذا العمل، واغفر لنا ما وقع فيه من الخلل والزلل، واشفنا وعافنا من جميع الأمراض والعِلل، والطف بالمسلمين بالبلاء الذي نزل، ورُدنا إلى دينك رداً جميلاً يبعث إلى الجد والعمل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**المحقق**

\*\*\*

### تائية ابن المقرئ

إِلَى كَمْ تَمَادٍ فِي غُرُورٍ وَعَقْلَةٍ  
لَقَدْ ضَاعَ عُمُرٌ سَاعَةٌ مِنْهُ تُشْتَرَى  
أَتُنْفِقُ هَذَا فِي هَوَى هَذِهِ الَّتِي  
وَتَرْضَى مِنَ الْعَيْشِ السَّعِيدِ تَعِيشُهُ  
فِيَا ذُرَّةً بَيْنَ الْمَزَابِلِ أُلْقِيَتْ  
أَفَانٍ بِبَاقٍ تُشْتَرِيهِ سَفَاهَةٌ  
أَأَنْتَ عَدُوٌّ أَمْ صَدِيقٌ لِنَفْسِهِ  
وَلَوْ فَعَلَ الْأَعْدَا بِنَفْسِكَ بَعْضَ مَا  
لَقَدْ بَعَثَهَا حَرِّيَّ عَلَيْكَ رَخِصَةً  
فَوَيْكَ اسْتَفِقْ لَا تَفْضَحْنَهَا بِمَشْهَدٍ  
فَبَيْنَ يَدَيْهَا مَوْقِفٌ وَفَضِيحَةٌ  
كَلِفْتَ بِهَا دُنْيَا كَثِيرٌ غُرُورُهَا  
إِذَا أَقْبَلْتَ وَلَّتْ وَإِنْ هِيَ أَحْسَنَتْ  
وَلَوْ نَلْتَ مِنْهَا مَالَ قَارُونَ لَمْ تَنْلِ  
وَهَبَكَ بَلَغْتَ الْمُلْكَ فِيهَا أَلَمْ تَكُنْ  
فَدَعَهَا وَأَهْلِيهَا تَقْضُهُمْ وَخَذَ لَذَا  
وَلَا تَغْتَبِطُ فِيهَا بِفَرْحَةٍ سَاعَةٍ

وَكَمْ هَكَذَا نَوْمٌ إِلَى غَيْرِ يَقْظَةٍ  
بِمِلءِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ آيَةٌ ضَيْعَةٍ  
أَبَى اللَّهُ أَنْ تَسْوَى جَنَاحَ بَعُوضَةٍ  
مَعَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى بِعَيْشِ الْبِهِيمَةِ  
وَجَوْهَرَةَ بَيْعَتِ بِأَبْخَسِ قِيمَةٍ  
وَسُخْطُ بَرِضْوَانٍ وَنَارُ بَجْنَةٍ  
فَأِنَّكَ تَرْمِيهَا بِكُلِّ مُصِيبَةٍ  
فَعَلْتَ لِمَسَّتْهُمْ لَهَا بَعْضُ رَحْمَةٍ  
وَكَأَنْتَ بِهَذَا مِنْكَ غَيْرَ حَقِيقَةٍ  
مِنَ الْخَلْقِ إِنْ كُنْتَ ابْنَ أُمَّ كَرِيمَةٍ  
يُعَدُّ عَلَيْهَا كُلُّ مِثْقَالِ ذُرَّةٍ  
تُعَامَلُ مَنْ فِي نُصْحِهَا بِالْخَدِيعَةِ  
أَسَاءَتْ وَإِنْ صَافَتْ فَثِقُ بِالْكَدُورَةِ  
سِوَى لُقْمَةٍ فِي فِيكَ مِنْهَا وَخَرْقَةٍ  
لِتَنْزَعَهُ مِنْ فِيكَ أَيْدِي الْمَنِيَّةِ  
بِنَفْسِكَ عَنْهَا فَهُوَ كُلُّ غَنِيمَةٍ  
تَعُودُ بِأَحْزَانٍ عَلَيْكَ طَوِيلَةٍ

كَعَيْشِكَ فِيهَا أَلْفَ عَامٍ وَيَنْقُضِي  
 عَلَيْكَ بِمَا يُجِدِي عَلَيْكَ مِنَ التُّقَى  
 مَجَالِسُ ذِكْرِ اللَّهِ تَنْهَأكَ أَنْ تُرَى  
 إِذَا شَرَعُوا فِيهَا تَحْتَحَثَ قَائِمًا  
 وَلَوْ كَانَ لَغَوًّا أَوْ أَحَادِيثَ رِيَّةٍ  
 تُصَلِّي بِلَا قَلْبٍ صَلَاةً بِمِثْلِهَا  
 تَظَلُّ وَقَدْ أَتَمَمْتَهَا غَيْرَ عَالِمٍ  
 فَوَيْلَكَ تَدْرِي مَنْ تُنَاجِيهِ مُعْرِضًا  
 تُحَاطِبُهُ إِيَّاكَ نَعْبُدُ مُقْبِلًا  
 وَلَوْ رَدَّ مَنْ نَاجَاكَ لِلغَيْرِ طَرْفَهُ  
 أَمَا تَسْتَحِي مِنْ مَالِكِ الْمَلِكِ أَنْ يَرَى  
 صَلَاةً أُقِيمَتْ يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهَا  
 وَأَعْجَبُ مِنْهَا أَنْ تَدَلَّ بِفِعْلِهَا  
 وَأَنْ يَعْتَرِبَكَ الْعُجْبُ أَيْضًا بِكُونِهَا  
 ذُنُوبِكَ فِي الطَّاعَاتِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ  
 سَبِيلُكَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ اللَّهَ بَعْدَهَا  
 فَيَا عَامِلًا لِلنَّارِ جِسْمُكَ لَيْسَ  
 وَدَرَجَتُهُ فِي لَسَعِ الزَّنَابِيرِ تَجْتَرِي  
 فَإِنْ كُنْتَ لَا تَقْوَى فَوَيْحَكَ مَا الَّذِي

كَعَيْشِكَ فِيهَا بَعْضَ يَوْمٍ وَكَيْلَةً  
 فَإِنَّكَ فِي لَهْوٍ عَظِيمٍ وَغَفْلَةٍ  
 بِهَا ذَاكِرًا لِلَّهِ ضِعْفَ الْعَقِيدَةِ  
 قِيَامُكَ هَذَا قُلْ إِلَى أَيِّ لَعْنَةٍ  
 وَثَبْتَ وَثُوبَ اللَّيْثِ نَحْوَ الْفَرِيَسَةِ  
 يَكُونُ الْفَتَى مُسْتَوْجِبًا لِلْعُقُوبَةِ  
 تَزِيدُ اخْتِيَاطًا رَكْعَةً بَعْدَ رَكْعَةٍ  
 وَيَبِينُ يَدَيَّ مَنْ تَنْحَنِي غَيْرَ مُخْبِتٍ  
 عَلَى غَيْرِهِ فِيهَا لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ  
 تَمَيَّزَتْ مِنْ غَيْظٍ عَلَيْهِ وَغَيْرَةٍ  
 صُدُودَكَ عَنْهُ يَا قَلِيلَ الْمُرُوءَةِ  
 بِفِعْلِكَ هَذَا طَاعَةً كَالْخَطِيئَةِ  
 كَمَنْ قَلَدَ الْمَدْلُولَ بَعْضَ صَنِيعَةٍ  
 عَلَى مَا حَوَتْهُ مِنْ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ  
 إِذَا عُدِدَتْ تَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ زَلَّةٍ  
 وَأَنْ تَتَلَاقَى الذَّنْبَ مِنْهَا بِتَوْبَةٍ  
 فَجَرَّبَهُ تَمْرِينًا بِحَرِّ الظَّهِيرَةِ  
 عَلَى لَسَعِ حَيَاتٍ هُنَاكَ عَظِيمَةٍ  
 دَعَاكَ إِلَى إِسْحَاطِ رَبِّ الْبَرِيَّةِ

تُبَارِزُهُ بِالْمُنْكَرَاتِ عَشِيَّةً  
فَأَنْتَ عَلَيْهِ مِنْكَ أَجْرَى عَلَى الْوَرَى  
تَقُولُ مَعَ الْعِضْيَانِ رَبِّي غَافِرٌ  
وَرَبُّكَ رَزَاقٌ كَمَا هُوَ غَافِرٌ  
لِأَنَّكَ تَرْجُو الْعَفْوَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ  
عَلَى أَنَّهُ بِالرِّزْقِ كَفَّلَ نَفْسَهُ  
فَلَمْ تَرْضَ إِلَّا السَّعْيَ فِيمَا كُفَيْتَهُ  
تُسِيءُ بِهِ ظَنًّا وَتُحْسِنُ تَارَةً  
إِلَهِي لَا وَآخِذْتَنَا بِذُنُوبِنَا  
وَخُذْ بِنَوَاصِينَا إِلَيْكَ وَهَبْ لَنَا  
إِلَهِي اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ وَخُذْ بِنَا  
وَكَنْ شُغْلَنَا عَنْ كُلِّ شُغْلٍ وَهَمُّنَا  
وَصَلِّ صَلَاةً لَا تَنَاهَى عَلَى الَّذِي  
وَأَلٍ وَصَحْبٍ أَجْمَعِينَ وَتَابِعِ

وَتُصْبِحُ فِي أَثْوَابِ نُسُكٍ وَعِقَّةٍ  
لِمَا فِيكَ مِنْ جَهْلِ وَخُبْثِ طَوِيَّةٍ  
صَدَقْتَ وَلَكِنْ غَافِرٌ بِالْمَشِيئَةِ  
فَلِمَ لَا تُصَدِّقُ فِيهِمَا بِالسَّوِيَّةِ  
وَلَسْتَ تُرْجِي الرِّزْقَ إِلَّا بِحِيلَةٍ  
لِكُلِّ وَلَمْ يَكْفُلْ لِكُلِّ بَجَنَّةٍ  
وَإِهْمَالَ مَا كَلَّفْتَهُ مِنْ وَظِيفَةٍ  
عَلَى نَحْوِ مَا يَقْضِي الْهَوَى بِالْقَضِيَّةِ  
وَلَا تُخْزِنَا وَانْظُرْ إِلَيْنَا بِرَحْمَةٍ  
يَقِينًا يَقِينًا كُلَّ شَكٍّ وَرَيْبَةٍ  
إِلَى الْحَقِّ نَهْجًا فِي سَوَاءِ الطَّرِيقَةِ  
وَبُغْيَتِنَا عَنْ كُلِّ هَمٍّ وَبُغْيَةٍ  
جَعَلْتَ بِهِ مَسْكَاً خِتَامَ النُّبُوَّةِ  
وَتَابِعِهِمْ مِنْ كُلِّ إِنْسٍ وَجِنَّةٍ



## مُعَارِضَةُ التَّائِيَةِ

## لَوْلِدِ الْعَلَامَةِ ابْنِ الْمُقْرِي

لِي فِي اللَّهِ حُسْنُ ظَنِّ جَمِيلٌ	إِنْ تَجَافَى عَنِ الْخَلِيلِ الْخَلِيلُ
لِي عُمُرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ وَرِزْقٌ	يَنْقُضِي وَالكَثِيرُ مِنْهُ قَلِيلٌ
مَا قَضَاهُ الْإِلَهِ لَا بُدَّ مِنْهُ	فَعَلَامَ مَا هَذَا الْعَرِيضُ الطَّوِيلُ
رُبَّ أَمْرٍ يَضِيقُ دَزَعَكَ مِنْهُ	لَكَ فِيهِ إِلَى النَّجَاةِ سَبِيلٌ
وَمَعَ الْعُسْرِ إِنْ تَتَابَعَ يُسْرٌ	لِصُرُوفِ الزَّمَانِ حَالٌ يَحُولُ
كَيْتَ شِعْرِي عَوَاقِبُ الْأَمْرِ مَاذَا	أَوْ إِلَامَ بِنَا الْمَالِ يَأْوُلُ
نَعْرِفُ الْحَقَّ ثُمَّ نُعْرِضُ عَنْهُ	وَنَرَاهُ وَنَحْنُ عَنْهُ نَمِيلُ
قَدْ عَلِمْنَا وَمَا انْتَفَعْنَا بِعِلْمٍ	إِنَّهُ قَدْ دَنَا وَحَانَ الرَّجِيلُ
لَوْ قَنَعْنَا مِنَ الْمَحَالِ اسْتَرْحْنَا	مِنْ عَنَاءٍ لَكِنَّ أَيْنَ الْعُقُولُ
نَحْنُ مُسْتَعْمَلُونَ فِيمَا خَلَقْنَا	مَا لَنَا فِي نُفُوسِنَا مَا نَقُولُ

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمدُ لله العَلِيِّ العَظِيمِ، على كَرَمِهِ العَمِيمِ، ولُطْفِهِ الجَسِيمِ؛ بإخراج المؤمنينَ من الظُّلُمَاتِ إلى النُّورِ، وبإيقاظِ المُنْقَظِينَ من نومِ الغَفْلَةِ إلى حياةِ الذِّكْرِ والحُضُورِ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على مَنْ خَطَبْنَا وَعَظْنَا وأَدَبْنَا بما يُؤدِّي بنا إلى الحُورِ والقُصُورِ، ويُرفِّقنا إلى مَقَامِ الحُبُورِ ومنزِلِ السُّرُورِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الآخِذِينَ عَنْهُ العِلْمَ بالحِظِّ المَوْفُورِ.

أما بعدُ:

فيقولُ المُفْتَقِرُ إلى مغفرةِ رَبِّهِ البَارِي، عليُّ بنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ القَارِي، عامِلُهُما اللهُ بلُطْفِهِ الحَفِي وكَرَمِهِ الوَفِيِّ: إنَّ بعضَ إخواني في الدِّينِ الذي أُظُنُّ به أَنَّهُ في طلبِ اليقينِ، سألتني أن أشرحَ القَصِيدَةَ التَّائِيَةَ المنسوبةَ إلى الإمامِ العَلَامَةِ، والهُمامِ الفَهَّامَةِ، ذُخْرِ الزَّمَنِ وفَخْرِ اليَمَنِ، فريدِ عَصْرِهِ، ووَحِيدِ دَهْرِهِ، شَرَفِ الدِّينِ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي بَكْرِ المُقْرِي<sup>(١)</sup>، جعلَ اللهُ بَرَكَاتِ عِلْمِهِ عَلَيْنَا تَجْرِي،

(١) ابن المُقْرِي؛ هو إِسْمَاعِيلُ بنُ أَبِي بَكْرِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ إِبراهيمِ بنِ عَلِيِّ الشَّرَفِ اليماني الشافعي الزبيدي، ولد سنة (٥٧٤هـ)، إمام في الفقه والعربية والمنطق والأصول، وذُو يدٍ طُولِي في الأدب؛ نظماً ونشراً، ومتفرد بالذكاء وقُوَّة الفَهِم وجودة الفِكر، وله في هَذَا الشَّانِ عَجَائِبٌ وغرائبٌ، لا يقدر عليها غيره، ولم يبلغ رتبته في الذكاء واستخراج الدقائق أحدٌ من أبناء عصره، بل ولا من غيرهم، (ت ٨٣٧هـ)، من مصنفاته: «الرُّوضُ» مُختَصَرُ «الرُّوضَةِ»، و«الإرشاد»، و«الشرف الوافي»، و«البديعية»، وغيرها. انظر: «البدر الطالع» للشوكاني (ص ١٤٢).

ومنافع مَدَدِهِ إِنِنَّا تَسْرِي، فامتعت لقلّة البِضَاعَةِ فِي هَذِهِ الْمَادَةِ، وَلكثرةِ الخوفِ مِنْ الانحرافِ عَنِ الْجَادَّةِ؛ فَالْحَّ عَلَيَّ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى؛ فَرَأَيْتُ أَنَّ إِجَابَتَهُ أَوْلَى وَأَحْرَى؛ لِأَنَّ الزَّمَانَ يَقْتَضِي ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمُتَصَدِّي أَهْلًا لِمَا هُنَالِكَ؛ فَإِنَّ الْبُعْدَ عَنِ قُرْبِ نَوْرِ النُّبُوَّةِ وَتَعَسُّرِ الْاسْتِضَاءَةِ بِمَشَاعِلِ الْحَضْرَةِ بَعْدَ بَعْدِ أَلْفِ سَنَةٍ فِي غَايَةِ مِنَ الْمَشَقَّةِ؛ فَإِنَّ الْقُلُوبَ قَسَتْ بِطَوْلِ الْمُدَدِ، وَالْعَيُونَ قَحَطَتْ مِنْ قِلَّةِ الْمَدَدِ، وَالْجَوَارِحُ تَعَطَّلَتْ مِنْ عَدَمِ الْعُدَدِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي زَمَنِ نَزُولِ الْوَحْيِ عَلَى الرَّسُولِ الْأَمْجَدِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَرَّفَهُ وَعَظَّمَهُ لَدَيْهِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ [الحديد: ١٦]، وَجَاءَ فِي الْأَثَارِ: أَنَّ الْقُرْآنَ وَاعْظُ نَاطِقٌ، وَالْمَوْتَ وَاعْظُ صَامِتٌ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [يونس: ٥٧]، وَفِي الْحَدِيثِ: «كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعْظًا»<sup>(٢)</sup>.

لَكِنْ لِفَسَادِ الزَّمَانِ وَبُعْدِهِ عَنِ عَصْرِ أَهْلِ الْإِيْقَانِ، لَمْ يَتَأَثَّرِ الْقُرَّاءُ بِالْقُرْآنِ، وَلَا زُورًا الْمَوْتَى بِالْعِبْرَةِ عَنِ الْأَقْرَانِ، وَهَذَا لَغَلْبَةِ الْغَفْلَةِ وَقِلَّةِ الْيَقِظَةِ، وَطَوْلِ الْأَمَلِ وَتَسْوِيفِ الْعَمَلِ، وَتَأْخِيرِ الْإِيْقَاضِ عَنِ حُلُولِ الْأَجْلِ.

فَخَطَرَ بِالْبَالِ الْفَاتِرِ مَعَ الْحَالِ الْقَاصِرِ أَنْ أُشْرِحَ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ، الْمَشْتَمَلَةَ عَلَى الْمَوَاعِظِ الْبَيِّنَاتِ، الَّتِي جَاءَتْ فِي قَوَالِبِ الْعِبَارَاتِ اللَّطِيفَةِ، وَصَنَّفَهَا فِي

(١) أوردته أبو محمد عبد الحق الإشبيلي في «العاقبة في ذكر الموت والآخرة» (٣٩)، وابن الجوزي في «بستان الواعظين» (ص ١٦٠).

(٢) رواه الشهاب القضاعي في «المسند» (١٤١٠)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٩٩٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٧٢) مرفوعاً، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه، وفيه الربيع بن بدر، وهو متروك. وروي موقوفاً عند أحمد في «الزهد» (١٧٦)، وابن أبي الدنيا في «اليقين» (٣١) وهو أصح.

مراتبِ الإشاراتِ الشريفة؛ لعلَّ الله أن يشرحَ صدورنا بذكره، ويفسحَ قلوبنا بفكره، ويقوي جوارحنا بشكره، ويُورِّ أعيننا بنوره؛ لنزهدَ في الدنيا الدنيَّةِ الفانية، ونرغبَ في العقبى العليَّةِ الباقية.

وقد وردَ في الأحاديثِ النبويَّةِ على صاحبها أَلُوفُ التَّسْلِيمِ والتَّحِيَّةِ في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ، لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]: «إذا دخلَ النورُ في القلبِ انشرحَ وانفسحَ»، فقيلَ له: هل له علامةٌ؟ قال: «نعم؛ التجافي عن دارِ الغرورِ، والإقبالُ على دارِ الخلودِ، والاستعدادُ للموتِ قبلَ نزوله»<sup>(١)</sup>.

وفَقَّنا اللهُ تعالى وإيَّاكم على أن نجمعَ بينَ العلمِ والعملِ والتعليمِ والإخلاصِ لِمَا هُنَاكَ؛ فَإِنَّ الخَلْقَ كُلَّهُمْ هَلَكَى إِلَّا العَالِمُونَ، والعَالِمُونَ كُلَّهُمْ هَلَكَى إِلَّا العَامِلُونَ، والعَامِلُونَ كُلَّهُمْ هَلَكَى إِلَّا المُخْلِصُونَ، والمُخْلِصُونَ على خَطَرٍ عَظِيمٍ.

وفي الحديثِ العيسوي: «أَنَّ مَنْ عَلِمَ وَعَمِلَ وَعَلَّمَ يُدْعَى فِي المَلَكُوتِ عَظِيمًا، وقد قَالَ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَثَةُ اللهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ»<sup>(٢)</sup>، قَالَ تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ ط وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وقد سَمَّيْتُ هذهَ العُجالةَ بـ «الرَّسالةِ التَّائِبِيَّةِ في شرحِ التَّائِبِيَّةِ».

\*\*\*

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (١٣١)، والحاكم في «المستدرک» (٧٨٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٥٢)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وإسناده ضعيف. انظر: «العلل» للدارقطني (٥ / ١٨٩).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (١٥ / ١٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وضعفه.

## قال الشيخ رحمه الله:

إِلَى كَمْ تَمَادٍ فِي غُرُورٍ وَعَقْلَةٍ وَكَمْ هَكَذَا نَوْمٌ إِلَى غَيْرِ يَقْظَةٍ

التَّمَادِي: التَّمَاهُلُ والتَّكاسُلُ. والغُرُورُ بالضم: مصدرُ غَرَّهَ بالفتح: الدُّنْيَا، وما غَرَّكَ، أو يُخَصُّ بالشیطانِ. وَعَقَلَ عَنْهُ غُفُولًا: تركَهُ، وسَهَا عَنْهُ، والاسْمُ العَقْلَةُ، واليَقْظَةُ - محرَّكةٌ -: نقيضُ النومِ، كذا في «القاموس»<sup>(١)</sup>. فالسكونُ من بابِ الصَّرورةِ، أو المرادُ به المصدرُ للمرَّةِ، ثم (كم) هنا استفهاميةٌ، و(تماد) تمييزه، وهو مجرورٌ، وجوزُهُ الفراءُ وغيره، وأصلُهُ: (تَمَادِي) استثقلت الكسرة؛ فحذفت ثمَّ الياءُ لالتقاء الساكنين؛ فبقيَ مجروراً تقديرًا، و(في غُرُور) متعلِّقٌ به، و(إلى) خبرٌ لمبتدأٍ محذوفٍ، هو أنت، أو (في غُرُور) هو الخبرُ، و(إلى) متعلِّقٌ بمدخوليه على التنازع، و(كم) الثانيةُ عطفٌ على الأولى، وحُذِفَ مميِّزهُ للعلمِ به.

و(نومٌ) مبتدأٌ، وسوَّغهُ التَّنوينُ للتعظيمِ، أو صفةٌ مُقدَّرةٌ، هيَ منك، والخبرُ (إلى غَيْرِ يَقْظَةٍ) متعلِّقٌ بمُنْتَهيه، أو (نومٌ) مع الجارِّ مبتدأٌ، خبره (إلى كم)، و(هَكَذَا) حالٌ؛ أي: مُشابهًا لِمَا سَبَقَ.

ويحتملُ أنَّ أصلَ البيتِ: كانَ (تمادي) بصيغة المصارع على حذفِ إحدى التائينِ؛ فحينئذٍ تتعلَّقُ به الظروفُ في المِصرَعِ الأولِ، ثم وقعَ التغيُّرُ من تصرُّفاتِ النَّسَاحِ؛ فتأمل.

ثم في المِصرَعِ الثاني من صَنِيعِ البديعِ: الطَّبَاقُ بين النومِ واليقظةِ، وفي الأولِ أو في الكلِّ صَنَعَةُ التَّجْرِيدِ.

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص ٩٠٤)، (مادة: يقظ).

وحاصل المعنى: أن الشيخ رحمه الله جردَّ من نفسه مخاطباً، يصيرُ له مُعَاتِباً في سلوكه ذاهباً وآيباً؛ بناءً على قضية: عِظْ نَفْسَكَ؛ فإن اتعظت، فعظِ الناسَ، أو أَرَادَ به نصيحةً ولدهِ وفلذةِ كَبِدِهِ؛ لاحتراقه على كبدِهِ، ويحتملُ أن تكونَ العبارةُ من قبيلِ: اسمعي يا جارة، أو خطابُ العامِّ للخواصِّ والعوامِّ؛ لأنَّ أكثرَهُم كالأنعامِ غافلينَ عمَّا يَمْضِي عليهم من الليالي والأيام، ويقولُ لكلِّ منهم: من أولِ ما بلغتَ وابتداءً ما كُفِّتَ بما بلغتَ إلى كم وقتٍ وزمانٍ وإلى متى من الأيامِ والأوانِ مُعْرِضٌ عمَّا أُمِرْتَ فِيهِ بالطاعةِ، ونُهِيتَ عن الطُّغيانِ، وواقعٌ في حضيضِ غُرُورٍ من مالٍ أو جاهٍ، أو علمٍ أو عملٍ، وتابعٌ لغُرُورٍ من شيطانٍ؛ إنسٍ أو جنٍّ، أو من دُنْيَا وأملٍ، وراسخٌ في غَفْلَةٍ مما صدرَ عنكَ من زلَلٍ أو فيمَّا يَأْتِيكَ من أَجَلٍ، وإلى كم هكذا على التماذي لك؛ نومٌ غفلةٌ مُنتَهٍ إلى غيرِ يَقْظَةٍ.

وفيه إشعارٌ: إلى أن أولَ بابِ السُّلُوكِ هو اليقظةُ من نومِ الغفلةِ؛ فإنَّهُ بمنزلةِ الحياةِ بعدَ الرحلةِ؛ فتحصلُ بها الرَّجعةُ والتوبةُ، والإنابةُ والأوبةُ، ولذا جعلها صاحبُ منازلِ السائرِينَ أولَ مقاماتِ السَّالِكِينَ المُشتملةِ على ألفِ مرحلةٍ للنازلِينَ، بخلافِ المُجذوبِينَ الطَّائِرِينَ؛ فإنَّ جَذْبَةً من جَذَبَاتِ الحَقِّ تُوازِي عملَ الثَّقَلَيْنِ؛ ففي خَطْرَةِ قلبٍ ولمحةِ عينٍ يتجاوزُ المَجذُوبُ عن حُجُبِ الكَوْنِينَ المُشيرِ إليها: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: ١٢]، ﴿وَلِئُصْنَعَ عَلَيَّ عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]، مُشعرٌ بعينِ عِنَايَتِهِ عَلَيْكَ.

وفيه إيماءٌ إلى ما وردَ عن بابِ مَدِينَةِ العِلْمِ عَلَيَّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: النَّاسُ نِيَامٌ، فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا<sup>(١)</sup>، ولكنَّ اللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُوَ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٨]، تنبيهاً على ما قَدَّرَهُ وقضاهُ، ومنعَهُ وأعطاهُ، وفعلَ ما شاءَهُ وأمضاهُ، قَسَمَ القِسَامَ والنَّاسُ

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٥٢) من قول سفيان الثوري، وعزاه السخاوي في «المقاصد الحسنة» لعلي بن أبي طالب (ص ٦٩١).

نِيَامٌ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١]،  
و﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا  
تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨]، وفي الحديث: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تُحاسبوا»<sup>(١)</sup>.

ومع هذا لولا أهل الغفلة والحمقى لخرت الدنيا، وقد قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا  
النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [فاطر: ٥]، ويقول  
سبحانه يوم القيامة: ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦]، متعنا بكرمه العميم لعبده  
الخائف من العذاب الأليم أن يقول: ما غرني إلا كرمك القديم؛ فاغفر لي إنك أنت  
الغفور الرحيم، وتفصيل أصناف الغرور في «إحياء العلوم» مسطور، ومجمله في  
«تلييس إبليس» مذكور<sup>(٢)</sup>.

والغفلة أنواع، وعدّها بعض المشايخ كفراً، بل إنهم جعلوا الذكر شكراً،  
وكانه أخذ من قوله تعالى في حق الكافرين: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]،  
والعارف ابن الفارض رحمه الله تعالى أشار إليه بقوله:

ولو خطرت لي في سواك إرادةٌ  
على خاطري سهواً حكمتُ بردني  
وبيئتُ بعض التوجيهات الصفيّة التي على مصطلحات السادة الصوفيّة  
تجري، وبركاتها على صفحات صدور أرباب القلوب تسري، في «شرح  
حزب الفتح» لمولانا وشيخ مشايخنا أبي الحسن البكري رَوَّحَ اللهُ رُوحَهُ، ونور  
ضريحه، ورزقنا فتوحه.

لَقَدْ صَاعَ عُمُرٌ سَاعَةً مِنْهُ تُشْتَرَى  
بِمِلءِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ آيَةً ضَيْعَةً

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٣٠٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٤٥٩) من حديث ابن عمر  
رضي الله عنهما موقوفاً.

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٣٧٨ - ٤١٤)، و«تلييس إبليس» لابن الجوزي (ص ٤٧٢).



اللام جواب قسم مُقدَّر، وفُصرت السماء ضرورةً. (أَيَّةٌ صَيَّعَةٌ) منصوبٌ على المصدرية. وملء الشيء: ما يُملأ به، وتنوين (عُمْرٌ) للتعظيم، وتنوين (سَاعَةٌ) للتقليل، ثم (عُمْرٌ) فاعل (ضَاعَ)، والجملة بعده صفةٌ له، والرابط ضميرٌ (منه)، والباء للبدلية متعلقةٌ بـ (تُشْتَرَى) على صيغة المجهول داخله على المتروك، سواءً كان الاشتراء بمعنى الابتاع، أو الاختيار.

ولمَّا نبه الشيخُ للسالك على اليقظة من نوم الغفلة، والرَّجوع عن العجب والغرورِ بالتوبة والأوبة؛ حرَّضه وحرَّصه على اغتنام بقية عمره؛ لئلا يمضي على غفلته وغروره؛ بأن قال: والله لقد ضاع عمرٌ شريفٌ، صفته أنه لو فرض أن كل ساعة - والمراد منها: كل نفسٍ ولمحةٍ - تُباع بملء السماء والأرض من الذهب، أو أشياء نفيسة من المطلب، ولعلَّ حذف التمييز، لأن يذهب التمييز إلى كل مذهب، لا اشتراها العاقل الكامل، الذي هو عبارة عن العالم العامل.

وأشار به إلى قوله ﷺ: «ليس يتحسَّرُ أهل الجنة يوم القيامة إلا على ساعةٍ مرَّت بهم ولم يذكروا الله فيها»<sup>(١)</sup>، وإلى قول عمر رضي الله عنه: إنِّي لأكره أن أرى أحدكم سبَهلاً؛ لا في عملٍ دنياه، ولا في عملٍ آخرته<sup>(٢)</sup>؛ أي: في عملٍ دنياه الضرورية المُعينة على الأمور الأخرية والأمور الدنيوية أيضاً، إن لم تكن على تصحيح النية، فتعدُّ من الأمور الضائعة الدنيوية؛ ولذا قال الغزالي: ضيَّعتُ قطعةً من العُمُرِ العزيز في تصنيفِ «السيط»، و«الوسيط»، و«الوجيز»<sup>(٣)</sup>، وأوماً

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩٣ / ٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٠٩) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٢) أورده الزمخشري في «الفائق» (١٤٩ / ٢)، وابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣٤٠ / ٢)، وسبَهلاً: أي: فارغاً، ليس معه من عملٍ الآخرة شيءٌ. يُقال: جاءَ بِمُشي سبَهلاً؛ إذا جاءَ وذَهَبَ فارغاً في غير شيءٍ.

(٣) انظر: «الجواهر المضية» (١ / ٥٢٤).

إلى قول أبي ذر رضي الله عنه: الدنيا ثلاث ساعات؛ ساعة مضت، وساعة أنت فيها، وساعة لا تدري أتدركها أم لا.

فلست تملك بالحقيقة إلا ساعة واحدة؛ إذ الموت من ساعة إلى ساعة؛ ولهذا اختار السادة النّقشبندية محافظة الأنفاس في الأذكار الإلهية، ويقولون: كل نفس خطوة إلى أجلك، فلا تُصيّعها في طول أمك، مع أنه يحتمل أن تكون تلك الساعة النفس الأخير فكن حاضراً؛ لأن الموت على العفلة أمر خطير، وقد ثبت عنه ﷺ: أنه قال لأصحابه: «أما تعجبون من أسامة المُشترى الوليدة إلى شهر، إن أسامة لطويل الأمل، والله ما وضعت قدماً فظننت أني أرفعها ولا لقمتم لُقمة، فظننت أني أسيغها، حتى يدركني الموت، والذي نفسي بيده؛ إن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين»<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أن ما لا يدرك كُله لا يترك كُله، ولذا جاء في حديث: نافق حنظلة: «ساعة فساعة»<sup>(٢)</sup>، وفي لسان العامة: ساعة لربي، وساعة لقلبي، وحسبي ربي من كل مرئي.

قال الغزالي: وفي الخبر: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»<sup>(٣)</sup>؛ هذا يومك الذي قيمته درهمان مع احتمال التعب العظيم صارت له هذه القيمة بتأخير غداء إلى عشاء، ولو قمت ليلة لله تعالى، ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، بل لو جعلت لله ساعة تُصلي فيها ركعتين خفيفتين، بل نفساً، قلت فيه: لا إله إلا الله، فقد قال عز وجل: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَنَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠].

(١) رواه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٠٥)، وابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (٦)، وأبو نعيم في

«حلية الأولياء» (٦ / ٩١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وسنده ضعيف.

(٢) رواه مسلم (٢٧٥٠)، والترمذي (٢٥١٤) من حديث حنظلة الأسيدي رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٣٠٧٢)، ومسلم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فهذه ساعةٌ من ساعاتِكَ ونفسٌ من أنفاسِكَ التي لا قيمةَ لها عندَ أهلِ الدُّنيا ولا عندكَ؛ فلم تُضَيِّعها في لا شيءٍ، وكم تمرُّ عليك بلا فائدةٍ، فصارَ لها كُلُّ هذا القَدْرِ، لماذا لِمَا أَنَّهُ وَقَعَ مَرْضِيًّا لَلَّهِ تَعَالَى، فعَظَّمَ قَدْرَهَا وَأَكْثَرَ قِيمَتَهَا بِفَضْلِهِ الْعَمِيمِ وَكْرَمِهِ الْقَدِيمِ؛ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ.

أَتَنْفِقُ هَذَا فِي هَوَى هَذِهِ الَّتِي أَبَى اللَّهُ أَنْ تَسْوَى جَنَاحَ بَعُوضَةٍ

ثم الهمزةُ لِلانْكَارِ، وَ(هَذَا) إِشَارَةٌ إِلَى الْعُمْرِ، وَ(هَذِهِ) إِلَى الدُّنْيَا، وَإِنْ لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهَا؛ لِدَلَالَةِ سَوَقِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا، وَانْتِقَالَ ذِهْنِ الْمُسْتَقِيمِ إِلَيْهَا، وَالْإِشَارَةُ فِي الْأَوَّلِ لِلتَّعْظِيمِ، وَفِي الثَّانِي لِلتَّحْقِيرِ، وَ(أَبَى) بِمَعْنَى امْتَنَعَ، وَحَذَفَ (مِنْ) مَعَ (أَنْ) مُطْرَدٌ، أَوْ (أَنْ) مَعَ مَدْخُولِهَا مَفْعُولُهُ، فَفِي «الْقَامُوسِ» أَبَى الشَّيْءَ يَأْبَاهُ: كَرِهَهُ<sup>(١)</sup>.

وَ(تَسْوَى) بِفَتْحِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ، بِمَعْنَى تُسَاوِي وَتَعْدُلُ، وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ عَلَى مَا فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(٢)</sup>، وَمَفْعُولُهُ الْجَنَاحُ - بِفَتْحِ الْجِيمِ - الرَّيْشُ، وَالْبَعُوضُ: فَعُولٌ مَنَ الْبَعْضِ؛ غَلَبَ عَلَى هَذَا النُّوعِ، وَهُوَ الْبَقُّ، وَالتَّاءُ فِيهِ لِلْوَحْدَةِ.

يَقُولُ: أَتَصْرِفُ هَذَا الْعُمَرَ الشَّرِيفَ الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ مِنْ مَلَأِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ الْجَوْهَرِ اللَّطِيفِ، فِي مَحَبَّةِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْحَقِيرَةِ الْفَانِيَةِ الْمَانِعَةِ عَنِ الْبَاقِيَةِ الذَّخِيرَةِ الْمُشْغَلَةِ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْمَرَاتِبِ الْعَلِيَّةِ الْخَطِيرَةِ، وَالنَّعْمِ الْأُخْرَوِيِّ الْأَبَدِيِّ الْأَخِيرَةِ، الَّتِي لَمْ يَرْضَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَسْوَى عِنْدَ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ وَاحِدَةٍ، الَّتِي هِيَ أَحَقُّ أَعْضَاءِ أَدْوَانِ الْحَيَوَانَاتِ الطَّائِرَةِ الْحَائِرَةِ.

وَالْبَيْتُ مُقْتَبَسٌ مِنَ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَالْخَبَرِ الْمُصْطَفَوِيِّ ﷺ وَشَرَّفَ وَكَرَّمَ وَعَظَّمَ: «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدُلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ لَمَّا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ».

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٦٢٣)، (مادة: أبي).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٦٧٣)، (مادة: سوي).

رواه الترمذي<sup>(١)</sup>.

ولعلَّ الحديثَ مُستفادٌ من قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً  
وَّاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾  
وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا يُتَكَلَّمُونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخْرَفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا  
وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿﴾ [الزخرف: ٣٣ - ٣٥].

ورود: «إنَّ اللهَ تعالى لِيَحْمِي عبدهُ المؤمنَ عن الدنيا وهو يُحِبُّه كما تَحْمُونَ  
مَرِيضَكُم الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ؛ تَخَافُونَ عَلَيْهِ» رواه أحمدٌ في «المسند»<sup>(٢)</sup>.

ثم اعلم: أنَّ الدنيا والعقبى خُلِقَتَا نَقِيضَتَيْنِ، وَأَنَّ مَثَلَهُمَا كَمَثَلِ الصَّرْتَيْنِ  
وَالكِفَّتَيْنِ، وقد أشارَ إليه ﷺ بقوله: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بِأَخْرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ  
أَخْرَتَهُ أَضْرَبَ بِدُنْيَاهُ؛ فَاتَرَوْا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى» رواه أحمدٌ والحاكم<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضُ الصُّوفِيَّةِ: تَرَكْتُ الدُّنْيَا لِقَلَّةِ غِنَائِهَا، وَكَثْرَةِ عَنَائِهَا، وَسُرْعَةِ فَنَائِهَا،  
وَخِسَّةِ شُرَكَائِهَا<sup>(٤)</sup>.

قال بعضُ العارفينَ في فاتحةِ هذه اللَّائِحَةِ: رَائِحَةُ الرَّغْبَةِ فَائِحَةٌ.

وما أحسنَ ما قالَ الحسنُ: إِنْ بَقِيَ لَكَ الدُّنْيَا لَمْ تُبَقِّ لَهَا؛ يَعْنِي: فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي  
الْمِيلِ إِلَيْهَا وَإِنْفَاقِ الْعُمْرِ الْعَزِيزِ عَلَيْهَا.

(١) رواه الترمذي (٢٣٢٠) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه. وقال أبو عيسى: هذا حديثٌ  
صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٤٢٧ / ٥) من حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه.

(٣) رواه أحمد في «المسند» (٤ / ٤١٢)، والحاكم في «المستدرک» (٧٨٥٣) من حديث أبي موسى  
الأشعري رضي الله عنه.

(٤) انظر: «فيض القدير» (١٤٣ / ٦).

هَبِ الدُّنْيَا تُسَاقُ إِلَيْكَ عَفْوَاً أَلَيْسَ مُصِيراً ذَاكَ إِلَى الزَّوَالِ  
 وَمَا دُنْيَاكَ إِلَّا مِثْلَ ظِلٍّ أَظْلَكَ ثُمَّ آذَنَ بَارْتِحَالِ<sup>(١)</sup>  
 قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [الحديد: ٢٠]، ولقد صدق  
 القائل:

أَضْغَاثُ نَوْمٍ أَوْ كِظْلٌ زَائِلٍ إِنَّ اللَّيْبَ بِمِثْلِهَا لَا يُخْدَعُ<sup>(٢)</sup>  
 وَقَدْ صَحَّ فِي الْخَبْرِ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ  
 نَفْسَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ»<sup>(٣)</sup>؛ أَي: لِتَتَخَلَّصَ مِنْ آفَاتِ الدُّنْيَا، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا  
 مِنَ الْأُمُورِ؛ كَالْحِرْصِ وَالطَّمَعِ، وَطُولِ الْأَمَلِ، وَنَوْمِ الْغَفْلَةِ، وَالتَّمَنِّيِ وَالغُرُورِ،  
 وَتَوَجَّهَ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِبَادَتِهِ وَمُرَاقَبَتِهِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى كَمَالِ الْحُضُورِ؛ إِنَّهُ هَوَ  
 الْغَفُورُ الشَّكُورُ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ مِنْ أَهْلِ الْحَالِ:

إِذَا أَبْقَتِ الدُّنْيَا عَلَى الْمَرْءِ دِينَهُ فَمَا فَاتَهُ مِنْهَا فَلَيْسَ بِضَائِرِ  
 فَلَنْ تَعْدَلَ الدُّنْيَا جَنَاحَ بَعُوضَةٍ وَلَا وَزْنَ رِيْشٍ مِنْ جَنَاحِ لَطَائِرِ<sup>(٤)</sup>  
 وَتَرَضَى مِنَ الْعَيْشِ السَّعِيدِ تَعَيْشُهُ مَعَ الْمَالِ الْأَعْلَى بَعَيْشِ الْبَهِيمَةِ  
 (تَرَضَى) عَطْفٌ عَلَى (تَنْفَقَ)، وَ(الْعَيْشِ) مَصْدَرُ عَاشَ، وَ(مِنْ) لِلْبَدَلِيَّةِ،  
 وَ(السَّعِيدِ) صِفَتُهُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَحْتَوِياً عَلَى سَعَادَةِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ الْمَوْلَى،  
 وَسَيَادَةِ الْعُقْبَى بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَ(تَعَيْشُهُ) حَالٌ مِنَ الْفَاعِلِ، وَضَمِيرُهُ الْبَارِزُ

(١) البيتان نسبا لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه مع اختلاف في البيت الثاني.

(٢) البيتان نسبا للحسن البصري، كما في «التذكرة الحمدونية» (١/ ٣٢١).

(٣) رواه البخاري (٦٠٥٣)، والترمذي (٢٣٣٣)، وابن ماجه (٤١١٤)، وأحمد في «المسند» (٢/

٢٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٤) البيتان ذكرهما الجاحظ في «البيان والتبيين» بلا نسبة (ص ٤٧٦).

إلى (العيش) توشعاً، والتقدير: تعيش فيه؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [طه: ٧٢]، و(مع الملاء الأعلى) حال؛ أي: مرافقاً معهم ومُصاحباً بهم، و(بعيش البهيمه) مُتعلقٌ بـ (ترضى).

والبيت مُقتبسٌ من قوله تعالى: ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]، وتقديم (من) على الباء في البيت للضرورة.

والمعنى: أترضى أيها العالمُ العاملُ أو الفاضلُ الكاملُ بعيشِ البهائمِ الشاملِ لوصفِ الغافلِ عمّا خلقَ له العاقلُ، بدلاً من العيشِ السعيدِ على وجهِ التوفيقِ والتأييدِ بسلوكِ طريقِ التسديدِ من دوامِ الذِّكْرِ وتَمَامِ الفِكْرِ، مُصاحباً مع الملاء الأعلى من الملائكةِ المُقَرَّبِينَ ومرافقاً مع الرفيقِ الأعلى من أرواحِ الأنبياءِ والمرسلينِ والشهداءِ والصالحينِ.

وفي البيتِ تلويحٌ إلى قوله تعالى في حقِّ العوامِ: ﴿وَيَاكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ﴾ [محمد: ١٢]، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْمُونَ﴾ [الحجر: ٣]؛ أي: جزاء ما كانوا يعملون، وفي معناه أنشدوا:

نَهَارُكَ يَا مَغْرُورٌ سَهُوٌ وَعَفْلَةٌ      وَلَيْلُكَ نَوْمٌ وَالرَّدى لَكَ لَازِمٌ  
وَسَعِيكَ فِيمَا سَوْفَ تَكْرَهُ غِبُّهُ      كَذَلِكَ فِي الدُّنْيَا تَعِيشُ الْبَهَائِمُ<sup>(١)</sup>

وقد وردَ في الحديث: «إنَّ لله ملائكةً يطوفونَ في الطرقِ يلتمسونَ أهلَ الذِّكْرِ؛ فإذا وجدوا قومًا يذكرونَ اللهَ عزَّ وجلَّ، تنادوا: هلمُّوا إلى حاجتكم، قال: فيحفُّونهم بأجنحتهم إلى السَّماءِ...» الحديث، رواه الشَّيْخَانُ<sup>(٢)</sup>.

(١) البيتان لعبد الأعلى القرشي، انظر: «الحماسة البصرية» (٢ / ٤٢٧). وكان عمر بن عبد العزيز يتمثلها كثيراً، كما في «الزهد» لابن أبي الدنيا (٤٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي حديثٍ رواه مسلمٌ وغيره: «لا يقعدُ قومٌ يذكرونَ اللهَ تعالى إلا حَفَّتْهُمُ الملائكةُ وغشيتَهُمُ الرحمةُ، ونزلتْ عليهم السَّكِينَةُ، وذكرَهُمُ اللهُ فيمن عنده»<sup>(١)</sup>؛ أي: من أرواحِ الأنبياءِ والمرسلينَ ومن حمَلَةَ العرشِ والملائكةِ المُقَرَّبِينَ؛ مباحاةً بعبادِهِ المؤمنينَ المُخلصينَ.

وفي البيتِ إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧]، فقيل: هي الرِّزْقُ الحلالُ؛ فإنه يؤدِّي إلى العبادةِ لا محالٍ، كما قالَ تعالى: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَعَمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقيل: هي الفَناعةُ؛ لأنها تُورثُ الطاعةَ، وقيل: هي حلاوةُ الطاعةِ؛ فإنها تُجرُّ إلى زيادةِ العبادةِ، وقد وردَ في الدعواتِ النبويةِ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ عِيشَةً نَّقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً»<sup>(٢)</sup>.

ثم زُبِدةُ الكلامِ وعمدَةُ المَرامِ: أن الإنسانَ مُرَكَّبٌ من نُعوتِ الملائكةِ وصفاتِ الحيوانِ؛ فإن غلبتْ عليه أحوالُ الملائكةِ الأعلى؛ غَلَبَ عليهم في الدَّرجاتِ العُلى، وإن غلبتْ عليه أحوالُ السَّبعيةِ وأوصافِ البهيميةِ؛ نزلَ إلى الدَّرجاتِ السُّفليةِ، ودخلَ فيما قالَ تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أَوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وانتقلَ إلى نارِ جهنمَ هُم فيها خالِدُونَ.

وقد شبَّهَ جنسَ الحيوانِ الشاملِ للإنسانِ بجنسِ الحديدِ في كِبَرِ الحدَّادِ؛ فإنه يُخرِجُ منه تارةً قطعةً، يَسْتَعْمَلُ منها مرآةً لِمُشاهدةِ المَحَبوبِ، وتارةً أُخرى يُخرِجُ منه قطعةً يجعلُها نعلًا للمركوبِ؛ فسبحانَ مَنْ جَعَلَ المَرَاتِبَ بين أفرادِ المخلوقاتِ؛ من عالمِ الحيوانِ والإنسانِ والنباتاتِ والجَماداتِ بتشريفِ فَضْلِيٍّ وتكريمِ عِنْدِيٍّ،

(١) رواه مسلم (٢٧٠٠)، وابن حبان (٨٥٥)، وأحمد (٩٢ / ٣) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه الحاكم (١٩٨٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٢٨٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

بالنسبة إلى أوليائه من بين عباده لا سيما الفرد الأكمل والرسول الأفضل، عليه من التحيات أتمها، ومن الصلوات أعمها، وكتخصيص البيت والحجر والمقام وناقية صالح وكلب أصحاب الكهف وسائر الأنام، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

فِيَا دُرَّةً بَيْنَ الْمَزَابِلِ أَلْقَيْتُ وَجَوْهَرَةً بِنِعْتِ بَأَخْسِ قِيَمَةٍ

(المزابيل) جمع مزبلة، وهو مكان الزبل من الأنجاس والأوساخ، والبخس: النقص، و(دُرَّةً) منصوبة على أنها نكرة غير مقصودة؛ كقولهم: يا رجلاً خذ بيدي، والمُرَادُ بالمُنَادَى المُشَبَّهَ بها؛ فليس من قبيل: ﴿يَحْسِرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠] في النداء المَجَازِي، و(أَلْقَيْتُ) صفتها؛ أي: طُرِحْتُ بَيْنَ الْمَزَابِلِ، و(جَوْهَرَةً) عطفٌ على (دُرَّةً)، والفَاءُ تَفْرِيعِيَّةٌ على ما قبلها من الجُمْلِ الْإِنْكَارِيَّةِ.

والمعنى: فَيَا أَيُّهَا الْمُشَبَّهُ بِاللُّوْلُوِّ الْمَكْنُونِ الَّذِي كَانَ مَكَانُهُ الصَّدْفُ الْمَصُونُ، باعتبار أصلِ فطرته السليمة وخلقته المستقيمة اللائق به أن يكون همته عالية بحيث لا يَرْضَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الدُّنْيَا فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَفِي الْعُقْبَى فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ؛ لِأَنَّهَا مَحَلُّ الدَّرْرِ وَمَنْعُ جَوَاهِرِ الْغُرْرِ، أَلْقَيْتُ فِي مَزَابِلِ الدُّنْيَا الدُّنْيَةِ، وَطُرِحْتُ فِي مَنَازِلِ الْهَوَى السُّفْلِيَّةِ، وَنَسَيْتُ وَطَنَهَا الْأَصْلِيَّ، وَغَوَيْتُ مَكَانَهَا الْفَضْلِيَّ، الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ أَصْلَهُ فِيهِ، وَأَسْكَنَهُ وَأَخْرَجَهُ لِيَعْرِفَ رَبَّهُ كِمَالِ الْمَعْرِفَةِ، وَيَعْلَمَ قَدْرَ مَا أَنْعَمَ عَلَيْهِ وَأَكْرَمَهُ.

وَيَا مُشَبَّهًا بِجَوْهَرَةٍ أَبْدَلْتُ بِأَخْسَ مَدْرَةٍ أَوْ حَجْرَةٍ عِنْدَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ قِيَمَتَهَا، وَلَيْسَ لَهُ حِظٌّ مِنْ رَوْيَتِهَا، فَيَكُونُ كَالْبَهَائِمِ الَّتِي لَيْسَ تَمَيِّزُ عِنْدَهَا، بَلْ أَضَلُّ مِنْهَا، حَيْثُ لَمْ يُفَرِّقْ هُوَ بَيْنَ الْأُمُورِ خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وَهِيَ تُفَرِّقُ بَيْنَ حُلُوِّ مَذَاقِهَا وَمُرِّهَا.

والمقصود من هذا النداء والخطاب إنما هو التنبيه، والعتاب من جهة الغفلة عن معرفة نفسه وعدم التأمل في محاسبة يومه وأمه؛ فإن من عرف نفسه بالعبودية



فقد عَرَفَ رَبَّهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَمَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالْفَقْرِ وَالْفَنَاءِ؛ عَرَفَ رَبَّهُ بِالْغِنَى وَالْبَقَاءِ،  
وَمَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ بِالذُّلِّ وَالْعَجْزِ؛ عَرَفَ رَبَّهُ بِالْقُوَّةِ وَالْعِزِّ.

والحاصلُ: أَنَّ نَفْسَ الْإِنْسَانِ لَهَا الْقَابِلِيَّةُ الْعَظِيمَةُ؛ فَإِنْ تَطَهَّرَتْ عَنِ الذُّنُوبِ  
الْجَسِيمَةِ وَلَمْ تَتَلَوَّثْ بِالْعُيُوبِ الْوَسِيمَةِ وَصَلَتْ إِلَى الْمَرَاتِبِ الْعَلِيَّةِ، وَالْمَقَامَاتِ  
الرَّضِيَّةِ، وَالْحَالَاتِ السَّنِّيَّةِ الْبَهِيَّةِ، الَّتِي فَازَ بِهَا السَّادَةُ الصُّوفِيَّةُ الصَّفِيَّةُ مِنَ الْحُضُورِ  
مَعَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْوُصُولِ إِلَى لِقَائِهِ فِي الْعُقْبَى، وَإِنْ تَنَجَّسَتْ بِقَاذِرَاتِ الْمَعْصِيَةِ  
وَتَلَطَّخَتْ بِأَقْدَارِ التَّعَلُّقَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ الدَّنِيَّةِ؛ وَقَعَتْ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ مِنَ الْمَرَاتِبِ  
الطَّبَقِيَّةِ، وَبَعُدَتْ عَنِ مَنَازِلِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ، وَحُرِّمَتْ عَنِ الْأَعْمَالِ الشَّرْعِيَّةِ  
الْمُبْرَأَةِ عَنِ الْحَالَاتِ الرِّيَاسِيَّةِ وَالسَّمْعِيَّةِ؛ فَيَا خَسْرَةً عَلَيْهَا، وَيَا خَسْرَةً لَدَيْهَا.

قَالَ الْغَزَالِيُّ: مَنْ كَانَ لَهُ جَوْهَرٌ نَفْسٌ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَأْخُذَ فِي ثَمَنِهِ أَلْفَ أَلْفِ دِينَارٍ،  
فَبَاعَهُ بِفُلَيْسٍ؛ أَلَيْسَ يَكُونُ ذَلِكَ خُسْرَانًا عَظِيمًا، وَغُبْنًا جَسِيمًا، وَدَلِيلًا بَيِّنًا عَلَى خِسَّةِ  
الْهِمَّةِ وَقُصُورِ الْعِلْمِ وَضَعْفِ الْفِطْنَةِ، وَمَا يَنَالُهُ الْعَبْدُ بِعَمَلِهِ مِنَ الْخَلْقِ مِنْ مِدْحَةٍ وَحِطَامٍ  
بِالإِضَافَةِ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ وَشُكْرِهِ وَثَنَائِهِ وَثَوَابِهِ لِأَقَلِّ مِنْ فُلَيْسٍ فِي جَنْبِ أَلْفِ أَلْفِ  
دِينَارٍ، بَلْ فِي جَنْبِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا أَكْثَرُ.

أَفَلَا يَكُونُ مِنَ الْخُسْرَانِ الْمُبِينِ أَنْ تُفَوَّتَ نَفْسَكَ تِلْكَ الْكِرَامَاتِ الْعَزِيزَةِ الشَّرِيفَةِ  
بِهَذِهِ الْأُمُورِ الْحَقِيرَةِ الدَّنِيَّةِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ هَذِهِ الْهِمَّةِ الْخَسِيسَةِ؛ فَاقْصِدْ أَنْتَ  
الْآخِرَةَ تَتَبَعَكَ الدُّنْيَا، بَلْ اطْلُبِ الرَّبَّ وَحْدَهُ يُعْطِكَ الدَّارَيْنِ؛ إِذْ هُوَ مَالُكُهُمَا جَمِيعًا؛  
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّا لِلْآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾ [الليل: ١٣]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ  
الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النساء: ١٣٤]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي  
الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَلَا يُعْطِي الْآخِرَةَ بِعَمَلِ الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

(١) أوردته السمعاني في «تفسيره» (٧٢ / ٥) من حديث قتادة بن دعامة.

فإن أنت أخلصت النية، وجردت الهمة للآخرة؛ جعلت لك الآخرة والدنيا جميعاً؛ وإن أردت الدنيا ذهبت عنك الآخرة في الوقت، وربما لا تنال الدنيا كما تُريد، وإن نلتها، فلا تبقى لك، فتكون قد خسرت الدنيا والآخرة؛ فتأمل أيها العاقل الغافل، يجعلك العامل الكامل.

أَفَانٍ بَبَاقٍ تَشْتَرِيهِ سَفَاهَةٌ وَسُخْطٌ بِرِضْوَانٍ وَنَارٌ بِجَنَّةٍ  
الهمزة للإنكار، وهو مُنْصَبٌّ على (تشتريه)، وضميره راجع إلى الفاني، و(فانٍ) و(باقٍ) اسما فاعلٍ حُذِفَ يَأْوُهُمَا لِاسْتِثْقَالِ الضَّمَةِ عَلَيْهَا وَالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ بَعْدَ حَذْفِهَا، وَالْأَوَّلُ مَرْفُوعٌ تَقْدِيرًا كَمَا أَنَّ الثَّانِي مَجْرُورٌ مَقْدَرًا، وَنَصَبُ (سَفَاهَةٌ) عَلَى الْعَلَّةِ، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَمَعْنَاهَا: الْجَهَالَةُ، وَ(سُخْطٌ) بِالرَّفْعِ عَطْفٌ عَلَى (فَانٍ) وَهُوَ بَضْمُ السَّيْنِ وَسُكُونُ الْخَاءِ؛ لُغَةٌ فِي السَّخَطِ - بَفَتْحَتَيْنِ - وَمَعْنَاهُ: الْغَضَبُ، وَلِذَا قَابَلَهُ (بِرِضْوَانٍ) وَهُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا بِمَعْنَى الرِّضَا، وَ(نَارٌ) بِالرَّفْعِ أَيْضًا، وَالتَّرْكِيْبُ مِنْ قَبِيلِ الْعَطْفِ عَلَى مَعْمُولِي عَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ. وَالْبَيْتُ فِيهِ الطَّبَاقُ مِنَ الْبَدِيعِ؛ فِي ثَلَاثِ مَوَاضِعٍ.

ومعناه مُقْتَبَسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَتْ بِجَدْرَتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦]، وَمُسْتَفَادٌ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخْفُفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٦].

يعني: أيها العاقل الغافل عن وصف الكامل! أتشتري وتختار الأمر الدني الفاني، وتبذل وتترك الأمر العلي الباقي لأجل جهالتك بحقيقة الأمر، أو من جهة ضلالتك عن معرفة القدر؛ فإن الدنيا لو كانت ذهباً فانياً والآخرة كانت خزفاً باقياً لكان مقتضى العقل أن يختار الخزف الباقي على الذهب الفاني، فكيف وإن القضية منعكسة والقصة منطمسة، وهي مشاهدة في نظر العارفين،

ومكشوفةً في بصرِ الناظرين، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَعُ الْغُرُورِ﴾ [الحديد: ٢٠] ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧]؛ أي: في كيفية السُّرورِ وكمية الحُبُورِ.

وقد قال الغزاليُّ: أقلُّ العلمِ بل أقلُّ الإيمانِ أن يعرفَ مسالكَ طريقِ الإيقانِ أن الدنيا فانيةٌ، وأن الآخرةَ باقيةٌ، ونتيجةُ هذا العلمِ وثمرهُ هذا الإيمانِ أن يُعرضَ عن الفاني، ويُقبلَ على الباقي؛ فينبغي للمريدِ وطالبِ المَزِيدِ أن يجعلَ الدنيا وسيلةً للعقبى، ووصيلةً للوصولِ إلى المراتبِ العُلْيَا، ومن المعلومِ أن الجمعَ بينهما على وجهِ الكَمَالِ من جملةِ الأمورِ المُتَعَسِّرةِ أو المُتَعَذِّرةِ القريبةِ إلى المُحَالِ، ولذا قال عيسى عليه السَّلَامُ: يا طالبَ الدنيا لَتَبَّرْ، ترككَ للدنيا أبرُّ<sup>(١)</sup>.

وفي حديثِ النبيِّ الأَكْمَلِ: «لو أن رجلاً في حُجره دراهمٌ يَقْسِمُها، وآخرُ يذكرُ اللهَ لكانَ الذَّاكِرُ اللهُ أَفْضَلَ»<sup>(٢)</sup>.

وأما قوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]؛ فلا تظنَّ أن أحداً من الصَّحابةِ رضوانَ اللهُ تعالى عليهم أجمعينَ كان يُريدُ الدُّنْيَا لذاتها، بل كان بعضهم أرادها ليستعينَ بها على الأخرى ولذاتها، ومع هذا لَمَّا سَمِعَ الشُّبليُّ هذه الآيةَ صَاحَ صَيحَةً من غلبةِ الحالِ، وقال: آه آه، فأينَ مَنْ يُريدُ اللهُ، وأجبتنا في «شرحِ حزبِ الفتح» عن هذا السؤالِ بلسانِ القالِ والحالِ؛ ختمَ اللهُ لنا بحُسنِ المَالِ.

أَنْتَ عَدُوٌّ أَمْ صَدِيقٌ لِنَفْسِهِ فَإِنَّكَ تَرْمِيهَا بِكُلِّ مُصِيبَةٍ

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٧ / ٤٢٧) من حديث سفيان الثوري.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦ / ١١٦) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. ورجاله وثقوا، كما في «مجمع الزوائد» (١٠ / ٧٤)، وحسنه المُنذريُّ في «الترغيب والترهيب» (٢٣١٠).

الهمزة للإنكارِ زيادةً للزجرِ عن الإصرارِ، و(عدوٌ) فعولٌ؛ يصدُقُ على المُفردِ والجمعِ، و(أَمٌّ) مُتصلةٌ، و(صَدِيقٌ) بمعنى مُحبٍّ، عطفٌ على (عدو)، و(لنَفْسِهِ) مُتعلِّقُ الوَصفينِ على سبيلِ التنازعِ، والمرادُ بالمُصيبةِ: المعصيةُ، وما يُصيبُ السَّالِكَ من النقصانِ في الطاعةِ، وفي المِصرَاعِ الأوَّلِ من صُنعةِ البديعِ: طباقُ المُقابِلةِ.

والمعنى: أنتَ باختياركَ الدُّنيا وإِعراضِكَ عن العُقْبى ممن هو عدوٌ لنفسِهِ النَفِيسَةِ أم صديقٌ لروحِهِ الدَّسِيسَةِ؛ فإنَّكَ ترميها كُلَّ ساعةٍ في مَعْصيةٍ هي أقوى من كُلِّ مُصيبةٍ؛ فإنَّ مِحنَ الدُّنيويةِ مِئَةَ الأُخرويَّةِ، والنَّعمَ العاجِلةَ هي النَّقمُ الآجِلةُ، وأعدى عدوِّكَ نَفْسُكَ التي بينَ جنبيكَ، حيثُ لم تدرِ دَسائِسَها الآتيةَ من جانبيكَ؛ فاشتغلُ بِمُخالفتِها في هواها، واضرِبْ عَنانَ توجُّهِكَ إلى ما يَنفَعُها في دينِها ودُنياها.

ثم احذرُ من تلبِيسِ إبليسِ، الذي وصَّكَ اللهُ تعالى بَعداوتِهِ، ويَبينُ لَكَ في مواضعَ من كتابِهِ مُشيراً إلى عِلَّتِهِ؛ منها: قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].

فمن كانَ صديقاً لنفسِهِ ما سمعَ كلامَ عدوِّهِ، ومن لم يكنْ عدواً لنفسِهِ لم يتبعْ عدوَّهُ، ولا مشى في إثرِهِ، وقد قالَ تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨].

وسبحانَ اللهُ ما أعظمَ اللهُ في ما قَدَرَهُ وقَضاهُ؛ حيثُ كُلُّ من عباده يُظهِرُ أَنَّهُ من أهلِ محبتهِ، ومع هذا ما يخلو سالكٌ عن مُخالفتِهِ، وكلُّ يُبغضونَ الشَّيْطَانَ وهم مُتفقونَ في مُوافقَتِهِ ومُتابعتِهِ، فترجو من اللهُ تعالى أن يعفوَ عن مُخالفتِهِ ببركةِ محبتهِ، ويغفرَ موافقةَ الشَّيْطَانِ بسببِ بُغضِهِ وعداوتِهِ، وقد أشارَ صاحبُ «البردةِ»، وطالبُ البرَّةِ إلى هذا المعنى، وأوماً إلى هذا المُعِينِ؛ حيثُ قالَ:

وَخَالَفَ النَّفْسَ وَالشَّيْطَانَ وَأَغْصَبَهُمَا وَإِنْ هُمَا مُحْضَاكَ النَّصْحَ فَاتَّهَمَ

فإن أردت شرحه مع البيت الذي بعده؛ فعليك بشرحنا المُسمّى بـ «العمدة في شرح البردة»<sup>(١)</sup>.

ثم الفرق بين الخطرة النفسانية واللمة الشيطانية: أن الأولى هي مُتابعة اللذة بخصوصها أعم من أن تكون صالحة أو طالحة في حد ذاتها، والثانية هي إرادة المعصية بعمومها وُجدت في أي فرد من أفرادها.

ثم من أحوال النفس الرديّة وإرادتها واختيارها الأمور الدنيّة: أنها في حال الشهوة بهيمة، وفي حال الغضب سبّع، وفي المُصيبة طفل، وفي النعمة فرعون، وفي الجوع مجنون، وفي الشبّع مُختال؛ إن أشبعتها بطرت، وإن جوعتها جزعت؛ فهي كحمار السوء؛ إن أفضمته رمح وحنق<sup>(٢)</sup>، وإن جاع حموق ونهق؛ فنعود بالله من شرور أنفسنا، وما أحسن ما قال من أهل الحال:

تَوَقَّى نَفْسَكَ لَا تَأْمَنْ غَوَائِلَهَا      فَالنَّفْسُ أَخْبَثُ مِنْ سَبْعِينَ شَيْطَانًا<sup>(٣)</sup>  
وَلَوْ فَعَلَ الْأَعْدَا بِنَفْسِكَ بَعْضَ مَا      فَعَلْتَ لَمَسَّتْهُمْ لَهَا بَعْضَ رَحْمَةٍ

(الأعدا) بالمدّ جمع عدو، قُصِرَ للضرورة، والباءُ للتعدية، و(بعض) الأول منصوبٌ على أنه مفعولٌ به، و(بعض) الثاني مرفوعٌ على أنه فاعلٌ (مست) بمعنى أصابت، واكتسب التائيب من المُضاف إليه، وهو الرّحمة.

يعني: وأنت لكونك لم تعرفِ العداوة من الصداقة، ولم تُميّز بين المحبة والبغاضة؛ حيثُ تفعلُ أشياء من السيئات تضرُّك في دينك ودنياك حتى لنفسك وهوالك، وتتركُ أشياء من الطاعات لو فعلتها لرفعتك في دنياك وأخرأك، وكيفيك هذا

(١) وقد قمنا بتحقيقه ونشره ضمن هذا المجموع المبارك، فله الحمد.

(٢) رَمَحَ: أي: ضَرَبَ بِرِجْلِهِ. وَحَنَقَ: غَضِبَ وَاغْتَاظَ.

(٣) البيت أورده ابن الجوزي في «بحر الدموع» (ص ١٢١).

أَنَّكَ فِي ارتكَابِ المحظوراتِ واجتنابِ الطاعاتِ مخالفٌ لربِّكَ وموافقٌ لشیطانِكَ ونفسِكَ؛ بحيثُ لو فعلَ جميعُ الأعداءِ بنفسِكَ بعضُ ما فعلتَ أنتَ بالنسبةِ إلى نفسِكَ لأصابتِ الأعداءُ بعضَ الرَّحمةِ لها، وأنتَ فعلتَ هذه الأشياءَ جميعها ولم ترحمِ نفسَكَ بالرجوعِ إلى مَرَضَةِ ربِّكَ، والحالُ أنَّ اللهَ تعالى غنيٌّ عن عِبَادَتِكَ وطاعةِ غيرِكَ، وإنما يرجعُ نفعُ صلاحِكَ في الحالِ والمآلِ إلى أمرِكَ؛ قَالَ تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، وَقَالَ عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٦]، وفي الحديثِ الصحيح: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ»<sup>(١)</sup>، وفي حديثٍ آخر: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

فَمَنْ لَا يَرْحَمُ نَفْسَهُ التي هي أعزُّ الأشياءِ إليه بإيقاعها في أحسنِ الصِّفَاتِ لديه، كيف يُرجى أنه يرحمُ غيرهَ أو يدفعُ عن النَّاسِ ضيرَهُ، وَمَنْ لم يكنْ مُتصفاً بصفةِ الرَّحمةِ استحقَّ أن يُعاقبَ بالمَذَلَّةِ.

فاستمعِ الموعظةَ والنصيحةَ قبلَ وقوعِكَ في الخِزْيِ والفِضِيحةِ من النذيرِ العزبانِ، الذي ليسَ لَهُ غرُصٌ سوى رضا الرحمنِ في محبةِ الإخوانِ، جمعَ اللهُ بيننا وبينهم في دارِ الرُّضوانِ، وتأمَّلْ في ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الذي صدَّرَ به الكتابَ الكريمَ، واقتصرَ من بينِ أوصافِهِ على الوصفينِ المخصوصينِ إشارةً إلى عُمومِ رحمتهِ في الدَّارينِ بالنسبةِ إلى الثَّقَلينِ؛ إيماءً إلى أنَّ رحمتهُ سبقتُ غضبهُ وغلبتْ عِقَابَهُ، وقد قَالَ تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وتدبَّرْ أَنَّكَ إذا سلبتَ الرَّحمةَ عن نفسِكَ تكونُ مسلوبَ الرَّحمةِ من عندِ ربِّكَ، ويلزِمُ منه حصولُ عذابِكَ، ووصولُ عِقَابِكَ؛ فدُمَّ على هذا الدعاءِ في الصُّباحِ

(١) رواه البخاري (٥٦٥١)، ومسلم (٢٣١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٩٤١)، ومسلم (٢٣١٩) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

والمساء: «اللَّهُمَّ! ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني، يا أرحم الراحمين، يا أرحم الراحمين، يا أرحم الراحمين»<sup>(١)</sup>.

لَقَدْ بَعَثَهَا حَرَّىٰ عَلَيْكَ رَخِيصَةً      وَكَانَتْ بِهَذَا مِنْكَ غَيْرَ حَقِيقَةٍ

اللام جواب لقسم مُقَدَّرٍ، والضميرُ في (بَعَثَهَا) للنفس، و(رَخِيصَةً) حالٌ منها، و(حَرَّىٰ عَلَيْكَ) جملةٌ مُعْتَرِضَةٌ؛ أي: احتراقي ثابتٌ عليك وتأسُفي حاصلٌ لديك، ويُؤَيِّدُهُ ما في نسخة (حُزْنِي عَلَيْكَ)، وضميرُ (كانت) اسمُها، وخبرُها (غَيْرَ حَقِيقَةٍ) بمعنى لا ثقة، ولو قال: (حَرِيَّة) موضع (حَقِيقَةٍ) لكان أولى؛ لحصولِ نوعٍ من الجناسِ في صنائعِ البديع.

ومعناه: والله لقد بعثت نفسك النفيسة المشبهة بالذرة المكنونة والجوهرية المصونة التي لا يعلم قدرها إلا خالقها ومصورها ومربيها ومصلحها وحافظها ورازقها بالقيمة الخسيسة والخسارة الدسيسة، واخترت في مقابلتها توهم الحظوظ الدنيوية الدنية، وتصوّر الشهوات واللذات النفسية البهيمية، المؤدية إلى الدركات الجحيمية والشرابات الحميمية حال كونها رخيصةً، حيث كانت تصلح أن تكون قيمةً للدرجات العالية، والمنازل العالية، في جنة نعيم ونعيم مقيم، وقرب رب كريم، ولهذا حزني وتأسُفي عليك حاصلٌ، وحريّ واحتراقٌ قلبي لديك وأصلٌ، وكانت نفسك التي هي أقرب الأشياء إليك، وأعزُّ الأشياء لديك غير حريةٍ وحقيقةٍ ولا ثقةٍ بهذا البيع الذي صدر منك.

وبهذه الحسارة التي ظهرت منك حيث فاتك من البيع ما قال الله تعالى في حقه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَنِّلُونَهُ فِي

(١) رواه الترمذي (٣٥٧٠)، والحاكم (١١٩٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو ضمن دعاء الحفظ الذي علمه إياه رسول الله ﷺ.

سَكِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿التوبة: ١١١﴾.

ثم وصف سبحانه وتعالى أهل هذه البيعة بقوله: ﴿التَّائِبِينَ الْعَمِيدُونَ الْحَمِيدُونَ الْمُخْلِصُونَ الرَّكَّعُونَ السُّجُودَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّكَاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١٢].

وقال في موضع آخر: ﴿رِجَالٌ لَا لِيَهُمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٧].

وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وقال في موضع آخر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩].

وقد قال في موضع من كتابه في حق الكفار وإخوانهم من الفجار: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَحْفَظُونَ عَهْدَ اللَّهِ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٦]، وفي آية أخرى: ﴿فَمَارِجَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦].

فَوَيْكَ اسْتَفِقَ لَا تَفْضَحْنَهَا بِمَشْهَدٍ مِنْ الْخَلْقِ إِنْ كُنْتَ ابْنَ أُمَّ كَرِيمَةٍ  
قَالَ الْكِسَائِيُّ: (وَيْكَ) بِمَعْنَى (وَيْلِكَ) <sup>(١)</sup>، وَفِي «الْقَامُوسِ»: (وَيْ) كَلِمَةٌ تَعْجَبُ:  
يُقَالُ: وَيْكَ، وَوَيْ لَزِيدٍ، وَيُكْنَى بِهَا عَنِ الْوَيْلِ، وَقَوْلُهُ: (اسْتَفِقَ) أَمْرٌ مِنَ الْاسْتِفَاقَةِ،  
وَهِيَ طَلْبُ الْإِفَاقَةِ مِنَ الْإِعْمَاءِ، أَوِ الْجُنُونِ أَوِ السُّكْرِ أَوِ النَّوْمِ، وَفَضَحَهُ كَمَنْعَهُ: كَشَفَ

(١) انظر: «الخصائص» لابن جني (٣/ ٤٢)، و«مغني اللبيب» لابن هشام (١/ ٤٨٣).



مَسَاوَهُ فَافْتُضِحَ، وَالْمَشْهَدُ: اسْمٌ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ؛ مِنَ الشُّهُودِ بِمَعْنَى الْحُضُورِ، وَالكَرْمُ مُحْرَكَةٌ: ضِدُّ اللَّوْمِ؛ فَكَرِيمَةٌ نَقِيضٌ لَكَيْمَةٍ، وَيُقَالُ: أَرْضٌ كَرِيمَةٌ؛ أَي: طَيِّبَةٌ، وَأَبْوَانٍ كَرِيمَانٍ مُؤْمِنَانِ، وَالْفَاءُ فِي أَوَّلِ الْبَيْتِ فَصِيحَةٌ.

أَي: إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ مِنَ الْغَفْلَةِ وَعَدَمِ الْإِسْتِعْدَادِ لِمَا هُنَالِكَ بِنَاءً عَلَى أَنَّكَ سَكَرَانٌ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا، أَوْ مَجْنُونٌ لَيْسَ لَكَ عَقْلٌ الْعُقْبَى؛ فَوَيْلَكَ أَطْلَبِ الْإِفَاقَةَ مِنْ نَوْمِ غَفْلَتِكَ إِلَى يَوْمِ يَقْظَتِكَ، وَالْعَمَلُ بِمَقْتَضَى الْعَقْلِ لِأَمْرِ دِينِكَ وَنَفْعِ آخِرَتِكَ حَتَّى لَا تَكُونَ سَبَبًا لِفُضِيحَةِ نَفْسِكَ فِي مَوْقِفٍ مُخَالَفَةٍ نَصِيحَةِ رَبِّكَ فِي مَحْضَرِ مَنْ خَلَقَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَالْمَلَائِكَةَ الْمُقَرَّبِينَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالْمُرْسَلِينَ، الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِيَوْمٍ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، حِينَ قَالَ الْخَلِيلُ الْجَلِيلُ فِي دَعَائِهِ: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧]، وَقَالَ الْحَبِيبُ الطَّيِّبُ فِي مُنَاجَاتِهِ: ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، بِقَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ [التحریم: ٨].

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ مِنْ هَوْلِ هَذَا الْيَوْمِ انْقَطَعَ قُلُوبُ الْقَوْمِ، وَقَدْ وَرَدَ: «لَوْ عَلِمْتُمْ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا»<sup>(١)</sup>.

وَرُوي: أَنَّ الْمُنَادِيَ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: لَيْتَ هَذَا الْخَلْقَ لَمْ يُخْلَقُوا، وَلَيْتَهُمْ إِذَا خُلِقُوا عَلِمُوا مَاذَا خُلِقُوا<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ الصِّدِّيقِ الْأَكْبَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي أَكُونُ خَضِرًا تَأْكُلُنِي الدَّوَابُّ مَخَافَةَ الْعَذَابِ<sup>(٣)</sup>، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ

(١) رواه البخاري (٦٧٢١)، ومسلم (٢٣٥٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (١٥٨ / ٨) من قول وهب بن منبه أنه مكتوب في الإنجيل.

(٣) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٩٨ / ٣)، وابن أبي الدنيا في «المتمين» (١١) عن قتادة رحمه الله.

إنساناً يقرأ: ﴿هَذَا آتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]، فقال: لَيْتَهَا تَمَّتْ<sup>(١)</sup>.

وعن الفضيل: أنه قال: إنني لا أعبط ملكاً مُقرباً، ولا نبياً مُرسلاً، ولا عبداً صالحاً؛ أليس هؤلاء يُعانون القيامة، إنما أعبط مَنْ لا يُخلَق، وقد قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مُّجَدِلٌ عَن نَّفْسِهَا﴾ [النحل: ١١١]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ<sup>(٢)</sup> وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ<sup>(٣)</sup> وَصَجِيئِهِ وَبَنِيهِ<sup>(٤)</sup> لِكُلِّ أُمَّرٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُعْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧]، وقال عز وجل: ﴿يَوْمَ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِنِيسِهِ<sup>(٥)</sup> وَصَجِيئِهِ وَأَخِيهِ<sup>(٦)</sup> وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُتَوَبَعُ<sup>(٧)</sup> وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنْجِيهِ﴾ [المعارج: ١١-١٤].

فلا حيلة للعبد إلا الاعتصام بحول الله وقوته؛ بالعصمة عن معصيته، والإعانة على طاعته المقرونة بالإخلاص المُوجب للخلاص والقبول من كرمه العميم، وحسن الخاتمة بفضله القديم؛ إنه رؤوفٌ رحيمٌ.

فَبَيْنَ يَدَيْهَا مَوْقِفٌ وَفَضِيحَةٌ يُعَدُّ عَلَيْهَا كُلُّ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ  
الفاء للتفريع، و(بينَ) ظرفٌ، وهو خبرٌ مقدّمٌ، وقوله: (مَوْقِفٌ) مبتدأٌ مؤخَّرٌ، لكونه نكرة، والضميرُ في (يَدَيْهَا) للنفس، والمَوْقِفُ: مصدرٌ ميميٌّ، أو اسمٌ مكانٍ، أو زمانٍ، وأوسطها أظهرها<sup>(٢)</sup>، و(فَضِيحَةٌ) عطفٌ عليه، والتنوينُ فيهما<sup>(٣)</sup> للتعظيم، و(يُعَدُّ) مجهولٌ من العدِّ، أو من الإعداد، و(كُلُّ) مرفوعٌ على نيابةِ الفاعل، والمِثْقَالُ: معناه المقدارُ من الوزن، والذرةُ: النملةُ الصغيرةُ، أو الهباءُ الحقيقُ.

والمعنى: أيها الغافلُ عن الساعةِ والعاطلُ عن الطاعةِ، والمُتْكَاسِلُ عن

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٢٣٥)، وابن أبي الدنيا في «المتننين» (١١) عن زياد بن مخرق.

(٢) أي: أنها اسم مكان.

(٣) أي: في مَوْقِفٌ وَفَضِيحَةٌ.

العبادة، والمائل إلى التنعّم والرّاحة لنفسه الأمّارة في طلبِ هواها وميلانها إلى تحصيلِ شهواتِ هذه الدارِ الغدّارة.

فاعلم أن بين يدي النفسِ وقّادها موقفٌ مُشتملٌ على مواقفَ كثيرةٍ أمامه؛ من شدّة الحسابِ، وإعطاءِ الكتابِ، وحضورِ الميزانِ، ومرورِ الصّراطِ، وعُبُورِ الحوضِ، ودخولِ الجنةِ أو النارِ، ومراتبِ أهلِ السعادةِ، ومنازلِ أهلِ الشقاوةِ، والدّرجاتِ العليّةِ، والدّركاتِ السفليّةِ، مما يُوجبُ تصوُّرها وتعقُّلها أن لا يكونَ للنفسِ ساعةٌ من الاستراحةِ إلا في تحصيلِ ما يقتضي في عاقبةِ أمره الرّاحةَ؛ من ارتكابِ المأموراتِ، واجتنابِ المحظوراتِ؛ فإنّ الكرامَ الكاتبينَ المأمورينَ من ربِّ العالمينَ لا يعصونَ اللهَ ما أمرهم، ويفعلونَ ما يؤمرونَ، فيكتبونَ على الخلقِ جميعَ ما يفعلونَ، فيعدُّ على كلِّ نفسٍ ما كسبتْ وهم لا يُظلمونَ؛ بنقصِ ثوابٍ، أو زيادةِ عقابٍ، بل كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]؛ فهذه السورةُ هي الجامعةُ المانعةُ، والفاذةُ الجالبةُ الدافعةُ، ولذا وردَ في حقّها: أنها نصفُ القرآنِ<sup>(١)</sup>؛ لِمَا اشتملَ على التقوى التي بها يحصلُ الفرقانُ، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩].

وفي الحديث: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله! أقرئني سورةً جامعةً؛ فأقرأه رسولُ الله ﷺ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ حتى فرغَ منها، فقال الرجلُ: والذي بعثك بالحقِّ؛ لا أزيدُ عليه أبداً - يعني: كأنه قال: حَسْبِي ما سمعتُ - ولا أبالي أن لا أسمعَ غيرها؛ لاشتمالها على شرِّ الأمورِ وخيرها، ثم أدبرَ الرَّجُلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفَلَحَ الرُّوَيْجِلُ» مرتين<sup>(٢)</sup>، والتعظيمُ لبُعدِ عَوْرِهِ في علمه وقُوَّةِ إدراكِهِ في فهمِهِ.

(١) رواه الترمذي (٢٨٩٤)، والحاكم (٢٠٧٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه أبو داود (١٣٩٩)، والحاكم (٣٩٦٤)، وابن حبان (٧٧٣)، وأحمد (١٦٩ / ٢) من حديث =

فعلى السالك أن لا يترك شيئاً من السيئات إلا اجتنبها، ولا يدع أمراً من الطاعات إلا ارتكبها، ولا يحتقر شيئاً منها، ولا يعرض في جميع الأحوال عنهما<sup>(١)</sup>؛ أما سمعت: أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت تأكل العنب، فسألها سائلٌ بحسن الأدب؛ فأمرت بمناولته حبةً، وأرادت بها قربةً، فاستقلها السائل؛ نظراً إلى عرف الناس وعاداتهم في المحافل؛ فقالت عائشة رضي الله عنها: هذه الحبة تأتي كذا من الذرة<sup>(٢)</sup>، ويأتي ما يترتب على قبولها من الجوهرة والذرة، وفي الحديث: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

يوم تتحسّر النفس ولا تنفعها الحسرة؛ حيث ما نظرت إلى الدنيا بعين العبرة، ولا خرجت من عينها قطرة من العبرة، وأما الفضيحة الناشئة من عدم قبول النصيحة؛ فثنتان: إحداهما: فضيحة السر، وهي على رؤوس الملائكة، وذلك ما روي: أن الملائكة تصعد بعمل العبد مبتهجين، فيقول الله تعالى: رُدُّوهُ إِلَى سَجِّينَ؛ فإنه لم يُرَدِّي به؛ فيفتضح ذلك العمل والعبد عند الملائكة<sup>(٤)</sup>.

والثانية: فضيحة العلانية، وهي يوم القيامة على رؤوس الخلائق؛ روي عن النبي ﷺ: «أَنَّ الْمُرَائِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنَادِي بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ: يَا كَافِرُ، يَا فَاجِرُ، يَا غَادِرُ، يَا خَاسِرُ! ضَلَّ سَعِيكَ، وَبَطَلَ أَجْرُكَ، وَلَا خَلَاقَ لَكَ؛ التَّمَسَّ الْأَجْرَ مِمَّنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ يَا مُخَادِعُ»<sup>(٥)</sup>.

= عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(١) أي: عن الاجتناب والارتكاب.

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٩٧) بلاغاً، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣٩٦٤) عن ظبية بنت المعلل.

(٣) رواه البخاري (١٣٥١)، ومسلم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٤) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٤٥٨) من حديث ضمرة بن حبيب، وابن الجوزي في «الموضوعات»

(٣/ ١٥٨) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٥) رواه أحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» (٣٢١٥) من حديث رجل من الصحابة رضي الله عنه.

فإذا كانَ هذا حالَ العالمِ العاملِ إذا لم يكنْ مُخلصاً، فكيفَ يكونُ الجاهلُ الفاسقُ مُخلصاً.

وفي نسخةٍ (صَحِيفَةٍ) بدلَ (فَضِيحَةٍ).

كَلِفَتْ بِهَا دُنْيَا كَثِيرٌ غُرُورُهَا تَعَامِلُ مَنْ فِي نُصْحِهَا بِالْخَدِيعَةِ  
الكَلْفُ؛ بالكسرِ: الرجلُ العاشقُ، والكُلْفَةُ بالضمِّ: ما تكلفتهُ من نائبةٍ، أو حقٍّ،  
وكفَرَخَ: أُولِعَ، وضميرُ (بها) مُبْهَمَةٌ بَيْنَهَا ما بعدها، وجملةُ (كَثِيرٌ غُرُورُهَا) صِفَةٌ لـ  
(دُنْيَا)، وفي (تَعَامِلُ) ضميرٌ للدُّنْيَا، وهي حالٌ، أو استئنافٌ مُتضمنٌ للعلَّةِ، و(مَنْ)  
موصولةٌ مفعولٌ (تَعَامِلُ) حُذِفَ صدرُ صلتهِ؛ أي: هو في نُصْحِهَا، و(بِالْخَدِيعَةِ)  
متعلقٌ بـ (تَعَامِلُ).

والمعنى: أُولِعَتْ وَعَشِقَتْ بِمَحْبُوبَةٍ وَهَمِيَّةٍ هِيَ الدُّنْيَا السُّفْلِيَّةُ الدُّنْيَةُ، المُشغَلَةُ  
عَنِ المَرَاتِبِ العَلِيَّةِ، وَالمُلهِيَّةُ عَنِ تحصيلِ مَلَكَاتِ العِلْمِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ، المَانِعَةُ عَنِ  
العَوَارِفِ وَالحَقَائِقِ الإلهِيَّةِ، الحَاجِزَةُ عَنِ المَعَارِفِ وَالدَّقَائِقِ الدُّنْيِيَّةِ، البَاعِثَةُ عَلَى  
التَوَجُّهِ بِالشَّهَوَاتِ البَهِيمِيَّةِ وَاللذَاتِ السَّبْعِيَّةِ؛ غُرُورُهَا كَثِيرٌ، وَغُرُورُهَا كَبِيرٌ، وَعَظِيمُهَا  
حَقِيرٌ، بَلْ هِيَ كَسْرَابٍ بَقِيعَةٍ يَحْسِبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللهُ  
عِنْدَهُ، وَصَادَفَ مَا سِوَاهُ فِي الهَوَى مَبَايِنٌ، مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَعَامِلَ مَنْ هُوَ فِي خَدْمَتِهَا مَا شِئ  
عَلَى النَّصِيحَةِ، وَمَنْ لَا يُبَالِي فِي طَلَبِهَا، الَّتِي طَلَّابُهَا كَلَابٌ مِنَ الفَضِيحَةِ بِالْخَدِيعَةِ  
العُظْمَى وَالمَكِيدَةِ الكُبْرَى مِنْ إِعْرَاضِهَا عَنْهُ وَإِقْبَالِهَا عَلَى مَنْ هُوَ أَدْنَى مِنْهُ، كَمَا أَشَارَ  
الشَّيْخُ إِلَيْهَا، وَدَلَّ السَّالِكُ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

إِذَا أَقْبَلْتَ وَلَّتْ وَإِنْ هِيَ أَحْسَنَتْ أَسَاءَتْ وَإِنْ صَافَتْ فَثِقُ بِالْكَدُورَةِ  
(إِذَا) ظَرْفِيَّةٌ لـ (وَلَّتْ)، أَوْ شَرْطِيَّةٌ، وَيُنَاسِبُهُ مَا بَعْدَهَا مِنَ الشَّرْطِ، وَالتَّوْلِيَةُ:  
هِيَ الإِدْبَارُ، وَضميرُ (هِيَ) لِمَجْرَدِ التَّأكِيدِ، أَوْ لِإِفَادَةِ الحَضَرِ، وَ(صَافَتْ) بِالصَّادِ

المُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ، وَهُوَ مِنْ صَافِي يُصَافِي، مُفَاعَلَةٌ مِنَ الصَّفْوِ، وَبَابُ الْمُفَاعَلَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُعَالَبَةِ؛ فَهِيَ لِلْمُبَالَغَةِ، مَعَ أَنَّهُ يُمَكِّنُ تَصْحِيحُهَا مِنَ الْجَانِبِينَ، بِمَعْنَى أَنَّكَ تَرِيدُ صَفَاءَهَا، وَهِيَ تُظْهِرُ صَفْوَهَا وَجَلَاءَهَا، وَالْفَاءُ جَزَائِيَّةٌ، وَحُذِفَتْ فِيهَا قَبْلَهَا إِشَارَةٌ إِلَى الْجَوَازِ وَالتَّفَنُّنِ فِي الْعِبَارَةِ، وَ(ثِق) أَمْرٌ مِنَ الْوُثُوقِ، وَهُوَ الْإِعْتِمَادُ، وَالْكُدُورَةُ: ضِدُّ الصَّفْوَةِ، وَأَمَّا مَا فِي النُّسْخِ الْمَضْبُوطَةِ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ وَالْقَافِ؛ فَتَصْحِيفٌ.

وَفِي الْبَيْتِ ثَلَاثُ طِبَاقٍ مِنْ صَنِيعِ الْبَدِيعِ؛ يَعْنِي: مِنْ صِفَةِ الدُّنْيَا: عَدَمُ الصَّفَاءِ، وَوُجُودُ الْعِنَاءِ، وَقَلَّةُ الْوَفَاءِ، وَكَثْرَةُ الْجَفَاءِ؛ فَإِنَّكَ إِذَا تَعَبْتَ فِي تَحْصِيلِ جَاهِهَا وَمَالِهَا، وَتَوَجَّهْتَ إِلَى حُصُولِ نَيْلِهَا فِي مَالِهَا؛ فَبِمَجْرَدِ أَنَّهَا أَقْبَلَتْ إِلَيْكَ أَدْبَرْتَ عَلَيْكَ، وَهُوَ إِمَّا حَقِيقَةٌ؛ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فِي النَّاسِ؛ بِأَنَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَصْبَحَ فِي مَلِكٍ أَوْ مُلْكٍ مَغْرُورًا بِالِاسْتِنَاسِ؛ فَإِذَا هُوَ أَمْسَى فَقِيرًا حَكِيمًا عَلَيْهِ بِالْقَلَّةِ وَالذَّلَّةِ وَالْإِفْلَاسِ، وَإِمَّا حُكْمًا؛ فَإِنَّهُ لَوْ عَاشَ مَا عَاشَ؛ كَفَرَعُونَ أَرْبَعَ مِئَةِ سَنَةٍ؛ يَكُونُ جَمِيعُ أَيَّامِ مُلْكِهِ وَتَنْعَمُهُ كَمُدَّةِ سَنَةٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ ﴿الشُّعْرَاءُ: ٢٠٥ - ٢٠٧﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا ﴿الأَعْرَافُ: ٩٢﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا ﴿الِنَّازِعَاتُ: ٤٦﴾.﴾

وَفِي الْخَبْرِ: «أَنَّهُ يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيُعْمَسُ فِي النَّارِ غَمَسَةً، فَيُخْرَجُ مِنْهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ فِي عُمْرِكَ نَعِيمًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَيُؤْتَى بِأَفْقَرِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَيُعْمَسُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَيُخْرَجُ مِنْهَا، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ فِي الدُّنْيَا بؤْسًا قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا»<sup>(١)</sup>.

بَلْ إِذَا نَظَرْتَ بَعِينَ اعْتِبَارِهَا؛ هِيَ فِي عَيْنِ إِقْبَالِهَا يَحْتَقُّ إِدْبَارُهَا؛ لِأَنَّهَا مُشْغَلَةٌ عَنِ مَوْلَاهَا، وَمُدْهَلَةٌ عَنِ طَاعَةِ مُنْعَمٍ أَعْطَاهَا وَأَوْلَاهَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَخْرَاجِهَا وَأَوْلَاهَا، وَهَذَا الْمَعْنَى ظَاهِرٌ فِي كَوْنِ (إِذَا) لِمُجَرَّدِ الظَّرْفِيَّةِ، لَا بِمَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ؛ فَيُسْتَفَادُ مِنْهُ: أَنَّهَا

(١) رواه مسلم (٢٨٠٧)، وأحمد (٣/ ٢٠٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

من حينٍ أُقبلتُ أدبرتُ، ولذا قالتِ السَّادَةُ الصُّوفِيَّةُ والقَادَةُ الصَّفِيَّةُ: إنما يدُ العَلِيَاءِ؛ أي: يدُ المُعْطِي خَيْرٌ من يدِ السُّفْلَى، وهي يدُ الآخِذِ؛ لأنَّ الأوَّلَ: بسببِ إعْطَاءِ شَيْءٍ ما تقَرَّبَ إلى المَوْلَى، والثاني: بسببِ أخْذِهِ شَيْئاً ما تبَعَدَ عن المَقَامِ الأوَّلِ.

وسببُهُ: أَنَّ الدُّنْيَا عدوَّةٌ لله سبحانه وتعالى؛ لأنَّها في أصلِها وَسِخَةٌ جِيفَةٌ، وثَقِيلَةٌ خَفِيفَةٌ، ألا تَرَى أَنَّ آخِرَهَا إلى القَدَرِ والفَسَادِ والتَّلَاشِي والاضْمِحْلالِ في نَظَرِ العِبَادِ، لكنَّها جِيفَةٌ ضُمَّخَتْ بتطْيِيبٍ وتطْيِينٍ، وطُليَتْ بزُخْرِفٍ وتزْيِينٍ؛ فَاغْتَرَّ بظَاهِرِها الغافِلونَ، وزَهَدَ فيها العاقِلونَ، وإنَّ هِيَ أَحْسَنَتْ إِلَيْكَ صِوَرَةً أَسَاءَتْ إِلَيْكَ حَقِيقَةً؛ فَإِنَّها بمنزلةِ السَّمِّ في الدَّسَمِ، وبمرتبةِ النَّارِ في الدِّينارِ والهَمِّ في الدَّرْهِمِ، وإنَّ هِيَ أَظْهَرَتْ الصِّفَاءَ والوفاءَ، فاعْتَمَدَ مَجِيءُ الكُدُورَةِ والجَفَاءِ؛ إِمَّا في الدُّنْيَا وإِمَّا في العُقبَى، وهذا معنى قولِهِ تعالى: ﴿فَلَا تَعْرَنَكُمُ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا﴾ [لقمان: ٣٣]، وقولِهِ سبحانه وتعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧].

وَلَوْ نَلْتَمِنُهَا مَالَ قَارُونَ لَمْ تَنْلِ سِوَى لُقْمَةٍ فِي فَيْكٍ مِنْهَا وَخِرْقَةٍ  
(لَوْ) شرطيةٌ فرضيةٌ، و(نَلْتَمِنُ) بكسرِ النُّونِ؛ مِنْ نَالَ الشَّيْءَ يَنَالُهُ: إِذَا أَصَابَهُ، وَضَمِيرُ (مِنْهَا) فِي المَوْضِعِينَ يَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا، وَفِي نَسْخَةِ (مِنْهَا) بِإِشْبَاعِ الهَاءِ؛ فَهُوَ عَائِدٌ إِلَى المَالِ الَّذِي هُوَ مَالُ الدُّنْيَا.

ومالُ قارونَ مَثَلٌ فِي الكَثْرَةِ مَعَ بُعْدِ صاحِبِهِ عَنِ الحَضْرَةِ، قالَ تعالى: ﴿إِنَّ قَارُونََ كَانَتْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾؛ أَي: ابْنُ عَمِّهِ، وَقِيلَ: عَمُّهُ، وَلَمْ يَكُنْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَقْرَأَ لِلتَّوْرَةِ مِنْهُ؛ مِنْ كَثْرَةِ عِلْمِهِ، ﴿فَبَغَى عَلَيْهِمْ﴾؛ أَي: تَكَبَّرَ وَتَجَبَّرَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِمْ بِكثْرَةِ المَالِ، ودوامِ الاِشْتِغَالِ حَتَّى زَادَ فِي طُولِ ثِيابِهِ شِبْرًا زِيادَةً عَلَى سَائِرِ الأَذْيَالِ، قالَ تعالى: ﴿وَأَيُّنَّهُ مِنَ الكُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ﴾؛ أَي: مَفَاتِحُ خَزَائِنِهِ مِنَ الغَلْبَةِ ﴿لِنُؤُوا بِالْعُصْبَةِ﴾؛ أَي: لِنَتَقَلُّ وَتَغْلِبُ وَتَمِيلُ بِجَمَاعَةٍ ﴿أُولَى القُوَّةِ﴾

وَالشَّجَاعَةِ، قِيلَ: أُرْبَعُونَ، وَقِيلَ: سَبْعُونَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَجَدْتُ فِي الْإِنْجِيلِ: أَنَّ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ قَارُونَ وَقُرْسَتَيْنِ بَغْلًا، مَا يَزِيدُ مِنْهَا مِفْتَاحٌ عَلَى إِصْبَعٍ، لِكُلِّ مِفْتَاحٍ كَنْزٌ، وَكَانَ قَارُونَ أَيْنَ مَا ذَهَبَ يَحْمِلُ مَعَهُ مَفَاتِيحَ كُنُوزِهِ، وَكَانَتْ مِنْ حَدِيدٍ، فَلَمَّا ثَقُلَتْ عَلَيْهِ جُعِلَتْ مِنْ خَشَبٍ، فَثَقُلَتْ، فَجُعِلَتْ مِنْ جُلُودِ الْبَقَرِ عَلَى طُولِ الْإِصْبَعِ؛ ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ﴾؛ أَي: بِالدُّنْيَا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦] أَي: بِغَيْرِ الْمَوْلَى، وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ﴾؛ أَي: بِمَا ذُكِرَ، وَهُوَ الْإِيمَانُ وَالْقُرْآنُ، ﴿فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

﴿وَابْتَغِ﴾؛ أَي: اطْلُبْ ﴿فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾؛ أَي: بِصَرْفِ الْفَانِي لِتَحْصِيلِ الْبَاقِي، ﴿وَلَا تَنْسَ نَفْسِيكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾؛ أَي: لُقْمَتِكَ وَخِرْقَتِكَ، وَفِي آخِرِ الْأَمْرِ: كَفْنَاكَ وَحُفْرَتَاكَ ﴿وَأَحْسِنْ﴾؛ أَي: إِلَى نَفْسِكَ، بِإِحْسَانِكَ إِلَى إِخْوَانِكَ ﴿كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧]، وَتَفَضَّلَ بِكَرَمِهِ عَلَيْكَ، وَقِصَّتُهُ بِطَوْلِهَا مَشْهُورَةٌ، وَفِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ مَسْطُورَةٌ، وَفِيمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ مَعْنَى الْآيَةِ لِمُنَاسِبَةِ الْمَقَامِ كِفَايَةً.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّكَ أَيُّهَا الطَّالِبُ لِلدُّنْيَا الْفَانِيَةِ وَالْمُعْرَضُ عَنْ تَحْصِيلِ الْآخِرَى الْبَاقِيَةِ لَا يَعْزُكَ كَثْرَةُ الْمَالِ وَالْجَاهِ، وَحُصُولُ السَّعَةِ، وَالتَّنْعُمُ وَالْمَنَالُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَعْزُرُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ [آل عمران: ١٩٦] أَي: تَصَرْفُهُمْ فِي تِجَارَاتِهِمْ وَتَقْلُبُهُمْ فِي زَرَاعَاتِهِمْ، وَتَرْكِ الصَّلَاحِ، وَاخْتِيَارِ الْفَسَادِ ﴿مَتَعٌ قَلِيلٌ﴾؛ أَي: كَمِيَّةٌ وَكَيْفِيَّةٌ ﴿ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾، وَهِيَ عَذَابُ النَّارِ؛ جِسْمِيَّةٌ وَرُوحِيَّةٌ، ﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ [آل عمران: ١٩٧]؛ أَي: سَاءَ مَا مَهَّدُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ مِنْ بَيْنِ الْعِبَادِ.

وَأَمَّا اللَّقْمَةُ وَالْخِرْقَةُ فَهُمَا مِنَ الْأُمُورِ الصَّرُورِيَّةِ فَلَا يُعَدَّانِ مِنَ الدُّنْيَا بَلْ مِنَ الْأُمُورِ الْآخِرِيَّةِ؛ فَلَا يَكُونُ الطَّالِبُ مَذْمُومًا فِي تَحْصِيلِهِمَا، بَلْ يَصِيرُ مُلُومًا فِي تَضْيِيعِهِمَا وَتَعْطِيلِهِمَا، وَإِذَا فُرِضَتْ الزِّيَادَةُ فِي الْمَالِ وَصُرِفَتْ فِي مَرْضَاةِ



المولى وتحسين المال، فليس في جمعه شيءٌ من الوبال، ولذا قيل: الدنيا مزرعةُ الآخرة؛ إذ بها يُحصّل المنازلُ الفآخرة، والكنوزُ الأبديةُ الزاخرة، وقد قال ﷺ: «نعم المالُ الصالحُ للرجلِ الصالح»<sup>(١)</sup>.

قال بعضُ العارفين: إنَّ الدنيا كالحية؛ فمن عرفَ رُقيتها جازَ له صُحبُتها ورؤيتها، ومن لا فلا. فسئل عن الرقية، فقال: هي أن يعرفَ من أين يأخذها، وفي أين يصرُفها<sup>(٢)</sup>، فتأمل بالتأملِ الحثيث، يظهر لك معنى الحديث؛ فتجنبِ المالَ الخبيث.

وَهَبَكَ بَلَّغْتَ الْمُلْكَ فِيهَا أَلَمْ تَكُنْ لَتَنْزَعَهُ مِنْ فِيكَ أَيْدِي الْمَنِيَّةِ  
في «القاموس»: هَبَيْتُ فَعَلْتُ؛ أي: احسبني واعدديني؛ كلمةٌ للأمرِ فقط<sup>(٣)</sup>، والواو عاطفةٌ، و(لَتَنْزَعَهُ) بكسر اللامِ وفتح العين، واللامُ للجُحود، وهي جارةٌ، ولهذا تُقدَّرُ بعدها (أَنْ) فإن قيل: إذا صارَ الفعلُ بمعنى المصدرِ بـ (أَنْ) المُقدَّرة، فكيف يَصِحُّ الحملُ؟ قيل: على حذفِ مضافٍ من الاسمِ؛ أي: أما كانت صفتُها نزعَ المُلكِ، أو من الخبرِ؛ أي: أما كانت ذاتُ نزعَةٍ، أو على تأويلِ المصدرِ باسمِ الفاعلِ؛ أي: أما كانت مُنزعَةً المُلكِ؛ أي: قد كانت؛ فالاستفهامُ للتقرير، و(فِيكَ) لغةٌ بمعنى فَمِكَ، و(أَيْدِي) جمعُ اليدِ، بمعنى الجارحةِ، و(الْمَنِيَّةِ) بفتح الميمِ وتشديد الياءِ؛ وهي: الموتُ.

شَبَّهَهُ الشَّيْخُ فِي نَفْسِهِ بِالسَّبْعِ فِي اغْتِيَالِ النَّفُوسِ بِالْقَهْرِ وَالغَلْبَةِ مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقَةٍ بَيْنَ نِفَاعٍ وَضِرَارٍ؛ فَأَثْبَتَ لَهَا الْأَيْدِي الَّتِي لَا يَكْمُلُ ذَلِكَ الْاِغْتِيَالُ فِي السَّبْعِ بِدُونِهَا؛ تَحْقِيقًا لِلْمُبَالَغَةِ فِي التَّشْبِيهِ؛ فَتَشْبِيهُ الْمَنِيَّةِ بِالسَّبْعِ اسْتِعَارَةٌ بِالْكُنْيَةِ، وَإِثْبَاتُ الْأَيْدِي لَهَا تَخْيِيلِيَّةٌ؛ كَذَا بَيَّنَّهُ عُلَمَاءُ الْبَيَانِ فِي قَوْلِهِ:

(١) رواه ابن حبان (٣٢١٠)، وأحمد (٤/ ١٩٧) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) ذكره القاري في «مرقاة المفاتيح» (٣٢١٠)، وعزاه للخواجة عبيد الله النقشبندي رحمه الله تعالى.

(٣) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٨٣)، (مادة: هب).

وَإِذَا الْمَنِيَّةُ أَشْبَتْ أَظْفَارَهَا<sup>(١)</sup>

يعني: يا أيُّها الغافلُ عن الحالِ والمالِ! احسُبْ نفسك الباغيةَ للملكِ والمالِ، وعُدَّ ذاتَكَ الطالبةَ للأمانِ والآمالِ؛ أنكِ بلغتِ ووصلتِ وحصلتِ مُلكَ العالمِ بكماله في الدنيا، واشتغلتِ به عن طاعةِ المولى والاستعدادِ لدارِ العقبى، وظننتِ أنها تدومُ لكِ بالهنيئةِ والمريَّةِ، ألم تكنِ أيدي المنيَّةِ تنزعهُ من فيكِ الماسكِ بأضراسِهِ ونواجذه الحسِّيَّةِ والمعنويَّةِ.

وفيه إشارةٌ إلى أن الدنيا لو صَفِيَتْ وبقيتِ بالفرضِ والتقديرِ؛ أنتِ ما تبقى لها؛ لِمَا كَتَبَ اللهُ عَلَيْكَ الْمَوْتَ بِحَسَبِ الْقَضَاءِ وَالتَّقْدِيرِ.

وفيه إيماءٌ لطيفٌ إلى أَنَّ حُصُولَ الْهَلْكِ قَدْ يَكُونُ قَبْلَ وُصُولِ الْمُلْكِ إِلَى فَمِكَ وَسَائِرِ بَدَنِكَ مِنْ ظَاهِرِكَ وَبَاطِنِكَ؛ بِنَاءٍ عَلَى طُولِ أَمَلِكَ وَقُرْبِ أَجَلِكَ.

وفيه إشعارٌ إلى أَنَّكَ إِذَا كُنْتَ فِي طَلْبِ الْمُلْكِ وَالْمَالِ، مُعْرَضاً عَنْ طَاعَةِ الْمَلِكِ الْمُتَعَالِ؛ يَصْعَبُ عَلَيْكَ سَكَرَاتُ الْمَوْتِ وَمُنْكَرَاتُهُ، وَتَشْتَدُّ حَالَاتُهُ وَزَفْرَاتُهُ وَحَسْرَاتُهُ، فَتَكُونُ فِي أَيْدِي مَلَائِكَةِ الْعَذَابِ كَالْوَاقِعِ فِي فَمِ السَّبَاعِ مِنَ الدَّوَابِّ؛ حَيْثُ تَتَشَبَّهُ بِأَظْفَارِهَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ مِنْ أَعْضَاءِ الرَّمِيَّةِ وَأُوطَارِهَا مِنَ الْعَيْنِ وَالْأُذُنِ وَاللِّسَانِ وَسَائِرِ الْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِكُلِّ مِنْهَا الرُّوحُ وَالْجَنَانُ، فَيَكُونُ نَزْعُ رُوحِهِ مُشَبَّهًا بِالسَّقُودِ الْمُشْتَبِكِ بِشَوْكِ السَّعْدَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَدَعَهَا وَأَهْلِيهَا تَقْضُهُمْ وَخُذْ لِدَا  
بِنَفْسِكَ عَنْهَا فَهَوَ كُلُّ غَنِيْمَةٍ

(١) صدر بيت لأبي ذؤيب الهذلي، وتمامه:

أَلْفَيْتِ كُلَّ تَمِيمَةٍ لَا تَنْفَعُ.

انظر: «شرح أشعار الهذليين» (ص ٨)، و«كتاب الصناعتين» (ص ٢٨٤)، و«الإيضاح في علوم

البلاغة» (ص ٢٩١).

الفاء تَفْرِيعِيَّةٌ أو فَصِيحِيَّةٌ، ودَعَّ: بمعنى اترك، والواو عاطفةٌ، أو بمعنى (مع)، ووقَصَ عُنُقَهُ، كَوَعَدَ: كَسَرَهَا، وفي نسخة: (تَفْتَهُم) مِنْ فَاتَهُ يَفْوُتُهُ؛ مِنَ الْفَوْتِ، و(خُذْ) عَطْفٌ عَلَى (فَدَعْ)، و(بِنَفْسِكَ) متعلِّقٌ بِهِ، و(لِذَا) بِاللَّامِ عِلَّةٌ مُعْتَرِضَةٌ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى الْمَصْدَرِ الْمَفْهُومِ مِنَ الْفِعْلِ الَّذِي قَبْلَهُ، وَفِي نَسْخَةٍ بِالْكَافِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ؛ أَلَلَهُمْ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ الشَّيْءِ، وَالْكَافُ لِلتَّشْبِيهِ، وَ(ذَا) لِلْإِشَارَةِ عَلَى مَا فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(١)</sup>، وَيُرَادُ بِهِ هُنَا مَجْرَدُ الْكِنَايَةِ عَنِ الشَّيْءِ، وَيُقْصَدُ بِالشَّيْءِ طَرِيقَ الْآخِرَةِ، وَالبَاءُ لِلتَّعْدِيَةِ، وَ(عِنَهَا) متعلِّقٌ بِمُقَدَّرٍ؛ أَي: مُعْرَضًا عَنْهَا؛ فَهِيَ تُقْرَأُ بِسُكُونِ الْهَاءِ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الْخَصْلَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنَ السِّيَاقِ؛ وَهِيَ: تَرْكُهَا وَأَهْلِهَا عَلَيْهَا، وَأَخْذُ النَّفْسِ عَنِ الْمَيْلِ إِلَيْهَا.

والمعنى: إذا عرفت زوال المال وهلك المُلْكُ في المال؛ فاترك متابعَةَ الدُّنْيَا الْمُشْغَلَةِ الْفَانِيَةِ، وَمُصَاحَبَةَ أَهْلِهَا الْجَانِيَةِ، أَوْ اتْرُكْهَا مَعَ أَهْلِهَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَقْبَلْ عَلَى الْأُمُورِ الْمَرَضِيَّةِ الْمُورِثَةِ لِلنَّعِيمِ الْمُقِيمِ وَالْمُلْكِ الْعَظِيمِ، وَزِيَادَةَ لِقَاءِ الرَّبِّ الْكَرِيمِ، كَمَا قِيلَ: مَتَى مَا تَلَقَ مَنْ تَهَوَّى دَعِ الدُّنْيَا وَأَهْلَهَا؛ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَتْرُكْهَا تَرَكْتَهَا، وَإِنْ تَبِعْتَهَا أَهْلَكْتَهَا؛ إِذْ مِنْ شَأْنِهَا أَنْهَا تَهْدُمُ بِنِيَانِ أَهْلِهَا؛ مِمَّنْ يَعْمُرُهَا وَلَمْ يَقْبُرْهَا بِعَقْلِهَا، وَتَكْسُرُ رِقَابَهُمْ، وَتَكْثُرُ عِقَابَهُمْ، وَأَمْسِكْ بِالْجِدِّ وَالْاجْتِهَادِ، فِي طَرِيقِ الْمَعَادِ، بِأَخْذِ الزَّادِ؛ لِمَا عَلِمْتَ مِنْ خَرَابِ الدُّنْيَا الدُّنْيَةِ، وَهَلَاكِ أَهْلِهَا الْمُتَعَلِّقِينَ بِالْأُمُورِ اللَّهْوِيَّةِ وَالشَّهْوِيَّةِ، وَاخْلُصْ نَفْسَكَ النَّفِيسَةَ عَنِ مَحَبَّةِ الدُّنْيَا الْخَسِيسَةِ؛ بِتَرْكِ تَحْصِيلِ أَغْرَاضِهَا مِنْ جَوَاهِرِهَا وَأَعْرَاضِهَا.

فهذه الخصلة الجامعة - من ترك الدنيا وأهلها المانعة من كنوز الجنة ورموز المحبة - هي كلُّ الغنيمَةِ التي هي مُوجِبَةٌ لِلْمَنَازِلِ الْكَرِيمَةِ، وَإِنَّمَا لَزِمَكَ تَرْكُ الدُّنْيَا

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٧٤١) (مادة: ذا).

بالتجردِ عنها والزُّهدِ فيها؛ لتستقيمَ لك العبادةُ، وتَحْصُلَ لك كثرةُ الطاعةِ؛ فإنَّ الرغبةَ في الدنيا تُشغلكَ عن العُقْبَى، وتمنعُكَ عن خِدمةِ المولى، وتَحجُبُكَ عن المَقَامِ الأَعْلَى ظاهراً وباطناً، أما ظاهرُكَ؛ فبالطلبِ والمُجاهدةِ، وأما باطنُكَ؛ فبحديثِ النفسِ والإرادةِ والمرادةِ، حتَّى قيلَ: تَضُرُّ السَّالِكُ المَشَاهِدَةَ.

قالَ بعضُ العارفينَ: لا يُنظَرُ إلى الدنيا وأربابِها، ولا يُقربُ إلى زيتها وأصحابِها؛ فإنَّ بريقةَ أموالهم تُذهبُ بحلاوةِ إيمانِ أهلِ الآخرةِ وأحوالهم. ويُشيرُ إليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفِثَنَّهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١].

وسببُ ذلكَ: أنَّ اللهَ سبحانه وتعالى ما جعلَ لأحدٍ من قلبينِ في جوفِهِ، والقلبُ الواحدُ إذا اشتغلَ بشيءٍ انقطعَ عن ضِدِّه، والدُّنيا والآخرةُ ضِدَّانِ لا يجتمعانِ، ولذا قيلَ في حقِّهما: إنَّهما الضَّرَّتَانِ، أو الكِفَّتَانِ، وأمَّا تركُ أهلِها؛ فإنما يلزمُكَ لِمَا قالَ بعضُ العارفينَ: التشنُّقُ بالخلْقِ خيرٌ من التعلُّقِ بالخلْقِ<sup>(١)</sup>؛ فإنَّ كنتَ للعُقْبَى راغباً، وللمولى طالباً؛ فدعِ الخلقَ جانباً، وسببهُ: أنهم يشغلونكَ عن المطلوبِ ويمنعونكَ عن المحبوبِ؛ لأنَّكَ في زمانٍ كثيرٍ سفهاؤه، وقليلٍ فقهاؤه، ولذا قالَ الثَّورِيُّ - وهو من أربابِ هذا الشأنِ -: والذي لا إلهَ إلا هو؛ لقد حلَّتْ العزلةُ في هذا الزمانِ<sup>(٢)</sup>.

قالَ حُجَّةُ الإسلامِ: ولئنُ حلَّتْ في زمانِه؛ ففي زماننا هذا وجبتُ<sup>(٣)</sup>.

وقالَ الفُضَيْلُ: هذا زمانٌ احفظُ لسانكَ، واخفِ مكانكَ، وعالجِ قلبَكَ

وشأنَكَ<sup>(٤)</sup>.

(١) التشنُّقُ: لبسُ الثيابِ والتَّزَيُّنُ بالثيابِ الباليةِ. كما في «المحيط» للصاحبِ بن عبَّاد (١/ ٤٣٨) (مادة: شق).

(٢) رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٨٨).

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٣٣).

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين» (٤/ ١٨٦).

وقيل: هذا زمانُ السُّكوتِ، ولزومُ البيوتِ، والرِّضا بالقوتِ إلى أن تموتَ<sup>(١)</sup>.  
وقال الشَّاطِبيُّ:

وهذا زمانُ الصَّبْرِ مَنْ لَكَ بِالتِّي كَقَبْضِ عَلَى جَمْرِ فتنجَوْ مِنَ الْبَلَاءِ<sup>(٢)</sup>  
وقال إبراهيمُ بنُ أدهمٍ: كُنْ واحداً جامعياً، وَمِنْ رَبِّكَ ذَا أَنْسٍ، وَمِنْ  
النَّاسِ وَحِشِيًّا<sup>(٣)</sup>.

وقيل: كن وسطاً، وامشِ جانباً.  
ومن كلامِ بعضِ العارفين: الصُّوفِيُّ كَابِنِ بَائِنٍ.  
وقيل: هو القريبُ الغريبُ.  
وقيل: هو الفرشيُّ العرشيُّ.  
ومُجْمَلُ ضَرَرِ الْخَلْقِ شُغْلُهُمْ عَنِ الْحَقِّ.

وأشارَ حاتمُ الأصمُّ إلى بيانِ مُجْمَلِهِ؛ لتعريفِ ضَرَرِ مَفْصَلِهِ، بقوله: طلبتُ  
من الخلقِ خمسةَ أشياءَ فلم أجد؛ طلبتُ منهم الطاعةَ والزَّهادةَ؛ فلم يفعلوا،  
فقلتُ: أعينوني عَلَيْهَا إن لم تفعلوا، فلم يفعلوا، فقلتُ: ارضوا عَنِّي إن فعلتُ،  
فلم يفعلوا، فقلتُ: لا تمنعوني عنها إذاً، فمنعوا، فقلتُ: لا تدعوني إلى طلبِ  
الدُّنيا، ولا إلى ما لا يُرضي المولى، ولا تُعادوني عليها إن لم تُتَّبعكم، فلم  
يقبلوا؛ فتركْتُهُم واشتغلتُ بِخَاصَّةِ نَفْسِي.

وزُبْدَةُ الْكَلَامِ فِي تَحْصِيلِ الْمَرَامِ: أَنْ كُلَّ مَا شَغَلَكَ عَنِ الْمَوْلَى مِنَ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «العزلة» (٩٧) من قول سفيان الثوري.

(٢) انظر: «حزر الأمانى ووجه التهاني» (ص ٢٤).

(٣) انظر: «فيض القدير» (٤١ / ٤).

من أهلٍ وولِدٍ، وصاحبٍ وطالبٍ، وفقيرٍ وغنيٍّ، وجوعٍ وشبعٍ، وشهرةٍ وخمولٍ، وعلمٍ وعملٍ، ونظرٍ وخطرٍ؛ فهو ضررٌ إليك وشوْمٌ عليك.

وَلَا تَغْتَبِطْ فِيهَا بِفَرَحَةِ سَاعَةٍ تَعُودُ بِأَحْزَانٍ عَلَيْكَ طَوِيلَةٍ  
 الغِبْطَةُ بالكسرِ: حُسْنُ الحَالِ والمَسْرَّةُ، وقد اغتبطَ؛ أي: صارَ مغبُوطاً، والحسدُ كالغِبْطَةِ، وقد غَبَطَهُ؛ كضَرْبُهُ وَسَمِعَهُ: تمنى نعمةً على أن لا تتحوَّلَ عن صاحبها، وفي الحديث: «اللَّهُمَّ غَبْطاً لَا هَبْطاً»<sup>(١)</sup>؛ أي: نسألك الغِبْطَةَ؛ أي: منزلةً نُغَبِطُ عليها.

والفَرَحَةُ بالضمِّ: المَسْرَّةُ، ويُفتحُ، وما يُعطيهِ المُفْرَحُ لك؛ الكلُّ من «القاموس»<sup>(٢)</sup>، وضميرٌ (فيها) إلى الدنيا وما فيها؛ فالباءُ للسببية، وفي نسخةٍ (منها) بدل (فيها)؛ أي: لا تقنعُ منها؛ فالباءُ للبدلية، وضميرٌ (تعودُ) بمعنى تنقلبُ وترجعُ، تعودُ إلى (فَرَحَةٍ)، و(عليك) صفةٌ لـ (أحزان) بتقدير: كائنةٌ، والتنوينُ للتكثيرِ، و(طَوِيلَةٍ) صفةٌ ثانيةٌ، وبينَ الفَرَحِ والحُزْنِ صنعةٌ طَبَاقٍ من البديعِ، والواو في صدرِ البيتِ للعطفِ على الأمرِ السَّابِقِ.

والمعنى: لا تفرحُ فرحَ البَطْرِ والمَرَحِ، ولا تُظهِرِ السرورَ بأسبابِ الفَرَحِ، ولا تظنَّ أنَّك مغبوطٌ بما أُعطيتَ، أو محسودٌ بما أُوتيتَ في الدنيا التي هي كساعةٍ بجانبِ السَّاعَةِ، بسببِ حصولِ مسرَّةٍ ووصولِ مبرَّةٍ في مُدَّةٍ يسيرةٍ تنقلبُ تلكَ الفَرَحَةُ بأحزانٍ كثيرةٍ كائنةً عليك مضرَّتُها في بُرْهَةٍ طَوِيلَةٍ، ترجعُ إليك حسرَّتُها؛ فإنَّ اللهَ لا يُحبُّ الفرحينَ بغيرِ طاعتهِ، بل يُحبُّ كلَّ قلبٍ حزينٍ في تحصيلِ عبادتهِ، بل كُنْ مُغْتَبِطاً بالسَّاعَةِ التي تذكرُ اللهَ فيها، وتتركُ ما يشغلك عن الطاعةِ ويُنافيها، قال تعالى: ﴿فِيذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨]؛ لأنَّ ما يكونُ مآلهُ إلى الزوالِ والفناءِ لا يصلحُ أن يكونَ فيه خيرٌ وصلاحٌ بالنسبةِ إلى مآلهِ الكمالِ والبقاءِ.

(١) أورده ابن سلام في «غريب الحديث» (٤/ ٤٩٧)، وابن الجوزي في «غريبه» (٢/ ١٤٥).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص ٢٩٨)، (مادة: فرح).

والحاصل: أن الدنيا كالساعة؛ فاجعل أعمالك كلها فيها الطاعة، لتخلص من الندامة والملامة في يوم الحسرة، وساعة القيامة، وقد ورد: ليس يتحسّر أهل الجنة يوم القيامة إلا على ساعة مرّت بهم ولم يذكروا الله فيها<sup>(١)</sup>، وقد قال تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ۗ (١) وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾ [القيامة: ١ - ٢]، قيل: المراد بالنفس الجنس؛ لما روي: أنه ﷺ قال: «ليس من نفس برة ولا فاجرة إلا وتلوم نفسها يوم القيامة؛ إن عملت خيراً؛ قالت: كيف لم أزد، وإن عملت شراً؛ قالت: ليتني كنت قصرت»<sup>(٢)</sup>.

وزبدة الكلام وعمدة المرام: أن الزمن اليسير في الدنيا ينبغي أن يُصرف في تحصيل الملك الكبير في العقبى، ولا ينبغي أن يلهو ويلعب ويشغل بالفرح الفاني غافلاً عن الكرب، أو الفرح الباقي؛ فإنه لا عيش إلا عيش الآخرة؛ كما ورد في الحديث<sup>(٣)</sup>، ومفهومه: أنه لا مشقة إلا مشقة الآخرة، وجاء في الكلام القديم: ﴿وَمَا الْحَيَوَةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، ومفهومه: أن الحياة العقبى هي التي في الحقيقة متاع الحُصُور، كما صرّح به في آية أخرى من القرآن: ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، ونصّ في موضع آخر، وقال: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧]، وقيدته في محل آخر بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [الأعلى: ١٧]، والله أعلم.

فَعَيْشُكَ فِيهَا أَلْفَ عَامٍ وَيَنْقُضِي كَعَيْشِكَ فِيهَا بَعْضَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ  
الفاء نفيعية، أو فصيحة، و(عَيْشُكَ) مبتدأ، و(فيها) متعلق به، والضمير للدنيا،

(١) تقدم تخريجه في البيت الأول.

(٢) أورده الثعلبي في «الكشف والبيان» (١٠ / ٨٢)، والواحدي في «الوسيط» (٤ / ٣٩٠)، والغبوي في «معالم التنزيل» (٥ / ١٨٢) من قول الفراء.

(٣) رواه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٨٠٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

و(ألف عام) منصوبٌ على الظرفية، و(يُنْقِضِي) جملةٌ حاليةٌ، والضميرُ إلى الألفِ، والخبرُ (كعَيْشِكَ)، و(بَعْضٌ) ظرفٌ أيضاً.

والمعنى: لَمَّا كَانَ فَرَحُ الدُّنْيَا - وَلَوْ طَالَ الْمَدَى - كَفَّرَ حَتَّى سَاعَةٍ بِجَنْبِ طَوْلِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَوْ مَدَّةِ أَيَّامِ الْآخِرَةِ؛ فَتَعْيُشُكَ وَتَصْرُفُكَ فِي الدُّنْيَا وَلَوْ كَانَ أَلْفَ عَامٍ، الَّذِي هُوَ مِثْلٌ فِي طَوْلِ الْمَقَامِ وَالْحَالِ أَنَّ آخِرَهُ يَنْقُضِي، وَإِلَى الْفَنَاءِ وَالزَّوَالِ يَنْتَهِي، يَكُونُ كِبَقَائِكَ وَدَوَامِ حَالِكَ فِي الدُّنْيَا الْقَلِيلَةِ مُقَدَّرًا تَوَقُّفُ بَعْضِ يَوْمٍ أَوْ بَعْضِ لَيْلَةٍ، وَبَعْضٌ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَقْدَارُ سَاعَةٍ وَلِحِظَةٍ وَلَمِحَةٍ؛ إِشَارَةً إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي إِطَالَةِ مُدَّةِ الْعَذَابِ عَلَى الْفُجَّارِ: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وفيه إيماءٌ إلى أن طولَ العُمُرِ في غيرِ مرضاتِهِ تَعَالَى وبِأَلِ عَلَى الْمُعَمَّرِ؛ لِأَنَّهُ بِهِ يَزِيدُ تَحْصِيلُ الشَّرِّ عَلَى الشَّرِّ؛ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨]، وَمَعَ هَذَا لَا يُغْنِيهِ الْإِمْلَاءُ وَالْإِمهَالُ عَنِ الْعَذَابِ وَالْأَغْلَالِ وَالْأَنْكَالِ، بَلْ سَبَبٌ لِّزِيَادَةِ حُصُولِ الْوَبَالِ وَوُصُولِ النَّكَالِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَجْذِبَهُمْ أَكْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرْضِحِهِ مِّنَ الْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٩٦].

فَطَوْبَى لِمَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ، وَوَيْلٌ لِمَنْ طَالَ عَمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ، وَلِهَذَا وَرَدَ فِي الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِّي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِّي، وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً إِلَيَّ فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِّي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»<sup>(١)</sup>.  
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «الْمَوْتُ تَحْفَةُ الْمُؤْمِنِ، وَأَسْفُ الْفَاجِرِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٥٣٤٧)، ومسلم (٢٦٨٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٨١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٠٠٥) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.



فاغتنم بعض عمرك، وخذ من صحتك لمرضك، ومن قوتك لضعفك، ومن غناك لفقرك، ومن حياتك لموتك، واعلم أن الدنيا معبرٌ وممرٌ، وليست هي دار ثباتٍ ومقرٌ، كما ورد في الحديث: «الدنيا دارٌ من لا دارَ له، ومالٌ من لا مالَ له، ويجمعها من لا عقلَ له»<sup>(١)</sup>.

عَلَيْكَ بِمَا يُجِدِي عَلَيْكَ مِنَ التَّقَى فَإِنَّكَ فِي لَهْوٍ عَظِيمٍ وَغَفْلَةٍ  
(عَلَيْكَ) اسمُ فعلٍ بمعنى الزمُ وخذُ، والباءُ للتعدية، و(ما) موصولةٌ، أو موصوفةٌ، و(يُجِدِي) بضمّ الياءِ، وكسرِ الدالِ بمعنى (ينفع) و(يغني)، و(عَلَيْكَ) جارٌ ومجرورٌ متعلقٌ به، وبينَ (عَلَيْكَ) الأول والثاني جناسٌ تامٌّ، و(من التَّقَى) بضمّ التاءِ المُبدلةِ من الواوِ؛ بيانٌ لـ (ما)، وتنوينٌ (غَفْلَةٍ) للتعظيم.

والمعنى: الزمُ طريقةَ الأنبياءِ والمرسلينَ، واسلكِ سبيلَ الأولياءِ والمؤمنينَ بالتزامِ ما يعينك في الدنيا وينفعك في العقبى؛ بملازمةِ مراتبِ التقوى من الشركِ الجليِّ والخفيِّ، ومواظبةِ المأموراتِ، ومُجانبةِ المحظوراتِ، ومعالجةِ النفسِ بالتخليِّ عن الأخلاقِ الدنيئةِ، والتخليِّ بالأوصافِ الرضيئةِ، والتخليِّ بتخلُّقِ الصفاتِ الرُبوبيةِ؛ قال الشَّاطِبيُّ:

عَلَيْكَ بِهَا مَا عَشْتَ فِيهَا مُنْفِسًا وَبِعِ نَفْسَكَ الدُّنْيَا بِأَنْفَاسِهَا الْعُلَا<sup>(٢)</sup>  
واستيقظ من سنةِ النومِ إلى سنةِ اليقظةِ، ومن ضيقِ القلبِ إلى شرحِ الصدرِ والسَّعةِ، وانتقل من سننِ اللهُوِ عن المآلِ والتكاثرِ بالمآلِ إلى سننِ أربابِ الكمالِ وأصحابِ الجمالِ؛ لتتخلصَ من عذابِ الحجابِ، وعقابِ النكالِ، وتدخلَ دارَ الوصالِ، وتأمّنَ النقصَ والزوالَ؛ فإنَّكَ في لهوٍ عظيمٍ مما يظهرُ من أفعالِكَ، وغفلةٍ عظيمةٍ مما تبينَ من أحوالِكَ.

(١) رواه أحمد (٦/ ٧١) من حديث عائشة رضي الله عنها، ورجاله ثقات.

(٢) انظر: «حزر الأمانى ووجه النهانى» (ص ١٧).

مَجَالِسُ ذِكْرِ اللَّهِ تَنْهَاكَ أَنْ تُرَى هَا ذَاكِرًا لِلَّهِ ضِعْفَ الْعَقِيدَةِ (مجالس) جمع مجالس، وهو موضع الجلوس، مُضَافٌ إِلَى (ذِكْرِ اللَّهِ)، وَالْإِضَافَةُ بِمَعْنَى (فِي) أَي: مَجَالِسٌ فِيهَا ذِكْرُ اللَّهِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْمَصْدَرِ إِلَى مَفْعُولِهِ؛ أَي: ذَكَرَ النَّاسُ اللَّهَ، وَهُوَ مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ (تَنْهَاكَ) بِنَاءِ التَّأْنِيثِ، وَضَمِيرُهُ الْمُسْتَتَرُّ رَابِطٌ عَائِدٌ إِلَى الْمُبْتَدَأِ، وَ(أَنْ) بِتَقْدِيرِ: مِنْ أَنْ تُرَى، بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ الْمُخَاطَبِ، بِمَعْنَى: تُبْصِرُ، وَضَمِيرٌ (بِهَا) إِلَى الْمَجَالِسِ، وَالْبَاءُ بِمَعْنَى (فِي)، وَ(ذَاكِرًا) مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِيَةِ، وَ(اللَّهُ) مُتَعَلِّقٌ بِهِ، أَوْ بِمَعْنَى لِأَجْلِهِ، وَ(ضِعْفَ الْعَقِيدَةِ) مَنْصُوبٌ عَلَى الْعِلَّةِ، وَفِي نَسْخَةٍ بِرَفْعِهِ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لـ (تَنْهَاكَ) عَلَى أَنَّهُ بِصِيغَةِ التَّذْكِيرِ، وَهُوَ الْأَظْهَرُ؛ فَعَلِيهِ الْإِعْتِمَادُ، وَالْعَقِيدَةُ: مَا عَقَدَ عَلَيْهِ الْقَلْبُ مِنَ الْإِعْتِقَادِ. وَالنَّهْيُ عَلَى التَّقْدِيرِينِ مُجَازِيٌّ الْإِسْنَادِ.

وَالْمَعْنَى: إِنَّكَ فِي لَهْوٍ عَظِيمٍ وَاشْتِغَالٍ جَسِيمٍ فِي الدُّنْيَا عَمَّا يُجْدِي عَلَيْكَ فِي الْعُقْبَى مِنْ مُلَازِمَةِ التَّقْوَى؛ بِحَيْثُ مَجَالِسُ ذِكْرِ اللَّهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَالْمَعَابِدِ الَّتِي هِيَ أَمَاكِنُ كُلِّ سَالِكٍ وَعَابِدٍ وَزَاهِدٍ، خَالِيَةٌ عَنْ حُضُورِكَ وَوُجُودِكَ، وَفَارِغَةٌ عَنْ رُكُوعِكَ وَسُجُودِكَ؛ فَكَأَنَّهَا لِبُعْدِكَ عَنْهَا، وَتَنْفَرُكَ مِنْهَا تَنْهَاكَ أَنْ تَدْخُلَهَا لِيرَاكَ النَّاسُ بِهَا حَالٌ كَوْنِكَ ذَاكِرًا لِلَّهِ فِيهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِضَعْفِ اعْتِقَادِكَ وَعَدَمِ الْإِسْتِعْدَادِ لِزَادِ مَعَادِكَ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا» قُلْتُ: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْمَسَاجِدُ» - وَفِي رِوَايَةٍ: «حِلْقُ الذِّكْرِ» - قُلْتُ: وَمَا الرَّتُّعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: سَبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(١)</sup>.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّ مَجَالِسَ الذِّكْرِ تَبَاهَى بِهَا الْمَلَائِكَةُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥١٠)، وَأَحْمَدُ (٣/ ١٥٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٣٤٣٢) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَرِوَايَةُ (الْمَسَاجِدِ) رَوَاهَا التِّرْمِذِيُّ (٣٢٠٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣/ ٢٦٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي حديثٍ مُسلمٍ: «لا يقعدُ قومٌ يذكرونَ اللهَ تعالى إلا حَفَّتْهُمُ الملائكةُ، وغشيتُهُمُ الرَّحْمَةُ، ونزلتْ عليهمُ السَّكِينَةُ، وذكرهم اللهُ فيمنُ عندهُ»، وجاءَ في روايةٍ: «يقولُ للملائكةِ: اشهدوا أنّي قد غفرتُ لهم، فيقولُ ملكٌ من الملائكةِ: إنّ فلاناً جاءَ لحاجةٍ وليسَ منهم؟! قالَ اللهُ تعالى: هُمُ القومُ لا يشقى بهم جليسُهُم»<sup>(١)</sup>.

وفي حديثٍ: «أكثرُوا ذَكَرَ اللهُ حتى يقولُوا: مجنونٌ»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديثٍ: «ما جلسَ قومٌ مجلساً لم يذكروا اللهُ فيه، ولم يُصلُّوا على نبيِّهم إلا كانَ عليهمُ تِرةٌ؛ أي: تَبَعَةٌ وَحَسْرَةٌ؛ فإن شاءَ عَذَّبَهُم، وإن شاءَ غفَرَ لهم»<sup>(٣)</sup>.

ومن اللطائفِ: أن عبداً دخلَ مسجداً بإذنِ مالِكِهِ أن يُصَلِّيَ، وأبطأَ فيه، فناداهُ سيِّدُهُ، فقالَ: يَمْنَعُنِي أن أُخْرَجَ، فقالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنَ الخُرُوجِ، فقالَ: الذي يَمْنَعُكَ مِنَ الدُّخُولِ.

وقد قالَ الصِّدِّيقُ الأَكْبَرُ: ليتني كنتُ أخرسَ إلا عن ذَكَرِ اللهِ.

والمقصودُ من جميعِ الطاعاتِ والعباداتِ إنما هو ذَكَرُ اللهُ تعالى، قالَ تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]، وقالَ سبحانه: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وقالَ تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]؛ أي: لذكرُ اللهُ إياكم أكبرُ من ذكركم إياه.

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد في «المسند» (٣/ ٦٨)، وأبو يعلى في «المسند» (١٣٧٦)، والحاكم في «المستدرک» (١٨٣٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وإسناده ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (٣٣٨٠)، والحاكم في «المستدرک» (٢٠١٧)، وابن حبان (٨٥٣) من حديث

أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي الحديثِ القدسيِّ: «أنا جليْسُ مَنْ ذكرني، وأنا معه إذا تحركت بي شفتاه»<sup>(١)</sup>، وفي حديثٍ آخر: «فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منه»<sup>(٢)</sup>.

إِذَا شَرَعُوا فِيهَا تَحَحُّثًا قَائِمًا قِيَامُكَ هَذَا قُلْ إِلَى أَيِّ لَعْنَةٍ

(إذا) ظرفيةٌ عاملُها، (تَحَحُّثًا) بمعنى: أسرعْتَ، وضميرُ (فيها) راجعٌ إلى مجالسِ الذِّكْرِ؛ أي: في إقامتها والشروعِ في كلماتها، أو إلى الأذكارِ؛ بإطلاقِ المحلِّ وإرادةِ الحالِ، أو على طريقِ الاستخدامِ، و(قَائِمًا) حالٌ من الفاعلِ، و(قِيَامُكَ) مبتدأٌ، و(هَذَا) بدلٌ منه؛ إشارةٌ إلى القيامِ المذمومِ والفعلِ المعلومِ، والخبرُ (إِلَى أَيِّ لَعْنَةٍ)، و(قُلْ) جملةٌ مُعترضَةٌ، ويُمكنُ أن يكونَ الأمرُ خبراً بتأويلٍ: يُقالُ فيه، والمقولُ (قِيَامُكَ إِلَى أَيِّ لَعْنَةٍ) على تقديرِ مبتدأٍ.

والمعنى: إذا شرعَ الذاكرونَ والزاهدونَ، وابتدأَ العابدونَ والحامدونَ في ذكره وشكره، وما يتعلَّقُ بنهيه وأمره تعالى، وقيلَ لك بلسانِ القالِ، أو ببيانِ الحالِ: تعالَ إلى ما به حصولُ الدَّرجاتِ العُلَى والوصولُ إلى الرفيقِ الأعلى، والحضورُ بين يدي المولى، أسرعْتَ بالأعراضِ وأوجبتَ على نفسك الاعتراضَ بأنَّك طالبُ الجواهرِ والأعراضِ، وعبوديتك إنما هي للأعراضِ والأعراضِ حالَ كونك قائماً في مقامِ الهوى ومائلاً عن طريقِ الهدى.

قُلْ لِي أَيُّهَا الْعَاطِلُ الْغَافِلُ عَمَّا يَنْفَعُكَ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ: قِيَامُكَ هَذَا عَنِ الذِّكْرِ وَمَجَالِسِهِ الَّتِي هِيَ مَحَلُّ تَنْزِلَاتِ الرَّحْمَةِ إِلَى أَيِّ لَعْنَةٍ وَبُعْدٍ وَطَرْدٍ مِنْ مُوجِبَاتِ اللَّعْنَةِ

(١) رواه البخاري (٢٧٣٦ / ٦) تعليقاً، وابن ماجه (٣٧٩٢)، وأحمد (٥٤٠ / ٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

حَيْثُ تَشَبَّهَتْ بِهَذَا الْفِعْلِ الشَّنِيعِ وَالصَّنْعِ الْفَطِيحِ لِلْكَافِرِينَ الْفُجَّارِ، وَخَرَجَتْ عَنِ التَّشْبِيهِ  
بِالْمُؤَحِّدِينَ الْأَبْرَارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا  
يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥].

وهذا أمرٌ مُشَاهِدٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ حَالِ مُجَالَسَةِ الْإِخْوَانِ؛ فَإِنَّكَ مَا دُمْتَ مَعَهُمْ فِي  
كَلَامِ الدُّنْيَا وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنْ مَقَدِّمَاتِ الْهَوَى بَلْ فِي غِيْبَةِ الْعُلَمَاءِ وَأَكْلِ لَحْمِ الصُّلَحَاءِ؛  
فَهُمْ فِي غَايَةِ مِنَ الْبَسْطِ مَعَكَ فِي الْكَلَامِ، وَنَهَايَةِ الْإِنْبَسَاطِ فِي تَمَامِ الْمَرَامِ وَقِيَامِ  
النُّظَامِ، وَإِذَا شَرَعْتَ فِي تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنْ كَلَامِهِ الْقَدِيمِ، أَوْ فِي تَعْبِيرِ حَدِيثٍ مِنْ أَخْبَارِ  
رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، أَوْ فِي أَخْبَارٍ مِنْ أَخْبَارِ أَوْلِيَائِهِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِأَخْلَاقِ أَصْفِيَائِهِ - عَلَى مَا  
قِيلَ: إِنَّهُ عِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِينَ تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ، وَتَحْصُلُ السَّكِينَةُ - ضَاقَ عَلَيْهِمُ الْمَجَالِسُ  
بَسْعَتِهَا، وَانْقَلَبَتْ حَلَاوَةٌ كَلَامِهِمْ بِمَرَارَتِهَا، وَقَامُوا بِالْقَلْبِ مُعْرَضًا عَنْ سَمَاعِ كَلَامِكَ،  
بَلْ مُعْتَرِضًا فِي الْبَاطِنِ عَلَى مَرَامِكَ، وَيَعُدُّونَكَ ثَقِيلًا وَمُرَائِيًا وَعُوبِلًا، وَهَذَا لِأَنَّ كُلَّ  
حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، وَعَمَّا خُلِقُوا لِأَجَلِهِ غَافِلُونَ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ الشَّيْخُ  
رَحْمَةُ اللَّهِ بِقَوْلِهِ:

وَلَوْ كَانَ لَغَوًّا أَوْ أَحَادِيثَ رِييَةً وَثَبَّتَ وَثُوبَ اللَّيْثِ نَحْوَ الْفَرِيْسَةِ

اسم (كَانَ) إِلَى الْمَجْلِسِ الدَّالِّ عَلَيْهِ (الْمَجَالِسِ)، أَوْ إِلَى الْكَلَامِ الدَّالِّ  
عَلَيْهِ الذِّكْرُ، وَ(أَوْ) لِلتَّنْوِيحِ، أَوْ بِمَعْنَى (بَلْ)، وَالرِّيْبَةُ بِالْكَسْرِ: الشُّكُّ وَالشُّبْهَةُ،  
(وَوَثَّبْتَ) بِالْخَطَابِ جَوَابُ (لَوْ) مِنَ الْوُثُوبِ، وَهُوَ الْقِيَامُ بِالسُّرْعَةِ، وَنَصَبَ  
(وُثُوبَ اللَّيْثِ) عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، وَنَصَبَ (نَحْوَ الْفَرِيْسَةِ) عَلَى أَنَّهُ ظَرْفٌ  
لِلْوُثُوبِ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ؛ فَفِي «الْقَامُوسِ»: الْفَرَّاسُ: الْأَسَدُ، وَفَرَسَ  
فَرِيْسَتَهُ: دَقَّ عُنُقَهَا، وَالْفَرِيْسُ: الْقَتِيلُ<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص ٧٢٥)، (مادة: فرس).

يعني: هذا حالهم في مجالس الذكر ومألهم، ولو كان المجلس مجلس لهو، أو الكلام كلام لغو، وهو ما لا يعينك في الدنيا ولا ينفعك في العقبى، بل ولو كان أحاديث ربية من كذب وبُهتانٍ وغيبية، قُمتَ إليه بجملتك، وأقبلتَ عليه بكليتك مثل وثوب الأسد إلى جانب مَصيده، ومثل قيام الكلب إلى أخذ عظمه الذي غاية قصده؛ غافلاً عما قال تعالى في المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣]، وعمّا ورد في كلام نبيه ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(١)</sup>.

وهذا الحال وما يترتب عليه المقال أوجب عزلة أهل الكمال عن مجالسة الناس؛ فإن الاستئناس بالناس من علامة الإفلاس، ومن اختار العزلة اختار العزلة، لكن قال بعض العرفاء ومال إلى سبيل الظرفاء: العزلة بدون عين العلم زلة، وبغير زاي الزهد علة؛ فعليك بما قاله الشيخ حجة الإسلام:

اتخذ الله صاحباً      ودع الناس جانباً  
وَصُنِ الْوُدَّ شَاهِداً      كُنْتَ فِيهِ وَغَائِباً  
قَلْبِ النَّاسِ كَيْفَ شَاءَ      سَتَ تَجِدُهُمْ عَقَابِراً<sup>(٢)</sup>

ثم آفات الخلطة كثيرة، كما هي معروفة شهيرة، ومن جملتها الحسد حتى من العلماء والفقهاء، فضلاً عن السفهاء والجهلاء، ولهذا المعنى قال سفيان الثوري: ما أخاف على دمي إلا من القراء والعلماء، فاستنكروا ذلك منه، فقال: ما أنا قُلتُهُ إنما قاله إبراهيم النخعي<sup>(٣)</sup>. وهو أستاذ أبي حنيفة الكوفي رحمه الله عليه الباري.

(١) رواه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) الأبيات نسبها الخطابي في «العزلة» (ص ١٧) لابن المبارك، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦/ ٣٤٥). وانظر: «إحياء علوم الدين» (٢/ ٢٢٢).

(٣) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٢٨٨١)، والمستنكر هو محمد بن المبارك، الراوي عن سفيان الثوري.

وعن عطاءٍ قال: قال لي الثوري: احذروا القراء واحذروني معهم، فلو خالفت أودهم لي في رمانة؛ فأقول: إنها حلوة، ويقول: إنها حامضة، ما أمنتُه أن يسعى بدمي إلى سلطانٍ جائرٍ. انتهى<sup>(١)</sup>.

وقد وقعت لي واقعةٌ قريبةٌ من هذا المعنى، وهي أنه كان لي صاحبٌ متفقٌ معي في المعنى، ومشاركٌ معي أربعين سنةً في علم التفسير والحديث والفقه والتصوف وعلم النحو والمبنى، وما كنتُ أشكُّ أنه من أوليائه الكمل وأصفيائه إلى أن وقع لي اعتراضٌ على عالمٍ من علماء مذهبه؛ فبحث معي وتحرك معه عرقٌ تعصبه، وترك وفاءً عهدِه، وصفاءً مشربه، وقابليتي قبالة الشريفة والكعبة المنيفة بقوله: إنك تشتم العلماء، وتسبُّ الفضلاء؛ وهذا والله العظيم محض الافتراء، ونطقٌ به على طريق الجهر والنداء؛ بحيث إنه لو سمع بعض السفهاء على صورة الفقهاء هذا الكلام عنه، ونقل هذا النقل منه؛ لسعوا بي إلى الهلاك، لكن عصمني الذي بتصرفه الأملك والأفلاك.

تُصَلِّي بِلَا قَلْبٍ صَلَاةً بِمِثْلِهَا      يَكُونُ الْفَتَى مُسْتَوْجِبًا لِلْعُقُوبَةِ

قوله: (تُصَلِّي) يحتمل أن يكون خبراً، ويحتمل أن تكون همزة الاستفهام للإنكار؛ مُقَدَّرًا في أولها، و(صَلَاةً) يحتمل أن يكون مفعولاً به، وأن يكون مفعولاً مطلقاً، والجملة بعدها صفةٌ لها، والباء في (بِمِثْلِهَا) للسببية متعلقةٌ بـ (يَكُونُ).

والمعنى: أتُصَلِّي بلا حضور قلبٍ، بل بمجرد قلبٍ صلاةٍ غير صحيحةٍ للتقصير في بعض شرائطها وأركانها أو للرياء في السُّمعة في تطويلها وإحسانها؛ يكون الشخصُ بمثل تلك الصلاة مُسْتَحَقًّا للعقوبة، ومحروماً عن المثوبة مع أنه تعالى إنما يتقبَّل العبادات من المتقين، والتقوى على حقيقتها عزيزةٌ عند المحققين، ولذا قالت رابعة العدوية: استغفارنا يحتاج إلى استغفارٍ كثيرٍ.

(١) انظر: «فيض القدير» (٦/ ١٤٣).

ولعله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة استغفر ثلاثاً<sup>(١)</sup>؛ إظهاراً للعبودية، وتقصيراً في القيام بحق الربوبية.

قال الغزالي: سمعت الأستاذ أبا الحسن يحكي عن أستاذه أبي الفضل: أنه كان يقول: إني أعلم أن ما أعمله من الطاعات غير مقبول عند الله تعالى، فقيل له في ذلك، فأجاب: إني أعلم ما يحتاج إليه الفعل حتى يكون مقبولاً، وأعلم أنني لست أقوم بذلك فعلمت أنها غير مقبولة، قيل له: فلم تفعلها؟ قال: عسى الله أن يصلحني يوماً فتكون النفس متعودة لعمل الخير؛ فلا أحتاج أن أعودها ذلك من الرأس. انتهى.

ولذا قال ﷺ: «أنا أتقاكم لله وأخوفكم»<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

تَظَلُّ وَقَدْ أَتَمَمْتَهَا غَيْرَ عَالِمٍ تَزِيدُ اخْتِيَاطاً رَكْعَةً بَعْدَ رَكْعَةٍ

جملة (وَقَدْ أَتَمَمْتَهَا) حال من الْمُخَاطَبِ، (غَيْرَ عَالِمٍ) حال آخر مترادف أو متداخل، وكذا جملة (تَزِيدُ)، أو هو استئناف مُبَيِّنٌ، أو في معنى العلة، (اخْتِيَاطاً) مفعول له، و(رَكْعَةً) مفعول به، و(بَعْدَ رَكْعَةٍ) صفة؛ أي: كائنة بعد ركعة، أو ظرف لـ (تَزِيدُ).

والمعنى: أنك تدوم نهارك على صلاتك في بعض أحوالك، والحال أنك قد أتممتها صورة على زعمك حال كونك من كمال نقصانك غير عالم بتمام ركنك؛ تزيد بحكم الوسوسة الشيطانية والهوى النفسانية؛ للاحتياط على حكم عجبك وتوهم غرورك ركعة بعد ركعة؛ بناء على وسوسة بعد وسوسة، وشبهة بعد شبهة، وهذا كله نشأ من الغفلة، وعدم الحضور في العبادة.

(١) رواه أبو داود (١٥١٣)، وابن ماجه (٩٢٨)، وابن حبان (٢٠٠٣)، وابن خزيمة (٧٣٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (١١٠٨)، وأبو عوانة (٢٨٨٠) من حديث عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه، ولفظه: «أما والله؛ إني لأتقاكم لله وأخشاكم له».



وإذا كانت الصلاة التي هي أس الطاعات وأُمُّ المأمورات، التي تنهى عن السيئات حالها معك على هذا المنوال؛ فكيف سائر الأقوال والأفعال والأحوال.

فَوَيْلَكَ تَدْرِي مَنْ تُنَاجِيهِ مُعْرِضاً وَبَيْنَ يَدَيَّ مَنْ تَنْحَنِي غَيْرَ مُخْبِتٍ  
الفاءُ تفرعيةٌ، والويلُ بمعنى الهلاك، والإضافةُ بمعنى اللام، ونصبهُ على المصدرية، و(تَدْرِي) بتقديرِ همزة الاستفهام الإنكاري، ويُؤيِّدهُ ما في نسخة (فويلُ أَتَدْرِي)، و(مَنْ) موصولةٌ معلقةٌ، صلتهُ (تُنَاجِيهِ)، والضميرُ لله، و(مُعْرِضاً) حالٌ من الفاعل، و(بَيْنَ يَدَيَّ مَنْ) ظرفٌ مضافٌ إلى الموصولِ، صلتهُ (تَنْحَنِي) عطفاً على (مَنْ تُنَاجِيهِ)، و(غَيْرَ مُخْبِتٍ) حالٌ من فاعلِ (تَنْحَنِي).

أي: فالهلاكُ لك حاصلٌ، والعذابُ بك واصلٌ من غفلتك في طاعتك، ومن قلةِ عنايتك واهتمامك في عبادتك؛ أتعلمُ مَنْ تُقابلُهُ في استقبالك ومَنْ تُواجهُهُ في حالِ خيالك، ومَنْ تُخاطبُهُ عندَ خطابك في سؤالك؛ فإن الصلاةَ معراجِ المؤمنِ ومدراجِ المؤمنِ، ومع هذا ما لك مُعرضٌ عنه بظاهرك، ومُلتفتٌ عنه بخاطرك، فتنوي نيةً غيرَ خالصةٍ من الرياءِ والسُّمعةِ، وتقولُ: اللهُ أكبرُ، وتوجُّهك إلى غيره أكثرُ، وتقرأُ قراءةً غيرَ صحيحةٍ لفظاً ومعنىً وقصداً لمفاسدٍ صريحةٍ؛ فمتى قرأتَ جهراً بمحضرِ الخلقِ راعيتَ مخارجَ الحلقِ وتعديتَ عن حدودِ المدداتِ بالتمطيطاتِ، وراعيتَ الوقوفَ والترتيلَ والكيفياتِ، ومتى قرأتَ وحدكَ حدرتَ وهذرتَ، وكسرتَ الحروفَ والكلماتِ.

وعلى هذا القياسِ جميعُ أدائكِ في ركوعك وسجودك وقعودك وخشوعك، وهذا معنى قوله: (وَبَيْنَ يَدَيَّ مَنْ تَنْحَنِي) أي: في حالِ الرُّكُوعِ والسجودِ حالِ كونك غيرَ حاضرِ القلبِ، ولا خاشعِ القلبِ، ولا متواضعٍ للشهودِ، ولا مطمئنٍ الوجودِ، وقد قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٣٤-٣٥] أي: اضطربتُ وخافتُ في أمرِ الدينِ.

وصلاتك إن كنت بذلت المجهود في إحكامها وإتقانها وإخلاصها وإحسانها لا تكاد تصلح لحضرة هذا الملك الكريم والسُلطان العظيم؛ لا سيما في جنب طاعات المُقَرَّبِينَ من الملائكة والمرسلين، كيف وقد كانت منك عن قلب غافلٍ مُختلطٍ بأنواع العيوب، وقلبٍ مُتنجسٍ بأصناف الذنوب، ولسانٍ مُتلطخٍ بالمناهي، وجوارحٍ مُتضمخةٍ بأفذار المَلاهي، فكيف تصلح هذه العبادة أن تُحملَ إلى تلك الحضرة، وكيف تستأهل أن تُهدى إلى ربِّ العزة؟! بل تليق أن تُلفَّ وتُردَّ إلى وجهه مُهديها، ويُعاقبُ فاعلها على تقصيراته فيها.

فتأمل أيُّها الغافل، وإن كنت تظنُّ أنك العاقل، هل وجَّهت قطُّ صلاةً من صلواتك إلى السَّماءِ كمائدةٍ بعثتها إلى بيتٍ من بيوت الأغنياء، ولهذا كان أبو بكرٍ الورَّاقُ شيخُ المشايخِ بالاتِّفاقِ يقولُ: ما فرغت قطُّ من صلاةٍ إلا استحيتُ حينَ فرغتُ منها أشدَّ حياءً من حياءِ امرأةٍ فرغتُ من الزَّنا<sup>(١)</sup>.

تُخاطِبُهُ إِيَّاكَ نَعْبُدُ مُقْبِلًا عَلَى غَيْرِهِ فِيهَا لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ  
 محلُّ جملة (إِيَّاكَ نَعْبُدُ) منصوبٌ على المفعول الثاني بنزع الخافض، أو مقولٌ لحالٍ مقدَّرٍ؛ أي: قائلٌ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ، و(مُقْبِلًا) حالٌ من فاعل (تُخاطِبُهُ)، أو مفعولُه، وضميرُ (فيها) للصلاة، أو للقراءة، و(لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ) علةٌ متعلِّقةٌ بـ (مُقْبِلًا).

والمعنى: تُخاطِبُ اللهُ تعالى وتناجيه عندَ قراءتِكَ؛ نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاحة: ٥]، غافلاً عمَّا فيه بل فاعلاً لِمَا يُنافيه، وهو إعراضك بالقلبِ عن الله، والتفأُتكَ بالقلبِ عن بيته وِحِذاهُ، ومُقْبِلًا ومُتوجِّهاً إلى ما سواه، خصوصاً في تلك الساعة، ولا سيما في تلك الطاعة من غير ضرورةٍ دينيةٍ أو دُنويَّةٍ أحوجتك إليه، أو ألجأتكَ عليه.

(١) انظر: «فيض القدير» (٢/ ٣٣٣).

ومعنى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]: نخصُّكَ بالعبادة والاستعانة في أمر الدنيا والدين، وهذه الآية مُشتملةٌ على سائر منازل السائرين، ومحتويةٌ على جملة مقامات السالكين.

وقد قيل: الفقرة الأولى تفرقة، والثانية جمعيّة، كما أن الأولى ردُّ على الجبرية، والأخرى إبطالٌ للقدرية، لكنّ القيام بهما مقامٌ خاص، ولا يثبت عليهما إلا الخواص، ولذا قال مالك بن دينار: لولا أن هذه الآية أمر من أمر الله لَمَا قرأتها قط؛ لعدم صدقي فيها؛ يعني: خوفاً من العمل بما ينافيها، ورؤي في الحديث القدسي والكلام الأنسي: «أن العبد إذا قرأ هذه الآية - أي: على وجه الغفلة أو الرياء والسُّمعة - يقول الله تعالى له: كذبت؛ لو كنت إِيَّاي تعبد لم تُطع غيري، ولم تلتفت إلى ما سواي، ولو كنت بي تستعين لم ترفع حوائجك إلى ذليلٍ مثلك، ولم تسكن إلى مالك وكسبك»<sup>(١)</sup>، والله تعالى أعلم.

ولو ردَّ مَنْ نَجَاكَ لِلغَيْرِ طَرْفُهُ تَمَيَّزَتْ مِنْ غَيْظِ عَلَيْهِ وَغَيْرَةٍ  
الواو حالية، و(لو) شرطية، و(مَنْ) موصولة، فاعل (ردَّ)، و(طَرْفُهُ) مفعوله، و(لِلغَيْرِ) متعلِّقٌ بـ (ردَّ)، واللامُ بمعنى (إلى)، و(تَمَيَّزَتْ) جوابُ الشرط، و(عَلَيْهِ) متعلِّقٌ به، و(مَنْ) تعليليةٌ له، و(غَيْرَةٍ) بالفتح عطفٌ على (غَيْظِ) والتنوينُ فيهما للتعظيم، وبين الغَيْرِ والغَيْرَةِ صنيعٌ تجانسٍ من البديع. والمعنى: أن هذا الذي سبقَ حالك مما يدُّ على أنه يقبحُ مالك حينَ أعرضتَ عن إقبالِ الله وأقبلتَ على ما سواه، والحالُ أنه لو ردَّ أحدٌ من المخلوقين مَنْنَ نَجَاكَ أو دعاكَ أو ناداكَ نظرُهُ وبصرُهُ إلى ما سواكَ؛ لتقطَّعت وتشقَّقت عليه، وغضبتَ غضباً شديداً بالنسبةِ إليه؛ من أجلِ الغيظِ الحاصلِ من الغيرةِ في نظرهِ إلى الغيرِ، سواءً طلبَ

(١) لم أفق عليه.

منه دفع الضير أو جلب الخير، مع أن ما سواه تعالى يكون عنده هباءً منثوراً، لا يملكون لأنفسهم ضرراً ولا نفعاً، ولا يملكون موتاً ولا حياةً ولا نشوراً.

أَمَا تَسْتَحِي مِنْ مَالِكِ الْمُلْكِ أَنْ يَرَى صُدُودَكَ عَنْهُ يَا قَلِيلَ الْمُرُوءَةِ

الهمزة استفهامية إنكارية، و(ما) نافية، والمراد منهما التقرير، ويُقال: استحي يستحي، واستحي يستحي، بحذف الياء بعد نقل حركتها إلى ما قبلها، والبيت من اللغة الثانية، و(من) صلته، و(أَنْ يَرَى) محله النصب على أنه مفعول بتأويل المصدر، و(صُدُودَكَ) مفعول (يَرَى) يُقَالُ: صَدَّ صُدُوداً؛ أي: أَعْرَضَ وَصَدَّ صَدّاً؛ أي: منع، وضمير (عنه) بالإشباع راجع إلى (مَالِكِ الْمُلْكِ)، و(الْمُرُوءَةِ) بالهمز والتشديد أيضاً، وهي التخلق بأخلاق أمثال المرء من الكمالات الإنسانية.

يقول: استحي يا قليل المروءة، يا كثير الغفلة في مباشرة طاعتك فضلاً عن معالجة معصيتك من مالك الملك الذي تحت أمره كل ملك وملك، ويبد نصرته كل ملك وملك؛ فهو مالك الملك والأملاك، وخالق الأرضين والأفلاك؛ أن يرى إعراضك بالقلب والقالب عن عبادته، أو اعتراضك على أمر من قضائه وقدره ومشيئته وإرادته، أو التفاتك إلى ما سواه، واعتمادك على غيره في جميع تصرفاته.

وفي البيت إشارة إلى ما ورد: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»<sup>(١)</sup>، والرواية برفع (النَّاسِ)، و«جَوَّزَ نَصْبُهُ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَفْعَلَ شَيْئاً؛ فَإِنْ كَانَ بَحِيثٌ لَا تَسْتَحِي مِنَ اللَّهِ وَمِنَ النَّاسِ فِي فِعْلِهِ؛ فَافْعَلْهُ، وَإِلَّا فَلَا. ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ. فَلَا مَرُّ لِلإِبَاحَةِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلتَّهْدِيدِ؛ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]؛ أي: إِذَا نَزَعَ مِنْكَ الْحَيَاءُ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ

(١) رواه البخاري (٣٢٩٦)، وأبو داود (٤٧٩٧)، وابن ماجه (٤١٨٣) من حديث أبي مسعود البدرى

يُجَازِيكَ عَلَيْهِ، وَيَكُونُ هَذَا تَعْظِيمًا لِأَثَرِ الْحَيَاءِ وَتَنْبِيهًا لِمَوْضِعِهِ عِنْدَ فَقْدِهِ، وَلِذَا وَرَدَ: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْجَنِيدُ: الْحَيَاءُ: رُؤْيَةُ الْآلَاءِ، وَرُؤْيَةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ مِمَّا بَيْنَهُمَا حَالٌ تُسَمَّى: الْحَيَاءُ، وَقَالَ الدَّقَاقُ: هُوَ تَرْكُ الدَّعْوَى بَيْنَ يَدَيْ الْمَوْلَى<sup>(٢)</sup>.

وَأُنْشِدَ بَعْضُ أَهْلِ التَّقْوَى مُنَاسِبًا لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْمَعْنَى:

إِذَا لَمْ تَخْشَ عَاقِبَةَ اللَّيَالِي      وَلَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا تَشَاءُ  
فَلَا وَاللَّهِ مَا فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ      وَفِي الدُّنْيَا إِذَا ذَهَبَ الْحَيَاءُ<sup>(٣)</sup>  
صَلَاةٌ أُقِيمَتْ يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهَا      بِفِعْلِكَ هَذَا طَاعَةٌ كَالْخَطِيئَةِ  
(صَلَاةٌ) مُبْتَدَأٌ، وَ(أُقِيمَتْ) صِفْتُهَا، وَجَمَلَةٌ (يَعْلَمُ اللَّهُ) الْمُرَادُ فِيهَا الْقَسَمُ الْمُؤَكَّدُ  
خَبْرُهُ، وَ(أَنَّ) مَعَ مَدْخُولِهَا سَدَّتْ مَسَدَّ الْمَفْعُولَيْنِ، وَالْبَاءُ سَبَبِيَّةٌ، وَ(طَاعَةٌ) خَبْرٌ (أَنَّ)  
وَ(كَالْخَطِيئَةِ) صِفَةٌ لَهَا، أَوْ حَالٌ عَنْهَا.

وَالْمَعْنَى: أَنَّ صَلَاةً تُقِيمُهَا أَيُّهَا الْغَافِلُ وَعِبَادَةٌ تُدِيمُهَا أَيُّهَا الْعَاطِلُ اللَّهُ يَعْلَمُ  
أَنَّهَا بِسَبَبِ فِعْلِكَ هَذَا الَّذِي سَبَقَ وَصَفُهُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي شَرَائِطِهَا وَأَرْكَانِهَا  
وَإِخْلَاصِهَا وَإِحْكَامِهَا وَإِتْقَانِهَا وَإِحْسَانِهَا، وَمِنَ الْإِعْرَاضِ عَنِ خَشْوِعِهَا  
وَخَضْوِعِهَا فِي سَجُودِهَا وَرُكُوعِهَا، وَمِنَ عَدَمِ الْقِيَامِ بِحَقِّ قُعودِهَا وَمِرَاعَاةِ  
شَهُودِهَا، وَمِنَ تَرْكِ رِعَايَةِ الْقِرَاءَةِ وَمَبَانِيهَا، وَالْغَيْبَةِ عَنِ حُضُورِ مَعَانِيهَا؛ لَا سِيَّمَا  
إِذَا انْضَمَّتْ بِالسُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ وَالْغُرُورِ وَالْعُجْبِ وَالْكَبْرِيَاءِ، هِيَ فِي الصُّورَةِ  
طَاعَةٌ، وَفِي السَّيْرِ مَشَابَهُةٌ لِلْخَطِيئَةِ، بَلْ فِي الْحَقِيقَةِ عَيْنُ الْمَعْصِيَةِ، بَلْ أَقْبَحُ

(١) رواه النسائي (٥٠٠٦)، وابن ماجه (٥٨)، وأحمد (٤٤٢ / ٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الرسالة القشيرية» (٣٧٠ / ٢).

(٣) البيتان لأبي تمام.

من الكبيرة فضلاً عن الصغيرة، ولذا قيل: معصيةٌ أورثتُ ذلًّا وانكساراً خيراً من طاعةٍ أورثتُ عُجباً واغتراراً<sup>(١)</sup>.

وَأَعْجَبُ مِنْهَا أَنْ تَدِلَّ بِفِعْلِهَا كَمَنْ قَلَّدَ الْمَدْلُولَ بَعْضَ صَنِيعَةٍ دَلَّ الْمَرْأَةَ وَدَلَّالُهَا: تَدَلَّهَا عَلَى زَوْجِهَا؛ تُرِيهِ جَرَاءَةً عَلَيْهِ فِي تَغْنُجٍ، وَتَشْكُلُ؛ كَأَنَّهَا تُخَالِفُهُ وَمَا بِهَا خِلَافٌ، وَقَدْ دَلَّتْ تَدِلُّ؛ بِكَسْرِ الدَّالِ وَيَجُوزُ ضَمُّهَا، وَأَدَّلَ عَلَيْهِ انْبِسَاطٌ؛ كَتَدَلَّلُ؛ فَقَوْلُهُ: (تَدِلُّ) يَنْبَغِي أَنْ يُضْبَطَ بِكَسْرِ الدَّالِ مَعَ فَتْحِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ أَوْ مَعَ ضَمِّهَا، وَ(أَعْجَبُ) أَفْعُلُ تَفْضِيلٌ، لَا صَيْغَةُ مُتَكَلِّمٍ، وَفِي نُسخةٍ (أَفْبَحُ) وَهُوَ خَبْرٌ مُقَدَّمٌ، وَ(أَنْ تَدِلَّ) مَحَلُّهُ الرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ، وَالضَّمِيرُ فِي (مِنْهَا)، وَ(بِفِعْلِهَا)، وَفِي نُسخةٍ (بِمِثْلِهَا) رَاجِعٌ إِلَى الطَّاعَةِ، أَوِ الصَّلَاةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، وَنَصَبَ (بَعْضَ) عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لـ (قَلَّدَ)، وَفِي نُسخةٍ (الصَّنيعةِ) وَهِيَ: الْإِحْسَانُ.

والمعنى: إِنَّ سَوْءَ عِبَادَتِكَ مَعَ كَمَالِ غَفْلَتِكَ وَتَقْصِيرِكَ فِي صَنِيعَتِكَ مِمَّا يَتَعَجَّبُ مِنْهَا الْكَامِلُ وَيَسْتَعْرَبُ مِنْهَا الْعَاقِلُ، وَأَعْجَبُ مِنْ تِلْكَ الطَّاعَةِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْخَطِيئَةِ وَالْعِبَادَةِ الْمُنَاسِبَةِ أَنْ تُسَمَّى الْمَعْصِيَةَ؛ دَلَّالِكَ عَلَى اللَّهِ بِفِعْلِهَا وَانْبِسَاطِكَ عَلَى الْخَلْقِ بِعَمَلِهَا؛ فَكَأَنَّ لَكَ فِيهَا صَنِيعاً عَلَى صَانِعِكَ، أَوْ إِحْسَاناً بَدِيعاً عَلَى أَهْلِ صِنَائِعِكَ؛ كَمَنْ قَلَّدَ مَنْ يَتَدَلَّلُ عَلَيْهِ وَيَنْبِسُطُ لَدَيْهِ مِنْهُ بَعْضَ الصَّنيعةِ الْوَاقِعَةِ عَلَى يَدَيْهِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا نَقْصَانٌ فِي طَوْرِ الْإِنْسَانِ، وَلَا يَقَعُ غَالِباً إِلَّا فِي النِّسْوَانِ، وَمَا أَشْبَهَهُنَّ مِنْ نَاقِصِي الْإِيمَانِ؛ فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كَامِلِ الْإِيْقَانِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا تَنْفَعُهُ طَاعَةٌ وَلَا تَضُرُّهُ مَعْصِيَةٌ؛ فَمَنْ أَحْسَنَ فَلِنَفْسِهِ، وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا؛ لِأَنَّ ثَوَابَ الطَّاعَةِ وَعِقَابَ الْمَعْصِيَةِ رَاجِعٌ إِلَيْهَا، بَلْ يُحِبُّ أَنْ يَعْرِفَ نِعْمَةَ اللَّهِ فِي هِدَايَتِهِ إِلَى الْإِيمَانِ، وَعِصْمَتِهِ عَنِ الْعِصْيَانِ، وَتَوْفِيقِهِ عَلَى عِبَادَتِهِ بِالْجَوَارِحِ وَالْأَرْكَانِ، وَيَطْلُبُ

(١) انظر: «الحكم العطائية» لابن عطاء الله السكندري، الحكمة السادسة والتسعون.

من فضله العميم، وكرمه القديم أن يقبل هذه البضاعة المزجاة، وأن يستر عليه ما وقع له من أفعال العصاة.

وَأَنْ يَعْتَرِيكَ الْعُجْبُ أَيْضاً بِكَوْنِهَا عَلَى مَا حَوَّثَهُ مِنْ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ

(وَأَنْ) عطف على (أَنْ تَدَلَّ)، وسكنت الياء ضرورة، و(العجب) فاعل، و(بِكَوْنِهَا) متعلق بالفعل، أو بـ(العجب)، و(عَلَى) بمعنى (مع)، و(مَا) موصولة، أو موصوفة، و(مِنْ) بيانية لـ(مَا)، و(رِيَاءٍ) بهمز، ويجوز إبداله بياء.

والمعنى: وأعجب من طاعتك، وأقبح من عبادتك أن يُصيبك أيها الغافل، ويحصل لك أيها العاقل العجب أيضاً مع الغرور والدلال، والغفلة عن معرفة نقصان الطاعة، وتوهم الكمال بوجود هذه الطاعة المعدومة، وثبوت هذه العبادة المشؤومة مع ما اشتملت عليه من الرياء والسُّمعة؛ حيث قصدت أن يرى عمالك الحاضرون، ويسمع فعلك الغائبون، وهما من المُفسدات للعبادات؛ كما أن العجب والدلال من المُبطلات للطاعات.

فحق للعاقل أن يرى حقارة عمله وعظمة ربه وكثرة فضله، وأن لا يرى إلا منة الله عليه فيما وفقه للطاعة، وأحسن إليه، وجعل له أهلية بالقيام بين يديه، ويعرض الحاجات لديه، وأن يعرض بالإعراض الكلي عن الشرك الجلي والخفي، وينظر إلى ما قال بعض أرباب الحال:

يا مُتَبَغِي الحَمْدِ بِالثَّوَابِ	في عملٍ تَبْتَغِي المَحَالَ
قَدْ خَيَّبَ اللهُ ذَا رِيَاءٍ	وأبطل السَّعْيَ وَالكَوَالَ
مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّ	أخلص من خوفه الفَعَالَ
الْخُلْدِ وَالنَّارِ فِي يَدَيْهِ	فرائه يُعْطِكَ النِّوَالَ

وَالنَّاسُ لَا يَمْلِكُونَ شَيْئاً      فِكَيْفَ رَأَيْتَهُمْ ضَلَّالاً  
ذُنُوبَكَ فِي الطَّاعَاتِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ      إِذَا عُدَّدْتَ تَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ زَلَّةٍ

(ذُنُوبُكَ) مبتدأ، و(في الطَّاعَاتِ) صفة، وجملة (وَهِيَ كَثِيرَةٌ) مُعْتَرِضَةٌ، والواو حالية، والهَاءُ ساكنة، وهي لغة، و(إِذَا) ظرفية، و(عُدَّدْتَ) صيغة مجهول؛ أي: جُعِلْتُ معدودة، والخبرُ (تَكْفِيكَ).

والمعنى: ذُنُوبُكَ الكائنة في الطَّاعَاتِ، والكامنة في طَيِّبِ الْعِبَادَاتِ؛ من الْعُجْبِ وَالْعُرُورِ وَالرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وسائرِ الْمُخَالَفاتِ، وهي كثيرة، بل كُلُّ واحدةٍ كبيرةٌ إِذَا ذُكِرَتْ واحدةً بعدَ واحدةٍ، وبُيِّنَتْ عائدةً بعدَ عائدةٍ؛ تَكْفِيكَ أَيُّهَا الْمُعْجَبُ الْمَغْرُورُ وَالْمُبْعَدُ عن مرتبةِ الْحُضُورِ عن كُلِّ زَلَّةٍ ومَعْصِيَةٍ وخطيئةٍ وسيئةٍ، تستحقُّ بها العذابَ، وتستوجبُ بها عقابَ الحجابِ؛ فكيفَ إِذَا انضَمَّتِ السيئاتُ الخارجةُ عن تقصيراتِ الطَّاعَاتِ.

فغفلتكَ عن هذهِ الحالاتِ من الغرائبِ والأعجوباتِ، وأنتَ عبدهُ وفي جريتهِ ومقبوضِ تحتِ قدرتهِ وإرادتهِ، واللهُ سبحانه لا يظلمُ مثقالَ ذرَّةٍ من نقصِ ثوابٍ أو زيادةِ عقابٍ، مع أَنَّهُ لو عَذَّبَ أهلَ سماواته وأرضه على طولِ ملكه وعرضه عذبهم وهو غيرُ ظالمٍ لهم؛ فكن بينَ الخوفِ والرجاءِ، ولا تعدلُ عن اعتدالِ أهلِ الصفاءِ والوفاءِ.

سَيِّئِكَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ اللَّهَ بَعْدَهَا      وَأَنْ تَتَلَاقَى الذَّنْبَ مِنْهَا بِتَوْبَةٍ

(سَيِّئِكَ) مبتدأ خبره (أَنْ تَسْتَغْفِرَ اللَّهَ) بتأويلِ الْمَصْدَرِ، و(بَعْدَهَا) ظرفٌ له، وضميرُها، ومنها إلى الطاعةِ المُشَبَّهَةِ بِالْخَطِيئَةِ، و(أَنْ تَتَلَاقَى) خبرٌ بعدَ خبرٍ، و(بِتَوْبَةٍ) متعلِّقٌ به.



يعني: ليس طريقك إذا عملت طاعة من الأعمال أن يترتب عليها العجب والدلال، بل سبيلك أن تستغفر الله بعد تلك العبادة من التقصيرات الواقعة في تلك الطاعة، وأن تتدارك جنس الذنب الصادر منها فضلاً عما وقع وصدَرَ في أمر خارج عنها بتحصيل التوبة، وهي الرجوع عن المعصية إلى الطاعة بالندامة، والإقلاع عن المعصية، والعزم على ألا يعود إليها ألبتة.

والحاصل: أن جملة طاعاتك مخلوطة بالمعاصي في عين عباداتك فضلاً عن سائر حالاتك؛ فكن مُستغفراً بلسانك بعد تمامها مُعترفاً بنقصانها وعدم إمامها، مُقرّاً باستحقاق العقوبة على فعلها؛ لولا أن الله تعالى يتفضل عليك بتقبلها، وراجعاً بقلبك وقلبك إليه للندامة على ما صدر عنك لديه.

وقد ثبت أنه ﷺ وشرف وكرم لما صلى صلاته وسلم قال: أستغفر الله ثلاثاً<sup>(١)</sup>، ولعل الاستغفار الأول من التقصير في العمل، والثاني من خُطور رؤيته، والثالث من حوله وقوته، وهذه مرتبة الجمع بعد التفرقة، والتفرقة بينهما تجرُّ إلى جمع الزندقة.

فِيَا عَامِلًا لِلنَّارِ جِسْمُكَ لَيْنٌ فَجَرَّبَهُ تَمْرِينًا بِحَرِّ الظَّهِيرَةِ  
(فِيَا عَامِلًا) مُنادى نكرة؛ كيا رجلاً، أو منادى مُشبهًا بالمضاف؛ ك: يا طالعاً جَبَلًا، و(جِسْمُكَ لَيْنٌ) مبتدأ وخبر، والفاء فصيحة، و(تَمْرِينًا) علة، يُقال: مرَّنه فتمرَّنه؛ أي: درَّبه فتدرَّب، و(بِحَرِّ) يتعلَّق بالفعل، أو بالمصدر، والظهيرة: هي وقت اشتداد الحرِّ، والباء ظرفية.

يعني: أيها العامل للنار الفاعل صنيع الفجار؛ بالطاعة المخلوطة بالمعصية، وبالعبادة المُشبهة بالخطيئة، وبسائر أنواع الذنب والسيئة، جسمك لين، ورسمك هين، وخطوك بين، وعذابك عين؛ فجرَّب كلَّ بدنك أو بعض عُضوك بالوضع على رمل

(١) تقدم تخريجه.

حارٍ، أو على جمرة نارٍ؛ لكي تتعوّد بها وتتمرنَ بقربها قريبَ الزوالِ؛ حيثُ أترُ شعاعِ الشمسِ على وجهِ الكمالِ، مع البُعدِ بينك وبينها من المسافةِ المديدةِ، وهي من جملةِ أجزاءِ النارِ المَعْدودةِ العديدةِ؛ فإذا كانَ الأمرُ كذلكَ؛ فارحمْ نفسك العاجزةَ لذلكِ.

وفي البيتِ إشارةٌ إلى قوله تعالى تعجبياً من عملِ الفُجَّارِ: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وإلى قوله ﷺ على ما في «الصحيحين»: «ناركم جزءٌ من سبعينَ جزءاً من نارِ جهنّم»، قيل: يا رسولَ الله! إن كانتَ لكافيةً! قال: «فُضِّلْتُ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءاً؛ كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»<sup>(١)</sup>.

وقد وضعَ ﷺ إصبعَهُ المُبَارَكَةَ في أطعمَةٍ حارَّةٍ؛ فأثرتَ فيها الحرارةُ الطبيعيَّةُ بمقتضى الانفعالاتِ البشريَّةِ، فقالَ ما معناه: «آه؛ لا نصبرُ على حرٍّ ولا بردٍ ممَّا شاءَ اللهُ، لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله»<sup>(٢)</sup>.

فتأملَ أيُّها الغافلُ في لينِ جسمِكَ، وضعفِ صبرِكَ، وقلةِ حيلتِكَ على ذلكَ؛ فإنَّ مَنْ لا يحتملُ حرَّ شمسٍ، ولطمةَ شُرطيٍّ، وفرصةَ نملَةٍ في الدُّنيا، كيفَ يحتملُ في دارِ العُقْبَى حرَّ نارِ جهنّم، وضربَ مقامِعِ الزبانيةِ، ولسعَ حَيَّاتٍ كأعناقِ البُخْتِ، وعقاربِ كالبغالِ خُلقتْ من النارِ في دارِ الغضبِ والبوارِ، وبهذا الحالِ أشارَ الشيخُ حيثُ قالَ:

وَدَرَّجُهُ فِي لَسَعِ الزَّنَابِيرِ تَجْتَرِي  
عَلَى لَسَعِ حَيَّاتٍ هُنَاكَ عَظِيمَةَ

\*\*\*

(١) رواه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤ / ٢٣١) من حديث خَوْلَةَ بنتِ قَيْسٍ رضي الله عنها، ولفظه: قالت دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ فَجَعَلْتُ لَهُ حَرِيْزَةً فَقَدَّمْتُهَا إِلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِيهَا فَوَجَدَ حَرَّهَا فَقَبَضَهَا فقال: «يا خَوْلَةُ لا نصبرُ على حرٍّ ولا بردٍ، يا خَوْلَةُ إِنَّ اللهَ أَعْطَانِي الكَوْثَرَ وهو نَهْرٌ في الجَنَّةِ، وما خلقتُ أَحَبُّ إِلَيَّ من يَرِدُهُ من قَوْمِكَ»، ورجاله رجال الصحيح.

الواو عاطفةً على (جَرَّبَهُ)، والتدريجُ: فعلُ الشيءِ درجةً درجةً، ومرتبَةٌ مرتبةً،  
واللَّسَعُ: اللدغُ، والزناييرُ جمعُ الزُنُوبِ، و(تَجْتَرِي) من الجرأة؛ سَكَنَ همزته ضرورةً،  
ثم أبدلت ياءً، أو على مذهبِ حمزة في الوقفِ على الهمزة، وهمزة الاستفهامِ مُقدَّرةٌ  
على أولِ الفعلِ، و(هُنَاكَ) ظرفٌ للبعيدِ، والمرادُ: الدائرُ الآخرة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ  
يُرَوَّنَهُ بَعِيدًا﴾ (٦) وَتَرَنَّهُ قَرِيبًا ﴿ [المعارج: ٦].

والمعنى: ودرجَ بدنك اللطيفَ وجسمك الظريفَ في لدغِ الزناييرِ هنا  
في دارِ الهناءِ؛ اختباراً وامتحاناً، أتقدرُ للجرأةِ على لَسَعِ حَيَاتٍ عَظِيمَةٍ وعقاربِ  
جَسِيمَةٍ؛ كأمثالِ البُخْتِ، تلسعُ إحداهُنَّ اللسعةُ فتجدُ حموتها أربعينَ خريفاً،  
وإن في النارِ عقاربَ كأمثالِ البغالِ المؤلفةِ تلسعُ إحداهُنَّ اللسعةُ فتجدُ حموتها  
أربعينَ خريفاً هذا.

وفي الحديثِ الصحيحِ: «لو أن قطرةً من الزُّقُومِ قُطِرَتْ في دارِ الدنيا لأفسدت  
على أهلِ الأرضِ معاشَهُم، فكيفَ بمن يكونُ طعامَهُ؟!»<sup>(١)</sup>، ووردَ: «لو أن دلواً من  
عَسَاقِ يَهْرَاقُ في الدنيا لآتننَ أهلَ الدنيا»<sup>(٢)</sup>، وعن النبيِّ ﷺ في قوله تعالى: ﴿كَالْمُهْلِ﴾  
[الدخان: ٤٥]؛ أي: كعكِرِ الزيتِ؛ فإذا قُرِّبَ إلى وجهه سقطتُ فروةٌ وجهه فيه<sup>(٣)</sup>، وقد  
قالَ تعالى: ﴿وَسَقَىٰ مِنْ مَّاءٍ صٰكِدٍ ﴿١١﴾ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَاذُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ  
مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِسَمِيتٍ وَمِنْ وَرَآئِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١٦﴾﴾ [إبراهيم: ١٦-١٧].

(١) رواه الترمذي (٢٥٨٧)، وابن ماجه (٤٣٢٥)، وأحمد (٣٠٠ / ١)، والحاكم (٣٦٨٦) من حديث  
ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الترمذي (٢٥٨٤)، وأحمد (٢٨ / ٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، وفيه  
رشدين، وهو ضعيف.

(٣) رواه الترمذي (٣٣٢٢)، وأحمد (٧٠ / ٣)، والحاكم (٨٧٨٦) من حديث أبي سعيد الخدري  
رضي الله عنهما.

فَإِنْ كُنْتَ لَا تَقْوَى فَوَيْحَكَ مَا الَّذِي دَعَاكَ إِلَى إِسْحَاطِ رَبِّ الْبَرِيَّةِ  
فجملة (لَا تَقْوَى) محلها نصب على أنها خبر (كان)، وجزاء الشرط  
قوله: (فَوَيْحَكَ)، و (ما) استفهامية مبتدأ خبره الموصول بصلته، و (البرية)  
بالهمز على أصله، ويُشدد عند الجمهور، ومعناه: الخليفة، ومنه قوله تعالى:  
﴿أُولَئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]، و﴿شُرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦].

أي: فإن كنت أيها الضعيف بالبدن الطري في الدنيا لا تقوى على العذاب  
الأدنى، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى؛ فويحك، بل فويلك ثم ويلك ما الباعث الذي  
دعاك إلى إسحاط رب الخلائق بترك ما أمرت به من قطع العلائق، ومنع العوائق،  
ومن الاشتغال بموجبات رحمته، والإعراض عن المعاصي المقتضية لسخطه  
وعقوبته؛ فإن رحمة الله قريب من المحسنين، وإن جهنم لمحيطة بالكافرين.

وخلص الكلام وزبدة المرام: أن لله تعالى صفات الجلال ونعوت الجمال،  
وبهما تجتمع أوصاف الكمال، ولكل منهما أعمال، ورجال، ومقام، ومقال؛ فالأنبياء  
والأولياء مظاهر النعوت الجمالية، والشياطين والكفار مظاهر الصفات الجلالية؛  
فينشأ من كل من المظهرين ما ناسبهما من العقائد والأعمال والأخلاق والأحوال  
المرضية، أو المعتقدات والأفعال والشمائل الدنيئة؛ كما قال تعالى: ﴿الْحَيِثُوثُ  
لِلْحَيْثِينَ وَالْحَيْثُوثُ لِلْحَيْثِينَ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

ومأل كل من الفريقين إلى ما يليق بهما من المكانين، كما قال تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي  
الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]؛ فهم درجات عند الله، كما أنهم درجات عند الله،  
فاعملوا فكل ميسر لما خلق له، وسبحان من أقام العباد فيما أراد، وقسم القسام والناس  
نيام، والعبرة بالخواتيم، سواء المسافر والمقيم، ولا نفتح باب القضاء والقدر؛ فإن ليس  
لأحد عن حقيقته خبر حتى العلماء العاملون، بل قل كما قال سبحانه وتعالى: ﴿لَا  
يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

تُبَارِزُهُ بِالْمُنْكَرَاتِ عَشِيَّةً وَتُصْبِحُ فِي أَثْوَابِ نُسْكِ وَعِفَّةٍ

المُبَارِزَةُ: المُظَاهَرَةُ، والمُفَاعَلَةُ إِذَا لَمْ تَكُنْ لِلْمُغَالِبَةِ فَهِيَ لِلْمُبَالِغَةِ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالبَاءُ لِلتَّعَدِيَةِ، وَ(عَشِيَّةً) ظَرْفٌ، وَأَرَادَ بِهَا لَيْلًا بِقَرِينَةٍ مُقَابِلَتِهِ بِقَوْلِهِ: (تُصْبِحُ) فِيهِ صَنْعَةُ الطَّبَاقِ مِنَ البَدِيعِ، وَالنُّسْكِ؛ بَضْمٌ وَسُكُونٌ: العِبَادَةُ، وَالعِفَّةُ؛ بِالكَسْرِ: التَّعَفُّفُ عَنِ المَعْصِيَةِ.

والمعنى: إِنَّكَ تُخَالِفُ المُطَّلِعَ عَلَى الخَفِيَّاتِ؛ مِنَ الكَلِيَّاتِ وَالجَزِيَّاتِ بِفَعْلِ المُنْكَرَاتِ، وَإِظْهَارِ السِّيَّاتِ الوَاقِعَةِ مِنْكَ فِي اللَّيَالِي مِنَ السَّاعَاتِ الَّتِي كَانَتْ أَوْلَى أَنْ تُصْرَفَ إِلَى الطَّاعَاتِ، وَتُصْبِحُ وَتَدْخُلُ فِي النَّهَارِ حَالَ كَوْنِكَ مُتَلَبِّسًا بلباسِ الأَخْيَارِ، مُشْعَرًا بِشِعَارِ الأَبْرَارِ، مُظْهِرًا أَنَّكَ صَاحِبُ عِبَادَةٍ، وَمُشِيرًا إِلَى أَنَّكَ ذُو عِفَّةٍ؛ فَهَذَا وَاللهِ صِفَةُ المُنَافِقِينَ الَّذِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالمُؤْمِنِينَ وَنَعْتِ المُوَافِقِينَ؛ لِمَا قَالَ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ العَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وَهَذَا عَكْسُ حَالِ الخَائِفِينَ وَالمُخْلِصِينَ؛ حَيْثُ يُخْفُونَ عِبَادَتِهِمْ وَيُسْرُونَ طَاعَاتِهِمْ، وَيَتَلَبَّسُونَ بلباسِ عَامَةِ النَّاسِ، وَيُظْهِرُونَ الإِفْلَاسَ مِنَ الاستِنَاسِ.

بَلْ بَالِغٌ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ الصُّوفِيَّةِ؛ تُسَمَّى المَلَامِيَّةِ؛ حَيْثُ يَفْعَلُونَ مَا يُتَوَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ صَاحِبَهُ مُرْتَكِبُ المَعْصِيَةِ؛ دَفْعًا لِلخَوَاطِرِ الرَّدِيَّةِ، الحَاصِلَةِ لَهُمْ مِنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وَمَنْعًا لِلنَّاسِ عَنِ الِاعْتِقَادِ بِهِمْ؛ حَيْثُ يَشْغَلُونَهُمْ عَنِ الحَضْرَةِ، لَكِنَّ الكَمَلَ مِنْهُمْ مُسْتَقِيمُونَ عَلَى الجَادَّةِ؛ تَارَةً فِي السُّوقِ، وَمَرَّةً فِي السَّجَادَةِ، لَا يَطْعَمُونَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا مِنَ المَلَائِمِ، وَلَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَلِذَا قَالَ الفُضَيْلُ: العَمَلُ لِلنَّاسِ شَرِكٌ، وَتَرْكُهُ لِلنَّاسِ رِيَاءٌ، وَالإِخْلَاصُ: أَنْ يُخْلِصَكَ اللَّهُ مِنْهُمَا.

وَفِيهِ إِشَارَةٌ لَطِيفَةٌ إِلَى أَنَّ المُخْلِصِينَ - بِفَتْحِ اللَّامِ - أَعْلَى مَرْتَبَةٍ مِنَ المُخْلِصِينَ

- بكسرها - بل قَالَ بعضُ العارفينَ في قولهم: المُخْلِصُونَ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ؛ يعني: بنسبته الإِخْلَاصَ إِلَى نَفْسِهِ اللّٰثِمِ، وبِالْغَفْلَةِ عَنْ فِعْلِ رَبِّهِ الْكَرِيمِ.

فَأَنْتَ عَلَيْهِ مِنْكَ أَجْرَى عَلَى الْوَرَى لِمَا فِيكَ مِنْ جَهْلٍ وَحُبِّ طَوِيَّةٍ

الفَاءُ تَفْرِيعِيَّةٌ، أَوْ فَصِيحَةٌ، وَ(عَلَيْهِ) بِإِشْبَاعِ الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَى اللَّهِ، وَ(مِنْكَ) مَتَعَلِّقٌ بِ(أَجْرَى) أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ مِنَ الْجُرْأَةِ؛ خُفِّفَتِ الْهَمْزَةُ، وَكَذَا يَتَعَلَّقُ بِهِ (عَلَى الْوَرَى) وَهُوَ: الْخَلْقُ، وَالْأَمُّ (لِمَا) عَلَّةٌ، وَ(مَا) مَوْصُولَةٌ أَوْ مَوْصُوفَةٌ، وَ(فِيكَ) مَعَ مُتَعَلِّقِهِ الْمُقَدَّرِ صَلْتُهُ، وَ(مِنْ) بَيَانٌ لـ (مَا)، وَالتَّنْوِينُ فِي (جَهْلٍ) لِلتَّعْظِيمِ، وَالطَّوِيَّةُ: الضَّمِيرُ وَالنِّيَّةُ.

والمعنى: فأنت بالعمل السابق على ربك الخالق الرازق أكثر جرأة منك على الخلاق؛ حيث تُبَارِزُهُ بِالْمَعَاصِي سِرًّا، وَتُظْهِرُ الْعِبَادَاتِ لِلْمَخْلُوقِينَ جَهْرًا، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وَدَمَّ سَبْحَانُهُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ الْمُنَافِقِينَ وَالْمَرَّائِينَ؛ وَهَذَا كُلُّهُ مِنْكَ إِنَّمَا هُوَ لِمَا فِيكَ مِنْ جَهْلٍ عَظِيمٍ بِمَعْرِفَةِ رَبِّكَ بَلْ بِمَعْرِفَةِ نَفْسِكَ وَغَيْرِكَ، مِمَّنْ هُوَ مَخْلُوقٌ وَعَاجِزٌ مِثْلَكَ، وَلِمَا فِيكَ مِنْ خَبَاثَةِ ضَمِيرِكَ وَنِيَّتِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَقُولُ مَعَ الْعِصْيَانِ رَبِّي غَافِرٌ صَدَقْتَ وَلَكِنْ غَافِرٌ بِالْمَشِيئَةِ

(مَعَ الْعِصْيَانِ) حَالٌ، وَالْمَقُولُ جَمَلَةٌ (رَبِّي غَافِرٌ) وَهُوَ بَفَتْحِ يَاءِ الْإِضَافَةِ، وَالْمَشِيئَةُ بِالْهَمْزِ وَيُبدَلُ وَيُدْغَمُ.

والمعنى: تقول حال كونك مُبَاشِرًا لِلْعِصْيَانِ وَمُعَاشِرًا لِلْأَرْبَابِ الظُّلْمِ وَالطُّغْيَانِ: رَبِّي مَوْصُوفٌ بِنَعْتِ الْغُفْرَانِ، صَدَقْتَ فِي هَذَا الْقَوْلِ بِالِاتِّفَاقِ؛ لَكِنْ أَخْطَأْتَ حَيْثُ عَبَّرْتَ عَنْهُ بِالِاطِّلاقِ؛ فَإِنَّهُ لَا شَكَّ أَنَّهُ غَافِرٌ لِأَهْلِ الْمَعْصِيَةِ وَلَكِنْ غَافِرٌ مُقَيَّدٌ بِالْمَشِيئَةِ؛

حيث قال: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ١٢٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فالحكم إذا كان مقيداً بالمشيئة لا يحكم بتعلقها بكل معصية، فكن بين الخوف والرجاء، واترك السمعة والرياء؛ فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون، ولا يياس من روح الله إلا القوم الكافرون.

وَرَبُّكَ رَزَّاقٌ كَمَا هُوَ غَافِرٌ فَلِمَ لَا تُصَدِّقُ فِيهِمَا بِالسَّوِيَّةِ  
الكاف للتشبيه، و(ما) كافة، وسكن ميم (فلم) والقاف للنظم، والضمير (فيهما) راجع إلى الوصفين، و(السوية) صفة لموصوف محذوف؛ أي: بالطريق السوية.

يعني: (وَرَبُّكَ رَزَّاقٌ) أي: كثير الرزق لعباده، كما أنه غافر لعباده فلم لا تُصَدِّقُ في الوصفين بالاستواء بين النعتين؛ حيث تسعى وتجتهد في أمر المعيشة إلى أن ترتكب كثيراً من المعصية، ولم تتوجه إلى الطاعة والعبادة، ولم تتوكل على الله، ولم تختبر العفة والزهادة، ولم تقل: هو رازق ولو ترك العبد اجتهاده، وإذا صدر منك شيء من الصغائر والكبائر؛ تقول: ربي غفور وكريم وغافر، مع أنه قيّد المغفرة؛ حيث قال: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢]، وجعلها مبهمة تحت المشيئة في مواضع من الكتاب، وأطلق باب الرزق على وجوه الخلق؛ حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]، ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ [الروم: ٤٠]؛ تعميماً للمؤمنين والكافرين، وكان مقتضى المقابلة أن يقول: غفار بصيغة المبالغة لكن عدل عنه للضرورة.

هذا؛ وقد قال أبو مطيع لحاتم الأصم: بلغني أنك تقطع المفاوز بالتوكل بغير زاد؟! قال حاتم: زادي أربعة أشياء، قال: وما هي؟ قال: أرى الدنيا والآخرة مملكة الله، وأرى الخلق كلهم عبيداً لله وعياله، وأرى الأرزاق

والأسباب كلها بيد الله، وأرى قضاء الله تعالى نافذاً في جميع أرض الله تعالى؛ فلا يهولني شيئاً غير الله تعالى، قال أبو مُطِيعٍ: نِعَمَ زَادَكَ يَا حَاتِمٌ، وَإِنَّكَ لَتَجُوزُ بِهَا مَفَاوِزَ الْآخِرَةِ أَيضاً<sup>(١)</sup>.

ولقد صدقَ مَنْ قَالَ من أربابِ الحالِ:

أَرَى الزُّهَادَ فِي رَوْحٍ وَرَاحَةٍ قُلُوبُهُمْ عَنِ الدُّنْيَا مُرَاحَةً  
إِذَا أَبْصَرْتَهُمْ أَبْصَرْتَ قَوْمًا مُلُوكُ الْأَرْضِ سَمِيَتْهُمْ سَمَاحَةً<sup>(٢)</sup>  
لَأَنَّكَ تَرْجُو الْعَفْوَ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ وَلَسْتَ تُرْجِي الرِّزْقَ إِلَّا بِحِيلَةٍ  
(تُرْجِي) بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ؛ مِنْ رَجَا؛ مَبَالِغَةٌ رَجَاءٍ، وَجَمَلَةٌ (وَلَسْتَ) حَالٌ، أَوْ  
عَطْفٌ عَلَى (تَرْجُو).

يعني: عدمُ تصديقك في وصفي ربك من الغفارية والزرافية على طريق السوية إنما علمَ لأنك ترجو العفو من غير توبة جزماً، ولا تُقيدهُ بالمشيئةِ جزماً، مع أنَّ المغفرةَ المطلقةَ مُقيَّدةٌ بالمشيئةِ، والمغفرةُ المجزومةُ مُعلَّقةٌ بالتوبةِ، والحالُ أنك لم ترجو رزق المعيشة إلا بكدٍّ وجِدٍّ، ومَكْرٍ وحِيلَةٍ.

عَلَى أَنَّهُ بِالرِّزْقِ كَفَّلَ نَفْسَهُ لِكُلِّ وَلَمْ يَكْفُلْ لِكُلِّ بَعْنَةٍ  
(عَلَى) بِمَعْنَى (مَعَ)، وَ(كَفَّلَ) بِالتَّشْدِيدِ؛ بِمَعْنَى ضَمِنَ، وَ(لَمْ يَكْفُلْ)  
بِضَمِّ الْفَاءِ مُخَفَّفًا بِمَعْنَاهُ، وَالجَارَانِ مُتَعَلِّقَانِ بَعْمَا؛ يَعْنِي: أَنَّكَ عَكَسْتَ الْقَضِيَّةَ،  
وَقَلَبْتَ الْمَسْأَلَةَ؛ حَيْثُ تَجَزَّمُ بِالْعَفْوِ مِنْ غَيْرِ التَّوْبَةِ وَتَجْتَهِدُ فِي تَحْصِيلِ الْمَعِيشَةِ  
بِالْحِيلَةِ، مَعَ أَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ ذَاتَهُ سُبْحَانَهُ كَفِيلاً لِأَرْزَاقِ جَمِيعِ عِبَادِهِ، وَضَامِناً  
لِمَعَاشِ كُلِّ عِبَادِهِ، وَلَمْ يَضْمَنْ لِكُلِّ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَحُصُولِ

(١) أورده أبو الليث السمرقندي في «تنبيه الغافلين» (ص ٤٦٦).

(٢) انظر: «فيض القدير» (٤/ ٧٣).



الدَّرَجَاتِ، بَلْ قَالَ: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ (٣٩) وَأَنْ سَعِيَهُ سَوْفَ يُرَى ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَنُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴿[النجم: ٣٩-٤١]﴾، وهذا معنى قوله:

فَلَمْ تَرْضَ إِلَّا السَّعْيَ فِيمَا كُفَيْتَهُ وَإِهْمَالَ مَا كُفِّتَهُ مِنْ وَظِيفَةٍ  
(كُفَيْتَهُ) و (كُفِّتَهُ) مجهولان، و (إِهْمَالَ) منصوبٌ على (السَّعْيِ)، و (مِنْ) بيان  
(ما) الثانية، وبيان الأولى محذوفٌ، وهو مِنْ رِزْقٍ.

يقول: فلم تَرْضَ أَيُّهَا السَّالِكُ فِي الدِّينِ وَالْمُعْتَقِدِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الرِّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ  
الْمَتِينُ، إِلَّا السَّعْيَ وَالْإِسْرَاعَ فِي تَحْصِيلِ الْمَعَاشِ عَلَى وَجْهِ الْجِدِّ وَالْجَهْدِ وَالْكَدِّ  
وَالاجْتِهَادِ، وَإِهْمَالَ مَا كُفِّتَهُ مِنْ وَظِيفَةِ الْعِبَادَاتِ عَلَى الْعِبَادِ؛ مِنْ ارْتِكَابِ الْمَأْمُورَاتِ  
وَاجْتِنَابِ الْمَحْظُورَاتِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ الْعَقْلِيُّ بِمُقْتَضَى النَّصِّ النَّقْلِيِّ: أَنْ تَهْمَلَ السَّعْيَ  
فِي الْمَعِيشَةِ وَتُجَاهِدَ فِي فِعْلِ الطَّاعَةِ وَتُرِكَ الْمَعْصِيَةِ، كَمَا هُوَ شَأْنُ أَكْبَرِ الصُّوفِيَّةِ،  
وَلِذَا قَالُوا: الْعَوَامُّ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا قَدَرِيٌّ، وَفِي أَمْرِ السَّعْيِ جَبْرِيٌّ، وَالْخَوَاصُّ فِي أَمْرِ  
الْمَعَاشِ جَبْرِيٌّ، وَفِي أَمْرِ الْمَعَادِ قَدَرِيٌّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تُسِيءُ بِهِ ظَنًّا وَتُحْسِنُ تَارَةً عَلَى نَحْوِ مَا يَقْضِي الْهَوَى بِالْقَضِيَّةِ  
سَاءَ لَازِمٌ، وَأَسَاءَ مُتَعَدٌّ، وَمِنْهُ الْبَيْتُ، وَكَذَا حَسَنٌ وَأَحْسَنٌ، وَ(ظَنًّا) مَفْعُولٌ  
بِهِ، وَ(تَارَةً) بِمَعْنَى مَرَّةً، مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، وَ(عَلَى) مُتَعَلِّقٌ بِمُقَدَّرٍ؛ أَي: عَلَى نَحْوِ؛  
بِمَعْنَى مِثْلِ، وَ(مَا) مَوْصُولَةٌ، أَوْ مَوْصُوفَةٌ، أَوْ مُصَدَّرِيَّةٌ، وَاللَّامُ فِي الْهَوَى مَعْهُودَةٌ،  
أَوْ بَدَلٌ عَنِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ أَي: هَوَى النَّفْسِ، وَبَيْنَ (تُسِيءُ) وَ(تُحْسِنُ) صَنْعَةٌ  
الطَّبَاقِ، وَبَيْنَ (يَقْضِي) وَ(الْقَضِيَّةِ) صَنْعَةُ الْاِشْتِقَاقِ.

يعني: تُسِيءُ الظَّنُّ بِهِ تَعَالَى مَرَّةً، وَتُحْسِنُهُ بِهِ كَرَّةً؛ بِنَاءٍ عَلَى وَفْقِ مَا يَحْكُمُ  
بِهِ هَوَى نَفْسِكَ الْأَمَّارَةَ فِي الْقَضِيَّةِ الَّتِي فِيهَا الْأَمَّارَةُ وَالْعَلَامَةُ بِالتَّسْوِيَةِ فِي أَنَّهُ

موصوفٌ بالصفاتِ العُلى والأسماءِ الحسنى، وأنتَ مأمورٌ بأنك تحسنُ الظنَّ بالمولى في أمورِ الدنيا والأخرى.

ففي الحديثِ القدسيِّ: «أنا عندَ ظنِّ عبدي بي فليظنَّ بي ما شاء»<sup>(١)</sup>، وقال ﷺ: «لا يموتنَّ أحدكم إلا وهو يحسنُ الظنَّ بالله تعالى»<sup>(٢)</sup>.

لكن هُنا دقيقةٌ بالتحقيقِ حَقِيقَةٌ، وهي أَنَّهُ لا يشتهبُ عَلَيْكَ حُسْنُ الظنِّ والرجاءُ بالتمنيِّ والغرورِ والهوى؛ فإنَّ الأولَّ محلُّه إذا قامَ بالطاعةِ ورجاءِ المثوبةِ؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨]، والثاني محلُّه إذا عمِلَ المعصيةَ وجزمَ بحصولِ المغفرةِ، ولذا قال ﷺ: «العاقلُ مَنْ دانَ نفسه وعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الموتِ، والعاجزُ مَنْ أتبعَ نفسه هواها وتمنى على الله»<sup>(٣)</sup>.

هذا؛ واعلم أَنَّ الحجابَ الأكبرَ بالنسبةِ إلى الأكثرِ هو هُمُ الرِّزقِ في الدنيا، والغفلةُ عن هُمِّ العُقبيِّ؛ فمسكينٌ ابنُ آدمَ لو اهتمَّ بأمرِ الأخرى كما يعتني بأمرِ الدنيا لكفَى هُمُّهُما وتمَّ له جمعُهُما، لكنْ غلبتْ عليه الأولى؛ فضاغتِ أيضاً عليه الأخرى. وقد ذكرَ اللهُ سبحانه أمرَ الرِّزقِ في كتابه وأمرَ الخلقِ بالتوكلِ عليه في بابِهِ، وعرفهُم بالعِبارَةِ، وبيَّنَ لهم بالإشارةِ؛ حيثُ قال اللهُ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ [الروم: ٣٠] فدلَّ على أَنَّ الرِّزقَ من الله لا من غيره كالخلقِ وسائرِ الأمورِ من قضائِهِ وقدرِهِ، ثم لم يكتفِ بالدلالةِ والإشارةِ حتَّى وعدَ بصريحِ العِبارَةِ؛ فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾ [الذاريات: ٥٨]، ثم لم يكتفِ بالوعدِ لمُخالفةِ المخلوقينَ

(١) رواه البخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٨٧٧)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) رواه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، وأحمد (١٢٤ / ٤) من حديث شداد بن أوس

رضي الله عنه بلفظ: (الكيس) بدل (العاقل).

في العهدِ حتى ضَمِنَ؛ فقال: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، ثم لم يكتفِ بالضمانِ حتى أقسمَ فقال: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ نَنْطِفُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣]، ثم لم يكتفِ بذلك كله حتى أمرَ بالتوكُّلِ وأبلغَ وأندَرَ، فقال: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [الشعراء: ٢١٧]، وقال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

فمَن لم يعتبرْ قوله، ولم يكتفِ بوعدِهِ، ولم يطمئنَّ بضمانِهِ، ولم يقنعْ بقسمتِهِ، ثم لم يُبالِ بأمرِهِ ووعدِهِ ووعدِهِ؛ فانظرْ ماذا يكونُ مألُ حالِهِ؛ فانتبهْ أيُّهَ مِحْنَةٍ تَجِيئُهُ مِنْ هَذِهِ، وَأَيُّهَ مَصِيبَةٍ شَدِيدَةٍ، وَمِحْنَةٍ أَكِيدَةٍ، وَنَحْنُ مِنْهَا فِي غَفْلَةٍ عَظِيمَةٍ، وَغِيْبَةٍ وَسِيمَةٍ.

ثم اعلمْ أنَّ الرِّزْقَ أَرْبَعَةٌ أَقْسَامٍ: مَضْمُونٌ، وَمَقْسُومٌ، وَمَمْلُوكٌ، وَمَوْعُودٌ:

فالمضمون: هو الغذاء، وما به قوامُ البناء؛ فالضمانُ من الله تعالى لهذا النوع، ويجبُ التوكُّلُ بإزائه.

وأما المقسوم: فما كتبه اللهُ في اللوحِ المحفوظِ مما يأكلُهُ ويشربُهُ ويلبسهُ كلُّ أحدٍ، بمقدارٍ مقدَّرٍ ووقتٍ موقَّتٍ لا يزيدُ ولا ينقصُ، ولا يتقدَّمُ ولا يتأخَّرُ؛ فقد ورد: الرِّزْقُ مُقسَّمٌ مفروغٌ منه، ليس تقوى تقيُّ بزائده، ولا فجورُ فاجرٍ بناقصه<sup>(١)</sup>، ولهذا قيل:

وَكَمْ قَوِيٌّ قَوِيٌّ فِي تَقْلُبِهِ  
مُهْدَبُ الرَّأْيِ عَنْهُ الرِّزْقُ مُنْحَرِفُ  
كَأَنَّهُ مِنْ خَلِيجِ الْبَحْرِ يَغْتَرِفُ  
هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِلَهَ لَهُ فِي  
الْخَلْقِ سِرٌّ خَفِيٌّ لَيْسَ يَنْكَشِفُ<sup>(٢)</sup>

(١) رواه ابن حبان في «المجروحين» (١٢٣٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وفيه يوسف بن السفر، وهو كذاب. وانظر: «المقاصد الحسنة» (ص ١٩٢).

(٢) الأبيات لسفيان الثوري، انظر: «حلية الأولياء» (٧/ ٢٧٦)، و«التذكرة الحمدونية» (٨/ ٩٥).

وأما المملوكُ: فما يملكه كلُّ واحدٍ من أموالِ الدنيا على حسبِ ما قَدَّرَ اللهُ عزَّ وجلَّ، وقسمَ له أن يملكه، وهو من رزقِ الله تعالى، قال تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٤]؛ أي: مما ملَّكناكم.

وأما الموعودُ: فهو ما وعدَ اللهُ المتقينَ من عباده بشرطِ التقوى حلالاً من غيرِ كدٍّ وتعبٍ، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، وفي الحديث: «أبى اللهُ أن يرزق عبده المؤمنَ إلا من حيث لا يحتسب»<sup>(١)</sup>، ولهذا قالتِ الصُّوفيةُ: (المعلومُ سُؤْمٌ)، فلعله لِمَا يتعلَّقُ به النفسُ المشؤومُ، وبصيرُ الشَّخصِ به المعلومُ<sup>(٢)</sup>، وقد وردَ: «أربعةٌ قد فرغَ اللهُ منهنَّ: الخلقُ، والخلقُ، والرِّزقُ، والأجلُ»، انتهى<sup>(٣)</sup>.

فإيَّاكَ والأملَ، وعليك بحسنِ العَمَلِ حتى يأتِكَ الأجلُ، وقد قال ﷺ: «مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ آخِرَتِهِ؛ كَفَاهُ اللهُ هَمَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»<sup>(٤)</sup>.

وفي الدُّعَاءِ النَّبَوِيِّ: «اللَّهُمَّ أَقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحَوَّلُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ، وَمَنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، وَمَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْ ثَارَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا، وَلَا

(١) رواه ابن منده في «مجالسه» (١٧٦)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٠١٢)، والشهاب القضاعي في «مسنده»

(٥٨٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٥٣ / ٢) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) قال القاري في شرح هذه العبارة: (المعلوم سُؤْمٌ): ولعله لتعلق القلب إليه، والاعتماد عليه، ولا ينبغي التعلُّقُ إلا بالحقِّ والتوكُّلُ على الحيِّ المُطْلَقِ. انظر: «مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ» (٥ / ٢٤٨).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩ / ١٩٣)، والدارقطني في «سننه» (٣٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وفي سنده عيسى بن المسيب البجلي، وهو ضعيف.

(٤) رواه ابن ماجه (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، والحاكم (٣٦٥٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنه، وصححه ووافقه الذهبي.

تجعل مُصَيِّتَنَا فِي دِينِنَا، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَأَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَجْرِنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الآخِرَةِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(١)</sup>.

إِلَهِي لَا وَآخَذْتَنَا بِذُنُوبِنَا وَلَا تُخْزِنَا وَانظُرْ إِلَيْنَا بِرَحْمَةٍ  
حُذِفَ حَرْفُ النِّدَاءِ مِنْ (إِلَهِي) وَهُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ لُغَةً فِي (يَا غَلَامِي)، وَالْمُؤَاخَذَةُ بِالْوَاوِ لُغَةً فِي الْمُؤَاخَذَةِ بِالْهَمْزِ، وَالْجُمْلَةُ الْمَنْفِيَةُ خَبْرٌ مَعْنَاهُ الْإِنْشَاءُ، فَأُرِيدَ بِهِ الدَّعَاءُ، فَيُؤَوَّلُ الْكَلَامُ إِلَى لَا تُؤَاخِذْنَا؛ فَصَحَّ عَطْفُ مَا بَعْدَهُ عَلَيْهِ، وَ(بِرَحْمَةٍ) مُتَعَلِّقٌ بـ (انظُرْ) وَهِيَ صِفَةٌ لِمُوصُوفٍ مَحْذُوفٍ؛ أَي: بِنَظَرَةٍ رَحِمَةٍ.

وَفِي الْبَيْتِ التَّفَاتُ مِنَ الْخَلْقِ إِلَى الْخَالِقِ؛ فَإِنَّ النِّهَايَةَ هِيَ الرَّجُوعُ إِلَى الْبَدَايَةِ، وَهُوَ الْمَبْدَأُ، وَإِلَيْهِ الْمُتَهَيُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى عَجْزِ الْعَبْدِ، وَضَعْفِ حَالَتِهِ، وَالرَّجُوعِ إِلَى قُدْرَةِ الرَّبِّ وَقُوَّتِهِ، وَأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ لَا يَخْلُو مِنَ الذُّنُوبِ، وَلَا يَطْهَرُ بِالْكَلْبَةِ مِنَ الْعِيُوبِ، وَلِذَا أَكْمَلَ الْبَشَرَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ قَالَ: «اسْتَغْفِرُوا؛ فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً»، وَفِي رِوَايَةٍ «مِئَةَ مَرَّةً»<sup>(٢)</sup>.

- (١) هَذَا الدَّعَاءُ مُشْتَمِلٌ عَلَى عِدَّةِ أَدْعِيَةٍ نَبَوِيَّةٍ؛ الْأَوَّلُ مِنْ قَوْلِهِ: «اللَّهُمَّ أَقْسِمُ...» إِلَى «وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا» رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤ / ١٨١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢ / ٣٣) مِنْ حَدِيثِ بُسْرَ بْنِ أَرْطَاةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَالثَّانِي مِنْ قَوْلِهِ: «وَأَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا...» إِلَى «وَعَذَابِ الآخِرَةِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٠٢) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبِيرِ» (١٠٢٣٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَالثَّلَاثُ قَوْلُهُ: «يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٢٧) مِنْ حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَالرَّابِعُ قَوْلُهُ: «يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ» رَوَاهُ الْحَاكِمُ (١٩٩٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- (٢) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١ / ٣٠١)، مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ الْمَزْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ. وَرَوَى الْبُخَارِيُّ (٥٩٤٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً بَلْفِظٍ: «وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً».

وفي هذه النسبة رجوعٌ من مقامِ التفرقةِ إلى حالِ الجمعِ، ومن الفناءِ إلى البقاءِ، ومن الغيبةِ إلى الحضورِ، وقد وردَ في الدعاءِ المأثورِ: «اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفَةَ عينٍ ولا أقلَّ من ذلك»، وفي روايةٍ: «فإنَّك إن تكلني إلى نفسي تكلني إلى ذنبٍ وعورةٍ وخطيئةٍ؛ فإني لا أثقُ إلا برحمتك»<sup>(١)</sup>.

وحاصلُ البيتِ: إلهي لا تُؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا بذنوبنا، ولا تفضحننا يومَ القيامةِ على رؤوسِ الأشهادِ بعيوبنا، وانظر إلينا بنظرِ الرحمةِ ليحصلَ مطلوبنا؛ فإنَّك أرحمُ الراحمينَ، ونحنُ من جملةِ الظالمينَ، ولو عملتَ بالعدلِ فينا لكنَّا من الهالكينَ، ولكن فضلكَ قديمٌ، وكرمكَ عميمٌ، وأنتَ الرؤوفُ الرحيمُ.

وَحُدُ بِنَوَاصِينَا إِلَيْكَ وَهَبْ لَنَا يَقِينًا يَقِينًا كُلَّ شَكٍّ وَرَيْبَةٍ  
الواو عاطفةٌ، والباءُ للتعديةِ، وإِليكَ) حالٌ متعلِّقٌ بمقدَّرٍ (هَبْ) أمرٌ من الهبةِ، و(يَقِينًا) مفعولُهُ، وجملةُ (يَقِينًا) صفةٌ، وهو فعلٌ مذكَّرٌ غائبٌ، من وَقَى يَقِي؛ بمعنى حَفِظَ، وضميرُهُ المستترُ راجعٌ إلى اليقينِ، وضميرُ المتكلمِ مفعولُهُ الأولُ، والثاني (كُلَّ شَكٍّ)، ثم الناصيةُ: قِصَاصُ الشِعْرِ على ما في «القاموس»<sup>(٢)</sup>، وقد قالَ تعالى: ﴿مَّا مِنْ دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ [هود: ٥٦]؛ أي: إلا هو مالكٌ لها، قادرٌ عليها، يصرُفُها على ما يُريدُ بها، والأخذُ بالناصي تمثيلٌ لذلك؛ ذكرهُ البيضاويُّ<sup>(٣)</sup>.

والمرادُ هنا: أخذٌ خاصٌّ يحصلُ للخواصِّ، وهو أن يوجَّهَ وجهَ عبدهِ عمَّا سواهُ

(١) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٩٠٠)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٢) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص ١٧٢٥)، (مادة: ن ص و).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٣/ ٢٤١).

إليه، حتى يتوكل في جميع أموره عليه، فالمعنى: وخذ يا إلهي بناصينا وملاك قلوبنا وقوالبنا وأهلينا؛ متوجهين وقاصدين، ومنتهين عمّا سواك إليك معرضين عن غيرك، مُعتمدين عليك، وهب لنا من لدنك علماً يقيناً دائماً صادقاً حتى نعلم أنه لا يُصيبنا إلا ما كتبت لنا، ويقينا ذلك اليقين، ويحفظنا من كل شك وريبة في الدين؛ فإنك أنت الموفق والمعين.

إِلَهِي اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ وَخُذْنَا إِلَى الْحَقِّ نَهَجًا فِي سَوَاءِ الطَّرِيقَةِ  
الهداية: الدلالة الموصلة إلى المطلوب، والنهج؛ بالفتح والسكون: الطريق الواضح؛ كالمنهج.

والمعنى: إلهي! دلنا على المطلوب، واهدنا إلى المحبوب، وثبتنا على الصراط المستقيم، مندرجين في سلك من أنعمت عليهم من الأنبياء والأولياء بالدين القويم، وخذ بنا وقلوبنا وأبداننا ووجوهنا وتوجهنا على كل جهة ووجهة إلى سبيل الحق؛ من العدل والصدق، حال كون ذلك الحق يكون واضحاً ظاهراً لائحاً في الطريقة الجادة المستوية، غير الزائغة إلى الطرق المنحرفة المائلة إلى الكفرة أو المبتدعة والفجرة.

وحاصل البيت معنى ما ورد في أم الكتاب من الدعاء الجامع لكل باب، ولذا قال الغزالي: هو أفضل الأدعية<sup>(١)</sup>، كما أن ما قبله أفضل الأثنية، ولذا طوّل العبد بقراءته في كل يوم خمس مرات؛ لاشتماله على ما يعجز عن تفصيله مجلدات.

ومجملة: أن الصراط المستقيم في الدنيا كالجسر المعبر في العقبى في كون كل منهما أحد من السيف وأدق من الشعر في نظر أولي النهى، وقد قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]،

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» (٣/ ٦٤).

وهو طريق الإسلام، والأخذ بالكتاب وسنة النبي عليه الصلاة والسلام، كما أشار إليه في حديث: «ستفترق أمتي على سبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة، وهي ما أنا عليه وأصحابي»<sup>(١)</sup>.

وَكُنْ شُغْلَنَا عَنْ كُلِّ شُغْلٍ وَهَمَّنَا      وَبُغْيَتَنَا عَنْ كُلِّ هَمٍّ وَبُغْيَةٍ

الهمُّ هنا: بمعنى القصد والإرادة، والبُغْيَةُ؛ بالضم والكسر: الطلب والمطلوب. وفي البيت لفٌ ونشرٌ مُرتبَّين من صنيع البديع.

يعني: وكُنْ إلهي بِذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وتوفيقِ أَمْرِكَ شُغْلَنَا بدلاً عن كُلِّ شُغْلٍ؛ من كُلِّ قولٍ وفعلٍ يُشغِلنا عن معرفة ذاتِكَ وصفاتِكَ، وعن العملِ بطاعتِكَ وعباداتِكَ، وَكُنْ قَصْدَنَا وإرادتنا وَبُغْيَتَنَا وَطَلْبَتَنَا بدلاً عن كُلِّ قَصْدٍ وإرادةٍ وَبُغْيَةٍ وَطَلْبَةٍ تكونُ مُتضمِّنةً لغرضٍ من الأغراضِ الفاسدة، أو مُشتملةً على الأغراضِ الكاسدة.

وَصَلِّ صَلَاةً لَا تَنَاهَى عَلَى الَّذِي      جَعَلْتَ بِهِ مَسْكَاً خِتَامَ النُّبُوَّةِ

(صَلَاةً) تنوِينُهَا للتعظيم، وهي منصوبةٌ على المصدرية أو على المفعولية؛ على تجريد (صلِّ) بمعنى (بلغ)، و(تَنَاهَى) حُذِفَ منه إحدى التائين، و(عَلَى) متعلقٌ بـ (صَلِّ)، أو بالصلوة، والموصولُ صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ، و(جَعَلْتَ) بمعنى (صَيَّرْتَ)، والمنصوبان مفعولان مفعولاه.

يعني: اللَّهُمَّ بَلِّغْ صَلَاةً عَظِيمَةً حَاوِيَةً تَسْلِيمَةً وَسِيمَةً، من كثرتها لَا تَنَاهَى عَلَى النَّبِيِّ الَّذِي جَعَلْتَ بِسَبَبِ ظُهُورِهِ وَوُجُودِ نَوْرِهِ خِتَامَ نُبُوَّتِهِ مُشَابِهَةً بِالْمَسْكِ وَفَوْحَتِهِ؛ حَيْثُ وَصَلَتْ صِيَّتُهُ شَرْقاً وَغَرْباً، وَعُجْمًا وَعَرَبِيًّا، وَإِنْسَاءً وَجِنًّا، وَمُلْكَاً وَفَلَكَاً.

وَأَلِّ وَصَحْبٍ أَجْمَعِينَ وَتَابِعٍ      وَتَابِعِهِمْ مِنْ كُلِّ إِنْسٍ وَجِنَّةٍ

(١) رواه الترمذي (٢٦٤٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وفي سنده الإفريقي، وهو ضعيف، لكن له شواهد بمعناه تقويه.



جُرَّ (آلٍ) بالعطفِ على الموصولِ إشارةً إلى أنهم وَمَنْ بعدهم تابعونَ في انسحابِ الصَّلَاةِ عليهم، والمرادُ بالآلِ: أهلُ بيتِ النبوةِ من عشيرته الأقرينَ، وبالصَّحَابِيِّ: كُلُّ مَنْ لَقِيَهُ مؤمناً به وماتَ على الإيمانِ، والتابعِيُّ: مَنْ رأى الصَّحَابِيَّ بشرطِ الإيمانِ.

وفي تأكيدِ (أجمعينَ) لشمولِ جميعِ أفرادِ الآلِ والأصحابِ على وجهِ الاستيعابِ إشارةً إلى بطلانِ مذهبِ الخوارجِ والرافضةِ؛ حيثُ تركَ الأولونَ محبةَ بعضِ أهلِ بيتِ النبوةِ، والآخرونَ محبةَ بعضِ الصحابةِ، وإنَّ الصوابَ حُبُّ الجميعِ كما عليه أهلُ السُّنةِ والجماعةِ.

والمرادُ بالتابعِ الجنسُ، ولذا صحَّ إتيانُ ضميرِ الجمعِ في قوله: (وتابعيهم)، وأريدَ بأتباعِ التابعينَ: جميعُ المؤمنينَ إلى يومِ الدينِ من كُلِّ إنسٍ وجنٍّ، المُعَبَّرِ عنهُما بالثَّقَلَيْنِ، وتخصيصُهُما لكونهما من المُكَلَّفَيْنِ بالمتابعةِ في أمورِ الدينِ، رضي اللهُ عنهم أجمعينَ.

رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ، وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا، رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، فَأَمْتَنَا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ بِرِكَاتِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَبِحَاجَةِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتَمُّ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خُلَاصَةِ الْمَوْجُودَاتِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قَالَ مؤلَّفُهُ: فرغَ بمكةَ المكرمةِ قبالةَ الكعبةِ المُعظَّمةِ في شهرِ ذي القعدةِ، عامٍ ستِّ بعدَ الألفِ من الهجرةِ، على صاحبها أُلُوفُ التَّحِيَّةِ.

والحمدُ لِلَّهِ وحدهُ، وصَلَّى اللهُ عَلَيَّ مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) جاء في آخر النسخة الخطية المرموز لها بـ«ح»: «قابلت هذه النسخة وصححته في غرة ربيع الآخر، سنة اثنتان وعشرين ومئة بعد الألف، وأنا الفقير عبد الوهاب الشهير بذاكر زاده».



الرسالة رقم: (٧٩) ..... مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري

ذيل  
السنة الثمانينية  
في  
شرح التيسير

تأليف العلامة  
الملا علي القاري

يطبع موقفاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتصحيح  
محمد مصعب كلثوم

دار الكتب



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

### وَعَلَيْهِ الْعَوْنُ

الحمد لله الأحد الصمد، المنزه عن الصاحبة والوالد والولد، والصلاة والسلام على سيّد ولد آدم، الذي منه ابتداء الله الأمر الأهم، وبه اختتم، وعلى آله المكرمين وصحبه المعظمين.

أمّا بعد: فهذه أبياتٌ مُشتهرةٌ مُتشرّفةٌ، عدد العشرة المُبشرة، منسوبةٌ إلى ولد العلامة ابن المقرئ صاحب «الإرشاد»، وزبدة الزُهّاد، وعمدة العبّاد، حيثُ عارض والدّه في مُقابلة تائيته الرّاضية المرّضية، الفائقة على التائية الفارضية؛ لما فيها من المنكرات العارضية، وقد توهم بعض العوام الذين هم كالأنعام استحسان جوابه، مع أنّه أخطأ طريق صوابه، وترك سبيل الواجب في آدابه؛ حيثُ لم يُحسن في مقام خطابه، ولم يأت بما يُجديه في بابه، على أنه لا مناسبة بينهما لا في تحقيق المبنى، ولا في تدقيق المعنى؛ فكلُّ إناءٍ يترشّح بما فيه، وكُلُّ وعاءٍ يحفظ ما يمثله ويكافئه، وقد استدعى مني من أسعد أصحابي وأحمد أحبّابي شرح ما يلائمه وينافيه؛ فأقول: قوله:

لِي فِي اللَّهِ حُسْنٌ ظَنَّ جَوِيلٌ  
إِنْ تَجَافَى عَنِ الْخَلِيلِ الْخَلِيلُ

(لي) بفتح ياء الإضافة لغة مألوفة وقراءة معروفة، خبر مُقدّم؛ للاهتمام باللحصر؛ لعدم صحة القصر، ولورود نفي حُسن الظنّ عن والده بطريق المفهوم، المُعتبر عند بعض

(١) في النسخة «أ»: «وهذه الرسالة فيها إجابة ولد ابن المقرئ أباه بعد أن نصحه بالآيات المتقنة على زنتها بما تصلح أن تكون جواباً صواباً لأبيه، والله أعلم»، وفي النسخة «د» جاء: «شرح جواب تائية المقرئ من قبل ولده لعلّي القاري».

أرباب العلوم، يقع في المقام المذموم، و(حُسْنُ ظَنٍّ) مبتدأ مع مضافه، و(في الله) متعلق به، و(جَمِيلٌ) بالرفع نعت في المبني وتأكيده في المعنى؛ لحسنه.

ثم (إن) شرطية، و(تَجَافَى) أصله طلبُ الجَفَاءِ وتركُ الوفاء، لكن المعنى هنا على تباعد التعديّة؛ يعني: كقوله تعالى: ﴿ تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦]؛ فيكون مجازاً بإطلاق الملزوم، وإرادة اللازم؛ إذ من لوازم الجفاء تباعد أهل الوفاء، و(عَنِ الْخَلِيلِ) متعلق بـ (تَجَافَى)، وهو فعلٌ ماضٍ في البيت، ومضارعٌ في الآية، و(الْخَلِيلُ) فاعلٌ، وكأنه كنى بهما عن نفسه ووالده في مقام أنسه، لكن لا يخفى أن (إن) الشرطية في المبني تُفسد في هذا المحلّ تحقيق المعنى؛ إذ يلزم منه أن له حُسْنُ الظنِّ بالله سبحانه إن هجره أبوه وقال في شأنه ما شأنه، وكذا لا يصح أن تكون (إن) بفتح الهزرة، وتقدير اللام التعليلية للعلّة المُتقدّمة؛ فكان حقه أن يقول: (إذ) للظرفية بمعنى (إذ) الزمانية؛ ليكون توريةً في الكلام.

وإراد بكل من الخليل جنسه لیتّم المرام، ويصير المعنى: لي حُسْنُ ظنٍّ بالله كريماً، حين ﴿ وَلَا يَسْتَلْ حَمِيدٌ حَمِيمًا ﴾ [المعارج: ١٠]، و﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴾ [٣٤]، و﴿ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴾ [٣٥]، و﴿ وَصَجِيئِهِ وَبَنِيهِ ﴾ [٣٦] لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٤ - ٣٧]، وعلى كلِّ تقديرٍ وتقريرٍ نحري: إن كلامه هذا وقع في مرتبة الفضيحة في مُقابلة النصيحة، ثم هذا مصادرةٌ منه، ومكابرةٌ صادرةٌ عنه؛ لأن في كلام والده اعتراض عليه بما أشار إليه؛ حيث قال:

تُسِيءُ بِهِ ظَنًّا وَتُحْسِنُ تَارَةً عَلَى نَحْوِ مَا يَقْضِي الْهَوَى بِالْفَضِيَّةِ

وقد قدّمنا معنى حُسْنِ الظنِّ في محلّه المُستحسن، ثم قوله:

لِي عُمُرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ وَرِزْقٌ يَنْقُضِي وَالْكَثِيرُ مِنْهُ قَلِيلٌ

إعرابه واضحٌ بحسبِ مبناه، وفاضحٌ بسببِ معناه؛ فإنّه لا مُنازعَ له أحدٌ في

فحواهُ ومقتضاهُ، مع أن هذا أيضاً مصادرةٌ في الأمر المطلوب، ومكابرةٌ في الحكم المرغوب؛ حيثُ قال والدهُ:

تَقُولُ مَعَ الْعِصْيَانِ رَبِّي غَافِرٌ      صَدَقْتَ وَلَكِنْ غَافِرٌ بِالْمَشِيئَةِ  
وَرَبُّكَ رَزَاقٌ كَمَا هُوَ غَافِرٌ      فَلِمَ لَا تَصَدِّقُ فِيهِمَا بِالسَّوِيَّةِ

فراجع معنى البيتين؛ لتعلم المرتبتين في القضيتين، ثم قوله:

مَا قَضَاهُ الْإِلَهِ لَا بُدَّ مِنْهُ      فَعَلَامَ هَذَا الْعَرِيضُ الطَّوِيلُ

لا يخفى مضمون المصراع الأول: أَنَّ عِنْدَ الْكُلِّ هُوَ الْمُعْوَلُّ، لكن ليس للفاجر والكافر أن يحتجَّ بالقضاء والقدر القاهر؛ لأن هذا إنما ينشأ عن الطبع الفاتر القاصر؛ كما حكى الله سبحانه: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥]، ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا وَلَا حَرَمَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، مع قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ [الأنعام: ١٠٧]، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا﴾ [البقرة: ٢٥٣].

فهذا بحرٌ طويلٌ، لا ساحل له في المرتبة السابقة، وخلاصته: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩]؛ أي: لكن أراد أن يكون الأمر كما أخبر عنه بقوله: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، ويقوله في الحديث القدسي والكلام الأنسي: «خلقت هؤلاء للجنة ولا أبالي، وخلقت هؤلاء للنار ولا أبالي»<sup>(١)</sup>، والمخلص قوله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَلْ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣]؛ فحقق إيمانك وإيقانك؛ لئلا تقع في وحل الزلزل؛ كما وقع هذا الولد الجاهل الغافل في معارضة والده العالم العامل، الكامل الفاضل؛ بقوله: (فَعَلَامَ هَذَا الْعَرِيضُ الطَّوِيلُ)؛ فإنه بظاهره الكفر

(١) رواه أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، وأحمد (١ / ٤٤)، وابن حبان (٦١٦٦) من

حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

لتضمن إنكاره الأمر والنهي، وإبطال أحكام الشرع الجارية على مخالفة الطبع في بناء الأصل والفرع، ثم قوله:

رُبَّ أَمْرٍ يَضِيقُ ذَرْعَكَ مِنْهُ لَكَ فِيهِ إِلَى النَّجَاةِ سَبِيلٌ  
يُقرأ البيت بإشباع الهاءين، كما هو لغة وقراءة، وكذا (منه) فيما سبق منه، والمراد بالذرع هنا: الصدر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَصَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾ [هود: ٧٧].

وهذا البيت أيضاً ليس في محله؛ إذ لا مُنَازَعَ لَهُ في أمره، وإن أراد بعموم الأمر شموله للمعصية؛ فهذا خطأ في القضية؛ إذ ليس العِصْيَانُ سبيلاً إلى النجاة من النيران، وطريقاً إلى دخول الجنان، نعم معصية أورثت ذلاً واستصغاراً، أو أوجبت توبةً واستغفاراً خيراً من طاعة أعقبت عُجْباً وغروراً واستكباراً، ثم قوله:

وَمَعَ الْعُسْرِ إِنْ تَتَابَعَ يُسْرٌ لِصُرُوفِ الزَّمَانِ حَالٌ يَحُولُ  
مُشيراً إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥]، وقد ورد: «لَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ»<sup>(١)</sup>، وتحقيق هذا المرام ليس محله هذا المقام؛ ف(مَعَ الْعُسْرِ) في قوله خبر لقوله: (يُسْرٌ)، وضمير (تَتَابَعَ) لـ (العُسْرِ)، ولو قال: قد تتابع يُسْرٌ؛ لتطابق القراءة، والحديث مبنى ومعنى، و(صُرُوفِ الزَّمَانِ) حوادث الدَّورَانِ (حَالٌ) بل أحوال (يَحُولُ) أي: يحول ويتغير ويتبدل؛ إمَّا بأحسن وأيمن، وإمَّا بأنحس وأبخس؛ كما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاؤُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وقول القائل:

فِيَوْمٍ لَنَا وَيَوْمٌ عَلَيْنَا وَيَوْمٌ نُسَاءُ وَيَوْمٌ نُسَرُّ<sup>(٢)</sup>

(١) رواه البخاري معلقاً (٤/ ١٨٩٢)، والحاكم (٣٩٥٠) مرسلًا عن الحسن البصري. وانظر: «تغليق

التغليق» للحافظ ابن حجر (٤/ ٣٧١).

(٢) البيت للنمر بن تُولب.



وعلى هذا المعنى لا يلائم المعارضة في المبنى، إلا إذا حملنا على أنه أراد باليسر تيسير الطاعة، وبالعسر تعسيرها في الساعة، ومع هذا والده لا يكثر هذه الحالة؛ لأن المطلوب من العبد المسارعة قبل حلول الفوت، ونزول الموت؛ فقد قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفَرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٣٣]، ثم قوله:

لَيْتَ شِعْرِي عَوَاقِبُ الْأَمْرِ مَاذَا      أَوْ إِلَامٌ بِنَا الْمَالِ يَوُولُ

(شِعْرِي) أي: شعوري وعلمي، اسم (لَيْتَ)، وخبره جملة (عَوَاقِبُ الْأَمْرِ مَاذَا)؛ أي: أي شيء عاقبة أمرنا من حسنه من اكتساب الطاعة، أو قبحه من ارتكاب المعصية؛ فإن المدار على حسن الخاتمة المبنية على القضية السابقة المبهمة على أهل الدنيا والآخرة.

والمصراع الثاني مثل الأول في المعنى وإن غايره في المبنى؛ فكون الواو بدلاً وهو الأولى، ثم ما الاستفهامية.

والمعنى: ليت شعري مأل أمرنا يرجع إلى أي شيء حاصل بنا وواقع لنا، وهكذا كان خوف الخائفين من الأولياء والأصفياء، لكن بعدما كانوا يقومون بحق العبادة ومراعاة الشريعة في جميع الأشياء؛ ففي الحديث: «أكثر دُعائه عليه الصلاة والسلام تعليماً لأصحابه الكرام: يا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ؛ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَىٰ دِينِكَ»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «صَرَّفَ قَلْبِي عَلَىٰ عِبَادَتِكَ»<sup>(٢)</sup>، وهو معنى قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]؛ أي: ثببتنا على الطريق القويم؛ وذلك لما ورد: «أَنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ بَيْنَ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ»<sup>(٣)</sup>، وقد بينت هذه المقالة في الرسالة

(١) رواه الترمذي (٢١٤٠)، والحاكم (١٩٢٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤ / ٦٥)، والآجري في «الشرعية» (٧٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٦٥٤)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

المُسَمَّاةِ: «السَّالِمَةُ فِي حُسْنِ الْخَاتِمَةِ»، ثم قوله:

نَعْرِفُ الْحَقَّ ثُمَّ نُعْرِضُ عَنْهُ وَنَرَاهُ وَنَحْنُ عَنْهُ نَمِيلُ

الضمائر لـ (الحق)، وهي بالإشباع في الثلاثة، ويجوز قصره في الأخيرة، و  
(نَحْنُ عَنْهُ نَمِيلُ) بمعنى نُعْرِضُ عَنْهُ، وكذا (نَرَاهُ) بمعنى نَعْرِفُ الْحَقَّ.

فهو تكرارٌ في الكلام وتأكيدٌ في المقام، وهذا إن كان منه اعترافٌ بغفلته  
واعترافٌ عن بحرٍ معرفته؛ بتقبيح حالته وتقصيره في طاعته؛ فنعماً هي، وإن كان  
تعريضاً بوالده الفقيه النبيه؛ ففيه شهادةٌ له على نفسه بأنه الجاهل السفیه؛ كما قال  
تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْعَبْ عَنْ مَلَأَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠]، وكذا قوله:

قَدْ عَلِمْنَا وَمَا انْتَفَعْنَا بِعِلْمٍ إِنَّهُ قَدْ دَنَا وَحَانَ الرَّجِيلُ

فـ (الرَّجِيلُ) بمعنى الارتحال، تنازع فيه الفعلانِ مِنْ (دَنَا) و(حَانَ)؛ أي: قُرْبَ  
الزَّمانِ وَأَنَّ أَوَانَ الانتقالِ؛ من دارِ الفناءِ إلى دارِ البقاءِ، ومن مكانِ العملِ إلى مقامِ  
الجزاءِ، ثم قوله:

لَوْ قَبِعْنَا مِنَ الْمُحَالِ اسْتَرَحْنَا مِنْ عَنَاءٍ لَكِنَّ أَيْنَ الْعُقُولُ

فالقناعةُ الرِّضَا بالقِسْمَةِ، والفعلُ بكسرِ النونِ، وأما بالفتحِ فمعناه: السُّؤالُ  
والتذللُ، ومصدره القُنوعُ، ومن دُعائِهِمْ: نَسَأُ اللَّهَ الْقِنَاعَةَ، ونعوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْقُنُوعِ،  
ومنها قولُ القائلِ:

العَبْدُ حُرٌّ مَا قَنِعَ وَالْحُرُّ عَبْدٌ مَا قَنَعَ

(وَمِنْ الْمُحَالِ) متعلقٌ بـ (استرحنا)، وكذا (مِنْ عَنَاءٍ).

ولا يُسْتَحْسَنُ تَعَلُّقُ الْجَارِ فِي تَعَدُّدِ الْمَبْنِيِّ مَعَ اتِحَادِ الْمَعْنَى؛ فالوجهُ أن يُقالَ:

لَوْ قَبِعْنَا بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَنَا لاسْتَرَحْنَا مِنَ الْمُحَالِ الَّذِي يَنْشَأُ مِنْ عَنَاءٍ وَتَعَبٍ وَبِلَاءٍ؛ إذ

المُقَدَّرُ لا يَتَغَيَّرُ، وقد قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]، والضميرُ الشأنُ المُقَدَّرُ اسمٌ (لَكِنَّ)، وجملتهُ (أَيْنَ العُقُولِ) هو الخبرُ؛ فتدبر، وهذا كما ترى ليس له دَخَلٌ في المُدَّعى؛ لا في المُبتدأ ولا في المُنتهى، وكذا قوله:

نَحْنُ مُسْتَعْمَلُونَ فِيمَا خُلِقْنَا      مَا لَنَا فِي نَفْسِنَا مَا نَقُولُ

فيه إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤]، وإلى حديث: «كُلُّ مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»<sup>(١)</sup>، وتفصيله في قوله تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾ ④ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَى ⑤ وَصَدَقَ بِالْحَسَنِ ⑥ فَسَنِيْسِرُهُ لِلْيُسْرَى ⑦ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ⑧ وَكَذَبَ بِالْحَسَنِ ⑨ فَسَنِيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى ⑩ [الليل: ٤ - ١٠].

وفي الآيتين الكريمتين إيماءٌ إلى أَنَّ الغالبَ على أهلِ الإيمانِ والطاعةِ حُسْنُ الخاتمةِ بخلافِ أهلِ الكُفْرِ والمعصيةِ؛ نسألُ الله العفوَ والعافيةَ من دخولِ الهاويةِ؛ فـ (نحن) مبتدأ، خبرُهُ (مُسْتَعْمَلُونَ) بصيغةِ المجهولِ، والجارُّ متعلِّقٌ به؛ أي: مُيسَّرُونَ فيما خُلِقْنَا لأجلِهِ من الخيرِ والشرِّ، والإيمانِ والكفرِ، والطاعةِ والمعصيةِ، والحضورِ والغفلةِ، والجمعيةِ والتفرقةِ، والمنحةِ والمحنةِ، والثوابِ والعقابِ، واللقاءِ والحبابِ، والصَّحْوِ والمَحْوِ، والفناءِ والبقاءِ، وسائرِ الأحوالِ في جميعِ الأبوابِ.

و(مَا) في الموضعينِ من المصراعينِ استفهاميةٌ؛ أي: أيُّ شيءٍ من قُدرةِ وحولِ وقوةِ في نفوسنا العاجزةِ عن حفظِ أنفاسنا، أيُّ شيءٍ تقولُ في حَقِّنا؟ فتقولُ: اعتقدُ أَنَّ الله سبحانه لا يُكَلِّفُ نفساً إلا وُسْعَهَا وإلا ما آتاها، وقد أمرها ونهاها، وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقْنَاهَا﴾ ① وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّهَا ② [الشمس: ٩]، ومع هذا لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ، وما شاء الله كانَ وما لم يشأ لم يكن، وما تشاؤون إلا أن يشاءَ اللهُ.

فعليك بتصحيح الاعتقاد؛ لئلا تقعَ في واديِ الحادِ، وإنكارِ زادِ المعادِ، ثم

(١) رواه البخاري (٧١١٢)، ومسلم (٢٦٤٩) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

بمتابعة الشريعة المُبَيَّنَةِ طرق الصَّلَاحِ والفسادِ، والله رُوِّفُ بالعبادِ، وسبحانَ مَنْ أقامَ العبادَ فيما أَرَادَ.

فلنختم الكتابَ بما وردَ عن رئيسِ الاحتسابِ عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه حين سُئِلَ عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قَالَ عمرُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُسألُ عنها، فقالَ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ، وَيَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ يَعْمَلُونَ»، فقالَ رجلٌ: ففيمَ العملُ يا رسولَ الله؟! فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ؛ فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ». رواه مالكٌ والترمذيُّ وأبو داود<sup>(١)</sup>، والحديثُ في «المشكاة»<sup>(٢)</sup>، وقد شرحناه في «المِرْقَاة»<sup>(٣)</sup>.

والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على خُلَاصَةِ الكائِنَاتِ، وَسُلَالَةِ المَوْجُودَاتِ، والحمدُ لله الذي بنعمته تتم الصَّالِحَاتُ.

وقد تمَّ بحمدِ الله وعونه وحسن توفيقه، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ، وحسبنا اللهُ ونعمَ الوكيلُ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (١٥٩٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، وأبو داود (٤٧٠٣)، وابن حبان (٦١٦٦)، والحاكم (٣٢٥٦)، وأحمد (٤٤ / ١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) انظر: «مشكاة المصابيح» للبريزي (١ / ٣٥).

(٣) انظر: «مِرْقَاة المفاتيح» للقاري (١ / ٢٧٣).

(٤) في خاتمة النسخة الخطية «د»: «تمت بعون الله الملك المستعان». وفي النسخة الخطية «ح»: «تم هذا الشرح على يد الفقير الشيخ عبد الوهاب الشهير بذاكر زاده، زاد الله زاده في الأولى والآخرة في اليوم التاسع بعد العصر من ربيع الآخر لسنة اثنا وعشرين ومئة بعد الألف من هجرة مَنْ له الشرف، والصلاة والسلام على جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين».

الرسالة رقم: (٨٠) ..... مجموع رسائل الإمام العلاء علي القاري

# المقدمة من رسالة في الخوف والخشية

تأليف الإمام  
العلاء علي القاري

يطبع مطبعاً على نسخين خطيين

تحقيق وتعليق  
محمد بركات

دار الكتب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله القائلِ في كتابه الحكيم، ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، والصلاةُ والسَّلامُ على مَنْ قال: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»، وعلى آله وصحبه وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وبعد: فهذه رسالة «المُقَدِّمَةِ السَّالِمَةِ فِي خَوْفِ الْخَاتِمَةِ» للعلامة القاري رحمه الله، تناولَ فيها أهمَّ مسألةٍ تُهَمُّ العبدَ قبلَ يومِ الدِّينِ، وهي حُسْنُ الخِتَامِ والمَوْتِ على الإيمانِ، ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

ولم يكن عقْدُ هذه الرِّسالة من المصنِّفِ لإثباتِ أصلِ المسألةِ وبيانِ حقيقتها والأدلةِ الواردةِ في مَوْضوعِها.

بل عقْدُ تلك الرِّسالة للردِّ على بعض الشُّيوخِ من مُعاصِرِيهِ، القائلين (مَنْ رَأَى دَخَلَ الْجَنَّةَ)، حيث رَدَّ زَعَمَ هَؤُلَاءِ القائلين، وكلَّ التَّبَريرَاتِ والتَّأويلَاتِ التي يُمكنُ أن يدَّعيها مؤيِّدو تلك المَقولَةِ، مُبيِّنًا أنَّ القائل غيرُ ضامنٍ لنفسه حُسْنِ الخَاتِمَةِ، فضلًا عن أن يُبشِّرَ غيره بحُسْنِ الخِتَامِ ودُخُولِ الجِنَانِ، بل العكسُ كان شأنَ الصَّالحينَ والعبَّادِ حيث خافوا سوءَ الخِتَامِ، واجتهدوا بالعبادةِ وحُسْنِ القيامِ.

والمصنِّفُ ذكر بعضَ تبريراتِ المصحِّحينَ لعبارةِ هذا القائل، وهي: ربما كانت هذه الشفاعةُ لمن رآه كَشْفَاعَةَ أُوَيْسِ القَرْنِيِّ فِي أَهْلِ زَمَانِهِ.

أو ربما قالها بالمُكاشفة، حيث انكشَفَ له الأمر بالشفاعة بهذا القدر، أو لعلَّه رأى النبي ﷺ في المنام فأشار عليه بهذا.

فردَّ المُصنَّفُ هذه التبريرات، مبنياً حدودَ المكاشفةِ الشرعية، وذكر أقوالَ العلماء في الشفاعة بالجنة، كما أنه بينَ حقيقةَ الرؤيا، وما يُثبِتُ بها من أحكام، وعرَّجَ بالقول على أحوالِ الأولياءِ وأقوالِهِم، وضرورةَ انضباطها بميزانِ الشرع.

وفي كلِّ تلك الرُدودِ كان يُؤيِّدُ قوله بالنقول، بعضها من النُصوصِ القرآنية والأحاديثِ النبوية، وبعضها من أقوالِ العلماء المذكورة في كتبهم، وبالأخص كتب العقائد، كالعقيدة التَّسْفِيَّة، أو المواقف، أو المقاصد؛ أو الفقه الأكبر...، أو من كتاب الشفا للقاضي عياض، على أنَّه ربما استشهد بما لا يصح نقلاً ولم يُبين حاله ودرجته كما ستري.

كما أنَّ هذه الرسالة تعرَّضتْ لمسائل حساسية، تتناولها العلماء من قَبْلُ بين الأخذ والرَّدِّ، كمسألة نَجاةِ الدَّيِّ الرسول ﷺ أو مسألة: (عَرَفْنَاكَ حَقَّ مَعْرِفَتِكَ وما عبدناكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ)، أو الحكم على أقوال ابن عربي والقول فيه، فقد أتى عليها المُصنَّفُ، في محل الاعتراض والاستشهاد على أنَّ المسألة الأولى تردَّد فيها المُصنَّفُ، فمرةً حكم بكُفْرٍ والديه ﷺ، ومرةً حَكَمَ بِنَجَاتِهِمَا، كما أشار إلى ذلك الدارسون لحياة العَلَّامة القاري العلمية، وكذلك الحالُ كان مع ابن عربي، فقد شدَّد القول فيه في هذه الرِّسالة ورسائل أُخرى ألَّفها في حقِّه، ويُذكر عنه القول فيه بخلاف ذلك.

فهذه الرِّسالة على صِغَرِ حَجْمِهَا كانت حافلةً بالمسائل العلمية الحساسة التي تحتاجُ إلى بحوث مطوَّلة، والله تعالى أعلم.

ويأتي نشرنا اليوم لهذه الرسالة لِمَا لَهَا من أهمية في ذاتِ مَوْضُوعِهَا، ومساهمة في إظهار الآثار العلمية للعلَّامة المَلَّا رحمه الله.



وقد اعتمدنا في تحقيقها على نسختين خطيتين هما: النسخة السليمانية ورمزها «س»، والأحمدية ورمزها «أ».

ونرجو الله أن نكون قد وفقنا في إخراجها سليمةً في نصّها، مُحَقَّقة ما يلزم من جهد علميٍّ في بيان مَكُونَاتِهَا، كما نرجوه تعالى حُسْنَ القَبُولِ والعَفْوِ عن الزَّلَلِ والتَّقْصِيرِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ، والْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، والصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ.

**المحقق**

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الحمد لله الذي هدانا إلى الصراطِ المُستقيمِ، ودلنا إلى الطريقِ القويمِ، والسَّلامُ على مَنْ خَلَقَ بِالخُلُقِ العَظِيمِ، وَجَبَلَ بِالقَلْبِ السَّلِيمِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَحْزَابِهِ، أَصْحَابِ التَّكْرِيمِ وَأَرْبَابِ التَّعْظِيمِ.

أَمَّا بَعْدُ: فيقولُ المُلتجئُ إلى حَرَمِ رَبِّهِ البَارِي، عَلِيُّ بْنُ سُلْطَانِ مُحَمَّدِ الهَرَوِيِّ، خَادِمُ كِتَابِ اللَّهِ القَدِيمِ، وَحَدِيثِ نَبِيِّهِ النَّبِيِّ الفَخِيمِ:

إِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ قَالَ: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]؛ أَي: الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْكَفْرِ وَتَرَكُوا النَّظَرَ وَالتَّأْمُلَ فِي الْأَمْرِ.

وَمَكْرُ اللَّهِ اسْتِعَارَةٌ لِاسْتِدْرَاجِ الْعَبْدِ بِالْأَلَاءِ وَالتَّعْمَاءِ، وَأَخِذُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ بِالْبَلَاءِ وَالتَّضَرُّاءِ، وَعُدَّ مِنْ جُمْلَتِهَا الْكِرَامَاتُ لِبَعْضِ الْأَوْلِيَاءِ، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

فَالوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالتَّوْبَةِ وَالرَّجَاءِ، وَالتَّوْبَةِ وَالتَّوْبَةِ فِي الْإِنْتِهَاءِ، وَلَا يَغْتَرَّ بِأَنَّهُ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ فِي صُورَةِ الْعِلْمَاءِ، أَوْ فِي سِيرَةِ الصُّلَحَاءِ، وَكَذَا لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَتِهِ تَعَالَى، وَلَوْ كَانَ فِي طَرِيقِ الْفَسَقَةِ أَوْ الْجُهْلَاءِ، فَإِنَّ الْمَدَارَ عَلَى الْخَاتِمَةِ اللَّاحِقَةِ عَلَى وَفْقِ مَا جَرَى بِهِ الْقَلَمُ فِي السَّاعَةِ السَّابِقَةِ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي السُّنَنِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السُّنَنِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا تُنْفَتَهُ، ثُمَّ يَكُونُ عَاقِبَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا، وَيُؤَمِّرُ

بأربع كلماتٍ، ويُقال له: اكَتَبَ عَمَلَهُ وَرَزَقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

والآيات في هذا المعنى كثيرةٌ، والأحاديث في هذا المَبْنَى شهيرةٌ.

وفي «متن العقائد» المُوَافِقِ لِلْمَوَاقِفِ وَالْمَقَاصِدِ: إِنَّ الْيَأْسَ مِنَ اللَّهِ كَفْرٌ وَالْأَمْنَ مِنَ اللَّهِ كَفْرٌ<sup>(٢)</sup>.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ وَحَقَّقْتَ مَا هُنَالِكَ، فَاعْلَمْ أَنَّ مَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ الْمَشْهُورِينَ بِالْمَشِيخَةِ فِي زَمَانِنَا<sup>(٣)</sup>، أَنَّهُ كَانَ يَتَفَوَّهُ بِنَحْوِ قَوْلِهِ: (مَنْ رَأَى دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ) بَاطِلٌ وَسَاقِطٌ عَنْ دَرَجَةِ الْإِعْتِبَارِ، وَإِنْ كَانَ يَتَعَلَّقُ بِهِ بَعْضُ الْفُجَّارِ، وَاجْتِرَاءٌ بِالْمَعَاصِي الْكِبَارِ اعْتِمَاداً عَلَى أَنَّهُ قَدْ رَأَاهُ فِي بَعْضِ الدِّيَارِ، وَذَلِكَ بِأَنَّ هَذَا الْقَائِلَ حَيْثُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنَّهُ يَجْزِمُ بِمَوْتِ نَفْسِهِ عَلَى الْإِيمَانِ، فَكَيْفَ يُتَصَوَّرُ لَهُ أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ سَبَبُ الْأَمْنِ وَالْأَمَانِ!؟

فهذا الكلام من الشَّطْحِيَّاتِ الَّتِي [هِيَ] خَارِجَةٌ عَنِ سَبِيلِ الشَّرِيعَةِ وَمِنْهَا جِ الطَّرِيقَةُ وَالْحَقِيقَةُ. عَلَى أَنْ إِطْلَاقَ (مَنْ رَأَى) شَامِلٌ لِلْكَفَّارِ وَالْفُجَّارِ، وَلَوْ قَيَّدْنَا أَنَّهُ أَرَادَ الْمُؤْمِنَ، فَمَنْ أَيْنَ لَهُ أَنْ يَمُوتَ مُؤْمِناً وَلَا يَدْخُلَ النَّارَ بِمَا وَقَعَ لَهُ مِنْ مَعْصِيَةٍ صَغِيرَةٍ أَوْ كَبِيرَةٍ!؟

(١) رواه البخاري (٣٢٠٨)، وسلم (٢٦٤٣)، وأبو داود (٤٧٠٨) والترمذي (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٦٤).

(٢) انظر: «متن العقائد النسفية» (مع شرح التفتازاني) (ص ١٩٥)، و«المواقف» للعضد الإيجي، و«المقاصد» للسعد التفتازاني، وكلاهما في علم الكلام.

(٣) لعله: سراج الدين عمر بن عبد الله العيدروس، أحد مشايخ اليمن، المتوفى سنة (١٠٠٠هـ)، قال صاحب «النور السافر» (ص ٤١٠): اشتهر عنه أنه قال: من رأني دخل الجنة.

وإن أرادَ أنْ كلَّ مُؤْمِنٍ رآه وماتَ على الإيمانِ ولم يدخلِ النَّارَ مُخَلِّدًا، وأنَّه لا بُدَّ أنْ يدخلَ الجَنَّةَ في آخرِ الأمرِ دُخولًا مُؤَبَّدًا، فهذا مُسْتَفَادٌ من الحديثِ النَّبَوِيِّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>؛ أي: اسْتَحَقَّ دُخولَها إنْ لم يَقعْ ما يَمْنَعُ وُصولَها، وهذا أمرٌ عامٌّ يَشْمَلُ مَنْ رآه وَمَنْ لَمْ يرهْ، بل رَبِّمَا يُعَذَّبُ مَنْ رآه وَيُعْفَرُ لِمَنْ لَمْ يرهْ إِذَا شَاءَ اللهُ.

وأما ما ادَّعى بعضُ مَنْ يزعمُ أنَّ له مزيةَ الفَضْلِ في هذا الفَضْلِ، مع أنَّه خالٍ عن معرفةِ الفرعِ والأصلِ، مِنْ أنَّ هذا نظيرُ قولِهِ عليه السَّلَامُ في حَقِّ أُويسِ القَرْنِيِّ: «أَنَّهُ يَشْفَعُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ أَكْثَرَ مِنْ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»<sup>(٢)</sup>. فيقالُ له: لا تَقَسِّمِ الحُدَّادِينَ بِالمَلوكِ، ولا طائفةَ الأَغنياءِ بِالفُقيرِ الصُّعْلوكِ، فَإِنَّ كلامَهُ عليه السَّلَامُ صِدْقٌ، وإِخبارُهُ حَقٌّ، وأما غيرُهُ فلا يَدْرِي ماذا يَكسِبُ غداً، لا في الدُّنيا ولا في الآخرةِ أبداً.

فإنْ قُلْتَ: لعلَّه انكشَفَ له هذا الأمرُ بأنْ تكونَ له الشَّفاعةُ في هذا القَدْرِ؟  
قلتُ: لا اعتَبَارَ لِمُكاشفاتِ الأُولياءِ ومُحاضراتِ الأَصفياءِ، بحيثُ يُعْتَمَدُ عليها بِالكُلِّيَّةِ في الأمورِ الشَّرعيَّةِ أو في الأطوارِ الحَقِيقِيَّةِ؛ فَإِنَّ الإنسانَ ما دامَ في هذه الدَّارِ المَسْئوبَةِ بالأَكْدارِ، لا تَصْفَى له الأسرارُ ولا تَنجَلِي له الأنوارُ، بخلافِ الأنبياءِ

(١) رواه الطيالسي في «مسنده» (٤٤٥) من حديث أبي ذر، وأحمد (٢٣٣٢٤) من حديث حذيفة، و(٢٧٤٩١) من حديث أبي الدرداء، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٨٣) من حديث زيد بن خالد، و(١٠٨٨٥) من حديث أبي أمامة، وهو حديث صحيح.

(٢) أوردته في «كنز العمال» (٨ / ١٤) ونسبه للخطيب وابن عساکر.

ورواه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢٩٧) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٤٣ - ٤٤)، وقال ابن حبان: هذا خبر لا أصل له عن رسول الله ﷺ ولا أسنده ابن عمر ولا حدث عن نافع، ومحمد بن أيوب يضع الحديث على مالك. وأورده ابن كثير في «مسند الفاروق» (٢ / ٦٦٨) وقال: منكر جداً.

الأبرار والرسل الكبار، ولذا قال تعالى: ﴿لَقَدْ كُنْتُمْ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكُمْ غِطَاءَ كُفْرِكُمْ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢].

نعم، ما يتعلق بالعقائد الدينية وفق الكتاب والسنة النبوية إذا كان صاحبها في المرتبة العلية يصلح له أن يقول له: لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً.

ولذا قال إمامنا الأعظم وهمامنا الأقدم: عرفناك حق معرفتك، وما عبدناك حق عبادتك. كما قاله في «الفقه الأكبر»<sup>(١)</sup>، فتأمل وتدبر.

وقد ذكر فيه: ووالدا رسول الله ﷺ ماتا على الكفر، ورسول الله ﷺ مات على الإيمان<sup>(٢)</sup>.

أمّا المسألة المتقدمة فقد كتبت فيها رسالة مستقلة<sup>(٣)</sup>.

وأما الأخيرة فتحيرت عند شرحي عليه<sup>(٤)</sup>، حتى شرح الله صدري ببعض ما قصد إليه، وهو أنه ﷺ من حيث كونه نبياً من الأنبياء، وهم كلهم معصومون عن الكفر في الابتداء والانتها نعتقد أنه مات على الإيمان، وأما غيره من الأولياء والعلماء والأصفياء فلا نجزم بموتهم بالإيمان، وإن ظهر منهم خوارق العادات، وكمال الحالات، وجمال أنواع الطاعات؛ فإن مبنى أمره على العيان، وهو مستور عن أفراد الإنسان، ولهذا كانت العشرة المبشرة وأمثالهم خائفين من انقلاب أحوالهم وسوء آمالهم في مآلهم.

(١) «الفقه الأكبر» (مع شرحه) (ص ١٨٩)، وعبارته: «نعرف الله تعالى حق معرفته كما وصف نفسه في كتابه بجميع صفاته وليس يقدر أحد أن يعبد الله حق عبادته كما هو أهل له...».

(٢) «الفقه الأكبر» (ص ٢٢٠).

(٣) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

(٤) وقد سماه: «الروض الأزهر شرح الفقه الأكبر»، وقد طبع بهذا الاسم، وباسم: «شرح الفقه الأكبر».

ثُمَّ عَلِمَ أَنَّ لِسَلْفِ فِي الشَّهَادَةِ بِالْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ مَرِضِيَّةٌ<sup>(١)</sup>:

أحدها: أَنْ لَا يُشْهَدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلأَنْبِيَاءِ، وَهَذَا يُنْقَلُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، وَاخْتَارَهُ إِمَامُنَا الْحَنْفِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ الْقَضِيَّةُ الْقَطْعِيَّةُ.

وثانيها: أَنْ يُشْهَدَ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ جَاءَ نَصٌّ فِي حَقِّهِ، وَهَذَا قَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لَكِنَّهُ ظَنِّيٌّ فِي أَصْلِهِ.

وثالثها: أَنْ يُشْهَدَ أَيْضاً لِمَنْ شَهِدَ لَهُ الْمُؤْمِنُونَ كَمَا فِي «الصَّحِيحِينَ»: أَنَّهُ مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا بِخَيْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ»، وَمَرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا بِشَرٍّ، فَقَالَ: «وَجَبَتْ». فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَبَتْ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

وهذا مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّا نَحْكُمُ بِالظُّوَاهِرِ، وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّرَائِرِ، وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى الضَّلَالَةِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُشْهَدَ لِأَحَدٍ مِنْ أَرْبَابِ هَذِهِ الْمَلَّةِ بَعْدَ دُخُولِ النَّارِ، أَوْ وُصُولِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُشْهَدَ بِالنَّائِبِ عَلَيْهِ إِنْ رَأَى فِيهِ خَيْرًا، بِمُوجِبِ حُسْنِ الظَّنِّ وَالرَّعَايَةِ، أَوْ بِسَبَبِ ظُهُورِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالصَّلَاحِ وَالذِّيَانَةِ، وَكَذَا لَهُ أَنْ يُشْهَدَ بِالشَّرِّ لِأَحَدٍ إِذَا رَأَى فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى نِفَاقِهِ، أَوْ شَاهَدَ فِيهِ بَعْضَ الْكِبَائِرِ مِنْ شِقَاقِهِ، نَحْوَ أَكْلِ مَالِ الْحَرَامِ، وَأَخْذِ مَالِ الْوَقْفِ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةٍ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ الْقِيَامِ.

وَمِنْ قَبِيلِ هَذِهِ الدَّعْوَى الَّتِي لَيْسَ تَحْتَهَا الْمَعْنَى مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْجَهْلَةِ: أَنَّ شَخْصًا مِنْ أَرْبَابِ الْكَشْفِ كَانَ يَبْكِي لِمَا ظَهَرَ لَهُ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَذَابِ،

(١) انظر «لهذه الأقوال شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (٢/ ٥٣٨).

(٢) رواه البخاري (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وأنه اجتمع بابين عربيّ في هذا الباب، فتشطح له أنه لم يرني، ولم يكن في بغداد، وأمثال ذلك ممّا هو ظاهر الفساد.

فإن قلت: لعلّ القائل رأى في المنام جمال النبيّ عليه الصّلاة والسّلام وأشار إليه بهذا المقام؟

قلت: هذا لا يجوز لمخالفته قواعد الإيمان وأحكام الإسلام.  
لا يقال ورد أن: «من رأى في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل بي»<sup>(١)</sup>.  
فإن في تحقيقه كلاماً كثيراً ذكرناه في «شرح الشّمائل»<sup>(٢)</sup> مما ظفّرنا بنقله عن أرباب الفضائل.

ومجمل الكلام في مرام هذا المقام ما ذكره الإمام حجة الإسلام: أنه ليس المراد بقوله: «فقد رآني» رؤية الجسم، بل رؤية المثل الذي صار آلة يتأدّى بها المعنى الذي في نفس الأمر، والآلة إمّا حقيقية وإمّا خيالية، والنفس غير المثل المتخيّل، فالشكل المرئيّ ليس روحه ﷺ، ولا شخصه، بل مثاله على التحقيق، والله وليّ التوفيق.

وحاصله: أنه لا اعتماد على رؤية المنام في غير حقّ الأنبياء عليهم الصّلاة والسّلام، مع أن الرّدّ ما قد يحتاج إلى تعبير يناسب الرائي أو غيره في ذلك المقام، ففرض أن أحداً رأى النبيّ عليه الصّلاة والسّلام وأمره بفعل شيء أو تركه على خلاف قواعد الإسلام، فليس له القيام بذلك الأمر بإجماع علماء الأعلام.

ومن هنا قال صاحب «المواقف»: «أمّا الرؤيا فخيال باطل، ليس تحته طائل»

(١) رواه البخاري (٦٩٩٣)، ومسلم (٢٢٦٦)، وأبو داود (٥٠٢٣)، والترمذي (٢٤٣٣)، وابن ماجه (٣٩٠١)، وأحمد (٧٥٥٣).

(٢) انظر: «جمع الوسائل في شرح الشّمائل» للمصنف (٢/ ٢٣١).



عند المتكلمين، أما عند المعتزلة فلقد شاطئ الإدراك، وأما عند الأصحاب - إذ لم يشترطوا شيئاً من ذلك - فلائنه خلاف العادة<sup>(١)</sup>.

يعني فلا ينبغي عليه ما يتعلق بأمر العباد، ولا بالحكم على أحدٍ بالشقاوة والسعادة، رزقنا الله الحسنى والزيادة.

ومما يؤيد ما ذكرناه في هذا المقام أن المشايخ الكرام والعلماء الأعلام كانوا أخوف لله من سائر الأنام، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «أنا أخشاكم لله»<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا ذكر عند الحسن البصري رحمه الله وهو سيّد التابعين: أن آخر من يخرج من النار رجل يُقال له «هناد» بعدما عذب ألف عام، يُنادي: يا حنان يا منان، فبكى الحسن، وقال: يا ليتني كنت هناداً، فتعجبوا منه، فقال: ويحكم؛ أليس يوماً يخرج في الجملة ولا يخلد فيها<sup>(٣)</sup>؟

قال حجة الإسلام: ولقد بلغني عن يوسف بن أسباط أنه قال: دخلت على سفيان الثوري فبكى ليله أجمع، فقلت: بكاؤك هذا على الذنوب؟ قال: فحملت تيناً من الأرض، وقال: الذنوب أهون على الله من هذا، وإنما أخشى أن يسلبني الله الإسلام<sup>(٤)</sup>. انتهى.

(١) «المواقف في علم الكلام» للإيجي (ص ١٥٥).

(٢) رواه مسلم (١١١٠) من حديث عائشة.

(٣) انظر: «فيض القدير» للمناوي (٢ / ٣٠٤)، و«إحياء علوم الدين» (٤ / ٢٦) وليس فيه أن اسمه هناداً.

وأما حديث (الرجل ينادي في النار: يا حنان يا منان): فرواه أحمد (١٣٤١١) وابن خزيمة

في «التوحيد» (٢ / ٧٤٩)، وأبو يعلى (٤٢١٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣ / ٢٦٧)

من حديث أنس، وإسناده ضعيف جداً.

(٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٣٩) من قول مجيب بن موسى مع الثوري.

وَرُوِيَ أَنَّ سُلْطَانَ الْعَرَفِينَ أَبَا يَزِيدَ الْبِسْطَامِيَّ قَدَّسَ اللَّهُ سِرَّهُ السَّامِيَّ أَخَذَ مِرَاةً وَنَظَرَ فِيهَا، فَقَالَ: ظَهَرَ الشَّيْبُ وَلَمْ يَذْهَبِ الْعَيْبُ، وَمَا أُدْرِي مَا فِي الْعَيْبِ؟ إِيْمَاءٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤]، وَإِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالتَّسْلِيمُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»<sup>(١)</sup>.

وَامْتَحَنَهُ أَحَدٌ مِنَ الْفُقَرَاءِ فَقَالَ: لَهُ أَلْحَيْتُكَ أَفْضَلَ أَمْ ذَنْبُ الْكَلْبِ؟ فَبَكَى، وَقَالَ: إِنَّ مِتُّ عَلَى الْإِسْلَامِ فَلِحَيْتِي خَيْرٌ، وَإِلَّا فَذَنْبُ الْكَلْبِ، وَكَانَتْ تَأْمَلُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِيَةِ﴾ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَنُكَلِّمَهُهُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَأَتَّبَعَهُ هَوْنَهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ [الأعراف: ١٧٥-١٧٦]. وَنَظَرَ فِي قِصَّةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ: ﴿وَكَلَّبُهُمْ بِسِطِّ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف: ١٨].

فَقَدْ وَرَدَ: أَنَّ بَلْعَمَ<sup>(٢)</sup> يَتَصَوَّرُ بِصُورَةِ ذَلِكَ الْكَلْبِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَالْكَلْبُ يَتَصَوَّرُ بِصُورَةِ بَلْعَمَ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ.

وَكَانَ بَلْعَمُ بْنُ بَاعُورَاءَ بَحِيثٌ إِذَا نَظَرَ يَرَى الْعَرْشَ، وَكَانَ فِي مَجْلِسِهِ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ مِحْبَرَةٍ لِلْمُتَعَلِّمِينَ الَّذِينَ يَكْتُبُونَ عَنْهُ الْعِلْمَ<sup>(٣)</sup>، وَلَمْ تَكُنْ لَهُ إِلَّا زَلَّةٌ وَاحِدَةٌ، مَالَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا وَهَلَّةً، وَتَرَكَ لَوْلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَائِهِ حُرْمَةً، فَسَلِبَ عَنْهُ الْمَعْرِفَةَ، وَاسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ الْمُعْجَلَةَ وَالْمُؤَجَّلَةَ.

وَكَانَ حُكْمِي: أَنَّ تَلْمِيذًا لِفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْفُضَيْلُ وَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ وَقَرَأَ سُورَةَ «يَس»، فَقَالَ: يَا أَسْتَاذِي لَا تَقْرَأْ هَذِهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ لَقَّنَتْهُ،

(١) رواه البخاري (٦٦٠٧)، وأحمد (٢٢٨٣٥) من حديث سهل بن سعد.

(٢) في هامش «س»: «بلعم بن باعوراء».

(٣) انظر: «تفسير القرطبي» (٧/ ٣١٩).

فَقَالَ: قُلْ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَقَالَ: لا أَقُولُهَا؛ لِأَنِّي بَرِيءٌ مِنْهَا، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، فَدَخَلَ  
الْفُضَيْلُ مَنْزِلَهُ وَجَعَلَ يَبْكِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْبَيْتِ، ثُمَّ رَأَاهُ فِي النَّوْمِ وَهُوَ  
يُسْحَبُ بِهِ إِلَى جَهَنَّمَ، فَقَالَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ نَزَعَ اللهُ الْمَعْرِفَةَ عَنْكَ، وَكُنْتَ أَعْلَمَ تَلَامِيذِي،  
قَالَ: بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، أَوَّلُهَا: النَّمِيمَةُ، وَالثَّانِي: الْحَسَدُ، وَالثَّلَاثُ: كَانَ لِي عِلَّةٌ، فَجِئْتُ إِلَى  
طَبِيبٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا فَقَالَ: تَشْرَبُ فِي كُلِّ سَنَةٍ قَدْحًا مِنْ خَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ تَبْقَى بِكَ  
الْعِلَّةُ، فَكُنْتُ أَشْرَبُهَا. نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِهِ الَّذِي لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ.

وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: مَا أَمِنَ أَحَدٌ عَلَى دِينِهِ إِلاَّ سَلِبَ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا سَمِعْتَ بِحَالِ الْكُفَّارِ وَخُلُودِهِمْ فِي النَّارِ؛ فَلا تَأْمَنْ عَلَى  
نَفْسِكَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ، فَإِنَّ الْأَمْرَ عَلَى الْخَطَرِ، وَلا يَدْرِي مَاذَا يَكُونُ مِنَ الْعَاقِبَةِ، وَمَا  
الَّذِي سَبَقَ لَكَ فِي السَّابِقَةِ، وَلا تَغْتَرَّ بِصَفَاءِ الْأَوْقَاتِ؛ فَإِنَّ تَحْتَهَا عَوَامِصَ الْآفَاتِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْمُغْتَرِّينَ بِالنِّعَمِ، إِنَّ تَحْتَهَا أَنْوَاعَ النَّقَمِ، زَيْنَ اللهِ إِبْلِيسَ  
بِدَقَائِقِ نِعْمَتِهِ، وَهُوَ عِنْدَهُ فِي حَقَائِقِ لَعْنَتِهِ، وَزَيْنَ بَلْعَمَ بْنِ بَاعُورَاءَ بِأَنْوَارِ وَلايَتِهِ، وَهُوَ  
عِنْدَهُ فِي أَطْوَارِ عَدَاوَتِهِ.

وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ يَقُولُ: كَيْفَ نَأْمَنُ وَإِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
يَقُولُ: ﴿وَأَجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وَيُوسُفُ الصِّدِّيقُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ يَقُولُ: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْأَمْرَ مُبْهِمٌ، وَالْخَطَرُ مُعْظَمٌ، فَلا يَدْرِي أَحَدٌ غَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ مِنْ  
أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، وَفِي قَوْلِهِ  
سُبْحَانَهُ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، وَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:  
﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا

(١) انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساکر (٤٧/ ١٨١) منسوباً لأبي الدرداء.

الْعَذَابِ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧﴾  
[آل عمران: ١٠٦-١٠٧].

ومن هنا قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ خَوْفِ الْعِقَابِ وَرَجَاءِ الثَّوَابِ: لَوْ قِيلَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا أَحَدٌ، أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا، وَإِنْ قِيلَ: لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ إِلَّا أَحَدٌ أَخَافُ أَنْ أَكُونَ أَنَا.

وتحقيقُ هذا المقامِ يَسْتَدْعِي الإِطْنَابَ فِي الْكَلَامِ، فَلتُعْرَضُ عَنْ هَذَا الْمَرَامِ.

\*\*\*

فإن قلت: الأولياءُ يُسَلِّمُ لَهُمْ فِي أَحْوَالِهِمْ، وَلَا يُعْتَرِضُ عَلَيْهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ؟ قلتُ: لَا نُسَلِّمُ ذَلِكَ، فَقَدْ اعْتَرَضَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَقُطِبُ الْأَنْامِ نَدِيمُ الْبَارِي مَوْلَانَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى مَا حُكِيَ عَنْ أَبِي يَزِيدَ السِّسْطَامِيِّ أَنَّهُ قَالَ: ذَهَبْتُ مِنَ الْفَرَشِ وَضَرَبْتُ خَيْمَةً مُقَابِلَ الْعَرْشِ، فَقَالَ: لَعَلَّهُ كَذَبٌ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ فِي الشَّرِيعَةِ كُفْرٌ، وَفِي الْحَقِيقَةِ بَعْدُ وَهَجْرٌ.

ولقد ذكرَ القاضي عِيَاضُ فِي كِتَابِ «الشُّفَا»: أَنَّ فَهَاءَ بَغْدَادِ أَيَّامِ الْمُقْتَدِرِ أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِ الْحَلَّاجِ وَصَلْبِهِ لَدَعْوَاهُ الْإِلَهِيَّةَ، وَالْقَوْلِ بِالْحُلُولِ، وَقَوْلِهِ: أَنَا الْحَقُّ، مَعَ تَمَسُّكِهِ فِي الظَّاهِرِ بِالشَّرِيعَةِ، وَلَمْ يَقْبَلُوا تَوْبَتَهُ<sup>(١)</sup>.

وقد اعْتَرَضَ الشَّيْخُ عَلَاءُ الدَّوْلَةِ السَّمْنَانِيَّ<sup>(٢)</sup> عَلَى ابْنِ عَرَبِيِّ فِي قَوْلِهِ أَوَائِلِ «الْفُتُوحَاتِ»: (سُبْحَانَ مَنْ أَوْجَدَ الْأَشْيَاءَ وَهُوَ عَيْنُهَا)، وَكَفَّرَهُ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ وَأَمْثَالِهَا، وَقَدْ أَوْضَحْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي رِسَالَةٍ مُسْتَقِلَّةٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) «الشفا» (ص ٨٦٤-٨٦٥).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد، علاء الدين السمناني، عالم متصوف، توفي سنة (٧٣٦هـ) انظر: «الوافي بالوفيات» (٧/ ٢٣٣).

(٣) وهي: «المرتبة الشهودية في المنزلة الوجودية»، وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

وقد صرَّح ابنُ المُقْرِي في «الإرشاد»<sup>(١)</sup>: «أَنَّ مَنْ شَكَّ فِي أَنَّ طَائِفَةَ ابْنِ الْعَرَبِيِّ شَرٌّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَقَدْ كَفَرَ.

وقد صدَّق في ذلك؛ لأنَّهم سبَّبُ الضَّلَالَةِ وَبَاعِثُ الْجَهَالَةِ فيما بينَ المسلمين، لا سيَّما وقد اشتهروا بأنَّهم من المُتصوِّفين، والعامَّة لم يُفرِّقوا بينَ توحيدِ المُلحدِ وتوحيدِ المُوحِّدِ، فعليك بما قاله الجُنَيْدُ سَيِّدُ الطَّائِفَةِ وشيخُ الطَّرِيقَةِ: إِنَّ طَرِيقَنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَنْ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ، وَلَمْ يَكْتُبِ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَتَفَقَّهُ، فَلَا يُقْتَدَى بِهِ.

وقد وَرَدَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ نَظِيرُ ذَلِكَ، حَيْثُ قَالَ: مَنْ تَصَوَّفَ وَلَمْ يَتَفَقَّهُ فَقَدْ تَزَنَّدَقَ، وَمَنْ تَفَقَّهُ وَلَمْ يَتَصَوَّفَ فَقَدْ تَفَسَّقَ، وَمَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَدْ تَحَقَّقَ.

رَزَقَنَا اللَّهُ حُسْنَ الْعَقِيدَةِ، وَالتَّوْبَةَ الصَّحِيحَةَ الْوَثِيقَةَ، وَتَوْفِيقَ الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ الْمَقْرُونَيْنِ بِالْإِخْلَاصِ الرَّافِعِ، وَحُسْنَ الْخَاتِمَةِ فِي آخِرِ النَّفْسِ الْوَارِثَةِ، بِأَنَّ قَرْنَ بَيْنَ الْعِلْمِ الْيَقِينِ وَالْعَيْنِ الْيَقِينِ، وَقَرَّ عَيْنَنَا بِكُشْفِ مَقَامِ حَقِّ الْيَقِينِ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

\*\*\*

(١) هو إسماعيل بن أبي بكر، شرف الدين اليمني الشافعي، المعروف بابن المقري، توفي بزييد سنة (٨٣٧هـ)، له «الإرشاد في اختصار الحاوي». انظر: «البدر الطالع» (١/ ١٤٢)، و«هدية العارفين» (١/ ٢٦١).



فِي  
هَذَا الْمَجَلَدِ

الصفحة

الموضوع

- الرسالة رقم (٧٦): صَوءُ الْمَعَالِي لِبَدءِ الْأَمْالِي ..... ٥
- الرسالة رقم (٧٧): شَرْحُ أَلْفَاظِ الْكُفْرِ ..... ١٠١
- الرسالة رقم (٧٨): الْقَوْلُ السَّيِّدُ فِي خُلْفِ الرَّعِيدِ ..... ٢٠٣
- الرسالة رقم (٧٩): الرَّسَالَةُ التَّائِبِيَّةُ فِي شَرْحِ التَّائِبِيَّةِ ..... ٢٣١
- ذيلُ الرَّسَالَةِ التَّائِبِيَّةِ فِي شَرْحِ التَّائِبِيَّةِ ..... ٣١٣
- الرسالة رقم (٨٠): الْمُقَدِّمَةُ السَّالِمَةُ فِي خَوْفِ الْخَاتِمَةِ ..... ٣٢٣

\*\*\*





## فهرس المجلد الأول

ج / ص

الموضوع

- الرسالة رقم (١): الأربعونَ في الأحاديث القدسيَّة..... ٣ / ١
- صور المخطوطات..... ٤ / ١
- مقدمة التحقيق..... ٥ / ١
- الحديثُ الأوَّلُ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ..... ٨ / ١
- الحديثُ الثَّانِي: قَالَ اللهُ تَعَالَى كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ..... ٩ / ١
- الحديثُ الثَّالِثُ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ..... ٩ / ١
- الحديثُ الرَّابِعُ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدَّنِي..... ٩ / ١
- الحديثُ الخَامِسُ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ ثُمَّ صَبِرَ، عَوَّضْتُهُ..... ١٠ / ١
- الحديثُ السَّادِسُ: إِذَا أَنَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا..... ١٠ / ١
- الحديثُ السَّابِعُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا..... ١٠ / ١
- الحديثُ الثَّامِنُ: إِنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُخْرِجُ أَحَدًا مِنْ الدُّنْيَا أُرِيدُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ..... ١١ / ١
- الحديثُ التَّاسِعُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ..... ١١ / ١
- الحديثُ العَاشِرُ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ..... ١١ / ١

الموضوع	ج / ص
الحديثُ الحادي عشر: مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى بِلَائِي.....	١٢ / ١
الحديثُ الثَّانِي عَشَرَ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ.....	١٢ / ١
الحديثُ الثَّالِثُ عَشَرَ: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً.....	١٢ / ١
الحديثُ الرَّابِعُ عَشَرَ: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ.....	١٣ / ١
الحديثُ الخَامِسُ عَشَرَ: يَا عَبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ مُحَرَّمًا بَيْنَكُمْ	١٣ / ١
الحديثُ السَّادِسُ عَشَرَ: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ.....	١٤ / ١
الحديثُ السَّابِعُ عَشَرَ: أَنْفَقْ أَنْفَقْ عَلَيْكَ.....	١٤ / ١
الحديثُ الثَّامِنُ عَشَرَ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي.....	١٤ / ١
الحديثُ التَّاسِعُ عَشَرَ: إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا.....	١٤ / ١
الحديثُ العِشْرُونَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا الرَّحْمَنُ، أَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ.....	١٤ / ١
الحديثُ الحَادِي وَالْعِشْرُونَ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي.....	١٥ / ١
الحديثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَحَبُّ عَبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فَطْرًا.....	١٥ / ١
الحديثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ.....	١٥ / ١
الحديثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ النَّصْحُ لِي	١٥ / ١
الحديثُ الخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ.....	١٥ / ١
الحديثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: أَيُّمَا عَيْدٍ مِنْ عِبَادِي يَخْرُجُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي	١٦ / ١
الحديثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: افْتَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ.....	١٦ / ١
الحديثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِعِيسَى: يَا عِيسَى! إِنِّي بَاعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً	١٦ / ١

الموضوع	ج / ص
الحديثُ النَّاسِعُ والعِشرون: قَالَ اللهُ تَعَالَى: مَنْ عَلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ عَفَرْتُ لَهُ.....	١٧/١
الحديثُ الثَّلَاثُونَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ، فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ، أَطَقْتُهُ مِنْ إِسَارِي.....	١٧/١
الحديثُ الحَادِي والثَّلَاثُونَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي عَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ.....	١٧/١
الحديثُ الثَّانِي والثَّلَاثُونَ: قَالَ رَبُّكُمْ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي.....	١٨/١
الحديثُ الثَّلَاثُ والثَّلَاثُونَ: قَالَ رَبُّكُمْ: أَنَا أَهْلٌ أَنْ أَتَّقَى.....	١٨/١
الحديثُ الرَّابِعُ والثَّلَاثُونَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ	١٨/١
الحديثُ الخَامِسُ والثَّلَاثُونَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي.....	١٩/١
الحديثُ السَّادِسُ والثَّلَاثُونَ: إِنَّ عَبْدًا أَصْحَحْتُ لَهُ جِسْمَهُ.....	١٩/١
الحديثُ السَّابِعُ والثَّلَاثُونَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرْتَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ	١٩/١
الحديثُ الثَّامِنُ والثَّلَاثُونَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ.....	١٩/١
الحديثُ النَّاسِعُ والثَّلَاثُونَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ.....	٢٠/١
الحديثُ الأَرْبَعُونَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظْلَمُوا فِي ظِلِّي.....	٢٠/١

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٢): أربعون حديثاً من جوامع الكلم	٢١ / ١
صور المخطوطات	٢٢ / ١
مقدمة التحقيق	٢٣ / ١
الرسالة رقم (٣): جمع الأربعين في فضل القرآن المبين	٣٧ / ١
صور المخطوطات	٣٨ / ١
مقدمة التحقيق	٣٩ / ١
١- خيركم من تعلم القرآن وعلمه	٤٣ / ١
٢- من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة	٤٤ / ١
٣- إن الله تعالى يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين	٤٤ / ١
٤- يقول الله تبارك وتعالى: من شغل القرآن عن ذكري	٤٤ / ١
٥- مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة، ريحها طيب وطعمها طيب	٤٤ / ١
٦- مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة	٤٥ / ١
٧- الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة	٤٥ / ١
٨- عليك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله	٤٥ / ١
٩- القرآن شافعٌ مُسْتَفْعٌ	٤٦ / ١
١٠- اقروا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه	٤٦ / ١
١١- من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والديه تاجاً	٤٦ / ١
١٢- من قرأ القرآن وتعلمه وعمل به	٤٦ / ١

الموضوع	ج / ص
١٣- يجيءُ صاحبُ القرآن يومَ القيامةِ، فيقولُ القرآنُ: يا ربِّ حلِّهْ.....	٤٧/١
١٤- يُقالُ لصاحبِ القرآنِ: اقرأْ وازقْ ورَتِّلْ كما كنتَ تُرتِّلُ في الدنيا.....	٤٧/١
١٥- لا حَسَدَ إلا في اثنتينِ: رجلٌ آتاهُ اللهُ هذا الكتابَ فقامَ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ...	٤٧/١
١٦- لا حَسَدَ إلا في اثنتينِ: رجلٌ علَّمَهُ اللهُ تعالى القرآنَ فهو يتلوه آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ	٤٧/١
١٧- ثلاثةٌ لا يهولُهُمُ الفزعُ الأكبرُ.....	٤٨/١
١٨- بعثَ رسولُ اللهِ ﷺ بعثاً وهم ذو عَدَدٍ، فاستقرأهم.....	٤٨/١
١٩- من قرأ القرآنَ فقد استدرجَ النبوةَ بينَ جنبَيْهِ غيرَ أنَّه لا يوحى إليه.....	٤٩/١
٢٠- الصَّيامُ والقرآنُ يشفَعانِ للعبدِ.....	٤٩/١
٢١- إنَّكم لا ترجعونَ إلى اللهِ بشيءٍ أفضلَ ممَّا خرَجَ منه.....	٤٩/١
٢٢- إنَّ اللهُ تعالى أهْلينَ من النَّاسِ.....	٥٠/١
٢٣- من قرأ القرآنَ لم يُردِّ إلى أُرْدَلِ العُمُرِ.....	٥٠/١
٢٤- أشرفُ أُمَّتي حَمَلَةُ القرآنِ، وأصحابُ الليلِ.....	٥٠/١
٢٥- اقرؤوا القرآنَ واعملوا به.....	٥٠/١
٢٦- من قرأ القرآنَ فليسألِ اللهُ تعالى.....	٥٠/١
٢٧- ليسَ مناً من لم يتغنَّ بالقرآنِ.....	٥١/١
٢٨- من قرأ القرآنَ يتأكَّلُ به النَّاسُ، جاءَ يومَ القيامةِ ووجْهُه عَظْمٌ.....	٥١/١
٢٩- قراءةُ القرآنِ في الصلاةِ أفضلُ من قراءةِ القرآنِ في غيرِ الصلاةِ.....	٥١/١
٣٠- قراءةُ الرَّجُلِ القرآنَ في غيرِ المُصحفِ ألفُ درَجَةٍ.....	٥٢/١

الموضوع	ج / ص
٣١- إقرأ القرآن في كل شهرٍ.....	٥٢ / ١
٣٢- إقرأ القرآن ما نهاك، فإذا لم ينهك فلست تقرأه.....	٥٢ / ١
٣٣- إقرأ القرآن بالحزن؛ فإنه نزل بالحزن.....	٥٢ / ١
٣٤- إقرأوا القرآن ما اتلفت عليه قلوبكم.....	٥٢ / ١
٣٥- إقرأوا القرآن، فإن الله تعالى لا يعدب قلباً وعى القرآن.....	٥٣ / ١
٣٦- القرآن غني لا فقر بعده، ولا غني دونه.....	٥٣ / ١
٣٧- القرآن ألف حرف، وسبعة وعشرون ألف حرف.....	٥٣ / ١
٣٨- القرآن هو النور المبين، والذكر الحكيم، والصراط المستقيم.....	٥٣ / ١
٣٩- القرآن دواء.....	٥٤ / ١
٤٠- أهل القرآن عرفاء أهل الجنة.....	٥٤ / ١
الرسالة رقم (٤): رفع الجناح وحفض الجناح بأربعين حديثاً في باب النكاح.....	٥٥ / ١
صور المخطوطات.....	٥٦ / ١
مقدمة التحقيق.....	٥٧ / ١
١- مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَزَوَّجِ الْحَرَائِرَ.....	٦٢ / ١
٢- إِذَا تَزَوَّجَ الْعَبْدُ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ دِينِهِ.....	٦٢ / ١
٣- تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَالِدَ.....	٦٢ / ١
٤- عَلَيْكُمْ بِالْبَكَارِ؛ فَإِنَّهُنَّ أَعْدَبُ أَفْوَاهًا.....	٦٢ / ١
٥- مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ.....	٦٣ / ١

الموضوع	ج / ص
٦- إن أعظم النكاح بركةً أيسره مؤنةً.....	٦٣ / ١
٧- ثلاثة حق على الله عونهم.....	٦٣ / ١
٨- يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج.....	٦٣ / ١
٩- الدنيا كلها متاع.....	٦٤ / ١
١٠- تُنكح المرأة لأربع.....	٦٤ / ١
١١- تخيروا النطفكم، فانكحوا الأكفاء.....	٦٤ / ١
١٢- تخيروا النطفكم؛ فإن النساء يلدن أشباه إخوانهن.....	٦٤ / ١
١٣- تخيروا النطفكم، واجتنبوا هذا السواد.....	٦٤ / ١
١٤- تزوجوا النساء؛ فإنهن يأتين بالمال.....	٦٥ / ١
١٥- تزوجوا فإني مكاتر بكم الأمم.....	٦٥ / ١
١٦- تزوجوا ولا تطلقوا.....	٦٥ / ١
١٧- تزوجوا ولا تطلقوا؛ فإن الطلاق يهتر منه العرش.....	٦٥ / ١
١٨- تناكحوا تكثرُوا؛ فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة.....	٦٥ / ١
١٩- أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج.....	٦٦ / ١
٢٠- أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد.....	٦٦ / ١
٢١- فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدَّف في النكاح.....	٦٦ / ١
٢٢- من أفضل الشفاعة أن تشفع بين الاثنين في النكاح.....	٦٦ / ١
٢٣- من بركة المرأة تكبيرها بالأثني.....	٦٦ / ١

الموضوع	ج / ص
٢٤ - أربع من سنن المرسلين.....	٦٧ / ١
٢٥ - مَنْ اجْتَنَبَ أَرْبَعًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.....	٦٧ / ١
٢٦ - مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بَسُتِي.....	٦٧ / ١
٢٧ - مَنْ أَخَذَ بَسُتِي فَهُوَ مِنِّي.....	٦٧ / ١
٢٨ - مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ.....	٦٨ / ١
٢٩ - مَنْ وَقِيَ شَرَّ لِقَائِهِ وَقَبِيهِ وَذُبِّبَ فَقَدْ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.....	٦٨ / ١
٣٠ - إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ.....	٦٨ / ١
٣١ - أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.....	٦٨ / ١
٣٢ - أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ.....	٦٨ / ١
٣٣ - مَنْ كَانَ مُوسِرًا لَأَنْ يَنْكَحَ فَلَمْ يَنْكَحْ فَلَيْسَ مِنِّي.....	٦٩ / ١
٣٤ - مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا ذُلًّا.....	٦٩ / ١
٣٥ - لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ.....	٦٩ / ١
٣٦ - إِضْمِنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمِنُ لَكُمْ الْجَنَّةَ.....	٦٩ / ١
٣٧ - مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ.....	٧٠ / ١
٣٨ - أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا.....	٧٠ / ١
٣٩ - دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.....	٧٠ / ١
٤٠ - خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَثَبَيْنِ خَفِيفُ الْحَاذِ.....	٧٠ / ١
الرسالة رقم (٥): تحفة الخطيب وموعظة الحبيب.....	٧٣ / ١



الموضوع	ج / ص
صور المخطوطات.....	٧٤ / ١
مقدمة التحقيق.....	٧٥ / ١
أَوَّلُ حُطْبَةٍ حَاطَبَهَا بِالْمَدِينَةِ لِأَصْحَابِهِ فِي الْجُمُعَةِ.....	٨١ / ١
فَضْلٌ: حُطْبَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.....	٨٩ / ١
فَضْلٌ: حُطْبَ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....	٩٦ / ١
فَضْلٌ: حُطْبَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.....	١٠٥ / ١
فَضْلٌ: حُطْبَ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.....	١٠٦ / ١
الرسالة رقم (٦): زُبْدَةُ الشَّمَائِلِ وَعُمْدَةُ الْمَسَائِلِ.....	١١٥ / ١
صور المخطوطات.....	١١٦ / ١
مقدمة التحقيق.....	١١٧ / ١
١- بَابُ مَا جَاءَ فِي خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.....	١٢١ / ١
٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النَّبُوَّةِ.....	١٢٥ / ١
٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٢٧ / ١
٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرَجُّلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٢٨ / ١
٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٢٩ / ١
٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي خِضَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣١ / ١
٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي كُحْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٢ / ١
٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي لِيَاسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٣ / ١

الموضوع	ج/ ص
٩- بابُ ما جاء في عيشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٥ / ١
١٠- بابُ ما جاء في خُفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٦ / ١
١١- بابُ ما جاء في نَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٦ / ١
١٢- بابُ ما جاء في ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٨ / ١
١٣- بابُ ما جاء في تَخْتُمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٣٩ / ١
١٤- بابُ ما جاء في صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤١ / ١
١٥- بابُ ما جاء في صِفَةِ دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤١ / ١
١٦- بابُ ما جاء في صِفَةِ مِعْفَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٢ / ١
١٧- بابُ ما جاء في صِفَةِ عِمَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٢ / ١
١٨- بابُ ما جاء في صِفَةِ إِزَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٣ / ١
١٩- بابُ ما جاء في مِشِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٤ / ١
٢٠- بابُ ما جاء في تَقَنُّعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٤ / ١
٢١- بابُ ما جاء في جِلْسَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٥ / ١
٢٢- بابُ ما جاء في تُكَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٥ / ١
٢٣- بابُ ما جاء في اتِّكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٦ / ١
٢٤- بابُ ما جاء في صِفَةِ أَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٧ / ١
٢٥- بابُ ما جاء في صِفَةِ حُبْزِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٧ / ١
٢٦- بابُ ما جاء في صِفَةِ إِدَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٤٩ / ١

الموضوع	ج / ص
٢٧- باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٥٤ / ١
٢٨- باب ما جاء في قول رسول صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الطَّعَامِ، وَيَعْدَمَا يَفْرُغُ مِنْهُ	١٥٥ / ١
٢٩- باب ما جاء في فَدَحِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٥٦ / ١
٣٠- باب ما جاء في صفة فاكهة رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٥٧ / ١
٣١- باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٥٨ / ١
٣٢- باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٥٩ / ١
٣٣- باب ما جاء في تَعَطُّرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٦٠ / ١
٣٤- باب كيف كان كلام رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٦١ / ١
٣٥- باب ما جاء في ضحك رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٦٢ / ١
٣٦- باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٦٤ / ١
٣٧- باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الشعر.....	١٦٥ / ١
٣٨- باب ما جاء في كلام رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في السمر.....	١٦٨ / ١
٣٩- باب في صفة نوم رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٦٨ / ١
٤٠- باب ما جاء في عبادة رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٧٠ / ١
٤١- باب صلاة الضحى.....	١٧٥ / ١
٤٢- باب صلاة التطوع في البيت.....	١٧٦ / ١
٤٣- باب ما جاء في صوم رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٧٧ / ١
٤٤- باب ما جاء في قراءة رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٨٠ / ١

الموضوع	ج / ص
٤٥ - باب ما جاء في بُكاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٨١ / ١
٤٦ - باب ما جاء في فراشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٨٣ / ١
٤٧ - باب ما جاء في تَوَاضُعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٨٣ / ١
٤٨ - باب ما جاء في خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٨٧ / ١
٤٩ - باب ما جاء في حَيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٩١ / ١
٥٠ - باب ما جاء في حِجَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٩١ / ١
٥١ - باب ما جاء في أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٩٢ / ١
٥٢ - باب ما جاء في عَيْشِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٩٣ / ١
٥٣ - باب ما جاء في سِنِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٩٦ / ١
٥٤ - باب ما جاء في وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	١٩٧ / ١
٥٥ - باب ما جاء في مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	٢٠١ / ١
٥٦ - باب ما جاء في رُؤْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ.....	٢٠٣ / ١
الرسالة رقم (٧): رسالة في أبناءِ النَّبِيِّ ﷺ.....	٢٠٥ / ١
صور المخطوطات.....	٢٠٦ / ١
مقدمة التحقيق.....	٢٠٧ / ١
الرسالة رقم (٨): تعليقاتُ القاري على ثلاثياتِ البخاري.....	٢٢٣ / ١
صور المخطوطات.....	٢٢٤ / ١
مقدمة التحقيق.....	٢٢٥ / ١

الموضوع	ج / ص
الحديث الأول: مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.....	٢٣٥ / ١
الحديث الثاني: كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها.....	٢٤٨ / ١
الحديث الثالث: كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلي عند الأستوانة التي عند المصحف	٢٥٤ / ١
الحديث الرابع: كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب.....	٢٥٩ / ١
الحديث الخامس: أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء: أن من أكل فليتم أو فليصم.....	٢٦٢ / ١
الحديث السادس: أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن في الناس: أن من كان أكل فليصم بقيه يومه.....	٢٧٥ / ١
الحديث السابع: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ أتني بجنزة.....	٢٧٩ / ١
الحديث الثامن: أن النبي ﷺ أتني بجنزة ليصلي عليها.....	٢٨٨ / ١
الحديث التاسع: أن النبي ﷺ رأى نيراناً توقد يوم خيبر، قال: «على ما توقد هذه النيران»؟	٢٩١ / ١
الحديث العاشر: أن أنساً حدثهم أن الربييع، وهي ابنة النضر كسرت ثنية جارية، فطلبوا الأرض، وطلبوا العفو، فأبوا فأتوا النبي ﷺ فأمرهم بالقصاص.....	٢٩٨ / ١
الحديث الحادي عشر: بايعت النبي ﷺ ثم عدلت إلى ظل الشجرة.....	٣٠٦ / ١
الحديث الثاني عشر: أخذت لقاح النبي ﷺ.....	٣٠٩ / ١
الحديث الثالث عشر: كان في عنفته شعرات بيض.....	٣١٧ / ١
الحديث الرابع عشر: رأيت أثر ضربة في ساق سلمة.....	٣٢٢ / ١
الحديث الخامس عشر: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات.....	٣٢٥ / ١
الحديث السادس عشر: أن أنساً حدثهم عن النبي ﷺ قال: «كتاب الله القصاص»...	٣٣٠ / ١

الموضوع	ج / ص
الحديث السابع عشر: على ما أوقدتُم هذه النيران؟	٣٣٣ / ١
الحديث الثامن عشر: من ضحى منكم فلا يُصبحنَّ بعدَ ثالثةٍ وفي بيته منه شيءٌ.....	٣٤١ / ١
الحديث التاسع عشر: كذبَ مَنْ قالها، إنَّ له لأجرينِ اثنين.....	٣٤٥ / ١
الحديث العشرون: أنَّ ابنةَ النَّضرِ لَطَمَتْ جاريةً فكسرتْ ثنيتها، فأتوا النبي ﷺ فأمرَ بالقصاص.....	٣٥٣ / ١
الحديث الحادي والعشرون: بايعنا النبي ﷺ تحتَ الشجرةِ فقال لي «يا سلمة: ألا تباعُ؟».....	٣٥٤ / ١
الحديث الثاني والعشرون: نزلتْ آيةُ الحجابِ في زينبِ بنتِ جحش، وأطعمَ عليها يومئذٍ خبزاً ولحمًا.....	٣٥٥ / ١
الرسالة رقم (٩): إعرابُ القاري على أولِ بابِ البخاري.....	٣٦٣ / ١
صور المخطوطات.....	٣٦٤ / ١
مقدمة التحقيق.....	٣٦٥ / ١
الرسالة رقم (١٠): إعرابُ كلمة (أول) في حديث البراء بن عازب ﷺ في صحيح البخاري.....	٣٧٥ / ١
صور المخطوطات.....	٣٨٤ / ١
مقدمة التحقيق.....	٣٨٥ / ١
الرسالة رقم (١١): معرفةُ النَّسَّاكِ في معرفةِ فضيلةِ الاستياك.....	٣٨٣ / ١
صور المخطوطات.....	٣٧٦ / ١

الموضوع	ج / ص
مقدمة التحقيق.....	٣٧٧ / ١
الرسالة رقم (١٢): تَسْلِيَةُ الْأَعْمَى عَنْ بَلِيَّةِ الْعَمَى.....	٣٩٩ / ١
صور المخطوطات.....	٤٠٠ / ١
مقدمة التحقيق.....	٤٠١ / ١
اِخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ فِي أَنَّ السَّمْعَ أَفْضَلُ أَوْ الْبَصْرُ؟.....	٤١٨ / ١

\*\*\*





## فهرس المجلد الثاني

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (١٣): فضائل بيت الله الحرام.....	٥ / ٢
صور المخطوطات.....	٦ / ٢
مقدمة التحقيق.....	٧ / ٢
أحاديث في فضل الطواف.....	٢٤ / ٢
فصل في فضل استلام الحجر الأسود.....	٣٧ / ٢
فصل في فضل الركن اليماني.....	٤٦ / ٢
فصل في فضل الملتزم.....	٥٠ / ٢
فصل في فضل المقام المنسوب إلى إبراهيم عليه السلام.....	٥٤ / ٢
فصل في فضل الكعبة.....	٥٩ / ٢
فصل في فضل الحجر المكرم.....	٧٠ / ٢
فصل في فضل زمزم.....	٧٤ / ٢
فصل في فضل السقاية.....	٩٠ / ٢
فصل في فضل مواضع حول الكعبة.....	٩٢ / ٢
فصل في فضل النظر إلى الكعبة.....	٩٥ / ٢

الموضوع	ج / ص
فصل في فضل السعي.....	٩٨ / ٢
فصل في فضل المسجد الحرام.....	١٠١ / ٢
فصل في فضل مكة.....	١٠٤ / ٢
فصل في فضل المعلى.....	١١١ / ٢
فصل في فضل الحج والعمرة.....	١١٢ / ٢
فصل في فضل النفقة للحج والعمرة.....	١٢٧ / ٢
فصل في فضل من حج عن أبويه أو غيرهما.....	١٣٠ / ٢
فصل في فضل من خرج إلى الحج أو العمرة فمات.....	١٣٢ / ٢
فصل في فضل التلبية.....	١٣٥ / ٢
فصل في فضل من تصيبه الشمس وهو محرم.....	١٣٩ / ٢
فصل في فضل كسوة الكعبة.....	١٤٠ / ٢
فصل في فضل حج الماشي.....	١٤٢ / ٢
فصل في فضل عرفة.....	١٤٨ / ٢
فصل في فضل المزدلفة.....	١٥٤ / ٢
فصل في فضل ليلة النحر.....	١٥٥ / ٢
فصل في فضل يوم النحر ويوم القر وأيام العشر.....	١٥٦ / ٢
فصل في فضل الرمي.....	١٥٨ / ٢
فصل في فضل أيام منى ولياليها.....	١٥٩ / ٢

الموضوع	ج/ص
فصل في فضل الذبح والنحر.....	١٦١/٢
فصل في فضل الحلق والتقصير.....	١٦٥/٢
فصل في فضل مسجد الخيف.....	١٦٧/٢
فصل في فضل منى.....	١٦٩/٢
فصل في فضل المحصب.....	١٧١/٢
فصل في فضل المجاورة.....	١٧٢/٢
فصل في فضل الموت عقيب حج وعمرة.....	١٧٩/٢
فصل في فضل الحرم.....	١٨٠/٢
فصل في فضائل متفرقة.....	١٨٤/٢
الرسالة رقم (١٤): الدرّة المضيّة في الزيارة الرضيّة.....	١٩١/٢
صور المخطوطات.....	١٩٢/٢
مقدمة التحقيق.....	١٩٣/٢
في القرآن.....	١٩٧/٢
في السنة.....	١٩٨/٢
الإجماع.....	٢٠٢/٢
القياس.....	٢٠٤/٢
من أعظم فوائد الزيارة.....	٢٠٥/٢
فصل في آداب الزائر من يوم خروجه إلى يوم وصوله إلى المدينة المعطرة.....	٢١٦/٢

الموضوع	ج / ص
فصل في آداب الزائر في دخول المدينة.....	٢٢٩ / ٢
المشهور من أسماء المدينة.....	٢٢٩ / ٢
فصل في آداب دخول المسجد.....	٢٣٤ / ٢
فضل سواري المسجد.....	٢٤٧ / ٢
فصل في آداب الزائر بعد خروجه من المسجد الشريف.....	٢٥٢ / ٢
حد حرم المدينة.....	٢٦٨ / ٢
فصل في آداب الوداع.....	٢٧٨ / ٢
الرسالة رقم (١٥): الأدب في رَجَبٍ.....	٢٨١ / ٢
صور المخطوطات.....	٢٨٢ / ٢
مقدمة التحقيق.....	٢٨٣ / ٢
فضائل صوم رجب.....	٢٨٨ / ٢
العمرة في رجب.....	٢٩٧ / ٢
الرسالة رقم (١٦): استئناس النَّاسِ بِفَضَائِلِ ابْنِ عَبَّاسٍ.....	٢٩٩ / ٢
صور المخطوطات.....	٣٠٠ / ٢
مقدمة التحقيق.....	٣٠١ / ٢
أحاديث في مكان ولادته وأول حياته وزمان وفاته وآخر حال مماته.....	٣١٣ / ٢
ما يتضمنه معاني بعض الآيات فيما يتعلق بالحجاز والطائف.....	٣٢٤ / ٢
غزوة حنين.....	٣٣١ / ٢

الموضوع	ج/ص
غزوة الطائف.....	٣٣٤/٢
الرسالة رقم (١٧): المَعْدِنُ العَدَنِيُّ فِي فَضْلِ أُويسِ القَرْنِيِّ.....	٣٤١/٢
صور المخطوطات.....	٣٤٢/٢
مقدمة التحقيق.....	٣٤٣/٢
أحاديث في أن أويساً أفضل التابعين.....	٣٤٥/٢
معرفة الولي والقطب والأوتاد والأميال.....	٣٥٩/٢
الرسالة رقم (١٨): فرائدُ القلائدِ على أحاديثِ شرحِ العقائدِ.....	٣٧١/٢
صور المخطوطات.....	٣٧٢/٢
مقدمة التحقيق.....	٣٧٣/٢
الرسالة رقم (١٩): البرَّةُ في حُبِّ الهِرَّةِ.....	٤٠١/٢
صور المخطوطات.....	٤٠٢/٢
مقدمة التحقيق.....	٤٠٣/٢
الرسالة رقم (٢٠): الإنباءُ بأنَّ العصا من سننِ الأنبياءِ.....	٤١٥/٢
صور المخطوطات.....	٤١٦/٢
مقدمة التحقيق.....	٤١٧/٢
الرسالة رقم (٢١): صَنَعَةُ اللَّهِ فِي صِيغَةِ صِبْغَةِ اللَّهِ.....	٤٢٣/٢
صور المخطوطات.....	٤٢٤/٢
مقدمة التحقيق.....	٤٢٥/٢

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٢٢): الضَّابِطَةُ لِلشَّاطِطِيَةِ اللَّامِيَّةِ.....	٤٤١ / ٢
صور المخطوطات.....	٤٤٢ / ٢
مقدمة التحقيق.....	٤٤٣ / ٢
الرسالة رقم (٢٣): العلاماتُ البَيِّنَاتُ فِي فضائلِ بعضِ الآياتِ.....	٤٩٣ / ٢
صور المخطوطات.....	٤٩٤ / ٢
مقدمة التحقيق.....	٤٩٥ / ٢
أحاديث تدل على أن بعض سور القرآن أفضل من بعض.....	٥٠٠ / ٢
الرسالة رقم (٢٤): تعقيبٌ على البيضاويِّ في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَ مُقْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾	٥٠٧ / ٢
صور المخطوطات.....	٥٠٨ / ٢
مقدمة التحقيق.....	٥٠٩ / ٢
حديث النبي ﷺ: « إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة...».....	٥١١ / ٢



## فهرس المجلد الثالث

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٢٥): البيئاتُ في بيانِ بعضِ الآياتِ.....	٥ / ٣
صور المخطوطات.....	٦ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٧ / ٣
المراد بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ طلوع الشمس من مغربها.....	١٧ / ٣
مباحثٌ منقولةٌ عن العلماء.....	٢٥ / ٣
الرسالة رقم (٢٦): التَّبَيُّانُ في بيانِ ما في ليلةِ النصفِ مِنْ شعبانِ وليلةِ القَدْرِ	
من رمضان.....	٣١ / ٣
صور المخطوطات.....	٣٢ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٣٣ / ٣
الرسالة رقم (٢٧): الاعتناءُ بالغناءِ في الفَناءِ.....	٧٩ / ٣
صور المخطوطات.....	٨٠ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٨١ / ٣
ما يتعلق بالسمع والغناء - من كتاب الله.....	٩٣ / ٣
ما يتعلق بالسمع والغناء - من السنة.....	٩٥ / ٣

الموضوع	ج / ص
اقتران الغناء بالدف.....	١٠٠ / ٣
أقسام الغناء.....	١٠٢ / ٣
تقسيم العلماء للغناء إلى مباح ومستحب.....	١٠٣ / ٣
سماع الغناء بالأوتار وسائر المزامير.....	١٠٧ / ٣
أقسام السماع.....	١١٣ / ٣
كلام جامع لمذاهب الأئمة الأربعة.....	١١٧ / ٣
الرسالة رقم (٢٨): فتح الأسماع في شرح السّماع.....	١٢١ / ٣
صور المخطوطات.....	١٢٢ / ٣
إجازة النبي ﷺ للغناء المجرد عن الآلات في العرس والعيد ونحوهما.....	١٣٣ / ٣
الحداء من الغناء المباح.....	١٣٦ / ٣
أقسام الغناء.....	١٤٠ / ٣
حكم الرقص.....	١٤٤ / ٣
أفضل أقسام البكاء.....	١٥٨ / ٣
خلاصة القول من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الأمة.....	١٦٧ / ٣
الرسالة رقم (٢٩): تطهير الطّوية بتحسين النّيّة.....	١٧٧ / ٣
صور المخطوطات.....	١٧٨ / ٣
مقدمة التحقيق.....	١٧٩ / ٣
أجوبة العلماء على حديث: نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ أَبْلَغُ مِنْ عِلْمِهِ.....	١٨٤ / ٣



الموضوع	ج/ص
الرسالة رقم (٣٠): المسألة في البسْملة.....	٢٠٧/٣
صور المخطوطات.....	٢٠٨/٣
مقدمة التحقيق.....	٢٠٩/٣
الرسالة رقم (٣١): شفاء السَّالِكِ في إرسالِ مالك.....	٢١٧/٣
صور المخطوطات.....	٢١٨/٣
مقدمة التحقيق.....	٢١٩/٣
الرسالة رقم (٣٢): الفصولُ المهمَّةُ في حُصولِ المِتمَّة.....	٢٢٧/٣
صور المخطوطات.....	٢٢٨/٣
مقدمة التحقيق.....	٢٢٩/٣
فصلٌ: معرفةٌ وجوبِ المتابعة.....	٢٤٨/٣
فصلٌ: معرفةُ الاقتداءِ بالإمامِ حالِ الرُّكوعِ.....	٢٥٢/٣
فصلٌ: معرفةُ آدابِ السُّجودِ.....	٢٥٣/٣
فصلٌ: معرفةُ متابعةِ الإمامِ حتى في السَّلامِ؛ لِمَا سَبَقَ [في] حديثِ في ضمنِ الكلامِ	٢٥٤/٣
فصلٌ: أن لا يُحسِّنَ ظاهره بإصلاحِ طاعته.....	٢٥٥/٣
الرسالة رقم (٣٣): تزيينُ العبارةِ لتحسينِ الإشارةِ.....	٢٦٣/٣
صور المخطوطات.....	٢٦٤/٣
مقدمة التحقيق.....	٢٦٥/٣

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٣٤): التَّذْهِينُ لِلتَّرْتِيْنِ عَلَى وَجْهِ التَّبْيِيْنِ.....	٢٨٧ / ٣
صور المخطوطات.....	٢٨٨ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٢٨٩ / ٣
الرسالة رقم (٣٥): إِفْرَادُ الصَّلَاةِ عَنِ السَّلَامِ، هَلْ يُكْرَهُ أَمْ لَا؟.....	٢٩٩ / ٣
صور المخطوطات.....	٣٠٠ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٣٠١ / ٣
الرسالة رقم (٣٦): الْاِهْتِدَاءُ فِي الْاِقْتِدَاءِ.....	٣١١ / ٣
صور المخطوطات.....	٣١٢ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٣١٣ / ٣
فصلٌ: صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ مَشْرُوعَةٌ وَإِذَا امْتَنَعَ أَهْلُ بَلَدٍ عَنْهَا قَاتَلُوا.....	٣٢٢ / ٣
فصلٌ: اخْتِلَافُ الْأُئِمَّةِ وَتَعَدُّدُ الْجَمَاعَةِ مِنَ الْأُمُورِ الْحَادِثَةِ.....	٣٢٣ / ٣
فصلٌ: يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِالْمُخَالَفِ إِذَا كَانَ يَحْتَاطُ فِي مَوْضِعِ الْخِلَافِ، وَإِلَّا فَلَا.....	٣٢٦ / ٣
فصلٌ: يَجُوزُ الْاِقْتِدَاءُ بِالْمُخَالَفِ إِذَا لَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ أَشْيَاءٌ مَبْطَلَةٌ بَيِّنَةٌ، فَإِنْ عُلِمَ: لَا... ..	٣٢٩ / ٣
فصلٌ: شَدُوذُ الْقَوْلِ بَعْدَ جَوَازِ اقْتِدَاءِ الْحَنْفِيِّ بِالشَّافِعِيِّ.....	٣٣٠ / ٣
فصلٌ: إِذَا احْتَاطَ جَمِيعُ مَوَاضِعِ الْخِلَافِ يُكْرَهُ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ أَيْضاً.....	٣٣٢ / ٣
فصلٌ: كِرَاهَةُ تَكَرُّرِ الْجَمَاعَةِ.....	٣٣٤ / ٣
فصلٌ: لَا تَوْجِدُ صَلَاةٌ بِلا كِرَاهَةٍ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لَكِنْ لَا يُقَالُ: إِنَّ الْاِنْفِرَادَ أَوْلَى لِأَنَّهُ يُؤَدِّي	
إِلَى تَرْكِ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ.....	٣٣٨ / ٣

الموضوع	ج / ص
فصلٌ: غرابة القول بقطع المنفرد فرضه والالتحاق بالجماعة بعد الشروع به.....	٣٤١ / ٣
فصلٌ: خُلاصةُ الكلام.....	٣٤٢ / ٣
فصلٌ: تفصيل ما ينبغي أن يفعله الحنفي مع الشافعي في الصلوات الخمس.....	٣٤٣ / ٣
فصلٌ: خُلاصةُ الرِّسالةِ وزُبْدَةُ المَقالةِ.....	٣٥٠ / ٣
الرسالة رقم (٣٧): الفُضْلُ المَعوَّلُ في الصِّفِّ الأوَّلِ.....	٣٥٣ / ٣
صور المخطوطات.....	٣٥٤ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٣٥٥ / ٣
الرسالة رقم (٣٨): صِلَاتُ الجَوائزِ في صِلَاةِ الجَنَائِزِ.....	٣٦٩ / ٣
صور المخطوطات.....	٣٧٠ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٣٧١ / ٣
القَوْلُ بالتَّحْرِيمِ باطِلٌ.....	٣٨٩ / ٣
فصلٌ: فيما يتعلَّقُ بهذا المَقامِ من تحقيقِ بعضِ الأحكامِ.....	٣٩٠ / ٣
الرسالة رقم (٣٩): نُبُّ لُبِّ ابِّ المَناسِكِ.....	٣٩٧ / ٣
صور المخطوطات.....	٣٩٨ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٣٩٩ / ٣
فصلٌ: في صِفَةِ الإفرادِ.....	٤٠٨ / ٣
فصلٌ: الطَّوَّافُ أنواعٌ.....	٤١٤ / ٣
فصلٌ: شروطُ صحةِ الطَّوَّافِ.....	٤١٥ / ٣

الموضوع	ج / ص
فَصْلٌ: واجبات الطواف.....	٤١٥ / ٣
فَصْلٌ: سنن الطواف.....	٤١٥ / ٣
فَصْلٌ: مستحبات الطواف.....	٤١٦ / ٣
فَصْلٌ: شروط صحة السعي.....	٤١٧ / ٣
فَصْلٌ: متى يتحلل الحاج؟.....	٤١٧ / ٣
فَصْلٌ: شروط صحة الوقوف بعرفة.....	٤١٨ / ٣
فَصْلٌ: أحكام المبيت في مزدلفة.....	٤١٩ / ٣
فَصْلٌ: أوقات الرمي.....	٤٢٠ / ٣
فَصْلٌ: أحكام الحلق.....	٤٢١ / ٣
فَصْلٌ: أحكام طواف الوداع.....	٤٢١ / ٣
فَصْلٌ: شروط صحة القِرَانِ.....	٤٢٢ / ٣
فَصْلٌ: شروط صحة التمتع.....	٤٢٢ / ٣
فَصْلٌ: الجنائيات وأنواعها السبعة.....	٤٢٤ / ٣
فَصْلٌ: الهدى.....	٤٣٥ / ٣
فَصْلٌ: الإحصار في الحج.....	٤٣٦ / ٣
فَصْلٌ: فوات الوقوف بعرفة.....	٤٣٧ / ٣
فَصْلٌ: إذا مات من عليه الحج.....	٤٣٧ / ٣
فَصْلٌ: العُمْرَةُ.....	٤٣٩ / ٣

الموضوع	ج / ص
فَصْلٌ: إِذَا قَالَ: عَلَيَّ حَجَّةٌ أَوْ عُمْرَةٌ.....	٤٣٩ / ٣
فَصْلٌ: أَحْكَامُ قَصْدِ مَكَّةَ وَسُوقِ الْهَدْيِ.....	٤٤٠ / ٣
فَصْلٌ: الْحَجُّ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ لِلَّهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالزَّكَاةِ.....	٤٤٢ / ٣
فَصْلٌ: وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْتَارُ مِنْ شُرْبِ مَاءِ زَمَزَمَ.....	٤٤٣ / ٣
الرسالة رقم (٤٠): بَدَايَةُ السَّالِكِ فِي نِهَايَةِ الْمَسَالِكِ.....	٤٤٧ / ٣
صور المخطوطات.....	٤٤٨ / ٣
مقدمة التحقيق.....	٤٤٩ / ٣
البَابُ الْأَوَّلُ: فِي فَرَائِضِ الْحَجِّ.....	٤٥٨ / ٣
البَابُ الثَّانِي: فِي الْوَاجِبَاتِ.....	٤٦٣ / ٣
البَابُ الثَّلَاثُ: فِي السُّنَنِ.....	٤٦٨ / ٣
البَابُ الرَّابِعُ: فِي الْمُسْتَحَبَّاتِ وَصِفَةِ آدَاءِ الْحَجِّ.....	٤٧٢ / ٣
فصل: إِحْرَامُ الْعُمْرَةِ.....	٤٩١ / ٣
البَابُ الْخَامِسُ: فِي مَا يُبَاحُ لِلْمُحْرِمِ.....	٤٩٤ / ٣
البَابُ السَّادِسُ: فِي مَا يَحْرُمُ عَلَى الْمُحْرِمِ.....	٤٩٧ / ٣
البَابُ السَّابِعُ: فِي الْمَكْرُوهَاتِ.....	٥٠٣ / ٣
البَابُ الثَّامِنُ: فِي مُفْسِدِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.....	٥٠٦ / ٣
البَابُ الثَّاسِعُ: فِي الْفَوَاتِ.....	٥٠٧ / ٣
البَابُ الْعَاشِرُ: فِي زِيَارَةِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ وَأَهْلِ وَأَصْحَابِهِ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ.....	٥٠٨ / ٣
الفهارس.....	٥٢١ / ٣



## فهرس المجلد الرابع

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٤١): الوقوفُ بالتحقيقِ على موقفِ الصَّدِّيقِ.....	٥ / ٤
صور المخطوطات.....	٦ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٧ / ٤
الرسالة رقم (٤٢): الصَّنِيعَةُ في تحقيقِ البُقْعَةِ المَنِيعَةِ.....	٢١ / ٤
صور المخطوطات.....	٢٢ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٢٣ / ٤
الرسالة رقم (٤٣): بيانُ فعلِ الخيرِ إذا دخلَ مكةَ منَ حَجِّ عن الغير.....	٣١ / ٤
صور المخطوطات.....	٣٢ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٣٣ / ٤
الرسالة رقم (٤٤): رسالةٌ في بيان التمتعِ في أشهرِ الحجِّ للمقيمِ بمكةَ من عامِهِ.....	٤٣ / ٤
صور المخطوطات.....	٤٤ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٤٥ / ٤
الرسالة رقم (٤٥): العَفَافُ عن وضعِ اليدِ في الطَّوَافِ.....	٥١ / ٤
صور المخطوطات.....	٥٢ / ٤

الموضوع	ج / ص
مقدمة التحقيق.....	٥٣ / ٤
الرسالة رقم (٤٦): الاصطناعُ في الأضطباعِ.....	٦١ / ٤
صور المخطوطات.....	٦٢ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٦٣ / ٤
الرسالة رقم (٤٧): الحظُّ الأوفرُ في الحجِّ الأكبرِ.....	٧١ / ٤
صور المخطوطات.....	٧٢ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٧٣ / ٤
اختلاف العلماء في معنى وصفِ الحجِّ بالأكبرِ.....	٧٦ / ٤
الحاصلُ أنَّ في يومِ الحجِّ الأكبرِ أربعةُ أقوالٍ.....	٨١ / ٤
الرسالة رقم (٤٨): الذخيرةُ الكثيرةُ في رجاءِ مغفرةِ الكبيرة.....	٩٧ / ٤
صور المخطوطات.....	٩٨ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٩٩ / ٤
الرسالة رقم (٤٩): أنواعُ الحجِّ في أسرارِ الحجِّ.....	١١٥ / ٤
صور المخطوطات.....	١١٦ / ٤
مقدمة التحقيق.....	١١٧ / ٤
الرسالة رقم (٥٠): البرهانُ الجليلُ العَلِيُّ على مَنْ سُمِّيَ مِنْ غيرِ مُسَمِّيٍ بالوليِّ.....	١٦٩ / ٤
صور المخطوطات.....	١٤٤ / ٤
مقدمة التحقيق.....	١٤٥ / ٤



الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٥١): ذيل البرهان الجليّ العليّ على مَنْ سُمِّيَ مِنْ غيرِ مُسَمِّيِّ بالوليّ ...	١٦٩ / ٤
صور المخطوطات .....	١٧٠ / ٤
مقدمة التحقيق .....	١٧١ / ٤
الرسالة رقم (٥٢): الاستدعاء في الاستسقاء .....	١٨٩ / ٤
صور المخطوطات .....	١٩٠ / ٤
مقدمة التحقيق .....	١٩١ / ٤
الرسالة رقم (٥٣): المقالة العذبة في العمامة والعذبة .....	٢٠٧ / ٤
صور المخطوطات .....	٢٠٨ / ٤
مقدمة التحقيق .....	٢٠٩ / ٤
أحاديث استحباب العمامة .....	٢١٤ / ٤
الكلام عن الطيلسان .....	٢٢٨ / ٤
أحاديث العذبة .....	٢٢٩ / ٤
الرسالة رقم (٥٤): التصريح في شرح التّسريح .....	٢٤٧ / ٤
صور المخطوطات .....	٢٤٨ / ٤
مقدمة التحقيق .....	٢٤٩ / ٤
الآداب المَعْدودة من المُسْتَحَبَّاتِ .....	٢٥٨ / ٤
الرسالة رقم (٥٥): التوكيل في النّكاح .....	٢٦٩ / ٤
صور المخطوطات .....	٢٧٠ / ٤

الموضوع	ج / ص
مقدمة التحقيق.....	٢٧١ / ٤
الرسالة رقم (٥٦): الأجوبة المحررة في البيضة الحبيثة المنكرة.....	٢٧٧ / ٤
صور المخطوطات.....	٢٧٨ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٢٧٩ / ٤
الرسالة رقم (٥٧): تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب.....	٢٨٩ / ٤
صور المخطوطات.....	٢٩٠ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٢٩١ / ٤
الرسالة رقم (٥٨): فيض الفائض لشرح روض الرائض في مسائل الفرائض.....	٣٠٥ / ٤
صور المخطوطات.....	٣٠٦ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٣٠٧ / ٤
الحقوق التي تتعلق بالتركة.....	٣١٢ / ٤
تعريف العصبة.....	٣١٧ / ٤
موانع الإرث.....	٣٢٣ / ٤
باب الفرائض وأهلها.....	٣٣١ / ٤
أحوال أولاد الأم.....	٣٣٨ / ٤
أحوال الزوج.....	٣٣٩ / ٤
أحوال الزوجات.....	٣٤٠ / ٤
أحوال بنات الصلب.....	٣٤٠ / ٤

الموضوع	ج / ص
أحوال بنات الابن.....	٣٤١ / ٤
أحوال أخوات لأب وأم.....	٣٤٤ / ٤
أحوال أخوات لأب.....	٣٤٧ / ٤
أحوال الأم.....	٣٤٩ / ٤
فرض الجدة.....	٣٥٤ / ٤
بابُ العَصَبَاتِ.....	٣٦٠ / ٤
القَرَابَةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ.....	٣٧٢ / ٤
بابُ الْحَجْبِ.....	٣٧٤ / ٤
بابُ الْعَوْلِ.....	٣٧٩ / ٤
بابُ الرَّدِّ.....	٣٨٤ / ٤
بابُ مُقَاسَمَةِ الْجَدِّ.....	٣٨٧ / ٤
بابُ ذَوِي الْأَرْحَامِ.....	٣٩٧ / ٤
فصلٌ فِي الصَّنْفِ الْأَوَّلِ.....	٤٠٣ / ٤
فصلٌ فِي الصَّنْفِ الثَّانِي مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ.....	٤٠٦ / ٤
فصلٌ فِي الصَّنْفِ الثَّالِثِ.....	٤٠٩ / ٤
فصلٌ فِي الصَّنْفِ الرَّابِعِ.....	٤١١ / ٤
فصلٌ فِي الْخُنْثَى.....	٤١٣ / ٤
فصلٌ فِي الْحَمْلِ.....	٤١٨ / ٤

الموضوع	ج / ص
فصلٌ في المفقود.....	٤٢٥ / ٤
فصلٌ في المرتد.....	٤٢٩ / ٤
فصلٌ في الأسير.....	٤٣٢ / ٤
فصلٌ في الغرقى والحرقى والهدمى.....	٤٣٣ / ١
الرسالة رقم (٥٩): الحزبُ الأعظمُ والوزدُ الأفخم.....	٤٣٧ / ٤
صور المخطوطات.....	٤٣٨ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٤٣٩ / ٤
آيات الدعاء.....	٤٤٣ / ٤
أسماء الله الحسنى.....	٤٤٧ / ٤
أدعية مأثورة.....	٤٤٨ / ٤
خاتمةٌ في ألفاظِ الصلوةِ على خاتمِ النبيينِ محمدٍ صلى الله تعالى عليه وسلّم.....	٤٨١ / ٤
الرسالة رقم (٦٠): الملمعُ شرحُ نعتِ المرصع.....	٤٩١ / ٤
صور المخطوطات.....	٤٩٢ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٤٩٣ / ٤
الرسالة رقم (٦١): التجريدُ في إعرابِ كلمةِ التوحيدِ وما يتعلّقُ بمعناها من التمجيدِ	٥٠٣ / ٤
صور المخطوطات.....	٣٠٤ / ٤
مقدمة التحقيق.....	٣٠٥ / ٤

## فهرس المجلد الخامس

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٦٢): شرح تصريف العزّي.	٥ / ٥
صور المخطوطات.	٦ / ٥
مقدمة التحقيق.	٧ / ٥
تعريف علم الصرف.	١٤ / ٥
تقسيم الفعل.	١٦ / ٥
تقسيم الفعل إلى متعدّد ولازم.	٣٢ / ٥
فصل في أمثلة تصريف هذه الأفعال.	٣٥ / ٥
الفعل الماضي.	٣٥ / ٥
الفعل المضارع.	٣٩ / ٥
فصل في المضاعف.	٧١ / ٥
فصل المعتل.	٧٧ / ٥
فصل في المهموز.	١٠٤ / ٥
فصل في بناء اسمي الزمان والمكان.	١١٥ / ٥
الرسالة رقم (٦٣): الزبده في شرح البرده.	١٢١ / ٥

الموضوع	ج / ص
صور المخطوطات.....	١٢٢ / ٥
مقدمة التحقيق.....	١٢٣ / ٥
الرسالة رقم (٦٤): شرحُ بَانتُ سُعاد.....	٢٩١ / ٥
صور المخطوطات.....	٢٩٢ / ٥
مقدمة التحقيق.....	٢٩٣ / ٥
أبيات القصيدة.....	٢٩٧ / ٥
التراكيب التي احتوت عليها القصيدة.....	٣٠٥ / ٥
الرسالة رقم (٦٥): المورِدُ الرَّوِيُّ في المَوْلِدِ النَّبَوِيِّ.....	٣٧٣ / ٥
صور المخطوطات.....	٣٧٤ / ٥
مقدمة التحقيق.....	٣٧٥ / ٥
أوَّلُ المَخْلوقاتِ بعدَ النُّورِ المُحمَّديِّ.....	٣٩٦ / ٥
الاختلاف في عمره ﷺ عند حادثة شق الصدر.....	٤٢٠ / ٥
الاختلاف في كونه ﷺ ولد بخاتم النبوة.....	٤٢٥ / ٥
الاختلاف في كونه ﷺ ولد وهو مختون أم أنه ختن بعد ذلك.....	٤٢٦ / ٥
الاختلاف في الشهر الذي ولد فيه ﷺ.....	٤٣٤ / ٥
الاختلاف في الوقت الذي ولد فيه ﷺ.....	٤٣٦ / ٥
الرسالة رقم (٦٦): أدلَّةُ معتقِدِ أبي حنيفة في أبويِّ النَّبيِّ ﷺ.....	٤٥١ / ٥
صور المخطوطات.....	٤٥٢ / ٥

الموضوع	ج / ص
مقدمة التحقيق.....	٤٥٣ / ٥
الأدلة من الكتاب.....	٤٥٨ / ٥
الأدلة من السنة.....	٤٦٢ / ٥
الأدلة مما ثبتَ في الكتابِ والسُّنَّةِ.....	٤٦٤ / ٥
الأدلة من الإجماع.....	٤٦٨ / ٥
أدلة واهية لبعض العلماء المتأخرين.....	٤٦٩ / ٥
الرسالة رقم (٦٧): النسبة المرتبة في المعرفة والمحبّة.....	٥٠٣ / ٥
صور المخطوطات.....	٥٠٤ / ٥
مقدمة التحقيق.....	٥٠٥ / ٥
الفهارس.....	٥١٩ / ٥

\*\*\*





## فهرس المجلد السادس

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٦٨): كَشَفُ الخِذْرِ عن حالِ الخِضْرِ.....	٥ / ٦
صور المخطوطات.....	٦ / ٦
مقدمة التحقيق.....	٧ / ٦
العلم اللدني.....	١٢ / ٦
مَنْ هو الخضرُ؟.....	١٦ / ٦
هل الخضر نبي؟.....	١٩ / ٦
الاختلاف في أَنَّ الخِضِرَ حيٌّ أم ميتٌ؟.....	٢٣ / ٦
الرد على ابن القيم.....	٤٣ / ٦
الرسالة رقم (٦٩): المَشْرَبُ الوردِيُّ في مذهبِ المَهْدِيِّ.....	٥٣ / ٦
صور المخطوطات.....	٥٤ / ٦
مقدمة التحقيق.....	٥٥ / ٦
أحاديث إثبات المهدي.....	٦٥ / ٦
أحاديث في حقِّ عيسى عليه السَّلَام.....	٩٤ / ٦
اِخْتِلافِ الناسِ في المهديِّ على أربعة أقوالٍ.....	١١٨ / ٦

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٧٠): مرتبة الوجود ومنزلة الشهود.....	١٢٥ / ٦
صور المخطوطات.....	١٢٦ / ٦
مقدمة التحقيق.....	١٢٧ / ٦
تنازع العلماء في الجهمية.....	١٦٤ / ٦
الأول: قول ابن العربي في فصّ آدم عليه السلام: إنّه للحقّ سبحانه بمنزلة إنسان العين للعين.....	١٧٣ / ٦
الثاني: قوله في فصّ آدم عليه السلام أيضاً: إنّ الإنسان هو الحادث الأزلي والنشأة الدائم الأبدي.....	١٧٥ / ٦
الثالث: قوله في فصّ آدم أيضاً: إنّنا ما وصفنا الحقّ بوصفٍ من الأوصاف إلا كُنّا عين ذلك الوصف.....	١٧٧ / ٦
الرابع: قوله في فصّ شيث عليه السلام بعد بيان بعض العلوم.....	١٨٠ / ٦
الخامس: قوله في فصّ إسحاق عليه السلام: إنّ إبراهيم عليه السلام قال لولده: ﴿يَبْنِي إِلَيَّ أَرَى فِي الْمَنَارِ آيَةَ ادْبَحِكَ﴾.....	١٨٤ / ٦
السادس: قوله في فصّ إسماعيل، وكذا في فصّ أيوب عليهما السلام.....	١٨٦ / ٦
السابع: قوله في فصّ الموسوي عليه السلام، وكذا في «الفتوحات»: إنّ فرعون مات مؤمناً وقُبِضَ طاهراً ومُطَهَّراً.....	١٨٩ / ٦
الثامن: قوله في فصّ موسى عليه السلام إنّ الملائكة العالين أفضل من كلّ ما خلق من العناصر من غير مباشرة.....	١٩٠ / ٦
التاسع: قوله في «الفتوحات» سبحانه من أوجد الأشياء وهو عينها.....	١٩١ / ٦

الموضوع	ج/ ص
العاشر: قوله في فَصِّ نوحٍ عليه السَّلامُ: إِنَّ التَّنزِيهَ عِنْدَ أَهْلِ الحَقَائِقِ فِي التَّوْحِيدِ عَيْنُ التَّجْرِيدِ وَالتَّقْيِيدِ.....	٢٠١/٦
مذاهب العلماء من الآياتِ المُتَشَابِهَةِ والأَحَادِيثِ المُشْكَلَاتِ.....	٢٠٣/٦
الحادي عشر: قوله في فَصِّ إدريسَ عليه السَّلامُ: إِنَّ أبا سَعِيدِ الخِرَّازَ، قَالَ: إِنَّهُ يَعْنِي نَفْسَهُ وَجَهَهُ مِنْ وَجُوهِ الحَقِّ.....	٢٠٤/٦
الثاني عشر: قوله في فَصِّ نوحٍ عليه السَّلامُ: لو جَمَعَ نوحٌ بَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّنزِيهِ، وَدَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِمَا لِأَجَابُوهُ فِيهِمَا.....	٢٠٥/٦
الثالث عشر: قوله في فَصِّ نوحٍ عليه السَّلامُ أَيْضاً: أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا كَبِيرًا﴾؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ مَكْرٌ بِالْمَدْعُوِّ.....	٢٠٧/٦
الرابع عشر: قوله في فَصِّ نوحٍ عليه السَّلامُ أَيْضاً: ﴿أَغْرُقُوا﴾ فِي بَحَارِ العِلْمِ بِاللَّهِ، ﴿فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾ فَكَانَ اللَّهُ أَنْصَارَهُمْ.....	٢٠٨/٦
الخامس عشر: قوله في فَصِّ إبراهيمَ عليه السَّلامُ فِيحْمَدُنِي وَأَحْمَدُهُ وَبِعْبُدُنِي وَأَعْبُدْهُ	٢٠٩/٦
السادس عشر: قوله في فَصِّ هودَ عليه السَّلامُ: إِنَّ وَجودَنَا غِذاءُ الحَقِّ، وَهُوَ غِذاءُنا	٢١٠/٦
السابع عشر: قوله في فَصِّ هودٍ عليه السلام أَيْضاً: فَإِيَّاكَ أَنْ تَتَّقِيَدَ بِقَيْدِ مَخْصُوصٍ	٢١١/٦
الثامن عشر: قوله في فَصِّ شُعَيْبٍ عليه السَّلامُ: إِنَّ الإِلهَ المُعْتَقَدَ لِشَخْصٍ لَيْسَ لَهُ حُكْمٌ فِي الإِلهِ المُعْتَقَدِ لِآخَرٍ.....	٢١٢/٦
التاسع عشر: قوله في فَصِّ شُعَيْبٍ عليه السلام أَيْضاً: إِنَّ العَالِمَ مَجْمُوعَةٌ أَعْرَاضٍ...	٢١٥/٦
العشرون: قوله في فَصِّ العُزَيْرِ: إِنَّ وِلايَةَ الرُّسُولِ أَفْضَلُ مِنْ نَبوتِهِ.....	٢١٦/٦

الموضوع	ج / ص
الحادي والعشرون: قوله في فَصِّ عيسى عليه السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يُحْيِي المَوْتَى ....	٢١٧ / ٦
الثاني والعشرون: قوله في فَصِّ هَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّمَا لَمْ يُسَلِّطِ اللهُ سُبْحَانَهُ هَارُونََ عَلَى عَبْدَةِ العِجْلِ.....	٢٢٠ / ٦
الثالث والعشرون: قوله في فَصِّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا جَعَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ عَيْنَ العَالَمِ حِينَ أَجَابَ فرعونَ حَالَ الخَطَابِ والعِقَابِ.....	٢٢٠ / ٦
الرابع والعشرون: قوله في هذا الفَصِّ: إِنَّ فرعونَ كَانَ فِي مَنَصِبِ التَّحْكُمِ وصاحبُ السيفِ الرِسَالَةَ رَقْم (٧١): ذِيلُ مَرْتَبَةِ الوجودِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهُودِ.....	٢٤١ / ٦
صور المخطوطات.....	٢٤٢ / ٦
مقدمة التحقيق.....	٢٤٣ / ٦
فصلٌ يحصلُ به الفصلُ بين أربابِ الفضلِ وأصحابِ الجهلِ.....	٢٥٩ / ٦
الرِسَالَةَ رَقْم (٧٢): قُرْ العَوْنِ مِنْ مُدَّعِي إِيمانِ فرعونَ.....	٢٨١ / ٦
صور المخطوطات.....	٢٨٢ / ٦
مقدمة التحقيق.....	٢٨٣ / ٦
الرِسَالَةَ رَقْم (٧٣): شَمُّ العَوَارِضِ فِي ذَمِّ الرِّوَاغِضِ.....	٣٣٧ / ٦
صور المخطوطات.....	٣٣٨ / ٦
مقدمة التحقيق.....	٣٣٩ / ٦
الرِسَالَةَ رَقْم (٧٤): سُلَالَةُ الرِسَالَةِ فِي ذَمِّ الرِّوَاغِضِ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَةِ.....	٤١٧ / ٦
صور المخطوطات.....	٤١٨ / ٦

الموضوع	ج / ص
مقدمة التحقيق.....	٤١٩ / ٦
الرسالة رقم (٧٥): تَبَعِدُ الْعِلْمَاءِ عَنْ تَقْرِيبِ الْأُمْرَاءِ.....	٤٢٧ / ٦
صور المخطوطات.....	٤٢٨ / ٦
مقدمة التحقيق.....	٤٢٩ / ٦
حد الظلم.....	٤٣٥ / ٦
الأحاديث الواردة في تحذير العلماء من مخالطة الأمراء.....	٤٣٨ / ٦
الآثارُ الواردةُ في تحذير العلماء من مخالطة الأمراء.....	٤٥٠ / ٦
العالم رزقه مقسومٌ.....	٤٥٧ / ٦
عُزلة العالم.....	٤٦٠ / ٦
عزّة العالم في علمه.....	٤٦٢ / ٦
أفضلُ السعاداتِ العلمُ والعملُ.....	٤٦٧ / ٦
اعْرِفِ الْحَقَّ تَعْرِفْ أَهْلَهُ.....	٤٧١ / ٦
لُبُّ الْعِلْمِ التَّوْحِيدُ.....	٤٧٥ / ٦
دورُ العلماءِ معَ الخُلَفَاءِ.....	٤٧٨ / ٦
آدابُ العلماءِ أولي الألبابِ.....	٤٨١ / ٦
أعرفُ الناسِ أشبههم بالسلفِ.....	٥٠٩ / ٦
العوامُ العصاةُ أحسن حالاً من الجهال بالدين الظَّانينَ أنفسهم علماء.....	٥١٢ / ٦
العقل منبع العلم.....	٥١٣ / ٦



## فهرس المجلد السابع

الموضوع	ج / ص
الرسالة رقم (٧٦): ضوء المعالي لبده الأمالى.....	٥ / ٧
صور المخطوطات.....	٦ / ٧
مقدمة التحقيق.....	٧ / ٧
شرح قصيدة «بده الأمالى» فى التوحىء.....	١٧ / ٧
صفات الذات وصفات الأفعال.....	٢٢ / ٧
كلام الله غير مخلوق.....	٢٨ / ٧
الاستواء.....	٢٩ / ٧
البعث والحشر والنشر.....	٣٥ / ٧
الرؤية فى الآخرة.....	٣٨ / ٧
أنه علىه الصلاة والسلام خاتم الأنبياء والرسل.....	٤٦ / ٧
الإسراء والمعراج.....	٥١ / ٧
عصمة الأنبياء.....	٥٢ / ٧
نزول عيسى علىه السلام.....	٥٦ / ٧
فضل الصحابة رضى الله عنهم.....	٥٩ / ٧

الموضوع	ج / ص
اعتبار إيمان المقلد.....	٦٦ / ٧
لا يكفر صاحب الكبيرة.....	٧٣ / ٧
ألفاظ الكفر.....	٧٥ / ٧
سؤال القبر.....	٨١ / ٧
الشفاعة.....	٩٠ / ٧
الرسالة رقم (٧٧): شرح ألفاظ الكفر.....	١٠١ / ٧
صور المخطوطات.....	١٠٢ / ٧
مقدمة التحقيق.....	١٠٣ / ٧
مقدمة العلامة البدر الرشيد.....	١١٥ / ٧
الخبر المتواتر.....	١٢٠ / ٧
فصل: في القرآن والصلاة وأركانها وشرائطها.....	١٢٤ / ٧
فصل: في العلم والعلماء.....	١٤١ / ٧
فصل: في الكفر صريحاً وكنياً.....	١٤٨ / ٧
فصل: في المرض والموت والقيامة.....	١٩٥ / ٧
الرسالة رقم (٧٨): القول السديد في خلف الوعيد.....	٢٠٣ / ٧
صور المخطوطات.....	٢٠٤ / ٧
مقدمة التحقيق.....	٢٠٥ / ٧
الوعد في اللغة أعم من الوعيد.....	٢١٠ / ٧



الموضوع	ج / ص
الكتابُ والسُّنَّةُ مملوءانِ من الوَعْدِ والوَعِيدِ.....	٢٢٨ / ٧
الرسالة رقم (٧٩): الرسالة التَّائِبِيَّةُ في شَرْحِ التَّائِبِيَّةِ.....	٢٣١ / ٧
صور المخطوطات.....	٢٣٢ / ٧
مقدمة التحقيق.....	٢٣٣ / ٧
تَأْيِيَةُ ابْنِ الْمُقْرِي في الزهد في الدنيا.....	٢٣٦ / ٧
مُعَارِضَةُ التَّائِبِيَّةِ لَوْلِدِ الْعَلَمَةِ ابْنِ الْمُقْرِي.....	٢٣٩ / ٧
ذيلُ الرسالةِ التَّائِبِيَّةِ في شَرْحِ التَّائِبِيَّةِ.....	٣١٣ / ٧
صور المخطوطات.....	٣١٤ / ٧
الرسالة رقم (٨٠): المُقَدِّمَةُ السَّالِمَةُ في خَوْفِ الخَاتِمَةِ.....	٣٢٣ / ٧
صور المخطوطات.....	٣٢٤ / ٧
مقدمة التحقيق.....	٣٢٥ / ٧

\*\*\*





مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون

تُطبع مجموعة أول مرة مقابلته على عدده نسخ خطية

حَقَّقَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا

ماهر اديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب

د. محمد عيد النصور محمد طارق مغربية احمد فواز الخميني

د. محمد تزي كشوع محمد مصعب كشوم

حَمَمَهَا وَاشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهَا وَقَدَّمَ لَهَا

محمد خلف العبد الله

كتاب اللباب





مَجْمُوع

رِسَائِلُ الْعِلَامَةِ

الميرزا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

(٨)



حُقوقُ الطَّبَعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

يُمنع طباعة هذا الكتاب أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساءلة الدنيوية والأخروية

الإخراج الفني:

خالد محمد ياسين علوان

الخطوط بلفام:

عدنان الشيخ عثمان

دار اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت

مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

Iskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)

مجموع

رسائل العلامة

الملا علي القاري

المتوفى سنة ١٠١٤هـ

يحتوي ثمانين رسالة في مختلف الفنون  
نُطبع مجموعته أول مرة مقابلة على عدة نسخ خطية

حفظها وعلق عليها وخرج أحاديثها

ماهر أديب جوش محمد بركات د. محمد مجير الخطيب  
د. محمد عبد المنصور محمد طارق مغربية أحمد فواز الحمير  
د. محمد تركي كشوع محمد مصعب كلثوم

جمعتها وأشرف على تحفيها وقدم لها

محمد خلوف العبد الله

المجلد الثامن

دار التراث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# الفهارس العامة

- فهرس الآيات الفرآنية الكريمة
- فهرس الأحاديث المشبوتة الشريفة
- فهرس الآثار
- فهرس الأعلام
- فهرس الكنب
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الرسائل





# فهرس الآيات الفرآنية الكريمة

الجزء والصفحة

رقم الآية

طرف الآية

## سورة الفاتحة

٤٦٣ / ٢.....	٢١	﴿الرَّحِيمِ ﴿٥٠﴾ مَلِكِ﴾
١٨٠، ٨ / ١.....	٣	﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾
٣٢ / ٧، ١٨٠، ٨ / ١.....	٤	﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾
١٢٨ / ٥.....	٥	﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِيْثُ﴾
٢٧٣، ١٣٧ / ٦، ٣٩ / ٥، ٨ / ١	٥	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْثُ﴾
٢٨٩ / ٧.....		
٢٧٩ / ٥.....	٥	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾
٢٨٨ / ٦.....	٦	﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾
٢٨٨ / ٦.....	٧	﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾
٣١٩ / ٧.....	٦	﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
٤٤٣ / ٤.....	٧٢	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
٨ / ١.....	٧٦	﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
٢٨٨ / ٦، ٢٤٨ / ٣.....	٧	﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾

طرف الآية رقم الآية الجزء والصفحة

سورة البقرة

٧١ / ٧.....	٣	﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾
١٨٣ / ٤.....	٦	﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾
٢٣١ / ٦.....	٦	﴿وَإِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ﴾
٢٣٢ / ٦.....	٦	﴿وَإِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾
٢٣٣ / ٦.....	٧-٦	﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾
١٨٥ / ٤.....	١٣	﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾
١٠١ / ٥.....	١٤	﴿وَإِذَا خَلَوْا﴾
١٨٣ / ٧.....	١٦	﴿فَمَا رِيحَتْ يُخَدِّرْتَهُمْ﴾
٢٥٦ / ٧.....	١٦	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَسْرَأُوا الصَّالِحَةَ بِالْهُدَى﴾
٢٦٢ / ٧.....	١٦	﴿فَمَا رِيحَتْ يُخَدِّرْتَهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾
٥١ / ٥.....	١٨	﴿صُمُّ بِكُمْ عُمَى﴾
٤٦٢ / ٢.....	٢٢	﴿مَاءً﴾
١٨٨ / ٧.....	٢٢	﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾
٢٣٨ / ٥.....	٢٤-٢٣	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾
١٠١ / ٥.....	٢٦	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾
١٨٦، ١٥١ / ٦.....	٢٦	﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾
٣٦٩ / ٤.....	٢٩	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٣٦/٤ .....	٣٠	﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾
٢٠٢ /٦.....	٣٠	﴿وَمَنْ يُسِيحْ بِمِحْمَدِكَ وَنَقَدَسْ لَكَ﴾
٨٩ /٦.....	٣٠	﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾
١٤٢ /٦،٤١٥/٤.....	٣٢	﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾
٤١٢ /٦.....	٣٢	﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾
٢٣/٥.....	٣٤	﴿أَبْنِ وَأَسْتَكْبِرْ﴾
٣٨١/٥.....	٣٨-٣٩	﴿فَأَمَّا يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْكَارِيَةُ فَاتَّبِعْنِي فَإِنَّهُنَّ يَتَّبِعُنَّكَ مِنَ الْغَايِبِ فَتَبَعْتَهُنَّ فَتَنْتَهَىٰ عَنِ الْذِكْرِ فَارْتُحَنِّي﴾
٣٦١/٣.....	٤١	﴿وَلَا تَكُونُوا أَوْلَىٰ بِالْكَافِرِينَ﴾
١٩٩ /٦.....	٤٢	﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾
٣٠٦/٣.....	٤٣	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾
٣١٨/٣.....	٤٣	﴿وَأَزْكُوا مَعَ الزَّكِيِّينَ﴾
٤٥٠ /٦،١٦٧/٥.....	٤٤	﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾
١٣٦ /٧.....	٤٥	﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾
١٣٦ /٧.....	٤٦	﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾
٤٦١/٢.....	٤٩	﴿سُوءَ﴾
٢٢٥ /٥.....	٤٩	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْعَذَابِ﴾
٣٢٢ /٦.....	٤٩	﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾
٣٢٢ /٦.....	٥٠	﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٦٢ / ٥ .....	٥٢	﴿مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾
٤٦٣ / ٢ .....	٥٨	﴿حَيْثُ شِئْتُمْ﴾
٥٦ / ٥ .....	٥٨	﴿تَنْفِرْ لَكُمْ﴾
٢٥٩، ٢١٤ / ٦، ٣٧٣ / ١ .....	٦٠	﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ﴾
٣٤٩ / ٥ .....	٧٠	﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾
١٤٦ / ٥، ١١٣ / ٣ .....	٧٢	﴿وَاللَّهُ يُخْرِجُ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾
٥٨ / ٥ .....	٧٢	﴿فَأَذَرْنَا مِنْهُمُ﴾
٢٠٥ / ٥ .....	٧٤	﴿وَإِنَّ مِنَ الْجِبَارَةِ لِمَا يُنْفَخُونَ مِنْهُ لَأَنْهَرُوا﴾
٣٢٢ / ٥ .....	٧٨	﴿وَمِنْهُمْ أُمَّتٌ يَدْعُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾
١٦٥ / ٦ .....	٨٠	﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيُّامًا مَعْدُودَةً﴾
٣٧٧ / ٣ .....	٨٤	﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾
٢٣٣ / ٧ .....	٨٦	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾
٢٦٢، ٢٥٦ / ٧ .....	٨٦	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾
٢٤٦ / ٦ .....	٨٧	﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ﴾
٤٥ / ٧ .....	٨٧	﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾
٢١٥ / ٢ .....	٨٩	﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٧٨ / ٧ .....	٩٦	﴿وَلَنَجْذِبَهُمْ إِلَىٰ خَيْرٍ مِنَ الَّذِي كَانُوا يُشْرِكُونَ﴾
٣١٦ / ٦ .....	٩٨	﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ﴾
٤٤٣ / ٤ .....	١٠٢	﴿رَبَّنَا إِنَّا أَلَيْنَا الْحَسَنَةَ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾
٣٧٧ / ٣ .....	١٠٣	﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾
١٢٨ / ٥ .....	١٠٧	﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾
١٦٨ / ٦، ٣٢٢ / ٥ .....	١١١	﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾
٢١١، ١٣٦ / ٦ .....	١١٥	﴿فَأَتَيْنَاهُمَا نُوْحًا فَهَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ﴾
١٨٢ / ٥ .....	١١٦	﴿كُلُّ لَهٍ قَدِثُونَ﴾
٤٦٠، ٤٥٨ / ٥ .....	١١٩	﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾
٤٦١، ٤٦٠ / ٥ .....	١١٩	﴿وَلَا تُشْعَلْ عَنْ أَصْحَابِ الْجَبْرِ﴾
٢٢ / ٢ .....	١٢٥	﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا﴾
٢٢ / ٢ .....	١٢٥	﴿وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ﴾
٥٧، ٥٤ / ٢ .....	١٢٥	﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾
٣٧٥ / ٣ .....	١٢٥	﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾
١٢٣ / ٤ .....	١٢٥	﴿طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِفِينَ﴾
٣٢٤ / ٢ .....	١٢٦	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾
٢٧ / ٤، ٦٧ / ٢ .....	١٢٧	﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٤٣ / ٤ .....	١٢٧	﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾
١٠٤ / ٢ .....	١٢٨	﴿هَذَا بَدَأَ أَمِنَّا﴾
٤١٧ / ٥ .....	١٢٩	﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾
٣٢٠ / ٧ .....	١٣٠	﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾
٤٩٥ / ٥ .....	١٣٣	﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾
٣٦٨ / ٦ .....	١٣٤	﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾
١٤٨ / ٧ .....	١٣٦	﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾
٣٧٤ / ٦ .....	١٤٣	﴿وَكذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾
٣٦٥ / ٣ .....	١٤٨	﴿وَلِكُلِّ وُجْهَةٍ هُوَ مَوْلَاهُ فَاَسْتَبِقُوا فَخَيْرَاتِ﴾
٣٦٥ / ٣ .....	١٤٨	﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا﴾
٣٦٥ / ٣ .....	١٤٨	﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٢٨١ / ٧ .....	١٥٢	﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾
٤٠١ / ١ .....	١٥٥	﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْفَقْرِ وَالْجُوعِ﴾
٤٠٧ / ١ .....	١٥٥	﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾
٣٢٤ / ٥ .....	١٥٧	﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾
٤٦٣، ٤١١ / ٣، ٩٨ / ٢ .....	١٥٨	﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ﴾
١٨٨، ١٨٧ / ٦ .....	١٦٢	﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾
٥٢١ / ٤ .....	١٦٣	﴿وَاللَّهُ أَكْبَرُ إِنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٨ / ٧ .....	١٦٣	﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾
١٤ / ٥ .....	١٦٤	﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيحِ﴾
٥١٠ / ٥ .....	١٦٤	﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٢٥٨ / ٧ .....	١٦٨	﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾
٢٥٠ / ٦ .....	١٦٩-١٦٨	﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾
١٧٢ / ٣ .....	١٧١	﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَبْعُثُ بِمَا لَا يَسْمَعُ﴾
١٨٦ / ٦ .....	١٧٤	﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
٢٩٦ / ٧ .....	١٧٥	﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾
٤٠٩ / ٢ .....	١٧٧	﴿وَمَا آتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾
٣٣٠ / ١ .....	١٧٨	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾
٢٧٣ / ١ .....	١٨٣	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾
١٠٥ / ٥ .....	١٨٣	﴿الَّذِي أَوْثَقَ﴾
٣٥، ٣٣ / ٣ .....	١٨٥	﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾
١٧٦ / ٤ .....	١٨٥	﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾
٤٣٩، ١٤٠ / ٤ .....	١٨٦	﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾
١٦٨ / ٣ .....	١٨٩	﴿وَأَتُوا الْبَيْوتَ مِن أَبْوَابِهَا﴾
٢٨٦ / ٢ .....	١٩١	﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَفِفْتُهُمْ﴾
٢٨٦ / ٢ .....	١٩١	﴿وَلَا تُقْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوكُمْ فِيهِ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٧٣، ٣٠٦/٣، ١١٢/٢.....	١٩٦	﴿وَأَيُّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾
٤٩، ٤٧/٤.....	١٩٦	﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
٩١/٤.....	١٩٦	﴿ذَلِكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾
٤٨٢/٣، ١١٦/٢.....	١٩٧	﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾
١٦٩/٥، ١٢٧/٤.....	١٩٧	﴿وَتَكَرَّوْا فَيَأْتِكُمْ حَيْرَ الزَّادِ الْقَوَى﴾
٤٨٥، ٤٦١، ٤١٠/٣، ١٤٨/٢	١٩٨	﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾
١٥٤/٢.....	١٩٨	﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾
١٦٠/٢.....	٢٠٠	﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ مَنَسِكَكُمْ﴾
٨٠/٤.....	٢٠٠	﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ مَنَسِكَكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾
٣٩٢/٣.....	٢٠١	﴿رَبَّنَا إِنَّا أَلَيْنَا عَمَلُنَا﴾
١٠٢/٥.....	٢٠١	﴿وَقَنَا﴾
٢٠٥/٤.....	٢٠٢	﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾
١٢٣/٢.....	٢٠٣	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾
١٥٩/٢.....	٢٠٣	﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي آيَاتِهِ مَعْدُودَاتٍ﴾
١٨٢/٤، ٤٨٩/٣.....	٢٠٣	﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾
٣٢٤/٢.....	٢١٤	﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ﴾
٣٠٤/٧.....	٢١٨	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٩٧/٤ .....	٢٢١	﴿وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾
٢٩٠ /٦.....	٢٢٢	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾
٤٦٢/٢ .....	٢٢٥	﴿يُؤَاخِذْهُمْ﴾
١٣٠ /٣ .....	٢٢٥	﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾
١٥٥ /٧ .....	٢٣٠	﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا حِلَّ لِمَنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾
٤٠٧/٢ .....	٢٤٦	﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِينِنَا﴾
٤٥٨/٢ .....	٢٤٧	﴿وَلَمْ يُوْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ﴾
٣٢٢ /٦.....	٢٤٨	﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آءَالُ مُوسَىٰ وَعَآلُ هَارُونَ﴾
٤٤٣/٤ .....	٢٥٠	﴿رَبِّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَكَيْتَ أَقْدَامِنَا﴾
١٩١/٥ .....	٢٥٣	﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾
٣١٧ /٧.....	٢٥٣	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا﴾
٣٠٦ /٧.....	٢٥٤	﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾
٥١١/٥ .....	٢٥٥	﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾
١٥٤ /٦.....	٢٥٥	﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾
١٧٩ /٦.....	٢٥٥	﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾
٥٤ /٧، ٢٧٤، ١٨٠ /٥.....	٢٥٦	﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾
٣٣٩/٥ .....	٢٥٩	﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٤٨ / ٧ .....	٢٦٠	﴿أَوْلَمْ تُؤْمِنِ﴾
١٢٧ / ٢ .....	٢٦١	﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٤٦٣ / ٢ .....	٢٦٧	﴿وَلَا تَتَّبِعُوا﴾
١٦٤ / ٥ ، ١١١ / ١ .....	٢٦٨	﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾
٣٠٢ / ٦ .....	٢٧٣	﴿لَا يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾
٣٧٢ / ٦ .....	٢٧٣	﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْتَأْذِنُ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾
٤٧٥ / ٢ .....	٢٧٤	﴿وَيُكْفِرُ عَنْكُمْ﴾
٢٦٢ / ٧ .....	٢٧٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾
٢٤٣ / ٧ ، ٥٠٢ ، ٣٦٩ / ٦ .....	٢٨٢	﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾
٣٩١ / ٦ .....	٢٨٢	﴿وَلَا يَضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾
١٠٤ / ٥ .....	٢٨٣	﴿الَّذِي أَوْثِقَ﴾
١٠٧ / ٥ .....	٢٨٣	﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أَوْثِقَ أَمْنَتَهُ﴾
٣٩١ / ٦ .....	٢٨٣	﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ﴾
٢٥ / ٧ .....	٢٨٤	﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٤٤٣ / ٤ .....	٢٨٥	﴿سِعِينًا وَأَطَعْنَا عُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾
٤٤٣ ، ٢٠٦ / ٤ .....	٢٨٦	﴿رَبَّنَا لَا تَوَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾
٢٨ / ٥ .....	٢٨٦	﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾
١٤٢ ، ١٣٥ / ٧ .....	٢٨٦	﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
<b>سورة آل عمران</b>		
٢٣٦/٥ .....	٧	﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾
١٥١ /٦.....	٧	﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِيبٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾
٤١١، ٢٠٣ /٦.....	٧	﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾
٤٤٣/٤.....	٨	﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾
٢٢٠، ٢١٣، ٢١٠ /٧.....	٩	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُخَلِّفُ الْأَمْعَادَ﴾
٧٣ /٦.....	١٠	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾
٢٠٣/٤ .....	١٦	﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾
٤٤٣/٤ .....	١٦	﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾
١٨ /٧.....	٢٦	﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾
٤٤٣/٤ .....	٢٧-٢٦	﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تَوَقَّى الْمَلِكِ مَنْ تَشَاءُ﴾
٢٤٨/٣، ٣٨٧، ١١٧/١ ٥١١، ٥٠٠، ٤٩٧، ٢١٣ /٤ ٢٦٥، ١٥٩ /٦، ٥١٧	٣١	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾
٣١ /٧.....	٣١	﴿ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾
٢٤٨/٥ .....	٣٩	﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾
١٦٣ /٧.....	٤٩	﴿أَفِي أَنْفُسِكُمْ لَكُمْ مِنَ الطَّيْرِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾
١٦٣ /٧.....	٤٩	﴿فَأَنْفُخُ فِيهِمْ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾
٤٤٤/٤ .....	٥٣	﴿رَبَّنَا آتِنَا آمَنًا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢١٣ / ٧، ٢٠٧ / ٦.....	٥٤	﴿ وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرَ اللَّهِ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِيْنَ ﴾
٢٦٤ / ٦.....	٥٩	﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ﴾
٢٥٠ / ٦.....	٦٦	﴿ هَٰؤُلَاءِ هُنَّ أَوْلَادٌ حَنَجَجْتُمْ فِيْمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ﴾
٣١٨ / ٥.....	٧٥	﴿ إِنْ تَأْمَنُوا بِنِيطَارٍ ﴾
٤٣٧ / ٢.....	٧٦	﴿ يُحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
١٣ / ٥، ١٦٤ / ٣.....	٧٩	﴿ وَلَٰكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَينَ ﴾
٢٥ / ٦، ٣٩٥، ٣٨٣ / ٥.....	٨١	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾
١٦٠ / ٦.....	٨٣	﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾
٢٤٩ / ٦.....	٨٥	﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ ﴾
٢٠٥ / ٤.....	٩٤ - ٩٣	﴿ رَبَّنَا إِنَّا عَمَّا نُمَادِيَا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾
٥٩، ٢٠ / ٢.....	٩٦	﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾
٢٣ / ٤، ٣٦٢ / ٣.....	٩٦	﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ ﴾
٥٩ / ٢.....	٩٧	﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مِّمَّنَّتُ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ﴾
٦٠ / ٢.....	٩٧	﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا ﴾
٤٥، ٢٥ / ٤، ٣٩٩ / ٣، ١١٢ / ٢.....	٩٧	﴿ وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَسِيبٌ ﴾
٣٠٧ / ٤.....	١٠١	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾
٦٠ / ١.....	١٠٢	﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا وَآنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٩٩/٤،٧٥،٦١/١.....	١٠٢	﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾
٢٨٨ /٦،١٨٠/٥،٣٢٥/٣..	١٠٣	﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾
٣٣٧ /٧،٢٤٢،٢٠٩/٥.....	١٠٦	﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهُهُمُ وَتَسْوَدُّ وُجُوهُهُمُ﴾
٥٩ /٧،٢٥٣/٥،٥١٣/٣....	١١٠	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
٣٧٩ /٦،٢٢٠/٢.....	١٢٣	﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾
٢٢٥،١٣٤/٥.....	١٢٦	﴿وَمَا لَتَنْصُرُنَا لَآ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾
٣٠١،٢٠٥ /٧.....	١٢٩	﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾
٩٥،٣٨ /٧.....	١٣١	﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾
٩٠،٧٤/٤.....	١٣٣	﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ﴾
٩٥،٣٨ /٧.....	١٣٣	﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾
٣١٩ /٧.....	١٣٣	﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾
٢٣٦/٤.....	١٣٥	﴿يُنَادِكُمْ رَبُّكُمْ بِحَمْسَةِ ءَالَفٍ مِّنَ الْمَلٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾
٣١٨ /٧،٣٦٩/٥.....	١٤٠	﴿وَتِلْكَ ءَالِيَآءُ نُدَّوْا لَهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾
٣٢٤/٥.....	١٤٦	﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا ءَاصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا﴾
٤٤٤،٢٠٣/٤.....	١٤٧	﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي ءَأْمَرِنَا﴾
٢٥٧ /٧.....	١٥٢	﴿مِّنكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٩ / ٧ .....	١٥٤	﴿قُلْ إِنَّ أَمْرَكُمْ لِلَّهِ﴾
٢٥ / ٥ .....	١٥٨ - ١٥٧	﴿مُتَّمًّا﴾
١٩٠ / ٦ .....	١٥٩	﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾
٤٧ / ٧ .....	١٥٩	﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ﴾
٣٢٢ / ٥ .....	١٦٣	﴿هُمْ دَرَجَاتٌ﴾
٣٠٠ / ٧ .....	١٧٥	﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
٤٣ / ٧ .....	١٧٨	﴿إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا﴾
٢٧٨ / ٧ .....	١٧٨	﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرًا لَأَنْفُسِهِمْ﴾
٣٥ / ٧، ٣٥١ / ٥، ٣٧١ / ٣ .....	١٨٥	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾
٢٧٧ / ٧ .....	١٨٥	﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾
٦٦ / ٥ .....	١٨٦	﴿تَتَّبَلَّوْا﴾
٣٨٦ / ٦ .....	١٨٧	﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾
٤٢٩ / ٦ .....	١٨٧	﴿لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾
٢٩٩ / ٧ .....	١٨٨	﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾
٤٤٤ / ٤ .....	١٩٤ - ١٩١	﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٣٨ / ١ .....	١٩٣	﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾
٢٦٣ / ٧ .....	١٩٤	﴿ وَلَا نُخِزْنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾
٢٧٠ / ٧، ٣٢١ / ٥ .....	١٩٦	﴿ لَا يَغْرَبُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾
٢٧٠ / ٧ .....	١٩٧	﴿ وَيَسَّ الْأَهَادُ ﴾
٣٨١ / ٦ .....	١٩٩	﴿ قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ ﴾
١٩٦ / ٣ .....	٢٠٠	﴿ وَرَابِطُوا ﴾

## سورة النساء

٣٠٧ / ٤ .....	١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ ﴾
٧٥، ٦١ / ١ .....	١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ﴾
٤١٣ / ٤ .....	١	﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾
٤٥٧ / ٢ .....	١	﴿ خَلَقَكُمْ ﴾
٣٠٢ / ٤ .....	١	﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾
٣٢٢ / ٥ .....	٢	﴿ وَلَا تَأْتُوا مَوْلَآئِكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾
١٠ / ٧ .....	٢	﴿ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ﴾
٣٦٨ / ٤ .....	٣	﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾
٢٦٦ / ٦، ٣٧٩ / ٤ .....	٣	﴿ ذَلِكَ أَذَىٰ لَا تَعْمَلُونَ ﴾
٢١٥ / ٧ .....	١٠	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا ﴾
٣٦٤، ٣٤١ / ٤ .....	١١	﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِي كَرِهْتُمْ لِطَوْلِ الْغَنِيِّينَ ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٥٢، ٣٣٢ / ٤.....	١١	﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾
٣٥٢، ٣٤٠ / ٤.....	١١	﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾
٣٣١ / ٤.....	١١	﴿وَإِنْ كَانَتْ﴾
٣٥١، ٣٣٢، ٣٤٩، ٣٣٢ / ٤...	١١	﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾
٣٥٢، ٣٣٧، ٣٣٢ / ٤.....	١١	﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ وَوَرِثَتُهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾
٣٥١، ٣٥٠ / ٤.....	١١	﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ وَوَرِثَتُهُ أَبَوَاهُ﴾
٣٥٤ / ٤.....	١١	﴿فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾
٣٤٩، ٣٣٢ / ٤.....	١١	﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾
٣١٢ / ٤.....	١١	﴿فَرِيشَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾
٣١٤ / ٤.....	١١	﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾
٣٤٠، ٣٣١ / ٤.....	١٢	﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾
٣٣١ / ٤.....	١٢	﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ﴾
٣٣١ / ٤.....	١٢	﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ﴾
٣٣٨، ٣٣٢ / ٤.....	١٢	﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً﴾
٣٤٦ / ٤.....	١٢	﴿يُورِثُ كَلَلَةً﴾
٣٣١ / ٤.....	١٢	﴿الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾
٣٤٠ / ٤.....	١٢	﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾
٣٣٨ / ٤.....	١٢	﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٣٢ / ٤ .....	١٢	﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾
٤٠٩ / ٤ .....	١٢	﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾
١٩٠ / ٦، ٤٩٧ / ٥، ١٨ / ٣ ٧٠ / ٧، ٣١٦	١٨	﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾
٣١٦ / ٦ .....	١٨	﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾
٣١٧ / ٦ .....	١٨	﴿قَالَ إِنِّي بُدِّئْتُ الْقَتْلَ﴾
٤٧٠ / ٥ .....	١٨	﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾
٣٥٠ / ١ .....	٢٩	﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾
١٠٧ / ٤ .....	٣٤	﴿إِنْ مَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾
٤٧٦ / ٢ .....	٣٦	﴿وَيَالِوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾
١٨١ / ١ .....	٤١	﴿حِثْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾
١٥٨، ٩٦ / ٣ .....	٤١	﴿فَكَيْفَ إِذَا حِثْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾
١٨٥ / ٦ .....	٤٣	﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ﴾
٤٧٢ / ٢ .....	٤٥	﴿نَصِيرًا﴾
٤٧٢ / ٢ .....	٤٥	﴿بَصِيرًا﴾
٤٢٠، ٣١٩ / ٦، ٢٨٢ / ٥ ١٧٢، ٩٥، ٩١، ٧٣ / ٧، ٤٢١	٤٨	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾
٣٠١، ٢٠٥		
٢٢٠ / ٧، ١١١ / ٤ .....	٤٨	﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٨١ / ٦، ٢٤٣ / ٥.....	٥٤	﴿ أَمِ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَاءِ أَنَّهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾
٢١٦، ١٨٧، ١٦٥ / ٦.....	٥٦	﴿ كَمَا نَصَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾
٣٠٨ / ٣.....	٥٦	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾
١٨٦ / ٢.....	٥٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكُمْ أَنَّ تُوَدُّوا أَلَمَنْتَنَّتْ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾
١٤١ / ٦.....	٥٩	﴿ فَإِن نَّزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾
٢١٤ / ٤.....	٥٩	﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾
١٤١ / ٦.....	٦٠	﴿ يُرِيدُونَ أَن يُتَّحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾
٢٣٩، ١٩٧ / ٢.....	٦٤	﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾
١٥٩، ١٤١ / ٦.....	٦٥	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾
٤٠٧ / ٢.....	٦٦	﴿ وَلَوْ أَنَّا كُنْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾
٢٦١ / ٣.....	٦٩	﴿ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾
٢٩٥ / ٤.....	٧٧	﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ ﴾
٤٤٩ / ٦.....	٧٧	﴿ مَنَعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ ﴾
١٩ / ٧.....	٧٨	﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾
٢٦٨ / ٥، ٣٥٦ / ١.....	٧٩	﴿ وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾
١٥٩ / ٦، ٢٦٨ / ٣.....	٨٠	﴿ مَن يَطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾
١٥٤ / ٤.....	٨٦	﴿ وَإِذْ حَبِيبُكُمْ بِنَجِيَّةٍ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنِ مِمَّا أوردوها ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٢١ / ٧ .....	٨٧	﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾
٣١٤ / ٦ .....	٩٣	﴿يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا﴾
٢١٥ / ٧ .....	٩٣	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا﴾
٢٢٥، ٢٠٨ / ٧ .....	٩٣	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾
١٩٨، ١٣٢ / ٢ .....	١٠٠	﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا﴾
٢٢ / ٥ .....	١٠١	﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾
١٠٢ / ١ .....	١٠٣	﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾
٣٢٤ / ٥ .....	١٠٤	﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾
٣٢٤ / ٥ .....	١١٢	﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾
٢٦١ / ٦، ٣٥٣ / ٥ .....	١١٣	﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾
١٨٧ / ٦ .....	١١٥	﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَى﴾
٢٥٥ / ٧ .....	١٣٤	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
٣٧ / ٧ .....	١٤٥	﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾
٧٨ / ٦ .....	١٥٩	﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾
٢٢٤، ٢١٩، ٢١٨، ٢١٤ / ٧ ٢٢٦، ٢٢٥	١١٦، ٤٨	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٥٦ / ٦، ١٨٦ / ٥.....	١٧١	﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابُ لَا تَقْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾
٣٣٨ / ٤.....	١٧٢	﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾
٣٤٤ / ٤.....	١٧٦	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾
٣٤٨ / ٤.....	١٧٦	﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾
٣٤٦ / ٤.....	١٧٦	﴿إِنْ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾
٣٣١ / ٤.....	١٧٦	﴿إِنْ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾
٣٤٨، ٣٤٦ / ٤.....	١٧٦	﴿وَهُوَ يَرْتُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾
٣٦٤، ٣٤٤ / ٤.....	١٧٦	﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً﴾
٣٤٤، ٣٣٢ / ٤.....	١٧٦	﴿فَإِنْ كَانَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثَّلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾

### سورة المائدة

١٣٠ / ٢، ٤٢٢ / ١.....	٢	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾
١٨٦ / ٧، ٤٩٧ / ٦.....	٢	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّمَدُّونَ﴾
٩٣، ٩٢، ٩١، ٧٤ / ٤، ١٥٣ / ٢	٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾
٢٧ / ٥.....	٣	﴿وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾
٤٣٦ / ٥.....	٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾
٢٥٥ / ٦.....	٤	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾
٢٠٩ / ٤.....	٨	﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ﴾
١٠٧ / ٦.....	١٣	﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

طرف الآية	رقم الآية	الجزء والصفحة
﴿يُخْرِفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾	١٣	٢٠٦ / ٦.....
﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾	١٥-١٦	٤١٦/٥.....
﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾	١٧	٢٠٦ / ٦.....
﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾	١٧	٢٦٤، ٢١٧ / ٦.....
﴿قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾	١٩	٤٥ / ٧.....
﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾	٢٣	٣٠٥ / ٧.....
﴿فَأَصْحَابُ مِنَ النَّارِ مِنْ﴾	٣١	٢٨٩ / ٦.....
﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾	٣٧	١٨٦ / ٦.....
﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا﴾	٣٧	١٨٨ / ٦.....
﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾	٣٧	٢٢٧ / ٧.....
﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾	٣٨	٩٣ / ٣.....
﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾	٤٥	٣٠٣ / ١.....
﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾	٤٥	٣٠٣ / ١.....
﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾	٥٤	٥٠٠ / ٤.....
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنكُمْ﴾	٥٤	٧٥ / ٥.....
﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾	٥٤	٢٢٨ / ٥.....

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٢٥ / ٥ .....	٥٤	﴿مُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾
٣٦٨ / ٥ .....	٥٤	﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾
٥٠٥ / ٥ .....	٥٤	﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾
٣٤٦ / ٦ .....	٥٤	﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾
٣٦٥ / ٦ .....	٥٥	﴿إِنَّمَا وَاتَّخِذُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾
١٢٤ / ٥ .....	٦٧	﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾
٢٢٥ / ٥ .....	٦٧	﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾
٢١٩ / ٦ .....	٧٣	﴿إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثٌ ثَلَاثَةٌ﴾
٣٤ / ٧ .....	٧٥-٧٤	﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثٌ ثَلَاثَةٌ﴾
٢٦٤ / ٦ .....	٧٥	﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾
٣٥٦ / ٦ .....	٧٧	﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾
١٤٧، ١٤٣ / ٣ .....	٨٣	﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾
١٨٤ / ٧ .....	٩٠	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهَا الْحَمْدُ وَالْمِيسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ﴾
٣٢٠ / ٢ .....	٩٥	﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا﴾
٥٠٢ / ٣ .....	٩٥	﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٩٥ / ٣ .....	٩٦	﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾
٥٩ / ٢ .....	٩٧	﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾
١٧٧ / ٧ .....	١٠٠	﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْثُ وَالطَّيْبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَيْثِ﴾
٤١١ / ٦، ٤٦١ / ٥ .....	١٠١	﴿لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾
٤٦٠، ٣٨٣ / ٦ .....	١٠٥	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾
١٨٦ / ٧ .....	١٠٥	﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾
٤١٥ / ٤ .....	١٠٩	﴿قَالُوا لَا عَمَلْنَا﴾
١٤٢ / ٦ .....	١٠٩	﴿لَا عَمَلْنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ﴾
٤٤٤ / ٤ .....	١١٤	﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾
١٦٩ / ٣ .....	١١٨	﴿إِن تُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾
٣٨٠ / ٦ .....	١١٨	﴿إِن تُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
٤٨ / ٧ .....	١١٨	﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾

## سورة الأعراف

٣٤٣ / ٥ .....	٤	﴿فَجَاءَهَا بِأَسْنَانِيَّتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾
٨٦ / ٧ .....	٦	﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٨٨ / ٧ .....	٩-٨	﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾
١٥٩ / ٦ .....	١٢	﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾
١٦٣ / ٦ .....	١٤	﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ﴾
١١٢ / ٢ .....	١٦	﴿لَا قُدْرَانَ لَكُمْ عَلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾
٣٧ / ٥ .....	٢٠	﴿مَا وَدِدَى﴾
٤٤٤ / ٤، ٢٠٣ / ٤ .....	٢٣	﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾
٣٣٩، ٣٣٦ / ٤ .....	٢٦	﴿يَبْنَئِي آدَمَ﴾
٣٣٩ / ٤ .....	٢٧	﴿أَبْوَابِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ﴾
٢٥٥ / ٦ .....	٣٠	﴿إِنَّهُمْ أَخَذُوا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾
٢٥٢، ٢٤٩، ٢٢١، ٢٠٩ / ٤ ...	٣١	﴿يَبْنَئِي آدَمَ خُدُوا رَبَّنَا عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
١٦١، ١٣٣ / ٥ .....	٣١	﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾
٤٩٤ / ٦ .....	٣٢	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾
٢٥٠ / ٦ .....	٣٣	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾
٣٤٨ / ١ .....	٤٣	﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَيْتَنَا اللَّهُ﴾
٣١٨ / ٦ .....	٤٤	﴿فَدَّ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبَّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾
٤٧٤ / ٣ .....	٥٥	﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٩٨،٨/٥ .....	٥٦	﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾
١٠٥،١٠٤/٥.....	٧٧	﴿وَنُصَلِّحُ أُمَّتَنَا﴾
٤٤٤/٤ .....	٨٩	﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾
٢٦٨ /٧.....	٩٢	﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾
٣٢٩ /٧،٢٠٧ /٦.....	٩٩	﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾
٤٨٣/٢ .....	١٠٩	﴿لَسَوْحَ عَلَيْهِمْ﴾
٤٤٤/٤ .....	١٢٦	﴿رَبَّنَا أفرِّغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوْفَنَّا مُسْلِمِينَ﴾
٣٢٢ /٦.....	١٣٠	﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾
٣٢٢ /٦.....	١٣٣	﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ﴾
٩٩/٥.....	١٣٨	﴿وَيَحْيَىٰ مِّنْ حَىٰ عَن بَيْنَتِهِ﴾
٩١/٤ .....	١٤٢	﴿وَأَتَمَمْنَهَا بِعَشْرِ﴾
٤٤٤/٤ .....	١٥١	﴿رَبِّ أَعْفِرْ لِي وَإِلَٰحِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ﴾
٩٨ /٧،٣٢٦/٥.....	١٥٥	﴿وَأَخَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾
٢٦٠ /٧،٢٨٣/٥.....	١٥٦	﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾
٤١٦/٥ .....	١٥٧	﴿قَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَأَتَّبَعُوا النُّورَ﴾
١١٧/١ .....	١٥٨	﴿وَأَتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٢٠ / ٥ .....	١٧٠	﴿ وَالَّذِينَ يَمَسُّونَ بِالْكِتَابِ ﴾
٣٢٢ / ٧، ٣٢٥ / ٢ .....	١٧٢	﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾
٢٧٦ / ٦، ١٢٢، ١٢١ / ٤ .....	١٧٢	﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾
٣٣٦ / ٧، ٤٨٤ / ٦ .....	١٧٦ - ١٧٥	﴿ وَأَنْزَلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْ مِنْهَا ﴾
٢٥٣، ٢٤٦ / ٧، ٨١ / ٥ .....	١٧٩	﴿ أَوْلِيكَ كَالَّذِينَ بَلَّغْتَهُمُ الْبَلَغَ وَلَمْ يَكُن لِهِمُ الْغِنَى فَالْتَمَسُوا لَكَ الْبُيُوتَ لِيَخْرُجُوا مِنْهَا لِيَسْأَلُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾
٤٤٧ / ٤ .....	١٨٠	﴿ وَبِاللَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾
٦٨ / ٧ .....	١٨٥	﴿ أُولَئِكَ يَنْظُرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾
١٠٢ / ٦ .....	١٨٧	﴿ قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّبُهَا لَوْ قُبِحَ إِلَّا هُوَ ﴾
١٢٩ / ٥ .....	١٨٨	﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾
٢٢١، ١٩١ / ٥ .....	١٩٨	﴿ وَتَرَنَّهُمْ يَقْبُرُونَ إِلَيْكَ ﴾
١٠٧ / ٦، ٣٥٣ / ٥ .....	١٩٩	﴿ خُذِ الْعَقْرَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾

### سورة الأنعام

١٥٠ / ٦ .....	١	﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾
٣٦٣ / ٦ .....	١	﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾
١٩ / ٧ .....	١	﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾
١٩٣ / ٧ .....	١	﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾
٢١٠ / ٦ .....	١٤	﴿ وَهُوَ يُطْعِمُهُمْ وَلَا يُطْعَمُ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٠ / ٧ .....	١٨	﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾
٢٥ / ٧ .....	١٩	﴿قُلْ أُنِى شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهْدَةً قُلِ اللّٰهُ ط
١٨٧ / ٧ .....	٢١	﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللّٰهِ كَذِبًا﴾
٣٨٢ / ٦ .....	٢٥	﴿أَسْطَبِرُ الْآوَلِينَ﴾
٣٢١ / ٥ .....	٢٧	﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾
٤٩٧، ٤٩٦، ٤٧٧ / ٥ ٢٠٨ / ٦ ٢٤٥، ٧١ / ٧	٢٨	﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُمْ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾
١٨٣ / ٧ .....	٣١	﴿فَدَحَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللّٰهِ﴾
٢٤٦ / ٦ .....	٣٣	﴿فَدَنَعَلِمَ إِنَّهُ لَيَحْرُنَّكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾
٥٢٢ / ٦ .....	٣٧	﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾
٣٨ / ٥ .....	٣٨	﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا﴾
١٨٧ / ٥ .....	٣٨	﴿وَمَائِن دَابَّتِي فِي الْأَرْضِ﴾
١١٠ / ٦ .....	٣٨	﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾
١٢٩ / ٥ .....	٥٠	﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللّٰهِ﴾
١٩٠، ١٧٩ / ٣ .....	٥٢	﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ﴾
٤٢٩ / ٦ .....	٥٧	﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلّٰهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٠٦ / ٥ .....	٧١	﴿إِلَى الْهُدَى أَقْبَتْنَا﴾
٥٠ / ٥ .....	٧٢	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
٤٨١ / ٥ .....	٧٤	﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ﴾
٤١٤ / ١ .....	٨٢	﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمَنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾
٢٥٨ / ٦ .....	٨٢	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾
٢٧ / ٤ .....	٩٠	﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْهُمْ أَقْتَدِ﴾
٥٥ / ٣ .....	٩١	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾
١٢٢ / ٤ .....	٩٢	﴿أُمَّ الْقُرَىٰ﴾
٢١١ / ٥ .....	٩٦	﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾
١٧٦ / ٦ .....	١٠٢	﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾
١٧٩، ١٥٤، ١٤١، ١٣٤ / ٦ ٣٨ / ٧	١٠٣	﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾
٤١ / ٧ .....	١٠٣	﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾
٣١٧، ١٨١ / ٧ .....	١٠٧	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾
٣٥٦ / ٦، ١٩٨ / ٣ .....	١٠٨	﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ﴾
٥٠٣ / ٢ .....	١١٥	﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾
٢٤٦ / ٦ .....	١١٦	﴿وَأَنْ تَطِيعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٢٤٦ / ٦ .....	١٢١ - ١٢٣	﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَؤْمِنُ بِالْإِنْسَانِ لِجَدِّدُكُمْ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢١ / ٦ .....	١٢٢	﴿أَوْمَن كَانَ مِيثًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾
٤٣٠، ٢٢٨ / ٥ .....	١٢٤	﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾
١٦٨ / ٦ .....	١٢٤	﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْفَىٰ مِثْلَ مَا أُوفِيَ رُسُلَ اللَّهِ﴾
١٧٢ / ٦ .....	١٢٤	﴿رُسُلُ اللَّهِ أَلَّهُ أَعْلَمُ﴾
٢٠٦ / ٦ .....	١٢٤	﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْفَىٰ مِثْلَ مَا أُوفِيَ رُسُلَ اللَّهِ﴾
٣٢٠ / ٥ .....	١٣٦	﴿هَذَا اللَّهُ يَرْعِيهِمْ﴾
٣٣٥ / ١ .....	١٤٥	﴿قُلْ لَا أَجِدُ﴾
١٨١ / ٧ .....	١٤٨	﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾
٣١٧ / ٧ .....	١٤٨	﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا﴾
٣١٧ / ٧ .....	١٤٩	﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾
٣٠٩، ١٨٢ / ٧، ٢٦٥، ٩٤ / ٦	١٥٣	﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾
١٢ / ٣ .....	١٥٧	﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ﴾
٨ / ٣ .....	١٥٨	﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾
٩ / ٣ .....	١٥٨	﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾
١٢ / ٣ .....	١٥٨	﴿قُلْ أَنْظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾
١٣ / ٣ .....	١٥٨	﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾
١٤ / ٣ .....	١٥٨	﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٧، ١٤ / ٣.....	١٥٨	﴿أَوْ يَأْتِكُمْ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾
١٧ / ٣.....	١٥٨	﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾
١٨ / ٣.....	١٥٨	﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾
٢٤، ١٨ / ٣.....	١٥٨	﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾
٢٢ / ٣.....	١٥٨	﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾
٢٥ / ٣.....	١٥٨	﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾
٢٨ / ٣.....	١٥٨	﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾
٣٧٢ / ٦.....	١٥٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾
٣١٧ / ٢.....	١٦٠	﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسِّيْئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾
١٦٢ / ٢.....	١٦٣ - ١٦٢	﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلرَّبِّ الْعَلِيِّنَ﴾
٦١ / ٥.....	١٦٢	﴿وَمَحْيَايَ﴾
٣٨٨ / ٣.....	١٦٤	﴿وَلَا نُزِرُ وَإِزْرَةً وَزُرَ أُخْرَىٰ﴾

### سورة الأنفال

١٤٧ / ٣.....	٢	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾
١٧٠ / ٦.....	٢	﴿إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾
١٠٧ / ٧.....	٢	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾
١٠٦ / ٧.....	٤	﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾
١٦٦، ٢١٢، ١٣٤ / ٥	١٧	﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾
٤٩٠، ٢٧٢ / ٦		
٦٠ / ٥، ١٢٤ / ٤.....	٢٥	﴿وَأَنْتُمْ أَوْسَنَهُ لَأَنْصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾

طرف الآية	رقم الآية	الجزء والصفحة
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنفَعُوا اللَّهَ يُجْعَل لَكُمْ فُرْقَانًا﴾	٢٩	٢٦٥ / ٧.....
﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾	٣٣	٣٠٩ / ٦.....
﴿إِن أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُنَفُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٣٤	٣٥٩ / ٢.....
﴿إِن أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُنَفُونَ﴾	٣٤	٢٩٧ / ٤.....
﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾	٣٨	٢١٩ / ٧، ٣٠٠ / ٦.....
﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانِكُمْ بِغَمِّ الْمَوْتِ وَيَعْمَ النَّصِيرُ﴾	٤٠	١٢٨ / ٥.....
﴿وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَىٰ الْجَمْعَانِ﴾	٤١	٦٤، ٦٣ / ٣.....
﴿وَيُحْيِي مِنَ حَيٍّ عَنْ بَيْنَةٍ﴾	٤٢	١٠٠ / ٥.....
﴿وَلَوْ أَرَدْنَا لَهُمْ كَثِيرًا﴾	٤٣	٣٢ / ٥.....
﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ يَوْمَ﴾	٤٨	٥١٨ / ٤.....
﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾	٦٤	٥١٤ / ٣.....
﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾	٧٥	٣٩٨، ٣٨٥ / ٤.....

### سورة التوبة

﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾	١	٨١، ٧٣ / ٤.....
﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾	٣	٧٧ / ٤.....
﴿لَا يُرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وِلَادَةً﴾	١٠	٢٧٥ / ٥.....
﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ	١٨	٣٧٧، ٣٣٥ / ٣، ١٦٧ / ٢.....
الْآخِرِ﴾		١٥١ / ٤.....



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٥١ / ٤.....	١٨	﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ﴾
٩٠ / ٢.....	١٩	﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾
٩٠ / ٢.....	١٩	﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
٣٣٣ / ٢.....	٢٧-٢٥	﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرٍ﴾
٢١ / ٥.....	٢٥	﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ﴾
٩١ / ٤.....	٢٨	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾
٤٤٨، ٤٤٧، ١٣٤ / ٥.....	١٢٨	﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾
٤٨٠ / ٥.....	٢٨	﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾
٤٤٩ / ٥.....	٢٩	﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾
٢٣ / ٥.....	٣٢	﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّآ أَن يَسْرُورُهُ﴾
٢٨٥ / ٢.....	٣٦	﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾
٢٨٦ / ٢.....	٣٦	﴿ذَلِكَ الَّذِينَ أَلْفِتُمْ فَلَا تظَلِمُوا فِيهِمْ أَنْفُسَكُمْ﴾
٢٨٦ / ٢.....	٣٦	﴿وَقَدِّمُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾
٥٨ / ٥.....	٣٨	﴿أَنَّا قَلْتُمْ﴾
٢٥٢ / ٧.....	٣٨	﴿أَرْضِيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾
٢٠٠ / ١.....	٤٠	﴿ثَانِيكَ أَتَيْنَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾
٥١٢ / ٣.....	٤٠	﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٢٥، ٢٢٢، ١٣٤ / ٥.....	٤٠	﴿إِلَّا نَضُرُّهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ﴾
٣٤٨ / ٦.....	٤٠	﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾
١٠٧ / ٥.....	٤٩	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَتَدَّيْنِي﴾
٣٢١ / ٧، ٤٥٧ / ٦.....	٥١	﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾
٢٥١ / ٦.....	٦٢	﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾
١٦٣، ٤٧ / ٥.....	٨٢	﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾
٣٦١ / ٣.....	١٠٠	﴿وَالسَّيِّئَاتِ الْأُولَى﴾
٣٦١ / ٦، ٥١٣ / ٣.....	١٠٠	﴿وَالسَّيِّئَاتِ الْأُولَى مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾
٤١٩، ٣٦٤ / ٦.....	١٠٠	﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾
٣٢٢ / ٦.....	١٠٣	﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنْ صَلَوَاتُكَ سَكَنَ لَهُمْ﴾
٢٧٢ / ٦.....	١٠٤	﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الْصَّدَقَاتِ﴾
٢٦١ / ٢.....	١٠٨	﴿مِنَ أَوْلِيَائِهِ﴾
٢٦١ / ٢.....	١٠٨	﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا﴾
٥١٧، ٣٦٢ / ٣.....	١٠٨	﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوْلِيَائِهِ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ﴾
٢٦١ / ٧.....	١١١	﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾
٢٦٢ / ٧.....	١١٢	﴿التَّائِبِينَ الْعَمْدُونَ الْحَامِدُونَ السَّابِحُونَ﴾
٤٨١، ٤٦٦ / ٥.....	١١٤ - ١١٣	﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٦٨، ٤٦٥، ٤٦٤ / ٥.....	١١٣	﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾
٤٦٧، ٤٦٤ / ٥.....	١١٤	﴿ وَمَا كَانَ أَسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾
١٢٨ / ٥.....	١١٦	﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾
١٣٩ / ٢.....	١٢٠	﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ ﴾
٣٧٧، ١٨٩، ١٢٤، ٥٠ / ٣.....	١٢٨	﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾
٤٥٠، ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٨١، ٣٧٩		
٤٠١ / ٥.....	١٢٨	﴿ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾

### سورة يونس

٥٢٠ / ٣.....	١٠	﴿ وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾
٤٤٧ / ٤.....	١٠	﴿ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ يَا سَلَامٌ ﴾
١٠٤ / ٥.....	١٥	﴿ لَقَاءَ نَا أُنْتِ ﴾
٢٠٦ / ٦.....	١٨	﴿ هَتُولَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾
٢٦٣ / ٦.....	١٨	﴿ وَيَقُولُونَ هَتُولَاءِ شَفَعْتُونَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾
٣٩ / ٧، ٤٩٧ / ٤.....	٢٦	﴿ الَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى ﴾
٢٩٥ / ٦.....	٣٢	﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾
٦٢ / ٥.....	٩١، ٥١	﴿ يَا كُنَّ ﴾
٢٤٢ / ٧.....	٥٧	﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾
٢٧٠ / ٧.....	٥٨	﴿ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٧٦ / ٧ .....	٥٨	﴿فَإِذْ ذَكَرْنَاكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾
١٦٧ / ٦ .....	٦٢	﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾
٣٥٩ / ٢ .....	٦٣ - ٦٢	﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾
١٧٥ / ٦ .....	٦٤	﴿لَا نَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾
٤٤٤ / ٤ .....	٨٦ - ٨٥	﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾
٤٨ / ٧، ٣٨٠، ٣٢٠، ٣١١ / ٦	٨٨	﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾
٣٢١ / ٦ .....	٨٨	﴿فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾
١٥٨ / ٧ .....	٨٨	﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدِّدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾
٦١ / ٥ .....	٨٩	﴿وَلَا تَتَّبِعَانَّ﴾
٢٢٢ / ٥ .....	٨٩	﴿فَأَسْتَقِيمَا﴾
٣٢٠ / ٦ .....	٨٩	﴿فَأَسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾
٢٩٢ / ٦ .....	٩٠	﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾
٢٩٨ / ٦ .....	٩٠	﴿لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾
٢٩٩ / ٦ .....	٩٠	﴿حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْفُ قَالَ﴾
٣٠٧ / ٦ .....	٩٠	﴿إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْفُ﴾
٣٢٨، ٣١٧، ٣١٠ / ٦ .....	٩٠	﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٦٢ / ٢.....	٩١	﴿ءَأَلْتَنَ﴾
٢٩٢ / ٦.....	٩١	﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾
٢٩٧ / ٦.....	٩١	﴿وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾
٣١٠، ٣٠٢ / ٦.....	٩١	﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾
٣١٠ / ٦.....	٩١	﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ﴾
٣٠٧ / ٦.....	٩٢	﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِيَدِنَا لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً﴾
٣١١ / ٦.....	٩٦	﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ﴾
٣١١ / ٦.....	٩٧	﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾
٣١٢ / ٦.....	٩٨	﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةً ءَامَنَتْ﴾
٣١٨ / ٦.....	٩٨	﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةً ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾
١٦٨ / ٥.....	١٠٤	﴿وَأْمُرْتُمْ أَنْ أَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

### سورة هود

٢٣٦ / ٥.....	١	﴿كُنْتُ أُحْكِمَتِ آيَاتُهُ﴾
٣٠٥، ٨١ / ٧.....	٦	﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾
١٨ / ٢، ٣٩٦ / ٥.....	٧	﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾
٢٥٥ / ٣.....	١٦ - ١٤	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ﴾
٢٥٦ / ٣.....	١٦	﴿وَيَطَّلِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٨٣ / ٢ .....	١٨	﴿هَتُولَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۗ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
٦٥ / ٧، ٣١٤، ١٣٨ / ٦.....	١٨	﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾
٣٧٠ / ١ .....	٢٧	﴿وَمَا زَلْنَاكَ إِلَّا الْخِطَابَ لَمَّا كَانَتْ هُمْ بِآيَاتِنَا بُدَىٰ أَلْوَىٰ﴾
٣٩ / ٥.....	٣٤	﴿أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ﴾
٢٦٦ / ٥.....	٣٤	﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ﴾
٢٧٨ / ٥ .....	٤٤	﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ﴾
٣٠ / ٧ .....	٤٤	﴿وَأَسْوَرْتُ عَلَى الجُودِيِّ﴾
٤٤٤ / ٤ .....	٤٧	﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾
٣٠٨ / ٧.....	٥٦	﴿مَنْ دَابَّةٌ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾
١٨٣ / ٤.....	٧٦	﴿وَأَنَّهُمْ عَاتِبَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ دُورٍ﴾
٤٦١ / ٢.....	٧٧	﴿سَيِّءٌ﴾
٣١٨ / ٧.....	٧٧	﴿وَصَاقَ بِهِمْ ذُرْعًا﴾
٣٢٣ / ٦.....	٩٨	﴿فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾
٣٢٣ / ٦.....	٩٨	﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ﴾
٣٢٣ / ٦.....	٩٩	﴿فِي هَذِهِ لَعْنَةُ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
٤٣٥ / ٦.....	١١٣	﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمْسِكُ النَّارُ﴾
٤٣٧ / ٦.....	١١٣	﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ آوِيَاتٍ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢١٤ / ٦، ٣٥٠، ٢٠٢ / ٣.....	١١٨ - ١١٩	﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾
٢٠٢ / ٣.....	١١٩	﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾

### سورة يوسف

٣٩ / ٥.....	٣	﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾
١٩٥ / ٥.....	٤	﴿رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾
٤٦٧ / ٢.....	٧	﴿فِي يُوسُفَ﴾
٤٢ / ٥.....	١٣	﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَدْهَبُوا بِهِ﴾
٢٧ / ٥.....	٢٣	﴿وَعَلَّقْتَ الْأَبْؤَابَ﴾
١٧٣، ١٣٣ / ٥.....	٢٣	﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا﴾
٤٩٠ / ٦، ٥٠٠ / ٤.....	٢٤	﴿إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾
٤٣، ١٠ / ٧.....	٣١	﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾
٦٠ / ٥.....	٣٢	﴿وَلَيْكُونَا﴾
٣٢٢ / ٥.....	٤٤	﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ﴾
٥٧ / ٥.....	٤٥	﴿وَأَذْكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾
١٦٥، ١٦٤ / ٥.....	٥٣	﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾
١٠٥ / ٥.....	٥٩	﴿قَالَ أَتُونِي﴾
٣٨ / ٥.....	٦٥	﴿رَدَّتْ إِلَيْنَا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٢٠ / ٥.....	٧٢	﴿وَأَنآءِ بهٓ زَعِيمٌ﴾
٢٣٩ / ٥.....	٧٦	﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾
٥١ / ٥.....	٨٢	﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾
٤٧٠ / ٢.....	٨٤	﴿يَتَأَسْفَى﴾
٤٢١ / ١.....	٨٦	﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّى وَحِزْبِى إِلَى اللَّهِ﴾
٣٢٤ / ٥.....	٨٦	﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فى سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا﴾
٣١٩، ٣٠١ / ٦، ٢٨٢ / ٥ ٣٢٩ / ٧، ٣٢٩	٨٧	﴿إِنَّهٗ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رِوَجِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكٰفِرُونَ﴾
٩٣ / ٥.....	٩٠	﴿إِنَّهٗ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾
٥١٨ / ٤.....	٩٢	﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾
٤٤٤ / ٤.....	١٠١	﴿فَاطِرَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِىَّ فى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
٣٣٧ / ٧.....	١٠١	﴿تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَالْحَقِّى بِالصَّلٰحِىنَ﴾
٥١٤ / ٢.....	١٠٣	﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾
٦٨ / ٧.....	١٠٥	﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ ءآيَةٍ فى السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾
٢٢٠ / ١.....	١٠٩	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجًا لًّا﴾

### سورة الرعد

٣٢٧ / ٥.....	٦	﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾
٥٨ / ٣.....	١١	﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٩٣ / ٧.....	١٤	﴿وَمَا دَعَا الْكٰفِرِينَ اِلَّا فِي ضَلٰلٍ﴾
٢٥ / ٧.....	١٦	﴿اَللّٰهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾
١٤٧،٩٤ / ٣.....	٢٨	﴿اَلَا يَذٰكُرِ اَللّٰهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوْبُ﴾
٢٤ / ٥.....	٣١	﴿اَفَلَمْ يٰٓاَيُّسَ الْذٰلِكَ ءَاٰمَنُوْا﴾
١٨٨ / ٥.....	٣١	﴿وَلَوْ اَنْ قُرْءَا نَا سَرِيْرَتٍ بِهٖ الْجِبَالُ﴾
١٨٨ / ٥.....	٣١	﴿بَلِ لِلّٰهِ الْاَمْرُ جَمِيْعًا﴾
٢٥٨ / ٦.....	٣٣	﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللّٰهُ فَا لَهٗ مِنْ هَادٍ﴾
٥٤،٥١ / ٣،٤٣٨،٤٢٨ / ٢...٣٩	٣٩	﴿يَمْحُوْا اللّٰهُ مَا يَشَآءُ وَيُنۢبِئُ وَعِنۢدَهُ اُمُّ الْكِتٰبِ﴾

### سورة ابراهيم

٤٠٢ / ٥،١٤ / ٥.....	٤	﴿وَمَا اَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُوْلٍ اِلَّا بِالۡسَانَ قَوْمِهٖ﴾
٣١٨ / ٥.....	٥	﴿اِنَّ فِيْ ذٰلِكَ لَاٰيٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شٰكُوْرٍ﴾
٤٠٩ / ٥.....	٩	﴿اَلَّذِيْنَ اٰتٰكُمْ نَبُوْا الْذٰلِيْنَ مِنْ قَبۡلِكُمْ قَوْمٌ نُّوحٍ﴾
٦٩،١٨ / ٧.....	١٠	﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ اِنۡيَ اللّٰهُ شَآءُ فَاطِرِ السَّمٰوٰتِ وَالۡاَرْضِ﴾
٢٩٧ / ٧.....	١٧-١٦	﴿وَسَقَىٰ مِنْ مَّآءٍ صٰدِيۡرٍ﴾
٣٨ / ٥.....	٢٦	﴿اَجْتَنَّتْ﴾
٣٢٥ / ٧،٣٨١ / ٢.....	٢٧	﴿يُنۢبِئُ اللّٰهُ الْذٰلِيْنَ ءَاٰمَنُوْا بِالۡقَوْلِ الْغَآيِبِ﴾
٤٩ / ٥.....	٣١	﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الْذٰلِيْنَ ءَاٰمَنُوْا يُقِيۡمُوا الصَّلٰوةَ﴾
٤٨٧ / ٥،١٠٤ / ٢.....	٣٥	﴿وَ اِذْ قَالَ اِبْرٰهِيۡمُ رَبِّ اجْعَلْ هٰذَا الْبَلَدَ ءَامِنًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٣٧ / ٧.....	٣٥	﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾
٤٨ / ٧، ٣٨٠ / ٦.....	٣٦	﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
٢٧ / ٤.....	٣٧	﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾
٤٨٨ / ٥، ١٢٠ / ٤.....	٣٧	﴿فَأَجْعَلْ أَفْعِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾
٣٢٧ / ٥.....	٣٩	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ﴾
٤٤٥ / ٤.....	٤١ - ٤٠	﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾
٤٨٩ / ٥.....	٤٠	﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾
٢١٠ / ٧.....	٤٧	﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخَلَّفًا وَعَدُوَّهُ رَسُولَهُ﴾
٣٦ / ٧.....	٤٨	﴿لَمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾

### سورة الحجر

٢٥٢ / ٧.....	٣	﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾
٢٣٦ / ٥، ٢١٤ / ٣، ٤٥٠ / ٢ ٣٧٩ / ٦	٩	﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾
٣٥٧ / ٣.....	٢٤	﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾
١٣٤ / ٧.....	٣٣	﴿لَمْ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَلٍ مَسْنُونٍ﴾
٩٣ / ٧.....	٣٨ - ٣٦	﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾
١٦٤ / ٦.....	٣٩	﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾
٩٦ / ٦.....	٤٧	﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٢٨ / ٧، ٣٨٢، ٣١٧ / ٥.....	٥٠ - ٤٩	﴿نَتَقِ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾
٢٧٨ / ٦.....	٦٢	﴿وَأَسْمَاءُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾
١٨٤، ١٣٤ / ٥.....	٧٥	﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَن شَاءُ وَيُوحِي إِلَى مَنِ اشَاءَ وَمَنِ يُنَادِ لِلنَّاسِ﴾
٣٧٢ / ٦.....	٧٥	﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾
٣٩١، ١٤٦ / ٣.....	٧٨	﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾
٧٦ / ٣.....	٨٧	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾
٢٤٦ / ٦.....	٩٩ - ٩٧	﴿وَلَقَدْ نَعَّمْنَاكَ بِضَبِيقِ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾
٣٢٥ / ٧، ٢٦١ / ٦، ٥١٥ / ٣..	٩٩	﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾

### سورة النحل

١٢٩ / ٤.....	٧	﴿وَتَحْمِلُ أُنْفُسًا كَمَا كُنْتُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِلِقَائِهِ﴾
٣٢٨ / ٥.....	٧	﴿وَتَحْمِلُ أُنْفُسًا كَمَا كُنْتُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ﴾
٣٣٧ / ١.....	٨	﴿وَاللَّيْلِ وَالنَّجْمِ وَالْجِبَالِ وَالْحَمِيرِ لَترْكُوبُوهَا وَزِينَةً﴾
٤٣ / ٧.....	٩	﴿وَلَوْ شَاءَ لَمَدَدْنَكُمْ أَجْمَعِينَ﴾
٤١٣ / ١.....	١٨	﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾
٨٤ / ٧.....	٣٢	﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
٣١٧ / ٧.....	٣٥	﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ
		مِنْ شَيْءٍ﴾
٤٦٧، ٣٢٥، ١٩٣، ١٤٧ / ٣...	٤٣	﴿فَتَسَاءَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٠٨ / ٦.....	٤٤	﴿لَتَسْبِغَنَّ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾
١٥٦ / ٦.....	٤٤	﴿لَتَسْبِغَنَّ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾
٣٠ / ٧.....	٥٠	﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾
٢١٩، ١٥٠، ١٣١ / ٦.....	٥١	﴿لَا نَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾
٣٥ / ٧.....	٥١	﴿لَا نَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارَهُبُونَ﴾
١٢٨ / ٥.....	٥٣	﴿وَمَا يَكُفُّمْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ﴾
٣٤ / ٧.....	٥٧	﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾
١٧٥ / ٦.....	٦٠	﴿وَاللَّهُ أَعْلَى﴾
٦١ / ١.....	٧٢	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾
٥١٠ / ٥.....	٧٨	﴿وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْعِدَةَ﴾
٤٢ / ٣.....	٨١	﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ الْحَرَ﴾
١١٠ / ٦.....	٨٩	﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾
٣٥٩ / ٦، ١١٣ / ١.....	٩٠	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾
٤٣ / ٧.....	٩٣	﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
٢٥٣ / ٧، ٥١٨ / ٥.....	٩٧	﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾
٣٤٥ / ٦.....	١٠٥	﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِمَا نَزَّلَتْ اللَّهُ﴾
١١٩، ٧٦ / ٧.....	١٠٦	﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٩٣ / ٧.....	١٠٦	﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾
٢٦٤ / ٧.....	١١١	﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾
٢٤٥ / ٥.....	١١٢	﴿فَكَفَرْتَ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾
٤٣ / ٥.....	١٢٤	﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
١٨٠ / ٥.....	١٢٥	﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ الْحَسَنَةِ﴾
٣٠٣ / ١.....	١٢٦	﴿فَعَافُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾
١٧٥ / ٦.....	١٧٥	﴿فَلَا تَضُرُّوهُ بِاللَّهِ الْأَمْثَالُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

### سورة الإسراء

٢٤٥ / ٥، ٤٩٨ / ٤.....	١	﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾
٢٤٦ / ٥.....	١	﴿مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾
١٩ / ٧، ٢٤٦ / ٥.....	١٢	﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ﴾
٨٥ / ٧.....	١٤	﴿كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾
٧٠ / ٧، ٣٤٤ / ٦.....	١٥	﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا﴾
٢٧٢ / ٥، ٢٥٦ / ٣.....	١٩ - ١٨	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْمَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ﴾
١٤٦ / ٦.....	٢٣	﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾
٤٤٥ / ٤.....	٢٤	﴿زَبَّ أَرْحَمُهُمَا كَأَرْبَابِي صَغِيرًا﴾
١٤٥ / ٤.....	٣٦	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
٣٩٤ / ٣.....	٤٠	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٥٦/٥ .....	٤٢	﴿ذِي الْعَرْشِ سَيْلًا﴾
٣٥٦/٥ .....	٤٥	﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾
٢٢٤ /٧.....	٥٤	﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّ يُشَاقِقُكُمْ كَوْمًا يَشَاءُ لِيُغَدِرَنَّكُمْ﴾
٥٠٠/٥ .....	٥٨	﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾
٤٨/٥ .....	٦٣	﴿فَمَنْ يَتَعَلَّكْ مِنْهُمْ فَرِّطْ جَهَنَّمَ جَزَأً وَّكُفْرًا﴾
١٢٦،٨٩/٣.....	٦٤	﴿وَاسْتَفْزِرْ مِنْ أَسْتَفْطَمَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾
٣٦٢/٥ .....	٦٤	﴿وَأَجَلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾
٢٦٠ /٧،٣٨٨/٣.....	٧	﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾
٤٨٤/٥ .....	٧٠	﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾
٢٠٨ /٦،٤٢٣/١.....	٧٢	﴿وَمَنْ كَانَتْ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾
٤٣٥ /٦.....	٧٣	﴿وَلَوْلَا أَنْ نَبْنِيَنَّكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرَكُّنُ﴾
٣٥٢/٥ .....	٧٩	﴿فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾
٥٠٩/٣،٤٩٠/٣،٢٣٠/٢... ٤٤٥/٤	٨٠	﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾
٤٨٨/٥،٢٠٩/٥.....	٨١	﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَرَهَقَ الْبَاطِلُ﴾
١٥١ /٦،٢٤٣/٥.....	٨٢	﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾
٣٢١ /٧،١٩٩/٦.....	٨٤	﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾
٢٦١،١٧٩،١٣٤ /٦،١٨٢/٥	٨٥	﴿وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٧٠ / ٣ .....	٨٦	﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾
٤٠١ / ٥ .....	٩٤	﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾
٤٢٤ / ١ .....	٩٧	﴿وَتَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيَائًا وَكُفًّا وَصُمًّا﴾
١٦٣ / ٦ .....	١٠٢	﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾
١٦٧ / ٣ .....	١٠٩-١٠٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ﴾
٣٧٦ / ٦ .....	١١٠	﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا يَخَافُهَا وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾
٣٤ / ٧ .....	١١١	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْخِذْ لَدُنَّا﴾

### سورة الكهف

٤٤٥ / ٤ .....	١٠	﴿رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾
١٠٩ / ٥ .....	١٦	﴿فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾
٣٣٦ / ٥ .....	١٦	﴿وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا﴾
٣٣٦ / ٧ .....	١٨	﴿وَكَلْبُهُمْ بَنِي سَيْطٍ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾
٣٨٢ / ٤ .....	٢٥	﴿تِلْكَ مِائَةٌ سِنِينَ وَأَزْدَادُوا تِسْعًا﴾
٤٣٦ / ٦ .....	٢٨	﴿وَلَا تُطْعَمَنْ مِنْ أَعْفُنَا قَلْبُهُ، عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبِعْ هَوْنَهُ﴾
٤٥٧ / ٢ .....	٣٧	﴿خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ﴾
١٢٩ / ٧ .....	٤٦	﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّلِحَةُ﴾
١٢٨ / ٧ .....	٤٧	﴿وَحَشَرْتَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١١٠ / ١ .....	٤٩	﴿ وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ ﴾
١٥٣ / ٦ .....	٤٩	﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾
٤٢٤ / ١ .....	٥٣	﴿ وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ ﴾
١٢ / ٦ .....	٦١	﴿ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴾
١٢ / ٦ .....	٦٢	﴿ إِنَّا عَدَاءُ نَارِ الْقَدِّ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ﴾
١٢ / ٦ .....	٦٣	﴿ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ ﴾
١٣، ١٢ / ٦ .....	٦٤	﴿ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبِغُ فَأَرْتَدَّ اَعْلَىءَانَارِهِمَا قَصَصًا ﴾
١٠٦ / ٦ .....	٦٥	﴿ عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا ءَايَّتُهُ رَحْمَةٌ مِنْ عِنْدِنَا ﴾
١١ / ٦ .....	٦٥	﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا ءَايَّتُهُ رَحْمَةٌ مِنْ عِنْدِنَا ﴾
٢٥ / ٦ .....	٦٥	﴿ ءَايَّتُهُ رَحْمَةٌ مِنْ عِنْدِنَا ﴾
٣٣٤، ٥٠ / ٦ .....	٦٥	﴿ وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴾
٨ / ٦ .....	٦٥	﴿ عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا ﴾
١٣ / ٦ .....	٦٧	﴿ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾
١٣ / ٦ .....	٦٩	﴿ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴾
١٣ / ٦ .....	٧٠	﴿ فَإِنْ أَتَبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾
١٤ / ٦ .....	٧٣-٧١	﴿ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾
١٤ / ٦ .....	٧٥-٧٤	﴿ أَقْبَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِعَئِيرٍ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴾
١٤ / ٦ .....	٧٧-٧٦	﴿ قَالَ إِنْ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٤ / ٦ .....	٧٨-٧٧	﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾
١١٤ / ٥ .....	٧٧	﴿لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾
٥١، ١٥ / ٦ .....	٧٨	﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾
٢٥، ٢١ / ٦ .....	٨٢	﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾
١٢٨، ١٢٦، ١٠٩ / ٧ .....	٩٩	﴿فَجَمَعْنَهُمْ جَمَاعًا﴾
٢٤٨ / ٦، ١٦٠ / ٥ .....	١٠٤	﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾
١٧٠ / ٦ .....	١٠٤	﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾
٧٤ / ٥ .....	١٠٩	﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾
٢٥٥ / ٣ .....	١١٠	﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ﴾
١٨٥ / ٦ .....	١١٠	﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾
١٨٥ / ٦ .....	١١٠	﴿يُوحَىٰ إِلَىٰ﴾
٤٠١ / ٥ .....	١١٠	﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَىٰ إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾
٢٣٩ / ٥ .....	١٠٩	﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي﴾

### سورة مريم

٩٣ / ٣ .....	١	﴿كَهَيْعَةٍ﴾
٤٧٤ / ٣ .....	٣	﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾
٧٨ / ٧ .....	٩	﴿وَقَدْ خَلَقْتَنِي مِن قَبْلُ وَلَمْ أَكُ شَيْئًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٦٢/٤ .....	١٢	﴿وَأَيُّنَّهُ الْحُكْمَ صَبِيئًا﴾
١٢٦ /٧.....	١٢	﴿يَبْحِثُ خِذَا لِكِتَابٍ﴾
٩٨/٥ .....	٢٠	﴿وَلَمْ أَكْ بَعِيئًا﴾
٢٥/٥ .....	٢٣	﴿مِثِّ﴾
٩٨/٥ .....	٢٤	﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْنُكَ سَرِيًّا﴾
٦٦/٥ .....	٢٦	﴿فَأِمَّا تَرِينَّ﴾
٣٠٨/٥ .....	٢٩	﴿وَأَنْذِرْهُ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾
١٦٧/٣ .....	٥٨	﴿إِذَا نُنُكِلُ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾
٢٣٢/٣ .....	٥٩	﴿خَلَّفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾
٣١٥،٣١٤،٢٨٣ /٦.....	٦٠	﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾
٢٠١/٥ .....	٦٢	﴿وَهُمْ رَزَقَهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾
٣٢١/٥ .....	٦٢	﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لِقَاءَ إِنْ سَلَمًا﴾
٣٩٨/٤ .....	٦٤	﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾
٤٢/٥ .....	٦٦	﴿لَسَوْفَ أَخْرِجُ حَيًّا﴾
٩٠ /٧.....	٧٢-٧١	﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾
٨٩/١ .....	٩٨	﴿هَلْ يُحِشُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾

### سورة طه

٢٩ /٧.....	٥	﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾
٣٠٨/٥ .....	١٠	﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٤٥ / ٧.....	١٢	﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾
٢٨١ / ٧.....	١٤	﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾
١٠٢ / ٦.....	١٥	﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾
٤٢٠ / ٢.....	١٧	﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى﴾
٤٢٢ / ٢.....	١٨	﴿وَلِي فِيهَا مَثَابٌ أُخْرَى﴾
٤٤٥ / ٤.....	٢٦-٢٥	﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿١٥﴾ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾
٣١٥ / ٦.....	٣٩	﴿يَأْخُذْهُ عَدُوِّي وَعَدُوُّ لَهٗ﴾
٢٤٥ / ٧.....	٣٩	﴿وَلْيُضْمَعِ عَلَى عَيْنِي﴾
٣٠٦ / ٦.....	٤٤	﴿فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِنِسَاءِ لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾
٢٨ / ٤.....	٥٥	﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾
٤٥٥ / ٢.....	٦١	﴿قَالَ لَهُمْ﴾
٣٥١ / ١.....	٦٣	﴿إِنْ هَذَانِ لَسَنَجَرَانِ﴾
٣٣٨ / ٥.....	٧١	﴿فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾
٢٥٢ / ٧، ٢٢١ / ٦، ٣٢٦ / ٥..	٧٢	﴿إِنَّمَا لَقِضِيَ هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾
١٨٧ / ٦.....	٧٤	﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾
٣٠١ / ٧.....	٨٢	﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ﴾
٣٤٢، ٧٣ / ٥.....	٩٧	﴿ظَلَمْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾
٣٢٤ / ٥.....	١٠٧	﴿لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٦١، ١٤١، ١٣٤ / ٦.....	١١٠	﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾
٤٨٤ / ٦، ٤٤٥ / ٤.....	١١٤	﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾
٤٢٣ / ١.....	١٢٤	﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾
٤٢٣ / ١.....	١٢٤	﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾
٤٢٣ / ١.....	١٢٤	﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾
٤٢٣ / ١.....	١٢٥	﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾
٢٧٤ / ٧، ٤٦٩ / ٦، ١٧٣ / ٥..	١٣١	﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا﴾
١٠٧ / ٥.....	١٣٢	﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾
٢٤٥ / ٤.....	٢٤٥	﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾

## سورة الأنبياء

٢٤٦ / ٧.....	١	﴿اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾
٣٦٢ / ٥.....	٣	﴿وَأَسْرُوا السَّجْوَى﴾
٤٠٩، ٣٩٣ / ٦.....	٧	﴿فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾
١٩ / ٧.....	٢٢	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
٢٩٨ / ٧، ٥٠٠ / ٥، ٥٥ / ٣....	٢٣	﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾
٣١٧ / ٧.....	٢٣	﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾
١٨١ / ٤.....	٢٥	﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾
٤٥٠ / ٥.....	٢٥	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٨١ / ٤ .....	٢٦	﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ﴾
٢٣٠ / ٥ .....	٣٠	﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾
٤٥، ٤٤، ٢٣ / ٦ .....	٣٤	﴿وَمَا جَعَلْنَا لِلشَّرِّ مِن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾
٤٠٧ / ١ .....	٣٥	﴿وَتَبْلُوكُمْ بِآلِ سُرٍّ وَآلِ خَيْرٍ فَتَنَةً﴾
٢٠٥ / ٥ .....	٦٩	﴿قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ إِنِّي هَمِيمٌ﴾
٣٥٢ / ٥ .....	٧٢	﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾
١٦ / ٥ .....	٧٣	﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾
١١٢ / ٥ .....	٧٣	﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾
٤٤٥ / ٤ .....	٨٣	﴿أَنِّي مَسَقِي الضَّرَّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾
٢١٣ / ٥، ٤٤٥، ٢٠٣ / ٤ .....	٨٧	﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾
٤٤٥ / ٤ .....	٨٩	﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾
٩١، ٩٠ / ١ .....	٩٠	﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾
٢٤٥، ١٢٣ / ٥، ٤٧ / ٤، ٥١١ / ٣	١٠٧	﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾
٤٤٥ / ٤ .....	١١٢	﴿رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ﴾

### سورة الحج

٧٨ / ٧ .....	١	﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾
٣١٣ / ١ .....	٢	﴿يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُدْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾
٢٥٢ / ٦ .....	١٣ - ١١	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢١ / ٥ .....	١٥	﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَبْصُرَهُ اللَّهُ﴾
٣٨١ / ٦.....	١٥	﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَبْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
٢٩ / ٥ .....	١٩	﴿هَذَانِ حَصَّانٍ أَخْضَمُوا﴾
١٧٣ / ٢ .....	٢٥	﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يَظْلِمِ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ الْبَعْرِ﴾
١٧٥ / ٢ .....	٢٥	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٦٧، ٢٢ / ٢.....	٢٦	﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾
٣٧٥ / ٣ .....	٢٦	﴿وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودِ﴾
٢٧ / ٤ .....	٢٦	﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتِ الْبَيْتِ﴾
٢٧ / ٤ .....	٢٦	﴿وَلَطَمَرْتَنِي لِلطَّافِيئِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودِ﴾
١٤٢، ١١٢ / ٢.....	٢٧	﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾
٢٤٤ / ٥ .....	٢٧	﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ﴾
٣٩٩ / ٣ .....	٢٩-٢٧	﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾
١٥٦ / ٢ .....	٢٨	﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾
٦١، ٢٥، ٢٤ / ٢.....	٢٩	﴿وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾
٤٧ / ٥ .....	٢٩	﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾
١٦٤ / ٢ .....	٣٢	﴿وَمَنْ يُعْظَمِ شَعْبِرَ اللَّهِ﴾
٢٨٧ / ٧.....	٣٥-٣٤	﴿وَيَسِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٨٧/٣، ١٦٤/٢.....	٣٧	﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤها وَلَكِنْ يَنَالُهُ النَّفْسُ مِنْكُمْ ﴾
٢٥٨ / ٦.....	٤٠	﴿ وَإِنصُرْكَ اللَّهُ مِنْ بَنصُرِهِ ﴾
٢٤٣/٥، ٤٠٨/١.....	٤٦	﴿ فَإِنَّمَا لَا تَعْمَى الْأَبْصُرُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾
٢١٤، ٢١٠ / ٧.....	٤٧	﴿ وَسَتَعْلَمُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾
٢١٣ / ٧.....	٤٧	﴿ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾

### سورة النور

١٦٠، ١١١ / ٧.....	٣	﴿ الزَّانِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾
٢٤١ / ١ .....	٤	﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾
٣٤٥ / ٦.....	١٩	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾
٢٢٧ / ٧.....	٢٣	﴿ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾
٢٩٨ / ٧.....	٢٦	﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ﴾
٢٦٠ / ٥، ٦١ / ١.....	٣٢	﴿ وَأَنكِحُوا وَلَوْ مِنْكُمْ ﴾
٨٧ / ٤ .....	٣٥	﴿ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ﴾
١٩٥ / ٥ .....	٣٥	﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾
٢٨٧ / ٥ .....	٣٦	﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوَةِ وَالطَّوْلِ ﴾
١٩٥ / ٥ .....	٣٥	﴿ مِثْلُ نُورِهِ كَمِثْلِ شَوْكَةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾
٣٩٦ / ٥ .....	٣٥	﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٥١٩ / ٦.....	٣٥	﴿يَكَادُ زَيْتُنَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾
٢٦٢ / ٧.....	٣٧	﴿رِجَالٌ لَا لِيَهُمُمْ فِتْنَةٌ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾
٨٧ / ٤.....	٤٠	﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾
١٨ / ٧.....	٤٥	﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾
١٤١ / ٦.....	٤٩ - ٤٨	﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾
٦٢، ٥٥ / ٥.....	٦٢	﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾
١٢٤ / ٤.....	٦٣	﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾

### سورة الفرقان

٣٩٥ / ٥.....	١	﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾
٤٢٤ / ١.....	١٢	﴿سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾
٤٢٤ / ١.....	١٣	﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾
٣٤٣ / ٥.....	٢٤	﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقْرَرًا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾
٥٣ / ٥.....	٢٥	﴿وَنَزَّلْنَا الْمَلَأِكَةَ﴾
١٥٧ / ٣.....	٢٦	﴿الْمَلَكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾
٤٠٩ / ٥.....	٣٨	﴿وَفُورًا بَيْنَ ذَلِكَ كِبِيرًا﴾
٢٦٥ / ٥.....	٥٣	﴿هَذَا عَذَابٌ قُرْآتٌ وَهَذَا مَلْحٌ أَحْجَاجٌ﴾
٦١ / ١.....	٥٤	﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٠٥ / ٧.....	٥٨	﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ آلِهِي الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴾
٤٤٥ / ٤.....	٦٦- ٦٥	﴿ رَبَّنَا أَصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّكَ عَذَابُهَا كَانَ غَرَامًا ﴾
٣٧٥ / ٦، ٣١٢ / ٤.....	٦٧	﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾

### سورة النمل

١٤٨ / ٢.....	١٧	﴿ فَهُمْ يُرْعَوْنَ ﴾
٦٠ / ٥.....	١٨	﴿ لَا يَحِطُّنَّكُمْ سُلَيْمَنُ ﴾
٤٤٦ / ٤.....	١٩	﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ
٤٢ / ٧.....	٢٥	﴿ أَلَّا يَسْجُدُوا ﴾
٤٧٢ / ٢.....	٤٠	﴿ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ ﴾
٦٢، ٥٨ / ٥.....	٤٧	﴿ قَالُوا أَطِيرْنَا ﴾
٢٠٩ / ٥.....	٦٥	﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾
٥٨ / ٥.....	٦٦	﴿ بَلِ أَدْرَاكَ عِلْمُهُمْ ﴾
١٥٧، ١١١ / ٣.....	٨٨	﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدًا وَهِيَ تَمْرُمِرُ السَّحَابِ ﴾

### سورة القصص

٣٠ / ٧.....	١٤	﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ ﴾
٤٤٦ / ٤.....	١٦	﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٤٦/٤ .....	٢٤	﴿رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾
٣٢٤، ٣٠٩، ١٩٠ / ٦.....	٣٨	﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾
٣١٣ / ٦.....	٤٢-٣٩	﴿وَأَسْتَكَبرَ هُوَ وَجُنُودُهُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾
١٥٨ / ٦.....	٥٠	﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾
٤٤ / ٧، ٤٧٥ / ٥.....	٥٦	﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
٣٢٥ / ٢ .....	٥٧	﴿أَوْلَمْ تُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمَاءَ مَنَا﴾
١٢١ / ٤ .....	٥٧	﴿بِجَبْحٍ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رَزَقًا مِنْ لَدُنَّا﴾
٢٦٩ / ٧.....	٧٦	﴿إِنَّ قُرُونَكُمْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى﴾
٢٧٠ / ٧.....	٧٧	﴿فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ﴾
٢٠٥ / ٥ .....	٨١	﴿فَنَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾
١٣٦ / ٦، ٤٨٨ / ٥، ٤٩٦ / ٤ ٣٥ / ٧	٨٨	﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾

### سورة العنكبوت

٢٦٠ / ٧.....	٦	﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾
٤٨ / ٥ .....	١٢	﴿وَلَنَحْمِلَ خَطَايَكُمْ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٢٨ / ٥ .....	١٧	﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾
١٢٨ / ٥ .....	٢٢	﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾
٤٤٦ / ٤ .....	٣٠	﴿رَبِّ أَنْضُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ﴾
٣٢٤ / ٥ .....	٣٦	﴿وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ﴾
٣٢٧ / ٦ .....	٤٠	﴿وَقَدْرُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ﴾
٢٥٧ / ٦ .....	٤١	﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ﴾
٥٢٢ / ٦ .....	٤٣	﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضُرُّهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾
٤٤٠ / ٤ .....	٤٥	﴿وَلِذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾
١٢٨ / ٧ .....	٤٥	﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى﴾
٢٨١ / ٧ .....	٤٥	﴿وَلِذِكْرِ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾
٣٥٦ / ٦ .....	٤٦	﴿وَلَا تُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
١٧٦ / ٢ .....	٥٦	﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ فَإِنِّي فَأَعْبُدُونِ﴾
٢٧٧ / ٧ .....	٦٤	﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٢ / ٢ .....	٦٧	﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُخَاطَفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾
٢٤٣ / ٧، ٢٦١ / ٦ .....	٦٩	﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾
<b>سورة الروم</b>		
٢٢١ / ٢ .....	٥ - ٤	﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَقَرُّحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصْرِ اللَّهِ ﴾
١٨٣ / ٦ .....	٧	﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾
١٦١ / ٣ .....	١٥	﴿ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾
٤٤٦ / ٤ .....	١٩ - ١٧	﴿ فَسَبَّحَنَّا اللَّهَ حِينَ نُنسِئُ وَحِينَ نُنصِئُ حُونَ ﴾
٥٠١ / ٥ .....	١٩	﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾
٥٠١ / ٥ .....	١٩	﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾
٦٢ / ١ .....	٢٢	﴿ وَمِنَ ءَايَاتِهِ أَن يَخْلُقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾
٤٧٣ / ٥ .....	٣٠	﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾
٦٨ / ٧ .....	٣٠	﴿ فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾
٣٠٤ / ٧ .....	٣٠	﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ﴾
٣٧٣ / ١ .....	٣٢	﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٠١ / ٧.....	٤٠	﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ﴾
٤٨٧ / ٢.....	٤١	﴿ لِيُذِيقَهُمْ ﴾
٤٨٧ / ٢.....	٤٦	﴿ وَيُذِيقُكُمْ ﴾

### سورة لقمان

١٢٣، ١٠٩، ١٠٨، ٨٩ / ٣ ١٣٠، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٥	٦	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾
١٢٤، ١٠٩ / ٣.....	٦	﴿ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾
١٢٧ / ٣.....	٦	﴿ لَهُوَ الْحَدِيثِ ﴾
٤١٩ / ٤.....	١٤	﴿ وَفَصَّلَهُ فِي عَامَتَيْنِ ﴾
٣٧٦ / ٦.....	١٩	﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ ﴾
٦٩، ١٨ / ٧، ٢٦٣، ١٣٢ / ٦..	٢٥	﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾
٤١ / ٥.....	٣٤	﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾
٣٢٢ / ٥.....	٣٣	﴿ فَلَا تَعْرَظْكُمْ أَلْحِيوَةُ الدُّنْيَا وَلَا يَعْزَظْكُمْ بِاللَّهِ الْفُرُودُ ﴾
١٠٢ / ٦.....	٣٤	﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾
٤٣٥ / ٦.....	١٣	﴿ إِنَّكَ الشِّرْكَاءُ لَطُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾
٢٦٩ / ٧.....	٣٣	﴿ فَلَا تَعْرَظْكُمْ أَلْحِيوَةُ الدُّنْيَا ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٣٦ / ٧.....	٣٤	﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾
<b>سورة السجدة</b>		
٢١ / ٧.....	٥	﴿يَدِيرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ﴾
١٩٥ / ٧.....	١١	﴿قُلْ يَتُوقِنُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي ذُكِرَ بِكُمْ﴾
١٢٨ / ٧.....	١٦	﴿نَتَجَافَى جُنُودَهُمْ﴾
٣١٦ / ٧.....	١٦	﴿نَتَجَافَى جُنُودَهُمْ عَنِ الْمُضَاجِعِ﴾
٤٩٩ / ٤.....	١٧	﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
٣٦ / ٧.....	١٧	﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
٢٤٨ / ٧.....	١٧	﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾
<b>سورة الأحزاب</b>		
٦٢ / ٥.....	٣	﴿الَّتِي﴾
٤٨٢ / ٦.....	٤	﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرِجَالٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾
٣٦٥ / ٤.....	٦	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾
٢٦٨ / ٥.....	٦	﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُمْ أَمْهَنُهُمْ﴾
٢١٣ / ٦.....	٧	﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾
٢١٣ / ٤، ١١٧ / ١.....	٢١	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾
٣٠١ / ١.....	٢٣	﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٠٣ / ٢، ٢٥٠ / ٢.....	٣٣	﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ﴾
٣٥٧ / ١.....	٣٦	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾
٣٥٨، ٣٥٧، ٣٥٦ / ١.....	٣٧	﴿وَزَوَّجْنَاكُمَا﴾
٥٤ / ٧، ١٢١ / ٦، ٥٠٠ / ٥....	٣٨	﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مُقَدُّورًا﴾
٥٠٠ / ٤.....	٤٠	﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾
٤٨ / ٧.....	٤٠	﴿وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَحَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾
٣٠٨ / ٥.....	٤١	﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾
٢٠١ / ٥.....	٤٢	﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾
٤٦٦ / ٢.....	٥١	﴿وَتَقْوَى﴾
٣٥٦ / ١.....	٥٣	﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾
٣٥٩ / ١.....	٥٣	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾
١٠١، ١٠ / ٥.....	٥٣	﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾
٤٨٣ / ٤، ٣٠٨، ٣٠٥، ٣٠١ / ٣ ٢٠٥ / ٦، ٢٨٦ / ٥	٥٦	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾
٤٩٧، ٤٧٨ / ٥.....	٥٧	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾
٣٥٦ / ١.....	٥٩	﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَازِوَجِكَ﴾
١٠٢ / ٦.....	٦٣	﴿وَمَا يَذُرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٧٥ / ١ .....	٧٠	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾
٣٠٧ / ٤ .....	٧١ - ٧٠	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾
١٧٤ / ٦ .....	٧٢	﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾

## سورة سبأ

١٥٣ / ٦ .....	٣	﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾
٥٥ / ٥ .....	٩	﴿نَخِيفُ بِهِمْ﴾
٨٦ / ١ .....	١٣	﴿اعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُ﴾
٥١٤ / ٢ .....	١٣	﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُ﴾
٤٢٠ / ٢ .....	١٤	﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ﴾
٣٢ / ٧ .....	٢٣	﴿وَلَا نَنْفَعُ الشَّفِيعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾

## سورة يس

٣١٨ / ٣ .....	١٢	﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَانْتَرَهُمْ﴾
٣١٨ / ٣ .....	١٢	﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَانْتَرَهُمْ﴾
٢٥٤ / ٧ .....	٣٠	﴿يَنْحَسِرُونَ عَلَى الْعِبَادِ﴾
٩٦ / ٧ .....	٥٦ - ٥٥	﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمِ فِي شُغْلٍ فَكَاهُونَ﴾
٢٢٥ / ٦ .....	٥٨	﴿سَلَّمَ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَجِيمٍ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٧١ / ٣ .....	٥٩	﴿وَأَمْتَدُّوا أَلْيَوْمَ أَيُّهَا الْمَجْرِمُونَ﴾
٩٢ / ١ .....	٧٠	﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾
٢٢ / ٥ .....	٧٨	﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا﴾

### سورة الصافات

٣٥٧ / ٣ .....	١	﴿وَالصَّفَّاتِ صَفًّا﴾
٩٨ / ٦ .....	٢٤	﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾
٤٩ / ٦ .....	٧٧	﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمْ الْبَاقِينَ﴾
٣٠٥ / ٦ .....	٩٥	﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْجِتُونَ﴾
٤٤٦ / ٤ .....	١٠٠	﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾
١٨٤ / ٦ .....	١٠٢	﴿يُنَبِّئُ إِنِّي آتَى فِي الْمَنَامِ آيَاتِي آذْبَحُكَ﴾
١٨٥ / ٦ .....	١٠٥	﴿قَدْ صَدَّقَت الرُّبِّيَا﴾
١٦١ / ٢ .....	١٠٧	﴿وَقَدَيْتَهُ يَذْبَحُ عَظِيمًا﴾
٢١٣ / ٥ .....	١٤٥ - ١٤٢	﴿فَالنَّقَمَةُ الْخُورُ وَهُوَ مَلِيمٌ﴾
٣١٤ / ٤ .....	١٤٧	﴿وَأَرْسَلْتُهُ إِلَىٰ مَاقَةِ آلَافٍ أَوْ يُزِيدُوكَ﴾
٣٠٤ / ٦ .....	١٤٩	﴿فَأَسْتَفْتِيهِمْ آرَئَيْكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾
٣٥٧ / ٣ .....	١٦٥	﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾
٢٠٢ / ٦ .....	١٦٦	﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسِيحُونَ﴾

طرف الآية	رقم الآية	الجزء والصفحة
﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَاتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾	١٨٢- ١٧١	٢٥٨ / ٦.....
﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾	١٨٢- ١٨٠	٢٦١ / ٣.....
﴿وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	١٨٢- ١٨١	٥٢٠ / ٣.....

### سورة ص

﴿ص﴾	١	٥٠٩ / ٢.....
﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمَلَأَةِ الْآخِرَةِ إِن هَذَا إِلَّا نُجْلُ﴾	٧	٢٥٥ / ٦.....
﴿كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الْأَوْتَارِ﴾	١٤- ١٢	٣١٣ / ٦.....
﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾	٢٤	٣١٩ / ٥، ٥١٤ / ٢.....
﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾	٢٦	١٥٨ / ٥.....
﴿يَنَادُوا دِينَنَا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾	٢٦	٨٩ / ٦.....
﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾	٢٧	٢٧٨ / ٦.....
﴿إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَنِيِّ الصُّفُوفَاتُ الْجِبَادِ﴾	٣١	٢٥٩ / ١.....
﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾	٣٢	٢٥٩ / ١.....
﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾	٣٢	٤٠٩ / ٢.....
﴿تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾	٣٢	٣١٨ / ٥.....
﴿وَالْآخِرِينَ مُمْرِقِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾	٣٨	٥٠٩ / ٢.....
﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي﴾	٣٨	٥١٢ / ٢.....
﴿أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾	٤٢	٣٤٣ / ٥.....

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٥١٣ / ٥ .....	٧٣	﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي ﴾
١٩٠ / ٦ .....	٧٥	﴿ اسْتَكْبَرَتْ أُمَّ كُنْتَ مِنَ الْعَالِيْنَ ﴾
١٦٤ / ٦ .....	٨٢	﴿ قَالَ فَبِعِرْسِكَ لَأَعُوْبَنَّهُمْ أَجْمَعِيْنَ ﴾
١٨١ / ٤ .....	٧٤-٧٣	﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾

### سورة الزمر

٢٦٣، ٢٠٦ / ٦، ٥٠٨ / ٥ .....	٣	﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾
٢٢ / ٧ .....	٧	﴿ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾
٤١٦ / ١ .....	١٠	﴿ إِنَّمَا يُوفِي الصَّادِقِينَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾
١٤٧، ٩٣ / ٣ .....	١٨-١٧	﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾
٩٣ / ٣ .....	١٨	﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾
٢٤٣ / ٧، ٢٦٢ / ٦ .....	٢٢	﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾
٩٤ / ٣ .....	٢٣	﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كُنْبًا مَتَشَدِّهَا ﴾
٩٥ / ٣ .....	٢٣	﴿ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾
٣١ / ٥، ١٤٣ / ٣ .....	٢٣	﴿ نَفْسَعِرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ﴾
١٤٧ / ٣ .....	٢٣	﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ ﴾
٣٤٧ / ٥، ٢٠٠ / ١ .....	٣٠	﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾
٤٦٦ / ٢ .....	٤٥	﴿ أَشْمَازَتْ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٥٣ / ٣ .....	٤٥	﴿ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾
٢٨٣ / ٧ .....	٤٥	﴿ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾
٤٤٦ / ٤ .....	٤٦	﴿ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾
٢٠٨ / ٦، ٢٤٦ / ٣ .....	٤٧	﴿ وَبَدَأْ لَهُمْ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾
٢٨٣ / ٥ .....	٥٣	﴿ يَنْبَغِدَى الَّذِينَ أَشْرَفُوا ﴾
٣٠٠ / ٦ .....	٥٣	﴿ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾
٣١٩، ٣١٨، ٣٠١ / ٦ .....	٥٣	﴿ يَنْبَغِدَى الَّذِينَ أَشْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾
١٨٣ / ٥ .....	٥٥	﴿ وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِن رَّبِّكُمْ ﴾
٢٤٤ / ٦ .....	٦٠	﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ﴾
١٣١ / ٦ .....	٦٢	﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِن مَّاءٍ ﴾
<b>سورة غافر</b>		
١٥ / ٣ .....	١٦	﴿ لَمَنَ الْمَلِكُ الْيَوْمَ ﴾
٢٧٧، ٢٧٦ / ٦ .....	١٦	﴿ لَمَنَ الْمَلِكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَالِدُ الْقَهَّارُ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١١٠ / ١ .....	١٧	﴿أَلْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾
١٧١ / ٣ .....	١٨	﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَقَةِ﴾
٣٠٢ / ٦ .....	١٨	﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حِمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾
٧١ / ٢ .....	٢٨	﴿أَنْقَلَبُوا رِجَالًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾
٢٤٨ / ٤ .....	٤٠	﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾
٢٤٧ / ٦ .....	٤١	﴿وَيَقْفَرُوا مَا لِيَ أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجْوَىٰ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ﴾
٣٢١ / ٦ .....	٤٥	﴿وَحَاقَ بِقَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾
٣٢١ / ٦ .....	٤٦	﴿أَدْخَلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾
٨٤ / ٧ .....	٤٦	﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾
٢٥٨ / ٦ .....	٥١	﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾
١٦٨ / ٦ .....	٥٦	﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَلِّغِيهِ﴾
٤٥٥ / ٢ .....	٦٠	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ﴾
٤٣٩ / ٤ .....	٦٠	﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾
٢١ / ٧ .....	٦٥	﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾
٣١٢ / ٦ .....	٨٣-٨٥	﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾
٧٠ / ٧، ٣١٧، ١٩٠ / ٦، ٤٧٠ / ٥	٨٤	﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٩٢ / ٧ .....	٩٠	﴿أَدْعُوْنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾
<b>سورة فصلت</b>		
٣١٧ / ٦ .....	١١	﴿إِنِّيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾
٤٤ / ٧ .....	١٧	﴿وَأَمَّا نُمُودٌ فَهَدَيْنَهُمْ﴾
٢٤٥ / ٣ .....	٢٢	﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ﴾
١٥٣ / ٣ .....	٢٦	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالغَوَافِيزِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾
٢٥٤ / ٦، ١٨٠ / ٥ .....	٣٣	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾
١٨١ / ٧ .....	٣٨	﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾
٢٩٠ / ٧ .....	٤٠	﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾
٥١٠ / ٥ .....	٥٣	﴿سَتْرِيهِمْ أَإِتَيْنَا فِي الْأَفَاقِ﴾
١٩٨ / ٦ .....	٥٤	﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾
<b>سورة الشورى</b>		
٤٠ / ٥ .....	٥	﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ﴾
٣٣٧، ٣١٧، ٢٩٨ / ٧ .....	٧	﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾
١٣٣ / ٦ .....	١١	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
٢٠٢، ١٥٣، ١٤٦ / ٦ .....	١١	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٠٣، ١٤٦ / ٦.....	١١	﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
٣١ / ٧.....	١١	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
٤٠٢ / ٦.....	١٣	﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾
٨ / ٥.....	١٧	﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾
٢٧٣ / ٥، ٢٥٦ / ٣.....	٢٠	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ﴾
٤٠٢ / ٥، ٣٠٣ / ٢.....	٢٣	﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾
٢١٨ / ٧.....	٢٥	﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾
١٢٨ / ٥.....	٣١	﴿وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾
٤١٣ / ٤.....	٥٠ - ٤٩	﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِشَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾
٢٤٤ / ٥.....	٥٢	﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
١٥١ / ٧، ٧٤ / ٦.....	٥٢	﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾
٧٤ / ٦.....	٥٢	﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا تَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾
٤٤ / ٧.....	٥٢	﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

### سورة الزخرف

٢١٧ / ٢، ١٦٣ / ١.....	١٤ - ١٣	﴿سُبْحٰنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هٰذَا﴾
٣٤ / ٧.....	١٩	﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمٰنِ إِنِشَاءً أَشْهَادًا خَلَقَهُمْ﴾
٣٤٦، ٢٥٥ / ٦، ٢٩٥ / ٣.....	٢٢	﴿قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٥٨٦/٥ .....	٢٨	﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ﴾
٣٢٥/٢ .....	٣١	﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْشِيِّينَ عَظِيمٍ﴾
٢٥٠ /٧، ٤٤٩ /٦.....	٣٥ - ٣٣	﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾
٥١٨ /٦.....	٣٥	﴿وَإِنْ كُنَّ كُلُّ ذَلِكِ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾
٣١٩/٥ .....	٦٧	﴿الْأَخِلَّاءِ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾
٤٩٨/٤ .....	٦٨	﴿يَعْبَادِ لَا حَوْفَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾
٤٩٨/٤ .....	٧١	﴿وَفِيهَا مَا نَسْتَهْيِيهِ الْأَنْفُسُ وَلَكِنَّ الْأَعْيُنَ﴾
١٦٦ /٦.....	٧٥	﴿لَا يَفْتَرُّ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾
١٣٩ /٦، ٣١٤ /٥.....	٨٤	﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾
٥٠٨/٥ .....	٨٧	﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾
١٣٢ /٦.....	٨٧	﴿لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾

### سورة الدخان

٣٩/٣ .....	١	﴿حَمِّ﴾
٤٠/٣ .....	٢	﴿وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾
٣٤/٣ .....	٣	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ﴾
٤٠، ٣٥ /٣.....	٣	﴿فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٠ / ٣ .....	٣	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾
٤٤، ٤٢ / ٣ .....	٣	﴿ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾
٥٣، ٤٣ / ٣ .....	٤	﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾
٣٥ / ٣ .....	٤ - ٣	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾
٤٣ / ٣ .....	٦ - ٥	﴿ أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴾
٤٤ / ٣ .....	٥	﴿ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾
٤٦، ٤٤ / ٣ .....	٦	﴿ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴾
٤٤ / ٣ .....	٦	﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾
١٦ / ٣ .....	١١ - ١٠	﴿ فَأَرْقَبُ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُحَانٍ مُبِينٍ ﴾
٢٩٧ / ٧ .....	٤٥	﴿ كَالْمُهَلِّ ﴾

### سورة الجاثية

٢١٧، ١٣٧ / ٧ .....	٢١	﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْمَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾
٢٢٠ / ٦ .....	٢٣	﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ ﴾
٢٥٥ / ٦ .....	٣٢	﴿ إِنْ نَظُنُّ الْإِطْلَاقَ وَمَا نَحْنُ بِمُستَقِينِ ﴾

### سورة الأحقاف

٤١٥ / ٤ .....	٩	﴿ وَمَا أَدْرَى مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾
٤١٩ / ٤ .....	١٥	﴿ وَحَمَلُهُ، وَفَصَلَّهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٤٤٦/٤ .....	١٥	﴿رَبِّ أَوْزَعِيْ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾
٢٠٥/٥ .....	٢٥	﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾
٢٧/٧ .....	٢٦	﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾
٣٢٧/٢ .....	٢٩	﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾
١٣٥/٢ .....	٣١	﴿يَقُومُنَا أَحِبُّوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾
٣٠٠/٦،٤٧٥/٢.....	٣١	﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾
٢٧٨/٧.....	٣٥	﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرُونَ مَا يُوعَدُونَ لَوْ بَلَّغُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ﴾

## سورة محمد

٢٥٢/٧.....	١٢	﴿وَيَا كُفْرًا كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ﴾
٣٦٩/٦.....	١٧	﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾
٩٣/٧،١٩٧/٢،١٢٧/١.....	١٩	﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾
١٨/٧،٥٠٥،١٤/٥،٥٠٧/٤	١٩	﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾
٣٠٢/٤ .....	٢٢	﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾
٣٧٢/٦.....	٣٠	﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَقَرَفْنَاهُمْ بِسَمْعِهِمْ﴾
٤٠١/١ .....	٣١	﴿وَأَنْبَلُواكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ﴾
١٦٤/٤،٣٤١/٣.....	٣٣	﴿وَلَا يُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾
١٩٨/٦،٣٠٩/٥ .....	٣٨	﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
<b>سورة الحجرات</b>		
٥١٠ / ٣ .....	٢	﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾
٣٤٤ / ٦ .....	٦	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذْ جَاءَهُمْ فَاسِقٌ يُنَادِي فَتَيَبَّنُوا﴾
٣٥٥ / ٥ .....	٧	﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ﴾
٢٩٤ / ٦، ٣٢١، ١٧١ / ٤ .....	١٠	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾
٤٦٨ / ٢ .....	١١	﴿يُنَبِّئُ﴾
٢٤٣ / ٦، ١٧١ / ٤ .....	١٢	﴿إِنَّكَ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْرٌ﴾
٣٤٤ / ٦ .....	١٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَبَيْنَا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكَ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْرٌ﴾
٢٩١ / ٤ .....	١٣	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتَكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾
٢٩٦ / ٤ .....	١٣	﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾
٢٩٧ / ٦ .....	١٤	﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾
٤٤ / ٧ .....	١٧	﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُمُوهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

### سورة ق

٣١٣ / ٦ .....	١٤ - ١٢	﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ وَشَمُودُ﴾
١٨٢ / ٥ .....	١٤	﴿كُلُّ كُذِّبَ الرُّسُلِ﴾
١٩٨، ١٣٦ / ٦ .....	١٦	﴿وَضَعْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾
١٩٢ / ٥ .....	٢٢	﴿فَبَصُرُكُ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٠٩ / ٦.....	٢٢	﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾
٣٣٢ / ٧.....	٢٢	﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ﴾
٤٥ / ٥.....	٢٤	﴿أَلَيْبَاءُ فِي جَهَنَّمَ﴾
٢١٣ / ٧، ٣٧٩ / ٦.....	٢٤	﴿أَلَيْبَاءُ فِي جَهَنَّمَ كُلٌّ كَمِثْرِ عِندٍ﴾
٢١٣ / ٧.....	٢٩-٢٨	﴿لَا تَخْضَعُوا لِدَيْ وَقَدْ قَدَّمْتُمُ الْبُكْرَ بِالْوَعِيدِ﴾
٨٢ / ١.....	٢٩	﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَىٰ وَمَا أَنَا بِظَالِمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾
٢٢٠، ٢٠٦ / ٧.....	٢٩	﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَىٰ﴾
١١٥ / ٣.....	٣٧	﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِّمَن كَانَ لَهُ﴾
١٧٢ / ٣.....	٣٧	﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِّمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾
١٥٤ / ٦.....	٣٨	﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾

## سورة الذاريات

٣٩ / ٢.....	٤-١	﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُورًا﴾
١٥٥ / ٥.....	٢٤	﴿هَلْ أَنَا بَدِيدٌ حَدِيثٌ صَبِيحٌ يُرْهِمُ الْمُكَرِمِينَ﴾
٣١٤ / ٦.....	٤٠	﴿فَأَخَذْنَاهُ وَجُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾
٤٦١ / ٦.....	٥٠	﴿فَفِرُوا إِلَى اللَّهِ﴾
٣٤٤، ١٧٤ / ٦، ٥٠٧ / ٥ ١٩٨ / ٧، ٣٤٤ / ٦	٥٦	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٣٠١ / ٧.....	٥٨	﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ﴾
٣٠٤ / ٧.....	٥٨	﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾
٣٠٥ / ٧.....	٣٠٥	﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ يَمَلُّ مَا أَنْتُمْ نَاطِقُونَ﴾

### سورة الطور

٣٩ / ٢.....	٥	﴿وَالسَّمَاءِ الْمَرْفُوعِ﴾
٣٩ / ٢.....	٤	﴿وَاللَّيْلِ الْمَعْمُورِ﴾
١٦٩ / ٣.....	٨-٧	﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ ﴿٧﴾ مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ﴾
٤٨٩ / ٢.....	٤٩	﴿وَادْبَرَ النُّجُومِ﴾

### سورة النجم

١٤٩ / ٤.....	٤-٣	﴿وَمَا يَطِّقُ مِنَ الْمَوْجِ ﴿٣﴾ إِنَّهُ هُوَ الْوَاحِي يُوحِي﴾
١٠٨ / ٦.....	٣	﴿وَمَا يَطِّقُ مِنَ الْمَوْجِ﴾
٢٤٩ / ٥.....	٩	﴿أَوْ أَدْنَى﴾
٢٤٩ / ٥.....	٩	﴿قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾
٣٣٧ / ٥.....	٩	﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾
٢٥٢، ٢٥٠، ١٣٥ / ٥.....	١٠	﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيَّ عَبْدِيءَ مَا أَوْحَىٰ﴾
٢٥٠ / ٥.....	١١	﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾
١٧٣ / ٥.....	١٧	﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٥٢، ١٣٥ / ٥.....	١٨	﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾
١١٠ / ١.....	٣١	﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾
٢٨٢ / ٥.....	٣٢	﴿الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كَثِيرَ إِثْمِي وَالْفَوْحِشَ إِلَّا اللَّهُمَّ﴾
٣٤٣ / ٦.....	٣٠ - ٢٨	﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾
٣٠٣ / ٧.....	٤١ - ٣٩	﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾
١٢٥ / ٣.....	٦١ - ٥٩	﴿أَفَوَيْتَ هَذَا الْخَبِيرِ تَعْجُبُونَ﴾

## سورة القمر

٢٢٠ / ٥.....	٢ - ١	﴿أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَالنَّشْقُ الْقَمَرُ﴾
٥٧ / ٥.....	٤	﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾
٢١ / ٧.....	٤٩	﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾
١٣٤ / ٤.....	٨ - ٦	﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ تُكْفرُ﴾
٥٧ / ٥.....	٩	﴿وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ﴾
٥٧ / ٥.....	٢٢ - ١٧	﴿وَلَقَدْ بَشَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾

## سورة الرحمن

٢٣٤ / ٥.....	٤ - ١	﴿الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾
١٩٩ / ٦.....	١٦	﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١١﴾ بَيْنَهُمَا بَرْحٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾
١٩٦ / ٥.....	٢٣ - ٢٢	﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾

طرف الآية	رقم الآية	الجزء والصفحة
﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٦١﴾ وَسَبَّحَ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾	٢٧ ٢٦	١٣٦ / ٦.....
﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾	٢٦	٣٥ / ٧.....
﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾	٢٩	٢١٥، ١٤٣ / ٦.....
﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّانٍ﴾	٤٦	٥١٨ / ٥، ٤٩٧ / ٤.....
﴿فِيهِمَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ﴾	٥٠	١٦٣ / ٥.....
﴿فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّخَتَانِ﴾	٦٦	٣٢٨ / ٥.....
﴿مَقْصُورَتٌ فِي الْخِيَامِ﴾	٧٢	٤٠ / ٧.....
﴿نَبِّئْكَ أَسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾	٧٨	٣٥، ٢١ / ٧.....

### سورة الواقعة

﴿لَيْسَ لَوْعِنَهَا كَاذِبَةٌ﴾	٢	٢٠٨ / ٥.....
﴿وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ ﴿١٠﴾ أُولَئِكَ الْمَعْرُوفُونَ﴾	١١-١٠	٢١ / ٥.....
﴿إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنثَاءً﴾	٣٦-٣٥	١٦٥ / ١.....
﴿فَطَلَّتُنَّ نَفَكُهُنَّ﴾	٦٥	٧٣ / ٥.....
﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾	٧٦	٣٥٩، ٣٣٩ / ٥.....
﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾	٨٩-٨٨	٤٩٧ / ٤.....

### سورة الحديد

﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾	٣	٢٠٤، ١٣٦ / ٦.....
--	---	-------------------

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٩٨،١٣٦ / ٦،٣٦٠ / ١ ٢١٩،٢٠٤	٤	﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾
٣٥٦ / ٦.....	١٠	﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ﴾
١٥٦ / ٣.....	١٥	﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ﴾
٢٤٢،٢٣٤ / ٧،٣٩ / ٥.....	١٦	﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾
٢٥٧،٢٥١ / ٧،٣٢٢ / ٥.....	٢٠	﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾
٣٦٩ / ٥.....	٢٣	﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَاكُمْ﴾

### سورة المجادلة

٤٣ / ٧.....	٢	﴿مَا هِيَ بَأْسًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾
٢١٩ / ٦.....	٧	﴿مَا يَكُفِّرُ عَنْهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ إِلَّا الْإِيمَانُ﴾
٢١٩ / ٦.....	٧	﴿وَلَا أَدْفَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْفَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾
٢٣١ / ٢.....	١٢	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَزَّجْتُمُ الرَّسُولَ﴾
٩٩ / ٥.....	١٩	﴿أَسْتَحِذُّ﴾
٢٥٤ / ٦.....	٢٢	﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

### سورة الحشر

٤٩٠ / ٢.....	٧	﴿دُولَةٌ﴾
--------------	---	-----------



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٦٨ / ٣ .....	٧	﴿وَمَا ءَاتَكُمْ الرَّسُولَ فَاخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾
٣٣٠ / ٢ .....	٩	﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾
٣٦٦ / ٦ .....	٩-٨	﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ...﴾
٣٦٦ / ٦، ٤٤٦، ٢٠٣ / ٤ .....	١٠	﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾
٣٦٦ / ٦ .....	١٠	﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾
٢١٣ / ٧ .....	١١	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِنْدِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ﴾
٢٢٣ / ٧ .....	١١	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا﴾
٢٤٦ / ٧ .....	١٨	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾
٩٠ / ١ .....	١٩	﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾
١٤٧ / ٣، ٤٠ / ١ .....	٢١	﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾

### سورة الممتحنة

٤٨١ / ٥ .....	٤	﴿فَدَكَانَتْ لَكُمْ آسَؤُهُ حَسَنَةً فِي إِتْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾
٤٤٧ / ٤ .....	٥-٤	﴿رَبَّنَا عَلَيْنَا تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٨٠ / ٤ .....	٨	﴿ لَا يَنْهَكَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُّوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ تُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾

## سورة الصف

١٦٧ / ٥ .....	٣-٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾
٤٨٣ / ٦ .....	٢	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾
٤٥٠ / ٦ .....	٣	﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾
٣٥٧ / ٣ .....	٤	﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا ﴾
٤٢٩، ٤١٧ / ٥ .....	٦	﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾
٢٥٨ / ٦ .....	١٠	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى بَحْرٍ مَجِيدٍ مَنَعَابٍ أَلِيمٍ ﴾
٣٠٠ / ٦ .....	١٢	﴿ يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾

## سورة الجمعة

٣١٢ / ٥ .....	٥	﴿ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾
٤٨٤ / ٦ .....	٥	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْبَةَ ثُمَّ لَمْ يُحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾
٣١٦ / ٥ .....	٩	﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴾

## سورة المنافقون

١٤٤ / ٧، ١٨٤ / ٤ .....	٨	﴿ وَ لِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾
------------------------	---	---

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٩٥ / ٧، ٤١ / ٥.....	١١	﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾
<b>سورة المؤمنون</b>		
٥٧ / ١.....	٧-٥	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَقْرَبِهِمْ حَقْفُونَ﴾
٤٤٥ / ٤.....	٩٨-٩٧	﴿رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾
٢٨٤ / ٧، ٢٠٧ / ٦، ١٧٢ / ٤..	٣	﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾
٣٦ / ٧.....	١٦	﴿ثُمَّ لِيَذُكَّرَنَّ يَوْمَ الْفَيْصَمَةِ تُبَعَثُونَ﴾
٤٤٥ / ٤.....	٢٩	﴿رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾
٤٥ / ٧.....	٤٤	﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا﴾
٢٥٣ / ٧، ٣٦٦، ٢٠٥ / ٣.....	٥١	﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾
٢١٤، ٦٤ / ٦، ٢٠٢ / ٣ ٣٤٦، ٢٨٨، ٢٥٩	٥٣	﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾
٤٤٥ / ٤.....	٩٤	﴿رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾
٥١، ٤٥ / ٥.....	٩٩	﴿رَبِّ أَرْجِعُونِ﴾
١١٠ / ١.....	١٠٠	﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾
٢٩٥، ٢٩١ / ٤.....	١٠١	﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾
٢٣٣ / ٧، ٤٢٤ / ١.....	١٠٨	﴿أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونَ﴾
٤٤٥، ٢٠٣ / ٤.....	١٠٩	﴿رَبَّنَا أَمِنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾

طرف الآية	رقم الآية	الجزء والصفحة
<b>سورة التغابن</b>		
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾	٢	٣٣٧ / ٧، ٢٠ / ٥.....
﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعَذَّبُوا﴾	٧	٢٢٠ / ٧، ٣٢٠ / ٥.....
<b>سورة الطلاق</b>		
﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾	٣-٢	٣٦٩ / ٦.....
﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾	٣-٢	٣٠٦ / ٧.....
﴿وَمَنْ يَتَّكِلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾	٣	١٢٨ / ٥.....
﴿فَدَجَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾	٣	١٤٣ / ٦.....
<b>سورة التحريم</b>		
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾	٦	١١٢ / ١.....
﴿طَلَقْتُمْ﴾	٥	٤٥٧ / ٢.....
﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾	٧	١٨١ / ٤.....
﴿رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا﴾	٨	٢٠٣ / ٤.....
﴿رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾	٨	٤٤٧ / ٤.....
﴿فَقَدْ صَعَتِ قُلُوبُكُمْ﴾	٤	٣٣٥، ١٤٧ / ٥.....

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٦٣ / ٧.....	٨	﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾
<b>سورة الملك</b>		
٢٤٨ / ٥.....	٣	﴿سَمِعَ سَمَوَاتٍ طَبَاقًا﴾
٢١١ / ٥.....	٥	﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطِينِ﴾
٥١٥ / ٦.....	١٠	﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾
٤٩٠ / ٢.....	١٧	﴿فَسَتَعْمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ﴾
٣٢٩ / ٥.....	٣٠	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾
<b>سورة القلم</b>		
٢١٧ / ٧.....	٣٦-٣٥	﴿أَفَنَجْعَلُ الشَّيْبَانَ كَالنَّجْوِيِّ ﴿٣٥﴾ مَا لَكَ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾
١٨٠، ١٢٣ / ٥، ٤٩٨ / ٤.....	٤	﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾
٣١٥ / ٥.....	٦	﴿يَا أَيُّكُمْ أَلْمَقُتُونَ﴾
٣٢٦ / ٢.....	٣٢	﴿عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ﴾
٩٨ / ٦.....	٤٢	﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾
٣٣٥ / ٥.....	٥١	﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ﴾
<b>سورة الحاقة</b>		
٩٧ / ٥.....	٢١	﴿فِي عَيْسَةِ رَاضِيَةٍ﴾
١١٨ / ٥.....	١٣	﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةً وَاحِدَةً﴾
<b>سورة المعارج</b>		
٢٦٤ / ٧.....	١٤-١١	﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
١٠٨ / ٥ .....	١	﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾
٢٩٧ / ٧ .....	٦	﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ۖ وَرَأَوْهُ قَرِيبًا﴾
٣١٦ / ٧ .....	١٠	﴿وَلَا يَسْتَلْ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾
٤٦٦ / ٢ .....	١٣	﴿تُتَوَبَّرُ﴾

## سورة نوح

٢٠٥ / ٦ .....	٥	﴿إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا﴾
٣٢٤ / ٥ .....	١٣	﴿مَالِكُمْ لَا تَرْحَمُونَ لِلَّهِ وَفَارًا﴾
٢٠٧ / ٦ .....	٢٢	﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا كَبِيرًا﴾
٢٠٧ / ٦ .....	٢٣	﴿لَا تَذَرْنَهُ الْهَتَكُورُ﴾
٢٠٨ / ٦ .....	٢٥	﴿فَلَمَّا جَدُّوا لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾
٢٠٩ / ٦ .....	٢٥	﴿وَمِمَّا حَطَبَتْنَهُمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا﴾
٤٨ / ٧، ٣٨٠ / ٦ .....	٢٦	﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْآرِضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾
٤٤٧ / ٤ .....	٢٨	﴿رَبِّ أَعْرِضْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾

## سورة الجن

٢٤٢ / ١ .....	٢٣	﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾
١٢٨ / ٥ .....	١٨	﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾
٢١١ / ٥ .....	٩-٨	﴿وَأَنَا لَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلَمَّتًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا﴾
٣٣ / ٧ .....	٣	﴿وَأَنَّهُ، تَعَلَّى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَنْجِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾

طرف الآية رقم الآية الجزء والصفحة

### سورة المزمل

١٦٩ / ٣ .....	١٣ - ١٢	﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَحِمَامًا ﴿١٣﴾ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٢﴾﴾
٤٦١ / ٦، ٣٠٧ / ٥، ٥٠٤ / ٢ ...	٨	﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ﴿٨﴾﴾
٥٠٤ / ٢ .....	٩	﴿فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا ﴿٩﴾﴾
٥٠٤ / ٢ .....	١١	﴿وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴿١١﴾﴾
٩٨ / ٦ .....	١٧	﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴿١٧﴾﴾
١٩٨ / ٢ .....	٢٠	﴿وَالْآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ ﴿٢٠﴾﴾

### سورة المدثر

١٦٩ / ٣ .....	٨	﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الْأُفُوقِ ﴿٨﴾﴾
٢٩٢ / ١ .....	٥٠	﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفِرَةٌ ﴿٥٠﴾﴾
٢١٨ / ٥ .....	٣٤ - ٣٢	﴿كَلَّا وَالْقَمَرِ ﴿٣٢﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ ﴿٣٣﴾ وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ ﴿٣٤﴾﴾

### سورة القيامة

٢٧٢ / ٥ .....	٢١ - ٢٠	﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذُرُونَ الْآخِرَةَ ﴿٢١﴾﴾
٣٨ / ٧ .....	٢٣ - ٢٢	﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾
٢٧٧ / ٧ .....	٢ - ١	﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿١﴾ وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾﴾
١٢٨ / ٧، ٣٢٢ / ١ .....	٢٩	﴿وَالنَّفْسِ السَّائِغِ وَالسَّائِغِ السَّائِقِ ﴿٢٩﴾﴾
٤١٣ / ٤ .....	٣٩	﴿فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣٩﴾﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
<b>سورة الإنسان</b>		
٢٦٤، ٧٨ / ٧، ٣٢٦ / ٢.....	١	﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾
٤٠٩ / ٢.....	٨	﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ﴾
٣٤١ / ٥.....	١١	﴿فَوَقَّهْمُ اللَّهُ سُرَّةَ لَيْلِكَ الْيَوْتِ﴾
٣٦ / ٧.....	١٢	﴿وَجَزَّهْمُ بِمَا صَبَرُوا﴾
١٦٧، ١٣٣ / ٥، ٣١٤ / ٤.....	٢٤	﴿وَلَا تَطْعَمْ مِنْهُمْ إِنَّمَا أَكْفُرُوا﴾
٢٢ / ٧.....	٣٠	﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
<b>سورة المرسلات</b>		
١٧٠ / ٣.....	٣٦-٣٥	﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَلَا يُؤَدِّنُ لَهُمْ فِعْلُهُمْ فَيَعْتَدِرُونَ﴾
٢٥٧ / ٥.....	٣٢	﴿تَرْمِي بِشَكْرٍ﴾
<b>سورة النبأ</b>		
١٢٨ / ٧.....	٢٠	﴿فَكَانَتْ سِرَابًا﴾
١٨٧، ١٦٦ / ٦.....	٣٠	﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾
١٢٨ / ٧.....	٣٤	﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾
٣٧ / ٧.....	٤٠	﴿يَلْبِغْنِي كُفْتُ نُرْبَابًا﴾
١٩٧ / ٧.....	٤٠	﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلْبِغْنِي كُفْتُ نُرْبَابًا﴾
<b>سورة النازعات</b>		
٣٢٤، ٣٠٩، ٢٢١، ١٩٠، ١٧٢ / ٦	٢٤	﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾
٣٢٣ / ٦.....	٢٥	﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْأَخْرَةِ وَالْأُولَى﴾



الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٢٠ / ٢ .....	٣٠	﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾
١٠١ / ٦ .....	٤٤ - ٤٢	﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾
٢٦٨ / ٧ .....	٤٦	﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ رَوْنَاهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾

### سورة عبس

٣٧٢ / ٦ .....	٤٢ - ٣٨	﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ﴾
٣١٦ / ٧ .....	٣٧ - ٣٤	﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ﴾
٤٢٠ / ١ .....	١	﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾
٥٤ / ٥ .....	٦	﴿فَأَن تَصَدَّقَى﴾
٥٤ / ٥ .....	١٠	﴿فَأَن تَعْتَهُ لَهَنَّ﴾
١٧٠ / ٧ .....	١٧	﴿قِيلَ لِلْإِنسَانِ مَا كَفَرْتُمْ﴾
٣٩٤ / ٣ .....	٢١	﴿تَمَّ أَمَانَهُ فَأَقْبَرْتُمْ﴾

### سورة التكويد

٣٩ / ٢ .....	١٦	﴿الْجَوَارِ الْكُنُوسِ﴾
٢٥٠ / ٣ .....	١٦ - ١٥	﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْحَنَسِ ﴿١٥﴾ الْجَوَارِ الْكُنُوسِ﴾
٢٢٨ / ٥ .....	٢٤	﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْعَيْبِ بِظَنِينٍ﴾
٣٣٦ / ٥ .....	١٤	﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾

### سورة الانفطار

٢٧٩، ٢٤٦ / ٥ .....	٦	﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾
--------------------	---	------------------------------------

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
<b>سورة المطففين</b>		
١٢٨ / ٧.....	٣	﴿وَإِذَا كَانُوا لَهُمْ أَوْ وَرَثَهُمْ يُخْسِرُونَ﴾
١٧٠ / ٣.....	٦	﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾
٢٤٥ / ٣.....	١٤	﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾
٤٢٠ / ١.....	١٥	﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ﴾
<b>سورة الانشقاق</b>		
١٧١ / ٣.....	١	﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾
٨٨ / ٧.....	١٢-٧	﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كَيْبَهُ، بِبَيْتِهِ﴾
٨٥ / ٧.....	٨	﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾
<b>سورة البروج</b>		
٨٨ / ٤.....	٣	﴿وَسَآهِدٍ وَمَشْهُورٍ﴾
٣٢١ / ٥.....	٨	﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾
<b>سورة الأعلى</b>		
٢٦ / ٧، ١٩٦، ١٦٠ / ٤.....	١	﴿سَجَّ اسْمُ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
٢٧٧، ٢٦٩، ٢٥٧ / ٧، ٤٤٩ / ٦	١٧	﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾
<b>سورة الغاشية</b>		
١٩٦ / ٤.....	١	﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾
٣٢٨ / ٥.....	١٧	﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾

طرف الآية رقم الآية الجزء والصفحة

### سورة الفجر

٣١٥ / ٢ .....	٣٠ - ٢٧	﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾
١٧١ / ٣ .....	٢٨ - ٢٧	﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ أَرْجِي إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَّرْضِيَةً﴾
٤٨٥ / ٣ .....	٢ - ١	﴿وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَيَالِ عَشْرِ﴾
٩١ / ٤ .....	٢	﴿وَيَالِ عَشْرِ﴾

### سورة الشمس

١٦٠ / ٤ ، ٨٠ / ١ .....	١	﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾
٣٢١ / ٧ .....	٩	﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾
٧٢ / ٥ .....	١٠	﴿دَسَّاهَا﴾

### سورة الليل

٣٢١ / ٧ .....	١٠ - ٤	﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴿٤﴾ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَانْفَكَىٰ﴾
١٦٠ / ٤ .....	١	﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾
٣٧٩ / ٦ .....	١٢	﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾
٢٥٥ / ٧ .....	١٣	﴿وَلِنَا لِلْآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ﴾
٥٤ / ٥ .....	١٤	﴿نَارًا تَلَطَّلَىٰ﴾

### سورة الشرح

١٢٧ / ٧ ، ٤٦ / ٤ .....	١	﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾
٣١٨ / ٧ ، ٣١٤ / ٥ .....	٦ - ٥	﴿فَإِن مَّعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِن مَّعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
<b>سورة التين</b>		
٥٠ / ١ .....	٥	﴿ ثُمَّ رَدَدْتَهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾
٤٩٩ / ٢ .....	٦-٤	﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾
<b>سورة العلق</b>		
٦٠ / ٥ .....	١٥	﴿ لَنَسْفَعًا ﴾
٤٣٠ / ٦، ١٧١ / ٥ .....	٦	﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ ﴿٦﴾ أَن رَّاهُ اسْتَفْتَى ﴾
٤١ / ٧ .....	١٤	﴿ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى ﴾
١٦٤، ١٦٣ / ٤، ٢٩٧ / ٢ .....	١٠-٩	﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ﴾
<b>سورة القدر</b>		
٧٧، ٥٦، ٣٣ / ٣ .....	١	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾
٥٣ / ٣ .....	١	﴿ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾
٥٥ / ٣ .....	٢	﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴾
٤٣٧ / ٥، ٥٦ / ٣ .....	٣	﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾
٤٢ / ٣ .....	٤	﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴾
٥٨ / ٣ .....	٤	﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ ﴾
٥٤ / ٥ .....	٤	﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ ﴾
١١٢ / ٦ .....	٤	﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
٥٩ / ٣ .....	٥	﴿سَلِّطْهُنَّ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾
<b>سورة البينة</b>		
١٩٠، ١٧٩ / ٣ .....	٥	﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
٦٣ / ٥ .....	١	﴿لَا يَكْفُرُ﴾
٢٩٨ / ٧ .....	٦	﴿شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾
٢٩٨ / ٧ .....	٧	﴿أَوْلَيْكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾
<b>سورة العاديات</b>		
١٥٤ / ٢ .....	٥-١	﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾
٤٠٩ / ٢ .....	٨	﴿لِحَبِّ الْخَبَرِ﴾
<b>سورة التكاثر</b>		
٣٤٨ / ٥ .....	١	﴿أَلَمْ نَكُنْ مِنَ الْتَّكَاثُرِ﴾
<b>سورة الفيل</b>		
٢١٢ / ٥ .....	١	﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾
٣٢٢ / ٥ .....	٢	﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضَلُّلٍ﴾
<b>سورة الماعون</b>		
٢٣٢ / ٣ .....	٥-٤	﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾
٢٥٥ / ٣ .....	٦-٤	﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾

الجزء والصفحة	رقم الآية	طرف الآية
<b>سورة الكوثر</b>		
١٦١ / ٢ .....	٣-١	﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾
١٢٧ / ٧، ٣٢ / ٥ .....	١	﴿إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ﴾
<b>سورة الكافرون</b>		
١٦١ / ٢ .....	٣-١	﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا الْكٰفِرُونَ﴾
١٢٧ / ٧، ٣٢ / ٥ .....	١	﴿لَكَؤِيبٌ كُؤِوبٍ لِي دِينٍ﴾
<b>سورة النصر</b>		
٣٣٩ / ٢ .....	٣-١	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾
٥٠٢ / ٢ .....	١	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ﴾
<b>سورة المسد</b>		
٢١٥ / ١ .....	١	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾
<b>سورة الإخلاص</b>		
٣٣ / ٧، ٤٨٠ / ٤ .....	٤-١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٥٠٢ / ٢، ١٦٩، ٨١ / ١		
٤٨٣، ٥٠، ٣٦ / ٣	١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
١٣٥ / ٦		
١٥٤ / ٦، ٧٩ / ٥ .....	٣	﴿لَمْ يَكِدْ وَلَمْ يُؤَلَدْ﴾
١٥٤ / ٦ .....	٥	﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾

طرف الآية رقم الآية الجزء والصفحة

سورة الفلق

- ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ..... ١ ٥٠/٣، ١٦٩/١
- ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ..... ٥-١ ٤٤٧/٤

سورة الناس

- ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ..... ١ ٥٠/٣، ١٦٩/١
- ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ..... ٦-١ ٤٤٧/٤

\*\*\*

## فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥٠٢ / ٢	أبو سعيد الخدري	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تُلُثُ الْقُرْآنِ
٥٠٢ / ٢	أنس بن مالك	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ﴾ رُبُعُ الْقُرْآنِ
٣٦٠ / ٢	علي بن أبي طالب	الأبدال بالشَّامِ، والنَّجْبَاءُ بالكوفةِ
٣٦٠ / ٢	علي بن أبي طالب	الأبدال بالشَّامِ، وهم أربعون رجلاً
٤٦٣ / ٣	جابر بن عبد الله	ابدؤوا بما بدأ اللهُ تعالى به
٣٣٩ / ٣	أبو هريرة	أبردوا بالظُّهرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ
١٠ / ١	أبو هريرة	أَبَشِّرْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ
٨٣ / ٦	أبو سعيد	أَبَشِّرْكُمْ بِالْمَهْدِيِّ، رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ
٢٣ / ٢	أنس بن مالك	أَبْلِغُوا أَهْلَ مَكَّةَ الْمُجَاوِرِينَ أَنْ يُخَلُّوا بَيْنَ الْحُبَّاجِ
٥٢١ / ٦	أبو هريرة	ابن آدم أطلع ربك تُسَمَّى عاقلاً
٤١٠ / ١	أبو أمامة	ابن آدم! إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِكَ فَصَبْرَتْ وَاحْتَسَبَتْ
٣٢٧ / ٥	عائشة	أبو بكرٍ عتيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ
٣٩٣ / ٢	سعيد بن زيد	أبو بكرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعَمْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَعِثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ
٣٠٦ / ٧	علي بن أبي طالب	أبَى اللهُ أَنْ يَرْزُقَ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٦٥ / ٦	عائشة	أبى الله والمسلمون إلا أبا بكرٍ رضيَ اللهُ عنهُ
١٣٧ / ٢	خلاد بن السائب	أتاني جبرائيلُ فأمرني أن أمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية
١٩ / ٢		أتاني جبريلُ فقال: يا محمدُ! لولاك ما خلقت الجنة
٢٨٩ / ٦	أنس	اتَّبِعُوا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ
١٨٢ / ١	ابن عباس	أَتَّبِكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٣٩ / ١	ابن عمر	أَتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ
٣٨٦ / ٢	ابن عباس	أَتَذْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدَهُ
١٦٨ / ١	عائشة	أَتَذْرُونَ مَا خُرَافَةٌ
٢٢٨ / ٧		أَتَذْرُونَ مَا هَذَا الْكِتَابَانِ
١٠٦ / ٢	ابن أبي مليكة	أَتَدْرِي عَلَى مَنْ اسْتَعْمَلْتُكَ
٣٠٩ / ٢	ابن عباس	أَتَرُونَ أَنِّي إِذَا تَعَلَّقْتُ بِحَلْقِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ
١٧٣ / ٤		أَتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ - منهجه في الحديث -
٢٦٦ / ٧	عدي بن حاتم	أَتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ
٩٣ / ٧	أنس بن مالك	أَتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا
٣٧٣ / ٦	أبو سعيد	اتقوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ
/ ٣		
١٩٨ ،		اتقوا مواضع التُّهَمِ
٢٧٧		
٥١٧ / ٦	أبو قتادة	أَتَمُّكُمْ عَقْلًا أَشَدُّكُمْ لِلَّهِ خَوْفًا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٣٥ / ٣	أنس بن مالك	أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ
١٥١ / ١	أبو هريرة	أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ
١٤٧ / ١	أنس بن مالك	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ، فَرَأَيْتُهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ مِنَ الْجُوعِ
١٥٩ / ١	النزال بن سبرة	أَتَيْتُ عَلِيًّا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ
٣٢٠ / ١	أبو رمثة	أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانٌ أَخْضَرَانِ
١٣٣ / ١	قرة	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ لِنُبَايَعِهِ
١٢٦ / ١	عبد الله بن سرجس	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ
١٨١ / ١	عبد الله بن الشخير	أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَرِيزٌ
٢٥٧ / ٢	أنس بن مالك	أَثْبُتُ أَحَدٌ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ
٣١١ / ٢	علي بن أبي طالب	أَثْبُتُكُمْ عَلَى الصِّرَاطِ أَشَدُّكُمْ حُبًّا لِأَهْلِ بَيْتِي وَأَصْحَابِي
٣٢٠ / ٣	ابن عمر	أَثَقُلُ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ
٣٢٠ / ٣	أبو ذر	إِثْنَانِ خَيْرٌ مِنْ وَاحِدٍ
٣٠٢ / ٤	أنس	إِثْنَانِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٤٠٩ / ٦		أَجْرُكُمْ عَلَى النَّارِ أَجْرُكُمْ عَلَى الْفِتْوَى

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٨٥ / ٣	ابن عمر	اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَأَ
٣٤٨ / ٤ ٣٦٥	زيد بن ثابت	اجْعَلُوا الْأَخْوَاتِ مَعَ الْبَنَاتِ عَصَبَةً
٣٠٣ / ٥		أَجَلٌ لَمْ يُلَفِ عَلَيْهِ أَبَاهُ وَلَا أُمَّهُ
١٨٤ / ١	أنس بن مالك	اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتَ، اجْلِسِي إِلَيْكَ
١٩٨ / ٣	ابن عمر	أَجْوَعُكُمْ فِي الدُّنْيَا أَشْبَعُكُمْ فِي الْآخِرَةِ
١٥٨ / ٣	ابن مسعود	أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي
١٥ / ١	أبو هريرة	أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا
١٥ / ١	أبو أمامة	أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي
١٤ / ٥		أَحِبُّوا الْعَرَبَ لثَلَاثٍ
٣١٠ / ٢	ابن عباس	أَحِبُّوا اللَّهَ لِمَا يَغْدُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمِهِ
٢٤٣ / ٦	أنس بن مالك	احْتَرَسُوا مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ
٢٦٩ / ١		أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ
٢٧٠ / ٣	أبو هريرة	أَحَدٌ أَحَدٌ
٢٥٨ / ٢ ٥١٧ / ٣	أنس بن مالك	أُحَدُّ جِبْلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ
٢٥٧ / ٢ ٤٠٩	أبو حميد الساعدي	أُحَدُّ جِبْلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ
٣٣٧ / ٢		أَحْرَمٌ ﷺ - مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي تَحْتَ الْوَادِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥٠٤ / ٦	عمر بن الخطاب	الإحسانُ أن تعبدَ اللهَ كأنَّكَ تراهُ
٥٠٤ / ٢	أبو هريرة	الإحسانُ أن تعبدَ اللهَ كأنَّكَ تراهُ
١٥٠ / ٣		أحسنتَ يا أبا ليلي، لا يفُضُّ اللهُ فاكَ
٦٦ / ١		أحقُّ الشُّروطِ أن تُوفِّوا به ما استحللتمُ به الفُروجَ
٢٨ / ١ ٣١٩ / ٥	أبو الدرداء	أخبرَ تَقْلَهُ
٣٥٢ / ٢	عمر بن الخطاب	أخبرنا رسولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ مِنْ قَرْنٍ
٣٩٨ / ٤	أبو هريرة	أخبرني جبريلُ أن لا شيءَ لهما - ميراث العمة والخالة -
١٠٢ / ٦ ٣٣٣ / ٣ ٣٥٠	عمر	أخبرني عن السَّاعةِ، قال: ما المسؤولُ عنها بأعلمَ من السَّائلِ اختلافُ أُمَّتي رَحمةٌ
٢١٤ / ٥	أنس بن مالك	أخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كَفًّا مِنْ حَصَى
١٩٧ / ١	أنس بن مالك	أخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ
١٣٧ / ١	عيسى بن طهمان	أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ تَعْلِينَ جَرْدًا وَابْنِ
٢٨ / ٢	جابر بن عبد الله	أخْرَجَهُ اللهُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ
٥٦ / ٤ ٢٦٩ / ٥	عبد الله بن مسعود	أَدَّبَنِي رَبِّي، فَأَحْسَنَ تَأْدِيبِي
٣٣٤ / ٢	جابر بن عبد الله	أَدْخَلْتَ الْمَسْجِدَ وَصَلَّيْتَ فِيهِ - قدم جابر في سفر -
١١٧ / ٣	أبو هريرة	ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٦ / ٣	عائشة	إِدْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ
٣٩٨ / ٢	أبو هريرة	ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ
١٩٢ / ٥ ٣٨٣	أبو سعيد الخدري	أَدَمُ وَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِيَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٣٨٣ / ٥	أبو سعيد	أَدَمُ وَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِيَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٥٥ / ١	عمر بن أبي سلمة	أَذْنُ بَنِيّ، فَسَمَّ اللَّهُ تَعَالَى
١٤٩ / ١	زهدي الجرمي	أَذْنُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ
١٧٦ / ٥	عبد الرحمن بن زيد	إِذْ سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَوْ لَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتَنِي
١٧ / ١	أبو هريرة	إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ
١٠ / ١ ٤٠٧	أنس بن مالك	إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِيهِ ثُمَّ صَبِرَ
٣٤١ / ٣	علي بن أبي طالب	إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ عَلَى حَالٍ
٣٩٥ / ٢		إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا لَمْ يَضُرَّهُ ذَنْبٌ
١٣ / ١	أبو هريرة	إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ
٤٠٣ / ٥	قتادة	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ نَبِيًّا نَظَرَ إِلَى خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ قَبِيلَةَ
٣٠٣ / ٤	أنس	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا، فَفَقَّهَهُمْ فِي الدِّينِ
٣٨٣ / ٦	ابن عمر	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا؛ أَكْثَرَ فَقَهَاءَهُمْ
٣٦ / ٢	علي بن أبي طالب	إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُخَرِّبَ الدُّنْيَا بَدَأْتُ بَيْتِي فَخَرَّبْتُهُ
٥١٨ / ٦	أبو الدرداء	إِذَا أزدَدَتْ عَقْلًا أزدَدَتْ مِنْ رَبِّكَ قُرْبًا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٢٤ / ٤	جابر بن عبد الله	إذا استهلَّ الصبيَّ ورثَ وصليَّ عليه
١٦٠ / ١	أبو عثمان النهدي	إذا أُعطيَ أحدكمُ الرِّيحانَ فلا يرُدَّهُ؛ فإنَّهُ خرَجَ مِنَ الجَنَّةِ
١٤٨ / ٣	أم كلثوم	إذا أقشعرَ جلدُ العبدِ من خَشيةِ الله تحاتَّتْ عنه الذُّنوبُ
٣٤٠ / ٣ ٣٤٩		إذا أقيمتِ الصَّلَاةُ فلا صلاةَ إلا المكتوبةُ
٥١٧ / ٦	علي	إذا اكتسبَ النَّاسُ من أنواعِ البرِّ ليتقربُوا بها إلى ربِّنا عزَّ وجلَّ
١٥٥ / ١	عائشة	إذا أكلَ أحدكمُ فَنسيَ أنْ يذكُرَ اللهَ تَعَالَى على طَعَامِهِ فليُقلِّ
٤١٢ / ١	زيد بن أرقم	إذا تدخلَ الجَنَّةَ بغيرِ حسابٍ
٦٢ / ١	عائشة	إذا تزَوَّجَ العبدُ فقد استكمَلَ نصفَ دينه
١٤ / ١	أنس بن مالك	إذا تقَرَّبَ العبدُ إليَّ شِبْرًا
١٣٧ / ١	أبو هريرة	إذا تنعَلَ أحدكمُ فليبدأُ باليمينِ
٢٧ / ٢	ابن عباس	إذا توضَّأَ الرَّجُلُ فأحسنَ وُضوءه
٤٢١ / ١	أبو هريرة	إذا جامعَ أحدكمُ فلا ينظرَ إلى الفرجِ
١٢٤ / ٤	أبو سعيد بن أبي فضالة	إذا جمَعَ اللهُ النَّاسَ ليومٍ لا ريبَ فيه
٣٤٧ / ٣	محجن بن الأدرع	إذا جئتَ فصلَّ مع النَّاسِ وإن كنتَ قد صلَّيتَ
١٠٣ / ٤ ١٢٥		إذا حجَّ الرَّجُلُ بالمالِ الحرامِ، وقال: لبيكَ اللهُمَّ لبيكَ
١٢٩ / ٢	زيد بن أرقم	إذا حجَّ الرَّجُلُ عن والديه تُقبِلَ منه ومنهما
١٢٨ / ٢	عبد الله بن المبارك	إذا خرَجَ الحاجُّ من بيته كانَ في حِرزِ اللهِ
١٣٣ / ٢	عائشة	إذا خرَجَ الحاجُّ من بيته كانَ في حِرزِ اللهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٦ / ٢	عبد الله بن عمرو بن العاص	إذا خَرَجَ الرَّائِزُ يَرِيدُ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ، أَقْبَلَ يَخْوُضُ فِي الرَّحْمَةِ
٢٤٣ / ٧	ابن مسعود	إذا دَخَلَ النُّورُ فِي القَلْبِ انشَرَحَ وانفَسَحَ
٣٥١ / ٥	ابن عمر	إذا دُفِنَ المَيِّتُ فِي قَبْرِهِ
١٣٠ / ١	جابر بن سمرة	إذا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٤٣٩ / ٦	أبو هريرة	إذا رَأَيْتَ العَالِمَ يُخَالِطُ السُّلْطَانَ مُخَالَطَةً كَثِيرَةً فاعْلَمْ أَنَّهُ لِيَصُ
٣٨٣ / ٦ ٤٦٠ ١٨٦ / ٧	أبو ثعلبة الخشني	إذا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا
١١٨ / ٦	ثوبان	إذا رَأَيْتُمُ الرَّاياتِ السُّودَ قَدْ أَقْبَلَتْ مِنْ خُرَاسَانَ فَاتُّوْهَا وَلَوْ حَبْوًا
٨٨ / ٦	ثوبان	إذا رَأَيْتُمُ الرَّاياتِ السُّودَ قَدْ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ خُرَاسَانَ فَاتُّوْهَا
١٩٠ / ١	الحسن بن علي	إذا رَأَيْتُمُ طَالِبَ حَاجَةٍ يَطْلُبُهَا فَأَرْفُدُوهُ
٥٠٢ / ٢		إذا زُلْزَلَتْ رُبْعُ القُرْآنِ
٢٧٨ / ٢	عائشة	إذا سافَرَ أَحَدُكُمْ فليُهْدِ لِأَهْلِهِ وَلَوْ حِجَارَةً
١٧٦ / ٢	عائشة	إذا سَبَبَ اللَّهُ لِأَحَدِكُمْ رِزْقًا مِنْ وَجْهِ فِلا يَدَعُهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ
٤٠٨ / ١	العرباض	إذا سَلَبْتُ مِنْ عِبْدِي كَرِيمَتِيهِ، وَهُوَ بِهِمَا ضَنِينٌ
٢٥١ / ١	سهل بن حثمة	إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شُتْرَةٍ فَلْيَدْنُ مِنْهَا
٢٥١ / ١	أبو سعيد الخدري	إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيُدْفَعْهُ
٣٤٦ / ٣	يزيد بن الأسود	إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ثُمَّ أَدْرَكَ الإِمَامَ فَلْيُصَلِّ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٠٥ / ٦	أبو هريرة	إذا قال الإمام: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ
١٧١ / ١	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين
٣٨٢ / ٢	أبو هريرة	إذا قُبر الميت أتاه ملكانِ أسودانِ
٤١٢ / ١	أبو أمامة	إذا قبضت كريمة عبي وهو بهما ضنين
٣٨٢ / ٦	شداد بن أوس	إذا قتلتم؛ فأحسنوا القتلة
٤٤٢ / ٦	معاذ بن جبل	إذا قرأ الرجل وتفقه في الدين
٧٧ / ٣	أنس بن مالك	إذا كان ليلة القدر نزل جبريل عليه السلام في كبة من الملائكة
٤٧ / ٣	أبو ثعلبة الخشني	إذا كان ليلة النصف من شعبان أطلع الله إلى خلقه
٤٥ / ٣	علي بن أبي طالب	إذا كان ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها
٤٦ / ٣	عثمان بن أبي العاص	إذا كان ليلة النصف من شعبان نادى مُنادٍ: هل من مُستغفرٍ فأغفر له
٤٧٧ / ٥	ابن عمر	إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمي
٣٧٨ / ٦	أبو سعيد الخدري	إذا كان يوم القيامة قال الله تعالى لي ولعلي بن أبي طالب
١٣٧ / ٣	محمد بن المنكدر	إذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل: أين الذين كانوا يُنزّهون أسماعهم
١١٠ / ٤	ابن عمر	إذا لقيت الحاج فسلم عليه
١٢٢ / ٢		إذا لقيت الحاج فصافحه وسلم عليه
٢١١ / ٢	أبو هريرة	إذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه ردّ عليه السلام



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٦٣ / ٥		إِذَا مَرَزْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَسِّرْهُ بِالنَّارِ
٢٨٠ / ٧	أبو هريرة	إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا
١٢ / ١	أبو هريرة	إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً
٩٠ / ٤		إِذَا وَافَقَ يَوْمٌ عَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ حَجَّةً
٤٠٨ / ١	أنس بن مالك	إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدِ مِنْ عِبِيدِي مَصِيبةً فِي بَدَنِهِ
١٢١ / ٢	عمر بن الخطاب	إِذَا وَضَعْتُمُ السُّرُوجَ فُشِدُوا الرَّحَالَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ
١٤٨ / ١	عائشة	أَذْكَرُ الْحَالِ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا
١٨٥ / ٤	معاوية بن حيدة	أَذْكَرُوا الْفَاجِرَ بِمَا فِيهِ يَحْذَرُهُ النَّاسُ
٣١٤ / ٢	أم الفضل	إِذْهَبِي بِأَبِي الْخَلْفَاءِ - فِي وِلَادَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ -
٢٣ / ٦	عبد الله بن عمر	أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ
٤٥ / ٦		أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ
٤٦		الْأَرْضِ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ أَحَدٌ
٤٢٦ / ٤	ابن عمر	أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ
٧٧ / ٣	أنس بن مالك	أَرْبَعٌ لِيَالِيَهُنَّ كَأَيَّامِهِنَّ
٦٨ / ١	ابن عباس	أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
٦٨ / ١	سعد بن أبي وقاص	أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ
٦٧ / ١ ٣٩٢	أبو أيوب	أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣١١ / ٢	علي بن أبي طالب	أربعة أنا لهم شفيع يوم القيامة: المُكْرِمُ لِذُرِّيَّتِي
١٢٢ / ٢	أبو أمامة	أربعة حق على الله تعالى عونهم
٣٠٦ / ٧	ابن مسعود	أربعة قد فرغ الله منهن: الخلق، والخلق، والرزق، والأجل
٢٣٤ / ٣	أبو هريرة	ارجع فصل؛ فإنك لم تصل
٢٨ / ١	معاوية	أرحامكم أرحامكم
٢٣٢ / ٣		أرحنا يا بلال
٦٧ / ٢		أرسل الله جبرائيل ليذله على موضع البيت
١٤٣ / ١	عبيد بن خالد	ارفع إزارك؛ فإنه أتقى وأبقى
١٢٦ / ١	أبو بريدة	ارفعها؛ فإننا لا نأكل الصدقة
٥٠٨ / ٥		الأرواح جنود مجندة
١٧٧ / ٦، ٢٥١	أبو هريرة	
٣١٧ / ٥	أبو أمامة	أريد أن أجوع يوماً فأصبر، وأشبع يوماً فأشكر
٤١٧ / ١	أم سلمة	أسألك أن تبارك لي في سمعي، وفي بصري
٢٣٨ / ٤	ابن عمر	الإسبال في الإزار والقميص والعمامة
٤٦٨ / ٥	أبو هريرة	استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي
١٩٩ / ٤	عائشة	استسقى النبي ﷺ وعليه خميصة سوداء
٣٠٧ / ٧	الأغر المزني	استغفروا؛ فإنني أستغفر الله في كل يوم سبعين مرة
٤١ / ٢	ابن عمر	استقبل النبي ﷺ الحجر، ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٦ / ٢	ابن عمر	استكثروا من الطَّوَّافِ بِالْبَيْتِ
١٠٩ / ٣ ١٣٩	ابن عمر	اسْتِمَاعُ الْمَلَاهِي مَعْصِيَةٌ
٣٤ / ٢	ابن عمر	اسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ هُدْمَ مَرَّتَيْنِ
٣٣ / ٢	عائشة	اسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذَا الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ
٣٨١ / ٢	ابن عباس	اسْتَنْزَهُوا مِنَ الْبَوْلِ
٤٦٣ / ٣	حبيبة بنت أبي تجرة	اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ
٣٣٨ / ٣ ٤٨٥	رافع	أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ
٨٢ / ٢	العباس	اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ مِنْهُ النَّاسَ
٨٣ / ٢	ابن عباس	اسْقُونِي مِمَّا تَسْقُونَ النَّاسَ
٨٣ / ٢	العباس	اسْقُونِي مِنَ النَّبِيذِ
٩١ / ٢	ابن عباس	اسْقُونِي مِنْهَا دُلْوًا
٣٨٦ / ٢	ابن عمر	الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٣٢٧ / ٤	عائذ بن عمرو	الْإِسْلَامُ يعلُو ولا يُعلَى
٧٣ / ٢	ابن إسحاق	إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دُفِنَ مَعَ أُمَّهُ فِي الْحِجْرِ
٤٠٥ / ١	سعد بن أبي وقاص	أَشَدُّ النَّاسِ بِلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ
١٧٢ / ٥		
٤٠٦ / ١		أَشَدُّ النَّاسِ بِلَاءَ فِي الدُّنْيَا نَبِيٌّ أَوْ صَفِيٌّ
٤٨٣ / ٦	أبو هريرة	أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٦ / ١	الفضل بن عباس	أشدُّ بهذه العصابة رأسي
٥٠ / ١	ابن عباس	أشرف أمتي حملة القرآن
١٦٧ / ١	أبو هريرة	أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد
٢٨ / ١		إشفعوا تؤجروا
١٥٩ / ٢	طاوس	أشهد أن رسول الله كان يفيض كل ليلة من ليالي مني
٣٥٧ / ١	زينب بنت جحش	إصبر عليها، ولا تفارقها
٢٧٣ / ٢	عمر بن الخطاب	اصبروا وأبشروا؛ فإنني قد باركت على صاعكم ومذكم
٤٩٦ / ٥	ابن عباس	أصحاب الكهف أعوان المهدي
٢٩٨ / ٢ ١٤٧ / ٣ ٣٢٣	ابن مسعود	أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم
٤٩٦ / ٤	أبو هريرة	أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد
١٣٦ / ٦	أبو هريرة	أصدق كلمة قالها الشاعر: ألا كل شيء
١١ / ٤	جبير بن مطعم	أضللت بغير ألي، فذهبت أطلبه يوم عرفة
٦٩ / ١	عبادة بن الصامت	إضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة
٣٣٧ / ١	غالب بن أبجر	أطعم أهلك من سمين حمر؛ فإنما حرمتها من أجل جوال القرية
٣١٦ / ٤	المغيرة	أطعموا الجدة السدس
٤٦٧ / ٦		اطلبوا العلم ولو بالصين
٧٢ / ٣	أبو عمرو	اطلبوها في أحد السبعين

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢١٤ / ٤	ابن عباس	اعْتَمُوا تَزَادُوا حِلْمًا
٢١٥ / ٤	أسامة بن عمير	اعْتَمُوا تَزَادُوا حِلْمًا، وَالْعَمَائِمُ تَبْجَانُ الْعَرَبِ
٢١٥ / ٤	خالد بن معدان	اعْتَمُوا وَخَالِفُوا الْأُمَّمَ قَبْلَكُمْ
١١ / ١		
٤٩٨ / ٤	أبو هريرة	أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ
٢٤٨ / ٧		
٣٣٦ / ٢	سمرة	أَعْطُونِي رِدَائِي، فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِصَاهِ
١٥٢ / ٢		أَعْظَمُ النَّاسِ ذَنْبًا مَنْ وَقَفَ بَعْرِقَةَ فَظَنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَغْفِرْ لَهُ
٣٨٨ / ٢	أبو سعيد بن المعلى	أَعْظَمُ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ
٢٨ / ١	عبد الله بن الزبير	أَعْلِنُوا النِّكَاحَ
٦٦ / ١		
١٠٢ / ٣	عائشة	أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ
١٣٤		
٤٢٧ / ٤	أبو هريرة	أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ
١٩٥ / ٣	عمر بن الخطاب	الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ
١٦٢ / ٦	زيد بن أرقم	أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ
٥١١ / ٥		أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ
٤١٨ / ١	أنس بن مالك	أَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ وَالْبَكَمِ
٥٠٣ / ٢	ابن عباس	أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ
١٤٨ / ٣	زيد بن أسلم	اغْتَنِمُوا الدُّعَاءَ عِنْدَ الرَّقَّةِ فَإِنَّهَا الرَّحْمَةُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٠٣ / ٢	العباس	أَعْدُ عَلِيَّ يَا عَمَّ مَعَ وَوَلَدِكُ
٨٥ / ٢	علي بن أبي طالب	أَفْضَلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ
١٦ / ١	أبو قتادة	اِفْتَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ
١٥٦ / ٢	عبد الله بن قرط	أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ ثَانِي النَّحْرِ
١٥٦ / ٢	عبد الله بن قرط	أَفْضَلُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، وَيَوْمُ الْقَرِّ
٨٣ / ٤	طلحة بن عبيد الله	أَفْضَلُ الْأَيَّامِ يَوْمُ عَرَفَةَ إِذَا وَافَقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٤٧٤ / ٣	أبو بكر	أَفْضَلُ الْحَجِّ: الْعَجُّ وَالشَّجُّ
٥٠٧ / ٤	جابر	أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٥٠١ / ٢		أَفْضَلُ سُورِ الْقُرْآنِ الْبَقْرَةُ
٢٨٨ / ٥	سهل بن سعد	أَفْضَلُ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ
٢١٨ / ١	ابن عباس	أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ
١٧٠ / ١	المغيرة بن شعبة	أَفْلا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا
١٧٠ / ٥		
٢٦٥ / ٧	عبد الله بن عمر	أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ
١٤٩ / ٢	ابن عمر	أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُمْ
١٨٣ / ١	أنس بن مالك	أَفِيكُمُ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ
١٥٩ / ٣	أنس بن مالك	أَفِيكُم مَن يُنْشِدُنَا
١٦٣ / ٢	ابن عمر	أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضْحِي
٦٤ / ٢	علي بن أبي طالب	أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ أَرْمِينَةَ وَمَعَهُ السَّكِينَةُ تَدُلُّ عَلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦٤ / ٢	علي بن أبي طالب	أقبل إبراهيم والملك والسكينة والصرد دليلاً
٢٧٩ / ٢	أنس بن مالك	أقبلنا مع النبي ﷺ حتى إذا كنا بظهر المدينة قال: آيرون
٣٢٦ / ٣	حذيفة بن اليمان	اقتدوا باللذين من بعدي، أبي بكر وعمر
٢٦٨ / ٤		اقتدوا بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
٣٧٥ / ٦	أنس	الاقتصاد نصف المعيشة
٩٦ / ٣	ابن مسعود	اقرأ علي - القرآن -
١٥٦ / ٤	أبو هريرة	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثرُوا مِنَ الدُّعَاءِ
٩٦ / ٣	حذيفة بن اليمان	اقرأوا القرآن بلحون العرب
٤٦ / ١	أبو أمامة الباهلي	اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه
٥٠ / ١	عبد الرحمن بن شبل	اقرأوا القرآن واعملوا به
٥٣ / ١	أبو أمامة	اقرأوا القرآن، فإن الله تعالى لا يعدب قلباً وعى القرآن
٣٩٩ / ٢	عبد الله بن عمرو	أقضى بينهما - رجلين اختصما إلى النبي -
٣٦٥ / ٤	ابن مسعود	أقضى فيها بما قضى النبي ﷺ: للبنات النصف
٣٥٩ / ٣	أبو هريرة	أقيموا الصوف؛ فإن إقامة الصف من حسن الصلاة
١٣٢ / ١	ابن عباس	اكتحلوا بالإنميد
١٢٤ / ٦	عثمان بن أبي العاص	أكثر أتباع الدجال اليهود والنساء
٢٠٢ / ٣	أنس بن مالك	أكثر أهل الجنة البله
١٨٣ / ٦		

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣١٩ / ٧	أنس بن مالك	أكثرُ دُعَايِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَعْلِيمًا لِأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ: يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ
١٩٠ / ٣	ابن مسعود	أكثرُ شهداءِ أُمَّتِي أصحابُ الفُرْشِ
٣٩١ / ١	ابن عباس	أكثرُ عليكم في السَّوَاكِ
٢٠٦ / ٢	أبو بكر الصديق	أكثرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَإِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ بِي مَلَكًا عِنْدَ قَبْرِي
٣٠٨ / ٥ ٢٨١ / ٧	أبو سعيد الخدري	أكثرُوا ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ
١٨٥ / ٢	عائشة	أكثرُوا من اسْتِلامِ هَذَا الْحَجَرِ
٢٩١ / ٢	علي بن أبي طالب	أكثرُوا من الاسْتِغْفَارِ فِي شَهْرِ رَجَبٍ
٣٩٤ / ٣		إِكْرَامِ الْمَيِّتِ دَفْنَهُ
٣٩٣ / ٢		أَكْرَمُوا أَصْحَابِي؛ فَإِنَّهُمْ خِيَارُكُمْ
٢٩ / ١	عائشة	أَكْرِمُوا الْخُبْزَ
٢٩١ / ١	سلمة بن الأكوع	اكَسَرُوهَا وَأَهْرَقُوهَا
١٤٩ / ١	سفينة	أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ حَبَارَى
١٥١ / ١	عبد الله بن الحارث	أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ
٧٠ / ١	أبو هريرة	أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا
٢٩٧ / ٤	أنس بن مالك	أَلْ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ
٣٠٦ / ٢	ابن عباس	أَلَا أُبَشِّرُكَ يَا عَمَّ! إِنَّ مِنْ دُرِّيَّتِكَ الْأَصْفِيَاءَ
١٤٥ / ١	أبو بكر	أَلَا أَحَدْتُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١١٩ / ٢	جماعة من الصحابة	ألا أدُّكَّ على جهادٍ لا شوكةَ فيه
١١٩ / ٢	عبد الكريم الجزري	ألا أدُّكَّ على جهادٍ لا قتالَ فيه
٣٦٠ / ٢	علي بن أبي طالب	ألا إنَّ الأوتادَ من أبناءِ الكوفةِ
١٦٦ / ٤	ابن عباس	ألا إنِّي نُهيْتُ أن أقرأَ القرآنَ راجعاً أو ساجداً
٣٥٨ / ٣	جابر بن سمرة	ألا تصفونَ كما تصفُ الملائكةُ عندَ ربِّها
٢١٢ / ٢		إلا ردَّ اللهُ عليَّ رُوحِي
٨١ / ٤	أبو هريرة	ألا لا يحجَّنَ بعدَ العامِ مشركٌ
٤٦٥ / ٣	أبو هريرة	ألا لا يطوفنَّ بالبيتِ عُريانَ
٦٤ / ٣	ابن عمر	التمسوا ليلةَ القدرِ في العشرِ الأواخرِ من رمضانَ
٦٢ / ٣	أنس بن مالك	التمسوا ليلةَ القدرِ في أوَّلِ ليلةٍ من رمضانَ
٦٥ / ٣	أبو بكرة	التمسوها في العشرِ الأواخرِ من تسعِ بقينَ
٧٥ / ٣	ابن عباس	التمسوها في العشرِ الأواخرِ من رمضانَ في تاسعةٍ تبقى
٣١٧ / ٤ ٣٣٦	ابن عباس	ألحقوا الفرائضَ بأهلها
٢٩ / ١	محمد بن مسلمة	الزَّم بيَّتكَ
٣٤٧ / ٣		ألستَ بمُسلمٍ - في قوله لمحجن -
١٤٩ / ١	النعمان بن بشير	ألستُم في طعامٍ وشرابٍ ما شئتم
٣١٤ / ٢	ابن عباس	أما إنَّ ذاكَ جبريلُ
١٤٦ / ١ ١٤٧	أبو جحيفة	أما أنا فلا أكلُ متكيناً

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٦٢ / ٢	علي بن أبي طالب	أما إنَّها يُجاءُ بها يومَ القيامةِ بلُحومها ودمائها حتى توضعَ في ميزانِك
٣٣٦ / ٢	أنس بن مالك	أما ترَضونَ أن يذهبَ النَّاسُ بالأموالِ
٢١٨ / ١ ٦٣ / ٧	عائشة	أما ترَضينَ أن تُكوني سيِّدةَ نساءِ أهلِ الجنَّةِ
٢٤٨ / ٧	أبو سعيد الخدري	أما تعجبونَ من أسامةَ المُشترى الوليدةَ إلى شهرِ
١٠٦ / ٤		أما خرُوجُك من بيتك تؤمُّ البيتَ الحرامَ
٢٧٠ / ٢	سعد بن أبي وقاص	أما عَلِمْتَ أن عَجوةَ المدينةِ شفاءٌ من السَّمِّ
١٣٤ / ٣	ابن عباس	أما كانَ معكمُ لهوٌ
٤١٨ / ١	أنس بن مالك	أما كان هؤُلاءِ يسألونَ اللهَ عزَّ وجلَّ العافيةَ
٣٨٧ / ٢	أبو أمامة	أما نُبوَّةُ آدمَ عليه السَّلامُ فبالكتابِ
١٠١ / ٣	الربيع بنت معوذ	أما هذا فلا تقُولاه، لا يعلمُ ما في غدٍ إلا اللهُ
٣٠٩ / ٢	عائشة	أما واللهِ لا يبلغونَ الخَيْرَ
٤١٣ / ١	زيد بن أرقم	أما والله! لو كانت عيناكِ لِمَا بهما، ثم صبرتِ واحتسبتِ
٢٤٩ / ٣	أبو هريرة	أما يخشى، أو ألا يخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوعِ
٧٣ / ٦	أنس	أمتي كالمطر؛ لا يُدرى أوَّلُه خيرٌ أم آخرُه
١٨٣ / ٢	جعفر بن محمد	أمرَ جبرائيلُ أن ينزلَ بياقوتةً من الجنَّةِ
٣٥١ / ٦		أمرتُ أن أقاتلَ المشركينَ حتى يشهدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ
٣٥٠ / ٦	أبو هريرة	أمرتُ أن أقاتلَ النَّاسَ حتى يشهدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٥١ / ٦	أنس بن مالك	أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٧٣ / ٢	أبو هريرة	أُمِرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقَرَى، يَقُولُونَ: يَثْرُبُ
٤٦٢ / ٥	أبو رزين العقيلي	أُمْتُكَ فِي النَّارِ
٤٦٢ / ٥، ٤٦٨	ابن مسعود	أُمْتُكُمْ فِي النَّارِ
٤١٩ / ١	عبد الله بن عمرو	إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مَنِيَّ بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ
١٨١ / ٢	ابن عباس	أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ
١٨٠ / ٢	عبد الله بن عبد الله بن عتبة	أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَصَبَ أَنْصَاباً لِلْحَرَمِ يُرِيهِ جِبْرَائِيلُ
١٤٣ / ٢	مجاهد	أَنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ حَجَّآ مَا شِئِنِ
٢٨٣ / ١	جابر بن عبد الله	الآنَ أَبْرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدَهُ
٤٤٠ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ أَبْعَصَ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْعَالَمِ يَزُورُ الْعَمَالَ
١٧٦ / ١	أبو أيوب	إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ
٤٦٢ / ٥، ٤٦٣، ٤٧٨، ٤٨٤	أنس بن مالك	إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ
٤٢١ / ٢	معاذ بن جبل	إِنْ اتَّخَذْتُ مِنْبَرًا فَقَدْ اتَّخَذَهُ إِبْرَاهِيمُ
٢٥٧ / ٢، ٢٥٨	سهل بن سعد	إِنَّ أَحَدًا رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ
٢٥٨ / ٢	عبيد بن عمير	إِنَّ أَحَدًا رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ
١٥٥ / ٦	جابر بن عبد الله	إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا سَمِعَ نُبَاحَ كَلْبٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٢٩ / ٧	ابن مسعود	إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بطنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا تُنْفِثُهُ
٣٥ / ١	علي بن أبي طالب	إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقِ الْحَسَنُ
٤٤٤ / ٦	عمران بن حصين	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ
٢٥٨ / ٣	محمود بن لبيد	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ، الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ
١٤٢ / ٢	ابن عباس	أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَجَّ أَرْبَعِينَ حَجَّةً مِنَ الْهِنْدِ
١٤٢ / ٢		أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَجَّ عَلَى رِجْلَيْهِ سَبْعِينَ حَجَّةً
٥٦ / ٢	عبد الله بن أبي سليمان	أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا بِهِ فِي الْمُتَنَزِّمِ
٤٢٩ / ٥		أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى اسْمَ مُحَمَّدٍ ﷺ مَكْتُوبًا عَلَى الْعَرْشِ
٩٤ / ٢	عبد الله بن أبي سليمان	أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَكَعَ إِلَى جَانِبِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ
٩٢ / ٢	عبد الله بن أبي سليمان	أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا حِينَ نَزَلَ
١٢٦ / ٢	ابن عباس	أَنَّ آدَمَ لَمَّا قَضَى مَنَاسِكَهَ لَقِيَتْهُ الْمَلَائِكَةُ
٢١٠ / ٢	ابن مسعود	إِنَّ أَرْوَاحَهُمْ فِي حَوَاصِلِ طَيْرِ خُضْرٍ
٧٢ / ٢	الحسن البصري	إِنَّ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَكَى إِلَى رَبِّهِ حَرَّ مَكَّةَ
٣٩٨ / ٢	عبد الله بن عمرو	إِنَّ أَصَبْتَ فَلِكْ عَشْرُ حَسَنَاتٍ
٣٩٩ / ٢	ابن مسعود	إِنَّ أَصَبْتُ فَمِنَ اللَّهِ، وَإِلَّا فَمَنِّي، أَوْ مِنَ الشَّيْطَانِ
١٣٧ / ٢	أبو حازم	إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَبْلُغُونَ الرُّوحَاءَ حَتَّى تُبَيِّحَ خُلُوقَهُمْ
١٦٦ / ١ ٩٧ / ٣	أبو هريرة	إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَيْبِدٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٢ / ١	عبد الله بن جعفر	إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ
١٥٦ / ٢	عبد الله بن قرط	إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ
٦٣ / ١	عائشة	إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةٌ أَيْسَرُهُ مُؤَنَّةٌ
٣٠٢ / ٤	أبو هريرة	إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى عَشِيَّةَ كُلِّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ
٣٦٢ / ٤	علي بن أبي طالب	إِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ
١٩١ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ
٢٠٧ / ٢	أنس بن مالك	إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً
٣٦١ / ٢	أنس بن مالك	أَنَّ الْأَبْدَالَ أَرْبَعُونَ رَجُلًا
٢٥٩ / ٣	أبو الدرداء	إِنَّ الْإِتْقَانَ عَلَى الْعَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ
٥١٤ / ٦	أنس	إِنَّ الْأَحْمَقَ يُصِيبُ بِحُمُقِهِ أَكْثَرَ مِنْ فُجُورِ الْفَاجِرِ
٣١٢ / ٢	علي بن أبي طالب	إِنَّ الْإِسْلَامَ عُرْيَانٌ، لِبَاسُهُ التَّقْوَى
١١٣ / ٤ ٢٩٩ / ٦	عمرو بن العاص	أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ
٣٦٤ / ٢	أبو الدرداء	أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانُوا أَوْتَادَ الْأَرْضِ
١٤٢ / ٢	ابن عباس	أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ كَانُوا يَدْخُلُونَ الْحَرَمَ مُشَاةً حُفَاةً
٢١٣ / ٢	أنس بن مالك	أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُتْرَكُونَ فِي قُبُورِهِمْ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً
٤٩ / ٧	أبو أمامة	أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مِثَّةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ نَبِيٍّ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٣٤ / ٣	ابن عباس	إِنَّ الْأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ
٢٧٢ / ٢	أبو هريرة	إِنَّ الْإِيمَانَ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى حَجْرِهَا
٣٨٢ / ٢	أبو هريرة	إِنَّ الْجَهَنَّمَ مِثْلُ أُحُدٍ
١١٨ / ٢	ابن عمر	أَنَّ الْحَاجَّ إِذَا قَضَى آخِرَ طَوَافٍ بِالْبَيْتِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ
١١٨ / ٢	أبو موسى الأشعري	إِنَّ الْحَاجَّ يَشْفَعُ فِي أَرْبَعِ مِئَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ
٣٩٤ / ٢	أبو سعيد الخدري	إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٨٣ / ١	سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ
٨٣ / ١	معن بن يزيد	إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، مَا شَاءَ جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ
٣٢ / ٦	أنس	إِنَّ الْخَضِرَ فِي الْبَحْرِ، وَالْيَاسَ فِي الْبَرِّ
١٧ / ٣		أَنَّ الدَّجَالَ يَحْضُرُ الْمَهْدِيَّ فِي حِصْنِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ
٢٩ / ٣	ابن مسعود	أَنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ فَيَقْتُلُهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
٨٥ / ٦	حذيفة	إِنَّ الدَّجَالَ يَقْتُلُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثًا
٣١٠ / ٣	أبو هريرة	إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ
٣٢٢ / ٢	عمرو بن عوف	إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا
١١ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُخْرِجُ أَحَدًا مِنَ الدُّنْيَا
٧٤ / ٣	أبو ذر الغفاري	إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥١٥ / ٦	عبد الله بن عمرو بن العاص	إِنَّ الرَّجُلَ لِيُدرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ
٢٣٧ / ٣	أبو هريرة	إِنَّ الرَّجُلَ يُصَلِّي سِتِينَ سَنَةً وَمَا تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ
٨٥ / ٤	عبادة بن الصامت	أَنَّ الرَّحْمَةَ تَنْزَلُ عَلَى أَطْرَافِ الْمَوْقِفِ فَتَعْمُهُمْ
١٧٤ / ٤	ابن عمر	إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ
١٦ / ٤ ١٧	عبد الله بن عمرو	إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
١١٦ / ٢	أبي بكرة	إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
٢٩٩ / ٤	أبو مسعود البدرى	إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ
١٨٢ / ١	ابن عمر	إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ
٢٠٣ / ١	يزيد الفارسي	إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي؛ فَمَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى
٢٥٩ / ٢	سهل بن حنيف	أَنَّ الصَّلَاةَ فِيهِ كَعُمْرَةٍ
٩٨ / ٢	أنس بن مالك	إِنَّ الطَّوَّافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ يَعْدِلُ سَبْعِينَ رَقَبَةً
٢٥ / ٤	ابن عباس	إِنَّ الطَّوَّافَ صَلَاةً، أَوْ كَالصَّلَاةِ
٣٩٧ / ٢		إِنَّ الْعَالِمَ وَالْمَتَعَلِّمَ إِذَا مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ
٢٨٩ / ٧		أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ - أَي: عَلَى وَجْهِ الْغَفْلَةِ أَوْ الرِّيَاءِ وَالسُّمُوعَةِ - يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ
١٤٩ / ٢	ابن عمر	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وَقَفَ بَعْرِفَةَ فَإِنَّ اللهُ تَعَالَى يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا
٢٧٢ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ الْعَبْدَ لَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوْافِلِ
١٩٠ / ٣	أنس بن مالك	إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ أَعْمَالًا حَسَنَةً، فَيَصْعَدُ بِهَا الْمَلَائِكَةَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢١٨ / ٤	علي بن أبي طالب	إِنَّ الْعَمَائِمَ تَبْجَانُ الْمُسْلِمِينَ
١٢١ / ٢	عمرو بن حزم	أَنَّ الْعُمْرَةَ الْحُجُّ الْأَصْغَرُ
٢١ / ٦	أبي بن كعب	إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا
٤٦٥ / ٥	ابن مسعود	إِنَّ الْقَبْرَ الَّذِي جَلَسْتُ عِنْدَهُ قَبْرُ أَمْنَةَ
٢٤٠ / ٥	علي بن أبي طالب	إِنَّ الْقُرْآنَ لَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ
٤٢٨ / ٢	أبي بن كعب	إِنَّ الْقَوْمَ لَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ حَتْمًا مَقْضِيًّا
٣٨٤ / ٢	ابن عمر	أَنَّ الْكِبَائِرَ تَسْعَةُ: الشُّرْكَ بِاللَّهِ
٣٩٥ / ٢	أبو سعيد الخدري	إِنَّ اللَّهَ إِذَا رَضِيَ عَنِ الْعَبْدِ أَتَى عَلَيْهِ بِسَبْعَةِ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ
٤٨٤ / ٥ ١٨٤	وائلة بن الأسقع	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ
١٨٤ / ٥	وائلة بن الأسقع	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ
٢١٥ / ٤	خالد بن معدان	إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالْعَمَائِمِ وَالْأَلْوِيَةِ
٢٣٤ / ٤	علي بن أبي طالب	إِنَّ اللَّهَ أَمَدَّنِي يَوْمَ بَدْرٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ بِمَلَائِكَةٍ مُعْتَمِّينَ هَذِهِ الْعِمَّةَ
٢٧٢ / ٢	جابر بن سمرة	إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُسَمِّيَ الْمَدِينَةَ طَيْبَةَ
٨٨ / ٤	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِتَارِكٍ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ
٣٣٣ / ٦	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ إِفْذَاقَ قَضَائِهِ
٦٧ / ٢		إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَدَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ بِسَبْعَةِ أَمْلاَكٍ يُعِينُونَهُمَا عَلَى بِنَاءِ الْبَيْتِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠٧ / ١	عائشة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ مَنْ سَلَبَتْ كَرِيمَتِيهِ، أَثْبَتَهُ عَلَيْهِمَا الْجَنَّةَ
٦٨ / ٢		إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى فِي السَّمَاءِ بَيْتًا يُسَمَّى: الضَّرَاحُ
١٠٩ / ٢	أبو هريرة	أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَنَى مَكَّةَ عَلَى الْمَكْرُوهَاتِ وَالذَّرَجَاتِ
١٧٤ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ
٢٧٢ / ٢	جابر بن سمرة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ
٣٥٠ / ٣	ابن عمر	أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ
٤٠٦ / ١	أبو فاطمة الضميري	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَيْتَلِي الْمُؤْمِنَ، وَمَا يَيْتَلِيهِ إِلَّا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ
٢٥٠ / ٧	محمود بن لبيد	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَحْيِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ عَنِ الدُّنْيَا
١٥٠ / ٢	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ عَرَفَةَ، فَبِيَّاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ
٦١ / ٢	ابن عباس	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَجَّهَ السَّفِينَةَ إِلَى مَكَّةَ الْمُشْرِفَةَ فَدَارَتْ بِالْبَيْتِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا
٨٩ / ٤	الحسن بن علي	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِعِبَادِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ
٤٠٦ / ١	رجل من بني سليم	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَيْتَلِي الْعَبْدَ فِيمَا أَعْطَاهُ
٤٤ / ١	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ
٤٣ / ٢		أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعِيدُ الْحَجَرَ إِلَى مَا خَلَقَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ
٧١ / ٧	عبد الله بن عمر	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُعْرِغْ
١٩ / ١	أبو سعيد	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ!
٢٠ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٠ / ١	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي؟
٩ / ١	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعُدْنِي
٤٠٩ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِي عَبْدِي فِي الدُّنْيَا
١٩ / ١	أبو سعيد الخدري	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ عَبْدًا صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ
١٢٠ / ٢		
٢٥٧ / ٣	الضحاك بن قيس	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكَ
١٩ / ١	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي
٤١٠ / ١	أبو أمامة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنِّي إِذَا أَخَذْتُ مِنْكَ كَرِيمَتِي
١٩ / ١	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأُ صَدْرَكَ غَنِي
٤٠٦ / ١	عائشة	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْتُبُ لِلْإِنْسَانِ الدَّرَجَةَ الْعُلْيَا
١٠١ / ٢	ابن عباس	أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَزِّلُ عَلَى هَذَا الْمَسْجِدِ
٢٣ / ٢	ابن عباس	أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَزِّلُ فِي يَوْمِ مِثَّةِ رَحْمَةٍ
٩٦ / ٢	ابن عباس	أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَزِّلُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَلَى الْبَيْتِ عَشْرِينَ رَحْمَةً
١٠٣ / ٢		أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْظُرُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ
٤٣٩ / ٦	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ
٢٢ / ٣	صفوان بن عسال	إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ بِالْمَغْرِبِ بَابًا عَرَضَهُ سَبْعُونَ عَامًا مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ
٢٢٤ / ٤	ابن مسعود	إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ
١٢٨ / ٣	عائشة	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْقَيْنَةَ، وَبِيعَهَا
٢٠٨ / ٢	أوس بن أوس	إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ لُحُومَ الْأَنْبِيَاءِ
١٩٩ / ٥		

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠٣ / ٥	العباس بن عبدالمطلب	إِنَّ اللَّهَ حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ جَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ
٤١١ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ
٣٢٢ / ٧	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ
٤٠٣ / ٥	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَاخْتَارَ مِنَ الْخَلْقِ بَنِي آدَمَ
١٥٠ / ٦	عمر بن العاص	أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فِي ظُلْمَةٍ
٦٥ / ٢		أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ مَوْضِعَ الْبَيْتِ قَبْلَ الْأَرْضِ بِالْفِي عَامٍ
٤٤٨ / ٥	عبد الله بن مسعود	إِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ، وَلَا يَضَعُ رَحْمَتَهُ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ
٢٢٩ / ٢	جابر بن سمرة	إِنَّ اللَّهَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ
١٧٩ / ٤	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا
١٠ / ١	شداد بن أوس	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِذَا أَنَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا
١٥٣ / ٢		إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَ هَذَا الْبَيْتَ أَنْ يُحْجَّجَ فِي كُلِّ سَنَةٍ سِتُّ مِئَةِ أَلْفٍ
٣٩١ / ٥	عمر بن العاص	إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَقَادِيرَ الْخَلْقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ
١٧٨ / ٤	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى الضَّلَالَةِ
٢٨٨ / ٦		
٢٥٧ / ٣	أبو أمامة	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالصًا
٨٨ / ١		
٢٩٦ / ٤	أبو مالك الأشعري	إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَنْسَابِكُمْ
١٨٦ / ٣		
٢٨ / ٤		
٢٢٦	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ
٥٠٤		

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥٩ / ٤	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَلَا إِلَى أَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ
١٩٤ / ١	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا، وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَ لَهُ بِطَانَتَانِ
١٨ / ٢	السدي	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ قَبْلَ الْمَاءِ
٧١ / ٣	أبو ذر الغفاري	إِنَّ اللَّهَ لَوْ أَدْنَى لِي أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِهَا لَأُخْبِرْتُكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
١٥٦ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ
٤٩٦ / ٦	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ لَيَغْضَبُ إِذَا مَدِحَ الْفَاسِقُ
٢٢٤ / ٤	سعد بن أبي وقاص	إِنَّ اللَّهَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ
٢٠٨ / ٢		إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ بِقَبْرِي مَلَكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ
٢٢٢ / ٤	واثلة بن الأسقع	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعِمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٣٥٨ / ٣	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ الصُّفُوفَ
٣٥٨ / ٣	البراء	إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ
٥٣ / ٣	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ وَهَبَ لِأُمَّتِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ
٢٨ / ٢	عائشة	إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِالطَّائِفِينَ
٢٣ / ٣	أبو موسى الأشعري	إِنَّ اللَّهَ يَسْطُرُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتَوَبَّ مُسِيءُ النَّهَارِ
٢١٤ / ٣ ٣٥٤ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ
٤٤٠ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ كُلَّ عَالِمٍ بِالْدُنْيَا، جَاهِلٍ بِالْآخِرَةِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥٠٥ / ٢	جابر بن عبد الله	إِنَّ اللَّهَ يُتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَةً
٢٢٥ / ٤	عبد الله بن عمرو	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عِبْدِهِ
٣٨٣ / ٢	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ كَنَفَهُ عَلَيْهِ وَيَسْتُرُهُ
٢٥٥ / ٧	قتادة بن دعامة	إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ
١٧ / ٣	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُعْرَ عَزْرٌ
٣١٦ / ٦	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ
٢٠٥ / ٦	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ
٥١٤ / ٣	أبو ذر	إِنَّ اللَّهَ يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ
٢١٩ / ٥	ابن عمر	إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ
١٦٧ / ١ ٩٧ / ٣	عائشة	إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ حَسَانَ بَرُوحِ الْقُدْسِ مَا يُنَافِحُ
٣٩٦ / ٥	أبو رزين العقيلي	أَنَّ الْمَاءَ خُلِقَ قَبْلَ الْعَرْشِ
٤٠٢ / ٦	عمرو بن العاص	إِنَّ الْمَجْتَهِدَ إِذَا أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ
٦٨ / ١	أبو هريرة	إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ
٢٦٦ / ٧	رجل من الصحابة	أَنَّ الْمُرَائِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُنَادَى بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ
٤٩٩ / ٦	جبير	أَنَّ الْمَسَاجِدَ خَيْرُ الْبِقَاعِ، وَشَرُّهَا الْأَسْوَاقُ
١٠٩ / ٤	عائشة	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَافِحُ رُكَّابَ الْحُجَّاجِ وَتَعْتَنِقُ الْمُشَاةَ
٣٠٢ / ٤		إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعٌ رَحِمٍ
٦٧ / ٦		إِنَّ الْمَهْدِيِّ مِنْ أَوْلَادِ الْعَبَّاسِ عَمِّي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٣٦ / ٢		أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْتَهَى إِلَى الْجِعْرَانَةِ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ
١٢ / ٤	جابر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَجِّ
١٢٤ / ٢	زيد بن أرقم	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ
١٥٣ / ٤	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمُ الْعِيدَ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا
٩٨ / ٣	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ
٢٦٣ / ٢	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِيهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ عَلَى الْأَحْزَابِ
٨٥ / ٢	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ
١٧١ / ٢	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً
٥٤ / ٢	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكْعَتِي الطَّوَافِ خَلْفَ الْمَقَامِ
٢٥١ / ١	بلال	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ
٦٥ / ٤ ٦٨	يعلى	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ مُضْطَبِعًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ
٦٨ / ٤		أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ مُضْطَبِعًا وَعَلَيْهِ بُرْدٌ
٢٧٦ / ٣	وائل بن حجر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَدَ الْخِنْصِرَ وَالْبِنْصِرَ
٣٠٥ / ٣	كعب بن عمرة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَ أَصْحَابَهُ التَّسْلِيمَ قَبْلَ تَعْلِيمِ الصَّلَاةِ
٢٨٦ / ٢	جماعة من الصحابة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا هَوَازِنَ بِحُنَيْنٍ وَتَقِيْفًا بِالطَّائِفِ
٤٥٩ / ٥	داود بن أبي عاصم	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «أَيْنَ أَبُوَايِ؟»
٣٩٨ / ٤	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَخَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٣٠ / ٤	ثوبان	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَمَّ أَرْخَى عِمَامَتَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ
٢٧١ / ٣	ابن عمر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ
١٤٧ / ٢	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي السَّفَرِ مَشَى
٢٠٢ / ٤	أنس بن مالك	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ
٩٨ / ٣ ١٣٦	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ لَهُ فِي السَّفَرِ
٤١٠ / ٢	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصْغِي لَهَا الْإِنَاءَ
٩٤ / ٢	ابن إسحاق	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ
٨٩ / ٢	أم معبد	إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى مَوْلَايَ سُهَيْلٍ يَسْتَهْدِيهِ مَاءَ زَمْزَمَ
٤٢١ / ٥	حسان بن عطية	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا وُلِدَ وَقَعَ عَلَى كَفِّهِ وَرُكْبَتَيْهِ
٨٤ / ٢	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَعَ لِنَفْسِهِ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ
١٢٤ / ٣	أبو هريرة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ
١٣٨ / ١	ابن عمر	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ
١٩٢ / ١	ابن عباس	إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ فِي الْأُخْدَعَيْنِ
١٩١ / ١	علي بن أبي طالب	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِحْتَجَمَ، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ
١٤٠ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخَتَّمَ فِي يَمِينِهِ
١٣٣ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَهُوَ مُتَكَيِّئٌ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٢ / ١	عمرو بن حريث	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ
١٤٣ / ١	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ
١٤٢ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ
١٩٢ / ١	ابن عمر	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ فَسَأَلَهُ
١٥٣ / ٤	ابن عباس	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا
١٩٧ / ١	دغفل بن حنظلة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً
١٣٩ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ
١٦٩ / ١	أبو قتادة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ
١٧١ / ١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ
١٤٦ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ شَاكِيًا
١٦٠ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُرِدُّ الطَّيِّبَ
١٥٧ / ١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٠ / ١	جابر	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ
١٢٩ / ١	رجل من الصحابة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَرَجَّلُ غَبًّا
١٥٩ / ١	سعد بن أبي وقاص	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا
١٧٣ / ١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ
١٧٥ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتًّا رَكَعَاتٍ
١٩١ / ١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ، وَيُنِيبُ عَلَيْهَا
١٣٩ / ١	علي بن أبي طالب	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ
١٤٧ / ١	كعب بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا
١٣٩ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيَّ
١٣٥ / ١	المغيرة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ
١٩٥ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ عَدَاءٌ وَلَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَفْفٍ
١٧٣ / ١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ
١٩٦ / ١	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٣٧ / ١	جابر بن عبد الله	أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ - يَعْنِي: الرَّجُلَ - بِشِمَالِهِ
١٨١ / ٢	محمد بن الأسود بن خلف	أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَهُ أَنْ يُجَدِّدَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ
١٥٩ / ٢	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَكَثَ بِنَمَى لِيَالِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ
١٣٦ / ١	بريدة	أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُفَيْنِ أَسْوَدَيْنِ
٤١١ / ٢	عيسى بن المسيب	إِنَّ الْهَرَّةَ لَيْسَتْ بِنَجْسٍ
٣٥٨ / ٣		إِنَّ امْرَأَةً حَسَنَاءَ كَانَتْ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ
٤١٢ / ٢		إِنَّ امْرَأَةً عُدَّتْ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتَهَا
٤٤٣ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَى اللهِ تَعَالَى الْعَالَمُ يَزُورُ الْعُمَّالَ
٢٨ / ٣	عبد الله بن عمرو	إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا
٢٣٧ / ٣	أبو هريرة	إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ: صَلَاتُهُ
٨١ / ٢	ابن عباس	إِنَّ آيَةَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُتَنَافِقِينَ لَا يَتَضَلَّعُونَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ
١٩١ / ٣	أنس بن مالك	إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا قَطَعْنَا وَإِدْيَاً
٣٦٢ / ٢	أنس بن مالك	أَنَّ بُدْلَاءَ أُمَّتِي لَمْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ
٤٨ / ٢	مجاهد	أَنَّ بَيْنَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ
٣٨٥ / ٢	عمر بن الخطاب	أَنَّ تَوْمَنَ بِاللَّهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٨٠ / ٢	ابن عباس	أَنَّ جِبْرَائِيلَ أَرَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَوْضِعَ أَنْصَابِ الْحَرَمِ فَنَصَبَهَا
٦٨ / ٢	علي بن أبي طالب	أَنَّ جِبْرَائِيلَ جَاءَ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ
٩٢ / ٢	ابن عباس	أَنَّ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهِ حِينَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ
٢٣١ / ٤	أبو موسى	أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِمَامَتُهُ سُودَاءُ
٩١ / ٢	أبي بن كعب	أَنَّ جَبْرِيْلَ لَمَّا وَكَزَ زَمَزَمَ بَعَقِيْهِ جَعَلَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيْلَ تَجْمَعُ الْبَطْحَاءَ
٤٢٧ / ٥	ابن عباس	أَنَّ جَدَّهُ ﷺ خَتَنَهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَعَمِلَ لَهُ مَأْذِبَةٌ
٢٧٤ / ٣	أبو هريرة	إِنَّ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ تَأْخِيْرُ الشُّحُورِ
٣٠٨ / ٢	ابن عمر	إِنَّ حَبْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ
١٣٢ / ١	ابن عباس	إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمْ الْإِنْمِدُّ
٣٤٥ / ٢	علي بن أبي طالب	أَنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ الْقَرْنِيُّ
١٤٣ / ٢		أَنَّ ذَا الْقَرْنَيْنِ حَجَّ مَاشِيًا
١٥٨ / ٢	ابن عمر	إِنَّ رَامِي الْجِمَارِ لَا يَدْرِي أَحَدًا مَا لَهُ حَتَّى يُوَفَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٦٣ / ١	علي بن ربيعة	إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي
٣٩٧ / ٢	سلمان	إِنَّ رَبَّكُمْ غَنِيٌّ كَرِيمٌ
٢٨٧ / ٢	عائشة	إِنَّ رَجَبًا شَهْرُ اللَّهِ، وَيُدْعَى الْأَصَمَّ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٨٨ / ٢	سعيد	إِنَّ رَجَبًا شَهْرٌ عَظِيمٌ تُضَاعَفُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ
٥٦ / ٢	سويد بن سويد	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَجْلِسٍ مِنَ الْمَقَامِ
٣٤٦ / ٢، ٣٥٠		إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ
٤٦٤ / ٥	ابن عباس	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِأُمَّهُ فَنَهَاهُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ
٥٦ / ٣		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ
١٥٨ / ٣	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ وَاسْتَلَمَهُ
٣٩٥ / ١	عبد الله بن حنظلة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ
٣٥٦ / ٢	عمر بن الخطاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نُقْرِكَ السَّلَامَ
٣٥٤ / ٢	عمر بن الخطاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَنِي بِكَ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ سَلَامَهُ
٨٢ / ٢	ابن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى
١٩٦ / ٤	عبد الله بن زيد	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي
٤٧٥ / ٥	سعيد بن المسيب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ مَوْتِهِ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ
١٤٩ / ٢ ١١٠ / ٤	عباس بن مرداس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِالْمَغْفِرَةِ
٢٥٣ / ٤		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا نَازِرَ الرَّأْسِ وَاللَّحِيَةِ
٣٥٧ / ٣		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَعَبَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ
٨٤ / ٢	جابر بن عبد الله	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ
٢٩ / ٦	أبو أمامة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ الْخَضِرِ؟»
٤٩ / ٢	ابن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَّلَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٨٠ / ١	أبي بن كعب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (براءة)
٢٤٨ / ٢	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يُطْرَحُ لَهُ فِرَاشُهُ أَوْ سَرِيرُهُ
٤٢٠ / ٢	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ حَمَلَ مَعَهُ خَمْسَةَ أَشْيَاءَ
٢٤٨ / ٢		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا
١٦٩ / ٣		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَلِصَدْرِهِ أَزِيْرٌ كَأَزِيْرِ الْمَرْجَلِ
٢٢٣ / ٤	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ كُمَّةٌ بِيضَاءَ
٢٦٠ / ٢	عروة بن الزبير	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبِثَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً
٢٦٣ / ٢	جابر بن عبد الله	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِمَسْجِدِ الْفَتْحِ
٢٥٣ / ٢	سعد بن معاذ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَامَ بِالْعَقِيْقِ
٦٦ / ٤		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا مِنَ الْجِعْرَانَةِ
١٤٠ / ١	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ
١٩٢ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِمَلِكٍ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ
١٧٥ / ١	أم هانئ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ فَاعْتَسَلَ
١٣٧ / ١	أبو هريرة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلِ وَاحِدٍ
٢٠٢ / ١	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً
١١٠ / ٦	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَا أَحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٨٢ / ١	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي
١٤٢ / ١	السائب بن يزيد	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانٍ
١٢٨ / ١	ابن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ
١٥٤ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ
١٧٤ / ١	حفصة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ
١٦٩ / ١	ابن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ
١٦٢ / ٤	عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ
١٤٤ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ الْقِنَاعَ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ
٥٧ / ٢	مجاهد	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ - إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ -
١٣٦ / ٢	أبو بكر الصديق	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سُئِلَ: أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ
٢٧٤ / ٣	ابن عمر	إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ فِي الصَّلَاةِ لِبِدْعَةٍ
١٥٠ / ٣	عائشة	إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ مَعَ حَسَّانَ مَا دَامَ يُنَافِحُ - أَوْ: يُفَاخِرُ - عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٥١٩ / ٦		إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفَثَ فِي رُوعِي
٩٤ / ٦	أبو هريرة	إِنَّ رُوحَ اللَّهِ عَيْسَى نَازَلَ فِيكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَاعْرِفُوهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٦٤ / ١	زاهر	إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا وَتَحْنُ حَاضِرُوهُ
٣٧١ / ٦	علي بن أبي طالب	إِنَّ سَرَكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٢٩ / ٢		إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعًا
١٢٨ / ١	أنس بن مالك	أَنَّ شُعْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ
٣١٨ / ٢		أَنَّ صَيْدَ «وَجِّ» وَعِصَاهُ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ
٤١٨ / ١	عبد الله بن جعفر	إِنَّ عَافِيَتِكَ أَوْسَعُ لِي
١١١ / ٤		إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي، وَعَفَّرَ لَأُمَّتِي أَخَذَ التُّرَابَ
٤١٤ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ
٥١١ / ٢	أبو هريرة	إِنَّ عَفْرِيَّتًا مِنَ الْجِنِّ تَفَلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ صَلَاتِي
٢٠٧ / ٢	أنس بن مالك	إِنَّ عَلِمِي بَعْدَ الْمَوْتِ كَعِلْمِي فِي الْحَيَاةِ
١٠٩ / ٤	أنس بن مالك	إِنَّ عُمَارَ بَيْتِ اللَّهِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ
١٠٠ / ٦	أنس بن مالك	أَنَّ عُمُرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُّونَ سَنَةً
٢٢٧ / ٥	عائشة	إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانٍ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي
٣٩٤ / ٢	أبو سعيد الخدري	إِنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
١٨٧ / ٣	النعمان بن بشير	إِنَّ فِي الْجَسَدِ لَمُضْغَةً
٤١٦ / ١	الحسن بن علي	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يُقَالُ لَهَا شَجْرَةُ الْبَلْوَى
٢٨٩ / ٢	أنس بن مالك	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ نَهْرًا يُقَالُ لَهُ: رَجْبٌ
٤٤٥ / ٦		إِنَّ فِي جَهَنَّمَ وَاذِيًا تَسْتَعِيدُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧١ / ٢	عائشة	أَنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً
٦٨ / ٢		أَنَّ فِي كُلِّ سَمَاءٍ بَيْتًا فِي حِذَائِهِ
٢٢٦ / ٢	قيس بن عاصم	إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ، الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ
١٦٧ / ٢		أَنَّ فِيهِ قَبْرَ سَبْعِينَ نَبِيًّا
٥٠٢ / ٢	العرياض بن سارية	إِنَّ فِيهِنَّ آيَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ
١٦٨ / ٢	عطاء	إِنَّ قَبْرَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقُرْبِ الْمَنَارَةِ فِيهِ
٧٢ / ٢	ابن عمر	أَنَّ قِبْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ تَحْتَ الْمِيزَابِ
٣١٩ / ٧	عبد الله بن عمرو	أَنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ بَيْنَ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ
٧٠ / ٢	عائشة	إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقَصَرُوا مِنْ شَأْنِ الْبَيْتِ
٩٧ / ٣	الشريد بن سويد	إِنَّ كَادَ فِي شِعْرِهِ لَيُسْلِمُ
١٦٧ / ١	الشريد	إِنَّ كَادَ لَيُسْلِمُ
٤١٠ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ كَانَ بَصْرُكَ لِمَا بِهِ، ثُمَّ صَبَّرْتَ وَاحْتَسَبْتَ
٣٨٢ / ٢	ابن عمرو	إِنَّ كُتِبَ الْأَعْمَالِ هِيَ الَّتِي تُوزَنُ
٢٤٣ / ١	المغيرة	إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدِكُمْ
٣٩٨ / ٥	سلمان	إِنْ كُنْتُ اتَّخَذْتُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَقَدْ اتَّخَذْتُكَ حَيِيًّا
١٠١ / ٣		إِنْ كُنْتُ نَذَرْتُ فَاضْرِبِي، وَإِلَّا فَلَا
١٦٥ / ٢	أنس بن مالك	إِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقَتَهَا حَسَنَةٌ
١٦٥ / ٣	النعمان بن بشير	إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٤ / ٢	ابن عباس	إِنَّ لِلْحَاجِّ الرَّكِبِ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُو رَا حِلَّتُهُ سَبْعِينَ حَسَنَةً
١٦٦ / ٢	ابن عمر	إِنَّ لِلْحَالِقِ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَقَطَتْ مِنْ رَأْسِهِ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٥٠ / ١	أنس بن مالك	إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ
٤٤٧ / ٤	أبو هريرة	إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ
٣٦٣ / ٢	ابن مسعود	إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْخَلْقِ ثَلَاثَ مِئَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ آدَمَ
٢١٧ / ٤	أبو الدرداء	إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةً يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعِمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٨٩ / ٤		إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سِتِّ مِئَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ
٢١٧ / ٤	أنس بن مالك	إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً تَسْتَغْفِرُ لِلأَسْبِي الْعِمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
١٨١ / ٢	جابر بن عبد الله	إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً مُوَكَّلِينَ بِأَنْصَابِ الْحَرَمِ مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ الدُّنْيَا
٢٥٢ / ٧	أبو هريرة	إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ
٢٠٧ / ٢	عمار بن ياسر	إِنَّ لِلَّهِ مَلَكًا أَعْطَاهُ اللَّهُ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ
١٢٣ / ٢	ابن عمر	إِنَّ لَهُ بِكُلِّ وَطْأَةٍ تَطَوُّهَا رَا حِلَّتُهُ حَسَنَةً
٢٩٩ / ٤	ابن عباس	إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ
٤٢ / ٢		إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ
١٩٢ / ١	جبير بن مطعم	إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ
٣١٥ / ٤	ابن عباس	إِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يُطِيقَ الصَّوْمَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ
٣١٠ / ٢	أبو ذر الغفاري	إِنْ مَثَلَ أَهْلَ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٨٠ / ٦		إِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمِثْلِ إِبْرَاهِيمَ
٢٨٠ / ٧	أنس بن مالك	إِنَّ مَجَالِسَ الذِّكْرِ تَبَاهَى بِهَا الْمَلَائِكَةُ
٣٢٨ / ٢	ابن سعد	أَنَّ مُدَّةَ إِقَامَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالطَّائِفِ كَانَتْ عَشْرَةَ أَيَّامٍ
٢٥٣ / ٢		إِنَّ مَقْبَرَةَ الْبَقِيعِ تُضِيءُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ
٢٩٠ / ٧	أبو مسعود البديري	إِنَّ مِمَّا أُدْرِكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى
١٥٥ / ٥	أبو موسى الأشعري	إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ
٢٦٢ / ١	سلمة بن الأكوع	أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتُمْ أَوْ فَلْيُصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ
٢٦٦ / ١	سلمة بن الأكوع	أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ -
٩٧ / ٧	عبد الله بن عمر	إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا
١٥١ / ٣	أبي بن كعب	إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةٌ
/ ٦ ١٦٢، ١٨٤	بريدة بن الحصيب	إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا
٢٦٠ / ٦	أبو هريرة	أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكْنُونِ
٣٤٦ / ٢	سالم بن أبي الجعد	أَنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ مَسْجِدَهُ أَوْ مُصَلَّاهُ
٣٥٩ / ٣	جابر بن عبد الله	إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ
١٧٢ / ٤ ٢٠٧ / ٦ ٣٦٨ ٢٨٤ / ٧	أبو هريرة	إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ
٢٤٧ / ٢	أبو هريرة	إِنَّ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٥٣ / ٦	علي بن أبي طالب	أَنْ مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ قُتِلَ
٣٠٣ / ١	الربيع	إِنَّ مَنْ عْبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ
٢٩٨ / ١ ٣٣١	أنس بن مالك	إِنَّ مَنْ عْبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ
٢٧٥ / ١	سلمة بن الأكوع	أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُصْمِمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ
١٤٥ / ٢	ابن عباس	أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَجَّ عَلَى ثَوْرٍ
١٥٦ / ٣	أبو عمران الجوني	إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَظَّ قَوْمَهُ، فَشَقَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَمِيصَهُ
١٢ / ٦	ابن عباس	إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ
٣٦٣ / ٣		إِنَّ نَظْرَةَ إِلَى الْكَعْبَةِ سَاعَةَ كِعْبَادَةِ سَنَةٍ
٢٧٦ / ١	سعيد بن زيد	إِنَّ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ هَبَطَ مِنَ السَّفِينَةِ عَلَى الْجُودِيِّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
٦٢ / ٣	أنس بن مالك	أَنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ
٥٧ / ٤	ابن عمر	أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى الضَّلَالَةِ
٤٦١ / ٥		إِنَّ وَالِدَيْكَ وَوَالِدَيَّ وَوَالِدَيَّ إِبْرَاهِيمَ فِي النَّارِ
٨٩ / ٤	أنس بن مالك	إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً
٤١١ / ٥		أَنَا ابْنُ الذَّبِيحِينَ
٢٨٦ / ٧	عمر بن أبي سلمة	أَنَا أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَخَوْفُكُمْ
٣٣٥ / ٧	عائشة	أَنَا أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ
٢٧٣ / ٣	أبو حميد الساعدي	أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤ / ١ ٢٥٩ / ٣	أبو هريرة	أنا أغنى الشركاء عن الشرك
٤٩ / ٧	ابن عباس	أنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا فخر
٢١٢ / ٢		أنا أكرم على ربي من أن يتركني في قبري بعد ثلاث
١٤ / ١	عبد الرحمن بن عوف	أنا الرّحمن، أنا خلقت الرّحم
١٦٦ / ١	البراء بن عازب	أنا النبي لا كذب
٣٤٧ / ٥ ٤٧٦	البراء بن عازب	أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب
٣٨٣ / ٤	ابن عمر	إنّا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب
٤٠٢ / ٥	أنس بن مالك	أنا أنفسكم نسباً وصبهاً وحسباً
٨٩ / ٦ ١١٩	ابن مسعود	إنّا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا
٣٩١ / ٥		أنا أول الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً
١٩١ / ٦	أبو هريرة	أنا أول من تنشق الأرض عنه
٢٥٢ / ٢	ابن عمر	أنا أول من تنشق عنه الأرض
١١١ / ٢	ابن عمر	أنا أول من تنشق عنه أهل الأرض
٢٨٥ / ١	أبو هريرة	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم
٢٩٨ / ٤	جابر بن عبد الله	إنّا بك يا إبراهيم لمحزونون
٢٨٢ / ٧	أبو هريرة	أنا جليس من ذكرني
١٥٥ / ١	أبو أيوب الأنصاري	إنّا ذكرنا اسم الله تعالى حين أكلنا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٣١ / ١		أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ
٣٨٧ / ٢ ٣٥٠ / ٥	أبو هريرة	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ
١٨٥ / ٥	أبو سعيد الخدري	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ
١٨٦ / ٣ ٢٨٤ / ٥ ٢١٢ / ٦ ٢١٣	أبو هريرة	أَنَا عِنْدَ الْمُتَكَبِّرَةِ قُلُوبُهُمْ وَالْمُنْدَرِسَةِ قُبُورُهُمْ
٣٠٤ / ٧		أَنَا عِنْدَ ظَنَّ عِبْدِي بِي
١١ / ١	واثلة	أَنَا عِنْدَ ظَنَّ عِبْدِي بِي
٤٩٦ / ٤	جابر بن عبد الله	أَنَا قَائِدُ الْمُرْسَلِينَ وَلَا فَخْرَ
٤٠٢ / ٥	أنس	أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
١٩٣ / ١	حذيفة	أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ
٢٠٩ / ٢		الْأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ
٩٤ / ٦	أبو هريرة	الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ
٤٤٤ / ٥		أَنْتِ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي
٥١٢ / ٥		أَنْتِ كَمَا أَتْنَيْتِ عَلَيَّ نَفْسِكَ
١٤٥ / ٣		أَنْتِ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى
١١٨ / ٣	زيد بن حارثة	أَنْتِ مَوْلَانَا - قَوْلُهُ لَزِيدِ بْنِ حَارِثَةَ -
٣٩٥ / ٢	بريدة	انْتَبَدُوا فِي كُلِّ إِنَاءٍ؛ فَإِنَّ الظُّرُوفَ لَا تُحَرِّمُ شَيْئاً

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٨ / ٥	أبو هريرة	أَنْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ
١٨٣ / ٦	أنس	أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ
١٥ / ٦	أبي بن كعب	انجَابَ الْمَاءُ عَنْ مَسْلِكِ الْحَوْتِ - أَي: انكشَفَ - فَصَارَ كُوَّةً لَمْ تَلْتَمِمْ
٧٣ / ٣	ضمرة بن عبد الله	انزِلَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ
٧٢ / ٣	عمر بن عبيد الله	انزِلَ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ
٣٤٦ / ١	نصر بن زهر الأسلمي	انزِلْ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ فَاحْدُ لَنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ
٩١ / ٤	علي بن أبي طالب	أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَشِيَّةً عَرَفَةَ
٣٠٤ / ٢	زيد بن أرقم	أَنْشَدُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي
٣٤٠ / ١	المسور	انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْفَتْحِ
٢٦٢ / ٢	جرير	انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ لِنُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ
٣٢١ / ٤	ابن عباس	انظروا هم مشهرياً له فأعطوه ميراثه
١٤ / ١	أبو هريرة	أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ
٢١٦ / ٥	جابر بن عبد الله	انْقَادِي مَعِيَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى
١٦٤ / ١	أبو هريرة	إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: إِنَّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا
٢٥٣ / ٦	أم سلمة	إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ
٣٧٩ / ٢	جرير بن عبد الله	إِنَّكُمْ سَتْرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ
١٩٩ / ٤	عائشة	إِنَّكُمْ سَكَّوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرَ مِنْ زَمَانِهِ عَنْكُمْ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٩ / ١	أبو ذر	إِنَّكُمْ لَا تَرَجِعُونَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ
٢٤٢ / ٤	ابن عباس	إِنَّمَا اتَّخَذَهَا صَبِيحَةَ الْمَنَامِ الَّذِي رَأَاهُ بِالْمَدِينَةِ
٣٣٦ / ٧	سهل بن سعد	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ
١٠٤ / ٣، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٩، ٤٦٠	عمر بن الخطاب	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ
٢٢٦ / ٤، ٤٨١ / ٦		
٥١٨ / ٦	سعيد بن المسيب	إِنَّمَا الْعَاقِلُ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَصَدَّقَ رَسُولَهُ
٢٦٦ / ٢	جابر بن عبد الله	إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبِيثَاتِهَا، وَيَنْصَعُ طَيِّبَاتِهَا
١٥٤ / ١	ابن عباس	إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ
١٨٥ / ٦	أبو هريرة	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَغْضِبُ كَمَا يَغْضِبُ الْبَشَرُ
٢٤٨ / ٣، ٢٥٤	أبو هريرة	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا
٢٤٨ / ٣	أبو هريرة	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ
٢٨ / ٢	عائشة	إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ
٣٣٥ / ١	ابن عباس	إِنَّمَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ مَخَافَةَ قَلْبِ الظَّهْرِ
٩٦ / ٢	ابن الزبير	إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتُ عَتِيقًا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْتَقَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ
١٨ / ٦	أبو هريرة	إِنَّمَا سُمِّيَ خَضِرًا لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرْوَةٍ بِيضَاءَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٢٠ / ١	أنس بن مالك	إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغِيهِ
١٣٠ / ١	ابن عمر	إِنَّمَا كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ عَشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ
١٨٣ / ١	عائشة	إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ آدَمَ
١٦٩ / ٢	أبو الدرداء	إِنَّمَا مَثَلُ مِنِّي كَالرَّجِيمِ
٥٠٩ / ٦	ابن مسعود	إِنَّمَا هُمَا اثْنَتَانِ، الْكَلَامُ وَالْهَدْيُ
٤٦٢ / ٥	بريدة	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِأُمَّهُ فَضَرَبَ جَبْرِيْلُ صَدْرَهُ
٤٦٣ / ٥	أبو هريرة	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ فِي الْاسْتِغْفَارِ لِأُمَّهُ
٣٩٤ / ٢	أبو بكر الصديق	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ
٢٠٤ / ٢	عقبة بن عامر	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَارَ أَهْلَ الْبَقِيعِ وَشُهَدَاءَ أَحُدٍ
٣٢٢ / ٢		أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَارَ فِي غَزْوَةِ الطَّائِفِ لَيْلًا وَهُوَ وَسِنٌ
٤١ / ٣		أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ لَيْلَةَ الثَّلَاثِ عَشَرَ مِنْ شَعْبَانَ فِي أُمَّتِهِ
٢٢٤ / ٢		أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالصَّغِيرِ الَّذِي عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُسْرَى - مسجد الروحاء -
٢٢٣ / ٢		أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عِنْدَ بَثْرِ الرُّوحَاءِ
٤٠٩ / ٥	ابن عباس	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يُجَاوِزْ مَعَدَّ ابْنَ عَدْنَانَ
٤١٩ / ٢	سعد القرظ	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٩ / ٤		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا
٧٨ / ١	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ
٣٢٨ / ٢		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى الطَّائِفِ
٢٧٠ / ٢	سعد بن أبي وقاص	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ تَبُوكَ أَنَارَ مَنْ تَلَقَّاهُ مِنْ أَهْلِهَا عُبَارًا
٤٢٧ / ٥		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَانَ يَوْمَ السَّابِعِ دَبَّحَ كَبْشًا وَدَعَا إِلَى طَعَامِهِ قُرَيْشًا
١١٦ / ٣	علي بن أبي طالب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ضَرْبِ الدَّفِّ
٢٧٢ / ٣	عبد الله بن الزبير	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى
٤٣٦ / ٥		أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وُلِدَ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ
٤٢٧ / ٥		إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وُلِدَ مَخْتُونًا
٤٢٧ / ٥ ، ٤٢٨	العباس بن عبد المطلب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وُلِدَ مَخْتُونًا مَسْرُورًا
١٥٣ / ٤	ابن عمر	أَنَّ خَرَجَ فِي يَوْمِ عِيدِ فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا
٣٨٠ / ٢	ابن عباس	أَنَّ رَأَاهُ - رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ -
٢٧٢ / ٣	وائل بن حجر	أَنَّ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ ، فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى
٢٠٢ / ٤	عمير مولى بني أبي	أَنَّ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ قَرِيبًا مِنَ الزُّورَاءِ قَائِمًا يَدْعُو يَسْتَسْقِي
١٤٥ / ١	عبد الله بن زيد	أَنَّ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ
١٥٢ / ١	أبو هريرة	أَنَّ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٩٤ / ٤	ابن عباس	أَنَّهُ رَأَى مُوسَى وَيُونُسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِيمَا بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ مُحَرَّمَيْنِ
٣٤٧ / ٢	عمر بن الخطاب	أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ مِنْ قَرْنِ
١٧٠ / ١	عائشة	أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ
٩٦ / ٣		أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِصَوْتٍ حَسَنِ
٤٣٠ / ٤	ابن عمر	أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ
١٦٧ / ٢	أبو هريرة	أَنَّهُ صَلَّى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا
١٧٢ / ١	حذيفة	أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ
٣٣٧ / ٢	مجاهد	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحْرَمَ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي
٣٥٠ / ٤	طاوس	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطَى الْإِخْوَةَ السُّدُسَ مَعَ الْأَبْوِينَ
٣٥٦ / ٤	ابن مسعود	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطَى أُمَّ الْأَبِ السُّدُسَ مَعَ وَجُودِ الْأَبِ
٨٣ / ٢	جابر بن عبد الله	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ رَكَعَتَيْ الطَّوَّافِ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ
٢٢٥ / ٦		أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَعَلَ قَمِيصًا لَهُ كَفَنًا لِرَأْسِ الْمُنَافِقِينَ
٦٣ / ٢	ابن عمر	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الْبَيْتَ وَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ
١٢٤ / ٤	أبو هريرة	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ
٣٢٣ / ٢		أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ الطَّائِفَ فَأَثْنَى عَلَيْهِ
٣١٦ / ٤	عبادة	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَضَى لِلجَدَّتَيْنِ مِنَ الْمِيرَاثِ بِالسُّدُسِ بَيْنَهُمَا
٢٥٣ / ٣	أبو حميد الساعدي	أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا سَجَدَ مَكَّنَ أَنْفَهُ وَجِبْهَتَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٩ / ٢		أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلِّ يَوْمٍ سَبْتٍ
١١٧ / ٥	عائشة	أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ البَطِيخَ بالرُّطْبِ
٣٦٠ / ٣	أبو جعفر	أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ المُقَدَّمِ ثَلَاثًا
٩٢ / ٢	ابن عباس	أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا خَرَجَ مِنَ الكَعْبَةِ رَكَعَ قُبَلِ البَيْتِ
١٣٩ / ٣	ابن عمر	أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى عَنِ الغِنَاءِ وَالاسْتِمَاعِ إِلَى الغِنَاءِ
٢٩١ / ٢	ابن ماجه	أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَهَى عَنِ صِيَامِ رَجَبٍ
٣٨٦ / ٤	عبد الله بن عمرو	أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَثَ المُلَاعِنَةَ مِنْ وَلَدِهَا
٧٩ / ١	جابر بن عبد الله	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ كَانَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ
٢٥٦ / ٤	هند بن أبي هالة	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ كَانَ كَثَّ اللِّحْيَةِ
٢٥٥ / ٤		أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ كَانَ يَتَرَجَّلُ غَبًّا
٧٧ / ١	ابن عباس	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ كَانَ يَرَكَعُ قَبْلَ الجُمُعَةِ أَرْبَعًا
٣٩٢ / ٣		أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ كَانَ يَقْرَأُ الفَاتِحَةَ فِي الشَّفْعِ الثَّانِي
٨١ / ١	علي بن أبي طالب	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ كَانَ يَقْرَأُ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾
٣٩٢ / ٣	ابن مسعود	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ لَمَّا يُؤَقَّتْ شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ فِي صَلَاةِ الجَنَازَةِ
٣٨٤ / ٣	أبو هريرة	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي اليَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ
٣٦٦ / ٣	أم سلمة	أَنَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ: أَمَرَ امْرَأَةً أَنْ تَطُوفَ وَرَاءَ المُصَلِّينَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٨ / ٢	أنس بن مالك	أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ
١٧٦ / ١	علي بن أبي طالب	أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا
٢٥١ / ٢	كعب الأحبار	أَنَّهُ مَا مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا وَيَنْزِلُ عِنْدَ الْفَجْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ
٢٨٦ / ٤	ابن عمر	أَنَّهُ مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يردَّ عَلَيْهِ
٩٢ / ٤	ابن عباس	أَنَّهُ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَيُّومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ واقِفٌ بَعْرَفَاتٍ
١٣٩ / ٣	علي بن أبي طالب	أَنَّهُ نَهَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ضَرْبِ الدُّفِّ
٤٣٦ / ٥		أَنَّهُ وُلِدَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ثَانِي عَشَرَ ربيعِ الأوَّلِ
٣٦٤ / ٦	ابن عمر	إِنَّهُ يُحَشِّرُ أَبُو بَكْرٍ فِي الْيَمِينِ
٣٣١ / ٧		أَنَّهُ يَشْفَعُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْثَرُ مِنْ رِبْعَةٍ وَمُضَرَّ
١٦٤ / ٢		أَنَّهُ يُعْتَقُ بِكُلِّ جُزْءٍ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ جُزْءٌ مِنَ الْمُضْحِيِّ
٢٦٨ / ٧	أنس بن مالك	أَنَّهُ يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ
٦٩ / ٣	أبو هريرة	أَنَّهَا آخِرُ لَيْلَةٍ - لَيْلَةُ الْقَدْرِ -
١٣٨ / ٢		إِنَّهَا تَعْدِلُ حَجَّةً
١٤٥ / ١	قيلة بنت مخزومة	أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَاعِدٌ الْقَرْفُصَاءَ
١٧٦ / ١	عبد الله بن السائب	إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ
٧٧ / ٢		إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٍ - زَمْزَم -

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥١ / ١	أم سلمة	أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنْبًا مَشُورِيًّا
٣٩٨ / ٢	حذيفة بن أسيد	إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ
٧٤ / ٢	أبو ذر	إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٍ - زَمَزَمَ -
٣٣١ / ٢	سهل بن الحنظلية	أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطْبَقُوا السَّيْرَ
٥١٦ / ٦	أبو هريرة	إِنَّهُمْ قَاتَلُوا عَلَى قَدْرِ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْعَقْلِ
٨٤ / ٢	وائل بن حجر	أَنَّهُمْ لَمَّا نَزَعُوا الدَّلْوَ غَسَلَ مِنْهُ وَجْهَهُ، وَتَمَضَّمَصَ مِنْهُ
٢٦٧ / ٤	ابن عمر	إِنَّهُمْ يُؤَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ وَيَحْلِقُونَ لِحَاهُمْ فَخَالِفُوهُمْ
٨٥ / ٧	ابن عباس	إِنَّهُمَا لِيُعَذِّبَانِ..
١٨١ / ١	عبد الله	إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي
٣٣٥ / ٢		إِنِّي أَدْعُهَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ
٦٦ / ٣	ابن عمر	إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ
٤٦٣ / ٥	سليمان بن بريدة	إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّي فَأَذِنَ لِي
٣٦٩ / ٦	أبو ذر	إِنِّي أَعْلَمُ آيَةَ لَوْ عَمِلَ بِهَا جَمِيعُ الْخَلْقِ لَكَفَتْهُمْ
٤٢٠ / ٥	البراء بن عازب	إِنِّي أَنْزَلْتُ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
٣٠٥ / ٢	زيد بن أرقم	إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا
١٣٧ / ١	ابن عمر	إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ
٤١٤ / ٥	العرباض بن سارية	إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ فِي أَمِّ الْكِتَابِ لِخَاتَمِ النَّبِيِّينَ
٤٤١ / ٥		إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُهُ وَيُحَدِّثُنِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٥٨ / ٢	سلمة بن نفييل	إِنِّي لِأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ
٩٥ / ٦	أبو هريرة	إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَأْتِيَ بِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ
١٦٣ / ١	عبد الله بن مسعود	إِنِّي لِأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا
١٦٢ / ١	أبو ذر	إِنِّي لِأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
٣٩١ / ٥	العرباض	إِنِّي مَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ
٢٩٦ / ٧	خولة بنت قيس	أَهْ؛ لَا نَصْبِرُ عَلَى حَرٍّْ وَلَا بَرْدٍ مِمَّا شَاءَ اللَّهُ
١٢٥ / ١	رميثة	أَهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ
١٣٦ / ١	المغيرة بن شعبة	أَهْدَى دِحْيَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَيْنِ وَجُبَّةً
١٣٤ / ٣	ابن عباس	أَهْدَيْتُمُ الْجَارِيَةَ
٩٩ / ٣	عائشة	أَهْدَيْتُمُ الْفَتَاةَ؟
٣٣٣ / ١	سلمة بن الأكوع	أَهْرَيْقُوا مَا فِيهَا، وَاسْكِرُوا قُدُورَهَا
٣٨٢ / ٢	أبو هريرة	أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ
١٠٩ / ٤	أنس بن مالك	أَهْلَ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ
١٨٣ / ٥	أبو هريرة	أُوتِيَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ
١٤١ / ١	الزبير بن عوام	أَوْجَبَ طَلْحَةُ
٤٦٤ / ٥		أَوْحِيَ إِلَيَّ كَلِمَاتٌ قَدْ دَخَلْنَ فِي أُذُنِي وَوَقَرْنَ فِي قَلْبِي
٨٦ / ١	العرباض	أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ
٣٣٨ / ٣ ٣٦١	أبو محذورة	أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٨٦ / ٣	ابن عمر	أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ
٩٦ / ٢	ابن عباس	أَوَّلُ بُقْعَةٍ وُضِعَتْ مِنَ الْأَرْضِ مَوْضِعَ الْبَيْتِ ثُمَّ مُدَّتْ مِنْهَا الْأَرْضُ
٣٦١ / ٣	أبو هريرة	أَوَّلُ شَهْرِ رَمَضَانَ رَحْمَةً
٢٨١ / ٥ ٣٩٦	عبادة بن الصامت	أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ
١٧ / ٢		
٧٦ / ٦ ١٧٧		أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ رُوحِي
٤٦ / ٧	جابر بن عبد الله	أول ما خلق الله نُورِي
٢٨١ / ٥	عبادة بن الصامت	أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ نُورِي
٢٣٨ / ٣	عبد الله بن قرط	أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الصَّلَاةُ
٣٢١ / ٢	عبد الملك بن عباد بن جعفر	أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعَ لَهُ مِنْ أُمَّتِي أَهْلُ الْمَدِينَةِ
٢٥٣ / ٢	عبد الملك بن عباد بن جعفر	أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعَ لَهُ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ
٤٧٨ / ٥	ابن عمر	أَوَّلُ مَنْ أَشْفَعَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَهْلُ بَيْتِي
١٨٤ / ٢	أبو سعيد الخدري	أَوَّلُ مَنْ جَدَّدَ الْكَعْبَةَ بَعْدَ كِلَابِ بْنِ مَرَّةَ
٣٢ / ٢	ابن عباس	أَوَّلُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْمَلَأُكَةُ
١٥٢ / ١	أنس بن مالك	أَوَّلَ رَسُولٍ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ بَتَمْرٍ وَسَوِيْقٍ
٣٥٩ / ٢		أوليائي تحت قبابي، لا يعرفهم غيري
١٦٢ / ٣	أبو هريرة	إي، والذي نفسي بيده، إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيُوحِي إِلَى شَجَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٩ / ٣	أبو قتادة	الآيات بعدَ الممتين
٢٨٦ / ٤	عمران بن حصين	أيامكم والحمرة؛ فإنها أحبُّ الزينة إلى الشياطين
١٥٩ / ٢	نبيشة	أيامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ وَذَكَرِ اللهُ
١٦٠ / ٢	كعب بن مالك	أَيَّامٌ مِنِّي أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ
٢٥٠ / ٣	أبو هريرة	أَيَّامُنْ أَحَدِكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ
٥٠١ / ٢	أنس بن مالك	آيَةُ الْكُرْسِيِّ رُبُعُ الْقُرْآنِ
٣٨٨ / ٢	أبو هريرة	آيَةُ الْكُرْسِيِّ هِيَ أَعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ
٢٩ / ٢	الحسين بن علي	اتَّئِنُّوا الْعَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَكُمْ مَا مَضَى
١٦ / ١	عبد الله بن عمر	أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي يَخْرُجُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي
٣٨٦ / ٢	أبو هريرة	الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شَعْبَةً
٣١٨ / ٥	أنس بن مالك	الْإِيمَانُ نِصْفَانُ؛ نِصْفُهُ صَبْرٌ، وَنِصْفُهُ شُكْرٌ
٢٨ / ١	أبو مسعود	الْإِيمَانُ يَمَانٌ
٣٩٢ / ٢	أنس بن مالك	الْأُتَمَّةُ مِنْ قَرِيشٍ
٢٨ / ١	أنس بن مالك	الْأَيِّمَنَ فَالْأَيِّمَنَ
١٣٩ / ٦	معاوية بن الحكم السلمي	أين الله؟
٢٧١ / ٢		أين أنتم عن صُعَيْبٍ - لما أصابت الحمى بني الحارث -
٢٩٢ / ٢		أيها النَّاسُ! إِنَّهُ قَدْ أَظْلَكَكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٨٥ / ١	علي بن أبي طالب	أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ مَا أَحَلَّ لَكُمْ
٢٥٩ / ٥	ابن عمر	بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا
٤٧٦ / ٦	عمرو بن عوف	بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ
٣٦١ / ٢	أنس بن مالك	الْبُدَلَاءُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا
٢٥٣ / ٤	أبو أمامة	الْبِدَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ
٥٢ / ٣	سلمان الفارسي	الْبِرُّ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ
١٥٥ / ١	سلمان	بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ
١٣٥ / ١	سمرة بن جندب	الْبُسُؤَا الْبِيَّاضِ
٢٦٢ / ٢	عائشة	بُطْحَانُ عَلِيٍّ بُرْكَةٌ مِنْ بُرْكِ الْجَنَّةِ
٢٥٤ / ٢	عائشة	بُطْحَانُ عَلِيٍّ تُرْعَةٌ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ
٦٧ / ٢	ابن عباس	بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى سَحَابَةً عَلَى قَدْرِ الْكَعْبَةِ
١٨٤ / ٢	ابن عمرو	بَعَثَ اللَّهُ جِبْرَائِيلَ إِلَى آدَمَ وَحَوَاءَ
٨٨ / ٢	ابن أبي حسين	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِوٍ يَسْتَهْدِيهِ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ
٢٣٧ / ٤		بَعَثَ عَلِيًّا إِلَى خَيْبَرَ
٢٥٥ / ٢	عائشة	بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ
١٤٦ / ٣	أبو أمامة	بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ
٤٠٤ / ٥	أبو هريرة	بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا
١٦٣ / ٢		بِكُلِّ قَطْرَةٍ حَسَنَةٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٢١ / ١	شداد بن أوس	بَكَى شُعَيْبُ النَّبِيُّ حَتَّى عَمِيَ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ
٧٢ / ٦	أبو ثعلبة الخشني	بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ
٦٨ / ٦	علي بن أبي طالب	بَلْ مَنْأَ؛ بِنَا يَخْتَمُ اللَّهُ كَمَا بِنَا فَتَحَ
١٧٦ / ٢	الزبير	الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ
١٠٥ / ٢	محمد بن إسحاق	بَلَّغْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ آدَمَ لَمَّا أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ أَنْ يَسِيرَ إِلَى مَكَّةَ
٢٧٨ / ١	قيس بن عباد	بَلَّغَنِي أَنَّ الْوَحْشَ كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ
٣٥٩ / ١	أنس بن مالك	بَنَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِحُبْزٍ وَلَحْمٍ
٦٦ / ٢	علي بن أبي طالب	بَنَى حَتَّى بَلَغَ مَوْضِعَ الْحَجْرِ - إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ -
٢٤٠ / ١	ابن عمر	بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ
٦٨ / ٢	أنس بن مالك	الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ
٦٨ / ٢	ابن عباس	الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ: الضُّرَّاحُ
١٢٩ / ٤	عمران بن حصين	بئس ما جَرَّتِهَا
٣٩٣ / ٥		بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ
٣٧٧ / ٢	ابن عباس	الْبَيْتَةُ عَلَى الْمَدْعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ
٦٩ / ٦	أبو أمامة	بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الرُّومِ أَرْبَعُ هُدُنٍ
٧١ / ٢	عبد الله بن عمرو	بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ
٣٨٩ / ٢	أبو هريرة	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً، إِذْ تَكَلَّمَتْ
١١٧ / ٢	ابن أبي خيثمة	تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنْ مُتَابَعَةً مَا بَيْنَهُمَا تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَالرِّزْقِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١١٧ / ٢ ١٠٨ / ٤	ابن مسعود	تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ
٤٩٩ / ٤	ابن مسعود	التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ
٢١٨ / ٧	ابن عمر	تَجِدُ ذَلِكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ
٢٦٨ / ٤		تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ
٣٨٦ / ٤	وائلة بن الأسقع	تَحَرَّزُ الْمَرْأَةُ مِيرَاثَ لَقِيْطِهَا وَعَتِيْقِهَا وَالابْنَ الَّذِي لُوْعِنَتْ بِهِ
٦٥ / ٣	عائشة	تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ
٧١ / ٣	ابن عمر	تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ
٦٤ / ٣	عائشة	تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ
٢٧٥ / ٣	ابن عمر	تَحْرِيكُ الْإِصْبَعِ فِي الصَّلَاةِ مَذْعَرَةٌ لِلشَّيْطَانِ
٦٤ / ١	عائشة	تَخَيَّرُوا لِنُطْفِئِكُمْ، فَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ
٦٤ / ١	أنس بن مالك	تَخَيَّرُوا لِنُطْفِئِكُمْ، وَاجْتَنِبُوا هَذَا السَّوَادَ
٦٤ / ١	عائشة	تَخَيَّرُوا لِنُطْفِئِكُمْ؛ فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ أَشْبَاهَ إِخْوَانِهِنَّ
٤٢٣ / ١	أبو هريرة	تَرَكَ السَّلَامَ عَلَى الصَّرِيرِ خِيَانَةً
٦٥ / ١	عائشة	تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ؛ فَإِنَّهِنَّ يَأْتِينَ بِالْمَالِ
٦٢ / ١	معقل بن يسار	تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ
٦٥ / ١	أبو أمامة	تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ
٦٥ / ١	علي بن أبي طالب	تَزَوَّجُوا وَلَا تُطَلِّقُوا؛ فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَرُ مِنْهُ الْعَرْشُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦٥ / ١	أبو موسى	تَرَوُّجُوا وَلَا تُطَلَّقُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الذَّوَّاقِينَ
٦٨ / ٣	ابن عباس	تُصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَتَهَا ضَعِيفَةً حَمْرَاءَ
٨٩ / ٤	أبو هريرة	تُضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٨١ / ٢	ابن عباس	التَّضَلُّعُ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ
٥٠٢ / ٢	ابن عباس	تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ
١٧٨ / ١	أبو هريرة	تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ
٣١٢ / ٤	الدارقطني	تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ
٣١١ / ٤	أبو هريرة	تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ
٤٨ / ١	أبو هريرة	تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاقْرَؤُوهُ
٢٥٨ / ٣	أبو هريرة	تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ
٤٤٧ / ٦	علي بن أبي طالب	تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ
٨٩ / ١	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم	تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ خُشُوعِ النَّفَاقِ
٤٣ / ٣	أبو هريرة	تُقَطَّعُ الْأَجَالُ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى شَعْبَانَ
٣٣٣ / ٢	عبد الرحمن ابن مولى	التَّقِينَا نَحْنُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ
٦٩ / ٣	معاوية	التَّمَسُّوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ
٧٢ / ٣	عبد الله بن أنيس	التَّمَسُّوْهَا اللَّيْلَةَ
٧٤ / ٣	أبو سعيد الخدري	التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦٥ / ١	سعيد بن أبي هلال	تَنَاجَحُوا تَكَثَّرُوا
٣٨١ / ٢	أنس بن مالك	تَنَزَّهُوا - من البول -
٦٤ / ١	أبو هريرة	تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ
٢٩ / ١	أبو هريرة	تَهَادَدُوا تَحَابُّوا
٢٧٩ / ٢	ابن عباس	تَوْبًا تَوْبًا، لِرَبَّنَا أَوْبًا، لَا يُغَادِرُ حَوْبًا
١٩٧ / ١	ابن عباس	تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ
١٩٨ / ١	عائشة	تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ
١٩٩ / ١	سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ
٢٧ / ٣	أبو هريرة	ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا
١٦٢ / ٤	عقبة بن عامر	ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ
١٦٠ / ١	ابن عمر	ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ؛ الْوَسَائِدُ، وَالطَّيْبُ، وَاللَّبَنُ
٣٠١ / ٤	أنس بن مالك	ثَلَاثٌ لَمْ تَزَلْ فِي أُمَّتِي
٤٢٤ / ٦	أنس	ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيْمَانِ
٣٠١ / ٤	أبو هريرة	ثَلَاثٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ
٣٠١ / ٤	جنادة بن مالك	ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٦٤ / ٢	معاذ بن جبل	ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مِنَ الْأَبْدَالِ
١٣٨ / ٢	جابر بن عبد الله	ثلاثةُ أصواتٍ يُباهي اللهُ تعالى بهنَّ الملائكةُ
٦٣ / ١	أبو هريرة	ثلاثةٌ حَقَّ عَلَى اللهِ عَوْنُهُمْ
٤٨ / ١	عبد الله بن عمر	ثلاثةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمَسْكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٤٨ / ١	عبد الله بن عمر	ثلاثةٌ لَا يَهْوُلُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ
٣٨٥ / ٤	سعد بن أبي وقاص	الثُّلُثُ خَيْرٌ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ
٤٦٧ / ٥	ابن عباس	ثُمَّ جَاءَنِي جَبْرِيلُ وَقَالَ: ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾
٤٤٥ / ٥	نفيسة بنت منية	ثُمَّ خَرَجَ ﷺ وَمَعَهُ مَيْسِرَةٌ غُلَامٌ خَدِيجَةٌ ابْنَةُ خُوَيْلِدِ بْنِ أَسَدٍ فِي تِجَارَةٍ لَهَا
٣١٥ / ١	سلمة بن الأكوع	ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ
١٦ / ٣	ابن عمر	ثُمَّ يَخْرُجُ الدُّخَانُ فَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزَّكْمَةِ
٨٤ / ٦	عبد الله بن مغفل	ثُمَّ يَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا بِمَحَمَّدٍ عَلَى مِلَّتِهِ
٤٤٨ / ٥	عكرمة	جَاءَ جَبْرِيلُ فَقَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ رَبَّكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ
١٨٦ / ١	جابر بن عبد الله	جَاءَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَعْلٍ، وَلَا بِرِذْوَنِ
٥١٦ / ٦	البراء بن عازب	جَدَّ الْمَلَائِكَةُ وَاجْتَهَدُوا فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى بِالْعَقْلِ
٢٠٤ / ٥		جُزْيًا مُؤْمِنٌ فَإِنَّ نُورَكَ أَطْفَأَ لَهْبِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٤١ / ٥	يعلى	جُزْ يَا مُؤْمِنٌ فَقَدْ أَطْفَأَ نُورُكَ لَهَبِي
٢٨٤ / ١	علي بن أبي طالب	جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، وَفَكَ اللَّهُ رِهَانَكَ كَمَا فَكَّكَتَ رِهَانَ أَخِيكَ
٣٩٩ / ٢	ابن عمرو	جَعَلَ ﷺ لِلْمَصِيبِ أَجْرَيْنِ
٥٤ / ٢	أنس بن مالك	جَعَلَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الطَّوَافِ ثَوَابَ عَتَقِ رَقَبَةٍ
٤٥٨ / ٦		جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ
٤٣٧ / ٦	ابن عمرو	الْجَلَاوِزَةُ وَالشُّرْطُ وَأَعْوَانُ الظُّلْمَةِ كِلَابُ النَّارِ
٢٢٢ / ٤		جُمُعَةٌ بِعِمَامَةٍ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بِلا عِمَامَةٍ
٩٤ / ٤		الْجُمُعَةُ حَجُّ الْمَسَاكِينِ
٢٤٣ / ٢	أنس بن مالك	الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ
٢٤٣ / ٢	عبد الله بن أبي أوفى	الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ
١٢٠ / ٢		جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرَأَةِ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ
١٧٢ / ٥	أنس	جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا
١٢٧ / ٢	أبو هريرة	الْحَاجُّ وَالْعُمَّارُ وَفَدَّ اللَّهُ تَعَالَى يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا
٢٤٦ / ٧	ابن عمر	حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا
٣٤٥ / ٦	أبو أمامة	حَامِلُ الْقُرْآنِ حَامِلٌ رَايَةَ الْإِسْلَامِ
٤٠٨ / ٢	أنس بن مالك	حَبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ إِيمَانٌ
٣٥٤ / ٦	جابر بن عبد الله	حَبُّ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ مِنَ الْإِيمَانِ وَبَعْضُهُمَا كَفْرٌ
٤٠٨ / ٢	أنس بن مالك	حَبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠٧ / ٢	أنس بن مالك	حُبُّ العَرَبِ إِيْمَانٌ
١٧٢ / ٤	أنس بن مالك	حُبُّ العَرَبِ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ
٤٠٥ / ٢		حُبُّ الهِرَّةِ مِنَ الإِيْمَانِ
٤٠٦ / ٢		حُبُّ الوَطَنِ مِنَ الإِيْمَانِ
١٥٦ / ٤	أنس بن مالك	حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَقُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ
٣٤٤ / ٦	ابن عباس	حَبْرُ الأُمَّةِ
١٥٢ / ٥، ١٦٣، ٣١٦، ٢١٨ / ٦	أبو الدرداء	حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيَصُمُّ
٦٥ / ٢	ابن عباس	حَجَّ آدَمُ أَرْبَعِينَ حَجَّةً مِنَ الهِنْدِ إِلَى مَكَّةَ عَلَى رِجْلَيْهِ
١٦٨ / ٢	مجاهد	حَجَّ البَيْتِ خَمْسَةً وَسَبْعُونَ نَبِيًّا كُلُّهُمْ قَدْ طَافَ بِالبَيْتِ
١٢٠ / ٢	أبو هريرة	الحجُّ المَبْرورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الجَنَّةُ
١١٤ / ٢	جابر بن عبد الله	الحجُّ المَبْرورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الجَنَّةُ
١٤٥ / ٢	أبو سعيد الخدري	حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مُشَاةً مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ
١٤٥ / ٢	أنس بن مالك	حَجَّ أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى رَحْلِ
١٢٧ / ٢		الحجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ
١٢٤ / ٢	جابر بن عبد الله	حَجَّ رَسولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا
١٢٧ / ٢	أنس بن مالك	الحجُّ سَبِيلُ اللهِ تُضَاعَفُ فِيهِ النِّفْقَةُ بِسَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٢ / ٢ ٤٦١ / ٣ ٧٩ / ٤ ١٦٢ / ٥	عبد الرحمن بن يعمر الديلي	الحجُّ عَرَفَةَ
١٠٧ / ٤	أبي بن كعب	الحجُّ يُكْفِّرُ ما بينه وبين الحجِّ الذي قبله
١١٦ / ٢	أبو هريرة	الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وفدُ الله
١٢٨ / ٢ ١٣٦	ابن عمرو	الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وفدُ الله إن سألوا أعطوا
١١٧ / ٢	جابر بن عبد الله	الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وفدُ الله تعالى
١٠٦ / ٤		الحُجَّاجُ والعُمَّارُ وفدُ الله يُعطيهم ما سألوا
١١٩ / ٢	ابن عمرو	حجَّةٌ لمن لم يحجَّ خَيْرٌ من عشرِ غزواتٍ
١١٩ / ٢	عامر بن عبد الله بن الزبير	حِجَجٌ تَتْرَى، وَعُمَرُ نَسَقٌ
٣٧ / ٢ ١٧٤ / ٤	ابن عباس	الحَجْرُ الأَسْوَدُ من الجَنَّةِ، وكانَ أشدَّ بياضاً من الثَّلجِ
٣٧ / ٢ ١٧٥ / ٤	ابن عباس	الحَجْرُ الأَسْوَدُ من حِجَارَةِ الجَنَّةِ
١٧٤ / ٤	أنس بن مالك	الحَجْرُ الأَسْوَدُ من حِجَارَةِ الجَنَّةِ
٣٩ / ٢ ١٧٦ / ٤	أبي بن كعب	الحَجْرُ الأَسْوَدُ نَزَلَ به ملكٌ من السَّماءِ
٣٧ / ٢	ابن خزيمة	الحَجْرُ الأَسْوَدُ ياقوتَةٌ بياضٌ من ياقوتِ الجَنَّةِ
١٧٥ / ٤	ابن عباس	الحَجْرُ الأَسْوَدُ ياقوتَةٌ بياضٌ من ياقوتِ الجَنَّةِ
٤٣ / ٢	ابن عباس	الحَجْرُ الأَسْوَدُ يمينُ الله في أرضه

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٣٥ / ٤	ابن عباس	الحَجْرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ
٣٨ / ٢ ١٧٥ / ٤	جابر بن عبد الله	الحَجْرُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ
٣٨ / ٢	أنس بن مالك	الحَجْرُ يَمِينُ اللَّهِ، فَمَنْ مَسَّحَهُ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ
١١٩ / ٢	صفوان بن سليم	حُجُّوا تَسْتَغْنُوا
٣٢ / ٢	أبو هريرة	حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا
١٠٥ / ٢	ابن إسحاق	حُدِّثْنَا أَنَّ قُرَيْشًا وَجَدَتْ فِي الرُّكْنِ كِتَابًا بِالسُّرْيَانِيَّةِ
٣٠ / ١	أبو هريرة	الْحَرْبُ خَدَعَةٌ
٢٤٣ / ٦	عبد الرحمن بن عائد	الْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ
١٠٨ / ٢	ابن عباس	الْحَسَنَةُ بِمِئَةِ أَلْفٍ
٣٣٣ / ٤	المغيرة بن شعبة	حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ
١٠٩ / ٢	أبو هريرة	حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ
١٧٥ / ١	ابن عمر	حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ
٢٤٩ / ٢		حَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أبا لُبَابَةَ حِينَ نَزَلَتْ تَوْبَتُهُ
١٩٧ / ٣		حَلَالُهَا حَسَابٌ، وَحَرَامُهَا عَذَابٌ
٤١٣ / ١	طاوس	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي مَا يُؤْذِينِي
١٦٩ / ٥	حذيفة بن اليمان	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا
١٦٩ / ١	أنس بن مالك	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٥ / ١	أبو سعيد	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ
١١٩ / ٧	ابن عباس	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَ الشَّيْطَانِ إِلَى الْوَسْوَسَةِ
١٥٦ / ١	أبو أمامة	الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ
٨١ / ١		الْحَمْدُ لِلَّهِ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ
٤٢١ / ٢	أنس بن مالك	حَمَلُ الْعَصَا عِلْمًا لِلْمُؤْمِنِ وَسُنَّةُ الْأَنْبِيَاءِ
٣٠ / ١		الْحُمَّى شَهَادَةٌ
٨٨ / ٢	ابن عباس	الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ
٣٧٨ / ٢		الْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ مِثْلًا بِمِثْلِ
٣٨٣ / ٢	ابن عمرو	حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سِوَاءٌ
٢٩١ / ٧	أبو هريرة	الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ
٢١١ / ٢	ابن مسعود	حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ، فَإِذَا مِتُّ كَانَتْ وَفَاتِي خَيْرًا لَكُمْ
٤٦٣ / ٥	عمر	حَيْثُمَا مَرَزْتَ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ
٤٠٠ / ٤	عائشة	الْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ
٢٧٧ / ٣	شداد بن أوس	خَالَفُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى
١٨٨ / ١	أنس بن مالك	خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي: أَفَّ قَطُّ
١٣٦ / ٣		خُذْ لَنَا مِنْ هَنَاتِكَ
٥٦ / ٤	جابر بن عبد الله	خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٨٦ / ٢	ابن عباس	خُذُوهَا يَا بَنِي طَلْحَةَ خَالِدَةَ تَالِدَةً لَا يَنْزِعُهَا مِنْكُمْ إِلَّا ظَالِمٌ
٣٣٠ / ٢		خَرَجَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى الطَّائِفِ، وَأَهْلُ بَيْتِهِ فِي الشُّعْبِ
١٩٣ / ١	أبو هريرة	خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَخْرُجْ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ
١٩٥ / ٤	ابن عباس	خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَبَدِّلاً لِمُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى
١٣٥ / ١	عائشة	خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ
١٥٣ / ١	جابر بن عبد الله	خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
٦٥ / ٣	عبادة بن الصامت	خَرَجْتُ لِأُخْبِرَ كَم بَلِيلَةِ الْقَدْرِ
٤٠٠ / ٥	علي بن أبي طالب	خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ، وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ
٣٢٩ / ٢	ابن إسحاق	خُرُوجِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَهْلِ الطَّائِفِ وَدُعَاؤِهِ إِيَّاهُمْ
٢٦٠ / ٤	ابن عمر	الْخِضَابُ بِالسَّوَادِ خِضَابُ أَهْلِ النَّارِ
١٦٧ / ١	أنس بن مالك	خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ! فَلَيْهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مَنْ نَضَحَ النَّبْلَ
٦٢ / ٧	سفينة	الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً
٣٩١ / ٢	أبو هريرة	خَلَقَ اللهُ آدَمَ طَوُّلَهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا
٢٧٧ / ٢	ابن عمر	خَلَقَ اللهُ تَعَالَى لِي مَلَكَيْنِ يَرُدَّانِ السَّلَامَ
٣١٧ / ٧	عمر بن الخطاب	خَلَقْتُ هَوْلًا لِلْجَنَّةِ وَلَا أَبَالِي
٣٤٦ / ٢	رجل من الصحابة	خَلِيلِي مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُوَيْسُ الْقُرْنِيِّ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٢٢ / ٢	ابن عباس	خمس دَعَوَاتٍ لَا تُرَدُّ: دَعْوَةُ الْحَاجِّ حَتَّى يَصْدُرَ
٢٨ / ٣	أبو هريرة	خَمْسٌ لَا أُدْرِي أَيُّهُنَّ أَوْلَى مِنَ الْآيَاتِ
٢٥٤ / ٤	عائشة	خَمْسٌ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضْرٍ
٣٦٢ / ٢	ابن عمر	خِيَارُ أُمَّتِي فِي كُلِّ قَرْنٍ خَمْسٌ مِئَةٌ
٤٣ / ١	ابن مسعود	خِيَارُكُمْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَأَقْرَأَهُ
٢٨ / ٤	ابن عباس	خَيْرُ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ
٢٢٠ / ٤		خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضُ
٢٦٠ / ٤	واثلة	خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهُ بِكُهُولِكُمْ
٣٥٩ / ٣	أبو هريرة	خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلُهَا
٢٨٣ / ١	سلمة بن الأكوع	خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ
٣١٦ / ١	سلمة بن الأكوع	خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرُ رِجَالِنَا سَلْمَةُ
٢٣٢ / ٢	جابر بن عبد الله	خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَّاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ
٢٣٢ / ٢	جابر بن عبد الله	خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَّاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا
٩١ / ٢	ابن عباس	خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمَزَمَ
١٢٠ / ٢	مكحول	خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، أَوْ تَسْعِ
٢١٩ / ١		خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ
٩٧ / ٦	عروة بن رويم	خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلُهَا وَآخِرُهَا
٧٠ / ١	أنس بن مالك	خَيْرُكُمْ بَعْدَ الْمَثَنِيِّنَ خَفِيفُ الْحَاذِ
٣١٠ / ٢	أبو هريرة	خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي مِنْ بَعْدِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٣ / ١	عثمان بن عفان	خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ
٤٢٢ / ١	بريدة	الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلِهِ
٩٧ / ٢	عائشة	دَتَرَ مَكَانَ الْبَيْتِ فَلَمْ يَحْجَّهْ هُوْدٌ وَلَا صَالِحٌ حَتَّى بَوَّأَهُ اللَّهُ لِإِبْرَاهِيمَ
٩٨ / ٦	حذيفة بن اليمان	الدَّجَالُ ثُمَّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ
١٤٢ / ١	جابر بن عبد الله	دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ
١٤١ / ١	سعد	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ
١٥٩ / ١	كبشة	دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ مِنْ فِي قَرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا
٢٢٠ / ٤	جابر بن عبد الله	دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ
٦٣ / ٢		دَعَا وَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ
٣٩٦ / ٢	أبو هريرة	الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْبَلَاءَ
٣٩٧ / ٢	ثوبان	الدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ
٩٢ / ٧	معاذ	الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ
١٢١ / ٢	ابن عمر	دَعَاهُمْ فَأَجَابُوا، وَسَأَلُوا فَأَعْطَاهُمْ - الْحَجَّاجُ -
١٠٢ / ٣ ١٣٥	عائشة أم المؤمنين	دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ
٣٩٨ / ٢	أنس بن مالك	دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ - وَإِنْ كَانَ كَافِرًا - يُسْتَجَابُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧٩ / ٧	عائشة	الدُّنْيَا دَارٌ مَنْ لَا دَارَ لَهُ
٦٤ / ١	عبد الله بن عمرو	الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ
٤٣٦ / ٦	عائشة	الدَّوَابُّ ثَلَاثَةٌ
٢٥٢ / ٢	جابر بن عبد الله	دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ
٣١٨ / ٣	جابر بن عبد الله	دِيَارُكُمْ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ
٣٠ / ١ ٢٠٧ / ٦	تميم الداري	الدِّينُ النَّصِيحَةُ
٧٠ / ١	أبو هريرة	دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٩٤ / ٣	ابن عمر	ذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلَا تَحْسِبُوهُ وَأَسْرِعُوا بِهِ إِلَى قَبْرِهِ
٤٣٦ / ٥	أبو قتادة	ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَأُنزِلَتْ عَلَيَّ فِيهِ النَّبُوءَةُ
٤٠٩ / ١	ابن مسعود	ذَهَابُ الْبَصْرِ مَغْفَرَةٌ لِلذُّنُوبِ
٣٧٨ / ٢	أبو سعيد الخدري	الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ
٤٦٩ / ٥	عائشة	ذَهَبْتُ لِقَبْرِ أُمِّي، فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَهَا فَأَمَّنْتُ بِي
٢٤٩ / ٣	أبو هريرة	الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَخْفِضُهُ قَبْلَ الْإِمَامِ
٤٤٩ / ٥	عبد الله بن عمرو	الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ
٩٩ / ٢	المطلب بن أبي وداعة	رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مِمَّا يَلِي بَابَ بَنِي سَهْمٍ
٥٦ / ٣	ابن عباس	رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَنِي أُمَيَّةَ عَلَى مَنِيرِهِ، فَسَاءَ ذَلِكَ
٢٣٣ / ٤	عائشة	رَأَيْتُ أَكْثَرَ الْمَلَائِكَةِ مُعْتَمِّينَ
١٢٥ / ١	جابر بن سمرة	رَأَيْتُ الْحَاتِمَ بَيْنَ كَتِفَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٥ / ٢	ابن عمر	رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَأَنِّي جَالِسٌ عَلَى عَيْنٍ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ
٢٢٩ / ٤	عمرو بن حريث	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءُ
٦٥ / ٤ ٦٨	يعلى	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُضْطَبِعًا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بِرِدِّ نَجْرَانِيٍّ
١٨٠ / ١	معاوية بن قره	رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ
١٣٤ / ١	أبو جحيفة	رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ
١٣٤ / ١	أبو رمثة	رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ
١٣٤ / ١	قبلة بنت مخزومة	رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ
١٢٤ / ١	سعيد الجبري	رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ رَأَاهُ غَيْرِي
٣٩٠ / ٢	علي بن أبي طالب	رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ
١٢٧ / ٤		رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَمْنَى عَلَى جَمَلٍ وَتَحْتَهُ رَجُلٌ رَثٌّ
٥٠ / ٢	عبد الرحمن بن صفوان	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْبَيْتِ
٩٩ / ٢	المطلب بن أبي وداعة	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ فَرَّغَ مِنْ سَعْيِهِ
١٠٦ / ٢	عبد الله بن عدي بن الحمراء	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْحَزْوَرَةِ
٣٤٧ / ٤	هزبل بن شرحبيل	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى لِلْبَيْتِ بِالنِّصْفِ
٢٧٤ / ٣	نمير الخزاعي	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى رَافِعًا إِصْبَعَهُ
٢٧٤ / ٣	نمير الخزاعي	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى
٣٢٠ / ١	ابن عمر	رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحُمْرَةِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٩٩ / ٢		رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَذْوَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ
١٢٨ / ١	أم هانئ	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَا صَفَائِرِ أَرْبَعِ
١٢٣ / ١	جابر بن سمرة	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيانَ
١٤٥ / ١	جابر بن عبد الله	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئًا عَلَى وَسَادَةٍ
١٥٧ / ١	أنس بن مالك	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْخَرَزِيِّ وَالرُّطْبِ
١٥٩ / ١	عبد الله بن عمرو بن العاص	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا
١٣٧ / ١	عمرو بن حريث	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْضُوقَتَيْنِ
١٣١ / ١	أنس بن مالك	رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْضُوبًا
١٦٨ / ١	البراء بن عازب	رَبِّ قِنِي عِدَابَكَ يَوْمَ تَبَعْتُ عِبَادَكَ
١٩٨ / ٣	أم سلمة	رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْعُقْبَى
٢٨٨ / ٢	الحسن البصري	رَجَبُ شَهْرِ اللَّهِ، وَشَعْبَانُ شَهْرِي
٢٩٢ / ٢	أنس بن مالك	رَجَبُ شَهْرِ اللَّهِ، وَشَعْبَانُ شَهْرِي
٢٩٠ / ٢	سعد بن أبي راشد	رَجَبُ شَهْرٍ عَظِيمٍ يُضَاعَفُ اللَّهُ فِيهِ الْحَسَنَاتِ
١١٠ / ٤		رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ
١٦٥ / ٢	ابن عمر	رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلَّقِينَ
٣٠٢ / ٤	عائشة	الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٢٥ / ٤		رَدُّ دَانِقٍ مِنْ حَرَامٍ يَعْدِلُ سَبْعِينَ حِجَّةً
١٨٣ / ١	حفصة	رُدُّهُ لِحَالِهِ الْأُولَى؛ فَإِنَّهُ مَنَعْتَنِي وَطَأْتُهُ صَلَاتِي اللَّيْلَةَ
٢٣٣ / ٣	أبو ذر الغفاري	رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ، وَالنَّسْيَانُ
٣٩٤ / ١	عائشة	رَكَعَتَانِ بَعْدَ السَّوَاكِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ سَبْعِينَ رَكَعَةً قَبْلَ السَّوَاكِ
٢١٧ / ٤	جابر بن عبد الله	رَكَعَتَانِ بِعِمَامَةٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ رَكَعَةً بِلا عِمَامَةٍ
٥٥ / ٢	أنس بن مالك	الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَانِ مِنْ يَواقِيتِ الْجَنَّةِ
٤١ / ٢	عبد الله بن عمرو	الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَانِ مِنْ يَواقِيتِ الْجَنَّةِ
٢٦٧ / ٢	بلال بن الحارث	رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا
١٠٩ / ٢	ابن عمر	رَمَضَانُ بِمَكَّةَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ بِغَيْرِ مَكَّةَ
٢٧٦ / ٣	وائل بن حجر	رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَفَعَ بِيَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حِينَ كَبَّرَ
٨٣ / ٢	جابر بن عبد الله	رَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ
٥١٦ / ٣	جمع من الصحابة	رُزِيَ غِيَابًا تَزْدَدُ حُبًّا
١٩٦ / ٣		رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي: الْقُعُودُ فِي الْمَسَاجِدِ
١٧١ / ٣		رَوْحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً وَسَاعَةً
٢٢٨ / ٥	أنس	رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ
٢٥٤ / ٤	أبو ذر	رُزِيَ غِيَابًا تَزْدَدُ حُبًّا
٨٥ / ٢		زَمَزَمٌ لَا تَنْزِفُ، وَلَا تُدَمُّ
٤١٦ / ٥	ثوبان	زُويَت لي مَشَارِقُ الْأَرْضِ وَمَغَارِبُهَا،

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣ / ٩٥ ، ١٣٢		زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ
٢ / ٣٣٤		سَأَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ - غَزْوَةُ ثَقِيفٍ -
٢ / ٣٣٧	موسى بن عقبة	سَأَطْلُبُ لَكُمْ، وَقَدْ وَقَعَتِ الْمَقَاسِمُ
٧ / ٢٤٨		سَاعَةٌ فَسَاعَةٌ
٥ / ٤٧٨	أبو هريرة	سَأَلْتُ رَبِّي أَبْنَاءَ الْعَشْرِينَ مِنْ أُمَّتِي فَوَهَبَهُمْ لِي
٥ / ٤٧٧	عمران بن حصين	سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُدْخِلَ النَّارَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي
٣ / ٣٢٤	ابن المسيب	سَأَلْتُ رَبِّي عَنْ اخْتِلَافِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي
١ / ١٧٥	عاصم بن ضمرة	سَأَلْنَا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّهَارِ
٢ / ١١٦	ابن عمر	سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ
٦ / ٣٥٥	ابن مسعود	سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ
٦ / ٣٩٤ ، ٤٢١		سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ
٦ / ٢٠٢	أبو هريرة	سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ
٥ / ٢١	أبو هريرة	سَبَقَ الْمُتَفَرِّدُونَ
١٤ / ١		
٤ / ٤٨ ، ٧ / ٢٢٧	أبو هريرة	سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي
١ / ١٦٧	جابر بن سمرة	جَالَسْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ مِئَةِ مَرَّةٍ
٣ / ٢٤٥	ابن عمر	سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَكَذَلِكَ أَسْتَرُهَا عَلَيْكَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٨ / ٧	جرير بن عبد الله	سَتَرُونَ رَبِّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُونَ
٩٤ / ٦	أنس	سَتَفْتَرُقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً
٣١٠ / ٧	عبد الله بن عمرو بن العاص	سَتَفْتَرُقُ أُمَّتِي عَلَى سَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً
٣٢٣ / ٢	أبو هريرة	سَتَكُونُ فِتْنٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ
٤٩ / ٣	عائشة	سَجَدَ لَكَ خِيَالِي وَسَوَادِي
٣٠ / ١	معاذ	سَدِّدُوا وَقَارِبُوا
٣٨٤ / ٢	عمران بن حصين	السَّرَقَةُ وَشَرَبَ الْخَمْرِ
٣٨٤ / ٢	أبو هريرة	السَّرَقَةُ وَشَرَبَ الْخَمْرِ
٣٨٧ / ٢	أبو هريرة	السَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ فِي بَطْنِ أُمَّه
١٦٠ / ٥	أبو هريرة	السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنْ سَفَرٍ
١٥٦ / ١	أنس بن مالك	سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْقَدَحِ الشَّرَابِ كُلَّهُ
٩٠ / ٢ ١٨٧	علي بن أبي طالب	سَلُّ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَةَ
٤٦٨ / ٦	عبد الله بن كيسان	سَلُّوا الصَّالِحِينَ، وَاجْعَلُوهُ شُورَى بَيْنَهُمْ
٤١٨ / ١		سَلُّوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ
٤٤٥ / ٦		سَلُّوا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَا تَسْأَلُوا عَنِ الشَّرِّ
١٨٦ / ١	يوسف بن عبد الله بن سلام	سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْسُفَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٤٤ / ٢	جابر بن عبد الله	سَمَهُ الصَّيْحَانِيَّ - لِلتَّمْرِ الَّذِي صَاحَ بِاسْمِهِ -
١٦٣ / ٢	زيد بن أرقم	سَنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ
٣٩١ / ١	أبو هريرة	السَّوَاكُ سُنَّةٌ، فَاسْتَاكُوا أَيَّ وَقْتٍ شِئْتُمْ
٣٩١ / ١	عائشة	السَّوَاكُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ؛ وَالسَّامُ الْمَوْتُ
٣٨٩ / ١	عائشة	السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرَضَةٌ لِلرَّبِّ
٣٩٠ / ١	عبد الله بن جراد	السَّوَاكُ مِنَ الْفِطْرَةِ
٣٩٠ / ١، ٣٩٧	رافع بن خديج	السَّوَاكُ وَاجِبٌ، وَغُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ
٣٩٠ / ١	أبو هريرة	السَّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً
٣٩٠ / ١	ابن عباس	السَّوَاكُ يُطَيِّبُ الْفَمَ، وَيُرِضِي الرَّبَّ
٣٦٧ / ٦	علي بن أبي طالب	سَيَأْتِي قَوْمٌ لَهُمْ نَبْرٌ
٦٤ / ٧		سَيِّدُ إِدَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ
٣٤٧ / ٢	عائشة	سَيَقْدُمُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ
٧٣ / ٦	قيس بن جابر الصدفي	سَيَكُونُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ جَوْرًا
٤٤٧ / ٦	أم سلمة	سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءٌ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُونَ
٣٥٤ / ٢	عمر بن الخطاب	سَيَكُونُ فِي التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَامِرِ الْقَرْنِيِّ
٣٤٦ / ٢	ابن عباس	سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَرْنِيِّ
٤٤١ / ٦	ابن عباس	سَيَكُونُ قَوْمٌ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي، سَيَتَفَقَّهُونَ
١١٣ / ٢	أبو هريرة	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٩٤ / ٢		سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ
٢١٣ / ٥	سلمة بن الأكوع	شَاهَتِ الْوُجُوهُ
١٢١ / ٢	عمر بن الخطاب	سُدُّوا الرَّحَالَ فِي الْحَجِّ؛ فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادَيْنِ
٤٤١ / ٦	أبو هريرة	شِرَارُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْأَمْرَاءَ، وَخِيَارُ الْأَمْرَاءِ الَّذِينَ يَأْتُونَ الْعُلَمَاءَ
٤٤١ / ٦	معاذ	شِرَارُ النَّاسِ شِرَارُ الْعُلَمَاءِ فِي النَّاسِ
٤٤٤ / ٦	ابن عمر	شِرَارُ النَّاسِ فَايَسَّقُ قِرَاءَ كِتَابِ اللَّهِ
٣٠ / ١	أبو هريرة	شِرَارُكُمْ عَزَابُكُمْ
٢٦٤ / ٦	عائشة	الشُّرْكَ أَخْفَى فِي أُمَّتِي
٣١١ / ٢	علي بن أبي طالب	شَفَاعَتِي لِأُمَّتِي مَنْ أَحَبَّ أَهْلَ بَيْتِي
٣٨٥ / ٢		
٥٢ / ٧	أنس بن مالك	شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي
٩١		
٣٩ / ٦	أبي بن كعب	شَمَمْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَائِحَةً طَيِّبَةً
١٦٧ / ٢	يزيد بن الأسود	شَهِدْتُ الصَّلَاةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ
١٣٠ / ١	ابن عباس	شَيِّئَتِي هُوْدٌ
١٣٠ / ١	أبو بكر الصديق	شَيِّئَتِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا
٤١٩ / ٢		صَاحِبِ الْهَرَاوَةِ - نَعَتٌ لِلنَّبِيِّ بِحَمَلِهِ الْعَصَا -
٣٠ / ١	أبو موسى الأشعري	الصَّبْرُ رِضًا
٢٣ / ٣	أنس بن مالك	صَبِيحَةَ تَطَلُّعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا يَصِيرُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قِرْدَةً وَخَنَازِيرُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣١٩ / ٧	عبد الله بن عمرو بن العاص	صَرَّفَ قَلْبِي عَلَى عِبَادَتِكَ
٢٦١ / ٤	ابن عمر	الصُّفْرَةُ خِضَابُ الْمُسْلِمِ
٣١٩ / ٣	أبو هريرة	صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةَ الْفَدْلِ
٣١٩ / ٣	ابن عمر	صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدْلِ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً
٣١٩ / ٣	أنس بن مالك	صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ
٣١٩ / ٣	أبي بن كعب	صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً
٣١٩ / ٣	ابن مسعود	صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً
٣٩٢ / ١	عائشة	صَلَاةُ بَسْوَاكِ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بَغَيْرِ سِوَاكِ
٣٩٥ / ١	عائشة	صَلَاةُ بَسْوَاكِ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بَغَيْرِ سِوَاكِ
٢١٧ / ٤	ابن عمر	صَلَاةُ تَطَوُّعٍ أَوْ فَرِيضَةٍ بِعِمَامَةٍ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً بِلَا عِمَامَةٍ
٢٥٩ / ٢	أسيد بن ظهير	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ
٢٧٦ / ٢	جابر بن عبد الله	الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ
١٠١ / ٢	ابن الزبير	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ
٢٤٤ / ٢	أبو هريرة	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٤٦ / ٢	أبو هريرة	صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ
٢٥٩ / ٥	ابن عمر	صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ
٣٩٢ / ٢	ابن عمر	صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ
٣٢٤ / ٣ ٣٤٢	أبو هريرة	صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ
٢٧٩ / ١ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٩	سلمة بن الأكوع	صلوا على صاحبكم
٣٨٣ / ٦	أبو هريرة	صَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ
٣٩٣ / ٢	ابن عمر	صَلُّوا عَلَى مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
١٧١ / ٢	ابن عمر	صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْبَطْحَاءِ
٧٠ / ٢	عائشة	صَلِّي فِيهِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ
٢٥٠ / ٣	عمرو بن حريث	صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿فَلَا أُقِيمُ بِالْحُنَيْنِ﴾
١٧٣ / ١	عبد الله	صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ
١٧٣ / ١	ابن عمر	صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ
١٤١ / ١	سمرة بن جندب	صَنَعَ سَيْفَهُ عَلَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ حَنْفِيًّا
٤٤٢ / ٦	ابن عباس	صِنْفَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَّحَا صَلَّحَ النَّاسُ
٢٨٨ / ٢	ابن عباس	صَوْمٌ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ كَفَّارَةٌ ثَلَاثِ سِنِينَ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٠ / ١	معاذ	الصَّوْمُ جُنَّةٌ
١٨٧ / ٣	أبو هريرة	الصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ
٢٦٨ / ١	أبو هريرة	صُومُوا عَاشُورَاءَ، وَخَالَفُوا الْيَهُودَ، فَصُومُوا يَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ
٢٧٦ / ١	أبو هريرة	صُومُوا يَوْمَ عَاشُورَاءَ
٤٩ / ١	عبد الله بن عمرو	الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ
٣٨٠ / ٣		صِيَامُ يَوْمِ السَّبْتِ لَا لَكَ وَلَا عَلَيْكَ
٨٥ / ٢	ابن عباس	ضَعُ دَلْوُكَ مِنْ قِبَلِ الْعَيْنِ الَّتِي تَلِي الْبَيْتَ أَوْ الرُّكْنَ
٩٠ / ٢	ابن عباس	طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ ثُمَّ أَتَى السَّقَايَةَ
٦٨ / ٤	يعلى بن أمية	طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَبِعًا بِرِدَاءٍ أَخْضَرَ
٣٠ / ٢	ابن ماجه	طُفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَطَرٍ
١٩٢ / ٣	أنس بن مالك	طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ
١٥ / ٣	أبو سعيد الخدري	طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - فِي تَفْسِيرِ «أَوْيَأْفُ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ» -
٢٤ / ٢ ٥٧ / ٤	ابن عباس	الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ
٥٧ / ٤	ابن عباس	الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ
٢٤ / ٢	عائشة	طَوَافُ سَبْعٍ لَا لَعْوَفِيهِ يَعْدِلُ عِتْقَ رَقَبَةٍ
٥٧ / ٤	ابن عباس	الطَّوَافُ صَلَاةٌ، فَأَقِلُّوا فِيهِ الْكَلَامَ
٣٤ / ٢	ابن عمر	طَوَافَانِ لَا يُؤَفِّقُهُمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ
٩٥ / ٦	أبو هريرة	طُوبَى لِعَيْشٍ بَعْدَ الْمَسِيحِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣١ / ١	ابن مسعود	الطَّيْرَةُ شِرْكٌ
٣٧٣ / ٦		الظَّاهِرَ عُنْوَانُ الْبَاطِنِ
٣١ / ١	ابن عباس	العَارِيَةُ مُوَدَّاةٌ
٢٧٦ / ١	أبو هريرة	عاشوراءُ عِيدُ نَبِيِّ كَانَ قَبْلَكُمْ فَصُومُوهُ أَنْتُمْ
٣٠٤ / ٧	شداد بن أوس	العَاقِلُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ
٣٠٦ / ٢	عاصم عن أبيه	العَبَّاسُ عَمِّي، وَصِنُو أَبِي
١١٤ / ٢	أبو بكر الصديق	العَجُّ وَالتَّجُّ
٤١٦ / ١	سعد بن أبي وقاص	عَجِبْتُ لِلْمَسْلَمِ؛ إِذَا أَصَابَتْهُ مَصِيبَةٌ اِخْتَسَبَ وَصَبَرَ
٣١ / ١ ٧٨ / ٥	علي بن أبي طالب	العِدَّةُ دَيْنٌ
٨٤ / ٧	عائشة	عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ
١٢٤ / ١	جابر بن عبد الله	عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ
١٠ / ٤	جابر	عَرَفْتُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ
٤٠٩ / ١	عائشة بنت قدامة	عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي عَبْدٌ مَسْلَمٌ، ثُمَّ يُدْخِلُهُ النَّارَ
٣٩١ / ١	ابن عباس	عَشْرَةٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ، اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَالِكُ
٩٧ / ٦		عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي أَحْرَزَهُمَا اللَّهُ مِنَ النَّارِ
٤١٤ / ١	أبو أيوب الأنصاري	عِظْمُ الْأَجْرِ عِنْدَ عِظْمِ الْمَصِيبَةِ
٣٥١ / ٥		العَفْوُ عِنْدَ اللَّهِ
٣٦٥ / ٢	بكر بن خنيس	عَلَامَةٌ أَبْدَالِ أُمَّتِي أَنْهُمْ لَا يَلْعَنُونَ شَيْئًا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٤٤ / ٦	عطية بن بشير المازني	عَلَّمَ اللهُ آدَمَ أَلْفَ حِرْفَةٍ مِنَ الْحِرْفِ
٣٤٦ / ٦	عبد الله بن عمرو	الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ
٤٤٦ / ٦	معاذ	عُلَمَاءُ السُّوءِ
٧٧ / ٦ ٣٨٠		عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ
٤٣٨ / ٦	أنس	الْعُلَمَاءُ أَمْنَاءُ الرُّسُلِ
٣٢٥ / ٣ ٧٧ / ٦	أبو الدرداء	الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ
٢١١ / ٢	أنس بن مالك	عِلْمِي بَعْدَ وَفَاتِي كَعِلْمِي فِي حَيَاتِي
٤٦ / ٢	ابن عمر	عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ مَلَكَانِ يُؤَمِّنَانِ عَلَى دُعَاءِ مَنْ مَرَّ بِهِمَا
٢٧٢ / ٢	أبو هريرة	عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ
١٤٤ / ٢	عائشة	عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ، أَوْ قَالَ: نَفَقَتِكَ
٤٥ / ١	أبو ذر	عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ
٤٥ / ١	أبو سعيد	عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ فَإِنَّهَا جِمَاعُ كُلِّ خَيْرٍ
٦٢ / ١	عتبة بن عويم	عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ
١٣٢ / ١	جابر بن عبد الله وابن عمر	عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِيدِ عِنْدَ النَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ
١٣٤ / ١	ابن عباس	عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ
٦٥ / ٦ ١٥٨	أنس	عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ
٥٩ / ٤	أبو أمامة	عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ
٣٩٦ / ١	ابن السباق	عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٩٦ / ١	ابن عمر	عليكم بالسَّوَأِ، فَإِنَّهُ مَطِيْبَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ
٣٩٦ / ١	عبد الجبار الخولاني	عليكم بالسَّوَأِ، فَنِعَمَ الشَّيْءُ السَّوَأُ
٣٥٩ / ٣	ابن عباس	عليكُمْ بِالصَّفِّ الأوَّلِ، وعلَيْكُمْ بِالْمَيْمَنَةِ
٢٣٤ / ٤	ابن عمر	عليكم بالعمائم؛ فَإِنَّهُ سِيْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ
٢٥٥ / ٤		عليكُمْ بِالْمِشْطِ؛ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الْفَقْرَ
٣٣٠ / ٢ ١٢٠ / ٦	العرباض بن سارية	عليكم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي
١٧٩ / ١	عائشة	عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَهُ
٢١٦ / ٤	ركانة	الْعِمَامَةُ عَلَى الْقَلَنْسُوءَةِ فَضَلَّ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ
٢١٨ / ٤	ابن عباس	العمائمُ تَبْجَانُ الْعَرَبِ
٢١٨ / ٤	علي بن أبي طالب	العمائمُ تَبْجَانُ الْعَرَبِ، وَالْإِخْتِبَاءُ حَيْطَانُهَا
٢١٨ / ٤	عمران بن حصين	العمائمُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ
١١٧ / ٢	أبو هريرة	الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا
٢٣٠ / ٤	عائشة	عَمَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ
٢٣٠ / ٤	عبد الرحمن بن عوف	عَمَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي
٣١ / ١	أبو هريرة	الْعَيْنُ حَقٌّ
١٦٧ / ٣	أنس بن مالك	عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ أَبَدًا
٢٧١ / ٢	محمد بن قيس بن ثابت بن الشماس	غُبَارُ الْمَدِينَةِ شِفَاءٌ مِنَ الْجُدَامِ
٢٧٢ / ٢		غُبَارُ الْمَدِينَةِ يُبْرِئُ الْجُدَامَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٧٦ / ٦	عبد الله بن عمرو	الغُرباءُ ناسٌ قليلون صالحون بينَ ناسٍ كثيرٍ
٣٢٥ / ١ ٣٢٧	سلمة بن الأكوع	غزوتُ مع النبي ﷺ سبعَ غزواتٍ
٢٩٦ / ١	أبو ثعلبة الخشني	غَزَوْتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ والنَّاسُ جِياعٌ
٢٥٤ / ٢	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف	غَزَوْنَا معَ رسولِ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ
٣٩٧ / ١	أبو سعيد الخدري	عُشِّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وسواكُ
٥٣ / ٣	الحسن البصري	عُفِّرَ له ما تقدَّم من ذنِّبه
٣١ / ٦	أبي بن كعب	الغُلامُ الَّذِي قَتَلَهُ الخَضِرُ طُبعَ كَافِراً
٣١٧ / ٢	جابر بن عبد الله	غَلَطَ القُلُوبِ والجَفَاءِ في أهلِ المَشْرِقِ
١٢٩ / ٣	ابن مسعود	الغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفاقَ في القلبِ كما يُنْبِتُ الماءُ البَقْلَ
٣١ / ١	البراء	الغَنَمُ بَرَكةٌ
٤٤٦ / ٦	علي بن أبي طالب	غَيْرِ الدَّجَالِ أَحوفُ عِندي عَلَيْكم مِنَ الدَّجَالِ
٢٦٠ / ٤		غَيْرُوا هَذَا بَشِيءٍ، واجتنبوا السَّوادَ
٥٠٢ / ٢		الفاتحةُ أعظَمُ سورَةٍ مِنَ القُرْآنِ
٢٧٠ / ١	قتادة	فَأَتَمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِكمُ واقضوه - يوم عاشوراء -
٣٥٣ / ١	أنس بن مالك	فَأَتُوا النبيَّ ﷺ فَأَمَرَ بالقِصاصِ
٣٢٢ / ١	سلمة بن الأكوع	فَأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَنفَثَ فيهِ ثلاثَ نَفثاتٍ فما اشتكيتها حتى الساعة
٤٨٤ / ٥		فاختارَ منهم العربَ
٢١٩ / ٥	أنس بن مالك	فَأَخَذَهُ فَصَرَعهُ فَشَقَّ صَدْرَهُ عن قَلْبِهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧٤ / ٦		فإذا أحببته كنت له سمعاً وبصراً ويداً
٨٩ / ٦	ثوبان	فإذا رأيتموه فبايعوه ولو حبواً على الثلج
٢٦٠ / ١		فإذا صليتم المغرب فإنه وقته إلى أن يسقط الشفق
٢٢ / ٣		فإذا طلعت من نحوه لا ينفع نفساً إيمانها
١٨٠ / ١	يعلى بن ملك	فإذا هي تنعت قراءة مفسرة، حرفاً حرفاً
٢٢٠ / ٥	أنس	فأراهم انشقاق القمر شقيتين حتى رأوا أن جراء بينهما
٣٣٧ / ١	أم النصر المحاربية	فأصب من لحومها
٢١٨ / ١	المسور بن مخزومة	فاطمة بضعة مني
٣٣٥ / ٢		فاغدوا على القتال، فغدوا فأصاب المسلمين جراحات
٣٠٥ / ٥	كعب بن زهير	فأمنه رسول الله ﷺ، فأنشده مدحته التي يقول فيها: بانث سعد
١٣٢ / ٣		فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً
٢٨٢ / ٧	أبو هريرة	فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي
١٦٤ / ٢	أبو سعيد	فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها أن يغفر لك
٢٢٣ / ٢		فإن لم تعودى - قصة الغزاة -
٣٨٨ / ٥	ابن عباس	فأنا أحق بموسى - عليه السلام - منكم
١٣٧ / ٢	خلاد بن السائب	فإنها من شعائر الحج
٢٤٦ / ٢	أبو هريرة	فإنني آخر الأنبياء، وإن مسجدي آخر المساجد
٢٥٤ / ١	سلمة بن الأكوع	فإنني رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠٤ / ٥	ابن عباس	فَأَهْبَطَنِي اللَّهُ إِلَى الْأَرْضِ فِي صُلبِ آدَمَ
١١١ / ٦	النواس بن سمعان	فبينما هم على ذلك، إذ بعث الله المسيح ابن مريمَ
٥١ / ٧	النواس بن سمعان	فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى عليه السلامُ
١٢١ / ٦	أبو أمامة	ففتنني المدينةُ الخَبَثَ كما يَنفِي الكيْرُ خَبَثَ الحديدِ
٣١ / ١	ابن عباس	الفَخِذُ عَوْرَةٌ
١٩٧ / ١	عائشة	فَدَعَى بِطُسْتٍ لِيَبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بَالَ، فَمَاتَ
١٥٠ / ١	أنس بن مالك	فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتْبِعُ الدُّبَّاءَ حَوَالِي الْقَضَعَةِ
١٩٣ / ١	أنس	فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَطْنِهِ عَن حَجَرَ بَيْنَ
٢١٦ / ٤	ركانة	فَرُقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ
١٩٩ / ٢	ابن عمر	فَرَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي عِنْدَ قَبْرِي
١٦٣ / ٢	ابن عمر	فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَهَا وَيَشْتَرِيَ بِثَمَنِهَا بُدْنًا
٦٦ / ١		فَصَلُّ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ الصَّوْتُ وَالذُّفُّ فِي النِّكَاحِ
٢٨٨ / ١	سلمة بن الأكوع	فصلوا على صاحبكم
١٧١ / ١	زيد بن خالد الجهني	فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ
٣٩٣ / ١	عائشة	فَصَلُّ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسْتَأْكَ لَهَا عَلَى الصَّلَاةِ الَّتِي لَا يُسْتَأْكَ لَهَا سَبْعِينَ ضِعْفًا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٩٣ / ١	عائشة	فَضَّلُ الصَّلَاةَ بِالسَّوَالِكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ السَّوَالِكِ سَبْعِينَ ضِعْفًا
١٠١ / ٢	أم الدرداء	فَضَّلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ بِمِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ
٣٤ / ٥	أبو أمامة	فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ
١٩٦ / ٥	أبو الدرداء	فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ
١٩٧ / ٥	أبو أمامة	فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ
١٥٢ / ١	أبو موسى	فَضَّلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ
٦٤ / ٧	عثمان بن طلحة الحجبي	فَطَلَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِفْتَاحَ
١٣٨ / ٢		فُعْمُرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حِجَّةً
١٨٧ / ١	خارجة بن زيد بن ثابت	فَكَانَ إِذَا نَزَلَ الْوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَاكْتَبْتُهُ لَهُ
١٨٧ / ١	أنس بن مالك	فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ الدُّبَاءَ، وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَاءَ
٦٨ / ٤	يعلى	فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ، طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ مُضْطَبِعٌ بِبُرْدٍ أَخْضَرَ
٢٧٦ / ٣	وائل بن حجر	فَلَمَّا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ فَرَسَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى الْأَرْضَ
٢٧٣ / ٢		فَلَيْسَتْغْفِرِ اللَّهُ ثَلَاثًا
٣٤٥ / ٤		فَمَا أَبْقَتْهُ الْفَرَائِضُ، فَلَأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ
١٠٧ / ٥	أبو هريرة	فَمُرُّ بِرَأْسِ التَّمْثَالِ
٢٢٩ / ٥		فَمَسَحَ بِيَدِهِ الْمُبَارَكَةِ صَدْرَهُ فَتَنَعَ نَعَّةً



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠٨ / ٢ ١٧٢ / ٤	أنس بن مالك	فَمَنْ أَحَبَّ الْعَرَبَ، فَقَدْ أَحَبَّنِي
١٧٠ / ١	ابن عباس	فَتَأْمُرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ
٢٢٠ / ٥	أبو ذر	فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ
٢٠٨ / ٢		فَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَبْرِي حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ
٥٠ / ٢	عمرو بن شعيب	فَوَضَعَ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَّيْهِ هَكَذَا
٢٧٢ / ٣		فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى
٢٤٦ / ٤		فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْيَ فَعَلِمْتُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
٩١ / ٦	عمرو بن العاص	فِي ذِي الْقَعْدَةِ تَجَاذُبُ الْقَبَائِلِ، وَعَامِئِدِ يُنْهَبُ الْحَاجُّ
٢٩٦ / ٢	أنس بن مالك	فِي رَجَبٍ لَيْلَةٌ كُتِبَ لِلْعَامِلِ فِيهَا حَسَنَاتٌ مِائَةَ سَنَةٍ
٢٩٠ / ٢	سلمان الفارسي	فِي رَجَبٍ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ مِنْ صَامٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَقَامَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ كَانَ كَمَنْ صَامَ الدَّهْرَ
٦٧ / ٣	عبادة بن الصامت	فِي رَمَضَانَ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
٢٤٢ / ٥	أبو سعيد الخدري	فِيُخْرِجُونَ مِنْهَا.. فَيُلْقُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ
٢٤٢ / ٥	أبو هريرة	فِيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ
٢٨٤ / ٥	أبو ذر الغفاري	فَيَقُولُ الْعَبْدُ: كَانَ لِي ذُنُوبٌ كَبِيرَةٌ؟ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ
٨١ / ٧	البراء	فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: رَبِّي اللَّهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ
١١٢ / ٦	ابن مسعود	فَيَمُرُّ بِمَكَّةَ، فَإِذَا هُوَ بِخَلْقٍ عَظِيمٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٢٤ / ٤ ٣٢٥	أبو هريرة	القاتل لا يرث
٣٣٩ / ٣	عقبة بن عامر	القاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالقائت
٣٥٢ / ٢	عمر بن الخطاب	قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم: يا عمر - فضل أويس -
١٧٢ / ١	عائشة	قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بأية من القرآن ليلة
٣٨٢ / ٢	أبو سعيد الخدري	القبر روضة من رياض الجنة
١٩٩ / ١	جعفر بن محمد	قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الإثنين
١٤٣ / ١	عائشة	قبض روح رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذين
٢٧٠ / ٢	سعد بن أبي وقاص	قبل أن ينزل جوفه شيء سبع تمرات عجوة
٣٧٢ / ٤	ابن عباس	قد أعتقه الله - من اشترى أخاه وأراد اعتاقه -
١٧٦ / ١	عبد الله بن سعد	قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد
٦٥ / ٢	علي بن أبي طالب	قد فعلت أي ربي، فأرنا مناسكنا
١٨ / ٢ ٣٩٦ / ٥	عبد الله بن عمرو	قدر الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السماوات والأرض
٩١ / ٢	بكر بن عبد الله المزني	قدم النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة فاستسقى
١٢٨ / ١	أم هانئ	قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علينا مكة فدمه وله أربع عداير
٥٢ / ١	أوس بن أوس الثقفي	قراءة الرجل القرآن في غير المصحف ألف درجة
٥١ / ١	عائشة	قراءة القرآن في الصلاة
٤٦ / ١	جابر	القرآن شافع مشفع

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٧٨ / ٢	أبو هريرة	القرآنُ كلامُ الله تعالى غيرُ مخلوقٍ
٥٣ / ١	رجل من الصحابة	القرآنُ هو النُّورُ المُمِينُ
٨ / ١	أبو هريرة	قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِ نَصْفَيْنِ
٢٥٩ / ٤	أبو هريرة	قُضُوا الشَّوَارِبَ وَاغْفُوا اللَّحَى
٢٦٧ / ٤		قُضُوا سِبَالِكُمْ، وَوَقَرُوا عَنَابِنِكُمْ، وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ
٣١ / ١	عبد الله بن عمرو	قَفَلَةٌ كَعَزْوَةٍ
٢١٥ / ٥		قُلْ لَتلك الشَّجَرَةُ: رسولُ الله صلى الله تعالى عليه وسلم يَدْعوكِ
٢١٣ / ٦		القلبُ بيتُ الربِّ
٤٧٤ / ٦	أبو الدرداء	قليلٌ من التَّوفيقِ خيرٌ من كثيرٍ من العلمِ
٧٥ / ٣	النعمان بن بشير	قُمنا مع رسولِ الله ﷺ في رَمَضانَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين إلى ثُلثِ اللَّيْلِ
٢٤٣ / ٢	أم سلمة	قَوَاعِدُ مَنبَرِي عَلَي رَوَاتِبِ فِي الْجَنَّةِ
٥٨ / ٣	عائشة	قولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تَحِبُّ العَفْوَ فاعْفُ عَنِّي
٤٨ / ٥	أنس	قَوْمُوا فَلأَصَلِّ لَكُمْ
٣٢ / ١	عمرو بن أمية الضمري	قَيْدٌ وَتَوَكَّلْ
١٧١ / ٥	أنس بن مالك	كادَ الفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا
١٩٨ / ٧		
٥٠٢ / ٢	ابن عمر	الكافرونَ رُبِعُ القرآنِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٤٩ / ٢		كَانَ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُخْرِجُ لَهُ فِرَاشَهُ وَسَرِيرَهُ إِلَيْهَا
٢٧٩ / ٣		كَانَ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ
٤١٩ / ٢	عطاء	كَانَ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عَنَزَةٍ أَوْ عَصَا
٢٥٩ / ٢	ابن عمر	كَانَ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا - قُبَاءَ -
٢٥٩ / ٢		كَانَ ﷺ يَأْتِيهِ كُلُّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا - قُبَاءَ -
٢٦٦ / ١	جابر بن سمرة	كَانَ ﷺ يَأْمُرُنَا وَيَحْتَنَّا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ
٢٦٢ / ٢	ابن عمر	كَانَ ﷺ يَتَوَضَّأُ مِنْهَا، أَوْ يَغْتَسِلُ فَيَشْرَبُ مِنْهَا - آبَارَ الْمَدِينَةِ -
٤٢١ / ٢	أنس بن مالك	كَانَ ﷺ يُحِبُّ الْعَرَّاجِينَ، وَلَا يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا
٢٧٥ / ٣	أنس بن مالك	كَانَ ﷺ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ
٢٥٠ / ٢		كَانَ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهَا لَيْلًا - أَسْطُوَانَةَ التَّهْجِدِ -
٢٣٨ / ٤	عائشة	كَانَ ﷺ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ
٨٠ / ١	أبو جعفر	كَانَ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ
٢٤٣ / ٢		كَانَ ﷺ يُمَسِّكُهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُونَ وَيَدْعُونَ - رِمَانَةَ الْمَنْبَرِ -
١٣١ / ٣	جابر بن عبد الله	كَانَ إِبْلِيسُ أَوَّلَ مَنْ نَاحَ
١٣٣ / ١	أم سلمة	كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ
١٣٤ / ١	أنس بن مالك	كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهُ الْحَبْرَةَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٨ / ١	عائشة	كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ
١٨٥ / ١	علي بن أبي طالب	كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ
٢٧٤ / ٣	معاذ بن جبل	كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، اعْتَمَدَ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى
٢٦٨ / ٣		كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَصَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ
٢٨٦ / ٧	ثوبان	كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا
١٤٤ / ١	علي بن أبي طالب	كَانَ إِذَا مَسَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ
١٧٢ / ٢	الحسن البصري	كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحْجُونَ ثُمَّ يَرْجِعُونَ
١٣٦ / ٣	أنس بن مالك	كَانَ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ يَرْجُزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٥٧ / ٢	مجاهد	كَانَ الْمَقَامُ إِلَى لَزِقِ الْبَيْتِ
٤٩ / ٢	ابن عباس	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ قَبْلَهُ
٢٧٠ / ٣	عبد الله بن الزبير	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا دَعَا وَلَا يُحْرِّكُهَا
٢٣٣ / ٤	ابن عمر	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَمُ
٢٧٥ / ٣	عبد الرحمن بن أبزى	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابِيَّةِ
١٤٣ / ١	ابن عمر	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ
١٤٧ / ١	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٩٠ / ١	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ
١٥٤ / ١	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَيَقُولُ: أَعِنْدَكَ عَدَاءٌ
١٥٧ / ١	عبد الله بن جعفر	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطْبِ
١٧٨ / ١	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ
١٣٩ / ١	عبد الله بن جعفر	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ
١٥٠ / ١	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ
١٨٤ / ١	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ
١٧١ / ١	ابن عباس	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً
١٧٥ / ١	أبو سعيد	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى
١٧٧ / ١	ابن عباس	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ
١٧٧ / ١	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ
١٧٨ / ١	عبد الله	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ عُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
١٧٨ / ١	عائشة	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ: السَّبْتِ، وَالْأَحَدِ، وَالْإِثْنَيْنِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٠ / ١	أنس بن مالك	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ
١٥١ / ١	ابن مسعود	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ
١٨٠ / ١	أم سلمة	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ
١٣٢ / ١	ابن عباس	كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْتَحِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ بِالْإِيمِدِ
٣٣٤ / ١	ابن عباس	كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ، وَيَتْرُكُونَ أَشْيَاءَ تَقْدُرُ
١٨٧ / ١	عائشة	كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ
١٢٥ / ١	علي بن أبي طالب	كَانَ بَيْنَ كِتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ
١٣٨ / ١	أنس بن مالك	كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَرَقٍ
١٣٨ / ١	أنس بن مالك	كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ فَضَّهُ مِنْهُ
٣١٩ / ٢	يعقوب بن جرير	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ تَلْكَ الْبَيْرِ
٢٥٣ / ٤	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وَضِعَ لَهُ سِوَاكُهُ وَطَهَّوْرُهُ وَمِشْطُهُ
٢٣٠ / ٤	ابن عمر	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كِتْفَيْهِ
٢٧٤ / ٣	خفاف الغفاري	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ
٢٧٢ / ٣		كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الثَّنَتَيْنِ
٢٧٣ / ٣	أبو حميد الساعدي	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧٨ / ٣		كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى
٦٤ / ٣	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ
٢٢٥ / ٢	ابن عمر	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ
٢٦٨ / ٣		كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ
٢٦٩ / ٣	عبد الله بن الزبير	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو - أَيْ: يَقْرَأُ التَّحِيَّاتِ -
٣٩٥ / ١	ابن عباس	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ
٢٣٦ / ٣	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ
٢٢٣ / ٣		كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ
٢٥٣ / ٤	عبد الله بن بريدة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِزْفَاهِ
١٢٤ / ١	أبو هريرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُبْيَضَ
١٩٠ / ١	ابن عباس	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ
١٦٩ / ١	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ
١٤٥ / ١	أبو سعيد	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ أَحْتَبَى بِيَدَيْهِ
١٩١ / ١	أبو سعيد الخدري	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٢٤ / ١	ابن عباس	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَجَ النَّيْتَيْنِ
١٢١ / ١	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبْعَةَ
١٢١ / ١	البراء بن عازب	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَرْبُوعًا
١٢٣ / ١	جابر بن سمرة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَلِيعَ النَّمِ
١٢٢ / ١، ١٨٥	الحسن بن علي	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخْمًا مُفَخَّمًا
١٥٢ / ٤	أبو سعيد الخدري	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا
١٢٩ / ١	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحِبَّ التَّيْمَنَ
١٢١ / ١	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ
١٦١ / ١	الحسن بن علي	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاصِلَ الْأُحْزَانِ
١٢٧ / ١	البراء	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوعًا
١٤٧ / ١	كعب بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ وَيَلْعَقُهُنَّ
١٤٨ / ١	ابن عباس	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبِينُ اللَّيَالِي الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا
١٣٨ / ١	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ
١٩٢ / ١	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ فِي الْأُحْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٧٣ / ١	حفصة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا
١٧٢ / ١	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ
١٧٧ / ١	عائشة	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ قَدْ صَامَ
١٨٤ / ١	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ الْمَرِيضَ
١٦١ / ١	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا
١٨٨ / ١	عمرو بن العاص	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ بَوَاجِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشْرَ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ
١٢٨ / ١	أنس بن مالك	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْرِثُ دَهْنَ رَأْسِهِ
١٥٩ / ٢	ابن عباس	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مَنْى
٣٣٣ / ٢		كَانَ سَيِّمًا الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ عَمَائِمُ حُمْرٌ
١٢٧ / ١	أنس بن مالك	كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى نِصْفِ أُذُنِهِ
١٧٥ / ١	عائشة	كَانَ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ
٦٤ / ٣	عائشة	كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا
١٧٨ / ١	عائشة	كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا يَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
٧٩ / ١	سعد القرظ	كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٣ / ٤	أنس	كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ، وَتَسْرِحَ لِحْيَتَهُ
١٧٩ / ١	علقمة	كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً
١٦٢ / ١	جابر بن سمرة	كَانَ فِي سَاقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمُوشَةٌ
١٢٦ / ١	أبو نضرة	كَانَ فِي ظَهْرِهِ بُضْعَةٌ نَاشِزَةٌ
٣١٧ / ١	عصام بن خالد	كَانَ فِي عُنُقِهِ شَعْرَاتٌ يَبُضُّ
١٨١ / ١	ابن عباس	كَانَ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّمَا يَسْمَعُهَا مِنْ فِي الْحُجْرَةِ
١٣٣ / ١	أسماء بنت زيد	كَانَ كُمٌ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسْغِ
١٧٨ / ١	معاذة	كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَبِيهِ صَامَ
٢٥٤ / ٤	عائشة	كَانَ لَا يُفَارِقُ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِوَاكُهُ وَمِشْطُهُ
٢٣٧ / ٤		كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَذْبَةٌ
١٦٠ / ١	أنس بن مالك	كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا
١٣٨ / ١	أبو هريرة	كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ
١٣٦ / ١	ابن عباس	كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَالَانِ
١٨٤ / ٢	أنس بن مالك	كَانَ مَوْضِعُ الْبَيْتِ فِي زَمَانِ آدَمَ شَبْرًا أَوْ أَكْثَرَ عِلْمًا
١٨١ / ١	قتادة	كَانَ نَبِيُّكُمْ حَسَنَ الْوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ لَا يُرْجَعُ
١٣٩ / ١	أنس بن مالك	كَانَ نَفْسُ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٦٥ / ١	عائشة	كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشَعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٧٨ / ١	بنت الحارث بن النعمان	كَانَ يَخْطُبُ بِـ (قاف) كُلِّ جُمُعَةٍ
٧٨ / ١	جابر بن سمرة	كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا
٢٣١ / ٤	ابن عمر	كَانَ يُدِيرُ كَوْرَ الْعِمَامَةِ عَلَى رَأْسِهِ
٢٥٩ / ١	يزيد بن أبي عبيد	كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرَبَ سَاعَةَ تَغْرُبِ الشَّمْسِ
١٧٣ / ١	عبد الله بن شقيق	كَانَ يُصَلِّي طَوِيلًا قَائِمًا
١٧٢ / ١	عائشة	كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ أَحَدَ عَشَرَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ
٢١٩ / ٤		كَانَ يَلْبَسُ الْقَلَانِسَ تَحْتَ الْعِمَائِمِ وَبِغَيْرِ الْعِمَائِمِ
٧٨ / ١	جابر بن عبد الله	كَانَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الْأَحْمَرَ فِي الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ
١٤ / ٦		كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسِيَانًا
٢٣٦ / ٤	عروة بن الزبير	كَانَتْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى خَيْلٍ بُلْقٍ، عَلَيْهِمْ عِمَائِمُ
٨٨ / ٢	ابن عباس	كَانَتْ تَحْمِلُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُهُ
١٤١ / ١	أنس بن مالك	كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضَّةٍ
٣١٣ / ٢	ابن عباس	كَانَتْ مَشِيئَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِسْلَامِ عَمِّي الْعَبَّاسِ
١٥٣ / ١	جابر بن عبد الله	كَانَتْهُمْ عَلِمُوا أَنَا نُحِبُّ اللَّحْمَ
١٤٢ / ٢	أبو هريرة	كَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ مِنْهُبَطًا
١٣٥ / ٢	ابن عباس	كَانَتْ أَنْظَرُ إِلَى مُوسَى وَاضِعًا أَصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ
٣٢ / ١	سهل بن أبي حثمة	الْكُبْرُ الْكُبْرُ
١٥ / ١	أبو هريرة	الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٣٠ / ١	أنس بن مالك	كتابُ اللهِ القِصَاصُ
٤٠٩ / ٥	ابن عباس	كَذَبَ النَّسَابُونَ
٣٤٥ / ١	سلمة بن الأكوع	كَذَبَ مَنْ قَالَهَا، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ
٩ / ١	أبو هريرة	كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ
٢٧ / ٢	ابن عباس	الكَعْبَةُ مُحْفُوفَةٌ بِسَبْعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ
٣٤٥ / ٦	أبو هريرة	كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْدُثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ
٢٣٩ / ١	أبو هريرة	كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا
٢٤٢ / ٧	عمار بن ياسر	كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعْظًا
١٨٠ / ١	عبد الله بن أبي قيس	كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رَبِّمَا جَهَرَ
٢٩٦ / ٤	المسور بن مخزومة	كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا نَسَبِي وَسَبَبِي
١٢ / ١	أبو هريرة	كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ
٢٠٢ / ١	أبو البخترى	كُلُّ مَالٍ نَبِيِّ صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورَثُ
٤٢٢ / ١	جابر بن عبد الله	كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ
٣٣٩ / ١	غالب بن أبجر	كُلُّ مَنْ سَمِينِ مَالِكٍ - الْحَمْرُ الْأَهْلِيَّةُ -
٤٧٣ / ٥ ٦٨ / ٧	أبو هريرة	كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ
١٥٣ / ٧	أبو هريرة	كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ
١٩٩ / ٦ ٣٢١ / ٧	عمران بن حصين	كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٣٩ / ٤	أبو هريرة	الكلالة مَنْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ
١٥٠ / ١	أبو أسيد	كُلُوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِهِ
٣٤١ / ١	سلمة بن الأكوع	كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا
٣٧٣ / ٦		كَمَا تَعِيشُونَ تَمُوتُونَ
٣٠٦ / ٣	أبو مسعود الأنصاري	كَمَا عَرَفْتُمْ - فِي تَعْلِيمِهِمُ الصَّلَاةَ -
٢٥١ / ٧	عبد الله بن عمر	كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ
١٩٣ / ١	عائشة	كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمَكُّتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ
٢٥٣ / ٢	سعد بن معاذ	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُعَرَّسِ
١٥ / ٣	حذيفة بن أسيد	كُنَّا نَتَذَاكُرُ السَّاعَةَ إِذْ أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
٢٥٠ / ٣	البراء	كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ
٢٥٩ / ١	سلمة بن الأكوع	كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ
٢٩٩ / ١	أنس بن مالك	كُنَّا نِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَقْلَةٍ
١٢٨ / ١	عائشة	كُنْتُ أُرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ
١٨٠ / ١	أم هانئ	كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيضِي
١٢٧ / ١	عائشة	كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٧٨ / ١	الفتح بن شخرف	كُنْتُ أَفْتُ لِلنَّمْلِ حُبِزًا فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ لَمْ يَأْكُلْهُ
٢٩٧ / ٢	عروة بن الزبير	كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مُسْتَنْدِينَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦١ / ٣	ابن مسعود	كُنْتُ عَلِمْتُهَا، ثُمَّ اخْتَلَسْتُ مِنِّي
٩٠ / ٢	النعمان بن بشير	كُنْتُ عِنْدَ مَنْبِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٣٦ / ٦ ١٧٤		كُنْتُ كَنزاً مَخْفِيّاً
١٦٨ / ١	عائشة	كُنْتُ لِكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ
٨ / ١	ابن عمر	كُنْتُ لَهُ شَهِيداً وَشَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٧٩ / ١	عوف بن مالك	كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ
٣٩٢ / ٥ ٣٩٥		كُنْتُ نَبِيّاً وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ
٣٩٠ / ٥		كُنْتُ نَبِيّاً وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ
٤٠٤ / ٥	علي بن أبي طالب	كُنْتُ نُوراً بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ آدَمَ بِأَرْبَعَةِ عَشَرَ أَلْفَ عَامٍ
٨٤ / ٦	أبو هريرة	كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فَيَكُمُ فَأَمَّكُمْ
٨٤ / ٦	أبو هريرة	كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ وَإِمَامَكُمْ مِنْكُمْ
٥١١ / ٥ ١٣٤ / ٦ ١٤١ ١٧٩	عائشة	لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ
٤١٦ / ٤	أبو هريرة	لَا أُدْرِي أَعَزُّ نَبِيٌّ أَمْ لَا
٥٥ / ٧	أبو هريرة	لَا أُدْرِي أَنَّهُ نَبِيٌّ أَمْ مَلِكٌ - تَبَعُ -
١٣٨ / ٣	صفوان بن أمية	لَا أَدُنُّ لَكَ، وَلَا كِرَامَةً، وَلَا نُعْمَةً عَيْنِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤١١ / ١	أنس بن مالك	لا أذهبُ بصِفَتِي عبيدي
١٩٨ / ١	عائشة	لا أَعْطُ أَحَدًا بِهَوْنِ المَوْتِ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٤١١ / ١	أنس بن مالك	لا أَقْبِضُ كَرِيمَتِي عبيدي
١٤٠ / ١	ابن عمر	لا أَلْبَسُهُ أَبَدًا
٢٦٧ / ٥	علي بن أبي طالب	لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حِصْنِي
٣٨٤ / ٢	عبادة بن الصامت	لا إيمانَ لِمَنْ لا أمانةَ له
١٢٤ / ١	أبو إسحاق	لا بُلٌّ مِثْلَ القَمَرِ
٤٨٥ / ٦	عائشة	لا بُورِكَ لي في يومٍ لا أزدادُ فيه علمًا
٢٤٨ / ٣	أبو هريرة	لا تُبادروا الإمامَ؛ إذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا
١٢٨ / ٣	أبو أمامة	لا تبيعوا القيناتِ
٣٤ / ١	خباب	لا تَتَمَنَّوْا المَوْتَ
١١٩ / ٣		
٢٨٧ / ٥	ابن عمر	لا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي على الصَّلَاةِ
١٨٨ / ٦		
٢٠٥ / ٢	يعلى بن مرة	لا تجعلوا قَبْرِي عيدًا
٢٩٣ / ٢	أبو هريرة	لا تختصُّوا ليلةَ الجمعةِ بقيامٍ
٣٩٢ / ٢	ابن عمر	لا تَدْعُوا الصَّلَاةَ على مَنْ ماتَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ
٩٠ / ٦	ابن مسعود	لا تذهبُ الدُّنيا ولا تنقضي حتى يملكَ رجلٌ من أَهْلِ بيتي
٢١٦ / ٤	ركانة	لا تزالُ أُمَّتِي على الفِطْرَةِ ما لَبِسُوا العِمائمَ على القَلَنْسُوَةِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٨ / ٦	معاوية	لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ
٣٦٣ / ٦	المغيرة	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ
١٧٩ / ٤	قرة	لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ
٨٥ / ٦	جابر	لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ
٩٧ / ٢	عياش بن أبي ربيعة	لا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الْحُرْمَةَ
٦١ / ٢	عياش بن أبي ربيعة	لا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الْحُرْمَةَ - الكعبة -
٦٩ / ١	عبد الله بن عمرو	لا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ
٣٩٣ / ٢	أبو سعيد الخدري	لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي
٣٦٢ / ٦	أبو هريرة	لا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ
٤٢٠ / ٦	أبو هريرة	لا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ، وَتَعَوِّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ
٤٠٧ / ٥		لا تَسُبُّوا إِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ كَانَ مُؤْمِنًا
٣٥٩ / ٢	علي بن أبي طالب	لا تَسُبُّوا أَهْلَ الشَّامِ فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ
١٠٣ / ٢ ٧٥ / ٦	أبو هريرة	لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ
٢١٦ / ٢	أبو هريرة	لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا لِثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ
٢٤٦ / ٢	أبو هريرة	لا تُشَدُّوا الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ
٣٤٤ / ٣		لا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ
١٨٣ / ١	ابن عباس	لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَبَ النَّصَارَى عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ
٣٨٢ / ٦	ابن عباس	لَا تُعَذِّبُوا بَعْدَابَ اللَّهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٦٠ / ٢	علي بن أبي طالب	لا تَعَمَّ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ
٣٤ / ١	أبو هريرة	لا تَغْضَبُ
٢٠٢ / ١	أبو هريرة	لا تَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا
٢٢ / ٣	أبو هريرة	لا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا
٢٦ / ٣	ابن عباس	لا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَلْتَقِيَ الشَّيْخَانِ الْكَبِيرَانِ
٤٤٥ / ٦		لا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَمْشِيَ إِبْلِيسُ فِي الطُّرُقِ وَالْأَسْوَاقِ
١١٧ / ٦	أبو هريرة	لا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَفْتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ وَجَبَلَ الدَّيْلَمَ
٤٢١ / ٢	أبو أمامة	لا تَقُومُوا كَمَا يَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
١٣٤ / ٢	ابن عباس	لا تَمْسُوهُ طَيِّبًا، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ
٢٥ / ٣ ٢٧	معاوية بن أبي سفيان	لا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا
٢٣ / ٣	معاوية بن أبي سفيان	لا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ
٤٧٨ / ٥ ٤٩٧ ٥٠٠	المغيرة بن شعبة	لا تُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ
١٠٠ / ٣		لا حَرَجَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى
٤٧ / ١	عبد الله بن عمر	لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ
٤٧ / ١	أبو هريرة	لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ
٣٩٢ / ٣	عبادة بن الصامت	لا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
٣٤ / ١	ابن عباس	لا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٦٧ / ٥ ١٦٩ / ٧	ابن مسعود	لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق
٢٠٣ / ٢	أنس بن مالك	لا عُذْرَ لِمَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ مِنْ أُمَّتِي وَلَمْ يُزْنِي
٢٠١ / ١	ابن عباس	لا كَرْبَ عَلَى أَيْبِكِ بَعْدَ الْيَوْمِ
١١٣ / ٦	أنس بن مالك	لا مهديّ إلا عيسى ابن مريم
٤٨ / ٤	أبو هريرة	لا نبيّ بعدي
٢٠١ / ١	أبو هريرة	لا نُورُثُ
٢٠٢ / ١	مالك بن أوس	لا نُورُثُ ما تَرَكَنا صَدَقَةً
٢١٨ / ١	عائشة	لا والله! ما رَزَقَني اللهُ خيراً منها؛ أَمَنْتُ بي حين كَذَّبَني النَّاسُ
٣٨١ / ٣	بريدة الأسلمي	لا وَجَدْتُ؛ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ
١٠٧ / ٦	أبو هريرة	لا وحي بعدي
٣٤ / ١	أبو أمامة	لا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ
٣٨٤ / ٦	أنس	لا يَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ
٣٨٥ / ٦ ٥٠٨	أنس بن مالك	لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ وَلَا يَوْمٌ، إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ
٨٥ / ٤		لا يَبْقَى أَحَدٌ يَوْمَ عَرَفَةَ وَفِي قَلْبِهِ وَزُنْ دَرَّةٌ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ
٤٤ / ٦		لا يَبْقَى عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ
٣٢٧ / ٤	عبد الله بن عمرو	لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ سَتَّى
٨٢ / ٢		لا يَجْتَمِعُ ماءٌ زَمَزَمَ وَنارٌ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَيْدٍ أَبَدًا
١٣١ / ١	أبو رمة	لا يَجْنِي عَلَيْكَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٠٨ / ٣ ١٢٤	أبو أمامة	لا يحلُّ تعليمُ المُغَنِّيَاتِ ولا بَيْعُهُنَّ
٣٤٩ / ٦	أبو أمامة	لا يحلُّ دَمُ امرئٍ مُسلمٍ إلاَّ بإِحدى ثَلَاثٍ
٣٤٩ / ٦	ابن مسعود	لا يحلُّ دَمُ امرئٍ مُسلمٍ يَشْهَدُ أن لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ
٤٢٢ / ٦		لا يحلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ يَشْهَدُ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسولُ الله إلا بإحدى ثلاثٍ
٢٧٢ / ٢	أبو بكره	لا يدخلُ المَدِينَةَ رُعبُ المَسِيحِ الدَّجَالِ
٤١١ / ١	أبو هريرة	لا يذهبُ اللهُ تَعَالَى بِحَبِيَّتِي عِندَ يَصْبَرُ وَيَحْتَسِبُ، إلاَّ أَدْخَلَهُ الجَنَّةَ
٣٢٧ / ٤	أسامة بن زيد	لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ
٣٨٠ / ٢ ٤٢٨	ثوبان	لا يَرُدُّ القَضَاءُ إلاَّ الدُّعَاءُ
٩٢ / ٧	سلمان	لا يَرُدُّ القَضَاءُ إلاَّ الدُّعَاءُ
١١٠ / ٣ ٥٨ / ٥ ١٦٩	أبو هريرة	لا يزالُ العبدُ يَتَقَرَّبُ إليَّ بالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ
٢٧١ / ٦		
٣٦٠ / ٣	عائشة	لا يزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الأوَّلِ
٩٠ / ٦		لا يزدادُ الأمرُ إلاَّ شِدَّةً، ولا الدُّنْيَا إلاَّ إِدْبَاراً
١٦١ / ٦	أبو هريرة	لا يَزْنِي الزَّانِي وهو مُؤْمِنٌ
٤٤٩ / ٥ ٢١٣ / ٦		لا يَسْعُنِي أرضي ولا سَمَائِي
٢٥٩ / ٣	القاسم بن مخيمرة	لا يقبلُ اللهُ عملاً فيه مِثقالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ من رِياءٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٥٩ / ٣	ابن عباس	لا يُقْبَلُ مَا سُورِكَ فِيهِ
٣٢٥ / ٤	عمر	لا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بَوْلَدِهِ، وَلَا السَّيِّدُ بِعَبِيدِهِ
٢٥٣ / ٧، ٢٨١	أبو هريرة	لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ
٤٨٣ / ٦	أبو الدرداء	لا يَكُونُ الْمَرْءُ عَالِمًا حَتَّى يَكُونَ بِعِلْمِهِ عَامِلًا
٢٦٧ / ٢	سعد بن معاذ	لا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ
٢٨٨ / ١	يزيد بن ثابت	لا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ
٣٠٤ / ٧	جابر بن عبد الله	لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحَسِّنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى
٣٩٤ / ٣	الحصين بن وحوح	لا يَنْبَغِي لِجَيْفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِهِ
٤٤٨ / ٥	أنس	لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ
١٥٥ / ٧	عائشة	لا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ
٤٦٧ / ٥	ابن عباس	لا، وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُ، وَلَكِنِّي نَزَلْتُ عَلَى قَبْرِ أُمِّي
١٧٥ / ١	عبد الله بن شقيق	لا؛ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ - صَلَاةَ الضُّحَى -
٣١٧ / ٢	المقداد بن الأسود	لَأَنْ يُزِنِّي الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ
٢٥٤ / ٦	ابن عمر	لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قَيْحًا
٤٦٠ / ٣	ابن عمر	لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ، لَيْتَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَيْتَكَ
١٨٧ / ١	أنس بن مالك	لَيْتَكَ بِحَجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ
٤٨ / ٥	معاذ	لِتَأْخُذُوا مَصَافِكُمْ
٨٧ / ٧	أبو هريرة	لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٦٢ / ٢	عائشة	لصاحبها بكل شعرة حسنة
٣١٣ / ٢	مجاهد	لعلَّ الله أن يُقرَّ أعينكم
٤٧٦ / ٥	عبد الله بن عمرو	لعلَّك بلغت معهم الكُدَى
٦٥ / ٧	أبو جحيفة	لعنَ الله آكلَ الرِّبا وموكلَهُ
٣١٤ / ٦	ابن مسعود	لعنَ الله آكلَ الرِّبا وموكلَهُ
٢٣٦ / ٢	أبو هريرة	لعنَ الله اليهودَ والنَّصارَى، اتَّخذوا قُبورَ أنبيائِهِم مساجِدَ
٣١٥ / ٦	ابن عمر	لعنَ الله شارِبَ الخمرِ وباتِعَها
١٩٣ / ٧	أبو ذر	لعنَ الله فقيراً تواضعَ لغنيٍّ من أجلِ مالِهِ
١٩٥ / ١	أنس بن مالك	لقد أُخِفْتُ في الله وما يُخافُ أحدٌ
١٤٩ / ٣	أبو موسى الأشعري	لقد أُعطيَ مِزماراً من مزاميرِ آلِ داودَ
٩٥ / ٣	أبو موسى الأشعري	لقد أُوتِيَ مِزماراً من مزاميرِ آلِ داودَ
١١ / ٤	جبير بن مطعم	لقد رأيتُ النَّبيَّ ﷺ قبلَ أن يُنزلَ عليه وإنَّه لواقِفٌ على بعيرٍ له بعرفاتٍ
٢٦٠ / ٢		لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ وأبا بكرٍ في أصحابِهِ ينقلونَ حِجارَتَهُ على بُطونِهِم
١٦٣ / ١	سعد	لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحِيحَ يَوْمِ الْحَنْدَقِ
١٩٣ / ١	النعمان بن بشير	لقد رأيتُ نبيَّكم صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما يجدُ منَ الدَّقْلِ ما يَمَلأُ بطنَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٢٣ / ٢	ابن عباس	لقد صَلَّى في هذا المسجدِ سبعونَ نبياً
٣٢٧ / ٢	عائشة	لقد لَقِيتُ من قومِكِ، وكانَ أشدَّ ما لَقِيتُ
٢٥٤ / ٢	أبو موسى الأشعري	لقد مرَّ بالصَّخْرَةَ من الرُّوحاءِ سبعونَ نبياً حُفَاةً عليهم العباءُ
١٨٨ / ٢	ابن عباس	لقد مرَّ به - يعني: بوادي عُسفانَ - هوذٌ وصالحٌ ونوحٌ على بَكَراتٍ حُمِرٍ
٣٢١ / ٣	أبو هريرة	لقد هَمَمْتُ أنْ أَمُرُ فَنِيَّةً فَيَجْمَعُوا حُرَمًا من حَطَبٍ
٦٤ / ٢	أنس بن مالك	لَقِيتُ الملائكةَ آدمَ وهو يطوفُ بالبيتِ
٢٦٠ / ٣		لكَ أجرانِ: أجرُ السِّرِّ، وأجرُ العلانيةِ
١٤٤ / ٢		لكَ من الأجرِ على قَدْرِ تَعَبِكَ ونَفَقَتِكَ
٥١٥ / ٦		لكُلِّ شيءٍ دِعامَةٌ، ودِعامَةُ المُؤْمِنِ عَقْلُهُ
٣٦٣ / ٢	عبد الله بن عمرو	لكُلِّ قَرْنٍ من أُمَّتِي سابقون
٣٤٢ / ٤	ابن مسعود	للبنتِ النصفُ، ولبنتِ الابنِ السُّدُسُ تكملةً للثلاثينِ
٣٥٩ / ٣	الحكيم بن عمير	للصَّفِّ الأوَّلِ فَضْلٌ على الصُّفوفِ
١٤٩ / ٣		للهُ أشدُّ أذناً بالرجُلِ الحَسَنِ الصَّوتِ بالقرآنِ
٢٩٠ / ٦	أنس	للهُ أشدُّ فَرَحاً بتوبةِ عبدهِ
٢٩٠ / ٦	أبو هريرة	للهُ أفرحُ بتوبةِ عبدهِ من العَقِيمِ الوالدِ
٤٨ / ٢	ابن عمر	لم أَرِ رسولَ اللهِ ﷺ يَمَسُّ من الأركانِ إلا اليمانيَّينِ
١٧٧ / ١	عائشة	لم أَرِ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ في الشَّهْرِ أَكثَرَ من صِيامِهِ في سَعْبَانَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٩ / ٢	ابن عباس	لم أره يستلِم غير الرُّكْنَيْنِ اليمانيَّينِ
٤٨٢ / ٥		لم أزلُّ أنقلُ من أصلابِ الطَّاهرينِ
١٢١ / ٦	عبد الله بن عباس	لم تهلك أُمَّةٌ وأنا في أولِّها، وعيسى في آخرِها
١٢٤ / ٢	ابن إسحاق	لم يبعثِ اللهُ نبيًّا بعدَ إبراهيمَ إلَّا وقد حجَّ البيتَ
١٢٩ / ١	قتادة	لم يبلغْ ذلكَ، إنَّما كانَ شيئاً في صدغِهِ
٣٢٠ / ١	أنس بن مالك	لم يحضِبْ رسولُ اللهِ ﷺ
٣٦٦ / ٤		لم يدعْ وارثاً
١٢٢ / ١	علي بن أبي طالب	لم يكنِ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالطَّوِيلِ وَلَا بالقَصِيرِ
١٢٧ / ١	قتادة	لم يكنِ بالجَعْدِ وَلَا بالسَّبَطِ
١٢٢ / ١	علي بن أبي طالب	لم يكنِ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالطَّوِيلِ الْمُفْرَطِ
١٨٨ / ١	عائشة	لم يكنِ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً
١٣٠ / ١	جابر بن سمرة	لم يكنِ في رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْبٌ إِلَّا اشْعَرَاتُ
٤٠٠ / ٥ ٤٨٣	ابن عباس	لم يلتقِ أبوأيُّ قَطُّ على سِفاحِ
١٨٣ / ٢	ابن عباس	لم يهلكِ قومٌ نبيٌّ فيكونَ للنبيِّ الذي عُدِّبَ قومه أمانٌ دونَ الحرمِ
١٣٨ / ١	أنس بن مالك	لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكْتَبَ إلى العَجَمِ
٣٣٩ / ٢	زهير بن صرد الجشمي	لَمَّا أَسْرَنَا رسولُ اللهِ ﷺ يومَ حُنينِ
٢٩ / ٢	أبو سعيد الخدري	لَمَّا أَسْكَنَ اللهُ آدَمَ الأَرْضَ، وبنى البيتَ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٠٧ / ٦		لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِرْعَوْنَ
٣٩٨ / ٥	عمر بن الخطاب	لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ قَالَ: يَا رَبِّ!
١٢٦ / ٢	قتادة	لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ
١٨٠ / ٢	الحسن بن عبد الرحمن بن حاطب	لَمَّا أَنْ بَعَثَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّفَرَ الَّذِينَ بَعَثَهُمْ فِي تَجْدِيدِ أَنْصَابِ الْحَرَمِ
٥٥ / ٢	عبد الله بن عمرو	لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا
٣٢٩ / ٢	عبد الله بن جعفر	لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الطَّائِفِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ
٢٤ / ٦	أنس	لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاجْتَمَعَ الصَّحَابَةُ دَخَلَ رَجُلٌ أَشْهَبَ اللَّحْيَةَ
١١٧ / ٢	عمرو بن العاص	لَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أُتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
٣٠٧ / ٦	ابن عباس	لَمَّا خَرَجَ آخِرُ أَصْحَابِ مُوسَى
٥١٣ / ٦	الحسن	لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَقْلَ قَالَ لَهُ: أَقْبِلْ
٦٢ / ٢	جابر بن عبد الله	لَمَّا عَقَرَ ثَمُودُ النَّاقَةَ وَأَخَذَتْهُمْ الصَّيْحَةُ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ
٥١ / ٢	عبد الرحمن بن صفوان	لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَلْتُ
٣٣٩ / ٢	ابن إسحاق	لَمَّا فَرَّغَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ تَبُوكَ
٤٦٨ / ٥	أبو هريرة، بريدة	لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَى إِلَى قَبْرِ أُمَّهُ أَمْنَةَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ حَتَّى حَمِيَّتِ الشَّمْسُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧٥ / ٢	عائشة	لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ قَدِمَهَا وَهِيَ أَوْبًا أَرْضِ اللَّهِ
١٩٨ / ١	أنس بن مالك	لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ
٣٦٢ / ٢	أنس بن مالك	لَنْ تَخْلُوَ الْأَرْضَ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا
٩٠ / ٦	ابن عباس	لَنْ تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنَا فِي أَوْلِيَّهَا، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فِي آخِرِهَا
٣٣٢ / ٢	الربيع	لَنْ نُغْلِبَ الْيَوْمَ مِنْ قَلَّةٍ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
٤٠٩ / ١	بريدة	لَنْ يُبْتَلَى عَبْدٌ بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنَ الشَّرِكِ
٨٤ / ٧	أبو هريرة	لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُكُمْ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ
٣١٤ / ٥ ٣١٨ / ٧	الحسن البصري	لَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرِينَ
٣٩٣ / ٢	عبد الله بن مغفل	اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي
٣٩٩ / ٤	أبو أمامة بن سهل	اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ
١٠١ / ٣	أنس بن مالك	اللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي لِأَحِبُّكَ
٢٧٩ / ٢		اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا
٢٣٠ / ٢	أبو سعيد الخدري	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ
٣١٣ / ٥	أبو الدرداء	اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ
٢٣٠ / ٢	ابن عباس	اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا
٢٧٤ / ٢	ابن عباس	اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا
١٩١ / ٥	بريدة	اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي عَيْنِي صَغِيرًا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٨٤ / ١	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةً
٢٧٨ / ٧	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي
٤٩٢ / ٣	ابن عمر	اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلَّقِينَ
١٥٨ / ٣	ابن عمر	اللَّهُمَّ ارزُقْنِي عَيْنَيْنِ هَطَّالَتَيْنِ تَشْفِيَانِ الْقَلْبَ
٣٠٧ / ٢	سهل بن سعد	اللَّهُمَّ اسْتُرْ الْعَبَّاسَ وَوَلَدَ الْعَبَّاسِ مِنَ النَّاسِ
٥١٤ / ٣	ابن عمر	اللَّهُمَّ اعِزِّ الْإِسْلَامَ بِعَمْرٍ أَوْ بِعَمْرِ بْنِ هِشَامٍ
٣٠٨ / ٢	ابن عباس	اللَّهُمَّ اعْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ
٣٠٨ / ٢	ابن عمر	اللَّهُمَّ اعْطِ ابْنَ عَبَّاسٍ الْحِكْمَةَ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ
١٩٧ / ١	عائشة	اللَّهُمَّ اعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ
١٩٥ / ٤ ٢٣١ / ٥	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا
٣٣٤ / ٢	أبو موسى الأشعري	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي عَامِرٍ
١٢١ / ٢	أبو هريرة	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ
٣٠٧ / ٢	أبو هريرة	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ مَا أَسْرَّ وَمَا أَعْلَنَ
٣٠٧ / ٢	أبو هريرة	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِ الْعَبَّاسِ، وَلِمَنْ أَحَبَّهُمْ
٣٠٧ / ٢	عبد الله بن عباس	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً
٣٠٦ / ٧	عبد الله بن عمر	اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحَوَّلَ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ
٣٠٠ / ١	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ
٢٩٩ / ١	أم سليم	اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَأَطْلِعْ عُمُرَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧٤ / ٢	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيكَ
٤٤ / ٦	ابن عباس	اللَّهُمَّ إِنَّ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ
٤٨٣ / ٣	أبو هريرة	اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ
٢٠٣ / ٤	شداد بن أوس	اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ
٣٠٧ / ٢	عبد الله بن عباس	اللَّهُمَّ انصُرِ الْعَبَّاسَ، وَوَلَدَ الْعَبَّاسِ
١٠٦ / ٢		اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَخْرَجْتَنِي مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَيَّ
٢٦٦ / ٢	أبو هريرة	اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُمْ أَخْرَجُونِي مِنْ أَحَبِّ الْبِلَادِ إِلَيَّ
٤٨٩ / ٣	عائشة	اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي فَاقْبَلْ مَعْدِرَتِي
٤١٠ / ٢	أبو الدرداء	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حَبِّكَ وَحَبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حَبِّكَ
٥١٨ / ٥	عبد الله بن عمر	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً نَقِيَّةً
١٦ / ٥	ابن عباس	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ
٢٣٠ / ٢	أم سلمة	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُضِلَّ أَوْ أُضَلَّ
٣٨٠ / ٢	عبد الله بن عبيد	اللَّهُمَّ اهْدِ قَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
٧٨ / ٣	أبو جعفر بن علي	اللَّهُمَّ أَهْلَهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ
١٥٧ / ١	أبو هريرة	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَارِنَا
٢٨٧ / ٢	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَلِّغْنَا رَمَضَانَ
١٦٨ / ١	حذيفة	اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أُمُوتُ وَأَحْيَا
١٦٩ / ١	عائشة	اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أُمُوتُ وَأَحْيَا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٨٦ / ٢	أم سلمة	اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ
١٥١ / ٣	عائشة	اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ
٣٤٧ / ٥	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ حَوِّالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا
٤٦٤ / ٤	أنس	اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً
٤٧٦ / ٣	حذيفة بن أسيد	اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ هَذَا تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا
٣٢٢ / ٦	عبد الله بن أوفى	اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى
٢٧٤ / ٢	سمرة بن جندب	اللَّهُمَّ صَعِّ فِي أَرْضِنَا بَرَكَتَهَا وَزَيْتَتَهَا وَسَكَنَهَا
١٦٦ / ٤	عبد الله بن أبي أوفى	اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنُوبِ وَالْحَطَايَا
٤١٧ / ١	أبو بكره	اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي
٣٠٨ / ٢	ابن عباس	اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ
٢٧٦ / ٧		اللَّهُمَّ غَبَطًا لَا هَبَطًا
٢٦٨ / ٤	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي
٤٨٦ / ٣	ابن عمر	اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ
٣٠٩ / ٥	أبو بكره	اللَّهُمَّ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ
٣٠٨ / ٧	زيد بن ثابت	اللهم لا تكِلني إلى نفسي طَرْفَةَ عَيْنٍ وَلَا أَقْلَ مِنْ ذَلِكَ
٤٢٤ / ١ ٩٩ / ٧	أنس بن مالك	اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ
٢٠٩ / ٧	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ
١٣٣ / ١	أبو سعيد	اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤١٧ / ١	أبو هريرة	اللَّهُمَّ متَّعني بِسمعي وبصري، واجعلهما الوارثَ مِنِّي
٢٧٥ / ٢	زيد بن أسلم	اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ فَأَذِبْهُ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ فِي النَّارِ
٣٦٨ / ٦	عائشة	اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ
٢٦١ / ٧	ابن عباس	اللَّهُمَّ! ارحمني بتركِ المعاصي أبداً ما أَبْقَيْتَنِي
٢٥٣ / ٧	عبد الله بن عمرو	اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً نَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً
١٣٦ / ١	أنس بن مالك	لَهُمَا قِبَالَانِ
٢٧٠ / ٣	عبد الله بن عمر	لَهِيَ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْحَدِيدِ
٢٥٩ / ٤		لَوْ أَخَذْتُمْ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى نَوَاحِي لِحْيَتِهِ
٢٢٤ / ٧	أبي بن كعب	لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَابَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ
٢٩٧ / ٧	أبو سعيد الخدري	لَوْ أَنَّ دُلُوءًا مِنْ عَسَاقٍ يُهْرَأُ فِي الدُّنْيَا لِأَنَّ أَهْلَ الدُّنْيَا
١٧٥ / ٥ ٢٥٧ / ٧	أبو موسى الأشعري	لَوْ أَنَّ رَجُلًا فِي حِجْرِهِ دَرَاهِمٌ يَفْسِمُهَا
١٨ / ١	أبو هريرة	لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لِأَسْقِيْتَهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ
٢٩٧ / ٧	ابن عباس	لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزُّقُومِ قُطِرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لِأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ مَعَايِشَهُمْ
٣٠٩ / ٢	أنس بن مالك	لَوْ أَنِّي أَخَذْتُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ مَا بَدَأْتُ إِلَّا بِكُمْ
١٨٦ / ١	أنس بن مالك	لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كِرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيْتُ عَلَيْهِ لِأَجَبْتُ
٢٧٦ / ٢	أبو هريرة	لَوْ بُنِيَ مَسْجِدِي هَذَا إِلَى صَنْعَاءَ كَانَ مَسْجِدِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٤٦ / ٢		لو بُنِيَ هذا المَسْجِدُ إِلَى صَنْعَاءَ كَانَ مَسْجِدِي
٣٥٩ / ٣	أبو هريرة	لو تَعَلَّمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً
٣٠٨ / ٦	ابن عباس	لو رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخِذٌ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ
٢٥٢ / ٢	أم قيس بنت محصن	لو رَأَيْتَنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ آخِذٌ بِيَدِي فِي سَكَّةِ الْمَدِينَةِ
٣٠٩ / ٦	أبو هريرة	لو رَأَيْتَنِي يَا مُحَمَّدُ وَأَنَا أَعْطُ فِرْعَوْنَ
٢٤٥ / ٢	أبو هريرة	لو زِيدَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَا زِيدَ كَانَ الْكُلُّ مَسْجِدِي
١٥٦ / ١	عائشة	لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمْ
٢٦٣ / ٧	أنس بن مالك	لو عَلِمْتُمْ مَا أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا
١٨٨ / ١	أنس بن مالك	لَوْ قُلْتُمْ لَهُ: يَدْعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ
٣٧ / ٦		لو كَانَ أَخِي الْخَضِرُ حَيًّا لَزَارَنِي
٣٩١ / ٢	عصمة بن مالك	لو كَانَ عِنْدِي ثَالِثَةٌ لَزَوَّجْتُهَا
٤١١ / ١	زيد بن أرقم	لو كَانَ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا أَدَى، كُنْتَ تَلْقَى اللَّهَ بِغَيْرِ ذَنْبٍ
٢٣٧ / ٣	أبو هريرة	لو كَانَ لِأَحَدِكُمْ هَذِهِ الشَّاةُ، لَكُرِهَ أَنْ تُجَدَعَ
٢٦١ / ٢	يعقوب بن مجمع بن حارثة	لو كَانَ مَسْجِدُ قُبَاءَ فِي أُفُقٍ مِنَ الْأَفَاقِ
٣٨٣ / ٥		
٢٥ / ٦	جابر	لو كَانَ مُوسَى حَيًّا لَمَّا وَسِعَهُ إِلَّا اتَّبَاعِي
٧٧		
٤٤٩ / ٦	سهل بن سعد	لو كَانَتْ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ لَمَا سَقَى كَافِرًا
٢٤٩ / ٧		مِنْهَا شَرْبَةٌ مَاءٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤١١ / ١	زيد بن أرقم	لو كانت عينك لِمَا بهما، صَبَرْتَ واحتسبت، لأَوْجَبَ اللهُ لك الجنة
٢٢٨ / ٧	أبو هريرة	لو لم تُذنبوا لَجَاءَ اللهُ بِقَوْمٍ يُذنبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ
١١٤ / ٦	ابن مسعود	لو لم يبقَ من الدنيا إِلَّا يَوْمٌ
١١٨ / ٦	حذيفة	لو لم يَبَقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ رَجُلًا مِنْ وَلَدِي اسْمُهُ اسْمِي
١١٦ / ٦	حذيفة	لو لم يبقَ من الدنيا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ، لَبَعَثَ اللهُ فِيهِ رَجُلًا
٢٣٥ / ٣	عدد من الصحابة	لو مات هذا على حاله، مات على غيرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ
٢٦ / ٣	حذيفة بن اليمان	لو نَتَجَ رَجُلٌ مُهْرًا لَمْ يَرْكَبْهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ
٢٤٨ / ٢	هشام	لو يعلمُ النَّاسُ مَا صَلُّوا إِلَيْهَا إِلَّا أَنْ يُطَيَّرَ لَهُمْ فُرْعَةٌ
٣٣٩ / ٣	أبو هريرة	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لِأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ
٣٨٩ / ١	ابن عمر	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لِأَمَرْتُهُمْ أَنْ يَسْتَأْكُوا بِالْأَسْحَارِ
٣٨٧ / ١	أبو هريرة	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لِأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ
٣٨٨ / ١	أبو هريرة	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لِأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ
٣٨٩ / ١	مكحول	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لِأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ وَالطَّيْبِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ
٣٨٨ / ١	أبو هريرة	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لِأَمَرْتُهُمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ بِوُضُوءٍ
٣٨٨ / ١	أبو هريرة	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السُّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ
٣٨٨ / ١	أبو هريرة	لولا أن أُشِقَّ على أُمَّتِي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السُّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٧١ / ٢	عائشة	لولا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ
٨٤ / ٢	ابن عباس	لولا أَن تُغْلَبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ يَدِي
٧١ / ٢	عائشة	لولا أَن قَوْمِكَ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَنْفَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٨٥ / ٢	ابن عباس	لولا مَا طَبَعَ الرَّكْنَ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَرْجَاسِهَا
١٩ / ٢ ٢٨٠ / ٥ ٤٢٩ ١٧٤ / ٦		لولاكَ لَمَا خَلَقْتُ الْأَفْلاكَ
١٩٧ / ٦		لي مع الله وقتٌ، لا يسعني فيه مَلَكٌ مُقَرَّبٌ
٥١٣ / ٣	أبو شريح الكعبي	لي وَزِيرَانِ فِي الْأَرْضِ وَهُمَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
٣٧ / ٢	ابن عباس	ليَأْتِينَ هَذَا الْحَجْرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا
١١٧ / ٦	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	ليَعْتَنَنَّ اللَّهُ مِنْ عِترتي رجلاً أَفْرَقَ الثَّنَايا، أَجْلَى الْجِبْهَةِ
٤٥٨ / ٥ ٤٦٠	محمد بن كعب القرظي	ليَتَ شِعْرِي، مَا فَعَلَ أَبُواي؟
٤٦٠ / ٥	ابن عباس	ليَتَ شِعْرِي، مَا فَعَلَ أَبُواي؟
٦٢ / ٢	أبو سعيد الخدري	ليُحَجَّجَنَّ الْبَيْتَ وَلِيُعْتَمَرَ
٨٧ / ٧	أبو هريرة	ليَخْتَصِمَنَّ كُلُّ شَيْءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٤٠٨ / ١	عبد الله بن جراد	ليس الْأَعْمَى مِنْ عَمِي بَصْرُهُ؛ الْأَعْمَى مِنْ عَمِيَتْ بِصِيرْتُهُ
١٧٠ / ٥	أبو هريرة	ليس الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ
٤١٥ / ١	ابن عباس	ليس بِمُؤْمِنٍ مُسْتَكْمِلٍ الْإِيمَانِ مَنْ لَمْ يَعُدَّ الْبَلَاءَ نِعْمَةً

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٠ / ٧	أنس بن مالك	ليس بمؤمنٍ من باتَ شبعانَ وجارهُ طاوٍ
١٨٦ / ٤	الحسن	ليس في أصحابِ البدعِ غيبةٌ
١٨٦ / ٤		ليس لفاسقٍ غيبةٌ
١٠٨ / ٤		ليس للحجة المبرورة ثوابٌ إلا الجنة
٣٦٨ / ٤	ابن مسعود	ليس للنساء من الولاة إلا ما اعتقن أو أعتقن من أعتقن
١٨٥ / ٢	أبو هريرة	ليس من الجنة في الأرض شيءٌ إلا ثلاثة أشياء
١٠٥ / ٢	أنس بن مالك	ليس من بلدٍ إلا سيظوه الدجالُ إلا مكة والمدينة
٢٧٧ / ٧		ليس من نفسٍ برّة ولا فاجرة إلا وتلومُ نفسها يومَ القيامة
٥١ / ١	أبو هريرة	ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن
٢٤٧ / ٧	معاذ بن جبل	ليس يتحسّرُ أهلُ الجنة يومَ القيامة إلا على ساعةٍ مرّت بهم ولم يذكروا الله فيها
٣٦١ / ٢	علي بن أبي طالب	ليسوا بالمتنّطين، ولا بالمبتدعين، ولا بالمتنعمين
٤٥٧ / ٦	ابن مسعود	ليقلّ همك، ما قدّر يأتيك، وما لم يُقدّر لم يأتك
١٢٦ / ٣	هشام بن عمار	ليكوننّ من أمتي قومٌ يستحلّون الخمر
٧٣ / ٣	أبو سعيد الخدري	ليلة القدر أربعٌ وعشرون
٦٩ / ٣	أبو قلابة	ليلة القدر تتقلّ في العشر الأواخر في كلِّ وتر
٧٣ / ٣	بلال الحبشي	ليلة القدر ليلة أربع وعشرين
٦٨ / ٣	واثلة	ليلة القدر ليلة بلجة

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٠ / ٧	أنس بن مالك	ليس بمؤمنٍ من باتَ شبعانَ وجارَه طاوٍ
١٨٦ / ٤	الحسن	ليسَ في أصحابِ البِدَعِ غيبَةٌ
١٨٦ / ٤		ليسَ لفاسِقٍ غيبَةٌ
١٠٨ / ٤		ليسَ للحَجَّةِ المبرورةِ ثوابٌ إلا الجنةُ
٣٦٨ / ٤	ابن مسعود	ليسَ للنساءِ من الولاءِ إلا ما أعتقنَ أو أعتقَ من أعتقنَ
١٨٥ / ٢	أبو هريرة	ليسَ من الجنةِ في الأرضِ شيءٌ إلا ثلاثةُ أشياءَ
١٠٥ / ٢	أنس بن مالك	ليسَ من بلدٍ إلا سيَطُوهُ الدَّجَالُ إلا مكَّةَ والمدينةَ
٢٧٧ / ٧		ليسَ من نفسٍ برَّةٍ ولا فاجرةٍ إلا وتلومُ نفسها يومَ القيامةِ
٥١ / ١	أبو هريرة	ليسَ منَّا من لم يتغنَّ بالقرآنِ
٢٤٧ / ٧	معاذ بن جبل	ليسَ يتحسَّرُ أهلُ الجنةِ يومَ القيامةِ إلا على ساعةٍ مرَّت بهم ولم يذكروا الله فيها
٣٦١ / ٢	علي بن أبي طالب	ليسوا بالمتنطِّعين، ولا بالمبتدعين، ولا بالمتنعمينَ
٤٥٧ / ٦	ابن مسعود	ليقلَّ همُّك، ما قدَّرَ يأتيك، وما لم يُقدَّرْ لم يأتك
١٢٦ / ٣	هشام بن عمار	ليكوننَّ من أمتي قومٌ يستحلُّون الخمرَ
٧٣ / ٣	أبو سعيد الخدري	ليلةُ القَدْرِ أربعٌ وعشرون
٦٩ / ٣	أبو قلابة	ليلةُ القَدْرِ تتقلُّ في العَشرِ الأواخِرِ في كلِّ وترٍ
٧٣ / ٣	بلال الحبشي	ليلةُ القَدْرِ ليلةُ أربعٍ وعشرين
٦٨ / ٣	واثلة	ليلةُ القَدْرِ ليلةُ بلجَّةٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٧١ / ٣	معاوية بن أبي سفيان	ليلة القَدْرِ ليلة سبِيعٍ وعشرين
١٥٥ / ٢	ابن عباس	ليلة جَمِيعٍ تعدُّ ليلة القَدْرِ
٢٦٨ / ١	ابن عباس	لَيْتُنْ بَقِيْتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ
٢٧٤ / ١	ابن عباس	لَيْتُنْ عَشْتُ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ
٨١ / ٥	ابن عباس، ابن عمر	لَيْتَنَّهُيْنِ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ
٩٦ / ٦	أبو هريرة	لِيَهِيَطَنَّ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا وَإِمَامًا مُقْسِطًا
٣١٠ / ٦	أبو أمامة	مَا أَبْغَضْتُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ
٣٦٩ / ٦		مَا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلِيًّا جَاهِلًا
١٨٦ / ٢	أبو هريرة	مَا أَتَيْتُ الرُّكْنَ الِیْمَانِيَّ إِلَّا لَقِيتُ عِنْدَهُ أَلْفَ مَلِكٍ
٤٧ / ٢	عطاء	مَا أَتَيْتُ عَلَيْهِ قَطُّ إِلَّا وَجَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ عِنْدَهُ
١٩١ / ٣	يعلى بن أمية	مَا أَحَدٌ لَهُ فِي غَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا دَنَانِيرُهُ
١١١ / ٦	ميمونة بنت سعد	مَا أَحَبُّ أَنْ يَرْقَدَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ
٣١٩ / ٦	ثوبان	مَا أَحَبُّ أَنْ يَكُونَ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَا
٤٩٨ / ٦	أبو هريرة	مَا أَذْرِي أَعْزِرُ نَبِيَّ أُمَّ لَا، وَمَا أَذْرِي أَتَّبِعُ مَلْعُونٌ أُمَّ لَا
٦٣ / ١	أبو أمامة	مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ
٤٠٩ / ١	بريدة	مَا أَصَابَ عَبْدٌ بَعْدَ ذَهَابِ دِينِهِ أَشَدَّ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ
٤١٦ / ١	ثوبان	مَا أَصَابَتْ عَبْدًا مَصِيبَةٌ إِلَّا بِأَحَدِي خَلْتَيْنِ
٤٥٧ / ٦	عبادة بن الصامت	مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٤٦ / ٥		ما أصابني، ما أصابني إلا من التّعري
١٠٦ / ٢	ابن عباس	ما أطيبك من بلد، وأحبك إليّ
٤٨٣ / ٥	أنس	ما افترق الناس فرقتين إلا جعلني الله تعالى في خيرهما
٥١٥ / ٦		ما اكتسب رجلٌ مثل فضل عقل يهدي صاحبه إلى هدى
١٤٩ / ١	أنس بن مالك	ما أكل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على خوان
١٤٨ / ١	أنس بن مالك	ما أكل نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم على خوان ولا في سكّرجة
٤٦٦ / ٥	بريدة	ما الذي أبكاكم؟
١٢٣ / ٢	محمد بن المنكدر	ما أمعر حاج
٣١٨ / ٦	عمر بن الخطاب	ما أنتم بأسمع لما أقول منهم
١٦١ / ٢	ابن عباس	ما أنفقت الورق في شيء أفضل من نحيرة في يوم عيد
١٣٦ / ٢	أبو هريرة	ما أهل مهل قط إلا بشر
٥٠ / ٢	ابن عباس	ما بين الركن والباب ملترم
١٢١ / ٧	أبو سعيد الخدري	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة
٢٤٣ / ٢		ما بين حجرتي ومنبري
٢٤٢ / ٢	أبو هريرة	ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة
٢٤٣ / ٢		ما بين منبري وبيتي
٢٠١ / ١	عمرو بن الحارث	ما ترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إلا سلاحه وبغلته

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٠٢ / ١	عائشة	مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا
٢٣٥ / ٣	النعمان	مَا تَرُونَ فِي الشَّارِبِ وَالزَّانِي وَالسَّارِقِ
٢٨١ / ٧	أبو هريرة	مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ
١٦٢ / ١	جرير بن عبد الله	مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أُسَلَّمْتُ
٣٣٨ / ٥		مَا حُرَّتَاهَا
١٢٦ / ٤	أنس بن مالك	مَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ، وَلَا نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ، وَمَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ
٥١٧ / ٦		مَا خَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا هُوَ أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ
١٧٩ / ١	أم سلمة	مَا دِيمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ
٢٤١ / ٢		
٢٩٨	ابن مسعود	مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ
٣٧٥ / ٣		
١٤٨ / ١	سهل بن سعد	مَا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
٢٩٨ / ٤	أنس بن مالك	مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٣٤ / ١	البراء	مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ
١٦٢ / ١	عبد الله بن الحارث بن جزء	مَا رَأَيْتُ أَكْثَرَ تَبَشُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٧٧ / ١	أم سلمة	مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ
١٨٩ / ١	عائشة	مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٤٤ / ١	أبو هريرة	ما رأيت شيئاً أحسنَ من رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشِيَّتِهِ
١٢٢ / ١	البراء بن عازب	ما رأيتُ من ذِي لَمَّةٍ في حُلَّةٍ حمراءَ أحسنَ من رسولِ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٠٧ / ٣	أبو أمامة	ما رَفَعَ أَحَدٌ صَوْتَهُ بِغِنَاءٍ إِلَّا بَعَثَ اللهُ شَيْطَانَيْنِ عَلَيَّ مَنكِبِيهِ
١٤٨ / ٢		ما رُبِّيَ الشَّيْطَانُ يَوْمًا هُوَ فِيهِ أَصْغَرُ أَصْغَرُ وَلَا أَدْحَرُ وَلَا أَحْقَرُ وَلَا أَغِيْظُ مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ
٣٩١ / ١	ابن عباس	ما زالَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُنَا بِهِ حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ فِيهِ
٨٦ / ٤	أنس بن مالك	ما سِرْتُمْ مَسِيرًا فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَّا وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَعَكُمْ
١٩٠ / ١	جابر بن عبد الله	ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا
١٩٧ / ٥	أنس	ما سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ
٣٢١ / ١	عائشة	ما سَأَنَهُ اللهُ بِالْبَيَاضِ
١٤٧ / ١	عائشة	ما سَبَعَ أَلُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ
١٣٦ / ١	مالك بن دينار	ما سَبَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ
١٤٩ / ١	عائشة	ما سَبَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ
٧٤ / ٢	أم أيمن	ما شَكَى جُوعًا قَطُّ وَلَا عَطَشًا قَطُّ
٢٠٠ / ٥	أنس	ما شَمَمْتُ عَنبرًا وَلَا مِسْكَاً وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٨٥ / ٣	عائشة	ما صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بِيضَاءَ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ
١٨٩ / ١	عائشة	مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ
٥٩ / ٧		مَا طَلَعْتُ شَمْسٌ وَلَا غَرَبْتُ عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّنَ أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ
٢٢٢ / ٥	أبو بكر الصديق	مَا ظَنَنْتُكَ بِأَنْتَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا
٣٧٥ / ٦	ابن مسعود	مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ
١٢٩ / ١	أنس بن مالك	مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِحْيَتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بِيَضَاءَ
١٨٢ / ٥	ابن عباس	مَا عَلِمْتُكَ وَعِلْمِي وَعِلْمُ الْخَلَائِقِ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى
١٦١ / ٢	عائشة	مَا عَمِلَ آدَمِيُّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ
١٩٠ / ١	ابن عمر	مَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَلَكِنْ ابْتَعْتُ عَلَيَّ، فَإِذَا جَاءَنِي شَيْءٌ فَضَيْتُهُ
٣٠٩ / ٦	ابن عمر	مَا غَضِبَ رَبُّكَ عَلَى أَحَدٍ
٣٨٨ / ٢	عائشة	مَا فَقَدَ جَسَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٩٨ / ١	عائشة	مَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ
١٥٢ / ١	عائشة	مَا كَانَ الدَّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٧٨ / ١	عائشة	مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ فِي شَهْرِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٦١ / ١	عائشة	ما كان رَسُولُ اللَّهِ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هذا
١٦٢ / ١	عبد الله بن الحارث بن جزء	ما كانَ صَاحِبُكَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا تَبَسُّمًا
٣٠٩ / ٦	أبو هريرة	ما كانَ على الأرضِ شيءٌ أبغضَ إليَّ من فِرْعَوْنَ
٣٣٩ / ٢		ما كانَ لي ولعبدِ المُطَّلِبِ فهو لك
٢٢٤ / ٤	جابر بن عبد الله	ما كان يجدُ هذا ما يُسكِّنُ به رأسه؟
١٤٨ / ١	أبو أمامة	ما كانَ يَفْضَلُ عَن أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْرُ الشَّعِيرِ
٢٢١ / ٥	أبو هريرة	ما لأحدٍ عندنا يدٌ إلا وقد كافأناه
١٥١ / ١	المغيرة بن شعبة	ما لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ؟
٤٦ / ٢	ابن عباس	ما مررتُ بالركنِ اليمانيِّ إلا وعنده ملكٌ يُنادي: آمينَ آمينَ
١٩٦ / ٥	أنس	ما مَسِسْتُ حريراً ولا ديباجاً ألينَ من كَفِّ النبيِّ
٢١٢ / ٢	ابن المسيب	ما مَكَثَ نبيُّ في الأرضِ أكثرَ من أربعينَ يوماً
٢٠٣ / ٢	أنس بن مالك	ما من أحدٍ من أُمَّتِي له سَعَةٌ ثمَّ لم يُزرنِي
٧٢ / ٢		ما من أحدٍ يدعو تحتَ الميزابِ إلا استجيبَ له
٢١١ / ٢		ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عليَّ
٢٠٦ / ٢	أبو هريرة	ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عليَّ إلا رَدَّ اللَّهُ إليَّ رُوحِي حتَّى أُرَدَّ عليه السَّلَامَ
٢١٠ / ٢	أبو هريرة	ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عليَّ إلا رَدَّ اللَّهُ عليَّ رُوحِي حتَّى أُرَدَّ عليه السَّلَامَ
٩٧ / ٦		

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢١١ / ٢		ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي
١٥٧ / ٢	ابن عباس	ما من أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ
٣٢١ / ٣	أبو الدرداء	ما من ثلاثةٍ في قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ
١٣٩ / ٢		ما من رجلٍ يَضَعُ ثَوْبَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَتُصِيبَهُ الشَّمْسُ
٤١٦ / ١	معاوية بن أبي سفيان	ما من شيءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ
٧٠ / ١	أبو سعيد	ما مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ
٤٤٣ / ٦	معاذ	ما من عالمٍ صَاحِبِ سُلْطَانًا طَوْعًا إِلَّا كَانَ شَرِيكَهُ
٣٨٥ / ٦	أنس بن مالك	مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ
٣٨٥ / ٦	ابن عباس	مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا وَيُحَدِّثُ النَّاسُ بِدَعَةٍ
٣٨٤ / ٦	أبو الدرداء	مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا يَنْقُصُ الْخَيْرُ فِيهِ، وَيَزِيدُ الشَّرُّ
٤١٤ / ١		ما مِنْ عَبْدٍ ابْتُلِيَ بِبَلِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا بِذَنْبٍ
٩٥ / ٧	أبو ذر	ما مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ
٢٠٦ / ٢	أبو هريرة	ما من عبدٍ مُسَلِّمٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي
٢٠٧ / ٢	أبو هريرة	ما من مُسَلِّمٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ فِي شَرْقٍ أَوْ غَرْبٍ
٢٣٧ / ٣	عمر بن الخطاب	ما مِنْ مُصَلٍِّ إِلَّا وَمَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ وَمَلَكٌ عَنْ يَسَارِهِ
١٣٥ / ٢	سهل بن سعد	ما من مُلْكَبٍّ يُلَبِّي إِلَّا لَبَّى ما عن يمينه وعن شماله من شجرٍ
٣٩٦ / ٢	أنس بن مالك	ما مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِئَةً

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٩ / ٧	أبو سعيد	ما من نبيٍّ يومئذٍ آدمُ فَمَن سِوَاهُ إِلَّا تَحَتَّ لَوَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخَرَ
٤٥ / ٦	جابر بن عبد الله	ما من نفسٍ مَنفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ وَهِيَ يَوْمئِذٍ حَيَّةٌ
١٤٩ / ٢	جابر بن عبد الله	ما من يومٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ
١٤٨ / ٢	عائشة	ما من يومٍ أَكْثَرَ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ
١٣٨ / ٢	ابن عباس	ما مَنَعَكَ أَنْ تُحْجِيَ مَعَنَا
٣٤٥ / ٣	يزيد بن الأسود	ما مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا
٢١٦ / ٢	أنس بن مالك	ما نَدِمَ مَنْ اسْتَشَارَ وَمَا خَابَ مَنْ اسْتَخَارَ
١٩١ / ١	عائشة	ما نَظَرْتُ إِلَى فَرَجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٨٤ / ٣	أبو هريرة	ما نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ
٤٨ / ٣	عائشة	ما هَذَا النَّفْسُ يَا عَائِشَةُ
٢١٣ / ٢		ما هَذِهِ الْجَفْوَةُ يَا بِلَالُ
١٨٦ / ٣		ما وَسِعَنِي أَرْضِي وَلَا سَمَائِي
٢٧٦ / ٢	ابن شهاب	ما وَضَعْتُ قَبْلَةَ مَسْجِدِي هَذَا حَتَّى فُرِجَ لِي
٣٩٩ / ٥ ٤٨٤		ما وَلَدَنِي مِنْ سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ شَيْءٌ
٢٧٥ / ٢	الأرقم	ما يُخْرِجُكَ؟ حَاجَةٌ أَوْ تِجَارَةٌ
٣٩٦ / ٢	سعد بن عبادة	الماءُ - أي الصدقة أفضل -
٧٦ / ٢ ٧٨	جابر بن عبد الله	ماءٌ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٧٧ / ٢	محمد بن المنكدر	ماء زمزم لما شرب له
٧٨ / ٢ ٧٩	صفية	ماء زمزم لما شرب له
٨٠ / ٢		ماء زمزم لما شرب له
٧٥ / ٢	ابن عباس	ماء زمزم لما شرب له
٢٨٠ / ١	جابر بن عبد الله الأنصاري	مات رجلٌ منّا، فغسلناه وكفناه وحنّطناه
١٩٦ / ١	معاوية	مات رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ
٣٠٤ / ٥	عبد الرحمن بن كعب بن زهير	مأموّلٌ والله - لكعب بن زهير -
٤٥ / ١	عائشة	الماهرُ بالقرآن مع السّفرة الكرام البررة
١٥ / ١	معاذ	المتحابون في جلالِي
١٣١ / ٢	معاذ بن جبل	مثلُ الذي يغزو ويأخذُ أجراً مثلُ أمّ موسى
٤٥ / ١	أنس بن مالك	مثلُ المؤمنِ الذي يقرأ القرآنَ كمثلِ الأترجةِ
٤٤ / ١	أبو موسى الأشعري	مثلُ المؤمنِ الذي يقرأ القرآنَ كمثلِ الأترجةِ
٣٣ / ١	عمر بن الخطاب	المُحتَكِرُ ملعونٌ
١٨٠ / ١	قتادة	مدّاً - قراءته صلى الله عليه وسلم -
١٠٧ / ٢	رافع بن خديج	المدينةُ أفضلُ من مكّة
٢٧٦ / ٢	أبو هريرة	المدينةُ قبةُ الإسلامِ
٢٦٧ / ٢	معقل بن يسار	المدينةُ مهاجري، وفيها مضجعي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٢٥ / ٢	ابن عباس	مرَّ إبليسُ على جَسَدِ آدَمَ عليه السَّلَامُ وهو مُلْقَى
١٨٨ / ٢	ابن عباس	مرَّ بهذا الوادي عُسْفَانَ إبراهيمُ وهودٌ وصالحٌ وشُعَيْبٌ على بَكَرَاتِ حَمْرَاءَ
٢٦٥ / ١	حبيب بن هند	مُرَّ قَوْمَكَ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ
٢٦٦ / ١	يحيى بن هند	مُرَّ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ - يَوْمِ عَاشُورَاءَ -
٤٢٠ / ١	ابن أم مكتوم	مَرْحَبًا بِمَنْ عَاتَبَنِي رَبِّي فِيهِ
٣١٤ / ٢		مَرَزْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ انصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ بِيَاضُ
١٩٩ / ١	سالم بن عبيد	مُرُوا بِلَا لَافْلِيُؤَذِّنُ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصَلِّ بِالنَّاسِ
٣٣ / ١ ١٩٤	أبو هريرة	المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ
٤٣ / ٢	ابن عمر	مَسَحُ الْحَجَرِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا
١٤٧ / ٢	عائشة	مَشَى قَلِيلًا وَنَاقَتُهُ تُقَادُ
٤١٥ / ١	ابن عباس	المصيبةُ تُبَيِّضُ وَجَهَ صَاحِبِهَا يَوْمَ تَسْوَدُ الْوَجْهُ
٦٦ / ٣	أبو هريرة	مَضَى اثْنَانِ وَعِشْرُونَ، وَبَقِيَ سَبْعٌ، فَطَالِيُوهَا اللَّيْلَةَ - لَيْلَةَ الْقَدْرِ -
١١٢ / ٤	أنس بن مالك	مَعَاشِرَ النَّاسِ، أَنَانِي جَبْرِيْلُ أَنْفَاءً، فَأَقْرَأَنِي السَّلَامَ مِنْ رَبِّي
٣٠٥ / ٢	المقداد بن الأسود	مَعْرِفَةُ آلِ مُحَمَّدٍ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ
١٠٢ / ٦	ابن عمر	مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ
٥٨ / ٢	عائشة	المَقَامُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَزَمَانِ أَبِي مُلْتَصِقًا بِالْبَيْتِ
١٠٤ / ٢	ابن عمرو	مَكَّةُ حَرَامٌ، وَحَرَامٌ بَيْعُ رِبَاعِهَا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٩٦ / ١	ابن عباس	مَكَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ يُوحَى إِلَيْهِ
١٤٤ / ٢		الملائكة تعتنق المشاة وتصافح الركبان
٦٢ / ٢	الحسن البصري	المَلَكُ إِذَا نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ فِي بَعْضِ أُمُورِ اللَّهِ
٤١٥ / ١	عائشة	مَنْ ابْتُلِيَ بِدَاءٍ فِي بَدَنِهِ، فَسُئِلَ: كَيْفَ تَجِدُكَ
٤١٤ / ١	سخيرة	مَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ، وَأُعْطِيَ فَشَكَرَ
٣٩٦ / ٢	أبو هريرة	مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ
٣٩٥ / ٢	ابن مسعود	مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ
١١٤ / ٢	أبو هريرة	مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ
٦٧ / ١	أنس بن مالك	مَنْ اجْتَنَبَ أَرْبَعًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٩٨ / ٣		
٢٨٠ / ٥		
٤٤٨ / ٦، ٤٨٧	أبو موسى الأشعري	مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضَرَ بِدُنْيَاهُ
٣١١ / ٢	بدر الخطمي	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَارَكَ لَهُ فِي أَجَلِهِ
٣٨٠ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ
٢٦٢ / ٢		مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَضَعَ فَلْيَضَعْ حَيْثُ شَاءَ عَلَى هَذَا الْخَطِّ
١٧٦ / ٥		
٢٥٠ / ٧	أبو موسى الأشعري	مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَ آخِرَتَهُ
٣٠٨ / ٥		
٤٨٧ / ٦	عائشة	مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦٧ / ١	أبو هريرة	مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بَسْتِي
٤٣٧ / ٦	أبو قرصافة	مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حُسْرًا مَعَهُمْ
٢٩٣ / ٣		
٥٩ / ٤		
١٧٩		
٤٩٤ / ٥	عائشة	مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ
١٦٩ / ٦		
٣٠٤		
٢٢٩ / ٧		
٢٦٧ / ٣	أنس بن مالك	مَنْ أَحْيَا سُنتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي
٢٦٨ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ
٢٦٨ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ
٦٧ / ١	ابن عمر	مَنْ أَخَذَ بَسْتِي فَهُوَ مِنِّي
٥٠٢ / ٦	أبو أيوب	مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَتَابِعُ الْحِكْمَةِ
١٠٨ / ٢	ابن عباس	مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ فَصَامَ وَقَامَ مَا تيسَّرَ مِنْهُ
٤١٠ / ١	أبو هريرة	مَنْ أَذْهَبَتْ حَبِيبِيَّةَ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ
٢٧٦ / ٢	ابن عمرو	مَنْ أذَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ آذَاهُ اللَّهُ تَعَالَى
٣٣ / ٢	ابن عباس	مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَعْجَلْ
٦٢ / ١	أنس بن مالك	مَنْ أَرَادَ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا فَلْيَتَزَوَّجِ الْحَرَائِرَ
٤٤٢ / ٦	علي بن أبي طالب	مَنْ أَزْدَادَ عِلْمًا وَلَمْ يَزِدْ فِي الدُّنْيَا زُهْدًا
٢٦٥ / ٢	ابن عمر	مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٣٧ / ٣	أبو موسى	مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى صَوْتِ غِنَاءٍ لَمْ يُؤَدِّنْ لَهُ أَنْ يَسْمَعَ الرُّوحَانِيِّينَ فِي الْجَنَّةِ
١٣٥ / ٢ ١٠٥ / ٤	جابر بن عبد الله	مَنْ أَضْحَى يَوْمًا مُلَبِّيًا مُحْرِمًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ غَرَبَتْ بِذُنُوبِهِ
١٥٨ / ١	ابن عباس	مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ
١٨٤ / ٤	عمر بن الخطاب	مَنْ اعْتَرَى بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللَّهُ
١٨٣ / ٢	معاذ	مَنْ أَعَدَّ قَوْسًا فِي الْحَرَمِ لِيُقَاتِلَ بِهَا عَدُوَّ الْكَعْبَةِ
١٩٩ / ٣	أبو أمامة	مَنْ أَعْطَى اللَّهَ، وَمَنَعَ اللَّهَ، وَأَحَبَّ اللَّهَ
٤٢٢ / ١	أنس بن مالك	مَنْ أَغَاثَ مَلْهُوْفًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً
٤٢٥ / ٦	علي بن أبي طالب	مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
٤١٠ / ٦	أبو هريرة	مَنْ أَفْتَى بِفَتْيَا غَيْرِ نَبِيٍّ؛ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِي أَفْتَاهُ
٦٦ / ١	أبو رهم	مِنْ أَفْضَلِ الشَّفَاعَةِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فِي النِّكَاحِ
٢٧٨ / ١	ابن عباس	مَنْ اِكْتَحَلَ بِالْاِثْمِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَرِ رَمْدًا أَبَدًا
٩٧ / ٢	عطاء بن أبي رباح	مَنْ أَكْرَمَ الْقَبِيلَةَ أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
٢٧١ / ٢	سعد بن أبي وقاص	مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ
١٠٥ / ٢	ابن عمرو	مَنْ أَكَلَ مِنْ أُجُورِ بَيْتِ مَكَّةَ شَيْئًا فَإِنَّمَا يَأْكُلُ نَارًا
٩٩ / ٣	سلمة بن الأكوع	مَنْ السَّائِقُ؟
١٨٦ / ٤	أنس بن مالك	مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ
٢٥٥ / ٤		مَنْ أَمَرَ الْمَشْطَ عَلَى حَاجِبِيهِ عُوْفِيَّ مِنَ الْوَبَاءِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٦٧ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ
٨٦ / ١	أبو ذر	مَنْ أُوتِيَ ثَلَاثًا فَقَدْ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ دَاوُدُ
٤٤٧ / ٦	ابن عباس	مَنْ بَدَأَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ
٤٣٠ / ٤	ابن عباس	مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتَلُوهُ
٣٨٢ / ٦	ابن عباس	مَنْ بَرَكَةَ الْمَرْأَةُ تَبْكِيهَا بِالْأُنْثَى
٦٦ / ١	واثلة	مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةٌ فَأَحْذَهَا إِيمَانًا وَرَجَاءً ثَوَابِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ ذَلِكَ
١٧١ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ
٢٣ / ٣ ٢٥	أبو هريرة	مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةَ أَنْ يُؤْذِيَ مُسْلِمًا
٣٦٠ / ٣	ابن عباس	مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ
٣٨٥ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ
٣٥٠ / ٦	أبو الدرداء	مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ
٢٢٥ / ٤	أبو هريرة	مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضَعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ
٢٨٦ / ١	أبو هريرة	مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي
٢٨٧ / ١	أبو هريرة	مَنْ تَرَكَ دِينًا فَعَلِيَ قَضَاؤُهُ
١٣٩ / ٧	أنس بن مالك	مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ
٢٨٦ / ١	ابن عباس	مَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا
٣٢٦ / ٤	أبو هريرة	مَنْ تَرَكَ مَالًا أَوْ حَقًّا فَلوَرِثْتِهِ
٣٩٩ / ٤	المقدام بن معدي كرب	مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلوَرِثْتِهِ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ
١٩١ / ٣	أبو هريرة	مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ وَهُوَ لَا يَنْوِي أَدَاءَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦٩ / ١	أنس بن مالك	مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا دُلًّا
١٧١ / ٧	عبد الله بن عمر	مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ
٢٥٩ / ٢	سهل بن حنيف	مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ
١٩١ / ٣		مَنْ تَطَيَّبَ لِلَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ
٢٤٣ / ١	ابن عمر	مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٢٦٠ / ٣	أبو هريرة	مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى
٥٨ / ٥	أبو هريرة	مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا
١٩٢ / ٧	أنس بن مالك	مَنْ تَوَاضَعَ لِعَنِّي لِأَجْلِ غِنَاهُ ذَهَبَ ثُلَاثًا دِينَهُ
١٥٠ / ٤	أبو سعيد الخدري	مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ
٢٥٩ / ٢	سهل بن حنيف	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ
٢٦ / ٢	عبد الله بن عمرو بن العاص	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الرُّكْنَ يَسْتَلِمُهُ، خَاصَّ فِي الرَّحْمَةِ
١٠٦ / ٤	أبو أيوب - عقبة بن عامر	مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ، وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ، غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ
٢٤٧ / ٢	أبو هريرة	مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ
١٩٩ / ٢	ابن عمر	مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا
٢١٦ / ٢		مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمِلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي
١٩٩ / ٢	ابن عمر	مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تُعْمِلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤١٩ / ٢		مَنْ جَاوَزَ الْأَرْبَعِينَ وَلَمْ يَأْخِذِ الْعَصَا فَقَدْ عَصَى
٣٠٦ / ٧	ابن مسعود	مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ آخِرَتِهِ
٤٤٨ / ٦	ابن مسعود	مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا هَمَّ الْمَعَادِ
٣٢٧ / ٦	عبد الله بن عمرو بن العاص	مَنْ حَافِظًا عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً
٢٠٣ / ٢	ابن عدي	مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَلَمْ يُزْرِنِي فَقَدْ جَفَانِي
٢٠٢ / ٢	ابن عباس	مَنْ حَجَّ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ قَصَدَنِي فِي مَسْجِدِي
١٢٩ / ٢	ابن عباس	مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ، أَوْ قَضَى عَنْهُمَا مَغْرَمًا
١٢٩ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ أُمِّهِ، فَقَدْ قَضَى عَنْهُ حَجَّهُ
١٠٩ / ٤	ابن عباس	مَنْ حَجَّ عَنْ مَيْتٍ كُتِبَ عَنِ الْمَيْتِ
١٩٩ / ٢	ابن عمر	مَنْ حَجَّ فَرَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي
٢٠٠ / ٢	ابن عمر	مَنْ حَجَّ فَرَارَنِي فِي مَسْجِدِي بَعْدَ وَفَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي
١١٤ / ٢		
٤٨٢ / ٣	أبو هريرة	مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ
١٠٤ / ٤		
١٤٣ / ٢	زادان	مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَا شِئًا حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهَا كَتَبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعَ مِائَةٍ حَسَنَةٍ
٢٠٢ / ٢	ابن عمر	مَنْ حَجَّ وَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي
١٧٣ / ٤	سمرة بن جندب	مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ
٨٠ / ١	جابر بن سمرة	مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ [عَلَى الْمَنْبِرِ] جَالِسًا فَكَذَّبَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٨ / ١	ابن عمر	مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ
٢٧ / ١	أبو سعيد الخدري	مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ سُنَّتِي
٢١٨ / ٥ ١٨٨ / ٧	ابن عمر	مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَدْ أَشْرَكَ مِنْ حَيْثُ يَبُولُ
٤١٤ / ٤	ابن عباس	
٢٤٧ / ٢	أبو هريرة	مَنْ خَرَجَ عَلَى طَهْرٍ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي
١٣٢ / ٢	أبو هريرة	مَنْ خَرَجَ مُجَاهِدًا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ أَجْرَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
١٣٢ / ٢		مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَجْرَى اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْحَاجِّ الْمُعْتَمِرِ
١٢٥ / ٤	أبو ذر	مَنْ خَرَجَ يَوْمَ هَذَا الْبَيْتِ بِكَسْبٍ حَرَامٍ
٦٣ / ٢	ابن عباس	مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ، دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ
٦٣ / ٢	الحسن البصري	مَنْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ دَخَلَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى
٢٣٣ / ٢	سهل بن سعد الساعدي	مَنْ دَخَلَ مَسْجِدِي لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا
٢٥٣ / ٢		مَنْ دَفَّنَاهُ فِي مَقْبَرَتِنَا هَذِهِ شَفَعْنَا لَهُ
٤٠٩ / ١	ابن مسعود	مَنْ ذَهَبَ بِبَصْرِهِ فِي الدُّنْيَا
٣٢٠ / ٣	ابن عمرو	مَنْ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ فَخَطْوَةٌ تَمْحُو لَهُ سَيِّئَةً
٢٠٣ / ١ ٣٣٤ / ٧	أبو هريرة	مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُنِي
٢٠٣ / ١	عبد الله	مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي
٢٠٤ / ١	أنس بن مالك	مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٠٣ / ١	أبو قتادة	مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ
١٦٤ / ٤	أبو سعيد الخدري	مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ
٢٥٦ / ٦	أبو سعيد	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا؛ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ
٦٨ / ١	أنس بن مالك	مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ امْرَأَةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ
٧٥ / ٦	أنس	مَنْ رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي
٢٠٠ / ٢	عمر بن الخطاب	مَنْ زَارَ قَبْرِي
٢٠٢ / ٢	علي بن أبي طالب	مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي
١٩٨ / ٢	ابن عمر	مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ
٢٠٠ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ زَارَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا
٢٠٠ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ زَارَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ مُتَعَمِّدًا كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ
٢٠١ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا
١٩٩ / ٢ ٢٠١	حاطب بن أبي بلتعة	مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي
٢٠١ / ٢	أبو هريرة	مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي وَأَنَا حَيٌّ
٢٠٢ / ٢	ابن عباس	مَنْ زَارَنِي فِي مَمَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي
٢٠١ / ٢	عمر بن الخطاب	مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٠٠ / ٢		مَنْ زَارَنِي مُتَعَمِّدًا كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٢٠١ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ زَارَنِي مَيْتًا فَكَأَنَّمَا زَارَنِي حَيًّا
٢٦٩ / ٢		مَنْ زَارَنِي وَزَارَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فِي عَامٍ وَاحِدٍ صَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٥٣ / ٦	ابن عباس	مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
٤١٩ / ٦	جابر	مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ
٣٩٤ / ٦، ٤٢١	علي بن أبي طالب	مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ؛ قُتِلَ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي؛ جُلِدَ
٣٥٣ / ٦	عمر بن الخطاب	مَنْ سَبَّ الْعَرَبَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ
٣٥٣ / ٦، ٤٢٣	أم سلمة	مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي
٤٢١ / ٦		مَنْ سَبَّ نَبِيًّا فَاقْتُلُوهُ، وَمَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ
٢٥٦ / ٤		مَنْ سَرَّحَ لِحَيْتَهُ حِينَ يُصْبِحُ كَانَ لَهُ أَمَانًا حَتَّى يُمَسِيَ
٢٥٥ / ٤	أبي بن كعب	مَنْ سَرَّحَ لِحَيْتَهُ كُلَّ يَوْمٍ عُوفِيَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، وَزِيدَ فِي عُمرِهِ
٢١٨ / ٢		مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ رَاضِيًّا
٩٨ / ٢	ابن عمر	مَنْ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصَّرَاطِ
٣٢٢ / ٣	أبو موسى الأشعري	مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ
٣٢١ / ٣	أبو موسى	مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَارْغًا صَحِيحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ
٢٧٢ / ٢	البراء	مَنْ سَمَى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى
٢٤٦ / ٣	جرير	مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً
٣٦٣ / ٥		مَنْ سَيَّوَفَّ اللَّهُ
٢٦٧ / ١	عائشة	مَنْ شَاءَ صَامَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ
٢٦٤ / ٤		مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا مَا لَمْ يُغَيِّرْهَا
٣٢١ / ١، ٢٦٤ / ٤	كعب بن مرة	مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٤ / ١	أبو سعيد الخدري	مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسَأَلْتِي
٢٨٩ / ٢	ابن عمر	مَنْ صَامَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ عُدِلَ ذَلِكَ بِصِيَامِ سَنَةٍ
٢٩٠ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ
٢٩١ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ صَامَ فِي كُلِّ شَهْرِ حَرَامٍ الْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ
٢٧٦ / ١، ٢٧٧	ابن عمر	مَنْ صَامَ يَوْمَ الزَّيْنَةِ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ صِيَامِ السَّنَةِ
٢٨٩ / ٢	أبو ذر الغفاري	مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ عَدَلَ صِيَامَ شَهْرٍ
٢٨٩ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَجَبٍ كَانَ كَصِيَامِ سَنَةٍ
١٠٧ / ٢	ابن عباس	مَنْ صَبَرَ عَلَى حَرِّ مَكَّةَ سَاعَةً بَاعَدَ اللَّهُ جَهَنَّمَ مِنْهُ سَبْعِينَ خَرِيفًا
١٠٧ / ٢	ابن عباس	مَنْ صَبَرَ عَلَى حَرِّ مَكَّةَ سَاعَةً تَبَاعَدَ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ
١٠٧ / ٢	أبو هريرة	مَنْ صَبَرَ عَلَى حَرِّ مَكَّةَ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ تَبَاعَدَتِ النَّارُ عَنْهُ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ
٢٦٥ / ٢	أبو هريرة	مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا
٤٣٠ / ٢	سلمان الفارسي	مَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ تَكُونُ كَفَّارَةً لِدُنُوبِهِ
٧٠ / ٣	أبو هريرة	مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي جَمَاعَةٍ
٦٩ / ٣	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ ... فَقَدْ أَصَابَ مِنْ لَيْلَةٍ الْقَدْرَ بِحَظٍّ وَافِرٍ
٧٢ / ٢		مَنْ صَلَّى تَحْتَ الْمِيزَابِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِشَيْءٍ
٥٤ / ٢	الحسن البصري	مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢١٧ / ٢	أبو هريرة	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِئَةً
٢٠٥ / ٢ ٢٠٦	أبو هريرة	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ
٢١١ / ٢		مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي وَكَلَّ اللَّهُ بِهَا مَلَكًا يُبَلِّغُنِي
٢١٨ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِئَةً مَرَّةً قَضَى اللَّهُ لَهُ مِئَةَ حَاجَةٍ
٢٠٧ / ٢		مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةِ الْجُمُعَةِ مِئَةَ مَرَّةٍ قَضَى اللَّهُ لَهُ مِئَةَ حَاجَةٍ
٢٣٣ / ٢ ٢٧٧	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً
٢٤٦ / ٢	أبو هريرة	مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ
٢٥٤ / ٢	ابن عمر	مَنْ صَلَّى فِيهِ - يَعْنِي مَسْجِدَ بَنِي عَمْرٍو - بِنِ عَوْفٍ - كَانَ كَعَدْلِ عُمْرَةٍ
٧٠ / ٣	أنس بن مالك	مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْقَدْرِ الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ
٣٨٦ / ٦	عبد الله بن عمرو	مَنْ صَمَتَ نَجَا
٥٠ / ٣	علي بن أبي طالب	مَنْ صَنَعَ مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتَ كَانَ لَهُ عِشْرِينَ حَاجَةً مَبْرُورَةً مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا حَافِيًا
٣٠ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا فِي الْمَطَرِ غُفِرَ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ
٢٥ / ٢	ابن عباس	مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً
٢٤ / ٢	ابن عمر	مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا
٢٨ / ٢	أبو هريرة	مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَهُوَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِسُبْحَانَ اللَّهِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٠٧ / ٤	جابر بن عبد الله	مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ
٢٨ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ
٢٧ / ٢	ابن عمر	مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا فَأَحْصَاهُ، كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ
٢٨ / ٢	ابن عمر	مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا يُحْصِيهِ
٣١ / ٢	ابن عباس	مَنْ طَافَ حَوْلَ الْبَيْتِ سَبْعًا فِي يَوْمٍ صَائِفٍ شَدِيدٍ حَرَّهُ
٢٥٨ / ٣		مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، طُمَسَ وَجْهُهُ
٤٤٥ / ٦	علي	مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلَّهِ لَمْ يُصِبْهُ مِنْهُ بَابٌ إِلَّا أَزْدَادَ فِي نَفْسِهِ دُلًّا
٤٨١ / ٦	أبو هريرة	مَنْ طَلَبَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ
٢٦٨ / ٢	عبادة بن الصامت	مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخْفَاهُمْ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
٣٦٨ / ٢	أبو هريرة	مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ
١٧ / ١	أبو هريرة	مَنْ عِلِمَ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ
٣٨٦ / ٦		مَنْ عِلِمَ عِلْمًا فَكْتَمَهُ
٢٤٣ / ٧	أنس بن مالك	مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلِمَ وَرَثَهُ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ
٢٦١ / ٦، ٣٦٩، ٥٠٢	أنس بن مالك	مَنْ عَمِلَ بِمَا عِلِمَ وَرَثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمَ
٥٩ / ٤	عائشة	مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ
١٥١ / ٥	معاذ بن جبل	مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِهِ
١٦٠ / ٤	ابن مسعود	مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعِيدِ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٤ / ٢	أبو هريرة	مَنْ فَاوَضَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ يَدَ الرَّحْمَنِ
٣٠٢ / ٤	أنس	مَنْ فَرَ مِنْ مِيرَاثٍ وَارِثِهِ، قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٧٢ / ٢		مَنْ فَرَعَ مِنْ حَبِّهِ فَلْيُعْجَلِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ
٤٤٩ / ٥		مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: ﴿حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...﴾
١٨٢ / ٤ ٢٩٣ / ٦	جندب بن عبد الله	مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأِيَهُ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ
١٥٦ / ٦	ابن عباس	مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأِيَهُ فَقَدْ كَفَرَ
١٨٢ / ٤ ٢٩٣ / ٦	ابن عباس	مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأِيَهُ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٢٩٢ / ٢	ابن عباس	مَنْ قَالَ فِي شَهْرِ رَجَبٍ وَشَعْبَانَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ
٢٧٤ / ٥	أبو ذر الغفاري	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ
٢٧٧ / ٢	عامر بن ربيعة	مَنْ قَالَ لِلْمَدِينَةِ: يَثْرِبُ
٣٨٥ / ٢ ٥٠٧ / ٤ ٣٣١ / ٧	أبو ذر	مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٠٥ / ٤	عقبة بن عامر	مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَقْبَلَتْهُ الشَّمْسُ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ
٧٣ / ٢	عطاء بن أبي رباح	مَنْ قَامَ تَحْتَ مَثْعَبِ الْكَعْبَةِ
٥٧ / ٣	أبو هريرة	مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا
١٥٥ / ٢	أبو أمامة	مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ
٣٤٧ / ٥	أبو قتادة	مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ
٤٩ / ١	عبد الله بن عمرو	مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَقَدْ اسْتَدْرَجَ النُّبُوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥١ / ١	عمران بن حصين	مَنْ قرأ القرآنَ فليسألِ الله تعالى
٤٦ / ١	بريدة	مَنْ قرأ القرآنَ وتعلّمه وعَمِلَ به
٥١ / ١	بريدة	مَنْ قرأ القرآنَ يتأكّل به النَّاسُ
٤٤ / ١	عبد الله بن مسعود	مَنْ قرأ حَرْفاً من كتابِ اللهِ فله به حَسَنَةٌ
٥٢ / ٣	أبو هريرة	مَنْ قرأ حم الدُّخانَ في ليلةٍ أصبحَ يستغفِرُ له سبعونَ ألفَ مَلَكٍ
٧٧ / ٣		مَنْ قرأ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، عدّلت برُبْع القرآنِ
١٠٥ / ٤	جابر بن عبد الله	مَنْ قَضَى نُسكَه، وسَلِمَ المُسلمونَ من لسانِه ويده، غُفِرَ له ما تقدّمَ من ذنِبِه
٣٣٤ / ١	أبو هريرة	مَنْ قَطَعَ رَجاءَ مَنْ ارتجأهُ قَطَعَ اللهُ رَجاءَه يومَ القِيامةِ، فلم يَلجِ الجنةَ
١٩٦ / ٣	سلمان	مَنْ قَعَدَ في المسجدِ فقد زارَ اللهُ تعالى
٥٠٨ / ٤	معاذ	مَنْ كانَ آخِرُ كلامِه: لا إلهَ إلا اللهُ؛ دخلَ الجنةَ
١٤٤ / ٦		
٢٧٢ / ١	الربيع بنت معوذ	مَنْ كانَ أصبحَ صائماً فليُتِمِّ صومَه
٤٢٢ / ١	أبو هريرة	مَنْ كانَ في عَوْنِ أخيه، كان اللهُ في عَوْنِه
١٢٩ / ٢		
٢٠١ / ١	عائشة	مَنْ كانَ لَهُ فَرطانٍ مِنْ أُمَّتِي أدخَلَهُ اللهُ بهما الجنةَ
٦٥ / ٣	عمر بن الخطاب	مَنْ كانَ مُلتَمِساً ليلةَ القَدْرِ فليُلتَمِسْها في العَشْرِ الأواخِرِ
٦٩ / ١	أبو نجيع	مَنْ كانَ مُوسِراً لأنَّ يَنكحَ فلم يَنكحَ فليسَ مِنِّي
١٦٧ / ٤	أبو هريرة	مَنْ كانَ يُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليقلَّ خيراً أو ليسكُتَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٥ / ٥	أبو هريرة	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ
٨٥ / ١	ابن عباس	مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ
١٤٩ / ٦	أبو هريرة	مَنْ كَتَمَ عِلْمًا أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ
٥٧ / ٧	جابر بن عبد الله	مَنْ كَذَّبَ بِالذَّجَالِ فَقَدْ كَفَرَ
٢٤٦ / ١	عمر بن الخطاب	مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ فَهُوَ فِي النَّارِ
٢٤٦ / ١	علي بن أبي طالب	مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ فِي حُلْمِهِ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٢٤٤ / ١	أنس بن مالك	مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٢٤٧ / ١	سلمة بن الأكوع	مَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٤٢٦ / ٥	أنس	مَنْ كَرَامَتِي عَلَى اللَّهِ أَنِّي وُلِدْتُ مَخْتُونًا
٢٦٠ / ٧	جرير بن عبد الله	مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ
٢٦٠ / ٧	أبو هريرة	مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ
٣٠٣ / ٥		مَنْ لَقِيَ كَعْبًا، فَلْيَقْتُلْهُ
٢٧٠ / ١	حفصة	مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصَّيَّامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ، هَذَا لَفْظُ النَّسَائِيِّ
٩٥ / ٣	أبو هريرة	مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا
٢٧٠ / ١	ابن عمر	مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصَّيَّامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ
٣٠٦ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ لَمْ يُحِبِّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ فَقَدْ بَرِيَ اللَّهُ ورسولُهُ منه
١٢ / ١	أبو هند الداري	مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقِضَائِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠٦ / ١		مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَائِي، وَلَمْ يَضْبِرْ عَلَيَّ بَلَائِي
٢٠٣ / ٢		مَنْ لَمْ يَزُرْ قَبْرِي فَقَدْ جَفَانِي
٣١٣ / ٢		مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيَّ زِيَارَتِي فَلْيُزِرْ ابْنَ عَمِّي
٣٩١ / ٢	ابن عمر	مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ
١٣٣ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ أَوْ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ بُعِثَ مِنَ الْأَمْنِينَ
١٣٣ / ٢	فضالة بن عبيد	مَنْ مَاتَ عَلَيَّ مَرْتَبَةً مِنْ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ بُعِثَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٣٤ / ٢ ١٨٩	سلمان الفارسي	مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ اسْتَوْجِبَ شِفَاعَتِي
٢٠١ / ٢	رجل من آل الخطاب	مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْأَمْنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٨٨ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٨٨ / ٢	أنس بن مالك	مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَمْنِينَ
١٣٤ / ٢	عائشة	مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ
١٣٢ / ٢	عائشة	مَنْ مَاتَ فِي هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَاجِّ أَوْ مُعْتَمِرٍ لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ
١١٣ / ٢	أبو هريرة	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يُحْجَّ، فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا
٣٩١ / ٢	ابن عمر	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً
١٠٩ / ٢	سعید بن جبیر	مَنْ مَرِضَ يَوْمًا بِمَكَّةَ كُتِبَ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ
٣٧٣ / ٤	جابر بن سمرة	مَنْ مَلَكَ ذَا رَجْمٍ مُحَرَّمٍ، فَهُوَ حُرٌّ
٤٢٣ / ١	البراء	مَنْ مَنَحَ مِنْحَةً وَرِقٍ، أَوْ مِنْحَةً لَبَنٍ، أَوْ هَدَى زُقَاقًا، فَهُوَ كَعَتَاقٍ نَسَمَةٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٩٥ / ٢	الحسن البصري	مَنْ نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ
٩٥ / ٢	الحسن البصري	مَنْ نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ نَظْرَةً مِنْ غَيْرِ طَوَافٍ وَلَا صَلَاةٍ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ أَفْضَلَ
٩٦ / ٢	سعيد بن المسيب	مَنْ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ إِيمَانًا وَتَصَدِيقًا تَحَاتُّ ذُنُوبُهُ
٩٦ / ٢	سعيد بن المسيب	مَنْ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ إِيمَانًا وَتَصَدِيقًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ
٩٦ / ٣ ١٥٠		مِنْ هَذَا مَرَّةً، وَمِنْ هَذَا مَرَّةً - الْقُرْآنُ وَالشَّعْرُ -
١٨٧ / ٣	أبو هريرة	مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ
٧٤ / ٧	أبو هريرة	مَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ
٣٤٣ / ١ ١٦٣ / ٢	أبو هريرة	مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحَّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّنَا
٢٠٣ / ٢		مَنْ وَجَدَ سَعَةً وَلَمْ يَفِدْ إِلَيَّ فَقَدْ جَفَانِي
٢٧٨ / ١	أبو سعيد	مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَنَتِهِ كُلِّهَا
٢٧٧ / ١	ابن مسعود	مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَزَلْ فِي سَعَةٍ سَائِرَ سَنَتِهِ
٢٧٧ / ١	جابر بن عبد الله	مَنْ وَسَّعَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ
٢٢٥ / ٧	أنس بن مالك	مَنْ وَعَدَهُ اللَّهُ عَلَى عَمَلِهِ ثَوَابًا فَهُوَ مُنْجَزٌ لَهُ
٤٩٧ / ٦	عائشة	مَنْ وَقَّرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الْإِسْلَامِ
٦٨ / ١		مَنْ وَقِيَ شَرَّ لِقَاقِهِ وَقَبَّحِهِ وَذَبَّحَهُ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ
٤١٦ / ١	أبو هريرة	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٣٥ / ١	سلمة بن الأكوع	مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
٧٨ / ٦	أبو سعيد	مَنْ الَّذِي يَصَلِّي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ خَلْفَهُ
١١٧ / ٦	أبو سعيد	مَنْ الَّذِي يَصَلِّي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ خَلْفَهُ
٣٣ / ١	أنس بن مالك	الْمُتَّعِلُ رَاكِبٌ
٤٨٥ / ٦	ابن مسعود	مَنْهُمَا لَا يَشْبَعَانِ: طَالِبُ الْعِلْمِ
١٦٩ / ٢	عائشة	مِنِّي مَنَاخٌ مِنْ سَبَقٍ
١٦٩ / ٢	ابن عمر	مِنِّي مَنَاخٌ، لَا تُبَاغُ رِبَاعُهَا، وَلَا تُؤَجَّرُ بِيُوتُهَا
٧١ / ٦	علي بن أبي طالب	المهديُّ رجلٌ من عترتي
/ ٦ ٦٥، ٦٩	حذيفة	المهديُّ رجلٌ من ولدي
١١٦ / ٦	علي بن أبي طالب	المهديُّ من أهل البيت، يُصلحُه اللهُ في ليلةٍ
٦٦ / ٦ ١١٦	أم سلمة	المهديُّ من عترتي؛ من ولدِ فاطمة
٧٤ / ٦	علي بن أبي طالب	المهديُّ مَنْ أَهْلَ الْبَيْتِ
٧٤ / ٦ ٧٥ ١١٤	أبو سعيد الخدري	المهديُّ مِنِّي، أَجَلِي الْجِبْهَةِ، أَقْنَى الْأَنْفِ
٣٢ / ١	ابن عمر	مَوَالِينَا مَنْ
٢٧٨ / ٧	عبد الله بن مسعود	الموتُ تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ، وَأَسْفُ الْفَاجِرِ
١٧٤ / ٣ ١٣٦ / ٦	أبو هريرة	المؤمنُ مِنْ مِرَاةِ الْمُؤْمِنِ
٣٢ / ١	سعد بن أبي وقاص	المؤمنُ مُكْفَرٌ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥٠ / ٧		المؤمنُ مَنْ اجْتَمَعَ عنده كذا وكذا خَصْلَةً
١٤٩ / ٧	أبو هريرة	المؤمنُ مَنْ آمَنَ النَّاسُ مِنْ شَرِّهِ
١٥٠ / ٧	أبو شريح	المؤمنُ مَنْ آمَنَ جَارُهُ بِوَأَيْقِهِ
٨٢ / ٢		مِياهُ الْأَرْضِ الْعَذْبَةُ تُرْفَعُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ غَيْرَ زَمَزَمَ
٣٨٧ / ٢	أبو ذر	مِئَةُ أَلْفٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا - فِي عِدَدِ الْأَنْبِيَاءِ -
٣٣ / ١	أبو هريرة	النَّارُ جُبَّارٌ
٣٣ / ١	عبد الله بن عمر	النَّارُ عَدُوٌّ
٢٩٦ / ٧	أبو هريرة	نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ
٣١٩ / ٥	عبد الله بن عمر	النَّاسُ كَابِلٌ مِئَةٌ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً
١٩٢ / ٥	علي	النَّاسُ نِيَامٌ فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا
٣٣ / ١	حذيفة	النَّبِيُّ لَا يُورَثُ
٣٦٠ / ٢	علي بن أبي طالب	النُّجَبَاءُ بِمِصْرَ، وَالْأَخْيَارُ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ
٧٦ / ٦	أبو هريرة	نَحْنُ الْأَخِرُونَ السَّابِقُونَ
٦٥ / ٦	أنس	نَحْنُ سَبْعَةٌ وَلِدُ عِيدِ الْمُطَلَبِ
٣٣١ / ١	أبو بكر الصديق	نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ
٢٥٢ / ٥	ابن عمر	نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ
١٥٢ / ٦		نَحْنُ نَحْكُمُ بِالظَّوَاهِرِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٩٨ / ٤	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة	ندفته عند فرطينا عثمان بن مظعون
٣٤ / ١		
١٦٢ / ٥	ابن مسعود	النَّدْمُ تَوْبَةٌ
٢٨٩ / ٦		
٣٨ / ٢	ابن عباس	نَزَلَ الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ
١٧٤ / ٤		
٣٨٧ / ٢		نزول عيسى عليه السلام إلى الأرض
٢٥٤ / ٥	ابن عباس	نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرَيْنِ
٢٥٤ / ٥	جابر بن عبد الله	نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ
٢٨٦ / ٥	ابن عباس	نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتُ عَادًا بِالدَّبُورِ
٨٧ / ١	ابن عمر	نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَعَمَدَ بِهَا يُحَدِّثُ بِهَا أَخَاهُ
٩٥ / ٢	جماعة من الصحابة	النَّظَرُ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ عِبَادَةٌ
٩٥ / ٢	عائشة	النَّظَرُ إِلَى الْكَعْبَةِ عِبَادَةٌ
٣٦٣ / ٣		
٩٥ / ٢	ابن عباس	النَّظَرُ إِلَى الْكَعْبَةِ مَحْضُ الْإِيمَانِ
٣٦٤ / ٥	موسى بن عقبة	نَظَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى أَصْحَابِهِ الْكِرَامِ
١٤٩ / ١	عائشة	نَعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ
٤٤١ / ٦		نَعَمَ الْأَمِيرُ عَلَى بَابِ الْفَقِيرِ، وَبِئْسَ الْفَقِيرُ عَلَى بَابِ الْأَمِيرِ
١٧٥ / ٥	عبد الله بن عمرو	نَعَمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٧١ / ٧	عمرو بن العاص	نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ
١١١ / ٢	ابن عباس	نِعْمَ الْمَقْبُرَةُ هَذِهِ
٣٠٨ / ٢	ابن عباس	نِعْمَ تَرَجُّمَانُ الْقُرْآنِ أَنْتَ
١٧٥ / ١	عائشة	نَعَمْ، أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ - صَلَاةُ الضُّحَى -
٢٢٤ / ٤	عائشة	نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ لِلْعَبْدِ أَنْ يَتَزَيَّنَ لِإِخْوَانِهِ إِذَا خَرَجَ عَلَيْهِمْ
٢٥٧ / ٤		نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَتَجَمَّلَ لِإِخْوَانِهِ إِذَا خَرَجَ إِلَيْهِمْ
٣٤ / ٦	واثلة بن الأسقع	نَعَمْ، هُمَا طَهُورَانِ اجْتَمَعَا مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
٤٥ / ٣	عائشة	نَعَمْ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ لَيْسَ نَفْسٌ تَمُوتُ فِي سَنَةٍ إِلَّا كُتِبَ أَجْلُهَا فِي شِعْبَانَ
١٥٦ / ٥		نَفْسُكَ مَطِيئَتُكَ
١٢٧ / ٢	بريدة	النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٦٥ / ٢		النُّقْبَاءُ ثَلَاثُ مِئَةٍ، وَالنُّجَبَاءُ سَبْعُونَ
١٥٠ / ١	جابر	نُكِّثُ بِهِ طَعَامَنَا
٢٢٢ / ٢	أم سلمة	نَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَحْرَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ إِذَا هَاتِفٌ يَهْتِفُ
٣٩٣ / ٢		نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لَعْنِ الْمُصَلِّينَ
٢٥٤ / ٤		نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِيْبًا
١٢٩ / ١	عبد الله بن مغفل	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِيْبًا
٢٢٣ / ٣	ابن عمر	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٦٢ / ٤		نَهَى عن الصَّلَاةِ في تلك السَّاعاتِ
١٢٦ / ٣	جابر بن عبد الله	نُهِينا عن صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ
١٨٣ / ٣	أنس بن مالك	نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ أبلغُ من علمِهِ
١٨٣ / ٣		
٨٦ / ٤، ٢٢٦	سهل بن سعد	نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ من عَمَلِهِ
١٥٢ / ١	أم هانئ	هايتي، ما أَفْقَرُ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فيه خَلٌّ
٢٥٥ / ٦	البراء	هاه هاه، لا أدري
٣٢٩ / ٢	عبد الله بن مسعود	هَبَطُوا على النَّبِيِّ ﷺ وهو يقرأ القرآنَ ببطْنِ نَخْلَةٍ
٣٣٣ / ٧	أنس بن مالك	هذا أَثْنَيْتُمْ عليه خَيْراً وَجَبَتْ له الجَنَّةُ
١٣٢ / ٢	جابر بن عبد الله	هذا البيتُ دِعامَةُ الإسلامِ
٣٤ / ٢	عبد الله بن عمر	هذا الحَجَرُ من الجَنَّةِ، فَمَتَّعُوا منه ما اسْتَطَعْتُمْ
١٥١ / ٣		هذا الحِمَالُ لا حِمَالُ خَيْرٌ
١١٢ / ٤	أنس بن مالك	هذا لَكُمْ وَلِمَنْ أتى بعدكم إلى يومِ القِيامَةِ
١٥٣ / ١	سلمى	هَذَا مِمَّا كان يُعْجِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحَسِّنُ أَكْلَهُ
١٤٤ / ١	حذيفة	هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ
١٣٠ / ١	أبورمثة	هذا نَبِيُّ اللهِ، وَعَلَيْهِ تَوْبَانِ أَحْضَرانِ
١٩٤ / ١	أبو هريرة	هذا وَالَّذِي نَفْسِي بيده مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسألُونَ عَنْهُ يومَ القِيامَةِ
٢٧٣ / ١	معاوية بن أبي سفيان	هذا يومُ عاشوراءَ، ولم يَكْتُبِ اللهُ عليكم صِيامَهُ
١٥٤ / ١	عبد الله بن سلام	هَذِهِ إِدامُ هَذِهِ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٧ / ٣	عائشة	هذه ليلة النصف من شعبان
٢٣١ / ٤	ابن عمر	هكذا فاعتمتم؛ فإنه أعرب وأحسن
٢٣٥ / ٤	عبد الأعلى بن عدي	هكذا فاعتمتوا؛ فإن العمامة سيماء الإسلام
١٤٣ / ١	عثمان بن عفان	هكذا كانت إزره صاحبي - يعني: النبي صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٣٥ / ٤	علي بن أبي طالب	هكذا يكون تيجان الملائكة
١٦٦ / ١	جندب بن سفيان البعلي	هل أنت إلا إضبع دميت
٤٠٠ / ٤	قيس بن عاصم	هل تعرفون له نسباً فيكم
١٣١ / ١	عثمان بن موهب	هل خضب رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: نعم
١٣٤ / ٣	ابن عباس	هل كان معكم من أهو
٣٨٦ / ٢	أسامة بن زيد	هلاً شققت عن قلبه - عند قتل أسامة رجل قال لا إله إلا الله
٣١٩ / ٦		هلاً شققت قلبه
١٩٦ / ١	نوفل بن إياس الهذلي	هلك رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير
٨٥ / ٦	أبو أمامة	هم يومئذ قليل، وجملتهم بيت المقدس
٦٨ / ٢		هو أفضل البيوت في عزه وبهائه
١٥٩ / ١	أنس بن مالك	هو أمراً وأزوى
٦٠ / ٤	أبو هريرة	هو أن تعبد الله كأنك تراه
٢٦٠ / ٢	أبو سلمة بن عبد الرحمن	هو مسجدكم هذا - مسجد المدينة -

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٦٥ / ٤	الحسن البصري	هو مولاك؛ فإن شَكَرَكَ فهو خيرٌ له - من أعتق عبداً -
٢٦٤ / ٤	عبد الله بن عمرو	هو نُورُ الْمُؤْمِنِ - الثيب -
٥٠١ / ٢	أبي بن كعب	هي أعْظَمُ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ
٦٣ / ٣	عبد الله بن الزبير	هي اللَّيْلَةُ الَّتِي لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِهَا أَهْلَ بَدْرٍ
٦٢ / ٧	عائشة	هي خَيْرُ بَنَاتِي، إِنَّهَا أُصِيبَتْ بِي
١٣٦ / ٢	ابن عباس	هي زِينَةُ الْحَجِّ
٥٠١ / ٢	أبو هريرة	هي سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ
٢٠٥ / ٢	يعلى بن مرة	هي شَجَرَةٌ اسْتَأْذَنْتَ رَبَّهَا عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تُسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٦١ / ٣	ابن عمر	هي فِي كُلِّ رَمَضَانَ
٢٧١ / ٣	مسلم بن أبي مريم	هي مَذْبَنَةُ الشَّيْطَانِ
٣٩١ / ٥	أبو هريرة	وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ
٣٩١ / ٥ ٣٩٤	ميسرة الضبي	وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ
٣٥٥ / ٤	أنس بن مالك	وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزاً وَلَحْماً وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ
٣١٥ / ١	سلمة بن الأكوع	وَأَعْطَانِي سَهْمَ الْفَارِسِ وَالرَّاجِلِ
٣٩ / ٧	عبد الله بن عمر	وَأَكْرَمُهُمْ عَلَى اللَّهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غُدْوَةً وَعَشِيًّا
١٢٨ / ٢		وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، الدَّرْهُمُ الْوَاحِدُ مِنْهَا أَثْقَلُ مِنْ جِبَلِكُمْ هَذَا
١٣٧ / ٢	ابن عمرو	وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، مَا أَهْلٌ مُهْلٌ
٤٧ / ٦	جابر بن عبد الله	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٥١ / ١		وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلَّتَنِي الذَّرَاعُ مَا دَعَوْتُ
١٨٨ / ٦		والذي نفسي بيده ليأتينَّ على جهنمَ زمانٌ تصفُقُ أبوابها
٣٠٩ / ٢	عبد الله بن جعفر	والذي نفسي بيده! لا يُؤْمِنُ أَحَدُهُمْ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِحُبِّي
٤١٢ / ١	أنس بن مالك	والذي نفسي بيده! لئن كان بَصْرُكَ لِمَا بِهِ، فَصَبْرَتَ وَاحْتَسَبْتَ
٣٩٦ / ٦	حذيفة بن اليمان	والذي نفسي بيده، لَيَجِيئَنَّ أَقْوَامٌ يَدْفِنُونَ الدِّينَ هَكَذَا، كَمَا دُفِنَتْ هَذِهِ الْحِصَاةُ
٣٨٣ / ٢	أبو سعيد	وَالصَّرَاطُ حَقٌّ، وَهُوَ جَسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ
٢٦٦ / ٢	عبد الله بن عدي بن حمراء	وَاللَّهِ إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ - الْمَدِينَةِ -
٣١١ / ٢	عبد المطلب بن ربيعة	وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ
٤٦٤ / ٥		وَاللَّهِ لَا اسْتِغْفِرَنَّ لِأَبِي كَمَا اسْتِغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ
٣٧٨ / ٣	عائشة	وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى ابْنِي
٣٧٩ / ٣	أبو هريرة	وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى ابْنِي
٤٢ / ٢	ابن عباس	وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١١٨ / ٢	جابر بن عبد الله	وَأَمَّا طَوَافُكَ - يَعْنِي لِلْإِفَاضَةِ - فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلَا ذَنْبَ لَكَ
٣٣٣ / ٢		أَمَرَ ﷺ بِقَتْلِ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، وَأَفْضَى الْمُسْلِمُونَ فِي الْقَتْلِ إِلَى الذَّرِيَّةِ
١٨٤ / ٣	أبو موسى الأشعري	وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُعْطِي الْعَبْدَ عَلَى نَيْتِهِ
١٤٤ / ٣	عائشة	وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاها فَوَضَعَتْ رَأْسَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ
٣٨٥ / ٢	أبو ذر	وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ
٣٢٠ / ٦		

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٠٩ / ٦	أنس	وَأَنْتَ يَا عَمِّي إِنْ أَطَعْتَهُ أَطَاعَكَ
١٩٧ / ٦	الأغر المزني	وإنه ليغان على قلبي
٢٠٨ / ٢		وإني سألتُ ربِّي عزَّ وجلَّ أن لا يُصَلِّيَ عَلَيَّ واحدٌ منهم صلاةً إلا صَلَّى عليه عشرَ
٣٩٥ / ٥	جابر	وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً
٣٤ / ١	أبو سعيد	الْوِزْرُ بَلِيلٌ
١٥ / ١	معاذ	وَجَبَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ
٢٧٢ / ٣		وَجَعَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى
٤٨ / ٤	أبو هريرة	وُخْتِمَ بِي النَّبِيُّونَ
٤٢٦ / ٥	عائشة	وُخْتِمَ فِي ظَهْرِي حَتَّى وَجَدْتُ مَسَّ الْخَاتَمِ فِي قَلْبِي
١٥ / ٦		وَدِدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرَ حَتَّى يَقْصَّ عَلَيْنَا مِنْ خَبْرِهِمَا
٧١ / ٢	عائشة	وَزِدْتُ فِيهَا مِنَ الْحَجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ
٣٦٠ / ٢	علي بن أبي طالب	وَسُبُوا ظَلَمَتَهُمْ
٧٥ / ٢ ٧٧	أبو ذر	وَشِفَاءُ سُقْمٍ زَمَزَمَ -
٢٧٣ / ٣	وائل بن حجر	وَضَعَ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى فَخِذِهِ الْأَيْمَنَ
٢٦٩ / ٣	وائل بن حجر	وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى
١٠٧ / ٤	أبو هريرة	الْوُضُوءُ إِلَى الْوُضُوءِ، وَالصَّلَاةُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَرَمْضَانُ إِلَى رَمْضَانَ مُكْفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُمَا

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٦٢ / ٢		وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْبَيْتَ أَنْ يُحْجَّهَ كُلَّ سَنَةٍ سِتِّ مِائَةِ أَلْفٍ
١٢١ / ٢	أبو هريرة	وَفَدُّوا اللَّهَ إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ - الْحِجَاغ -
١٢١ / ٢	أبو هريرة	وَفَدُّوا اللَّهَ ثَلَاثَةَ: الْغَازِي وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ
٣٦٤ / ٥		وَقَالَ لَهُمْ: «اسْمَعُوا»
١٢٠ / ٦		وَقَدْ امْتَلَأَتْ الْأَرْضُ جَوْرًا وَظُلْمًا
١١٨ / ٢	أبو ذر	وَقَدْ مَرَّ بِهِ أَقْوَامٌ فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُمْ
١٥١ / ٢	أنس بن مالك	وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ، وَكَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ
١٥٦ / ٢	ابن عمر	وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي حَجَّ
١١١ / ٢	ابن مسعود	وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الشَّيْثَةِ ثَنِيَّةِ الْمَقْبُرَةِ
٣٣٥ / ٢		وَكَانَ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَنْ يُجْمَعَ السَّبِيُّ وَالْغَنَائِمُ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ
٢٥٠ / ٢		رَسُولُهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ
٢٥٠ / ٢		وَكَانَ ﷺ يَأْتِي إِلَيْهِ حَتَّى يَأْخُذَ بَعْضَادَتِيهِ - أَسْطُوَانَةٌ مَرْبَعَةٌ الْقَبْرِ -
١٥٧ / ١	الربيع بنت معوذ	وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْقِتَاءَ
١٧٩ / ١	عائشة	وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ
١٥٣ / ٢	عمر بن الخطاب	وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾
٤٤ / ٢	عمر بن الخطاب	وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقْبَلُهُ كُلَّ مَرَّةٍ ثَلَاثًا إِنْ رَأَاهُ خَالِيًا - الْحَجْر
٤٤ / ٢	عمر بن الخطاب	الْأَسْوَد -
٤٤ / ٢	عمر بن الخطاب	وَكَانَ يَسْجُدُ عَلَيْهِ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٨٤ / ١	أنس بن مالك	وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كِرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ
٤٦ / ٢	أبو هريرة	وَكُلُّ بِهِ - يَعْنِي الرُّكْنَ الِيمَانِيَّ - سَبْعُونَ مَلَكًا
٨٤ / ٦		وَلَا خَيْرَ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَهُ
٣٦٧ / ٤	ابن عمر	الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كُلُّحْمَةِ النَّسَبِ
٣٦٦ / ٤، ٣٧٠	عائشة	الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ
٤٠٦ / ١	أبو سعيد الخدري	وَلَا حُدُثَهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ
٣٨٨ / ١	زيد بن خالد الجهني	وَلَا أَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ
٤٢٧ / ٥		وُلِدَ ﷺ مَعْدُورًا
٢٠٣ / ٥		وُلِدْتُ فِي زَمَانِ الْمَلِكِ الْعَادِلِ
٣١٤ / ٤	علي بن أبي طالب	وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِالذِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ
١٤٤ / ٢	عائشة	وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ عَنَائِكِ وَنَصَبِكَ
٤٨٠ / ٥، ٤٨٣	ابن عباس	وَلَمْ أَزَلْ أُنْقَلُ مِنْ أَصْلَابِ الطَّاهِرِينَ إِلَى أَرْحَامِ الطَّاهِرَاتِ
٣٤٦ / ٢	عمر بن الخطاب	وَلَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ
٢٣٥ / ٣		وَلَوْ مِتُّ مَتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَّرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا عَلَيْهَا
٢٥٦ / ٦	ابن مسعود	وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ
٣٣٣ / ٢		وَمَا يُخْرِجُكَ إِلَيْهِ؟ أَفِي تِجَارَةٍ - سَفَرِ الْأَرْقَمِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ -
٢١٦ / ٤	معاذ بن جبل	وَمَنْ اعْتَمَّ، فَلَهُ بِكُلِّ كَوْزَةٍ حَسَنَةٌ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٨٨ / ٣	أبو هريرة	وَمَنْ عَمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَةٌ
٢٤٢ / ٢		وَمِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ
٢٤٣ / ٢		وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي
٢٥٤ / ٥	السائب بن يزيد	وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا أَمَامِي وَشَهْرًا خَلْفِي
٧٥ / ٧	أبو هريرة	وَهَذَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ
١٦٤ / ١	أنس بن مالك	وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا التُّوقَ
٥١٦ / ٦	عائشة	وَهَلْ عَمِلُوا إِلَّا بِقَدْرِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْعَقْلِ؟
١٣٢ / ٣	زيد بن أرقم	وَيَحَاكَ يَا شَابُّ! هَلَّا بِالْقُرْآنِ تَغْنَى
٤٤٣ / ٦	أنس	وَيْلٌ لِأُمَّتِي مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ
٤٤٤ / ٦	أنس	وَيْلٌ لِأُمَّتِي مِنْ عُلَمَاءِ السُّوءِ، يَتَّخِذُونَ هَذَا الْعِلْمَ تِجَارَةً
٢٩٥ / ٣	أبو الدرداء	وَيْلٌ لِلْجَاهِلِ مَرَّةً، وَوَيْلٌ لِلْعَالِمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ
١٢٥ / ١	أبو زيد عمرو بن أخطب الأنصاري	يَا أَبَا زَيْدٍ! اذْنُ مِنِّي فَاْمَسَحَ ظَهْرِي
١٦٤ / ١	أنس بن مالك	يَا أَبَا عَمِيرٍ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ
٣٦٤ / ٢	أبو هريرة	يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! يَدْخُلُ عَلَيَّ مِنْ هَذَا الْبَابِ السَّاعَةَ رَجُلٌ مِنْ أَحَدِ السَّبْعَةِ
٣١٩ / ١	حزير بن عثمان	يَا ابْنَ أَخِي، لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ - شَيْبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
١٧ / ١	أنس بن مالك	يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي
١٨ / ١	أبو الدرداء	يَا ابْنَ آدَمَ! صَلَّى لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٠٦ / ١	سلمة بن الأكوع	يا ابن الأكوع، ألا تباعُ
٣٠٩ / ١	سلمة بن الأكوع	يا ابن الأكوع، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ
١٢٢ / ٢	عمر بن الخطاب	يا أُخَيَّ أَشْرِكْنَا فِي دُعَاةِكَ
١٦٥ / ٢	الحسن	يا أُمَّ فُلَانٍ؛ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا عَجُوزٌ
٢٥٥ / ٢	أم قيس بنت محصن	يا أُمَّ قَيْسٍ!، أَتَرَيْنَ هَذِهِ الْمَقْبِرَةَ
١٨٥ / ٢	ابن عباس	يا أَهْلَ مَكَّةَ! إِنَّكُمْ فِي وَسْطِ مِنَ الْأَرْضِ
٢٦٠ / ٣		يا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ؛ فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ
٥١٣ / ٦	أبو هريرة	يا أَيُّهَا النَّاسُ! اعْقِلُوا عَنْ رَبِّكُمْ، وَتَوَاضَعُوا بِالْعَقْلِ
٨٧ / ١ ٢٩٦ / ٤	أبو نضرة	يا أَيُّهَا النَّاسُ! أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ
٢٢٥ / ٥	عائشة	يا أَيُّهَا النَّاسُ! انصَرِفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي رَبِّي
٨٥ / ١	علي بن أبي طالب	يا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ فِي دَارِ هُدْنَةٍ
٢٤٨ / ٣	أنس بن مالك	يا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ
٨٤ / ١	علي بن أبي طالب	يا أَيُّهَا النَّاسُ! كَأَنَّ الْمَوْتَ عَلَى غَيْرِنَا كُتِبَ
٣٠٩ / ٢	ابن عباس	يا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ لَكُمْ ثَلَاثًا
١٥٦ / ١	ثابت	يا ثَابِتُ! هَذَا قَدْ حُجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٨ / ٢ ٣٩٥ / ٥	جابر بن عبد الله	يا جَابِرُ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ قَبْلَ الْأَشْيَاءِ نُورَ نَبِيِّكَ مِنْ نُورِهِ
١٧٣ / ٥	أبو أمامة	يا جَبْرِئِيلُ! الدُّنْيَا دَارٌ مَنْ لَا دَارَ لَهُ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٧٢ / ٣	أنس بن مالك	يا حَنْظَلَةَ، سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ
٥٦ / ٣	ابن عباس	يا رَبِّ! جَعَلْتَ أُمَّتِي أَقْصَرَ الْأُمَمِ أَعْمَاراً
١١١ / ٢		يا رَبِّ، ما لِأَهْلِ الْمُعَلَّى
٣٠١ / ١	أنس بن مالك	يا رَسُولَ اللَّهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ فِيهِ الْمُشْرِكِينَ
٣٢٣ / ٢	جابر بن عبد الله	يا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْرَقْتَنَا نَبْلُ تَقِيْفٍ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ
١٢٥ / ١	السائب بن يزيد	يا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ
٥١٨ / ٦	ابن المسيب	يا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَعْلَمَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «الْعَاقِلُ»
٤١٢ / ١	زيد بن أرقم	يا زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ! إِنْ كَانَ عَيْنُكَ لِمَا بَعَا، ثُمَّ صَبِرْتَ وَاحْتَسَبْتَ
٤١١ / ١	زيد بن أرقم	يا زَيْدُ! لَوْ أَنَّ عَيْنِكَ لِمَا بَعَمَا، وَصَبِرْتَ وَاحْتَسَبْتَ
٢٥٤ / ٢	سلمة بن الأكوع	يا سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، لَوْ كُنْتَ تَأْخُذُ طَرِيقَ الْعَقِيقِ لِشَيْعَتِكَ
٣٥٤ / ١	سلمة بن الأكوع	يا سلمة: أَلَا تَبَايَعُ
٣٣٩ / ٢	عثمان بن أبي العاص	يا شَيْطَانَ أُخْرِجْ مِنْ صَدْرِ عَثْمَانَ
٢٧٥ / ٢	ابن عمر	يا طَبِيبُ يا سَيِّدَةَ الْبُلْدَانِ
٤٥ / ٣	عائشة أم المؤمنين	يا عَائِشَةُ! أَكُنْتِ تَخَافِينَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ
١٣٣ / ٣	عائشة	يا عَائِشَةُ! أَمَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ
١٨٩ / ١	عائشة	يا عَائِشَةُ! إِنْ سَرَّ النَّاسُ مِنْ تَرْكِهِ النَّاسُ
١٧٢ / ١	عائشة	يا عَائِشَةُ! إِنْ عَيْنِي تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي
٧٠ / ٢	عائشة	يا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنْ قَوْمِكَ حَدِيثُو عَهْدِ بَجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدِمَ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٣ / ١	أبو ذر الغفاري	يا عبادي! إني حَرَمْتُ الظُّلْمَ على نفسي
٧٩ / ٦	عمار بن ياسر	يا عَبَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ ابْتَدَأَ هَذَا الْأَمْرَ بِي
٣٧٠ / ٦	علي بن أبي طالب	يا عَلِيُّ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ إِذَا فَعَلْتَهُ
٢٣٦ / ٣	علي بن أبي طالب	يا عَلِيُّ! مَثَلُ الَّذِي لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ فِي صَلَاتِهِ
١٥٣ / ١	أم المنذر	يا عَلِيُّ! مِنْ هَذَا فَاصِصٌ، فَإِنَّ هَذَا أَوْفَقُ لَكَ
٧٩ / ٦	أبو هريرة	يا عَمَّ النَّبِيِّ! إِنَّ اللَّهَ ابْتَدَأَ الْإِسْلَامَ بِي
١٥٨ / ٣	ابن عمر	يا عُمَرُ! هَا هُنَا تُسَكَّبُ الْعِبْرَاتُ
٣٤٧ / ٢	عمر بن الخطاب	يا عُمَرُ! يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ
١٦ / ١	أبو الدرداء	يا عِيسَى! إني باعْتُ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً
١٦٢ / ٢	عمران بن حصين	يا فاطمة! قومي إلى أضحيتك فاشهديها
٢٣٧ / ٣	أبو هريرة	يا فلانُ! أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ؟! أَلَا تَنْظُرُ كَيْفَ تُصَلِّي
١٥٥ / ٤	سهل بن سعد	يا مُحَمَّدُ! عَشْرَ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَحَبُّ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقٌ
٦٣ / ١		يا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ
٢٣٦ / ٣	علي بن شيبان	يا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ
٨٤ / ١	البراء بن عازب	يا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ
٢٧٣ / ٣	عاصم بن كليب	يا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ
٤٣ / ٢	عبد الله بن عمرو	يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَئِذٍ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ
٤٣٩ / ٦		يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عُلَمَاؤُهَا فِتْنَةٌ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٩٦ / ٦	علي بن أبي طالب	يأتي على الناس زمان لا يبقى من القرآن إلا رسمه
١١٩ / ٤		يأتي على الناس زمان يحج أغنياء أمتي للزهوة
٢٦٦ / ٢	أبو هريرة	يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه
٣٤٩ / ٢	عمر بن الخطاب	يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن
٣٤٨ / ٢	عمر بن الخطاب	يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن
٢٥٥ / ٢	ابن مسعود	يبعث الله عز وجل من هذه البقعة، ومن هذا الحرم سبعين ألفاً يدخلون الجنة
٣٦٦ / ٥	أبو هريرة	يتعاقبون فيكم ملائكة
٤٧ / ١	أبو هريرة	يجيء صاحب القرآن يوم القيامة
٣٢٤ / ٢		يحب ثقفاً إلا مؤمن
١٩١ / ٣	أم سلمة	يُحشرون على نياتهم
٩٧ / ٦		يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين سنة
٦٨ / ٦	ابن عمر	يخرج المهدي وعلى رأسه ملك يُنادي: إن هذا المهدي، فاتبعوه
٩٣ / ٦	علي بن أبي طالب	يخرج رجل ممّا وراء النهر يُقال له الحارث
٦٨ / ٦ ١٢١	أبو سعيد الخدري	يخرج رجل من أهل بيتي يقول بسنتي
٣٤٨ / ٢		يخرج من النار بشفاعته رجل من أمتي أكثر من ربيعة
٨٨ / ٦	أبو هريرة	يخرج من خراسان رايات سود
١١٦ / ٦		يخرج ناس من أهل المشرق، فيوطنون للمهدي

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٥ / ١	ابن عباس	يَدْ اللهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ
٣٤٨ / ٢	الحسن البصري	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ
٣٤٨ / ٢	أبو أمامة	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ مُضَرَ
٣٥٧ / ٢	عمر بن الخطاب	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ مِثْلَ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ
١٢٩ / ٢	جابر بن عبد الله	يَدْخُلُ اللهُ بِالْحِجَّةِ الْوَاحِدَةِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ
٣٥٣ / ٢	الحسن البصري	يَدْخُلُ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ أَكْثَرُ مِنْ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ
٣٩٧ / ٢	أبو سعيد الخدري	يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعِ رَحِمٍ
٩١ / ٧	عثمان بن عفان	يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةَ الْأَنْبِيَاءِ
٢٧٢ / ٢		يُطْفِئُ الْجُدَامَ
٤٧ / ٣	أبو موسى الأشعري	يَطَّلِعُ اللهُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ
٨٧ / ٦		يَعْمَلُ بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ
٤٧ / ١	عبد الله بن عمرو بن العاص	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: إِقْرَأْ وَازِقْ وَرَتَّلْ
٨٧ / ٧	أبو هريرة	يُقْتَصُّ لِلخَلْقِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ
٢٥٣ / ١	أبو ذر الغفاري	يُقَطَّعُ الصَّلَاةُ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ
٢٦١ / ٣	حذيفة	يَقُولُ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
٢٣٠ / ٢	أبو هريرة	يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ
٨٧ / ٦	أم سلمة	يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ

الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١١٥ / ٦	صالح بن أبي مريم	يكونُ اختلافٌ عند موتِ خليفةٍ
٣٧٠ / ٦		يكونُ في آخرِ الزَّمانِ قومٌ لهم نَبْزٌ
٢٦١ / ٤	ابن عباس	يكونُ في آخرِ الزَّمانِ قومٌ يخضِبونَ بالسَّوادِ كحواصِلِ الحَمَامِ لا يَريحونَ روائحَ الجنَّةِ
٨٨ / ٦	جابر	يكونُ في آخرِ أُمَّتي خليفةٌ يَحْثِي المَالَ حَثِيًّا
٨٨ / ٦	جابر بن عبد الله	يكونُ في آخرِ أُمَّتي خليفةٌ يقسِمُ المَالَ ولا يُعْدهُ
٩١ / ٦	شهر بن حوشب	يكونُ في رمضانَ صوتٌ، وفي سَؤالِ هَمَمَةٍ
٣٢ / ٦	ابن عباس	يلتقي الخَضِرُ واليَاسُ كُلَّ عامٍ في المَوسِمِ
٩١ / ٦		يلِي رجلٌ من أهلِ بيتي، يُواطئُ اسمُه اسمي
٧٥ / ٦		يملأُ الأرضَ قِسطاً وعدلاً كما ملئتُ جوراً وظلماً
٣٥ / ١	عائشة	اليَمَنُ حُسْنُ الخُلُقِ
٣٧٨ / ٢	ابن عباس	اليَمِينُ على المُدْعَى عليه
٤٦ / ٣	أبو بكر الصديق	ينزِلُ اللهُ إلى السَّماءِ الدُّنيا ليلةَ النِّصفِ من شَعبانَ
٢٤ / ٢		يُنزِلُ اللهُ كُلَّ يومٍ عشرينَ ومئةَ رَحمةٍ
٩٦ / ٦	كيسان	ينزلُ عيسى ابنُ مريمَ عند بابِ دمشقَ
١١٢ / ٦	جمع من الصحابة	ينزلُ عيسى ابنُ مريمَ في آخرِ الزَّمانِ حَكَمًا
١١٧ / ٦	جابر بن عبد الله	ينزلُ عيسى بنُ مريمَ، فيقولُ أميرُهم المَهْدِيُّ: تعالَ صلِّ بنا
٢٤ / ٢	البيهقي	ينزلُ كُلَّ يومٍ مئةَ رَحمةٍ وعشرينَ



الجزء والصفحة	الراوي	طرف الحديث
١٧١ / ٦	عدي بن حاتم	اليهود مغضوب عليهم
٤٨٤ / ٦	أسامة بن زيد	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
٤١٤ / ١	جابر بن عبد الله	يؤد أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب
٩ / ١	أبو هريرة	يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر
٨١ / ٦	علي بن أبي طالب	يوشك أن يأتي على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمه
٨١ / ٤	سمرة	يوم الحج الأكبر يوم حج أبو بكر بالناس
٨٨ / ٤	أبو هريرة	اليوم الموعود يوم القيامة
٦٩ / ٢	أبو هريرة	يؤمر جبريل في كل غداة يدخل بحر النور

\*\*\*



## فهرس الآشار

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٣٩ / ٣	ابن عباس	«حم» اسم الله الأعظم
٤٥٠ / ٦	حذيفة	يدخل أحدكم على الأمير فيصدقه بالكذب، ويقول ما ليس فيه
٣٨٨ / ٤	عمر	أبى الله أن يجتمعوا في الجد على شيء
٢٤٢ / ٢	الفضيل بن عياض	اتبع طروق الهدى، ولا يضرك قلة السالكين
٣٦٦ / ٦	عائشة	أتعجبون من هذا؟! إنما قطع عنهم العمل
٧٦ / ٢	عبد الله بن المبارك	أتى ماء زمزم فاستقى منه شربة
٢٦١ / ٢	عمر بن الخطاب	اجتنب العواهر، واكنس المسجد بسعفة
٣٤٥ / ٤	زيد بن ثابت	اجعلوا الأخوات مع البنات عصبه
١٧٣ / ٢	ابن عباس	الاحتكار بمكة من الإلحاد في الحرم
٢٦٣ / ٦	شقيق البلخي	احذر الأغنياء
٢٨٥ / ٧ ٤٥٥	سفيان الثوري	احذروا القراء واحذروني معهم
٤٦٣ / ٦	أبو الدرداء	أخبر ثقله
٤٥٠ / ٥	أبي بن كعب	آخر آية نزلت على النبي ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ﴾

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٦٣ / ٤	علي بن أبي طالب	أَخْشَى أَنْ أَدْخَلَ تَحْتَ وَعِيدِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى...﴾
١٠٣ / ٤	زين العابدين	أَخْشَى أَنْ يُقَالَ لِي: لَا لَبَّيْكَ وَلَا سَعْدِيكَ
٣٧٨ / ٣	عائشة	أَدْخَلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ
٥٠٠ / ٦	عبد الرحمن بن أبي ليلي	أَدْرَكْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٤٠٩ / ٦	عبد الرحمن بن أبي ليلي	أَدْرَكْتُ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٠٤ / ١	عبد الله بن المبارك	إِذَا ابْتُلِيَتْ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثَرِ
٣٧٠ / ٥	علي بن أبي طالب	إِذَا أَمَكَنْتُ مِنْ ظَهْرِي فَلَا نَجْوَتْ
٧٠ / ٦	ابن مسعود	إِذَا انْقَطَعَتْ التِّجَارَاتُ وَالطَّرِيقُ، وَكَثُرَتْ الْفِتَنُ، خَرَجَ سَبْعَةٌ نَفَرٍ عُلَمَاءُ مِنْ أَقْصَى شَتَى
١٥٧ / ٦	الشافعي	إِذَا ثَبِتَ الْحَدِيثُ فَاضْرِبُوا قَوْلِي
١٢٣ / ٢	الحسن البصري	إِذَا خَرَجَ الْحَاجُّ فَشِيعُوهُمْ، وَزَوِّدُوهُمْ الدُّعَاءَ
٤٧٦ / ٦	الثوري	إِذَا رَأَيْتَ الْعَالِمَ كَثِيرَ الْأَصْدِقَاءِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ مِخْلَطٌ
٢٦٤ / ١	ابن عباس	إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا
٤٨٦ / ٦	عمر	إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَالِمَ مُجِبًّا لِلدُّنْيَا فَاتَّهَمُوهُ عَلَى دِينِهِ
٤٨٧ / ٦	سعيد بن المسيب	إِذَا رَأَيْتُمُ الْعَالِمَ يَغْشَى الْأُمَّرَاءَ فَهُوَ لَيْسَ
١٢٩ / ٣	ابن مسعود	إِذَا رَكِبَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ وَلَمْ يُسَمِّ رَدْفَهُ شَيْطَانٌ
٤٩٠ / ٦	أبو سليمان الداراني	إِذَا طَلَبَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ، أَوْ تَزَوَّجَ، أَوْ سَافَرَ فِي طَلَبِ الْمَعَاشِرِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٠٥ / ١	عثمان بن عفان	إذا قام الإمام يخطبُ يومَ الجمعةِ فاستمعوا وأنصتوا
٣٦٩ / ٦	أبو حنيفة	إذا قدمتُ على الله يسألني عمّا كلّفني
٥٩ / ٣	الحسن البصري	إذا كان ليلةُ القدرِ لم تزلِ الملائكةُ تخفقُ بأجنحتها - تفسير قوله: سلام -
١٠٧ / ١	علي بن أبي طالب	إذا كان يومُ الجمعةِ عدتِ الشياطينُ برأياتها إلى الأسواقِ
١٦٩ / ٢	ابن عمر	إذا كنتَ بينَ الأخشبيينِ من منى فإنَّ هناك وادياً
٤٩٨ / ٦	ابن عمر	أذهبُ إلى الأميرِ الذي تقلدَ أمورَ الناسِ ووضَعها في عنقه
١٧٣ / ٢	سعيد بن المسيب	إرجعُ إلى المدينة؛ فإنَّا كُنَّا نسمعُ أن ساكنَ مكة لا يموتُ
٩٦ / ٦	علي بن أبي طالب	أرجو أن أكونَ أنا وطلحةُ والزبيرُ منهم
٧١ / ٢	عائشة	أرسلتُ إلى شيبَةَ أن افتحِ الكعبةَ بالليلِ
٣٠٥ / ٢	أبو بكر الصديق	أزقبوا محمداً في أهل بيته
٣٧٧ / ٦		أستاذنا مات، وأستاذكم من المنظرين
٤٨٧ / ٥	مجاهد	استجابَ اللهُ تعالى لإبراهيمَ عليه السَّلامُ دعوته في ولده فلم يعبدُ أحدٌ من ولده صنماً
٢٨٥ / ٧	رابعة العدوية	استغفارنا يحتاجُ إلى استغفارٍ كثيرٍ
٣٢ / ٢	علي بن أبي طالب	استكثروا من الطوافِ بهذا البيتِ قبلَ أن يُحالَ بينكم وبينه
٢٤٥ / ٤	مالك بن أنس	الاستواءُ معلومٌ، والكيفُ غيرُ معقولٍ
٤٥٦ / ٦	الفضيل	اشتر لي داراً بعيدةً من القرأء

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٥٣ / ٢	عمر بن الخطاب	أشهدُ لقد أنزلتُ في يومِ عيدينِ
٢٩٥ / ١	أبو أوفى	أصابتنا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرِ
٢١ / ٢	ابن عباس	أصلُ طينَةِ رسولِ اللهِ ﷺ من سُرَّةِ الأرضِ بمكَّةَ
٣٦٦ / ٢	بشر بن الحارث	اضطرابٌ بلا سُكونٍ - التوكل -
٢٨ / ٣	عبد الله بن عمرو	أظنُّنَّ أوَّلهما خروجاَ طُلُوعِ الشَّمْسِ من مغربِها - علامات الساعة -
٩٩ / ١	عمر بن الخطاب	أفْلَحَ منكم مَنْ حُفِظَ عن الهَوَى والغَضَبِ والطَّمَعِ
٣٤٩ / ٢	عمر بن الخطاب	أفيكم أُويسُ بنُ عامرٍ؟ حتَّى أتى على أُويسٍ
٥٢ / ١	بريدة	إقرأ القرآنَ بالحُزْنِ
٥٢ / ١	ابن عمرو	إقرأ القرآنَ في كلِّ شَهْرٍ
٥٢ / ١	ابن عمرو	إقرأ القرآنَ ما نهاكَ
٥٢ / ١	جندب	إقرؤوا القرآنَ ما ائتلفَتْ عليه قلوبُكم
٩٨ / ١	عمر بن الخطاب	أكثرُوا ذِكرَ النَّارِ
٣١٦ / ٢	ابن عباس	ألا تُنشدُنا شعراً من شعركِ، فأنشده قصيدةً حتَّى أتمَّها
١٥١ / ٣	بلال	ألا ليتَ شعري هل أبيتَنَّ ليلةً
٦٤ / ٣	ابن مسعود	إتِمِسُوا ليلةَ القَدْرِ لسبعِ عشرةَ خلَّتْ من رَمَضانَ
٣٢ / ٦	أبو رواد	إلياسُ والخضرُ يصومانِ شهرَ رَمَضانَ في بيتِ المقدسِ
٤١٩ / ٤	ابن عباس	أما إنها لو خاصمتُكم بكتابِ اللهِ لخصمتُكم

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١١٠ / ١	علي بن أبي طالب	أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَدْبَرَتْ وَأَذْنَتْ بِوَدَاعِ
٩١ / ١	أبو بكر الصديق	أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
١٠١ / ١	عمر بن الخطاب	أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ الَّذِي يَبْقَى
٩٠ / ١	أبو بكر الصديق	أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّكُمْ تَغْدُونَ وَتُرْوَحُونَ لِأَجْلِ مَعْلُومٍ؟
١٨٢ / ٢	عمر بن الخطاب	أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ مَكَّةَ لَا يُعَصَّدُ شَجَرُهَا
٤٣ / ٣	ابن عمر	أَمْرُ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ، إِلَّا الشَّقَاوَةَ وَالسَّعَادَةَ
١٢٥ / ٢	عثمان بن عفان	أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى الْحَجِّ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ
٢٦٤ / ١	ابن عباس	أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ يَوْمِ الْعَاشِرِ
٤٨٥ / ٥	ابن عباس	أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ لَمْ يَكُنْ اسْمُهُ (أَزَرَ)
١٢٥ / ٢	أبو بكر الصديق	أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْحَجِّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ
٤٤٤ / ٥	ابن عباس	أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِي عَشْرَةَ
١٩٨ / ١	ابن عباس	أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا مَاتَ
١٠٥ / ١	عثمان بن عفان	إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَا يُعِدَّانِ لِهَذَا الْمَقَامِ مَقَالًا
٣١ / ٢	مجاهد	إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ طَافَ سَبَاحَةً
٣١٦ / ٢	ابن عباس	أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَنْشَدَهَا مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا
٦٧ / ٦	علي بن أبي طالب	إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ
١٠٦ / ١	علي بن أبي طالب	إِنَّ أَحَقَّ مَا ابْتَدَأَ بِهِ الْمُبْتَدِئُونَ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٩٤ / ١	أبو بكر الصديق	إِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ التَّقْوَى
١٠٤ / ٢	مجاهد	إِنَّ الْحَاجَّ إِذَا قَدِمَ إِلَى مَكَّةَ تَلَقَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ
١٧ / ٦	ابن عباس	إِنَّ الْخَضِرَ ابْنَ آدَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَصُلْبِهِ
٢٩ / ٦	كعب الأحبار	إِنَّ الْخَضِرَ بْنَ عَامِلٍ رَكِبَ فِي نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى بَلَغَ بَحْرَ الْهِنْدِ
٤١١ / ٦	ابن مسعود	إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ بِكُلِّ مَا يَسْأَلُونَهُ لَمَجْنُونٌ
٤٩٨ / ٦	ابن مسعود	إِنَّ الَّذِي يُفْتِي النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ، إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ
٦٦ / ٤	عمر	أَنَّ الرَّمْلَ وَالْكَشْفَ عَنِ الْمَنَاكِبِ وَقَدْ أَطَّأَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ
٩٩ / ٣	عمر بن الخطاب	أَنَّ الْغِنَاءَ زَادَ الْمُسَافِرِ
٢٤٢ / ٧		أَنَّ الْقُرْآنَ وَاعِظٌ نَاطِقٌ، وَالْمَوْتَ وَاعِظٌ صَامِتٌ
١٣٨ / ٣	معاوية	إِنَّ الْكَرِيمَ طَرُوبٌ
٢٧٣ / ٢	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ لِنَبِيِّهِ الْمَدِينَةَ، وَهِيَ أَقْلُ الْأَرْضِ طَعَاماً
٣٥٥ / ١	زينب بنت جحش	إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ
٣٦٠ / ١	زينب بنت جحش	إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ فَوْقَ عَرْشِهِ الَّذِي كَانَ عَلَى الْمَاءِ
٤٢ / ٧	الحسن البصري	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فَإِذَا رَأَوْهُ نَسُوا نَعِيمَ الْجَنَّةِ
٢٧٦ / ١	عمر بن الخطاب	إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْأَلُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَنِ صِيَامِ رَمَضَانَ
٣٩٥ / ٥	علي، ابن عباس	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ الْعَهْدَ عَلَيْهِ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ
٣٩٧ / ٥	السدي	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئاً مِمَّا خَلَقَ قَبْلَ الْمَاءِ
٧٦ / ٣	ابن عباس	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ السَّبْعَ - لَيْلَةَ الْقَدْرِ -



الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤٣ / ٣	ابن عباس	أَنَّ اللَّهَ يَقْضِي الْأَقْضِيَّةَ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ
٢٥٢ / ١	ابن مسعود	أَنَّ الْمُرُورَ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ يَقْطَعُ نِصْفَ صَلَاتِهِ
٢٦٣ / ٧	وهب بن منبه	أَنَّ الْمُنَادِي يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: لَيْتَ هَذَا الْخَلْقَ لَمْ يُخْلَقُوا
٩٢ / ٦	قتادة	إِنَّ الْمَهْدِيَّ ابْنَ أَرْبَعِينَ سَنَةً
٢٨ / ٦	وهب	إِنَّ النَّاسَ مُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا عَلَى قَدْرِ هُمُومِهِمْ بِهَا - الْخَضِرُ
٧١ / ٦	أبو طفيل	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَصَفَ الْمَهْدِيَّ
٤١٩ / ٤	ابن مسعود	أَنَّ الْوَلَدَ بَعْدَمَا مَضَى عَلَيْهِ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ
٤١٩ / ٥	سعيد بن المسيب	أَنَّ أَمَنَةَ لَمَّا وَضَعَتْهُ أَمْرَ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ابْنَهُ عَبْدَ اللَّهِ
١٨٩ / ٦	عمر بن الخطاب	إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يُخْرَجُونَ
٢٨ / ٣	ابن عمر	أَنَّ دَابَّةَ الْأَرْضِ تَخْرُجُ، ثُمَّ الدُّخَانُ - عَلَامَاتُ السَّاعَةِ -
٥٣ / ٢	عمر بن عبد العزيز	إِنَّ ذَلِكَ الْمُلْتَزِمُ، وَهَذَا الْمُتَعَوِّذُ
٣١ / ٦	الحجاج بن فرافصة	أَنَّ رَجُلَيْنِ كَانَا يَتْبَاعَانِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
٣١٣ / ٢	ابن عباس	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِي أَنْ يَزِيدَنِي عِلْمًا وَفَهْمًا
٩٧ / ١	عمر بن الخطاب	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا خَطِيبًا كَقِيَامِي فِيكُمْ
٢١٥ / ٢		أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَارَ مَحَلَّ قَبْرِ نَبِيِّنَا ﷺ
٤٥٨ / ٦	علي	إِنْ صَبَرْتَ جَرَتْ عَلَيْكَ الْمَقَادِيرُ وَأَنْتَ مَاجُورٌ
١٠٨ / ٢	الحسن البصري	أَنَّ صَوْمَ يَوْمٍ بِمَكَّةَ بِمِئَةِ أَلْفٍ
٣٣٩ / ٧	الجنيد	إِنَّ طَرِيقَنَا هَذَا مُقَيَّدٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَنْ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٢٥ / ٢	ابن سيرين	إِنَّ عُثْمَانَ كَانَ أَعْلَمَهُمْ بِالْمَنَاسِكِ
١٢٥ / ٢	محمد بن سعد	أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ أَوَّلَ سَنَةٍ وَلِيَ عَلِيٌّ الْحَجَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
١٨٢ / ٢	عطاء	أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَبْصَرَ رَجُلًا يَعْضُدُ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ
١٤٠ / ٢	أبو نجیح	أَنَّ عُمَرَ كَسَى الْكَعْبَةَ الْقَبَاطِيَّ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ
٢٧٦ / ١	عمر بن الخطاب	أَنَّ غَدَاً يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَصُمُّ وَأُمْرٌ أَهْلَكَ أَنْ يَصُومُوا
٤٢٢ / ٢	الحسن البصري	أَنَّ فِي الْعَصَا سِتَّ خِصَالٍ
٦٣ / ٣	خارجة بن زيد	إِنَّ فِيهَا نَزَلَ الْقُرْآنُ - لَيْلَةَ الْقَدْرِ-
٤١٠ / ٥	ابن شهاب	أَنَّ قُرَيْشًا خَرَجَتْ مِنَ الْحَرَمِ لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِمْ أَصْحَابُ الْفِيلِ
٢٦٣ / ٤	أبو عمرو بن العلاء	إِنَّ كَانَ الْجَهْلُ يَقْبُحُ بِهِ فَالْتَعَلَّمُ يَحْسُنُ بِهِ
٤١٨ / ٤	معاذ	إِنَّ كَانَ لَكَ سَبِيلٌ عَلَيْهَا فَلَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيَّ مَا فِي بَطْنِهَا
٤١٨ / ٥	ابن عباس	أَنَّ كُلَّ دَائِبَةٍ لِقُرَيْشٍ نَطَقَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقَالَتْ: حُمِلَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ
٢٥٦ / ٦	أبو حنيفة، الشافعي	إِنَّ لَمْ يَكُنِ الْفُقَهَاءُ أَوْلِيَاءَ
٣٥١ / ٤		إِنَّ لَهَا ثَلَاثَ أَصْلِ التَّرَكَةِ
٥٩ / ٤	عبد الله بن مسعود	أَنَّ مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ
٢٦٨ / ٤		إِنَّ مِثَّ عَلِيٍّ عَلَى الْإِسْلَامِ فَلِحَيَّتِي أَفْضَلُ
٥١٠ / ٦	حذيفة	إِنَّ مَعْرُوفَكُمْ الْيَوْمَ مُنْكَرُ زَمَانٍ قَدْ مَضَى
٤١١ / ٦	ابن شبرمة	إِنَّ مِنَ الْمَسَائِلِ لَا يَحِلُّ لِلسَّائِلِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا
٣٢٠ / ٢	ابن عباس	أَنَّ مَنْ قَتَلَهُ مُتَعَمِّدًا سِئْلٌ: هَلْ قَتَلْتَ قَبْلَهُ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٥٣ / ٦	عمر	إن ناساً كانوا يأخذون بالوحي
١٧٨ / ٢	ابن عمران	إن هذا البيت مسؤولٌ عنكم يوم القيامة فانظروا ماذا يُخبركم
١٦٨ / ٣	ابن سيرين	إن هذا العلم دينٌ، فانظروا عمّن تأخذونه
١٠٣ / ١	عمر بن الخطاب	إن هذين يومانِ نهى رسولُ الله ﷺ عن صيامهما
٧٦ / ٤		أن يومَ الحجِّ الأكبرِ هو يومُ عرفةَ، ولو لم يكن يومَ جمعةٍ
٧٧ / ٤	ابن الزبير	أن يومَ عرفةَ هذا يومُ الحجِّ الأكبرِ
٣٥٨ / ١	زينب بنت جحش	أنا أعظمُ نساءكِ عليكِ حقاً، أنا خيرهنَّ منكحاً
٤١٠ / ٥	عمر	أنا أنتسبُ إلى عدنانَ
٢٨٩ / ١	أبو هريرة	أنا لعمرُ الله أُخبرك، أتبعها من عند أهلها - الجنازة -
٩٤ / ٣ ١٥٥	ابن عمر	إننا لنخشى اللهَ وما نسقُطُ
٢٧ / ٦	مطرف بن الشخير	إننا لنعلمُ أنهما - أي: والدي الغلام - قد فرحَا به يومَ وُلِدَ
٣٧١ / ٦	علي	أنت وشيعتك في الجنة
٥١٠ / ٦	ابن مسعود	أنتم اليوم في زمانٍ، الهوى فيه تابعٌ للعلمِ
٣٥٧ / ٢	علقمة بن مرثد	انتهى الزهد إلى ثمانية نفرٍ من التابعين
٢٧ / ٦	وهب	انزع عن اللجاجة - أي: الخصومة
٣٠٥ / ٥	علي بن زيد	أنشد كعبُ بنُ زهيرٍ رسولَ الله ﷺ في المسجد: بانت سُعادُ
٦٣ / ٣	عمر بن حريث	إنما أرى أن ليلةَ القدرِ لسبعِ عشرةَ، ليلةَ الفرقانِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤٢٤ / ٥	عمرو بن شعيب	أَنَّهُ أَعْلَمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَيْلَةَ وُلْدِهِ لِهَذَا النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُ نَبِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ
١١٥ / ٢	ابن عمر	أَنَّهُ السَّبَابُ وَالْمُنَارَعَةُ الْقَبِيحَةُ
٤١٩ / ٥	ابن شهاب	أَنَّهُ بَعَثَهُ يَمْتَارُ لَهُمْ تَمْرًا مِنْ يَثْرِبَ فَمَاتَ بِهَا
٤٢٢ / ٥		أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِّي كُلَّ لَيْلَةٍ إِثْنَيْنِ
٤٢٥ / ٥	مجاهد	أَنَّهُ رَنَّ - أَي: نَخَرَ - أَرْبَعَ رَنَاتٍ: حِينَ لُعِنَ، وَحِينَ أَهْبِطَ، وَحِينَ وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ
٤٢٢ / ٦	عمر بن عبد العزيز	أَنَّهُ لَا يَجِلُّ قَتْلُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِسَبِّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ
١٠٣ / ٢	عمرو بن دينار	أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ حَوْلَ الْبَيْتِ جِدَارًا
٣١٣ / ٢	علي بن أبي طالب	إِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى الْغَيْبِ مِنْ سِتْرِ رَقِيقٍ
٣٩ / ٦	ابن عباس	أَنَّهَا بَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي ابْنَةَ فِرْعَوْنَ سَقَطَ الْمِشْطُ مِنْ يَدِهَا
٦٦ / ٣	أبو سعيد الخدري	أَنَّهَا لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - لَيْلَةُ الْقَدْرِ -
١٣٠ / ٣	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	أَنَّهَاكَ عَنْهُ وَأَكْرَهُهُ لَكَ - الْغِنَاءُ -
٣٥ / ٢	جماعة من الصحابة	إِنَّهُمَا سَاعَتَانِ لَا تَعْدُوهُمَا الْمَلَائِكَةُ
٧٢ / ٦	كعب	إِنِّي أَجِدُ الْمَهْدِيَّ مَكْتُوبًا فِي أَسْفَارِ الْأَنْبِيَاءِ
٤٥٦ / ٦	مالك بن دينار	إِنِّي أَقْبَلُ شَهَادَةَ الْقُرَّاءِ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ
٢٦٤ / ٧	الفضيل	إِنِّي لَا أُعْطِي مَلَكًا مُقْرَبًا
٤٨٦ / ٦	الفضيل	إِنِّي لِأَرْحَمُ ثَلَاثَةً: عَزِيزِ قَوْمٍ دَلَّ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٣٤ / ٢ ١٧٤	علي بن أبي طالب	إِنِّي لِأَعْلَمُ أَحَبَّ بَقْعَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ
٤٤ / ٢	عمر بن الخطاب	إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ
٢٤٧ / ٧	عمر بن الخطاب	إِنِّي لِأَكْرَهُ أَنْ أَرَى أَحَدَكُمْ سَبْهَلًا
١٩٥ / ١	سعد بن أبي وقاص	إِنِّي لِأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٢١ / ٢	ابن عباس	أَهْبِطَ آدَمُ إِلَى أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: دَخْنَاءُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ
٥٤ / ١	أنس بن مالك	أَهْلُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ
٨٩ / ١	عمرو بن دينار	أَوْصِيكُمْ بِاللَّهِ لَفَقَرِكُمْ وَفَاقَتِكُمْ أَنْ تَتَّقُوهُ
٩٩ / ١	عمر بن الخطاب	أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ
١٤٠ / ٢	مالك بن دينار	أَوَّلُ مَنْ نَجَدَ بَيْتًا بِالْبَصْرَةِ الْخَضِيرَاءِ
٣٨٠ / ٦	الأوزاعي	أَوْلَيْتُكُمْ قَوْمٌ مَاتُوا عَلَى غَيْرِ السُّنَّةِ
٢٧ / ٣	أبو هريرة	الآيَاتُ كُلُّهَا فِي ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ - عِلَامَاتُ السَّاعَةِ -
٢٧ / ٦	أبو سعيد	إِيَّاكَ أَنْ تُعَيِّرَ مُسِيئًا بِإِسَاءَتِهِ فَتُبْتَلَى - الْخَضِرُ
٤١٢ / ٤		إِنِّي سَعِيدٌ بِنَجْدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِالْفَرَائِضِ مِنِّي
١٢٩ / ٤	أبو الدرداء	إِيَّاهَا الْبَعِيرُ، لَا تُخَاصِمْنِي إِلَى رَبِّكَ
٩٥ / ١	أبو بكر الصديق	إِيَّاهَا النَّاسُ احذَرُوا الدُّنْيَا
١٠٥ / ١	عثمان بن عفان	إِيَّاهَا النَّاسُ! اتَّقُوا اللَّهَ، فَإِنَّ تَقْوَى اللَّهِ غُنْمٌ
١١٢ / ١	علي بن أبي طالب	إِيَّاهَا النَّاسُ! إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِرُكُوبِهِمُ الْمَعَاصِيَ



الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٣٨ / ٤	مالك بن دينار	بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذَا أَنَا بِجُورِيَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ
٨٦ / ٢	علي بن أبي طالب	بَيْنَا عَبْدُ الْمُطَّلَبِ نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ أُتِيَ، فَقِيلَ لَهُ: احْفَرْ بَرَّةَ
٣٣ / ٦	محمد بن المنكدر	بَيْنَمَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُصَلِّي عَلَى جَنَازَةٍ إِذَا بِهَاتِفٍ يَهْتِفُ مِنْ خَلْفِهِ
١٥٥ / ٣	ابن سيرين	بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ أَنْ يَقْعُدَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ بِاسِطًا رِجْلَيْهِ
٢٢٥ / ٤	أبو حنيفة	تَجَمَّلُوا؛ كَيْلًا يُنْظَرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنِ الْحَقَّارَةِ
٤٤١ / ٥	ابن عباس	تُحَدِّثُ أَنَّهَا أَوَّلُ مَا فَطَمَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَكَلَّمَ
١٥٥ / ٣	أسماء بنت أبي بكر	تَدْمَعُ أَعْيُنُهُمْ وَتَقْشَعِرُّ جُلُودُهُمْ
٤٩٨ / ٦	ابن عمر	تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُونَا جِسْرًا تَعْبُرُونَ عَلَيْنَا إِلَى جَهَنَّمَ
٩٦ / ١	عمر بن الخطاب	تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ تَعْرِفُوا بِهِ
٩٤ / ٣	أسماء بنت أبي بكر	تَفِيضُ أَعْيُنُهُمْ وَتَقْشَعِرُّ جُلُودُهُمْ
٣٧٠ / ٦	أبو حنيفة	تِلْكَ دِمَاءٌ طَهَّرَ اللَّهُ مِنْهَا سِنَانَنَا
١٣٣ / ٦	علي	التوحيد: أَنْ تَعْلَمَ أَنْ مَا خَطَرَ بِبَالِكَ
٤٢١ / ٢	عبد الله بن عباس	التوكُّؤُ عَلَى الْعَصَا مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ
٣٢٧ / ٢	ابن عباس	ثُمَّ خَلَقَهُ بَعْدَ عَشْرِينَ وَمِئَةَ سَنَةٍ
١١٢ / ١	علي بن أبي طالب	ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَكُونُوا مِمَّنْ يَرْجُو الْآخِرَةَ بَعِيرِ الْعَمَلِ
٤١٢ / ٦	ابن مسعود	جُنَّةُ الْعَالَمِ: لَا أُدْرِي
١٣٧ / ٤		الْجَنِيدَ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٩٩ / ١	عمر بن الخطاب	حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا
٧٩ / ٤	سعيد بن المسيب	الْحَجُّ الْأَكْبَرُ الْيَوْمُ الثَّانِي مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ
٧٨ / ٤	عبد الله بن أبي أوفى	الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمُ النَّحْرِ
٧٧ / ٤	عمر	الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمُ عَرَفَةَ
١٤٣ / ٢	الحسن بن علي	حَجَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ حِجَّةً مَاشِياً
١٠٢ / ٤	الحسن البصري	الْحَجُّ الْمَبْرُورُ أَنْ يَرْجِعَ زَاهِداً فِي الدُّنْيَا رَاغِباً فِي الْعُقْبَى
١٣٨ / ٤	أبو يزيد البسطامي	حَجَّجْتُ ثَلَاثَ حِجَجٍ
١٨٥ / ٢	عائشة	الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ
٣٩ / ٢	ابن عباس	الْحَجْرُ الْأَسْوَدُ يَدُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ
١٧٦ / ٤	أنس بن مالك	الْحَجْرُ يَمِينُ اللَّهِ، فَمَنْ مَسَّحَهُ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ
٣١ / ٦	ابن عباس	حَسْبُكَ مَا اخْتَصَمَ فِيهِ مُوسَى وَالْحَضِيرُ
١٠٢ / ٢	ابن عباس	حَسَنَاتِ الْحَرَمِ كُلُّهَا الْحَسَنَةُ بِمِئَةِ أَلْفٍ
١٨٠ / ٢	ابن عباس	حَسَنَاتُهُ بِمِئَةِ أَلْفٍ؛ كَمَا تَقَدَّمَ
٥٢ / ٢	ابن عباس	الْحَطِيمُ الْجِدَارُ
٥٢ / ٢	ابن جريج	الْحَطِيمُ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَرَمَزَمَ وَالْحَجْرِ
٢٦٠ / ٤	محمد بن السائب	حَفِظْتُ شَيْئاً لَمْ يَحْفَظْهُ أَحَدٌ قَبْلِي
١٤٨ / ٦	أبو هريرة	حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءِينَ مِنَ الْعِلْمِ
٢٨٦ / ٢	ابن جريج	حَلَفَ بِاللَّهِ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ: مَا يَحِلُّ لِلنَّاسِ أَنْ يَغْزُوا فِي الْحَرَمِ



الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٩٤ / ١	أبو بكر الصديق	الحمدُ لله الذي هَدَى فَكْفَى
٩٢ / ١	أبو بكر الصديق	الحمدُ لله ربَّ العالمين، أحمدهُ وأستعينهُ
٢٩١ / ٧	الجنيد	الحياءُ: رُؤْيَةُ الآلاءِ
٢٦٢ / ٦	سهل التستري	خرجَ العلماءُ والزُّهادُ والعُبادُ من الدنيا
٤٢٠ / ٢	عكرمة	خَرَجَ بها آدمُ عليه السَّلَامُ من الجنَّةِ فأخذها جبريلُ بعدَ موتِ آدمَ
٩٠ / ١	أبو بكر الصديق	خَرَجَ من مَخْرَجِ البَوْلِ من نَتْنِ
٤٠ / ٦	أبو عمرو النصبى	خَرَجْتُ أَطْلُبُ مسألةً من مِصْقَلَةٍ
٣٣ / ٦	عبد الله بن المبارك	خَرَجْتُ إلى الجهادِ ومعى فرسٌ، فبينما أنا في الطَّرِيقِ صُرِعَ الفَرَسُ
٤٥٤ / ٦		خَصَمَهُمَ اللهُ إذ عَلِمَ أنَّ التُّرابَ يأكلُ اللَّحْمَ والسَّمَنَ دونَ الإيمانِ
١٢٩ / ١	أبو بكر الصديق	خَضَبَ بِالحِجَاءِ وَالكَتَمِ
١٧ / ٦	سعيد بن المسيب	الخَضِرُ أمُّهُ رُومِيَّةٌ
٣٠٤ / ٢	ابن عباس	خَلَّ عنه يا ابنَ عمِّ رسولِ اللهِ ﷺ
٤٨٢ / ٦	زيد بن ثابت	خَلَّ عنها يا ابنَ عمِّ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ركاب البغلة -
٨٩ / ٢	علي بن أبي طالب	خَيْرُ بئرٍ في الأَرْضِ زمزمُ
٤٦٤ / ٦	ابن عباس	خَيْرُ سُلَيْمَانَ بنِ داوَدَ عليهما السَّلَامُ بينَ العِلْمِ والمَالِ والمُلْكِ
١٧٤ / ٢	علي بن أبي طالب	خَيْرُ وادِيَيْنِ في النَّاسِ، وادي مَكَّةَ، ووادي بالهندي
٥٠٩ / ٦	علي	خَيْرُنَا أَتَبَعْنَا لهذا الدِّينِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤٦٦ / ٦	عطاء	دَخَلْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَهُوَ يَبْكِي
١٣٧ / ٣	عمر بن الخطاب	دَعُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَتَغَنَّيَ مِنْ بُنَيَاتِ فُؤَادِهِ
٢٢٧ / ٤	عمر بن الخطاب	دَعُوا هَذِهِ لِلنِّسَاءِ - الثياب الرقيقة -
٣٨٠ / ٦	أبو إسحاق	دُعِيْتُ إِلَى مَيِّتٍ لِأَغْسَلَهُ
١٨٢ / ٢	نافع بن الحارث	دِمَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَكَّةَ فَدَخَلَ دَارَ النَّدْوَةِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ
٣٦٧ / ٥	علي بن أبي طالب	الدُّنْيَا جِيفَةٌ وَطَلَّابُهَا كِلَابٌ
٧٦ / ٣	عبد بن أبي لبابة	دُقَّتْ مَاءَ الْبَحْرِ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ - لَيْلَةَ الْقَدْرِ -
٢٧٥ / ٣	ابن عباس	ذَلِكَ الْإِخْلَاصُ - لِلَّذِي يَحْرِقُ أَصْبَعَهُ فِي الصَّلَاةِ -
٣٣٥ / ٧	سفيان الثوري	الذُّنُوبُ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا، وَإِنَّمَا أَخْشَى أَنْ يُسَلِّبَنِي اللَّهُ الْإِسْلَامَ
١٥١ / ٣	عائشة	ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ
١٥١ / ٣	أبو بكر الصديق	ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ
٤٤ / ٣	ابن عباس	رَأْفَةٌ مِنِّي بِخَلْقِي، وَنِعْمَةٌ عَلَيْهِمْ بِنِعْمِي - فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: رَأْفَةٌ مِنِّي بِخَلْقِي -
٣٥ / ٢	محمد بن فضيل	رَأَيْتُ ابْنَ طَارِقٍ فِي الطَّوَافِ وَقَدْ انْفَرَجَ لَهُ أَهْلُ الطَّوَافِ
١٧٧ / ٢	أبو نعيم	رَأَيْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ جَعَلَ جِرَابَهُ عَلَى كَتْفَيْهِ
١٣٧ / ٤	إبراهيم الخواص	رَأَيْتُ شَابًّا فِي الطَّوَافِ مُتَزَرًّا بِعَبَاءَةٍ
٤٧ / ٢	الشعبي	رَأَيْتُ عَجَبًا، كُنَّا بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ
١٣٧ / ٤	النهرجوري	رَأَيْتُ فِي الطَّوَافِ رَجُلًا لَهُ عَيْنٌ وَاحِدَةٌ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٠٨ / ٥	صفية بنت عبد المطلب	رأيتُ نوراً على نورِ السَّراجِ غَالِبِ
٢٦٤ / ٤	إبراهيم	رَبِّ زِدْنِي وَقَاراً
٤٣ / ٢	ابن عباس	الرُّكْنُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ
٤٦١ / ٦	يحيى بن معاذ	رُؤْيَةُ النَّاسِ بِسَاطِ الرِّيَاءِ
٤٨٦ / ٥	ابن عباس	زَالَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ حَتَّى مَاتَ
٦٠ / ٣	عبد الله بن يحيى مولى معاوية	رَعَمُوا أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَدْ رُفِعَتْ
٩٩ / ٣	سليمان بن يسار	سُبْحَانَ اللَّهِ! أَتَقُولُ هَذَا وَأَنْتَ مُحْرِمٌ؟
٨٥ / ٢	معمر	سَقَطَ رَجُلٌ فِي زَمْزَمَ فَمَاتَ فِيهَا، فَأَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنْ تُسَدَّ عُيُونُهَا وَتُنَزَّحَ
٥٩ / ٣	عطاء بن رباح	سَلَامٌ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَأَهْلِ طَاعَتِهِ - تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: سَلَامٌ -
٥٠١ / ٦	ابن عباس	سَلُّوا جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ
٥٠١ / ٦	ابن عمر	سَلُّوا سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ
٤١١ / ٦	الشعبي	سَلُّوا عَمَّا كَانَ، وَلَا تَسْأَلُوا عَمَّا يَكُونُ
٥٠١ / ٦	أنس بن مالك	سَلُّوا مَوْلَانَا الْحَسَنَ
٣٩ / ٢	علي بن أبي طالب	سَلُّونِي عَمَّا شِئْتُمْ، وَلَا تَسْأَلُونِي إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ
٣٨٧ / ٤	علي بن أبي طالب	سَلُّونِي عَنِ الْمُعْضَلَاتِ إِلَّا مَسْأَلَةَ الْجَدِّ
١٣٧ / ٢	أبو بكر بن عبد الله	سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّلْبِيَةِ
٩٠ / ٦	الوليد بن مسلم	سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ قَوْمًا فَقَالَ: الْمَهْدِيُّونَ ثَلَاثَةٌ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٧٣ / ٢		السِّيَّاتُ تُضَاعَفُ بِهَا كَمَا تُضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ
٨٨ / ٤	علي بن أبي طالب	الشَّاهِدُ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْمَشْهُودُ: يَوْمَ عَرَفَةَ
١٣١ / ٤	الفضيل بن عياض	شَمَّرَ إِزَارَكَ فِي الطَّلَبِ، وَانظُرْ إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُ
١٤٦ / ٢	إسحاق بن سعيد	صَدَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ يَوْمَ الصَّدْرِ
٣١١ / ١	سلمة بن الأكوع	صَعِدْتَ فِي سَلْعٍ، فَقُلْتُ: يَا صَبَاحَاهُ
٧٣ / ٢	ابن عباس	صَلُّوا فِي مُصَلَّى الْأَخْيَارِ
٤٦١ / ٦	داود الطائي	صُمِّمَ عَنِ الدُّنْيَا، وَاجْعَلْ فَطْرَكَ الْجَنَّةَ
١٣١ / ٣	الحسن	صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نَعْمَةٍ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ
٥١ / ٢	مجاهد	ضَعَّ خَدَّكَ عَلَى الْبَيْتِ وَلَا تَسْجُدْ عَلَيْهِ
١٤٣ / ٦ ٢٢٣	الغزالي	ضِيَعَتْ قِطْعَةٌ مِنَ الْعُمْرِ الْعَزِيزِ
١٢٦ / ٤	عبد الله بن عمر	طَابَتْ الْمَكْسَبَةُ زَكَتِ النَّفْقَةُ، وَسَتَرِدُ فَتَعْلَمُ
٥٥ / ٢	ابن عمر	طَافَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: هَاتَانِ تُكْفِرَانِ
٢٠١ / ٥	الصديق	طُبَّتْ حَيًّا وَمَيِّتًا
٧٦ / ٣	أبو يحيى بن أبي مسرة	طُفْتُ لَيْلَةَ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ
٦٣ / ٢	موسى بن عقبة	طُفْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ خَمْسَةَ أَسَابِعَ
١٦٠ / ١	أبو هريرة	طِيبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٦٨ / ٤	البسطامي	ظَهَرَ الشَّيْبُ، وَلَمْ يَذْهَبِ الْعَيْبُ، وَمَا أُدْرِي مَا فِي الْعَيْبِ
٤٩١ / ٦	الحسن البصري	عَافَاكَ اللَّهُ صُمَّ إِلَيْكَ نَفَقَتَكَ وَكَسَوْتَكَ
٤١١ / ٦	الثوري	الْعَالَمُ الْفَاجِرُ فَتَنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ
٤٦٥ / ٦		الْعَالَمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْخَيْرِ
١٠٩ / ١	علي بن أبي طالب	عِبَادَ اللَّهِ! لَا تَعُرِّتْكُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا
١٣٥ / ٦ ١٩٢	أبو بكر الصديق	الْعَجْزُ عَنِ الدَّرَكِ الإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ
٢٦٢ / ٦	الإمام مالك	عِلْمُ الْبَاطِنِ لَا يَعْرِفُهُ إِلا مَنْ عَرَفَ الظَّاهِرَ
٢٦٢ / ٦	مالك	الْعِلْمُ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ
٤٦٦ / ٦	يحيى بن معاذ	الْعُلَمَاءُ أَرْحَمُ بِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ
٢٥٠ / ٥	علي بن أبي طالب	عَلَّمَنِي رَبِّي لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ عِلْمًا شَتَّى
١٣٥ / ٦	داود بن علي الأصبهاني	عَلَيْكُمْ بِدِينِ الْعَجَائِزِ
٢٨٦ / ٢	قتادة	الْعَمَلُ الصَّالِحُ أَعْظَمُ أَجْرًا فِي الأَشْهُرِ الْحُرْمِ
٣١٢ / ٢	عمر بن الخطاب	عِنْدَكَ قَدْ جَاءَتْكَ مُعْضَلَةٌ
٢٦١ / ٤	عمر بن الخطاب	عَزَّزَتِ الْقَوْمَ بِالشَّبَابِ
٣١٢ / ٢	عمر بن الخطاب	عُصُ غَوَاصُ
٢٦٣ / ١	أبو عاصم	عُلَامِي العَطَّارُ حُرٌّ لَوْجِهِ اللَّهُ تَعَالَى كَفَّارَةٌ عَنِ يَمِينِكَ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٢٥ / ٣	ابن عباس	الغناء بُلْغَةُ حَمِيرٍ - في تفسير قوله: لهو الحديث -
١٢٧ / ٣	الفضيل بن عياض	الغناء رُقِيَةُ الرِّزَا
١٣٦ / ٣	عمر بن الخطاب	الغناء من زادِ الرَّكَبِ
١٢٧ / ٣	إبراهيم النخعي	الغناء يُنْبِتُ التَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ
١٢٩ / ٣	ابن مسعود	الغناء يُنْبِتُ التَّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ
٩٣ / ٤	ابن عباس	فإنَّهَا تَزَلَّتْ فِي يَوْمِ عِيدَيْنِ اثْنَيْنِ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يَوْمَ عَرَفَةَ
٤٨٩ / ٦	الثوري	فتنة الحديث أشدُّ من فتنة الأهلِ والمالِ والولدِ
٤٢١ / ٥	فاطمة ابنة عبد الله الثقفية	فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى النُّجُومِ تُدَلِّي وَتَدْنُو
١١١ / ١	علي بن أبي طالب	فَحَمِدَ اللَّهُ، وَخَنَقَتَهُ الْعَبْرَةُ
١٧ / ٤	مجاهد	فَرَضَ اللَّهُ الْحَجَّ فِي ذِي الْحِجَّةِ
٣١١ / ١	سلمة بن الأكوع	فَعَلَوْتُ أَكْمَةً، فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا: يَا صَبَاحَاهُ
٤٨٧ / ٥	ابن جريج	فَلَمْ يَزَلْ بَعْدُ مِنْ دُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٤٨٩ / ٥	ابن جريج	فَلَنْ يَزَالَ مِنْ دُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَاسٌ عَلَى الْفِطْرَةِ يَعْبُدُونَ اللَّهَ
٣١٤ / ١	سلمة بن الأكوع	فَلَوْ بَعَثَنِي فِي مِثْرِ رَجُلٍ اسْتَنْقَذْتُ مَا بَيْنَهُمْ مِنَ السَّرْحِ
١٨٧ / ١	أنس بن مالك	فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَاءٌ إِلَّا صُنِعَ
٤٥٠ / ٥	أبي بن كعب	فَهَذَا آخِرُ مَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٥٩ / ٣	ابن عباس	في تلك الليلة يُصَفَّدُ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ - تفسير قوله: سلام -
٤٥٠ / ٦	سفيان	في جهنم وادٍ لا يسكنه إلا القراء الزائرُونَ للملوكِ
٢٧ / ٣	أبو العالية	في ستّة أشهرٍ - علامات الساعة -
٧١ / ٦	كعب	قادة المهديّ خيرُ النَّاسِ
٤١٦ / ٥	إسحاق بن عبد الله	قالت أمُّ النَّبِيِّ ﷺ: قد حملتُ الأولادَ فما حملتُ
٣٦٠ / ٦	علي	قد رضىه ﷺ لديننا
٩٢ / ٤		قد عرفنا ذلك اليومَ والمكانَ الذي نزلت فيه على النَّبِيِّ ﷺ وهو قائمٌ بعرفة يومَ الجُمعةِ
٩٣ / ٤	عمر	قد علمتُ اليومَ الذي أنزلت فيه، والمكانَ الذي نزلت فيه
٨٧ / ٢	ابن خثيم	قدم علينا وهبُ بنُ مُنيبه فاشتكى
٤٣٨ / ٥	حليمة	قدِمْتُ مكةَ نسوةً من بني سعدِ بنِ بكرٍ يلتمسن الرُّضعاءَ في سنةٍ شهباءَ
٥٣ / ١	عمر بن الخطاب	القرآنُ ألفُ ألفِ حرفٍ
٥٤ / ١	علي بن أبي طالب	القرآنُ دواءٌ
٥٣ / ١	أنس بن مالك	القرآنُ غنيٌّ لا فقرَ بعده، ولا غنى دونه
٢٦٢ / ٦		الكاملُ من لا يطغى نورُ معرفته
٢٩٩ / ٤	أنس بن مالك	كان إبراهيمُ قد ملأَ المَهْدَ، ولو بقي لكانَ نبياً
١٤٣ / ٣	أبو بكر الصديق	كانَ إذا قرأَ القرآنَ لا يتمالكُ من البكاءِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٩٧ / ٣	عائشة	كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَنَاشَدُونَ الْأَشْعَارَ
٢٦ / ٦	أبو العالية	كَانَ الْخَضِرُ عَبْدًا لَا تَرَاهُ الْأَعْيُنُ
٢٤٩ / ١	سلمة بن الأكوع	كَانَ الْمَنْبَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَائِطِ الْقِبْلَةِ إِلَّا قَدْرٌ مَا يَمُرُّ الْعَنَزُ
١٠٦ / ٢	ابن أبي مليكة	كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ فِيمَا مَضَى يُلْقَوْنَ فَيُقَالُ لَهُمْ: يَا أَهْلَ اللَّهِ
٨٨ / ٢	ابن عباس	كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ لَا يُسَابِقُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَبَّوهُ
٣٨٩ / ٢	قيس بن أبي حازم	كَانَ بَيْنَ يَدَيْ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ قِصْعَةٌ
٢٤٨ / ١	سلمة بن الأكوع	كَانَ جِدَارُ الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْمَنْبَرِ مَا كَادَتْ الشَّاةُ تَجُوزُهَا
٩٣ / ٤	ابن عباس	كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ خَمْسَةَ أَعْيَادٍ
٢١ / ٦	الحسين	كَانَ رَجُلًا - الْخَضِرُ -
٣٨٨ / ٢	معاوية بن أبي سفيان	كَانَ رَوِيًا صَالِحَةً
٣٩٦ / ١	أبو سلمة	كَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ وَسِوَاكَهْ عَلَى أُذُنِهِ
٥٨ / ٢	حبيب بن أبي الأشرس	كَانَ سَيْلٌ أُمَّ نَهْشَلٍ قَبْلَ أَنْ يَعْمَلَ عَمْرُ الرَّدَمِ بِأَعْلَى مَكَّةَ
٤١٣ / ٥	الزهري	كَانَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ أَحْسَنِ قَتَى فِي قُرَيْشٍ
٢١ / ٦	ابن عباس	كَانَ غُلَامًا لَمْ يَبْلُغِ الْحَنْثَ
٢٢ / ٦	الضحاك	كَانَ غُلَامًا يَعْمَلُ بِالْفَسَادِ - الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ -



الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٢ / ٦	ابن عباس	كَانَ لَوْحًا مِنْ ذَهَبٍ، مَكْتُوبٌ فِيهِ: (عَجَبًا لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ كَيْفَ يَفْرَحُ
٣٧ / ٦	السدي	كَانَ مَلِكًا، وَكَانَ لَهُ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: الْخَضِرُ
٣٥ / ٢	ابن عمر	كَانَ يَطُوفُ سَبْعَةَ أَسَابِيعَ بِاللَّيْلِ، وَخَمْسَةَ بِالنَّهَارِ
١٤٠ / ٢	أبو نجيح	كَانَ يَنْزِعُ كِسْوَةَ الْبَيْتِ كُلِّ سَنَةٍ فَيَقْسِمُهَا عَلَى الْحَاجِّ
٣٩٧ / ٥	ابن عباس	كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ وَقْتِ الزَّوَالِ إِلَى الْعَصْرِ
٤٢٢ / ٥	السخاوي	كَانَتْ أَمْنَةً لَمَّا وَضَعَتْهُ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى جَدِّهِ أَنَّهُ قَدْ وُلِدَ لَكَ اللَّيْلَةَ غُلَامٌ
٤٤١ / ٥	ابن عباس	كَانَتْ حَلِيمَةً لَا تَدْعُهُ يَذْهَبُ مَكَانًا بَعِيدًا
٢٢٣ / ٤	أبو كبشة الأنماري	كَانَتْ كِمَامٌ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَطْحًا
٢٥٨ / ١	أنس بن مالك	كَانُوا يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِي
٧٣ / ٢	جماعة من الصحابة	كَانُوا يَلْتَزِمُونَ مَا تَحْتَ الْمِيزَابِ مِنَ الْكَعْبَةِ
٢٦ / ٦	عطاء	كَتَبَ نَجْدَةُ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ الصَّبِيَّانِ
١١٢ / ٤	عمر بن الخطاب	كَثُرَ خَيْرُ رَبَّنَا وَطَابَ
٤١٠ / ٥	ابن مسعود	كَذَبَ النَّسَّابُونَ
٢٩٦ / ٤	ابن عباس	كَرَّمَ الدُّنْيَا الْغَنَى، وَكَرَّمَ الْآخِرَةَ التَّقْوَى
٢٤ / ٣	السدي	كَسَبَتْ فِي تَصَدِيقِهَا عَمَلًا صَالِحًا - فِي قَوْلِهِ: كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا -

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٨٩ / ٢	عطاء	كعب الأخبار حمل من ماء زمزم اثنتي عشرة راوية إلى الشام
٢٦٧ / ٢	عائشة	كل البلاد افتتحت بالسيف
٢٧ / ٣	قتادة	كل آية في سنة - علامات الساعة -
١٥٧ / ٦	الداراني	كل خاطر خطر واستقر بالبال
١٢٧ / ٣	ابن عباس	كل كلام سوى كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الصالحين فهو لهو
١٩٤ / ٦	أبو سليمان الداراني	كل ما يخطر ببالي فأتزن
١٧٢ / ٣	سهل	كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل
٢٧٥ / ٦	علي بن أبي طالب	كلموا الناس بما يفهمون
٢٨ / ٦	أبو عبد الله الملقب	كن نفاعاً، ولا تكن ضرراً، كن بشاشاً، ولا تكن غضباناً
٤٦١ / ٦	إبراهيم بن أدهم	كن واحداً جامعياً
٢٧٥ / ٧		
٥٩ / ٤	ابن عمر	كنا نترأى الله
١٧٩ / ٢	طلحة اليامي	كنا نحدث أنه من ختم له بإحدى ثلاث
٢٦٧ / ٤	جابر بن عبد الله	كنا نعفي السبب إلا في حج أو عمرة
١٩٧ / ٥	البراء	كنا والله إذا احمر البأس نتقي به صلى الله تعالى عليه وسلم
٣١٥ / ٢	مسروق	كنت إذا رأيت عبد الله بن عباس قلت: أجمل الناس
٤١ / ٦	الخواص	كنت في تيه بني إسرائيل فإذا رجل يماشيني
٧٢ / ٢	عثمان بن عفان	كنت قائماً على باب الجنة
٤١٥ / ٤	ابن مسعود	لا أدري نصف العلم

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٤٢ / ٦	الشعبي	لا أدري نصف العلم
٢٧٤ / ٢	عمر بن الخطاب	لا أقول في حرم الله ولا في بيته ولا في أمته شيئاً
٤٨٦ / ٥	ابن عباس	لا إله إلا الله باقية في عقب إبراهيم عليه السلام
١٣٤ / ٦	ابن عباس	لا تتفكروا في ذات الله
٣٤٣ / ٤	ابن مسعود	لا تُزاد البنات على الثلثين
٣٥٥ / ٦	البراء	لا تسبوا أصحاب رسول الله ﷺ
٤٠٨ / ٥	ابن عباس	لا تسبوا مضر وربيعة
٢٦٦ / ٦	عمر بن الخطاب	لا تظن بكلمة خرجت من في أخيك سوءاً
١٣٦ / ٣	عمر بن الخطاب	لا تُعرض بذكر النساء
٤٥٤ / ٦	أبو ذر	لا تغش أبواب السلاطين
٤٦٩ / ٦	الثوري	لا تفعل ذلك؛ فإن الناس لو لم ينظروا إليه لكان صاحبه لا يتعاطى هذا الإسراف
٣٣ / ٢	قناة	لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت
١٧٨ / ٢	عمر بن الخطاب	لا تُقيموا بعد النفر إلا ثلاثاً
٢٥٠ / ٥	علي بن أبي طالب	لا والذي فلق الحب وبرا السمّة، إلا فهماً يُعطيه الله رجلاً في القرآن
٤١٨ / ٤	عائشة	لا يبقى الولد في رحم أمه أكثر من ستين ولو بفلكة مغزّل
٤٢٥ / ٦	أبو حنيفة	لا يحل لأحد أن يُفتي بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٥٧ / ٦	أبو حنيفة	لا يحلُّ لأحدٍ أن يقولَ بقولنا
١٤٩ / ٧	عبد الله بن عمر	لا يذبحُ نسكِي مَنْ شكَّ في إيمانه
٣٢٨ / ٤	الشافعي	لا يرتُّ المرتدُّ أحداً ولا يرثُهُ أحد
٤٨٥ / ٦	ابن المبارك	لا يزالُ المرءُ عالماً ما طلبَ العلمَ
٤٨٦ / ٥	قتادة	لا يزالُ في ذُرِّيَّتِهِ مَنْ يقولُها من بعده
٣٤٥ / ٣	عمر بن الخطاب	لا يُصَلِّي بعدَ صَلَاةٍ مثلها - في الذي يصلي في بيته ثم يدرك الإمام -
٣١٦ / ٤		لا يصومُ أحدٌ عن أحدٍ، ولا يُصلُّ أحدٌ عن أحدٍ
١٦٣ / ٦	أبو حنيفة	لا ينبغي لأحدٍ أن ينطقَ في ذاتِ الله بشيءٍ
٥١١ / ٦	أبو سليمان الداراني	لا ينبغي لمن ألهمَ شيئاً من الخير أنْ
٢٤ / ٣	ابن جريج	لا ينفعها الإيمان إن آمنَت - في قوله: لا ينفع نفساً إيمانها -
١٣٥ / ٦	الزهري	لا يُوصفُ شيءٌ بالأحديةِ غيرُ الله
٤٦٥ / ٦	أبو الدرداء	لأنَّ أتعلَّم مسألةَ أحبُّ إليَّ من قيامِ ليلةٍ
١٨٩ / ٧	ابن مسعود	لأنَّ أحلفَ بغيرِ الله صادقاً أشدُّ وأنكرُ عليَّ من أن أحلفَ بالله كاذباً
٣١٧ / ٢	ابن عباس	لأنَّ أذنبَ خمسينَ ذنباً برُكبةٍ
١٧٤ / ٢	ابن عباس	لأنَّ أذنبَ سبعينَ ذنباً برُكبةٍ
٣٢٠ / ٣	عثمان بن عفان	لأنَّ أصليَّ الصُّبحِ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أن أصليَّ ليلةٍ
٣١٧ / ٢	عمر بن الخطاب	لبيتُ برُكبةٍ أحبُّ إليَّ من عشرةِ أبياتٍ بالشَّامِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٧٧ / ٢	سفيان الثوري	لَخَطِيئَةٌ أُصِيبُهَا بِمَكَّةَ أَعَزُّ مِنْ سَبْعِينَ خَطِيئَةً بِرُكْبَةٍ
١٣٠ / ٣	الشعبي	لَعَنَ اللَّهُ الْمُغَنِّيَّ وَالْمُغَنَّى لَهُ
١٩٥ / ١	عتبة بن غزوان	لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ
٤١٦ / ٥		لَقَدْ عَلِقْتُ بِهِ، فَمَا وَجَدْتُ لَهُ مَشَقَّةً حَتَّى وَضَعْتُهُ
٣٠٥ / ٢	أبو بكر الصديق	لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي
١٤١ / ٤	يونس بن عبيد	لَمْ أَشُكَّ فِي الرَّحْمَةِ، لَوْلَا أَنِّي كُنْتُ مَعَهُمْ
٤٨٥ / ٥	علي بن أبي طالب	لَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ وَجْهَ الْأَرْضِ فِي الدَّهْرِ سَبْعَةَ مَسْلَمُونَ فَصَاعِدًا
٤٠٢ / ٥	ابن عباس	لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٤١٣ / ٥	سهل بن عبد الله التستري	لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي بَطْنِ أُمِّهِ
٣٩٧ / ٥		لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ جَعَلَ ذَلِكَ النُّورَ فِي ظَهْرِهِ
١٣٦ / ٤	علي بن الحسين	لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾
٧٤ / ٢	أبو ذر	لَمَّا قَدِمَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ لِيُسَلِّمَ أَقَامَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً
٥١ / ٣	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنَا أَشْقِيَاءَ فَاذْهَبْ - فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتُ -
٨١ / ٢	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْرَبُهُ لَطْمًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
٣١٢ / ٢	عمر بن الخطاب	اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ
١٠٩ / ٣	ابن مسعود	لَهُوَ الْحَدِيثُ هُوَ الْغِنَاءُ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٤٥ / ٢	عمر بن الخطاب	لو انتهَى إلى الجَبَانَةِ
٢٩٩ / ٤	أنس بن مالك	لو بقيَ لكانَ نبيًّا، ولكن لم يبقَ؛ لأنَّ نبيكم آخرُ الأنبياءِ
٢٥٦ / ١	عائشة	لو عَرَفَهَا النَّاسُ لاضطربوا عليها بالسَّهَامِ
٣٣٨ / ٧	عمر بن الخطاب	لو قيلَ لي يومَ القِيَامَةِ: لن يدخُلَ الجَنَّةَ إلاَّ أحدٌ
٢٩٩ / ٤	عبد الله بن أبي أوفى	لو كان بعد النبيِّ نبيٌّ، ما ماتَ ابنُه
١٦٥ / ٦	عمر	لو لَبِثَ أهلُ النارِ في النارِ كَقَدْرِ رَمْلِ عَالِجٍ
١٨١ / ٢	عمر بن الخطاب	لو وَجَدْتُ في الحَرَمِ قَاتِلَ الخُطَّابِ ما مَسِسْتُهُ حتَّى يخرجَ منه
٢٥٢ / ١	عمر بن الخطاب	لو يَعْلَمُ المُصَلِّي ما ينقُصُ من صلاتِهِ بالمُرورِ بينَ يديه
١٢٣ / ٢	ابن عباس	لو يعلمُ المُقيمونَ ما للحاجِّ عليهم من الحقِّ
٤٦٦ / ٦	الحسن	لولا العُلَمَاءُ لصارَ النَّاسُ مثلَ البَهائمِ
٢٨٩ / ٧	مالك بن دينار	لولا أنَّ هذه الآيةُ أمرٌ من أمرِ اللَّهِ لَمَا قرأتُها قَطُّ
٤١٩ / ٤	عمر	لولا معاذٌ لهلكَ عمرُ
١٤٧ / ٦	ابن دقيق العيد	لي أربعونَ سنةً ما تكلمتُ كلمةً إلاَّ وأعددتُ لها
٢٨١ / ٧	أبو بكر الصديق	ليتني كنتُ أخرسَ إلا عن ذكرِ اللَّهِ
٢٦٤ / ٧	عمر بن الخطاب	ليتَّها تَمَّتْ - لمن قرأ أولَ سورةِ الإنسانِ -
٩٢ / ٦	علي بن أبي طالب	ليخرُجنَّ رجلٌ من ولدي عند اقترابِ السَّاعةِ حينَ تموتُ قلوبُ المؤمنينَ كما تموتُ الأبدانُ
٤٨٥ / ٥	مجاهد	ليسَ آزرُ أبا إبراهيمَ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤٨٦ / ٥	ابن جريج	ليس آزرُ بأبيه، يعني بل لقبه
٤٧٢ / ٦	ابن مسعود	ليس العلمُ بكثرةِ الروايةِ
٣١٨ / ٤	علي بن أبي طالب	ليس للنساءِ من الولاءِ إلا ما أعتقنَ
١٣٠ / ٣	عمر بن عبد العزيز	ليكنْ أوَّلُ ما يعتقدون من أدبِكَ بُغضُ الملاهي التي بدؤها من الشيطانِ
	أبو بكر بن عبد	
٦٢ / ٣	الرحمن بن الحارث بن هشام	ليلةُ القدرِ ليلةُ سبعِ عشرةَ، ليلةُ جمعةٍ
٧٠ / ٣	أبي بن كعب	ليلةُ القدرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين
٤٠ / ٣	قتادة	ليلةُ القدرِ؛ إذ أنزلَ اللهُ تعالى القرآنَ في ليلةِ القدرِ - في تفسير إنا أنزلناه في ليلة مباركة -
٦٣ / ٣	زيد بن أرقم	ليلةُ سبعِ عشرةَ، ما نشكُ ولا نستثني - ليلة القدر -
٥٥ / ٣	سهل	ليلةُ قُدرتَ فيها الرَّحمةُ على العبادِ
١١٠ / ٦	أبو هريرة	لئن أنزلَ عيسى ابنُ مريمَ قبلَ أن أموتَ
١٦٠ / ٣	عبد الله بن مسعود	ما أحسنَ هذا الصَّوتَ لو كانَ بقراءةِ كتابِ اللهِ
٤٥٥ / ٦	إبراهيم النخعي	ما أخافُ على دمي إلا من القراءِ والعلماءِ
٢٨٤ / ٧	سفيان الثوري	ما أخافُ على دمي إلا من القراءِ والعلماءِ
٣٣٧ / ٧	سفيان الثوري	ما أَمِنَ أحدٌ على دينه إلا سلبَ
٣٥٧ / ١	زينب بنت جحش	ما أنا كأحدٍ من نساءِ النبيِّ ﷺ، إنهنَّ زُوِّجنَ بالمهورِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤٨ / ٢	الحسن البصري	ما بين الركن اليماني والحجر الأسود روضة من رياض الجنة
٤١٢ / ٤		مَا حَدَّثُوكَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَخُذْهُ
١٩٢ / ٦	علي بن أبي طالب	ما خطرَ ببالك؛ فالله وراء ذلك
٣٦٢ / ٢	ابن عباس	ما خلَّت الأرض من بعد نوح عليه السلام عن سبعة
٢٧٤ / ٦	يحيى بن معاذ	ما دام العبد يتعرفُ
٣١٢ / ٢	سعد بن أبي وقاص	ما رأيتُ أحداً أحضَرَ فهِمًا، ولا ألبَّ لبًّا
١٦٠ / ١	جرير بن عبد الله	ما رأيتُ رجلاً أحسنَ من صورة جرير
٤١٤ / ٥	علي بن يزيد بن عبد الله	ما شعرتُ أنني حملتُ به، ولا وجدتُ ثقلًا كما تجد النساءُ
١٣٠ / ٣	علي بن حسين	ما قدَّستُ أمةً فيها البربطُ
١٠٣ / ١	عمر بن الخطاب	ما كان الله ليراني أن أرى نفسي أهلاً لمجلس أبي بكرٍ
١٣٥ / ٣	عياض الأشعري	ما لي لا أراهم يُقلِّسونَ فإنه من السنة
٥٠٥ / ٦	ابن عباس	ما من أحدٍ إلا يؤخذُ من علمه ويُتركُ إلا رسولَ الله صَلَّى اللهُ تعالى عليه وسلَّم
٣٩ / ٢	ابن عمر	ما من أحدٍ يجيءُ إلى هذا البيتِ لا ينهزه غيرُ صلواته
١٧٣ / ٢	ابن مسعود	ما من بلدٍ يؤاخذُ العبدُ فيه بالهمة قبل العملِ إلا بمكة
١٩٨ / ٢	عمر بن الخطاب	ما من حالٍ يأتيني عليه الموتُ بعد الجهادِ في سبيلِ الله
٤٥٣ / ٦	الأوزاعي	ما من شيءٍ أبغضُ إلى الله تعالى من عالمٍ يزورُ عاملاً
١٤٣ / ٢	ابن عباس	ما ندمتُ على شيءٍ فاتني في شبابي إلا أنني لم أحمج ما شيئاً



الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤١٠ / ٥	عروة بن الزبير	ما وجدنا أحداً يعرف بعد معد بن عدنان
٢٩٩ / ٤	عبد الله بن أبي أوفى	مات صغيراً، ولو قُضِيَ بعد محمدٍ نبيُّ
٤٨٠ / ٦	الثوري	متجراً لأبناء الدنيا، يلزمنا أحدهم
٤٦٥ / ٦	عطاء	مجلس علم يكفر سبعين مجلساً من مجالس اللهُ
٢٦٢ / ١	أبو عاصم	مُدَّ عَقَلْتُ أَنَّ الْغِيْبَةَ حَرَامٌ مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا قَطُّ
١١٥ / ٢	ابن عباس	المراء والملاحاة حتى تُغْضِبَ أَخَاكَ وَصَاحِبَكَ
٢٤ / ٣	مقاتل	المُسلِمَ الَّذِي لَمْ يَعْمَلْ فِي إِيْمَانِهِ خَيْرًا - فِي قَوْلِهِ: كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا -
٢٥٨ / ١	عمر بن الخطاب	المُصَلُّونَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِي مِنَ الْمُتَحَدِّثِينَ إِلَيْهَا
٢٨ / ٣	ابن مسعود	مَصَّتِ الْآيَاتُ غَيْرَ أَرْبَعٍ: الدَّجَالُ، والدَّابَّةُ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وطلوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا - علامات الساعة -
٥٨ / ٢	هشام بن عروة	المَقَامَ كَانَ عِنْدَ سَفْعِ
٢٧٤ / ٢	عمر بن الخطاب	مَكَّةَ خَيْرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ
٣٩٧ / ٥	جعفر بن محمد	مَكَثَتِ الرُّوحُ فِي رَأْسِ آدَمَ مِئَةَ عَامٍ
٥٩ / ٣	الكلبي	المَلَائِكَةُ يَنْزِلُونَ فِيهَا، كَلَّمَا لَقُوا مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً - تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: سَلَامٌ -
٥٣ / ٢	ابن عباس	المُلتَزِمُ والمَدْعَى والمُتَعَوِّذُ مَا بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ
٢٧٧ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيْ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٧٧ / ٢	جابر بن عبد الله	مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ
٤٦ / ٢	ابن عباس	مَنْ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ ثُمَّ دَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ
١٢٥ / ٣	مكحول	مَنْ اشْتَرَى جَارِيَةً ضَرَابَةً لِيُمْسِكَهَا لِعِنَائِهَا
٥١ / ٢	ابن عباس	مَنْ التَزَّمَ الْكَعْبَةَ وَدَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ
١٥٨ / ٦	الزهري	مِنْ اللَّهِ الرِّسَالَةُ
٤٦٤ / ٦	ابن المبارك	مَنْ النَّاسُ؟ فَقَالَ: الْعُلَمَاءُ
٣٣٩ / ٧	مالك بن أنس	مَنْ تَصَوَّفَ وَلَمْ يَتَفَقَّهْ فَقَدْ تَزَنَّدَقَ
٤٥٣ / ٦	مكحول	مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ، ثُمَّ صَحِبَ السُّلْطَانَ تَمَلَّقًا إِلَيْهِ
٢٦٢ / ٦	مالك	مَنْ تَفَقَّهَ وَلَمْ يَتَصَوَّفَ
٢٦ / ٢	سعيد بن جبير	مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَطَافَ خَمْسِينَ أُسْبُوعًا قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ
١٣٠ / ٢	ابن عباس	مَنْ حَجَّ عَنْ مَيْتٍ كُتِبَ لِلْمَيْتِ حَجَّةٌ وَلِلْحَاجِّ سَبْعُ حَجَّاتٍ
١٧٩ / ٢	خيثمة	مَنْ حَجَّ فَمَاتَ فِي عَامِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ
٤٦٥ / ٦	عمر	مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فَعُمِلَ بِهِ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ ذَلِكَ الْعَمَلِ
٦٠ / ٢	ابن عباس	مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ خَرَجَ مَغْفُورًا لَهُ
٤٩٦ / ٦	الحسن البصري	مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللَّهُ فِي أَرْضِهِ
١٧٦ / ٢		مَنْ رُزِقَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلِزْهُ
٤٧٧ / ٥	ابن عباس	مِنْ رِضَى مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ النَّارَ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١١٥ / ٢	سفيان	مَنْ رَفَثَ فَسَدَ حُجُّهُ
٢٠٢ / ٢	علي بن أبي طالب	مَنْ زَارَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي جِوَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٦٣ / ٤	علي بن الحسين	مَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ الْعِلْمُ قَبْلَكَ فَهُوَ إِمَامُكَ فِيهِ
٤١١ / ٦	ابن مسعود	مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ عَنْ عِلْمٍ وَهُوَ عِنْدَهُ
٧٠ / ٣	سعيد بن المسيب	مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي جَمَاعَةٍ
٥٧ / ٣	سعيد بن المسيب	مَنْ شَهِدَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحُظِّهِ
٧٠ / ٣	علي بن أبي طالب	مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ
٥٢ / ٢	ابن عباس	مَنْ طَافَ فَلْيَطُفْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ
٩٠ / ٤	المسيب بن رافع	مَنْ عَمِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ضَعْفَ بَعْشَرَةٍ أضعافه في سائر الأيام
١٨٢ / ٢	الزهري	مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ
٥٠ / ١	ابن عباس	مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يُرَدَّ إِلَى أَرْضِ الْعُمُرِ
١٣١ / ٣	أنس بن مالك	مَنْ قَعَدَ إِلَى قَيْنَةٍ يَسْمَعُ مِنْهَا صَبَّ اللَّهُ فِي أُذُنِهِ الْأَنْكَ
٩٦ / ١	عمر بن الخطاب	مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ
٢٢٨ / ٦	الجنيد	مَنْ لَمْ يَحْفَظِ الْقُرْآنَ، وَلَمْ يَكْتُبِ الْحَدِيثَ
١٩٤ / ٦	الجنيد	مَنْ لَمْ يَقْرَأْ كِتَابَ اللَّهِ وَسَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ
١٧٩ / ٢	الحسن البصري	مَنْ مَاتَ عَقِيبَ رَمَضَانَ، أَوْ عَقِيبَ عُمْرَةٍ
١١٢ / ٢	مجاهد	مَنَافِعُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٢٢٨ / ٤	جنيد	مَهْ يَا عَبْدَ اللَّهِ! فَإِنَّ الْعِبْرَةَ لِلْحُرْقَةِ لَا لِلْحِرْقَةِ
٨٥ / ٦	ابن سيرين	المهديُّ من هذه الأُمَّةِ
٩٢ / ٦	علي بن أبي طالب	المهديُّ مولدُه بالمدينة، من أهل بيت النبوةِ
٤٦٥ / ٦	عمر	مَوْتُ أَلْفِ عَابِدٍ قَائِمٍ بِاللَّيْلِ وَصَائِمٍ بِالنَّهَارِ، أَهْوَنُ مِنْ مَوْتِ عالمٍ بصيرٍ
٤٦٣ / ٦	ابن عمر	النَّاسُ كَابِلٍ مِثَّةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً
٤٨٩ / ٦	سهل بن عبد الله	النَّاسُ كُلُّهُمْ مَوْتَى إِلَّا الْعُلَمَاءَ
٣٦ / ٧	ابن عباس	النَّاسُ مَجْزِيُونَ بِأَعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ
٣١٨ / ٦	علي بن أبي طالب	النَّاسُ نِيَامٌ، فَإِذَا مَاتُوا انْتَبَهُوا
٩٥ / ٢	عطاء بن أبي رباح	النَّظَرُ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ عِبَادَةٌ
٢٥٥ / ٢	عمر بن الحكم	نِعَمَ الْبَيْتُ يَثْرُ غَرْسٍ، هِيَ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ
٣٨١ / ٦	الأوزاعي	نَعَمَ أَوْلَيْكَ لَا شَكَّ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ
١٧٥ / ٢	ابن عمر	نَهَى عُمَرُ أَنْ تُغْلَقَ دُورُ مَكَّةَ دُونَ الْحَاجِّ
١٣١ / ٣	علي بن أبي طالب	نَهَى عَنْ ضَرْبِ الدَّفِّ
٢٠٤ / ١	ابن سيرين	هَذَا الْحَدِيثُ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ
٤٠٩ / ٦	سلمان الفارسي	هَذَا خَيْرٌ لَكُمْ وَشَرٌّ لِي - الفتوى -
٢٧٤ / ٧	الفضيل	هَذَا زَمَانٌ أَحْفَظُ لِسَانَكَ
٣٨٦ / ٦ ٤٦١	الثوري	هَذَا زَمَانُ السُّكُوتِ، وَلِزُومِ الْبَيْوتِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٧٧ / ٢	سفيان الثوري	هذا زمانٌ سوءٌ لا يؤمنُ فيه على الخاملين
٣٨٥ / ٦	الفضيل	هَذَا زَمَانٌ؛ احفظُ فيه لسانَكَ
٣٨٢ / ٤	علي بن أبي طالب	هذا مستقيمٌ؛ لأنَّ ثلاثَ مئةٍ سنينَ في كتابِكُم على حسابِ اليونانية
٩٤ / ٣	قتادة	هذا نعتُ أولياءِ الله - تفسير قوله ألا بذكر الله تطمئن القلوب -
٢٦٦ / ٧	عائشة	هذه الحبة تأتي كذا من الذرة
١٣٥ / ٤	أبو الفضل الجوهري	هذه أنوارُ ديارِ المَحَبوبِ، فأينَ المَحَبوبُ
٤١٣ / ١	عمر بن الخطاب	هل ترونَ في هذا من نِعَمِ اللهِ تعالى شيئاً
٣٥٠ / ٢	عمر بن الخطاب	هل ههنا رجلٌ من أهلِ القرَيتين
١٣٧ / ٣	عمر بن الخطاب	هَلَّا زَجَرْتُموتي إذ لَعَوْتُ
٣٧٤ / ٦	علي	هَلَكَ في رجُلانِ
٤٨ / ٧	عمر بن الخطاب	هُم أئمةُ الكُفْرِ؛ اقتلهم ولا تتركوا واحداً منهم
١٢٥ / ٣	ابن مسعود	هو الغِناءُ، والله الذي لا إله إلا هو - في تفسير قوله: لهو الحديث -
٥٩ / ٣	الشعبي	هو تسليمُ الملائكةِ ليلةَ القَدْرِ على أهلِ المَساجِدِ - تفسير قوله: سلام -
٣٥٥ / ٤	عمر	هو ذلكُ السُّدُسُ، فإنِ اجتمعتمَا فهو بينكما - الجدة -
١٣٦ / ٦	علي	هُوَ مع كلِّ شيءٍ لا بمُقارَنَةٍ
٤٢ / ٣	عكرمة	هي ليلةُ النَّصْفِ من شَعبانَ
١٩٨ / ١	أبو بكر الصديق	وَإِنِّيَّاهُ، وَاصْفِيَّاهُ، وَاخْلِيَّاهُ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
١٤١ / ٤	الفضيل بن عياض	وَاسْوَأَتَاهُ وَإِنْ عَفَوْتُ
٦٧ / ٦	علي الهلالي	وَالَّذِي بَعَنِي بِالْحَقِّ! إِنَّ مِنْهُمَا - يعني: من الحسن والحسين -
٣٨٥ / ٦	الثوري	وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَقَدْ حَلَّتِ الْعُزْلَةُ
٩٢ / ١	أبو بكر الصديق	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَكِنَّ اتَّقَيْتُمْ وَأَحْسَنْتُمْ
٤٦٠ / ٦	الثوري	وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ حَلَّتِ الْعُزْلَةُ فِي هَذَا الزَّمَانِ
١٩٩ / ١	عمر بن الخطاب	وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا
٢٦١ / ٢	عمر بن الخطاب	وَاللَّهُ لَأَنَّ أُصَلِّيَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ صَلَاةً وَاحِدَةً - مسجد قباء -
٩٢ / ٦	عمر بن الخطاب	وَاللَّهُ مَا أَدْرِي أَدْعُ خَزَائِنَ الْبَيْتِ وَمَا فِيهِ مِنَ السَّلَاحِ وَالْمَالِ
١٧٧ / ٢	سفيان الثوري	وَاللَّهُ مَا أَدْرِي أَيَّ الْبِلَادِ أَسْكُنُ
١٦٥ / ٤	علي بن أبي طالب	وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُثِيبُ عَلَى فِعْلٍ حَتَّى يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ يُحُثُّ عَلَيْهِ
٣٢٤ / ٢	وهب بن منبه	وُجِدَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا مَيِّتُونَ
٢٦٥ / ٤		وَدِدْتُ أَنْ لِي لَحِيَّةٌ بَعَشْرَةَ آلَافٍ
٢٦٣ / ٧	أبو بكر الصديق	وَدِدْتُ أَنِّي أَكُونُ خَضِرًا تَأْكُلُنِي الدَّوَابُّ مَخَافَةَ الْعَذَابِ
٥٧ / ٢	ابن أبي مليكة	وَضِعُ الْمَقَامِ هَذَا الَّذِي بِهِ الْيَوْمَ هُوَ مَوْضِعُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
٤٢١ / ٥	إسحاق بن أبي طلحة	وَضَعْتُهُ نَظِيفًا، مَا وَلَدْتُهُ كَمَا يُوَلَّدُ السَّخْلُ
٤٢١ / ٥	أبو الحسن بن البراء	وَلَدْتُهُ جَائِيًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٤١٢ / ٦		ولم أستحي مما لم تستحي منه الملائكة حين
٢١٠ / ٢	ابن المسيب	وما كنت أعلم دخول الأوقات إلا بسمع الأذان والإقامة
٣٧٢ / ٦	علي بن أبي طالب	ومالي لا أرى فيهم سيماء الشيعة؟
٢٦٦ / ٥	سفينة	يا أبا الحارث! أنا مولى رسول الله ﷺ
١٣٢ / ٤	جعفر بن محمد	يا ابن أبي عامر، إنني أخشى أن أقول: لبيك اللهم لبيك
١٣٢ / ٤	أبو سليمان الداراني	يا أحمد، أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام: مر ظلمة بني إسرائيل أن لا يذكروني
٤٨٩ / ٦	يحيى بن معاذ	يا أصحاب العلم قصوركم قيصريّة
٣٥٥ / ٢	عمر بن الخطاب	يا أهل اليمن من كان من مراد فليتم
١٧٤ / ٢	عمر بن الخطاب	يا أهل مكة! اتقوا الله في حرم الله
١٧٥ / ٢	عمر بن الخطاب	يا أهل مكة! لا تتخذوا على دورك أبوأبا
١٠٠ / ١	عمر بن الخطاب	يا أيها الناس! ألا إنما كنا نعرفكم إذ بين ظهرانينا النبي ﷺ
١٠٤ / ١	عمر بن الخطاب	يا أيها الناس! إن رسول الله ﷺ كان يخرج بالناس إلى المُصلّى يُصلّي بهم
١٠٠ / ١	عمر بن الخطاب	يا أيها الناس! إنه من يتق الشر يوقه
٣٥٧ / ٢	عمر بن الخطاب	يا أيها الناس! قوموا بالموسم
٢٦٢ / ٦		يا بني إسرائيل! لا تقولوا: العلم في السماء
٤٥٤ / ٦	سعد بن أبي وقاص	يا بني! لأن أموت مؤمناً مهزولاً أحب إلي من أن أموت مُنافقاً سَمِيناً

الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٣٥٧ / ١	زينب بنت جحش	يا رسولَ الله! لستُ كأحدٍ من نساءك
٣٩٠ / ٢	عمر بن الخطاب	يا سارية! الجبلَ الجبلَ
١٧٥ / ٥	عيسى عليه السلام	يا طالبَ الدنيا ليتبرَّ
٣٥٣ / ٢	عمر بن الخطاب	يا عبدَ الله! أنتَ أويسُ القرنيُّ
٤٥٠ / ٦	كميل بن زياد	يا كميلُ، إن هذه القلوب أوعيةٌ
٩٢ / ١	أبو بكر الصديق	يا معشرَ الناسِ! استحيوا من الله
١٧٧ / ٢	عمر بن الخطاب	يا معشرَ قريشٍ، إحقوا بالأريافِ فهو أعظمُ لأخطارِكُم
١٣٢ / ٣	عبد الله بن عمر	يا نافعُ! أسمعُ - زمارة راع -
٨١ / ٦	عائشة	يا ويحَ لبيد
٤٢ / ٢	مجاهد	يأتي الحجَرَ والمقامُ يومَ القيامةِ مثلَ أبي قبيسٍ
٤٢ / ٣	الحسن البصري	يبرُمُ في ليلةِ القدرِ في شهرِ رَمَضانَ كلَّ أجلٍ وعمَلٍ
١٤٠ / ١	جعفر بن محمد	يتختمانِ في يسارِهِما
٣٧٤ / ٦	علي	يُحِبُّني قومٌ حتَّى يُدخِلُهُم حُبِّي النارَ
٦٧ / ٦	عبد الله بن عمرو	يخرجُ رجلٌ من ولدِ الحسنِ من قِبَلِ المشرقِ
٣٥٧ / ٢	عمر بن الخطاب	يدخلُ الجنةَ بشفاعتِهِ مثلُ ربيعةٍ ومُضَرَ
١٢٠ / ٢	ابن وضاح	يُرِيدُ الحَجَّ، وهو محمولٌ على الاستحبابِ عندَ الجُمهورِ
١٣ / ٦	سفيان	يزعمُ الناسُ أن تلكَ الصخرةَ عندها عينُ الحياةِ
١٩٩ / ١	سفيان	يُسمعُ صوتُ المساحي من آخرِ الليلِ



الجزء والصفحة	القائل	طرف الأثر
٦٩ / ٦	أبو جعفر	يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ بِمَكَّةَ عِنْدَ الْعِشَاءِ مَعَهُ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٣١٣ / ٤	الحسن البصري	يُعْتَبَرُ الْكَفْنُ بِمَا يُلْبَسُ فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ
٤٢ / ٣	ابن عباس	يُكْتَبُ فِي أُمَّ الْكِتَابِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ مَا هُوَ كَائِنٌ فِي السَّنَةِ
٢٧٥ / ٣	عقبة بن عامر	يُكْتَبُ فِي كُلِّ إِشَارَةِ يُشِيرُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ
٥١ / ٣	ابن عباس	يَمْحُو مَا يَشَاءُ إِلَّا الشَّقَاوَةَ وَالسَّعَادَةَ - فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتُ -
١٤٣ / ٣	عمر بن الخطاب	يَمُرُّ بِالْآيَةِ فِي وَرْدِهِ فَتَخْنُقُهُ الْعَبْرَةُ
٤٨٤ / ٦	سفيان الثوري	يَهْتَفُ الْعِلْمُ بِالْعَمَلِ، فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ
٣٧٤ / ٦		يَهْلِكُ فِي رَجْلَانِ
٣٧٤ / ٦	علي	يَهْلِكُ فِيْنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - فَرِيقَانِ
٤٢٤ / ٥	الحسين بن علي	يُولَدُ اللَّيْلَةَ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا النَّبِيُّ
٨٠ / ٤	عبد الله بن الحارث بن نوفل	يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ الْيَوْمُ الَّذِي حَجَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
٧٩ / ٤	مجاهد	يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَيَّامٌ مِنْي كُلُّهَا
٧٨ / ٤	علي بن أبي طالب	يَوْمُكَ هَذَا، خَلَّ سَبِيلَهَا - يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ -



# فهرس الأعلام<sup>(١)</sup>

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبان بن أبي عياش	١١٣ / ٦، ٦٤ / ٧، ٢٩٦ / ٢
أبان بن صالح	١١٣ / ٦
إبراهيم ابن النبي ﷺ	٢١٧، ٢١٢، ٢١١ / ١
إبراهيم الحربي	(٤٦)، ٤٣ / ٦
إبراهيم الحلبي (شارح المنية)	٣٣٠ / ٣
إبراهيم الخواص	٢٧٢، ٤١ / ٦، ٣٨٢ / ٥، ١٣٧ / ٤
إبراهيم المزني	١٠٦ / ٣
إبراهيم النخعي	١٤١، ١٢٧، ٤٠ / ٣، ٢١٤، ٢٠٤، ١١٥ / ٢، ٤٠٦ / ١ ٣٠٠، ٢٩٩، ٢٩٨، ٢٩٧، ٢٦٤، ٢٥٩، ٧٨ / ٤، ٣٤٥ ٢٨٤ / ٧، ٤٥٥، ٤٠٥ / ٦، ٤٢٠، ٣٩٧، ٣٧١، ٣١٩
إبراهيم بن أدهم	٣٣٧، ٢٧٥ / ٧، ٤٦١ / ٦، ١٧١ / ٣
إبراهيم بن إسماعيل	١٠٦ / ٣
إبراهيم بن جماعة	(٣٨٩) / ٥، ١٤١ / ٣
إبراهيم بن عقيل	١١٧ / ٦

(١) جعلنا الأعلام المترجم لهم في هوامش الكتاب بين قوسين.

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
ابن أبي الدنيا	١ / ٤٩ ، ٥٠ ، ٩٢ ، ٩٤ ، ١١٣ ، ٢ / ٢١١ ، ٣٦١ ، ٣٦٥ ، ٣٦٨ ، ٣ / ١٠٦ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٧ ، ٢٥٨ ، ٣٩٤ ، ٥ / ٤٧٨ ، ٦ / ٢٨ ، ٣٨٠ ، ٤٩٦
ابن أبي الصيف	٢ / (٣٢٠)
صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، شارح «عقيدة الطحاوي»	٦ / ١٤٤ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٧
ابن أبي الموالي	٢ / ٧٧
ابن أبي بريدة	١ / ٢٤٦
ابن أبي بكر	٣ / ٤٤٥
ابن أبي حاتم	٢ / ٦٤ ، ١٧٤ ، ٣ / ٢٤ ، ٤٣ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ٤ / ١٧ ، ٧٩ ، ٥ / ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٦٥ ، ٤٨٥ ، ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، ٤٩٥ ، ٦ / ٢٥ ، ٢٧ ، ٣١ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣١٠ ، ٧ / ٨٦
ابن أبي حسين	٢ / ٨٨
ابن أبي حمزة	٢ / ٢٦٤ ، ٧ / ٣٩
ابن أبي خيثمة	١ / ٢٦٥ ، ٢ / ١١٧ ، ٤١١
ابن أبي داود	٢ / ٥٧
ابن أبي رزين	٤ / ٢٣٦
ابن أبي شريف	٤ / ٢٣٩ ، ٢٤١

اسم العَلم	الجزء والصفحة
ابن أبي شيبه	١ / ٩٠، ٩١، ٩٢، ٢٥٢، ٢٧٦، ٣٣٧، ٢ / ٣٢، ٣٩، ٦٤، ٦٦، ٨٥، ١٢٠، ١٢٧، ١٣٩، ١٧٤، ٢٠٥، ٣٢٩، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٨١ / ٣، ٢٣، ٤٥، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٧، ٣٤٥، ٣٨٨، ٤ / ٧٧، ٢٣٤، ٥ / ٤٣٦، ٤٤٤، ٤٤٩، ٤٨٥، ٦ / ٧٢، ٨٥، ١١٦، ٨٠ / ٥
ابن أبي عبلة	٤ / ٢٦٥، ٣٢٧، ٣٢٨، ٤٣٣، ٦ / ٣٧٨، ٥٠٠، ٢ / ١٠٦، ٥٧
ابن أبي ليلى	٢ / ١٠٦، ٥٧
ابن أبي مليكة	١ / ١٨٤
ابن أبي هالة	١ / ١٢، ٢١٧، ٢٦٥، ٣١٣، ٣٤٠، ٣٤٦، ٣٩٤، ٢ / ٧٣، ٨٧، ٩٤، ١٠٥، ١٢٤، ٢٧٥، ٣٢٤، ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٨٨، ٣٨٩ / ٥، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٣٦، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٤٩، ٦ / ١٧، ٣٨٠
ابن إسحاق	١ / ٢١١، ٢٩٣، ٣٢٨، ٢ / ٢٧٠، ٣٧١
ابن الأثير	٢ / ٣١٨
ابن الأسود	٥ / ٤٠٧، ٦ / ٤٥٢
ابن الأنباري	١ / ٢٩٩
ابن الأنصاري	٣ / ٢٧٥
ابن التميمي	١ / ٣٤٩، ٣٤٧
ابن التين	٥ / ٣٨٥، ٣٨٨، ٤٢٢، ٤٢٥، ٦ / ١٤٦، ١٤٧، ١٧٦، ٢٣١، ٢٢٥
ابن الجزري	

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
ابن الجعد	٣٨٤ / ٢
ابن الجوزي	١ / ٢، ٢٩٦، ٢١٢ / ٢، ٣٥٦، ٣٥، ٦١، ٨٠، ٩٥، ١٢٦، ١٤٢، ١٧٩، ٢٤٤، ٢٥١، ٢٦٠، ٢٦٧، ٢٧٢، ٣٧٨، ٤ / ١١١، ٨٥ / ٤، ٥ / ٣٩٧، ٤١٧، ٤١٩، ٤٣٤، ٤٨٩، ٦ / ٣٧٢، ٤٧، ٤٥
ابن الحاجب	٣ / ٢٠، ٥ / ٢٧، ٤٧، ٥٠، ١٠٠، ١٠٨، ٦ / ٤١٢
ابن الدَّبِيع	٢ / ٣٧٩
ابن الربيع	٢ / ٧٨
ابن الرفعة	٥ / ٤٧٣
ابن الزبير	١ / ٩٢، ٢٥٧، ٢ / ٣١، ٦١، ٩٦، ١٠٢، ١٠٣، ١٢٥ / ١، ٢٦٠، ٣١٦، ٣ / ٦٣، ٤٤٥، ٤ / ٧٧، ١٣٢، ٢٣٣، ٥ / ٨٠
ابن السباق	١ / ٣٩٦
ابن السكن	٢ / ٨٤، ٥ / ٤٢٤
ابن السماك	٥ / ٤٢١
ابن السني	١ / ٤١٠، ٥ / ٤٤٩
ابن شاهين	٥ / ٤٦٩، ٤٧١، ٤٩٣، ٦ / ٣٦٧
ابن الصائغ	٤ / (٥١٤)
ابن الصلاح، أبو عمرو بن الصلاح	١ / ٢٤٤، ٢ / ٦٢، ١٧٣، ٦، ٢٩٤، ٦ / ١٩، ٢٦، ٥٠، ٢٤٨
ابن العربي المالكي	٢ / ٥٠٥، ٥ / ٤٩٧، ٦ / (٦٦)، ٢٣٣، ٢٧٦

اسم العَلم	الجزء والصفحة
ابن العز = علي بن علي بن محمد ابن أبي العز، صاحب «التنبيه على مشكلات الهداية»	٣ / (٣٨٠)، ٤ / (٢٠١)
ابن العماد	١ / ٢١٩
ابن الغازي	٥ / ٢٨٨
ابن الفارض	٥ / ٣١١، ٣٤ / ٦، ١٩٧، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٩، ٢٦٥، ٢٦٧، ٣٣٢، (٤٣٦)، ٧ / ٢٤٦
ابن الفرات	١ / ٢٤٥
ابن القاسم	٣ / ٢٢٢، ٤ / ٣٢٨
ابن القيم	١ / ٣٩٣، ٢ / ٧٧، ٤ / ٦٦، ٢٢٨، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٤٣٢، ٤٤٤ / ٦، ٤٣، ١١٣، ١١٤، ١٢٠، ٧ / ٨٢، ٤٠
ابن الماجشون	٣ / ٢٢٢
ابن المبارك	١ / ٩٢، ٩٩، ٢٩٩، ٣٥٥، ٢ / ٢٥١، ٣ / ٣٣٩، ٤ / ١١٢، ٦ / ٣٨٤، ٤٠٦، ٤٦٤، ٤٨٥
ابن المحب	٦ / ٢٣٠، ٢٣١
ابن المدني	٤ / ١٧٩
ابن المرزوق	٥ / ٢٨٨
ابن المقري	٧ / (٣٣٩)
ابن المنذر	١ / ٢٧٧، ٢ / ٦٣، ٦٤، ٩٣، ١١٥، ١١٦، ١٢٧، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٤، ١٨١، ١٩٨، ٢٤٧، ٢٦٣، ٣ / ٢٢، ٢٤، ٥٩، ١٢٨، ٤ / ١٧، ٧٧، ٩٢، ٥ / ٣٦٤، ٤٣٢، ٤٤٧، ٤٥٨، ٤٦٠، ٤٦٧، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٩، ٦ / ٢٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٤٨٥

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
ابن المنكدر	٣٣ / ٦، ٢٦٦ / ٥
ابن المنير	٤٩٣ / ٥، ٣٤٣، ٣٠٧ / ١
ابن المؤيد	٢٤٤ / ٢
ابن النجار	٢٦٣، ٢٦٠، ٢٠١، ٢٨ / ٢، ٤١٥، ١١٢، ٨٧، ٨٦، ٢٧ / ١ ٤٠٠، ١٠٧ / ٤، ٣٦٠، ٤٤ / ٣، ٣١٤، ٣٠٩، ٢٨٧، ٢٧١
ابن النضر	٣٥٣ / ١
ابن الهمام، كمال الدين بن الهمام = الكمال بن الهمام	٣٣٩، ٢٧٥، ٢٧٣، ٢٧٢، ٢٧١، ٢٥٢، ١٠٥ / ١ ٢٥٧، ٢٣٥، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٤، ٢٠٢، ٤٥ / ٢ ٢٩٣، ٢٨٠، ٢٧٩، ٢٥٤، ٢٥١، ٢٤٣، ٢٤٠، ٢٣٩ / ٣ ٣٨١، ٣٨٠، ٣٤٢، ٣٤٠، ٣٣٢، ٣٣٠، ٣٢٢، ٣٠٩، ٢٩٦ ٣٨٨، ٣٤٥، ٢٢٤، ٥٠٥، ٣٧٨، ٣٨٣ ٢٠١، ١٩٤، ١٦٥، ١٥٧، ١٥٢، ١١٠، ٦٨، ٦٧ / ٤ ١٥٥، ٤٥ / ٧، ٣٦٣، ١٠٣ / ٦
ابن أم مكتوم	٤٢٠، ٤٠٧ / ١
ابن بشر بن إبراهيم	٢٣٥ / ١
ابن بشكوال	٣٣ / ٦، ٢٥١ / ٢
ابن بطال	٢٥٢ / ٤، ٣٨٤ / ٣، ٣٠٧، ٢٨٧، ٢٨٤، ٢٥٧، ٢٥٠ / ١
ابن بنت الفارض	٢٥٥ / ٦
ابن تيمية	٢٤٣، ٢٤٢ / ٤، ١٥٩ / ٣، ٢٦٩، ٢٤٥، ٢١١، ٢٠٤ / ٢ ٥١٣، ٤٢٠، ٢٣٢، ٢٠٣، ١٨٩، ٤٤ / ٦، ٢٤٥



اسم العَلم	الجزء والصفحة
ابن جريج	٢ / ٣٦٥، ١٢٧، ٢٤ / ٣، ٢٨٦، ١٤٤، ٨٤، ٥٧، ٥٢، ٣٨ / ٤، ١٣٠ / ٧، ٤٨٩، ٤٨٦، ٤٨٥ / ٥، ٧٩، ١٠ / ٧٨ / ١ / ٣٨٩، ٣٨٨، ٣٨٤، ٩٠، ٦٥، ٣٩ / ٢، ٢٧٦، ٩٩، ٨٧ / ٣ / ٢٥٩، ١٢٩، ١٢٨، ٧٦، ٧٥، ٧٣، ٧١، ٦٩، ٦٥، ٥٩ / ٤ / ٤٥٨، ٤٤٧، ٤٢٧ / ٥، ٢٩٦، ٩٣، ٩٢، ٩١، ٨٨، ٧٧ / ٤٥٩، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٧٧، ٤٨٧، ٦ / ٣٠٨، ٣٠٧، ٨١ / ٨٩ / ٧، ٣٥١، ٣٠٩
ابن جرير الطبري = أبو جعفر، صاحب التفسير (٣١٠هـ)	١ / ١٥٣
ابن جعفر = عبد الله بن جعفر بن أبي طالب	٢ / (٢٠)، ٢٥، ٥٤، ٥٣، ٥٥، ٦٠، ٦٢، ٦٣، ٧٢، ٧٣ / ٤١٤، ١١١، ١٠٣، ٩٩، ٩٨، ٩٣، ٨٥، ٨٣، ٨٢، ٧٦، ٧٤ / ١٥٥، ١٤٥، ١٥٠، ١٤٤، ١٤٣، ١٣٨، ١٣٤، ١٢٤، ١٢٣ / ٢٦٣، ٢٥٣، ٢٤٦، ١٧٢، ١٧١، ١٦٩، ١٦٧، ١٦٢، ١٥٨ / ٢٦٧، (٢٤٠)، ٢٤٢، ٤ / ٤٩، ٦٥، ٦٨، ٨٤، ٨٦، ١٢٠ / ٣٦٣، ٣٥١، ٣٣٥، ٣١٨، ٣١٦ / ٥، ١٢٥، ١٢٤، ١٢٢ / ٧، ٣٨٩، ٣٦٤، ٤١، ٣٩، ٣٥، ٣٢، ٣١، ٢٩، ٢٧، ٢٣ / ٧١، ٦٨، ٦٧، ٦٦، ٦٥، ٦٣، ٥٩، ٥٧، ٥٥، ٥٤، ٥٣، ٥٢ / ٩٧، ٩٦، ٩١، ٨١، ٧٩، ٧٧، ٧٥ / ١ / ٧٩، ٧٠، ٦٨، ٥١، ٤٩، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٢٨، ١٩، ١٥ / ٥٥، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٣٦، ٣٤ / ٢، ٤١١، ٣٨٩، ٣٥٥، ٣١٧ / ١٢١، ١٢٠، ١١٨، ١١٧، ١١٦، ١٠٩، ١٠٦، ٩٩، ٨٨ / ١٥٨، ١٦١، ١٦٦، ١٦٧، ١٥٦، ١٤٩، ١٤٢، ١٣٧، ١٢٣ / ٣٨٧، ٣٨١، ٣٨٠، ٣١٤، ٢٧٧، ٢٧٤، ٢٥٩، ٢٥٤، ٢٤٧ / ٣٣٨، ٢٦٠، ٩٥، ٧٤ / ٣، ٥٠١، ٤٢٨، ٣٩٧، ٣٩٥، ٣٨٨، ٤١٤ / ٥، ٢٦٧، ١٩٦، ١١١، ١٠٦، ٩٢ / ٤، ٣٤٧، ٢٣٦ / ٦، ٤٣٢ / ٧، ٤٩٩، ٤٨٣، ٤٣٩، ٣٠٨، ١١٦
عز الدين بن جماعة = العز بن جماعة	
ابن حبان	

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
ابن حبيب	٣٨٤ / ٣
ابن حجر العسقلاني	١ / ٢١٩، ٢٣٩، ٢٤٩، ٢٦٣، ٢٧٠، ٢٧٣، ٢٨٢، ٢٨٥، ٢٩٥، ٢٩٧، ٣٠٢، ٣٠٧، ٣٠٩، ٣٣٠، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٩، ٣٦١، ٣٦٩، ٣٧٨ / ٢، ٣١٩، ٧٩، ٧٨ / ٤، ٣٠٩ / ٤، ١٠٢، ٥٨، ١١٠، ١١٣، ١٢٥، ١٢٩، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٥٢، ٣٠٠ / ٥، ٣٨٩، ٣٨٨، ٤٤٥، ٤٧٥، ٤٨٣ / ٦، ٣٧، ١١٢، ٢٣٨، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٦٥، ٢٦٩، ٣٣٣
ابن حجر المكي، الهيثمي	١ / ٢٩٤، ١٩٨ / ٢، ٢١٣، ٢١٦، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٩، ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٧١، ٣٠٩ / ٣، ٤، ١٠١، ١١٣ / ٥، ٤٣٧، ٤٦٩، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٩٤
ابن حزم	١ / ٣٣٢، ١٢٤ / ٣، ١٠٣، ١٠٤، ١٤٠، ١٤٠ / ٤، ٧٦ / ٥، ٤٣٥
ابن حنظلة	١ / ٢٣٦
ابن خالويه	٤ / ١٠٢
ابن خزيمة	١ / ٤٧، ٣٩٣، ٣٧ / ٢، ١٦٢، ٢٧٤، ٣٩٥، ٣٧٠ / ٣، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٤ / ٤، ١٧٥ / ٦، ٨٥، ٢٠٣
ابن دحية	٥ / ٤٠٩، ٤٣٢، ٤٣٧، ٤٩٦
ابن دقيق العيد	١ / ٣٣٦، ١٤٤، ١٤١، ١٤٧ / ٦، ٢٤٨
ابن ذكوان	٢ / ٤٧٤، ٤٩٠، ٦١ / ٥
ابن رستم	٧ / ١٨٤، ١٨٥
عبد الله بن رواحة	١ / ١٦٦، ٣٤٧، ٣ / ٩٨

اسم العَلم	الجزء والصفحة
ابن زبالة	٢٥٥ / ١
ابن زنجويه	٩٤,٩٠,٨٨ / ٤,٧٤,٧٠,٦٧,٤٣ / ٣,١٧٥ / ٢,٣٩٢ / ١
ابن سحنون المالكي	٣٩٥ / ٦
ابن سريج	٢٦٨ / ٦
ابن سعد = صاحب «الطبقات الكبرى»	١٨٧,١٨٦,٩٠ / ٢,٣٥٧,٣٥١,٣٥٠,٣٤٩,٣١٥,٣١٤ / ١ ٣٩٠,٣٥٠,٣٤٩,٣٤٩,٣٤٨,٣٤٦,٣٤٥,٣٢٨,٣١٢,٢٥٥ / ٣ ٤٢٠,٤١٩,٤١٦,٤٠٣,٣٩٩,٣٩٤ / ٥,١٤ / ٤,٧٢,٧٠ / ٣ ٤٥٠ / ٦,٤٦٨,٤٦٣,٤٤٣,٤٣١,٤٢٦,٤٢١
ابن سماعة	٤٠٢ / ٤
ابن سيد الناس	٤٧٦ / ٥, ٤٢٦ / ٥
ابن سيده	٤١٣ / ٢
ابن سيرين	/ ٤, ٢٠٠, ١٦٨, ١٥٥ / ٣, ١٢٥ / ٢, ٢٠٤, ١٤١ / ١ ٨٥, ٧٢ / ٦, ٣٩٧, ٣٨٧, ٣٥٦, ٢٥٨, ٨٠
ابن شاذان	٢٣٥ / ٤
ابن شاهين	٢٩١ / ٢
ابن شبرمة	٤١١, ٣٧٨ / ٦, ٣٣٤ / ٥
ابن شوذب	٧٢ / ٦
ابن صاعد	٢٤٥ / ١
ابن طلحة	٤١٧ / ٥

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
ابن عامر	٤٨٦، ٤٨٤، ٤٨٣، ٤٨٢ / ٢
ابن عبد البر	٢٦٦، ١٠٩، ١٠٧، ١٠٢، ١٠١، ٥٣، ٥٠ / ٢، ٣٩٣، ٢٧٧ / ١ ٤٣٢، ٤٢٧، ٤١٣، ٣٠٢ / ٥، ٣٠٠، ١١٣ / ٤، ٣٨٠ / ٣ ٨٥، ٨٣، ٨٢ / ٧، ٤٦٧، ٣٩٧، ٣٦٨، ٢٥٢ / ٦، ٤٤٦، ٤٣٣
ابن عبد السلام	٣٩ / ٧، ٢٤٨، ٢٢٥ / ٦، ٢٤٢ / ٤، ١٤٧ / ٣
عبد الله بن الإمام أحمد	٥١٣ / ٦
ابن عدي	١١٣، ٨٥، ٣٧ / ٢، ٤٠٩، ٣٩٠، ٢٤٥، ٦٥، ٦٤، ٣٠ / ١ ٣٧٨، ٣٦٢، ٣٤٦، ٣١١، ٢٥٣، ٢٠٣، ١٥٩، ١٣١، ١٢٠ ٨١ / ٦، ٢٥٧، ٢٣٥، ٢١٨، ٢١٥، ١١٢، ١١١، ٨٨ / ٤ ٤٩٧، ٤٦٧، ٤٤٥
ابن عساكر	١١٠، ١٠٧، ١٠٥، ٩٨، ٩٤، ٨٠، ٦٧، ٦٤، ٣٣، ٢٨ / ١ ٣٤٥، ٣٣٤، ٣٣٣، ٣٢٥، ٣٢٣، ٢٤٥، ١١٣، ١١١ ٤١٠، ٤١١، ٤١٢ / ٢، ٣٨، ٢٩ / ٢، ٤١٢، ٤١١، ٤١٠ ٢٣٨، ٢٠٣، ١٩٩، ١٨٨، ١٨٦، ١٨٤، ١٨١، ١٨٠ ٢٩١، ٢٨٩، ٢٨٧، ٢٧٤، ٢٦٢، ٣٥٤، ٢٥٣، ٢٤١ ٣٥٠، ٣٤٨، ٣٤٧، ٣١٣، ٣١٢، ٣٠٩، ٣٠٧، ٣٠٦ ١٣١ / ٣، ٤١٢، ٣٦٣، ٣٥٧، ٣٥٥، ٣٥٤، ٣٥٣، ٣٥٢ ٢٣٣، ٢١٧، ١٧٥، ٩٤ / ٤، ٣٧٦، ٣٦١، ١٣٧، ١٣٥ / ٥، ٤٩٦، ٤٦٩، ٤٤٠، ٤٣٣، ٤٠٠، ٣٩٩، ٣٩٨ ٨٥، ٧٩، ٣٩، ٣٧، ٣٦، ٣٤، ٣٣، ٣٢، ٢٩، ٢٨، ١٧ ٤١٩، ٣٦٦، ٣٥٥، ٣٥٤، ٢٩٠، ٩٦، ٩٤، ٩٢، ٩٠ ٤٥٢، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٤، ٤٤٣، ٤٤١، ٤٤٠، ٤٢٥

اسم العَلم	الجزء والصفحة
ابن عربي	٣ / ١٧٥ / ٦، (٦٦)، ٨٠، ١٣٧، ١٤٥، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٧، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٦، ١٨٨، ١٨٩، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤٥، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٨، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٥، ٣٧٨ / ٧، ٣٣٨، ٣٣٩
ابن عصفور	٥ / ٧٢
ابن عطاء الله	٦ / ١٧٢، ٣٣٠
ابن عقيل	٣ / ١٠٥
ابن غياث	٢ / ٣٢٦
ابن فرحون	٢ / (٢٢٥)
ابن فرشته	٦ / ٣٨٩
ابن فورك	٢ / ٣٢٢
ابن قتيبة	١ / ٢١٤، ٢١٥، ٢٧٩، ٢ / ١٣٣، ٥ / ٤٣٢
ابن قدامة	٢ / ٢١٠
ابن كثير	١ / ٩٠، ٢ / ٤٦، ٤٨٢، ٤ / ١٨٤، ٥ / ٢٤، ٩٣، ١٩٢، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧٧، ٦ / ١٤٧، ٧ / ٤٠، ٩٨،
ابن كمال باشا	٤ / (٥١١)، ٥ / ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٩، ٦ / ٣٩٨
ابن لال	٦ / ٤٤٠
ابن لهيعة	٦ / ١١٦

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
	١ / ١٠، ١١، ١٥، ١٦، ١٨، ١٩، ٣٤، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٤٩، ٥٠، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٦، ٦٩، ٧٠، ٧٧، ٧٩، ٢١٦، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٨٣، ٢٨٨، ٣٣٥، ٣٤٣، ٣٥٢، ٣٨٨، ٣٨٩، ٤٠٥، ٤١٠، ٤١٤، ٤٢٤، ٤٢٨، ٣٠، ٣٧، ٤١، ٤٤، ٤٦، ٥٠، ٥٠، ٥١، ٥٦، ٥٧، ٧٦، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٩٧، ٩٩، ١٠١، ١٠٦، ١٠٨، ١١٤، ١١٦، ١٢١، ١٢٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٢، ١٥٠، ١٥٥، ١٥٧، ١٦١، ١٦٣، ١٦٩، ١٧٦، ٢٤٧، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٩١، ٣٠٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٨، ٣٩٤، ٣٩٨، ٤١٩، ٣٢٨، ٣٥٢، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٤، ٤٠٥، ٤١٩، ٤٢٢، ٤٢٩، ٤٥٠، ٤٦٢، ٤٩٥، ١٠١، ١٢٨، ١٣٣، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٨، ١٩١، ٢١٩، ٢٣٦، ٢٥٩، ٣٦٠، ٢٧٦، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٧٩، ٤٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٥، ١٧٤، ٢٦٤، ٣٠٢، ٣١١، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٧٣، ٣٧٣، ٤١٨٥، ٤٦٣، ٦، ٧٤، ٧٤، ٨٥، ١١٣، ١١٦، ١١٩، ٢٨٩، ٣١٦، ٣٥٥، ٣٩٤، ٤١٠، ٤٤١، ٥٠٩، ٧، ٩١، ٤، (١٩٧)، ٥١٣، ٥، ٢٧، ٤٢، ٤٧، ٤٩، ٦١، ٦٦، ٣٢٤، ٤٣، ٤٨، ٩٨، ٢٧٦، ٢، ٦٨، ٢٠١، ٣، ٢٢، ٢٣، ٥٩، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٧، ٧٣، ١٢٨، ١٢٩، ٤، ١٦، ٧٧، ٨١، ٩١، ٥، ٢، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٤٨، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٩٦، ٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩
ابن ماجه	
ابن مالك، الفقيه الحنفي	
ابن مردويه	
ابن معين	١ / ٣٩٣، ٥، ٤٣١، ٦، ١١٦، ١١٧، ٤٦٨
ابن ملك	٣ / (٢٨١)
ابن منده	٢ / ٣٥٤، ٣، ١٣٦، ٤، ٢٩٩، ٥، ٤٤٤
ابن منصور	٢ / ٢٥، ١٦٥

اسم العَلم	الجزء والصفحة
ابن منبج	٦٣ / ٣
ابن نجيم	٣٨ / ٤
ابن نور الدين الموزعي	(١٤٨) / ٦
ابن هبيرة	٤٦٣ / ٦
ابن هشام	٣٠٤ / ٦، ٣٦٧، ٣٥٤، ٣٣٨، ٣٣٤، ٣٣٠ / ٥
ابن وضاح	٢١٥ / ٤، ١٢٠ / ٢
ابن وهب عن يونس	٤١٩ / ٥
ابني بيضاء (سهيل وأخيه)	٣٧٨ / ٣
أسامة بن زيد	٣٢٧ / ١
أبو أسامة الكوفي = حماد بن أسامة بن زيد	٧٢ / ٦
أبو إسحاق الإسفراييني	٥٨، ٥٣ / ٧
أبو إسحاق السبيعي	٤٢١ / ٥، ١٢٤ / ٢، ١٢٣ / ١
أبو إسحاق الفزاري	٣٨٠ / ٦
أبو إسحاق بن شعبان	٢٦٣ / ٢
عمرو بن مرثد = أبو أسماء الرحبي	١١٩ / ٦
أبو إسماعيل عبد الله الأنصاري	١٥٠ / ٦
أبو أسيد الساعدي	٣٠٤ / ٢

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو الأسود	٤٦٤ / ٦، ٣٩٤ / ١
أبو البختری	٢٠٢ / ١
أبو الحسن الأشعري	٨٠، ٦٧، ٦٦، ٥٤، ٤٠ / ٧، ٣٢٧، ٣٢٦، ٢٠٣ / ٦، ٢١٩ / ١
أبو الحسن البكري	٢٤٦، ٥٤ / ٧
أبو الحسن الكرخي	٤٠٣، ٣٩٩ / ٦
أبو الحسن بن البراء	٤٢١ / ٥
أبو الحسن علي بن محمد السخاوي	٤٥٠ / ٢
أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم السجزي	(١٠١) / ٦
أبو الحسين النوري	١٥٥ / ٣
أبو الحسين بن المنادي	٩٣، (٤٦)، ٤٠ / ٦
أبو الحسين بن بشران	٣٧١ / ٦، ٤٢١ / ٥
أبو الدرداء	٢٥٨ / ٣، ٣٨٩، ٣٦٤، ١٦٩، ١٠٩ / ٢، ١٨، ١٦ / ١ / ٦، ٤٤٩ / ٥، ٤٠٠، ٣٩٧، ١٢٩ / ٤، ٣٢٥، ٣٢١، ٢٥٩ ٥١٨، ٤٦٥، ٣٨٤
أبو الربيع بن سالم الكلاعي	٤٢٩ / ٥
أبو الزبير	٧٦ / ٢
أبو الزناد	٢٣٤ / ١



اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو الشكور السالمي	٣٥٣ / ٦
أبو الشيخ = أبو الشيخ بن حيان	١ / ٢، ٢٧٧ / ٢، ٩٥، ١٠٧، ١٦٢، ١٦٤، ٣١١، ٣٩٧، ٥١٠، ٣ / ٢٣، ٢٤، ٢٣، ٢٤، ٣٦٣، ٤، ١٧، ١٠٧، ٥ / ٤٤٧، ٢٨، ٣٠٨، ٣٠٨، ٣١٠، ٤٤٢، ٧ / ٨٦
أبو الشيخ أبو نصر المقدسي	٢ / (٣٦٦)، ٣ / ٣٣٣، ٦ / ٤٥٢
أبو الصديق الناجي	١١٤ / ٦
أبو الضُّحَى = مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحِ الْقُرَشِيِّ	٣ / ٤٣
أبو الصهباء البكري	٣ / ١٢٥
أبو الطفيل الدوسي (عامر بن وائلة)	٢ / ٣٣٥، ٧ / ٦١
أبو العاص بن الربيع	١ / ٢١٤، ٣٢٩
أبو العالية	٢ / ٣٢، ٣ / ٢٧، ٥ / ٤٩٥، ٦ / ٢٦
أبو العلى المغازلي	٣ / ١٧١
أبو الفتح = ابن جنبي	٥ / ٦٠
أبو الفتح ابن أبي الفوارس	٢ / ٢٨٨
أبو الفتح الشهرستاني	٧ / ٥٣
أبو الفرج الأصبهاني	٦ / ١١٧، ٢ / ٣١٦
أبو الفضل الجوهري	٧ / ٢٨٦
النصر أبادي = أبو القاسم	٣ / ١٥٩

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو القاسم الأصبهاني	٢٧٨ / ١
أبو القاسم البغوي	٢٤٦ / ١
أبو القاسم السمرقندي	(١٦٧) / ٧
أبو القاسم الشاطبي	٣٠٧ / ٣
القشيري، أبو القاسم القشيري = صاحب «الرسالة القشيرية»	٢٨٣ / ٥، ١٨٨، ١٦٣، ١٦٢، ١٤٠، ١٢٨، ٩٩، ٥٧ / ٣ ٦٦ / ٧، ٤٣٧، ٢٢٨، ١٩٤، ١٠٦، ١٠٥، ١٠٤، ٤١ / ٦
أبو الليث السمرقندي	١٦٦ / ٧، ٤١١، ٣٨٧ / ٦، ٧٧ / ٤، (٣٢٦)، ٢٥٧، ٢٥ / ٣
أبو المتوكل الناجي	٣٧٨ / ٦
أبو المنذر	٦٧، ٦٦ / ٣
أبو النضر = سالم بن أبي أمية القرشي التيمي	٧٢ / ٣
أبو الهذيل العلاف	(٤١) / ٧، ١٦٥ / ٦
أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري	١٣٦ / ٣، ١٩٤، ١٩٣ / ١
أبو الوقت	٣٢٣، ٣٠٣ / ١
أبو الوليد الطيالسي	٢٩٨ / ١
أبو اليسر البزدوي	٦٩، ٦٧ / ٧، (٣٣٠) / ٣
أبو أمامة الباهلي صدي بن عجلان	٤١٠، ٣٨٩، ٢٤٥، ١٥٦، ١٤٨، ٦٥، ٦٣، ٥٣، ١٥ / ١ ٤١٢، ١٢٢ / ٢، ١٥٥، ٣٤٨، ٣٨٧، ٤٢١ / ٣، ١٠٨ ١٢٤، ١٢٨، ٢٥٧ / ٤، ٢٣٢، ٢٦٧، ٣٩٩ / ٦، ٢٩، ٦٩ ٣٤٩، ٣١٠، ١٢١، ١١٤، ٨٥

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو أمامة بن النقاش	٢٦٥ /٦
أبو أيوب الأنصاري	١٠٦ /٤، ٤١٤، ٣٩٢، ١٥٥، ٦٧ /١
أبو بردة	١٤٣ /١
أبو برزة الأسلمي	٤٢٢، ٤٢١ /٦، ٣٩٢ /٢
أبو بريدة	١٢٦ /١
أبو بكر الإسكاف	٥٧ /٧
أبو بكر الإسكافي البلخي	٤١١ /٦
أبو بكر الأصم	(٣٥٢) /٤
أبو بكر البلخي	١٦٢، ١٦١ /٧
أبو بكر الرازي	٤١٣، ١٨٨، ١٣٩ /٦، ١٥٨ /٤، (٣٣١) /٣
أبو بكر الشافعي	٣٨٩ /١
	١٣٩، ١٣٨، ١٣٠، ١٢٩، ٩٤، ٩٢، ٩١، ٩٠، ٨٩ /١
	٢١٧، ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨، ١٩٧، ١٩٦، ١٩٣، ١٨٨
	١٢٥، ١٢٤، ١١٤، ١١١، ٥٧ /٢، ٤١٩، ٣٢٧، ٢٤٥
	٣٠٥، ٢٦٢، ٢٦٠، ٢٥٧، ٢٤٨، ٢٣٩، ٢٣٨، ١٣٦، ٢٣٢
	١٢٧، ١٠٢، ١٠١، ٤٦ /٣، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٦٩، ٣٣٢
	٩ /٤، ٥١٩، ٥١٢، ٥١١، ٤٤٤، ٣٨٨، ١٥٧، ١٥١، ١٤٣
	٩١، ٩٠، ٨٢، ٨١، ١٩، ١٨، ١٧، ١٦، ١٥، ١٤، ١٣، ١٢
	٤٣١، ٣٨٨، ٣٨٧، ٣٥٥، ٣٥٤، ٣٥١، ٣٣٣، ٣٠٣، ١١١
	٣٠٤، ٢٥٠، ٢٢٣، ٢٢٢، ٢٠١، ١٩٩ /٥، ٤٣٤، ٤٣٣
	١٧٩، ١٤٩، ١٣٥، ٧٢ /٦، ٥١٢، ٤٨٩، ٤٤٤، ٣٢٦
	٣٦٨، ٣٦٧، ٣٦٦، ٣٦٤، ٣٦١، ٣٦٠، ٣٥٢، ٣٤٨، ١٩٢
	٤٢٣، ٤٢٢، ٤٢١، ٤٢٠، ٣٩٥، ٣٩٢، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٧٦،
	٢٦٣، ٦١، ٦٠، ٥٩، ٢٨ /٧، ٥٠٦، ٤٧٥، ٤٧١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو بكر الصيرفي	٢٤٤ / ١
أبو بكر الوراق	٢٨٨ / ٧
أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام	٦٢ / ٣
أبو بكر بن عبد الله	١٣٧ / ٢
أبو بكر بن قيس الجعفي	٤٦٨ / ٥
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم	٢٠١، ٨٩ / ١
أبو بكر عبد العزيز بن جعفر	(٤٢٨) / ٥
أبو بكر محمد بن الفضل بن الفضيل	١٥٦ / ٧
أبو بكرة	٤٤٠ / ٦، ٦٥ / ٣، ٣٣٥ / ٢، ١٤٥ / ١
أبو ثعلبة	٤٧ / ٣، ٣٣٦، ٢٩٣، ٢٩٦ / ١
أبو ثور	٣٢٢ / ٣
أبو جحيفة	٣٧٣ / ٦، ٢٥٠ / ٥، ١٤٧، ١٤٦، ١٣٤، ١٣٠ / ١
أبو جعفر الأستروشي	١٧٢، (١٥٦)، ٦٣ / ٧
أبو جعفر الطحاوي	٦٦ / ٣، ٣٣٧، ٣٣٦، ٣٣٩ ، / ١، ٢٧١، ٢٧٠، ٢٥٣ / ٢ / ٦، ٣٩٩، ٣٧٨، ٣٤٥، ٣١٣، ٢٦٦ / ٤، ٣٧٩، ٧٣، ٧٢ ٣٩٩، ١٦١، ١٦٠
أبو جعفر الهندواني	(٢٨٠) / ٣
أبو جعفر بن جرير	٣٣٣ / ٢
أبو جعفر بن طارق	١١٧ / ٦

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو جعفر بن علي	٧٨ / ٣
أبو جعفر محمد بن علي	٣٩٤ / ٥
أبو حاتم	١١١ / ٦، ٢٩٨، ١٩٦ / ٤
أبو حازم	١٣٧ / ٢
أبو حصين	١١٧ / ٦
أبو حفص الكبير	(١٧٥) / ٧
أبو حميد الحمصي	٨١ / ٦
أبو حميد الساعدي	٢٧٣ / ٣
	١٤٧ / ٢، ٤٠٦، ٣٦١، ٣٤٣، ٢٨٤، ٢٨٣، ٢٦٠، ٢٥٣ / ١
	١٤٠، ١٠٧، ١٠٥، ١٠٣، ٩٩، ٦١ / ٣، ٤١٠، ٢٣٥، ١٧٤
	٢٣٩، ٢٢٣، ٢١٥، ٢١٢، ٢١١، ٢٠٤، ١٥٣، ٢١١، ١٤١
	٢٩٧، ٢٨٣، ٢٨٢، ٢٨٠، ٢٧٩، ٢٧٨، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢٤٢
	٣٦ / ٤، ٥١٨، ٣٩٣، ٣٩٠، ٣٤٤، ٣٣٥، ٣٣١، ٣٢٥، ٣٢٢
	٣١٥، ٢٧٥، ٢٦٦، ٢٢٥، ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨، ١٦٦
	٣٨٢، ٣٧١، ٣٦٢، ٣٥٩، ٣٥٨، ٣٤٨، ٣٣٧، ٣٢٧، ٣٢٣
	٤٠٥، ٤٠٤، ٤٠٣، ٤٠٢، ٣٩٧، ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٨٨، ٣٨٧
أبو حنيفة	٤٠٦، ٤١٠، ٤١٦، ٤١٨، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٦، ٤٢٩ / ٥
	١٠٦، ١٠٥، ١٠٣، ٨٢، ٨٠، ٦٥ / ٦، ٤٩٧، ٤٧٣، ٢٠٣
	٢٥٦، ٢٠٣، ١٦٣، ١٥٧، ١٥٥، ١٤٠، ١٣٩، ١٣٥، ١٠٩
	٣٧٩، ٣٧٨، ٣٧٧، ٣٦٩، ٣٦٧، ٣٥٢، ٣٤٧، ٣٤٦، ٣١٢
	٤٠٦، ٤٠٥، ٤٠٤، ٤٠٣، ٤٠٠، ٣٩٩، ٣٩٨، ٣٨٩، ٣٨٨
	٥٠٦، ٤٧٩، ٤٦٣، ٤٢٥، ٤٢٤، ٤٢٢، ٤١٣، ٤١٠، ٤٠٧
	٣٣٢، ١٩٢، ١٥٨، ١٢٢، ٨٦، ٧٧، ٧٢، ٦٩، ٣٥، ٣٠ / ٧

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو حيان	٥ / ٦، ٤٨٢، ٤٢٠ / ٢٦٥، ٢٤٨، ٢٢٨
أبو حيوة	٥ / ٨٠
أبو خالد الغساني	١ / ٩٨
	١ / ١٤، ٣٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٩، ٥١، ٦٢، ٧٨، ٨٠، ٨٦، ١٤٥، ٢٤٥، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٦٩، ٢٧٠، ٣٠١، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٣٧، ٣٥٥، ٣٨٨ / ٢، ٢٨، ٥٠، ٥١، ٧٠، ٩٠، ١٢٠، ١٢٢، ١٣٨، ١٥٠، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٩، ١٦٤، ٢٠٥، ٢٦١، ٣١٨، ٣٣١، ٣٨٥ / ٣، ٣٨٨، ٣٩٤، ٣٩٦، ٣٩٩، ٤٢١، ٤٥١، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٧، ٦٦، ٦٦، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٩٥، ١٠٢، ٢٥٣، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٣٢١، ٣٤٤، ٣٥٨، ٣٧٩، ١٩١، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣٦، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٦٠ / ٤، ٦٦، ٦٦، ٦٨، ١٠٥، ١٥٦، ١٧٩، ١٨٢، ١٩٩، ٢٠٢، ٢١٦، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٨، ٢٥٣، ٢٦١، ٢٦٤، ٢٦٧، ٣١٦، ٣٢٧، ٣٧٣، ٣٩٩ / ٥، ١٥٢، ٤٤٩، ٤٦٣، ٤٧٦، ٣١، ٦٦، ٧٤، ٩٠، ٩٣، ٩٥، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١٧٧ / ٦، ٣٤٩، ٣٥٤، ٤١٠، ٤٢١، ٤٤٧، ٤٨١، ٤٩٨ / ٧، ٣٢٢
أبو داود السجستاني	٦ / ١١٦
أبو داود الحفري	٢ / ٧٥، ٢٠٠، ٢٠١، ٣ / ٢٢، ٦٨، ٧٣، ٧٤ / ٦، ٣٩٦
أبو داود الطيالسي	١ / ١٣، ٤٥، ٤٩، ٨٦، ١٦٢، ٢٦٥، ٢٨٨، ٢٩٢، ٢٩٤ / ١، ٣٠٣، ٣٠٦، ٣١٠، ٣١١، ٣١٦، ٣٢٣، ٣٣٠، ٣٣٣، ٣٣٤ / ٢، ٣٤١، ٣٤٥، ٣٥٠، ٣٥٤، ٣٦٨ / ٣، ٧٤، ١١٨، ١١٩، ١٣٠، ١٣٢، ١٥٠، ٢٨٩، ٣١٠، ٣٨٧ / ٣، ٧٤، ٧١، ٣٢٠ / ٤، ١٢٥، ٢٢٧، ٤٥٤ / ٦، ٤٢٦، ٢٢٠
أبو ذر الغفاري	

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو ذر الهروي	٨٨ / ٢
أبورافع	٢٩٧ / ٤
أبورزين العقيلي	٤٦٢ / ٥، ١٠٧، ١٨ / ٢
أبورغال	٣٣٤ / ٢
أبورمثة	٣٢٠، ١٣٤، ١٣١، ١٣٠ / ١
أبورهم	٦٦ / ١
أبورواد	٣٢ / ٦
أبوزرعة العراقي	٢٣٢، ٢٣١ / ٦
أبوزكريا العجلاني	٤٣٣ / ٥
أبوزيد البسطامي	١٩٦، ١٣٩ / ٦، ٣٨٢، ٣٥٤، ١٥٣ / ٥، ٢٦٨، ١٣٨ / ٤ ٣٣٦ / ٧، ٢٧٤، ٢٢٧، ٢٢٥
أبوزيد عمرو بن أخطب الأنصاري	١٢٥ / ١
أبوزيد عمرو بن جابر الحضرمي	١١٦ / ٦
أبوسعيد الخدري	١٩١، ١٥٥، ١٤٥، ١٣٣، ١٢٦، ٧٠، ٤٥، ٤٤، ١٩ / ١ ٢٥٦، ١٤٥، ١٢٠، ٦٢ / ٢، ٣٩٧، ٢٧٨، ٢٥١، ٢٤٥ ٧٣، ٦٦، ١٥ / ٣، ٣٩٧، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٧٨ ٦٨ / ٦، ٤٧٧ / ٥، ٣٨٧، ٣٥٥، ١٥٢ / ٤، ٣١٨، ٧٤ ١١٧، ١١٤، ٨٨، ٨٤، ٧٩، ٢٧، ٥١٥، ٣٧٨، ١٢١، ١١٤ ٥٢١، ١٦٤
أبوسعيد الخراز	٢٦٥، ٢٠٤ / ٦

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو سعيد النيسابوري	٤٢٤، ٤٢٤ / ٥
أبو سعيد بن المعلی	٣٨٨ / ٢
أبو سعيد جقمق	٣٨٥ / ٥
أبو سفيان بن الحارث	٣٣٢، ٢٥٦ / ٢
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	١١٧ / ٦، ٢٦٠ / ٢، ٨٣ / ١
أبو سليمان الجوزجاني	(٤٠٧) / ٤
أبو سليمان الداراني	٥١١، ٤٩٠، ١٩٤، ١٥٧ / ٦، ٤٠٢، ١٣٢ / ٤، ١٦٢، ١١٣ / ٣
أبو سليمان الدمشقي	١٦٣ / ٣
أبو سنان	٨٦ / ٧
أبو سهل الفرضي	(٤٠٦) / ٤
أبو شامة	٤٧٩، ٤٧٢، ٤٧٠، ٤٦٠، ٤٥٩، ٤٥٨، ٤٥٧، ٤٥٠ / ٢ ٢٦٨ / ٦، ٣٨٧، ١٤٤ / ٥، ٣٨٤
أبو شجاع	٣٨٦ / ٣
أبو شيبة، إبراهيم بن العثمان الواسطي	٢٩٩ / ٤
أبو صالح	١١٧ / ٦، ٤٣٣ / ٥، ٤١٤ / ٤، ١٧٩ / ١
أبو صالح الحنفي	٤٤٨ / ٥
أبو طالب البكي	٢٠٩، ١٦٣ / ٦، ٣٢٠ / ٥، ٨٤ / ٤



اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو طاهر المخلص	٤٣ / ٢
أبو طاهر المقدسي	١٦٠ / ٣
أبو طلحة	٢٩٥، ١٩٣ / ١
أبو عازب	٥١٦ / ٦
أبو عاصم	٩٣ / ٢، ٣٥٤، ٣٢٩، ٢٨٨، ٢٦٣، ٢٤٩، ٣٢٨ / ١
أبو عاصم الضحاك بن مخلد	٥٨، ٤٠ / ٣، ٣٢٧، ٣٢٥، ٢٩١، ٢٧٦، ٢٦٢ / ١
أبو عامر الأشعري	٣٣٤ / ٢
أبو عبد الرحمن السلمي	٢٢٥ / ٤، ١٦٣، ١٦٢ / ٣
أبو عبد الله الخواص	٤٩١ / ٦
أبو عبد الله الملطي	٢٨ / ٦
أبو عبد الله النباجي	٣٦٧ / ٢
أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل المرسي	(٥٢٢) / ٤
أبو عبد الله محمد بن المعلى الأزدي	٤٤٠ / ٥
أبو عبيد القاسم بن سلام	٣٢٣، ١٧٥، ٣٢، ٤٣ / ٢، ١٥١ / ١
أبو عبيد مولى ابن أزهر	١٠٣ / ١
أبو عبيدة بن الجراح	١٣٧ / ٣، ٧٢ / ٥، ٣٩٩، ٣٩٧ / ٤
أبو عبيدة بن الحارث	٢٢٢ / ٢

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو عثمان المغربي	١٦٣، ١٦٢، ١١١ / ٣
أبو عثمان النهدي	١٦٠ / ١
أبو علي البستي	٤٠٧ / ٤
أبو علي الروذباري	١٢٢ / ٤، ١٦٤ / ٣
أبو علي الفضيل بن عياض	٢٤٢ / ٢
أبو علي رجل من بني كهل	٢٦٠ / ٣
ابو علي سيناء	٤٩٨ / ٤
أبو عمر	٢١٧، ٢١٥، ٢١٤، ٢١٢ / ١
أبو عمر البصري	(٣٧٠) / ١
أبو عمر بن العلاء	٢١٢ / ٧، ٢٦٣ / ٤
أبو عمران الجويني	٤٥٠ / ٦
أبو عمرو البصري	٤٥٤ / ٢
أبو عمرو الشيباني	٣٦٨ / ٥
أبو عمرو بن السمك	٢٦٧ / ٢
أبو عمرو بن نجيد	١٥٩ / ٣
أبو عوانة	٨٥ / ٦، ٣٤٩، ٢٠١ / ٢
أبو غنم الكوفي	٩٣ / ٦

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو فراس	١٠٠ / ١
أبو فضل الخفاف	٤٠٦ / ٤
أبو قبيس	١٢٨ / ٢
أبو قبيل	١٠١ / ٦
أبو قتادة الحارث بن ربعي	١٦٩، ١٦، ١٦٩، ٢٠٣، ٢٧٩، ٢٨٨، ٢٨٣، ٣١٦، ٣ / ٢٩،
الأنصاري	٤٣٦ / ٥
عبد الله بن زيد بن عمرو = أبو	١١٨ / ٦، ٦٩ / ٣
قلاية البصري	
أبو كبشة الأنماري	٢٢٣ / ٤
أبو كريب	٤٦٠ / ٥
أبو لبابة بن المنذر	٤٠٠، ٣٩٩ / ٤
أبو ليلي	١٠٥ / ٤
أبو مالك الأشعري	٢٩٦ / ٤، ٨٧ / ١
أبو محذورة	٣٦١ / ٣
أبو محمد الخلال	٢٨٩ / ٢
أبو مخلد	٢٦٩ / ٢
أبو مدين	٢٧٨، ٢٧٥، ٢٦٠ / ٦
أبو مسعود	١٣٣، ٢٤٣ / ٣
أبو مسلم الخولاني	٣٥٧ / ٢، ٦٦، ٤٩ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو مسلم الكجى	٣٢٨ / ١
أبو مطيع	٣٠٢، ٣٠١ / ٧
أبو منصور الماتريدى	١٩٣، ٦٧ / ٧، ١٤٠ / ٦
أبو موسى الأشعري	٢٣ / ٣، ٣٣٤، ٢٥٤، ١٤٠، ١١٨ / ٢، ١٥٢، ٦٥، ٤٤ / ١ ٣٤٦، ٢٣١ / ٤، ١٣٧، ١٤٩، ٣٢٢، ٣٢١، ٢٦٠، ٩٥، ٤٧ ٤٨٧، ١٥٤ / ٦، ٢٣٧ / ٥، ٣٨٧، ٣٦٥، ٣٥٦
أبو موسى المدىنى	٢٩٣ / ١
أبو موسى بن أبى بكر	١٤٩ / ٧
أبو نجيب السهروردي	(٢٢٨) / ٤
أبو نجيج	١٤٠ / ٢، ٦٩ / ١
أبو نصر بن سلام	٢٨١ / ٣
أبو نضرة	١١٧ / ٦، ٢٩٦ / ٤، ١٢٦، ٨٧ / ١، ٧٤ / ٣
أبو نعيم، صاحب «الحلية»	٢٥٢، ٢٤٥، ٢٢١، ٩٩، ٩١، ٩٠، ٨٩، ٦٤، ٥٢، ٢٨ / ١ ٣٢ / ٢، ٤١٦، ٤١١، ٤٠٨، ٣٩٦، ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٢٨ ٣٠٨، ٢٨٩، ٢٧٢، ٢٥٨، ٢٥٤، ٢٢٣، ٢٢٢، ١٨٣، ١٧٧ ٣٦٥، ٣٦٣، ٣٦٢، ٣٥٢، ٣٥٠، ٣٤٩، ٣٤٨، ٣٤٦، ٣١٢ ٤٠٣، ٤٠٠، ٣٩١ / ٥، ٢٥٦ / ٤، ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٦٦ ٤٨٣، ٤٤٥، ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٢٦، ٤٢٤، ٤٢٤، ٤٢٤، ٤٢١ ٩١، ٩٠، ٨٥، ٨٤، ٧٩، ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٥، ٢٨ / ٦، ٤٩٠ ٤٤٢، ٤٣٩، ٤٣٧، ٣٧٢، ١٢١، ١١٧، ١١٦، ٩٧، ٩٢ ٥٢١، ٥١٧، ٤٥٢، ٤٤٥

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أبو هالة بن التميمي	٤٤٥ / ٥
	٢٠، ١٩، ١٨، ١٧، ١٥، ١٤، ١٣، ١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨ / ١
	١٣٥، ١٣١، ١٢٤، ٩٩، ٧٠، ٦٨، ٦٧، ٦٣، ٥١، ٤٨، ٤٧
	١٦٦، ١٦٤، ١٦٠، ١٥٧، ١٥٢، ١٥١، ١٤٤، ١٣٨، ١٣٧
	٢٤٥، ٢٣٤، ٢٢١، ٢١٦، ٢٠٣، ٢٠١، ١٩٣، ١٧١، ١٦٧
	٣٩٠، ٣٨٨، ٣٤٣، ٢٨٩، ٢٨٥، ٢٨١، ٢٧٦، ٢٦٨، ٢٤٦
	٤٤، ٣٢، ٢٨ / ٢، ٤٢٣، ٤٢١، ٤١٦، ٤١١، ٤١٠، ٣٩٢،
	١٢٧، ١٢١، ١١٧، ١١٦، ١١٤، ١١٣، ١٠٧، ٧٣، ٦٩، ٤٦
	٢٤٥، ٢٤٢، ٢١١، ١٨٦، ١٨٥، ١٦٣، ١٤٢، ١٣٦، ١٣٢
	٣٦٤، ٣١٠، ٣٠٧، ٢٧٦، ٢٧٣، ٢٦٦، ٢٦١، ٢٤٧، ٢٤٦
	٣٩٦، ٣٩٢، ٣٨٩، ٣٨٨، ٣٨٧، ٣٨٤، ٣٨١، ٣٧٨، ٣٦٨
أبو هريرة	٥٢، ٤٣، ٢٨، ٢٧، ٢٣، ٢٢ / ٣، ٥١١، ٤١١، ٣٩٨، ٣٩٧
	٢٣٤، ١٩١، ١٦٢، ١٢٤، ١٠٩، ٧٠، ٦٩، ٦٦، ٦٠، ٥٧
	٢٧٤، ٢٧٠، ٢٦٠، ٢٥٩، ٢٥٨، ٢٥٠، ٢٤٩، ٢٤٨، ٢٣٧
	٣٨٣، ٣٧٩، ٣٦١، ٣٥٩، ٣٤٠، ٣٢٤، ٣٢١، ٣١٩، ٣٨٨
	٣١١، ٣٠٢، ٣٠١، ٢٥٩، ١٧٩، ٨٨، ٧٨ / ٤، ٣٨٥، ٣٨٤
	١٨ / ٦، ٤٦٨، ٤٦٣، ٤٠٤، ٣٩١، ٢٢١ / ٥، ٤٢٧، ٤٠٠
	١١٧، ١١٦، ١١٤، ١١٠، ٩٦، ٩٥، ٩٤، ٨٨، ٨٤، ٧٩، ٤٨
	٣٥٤، ٣٥١، ٣٠٩، ٢٩٠، ٢٥١، ١٧٧، ١٦٤، ١٤٩، ١٤٨
	٤٤٥، ٤٤٣، ٤٤١، ٤٤٠، ٤٣٩، ٤١٠، ٤٠٤، ٣٩٤، ٣٥٥
	٢٨٠ / ٧، ٥٢١، ٥١٨، ٥١٥، ٥١٣، ٤٩٨، ٤٧٦
أبو همام الباهلي	٩٦، ٤٦ / ١
أبو هند الداري	٢٩٧ / ٤، ١٢ / ١
أبو هود سعيد بن يربوع	١٨٠ / ٢

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أبو وائل	١٠٨ / ١
أبو يحيى بن أبي مسرة	٧٦ / ٣
أبو يزيد البسطامي	٣٣٨ / ٧، ٢٦٨ / ٤، ٢٤٥، ٢٠٣ / ٣، ٣٦٥ / ٢
أبو يعقوب النهرجوري	(١٣٧) / ٤
أبو يعلى الموصلي	٣٤٧، ١٩٩، ٦٤ / ٢، ٥٣، ٤٥، ٣٣، ٣١، ٢٩، ١٩ / ١ ١١٦ / ٦، ٣٩٠، ٣٥٤، ٣٤٩ / ١ ١٠٥، ٦٢ / ٣، ٤١٠ / ٢، ٣٤٣، ٢٩٨، ٢٨٤، ٢٦٠ / ١ ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣١، ٢٩٢، ٢٧٩، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢٣٩، ٢٣٨ / ١ ٣١٣، ٢٧٥، ٢٠٠، ١٩٨، ١٩٧، ١٦٦، ٣٦ / ٤، ٣٨١ ٣٩٠، ٣٧١، ٣٧١، ٣٥٩، ٣٥٩، ٣٥٤، ٣٣٨، ٣٣٧، ٣٢٥ / ١ ٤١٤، ٤١٠، ٤٠٩، ٤٠٥، ٤٠٤، ٤٠٣، ٤٠٢، ٤٠٢، ٣٩٧ / ١ ٢٤٠ / ٦، ٤٢٩، ٤٢٦، ٤٢٢، ٤٢١، ٤٢٠، ٤١٧، ٤١٦ / ١ ٤١٣، ٤١٢، ٤١٠، ٤٠٨، ٤٠٧، ٤٠٦، ٣٩٨، ٣٩٢، ٣٨٧ / ١ ١٩٢، ١٢٢ / ٧، ٥٢١، ٤٨٠، ٤٢٥، ٤٢٣ / ١ ١٧٦، ١٠٧ / ٤، ٣١٩، ١٥٨، ١٤٨، ٧٠، ٦٦ / ٣، ٨٠ / ١ ٤٤٩ / ٥، ٩١، ٣٩ / ٢، ٣٨٧، ٣٧١، ٣٣٨، ٣٣٣، ٢٥٥ / ١ ٥١٨، ٥٠٥، ٤٠٨، ١٠٧، ٣٩، ٣١، ١٥ / ٦، ٤٥٠ / ١
أبو يوسف، صاحب أبي حنيفة	
أبي بن كعب	٣١ / ٦
أبي ملكية	٣٨٦، (٣٨٥) / ٣
الإتقاني	٢٦٦ / ٤
الأثرم	(١٣٢) / ٤
أحمد بن أبي الحوارى	١٦٦، ١٦٥ / ٥
أحمد بن أرقم البلخي	



اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أحمد بن خضرويه	٣ / (٢٠٣)
الأحنف	٤ / ٢٦٥
أخت الربيع أم حراثة	١ / ٣٣١
الأخفش	٢ / ٤٤٦٦، ٤ / ٥٠٨، ٥ / ٨٨، ١٠٣، ١٠٨، ١٠٨، ٣٤٥
آدم بن أبي إياس	٢ / ٢٦
أرطأة	٦ / ٧٣
الأزرقى	٢ / ٢٦، ٣٢، ٣٤، ٣٥، ٣٩، ٤١، ٤٣، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٥١، ٥٢، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٦٤، ٦٥، ٨١، ٨٢، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩٣، ١٠٨، ١٢٦، ١٣٣، ١٤٠، ١٤٣، ١٦٨، ١٧٤، ١٧٧، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ٤ / ١٧٦
أزهر بن عبد عوف الزهري	٢ / ١٨٠
الأزهري	٣ / ٥٥
أسامة بن زيد بن حارثة	٢ / ٣٣٢، ١ / ٢١٦، ٣٢٦، ٥ / ٤١١، ٦ / ٣١٩، ٤٨٤
أسامة بن عمير	٤ / ٢١٥
أسباط	٦ / ٣٧
إسحاق بن أبي طلحة	٥ / ٤٢١
إسحاق بن سعيد	٢ / ١٤٦
إسحاق بن عبد الله	٥ / ٤١٦، ٤١٧



اسم العَلم	الجزء والصفحة
أسد بن حضير	٣٥٠ / ١
أسعد بن زرارة	٢٦١ / ٢
أسعد بن كرب الحميري	٤٩٠ / ٥
أسماء بن حارثة	٢٦٦، ٢٦٥ / ١
أسماء بنت أبي بكر	٤٩٠ / ٥، ٩٤ / ٣، ١٥٥ / ٣
أسماء بنت زيد	٢٨٢، ١٣٣ / ١
إسماعيل الشرواني	٢٠٥ / ٣
إسماعيل القاضي	٢٥١ / ٢
إسماعيل المستملي	٣٨٢ / ٣
إسماعيل بن أبي أويس	٢٩٧ / ١
إسماعيل بن أبي خالد	٢٩٩ / ٤
إسماعيل بن جعفر الصادق	٢٥٦ / ٢
إسماعيل بن عبد الكريم	١١٧ / ٦
الإسماعيلي	٣٢٩، ٣٢٢، ٣١٩، ٢٥٩، ٢٥١ / ١
الأسود بن يزيد	٣٥٧ / ٢، ٢١٤ / ٢، ٤٠٦ / ١
أسيد بن حضير	٣٤٦، ٣٤٥ / ١
أسير بن جابر	٣٥٠، ٣٤٩ / ٢
أشعب	٣٤٣ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أشهب	٢٦٦ / ٤، ٢٢٢ / ٣
أشيم الضبابي	٣٢٦ / ٤
الأصبهاني	٣٧٤ / ٦، ٢٣٧، ٢٣٦ / ٣
الأصمعي	٣٦٨، ٣٣٦، ٣٣٠ / ٥، ٢٩٩ / ١
الأصيلي	٣٦٨، ٣٥٢، ٣٤٨، ٣٢٥، ٣٢٣، ٣٠٣، ٢٩٢، ٢٥٧ / ١
الأعرج	٤٦٠ / ٥، ٢٣٤ / ١
الأعشى	٢٧٨ / ٥
الأعمش	٤٥٣، ٣٧٨، ١١٨ / ٦
أكمل الدين	(٢٣٤) / ٣
أم إسماعيل	٩١ / ٢
أم الدرداء	١٠١ / ٢
أم الربيع	٣٣١ / ١
أم الفضل	٣١٤، ٣١٣ / ٢
أم المنذر	١٥٣ / ١
أم النضر المحاربية	٣٣٧ / ١
أم الهيثم	١٣٨ / ٢

اسم العَلم	الجزء والصفحة
أم أيمن	١ / ٢، ١٨٢ / ٥، ٧٤ / ٤٤٣، ٤٢٠
أم بردة بنت المنذر بن زيد الأنصاري	٤ / ٢٩٨
أم سعد	٢ / ٣٩٦
أم سلمة	١ / ٣٥٧، ١٨٠، ١٧٩، ١٧٧، ١٥١، ١٣٣ / ٢ / ٢٦٤، ١٩١ / ٣، ٣٨٦، ٣٣٤، ٢٢٢ / ٦ / ٤٤٧، ٣٥٣، ١١٦، ١١٥، ١١٤، ٨٧، ٦٦
أم سليم	١ / ٢، ٢٩٩ / ١٣٨
أم سنان	٢ / ١٣٨
أم شريك	٦ / ٨٥
أم طليق	٢ / ١٣٨
أم عثمان بن أبي العاص	٥ / ٢٠٧
أم قيس بنت محصن	٢ / ٢٥٥، ٢٥٢
أم كلثوم بنت النبي صلى الله عليه وسلم	١ / ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٣، ١٤٨ / ٧، ٦٠
أم كلثوم بنت علي	١ / ٢١٧
أم معبد	٢ / ٨٩

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
أم معقل	١٣٨ / ٢
أم هانئ	١٨٠، ١٥٢، ١٢٨ / ١
الإمام أبي الليث	٢١١ / ٣
الإمام الجويني	٧٢ / ٧، ٣٣٣ / ٣، ٣٤٤، ٢٤١ / ١
إمام الحرمين الجويني	٣٢٨، ٢٩٨، ٢٥٢، ٦٤ / ٦
الفضلي	١٩٠، ١٤٣ / ٧
الإمام محمد	٢٩٧، ٢٧٨ / ٣
الأمدي	٢٧ / ٧، ٥١٩ / ٤
امرأة مجاشع بن مسعود السلمي	١٤٠ / ٢
امرؤ القيس	٢٧٨ / ٥
أمية بن أبي الصلت	٤٨٩ / ٥، ٩٧ / ٣
أمير بادشاه البخاري	(١٠١) / ٤
أميمة بنت عبد المطلب	٣٥٧ / ١
أنجشة	١٣٦، ٩٨ / ٣
أنس بن النضر	٣٠٤، ٣٠٣، ٣٠٢، ٣٠٠، ٢٩٨ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
	/١ ١٠، ١١، ١٤، ١٧، ١٨، ٢٠، ٤٥، ٥٠، ٥٤، ٦٢، ٦٤، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٩٠، ١٢١، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣١، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٦، ١٣٧، ١٤١، ١٤٢، ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٤، ١٦٦، ١٦٩، ١٧٧، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٤، ٢٤٤، ٢٤٦، ٢٥٨، ٢٩٥، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٦، ٣٥٣، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٩٦، ٣٩٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤٢٢
	/٢ ٢٣، ٣٨، ٥٤، ٥٥، ٦٤، ٦٨، ٩٨، ١٢٧، ١٢٨، ١٤٥، ١٤٧، ١٥٠، ١٥١، ١٥٨، ١٧١، ١٧٦، ١٨٤، ١٨٨، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٨، ٢٧٧، ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٢، ٢٩٦، ٢٩٩، ٣٠٣، ٣٠٩، ٣٣٦، ٣٦١، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٨٠، ٣٨٥، ٣٩٢، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤٢١، ٤٥١
	/٣ ٢٣، ٥٣، ٦٢، ٦٩، ٧٠، ٧٧، ٩٨، ١٠١، ١٠٣، ١٣١، ١٣٦، ١٥٩، ١٦٧، ١٩٠، ١٩١، ٢٣٥، ٢٤٨، ٢٧٥، ٣١٩
	/٤ ٨٨، ١١٢، ١٢٦، ١٥٦، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٦، ١٨٦، ١٩٥، ١٩٧، ٢٠٢، ٢٥٣، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٤٢٧
	/٥ ١٧٢، ١٩٦، ٢٠٠، ٢١٤، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٣١، ٤٠٢، ٤٢٦، ٤٦٢، ٤٨٣
	/٦ ٤٠٤، ٤٢٤، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٩٦، ٥٠١، ٥٠٨، ٥١٤، ٥٢٠، ٦٢٥، ٩٣
	/٧ ٩٣، ٢٢٥

أنس بن مالك

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الأوزاعي	١ / ٣٤٣، ٣ / ٧٦، ٤ / ١٣٩، ١٤٠، ٥ / ٤٢١، ٦ / ٣٤، ٣٨٠، ٣٨١، ٤٥٣، ٤٥٤، ٧ / ٧٢
أوس بن أوس الثقفي	١ / ٥٢
أويس بن عامر القرني	٢ / ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٨، ٦ / ٤٥، ٧ / ٢٢٥، ٣٣١
إياس بن سلمة	١ / ٣٤٩
أيمن بن نابل	٤ / (١٢٧)
أيوب السختياني	٢ / ٥٣، ٣ / ٣٩٤، ٤ / ٢٦٣
الباجريقي	٦ / (٢٥٧)، (٢٦٧)
الباجي	٣ / ٢٧١
البارودي	٤ / ٢١٦، ٦ / ٨٤
الباقلاني	٦ / ٢٠٣
البتول الزهراء فاطمة	٥ / ٢٠٠، ٣٠٧
بجير	٥ / ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٥٨
بحثري	٥ / ١٩٩

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
	١ / ٨، ٩، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ٢٠، ٢٧، ٣٠، ٣١، ٣٤، ٤٥، ٤٧، ٥١، ٥٢، ٦٣، ٦٦، ٩٦، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٣، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٦، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٣٩، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٨٨، ٣٩١، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤١٦، ٤٢١، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٤٥، ٦٢، ٧١، ٨١، ١٠٣، ١١٣، ١١٤، ١٢٠، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٥، ١٥٣، ١٥٧، ١٦٢، ١٧١، ٢١١، ٢١٩، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٥٣، ٢٥٩، ٢٧٢، ٣٠٥، ٣١٨، ٣٢٧، ٣٣٧، ٣٦٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤٦١، ٤٦٢، ٥٠٢
	٣ / ٢٢، ٥٧، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٧، ٧٥، ٧٦، ٩٥، ٩٨، ١٠٢، ١٢٩، ١٣٤، ١٩١، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥٩، ٢٦٩، ٢٧٩
	٤ / ١١، ٥٩، ٩٢، ١١١، ١٥٣، ١٦٠، ١٦٢، ١٩٦، ٢٤٣، ٢٩٩، ٣٠١، ٣٦٥، ٣٨٣، ٤٣٠
	٥ / ١٥٢، ١٧٠، ١٧٢، ١٨٢، ١٩٦، ٢١٢، ٢٣١، ٢٥٠، ٣٩١، ٤٨٥
	٦ / ١٨، ٤٣، ٤٤، ٤٦، ٨٧، ١١٦، ١٥٨، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٨، ٢٤٩، ٣٥٥، ٣٦٣، ٣٧٢، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٩٣، ٣٩٤
	٥٠٨
	٧ / ٣٢، ٥٤، ٦٤، ٢٥٢
	٢ / (٣٠)، ٣، ١٤١

البخاري

محمد بن إسماعيل البخاري

البدري بن جماعة

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
بدر الدين الشبلي	٨٧ / ٧
بدر الدين الشهاوي الحنفي	٣٤٣ / ٣
بدر الدين بن الأهدل الشريف اليمني الشافعي	٢٦٥، ٢٤٨ / ٦
بدر الدين محمود العيني الحنفي	٢٤٨ / ٦
البراء بن أويس	٢٩٨ / ٤
البراء بن عازب	١٥ / ٣، ٣٤٧، ١٦٨، ١٦٦، ١٢٧، ١٢٣، ١٢١، ٨٤ / ١ ٥١٦ / ٦، ٩٥
البراء بن مالك	١٣٦، ٩٨ / ٣
البرجندي	(١٥٩) / ٤، (٢٤١) / ٣
البرقي	٤١٢ / ٥
البرماوي	(٣٧٩) / ١
البرهان إبراهيم بن محمود السفاقي	٢٦٥ / ٦
برهان الدين بن جماعة	٢٣٢ / ٦
البرهاني الشافعي	٣٨٧ / ٥
بريدة	٤٦٨، ٤٦٦ / ٥، ٣٩٥، ١٢٧ / ٢، ٤٠٩، ١٣٦، ٥٢، ٥١، ٤٦ / ١





اسم العَلَم	الجزء والصفحة
بكر بن خنيس	٣٦٥ / ٢
بكر بن عبد الله المزني	٤٧٢ / ٦، ٩١ / ٢
بكر بن معاذ	١٧١ / ٣
بلال بن سعد	٤٥٤ / ٦
البلخي	٣٨٦ / ٣
البلقيني	٨٣، ٧٢، ٦٤ / ٧
بن جحادة	١٧٩ / ٢
بنت الحارث بن النعمان	٧٨ / ١
بندار الأصفهاني	٣٠٥ / ٥
بهز	٤٣٩ / ٦
البهشي	(٣٥٣) / ٤
بيرم خان الوزير	٣٨٦ / ٥
البيضاوي	٥٥، ٤٤، ٤٢، ٤١، ١١ / ٣، ٥١١، ٤٢٧ / ٢، ٢٨٤ / ١ ٢٥٧، ٢٥٥، ٢٣٣، ٢٩٢، ٢٠٠، ٦٠، ٥٨ ٢٩٦ / ٦، ٤٨٨، ٤٨٣، ٤٨٢، ٤٦١، ١٦٨ / ٥، ١٨٣ / ٤ ٢١١، ٢٧ / ٧، ٣٣٤، ٣٢٤، ٣٢٢، ٣٢١، ٣١٦، ٣٠٠ ٢٢٠، ٢١٦

اسم العَلم	الجزء والصفحة
	/١ ١٠، ١٥، ١٦، ١٧، ٢٩، ٣٢، ٤٦، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٧، ٧٨، ٧٩، ٨٤، ٨٩، ٩٨، ٩٩، ١٠٤، ١٠٨، ١٠٩، ٣٣٢، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٣، ٤١٤، ٤٢٢
	/٢ ٢٤، ٢٨، ٣٠، ٣٧، ٤١، ٦٠، ٦٨، ٧٦، ٧٩، ٨٧، ٩٦، ١٢١، ١٢٨، ١٣١، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦، ١٤٠، ١٤٣، ١٤٦، ١٤٧، ١٥٢، ١٦٣، ١٦٩، ١٨٤، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠١، ٢٠٩، ٢١٠، ٢٢٢، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٧٦، ٢٨٧، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٦، ٣٠٤، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٥، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٣، ٤١١، ٤١٩، ٤٥١
البيهقي	/٣ ٢٢، ٢٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٢، ٥٦، ٦٣، ٦٧، ٦٩، ٧٠، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٩٦، ١٠٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٢، ١٨٣، ١٩٦، ٢٤٣، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٧٦، ٣٢٠، ٣٢٤، ٣٣٣، ٣٤٦، ٣٧٨، ٣٩٤، /٤ ٥٧، ٩٢، ٩٣، ١٠٦، ١٠٩، ١١١، ١٥٦، ١٨٦، ٢١٥، ٢٣٤، ٣٦٧
	/٥ ١٧٦، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٦٤، ٣٩٠، ٣٩٩، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤١٣، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٦، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٦٥، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٩٠
	/٦ ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣١، ٨١، ١١٣، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٩، ٣٥٣، ٣٥٤، ٤٢١، ٤٤٤، ٤٦٧، ٤٨٣
	/٧ ٤٠، ١٩٣
التاج الفاكهاني	٨٢ / ٧
التبريزي	/٥ ٣٠٥، ٣٤٧

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
	١ / ١١، ١٢، ١٤، ١٥، ١٨، ١٩، ٣١، ٣٥، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٥١، ٦٣، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٨٦، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٦٤، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٨، ٣٥٥، ٣٨٨، ٣٩٢، ٣٩٦، ٤٠٥، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٤، ٤٢٣
	٢ / ١٧، ١٨، ٢٥، ٢٧، ٣٨، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٦١، ٧٠، ٨٨، ١٠٦، ١١١، ١١٣، ١١٤، ١١٧، ١٢٢، ١٢٤، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٧، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٧، ١٦٩، ٢٢٣، ٢٥٩، ٢٦١، ٢٦٥، ٢٧٤، ٢٨٥، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣١٠، ٣٢٢، ٣٦١، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٨٢، ٣٨٥، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٢٨، ٥٠١، ٥٠٢
الترمذي	٣ / ٢٢، ٤٥، ٥٢، ٥٧، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٩٧، ٩٨، ١٠١، ١٠٢، ١٢٦، ١٢٨، ١٣٤، ١٥٠، ٢٣٧، ٢٥٣، ٢٦٠، ٢٧١، ٢٧٣، ٣١٩، ٣٢١، ٣٣٨، ٣٤١، ٣٤٥، ٣٥٠
	٤ / ٦٨، ٧٨، ٩٢، ٩٣، ١٠٨، ١٥٣، ١٥٦، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٩، ١٨٢، ١٩٦، ٢١٦، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢٣٠، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٤، ٢٥٦، ٢٥٩، ٢٦٤، ٣٢٤، ٣٧٣، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٢٧
	٥ / ١٨٤، ١٨٥، ١٩٧، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢١، ٣٢٧، ٣٩١، ٤٢٧، ٤٣١
	٦ / ٣١، ٨٤، ٨٨، ٩٠، ٩١، ١١٤، ٢٨٨، ٢٩٣، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٦، ٣٤٩، ٣٥٥، ٣٨٥، ٣٩٤، ٤٤٧، ٤٧٢، ٤٧٦
	٥١٤، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥٢٠
	٧ / ٣٩، ٧١، ٨٣، ٩١، ٩٢، ٢٢٨، ٢٥٠، ٣٢٢
التفتازاني	٢ / ٤٣٦، ٤٣٥ / ٥، ٤٧، ٤٩، ٥٥، ٥٧، ١٠٤، ١٠٦، ١٠٨
	٦ / ١٩٢، ٢٧٢، ٣٥٣، ٣٥٧، ٤٢٤، ٤٣٧ / ٧، ٥٣، ٦٤، ٨٠
تقي الدين ابن بنت الأغر	٦ / ٢٤٨

اسم العَلم	الجزء والصفحة
تقي الدين الحصني	٢٤٨ / ٦
تمام الرازي	٩٦،٦٧ / ٦،٤٧٧،٤ / ٥،٥٧ / ٤،١٣٧ / ٢،٢٩٨ / ١
تميم بن أسد الخزاعي	١٨٠ / ٢
تميم بن حمران الثقفي العوفي	٣٢٠ / ٢
التوربشتي	(٣٠٠)،٩٣ / ٦،١١٢ / ٤
تيمور بن نجم الدين	١٤٧ / ٧
ثابت بن الدحداح	٤٠٠،(٣٩٩) / ٤
ثابت بن يزيد	١٣٣ / ٣
الثعلبي	٢٦،١٩ / ٦،١٤ / ٤،٤٢٧ / ٢
ثمامة بن عبد الله بن أنس	١٤٥ / ٢
ثوبان مولى رسول الله ﷺ = (ثوبان بن بجدد)	١ / ٤١٦،٢ / ٢،٣٨٠،٣٩٧،٤ / ٤،٢٣٠،٥ / ٦،٤١٦ / ٦،٨٨، ١١٩،١١٨،١١٤،٨٩
ثوية	٤٢٢ / ٥
جابر بن سلمة	٢٧٢ / ١
جابر بن سمرة	١ / ٧٨،٨٠،١٢٥،١٣٠،١٤٥،١٦٢،١٦٧،٢٦٦،٢ / ٣،٢٧٢،٣٥٨

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
	١ / ٤٦، ٧٨، ٧٩، ١٢٣، ١٢٤، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٢، ١٥٠، ١٥٣، ١٨٦، ١٩٠، ٢٤٥، ٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٣، ٣٣٦، ٤١٥ / ٢، ١٨، ٢٨، ٣٨، ٦٢، ٧٦، ٧٩، ٨٣، ٨٤، ١٠١، ١٠٩، ١١٤، ١١٧، ١٢٤، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٨، ١٤٩، ١٧١، ١٧٢، ١٨١، ١٨٨، ٢٣٤، ٢٤٤، ٢٦٣، ٢٦٨، ٢٧٧، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣١٧، ٣٨٥، ٣٩٩ / ٣، ١٠٧، ١٣١، ٣١٨، ٣٥٩ / ٤، ١٢، ١٠٥، ١٧٥، ٢٠٠، ٢١٧، ٢٢٤، ٢٥٣، ٢٦٠، ٢٦٧، ٢٩٨، ٤١٤، ٤٢٤ / ٥، ١٧٢، ٢١٥، ٣٩٥ / ٦، ٤٥، ٤٧، ٨٥، ٨٨، ١١٤، ١١٧، ٣٤٥، ٣٥٥، ٣٦٦، ٤١٩ / ٧، ٥٧
الجاحظ	١٠٥ / ٣
الجارود	٢٥٨ / ٣
جبير بن مطعم	١ / ١٩٢، ٢ / ٣٣٦، ٤ / ١١، ٥ / ٤٣٥، ٦ / ٤٩٩
الجرجاني	٢ / ٤٠٥، ٤٣٦، ٣ / ٣٣٩، ٣٨٦
جرير بن عبد الله	١ / ١٦٠، ١٦٢، ٥ / ٧٦
الجزري	٢ / ٨٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٩١ / ٣، ٣٠٦، ٣٠٩، ٣١٠، ٤ / (١٦٦)، ٢٢١، ٤٤١ / ٦، ٢٦٩
الجعبري، برهان الدين أبو إسحاق	١ / (٣٧٠)، ٣٧١، ٢ / ٤٥٠، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦١، ٤٦٣، ٤٦٦، ٤٧٢، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٨٠، ٤٨٦، ٣ / (١٤)
جعفر الأحمر	٦ / ٨٢
جعفر الصادق	٢ / ٢٥٦، ٣ / ٥١٨، ٥ / ٤٢٠، ٦ / ١٠١، ١٥١
جعفر بن أبي طالب	٢ / ٣٩٠، ٣ / ٩٣، ١١٨

اسم العَلم	الجزء والصفحة
جعفر بن سليمان	١٧٩ / ٢
جعفر بن محمد	٣٩٧ / ٥، (١٣٢) / ٤، ١٨٣، ١٤٨، ٥٣ / ٢، ١٩٩، ١٤٠ / ١
الجلال ابن البلقيني	٤٠ / ٧
الجلال الدواني	(٢٨٧)، ٢١٦ / ٧، ٣٢١، (١٤٥) / ٦
جلال الدين التباني الحنفي	٢٤٨ / ٦
جلال الدين السيوطي	١٩٨، ١١٧، ١٠٩، ٨١، ٨٠، ٧٩ / ٢، ٢٤٤، ٣٥ / ١ ٧٨، ٤٤، ٤٣، ٤٠ / ٣، ٣٩٢، ٣٨٠، ٢٩٦، ٢١٣، ٢١٢ ٢٢٨، ٢١٩، ١١٣، ٩٢، ٨٤، ١٦ / ٤، ٣٧٦، ٣٣٣، ٣٢٣ ٤٣٠، ٤٠١، ٣٠٥ / ٥، ٥١١، ٤٤١، ٣٢١، ٢٥٥، ٢٣٧ ٤٧٧، ٤٧٤، ٤٧٢، ٤٦٩، ٤٦٥، ٤٦٤، ٤٥٩، ٤٤٣، ٤٣٤ ٤٩٧، ٤٩٤، ٤٩٠، ٤٨٨، ٤٨٥، ٤٨٤، ٤٨٠، ٤٧٩، ٤٧٨ ٣٣٠، ١٩٦، ١٠٨، ١٠٧، ٩٩، ٧٢، ٣٧ / ٦، ٤٩٩، ٤٩٨ ١٨٤، ٤٠ / ٧
الجلال القايني	(٨٠) / ٢
الجلال المحلي	٨٧ / ٧
الجلالي	٣٩٧ / ٢
جمال الدين المحدث	١٥ / ٤
جمال الدين المزي	٢٣٢ / ٦
جمال الدين بن عطاء الله الشيرازي	٣٨٠ / ٦
الجمال المالكي	٢٣٢ / ٦
جنادة	٣٠١ / ٤

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
جندب بن زهير	٢٥٩ / ٣
جندب بن سفيان البجلي	١٦٦ / ١
الجندي	٢ / (٣١)، ٤٦، ٩٥، ١٠٨، ٢٧٣، ٢١٧ / ٦
الجديد	٣ / ١٠٣، ١١١، ١١٩، ١٤٣، ١٤٤، ١٥٧، ١٦٢ / ٤ ١٣٧، ١٣٨، ٢٢٨، ٥ / ٥١٤، ٥١٦ / ٦ ١٣٣، ١٩٤، ٢١٤، ٢٢٨، ٢٦٠، ٢٦٥، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٤٦٩، ٧ / ٥٤، ٢٩١، ٣٣٩
جنيد البغدادي	٦ / ٢٤٤، ٣٣٥
الجهدة	١ / ١٣١
الجهم بن صفوان	٦ / ١٤٤، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦
الجوهري	١ / ٢٩٣، ٢ / ٣١٨، ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤ / (١٣٥)، ١٩٥
الجيد بن نظيف	٦ / ١١٧
حاتم	١ / ٣٤٩، ٣٥٠
حاتم الأصم	٦ / (٤٩١)، ٤٩٢، ٧ / ٢٧٥، ٣٠١، ٣٠٢
حاتم بن إسماعيل بن يزيد	١ / ٢٥٩، ٣١٥، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٨
الحارث المحاسبي	٧ / ٨٧
الحارث بن أبي أسامة	٣ / ٦٣، ٦ / ٣٢، ١١٧، ٥١٥، ٥١٨
الحارث بن أسد المحاسبي	٦ / ٢٢٧
الحارث بن هشام	١ / ٢٧٦، ٤ / ١٨٣
الحازمي	١ / ٢٨٦



اسم العَلم	الجزء والصفحة
الحافظ الجاللي	٣٨٧ / ٢
حافظ الدين أبي البركات	٢٩٢ / ٣
حافظ الدين النسفي	(٣١٢) / ٦
الحافظ الشيرازي	٥١٩، ١٥١ / ٦
	١ / ١١، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٣١، ٣٢، ٤٦، ٤٧، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٦٤، ٦٨، ٧٠، ٧٩، ٨٠، ٩١، ٢٤٥، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٣، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٨، ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤١٠، ٤١٦،
	٢ / ٢٤، ٣٤، ٣٦، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٩، ٥٥، ٦٦، ٧٨، ٧٩، ٧٩، ٨١، ٩٦، ٩٧، ١٠٦، ١١٤، ١٢١، ١٢١، ١٢٤، ١٣٣، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٣، ١٤٥، ١٥٢، ١٦٢، ١٦٩، ١٨٧، ٢٥٩، ٢٧٧، ٣٠٤، ٣٠٨، ٣١٠، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٧٩، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤١١، ٤١٩، ٤٢٨، ٥٤١، ٥٠١
الحاكم، صاحب «المستدرک»	٥٠١، ٥٤١، ٤٢٨، ٤١٩
	٣ / ١٦، ٢٨، ٢٩، ٧٥، ٩٥، ١٣١، ١٣٤، ٢٧٥، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٤٦، ٣٩٢
	٤ / ١١، ١٣، ٥٧، ١٥٦، ١٧٢، ١٩٩، ٢٠١، ٢١٤، ٢٢٥، ٢٦١، ٢٦٤، ٣٠١، ٣١١، ٣١٦، ٣٦٧، ٣٧٣
	٥ / ١٧٦، ١٩٦، ٢١٨، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٦٤، ٣٩٠، ٣٩١، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٤، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣١، ٤٦٢، ٤٦٥، ٤٦٧،
	٦ / ٢٤، ٦٦، ٧٤، ٨٥، ٨٧، ٨٩، ٩١، ١١٣، ٢٨٩، ٣٠٨، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٧١، ٤٢١، ٤٢٣، ٤٣٦، ٤٨٣، ٤٨٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٩٢ / ٧،

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الحاكم الشهيد	٦٩ / ٧
حبيب بن أبي الأشرس	٥٨ / ٢
حبيش بن مبشر	(٤٠٣) / ٤
الحجاج	١ / ٢٥٦، ٣ / ٣٢٥، ٥ / ٤٣٧، ٤٦٨، ٦ / ٤١٩، ٤٢٤، ٥١٠
الحجاج بن رشدين	٢٣٠ / ٤
الحجاج بن فرافصة	٣١ / ٦
حجاج بن محمد	٤٣١ / ٥
الحجاج بن يوسف	١٢٢ / ٦
الحدادي	٣ / (٣٨٦)، ٦ / ٣٨٧
حذيفة بن أسيد الغفاري	٣ / ١٥، ٢ / ٣٩٨
حذيفة بن اليمان	١ / ٤٤، ١٦٨، ١٧٢، ١٩٢، ٢ / ٤٢٧، ٣ / ٧١، ٩٦، ٢٦١، ٢٣٥، ٤ / ٣٨٧، ٦ / ٣٥، ٦٦، ٦٩، ٩٨، ١١٤، ١١٨، ٣٩٦، ٤٥٠، ٥١٠، ٧ / ٨٩
الحريري	٣ / ١٦٤
حريز بن عثمان	١ / ٣١٧، ٣١٩
حسان بن ثابت	١ / ١٦٧، ٢١١، ٣ / ٩٧، ١٥٠، ٥ / ١٩٧، ٤٢٨، ٤٣٢
حسان بن عطية	٥ / ٤٢١

اسم العَلم	الجزء والصفحة
	١٦٥،١٠٥،١٠٠،٩٨،٩٤ / ١
	١١٥،١١٤،١١٢،٣٦٩،١٠٨،٩٥،٧٢،٦٣،٤٨ / ٢
	٤٢٢،٣٩٤،٣٥٣،٣٤٩،١٧٩،١٧٢،١٤٧،١٤٠،١٢٣
	١٣١،١٢٩،١٢٥،١٠٩،٦٧،٦٢،٥٩،٥٣،٤٢ / ٣
	٣٤٤،٣٠٧،٢٠٠،١٥٤
الحسن البصري	٣٨٧،٣٥٦،٣٢٧،٣١٣،٢٥٩،٢٥٥،١٨٦،١٠٢ / ٤
	٤٨٦،٤٢٦ / ٥،٣٩٧
	٤٤٦،٤٠٦،٣٩٦،٣٩٥،٣٢٤،٣٢٢،١١٤،١١٣ / ٦
	٥١٧،٥٠٦،٤٩٦،٤٩١،٤٩٠،٤٨٨،٤٧٤،٤٥٥،٤٥٤
	٣٣٥،٢٥٠،٨٩،٧٨،٤٢ / ٧
الحسن بن أبي الحسن البصري	٣٥٧ / ٢
الحسن بن بحر	٧٧ / ٣
الحسن بن زياد	٤٢٦،٤٠٤،٤٠٣،٤٠٢،٣٥٩ / ٤
الحسن بن عبد الرحمن بن حاطب	١٨٠ / ٢
الحسن بن عبد الرحمن بن عبد الرزاق الشاشي	٣٥٩ / ٤
الحسن بن علي	٢٠٣،١٨٩،١٨٥،١٨٤،١٦١،١٥٣،١٤٠،١٢٢،٣٥ / ١
	١٢٠،٦٦ / ٦،٣٠٣ / ٤،٥١٨ / ٣،١٤٣ / ٢،٤١٦،٢١٧
الحسين بن الفضل	(٥٤) / ٣
الحسين بن علي	٤٢٤،٣١٤،١٢٠ / ٦،٣٠٣ / ٤،٣٩٤،٣٠٦،٢٩ / ٢
	٦٦،٦٥،٦٤ / ٧
الحصري	١٦٣،١٦٢،١٥٦ / ٣

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الحطاب	٣ / ٤، ٣٩٥ / (٢٣٩)
حفص بن عاصم = المقرئ	٢ / ٦، ٤٧٥ / ٣٢١
حفصة	١ / ١٧٣، ١٧٤، ١٨٣، ٢٧٠
الحكم بن الأعرج	١ / ٢٦٤
الحكيم الترمذي	١ / ٣، ٤٠٨ / ٥، ١٣٧ / ٥، ٤٠٣ / ٧، ٨٩
حكيم بن حزام	٥ / ٦، ٤٣٢ / ٤٤٦
الحكيم بن عمير	٣ / ٣٥٩
الحلاج	٦ / ٢٢٦، ٢٥٧، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٢، ٣٣٨ / ٧
الحلبي	٣ / ٢٤٠
الحلواني	٣ / (٢٨٠)، ٧ / (١٥٢)
حليمة السعدية	٣ / ٥، ١٨ / ٥، ٤١٤، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٢
الحليمي	٣ / ٢٥، ٣٣٣، ١٩١ / ٦، ٢٩٨، ٣٢٨
حماد بن أبي سليمان	٣ / ٢٠٠
حماد بن سلمة	١ / ٢٩٩
حماد بن قيراط	١ / ٣٩٥
الحماسي	٥ / ٣٤٤
حمدان بن علي الوراق	١ / ٢٦٢
حمدون بن أحمد النيسابوري	٦ / (٤٣٧)

اسم العَلم	الجزء والصفحة
حمزة بن عبد المطلب	٥١٧ / ٣، ٢٥٧، ٢٠٩ / ٢
حمزة المقرئ	٤٧٥، ٤٦٧، ٤٦٥، ٤٦١، ٤٥٤، ٤٥١ / ٢، ٣٢١ / ٦
الحموي	٢٤٤ / ٢، ٣١٦، ٣١٠ / ١
حميد السندي، شارح	٣٢٦، ٣٢٥، ٣٠٦، ٢٣٥ / ١
حميد الطويل	٥٣ / ٢، ٣٥٣، ٣٣٠، ٣٠٣، ٣٠٠، ٢٩٩، ٢٩٨ / ١
حميد بن الربيع	٤٣١ / ٥
حميد بن عبد الرحمن	٢٧٣ / ١
الحميدي	١٤١ / ٧، ٤٣٥ / ٥، ٩٢ / ٤
حنظلة	٢٤٨ / ٧
حويطب بن عبد العزى	٤٣٢ / ٥، ١٨٠ / ٢
خارجة بن زيد بن ثابت	٤٣٤ / ٤، ٦٣ / ٣، ١٨٧ / ١
خارجة بن مصعب	١١٤ / ٣
خالد بن الوليد	٢٣٥ / ٣، ٣٩٠، ٣٣٤ / ٢، ١٥٨ / ١
خالد بن أنس	٢٢٥ / ٣
خالد بن سعد	٣٢٠ / ٢
خالد بن عرعة	٣٩ / ٢
خالد بن عرفطة	٢٤٥ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
خالد بن معدان	٢١٥ / ٤
خالد الحذاء	١١٩ / ٦
الخيصي	(١٤٤) / ٥
الخندي	(١٩٨) / ٤
خديجة بنت خويلد	١ / ٢١٣، ٢١٨، ٢١٩، ٢ / ٣٣٠، ٣ / ٤٤٤، ٤٤٥، ٧ / ٦١،
أم المؤمنين	٥ / ٤٤٦، ٤٤٥
الخراز	٢ / ٤٧٧
الخرائطي	١ / ٩٢، ٣٥
الخصاف	٤ / ٤٢١، ٤٢٢، ٦ / ٣٨٨، ٣٩٩
الخطابي	١ / ٢٨٤، ٢٨٧، ٣٣٤، ٣٤٩، ٣ / ٦٠، ٦ / ٣٩٥، ٧ / ٥٠
الخصّاف = أحمد بن عمر بن مهير الشيبياني	٤ / (٢٧٣)
	١ / ٢٧، ٦٥، ٧٠، ٢٤٥، ٣٩٠، ٤٠٩
	٢ / ٢٣، ٣٨، ٧٩، ٨٥، ١٥٢، ١٨٣، ١٨٥، ٢٨٩، ٣٠٧،
	٣٥٢، ٣٤٧، ٣١١، ٣٠٩
الخطيب البغدادي	٣ / ١٠٦، ١٣١، ١٤٠، ٤ / ١٧٥
	٥ / ٤١٣، ٤٢٣، ٤٤٠، ٤٦٩، ٤٩٣
	٦ / ٢٨، ٧٩، ٣٧٢
الخطيب الكازروني	٢ / (٥١٢)
الخطيب، شمس الدين محمد بن إبراهيم	٣ / (١٣)، ٤٤، ٥٦، ٧٠، ١١٦

اسم العَلم	الجزء والصفحة
خفاف الغفاري	٢٧٤ / ٣
خلاد بن خالد = المقرئ	٤٦٨، ٤٦١، ٤٥٣، ٤٥١ / ٢
خلاد بن السائب	١٣٧ / ٢
خلاد بن يحيى	٣٥٥ / ١
الخلال	٣٦٤، ٣٦٢، ٣٦١ / ٢
خلف بن هشام = المقرئ	٤٧٢، ٤٦٥، ٤٥٣، ٤٥١ / ٢
خلف بن أحمد بن العباس الرامهرمي	١١٧ / ٦
خلف بن أيوب	٣٨٢ / ٣
خوات بن جبير	١٣٧ / ٣
خواجه عبید الله السمرقندي	١٩٣ / ٦، (١٦٦) / ٣
خواهر زاده	(٤٧١) / ٤، (٣٢٩) / ٣
الخيالي	٢٢٣، ٢٢٢، (٢٢١) / ٧
خيثة بن سليمان الأطرابلسي	٣٧٠ / ٦
	٢٨٤، ٢٨١، ٢٤٥، ٢١٢، ٥١، ٣٤ / ١
	١٦١، ١٣٤، ١٣٢، ١٣٠، ١٢٤، ٩٧، ٨١، ٧٩، ٧٥ / ٢
	٤١١، ٣٨١، ٣٧٨، ٣٠٦، ٢٠٢، ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨
	٣١٢، ٣٠٣، ٢٢٣، ١٧٩ / ٤، ٣٦١، ٣٢٤، ٢٤٣، ١٩٠ / ٣
	٣٩٤، ٣٥٥، ٧٩، ٦٩، ٦٧، ٣٢، ١٧ / ٦، ٤٦٩، ٤٦٢ / ٥
	٤٠ / ٧
الدارقطني	

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الدارمي	٢ / ٣، ٢٥١ / ٤، ٢٦٩ / ٤، ٣١٢، ٦٨ / ٦، ٤٤٦
داود الطائي	٣ / ٤، ١٠٦ / ٤، ٢٥٧ / ٦، ١٩٤، ٤٦١
داود بن أبي عاصم	٥ / ٦، ٤٥٩ / ٦، ٣٦٧، ٣٧٤
داود بن المحبر	٦ / ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥٢٠
الداودي	١ / ٤، ٢٥١ / ٤، ٧٨، ١٤
دحية الكلبي	١ / ١٢٤، ١٣٦، ٥ / ٥، (٤٧٠)، ١ / ١، ٣٢٧ / ٢، ٣١٥
دغفل بن حنظلة	١ / ١٩٧
الدقاق	٤ / (٥١٧)
الدلجي	٦ / ٢٠٩
الداميني	١ / ٤، ٣٨٠ / ٤، ٥١٢، ٥١٥
الدمياطي	٢ / ٣٣٥
الدميري	٢ / ٢٩٢
الدهستاني	٦ / ٤٤٣
الدوري	٢ / ٥، ٤٧١، ٤٥٤ / ٥، ٥٦
	١ / ٤٢٣، ٤٢١، ٤١٥، ٣٩٢، ٣٩١، ٢٧٦، ٨٥، ٥٢، ٣٠ / ١
	٢ / ١٠٥، ٩٨، ٧٨، ٦٩، ٣٨، ٣٢، ٢٩، ٢٨، ٢٣، ١٩ / ٢
	١١١، ١٥٢، ١٨١، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٨، ٢٠٢ / ٢
	٢٥٥، ٢٦٢، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٩٢، ٣١١، ٣٦١، ٣٦٤، ٣٧٨ / ٢
	٤٢١ / ٣، ٤٣، ٥٣، ٧٧، ١٣١، ١٣٧، ١٤٠، ١٧١ / ٤
	١٠٧، ١٠٩، ١٧٦، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢٥، ٢٣٥، ٣٠٢ / ٢
	٣٢١ / ٦، ١٨، ٨٩، ٣٤٥، ٣٨٣، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٤٤، ٤٤٦ / ٦
	٤٤٧ / ٧، ١٩٣



اسم العَلم	الجزء والصفحة
الدينوري	١ / ٩٢، ١٠٣، ١١٠، ١١١، ٢ / ٣١٣، ٣ / ١١٢، ٦ / ٣٧٢
الذهبي	٣ / ٢٩، ١٥٩، ٥ / ٦، ٤٦٢، ٦ / ٣٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٢، ٢٤٨
ذو النون المصري	٣ / ١٠٦، ٤ (١٢٢)
رابعة العدوية	٧ / ٢٨٥
الرازي	٣ / ٢٥٦، ٣٣٢، ٧ / ٢٧، ٩٧، ١٣٤
الراغب	٣ / ٢٠٠
رافع بن خديج	١ / ٣٩٠، ٣٩٦، ٢ / ٤، ١٠٧، ٣٧٠
الرافعي	٢ / ١٤٦، ٢٨٨، ٣٠٦، ٣ / ١٠٧، ١٤٤، ٦ / ٢٢٣
الربيع (بنت النضر)	١ / ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣
الربيع بن خيثم الثوري	٢ / ٣٥٧
الربيع بنت معوذ بن عفراء	١ / ١٥٧، ٢٧٢، ٣ / ١٠١
رزين العبدي	٣ / (٣٢٤)
رزين بن معاوية	٤ / (٨٣)
الرضي	٥ / ٣٣
رضي الدين أبو بكر محمد بن صالح، ابن الخياط	٦ / ٢٣١
رقية بنت النبي ﷺ	١ / ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٧ / ٦٠
ركانة	٤ / ٢١٦

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
رميثة	١٢٥ / ١
الرهاوي	(٥١٠) / ٤
الرويانى	٩٣ / ٧، ٦٩، ٦٦ / ٦، ٣٤٩ / ٢
رئيس الحكماء الظاهرية، ابن سينا	١٨١ / ٥
زادان	١٦٠ / ٣، ١٤٣ / ٢
زارة بن أوفى	١٦٩ / ٣
الزاهدي	(٢٢٥) / ٧
زبيدة زوجة الرشيد	١٨٨ / ٣
الزبيدي	٨٢، ٨١ / ٦
الزبير بن العوام	٩٦ / ٦، ٤٠٧، ٣٠٢ / ٥، ٣٧٠، ٣٥٦ / ٤، ٢٠٢، ١٤١ / ١ ٣٨٨
الزبير بن بكار	٢٩٨ / ٤، ٢٧٦، ٢٧٤، ٢٤٩، ٢٤٧، ٩٧ / ٢، ٢١٢ / ١ ٤١٩، ٤١٤، ٤١٢، ٣٠٥ / ٥
الزجاج	٥٠٨ / ٤، ٤٤ / ٣
زر بن حبيش	١١٨ / ٦، ٧١، ٦٧، ٦٦ / ٣
الزركشي	٢٤١ / ٤، ١٨٣ / ٣، ٧٩ / ٢، ٣٨١، ٣٨٠، ٣٧٩، ٣٦٩ / ١ ٥١٣ / ٦، ٤٣٧، ٤٣٤ / ٥، ٥٢١
زفر بن الهذيل	٣٦٩ / ٦، ٤٠٣، ٣٩٧، ٣٥٩ / ٤، ٢٥٠ / ٣، ٢٩٨ / ١ ٤٢٥، ٤١٠

اسم العَلم	الجزء والصفحة
زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي	٢٨٤، ٢٦٧، ٢٦٠، ٢٥٣، ٢١٩ / ١ ١٧١ / ٦، ٢٥٧ / ٥، (٥١٣) / ٢
الزمخشري = «صاحب الكشاف»	١٥، ٥١٧، ٥٠٩ / ٤، ٢٥٧، ٢٥٦، ٢٥٥، ٤١ / ٣، ٤١٣ / ٢ ٣٢ / ٧، ٣١٥، ٦٢، ٦٠، ٤٧، ٤٢
الزهري (ابن شهاب)	٣٩٦، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٣١، ٢٧١، ١٤٢ / ١ ٣٣٨، ٢٨٦، ٢٧٦، ٢٦٠، ١٨٠، ١١٥، ٦١ / ٢ ٤١٨، ٣٨٤، ٣٢٦، ٩٢ / ٤، ٧٣ / ٣ ٤٦٣، ٤٤٣، ٤٣٣، ٤١٩، ٤١٦، ٤١٣، ٤١١، ٤١٠ / ٥ ٥٦ / ٧، ١٥٨، ١٣٥، ٨٢، ٨١ / ٦
زهير بن أبي سلمى	٣٠٥، ٣٠٢، ٥٦ / ٤، ٢٧٨، ٢٧٧ / ٥
زهير بن صرد الجشمي	٣٣٨ / ٢
زياد بن بيان	١١٦ / ٦
زيد بن أرقم	١٦٣، ١٣٠، ١٢٤ / ٢، ٤١٣، ٤١٢، ٤١١، ٢٤٥ / ١ ١٣١، ٦٣ / ٣، ٣٠٥، ٣٠٤
زيد بن أسلم	٣٨٩، ٢٥٣ / ٤، ١٤٨ / ٣، ٢٧٥ / ٢ ٣٠٤ / ٢، ١٨٧ / ١
زيد بن ثابت	٣٨٤، ٣٧٧، ٣٧١، ٣٦٥، ٣٥٨، ٣٥٦، ٣٢٧، ٣١٩ / ٤ ٤٣٣، ٣٩٧، ٣٩٦، ٣٩٥، ٣٩٤، ٣٩٢، ٣٩٠، ٣٨٧ ١٩٢ / ٧، ٤٨٢، ٤٠٨، ١٠٧ / ٦
زيد بن حارثة	٥١٣، ١١٨ / ٣، ٣٥٨، ٣٥٧، ٣٢٩، ٣٢٨، ٣٢٦، ٢١٥ / ١
زيد بن خالد	٣٨٨ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
زيد بن خالد الجهني	٣٩٥، ١٧١ / ١
زيد بن علي	٣٨٨ / ٦
زيد بن عمرو بن نفيل	٤٩٠، ٤٨٦ / ٥
زيد بن وهب	٢٣٥ / ٣
الزيلي	٢٢٠، ١٥٣، ١٥٠، ٨٣، ٤٠ / ٤، ٣٤٩، ٢٤٢، ٢٣٩ / ٣
زين الدين محمود البهدايني النقشبندي	٣٨٦ / ٥
زين العابدين علي بن الحسين	٣٨٢ / ٦، ٤٠٤ / ٥، ٥١٨ / ٣، ٢٥٦، ٧٣ / ٢
زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم	٣٣٤ / ٢، ٢١٥، ٢١٤، ٢١٣، ٢١٢ / ١
زينب بنت جحش	٣٥٨، ٣٥٧، ٣٥٦، ٣٥٥ / ١
زينب بنت علي	٢١٧ / ١
سالم بن أبي الجعد	٤٦٥ / ٦، ٣٤٦ / ٢
سالم بن عبد الله بن عمر	٦٣ / ٢، ١٣٢ / ١
سالم بن عبيد	١٩٩ / ١
السائب بن خلاد	٢٦٨ / ٢
السائب بن مهجان	٩٧ / ١
السائب بن يزيد	٢٣٢ / ٤، ١٤٢، ١٢٥ / ١
السبكي	١٤٧، ١١٠ / ٦، ٣٩٥، ٣٩٢ / ٥، ٢٢٥ / ٢، ٢١٩ / ١ ٧٢، ٦٧، ٦٤ / ٧، ٢٦٦، ٢٤٨، ٢٢٩

اسم العَلم	الجزء والصفحة
السخاوي	١ / ٣٩٣ / ٢، ٣٧٩، ٤٠٦، ٣ / ١٥٩، ٢١٣، ٣٩٤، ٣٩٥ / ٤ / ١٠٧، ٢٣٧، ٢٤٢، ٣٠٠، ٤٤١، ٥ / ٢٠٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٨٨، ٤٠٤، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٥، ٤١٧، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٤، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٣
سخبرة	١ / ٤١٤
السدي	٢ / ١٨، ٣ / ٢٤، ٣٩، ٤ / ٧٨، ٢٩٩، ٥ / ٣٩٧، ٤٨٦ / ٦ / ٣٧، ٣١٠، ٤٣٧، ٧ / ٧٨
السراج ابن الملقن	٧ / ٥٥
سراج الدين البلقيني	٦ / ٢٣١، ٢٤٨، ٢٦٥
سراج الدين الغزي	٦ / ٤١٤
السرخسي	٣ / ١٠٣، ١٤١، ٢٣٩، ٢٤٠، ٧ / ٦٧، ١٨٤
السرقسطي	٦ / ٢٦٥، ٤٦٩
السروجي	٣ / (٢٨١)، (٣٨٠)
السري	٣ / ١٥٥، ١٧٠
سعد الملة والدين	٣٧٧
السعد التفتازاني	٢ / (٤٠٥)، ٤٣٥، ٧ / ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٠
سعد القرظ	١ / ٧٩، ٢ / ٤١٩
سعد بن أبي وقاص	١ / ٤٣، ٥١، ٦٨، ١٤١، ١٥٩، ١٦٣، ١٩٥، ٤٠٥، ٤١٦ / ٢ / ٢٥٣، ٢٧٠، ٣١٢، ٣٩٤، ٣ / ٩٩، ٣٧٨، ٣٨٩، ٤ / ٣٣٣، ٣٨٥، ٦ / ٣٥٥، ٣٩٤، ٤٥٤

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
سعد بن عباد	٣٩٦ / ٢
سعد بن معاذ	٢٥٦ / ٢، ١٢٥ / ١
سعد بن هذيم	٨٦ / ٢
سعد بن جليبي	٢ / (٥١٣)، ٦ / (١٩)
سعيد الجريري	١٢٤ / ١
سعيد بن أبي راشد	٢٩٠ / ٢
سعيد بن أبي عروبة	١٨٢ / ٢
سعيد بن أبي هلال	٦٥ / ١
سعيد بن المسيب	٢ / ١٧٣، ٩٦ / ٢، ٢١٠، ٣٤٩، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣ / ٥٧، ٦٠، ٧٠، ٤ / ٣٢٤، ١٠، ٧٧، ٧٩، ٢٦٤، ٣٧١، ٣٩٧، ٤١٤، ٥ / ٣٠٤، ٤١٩، ٤٨٥، ٦ / ١٧، ٤٨٧، ٥٠٦، ٥١٨، ٧ / ١٥٤
سعيد بن جبير	٢ / ١٢٥، ١٠٩، ٤٠ / ٣، ١٤٤، ١١٢، ١٠٩، ٧٣، ٦٦، ٢٢ / ٢، ٤ / ٤١٢، ٣٩، ١٢ / ٦، ٤٣١ / ٥، ٣٩٧، ١٣٤، ٩٢، ٧٨ / ٤
سعيد بن زيد	١ / ٣٩٤ / ٢، ٢٧٦، ٢٤٥، ٢٢٠
سعيد بن منصور	١ / ٣٨٩، ٢ / ٢٦، ٧٢، ٨٢، ٨٥، ٩٣، ٩٨، ١٠٦، ١١٨، ١٣٦، ١٥٨، ١٧٩، ١٩٨، ٢٠٢، ٢٦٩، ٣ / ٢٢، ٦٤، ٢٧٦
السغناقي	٣ / (٢٨٠)

اسم العَلم	الجزء والصفحة
سفيان الثوري	٢١٨، ١٧٧، ١٤٤، ١١٥ / ٢، ٣٥٥، ٢٦٢، ١٩٩، ١٣٤ / ١ ٣٥٩، ١١٢، ٧٩ / ٤، ٣٧٩، ٢٠٠، ١٤١، ١٠٦ / ٣، ٢٨٦ ٤٥٠، ٤١١، ٣٩٨، ٣٨٦، ٣٨٥، ١١٩، ١٣ / ٦، ٤٦٠ / ٥ ٥٠٠، ٤٩٧، ٤٨٤، ٤٨٠، ٤٧٦، ٤٦٩، ٤٦١، ٤٦٠، ٤٥٥ ٣٣٧، ٣٣٥، ٢٨٥، ٢٧٤ / ٧، ٥٠٧
سفيان بن عيينة	٢٧١ / ٣، ٢٣٩، ١٨٢، ٩٣، ٨١، ٨٠، ٧٨، ٦٤، ٥٨، ٣٢ / ٢ ٤٩٦، ٦٥ / ٦، ٤٨٨، ٤٨٧، ٤٥٨ / ٥، ١٧٨ / ٤، ٤٤٥
سفينة	٢٦٦ / ٥، ٣٩١ / ٢، ١٥٠، ١٤٩ / ١
سلمان الفارسي	٣٩٨، ٣٨٩، ٢٩٠، ١٨٩، ١٣٤ / ٢، ٢٤٥، ١٥٤، ١٢٦ / ١ ٨٩ / ٧، ٣٩٨ / ٥، ١٧١ / ٤، ١٦٠ / ٣، ٤١١
سلمة بن الأكوع	٢٥٤، ٢٤٩، ٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٥، ٢٣٧، ٢٣٦، ١٤٣ / ١ ٢٧٩، ٢٧٥، ٢٦٩، ٢٦٣، ٢٦٢، ٢٥٩، ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٦ ٣١٥، ٣١٤، ٣١٢، ٣٠٩، ٣٠٨، ٣٠٧، ٣٠٦، ٢٩١، ٢٨٨ ٣٤٥، ٣٤١، ٣٣٦، ٣٣٣، ٣٢٩، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣٢٥، ٣٢٢ ٤٥٤ / ٦، ٩٨ / ٣، ٣٣٤، ٢٥٤ / ٢، ٣٥٤، ٣٤٩
سلمة بن ربيع	٢٧٢ / ١
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	١٩٩ / ١
سلمى = أم رافع	
جدة (عبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني)	١٥٣ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
سليم بن عيسى المقرئ	٤٥١ / ٢
سليمان التيمي	٢٩٨ / ١
سليمان بن بريدة	٤٦٣ / ٥
سليمان بن يسار	٣٤٥، ٣٤٤، ٩٩ / ٣
سماك بن حرب	٩٩ / ١
سمرة بن جندب	٥١ / ٧، ٤٠٥ / ٦، ٨١ / ٤، ٢٧٤ / ٢، ١٤١، ١٣٥ / ١
السمرقندي	٣٢٨ / ٣
سمنون	٤٥٣ / ٦
السمهودي	٢٨٠، ٢٥٦، ٢٥٠ / ١
سمويه	١٢٧ / ٢
سنان بن عبد الله	٢٣٧ / ١
سنان خليفة الواعظ الرومي	٤١، ٣٩، (٣٨) / ٤
السنوسي	(٥١٢) / ٤
السهروردي	٤٢٤، ٢٢٤، ١٩٤، ٢٠ / ٦، ١٥٤، ١٠٤ / ٣
سهل بن أبي حثمة	٢٥١ / ١
سهل بن الحنظلية	٣٣١ / ٢
سهل بن حنيف	٣٩٩ / ٤، ٢٥٩ / ٢



اسم العَلم	الجزء والصفحة
سهل بن سعد	١ / ٢، ١٤٨ / ٢، ٣٠٧، ١٣٥ / ٢، ٣٠٧ / ٣، ٣٠٥ / ٤، ١٨٣، ٥٥ / ١٥٥، ٥١٩ / ٦
سهل بن صالح الهمداني	٥ / ٣٩٤
سهل بن عبد الله التستري	٢ / ٣، ٣٦٦ / ٣، ١١٩، ١٨٦ / ٣، ١٧٢، ١٩٢ / ٥، ٤١٣، ٤٨٩، ٢٦٢ / ٦، ٥١٧
سهل بن معاذ	١ / ٤٦
غلام سهيل (أزيهر)	٢ / ٨٩
سهيل بن بيضاء	٣ / ٣٨٩، ٣٨٥
سهيل بن عمرو	٢ / ٨٨
السهيلي = «صاحب روض الأنف»	٢ / ٥، ٣٢١ / ٥، ٣٦٤، ٤٠٧، ٤٠٩، ٤٢٤، ٤٢٤، ٤٧١، ٤٧٨، ٤٩٣، ٤٩٧، ٧ / ٦٤
السوسي	٢ / ٥، ٤٧١، ٤٥٤ / ٥، ٥٦، ٥٥
سويد بن إبراهيم	٦ / ١١٧
سويد بن سويد	٢ / ٥٧
سويد بن غفلة	٥ / ٤٣١
سيبويه	١ / ٣٣٣، ٣١٢ / ٢، ٤٧٤ / ٣، ٣٦١ / ٣، ٥٠٨، ٥١٥، ٥٢٢، ٥ / ٥٢، ٤٧، ٢٧ / ٧، ٣٤٥، ١٠٩، ٨٨، ٦٠، ٦٤
السيد السند	٤ / (٣١١)، ٣٢٣، ٣٣٩، ٣٤٢، ٣٨٦، ٤١٩، ٤٢٦
السيد السند الشريف الجرجاني	٢ / (٤٣٥)

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
السيد الشريف	١٩٣ / ٦
السيد حسن صانه الله	١٨٥ / ٤
السيد معين الدين الصفوي	١٩ / ٤
سيرين = أم عبد الرحمن بن حسان	٢١١ / ١
الشاذلي	٢٦٨ / ٦، ٣١٣ / ٥
الشاطبي	٤٢ / ٧، ٣٨٤ / ٦، ٣٤٩، ٢٣٧ / ٥، ٤٥٠ / ٢، ٤١٩ / ١، ٢٧٩، ٢٧٥
الشافعي	٤١٩، ٣٧٧، ٣١٩، ١٨٣، ١٤٦، ٩٢ / ٢، ٣٨٨ / ١ ١٤٦، ١٤٣، ١٤٢، ١٤١، ١٤٠، ١١٨، ١٠٦، ١٠٣ / ٣ ٢٣٨، ٢٢١، ٢١٥، ٢١٢، ١٩٩، ١٧٠، ١٦٦، ١٥٣، ١٤٨ ٣٣٣، ٣٣٠، ٣٢٥، ٣٠٨، ٢٨٤، ٢٧٨، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢٤١ ٣٩١، ٣٤٩، ٣٤٨، ٣٤٧، ٣٤٦، ٣٤٤، ٣٣٩، ٣٣٦، ٣٣٤ ٥٠٥، ٥٠٣، ٤٨٩، ٤٨٦، ٤٨٠، ٤٦٨، ٤٦٥، ٤١٣، ٤٠٨ ١٩٧، ١٦٥، ١٦٢، ١٥٩، ١٥٨، ٦٩، ٦٨، ٦٥، ٤٠ / ٤ ٣٢٣، ٣٢٣، ٣٢٠، ٣١٩، ٢٦٦، ٢٤٥، ٢٠١، ٢٠٠، ١٩٨ ٣٧١، ٣٥٩، ٣٥٨، ٣٣٧، ٣٣٠، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣٢٥، ٣٢٤ ٤٢٢، ٤٢٠، ٤١٨، ٤١٧، ٤١٥، ٣٩٧، ٣٨٧، ٣٨٤، ٣٧٢ ٥٠٠، ٤٩٢، ٤٨٨، ٣٦٥ / ٥، ٤٣٣، ٤٣٠، ٤٢٩، ٤٢٧ ٢٥٦، ٢٥٣، ٢٢٣، ١٥٧، ١١٣، ١١٠، ٦٤، ٤٢، ٤١ / ٦ ٤٧٩، ٤٧٤، ٤٦٨، ٤٠٨، ٤٠٣، ٣٩٠، ٣٨٨، ٣٥٢، ٣٥٠ ١٦٥، ١٥٨، ٧٧، ٧٢، ٦١ / ٧، ٤٨٠

اسم العَلم	الجزء والصفحة
الشبلي	٢ / ٣، ٤١٢ / ١١٠، ١١٢، ١٥٢، ١٦٤، ١٧٠، ١٧١، ٢٠٣ / ٤ / (١٣٤)، ٢٦٨، ٢٧٥
شداد بن أوس	١ / ١٠، ٤٢١
شداد بن حكيم	٦ / ٤١١
شرحبيل الجعفي	٥ / ٢٢٩
شرحبيل بن حسن	٣ / ٢٣٥
شرف الدين ابن المقرئ	٦ / ١٤٦، ١٧١، ٢٣٣، ٣٤٥
شرف الدين أبو عبد الله محمد بن سعيد البوصيري	٥ / ١٤٢
شرف الدين الدمياطي	٢ / ٧٧، ٧٨، ٧٩
شرف الدين المناوي	٦ / (٣٣١)
شريح القاضي	١ / ٢٢١، ٤ / ٢٦٥، ٣٥٦، ٣٧١، ٣٨١، ٣٨٧، ٣٩٧ / ٤٢٢، ٤٠٦، ٤٠٥
شريح بن النعمان	٦ / ٤٧
الشريد	١ / ١٦٧
شريك بن عبد الله	٦ / ١١٨، ٣٧٨
شعبة بن الحجاج	١ / ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٩٩، ٥ / ١٠٠، ٣٢٠، ٦ / ٣٩٧
الشعبي	١ / ١٠٣، ٣٣٥، ٣٥٨، ٢ / ٤٨، ٢٠٤، ٣٠٤، ٣ / ٥٩، ١١٩، ١٣٠، ١٤١، ١٣٥، ٤ / ٧٨، ٩٢، ٢٥٨، ٣١٩، ٤٠٣، ٤١٣، ٥ / ٤١٧، ٣٩٤، ٤٩٠، ٦ / ٤٧، ٤٠٥، ٤١١، ٤٨٢، ٧ / ٧٨

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
شعيب بن شعيب	٤٣٣، ٤٢٤ / ٥
شعيب بن عمرو	٩١ / ٦
شقيق البلخي	٢٦٣ / ٦
شقيق بن سلمة	٣٣٥ / ١
الشلوبين	٥١٥، (٥١٤) / ٤
شمس الأئمة الحلواني	٤٠٧، ٣٩٩ / ٦، ٣٩٢، (٣٢٦) / ٣
شمس الأئمة السرخسي	٤٠٧، ٣٩٩ / ٦، ٤٢٠، ٣٥٩، ٣٥١، ٣١٩ / ٤
شمس الدين البسطامي	٢٤٨ / ٦
شمس الدين الجزري	٢٧٠، ٢٦٦ / ٦
شمس الدين السيوطي	٢٤٧ / ٦
شمس الدين العلقمي	(٨٠) / ٢
شمس الدين الموصلي	٢٦٥ / ٦
شمس الدين قاياتي	٢٦٥، ٢٤٨ / ٦
شمس الدين محمد البكري	(٣٣٠) / ٦
شمس الدين محمد الجزري	٧٧ / ٢
شمس الدين محمد القهستاني	٢٩٥ / ٣
الشمني	٢٧٩ / ٣، ٤٨٩ / ٥، (٣٩) / ٤، ٣٠٥، ٢٨٤ / ١
شهاب الدين أحمد بن أبي بكر علي الناشري	٢٣٢ / ٦
شهاب الدين القرافي	٩٨ / ٢

اسم العَلم	الجزء والصفحة
شهر بن حوشب	٩١ / ٦
شوسف بن أسباط	٤٦٠ / ٦
الشيخ خليل محقق متأخري المالكية	٢٦٤ / ٢
الشيخ زكريا المصري	٣٠٩ / ٣
الشيخ سراج الدين	٣٣٢ / ٣
الشيخ عبد القاهر الجرجاني	٥١٦ / ٤
الشيخ عطية المكي السلمي	(٣٦٢) / ٦
الشيخ علاء الدولة السمناني	(٣٥٧) / ٢
الشيخ محمد بن الفضل	١٤٤ / ٧
شيخ من جهينة	٤٩٠ / ٥
الشيرازي	٢٨٩، ٢٩ / ٢
شيطا	(٢١٤) / ٣
الشیطان الطاق	(٣٧٧) / ٦
الشيماء	٣٣٤ / ٢
الصابوني	٤١ / ٢
مجد الدين الفيروزآبادي (صاحب القاموس)	٣٦٠ / ٣، ٤٣٦، ٤٣٣، ٤٣٢، ٤٣١، ٣٣٥، ٢٣٦ / ٢ ٣٣٤، ٢٦٨، ١٤٨ / ٦، ٢٤٦، ٢٤٠، ٢٢٨، ١٩٥ / ٤
صاحب الهداية (الفرغاني)	١١٠ / ٤، ٣٤١، (٣٢٦)، ٣٣٠، ٢٥١، ٢٤٣ / ٣، ٢٩٤ / ١ ٣٩٩ / ٦، (٥١٥) / ٥، ٢٥٨

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
صالح المري	٣ / ١١٥، ١٦٨، ٤ / ١٣٩
صالح بن أبي مريم أبي الخليل	٦ / ١١٥
صالح بن أحمد بن حنبل	٣ / ١٠٠
صالح بن حيان	١ / ٢٤٦
صبغة الله بن روح الله البروجي	٢ / (٤٢٨)
صبيغ	٦ / ٤٧٣
صدر الدين محمد بن إسحاق القونوي	٦ / ٢٠
الصدر الشهيد (عمر بن عبد العزيز بن عمر برهان الأئمة)	٤ / (٣١٣)، ٣ / (٣٤٢)
صعصعة بن معاوية	٢ / ٣٥٤، ٣٥٢
الصغاني	٢ / ٣٧٩
صفوان بن أمية	٣ / ١٤٠
صفوان بن عسال	٣ / ٢٢
صفية بنت شيبه	٢ / ٧١
صفية بنت عبد المطلب (عمة النبي)	٢ / ٢٥٦، ٣ / ٥١٨، ٥ / ٢٠٨
صلاح الدين يوسف بن أيوب	٦ / ١٢٣
صهيب الرومي	٤ / ١٧١
الصيرفي	٢ / ٤٣٤
الضحاك	١ / ٣٤١، ٢ / ١١٥، ٤ / ١٠، ٤١٨، ٤١٩، ٦ / ١٧، ٢٢، ١١٢، ٩٣، ٥٥ / ٧
ضمرة بن عبد الله بن أنيس	٣ / ٧٣

اسم العَلم	الجزء والصفحة
الضياء	٣٥٨،١٦٧ / ٣،٣١٨ / ٢،٣٨٨ / ١،٥٤ / ١
طالوت بن عباد	١١٧ / ٦
الطاهر ابن النبي ﷺ	٢١٣،٢١٢ / ١
طاهر الأصفهاني	٤٦٢ / ٢
طاوس	٣٥٠،٧٧ / ٤،١٥٩ / ٢
	٤٨،٤٦،٣٢،٣١،٣٠،٢٩،١٧،١٦،١٥،١٢،١١ / ١
	٢١٩،٢١٦،٩٠،٨٥،٨٣،٨١،٦٩،٦٨،٦٥،٥٣،٥٢
	٣٥٨،٣٣٧،٣٣٥،٣٢٩،٣١١،٢٨٢،٢٧٨،٢٧٧،٢٤٥
	٤١٦،٤١٥،٤١٤،٤١٢،٤١١،٤١٠،٤٠٩،٤٠٨،٣٩٠
	١٣٨،١٠١،٩٧،٨٤،٦٨،٥٠،٣٧،٣٣،٢٨،٢٥،٢٤ / ٢
	١٨٨،١٨٦،١٨١،١٧٦،١٦٩،١٦٧،١٥٦،١٤٧،١٤٤
	٢٦٨،٢٦٧،٢٦٢، ٢٥٨،٢٥٥،٢٥٤،٢٤٧،١٩٩،١٨٩
	٣٢١،٣١٨،٣١٠،٣٠٩،٣٠٨،٢٩١،٢٩٠،٢٧٦،٢٧٢
	٣٩١،٣٩٠،٣٨٥،٣٨٤،٣٨٢،٣٥٩،٣٤٨،٣٣٨،٣٢٩
	١١٦،٩٦،٧٦،٧٣،٧١،٦٨،٦٤،٦٣،٦١،٢٢ / ٣،٣٩٢
	٢٦٠،٢٥٨،٢٥٠،٢٣٨،٢٣٧،٢٣٥،١٨٣،١٤٠،١٢٨
	٣٩٤،٣٦٠،٣٥٩،٣٥٨،٣٤٧،٣٢٠،٣١٩،٢٧٤
	١٥٥،١٢٦،١٠٩،١٠٦،٩٣،٨٨،٨٥،٨١،١٦،١١ / ٤
	٢٣٤،٢٣٢،٢٣١،٢٣٠،٢١٤،١٩٧،١٨٦،١٧٥،١٧٢
	٣٦٧،٣٠٢،٣٠١،٢٩٧،٢٨٦،٢٦١،٢٦٠،٢٤٢
	٤٦٧،٤٦٦،٤٣٨،٤٢٦،٤٢١،٤١١،٤٠٣،٤٠٠ / ٥
	١١٨،١١٢،١١١،١١٠،٨٤،٦٨،٦٧،٢٩ / ٦،٤٩٧
	٣٩٤،٣٨٥،٣٨٤،٣٥٥،٣٥٣،٣٥١،٣١٩،٣٠٩،٣٠٧
	٥١٩،٥٠٥،٤٩٩،٤٨٣،٤٦٨،٤٤٤،٤٤٠،٤٢١،٤١٩
	٩٢،٥١ / ٧

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الطبري، القاضي أبو الطيب الطبري الشافعي (٤٥٠هـ)	٢ / ١٢٢، ٣ / ٤١، ٤ / ٦٦
الطبلاوي	٤ / (١٨٣)
الطرماح	٢ / ٢٩
طلحة الياامي	٢ / ١٧٩
طلحة بن الزبير	١ / ٢٠٢، ٦ / ٣٨٨، ٩٦
طلحة بن عبيد الله	١ / ٢٢٠، ٤ / ٨٣
طلق بن حبيب	٢ / ١٧٤
طلق بن علي	٣ / ٢٣٦
طهمان	٢ / ٢٥
الطيالسي	١ / ٤١٦، ٤ / ٩٣، ٥ / ٢٣٤، ٦ / ٤٢٦، ٨ / ٣٠٨
الطيب ابن النبي ﷺ	١ / ٢١٢، ٢١٣
الطيبي	١ / ٢٤٠، ٢٤٨، ٢٩٤، ٣٠٣، ٣ / ٢٠، ٥ / ٢١٩
الظاهر برقوق	٥ / ٣٨٥
العصام	٥ / ١٥٣
عاصم بن ضمرة	١ / ١٧٤
عاصم بن بهدلة	٣ / ٦٦
عاصم بن عدي	٤ / ٣٩٩
عاصم بن عمر بن قتادة	٥ / ٤٤٣
عاصم بن كليب	٣ / ٢٧٣
عافية بن يزيد	٦ / ٤١٠، ٤٢٥
عامر بن الأكوع	١ / ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣ / ١٣٦، ٩٨



اسم العَلم	الجزء والصفحة
عامر بن شراحيل الشعبي	٩٨،٧٧ /٣
عامر بن الظرب العدواني	(٤١٤) /٤
عامر بن ربيعة	٢٧٧ /٢
عامر بن سعد	١٣٣ /٣
عامر بن سنان	٣٤٥ /١
عامر بن عبد الله القيسي	٣٥٧ /٢
عامر بن عبد الله بن الزبير	١١٩ /٢
	١ /٤٥، ٥١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩،
	١٣٥، ١٣٨، ١٤٣، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٤،
	١٥٥، ١٥٧، ١٥٨، ١٦١، ١٦٥، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠،
	١٧١، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٧،
	١٨٨، ١٩١، ١٩٣، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠١، ٢١٨،
	٢١٩، ٢٥٧، ٢٧٢، ٣٢١، ٣٥٩، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣،
	٣٩٤، ٣٩٥، ٤٠٧، ٤١٥، ٤١٥ /٢، ٤٨، ٣٣، ٥٨، ٦٤، ٧٠، ٧١،
	٨٨، ٩٥، ٩٧، ١١٧، ١٢٨، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٤٤، ١٤٨،
	١٥٩، ١٦١، ١٦٩، ١٧٦، ١٨٥، ٢٣٦، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٥،
	٢٦٢، ٢٦٧، ٢٧٥، ٢٨٧، ٣٠٩، ٣٢٧، ٣٣٧، ٣٤٧، ٣٧٩،
	٣٨٨، ٤١٠، ٤٢٠ /٣، ٤٤، ٤٥، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٨، ٦٤، ٦٥،
	٦٦، ٩٧، ٩٩، ١٠٢، ١٢٨، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٤، ١٥١،
	٢٣٦، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٧٨، ٣٨٣، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٩، ٤٤٥،
	٥١٨ /٤، ١٩٨، ٢١٩، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٧،
	٢٥٧، ٣٠٢، ٣٨٧، ٤٠٠، ٤١٨، ٤٠٥ /٥، ٢٢٥، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٦٩،
	٤٧١، ٥٠٠ /٦، ٨١، ٨٢، ٨٤، ١١٠، ١٧٧، ٢٥١، ٣٤٨، ٣٦٦،
	٣٨٨، ٣٩٣، ٤٣٦، ٤٩٧، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧ /٧، ٦٢، ٦٣، ٢٦٦،

عائشة، أم المؤمنين

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
عائشة بنت قدامة	٤٠٩ / ١
عبادة بن الصامت	٣٩٦ / ٥، ٣١٦، ٢٣٤ / ٤، ٦٧، ٦٥ / ٣، ٣٨٤، ٢٦٨ / ٢، ٧٠ / ١
عباس بن أبي ربيعة	٩٧، ٦١ / ٢
العباس بن بكار	١١٨، ١١٦ / ٦
العباس بن عبد المطلب	٣٠٣، ٢٥٦، ١٨٧، ٩٠، ٨٤، ٨٣، ٨٢ / ٢، ٣٨٨، ٢٠٢ / ١ ٧٩ / ٦، ٤٤٠، ٤٠٣ / ٥، ٣٧٩، ٣٠٣ / ٤، ٣٣٢، ٣٠٦
عباس بن مرداس	١٤٩ / ٢
العباس بن مرداس	١١٠ / ٤
عبد الأول	١٦٦ / ٣
عبد الجبار الخولاني	٣٩٦ / ١
عبد الحق	٥٦ / ٧
عبد الحق الإشبيلي	٢٤١ / ٤
عبد الرحمن الجامي	٢١٧، ١٨٢، ١٧٦، ١٣٨ / ٦، (٥٢٠) / ٤
عبد الرحمن العصفوري	(٢٥٥) / ٤
عبد الرحمن بن أبزي	٤٣٣ / ٥، ٢٧٥ / ٣
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري	٢٦٠ / ٢
عبد الرحمن بن أبي ليلى	٣٤٥ / ٢
عبد الرحمن بن أزهر	١٨٠ / ٢
عبد الرحمن بن المهدي	١١٤ / ٣
عبد الرحمن بن حرملة	٢٦٥ / ١

اسم العَلم	الجزء والصفحة
عبد الرحمن بن حسان	٢١١ / ١
عبد الرحمن بن شبل	٢٣٦ / ٣، ٥٠ / ١
عبد الرحمن بن صفوان	٥١، ٥٠ / ٢
عبد الرحمن بن عوف	٣٩٤، ١٨٠، ١٢٥ / ٢، ٣٠٩، ٢٩٦، ٢٠٢، ١٩٦، ١٤ / ١ ١١٤ / ٦، ٢٩٨، ٢٣٧، ٢٣٢، ٢٣١، ٢٣٠ / ٤، ١٣٧ / ٣
عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم، عطائي	٥٠١ / ٤
عبد الرحمن بن يعمر	١٥٢ / ٢
عبد الرزاق الصنعاني	٨٣، ٦٣، ٨٥، ٥٧، ٤٢، ٣٩، ٣٨، ٣٢، ٢٤، ١٨ / ٢، ٦٥ / ١ ١٨٢، ١٧٩، ١٧٢، ١٤٠، ١٢٣، ١٢١، ١١٩، ١١٨، ٨٣ ٢٧٤، ٢٧٣، ١٤٣، ١٣٧، ٦٩، ٢٣، ٢٢ / ٣، ٢٧٥، ٢٦١ ٤٥٨، ٣٩٥ / ٥، ١٧، ١٠ / ٤، ٣٧٩، ٣٤٨، ٢٧٦، ٢٧٥ ٤٨٥، ٤٦٠
عبد الرزاق الكاشي	(٢٠) / ٦
عبد العزيز الماجشوني	٤١٩، (٤١٨) / ٤
عبد العزيز بن أبي رواد	١١١ / ٤، ١٧٧ / ٢
عبد العزيز بن المختار	١١٩ / ٦
عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي	(٢١٩)، ٤١، (١٣) / ٤
عبد القادر الجيلاني	٢٦٥، ٢٤٤ / ٦، ١٦٠ / ٣
عبد القادر الجيلي	٢٤٠ / ٤
عبد الكريم بن محمد	٢٠٠ / ٧

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
عبد الله ابن النبي ﷺ	٢١٤، ٢١٣، ٢١٢ / ١
عبد الله الأنصاري	٣٣٨ / ٧، (٢٤٤) / ٤
عبد الله السبذموني	(١٤٨) / ٧
عبد الله المقبري	١٠٦ / ٢
عبد الله الهندي	(٦٤) / ٦
عبد الله بن أبي بكر	٢٦٥ / ١
عبد الله بن أبي أمية	٣٣٤ / ٢
عبد الله بن أبي أوفى	٣٠٢، ٢٩٩، ٧٨ / ٤، ٣٣٥، ٢٩٥ / ١
عبد الله بن أبي قيس	١٨٠ / ١
عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي	٣٩٤ / ١
عبد الله بن أحمد	٣٩٤ / ١
عبد الله بن أحمد بن حنبل	٣٥٥ / ١
عبد الله بن أحمد بن عباس	٣١١ / ٢
عبد الله بن الحارث بن جزء	١١٥ / ٦، ١٦٢، ١٥١ / ١
عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي	١١٦ / ٦
عبد الله بن الحارث بن نوفل	٨٠ / ٤
عبد الله بن الزبير	٢٧٢، ٢٧٠، ٢٦٩ / ٣، ٢٩٨، ٢٤٨، ٤٧ / ٢
عبد الله بن السائب	١٧٦ / ١
عبد الله بن الشخير	١٨١ / ١

اسم العَلم	الجزء والصفحة
عبد الله بن المبارك	٤٢٠ / ٤، ١٥١، ١٢٩، ١٢٨، ٧٧، ٧٦ / ٢، ٢٩٨، ٢٠٤ / ١ ٤٥٤، ٤٣٦، ٣٣ / ٦
عبد الله بن المؤمل	٧٧، ٧٦ / ٢
عبد الله بن أنيس	٧٢ / ٣
عبد الله بن بريدة	٢٥٣ / ٤
عبد الله بن بسر	٢٣٢ / ٤، ٣١٩، ٣١٨، ٣١٧ / ١
عبد الله بن جراد	٤٠٨، ٣٩٠ / ١
عبد الله بن جعفر	١٤٠، ١١٩ / ٣، ٣٢٩، ٣٠٩ / ٢، ١٥٧، ١٥٢، ١٣٩ / ١ ٤١٤ / ٥
عبد الله بن حدررد الأسلمي	٣٣١ / ٢
عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر	٣٩٥ / ١
عبد الله بن زيد	١١٨ / ٦، ١٩٥ / ٤، ١٤٥ / ١
عبد الله بن زيد بن عاصم	١٩٨، ١٩٦ / ٤
عبد الله بن سبأ	٢٢٥ / ٦
عبد الله بن سرجس	١٢٦ / ١
عبد الله بن سعد	٢٦٠ / ٤، ١٧٦ / ١
عبد الله بن سلام	٥٢٠ / ٦، ١٥٤ / ١
عبد الله بن سلمة	٢٦٩ / ١
عبد الله بن سهل	١٦٣ / ٣
عبد الله بن شقيق	١٧٣ / ١
عبد الله بن صالح العجلي	١٠٩ / ١
عبد الله بن عامر بن ربيعة	٢٣١، ٢٢٧ / ٤، ١٠٤ / ١
عبد الله بن عامر بن كرز	١٢٦ / ٤

اسم العلم	الجزء والصفحة
	١ / ١٧، ٥٠، ٦٨، ٧٧، ١٢٤، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٦، ١٤٠، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٧، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠١، ٢١٦، ٢١٨، ٢٦٤، ٢٦٧، ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٨٦، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٥، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤١٥، ٤٢٣، ٤٢٤
	٢ / ١٩، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٧، ٣١، ٣٢، ٣٧، ٣٩، ٤٢، ٤٣، ٤٦، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٦٥، ٦٧، ٦٨، ٧٣، ٧٥، ٧٩، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٨، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٧، ١٠١، ١٠٢، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١١، ١١٥، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٠، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٩، ١٦١، ١٦٧، ١٧٣، ١٧٤، ١٨٠، ١٨١، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٨، ٢١٠، ٢٥٥، ٢٧٤، ٢٨٨، ٢٩٢، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٢، ٣١٤، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣٢، ٣٢١، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٣٠، ٣٤٦، ٣٥٥، ٣٦٢، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٥، ٣٨٦، ٤٢١، ٤٢٢
	٣ / ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٥١، ٥٦، ٥٩، ٦٦، ٦٨، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٩٣، ١٠٩، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٤، ٢٧٥، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٩٢
	٤ / ٥٧، ٦٦، ٧٦، ٧٧، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ١٥٣، ١٦٢، ١٦٦، ١٧٤، ١٧٥، ١٨٢، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٤، ٢١٨، ٢٣٧، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٢١، ٣٤٠، ٣٤٤، ٣٢٤، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٤، ٣٥٦، ٣٦٣، ٣٧٢، ٣٨٤، ٣٨٧، ٣٨٩، ٣٩٧، ٤١٧، ٤١٩، ٤٣٠

عبد الله بن عباس

اسم العَلم	الجزء والصفحة
	٥ / ٨١، ٣٩٥، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٨، ٤٢٦، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٧٧، ٤٨٣، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٩، ٤٩٥، ٤٩٨، ٤٩٦
	٦ / ١٢، ٢٢، ٢٥، ٣١، ٣٢، ٣٩، ٩٠، ١١٤، ١٢١، ١٧٩، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١١، ٣٥٣، ٣٨٥، ٤٠٤، ٤١٩، ٤٤٢، ٤٤٧، ٤٦٢، ٤٦٤، ٤٦٩، ٤٨٢، ٤٩٩، ٥٠١، ٥٠٥، ٥٠٧، ٧ / ٣٦، ١٩٢، ٢٢١
عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي	٢ / ٣٣٩
عبد الله بن عبيد بن عمير	٢ / ١٤٣، ٣٨٠
عبد الله بن عدي بن الحمراء	٢ / ١٠٦
عبد الله بن عروة بن الزبير	٣ / ١٥٥، ٩٤ / ٣
عبد الله بن عكيم	١ / ٩١
	١ / ١٦، ٤٧، ٤٨، ٥٢، ٦٧، ٧٨، ٨٦، ١٣٠، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٣، ١٦٠، ١٧٣، ١٧٤، ١٨٢، ١٩٠، ١٩٢، ٢٤٠، ٢٤٣، ٢٥١، ٢٧٠، ٢٧٢، ٢٧٦، ٣٢٠، ٣٨٩، ٣٩٦، ٤٠٧، ٢ / ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٤١، ٤٣، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٧٢، ٩٣، ٩٨، ١٠٩، ١١١، ١١٥، ١١٦، ١٢٥، ١٣٧، ١٤١، ١٤٦، ١٤٩، ١٥٢، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٣، ١٦٩، ١٧١، ١٧٢، ١٧٨، ١٩٩، ٢١٩، ٢٢٥، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٤٨، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٤، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨٩، ٢٩٧، ٣٠٨، ٣٦٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٩١، ٣٩٢

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
	٣ / ١٦، ٢٨، ٤٣، ٦١، ٦٤، ٦٦، ٧١، ٩٤، ١٠٨، ١١٦، ١٣٢، ١٤٠، ١٥٥، ٢٤٩، ٢٦٠، ٢٦٨، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٤، ٢٧٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٤٥، ٣٥٠، ٣٧٩، ٣٩٠، ٣٩٢، ٤٤٣، ٤٤٥
	٤ / ٥٩، ٨٤، ١٢٦، ١٢٨، ١٥٣، ١٧٤، ٢١٧، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٥٨، ٢٦١، ٢٦٧، ٢٨٦، ٣١٦، ٣٧٩، ٣٨٧
	٥ / ٨١، ٢١٨، ٢١٩، ٣٦٤، ٤٠٣، ٤٣٥، ٤٧٧، ٤٧٨،
	٦ / ٦٨، ٩٨، ١٦٤، ٢٥٤، ٢٨٨، ٣٠٩، ٣١٦، ٣٨٣، ٤١٢، ٤٣٧، ٤٤٤، ٤٧٢، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠١
	٧ / ٣٩، ٧١، ١٤٩، ٦١، ٩١
	١ / ٤٧، ٤٩، ٦٤، ٦٩، ١٥٩، ٢٤٦، ٢٧٧، ٢ / ٢٦، ٤٣، ٥٠، ٥٥، ٧١، ٧٩، ١٠٤، ١١٩، ١٢٨، ١٣٦، ١٣٧، ١٨٤، ٢٧٦، ٣٨٣، ٣٩٩، ٣ / ٢٨، ٧٦، ٣٢٠، ٤ / ١٨، ٢٥٩، ٤٧٦، ٤٧٦، ٦ / ١١٤، ٣٢٧، ٤٧٦
عبد الله بن عمرو بن العاص	١ / ٣٩٦
عبد الله بن عمرو بن حلجلة	٢ / ٢٧٤
عبد الله بن عياش بن ربيعة	٢ / ١٥٦، ٣ / ٢٣٨
عبد الله بن قرط	٢ / ٣٠٦
عبد الله بن قيس	٤ / ١١٠
عبد الله بن كنانة	٦ / ٤٦٩
عبد الله بن كيسان	٣ / ١٦٢
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الرازي	



اسم العَلم	الجزء والصفحة
	١ / ٤٣، ٤٦، ٧٠، ١٥١، ١٦٣، ١٧٨، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٧٧، ٤٠٩
	٢ / ١٠٩، ١١١، ١١٢، ١١٧، ١٧٣، ٢١٠، ٢٥٥، ٢٩٨، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٦٣، ٣٩٥، ٣٩٩
	٣ / ٢٨، ٢٩، ٥١، ٦١، ٦٤، ٩٦، ١٠٦، ١٠٩، ١٢٥، ١٢٩، ١٦٠، ١٩٠، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٣٦، ٣٤٥، ٣٧٥، ٣٩٢
عبد الله بن مسعود	٤ / ٥٩، ١٠٨، ١٦٠، ٣١٩، ٣٣٨، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٥٤، ٣٥٦، ٣٦٥، ٣٦٨، ٣٧١، ٣٧١، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٨٣، ٣٨٧، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٧٩، ٤٠٣، ٤١٩، ٤٣٣، ٤٣٤، ٥ / ٤٠٩، ٤٤٨، ٤٦٥، ٤٦٧، ٤٩٨
	٦ / ٧٠، ٨٩، ٩٠، ١١٢، ١١٤، ١١٦، ١٦٤، ٣٤٩، ٣٥٥، ٣٩٤، ٤١١، ٤١٢، ٤٤٨، ٤٥٧، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٩٨، ٥٠٩، ٥١٠
	٧ / ١٨٩، ٣٣٠
عبد الله بن مسلم بن هرمز	٢ / ٤٩
عبد الله بن مسلمة القعنبي	٦ / ٣٩٧
عبد الله بن مغفل	١ / ١٢٩، ١٨٠، ٢ / ٣٩٣، ٦ / ٨٤، ٣٥٥، ٣٩٤
عبد الله بن يحيى بن مولى معاوية	٣ / ٦٠
عبد الله زهير الغافقي	٢ / ٨٦
عبد المطلب بن ربيعة	٢ / ٣١١
عبد الملك بن عباد بن جعفر	٢ / ٣٢١
عبد الملك بن مروان	٢ / ٤٧، ٦ / ٢٢٥

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
عبد الواحد التميمي	٢٠٠ / ٢
عبد الواحد بن زيد	١١٥ / ٣، ١٦٨ / ٣
عبد الوهاب الزنجاني	١٣ / ٥
عبد بن حميد	١٩٨، ١٨١، ١٧٥، ٦٤ / ٢، ٤١٣، ٤١١، ٢٥٩، ٢٣٦ / ١ ٤٥٨ / ٥، ١٠٩، ٩٣، ٩٢ / ٤، ٧١، ٦٥، ٦٤، ٢٣، ٢٢ / ٣ ١٦٤ / ٦، ٤٨٦
عبدة بن أبي لبابة	٧٦ / ٣
عبيد الله بن جحش	٤٨٩ / ٥
عبيد الله بن عبد الله	١٨١ / ٢
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	١٨٠ / ٢
عبيد الله بن ميمون بالقداح	١٢٢ / ٦
عبيد بن الجراح	٣٩٤ / ٢
عبيد بن جريح	١٣٧ / ١
عبيد بن خالد	١٤٣ / ١
عبيد بن عمير	١٨٢ / ٢
عبيدة السلماني	٣٨٨ / ٤
عتاب بن أسيد	٢٦٣ / ٤، ٣٣١، ١٢٤، ١٠٥ / ٢

اسم العَلم	الجزء والصفحة
عتبة الغلام	١٦٩، ١٦٨، ١١٥ / ٣
عتبة بن عويم	٦٢ / ١
عتبة بن غزوان	١٩٥ / ١
عثمان النكالي	٢٦٧ / ٦
عثمان بن أبي العاص	٤٦ / ٣، ٣٣٩ / ٢، ٤٢١ / ٥
عثمان بن الأرقم	٢٧٥ / ٢
عثمان بن الحويرث	٤٨٩ / ٥
عثمان بن سعيد	٨١ / ٦
عثمان بن طلحة الحجبي	١٨٦ / ٢
عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي	٤١٩ / ٥
عثمان بن عفان	٤٣ / ١، ١٠٥، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٣، ١٨٨، ٢١٥، ٢٣٨، ٢٤٥، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢ / ٢، ١٢٥، ١٤٠، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٧، ٢٤٦، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٦٢، ٣٩١، ٣٩٣، ٣ / ٣٢٠، ٣٢٣، ٣٢٥، ٥١٨، ٤ / ٤، ٣٧٠، ٣٨٤، ٤١٩، ٢٠٤ / ٥، ٢٥٠، ٦ / ٦، ٣٤٨، ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٧٩، ٣٨٨، ٣٩٠، ٤٠٨، ٤٢٤
عثمان بن عمير	٤٦٢ / ٥
عثمان بن مظعون	٢٩٨ / ٤، ١٨٢ / ١
عثمان بن موهب	٤١١ / ٥، ١٣١ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
عداس	٣٢٨ / ٢
العراقي	١٤٧، ١٢٦، ١١٦، ١٠٣، ٤٩، ٤٥، ٣٦، ٣١، ٣٠ / ٢ ١٩٦، ١٨٣ / ٣، ٢٤٦، ١٧٦، ١٦٤، ١٥٩، ١٥٣، ١٥٢ ٢٣٢، ٢٢٩ / ٦، ٤٢٧ / ٥، ٢٤٤، ٢٤٣، ١٢٥ / ٤، ٤٤٤ ٤٨٣، ٤٧٤، ٤٧٢، ٢٦٦، ٢٥٢، ٤٤١
العرباض بن سارية	٤١٤، ٣٩٠ / ٥، ٨٦ / ١، ٤٠٨ / ١
عروة بن الزبير	٣٨٤، ٢٣٦ / ٤، ٢٩٧، ٧١، ٢٦٠ / ٢، ٣٩٤، ٣٩٣ / ١ ٨٢، ٨١ / ٦، ٤١٠ / ٥، ٣٨٧
عروة بن رويم	٣٩٥ / ١
عروة بن مسعود الثقفي	٩٧ / ٦، ١٢٤ / ١
عز الدين القدسي	٢٤٨ / ٦
عز الدين بن عبد السلام	٣٣١، ٢٦٦، ١٧٢ / ٦، ١٤٦، ١٤٤، ١٤١ / ٣، ٩٨، ٩٤ / ٢
العسكري	٤٤٧، ٤٣٨ / ٦، ١٨٣ / ٣، ١٠٠، ٩٨ / ١
العشاري	٣٧٤ / ٦
العصام	٢٢٣ / ٧، ٤٣٦، ٤٣٤ / ٢
عصام الدين	٢١٥، ٢١٣، ١٩٣، ١٥٦، ١٥١، (١٤٤) / ٥، (٤٢٩) / ٢ ٣٩٤ / ٦، ٢٨٧، ٢١٨، ٢١٦
عصام بن خالد	٣١٧ / ١
عصام بن يوسف	٤١٠ / ٦
العصامي، عصام الدين الإسفرايني	٥٠٠، ٢١٨، ١٥٨ / ٥، ٢١، (١١) / ٣

اسم العَلم	الجزء والصفحة
عصمة بن مالك	٣٩١ / ٢
عطاء الخراساني	٤٢٦ / ٥، ١٣١، ٤٠ / ٣، ٢٨٦ / ٢
عطاء بن أبي رباح	٤١٩، ٢٨٦، ٢١٤، ١٨٢، ١١٥، ٩٥، ٧٣، ٦٣، ٤٧ / ٢ ٣٨٧، ٧٧ / ٤، ٣٦٥، ٣٢٢، ١١٩، ٩٣، ٥٩، ٥٦ / ٣ ٢٨٥ / ٧، ٤٦٥، ٤٥٥، ٢٦ / ٦، ٤٦٠ / ٥
عطاء بن السائب	٨٦ / ٧، ٣٩ / ٦
عطاء بن يسار	٢٩٥، ٢٥٣ / ٤
عطية العوفي	(٤٦٥)، ٤٦٤ / ٥
عطية بن بشر المازني	٤٤٤ / ٦
عطية بن عامر	١١٧ / ٦
عفان بن حبيب	٢٤٥ / ١
عفيف الدين اليافعي	(٣٣٠) / ٦
عقبة بن عامر	٣٠٢ / ٥، ١٦٢، ١٠٦، ١٠٥ / ٤، ٢٧٥ / ٣، ٢٤٥ / ١
عقيل بن أبي طالب	٢٥٦ / ٢
العقيلي	٤٠٠ / ٤، ٦٢ / ٣، ٣٤٨، ٢٠٢، ٢٠٠، ١٧٨ / ٢، ٣٩٠ / ١ ٤٦٧، ٤٤٧، ٤٣٨، ٣٢ / ٦، ٣٩٦ / ٥
عكرمة بن أبي جهل	١٠٩، ٤٢ / ٣، ٤٢٠، ٣١٥، ٨٣، ٤٦، ٢٢ / ٢، ٤١٣ / ١ ٥٠١ / ٥، ١٨ / ٦، ٤٦٦، ٤٤٨، ٤٢٦ / ٥، ٧٦ / ٤، ١٢٥
علاء الدولة السمناني	(٣٣٨) / ٧، ١٧١، ١٤٨، ١٣٧، (٨٣)، (٢٠) / ٦

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
علاء الدين البخاري	٢٤٨ / ٦
العلاء بن زياد الأعرابي	١٨٤ / ٤، ١١١ / ١، ١٣٧ / ٣
العلامة أبو بكر بن الحدادي	(٣٣١) / ٣
العلامة السندي، «صاحب جمع المناسك»	٦٥، ٣٥ / ٤
علقة	٧٨ / ٧، ٤٠٤ / ٦، ٤٠٣، ٣٩٧ / ٤، ٣٤٩، ٢١٤ / ٢، ١٧٩ / ١
علقة بن مرثد الحضرمي	٣٥٧ / ٢
علي الرازي	١٨٨ / ٧
علي الهلالي	٦٧ / ٦
علي الوفوي	٣٩٨ / ٥
	١٠٩، ١٠٨، ١٠٧، ١٠٦، ٨٥، ٨١، ٦٥، ٥٤، ٣٥ / ١
	١٥٩، ١٥٣، ١٤٤، ١٣٩، ١٢٥، ١٢٢، ١١٢، ١١١، ١١٠
	٢٤٥، ٢٢٠، ٢١٧، ٢١٦، ٢٠٢، ١٩١، ١٧٦، ١٧٤، ١٦٣
	٣١٧، ٢٩٢، ٢٨٤، ٢٨٣، ٢٨١، ٢٤٦
	٨٩، ٨٥، ٦٨، ٦٦، ٦٥، ٦٤، ٤٤، ٣٩، ٣٦، ٣٤، ٣٢ / ٢
	٢٤٤، ٢٠٢، ١٨٧، ١٧٤، ١٦٢، ١٢٥، ١١٣، ١٠٩، ٩٠
	٣٤٥، ٣٣٢، ٣١٣، ٣١٢، ٣١١، ٣٠٤، ٢٩١، ٢٧٤، ٢٤٩
	٣٩٤، ٣٩٠، ٣٨٤، ٣٦٩، ٣٥٩، ٣٥٦
	١٣١، ١١٨، ١١٦، ١١١، ٧١، ٧٠، ٦٦، ٤٩، ٤٥ / ٣
	٤٤٤، ٣٤١، ٣٢٣، ١٦٣، ١٤٥، ١٤٠

علي بن أبي طالب

اسم العَلم	الجزء والصفحة
	٤ / ٩، ١٠، ١٢، ٧٨، ٨١، ٨٢، ٨٨، ٩١، ١٦٣، ١٦٥، ١٨٤، ٢١٨، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٢، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٦٨، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣١٤، ٣١٩، ٣٢٧، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٦٨، ٣٧١، ٣٧٧، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٧، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩٧، ٤٠٣، ٤١٤، ٤١٩، ٤٣١، ٤٣٣، ٤٣٤، ٥٠ / ٢٥٠، ٣٧٠، ٣٩٥، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٢٥،
علي بن أبي طالب	٦ / ٢٨، ٦٦، ٦٨، ٧١، ٧٤، ٨١، ٨٦، ٩٢، ٩٣، ٩٦، ١٠٤، ١٠٥، ١١٤، ١١٤، ١١٦، ١٣٣، ١٣٦، ١٤٩، ١٨٣، ١٩٢، ٢٢٥، ٢٤٠، ٢٧٥، ٣١٧، ٣٤٨، ٣٥٣، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦٢، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٣٩، ٤٤٢، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥٨، ٤٦٤، ٥٠٩، ٥١٧،
علي بن طلحة	٧ / ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٨، ٢٤٥،
علي بن الحسين	٥ / ٤٨٥، ٤٦٥،
علي بن الفضيل	٤ / ٢٦٣، ١٨٤، ١٣٦، ١٣٢،
علي بن الموفق	٣ / ١٧٠،
علي بن ربيعة	٤ / (١٣٩)،
علي بن زيد بن جدعان	١ / ١٦٣،
علي بن شيبان	٥ / ٣٠٥، ١١٨، ١١٩،
علي بن طاهر	٣ / ٢٣٦،
	٣ / ١٦٣،

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
علي بن عامر المقدسي الحنفي	٤٢ / ٤
علي بن عبد الرحمن المعاوي	٢٧٨ / ٣
علي بن عثمان الأوشي	١٧ / ٧
علي بن عيسى البصري	٤٠٦ / ٤
علي بن موسى الرضا	٢٢٥، ٤٦ / ٦
علي بن يزيد بن عبد الله بن وهب بن زمعة	٤١٤ / ٥
عماد الدين	٤٦٥ / ٥
عمار بن إسحاق	١٥٩ / ٣
عمار بن ياسر	٧٩ / ٦
عمر النسفي	٢٩٢ / ٣
عمر بن أبي ربيعة	٣١٦ / ٢
عمر بن أبي سلمة	١٥٥ / ١
عمر بن الحكم	٢٥٥ / ٢
	١ / ٤٤، ٥٣، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ١٠٠، ١٠١، ١٠٣، ١٠٤، ١٣٨، ١٣٩، ١٨٣، ١٨٨، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٥٢، ٢٥٧، ٢٧٦، ٣٤٩، ٣٥٨، ٣٥٩، ٤١٣، ٤١٩



اسم العَلم	الجزء والصفحة
	٢ / ٤١، ٤٤، ٥٧، ٥٨، ٨١، ٩٠، ١٠٣، ١٠٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٥، ١٤٠، ١٤١، ١٥١، ١٥٣، ١٦٣، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٩٨، ٢٠١، ٢٣٩، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٧٣، ٢٧٤، ٣١٢، ٣١٧، ٣٢٦، ٣٣٢، ٣٣٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٣، ٣ / ٥١، ٦٥، ٧١، ٩٨، ٩٩، ١٠١، ١٣٦، ١٣٧، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٨، ١٦٩، ١٨٧، ٢٣٧، ٢٥٥، ٢٦٠، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٨، ٥١١، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٩
عمر بن الخطاب	٤ / ٦٦، ٧٧، ٩٢، ٩٣، ١١٢، ١٦٢، ١٦٥، ١٩٤، ٢٠١، ٢٢٧، ٢٣٢، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٥، ٢٦٧، ٣١٩، ٣٣٣، ٣٤٦، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦٨، ٣٧١، ٣٧٩، ٣٨١، ٣٨٨، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤١٨، ٤١٩، ٤٣٣، ٤٣٤
	٥ / ٢٥٠، ٣٦٤، ٣٩٨، ٤١٠
	٦ / ٣٣، ٣٤، ٧٢، ٩٢، ١٦٤، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٩، ٢٢٥، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٦٦، ٣١٨، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٩، ٣٦٤، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٢، ٣٩٥، ٤٠٤، ٤٠٨، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٥٠، ٤٦٥، ٤٧٣، ٤٨٦، ٥٠٦، ٥١٤، ٥١٨
	٧ / ٤٨، ٦٠، ١٧٩، ٢٤٧، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٣٨
عمر بن رباح	٢ / ١٥٩
عمر بن عبد العزيز	١ / ١١٣، ٢ / ٥٣، ٣ / ١٠٥، ٤ / ١٣٠، ٤ / ٢٦٥، ٦ / ٣٨٧، ٩٠، ١٢٠، ٣٥٩، ٤٥٤
عمر بن عبيد الله	٣ / ٧٢

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
عمر بن علي	٦٨ / ٦
عمران بن الحصين	١٦٢ ، ٣٨٤ ، ١ / ٤ ، ٥٠ / ٤ ، ٢١٨ ، ٢٨٦ ، ٣٥٦ ، ٥ / ٤٤٤ / ٦ ، ٤٧٧
عمران بن داود القطان	١١٤ / ٦
عمرة بنت عبد الرحمن	١٨٧ / ١ ، ٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٢ / ١٠٧
عمرو بن الجموح	٢٠٨ / ٢
عمرو بن الحارث	٢٠١ / ١
عمرو بن العاص	١٨٨ / ٢ ، ١١٧ / ٣ ، ٢٣٥ / ٤ ، ٢٦٠ / ٥ ، ٣٩١ / ٦ ، ٩١ / ٢٩٩
عمرو بن النعمان بن مقرن	٣٩٤ ، ٣٥٥ / ٦
عمرو بن أوس	٣٣٩ / ٢
عمرو بن حريث	١٣٧ ، ١٤٢ ، ٣ / ٣ ، ٢٥٠ / ٣ ، ٦٣ / ٤ ، ٢٢٩
عمرو بن دينار	١٠٣ / ٢ ، ٨٩ / ١
عمرو بن شعيب	٢٦ / ٢ ، ٥٠ ، ٣٧٨ ، ٤ / ٤ ، ١٨ ، ٢٦٤ ، ٣٨٦ ، ٦ / ٦ ، ٩١ ، ٥١٥
عمرو بن عبد الرحمن بن عوف	٥٦ / ٢
عمرو بن عبسة السلمى	(٤٩٠) / ٥
عمرو بن عبيد	٢١٢ / ٧
عمرو بن علي	٩٣ / ٢
عمرو بن عوف	٢٥٤ ، ٢٦٠ ، ٣٢٢ ، ٦ / ٦ ، ٤٧٦

اسم العَلم	الجزء والصفحة
عمرو بن قرة	١٤٠ / ٣
عمرو بن ميمون	٢١٤ / ٢
عمير بن حبيب الجهني	٤٩٠ / ٥
عمير مولى بني أبي اللحم	(٢٠٢) / ٤
عوف بن مالك	٧٢ / ٦، ١٧٩ / ١
عون بن عبد الله	١١٤ / ٣
عيسى بن أبان	(١٢١) / ٧، ٤٠٣، (٤٠٢) / ٤
عيسى بن طهمان	٣٥٥، ١٣٧ / ١
العيني	٤٢٣ / ٦، ٤٢٧، ٣٤٢ / ٤
غالب بن أبجر	٣٣٩، ٣٣٧ / ١
الغزالي، أبو حامد، حجة الإسلام	١٠٤، ١٠٣، ٤٤، ٣٦، ٣١، ٣٠ / ٢، ٣٧٣، ٢٤٢ / ١ ١٧٦، ١٧٢، ١٦٤، ١٥٣، ١٥٢، ١٤٨، ١٢٦، ١٢٣، ١٠٨ ١٤٤، ١٤٠، ١٠٧، ١٠٣، ٥٠ / ٣، ٥٠٤، ٣١٩، ٢٩٥ ٢٢٢، ١٢٥ / ٤، ١٩٥، ١٩٢، ٤٤٠، ١٧٤، ١٧٣، ١٦٤ ٣٩٢، ٢٧٣، ٢٠١، ١٦٥، ١٦٤ / ٥، ٢٥٩، ٢٥٧، ٢٤٢ ٢٦٢، ٢٦١، ٢٥٩، ٢٥٢، ٢٢٣، ١٩١، ٨٢، ٧٦ / ٦، ٤٧٣ ٣٢٥، ٢٧٨، ٢٧٧، ٢٧٦، ٢٧٤، ٢٧٣، ٢٧٢، ٢٦٥، ٢٦٣ ٢١٨، ١٩٨، ٢٧ / ٧، ٥٠٧، ٤٨٠، ٤٧١، ٤٦٨، ٤٦٠ ٣٠٩، ٢٨٦، ٢٨٤، ٢٧٤، ٢٥٧، ٢٥٥، ٢٤٨، ٢٤٧، ٢٢٩ ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٣٤

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الغزنوي	٣٧٨ / ٦
غلام سهيل	٨٩ / ٢
الفاسي	٤٦٦، ٤٥٠ / ٢
الفاضل الهندي	٣٥٢، ٣٣٧، ٣٣٥، ٣٣٣، ٣٣١، ٣٣٠، ٣٢٩، (٣٢٥) / ٥ ٣٧٠، ٣٦٨، ٣٦٦، ٣٦٢، ٣٥٩، ٣٥٦، ٣٥٤
فاطمة ابنة الحسين بن علي	٤٢٣ / ٥
فاطمة ابنة عبد الله الثقفية	٤٢١ / ٥
فاطمة بنت أسد	٥١٨ / ٣
فاطمة بنت أسد أم علي	٢٥٦ / ٢
فاطمة بنت النبي ﷺ	٢١٩، ٢١٨، ٢١٧، ٢١٤، ٢١٣، ٢١٢ / ١
الفاكهي	١٢٨، ١٢٣، ١٠٩، ١٠٧، ٨٩، ٧٩، ٧٣، ٣٤، ٢٧، ٢٦ / ٢ ١٧٤
الفتح بن شخرف	(٢٧٨) / ١
فخر الإسلام البزدوي	٣٩٩ / ٦
فخر الدين الرازي	٣٩٩ / ٦، ٤٩٤، ٤٨٣، ٤٨٠، ٤٧٩، ٤٧٣، ٣٩٥ / ٥، ٥١١ / ٤ ٢٢١ / ٧
فخر الدين قاضي خان	٣٩٩ / ٦
الفراء	٣٤٥، ٤٩ / ٥، ٣٧١ / ١
فرات بن حبان	٣٤٦ / ٢

اسم العَلم	الجزء والصفحة
فرج بن فضالة	٣٩٥ / ١
الفرزاي	٣٠٤، ٣٠٣ / ١
فضالة بن عبيدة	٢٥٣ / ٤
الفضل بن العباس	٣٣٢ / ٢، ٢١٦، ١٤٦ / ١
الفضلي	٢٧٤، ٢٦٤، ١٩٧، ١٨٧، ١٤٨، (١٢٥) / ٧
الفضيل بن عياض	٣ / ١٠٧، ١٢٧، ١٤٣، ٤٤٥، ٦ / ٣٨٥، ٤٥٦، ٤٦١، ٤٨٦، ٥٠٠، ٧ / ٣٣٦، ٢٩٩
القاسبي	٣٤٨ / ١
القاسم ابن النبي ﷺ	٢١٢ / ١
قاسم بن ثابت	٤٠٧ / ٥
القاسم بن محمد	٥٣ / ٢
القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	١٢٩، ٤٦ / ٣
القاسم بن مخيمرة	٢٥٩ / ٣
القاضي الإمام صدر الإسلام أبو اليسر	٢٣٩ / ٣
القاضي الصدر	٢٤٢ / ٣
القاضي حسين	٣٣٣ / ٣

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
قاضي خان	٣ / ٢١٢، (٣٢٦)، ٣٤٨، ٣٩٢، ٤ / ١٦٠، ١٦١، ٢٨٨، ٣٨٧ / ٦، (٣١٣)
القاضي عياض	١ / ٢٩٢، ٣٢٨، ٣٦٩، ٣٧٢، ٢ / ٤١، ٥٤، ١٠٩، ١٢٦، ٢٢٢، ٢٢٧، ٣٢٢، ٤١٢، ٣ / ٧٨، ٤ / ١٠٧، ١١٣، ١٣١، ١٤١، ٥ / ٤٠٤، ٤٢٩، ٤٣٢، ٤٦٦، ٦ / ٢٥٧، ٢٦٧، ٤٢١ / ٧، ٥٣، ٨٢، ٣٣٨
قالون	٢ / ٤٨٨
قيصة بن ذؤيب	٤ / ٣٣٣، ٩٣ / ٤ ٥ / ٤١١
قتادة بن دعامة السدوسي	١ / ١٢٧، ١٢٩، ١٣٦، ١٤٨، ١٨٠، ١٨١، ٢٦٩، ٣٢٠ / ١ ٢ / ٢٢، ١١٥، ١٢٦، ٢٨٦، ٣٢٠، ٣٦٢، ٣ / ٢٧، ٤٠، ٤٢، ٩٤، ٤ / ٩٢، ٢٥٩، ٤١٤، ٥ / ٤٠٣، ٤٤٧، ٤٦٤، ٤٨٦، ٤٨٦ / ٦، ٢٧، ٩٢، ١١٤، ١١٥، ٣٢٤، ٥١٧، ٧ / ٦٤
قتيبة بن سعيد	١ / ٢٩٨
قدامة بن عبد الله	٤ / (١٢٧)
القدسي	٧ / ٤٢، ٥٣، ٥٧، ٦٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٧، ٨٨، ٩٠، ٩٦
القدوري	٦ / ٣٨٧، ٣٩٩
قرة	١ / ١٣٣، ٤ / ١٧٩
القرطبي	١ / ٨٢، ٢٦٤، ٣٦٦، ٣ / ١١٧، ٢٢٢، ٤ / ١٠٢، ٥ / ٤٧١، ٤٧٧، ٤٩٣، ٦ / ٣١١، ٧ / ٥٤، ٥٦، ٨٢، ٨٣، ٨٩
قرظة بن كعب	٣ / ١٣٣

اسم العَلم	الجزء والصفحة
قس بن ساعدة	٥٦ / ٧
القسطلاني	١ / ٣٠٥، ٢٥٢، ٢٨٥، ٣٢٦، ٣٥٢، ٣٦٠، ٣٧٩ / ٣، ٣٠٥، ٣٠٩، ٣١٤، ١٥، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٤١، ٥ / ٣٩٩، ٣٩٣، ٤١٢، ٤٢٢، (٤٣٥)، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٦٦، ٤٣ / ٦،
القضاعي	١ / ٢، ٥٤ / ٤، ١٢٥، ٩٤، ٢١٨، ٥ / ٤٣٥
قطب الدين	٤ / (٤١)
القلندري	٦ / (١٨٥)
قنبل	٢ / ٤٥٣، ٥ / ٩٣
القهستاني	٦ / ٣٩٤، ٣٩٢، ٣٩١
قوام الدين الإتقاني	٤ / (٣٨)
قوام الدين الكاكي	٣ / ٢٥١
القونوي	١ / ٢١٩، ٦ / ١٥٥، ١٧٦، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥
قيس بن الربيع	٦ / ١١٧
قيس بن جابر الصدفي	٦ / ٧٣
قيس بن عاصم	٢ / ٢٢٦، ٤ / ٤٠٠
قيس بن عباد	١ / (٢٧٨)
قيس بن مخرمة بن أشيم	٥ / ٤٣١
قيصري	٦ / ١٧٦، ٢١٧

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
قبيلة بنت مخزومة	١٤٥، ١٣٤ / ١
كبشة	١٥٩ / ١
الكتاني	٣٦٥ / ٢
كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف	٢٥٤ / ٢
الكرخي	٢٣٩ / ٣
الكردي	٣٧٩، ٣٦٨ / ٦
الكرماني	٣٢٣، ٣٢٢، ٢٩٦، ٢٩٦، ٢٦٣، ٢٥٧، ٢٥٥، ٢٥٠، ٢٣٧ / ١ ٣٢٨، ٣٦٠، ٣٦١، ٢ / ٢، ٢٣٦ / ٣، ٢٤٩ / ٤، ٤٠، (٤٨)، ٦٦، ٣٧٨، ١٩ / ٦، ٦٧
القسائي	٢ / ٦٧، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٤، ٣ / ٤٠، ٦٠، ٥ / ٢٤، ٥٦، ٦ / ٢٩٦، ٣٢١، ٧ / ٤٢، ٢٦٢
الکشميهني	١ / ٢٤٩، ٣١٥، ٣٢٣، ٣٣٣، ٣٤٥، ٣٥٢، ٣٥٤
كعب الأحبار	٢ / ٢٥١، ٤ / ٩٣، ٢٦٦، ٥ / ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٦٣، ٣٦٤ ٤١٣، ٦ / ٢٨، ٧١، ٧٢، ٧٣
كعب بن زهير	٣ / ١٥٢، ٥ / ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٤٨، ٧ / ٢١٠
كعب بن عجرة	١ / ٢٢٠، ٢ / ٣٨٥
كعب بن مالك	١ / ١٤٧
كعب بن مرة	٤ / ٢٦٤
الكلبي	٢ / ٣٢٥، ٣ / ٥٩، ٤ / ٤١٤، ٥ / ٤٣٣، ٤٦٨، ٦ / ٢٢
كليب	١ / ٢٠٣



اسم العَلم	الجزء والصفحة
كمال الدين الدميري	٢ / ٣، ٢٩١ / (١١٨)
كميل بن زياد	٦ / ٤٥١، ٤٥٠
كنانة	٤ / ١١١
الكواشي	٥ / (٦٦)
الكيداني	٣ / ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٥، ٢٩٦
كيسان	٦ / ٩٦
اللالكائي	٦ / ٣٧٠، ٣٧٤ / ٧ / ٨٩
لبابة بن الحارث	٢ / ٣١٥
ليبد	١ / ١٦٦، ٣ / ٩٧، ٦ / ٢٧٧
الليث	٢ / (٤٣٥)
الليث بن سعد	١ / ٢١٧، ٤ / ٤١٨، ٤٢٠
مارية القبطية	١ / ٢١١، ٤ / ٢١٣، ٢٩٧، ٢٩٨
مالك بن أنس	١ / ١٣، ١٠٥، ٢٣٢، ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٧٦ / ٢٨٤، ٣٣١، ٣٤٣، ٣٨٨ / ٢ / ١٣٧، ١٤٨، ١٧٢، ٢٢٥ / ٣ / ٢٣١، ٢٣٤، ٢٤٣، ٢٥٦، ٢٦٤، ٢٧٤، ٣١٧، ٣١٩ / ١٥٣، ١٤٢، ١٤٠، ١١٨، ١٠٥، ١٠٣، ٧٢، ٧٠، ٦٦، ٥٦ / ٢٦٩، ٢٤٩، ٢٤٤، ٢٤١، ٢٣٨، ٢٣٥، ٢٢٣، ٢٢٢، ٢٢١، ٣٣٤، ٣٢٧، ٣٢٧، ٣٢٥، ٣٢٢، ٣١٩، ٢٧٨، ٢٧١، ٢٧٠ / ١٩٧، ١٦٢، ١٥٩ / ٤ / ٥٠٥، ٤٠٨، ٣٩٢، ٣٤٧، ٣٤٥، ٣٥٨، ٣٣٣، ٣٢٨، ٣٢٦، ٢٦٦، ٢٦٤، ٢٦٣، ٢٤٥، ٢٠٠ / ٤٣٣، ٤٢٠، ٤١٥، ٣٩٧، ٣٨٧، ٣٨٤، ٣٧٣، ٣٦٦، ٣٥٩ / ٤١٢، ٤٠٨، ٣٩٧، ٣٩٥، ٣٥٢، ٢٦٢، ٦٥ / ٦ / ٤١٠، ٧٢، ٦٣، ٥٧، ٣٠ / ٧ / ٥٠٧، ٥٠٦، ٥٠٠، ٤٩٤، ٤٨٠ / ٣٨٩، ٣٣٩، ٣٢٢، ١٦٥

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
مالك بن أوس	٢٠٢ / ١
مالك بن دينار	١ / ١٣٦، ٢٩٨، ٢ / ٤، ١٤٠، ٤ / ١٣٣، ١٣٨، ٦ / ٤٥٦
مالك بن سنان	٢٥٦ / ٢
مالك بن عوف النضري	٣٣١ / ٢
المأمون	٣١٤ / ٢
	١٤٦ / ٧
الماوردي	١٤ / ٤
المبرد	٢ / ٣١٦، ٤٣٥، ٥ / ٣٢٥، ٣٥٤
المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك	٢٩٨ / ١
مجالد	٤٧ / ٦
	١ / ٢١٤، ٤٢٣، ٢ / ٢٠، ٢٢، ٣١، ٤٢، ٤٨، ٥١، ٥٧، ٦٣، ٤٢، ٧٨، ١٠٤، ١١٢، ١٤٣، ١٦٨، ٢١٤، ٣١٣، ٣٣٧، ٣ / ٤٢، ٥٣، ١٠٨، ١٢٤، ١٢٦، ١٣٦، ١٦١، ٤ / ١٥، ١٧، ١٨، ٧٦، ٧٧، ٧٩، ١٢٨، ٣٩٧، ٥ / ٣٢٥، ٤٢٥، ٤٨٥، ٤٨٦، ٦، ٤٨٧ / ١٨، ١١٥، ٣٢٥، ٧ / ٥٦، ٨٧
مجد الدين الشيرازي	٤ / (٢٣٧)
مجنون بني عامر	١٣١ / ٤
محارب بن ثار	٢ / ٣٤٦
المحاسبي	٦ / ١٩٤

اسم العَلم	الجزء والصفحة
المحامللي	٤١٤ / ١
محب الدين ناظر الجيش	٥٢٠، ٥١٥، ٥١٢ / ٤
المحب الطبري	١٢٢، ١٠٢، ٨٢، ٨٢، ٧٢، ٥٢، ٣٥، ٢٥ / ٢، ٢١٧ / ١ ٦٣، ٦٠، ٥٩ / ٧، ٤٩٣ / ٥، ٣٠٠ / ٤، ٢٤٥، ١٥١
محجم بن الأدرع	٣٤٨، ٣٤٧ / ٣
المحلي	٢٣١، ٢١٧، ٢١٤، ٢١١، ١٩٩، ١٧٣، ١٧٢، ١٦٨ / ٥ ٢٧١، ٢٥٧، ٢٥٠
محمد بن إسماعيل بن محمد المعروف ببدر الرشيد	١٣١، ١١٩، ١١٥ / ٧
محمد	١٧٩ / ٧
محمد بن الحسن الشيباني	٢٨٤، ٢٦٠ / ١
محمد ابن الحنفية	٣٣٣ / ٧، ١١٦، ٦٩ / ٦، ٤٣١، ٣٢٧ / ٤، ١٢٦ / ٣
محمد الباقر	٥١٨ / ٣، ٢٥٦ / ٢
محمد بن إبراهيم العطار	(١٥١) / ٦
محمد بن إبراهيم بن الحارث	٩٢ / ١
محمد بن أبي الحسن البكري	٣٥٦ / ٦
محمد بن أبي سويد الثقفي	٤٢١ / ٥
محمد بن إسحاق	٣٩٣ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
محمد بن الأسود بن خلف	١٨١ / ٢
محمد بن الحسن، صاحب أبي حنيفة	٢٨٥، ٢٨٢، ٢٨٠، ٢٧٩، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢٣٩، ٦٢ / ٣ ٢٩٦، ٣٣١، ٣٨٥، ٤٦٩، ٣٦ / ٤، ٤٢٦، ٣٨٥، ٣٣١، ٢٩٦ ٢٠٠، ٢٦٤، ٢٧٥، ٣٣٧، ٣٧١، ٣٩٠، ٣٩٧، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٤، ٤١٨، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٦، ٤٢٩، ٥ / ٢٠٣، ٦ / ٣٥٠، ٣٨٨، ٣٨١، ٣٩٠، ٣٩٨، ٤٠٣، ٤٠٦، ٤١٠، ٤١٣، ٤٨٠، ٧ / ١٥٦، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤
محمد بن الحسين	١٦٤، ١٦٣ / ٣
محمد بن السائب	٢٦٠ / ٤
محمد بن الضحاك الخزاعي	٣٦٤ / ٥
محمد بن الفضل	٣٨٨ / ٤
محمد بن المنكدر	٧٧، ٧٦ / ٢ ٥٧ / ٧
محمد بن جبير مطعم	٤٣٢ / ٥
محمد بن جحادة	٣٧٢ / ٦
محمد بن حسن بن عبد الله بن طاوس	٢٠٣ / ٥
محمد بن خالد الجندي	١١٨، ١١٣ / ٦
محمد بن زكريا الهلالي	١١٨ / ٦
محمد بن سعد	١٢٥ / ٢

اسم العَلم	الجزء والصفحة
محمد بن سلام	٣٠٤ / ٥
محمد بن سيرين	٤٦ / ٦، ١٢٤، ٩٥ / ٣، ١٧٩، ١٧٢ / ٢، ١٣٥ / ١
محمد بن صبيح	١٧١ / ٣
محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر	٨١ / ٢
محمد بن عبد الله الأنصاري	٣٣٠ / ١
محمد بن عبد الله الصوفي	١٦٣ / ٣
محمد بن عبد الله بن الحسن بن علي	٢٥٦ / ٢
محمد بن عبد الله بن المثنى البصري	٣٥٣ / ١
محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري	(٣٠٤) / ١
محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان	٤٢٣ / ٥
محمد بن عراق	(٣٩٥) / ٣
محمد بن علي الكتاني	(٥١٧) / ٥
محمد بن علي بن الحسين	٣٢٧ / ٤
أبو طالب المكي	١٠٤، ٩٦، ٥٠ / ٣
محمد بن عمرو	١١٧ / ٦
محمد بن فضل	٣٥ / ٢

الجزء والصفحة	اسم العَلَم
٤٩٥، ٤٨٦، ٤٦٠، ٤٥٨ / ٥	محمد بن كعب القرظي
٤٢٦، ٣٨٨، ٣٥٥، ٣٣٣ / ٤	محمد بن مسلمة
٤٩١ / ٦، ٢١١ / ٣	محمد بن مقاتل الرازي
٨١ / ٦	محمد بن مهاجر
٧٧، ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٧١، ٦٩، ٦٧، ٦٤، ٦٣، ٦٠ / ٣	محمد بن نصر
٢٥٧ / ٢	محمد بن واسع
٤٣٧ / ٥	محمد بن يوسف
٣٠٤ / ٤	محمود الوراق
٢٥٨ / ٣	محمود بن لييد
(٣٤٣) / ٣	مختار الهندواني
١٨١، ١٨٠ / ٢	مخرمة بن نوفل
٤٢٤ / ٥	مخزوم بن هانيء
٣٧٢ / ٦	المدائني
(٢٢١) / ٢	المرزوقي
٤٥٢ / ٦	المرهبي
٤٥٠ / ٦	المروزي
٤٢٩، ٣٢٨، ٢٦٦ / ٤	المزني
٧٨ / ٢	المستغفري
٣١٦، ٣١٠ / ١	المستلي
٢٦١، ١٧٥ / ٢	مسدد

اسم العَلم	الجزء والصفحة
مسروق بن الأجدع	١ / ٢، ١٤٨ / ٤، ٣١٥ / ٤، ٣٢٧، ٤٠٣، ٢ / ٦، ٣٥٧ / ٦، ٤٠٦
مسعر بن كدام	٦ / ٣٩٧
	١ / ٩، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ٢٠، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٥٢، ٦٣، ٦٤، ٦٨، ٦٣٩، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٥١، ٢٥٥، ٢٥٩، ٢٦٤، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨٦، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١٣، ٣١٥، ٣٣١، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٨٨، ٣٩٢، ٣٩٤، ٣٩٧
	٢ / ٣٤، ٣٦، ٤٥، ٤٩، ٦٢، ٧١، ٧٥، ٧٧، ٨١، ٩١، ١١٣، ١١٤، ١١٨، ١٢٠، ١٢٤، ١٣٥، ١٣٧، ١٣٨، ١٥٣، ٢٢٩، ٢٤٦، ٢٥٩، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٩، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٧، ٣٢٧، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٦١، ٥٠١، ٥٠٢، ٣ / ١٥، ٢٢، ٢٣، ٦٤، ٦٦، ٧٢، ٧٤، ١٠٢، ١٩١، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٦، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٧١، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٨١
	٤ / ١١، ٥٩، ٩٢، ١٥٣، ١٥٦، ١٦٢، ١٦٦، ١٧٣، ١٩٩، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٦٠، ٢٩٩، ٣٠٢، ٣٣٦، ٣٨٣، ٤٣٠، ٥ / ١٧٠، ١٧٢، ١٨٤، ١٩٦، ٢١٣، ٢١٥، ٢١٩، ٢٣١، ٢٥٩، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٧١، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٩، ٤٩٢، ٦ / ٣١، ٨٤، ٨٥، ٨٧، ٨٨، ٩٥، ٩٨، ١١١، ١١٩، ١٧٧، ٢٥١، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٥، ٣٦٣، ٣٧٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٢٠، ٤٤٧، ٤٧٦، ٤٨٣
	٧ / ٤٨، ٦٤، ٨٧، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٨١

مسلم، صاحب «الصحیح»

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
مسلم الأسواري	١١٥ / ٣
مسلم العباداني	١٦٨، ١١٥ / ٣
مسلم بن أبي مريم	٢٧٨، ٢٧١ / ٣
مسلم بن نيشة	١٥٩ / ٢
المسور بن مخزومة	٧٧ / ٤، ٣٤٠ / ١
المسيب بن رافع	٩٠ / ٤
مصعب بن الزبير	٤٧ / ٢
مصعب بن ثابت	١٣٢ / ٤
مصعب بن عبد الله	(١٣٢) / ٤
مصعب بن عمير	٢٥٨ / ٢
مصقلة بن هيبرة	(٤٣١) / ٤
مطرف بن عبد الله اليساري	٢٢٢ / ٣
مطرف بن الشخير	٢٧ / ٦
المطلب بن أبي وداعة	٩٩، ٥٨ / ٢
المطهر ابن النبي ﷺ	٢١٣، ٢١٢ / ١
المطوعي	٢٣٦ / ٢
المطيب ابن النبي ﷺ	٢١٣، ٢١٢ / ١
معاذ بن أنس الجهني	٢٢٥ / ٤



اسم العَلم	الجزء والصفحة
معاذ بن جبل	٢٧٤، ٤٧ / ٣، ٤١، ٣٨٢، ٣٦٤، ١٨٣، ١٣١ / ٢، ١٥ / ١ ١٠٧ / ٦، ٤١٩، ٤١٨، ٣٩٧، ٣٨٧، ٣٢٧ / ٤، ٣٤١ ٤٤٦، ٤٤٥، ٤٤٣، ٤٤٢، ٤٤١، ٤٠٨
معاذ بن معاذ	٢٩٨ / ١
معاذة	١٧٥ / ١
معاوية بن أبي سفيان	١٤٠، ١٢٥، ٧٩ / ٢، ٤١٦، ٢٧٣، ٢٤٥، ٢٢١، ١٩٦ / ١ ١١٩، ٧١، ٦٩ / ٣، ٣٢٧، ١٨٤ / ٤، ٣٨٨، ٢٠٩، ١٨١ ٣٨٨، ٣٦٩، ٢٥٨ / ٦، ٣٦٣، ٣٠٥، ١٦٥ / ٥، ١٤٠ ٦١ / ٧، ٤٢٤، ٣٩٠
معاوية بن قررة	١٨٠ / ١
معاوية بن يحيى الصدفي	٣٩٤ / ١
المعتمر بن سليمان	٣٣٩ / ٢
معروور التيمي	٩٩ / ١
معروف الكرخي	٤٦٨، ٢٢٥، ١٩٤ / ٦، (٢٥٢) / ٤، ٣٦٦ / ٢
معقل بن يسار	٢٦٧ / ٢، ٦٢ / ١
مَعْمَر بن راشد	٦٤ / ٧، ٤٨٥، ٤١٣ / ٥، ٣٧٩ / ٣، ٨٥ / ٢
معن بن دينار	١٧٠ / ١
معن بن يزيد	٨٣ / ١
معيقيب	١٤٠ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
معين الدين الصفوي	٣ / ١٧، ٥١، ٧ (٢٢١)
معين الدين بن الحافظ زين الدين	٦ / ٣٥٧
مغلطاي	٥ / ٤٢٦
المغيرة بن شعبة	١ / ١٣٥، ١٣٦، ١٥١، ١٧٠، ٢ / ٣٦٤، ٤ / ٧٨، ٣١٦، ٣٥٥، ٣٣٣
المفضل الجندي	٢ / ١٢٦
مقاتل بن حيان	١ / ٤٢٤، ٣ / ٢٤، ٦ / ١٧، ٧ / ٧٨
المقبري	٢ / ٢١١
المقداد بن الأسود	٢ / ٣١٨
المقداد بن عمرو	١ / ٣١٤
مقدام بن داود	٤ / ٢٣٠
المقدام بن معدي كرب	٤ / ٣٩٩
مكحول الدمشقي	١ / ٣٨٩، ٢ / ٣٤٩، ٣ / ١٠٩، ١٢٥، ٦ / ٣٤، ٤٥٣
مكحول النسفي	٣ / (٣٣٠)
المكي بن إبراهيم	١ / ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٤، ٢٥٩، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٩، ٣٠٦، ٣٠٩، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٤٥
الملا رحمة الله بن عبد الله السندي	٣ / (٣٣٧) (٤٥٥)
ملا حنفي	٤ / (٥٠٩)
الملك المظفر	٥ / ٣٨٧

اسم العَلم	الجزء والصفحة
المنذري	٨٧ / ٧، ١١٢ / ٤، ٢١١، ١٣٣، ١٢٨، ٧٩، ٧٨ / ٢، ٥٠ / ١
أبو جعفر المنصور	٤٦٣، ١٣٩ / ٦
منصور بن عبد الرحمن	٣٨ / ٢
منصور بن عبد الله الأصبهاني	١٦٤ / ٣
المنوفي	١٠٨ / ٤، ٤٠٧، ٢٩١ / ٢
المهدوي	(٢١٣) / ٣
المهلب	٣٠٧ / ١
موسى بن عبدة	٤٦٠ / ٥
موسى بن عقبة	٤٣٣ / ٥، ٣٣٧، ٦٣ / ٢، ١٠١، ٩٢ / ١
موفق الدين بن قدامة الحنبلي	٤٩٩ / ٥
المولوي الرومي، بلال الدين محمد بن البلخي	١٦٥ / ٥
مولى أم عثمان	١٠٧ / ١
ميرك شاه، الشارح	٣١٠، ٣٠٧، ٣٠٦، ٢٨٣، ٢٦١، ٢٤٦، ٢٣٧، ٢٣٥ / ١ ٢٤٠) / ٤، ٣٥٦، ٣٤٩، ٣٤٥، ٣٤٢، ٣١٨، ٣١٣
ميسرة الضبي	٣٩١ / ٥
ميمون بن مهران	٣١٤ / ٢
ميمونة بنت الحارث = زوجة النبي ﷺ	٣٨٣ / ٥، ٣١٥، ٣١٣ / ١، ١٧٠، ١٥٨ / ١

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
ميمونة بنت سعيد = أو سعد	١١١ / ٦، ٤١١ / ٢
الميورقي	٣٢٦، ٣٢٦ / ٢
النابغة الذبياني	٢٧٨ / ٥
الناطفي	(١٩١) / ٧
نافع بن عمر	٣٧٩، ٣٤٥، ٢٧٠، ١٣٢، ١٠٨، ٦٦ / ٣، ٢٢٥، ١٤١ / ٢ ٢٣٠ / ٤، ٣٩٢
نافع المدني	٤٧ / ٧، ٣٢١ / ٦، ٤٦١، ٣٣٥، ١٠٠، ٦١، ٢٤ / ٥
نافع بن الأزرق	٣١٦ / ٢
نافع بن عبد الحارث	١٨٢ / ٢
النجاشي	١٣٦ / ١ ٢٠٢ / ٥
نجم الدين الكبرى	(٢٠٣) / ٣
النزال بن سبرة	١٥٩ / ١
النسائي	٦٦، ٦٣، ٦٢، ٥٢، ٤٩، ٤٥، ٤٤، ٣٠، ١٨، ١٦، ١٣ / ١ ٣٨٨، ٣٥٥، ٣٤٨، ٣١٨، ٣١٧، ٢٧٠، ٢٤٥، ٢٤٤، ٧٨ ١١٧، ١٠٦، ٩١، ٧١، ٧٠، ٦٨، ٤٤ / ٢، ٣٩١، ٣٨٩ ٣٧٩، ٣٠٤، ١٦٩، ١٦٧، ١٥٦، ١٤٨، ١٣٧، ١٢١، ١٢٠ ٦٦، ٥٧، ٢٣، ٢٢ / ٣، ٥٠٢، ٣٩٦، ٣٩٤، ٣٩١، ٣٨٨ ٢٧٢، ٢٧١، ٢٧٠، ٢٦٩، ٢٥٧، ٢٥٣، ٢٤٨، ٢٣٦، ٩٥ / ٤، ٣٥٨، ٣٤٧، ٣٤٥، ٣٤٤، ٣٣٨، ٣٢١، ٣١٩، ٢٧٤ ٢٥٣، ٢٣٨، ١٩٦، ١٦٢، ١٥٦، ١٠٨، ١٠٦، ١٢، ١١ ٤٢٢، ٣٩٤، ٣٨٥، ٣٥٥، ٣٤٩ / ٦، ٣٧٣، ٢٦٤، ٢٥٣ ٥٠٨، ٤٤٧، ٤٣٩

اسم العَلم	الجزء والصفحة
النسفي	٨٢،٥٩ / ٧،٣٨١،١١٦،١٩ / ٣،١٠٧ / ٢
نصر بن زهر الأسلمي	٣٤٦ / ١
نظام الدين يعقوب الجرخي	(٢٥٢) / ٤
النعمان بن بشير	٢٣٥،٧٥ / ٣،٩٠ / ٢،١٩٣،١٤٩ / ١
نعيم بن نَمِحة	٩٠ / ١
نعيم بن حماد	١١٢،١٠١،٩٢،٩٠،٦٩،٦٧ / ٦
نفيح بن الحارث	٣٣٥ / ٢
نمير الخزاعي	٢٧٤ / ٣
النهرجوري	٥٣ / ٢
نهشل بن سعيد	٣٥٥ / ٢
النواس بن سمعان	١١١ / ٦،١٨٣ / ٣
نوح بن دارج	(٤٠٣) / ٤
نور الدين البكري	٢٦٦ / ٦
نور الدين الهيثمي	٢٢٩ / ٦
نوف البكالي	١٢ / ٦

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
نوفل بن إياس الهذلي	١٩٦ / ١
	١ / ٢٤٨، ٢٥٠، ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٧٣، ٢٨٦، ٣١٨، ٣١٨، ٣٣١، ٣٣٧، ٣٥١ / ٢، ٧٦، ٧٨، ٧٩، ١٤٦، ٢٠٢، ٢٢٧، ٢٣٧، ٢٤١، ٢٤٥، ٢٦٩، ٢٩٣، ٣٧٨، ٤١٢ / ٣، ١٠٧، ١٤٤، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٧٠، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠ / ٤، ٧٦، ٨٤، ١٠٢، ١٠٧، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٦٦، ٣٠٠، ٤٤١ / ٥، ٣٨٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٩٦ / ٦، ٢٦٦، ٢٩٠، ٨٢، ٥٠ / ٧، ٢٤٨، ٢٢٩، ٢٢٣، ٥٠
هارون الرشيد	٤١٢ / ٦، ٢٠٦ / ٥، ١٢٨، ١٢٧ / ٤، ١٠٥ / ٣
هرم بن حيان العبدي	٤٥٠ / ٦، ٣٥٧ / ٢
هرم بن سنان	٢٧٨ / ٥
هزيل بن شرحبيل	(٣٤٦) / ٤
هشام بن عمار القارئ	٤٩٠، ٤٨٩، ٤٨٨، ٤٧٤، ٤٦٥ / ٢
هشام بن عبيد الله، (تلميذ محمد بن الحسن الشيباني)	٤٢٠ / ٤، ٢٣٩ / ٣
هشام بن الزبير	٨٠ / ٥
هشام بن حسان	٤٢ / ٧، ١٧٢ / ٢
هشام بن عروة	٣٧٩ / ٣، ٥٨ / ٢
هشام بن عمار	١٢٦ / ٣
هشام بن محمد بن السائب الكلبي	٣٩٩ / ٥

اسم العَلم	الجزء والصفحة
هشيم	٤٧ / ٦
همام بن محمد بن أيوب	١١٧ / ٦
همايون بادشاه	٣٨٦ / ٥
هناد	٨٣ / ١
هند بن أبي هالة	٢٥٦ / ٤، ١٦١، ١٢٢ / ١
هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي	٢٦٣ / ١
الهيثم	٢٥٩ / ٤
الهيثم بن خارجة	٤٢١ / ٥
وائل بن الأسقع	٤٤٥ / ٦، ٣٨٦، ٢٣٣، ٢٢٢ / ٤، ٣٢٤، ٦٨، ٣٤ / ٣، ١٢٢ / ٢
الواحدى	٢٢٥ / ٧، ٤٦٦، ٤٦١ / ٥، ١٢٥ / ٣
الواقدي	٤١٤ / ٥، ٣٣٧، ١٢٥، ٨٩، ٨٤ / ٢، ٣٩٤، ٣٥١ / ١ ٤١٨، ٤١٦
وائل بن حجر	٢٧٦، ٢٧٢، ٢٦٩ / ٣
وردان	٣٢١ / ٤
ورش المقرئ	٤٨٤، ٤٧٠، ٤٦٩، ٤٦٥، ٤٦٢، ٤٦١ / ٢
وزير الملك الظاهر	١٣٩ / ٥
الوضين بن عطاء	٩٧ / ٢
وكيع بن الجراح	٣٨١، ١١٨ / ٦، ٤٦٠، ٤٥٨ / ٥، ٢٠٠ / ٤


اسم العَلَم	الجزء والصفحة
الوليد بن عبد الملك	٢٤٦ / ٢
الوليد بن المغيرة	٣٢٥ / ٣
الوليد بن كثير	٢٦١ / ٢
الوليد بن مسلم	٩٠ / ٦
وهب بن مبنة	١١٧، ٢٨، ٢٧ / ٦، ٢٥٦ / ٤، ٣٢٤، ٨٧ / ٢
وهيب بن الورد	٨٦ / ٧
ياسين العجلي	١١٦ / ٦
اليافعي	٢٦٨، ١٧٢ / ٦ (٣٥٨) / ٢
صاحب المرأة	٢٦٣ / ٦
يحيى بن سعيد القطان	٢٦٣ / ١
يحيى بن أكثم	٢٦٢ / ٤
يحيى بن الجزار	٧٨ / ٤
يحيى بن حمزة	٤٢١ / ٥
يحيى بن سعيد = الأنصاري النجاري	٢٦٤ / ٤، ٣٥٢ / ٢
يحيى بن سعيد الأموي	٤١٩ / ٥
يحيى بن عائذ	٤٢٦ / ٥
يحيى بن عبد الحميد الحماني	١١٧ / ٦



اسم العَلم	الجزء والصفحة
يحيى بن معاذ	٦ / ٢٧٤، ٤٦١، ٤٨٩، ٤٨٦، ٤٩٢، ٧ / (٢٢٦)
يحيى بن هند	١ / ٢٦٥، ٢٦٦
يحيى بن يزيد النوفلي	٦ / ٤٩٤
يحيى بن يزيد بن عبد الملك	٦ / ٤٩٤
يحيى بن يعمر	١ / ١١٢
عبد الرحمن بن يزيد	٢ / ٢١٤
يزيد الفارسي	١ / ٢٠٣
يزيد بن أبي زياد	٦ / ١١٩
يزيد بن أبي عبيد	١ / ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٤، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧٥، ٢٧٩، ٢٨٨، ٢٩١، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣٢٢، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٣، ٣٤١، ٣٤٥، ٣٥٤
يزيد بن الأسود	٢ / ١٦٧، ٣ / ٣٤٦، ٣٤٥
يزيد بن معاوية	٢ / ٢١٠، ٣ / ٣٢٥، ٤ / ١٨٤، ٦ / ١٤٩، ٣١٤، ٤١٩، ٧ / ٦٤
يعقوب المقرئ	٥ / ٤٦١، ٦ / ٣٢١
يعقوب بن جرير	٢ / ٣١٩
يعقوب بن مجمع بن حارثة	٢ / ٢٦١
يعلى بن أمية	٢ / ٣١٢، ٣ / ١٩١، ٤ / ٦٨
يعلى بن مملك	١ / ١٨٠، ٤ / ٦٥
يوسف بن أسباط	٧ / ٣٣٥

اسم العَلَم	الجزء والصفحة
يوسف بن عبد الله بن سلام	١ / ٤، ١٨٦ / ٤٠٣
يوسف بن عدي	٣ / ١٣٦
يونس بن إسحاق	٥ / ٤٣١
يونس بن بكير	٢ / ٣٣٢
يونس بن عبد الأعلى	٦ / ١١٣
يونس بن عبيد	٤ / (١٤١)، ٥ / ٤٠، ٦١، ٦٤، ١٩٤

\*\*\*


**فهرس الكتب**
  
 والمصنفات الواردة عند المؤلف

الجزء والصفحة	اسم الكتاب
٣٩ / ٧	الإبانة في أصول الديانة
٢٠٦ / ٦	الآجرومية
١٢٢ / ٧	الأجناس للناطفي
٥٠ / ٣، ٤٣٠، ٢٩٦، ٢٩٥، ٢٥٧، ٢٤٢، ٢٢٦ / ٢	إحياء علوم الدين للغزالي
٢٦٣، ٢٢٣ / ٦، ٢٢٢ / ٧، ٥١٨ / ٥، ٢٦٧ / ٤، ١٦٩	
٥١١، ٥٠٧، ٤٩٦، ٤٨٢، ٤٧٤، ٣٩١، ٢٧٧، ٢٧٢	
٤٠ / ٦	أخبار الخضر
٣٠٥ / ٥، ٢٧٦، ٢٧٤ / ٢	أخبار المدينة للزبير بن بكار
١١٦ / ٦	أخبار المهدي
٩٤، ٩٣، ٧٩ / ٢	أخبار مكة للأزرقي
٢٣٤ / ٣	الاختيار لتعليل المختار
٢٩٦ / ٤، ٨٧ / ١	آداب النفوس
١٢٩ / ٣، ٣٨٤ / ٢، ٢٣٣، ٩٦، ١٤ / ١	الأدب المفرد للبخاري
١٤٧ / ٢	الأدب للبيهقي
٣١٨ / ١	الأذكار للنووي

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الإرشاد لابن المقري	٦ / ١٧١، ٣٤٥، ٧ / ٣٣٩، ٣١٥
الأزهار	٣ / ٢٢٥
أسباب النزول للواحي	٥ / ٤٦٦
الاستذكار لابن عبد البر	١ / ٢٧٧
الاستيعاب لابن عبد البر	١ / ٢٢١، ٢ / ٤١١، ٥ / ٣٠٢
أسد الغابة لابن الأثير	١ / ٢٢١
الأسماء والصفات للبيهقي	٣ / ٢٣
الإصابة في تمييز الصحابة	١ / ٢٣٧، ٥ / ٤٤٥
الإصلاح والإيضاح	٦ / ٣٨٨
أصول البزدوي	٦ / ٤٠٢، ٤٠٠
أصول الفقه للرازي	٦ / ٤١٣
الأطراف للمزي	٦ / ٢٣٢
الأغاني للأصفهاني	٢ / ٣١٦، ٥ / ٣٠٥
الأفراد للدارقطني	١ / ٥١، ٢ / ٣٠٦، ٤ / ٣٠٣، ٦ / ٣٢، ٦٧، ٧٩
آكام المرجان في أحكام الجان	٧ / ٣٩، ٨٧
الاكتفاء للكلاعي	١ / ٢٨٠
الإكليل للحاكم	٥ / ٤٢٤
الألقاب للشيرازي	٢ / ٢٨٩، ٦ / ٥١٩

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الأم للشافعي	٣٧٧ / ٢
الأمالي	٢٧٩ / ٣
أمالي ابن عساكر	٢٩٠ / ٦
أمالي أبي سهل القطان	٣٩٤ / ٥
أمالي المحاملي	٤١٤ / ١
الأمالي لابن أبي الفوارس	٢٨٨ / ٢
الأمثال للعسكري	١٨٣ / ٣
الإملاء على مشكلات الإحياء للغزالي	٢٧٧ / ٦
الأنموذج ابن الحاجب	٤٧ / ٥
أنوار التنزيل، تفسير البيضاوي	٢٧ / ٧، ٢٩٦ / ٦، ٢٢٠ / ١
أنيس الجلساء	١٠٦ / ٦
المعجم الأوسط للطبراني	١٦٩، ١٤٧ / ٢، ٤١٥، ٢٧٨، ٤٠٩، ٣٩٠، ٥٣، ٥٢ / ١ ٢٥٨، ٢٥٠، ٢٣٨ / ٣، ٢٩١، ٢٧٦، ٢٥٨، ٢٤٨، ١٨٨ ٦٨ / ٦، ٣٥٨
أولاد العرب	٤٣١ / ٢
الأولياء لابن أبي الدنيا	٣٦٨، ٣٦٥ / ٢
إيضاح الإصلاح	٢٩٢ / ٣
الإيضاح في مناسك الحج	٢٤١ / ٢

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الباعثُ على إنكارِ البِدَعِ والحوادثِ	٣٨٨ / ٥
البحر الزاخر لابن إقبال	٣١٧ / ٤
بحر الكلام للنسفي	١١٨، ٨٢ / ٧
البحر المحيط لأبي حيان	٤٠٧ / ٦، ٤٨٢، ٤٢٠ / ٥
بحر المذهب للرويانى	٩٣ / ٧
البدائع للكاساني	٤٦٣، ٣٢٣ / ٣
البردة	٢٥٨ / ٧
البزازية	٣٣٥، ٢٨٢، ٢٤٦ / ٣
بستان العارفين للسمرقندي	٤٢٢ / ٢
البيسط للغزالي	٢٤٨ / ٧، ٢٢٣، ١٤٣ / ٦، ٤٧٣ / ٥
البعث والنشور للبيهقي	٢٣، ٢٢ / ٣
بهجة الحاوي للأنصاري	٢١٩ / ١
التاتارخانية للدهلوي	١٥٢ / ٧، ٢٥٠، ٢٤٦، ٢٤٢، ٢٣٩ / ٣
التاج	٢٨٧ / ٥
تاريخ ابن حبان	٤٣٢ / ٥
تاريخ دمشق لابن عساكر	٤٤٤، ٤٤٣ / ٦، ٤٩٦، ٤٤٠، ٤٣٣ / ٥، ٧٨ / ٣، ٤١٢ / ٢
تاريخ ابن كثير	٤٠ / ٧
تاريخ الأزرقى	٣٣٧، ١٨٢، ٣٢ / ٢

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
تاريخ الإسلام للذهبي	٢٣٠ / ٦
تاريخ الحاكم	٢٧٥ / ٣، ٢٧٧ / ٢
تاريخ بغداد للخطيب	٤٤٠ / ٥، ١٠٦، ٥٦ / ٣، ٧٩ / ٢
تاريخ السمهودي	٢٥٠ / ١
تاريخ السيد	٢٦٣ / ٢
تاريخ الطبري	٤٢٧ / ٥
التاريخ الكبير للبخاري	٢٣٣ / ١، ٤٩، ٨١، ٢٥٣، ٣١٨، ٣٦٣ / ٣، ٧٦، ٣٩١، ١٥٢ / ٥
تاريخ المدينة للسمهودي	٢٤٥ / ٢، ٢٨٠، ٢٥٦ / ١
تاريخ داريا للخولاني	٣٩٦ / ١
تاريخ مكة للأزرقي	١٢٦ / ٢
تاريخ يعقوب	٢٢١ / ١
التأويلات للسمرقندي	٣١١ / ٦
التأويلات للماتريدي	٢٨٦ / ٢
تأية ابن الفارض	٢٧٠، ٢٦٥، ٢٥٥، ٢٥٤، ٢٤٨، ٢٤٦ / ٦
تبصرة المُبتدي وتذكِرة المُنتهي	٢٠ / ٦
التبيان للصفوي	١٩ / ٤

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
تبيين الحقائق للزيلعي	٣ / ٢٩٢، ٣٤٩، ٤ / ١٥٧
تمة الفتاوى	٣ / ٣٨٦
تجريد الصحابة للذهبي	٦ / ٣٧
التجنيس للمرغيناني	٣ / ٢٩٢، ٣٤٠
التحرير لابن الهمام	١ / ٢٧٥، ٦ / ٤٠٧
تحفة الزائر لابن عساكر	٢ / ٢٠٣
تحفة الملوك، منحة السلوك في شرح تحفة الملوك	٤ / ٣٤٢
التحقيق شرح الأخسيكي	٦ / ٤٠٨، ٤٠٩
تخريج أحاديث الإحياء للعراقي	٦ / ٢١
تخريج أحاديث الشفا للسيوطي	٣ / ٣٢٤
تذكرة القرطبي	٧ / ٨٩
ترغيب المطالب في أشرف المطالب	٢ / ٢٩١
الترغيب لابن شاهين	٢ / ٢٩١
الترغيب والترهيب للأصبهاني	١ / ٢٧٨
الترقيص للأزدي	٥ / ٤٤٠
تصحيح المصابيح لأبي الخير ابن الجزري	٤ / ٢٢١



اسم الكتاب	الجزء والصفحة
التعرف للكلاباذي	٢٦٨،١٨٦ / ٦،٥١١ / ٥
تفسير ابن المنذر	١١٥ / ٢
تفسير ابن جرير الطبري	١١٠ / ٤،٤٨٧ / ٥،٣٤٨،٦٥ / ٢
تفسير ابن أبي حاتم	١١١ / ٦،٣٢١ / ٢
تفسير ابن كثير	٥٦٥،٤٦٠،٣٩٥ / ٥،١٨٤ / ٤
تفسير ابن مردويه	٤٩٦ / ٥
تفسير البغوي	٧٠ / ٧،٣٢٤ / ٦،٦٥ / ٢
تفسير الحق	٥٦ / ٧
تفسير الرازي	٩٧ / ٧،٢٥٦ / ٣
تفسير الزاهدي	٢٢٥ / ٧
تفسير القرطبي	٨٢ / ١
تفسير الكواشي	٦٦ / ٥
تفسير النسفي، المدارك	١٩ / ٣
تفسير النيسابوري	٢١ / ٦
تفسير بقي بن مخلد	٤٢٥ / ٥
تفسير عبد بن حميد	١٦٤ / ٦،٤٨٦ / ٥
تقريب التهذيب لابن حجر	٣١٧ / ١
التكملة للفاضل الهندي	٣٣٣ / ٥

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
التلخيص الحبير لابن حجر	٣١٩ / ٢
التلويح للفتازاني	٣٢٣ / ٤
تمهيد السالمي	٣٥٣ / ٦
التمهيد لابن عبد البر	٦٦،٦٥،٥٥ / ٧،٤٢٧ / ٥،٣٠٠ / ٤،٣٩٣ / ١
تميز الطيب من الخيث لابن الدبيع	٣٧٩ / ٢
تنبيه الغبي في تنزيه ابن العربي للسيوطي	٣٣٠ / ٦
تهذيب الآثار لابن جرير	٧١،٦٩،٦٥ / ٣،٣٩ / ٢
تهذيب الأسماء واللغات للنووي	٦٠ / ٧،٤٠٨ / ٦،٣٠٠ / ٤
تهذيب الكمال لجمال الدين المزي	٢٣٢ / ٦
التهذيب للبغوي	٤٧٣ / ٥
التوضيح شرح التنقيح للمحبوبي	٢٦٧ / ١
التيسير في القراءات السبع للداني	٤٨٦ / ٢
الثقات لابن حبان	٣١٧ / ١
ثلاثيات البخاري	٩٨ / ٣
الثواب لأبي الشيخ	٥٠١ / ٢،٢٧٧ / ١
جامع ابن عيينة	٥٨ / ٢،١٨٢ / ٢
جامع الأصول لابن الأثير	٣٢٤ / ٣،٢٩٤،٢٧٠ / ٢،٣٢٨،٣١٧ / ١

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
جامع الترمذي	٤٣١ / ٥، ٥٢ / ٣، ٣٩ / ١
الجامع الصحيح للبخاري	٢٣٣ / ١
الجامع الصغير للسيوطي	٣٣٣، ٢٧٥ / ٣، ٤٢١، ٣٩٢، ١١٧، ٨٠ / ٢، ٤٨ / ١
جامع الفتاوى	٣٣٠ / ٣
الجامع الكبير للسيوطي	١٥٦ / ٧، ٣٢١ / ٤، ٢٧٥، ٧٨ / ٣، ٢٩٦، ١٠٩ / ٢
جامع عبد الرزاق	٦٥ / ١
الجامع للخطيب	١٧٥ / ٤، ٣٩٠، ٢٨ / ١
الجامع لمعمر	٦٤ / ٧
جزء ابن فرات	٢٤٥ / ١
جمع المناسك للسندي	٦٥، ٣٥ / ٤
الجمع والتفصيل في أسرار التنزيل، تفسير القرآن لابن عربي	٢٢٤ / ٦
جوامع التبيان في تفسير القرآن	٥١ / ٣
الجواهر	١٥٨، ١٥٧، ١٤٥، ١٤٢، ١٣٨، ١٣٥ / ٧، ٣٩٣ / ٦ ١٧٨، ١٧٥، ١٦٩، ١٦٧، ١٦٣، ١٦٢، ١٦١، ١٥٩ ٢٠٠، ١٩٨، ١٨٧، ١٨٥
جواهر الأخلاطي	٢٩٢ / ٣
جواهر الفقه للفرغاني	١٣٧، ١٢٧، ١٢٥، ١٢٤، ١١٦ / ٧

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الجوع لابن أبي الدنيا	٤٩ / ١
الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم	١٩٨ / ٢
حاشية التجريد للسيد الشريف	١٩٣ / ٦
حاشية الجلالين	٢٣٩ / ٥
حاشية الشمني	٢٩٢ / ٣
حاشية شيخ الإسلام الهروي على شرح الوقاية	٣٨٨ / ٦
الحاوي	١٦٩، ١٩٧ / ٧، ٢٤٢ / ٣
الحاوي الصغير للقونوي	٢٣٢ / ٦
الحاوي في الفتاوى للحصيري	١٩٧، ١٦٨، ١٦٧، ١٥٩، ١٥٢، ١٥١، ١١٩، ١١٧ / ٧
الحجة على تارك المحجة للمقدسي	٣٣٣ / ٣، ٣٦٦ / ٢
الحجة لأصبهاني	٣٧٤ / ٦
الحدادي	٣٤١ / ٣
الحدائق لابن الجوزي	٢١٢ / ١
الحرز الثمين لشرح الحصن الحصين	٥٠٣ / ٢
الحزب الأكبر للقاري	٤٨٣ / ٣
الحصن الحصين للجزري	٧٧ / ٢

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الحلية لأبي نعيم	١ / ٥٢، ٦٤، ٨٩، ٩٠، ٤١١، ٢ / ٢٢٣، ٢٥٨، ٣٠٨، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٤٦، ٥ / ٣٩١، ٦ / ٧٩، ٩٧، ٣٧٢، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٥٢، ٥٠٢، ٥١٧، ٥٢١، ٢٨
الحواشي الشريفة على الكشاف	٢ / ٤٣٦
حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي	٢ / ٢٠٩
الخانية قاضي خان	٣ / ٢٨٠، ٤ / ١٥٩
خزانة المفتين	٦ / ٣٨٨
خصائص ابن سبع	٥ / ٤٤١
خلاصة الفتاوى لطاهر بن أحمد	٤ / ٢٧٤، ٧ / ١١٦، ١١٩، ١٣٤
الخلاصة للطبي	١ / ٣٣٨، ٢٤٨
الخلاصة للكردي	٣ / ٢٣٩، ٢٨٢، ٢٩٢، ٣٤٠، ٣٨٠، ٦ / ٣٩٢، ٤٠٧، ٤٢٣، ٧ / ٨١، ٨٢، ١٢١، ١٢٢، ١٤٢، ١٤١، ١٢٤، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٠، ١٥٧، ١٦٠، ١٦٤، ١٦٦، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٦، ١٩١، ١٩٣، ١٩٨، ١٩٩
الدر المنثور للسيوطي	١ / ٢٨١، ٢ / ١٩٨، ٣٢١، ٣ / ٢٣، ٤٠، ٤٤، ٥٦، ١٢٨، ٣٧٦، ٤ / ١٦، ٩٢، ٩٣، ٥ / ٤٦٠، ٧ / ١٨٤
الدرة المضيئة للقاري	٣ / ٤٤٥
الدقائق المحكمة في شرح المقدمة للأنصاري	٣ / ٣٠٩

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
دلائل النبوة لأبي نعيم	١ / ٢، ٢٢١ / ٢، ٢٢٢، ٣٩٠، ٤ / ٤، ٢٥٦ / ٥، ٤٢٦
دلائل النبوة للبيهقي	٢ / ٣٤٩، ٨٧ / ٥، ٣٨٩، ٣٥٢، ٣٥٠، ٣٠٢ / ٥، ٣٩٠، ٤٠٢، ٤٩٠، ٤٦٥، ٤٨٣، ٤٣١، ٤٣٦، ٤٢٤، ٤٢٦، ٤١٣
ذخائر العقبي	١ / ٢١٧، ٢١٦
الذخيرة للمرغيناني	١ / ٣، ٣٠٥ / ٦، ٣٣٠ / ٦، ٣٨٩، ٣٩٢، ٣٩٥، ٧ / ١٩٠
ذم الملاهي لابن أبي الدنيا	٣ / ١٢٨، ١٠٦
الذيل للسيوطي	٢ / ٢٩١، ٢١٣
الرأية للشاطبي	٥ / ٢٣٧
رحمة الأمة في اختلاف الأئمة للصفدي	٣ / ٣٢٢
الرسالة الأشعرية	٣ / ٣٣٣
الرسالة الأنسية	٤ / ٢٥٢
رسالة الجاحظ	٣ / ١٠٥
رسالة الحسن البصري	٢ / ٦٣، ٣١
الرسالة القشيرية	٣ / ٦، ٩٩، ٥٧ / ٦، ١٨٦، ٤١
رسالة المعرفة لابن عربي	٦ / ١٩٥
الرسالة لابن أبي زيد	٣ / ١١٧
الرسالة للشافعي	٦ / ٢٥٣
رسالة محيي الدين	٣ / ٣٣٣

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الرعاية للمحاسبى	٢٢٧ / ٦
الروض الأنف للسهلى	٦٤ / ٧، ١٧١ / ٦، ٤٧١، ٤٠٧ / ٥
روضه الأحباب للشيرازى	٣٨٠ / ٦، ٢٢١، ١٥ / ٤
روضه الطالبين للنوى	٨٢ / ٧، ٢٢٠ / ٤
الرؤية للبيهقى	٤٠ / ٧
الرؤية للدارقطنى	٤٠ / ٧
الرياض النضرة فى مناقب العشرة	٦٠، ٥٩ / ٧
زاد المعاد لابن القيم	٢٤٣، ٢٤٢، ٢٣٨ / ٤، ٧٧ / ٢
الزهد لأحمد بن حنبل	٢٧ / ٦، ٣٤٦ / ٢
زوائد الزهد	٥١٣ / ٦
زيادة المغازى	٣٣٢ / ٢
السابق واللاحق	٤٦٩ / ٥
السالمة فى حسن الخاتمة للقارى	٣٤٤ / ٦
السر المكتوم للسهروردى	٢٠ / ٦
السراج الوهاج للحدادى	٣٨٧، ٣٣١ / ٣
سلوة الأحزان لابن الجوزى	٣٩٧ / ٥
السنة لابن أبى عاصم	٣٦٧ / ٦

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
سنن ابن ماجه	٢ / ٤، ٣٠ / ٤، ١٠٤، ١١٠، ١١٠ / ٥، ٨١ / ٦، ١١٣، ١١٦، ٩١ / ٧، ١١٩
سنن ابن منصور	٣ / ٢٧٦
سنن أبي داود	١ / ٢، ٣٠٥ / ٢، ٤٥١ / ٣، ٤١٠٢ / ٤، ١٠٥ / ٦، ١٩٨، ١٠٥، ٧٤، ١١٤
سنن البيهقي	٢ / ٣، ٣٩٢ / ٣، ١٢٩، ٣٤٦، ٥ / ٥، ٣٩٩، ٤٨٤، ٣ / ٣، ٢٤٣، ٤٢١ / ٦
سنن الدارقطني	٣ / ٢٤٣
سنن الصوفية	٤ / ٢٢٥
سنن النسائي	١ / ٣٥٥، ٣٩٥ / ٤، ١٠٤ / ٥، ٨١ / ٥٧٦، ٩٤ / ٢
سيرة ابن إسحاق	٢ / ٣٣٣
سيرة الدمياطي	٥ / ٤٤١
سيرة الواقدي	١ / ٢٢١
سيرة مغلطاي	٣ / ٣٨٧
شارح القدوري	٢ / ٤٨٦
الشاطبية	٦ / ٣٧٤، ٣٧٠
شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي	٢ / ٣٦٨، ٦ / ٨٩
شرح الأربعين النووية للقاري	٤ / ٢٢٩
شرح الأربعين لابن حجر	



اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الكواكب الدراري شرح البخاري للكرمانى	٢٥٧ / ١
شرح البرجندي	٣٩١ / ٦
شرح الجامع للقاضي خان	٣٤٨ / ٣
شرح الخطب للنسفي	٢٢٧ / ٤
شرح درر البحار للقونوي	٣٣٤ / ٣
شرح السنة للالكائي	٨٩ / ٧
شرح السنة للبعوي	٢٦٦، ٢٢٧ / ٥
شرح الشفا في حقوق المصطفى للقاري	٣٩٥، ٣٤٤ / ٦
شرح الشمائل للترمذي	٣٣٤ / ٧، ٤٧٦ / ٥
شرح الشمائل للهيتمي	٢٩٤ / ١
شرح الشمائل لميرك شاه	٢٦٢، ٢٥٣، ٢٤٠ / ٤
شرح الصدور في أحوال القبور للسيوطي	٣٨١ / ٦، ٣٨٠ / ٢
شرح الطحاوي	١١٧ / ٧، ٢٤٣ / ٣
شرح العقائد للتفتازاني	٢١٩، ٢١٨، ٢١٦ / ٧، ٣٥٣ / ٦، ٣٧٧ / ٢، ٢١٤، ٩٣، ٨٠، ٧٢، ٥٣
شرح العمدة لابن الملقن	٢٥٤ / ٥
شرح الفقه الأكبر للقاري	١٧ / ٧، ٣٢٨ / ٣
شرح القاضي الصدر	٢٤٢ / ٣

الجزء والصفحة	اسم الكتاب
٢٨١ / ٣	شرح القدوري للزاهدي
١٤٠ / ٦	شرح القونوي لعمدة النسفي
٣٣١ / ٥	شرح الكافية لابن مالك
٣٢٨ / ١	شرح الكرمانى
٣٩٠ / ٦، ٢٩٢ / ٣، ٣٠٥ / ١	شرح الكنز للزيلعي
٤٥٨ / ٣	شرح المتوسط
٣٨٩ / ٦	شرح المجمع لابن فرشته
٤٢٣، ٤٠١، ٣٩٠ / ٦	شرح المجمع للعيني
٢٤٩، ٢٣٤ / ٣، ٣٥١ / ١	شرح المشارق
١١٢ / ٤	شرح المصابيح للتوربشتي
٢٢٣، ٢٢١، ٢١٩، ٢١٨، ٢١٤، ٨٠، ٧٢ / ٧	شرح المقاصد
٢٥١ / ٣	شرح المنار
٢٠٣ / ٥، ٣٣٤ / ٣	شرح المنظومة
٢٤٠، ٢٣٩ / ٣	شرح المنية
٢٣٨ / ٤، ٧٦ / ٢	شرح المهذب
١٢٠ / ٧	شرح النخبة
٣٩٢ / ٦، ٤٣٠، ١٥٩ / ٤	شرح النقاية للبرجندي
٣٠٥، ٢٨٤ / ١	شرح النقاية للشمني

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
شرح الهداية	٢٩٣، ٢٤٠ / ٣، ٣٣٩، ٢٧٢ / ١
شرح الهمزة	٤٦٩ / ٥
شرح الوسائل	١٥٠ / ٣
شرح تصريف العزى للتفتازانى	١٠١ / ٥
شرح تقرب الأسانيد	٢٦٧ / ٤
شرح جمع الجوامع لابن جماعة	٣٩ / ٧
شرح حزب الفتح للقارى	٢٥٧ / ٧
شرح سيرة عبد الغنى	١٦، ١٣ / ٤
شرح شرعة الإسلام لإمام زاده	٢٢٦، ٢٢٢ / ٤
شرح عقيدة الطحاوى	١٤٤ / ٦، ٢١٩ / ١
شرح عقيدة النسفى	٣١٢ / ٦
شرح على المنهاج للهيثمى	٢٢٩ / ٦
شرح عمدة الأحكام لابن الملقن	٥٥ / ٧
شرح عين العلم للقارى	٤٨٠ / ٦
شرح مجمع البحرين	٢٣٨ / ٣
شرح مختصر الوقاية	٢٧٩ / ٣

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
شرح مسلم للنووي	١ / ٢٥٧، ٢٦٠، ٢٤٨، ٢٥٠، ٢ / ٢٩٣، ٤١٢، ٣ / ٤٢٢٢، ٤، ٢٢٠ / ٥، ٤٧٨ / ٦، ١٩ / ٧، ٥٠
شرح مشكاة المصابيح	٣ / ١٠٢، ٧ / ٢٠٩
شرح معاني الآثار	٤ / ٣٤٥
شرف المصطفى للنيسابوري	٥ / ٤٢٤
شعب الإيمان للبيهقي	١ / ١٠، ١٥، ١٦، ١٧، ٥٠، ٥١، ٦٢، ٦٣، ٣٩٤، ٤٦٦ / ٢ / ٦٤، ١٣٢، ٤٥١، ٤١، ١٩٨، ٣٨٠، ٣ / ١٢٩، ١٨٣، ٤٥، ٤٥٢، ٥٦، ٧٦، ٥ / ٤٣٤، ٦ / ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣٠٨، ٣٠٩، ٤٦٧
الشفاء للقاضي عياض	١ / ٣٢٨، ٢ / ١٢٦، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٤٣، ٣٠٤، ٣٢٢ / ٥ / ٥٤، ١٩٦، ٢١٤، ٢١٥، ٢٢٩، ٤٠٤، ٤٢٤، ٤٣٠ / ٦ / ٢٠٩، ٢٥٧، ٤٢٢، ٧ / ٣٣٨
الشمائل للترمذي	١ / ٣٥٥، ٣ / ١٥٠، ١٦٨، ٤ / ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦ / ٥٨٢
شواهد النبوة	١ / ٢٢٠، ٢٢١
صاحب التيسير	٥ / ٤٦١
الصحاح	٥ / ٧٣، ٨١، ٢٨٧، ٢٨٨
صحيح ابن حبان	١ / ٤٦، ٤٧، ٤٩، ٧٠، ٢ / ٤١، ١٠١، ١١٧، ١٢٠ / ٣ / ١٣٧، ١٦٧، ٢٥٩، ٢٦٨، ٣٨٠، ٣٨٧، ٤٢٨ / ٤ / ٣٤٧، ٢٦٧، ٥ / ٤١٤، ٦ / ١١٧، ٣٠٨
صحيح ابن خزيمة	١ / ٣٩٣، ٣ / ٢٥٩

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
صحيح البخاري	٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٥٤ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠ ، ٢٨١ ، ٢٩٣ / ١
	٣١٨ ، ٣٥٥ ، ٣٦٧ ، ٣٧٣ ، ٣٩٣ ، ٣٧٢ ، ٣٧٩ ، ٢٩٧
	٣٠١ / ٢ ، ٨٢ ، ١١٧ ، ١٣٤ ، ١٥٦ ، ١٦٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢
	٢٤٧ ، ٢٥٧ ، ٢٦٠ ، ٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٣٣٦ ، ٣٦٨ ، ٤١٢
	٥١١ / ٣ ، ١٢٦ ، ١٤٤ ، ١٥١ ، ٢٢٢ ، ٣٨٤ ، ٤ / ١٠٤
	١٩٥ ، ٤٦٤ ، ٥ / ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، ٢٢٧ ، ٢٤٢
	٢٥٤ ، ٣٨٨ ، ٤٠٤ ، ٤٢٣ ، ٤٣٠ ، ٤٧٥ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢
	١٢ / ٦ ، ٤٨ ، ١٤٨ ، ١٧٧ ، ٢٢٣ ، ٢٥٣ ، ٧ / ٧٧ ، ٥٠
	٨٢ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٩٠ ، ٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٣٣
	٣٩٣ ، ٣٩٤ ، ٦٤ ، ٣٩٣ / ٢ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٧٥
مستدرك الحاكم	١٠٦ ، ٣٤٨ ، ٤٢٨ ، ٤٥١ ، ٣ / ٣ ، ٣٤٦ ، ٣٩٢ ، ٥ / ٣٠٢
	٤١٤ ، ٤٦٢ ، ٤٢٩ ، ٦ / ٢٤ ، ٤٢٣ ، ٧٤
	٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠ ، ٢٩٣ ، ٣١٣ ، ٣١٨ ، ٣٩٧ / ٢
	٨٣ ، ١٣٤ ، ١٦٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢ ، ٢٦٠ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩
	٢٧٠ ، ٣٧٧ ، ٤١٢ ، ٣ / ١٥١ ، ١٧٢ ، ٢٢٢ ، ٢٧٦
	٢٧٩ ، ٢٩٧ ، ٣٠٧ ، ٣٧٨ ، ٣٨٤ ، ٥ / ٨١ ، ٢١٩ ، ٢٢٠
	٢٢٢ ، ٢٢٧ ، ٢٤٢ ، ٢٤٨ ، ٢٥٤ ، ٣٨٨ ، ٣٩١ ، ٤١٦
	٤٢٣ ، ٤٣٠ ، ٤٧١ ، ٤٧٥ ، ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢
	٢١ / ٦ ، ٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٩٩ ، ٧ / ٥٠ ، ٥١ ، ٨٢ ، ٨٥
	٩٠ ، ٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٣٣
الصراط المستقيم	٢٤٦ ، ٢٣٨ / ٤
	٣٠٩ / ٢
المعجم الصغير للطبراني	

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
صفة الصفوة لابن الجوزي	٢١٦ / ١
صلاة الأثر	٢٣٩ / ٣
الصمت لابن أبي الدنيا	١٣٧ / ٣
الضحايا لأبي الشيخ	١٦٤، ١٦٣ / ٢
الضعفاء للعقيلي	١٠٧ / ٢
ضوء المعالي شرح بدء الأمالي للقاري	٣٤٤ / ٦
الطب للمستغفري	٧٨ / ٢
طبقات النحاة للتبريزي	٣٠٥ / ٥
طبقات الشعراء لمحمد بن سلام	٣٠٤ / ٥
طرق ابن صاعد	٢٤٥ / ١
الطوابع	٥٣ / ٧
طي اللسان عن ذم الطيلسان	٢٢٨ / ٤
الظهيرية	١٢٧ / ٧، ٤٠١، ٤٠٠، ٣٩٢ / ٦، ٢٩٢، ٢٤٣، ٢٣٩ / ٣ ١٤٦، ١٤٤، ١٤٣، ١٤١، ١٤٢، ١٣٥، ١٣٤، ١٢٩ ١٧٦، ١٧٣، ١٧٢، ١٦٤، ١٦٣، ١٥٢، ١٥١، ١٤٨ ٢٠٠، ١٩٩، ١٩٨، ١٩٠، ١٩٢، ١٨٩، ١٨٦، ١٨٢، ١٨٠
العبر للذهبي	٢٢٨ / ٦
العتابية	٢٩٢ / ٣

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
العظمة لأبي الشيخ بن حيان	٢ / ٣،٣٩١ / ٦،٢٣ / ٢٨
عقائد النسفي	٥٩ / ٧
العقل	٥١٣ / ٦
العقيدة الطحاوية	١٦٧ / ٦،٢٣٦ / ٢
العلل المتناهية لابن الجوزي	٣٧٢ / ٦،١٢٦ / ٢
العلم للمرهبى	٤٥٢ / ٦
العلم للمروزي	٤٥٠ / ٦
العمدة في شرح البردة للقاري	٢٥٩ / ٧
العمدة للنسفي	٨٢،٥٩،٢٢٢،٢١٧ / ٧
عوارف العوارف للسهروردي	٢ / ٣،٤٢٠،١٤٨،١٥٢،١٥٤،١٦٠،٤ / ٥،٢٢٧ / ٢٦٨،١٨٦ / ٦،٤٣٤،٣٦٣
عين العلم للبلخي	٢٥٦،٢٣٣ / ٤
عيون المعارف	٤٣٥ / ٥
غاية البيان للإتقاني	٣٨٦ / ٣
الغاية للسروجي	٣٨٠،٣٢٣ / ٣
غرائب الملك	٤٦٩ / ٥
غريب أبي عبيد	٣٢ / ٢
الغنية للجيلاني	٢٤٠ / ٤،١٦٠ / ٣

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الغياثية	٢٩٢ / ٣
الفارض في تكفير ابن الفارض للبقاعي	٢٥٥، ٢٥٣ / ٦
الفائق للزمخشري	٣٢٤ / ٢
فتاوى البزازية	٨٢، ٨١ / ٧
فتاوى البزدوي	١١٦ / ٣
الفتاوى الحديشية للسيوطي	٢٥٥ / ٤، ٧٩ / ٢
الفتاوى الخانية	٣٣٢، ٣٢٨ / ٣
الفتاوى الصغرى لحسام الدين الشهيد	٣٨١ / ٧، ١١٧، ١٣٣، ١٣٨، ١٤٢، ١٦٠، ١٦٥، ١٧٠، ١٧٤، ١٧٤، ١٧٦، ١٧٩، ١٨٥، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٣، ١٩٧، ١٩٩
الفتاوى الظهيرية	١٥٨، ٢٧٤، ٧ / ١١٦، ١٢١، ١٢٤، ١٢٦
الفتاوى العتابية	٤٠٧ / ٦
الفتاوى الغياثية	٣٣٢، ٣٢٩ / ٣
فتاوى الكافوري	٣٢١ / ٤
الفتاوى الكبرى	٢٩٢ / ٣
فتاوى النوازل لأبي الليث	٢١١ / ٣
الفتاوى اليتيمة للبدر الرشيد	١٣١ / ٧
فتاوى قاضي خان	١٥٩ / ٤، ٣٩١، ٢٤٣، ١٣٩، ١٠٩ / ٣، ١٤٦ / ٢، ٢٧٥، ٧ / ٧٥، ٧٦، ٧٧، ١١٧، ١٦٠، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٩٦، ١٩٧



اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الفتاوى للنووي	٨٢ /٧
فتاوى نجم الدين عمر النسفي	١١٦ /٣
فتح الباري لابن حجر	٢٨٧، ٣٠٣، ٣١٠، ٣١٩، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٤٧، ٢ /٢، ٢٠٣ /٣، ٣٠٦ /٥، ٤٤١
الفتن لأبي غنم الكوفي	٩٣ /٦
الفتوحات المكية لابن عربي	١٨٢، ١٨٦، ١٨٧، ١٩٠، ١٩١، ١٩٥، ٢٠١، ٢٠٤، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٨، ٢٣١، ٢٩٦، ٣٣٥، ٧ /٧، ٣٣٨
فرعون ممن يدعي إيمان فرعون للقاري	١٤٩ /٦
فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد للقاري	٣٧٧ /٢
فرائض الشاشي	٣٥٩ /٤
الفردوس للدليمي	٤٢١، ٧٨ /٢
فصوص الحكم لابن عربي	٨٠، ١٤٥، ١٦٨، ١٧٢، ١٧٦، ١٨٢، ٢١٧، ٢٢٢، ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٦٥، ٢٧٠، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٢٣، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٤٤
فصول الاستروشتي	٤٠٢ /٦
الفصول العمادية	١٥٢ /٧، ٢٧٥ /٤
الفصول لابن عقيل	١٠٥ /٣

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
فضائل الصحابة	٣٧٠ / ٦
فضائل الصديق	٣٧٤ / ٦
فضائل رجب	٢٨٩ / ٢
فضل العلم لابن عبد البر	٤٦٧ / ٦
فضل المدينة	٢٥٣ / ٢
الفقه الأكبر لأبي حنيفة	٥ / ٤٥٧، ٦ / ١٥٥، ٢٣٩، ٣٤٤، ٣٥٢، ٤٢٤، ٧ / ٣٣٢
فوائد أبو طاهر المخلص	٤٣ / ٢
فوائد الأخبار	٥٧ / ٧
الفوائد، تمام الرازي	٦٧ / ٦، ١٣٧ / ٢
فوز النجاة	٧ / ١١٧، ١٢٤، ١٢٧، ١٣٥، ١٣٨، ١٦٠، ١٨٤، ١٨٧
القاموس المحيط	١ / ٣٧٠، ٢ / ٢٢٠، ٢٢٣، ٣١٨، ٣٢٢، ٣٣٥، ٤١٣، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٦، ٥١٢، ٧٦ / ٣، ٤٩٤، ٤ / ٢٦، ١٩٥، ٢٣٣، ٢٤٠، ٥ / ٨١، ١٠٣، ١٨٧، ٢١٦، ٢٣٠، ٢٥٨، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٢٩، ٤٤٣، ٤٤٦، ٦ / ٢٩١، ٢٩٢، ٣٢٤، ٣٣٤، ٣٩٣، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٨، ٤١٤، ٤١٤، ٧ / ٤٥، ٩٠، ٩٤، ٢١١، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٦٢، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٦، ٢٨٣، ٣٠٨
القنية شرح المنية	٣ / ٢٤٢، ٣٣٤، ٤ / ١٥٨، ٢٧٤، ٦ / ٤٠٧
القواعد الصغرى	٣٩ / ٧



اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الكشف في مجاوزة هذه الأمة الألف للسيوطي	٩٩ / ٦
الكشف في مناقب أبي حنيفة	١٤٨ / ٧
الكفاية شرح الهداية	٣٣٢، ٢٩٢ / ٣
الكفاية لابن الرفعة	٤٧٣ / ٥
الكفاية للخطيب البغدادي	٢٥٤ / ٤
كنز الدقائق للنسفي	٣٩٩ / ٦
الكنى للحاكم	٣٧١ / ٦، ١٣١ / ٣، ١٠١ / ٢
لامية ابن الفارض	٢٤٦ / ٦
اللامية الشاطبية	٤٤٩ / ٢
لسان الميزان لابن حجر	٢٦٩، ٢٥٠ / ٦
لطائف الإشارات، تفسير القشيري	١٢٨ / ٣
لطائف المعارف لابن رجب	٣٩٠ / ٥
المبتدأ لابن إسحاق	٨٧ / ٢
المبسوط للسرخسي	٣٥١، ١٩٨ / ٤، ٣٢٨ / ٣، ٣٠٥ / ١
متن العقائد	٣٣٠ / ٧
مجمع البحرين لابن الساعاتي	١٦٥، ١٥٨ / ٤، ٣٣٥، ٣٣٤ / ٣
مجمع الفتاوى لأحمد بن محمد	١٦٦، ١٢٠، ١١٧ / ٧

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
مجمع الفوائد	١٥٧ / ٤
مجمع النوازل	١٧٤ / ٧، ٤٢٣، ٤٠٠، ٣٩٣ / ٦
المجمع لابن ملك	٢٨١ / ٣
المحيط لابن مازه	١٢٨، ١٢٧، ١٢٥، ١٢١، ١٢٠، ١١٦ / ٧، ٢٨١ / ٣ ١٣٠، ١٣٢، ١٣٦، ١٣٩، ١٤١، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٦ ١٤٩، ١٥٢، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢ ١٦٣، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢ ١٧٦، ١٧٧، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٧ ١٩١، ١٩٠، ١٨٨
المختار	٣٩٩ / ٦
مختارات النوازل	٢٩٢، ٢٨١ / ٣
المختصر	٢٩٢ / ٢
مختصر المزني	٤٢٩، ٣٢٨ / ٤
مختصر المنوفي	١٠٨ / ٤
مدارج السالكين، شرح منازل السائرين لابن القيم	٢٤٤ / ٤
المدارك للنسفي	٢١٨ / ٧، ٢٦٧ / ٦، ٢٣٣ / ٣، ٢٨٦، ١٠٧ / ٢
المدخل لابن الحاج	٢٤٠، ٢١٩ / ٤، ٤٢١ / ٢
المدخل للبيهقي	٤٨٣ / ٦
المدخل للحاكم	٢٤٥ / ١

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
المرآة لليافي	٢٦٣ / ٦
المراسيل لأبي داود	١٥٩، ١٢٠ / ٢
مرتبة الوجود ومنزلة الشهود للقاري	٢٤٣ / ٦، ٥٠٦ / ٢
المرقاة شرح المشكاة للقاري	٣٤٤ / ٦، ٢٧١، ٢٣٤ / ٣، ٥٠٣، ٤٥ / ٢، ٢٣٣ / ١ ٣٢٢ / ٧
المستخرج لأبي نعيم	٣٢٨ / ١
مسند الإمام أحمد بن حنبل	١٠٥، ١٠٤ / ٤، ٣١٩، ٣١٨ / ٢، ٣٩١، ٢٥٤ / ١ ١١٠، ١٩٨، ٢٦٧، ٥ / ١١٠، ٤١٤، ٤٣٦، ٤٦٢، ٦ / ١١٨، ١٢٤، ١٧٧، ٣٤٩، ٧ / ٤٩، ٢٥٠
مسند أبي همام	٢٣٥ / ٢
مسند أبي يعلى	١١٥ / ٦، ١٠٩ / ٤
مسند إسحاق	٢٠٠ / ٤
مسند الإمام أبي حنيفة	٢٥٩ / ٤
مسند البزار	٤٧٦ / ٥، ٣٩٣ / ١
مسند الحارث بن أبي أسامة	١١٧، ٥١٦، ٥١٣ / ٦، ٤٢٦ / ٥، ٣٩٢ / ١
مسند الحمداني	١١٧ / ٦
مسند الطيالسي	٤٢٦ / ٥، ٧٥ / ٢
مسند الفردوس	١ / ٤، ١٢٧ / ٣، ٣٦٤، ٣٦١، ٢٠٢ / ٢، ٣٩١، ٥٢ / ١ ٣٢، ١٨ / ٦، ٤٠٩ / ٥، ٢٢٥، ٢١٨، ٢١٧، ١٧٦

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
مسند بقي بن مخلد	٤٢٥ / ٥
مسند عبد الله بن المبارك	١٥١ / ٢
مشكاة المصابيح	٣٢٤ / ٣ ، ٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٥ / ٧ ، ٢٦٦ / ٧ ، ٣٢٢
مشكلات الهداية	٣٨٠ / ٣
مشيخة ابن شاذان	٢٣٥ / ٤
المصاحف لابن الأنباري	٤٥٢ / ٦
مصنف ابن أبي شيبة	١ / ٩٨ ، ٩٠ ، ٢ / ٣٢ ، ١٢٠ ، ٣٤٨ ، ٦ / ٧٢ ، ٨٥
مصنف عبد الرزاق	٤٨٥ / ٥ ، ١١٩ / ٢
المضمرات	١٩٠ ، ١٥٦ / ٧ ، ٢٩٢ / ٣
معالم التنزيل للبغوي	٢ / ١٨٦ ، ٢٨٦ ، ٤٢٢ ، ٣ / ١٠٩ ، ١٢٤ ، ٤٠ ، ٤٢ ، ٦٠ ، ٩٣ / ٥ ، ٩٣ / ٧ ، ٣١٦ / ٦ ، ٤٧٩ ، ٤٦٨ ، ٤٦٠
معالم السنن للخطابي	٥٠ / ٧
المعتقد للفتازاني	٤٢٤ / ٦
المعتمد في المعتقد للتوربشتي	٩٣ / ٦
المعجم الأوسط للطبراني	١ / ٤٨ ، ٥ / ٤٠٠ ، ٦ / ١١٠ ، ٣٠٩ ، ٣٥١ ، ٥١٩
معجم البغوي	٥٠١ / ٢
معجم الصحابة	٥١٦ / ٦
المعجم الصغير للطبراني	١ / ٢١٦ ، ٢ / ٣٣٨ ، ٤ / ١٢٦ ، ٦ / ٥١٩

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
المعدن العدني في فضل أويس القرني للقاري	٤١ / ٦
معرفة الصحابة	٤٢٤ / ٥
المعرفة لأبي نعيم	٣٥٤ / ٦، ٣٥٢ / ٢، ٢٤٥ / ١
مغازي المعتمر بن سليمان	٣٣٩ / ٢
المغازي للواقدي	٣٣٧ / ٢
المغازي ليحيى بن سعيد	٤١٩ / ٥
المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي	٣٩١ / ٦، ٤٧ / ٥، ٢٣٤ / ٣
مغني اللبيب لابن هشام	٣٠٥، ٣٠٤ / ٦
مغيث الخلق إلى الحق	٦٤ / ٦
مفتاح الحصن الحصين لابن الجزري	٣٠٦ / ٣
مفتاح السعادة	٣٣٢ / ٣
المفصل للزمخشري	٣٤١، ٤٧ / ٥
المفيد والمزيد في شرح التجريد	٣٢٣ / ٣
المقاصد للفتازاني	٢١٦ / ٧، ٣٥٤، ٢٧٢، ١٤٠ / ٦
المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى للغزالي	٢٧ / ٧
المقنع	٤٩٩ / ٥



اسم الكتاب	الجزء والصفحة
الملاحم لابن المنادي	٩٣ / ٦
الملتقط للسمرقندي	١٧٣، ١١٨ / ٧، ٤٤٣، ٤٢٥، ٤١٢ / ٦، ٢٨٢، ٢٨١ / ٣
منازل السائرين للهروي	٢٧٣، ١٥٠ / ٦، ٥١٨ / ٥
المناسك لأبي عروبة	١٨٢ / ٢
مناقب أبي حنيفة للكردي	٣٦٨ / ٦، ٤٩٩ / ٥
مناقب المهدي لأبي نعيم	٧٩ / ٦
مناقب للشافعي	١١٣ / ٦
منتخب المقاصد	٧٨ / ٢
المنتقى للحاكم الشهيد	٦٩ / ٧
المثنوي لجلال الدين البلخي	١٦٥ / ٥
منسك ابن الحاج	٣١ / ٢
المنسك الصغير للسندي	٤٥٥ / ٣
منهاج العابدين	١٦٥ / ٥، ٢٤٢ / ١
منهاج المصلين	١٨٩، ١٥٧ / ٧
منية المصلي للكيداني	٢٨٣ / ٣
منية المفتي للسجستاني	٢٩٢، ٢٨١ / ٣
المنية للحلبي	٣٣٥، ٣٣٠، ٢٨٢، ٢٤٦ / ٣
المواقف للتفتازاني	٣٣٤، ٢١٦، ٧٩، ٣٣ / ٧، ٣٩١، ٣٥٤، ١٤٠ / ٦

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
مواهب الرحمن للطرابلسي	٣ / ٢٨٢، ٤ / ١٥٨، ١٩٧، ١٩٨، ٢٤١
المواهب اللدنية للقسطلاني	١ / ٢١٨، ٢ / ١٩٨، ٢٢٢، ٢٢٨، ٢٩٧، ٣ / ٣٠٥، ٤ / ١٤، ١٥، ١٤٢، ٥ / ١٨٠، ١٩٦
المورد الهني	٥ / ٣٩٠
موضوعات ابن الجوزي	٢ / ٨٠، ٢٤٤، ٣٧٨
الموطأ لمالك	١ / ١٠٨، ٢٨٩، ٢٩٤، ٣٩٦، ٢ / ١٤٨، ٣ / ٥٦، ٢٣٥، ٢٤٩، ٢٧١، ٢٧٨، ٣٤٥، ٣٧٩، ٣٩٢، ٢٩٧، ٣٨٥، ٤ / ١٦٢، ٢٥٣، ٢٦٦، ٤٣٣، ٦ / ٤١٣، ٥٠٦، ٥٠٧
الميزان للذهبي	٦ / ٣٣١، ٤٠٢
المئين للصابوني	٢ / ٤١
الناسخ والمنسوخ	٥ / ٤٦٩
نزهة المجالس	٤ / ٢٥٥
نفحات الشيخ عبد الرحمن بن أحمد الجامي	٦ / ١٣٨
النفخ والتسوية للغزالي	٥ / ٣٩٢
النقاية للقاري	٣ / ٢٤١
النهاية في شرح الهداية	٣ / ١٠٣، ١٤٠
النهاية لابن الأثير	١ / ٢٩٢، ٢٩٤، ٣٠٥، ٣١٠، ٣١٩، ٢ / ٣١٨، ٣ / ٣٣٠، ٤ / ٣٣٣، ٥ / ٢٣٢، ٦ / ٣٨٩
نوادير الأصول الحكيم الترمذي	٢ / ٣٦٥، ٦ / ٤٧٢، ٥١٤، ٥١٦، ٥١٧، ٥٢٠

اسم الكتاب	الجزء والصفحة
النوازل	١٨٥ / ٧، ٢٥٤ / ٣
الهداية للمرغيناني	٢٨١، ٢٧٩، ٢٥١، ٢٤٣، ٢٤٢، ٢٣٩ / ٣، ١٤٦ / ٢ ٤٠١، ٣٩٩ / ٦، ٣٤١، ٣٤٠، ٣٣٢، ٣٣٠، ٣٢٦، ٢٨٢
الواقعات للناظفي	١٩١ / ٧، ٢٩٢، ٢٨٣ / ٣
الوجيز للغزالي	٢٤٨ / ٧، ٢٢٣، ١٤٣ / ٦، ٤٦٣ / ٣، ٣١٩ / ٢
الوسيط للغزالي	٢٤٨، ٢٢٥ / ٧، ٢٢٣، ١٤٣ / ٦
الوفالابن الجوزي	٢٥٤ / ٤
وقاية الرواية للمحبوبي	٤٧٠ / ٣
الولوالجي	٢٩٢ / ٣
يتيمة الفتاوى	١٣٩، ١٣٨، ١٣٣، ١٣٠، ١٢٩، ١٢٦، ١٢٥، ١١٧ / ٧ ١٧٨، ١٧٥، ١٧٣، ١٦٨، ١٦٤، ١٦١، ١٤٤، ١٤٢ ١٨٥، ٨٤١، ١٨١

\*\*\*



# فهرس المصادر والمراجع

## المعمدة في التحقيق

- ١- الإبانة الكبرى لابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي، ت: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراهة للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ٢- أبجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنّوجي، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٣- إبراز المعاني من حرز الأمان، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة، دار الكتب العلمية.
- ٤- الإبهاج في شرح المنهاج، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي ابن تمام بن حامد بن يحيى السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٥- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي، ت: د. أحمد معبد عبد الكريم، دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٦- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، شهاب الدين أحمد بن محمد الدمياطي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- ٧- الإتيقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

- ٨- آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني، دار صادر - بيروت.
- ٩ - الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، ت: محمد السعيد بسيوني زغلول، مكتبة الشرق الجديد - بغداد.
- ١٠ - إثارة الفوائد المجموعة في الإشارة إلى الفرائد المسموعة، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي، ت: مرزوق بن هياس آل مرزوق الزهراني، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ١١ - إجابة السائل شرح بغية الآمل، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأخير، ت: حسين بن أحمد السياغي، و د. حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٩٨٦م.
- ١٢ - الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، دار الراية للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٣ - الأحاد والمثاني، أبو بكر بن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، ت: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية - الرياض، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ١٤ - أحاديث القصاص، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، ت: د. محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٥ - الأحاديث المختارة، أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، ت: د. عبد الملك ابن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ٣، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٦ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

- ١٧- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، ت: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٨- أحكام القنطرة في أحكام البسملة، عبد الحي بن عبد الحلیم، أبو الحسنات اللكنوي الحنفي، ت: صلاح أبو الحاج، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م.
- ١٩- أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت: يوسف بن أحمد البكري، شاكر بن توفيق العاروري، رمادي للنشر- الدمام، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- ٢٠- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، ت: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ٢١- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٢- أخبار أبي حنيفة وأصحابه، الحسين بن علي بن محمد بن جعفر، أبو عبد الله الصَّيْمَرِي الحنفي، عالم الكتب- بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- ٢٣- أخبار الشيوخ وأخلاقهم، أحمد بن محمد بن الحجاج، أبو بكر المَرْوُذِي، ت: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- ٢٤- أخبار القضاة، أبو بكر محمد بن خلف بن حيَّان بن صدقة الضبي البغدادي، الملقب بوكيع، ت: عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٦٦هـ- ١٩٤٧م.
- ٢٥- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغساني المكي الأزرق، ت: رشدي الصالح ملحس، دار الأندلس للنشر- بيروت.
- ٢٦- أخبار مكة، محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله، ت: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
- ٢٧- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي، الشيخ محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي، مصورة دار الكتب العلمية- بيروت، ١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م.

- ٢٨- أخلاق العلماء، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي البغدادي، ت: فضيلة الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد- السعودية.
- ٢٩- أخلاق النبي وآدابه، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ت: صالح بن محمد الونيان، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٨م.
- ٣٠- أدب الاملاء والاستملاء، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، ت: ماكس فايسفايلر، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.
- ٣١- أدب الدنيا والدين، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي، دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦م.
- ٣٢- أدب الكاتب (أو) أدب الكتاب، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة.
- ٣٣- الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية- بيروت، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.
- ٣٤- الأذكار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: عبد القادر الأرناؤوط رحمه الله، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- ٣٥- الأربعون في التصوف، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، ط٢، ١٩٨١م.
- ٣٦- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣هـ.
- ٣٧- إرشاد طلاب الحقائق، للإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: د. نور الدين عتر، مطبعة الاتحاد/ ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.



- ٣٨- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، ت: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد- الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- ٣٩- أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٤٠- أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٤١- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ت: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٤٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ت: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٤٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، ت: علي محمد معوض- عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٤٤- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: محمد الصباغ، دار الأمانة، مؤسسة الرسالة- بيروت.
- ٤٥- أسماء الكتب، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير بـ«رياض زاده» الحنفي، ت: د. محمد التونجي، دار الفكر، دمشق- سورية، ط٣، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ٤٦- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر، ط٣، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

- ٤٧- الأسماء والصفات، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٤٨- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، دار الكتاب الإسلامي.
- ٤٩- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النُّعْمَان، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، ت: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٥٠- الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٥١- أشرف الوسائل إلى فهم الشمائل، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، ت: أحمد بن فريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٥٢- الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: علي محمد البجاوي، دار الجيل - بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ٥٣- الأَصْلُ، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، ت: د. محمّد بوينوكانن، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
- ٥٤- الأصمعيّات اختيار الأصمعي، الأصمعي أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمعي، ت: أحمد محمد شاكر، عبد السلام محمد هارون، دار المعارف - مصر، ط٧، ١٩٩٣م.
- ٥٥- أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، دار المعرفة - بيروت.
- ٥٦- الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج، ت: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت.

- ٥٧ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت- لبنان، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.
- ٥٨- أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، ت: محمود محمد محمود حسن نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
- ٥٩ - إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، سورية، دار اليمامة- دمشق- بيروت، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ط ٤، ١٤١٥هـ.
- ٦٠ - إعراب القرآن، أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي، ت: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ٦١ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
- ٦٢ - الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسن بن الطالببي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- ٦٣ - الأعلام، خير الزركلي، دار العلم للملايين- بيروت، ط ٥، ١٩٨٠.
- ٦٤ - إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت: محمد عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، مكتبة فرقد الخاني، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- ٦٥ - الأعاني، أبو الفرج الأصبهاني، ت: علي مهنا، وسيمير جابر، دار الفكر، لبنان- بيروت.
- ٦٦ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، ت: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط ٧، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

- ٦٧ - اقتضاء العلم العمل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت.
- ٦٨ - الاكتفاء بما تضمنته من مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم والثلاثة الخلفاء، سليمان بن موسى بن سالم بن حسان الكلاعي الحميري، أبو الربيع، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٦٩ - إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، ت: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٧٠ - ألفية ابن مالك، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين، دار التعاون، مكة المكرمة.
- ٧١ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، ت: السيد أحمد صقر، دار التراث، المكتبة العتيقة - القاهرة، تونس، ط ١، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م.
- ٧٢ - الوفا بتعريف فضائل المصطفى، لابن الجوزي، ت: مصطفى عبد الواحد، طبع في دار الكتب الحديثة بالقاهرة ١٣٨٦هـ، - ومصورة عنها في دار الكتب العلمية بيروت.
- ٧٣ - الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٧٤ - الأماكن أو ما اتفق لفظه واقترب مسماه من الأمكنة، أبو بكر محمد بن موسى ابن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين، ت: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٤١٥هـ.
- ٧٥ - أمالي ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، ت: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٧٦ - أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري، ت: د. محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩١م.

- ٧٧- الأمالى المطلقة، أبو الفضل أحمد بن على بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلانى، ت: حمدى بن عبد المجىء بن إسماعىل السلفى، المكرب الإسلامى، بىروت، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
- ٧٨- الإمام على القارى وأثره فى علم الحدىء، خلىل إبراهىم قوتلاى، دار البشائر الإسلامىة، بىروت- لبنان، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.
- ٧٩- إمتاع الأسماع بما للنبى من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، أحمد بن على بن عبد القادر، أبو العباس الحسنى العىدى، تقى الءىن المقرىزى، ت: محمد عبد الحمىء النمىسى، دار الكتب العلمىة- بىروت، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- ٨٠- إمتاع الفضلاء بترأجم القراء فىما بعد القرن الثامن الهجرى، إلباس بن أحمد حسىن - الشهىر بالساعاى - بن سلىمان بن مقبول على البرماوى، دار الندوة العالمىة للطباعة والنشر والتوزىع، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
- ٨١ - الإمتاع والمؤانسة، أبو حىان التوحىءى، على بن محمد بن العباس، المكربة العنصرىة، بىروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ٨٢- الأمثال، أبو عبىء القاسم بن سلام بن عبد الله الهروى البغءاءى، ت: ء. عبد المجىء قطامش، دار المأمون للتراء، ط١، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.
- ٨٣- الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن ىزىء الخلال البغءاءى الحنبلى، ت: ء. ىحىى مرءء، دار الكتب العلمىة، بىروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- ٨٤- أمراض القلب وشفافؤها، تقى الءىن أبو العباس أحمد بن عبد الحلىم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبى القاسم بن محمد بن ءىمىة الحرانى الحنبلى الءمشقى، المطبعة السلفىة - القاهرة، ط٢، ١٣٩٩هـ.
- ٨٥ - الإملاء المءءصر فى شرح غرىب السىر، مصعب بن محمد (أبى بكر) بن مسعود الخشنى الجىانى الأءلسى، أبو ءر، وىعرف كأبىه، بابن أبى الركب، اسءخرجه وصححه: بولس برونله، دار الكتب العلمىة، بىروت- لبنان.

- ٨٦ - الأموال لابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه، ت: شاعر ذيب فياض الأستاذ المساعد بجامعة الملك سعود، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٨٧ - الإنباه على قبائل الرواة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٨٨ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٨٩ - أنس المسجون وراحة المحزون، صفّي الدين، أبو الفتح عيسى بن البحتر الحلبّي، ت: محمد أديب الجادر، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٩٩٧ م.
- ٩٠ - أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري، ت: سهيل زكار، ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٩١ - الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط ١، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
- ٩٢ - الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، عبد الرحمن ابن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري، المكتبة العصرية، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٩٣ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل (المعروف بتفسير البيضاوي)، عبد الله بن عمر البيضاوي، دار الفكر - بيروت.
- ٩٤ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٩٥ - الأوائل، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، ت: محمد شكور بن محمود الحاجي أمرير، مؤسسة الرسالة، دار الفرقان - بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ.

- ٩٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة- الرياض- السعودية، ط ١- ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ٩٧- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايأ رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
- ٩٨- الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق، ت: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط ٦، ١٤٠٥هـ- ١٦٨٥م.
- ٩٩- الإيضاح في مناسك الحج والعمرة، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار البشائر الإسلامية، بيروت- المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- ١٠٠- الإيمان لابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي، ت: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- ١٠١- الباعث على إنكار البدع والحوادث، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة، ت: عثمان أحمد عنبر، دار الهدى- القاهرة، ط ١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.
- ١٠٢- بحر الدموع، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: جمال محمود مصطفى، دار الفجر للتراث، ط ١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
- ١٠٣- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي.
- ١٠٤- بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، ت: د. محمود مطر جي، دار الفكر، بيروت.
- ١٠٥- البحر العميق في مناسك المعتمر والحاج إلى البيت العتيق، للإمام أبي البقاء محمد

ابن أحمد بن الضياء الحنفي، تحقيق: الدكتور عبد الله نذير أحمد عبد الرحمن مزي، مؤسسة الريان ناشرون، والمكتبة المكية، ط ٢، (٢٠١١م).

١٠٦ - بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٠٧ - البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.

١٠٨ - البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٠٩ - البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، ت: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ.

١١٠ - البحر المحيط، أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، ت: ماهر حبوش ورضوان عرقسوسي ومجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٣٥ - ٢٠١٤.

١١١ - بحر المذهب، الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل، ت: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٩م.

١١٢ - البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، مكتبة المعارف - بيروت.

١١٣ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١١٤ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، دار المعرفة - بيروت.

١١٥ - البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ت: مصطفى



أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١١٦ - البدع والنهي عنها، أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني القرطبي، ت: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، مكتبة العلم، جدة - السعودية، ط ١، ١٤١٦ هـ.

١١٧ - بستان العارفين لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ٣، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

١١٨ - بستان الواعظين ورياض السامعين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن محمد الجوزي، ت: أيمن البحيري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١١٩ - بشارة المحبوب بتكفير الذنوب، عبد الرحمن بن خليل بن سلامة، زين الدين الأذرعي القابوني، ويعرف بابن الشيخ خليل، ت: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة. ١٢٠ - البضاعة المزجاة لمن يطالع المرقاة في شرح المشكاة، الشيخ محمد عبد الحلیم ابن عبد الرحيم الحشتي، مكتبة امدادية، ملتان باكستان.

١٢١ - البعث والنشور، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي، ت: الشيخ عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٢٢ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي، المعروف بابن أبي أسامة، انتقاء أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر ابن سليمان بن أبي بكر الهيثمي، ت: د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

١٢٣ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان، صيدا.

١٢٤ - البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

- ١٢٥- بهجة المجالس وأنس المجالس، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي.
- ١٢٦- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن بن القطان، ت: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة- الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ١٢٧- البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي، ت: قاسم محمد النوري، دار المنهاج- جدة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٢٨- البيان والتبيين، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.
- ١٢٩- تاج التراجم، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا الجمالي الحنفي، ت: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم- دمشق، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- ١٣٠- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقَّب بمرتضى الزبيدي، ت: مجموعة من المحققين، وزارة الإرشاد- الكويت، ط ١، التواريخ مختلفة بحسب الأجزاء.
- ١٣١- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان ابن حسن بن علي بن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ١٣٢- تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ١٣٣- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَإِماز الذهبي، ت: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

- ١٣٤ - تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري، دار صادر - بيروت - لبنان.
- ١٣٥ - تاريخ الطبري ( تاريخ الرسل والملوك) حمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، دار التراث - بيروت، ط ٢ - ١٣٨٧هـ.
- ١٣٦ - التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، ت: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ١٣٧ - التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ت: السيّد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.
- ١٣٨ - تاريخ المدينة لابن شبة، عمر بن شبة زيد بن عبيدة بن رطة النميري البصري، أبو زيد، ت: فهيم محمد شلتوت، جدة، ١٣٩٩هـ.
- ١٣٩ - تاريخ بغداد، أحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٤٠ - تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، ت: محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ١٤١ - تاريخ خليفة، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري، ت: د. أكرم ضياء العمري، دار القلم، مؤسسة الرسالة - دمشق، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ.
- ١٤٢ - تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله، المعروف بابن عساکر، ت: محب الدين عمر بن غرامة العمري، دار الفكر - بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ١٤٣ - تأويلات أهل السنة، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، ت: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ١٤٤ - التبر المسبوك في ذيل السلوك، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، مراجعة: د. سعيد عبد الفتاح عاشور، ت: نجوى مصطفى كامل ود. لبيبة إبراهيم مصطفى، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٤٥ - التبصرة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: د. مصطفى عبد الواحد، دار الكتاب المصري، دار الكتاب، مصر - لبنان، ط ١، ١٣٩٠هـ - ١٩٨٦م.

- ١٤٦ - التبصرة، علي بن محمد الربيعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي، ت: د. أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ١٤٧ - التبيان في آداب حملة القرآن، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: محمد الحجار، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٤٨ - تبیین الحقائق شرح كنز الحقائق، عثمان بن علي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، دار الكتب الإسلامي، القاهرة، ١٣١٣ هـ.
- ١٤٩ - التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي، ت: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٥٠ - تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي، ت: مجموعة من الباحثين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- ١٥١ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٥٢ - تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي ابن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، ت: سمير المجذوب، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٥٣ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، ت: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط ٢: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٥٤ - تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البَجِيرِمِيّ المصري الشافعي، دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- ١٥٥ - تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٥٦ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، شمس الدين أبو الخير محمد بن

عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٥٧ - تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، ت: لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

١٥٨ - تحفة الملوك، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، ت: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.

١٥٩ - تحفة المودود بأحكام المولود، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة دار البيان - دمشق، ط ١، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.  
١٦٠ - تحفة خطاطين، (بالتركية) سعد الدين مستقيم زاده، دولت مطبعي، اسطنبول، ١٩٢٨م.

١٦١ - تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي ابن عبد الله الدمشقي العلائي، ت: د. إبراهيم محمد السلفيتي، دار الكتب الثقافية - الكويت.  
١٦٢ - تخريج أحاديث الإحياء، أبو الفضل العراقي، ت: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ط ١، ١٤١٥ - ١٩٩٥.

١٦٣ - تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر، مصورة دار المعارف، بيروت.

١٦٤ - تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، ت: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة - الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.

١٦٥ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، الرياض.

١٦٦ - التدوين في أخبار قزوين، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافي القزويني، عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

١٦٧ - التذكرة الحمدونية، محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي، بهاء الدين البغدادي، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.

- ١٦٨ - تذكرة الموضوعات، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتي، إدارة الطباعة المنيرية، ط ١، ١٣٤٣هـ.
- ١٦٩ - التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ت: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ١٧٠ - التذكرة في الوعظ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: أحمد عبد الوهاب فتيح، دار المعرفة - بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ١٧١ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ت: جماعة من الباحثين، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب.
- ١٧٢ - الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان ابن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بابن شاهين، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ١٧٣ - الترغيب والترهيب، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة، ت: أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ١٧٤ - الترغيب والترهيب، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ١٧٥ - تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين، ت: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ١٧٦ - التعرف لمذهب أهل التصوف، أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٧٧ - التعريف والإعلام للسهيلي، ت: الأستاذ عبد مهنا، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م.

- ١٧٨ - التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ١٧٩ - التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ت: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ١٨٠ - التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)، محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، ت: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط٤، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ١٨١ - تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار- بيروت، عمان-الأردن، ط١، ١٤٠٥هـ.
- ١٨٢ - التفریع في فقه الإمام مالك بن أنس، عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم بن الجَلَّاب المالكي، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ١٨٣ - تفسير ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.
- ١٨٤ - التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٣٠هـ.
- ١٨٥ - تفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٨٦ - تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، ت: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- ١٨٧ - تفسير القرآن للسمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزي السمعاني التميمي، ت: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض -السعودية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- ١٨٨ - تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، ت: يوسف علي بديوي، ومحبي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ١٨٩ - تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، دار طوق النجاة، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ١٩٠ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، دار الكتب العلمية، ت: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ١٩١ - تقويم الأدلة في أصول الفقه، أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي، ت: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ١٩٢ - تليس إبليس، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ١٩٣ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٨٩م.
- ١٩٤ - تلخيص المتشابه في الرسم، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: سكينه الشهابي، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ط ١، ١٩٨٥م.
- ١٩٥ - تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
- ١٩٦ - التمثيل والمحاضرة، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، ت: عبد الفتاح محمد الحلو، الدار العربية للكتاب، ط ٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ١٩٧ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد



ابن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، ١٣٨٧هـ.

١٩٨ - تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، ت: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط٣، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١٩٩ - التنبيه على مشكلات الهداية، علي بن علي بن أبي العزّ الحنفي، ت: عبد الحكيم ابن محمد شاكر، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٢٠٠ - التنبيه والإشراف، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي، ت: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي-القاهرة.

٢٠١ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد ابن علي بن عبد الرحمن بن عراق الكناني، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ.

٢٠٢ - تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، ت: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف-الرياض، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٠٣ - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، ت: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٢٠٤ - تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، ت: عبده كوشك، دار الفيحاء، دمشق، ط١، ١٤٢٧هـ.

٢٠٥ - تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

٢٠٦ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين المزي، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

- ٢٠٧- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ٢٠٠١م.
- ٢٠٨- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٢٠٩- التوبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، مصر.
- ٢١٠- التوبة، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، ت: أبو عبد الله مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٢١١- توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب السمعوني الجزائري الدمشقي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٢١٢- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى النيسابوري، ت: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد- السعودية- الرياض، ط٥، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٢١٣- التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري، ت: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ٢١٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر ابن علي بن أحمد الشافعي المصري، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق- سوريا، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ٢١٥- التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، عالم الكتب- القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

- ٢١٦ - التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٢١٧ - التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ت: أوتو يرتزل، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ.
- ٢١٨ - ثبت الكزبري، محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي، دار البصائر، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٢١٩ - ثمرات الأوراق، ابن حجة الحموي، تقي الدين أبو بكر بن علي، مكتبة الجمهورية العربية، مصر.
- ٢٢٠ - جامع الأحاديث، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: فريق من الباحثين بإشراف د. علي جمعة.
- ٢٢١ - جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري بن الأثير، عبد القادر الأرناؤوط، ت: بشير عيون، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، ط١، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٢٢٢ - جامع الأمهات، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين بن الحاجب الكردي المالكي، ت: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضر، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٢٣ - جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ت: محمود شاكر وأحمد شاكر، مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
- ٢٢٤ - جامع البيان في تفسير القرآن، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسيني الحسيني الإيجي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٢٥ - الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، أبو عبد الله محمد ابن الحسن الشيباني، عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

- ٢٢٦- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: شعيب الأرنؤوط- إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
- ٢٢٧- جامع بيان العلم وفضله، عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي، ت: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- ٢٢٨- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ت: رضوان عرقسوسي وماهر حبوش ومجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٧- ٢٠٠٦.
- ٢٢٩- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد ابن مهدي الخطيب البغدادي ت: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف- الرياض.
- ٢٣٠- الجامع، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ٢٣١- الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي بن أبي حاتم، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد الدكن- الهند، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط١، ١٢٧١هـ- ١٩٥٢م.
- ٢٣٢- الجليس الصالح الكافي والأئيس الناصح الشافي، أبو الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني، ت: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- ٢٣٣- جمال القراء وكمال الإقراء، علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي، ت: د. مروان العطية- د. محسن خرابة، دار المأمون للتراث- دمشق- بيروت، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- ٢٣٤- جمع المناسك ونفع السالك، للإمام رحمة الله بن عبد الله بن إبراهيم السندي المكي، رسالة دكتوراه، للباحث أحمد عبد القيوم، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

- ٢٣٥ - جمع الوسائل في شرح الشمائل، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، المطبعة الشرفية - مصر.
- ٢٣٦ - الجمل في النحو، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، د. فخر الدين قباوة، ط ٥، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢٣٧ - جمهرة أشعار العرب، أبو زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي، ت: علي محمد البجادي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٢٣٨ - جمهرة الأمثال، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢٣٩ - جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١، ١٩٨٧ م.
- ٢٤٠ - جوامع السيرة، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، ت: إحسان عباس، دار المعارف - مصر، ط ١، ١٩٠٠ م.
- ٢٤١ - الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، نشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي.
- ٢٤٢ - الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٢٤٣ - الجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي، المطبعة الخيرية، ط ١، ١٣٢٢ هـ.
- ٢٤٤ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، دار الفكر.
- ٢٤٥ - حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي النجدي، ط ١، ١٣٩٧ هـ.

- ٢٤٦ - حاشية الشَّهاب على تفسير البيضاوي، المسمَّاة: عناية القاضي وكفاية الرَّاضي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي، دار النشر: دار صادر-بيروت.
- ٢٤٧ - حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي، ت: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٢٤٨ - حاشية العلامة ابن حجر الهيتمي الشافعي على الإيضاح في مناسك الحج والعمرة للنووي، دار الحديث بيروت-لبنان، توزيع المكتبة السلفية المدينة المنورة.
- ٢٤٩ - حاشية القونوي على البيضاوي: عصام الدين إسماعيل بن محمد الحنفي، ت: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٢٥٠ - الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، ت: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ودار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
- ٢٥١ - الحاوي للفتاوى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- ٢٥٢ - حجة القراء، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة، ت: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٥، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٢٥٣ - حجة الوداع، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، ت أبو صهيب الكرمي، الرياض، دار الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، ١٩٨٩م.
- ٢٥٤ - الحجة على أهل المدينة، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، ت: مهدي حسن الكيلاني القادري، عالم الكتب-بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ.
- ٢٥٥ - الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل

ابن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة، ت: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الراهة - السعودية - الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٢٥٦ - الحدائق الوردية في حقائق أجلاء النقشبندية، عبد المجيد بن أحمد الخاني، دار ثاراس للطباعة والنشر، كردستان العراق، ط ٢، ٢٠٠٢م.

٢٥٧ - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر، ط ١، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٢٥٨ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت.

٢٥٩ - الحماسة البصرية، علي بن أبي الفرج بن الحسن، صدر الدين، أبو الحسن البصري، ت: مختار الدين أحمد، عالم الكتب - بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٣م.

٢٦٠ - حياة الحيوان الكبرى، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ.

٢٦١ - الحيوان، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٢، ١٤٢٤هـ.

٢٦٢ - خزانة الأدب وغاية الأرب، ابن حجة الحموي، تقي الدين أبو بكر بن علي بن عبد الله الحموي الأزرازي، عصام شقيو، دار ومكتبة الهلال - بيروت، دار البحار - بيروت، ٢٠٠٤م.

٢٦٣ - الخصائص الكبرى، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٥هـ.

٢٦٤ - الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، ت: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت.

٢٦٥ - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الدمشقي، دار صادر - بيروت.

٢٦٦ - خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين

يحيى بن شرف النووي، ت: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، لبنان-بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٢٦٧ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير ابن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفى الدين، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر-حلب، بيروت، ط ٥، ١٤١٦هـ.

٢٦٨ - الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد بن علي بن محمد الحصري المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي، ت: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٢٦٩ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

٢٧٠ - الدر المثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، ت: نجدت نجيب، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.

٢٧١ - دراسات في أصول الحديث عند الحنفية، عبد المجيد التركماني، منشورات مدرسة النعماني، باكستان، ط ١، د.ت.

٢٧٢ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: توفيق محمود تكلة، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، تركيا-اسطنبول، ط ١، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م.

٢٧٣ - درر الأحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامر بن علي الشهير بملا خسرو، دار إحياء الكتب العربية.

٢٧٤ - الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: د. محمد بن لطفي الصباغ، عمادة شؤون المكتبات-جامعة الملك سعود، الرياض.

٢٧٥ - الدعاء، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ.



- ٢٧٦- الدعوات الكبير، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: بدر بن عبد الله البدر، غراس للنشر والتوزيع - الكويت، ط١، ٢٠٠٩م.
- ٢٧٧- دلائل النبوة، أبو بكر البيهقي، ت: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية - بيروت، ودار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٢٧٨- الديجاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، ت: د. محمد الأحمدِي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
- ٢٧٩- ديوان ابن الفارض، دار صادر، بيروت.
- ٢٨٠- ديوان أبي تمام، بشرح الخطيب التبريزي، تحقيق محمد عبد عزام، دار المعارف، القاهرة، ط٥، دت.
- ٢٨١- ديوان أبي نواس، تحقيق فاغتر، المعهد الألماني للدراسات الشرقية، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ٢٨٢- ديوان الإمام علي بن أبي طالب، جمع نعيم زرزور، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٨٣- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي، ت: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة - مكة، ط٢، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ٢٨٤- ديوان المعاني، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، دار الجيل، بيروت.
- ٢٨٥- ديوان النابغة الذبياني، شرح د. عباس عبد الساتر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٢٨٦- ديوان النمر بن تُولب العكلي، جمع وتحقيق: د. محمد نبيل طريفِي، دار صادر، ط١، ٢٠٠٠م.
- ٢٨٧- ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، ت: نعمان محمد أمين طه، دار صادر، ١٩٩٨م.

- ٢٨٨- ديوان عامر ابن الطفيل، دار صادر، ١٩٦٣ م.
- ٢٨٩- ديوان علي بن أبي طالب، جمع وترتيب عبد العزيز الكرم، ط ١، ١٤٠٩ هـ- ١٩٨٨ م.
- ٢٩٠- ديوان كعب بن زهير، جمع أبو سعيد السكري، ت: مفيد محمد قميحة، دار الشواف، ط ١، ١٤١٠ هـ- ١٩٨٩ م.
- ٢٩١- ديوان لبيد بن ربيعة العامري، لبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري، ت: حمدو طمّاس، دار المعرفة، ط ١، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤ م.
- ٢٩٢- ديوان مجنون ليلي، ت: عبد الستار فراج، دار مصر للطباعة، ط ١، ١٩٧٩ م.
- ٢٩٣- ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى، محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري، مكتبة القدسي.
- ٢٩٤- ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى، محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري، مكتبة القدسي القاهرة، ١٣٥٦ هـ.
- ٢٩٥- ذخيرة الحفاظ من الكامل لابن عدي، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، ت: د. عبد الرحمن الفريوائي، دار السلف- الرياض، ط ١، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٦ م.
- ٢٩٦- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، ت: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط ١، (١٩٩٤ م).
- ٢٩٧- الذرية الطاهرة النبوية، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي، ت: سعد المبارك الحسن، الدار السلفية- الكويت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- ٢٩٨- الذريعة إلى مكارم الشريعة، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، ت: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام- القاهرة، ١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٧ م.
- ٢٩٩- ذم الغيبة والنميمة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق- سورية، مكتبة المؤيد، الرياض- السعودية، ط ١، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م.

- ٣٠٠- ذم الكلام وأهله، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، ت: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ٣٠١- ذم الملاهي لابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، مكتبة العلم، جدة- السعودية، ط١، ١٤١٦هـ.
- ٣٠٢- ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية.
- ٣٠٣- الرحلة في طلب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: د. نور الدين عتر، دار الكتب العلمية-بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ.
- ٣٠٤- رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٣٠٥- الرد على البردة، عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن سلطان بن خميس الملقب بـ«أباطين»، ت: أبو عبد الأعلى خالد محمد، دار الآثار، ط١.
- ٣٠٦- الرد على المنطقيين، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٣٠٧- الرسالة القشيرية، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، ت: د. عبد الحلیم محمود، ود. محمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
- ٣٠٨- رسالة إلى أهل الثغر، للإمام أبي الحسن الأشعري، ت: عبد الله شاکر الجنیدي، مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- ٣٠٩- الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، ت: أحمد شاکر، مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ-١٩٤٠م.
- ٣١٠- رسائل ابن حزم الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، ت: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، ط٢، ١٩٨٣م.

- ٣١١ - الرسائل التسع في نجاة والدي المصطفى، عبد الرحمن بن أبي، جلال الدين السيوطي، دار إحياء العلوم، بيروت، دط، دت.
- ٣١٢ - رسائل الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ، ت: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٣١٣ - رسم المفتي، للعلامة المحقق محمد أمين بن عابدين، مطبوع ضمن مجموعة رسائل ابن عابدين، درر سعادات، تركيا.
- ٣١٤ - الرضا عن الله بقضائه، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: ضياء الحسن السلفي، الدار السلفية - بومباي، ط١، ١٤١٠هـ.
- ٣١٥ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، ت: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٣١٦ - روح المعاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الألويسي، ت: ماهر حبوش ومجموعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٣١ - ٢٠١٠.
- ٣١٧ - الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ٣١٨ - الرَّوْضُ البَاسِمُ فِي الدَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي القَاسِمِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير، ت: علي ابن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- ٣١٩ - الروض الداني (المعجم الصغير)، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي - بيروت، ودار عمار - عمان، ط١، ١٤٠٥هـ.
- ٣٢٠ - روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٣٢١- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية- بيروت.

٣٢٢- روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، أبو محمد، وأبو فارس، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزيمة، ت: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط١، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٣٢٣- رياض الجنة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي، ابن أبي زمنين، ت: عبد الله ابن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٢٤- زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٣٢٥- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٣٢٦- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، ت: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.

٣٢٧- الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري، ت: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٣٢٨- الزهد ويليهِ الرقائق، عبد الله بن المبارك، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية- بيروت.

٣٢٩- الزهد، أبو السَّريِّ هَنَّاد بن السَّريِّ بن مصعب بن أبي بكر التميمي الدارمي الكوفي، عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٣٣٠- الزهد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ.

- ٣٣١- زهر الآداب وثمر الألباب، إبراهيم بن علي بن تميم الأنصاري، أبو إسحاق الحصري القيرواني، دار الجيل، بيروت.
- ٣٣٢- الزهر النضر في حال الخضر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: صلاح مقبول أحمد، مجمع البحوث الإسلامية، جوغابائي نيودلهي، الهند، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٣٣٣- السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي، ت: شوقي ضيف، دار المعارف-مصر، ط٢، ١٤٠٠هـ.
- ٣٣٤- سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، دار الحديث.
- ٣٣٥- سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- ٣٣٦- سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني الموصللي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٣٣٧- السعاية في كشف ما في شرح الوقاية، محمد عبد الحي اللكنوي، المطبعة المصطفائي، الهند، لكنو، ١٣٠٦هـ.
- ٣٣٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٣٣٩- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، دار المعارف، الرياض -المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٣٤٠- سلوة الكئيب بوفاة الحبيب صلى الله عليه وسلم، محمد بن عبد الله بن محمد بن

أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين، ت: صالح يوسف معتوق، هاشم صالح مناع، دار البحوث للدراسات الإسلامية-الإمارات.

٣٤١- السماع، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، ت: أبو الوفا المراغي، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة، مصر.

٣٤٢- السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين، محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري، ت: محمد علي قطب، دار الحديث، ١٩٨٩ م.

٣٤٣ - سمط اللآلي في شرح أمالي القالي، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، ت: عبد العزيز الميمني، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٣٤٤- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية-بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٤٥- السنة، أبو بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.

٣٤٦ - سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية-القاهرة، ١٩٥٢م.

٣٤٧- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: عزت عبيد الدعاس، نشر محمد علي السيد، حمص، ١٣٨٩هـ.

٣٤٨ - سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي-بيروت.

٣٤٩- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، ت: شعيب الارناؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

- ٣٥٠- السنن الصغير للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: عبد المعطي أمين قلعي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي-باكستان، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
- ٣٥١- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز- مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.
- ٣٥٢- السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، ت: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٣٥٣- السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني، ت: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة- الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.
- ٣٥٤- سنن سعيد بن منصور (قسم التفسير)، ت: د. سعد بن عبد الله آل حميد، دار العصيمي- الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.
- ٣٥٥- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ت: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط١١، ١٤١٧هـ.
- ٣٥٦- سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي)، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني، ت: سهيل زكار، دار الفكر- بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ٣٥٧- السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٣٥٨- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن علي بن سالم مخلوف، ت: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٣٥٩- شذا العرف في فن الصرف، أحمد بن محمد الحملوي، ت: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، مكتبة الرشد الرياض.
- ٣٦٠- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي عبد الحي بن أحمد، ت: عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير- دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ.



- ٣٦١- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث- القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، ط ٢٠، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م.
- ٣٦٢- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي، ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، ت: دار طيبة- السعودية، ط ٨، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
- ٣٦٣- شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهرى، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقاد، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
- ٣٦٤- شرح الرسالة، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، ت: أبو الفضل الدمياطي أحمد بن علي، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
- ٣٦٥- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: عبد المجيد طعمة حلي، دار المعرفة- لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.
- ٣٦٦- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، ت: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة- الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
- ٣٦٧- شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، الأذرعى الصالحي الدمشقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٣٩١م.
- ٣٦٨- شرح الكافية الشافية، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين، ت: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط ١.
- ٣٦٩- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز ابن علي الفتوحى المعروف بابن النجار الحنبلي، ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط ٢، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

- ٣٧٠- شرح المنار، المولى عبد اللطيف ابن فرشته، الشهير بابن ملك، المطبعة العثمانية، استانبول، د ت.
- ٣٧١- شرح تسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين، ت: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط ١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.
- ٣٧٢- شرح تصريف العزي للفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر الفتازاني، ت: عبد العال سالم مكرم، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ط ٨، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.
- ٣٧٣- شرح ديوان الحماسة، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني، ت: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- ٣٧٤- شرح ديوان المتنبي، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي، ت: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلبي، دار المعرفة- بيروت.
- ٣٧٥- شرح شافية ابن الحاجب، مع شرح شواهد للعالم الجليل عبد القادر البغدادي، محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي، ت: محمد نور الحسن، ومحمد الزفراف ومحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.
- ٣٧٦- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، عبد الله بن يوسف بن أحمد ابن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام، ت: عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للتوزيع - سوريا.
- ٣٧٧- شرح شواهد المغني، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: أحمد ظافر كوجان، والشيخ محمد محمود ابن التلاميذ الشنقيطي، لجنة التراث العربي، ١٣٨٦هـ- ١٩٦٦م.
- ٣٧٨- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد- السعودية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
- ٣٧٩- شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، المعروف بابن الهمام، دار الفكر.

- ٣٨٠- شرح قصيدة بانث سعاد، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام الأنصاري، مع حاشية الباجوري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٠٧هـ.
- ٣٨١- شرح قطر الندى وبل الصدى، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط ١١، ١٣٨٣هـ.
- ٣٨٢- شرح مختصر الطحاوي، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، ت: د. عصمت الله عنایت الله محمد- أ. د. سائد بكداش، د. محمد عبید الله خان، د. زينب محمد حسن فلاتة، دار البشائر الإسلامية- ودار السراج، ط ١، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.
- ٣٨٣- شرح مسند أبي حنيفة، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: الشيخ خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- ٣٨٤- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.
- ٣٨٥- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، لبنان- بيروت.
- ٣٨٦- شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: د. محمد سعيد خطي أوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة.
- ٣٨٧- الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي، ت: د. عبد الله ابن عمر بن سليمان الديرجي، دار الوطن- الرياض، السعودية، ط ٢، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- ٣٨٨- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، ت: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.

- ٣٨٩- الشعر والشعراء، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ.
- ٣٩٠- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، مع حاشية مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفا، أحمد بن محمد بن محمد الشمني، دار الفكر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٨م.
- ٣٩١- شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ٣٩٢- الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، أحمد بن مصطفى بن خليل، أبو الخير، عصام الدين طاشكُبري زَاذَه، دار الكتاب العربي-بيروت.
- ٣٩٣- الشمائل المحمدية، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، ت عبده علي كوشك، ط٥، ١٤١٣هـ-٢٠١٢م.
- ٣٩٤- الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٩٠م.
- ٣٩٥- صحيحُ ابن خُزَيْمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى النيسابوري، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- ٣٩٦- صحيح البخاري، المسمى: (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه).
- ٣٩٧- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت.
- ٣٩٨- الصدارة في النحو العربي، عبد الرحمن محمود مختار الشنقيطي، دار النهار، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.
- ٣٩٩- الصداقة والصديق، أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد بن العباس، ت:

د. إبراهيم الكيلاني، دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان، دار الفكر - دمشق - سورية، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٤٠٠ - صفة الصفوة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، مصر، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٤٠١ - صفة النفاق ونعت المنافقين، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، ت: د. عامر حسن صبري، البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٤٠٢ - الصمت وآداب اللسان، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: أبو إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.

٤٠٣ - الصناعتين، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، ت: علي محمد الجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - بيروت، ١٤١٩هـ.

٤٠٤ - الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٠٥ - الضعفاء والمتروكون، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.

٤٠٦ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.

٤٠٧ - الطب النبوي، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، ت: مصطفى خضر دونمز التركي، دار ابن حزم، ط ١، ٢٠٠٦م.

٤٠٨ - طبقات الأولياء، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، نور الدين شريبه من علماء الأزهر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

- ٤٠٩ - طبقات الحنابلة، أبو الحسين بن أبي يعلى، محمد بن محمد الفراء الحنبلي، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٤١٠ - طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، ت: دمحمود محمد الطناحي، و د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣ هـ.
- ٤١١ - طبقات الشافعية، عبد الرحيم بن الحسن، جمال الدين الأسنوي، تحقيق عبد الله الجبوري، وزارة الأوقاف، بغداد ط ١، د ت.
- ٤١٢ - طبقات الصوفية، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم النيسابوري، أبو عبد الرحمن السلمي، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٤١٣ - طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور، ت: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٧٠ م.
- ٤١٤ - الطبقات الكبرى للشعراني، أبو المواهب عبد الوهاب بن أحمد، ت: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨ - ١٩٩٧.
- ٤١٥ - الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٤١٦ - الطبقات الكبرى، محمد بن سعد، ت: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١، ١٩٦٨ م.
- ٤١٧ - طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ت: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٤١٨ - طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر، ت: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم - السعودية، ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

- ٤١٩ - طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، أبو بكر، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعارف.
- ٤٢٠ - طبقات فحول الشعراء، محمد بن سلام بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله، ت: محمود محمد شاكر، دار المدني - جدة.
- ٤٢١ - طرح الثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، الطبعة المصرية القديمة - مصورة دار إحياء التراث العربي.
- ٤٢٢ - طلبة الطلبة، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي، المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، ١٣١١هـ.
- ٤٢٣ - طيب المذاق لابن حجة، تقي الدين أبو بكر بن علي الحموي، ت: أبو عمار السخاوي، دار الفتح، الشارقة، ١٩٩٧م.
- ٤٢٤ - الطيوريات، انتخاب: صدر الدين، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد ابن محمد بن إبراهيم سلفه الأصبهاني، من أصول: أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي الطيوري، ت: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٤٢٥ - العاقبة في ذكر الموت، عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الإشبيلي، المعروف بابن الخراط، ت: خضر محمد خضر، مكتبة دار الأقصى - الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٤٢٦ - العبر في خبر من غير، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٤٢٧ - العجاب في بيان الأسباب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.
- ٤٢٨ - العزلة، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المطبعة السلفية - القاهرة، ط٢، ١٣٩٩هـ.

- ٤٢٩ - العظمة، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ت: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ٤٣٠ - عقد الدرر في أخبار المنتظر وهو المهدي عليه السلام، يوسف بن يحيى بن علي بن عبد العزيز المقدسي السلمي الشافعي، ت: الشيخ مهيب بن صالح بن عبد الرحمن البوريني، مكتبة المنار، الزرقاء-الأردن، ط ٢، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
- ٤٣١ - العقد الفريد، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه، المعروف بابن عبد ربه الأندلسي، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٤٣٢ - العقل وفضله، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، مكتبة القرآن-مصر.
- ٤٣٣ - عقود اللآلي في الأسانيد العوالي، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، مطبعة المعارف، دمشق، ١٣٠٢هـ.
- ٤٣٤ - عقيدة أهل السنة والأثر في المهدي المنتظر، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد: السنة الأولى، العدد الثالث، ذو القعدة ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.
- ٤٣٥ - علل الترمذي الكبير، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، ت: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية-بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ٤٣٦ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن علي بن محمد الجوزي، ت: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط ٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ٤٣٧ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمّار الدارقطني، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة-الرياض، ط ١، ١٤٠٥هـ.



- ٤٣٨ - العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ت: فريق من الباحثين، مطابع الحميضي، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٤٣٩ - العلم، أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٤٤٠ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٤٤١ - العمدة في إعراب البردة قصيدة البوصيري، مجهول، ت: عبد الله أحمد جاجة، دار اليمامة للطباعة والنشر - دمشق، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٤٤٢ - العمدة في محاسن الشعر وآدابه، أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط٥، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٤٤٣ - عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوْرِيُّ، المعروف بابن السُّنِّي، ت: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة.
- ٤٤٤ - العناية شرح الهداية، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي الباهرتي، دار الفكر.
- ٤٤٥ - عوارف المعارف، شهاب الدين عمر السهروردي، ت: عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، دار المعارف، القاهرة.
- ٤٤٦ - العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسن بن القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٤٤٧ - عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٤٤٨ - العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال، ت. د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي.

٤٤٩ - عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربيعي، أبو الفتح، فتح الدين، ت: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم - بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٤٥٠ - عيون الأخبار، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٨ هـ.

٤٥١ - عيون الأنباء في طبقات الأطباء، أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس الخزرجي موفق الدين، أبو العباس بن أبي أصيبعة، ت: د. نزار رضا، دار مكتبة الحياة - بيروت.

٤٥٢ - عِيُونُ الْمَسَائِلِ، أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي، ت: علي محمد إبراهيم بوروية، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٤٥٣ - غاية السؤل في خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، ت: عبد الله بحر الدين عبد الله، دار البشائر الإسلامية - بيروت.

٤٥٤ - غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير بن الجزري، محمد بن محمد ابن يوسف، مكتبة ابن تيمية، ت: ج. برجستراسر ط ١، ١٣٥١ هـ.

٤٥٥ - الغرباء، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرِّيُّ البغدادي، ت: بدر البدر، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، ط ١، ١٤٠٣ هـ.

٤٥٦ - الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، عمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبو حفص الحنفي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٤٥٧ - الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، المطبعة الميمنية.

- ٤٥٨- غرر الخصائص الواضحة، وعرر النقائص الفاضحة، أبو إسحق برهان الدين محمد بن إبراهيم بن يحيى بن علي المعروف بالوطواط، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ٤٥٩- غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق، ت: د سليمان إبراهيم محمد العايد، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٥هـ.
- ٤٦٠- غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، ت: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، ط١، ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.
- ٤٦١- غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني- بغداد، ط١، ١٣٩٧هـ.
- ٤٦٢- غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، د. عبد المعطي أمين القلعجي، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- ٤٦٣- غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب، محمد بن عؤزير، أبو بكر السجستاني، ت: محمد أديب عبد الواحد جمران، دار قتيبة- سوريا، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
- ٤٦٤- غنية المستملي في شرح منية المصلي (حلي كبير)، للشيوخ إبراهيم الحلبي الحنفي، درر سعادات، عارف أفندي، تركيا، (١٣٢٥هـ).
- ٤٦٥- غنية المستملي في شرح منية المصلي، إبراهيم بن محمد الحلبي القسنطنطي، طبع في لاهور، باكستان، د. ت.
- ٤٦٦- الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، ت: ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م.
- ٤٦٧- الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسن، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

- ٤٦٨- الفتاوى في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، ت: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة-لبنان، ط ٢.
- ٤٦٩- فتاوى ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب-بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- ٤٧٠- الفتاوى البزازية، للإمام محمد بن شهاب البزاز الكردي، مطبوع بهامش الفتاوى الهندية، دار الفكر، بيروت. بدون طبعة، بدون تاريخ.
- ٤٧١- الفتاوى التتارخانية، للشيخ الإمام فريد الدين عالم بن العلاء الدهلوي الهندي، قام بترتيبه وجمعه: المفتي شبير أحمد القاسمي، مكتبة زكريا بديوبند الهند، ط ١، (٢٠١٠م).
- ٤٧٢- الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، دار الفكر، بيروت-لبنان.
- ٤٧٣- الفتاوى الخانية، لفخر الدين قاضيخان حسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني الحنفي، مطبوع بكلكتا، الهند، (١٨٣٥م).
- ٤٧٤- فتاوى السبكي، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، دار المعارف.
- ٤٧٥- فتاوى العز ابن عبد السلام، ت: محمد جمعة كردي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٦٢م
- ٤٧٦- الفتاوى الغياثية، للشيخ داود بن يوسف الخطيب، المطبعة الاميرية ببولاق، مصر، ط ١، ١٣٢١ هـ.
- ٤٧٧- الفتاوى الفقهية الكبرى، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، جمعها: الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي، المكتبة الإسلامية.
- ٤٧٨- الفتاوى الهندية، لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، ط ٢، ١٣١٠ هـ.
- ٤٧٩- فتاوى قاضي خان، الحسن بن منصور، أبو المحاسن المعروف بقاضي خان الأوزجندي، ت: سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٩م.

- ٤٨٠- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تصحيح: محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، القاهرة، ط٢، ١٤٠٩هـ.
- ٤٨١- فتح الباري شرح صحيح البخاري، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، ت: مجموعة من الباحثين، مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة النبوية، مكتب تحقيق دار الحرمين- القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ٤٨٢- فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، ت: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا- بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٤٨٣- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي، دار إحياء التراث العربي، ط٢.
- ٤٨٤- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، ت: أحمد مجتبى، دار العاصمة- الرياض.
- ٤٨٥- فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد الرافي القزويني، دار الفكر، بيروت- لبنان.
- ٤٨٦- فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام، دار الفكر.
- ٤٨٧- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: يوسف النبهاني، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- ٤٨٨- فتح المتعال على القصيدة المسماة بلامية الأفعال، حمد بن مُحَمَّد الرائقي الصعيدي المالكي، ت: إبراهيم بن سليمان البعيمي، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: ١٤١٨هـ.
- ٤٨٩- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد

الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤٩٠ - فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٤٩١ - فتح باب العناية بشرح النقاية، للملا علي القاري، تحقيق: محمد نزار تميم، هيثم نزار تميم، دار الأرقم، ط ١، (١٩٩٧م).

٤٩٢ - فتوح الشام، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبو عبد الله، الواقدي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٤٩٣ - فتوح مصر والمغرب، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصري، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ.

٤٩٤ - الفرج بعد الشدة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: أبو حذيفة عبيد الله بن عالية، دار الريان للتراث، مصر، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٩٥ - فرح الأسماع برخص السماع، محمد بن أحمد بن محمد بن داود بن سلامة اليزليني، التونسي القاهري، المالكي، الوفائي، الشاذلي، ت: د. محمد الشريف الرحموني، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٥م.

٤٩٦ - الفردوس بمأثور الخطاب، شيرويه بن شهردار بن شيرويه، أبو شجاع الديلمي الهمذاني، ت: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٩٧ - الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، عالم الكتب.

٤٩٨ - فصوص الحكم، محي الدين بن عربي، ت: د. أبو العلا عفيفي، دار الكتب العربي.

٤٩٩ - الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- ٥٠٠ - فضائل أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان التيمي رضي الله عنه، محمد بن علي بن الفتح بن محمد بن علي أبو طالب الحربي، ابن العشاري الحنبلي، ت: عمرو عبد المنعم، دار الصحابة للتراث بطنطا، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٥٠١ - فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، ت: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- ٥٠٢ - فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة، أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس بن يسار الضريس البجلي الرازي، ت: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق - سورية، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
- ٥٠٣ - فضائل القرآن، أبو العباس جعفر بن محمد بن المعتز بن محمد بن المستغفر بن الفتح بن إدريس المستغفري، النسفي، ت: أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٨م.
- ٥٠٤ - فضائل رمضان، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: عبد الله بن حمد المنصور، دار السلف، الرياض - السعودية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٥٠٥ - فضائل مكة والسكن فيها، الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، ت: سامي مكّي العاني، مكتبة الفلاح، الكويت، ط١، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.
- ٥٠٦ - فضيلة الشكر لله على نعمته، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاعر الخرائطي السامري، ت: محمد مطيع الحافظ، د. عبد الكريم اليافي، دار الفكر - دمشق، ط١، ١٤٠٢هـ.
- ٥٠٧ - الفقيه والمتفقه، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي - السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ.
- ٥٠٨ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، محمد عبد الحّي بن عبد الكبير بن محمد الحسنی الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.
- ٥٠٩ - الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، عني بتصحيحه محمد بدر الدين النعساني، تصوير دار المعرفة بيروت، د. ت.

- ٥١٠ - فوائد العراقيين، أبو سعيد محمد بن علي بن عمر بن مهدي الأصبهاني الحنبلي النقاش، ت: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن - مصر.
- ٥١١ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٥١٢ - الفوائد الموضوعية في الأحاديث الموضوعية، مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي، ت: د. محمد بن لطفي الصباغ، دار الوراق - الرياض، ط ٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٥١٣ - الفوائد، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن عبد الله بن الجنيد البجلي الرازي ثم الدمشقي، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٥١٤ - الفوائد، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ت: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٥١٥ - فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف ابن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.
- ٥١٦ - قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان - عجمان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١هـ.
- ٥١٧ - القاموس الفقهي، د. سعدي أبو حبيب، دار الفكر، دمشق - سورية، ط ٢، ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.
- ٥١٨ - القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٦، ١٤١٩هـ.
- ٥١٩ - قانون التأويل، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي



المالكي، ت: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسه علوم القرآن، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٥٢٠- القراءات الشاذة لابن خالويه، ت: ج. برجستراسر، مكتبة المتنبى، القاهرة.

٥٢١- قره عين الأخيار لتكملة رد المحتار على «الدر المختار شرح تنوير الأبصار»، علاء الدين محمد بن محمد أمين المعروف بابن عابدين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الحسيني الدمشقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان.

٥٢٢- القرى لقاصد أم القرى، أحمد بن عبد الله بن محمد، محب الدين الطبري، د ط، دت.

٥٢٣- القصاص والمذكرين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: د. محمد لطفي الصباغ

٥٢٤- قصر الأمل، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا، ت: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، لبنان-بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٥٢٥- القضاء والقدر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجِردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان - الرياض، السعودية، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٥٢٦- القناعة والتعفف، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: مصطفى عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٥٢٧- القنية، للإمام مختار بن محمود الزاهدي، طبعه مطبعة المهانند - كلكتا، الهند، سنه ١٢٤٥هـ.

٥٢٨- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام ابن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، ت: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، مصورة دار الكتب العلمية - بيروت، ودار أم القرى - القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩١م.

- ٥٢٩- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، محمد جمال الدين بن محمد سعيد ابن قاسم الحلاق القاسمي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- ٥٣٠- قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد، محمد ابن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي، ت: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية- بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥ م.
- ٥٣١- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية- مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢ م.
- ٥٣٢- الكافية في علم النحو، ابن الحاجب جمال الدين بن عثمان بن عمر بن أبي بكر المصري الإسنوي المالكي، ت: د. صالح عبد العظيم الشاعر، مكتبة الآداب- القاهرة، ط١، ٢٠١٠ م.
- ٥٣٣- الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، ت: يحيى مختار الغزاوي، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨ م.
- ٥٣٤- كتاب الأمثال في الحديث النبوي، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ت: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية- بومباي- الهند، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧ م.
- ٥٣٥- كتاب الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، ت: خليل محمد هراس، دار الفكر- بيروت.
- ٥٣٦- كتاب الزهد الكبير، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت، ط٣، ١٩٩٦هـ.
- ٥٣٧- كتاب الضعفاء الصغير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت: محمود إبراهيم زايد، ط١، ١٣٩٦هـ، دار الوعي- حلب.
- ٥٣٨- كتاب الفتن، أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي، ت: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد- القاهرة، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠ م.

- ٥٣٩ - كتاب المصاحف، أبو بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، ت: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة - مصر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٥٤٠ - الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سبيويه، ت: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٤١ - كرامات الأولياء أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي، ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - السعودية، ط ٨، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٥٤٢ - الكسب، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، ت: د. سهيل زكار، عبد الهادي حرصوني - دمشق، ط ١، ١٤٠٠هـ.
- ٥٤٣ - كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي بن القاضي محمد حامد ابن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، ت: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- ٥٤٤ - كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، دار الكتب العلمية.
- ٥٤٥ - الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمود ابن عمر الزمخشري، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٥٤٦ - كشف الأستار عن زوائد البزار، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٥٤٧ - كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، دار الكتاب الإسلامي.
- ٥٤٨ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني، المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٥٤٩ - الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق، ت: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

- ٥٥٠ - كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، ت: عبد الحميد الأزهرى.
- ٥٥١ - كفاية النبيه في شرح التنبيه، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس، نجم الدين، المعروف بابن الرفعة، ت: مجدي محمد سرور باسلوم، ت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩م.
- ٥٥٢ - الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- ٥٥٣ - الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٥٥٤ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين بن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي، ت: بكرى حياني، صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٥٥٥ - كنز المعاني في شرح حرز الأمان، إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري، أبو إسحاق، ت: أحمد اليزيدي، نشر وزارة الأوقاف، الرباط، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٥٥٦ - الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، ط٢: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٥٥٧ - الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزوي، ت: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٥٥٨ - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٥٥٩ - اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة، الفاسي، ت: عبد الرزاق بن علي موسى، مكتبة الرشد ناشرون، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

- ٥٦٠- اللالكئ المشورة في الأحاديث المشهورة المعروف بـ (التذكرة في الأحاديث المشتهرة)، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، ت: د: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٥٦١- اللامات، عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، أبو القاسم، د مازن المبارك، دار الفكر - دمشق، ط ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥٦٢- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، شمس الدين البرماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي، ت: لجنة مختصة من المحققين، دار النوادر، دمشق، ط ١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٥٦٣- لباب الآداب، أبو المظفر مؤيد الدولة مجد الدين أسامة بن مرشد بن علي ابن مقلد بن نصر بن منقذ الكنانى الكلبى، ت: أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٥٦٤- اللباب في شرح الكتاب، عبد الغنى بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي،
- ٥٦٥- لسان الحكام في معرفة الأحكام، أحمد بن محمد بن محمد بن محمد، أبو الوليد، لسان الدين ابن الشحنة الثقفي الحلبي الحلبي، البابي الحلبي - القاهرة، ط ٢، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٥٦٦- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٣٧٤هـ.
- ٥٦٧- لسان الميزان، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط ١، ٢٠٠٢م.
- ٥٦٨- لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري، ت: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، ط ٣.
- ٥٦٩- اللمعة في خصائص الجمعة، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥٧٠- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

- ٥٧١ - المتفق والمفترق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، د. محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
- ٥٧٢ - المتمنين، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا، ت: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- ٥٧٣ - متن الشاطبية = حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع، القاسم بن فيره ابن خلف بن أحمد الرعيني، أبو محمد الشاطبي، ت: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى ودار الغوثاني للدراسات القرآنية، ط ٤، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ٥٧٤ - مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن محمد الجوزي، ت: مرزوق علي إبراهيم، دار الراية، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٥٧٥ - مجابو الدعوة أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (مطبوع ضمن مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا)، ت: المهندس الشيخ زياد حمدان، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- ٥٧٦ - مجالس ثعلب، ت: عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر.
- ٥٧٧ - المجالسة وجواهر العلم، أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٥٧٨ - المجتبى من السنن (المعروف بسنن النسائي الصغرى)، أحمد بن شعيب النسائي، ت: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- ٥٧٩ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط ١، ١٣٩٦هـ.
- ٥٨٠ - مجلة جامعة دمشق، مجلة حولية تصدر عن وزارة التعليم العالي بالجمهورية العربية السورية.
- ٥٨١ - مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت، لبنان.

- ٥٨٢- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلي الحنفي، ت: خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٥٨٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٥٨٤- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتني الكجراتي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط ٣، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.
- ٥٨٥- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، ط ٢.
- ٥٨٦- مجموع فيه ثلاثة أجزاء حديثية: فوائد أبي علي الرِّفَاء، حامد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن معاذ الهروي، وفوائد الخُلدي أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير بن قاسم البغدادي، وفوائد مُكْرَم البزّاز، أبو بكر مكرم بن أحمد بن محمد بن مكرم القاضي البغدادي، ت نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ط ١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ٥٨٧- مجموعة الرسائل المنيرية، إدارة الطباعة المنيرية، ط ١، ١٣٤٣هـ.
- ٥٨٨- مجموعة رسائل ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٥٨٩- محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٥٩٠- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٥٩١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي أبو محمد، عبد الحق ابن غالب، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ٥٩٢- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

- ٥٩٣ - المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، دار الفكر - بيروت.
- ٥٩٤ - محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، مصورة عن الطبعة السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط، ١٤٢٢ هـ.
- ٥٩٥ - المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، ت: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٥٩٦ - مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط ٥، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٥٩٧ - المختصر الكبير في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، ابن جماعة الكناني، الحموي الأصل، الدمشقي المولد، ثم المصري، عز الدين، ت: سامي مكّي العاني، دار البشير - عمان، ط ١، ١٩٩٣ م.
- ٥٩٨ - مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الإفريقي، ت: روية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق - سوريا، ط ١، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٥٩٩ - مختصر فتح رب الأرياب بما أهمل في لب الباب من واجب الأنساب، عباس بن محمد بن أحمد بن السيد رضوان المدني الشافعي، مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية، مصر، ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م.
- ٦٠٠ - مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المرّوزي، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقرئزي، حديث أكاديمي، فيصل آباد - باكستان، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٦٠١ - المختصر من كتاب نشر النور والزهر في تراجم أفاضل مكة من القرن العاشر



إلى القرن الرابع عشر، الشيخ عبد الله مرداد أبو الخير، اختصار وترتيب: محمد سعيد العامودي وأحمد علي، عالم المعرفة - جدة، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٦٠٢ - المخلص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٦٠٣ - المخلصيات وأجزاء أخرى لأبي طاهر المخلص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي المخلص، ت: نبيل سعد الدين جرار، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٦٠٤ - مداراة الناس، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا، ت: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٦٠٥ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، ت: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

٦٠٦ - المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت.

٦٠٧ - المدخل إلى الصحيح، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ابن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، ت: د. ربيع هادي عمير المدخلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.

٦٠٨ - المدخل لدراسة المذاهب الفقهية، الدكتور علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة ط ٢، ٢٠٠٨م.

٦٠٩ - المدخل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج، دار التراث.

- ٦١٠ - المدونة، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٦١١ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٦١٢ - المزكيات، وهي الفوائد المتخبة الغرائب العوالي من حديث أبي إسحاق المزكي انتقاء وتخريج الدارقطني، أبو إسحاق إبراهيم بن مُحَمَّد بن يحيى بن سختويه النيسابوري المزكي، ت: أحمد بن فارس السلوم، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٦١٣ - مسالك الحنفا في نجاة والدي المصطفى، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، مطبوع ضمن كتاب: الرسائل التسع، دار إحياء العلوم، بيروت، دط، دت.
- ٦١٤ - المسالك في المناسك، للإمام أبي منصور محمد بن مكرم الكرمانلي، دراسة وتحقيق: الدكتور سعود الشريم، دار البشائر الإسلامية، ط١، (٢٠٠٣م).
- ٦١٥ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج، ت: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٢م.
- ٦١٦ - المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٦١٧ - المستغنين بالله تعالى عند المهمات والحاجات، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي، ت: مانويلا مارين، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، معهد التعاون مع العالم العربي، ١٩٩١م.
- ٦١٨ - المستقصى في أمثال العرب، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، دار الكتب العلمية-بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.
- ٦١٩ - مسند ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، ت: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

- ٦٢٠ - مسند أبي بكر الصديق، أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم الأموي المروزي، ت: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي - بيروت.
- ٦٢١ - مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، ت: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، ط١، ١٤١٩هـ.
- ٦٢٢ - مسند أبي عوانة، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، ت: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة - بيروت، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦٢٣ - مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ.
- ٦٢٤ - مسند إسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي، ت: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٦٢٥ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- ٦٢٦ - مسند الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، ترتيب: محمد عابد السندي، ت: السيد يوسف علي الزواوي الحسني، السيد عزت العطار الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
- ٦٢٧ - مسند الإمام عبد الله بن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، ت: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف - الرياض، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ٦٢٨ - مسند البزار، المسمى باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو ابن عبد الخالق ابن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩م.
- ٦٢٩ - مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي، ت: حسن سليم أسد الدازاني، دار السقا، دمشق - سوريا، ط١، ١٩٩٦م.

- ٦٣٠ - مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، ت: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٦٣١ - مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون الروياني، ت: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة - القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ٦٣٢ - مسند الشاشي، الهيثم بن كليب الشاشي، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط ١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.
- ٦٣٣ - مسند الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع ابن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند، ١٤٠٠هـ.
- ٦٣٤ - مسند الشاميين، سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- ٦٣٥ - مسند الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيمون القضاعي المصري، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٦٣٦ - مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت: إمام بن علي ابن إمام، دار الفلاح، الفيوم - مصر، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٦٣٧ - مسند الموطأ للجوهري، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الغافقي، الجوهري المالكي، ت: لطفي بن محمد الصغير، طه بن علي بو سريح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
- ٦٣٨ - مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٩٨٥م.
- ٦٣٩ - مشيخة ابن شاذان الصغرى، الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن

محمد بن شاذان، أبو علي البرّاز، ت: عصام موسى هادي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ هـ.

٦٤٠ - مصابيح الجامع، وهو شرح صحيح البخاري، محمد بن أبي بكر، بدر الدين الدماميني، حققته لجنة بإشراف: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف، قطر ط ١، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.

٦٤١ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي، ت: محمد المتقى الكشناوي، دار العربية - بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.

٦٤٢ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المكتبة العلمية - بيروت.

٦٤٣ - مصرع التصوف وهو كتابان: تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي، وتحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، ت: عبدالرحمن الوكيل، عباس أحمد الباز - مكة المكرمة.

٦٤٤ - مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.

٦٤٥ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.

٦٤٦ - المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى)، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٣٩٨ هـ.

٦٤٧ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، رسائل علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، بإشراف د. سعد ابن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، دار الغيث، السعودية، ط ١، ١٤١٩ هـ.

٦٤٨ - المعارف، ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم، ت: د. ثروت عكاشة، دار المعارف - القاهرة.

- ٦٤٩ - المعالم الأثيرة في السنة والسيره، محمد بن محمد حسن شُرَّاب، دار القلم، الدار الشاميه، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٦٥٠ - معالم التنزيل (المعروف بتفسير البغوي)، محيي السنه الحسين بن مسعود البغوي، ت: محمد عبد الله النمر، وآخرين، دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض، ط ٤، ١٤١٧هـ.
- ٦٥١ - معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، ت: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط ١
- ٦٥٢ - معجم ابن الأعرابي، أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري، ت: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٦٥٣ - معجم أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي، ت: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية - فيصل آباد، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٦٥٤ - معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ت: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٦٥٥ - معجم الأفعال، علي بن جعفر، أبو القاسم ابن القطاع، رتبه د: سالم الكرنكوي، مطبعة جمعية دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن، ط ١، ١٣٦٤هـ.
- ٦٥٦ - المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ت: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- ٦٥٧ - معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.
- ٦٥٨ - معجم السفر، صدر الدين، أبو طاهر السلفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد ابن إبراهيم سلفه الأصبهاني، ت: عبد الله عمر البارودي، المكتبة التجارية - مكة المكرمة.

- ٦٥٩ - معجم الشعراء، أبو عبيد الله محمد بن عمران المرزباني، ت: الأستاذ د. ف. كرنكو، مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢ م.
- ٦٦٠ - معجم الشيوخ، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، ت: د. وفاء تقي الدين، دار البشائر - دمشق، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٦٦١ - معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي ت: صلاح بن سالم المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٦٦٢ - معجم القواعد العربية، عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦ م.
- ٦٦٣ - المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢،
- ٦٦٤ - المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب، أبي القاسم الطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣ م.
- ٦٦٥ - معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إيان بن موسى سركيس، مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦هـ - ١٩٢٨ م.
- ٦٦٦ - معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨ م.
- ٦٦٧ - معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، المكتبة العربية بدمشق، مطبعة الترقى بدمشق.
- ٦٦٨ - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، دار الدعوة.
- ٦٦٩ - المعجم لابن المقرئ، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ، ت: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.
- ٦٧٠ - معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي، وحامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.

- ٦٧١ - معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣ هـ.
- ٦٧٢ - معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٦٧٣ - معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، ت: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٦٧٤ - معرفة الصحابة لابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده العبدي، ت: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٦٧٥ - معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ت: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٦٧٦ - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، محمد بن أحمد الذهبي، ت: بشار عواد معروف، وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت ط ١، ١٤٠٤ هـ.
- ٦٧٧ - المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف، ت: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- ٦٧٨ - معنى قول الإمام المطلب إذا صح الحديث فهو مذهبي، علي بن عبد الكافي، تقي الدين السبكي، ت: علي نايف البقاعي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م.
- ٦٧٩ - معنى لا إله إلا الله، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، ت: علي محيي الدين علي القره راغي، دار الاعتصام - القاهرة، ط ٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٦٨٠ - المغرب في حلى المغرب، أبو الحسن علي بن موسى بن سعيد المغربي الأندلسي، ت: د. شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة، ط ٣، ١٩٥٥ م.
- ٦٨١ - المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرُزِي، دار الكتاب العربي.



- ٦٨٢- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام، ت: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر- دمشق، ط٦، ١٩٨٥ م.
- ٦٨٣- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م.
- ٦٨٤- المغني عن الحفظ والكتاب، عمر بن بدر بن سعيد الموصلبي الحنفي، ضياء الدين، أبو حفص، دار الكتاب العربي- بيروت، ط١، ١٤٠٧ هـ.
- ٦٨٥- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، ت: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ط١، ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م.
- ٦٨٦- المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ هـ- ١٩٦٨ م.
- ٦٨٧- مفاتيح الغيب في تفسير القرآن (المعروف بالتفسير الكبير أو تفسير الرازي)، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تصوير مركز النشر، مكتب الإعلام الإسلامي.
- ٦٨٨- مفتاح الحصن الحصين، للإمام ابن الجزري، مخطوط، من مخطوطات موقع الألوكة.
- ٦٨٩- المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، ت: د. صفوان داودي، دار القلم- دمشق، ١٩٩٢ م.
- ٦٩٠- المفصل في صناعة الإعراب، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، ت: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٩٣ م.
- ٦٩١- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، أحمد بن عمر، أبو العباس القرطبي، تحقيق: محي الدين مستو، ويوسف على بدوي، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦ م.
- ٦٩٢- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين

أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السنخاوي، ت: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٦٩٣ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، هلموت ريتز، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٣.

٦٩٤ - المقتضب، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد، ت: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت.

٦٩٥ - مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاکر الخرائطي السامري، ت: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٦٩٦ - الملتقط في الفتاوى الحنفية، للإمام ناصر الدين أبي القاسم السمرقندي، تحقيق: محمود نصار، السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، ط ١، (٢٠٠٠م).

٦٩٧ - الممتع لابن عصفور، ت: فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان.

٦٩٨ - من الفوائد الغرائب الحسان، محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح، أبو بكر التميمي الأبهري المالكي، ت: حسام محمد بوقريص، دار إيلاف الدولية - الكويت، ط ١، ١٩٩٩م.

٦٩٩ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

٧٠٠ - منازل السائرين، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٧٠١ - المناسك لابن أبي عروبة، أبو النضر سعيد بن أبي عروبة: مهراان العدوي - ولاء - البصري، ت: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٧٠٢ - مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن

عثمان بن قَإِماز الذهبى، ت: محمد زاهد الكوثرى، أبو الوفاء الأفغانى، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، ط٣، ١٤٠٨هـ.

٧٠٣- مناهل الصفا فى تخريج أحاديث الشفا، عبد الرحمن بن أبى بكر، جلال الدين السيوطى، ت: الشيخ سمير القاضى، مؤسسة الكتب الثقافية - دار الجنان للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٧٠٤- مناهل العرفان فى علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقانى، مطبعة عيسى البابى الحلبي وشركاه، ط٣.

٧٠٥- المنتخب من كتاب أزواج النبى صلى الله عليه وسلم، الزبير بن بكار بن عبد الله القرشى الأسدى المكى، ت: سكينه الشهابى، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.

٧٠٦- المنتخب من مسند عبد بن حميد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكشى، ت: صبحى البدرى السامرائى، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٧٠٧- المنتخب فى تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج بن الجوزى عبد الرحمن بن على، دار صادر - بيروت، ط١، ١٣٥٨هـ.

٧٠٨- المنتخبى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبى القرطبى الباجى الأندلسى، مطبعة السعادة، بجوار محافظة مصر، ط١، ١٣٣٢هـ.

٧٠٩- المنتخبى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، أبو بكر محمد ابن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكرا الخرائطى السامرى، أبو طاهر أحمد بن محمد السلفى الأصبهانى، ت: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير، دار الفكر - دمشق سورية، ١٤٠٦هـ.

٧١٠- المنح الفكرية فى شرح المقدمة الجزرية، على بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروى القارى، ت: أسامة عطايا، دار الغوثانى، سوريا - دمشق، ط٢، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

٧١١- المنح المكية فى شرح الهمزية، أحمد بن محمد، شهاب الدين بن حجر

الهيتمي، تحقيق بسام بارود وأحمد جاسم المحمد وبو جمعة مكري، دار المنهاج، جدة، ط ٢، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

٧١٢- منحة السلوك في شرح تحفة الملوك، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، ت: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر، ط ١، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

٧١٣- منظومة مورد الظمان في رسم أحرف القرآن، محمد بن محمد بن إبراهيم أبو عبد الله الأموي الشريشي الخراز، ت: أشرف محمد فؤاد طلعت، مكتبة الإمام البخاري، الإسماعيلية، مصر، ط ٢، ٢٠٠٦م.

٧١٤- منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ت: عوض قاسم أحمد عوض، دار الفكر، ط ١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٥م.

٧١٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

٧١٦- منهج الطلاب، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي، ت: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٧١٧- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الكتب العلمية.

٧١٨- المهورانيات = الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب، أبو القاسم يوسف بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد المهوراني، الهمذاني، تخريج الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي رحمه الله، ت: د. سعود بن عيد بن عمير بن عامر الجربوعي، نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة- عمادة البحث العلمي، ط ١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

٧١٩- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي، ت: حسين سليم أسد الداراني، عبده علي الكوشك، دار الثقافة العربية، دمشق، ط ١، ١٤١١هـ- ١٩٩٢م.

- ٧٢٠- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٧٢١- المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، المكتبة التوفيقية، القاهرة- مصر.
- ٧٢٢- المؤتلف والمختلف، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٧٢٣- موضح أو هام الجمع والتفريق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي،
- ٧٢٤- الموضوعات، أبو الفرج بن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، ط١، ١٣٨٦هـ.
- ٧٢٥- الموضوعات، رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر العدوي العمري القرشي الصغاني الحنفي، نجم عبد الرحمن خلف، دار المأمون للتراث-دمشق، ط٢، ١٤٠٥هـ.
- ٧٢٦- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
- ٧٢٧- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط٢.
- ٧٢٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَإيماز الذهبي، ت: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٣م.
- ٧٢٩- ناسخ الحديث ومنسوخه، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي، ت: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار-الزرقاء، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

- ٧٣٠- التتف في الفتاوى، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغُدي، حنفي، ت: د. صلاح الدين الناهي، دار الفرقان - مؤسسة الرسالة، عمان الأردن - بيروت لبنان، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٧٣١- نثر الدر في المحاضرات، منصور بن الحسين الرازي، أبو سعد الآبي، ت: خالد عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ٧٣٢- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
- ٧٣٣- النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد المعروف بابن الجزري، ت: علي محمد الضباع، دار الفكر.
- ٧٣٤- نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم داود التنوخي البصري، أبو علي، ١٣٩١هـ.
- ٧٣٥- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، ت: عبد العزيز الديوبندي الفنجانى، ومحمد يوسف الكاملفوري، ومحمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٧٣٦- النَّظْمُ الْمُسْتَعْدَّبُ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ أَلْفَاظِ الْمَهْدَّبِ، محمد بن أحمد بن محمد ابن سليمان بن بطلال الركيبي، أبو عبد الله، المعروف ببطلال، ت: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، ١٩٨٨م - ١٩٩١م.
- ٧٣٧- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني، ت: إحسان عباس، دار صادر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٧م.
- ٧٣٨- النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٧٣٩- النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، ت: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف-الرياض، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٧٤٠- النكت والعيون (تفسير الماوردي)، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، ت: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية- بيروت.

٧٤١- نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي، ت: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب اللبنانيين، بيروت، ط٢، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٧٤٢- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسئوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٧٤٣- نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، حققه وصنع فهرسه: أ. د عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، ط١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٧٤٤- النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ت: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٧٤٥- نواذر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي، ت: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل-بيروت، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٧٤٦- النوادر والزيادات، عبد الله بن أبي زيد القيرواني، ت: عبد الفتاح الحلو، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٩م.

٧٤٧- النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيْدُرُوس، دار الكتب العلمية-بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٧٤٨- نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

- ٧٤٩- هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم ابن جماعة الكناني الشافعي، ت: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم.
- ٧٥٠- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، ت: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ٧٥١- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول، تصوير دار إحياء التراث العربي بيروت-لبنان.
- ٧٥٢- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: عبد الحميد هنداي، المكتبة التوفيقية-مصر.
- ٧٥٣- هواتف الجنان، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، محمد الزغلي، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
- ٧٥٤- هواتف الجنان، أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاکر الخرائطي، ت: إبراهيم صالح، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ٧٥٥- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ٧٥٦- الورع، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، ت: أبي عبد الله محمد بن حمد الحمود، الدار السلفية-الكويت، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٧٥٧- الورع، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، رواية: أبو



بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي، ت: سمير بن أمين الزهيري، دار الصمعي، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٧٥٨ - الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، دار السلام - القاهرة، ط ١، ١٤١٧ هـ.

٧٥٩ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي، ت: صفوت عدنان داوودي، دار القلم، دار الشامية، دمشق بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.

٧٦٠ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان، ت: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١، مختلفة التاريخ بحسب الأجزاء.

٧٦١ - يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، ت: د. مفيد محمد قمحية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٧٦٢ - اليقين، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي، المعروف بابن أبي الدنيا، ت: ياسين محمد السواس، دار البشائر الإسلامية.

\*\*\*



# فهرس الرسائل

الصفحة

الموضوع

## المجلد الأول

- الرسالة رقم (١): الأربعون في الأحاديث القدسيّة..... ٣
- الرسالة رقم (٢): أربعون حديثاً من جوامع الكلم..... ٢١
- الرسالة رقم (٣): جمعُ الأربعينِ في فضل القرآن المُبين ..... ٣٧
- الرسالة رقم (٤): رفع الجُنّاحِ وخَفْضُ الجُنّاحِ بأربعينَ حديثاً في باب النِّكاح ..... ٥٥
- الرسالة رقم (٥): تُحفّة الخطيب وموعظة الحبيب ..... ٧٣
- الرسالة رقم (٦): زُبدةُ الشمائل وعمدةُ المسائل ..... ١١٥
- الرسالة رقم (٧): رسالةُ في أبناءِ النبيِّ ﷺ ..... ٢٠٥
- الرسالة رقم (٨): تعليقاتُ القاريِّ على ثلاثياتِ البخاريِّ ..... ٢٢٣
- الرسالة رقم (٩): إعرابُ القاريِّ على أولِ بابِ البخاريِّ ..... ٣٦٣
- الرسالة رقم (١٠): إعرابُ كلمة (أول) في حديث البراء بن عازب ؓ في صحيح البخاري ... ٣٧٥
- الرسالة رقم (١١): معرفةُ التُّسَاكِ في معرفةِ فضيلةِ الاستياك ..... ٣٨٣
- الرسالة رقم (١٢): تَسْلِيَةُ الأعمى عن بَلِيَّةِ العَمَى ..... ٣٩٩

### المجلد الثاني

- الرسالة رقم (١٣): فضائل بيت الله الحرام..... ٥
- الرسالة رقم (١٤): الدرّة المضيئة في الزيارة الرضوية ..... ١٩١
- الرسالة رقم (١٥): الأدب في رجب ..... ٢٨١
- الرسالة رقم (١٦): استئناس الناس بفضائل ابن عباس ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (١٧): المعدن العديني في فضل أويس القرني ..... ٣٤١
- الرسالة رقم (١٨): فرائد القلائد على أحاديث شرح العقائد ..... ٣٧١
- الرسالة رقم (١٩): البرّة في حبّ الهرة ..... ٤٠١
- الرسالة رقم (٢٠): الإنباء بأن العصا من سنن الأنبياء ..... ٤١٥
- الرسالة رقم (٢١): صنعة الله في صيغة صبغة الله ..... ٤٢٣
- الرسالة رقم (٢٢): الصابونية للشاطبية اللامية ..... ٤٤١
- الرسالة رقم (٢٣): العلامات البيئات في فضائل بعض الآيات ..... ٤٩٣
- الرسالة رقم (٢٤): تعقيب على البيضاوي في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجْنَا مُقْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ ... ٥٠٧

### المجلد الثالث

- الرسالة رقم (٢٥): البيئات في بيان بعض الآيات ..... ٥
- الرسالة رقم (٢٦): التبيان في بيان ما في ليلة النصف من شعبان وليلة القدر من رمضان... ٣١
- الرسالة رقم (٢٧): الاعتناء بالغناء في الفناء ..... ٧٩
- الرسالة رقم (٢٨): فتح الأسماع في شرح السماع ..... ١٢١
- الرسالة رقم (٢٩): تطهير الطوية بتحسين النية ..... ١٧٧
- الرسالة رقم (٣٠): المسألة في البسمة ..... ٢٠٧

- الرسالة رقم (٣١): شفاء السالك في إرسال مالك ..... ٢١٧
- الرسالة رقم (٣٢): الفصول المهمة في حصول المتممة ..... ٢٢٧
- الرسالة رقم (٣٣): تزيين العبارة لتحسين الإشارة ..... ٢٦٣
- الرسالة رقم (٣٤): التدهين للتزيين على وجه التبيين ..... ٢٨٧
- الرسالة رقم (٣٥): إفراذ الصلاة عن السلام، هل يكره أم لا؟ ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (٣٦): الاهتداء في الاقتداء ..... ٣١١
- الرسالة رقم (٣٧): الفضل المعول في الصف الأول ..... ٣٥٣
- الرسالة رقم (٣٨): صلوات الجوائز في صلاة الجنائز ..... ٣٦٩
- الرسالة رقم (٣٩): لبُّ لباب المناسك ..... ٣٩٧
- الرسالة رقم (٤٠): بداية السالك في نهاية المسالك ..... ٤٤٧

### المجلد الرابع

- الرسالة رقم (٤١): الوقوف بالتحقيق على موقف الصديق ..... ٥
- الرسالة رقم (٤٢): الصنعة في تحقيق البقعة المنعجة ..... ٢١
- الرسالة رقم (٤٣): بيان فعل الخير إذا دخل مكة من حج عن الغير ..... ٣١
- الرسالة رقم (٤٤): رسالة في بيان التمتع في أشهر الحج للمقيم بمكة من عامه ..... ٤٣
- الرسالة رقم (٤٥): العفاف عن وضع اليد في الطواف ..... ٥١
- الرسالة رقم (٤٦): الاصطناع في الاضطباع ..... ٦١
- الرسالة رقم (٤٧): الحظ الأوفر في الحج الأكبر ..... ٧١
- الرسالة رقم (٤٨): الذخيرة الكثيرة في رجاء مغفرة الكبيرة ..... ٩٧
- الرسالة رقم (٤٩): أنواع الحجج في أسرار الحجج ..... ١١٥
- الرسالة رقم (٥٠): البرهان الجلي العلي على من سمي من غير مسمى بالولي ..... ١٤٣

- الرسالة رقم (٥١): ذيل البرهان الجليّ العليّ على مَنْ سُمِّيَ مِنْ غيرِ مُسَمَّى بالوليّ..... ١٦٩
- الرسالة رقم (٥٢): الاستدعاء في الاستسقاء..... ١٨٩
- الرسالة رقم (٥٣): المقالة العذبة في العمامة والعذبة..... ٢٠٧
- الرسالة رقم (٥٤): التصريح في شرح التّسريح..... ٢٤٧
- الرسالة رقم (٥٥): التوكيل في النّكاح..... ٢٦٩
- الرسالة رقم (٥٦): الأجوبة المحرّرة في البيضة الخبيثة المنكّرة..... ٢٧٧
- الرسالة رقم (٥٧): تحقيق الاحتساب في تدقيق الانتساب..... ٢٨٩
- الرسالة رقم (٥٨): فيض الفاضل لشرح روض الرّاض في مسائل الفرائض..... ٣٠٥
- الرسالة رقم (٥٩): الحزب الأعظم والورد الأفخم..... ٤٣٧
- الرسالة رقم (٦٠): الملمع شرح نعت المرصع..... ٤٩١
- الرسالة رقم (٦١): التجريد في إعراب كلمة التّوحيد وما يتعلّق بمعناها من التّمجيد..... ٥٠٣

### المجلد الخامس

- الرسالة رقم (٦٢): شرح تصريف العزّي..... ٥
- الرسالة رقم (٦٣): الزبدة في شرح البردة..... ١٢١
- الرسالة رقم (٦٤): شرح بانّت سعاد..... ٢٩١
- الرسالة رقم (٦٥): المورد الرّويّ في المولد النبويّ..... ٣٧٣
- الرسالة رقم (٦٦): أدلة معتقد أبي حنيفة في أبي النبيّ ﷺ..... ٤٥١
- الرسالة رقم (٦٧): النسبة المرتبة في المعرفة والمحبّة..... ٥٠٣

## المجلد السادس

- الرسالة رقم (٦٨): كَشَفُ الخِذْرِ عن حالِ الخَضِرِ ..... ٥
- الرسالة رقم (٦٩): المَشْرَبُ الوردِيُّ في مذهبِ المَهْدِيِّ ..... ٥٣
- الرسالة رقم (٧٠): مرتبةُ الوجودِ ومنزلةُ الشُّهُودِ ..... ١٢٥
- الرسالة رقم (٧١): ذيلُ مرتبةِ الوجودِ ومنزلةِ الشُّهُودِ ..... ٢٤١
- الرسالة رقم (٧٢): فَرَّ العَوْنِ مِنْ مُدَّعِي إيمانِ فِرْعَوْنَ ..... ٢٨١
- الرسالة رقم (٧٣): شَمُّ العوارِضِ ..... ٣٣٧
- الرسالة رقم (٧٤): سُلالةُ الرسالةِ ..... ٤١٧
- الرسالة رقم (٧٥): تَبَعِيدُ العلماءِ عن تقريبِ الأُمراءِ ..... ٤٢٧

## المجلد السابع

- الرسالة رقم (٧٦): ضَوْءُ المَعَالِي لِبَدءِ الأَمالي ..... ٥
- الرسالة رقم (٧٧): شرحُ أَلْفاظِ الكُفْرِ ..... ١٠١
- الرسالة رقم (٧٨): القَوْلُ السَّديدُ في حُلفِ الوعيدِ ..... ٢٠٣
- الرسالة رقم (٧٩): الرسالةُ التَّائِيَّةُ في شرحِ التَّائِيَّةِ ..... ٢٣١
- ذيلُ الرسالةِ التَّائِيَّةِ في شرحِ التَّائِيَّةِ ..... ٣١٣
- الرسالة رقم (٨٠): المُقَدِّمَةُ السَّالِمَةُ في خَوْفِ الحَاطِمَةِ ..... ٣٢٣

